هداية المسترشدين

تصنيف

الإمام القاضي أبي بكر محمد بن الطيب بن محمد المتكلم الأشعري

الشهير بالباقلاني

(ت ٤٠٣هـ/١٠١٣م)

تحقيق

أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمداه

تقريب محمد عبد الرحمن حمداه

المجلد الأول

(كتاب الصفات)

هداية المسترشدين

فهرسة دائرة المكتبة الوطنية أثناء النشر
الباقلاني، أبي محمد بن الطيب بن محمد
هداية المسترشدين والرد على أهل البدع والملحدين
أبي محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)؛ تحقيق عمر يوسف
حمدان - عمان: مكتبة صبق المسك ٢٠٢٢
٥٦٦ ص؛ ١٧×٢٤ سم
ردمك: ٢-١-٩٨٩٠-٩٩٢٣-٩٧٨
الواصفات: (البدع - الالحاد - علم الكلام - الأشاعرة - العقيدة الدينية)
٢٥١,٧ ١٦٧٣/ ٣/ ٢٠٢٢

رقم الإيداع: ١٦٧٣/ ٣/ ٢٠٢٢
ردمك: ٢-١-٩٨٩٠-٩٩٢٣-٩٧٨

ISBN 978-9923-9890-1-2
9 789923 989012

الطبعة الأولى
(١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م)

حقوق الطبع محفوظة

00962796054800
الأردن - عمان - العبدلي
مكتبة مسك للنشر والتوزيع
Miskpublishing@outlook.com
awj.publishing@gmail.com

هداية المسترشدين

تصنيف

الإمام القاضي أبي بكر محمد بن الطيب بن محمد المتكلم الأشعري
البصري المالكي الباقلاني
(ت ٤٠٣هـ / ١٠١٣م)

تحقيق

أ.د. عمر بن يوسف عبد الغني حمدان　　تعزير محمد عبد الرحمن حمدان

المجلد الأول

كتاب الصفات

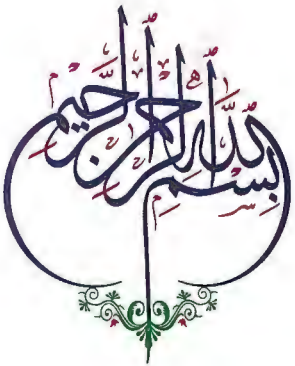
بسم الله الرحمن الرحيم

التصدير

الحمد لله الذي جعل في كلِّ فترةٍ بقيّةً تقيّةً نقيّةً من العلماء النجباء ، تنافح عن الدين والملّة وتنتصر للكتاب والسنّة وتردّ بالحجة والبرهان بدع المبتدعين وشبه المبطلين وتأويل الجاهلين . والصلاة والسلام على النبيّ الصادق الأمين ، خاتم الأنبياء والمرسلين ، محمّد بن عبد الله ، وعلى آله الطيّبين وأصحابه الغرّ الميامين ومَن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين .

أمّا بعد ، فإنّ فكرة تحقيق ما توافر من نسخ خطّيّة من كتاب هداية المسترشدين للإمام الباقلّانيّ ترجع أدراجها إلى ما يزيد على عقدٍ من الزمان ، وذلك ضمن إطار العمل في مشروع (إعادة آكتشاف العقلانيّة اللاهوتيّة في العصور الإسلاميّة الوسطى) [مجلس البحوث الأوروبيّ : ف ب٧] الذي أشرفت عليه وقتها الأستاذة زابينه اشميدكه التي قامت مشكورةً بتوفير نسخه الأربع (سانت بيترسبورغ ، طشقند ، فاس ، القاهرة) غرض تحقيقه بالمشاركة ، لكنّها آعتذرت لاحقًا عن ذلك لكثرة الاشتغال والأشغال .

لقد تأخّر صدور هذه المجلّدات من كتاب هداية المسترشدين إلى هذا الوقت لأسباب عديدة ، على رأسها تزاحم الأمور العلميّة والتدريس والدوام منذ مزاولتي العمل الجامعيّ في معهد العلوم الشرعيّة بجامعة توبنگن قبل عشر سنوات ، لكنّ الاهتمام البالغ والسؤال الدائم عمّا آل إليه تحقيق هذا الكتاب من قبل الكثير من الباحثين وأهل الدراية والاختصاص في علم الكلام دفعاني مع مشاركة السيّدة تغريد حمدان إلى إنجاز هذا العمل وإتمامه ؛ فآكتفينا بتحقيقه مع وضع مقدّمة له وأرفقنا في نهاية كلّ مجلّد منه فهارس فنّيّة ، تسهّل على القارئِ الوقوفَ على مبتغاه ، دون إجراء دراسة تفصيليّة عليه منعًا لمزيد من الإطالة والتأخير في نشره . ولعلّنا نفردها في قابل الزمان حسب التساهيل ، إن شاء الله .

نسأل الله ، تبارك وتعالى ، أن نكون قد وُفّقنا بمَنِّهِ وعونهِ في أداء عملنا نظرًا لصعوبة قراءة النسخ الخطيّة دون مقابلات لها مع خلوّها من النقط والشكل على العموم ووجود أنهدامات كثيرة بين طفيفة ومتوسّطة وجسيمة في نسختَيْ فاس والقاهرة ، حتّى أنّ الحاجة أوجبت زيارةً مخصوصةً لمعهد البيرونيّ للدراسات الشرقيّة بطشقند ، دامت تسعة عشر يومًا هَدَفَ معاينةِ الأصل المخطوط المحفوظ فيه شخصيًّا ، وذلك لرداءة ما بحوزتنا من نسخة مصوَّرة عنه ؛ فعملنا يبقى جهدًا بشريًّا ، يعتريه الخطأ والصواب ؛ فما أصبنا فيه ، فبتوفيق الله وتسديده ، وما جانَبَنَا فيه الصوابُ ، فبقصورنا وغفلة منّا .

كذلك نسأل الله ، عزّ وجلّ ، أن يجزي صاحب هذا الكتاب النفيس على جهوده الفريدة ومساهماته الجليلة نصرةً للحقّ وأهله وأن ينفع بهذا العمل كلَّ مَن وقف عليه وطالعه ونهل منه .

حرّره يوم الثلاثاء الموافق

١٤٤٣/٤/١٧هـ=٢٠٢١/١١/٢٣م

أ.د. عمر يوسف عبد الغنيّ حمدان
أستاذ علوم القرآن والدراسات القرآنيّة
معهد العلوم الشرعيّة ، جامعة توبنگن

تغريد محمّد عبد الرحمن حمدان
خبيرة في علم المكتبات والمعلومات
وباحثة في التراث العربيّ المخطوط

المقدّمة

فيها عدّة مباحث : ترجمة الإمام الباقلانيّ ، ثمّ الوقوف على ما عُثر عليه حتّى الآن من كتبه وقد حُقّق ، ثمّ التعريف بكتاب (هداية المسترشدين) ووصف مخطوطاته المعثور عليها ، يلي ذلك ذكر أهمّ خطوط منهج التحقيق المعتمد في هذه الطبعة ثمّ إيراد نماذج صور من مخطوطاته .

لقد ترجم العديد من القدامى والمُحدَثين للباقلّانيّ[1] ، فوقفوا في تراجمهم له بصورة

---

١ من مصادر ترجمته بالعربيّة : الخطيب البغداديّ (ت٤٦٣هـ/١٠٧٢م) : تاريخ بغداد ٣٧٩/٥-٣٨٣ (٢٩٠٦) ، أبو المظفّر الإسفراييني (ت٤٧١هـ/١٠٧٨م) : التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين ١٩٣ ، القاضي عياض (ت٥٤٤هـ/١١٤٩م) : ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ٤٤/٧-٧٠ ، آبن عساكر (ت٥٧١هـ/١١٧٦م) : تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى أبي الحسن الأشعريّ ٢١٧-٢٢٦ ، آبن الجوزيّ (ت٥٩٧هـ/١٢٠١م) : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ٩٦/١٥ (٣٠٤٤) ، آبن خلّكان (ت٦٨١هـ/١٢٨٢م) : وفيات الأعيان ٢٦٩/٤-٢٧٠ (٦٠٨) ، اللبليّ (ت٦٩١هـ/١٢٩٢م) : فهرست اللبليّ ٥٢-٦٦ (٨) ، الذهبيّ (ت٧٤٨هـ/١٣٤٨م) : تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ط٨٨/٤١-٩٠ (١١٤) ، سير أعلام النبلاء ١٩٠/١٧-١٩٣ (١١٠) ، العبر في خبر مَن غبر ٢٠٧/٢ ، آبن كثير الدمشقيّ (ت٧٧٤هـ/١٣٧٣م) : البداية والنهاية ٣٥٠/١١-٣٥١ [سنة ٤٠٣هـ] ، آبن تغري بردي (ت٨٧٤هـ/١٤٧٠م) : النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ٢٣٤/٤ [سنة ٤٠٣] ، آبن فرحون (ت٧٩٩هـ/١٣٩٧م) : الديباج المذهّب في معرفة أعيان المذهب ٢١١/٢-٢١٢ (٤٨٨) ، آبن العماد الحنبليّ (ت١٠٨٩هـ/١٦٧٩م) : شذرات الذهب في أخبار مَن ذهب ٢٠/٥-٢٢ ، إسماعيل باشا البغداديّ (ت١٣٣٩هـ/١٩٢٠م) : هديّة العارفين ٥٩/٢ ، مخلوف (ت١٣٦٠هـ/١٩٤١م) : شجرة النور الزّكيّة في طبقات المالكيّة ٩٢-٩٣ (٢٠٩) ، الزركليّ (ت١٣٩٦هـ/١٩٧٦م) : الأعلام ١٧٦/٦ ، كحّالة (ت١٤٠٨هـ/١٩٨٧م) : معجم المؤلّفين ١٠٩/١٠-١١٠ ، سزكين (ت١٤٣٩هـ/٢٠١٨م) : تاريخ التراث العربيّ ٦٠٨/١-٦١٠ (١٨) ، عبد الحميد : محاولة بيبلوغرافيّة في آثار أبي بكر الباقلّانيّ (- ٤٠٣/١٠١٣) [المشرق ٦٧ (١٩٩٣) ٤٦١-٤٩٠ ؛ ٦٨ (١٩٩٤) ١٥٣-١٧٤] ، بدوي (ت١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م) : مذاهب الإسلاميّين ٥٦٩-٥٩١ . بغير العربيّة :

Brockelmann: *Geschichte des arabischen Litteratur* 1/211 (7.) & (Supplement) 1/349; Ibish: „Life and works of al-Bāqillānī", in *Islamic Studies* 4/3 (1965) 225–236; Schmidtke: „Early Aš'arite theology: Abū Bakr al-Bāqillānī (d. 403/1013) and his *Hidāyat al-mustaršidīn*", in *Bulletin d'Etudes Orientales* 60 (2011) 39-72; ; Thiele: „Abū Bakr al-Bāqillānī", in H. Lagerlund (Ed.): *Encyclopedia of Medieval Philosophy*, 2019, p. 1-6.

أو بأخرى على مجمل عناصرها ، ممّا يغني عن أن نترجم له هنا ترجمةً خاصّة ، بل نكتفي هنا بتحرير أهمّ صورها وأبرز معالمها .

هو القاضي أبو بكر محمّد بن الطيّب بن محمّد بن جعفر بن القاسم البصريّ ثمّ البغداديّ الباقلّانيّ المتكلّم الأصوليّ الأشعريّ .

وُلد بالبصرة[١] ونشأ فيها ودرس على مشايخها ، منهم أبو الحسن الباهليّ (ت في حدود ٣٧٠هـ/٩٨٠م)[٢] ، لكنّه كان يتردّد إلى بغداد – التي سكنها لاحقًا ، عندما دخلها بصحبة عَضُد الدَّوْلَة البُوَيْهيّ (٣٧٢هـ/٩٨٣م)[٣] ، وآستقرّ فيها حتّى وفاته – طلبًا للعلم ، فسمع بها الحديثَ من أبي بكر بن مالك القَطِيعيّ (ت٣٦٨هـ/ ٩٧٨م) وأبي محمّد بن ماسِي (ت٣٦٩هـ/٩٨٠م)[٤] وأبي أحمد الحسين بن عليّ النيسابوريّ (ت٣٤٩هـ/٩٦٠م)[٥] ، كما درس الفقه على أبي بكر الأبهريّ (ت٣٧٥هـ/ ٩٨٥م) ، شيخ المالكيّة[٦] ، والكلام[٧] على أبي عبد الله بن مجاهد الطائيّ (ت٣٧٠هـ/

---

١ لم تحدّد مصادر ترجمته مكان ولادته ، بل آكتفت بالقول : إنّه من أهل البصرة ، ممّا قد يعني أنّه بصريّ الأصل والمولد . يرجّح ذلك إجماعها على نسبته الأولى (البصريّ) . كذلك لم تحدّد تاريخ ولادته ، لكن يترجّح بالتوافق مع مسالك حياته أنّه وُلد في الربع الثاني من القرن الرابع الهجريّ ؛ فبعض المحدّثين حدّد ولادته سنة ٣٢٨هـ/٩٤٠م والبعض الآخر منهم سنة ٣٣٨هـ/٩٥٠م .

٢ صاحب أبي الحسن الأشعريّ (ت٣٢٤هـ/٩٣٥م) . عنه فهرست الليليّ ٧٠-٧٢ (١٠) .

٣ هو الأمير أبو شجاع فَنّاخسرو بن ركن الدولة الحسن البويهيّ (٣٢٤-٣٧٢هـ/٩٣٦-٩٨٣م) . تلقّب بعضد الدولة ، بعدما آل إليه ملكُ فارس بعد وفاة عمّه عماد الدولة سنة ٣٣٨هـ/٩٤٤م ، ثمّ صار له الملكُ على العراق ودِيار ربيعة ودِيار بكر ومعظم بلاد الجزيرة . عنه الأعلام ١٥٦/٥ .

٤ هو المحدّث عبد الله بن إبراهيم بن أيّوب بن ماسِي البغداديّ البزّاز (٢٧٤-٣٦٩هـ/٨٨٧-٩٨٠م) . عنه سير أعلام النبلاء ٢٥٢/١٦-٢٥٣ (١٧٦) .

٥ من كبار حُفّاظ الحديث . عنه تاريخ بغداد ٧١/٨-٧٢ (٤١٥٠) ، الأعلام ٢٤٤/٢ [فيهما كنيته أبو عليّ] .

٦ هو محمّد بن عبد الله بن محمّد التميميّ (٢٨٩-٣٧٥هـ/٩٠٢-٩٨٦م) ، نزيل بغداد . عنه تاريخ بغداد ٤٦٢/٥-٤٦٣ (٣٠٠٤) ، سير أعلام النبلاء ٣٣٢/١٦-٣٣٤ (٢٤١) ، الأعلام ٢٢٥/٦ .

٧ أي علم الكلام ؛ وهو علم أصول الدين [يُنظَر وفيات الأعيان ٢٧١/٤] . كذلك يُطلَقُ عليه علم النظر [يُنظَر العبر ٢٠٧/٢ ، شذرات الذهب ٢١/٥] .

٩٨٠م)[١].

لم يعرف بالمحدّث ولا بالفقيه رغم سعة أطّلاعه في الحديث والفقه وأصوله ، كما ينمّ عن ذلك ما وصلنا من تواليفه ، بل أشتُهِرَ بالمتكلّم على مذهب أهل السنة (المُثبِتَة) وأهل الحديث وطريق أبي الحسن الأشعريّ[٢]، إذ تفنّن في علم الكلام غاية التفنُّن ، فأصبح من كبار علماء الكلام في عصره وأنتهت إليه الرئاسة في مذهب الأشاعرة .

بالإضافة إلى التصنيف والتأليف ، كما سيأتي بيانه في مؤلّفاته ، كان له أشتغال في التدريس ؛ فلم تَفُتْهُ فرصةُ التدريس أثناء مقامه عند عضد الدولة بشيراز التي كانت وقتها حاضرة ملكه ، حينما أستدعاه إليها ، إذ درّس كتاب اللمع لأبي الحسن الأشعريّ[٣]في الموضع الذي كان يدرّس فيه أبنُ خفيفٍ[٤]أصحابَهُ وكان هو الذي أستقبله في جماعة من أهل السنّة والصوفيّة حين دخل شيراز . كذلك كانت له حلقةٌ عظيمةٌ في جامع المنصور ببغداد التي كان قدمها مع عضد الدولة التي دخلها سنة ٣٦٧هـ/٩٧٨م ، وأستمرّ فيه إلى أواخر حياته ، كما يشهد لذلك ما أثبته

---

١ من أصحاب أبي الحسن الأشعريّ . من أهل البصرة . سكن بغداد . عنه تاريخ بغداد ٣٤٣/١ (٢٦١) ، فهرست الطوسي ٧٢-٧٣ (١١) ، سير أعلام النبلاء ٣٠٥/١٦ (٢١٤) .

٢ هو عليّ بن إسماعيل بن أبي بشر البصريّ (٢٦٠-٣٢٤هـ/٨٧٤-٩٣٦م) ، مؤسّس مذهب الاشاعرة ، من الأئمّة المتكلّمين المجتهدين . عنه تاريخ بغداد ٣٤٦/١١-٣٤٧ (٦١٨٩) ، فهرست الطوسي ٧٣-٩١ (١٢) ، سير أعلام النبلاء ٨٥/١٥-٩١ (٥١) ، الأعلام ٢٦٣/٤.

٣ له أكثر من طبعة . منها بعنوان (كتاب اللمع في الردّ على أهل الزيغ والبدع) . قراءة محمّد أمين الإسماعيلي . الرباط : كليّة الآداب والعلوم الإنسانيّة – جامعة محمّد الخامس أكدال ، ٢٠١٣/١٤٣٤ ، ١٥٠ص . [سلسلة نصوص ووثائق : ٨] .

٤ هو أبو عبد الله محمّد بن خفيف الشيرازيّ الصوفيّ الشافعيّ (٢٧٦-٣٧١هـ/٨٩٠-٩٨٢م) ، شيخ إقليم فارس ، صاحب كتاب (أعتقاد التوحيد بإثبات الأسماء والصفات) . عنه مجموع الفتاوى (لابن تيميّة) ٧١/٥ و٣٥٣/١٢ ، تاريخ الإسلام ط٣٨/٥٠٦-٥١١ ، الأعلام ١١٤/٦ .

تلميذه أبو عمران الفاسيّ (ت٤٣٠هـ/١٠٣٩م) من سماعِهِ منه إملاءً في رمضان من سنة ٤٠٢هـ/١٠١٢م .

كانت له مشاركات كثيرة في مناظرات طويلة ،[١] أظهر فيها قدرة فائقة على الجدل وإفحام الخصوم ، إذ كان موصوفًا بقوّة الاستنباط وحدّة الخاطر وسرعة الجواب ؛ فنعت لذلك بنعوت كثيرة دالّة على منافحته عن الدين ، نحو (سيف السنّة ولسان الأمّة)[٢] و(ناصر السنّة والدين والذابّ عن الشريعة)[٣].

أمّا مذهبه في الفقه ، فمختلَفٌ فيه في ثلاثة أقوال : مالكيّ ، شافعيّ ، حنبليّ . تطرّق إلى ذلك المؤرّخ ابن كثير الدمشقيّ (ت٧٧٤هـ/١٣٧٣م) بقوله : «وقد اختلفوا في مذهبه في الفروع ؛ فقيل : شافعيٌّ ؛ وقيل : مالكيٌّ[٤]، حَكَى ذلك عنه أبو ذر الهَرَوِيُّ ؛ وقيل : إنّه كان يَكْتُبُ على الفتاوى : كَتَبَهُ محمّد بن الطيّب الحنبليّ . وهذا غريبٌ جدًّا»[٥].

---

١ من أشهرها مناظراته مع أبي الحسن الأحدب (ت٣٧٠هـ/٩٨١م) - أحد أتباع أبي القاسم الكعبيّ (ت٣١٩هـ/٩٣١م) من معتزلة بغداد - في مسألة تكليف ما لا يُطاق ، مع أبي إسحاق النصّيبينيّ (من معتزلة البصرة) في مسألة الرؤية ، رؤية الله في الآخرة . كذلك كانت له مناظرات مع الشيخ المفيد (ت٤١٤هـ/١٩٢٣م) ، من كبار علماء الشيعة الإماميّة في عصره ، في مسائل متعلّقة بموضوع الإمامة . جرت له أيضًا مناظرة مع الصوفيّ المنجّم - صاحب كتاب أشكال النجوم - وأبي سليمان المنطقيّ في مسألة استظهار النجوم [يُنظَر المختار من كتاب لحن العامّة والخاصّة في المعتقدات ٦٢] وعدّة مناظرات أثناء إقامته بالقسطنطينيّة ضمن بعثته مع علماء النصرانيّة بين يدي ملك الروم .

٢ سير أعلام النبلاء ١٩٠/١٧ .

٣ سير أعلام النبلاء ١٩٣/١٧ .

٤ لذا تُرجِمَ له في كتب أعيان المذهب المالكيّ ، كما فعل القاضي عياض في ترتيب المدارك وابن فرحون في الديباج المذهّب . عند هؤلاء قد انتهت رئاسة المالكيّة إلى الباقلّانيّ في وقته [ترتيب المدارك ٤٥/٧-٤٦ ، الديباج المذهّب ٢١١/٢ ، النجوم الزاهرة ٢٣٤/٤] .

٥ البداية والنهاية ٣٥٠/١١ .

من أهمّ أحداث سيرته أنّ عضد الدولة البويهيّ (ت٣٧٢هـ/٩٨٣م) – الذي ظلّ الباقلّانيُّ أثيرًا لديه – قد كلّفه مهمّة السفارة بينه وبين إمبراطور بيزنطة باسيليوس الثاني (حكم ٣٦٥-٤١٦هـ/٩٧٦-١٠٢٥م) ، وذلك في سنة ٣٧١هـ/٩٨٢م .[١]

كان قد تولّى القضاء ، فاشتهر بلقب (القاضي) الذي أصبح يُحالُ عليه به في كتب أصحاب المذهب وغيرهم من المتأخّرين ؛ فكثيرًا ما يرد في كتبهم جملة «قال القاضي» التي يُقصَد بها هذا الإمام[٢]. من اللافت للنظر والملاحظة أنّ معاصره الإمام عبد القاهر البغداديّ (ت٤٢٩هـ/١٠٣٧م) نعته بقاضي القضاة في أكثر من موضع في كتابه (أصول الدين) (ط) ؛ فقال في المسألة العاشرة في ترتيب أئمّة الدين في علم الكلام : «وقد أدركنا منهم في عصرنا أبا عبدِ اللهِ بنِ مجاهدٍ ومحمَّدَ بنَ الطيّب ، قاضي القضاة»[٣]. من بالغ الحسن والتقدير أنّ عبد القاهر البغداديّ قد كان ذكره قبل ذلك في هذه المسألة محدّدًا ومعرِّفًا مقصده بهذا الوصف فيما يلي : «من تلامذتِهِ [= أبي الحسن الأشعريّ] أبو الحسنِ الباهليّ وأبو عبدِ اللهِ بنُ مجاهدٍ ؛ وهُمَا اللذانِ أَثْمَرَا تَلَامِذَةً ، هُمْ إلى اليوم شموس الزمان وأئمّةُ العصر ، كأبي بكر محمّد بن الطيّب ، قاضي قضاةِ العراقِ والجزيرة وفارس

١ سببها أنّ Basileios II (٣١٦-٤١٦هـ/٩٥٨-١٠٢٥م) كان قد أرسل وفادةً إلى عضد الدولة بعد إخماد ثورة نيقفور فوكاس (Nikephoros Phokas) وبرداس إسكليروس (Bardas Scleros) ولجوء الأخير سنة ٣٦٩هـ/٩٨٠م إلى ديار بكر طالبًا المساعدة من عضد الدولة الذي رفض بدوره طلبه وأبقاه هو ومن معه أسرى عنده طوال حكمه .

٢ قد يُقصَد بهذا اللقب أيضًا آخرون ، مثل القاضي عبد الجبّار بن أحمد المعتزليّ [يُنظر نهاية الإيجاز في إعجاز القرآن ٢٤١ «ذكر القاضي في ذلك خمسة أوجهٍ»] أو القاضي أبي يعلى محمّد بن محمّد بن الحسين بن الفرّاء الحنبليّ [يُنظَر مجموع رسائل العلّامة مَرعيّ الكرميّ الحنبليّ ٢٨٨/١ «قال القاضي في نسخ الخبر» [الرسالة (٦) – فلائد المرجان في الناسخ والمنسوخ من القرآن] .

٣ أصول الدين ٣١٠ .

وكرمان وسائرِ حدود هذه النواحي»[١] إلخ . هذه يتوافق مع ما ذكره المؤرّخ آبنُ الأثير (ت٦٣٠هـ/١٢٣٢م) من أنّه أُسنِد إليه «قضاء عُمَان والسواحل القريبة وحدود تلك النواحي»[٢]، وذلك في أواخر حياته .

توفّي ببغداد في يوم السبت لسبع بقين من ذي القعدة سنة ثلاث وأربعمائة للهجرة [= ١٠١٣/٦/٥م] . وصلّى عليه آبنُه الحسنُ ودفَنه في داره بدرب المجوسِ من نهر طابق . ثمّ نُقِلَ بعد ذلك إلى مقبرة باب حرب ودُفِنَ بتربة بقرب قبر الإمام آبن حنبل (ت٢٤١هـ/٨٥٥م) ، رحمهما الله .

١ أصول الدين ٣١٠ .

٢ الكامل في التاريخ ٢٥٤/٧ .

من مؤلَّفاته :

كان له نصيب وافر من التأليف والتصنيف ؛ فمن عادته «كان كُلَّ ليلةٍ ، إذا صلّى العشاءَ وقَضَى وِرْدَهُ ، وَضَعَ الدواةَ بَينَ يَدَيْهِ وكَتَبَ خمسًا وثلاثِينَ ورقةً تصنيفًا من حِفْظِهِ . وكان يَذكُرُ أنّ كَتْبَهُ بالمدادِ أسهلُ عليه من الكَتْب بالحبر ؛ فإذا صلّى الفَجْرَ ، دَفَعَ إلى بعضِ أصحابه ما صَنَّفَهُ في ليلتِهِ وأَمَرَهُ بقراءته عليه وأَمْلَى عليه الزياداتِ فيه»[١] ؛ فكُتُبُهُ على هذه الطريقة وبهذه الكيفيّة مراجعةٌ ، مدقّقة ، محرّرة .

لقد ترك تركة علميّة تزيد على خمسين مصنَّفًا ، معظمها في عداد المفقود . يغلب عليها طابع الردّ على المخالفين منتصرًا لطريقة صاحب المذهب ، أبي الحسن الأشعريّ (ت٣٢٤هـ/٩٣٥م) . قال الخطيب البغداديّ (ت٤٦٣هـ/١٠٧٢م) : «له التصانيف الكثيرة المنتشرة في الردّ على المخالفين من الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهميّة وغيرهم»[٢]. نظيره قول الذهبيّ (ت٨٤٨هـ/١٣٤٨م) : «صنّف في الردّ على الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهميّة والكَرّاميّة»[٣]. وقد تقدّمه آبنُ خلّكان (ت٦٨١هـ/١٢٨٢م) بقوله : «صنّف التصانيف الكثيرة المشهورة في علم الكلام وغيره»[٤]. كذلك أشاد آبن كثير (ت٧٧٤هـ/١٣٧٣م) بتفنُّنِهِ في علم الكلام وغزارة نتاجه مع ذكر عدد من تآليفه قائلًا : «هو من أكثر الناسِ كلامًا وتصنيفًا في الكلام [...] ؛ فآنتشرت عنه تصانيفُ كثيرةٌ ، منها التبصرة ودقائق الحقائق والتمهيد في أصول الفقه وشرحُ الإبانة وغيرُ ذلك من المجاميع الكبارِ والصغارِ . ومن أحسنِها كتابُه في الردّ على الباطنيّةِ الذي سمّاه كشف الأسرار وهتك الأستار»[٥].

---

١ تاريخ بغداد ٥/٣٨٠ .

٢ تاريخ بغداد ٥/٣٧٩ .

٣ سير أعلام النبلاء ١٧/١٩٠ .

٤ وفيات الأعيان ٤/٢٦٩ .

٥ البداية والنهاية ١١/٣٥٠ .

من جهته أشار أبو المظفّر الإسفراييني (ت٤٧١هـ/١٠٧٨م) إلى إحصائيّة ورقيّة لما صنّفه مع ذكر بعض تواليفه ، فقال : «له قريبٌ من خمسين ألف ورقة من تصانيفه في نصرة الدين والردّ على أهل الزيغ والبدع ، لا تكادُ تَنْدَرِسُ إلى يوم القيامة ، مثل كتاب الهداية [...] وغير ذلك من التصانيف التي لا يكادُ يتّفق مثلُها إلّا لِمَن وافقه التوفيقُ»[١]. يزيد عن ذلك بنسبةٍ ملحوظة ما قدّره أبو الفضل التميميّ ، شيخ الحنابلة ببغداد ، فجاء تقديره لما ألّفه سبعين ألف ورقة .[٢]هذا عمّا صنّفه ؛ فماذا عن أماليه[٣]؟ هذا ما فطن إليه ابن عمّار الميورقيّ في حسبة نتاجه وقسمته معدّلًا على أيّام حياته كلّها . قال : «حسبتُ تواليف القاضي وإملاءاته ، قسمتُ على أيّام عمره من مولده إلى موته ، فوجد أنّه يقعُ لكلّ يوم منها عشرُ ورقاتٍ أونحوها»[٤].

أمّا إحصاء كتبه عددًا مع ذكر عناوينها ، فكان للقاضي عياض الفضل في تحريرها وتقييدها ، إذ نقل عن خطّ شيخه أبي عليّ الصَّدَفيّ ٣٩ عنوانًا ، ثمّ أضاف هو عليها ممّا وقف عليه ولم يجده بخطّ شيخه المذكور ١٠ عناوين أخرى ؛ فالمجموع عنده ٤٩ عنوانًا ؛ وهي القائمة المعوّل عليها عند اللاحِقِينَ والمُحدّثين[٥] مع إضافاتٍ يسيرة .[٦]

---

١ التبصير في الدين ١٩٣ .

٢ سير أعلام النبلاء ١٩٣/١٧ .

٣ كأمالي إجماع أهل المدينة أو ما أملاه من كلام في باب كرامات الأولياء والردّ على منكريها ، قد انتسخ منه بالحرم ، كما ذكر الباقلّانيّ ذلك في خطبة كتاب البيان ٥ .

٤ التبصير في الدين ١٩٣ .

٥ ضبط له عبد الحميد بن عليّ أبو زيد ، محقّق (التقريب والإرشاد الصغير) ، ٤٦ مصنّفًا . يُراجَع التقريب والإرشاد الصغير ٧٤/١-٨٢ [القسم الدراسيّ ، الباب الأوّل ، المبحث العاشر : مؤلّفاته] .

٦ لقد أوصل السيّد أحمد صقر عددها إلى ٥٤ مصنّفًا ، كما في مقدّمة تحقيقه (إعجاز القرآن) ٣٧/١-٤٩ . هي عند محمّد رمضان عبد الله ٥٥ مؤلّفًا ، كما في كتابه (الباقلّانيّ وآراؤه الكلاميّة) [بغداد ١٩٨٦] ١٩٦-٢١٥ [الفصل الخامس في مؤلّفات الباقلّانيّ وآثاره] .

نكتفي هنا بذكر ما وصل إلينا من أعماله وقد حُقّق وطُبع ، هي تسعة على الترتيب الألفبائيّ دون آعتبار لفظ (كتاب) :

١) إعجاز القرآن[١]

٢) الانتصار للقرآن[٢]

٣) الإنصاف فيما يجب آعتقاده ولا يجوز الجهل به[٣]

٤) كتاب البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر والنارنجات[٤]

٥) التقريب والإرشاد (الصغير)[٥]

---

١ يُنظَر تاريخ التراث العربيّ ٦٠٨/١-٦٠٩ (١) . له أكثر من طبعة . منها بالعنوان أعلاه . تحقيق : السيّد أحمد صقر . القاهرة : دار المعارف ، ط١ ، ١٣٧٤/١٩٥٤ ، ٣٩٣ص .

٢ يُنظَر تاريخ التراث العربيّ ٦٠٩/١ (٧) . مطبوع بالعنوان أعلاه . تحقيق : محمّد عصام القُضاة . عمّان/بيروت : دار الفتح/دار آبن حزم ، ط١ ، ١٤٢٢/٢٠٠١ ، ٢مج . هو محقّق على نسخة وحيدة ، هي نسخة مكتبة قره مصطفى باشا بإستانبول ، تحتوي على المجلّد الأوّل من هذا الكتاب .

٣ له عنوان آخر (الإنصاف في أسباب الخلاف) ، كما في فهرس دار الكتب المصريّة ١٦٥/١ . تبعه بروكلمان في ملحق تاريخ الأدب العربيّ ٣٤٠/١ (٨) وسزكين في تاريخ التراث العربيّ ٦٠٩/١ (د) ؛ وهو ذاته الموسوم أيضًا برسالة الحرّة . له عدّة طبعات . أوّلها بالعنوان أعلاه عن مخطوط دار الكتب المصريّة ذي الرقم ٧٢٣ كلام . عرّف الكتاب وقدّمه للقرّاء وكتب حواشيه : محمّد زاهد بن الحسن الكَوْثَريّ (١٢٩٦-١٣٧١هـ/١٨٧٩-١٩٥٢م) . عني بنشره وصحّحه ووضع فهارسه : عزّت العطّار الحسينيّ . [القاهرة] : مكتب نشر الثقافة الإسلاميّة ، ١٣٦٩/١٩٥٠ ، ٢٠١ص .

٤ يُنظَر تاريخ التراث العربيّ ٦٠٩/١ (٣) . عني بتصحيحه ونشره : رنشرد يوسف مكارثي اليسوعيّ . بيروت : الكتبة الشرقيّة ، [١٣٧٨]/١٩٥٨ ، ٢٧/١٨٠/٣٦ص . [منشورات جامعة الحكمة في بغداد . سلسلة علم الكلام : ٢] .

٥ مطبوع بالعنوان أعلاه . قدّم له وحقّقه وعلّق عليه : عبد الحميد بن عليّ أبو زنيد . بيروت : مؤسّسة الرسالة ، ط١ ، ١٤١٨/١٩٩٨ ، ٣ج/٣مج .

٦) كتاب التمهيد[١]

٧) سؤالات أهل الرأي عن الكلام في القرآن العزيز[٢]

٨) كَشْف الأسرار وهَتْك الأستار[٣]

٩) مناقب الأئمّة الأربعة[٤]

نحن اليوم نضيف إلى هذه المجموعة كتابًا محوريًّا في علم الكلام ، مستفيضًا في في موضوعاته ، موسّعًا في مباحثه ، من أواخر ما ألّفه الباقلّانيّ ، قد وضع فيه زبدة تجاربه وحصيلة معارفه في علم الكلام ، هو الآتي ذكره :

---

١ يُنظَر تاريخ التراث العربيّ ١/٦٠٩ (٢) . له أكثر من طبعة . منها بالعنوان أعلاه . عني بتصحيحه ونشره : رتشرد يوسف مكارثي اليسوعيّ . بيروت : المكتبة الشرقيّة ، ١٣٧٧/١٩٥٧ ، ٤٦/٤٣٨/١٣ص .

٢ مطبوع بالعنوان أعلاه [معه جزء فيه الكلام على القائلين بأنّ التلاوة هي المتلوّ وأنّ القراءة هي المقروء لأبي الحجّاج الضرير يوسف بن موسى الكلبيّ السرقسطيّ المالكيّ (ت٥٢٠هـ/١١٢٦م)] . تحقيق وتعليق : محمّد محمود فكري . عمّان : دار الفتح ، ١٤٤١/٢٠٢٠ ، ١٦٦ص .

٣ يُنظَر تاريخ التراث العربيّ ١/٦١٠ (٩) . مطبوع بالعنوان أعلاه . إبراهيم بن محمّد البيحيّ ، أحمد بن عبد الرحمن الدميجيّ . دار ابن الجوزيّ ، ط١ ، ١٤٤٢/[٢٠٢١] ، ٢مج . هو محقّق على نسخة فريدة ، فيها نقص . أصل هذا الكتاب رسالتان علميّتان ، تقدّم بهما المحقّقان لنيل درجة الماجستير في قسم العقيدة بجامعة أمّ القرى بمكّة المكرّمة . له طبعة أخرى بعنوان (كشف أسرار الباطنيّة) . تحقيق : عليّ أصلان . إسطنبول : مكتبة الإرشاد ، ١٤٤٢/٢٠٢١ ، ٤٣٢ص . كذلك هو محقّق على نسخته الفريدة ذات النقص .

٤ المقصود بالأئمّة الأربعة هم الخلفاء الراشدون . يُنظَر تاريخ التراث العربيّ ١/٦٠٩ (٤) [مناقب الأئمّة ونقض المطاعن على سلف الأمّة] . مطبوع بالعنوان أعلاه . تحقيق وتصحيح وتعليق : سميرة فرحات . بيروت : دار المنتخب العربيّ ، ١٤٢٢/٢٠٠٢ ، ٨٣٩ص . تحتوي هذه الطبعة على الجزء الثاني فقط من كتاب مناقب الأئمّة بسبب فقدان الجزء الأوّل من المخطوط .

هداية المسترشدين :

فيه عدّة مطالب : صحّة نسبة هذا الكتاب إليه ، عنوان الكتاب ، حجم الكتاب ، وصف مخطوطاته .

نسبته إليه :

هو من أواخر ما صنّفه الباقلّانيّ وليس آخرها ؛ فهو يحيل فيه على كتب له عديدة ، ممّا يؤكّد نسبة الهداية إليه . وقد أحال هو على الهداية في موضعين في كتابه (كشف الأسرار وهتك الأستار) أو المسمّى (كشف أسرار الباطنيّة) (ط) [نسخة جار الله ، رقمها ١٦٧٧ ، ٧٥أ «ذكرناه في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من *كتاب الهداية*» ، ٧٧ب «قد وصفناه وبيّنّاه في كتاب التوبة من *كتاب الهداية* وفي *شرح اللمع* وفي *الأمالي*»] ؛ وهذا بدوره يؤكّد نسبته إليه . يُستخلَصُ من ذلك أيضًا أنّه ألّف (كتاب الأسرار) بعد (الهداية) من جهة وأنّ كتاب التوبة وكتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من كتب الهداية من جهة أخرى ، حيث يأتي (كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) مباشرة في ترتيبه بعد كتاب النبوّات ، كما جاء في نهاية نسخة القاهرة [٢٥٠أ] : «يتلوه باب الكلام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» .

يَنْضَاف إلى ذلك من باب توكيد المؤكَّد وقوف العديد من العلماء على كتاب الهداية أو نقلهم منه بعض النقول على أنّ صاحبه هو الباقلّانيّ .[1] من هؤلاء إمامُ الحرمَيْنِ الجُوينيّ (ت٤٨٧هـ/١٠٨٥هـ) الذي كان يستشهد بكتب الباقلّانيّ ،

---

١ التبصير في الدين ١٩٣ «كتاب الهداية» ، المختار من كتاب لحن العامّة والخاصّة في المعتقدات ٦٢ «كالقاضي أبي بكر بن الطيّب ، صاحب الهداية والدقائق» ، هديّة العارفين ٢/٥٩ «هداية المسترشدين في الكلام» ، الأعلام ٦/١٧٦ «هداية المرشدين» ، معجم المؤلّفين ١٠/١١٠ «هداية المسترشدين في الكلام» .

منها الهداية ، كما في كتابه الشامل في أصول الدين . من ذلك ما يلي :

١. «أمّا القاضي ، رضي الله عنه ، فقد مال إلى القول بالأحوال . وتردّدت فيه أجوبتُه . ثمّ آستقرَّ جوابُهُ في الهداية على القول بها»[١].

٢. «قد أشار القاضي ، رضي الله عنه ، إلى طرقٍ في الردّ على هؤلاءِ ، ذكرها في الهداية»[٢].

٣. «ردّ القاضي جوابَهُ في الهداية ، فقال مرّةً : كما لم يَرِدْ في ذلك إطلاقٌ ، لم يَرِدْ فيه أيضًا منعٌ»[٣].

٤. «قد ذكر القاضي في الهداية والنقضِ أنّ نفي القديم العاجز يستدركُ سمعًا»[٤].

منهم أيضًا السكونيّ (ت٧١٧هـ/١٣١٧م) الذي نقل من الهداية نقولًا عدّة في التمييز لما أودعه الزمخشريّ من الاعتزال في تفسير الكتاب العزيز (ط) ، وذلك في المواضع التالية :

١ «أمّا القاضي أبو بكر بن الطيّب ، رحمه الله ، تعالى ، فقال : حَصْرُ الممكناتِ في الجواهرِ المحيّزاتِ والأجسام والأعراض معلومٌ بالضرورة . وليس لمُدَّعِي الزائدِ[٥] في الممكناتِ دليلٌ . وردّ القولَ بذلك على معمرِ بنِ المُثَنَّى المعتزليّ في آدّعائِهِ ذلك في الأرواح في كتاب الهداية»[٦].

---

١ الشامل في أصول الدين ١٣٦ .

٢ الشامل في أصول الدين ١٤٩ .

٣ التمهيد في أصول الدين ١٧٢ [كتاب التوحيد] .

٤ التمهيد في أصول الدين ٢٠٥ [كتاب التوحيد] . يُلاحظ أنّ إمام الحرمين الجوينيّ ذكر مع هداية المسترشدين كتابًا آخر ، هو كتاب النقض للباقلّانيّ أيضًا .

٥ يزيد : زائد ، كما في المطبوع مصحّفًا .

٦ التمهيد ١٩٠ .

٢ «مسألة : وأمّا الأوصاف في حقّه ، تعالى ، فما ورد فيه الإذنُ الشرعيُّ ، أُطلِقَ ؛ وما لم يَرِدْ بإطلاقِهِ إذنٌ شرعيٌّ ، فإن كان يُوهِمُ نقصًا ، مُنع إجماعًا . وإن لم يوهم ذلك وكان مدحًا ، فقد مَنَعَهُ الشيخ أبو الحسن الأشعريُّ ، رحمه الله . ووسّع في حملِهِ على البراءةِ الأصليّةِ القاضي أبو بكرٍ في الهداية ، إذ لا مبيح ولا مانع»[١].

٣ «ذكر القاضي ، رحمه الله ، في الهداية إجماع الأمّة على قبولهم خبرَ نبيِّنا ؛ وهو خير الخلق والخليقة . والأصل عدم التأويل . وكلّ ما يعارض هذه الدلائل ليس في رتبتها ، موجب آنعقاد مقتضاها وتأويل ما عداها ممّا يعارضها»[٢].

٤ «لأنّ إجماع الأمّة منعقدٌ على منعِ إطلاق غير واردٍ في الشرع أو كان صريحًا في أمرٍ ممتنعٍ في الدين أو يوهم ذلك . ذكر هذا الإجماعَ القاضي أبو بكرٍ في الهداية»[٣].

٥ «قد بسط القاضي أبو بكر ، رحمه الله ، الكلامَ في ذلك في الهداية له[٤] وفي كتابِهِ[٥] نقضِ النقضِ ، وهو نَقْضُهُ له[٦]، رحمه الله ، على الهَمَذَانيّ[٧] المعتزليّ ، نقضه على زعمِهِ كِتَابَ[٨] اللُّمَعِ لأبي الحسن الأشعريّ ، رحمه الله ؛ فمكّن

---

١ التمييز ١/١٠٧-١٠٨ .

٢ التمييز ١/١٨٠ .

٣ التمييز ١/١٨٧ .

٤ له : ساقط في المطبوع .

٥ كتابه : كتاب ، كما في المطبوع مصحّفًا .

٦ له : ساقط في المطبوع .

٧ الهمذانيّ : الهمداني ، كما في المطبوع مصحّفًا ؛ وهو القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار (ت٤١٥هـ/ ١٠٢٥م) .

٨ كتاب : بكتاب ، كما في المطبوع مصحّفًا .

القاضي ، رحمه الله ، القولَ[١] بذلك بما فيه شفاءٌ للصدورِ[٢] وبَيَّنَ صحّةَ تعلُّقِ الأمرِ[٣] في هذِهِ الأوجهِ كُلِّها على حقيقتِهِ ، إذ لا مانعَ من ذلك ولا معارضةَ[٤]»[٥].

كذلك نقل السكونيّ أيضًا منه نقولًا في كتاب آخر له ، هو (عيون المناظرات) (ط) ، كما يلي :

٦ «قال القاضي أبو بكر بن الطيّب في الهداية له : فردّ ، ﷺ ، النظيرَ إلى نضظيرِه وألْحقَ المثلَ بمثلِهِ وأخرج هذِهِ الأجرامَ عن الربوبيّة بعلّة اشتراكها في الأفول والانتقالِ والخروج من حالٍ إلى حالٍ»[٦].

٧ «وهذا التقسيم هو مختار القاضي أبي بكر في الهداية له»[٧].

٨ «ذكر القاضي أبو بكر بن الطيّب ، رضي الله عنه ، في الهداية : ممّا يدلّ على وجوب النظرِ والاحتجاجِ المأمور به شرعًا مناظرةُ الصحابةِ ، رضي الله عنه ، لاختلافهم في موتِ رسولِ اللهِ ، ﷺ»إلخ[٨].

٩ «حكى القاضي أبو بكر بن الطيّب ، رضي الله عنه ، في الهداية مناظرةَ عثمانَ ، رضي الله عنه ، للسُعَاة عليه والمطالبين لخلعِه مرّة بعد أخرى ، فذكروا أنّه أجابهم عمّا تعلّقوا عليه به من أن يحميَ»إلخ[٩].

---

١ القول : + في ، كما في المطبوع مصحّفًا .

٢ للصدور : الصدور ، كما في المطبوع مصحّفًا .

٣ وبيّن صحّة تعلّق الأمر : وبين التعلق الأمري ، كما في المطبوع محرّفًا .

٤ معارضة : معارض ، كما في المطبوع مصحّفًا .

٥ التمييز ١٨٧/١ .

٦ عيون المناظرات ٧٢ (١٠٧) [المناظرة الرابعة] .

٧ عيون المناظرات ٩١ (١٣٠) [المناظرة العاشرة] .

٨ عيون المناظرات ١٥٧ (٢١٥) [المناظرة السادسة والثلاثون] .

٩ عيون المناظرات ١٦٥-١٦٦ (٢٢٧) [المناظرة الثامنة والأربعون] .

١٠ «قال القاضي أبو بكر بن الطيّب في الهداية : إنّ مولانا ، عليًّا ، كرّم الله وجهه ، أرسل بعد رجوعِه من صفّين إلى كلّ فرقةٍ من فرقِ الخوارج على اختلاف آرائِهم ؛ فجاؤوه ؛ فقال لهم : ويحكم ! أتحضّوني على الصواب وعلى سنّة النبيّ ، ﷺ ؟ إن أبيتم إلّا أن تزعموا أنّي أخطأتُ ؛ فلِمَ تُضَلِّلُونَ عامّةَ أمّةِ محمّدٍ ، ﷺ ، بضلالي ولِمَ تكفّرونهم على الذنوب ؟ وقد علمتم أنّ رسولَ الله ، ﷺ ، قد رجم الزانيَ ثمّ صلّى عليه وورّث أهلَه وقتل القاتلَ ثمّ صلّى عليه وورّث أهلَه وقطع السارقَ وجلد الزانيَ ثم قسم عليه الفيء ونكحوا المسلمات وأستحيوهم ؛ فأخذهم رسولُ الله ، ﷺ ، بذنوبهم وأقام حقَّ الله فيهم ولم يمنع سهمهم من الإسلام ولم يُخرِج سهمه منهم وجعل عليهم ذنوبهم وأقرّ لهم في الإسلام سهمهم . ثمّ قَبَضَ ، عزّ وجلّ ، رسولَ الله ، ﷺ ، ففعل ذلك من بعده أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ وأصحابُ رسولِ الله ، ﷺ ، متّفقون على ذلك . فإن زعمتم أنّي أخطأتُ ، فما بالُ أمّةِ محمّدٍ ، ﷺ ، تكفّرُونَها وتستحلُّونَ دماءَها وأموالَها وتخالفون حكمَ نبيّها وأنتم شرارُ الناسِ ومن يصرف له الشيطان شيعته . وسيهلك في صفّين محبٌّ مفرطٌ ، يذهبُ به الحقُّ إلى غيرِ حقٍّ ، ومُبغِضٌ مفرطٌ ، يذهبُ به البغضُ إلى غيرِ حقٍّ . وخيرُ الناسِ حالًا أهلُ النمطِ الأوسطِ ؛ فعليكم بتقوى الله وألزِمُوا السوادَ الأعظمَ ! فإنّ يدَ الله ، تعالى ، مع الجماعة ؛ وإيّاكم والفرقةَ ! فإنّ الشاردَ من الغنم للذئب . ثمّ قَطَعَ . قال القاضي ، رحمه الله : وفي دون هذا الكلام والوعظ والدعاء إلى الحقّ من مثله تنبيهٌ وتبصرةٌ وتذكرةٌ لِمَن نَصَحَ نفسَه ووُفّق لرشدِه وأرادَ الله ، تعالى ، بقولِه وفعلِه»[1].

١١ «ذكر القاضي أبو بكر بن الطيّب ، رحمه الله ، في الهداية أنّ عليًّا ، رضي الله تعالى عنه ، بعث عبدَ الله بنَ عبّاسٍ بعد منقلبِه في صفّين لمناظرة الخوارج

١ عيون المناظرات ١٨٠-١٨١ (٢٤٧-٢٤٨) [المناظرة السابعة والخمسون] .

خلاف مناظرته هو نفسه لهم في إنكارهم التحكيم ؛ فقال لهم آبنُ عبّاسٍ : إنّ الله ، سبحانه ، قد أَمَرَ بحكيمِ الرجالِ فيما دون هذا ، وهو الإصلاحُ بين الزوجين عند الشقاقِ ؛ فقالوا له : أفعَدَلَ أبو موسى وعمرٌو ؟ فقال لهم : أمّا عمرٌو ، فليس لنا ، ولكن لأهلِ الشام . أفرأيتم لو كانَتِ آمرأةٌ يهوديّةٌ ؟ أليس قد جاز حكومةُ أهلِها وهم غيرُ عُدُولٍ ؟ فقالوا له : كيف تجوزُ الموادعةُ فيه مع ظهورِهم عليه ؟ فقال : سببُ الموادعةِ زوالُ القوّةِ وخلافُكم على إمامِكم . ومتى زالتِ القوّةُ بالخلافِ والتنافُرِ ، جازتِ الموادعةُ ، كما جازَتْ للرسولِ ، ﷺ ، قبل الهجرة ؛ فقالوا له : إنّ الحُكْمَ الظاهرَ يجبُ إمضاؤه وأن لّا يتوقّفَ فيه كجلدِ الزاني وقطعِ السارقِ ؛ فلماذا توقّفْتُم في الإمامةِ وحكّمتم الرجالَ ؟ فقال لهم : إنّما يجبُ إمضاءُ حكمٍ ، لا شبهةَ فيه على أحدٍ ؛ فأمّا مع الشبهةِ ، فقد يجوزُ التوقُّفُ وأن يكونَ الباغي من الفريقَيْنِ معاوية وأصحابه بذلك ممّا يجوزُ فيه الشبهةُ . ولذلك جاز التحكيمُ»[1].

للتعليق على بعض هذه النقول نقول : إن النقول الثلاثة الأخيرة (٨-١٠) من الهداية هي حتمًا من كتاب الإمامة[2]، آخر كتب الهداية على الأرجح ؛ فالأوّل (٨) في باب الكلام في إمامة عثمان ، رضي الله عنه ،[3] بينما الأخيران (٩-١٠) هما تحديدًا في باب الكلام في إمامة عليّ ، رضي الله عنه ، والردّ على الواقف فيها والقادح في صحّتها[4]. وهذا الجزء المخصّص لموضوع الإمامة غير متوافر بين أيدينا من مخطوطات هداية المسترشدين .

---

١ عيون المناظرات ١٨١-١٨٢ (٢٤٩) [المناظرة الثامنة والخمسون] .

٢ يُقابَل كتاب التمهيد ٤٧١ وما بعدها .

٣ يُقابَل كتاب التمهيد ٥٠٥ وما بعدها .

٤ يُقابَل كتاب التمهيد ٥٥٧-٥٥٨ .

عنوان الكتاب :

إنّ كلّ من ذكره قد اكتفى بآختصار عنوانه بكلمته الأولى (كتاب الهداية)[١]أو بالكلمتَيْنِ الأُولَيَيْنِ (هداية المسترشدين)[٢]، بينما زاد بعضهم على ذلك مجال الموضوع ، هكذا (هداية المسترشدين في الكلام)[٣]، أي علم الكلام .

كما سيأتي بيانه في وصف بعض مخطوطاته ، جاء عنوانه مقيّدًا في بداية نسخة سانت بيترسبوغ ونسخة طشقد كالتالي : (هداية المسترشدين والردّ على أهل البدع والملحدين) ؛ وهو مغاير في شطره الثاني لِمَا جاء في خمسة مواضع في نسخة القاهرة : (هداية المسترشدين والمقنع في معرفة أصول الدين)[٤]، بينما في سائر المواضع فيها (هداية المسترشدين)[٥]. أمّا نسخة فاس ، فلا تسفعنا في هذا المبحث ، لأنّها مبتورة البداية .

لذا لا يمكن القطع في كمالة العنوان إلّا بمزيد من الأدلّة مع العلم أنّ للباقلّانيّ بعض الكتب المبدوء عنوانها بكلمة (المقنع) ، ككتاب المقنع في أصول التكليف الذي ذكره في موضعٍ في كتابه (هتك الأسرار وكشف الأستار) وفي موضع ثانٍ فيه (كتاب المقنع) وثالثٍ فيه (المقنع) .

---

١ التبصير في الدين ١٩٣ «كتاب الهداية» ، المختار من كتاب لحن العامّة والخاصّة في المعتقدات ٦٢ «كالقاضي أبي بكر بن الطيّب ، صاحب الهداية» .

٢ قد جانب الزركَشي الدقّة في ضبطِهِ ، فقيّده في الأعلام ١٧٦/٦ «هداية المرشدين» هكذا على أنّه اسم فاعل من الفعل (أَرْشَدَ ، يُرْشِدُ) .

٣ مثل إسماعيل باشا البغداديّ في هديّة العارفين ٥٩/٢ «هداية المسترشدين في الكلام» وعمر رضا كحّالة في معجم المؤلّفين ١١٠/١٠ «هداية المسترشدين في الكلام» .

٤ هي في بدايات الأجزاء الداخليّة كالتالي : [الجزء] السابع ٢٣أ ، العاشر ٨٧أ ، الثاني عشر ١٢٩أ ، الثالث عشر ١٣١أ ، السابع عشر ٢٣١أ .

٥ هي في بداية الأجزاء الداخليّة على الترتيب التالي : [الجزء] السادس ١أ ، الثامن ٤٥أ ، التاسع ٦٧أ ، الحادي عشر ١٠٧أ ، الخامس عشر ١٨٩أ .

حجم الكتاب :

يلمس المرءُ من مخطوطاته المحفوظة أنّه من الأعمال الضخمة ذات المجلّدات العديدة[١]، لكن ، كما يبدو أنّ حجمه الكبير حال دون نسخ جميع مجلّداته أو على الأقلّ صعّب مهمّة نسخها في كثير من الأحيان ؛ فلم يصل إلينا كاملًا ، بل بالغ النقصان ؛ فالمحفوظ منه يشكّل نسبةً قليلةً من مجمل أجزائه البالغ عددها أصالةً (١٦) ستّة عشر جزءًا على قول محمّد بن أبي الخطّاب بن خليل الإشبيليّ (كان حيًّا ٦٨٦هـ/١٢٨٧م) الذي اختَصَرَ هداية المسترشدين بعنوان (تخليص[٢] الكفاية من كتاب الهداية) ، كما جاء بخطِّ يدِهِ على الجزء السابع من مُختَصَرِه هذا : «الحمد لله . أنفذ محمّدُ بنُ أبي الخطّاب بنِ خليل الإشبيليُّ الحبسَ في مختصَر الهداية للقاضي أبي بكر في ستّة عشر جزءًا[!] ، هذا السابع منها ، توقيفًا على الجامع الأعظم بالقيروان في أواخر شوّال سنة ٦٨٦هـ»[٣]؛ فإذا كان المختصِرُ

---

١ يماثله كتاب المغني في أبواب التوحيد والعدل (ط) لقاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبّار الهَمَذانيّ (ت٤١٥هـ/١٠٢٥م) ، شيخ المعتزلة في عصره ، من أقران الباقلّانيّ ؛ فالمحفوظ منه والمطبوع أربعة عشر مجلّدًا من أصل عشرين ، حيث ثلاثتها الأولى ونصف التاسع (التوليد) والعاشر (الاستطاعة) والثامن عشر والتاسع عشر مفقودة .

٢ مصدر الفعل (خلّص) ؛ ومن قيّده (تلخيص) على أنّه مصدر الفعل (لخّص) ، فقد جانب الصوابَ .

٣ كما نقله إبراهيم شبّوح في مقالته ذات العنوان : سجلّ قديم لمكتبة جامع القيروان [مجلّة معهد المخطوطات العربيّة ٢/٢ (١٣٧٥/١٩٥٦) ٣٦٩ (١٢٤) ؛ الحاشية الأولى هناك] . يُنظَر تاريخ التراث العربيّ (لسزكين) ٦٠٩/١ (٧) . بالإحالة على الأخير ذكر Ansari و Melvin-Koushki في ترجمتهما المشتركة للباقلّانيّ في (*Encyclopaedia Islamica*) رقمًا للجزء السابع على أنّه نسخة موجودة في مكتبة (جامعة) القيروان كالآتي : «a copy dated 686/1287 ist held by the library at the University of Kairouan, MS no. 16/7 (Sezgin, *GAS*, 1/609) ؛ وهذا سوء فهم كبير ؛ فما ذكره سزكين هو مجرّد مفاد النقل أعلاه «Qairawān (Teil 7 von 16, [...])» ، أي القيروان (الجزء السابع من ستّة عشر) ؛ فلا نسخة منه ولا من سائر أجزاء هذا المختصَر ، إذ كلّه في عداد المفقود إلى أن يُعثَر على شيء منه في قابل الزمان . كذلك تحدّث النقل عن الجامع الأعظم الذي هو جامع القيروان ، فالكلام عن مكتبته ، لا عن مكتبة جامعة القيروان . من اللافت للنظر أنّ هذه المعلومات المغلوطة هي نفسها موجودة في ترجمة انصارى للباقلّانيّ بالفارسيّة في دائرة المعارف بزرگ اسلامى ٢٢٨/١١ .

أَخَذَ بالتجزئة الأصليّة للهداية ، فذلك يعني أنّ أصل الهداية كان كذلك ، أي ١٦ جزءًا كبيرًا ؛ وإذا لم يكن الأمر كذلك ، فعليه يكون الأصل فوق ١٦ جزءًا إلى حدّ الكفلَيْنِ (٣٢ جزءًا) .[١]

وصف مخطوطاته المعثور عليها :

رغم الجهود الكثيفة في البحث لم يُعثَر إلى الآن إلّا على أربع مخطوطات في أربع مكتبات مختلفة . لقد وصفت الباحثة اشميتكه في مقالتها (علم الكلام الأشعريّ المبكّر : أبو بكر الباقلّانيّ (ت٤٠٣/١٠١٣) وكتابه هداية المسترشدين) النسخ الخطّيّة الأربع المعثور عليها من كتاب الهداية وصفًا دقيقًا وافيًا ، نحيل عليه تمامًا من إضافات طفيفة .[٢]

نسخة سانت بيترسبورغ :

محفوظة في معهد المخطوطات الشرقيّة بسانت بيترسبورغ – وهو تابع للأكاديميّة الروسيّة للعلوم ، رقمها ٣٢٩ . مقاساتها ١٦,٥×٢٥,٥سم . عدد أوراقها ١٨٢ . مُسَطَّرتها ٢٠ سطرًا في كلّ صفحة . عناوين الفصول والأبواب فيها بالحمرة . كذلك كلمات وألفاظ مخصوصة ، نحو (تعالى) ، (سبحانه) وغير ذلك . يظهر بخطّ كوفيّ كبيرٍ على وسط طرّة ورقة العنوان : (المجلّد الخامس) ، يلي ذلك العنوان وآسم المصنِّف على قطعة مستحدثة ، قد أُلصِقَتْ على مكانيهما الأصليَّيْنِ اللذين ما يزالا بالإمكان رؤيتهما وقراءتهما ، وكلاهما – أي الأصل والمستحدث عليه – متطابق تمامًا ، حرفًا بحرفٍ . النصّ المستحدث المكوّن من خمسة أسطر ، حيث الأوّل والثالث والأخير بالحمرة ، كالتالي :

---

١ يُقابَل علم الكلام الأشعريّ المبكّر (لاشميتكه) ٤٣ [بالإنكليزيّة] .

٢ علم الكلام الأشعريّ المبكّر ٤٠-٤٣ .

من كتاب هداية المسترشدين

والردّ على أهل البدع والملحدين

تصنيف قاضي القضاة الإمام الأجلّ عماد الدين

لسان الأمّة فخر الملّة محمّد بن

الطيّب البصريّ الباقلّانيّ برّد الله مرقده

أمّا النصّ الأصليّ ، فكذلك ، لكنّه في أربعة أسطر ، إذ ورد العنوان كاملًا في سطر واحد ، كالآتي :

من كتاب هداية المسترشدين والردّ على أهل البدع والملحدين

تصنيف قاضي القضاة الإمام الأجلّ عماد الدين

لسان الأمّة فخر الملّة محمّد بن

الطيّب البصريّ الباقلّانيّ برّد الله مرقده

كذلك يمكن قراءة التملُّك المكتوب على طول أعلاها ، كالتالي : (لأبي محمّد عبد الملك بن محمّد بن عبد الملك بن طاهر بن الحسن ، أحسن الله عاقبته) .

يلي ذلك يسرةً تاريخ معارضة هذا المجلّد :

وعورض في ذي [...] سنة

[ثلاث عشرة] وستّمائة الميمونة

وكتب محمود بن عبد

الملك أحسن الله عاقبته

أمّا أسفلها ، فعليه وقفيّة حبس هذا المجلّد على يد مالكه ، تاج الوزراء أبي محمّد عبد الملك بن محمّد بن عبد الملك ، على دار الكتب التي كان بناها في الجامع العتيق بهمذان .

نسخة طشقند :

محفوظة في معهد البيرونيّ للدراسات الشرقيّة بطشقند ، رقمها ٣٢٩٦ . مقاساتها ١٦,٥×٢٥,٥سم ، عدد أوراقها ٢١٤ ورقة ، مُسَطَّرتها ٢٠ سطرًا في كلّ صفحة . عناوين الفصول والأبواب فيها بالحمرة . كذلك ألفاظ وعبارات مخصوصة من قبيل (تعالى) ، (عزّ وجلّ) ، (سبحانه) ، (عليه السلام) ، (سلام الله عليه) ، (عليهم السلام) ، (عليهم الرضوان) ونحوه . لم يعتمد ناسخها غير المذكور الشكل إطلاقًا ، بينما إعجام الحروف جاء عنده متفاوتًا . رمزنا لها بحرف الطاء (ط) .

جاء على طرّة ورقة العنوان من الأعلى يَمْنَةً تملُّكٌ (لأبي محمّد عبد الملك بن محمّد بن عبد الملك ، أحسن الله عاقبتَه) ، بينما أعلاها يسرةً تاريخ معارضة هذا المخطوط ومن قام بذلك ، كالآتي : (عورض في ذي [ال]قعدة سنة ثلاثَ عشر[ةَ] وستّمائةٍ الميمونة . وكتب محمود بن عبد الملك ، أحسن الله عافيته) . كما يبدو أنّ ثمّة قرابة عائليّة بين هذين الشخصين .

في داخل هذه النسخة يتكرّر في أكثر من ورقة ختم الوقف ، شكله بيضويّ ، عبارة عن سطرَيْنِ قصيرَيْنِ بالفارسيّة . نصّ الأعلى : (وقف محمّد پارسا) ، نصّ الأسفل : (از كتب خواجه) ، كما في الأوراق ١أ ، ٢أ ، ١٥٦أ ، ١٦٥أ ، ١٧٤أ ، ١٨٣أ إلخ ، يُقرَأ على النحو التالي : (أَزْ كُتُبِ وَقْفِ خواجه محمّد پارسا) بمعنى (مِن كتبِ وقفِ خواجه محمّد پارسا)[1] . هذا الختم يعني أنتقال هذا المجلّد إلى

---

١ خواجه محمّد پارسا (٧٥٦-٨٢٢هـ/١٣٥٥-١٤٢٠م) من علماء بخارى وأعلامها . كان شيخ النقشبنديّة فيها بعد خواجه بهاء الدين محمّد بن محمّد نقشبند (٧١٧-٧٩١هـ/١٣١٧-١٣٨٩م) ، شيخ الطريقة النقشبنديّة المسمّاة على أسمه .

مكتبته الخاصّة[١].

بالخلاصة ، كما خلصت إليها اشميدكه ، أنّ ما يسري على نسخة سانت بيترسبورغ (المجلّدة الخامسة) من خصائص كتابيّة وفنّيّة يسري بدوره على نسخة طشقند (المجلّدة الحادية عشرة) ؛ فالناسخ والمالك وتاريخ المعارضة وصاحبها هو ذاته في النسختَيْن .[٢]

نسخة فاس[٣]:

محفوظة في مكتبة القرويّين بفاس ، رقمها ٦٩٢ . عدد أوراقها ١٦٨ ورقة . مُسَطَّرتها ١٧ سطرًا . بدايتها ناقصة بخلاف نهايتها الموجودة (و١٥٩أ) التي يرد في آخرها اسم (هداية المسترشدين) مع التصلية والتسليم . رمزنا لها بحرف الفاء (ف) .

وضعها رديء للغاية ، إذ السواد الأعظم من ورقها متضرّر ، فيها انهدامات بسبب الأرضة وعلى معظم هوامشها الخارجيّة لاصقات للتقوية غير شفّافة ، تحول دون قراءة ما تحتها .

قبل ما يزيد عن عقد من الزمان قد نشر المستشرق الفرنسيّ دانييل جيمريه بحثًا ، حقّق فيه كتاب التولُّد من هداية المسترشدين بالتعويل على نسخة فاس [أوراق ٩٥ب-١٤٠ب] .[٤]

---

١ يُنظَر علم الكلام الأشعريّ المبكّر ٤١ .

٢ علم الكلام الأشعريّ المبكّر ٤١ .

٣ ذكرها سزكين في تاريخ التراث العربيّ ٦٠٩/١ (٧) .

٤ يُنظَر النصّ المحقَّق في بحث Gimaret [بالفرنسيّة] : „Un extrait de la Hidāya d'Abū Bakr al-Bāqillānī: Le *Kitāb at-tawallud*, réfutation de la thése mu'tazilite de la génération des actes“ 272-300 .

نسخة الأزهريّة[١]:

محفوظة في المكتبة الأزهريّة بالقاهرة ، رقمها الحديث ٢١ توحيد [الرقم القديم ٣٤٢ توحيد] . عدد أوراقها ٢٤٨ ورقة ، مسطّرتها إمّا ١٩ سطرًا أو ٢٠ سطرًا . ناسخها محمّدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمّدٍ العَدَوِيُّ بمدينةِ صور . تاريخ نسخها بين سنة سبع وخمسين وأربعمائة (٤٥٧هـ) وسنةِ ثَمَانٍ وخمسين أربعمائة (٤٥٨هـ) على ما قال ناسخها المذكور . وكانَتْ مقابلتُها في صَفَرٍ مِنْ سنةِ ٱثنتَيْنِ وستّين وأربعمِائةٍ (٤٦٢هـ) على قوله أيضًا .

هذه النسخة مجزّأة إلى أجزاء داخليّة ، على الأرجح من صنيع الباقلّانيّ بالأصالة ، وتشمل الجزء السادس إلى الجزء السابع عشر من كتاب النبوّات من هداية المسترشدين ، كلّ جزء منها في بداية ورقة مستقلّة لهذا الغرض . رمزنا لها بحرف القاف (ق) .

النسخة في حالة غير جيّدة ، أصابها تلف ، نتج عنه ٱنهدامات كثيرة في أوساط أوراقها ، خاصّة ٨٦-١٠٥ ، الأمر الذي جعل من قراءة المواضع المنهدمة وضبط تسلسل ألفاظها مهمّة عسيرةً للغاية . ينضاف إلى عوامل صعوبة قراءة هذه النسخة شبه خلوّها على العموم من إعجام الحروف ، كما أنّها خالية من الشكل إلّا في النادر .

---

١ لها وصف غير وافٍ في فهرس الكتب الموجودة بالمكتبة الأزهريّة ٣٣٧/٣ [هداية المسترشدين – للباقلّانيّ] . يُنظَر سزكين : تاريخ التراث العربيّ ٦٠٩/١ (٧) .

منهج التحقيق :

من أبرز خطوطه ما يلي :

- الحرص على تحرير متون المجلّدات الأربعة من هداية المسترشدين وسلامة ضبطها وصحّة تقييدها على أقرب شكل أو صورة ممّا أراده وقصده الإمام الباقلّانيّ ، صاحب الكتاب .

- تنصيص الآي مع ضبطها على الرسم العثمانيّ ونقطها وشكلها وفق الطبعة الرسميّة للمصحف الشريف مضبوط على قراءة الإمام عاصم الكوفيّ برواية ربيبه حفص بن سليمان ثمّ تخريجها بين حاصرتين بتقييد رقم السورة حسب ترتيبها الرسميّ ثمّ أسم السورة ثمّ رقم الآية أو الآتين أو الآي .

- تخريج الأحاديث والآثار من مظانّها ومصادرها .

- تخريج الأبيات الشعريّة مع ضبط شكلها .

- إبراز جميع الأبواب والفصول والكتب الداخليّة بالتغميق .

- إثبات ترقيم الأوراق في المتن بين حاصرتين مع تغميق ذلك كلّه ، نحو [١٠أ] ، حيث الرقم رقم الورقة وحرف الألف وجهها ، بينما [١٠ب] يشير إلى الورقة ذاتها وحرف الباء إلى ظهرها . يجدر ذكره هنا أنّنا قد أعتمدنا الترقيم المثبت في النسخ الخطّيّة حتّى في تلك الأوراق التي وقع فيها سوء ترتيب وأضطراب تسلسل ، إذ أكتفينا بالتنبيه على ذلك في موضعه في الحاشية .

- محاولة تقدير ما هو منهدم في الأصول المخطوطة قدر الاستطاعة والإمكان ووضعه بين حاصرتين ، كما هو بارز على وجه الخصوص في نسخة القاهرة ذات الانهدامات الكثيرة . أمّا نسخة فاس ، فمشكلتها أنّ العديد من أوراقها

عليه لاصقة غير شفّافة على الهوامش الأربعة ، ممّا يحول دون تحريرها ، كما يحول دون تواصل المتن بين الأوراق المتضرّرة بسبب ذلك ؛ فوضعنا ، حيث لزم ، ثلاث نقط تعبيرًا عن الكلمة الواحدة غير الظاهرة ، وقد وصل الحال إلى عدم ظهور سطر كاملٍ وأحيانًا إلى عدم ظهور سطرين بالتمام . كلّ ذلك بين حاصرتين . لأجل ذلك ألحقنا في مجلّد نسخة فاس نماذج صور من بدايتها ونهايتها ، ليلمس القارئ بنفسه حقيقة هذا الأمر .

- رمزنا في الحواشي بإشارة الزائد (+) قبل كلّ لفظ أو بعض ألفاظ وردت في الأصل المخطوط ، لكن لم نر إثباتها في المتن المحقّق لسبب وجيه .

- كلّ لفظ أثبتناه في المتن المحقَّق وليس في الأصل المخطوط أشرنا إليه في الحواشي بإشارة الناقص (–) أو في بعض الأحيان بجملة (ليس في الأصل) .

- نبّهنا في الحواشي على كلّ موضع مشطوب في الأصل المخطوط ، لأنّه يدلّ كلّ مرّة على مراجعة ذاتيّة من قبل الناسخ .

- كذلك نبّهنا في الحواشي على المواضع المكرّرة سهوًا ولم تشطب في الأصول المخطوطة .

- نبّهنا أيضًا على جميع الألفاظ المصحّحة في هوامش النسخ وأشرنا إليها في مواضعها في الحواشي .

- قيّدنا ألفاظًا معيّنة ، خاصّة في نسخة فاس ، قد وردت كاملة الإملاء بإثبات الألف ، ألف المدّ ، بحذفها ، نحو «لَاكِن» ، «هاذا» ، «ذالك» وأمثاله .

- كذلك قيّدنا كلماتٍ ، على وجه الخصوص في نسخة فاس ، كُتبت بياءٍ متطرّفة (مقصورة) ، بإبدالها ألفًا ، نحو «ما عَدَى» مقابل «ما عَدَا» ، «العصى» مقابل «العصا» .

- وضعنا لكلّ مجلّد من المجلّدات الأربعة فهارس فنّيّة قدر الحاجة ، مثل فهرس الآيات وفهرس الأحاديث وفهرس الأعلام وفهرس الكتب المذكورة في هداية المسترشدين وفهرس الجماعات وفهرس الأمكنة ، آخرها فهرس الموضوعات .
- ألحقنا في المجلّد الأخير ، وهو الرابع ، ثبت المصادر والمراجع المعوّل عليها في المقدّمة والتحقيق .

والحمد لله أوّلًا وآخرًا .

نسخة سانت بيترسبورغ : طرّة ورقة العنوان [أ١]

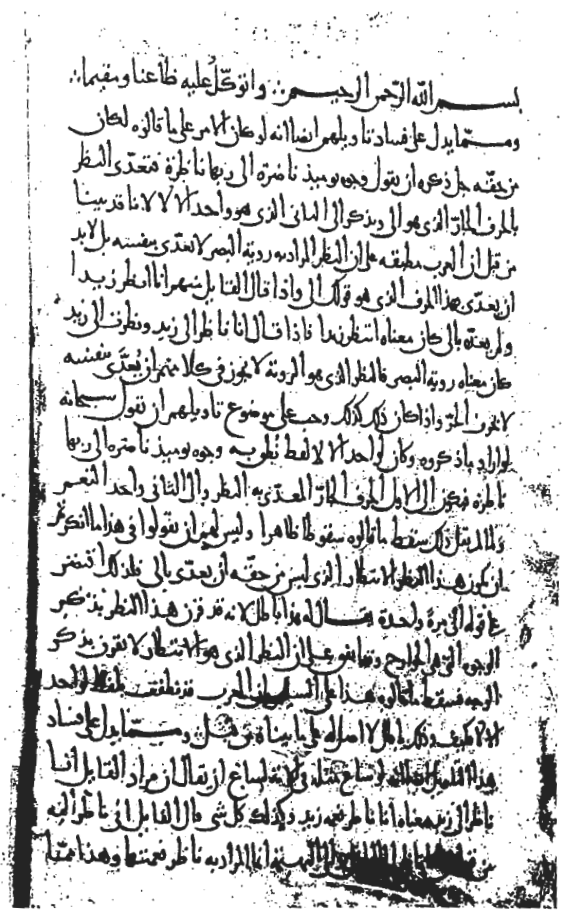

بداية نسخة سانت بيترسبورغ [١ب]

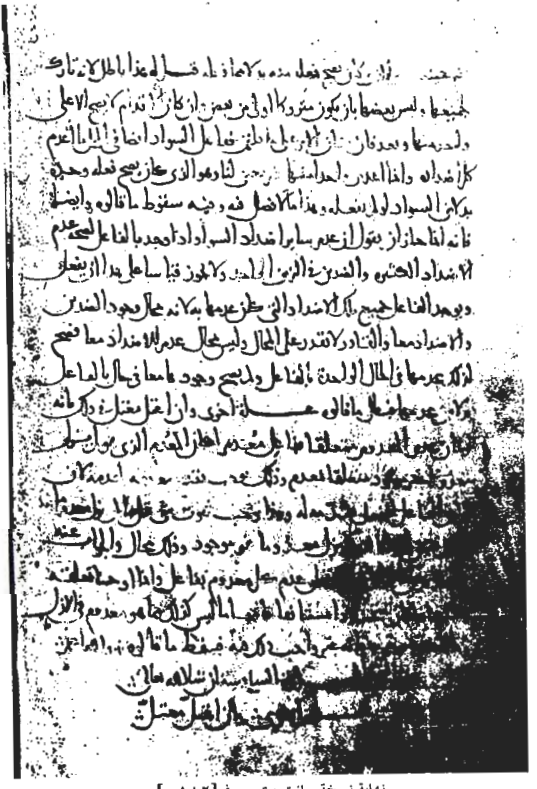

نهاية نسخة سانت بيترسبورغ [١٨٢ب]

نسخة طشقند : طرّة ورقة العنوان [١]

بسم الله الرحمن الرحيم. فوضت امورى الى الله تعالى
يقال لهم كلما اعترض من يطلب الحيل لما امكنكم ازدد تمرنوا رض
فى الحيل وتفرما يمنون اموالكم عليه فتجدونا السر انما تحتاج الحكم
وحصوله الى وجود العلة لحصل فاذا قالوا الجل قيل لهم فاذا احد
الحكم ما الحاجة مع حصوله الى وجود العلة وهى انما تحتاج اليها لتحصل
الحكم فاذا احصل استغنى عنها لحصول ما احتيج اليها لتحصل او لستمر
قولنا اذا احتيج الى القدرة ليفعل بها المقدور وجدوجب اذا اوجد
ان يستغنى فى حال وجوده عن وجود القدرة لانه قد حصل ما احتيج اليها لاجله
سئل عما لا لحجر فى عنا الفعل فى حال حدوثه عن القدرة عليه فيجب ان يعلل
عن استغنى عنا الحال الحاصل عن علة وجبه مع حصوله لانه انما تحتاج
اليها لحصول الحكم فاذا احصل فا الحاجة اليها وهذا ما لا يخرج لهم
منه ابدا وان قالوا لا نقول انه تحتاج الى العلة لحصل الحكم وانما
تحتاج اليها فى حصوله قيل لهم وكذلك انما تحتاج الفعل فى وقوعه
ووجوده الى وجود القدرة عليه ولا تحتاج اليه ليوجدها على ان هذا
وكوب منهم لان الكل يقول انما تحتاج الى العلة لحصل الحكم لها ثم
يقال لهم ان جهة حاجة الحال الى العلة وان كانت جهة حاجة
الفعل الى القدرة فى ان العلة موجبة للحكم والقدرة عن موجبه لامنع
من حاجة الفعل فى حال وقوعه اليها ومحال وجودا لمحتاج الى غيره اوما
جرى مجرى الغير له مع عدم ما تحتاج اليه لانه لو جاز ذلك لصح ثبوت حال
مع عدم محله وثبوت العلم والقدرة وجميع صفات الحى مع عدم الجهود احكام

بداية نسخة طشقند [١ب]

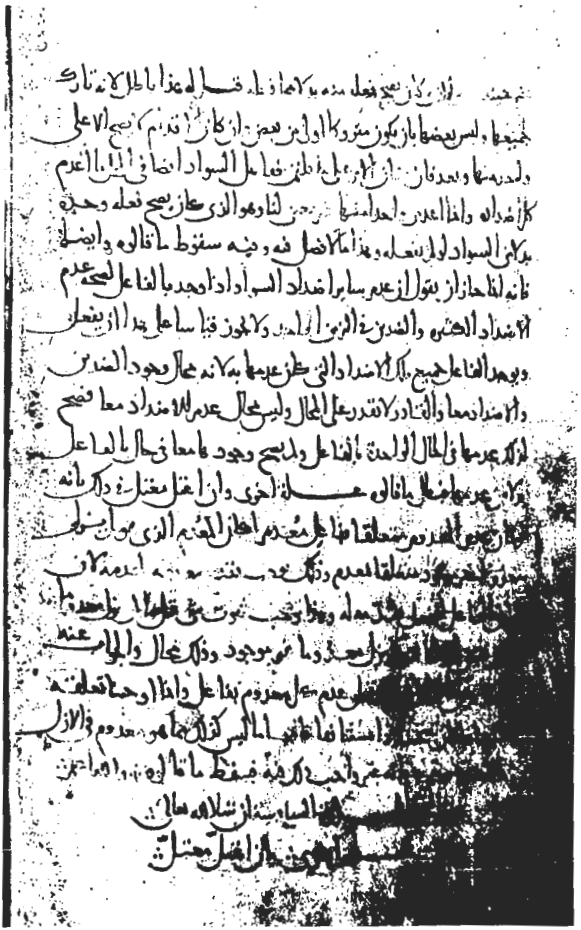

نهاية نسخة طشقند [٢١٤ب]

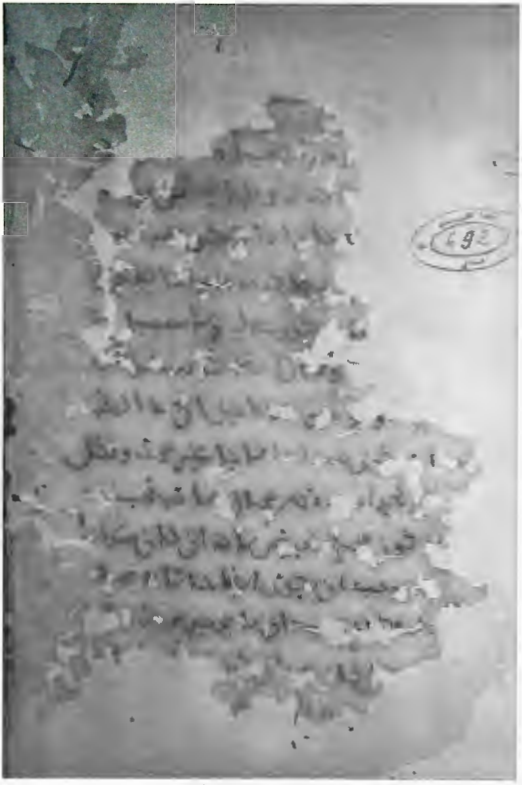

بداية نسخة فاس [١]

نهاية نسخة فاس [١٥٩أ]

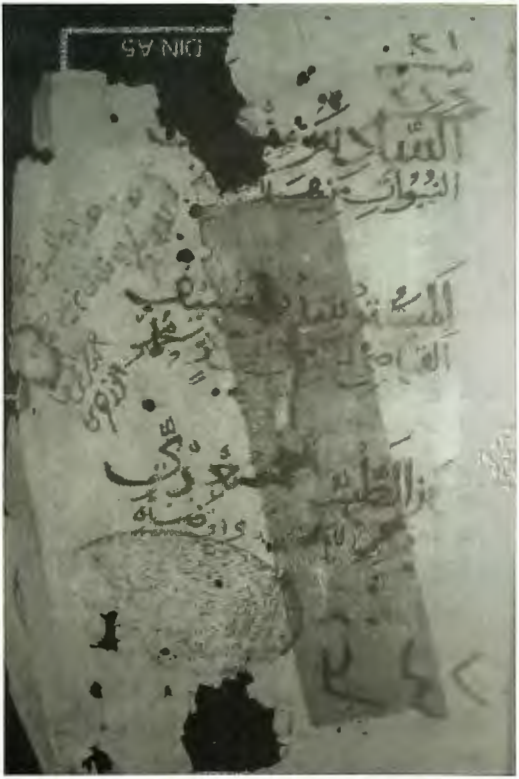

نسخة القاهرة " طرّة ورقة العنوان [١]

بداية نسخة القاهرة [١ب]

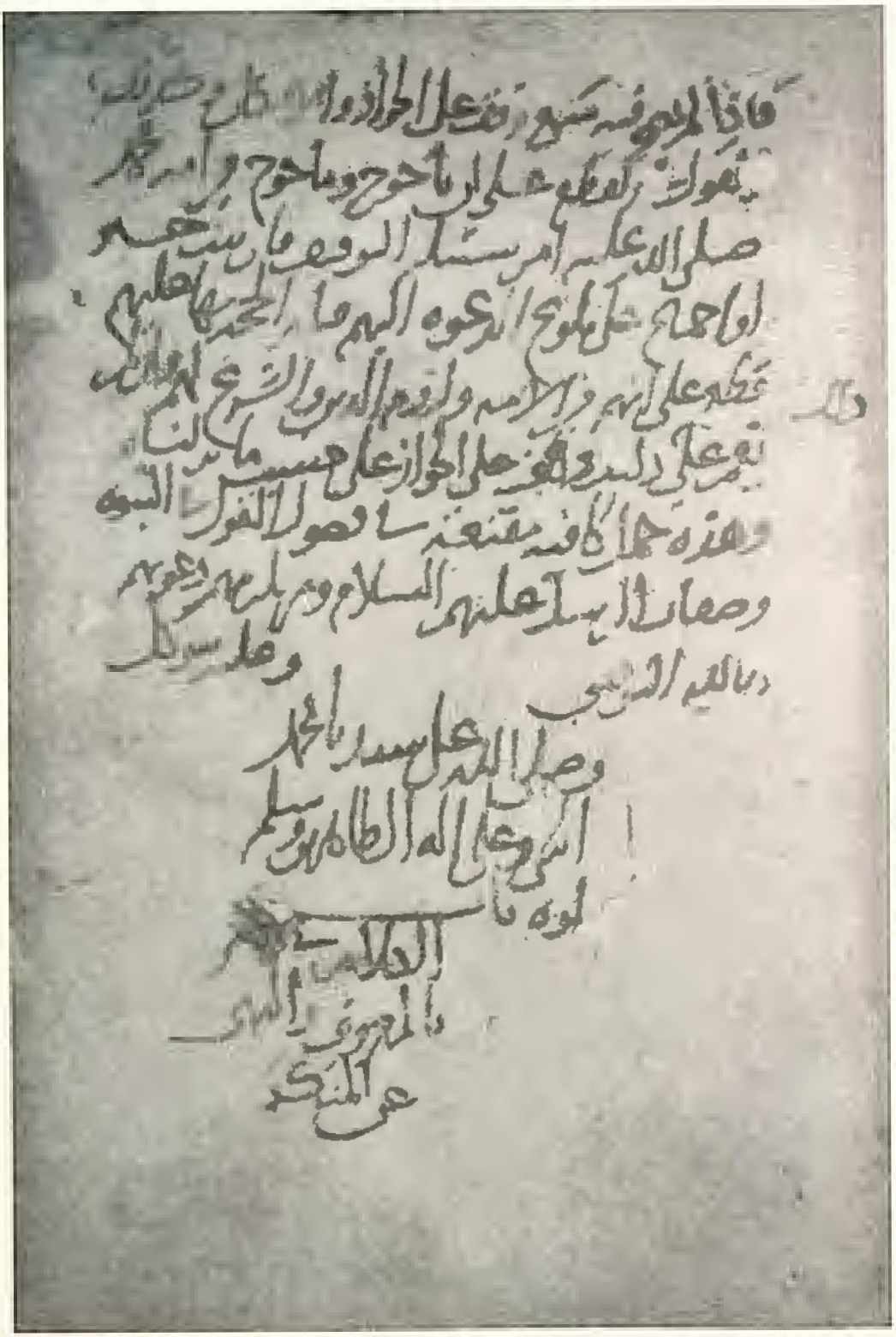

نهاية نسخة القاهرة [٢٥٠أ]

ظهر الورقة [٢٥٠ب] من نسخة القاهرة : تاريخ النسخ والمقابلة وآسم الناسخ ومكان النسخ

بسم الله الرحمن الرحيم

قسم

التحقيق

[أ١]

المجلدة الخامسة

من كتاب هداية المسترشدين والرد على أهل البدع والملحدين

تصنيف

قاضي القضاة الإمام الأجل عماد الدين لسان الأمة فخر الملّة

أبي بكر محمّد بن الطيّب البصريّ الباقلّانيّ

برَّد الله مرقده

[١ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

وأتوكّلُ عليه ظاعِنًا ومُقِيمًا

ومِمَّا يَدُلُّ على فسادِ تأويلِهم أيضًا أنَّه لو كانَ الأَمْرُ على ما قالُوهُ ، لَكَانَ مِنْ حَقِّهِ ، جَلَّ ذِكْرُهُ ، أَن يَقُولَ : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ○ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٢-٢٣] ، فَتَعَدَّى النَّظَرُ بالحَرْفِ الجارِّ الذي هو ﴿إِلَى﴾ وبذِكْرِ (إِلَى) الثاني الذي هو واجِدُ الآلاءِ ، لأَنَّا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أَنَّ العربَ مُطْبِقَةٌ على أَنَّ النَّظَرَ المُرَادَ به رُؤْيَةُ البَصَرِ لا يُعَدَّى بنَفْسِهِ ، بل لا بُدَّ أن يُعَدَّى بهٰذا الحرفِ الذي هو قَوْلُكَ : (إِلَى) . وإذا قال القائِلُ مِنهُم : أنا أَنْظُرُ زيدًا ، ولَم يُعَدِّهِ بإِلَى ، كانَ مَعْنَاهُ : أَنْتَظِرُ زَيْدًا . فإذا قالَ : أنا ناظِرٌ إلى زيدٍ ونَظَرْتُ إلى زيدٍ ، كانَ مَعْنَاهُ رؤيةَ البَصَرِ ؛ فالنَّظَرُ الذي هو الرؤيةُ لا يَجُوزُ في كَلَامِهم أَنْ يُعَدَّى بِنَفْسِهِ إِلَّا[١] بحَرْفِ الجَرِّ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ على مَوْضُوعِ تأويلِهم أن يقولَهُ ، سبحانَهُ ، لو أرادَ ما ذَكَرُوهُ ، وكانَ لِوَاجِدِ الآلاءِ لَفْظٌ نُطِقَ به : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ○ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٢-٢٣] ، فيكون ﴿إِلَى﴾ الأَوَّلُ الحَرْفَ الجارَّ المُعَدَّى به النَّظَرُ و(إِلَى) الثاني واجِدَ النِّعَمِ . ولَمَّا لَمْ يَقُلْ ذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ سُقُوطًا ظاهِرًا .

ولَيْسَ لَهُم أن يَقُولُوا في هٰذا : ما أَنكَرْتُم أن يكونَ هٰذا النَّظَرُ الانتظارَ الذي لَيْسَ مِنْ حَقِّهِ أن يُعَدَّى بإِلَى ؛ فلذٰلكَ اقتصرَ على قولِهِ : ﴿إِلَى﴾ مَرَّةً واحِدَةً .

يقالُ له : هٰذا باطِلٌ ، لأَنَّهُ قد قَرَنَ هٰذا النَّظَرَ بذِكْرِ الوُجُوهِ التي هي الجَوَارِحُ . وقدِ اتُّفِقَ على أَنَّ النَّظَرَ الذي هو الانتظارُ لا يُقْرَنُ بذِكْرِ الوَجْهِ ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ . هٰذا على التَّسْلِيمِ أَنَّ العربَ قد نَطَقَتْ بلفظٍ لِوَاجِدِ الآلاءِ ؛ فكَيفَ وذٰلكَ باطِلٌ ، لا أَصْلَ لهُ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

---

١ إلا : لا ، الأصل .

ومِمَّا يدلُّ على فسادِ هٰذا التأويلِ أيضًا أنَّهُ لو سَاغَ مِثْلُهُ في الأُمَّةِ ، لَسَاغَ أن يُقالَ : إنَّ مرادَ القائلِ : «أنا ناظِرٌ إلى زيدٍ» ، معناهُ : أنا ناظِرٌ نِعْمَةَ زيدٍ . وكذٰلكَ كلّ شيءٍ قال القائلُ : «إني ناظِرٌ إليه» ، مِن قولِهم : «أنا ناظِرٌ إلى الطِّفْلِ وإلى البَهِيمَةِ» ، إنَّما المُرادُ به ناظِرٌ نِعْمَتَهَا . وهٰذا مِمَّا [٢أ] لا خِلَافَ في بُطْلَانِهِ ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ .

ومِمَّا يدلُّ على بُطْلَانِ هٰذا التأويلِ أيضًا أنَّهُ مُسْقِطٌ مَعنَى التعظيمِ للمؤمِنِينَ والبشارةِ لهم ، لأنَّهُ لو أَرَادَ بقولِهِ : ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٣] ، أَيْ أنَّها رَائِيَةٌ[١] لِنِعَمِهِ ، لاسْتَوَى في ذٰلكَ المؤمنُونَ والكافِرُونَ ، لأنَّهم جميعًا يَنْظُرُونَ إلى نِعْمَةِ اللهِ ، تعالى ، ويَرَوْنَهَا ، وإنَّما مَوْضِعُ التخصيصِ للمؤمِنِينَ أنَّهم يبتدئونَ بها ويباشرونها[٢] ، فإنَّما خصَّهُم برؤيتِهِ ، جَلَّ وعزَّ ، دُونَ الكافِرِينَ . ولو أَرَادَ النَّظَرَ إلى نِعَمِهِ فقط ، لم يَكُنْ للمؤمِنِينَ في ذٰلكَ مَزِيَّةٌ على الكافِرِينَ . وفي بُطْلَانِ ذٰلكَ دليلٌ على ما قالُوهُ .

ويدلُّ على فسادِ هٰذا التأويلِ أيضًا أنَّه[٣] لو كانَ الأمرُ على ما ذَكَرُوهُ ، لم يَكُنْ لِتَخصِيصِ نَظَرِهِمْ إلى نِعْمَتِهِ بيومِ القيامةِ مَعْنًى ، لأنَّ المؤمِنِينَ والكافِرِينَ يَنْظُرُونَ إلى نعمةِ اللهِ ، تعالى ، في الدنيا ، كما يَنْظُرُونَ إليها في الآخرة ، فلا مَعْنَى إذًا لقولِهِ : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ○ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٢-٢٣] وهو يريدُ بـ(إلَى) واحِدَ النِّعَمِ . وفي تخصيصِهِ لِرُؤْيَتِهم ونَظَرِهم بـ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ دليلٌ على أنَّهُ أَخبَرَ أنَّهم يَرَوْنَ في الآخرة ما لم يَرَوْهُ في الدنيا ، وهو النَّظَرُ إليه ، سبحانَهُ ، وبه خصَّ المؤمِنِينَ دُونَ الكافِرِينَ .

---

١ رائية : رآءية ، الأصل .

٢ ويباشرونها : شطرها الأخير (نها) إضافة في هامش الأصل .

٣ أنّه : لانه ، الأصل .

ويَدُلُّ أيضًا على بُطْلَانِ تأويلِهم أنَّ نِعَمَ اللهِ ، تعالى ، على المؤمنِينَ في الدنيا والآخرة كثيرةٌ ، لا يُحْصَى[1] عَدَدُهَا ؛ فما مَعنَى قولِهِ : إنَّهم ينظرونَ إلى واحِدِ النِّعَمِ ونِعَمُهُ لا تُحْصَى كثيرةٌ ؟ ففي هٰذا أيضًا دليلٌ على أنَّهُ إنَّمَا أَرَادَ النَّظَرَ الذي هو الرؤيةُ له .

فإنْ قالوا : إنَّما أَرَادَ بذِكْرِ النعمةِ جنسَ النِّعَمِ ، لا واحد .

يقالُ لهم : إنَّكم[2] قد زَعَمْتُمْ أنَّ (إلَى) اسمٌ واحدِ النِّعَمِ ، لا الحرف الجارّ . وظاهرُ هٰذا الكلامِ يقتضي نعمةً واحدةً ، تُثَنَّى وتُجْمَعُ ، فَبَطَلَ أن يكونَ المُرادُ به الجنس . على أنَّ لَفْظَ الواحدِ أبدًا مِنْ جنسِ مُثَنَّى الواحدِ المُفْرَدِ ؛ فلذٰلكَ يَصِحُّ أَن يُثَنَّى ويُجْمَعَ . وإنَّما يُرَادُ به الجمعُ بدليل غير لَفْظِهِ على ما سَنَذْكُرُهُ في بابِ القولِ في العُمُوم والخُصُوصِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ وثَبَتَ أنَّ ﴿إلَى﴾ المذكورَ في الآيةِ إنّما هو الحرفُ الجَارُّ [١ب] المُعَدَّى به نَظَرُ الأَبْصَارِ . وهٰذا واضحٌ بِحَمْدِ اللهِ ، تعالى .

ومِمَّا يَدُلُّ أيضًا على فسادِ تأويلِهم لقولِهِ : ﴿إلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٣] على أنَّ المرادَ به الانتظارُ لِنِعَمِهِ اتِّفاقُ الأُمَّةِ على أنَّ هٰذا القولَ إنَّما وَرَدَ على وَجْهِ البشارةِ للمؤمنِينَ والتعظيمِ لَهُم والتمييزِ مِنَ الكافرِينَ . وقد ثَبَتَ أنَّ الانتظارَ ضَرْبٌ مِنَ التَّنْغِيصِ والتكْدِيرِ وأنَّ المُنْتَظِرَ المُتَوَقِّعَ لِمَا يَرْجُوهُ مُعَذَّبٌ بانتظارِهِ ومشوب نعمته . ولهٰذا أَطْبَقَ الكلُّ على إطلاقِ القولِ : عَذَّبَكَ اللهُ عذابَ المُنْتَظِرِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَ أهلُ الجَنَّةِ في أَتَمِّ عَيْشٍ سليمٍ ونعيمٍ مُقِيمٍ ، لا يَشُوبُ نِعْمَتَهُ هومٌ ولا تكديرٌ ، لم يَجُزْ أن يكونَ إنَّما بَشَّرَهُم ، تعالى ، بالانتظارِ والتَّوَقُّعِ الذي يقتضي الاهتمامَ والتعذيبَ والتَّنْغِيصَ ؛ فَثَبَتَ بذٰلكَ بُطْلَانُ ما قالُوهُ .

---

١ يحصى : تحصى ، الأصل .

٢ إنكم : انهم ، الأصل .

فإن قالوا : الانتظارُ على ضربَيْنِ : آنتظارٌ لأَمْرٍ به نَفْعٌ وفي تأخُّرِهِ ضَرَرٌ . وهٰذا الانتظارُ لَعَمْرِي تكديرٌ وتعذيبٌ . وذٰلكَ آنتظارُ المَحْبُوسِ للإفْرَاجِ عنه والمُعَذَّبِ لِرَفْعِ عذابِهِ . وآنتظارُ هٰذا وأمثالِهِ عذابٌ وتَنْغِيصٌ . والضَّرْبُ الآخرُ آنتظارٌ لِمَا فيه نفعٌ ولا ضَرَرَ في تأخُّرِهِ . وذٰلكَ آنتظارُ المُتَشَاغِلِ بأَكْلِ الطعامِ لأَكْلِ الحَلْوَاءِ[1] بَعْدَهُ وآنتظارُ الآكِلِ للشرابِ والشرب بَعْدَ أكلِهِ . وهٰذا ليسَ بِتَنْغِيصٍ ، لأنَّ المُنْتَظِرَ بذٰلكَ ، إذا لو أتى بما ينتظرُهُ مِنَ الحلواءِ الطبيخُ ، لم يُؤْثِرْهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ آنتظارُ أهلِ الجَنَّةِ مِنْ هٰذا القَبِيلِ الذي لا ضَرَرَ عليهم في تأخيرِ ما يَنْتَظِرُونَهُ . وليسَ هُمْ في آنتظارِ أمرٍ ، لَحِقَهُمُ الضررُ بِتَأَخُّرِهِ وتَدعُوهُمُ الشهوةُ والهِمَّةُ إلى حضورِهِ ؛ فَزَالَ ما قُلْتُم .

يقالُ لهُم : ما أَوْرَدْتُمُوهُ مِنْ هٰذا باطلٌ ، بل الانتظارُ كُلُّه تنغيصٌ وتكديرٌ . ولو حَضَرَ الأمرُ المُنْتَظَرُ ، لَكَانَ أشدَّ للمُنْتَظِرِ وأَعْمَلَ لِتَعِبِهِ ورَافِعًا لِتَوَقُّعِهِ وآهتمامِهِ . وآنتظارُ المحبوسِ لإطلاقِهِ والمُقَيَّدِ لِفَكِّ قَيْدِهِ والجائعِ الظَّمْآنِ لِحُضُورِ الطعامِ والشرابِ ، كُلُّهُ تَنْغِيصٌ وتكديرٌ وتعذيبٌ للمُنْتَظِرِ . وكذٰلكَ آنتظارُ الوِلَايَاتِ والتَّوَقِّي إلى المنازلِ [١٢أ] والظَّفَرُ بالعَدُوِّ والمقابلةُ للمنعِمِ وشكرِهِ . كلُّ ذٰلكَ آنتظارٌ ، وهو في نَفْسِهِ تنغيصٌ . وليسَ في الانتظارِ شيءٌ يَخرُجُ عن ذٰلكَ .

فأمَّا آكِلُ الطَّعَامِ وألوانِ الطبيخِ الذي لو حضرَ الحلواء ، لآثَرَ أَكْلَه بَعْدَ الطعامِ وعَزَلَهُ إلى حينِ فراغِهِ مِنَ الأكلِ ، فليسَ بِمُنْتَظِرٍ ولا مُتَوَقِّعٍ ، وإنَّما هو عازِمٌ على أَكْلِ الحَلْوَاءِ عِندَ حاجتِهِ إليه . وليسَ هٰذا مِنَ الانْتِظَارِ في شيءٍ ، بل هو بمثابةِ عَزْمِ الشَّبْعَانِ الرَّيَّانِ على الأَكْلِ والشربِ عِندَ الحاجةِ إليهما . وليسَ ذٰلكَ بِآتِّفاقِ آنتظارًا

---

١ الحلواء : الحلوّة ، الأصل ، حيث وضع الناسخ مدّة على الألف للدلالة على أنّها بالمدّ ، أي الحلواء ، لا على القصر (الحلوى) . كلاهما لغةٌ صحيح . أمّا المواضع التالية التي ورد فيها هذا اللفظ ، فآكتفى الناسخُ بتقييد الألف دون مدّة عليها ، ممّا يغني عن التنبيه عليه في موضعه .

للأكلِ والشربِ وحضورِ الطعامِ والشرابِ ، وإنَّما هو عَزْمٌ على الأكلِ عِندَ الحاجةِ إليه . وأمَّا المُنْتَظِرُ للأكلِ الجائعُ الذي لم يَحضُرْهُ الطعامُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قُلتُمُوهُ . وكيفَ يَنْتَظِرُ الحلواءَ مَنْ هو مُتَشاغِلٌ بِأَكْلِ الألوانِ الذي لو حَضَرَهُ الحلواءُ ، لم يَأْكُلْهُ ولآثَرَ أَكْلَ غيرِهِ عليه . هٰذا بعيدٌ في العقولِ .

وفي الجُمْلَةِ أنَّهُ لا يَخلُو[1] المُتَشاغِلُ بأَكْلِ الألوانِ مِنْ أنْ يكونَ في تِلْكَ الحالِ مُشْتَهِيًا لأَكْلِ الألوانِ وتَقْدِيمِهِ على الحلواءِ وللحلواءِ وتقديمِهِ على الألوانِ أو لجميعِ بَيْنَهما . وإنْ كانَ يُؤْثِرُ تقديمَ أكلِ الطعامِ ، ولو حَضَرَهُ الحلواءُ ، لم يَعْرِضْ لأَكْلِهِ ؛ فليسَ بِمُنْتَظِرٍ لحُضُورِهِ ولا مُتَوَقِّعٍ له ومُهْتَمٍّ به ، وإنَّما هو عازِمٌ على أَكْلِهِ عِندَ الحاجةِ إليه . وليسَ هٰذا العَزْمُ مِنَ الانتظارِ في شيءٍ . وإنْ كانَ هٰذا الآكِلُ للألوانِ يُؤْثِرُ تقديمَ الحلواءِ والجمعَ بَيْنَهما ولم يَحْضُرْهُ ، فهو في تَنْغِيصٍ وتَكْدِيرٍ وغَيْرُ مُتَكامِلِ المَسَرَّةِ والنعيمِ ، لأنَّه قد تأخَّرَ عنهُ ما هو مُحتاجٌ إلى حضورِهِ ومُتَطَلِّعٌ إلى أَكْلِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما ظَنَنْتُمُوهُ .

فإنْ قالوا : أفتقولونَ على هٰذا أنَّ نعيمَ أهلِ الجَنَّةِ يُؤْتَوْنَ به في وقتٍ واحدٍ ؟

قيلَ لهم : لا ، ولٰكنَّهُم لا ينتظرونَ نِعْمَةً ، وهم في أُخرَى مع حُطُورِهِ بالبالِ مِنْ غيرِ اخْتِيَاسٍ . وإذا كانوا في مُجَالَسَةِ الأنبياءِ ، لم يَشْتَهُوا مُجَاذَبَةَ الحُورِ . وإذا اشْتَغَلُوا بِمُجَاذَبَةِ الحُورِ والوِلْدَانِ ، لم يَشْتَهُوا مُحَادَثَةَ الرُّسُلِ . وكذٰلكَ القولُ في كلِّ نِعْمَةٍ هم مُتَشاغِلُونَ بِنَيْلِهَا [٢ب] في أنَّهم لا يَشْتَهُونَ سِوَاهَا ولا يَخطُرُ بِبَالِهِم غيرُها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ مَا تَوَهَّمُوهُ .

فإنْ قال قائلٌ : ما أنكرتُم أن يكونَ أهلُ الجَنَّةِ مُنْتَظِرِينَ في كثيرٍ مِنْ أَحْوَالِهم ما يأتيهم مِنْ نعيمٍ يتوقَّعُونَهُ ، غَيْرَ أنَّهم لا يَأْلَمُونَ لذٰلكَ الانتظارِ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ،

---

١ يخلو : يحلوا ، الأصل .

لا يَخلقُ فيهم الألَمَ لِمَا يَنْتَظِرُونَهُ ، فيكونُ الانتظارُ فيهم بذٰلكَ موجودًا والألمُ به عنهُم مَرْفُوعًا .

يقالُ لهم : إنَّ نَفْسَ الانتظارِ لِمَا تَشْتَهِيهِ النفسُ ويَحتاجُ إليه المُنتَظِرُ ويَستضرُّ بِتَأَخُّرِه عنه ويفوتُ لَدَيْهِ بتوقّعِهِ يَتَضَمَّنُ وجودَ الألمِ بِتَأَخُّرِ ما يمسُّ الحاجةَ إليه ولا يَصِحُّ أن يوجَدَ مُنْفَكًّا عنه . ولو جَازَتْ هٰذِهِ الدَّعْوَى لقائلِها ، لَجَازَ لآخرَ أن يقولَ : إنَّ أهلَ الجَنَّةِ قد يَشْتَهُونَ أشياءَ ، يَحْتَاجُونَ إلى حُضُورِهَا وإدْرَاكِهَا ويَمِيلُونَ إليها ، وإن لم تَحْضُرْهُمْ ولا يَنَالُوهَا جُمْلَةً ، وإن لم يكونوا بِفَقْدِ نَيْلِهَا وإدْرَاكِهَا آلِمِينَ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يَخْلُقُ فيهم الألَمَ لذٰلكَ .

ولَجَازَ أيضًا أن يقالَ : إنَّ أهلَ الجَنَّةِ قد يَصِحُّ تكليفُهم وزَجْرُهُم وتَخويفُهُم بالعقابِ ، إن لم يَفْعَلُوا المَأْمُورَ به . ولا يَخْلُقُ فيهم مع ذٰلكَ أَلَمًا وَهَمًّا بِخَوْفِ العقابِ أو لا يَخلُقُ فيهم الخوفَ منهُ ؛ فلا يكونوا بذٰلكَ مُتَنَغِّصِينَ ولا خائِفِينَ .

ولجازَ أيضًا لقائلٍ أن يقولَ : إنَّه قد يَجُوزُ أن يَعْلَمَ أهلُ الجَنَّة أنَّهم يَفْنُونَ ويَنْقَطِعُ نعيمُهم ولَذَّاتُهُمْ ولا يَحْزَنُونَ ولا يَأْلَمُونَ مع العِلْمِ بذٰلكَ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يَخْلُقُ فيهم مع إعْلامِهم ذٰلكَ هَمًّا ولا أَلَمًا به . وكذٰلكَ كانَ يَصِحُّ أن يَعْلَمُوا ويخبروا بأنَّهم يَمُوتُونَ ويَبْلُونَ ولا يَخْلُقُ فيهم حزنًا لذٰلكَ ولا أَلَمًا به .

ولَمَّا بَطَلَ هٰذا أَجْمَعُ ، وَكانَ القائِلُ به قد جَعَلَ الجَنَّةَ كدارِ الابْتِلاءِ وصارَ إلى أنَّ نعيمَهم مَشُوبٌ بالتَّنْغِيصِ ، وَجَبَ مثلُهُ في آنتظارِهم لِمَا يَتَوَقَّعُونَهُ ويَشْتَهُونَهُ مع حاجتِهم إليه . وهٰذا ما لا يُمْكِنُ الفَصْلُ فيه ؛ فَبَطَلَ ما قالوهُ .

فإنْ قالوا : فهٰذا يُوجبُ أنَّهم في الجَنَّةِ لا يَنْتَظِرُونَ شيئًا مِمَّا يَعْلَمُونَ أنَّهم يَشْتَهُونَهُ ويَلَذُّونَهُ .

قيلَ لهم : أجل ، بل حُضُورُ كُلِّ [١٣] ما يَحضُرُهم الشهوة له مع حضورِها في

قربٍ ولا يَخطرُ ببالِهم شيءٌ يُؤْثِرُونَهُ إلّا وحَضَرَ مع حضورِهِ مِنْ غيرِ تأخيرٍ ، وإلّا عادَ أَمْرُهُم إلى التَّنْغيصِ والتَّكْديرِ ، وذلكَ مِمَّا لا يَنالُهم ذلكَ في دارِ النَّعيمِ .

فإن قال مِنهُم قائِلٌ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لَمْ يَقُلْ : إنَّ المؤمنينَ يَنْتَظِرُونَ ثوابَهم باللَّذّاتِ ونَيْلِ الشهواتِ وهُمْ في الجَنَّةِ ، ولا أَخبَرَ بذلكَ عنهُم ، وإنَّما قالَ : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ○ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٢-٢٣] يريدُ مُنْتَظِرةٌ لثوابِهِ . ويومئِذٍ تارات ، يكونونَ في بَعْضِهَا في الجَنَّةِ وفي بعضِها في الحسابِ والمَحْشَرِ وبَعْدَ النشرِ مِنَ القبورِ ؛ فيُمْكِنُ أنْ يكونَ أرادَ أنَّهم يَنْتَظِرُونَ ثوابَهُ قَبْلَ دخولِهم الجَنَّةَ ؛ فإذا دَخَلُوها ، نَالُوهُ وبَاشَرُوهُ . ولم يكونُوا فيها مُنْتَظِرِينَ ولا مُتَوَقِّعِينَ ؛ فَزَالَ ما قُلْتُم .

يقالُ لهم : هٰذا أيضًا باطِلٌ لإجْماعِ الأُمَّةِ على أنّه ، تعالى ، أَخبَرَ بنَظَرِهم إليه على وَجْهِ التَّعْظِيمِ لِشَأْنِهِم والتميُّزِ لهُم مِنَ الكافِرِينَ والترغيبِ للمُكَلَّفِينَ في مِثْلِ إيمانِهم وفِعْلِ طَاعَتِهِم ، لِيَنَالُوا بذلكَ ما يَنالُهُ المؤمنونَ في المعادِ .

وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، لَمْ يَجُزْ أن يكونَ النظرُ الذي ذَكَرَهُ عنهم ٱنتظارًا لثوابِهِ ، وإنْ كانُوا في المَحْشَرِ مِنْ قَبْلِ دُخولِ الجَنَّةِ ، لأنَّ ٱنتظارَهُم لذلكَ وقَبْلَ الحُصُولِ في الجَنَّةِ مِنْ أَعْظَمِ هُمُومِ أهلِ المَوْقِفِ وغُمُومِهِم والشدائدِ التي تلحقُهُم ، لأنَّهم لا يَنْتَظِرُونَ الثَّوابَ ودخولَ الجَنَّةِ والوُصُولَ إلى نَعِيمِهَا إلَّا مع حَاجَتِهِمْ إلى ذلكَ وشَهْوَتِهِم لهُ وزَوَالِ ما هُمْ مَذْعُونَ إليه مِنْ كَرَبِ المَوْقِفِ وأَلَمِ الانتظارِ . وكذا يعلونَ بالخوفِ والحَذَرِ وما لا يَتَحَقَّقُونَ المصيرَ إليه مِنْ عقولِهم وتجاوزِ لهم أو تشديد ومناقشة ، فإنَّما ينظرونَ الثوابَ لِنَيْلِ ما يلذّونَهُ وزوال هٰذِهِ الأمورِ التي يدفعونَ إليها في أرضِ المَحْشَرِ . واللهُ ، سبحانَهُ ، لا يجوزُ أنْ يُرَغِّبَ المُكَلَّفِينَ في الطَّاعةِ بأنَّهم ، إذا فَعَلُوها ، كانوا لِثَوَابِهَا مُنْتَظِرِينَ مُتَوَقِّعِينَ ولِزَوَالِ خوفِ المناقشةِ راجِينَ ، لأنَّ هٰذا منه ، تعالى ، وَعْدٌ بالتنغيصِ والتَّكْديرِ وترغيبٌ في

الطاعةِ بألَمِ الانتظارِ للنعيمِ . وهٰذا باطلٌ بآتِّفَاقٍ . ولذٰلكَ لا يجوزُ أن يقولَ المُرَغِّبُ مِنَّا في طاعتِهِ : [٣ب] أَطِعْ وٱمْتَثِلْ ! فإنَّكَ ، إذا أَطَعْتَ ، كنتَ لِثَوَابِ عَمَلِكَ وجزائِكَ منتظِرًا ومُتَوَقِّعًا ، لأنَّ ذٰلكَ وَعْدٌ منه بالتعذيبِ وتَنْغِيصِ الانتظارِ ؛ فَوَجَبَ بذٰلكَ أنَّه لا يجوزُ أن يُخبِرَ عن أهلِ الجَنَّةِ على وَجْهِ الترغيبِ في فِعْلِ مِثْلِ إيمانِهم وطاعاتِهم بالانتظارِ والتوقُّعِ ، لا في الجنَّةِ ولا في أرضِ المَحْشَرِ ، وسَقَطَ بذٰلكَ ما قالُوهُ .

فإنْ عَادُوا بَعدَ هٰذِهِ الجُمْلَةِ يقولونَ : الأمرُ في هٰذا على ما آدَّعَيْتُمْ وما وَعَدَهُم اللهُ ، تعالى ، بآنتظارِ ثوابِهِ في الآخرة ، وأنَّهُ ، إذا أَخبَرَ أنَّهم يَنظُرُونَ إلى ما يَلَذُّونَ بالنَّظَرِ إليه ويشتهونَ إدراكَهُ مِنْ جِنَانِهِ وما أَعدَّهُ ، سبحانَهُ ، لهم فيها مِنَ الحُورِ والوِلْدَانِ وصِحَافِ الذهبِ والفِضَّةِ وما أَخبَرَ به مِمَّا أَعَدَّهُ لهم ، فذٰكَر النظرَ إليه وأرادَ النظرَ إلى أفعالِهِ هٰذِهِ . وجَرَى ذٰلكَ مَجرَى قولِ إبراهيمَ ، عليه السلامُ : ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [٣٧ الصافات ٩٩] وقوله : ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [٢ البقرة ٢١٠] وقوله : ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [٨٩ الفجر ٢٢] ، يعني ينتظرونَ إتيانَ الملائكةِ ورسلِ اللهِ في ظُلَلٍ مِنَ الغمامِ . ويعني بقولِهِ : ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [٨٩ الفجر ٢٢] ، جاءَ أمرُ رَبِّكَ وملائكتِهِ . وكذٰلكَ قوله ، تعالى : ﴿يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [٣٣ الأحزاب ٥٧] ، يعني يُؤْذُونَ أولياءَ اللهِ مِنَ المؤمنينَ في أمثالِ ذٰلكَ .

قيلَ لهم[١] : قد تَقَدَّمَ مِن جوابِ هٰذا ما يُغْنِي عن الإطَالَةِ . وجميعُ ما ذَكَرْتُمُوهُ مِن هٰذِهِ الآياتِ إنَّما وَجَبَ حَمْلُها على المجازِ والانصرافِ عن ظاهِرِها بحُجَّةٍ وإحالة العقولِ عليه ، سبحانَهُ ، كونه في مكانٍ ، يذهبُ إليه فيها ، وإحالة كونِهِ آتِيًا

---

١ لهم : له ، الأصل .

وجَائِيًا[1] على وَجْهِ الحركةِ والنقلةِ مِنْ مكانٍ إلى مكانٍ وإحالة آستضراره ولحوق أَذِيَّةٍ به ، يَتَعَالَى عن ذٰلكَ كُلِّهِ . ولولا هٰذِهِ الحُجّةُ ، لَوَجَبَ حَمْلُ الكلامِ على ظاهِرِه .

وقد بَيَّنَّا نحنُ مِنْ قَبْلُ أَنَّهُ لا نقصَ في كونِهِ مرئيًّا[2] بالأبصارِ ولا شيءَ فيما يظنُّونَهُ ويوجبُونَهُ وأَقَمْنَا وَاضِحَ الأَدِلَّةِ على فسادِ قولِهم وجوازِ رُؤْيَتِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَمْ يَجُزْ حَمْلُ ما ذكرُوهُ مِنْ نظرِهم إليه ، تعالى ، على أنَّه إلى غيرِه وإلى أفعالِهِ . ولِمِثْلِ هٰذا لَمْ يَجُزْ عِندَهم صَرْفُ قولِهِ : ﴿لَا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [٦ الأنعام ١٠٣] عن ظاهِرِه إلى أنَّها [١٤أ] لا تُدْرِكُ عظيمَ أفعالِهِ وأجناس مقدوراتِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالوهُ وَوَجَبَ حَمْلُ النظرِ إليه على موضوعِهِ ومُوجبِ ظاهِرِه . وهٰذِهِ جملةٌ كافيةٌ فيما يَدُلُّ[3] على وُجُوبِ رُؤْيَتِهِ مِنَ القرآنِ .

---

١ وجائيًا : وجاءيًا ، الأصل .

٢ مرئيًا : مرءيًا ، الأصل .

٣ يدل : تدل ، الأصل .

فصل

القولُ فيما يدلُّ على ذٰلكَ مِنْ جهةِ الأخبارِ ما وَرَدَتْ به الرِّوَاياتُ المُتَظَاهِرَةُ مِنَ الجهاتِ المختلِفَةِ عن جُلَّةِ الصحابةِ ومَنْ هُمُ القُدْوَةُ عن النبيِّ ، عليه السلامُ ، بتوقُّفِهِ لهم على رؤيةِ المؤمنينَ للهِ ، تعالى ، في المَعَادِ بأبصارِهم جَهْرَةً . والأخبارُ في هٰذا البابِ كثيرةٌ مُتَظَاهِرةٌ ، وهي مِنْ أكثرِ شيءٍ رَوَاهُ الثُّبَّتُ الثِّقَاتُ عَنِ الرسولِ ، عليه السلامُ ؛ فَوَجَبَ القضاءُ بوجوبِ رُؤْيَتِهِ ، تعالى[1] .

ولنا في التَّعَلُّقِ بجُمْلَةِ هٰذِهِ الأخبارِ الواردةِ مِنَ الطُّرُقِ المُتَغَايِرَةِ بالألفاظِ المختلفةِ مَعَ اتِّفَاقِهَا على المَعْنَى طريقانِ . أَحَدُهُمَا أَنْ نَقُولَ : هي متواترةٌ على المَعنَى في الجُمْلَةِ ، وإن لم نَدَّعِ[2] التواترَ في خبرٍ منها بعَيْنِهِ ، وحصول العلمِ بِصِحَّتِهِ اضْطِرَارًا . والطريقُ الآخرُ : يُسْتَدَلُّ على صِحَّتِهَا وثبوتِها بظُهُورِها وانتشارِها في الصحابةِ وإحاطَتِهِم برِوَايَتِهَا . ولم يَكُنْ فيهم مُنْكِرٌ لها ولا قادِحٌ فيها بحجَّةِ عقلٍ أو سَمْعٍ ؛ فيكونُ ذٰلكَ إطْبَاقًا مِنَ الأُمَّةِ في الصَّدْرِ الأوَّلِ على تَسْلِيمِهَا والقولِ برؤيةِ اللهِ ، تعالى ، في المَعَادِ بالأبصارِ ، وإجماعُها على ذٰلكَ وغيرِه مِنَ الأُمُورِ حجَّةٌ قاطِعَةٌ وبمثابةِ ما نَطَقَ به نَصُّ الكتابِ والسنَّةِ المُتَوَاتِرَة .

ويكونُ أيضًا إجماعًا على تَرْكِ النَّكِيرِ للخبرِ والإمْسَاكِ عَنْ رَدِّهِ والقَدْحِ فيه أوضح دليلٍ على ثُبُوتِهِ وعلمِهم بِصِحَّتِهِ وقِيَامِ الحُجَّةِ به ، إذا كانَتِ العادةُ موضوعةً على أنَّ ما تلقَّى مِنَ الأخبارِ الواردةِ في أُصُولِ الدِّيَانَاتِ خاصَّةً ، وما لا يجوزُ فيه التقليدُ والتعبُّدُ بكلِّ قَوْلٍ فيه ، وأن يكونَ كلُّ مجتهدٍ فيه مُصِيبًا أو مُخْطِئَ الحقِّ فيه معذورًا غَيْرَ مُؤاخَذٍ ولا مَلُومٍ ، فإنَّهُ مِمَّا قد عُلِمَ صِحَّتُهُ وقامَتِ الحُجَّةُ عِندَ قَابِلِيهِ بثبوتِهِ . وهٰذا الأصلُ عادةٌ في قبولِ الأخبارِ وثبوتِها ، لا يُمْكِنُ دَفْعُهُ .

---

١ تعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٢ ندَّع : ندعى ، الأصل .

فمِمَّنْ رَوَى حديثَ الرؤيةِ [٤ب] عن رسولِ اللهِ ، ﷺ ، قَيْسُ بنُ أبي حازِمٍ[١] عن جَرِيرِ بنِ عبدِ اللهِ[٢] عن النبيِّ ، عليه السلامُ . ورَوَاهُ أيضًا عَنْهُ[٣] جابرُ بنُ عبدِ اللهِ وأبو أُمَامَةَ الباهِلِيُّ وعَمَّارُ بنُ ياسرٍ وعبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ وعبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ وأُبَيُّ بنُ كَعْبٍ وعبدُ اللهِ بنُ يَزِيدَ وعبدُ اللهِ بنُ عَمْرِو بنِ العاصِ وحُذيفةُ بنُ اليَمَانِ وعَدِيُّ بنُ حاتِمٍ الطائيُّ وأبو هُرَيْرَةَ وأبو سعيدٍ الخُدْرِيُّ وأبو موسى الأَشْعَرِيُّ[٤] وأَنَسُ بنُ مالكٍ وعبدُ اللهِ بنُ العَبَّاسِ وأبو زَرِينٍ العُقَيْلِيُّ وبلالٌ وصُهَيبٌ الرُّوميُّ[٥] .

ورُوِيَ عن أبي بكرٍ الصدِّيقِ ، رضي اللهُ عنه ، في تأويلِ قولِهِ ، تعالى : ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] أنَّها[٦] هي النَّظَرُ إلى اللهِ ، تعالى ، [٧] ما يَدُلُّ على سَمَاعِهِ ذٰلكَ مِنَ الرسولِ ، عليه السلامُ . ورَوَى ذٰلكَ في تفسيرِ الزيادةِ كروايتِهِ جماعةٌ مِنَ الصحابةِ . ومِنْ جُلَّةِ مَنْ رَوَى خبرَ الرؤيةِ عن النبيِّ ، عليه السلامُ ، عليُّ بنُ أبي طالبٍ ، كرَّمَ اللهُ وجهَهُ . وَنَتَبَّعُ جميعِ ما رُوِيَ في ذٰلكَ وذِكْرُ الطُّرُقِ عنهم وتَغَايُرُ الألفاظِ ، وإنِ اتَّفَقَتْ معانِيها وتَوَافَقَتْ عليه ، يَطُولُ ويَكْثُرُ .

ونحنُ نَذكُرُ مِنْ ذٰلكَ جُمْلَةً مقنعةً ومنبِّهةً على أنَّهُ لا إشكالَ على مَنْ لهُ أَدْنَى معرفةٍ بالسُّنَنِ والأخبارِ في ثبوتِ هٰذِهِ الروايةِ وأنَّها مِن أكثرِ وأَوْضَحِ شيءٍ رُوِيَ عن النبيِّ ، عليه السلامُ .

---

١ أبو عبد الله الكوفيّ (ت٩٨هـ) . عنه تهذيب الكمال ٢٤/١٠-١٦ (٤٨٩٦) ، ٣/٧٠ ، ٤/٥٣٤ .

٢ البَجَليّ ، صاحب النبيّ ، ﷺ . مختلَف في وفاته في ثلاثة أقوال (٥١/٥٤/٥٦هـ) . عنه تهذيب الكمال ٤/٥٣٣-٥٤٠ (٩١٧) ، ٢٤/١١ .

٣ عنه : عند ، الأصل .

٤ يُقابَل تفسير الطبريّ ٦/٥٤٩-٥٥٠ (١٧٦٣١-١٧٦٣٣) ، تفسير ابن أبي حاتم ٦/١٩٤٥ (١٠٣٤١) .

٥ يُقابَل تفسير الطبريّ ٦/٥٥١ (١٧٦٤١) ، تفسير ابن أبي حاتم ٦/١٩٤٥ (١٠٣٤٠) .

٦ أنّها : وانها ، الأصل .

٧ يُقابَل تفسير الطبريّ ٦/٥٤٩ (١٧٦٢٥-١٧٦٢٦) ، ٦/٥٥١ (١٧٦٤٢) ، تفسير ابن أبي زمنين ٢/٢٥٢ ، شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة ١/٣٧٧ (٧٨٤) .

فمِنْ هٰذِهِ الأخبارِ خبرُ قَيْسٍ[١] عن جَرِيرٍ[٢]؛ فرَوَى أبو شِهَابٍ الحَنَّاطُ[٣] عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ[٤] عن قَيْسِ بنِ أبي حازمٍ[١] عن جريرٍ[٢] هٰذا الحديثَ وذَكَر في لَفْظِهِ ، قال : كُنَّا عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ ، فَنَظَرَ إلى القمرِ ليلةَ البَدْرِ ، فقال : (إنَّكُمْ سَتَرَوْنَ[٥] رَبَّكُمْ[٦] عِيَانًا ، كَمَا تَرَوْنَ هٰذَا[٦]، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ ؛ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن لَّا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ، فَافْعَلُوا !) . ثمَّ قرأ : ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾ [٥٠ ق ٣٩] .[٧]

وقد أخرَجَ البخاريُّ هٰذا الحديثَ في كتابِ الصحيحِ بهٰذا اللفظِ - أَعْنِي قولَهُ ، عليه السلامُ : (تَرَوْنَهُ عِيَانًا) - عن يُوسُفَ بنِ مُوسَى عن عاصمِ بنِ يوسفَ اليَرْبُوعِيِّ عن أبي شِهَابٍ الحَنَّاطِ عن إسماعيلَ عن قَيْسٍ[١] عن جَرِيرٍ[٢].[٨]

قال القاضي ، رضي اللهُ عنه : وحدَّثنا بهٰذا الخبرِ أبو طاهرٍ **[ا٥]** محمّدُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ العَبَّاسِ المُخَلِّصُ[٩]، قال : حدَّثنا أبو القاسمِ عبدُ اللهِ بنُ عبدِ العزيزِ

---

١ هو قيس بن أبي حازم . تقدّم .

٢ هو جرير بن عبد الله البَجَلي ، صاحب النبيّ ﷺ . تقدّم .

٣ هو عبد ربّه بن نافع الكِنانيّ الكوفيّ (ت١٧١ أو ١٧٢هـ) ، نزيل المدائن . عنه تهذيب الكمال ١٦/٤٨٥-٤٨٨ (٣٧٤٤) ، ٣/٧٢ .

٤ البَجَليّ الأحمسيّ ، أبو عبد الله الكوفيّ (ت١٤٥ أو ١٤٦هـ) . عنه تهذيب الكمال ٣/٦٩-٧٦ (٤٣٩) ، ٢٤/١٣ ، ١٦/٤٨٥ .

٥ سترون : تسرّون ، الأصل .

٦ يعني هذا القمرَ .

٧ سنن أبي داود ٤/٢٣٣ (٤٧٢٩) ، سنن ابن ماجه ١/٨١-٨٢ (١٧٧) ، كتاب الرؤية ٢٣٦-٢٣٩ (١٣١-١٣٢) . كذلك صحيح البخاريّ ٤/٨/٢٢٦ (٧٤٣٤) [هناك دون قراءة الآية] .

٨ صحيح البخاريّ ٤/٨/٢٢٦ (٧٤٣٥) [٩٨-كتاب التوحيد ، ٢٤-باب قول الله ، تعالى : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾] . لفظه هناك : «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا» .

٩ البغداديّ الذهبيّ (٣٠٥-٣٩٣هـ) ، مخلِّص الذهب من الغشّ . عنه سير أعلام النبلاء ١٦/٤٧٨-٤٨٠ (٣٥٣) ، ١٤/٤١٣ .

البغويُّ[١]، قال : حدَّثنا محمّدُ بنُ زيادِ بنِ فَرْوَةَ البَلَدِيُّ[٢] ببَلَدٍ[٣]، قال : حدَّثنا أبو شِهَابٍ[٤] عن إسماعيلَ عن قَيْسٍ عن جَرِيرٍ وذكَر الحديثَ بلفظِهِ .[٥]

وهٰذا الحديثُ يُرْوَى عن قَيْسٍ عن جَرِيرٍ مِن نحوِ سَبْعِينَ طريقًا .[٦] وهو عِندَنا وغيرُه مِن أحاديثِ الصحابةِ بالأسانيدِ الصحيحةِ .

وحدَّثنا أبو بكرٍ محمّدُ بنُ إسماعيلَ بنِ العَبَّاسِ بنِ محمّدٍ الوَرَّاقُ[٧]، قال : حدَّثَنِي أَبِي[٨]، قال : حدَّثنا أبو عليّ الحسنُ بنُ عَرَفَةَ بنِ يَزِيدَ العَبْدِيُّ[٩] ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ

---

١ هو عبد الله بن محمّد بن عبد العزيز البغويّ الأصل ، البغداديّ الدار والمولد (٢١٤-٣١٧هـ) . عنه سير أعلام النبلاء ١٤/٤٤٠-٤٥٦ (٢٤٧) . وروايتُه عن البلديّ منصوص عليها في معجم البلدان ١/٤٨١ .

٢ أبو زَرْع . عنه معجم البلدان ١/٤٨١ [كما في الحاشية التالية] ، تهذيب التهذيب ١٦/٤٨٦ .

٣ قال ياقوت الحمويّ في معجم البلدان ١/٤٨١ : «هي مدينة قديمة على دجلة فوق الموصل ، بينهما سبعة فراسخ ، وبينها وبين نصيبين ثلاثةٌ وعشرون فرسخًا [...] يُنسَب إليها جماعةٌ . منهم محمّد بن زياد بن فَرْوَةَ البلديّ . سمع أبا شهاب الحنّاطَ وغيرَه . رَوَى عنه أبو القاسم عبد الله بن محمّد بن عبد العزيز البغويُّ» ، تهذيب الكمال ١٦/٤٨٨ «هي بقرب الموصل» .

٤ هو عبد ربِّهِ بن نافع الكِنَانيّ الكوفيّ الحنّاط . تقدّم . عن سماع البلديّ منه يُنظَر هنا الحاشية السابقة .

٥ كتاب الرؤية ٢٣٧ (١٣١) .

٦ كتاب الرؤية ١٩٢-٢٤٨ (٦٩-١٤٨) .

٧ البغداديّ المستملي (٢٩٣-٣٧٨هـ) . عنه تاريخ بغداد ٢/٥٣-٥٥ (٤٥٠) ، سير أعلام النبلاء ١٦/٣٨٨-٣٩٠ (٢٧٩) . هو مذكور أيضًا في ترجمة أبيه في تاريخ بغداد ٦/٣٠٠ ، سير أعلام النبلاء ١٥/٧٤ .

٨ هو أبو عليّ إسماعيل بن العبّاس البغداديّ الورّاق (٢٤٠-٣٢٣هـ) . عنه تاريخ بغداد ٦/٣٠٠-٣٠١ (٣٣٣٩) ، سير أعلام النبلاء ١٥/٧٤ (٤١) . هو مذكور أيضًا في ترجمة أبنه في تاريخ بغداد ٢/٥٣ وسير أعلام النبلاء ١٦/٣٨٨ .

سماعه الحسنَ بنَ عرفة منصوص عليه في تاريخ بغداد ٦/٣٠٠ (س١٢) وروايتُه عنه منصوص عليها في تهذيب الكمال ٦/٢٠٣ .

٩ البغداديّ المؤدّب (١٥٠-٢٥٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ٦/٢٠١-٢١٠ (١٢٤٣) ، سير أعلام النبلاء ١١/٥٤٧-٥٥١ (١٦٣) ، ١٥/٧٤ .

روايتُه عن أبي معاوية الضرير منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢٥/١٢٦ (س٤) .

الحَسَّانيُّ الواسِطيُّ[١]، قالا : حدَّثنا أبو معاوية الضَّرِيرُ محمَّدُ بنُ خازِمٍ[٢]عن عبدِ الملكِ بنِ أَبْجَرَ[٣]عن ثُوَيْرِ بنِ أبي فاخِتَةَ[٤]عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ، قال : قال رسولُ الله ، ﷺ : (إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَرَجُلٌ يَنْظُرُ فِي مُلْكِ[٥]أَلْفَيْ سَنَةٍ ، يَرَى أَقْصَاهُ ، كَمَا يَرَى أَدْنَاهُ . يَنْظُرُ إِلَى أَزْوَاجِهِ وَسُرُرِهِ وَخَدَمِهِ) . قالَ : (وَإِنَّ أَفْضَلَهُمْ مَنْزِلَةً لَمَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ ٱللهِ ، تَعَالَى ، كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ) .[٦]

---

١ أبو عبد الله الضرير (ت٢٥٨هـ) .

عنه تهذيب الكمال ٢٤/٤٧١-٤٧٣ (٥٠٦١) .

روايتُه عن أبي معاوية الضرير منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢٥/١٢٧ (س٤) .

٢ التميميّ السعديّ الكوفيّ (١١٣-١٩٥هـ) . عنه تهذيب الكمال ٢٥/١٢٣-١٣٣ (٥١٧٣) ، ٣٤/٣٠٣-٣٠٤ ، ٢٤/٤٧٢ ، ٦/٢٠٣ ، سير أعلام النبلاء ٩/٧٣-٧٨ (٢٠) .

روايتُه عن آبن أبجر منصوص عنها في تهذيب الكمال ١٨/٣١٤ .

٣ هو عبد الملك بن سعيد بن حَيّان بن أبجر الهَمْدَانيّ الكوفيّ . عنه تهذيب الكمال ١٨/٣١٣-٣١٥ (٣٥٢٩) .

روايتُه عن ثُوير منصوص عنها في تهذيب الكمال ٤/٤٢٩ ، ١٨/٣١٣ .

٤ أبو الجَهْم القرشيّ الهاشميّ الكوفيّ . عنه تهذيب الكمال ٤/٤٢٩-٤٣١ (٨٦٣) .

روايتُه عن الصحابيّ عبد الله بن عمر بن الخطّاب ، رضي الله عنهما ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٤/٤٢٩ ، ١٥/٣٣٤ .

٥ قيّدناه بتنوين التمكين ، بينما هو مشكول في مطبوع المستدرك على الإضافة .

يُنظَر هنا الحاشية التالية .

٦ كتاب الرؤية ٢٧٢-٢٧٣ (١٧٣) .

بهذا اللفظ أيضًا أخرجه الحاكم (ت٤٠٥هـ) في المستدرك ٤/٤٩٧ (٣٩٢٧) من طريق أبي معاوية الضرير ، ثمّ أضاف هناك : «تابعه إسرائيلُ بنُ يونس عن ثُوَيْرٍ» ، فذكره [هناك ٤/٤٩٧-٤٩٨ (٣٩٢٨)] ، ثمّ علّق بقوله [هناك ٤/٤٩٨] : «هذا حديثٌ مفسّر في الردّ على المبتدعة ، وثُوَيْرُ بنُ أبي فاخِتَةَ وإن لم يُخَرِّجاهُ ، فلم يُنقَمْ عليه غيرُ التشيُّعِ» . يُنظَر شرح اللالكائيّ ١/٤١٦ (٨٦٦) .

يُقابَل فيض القدير ٢/٤٢١ (٢١٩٤) «إنّ أدنى أهلِ الجنّةِ منزلةً لَمَن يَنْظُرُ إلى جِنانِه وأزواجه ونَعيمِهِ وخَدَمِهِ وسُرُرِه مَسيرةَ ألفِ سَنَةٍ وأكْرَمَهُمْ على اللهِ مَن يَنْظُرُ إلى وجهِه الكريم غُدْوَةً وعَشِيَّةً (ت) عن آبنِ عُمَرَ - (ض)» .

وحدَّثنا أبو بكرٍ محمّدُ بنُ إسماعيلَ[١] أيضًا ، قال : حدَّثني أَبِي[٢]، قال : حدَّثنا أبو جعفرٍ محمّدُ بنُ عبدِ المَلِكِ الدَّقِيقِيُّ الواسِطيُّ[٣]، قال : حدَّثنا جَعْفَرُ بنُ عَوْنٍ[٤]، قال : أخبرنا هِشَامُ بنُ سَعْدٍ[٥]عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ[٦]عن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ[٧]عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ ، قال : قُلنَا : يا رسولَ اللهِ ! هل نَرَى ربَّنا يومَ القيامةِ ، جلَّ وعزَّ ؟ قالَ : (هَلْ تُمَارُونَ فِي رُؤْيَةِ ٱلشَّمْسِ فِي ٱلظَّهِيرَةِ صَحْوًا[٨]، لَيْسَ فِيهِ سَحَابٌ) ؟ قالوا : لا ، يا رَسُولَ اللهِ ! قال : (مَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا) .[٩]

---

١ البغداديّ الورّاق المستملي (٢٩٣-٣٧٨هـ) . تقدّم .

٢ هو أبو عليّ إسماعيل بن العبّاس البغداديّ الورّاق (٢٤٠-٣٢٣هـ) . تقدّم .

٣ هو محمّد بن عبد الملك بن مروان (١٨٥-٢٦٦هـ) ، أخو يوسف بن عبد الملك . كان قد سكن بغداد وحدّث بها إلى حين وفاته . عنه تاريخ بغداد ٣٤٦/٢-٣٤٧ (٨٤٩) ، تهذيب الكمال ٢٤/٢٦-٢٦ (٥٤٢٧) ، سير أعلام النبلاء ٥٨٢/١٢-٥٨٤ (٢٢٠) .

٤ أبو عون الكوفيّ (ت٢٠٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ٧٠/٥-٧٣ (٩٤٨) .
روايتُه عن هشام بن سعد منصوص عليها في تذهيب الكمال ٧١/٥ ، ٢٠٥/٣٠ .

٥ المدنيّ (ت١٥٩ أو ١٦٠هـ) . يُقال له يتيم زيد بن أسلم . عنه تهذيب الكمال ٢٠٤/٣٠-٢٠٩ (٦٥٧٨) [هناك ٢٠٨/٣٠ «قال أبو عُبيد الآجُرّيّ عن أبي داود : هشام بن سعد أثبتُ الناسِ في زيدِ بنِ أسلمَ»] .
روايتُه عن زيد بن أسلم منصوص عليها في تهذيب الكمال ١٥/١٠ ، ٢٠٥/٣٠ .

٦ القُرَشيّ العَدَويّ المدنيّ الفقيه . عنه تهذيب الكمال ١٢/١٠-١٨ (٢٠٨٨) .
روايتُه عن عطاء بن يسار منصوص عليها في تهذيب الكمال ١٣/١٠ ، ١٢٦/٢٠ .

٧ أبو محمّد الهلاليّ المدنيّ . مختلَف في وفاته : ٩٣ ، ٩٤ (هو الأرجح) ، ٩٧ ، ١٠٣هـ . عنه تهذيب الكمال ١٢٥/٢٠-١٢٨ (٣٩٤٦) . روايتُه عن أبي سعيد الخدريّ منصوص عليها في تهذيب الكمال ١٢٦/٢٠ .

٨ الظَّهِيرة صحوًا : الظهرة مصحوا ، الأصل .

٩ كتاب الرؤية ٩٥ (٢) . يُنظَر أيضًا صحيح البخاريّ ٢٢٨/٨/٤-٢٢٩ (٧٤٣٩) [٩٨-كتاب التوحيد ، ٢٤-باب قول الله ، تعالى : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾] . يُنظَر صحيح مسلم ٩٤ [٣٠٢-(١٨٣)] [١-كتاب الإيمان ، ٨١-باب معرفة طريق الرؤية] ، سنن ابن ماجه ٨٢/١ (١٧٩) ، كتاب الرؤية ٩٢ (١) ، ٩٨-١٠٨ (٣-١٠) .

وحدَّثنا أبو بَكْرٍ محمّدُ بنُ إسماعيلَ الوَرَّاقُ[١]، قال : حدَّثنا يحيى بنُ محمّدِ بنِ صاعِدٍ[٢]قراءةً عليه في سنةِ إحدى عشرةَ وثلاثِمِائةٍ ، قال : حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ عِمْرَانَ العابِدِيُّ[٣]المَخْزُوميُّ[٤]بمكَّةَ سنةَ خمسٍ وأربعينَ ومِائتَيْنِ ، قال : حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سَعْدٍ[٥]عن الزُّهْرِيِّ ابنِ شِهَابٍ[٦]عن عطاءِ بنِ يزيدَ اللَّيْثيِّ[٧]عن أبي هُرَيْرَةَ ، قالوا : يا رسولَ اللهِ ! هل نَرَى ربَّنا ، جَلَّ وَعَزَّ ، يومَ القيامةِ ؟ قالَ : (هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ ، لَيْسَ[٨]دُونَهَا سَحَابٌ) ؟ قالوا : لا . قالَ : (فَإِنَّكُمْ [٥ب] كَذَلِكَ تَرَوْنَهُ ، جَلَّ وَعَزَّ) .[٩]

---

١ البغداديّ المستملي (٢٩٣-٣٧٨هـ) . تقدّم .

٢ أبو محمّد الهاشميّ البغداديّ (٢٢٨-٣١٨هـ) . عنه تاريخ بغداد ١٤/٢٣١-٢٣٤ (٧٥٣٧) ، سير أعلام النبلاء ١٤/٥٠١-٥٠٦ (٢٨٣) [هناك ١٤/٥٠١ «سمع يحيى بنَ سليمانَ بنِ نَضْلة وعبدَ اللهِ بنَ عمرانَ العابديَّ»] . روايتُه عن عبد الله بن عمران منصوص عليها في تهذيب الكمال ١٥/٣٧٩ .

٣ العابديّ : العدى ، الأصل .

٤ هو أبو القاسم عبد الله بن عمران بن زَرِين المكّيّ (ت٢٤٥هـ) . عنه تهذيب الكمال ١٥/٣٧٨-٣٧٩ (٣٤٦٢) . روايتُه عن إبراهيم بن سعد منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢/٨٩ ، ١٥/٣٧٨ .

٥ هو أبو إسحاق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم القرشيّ الزهريّ المدنيّ ، نزيل بغداد (١٠٨-١٨٣هـ) . عنه تهذيب الكمال ٢/٨٨-٩٤ (١٧٤) .
روايتُه عن الزهريّ (ت١٢٤هـ) منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢/٨٩ ، ٢٦/٤٢٧ (س٣) .

٦ هو أبو بكر محمّد بن مسلم بن عُبيد الله بن عبد الله شهاب القرشيّ المدنيّ (ت١٢٤هـ) . عنه تهذيب الكمال ٢٦/٤١٩-٤٤٣ (٥٦٠٦) . روايتُه عن عطاء بن يزيد الليثيّ منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢٠/١٢٤ ، ٢٦/٤٢٤ .

٧ ثمّ الجُنْدَعيّ (٢٥-١٠٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ٢٠/١٢٣-١٢٥ (٣٩٤٥) .
روايتُه عن الصحابيّ أبي هُريرة منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢٠/١٢٤ .

٨ ليس : - ، الأصل .

٩ كتاب الرؤية ١٢٦ (٢٣) . يُنظَر صحيح البخاريّ ٤/٨/٢٢٦ (٧٤٣٧) [٩٨-كتاب التوحيد ، ٢٤-باب قول الله ، تعالى : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ○ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾] ، صحيح مسلم ٩٢ [٢٩٩-(١٨٢)] [١-كتاب الإيمان ، ٨١-باب معرفة طريق الرؤية] ، سنن أبي داود ٤/٢٣٣ (٤٧٣٠) .

وحدَّثنا أيضًا أبو بكرٍ محمّدُ بنُ إسماعيلَ[١]، قال : حدَّثنا يحيى بنُ محمّدِ بنِ صاعِدٍ[٢]، قال : حدَّثنا الحسنُ بنُ محمّدٍ الزَّعْفَرَانيُّ[٣]، قال : حدّثنا أبو عَبَّادٍ يحيى بنُ عَبَّادٍ[٤]وسليمانُ[٥]بنُ داودَ الهاشِميُّ[٦]، قالا : حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سَعْدٍ[٧]: حدَّثنا ٱبنُ شِهَابٍ[٨]عن عطاءِ بنِ يزيدَ[٩]عن أبي هُرَيْرَةَ ، رضي اللهُ عنه ، قال : قال الناسُ : يا رسولَ اللهِ ! هل نَرَى ربَّنا ، عَزَّ وجلَّ ، يومَ القيامةِ ؟ فَذَكَرَ نَحْوَهُ .[١٠]

---

١ البغداديّ الورّاق المستملي (٢٩٣-٣٧٨هـ) . تقدّم .

٢ أبو محمّد الهاشميّ البغداديّ (٢٢٨-٣١٨هـ) . تقدّم .

روايتُه عن الحسن بن محمّد الزعفرانيّ منصوص عليها في تهذيب الكمال ٣١٢/٦ .

٣ أبو عليّ البغداديّ (ت٢٦٠هـ) . إليه يُنسَبُ دَرْبُ الزَّعفرانيّ المسلوك فيه من باب الشعير إلى الكَرْخ . عنه تهذيب الكمال ٣١٠/٦-٣١٣ (١٢٧٠) .

روايتُه عن يحيى بن عبّاد منصوص عليها في تهذيب الكمال ٣١١/٦ ، ٣٩٦/٣١ و٣٩٧ «سمعتُ [= زكريّا بن يحيى الساجيُّ] الحسنَ بنَ محمّد الزّعفرانيَّ يحدّثُ عنه عن شعبةَ وغيرِه» ، وروايتُه عن سليمان بن داود الهاشميّ منصوص عليها في تهذيب الكمال ٣١٠/٦ ، ٤١١/١١ .

٤ الضُّبَعيّ (ت١٩٨هـ) ، نزيل بغداد . عنه تهذيب الكمال ٣٩٥/٣١-٣٩٨ (٦٨٥٤) .

روايتُه عن إبراهيم بن سعد منصوص عليها في تهذيب الكمال ٩٠/٢ ، ٣٩٥/٣١ .

٥ وسليمان : وسليم ، الأصل .

٦ أبو أيّوب الهاشميّ (ت٢١٩هـ) . عنه تهذيب الكمال ٤١٠/١١-٤١٣ (٢٥٠٩) . تقدّم .

روايتُه عن إبراهيم بن سعد منصوص عليها في تهذيب الكمال ٨٩/٢ ، ٤١١/١١ (س٣) .

٧ هو أبو إسحاق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم القرشيّ الزهريّ المدنيّ ، نزيل بغداد (١٠٨-١٨٣هـ) . عنه تهذيب الكمال ٨٨/٢-٩٤ (١٧٤) .

روايتُه عن الزهريّ (ت١٢٤هـ) منصوص عليها في تهذيب الكمال ٨٩/٢ ، ٤٢٧/٢٦ (س٣) .

٨ هو أبو بكر محمّد بن مسلم بن عُبيد الله بن عبد الله شهاب الزهريّ القرشيّ المدنيّ (ت١٢٤هـ) . عنه تهذيب الكمال ٤١٩/٢٦-٤٤٣ (٥٦٠٦) . روايتُه عن عطاء بن يزيد الليثيّ منصوص عليها في تهذيب الكمال ١٢٤/٢٠ ، ٤٢٤/٢٦ .

٩ الليثيّ ثمّ الجُنْدَعيّ (ت٢٥-١٠٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ١٢٣/٢٠-١٢٥ (٣٩٤٥) .

روايتُه عن الصحابيّ أبي هُريرة ، ﷺ ، منصوص عليها في تهذيب الكمال ١٢٤/٢٠ .

١٠ كتاب الرؤية ١٢٧-١٣٠ (٢٤) .

وقد رَوَى هٰذا الحديثَ عن الزُّهْرِيّ جماعةٌ ، منهم محمّدُ بنُ الوليدِ الزُّبَيْدِيُّ[١] ومَعْمَرُ بنُ راشِدٍ[٢] وشُعَيْبُ بنُ أبي حَمْزَةَ[٣] ومعاويةُ بنُ يحيى الصَّدَفيُّ[٤] وعُبيدُ اللهِ بنُ أبي زيادٍ الرُّصَافيّ[٥] وأسامةُ بنُ زيدٍ[٦] وعبدُ الرحمٰنِ بنُ عبدِ العزيزِ[٧] ومحمّدُ بنُ عبدِ اللهِ ابنُ أَخِي[٨] الزُّهريّ[٩] . ولولا خَوْفُ الإطَالَةِ بِذِكْرِ الأسانيدِ عَنهُم ، لَذَكَرْنَاهَا على وَجْهِهَا .

---

١ روايتُه عنه منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٦/٤٣٠ (س٧-٨) .

عن روايته هذا الحديث يُنظَر كتاب الرؤية ١٣٨ (٣٠) .

٢ راشد : اسد ، الأصل .

للتعريف : هو أبو عُرْوَةَ مَعمَر بن راشد الأَزْديّ الحُدَّانيّ البصريّ (ت١٥٣هـ) . سكن اليمن . عنه تهذيب الكمال ٢٨/٣٠٣-٣١٢ (٦١٠٤) .

روايتُه عن الزهريّ منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢٦/٤٣٠ (س١١) ، ٢٨/٣٠٥ (س٢-٣) .

عن روايته هذا الحديث يُنظَر كتاب الرؤية ١٣٠-١٣٦ (٢٥-٢٨) .

٣ روايتُه عنه منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢٦/٤٢٨ (س٩-١٠) .

عن روايته هذا الحديث يُنظَر كتاب الرؤية ١٤١-١٤٤ (٣٢) .

٤ هو أبو رَوْح معاوية بن يحيى الصدفيّ الشاميّ الدمشقيّ

عنه تهذيب الكمال ٢٨/٢٢١-٢٢٤ (٦٠٦٨) .

روايتُه عن الزهريّ منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢٦/٤٢٩ (س٧) ، ٢٨/٢٢١ (س٦) .

عن روايته هذا الحديث يُنظَر كتاب الرؤية ١٤٨-١٤٩ (٣٦) .

٥ روايتُه عنه منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٦/٤٢٩ (س٧) .

عن روايته هذا الحديث يُنظَر كتاب الرؤية ١٤٥-١٤٧ (٣٤) .

٦ الليثيّ . روايتُه عنه منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٦/٤٢٧ (س٥) .

٧ الأُمَويّ .

روايتُه عنه منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٦/٤٢٩ (س٢) .

٨ ابن أخي : س اخ ، الأصل . يُنظَر هنا الحاشية التالية .

٩ ابن أخيه هو محمّد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب الزهريّ .

روايتُه عنه منصوص عليها في تهذيب الكمال ٢٦/٤٣٠ (س٣) .

عن روايته هذا الحديث يُنظَر كتاب الرؤية ١٤٨ (٣٥) .

وحدَّثنا أبو بكرٍ محمّدُ بنُ إسماعيلَ[١]، قال : حدَّثنا أبو القاسمِ عبدُ اللهِ بنُ محمّدِ بنِ عبدِ العزيزِ البَغَوِيُّ[٢] سنةَ سبعٍ وثلاثمِائةٍ إمْلاءً، قال : حدَّثنا أبو خالدٍ هُدْبَةُ[٣] بنُ خالدٍ البُسْتِيُّ بالبصرة سنةَ أربعٍ وثلاثينَ ومِائتَيْنِ، قال : حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ[٤] عن ثابتٍ البُنَانِيِّ[٥] عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى[٦] عن صُهَيْبٍ[٧]، قال : قرأ رسولُ اللهِ ، ﷺ : ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ، قالَ : (إذَا دَخَلَ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلْجَنَّةَ وَأَهْلُ ٱلنَّارِ ٱلنَّارَ ، نَادَى مُنَادٍ : إنَّ لَكُمْ عِنْدَ ٱللهِ مَوْعِدًا ، يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَكُمُوهُ ؛ فَيَقُولُونَ : مَا هُوَ ؟ أَلَمْ يُثَقِّلْ مَوَازِينَنَا وَيُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَيُدْخِلْنَا ٱلْجَنَّةَ وَيُجِرْنَا[٩] مِنَ ٱلنَّارِ ؟ فَيُكْشَفُ لَهُمْ عَنِ ٱلْحِجَابِ ، فَيَنْظُرُونَ إلَى ٱللهِ ، تَعَالَى ؛ فَمَا شَيْءٌ هُوَ أَحَبُّ إلَيْهِمْ

---

١ البغداديّ الورّاق المستملي (٢٩٣-٣٧٨هـ) . تقدّم .

٢ الحافظ (٢١٣-٣١٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ١٥٤/٣٠ ، لسان الميزان ١٢٠/٤-١٢٤ (٤٧٩٢) ، الأعلام ١١٩/٤ .

روايته عن هدبة بن خالد منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٥٤/٣٠ .

٣ هدبة : هزبر ، الأصل . عنه يُنظَر هنا الحاشية التالية .

٤ أبو خالد البصريّ . عنه تهذيب الكمال ١٥٢/٣٠-١٥٧ (٦٥٥٣) .

روايته عن حمّاد بن سلمة منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٥٣/٣٠ ، ٢٥٨/٧ .

٥ أبو سلمة البصريّ . عنه تهذيب الكمال ٢٥٣/٧-٢٦٩ (١٤٨٢) . روايته عن ثابت البنانيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٥٤/٧ ، ٣٤٤/٤ .

٦ هو أبو محمّد ثابت بن أسلم البصريّ . عنه تهذيب الكمال ٣٤٢/٤-٣٤٩ (٨١١) .

روايته عن عبد الرحمن بن أبي ليلى منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٤٣/٤ ، ٣٧٤/١٧ .

٧ أبو عيسى الكوفيّ (ت٨٣هـ) . عنه تهذيب الكمال ٣٧٢/١٧-٣٧٧ (٣٩٤٣) .

روايته عن الصحابيّ صهيب الروميّ ، ﷺ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٧٣/١٧ ، ٢٣٩/١٣ .

٨ هو الصحابيّ صهيب بن سِنَان بن خالد الروميّ ، ﷺ .

عنه تهذيب الكمال ٢٣٧/١٣-٢٤٠ (٢٩٠٤) .

٩ وبجرنا من ، وبجونا من ، الأصل ؛ وَيُنْجِنَا من ، كما في مطبوع سنن ابن ماجه ٨٥/١ ؛ وتُنْجِنَا من ، كما في مطبوع تفسير الطبريّ ٥٥١/٦ (١٧٦٤٠) ؛ ويزحزحنا عن ، كما في مطبوع تفسير ابن أبي حاتم ١٩٤٥/٦ (١٠٣٤٠) .

مِنَ ٱلنَّظَرِ إِلَيْهِ وَهُوَ ٱلزِّيَادَةُ) .[١]

وحدّثنا أبو بكرٍ[٢] أيضًا ، قال : حدّثني أَبِي[٣] وجماعةٌ ، قالوا : حدّثنا يَزِيدُ بنُ هارُونَ[٤] ، قال : أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ[٥] عن ثابِتٍ البُنَانِيِّ[٦] عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى[٧] عن صُهَيْبٍ[٨] ، قال : قال رسولُ اللهِ ، ﷺ : (إِذَا دَخَلَ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ) ، ثُمَّ ذَكَرَ الحَدِيثَ على سياقِهِ . قال : ثمَّ قَرَأَ : ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] .[٩] قال ٱبنُ عَرَفَةَ[١٠] : قال لنا يزيدُ بنُ هارُونَ[١١] : [٦أ] مَن كَذَّبَ بهٰذا الحديثِ ، فقد بَرِئَ مِنَ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وبَرِئَ اللهُ مِنهُ . ولَمْ يَقُلْ يَزِيدُ ذٰلكَ إِلَّا وقد تَيَقَّنَ وتَحَقَّقَ

---

١ كتاب الرؤية ٢٥١ (١٥٣) . يُنظر صحيح مسلم ٩٢ [٢٩٧-(١٨١)] [١-كتاب الإيمان ، ٨٠-باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم ، سبحانه وتعالى] ، سنن ابن ماجه ١/٨٥ (١٨٧) [١-كتاب السنّة ، ١٣-باب فيما أنكرت الجهميّة] ، تفسير الطبريّ ٦/٥٥١ (١٧٦٤٠-١٧٦٤١) ، كتاب الشريعة ٢/١٠٠٩-١٠١٢ (٦٠٢-٦٠٤) ، شرح اللالكائيّ ١/٣٧٤ (٧٧٨) ، التيسير في التفسير ٨/٥٢-٥٣ .

٢ هو محمّد بن إسماعيل البغداديّ الورّاق المستملي (٢٩٣-٣٧٨هـ) . تقدّم .

٣ هو أبو عليّ إسماعيل بن العبّاس البغداديّ الورّاق (٢٤٠-٣٢٣هـ) . تقدّم . روايتُه عن الحسن بن عرفة منصوص عليها في تهذيب الكمال ٦/٢٠٣ .

٤ أبو خالد الواسطيّ (١١٧ أو ١١٨-٢٠٦هـ) . عنه تهذيب الكمال ٣٢/٢٦١-٢٧٠ (٧٠٦١) .
روايتُه عن حمّاد بن سلمة منصوص عليها في تهذيب الكمال ٣٢/٢٦٢ ، ٧/٢٥٩ .

٥ أبو سلمة البصريّ (ت١٦٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ٧/٢٥٣-٢٦٩ (١٤٨٢) .

٦ هو أبو محمّد ثابت بن أسلَم البصريّ (ت١٢٧هـ) . تقدّم .

٧ أبو عيسى الكوفيّ (ت٨٣هـ) . تقدّم .

٨ هو الصحابيّ صهيب بن سِنَان بن خالد الروميّ ، ﷺ . تقدّم .

٩ كتاب الرؤية ٢٥٢-٢٥٣ (١٥٤) . يُقابَل صحيح مسلم ٩٢ [٢٩٧-(١٨١)] [١-كتاب الإيمان ، ٨٠-باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم ، سبحانه وتعالى] تفسير الطبريّ ٦/٥٥١ (١٧٦٤١) ، تفسير ابن أبي حاتم ٦/١٩٤٥ (١٠٣٤٠) .

١٠ هو أبو عليّ الحسن بن عرفة بن يزيد العَبْدِيّ البغداديّ المؤدِّب (١٥٠-٢٥٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ٦/٢٠١-٢١٠ (١٢٤٣) ، سير أعلام النبلاء ١١/٥٤٧-٥٥١ (١٦٣) .

١١ أبو خالد الواسطيّ . تقدّم .

ثبوتَ الحديثِ عن النبيّ ، عليه السلامُ ، وقِيَامَ الحُجَّةِ به ؛ ولذٰلكَ جَعَلَ مَنْ رَدَّهُ كافرًا ، كالرَّادِّ على رسولِ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه ، لو سَمِعَهُ مِنهُ .

وحدَّثنا أبو بكرٍ[١]: حدَّثني أَبِي[٢]وجماعةٌ ، قالوا : أخبرنا الحسنُ بنُ عَرَفَةَ العَبْدِيُّ[٣]: حدَّثنا سَلْمُ[٤]بنُ سالمٍ البَلْخِيُّ[٥]عن نُوحِ بنِ أبي مَرْيَمَ[٦]عن ثابِتٍ البُنَانيّ[٧]عن أنسِ بنِ مالكٍ[٨]، قال : سُئِلَ رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه ، عن هٰذِهِ الآيةِ : ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] . قال : (﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ﴾ ٱلْعَمَلَ فِي ٱلدُّنْيَا ﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾ وَهِيَ ٱلْجَنَّةُ) . قال : (وَٱلزِّيَادَةُ ٱلنَّظَرُ إِلَى وَجْهِ ٱللهِ ، تَعَالَى) .[٩]

---

١ هو محمّد بن إسماعيل البغداديّ الورّاق المستملي (٢٩٣-٣٧٨هـ) . تقدّم .

٢ هو أبو عليّ إسماعيل بن العبّاس البغداديّ الورّاق (٢٤٠-٣٢٣هـ) . تقدّم .
روايتُه عن الحسن بن عرفة منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٠٣/٦ .

٣ أبو عليّ البغداديّ المؤدّب (١٥٠-٢٥٧هـ) .
عنه تهذيب الكمال ٢٠١/٦-٢١٠ (١٢٤٣) ، سير أعلام النبلاء ٥٤٧/١١-٥٥١ (١٦٣) .
روايتُه عن سَلْم بن سالم البلخيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٠٢/٦ (س٧) .

٤ سلم : سالم ، الأصل .

٥ روايتُه عن نوح بن أبي مريم منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٥٧/٣٠ (س٩-١٠) .

٦ أبو عِصْمَةَ القرشيّ المروزيّ (ت١٧٣هـ) ، قاضي مرو . يُعرَف بنوح الجامع . عنه تهذيب الكمال ٥٦/٣٠-٦١ (٦٤٩٥) .
روايتُه عن ثابت البنانيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٥٦/٣٠ .

٧ هو أبو محمّد ثابت بن أسلَم البصريّ (ت١٢٧هـ) .
عنه تهذيب الكمال ٣٤٢/٤-٣٤٩ (٨١١) .
روايتُه عن الصحابيّ أنس بن مالك ، ﷺ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٤٣/٤ ، ٣٥٥/٣ .

٨ هو الصحابيّ أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر المدنيّ ، نزيل البصرة ، ﷺ . عنه تهذيب الكمال ٣٥٣/٣-٣٧٨ (٥٦٨) .

٩ شرح اللالكائيّ ٣٧٤/١ (٧٧٩) .
يُنظَر الغنية في الكلام ٧٨٤/٢ .

وحدّثنا أبو بكرٍ[١]، قال : حدَّثنا أبو بكرٍ محمّدُ بنُ محمّدِ بنِ سُليمانَ الباغَنْدِيُّ الواسطيُّ[٢]، قال : حدَّثنا محمّدُ بنُ مُصَفًّى[٣]، قال : حدَّثنا سويدُ بنُ عبدِ العزيزِ[٤]عن عمرِو بنِ خالدٍ[٥]عن زيدِ بنِ عليّ[٦]عن أبيهِ[٧]عن جدِّهِ[٨]عن عليّ ، كَرَّمَ اللهُ وجهَهُ ، عن النبيّ ، عليه السلامُ ، في قولهِ ، تعالى : ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [٥٠ ق ٣٥] ، قال : (تَجَلَّى لَهُمْ ، عَزَّ وَجَلَّ) .[٩]

وحدّثنا أبو بكرٍ : قال القاضي أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ حَمَّادِ بنِ إسحاقَ الأزديُّ[١٠]،

---

١ هو محمّد بن إسماعيل البغداديّ الورّاق المستملي (٢٩٣-٣٧٨هـ) . تقدّم .

٢ محدّث العراق (ت٣١٢هـ) .

عنه سير أعلام النبلاء ١٤/٣٨٣-٣٨٨ (٢١٥) .

روايته عن محمّد بن مصفّى منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٦/٤٦٨ .

٣ أبو عبد الله الحمصيّ (ت٢٤٦هـ) .

عنه تهذيب الكمال ٢٦/٤٦٥-٤٦٩ (٥٦١٣) .

روايته عن سويد بن عبد العزيز منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٢/٢٥٨ ، ٢٦/٤٦٦ .

٤ أبو محمّد السُّلَميّ (١٠٨-١٩٤هـ) .

عنه تهذيب الكمال ١٢/٢٥٥-٢٦٢ (٢٦٤٤) .

روايته عن عمرو بن خالد منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٢/٢٥٧ ، ٢١/٦٠٤ .

٥ أبو خالد القرشيّ الواسطيّ . أصلُه كوفيّ . انتقل إلى واسط .

عنه تهذيب الكمال ٢١/٦٠٣-٦٠٧ (٤٣٥٧) .

روايته عن زيد بن عليّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٠/٩٦ ، ٢١/٦٠٤ .

٦ أبو الحسين زيد بن عليّ بن الحسين الهاشميّ المدنيّ (٧٨-١٢٠هـ) .

عنه تهذيب الكمال ١٠/٩٥-٩٨ (٢١٢٠) .

روايتُه عن أبيه زين العابدين عليّ بن الحسين منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٠/٩٦ .

٧ هو زين العابدين عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب (٣٨-٩٤هـ) . عنه الأعلام ٤/٢٧٧ .

٨ هو السِّبط الحسين بن عليّ بن أبي طالب (٤-٦١هـ) ، رضي الله عنهما . عنه الأعلام ٢/٢٤٣ .

٩ شرح اللالكائيّ ١/٤١٠ (٨٥٢) . كذلك هو مرويّ عن الصحابيّ أنس بن مالك ، ﷺ ، مرفوعًا ، كما في التيسير في التفسير ٨/٥٢ .

١٠ البصريّ (٢٤٠-٣٢٣هـ) . عنه تاريخ بغداد ٦/٦١-٦٢ (٣٠٩٣) ، سير أعلام النبلاء ١٥/٣٥-٣٦ (١٩) .

قال : حدَّثنا أحمدُ بنُ الربيعِ بنِ حميدٍ اللخميُّ الخَزَّازُ ، قال : حدَّثنا إسحاقُ بنُ الربيعِ ، قال : حدَّثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ[1] عن عمرِو بنِ خالدٍ[2] عن زيدِ بنِ عليّ عن أَبِيهِ عن جدِّهِ عن عليّ ، رضي اللهُ عنه ، قال : قال رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه : (اَلنَّظَرُ إِلَى وَجْهِ اَللهِ ، تَعَالَى ، وَاجِبٌ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِدِّيقٍ وَشَهِيدٍ) .

وحدّثنا أبو بكرٍ : حدَّثني أَبِي ، قال : حدَّثنا أبو عُمَرَ حَفْصُ بنُ عُمَرَ الرمالِيُّ البصريُّ : حدَّثنا أبو عبدِ الصَّمَدِ عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ الصَّمَدِ العَمّيُّ[3] : حدَّثنا أبو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ[4] عن أبي بكرِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ قَيْسٍ[5] عن أَبِيهِ[6] أَنَّ رسولَ اللهِ ، ﷺ ، قال : (جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَ اَلْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ اَلْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ[7] فِي جَنَّةِ عَدْنٍ)[8] .

---

١ أبو محمّد الكوفيّ (١٠٧-١٩٨هـ) . كان سكن مكّة ومات بها . عنه تهذيب الكمال ١١/١٧٧-١٩٦ (٢٤١٣) .

٢ أبو خالد القرشيّ الواسطيّ . أصلُه كوفيّ . انتقل إلى واسط . عنه تهذيب الكمال ٢١/٦٠٣-٦٠٧ (٤٣٥٧) . روايتُه عن زيد بن عليّ منصوص عليها في تهذيب الكمال ١٠/٩٦ ، ٢١/٦٠٤ وله عنه نسخةٌ .

٣ البصريّ (ت١٨٧هـ) .
عنه تهذيب الكمال ١٨/١٦٥-١٦٧ (٣٤٥٩) .
روايتُه عن أبي عمران الجونيّ منصوص عليها في تهذيب الكمال ١٨/١٦٥ ، ٢٩٩ .

٤ هو عبد الملك بن حبيب البصريّ (ت١٢٣ أو ١٢٨ أو ١٢٩هـ) .
عنه تهذيب الكمال ١٨/٢٩٧-٣٠٠ (٣٥٢١) ، سير أعلام النبلاء ٥/٢٥٥- (١١٨) .
روايتُه عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعريّ منصوص عليها ١٨/٢٩٨ .

٥ هو إبراهيم بن أبي موسى الأشعريّ . عنه تهذيب الكمال ٢/١٢٧-١٢٨ (١٩٦) .
روايته عن أبيه منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٥/٤٤٨ .

٦ هو الصحابيّ أبو موسى عبد الله بن قيس بن سُليم الأشعريّ . عنه تهذيب الكمال ١٥/٤٤٦-٤٥٣ (٣٤٩١) .

٧ وجهه : وجه ، الأصل .

٨ صحيح مسلم ٩٢ [٢٩٦-(١٨٠)] [١-كتاب الإيمان ، ٨٠-باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم ، سبحانه وتعالى] ، سنن ابن ماجه ١/٨٥ (١٨٦) [١-كتاب السنّة ، ١٣-باب فيما أنكرت الجهميّة] .

[٦ب] حدَّثنا أبو بكرٍ ، قال : حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ محمّدِ بنِ عبدِ العزيزِ ، قال : حدَّثنا أبو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بنُ حَرْبِ بنِ شَدَّادٍ النَّسَائيُّ[١] ، قال : حدَّثنا يَزِيدُ بنُ هارُونَ[٢] ، قال : حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ[٣] ، قال : حدَّثنا يَعْلَى بنُ عَطَاءٍ[٤] عن وَكِيعِ بنِ حُدُسٍ[٥] عن أبي رَزِينٍ العُقَيْليّ[٦] ، قال : قلنا : يا رسولَ اللهِ ! أَكُلُّنَا نَرَى اللهَ ، تبارَكَ وتعالى ، يومَ القيامةِ ؟ قال : (نعم) . قال : ما آيةُ ذٰلكَ في خَلْقِهِ ؟ قال : (يَا أَبَا رَزِينٍ ! كُلُّكُمْ يَرَى ٱلْقَمَرَ مُخْلِيًا[٧] بِهِ ؟) . قال : قُلْتُ : بَلَى . قال : (فَٱللهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، أَعْظَمُ) .[٨]

---

١ نزيل بغداد (١٦٠-٢٣٤هـ) .

عنه تهذيب الكمال ٩/٤٠٢-٤٠٦ (٢٠١٠) .

روايته عن يزيد بن هارون منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٩/٤٠٤ ، ٣٢/٢٦٤ .

٢ هارون : + عبدالله بن محمد بن عبد العزيز ، مشطوب أوّله في الأصل ، مكرّر سهوًا ؛ وهو شيخ أبي بكر الورّاق المستمليّ المذكور أعلاه . أمّا يزيد بن هارون (١١٨-٢٠٦هـ) ، فهو أبو خالد الواسطيّ ، من حُفّاظ الحديث الثقات . عنه تهذيب الكمال ٣٢/٢٦١-٢٧٠ (٧٠٦١) ، الأعلام ٨/١٩٠ . روايته عن حمّاد بن سلمة منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٢/٢٦٢ .

٣ أبو سَلَمَة البصريّ (ت١٦٧هـ) .

عنه تهذيب الكمال ٧/٢٥٣-٢٦٩ (١٤٨٢) ، الأعلام ٢/٢٧٢ .

روايته عن يعلى بن عطاء منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٢/٣٩٤ .

٤ العامريّ (ت١٢٠هـ) ، نزيل واسط . عنه تهذيب الكمال ٣٢/٣٩٣-٣٩٦ (٧١١٦) . روايته عن وكيع بن حدس/عدس منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٠/٤٨٥ .

٥ هو أبو مصعب وكيع بن عُدُس — ويقال : أبن حُدُس بضمّ الدال ؛ وقيل : بفتحها - العَقِيليّ الطائفيّ .

عنه تهذيب الكمال ٣٠/٤٨٤-٤٨٦ (٦٦٩٦) .

روايته عن عمّه أبي رزين العُقيليّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٠/٤٨٥ .

٦ له صحبة . عداده في أهل الطائف . عنه تهذيب الكمال ٢٤/٢٤٨-٢٤٩ (٥٠١٢) ، ٣٣/٣١٣ .

٧ مُخلِيًا : مجليا ، الأصل .

٨ سنن أبي داود ٤/٢٣٣-٢٣٤ (٤٧٣٢) ، سنن ابن ماجه ١/٨٢ (١٨٠) ، كتاب التوحيد (لابن خزيمة) ٢/٤٣٨-٤٤٠ (٢٥٣-٢٥٥) ، كتاب الشريعة ٢/١٠١٢-١٠١٥ (٦٠٥-٦٠٦) ، كتاب الرؤية ٢٨٣-٢٨٦ (١٨٦-١٩٠) .

وإنْ قَصَدْنَا تَتَبُّعَ الأسانيدَ عن الصحابةِ ، رضي اللهُ عنهم ، على وَجْهِهَا وٱختلافِ طُرُقِهَا ، خرجنا بذٰلكَ عن الغَرَضِ ، ولٰكِنَّا نذكرُ بعضَ مُتُونِ الأحاديثِ عن كُلِّ رَجُلٍ منهم مَعَمَا أَسْنَدْنَاهُ مِنهَا .

وَرَوَى عطاءُ بنُ السائبِ[١] عن أَبِيهِ[٢] عن عَمَّارِ[٣] بنِ ياسِرٍ[٤] عن النبيّ ، عليه السلامُ ، أنّه كان يقولُ في دعائِهِ : (ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ لَذَّةَ ٱلنَّظَرِ إِلَيْكَ وَإِلَى وَجْهِكَ مِنْ غَيْرِ مَضَرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ) .[٥]

وَرَوَى أبو العاليةِ[٦] عن أُبَيّ بنِ كَعْبٍ عن النبيّ ، عليه السلامُ ، في قولِهِ ، تعالى : ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ، قال : (ٱلنَّظَرُ إِلَى وَجْهِ ٱللهِ ، تَعَالَى) .[٧]

---

١ الكوفيّ (ت١٣٦هـ) .
عنه تهذيب الكمال ٨٦/٢٠-٩٤ (٣٩٣٤) .
روايته عن أبيه السائب الثقفيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٨٧/٢٠ ، ١٩٢/١٠ .

٢ هو السائب بن مالك الثقفيّ الكوفيّ .
عنه تهذيب الكمال ١٩٢/١٠-١٩٣ (٢١٧٣) .
روايته عن الصحابيّ عمّار بن ياسر ، ﷺ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٩٢/١٠ ، ٢١٦/٢١ .

٣ عمّار : محمد ، الأصل .

٤ الصحابيّ أبو اليقظان المَذحِجيّ ثُمّ العَنْسيّ .
عنه الطبقات الكبرى ٢٤٦/٣-٢٦٤ ، ١٤/٦ ، أسد الغابة ١٢٢/٤-١٢٨ (٣٨٠٤) ، تهذيب الكمال ٢١٥/٢١-٢٢٧ (٤١٧٤) .

٥ جزء من حديث ، رواه النسائيّ بهذا الإسناد في سننه ٥٤/٢/٢-٥٥ [كتاب السهو ، باب الدعاء بعد الذكر] . أورده الباقلّاني لاحقًا بكماله . يُنظَر هنا ٣٥ .

٦ هو رُفَيع بن مِهْران الرياحيّ البصريّ .
عنه تهذيب الكمال ٢١٤/٩-٢١٨ (١٩٢٢) ، ١٢/٣٤ .
روايته عن الصحابيّ أُبيّ بن كعب ، ﷺ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢١٥/٩ .

٧ تفسير الطبريّ ٥٥١/٦ (١٧٦٤٨) ، شرح اللالكائيّ ٣٧٤/١-٣٧٥ (٧٨٠) ، ٤٠٨/١-٤٠٩ (٨٤٩) . يُنظَر التيسير في التفسير ٥٢/٨ .

ورَوَى بَشِيرُ بنُ المُهَاجِرِ[١] عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيْدَةَ[٢] عن أبيهِ بُريدةَ أبي الحسنِ الأَسْلَمِيِّ[٣]، قال : قال رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه : (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَخلُو ٱللهُ بِهِ ، كَمَا يَخلُو بِٱلْقَمَرِ لَيْلَةَ ٱلْبَدْرِ) .[٤]

قال القاضي ، رَحِمَهُ اللهُ : ولا يجوزُ أَنْ تكونَ هٰذِهِ الخلوةُ بٱللهِ ، تعالى ، إِلَّا النَّظرَ إليه ، كما أنَّ الخلوةَ بالقمرِ هي الرؤيةُ لهُ ، لا شيءَ عن ذٰلكَ ، وإِلَّا فَلَا معنى للخلوةِ بالقمرِ .

ورَوَى مِثْلَ ذٰلكَ لَيْثٌ[٥] عن مجاهدٍ[٦] عن عبدِ اللهِ بن عَمْرِو بنِ العاصِ[٧]، قال : قال عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ[٨]: «واللهِ لَيَخْلُوَنَّ اللهُ ، تعالى ، بكم يومَ القيامةِ واحِدًا واحِدًا في

---

١ الغَنَويّ الكوفيّ . عنه تهذيب الكمال ١٧٦/٤-١٧٨ (٧٢٧) .
روايته عن عبد الله بن بُريدة منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٧٦/٤ .

٢ أبو سهل الأسلميّ المروزيّ (١٥-١٠٥هـ) ، قاضي مرو . عنه الطبقات الكبرى ٢٢١/٧ ، تهذيب الكمال ٣٢٨/١٤-٣٣٢ (٣١٧٩) .
روايته عن أبيه منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٢٩/١٤ ، ٥٤/٤ .

٣ هو الصحابيّ بُريدة بن الحُصَيْب بن عبد الله الأسلميّ (ت٦٣هـ) ، ﷺ .
عنه الطبقات الكبرى ٢٤١/٤-٢٤٣ ، تهذيب الكمال ٥٣/٤-٥٥ (٦٦١) ، ٣٢٩/١٤ ، الإصابة ٤١٨/١ (٦٣٢) .

٤ كتاب الرؤية ٢٨٢ (١٨٤) ، شرح اللالكائيّ ٤١٠/١-٤١١ (٨٥٣) .

٥ هو ليث بن أبي سُلَيْم بن زُنَيْم القرشيّ الكوفيّ . عنه تهذيب الكمال ٢٧٩/٢٤-٢٨٨ (٥٠١٧) .
روايته عن مجاهد بن جَبْرٍ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٨٠/٢٤ ، ٢٣١/٢٧ .

٦ هو أبو الحجّاج مجاهد بن جبر المكّيّ . عنه تهذيب الكمال ٢٢٨/٢٧-٢٣٦ (٥٧٨٣) . روايته عن الصحابيّ عبد الله بن عمرو ، ﷺ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٢٩/٢٧ ، ٣٦١/١٥ .

٧ القرشيّ الصحابيّ (ت٦٥هـ) بن عمرو بن العاص الصحابيّ (ت٤٣هـ) ، رضي الله عنهما . عنه تهذيب الكمال ٣٥٧/١٥-٣٦٢ (٣٤٥٠) ، ٢٢٩/٢٧ ، الأعلام ١١١/٤ .

٨ أبو عبد الرحمن المكّيّ ثمّ المدنيّ الصحابيّ بن الصحابيّ ، رضي الله عنهما .
عنه تهذيب الكمال ٣٣٢/١٥-٣٤١ (٣٤٤١) .

المسألةِ ، حتَّى تكونوا في القُرْبِ منه أَقْرَبَ مِنْ هٰذا . وأَشَارَ إلى شيءٍ قريبٍ»[1]. ومثلُ ذٰلكَ لا يقولُهُ عبدُ اللهِ إلَّا عن الخبرِ والروايةِ .

ورَوَى [أ٧] الأَعْمَشُ[2] عن خَيْثَمَةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ[3] عن عَدِيِّ بنِ حاتِمٍ[4]، قال : قال رسولُ الله ، ﷺ : (مَا مِنْكُمْ إِلَّا وَسَيُكَلِّمُ رَبُّهُ – وفي خبرٍ آخرَ عنه : سَيُكَلِّمُهُ اللهُ ، تَعَالَى ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ ، فَلَا يَرَى شَيْئًا قَدَّمَهُ . ثُمَّ يَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ – وَيُرْوَى : أَيْسَرَ مِنْهُ ، فَلَا يَرَى شَيْئًا قَدَّمَهُ . ثُمَّ يَنْظُرُ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ؛ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ !) .[5]

وقوله ، عليه السلامُ : (وَلَا حِجَابٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ يَحْجُبُهُ) إنّما يَعْنِي به أنَّه لا مانِعَ في العَيْنِ يَمْنَعُ مِنْ رؤيتِهِ لِعِلْمِهِ ، عليه السلامُ ، بأنَّه لا يجوزُ أنْ يكونَ بَيْنَهُ وبَيْنَ الخَلْقِ حِجَابًا وحاجزًا ، هو جسمٌ مِنَ الأجسامِ ، يَنْتَهِي حَدُّهُ العالي إلى دُونِ حَدِّهِ . يتعالى الله ، سبحانَهُ ، عن هٰذِهِ الصِّفةِ ، ويجلُّ ، النبيُّ ، عليه السلامُ ، عن تجويزِ مِثْلِ ذٰلكَ عليه ؛ فَوَجَبَ أَنْ يَدُلَّ ذِكْرُ الحِجَابِ على أَنَّهُ أرادَ به لا مانِعَ في العَيْنِ مِنْ رؤيتِهِ .

---

١ كتاب الرؤية ٢٨٢-٢٨٣ (١٨٥) .

٢ هو أبو محمّد سليمان بن مِهْران الكوفيّ (ت١٤٨هـ) . عنه تهذيب الكمال ١٢/٧٦-٩١ (٢٥٧٠) . روايته عن خيثمة بن عبد الرحمن منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٢/٧٨ ، ٨/٣٧١ .

٣ الجُعْفيّ الكوفيّ . عنه تهذيب الكمال ٨/٣٧٠-٣٧٢ (١٧٤٧) .
روايته عن الصحابيّ عديّ بن حاتم ، ﷺ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٨/٣٧١ ، ١٩/٥٢٥ .

٤ الطائيّ الصحابيّ ، ﷺ . عنه تهذيب الكمال ١٩/٥٢٤-٥٣١ (٣٨٨٤) .

٥ صحيح مسلم ٤٠٩-٤١٠ (١٠١٦) [١٢-كتاب الزكاة ، ٢٠-باب الحثّ على الصدقة ولو بشقّ تمرة أو كلمة طيّبة وأنّها حجاب من النار] . يُنظَر صحيح البخاريّ ٢/٤/٢١٢ (٣٥٩٥) [٦١-كتاب المناقب ، ٢٥-باب علامات النبوّة في الإسلام] ، ٤/٨/٢٣٣ (٧٤٤٣) [٩٨-كتاب التوحيد ، ٢٤-باب قول الله ، تعالى : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾] ، كتاب الرؤية ٢٧٦-٢٧٩ (١٧٨-١٨٢) ، شرح اللالكائيّ ١/٣٩٨ (٨٣٤) .

ورَوَى نُعَيْمُ بنُ أبي هِنْدٍ[١] عن أبي عُبَيْدَةَ[٢] عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ[٣] عن رسولِ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه ، في خبرٍ طويلٍ يقولُ فيه : (يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَالَمِينَ[٤] أَرْبَعِينَ أَلْفَ[٥] سَنَةٍ شَاخِصَةً أَبْصَارُهُمْ ، يَنْظُرُونَ فَصْلَ ٱلْقَضَاءِ ، حَتَّى يَلْجُمَهُمُ ٱلْعَرَقُ مِن شِدَّةِ ٱلْكَرْبِ ، ثُمَّ تَجْثُو ٱلْأُمَمُ . ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ[٦] : أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ! أَلَا تَرْضَوْنَ مِن رَبِّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ وَأَمَرَكُمْ بِعِبَادَتِهِ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ وَكَفَرْتُمْ نِعْمَتَهُ أَنْ يُخَلِّيَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ مَا تَوَلَّيْتُمْ ، فَيَتَوَلَّى كُلُّ إِنسَانٍ مِنكُم مَا تَوَلَّى ؟ قال : فَيُنَادَى أَنَّ[٧] مَن كَانَ يَتَوَلَّى شَيْئًا ، فَلْيَلْزَمْهُ !) . ثمَّ مَساقَ ، عليه السلامُ ، كَلَامًا طَوِيلًا ، فيه صِفَاتُ الأُمَمِ السَّاجِدِينَ ، إلى ذِكْرِ المُسْلِمِينَ ، فيقولُ لَهُمُ المُنَادِي : وهل تَعْرِفُونَهُ ، إذا رَأَيْتُمُوهُ ؟ فيقولونَ : بَيْنَنَا وبَيْنَهُ آيَةٌ[٨] . إذا رَأَيْنَاهُ ، عَرَفْنَاهُ ؛ فَيَخِرُّونَ لَهُ سُجَّدًا عِندَ رُؤْيَتِهِ . ثمَّ وَصَفَ بَعدَ ذٰلكَ في الخبرِ نَعِيمَ أهلِ الجَنَّةِ وما أَعَدَّهُ اللهُ لَهُم .[٩]

---

١ هند : هبه ، الأصل .

للتعريف : هو نُعيم بن أبي هند النُّعمان بن أَشْيَم الأشجعيّ الكوفيّ (ت١١٠هـ) . عنه الطبقات الكبرى ٣٠٦/٦ ، تهذيب الكمال ٤٩٧/٢٩-٤٩٩ (٦٤٦٣) .

٢ هو آبن الصحابيّ عبد الله بن مسعود .

عنه تهذيب الكمال ٦١/١٤-٦٣ (٣٠٥١) ، ٥٩/٣٤ ، ١٢٦/١٦ .

٣ أبو عبد الرحمن الهُذَليّ الصحابيّ .

عنه تهذيب الكمال ١٢١/١٦-١٢٧ (٣٥٦٤) ، ٦١/١٤ .

٤ هو تفسير قوله ، تعالى ، في سورة المطفّفين : ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [٦:٨٣] .

٥ ألف : كذا في الأصل . ليس في كتاب الرؤية ٢٥٩ و ٢٦٣ ولا في شرح اللالكائيّ ٤٠٢/١ .

٦ مناد : منادى ، الأصل .

٧ فينادَى أنّ : فينادى ان ، الأصل . من المحتمل ضبطُهُ أيضًا على البناء للمعلوم ، هكذا (فينادِي : إنّ) ، تقديره «فينادِي مُنَادٍ : إنّ» إلخ .

٨ آية : انه ، الأصل .

٩ كتاب الرؤية ٢٥٨-٢٦٣ (١٦٠) . يُقابَل كتاب الشريعة ١٠١٩/٢-١٠٢٢ (٦١٠) ، شرح اللالكائيّ ٤٠٢/١-٤٠٣ (٨٤٢) .

وَرَوَى يحيى بنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ[١] عن ٱبنِ أبي ذِئْبٍ[٢] عن محمّدِ بنِ المُنْكَدِرِ[٣] عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ[٤]، [٧ب] قال : قال رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه : (إنَّ ٱللهَ ، تَعَالَى ، يَتَجَلَّى لِلنَّاسِ عَامَّةً وَلأَبِي بَكْرٍ خَاصَّةً) .[٥]

---

١ أبو سعيد البصريّ الحافظ .
عنه تهذيب الكمال ٣٢٩/٣١-٣٤٣ (٦٨٣٤) .
روايتُه عن ٱبن أبي ذئب منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٣١/٣١ ، ٦٣٤/٢٥ .

٢ هو أبو الحارث محمّد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب المدنيّ (ت١٥٨ أو ١٥٩هـ) .
عنه تهذيب الكمال ٦٣٠/٢٥-٦٤٤ (٥٤٠٨) .
روايتُه عن محمّد بن المنكدر منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٦٣٢/٢٥ ، ٥٠٧/٢٦ .

٣ القرشيّ التيميّ (ت١٣٠ أو ١٣١هـ) .
عنه تهذيب الكمال ٥٠٣/٢٦-٥٠٩ (٥٦٣٢) .
روايتُه عن الصحابيّ جابر بن عبد الله ، ﷺ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٥٠٤/٢٦ ، ٤٤٧/٤ .

٤ هو جابر بن عبد الله بن عمرو المدنيّ ، صاحب رسول الله ، ﷺ ، وٱبن صاحبِه .
عنه الطبقات الكبرى ٥٧٤/٣ ، أسد الغابة ٤٩٢/١-٤٩٤ (٦٤٧) ، تهذيب الكمال ٤٤٣/٤-٤٥٤ (٨٧١) .

٥ ذكره ٱبن عديّ (ت٣٦٥هـ) في ترجمة أبي الحسن عليّ بن عَبْدَةَ المكتِّب التميميّ (ت٢٥٧هـ) في الكامل في ضعفاء الرجال ٣٧٠/٦ (١٣٧٠/٤٠٢) بإسناده التالي : «حدّثنا محمّد بن هارون الحضرميُّ ، قال : ثنا عليُّ بنُ عَبْدَةَ المكتِّبُ ، قال : ثنا يحيى بن سعيد القطّان عن ٱبن أبي ذئب ، قال : حدّثني محمّد بن المنكدر عن جابرٍ ، قال : قال رسولُ اللهِ ، ﷺ : (إنَّ ٱللهَ ، تَعَالَى ، يَتَجَلَّى لِلنَّاسِ عَامَّةً وَيَتَجَلَّى لِأَبِي بَكْرٍ خَاصَّةً) . وهذا الحديثُ باطلٌ بهذا الإسنادِ . وعليّ بن عبدة هذا مقدارُ ما له إمّا حديثٌ منكرٌ أو حديثٌ سَرَقَهُ من ثِقَةٍ ، فرواه» .

يُنظر أيضًا تاريخ بغداد ١٩/١٢-٢٠ ، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (للسيوطيّ) ٢٨٦/١-٢٨٨ [مناقب الخلفاء الراشدين] ، الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة (للملّا عليّ القاري) ٤٥٤ (٢٩) [هناك «وممّا وضعهُ جَهَلَةُ المتنسبين إلى السنّة في فضلِ الصدّيقِ حديثُ (إنَّ ٱللهَ يَتَجَلَّى لِلنَّاسِ عَامَّةً يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ وَيَتَجَلَّى لِأَبِي بَكْرٍ خَاصَّةً)» ، ثمّ ساق هناك سبعة أحاديث أخرى موضوعة فضله] ، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ٣٣٠ (١) [باب مناقب الخلفاء الأربعة وأهل البيت وسائر الصحابة عمومًا وخصوصًا ، رضي الله عنهم ومناقب غيرهم من الناس) .

ورَوَى يحيى بنُ أبي عمرٍو السَّيْبَانِيُّ[١] عن عمرِو بنِ عبدِ اللهِ الحَضْرَمِيّ[٢] عن أبي أُمَامَةَ الباهِلِيّ[٣]، قال : خَطَبَنَا رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه ، وكانَ أكثرُ خُطْبَتِهِ ما تَحَدَّثَ به عن الدَّجَّالِ ، وقال : (إنَّهُ سَيَبْدَأُ ، فَيَقُولُ : أَنَا نَبِيٌّ ، وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي ، ثُمَّ يَبْدَأُ ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . وَلَنْ تَرَوْا[٤] رَبَّكُمْ ، عَزَّ وجَلَّ ، حَتَّى تَمُوتُوا . وَإِنَّهُ أَعْوَرُ . وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ)[٥]؛ فإنَّهُ ، عليه السلامُ ، قال : (إنَّهُ ذُو عَيْنَيْنِ)[٦]، وإنْ لم تَكُونَا خَارِجَتَيْنِ مُؤْتَلِفَتَيْنِ مُصَوَّرَتَيْنِ ، بل صِفَتَيْنِ مِن صِفَاتِ ذاتِهِ ، على ما قَدَّمْنَاهُ وأَوْضَحْنَاهُ مِن قَبْلُ .

---

١ السيبانيّ : الشبانى ، الأصل . للتوضيح : سَيْبان بطنٌ من جِمْير ، كما في الأنساب (للسمعانيّ) ٢١٤/٧-٢١٥ .

للتعريف : هو أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو السيبانيّ الشاميّ الحمصيّ (٦٣-١٤٨هـ) . عنه الطبقات الكبرى ٤٥٨/٧ [هناك «الشيبانيّ» بالشين مصحَّفا] ، الأنساب ٢١٥/٧ [هناك «الرمليّ ، من أهلِ الرملة»] ، تهذيب الكمال ٤٨٠/٣١-٤٨٣ (٦٨٩٤) ، تاريخ الإسلام ط٣٣٥/١٥ [هناك «الشيبانيّ» مصحَّفا] .

روايته عن عمرو بن عبد الله الحضرميّ منصوص عليها ، كما في الأنساب ٢١٥/٧ [هناك «عمر» مصحَّفا] ، تهذيب الكمال ٤٨٠/٣١ ، ١١٧/٢٢ .

٢ السيبانيّ الحمصيّ . عنه تهذيب الكمال ١١٧/٢٢-١١٨ (٤٤٠٣) .

روايته عن الصحابيّ أبي أمامة الباهليّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١١٧/٢٢ ، ١٥٩/١٣ .

٣ هو الصحابيّ صُدَيُّ بن عَجْلان بن وهب . عنه الطبقات الكبرى ٤١١/٧-٤١٢ ، أسد الغابة ١٤/٦-١٥ (٥٦٩٥) [هناك «سكن مصر ثمّ انتقل منها ، فسكن حمص من الشام ومات بها . وكان من المكثرين في الرواية وأكثر حديثِهِ عند الشاميّين»] ، تهذيب الكمال ١٥٨/١٣-١٦٤ (٢٨٧٢) ، ٤٩/٣٣ .

٤ تروا : ترون ، الأصل .

٥ رواه ابنُ ماجه (ت٢٧٣هـ) من طريق السيبانيّ عن الحضرميّ عن أبي أمامة مرفوعًا في سننه ٦٥٥/٢ (٤٠٧٧) [٣٣-كتاب الفتن ، ٣٣-باب فتنة الدجّال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج] . يُنظَر أيضًا كتاب التوحيد (لابن خزيمة) ١٠٠/١-١٠٥ (٤٨-٥٤) ، كتاب الرؤية ١٩١-١٩٢ (٦٧-٦٨) ، شرح اللالكائيّ ٤٠٩/١ (٨٥١) .

٦ يُقابَل كتاب التوحيد (لابن حزيمة) ٩٧/١ [هناك «فبيّن النبيُّ ، ﷺ ، أنّ لله عينين ؛ فكان بيانُه موافقًا لبيانِ محكم التنزيل الذي هو مسطورٌ بين الدفّتَيْن ، مقروءٌ بين المحاريب والكتاتيب»] . كذلك يُقابَل كتاب التوحيد (لابن منده) ٤٤/١ (٤٠١) .

وَرَوَى حَمَّادُ بنُ زيدٍ[1] عن عطاءِ بنِ السَّائِبِ[2] عن أبيهِ[3]، قال : صَلَّى بِنَا عَمَّارُ بنُ ياسِرٍ[4] يومًا صلاةً ، فَأَوْجَزَ فيها ، فقال له بعضُ القوم : لقد خَفَّفْتَ أو كلمة نحوها[5]، قال : دَعَوْتُ فيها بِدَعَواتٍ ، سَمِعْتُهُنَّ مِن رسولِ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه . ولَمَّا ٱنطَلَقَ عَمَّارٌ ، تَبِعَهُ الرجلُ ، فسألَهُ عن الدُّعَاءِ ، فأخبَرَ به ، فقال : (ٱللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ ٱلْغَيْبَ وَقُدْرَتِكَ عَلَى ٱلْخَلْقِ ، أَحْيِنِي ، مَا كَانَتِ ٱلْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي ، إِذَا كَانَتِ ٱلْوَفَاةُ خَيْرًا لِي ! ٱللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ[6] خَشْيَتَكَ فِي ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَادَةِ ! وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ ٱلْحَكمِ فِي ٱلْغَضَبِ وَٱلرِّضَى ! وَأَسْأَلُكَ ٱلْقَصْدَ فِي ٱلْغِنَى وَٱلْفَقْرِ ! وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَبِيدُ ! وَأَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ ! وَأَسْأَلُكَ ٱلرِّضَى بَعْدَ ٱلْقَضَاءِ ! وَأَسْأَلُكَ بَرْدَ ٱلْعَيْشِ بَعْدَ ٱلْمَوْتِ ! وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ ٱلنَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَٱلشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ مِنْ غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ . ٱللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ ٱلْإِيمَانِ وَٱجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ !) .[7]

---

١ أبو إسماعيل البصريّ (ت١٧٩هـ) .

عنه تهذيب الكمال ٢٣٩/٧-٢٥٢ (١٤٨١) ، الأعلام ٢٧١/٢ .

روايته عن عطاء بن السائب منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٤١/٧ .

٢ الكوفيّ (ت١٣٦هـ) .

عنه تهذيب الكمال ٨٦/٢٠-٩٤ (٣٩٣٤) .

روايته عن أبيه السائب الثقفيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٩٢/١٠ ، ٨٧/٢٠ .

٣ السائب بن مالك الثقفيّ الكوفيّ .

عنه تهذيب الكمال ١٩٢/١٠-١٩٣ (٢١٧٣) . روايته عن الصحابيّ عمّار بن ياسر ، ﷺ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٩٢/١٠ ، ٢١٦/٢١ .

٤ الصحابيّ أبو اليقظان العَنَزِيّ ثمّ الغَنَويّ ، ﷺ .

عنه الطبقات الكبرى ٢٤٦/٣-٢٦٤ ، ١٤/٦ ، أسد الغابة ١٢٢/٤-١٢٨ (٣٨٠٤) ، تهذيب الكمال ٢١٥/٢-٢٢٧ (٤١٧٤) .

٥ أو كلمة نحوها : أَوْ أَوْجَزْتَ الصَّلَاةَ ، كما في سنن النسائيّ ٥٤/٢/٢ .

٦ وأسألك : وأسئلك ، الأصل . كذلك في المواضع التالية أعلاه .

٧ رواه النسائيّ (ت٣٠٣هـ) بهذا الإسناد في سننه ٥٤/٢/٢-٥٥ [كتاب السهو ، باب الدعاء بعد الذكر] . كذلك شرح اللالكائيّ ٤٠٥/١-٤٠٦ (٨٤٤-٨٤٥) .

ورَوَى غَيْرُ واحدٍ عن ٱبنِ عَبَّاسٍ أنَّ محمَّدًا ، عليه السلامُ ، رَأَى رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ . والخِلَافُ بَينَهُ وبَينَ عائشةَ الصِّدِّيقَةِ ، رضي اللهُ عنهما ، في هٰذا البابِ ظاهِرٌ مشهورٌ .

وقد رَوَى رُؤْيَةَ رَبِّهِ النَّبِيُّ ، عليه السلامُ ، لِرَبِّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، في الدنيا قَبْلَ الآخِرَةِ جماعةٌ مِنَ الصحابةِ . ورُوِيَ ذٰلكَ عن كلِّ واحِدٍ منهم مِنَ الثِّقَاتِ الثَّبَتِ ؛ [٨أ] فرَوَى عبدُ اللهِ بنُ عَبَّاسٍ وأبو أُمَامَةَ الباهِليُّ وعبدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو وأبو هُرَيْرَةَ وثَوْبَانُ ، مَوْلَى رسولِ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه ، وأبو ذَرٍّ الغفاريُّ وعِمْرَانُ بنُ الحُصَيْنِ وعبدُ الرحمٰنِ بنُ عائِشٍ الحَضْرَميُّ[1] ، كُلُّ هٰؤلاءِ[2] رَوَوْا عَنِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، بألفاظٍ مُتَقَارِبَةٍ ، يَزِيدُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، مع الاتِّفَاقِ على المَعْنَى أنَّهُ قالَ ، عليه السلامُ : (رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ؛ فَقَالَ : فِيمَا يَخْتَصِمُ ٱلْمَلَأُ ٱلْأَعْلَى ؟ يَا أَحْمَدُ !

---

١ مختلَف في صحبته . عداده في أهل الشام . مختلَف في صحبته وفي إسنادِ حديثِهِ .
عنه الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٨٣٨/٢ (١٤٣٠) ، تاريخ مدينة دمشق ٤٥٦/٣٤-٤٧٦ (٣٨٤٢) ، أسد الغابة ٤٦٠/٣-٤٦١ (٣٣٤١) ، تهذيب الكمال ٢٠٢/١٧-٢٠٦ (٣٨٦٤) ، الإصابة ٢٧٠/٤-٢٧٣ (٥١٦٤) ، تهذيب التهذيب ٢٠٤/٦-٢٠٥ (٤١٤) .

٢ عن رواية عبد الله بن عبّاس ، رضي الله عنهما ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٣٢٦-٣٣٢ (٢٤١-٢٤٦) ، ٣٤٤-٣٥٦ (٢٦١-٢٨٤) ؛ عن رواية أبي أمامة الباهليّ ، ﷺ ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٣٣٣-٣٣٥ (٢٤٨-٢٥٠) ؛ عن رواية عبد الله بن عَمرو ، ﷺ ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٢٨٢-٢٨٣ (١٨٥) ؛ عن رواية أبي هريرة ، ﷺ ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٣٤٢ (٢٥٧) ؛ عن رواية ثوبان ، ﷺ ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٣٣٧-٣٤١ (٢٥٣-٢٥٦) ؛ عن رواية أبي ذرّ الغفاريّ ، ﷺ ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٣٤٢-٣٤٣ (٢٥٨-٢٦٠) ؛ عن رواية عمران بن الحصين ، ﷺ ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٣٣٥-٣٣٦ (٢٥١) ؛ عن رواية عبد الرحمن بن عائش الحضرميّ حديثَ الرؤية يُنظَر مسند الدارميّ (ت٢٥٥هـ) ١٣٦٥/٢-١٣٦٧ (٢١٩٥) [١٠-من كتاب الرؤيا ، ١٢-باب في رؤية الربّ ، تعالى ، في النَّوْم] ، الجامع الصحيح (للترمذيّ) ٣٤٢/٥-٣٤٤ (٣٢٣٣-٣٢٣٥) [٤٨-كتاب التفسير ، ٣٩-باب ومن سورة ص] ، كتاب الرؤية ٣١٦-٣٢٥ (٢٣٣-٢٤٠) ، تاريخ مدينة دمشق ٤٥٦/٣٤-٤٧٦ [ترجمة عبد الرحمن بن عائش الحضرميّ] ، تهذيب الكمال ٢٠٢/١٧-٢٠٦ ، الإصابة ٢٧١/٤-٢٧٣ .

قُلْتُ : أَنْتَ أَعْلَمُ . أَيْ رَبِّ ! فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ ؛ فَوَجَدتُّ بَرْدَهَا بَيْنَ ثُنْدُوَتَيَّ[١] ، فَعَلِمْتُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَاتِ وَٱلْأَرْضِ . ثُمَّ تَلَا : ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِى إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [٦ الأنعام ٧٥] . قَالَ : فِيمَ يَخْتَصِمِ ٱلْمَلَأُ ٱلْأَعْلَى ؟ يَا أَحْمَدُ ! قُلْتُ : فِي ٱلْكَفَّارَاتِ . قَالَ : وَمَا هِيَ ؟ قُلْتُ : ٱلْمَشْيُ عَلَى ٱلْأَقْدَامِ إِلَى ٱلْجَمَاعَاتِ وَٱلْجُلُوسُ فِي ٱلْمَسَاجِدِ خَلْفَ ٱلصَّلَوَاتِ وَإِسْبَاغُ ٱلْوُضُوءِ أَمَاكِنِهِ فِي ٱلْمَكَارِهِ . قَالَ : مَنْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ ، يَعِشْ بِخَيْرٍ وَيَمُتْ بِخَيْرٍ وَيَخْرُجْ عَنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ . قَالَ : وَمِنَ ٱلدَّرَجَاتِ إِطْعَامُ ٱلطَّعَامِ وَبَذْلُ ٱلسَّلَامِ وَأَنْ يَقُومَ بِٱللَّيْلِ وَٱلنَّاسُ نِيَامٌ . قَالَ : قُلِ ٱللّٰهُمَّ أَسْأَلُكَ[٢] ٱلطَّيِّبَاتِ وَتَرْكَ ٱلْمُنْكَرَاتِ وَحُبَّ ٱلْمَسَاكِينَ وَأَنْ تَتُوبَ عَلَيَّ ، وَإِذَا فُتِنْتَ فِي قَوْمِي ، فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ) . ثُمَّ قَالَ رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه : (تَعَلَّمُوهُنَّ ! فَوَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُنَّ لَحَقٌّ) .[٣]

فأمَّا تَعَاطِيهم القَدْحَ في هٰذا الحديثِ بأَنَّ فِيهِ تَشْبِيهًا ، هو قَوْلُهُ : (رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ . وَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ ؛ فَوَجَدتُّ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ) ، فقد مَضَى القولُ في تأويلِ هاتَيْنِ اللَّفْظَتَيْنِ في ما سَلَفَ مِنَ الكَلَامِ على المُجَسِّمَةِ .

فإنْ قال قائلٌ منهم : أَفَلَيْسَ قد رَوَى هٰذا مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ[٤]وأَنَسُ بنُ مالِكٍ[٥]وأُمُّ الطُّفَيْلِ[٦] ، أمراةُ أُبَيِّ بنِ كعبٍ ، وقالوا جميعًا : قال رسولُ اللهِ ، صلَّى اللهُ عَلَيْهِ : (رَأَيْتُ رَبِّي فِي مَنَامِي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ؛ فَقَالَ لِي كَذَا وَكَذَا) ؟ وذٰلكَ لا يَدُلُّ على

---

١ للشرح : ثُنْدُوَةٌ وثَنْدُوَةٌ ج ثَنَادٍ . هي للرجل بمنزلة الثَّدْيِ للمرأة .

٢ أسألك : اسلك ، الأصل .

٣ هذا الحديث له روايات . أصحُّها في قول الإمام آبن حنبل (ت٢٤١هـ) تلك الرواية التي رواها موسى بن خلف العَمّيّ عن يحيى بن أبي كثير ، كما تاريخ مدينة مشق ٣٤/٤٦٨-٤٦٩ وتهذيب الكمال ١٧/٢٠٦ .

٤ عن روايته ، ﷺ ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٣٠٨-٣١٥ (٢٢٧-٢٣٢) .

٥ عن روايته ، ﷺ ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٣٣٢-٣٣٣ (٢٤٧) .

٦ عن روايته ، رضي الله عنها ، حديث الرؤية يُنظَر كتاب الرؤية ٣٥٨-٣٥٩ (٢٨٦-٢٨٧) .

جَوَازِ رُؤْيَتِهِ بالأَبْصَارِ مِن حيثُ كانَ خَبَرًا عن رُؤْيَةِ المنامِ . وقد يَرَى المَرْءُ ذٰلكَ في نَوْمِهِ .

يُقَالُ لهم : هٰؤلاءِ النَّفَرُ ، وإنْ كانُوا قد رَوَوْا ذٰلكَ [٨ب] عن مَنَامٍ ، رآهُ النبيُّ ، عليه السلامُ ، فقد رَوَاهُ جماعَتُهُمْ ومَنْ عَدَاهُم مِمَّنْ قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ وَلَمْ يَرْووهُ عن منامٍ ، بل عن لَفْظِهِ وعن ليلةِ المعراجِ ، فيجبُ أنْ نَجْمَعَ بَينَ الخبرَيْنِ ، فنقول : إنَّه أَخبَرَ مرَّةً أنَّهُ رَأَى ذٰلكَ في المنامِ ، وأَخبَرَ أُخرَى أنَّهُ رَآهُ عِيَانًا وهو يَقْظَانُ على ما كان رَآهُ في المنامِ . وهٰذا غَيْرُ مُتَعَارِضٍ ولا مُحَالٍ ؛ فليسَ في روايةِ مَنْ ذَكَرُوهُ شيءٌ يُعَارِضُ رُؤْيَتَهُ ورُؤْيَةَ غَيْرِه أَيضًا للهِ ، تعالى ، عِيَانًا في اليقظةِ .

فصل

وقَدِ ٱشْتُهِرَ القولُ برؤية اللهِ ، تعالى ، بالأَبْصَارِ في الآخرة عن جماعةٍ مِن جُلَّةِ التَّابِعِينَ ، كما ظَهَرَ ذٰلكَ وٱسْتَمَرَّ عن جماعةٍ مَن ذَكَرْنَاهُ مِنَ الصحابةِ ؛ فمَن ظَهَرَ ذٰلكَ عنهم مِنَ التابعينَ عبدُ الرحمٰنِ بنُ أبي لَيْلَى . يَروِي حَمَّادُ بنُ زيدٍ[1] عن ثابتٍ[2] عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى[3] في قولهِ : ﴿وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ، قال : بَعدَ نَظَرِهِمْ إلى رَبِّهِم ، جلَّ وعزَّ . ورَوَى أيضًا حَمَّادُ بنُ زيدٍ عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى في قولهِ : ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا ٱلْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ، قال : النَّظَرُ إلى وجهِهِ ، تعالى .[4]

---

١ أبو إسماعيل البصريّ (ت١٧٩هـ) .

عنه الطبقات الكبرى ٢٨٦/٧-٢٨٧ ، تهذيب الكمال ٢٣٩/٧-٢٥٢ (١٤٨١) ، سير أعلام النبلاء ٤٥٦/٧-٤٦٦ (١٦٩) ، الأعلام ٢٧١/٢ .

روايته عن ثابت البُنانيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٤٠/٧ ، ٣٤٤/٤ .

٢ هو أبو محمّد ثابت بن أسلم البُنانيّ البصريّ .

عنه تهذيب الكمال ٣٤٢/٤-٣٤٩ (٨١١) .

روايته عن عبد الرحمن بن أبي ليلى منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٤٣/٤ ، ٣٧٤/١٧ .

٣ أبو عيسى الكوفيّ (ت٨٣هـ) . تقدّم .

٤ كتاب الرؤية ٢٩٧ (٢٠٨-٢٠٩) .

يُقابَل تفسير الطبريّ ٥٥٠/٦ (١٧٦٣٤ ، ١٧٦٣٧) . مثيله عن معمر وسليمان بن المغيرة عن ثابت البنانيّ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى كذلك في تفسير الطبريّ ٥٥٠/٦ (١٧٦٣٥-١٧٦٣٦) ، ٥٥٠/٦-٥٥١ (١٧٦٣٨) .

ورَوَى وَكِيعٌ[١] عن سفيانَ[٢] عن أبي إسحاقَ[٣] عن عامرِ بنِ سَعْدٍ البَجَليّ[٤] في قولِهِ : ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ، قال : النَّظَرُ إلى وَجْهِ اللهِ ، تعالى .[٥]

ورَوَى الحسنُ بنُ عَرَفةَ[٦] عن الحَكَمِ بنِ ظُهَيْرٍ[٧] عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ السُّدِّيّ[٨] في قولِهِ ، تعالى : ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ، قال : النَّظَرُ إلى وَجْهِ الرَّبّ ، جلَّ وعزَّ .[٩]

---

١ وكيع : مكنفى ، الأصل ؛ وهو تصحيف .
للتعريف : هو أبو سفيان وكيع بن الجرّاح بن مَليح الرُّؤاسيّ الكوفيّ (١٢٩-١٩٧هـ) .
عنه تهذيب الكمال ٣٠/٤٦٢-٤٨٤ (٦٦٩٥) ، الأعلام ٨/١١٧ .
روايته عن سفيان الثوريّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٠/٤٦٤ ، ١١/١٦٤ .

٢ هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الكوفيّ الثوريّ (ت١٦١هـ) . عنه تهذيب الكمال ١١/١٥٤-١٦٩ (٢٤٠٧) .
روايته عن أبي إسحاق السبيعيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١١/١٦١ ، ٢٢/١٠٩ .

٣ هو عمرو بن عبد الله الهَمْدَانيّ السَّبِيعيّ الكوفيّ . عنه تهذيب الكمال ٢٢/١٠٢-١١٣ (٤٤٠٠) .
روايته عن عامر بن سعد البجليّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٢/١٠٥ ، ١٤/٢٤ .

٤ الكوفيّ . عنه تهذيب الكمال ١٤/٢٣-٢٥ (٣٠٣٩) .

٥ كتاب الرؤية ٣٠٠ (٢١٤) . يُنظَر أيضًا تفسير الطبريّ ٦/٥٤٩ (١٧٦٢٧-١٧٦٢٨) ، تفسير ابن أبي حاتم ٦/١٩٤٥ (١٠٣٤١) [هناك «سعيد» مصحَّفًا] ، شرح اللالكائيّ ١/٣٧٩ (٧٩٣) ، التيسير في التفسير ٨/٥٣ .

٦ أبو عليّ العَبْديّ البغداديّ المؤدّب (١٥٠-٢٥٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ٦/٢٠١-٢١٠ (١٢٤٣) ، سير أعلام النبلاء ١١/٥٤٧-٥٥١ (١٦٣) ، ١٥/٧٤ .
روايتُه عن الحكم بن ظهير منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٦/٢٠٢ ، ٧/١٠٠ .

٧ أبو محمّد الكوفيّ . عنه تهذيب الكمال ٧/٩٩-١٠٣ (١٤٣٠) .
روايته عن السدّيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٧/١٠٠ ، ٣/١٣٣ .

٨ أبو محمّد القرشيّ الكوفيّ (ت١٢٨هـ) ؛ وهو السدّيّ الكبير . عنه تهذيب الكمال ٣/١٣٢-١٣٨ (٤٦٢) ، الأعلام ١/٣١٧ .

٩ كتاب الرؤية ٣٠١ (٢١٦) . يُنظَر أيضًا تفسير ابن أبي حاتم ٦/١٩٤٥ (١٠٣٤١) ، التيسير في التفسير ٨/٥٣ .

ورَوَى يزيدُ بنُ هارُونَ[1] عن مُبَارَكٍ[2] عن الحسنِ البصريّ[3] في قولِهِ ، تعالى : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ○ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٢-٢٣] ، قال : النَّضْرَةُ الحُسْنُ . نَظَرَتْ إلى ربّها ، عزَّ وجلَّ ، فنضرت بنورِهِ .[4]

ورَوَى أبو مَعْمَرٍ[5] عن عبدِ الوارِثِ[6] عن الحسنِ البصريّ ، رضي اللهُ عنه ، في قولِهِ ، تعالى : ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [٨٣ المطفّفين ١٥] ، قال :

---

١ أبو خالد الواسطيّ .
عنه تهذيب الكمال ٢٦١/٣٢-٢٧٠ (٧٠٦١) .
روايتُه عن مبارك بن فَضَالة منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٨٣/٢٧ .

٢ هو أبو فَضَالةَ مبارك بن فَضَالة بن أبي أميّة البصريّ .
عنه تهذيب الكمال ١٨٠/٢٧-١٩٠ (٥٧٦٦) .
روايته عن الحسن البصريّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٨٢/٢٧ ، ١٠١/٦ .

٣ هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصريّ (ت١١٠هـ) .
عنه تهذيب الكمال ٩٥/٦-١٢٧ (١٢١٦) .

٤ كتاب الرؤية ٣٠٢ (٢١٧) .
يُنظَر أيضًا تفسير الطبريّ ٣٤٢/١٢ (٣٥٦٤٥) ، ٣٤٣/١٢ (٣٥٦٥٤) .

٥ هو عبد الله بن عَمرو بن أبي الحجّاج مَيْسَرة المِنْقَريّ التميميّ المُقْعَد البصريّ (ت٢٢٤هـ) .
عنه تهذيب الكمال ٣٥٣/١٥-٣٥٧ (٣٤٤٩) ، غاية النهاية في طبقات القرّاء (لابن الجزريّ) ٤٣٩/١ (١٨٣٤) .
روايته عن عبد الوارث بن سعيد البصريّ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٥٣/١٥ ، ٤٨٠/١٨ .

٦ هو أبو عُبيدة عبد الوارث بن سعيد بن ذَكْوان العَنْبَريّ التَّنُّوريّ البصريّ (ت١٨٠هـ) . عنه تهذيب الكمال ٤٧٨/١٨-٤٨٤ (٣٥٩٥) .
هو لم يروِ عن الحسن البصريّ ، بل بينهما رجل ، هو عَمرو بن عُبيدٍ ، كما هو وارد في كتاب الرؤية ٣٠٣ (٢١٨) وتفسير الطبريّ ٤٩٢/١٢ (٣٦٦٤٦) والكامل (لابن عديّ) ١٨٥/٦ وشرح اللالكائيّ ٣٨٥/١ (٨٠٥) ؛ فرواية عبد الوارث عن عمرو بن عُبيدٍ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٢٤/٢٢ .
أمّا عمرو بن عُبيد ، فهو أبو عثمان التميميّ البصريّ (٨٠-١٤٤هـ) . عنه تهذيب الكمال ١٢٣/٢٢-١٣٥ (٤٤٠٦) ، الأعلام ٨١/٥ .
رواية عمرو بن عبيد عن الحسن البصريّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٢٣/٢٢ ، ١٠١/٦ .

إذا كان يومُ القيامةِ ، يَبْرُزُ[١] ، عزَّ وجلَّ ؛ فيَرَاهُ جميعُ الخلائقِ . ثمَّ يَحْتَجِبُ عن الكُفَّارِ[٢] ؛ فلا يَرَوْنَهُ[٣] أبدًا . وذلكَ قولُهُ ، تعالى : ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [٨٣ المطففين ١٥] .[٤]وظاهرُ هٰذا الكلامِ عَنهُ يُشْعِرُ بِاعتقادِهِ أنَّ المؤمنِينَ والكافرِينَ [٩أ] يَرَوْنَهُ ، ثمَّ يحتجبُ[٥] ، تعالى ، عن الكفَّارِ .

وقال أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ حَمَّادٍ : وبمثلِ ذٰلكَ ٱحْتَجَّ مالكُ بنُ أَنَسٍ في تَثَبُّتِ[٦] الرؤيةِ بقولِ اللهِ ، تعالى ، في الكفَّارِ : ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [٨٣ المطففين ١٥] ،[٧]بمَعنَى أنَّهُ لَمَّا خَصَّ الكُفَّارُ بالحِجَابِ إهانةً لهم ، وَجَبَ إكرامُ المؤمنِينَ بإزالَتِهِ عَنهُم .

---

١ يبرز : سور ، الأصل ؛ برز ، كما في الكامل (لابن عديّ) ١٨٥/٦ وشرح اللالكائيّ ٣٨٥/١ (٨٠٥) . التصحيح المثبت (يبرز) من كتاب الرؤية ٣٠٣ (٢١٨) .

٢ ثمّ يحتجب تعالى عن الكفار : ثم يحجب تعالى عن الكفار ، الأصل ؛ ثمّ يحتجب عن الكفّار ، كما في كتاب الرؤية ٣٠٣ (٢١٨) ؛ ويحجب الكفّار ، كما في الكامل (لابن عديّ) ١٨٥/٦ وشرح اللالكائيّ ٣٨٥/١ (٨٠٥) .

٣ يرونه : يروه ، الأصل . التصحيح المثبت كما في كتاب الرؤية ٣٠٣ (٢١٨) والكامل (لابن عديّ) ١٨٥/٦ وشرح اللالكائيّ ٣٨٥/١ (٨٠٥) .

٤ كتاب الرؤية ٣٠٣ (٢١٨) . يُنظَر الكامل (لابن عديّ) ١٨٥/٦ ، شرح اللالكائيّ ٣٨٥/١ (٨٠٥) . يُقابَل تفسير الطبريّ ٤٩٢/١٢ (٣٦٦٤٦) «قال آخرون : بل معنى ذلك : إنّهم محجوبون عن رؤية ربّهم . ذِكْرُ من قال ذلك : حدّثني محمّد بن عمّار الرازيّ ، قال : ثنا أبو معمر المنقريّ ، قال : ثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ عن عَمرِو بنِ عُبيدٍ عن الحسن في قوله : ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ ، قال : يكشفُ الحجاب ؛ فينظر إليه المؤمنون كُلَّ يوم غدوةً وعشيّةً ، أو كلامًا ، هذا معناه» . كذلك شرح اللالكائيّ ٣٨٥/١ (٨٠٥) .

٥ ثمّ يحتجب عن الكفّار : كذا في الأصل وكذلك في كتاب الرؤية ٣٠٣ (٢١٨) ؛ ويحجب الكفّار ، كما في الكامل (لابن عديّ) ١٨٥/٦ وشرح اللالكائيّ ٣٨٥/١ (٨٠٥) .

٦ تثبّت : سبب ، الأصل ، حيث يمكن ضبطه على مصدر تَفَعُّل ، إذا كان رسمه صحيحًا ؛ تثبيت ، كما في كتاب الرؤية ٣٠٣ (٢١٨) بزنةِ تَفْعِيل .

٧ كتاب الرؤية ٣٠٣ (٢١٨) . كذلك رواه أشهب بن عبد العزيز ، صاحب الإمام مالك ، رحمهما الله ، كما في شرح اللالكائيّ ٣٨٦/١ (٨٠٨) .

ورَوَى يحيى بنُ سَلَّامٍ[١]، قال : حدَّثني هَمَّامٌ[٢]عن قَتَادَةَ[٣]، قال : يُنادِي المُنادِي يَوْمَ القيامةِ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، وَعَدَ الحُسْنَى وهي الجَنَّةُ . وأمَّا الزيادةُ ، فهو النَّظَرُ إلى وَجْهِ الرحمٰنِ ، جلَّ وتَقَدَّسَ ، يَتَجَلَّى لهم حتَّى يَنْظُرُوا إليه .[٤]

ورَوَى الشَّعْبِيُّ[٥]، قال : حدَّثني عبدُ اللهِ بنِ الحارثِ[٦]بنِ نَوْفَلٍ[٧]، قال : قال كَعْبُ الأَحْبَارِ[٨]: إنَّ اللهَ ، تعالى ، قَسَمَ رؤيَتَهُ وكَلامَهُ بَيْنَ موسى ومحمّدٍ ، عليهما السلامُ ؛ فَكَلَّمَهُ موسى مَرَّتَيْنِ ، ورَآهُ محمَّدٌ مَرَّتَيْنِ .[٩]وهٰذا مذهبُ آبنِ عَبَّاسٍ الذي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ .

---

١ التيميّ البصريّ القيروانيّ (ت١٢٤-٢٠٠هـ) .

روايته عن همّام بن يحيى عن قتادة منصوص عليها ، كما في تفسيره ، تفسير يحيى بن سلّام ٦١/١ ، ٧٣ ، ١٩٠ ، ٢٤٧ ، ٢٥٥ ، ٣٠٩ «حدّثني همّام عن قتادة» إلخ ، ٣١٠ ، ٣٢٣ «وحدّثني همّام عن قتادة» إلخ وغير ذلك من مواضع .

٢ هو هَمّام بن يحيى بن دينار العَوْذِيّ المُحَلِّميّ البصريّ . مختلف في وفاته (ت١٦٣ أو ١٦٤ أو ١٦٥هـ) . عنه تهذيب الكمال ٣٠٢/٣٠-٣١٠ (٦٦٠٢) .

روايته عن قتادة منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٠٣/٣٠ ، ٥٠٥/٢٣ .

٣ هو أبو الخطّاب قتادة بن دِعامة بن قتادة السَّدُوسيّ البصريّ (ت١١٧ أو ١١٨هـ) . عنه تهذيب الكمال ٤٩٨/٢٣-٥١٧ (٤٨٤٨) .

٤ كتاب الرؤية ٣٠٦ (٢٢٤) [رقم القفرة في المطبوع (٢٤٤) ، خطأ مطبعيّ] . يُنظَر تفسير الطبريّ ٥٥١/٦ (١٧٦٤٤-١٧٦٤٥) [طريق سعيد وطريق محمّد بن ثور ، كلاهما عن قتادة] .

٥ هو أبو عمرو عامر بن شراحيل الكوفيّ (١٩-١٠٣هـ) . عنه تهذيب الكمال ٢٨/١٤-٤٠ (٣٠٤٢) ، الأعلام ٢٥١/٣ .

٦ عبد الله بن الحارث : عبد الرحمن ، الأصل . يُنظَر هنا الحاشية التالية ، كما يُنظَر هنا ٥٢ .

٧ أبو محمّد القرشيّ الهاشميّ المدنيّ . مختلف في سنة وفاته (ت٧٩ أو ٨٤هـ) . عنه تهذيب الكمال ٣٩٦/١٤-٤٠٠ (٣٢١٦) .

روايته عن كعب الأحبار منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣٩٧/١٤ .

٨ هو أبو إسحاق كعب بن ماتع الحميريّ (ت٣٢هـ) . عنه تهذيب الكمال ١٨٩/٢٤-١٩٣ (٤٩٨٠) ، الأعلام ٢٢٨/٥ .

٩ كتاب التوحيد (لابن خزيمة) ٤٩٦/٢ (٢٨٧) ، ٨٩٤/٢-٨٩٥ (٦٠٤) ، كتاب الرؤية ٣٠٧-٣٠٨ (٢٢٥-٢٢٦) .

ورَوَى أبو خالدٍ[١] عن الضَّحَّاكِ بنِ مُزَاحِمٍ[٢]، قال : الزيادةُ النَّظَرُ إلى وَجْهِ اللهِ ، تعالى .[٣]

ورَوَى إسماعيلُ بنُ مُوسَى[٤] عن شَرِيكٍ[٥] عن أبي إسحاقَ السَّبِيعيِّ[٦]: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ ، قال : الحُسْنَى الجَنَّةُ والزِّيَادَةُ النَّظَرُ إلى وَجْهِ الرحمٰنِ .[٧]

وهٰذِهِ آثارٌ مشهورةٌ وأخبارٌ مُسْتَفِيضَةٌ ، مُتَدَاوَلَةٌ عِندَ أهلِ النَّقْلِ ، لا يُمْكِنُ وَضْعُهَا بالاتِّفَاقِ والمُوَاطَأَةِ مَعَ ٱنْكِتَامِ ذٰلكَ وظنِّهِ . ولا يَتَهَيَّأُ في الروايةِ ٱتِّفاقُ الكَذِبِ مِن جماعةٍ مَن رَوَاهَا مِنَ الصحابةِ والتابعِينَ لامتناعِهِ فيها وٱختلافِ الدَّوَاعِي والهِمَمِ وما قد بَيَّنَّاهُ في كتابِ الأخبارِ مِن أصولِ الفقهِ ؛ فَثَبَتَ بِمَا وَصَفْنَاهُ القولُ بصحّةِ هٰذِهِ الأخبارِ .

---

١ هو قَرَة بن خالد السَّدُوسيّ البصريّ (ت١٥٤هـ) . عنه تهذيب الكمال ٢٣/٥٧٧-٥٨١ (٤٨٧٠) .
روايته عن الضحّاك بن مزاحم منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٣/٥٧٧ ، ١٣/٢٩٢ .

٢ الهلاليّ الخراسانيّ (ت١٠٥ أو ١٠٦هـ) . عنه تهذيب الكمال ١٣/٢٩١-٢٩٧ (٢٩٢٨) .

٣ كتاب الرؤية ٣٠٤ (٢١٩) [هناك «أبو خالد عن جويبر عن الضحّاك» ؛ فعليه أصحاب هذا الإسناد كالتالي : أبو خالد سليمان بن حيّان الأحمر الكوفيّ (١١٤-١٨٩ أو ١٩٠هـ) [عنه تهذيب الكمال ١١/٣٩٤-٣٩٨ (٢٥٠٤) ، ٣٣/٢٧٢] - جويبر بن سعيد البلخيّ [عداده في الكوفيّين . عنه تهذيب الكمال ٥/١٦٧-١٧١ (٩٨٥)] - الضحّاك بن مزاحم] . يُنظَر تفسير ابن أبي حاتم ٦/١٩٤٥ (١٠٣٤١) [بلا رواية] ، التيسير في التفسير ٨/٥٣ [بلا رواية] .

٤ الفَزَاريّ (ت٢٤٥هـ) . عنه تهذيب الكمال ٣/٢١٠-٢١٢ (٤٩١) .
روايته عن شريك منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٣/٢١٠ ، ١٢/٤٦٥ .

٥ هو أبو عبد الله شريك بن عبد الله بن أبي شريك النَّخَعيّ الكوفيّ القاضي (٩٥-١٧٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ١٢/٤٦٢-٤٧٥ (٢٧٣٧) .
روايته عن أبي إسحاق السبيعيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٢/٤٦٥ (س١) ، ٢٢/١٠٩ .

٦ هو عمرو بن عبد الله الهَمْدَانيّ الكوفيّ . مختلف في وفاته (ت١٢٦ أو ١٢٧ أو ١٢٨ أو ١٢٩هـ) . عنه تهذيب الكمال ٢٢/١٠٢-١١٣ (٤٤٠٠) .

٧ كتاب الرؤية ٣٠٥-٣٠٦ (٢٢٣) . يُنظَر تفسير الطبريّ ٦/٥٤٩ (١٧٦٣٠) ، شرح اللالكائيّ ١/٣٨٠ (٧٩٤) .

وقد قُلْنا مِن قَبْلُ أنَّهُ يجبُ أن يُسْلَكَ في إثباتِهَا طريقانِ[١]. أحدُهما أن يُقَالَ : إنَّها مُسْتَفِيضَةٌ ، مُتَوَافِيَةٌ على المَعنَى ، وإن لم يُدَّعَ[٢] التواتُرُ في خبرٍ منها ، كما أنَّ الخبرَ عن سَخَاءِ حاتمٍ وشجاعَةِ عَنتَرَةَ وفِقْهِ الشافِعيّ ومالِكٍ وأبي حنيفةَ ، رضي اللهُ عنهم ، ومَا جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ مُتَوَاتِرٌ على المَعنَى ، وإن لم يُعْلَمْ ضرورةً غَيْرُ رُوَاتِهِ عَنهُم في عَطَاءٍ أو حربٍ أو علمٍ بمسألةٍ[٣]. والكلُّ مِنَ الأُمَمِ ومُثْبِتُو[٤] العِلْمِ مِن طريقِ الأخبارِ مُتَّفِقُونَ على أنَّ ما جَرَى هٰذا المَجْرَى [٩ب] منها متواترٌ على المَعنَى وأنَّ مَعْنَاهَا معلومٌ ضرورةً ، وإن لم يُعْلَمْ عن خَبَرٍ عَنهُ . ولا سبيلَ لهم إلى دَفْعِ هٰذا .

والطريقُ الآخرُ أن يُقَالَ : إنَّا نعلمُ بِاضْطِرارٍ أنَّ هٰذِهِ الأخبارَ قد رُوِيَتْ وشهرتْ في الصحابةِ والتابعِينِ وسُمِعَتْ وتُلُقِّيَتْ عن رُوَاتِهَا ، فلم نَحْفَظْ على أَحَدٍ مِنْ أهلِ عصرِ الصحابةِ ومَن بَعدَهُم إنْكَارًا ولا اعْتِرَاضًا وقَدْحًا فيها مع سَمَاعِهِمْ لها وكونِها واردةً في أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ عظيمٍ . والعادةُ موضوعةٌ على الخبرِ المَرْوِيّ في مِثْلِ ذٰلكَ ، إذا لم تَقُمْ به الحُجَّةُ أن يُتَسَرَّعَ إلى القَدْحِ فيه والاعْتِرَاضِ عليه ، ولا تَتَّفِقُ الهِمَمُ على إقْرَارِهِ وتَسْلِيمِهِ ؛ فلَمَّا لم يَقَعْ في ذٰلكَ اعْتِرَاضٌ مِن أَحَدٍ مِنهُم معلومٌ ، تقومُ به الحُجَّةُ ، ثَبَتَ أنَّهم مُجْمِعُونَ على تَسَلُّمِ هٰذِهِ الأخبارِ والتَّدَيُّنِ بِصِحَّتِهَا وثُبُوتِهَا ، لأنَّه لو كانَ فيهم مُتَدَيِّنٌ بِرَدِّهَا والقَدْحِ فيها ، لَوَجَبَ في مُسْتَقَرِّ العادةِ ظهورُ ذٰلكَ عَنهُ وتَسَرُّعُهُ إليه ، وسِيَّمَا إذا كانَ خبرًا مَرْوِيًّا فيما لا يسوغُ الاجتهادُ فيه ولا يكونُ الإثمُ عن مُخطِئِ الحقِّ فيه موضوعًا ولا يجوزُ التقليدُ في مِثْلِهِ ولا هو مَرْوِيٌّ في حكمٍ مِن الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ التي تَمَّ تعبّدنا بالعملِ فيها بخبرِ

---

١ طريقان : طريقن ، الأصل .

٢ يدّع : يدّعى ، الأصل .

٣ ومثبتو : ومثبتوا ، الأصل ، حيث إثبات الألف من أنماط الكتابة القديمة .

٤ بمسألة : بمسلة ، الأصل ، حيث حذف صورة الهمزة نمط كتابة قديم .

الواحِدِ ، وإن لم يُقْطَعْ بِصِحَّتِهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، تَمَّتْ صِحَّةُ هٰذا الخبرِ ولَزِمَ القَطْعُ بِصِحَّتِهِ . هٰذا على أنَّ جماعةً من الصحابةِ قد رَوَوا اللَّفْظَ الذي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ .

ورَوَى أبو هُريرةَ وغيرُهُ روايةً ظاهرةً أنَّ الصحابةَ قالوا : يا رسولَ اللهِ ! هل نَرَى رَبَّنَا ؟ فقالَ لهم : (هَلْ تَرَوْنَ ٱلْقَمَرَ لَيْلَةَ ٱلْبَدْرِ وَٱلشَّمْسَ ، لَا سَحَابَ دُونَهَا) ؟ قالوا : نعم . قال : (فَكَذٰلِكَ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ . لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ) .[1] وهٰذِهِ الروايةُ وما قَابَلَهَا مِنَ الراوي سماعها إلى الصحابةِ الذي رَوَى ذٰلكَ بَينَهُم وهُمْ حُضُورٌ يَتَلَقَّوْنَ قَوْلَهُ ويَسْمَعُونَ رِوَايَتَهُ ، فلا يقولُ قائِلٌ مِنهُم : متى كانَ ذٰلكَ ؟ وأينَ قُلنَا ذٰلكَ لرسولِ اللهِ ؟ وأينَ كانَ هٰذا ؟ ومَنِ السَّائِلُ لهُ عن ذٰلكَ ؟ فلو لم يَسْمَعُوا هٰذا القولَ مِنَ الرسولِ ، عليه السلامُ ، ويحضروهُ ويَعْلَمُوا ثبوتَهُ عَنهُ وما أُضِيفَ إليهِم من سماعِهِ وحضورِه ، لَوَجَبَ [١٠أ] في مستقرِّ العادةِ تَسَرُّعُ جميعِهم أو الأكثرِ مِنهُم إلى رَدِّ ذٰلكَ وإنكارِهِ والقَدْحِ فيهِ . وبمثلِ هٰذِهِ الطريقةِ بِعَيْنِهَا تَثْبُتُ جميعُ معجزاتِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، سوى ظهور القرآنِ والتَّحَدِّي بمثلِهِ مِن نحوِ ٱنْشِقَاقِ القَمَرِ وَجَعْلِ قليلِ الطعامِ كثيرًا وحَنِينِ الجِذْعِ وكلامِ الذئبِ وتَسْبِيحِ الحَصَى وغيرِ ذٰلكَ ، لأنَّهُ إنَّما رَوَى كُلَّ آيةٍ مِنْ هٰذِهِ الآياتِ الواحدُ والاثنانِ بِمَحْضَرٍ مِنَ الصحابةِ وأَضَافُوا روايَتَها إلى حُضُورِهم وسَمَاعِهم وإلى أنَّها كانَتِ الغَدَاة الفُلَانِيَّة وفي المسجدِ وفي الوَلِيمَةِ والمواضِعِ التي تحضرُها الجماعاتُ ، فَوَقَع التَّسْلِيمُ مِنهُم لرُوَاتِهَا وتَرْكِ الرَّدِّ عَلَيْهِم والاعتراضِ على روايَتِهِمْ ؛ فَٱسْتَدَلَّ المسلمونَ بِإِمْسَاكِهِمْ عن ذٰلكَ وسريع الدَّعْوَى بحُضُورِهم على أنَّهم قد حَضَرُوا وسَمِعُوا مِنْ ذٰلكَ ما حضرهُ وسمعهُ الرواةُ ، لأنَّ العادةَ أَصْلٌ في الأخبارِ وهي موضِعُهُ .

---

١ يُنظَر هنا ٢١ .

على أنَّ مِثْلَ هٰذِهِ الرواياتِ ، إذا أُضِيفَتْ إلى حضورِ الجماعاتِ وسماعِها التي لا يجوزُ في مُسْتَقَرِّ العادةِ إمساكُها عن إنكارٍ وكذبٍ ، يُدَّعَى عليها ويُضَافُ إلى سَمَاعِهَا ، كما لا يجوزُ على مِثْلِهَا اقتعالُ خبرِ كذبٍ ، لا أَصْلَ لهُ ، وكتمانُ ما سمِعُوهُ وشَاهَدُوهُ أنَّها لا تُسَلِّمُ وتُقِرُّ إلَّا ما قد سَمِعَتْهُ وعَلِمَتْ صِحَّتَهُ وقَامَتِ الحُجَّةُ بثبوتِهِ ؛ فوَجَبَ بجُمْلَةِ ما ذَكَرْنَاهُ القَطْعُ على اللهِ بصحّةِ هٰذِهِ الأخبارِ وصِدْقِ رُوَاتِها ، وأنَّ الرسولَ ، عليه السلامُ ، نَطَقَ وأَخبَرَ بها . ولا سَبِيلَ إلى دَفْعِ ذٰلكَ .

ولو لم تَكُنِ الأُمَّةُ في الصَّدْرِ الأوَّلِ مُسَلِّمَةً لِسَمَاعِ ذٰلكَ مِنَ الرسولِ ، عليه السلامُ ، وحُضُورِهِ لقولِهِ ، بل مُجْمِعَةً على صِحَّةِ الرِّوَايَةِ وتَرْكِ النَّكِيرِ لها والتأثُّمِ لِرُوَاتِهَا ، لَوَجَبَ القَطْعُ بِصِحَّتِهَا ، لأنَّ الأُمَّةَ لا تُجْمِعُ على إقرارِ الكَذِبِ وقبولِ ما لم تَقُمْ به الحُجَّةُ مِنَ الأخبارِ فيما هو أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ ، يلحقُ بالخَطَإِ فيه التضليلُ والتأثيمُ ؛ فكَيفَ وقد أدَّعَى الرُّوَاةُ حُضُورَهم لِقَوْلِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، لذٰلكَ وسَمَاعَهُمْ إيَّاهُ وتَرَكُوا [١٠ب] رَدَّ ذٰلكَ وإنكارَه ؟ وهٰذا واضحٌ في صِحَّةِ ما قُلناهُ . وحَمْلُ القدريّةِ أَنْفُسَهَا على رَدِّ هٰذا الخبرِ الظاهرِ المشهورِ مَحْكًا ولَجَاجًا ونُصْرَةً لِبِدْعَتِهِمْ وضَلَالَتِهِمْ .

فإنْ قالَ قائلٌ منهم : ما أنكرتُم أن يكونَ هٰذا الخبرُ مِنَ الشُّهْرَةِ والظُّهُورِ في الصحابةِ والتابعينَ على ما وَصَفْتُمْ وأن يكونَ لا أَحَدَ مِن رُوَاةِ الحديثِ ومُصَنِّفِي الآثَارِ والسِّيَرِ إلَّا وقد صَنَّفَ لهٰذِهِ الروايةِ مَا وَرَدَ فيها بابًا مُفْرَدًا ، وأن يكونَ قد أَعْتَرَضَ مع ذٰلكَ مُعْتَرِضٌ مِنَ الصحابةِ والتابعينَ فيها ، فَرَدَّهَا وصَرَّحَ بِإِبْطَالِهَا ؟ فيكونُ ما أدَّعَيْتُمُوهُ من الإجْمَاعِ على تَسْلِيمِهَا باطِلًا .

يقالُ لهم : هٰذا مِنْ حديثِ النَّفْسِ وأَمَانِيِّهَا[١] الباطلةِ الذي لا أَصْلَ لهُ ، لأنَّهُ لو كانَ

---

١ وأمانيها: وامانتها ، الأصل .

ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ ٱشْتِهَارُ هٰذا الاعتراضِ وظهورُه ، وأنْ يُنْقَلَ نقلٌ مثله وأنْ تَتَوَفَّرَ الهِمَمُ والدَّوَاعِي على ٱشْتِهَارِه وتَسْمِيَةِ الناطِقِ به وحفظِ الذي أَبْدَى صحّته بإظْهَارِ الخِلَافِ فيه وأن يَلْزَمَ قُلُوبَنَا العلمُ بِصِحَّةِ رِوَايَتِهِ على وَجْهِ ما لَزِمَهَا العلمُ بِصِحَّةِ رِوَايَةِ خبرِ الرُّوَاةِ . ولَمَّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ وكُنَّا ، إذا رَجَعْنَا إلى أَنْفُسِنَا بعلمٍ كَرَّرَ هٰذِهِ الدَّعْوَى ، وأنَّهُ لا أَصْلَ لها ، وأنَّ العادةَ موضوعةٌ على أنَّها لو كانَتْ صحيحةً ، لَوَجَبَ ظهورُها وعلمُنا بها ، بَطَلَتْ هٰذِهِ الدّعْوَى .

ولو جَازَ مثلُها لِمُدَّعِيهَا ، لجَازَ لآخرَ مِنَ اليهودِ والنصارى وسائرِ مُخَالِفِي المِلَّةِ أنْ يَدَّعِيَ أنَّ رسولَ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه ، قد عُورِضَ بمِثْلِ القرآنِ وما هو أَبْلَغُ وأَفْصَحُ مِنهُ ، غَيْرَ أنَّ ذٰلكَ لم يَظْهَرْ ظهورَ القرآنِ ، وأن يَدَّعِي مُدَّعٍ[1] مِنَ الشيعةِ أنَّ عَلِيًّا وشيعَتَهِ لم يَزَلْ طُولَ أَيَّامِ حياتِهِ يَدَّعِي صريحَ نَصِّ النبيّ ، عليه السلامُ ، عليه ويفصحُ بذٰلكَ وأنَّهُ قالَ فيه : (هٰذَا ٱلْإِمَامُ بَعْدِي ؛ فَٱسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوهُ !) ، غَيْرَ أنَّ ذٰلكَ لم يَظْهَرْ ، وأنَّ الشيعةَ تنفردُ بِعِلْمِ[2] هٰذا البابِ ، ولجَازَ أيضًا لِمُنْكِرِ سَائِرِ القرآنِ مِن معجزاتِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، أنَّهُ قد ٱعترضَ خَلْقٌ مِنَ الصحابةِ والتابعِينَ على رُوَاةِ هٰذِهِ الأعلامِ ودَفَعُوهَا [١١أ] وأَنْكَرُوهَا ، غَيْرَ أنَّ ذٰلكَ لم يَظْهَرْ ظُهُورًا ، تقومُ بهِ الحُجَّةُ ، ولَجَازَتْ مِثْلُ هٰذِهِ الدَّعْوَى في الأخبارِ المَرْوِيَّةِ عن الرسولِ ، عليه السلامُ ، في صِحَّةِ الإجْمَاعِ وأَنَّ الأُمَّةَ لا تُجْمِعُ على خَطَأٍ وضَلَالٍ ، وأن يُدَّعَى مِثْلُ ذٰلكَ في جميعِ الآياتِ الواردةِ في العِبَادَاتِ الشَّرْعِيَّةِ عن الرسولِ ، عليه السلامُ ، لما أَجْمَعْنَا نحنُ والقَدَرِيَّةُ وكلُّ محصّلٍ لِعِلْمِ هٰذا البابِ على إبْطَالِ هٰذِهِ الدَّعَاوى ، وأنَّ مِثْلَها لو كانَ وَوَقَعَ ، لَوَجَبَ ظهورُهُ وٱنتشارُهُ وقيامُ الحُجَّةِ به ولزُومُ القلوبِ العلمَ بِصِحَّتِهِ ، وَجَبَ رَدّ ما ٱدَّعُوهُ بمثلِ ذٰلكَ . ولا فَصْلَ لهم فيهِ .

---

١ مدّعٍ : مدّعي ، الأصل .

٢ بعلم : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

وممَّا يدلُّ أيضًا على إبْطَالِ هٰذِهِ الدَّعْوَى أنَّهُ لو كانَتِ الصحابةُ أو مَنْ بَعْدَهم مِنَ التابعينَ قد ٱخْتَلَفُوا في رؤيةِ اللهِ بالأَبْصَارِ في الآخرة ، لَعَلِمْنَا ذٰلكَ عِلْمًا ، لا يمكنُ رَدُّهُ وجحدُهُ ، كما أنَّها لَمَّا ٱخْتَلَفَتْ في رؤيةِ النبيّ ، عليه السلامُ ، في الدنيا وخَالَفَ ٱبنُ عَبَّاسٍ عائشةَ في إنْكَارِهَا ، ٱشتهرَ هٰذا وظَهَرَ ولم يَخْفَ على الرُّوَاةِ وحَمَلَةِ الآثَارِ ، حتَّى نُقِلَ لفظُ الإنْكَارِ عن عائشةَ وأنَّها قالَتْ : مَنْ قال : إنَّ محمَّدًا رَأَى ربَّهُ بِعَيْنَيْ رَأْسِهِ ، فقد أَعْظَمَ الفريةَ على اللهِ . قال اللهُ ، تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [٤٢ الشورى ٥١] ،[1] وظَهَرَ إنكارُها وٱحْتِجَاجُهَا بالآيةِ . وكذٰلكَ ، لو كانوا مُخْتَلِفِينَ في رؤيةِ اللهِ ، تعالى ، في المعَادِ ، لَوَجَبَ ظهورُ ذٰلكَ ونَقْلُهُ على وَجْهٍ تقومُ بِهِ الحُجَّةُ ، فلمَّا لم يكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما ٱدَّعَوهُ .

وقد ذَكَرْنَا مِنْ قَبْلُ تأويلَ ٱحتجاجِ عائشةَ ، رضي اللهُ عنها ، بهٰذِهِ الآيةِ وأنَّ فيها ما يَدُلُّ على جوازِ رؤيةِ اللهِ ، تعالى ، بالأَبْصَارِ وأنَّها أَنْكَرَتْ ذٰلكَ لاعْتِقَادِهَا أنَّهُ قد أَخبَرَ أنَّهُ لا يُرَى في الدُّنْيَا ومع التَّكْلِيفِ ، وأنَّ ذِكْرَ الحِجَابِ في الآيةِ يَدُلُّ على أنَّ المرادَ بِهِ معنًى يُوضَعُ في الأبصارِ ، يمنعُ مِن رُؤْيَةِ القديمِ ، تعالى ؛ فلو كانَ مِمَّنْ لا يَصِحُّ أنْ يُرَى ، لم يَجُزْ أن يُقَالَ : إنَّهُ محجوبٌ عن رُؤْيَتِنَا ، كما لا يقالُ ذٰلكَ في المعدومِ والرَّوَائِحِ والطُّعُومِ وأَفْعَالِ القُلُوبِ التي يَسْتَحِيلُ عِندَهُم رؤيتُها .

وقد عُلِمَ أنَّ [١١ب] هٰذا الحِجَابَ المذكورَ لا يجوزُ أن يكونَ ساتِرًا وحَاجِبًا

---

١ يُنظَر كتاب التوحيد (لابن خزيمة) ٥٤٨/٢-٥٦٣ [٤٨-باب ذكر أخبار رُويت عن عن عائشة ، رضي الله عنها] (٣٢٣-٣٢٨) [قال مؤلِّفه في بداية هذا الباب ٥٤٨/٢ : «إذ أهلُ قبلتِنا من الصحابةِ والتابعات والتابعين ومَن بعدهم إلى مَن شاهدنا من العلماءِ من أهلِ عصرِنا لم يختلفوا ولم يشكّوا ولم يرتابوا أنّ جميعَ المؤمنين يَرَوْنَ خالقَهم يَوْمَ القيامةِ عيانًا . وإنّما ٱختلف العلماءُ هل رأى النبيُّ ﷺ ، خالقَهُ ، عزّ وجلّ قبل نزولِ المنيّة بالنبيّ ﷺ ، لا أنّهم قد ٱختلفوا في رؤيةِ المؤمنين خالقَهم يَوْمَ القيامةِ ؛ فَتَفَهَّمُوا المسألتَيْنِ ! لا تُغالِطُوا ! فتصدّوا عن سواءِ السبيلِ»] .

وجسمًا ، ينتهي حَدُّ القديمِ ، تعالى ، إلى حَدِّهِ . يتعالى عن ذٰلكَ ؛ فيجبُ أن يكونَ قد وَضَعَ في الأبصارِ ما يضادُّ رؤيتَهُ ، سبحانَهُ ، وينفيها . وهٰذا يَدُلُّ على جوازِ رُؤْيَتِهِ .

وقد تَقَصَّيْنَا ذٰلكَ بِمَا يُغنِي عن الإِطَالَةِ بِرَدِّهِ . وهٰذِهِ جملةٌ كافيةٌ في الدلالَةِ على ثُبُوتِ أخبارِ الرُّؤْيَةِ وصِحَّتِهِ وقيام الحُجَّةِ بها .

فصل

فإنْ قالَ منهم قائلٌ : كيفَ يَصِحُّ القولُ بِثُبُوتِ هٰذِهِ الأخبار والعلمُ بِنَفْيِ ٱعتراضٍ عليها ، مَعَمَا قد رُوِيَ مِنَ الأَخْبَارِ عن الرَّسُولِ ، عليه السلامُ ، والصَّحابةِ في مُعَارَضَتِهَا ، لأنَّهُ قد رَوَى ما يُعَارِضُهَا عن الرَّسُولِ ، عليه السلامُ ، أبو الذرّ أنَّهُ قالَ لرسولِ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه : هَلْ رأيتَ رَبَّكَ أنّي أراهُ ؟

قالتِ القدريّةُ : يَعنِي بذٰلكَ أنَّهُ لم يَرَهُ ولا يَرَاهُ وأنَّهُ بمثابةِ قولِهِ : ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ﴾[٦ الأنعام ١٠١] ، أيْ لا يكونُ ذٰلكَ لهُ .

قالوا : وقد رُوِيَ عن ٱبنِ الزُّبَيْرِ عن جابرٍ ، قال : قال رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه : (لَنْ يَرَى ٱللهَ أَحَدٌ لَا فِي ٱلدُّنْيَا وَلَا فِي ٱلْآخِرَةِ) .

قالوا : ورُوِيَ عن عليّ ، كَرَّمَ اللهُ وجهَهُ ، أنَّهُ قال في قولِهِ ، تعالى : ﴿لَا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [٦ الأنعام ١٠٣] : إنَّ اللهَ لا تدركه الأبصارُ في الدُّنْيَا ولا في الآخِرَةِ .

قالوا : ورَوَى الأَعْرَجُ[1] عن أبي هُريرةَ أنَّ النَّبِيَّ ، عليهِ السلامُ ، قال : (لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِ أَبْصَارِهِمْ إِلَى ٱلسَّمَاءِ عِنْدَ ٱلدُّعَاءِ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ)[2] .

قالوا : وإنَّما قالَ ذٰلكَ تَنْبِيهًا على أنَّهُ لا يُرَى ، سبحانَهُ .

قالوا : وقد رَوَى الشَّعْبِيُّ[3] عن عبدِ اللهِ بنِ الحارثِ[4] عن كَعْبٍ[5] أنَّهُ كانَ يقولُ : إنَّ اللهَ ،

---

١ هو أبو داود عبد الرحمن بن هُرْمز المدنيّ (ت١١٧هـ) . عنه تهذيب الكمال ٤٦٧/١٧-٤٧١ (٣٩٨٣) ، الأعلام ٣٤٠/٣ . روايته عن الصحابيّ أبي هُريرة ، ﷺ ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٤٦٩/١٧ (س٥) ، ٣٧١/٣٤ (س١) .

٢ صحيح مسلم ١٨٣ (٤٢٩) [٤-كتاب الصلاة ، ٢٦-باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة] .

٣ هو أبو عمرو عامر بن شراحيل الكوفيّ (١٩-١٠٣هـ) . تقدّم هنا ٤٤ .

٤ هو أبو محمّد عبد الله بن الحارث بن نوفل القرشيّ الهاشميّ المدنيّ . تقدّم هنا ٤٤ .

٥ هو أبو إسحاق كعب بن ماتع الحميريّ (ت٣٢هـ) المعروف بكعب الأحبار . تقدّم هنا ٥٢ .

تعالى ، قَسَمَ كَلَامَهُ ورُؤْيَتَهُ بَينَ موسى ومحمَّدٍ ، عليه السلامُ ، فَكَلَّمَ موسى مَرَّتَيْنِ وَرَآهُ محمَّدٌ مَرَّتَيْنِ ؛ فَأَتَى مَسْرُوقٌ[١] عائشةَ[٢] ، فقالَ : يا أُمَّ[٣] المُؤْمِنِينَ ! هل رَأَى محمَّدٌ رَبَّهُ ؟ فقالَتْ : يا سُبْحَانَ اللهِ مِمَّا قُلْتَهُ ! ثَلَاثًا - مَن حَدَّثَ بهٰذا ، فقد كَذَبَ . قال اللهُ ، تعالى : ﴿لَا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [٦ الأنعام ١٠٣] ، ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ [٤٢ الشورى ٥١] ، ومَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ ما في غَدٍ ، فقد كَذَبَ . قالَ اللهُ ، تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [٣١ لقمان ٣٤] ، ومَن حَدَّثَكَ [١٢أ] أنَّ محمَّدًا ، عليه سَلَامُ اللهِ تعالى ،[٤] كَتَمَ مِنَ الوَحْيِ شيئًا ، فقد كَذَبَ .[٥]

قالوا : وَرُوِيَ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، رضي اللهُ عنه ، في قولِهِ : ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ [٥٣ النجم ١١] ، قال : رأى بِقَلْبِهِ[٦] ، لا بِبَصَرِه .[٧]

قالوا : وَرُوِيَ أنَّهُ قِيلَ لمحمَّدِ بنِ سِيرِينَ : إنَّ هاهنا مَن يقولُ : إنَّ اللهَ يُرَى في الآخِرَة ؛ فقال : بدعةٌ ! ما سَمِعْتَ بِقَوْلِ اللهِ ، تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [٤٢ الشورى

---

١ هو أبو عائشة مسروق بن الأَجْدَع الهَمْدانيّ الوادِعيّ الكوفيّ (ت٦٣هـ) . عنه تهذيب الكمال ٢٧/٤٥١-٤٥٧ (٥٩٠٢) ، الأعلام ٧/٢١٥ . روايته عن عائشة ، أمّ المؤمنين ، رضي الله عنها ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٢٧/٤٥٣ ، ٣٥/٢٣١ .

٢ هي عائشة بنت أبي بكر الصدّيق ، أمّ المؤمنين (ت٥٨هـ) ، رضي الله عنها . عنها تهذيب الكمال ٣٥/٢٢٧-٢٣٦ (٧٨٨٥) ، الأعلام ٣/٢٤٠ .

٣ أم : أمير ، الأصل .

٤ عليه سلام الله ، تعالى : إضافة في هامش الأصل .

٥ تفسير الطبريّ ١١/٥١٣ (٣٢٤٨٦) . كذلك يُنظَر كتاب التوحيد (لابن خزيمة) ٢/٥٤٨-٥٦٣ [٤٨-باب ذكر أخبار رُويت عن عن عائشة ، رضي الله عنها] (٣٢٣-٣٢٨) ، تفسير الطبريّ ١١/٥١٤ (٣٢٤٨٧) .

٦ بقلبه : بعلمه ، الأصل . يُنظَر هنا الحاشية التالية ، كما يُنظَر هنا الرواية ذاتها ٥٩ .

٧ كتاب التوحيد (لابن خزيمة) ٢/٤٨٩ (٢٨٢) [هناك «رآه بفؤادِهِ»] ، (٢٨٣) [هناك «رآه بقلبِهِ»] ، ٢/٤٩٠ (٢٨٤) [هناك «قد رأى محمّدٌ ربَّهُ»] .

١١] .

ورُوِيَ أنَّ مَسْرُوقًا قالَ لعائشةَ الصدّيقةِ ، رضي اللهُ عنها : أَلَيْسَ اللهُ يقولُ : ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [٥٣ النجم ١٣] ، فقالَتْ : أنَا أوَّلُ الأُمَّةِ وقد سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، عن ذلكَ ، فقالَ : (ذَاكَ جِبْرِيلُ ، رَأَيْتُهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَهَا اللهُ ، تَعَالَى ، مَرَّتَيْنِ) .[١]

ورُوِيَ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ أنَّهُ قالَ في تأْويلِ قولِهِ : ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٣] ، إلى ثوابِ ربِّهَا ناظِرَةٌ . ورُوِيَ أيضًا عنهُ أنَّهُ قالَ : لو رَأَيْتُ مَنْ يَزْعُمُ أنَّ اللهَ يُرى ، لَاسْتَعْدَيْتُ عليهِ .

قالوا : وكلُّ هٰذِهِ الأخبارِ معارِضَةٌ لخَبَرِ الرؤيةِ . وكيفَ يَدَّعُونَ نَفْيَ المَعَارَضَةِ لها ؟ وكيفَ يكونُ قَوْلُكُمْ بِرُؤْيَةِ اللهِ في الآخِرَةِ وَاجِبًا للأخبارِ التي رَوَيْتُمُوهَا ولم يَكُنْ إنْكَارُهَا لأجلِ هٰذِهِ الأخبارِ التي رَوَيْنَاهَا ؟

يقالُ لهم : إنَّ قِلَّةَ الدِّينِ وعِنَادَ الأُمَّةِ والمُسْلِمِينَ يُسَهِّلُ عليكُم الاحْتِجَاجَ وتَعَاطِيَ المُعَارَضَةِ بمِثْلِ هٰذِهِ الأخبارِ التي تعلمونَ ويَعْلَمُ جميعُ الرُّوَاةِ ومَنْ مارَسَ سَبْرَ الرواياتِ أنَّها كَذِبٌ مُفْتَعَلَةٌ وغيرُ ثابِتَةٍ ولا معروفة ، ولا ذَكَرَهَا أَحَدٌ مِن أهلِ النَّقْلِ في كتابِهِ ، ولا صَنَّفَهَا مُصَنِّفٌ في سُنَنِهِ ، ولا يَحْتَلِفُونَ في تَحَرُّصِ رُوَاتِهِا والمتعلِّقِ بها إلَّا ما رُوِيَ عن عائشةَ لابنِ عَبَّاسٍ ، رضيَ اللهُ عنهم ، في رؤيةِ اللهِ ، تعالى ، في الدُّنْيَا . واخْتِيَارِكم هٰذِهِ التي تَعَلَّقْتُمْ بها مِنَ السُّقُوطِ والبُطْلَانِ بحيثُ لا يُحْتَاجُ في دَفْعِهَا إلى نَظَرٍ واحتجاجٍ . وهي دُونَ الأخبارِ التي تَرْوِيهَا الشيعةُ عن النَّبِيِّ ، عليه السلامُ ، في لَعْنِ الصحابةِ وذَمِّهِمْ ووُجُوبِ التَّبَرِّي منهم ونَصِّ الرسولِ ، عليه السلامُ ، على

---

١ تفسير الطبري ١١/٥١٢-٥١٣ (٣٢٤٧٥-٣٢٤٧٩) .
كذلك يُنظر هنا الحاشية السابقة .

أنَّهم سيكفرونَ ويَرْتَدُّونَ وتخصيصِ رجالٍ منهُم بالذِّكْرِ بالذَّمِّ والقَذْفِ ودَونَ منزلةِ الأخبارِ التي يَرْوُونَها مِنْ نَصِّ النَّبِيِّ ، عليه السلامُ ، على عليٍّ ، كرَّمَ اللهُ وجهه ، [١٢ب] بأسْمِهِ وعَيْنِهِ ، وقوله : (هَٰذَا ٱلْإِمَامُ بَعْدِي ؛ فَٱسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا !) ، لأنَّهم على كلِّ حالٍ أهلٌ فيما يَرْوُونَهُ منكم وعددهم أكثر . ومِنْ أصحابِ الحديثِ مَن هوَ منهم ومَن يخرجُ إليهم . وأحاديثُكُمْ هٰذِهِ مجهولةٌ عِندَ كلِّ أَحَدٍ ومُتَكَذَّبَةٌ ، لا يعرفُها أَحَدٌ مِن أهلِ النَّقْلِ ؛ فَوَجَبَ فسادُها والقطعُ بَكَذِبِ المُتَعَلِّقِ بها .

ومِمَّا يَدُلُّ على أنَّ هٰذِهِ الرواياتِ كَذِبٌ ، لا أَصْلَ لها ، أنَّ كلَّ مَن رُوِيَتْ عنهُ قائِلٌ برؤيةِ اللهِ ، تعالى ، بالأبصارِ في الآخِرَةِ ومِمَّنْ ظَهَرَ عنهُ روايةُ الرؤيةِ عن النَّبِيِّ ، عليه السلامُ ، والتصديقُ لها وتَرْكُ الاعْتِراضِ فيها ؛ فلو كانَ فيهم أَحَدٌ يُنْكِرُ الرؤيةَ ، لَوَجَبَ قيامُهم بذٰلكَ الإنكارِ وتصريحه به وبِذِكْرِ مذهَبِهِ وأَنْ يظهرَ ذٰلكَ عنهُ ظُهُورًا ، يَشْتَرِكُ في عِلْمِهِ المُؤَالِفُ والمُخَالِفُ ، كما لو قَدَحَ قادِحٌ في روايةِ آياتِ الرسولِ وأعلامِهِ ، لَوَجَبَ نقلُ ذٰلكَ وظهورُهُ على وَجْهٍ ، تَقُومُ به الحُجَّةُ . ولَمَّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَ مَن رَوَوْا عنه شيئًا في إنكارِ الرُّؤْيَةِ ، فقد رَوَى الثَّبَتُ الثقاتُ عنهُ روايةً ظاهرةَ القولِ بالرواياتِ ، وروايته لها عن الرسولِ ، عليه السلامُ ، وتصديقه وتديّنِهِ بها ؛ فَبَطَلَ ما قالوهُ .

وعلى أنَّنَا لو سَلَّمْنَا ثبوتَ هٰذِهِ الرِّوَايَاتِ ، لَوَجَبَ حَمْلُهَا على وجْهٍ مِنَ التأويلِ يُوَافِقُ الأخبارَ المَرْوِيَّةَ في رؤيةِ اللهِ ، تعالى ، بالأبصارِ[1] الفانِيَةِ الظاهرةِ المشهورةِ . ولو لم يوجَدْ فيها وَجْهٌ يمْكِنُ ترتّبها على تلكَ الأخبارِ ، لَوَجَبَ بطلانُها وتركُها للثابتِ المعلومِ المرويِّ في مُنَافَاتِهَا . وليستِ الأخبارُ المَرْوِيَّةُ في هٰذا البابِ مِمَّا يُمْكِنُ تعارُضها ودخول القبيحِ فيها ، لأنَّهَا أخبارٌ عَمَّا القديمُ ، تعالى ، عليهِ في نَفْسِهِ .

---

١ بالأبصار : + التي ، الأصل .

وليسَ مِنَ المَرْوِيِّ في بابِ العِبَادَاتِ التي يَجُوزُ نَسْخُهَا وتَبْدِيلُهَا في شيءٍ ؛ فإنْ أَمْكَنَ حَمْلُهَا على مُوَافَقَةِ الأخبارِ الثابتةِ في الرؤيةِ ، وإلَّا وَجَبَ اطِّرَاحُهَا .

فأمَّا ما ادَّعَوْهُ مِنْ روايةِ أبي الذَّرِّ عن النَّبِيِّ ، عليه السلامُ ، **[١٣أ]** مِنْ قولِهِ : (إنِّي أراهُ) ، فمحمولٌ على أنَّهُ أرادَ : إنِّي أَرَاهُ في الدنيا ، مع ثبوتِ التَّكْلِيفِ والامتحانِ وإلزامِه ، تعالى ، معرفةَ الإيمانِ بالغيبِ . ولَعَمْرِي إنَّهُ لا يَجُوزُ أَن يَرَاهُ مع الأمرِ لهُ بِمَعْرِفَتِهِ . ويمكنُ أن يكونَ ، عليه السلامُ ، إنّما قالَ ذٰلكَ قَبْلَ المِعْرَاجِ وقَبْلَ رؤيَتِهِ للهِ ، تعالى ، اسْتِبْعَادًا منهُ لِرُؤْيَتِهِ في دارِ المِحْنَةِ ، ثمَّ رَآهُ بَعدَ ذٰلكَ ليلةَ المعراجِ .

ويحتملُ أيضًا أن يكونَ ظَهَرَ لهُ مِن سُؤَالِ أبي ذَرٍّ أنَّهُ رَآهُ ، صلَّى اللهُ عليهِ ، في صورةٍ وفي جِهَةٍ دُونَ جِهَةٍ وعلى ما يستحيلُ كونُهُ عليه مِنَ الصِّفَاتِ ، فقالَ : (إنِّي أراهُ) ، وهو يعني : إنِّي أَرَاهُ كذٰلكَ لِاسْتِحَالَةِ رُؤْيَتِهِ على صِفَةِ الخلْقِ وشَبَهِهِمْ . وهٰذا لَعَمْرِي مُمْتَنِعٌ في صِفَتِهِ ومُحَالٌ أنْ يُرَى عليه في الدُّنْيَا والآخِرَةِ . وظاهرُ قولِهِ : إنِّي أَرَاهُ ، ليسَ فيه نفيُ الرُّؤْيَةِ على التَّأْبِيدِ ولا نفيِ رؤيتِهِ على كُلِّ صِفَةٍ ، ولا فيه ، أَيْ لا أَرَاهُ . ولو قال صريحًا : أَنِّي لا أَرَاهُ ، لم يَدُلَّ ذٰلكَ على آستحالةِ رُؤْيَتِهِ ، ولا عن نَفْيِ رُؤْيَتِهِ على التَّأْبِيدِ والدَّوَامِ ، ولا على نَفْيِهَا على كلِّ حالٍ ، وأنّي لا أَرَاهُ على صفتِهِ ، وإنِ آمْتَنَعَ أن أَرَاهُ على صفةِ الخَلْقِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ مَا قالوهُ .

ونحنُ ، فلَمْ نَحْمِلْ ظاهِرَ قولِهِ : ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾ [٦ الأنعام ١٠١] على نَفْيِ إيجَادِ الوَلَدِ على كلِّ وجهٍ وحالٍ على التَّأْبِيدِ والدَّوَامِ بظاهِرِ قولِه : ﴿أَنَّى﴾ ، وإنَّمَا حَمَلْنَا على ذٰلكَ بدليلِ العقلِ وحُجَّةِ الإجْمَاعِ والتَّوْقِيفِ ؛ فبَطَلَ شبههم بَينَ لفظِ السُّنَّةِ والكتابِ في هٰذا البابِ .

وأمَّا ما ادَّعَوْهُ مِنَ الروايةِ عنه ، عليه السلامُ ، أنَّهُ قال : (لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِ

أَبْصَارِهِمْ إِلَى ٱلسَّمَاءِ عِنْدَ ٱلدُّعَاءِ أَوْ لَتُخَطَّفَنَّ أَبْصَارُهُمْ) ، فمحمولٌ على أنَّهم أقوامٌ ٱعتقدوا أنَّهم يَرَوْنَ اللهَ ، تعالى ، على صِفَةِ البشرِ وفي صورةٍ مِنَ الصُّوَرِ وعلى ما يستحيلُ كونُهُ عليه . ويحتملُ أن يكونوا ٱعتقدوا أنَّهم يَرَوْنَهُ ، تعالى ، في دارِ المِحْنَةِ والتكليفِ عِندَ الدُّعاءِ ، وأنَّهُ مع ذٰلكَ كائِنٌ في السماءِ أو في جهةِ السماءِ . [١٣ب] وذٰلكَ أجمعُ مُحالٌ في صفتِهِ ومِمَّا يجبُ أن يُنْهَوْنَ عنه . ويجوزُ أيضًا أن يكونَ إنَّما نُهِيَ قومٌ عن الدُّعاءِ ورَفْعِ أبصارِهم إلى السماءِ كانوا يَدْعُونَ اللهَ بغيرِ أسمائِهِ وصفاتِهِ الحُسْنَى وبما أَمَرَ أن يَدْعُوهُ به ، فَأَمَرَ بِنَهْيِهِمْ عن ذٰلكَ . ويجبُ أن لا تكونَ هٰذِهِ الفرقةُ مِن جُمْلَةِ الصحابةِ وأهلِ البصائرِ مِنَ المُسْلِمِيَن ومَن يُقْتَدَى بهم في الدِّينِ . وإذا ٱحتملَ ذمُّ هؤلاءِ ونهيهم عن الدَّعَاوَى ورَفْعِ الأبصارِ إلى السماءِ ما قلناهُ ، سَقَطَ ما قالوهُ ، وكذب مثبتُ مثلِ هٰذا عن النبيّ ، عليه السلامُ .

والأمَّةُ مُطْبِقَةٌ على التَّوَجُّهِ في الدُّعاءِ إلى جهةِ السماءِ ورَمْيِ أبصارِها إليها ، وهو ، عليه السلامُ ، يقولُ للأَمَةِ الأعجميَّةِ أو الخرساءِ على ما ذُكِرَ التي أُرِيدَ عتقُها : (أَيْنَ رَبُّكِ ؟) ؛ فأشارَتْ إلى السماءِ ؛ فَحَكَمَ رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه ، بإيمانِها ؛ فكيفَ يَنْهَى عن رَمْيِ الأبصارِ إلى السماءِ عِندَ الدُّعَاءِ ، لولا القِحَةُ وتعلُّقُ المُتَعَلِّقِ بمِثْلِ هٰذا .

فأمَّا ما ٱدَّعُوهُ مِن روايةِ جابرٍ عنه ، عليه السلامُ ، أنَّهُ قال : (لَنْ يَرَى ٱللهَ أَحَدٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَلَا فِي ٱلْآخِرَةِ) ، فيحتملُ أيضًا ضُرُوبًا مِنَ التأويلِ . أحدُها أن تكونَ إِرَادَتُهُ : لن يراهُ أَحَدٌ في الدنيا ولا في الآخرةِ بِعَمَلِهِ وفَضْلِ ٱجتهادِهِ ، لأنَّ رؤيتَهُ ، تعالى ، مِن أَعْظَمِ ثَوَابِ أهلِ الجنّةِ وأجلّ وأعظم شأنًا مِن أن يُنَالَ بعملٍ مِنَ الأعمالِ ، وإنَّما هي بِفَضْلٍ مِنَ اللهِ ، تعالى ، على ما وَرَدَتْ بهِ الروايةُ مِنْ تأويلِ قولِهِ ، تعالى : ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ، فقالَ ، عليه السلامُ : (ٱلزِّيَادَةُ ٱلنَّظَرُ إِلَى وَجْهِ ٱللهِ ، تَعَالَى) ؛ فلعلَّهُ ، عليه السلامُ ، إنَّما قالَ هٰذا القولَ

رَدًّا على مَن عَلِمَ أو أَخبَرَ عن اعتقادِهِ وأنَّهُ يقولُ : إنَّهُ يَرَى البارِئَ ، تعالى ، ثَوَابًا على عَمَلِهِ . وإذا اسْتَحْمَلَ الخبرُ هٰذا الوَجْهَ ، بَطَلَ التَّعَلُّقُ به .

ويحتملُ أيضًا أن يكونَ يعلم أنَّ قائلًا قال أو قومًا قالوا : أنتُم تَرَوْنَ اللهَ ، تعالى ، جسمًا مُصَوَّرًا وشَبَحًا مَائِلًا ومُشَبَّهًا ببعضِ خَلْقِهِ ؛ فقالَ ، عليه السلامُ : (لن يَرَى اللهَ ، تعالى ، أَحَدٌ في الدنيا ولا في الآخرةِ) على هٰذِهِ الصفةِ المُمْتَنِعَةِ عليه ، جلَّ ذِكْرُهُ ؛ [١٤] فأمَّا ما ادَّعَوْهُ مِنَ الروايةِ عن عائشةَ الصدِّيقةِ ، رضيَ اللهُ عنها[1] ، في خبرٍ مسروقٍ وقولِها : ثلاثٌ مَن حَدَّثَ بهنَّ ، فقد كَذَبَ ، وتلاوتِها قولَهُ ، تعالى : ﴿لَا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [٦ الأنعام ١٠٣] ، ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ [٤٢ الشورى ٥١] ، فإنَّها أَعْظَمَتْ ذٰلكَ لِمَا قدَّمناهُ مِنِ اعتقادِهَا أنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يُرَى في الدنيا مع بَقَاءِ المِحْنَةِ والتَّكْلِيفِ والكونِ في دارِ الابْتِلَاءِ . ولو كانَتْ مخالِفَةً لرؤيتِهِ في الآخرةِ ، لَظَهَرَ ذٰلكَ عنها وعُلِمَ مِن قولِها ، كما عُلِمَ مِن رَأْيِهَا إنكارُ رؤيةِ الدنيا . ولَمَّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ التعلُّقُ بهٰذِهِ الروايةِ .

ويدلُّ على أنَّها إنَّما أَنْكَرَتْ رُؤْيَتَهُ في الدنيا تعلُّقُها بقولِه : ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ [٤٢ الشورى ٥١] . وقد عَلِمْنَا أنَّ اللهَ ، تعالى ، يُكَلِّمُ ملائكتَهُ ورسلَهُ والمؤمنينَ يومَ القيامةِ مواجَهَةً ، لا وَحْيًا وتعبيرًا .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا مِنْ رَأْيِهَا قولُها في الخبرِ : أنا أَوَّلُ هٰذِهِ الأُمَّةِ . سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليهِ ، عن ذٰلكَ ، فقال : (ذَٰلِكَ جِبْرِيلُ ، رَأَيْتُهُ فِي صُورَتِهِ ٱلَّتِي خَلَقَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ) ، لأنَّهُ إنَّما قِيلَ لها ذٰلكَ على أنَّهُ رَآهُ في دارِ الدُّنيا ٱحْتِجَاجًا عليها في دَفْعِ قولِها ، فقالَتْ : قالَ لي : (رَأَيْتُ ٱلْمَلَكَ فِي ٱلدُّنْيَا) ، وليسَ ذٰلكَ

---

١ رضي الله عنها : إضافة في الهامش الأعلى ، الأصل .

مِنِ ٱعتقادي نَفْيَ رُؤْيَتِهِ في الآخرة ، وٱستحالتها على اللهِ ، تعالى ، في شيءٍ . وقوله ، عليه السلامُ : إنَّه رأى المَلَكَ مرَّتَيْنِ في الدُّنيا ، لا يَنْقُضُ ما قالَهُ ورَوَاهُ ٱبنُ عبّاسٍ مِنْ أنَّه خُصَّ محمّدٌ برؤيتِهِ في الدُّنيا ، كما خُصَّ إبراهيمُ بالخلّةِ وموسى بالكَلِمَةِ[1]؛ فيكون ، عليه السلامُ ، قد رأى المَلَكَ مرَّتَيْنِ في الدُّنيا ، ورأى ربَّهُ ، عزَّ وجلَّ ، مَرَّتَيْنِ . ولم يَقُلْ لعائشةَ ، رضي اللهُ عنها[2]: إنّي ما رأيتُ اللهَ ، تعالى ، وإنَّما قال : (رَأَيْتُ جِبْرِيلَ مَرَّتَيْنِ) . وقد يَرَى جبريلَ مَرَّتَيْنِ ، وَيَرَى أيضًا ربَّهُ ، عزَّ وجلَّ ، مَرَّتَيْنِ ؛ فلا تَعَارُضَ بَينَ هاتَيْنِ الرِّوَايَتَيْنِ ، إنْ صَحَّ هٰذا الخبرُ عن عائشةَ ، رضي الله عنها .

فأمَّا ما ٱدَّعَوْهُ مِنَ الروايةِ عَنِ ٱبْنِ عبّاسٍ في قولِهِ ، تعالى : ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [٥٣ النجم ١١] وأنَّه قال : رأى بِقَلْبِهِ[3]، لا بِبَصَرِه ، فإنَّه كذبٌ لا شكَّ فيه ، لأنَّ المشهورَ عن ٱبنِ عبّاسٍ القولُ بأنَّ محمّدًا ، عليه السلامُ ، رَأَى ربَّهُ بِبَصَرِهِ وعَيْنَيْ رَأْسِهِ **[١٤ب]** في الدنيا . وخالَفَتْهُ عائشةُ الصدّيقةُ ، رضيَ اللهُ عنها ، في ذٰلكَ . وقد ذَكَرْنَا سالِفًا مِن أقوالِهِ في هٰذا البابِ وتصميمه وتجريده القول بأنَّه ، عليه السلامُ ، رَأَى ربَّهُ بِعَيْنَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، وأنَّه خُصَّ بذٰلكَ ، كما خُصَّ إبراهيمُ وموسى بالخِلَّةِ والكلامِ ، ما لا يُمْكِنُ دفعهُ ولا الشَّكَّ فيه .

وأمَّا ما ٱدَّعَوْهُ مِنَ الروايةِ عَنِ ٱبْنِ عمرَ ، رضي اللهُ عنه ، فإنَّهُ قال : لو رأيتُ مَن يزعمُ أنَّ اللهَ ، تعالى ، يُرَى ، لاسْتَعْدَيْتُ عليه ، فإنَّه ، إنْ صَحَّ مَعَمَا[4]أنَّه لا أَصْلَ له ،

---

١ كتاب التوحيد (لابن خزيمة) ٤٨٤/٢-٤٨٥ (٢٦٧) [هناك ٤٨٥/٢ «إنّ الله ٱصطفى إبراهيمَ بالخلّة وٱصطفى موسى بالكلام وٱصطفى محمّدًا ، ﷺ ، بالرؤية»] ، ٤٨٥/٢ (٢٧٧) [هناك ٤٨٥/٢ «إنّ الله ٱصطفى إبراهيمَ بالخلّة وٱصطفى موسى بالكلام وٱصطفى محمّدًا بالرؤية»] .

٢ رضي الله عنه : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٣ بقلبه : بعلمه ، الأصل . يُقابَل هنا ٥٣ .

٤ معما : كذا موصولًا في الأصل ؛ وهو نمط كتابة صحيح ، كالمقطوع (مع ما) .

فإنَّهُ يَحْتَمِلُ أن يكونَ أرادَ بذلكَ مَن يقولُ : إنَّه يَرَى اللهَ في الدنيا مع التكليفِ . ومَن يقولَ : إنَّهُ يَرَاهُ على صورةِ بعضِ الخَلْقِ وصِفَاتِهِم ، ومَن يَرَى الحُلُولَ ويَسْتَحْسِنُ الصُّوَرَ مِنَ الحُلُولِيَّةِ الذينَ يَعتقدونَ رؤيتَهُ في الأشخاصِ ، يتعالى عن ذلكَ ؛ فبَطَلَ التَّعَلُّقُ بما قالُوهُ .

وعبدُ اللهِ بنُ عمرَ ، رضيَ اللهُ عنهُما ، هو الذي رَوَى عنه ثُوَيْرُ بنُ أبي فاختَةَ[1] أنَّه قال : قال رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه : (إنَّ أَدْنَى أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ مَنْزِلَةً مَن يَنْظُرُ إلَى نَعِيمِهِ وَخَدَمِهِ وَأَزْوَاجِهِ مَسِيرَةَ أَلْفَ سَنَةٍ ، وَأَنَّ أَكْرَمَهُمْ عَلَى ٱللهِ مَن يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ ٱللهِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً)[2] ؛ فكيفَ يَسْتَعْدِي رَاوِي هٰذا على مَن يقولُ برؤيةِ اللهِ ، تعالى ، في الآخرةِ ؟

فأمَّا ما ٱدَّعَوهُ عن محمّدِ بنِ سِيرِينَ فيمَن قيلَ له : إنَّه يقولُ : إنَّه يُرَى اللهَ ، تعالى ، فقال : بدعةٌ ، ما سمعتُ بها . يقولُ اللهُ ، تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [٤٢ الشورى ١١] ؛ فلعلَّه بَلَغَهُ أنَّ قومًا يقولونَ بالرؤيةِ وأنَّه يُرَى على صفاتِ الأجسامِ المخلوقةِ المُصَوَّرَةِ الكائنةِ في الأماكنِ والجهَاتِ . ولذلكَ تَلَا قولَهُ ، تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [٤٢ الشورى ١١] ، يريد أنّه[3] لا يُرَى على صفاتِ المُحْدَثِينَ . وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، سَقَطَ التَّعَلُّقُ بهٰذِهِ الأخبارِ مِن كلِّ وجهٍ ؛ فإنْ دُفِعَتْ بأنَّها متكذّبةٌ ، لا أَصْلَ لها ، كانَ ذلكَ دَفْعًا مستقيمًا ؛ وإنْ أُبْطِلَ التَّعَلُّقُ بها لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الاحْتِمَالِ وصِحَّةِ التأويلِ لها على ما يُوافقُ الأخبارَ الثابتةَ في الرؤيةِ ، بَطَلَ أيضًا الاحتجاجُ بها .

---

١ أبو الجهم الكوفيّ . عنه تهذيب الكمال ٤/٤٢٩-٤٣١ (٨٦٣) . روايته عن عبد الله بن عمر ، رضي الله عنهما ، منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٤/٤٢٩ ، ١٥/٣٣٤ .

٢ كتاب الرؤية ٢٧٢-٢٧٤ (١٧٢-١٧٤) ، شرح اللالكائي ١/٤١٦ (٨٦٦) .

٣ أنه : ان ، الأصل .

[١٥أ] وأمَّا ما ٱدَّعَوْهُ مِنَ الروايةِ عَنِ ٱبْنِ عبّاسٍ ، رضي اللهُ عنه ، مِنْ تأويلِ قولِهِ : ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٣] إلى ثَوَابِهِ ، فإنّه مُتَكَرِّرٌ لِمَا ذَكَرْنَاهُ ورَوَيْنَا عَنهُ مِن قولِهِ برؤيةِ اللهِ ، تعالى ، في الدنيا والآخرة .

فصل

وإنْ عادوا يقولونَ : فقد طُعِنَ أيضًا في رجالِ خَبَرِ الرؤيةِ وذُكِرَ أنَّ أبا هُرَيْرَةَ كان مُتَساهِلًا في حديثِهِ وبأنَّ خبرَ جَرِيرٍ في سَنَدِهِ قَيْسُ بنُ أبي حازمٍ ، وكان قد تَغَيَّرَ عقلُهُ وأنَّهُ كان يَسُبُّ عليًّا ويَشْتُمُ الصَّحابةَ ، رضيَ اللهُ عنهم ، وأنَّ في سَنَدِ حديثِ أبي موسى الأشعريّ عُمَارةُ القُرَشِيُّ[1] وأنَّه مجهولٌ ، غَيْرُ معروفٍ ؛ فلا حُجَّةَ في روايةِ أمْثالِ هؤلاءِ .

فيقالُ لهم : قد ذكرنا مِن شُهْرَةِ خبرِ الرؤيةِ وظُهُورِهِ واسْتِفاضَتِهِ وكثرةِ رِوَايَتِهِ ما يُوجِبُ قيامَ الحُجَّةِ بِهِ ويمنعُ مِنَ الشَّكِّ فيه ، لو كان في سندِهِ عن بعضِ الصحابةِ فيه ضعفٌ وغَفْلَةٌ ؛ فكيفَ وقد بَرَّأَهُمُ اللهُ ، تعالى ، جميعًا مِن ذٰلكَ ! وإنْ كانَ في الرُّوَاةِ مَن يجبُ الطَّعنُ عليهِ ، لَطَعَنَ عليهم الثِّقاتُ مِنَ أصحابِ الحديثِ ، ولَقَالَ مَن رَوَى عن[2] قيسِ بنِ أبي حازمٍ مِنْ عُدُولِ التَّابِعِينَ أنَّه حَدَّثَ بذٰلكَ وهو مُخْتَلٌّ ، مُتَغَيِّرُ العقلِ ، ولم يَسْمَعْهُم الإمساكُ عن ذِكْرِ حالِهِ ، بل ذنبُهم ؛ فَوَجَبَ أن لا يَحْمِلُوا الروايةَ عَمَّنْ لا عَقْلَ لهُ وإدخال[3] الشبهةِ على الناسِ بالحديثِ عنه .

فأمَّا طعنُهم على أبي هُرَيْرَةَ بأنَّه مُتَساهِلٌ مِكْثَارٌ ، فإنَّه تلاعُبٌ بالدِّينِ ، لأنَّ الإكثارَ مِن الحديثِ عن الرسولِ ، عليه السلامُ ، وحِفْظَ أقاويلِهِ ، إن لم يَكُن مِنَ الزيادةِ في العدالَةِ والأمانَةِ وغَلَبَةِ الظنِّ[4] لِقُوَّةِ الحِفْظِ ، فليسَ يَقْدَحُ في العدالةِ ولا مِمَّا يُوجِبُ اطِّراحَ الحديثِ .

---

١ البصريّ . عنه تاريخ مدينة دمشق ٣٣٢/٤٣-٣٣٤ (٥١٤١) [هناك في ترجمته روايتُهُ حديث الرؤية عن أبي بُرْدَة عن أبيه أبي موسى الأشعريّ ، رضي الله عنه] . روايته عن أبي بُرْدَة بن أبي موسى الأشعريّ منصوص عليها أيضًا في تهذيب الكمال ٦٨/٣٣ .

٢ عن : من ، الأصل .

٣ وإدخال : ولوحال ، الأصل .

٤ وغلبة الظنّ : وعليه الطن ، الأصل .

وما رُوي مِن أنَّ عُمَرَ ، رضيَ اللهُ عنه ، أَنْكَرَ على أبي هُرَيْرَةَ الإكثارَ ، فليس للقَدْحِ في أَمَانَتِهِ ، لكِن لا يَقْتَدِي به الغَيْرُ عَمَّن لا يَجْرِي مَجْرَاهُ ويَتَسَاهَلُ الناسُ في ذٰلكَ . ولو كان مُتَّهَمًا عِندَه وعِندَ الصحابةِ ، رضيَ اللهُ عنهم ، لَمَا قَبِلُوا له حديثًا **[١٥ب]** ويشهدوا الطعنَ فيه ؛ فهٰذا ما لا تَعَلُّقَ لهم به .

فأمَّا[1] عُمَارةَ القرشيُّ ، فمعروفٌ أيضًا عِندَ أهلِ الحديثِ . ولو كان مجهولَ العَيْنِ ، لم يَكُنْ للجهلِ بعينِهِ قادِحًا في عدالَتِهِ ، لأنَّهُ قد يكونُ عَدْلًا ، وإنْ لم يُعْرَفْ . ولو ثَبَتَ أنَّه غيرُ عَدْلٍ ، لم يَكُنْ ذٰلكَ قد جاءَ في جُمْلَةِ أخبارِ الرؤيةِ المرويَّةِ مِن غيرِ طريقِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ .

فإنْ أضافوا إنكارَ الرؤيةِ إلى عليّ ، رضيَ اللهُ عنه ، وٱبنِهِ محمّدِ بنِ الحَنَفِيَّة وولدِهِ أبي هاشمٍ عبدِ اللهِ بنِ محمّدٍ والصادقِ والبَاقِرِ ، رضوانُ اللهِ عليهم أجمعِينَ ، فإنَّما يفعلونَ ذٰلكَ ٱسْتِبْصَارًا بأغبياءِ الشيعةِ دُونَ المُحَصِّلِينَ منهم ؛ فإنَّ أئمَّةَ الشيعةِ مِن أهلِ قُمّ والكوفةِ والبصرةِ وأَسْلَافِهِمْ يَدِينُونَ بالبراءةِ مِنَ القدريّةِ ويعتقدونَ صِحَّةَ خبرِ الرؤيةِ وقيامَ الحُجَّةِ به ويَرَوْنَ القولَ بخلقِ الأفعالِ ونَفْيِ خلقِ القرآنِ وإثباتِ صفاتِ اللهِ لِذَاتِهِ . ومنهم مَن يَزِيدُ على إثباتِ الصفاتِ ويَرَى القولَ بالتَّجْسِيمِ والتَّشْبِيهِ ويَرْوِي ذٰلكَ عن الأئمّةِ مِن أولادِ عليّ ، كَرَّمَ اللهُ وجْهَهُ ؛ فكلُّهم يُكَذِّبُونَ القدريّةَ ويَرَوْنَ البراءةَ مِن دِينِ المعتزلةِ ولا يرتفعونَ بٱنتمائِهم إلى الشيعةِ وٱستنصارِهم بهم ويَعْرِفُونَ مذهبَ واصِلِ بنِ عَطَاءٍ وعَمْرِو بنِ عُبيدٍ وأبي الهُذَيْلِ العَلَّافِ في عليّ ومخالفِيهِ ، ووَقَفَ بَعْضُهم في عدالَتِهِ وقَدَحَ آخرُونَ فيها وفي عدالةِ عثمانَ . ورأيُهم في أهلِ الفتنةِ ما قد ذَكَرناهُ وشَرَحْنَاهُ في كُتُبِ الإمامةِ[2] وفي نقضِ الفُتْيَا على الجاحِظِ ؛ فلا يجبُ الاكتراثُ بإضافتِهم نَفْيَ الرؤيةِ إلى هٰذِهِ الطبقةِ .

---

١ وأمّا : + ابو ، الأصل .

٢ له ثلاثة : كتاب الإمامة الكبير ، كتاب الإمامة الصغير ، كتاب في إمامة بني العبّاس .

باب القول في مطاعنهم في أخبار الرؤية بأنّها توجب[1] التشبيه

قالوا : كيفَ يُمْكِنُ تصحيحُ هٰذِهِ الأخبار ، وقد رَوَيْتُمْ[2] في خبرِ أبي موسى أنَّ اللهَ ، تعالى ، يَتَجَلَّى لهم يومَ القيامةِ . والتَّجَلِّي يَقْتَضِي النقصَ وكونَ المُتَجَلِّي محجوبًا محدودًا مُتَنَاهِيًا ؟

[١٦أ] وهذا مِن تَعَلُّقِهِمْ ساقِطٌ ، لأنَّهُ[3] إنَّما أرادَ بالتَّجَلِّي رفعَ الآفَةِ المانِعَة مِن رؤيتِهِ عن أبصارِ المؤمنينَ ولم يُرِدِ الظُّهورَ مِن وراءِ الحُجُبِ والسَّوَاتِرِ ، يتعالى الله عن ذٰلكَ . وقد قال اللهُ ، تعالى : ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ [٧ الأعراف ١٤٣] ؛ فيجبُ على مَوْضُوعِهِمْ أن تكونَ هٰذِهِ الآيةُ موجِبَةً للتشبيهِ ، وأنْ تُحَكَّ مِنَ المصحفِ . وهٰذا جهلٌ مِنْ قائِلِهِ .

قالوا : ومِن ذٰلكَ ما ذكرَ في الأخبارِ الأُخَرِ أنَّهُ يظهرُ لهُم في الصورةِ التي يعرفونَها ، فَيَخِرُّونَ لهُ عِندَ ذٰلكَ سُجَّدًا . قالوا : فهٰذا أيضًا يُوجِبُ التشبيهَ والقولَ أيضًا بالتَّكْيُفِ والتصويرِ ؛ واللهُ يتعالى عن ذٰلكَ . وهٰذا مِمَّا لا تَعَلُّقَ لهُم فيه ، لأنَّهُ إنَّما أرادَ بِذِكْرِ الصورةِ الصفة التي هو في نَفْسِهِ عليها ، ومُبَايِنٌ بها لسائرِ ما عَرَفُوهُ مِنْ صفاتِ الخَلْقِ وصُوَرِهِم ومَيْآتِهِمْ وأجناسِهِمْ ، وأنَّه مخالفٌ لِكُلِّ شيءٍ مِن الحوادِثِ في كلِّ صفةٍ تقتضي لهم الحدوثَ ، فعِندَ ذٰلكَ ومُشَاهَدَتِهِ على تلكَ الصفةِ التي تَخْتَصُّهُ وسائرِ الخلقِ بها يَخِرُّونَ له سُجَّدًا .

والعربُ تقولُ : ما صورةُ فلانٍ وحالُهُ ؟ وصورةُ فلانٍ في نفسِي في الفضلِ والأمارةِ والنُّبْلِ والعلمِ الصورة التي هو . وفلانٌ يتصوّرُ بصورةِ القَوِيّ الشديدِ أو العاجزِ المَهِينِ

---

١ توجب : يوجب ، الأصل .

٢ رويتم : رويهم ، الأصل .

٣ لأنه : لأنّهم ، الأصل .

أو يتصوّرُ بصورةِ الجُهَّالِ . يَعْنُونَ بالصورةِ الصفةَ ، لا البِنْيَةَ والشَّكْلَ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وكنَّا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ القديمَ يُدْرَكُ على أَخَصِّ صفاتِهِ التي بها بَايَنَ خَلْقَهُ ، سَقَطَ ما تَوَهَّمُوهُ .

قالوا : ومِن ذٰلكَ ما رُوِيَ في هٰذِهِ الأخبارِ مِن أنَّهم يَنظرونَ إلى وَجْهِ اللهِ ، تعالى . وذِكْرُ الوَجْهِ يوجبُ التشبيهَ . وهٰذا أيضًا فاسِدٌ مِنْ تَأْوِيلِهِمْ ، لأنَّنا قد ذَكَرْنَا في بابِ الصفاتِ مِن هٰذا الكتابِ أنَّ وصفَ اللهِ ، تعالى ، بالوَجْهِ واليَدَيْنِ ، لا يوجبُ تشبيهًا . أو ليسَ ما يوصفُ به مِنْ ذٰلكَ مِنَ الجَوَارِحِ والآلَاتِ في شيءٍ ، بل على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فسَقَطَ ما قالُوهُ .

قالوا : ومِمَّا يوجبُ رَدَّ هٰذِهِ الأخبار ما رُوِيَ في كثيرٍ منها مِن أنَّكُم [١٦ب] تَرَوْنَهُ كالشمسِ وكالقمرِ ليلةَ البدْرِ . وهٰذا يوجبُ تشبيهًا له بالشمسِ والقمرِ ، والله يتعالى عن ذٰلكَ .

وهٰذا أيضًا مِنْ غَبَاوَتِهِمْ ، لأنَّ النَّبِيَّ ، عليه السلامُ إنّما شَبَّهَ في هٰذِهِ الأخبارِ بينَ رؤيتِهم الشمسَ والقمرَ ، وأنّها رؤيةُ عَيَانٍ بالبَصَرِ ، لا شَكَّ ولا شُبْهَةَ فيها ، ولم يُشَبِّه بينَ القديمِ ، تعالى ، وبينَهما . وهٰذا يَجْرِي مَجْرَى قولِه ، تعالى : ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ﴾ [٦ الأنعام ٢٠] ، ولم يَعْنِ بذٰلكَ أنَّ صِفَةَ النَّبِيِّ كَصِفَةِ أبنائِهِمْ ، وإنَّما أَرَادَ أنَّ علمَهم التَّيَقُّنَ به وبصفتِهِ والتبشير به ، كعلمِهم بأبنائِهِمْ ، شبهٌ بينَ العِلْمَيْنِ ، لا بينَ المَعْلُومَيْنِ .

والعربُ تقولُ : أَعْرِفُ هٰذا الرجلَ وهٰذا الحقَّ وهٰذا الأمرَ كما أَعْرِفُ نَفْسِي ووَلَدِي وكما أَعْرِفُ النهارَ والشمسَ الطالِعَةَ . لا يُرِيدُونَ بذٰلكَ تشبيهَ المعروفينَ ، وإنَّما يَعْنُونَ تشبيهَ العَلَمَيْنِ والمَعْرِفَتَيْنِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

فصل

وقد تَعَاطَى بعضُهم إثباتَ خبرِ الرؤيةِ ، قال : ولا بُدَّ مِن ذٰلكَ لموضِعِ شهرتِهِ وكثرةِ رواتِهِ وقيامِ الحُجَّةِ به ، ولكنَّه متناولٌ على أنَّه أراد ، عليه السلامُ ، بقولِه : (تَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ ٱلْقَمَرَ) ، أي تعلمونَهُ علمَ ٱضطرارٍ ، كعلمِكُمْ بالقمرِ ليلةَ البدرِ عِندَ رُؤْيَتِهِ ، وأنَّه شَبَّهَ بينَ العِلْمَيْنِ ، لا بينَ القمرِ وبَيْنَهُ ، يتعالى عن ذٰلكَ . وإذا سَاغَ لهم مثلُ ذٰلكَ ، سَاغَ لنا ذٰلكَ في تأويلِ الخبرِ ، مع حَمْلِهِ على صريحِهِ مِنْ ذكرِ النظرِ الموصوفِ فيهِ ، وأنَّه إنَّما شَبَّهَ بَينَ الرُّؤْيَتَيْنِ والنَّظَرَيْنِ ، لا بَينَ المَرْئِيَّيْنِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ . واللهُ أَعْلَمُ .

فصل

فأمَّا الكلامُ على مَنِ ٱحتشمَ وتَجَنَّبَ ردَّ الخبرِ لموضعِ شُهْرَتِهِ وظُهُورِهِ وقالَ : إنَّ المرادَ أنكم تعلمونَ اللهَ ، سبحانَهُ ، عِلْمًا ضَرُورِيًّا ، وٱحْتَجَّ لذٰلكَ بقولِه ، تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَاجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ﴾ [٢ البقرة ٢٥٨] ، أيْ أَلَمْ تَعْلَمْ ، وقولِه : ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ [١٠٥ الفيل ١] وقولِه : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾[٢٥ الفرقان ٤٥] وقولِه : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ [١٧أ] يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [٥٨ المجادلة ٧] وقولِه ، جَلَّ وتَقَدَّسَ : ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ﴾ [٣٦ يس ٧٧] في أمثالِ هٰذِهِ الآياتِ التي المُرَادُ بِذِكْرِ الرؤيةِ فيها العلم دُونَ إدراكِ الأبصارِ .

قالوا : فيجبُ حَمْلُ قولِهِ : (تَرَوْنَ رَبَّكُمْ) على هٰذا التأويلِ ؛ فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ مِن وُجُوهٍ . أوَّلُها أنَّهُ تأويلٌ ، لا يسوغُ للبَلْخيِّ ومَنْ قالَ بقولِهِ مِن معتزلَةِ البغداذيِّينَ لقولِهم : إنَّ العِلْمَ باللهِ في الدنيا والآخرةِ عِلْمُ ٱستدلالٍ وإنَّه مُحَالٌ أن يعلمَ ضرورةً ، تعالى ، لِظَنِّهِمْ أنَّ المعلومَ ضرورةً لا يكونُ إلَّا محسوسًا ؛ فسَقَطَ تأويلُهم على هٰذا وبَطَلَ قولُهم هٰذا .

ومِمَّا يَدُلُّ على فسادِ هٰذا التأويلِ أنَّهُ مِن قولِنا وقولِهم تَرْكُ لظاهِرِ الخبرِ بغيرِ حُجَّةٍ ولا دليلٍ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا في غيرِ فصلٍ سَلَفَ أنَّ مطلقَ ٱسمِ الرؤيةِ موضوعٌ لإفادَةِ إدراكِ البصرِ دُونَ العلمِ ، وإنَّما يحملُ على أنَّ المرادَ به العلمُ بدليلٍ مُلْجِئٍ إلى ذٰلكَ . ولا دليلَ يُوجبُهُ .

فإن قالوا : أَدِلَّةُ العقلِ تقتضي إحالَةَ رُؤْيتِهِ وتأوُّلُ الخبرِ على ما قُلناهُ ؛ فقد نقضنا ما تَوَهَّمُوهُ دليلًا نقضًا بَيِّنًا ، ولم نَدَعْ لهم في ذٰلكَ شُبْهَةً ، وكَشَفْنَا فَسَادَهُ ؛ فبَطَلَ تأويلُهم هٰذا . ومِمَّا يَدُلُّ أيضًا على أنَّ الرؤيةَ المذكورةَ في الأخبارِ هي رؤيةُ البصرِ

اتّفاقُ أهلِ العربيّةِ على أنَّ الرؤيةَ ، إذا عُدِّيتْ إلى مفعولٍ واحِدٍ ، كانَتْ بمَعْنَى رؤيةِ البصرِ ؛ وإذا عُدِّيَتْ إلى مفعولَيْنِ ، صلحُ أنْ تكونَ بمَعْنَى الرؤيةِ ومَعْنَى العلمِ .

فقالوا : إذا قيلَ : رأيتُ زيدًا ورأيتُ العبدَ وأمثالَ ذٰلكَ مِمَّا تُعَدَّى الرؤيةُ فيه إلى مفعولٍ واحِدٍ ، كان معناهُ الرؤيتَيْنِ .

وإذا قلت : رأيتُ زيدًا عاقلًا والرجلَ ظريفًا والعبدَ خادمًا ، كان معناهُ العِلْمَ به وبحالِهِ . وإنَّما يسمُّونَ العلمَ رؤيةً مجازًا وأتّساعًا . وإنَّما عَدُّوا الرؤيةَ ، إذا كانَتْ بمَعنَى العلمِ إلى مفعولَيْنِ عِندَ بعضِهم لاعتقادِهم أنَّه بمثابَةِ الظَّنِّ الذي لا بُدَّ أنْ يُعَدَّى [١٧ب] إلى مفعولَيْنِ ، لأنَّهُ لا يَحْسُنُ أن يقولَ القائِلُ : ظننتُ زيدًا وظننتُ القولَ ، ويقطع حتَّى يقولَ : ظننتُ زيدًا ضاربًا أو عالِمًا وظننتُ القولَ حقًّا أو ما أَشْبَهَ ذٰلكَ . ولا يكونُ العلمُ بمَعْنَى الظَّنِّ والرؤيةُ التي هي بمَعنَى العلمِ محمولةً على ذٰلكَ حتَّى يكونَ رؤية لِمَا يُعْلَمُ أنَّه لا يَصِحُّ أنْ يُرَى بالبصرِ مِن كونِ المفعولِ الثاني عقلًا وحَزْمًا وشجاعةً وجُبْنًا وقُوَّةً وإدْرَاكًا وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ .

فأمَّا إذا كانَ حركةً وسكونًا وهيئةً وصورةً وأمثالَ ذٰلكَ مِمَّا يُرَى مِن صفاتِ المُسَمَّى ، وَجَبَ حملُها على رُؤْيةِ البَصَرِ ، كقولِهِمْ : رأيتُ زيدًا راكبًا وضاربًا وقائمًا ونحو ذٰلكَ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وكانَتِ الرؤيةُ المذكورةُ في الخبرِ مُعَدَّاةً إلى مفعولٍ واحِدٍ في قولِه : (تَرَوْنَ رَبَّكُمْ) ولَمْ يَقُلْ : تَرَوْنَهُ[1] جوادًا ومثلبًا أو معاقبًا أو قادرًا قويًّا ، وَجَبَ لا محالةَ حملُ الرؤيةِ على إدراكِ البصرِ المخالِفِ للعلمِ على ما قالَهُ أهلُ العربيّةِ . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ ترونه : رؤية ، الأصل .

فصل

وإنْ قالوا : إنَّمَا تَعَدَّى العلمُ إلى مفعولَيْنِ ، إذا لم يَكُنْ يقينًا وتصوُّرًا أنَّه بمَعنَى الظَّنِّ ؛ فأمَّا إذا كانَ علمُ يقينٍ أو ضروريّ ، أُصِلَ مَحَلّ الرؤيةِ وعُدِّيَ إلى مفعولٍ وسُمِّيَ بٱسمِ الرؤيةِ . ولذلكَ عَبَّرَ ، عليه السلامُ ، عن عِلْمِهِمْ في القيامةِ باللهِ ، تعالى ، بأنَّهُ رؤيةٌ ولَمْ يُعَدِّهِ إلى مفعولَيْنِ .

يقالُ لهم : هٰذا تفصيلٌ وتخريجٌ وتأويلٌ موضوعٌ على مطابقةِ بدعَتِكُمْ ، لا يعرفُهُ أهلُ اللغةِ . وَقَدْرُ المحفوظِ عنهم أنَّ الرؤيةَ ، إذا عُدِّيَتْ إلى مفعولَيْنِ ، صَحَّتْ أَنْ تكونَ بمَعنَى العلمِ ، وإن لم يجبْ ذلكَ فيها لا مَحَالَةَ ، لأنَّ القائلَ قد يقولُ : رأيتُ زيدًا راكبًا ومنطلقًا وضاربًا ، يريدُ أَبْصَرْتُهُ وأَدْرَكْتُهُ كذٰلكَ . وهو ، إذا رَآهُ راكبًا ومنطلقًا ، عَلِمَهُ عِلْمًا يقينًا . ولم يَجُزْ لأجلِ ذٰلكَ قَصْرُ الرؤيةِ هاهنا على مفعولٍ واحِدٍ . وإنَّما قالوا : يجوزُ أَنْ يُرادَ بها ، إذا عُدِّيَتْ [١٨أ] إلى مفعولَيْنِ الرؤيةَ . وإذا علمَ أنَّ المفعولَ الثانيَ يستحيلُ في هٰذا الوقتِ رؤيتُهُ بالأبصارِ ، ولم يَفْصِلُوا بَينَ علمِ اليقينِ والضروريّ والكَسْبِيّ ، كلّ ذٰلكَ ممَّا لا يعرفونَهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ القولُ بأنَّ كلَّ رُؤْيَةٍ عُدِّيَتْ إلى مفعولٍ واحِدٍ ، فمعناها رؤيةُ البصرِ . وما عُدِّيَ منها إلى مفعولَيْنِ ، لا يصحُّ رؤيةُ أحدِهما في وقتِنَا ، فمعناها العلمُ . وقوله : (تَرَوْنَ رَبَّكُمْ) مُعَدًّى إلى مفعولٍ واحِدٍ ؛ فَوَجَبَ أنَّ المرادَ بهِ الرؤيةُ بالبصرِ .

فصل

فإن قال منهم قائلٌ : ما أنكرتُم أن يكونَ لقولهِ ، عليه السلامُ : (تَرَوْنَ رَبَّكُمْ) مفعولٌ ثانٍ محذوفٌ . وتقديرُه أن يُقالَ كَأَنْ[1]: تَعْلَمُونَ رَبَّكُمْ عِلْمًا يقينًا ضروريًّا ، فَحَذَفَ المفعولَ الثانيَ مِنَ الكلامِ اختصارًا واقْتِصَارًا .

يقالُ لهم : هٰذا أيضًا باطِلٌ مِن تعلُّقِكم ، لأنَّ تقديرَ هٰذا المحذوف مِنَ الكلامِ لَمْ توجبهُ دلالةٌ ولا قامَتْ به صِحَّةٌ ولا رُوِيَ عن أَحَدٍ مِن أهلِ اللغةِ ؛ فمِنْ أَينَ يجبُ القولُ به ؟ وليسَ فيه إلّا تقديرُ حذفٍ ، يُصَحِّحُ قولَكُم ويُؤَيِّدُ بِدْعَتَكُم مِن غيرِ ضرورةٍ ولا حُجَّةٍ ؛ فلا وَجْهَ للقولِ بذٰلكَ .

فإن قال مِنهُم قائلٌ : إنَّ قولَه ، عليه السلامُ ، في الخبرِ : (لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ)[2] يَدُلُّ على ما تأوَّلْناهُ وقَرَّرْنَاهُ مِنَ المحذوفِ ، لأنَّ المُضَامَّةَ هي المُدَافَعَةُ وكأنَّه قال : تعلمونَهُ عِلْمًا ، لا تدافعونَ عنه ولا تَرْتَابُونَ به .

يقالُ لهم : لو صَحَّ أنَّ مَعْنَى المُضَامَّةِ المُدَافَعَةُ ، لَوَجَبَ حَمْلُ ذٰلكَ على أنَّه أَرَادَ أنَّكم تَرَوْنَهُ رؤيةً ، لا يدفعُكُمْ عنها شيءٌ ولا يحجزكم عن الذاكِرِ حاجزٌ ولا يمنعُكم منه مانعٌ ، إذ كانَ الممنوعُ مِن رؤيةِ الشيءِ مدفوعًا عنها ؛ فَلِمَ وَجَبَ ، إذا كانَ مَعْنَى المُضَامَّةِ المدافعةَ ، حَمْلُها على رَفْعِ دفعِ العِلْمِ دُونَ رفعِ الرؤيةِ ؟ فلا يجدُونَ في ذٰلكَ مُتَعَلَّقًا .

ويقالُ لهم : قد رُوِيَ في كثيرٍ مِنَ الأخبارِ : (لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ) مِنَ الضَّرَرِ ، أَيْ لا يلحقُكُمْ تَغَيُّرٌ وضَرَرٌ وكلفةٌ برؤيتِهِ ، لا ليسَ بخَفِيٍّ يُطْلَبُ وتلحقُ [١٨ب]

---

١ أي كأنّه قال .

٢ يُنظَر هنا ١٧ .

المَشَقَّة في تَأَمُّلِهِ .[١] وقيلَ : (لَا تُضَامُونَ) مِنَ الضَّيْمِ ، أَيْ لا يَلْحَقُكُم ضَيْمٌ ونَصَبٌ بِطَلَبِهِ والاعتمالِ عِندَ الرؤيةِ له .[٢] وليسَ يُعْقَلُ مِنْ مَعْنَى (لَا تُضَامُونَ) لا تُدَافَعُونَ ، هٰذا بعيدٌ مِنَ التأويلِ . وإذا كانَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

ومِمَّا يَدُلُّ على فسادِ تأويلِهم أيضًا الرؤيةَ بمَعْنَى العلمِ اتِّفاقُ الأُمَّةِ على أنَّه ، عليه السلامُ ، إنّما قالَ ذٰلكَ على طريقِ البِشَارَةِ للمؤمِنِينِ بأمْرٍ ، خَصَّهُم به دُونَ الكافِرِينَ ، وعلى وجهِ الإجْلَالِ والتعظيمِ لهم ؛ فلو أَرَادَ عِلْمَ الاضطرارِ به ، تعالى ، لبطلتِ البشارةُ والتخصيصُ لهم بِأَمْرٍ ، يُبَايِنُونَ به الكافِرِينَ ، وإنَّما بَشَّرَهُمْ بذٰلكَ تفرقةً بَيْنَهم وبَيْنَ مَنْ قالَ فيهم : ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [٨٣ المطفّفين ١٥] .

فإن قالوا : إنَّما بَشَّرَهُمْ بالعلمِ به في الآخرة الذي لا يَحتاجُونَ في حصولِهِ إلى تَكَلُّفِ النظرِ ودقيقِ الفكرِ والاستدلالِ على وجودِهِ وما يجبُ كونُهُ عليه مِن صفاتِهِ .

يقالُ لهم : فهٰذِهِ الحالُ أيضًا هي حالُ الكافِرِينَ به يومَ القيامةِ ، لأنَّهم يعلمونَهُ اضْطِرَارًا علمًا ، لا يلحقُهم فيه تَعَبٌ ولا وَصَبٌ ، فحالُهُمْ وحالُ المشركينَ في ذٰلكَ سيَّان ؛ فأَينَ موضعُ البشارةِ لهم ؟ وذٰلكَ مُبطِلٌ لِمَا قالُوهُ .

---

١ يُقابَل الغنية في الكلام (للأنصاريّ) ٢/٧٨٦ «وَرُوِيَ : (لَا تُضَارُّونَ) مِنَ المُضَارَّة ، إمّا من المُضَايَقَةِ أو من المَشَقَّةِ أو مِنَ المُخالَفَةِ والمُنَازَعَةِ ، أي لا تَختَلِفُونَ في رُؤْيَتِهِ ولا تَشُكُّونَ في رؤيتِهِ ولا تَتَزاحَمُونَ مِنَ المُضَايَقَةِ» .

٢ يُقابَل الغنية في الكلام (للأنصاريّ) ٢/٧٨٦ «وقوله : (لَا تُضَامُونَ) مِنَ الضَّيْمِ ، أي لَا تُظْلَمُونَ وَلَا تُكْذَبُونَ» .

فصل

وإن قالوا : الأمرُ ، وإنْ كان على ما وَصَفْتُمْ ، فإنَّهُ لا يجوزُ أنْ يُبَشَّرَ بِزَوَالِ يسيرِ الأَلَمِ والضَّرَرِ مَن هو في عظيمِ العذابِ وسابِغِ الآلامِ والأحزانِ وما عليه المشركونَ مِن أهلِ النارِ وتَضَاعُفِ العذابِ أَعْظَمُ مِن أَنْ يُؤَثِّرَ في مَسَرَّتِهِمْ زوالُ أَلَمٍ الاستدلالِ عنهم . وما ينتظرونَهُ ويَتَوَقَّعُونَهُ مِنَ العذابِ في كلِّ وقتٍ وقَبْلَ دخولِ النارِ أعظمُ شأناً مِن أَنْ يُبَشَّرَ مُنْتَظِرُهُ بزوالِ كُلْفَةِ الاستدلالِ عنه على معرفةِ اللهِ ، تعالى ، كما أنَّ العالِمَ بأنَّه سيُضْرَبُ عنقهُ والمنتظِرَ لذلكَ بَعدَ تَقَطُّعِ أعضائِهِ وتفصيلِ أَوْصَالِهِ هو بَيْنَ أَلَمِ العذابِ والغَمِّ بما يَتَوَقَّعُهُ في أعظمَ مِمَّا يبشّرُ مَعَهُ أنَّهُ [١٩أ] لا يستمرُّ ويمتهنُ ؛ فكذلكَ سبيلُ امتناعِ بشارةِ الكُفَّارِ بهٰذا البابِ وحصولِها به للمؤمنينَ .

يقالُ لهم : ليسَ الأمرُ في هٰذا على ما قَدَّرْتُمْ ، لأنَّ ذٰلكَ بشارةٌ لهم ، لأنَّ زَوَالَ كُلْفَةِ النظرِ عنهم تخفيفٌ مِن عذابِهِمْ لا مَحَالَةَ . ولو صارَ ما هم فيهِ تَكَلُّفٌ لدَقِيقِ البحثِ والنظرِ وخوفِ الضَّرَرِ بالجهلِ بالحَقِّ والأمر الذي كَلَّفُوهُ ، لكانَ ذٰلكَ زيادةً في عذابِهِمْ وأَلَمِهِمْ . وقد قالَ ، سبحانَهُ : ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا﴾ [٣٥ فاطر ٣٦] ؛ فإذا أَخبَرَ بزوالِ كُلْفَةِ النظرِ عنهم مَعَ دخولِهِم النارَ ، فقد بُشِّرُوا بتخفيفٍ مِنَ العذابِ ، وذٰلكَ خِلَافُ الإجماعِ ؛ فسَقَطَ ما قلتُمُوهُ .

وإن قالَ منهُم قائِلٌ : إنَّ علمَ الكافرينَ باللهِ ، تعالى ، في الآخِرَةِ ضرورةٌ زائِلٌ في هَيْهِمْ وعذابِهِمْ ، لأنَّهم يعلمونَهُ مُهِينًا لهم ومُنتَقِمًا منهم ، وعِلْمُ المؤمنينَ به زائِدٌ في نعيمِهِمْ ، لأنَّهم يعلمونَهُ مُثِيبًا ومُنْعِمًا ومُعَظِّمًا لهم ؛ فبَطَلَ ما قلتُم .

يقالُ لهم : هٰذا باطِلٌ ، لأنَّ البشارَةَ للمؤمنينَ على ما زعمتُم إنَّما هي بِعِلْمِهِمْ باللهِ ، تعالى ، على وجهٍ ، لا يلحقُهم فيه مشقَّةٌ ولا كُلفةٌ . وهٰذا المَعنَى بِعَيْنِهِ حاصِلٌ للكافرينَ . وعلمُهُمْ بَعدَ ذٰلكَ بأنَّهُ ، تعالى ، مُعَذِّبٌ ومُهِينٌ لهم ليسَ هو مِنَ العلمِ

به بغيرِ ٱستدلالٍ ونظرٍ في شيءٍ ، بل هو علمٌ ثانٍ ؛ فيجبُ أن يكونوا والكافرينَ في التَّشَابُهِ بالعلمِ به مُتَسَاوِينَ . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلتُم .

وإن قال منهم قائِلٌ مِمَّن يزعمُ أنَّ القديمَ لا يعلمُ ضرورةً في الآخرة ولا في الدنيا : إنَّ رسولَ الله ، صلَّى اللهُ عليهِ ، ما بَشَّرَ المؤمنينَ إلَّا برؤيةِ البَصَرِ على ما وصفتُم ، لكنَّهُ بَشَّرَهُمْ بالنَّظَرِ إلى جِنَانِهِ وعظيمِ ما أَعَدَّهُ اللهُ ، تعالى ، لهم مِن النَّعِيمِ المُدْرَكِ بالأبصارِ ، نحو الثمارِ والأنهارِ والحُورِ والوِلْدَانِ . والتقديرُ : تَرَوْنَ أفعالَ ربِّكم وما تكونونَ مُثَابِينَ بإدراكِهِ ونَيْلِهِ ؛ فحَذَفَ **[١٩ب]** ذِكْرَ الأفعالِ .

يقالُ لهم : هٰذا أيضًا تَرْكُ الظاهِرِ وتَجَوُّزٌ بهِ بغيرِ دليلٍ ؛ فإنْ جَازَتْ لكم هٰذِهِ الدَّعْوَى بغيرِ دليلٍ ، ساغَ لغيرِكُمْ حَمْلُ قولهِ : ﴿لَا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [٦ الأنعام ١٠٣] على مَعنَى أنَّها لا تُدْرِكُ أفعالَهُ وما أَعَدَّهُ لأهلِ الثوابِ والغفرانِ وما أَوْجَدَهُ مِن عجائِبِ مقدوراتِهِ ، وأنَّه حَذَفَ في الآيةِ ذِكْرَ أفعالِهِ تخفيفًا وٱختصارًا ؛ فإن لم يَجُزْ ذٰلكَ ، لأنَّه تَرْكٌ للظَّاهِرِ ، لَمْ يَجُزْ ما قُلتُمُوهُ .

هٰذا على أنَّ رسولَ اللهِ قد قالَ في أكثرِ هٰذِهِ الأخبارِ ، لَمَّا قيلَ له : هل رأيتَ اللهَ ؟ وهل نَرَى ربَّنا ؟ يا رسولَ اللهِ : (يَتَجَلَّى لَهُمْ وَيَظْهَرُ فِي ٱلصُّورَةِ ٱلَّتِي يَعْرِفُونَهَا ، فَيَخِرُّونَ لَهُ سُجَّدًا . وَأَعْظَمُ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ مَنْزِلَةً مَنْ يَرَى ٱللهَ غُدْوَةً وَعَشِيًّا . وَإِنَّكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَى ٱللهِ ، تَعَالَى ، لَا حِجَابَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ)[1] في أمثالِ هٰذِهِ الألفاظِ[2] التي لا تَحْتَمِلُ عِندَ سائِرِ أهلِ العربيَّة إلَّا إِدْرَاكُ الأبصارِ .

وقد تَقَدَّمَتْ رواياتُنا مِن قَبْلُ عن أبي بكرٍ الصدِّيقِ ، رضيَ اللهُ عنه ، وصُهَيْبٍ وغيرِهما في تأويلِ قولهِ : ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ،

---

١ فيض القدير ٢/٤٢١ (٢١٩٤) «إنّ أدنى أهلِ الجنّةِ منزلةً لَمن يَنْظُرُ إلى جِنَانِه وأزواجه ونَعيمِهِ وخَدَمِهِ وسُرُره مَسِيرةَ ألفِ سَنَةٍ وأَكْرَمَهُمْ على اللهِ مَن يَنْظُرُ إلى وجهِه الكريم غُدْوَةً وعَشِيَّةً (ت) عن ٱبنِ عُمَرَ - (ض)» .

٢ يُنظَر هنا ١٩ .

وأنَّه قال : هي النَّظرُ إلى اللهِ ، تعالى ، وإلى وجهِ اللهِ . وظَهَرَ ذٰلكَ عنهم ؛ فلم يُرْوَ عن واحِدٍ منهم خِلافٌ[1] فيه ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : ظاهرُ ذِكْرِ الزيادةِ لا شيءَ عن زيادةٍ هي النظرُ إلى وجهِ اللهِ ، تعالى ، لأنّها قد تكونُ زيادةَ لَذَّةٍ وثوابٍ . وقد قال ، تعالى : ﴿مَن جَاءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [٦ الأنعام ١٦٠] وقال في المؤمنينَ : ﴿فَيُوَفِّيهِمْ[2] أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ [٤ النساء ١٧٣] ؛ فمِنْ أينَ أنَّ الزيادةَ هي النظرُ إلى اللهِ ، تعالى ؟

فيقالُ لهم : ليسَ في أهلِ الحَقِّ ولا في الصحابةِ والتَّابِعينَ مَنْ حَمَلَ مُطْلَقَ ٱسمِ الزيادةِ على النظرِ إلى وجهِ اللهِ بمُطْلَقِ الاسمِ ، وإنَّما صَارُوا إلى ذٰلكَ بالتأويلِ المَرْوِيِّ عن رسولِ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليهِ ، وعنِ الصحابَةِ فيها ، وأنّها هي النظرُ إلى وجهِ اللهِ ، تعالى ؛ فلا وَجْهَ لِتَعَلُّقِكُمْ بأنَّ ظاهِرَ ٱسمِ الزيادةِ لا يُفِيدُ المرادَ [٢٠أ] بِذِكْرِ الوجهِ في خبرِ الرؤيةِ ، وأنَّ القديمَ ، تعالى ، دُونَ الصفةِ التي يقولُ : إنّها مِن صفاتِ ذاتِهِ ، وإنْ كانَ مُطْلَقُ ٱسمِ الوجهِ لا يُفِيدُ دُونَ الوجهِ ، وإنَّما يُفِيدُ الصِّفَةَ وأن يَجْرِيَ ذٰلكَ مَجْرَى قولِهِ ، تعالى : ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ﴾ [٧٦ الإنسان ٩] ، أي للهِ ، وقولِهِ : ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [٢٨ القصص ٨٨] ، ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [٥٥ الرحمٰن ٢٧] ؛ فلا يمتنعُ أن يكونَ أرادَ بقولِهِ : الزيادةُ النظرُ إلى وجهِ اللهِ ، أي إلى اللهِ ، تعالى .

وإن قالَ منهم قائلٌ : فقد رُوِيَ عن عليٍّ وغيرِهِ مِنَ الصحابةِ أنَّ الزيادةَ هي زيادةُ التَّفَضُّلِ وجَعْلُ ثوابِ الجنَّةِ ثوابَ عشرةٍ وما أرادهُ بقولِهِ : ﴿فَيُوَفِّيهِمْ[3] أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ [٤ النساء ١٧٣] .

---

١ خلاف : خلافا ، الأصل .

٢ يوفيهم : كذا في الأصل ؛ وهو شاهد على جواز إسقاط السوابق ، إذ هو ﴿فَيُوَفِّيهِمْ﴾ بفاءٍ .

٣ يُنظَر هنا الحاشية السابقة .

يقالُ لهم : الكذبُ منهم على عليّ ، كَرَّمَ اللهُ وجْهَهُ ، وعِتْرَتِهِ في هٰذا البابِ وغيرِه مِمَّا يُخَالِفُونَ به المسلِمِينَ وسَلَفَ المؤمِنِينَ مَأْلُوفٌ . وإضافتُكم ذٰلكَ إلى عليّ وعِتْرَتِهِ مُعْتَادٌ للغَرَضِ الذي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ مِن آستنصارِكم بهم خوفًا مِنْ تَخَطُّفِ المسلِمِينَ لكُم . وقد رَوَيْنَا مِنْ قَبْلُ مِنَ الطُّرُقِ الصحيحةِ عن عليّ ، كَرَّمَ اللهُ وجْهَهُ ، عن النبيّ ، عليه السلامُ ، أنَّهُ قال : النَّظَرُ إلى اللهِ وَاجِبٌ لكلِّ مؤمِنٍ ، وأنَّ الزيادةَ هي النَّظَرُ إلى اللهِ ، فلا مُعْتَبَرَ بما تُمَنُّونَهُ أَنْفُسَكُمْ مِنْ هٰذا الكذبِ الذي لا أَصْلَ لهُ ؛ فَوَجَبَ سقوطُ ما[1] يتعلَّقُونَ به مِنَ القَدْحِ في أخبارِ الرؤيةِ .

فإن قال قائِلٌ : فإذا قلتُم : إنَّ النَّظَرَ إلى اللهِ ، تعالى ، أَعْظَمُ نِعَمِ أهلِ الجَنَّةِ أو الذي يكونُ عِندَهُ أعظم نعيمِهم ، وَجَبَ بطلانُ تأويلِكُم الزيادةَ مِنْ وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، قد رَغَّبَهُمْ في طاعتِهِ بثوابٍ عليها هو أَدْنَى مِنَ الزيادةِ وأَقَلُّ وأَعْلَمَهُمْ أنَّ المُسْتَحَقَّ عليها دُونَ أعظمِ النعيمِ . وهٰذا ترغيبٌ لا يَصْدُرُ مِنْ حكيمٍ ، لأنَّهُ إنَّما يجبُ أنْ يُرَغِّبَ في طاعتِهِ بنهايةِ [٢٠ب] ما عِندَهُ مِنَ النعيمِ .

والوجهُ الآخرُ أنَّه يوجبُ أَنْ تكونَ الزيادةُ التي يستحقُّ شيء مِنَ الأعمالِ أَسْنَى وأفضل مِنَ المستحقّ . وهٰذا باطلٌ ، لأنَّهُ لا يجوزُ تَفَضُّلٌ بِمَا هو أعظمُ مِنَ المستحقِّ .

يقالُ لهم : ما قلتُمُوهُ باطِلٌ ، لأنَّ الحكيمَ إنّما يجبُ أنْ يُرَغِّبَ في طاعتِهِ بقَدْرِ ما يستحقُّ عليها وبزيادةٍ على المُسْتَحَقِّ ، إذا أَرَادَ البَعْثَ والحَثَّ على الطاعَةِ ، وإلَّا فآلاقْتِصَارُ على الترغيبِ بِقَدْرِ المستحقِّ كافٍ . وقد يرغِّبُ أيضًا في طاعتِهِ الواجبةِ بما لا يستحقُّ مِنَ النَّفْعِ واللَّذَّةِ حَضًّا على الطاعةِ . وهٰذِهِ سبيلُ القديمِ ، تعالى ، لأنَّهُ مستوجبُ الطاعةِ على عبادِهِ مِنْ غيرِ ثوابٍ ، يَضْمَنُهُ لهم ، لِمَا لهُ عليهم مِنْ

---

١ ما : كما ، الأصل .

عظيمِ الإنعامِ في الذنبِ الذي يستحقُّ به ، بل باليَسيرِ مِنهُ ، العبادةَ التي لا يَسْتَحِقُّها أَحَدٌ مِنَ الخلقِ على أَحَدٍ ، لأَنَّهُ لا أَحَدَ مِنَّا يبلغُ العامَّة على غيرِه مَبْلَغًا يَسْتَحِقُّ به العبادةَ مِنهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فأنتَ ، تعالى ، حِينَ رَغَّبَهُمْ على الطَّاعَةِ بالثوابِ ، رَغَّبَهُمْ بالجَنَّةِ والخلودِ فيها تَفَضُّلًا منه .

ويجوزُ أن يقولَ : ثمَّ أَزِيدُكم عليها . ضَمِنْتُهُ مِنَ الجَنَّةِ ما هو أعظمُ مِنهُ . ويكونُ ذٰلكَ بمنزلَةِ قولِ القائلِ لغيرِه : فإنْ أَطَعْتَنِي ، فَلَكَ عِندِي كذا وكذا مِنَ النَّعِيمِ . وأنا أُعْطِيكَ أيضًا ما هو أفضلُ مِنهُ مِنَ الرِّئَاسَاتِ والتقليدِ والمساهمةِ ؛ فَبَطَلَ ما قُلتُم .

وأمَّا قولكم : إنَّ ما قُلنَاهُ يُوجبُ أن يكونَ مُتَفَضِّلًا بأعظمَ مِنْ منزلةِ الثوابِ وأكثرَ مِنَ المستحقِّ ، وإنَّ ذٰلكَ ممتنعٌ في صفتِهِ ، فإنَّهُ أيضًا قولٌ باطِلٌ ، لأنَّهُ قد يحسنُ مِنَ الواحدِ مِنَّا أنْ يَضْمَنَ الأجيرَ أُجْرَةَ عملِهِ وثوابه وأن يقولَ له : وإذا عَمِلْتَ بالدرهمِ أو الدينارِ ، وَفَّيْتُكَ ذٰلكَ وتَفَضَّلْتُ عَلَيْكَ بألفِ دينارٍ ، هي أَسْنَى مِنْ أجرةِ عَمَلِكَ وقَدْرِ اسْتِحْقَاقِكَ . ونحنُ نَدُلُّ على هٰذِهِ الجملَةِ ، إنْ شاءَ اللهُ ، في بابِ القولِ في التكليفِ وفصولِ القولِ في الوعدِ والوعيدِ والمحافظةِ والكلامِ في الثوابِ والأعراضِ بما يَكْشِفُ الحقَّ .

[٢١أ] وإذا قال منهم قائلٌ : لا يجوزُ أَنْ تكونَ الزيادةُ ما قُلتُم ورَوَيْتُم ، لأَنَّهَا يجبُ أَنْ تكونَ مِنْ جنسِ المَزِيدِ عليه ، وذٰلكَ يوجبُ أنْ تكونَ مِنْ جنسِ ما يُثَابُونَ به ، لا خارجًا عنه .

يقالُ لهم : هٰذا أيضًا باطِلٌ مِنْ قولِكُمْ ، لا حُجَّةَ عليه .

ثُمَّ يقالُ لهم : إنْ كُنتُم عَنَيْتُمْ أنَّها يجبُ أَنْ تكونَ مِنْ جنسِ المزيدِ عليه أنَّها ثوابٌ ، فذاك يُخْرِجُها عن أَنْ تكونَ زيادةً ، لأنَّ الثوابَ عِندَكُم مُسْتَحَقٌّ على اللهِ ، تعالى ، والمستَحَقُّ ليسَ بزيادةٍ . وإنْ عنيتُم أنَّها يجبُ أنْ تكونَ نعيمًا متفضلًا به ، وكذٰلكَ

نقولُ : إنَّ النَّظَرَ إليه نعيمٌ ، وإنْ خَالَفَ جنسَ النعيمِ الأوّل وخالَفَهُ في أنَّهُ ليسَ بثوابٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فَسَدَ ما قالُوهُ .

وفي بعضِ ما ذكرناهُ مِنْ حُجَجِ العُقُولِ ونُصُوصِ القرآنِ والآثارِ المشهورةِ[1] عن الرسولِ ، عليه السلامُ ، وإجماعِ سَلَفِ الأُمَّةِ على القولِ برؤيةِ اللهِ بالأبصارِ أوضحُ دليلٍ على صِحَّةِ ما قُلنَاهُ وفسادِ ما أَتَوْا به . وباللهِ التوفيقُ .

١ المشهورة : الشهرة ، الأصل .

كتاب الصفات

آخر الكلام في الرؤية

قال القاضي ، رضيَ اللهُ عنه : وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ وجوهَ الأَدِلَّةَ على أنَّ اللهَ ، تعالى ، لم يَزَلْ حيًّا عالِمًا قادِرًا سميعًا ، وأنَّهُ مريدٌ مُتَكَلِّمٌ باقٍ ، وأنَّه ذو وَجْهٍ ويَدَيْنِ وعَيْنَيْنِ . وذَكَرْنَا جُمْلَةً ذات صفات ذاتِهِ ، والفصلَ بيْنَها وبَيْنَ صفاتِ أفعالِهِ وفَسَّرْنَا مَعنَى كلّ شيءٍ منها تفسيرًا ، يُوضِحُ الحقَّ ويُغْنِي عَنِ الإطَالَةِ بِرَدِّهِ . ووَصَفْنَا ما يَعُودُ منها إلى إثباتِ نفسِهِ فَقَطْ وما يَرْجِعُ إلى إثباتِ مَعْنًى يوجدُ به وما يَعُودُ إلى إثباتِ مَعْنًى لا يُوجدُ به ، وما يَرْجِعُ معناهُ إلى النَّفْيِ دُونَ الإثباتِ وما يَجْرِي على وجهِ الاشتقاقِ ، وما ليسَ مِنْ ذٰلكَ بسبيلٍ إلى غيرِ ذٰلكَ مِمَّا يحتاجُ إلى العلمِ به . والذي نُرِيدُه بالكلامِ بهٰذا البابِ إثبات صفاتِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، [٢١ب] لِذَاتِهِ مِنْ حياةٍ وقدرةٍ وعِلْمٍ إلى سائِرِ صفاتِ ذاتِهِ .

فصل

قال القاضي ، رضيَ اللهُ عنه : وٱعْلَمُوا قَبْلَ ذِكْرِنَا الدلالَةَ على إثباتِ هٰذِهِ الصفاتِ لذاتِهِ أنَّ هٰذا البابَ يَعْظُمُ فيه قَدْرُ الخِلَافِ ويَقَعُ فيه التكفيرُ بَيْنَنا وبَيْنَ أهلِ القَدَرِ والاعتزالِ النَّافِينَ لصفاتِ ذاتِ اللهِ ، تعالى ؛ فجمهورُ أهلِ الحَقِّ يقولُ : إنَّه لا يجوزُ أن يعرفَ اللهَ ، تعالى ، وأنَّه إلٰهٌ مستحِقٌّ للعبادَةِ مَنِ ٱعتقدَ نَفْيَ حياتِهِ وعِلْمِهِ وقدرتِهِ . والحجَّةُ عِندَهم على ذٰلكَ هو أنَّهُ قد ثَبَتَ على نَفْيِ القولِ بالأحوالِ أنَّهُ ليسَ يجبُ الوصفُ لهُ ، تعالى ، بأنَّهُ حَيٌّ عالِمٌ قادِرٌ أكثرَ مِنْ وجودِ الحياةِ والعلمِ والقدرةِ بذاتِهِ ، لأنَّهُ لا حالَ للحَيِّ العالِمِ القادِرِ على هٰذا الجوابِ بكونِهِ حيًّا عالِمًا قادِرًا ، بل ليسَ تجبُ هٰذِهِ الأوصافُ إلّا وجودَ المعاني بذاتِهِ التي منها الحياةُ والعلمُ والقدرةُ ، وكذٰلكَ معناها في الموصوفِ مِنَّا بهٰذِهِ الصفاتِ لِمَا قَامَ مِنَ الأَدِلَّةِ التي سَنَذْكُرُ طَرَفًا منها على فسادِ القولِ بالأحوالِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ حقيقةَ وصفِ العالِمِ الحيِّ القادِرِ بهٰذِهِ الصفاتِ ومعناها أنَّهُ ذو حياةٍ وعلمٍ وقدرةٍ ، كما أنَّهُ متى ثَبَتَ أنَّهُ ليسَ للفاعِلِ والحارِّ والبارِدِ بكونِهِ فاعلًا ولا للمُتَلَوِّنِ بكونِهِ أسودَ مُلَوِّنًا حالٌ زائدةٌ على وقوعِ الفعلِ منهُ ووجودِ اللونِ به ، وَجَبَ لذٰلكَ أنَّ مَن لم يعلمْ للهِ ، تعالى ، فعلًا ، فلم يعلمْهُ فاعلًا وأن يكونَ العلمُ بأنَّهُ فاعِلٌ علمًا بالفعلِ ، وكذٰلكَ العلمُ بأنَّ الأسودَ أسودُ والمُتَلَوِّنَ مُتَلَوِّنٌ علمٌ باللونِ ؛ فمَن لم يَعْلَمْ للشيءِ لونًا ، لم يَعْلَمْهُ مُتَلَوِّنًا . وإذا ثبتَ ذٰلكَ ، وجبَ أن يكونَ العلمُ بأنَّ اللهَ ، تعالى ، حَيٌّ عالِمٌ قادِرٌ عِلْمًا بحياتِهِ وعلمِهِ وقدرتِهِ وأن يكونَ الجهلُ بثبوتِ هٰذِهِ الصفاتِ له هو الجهلُ بأنَّهُ ، تعالى ، حيٌّ عالِمٌ قادِرٌ . ووَجَبَ لذٰلكَ جهلُ القدريّةِ بكونِهِ [١٢٢أ] على هٰذِهِ الصفاتِ . ووَجَبَ لذٰلكَ القضاءُ بإكفارِهِمْ لإجماعِ الأُمَّةِ على أنَّ مَن لم يَعْرِفِ اللهَ ، سبحانَهُ ، حيًّا عالِمًا قادِرًا ومُفَارِقًا للميِّتِ الجاهِلِ العاجِزِ ، فإنَّه كافِرٌ غَيْرُ عارِفٍ بٱللهِ ، تعالى . ولَزِمَ

إكفارُهم على هٰذا الجوابِ بِنَفْيِهِم الصفاتِ .

وقد نَصَّ شيخُنا أبو الحسنِ ، رضيَ اللهُ عنه ، على ذٰلكَ في غَيْرِ موضِعٍ وقال : محالٌ أن يَعْلَمُهُ عالِمًا مَنْ لا يعلم له عِلْمًا . ومَن لم يَعْلَمْهُ حيًّا عالِمًا قادِرًا ، فهو جاهلٌ به وكافِرٌ على لِسَانِ الأُمَّةِ . ويجبُ أيضًا إكفارُهم مَعَ ثبوتِ القولِ بالأَحْوَالِ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ ، وإنْ كانَ الحيُّ القادِرُ العالِمُ بكونِهِ حيًّا عالِمًا قادرًا عالِمًا حالًا يُبَايِنُ بها مَنْ ليسَ كذٰلكَ ، فقد صَحَّ وثَبَتَ مِمَّا نُبَيِّنُهُ مِن بَعدُ أنَّه محالٌ ثبوتُ هٰذِهِ الأحوالِ لِمَنْ يثبتُ له إلَّا عن وجودِ الحياةِ والعلمِ والقدرةِ . وقد ثَبَتَ عِندَنا وعِندَهم أَنَّه لا يَحْصُلُ في الشَّاهِدِ لِمَنْ هي لهُ إلَّا عن وجودِ الصفاتِ . ومحالٌ ثبوتُ مِثْلِ الحالِ الواجبةِ لِمَنْ هي له لمَعْنًى لبعضِ مَنْ يستحقُّها لا لمَعْنًى ، كما أنَّهُ محالٌ أن يستحقَّها لِمَعْنًى ، يُخالِفُ ذٰلكَ المَعْنَى فيما لأَجلِهِ أَوْجَبَ الحالَ . وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ مِمَّا نَكْشِفُهُ مِن بَعدُ ، وَجَبَ بنفيِ الصفاتِ عن اللهِ ، تعالى ، نَفْيُ كونِهِ حيًّا عالِمًا قادِرًا وأن لا يُعلَمَ على الحقيقةِ كونُهُ كذٰلكَ وأَنَّهُ ، إنِ اعتقدَ كونَهُ ، على هٰذِهِ الصفاتِ مَعَ نَفْيِ ما يُوجِبُها وأنَّ اعتقادَهُ ذٰلكَ ليسَ بعلمٍ بكونِهِ حيًّا عالِمًا قادرًا ، وإنَّما هو تَرَطُّمٌ وظَنٌّ .

وقدِ اتَّفَقَتِ الأُمَّةُ على أنَّ مَن لم يَعْلَمْ كونَهُ ، تعالى ، حيًّا عالِمًا قادرًا ، بل جهلَ ذٰلكَ أو ظَنَّهُ ، فإنَّه كافِرٌ باللهِ ، تعالى ، وغَيْرُ عارِفٍ ؛ فَوَجَبَ لذٰلكَ إكفارُهم .

وإنْ ثَبَتَ القولُ بالأحوالِ والمُكَفِّرُ لهم بهٰذِهِ الطريقةِ ، نَرَى الإكفارَ بما يلزمُ على القولِ وأَن يلتزمَهُ قائلُهُ على ما بَيَّنَّاهُ في بابِ إكفارِ المُتَأَوِّلِينَ . ومُكَفِّرُهُ على الجوابِ الأَوَّلِ ليسَ يكفِّرُهُ بما يلزمُهُ ، بل بنفسِ قولِهِ مِنْ حيثُ جَحَدَ كونَهُ عالِمًا قادرًا أن ليسَ يجبُ [٢٢ب] القولُ عالِمٌ قادِرٌ أكبر مِنْ ثبوتِ العلمِ والقدرةِ .

ويجبُ ذٰلكَ أيضًا على جوابٍ آخرَ وهو أنَّ شيخَنا أبا الحسنِ ، رضي اللهُ عنه ،

يقولُ وغيرُه مِنْ أهلِ الحَقِّ وكثيرٌ مِمَّن خالَفَهم : إنَّهُ محالٌ أن يعلمَ العالِمُ الموصوف على الصِّفَةِ والحكمِ المستحقَّيْنِ لِعِلَّةِ مَن لا يعرفُ العِلَّةَ المُوجِبَةَ الحكمَ ، وأنَّ مَن يعلمُ للمُتَحَرِّكِ حركةً وللحيِّ حَيَاةً ، فإنَّهُ لا يَصِحُّ أن يعلمَهُ على الحقيقةِ حيًّا مُتَحَرِّكًا . ويجبُ أيضًا على هٰذا الجوابِ أن يكونَ مَن لم يَعْلَمْ للهِ ، سبحانَهُ ، هٰذِهِ الصفات ، لم يعلمْهُ حيًّا عالِمًا قادرًا . ومَن لم يعلمْهُ كذٰلكَ ، وَجَبَ جهلُهُ به وإكفارُه مِنْ قَوْلِ الأُمَّةِ . ونحنُ نكشفُ هٰذِهِ الجُمْلَةَ مِن بَعْدُ .

وأمَّا هُمْ ، فقد أكفروا أيضًا أهلَ الحَقِّ بإثباتِ الصفاتِ بِطُرُقٍ ، كلُّها إكفارٌ بما يَرَوْنَهُ ، لأَنَّ ما مِنَ القولِ ، وإن لم نَقُلْ به ، لا بِأَنْ قُلنَا بشيءٍ مِمَّا يُلْزِمُونَاهُ . أحدُها وهو الذي عليه العمادُ عِندَهم ما يَدَّعُونَهُ مِنْ أنَّ حقيقةَ المِثْلَيْنِ ما آشْتَرَكَ في صفةٍ مِنْ صِفَاتِ النفسِ التي بها يحصلُ مباينتُهُ مَنْ هي له لِمَا يباينُهُ ومُمَاثَلَتُهُ لِمَا يُماثِلُهُ ويشارِكُهُ فيها على ما حكيناهُ عنهم مِنْ قَبلُ ونَقَضْنَا عِلَلَهُمْ فيه .

قالوا : وإذا أشكلَ ذٰلكَ وثَبَتَ أنَّ القديمَ ، تعالى ، قديمٌ لنفسِهِ ، وجبتْ مخالَفَتُهُ للخَلْقِ بهٰذِهِ الصِّفَةِ وأن لا يشارِكَهُ فيها مُشَارِكٌ إلَّا وَوَجَبَ كونُهُ مِثْلًا له ؛ فلو كانَتْ له صفاتٌ قديمةٌ كَقِدَمِهِ ، لَوَجَبَ كونُها مِثْلًا له ، تعالى ، وَوَجَبَ أيضًا كونُها في أَنْفُسِهَا مماثلةً . وذٰلك نهايةُ الإحالةِ ومُوجِبٌ على الكفرِ بٱللهِ ، لأَنَّهُ ، إذا لزمهُ أَنْ تكونَ ذاتُ القديمِ ، تعالى ، مثل العلمِ والقدرةِ والحياةِ له مُذْ كَوْنِ[1] القديم قدرةً وعلمًا وحياةً مِنْ حيثُ ثَبَتَ أنَّ أَخَصَّ صفاتِ الحياةِ كونُها مِمَّا يحيا بها الحَيُّ ويُدْرِكُ بها المدركات ويُفَارِقُ الميِّتَ ، وأنَّ أَخَصَّ صفاتِ القدرةِ كونُها مِمَّا يُتَمَكَّنُ بها مِنْ إيقاعِ الفعلِ . وبهٰذِهِ الصفةِ بايَنَتْ جميعَ الأجناسِ المخالفةِ لها .

[٢٣أ] ولو يُشَارِكُهَا مُشَارِكٌ في القدرةِ على مقدورِهَا ، لَوَجَبَ مماثلتُهُ لها . ولو

---

١ مذكون : مذكور ، الأصل .

فُرِضَ وجودُها بالحيّ ووجودُ مثلِها ، ثمَّ وُجِدَ العجزُ المُضَادُّ لأحدِهما ، لَوَجَبَ مُضَادَّتُهُ للأُخرَى ؛ فَوَجَبَ لذلكَ تجانُسُهُمَا .

ولذلكَ ما يجبُ آنتفاءُ العِلْمَيْنِ المُتَعَلِّقَيْنِ بمعلومٍ واحِدٍ على وَجْهٍ واحِدٍ بالجهلِ الواحِدِ بذلكَ المعلومِ على ذلكَ الوجهِ . وذلكَ يكشفُ عن تجانُسِهِمَا ؛ فإذا ثَبَتَ ذلكَ ، زعموا ، فلو كانَتْ ذَاتُ القديمِ قدرةً وعلمًا ، أَوْجَبَ كونَهُ مِنْ جنسِ العُلُومِ والقُدَرِ ؛ وذلكَ كفرٌ مِمَّنْ صارَ إليه . ولَوَجَبَ أيضًا ، إذا كانَ مثلَ القدرةِ وكانَ قدرةً في نفسِهِ أن لا يكونَ علمًا ومثلًا للعلمِ ، لأنَّ ما هو قدرةٌ لا يكونُ عِلْمًا ولا مثلًا للعلمِ ، وذلكَ يوجبُ أن لا يَجْتَمِعَ لهُ صفةُ الحيّ وصفةُ العالِمِ القادِرِ ، وإنَّما يجبُ أن يَنْفَرِدَ بصفةٍ واحدةٍ . وذلكَ كفرٌ مِنَ القائِلِ به .

قالوا : على أنَّهُ لو كانَ قدرةً وعِلْمًا ، لاستحالَ كونُهُ عالِمًا قادِرًا ، لأنَّهُ قد ثَبَتَ أنَّ القدرةَ والعلمَ يوجِبَانِ الحالَ بمَنْ حَصَلَا لهُ . ولا يجوزُ أن يَحْصُلَ لهُما مِنَ الحالِ مثلُ الحَاصِلِ لِمَنْ يختَصَّانِ به . ولذلكَ لم يَجُزْ أن يشارِكَ العِلْمُ والقدرةُ العالِمَ القادِرَ مِنَّا في كونِهِ عالِمًا قادِرًا ؛ فلو كانَ القديمُ ، سبحانَهُ ، عِلْمًا وقدرةً ، لَوَجَبَ آستحالَةُ كونِهِ بصفةِ العالِمِ ، كما يستحيلُ ذلكَ عندكم في قدرتِهِ وعلمِهِ وكما يستحيلُ كونُ علْمِ العالِمِ مِنَّا وقدرتِهِ عالمًا وقادِرةً . وقد أجمعتِ الأُمَّةُ على إكفارِ مَنْ قال : إنَّه محالٌ كونُ اللهِ ، سبحانَهُ ، حيًّا عالِمًا قادِرًا .

قالوا : على أنَّهُ ، لو كانَتْ ذاتُهُ قدرةً عِلْمًا ، لم تَكُنْ بأنْ يكونَ العِلْمُ والقدرةُ اللَّذَانِ أَثْبَتُّمُوهُمَا له عِلْمًا وقدرةً له أَوْلَى مِنْ كونِهِ علمًا قدرةً لهما . وقدِ آتُّفِقَ على إكفارِ مَنْ قالَ : إنَّ اللهَ عِلْمٌ وقدرةٌ لبعضِ الأشياءِ . وقولُكم يوجبُ ذلكَ .

قالوا : وقد ثَبَتَ أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، حيٌّ عالِمٌ قادِرٌ على كَشْفِ الضُّرِّ والبَلْوَى وتجديدِ الأنعامِ وخلقِ اللَّذَاتِ والشهواتِ [٢٣ب] والحَوَاسِّ ، وأنَّه لكونِهِ كذلكَ

يستحقُّ أن يُعْبَدَ بالطَّاعَةِ ويجبُ كونُهُ إلـٰهًا رَبًّا ؛ فلو كانَتْ له صفاتٌ قديمةٌ ، لَوَجَبَتْ مُمَاثَلَتُها له وأن يكونَ في الحياةِ والعلمِ والقدرةِ على صفتِهِ وأن يستحقَّ لذٰلكَ أن يُعْبَدَ وأن يكونَ إلـٰهًا رَبًّا . وملتزمُ ذٰلكَ كافِرٌ باللهِ . والقائِلُ ربّما يوجبُ ذٰلكَ عليه كافرٌ بما يلزمُهُ على قولِ قولِهِ .

قالوا : على أنَّ القولَ بِقِدَمِ هٰذِهِ الصفاتِ يوجبُ كونَها مُمَاثلته لاشتراكِهما في صفةِ القدمِ . ولو كانَتْ كذٰلكَ ، لاستغنى بوجودِ الحياةِ مثلًا عن وجودِ العلمِ والقدرةِ والإدراكِ والإرادةِ والكلامِ ، لأنّها مِثلُ سائرِ هٰذِهِ الصفاتِ . وما مَاثَلَ الشيءَ سَدَّ مَسَدَّهُ وأَوْجَبَ مِنَ التأثيرِ والحُكْمِ مِثْلَ الذي يُوجِبُهُ ؛ فما الحاجةُ مَعَ وجودِ الحياةِ إلى أمثالِهَا ؟

قالوا : ولا شَكَّ أيضًا في أنَّ القائِلَ بإثباتِ صفةٍ مِنْ هٰذِهِ الصفاتِ ونَفْيِ نافِيها خارجٌ عن دينِ الأُمَّةِ ، لأنّهم بَيْنَ قَائِلَيْنِ ، إمَّا نَافٍ لجميعِها أو مُثْبِتٍ لسَائِرِها ؛ فأمَّا إثباتُ واحدةٍ منها فقط ، فخلافٌ على سائرِ المسلمينَ . وقولكم ، زعموا ، يوجبُ ذٰلكَ .

قالوا : ويلزمُ أيضًا بإثباتِ الصفاتِ الإكفارُ مِنْ قِبَلِ أنّه قولٌ ، يوجبُ أن لا يعلمَ القديمُ ، سبحانَهُ ، بعلمِهِ إلَّا معلومًا واحِدًا على وَجْهٍ واحِدٍ أو أن يُثْبِتَ لهُ مُثْبِتُ الصفاتِ عُلُومًا ، لا نهايةَ لها بعددِ معلوماتِهِ . وقَدِ اتَّفَقَتِ الأُمَّةُ على إكفارِ القائِلِ بكلِّ واحِدٍ مِنْ هٰذَيْنِ القولَيْنِ . قالوا : وإنَّما وَجَبَ ذٰلكَ مِنْ حيثُ ثَبَتَ أنّه[1] لا يصحُّ أن يعلمَ العلمَ الواجِدَ إلَّا بمعلومٍ واحِدٍ على وجهٍ واحِدٍ .

---

١ أنّه : - ، الأصل .

فصل

قالوا أيضًا : قد ثَبَتَ أنَّ خاصيَّةَ القدرةِ كونُها يتمكّنُ بها مِنَ المقدورِ وإيجادِه ، وأنَّ خاصِيَّةَ العلمِ كونُهُ اعتقاد المُعْتَقِدِ مخصوص على وجهٍ مخصوصٍ في زمنٍ مخصوصٍ . وكذٰلكَ القولُ في الإرادةِ والإدراكِ ، وإنَّ صفاتِنا بهٰذِهِ الاختصاصاتِ [١٢٤أ] فارَقَتْ ما يفارقُها ، وبها تماثل ما يشارِكها في هٰذِهِ الصفاتِ ؛ فإذا ثَبَتَ ذٰلك ، ثَبَتَ أنَّه لو كانَ القديمُ عِلْمًا ، يَتَعَلَّقُ بمعلومِهِ على وَجْهِ تَعَلُّقِ علومِنا ، وقدرةً تَتَعَلَّقُ بمقدورِه على أو بمثلِهِ أو إرادة تَتَعَلَّقُ تعلُّقَ إراداتِنا ، وإدراك هٰذِهِ حاله أن تكونَ صفاتُهُ القديمةُ مِثْلَ صفاتِنا ومِنْ جنسِها . وهٰذا يوجبُ عليكم في أنَّ[١] القديمَ ، تعالى ، مِنْ جنسِ الحَوادِثِ وأن يكونَ مُحْدَثًا كَهِيَ . ولو جازَ إثباتُ صفاتٍ قديمةٍ ، تُجَانِسُ المحدَثَ ، وَجَبَ[٢] كونُها مُحْدَثَةً مَعَ أنّها قديمةٌ ولَلَزِمَ مِثْلُ ذٰلكَ في نفسِ القديمِ ، سبحانَهُ ، أن يكونَ مِنْ جنسِ بعضِ الحوادِثِ وأن يكونَ مُحْدَثًا . والقائلُ بذٰلكَ كافِرٌ بِاللهِ ، تعالى ، وغَيْرُ عارِفٍ به .

---

١ أن : ن ، الأصل .

٢ وجب : وبحب ، الأصل .

فصل

وقال قائِلُونَ منهم : يلزمُ مَنْ قال : إنَّ للهِ ، تعالى ، صفاتٌ قديمةٌ ، أن يقولَ : إنّها غَيْرُهُ وإنَّ مَعَ الله في قِدَمِهِ أَغْيَارًا لهُ . وذٰلكَ كُفْرٌ مِن قائِلِهِ .

وقال قائِلُونَ منهم : لو كانَ القديمُ لا يصحُّ كونُهُ عالِمًا قادرًا إلَّا بعِلْمٍ وقدرةٍ ، لَوَجَبَتْ حاجتُهُ إلى العلمِ والقدرةِ ، كحاجةِ العالِمِ القادِرِ منَّا إليهما ، والمحتاجُ لا يكونُ إلَّا ضعيفًا مُحْدَثًا ، ليسَ بقديمٍ . ثمَّ قَوْلُ مُثْبِتِي الصفاتِ يوجبُ لذٰلكَ عليهم . وفيه الكفرُ باللهِ ، عزَّ وجلَّ .

فهٰذا قَدْرُ الخِلَافِ في إثباتِ الصفاتِ ونفيِها ، فيجبُ الوقوفُ عليه .

فصل

فأمَّا لزومُ الكفرِ لهم على الأجوبةِ التي قَدَّمْنَاهَا ، فَبَيِّنٌ . ونحنُ نزيدُ بذٰلكَ بَيَانًا ونكشفُ عن صِحَّةِ ما بَيَّنَّا إكفارَهم عليه . وأمّا هٰذِهِ الجملةُ التي كَفَّرُونا بها ، فقد عَلِمْتُم أنَّا لا نقولُ بشيءٍ منها ولا نلتزمُ ذٰلكَ . ولو لَزِمَنا شيءٌ منه ولم نَلْتَزِمْهُ ولم نَصِرْ إليه ، لم يلزمِ الكفرُ على قولِ أكثرِ الناسِ بما يلزمُ على القولِ بما لا يلتزمُهُ قائِلُهُ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ إكفارَ كلِّ مخطئٍ ، وإنْ خَفَّ خَطَاؤُهُ[1] ، لأنَّهُ يلزمُهُ عليه ما هو أعظمُ منه ، وما لو ركبه ، لَوَجَبَ إكفارُهُ ؛ فكَيفَ وذٰلكَ أَجْمَعُ سَاقِطٌ عَنَّا وغيرُ لازمٍ لنا ؟

فأمَّا بيانُ جميعِ ما حكيناهُ عنهم أوَّلًا [٢٤ب] مِمَّا يَرْوُنَ لُزُومَ الإكفارِ به مِنْ وجوبِ تماثُلِ القَدِيمَيْنِ والمشتركَيْنِ في صفةٍ مِنْ صفاتِ النَّفْسِ ، فكلامٌ قد مَرَّ مِنْ نَقْضِهِ في بابِ حقيقةِ المِثْلَيْنِ ووجوبِ مخالفةِ القديمِ لخَلْقِهِ ، ما يُغْنِي عَنِ الإطالةِ بِرَدِّهِ ؛ فلم يجبْ لذٰلكَ مماثَلَةُ القديمِ لصفاتِهِ القديمةِ . ولم يجبْ أيضًا تماثُلُها في أنفسِها والاستغناءُ بالواحدَةِ منها عن سائِرِها . ولم تجبِ ٱستحالَةُ كونِ القديمِ ، تعالى ، عالِمًا قادِرًا ، كما يستحيلُ ذٰلكَ فيها . ولم تجبْ مماثلتُها لِصِفَاتِنَا المحدَثَةِ المُتَعَلِّقَةِ بِمُتَعَلَّقَاتِهَا ولا شيءَ مِمَّا ذكرناهُ عنهم ، لأنَّ ذٰلكَ أَجْمَعَ ، متى عُلِمَ وجوبُ تماثلِ القَدِيمَيْنِ وكلّ مُشْتَرِكَيْنِ في صفةِ النَّفْسِ . وقد أَوْضَحْنَا فسادَ ذٰلكَ مِنْ قَبْلُ ونَقْضَ كلِّ شبهةٍ لهم في ذٰلكَ .

فأمَّا إيجابُهم كونَ صفاتِهِ القديمةِ مِنْ جنسِ صفاتِنا ، إذا تَعَلَّقَتْ بمتعلّقِها على وَجْهِ تَعَلُّقِهَا ، وأنَّ ذٰلكَ مِمَّا يلزمُ القائلَ به جوازُ حَدَثِ القديمِ ، تعالى ، وكونه مِن جنسِ الحوادِثِ ، فإنَّه أيضًا مبنيٌّ على وجودِ تماثُلِ ما لهُ تَعَلُّقٌ بكونِهِ في ذاتِهِ على

---

١ خطاؤه : كذا في الأصل ؛ وهو أصيلٌ في اللغة ، من مثيل الخطء والخطأ .

حالٍ ، تقتضي له ذٰلكَ التَّعَلُّقَ . وهٰذا باطِلٌ بما قَدَّمْنا طَرَفًا مِنهُ وما سنشرحُهُ مِن بَعدُ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى .

هٰذا على أنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ القديمَ لا يجوزُ أنْ تكونَ أخَصُّ صفاتِهِ كونُهُ قديمًا الراجع إلى وجودِهِ ، وأنَّه لا يصحُّ أنْ يخالِفَ الخَلْقَ بِصِفَةِ الوُجُودِ ولا بِدَوَامِ الوجودِ ووجوبه بغيرِ وَجْهٍ ، وأنَّ أخَصَّ صفاتِهِ صفةٌ لهُ ، هو بَائِنٌ بها ، وبها خَالَفَ الخَلْقَ ، لا يشارِكُهُ فيها صفاتُ ذاتِهِ ولا شيء مِنْ خَلْقِهِ ، وأنَّ لكلِّ صِفَةٍ مِنْ صفاتِ ذاتِهِ صفة ، يختصُّ بها ، لا يشارِكُهُ القديمُ ولا شيء مِنْ باقي صفاتِهِ ولا شيء مِنَ الحوادِثِ . وَكَشَفْنا عن ذٰلكَ وعن بُطْلَانِ تَعَلُّقِ مَنْ تَعَلَّقَ علينا في نَفْيِ هٰذِهِ الصفةِ بِطَلَبِ تسميةٍ مِنَّا لها بِمَا يُغْنِي عن رَدِّهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَانَ وظَهَرَ أنَّ جميعَ ما ظَنُّوهُ لازمًا أو مَوَّهَ به المُسْتَقِطُ منهم على الجُهَّالِ مِنْ أتباعِهِ غَيْرُ واجِبٍ علينا ولا لازِمٍ لنا .

وهٰذِهِ جُمْلَةٌ في الفصلِ كافيةٌ . وبٱللهِ التوفيقُ .

[١٢٥] فصل

وٱعْلَمُوا أنَّ مَذْهَبَهُمْ في نَفْيِ علمِ اللهِ وقدرتِهِ وسَمْعِهِ وبَصَرِهِ مُخالِفٌ لِنَصِّ التنزيلِ وبَيْنَ جميعِ المسلمينَ ، وأنَّكُم لا تجدُونَ مسقطًا منهم يُطْلِقُ القولَ عِندَ المساءَلَةِ والمطالَبَةِ بأنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، لا حياةَ له ولا علمَ ولا قدرةَ ، حتَّى أنَّ شيخَ ضَلَالَتِهِم أبو الهُذَيْلِ العَلَّافُ[١] قالَ : لا بُدَّ مِنْ إثباتِ عِلْمٍ وقدرةٍ وصفاتٍ لذاتِهِ ، وأَحْجَمَ عن رُكُوبِ ما رَكِبَهُ مَنْ بَعْدَهُ فيهم مِنْ نفيِ علمِ اللهِ وقدرتِهِ وقال : يقولُ : إنَّ اللهَ عِلْمًا هو اللهُ وقدرةٌ هي اللهُ . وأقولُ : إنَّ علمَ اللهِ وقدرتَهُ هُمَا هُوَ .

فقيلَ له : فَقُلْ : إنَّ اللهَ علمًا وقدرةً ! وقُلْ : إنَّ علمَهُ هو قدرتُهُ ! إنْ كانَ علمُهُ هو هُوَ وهو ذاتٌ واحدةٌ ، فالعلمُ إذًا هو القدرةُ ؛ فٱمْتَنَعَ مِنْ ذٰلكَ ولم يَأْتِ بشبهةٍ وخَلَطَ تخاليطَ[٢]، سنذكرُها مِن بَعدُ . وإنَّما ذهبَ الأَقْدَامُ على القولِ بأنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، لا عِلْمَ لهُ ولا قدرةَ لوُرُودِ نَصِّ التنزيلِ بذٰلكَ . قال اللهُ ، تعالى : ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ [٤ النساء ١٦٦] وقال : ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ﴾ [٣٥ فاطر ١١] وقال ، سبحانَهُ : ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ﴾ [١١ هود ١٤] وقال : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾ [٤١ فصّلت ١٥] وقال : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [٥١ الذاريات ٥٨] . وهٰذا نَصُّ التنزيلِ بما قلناهُ . وقالَتِ الأُمَّةُ قَبلَ خَلْقِهِمْ وبَعدَهُ : فَعَلْتُ هٰذا بعلمِ اللهِ . وكانَ ذٰلكَ بعلمِ اللهِ . وما يكونُ شيءٌ إلَّا بِعِلْمِهِ . ويقولونَ : اللّٰهُمَّ ٱغفِر لنا عِلْمَكَ فينا وشهادَتِكَ علينا ؛ فجَحْدُ عِلْمِهِ رَدٌّ على اللهِ وعلى أُمَّةِ نَبِيِّهِ .

---

١ هو محمد بن الهُذَيل بن عبد الله بن مكحول العَبْديّ البصريّ (١٣٥-٢٣٥هـ/٧٥٣-٨٥٠م) ، من كبار أئمّة المعتزلة . عنه الفهرست (للنديم) ٥٦/٢/١-٥٦٤ ، تاريخ بغداد ٣٧٠-٦٦٣/٣ (١٤٨٢) ، سير أعلام النبلاء ٦٠٠-٥٤٢/١٠ (١٧٣) ، لسان الميزان ٥٩٧/٦-٦٠٠ (٨٢٢٢) ، الأعلام ١٣١/٧ .

٢ تخاليط : تخاليطا ، كما الأصل على أنّه مصروف ، بل هو ممنوع من الصرف .

قال شيخُنا أبو الحسنِ ، رضيَ اللهُ عنه : لولا خوفُهُمْ مِنْ خَرْقِ السيفِ ، لأَفْصَحُوا القولَ بأنَّ اللهَ ليسَ بعالِمٍ ولا قادِرٍ ، لأنَّهُ لا فَرْقَ عِندَ الأُمَّةِ وعِندَ أهلِ اللُّغَةِ العربيَّةِ بَينَ قولِ القائِلِ : لا عِلْمَ للهِ بكذا ، وبَيْنَ قولِهِ : ليسَ اللهُ عالِمًا بكذا . وكذٰلكَ فلا فَصْلَ بَينَ قولِهم : زيدٌ غيرُ عالِمٍ بالطِّبِّ ، وبَينَ قولِهم : لا عِلْمَ لهُ به . قال : وقد وَافَقَ القومُ مَنْ قالَ مِنَ الفلاسِفَةِ والأوائِلِ : إنَّ للعالَمِ صَانِعًا ، ليسَ بعالِمٍ ولا قادِرٍ ولا موصوفٍ بأنَّه حيٌّ ، غَيْرَ أنَّه لا يُوصَفُ **[٢٥ب]** بأنَّه جاهِلٌ ولا مَيِّتٌ ولا عاجِزٌ . فيقالُ : ليسَ بِمَيِّتٍ وليسَ بجاهِلٍ ولا عاجِزٍ . ولا يقالُ : إنَّهُ حَيٌّ عالِمٌ قادِرٌ . وقد أَثْبَتُوا ذاتَهُ صانِعَةَ الأفعالِ المُمْكِنَةِ مع نَفْيِ صفاتِهِ . وهٰذا بِعَيْنِهِ دِينُ المعتزلةِ ، لأنَّهم قد أَثْبَتُوا ذاتًا صانِعًا ونفوا عنه الحياةَ والعلمَ والقدرةَ . تعالى اللهُ عن قولِهم عُلُوًّا كبيرًا .

ونحنُ الآنَ نبدأُ بذِكْرِ شُبَهِهِمْ في نَفْيِ عِلْمِهِ وقدرتِهِ والاعتراضِ عليها ، ثمَّ نذكرُ جملةً مِنْ أَدِلَّةِ أهلِ الحقِّ على إثباتِها .

فَمِمَّا عَوَّلُوا عليه في نَفْيِهَا قولُهم : إنَّه لو كانَتْ صفاتُ اللهِ ، تعالى ، قديمةً ، لَوَجَبَ كونُهُ مثلًا لها وأن يستحقَّ مِنَ الصفاتِ ما يستحقُّهُ ويجوزَ عليه ما يجوزُ[1] عليها . وذٰلكَ يوجبُ كونَهُ آلِهَةً أربابًا ويوجبُ كونَهُ غَيْرَ عالِمٍ ولا قادِرٍ ولا مِمَّا يَصِحُّ ذٰلكَ فيه ، كما يجبُ أنْ تكونَ هٰذِهِ سبيلها . وقد تَقَصَّيْنَا ذٰلكَ مِنْ قَبْلُ بغيرِ وجهٍ ، فلا معنى لإعادَتِهِ .

على أنَّ هٰذا الإلزامَ تخليطٌ منهم ظاهِرٌ ، لأنَّهم يُدخِلُونَ فيه القولَ بأنَّه لو كانَ قادرًا بقدرةٍ قديمةٍ وعالِمًا بعلمٍ قديمٍ ، لم يَكُنْ بأنْ يكونَ قادِرًا بها أَوْلَى مِنْ كونِها قادرةً به ولَمْ يَكُنْ هو بأنْ يكونَ قادرًا أَوْلَى منها لاشْتِرَاكِهِمَا في صِفَةِ القِدَمِ لأَنْفُسِهِمَا .

---

١ يجوز : + ما ، الأصل .

وهٰذا ساقِطٌ مِنْ قولِهم ، لأنَّهُ ، تعالى ، إذا كانَ في أَزَلِهِ عالِمًا قادِرًا بقدرةٍ وعلمٍ قديمَيْنِ ، لَمْ تجبْ مشاركةُ العلمِ والقدرةِ لهُ في كونِهِ عالِمًا قادرًا ، لأنَّ تشابُهَ الشيئَيْنِ وٱشتراكِهما في صفةِ النفسِ مِنْ قِدَمٍ أو ما عَدَاهَا لا يوجبُ ٱشتراكَهما في الصفاتِ العاليةِ المَعْنَوِيَّةِ ؛ فلذٰلكَ لم يجبْ ٱشتراكُ الجَوْهَرَيْنِ ، وإنْ كانا جوهرَيْنِ لذاتَيْهِمَا ، وهما عليهما في أَنْفُسِهِمَا مِنَ الصفةِ في كونِهما مُتَحَرِّكَيْنِ أو سَاكِنَيْنِ أو حَيَّيْنِ أو مَيِّتَيْنِ ، لأنَّهُما على هٰذِهِ الصفاتِ لمَعْنًى ، يُوجَدُ بهما ويَخْتَصُّهُمَا . وكذٰلكَ ، إذا كانَ القديمُ حيًّا عالِمًا قادِرًا لمَعْنًى ، يُوجَدُ به ، لم يجبْ ، وإنَّ ما بَيَّنَهُ القدريَّةُ على زَعْمِهِمْ لمشاركتِها له في القدمِ كونُها عالمةً قادرةً ومشاركةً له في الصفاتِ التي يستحقُّها لمَعْنًى . وهٰذا واضِحٌ في سقوطِ ما أَوْجَبُوهُ على أوضاعِهم ، [٢٦] كما أنَّه ساقِطٌ على أُصُولِنا .

فإنْ قالوا : لا يجبُ سقوطُ ما أَلْزَمْنَاكُم مِنْ قِبَلِ أنَّه لو كانَ قادرًا بقدرةٍ قديمةٍ ، لوجبَ كونُهُ مثلًا لها لاشتراكِهما في صفةِ القِدَمِ ؛ فإذا كان هو ، تعالى ، قادِرًا ومِمَّن يصحُّ كونُه كذٰلكَ وكانتِ القدرةُ مثلَهُ ، وَجَبَ أيضًا فيها صِحَّةُ كونِها قادرًا كَهُوَ ، بل يجبُ ذٰلكَ فيها ، كما يجبُ كونُه قادرًا مع صِحَّةِ كونِهِ كذٰلكَ . وكذٰلكَ يجبُ كونُها قادرةً وصحّةُ كونِها قادرةً .

يقالُ لهم : وهٰذا أيضًا مُنْتَقِضٌ على أوضاعِكُمُ الفاسدةِ ، لأنَّ إرادةَ القديمِ وكراهَتَهُ للمتعلّقينِ بمُرَادِنَا ومَكْرُوهِنا على وَجْهِ تَعَلُّقِ إرادَتِنا وكَرَاهَتِنا ، وقد صَحَّ وجودُ إرادَتِنا بالمكانِ وتعلُّقها ، بل وَجَبَ ذٰلكَ فيها . وذٰلكَ محالٌ في مِثْلِهَا وما هو مِنْ جنسِها . وكذٰلكَ فقد صَحَّ ، بل وَجَبَ وجودُ إرادةِ القديمِ ، سبحانَهُ ، لا بِمَحَلٍّ ، وٱستحالَ وجودُ مثلِها لا في مَحَلٍّ . وإذا جَازَ ٱفتراقُ المشتبِهينَ في مثلِ هٰذا الحكمِ ، صَحَّ أيضًا وجازَ ٱفتراقُهما في صِحَّةِ كونِ أحدِهما قادرًا عالِمًا وٱستحالةُ ذٰلكَ في الآخرِ ؛ فَسَقَطَ ما قُلْتُم .

ويقالُ لهم أيضًا : إذا ثَبَتَ عندكم أنَّ الجوهرَ المعدومَ مِنْ جنسِ الجوهرِ الموجودِ ، فإنَّهما مُشْتَرِكَانِ في الصفةِ الذاتِيَّةِ التي يَخْتَصَّانِ بها مِنْ بَيْنِ جميعِ ما خالَفَهُمَا . وقد صَحَّ ، بل وَجَبَ تَحَيُّزُ الجوهرِ الموجودِ وجملة الأعراضِ ؛ فإن لم يَصِحَّ ذٰلكَ ولم يجبْ في الجوهَرِ المعدومِ ، بل بِنَمَاثُلِهِمَا ، بَطَلَ ما أَصَّلْتُمْ وجازَ أن يوجدَ مِنْ جنسِ ما يَصِحُّ أو يجبُ كونُهُ قادرًا ما لا يصحُّ ولا يجبُ كونُه قادرًا ؛ فزالَ ما أَوْجَبْتُمْ .

فإن قالوا : مِنْ حَقِّ جنسِ الجوهرِ والصفةِ التي يَخْتَصُّ بها إيجابها لِتَحَيُّزِهِ وحمله الأعراضَ بشرطِ وجودِهِ . ولا يمتنعُ أن يقتضي صفةُ الشيءِ وما هو عليه في جنسِهِ له حكمًا مِنَ الأحكامِ وصفةً مِنَ الصفاتِ إنّما يقتضي له صِحَّةَ تعلّقِهِ ووجوبِهِ ما هو عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِهِ بشرطِ وجودِ ؛ فلم يجبْ ، إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ آشتراكُ [٢٦ب] الجوهرِ للمعدومِ والجوهرِ للموجودِ في التَّحَيُّزِ وحمْلِ الأعراضِ ، إلّا بأنْ يكونا مَوْجُودَيْنِ . وبَطَلَ بذٰلكَ ما أَلْزَمْتُمْ .

يقالُ : إذا كانَ الأمرُ فيما يقتضيهِ جنسُ الشيءِ والصفةِ التي هو عليها في ذاتِهِ على ما ذكرتُم مِنِ آحتياجِهِ في إيجابِ ذٰلكَ إلى شرطٍ ، إن لم يَحْصُلْ ، لم يوجبْ الجنس ذٰلكَ أو لم يُصَحِّحْهُ ، فما أنكرتُم أن يكونَ جنسُ العالِمِ القادِرِ ، وما هو عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِهِ يُصَحِّحُ له كونهُ عالِمًا قادرًا ويوجبُ له ذٰلكَ ، إنْ جَازَ أن يكونَ المصحّحُ هو نفسهُ الموجب بشرطٍ قد حَصَلَ له ، ولحصولِهِ وَجَبَ وصَحَّ كونُه قادرًا لِمَا هو عليه في ذاتِهِ مِنَ الصفةِ . وأن لا يجبَ أن تكونَ القدرةُ المماثِلةُ له في ذاتِهِ مِمَّا يَصِحُّ أو يجبُ كونُها قادرةً ، لأنَّهُ لم يحصلْ لها الشرطُ الذي حَصَلَ لِمِثْلِهَا ، فصارَ لحُصُولِهِ قادرًا وصَحَّ ذٰلكَ فيه ، كما لم يَحْصُلْ للجوهرِ المعدومِ مِنَ الوجودِ والشرطِ ما حَصَلَ للجوهرِ الموجودِ الذي أوجبَ أو صَحَّحَ كونَهُ متحيِّزًا . ولو حَصَلَ القدرة مِنَ الشَّرْطِ ما حَصَلَ للقادِرِ المماثِلِ لها ، لَصَحَّ أو

وَجَبَ كونُها قادرةً كَهُوَ ؛ فما المانعُ مِنْ ذٰلكَ ؟

فإن قالوا : لا نَعْرِفُ شرطًا لِذَاتِ القديمِ زَائِدًا على صِفَتِهِ النَّفْسِيَّةِ هي المُصَحِّحُ أو الموجبُ لكونِهِ قادِرًا ، وإنَّه لم يَحْصُلْ للمُدْرَةِ المُمَاثِلَةِ له ، ولذٰلكَ فارَقَتْهُ في هٰذا الحكمِ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

يقالُ لهم : ولِمَ إذا لم تعرِفوا ذٰلكَ ، لم يجُزْ إثباتُهُ ، وإن لم تعرِفُوهُ . وليسَ علامةُ صحَّةِ الشيءِ وثبوته كونكم عالمِينَ به . ثمَّ يقالُ بَعْدُ : عَلِمْتُمْ قطعًا أنَّه لا يحتاجُ القديمُ ، تعالى ، مع حُصُولِ صفتِهِ النفسيّةِ التي يَخْتَصُّ بها وتَبَايَنَ بها وتَمَاثَلَ بها في كونِهِ قادِرًا إلى شَرْطٍ يوجبُ له ذٰلكَ أو يصحِّحُهُ أو لَسْتُمْ عالِمِينَ بذٰلكَ ، بل شَاكُّونَ فيه .

فإن قالوا : بل نَشُكُّ في ذٰلكَ ، ولا نَقْطَعُ على نَفْيِهِ ولا على إثباتِهِ .

قيلَ لهم : فلا تُوجِبُوا مشاركةَ القدرةِ لهُ في وجوبِ كونِها قادِرَةً لما لا تأْمَنُونَهُ مِنْ عُرُوِّهَا مِنَ الشَّرْطِ الحاصِلِ لهُ . ولا مخلصَ مِنْ ذٰلكَ .

[١٢٧] وإن قالوا : نعلمُ قطعًا أنَّهُ لا يحتاجُ القديمُ ، سبحانَهُ ، في كونِهِ قادرًا ، مع حصولِ صِفَتِهِ الذاتِيَّةِ إلى شرطٍ زائدٍ عليها .

قيلَ لهم : ومِن أينَ عَلِمْتُمْ ذٰلكَ ؟ بأضْطِرَارٍ أو بنظرٍ وٱستدلالٍ ؟

فإن قالوا : بضرورةٍ ، أُمْسِكَ عنهم . وإن قالوا : بدليلٍ ، سُئِلُوا عنه . ولا سبيلَ لهم إليه مع تَمَسُّكِهم بهٰذِهِ الشروطِ والتعاليلِ .

ويقالُ لهم أيضًا : أَلَيْسَ القديمُ ، تعالى إنّما يكونُ مُدْرِكًا للمدركاتِ لِمَا هو عليه مِنَ الصِّفَةِ في ذاتِهِ ، وإنِ ٱحْتَاجَ مع ذٰلكَ إلى شرطٍ لكونِهِ مُدْرِكًا وهو وجودُ المدركاتِ . وكذٰلكَ فهو لذاتِهِ قادِرٌ على المقدُورِ ، وإنِ ٱحتاجَ في كونِهِ كذٰلكَ

إلى شرطٍ هو عدمُ المقدورِ ؛ فمَتَى وجدَ ، حادثًا كانَ أو باقيًا ، خَرَجَ القديمُ عن كونِهِ قادِرًا عليه ؛ فإذا كانَ ذٰلكَ عندكم كذٰلكَ ، فما أنكرتُم أيضًا مِنْ حاجتِهِ في كونِهِ قادِرًا إلى شرطٍ زائِدٍ على صِفَةِ ذَاتِهِ ، وإن لم تعلمُوهُ أنَّ ذٰلكَ الشرطَ غَيْرُ حاصِلٍ للقدرةِ المماثلةِ له ؟ ولو حَصَلَ لها ، لَوَجَبَتْ مشاركتُها له في كونِهِ قادِرًا ؛ فلا يجدُونَ لذٰلكَ مدفعًا .

فإن قالوا : المصحّحُ لتَخَيُّرِ الجوهَرِ وجملة الأَعْرَاضِ على ما هو عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِهِ ، والموجبُ لِتَخَيُّرِهِ وحمله للأَعْرَاضِ وجودهُ الذي هو صفةٌ زائدةٌ على جنسِهِ ، والصفةُ التي يَخْتَصُّهَا في ذاتِهِ . وكذٰلكَ يجبُ أن يكونَ المُصَحِّحُ لكونِ القديمِ قادرًا ما هو عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِهِ ، فإذا كانَتِ القدرةُ مثلهُ ومساوية له في تلكَ الصِّفَةِ ، صَحَّ كونُها قادرةً .

يقالُ لهم : ما قُلْتُمُوهُ مِنْ هٰذا مُسَلَّمٌ لكم جَدَلًا ، فما أنكرتُم مِنْ أن لا يكونَ الموجبُ لكونِهِ ، تعالى ، قادرًا هو المُصَحِّحُ لذٰلكَ ؟ لأنَّ مِنْ حَقِّ الموجبِ للحكمِ أن يكونَ أمرًا زائدًا على المصحّحِ له ، فذٰلكَ لم يكُنْ كونُ الحَيِّ حيًّا موجبًا لكونِهِ قادرًا لما كانَ هو المصحّحُ لكونِهِ كذٰلكَ ، بل كانَتِ القدرةُ هي الموجبةُ لكونِ الحيِّ قادرًا . وإنْ كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فما أنكرتُم أن يكونَ الموجبُ لكونِ القديمِ قادِرًا بشرطٍ زائِدٍ [٢٧ب] على المصحّحِ لكونِهِ كذٰلكَ ، وإن لم تَكُنْ[1] قدرتُهُ المماثلةُ له على دَعْوَاكُم يَصِحُّ كونُها قادرةً ، كما يَصِحُّ ذٰلكَ فيه ، تعالى . وإن لم يَكُنْ ما صَحَّحَ ذٰلكَ فيها موجبًا لكونِها قادرةً ، وأنَّه لو حَصَلَ لها الشرطُ الزَّائِدُ على المصحّحِ الموجبِ لكونِ القديم قادرًا ، لوجبَ كونُها قادرةً . ولا محيصَ مِنْ ذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ تكن : يكن ، الأصل .

فصل

وإن قال منهم قائلٌ : إذا ثَبَتَ أنَّ المُصَحِّحَ لكونِ القديمِ ، سبحانَهُ ، عالِمًا قادِرًا ، وأنَّ المُصَحِّحَ أيضًا لكونِ العالِمِ القادِرِ مِنَّا عالِمًا قادِرًا ما هُمَا عليه مِنَ الصفةِ في ذاتَيْهما ، وَجَبَ أن يكونَ ما[1] ماثَلَ القديمَ في صفتِهِ الذاتِيَّةِ يُصَحِّحُ كونَهُ قادِرًا ، كما يصحّحُ ذٰلكَ فيه ، وإلَّا وَجَبَ ٱختلافُهما في الصفةِ . وذٰلكَ نقضٌ لكونِهما مِثْلَيْنِ ومُشْتَرِكَيْنِ في صِفَةِ النفسِ . وإذا وَجَبَ ذٰلكَ ، صَحَّ في علمِهِ كونُهُ عالِمًا وفي قدرتِهِ كونُها قادرةً . ومتى صَحَّ ذٰلكَ فيهما ، وَجَبَ صحّةُ ثبوتِ ذٰلكَ ، هٰذا الوصف لها في حالٍ مِنَ الأحوالِ ، لأنَّهُ ، إن لم يَجُزْ[2] ذٰلكَ عليها في حالةٍ ما ، ٱنْتَقَضَ القولُ بأنَّ ذٰلكَ مِمَّا يصحّحُ فيها . وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، وَجَبَ جوازُ وجوبِ كونِها قادرةً وقتًا ما . وقد علمَ أنَّه لو فُرِضَ كونُها قادرةً في بعضِ الأوقاتِ ، لم يَصِحَّ كونُها قادرةً بقدرةٍ ، تَحْدُثُ لها وتُوجَدُ بها ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ قَلْبَ جنسِها وضُرُوبًا مِنَ المُحالِ ؛ فَوَجَبَ أيضًا ، لو قدرتْ في وقتٍ مِنَ الأوقاتِ ، أن لا تَقْدِرَ إلَّا لِمَا هي عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِها ؛ فإذا كانَتْ أبدًا على تِلْكَ الصفةِ وكانَتِ الصفةُ لازِمَةً لها ، وَجَبَ كونُها قادرةً أبدًا وأن يكونَ في وجوبِ لُزُومِ هٰذِهِ الصفة لها كالقديمِ ، سبحانَهُ ؛ فلَمَّا بَطَلَ ذٰلكَ ، ٱستحالَ ثبوتُ صفاتِ القديمِ قديمةً كَهُوَ .

يقالُ له : قد سَلَّمْنَا لَكَ أنَّ المُصَحِّحَ لكونِ القديمِ وغيرِهِ قادِرًا ما هو عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِهِ وأنَّ القدرةَ المشاركةَ له في تِلْكَ الصفةِ يصحّحُ كونُها قادرةً وأنَّ [١٢٨] صِحَّةَ ذٰلكَ فيها يقتضي جوازَ ثبوتِ كونِها قادرةً وقتًا ما ، وإلَّا ٱنْتَقَضَ صِحَّةُ كونِها كذٰلكَ . ولٰكِن لِمَ زَعَمْتَ أنَّه ، لو فُرِضَ كونُها قادرةً ووجوبُ ذٰلكَ

---

١ ما : – ، الأصل .

٢ يجز : يجوز ، الأصل .

لها وقتًا ما ، لم يجبْ ذٰلكَ لها إلّا بقدرةٍ حادِثَةٍ ؟ وما أن يكونَ مِنْ أن يجبَ لها ذٰلكَ في بعضِ الأوقاتِ بحُصُولِ شرطٍ زائِدٍ على صفتِهَا الذاتيّةِ وأن تكونَ تِلْكَ الصفةُ ليستْ بصفةٍ مَعْنَويَّةٍ ، بل بمثابَةِ الصفةِ الحاصلةِ للجوهَرِ التي هي شرطٌ لِتَحَيُّزِه وحَمْلِهِ الأعراضَ وهي صفةُ الوجودِ . وليسَ الوجودُ مَعْنًى ، يحدُثُ للجوهَرِ ويوجدُ به ، بل ذٰلكَ صفةٌ مِنَ الصفاتِ وحالٌ مِنَ الأحوالِ ؛ فكذٰلكَ صفةُ القدرةِ التي هي شرطٌ في وُجُوبِ حصولِها قادرةً في بعضِ الأحوالِ . ولا مخرجَ لهُ مِنْ ذٰلكَ ، هو وجودُ قدرةٍ لها وحدوثُها ، لم يُوجِبْ ذٰلكَ إحالةً فيها وقَلْبَ جنسِها ، لأنَّهُ لا يجبُ ، وإنْ كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، حدوثُها فيها وٱختصاصُها في الوجودِ بذاتِهَا ، لأنَّهُ لا يمتنعُ على أوضاعِكُمُ الباطلةِ كونُ الصفةِ عِلَّةً لوجوبِ حكمٍ لِمَنْ لم نُوجِدْ بذاتِهِ وتَحْدُثْ فيه ، كإرادةِ القديمِ عندكم وكراهَتِهِ اللَّتَيْنِ ، إذا حَدَثَتَا له ، أَوْجَبَتَا كونَهُ كَارِهًا ومُرِيدًا ، وإن لم تَحْدُثَا فيه وتُوجَدَا بذاتِهِ ؛ فلا يَمْتَنِعُوا أيضًا مِنْ حدوثِ قدرةٍ وعلمٍ لقدرةِ القديمِ وعلمه يُوجِبَانِ كونَهما عالِمًا وقادرًا ، وإنْ لم يُوجَدَا بها ويَحْدُثَا فيهما ؛ فلا يجدونَ إلى دَفْعِ ذٰلكَ سبيلًا .

وإن هم قالوا : لو وُجِدَتِ القدرةُ قدرةً لا بمكانٍ ، تكونُ بها قادرةً ، لَوَجَبَ أيضًا كونُ القديمِ قادرًا بها . وهٰذا يوجبُ ثبوتَ مقدورٍ لِقَادِرَيْنِ . وذٰلكَ مُحالٌ .

قيلَ لهم : ليسَ ثبوت مقدورٍ لِقَادِرَيْنِ مُحالٌ عِندَ مخالِفِيكُمْ . ولو ثَبَتَ أنَّ ذٰلكَ مُحالٌ ، لم يجبْ كونُ القديمِ قادرًا بالقدرةِ الحادِثةِ للقدرةِ ، لأنَّهُ لا يمتنعُ أنْ تكونَ قدرةُ القدرةِ في ذاتِها على صفةٍ لكونِها عليها ، تَخْتَصُّ بأنْ تكونَ قدرةً لبعضِ ما لم يُوجَدْ به ، وهي القدرةُ دُونَ بعضٍ ، كما لا يمتنعُ كونُ [٢٨ب] إرادةِ القديمِ إرادةً لهُ دُونَ غيرِهِ مِمَّا لم يُوجَدْ به ، وكما لا يمتنعُ أن يكونَ الفناءُ الموجودُ عِندَهم لا مكان فناء لبعضِ ما لم يُوجَدْ مِنَ الأشياءِ القائمةِ بأَنْفُسِهَا دُونَ بعضٍ ، ولأنَّ كلَّ صفةٍ تعلّقه بموصوفٍ دُونَ غيرِهِ وأوجبتِ الحكمَ لهُ ، فإنّها كذٰلكَ لذاتِها ،

لا لوجودِها به وحدوثِها فيه ، لأنَّهُ قد يشرِكُها في الوجودِ به والحدوثِ ما لا يُوجبُ مِثْلَ حكمِها ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : لَعَمْرِي إنَّ كَلَّ صفةٍ موجبةٍ للحكمِ والحالِ لِمَنْ تُوجبُه له ، فإنّما تُوجِبُهُ لمَا هي عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِها ، لا لوجُودِهَا به وحدوثِها فيه ، غَيْرَ أنَّ وجودَها به وحدوثَها فيه ، إنْ كانَتْ حادثةً ، شرطٌ لإيجابِها الحكمَ له ؛ فيجبُ أن تقدرَ القدرةُ بقدرةٍ حادثةٍ لها دُونَ وُجُودِهَا به .

قيلَ لهم : إنْ كانَ هٰذا شَرْطٌ في كونِ الصفةِ التي هي علَّةٌ في وجوبِ الحكمِ ، فيجبُ جَرَيَانُهُ وٱسْتِمْرَارُهُ في كلِّ صفةٍ ، أَوْجَبَتْ حكمًا للموصوفِ . وَوَجَبَ لذٰلكَ أن لا يوجبَ إرادة القديمِ وكراهته الحكمَ لهُ بأنَّه مريدٌ وَكَارِهٌ إلَّا بأَنْ يَحْدُثَا فيه ويُوجَدَا بذاتِهِ ، وكذٰلكَ الفناءُ ، إنْ كانَ يُوجبُ حالًا وحُكْمًا للجواهرِ بكونِها فانِيَةً ، وَجَبَ أن لا يُوجِبَهُ لها دُونَ وُجُودِهِ بها وٱختصاصِهِ بذاتِها . ولمَّا لم يجبْ ذٰلكَ أَجْمَعُ عندكم ، عُلِمَ أنَّه ليسَ مِنْ شرطِ كونِ الصفةِ التي هي عِلَّةٌ موجبةٌ للحكمِ ٱختصاصُها في الوجودِ بذاتِ مَنْ يوجبُ الحكمَ له . وبَطَلَ بذٰلكَ جميعُ ما عَوَّلْتُمْ عليه في إيجابِ كونِ قدرة القديمِ قادِرةً وكونِ علمِهِ عالِمًا وما ٱعْتَمَدْتُمْ أيضًا عليه في إحالَةِ كونِ قدرتِهِ قادرةً وعلمِهِ عالِمًا . وصحَّ بهٰذا أنَّه لا يجبُ مشاركةُ قدرةِ القديمِ له في كونِهِ قادرًا ، إذا كانَ قادِرًا لمَعْنًى ، لأنَّ تشابُهَ الشيئَيْنِ لا يوجبُ ٱشتراكَهما في الصفاتِ المعنويّةِ . وهٰذا واضِحٌ في إبطالِ جميعِ ما قالُوهُ . واللهُ أَعْلَمُ .

فصل

فأمَّا قولُهم : إنَّه ، لو كانَ ، تعالى ، قدرةً وعلى صفةِ القدرةِ ، لم يَصِحَّ كونُهُ عِلْمًا وعلى صفةِ [٢٩أ] العلمِ ، لأنَّهُ مُحالٌ كونُ القدرةِ بصفةِ العِلْمِ وأَنْ توجبَ كونَ القادرِ عالِمًا ، كما توجبُ كونَهُ قادرًا وأن يَسْتَغْنِيَ بها عن العلمِ في حصولِ كونِ العالِمِ عالِمًا . وذلكَ يوجبُ أن لا يكونَ للقديمِ إلَّا صفةٌ واحدةٌ وهي كونُهُ قادرًا وعالِمًا ، فإنَّه قولٌ باطِلٌ مُنْتَقِضٌ على أصولِهم ، لأنَّهم بَيْنَ قائلَيْنِ ؛ فقائلٌ يقولُ : إنَّ القديمَ عالِمٌ لذاتِهِ وقادِرٌ لذاتِهِ ، وقد علمَ أنَّ ما له يكونُ العالِمُ مِنَّا عالِمًا لا يصحُّ أن يكونَ لهُ قادِرًا وَحَيًّا ، فيجبُ أن لا يحصلَ للقديمِ لنفسِهِ مِنْ هٰذِهِ الصفاتِ على موضوعِ آعتلالِهم إلَّا صفةٌ واحدةٌ ، لأنَّ الذاتَ الواحدةَ لا يصحُّ أنْ توجبَ حُكْمَيْنِ وحالَتَيْنِ مختلفَتَيْنِ ، كما لا يصحُّ أن يكونَ ما هو قدرةٌ وعلى صفةِ القدرةِ عِلْمًا وبصفةِ العلمِ . ولا مَخرَجَ مِنْ ذٰلكَ .

هٰذا على أنَّه مُحالٌ أنْ تكونَ الذواتُ القائمةُ بأَنْفُسِهَا التي يَصِحُّ كونُها حَيَّةً عالِمةً قادِرَةً فاعِلَةً موجِبَةً لحكمٍ مِنَ الأحكامِ ، لا لِنَفْسِهَا ولا لغيرِها ، وإنَّما تُوجِبُ الأحوالُ ، إنْ وَجَبَ القولُ بها المَعنَى والصفاتِ التي لا يَصِحُّ كونُها حَيَّةً قادِرةً فاعلةً ؛ فآستحالَ لذٰلكَ كونُهُ عالِمًا قادِرًا لذاتِهِ .

فإنْ قال هٰذا الفريقُ منهُم : لَسْنَا نريدُ بقولِنا : «إنَّه حيٌّ قادِرٌ بذاتِهِ» أنَّ ذاتَهُ عِلَّةٌ موجبةٌ لكونِه كذٰلكَ ، وإنَّما نَعنِي بذٰلكَ أنَّه كذٰلكَ لا لِعِلَّةٍ .

قيلَ لهم : وهٰذا التفسيرُ أيضًا خطأٌ على أوضاعِكُمْ ، لأنَّهُ لا يجبُ أنْ تكونَ الصفةُ صفةُ نفسٍ مِنْ حيثُ لم تجبْ لمَعْنًى ، لأنَّهُ لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أنْ يكونَ المعدومُ والموجودُ مِنَّا والحادِثُ الباقي معدومًا وموجودًا وحادثًا وباقيًا لنفسِهِ لأجلِ أنَّه كذٰلكَ مِنْ قولِكُمْ : «لا لِعِلَّةٍ» . وكثيرٌ مِنَ الأوصافِ عندَكم مُسْتَحقَّةٌ لا

لِعِلَّةٍ ، وإن لم تَكُنْ صفةُ نفسٍ ؛ فقد بَطَلَ تفسيرُكم صفةَ النفسِ بأنّها الحادثةُ لا لِعِلَّةٍ .

وأمَّا القائلُ الآخرُ ، فإنَّه يقولُ : إنَّ القديمَ ، تعالى ، حالةٌ واحدةٌ ، هو عليها في ذاتِهِ لحصولِهِ عليها ، كانَ قديمًا وحيًّا عالِمًا قادرًا سميعًا بصيرًا . وهٰذا أيضًا باطِلٌ ، لأنَّهُ كما يستحيلُ أن يكونَ ما هو [٢٩ب] قدرةٌ وبصفةِ القدرةِ علمًا ، لاستحَالَ أن يكونَ العالِمُ بِمَا صَحَّ كونُهُ مقدورًا لهُ إلَّا قادِرًا عليه وأن يقدرَ عليه إلَّا وهو عالِمٌ به ؛ فإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، آستحالَ أن يكونَ ما يوجبُ كونَ القديمِ حيًّا هو المُوجِبُ لكونِه قديمًا قادرًا عالِمًا ، سواء كانَ ذاتًا منفصلةً أو حالًا ليستْ بذاتٍ . ولا جوابَ أيضًا عن هٰذا ؛ فَبَطَلَ بذٰلكَ آعتلالُهم وآنْتَقَضَ .

وكذٰلكَ فإنّه ينقضُ بِمِثْلِ هٰذا قولُهم : إنَّ القديمَ لو كانَ قدرةً ، لاستحَالَ كونُهُ قادرًا ، لأنَّ القدرةَ تُوجِبُ كونَ القادِرِ قادرًا . ومُحالٌ مشاركَتُها للقادِرِ في الصفةِ التي يُوجِبُها ، لأنَّهُ كما يستحيلُ ذٰلكَ ، فيستحيلُ أيضًا أنْ تكونَ الذاتُ التي بها يعلمُ العالمُ بها بحياةِ الحيّ وبقُدَرِ القادِرِ وأنْ تكونَ الحالُ الموجبةُ لكونِ الحيّ حيًّا هي التي توجبُ كونَ القادِرِ قادرًا ؛ فيجبُ مَنْعُ ذٰلك أَجْمَعَ ، وإلَّا كانوا فيما يلزمونَهُ مُتَحَكِّمِينَ . وبٱللهِ التوفيقُ .

فصل

فأمَّا قولهم : ولو كانَتْ صفاتُهُ قديمةً ، لَوَجَبَ أشتباهُها ؛ فكلامٌ قد بَيَّنَّا فسادَهُ مِنْ قَبْلُ بمَا يُغْنِي عن رَدِّهِ ؛ فزالَ جميعُ ما قالوهُ وأَوْجَبُوا به على إكفارِ أهلِ الحَقِّ .

دليل لهم آخر على نفي علم الله وقدرته

قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا ما قَدَّمْنَاهُ عنهُم مِنْ أنَّ أَخَصَّ صفاتِ الحياةِ أنّها مِمَّا يحيا بها الحَيُّ ويُدْرِكُ . وأَخَصُّ صفاتِ العلمِ أنَّه أعتقادُ الشيءِ على ما هو به ، وإنْ كانَ عِلْمًا لحصولِهِ أعتقادًا على وجهٍ وصِفَةٍ . وكذٰلكَ القولُ في الإرادةِ ، وأنَّه لو كانَ للهِ ، تعالى ، صفاتٌ تَتَعَلَّقُ بمُتَعَلَّقَاتِ صِفَاتنا على وَجْهِ تعلُّقِها بها ، لَوَجَبَ كونُ صفاتِهِ مِنْ جِنْسِ صفاتِنا ، وأنْ تكونَ محْدَثَةً كَهِيَ . ولمَّا لم يجبْ ذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّه لا عِلْمَ ولا قدرةَ له ، تعالى .

فيقالُ لهم : ولِمَ زَعَمْتُمْ أنَّه ، إذا ٱشْتَرَكَ العِلْمَانِ والإدراكانِ والإرادتانِ في التَّعَلُّقِ بمتعلَّقٍ واحِدٍ وعلى وجهٍ واحِدٍ ، وَجَبَ تَمَاثُلُهُمَا ؟ وهل الخِلَافُ إلَّا في هذا ! وبٱضْطِرَارٍ تعلمونَ وجوبَ هٰذِهِ القضيَّة أم بدليلٍ ؟ فإنْ قالوا [١٣٠] : بالضرورةِ ، أُمْسِكَ عنهم . وإنْ قالوا : بدليلٍ ، سُئِلُوا عنهُ . فإن قالوا : لأنَّ العلمَ إنَّما بَايَنَ لِمَا ليسَ بِعِلْمٍ بذٰلكَ الشيءِ وخالَفَهُ ، ومَاثَلَ ما ماثلَهُ ، لكونِهِ متعلَّقًا بذٰلكَ الشيءِ على ذٰلكَ الوجهِ . وكذٰلكَ القدرةُ والإرادةُ ، فيجبُ لذٰلكَ تشابُهُ كلِّ متعلَّقينِ بمتعلَّقٍ واحِدٍ على وجهٍ واحِدٍ .

فيقالُ لهم : ولِمَ زَعَمْتُمْ أنَّ العلمَ إنَّما بَايَنَ ما خالَفَهُ ووافَقَ ما وافَقَهُ بكونِهِ متعلَّقًا بمتعلَّقِهِ على الوجهِ الذي تَعَلَّقَ به . وكذٰلكَ الإرادةُ والإدراكُ ، فإنَّ هٰذِهِ الدَّعْوَى كالأُولَى ، وفيها أعظمُ الخلافِ .

وبعدُ ، فكيفَ يصحُّ لكم القولُ بذٰلكَ ، مع قولِكُم بأنَّ العلومَ والإراداتِ والإدراكاتِ

المعدومةِ مِنْ جنسِ الموجودِ منها ، ومع ذٰلكَ ، فلا تعلّقَ للمعدوماتِ بشيءٍ كَتَعَلُّقِ الموجوداتِ . وكيفَ يعتبرُ تماثلُ ما له تعلّقٌ بحصولِ تعلّقه ؟ وقد يتماثلُ في العدمِ ومع عَدَمِ التَّعَلُّقِ .

وإنَّما التَّعَلُّقُ عِندَ مُحَصِّلِي هٰذا الباب حكمٌ يَحْصُلُ للشيءِ المُتَعَلِّقِ بِمَا هو عليه في ذاتِهِ مِنَ الصفةِ المُقْتَضِيَةِ للتَّعَلُّقِ . والتشابهُ إنّما يَحْصُلُ بالاشتراكِ في تلكَ الصفةِ ، لا بالتَّعَلُّقِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : الأمرُ وإنْ كانَ كذٰلكَ ، فٱشتراكُ الشَّيْئَيْنِ في تَعَلُّقِهِمَا بمتعلّقٍ واحِدٍ على وجهٍ واحِدٍ ، يدلُّ ويُؤْذِنُ بٱشْتِرَاكِهما في الصفةِ الذاتِيَّةِ التي ٱقْتَضَتْ لهما التعلّق بمتعلّقهما . وذٰلكَ يوجبُ تَمَاثُلَهُما .

يقال : ولو سَلَّمْنَا لكم ذٰلكَ ، فلم يجبْ تساوي تلك الصفة ، إذا كانَ أحدُهما على صفةٍ تقتضي له تعلّقَهُ بذٰلكَ الشيء وبمتعلّقاتٍ أُخرَ وكان الآخرُ على صفةٍ تقتضي لهُ التعلّق بذٰلكَ الشيءِ وحدَهُ ؛ فلا يجدونَ إلى تصحيحِ ما ٱدَّعوهُ سبيلًا .

ويقالُ لهم : ما أنكرتُم أن لا تكونَ صفةُ العلمِ الواجبةِ لنفسِهِ هي التي ٱقْتَضَتْ كونَهُ متعلّقًا بمتعلّقِهِ ، كما أنّها ليستْ هي التي تقتضي حدوثَهُ ، وأن يكونَ تعلُّقُ كلِّ صفةٍ بمتعلّقها حكمٌ غير معلولٍ بصفةِ النَّفْسِ ولا بَغَيْرِهَا ؛ فلِمَ قُلتُم : إنَّ صفةَ النفسِ هي الموجبةُ للتَّعَلُّقِ أو المُصَحِّحَةُ ؟ **[٣٠ب]** فلا يجدونَ في ذٰلكَ متعلّقًا .

فصل

وقد أَلْزَمْنَاهُمْ في غيرِ موضعٍ وجوبَ تماثُلِ العلمِ والقدرةِ والإرادةِ ، إذا تَعَلَّقَ جميعُ ذٰلكَ بحدوثِ الشيءِ . وكانَ العلمُ بحدوثِهِ والإرادةُ إرادةً لحدوثِهِ والقدرةُ قدرةً على حدوثِهِ ، لأَنَّهَا حِينَئِذٍ تَتَعَلَّقُ كُلُّها بمتعلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، وهو حُدُوثُ الحادِثِ . ولمَّا لم يجبْ ذٰلكَ بآتِّفَاقٍ ، بَطَلَ ما آعْتَلُّوا به .

وقد آنْفَصَلُوا مِن هٰذا الإلزامِ بأَنْ قالوا : إنَّما يجبُ تماثُلُ الشيئَيْنِ اللَّذَيْنِ لهما تَعَلُّقٌ ، متى تَعَلَّقَا بمتعلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، والعلمُ بحدوثِ الحادِثِ لا يَتَعَلَّقُ تعلُّقَ الإرادةِ بحدوثِهِ ، ولا تعلُّقُ القدرةِ بحدوثِهِ كتَعَلُّقِ الإرادةِ والعلمِ ، بل ذٰلكَ مختلِفٌ ؛ فلم يجبْ ما قُلتُم . ولذٰلكَ قُلنَا بمتعلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ . وجوابُ هٰذا أَنَّ الحادِثَ واحدٌ . والوَجْهُ الذي تعلَّقَ العلمُ والقدرةُ والإرادةُ به مِن وُجُوهِهِ إنَّما هو الحُدُوثُ وجهةُ الحُدُوثِ جهةٌ واحِدَةٌ ؛ فقد عَادَ الأمرُ إلى أَنَّ متعلَّقَ هٰذِهِ الصفاتِ متعلَّقٌ واحِدٌ على وجهٍ واحِدٍ ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُها متماثلةً .

وليسَ ببعيدٍ أن يُقَالَ : إنَّ وَجْهَ الحدوثِ ، وإنْ كانَ وجهًا واحِدًا ، فَتَعَلُّقُ العلمِ به مُخالِفٌ لِتَعَلُّقِ الإرادةِ به ، لأَنَّهُ لو كانَ هو هو أو مثلَهُ ، لَوَجَدَ العالِمُ بحدوثِ الشيءِ نَفْسَهُ على الصفةِ التي يجدُها عليها بكَوْنِهِ مُرِيدًا لحُدُوثِهِ وقادِرًا على آكْتِسَابِهِ ، ولَوَجَبَ أيضًا أن يكونَ ما نَفَى كونَ العالِمِ بحدوثِ الشيءِ عالِمًا بحدوثِهِ نافيًا لكونِهِ مريدًا لحدوثِهِ أو ما نَفَى العلمَ بحدوثِهِ وضادَّهُ نافيًا[1] للإرادةِ لحدوثِهِ ؛ فإذا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ وكُنَّا نجدُ الأحوالَ والأحكامَ في ذٰلكَ مختلفةً وما نَفَى الموجبَ لبعضِها وضَادَّهُ غيرَ نَافٍ للآخرِ ، ثَبَتَ أَنَّ تَعَلُّقَ هٰذِهِ الصفاتِ لجهةِ الحدوثِ تَعَلُّقٌ مختلِفٌ ، لا يَسُدُّ بَعْضُهُ مَسَدَّ بعضٍ .

---

١ نافيًا : نافٍ ، الأصل .

ولنا في هٰذا الإلزام لهم نظرٌ لأجلِ ما وَصَفْنَاهُ ، ولٰكن مِمَّا لا محيصَ لهم مِنهُ أن يقالَ لهُم : لِمَ قُلتُم أنَّ [١٣١] ما تَعَلَّقَ بمتعلّقٍ واحِدٍ على وجهٍ واحِدٍ إنَّما أوجبَ تعلُّقَهُ أو صَحَّحَ ذٰلكَ له ما هو عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِهِ ؟ ففِيهِ أعظمُ الخِلَافِ ، بل ما أنكرتُم أن يكونَ تعلُّقُهُ صفةً مُتَجَدِّدَةً له ، غَيْرَ معلولةٍ بالصفةِ التي هو عليها في ذاتِهِ ولا بغيرِها مِنَ الصفاتِ والمعاني ؟ إذ كانَ مِنَ الأحكامِ ما لا يُعَلَّلُ ، وهٰذا منها . كما أنَّ كونَ العِلْمَيْنِ المُتَعَلِّقَيْنِ بمعلومٍ واحِدٍ حَادِثَيْنِ وموجُودَيْنِ بَعْدَ العدمِ ليسَ بمعلولٍ ، سدّهما عليها في ذاتَيْهِمَا ، بل ذٰلكَ مِن بابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ .

وكذٰلكَ القولُ في كلِّ حادثٍ مِنْ أجناسِ الحوادِثِ في أنَّ الحدوثَ صفةٌ لهُ مُتَجَدِّدَةٌ وحالٌ ، يَحْصُلُ عليها ، تُفَارِقُ حالَ العدمِ . وليستْ معلولة بالصفةِ هو عليها في ذاتِهِ ، لأنَّهُ لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أنْ تكونَ تلكَ الصفةُ متساويةً في سائِرِ الأجناسِ ، ولَوَجَبَ تَسَاوِيها أن تكونَ الحوادِثُ كُلُّها مِن جنسٍ واحِدٍ . وإذا بَطَلَ هٰذا وصَحَّ تَجَدُّدُ الحدوثِ للشيءِ ، لا لِصِفَةٍ هو عليها في ذاتِهِ ، تُمَاثِلُ صفةَ غيرِهِ مِنَ الحوادِثِ أو تُخالِفُهَا ، جَازَ أيضًا أن يكونَ تَعَلُّقُ ما لهُ تَعَلُّقٌ مِنَ الصفاتِ صفةً متجدّدةً غَيْرَ معلولَةٍ بصفةٍ مِن صفاتِ نفسِ الحادِثِ ولا بغيرِ ذٰلكَ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ . أو ما أنكرتُم أن يكونَ كونُ العلمِ متعلّقًا والقدرةِ صفاتٍ مُتَجَدِّدَةً تابعةً للحُدُوثِ لا يَصِحُّ أن يحدثَ إلَّا وهو عليها وأنّها حاصِلةٌ بالفاعلِ لهُ كذٰلكَ ، كما أنَّ حدوثَهُ حاصلٌ لهُ بالفاعِلِ . وإن لم يَجُزْ أن يفعلَهُ متعلّقًا وإنْ أحدثَهُ ، لأنَّهُ ليسَ كلُّ ما حَصَلَ بالفاعِلِ صَحَّ أن يفعلَ وأن لا يفعلَ على ما يَدَّعُونَهُ . وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ في ذٰلكَ وفي نقضِ كلِّ شُبْهَةٍ لهم في إحالَةِ تَعَلُّقِ الصفاتِ التابعةِ للحدوثِ التي لا يجوزُ حدوثُهُ عَارِيًا منها في كتابِ مَا يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ وفي النقضِ وغيرِهما مِمَّا يُغني مُتَأَمِّلَهُ . ولَعَلَّنا أنْ نَذْكُرَ مِن ذٰلكَ في خلقِ الأفعالِ مِن هٰذا الكتابِ طَرَفًا ، إن شاءَ اللهُ ، عزَّ وجلَّ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ

ٱشتراكُهم على أنَّ ٱشتراكَ الشيئَيْنِ في التَّعَلُّقِ بمتعلّقٍ واحدٍ [٣١ب] على وجهٍ واحدٍ يُؤْذِنُ بٱشْتِرَاكِهما في الصفةِ التي يختصُّ كلُّ واحدٍ منهما ، وأنَّه لا سَبِيلَ لهم إلى تصحيحِ هٰذِهِ الدَّعْوَى . ولو كان الأمرُ في هٰذا على ما ٱدَّعَوْهُ وكان مُسَلَّمًا لهم ، لم يَجُزْ أن نقولَ : إنَّ عِلْمَ القديمِ ، سبحانَهُ ، وإرادتَهُ وإدراكَهُ مُتَعَلِّقٌ بمتعلّقِ علومِنا إلّا وهو مُشَارِكٌ لِصِفَاتِنَا في أخصِّ صِفَاتِهَا . وهٰذا باطلٌ عِندَنا ، لأنَّ لكلِّ صفةٍ مِن صفاتِ القديمِ ، تعالى ، صفةً ذاتِيَّةً يختصُّ بها ، لا يُشَارِكُها فيها القديمُ ، تعالى ، ولا شيء مِن باقي صفاتِهِ ولا شيء مِنَ الحوادِثِ مِمَّا لهُ تَعَلُّقٌ كتعلُّقِها ، ولا مِمَّا لا تَعَلُّقَ لهُ على ما قد بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ في الكلامِ في أخصِّ صفاتِ القديمِ ، سبحانَهُ ، التي بَانَ منها مِن خلقِهِ ؛ فأَغْنَى ذٰلكَ عن إعادَتِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

ومِمَّا يُبْطِلُ أيضًا ٱعتلالَهم هٰذا أن يقالَ لهم : ما أنكرتُم مِنْ أن لا يجبَ تشابُهُ علمِ القديمِ ، تعالى ، وعلمِنا بذٰلكَ المعلومِ الذي هو علم به لأجلِ أنَّ علمَ القديمِ ، سبحانَهُ ، قدِ ٱختَصَّ في ذاتِهِ بصفةٍ لكونِهِ عليها توجبُ تَعَلُّقَهُ بذٰلكَ المعلومِ وبكلِّ ما يَصِحُّ أن يعلمَ وبما لا نهايةَ لهُ مِنَ المعلوماتِ . وعِلْمُنَا بذٰلكَ المعلومِ في ذاتِهِ على صفةٍ لكونِهِ عليها يجبُ أو يَصِحُّ تعلُّقُهُ بذٰلكَ المعلومِ وَحْدَهُ ولا يُصَحِّحُ ولا يوجبُ تَعَلُّقَهُ بغيرِهِ . ولا شَكَّ في أنَّ ما صَحَّحَ أو أَوْجَبَ مِنَ الصفاتِ تَعَلُّقَ مَن هِيَ له بما لا نهايةَ له وبذٰلكَ المعلومِ وغيرِهِ مخالفٌ للصفةِ التي إنَّما توجبُ أو تُصَحِّحُ تَعَلُّقَ مَن هِيَ له بمتعلّقٍ واحدٍ فقط . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يجبْ تَسَاوِي صفةِ علمِ القديمِ الذاتِيَّةِ وصفةِ علمِ المحدَثِ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : إنَّ كونَ علمِ القديمِ ، تعالى ، مُتَعَلِّقًا بمعلومِنا على وجهِ تعلّقِ عِلْمِنَا به يوجبُ فيه أن لا يَصِحَّ تعلُّقُهُ إلَّا بمتعلّقِ علمِنا الواحدِ فقط ، لأنَّ ٱشتراكَهُمَا في هٰذا المتعلّقِ يقتضي ٱشتباهَهما . ولو تَعَلَّقَ علمُ القديمِ ، تعالى ، بمعلوماتٍ أُخَرَ ،

لا يَصِحُّ تعلُّقُ عِلْمِنَا بها ، لَوَجَبَ لذٰلكَ أن يُمَاثِلَ عِلْمَنا لتعلُّقِهما بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ وأن يُخالِفَهُ لتعلُّقِهِ [٣٢أ] بمعلوماتٍ أُخرَ ، لا يَصِحُّ تعلُّقُ عِلْمِنا بها . ومحالٌ ٱختلافُ المُتَمَاثِلَيْنِ مِنْ وجهٍ مِنَ الوجوهِ .

فيقالُ : لا تزالونَ تَبْنُونَ كلامَكُمْ على الدعاوى الباطلةِ ؛ فلِمَ زَعَمْتُمْ أنَّ ٱشتراكَ علمِهِ وعلومِنا في التَّعَلُّقِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ يقتضي تَمَاثُلَهُمَا ؟ وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ التَّمَاثُلَ لا يجبُ بحصولِ التَّعَلُّقِ ، وإنَّما التَّعَلُّقُ حُكْمٌ مِنَ الأحكامِ ، وإنَّما يَتَمَاثَلُ الشيئانِ ، إنْ كان كونُهما مُتَمَاثِلَيْنِ مِمَّا يُعَلَّلُ بٱشتِرَاكِهِمَا في الصفةِ الذاتيَّةِ التي يختصُّكم بها ؛ فإذا ثَبَتَ ذٰلكَ وكان لِعِلْمِ القديمِ صفةٌ تختصّهُ لكونِهِ عليها ، صَحَّ تعلُّقُهُ بمعلوماتٍ كثيرةٍ وبما لا نهايةَ لهُ منها ، ولعِلْمِنا صفةٌ نفسيّةٌ لكونِهِ عليها تعلّق بمعلومٍ واحدٍ فقط ، تَبَايَنَتْ الصِّفَتَانِ وٱخْتَلَفَتَا ؛ فلم يجبْ تماثلُ علمِهِ وعلومِنا ، وإنِ ٱشتركا في تعلُّقِهما بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ . وهٰذا ما لا مَحِيصَ لهم منه ولا مَهْرَبَ .

ومثلُ هٰذِهِ الشبهةِ التي ذكرناها لهم في تعلّقِ علمِهِ ، تعالى ، وعلمِنا بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ لا يصحُّ لهم الاستدلالُ بها في نفيِ قدرتِهِ ، لأنَّهُ لا يَصِحُّ عِندَهم تعلُّقُ قدرتِهِ وقدرتِنا بمقدورٍ واحِدٍ على وجهٍ واحدٍ ولا على وَجْهَيْنِ مختلِفَيْنِ .

فصل

فإن قال قائلٌ : فأعْمَلُوا على أنَّه قدِ آستقامَ لكُمُ الفَصْلُ الذي فَصَلْتُمْ به بَيْنَ علمِهِ ، تعالى ، وعلومِنا . ومثلُهُ مستقيمٌ لكم في إرادتِهِ وإدراكِهِ وأَمْرِهِ ونَهْيِهِ وخَبَرِهِ وكلِّ ما له تَعَلُّقٌ مِنْ صفاتِهِ ، لأنَّهُ لا يتعلّقُ كلُّ شيءٍ منه بمتعلّقاتٍ كثيرةٍ ؛ فأفْتَرِقَ لذٰلكَ صفاتُ نفسِ صفاتِهِ وصفاتُ صفاتِنا الذاتيَّة . وكيف يستوي لكم الفَصْلُ بمِثْلِ ذٰلكَ في حياةِ القديمِ ، سبحانَهُ ، وبقائِهِ ؟ ولا صفةَ لكلِّ واحدةٍ منهُما أخصّ به مِن كونِهَا حياةً وبقاءً ، يَبْقَى به الباقي ، وقد شارَكَ بقاؤُنا وحياتُنا حياةَ القديمِ وبقاءَه[1] في أخصِّ صفاتِهِمَا .

يقالُ لهم : قد بَيَّنَّا الجوابَ عن هٰذا في الكلامِ في أخصِّ صفاتِ القديمِ ، تعالى التي بها تَوَافُقٌ وتَخالُفٌ ، إنْ كان كونُ الموافقِ [٣٢ب] مُمَاثِلًا وكونُهُ مُخالِفًا لِمَا يخالِفُهُ مِمَّا يُعَلَّلُ ، وبَيَّنَّا أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ أخصُّ صفاتِ حياتِهِ وبقائِهِ أنَّهما حياةٌ وبقاءٌ لِعِلْمِنا بقدمِهِمَا ومخالفَتِهِمَا لحياتِنا وبقائِنا وتقدّم علمنا بأنَّ المشتركين في أخصِّ صفاتِهِمَا يجبُ تماثُلُهُمَا على تسليمِ هٰذا المذهبِ وآرتضاءِ الجوابِ به . وقلنا : بل يجبُ أن يكونَ لحياتِهِ ، تعالى ، وبقائِهِ صفتانِ ، هما أخصُّ[2] صفاتِهما ، زائِدَتانِ على كونِهما حياةً وبقاءً ، كما أنَّ للقديمِ صفةً ، يختصُّ بها عن سائرِ الخلقِ ، زائدةٌ على كونِهِ قائمًا بنفسِهِ وكونِهِ حيًّا عالِمًا قادِرًا وعلى كلِّ صفةٍ ، يشارِكُهُ فيها ما هو مُخالِفٌ له ؛ فكذٰلكَ يجبُ أن يكونَ لحياتِهِ وبقائِهِ صفةً ، تُخالِفَانِ بها كُلَّ خِلَافٍ لهما ، زائدةٌ على الصفةِ التي تشارِكُهما فيها مِن صفاتِ الخلقِ ما هو مُخالِفٌ لهما .

---

١ وبقاءه : وبقاوه ، الأصل .

٢ أخصّ : تصحيح في الهامش ، مُشارٌ إليه في هذا الموضع من الأصل .

وقد ثَبَتَ أنَّ بقاءَنا وحياتَنَا مخالِفَةٌ لبقائِهِ وحياتِهِ ؛ فلا يجوزُ أن يكونَ أخصُّ وصفِ حياتِهِ وبقائِهِ ولا أخصُّ وصفِ حياتِنا وبقائِنا كونَهُمَا حياةً وبقاءً . وليس لأحَدٍ أن يُطَالِبَنَا بِتَسْمِيَةِ هٰذِهِ الصفةِ والإشارة ، لأنَّ ذٰلكَ كلامٌ في عبارَةٍ وتسميةٍ ، لا في مَعنًى ؛ فَبَطَلَ ما تَعَلَّقُوا به .

فأمَّا قدرةُ القديمِ ، فلا سُؤَالَ لهُم عَلَيْنَا فيها ، لأنّها في ذاتِهَا على صفةٍ تخصُّها لكَوْنِهَا عليها ، تكونُ قدرةً على الإحْدَاثِ والإيجَادِ . وليسَ في قُدَرِ الخلقِ ما يُشَارِكُهَا في هٰذِهِ الصفةِ ؛ فلا مُطَالَبَةَ علينا في ذٰلكَ .

وإنْ قُلْنَا : إنَّ الكَسْبَ لكونِهِ كَسْبًا صفةٌ زائدةٌ على حدوثِهِ ، تثبتُ بقدرةِ اللهِ ، تعالى ، وقدرةِ العبدِ ، لم يجبْ أيضًا آشتباهُ القُدْرَتَيْنِ لانفرادِ قدرةِ القديمِ ، تعالى ، بكونِها قدرةً على الإحْدَاثِ وآمتناعِ ذٰلكَ في قدرةِ العبدِ ؛ فَثَبَتَ بذٰلكَ ما قُلناهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنَّ عِلْمَ القديمِ ، تعالى ، في نفسِهِ على صفةٍ ، تقتضي له كونَهُ مُتَعَلِّقًا بمعلومِ علمِنا وتقتضي له أيضًا كونَهُ قديمًا واجبَ الوجودِ أبدًا دائمًا وتقتضي له كونَهُ متعلّقًا بالقديمِ ، تعالى ، دُونَ كُلِّ أَحَدٍ مِنْ خلقِهِ . وعلمُنا ، وإنْ تَعَلَّقَ بمعلومِهِ ، تعالى ، على وَجْهِ تعلّقِ علمِهِ به ، [٣٣أ] فإنَّهُ لا يقتضي كونَهُ قديمًا واجبَ الوجودِ ولا يقتضي له تعلُّقَهُ بالقديمِ ، سبحانَهُ ، وكون القديمِ عالِمًا به ، وإنَّما يقتضي تعلُّقَهُ بمَن هو عِلْمٌ له . وقد عُلِمَ لا محالةَ أنَّ الصفةَ التي تَحْصُلُ للشيءِ تقتضي له ثلاثةَ أحكامٍ . منها قِدَمُهُ ومنها تعلُّقُهُ باللهِ ، تعالى ، ومنها تعلُّقُهُ بمعلومٍ مخصوصٍ على وجهٍ مخصوصٍ . وتعلُّقُهُ بكلِّ معلومٍ يَصِحُّ أن يَعْلَمَهُ عالِمٌ مُخالَفَةٌ للصفةِ التي تقتضي لمَن هي له كونَهُ متعلّقًا بمعلومٍ واحِدٍ وكونَهُ مُتَعَلِّقًا بغيرِ القديمِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، خالَفَتْ صفةُ عِلْمِ القديمِ ، تعالى ، صفةَ عِلْمِنَا ، ولم يجبْ لذٰلكَ تَمَاثُلُهُمَا . وهٰذا واضحٌ في بُطْلَانِ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : إنَّه لا مُعْتَبَرَ في تَمَاثُلِ العِلْمَيْنِ إلَّا بكونِهِمَا مُتَعَلِّقَيْنِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، ولا مُعْتَبَرَ بَعْدَ ذٰلكَ بكونِهما مُتَعَلِّقَيْنِ بعالِمٍ واحدٍ ، ولا يجبُ اختلافُهما ، إذا كانا كذٰلكَ وتَعَلَّقَا بِعَالِمَيْنِ . ولهٰذا ما وَجَبَ القضاءُ بِتَمَاثُلِ السَّوَادَيْنِ[1] لِاشتراكِهِمَا في كونِهما سَوَادَيْنِ ، وإنْ تَغَايَرَ مَحَلَّاهُمَا ؛ فكذٰلكَ سَبِيلُ العِلْمَيْنِ المُتَعَلِّقَيْنِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، وإنْ تَغَايَرَ مَحَلَّاهُمَا . ومتى وَجَبَ تَمَاثُلُهُمَا ، إذا تَعَلَّقَا بمتعلّقٍ واحدٍ ، وإنْ تَعَلَّقَا بِعَالِمَيْنِ ، اسْتَحَالَ كونُ أحدِهما قديمًا والآخرِ مُحْدَثًا ، وبَطَلَ تعلُّقُكُمْ بهٰذِهِ الشُّعْبَةِ مِنَ الكلامِ .

فيقالُ لهم : قد تَرَدَّدَتْ[2] دعواكُم بِوُجُوبِ تَمَاثُلِ المتعلّقَيْنِ بمتعلّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ وفي ذٰلكَ وَقَعَ الخلافُ . وقد أَبْطَلْنَا شُبْهَتَكُمْ في إيجابِ التَّمَاثُلِ بحصولِ التَّعَلُّقِ المُتَسَاوِي ؛ فأَغْنَى ذٰلكَ عن إعَادَتِهِ .

فأمَّا قولُكم : إنَّه لا مُعْتَبَرَ مع تعلُّقِهَا بمتعلّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ لكونِهما مُتَعَلِّقَيْنِ بعالِمٍ واحدٍ ، ورَدُّكُمْ ذٰلكَ إلى وجوبِ تَمَاثُلِ السَّوَادَيْنِ ، وإنْ تَغَايَرَ مَحَلَّاهُمَا ، فإنَّه أيضًا دَعْوَى باطلةٌ ، لأنَّ مِن مُخالِفِيكُمْ مِن أهلِ الحَقِّ مَن يُنكِرُ تماثُلَ السَّوَادَيْنِ وكلِّ عَرَضَيْنِ ، تَغَايَرَ مَحَلَّاهُمَا مِن حيثُ لم يَسُدَّ أحدُهما مَسَدَّ الآخرِ في صِحَّةِ وجودِهِ في ذٰلكَ المَحَلِّ . وقد بَيَّنَّا هٰذا مِن قَبْلُ في بابِ حقيقةِ المِثْلَيْنِ مِمَّا يُغْنِي عن الإطالَةِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ مذهبُ المنفصلِ [٣٣ب] مِن إلزامِكم ، سَقَطَ عنه ما أَلْزمتُم وبَطَلَ مِثالُكُم ودَعْوَاكُمْ تماثُلَ السوادَيْنِ مع تَغَايُرِ مَحَلَّاهُمَا ، لأنَّهُ يقولُ : لا يَتَمَاثَلُ العِلْمانِ وكلُّ ما له تعلُّقٌ وما لا تعلُّقَ له إلَّا بأن يَشْتَرِكَا في التعلُّقِ وفي تعلُّقِهِ

---

١ السوادين ، السواين ، الأصل .

٢ تردّدت : تردد ، الأصل .

بموصوفٍ واحدٍ أو مَحَلٍّ واحدٍ . وقد بَيَّنَّا الكلامَ في هٰذا الفَصْلِ مِنْ قَبْلُ وما نختارُه فيه ؛ فأَغْنَى عن إعادتِهِ . ومتى دُفِعَ إِلْزَامُهُم بهٰذا الجوابِ ، بَطَلَ ما عَوَّلُوا عليه . ولو خالَفُوا في الأصلِ ، نُقِلَ الكلامُ معهم إليه .

فأمَّا قولُهم : وإذا وَجَبَ تماثُلُ ما له تَعَلُّقٌ ، متى تَعَلَّقَ بِمُتَعَلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، ٱسْتَحَالَ كونُ أحدِهما قديمًا والآخرِ محدَثًا ، فإنّه صحيحٌ ، إن وَجَبَ التَّمَاثُلُ بنفسِ التَّعَلُّقِ ، ولكن ذٰلكَ باطِلٌ بِمَا قدّمناه ؛ فبَطَلَتْ هٰذِهِ الدَّعْوَى .

ومِمَّا يجبُ الاعتمادُ عليه في كثيرٍ ٱعتلالِهم هٰذا أن يقالَ لهم : قد علمَ أنَّ العِلْمَ بحدوثِ جزءٍ مِنْ نعيمِ أهلِ الجَنَّةِ على التفصيلِ يَتَعَلَّقُ بحدوثِهِ تعلُّقَ العلمِ بالمعلومِ ؛ فوَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ متعلَّقُ هٰذَيْنِ العِلْمَيْنِ متعلّقًا به على وجهِ الحدوثِ تعلُّقَ العلمِ بالمعلومِ ووَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ متعلَّقُ هٰذَيْنِ متعلّقًا واحِدًا على وجهٍ واحدٍ . وقد ثَبَتَ هٰذا بٱتّفاقِ كونِهما مختلفَيْنِ ، لأنَّ العِلْمَ بحدوثِ الواحدِ منه على التفصيلِ لا يَسُدُّ مَسَدَّ العلمِ بحدوثِهِ وحدوثِ أَغْيَارِهِ على طريقِ الجُمْلَةِ ولا يَنُوبُ مَنَابَهُ . ولا ينفي العلمُ بحدوثِ الواحدِ على التفصيلِ ما ينفي به العلم بحدوثِهِ وحدوثِ أَغْيارِهِ على وجهِ الجُمْلَةِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّه لا يجبُ تَمَاثُلُ العِلْمَيْنِ ، وإنْ تَعَلَّقَا بمتعلّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ . وبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : تعلُّقُ العلمِ بحدوثِهِ وحدوثِ غيرِه على وجهِ الجملةِ مخالِفٌ لِتَعَلُّقِهِ بحدوثِهِ على وجهِ التفصيلِ .

يقالُ لهم : هو كذٰلكَ ، ولكِن تعلُّقُهُ به على جهةِ الجُمْلَةِ تَعَلُّقًا بحدوثِهِ وحدوثِ غيرِه ، وتَعَلُّقُهُ بحدوثِهِ على جهةِ التفصيلِ تَعَلُّقٌ بحدوثِهِ دُونَ حدوثِ غيرِه . وذٰلكَ لا يُخرِجُهما عن أن يكونا قد تَعَلَّقَا جميعًا بحدوثِهِ ، وهو وجهٌ واحدٌ ، تعلُّقُ العلمِ بالمعلومِ ، وإنْ [٣٤أ] كانا مُخْتَلِفَيْنِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ .

ولا يُمْكِن أن يقولَ قائِلٌ : العلمُ بحدوثِهِ وحدوثِ غيرِه على وجهِ الجُمْلَةِ ليسَ بعِلْمٍ بحدوثِهِ . وإنَّ العلمَ بحدوثِهِ على التفصيلِ عِلْمٌ لحدوثِهِ وبوَجْهٍ زائِدٍ على الحدوثِ أو الحدوث على وجهٍ ، يخالِفُ الوَجْهَ الأَوَّلَ ، لأنَّ جهةَ الحدوثِ لا تختلِفُ في الشيءِ لحدوثِهِ تارةً مع غيرِه وحدوثِهِ تارةً وَحْدَهُ . وكذٰلكَ تَعَلُّقُ العلمِ بحدوثِهِ تارةً والعلمُ بحدوثِهِ وحدوثِ أَغْيَارِه أُخرَى ، لا تجعلُ تعلُّقَ العلمِ بحدوثِهِ تعلّقًا مختلفًا . كلُّ هٰذا يُوضحُ أنَّ تَعَلُّقَهُمَا بحدوثِهِ تَعَلُّقًا واحِدًا بوجهٍ واحدٍ ، وإنْ كانا مع ذٰلكَ خِلَافَيْنِ . وهٰذا واضحٌ في كثيرٍ ما قالُوهُ .

ثمَّ يقالُ لابنِ الجُبَّائيِّ[1] وشِيعَتِهِ مِمَّن يقولُ أنَّ الأحوالَ لا يَصِحُّ أنْ تُعْلَمَ ، بل لا يَصِحُّ العلمُ إلّا بالذَّوَاتِ فقط : إذا كانَ هٰذا مِن قولِكُم ، فيجبُ أن يكونَ متعلّقُ العلمِ بأنَّ السَّوَادَ حادِثٌ موجودٌ وهو متعلّقُ العلمِ بأنَّهُ سوادٌ . وكذٰلكَ متعلّقُ العلمِ بأنَّ الجوهرَ جوهرٌ هو متعلّقُ العلمِ بأنَّهُ مُتَحَيِّزٌ حامِلٌ للصفاتِ وأنَّه محدثٌ ، لأنَّ كونَهُ مُتَحَيِّزًا حالةٌ له وكونَهُ موجودًا وحادثًا حالةٌ . والأحوالُ لا يَصِحُّ عندكم أنْ تُعْلَمَ ؛ فإذا علمَ عندكم ذاتًا منفصلةً ، فذٰلكَ العِلْمُ عِلْمٌ بذاتِهِ ؛ وإذا علمَ حادثًا موجودًا ، فذٰلكَ العلمُ علمٌ بذاتِهِ ؛ فمتعلّقُ جميعِ هٰذِهِ العلومِ إنَّما هو ذاتٌ واحدةٌ دُونَ أحوالِ الذواتِ وأحكامِها الحاصلةِ لها . وكونُ الذَّاتِ ذاتًا وجهٌ واحدٌ ، فيجبُ على موضوعِ كلامِكم تَمَاثُلُ جميعِ هٰذِهِ العلومِ ، إذا كانَ متعلّقُ جميعِها الذاتَ المنفصلةَ دُونَ أحوالِها وصفاتِها . والذاتُ ذاتٌ واحِدةٌ ، وتعلُّقُ العلومِ بها تعلُّقٌ واحدٌ ، وهو تعلُّقُ العلمِ بالمعلومِ ، فيجبُ تجانُسُهَا لكونِ متعلّقِها واحدًا على وجهٍ واحدٍ ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، خَلَطُوا وتَرَكُوا دينَهم وظَهَرَ عَجْزُهُمْ . وإنْ أَبَوْهُ ، لم يجدُوا عنه مَحِيصًا ونَقَضُوا أعتلالَهم .

---

١ هو أبو هاشم عبد السلام بن محمّد بن عبد الوهّاب المعتزليّ (٢٤٧-٣٢١هـ/٨٦١-٩٣٣م) . عنه الفهرست (للنديم) ٦٢٦/٢/١-٦٢٧ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٣٠٢-٣٠٨ ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٩٤-٩٦ [الطبقة التاسعة] ، لسان الميزان ٣٥٩/٤ (٥١٨٠) ، الأعلام ٧/٤ .

وإنْ قالوا : العِلْمُ بأنَّ الجوهرَ حادِثٌ ومُتَحَيِّزٌ ، وإنْ كان [٣٤ب] عِلْمًا بذاتِهِ ، فإنّه عِلْمٌ بأنَّ الذَّاتَ على حالٍ وصفةٍ ، لأنّه إذا عَلِمَهُ جوهرًا ، عَلِمَ الذَّاتَ على صفةٍ ، وإذا عَلِمَهُ مُتَحَيِّزًا ، عَلِمَهُ على حالٍ أُخرَى . وإذا عَلِمَهُ موجودًا حادِثًا ، عَلِمَهُ على أحوالٍ أُخرَ ؛ فليسَ متعلّقُ هٰذِهِ العلوم المختلفةِ متعلّقًا واحدًا .

يقالُ لهم : هٰذا تَخليطٌ منكم واضْطِرَابٌ ، لأنّكم لا تقولونَ أنَّ أحوالَ الذواتِ معلومةٌ ، ولا تُفَنِّدُونَ بقولِكُمْ أنَّ الذَّاتَ معلومةٌ على الحالِ ، أنَّ الحالَ معلومةٌ ولا أنَّ الذاتَ والحالَ معلومةٌ ، وإنَّما متعلّقُ العلمِ أنَّ الذاتَ على الحالِ هو الذاتُ فقط ، فالعلمُ علمٌ بالذَّاتِ . ولذٰلكَ قُلْتُم : لو لم يَكُنِ العلمُ بأنَّ الذَّاتَ موجودةٌ وحادثةٌ علمًا بالذَّاتِ دُونَ الحالِ ، لم يَفْصِلِ العالِمُ بالعلمِ بأنَّ الذَّاتَ موجودةٌ بَيْنَه وبَيْنَ المعدومِ الذي ليسَ بحادِثٍ ولا موجودٍ ، وأنَّه لما فَصَلَ العالِمُ بأنَّ الذاتَ موجودةٌ بَيْنَها وبَيْنَ الذواتِ المعدومةِ ، وَجَبَ أن يكونَ العلمُ بأنَّه موجودٌ علم بالذَّاتِ إلى غيرِ هٰذا مِمَّا يَحْتَجُّونَ به في أنَّ العِلْمَ بأنَّ الذاتَ على الحالِ علمٌ بالذاتِ ، لا بالحالِ ولا بها وبالذاتِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ لا محالةَ على أصولِكم الباطلةِ أن يكونَ العلمُ بالذاتِ على سائرِ الأحوالِ عِلْمًا بالذاتِ فقط ، لأنَّ الأحوالَ لو كانَتْ معلومةً ، إذا علمتِ الذاتُ عليها ، لَوَجَبَ عندكم كونُها ذواتًا منفصلةً ، يَصِحُّ وصفُها بالعَدَمِ أو الوجودِ . وذٰلكَ محالٌ ؛ فَوَجَبَ بهٰذِهِ الجملةِ أَنْ تكونَ سائرُ العلومِ بأنَّ ذاتَ الجوهَرِ والسَّوَادِ على الأحوالِ علمٌ بالذاتِ فقط . والذاتُ ذاتٌ واحدةٌ ؛ فمتعلّقُها كُلُّها متعلّقٌ واحدٌ على وجهٍ واحدٍ ، وهي مع ذٰلكَ مختلفة ؛ فقد بَطَلَ بهٰذا حُكْمُكُم بوجوبِ[1] تجانُسِ العِلْمَيْنِ ، متى تَعَلَّقَا بِمُتَعَلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ .

وهٰذِهِ جملةٌ مقنعةٌ في إفسادِ هٰذِهِ الشبهةِ .

---

١ بوجوب : بوجود ، الأصل .

فصل

فإن قال قائلٌ : فما تقولونَ أنتُم في تَعَلُّقِ العِلْمِ بأنَّ ذاتَ الجوهرِ على أحوالٍ ، أهو متعلّقٌ واحدٌ أم متعلّقات بمَعنَى [١٣٥] الذَّواتِ المختلفةِ ؟

يقالُ له : إذا لم نَقُلْ بالأحوالِ فيمكن ، وكلّ مَن ينفيها يقولُ : إنَّ متعلّقَ هٰذِهِ العلومِ بالصِّفَاتِ الراجعةِ إلى نَفْسِ الموصوفِ ، لا إلى معنًى سِوَاها إنّما هو الذاتُ فقط ، ولكن العلومُ بها مختلفة . ولم تختلفْ لاختلافِ معلوماتٍ لها متغايرة أو في حكمِ المتغايرةِ على ما قد بَيَّنَّاهُ في غيرِ هٰذا الكتاب وما سنذكرُ جُمْلَةً منه فيما بعدُ ؛ فمتعلّقُها على هٰذا الجوابِ متعلّقٌ واحدٌ على وجهٍ واحدٍ ، وإنْ كانَتْ مختلفةً ، ففيه بُطْلَانُ ما أَصَّلُوهُ .

وإن قُلنا بالأحوالِ ، وَجَبَ القولُ بأنَّ الأحوالَ معلومةٌ وأنْ تكونَ ذَوَاتًا منفصلةً ، كما أنَّ الذَّوَاتَ المنفصلةَ معلومةٌ . وقد يَصِحُّ عِندَنا العلمُ بما ليسَ بِذَاتٍ وبما لا يُوصَفُ بعدمٍ ولا وجودٍ على ما بَيَّنَّاهُ في بابِ شيءٍ وما نَذْكُرُهُ مِن بَعدُ ، إن شاءَ اللهُ ؛ فمعلوماتُ العلمِ بأنَّ الذاتَ على أحوالٍ معلومات في حُكْمِ الذَّوَاتِ المختلفةِ . وكذٰلكَ فقد تُوصَفُ[١] الأحوالُ بالمُمَاثَلَةِ والتَّسَاوِي وتُوصَفُ بالتَّضَادِّ وبالعددِ ، كما تُوصَفُ بذٰلكَ الذَّواتُ ، وإن لم تَكُنْ ذَوَاتًا ولا مختلفةً ولا مُتَضَادَّةً ولا مُتَمَاثِلَةً ولا معدودةً ولا كثيرةً ولا قليلةً ولا موجودةً وثابتةً ، وإنَّما يَجْرِي ذٰلكَ عليها على وجهِ التشبيهِ لها بالذواتِ .

فأمَّا وَصْفُها بأنّها معلومةٌ ، فجارٍ[٢] عليها على الحقيقةِ عِندَنا . وسنَكْشِفُ هٰذِهِ الجملةَ مِن بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ .

---

١ توصف : يوصف ، الأصل .

٢ فجارٍ : فحارى ، الأصل .

فلو قال مثبتوا الأحوالِ منهم بأنّها معلومةٌ ، كما قُلنا ، لم نَتَوَجَّهْ عليهم الإلزام الذي قدَّمنا ذِكْرَهُ ، وإنَّما تورّكَ عليهم ، لامتناعِهم مِنَ القولِ بذٰلكَ .

فإن قال قائلٌ : فإذا لم يُعتَبَرْ في تماثُلِ ما لهُ تَعَلُّقٌ بكونِ متعلّقِهِ واحدًا على وجهٍ واحدٍ ، فلِمَ إذًا وَجَبَ وحدةُ تماثُلِ العِلْمَيْنِ المُحْدَثَيْنِ ، والإدراكَيْنِ والإدْرَاكَيْنِ وكلّ مِثْلَيْنِ مُتَعَلِّقَيْنِ بمتعلّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ؟

قيلَ له : في هٰذا جوابانِ . أحدُهما أن يقالَ : إنَّ كونَهما مِثْلَيْنِ حكمٌ ، لا يُعَلَّلُ على ما بَيَّنَّا مِنْ قَبلُ . **[٣٥ب]** والجوابُ الآخرُ [... ... ...][1] يختصَّانِ بها متساوية وبها يخالفانِ [... ... ...][2] لم يكونا مِثْلَيْنِ . وليستْ تلكَ الصفة هي تعلُّقهما بمتعلّقٍ واحدٍ على الوجهِ الواحدِ . وليسَ لعلمِ القديمِ ، سبحانَهُ ، وكلّ صفةٍ له تَتَعَلَّقُ بمتعلّقِ صفاتنا مثل الصفةِ التي تختصُّ بها صفاتنا . ولو كان لصفاتِ القديمِ مثلها ، لَوَجَبَتْ مُمَاثَلَتُهَا لصفاتِنا . وقد بَيَّنَّا هٰذا مِنْ قَبْلُ ؛ فَبَانَ الجوابُ عَمَّا سَأَلُوا عنه .

وليسَ لأحَدٍ أن يقولَ : فما أنكرتُم مِن آختلافِ العِلْمَيْنِ والإدْرَاكَيْنِ المُحْدَثَيْنِ ، وإنْ تَعَلَّقَا بمتعلّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ؟ لأنَّهُ لا وجهَ يُعرفُ للعِلْمَيْنِ المحدَثَيْنِ المتعلّقَيْنِ بمتعلّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ يقتضي آختلافَهما ، فعلمنا بأنّهما مشتركانِ في جميعِ الصفاتِ والأحكامِ . وليسَ كذٰلكَ علمُ القديمِ والمحدثِ ؛ فَسَقَطَ هٰذا السؤالُ .

ومِمَّا يدلُّ على أنَّه لا يجبُ تَمَاثُلُ العِلْمَيْنِ ، وإنْ تَعَلَّقَا بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، عِلْمُنا بأنَّ العلمَ المُتَعَلِّقَ بوجودِ الجسمِ في وقتٍ والعلمَ بوجودِهِ في وقتٍ

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب لاصقة عليه ، مقداره ستّ كلمات في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب تنابع اللاصقة عليه ، مقداره ستّ كلمات في الأصل .

آخرَ مُتَعَلِّقَانِ[١] بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ . وكذٰلكَ العلمُ بحدوثِ الشيءِ في وقتٍ والعلمُ بحدوثِهِ بَعْدَ عدمِهِ في وقتٍ آخرَ مُتَعَلِّقَانِ[٢] بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ وهو جهةُ الحدوثِ ، لأنَّ وجودَ الجسمَيْنِ في وَقْتَيْنِ وحدوثَهُ في وَقْتَيْنِ وجهٌ واحدٌ مُتَساوٍ[٣]، لأنَّ حقيقةَ وجودِ الجسمِ وحدوثِهِ لا تَختَلِفُ ولا تَتَزَايَدُ لتغايُرِ وَقْتَي الحدوثِ والوجودِ بالْتِفاقٍ . وقد ثَبَتَ أنَّ العلمَ بوجودِهِ وحدوثِهِ في وقتٍ مُخالِفٌ للعلمِ بوجودِهِ وحدوثِهِ في وقتٍ آخرَ . ولذٰلكَ ما صَحَّ أن يَعْلَمَ وجودَهُ في وقتٍ مَنْ يَجْهَلُ وجودَهُ في وقتٍ آخرَ[٤] ويَعْلَم كونَهُ محدثًا مبتدأً في وقتٍ مَنْ يَجْهَلُ كونَهُ مُحْدَثًا مُعَادًا في وقتٍ آخرَ ؛ فلو كانَ العِلْمَانِ مِنْ جنسٍ واحدٍ ، لَسَدَّ أحدُهما مَسَدَّ صاحبِهِ ونَفَى أحدُهما مِنَ المَحَلِّ ما يَنْفِي الآخر . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، وَجَبَ آختلافُ [٣٦أ] هٰذَيْنِ العِلْمَيْنِ ، وإنْ كانَ متعلَّقُهما واحدًا على وجهٍ واحدٍ ، وبَطَلَ ما أَصَّلُوهُ .

فكذٰلكَ القولُ عِندَهم في العلمِ بكونِ الجسمِ في المكانِ المُعَيَّنِ في وقتٍ والعلمِ بكونِهِ فيهِ في وقتٍ آخرَ ؛ فقولُهم بأنَّ الكونَ فيه باقٍ وأنَّ معلومَ العلمِ الثاني هو معلومُ العلمِ الأوَّلِ ، وهو كونُ الجسمِ في ذٰلكَ المكانِ ، وهو معلومٌ واحدٌ على وجهٍ واحدٍ . هٰذا ، إنْ كان المعلومُ هو الكونُ ، وإنْ كان معلومُ العلمِ بأنَّ الجسمَ في المكانِ المُعَيَّنِ هو الحالُ الثابتةُ له بكونِهِ كائنًا فيه ، لا للكونِ والحالِ إذًا حالةٌ واحدةٌ غَيْرُ مُتَغَايِرَةٍ ولا مختلِفةٍ ، والمعلومُ ثانيًا هو المعلومُ أوَّلًا والعلمُ مختلِفٌ .

---

١ متعلّقان : متعلقس ، الأصل .

٢ متعلّقان : متعلقس ، الأصل .

٣ متساوٍ : متساوى ، الأصل .

٤ آخر : + بياض في الأصل مقدار ثلاث كلمات ، أوسطه منهدم . كما يبدو أنّ البياض أصيل دون كلمات ، إذ النصّ مستقيمٌ .

وكذلكَ ، إن قالوا : معلومُ هٰذَيْنِ العِلْمَيْنِ كونُ الذاتِ على الحالِ والذاتُ غيرُ مختلفةٍ في الحالَيْنِ ولا متغايرةٍ ؛ فمعلومُ هٰذَيْنِ العِلْمَيْنِ واحدٌ على وجهٍ واحدٍ ، وإنِ اختَلَفَا . وما ذكرناهُ نحنُ مِنَ الحدوثِ والوُجُودِ أَوْلَى في نقضِ قولِهم ، لأنَّ الكونَ عِندَنا لا يبقى والعلمَ بكونِ الجسمِ في ذٰلكَ المكانِ في حالٍ ثانيةٍ عِلْمٌ بكونِ ثانٍ لهُ ؛ فصارَ ما قُلْنَاهُ أَوْلَى .

فإن قالوا : إنَّما يجبُ تماثُلُ العِلْمَيْنِ ، إذا تَعَلَّقَا بمعلومٍ مخصوصٍ على وجهٍ واحدٍ مخصوصٍ في زمنٍ مخصوصٍ ؛ فإذا تَغَايَرَ الوقتانِ ، صار وجودُهُ في الوقْتَيْنِ بمثابَةِ معلومَيْنِ منفصِلَيْنِ وبمنزلةِ وَجْهَيْنِ مِنْ جهاتِ المعلومِ الواحدِ ، ككونِهِ موجودًا وكونِهِ حادثًا وجوهرًا وباقيًا وحيًّا وأمثال ذٰلكَ .

يقالُ لهم : إنَّا لم نَنْقُضِ اعتلالَكُم بهٰذا الكلامِ إلَّا وقد عَلِمْنَا أنَّ العلمَ بوُجُودِ الشيءِ في وقتِ حدوثِهِ مُخالِفٌ للعِلْمِ بوجودِهِ وحدوثِهِ في وقتٍ آخرَ . ولو لم يكونا كذٰلكَ ، لم يَنْتَقِضْ ما أَصَّلْتُمْ ، ولكن قد علمَ مع ذٰلكَ أنَّ وجودَ الجوهرِ وحدوثَهُ في وَقْتَيْنِ لا يجعلُ جهةَ الوجودِ والحدوثِ جِهَتَيْنِ مُختلِفَتَيْنِ ولا يجعلُ الحادِثَ الموجودَ سَبَبَيْنِ ومَعْلُومَيْنِ ؛ فالعلمُ إذًا بوجودِهِ وحدوثِهِ في وقتٍ واحدٍ والعلمُ بحدوثِهِ ووجودِهِ في وقتٍ آخرَ . [٣٦ب] ولو لم يكونا كذٰلكَ ، لم يَنْتَقِضْ ما أَصَّلْتُمْ ، ولكن قد عُلِمَ مع ذٰلكَ أنَّ وجودَ الجوهَرِ وحدوثَهُ مُتَعَلِّقَانِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، وإنْ تَغَايَرَ وَقْتَا المعلومِ والوجه الذي عُلِمَ عليه ؛ فثَبَتَ بذٰلكَ أنَّه لا يجبُ تماثُلُ العِلْمَيْنِ بكونِهما متعلِّقَيْنِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، وفَسَدَ كلُّ ما أَوْجَبُوهُ وبَنَوْهُ على هٰذا الأصلِ .

ومِمَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ قولِهم أنَّ العِلْمَينِ ، إذا اشتركا في الحكمِ في تعلُّقِهما بمتعلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، وَجَبَ اشتراكُهما في الصفةِ الذاتيّةِ التي تقتضي لهما الاشتراكَ في الحكمِ الواجبِ عنها أنَّ ذٰلكَ لو كانَ كذٰلكَ ، لوَجَبَ مماثَلَةُ

ذاتِ القديمِ ، سبحانَهُ ، أو الحالِ التي ٱقْتَضَتْ كونَهُ موجودًا حيًّا عالِمًا قادِرًا لعلومِنا وحياتِنا وقدرتِنا التي تُوجبُ لنا هٰذِهِ الأحكامَ التي نحنُ والقديمُ فيها سواءٌ ، لأنَّهُ لا خِلَافَ في أنَّ الحكمَ له ، تعالى ، بأنَّه موجودٌ حيٌّ عالِمٌ قادِرٌ مُسَاوٍ[1] للحكمِ لنا بذٰلكَ مِنْ غَيْرِ ٱختلافٍ ولا تزايُدٍ ؛ فيجبُ تَسَاوِي ذاتِهِ أو حالِهِ الموجبةِ لها هٰذِهِ الأحكام حياتنا وقُدَرنا وعلومنا الموجبة لنا مثل أحوالِهِ ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ما قالُوهُ .

وليسَ لأَحَدٍ أن يقولَ : ليستْ أحوالُهُ في كونِهِ كذٰلكَ كأحوالِنا ، لأنَّ أحوالَهُ واجبةٌ لازِمةٌ وأحوالَنا غَيْرُ واجبةٍ ، لأنَّ وجوبَ الأحكامِ ليسَ بمَعْنًى زائدٍ على ثبوتِ الأحكامِ ولأنَّ وجوبَها إنّما يرجعُ إلى ٱسْتِحَالَةِ مفارَقَتِها . وذٰلكَ صفةُ نَفْيٍ وليستْ صفةُ إثباتٍ ، تُوجبُ حكمًا ولا شبيهًا ؛ فزالَ ما قالُوهُ ، واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ مُسَاوٍ : مُساوِي ، الأصل .

فصل

ويقالُ لهم أيضًا : إنَّ هٰذا الدليلَ لو سُلِّمَ لكم فيما له تعلُّقٌ مِنَ الصفاتِ على فسادِ ذٰلكَ وٱنتقاضِهِ ، لم يَسْتَمِرَّ لكم في حياةِ القديمِ ، سبحانَهُ ، وحياتِنا ، كما لا يَسْتَقِيمُ لكم في قدرتِهِ وقدرتِنا ، لأنَّ الحياةَ لا تَعَلُّقَ لها بشيءٍ ، كما أنَّ قدرتَهُ عندكم لا يَصِحُّ [١٣٧أ] أنْ تَتَعَلَّقَ بمقدورِنا على وجهِ تَعَلُّقِ قدرتِنا به ولا على خِلَافِ ذٰلكَ ؛ فهو إذًا إنَّما يدلُّ ، لَوِ ٱسْتَقَامَ ، على إبطالِ ما له تَعَلُّقٌ مِنْ صفاتِهِ بمتعلَّقِ صفاتِنا دُونَ ما ليسَ له ذٰلكَ .

فإن قالوا : الحياةُ وإن لم يَكُنْ لها تَعَلُّقٌ ، فإنَّها تُصَحِّحُ كَوْنَ الحيِّ عالِمًا قادِرًا ؛ فإذا شَارَكَهُ حياتُهُ حياتَنا في تصحيحِ ذٰلكَ ، وَجَبَ تماثُلُهما .

يقالُ لهم : وهٰذا أيضًا باطِلٌ وغلطٌ على أصولِكم ، لأنَّهُ ليسَ المُصَحِّحُ عِندَ مُحَصِّلِيكُمْ لِكَوْنِ العالِمِ القادِرِ عالِمًا قادِرًا الحياةَ ، وإنَّما المُصَحِّحُ لكونِهِ كذٰلكَ كونُهُ حيًّا دُونَ الحياةِ عندكم . وكذٰلكَ صَحَّ كَوْنُ القديمِ عالِمًا قادِرًا لكونِهِ حيًّا ، وإن لم يَكُنْ لهُ حياةٌ . ولو كان المُصَحِّحُ لِكَوْنِ العالِمِ القادِرِ عالِمًا قادِرًا الحياةَ ، لم يَجُزْ أن يَصِحَّ ذٰلكَ إلَّا لِذِي حياةٍ ، كما أنَّه ، إذا كان المُصَحِّحُ عندكم لوقوعِ الفعلِ مِنَ الفاعلِ كونَهُ قادِرًا ، لم يَصِحَّ الحدوثُ إلَّا مِنْ قادِرٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلْتُم ووَجَبَ على ما أَصَّلْتُمْ أن يكونَ ٱشتراكُ القديمِ والمُحْدَثِ في كونِهما حَيَّيْنِ هو المُوجبُ لِتَمَاثُلِهما ، لأنَّ كونَهما حَيَّيْنِ هو المُصَحِّحُ لكونِهِمَا عالِمَيْنِ قادِرَيْنِ ؛ فَبَطَلَ ما تَوَهَّمْتُمْ .

ثمَّ يقالُ : لا يجبُ أيضًا ، وإنْ كانَتِ الحياةُ عِندَنا هي المُصَحِّحَةُ لِكَوْنِ كلِّ مَنْ وُجِدَتْ به عالِمًا قادِرًا ، أنْ تكونَ مُتَمَاثِلَةً لاشتراكِها في التصحيحِ لذٰلكَ ، لأنَّهُ لَوْ وَجَبَ هٰذا ، لَوَجَبَ ، إذا لم يَصِحَّ إحكامُ الفعلِ إلَّا بالقدرةِ والعلمِ والإرادةِ ، تَشَابُهُ

هٰذِهِ الصفاتِ لاشتراكِها في تصحيحِ الإحكامِ للفعلِ ، ولَوَجَبَ أيضًا على أصولِهِم ٱشتباهُ القدرةِ على الفعلِ المُتَوَلِّدِ والسببِ المُوَلِّدِ لاشتراكِهما في تصحيحِ وقوعِ الفعلِ المُتَوَلِّدِ ، لأنَّهُ لا يَصِحُّ وقوعُهُ بالقدرة عليه فقط ولا بالسَّبَبِ المولِّدِ لهُ مِنْ غَيْرِ قدرةٍ عليهِ ، بل لا يُمْكِنُ وقوعُهُ إلّا بهما ؛ فيجبُ لذٰلكَ تماثُلُهما لاشتراكِهما في التصحيحِ . وإذا لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ تماثُلُ الحياتَيْنِ لكونِهما مُصَحِّحَتَيْنِ لِمَا يُصَحِّحَانِهِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ [٣٧ب] مِنْ كلِّ وجهٍ .

ويقالُ لهم : إنْ وَجَبَ تماثُلُ العِلْمَيْنِ المُتَعَلِّقَيْنِ بمتعلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، فما أنكرتُم أيضًا مِنْ وُجُوبِ تماثُلِ العالِمَيْنِ ، إذا تَعَلَّقَا بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ وهو كونُهما عالِمَيْنِ به ومُتَعَلِّقَيْنِ به تَعَلُّقَ العالِمين ، لا تَعَلُّقَ العلومِ ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلك ، أَوْجَبُوا مُجانَسَةَ القديمِ ، تعالى ، للأجسامِ . وإنْ أَبَوْهُ ، لم يَجِدُوا فرقًا .

فإن قالوا : إنَّما يجبُ ذٰلكَ فيما يتعلَّقُ بمتعلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ تَعَلُّقَ الصفاتِ ، لا تَعَلُّقَ الموصوفينَ ذَوِي الأحوالِ والأحكامِ .

يقالُ لهم : هٰذِهِ دعوى وتَحَكُّمٌ ؛ ولو عَكَسَ عاكِسٌ عليكم ، لم تَجِدُوا فصلًا . وقال : يجبُ تماثُلُ ما لهُ تعلُّقٌ بغيرِهِ تَعَلُّقَ الموصوفين ، ولا يجبُ فيما تَعَلَّقَ بغيرِهِ تَعَلُّقَ الصفاتِ .

وإن قالوا : إنَّما كان القديمُ عالِمًا لذاتِهِ وكان المُحْدَثُ عالِمًا بمَعْنًى وٱختلفتْ جهاتُ كونِهما عالِمَيْنِ ، لم يجبْ تماثُلُهُمَا ، وإنْ تَعَلَّقَا بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحِدٍ .

قيلَ لهم : إنَّ ٱختِلَافَ جهاتِ ٱستحقاقِ الصفةِ لا يُخرِجُ المَوْصُوفَيْنِ بها عن تساوِيهِما فيها وعن تعلُّقِهِمَا بمتعلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ؛ فيجبُ تماثُلُهما لاشتراكِهما في الصفةِ المتعلِّقةِ بمتعلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ وإنِ ٱختلفتْ جِهَتَا

الاستحقاقِ . ولا مَخرَجَ مِنْ ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : أليسَ قد وَجَبَ عندكم تماثُلُ العِلْمَيْنِ المُتَعَلِّقَيْنِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، وإنْ كانَ أحدُهما ضرورةً مبتدأً عن غَيْرِ نظرٍ أَوْجَبَهُ والآخرُ كشيءٍ واقعٍ عن نظرٍ أو تذكُّرِ النظرِ لِتَعَلُّقِهِمَا بمُتَعَلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ . ولذٰلكَ لا مُعْتَبَرَ لِجهاتِ ٱستحقاقِ الموصوفَيْنِ اللَّذَيْنِ لهما تَعَلُّقٌ بمتعلَّقٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ وإنِ ٱختلفتْ جِهَتَا الاستحقاقِ ؛ وإن لم يجبْ ذٰلكَ في العالِمَيْنِ ، لم يجبْ في العالِمِينَ .

فصل

ويقالُ لهم أيضًا : لو وَجَبَ ما قُلتُم ، لَوَجَبَ كونُ ذاتِ القديمِ ، تعالى ، مثلًا لعلومِنا لكونِهِ متشابهًا المعلومات على ما هي [١٣٨] عليها ، كما نُبَيِّنُها نحنُ بعلومِنا . وإذا لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قُلتُم .

فإنَّما قالوا : إنَّما يُوجبُ التماثُلُ بالتعلّقِ ، إذا حَصَلَ على وجهٍ واحدٍ . وَتَعَلُّقُ ذاتِ القديمِ بالمعلوماتِ تَعَلُّقُ العالِمينَ الذينَ يَصِحُّ منهم الفعلُ والإحكامُ . وَتَعَلُّقُ عِلْمِنا بها تَعَلُّقُ العلومِ الذي لا يَصِحُّ معه إيقاعُ الفعلِ وإحكامُهُ ؛ فزالَ ما أَلْزَمْتُم .

يقالُ لهم : إنَّ أَكْثَرَ ما في الذي أَوْرَدْتُم هو أنَّ القديمَ في تَعَلُّقِهِ بالمعلوماتِ زيادةُ صفةٍ ، هي كونُهُ عالِمًا . وليسَ العلمُ كذٰلكَ . وهو وإنْ كان ، تعالى ، عالِمًا ، فإنَّ ذاتَهُ ذاتٌ[١] ، يُتَبَيَّنُ بها المعلومُ على ما هو به ، كما نُبَيِّنُهُ نحنُ بمعلومنا ؛ فوَجَبَ لاشتراكِهما في هٰذِهِ الصفةِ على موضوعِكم أَشْبَاهُهُمَا ، وإنْ حَصَلَ للقديمِ صفةٌ زائدةٌ ، هي كونُه عالِمًا ، وليسَ للعلمِ كذٰلكَ . ولا جوابَ عن هٰذا .

يقالُ لهم : فيجبُ على موضوعِ أنفسالِكم هٰذا أن يكونَ الاعتقادُ للشيءِ على ما هو به مِنْ جهةِ الظَّنِّ والتقليدِ مُخالِفًا[٢] للاعتقادِ لهُ على ما هو به مِنْ جهةِ العلمِ الذي تَسْكُنُ النَّفْسُ إليه ، وإنِ اشْتَرَكَا في كونِهما اعتقادَيْنِ للشيءِ على ما هو به مِنْ قِبَلِ أنَّ الاعتقادَ لهُ على ما هو به مِنْ جهةِ الظَّنِّ والتقليدِ . ولا يصحُّ إحكام الفعلِ مِنَ القادرِ عليه والاعتقاد له ، لا[٣] على ظَنٍّ وتقليدٍ ، بل واقع عن ضرورةٍ أو دليلٍ يُصَحِّحُ ذٰلكَ . ولا مَخرجَ لهم مِنْ ذٰلكَ .

---

١ ذات : ذاتا ، الأصل .

٢ مخالفًا : مخالف ، الأصل .

٣ لا : إضافة فوق السطر ، الأصل .

شبهة لهم أخرى في نفي علم الله ، تعالى ، وقدرته

قالوا : يدلُّ على ذٰلكَ أنَّه قد ثَبَتَ مِنْ قولِنا وقولِكم أنَّه لم يَزَلْ حَيًّا عالِمًا قادِرًا ولا يزالُ كذٰلكَ ، وأنَّ هٰذِهِ الصفاتِ واجبةٌ له ومحالٌ خروجُهُ عنها ؛ فَوَجَبَ لذٰلكَ آستحالةُ تعليلِ كونِهِ عليها لِعِلَّةٍ يُوجِبُها أو فاعِلٍ يجعلُهُ عليها ، كما أنَّه لَمَّا كانَ لم يَزَلْ موجودًا ولا يزالُ وكانَ الوجودُ واجبًا لهُ ، آستحالَ تعليلُ وجودِهِ . وكذٰلكَ سَبِيلُ إحالَةِ تعليلِ كَوْنِ السوادِ سوادًا والجوهرِ جوهرًا ، لَمَّا لَزِمَهُما ووَجَبَ هٰذَانِ الوَصْفَانِ لهما .

فيقالُ : ولِمَ قُلتُم : إنَّ الواجبَ مِنَ الصفاتِ مُحَالٌ [٣٨ب] تعليلُهُ ؟ وما الحُجَّةُ فيه ؟ فإنْ قالوا : لأنَّنا لا نعلمُ شيئًا ، يُوجبُ تعليلَ ذٰلكَ .

قيلَ لهم : ولِمَ ، إذا لم تعلموا مُوجبًا له ، وَجَبَ نَفْيُهُ وليسَ علامةُ ثبوتِ الشيءِ عِلْمَكُم به ؟

ويقالُ لهم : فقد علمتُم وجوبَ نَفْيِ تعليلِ الواجِبِ مِنَ الصفاتِ .

فإن قالوا : أجل .

قيل لهم : ومِن أيِّ طريقٍ عَلِمْتُمْ ذٰلكَ بضرورةٍ أم بدليلٍ ؟

فإنْ قالوا : بضرورةٍ ، أُمْسِكَ عنهم . وإنْ قالوا : بدليلٍ ، سُئِلَ عنه . ولن يجدوا إلى ذٰلكَ سبيلًا .

وإنْ قالوا : ما نعلمُ قَطْعًا وُجُوبَ نَفْيِ تعليلِ الواجبِ مِنَ الصفاتِ ولا وُجُوبَ تعليلِها .

قيلَ لهم : فَقِفُوا في ذٰلكَ وشُكُّوا !

وإن قالوا : الذي يدلُّ على وجوبِ نَفْيِ تعليلِ الواجبِ مِنَ الأحكامِ عِلْمُنا بوجوبِ

تعليلِ الجائزِ منها الذي ليسَ بواجبٍ ؛ فإذا ثَبَتَ ذٰلكَ في الجائزِ ، وَجَبَ كَوْنُ الواجبِ بعكسِهِ .

يقالُ لهم : فلِمَ قُلتُم هٰذا ؟ وهو خطأٌ بِاتِّفَاقِ أهلِ النَّظَرِ ، لأنَّهُ لا يجبُ ، إذا كان جوازُ الوَصْفِ والحكمِ يدلُّ على وجوبِ تعليلِهِ أن يدلَّ وجوبُهُ ولزومُهُ على إحالةِ تعليلِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ مِنْ بابِ عكسِ الأَدِلَّةِ ؛ وهو باطلٌ بِاتِّفَاقٍ . يُبيِّنُ ذٰلكَ أنَّه لا يجبُ ، متى كان يدلُّ وقوعُ الفعلِ على أنَّ فاعِلَهُ قادِرٌ أن يكونَ عدمُهُ وكونُهُ غَيْرَ واقِعٍ مِنَ الفاعِلِ يدلُّ على عَجْزِهِ عَنهُ وعدمِ قدرتِهِ عليه ، لأنَّهُ قد لا يفعلُ القديمُ ، تعالى ، الفعلَ ، وإنْ كان قادِرًا عليه . وكذٰلكَ المحدثُ عِندَهم .

وكذٰلكَ فقد ثَبَتَ أنَّ إحكامَ الفعلِ يدلُّ على عِلْمِ فاعِلِهِ ، وقُبْحَهُ[1] وفسادَهُ لا يدلُّ على جهلِ مُفْسِدِهِ . وكذٰلكَ وجودُ التصرُّفِ عِندَهم بحسبِ قَصْدِ المُتَصَرِّفِ ودواعِيهِ يدلُّ على أنَّه مُحْدَثٌ مِنْ قِبَلِهِ . ووقوعُهُ مع السَّهْوِ والنومِ وعَدَمِ القَصْدِ لا يدلُّ على أنَّه ليسَ بحادِثٍ مِنهُ . ولهٰذا أيضًا ما وَجَبَ أن يكونَ آحتمالُ الجواهرِ للأعراضِ الحادِثَةِ دليلًا على حدوثِها ولم يجبْ أن يكونَ خلوُّ الأعراضِ منها دليلًا على قِدَمِهَا . **[١٣٩]** وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما أَلْزَمُوهُ .

ويقالُ لهم : إنَّه ليسَ الأمرُ في جميعِ الصفاتِ الجائزةِ على الموصوفِ في وُجُوبِ تعليلِها على ما أَدَّعَيْتُمْ ، لأنَّهُ قد ثَبَتَ أنَّ كونَ الجوهَرِ مُتَحَيِّزًا وحامِلًا للأعراضِ وكونَ العَرَضِ حالًّا في الجوهرِ مِمَّا لا يجبُ لهما ، لأنَّهُ لا وَقْتَ يَحْصُلُ الجوهرُ فيه مُتَحَيِّزًا حامِلًا للأَعْرَاضِ والعرضُ محمولًا فيه إلَّا وجائِزٌ أن لا يكونا لذٰلكَ بأن ينفيا على عدمِهما ، ثمَّ لم يجبْ تعليلُ كونِهما كذٰلكَ . وكذٰلكَ الاعتقادُ للشيءِ على ما هو به قد يَصِحُّ أن يكونَ عِلْمًا ، إذا وَقَعَ على وجهٍ ، وأن يكونَ غَيْرَ علمٍ ،

---

١ وقبحه : ونحنه ، الأصل .

إذا وَقَعَ على وجهٍ آخرَ ، ثمَّ لم يجبْ تعليلُ كونِهِ عِلْمًا بِعِلَّةٍ تَخُصُّهُ وتكونُ عِلَّةً لكونِهِ كذٰلكَ . وكذٰلكَ كلُّ حادِثٍ ، حَدَثَ ووُجِدَ في وقتٍ ، فإنَّه قد كانَ يجوزُ أن لا يَحْدُثَ ولا يُوجَدَ في ذٰلكَ الوقتِ بأن يَبْقَى على عدمِهِ ، ثمَّ لم يجبْ تعليلُ حدوثِهِ ووجودِهِ بِعِلَّةٍ ، تُوجبُ له كونَهُ حادِثًا موجودًا كذٰلكَ في أمثالِ هٰذا مِمَّا يَطُولُ تَتَبُّعُهُ ؛ فَبَطَلَ ما أَصَّلُوهُ .

فإن قالوا : لا يجوزُ مع وجودِهِ غير محمولٍ فيه ، يلحقُ كذٰلكَ بالصفاتِ الواجبةِ .

يقالُ لهم : قد كانَ لا يجوزُ أن يَحصلَا مَوْجُودَيْنِ ، فلا يكونانِ كذٰلكَ ؛ فيجبُ لهٰذا تعليلُ كونِهما على الوَصْفَيْنِ .

ويقالُ لهم : فنَفْسُ الوجودِ الحاصِلِ لهم بَعْدَ العدمِ وٱختلاف الوصفِ عليهما بذٰلكَ مِمَّا قد كانَ يجوزُ أن يحصلَ ويجوزُ أن لا يحصلَ بأن ينفيا على عدمِهما ؛ فيجبُ تعليلُ وجودِهما لجوازِ حصولِه لهما وكونه غَيْرَ واجبٍ فيهما .

فإن قالوا : هو[1] معلولٌ بفاعل فعلهما مَوْجُودَيْنِ .

قيلَ لهم : الفاعلُ لا يَصِحُّ كونُهُ عِلَّةً لِفِعْلِهِ بٱتِّفَاقٍ ؛ فلا مَعنَى للتَّعَلُّقِ بالعباراتِ في هٰذا البابِ . ولو كان الفاعِلُ عِلَّةً للفعلِ ، لَوَجَبَ وجودُهما معًا ولَوَجَبَ قيامُ الفاعِلِ بالفعلِ ولاستحَالَ وجودُ شيءٍ ، يفرقُ بَيْنَ الفاعِلِ وفِعْلِهِ ، كما يستحيلُ ذٰلكَ في العِلَّةِ وحكمِها ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : إنَّما يدلُّ ٱختلافُ الوصفِ على الشيءِ على أنَّه معلولٌ ، إذا ٱختَلَفَ [٣٩ب] مع تَسَاوِي أحوالِهِ ، وحالُ الوجودِ مخالِفَةٌ لحالِ المعدومِ .

قيلَ لهم : فلا يجبُ أن نثبتَ أيضًا سائِرَ الأعراضِ والعِلَلِ ، لأنَّنا لا يُمْكِنُنَا مع

---

١ هو : هي ، الأصل .

آختلافِ الأحوالِ في كلِّ صِفَةٍ أن نَعْلَمَ تَسَاوِيَ حالَيِ الموصوفِ بها . وقد بَيَّنَّا ذٰلكَ في بابِ إثباتِ الأعراضِ وإثباتِ الإدراكِ معنى بما يُغْنِي عن إعادتِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ الأوصافَ الجائِزةَ على ضَرْبَيْنِ ، فمنها ما[1] يُعَلَّلُ ومنها ما لا يُعَلَّلُ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ثمَّ يقالُ لهم : إنَّكم قد بَيَنْتُمْ هٰذا الاستدلالَ على أنَّ الواجبَ مِنْ صفاتِ الجوهرِ ، ككونِ الجوهرِ جوهرًا أو كونِ السوادِ سَوَادًا ، لا يُعَلَّلُ . وقسمُ الواجبِ مِنْ صفاتِ القديمِ على ذٰلكَ . وهٰذا أَصْلٌ فاسِدٌ ، لأنَّهُ لا شيءَ مِنْ صفاتِ المُحْدَثِ واجبٌ لهُ ، لأنّها كُلّها حاصلةٌ له بفعلِ فاعِلٍ ، يجوزُ أن يفعلَها وأن لا يفعلَها بأن لا يحدثَ للجوهرِ والسوادِ ولا يفعل لهما الصفات التابعة لحدوثِهما والصفات التابعة للحدوثِ ، وإنْ وَجَبَ حصولُها عِندَ حدوثِ الشيءِ ، فهو عِندَنا لا يَحْصُلُ إلَّا بفاعِلٍ يفعلُهُ كذٰلكَ على ما قد بَيَّنّاهُ في كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ في الكلامِ في المحلوقِ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه . ولَعَلَّنا أَنْ نَذْكُرَ مِن بَعْدِ ذٰلكَ طرفًا ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فأمّا كونُ الجوهرِ جوهرًا وكونُ السوادِ سوادًا ، فليسَ مِمَّا يجبُ لهما ، بل لا يكونانِ كذٰلكَ إلّا بفاعِلٍ يَفْعَلُهُما جوهرًا وسوادًا ، وصَحَّ أن لا يَفْعَلَهُما كذٰلكَ . وقد بَيَّنَّا هٰذا في بابِ الكلامِ في بابِ شيءٍ مِمَّا يُغْنِي مُتَأَمِّلَهُ .

وإن قالوا : الذي يدلُّ على إحالةِ تعليلِ الواجبِ مِنَ الصفاتِ أنَّه لو صَحَّ ذٰلكَ ، لَصَحَّ تعليلُ كَوْنِ القديمِ موجودًا وكونِ السوادِ سوادًا ؛ فَلَمَّا لم يَصِحَّ ذٰلكَ ، لم يَصِحَّ تعليلُ كلِّ واجبٍ مِنَ الصفاتِ .

ويقالُ : ما نسوّمُكُم تعليلَ كلِّ واجبٍ مِنَ الصفاتِ ولا نقولُ نحنُ ذٰلكَ أيضًا ،

---

١ ما : + لا ، الأصل .

وإنَّما نطالِبُكم بالدلالةِ على إحالَةِ تعليلِ شيءٍ منها ؛ فدُلُّوا على ذٰلكَ ، إنْ كنتُم [٤٠أ] مُحِقِّينَ !

فإن قالوا : كلُّ أَمْرٍ أَحَالَ تعليلَ وجودِ القديمِ وكون السوادِ سوادًا غير موجودٍ في إحالَةِ تعليلِ كونِ القديمِ حيًّا عالِمًا قادِرًا ، وذٰلكَ أنَّه لو كانَ الموجودُ موجودًا لمَعْنًى ، قديمًا كانَ أو محدثًا ، لَوَجَبَ كونُ ذٰلكَ المَعْنَى موجودًا ، لأنَّهُ محالٌ كَوْنُ الموجودِ موجودًا لمَعنًى معدومٍ لأُمُورٍ . أَقْرَبُهَا أنَّه كانَ يجبُ أن يكونَ المحدثُ لم يَزَلْ موجودًا ، لأنَّ معناهُ الذي له يكونُ موجودًا معدومًا في العدمِ ، كما أنَّه معدومٌ الآنَ . وهٰذا يُوجبُ قِدَمَ الحوادِثِ . وذٰلكَ مُحَالٌ . ولكانَ أيضًا ليسَ بعضُ الموجوداتِ بأن كانَ موجودًا لأجلِ ذٰلكَ المَعنَى المعدوم أَوْلَى مِنْ غيرِه ولأنَّهُ لا اخْتِصَاصَ لذٰلكَ المَعنَى المعدومِ به ولا بغيرِه . وكانَ يجبُ أيضًا أن لا يكونَ موجودًا في بعضِ الأحوالِ دُونَ بعضٍ لِاستمرارِ العدمِ بذٰلكَ المَعْنَى . وذٰلكَ أيضًا باطِلٌ ، ولأنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّ المعدومَ ليسَ بشيءٍ ولا مَعنًى . وعِلَلُ الأحكامِ لا تكونُ إلَّا صفاتٍ وذواتٍ منفصلةً ، فَبَطَلَ كونُ المعدومِ عِلَّةٌ ووَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ ما لهُ يكونُ الموجودُ موجودًا لا محالَةَ . وذٰلكَ لا يُوجبُ حاجتَهُ أيضًا مِنْ حيثُ كانَ موجودًا إلى وجودٍ وحاجةَ وُجُودٍ وُجُودِهِ إلى وُجُودٍ ، ثمَّ كذٰلكَ أبدًا إلى غَيْرِ غايةٍ . وذٰلك باطلٌ ؛ فاسْتَحَالَ لذٰلكَ تعليلُ وُجُودِ كلِّ موجودٍ .

وأمَّا ما يدلُّ على اسْتِحَالَةِ تعليلِ كونِ السوادِ سَوَادًا ، فهو أنَّه لو كانَ كذٰلكَ لِعِلَّةٍ ، لم يَخلُ مِنْ أن يكونَ هو عِلَّةُ نَفْسِهِ في كونِهِ سَوَادًا أو مَعنًى له ، يصيرُ كذٰلكَ ؛ فَمُحَالٌ كونُ ذاتِهِ عِلَّةً لكونِهِ سوادًا ، لأنَّ كونَهُ سوادًا رُجُوعٌ إلى ذاتِهِ . والشيءُ لا يكونُ عِلَّةً لذاتِهِ ، لأنَّ الذاتَ لا تكونُ معلولةً مِنْ حيثُ هي ذاتٌ ، ولأنَّ مِنْ حقِّ عِلَّةِ الحكمِ أن تكونَ ذاتًا منفصلةً مِمَّنْ له الحكمُ ؛ فاستحالَ كونُ نَفْسِ السوادِ عِلَّةً لكونِهِ سوادًا على التحقيقِ .

وإنَّما نعني بقولِنا : إنَّه سوادٌ لِنَفْسِهِ أنّه كذلكَ ، لا لمَعنًى . [٤٠ب] لو عُدِمَ ، لم يَكُنْ سوادًا . ومحالٌ أيضًا كونُهُ سوادًا لمَعنًى له ، يكونُ كذلكَ ، لأنَّ ذلكَ يُوجبُ آختصاصَ ذلكَ المَعنَى بذاتِهِ وقيامِهِ به . وذلكَ مُحَالٌ . ويستحيلُ أيضًا أن يكونَ سوادًا ، وإنْ كانَ صفةً لنفسِهِ معلولًا بصفةٍ أُخرَى ، هو عليها في نفسِهِ ، لأنَّ صفاتِ الذاتِ لا يكونُ بعضُها عِلَلًا لبعضٍ ، وإنَّما تكونُ المعاني المنفصلةُ عِلَلًا للأحكامِ والصفاتِ ، ولأنَّهُ ليسَ الصفة التي لِنَفْسِ السوادِ بأن تجعلَ علّةً لكونِهِ سوادًا أَوْلَى مِنْ جَعْلِ كونِهِ سوادًا علّةً لتلكَ الصفةِ . وذلكَ نهايةُ الإحالةِ ؛ فآستحالَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ تعليلُ كونِ الموجودِ موجودًا أو السوادِ سوادًا . وليس مِثْلُ هٰذِهِ الطرقِ موجودًا[1] في إحالَةِ تعليلِ كونِ القديمِ ، سبحانَهُ ، حَيًّا عالِمًا قادِرًا بمَعَانٍ تقومُ به لكونِهِ قائمًا بنفسِهِ ، محتملًا لقيامِ الصفاتِ به .

ولا يُمْكِنُ أيضًا أن يقالَ : إنَّما آستحالَ تعليلُ كونِهِ حَيًّا عالِمًا قادِرًا بمَعَانٍ تُوجدُ بذاتِهِ لأجلِ أنَّ تلكَ المعانِيَ مشاركةٌ له في هٰذِهِ الأحكامِ ، كما أنَّ وجودَهُ لو ثَبَتَ معلولًا بمَعنًى ، لَوَجَبَ وجودُ ذلكَ المَعنَى ومشاركتُهُ لهُ في هٰذا الحكمِ ، لأنَّ حياةَ البارِئِ وعِلْمَهُ وقدرتَهُ لا يَصِحُّ أن يشارِكَهُ في الحكمِ بأنَّه حَيٌّ عالِمٌ قادِرٌ ؛ فيقتضي ذلكَ فيها إثباتَ عِلَلٍ لها . وهٰذا بَيِّنٌ في بطلانِ دعواهم بِتَسَاوِي الأَمْرَيْنِ .

فإن قالوا : لو آسْتَقَامَتْ لكم هٰذِهِ الدلالةُ في إحالَةِ كونِ السوادِ سَوادًا ، لم يَسْتَقِمْ في إحالةِ كونِ الجوهرِ مُتَحَيِّزًا أو حامِلًا للأعراضِ ، وإنْ وَجَبَ لهُ ذلكَ ، متى وُجِدَ ؛ فَمَا الذي يُحِيلُ كونَهُ كذلكَ لِعِلَّةٍ ؟

يقالُ لهم : إنْ قُلنَا : إنَّ كونَهُ كذلكَ حكمٌ لا يُعَلَّلُ ، لأنَّهُ لا دَليلَ يُوجبُ تعليلَهُ . وفي كونِ القديمِ حَيًّا عالِمًا قادِرًا دليلٌ ، فَوَجَبَ تعليلُهُ وهو أنَّ هٰذِهِ الأحكامَ معلولةٌ

---

١ موجودًا : موجود ، الأصل .

فينا . ومحالٌ ثبوتُ مثلِ الحكمِ المعلولِ بِعِلَّةٍ بغيرِ عِلَّةٍ أو عِلَّةٍ تُخالِفُ تلكَ العِلَّةَ ؛ فَسَقَطَ سؤالُكم .

وشيءٌ آخرُ وهو أنَّه لا عرضَ يشيرُ إليه مع وجودِ الجوهرِ مِنْ كونٍ وغيرِه [٤١أ] إلَّا ويجوزُ وجودُهُ مع عدمِهِ إلى مثلِهِ أو ضِدِّهِ ؛ فحملُ الجوهرِ لكلِّ عرضٍ يُشَارُ إليه ليسَ مِنَ الأحكامِ اللازِمَةِ له ؛ فلا يجبُ إلحاقُهُ بهٰذا البابِ .

وليسَ يَصِحُّ أن يقولَ قائلٌ : عَلِّلُوا جُمْلَةَ الأَعْرَاضِ أو جميعها ! لأنَّ ذٰلكَ مستحيلٌ فيه مَنِ ٱستحالَ أن يحملَ العَرَضَ وضِدَّهُ أو يحملَهُ ويحملَ ضِدَّ ما يحتاجُ في وُجُودِهِ إلى وُجُودِهِ . ومحالٌ إذًا على هٰذا حَمْلُهُ لجُمْلَةِ الأعراضِ . والحكمُ لا تُعَلَّلُ إحالتُهُ ويدلُّ على أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ حامِلًا للأعراضِ لِعِلَّةٍ أنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أن تكونَ تلكَ العِلَّةُ عَرَضًا وأن يكونَ أيضًا حامِلًا لها لِعِلَّةٍ أُخرى ، ثمَّ كذٰلكَ أبدًا إلى غَيْرِ غايةٍ . وذٰلكَ محالٌ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فأمَّا كونُه مُتَحَيِّزًا ، فلا يجوزُ أن يكونَ مَعْلُولًا أيضًا بِعِلَّةٍ ، لأنَّهُ لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَتْ تلكَ العِلَّةُ غَيْرَهُ ولم يَدُلَّ دليلٌ على تَضَمُّنِهِ لوجودِها به ، إذا وُجِدَ ، لَصَحَّ وجودُهُ مع عَدَمِهَا وكونه ، إذا عدمَتْ ، موجودًا غَيْرَ مُتَحَيِّزٍ . وذٰلكَ يُوجبُ قَلْبَ جنسِهِ ، لأنَّ خاصِّيَّتَهُ كونُهُ مُتَحَيِّزًا ؛ فإذا خَرَجَ عن ذٰلكَ ، وَجَبَ ٱنْقِلَابُ جنسِهِ . وذٰلكَ محالٌ .

وفي هٰذا الدليلِ نَظَرٌ ، لأنَّ لقائلٍ أن يقولَ : هو مُتَحَيِّزٌ بمَعنًى ، ووجودُهُ يَتَضَمَّنُ وجودَ ذٰلكَ المَعنَى مِنْ حيثُ ٱستحالَ وجودُهُ إلَّا مُتَحَيِّزًا ؛ فلا وَجْهَ لقولِكم ، ولم يَقُمْ دليلٌ على تَضَمُّنِ وجودِهِ لوجودِ علَّةِ تحيُّزِه .

والوَجْهُ في هٰذا عِندَنا أن يقالَ : هٰذا حُكْمٌ ، لم يَقُمِ الدليلُ على وجوبِ تعليلِه ولا على نَفْيِ وجوبِ ذٰلكَ ؛ فالوقفُ فيه واجبٌ . وهٰذا غيرُ مستقيمٍ على أصولِ القدريَّةِ

مِنْ حيثُ جَوَّزُوا أصولَ نفسِ الجوهرِ وكونِهِ ذاتًا وجنسًا مَخصُوصًا في حالِ عدمِهِ ، وإن لم يَكُنْ مشغلًا مُتَحَيِّزًا ، وإن لم يوجبْ ذٰلكَ قَلْبَ جنسِهِ ؛ فيجوزُ أيضًا حصولُهُ كذٰلكَ في حالِ وجودِهِ ، وإن لم يوجبْ ذٰلكَ قَلْبَ جنسِهِ . ولا مَحِيصَ لهم مِنْ ذٰلكَ .

فإن قالوا : جنسُهُ يُوجبُ لهُ التَّحَيُّزَ والإشغالَ في حالِ وجودِهِ دُونَ [٤١ب] حالِ عدمِهِ .

قيلَ لهم : لم قُلْتُم ذٰلكَ ؟ وما الفرقُ بَيْنَ حالَتَيْهِ وجنسُهُ وذاتُهُ ثابتانِ في حالِ العدمِ والوجودِ ؟ فلا يجدونَ فصلًا .

وإن قالوا : إنَّنا نعلمُ ضرورةً أنَّه ، إذا كانَ موجودًا ، فإنَّهُ لا بُدَّ أن يُوجدَ في مكانٍ أو ما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ .

يقالُ لهم : في هٰذا تُنَازِعُونَ ؛ فإن لم يُعْلَمْ ذٰلكَ مِنْ حالِهِ ، إذا كانَ معدومًا ، فما يعلمُ أيضًا مِنْ حالِهِ ، إذا كانَ موجودًا .

ويقالُ لهم : ما الفصلُ بَيْنَكم وبَيْنَ مَنْ قالَ : وبٱضطرارٍ يُعلمُ أنَّ الجوهرَ ، متى كانَ نَفْسًا وجنسًا يُخالِفُ جنسَ الأعراضِ ؟ والقديمُ ، سبحانَهُ ، فإنّه لا بُدَّ أن يحصلَ في مكانٍ أو ما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ ، وإنَّه لا يجوزُ أن تكونَ ذاتُهُ في حالٍ مِنَ الأحوالِ بمثابَةِ القديمِ ، سبحانَهُ ، والأعراض في أنَّه غَيْرُ مشغلٍ ولا متحيِّزٍ .

فإن قالوا : ما يُعْلَمُ لزومُ هٰذا الحكمِ في حالِ عدمِهِ .

قيلَ لهم : ولا يعلمُ ذٰلكَ مِنْ حِكْمَتِهِ في حالِ وجودِهِ ؛ ولا فَصْلَ ؛ فقد بَانَ لكم بهٰذِهِ الجُمْلَةِ بأنَّه ليسَ ما منعَ مِنْ تعليلِ كونِ القديمِ وغيرِهِ موجودًا وكونِ السوادِ والجوهرِ سوادًا وجوهرًا ومُتَحَيِّزًا مانِعًا مِنْ تعليلِ كونِ القديمِ حَيًّا عالِمًا قادِرًا . وبَطَلَ ما أَصَّلُوهُ .

ومِمَّا يدلُّ أيضًا على أنَّه لا يجبُ أن يكونَ وجوبُ الوصفِ ولزومُهُ مُغْنِيًا لِمَنْ هو له عن عِلَّةٍ تُوجِبُهُ أنَّ ذٰلكَ ، لو أغناهُ عن عِلَّةٍ تُوجِبُهُ ، لَكَانَ بأن يُغْنِيَهُ عن شرطٍ له أَوْلَى ، لأنَّهُ قد يَصِحُّ وجودُ الشَّرْطِ مع عدمِ الحكمِ . ولا يجوزُ وجودُ العِلَّةِ مع عدمِهِ ؛ فَصَارَ تعلُّقُ الحكمِ بالعِلَّةِ أَشَدَّ مِنْ تَعَلُّقِهِ بالشَّرْطِ ، ولأنَّ الشَّرْطَ مصحِّحٌ غَيْرُ مُوجِبٍ والعِلَّةَ موجبةٌ ؛ فإنِ ٱستغنى وجوبُ الوصفِ ولزومُهُ عن الموجبِ ، ٱستغنى أيضًا عن المصحِّحِ لذٰلكَ ، وكان ذٰلكَ فيه أَقْرَبَ . وإذا لم يُغْنِ وجوبُهُ عن الشرطِ ، لم يُغْنِ عن العِلَّةِ الموجبةِ .

وإن قالوا : لو ثَبَتَ الحكمُ ببعضِ مَنْ هو لهُ مع عدمِ ما يقالُ : إنَّه شرطٌ لهُ ، لَخَرَجَ الشَّرْطُ عن كونِهِ شرطًا . وذٰلكَ محالٌ .

يقالُ : لو ثَبَتَ الحكمُ لبعضِ مَنْ هو له مع عَدَمِ عِلَّتِهِ [٤٢أ] الموجبةِ ، لَخَرَجَتِ العِلَّةُ عن كونِها عِلَّةً للحكمِ . وذٰلكَ يُوجِبُ قَلْبَ جنسِها . وذٰلكَ محالٌ . ولا فَصْلَ في ذٰلكَ .

ومِمَّا يُبْطِلُ ذٰلكَ أيضًا إبطالًا ظاهِرًا عِلْمُنا بأنَّه ، متى فُرِضَ كونُ الحكمِ واجبًا على نفسِ ما هو له ، وَجَبَ لُزُومُهُ لنفسِهِ لِاستحَالَةِ مفارقتِهِ لذاتِهِ ووجودِهِ مع عدمِها ، وأنَّه ، متى فُرِضَ أيضًا وجوبُ الحكمِ لمَعْنًى يَختَصُّهُ ويستحيلُ مفارقتُهُ لهُ ووجودُهُ مع عدمِهِ ، لَزِمَ لا محالةَ دوامُ الوصفِ له ولزومُهُ لِاستحالةِ وجودِهِ مع عدمِ الموجبِ له ، ولذٰلكَ وَجَبَ مِنْ قولِنا وقولِهم دوامُ لزومِ الوصفِ له ، وذٰلكَ لِاستحالةِ مفارقتِهِ لذاتِهِ ، ولَزِمَ مَنْ قالَ : إنَّه أو غَيْرُه مِنَ الأجسامِ لم يَزَلْ مُتَحَرِّكًا أو ساكنًا لسكونٍ قديمٍ ، وجوبُ لزومِ الوصفِ له وأن لا توجدَ ذاتُهُ إلّا وهو[١]، سبحانَهُ ، حيٌّ عالِمٌ قادِرٌ لذاتِهِ ودوام[٢] الوصفِ له بذٰلكَ ولزومه لاستحالةِ مفارقتِهِ ، تعالى ، لذاتِهِ . ولَزِمَ

---

١ وهو : – ، الأصل .

٢ ودوام : دوام ، الأصل .

بِٱتِّفَاقِ مَنْ قالَ : إنَّه حَيٌّ عالِمٌ قادِرٌ لِمَعَانٍ[1] قديمةٍ تَختَصُّهُ ومستحيلٌ وجودُهُ مع عدمِها ، لزومُ الوصفِ له بذٰلكَ لِاستحالةِ مفارقتِهِ لِمَا أوجبَ له كونه كذٰلكَ ووجوده مع فرضِ ٱستحقاقِهِ لها لذاتِهِ . ولا يلزمُ دوامُها ووجوبُها ، لو فرضَ أنَّه مستحقٌّ لها لِمَعَانٍ قديمةٍ ، يستحيلُ مفارقتُهُ لها ، لوجَبَ أن تُقْلَبَ عليه دَعْوَاهُ .

فيقالُ : لم يجبْ لُزُومُ الوصفِ ووجوبه أبدًا ، إذا كانَ كذٰلكَ لِمَعَانٍ قديمةٍ . ولا يجبُ لزومُهُ ، إذا كانَ مُسْتَحِقًّا لهُ لذاتِهِ . وهٰذا ما لا فَصْلَ فيه ولا تقدُّمَ ؛ فحصلَ لعلمِ هٰذا البابِ على تعاطي فرقٍ بَيْنَهما . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَانَ أنَّ لزومَ الوصفِ ووجوبَهُ لِمَنْ هو له لا شيءَ عنِ ٱستحقاقِهِ لذاتِهِ ولا عنِ ٱستحقاقِهِ لِمَعنًى يستحيلُ مفارقتُهُ لذاتِهِ ، وأنَّه قد يكونُ واجبًا تارةً للذاتِ ؛ فَبَانَ بذٰلكَ بطلانُ ما قالُوهُ .

---

١ لمعان : لمعانى ، الأصل .

فصل

ومِمَّا يدلُّ أيضًا على بطلانِ قولِهم هٰذا أنَّه لَوِ ٱستحَالَ تعليلُ الواجبِ مِنَ الأحكامِ والصفاتِ ، لم يَكُنْ لنا سَبِيلٌ ولا طَرِيقٌ إلى نَفْيِ كونِ القديمِ ، سبحانَهُ ، جوهرًا مُتَحَيِّزًا في [٤٢ب] مكانٍ مِنَ الأماكِنِ وَجِهَةٍ مِنَ الجهاتِ واجب كونُهُ فيهما ومحالٌ خروجُهُ عنهما وأن يكونَ في ذاتِهِ على صفةٍ ، تقتضي له الكونَ في تلكِ الجهةِ والمُحَاذَاةِ وٱستحالة خروجِهِ عنها ويكون كذٰلكَ لا لِعِلَّةٍ ، هي الكون ، وأن يكونَ الجوهرُ في نفسِهِ على صفةٍ تقتضي له كونَهُ مُتَحَيِّزًا وصحّة كونِهِ في كلِّ مكانٍ بَدَلًا مِنْ غيرِهِ سِوَى مكانِ القديمِ ، سبحانَهُ ؛ فيجبُ لذٰلكَ تعليلُ كونِهِ في المكانِ الذي يحصلُ فيه لِجَوَازِ أن لا يكونَ في ذٰلكَ الوقتِ فيه وأن يكونَ كائنًا في غيرِهِ . وليستْ هٰذِهِ حالَ القديمِ ، سبحانَهُ ، في كونِهِ كائنًا في المكانِ الذي يختصُّ بالكونِ ؛ فلا يجدونَ إلى دفعِ هٰذا سبيلًا .

فإن قالوا : ما صَحَّحَ كونَ الجوهرِ في مكانٍ ما ، يُصحِّحُ كونَهُ في كلِّ مكانٍ على البدلِ ؛ فيجبُ أن تكونَ هٰذِهِ حالَ القديمِ ، سبحانَهُ .

يقالُ لهم : لا يجبُ ما قُلتُم ، بل يمتنعُ أن يكونَ الجوهرُ ذاته على صفةٍ تُصَحِّحُ كونَهُ في كلِّ مكانٍ على البدلِ ، ونفس القديمِ ، سبحانَهُ ، على صفةٍ ، تُوجبُ لهُ كونَهُ في مكانٍ مخصوصٍ ، لا يَصِحُّ خروجُهُ عَنهُ ؛ فلا يجدونَ إلى دفعِ ذٰلكَ طريقًا . وكما يَزْعُمُونَ أنَّ إرادةَ القديمِ وكراهتَهُ في ذَاتَيْهِمَا على صفةٍ ، تقتضي لهما صحّة وجودهما لا بمكانٍ ولا ما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ . وكذٰلكَ الفناءُ ، إذا وُجدَ ، ومثل إرادتِهِ وكراهتِهِ مِنْ صِفَاتِنَا في أنفسِهما على صفةٍ ، تقتضي لهما ٱستحالةَ وجودِهما لا بمكانٍ مع تجانسِهما ؛ فَبِأَنْ يَفْتَرِقَ القديمُ ، سبحانَهُ ، والجوهرُ فيما يُصَحِّحُ وجودَ كلِّ واحدٍ مِنهُما بكلِّ مكانٍ على البدلِ مع ٱختلافِ ذَاتَيْهِمَا أَوْلَى .

ويقالُ لهم أيضًا : لو وَجَبَ ما قُلتُم ، لَوَجَبَ ، إذا كانَ القديمُ في ذاتِهِ على صفةٍ ، يستغني لكونِهِ عليها عَنِ الأماكِنِ ، وكان الفناءُ كذٰلكَ وإرادتُهُ ، تعالى ، وكراهتُهُ كذٰلك ، أن تكونَ ذاتُهُ وصِفَةُ ذاتِهِ النفسيّة متساويةً لصفةِ ذاتِ الفناءِ والإرادةِ والكراهةِ التي تصحّحُ وجودَهما لا بمكانٍ ، وذٰلك يُوجبُ مماثلَتَهُ لهٰذِهِ الأعراضِ لمشاركتِهِ لهما فيما صَحَّحَ وجودَهما لا بمكانٍ مِنَ الصفةِ الذاتيّةِ ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ [٤٣أ] ما قُلْتُمُوهُ .

وكذٰلكَ فإنَّه لو كانَ وُجُوبُ الوصفِ يُغْنِي عن ثبوتِ عِلَّتِهِ ، لم نَأْمَنْ كونَ القديمِ ، تعالى ، عَرَضًا مِنَ الأعراضِ ، وإنْ كانَ حيًّا عالِمًا قادرًا سميعًا بصيرًا وأن تكونَ هٰذِهِ الصفاتُ واجبةً ولازمةً لِنَفْسِهِ ، وإن كانَ عَرَضًا ، وغَيْرَ معلولةٍ بِعِلَّةٍ مِنَ العِلَلِ . ولا مَخرَجَ لهم مِنْ ذٰلكَ .

وإنَّما نعتصمُ نحنُ مِنْ كونِهِ عَرَضًا بأن نقولَ : لو كانَ كذٰلكَ ، لم يَكُنْ حيًّا قادِرًا عالِمًا فَعَّالًا ، لأنَّ هٰذِهِ الصفاتِ التي لا يَصِحُّ وقوعُ الفعلِ إلَّا مِمَّنْ هِيَ لهُ لا تجبُ لِمَنْ وَجَبَتْ له إلَّا لِمَعَانٍ ، تختصُّهُ وتقومُ بذاتِهِ . ومحالٌ حَمْلُ العَرَضِ المَعَانِيَ ؛ فإذا كانَ وجوبُ الوصفِ ولزومُهُ يُحِيلُ تعليلَهُ بمَعنًى ، لم يُنْكَرْ كونُ القديمِ ، سبحانَهُ ، عَرَضًا مِنْ بعضِ أجناسِ الأعراضِ ، وإن كانَ مع ذٰلكَ مُخالِفًا لسائِرِهَا وجنسًا منفردًا عنها ، وأن يكونَ مع ذٰلكَ حيًّا عالِمًا قادِرًا مُدْرِكًا لذاتِهِ وأن تكونَ هٰذِهِ الأحكامُ واجبةً ولازِمةً له ؛ فلا يجدونَ إلى دَفْعِ ذلكَ سبيلًا .

فإن قالوا : لو كانَ عَرَضًا ، لكانَ مِنْ جنسِ هٰذِهِ الأعراضِ .

قيلَ لهم : ولم قُلتُم ذٰلكَ ؟ وَوَصْفُ العَرَضِ بأنَّه عرضٌ لا يُفِيدُ الجنسَيْنِ ، بل يَجْرِي مَجْرَى وَصْفِهِ بأنَّه محدثٌ وموجودٌ في أنَّه غَيْرُ موجبٍ للجنسَيْنِ . ولذٰلكَ وَجَبَ كونُ السوادِ والبياضِ عَرَضَيْنِ ، وإنْ كانا مُختَلِفَيْنِ ، كما أنَّهما موجودانِ وحادِثانِ ،

وإن كانا مختلفَيْنِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

هٰذا على أنَّهم قد زَعَمُوا أنَّ الفناءَ جنسٌ مفردٌ ، خارجٌ عن جميعِ الأعراضِ ؛ فيجبُ تجويزُ كونِ القديمِ ، تعالى ، عَرَضًا ، وإنْ كانَ جنسًا مفردًا مخالِفًا للفناءِ ولسائرِ أجناسِ الأعراضِ ؛ فلا عاصِمَ لهم مِنْ ذٰلكَ .

وقد دَلَلْنَا مِنْ قَبْلُ على ٱستحالةِ حَمْلِ العَرَضِ للأَعْرَاضِ ، فأغنى ذٰلكَ عن رَدِّهِ . وهو جوابُ مَنْ قالَ لنا مِنهُم ومِنْ غيرِهم : فَلِمَ أنكرتُم كونَه ، تعالى ، عَرَضًا ، وإنِ ٱحتَمَلَ الأعراضَ ؟ وهٰذِهِ جملةٌ مُقْنِعَةٌ في إفسادِ قولِهِمْ بإحالَةِ تعليلِ الواجبِ مِنَ الصفاتِ . وفيه سقوطُ ما ٱسْتَدَلُّوا بهِ على نَفْيِ الصفاتِ .

[٤٣ب] شبهة لهم أخرى في نفي علم الله ، تعالى ، وقدرته

قالوا : ومِمَّا يجبُ الاعتمادُ عليه في نَفْيِ صفاتِ ذاتِهِ أنَّه لو كانَ ، تعالى ، عالِمًا بعِلْمٍ ، لأَوْجَبَ ذٰلكَ أُمُورًا مِنَ المُحَالِ ؛ فمنها أنَّه كانَ يجبُ أن يكونَ لهُ مِنَ العلومِ ما لا نهايةَ لها بعَدَدِ معلوماتِهِ ، لأنَّهُ قد ثَبَتَ أنَّ العِلْمَ بكلِّ معلومٍ على التفصيلِ غَيْرُ العِلْمِ بغيرِه[1] وخلافه . ومُحَالٌ تعلُّقُ العلمِ بمعلومَيْنِ على جهةِ التَّفْصِيلِ إذا كانَ يجبُ أن لا نعلمَ إلَّا معلومًا واحِدًا أو معلوماتٍ مُتَنَاهِيةً ، إمَّا بعلمٍ واحدٍ أو علومٍ محصورةٍ . وذٰلكَ يُوجبُ جَهْلَهُ ببعضِ المعلوماتِ . وذٰلك مُحَالٌ ، لو كانَ يجبُ كونُ عِلْمِهِ عِلْمًا قدرةً وإدراكًا مُوجبًا لجميعِ أحكامِ الصفاتِ المخالفةِ للعلمِ ، وإنَّما وَجَبَ ذٰلكَ مِنْ حيثُ ثَبَتَ أنَّ العِلْمَ بكلِّ معلومٍ غَيْرُ العلمِ بغيرِه وخلافه ، كما أنَّ العِلْمَ بالشيءِ غَيْرُ القدرةِ عليه والإدراكِ والإرادةِ له وخلاف ذٰلكَ .

وإنْ صَحَّ أن يكونَ عِلْمُهُ بالشيءِ علمًا به وبغيرِه ، صَحَّ كونُهُ علمًا قدرةً إدراكًا ، إذْ لا فَرْقَ بَيْنَ ذٰلكَ . وقدِ اتَّفقَ على إحالَةِ كونِ العلمِ قدرةً . وكذٰلكَ يستحيلُ كونُهُ علمًا بالشيءِ وبغيرِه أو كانَ يجبُ أن تكونَ ذاتُهُ ، تعالى ، علمًا قدرةً إدراكًا لأجلِ أنَّه قد ثَبَتَ أنَّ مخالَفَةَ ذاتِهِ ، تعالى ، للعلمِ والقدرةِ كمخالَفَةِ العلمِ بالشيءِ للعلمِ بغيرِه ومخالفتِهِ للقدرة ؛ فإنْ جَازَ أن يكونَ عِلْمُهُ بالشيءِ نفسَ العلمِ بغيرِه ، صَحَّ أيضًا وجازَ أن تكونَ ذاتُ القديمِ ، سبحانَهُ ، عِلْمًا وقُدْرَةً وأن تكونَ على صفةٍ للعلمِ والقدرةِ والإدراكِ والإرادةِ ، وإن كانَ مُخالِفًا لهٰذِهِ الصفاتِ ؛ فإن لم يَجُزْ ذٰلكَ لمخالَفَتِهِ لها ، لم يَجُزْ أن يكونَ العلمُ بالشيءِ عِلْمًا بغيرِه مِنْ حيثُ ثَبَتَ مخالَفَةُ العلمِ بالشيءِ للعلمِ بغيرِه .

---

١ العلم بغيره : للعلم لغيره ، الأصل .

وربَّما أَرَادُوا[1] في هٰذِهِ الدلالةِ ما قَدَّمْنَا نَقْضَهُ ، فقالوا : ولو كان عالِمًا بعلمٍ ، لوَجَبَ كونُهُ محدَثًا مع كونِهِ قديمًا أو آستحالةُ كونِهِ قديمًا ، لأنَّهُ كانَ يجبُ كونُهُ مثلًا لعلومِنَا المُتَعَلِّقَةِ ذاته بمتعلَّقِهِ على وجهِ تعلُّقِهِ بها . ومحالٌ كونُ القديمِ محدَثًا [٤٤أ] . وقد بَيَّنَّا مِنْ نقضِ هٰذِهِ الشُّبْهَةِ الأخيرةِ ما يُغْنِي عن إعادتِهِ .

فيقالُ لهم : أمَّا دعواكُم إيجاب ذٰلكَ لعلومٍ له لا نهايةَ لها لأجلِ وجوبِ مخالَفَةِ العلمِ بالشيءِ للعلمِ بغيرِهِ على جهةِ التفصيلِ ، فإنَّه دَعْوَى منكُم ، لم تَدُلُّوا عليها بشيءٍ يُعْتَرَضُ عليه . وليسَ هو آتِّفَاقٌ معكم مِنْ جميعِ أهلِ الحَقِّ ، بل قد قالَ مِنْ أصحابِنا قائِلُونَ : إنَّه يجوزُ أن يَتَعَلَّقَ العلمُ الضَّرُورِيُّ بمعلومَيْنِ وأَكْثَرَ على جهةِ التفصيلِ وأَحَالُوا ذٰلكَ في عِلْمِ الاكتسابِ . وفَرَّقُوا بَيْنَ الأَمْرَيْنِ بأنَّ علمَ الاكتسابِ إنَّما يقعُ عن نَظَرٍ وآستدلالٍ . ومُحَالٌ أن يَفْعَلَ المُكْتَسِبُ مِنَّا آستدلالَيْنِ على أَمْرَيْنِ وحقيقَتَيْنِ في وقتٍ ، وإنْ كانَ الدليلُ قد يدلُّ على مدلولَيْنِ ، لأنَّ النَّظَرَيْنِ في حقيقَتَيْنِ وأَمْرَيْنِ محالٌ آجتماعُهُ في وقتٍ واحدٍ ، إمَّا لِتَضَادِّهِ أو لأمرٍ يُحِيلُ ذٰلكَ . ووجودُ إحالةِ آجتماعِهِ في النَّفْسِ وتعذُّره محسوسٌ ؛ فإذا لم يمكنْ أن يقعَ مِنَ الناظِرِ إلَّا نظرٌ واحدٌ في زمنٍ واحدٍ في وقتٍ واحدٍ أو أوقاتِ نظرِهِ في الدلالةِ إلى آستغراقِها ، وَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ العلمُ الواقعُ عَقِيبَهُ عِلْمًا بما النظرُ نظرٌ فيه دُونَ غيرِهِ وما ليسَ بنظرٍ فيه . وهٰذا واضِحٌ .

فأمَّا علمُ الضرورةِ ، فإنَّه يقعُ مبتدأً في النفسِ عن غيرِ نَظَرٍ ؛ فيصحُّ لذٰلكَ أن يفعلَهُ اللهُ بِمَعْلُومَيْنِ أو يكونَ في ذاتِهِ على صفةٍ يختصُّ بها لكونِهِ عليها ، يَصِحُّ تعلُّقُهُ بمعلومَيْنِ ومعلوماتٍ كثيرةٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، حصلتم على دعوى في قولِكم بوجوبِ مخالفةِ كلِّ علمٍ بشيءٍ للعلمِ بغيرِهِ .

---

١ أرادوا : رادوا ، الأصل .

وما فَرَّقَ به أصحابُنا بَيْنَ العِلْمَيْنِ ، وإنِ ٱسْتَقَامَ فيما يقعُ مِنَ العلوم عَنِ ٱبْتِدَاءِ النظرِ في الأمورِ ، فإنّه غيرُ مستقيمٍ بما[1] يقعُ منها عن تَذَكُّرِ النظرِ ، لأنَّ الإنسانَ يَتَذَكَّرُ في الوقتِ الواحِدِ ويعلمُ نَظَرًا كثيرًا ، كانَ منه في أمورٍ ، لأنَّ تَذَكُّرَهُ لذٰلكَ هو عِلْمُهُ به . وقد يكونُ المذكَّرُ لذٰلكَ كسبًا له وقد يكونُ ضرورةً مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ؛ فيجبُ لذٰلكَ جوازُ ٱجتماعِهِ وجوازُ حصولِ علمٍ واحدٍ بجميعِ المعلوماتِ التي يذَكِّرُ الناظِرُ نَظَرَهُ السالِفَ فيها . وصَحَّ أنَّه لا يمتنعُ ما مَنَعُوهُ في جميعِ العلومِ [٤٤ب] المكتسبةِ . والذي نختارُهُ نحنُ إحالَةَ تعلُّقِ العلمِ الحادِثِ بمعلومَيْنِ على جهةِ التفصيلِ .

والذي يدلُّ على ذٰلكَ أنَّه لو صَحَّ ذٰلكَ في بعضِ العلومِ وصَحَّ أن يكونَ منها ما يَتَعَلَّقُ بأَحَدِ المعلومَيْنِ دُونَ الآخرِ ، لم يَخلُ العلمُ بأحدِهما أن يكونَ مِنْ جنسِ العِلْمِ بهما أو ضدّه وخلافه أو خلافه وليسَ بِضِدٍّ لهُ . وذٰلكَ حكمُ كلِّ موجودٍ على ما بَيَّنَّاهُ في فصولِ الكتابِ مِنْ قَبْلُ .

وهو عِندَنا معلومٌ بأَوَّلٍ في العقلِ ؛ فمحالٌ كونُ العلمِ بأحدِهما مِنْ جنسِ العِلْمِ بهما ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجبُ كونَهُ بهما وكونَ العلمِ بهما عِلْمًا بأحدِهما وأن يَسدَّ أحدُهما مَسَدَّ الآخرِ وينوبَ منابَهُ . وذٰلكَ مُحَالٌ فيهما جميعًا مِنْ حيثُ ٱستحالَ أن يكونَ العلمُ بأحدِهما فقط عِلْمًا بهما والعلمُ بهما علمًا بأحدِهما .

ومحالٌ أيضًا كونُ العلمِ بأحدِهما ضِدَّ العلمِ بهما وخلافَهُ ، لأنّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لٱستحالَ أن يَتَعَلَّقَ أحدُهما بمتعلّقِ الآخرِ أو بعضِ متعلّقِهِ . يدلُّ على ذٰلكَ عِلْمُنا بأنَّ كلَّ ضِدَّيْنِ خِلافَيْنِ مِمَّا لهما تعلُّقٌ ، فمحالٌ كونُ أحدِهما مُتَعَلِّقًا بمتعلّقِ الآخرِ أو شيءٍ مِنْ متعلّقِهِ على وجهِ تَعَلُّقِهِ ، بل إنَّما يَتَعَلَّقُ أكثرُ أضدادٍ ما

---

١ بما : وبما ، الأصل .

له تعلُّقٌ بمتعلّقِ ضِدِّهِ على العكسِ مِنْ تعلُّقِهِ ؛ فلذٰلكَ لا يَصِحُّ أن يكونَ الجهلُ المخالِفُ للعلمِ بَشَيْئَيْنِ على قولِ مجيزِ ذٰلكَ وضِدُّهُ متعلّقًا بمتعلّقِ العلمِ أو شيءٍ مِنهُ على وَجْهِ تعلُّقِهِ ، وإنَّما يتعلّقُ به على القَلْبِ والعَكْسِ .

وكذٰلكَ سَبِيلُ العِلْمَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا ، لو كانا ضِدَّيْنِ خِلَافَيْنِ . ولمَّا بَطَلَ ذٰلكَ وكانَ العلمُ بأحَدِ المَعْلُومَيْنِ قد تَعَلَّقَ ببعضِ متعلّقِ العلمِ بهما ، بَطَلَ هٰذا الوَجْهُ .

فإن قال قائلٌ : أَفَلَسْتُمْ تزعمونَ أنَّ قدرةَ الإيمانِ ضِدَّ قدرةِ الكفرِ وخلافَها ، وإنْ كانتا قُدْرَتَيْنِ تَتَعَلَّقَانِ بالمقدورِ ، لا على جهةِ العكسِ ؟

يقالُ لهم : نحنُ لم نَقُلْ أنَّ كلَّ ضِدَّيْنِ مِمَّا له تَعَلُّقٌ ، فلا بُدَّ أن يَتَعَلَّقَ أحدُهما بمتعلّقِ الآخرِ على عكسِ مِنْ تَعَلُّقِهِ . وإنَّما قلنا : لا يصحُّ أن يكونَ لأحدِهما متعلّقُ الآخرِ ولا شيءٌ فيه . وقدرةُ الإيمانِ لا يَصِحُّ [٤٥أ] أنْ تَتَعَلَّقَ بمتعلّقِ قدرةِ الكفرِ ، لا على وَجْهِ تعلُّقِ الكفرِ به ولا على العَكْسِ مِنْ ذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ ما ظَنُّوهُ .

وإنْ كانَ العلمُ بأحدِهما خلافَ العلمِ بالآخرِ وليسَ بِضِدٍّ له ، صَحَّ احتمالُ المَحَلِّ الواحِدِ لِوُجُودِهما معًا ، لأنَّ سَبِيلَ كلِّ خِلَافَيْنِ لَيْسَا بِضِدَّيْنِ ، ولوَجَبَ ، إنْ وُجِدَا معًا بالعالِمِ بالمعلومَيْنِ ، تزايدُ حالِهِ في كونِهِ عالِمًا بأحدِهما ، لأنّه عالِمٌ به بِعِلْمَيْنِ ، كلّ واحدٍ منهما يُوجبُ لهُ حكمًا ، لَوِ انْفَرَدَ ؛ فلا بُدَّ مِنْ تَزَايُدِ الأحكامِ بِتَزَايُدِ ما يُوجبُها على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ وفي كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ ، إنْ كانَ القولُ بالأحوالِ صحيحًا ثابتًا . وقد عَلِمْنَا أنَّ التَّزَايُدَ في ذٰلكَ باطِلٌ ، غَيْرُ محسوسٍ ؛ فَبَطَلَ ذٰلكَ مِنْ هٰذا الوَجْهِ .

والوَجْهُ الآخرُ أنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَصَحَّ أن يُخلَقَ ويُوجَدَ في المحلِّ أحدُ العِلْمَيْنِ الخِلَافَيْنِ مع وجودِ ضِدِّ الآخرِ به ، فيكون عالِمًا بأَحَدِ المَعْلُومَيْنِ وجاهِلًا بالمعلوم على ذٰلكَ الوَجْهِ لوجودِ ضِدِّ العلمِ الآخرِ به مِنَ الجهلِ . وذٰلكَ مُحَالٌ .

وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ صحّةَ وجودِ كلِّ واحِدٍ مِنَ الخِلَافَيْنِ اللَّذَيْنِ تحمَّلَهما المَحَلُّ معًا مع ضِدِّ للآخرِ كالسَّوادِ والحركةِ الذي يُمْكِنُ وجودُ كلِّ واحِدٍ منهُما مع ضِدِّ صاحِبِهِ أو يَصِحُّ ذٰلكَ في أحدِهما ولا يَصِحُّ في الآخرِ كالعِلْمِ والحياةِ والقدرةِ وجميعِ صفاتِ الحيِّ التي يَصِحُّ وجودُ الحياةِ ثمَّ الموت .

ولَمَّا ٱسْتَحَالَ وجودُ كلِّ واحِدٍ مِنْ هٰذَيْنِ العِلْمَيْنِ مع ضِدِّ الآخرِ أو وجودُ أحدِهما مع ضِدِّ صاحِبِهِ ، ٱستحالَ كونُهما خِلَافَيْنِ غَيْرَ ضِدَّيْنِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ٱستحالَ وجودُ علمٍ واحدٍ حادثٍ بِمَعْلُومَيْنِ على جهةِ التفصيلِ . وليسَ مِثْلُ هٰذِهِ الدلالةِ موجودًا في إحالةِ كونِ علمِ القديمِ ، تعالى ، علمًا بِمَعْلُومَيْنِ وما لا نهايةَ لهُ على التفصيلِ بحيثُ يُحِيلُ ذٰلكَ .

وكذٰلكَ فليسَ شيءٌ مِمَّا يَعْتَمِدُونَهُ هم في إحالَةِ ذٰلكَ موجودٌ في عِلْمِ القديمِ ، تعالى ، وذٰلكَ أنَّهم يقولونَ : إنَّما وَجَبَ القضاءُ على أنَّ عِلْمَنا بكلِّ معلومٍ على جهةِ التفصيلِ خِلَافُ علمِنا بغيرِهِ أنَّه [٤٥ب] لا معلومَيْنِ ، يشيرُ إليهما على جهةِ التفصيلِ إلَّا ويَصِحُّ أن يَعْلَمَ العالِمُ منَّا أحدَهما بِجَهْلٍ الآخرِ ؛ فَثَبَتَ أنَّ العِلْمِ بهما متغايِرٌ مُختَلِفٌ ، يضادُّ بعضُهُ ما لا يضادُّ البعض . والقديمُ ، تعالى ، لا يَصِحُّ جهلُهُ بشيءٍ مِنَ المعلوماتِ ؛ فَيُسْتَدَلُّ بذٰلكَ على أنَّ عِلْمَهُ بكلِّ شيءٍ منها على جهةِ التفصيلِ خِلَافُ عِلْمِنا بغيرِهِ أنَّه لا معلومَيْنِ ، يشيرُ إليهما على جهةِ التفصيلِ غيرِ علمِهِ بالآخرِ ؛ فلَم تَسْتَقِمْ هٰذِهِ الدلالةُ على إحالةِ تَعَلُّقِ عِلْمِهِ بِمَعْلُومَيْنِ .

ومِن مُعْتَمَدَاتِهِم أيضًا أنَّه ، لو صَحَّ وجودُ علمٍ واحدٍ مُتَعَلِّقٍ بمعلومينِ على جهةِ التفصيلِ ، لَصَحَّ أن يَطْرَأَ بَعْدَ وجودِهِ الجهلُ بأحدِهما ؛ فيجبُ[1] بقاؤُهُ مِنْ حيثُ كان عِلْمًا بِمَا طَرَأَ الجهلُ به وبقاؤُهُ مِنْ حيثُ هو عِلْمٌ بالآخرِ . وذٰلكَ يُوجبُ كونَهُ

---

١ فيجب : + ان ، الأصل .

موجودًا معدومًا وثابتًا مُنْتَفِيًا . وذٰلكَ مُحَالٌ . وهي عِندَهم الدلالةُ المُعْتَمَدَةُ في إحالةِ كونِ اللونِ كونًا والكونِ طعمًا والعلمِ قدرةً . وهٰذِهِ أيضًا ، إنْ كانَتْ دلالةً ، فإنَّها غَيْرُ مُسْتَمِرَّةٍ في إحالةِ كونِ القديمِ ، تعالى ، عالمًا بمعلومَيْنِ وبما لا نهايةَ له على التفصيلِ لِعِلْمِنا بٱستحالةِ كونِهِ جاهِلًا ببعضِها وطُرُوِّ[1] جهلٍ عليه بمعلومٍ منها ووجوب كونِهِ عالِمًا بسائِرِها وجوبًا دائِمًا لازِمًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فلا شيءَ مِمَّا يُحِيلُ كونَ عِلْمِنا علمًا بمعلوماتٍ على جهةِ التفصيلِ موجود في علمِ القديمِ ، تعالى ؛ فلم يجبْ قياسُ عِلْمِهِ في هٰذا البابِ على علومِنا .

فإن قالوا : هٰذا ، وإن لم يَصِحَّ ثبوتُهُ في القديم ، تعالى ، فإنَّهُ يَصِحُّ تقديرُهُ بأن يقالَ : لو فُرِضَ كونُ القديمِ ، تعالى ، مِمَّنْ يَصِحُّ أن يَجْهَلَ بعضَ المعلوماتِ ، لَوَجَبَ ٱنتفاءُ عِلْمِهِ بالجهلِ بذٰلكَ المعلومِ وبقاؤُهُ مِنْ حيثُ كان عِلْمًا بغيرِه ، وذٰلكَ أنَّ الدلالةَ مَبْنِيَّةٌ على التقديرِ .

يقالُ لهم : في التعلّقِ بالتقديرِ في هٰذا البابِ وغيرِهِ نَظَرٌ ، إذا عُلِمَ أنَّ المقدّرَ ممتنعٌ مستحيلٌ . على أنَّه ، إنْ وَجَبَ ذٰلكَ ، وَجَبَ إحالةُ كونِ القديمِ ، تعالى ، عالِمًا قادِرًا حَيًّا لذاتِهِ أو بحالٍ واحدةٍ ، هو مُخْتَصٌّ بها لكونِهِ عليها ، وَجَبَ حصولُهُ على جميعِ هٰذِهِ الأحوالِ والأحكامِ [١٤٦أ] ، لأنَّه لو كانَ ذٰلكَ ، لَكَانَ يجبُ ، لو فَرَضْنَا كونَهُ عاجزًا عن بعضِ مقدوراتِهِ ، مع كونِهِ عالِمًا بذاتِهِ وطُرُوِّ عَجزٍ عليه عن ذٰلكَ المقدورِ ، أن يَنْتَفِيَ ذٰلكَ بذٰلكَ العجزِ ولا يَنْتَفِيَ مِنْ حيثُ كانَ عالِمًا بالمعجوزِ عنه . وكذٰلكَ الحالُ في كونِهِ عالِمًا ومُدْرِكًا ، بل كانَ يجبُ ، إذا فَرَضْنَا طُرُوَّ الجهلِ عليه ببعضِ معلوماتِهِ التي يعلمُها بذاتِهِ ، ٱنتفاءُ ذاتِهِ بذٰلكَ الجهلِ وبقاؤُها مِنْ حيثُ كانَتْ عالِمَةً بغيرِهِ . وكذٰلكَ ، إنْ كانَتْ هناكَ حالٌ

---

١ بواو مشدّدة ، كما في الأصل . كذلك فيما يلي من مواضع ؛ وهي لغة في الهمز من طُرُوء .

واحدةٌ ، توجبُ لهُ بحصولهِ على هٰذِهِ الأحكامِ ، لأنّه كانَ يجبُ ، إذا فُرِضَ طُرُوُّ العجزِ عليه عن مقدوراتِهِ أو بعضِها أو الجهل ببعضِ معلوماتهِ ، ٱنْتِفَاءُ[1] تلكَ الحالِ عِندَ طُرُوِّ العجزِ عليه عن مقدوراتهِ بذٰلكَ المعلوم ، لأنّهما يُوجبَانِ ضدَّ ما يُوجبُهُ تلكَ الحالُ وبقاؤُها مِنْ حيثُ أَوْجَبَتْ كونَهُ عالِمًا بمعلوماتٍ أُخرَ وكونَهُ حَيًّا ومدرِكًا . وهٰذا يُوجبُ على موضوعِ فَرْضِهِمْ وتقديرِهم إحالةَ كونهِ حَيًّا عالِمًا قادِرًا لذاتهِ أو بحالٍ واحدةٍ ؛ فَوَجَبَ أنَّ هٰذِهِ الأحكامَ ، كما يستحيلُ كونهُ عالِمًا بِعِلْمٍ واحدٍ ، تُوجبُ له الحُكْمَ بكونهِ عالِمًا بسائِرِ المعلوماتِ على جهةِ التفصيلِ . ولا مَخرَجَ مِنْ ذٰلكَ .

فقد بَانَ لكم أنَّه لا شيءَ مِمَّا[2] أحَالَ كونَ عِلْمِنَا عِلْمًا بالمَعْلُومَيْنِ ومعلوماتٍ على جهةِ التفصيلِ يُحِيلُ كَوْنَ علمِهِ ، تعالى ، كذٰلكَ وأنَّهم قَاسُوا عِلْمَهُ ، تعالى ، على علومِنا في هٰذا البابِ بغيرِ عِلَّةٍ ولا دلالةٍ ولا شُبْهَةٍ في سقوطِ قياسِ حكمِ الغائبِ على الشاهدِ على هٰذِهِ السبيلِ . وباللهِ التوفيقُ .

---

١ انتفاء : انتفى ، الأصل .

٢ مِمَّا : ما ، الأصل .

فصل

فإن قالوا : إنَّما أَحَلْنَا ذٰلكَ في علمِ اللهِ ، تعالى ، لأجلِ عِلْمِنَا بآستحالةِ كَوْنِ العلمِ المُتَعَلِّقِ بنا بمعلومَيْنِ على جهةِ التفصيلِ مِنْ حيثُ كان إثباتُهُ بخلافِ حُكْمِ عُلُومِنا حكم بِخِلَافِ حُكْمِ الشَّاهِدِ والوُجُودِ .

قيلَ لهم : إنَّ التَّعَلُّقَ بهٰذا أيضًا أَوْهَى وَأَرَكُّ مِنْ تَعَلُّقِكُم الأَوَّلِ ، لأنَّا جميعًا لا نَمْنَعُ الحكمَ على الشيءِ في الغائِبِ بِخِلَافِ حُكْمِ الشاهِدِ والوجودِ ، إذا لم يَكُنِ الحُكْمُ لهُ بذٰلكَ يَنْقُضُ [٤٦ب] عِلَّةَ الحُكْمِ ولا شَرْطًا لازمًا له ولا حَدًّا وحقيقةً للمحكومِ له ولا يُفْسِدُ دلالةً ويَعْلَهُ حقيقةً ويُوجبُ إحالةً .

وهٰذِهِ سَبِيلُ حُكْمِنَا على عِلْمِ اللهِ ، تعالى ، بأنَّه عِلْمٌ بسائرِ المعلوماتِ على جهةِ التفصيلِ ، لأنَّ ذٰلكَ ليسَ بنقضٍ لِعِلَّةِ كونِ العالِمِ عالِمًا ولا نقضٍ لكونِ العِلْمِ علمًا ولا لِحَدِّ العالِمِ وحقيقتِهِ وكونِهِ عالِمًا بها أَجْمَعَ على التفصيلِ بعلمٍ واحدٍ ، لا يُوجبُ تَعَذُّرَ الأحكامِ عليه ولا يَنْقُضُ حقيقةَ العلمِ ولا حقيقةَ العالِمِ ، لأنَّهُ ليسَ حقيقةُ العلمِ آستحالةَ كونِهِ مُتَعَلِّقًا بمعلُومَيْنِ ، لأنَّ هٰذِهِ صفةُ كلِّ عَرَضٍ ، يُخالِفُ العِلْمَ في إحالَةِ تعلُّقِهِ بمعلومَيْنِ على التفصيلِ ؛ فإنْ لم يَكُنْ عِلْمًا ولا هو أيضًا نقضٌ للدلالةِ على كونِ العلمِ علمًا وكونِ العالِمِ عالِمًا ، لأنَّ الإحكامَ هو الدَّالُّ على كونِ الصانِعِ عالِمًا . والإحكامُ يَتَأَتَّى لِمَنْ عِلْمُهُ يعلمُ به غيرَه مِنَ المعلوماتِ ، كما يَتَأَتَّى ذٰلكَ لِمَنْ علمهُ بِعِلْمٍ منفردٍ في التَّعَلُّقِ به وَحْدَهُ .

وكذٰلكَ فليسَ كونُهُ متعلِّقًا بمعلومِهِ ومعلوماتٍ أُخرَ على التفصيلِ بِنَقْضٍ لِشَرْطِ كونِهِ علمًا ، لأنَّهُ ليسَ مِنْ شرطِ العِلْمِ أن لا يكونَ مُتَعَلِّقًا بمعلومَيْنِ على جهةِ التفصيلِ ، لأنَّ قولَنا : «لا يتعلَّقُ بمعلومَيْنِ» صفةُ نَفْيٍ . وما هو شرطٌ في الصفةِ يجبُ أن يكونَ أمرًا ثابِتًا ، يتعلَّقُ به المشروطُ ، ولأنَّ دعوى كونِ الأمرِ المُدَّعَى شرطًا يحتاجُ

إلى دلالةٍ ؛ فوَجَبَ ذٰلكَ فيه ، ولا دليلَ يُوجبُ كَوْنَ ما ٱدَّعَوْهُ شرطًا .

فإن قالوا : الذي يدلُّ على ذٰلكَ ٱستحالةُ وجودِ علمٍ مُتَعَلِّقٍ في الشَّاهِدِ بمعلومَيْنِ على جهةِ التفصيلِ ؛ فوَجَبَ الحُكْمُ بكونِ ذٰلكَ شرطًا لكونِهِ علمًا .

قلنا : فإنّهم أيضًا لم يَجدُوا علمًا إلَّا عَرَضًا حادِثًا وجنسًا مخصوصًا ؛ فٱجْعَلُوا ذٰلكَ أَجمعَ مِنْ شرطِ كونهِ علمًا ! فإنْ مَرَرْتُمْ على ذٰلكَ ، صِرْتُمْ إلى أنَّ علامةَ كَوْنِ الأمرِ شرطًا لحصولِ الصفةِ أنّكم لم تَجدُوا الموصوفَ بالصفةِ مُنْفَكًّا مِنْ ذٰلكَ الوصفِ ، ووَجَبَ عليكم وُجُوبًا ، لا مَخرَجَ منه ، أن يكونَ مِنْ شرطِ العالمِ كونُهُ محدثًا مُتَحَيِّزًا مُؤْتَلِفًا حامِلًا للأكوانِ [٤٧أ] وكائنًا في بعضِ الجهاتِ وذا بِنْيَةٍ وبِلَّةٍ ، لأنّكم لم تَعْقِلُوا أو تَجدُوا عالِمًا ، يَنْفَكُّ في الشاهدِ مِنْ ذٰلكَ ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، كُفِينَا مَؤُونَةَ كلامِهم . وإنْ أَبَوْهُ ، نَقَضُوا طريقتَهم إلى كونِ الوصفِ شرطًا لحصولِ وصفٍ آخرَ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فقد بَانَ لكم أنَّ إثباتَ عِلْمِ اللهِ ، تعالى ، يتعلّقُ بما لا نهايةَ له على التفصيلِ ، وإنْ كان بذٰلكَ مُخالِفٌ لِحُكْمِ علومِ المُحْدَثِينَ ، ليسَ بِنَقْضٍ لِعِلَّةٍ ولا لدليلٍ ولا حَدٍّ ولا حقيقةٍ ولا شرطٍ . ولا خِلَافَ بَيْنَنَا في جوازِ إثباتِ مِثْلِ هٰذِهِ المُخالَفَةِ بَيْنَ الشاهدِ والغائبِ . ولهٰذا صَحَّ وجَازَ عِندَنا وعِندَهم إثباتُ القديمِ ، تعالى ، موجودًا قائمًا بنفسِهِ حَيًّا عالِمًا قادِرًا ، وإن لم يَكُنْ جسمًا ولا جوهرًا ولا مُتَحَيِّزًا ولا ساكنًا في الجهاتِ ، وإنْ كُنَّا لم نَعْقِلْ موجودًا قائمًا بنفسِهِ حَيًّا عالِمًا قادِرًا مُنْفَكًّا مِنْ هٰذِهِ الأحكامِ والصفاتِ . وهٰذا واضِحٌ في إبطالِ تعلُّقِهِمْ بإحالَةِ ما قُلناهُ في حكمِ القديمِ ، سبحانَهُ ، لأنَّهُ مُخالَفَةٌ بحكمِ الشاهِدِ والوجودِ .

ويقالُ لَهُم أيضًا : أَنتُم تُوافِقُونَ أهلَ الحَقِّ على عِلَّةِ كونِ الحَيِّ العالِمِ القادِرِ مِنَّا وجودِ العلمِ والقدرةِ والحياةِ به . وقد أجزتُم وجودَ حَيٍّ قادِرٍ عالِمٍ ، لا للعِلَلِ الموجبةِ

له هٰذِهِ الأحكام ؛ فلو سُلِّمَ لكم أنَّ عِلَّةَ كونِ العِلْمِ عِلْمًا أنَّه لا يَتَعَلَّقُ بمعلومَيْنِ على التفصيلِ ، لو شرطَ كونُهُ عِلْمًا أن يكونَ كذٰلكَ ، لم يمنعْ إثباتُ علمٍ في الغائبِ ليسَ بعلمٍ لهٰذِهِ العِلَّةِ وهٰذِهِ الشريطةِ ، بل لغيرِ ذٰلكَ ؛ فكيفَ وقد بَيَّنَّا أنَّ كونَ العلمِ غَيْرَ متعلِّقٍ بمعلومَيْنِ ليسَ بحقيقةٍ له ولا عِلَّةٍ في كونهِ عِلْمًا ولا شرطٍ لكونِه كذٰلكَ ؟ فَبَطَلَ ما قُلْتُمُوهُ مِنْ كلِّ وَجْهٍ .

فإن قالوا : فَأَجِيزُوا لأجلِ ما وَصَفْتُم كونَ عِلْمِهِ الذي هو عِلْمٌ بما لا نهايةَ له مِنَ المعلوماتِ جهلًا ببعضِ المعلوماتِ ، لأنَّ كونَه جهلًا ببعضِها ليسَ بنقضٍ لِعِلَّةِ كونهِ عِلْمًا ولا بحقيقتِهِ ولا لشرطِهِ في كونهِ عالِمًا ، لأنَّ مُخالَفَةَ العلمِ بالشيءِ للعلمِ بغيرِه كمُخالَفَةِ العلمِ بالشيءِ للجهلِ بغيرِه ؛ فإذا جازَ أن يكونَ العلمُ بالشيءِ على صفةِ العلمِ بغيرِه وعلمًا بغيرِه [٤٧ب] ، صَحَّ أيضًا أن يكونَ جهلًا بغيرِه وعلى صفةِ الجهلِ لغيرِه ؛ فإن لم يَجُزْ هٰذا ، لم يَجُزْ ما قُلْتُم .

يقالُ لهم : نحنُ لم نُنْكِرْ كونَ عِلْمِهِ ، تعالى ، جَهْلًا ببعضِ المعلوماتِ ، لأنَّ ذٰلكَ نَقْضٌ لِعِلَّةِ كونِهِ عِلْمًا أو لِحَدِّهِ أو لِشَرْطِهِ أو نقضُ شروطِهِ ، وإنَّما مَنَعْنَا ذٰلكَ بدليلٍ غيرِ الذي قُلْتُم ، إذا لم يَكُنْ ذٰلكَ دليلًا . وأحدُ الأدِلَّةِ على ذٰلكَ ما قامَ مِنَ واضِحِ الأَدِلَّةِ على وُجُوبِ كونِهِ ، تعالى ، عالِمًا بكلِّ ما يَصِحُّ أن يُعْلَمَ وآستحالةِ جَهْلِهِ بِشَيْءٍ منه ؛ فإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، آمْتَنَعَ أن يكونَ عِلْمُهُ بما عَلِمَهُ هو الجَهْلُ بما يجهلُهُ .

وآمتنعَ أيضًا أن يكونَ له جَهْلٌ ببعضِ المعلوماتِ غيرِ علمِهِ بما عَلِمَهُ لِاستحالةِ الجهلِ عليه . وإنَّما يصحُّ أن يُنْظَرَ هل جَهْلُ زيدٍ بِمَا جَهِلَهُ هو عِلْمُهُ ما عَلِمَهُ أو مَعْنًى سِوَاهُ بَعْدَ أن يُعْلَمَ جوازُ الجهلِ على زيدٍ وأنَّه قد حَصَلَ جاهِلًا ببعضِ المعلوماتِ ؛ فأمَّا أن يُنْظَرَ في عِلْمِ مَنْ يستحيلُ عليه الجهلُ بمعلومٍ هل جَهْلُهُ بما

جَهِلَهُ هو نفسُ عِلْمِهِ بما عَلِمَهُ ، فإنَّه نَظَرٌ فاسِدٌ بِٱتِّفَاقٍ ؛ فَبَطَلَ هٰذا السؤالُ وفَسَدَ أيضًا أن أَوْرَدَهُ إِلْزَامًا .

فصل

فإن قيلَ : فَإحَالَةُ هٰذا السؤالِ مبنيٌّ على وجوبِ كونِهِ ، تعالى ، عالِمًا بكلِّ معلومٍ ؛ فلِمَ قُلتُم ذٰلكَ ؟

قيلَ له : ليسَ هٰذا الكلامُ في هٰذا الفصلِ . وأقربُ ما يدلُّ على ذٰلكَ أنَّه لا معلومَ يُشَارُ إليه إلَّا ويَصِحُّ أن نَعْلَمَهُ نحنُ . وقد ثَبَتَ أنَّنا لا نعلمُهُ إلَّا بعلمٍ ضَرُورِيٍّ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، فِينَا غيرِ كَسْبٍ أو بعلمٍ مُسْتَدَلٍّ عليه بدليلٍ ، يضعُهُ وينصبُهُ ، تعالى . ومحالٌ أن يضطرَّنا إلى العلمِ بذٰلكَ المعلومِ ويقصدَ إلى أضْطِرَارِنَا إلى العلمِ به دُونَ العلمِ بغيرِه مِمَّا يَصِحُّ أن يضطرَّنا إلى العلمِ به إلَّا وهو عالِمٌ بذٰلكَ العلمِ الذي يقصدُ فينا وجعله عِلْمًا بمعلومٍ مخصوصٍ وعالِمٍ بمعلومِهِ .

ومحالٌ أن يصيرَ علمُنا علمًا بمعلومٍ ، إذا لم يَقَعْ لنا عن نَظَرِ الإيمانِ ذِكْرٌ مِنْ فعلِ عالِمٍ به وبمعلومِهِ ، وإلَّا لم يَكُنْ عِندَنا وعِندَهم [١٤٨أ] علمًا ؛ فَوَجَبَ ، إنِ ٱضْطُرِرْنَا ، تعالى ، إلى العلمِ به ، كونُهُ عالِمًا به . وإن دَلَّنا أيضًا على العلمِ به ، فمحالٌ أن يدلَّنا على علمِ أمرٍ بِعَيْنِهِ وغيرِه لنا بالدلالةِ مِنْ غيرِه ؛ وإن لم يَكُنْ عالِمًا به ولا يُوجد تعلُّقه بمدلولِهِ ويصيّرهُ إلى جعلِهِ على الصفةِ لكونِهِ عليها ، دَلَّ على مدلولِهِ وتَعَلَّقَ به ، لأنَّ مِنَ المُحَالِ أن يدلَّ الدَّالُّ ويَهْدِي الهادِي إلى ما ليسَ بعالِمٍ به وأن يَقصدَ نصبَ دليلٍ على أَمْرٍ وفَصْلٍ بَيْنَه وبَيْنَ غيرِه ، وإن لم يَكُنْ عالِمًا به ؛ فَوَجَبَ كونُه ، تعالى ، عالِمًا بكلِّ ما يَصِحُّ أن يكونَ معلومًا .

فكيفَ يقالُ : إنَّ عِلْمَهُ بِمَا عَلِمَهُ هو نفسُ جهلِهِ بما جَهِلَهُ ، والجهلُ مُحَالٌ في صفتِهِ ؟ وهٰذا واضِحٌ في إبْطَالِ ما سَأَلُوا عنه .

الذي يُبِينُ ويكشفُ عن أنَّ فاعِلَ العلمِ بمعلومٍ مخصوصٍ والدليلَ على مدلولٍ مخصوصٍ ، لأنَّهُ من كونه عالِمًا بمعلومِ العِلْمِ ومدلولِ الدليلِ ، أن فعلَهُ للعلمِ

بمعلومٍ مخصوصٍ والدلالة على مدلولٍ مخصوصٍ يقتضي قَصْدَهُ إلى فعلِ ذٰلكَ العلمِ المتعلّقِ بذٰلكَ المعلومِ دُونَ غيرِه مِنَ العلومِ . ومِنَ المحالِ أنَّ قصدَ القاصِدِ إلى فعلٍ بعَيْنِهِ دُونَ غيرِه وهو غَيْرُ عالِمٍ بالفَصْلِ بَيْنَهُ وبَيْنَ غيرِه . وكذٰلكَ الحكمُ مِنْ فاعلِ الدليلِ المتعلّقِ بمدلولٍ مخصوصٍ دُونَ غيرِه ؛ فَثَبَتَ بذٰلكَ ما قُلناهُ .

فصل

فإن قال قائِلٌ : فما المُعْتَمَدُ عندكم في إحالَةِ كونِ علمِ الإنسانِ بالشيءِ جَهْلًا بغيرِه ؟

قيلَ له : الذي يُبْطِلُ ذٰلكَ أنَّه لو كان علمُ العالِمِ منّا بالشيءِ جهلًا بغيرِه ، لَاستحالَ أن يعلمَهُ ويعلمَ ذٰلكَ الغير ؛ فلَمَّا كان لا غَيْرَ لِمَا عَلِمَهُ بعِلْمِهِ إلَّا ويَصِحُّ كونُه عالِمًا به مع ما هو عالِمٌ به ، ثَبَتَ أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ عِلْمُهُ بالشيءِ جهلًا بغيرِه . وقد يجعلُ هٰذا الكلام دلالةً على أنَّهُ محالٌ أيضًا كونُ عِلْمِهِ بالشيءِ علمًا بغيرِه ، لأنَّهُ لا معلومَيْنِ لنا على جهةِ التفصيلِ إلَّا ويَصِحُّ أن يُعْلَمَ أحدُهما ويُجْهَلَ الآخرُ . ولو كانَ العلمُ بأحدِهما عِلْمًا بالآخرِ ، [٤٨ب] لم يَصِحَّ أن يُعْلَمَ أحدُهما ولا يُعْلَمُ الآخرُ ؛ فَثَبَتَ أنَّ العلمَ بالشيءِ غَيْرُ العلمِ بغيرِه وغَيْرُ الجهلِ أيضًا بغيرِه .

وفي هٰذِهِ الدلالةِ عِندَنا نظرٌ ، لأنَّ لقائِلٍ أن يقولَ : ما أنكرتُم مِنْ أن يكونَ مِنْ علومِ الإنسانِ ما يكونُ علمًا بالشيءِ وجهلًا بغيرِه وعلمًا بالشيءِ وعلمًا بغيرِه ، وأنَّه محالٌ مع وجودِ العلمِ بالشيءِ الذي هو علمٌ بغيرِه الجهلُ بذٰلكَ الغيرِ ؟ ومحالٌ أيضًا أن يُوجدَ العلمُ بالشيءِ الذي هو علمٌ بغيرِه ، فلا يكونُ مَنْ وُجدَ به عالِمًا بذٰلكَ الغيرِ ؛ فإذا عُدِمَ ذٰلكَ العلمُ الذي هو عِلْمٌ بهما أو عِلْمٌ بأحدِهما وجهلٌ بالآخرِ إلى عِلْمٍ هو علمٌ بأحدِهما فقط ، صَحَّ الجهلُ بذٰلكَ الغيرِ وأَمْكَنَ لأجلِ هٰذا أن يكونَ مِنَ العلومِ ما هو علمٌ بالشيءِ وعلمٌ بغيرِه وما هو عِلْمٌ بالشيءِ وجَهْلٌ بغيرِه ؛ فالواجبُ إذًا أن يعتمدَ في ذٰلكَ على ما قَدَّمْنَاهُ مِنْ أنَّه لو كانَ مِنْ علومِ الإنسانِ بالشيءِ ما هو جَهْلٌ بغيرِه ، لم يَخلُ مِنْ أن يكونَ مِثْلَيْنِ أو ضِدَّيْنِ ، كما ذَكَرْنَا في إحالةِ علمٍ يَتَعَلَّقُ بمعلومَيْنِ وآخرَ يَتَعَلَّقُ بأحدِهما . وذٰلكَ بَيِّنٌ عِندَ التَّأَمُّلِ .

فصل

فإن قال قائلٌ : فقد بَيَّنْتُمْ فيما سَلَفَ أنَّ كُلَّ طريقٍ أَحَالَ كَوْنَ عِلْمِ الإنسانِ مُتَعَلِّقًا بمعلومَيْنِ ومعلوماتٍ كثيرةٍ على التفصيلِ غيرُ موجودٍ ولا مستقيمٍ في علمِ القديمِ ، تعالى ، وأنَّه لا يجبُ قياسُ عِلْمِهِ في هٰذا البابِ على علومِنا بغيرِ عِلَّةٍ ولا دليلٍ يجمعُهما ، وأَوْضَحْتُم أنَّ التَّعَلُّقَ بِمُجَرَّدِ الشَّاهِدِ والوجودِ في ذٰلكَ والقضاء به على الغائبِ غَيْرُ مستمِرٍّ ، وأنَّه يُؤَدِّي إلى الجهالاتِ التي ذكرتُمُوهَا .

وما نُطَالِبُكُم[1] بإيجابِ ذٰلكَ عليكم مِنْ حيثُ وَجَبَ في علومِنا ، وإنَّما نقولُ لكم آبتداءً : إذا وَجَبَ كونُهُ ، تعالى ، عالِمًا بعلمٍ لِمَا تَدَّعُونَهُ مِنْ دلالةِ الفِعْلِ عليه ومِنْ أنَّ حَدَّ العالِمِ وحقيقتَهُ أنَّ له عِلْمًا أو لأجلِ أنَّ عِلَّةَ كونِ العالِمِ عالِمًا أنَّ له علمًا وصَحَّ مع ذٰلكَ كونُ عِلْمِهِ ، تعالى ، علمًا بما لا نهايةَ له مِنَ المعلوماتِ ، ولأنَّ ذٰلكَ لا يُبْطِلُ عِلَّةَ كونِ العالِمِ عالِمًا ولا عِلَّةَ كونِهِ [٤٩أ] علمًا ولا حَدَّ العالِمِ ولا حَدَّ العلمِ ولا الشرطَ في كونِ العالِمِ عالِمًا ولا الشَّرطَ في كونِ العلمِ عِلْمًا ولا يُوجبُ إحالَةً ولا قَلْبَ حقيقةٍ ؛ فما أنكرتُم أيضًا مع وجوبِ ثبوتِ علمِهِ بالدلائلِ التي ذكرتُموها مِنْ صِحَّةِ كونِ علمِهِ قدرةً وحياةً وإدراكًا وكلامًا ، وإنْ كانَتْ أجناسُ هٰذِهِ الصفاتِ مختلفةً في الشاهدِ ، كما أنَّ العلومَ المتعلِّقةَ بالمعلوماتِ المتغايرةِ متغايرةٌ مختلفةٌ لأجلِ أنَّ كونَهُ علمًا قدرةً إدراكًا لا يُبْطِلُ عِلَّةً ولا ينقضُ شرطًا ولا يُبْطِلُ حقيقةً وحَدًّا ولا يَقْلِبُ جنسًا ولا يُوجبُ إحالةً ؟ فيكون قد تَمَّ لكم موجب أدلّتكم على وجوبِ كونِهِ حيًّا عالِمًا قادِرًا مُدْرِكًا مُرِيدًا مُتَكَلِّمًا باقِيًا بحياةٍ وعلمٍ وقدرةٍ وإدراكٍ وكلامٍ وإرادةٍ وبقاءٍ ، غَيْرَ أنَّ عِلْمَهُ الذي به يعلمُ هو جميعَ هٰذِهِ الصفاتِ ، وإنِ آستحالَ أن يكونَ مِنْ علومِ الخلقِ ما يحصلُ في نَفْسِهِ على صفةٍ ، يَصِحُّ أن

---

١ نطالبكم : يطالبكم ، الأصل .

يَعْلَمَ به ويَقْدِرَ ويُدْرِكَ ؛ فما الجوابُ عن ذٰلكَ ؟

يقالُ لَهُم : نحنُ لم نُنْكِرْ كونَ علمِهِ قدرةً وحياةً لأجلِ أنَّه لو ثَبَتَ كذٰلكَ ، لوَجَبَ شيئًا مِنْ وجوهِ الفسادِ التي عَدَدْتُمُوهَا ، وإنَّما أَبْطَلْنَا ذٰلكَ بقضيّةِ السَّمْعِ دُونَ العقلِ ، وإنْ كانَ مِنْ أصحابِنَا مَنْ قد ذَكَرَ في ذٰلكَ أمورًا ، تُحِيلُهُ مِنْ جهةِ العقلِ ، نحنُ نذكُرُهَا ؛ فأمَّا السَّمْعُ الدَّالُّ على ذٰلكَ ، فهو أنَّ الأُمَّةَ على آختِلافِها في إثباتِ الصفاتِ ونَفْيِهَا مُتَّفِقَةٌ على أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ للهِ ، سبحانَهُ ، علمًا قدرةً ؛ فأمَّا مَنْ قالَ : محالٌ أن يكونَ له علمًا ، فقد أَحَالَ أن يكونَ له علمًا قدرةً أو علمًا ليسَ بقدرةٍ . وكيفَ يتوهَّمُ على مَنْ أَحَالَ وجودَ علمٍ له على وجهِ إجازتِهِ لكونِ علمِهِ قدرةً والنظر في أنَّ العلمَ قدرةً أو مُحَالٌ كونُهُ كذٰلكَ إنّما يكونُ مع إثباتِ العِلْمِ وبَعْدَ حصولِ العلمِ بوجودِهِ ؟ فأمَّا مع نَفْيِهِ ، فإنَّهُ مُحَالٌ . وأمَّا مَنْ أَثْبَتَ عِلْمَهُ وصفاتِ ذاتِهِ مِنْ أهلِ الحَقِّ ، فقد أَطْبَقُوا على إحالَةِ كَوْنِ عِلْمِهِ قدرةً إدراكًا ؛ فإذًا فَقَدِ آتَّفَقَتِ الأُمَّةُ ، المُثْبِتُ والنافي منها ، على [٤٩ب] إحالةِ إثباتِ علمِهِ قدرةً أو على صفةِ شيءٍ مِمَّا ليسَ بعلمٍ مِنْ صفاتِ الحَيّ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، مَنَعَ هٰذا السَّمْعُ مِمَّا سَأَلْتُمْ عنه . ولولاهُ ، لأَجَزْنَا ذٰلكَ ولم يَكُنْ عِندَنا على إحالتِهِ دليلٌ ؛ فهٰذا هو العمدةُ عِندَنا في إبطالِ ما سألْتُم عنه . ونحنُ الآنَ نذكرُ ما قالَهُ أصحابُنَا في إحالةِ ذٰلكَ مِنْ جهةِ العقلِ .

قال شيخُنا أبو الحسنِ الأشعريُّ ، رضيَ اللهُ عنه : لو كانَ القديمُ عالِمًا بنفسِهِ قادِرًا بنفسِهِ ، لَكَانَ ما به عَلِمَ به قَدَرَ ولَوَجَبَ أن يكونَ مَعنَى أنَّه عالِمٌ هو مَعنَى أنَّه قادِرٌ وأن يَقْدِرَ على نفسِهِ وعلى الباقي حالَ بقائِهِ مِنْ حيثُ كانَ عالِمًا بذٰلكَ . وذٰلكَ مُحَالٌ .

فيجوز ، إنْ صَحَّتْ هٰذِهِ الدلالةُ ، نقلُها إلى العلمِ ؛ فيقالُ : لو كانَ عِلْمُهُ هو

قدرتُهُ ، لَكَانَ ما به عَلِمَ به قَدَرَ ولَوَجَبَ كونُهُ قادرًا على ما عَلِمَهُ . وذٰلك مُحَالٌ ؛ فَصَحَّ أنَّ ما به يَعْلَمُ لا يَصِحُّ أن يقالَ : هو الذي به يَقْدِرُ . وهٰذا غيرُ مستمرٍّ عِندَنا ، لأنَّهُ قد ثَبَتَ عِندَه أنَّ عِلْمَ القديمِ ، تعالى ، قديمٌ لنفسِهِ وأنَّه عِلْمٌ لنفسِهِ . وكذٰلكَ قدرتُهُ بكلِّ شيءٍ مِنْ صفاتِ ذاتِهِ ، ولم يجبْ أن يكونَ مَعنَى أنَّ العلمَ علمٌ هو مَعنَى أنَّه قديمٌ ، وإنْ كانَ ما له كانَ العلمُ علمًا هو ما له كانَ قديمًا وهو ذاتُهُ .

وكذٰلكَ لا يجبُ ، وإنْ كانَ عالِمًا لنفسِهِ قادِرًا لنفسِهِ ، أن يكونَ مَعنَى أنَّه عالِمٌ هو مَعنَى أنَّه قادِرٌ وأن يَقْدِرَ على كلِّ معلومٍ كما عَلِمَ كُلَّ مقدورٍ .

وكذٰلكَ فقد ثَبَتَ أنَّ الجوهرَ هو مُحْدَثٌ موجودٌ لنفسِهِ ومُتَحَيِّزٌ لنفسِهِ وحاملٌ الأعراضَ لنفسِهِ ، وإن لم يجبْ أن يكونَ مَعنَى أنَّه موجودٌ هو مَعنَى أنَّه جوهرٌ مُتَحَيِّزٌ للأعراضِ ؛ فصغرَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ هٰذا الاستدلالُ ، ولكن لَوْ أُكِّدَ بشيءٍ ، فَقِيلَ : لو كانَ عِلْمُهُ ، تعالى ، قدرةً ولم يَصِحَّ أن يكونَ عِلْمًا إلَّا وهو قدرةٌ ولا قدرةٌ إلَّا وهو علمٌ ولم يكُنْ أَحَدُ الوَصْفَيْنِ له أَعَمَّ مِنَ الآخرِ ، وَجَبَ أن يكونَ مَعنَى أنّه علمٌ هو مَعنَى قدرة ولَزِمَ ما قالَهُ لكانَ قولُنا على ما فيه مِنَ الأعراضِ بأن يقالَ : [٥٠أ] ولمَّا كانَ علمُهُ قديمًا لنفسِهِ وعلمًا لنفسِهِ ولم يكُنْ علمًا إلَّا وهو قديمٌ ولم يَصِحَّ كونُهُ قديمًا إلَّا وهو علمٌ ولم يكُنْ أَحَدُ الوَصْفَيْنِ له أَعَمَّ مِنَ الآخرِ ، وَجَبَ أن يكونَ معناهُما واحِدًا . وهٰذا غَيْرُ مستقيمٍ .

وكذلك فقد ثَبَتَ مِنْ قولِنا أنَّ أَمْرَهُ ، تعالى ، هو خبرُهُ وهو نَهْيُهُ عَمَّا هو نَاهٍ عنه . وليسَ وَصْفُهُ بأنَّه خبرٌ أَعَمَّ مِنْ وَصْفِهِ بأنَّه أَمْرٌ مِنْ حيثُ لم يَصِحَّ كونُهُ خبرًا إلَّا وهو أَمْرٌ ولا كونُهُ أَمْرًا إلَّا وهو خبرٌ . وَجَبَ أن يكونَ أنَّه خبر عَمَّا هو خبرٌ عنه أنَّه أمر به ، ومَعنَى أنّه أَمرٌ هو لمعنى أنّه أَخبَرَ عنه ووَجَبَ لذٰلكَ كونُهُ أمرًا بكلِّ ما هو خبرٌ عنه مِنْ قديمٍ وباقٍ . وهٰذا باطلٌ ، غَيْرُ لازمٍ عِندَنا ؛ فلَم يَصِحَّ الاعتمادُ على هٰذِهِ

الدلالةِ لِمَا ذكرناهُ ، وإنَّما يجبُ ، إذا كانَ الشيءُ عِلْمًا قدرةً ، أن يَتَنَاوَلَ ما يَصِحُّ كونُهُ معلومًا به مِنْ حيثُ كان علمًا وما يَصِحُّ كونُهُ مقدورًا به مِنْ حيثُ كانَ قدرةً ، كما أنَّه ، إذا كانَ نَفْسُ خبرِه أمرًا ، كانَ خبرًا عمَّا يَصِحُّ كونُهُ خبرًا عنه غير آمرٍ به ، وأمر إنَّما يَصِحُّ كونُهُ آمرًا به ، وإن لم يَكُنْ خبرًا عنه . هٰذا واجبٌ في حُكْمِ النظرِ .

وقال بعضُ أصحابِنا : لَمَّا كانَتْ خاصِّيَّةُ العلمِ كونَهُ علمًا بما هو عِلْمٌ به ، آستحالَ كونُهُ قدرةً ، لأنَّ ذٰلكَ يَقْلِبُ خاصِّيَةَ كونِهِ عِلْمًا . وهٰذا أيضًا غيرُ مستمرٍّ ، لأنَّ أَكْثَرَ ما فيه أن يحصلَ لهُ خاصِّيَّتَانِ ، إحداهُما[1] لا تنقضُ الأُخرَى ، كما يحصلُ له خاصِّيَّةُ الأمرِ[2] بكونِهِ قديمًا وخاصِّيَّةُ العلمِ بكونِه علمًا . وكُلَّما حَصَلَتْ له خاصِّيَّةٌ ، بَانَ كونُهُ عِلْمًا بغيرِه ، وإنْ كانَتْ خاصِّيَّةُ علمِنا بالشيءِ المعيّنِ مُخالِفَةً لخاصِّيَّةِ علمِنا بغيرِه .

وقالوا أيضًا : لَمَّا كانَتْ حقيقةُ العلمِ وَحْدَهُ أنَّه ما به عَلِمَ العالِمُ لم يَجُزْ كونُهُ قدرةً ، لأنَّ ذٰلكَ ينقضُ حَدَّ كونِهِ علمًا . وهٰذا باطلٌ ، لأنَّ كونَهُ قدرةً لا ينقضُ كونَهُ مِمَّا يعلمُ به ؛ فيجوزُ أن تجتمعَ له حقيقتانِ[3]، كما آجْتَمَعَ له حقيقةُ القِدَمِ وحقيقةُ كونِهِ عِلْمًا وحقيقةُ [٥٠ب] كونِهِ صفةً ، تحتاجُ إلى ما يُوجدُ به ، وحقيقةُ كونِهِ علمًا ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

وقال بعضُهم : لَمَّا كانَ ما به كون القادِرِ مِنَّا مخالِفًا لذاتِ ما به علمَ ، آسْتَحَالَ أن يكونَ ما به عَلِمَ البارئُ ، تعالى ، به يَقْدِر . وهٰذا أيضًا غيرُ صحيحٍ ، لا يُوجبُ أن لا يكونَ علمًا بمعلوماتٍ ، لأنَّه قد ثَبَتَ أيضًا أنَّ ما به يُعلمُ الشيءُ مِنَ المعلومِ غَيْرُ ما به يعلمُ غيرُه وبخِلَافِهِ . وأقلُّ ما يَلْزَمُ على ذٰلكَ أن يكونَ علمُهُ بالشيءِ غَيْرَ عِلْمِهِ

---

١ إحداهما : احدها ، الأصل .

٢ الأمر : اللامر ، الأصل .

٣ حقيقتان : بحصمان ، الأصل .

بغيرِه ، لأنَّ عِلْمَنَا بالشيءِ غَيْرُ العلمِ بغيرِه إلى أَنْ ننظرَ في أنّه خِلَافُهُ أم لا .

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على ذٰلكَ بأَنْ قالوا : لو كانَ ما به عَلِمَ به قَدَرَ ، لكانَ مَنْ عَلِمَهُ عالِمًا عَلِمَهُ قادِرًا . وهٰذا غَيْرُ واجبٍ ، لأنّه ، تعالى ، قديمٌ لذاتِهِ . ولا يجبُ أن يكونَ مَنْ عَلِمَ ذاتَهُ موجودةً فاعلةً بطريقٍ عَلِمَهُ قديمًا . وكذٰلكَ السوادُ مُحْدَثٌ موجودٌ إرادته وسوادٌ لذاتِهِ . ولا يجبُ أن يكونَ مَنْ عَلِمَهُ موجودًا حادِثًا بخبرٍ أو نظرٍ ، عَلِمَهُ سوادًا في أمثالِ هٰذا . ولذٰلكَ صَحَّ إثباتُ المعلومِ والمجهولِ ، ولا يُتَصَوَّرُ ذٰلكَ إلَّا في صِفَتَيْ نفسٍ للشيءِ ، يُعْلَمُ كونُهُ على إحداهما[1] ويحتملُ كونُهُ على الأُخرَى ؛ فلَم يَصِحَّ التعلُّقُ بما قالُوهُ .

فقالوا أيضًا : قد وَجَدْنا كُلَّ ما له تَعَلُّقٌ مِنَ الصفاتِ لا يَصِحُّ أن يَتَعَلَّقَ بمتعلّقِ الآخرِ على خِلَافِ ذٰلكَ الوَجْهِ . وقد ثَبَتَ أنَّ تعلُّقَ العلمِ بالمعلومِ تعلُّقٌ مخصوصٌ ومُخالِفٌ لِتَعَلُّقِ القدرةِ بالمقدورِ ؛ فٱستحالَ أن يَثْبُتَ لعلمِهِ تَعَلُّقَانِ مُختَلِفَانِ . وهٰذا أيضًا غَيْرُ مستمرٍّ ، لأنّه يُوجبُ ٱستحالةَ تَعَلُّقِ علمِهِ ، تعالى ، بالمعلومِ وبغيرِه ، لأنَّنا قد عَلِمْنَا أيضًا أنَّ ما له تَعَلُّقٌ بمتعلّقٍ مخصوصٍ لا يَتَعَلَّقُ بغيرِه على مِثْلِ تَعَلُّقِهِ به حتَّى يكونَ علمًا بمعلومَيْنِ وإدراكًا لمدرَكَيْنِ على وجهٍ واحِدٍ ؛ فيجبُ إحالةُ ذٰلكَ في علمِهِ . وعلى هٰذِهِ الطريقةِ ٱعْتَمَدَ القومُ في نَفْيِ عِلْمِهِ ؛ فَبَطَلَ التَّعَلُّقُ بذٰلكَ .

على أنّه ينتقضُ على المذهبِ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ ، وذٰلكَ أنَّنا قد أَثْبَتْنَا للقديمِ ، تعالى ، [٥١أ] كلامًا واحدًا ، له تَعَلُّقٌ كثيرٌ مُختَلِفٌ ، فيتعلَّقُ تَعَلُّقَ الخبرِ بالمخبرِ الذي هو خبرٌ عن وجودِهِ ويتعلَّقُ تَعَلُّقَ الأمرِ بالمأمورِ وتَعَلُّقَ النهْيِ عن غَيْرِ ذٰلكَ المأمورِ . وكلُّ هٰذا تَعَلُّقٌ مُختَلِفٌ ، مُحَالٌ حصولُهُ للكلامِ الواحِدِ في حُكْمِ الشاهدِ والوجودِ ؛

---

١ إحداهما : : احدها ، الأصل .

فَبَطَلَ الاعتمادُ عِندَنا على هٰذا أَجْمَعَ وثَبَتَ أنَّ المُحِيلَ لذٰلكَ هو ما قَدَّمْنَاهُ مِنَ السَّمْعِ وحُجَّةِ الإجماعِ .

وهٰذِهِ الدلالةُ أيضًا يجبُ أن تُحِيلَ كونَهُ عالِمًا بمعلوماتِهِ بِعِلْمَيْنِ وقادِرًا على مقدوراتِهِ بقدرتَيْنِ . وليسَ ما يقولُهُ بعضُ أصحابِنا مِنْ أنَّه لو كانَ عالِمًا بِعِلْمَيْنِ ، لَعَلِمَ بكلِّ واحدٍ مِنهُما ما يَعْلَمُهُ بالآخرِ ولَوَجَبَ كونُهُمَا مِثْلَيْنِ وقيامُهُما بذاتٍ واحدةٍ . وذٰلكَ مُحَالٌ .

كما يستحيلُ قيامُ المِثْلَيْنِ مِنَ الصفاتِ بالذاتِ الواحدةِ المحدثةِ ، لأنَّهُ لا يجبُ اعتبارُ تَماثُلِ العِلْمَيْنِ بكونِهما مُتَعَلِّقَيْنِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ، ولأنّه لو سُلِّمَ ذٰلكَ وأحالَ تسليمُهُ قيامَ العِلْمَيْنِ بذاتِ القديمِ ، تعالى ، مِنْ حيثُ كانَ شيئًا واحِدًا ، والواحدُ الذات لا يحتملُ مِثْلَيْنِ مِنَ الصفاتِ ، كما لم يَجُزِ احتمالُ الجوهرِ الواحدِ لِمِثْلَيْنِ منها ، لجازَ أن يُطَالِبَ مُطَالِبٌ ، فيقول : ولِمَ أنكرتُم أن يكونا عِلْمَيْنِ ، يَعْلَمُ ، تعالى ، بكلِّ واحدٍ مِنهُما غَيْرَ ما يَعْلَمُ به الآخرَ وأن يكونَ كُلُّ واحدٍ مِنهُما في ذاتِهِ على صفةٍ ، تقتضي له كونَهُ عِلْمًا بغيرِ ما الآخر علم ، أو يكونانِ لأنفسِهما ، لا لكونِ كلِّ واحِدٍ مِنهُما في ذاتِهِ على صفةٍ ، تكونُ عِلَّةً لمتعلَّقِهِ بمعلوماتٍ مخصوصةٍ .

ولا يُمْكِنُ دفعُ جوازِ ذٰلكَ بأن يقالَ : لا يجوزُ هٰذا ، لأنّهما قديمانِ عِلْمَانِ غَيْرُ مفعولَيْنِ ؛ فليسَ أحدُهما بأن يكونَ عِلْمًا بما هو علم به أَوْلَى مِنَ الآخرِ ، لأنّه لا تأثيرَ لكونِهما قديمَيْنِ في وجوبِ اشتراكِهما في تعلُّقِهما بمتعلَّقٍ . ولذٰلكَ **[٥١ب]** كانَتِ القدرةُ والعلمُ قديمانِ ، وإن تَعَلَّقَ أحدُهما بما لا يَتَعَلَّقُ به الآخرُ وكانا لنفسَيْهِمَا كذٰلكَ ؛ فلَمْ يَصِحَّ التَّعَلُّقُ بهٰذا ووَجَبَ الاعتمادُ في ذٰلكَ على السَّمْعِ الذي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ .

فأمَّا قولُهم في الاستدلالِ : ولو جازَ أن يَعْلَمَ بعِلْمِهِ ما لا نهايةَ له مِنَ المعلوماتِ على جهةِ التفصيلِ ، لَصَحَّ كونُهُ عالِمًا بها بذاتِهِ ، لا بعِلْمٍ ، ولَصَحَّ كونُهُ أيضًا قادِرًا ومُدْرِكًا بذاتِهِ ، حتَّى تكونَ ذاتُهُ على صفة ما يَصِحُّ أن يعلمَ به ويقدرَ ، فإنّه عِندَنا باطِلٌ ، وإنْ كانَ عِندَهم وعلى أُصُولِهِم صحيحٌ ، لأنّهم قد أَثْبَتُوا عالِمًا قادِرًا بذاتِهِ ؛ فإنْ كانَ لا يُحِيلُ إثباتَ علمٍ له ، يَعْلَمُ به سائِرَ المعلوماتِ ، إلّا أنّ ذٰلكَ يُجَوِّزُ كونَهُ عالِمًا بذاتِهِ ، فذٰلكَ إذًا غَيْرُ محالٍ ، لأنَّهُ يُوجبُ عِندَهم تجويزَ أَمْرٍ ، قد قالُوهُ وليسَ بِمُحَالٍ عِندَهم ؛ فَبَطَلَ على أوضاعِهم التَّعَلُّقُ بذٰلكَ .

وإن قالوا : إنَّما سَمَّيْنَاكُم أَنتُم القولَ بتجويزِ ذٰلكَ ، لأنّه مُحَالٌ كَوْنُ علمٍ واحدٍ متعلّقٍ بمعلومَيْنِ وما لا نهايةَ له على التفصيلِ ، كما أنَّه مُحَالٌ علمُ العالِمِ مِنَّا بذاتِهِ وكونُهُ قادِرًا حَيًّا بذاتِهِ ؛ فإذا أَجَزْتُم كَوْنَ عِلْمِهِ على صفةٍ ، يستحيلُ ثبوتُها لعلومِنَا ، لَزِمَكُمْ جوازُ كونِ ذاتِهِ على صفاتٍ ، يستحيلُ كونُ ذاتِ الحيّ عليها في شاهِدِنا ؛ فَأَجِيبُوا عن ذٰلكَ !

يقالُ لهم : قد بَيَّنَّا أنَّ ما أَوْجَبَهُ قولُنا أو جَوَّزَهُ صحيحٌ عندكم ؛ فأمَّا نحنُ ، فنقولُ : مُحالٌ مِنْ جهةِ العقلِ كونُهُ ، تعالى ، حَيًّا عالِمًا قادِرًا لذاتِهِ . وليسَ بمُحالٍ مِنْ جهتِهِ كونُ علمِهِ حياةً قدرةً ، وإنَّما مَنَعَ مِنْ ذٰلكَ السَّمْعُ . والفرقُ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ أنَّ في تجويزِ كونِهِ حَيًّا عالِمًا قادِرًا بذاتِهِ إيجابُ كَوْنِ ذاتِهِ حياةً وعلمًا وقدرةً وكونه بمَعنَى الصفاتِ . وذٰلكَ يمنعُ مِنْ كونِه عالِمًا قادِرًا ، لأنَّ الصفاتِ وما هو بمعناها لا يجوزُ أن يشارِكَ الموصوفَ في الأحكامِ الواجبةِ له ولا يجوزُ قيامُهُ بنفسِهِ . [٥٢أ] ويُستدلُّ مِنْ بَعْدُ على أنَّ كونَهُ حَيًّا عالِمًا قادِرًا بنفسِهِ يُوجبُ كَوْنَ ذاتِهِ صفةً مِنَ الصفاتِ . وذٰلكَ مُحَالٌ ولأنّه قد ثَبَتَ أنَّ عِلَّةَ كونِ العالِمِ مِنَّا عالِمًا أنّ له عِلْمًا مِنْ قولِنا وقولِكم . وقد أَقَمْنَا وَاضِحَ الدليلِ على أنَّ الحُكْمَ الواجبَ لِعِلَّةٍ لا يجوزُ ثبوتُهُ لبعضِ مَنْ هو له مَعَ عدمِ العلَّةِ ، كما لا يجوزُ ثبوتُهُ له بِعِلَّةٍ يُخالِفُها .

ولعلَّنا أن نُشْبِعَ ذٰلكَ مِنْ بَعْدُ ، لأنّ في إثباتِ الحكمِ مع عدمِ العِلَّةِ في بعضِ مَنْ يجبُ له نقضًا لكونِ العِلَّةِ عِلَّةً في كُلِّ موضعٍ . ومُحالٌ آنتقاضُ العِلَلِ وخروجُها عن كونِها عِلَلًا ولأنَّهُ قد ثَبَتَ بما نُبَيِّنُهُ مِنْ بَعْدُ ، وقد ذَكَرْنَا مِنهُ طَرَفًا مِنْ قَبْلُ ، أنَّ حقيقةَ العالِمِ وَحْدَهُ ومَعنَى وَصْفِهِ بذٰلكَ أنَّ له عِلْمًا . ومُحَالٌ مِنْ قولِنا وقولِكم نقضُ العِلَلِ والحدودِ ؛ فلم يَجُزْ نَقْضُ عِلْمِهِ لأجلِ ذٰلكَ ولأنَّنا ، إذا جَعَلْنَا الطريقَ إلى كونِ العالِمِ عالِمًا ، الاستدلالَ بوقوعِ مقدوراتِهِ مِنهُ مُحْكَمَةً ، وبَيَّنَّا أنَّ دلالَتَها على كونِهِ عالِمًا لا بُدَّ لها مِنْ مدلولٍ يَتَعَلَّقُ به ، وأنَّ ذٰلكَ المدلولَ في الشاهدِ ليسَ هو نفسُ القادرِ المحكمِ ولا حالٌ حَصَلَ عليها ، وإنَّما هو العِلْمُ ، وثَبَتَ أنَّ مدلولَ الدليلِ مِنْ قولِنا وقولِكم لا يَختَلِفُ في شاهِدٍ ولا غائبٍ ، آستحالَ كَوْنُ القديمِ عالِمًا لذاتِهِ أو لحصولِهِ على حالٍ ، ووَجَبَتْ دلالةُ الفعلِ على عِلْمِهِ ، كما وَجَبَتْ دلالتُهُ على إثباتِ عِلْمِنَا ؛ فكُلُّ هٰذِهِ الوجوهِ قد أَحَالَتْ مِنْ جهةِ العقلِ كونَهُ عالِمًا قادِرًا بذاتِهِ . وليسَ فيه ما يُحِيلُ كَوْنَ عِلْمِهِ قدرةً ، لولا السَّمْعُ ، لأنَّ ذٰلكَ لا ينقضُ عِلَّةً ولا شرطًا ولا حَدًّا ولا يَقْلِبُ دلالةً ولا جنسًا ولا يُوجبُ إحالةً . وقد بَيَّنَّا ذٰلكَ مِنْ قَبْلُ ؛ فَبَطَلَ تَوَهُّمُكَ أنَّ إحالةَ كونِ عِلْمِهِ قدرةً كإحالةِ كونِهِ عالِمًا قادِرًا بذاتِهِ .

وهٰذِهِ جُمْلَةٌ تَكْشِفُ عن بُطْلَانِ كلِّ ما ذَكَرُوهُ مِنْ إيجابِ كونِهِ عالِمًا بعِلْمٍ له ، [٥٢ب] لأنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّ ذٰلكَ لا يُوجبُ إثباتَ عِلْمَيْنِ له ولا إثباتَ علومٍ ، فهو بأن لا يُوجبَ إثباتَ ما لا نهايةَ له مِنَ العلومِ أَوْلَى ، وبَيَّنَّا أنَّه لا يُوجبُ كونَهُ عالِمًا ببعضِ المعلوماتِ ، وبَيَّنَّا أنَّه لا يُوجبُ كونَ عِلْمِهِ جَهْلًا ببعضِ المعلوماتِ وأنَّ الجَهْلَ مُحَالٌ في صفتِهِ ، وبَيَّنَّا أنَّه لا يُوجبُ كونَ علمِهِ قدرةً إدراكًا ولا يُحِيلُ ذٰلكَ أيضًا ، وإن أحالَهُ السَّمْعُ ، وبَيَّنَّا أيضًا فيما سَلَفَ أنَّه لا يُوجبُ كَوْنَ عِلْمِهِ ، تعالى ، مثلًا له ، سبحانَهُ ، لكونِهما قديمَيْنِ مِمَّا يُغْنِي عن رَدِّهِ ، وبَيَّنَّا أنَّه لا يُوجبُ كونَ

عِلْمِهِ مُحْدَثًا ومثل علومِنا لكونِه مُتَعَلِّقًا بمعلوماتِنا على وجه تَعَلّق علومنا بها ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُهُ محدثًا مِنْ حيثُ أن يُشْبِهَ المحدثُ ما ليسَ بمحدثٍ . وقد ذَكَرْنَا طرفًا في إبطالِ دعواهم وجوبَ تماثُلِ ما له تعلُّقٌ بكونِ متعلّقِهِ واحدًا على وجهٍ واحدٍ ، فأغنى عن رَدِّهِ ؛ ففَسَدَ بما وصفناهُ كُلُّ ما ٱدَّعَوْهُ مِنْ إيجابِ ثبوتِ العلمِ مِنْ وجوهِ الإحالةِ والفسادِ ؛ فَبَطَلَ ببطلانِ ذٰلكَ ما عَوَّلُوا عليه .

ثمَّ يقالُ لهم : إنْ لَزِمَنَا إجازةُ كونِ عِلْمِهِ قدرةً إدراكًا على صفةِ جميعِ الصفاتِ وكونِ ذاتِ القديمِ ، سبحانَهُ ، حَيًّا عالِمًا قادِرًا بذاتِهِ لأجلِ قولِنا بثبوتِ عِلْمٍ له ، يَتَعَلَّقُ بما لا نهايةَ له مِنَ المعلوماتِ ، لأنَّ ذٰلكَ أَجْمَعَ مُخالَفَةً لحُكْمِ الشاهِدِ والوجودِ ولِعِلْمِنَا بأنَّ العلمَ بالشيءِ على التفصيلِ مُخالِفٌ للعلمِ بغيرِه مفصّلًا ، كما أنَّ العِلْمَ به مُخالِفٌ للقدرة عليه ، وكما أنَّ الحيَّ العالِمَ القادِرَ لا يَصِحُّ كونُهُ في الشاهدِ على هٰذِهِ الأحكامِ لذاتِهِ ؛ فما أنكرتُم أن تكونَ حالُ القديمِ ، سبحانَهُ ، لذاتِهِ التي لها يكونُ عالِمًا هي حالُهُ التي لها يكونُ قادِرًا ومُدْرِكًا ومُرِيدًا وكارِهًا ؟ وإنْ كانَتْ هٰذِهِ الأحوالُ مختلفةً فيما بَيْنَنا أو في حكمِ المختلفِ مِنَ الذواتِ المنفصلةِ ، كما زَعَمْتُمْ أنَّ جميعَ هٰذِهِ الصفاتِ والأحوالِ واجبةٌ له عِندَ بعضِكم لذاتِهِ ، لا لِمَعَانٍ مختلفةٍ ، [٥٣أ] وعِندَ بعضِكم لأجلِ حالٍ واحدةٍ لحصولِهِ عليها ، وَجَبَ كونُهُ قديمًا وحَيًّا عالِمًا قادِرًا فيما لم يَزَلْ ولا يَزَالُ ، لأنَّنا قد عَلِمْنَا وعَلِمْتُم أنَّ جميعَ هٰذِهِ الصفاتِ المختلفةَ المعاني لا يجوزُ ثبوتُها لِمَنْ هي له لذاتٍ واحِدٍ هي ذاتُهُ أو غَيْرُ ذاتِهِ ولا لحالٍ واحدةٍ ؛ فَوَجَبَ له هٰذِهِ الأحكامُ والصفاتُ المختلفةُ ؛ فلِمَ لا تَجبُ له هٰذِهِ الأحكامُ إلّا عن ذواتٍ مختلفةٍ متغايرةٍ منفصلةٍ عن ذاتِهِ ؟ فإذا جَازَ أنْ تَثْبُتَ هٰذِهِ الصفاتُ له مع ٱختلافِها لذاتِهِ أو بحالٍ واحدةٍ ، ليستْ بذاتٍ مِنَ الذواتِ ، جازَ أيضًا أن تكونَ حالُهُ في كونِهِ عالِمًا ، هي حالُهُ وحكمُهُ في كونِهِ قادِرًا مُرِيدًا مُدْرِكًا ، وإنْ كانَتْ هٰذِهِ الأحوالُ مختلِفَةً في الشاهِدِ .

فإن قال مِنهُم : إنَّه على هٰذِهِ الصفاتِ لذاتِهِ قد عَلِمْنَا أنَّه محالٌ أنْ تكونَ صفتُهُ في كونهِ عالِمًا هي حكمُهُ وصفتُهُ في كونِه قادِرًا حَيًّا وأنَّها صفاتٌ متباينةُ المعنى ؛ فٱستحَالَ أن يكونَ له صفةٌ واحدةٌ لكونِه على هٰذِهِ الصفاتِ .

قيلَ لهم : وقد عَلِمْنا أيضًا وعَلِمْتَ أنَّه مُحالٌ ٱستحقاقُ هٰذِهِ الصفاتِ ووجوبُها مع تَبايُنِ معانِيها لِمَنْ هي له لذاتٍ واحدةٍ تُوجِبُها ، سواءٌ كانَتْ ذاتَهُ أو غَيْرَ ذاتِه ، بل لا تجبُ إلَّا لذواتٍ منفصلةٍ وصفاتٍ مختلفةٍ ؛ فتجويزُ أَحَدِ الأمرَيْنِ مِنَ المعلومِ إحالتُهما في الشاهِدِ كإجازةِ الآخرِ . ولا مَخرَجَ لكم مِنْ ذٰلكَ .

ولزومُ هٰذا القَلْبِ على القائِلِ مِنهُم بالأحوالِ أَظْهَرُ لأجلِ أنَّه يقولُ : إنَّها بأَسْرِهَا تجبُ للقديمِ بحالٍ واحدةٍ ؛ فقد أَحَالَ في ذٰلكَ مِنْ وجوهٍ . منها أنَّه أَثْبَتَ أحكامًا وصفاتٍ مختلفةً المعاني عن حالٍ يُوجِبُها .

وقد ٱتَّفَقْنَا على أنَّه محالٌ وجوبُ هٰذِهِ الأحوالِ والصفاتِ عن حالٍ أو أحوالٍ . وإنَّما يجبُ ويستحقُّ لأجلِ صفاتٍ وذواتٍ منفصلةٍ مُتَغايِرَةٍ ؛ فما قالَهُ مِنْ ذٰلكَ باطِلٌ ، غَيْرُ معقولٍ في شاهدٍ ولا غائبٍ أيضًا .

ومنها [٥٣ب] أنَّه أَوْجَبَ أحكامًا مختلِفَةً عن حالةٍ واحدةٍ . والأحوالُ المختلِفَةُ لا تَجبُ عن أمرٍ واحدٍ ، سواءٌ كان ذاتًا واحدةً أو حالةً واحدةً ؛ فمَا قالَهُ إذًا مِنْ ذٰلكَ غَيْرُ معقولٍ ؛ فإذا خرجَ بقولِهِ هٰذا عنِ[1] المعقولِ المعلومِ في الشاهدِ ، لَزِمَهُ أيضًا أن يُثْبِتَ الحالَ التي للقديمِ بكونِهِ عالِمًا هي الحالُ التي لكونِها عليها يكونُ قادِرًا مُرِيدًا مُدْرِكًا ، وإنِ ٱستحالَ ذٰلكَ في الشاهدِ .

---

١ عن : فن ، الأصل .

بل يقالُ له : ما أَنْكَرْتَ أن تكونَ الحالُ الواحدةُ التي تذكرُ أنَّ لحصولِها للقديمِ وَجَبَ كونُهُ على هٰذِهِ الأحوالِ هي الحالُ في كونِه عالِمًا قادِرًا حَيًّا مُدْرِكًا مُرِيدًا ، فلا يحتاجُ معها إلى أحوالٍ زائدةٍ عليها ؟ كما ألزمنا أنَّه لا يحتاجُ مع إثباتِ عِلْمِهِ الذي هو عِلْمٌ بالشيءِ وبغيرِه إلى إثباتِ قدرةٍ وحياةٍ ، بل تكونُ هٰذِهِ الحياة والعلم والقدرة وسائر الصفاتِ . وهٰذا ما لا مَحِيصَ له مِنهُ ولا مَهْرَبَ . ومَنْ طالَبَ خَصْمَهُ بما هو مُنْقَلِبٌ عليه في إفسادِ مَذْهَبِهِ ، فقد بَانَ سقوطُ مطالبتِهِ وإلزامِهِ .

فإن قالوا : بأوّلٍ في العقلِ يُعْلَمُ أنَّ صفةَ العالِمِ بكونِهِ عالِمًا خِلَافُ صفتِهِ بكونِه قادِرًا ؛ فلم يَجُزْ أن يكونا في القديمِ صفةً واحدةً .

قيلَ لهم : لو عُلِمَ هٰذا بالضرورة ، ما احتيجَ فيه إلى نَظَرٍ وإلى أن يقالَ : لو كان معناهُما واحِدًا ، لوجَبَ كونُهُ قادِرًا على كلِّ معلومٍ إلى أمثالِ ذٰلكَ ، وإنّما يُعْلَمُ هٰذا بِبَحْثٍ وتَأَمُّلٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وبطريقِ البحثِ الذي به يُعْلَمُ ذٰلكَ يُعْلَمُ أنَّ هٰذِهِ الصفاتِ المتباينةَ المَعنَى لا تَثْبُتُ لِمَنْ هي له لِذَاتٍ واحدةٍ ولا بحالٍ واحدةٍ ، وأنَّها لا تثبتُ إلَّا لِذَوَاتٍ منفصلةٍ مختلفةٍ ، فإنْ جَازَ إثباتُها في الغائبِ عن ذاتٍ واحدةٍ أو حالةٍ واحدةٍ بخلافِ[1] حكمِ ما عوّلَ ، جازَ أن تكونَ صفةُ العالِمِ في الغائبِ بكونِهِ عالِمًا هي صفتُهُ مع كونِه قادِرًا . وهٰذا ما لا فَصْلَ فيه . وباللهِ التوفيقُ والعصمةُ .

---

١ بخلاف : فحلاف ، الأصل .

فصل [١٥٤] في ذكر معنى قولنا للشيئين بأنّهما معلومان على التفصيل ومعلومان على الجملة وذكر الحجّة على أنّه قد يُعلم الشيء على طريق الجملة كما يُعلم على التفصيل

إن قال قائلٌ : قد قُلتُم : وقال[١] المخالِفُونَ في كثيرٍ مِنَ الأبوابِ : إنَّ المعلومَيْنِ يُعْلَمَانِ على الجملةِ ويُعْلَمَانِ على التفصيلِ ؛ فافترقوا لتأثيرِ حالَيْهِمَا ، إذا عُلِمَا كذٰلكَ . ودلّوا على أنَّ الشيءَ قد يُعْلَمُ على جهةِ الجملةِ ، كما يُعْلَمُ على جهةِ التفصيلِ لوقوعِ الخلافِ في ذٰلكَ .

قال القاضي ، رضي اللهُ عنه : واعْلَمُوا أنَّه يجبُ أنْ نَكْشِفَ القولَ في أصلِ هٰذا البابِ ، ثمَّ نَتَكَلَّمُ على فروعِهِ وما يَتَشَعَّبُ إليه . والأصلُ في ذٰلكَ أن يَعْلَمُوا أنَّ المَعْلُومَيْنِ يُعْلَمَانِ على ثلاثةِ أحوالٍ ؛ فوَجْهٌ منها أن يُعْلَمَا على وجهٍ ، يستحيلُ أن يُعلَمَ أحدُهما دُونَ صاحبِهِ ويُوجبَ العلمَ بأحدِهما مع الجهلِ بالآخرِ ، وذٰلكَ نحو عِلْمِنا بمقاتَلَةِ المتقاتلَيْنِ وآختلافِ المُخْتَلِفَيْنِ وتغايُرِ المُتَغايِرَيْنِ وكلِّ ما جَرَى هٰذا المَجْرَى مِمَّا هو مِنْ بابِ المفاعَلَةِ وما في حُكْمِهَا ، ونحو العلمِ بأنَّ المالَ والعبدَ مالٌ وعبدٌ لزيدٍ وأنَّ زيدًا آبنُ عَمْرٍو وأنَّ الرسولَ ، عليه السلامُ ، رسولُ اللهِ وأمثال ذٰلكَ ، لأنَّ العِلْمَ بأنَّ زيدًا مُقاتِلٌ ومُشاتِمٌ ومُضارِبٌ لِعَمْرٍو إمَّا أن يكونَ هو العِلْمُ بأنَّ عَمْرًا مُشاتِمٌ لهُ ومُضارِبٌ بعَيْنِهِ أو يكونَ مُتَضَمِّنًا لوجودِ العلمِ بأنَّ عمرًا مضاربٌ ، لأنَّنا قد عَلِمْنَا بأوَّلٍ في العقلِ أنَّه مُحالٌ وجودُ عِلْمِنا بأنَّ زيدًا مُقاتِلٌ لعمرٍو ومُضارِبٌ له وإنْ لم يُعلمْ أنَّ عمرًا مضاربٌ له ، ومع عدمِ العلمِ بأنَّه مضاربٌ ، فيجبُ أنْ يكونَ العلمُ بأنَّ زيدًا مضاربٌ لعمرٍو هو العِلْمُ بأنَّ عمرًا مُضارِبٌ له ، وأنْ يكونَ قولُنا : «قد عَلِمْتُ زَيْدًا مُضارِبًا لِعَمْرٍو» بمثابَةِ قولِنا : «قد عَلِمْتُ أنّ[٢] زيدًا وعمرًا متضاربانِ

---

١ وقال : وقال وقال ، مكرّر في الأصل .

٢ أنّ : – ، الأصل .

ومتقاتلانِ» ، فيكون هٰذا العلمُ مُتَعَلِّقًا بمعلومَيْنِ على التفصيلِ ، غَيْرَ أنَّه لا يُمْكِنُ أَنْ يَعْلَمَ العالِمُ أحدَهما ولا يَعْلَمَ الآخرَ ؛ فيجبُ لذٰلك أَنْ يكونَ العلمُ بهما علمًا واحِدًا . ولا بُدَّ أَنْ يكونَ معلومُ هٰذا العِلْمِ هو ذَاتَا المتقاتِلَيْنِ أو كونُهما في [٥٤ب] المكانَيْنِ أو حالاهما الحاصِلَتَانِ عن الكونَيْنِ . وأَنَّى ذٰلكَ كانَ ، فَهُمَا أمرانِ معلومانِ بعلمٍ واحِدٍ . ولا يُمْكِنُ أَن يعلمَ به أحدهما دُونَ الآخرِ .

قال القاضي : وهٰذا العلمُ عِندِي أَوْلَى مِنَ القولِ بأنَّه إنَّما يُعْلَمُ تَقَاتُلُ المُتَقَاتِلَيْنِ بِعِلْمَيْنِ ، لا يَصِحُّ انفكاكُ أحدِهما مِنَ الآخرِ ، لأنَّهُ لا دليلَ يُوجبُ ذٰلكَ ويُلْجِئُ إلى وجودِ عِلْمَيْنِ ، كما أنَّنا ، إذا عَلِمْنَا أنَّ العالِمَ يَعْلَمُ عِندَ وجودِ العلمِ ويجبُ خروجُهُ عن كونِهِ عالِمًا عِندَ عدمِ العلمِ ولم يَقُمْ دليلٌ على أنَّه إنَّما يكونُ عالِمًا به لِعِلْمَيْنِ ، وَجَبَ أَنْ نقولَ : إنَّه عالِمٌ به لمَعْنًى واحدٍ وعلمه مضاربًا له . ومتى عدمَ علمُنا بأنَّ زيدًا مضارِبٌ له ، عدمَ العلمُ بأنَّ عَمْرًا مضارِبٌ له[1] ، وَجَبَ أن يكونَ إنَّما يَعْلَمُهما متضادَّيْنِ بعلمٍ واحدٍ ، إذ لا شيءَ يُوجبُ العلم كونهما معلومَيْنِ بِعِلْمَيْنِ .

ولو ثَبَتَ أنَّهما عِلْمَانِ ، يستحيلُ وجودُ أحدِهما مع عدمِ الآخرِ ، أتمّ أيضًا ما قُلناهُ مِنْ أنَّهما معلومانِ على التفصيلِ ، يستحيلُ العلمُ بأحدِهما مع عدمِ العلمِ بالآخرِ . وهٰذا هو غَرَضُنا في هٰذا الموضعِ دُونَ الكلامِ في هل ذٰلكَ معلومٌ بعلمٍ واحدٍ أو بِعِلْمَيْنِ . وقد دَخَلَ في هٰذا البابِ العلمُ بكونِ الخِلَافَيْنِ والغَيْرَيْنِ والضِّدَّيْنِ خِلَافَيْنِ وغَيْرَيْنِ وكلّ ما[2] جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ ، لأنَّه مُحالٌ أنْ يعلمَ أنّ زيدًا غَيْرُ عَمْرٍو مَن لا يَعْلَمُ عَمْرًا غيره وأَنْ يَعْلَمَ كونَ السوادِ خِلَافَ البياضِ وضِدَّهُ مَنْ لا يَعْلَمُ أنَّ البياضَ أيضًا مُخالِفٌ للسوادِ وضِدُّهُ .

---

١ عدم العلم بأنّ عمرًا مضاربٌ له : مكرّر في الأصل .

٢ وكلّ ما : وكلما ، الأصل .

وليسَ الغرضُ مِنْ هٰذا التعلُّقُ بلفظِ المفاعَلَةِ ، وإنَّما القصدُ منه ما يكونُ مُتَعَلِّقًا بِٱثْنَيْنِ ، يستحيلُ آنفرادُ أحدِهما به دُونَ الآخرِ . وقد ذكرَ أهلُ النَّحْوِ ألفاظًا أدخلوها في بابِ المفاعلةِ وأخذُوها ، وإن لم يَكُنْ متضمّنُها متعلّقًا بٱثْنَيْنِ ، نحو قولِهم : عاقَبْتُ اللِّصَّ والمُذنِبَ . والمعاقبةُ لا تَتَعَلَّقُ[1] بٱثْنَيْنِ ، وإنَّما يَنْفَرِدُ المُعَاقِبُ بها وَحْدَهُ .

وكذٰلكَ قولهم : عافاهُ اللهُ ، تعالى ، هو بمثابةِ قولِهم : حاطَهُ اللهُ . [١٥٥] وليسَ العفوُ مِنهُ متعلّقًا بهما ، وإنَّما يَصِحُّ منه وَحْدَهُ ، لأنَّ العفوَ لا يَصِحُّ وقوعُهُ مِنَ المُذنِبِ ، وإنَّما يقعُ مِنَ المَعْصِيّ . وإنْ جُعِلَ مَعنَى قولِهِ : عافاهُ اللهُ مِنْ فِعْلِ العافيةِ أو تجنيبه بعضَ الأمورِ المكروهةِ ، فإنَّ ذٰلكَ أيضًا لا يتعلّقُ بهما ، وإنَّما ينفردُ الفاعِلُ المُعَافِي به فقط ؛ فيجبُ تنزيلُ ذٰلكَ على ما ذَكَرْنَاهُ .

وكذٰلكَ محالٌ أن يَعْلَمَ المالَ والعبدَ مالَ زيدٍ وعبدَه مَنْ لا يَعْلَمُ زيدًا أو يَعْلَم أنَّ محمَّدًا رسولُ اللهِ مَنْ لا يَعْلَمُ اللهَ ، تعالى . وإنْ كان بَيْنَ هٰذا البابِ وبَيْنَ بابِ المفاعلةِ فرقٌ مِنْ وجهٍ ، وهو أنَّه محالٌ أن يَعْلَمَ زيدًا مُضارِبًا لِعَمْرٍو مَنْ لا يَعْلَمُ عَمْرًا مُضَارِبًا له . وكذٰلكَ ، فلا يَصِحُّ أن يَعلمَ عَمْرًا مُضَارِبًا لزيدٍ إلَّا مَنْ عَلِمَ زيدًا مُضَارِبًا له .

وقد يَصِحُّ أن يَعْرِفَ اللهَ ، تعالى ، مِنْ جهةِ العقلِ مَنْ لا يَعرفُ محمَّدًا ، عليه السلامُ ، رسولًا له وأن يعرفَ زيدًا مَنْ لا يعرفُ مالَه وعبدَه وولدَه ، وإنِ آستحالَ أن يَعرفَ الرسولَ رسولًا للهِ مَن لا يَعرفُ اللهَ وأنَّ المالَ مالُ زيدٍ مَنْ لا يَعرفُ زيدًا ، فيجوزُ في مثلِ هٰذا أن يُقَالَ : إنَّ العلمَ باللهِ ، تعالى ، وبزيدٍ لا يَتَضَمَّنُ العلمَ برسولِهما وصفاتِهما وأحوالِهما والعلمَ بأنَّ الرسولَ رسولٌ لهما وأنَّ الصِّفَةَ صفةٌ لهما

---

١ تتعلّق : يتعلق ، الأصل .

مُتَضَمِّنٌ للعلمِ بهما ، كما أنَّ العلمَ بأنَّ الحَيَّ حَيٌّ لا يَتَضَمَّنُ بكونِهِ عالِمًا قادِرًا مُدْرِكًا ، والعلمُ بكونِ القادِرِ العالِمِ المُدْرِكِ عالِمًا مُدْرِكًا مُتَضَمِّنٌ للعِلْمِ بأنَّه حيٌّ ، وإنْ كان مِنَ الناسِ مَنْ يقولُ : العلمُ بأنَّه قادِرٌ عالِمٌ هو نفسُ العلمِ بأنَّه حَيٌّ ، إذا عَلِمَهُ كذٰلكَ ، وليسَ العِلْمُ بأنَّه حَيٌّ هو العلمُ بأنَّه قادِرٌ . وفيهم مَنْ يقولُ : العلمُ بأنَّه عالِمٌ قادِرٌ غَيْرُ العلمِ بأنَّه حَيٌّ ، غَيْرَ أنَّه مُتَضَمِّنٌ لوجودِهِ ؛ فيجبُ تنزيلُ القولِ في هٰذا على ما بَيَّنَّاهُ .

ولو قيلَ في هٰذا : إنَّ العِلْمَ بأنَّ الرسولَ رسولُ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، هو العلمُ نفسُهُ بأنَّ اللهَ مرسِلٌ له ، ولا يقالُ : هو العلمُ باللهِ بغيرِ تقييدٍ ، لكانَ أقربَ وأَوْلَى ، لأنَّ العِلْمَ بكونِهِ ، تعالى ، مُرْسِلًا لرسُولِهِ زائِدٌ على العِلْمِ بذاتِهِ . وهو علمٌ بكونِهِ على صفةٍ مِنَ الصفاتِ ، فيجعلُ العلم بكونِ الرسولِ رَسُولًا له [٥٥ب] هو نفسُ العلمِ بكونِهِ مرسلًا . ولا يَبْعُدُ أن يقالَ في مثلِ هٰذا على التَّحْقِيقِ : إنَّ معلومَ العلمِ بأنَّ الرسولَ رسولُ اللهِ ، وأنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، مُرسِلٌ له معلومٌ واحِدٌ ، وهو إرسالُهُ له ، وليسَ هو علمٌ بذاتِهِ ، تعالى ، ولا بِذَاتِ الرسولِ ووجودهما ، لأنَّه قد يعلمُهما ذَاتَيْنِ مَوْجُودَتَيْنِ[1] مَنْ لا يعلمُ أحدَهما مرسلًا والآخرَ رسولًا . وكذٰلكَ العلمُ بأنَّ زيدًا ابنُ عَمْرٍو إنّما هو عِلْمٌ بأنّه نَسَلَهُ وأَوْلَدَهُ . وذٰلكَ عِلْمٌ بمعلومٍ ، هو متعلّقٌ بهما ، وليسَ بعلمٍ بمعلومَيْنِ . وهٰذِهِ جملةٌ مقنعةٌ في بَيَانِ هٰذا الضربِ مِنْ ضروبِ المعلومِ .

والضربُ الثاني منها معلومانِ على التفصيلِ . ويَصِحُّ بِٱتِّفاقِ العلمُ بأحدِهما مع عدمِ العلمِ بالآخرِ ووجود ضِدِّهِ مِنَ الجهلِ وما يَجْرِي مَجْرَاهُ . وذٰلكَ نحو العلمِ بأنَّ زيدًا ابنُ عَمْرٍو وأنَّ بكرًا ابنُ خالدٍ ، والعلمِ بالجسمِ وما فيه مِنَ العرضِ ، والعلمِ بالسوادِ والحركةِ ، والعلمِ بأحوالِ زيدٍ المختلفةِ عِندَ شَتَّى الأحوالِ نحو كونِهِ عالِمًا وقادِرًا

---

١ موجودتين : موجودين ، الأصل .

بكلِّ مَعْلُومَيْنِ مِنْ هٰذِهِ المعلوماتِ ؛ فهما مَعْلُومَانِ على جهةِ التفصيلِ . ويَصِحُّ العلمُ بأحدِهما مع وجودِ الجهلِ بالآخرِ . ويَتَأَتَّى ذٰلكَ ويمكنُ فيمَنْ يَصِحُّ عليه الجهلُ ببعضِ المعلوماتِ دُونَ القديمِ ، سبحانَهُ ، المستحيل ذٰلكَ في صفتِهِ .

والضربُ الثالثُ منها معلوماتٌ[1] تُعْلَمُ على جهةِ الجملةِ دُونَ التفصيلِ . وذٰلكَ نحو العلمِ بنعيمِ أهلِ الجَنَّةِ وعذابِ أهلِ النارِ ، وأنَّه لا نهايةَ لهما ؛ فنحنُ نعلمُ أنَّه لا نهايةَ لمعلوماتِ البارِئِ ومقدوراتِهِ ، وأنَّه يَعْلَمُها على جهةِ التفصيلِ . ولو كان علمُنا بها على الجُمْلَةِ عِلْمًا بكلِّ واحدٍ منهما بِعَيْنِهِ مُنْفَصِلًا مِنْ غيرِه بصفتِهِ وخاصِّيَّتِهِ ، لَصِرْنَا في ذٰلكَ كالقديمِ ولم يَكُنْ أَعْلَمَ مِنَّا . وذٰلكَ مِمَّا قد عُلِمَ فسادُهُ ؛ فَثَبَتَ أنَّ العِلْمَ قد يتعلَّقُ بالمعلوماتِ على جهةِ الجملةِ دُونَ التفصيلِ . وكذٰلك فلو ٱخْتَلَطَ للإنسانِ وَلَدَانِ أو عَبْدَانِ بأهلِ بلدةٍ ولم يَتَمَيَّزَا له مِنهُما ، لَكَانَ [٥٦أ] عالِمًا بأنَّهما في أهلِ البَلَدِ ، وإن لم يَعْلَمْهُمَا[2] على التفصيلِ ؛ فَبَانَ بذٰلكَ ٱنقسامُ المعلوماتِ إلى هٰذِهِ الثلاثة الأقسامِ التي ذكرناها .

---

١ معلومات : معلومات ومعلومات ، الأصل .

٢ يعلمهما : يعقهما ، الأصل .

فصل

فإن قال : أَفَتَجْعَلُونَ كونَ المعلوماتِ معلوماتٍ على الجملةِ دُونَ التفصيلِ وعلى التفصيلِ دُونَ الجملةِ صفةً للعلمِ بها على التحقيقِ أو صفةً للمعلوماتِ التي تُعْلَمُ تارةً على الجُمْلَةِ وتارةً على التفصيلِ ؟

قيلَ له : قد نقولُ أحيانًا أنَّ ذٰلكَ رجوعٌ إلى صفةٍ للمعلوماتِ على الجملةِ وصفةٍ للمعلوماتِ على التفصيلِ . والذي يجبُ القولُ به على التحقيقِ أنَّ ذٰلكَ رجوعٌ إلى صفةِ للعلمِ . ويكونُ مِنَ العلوم ما لهُ صفةٌ لكونِه عليها ، يَتَعَلَّقُ بها على جهةِ الجملةِ ، ومنها ما له صفةٌ لكونِهِ عليها ، يَتَعَلَّقُ بها على جهةِ التَّفْصِيلِ . هٰذا هو الأَوْلَى ، لأنّه لا يُبِينُ أنَّ للمعلوماتِ على جهةِ الجملَةِ صفةً بها ، تكونُ جملةً ، وصفةً بها ، تكونُ منفصلةً ، وإنَّما العلمُ بها يَتَنَاوَلُها على وَجْهَيْنِ . ويكونُ العالِمُ عِندَ وجودِ كلِّ واحِدٍ منهما عالِمًا بها على وجهٍ مُخالِفٍ لكونِهِ عالِمًا به على الوجهِ الآخرِ ؛ فيجبُ أن يكونَ ذٰلكَ رُجُوعًا إلى صفةٍ للعلمِ المُتَعَلِّقِ بها وإلى أحوالِ العالِمِ بها كذٰلكَ مختلفة ، إنْ ثَبَتَ القولُ بالأحوالِ . وهٰذا بَيِّنٌ في صِحَّةِ ما أخبرناهُ .

ويُبِينُ هٰذا أيضًا أنَّنا ، إذا علمناها على جهةِ الجُمْلَةِ على ما هي عليه ، إذا عَلِمْنَاهَا على التفصيلِ ، وإذا عَلِمْنَاهَا على جهةِ التفصيلِ ، فهي في ذواتِهَا على ما كانَتْ عليه لِمَا عَلِمْنَاهَا مِنْ جهةِ الجُمْلَةِ ، لم يَتَغَيَّرْ لها حالٌ ولا حكمٌ ؛ فَثَبَتَ أنَّ هٰذا النعتَ والاختلافَ يعودُ إلى اختلافِ صفاتِ المعلومِ على الجُمْلَةِ والتفصيلِ . واللهُ أَعْلَمُ .

فصل

قال القاضي ، رحمهُ الله : وقدِ ٱخْتَلَفَ كلامُ آبنِ الجُبَّائيّ في هٰذا البابِ وٱضْطَرَبَ ؛ فقال مرَّةً : إنَّه قد تُعْلَمُ الأشياءُ والمعلوماتُ على جهةِ الجملةِ ، كما تُعْلَمُ على جهةِ التفصيلِ .

وقال تارةً : إنَّ ذٰلكَ لا يَصِحُّ في قديمٍ ولا مُحْدَثٍ ، وإنَّ مِن حَقِّ العلمِ [٥٦ب] بالشيءِ أن يَتَنَاوَلَهُ ويَتَعَلَّقَ به على ما هو به ويُفْصَلَ به بَيْنَه وبَيْنَ غيرِه المنفصل عنه ، وإلَّا لم يَكُنْ علمًا به .

وأصحابُهُ يَحْكُونَ عنه التَّمَسُّكَ بالقولِ الأوَّلِ ورُجُوعَهُ عن الثاني .

فإن قال قائلٌ : وما الدليلُ على فسادِ قولِه وصِحَّةِ العلمِ بالأشياءِ على جهةِ الجملةِ ؟

قيلَ له : يدلُّ على ذٰلكَ أمورٌ . منها وجودُنا لأنفسِنا عالمةً بأنَّه لا نهايةَ لمقدوراتِ اللهِ ، تعالى ، مِن نعيمِ أهلِ الجَنَّةِ وعذابِ أهلِ النارِ وكلِّ جنسٍ مِنْ أجناسِ الأفعالِ ، وإن لم نَعْلَمْ كُلَّ شيءٍ مِن ذٰلكَ بعَيْنِهِ وخاصِّيَّتِهِ وٱنفصالِهِ مِنْ غيرِه .

وكذٰلكَ فقد وَجَدْنَا أنفسَنا عالِمَةً أو عَلِمْنَا بدليلٍ أنَّها عالِمةٌ بأنَّ القديمَ ، تعالى ، عالِمٌ بما لا نهايةَ له مِنَ المعلوماتِ وقادِرٌ على ما لا نهايةَ له مِنَ المقدوراتِ وأنَّه يَعْلَمُ ذٰلكَ على طريقِ التفصيلِ وعلى وَجْهٍ ، لا نَعْلَمُهُ نحنُ ولا نُحِيطُ به ؛ فلولا أنَّنا عالِمُونَ[1] بأنَّ له معلوماتٍ لا نهايةَ لها ومقدوراتٍ على وَجْهِ الجملةِ ، لم يَصِحَّ أن يعلمَ أنَّه لا نهايةَ لمعلوماتِهِ ومقدوراتِهِ وأنَّه يعلمُها على التفصيلِ وعلى خِلَافِ الوجهِ الذي يعلمُها عليه ، لأنَّ العِلْمَ بأنَّه عالِمٌ بمعلوماتٍ ، لا نهايةَ لها على التفصيلِ ، فَرْعٌ للعلمِ بأنَّها معلوماتٌ ، لا نهايةَ لها ، لم يصحَّ أنْ يعلمَ أنَّه يعلمُ بما لا نهايةَ له

---

١ عالمون : عالمين ، الأصل .

مِنَ المعلوماتِ والمقدوراتِ على التفصيلِ ؛ فَوَجَبَ بذٰلكَ لا محالةَ كونُنا عالِمِينَ بمعلوماتِهِ ومقدوراتِهِ التي لا نهايةَ لها على الجُمْلَةِ ، وإنْ كان هو ، تعالى ، عالِمٌ بها على التفصيلِ . ومُحالٌ عِلْمُهُ بها على جهةِ الجملةِ لِمَا نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ وَحْدَهُ .

فإن قالَ : ما أنكرتُم أن يكونَ عِلْمُنا بأنَّه عالِمٌ بما لا نهايةَ له مِنَ المعلوماتِ والمقدوراتِ ليسَ بعِلْمٍ بمعلوماتِهِ التي لا نهايةَ لها ولا بمقدوراتِهِ في جُمْلَةٍ ولا تفصيلٍ ، وإنَّما هو عِلْمٌ بكَوْنِ ذاتِ القديمِ ، تعالى ، على صفةٍ مخصوصةٍ لكونِهِ عليها يجبُ علمُهُ بما لا نهايةَ له على [١٥٧أ] التفصيلِ . وليسَ العلمُ بكونِهِ على هاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ المخصُوصَتَيْنِ عِلْمًا بمعلومٍ أو معلومَيْنِ على جهةِ الجملةِ دُونَ التفصيلِ ، بل هو عِلْمٌ بِصِفَتِهِ الواحدةِ أو صِفَتَيْهِ على جهةِ التفصيلِ ؛ فزالَ ما قُلْتُم .

يقالُ له : إنَّ فيما رُمْتَ به دَفْعَ الإلزامِ والقدحِ في الدلالةِ اعترافًا[1] بِصِحَّةِ ما قلناهُ ، وذٰلكَ أنَّنا ، إذا عَلِمْنَا أنَّ القديمَ في ذاتِهِ على صفةٍ لكونِهِ عليها يَصِحُّ منه إدَامَةُ الثوابِ والعقابِ حالًا فحالًا ، وأنَّه لا نهايةَ لِمَا يقدرُ عليه مِن ذٰلكَ ، وأنَّه على صفةٍ لكونِهِ عليها يجبُ كونُه عالِمًا بهٰذِهِ المقدوراتِ التي لا نهايةَ لها ، وَجَبَ لا محالةَ كونُنا عالِمِينَ بكونِهِ على هاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ وبمتعلَّقِهما ، لأنَّنا لو لم نَعْلَمْ متعلَّقَهما في جُمْلَةٍ ولا تفصيلٍ ، لم يَصِحَّ أنْ نَعْلَمَهُ قادِرًا على ما لا نهايةَ له وعالِمًا بما لا غايةَ له مِنَ المعلوماتِ ، لأنَّهُ مُحالٌ أنْ نعلمَ كونَه قادِرًا على ما لا نهايةَ له ونحنُ لا نعلمُ مقدوراتِهِ وأنَّه لا نهايةَ لها . وكيفَ يجوزُ أن نعلمَ أنَّه لا نهايةَ لمعلوماتِهِ ومقدوراتِهِ ونحنُ لا نعلمُها في جملةٍ ولا تفصيلٍ ؟ والعلمُ بأنَّ المعلومَ المذكورَ الذي هو متعلَّقُ كونِهِ عالِمًا وقادِرًا أو متعلَّقُ عِلْمِهِ وقدرتِهِ مُتَنَاهٍ[2] أو غَيْرُ

---

١ أعترافًا : اعتراف ، الأصل .

٢ متناوٍ : متناهى ، الأصل .

مُتَنَاهٍ[١] فَرْعٌ للعلمِ به ، لأنَّ كونَهُ متناهيًا[٢] أو غَيْرَ مُتَنَاهٍ[٣] حكمٌ مِن أحكامِهِ وصفةٌ مِن صفاتِهِ ؛ فمَن لا يعلمُ معلوماتِ اللهِ في جملةٍ ولا تفصيلٍ ، كيف يعلمُ أنَّها متناهِيَةٌ أو غيرُ متناهِيَةٍ ، لولا الجهلُ والغفلةُ ؟ فَبَانَ إقرارُكَ بما قلنَاهُ مِن حيثُ فَرَرْتَ مِنهُ .

ويقالُ له : إنْ كانَ أن يَعْلَمَ القديمَ قادِرًا على ما لا نهايةَ له وعالِمًا بما لا نهايةَ له مِنَ المقدوراتِ والمعلوماتِ مَن لا يعلمُ له معلوماتٍ ولا مقدوراتٍ ؛ فلِمَ لا يجوزُ أن يَعْلَمَ القديمَ ، تعالى ، مُحْدِثًا للعالَمِ ومُحْكِمًا لِصُنْعِهِ مَن لا يَعْلَمُ حُدُوثَ العالَمِ وكونَهُ مُحْكَمًا وأن يَعْلَمَ كونَهُ ، تعالى ، عالِمًا لِحُسْنِ الشيءِ وقُبْحِهِ مَن لا يَعْلَمُ كونَ معلومِهِ حَسَنًا ولا قبيحًا ؟ وإذا ٱستحَالَ هٰذا مِن قولِنا وقولِكَ ، ٱستحالَ **[٥٧ب]** أيضًا أن يَعْلَمَهُ عالِمًا بما لا نهايةَ له وقادِرًا على ما لا غايةَ له مَن لا يَعْلَمُ معلوماتِهِ ومقدوراتِهِ ومتعلَّقَ صفاتِهِ وأنَّه لا نهايةَ لهُ ، إمَّا في جُمْلَةٍ أو تفصيلٍ . وهٰذا ما لا مَخرَجَ لَهُ مِنهُ .

ومِمَّا يدلُّ أيضًا على ثبوتِ العِلْمِ بالشيءِ على جهةِ الجملةِ دُونَ التفصيلِ عِلْمُ كلِّ عاقِلٍ عِندَ سماعِ الخَبَرِ المتواترِ بأنَّ دارَ الخليفةِ في شرقيِّ بغدادَ بأنّها في الشرقيِّ وليستْ في الغربيِّ ، وإن لم يَعْلَمْ أَينَ هي مِنْ شرقيِّها ومكانها منه بِعَيْنِهِ ، وأنَّ مَنِ ٱخْتَلَطَ عبدُه وولدُه بأهلِ بلدٍ بِعَيْنِهَا يَعْلَمُ على الجملةِ أنَّ وَلَدَهُ فيهم وأنَّه ليس في غيرِهم مِنَ الناسِ الذينَ هُمْ في سائرِ البلادِ ، وإن لم يَعْرِفْ وَلَدَه بعَيْنِهِ والفَصْلُ بَيْنَهُ وبَيْنَ مَن ليسَ بِوَلَدِهِ منهم . وكذٰلكَ سَبِيلُ علمِ الإنسانِ بأنَّ دِرْهَمَهُ ودِينارَهُ قد ٱخْتَلَطَ بمالٍ في كِيسٍ بِعَيْنِهِ دُونَ غيرِه ، يَعْلَمُ في الجُمْلَةِ أنَّ دِرْهَمَهُ في جُمْلَةِ تلكَ الدراهِمِ دُونَ غيرِها ، وإن لم يَعْرِفْهُ بعَيْنِهِ ويَفْصِلْ بَيْنَهُ وبَيْنَ غيرِه في أمثالِ هٰذا مِمَّا

---

١ متناهٍ : متناهى ، الأصل .

٢ متناهيًا : متناهى ، الأصل .

٣ متناه : متناهى ، الأصل .

يطولُ تَتَبُّعُه .

فَبَانَ بذٰلكَ أنَّ العلمَ بالشيءِ قد يكونُ عِلْمًا به على جهةِ الجملةِ دُونَ التفصيلِ ، وأنَّ العالِمَ به على هٰذِهِ السبيلِ ليسَ بمُحَيِّرٍ ولا ظَانٍّ لمعلومِهِ ولا بصورةٍ مُتَوَهَّمٍ له ، بل عالِمٌ مُتَحَقِّقٌ بكونِ ولدِهِ في أهلِ تلكَ البلدةِ دُونَ غيرِها ، وإن لم يُفْصِلْ بعلمِهِ ذٰلكَ بَيْنَهُ وبَيْنَ غيرِه . وهٰذا يوضحُ إبطالَ عُمْدَتِهِ في أنَّه لا يَصِحُّ تعلُّقُ العلمِ بالمعلومِ على وَجْهِ الجملةِ ، لأنَّ ذٰلكَ يجعلُهُ بمثابَةِ الظَّنِّ والتَّخمينِ وما ليس بعلمٍ ، لأنَّ مِن حقِّ العلمِ أن يَتَنَاوَلَ المعلومَ على وجهٍ يُبَيِّنُهُ مِن غيرِه ويَفْصِلُ بَيْنَهُ وبَيْنَ ما ليس منه ، لأنَّهُ لا يجبُ كونُ المعلومِ كلِّه[1] كذٰلكَ ، وإنْ كان هٰذا حكمُ كثيرٍ منها .

وقد اسْتَدَلَّ ابنُ الجُبَّائيِّ على أنَّ كونَ الشيءِ معلومًا على جهةِ الجُمْلَةِ باطِلٌ ، وأنَّه ليس مِن أقسامِ المعلوماتِ بأنَّه لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ كونُهُ معلومًا للهِ ، تعالى ، على هٰذا الوجهِ ، لأنَّ مِن [٥٨أ] حَقِّهِ ، إذا كان عالِمًا لنفسِهِ ، أن يكونَ عالِمًا[2] بكلِّ معلومٍ على وجهٍ ، بصحَّ كونُه معلومًا عليه لعالِمٍ ما .

قال : ولَمَّا لم يَجُزْ باتِّفَاقٍ كونُهُ عالِمًا بالشيءِ على جهةِ الجملةِ ووجهٍ ، لا يُفْصِلُ بَيْنَهُ وبَيْنَ غيرِه المخالِفِ له والمنفصلِ عنه ، بَطَلَ أن يكونَ هٰذا الوجهُ مِن أقسامِ المعلوماتِ .

فيقالُ له : لِمَ قُلْتَ : إنَّ كونَه عالِمًا بنفسِهِ يقتضي وجوبَ كونِه عالِمًا بالمعلومِ على وجهٍ ، يستحيلُ كونُه عالِمًا به ، وإنْ صَحَّ كونُ الخَلْقِ عالِمِينَ به على ذٰلكَ الوجهِ ؟ ففيه أعظمُ الخِلَافِ . وما أنكرتَ مِن أنَّه لا يجبُ ، وإنْ كان عالِمًا بنفسِهِ على دَعْوَاكَ أو بعلمٍ قديمٍ على ما نذهبُ إليه ، أن يكونَ عالِمًا بالمعلومِ على وجهٍ ،

---

١ كله : كلها ، الأصل .

٢ عالمًا : غير ظاهر في الأصل .

يستحيلُ عِلْمُه به عليه ، وإنْ صَحَّ ذٰلك فينا ؟ كما لا يجبُ ، إذا كان قادِرًا عِندَكَ بذاتِهِ أن يكونَ قادرًا على كلّ مقدورٍ ، قَدَرَ عليه قادِرٌ على الوجهِ الذي يَقْدِرُ عليه غَيْرُه ، وإنَّما يجبُ كونُهُ قادِرًا على ما يَصِحُّ كونُه مقدورًا له دُونَ ما لا يَصِحُّ ذٰلكَ فيه . ولو كانَ ما قُلتَهُ واجبًا ، لَوَجَبَ ، إذا كنَّا نعلمُ نحن[1] في الجملةِ أنَّ جملةَ الحوادثِ تَتَعَلَّقُ بمحدِثٍ ، وإن لم نَعْرِفْ حُدُوثَ كُلِّ محدثٍ بعَيْنِهِ وتعلُّقَهُ بمحدثٍ ، ونعلمُ قبحَ الظلمِ في الجملةِ وكُلَّ ضررٍ ، لا يقعُ فيه في عاجلٍ ولا آجلٍ ولا هو مستحقٌّ ولا مقصودٌ به النفعُ ، وإنْ لم نَعْرِفْ عن كلِّ ظُلْمٍ وضَرَرٍ بعَيْنِهِ ، وكان هٰذا القسمُ مِن معلوماتِنا ، أن يكونَ القديمُ ، تعالى ، عالِمًا به على هٰذا الوجهِ حتَّى لا يكونَ عالِمًا بحدوثِ كلِّ محدثٍ بعَيْنِهِ وقبحِ كُلِّ ظُلْمٍ وضررٍ بعَيْنِهِ ، وإنْ عَلِمَ قُبْحَ الظلمِ في الجملةِ ؛ فإنْ مَرَّ على ذٰلكَ ، تَرَكَ قولَه وفَارَقَ الدِّينَ ؛ وإنْ قَلَبَ إبيَاءَهُ[2] وكانَ مِن أقسامِ معلوماتنا ، أَثْبَتْنَا عليه ٱلتزامَ ما أَلْزَمْنَا . ولا جوابَ له عن ذٰلكَ . واللهُ أعلمُ .

---

١ نحن : نحب ، الأصل .

٢ إبياءه : اباه ، الأصل .

فصل

وإن قال قائِلٌ : ولِمَ ٱستحالَ كونُهُ ، تعالى ، عالِمًا بالشيءِ على جهةِ الجملةِ أو بأشياءَ [٥٨ب] على الجملةِ دُونَ التفصيلِ ؟

قيلَ له : لأجلِ أنَّه قد ثَبَتَ أنَّ العالِمَ بها على الجملةِ دُونَ التفصيلِ لا بُدَّ أن يكونَ جاهِلًا بها على جهةِ التفصيلِ ، لأنَّهُ لو عَلِمَهَا على التفصيلِ ، لَامْتَنَعَ كونُهُ عالِمًا بها على الجملةِ مِن غيرِ علمٍ بالفَصْلِ بَيْنَ المعلوم وبَيْنَ غيرِه وما ليسَ منه ٱستحالَ عِلْمُهُ بالأشياءِ على الجُمْلَةِ .

فصل

فإن قال : أَفَتُنْزِعُمُونَ أنَّ العلمَ بالأشياءِ على الجملةِ مِن جنسِ العِلْمِ بكلِّ واحدٍ منها على التفصيلِ ؟

قيل له : لا ، لأنَّهُ لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَكَانَ عِلْمًا بكلِّ شيءٍ منها على التفصيلِ وسَادًّا مَسَدَّ العلمِ بها على هٰذا السبيلِ . وقد عَلِمْنَا فسادَ ذٰلك .

فإن قال : أفتقولونَ أنَّه مُخالِفٌ للعلمِ بها على التفصيلِ ؟

قيل له : أجل ، ولذٰلكَ لا يَسُدُّ أحدُهما مَسَدَّ صاحِبِهِ .

فإن قال : أفتقولون أنَّهما مُتَضَادَّانِ ؟

قيل : لا يمتنعُ القولُ بذٰلكَ عِندَنا ، لأنَّهُ ، إذا ٱمْتَنَعَ حدوثُهما في المَحَلِّ معًا ولولا حدوثُ أحدِهما فيه ، لَصَحَّ حدوثُ الآخرِ ، صَارَا في التَّضَادِّ بمنزلَةِ العلمِ بالشيءِ والجهلِ به على وجهٍ واحدٍ . وقد تَقَصَّيْنَا ذِكْرَ الأدلّةِ على صِحَّةِ قولِنا في تَعَلُّقِ العلمِ بالمعلوماتِ على جهةِ الجملةِ وذكرَ الأَسْوِلَةِ[1] والاعتراضاتِ عليها وجوابها ونقضِ كلِّ شبهةٍ تَعَلَّقَ بها ٱبنُ الجُبَّائيّ في إحالةِ ذٰلكَ في نقضِ نقضِ اللُّمَعِ[2] بما في بعضِهِ بلاغٌ وإقناعٌ . وفي هٰذِهِ الجملةِ التي ٱقْتَصَرْنَا عليها كفايةٌ في هٰذا البابِ . ثمَّ رَجَعَ بنا الكلامُ إلى ذكرِ شُبَهِهِمْ في نَفْيِ علمِ اللهِ ، تعالى ، وقدرتِهِ .

قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ أنَّه لو كان ، تعالى ، عالِمًا بعلمٍ ، لَوَجَبَتْ حاجتُهُ إلى العلمِ ، والحاجةُ مُنْتَفِيَةٌ عنه .

---

١ الأسولة بالواو لغةٌ في (الأُسْيلة) بالهمز . يُراجَع تاج العروس (للزبيديّ) ٢٤١/٢٩ [سول] .

٢ اللمع لأبي الحسن الأشعريّ ، هو مطبوع . أمّا نقض اللمع ، فهو للقاضي عبد الجبّار . أمّا نقضُ نقضِ اللمع ، أي نقضُ النقضِ ، فهو للباقلّانيّ .

فيقالُ لهم : إنَّما تصحُّ الحاجةُ إلى الشيءِ ، إذا صَحَّ الفناءُ عنه وأمْكَنَ حصولُ الحكمِ مع عدمِهِ . ومحالٌ كونُ العالِمِ عالِمًا مع عدمِ العلمِ ؛ فمحالٌ ذِكْرُ الحاجةِ .

ويقالُ لهم : فيجبُ ، إذا كان مُرِيدًا وَكَارِهًا مع عدمِهما ، أن يكونَ[١] **[٦٩أ]** محتاجًا إليهما ؛ فإن مَرُّوا على ذٰلك ، مَرَرْنَا لهم على ٱلتزامِ مثلِهِ ؛ وإنْ أَبَوْهُ ، نَقَضُوا ٱعتلالَهم . وكذٰلكَ يلزمونَ هٰذا الإلزامَ في وجوبِ حاجتِهِ في كونِهِ متكلِّمًا ومُعَظِّمًا ومُهِينًا إلى وجودِ كلامٍ وتَعْظِيمٍ وإهانةٍ .

وقد زَعَمَ ٱبنُ الجُبَّائيِّ أنَّه لا يمتنعُ أن يكونَ تعظيمُ القديمِ ، سبحانَهُ ، لأنبيائِهِ والمؤمنينَ وإهانتُهُ للكافرينِ أَغْرَاضًا يَفْعَلُها ، لا في مكانٍ ، كالإرادةِ والكراهةِ ؛ فيجبُ كونُه محتاجًا إليها في كونِهِ مُعَظِّمًا ومُهِينًا وإلى الكلامِ في كونِهِ مُتَكَلِّمًا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ . واللهُ أعلمُ .

---

١ هنا تنتهي الورقة ٥٨ب التي لا يستقيم نصّها إلّا مع بداية الورقة ٦٩أ ، وذلك بسبب سوء ترتيب الأوراق ؛ فَلْيُعْلَمْ !

شبهة لهم أخرى

قالوا : لو كان عالِمًا بعِلْمٍ وقادِرًا بقدرةٍ ، لَوَجَبَ كونُهما عَرَضَيْنِ وحادِثَيْنِ وحَالَيْنِ فيه وأن يكونَ لهما ضِدَّانِ ينفيهما إلى غيرِ ذٰلكَ مِن أحكامِ علومِنا . وهٰذا والذي قَبْلَهُ مِنَ الكلامِ الركيكِ المَرْذُولِ عِندَ النابِغَةِ منهم .

فيقالُ لهم : لِمَ قُلتُم ذٰلك ؟

فإن قالوا : لأنَّنا لا نُعَوِّلُ علمًا إلَّا كذٰلك .

قيلَ لهم : ولم قُلتُم : إنَّ التعلُّقَ بمُجَرَّدِ الوجودِ والشاهدِ حُجَّةٌ ؛ وهي طريقةُ المُلْحِدِينَ في نفيِ الحدوثِ والمحدثِ .

ثمَّ يقالُ لهم : فيجبُ أن لا تُثْبِتُوا عالمًا في الغائبِ إلَّا جسمًا مُصَوَّرًا ومحدودًا مُتَحَيِّزًا وذا بِنْيَةٍ وبِلَّةٍ وتقلبوا له ، لأنَّكم لم تَعْقِلُوا عالمًا إلَّا كذٰلكَ . ويجبُ أن لا تُثبِتُوا فاعِلًا إلَّا جسمًا مُؤْتَلِفًا ولا قائمًا بنفسِهِ إلَّا حاملًا للأعراضِ مُتَحَيِّزًا ولا إنسانًا إلَّا مِن نطفةٍ ولا دجاجةً إلَّا مِن بيضةٍ ولا حادِثَ إلَّا وقَبْلَهُ حادِثٌ ولا جسمَ إلَّا بَعْدَهُ ومُتَّصِلٌ به جسمٌ ، لأنَّكم لم تَعْقِلُوا ذٰلكَ إلَّا كذٰلكَ ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، لَحِقُوا بأهلِ الدَّهْرِ ؛ وإنْ أَبَوْهُ ، نَقَضُوا اعتلالَهم .

ويقالُ لهم : لا[1] حُلُولَ ولا غائِبَ ، لأنَّ الحلولَ إمَّا أنْ يكونَ مُمَاسَّةً للمكانِ واعتمادًا عليه أو لُبْنًا فيه .

ويقالُ لهم : إذا لم يَكُنْ في إثباتِ علمٍ وقدرةٍ ، ليسا بحادِثَيْنِ ولا عَرَضَيْنِ ولا حالَيْنِ [٦٩ب] ولا ذِي ضِدَّيْنِ ، نَقْضٌ لِعِلَّةِ كونِ العالِمِ عالِمًا ولا علَّةِ كونِ العلمِ علمًا ولا لحدِّ العالِمِ والعلمِ ولا قلبٍ لدلالةٍ وحقيقةٍ ووجهٍ مِن وجوهِ الإحالةِ ، صَحَّ

---

١ لا : ان ، الأصل .

وجازَ قيامُ دليلٍ على إثباتِ عِلْمٍ ، ليستْ هٰذِهِ حالُهُ . كما صَحَّ قيامُ دليلٍ على إثباتِ عالِمٍ قادِرٍ فاعِلٍ موجودٍ قائمٍ بنفسِهِ ، ليس بجسمٍ ولا مُتَحَيِّزٍ ولا حامِلٍ للأعراضِ ولا جوهرٍ ولا عرضٍ . ولا جوابَ لهم عن ذٰلك .

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على نَفْيِ عِلْمِ اللهِ وقدرتِهِ بأنَّه لو كانَتْ لذاتِهِ صفاتٌ ، لم يَخلُ أن تكونَ مثلًا له أو خِلَافَهُ مِن حيثُ أنَّ كُلَّ موجودَيْنِ فلا بُدَّ أن يكونَ أحدُهما سَادًّا مَسَدَّ الآخرِ ويكون مِثْلَهُ أو غَيْرَ سَادٍّ مَسَدَّهُ ويكون خِلَافَهُ . وليس بَيْنَ أن يسدَّ أحدُهما مَسَدَّ صاحبِهِ أو لا يَسُدَّ مَسَدَّهُ منزلةٌ ثالثةٌ ، كما أنَّه ليس بَيْنَ القِدَمِ والحَدَثِ منزلةٌ ثالثةٌ . وهٰذا معلومٌ بأوَّلِ في العقلِ .

قالوا : فإن كانَتْ صفاتُ ذاتِهِ مِثْلَهُ ، وَجَبَ كونُها حيَّةً عالِمةً قادِرةً فاعِلةً أو صحَّةُ ذٰلكَ فيها ، ووَجَبَ كونُهُ غَيْرَ حَيٍّ ولا عالِمٍ ولا قادِرٍ ، كما أنَّها كذٰلكَ . وهٰذا باطِلٌ بٱتِّفَاقٍ ، وإنْ كانَتْ مخالفةً وجوبَ كونِها مغايرةً له . وخرجَ القائلُ بأنَّها خِلَافٌ له عن لِسَانِ الأُمَّةِ ، فأُفْسِدَ الوجهانِ ، صَحَّ أنَّه لا عِلْمَ له ولا شَيْءَ مِن الصفاتِ لذاتِهِ .

فيقالُ لهم : جميعُ ما قُلْتُمُوهُ عِندَنا في هٰذا الكلامِ مُسَلَّمٌ صحيحٌ إلَّا قولَكم : ويجبُ ، إنْ كانتْ مخالفةً له ، أن تكونَ أغيارًا له ، وقولَكم : إنَّ القولَ بأنَّها مخالفةٌ خروجٌ عن أمرِ الأُمَّةِ ، فإنَّه خطأٌ ، وذاكَ أنَّا إنَّما قُلْنَا : إنَّها مخالفةٌ على التقييدِ والثباتِ الذي نقولُهُ من حيثُ ثَبَتَ أنَّها لا تَسُدُّ[1] مَسَدَّهُ ولا يَسُدُّ مَسَدَّهَا ، ولا يجوزُ عليها ما يجوزُ عليه . وهٰذا هو مَعْنَى وَصْفِ الشيئَيْنِ بأنَّهما مختلفانِ ، لا شيءَ يزيدُ على ذٰلكَ . فأمَّا إيجابُ كونِهما غَيْرَيْنِ مِن حيثُ كانا مختلفَيْنِ ، فإنَّه تَوَهُّمٌ باطِلٌ ، [١٧٠أ] لأنَّ الخِلَافَيْنِ المُتَغَايِرَيْنِ لم يَتَغَايَرَا مِن ناحيةِ كونِهما خِلَافَيْنِ ،

---

١ تسدّ : يسد ، الأصل .

لأنّه قد تَغَايَرَ الخِلَافانِ ، وإنّما يجبُ تَغَايُرُ الشيئَيْنِ لذاتَيْهِمَا . ولا يجبُ تعليلُ كونِهما غَيْرَيْنِ لِعِلَّةٍ ، لو لم تحصلْ ، لم يكونا غَيْرَيْنِ ، وإنَّما يُعْلَمُ تَغَايُرُ الغيرَيْنِ بصحّةِ مفارقةِ أحدِهما الآخرَ على وجوهٍ مخصوصةٍ ، إمَّا بِزَمَانَيْنِ أو بمكانَيْنِ أو بوجودِ أحدِهما وعدمِ الآخرِ .

وليستْ هٰذِهِ المُفَارَقَاتُ تُعَلَّلُ على الحقيقةِ لكونِ الغَيْرَيْنِ غَيْرَيْنِ ، يختلفُ بعضُها بعضًا ، لأنَّ ذٰلكَ لا يَصِحُّ في العِلَلِ العقليّةِ . وهما على الحقيقةِ غَيْرَانِ ، تجوزُ عليهما هٰذِهِ المفارقاتُ لا لِعِلَّةٍ . وقولُنا : هما غيرانِ لأنفسِهِمَا إنَّما نعني بذاتِهما كذٰلكَ لا لِعِلَّةٍ ومعنًى سواهما ، تكون عِلَّةً لتغايرِهما . وكذٰلكَ القولُ في الضِّدَّيْنِ والخِلَافَيْنِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ وفي كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يجبْ تغايُرُ الشيئَيْنِ ، متى كانا خِلَافَيْنِ ولا متى كانا مِثْلَيْنِ ، وإنَّما يجبُ القضاءُ على تغايُرِهما ، متى صَحَّتْ إحدى هٰذِهِ المفارقاتِ الثلاثِ لهما وجَازَتْ عليهما . وسنُفْرِدُ للكلامِ[1] في حقيقةِ الغَيْرَيْنِ بابًا بَعْدَ هٰذا ونستقصي القولَ فيه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ إيجابُ التغايُرِ بثبوتِ الخلافِ بَيْنَ الشيئَيْنِ . وليس مِمَّا نقولُهُ مِن مَنْعِ إطلاقِ القولِ بذٰلكَ أو تقييدِهِ مِن أصحابِنا ومِنْ أنَّ الخِلَافَ لا يَصِحُّ إلَّا بَيْنَ مُتَغَايِرَيْنِ بصحيحٍ ولا ما يَتَعَلَّقُونَ به في ذٰلكَ بمُسْتَقِرٍّ ، لأنَّهم يقولونَ : وَجَدْنَا الخِلَافَ لا يحصلُ إلَّا بَيْنَ غَيْرَيْنِ . وكلُّ مذكورَيْنِ ٱمْتَنَعَ تغايُرُهما ، ٱمْتَنَعَ ٱختلافُهما ووَصْفُهما بذٰلكَ .

قالوا : وكذٰلكَ لمَّا صَحَّ أن يقالَ : إنَّ يَدَ[2] زَيْدٍ خلافُهُ ، وإنَّ البيتَ مِنَ القصيدةِ خلافُها ، وإنَّ السورةَ مِن القرآنِ خلافُهُ ، وإنَّ الواحِدَ مِن العشرةِ خلافُ العشرةِ ، وإنَّما ٱمْتَنَعَ ذٰلكَ في جميعِ هٰذِهِ الأشياءِ مِن حيثُ ٱمْتَنَعَ كونُ كلِّ مذكورٍ منها غيرًا

---

١ للكلام : الكلام ، الأصل .

٢ يد : غير ظاهر في الأصل . التصحيح المثبت أعلاه بناء على ما أورده في نهاية هذه الفقرة .

لِمَا يقالُ [٧٠ب] هو خِلَافٌ . وهٰذا الاعتلالُ باطِلٌ ، لأنّه إنّما ٱمْتَنَعَ أن يقالَ ذٰلكَ في يدِ زيدٍ والواحدِ مِنَ العشرة وسائرِ ما ذَكَرُوهُ ، لأنَّ القولَ : «عشرةٌ» ٱسمٌ لجملةِ أعدادٍ منها ، والقولُ : «إنسانٌ» ٱسمٌ للجملةِ التي اليدُ منها .

فإذا قيلَ : يَدُ الإنسانِ خِلَافُ الإنسانِ ، صارَتْ خِلَافَ نفسِها ، فحقَّ دخولُها في جملةِ ما يقعُ عليه الاسمُ وخلاف شيءٍ آخرَ . ومُحالٌ مخالفةُ الشيءِ لنفسِهِ ولشيءٍ آخرَ . ولِمِثْلِ هٰذا ٱمتنعَ أَنْ يُقَالَ : يَدُ الإنسانِ غَيْرُ الإنسانِ وبعضُهُ على التَّحقيقِ ، لأنَّها تصيرُ غَيْرَ نفسِها وغَيْرَ غيرِها وبَعْضَ نفسِها . وذٰلك مُحالٌ .

وكذٰلكَ القولُ في كلِّ ما ذَكَرُوهُ مِن آحَادِ الجملِ . وليس في قولِنا : «إنَّ عِلْمَ اللهِ ، تعالى ، خِلَافُهُ» إيجابُ كونهِ مُخالفًا لنفسِهِ ولشيءٍ آخرَ ، لأنَّ قولَنا : «الله» ليس بٱسمٍ لجملةِ أشياءَ ، هو ، تعالى ، منها وصفات ذاتِهِ ، بل هو ٱسمٌ له وَحْدَهُ بٱتِّفَاقٍ دُونَ صفاتِهِ ؛ فَصَحَّ أَنْ يُقَالَ : إنّها خِلَافُهُ ، وإنِ ٱمتنعَ القولُ بذٰلك فيما ذكرُوهُ .

فإن قيلَ : كيف يستعملونَ القولَ بأنَّ صفاتِهِ مُخالِفةٌ له وتقييده مِمّا يُبْقِي الشبهةَ ويُوهِمَ الباطلَ ؟

قيلَ له بأَنْ نقولَ لِمَن طالَبَنَا بذٰلك : إنْ كُنتَ تعني أنَّ صفاتِ ذاتِهِ ، تعالى ، مخالفةٌ لهُ أنَّه مِن جنسٍ وهي مِن جنسٍ تُخالِفُهُ ، كما يُقَالُ : جنسُ الكونِ مُخالِفٌ لجنسِ اللَّوْنِ . وذٰلك مُحالٌ ، لأنّه ، تعالى ، وصفاتِهِ ليس بذِي جنسٍ ، يُقَالُ : إنَّه جنسٌ متَّفِقٌ أو مختلِفٌ . وإنْ عَنَيْتَ بقولِكَ : إنّها خِلَافُهُ ، أنّها غيرُه ، كما يُقَالُ : زيدٌ خلافُ عمرٍو والبهيمةُ خلافُ الإنسانِ ، يُراد بذٰلك أنَّهما غيرانِ ؛ فذٰلك باطِلٌ لِمَا نُبَيِّنُهُ مِن ٱستحالَةِ مُغايَرَتِهِ ، تعالى ، لصفاتِ ذاتِهِ . وإنْ عَنَيْتَ بذٰلك بُعْدَ شبهِهِ لصفاتِهِ وأنَّه لا تَمَاثُلَ بَيْنَهُ وبَيْنَها ، كما يُقَالُ : إنَّ القديمَ ، تعالى ،

مُخالِفٌ للعالمِ ، يريدونَ بُعْدَ شبهِهِ به ، وأنّه لا تماثُلَ بَينَه وبَينَه ، لا أنّه مِن جنسِ والعالمُ مِن جنسٍ يخالِفُهُ ، فذٰلكَ صحيحٌ ؛ [١٧١أ] وهو قولُ جميعِ أهلِ الصفاتِ ، وإنْ كانوا لم يُطْلِقُوا ولا أحد منهم القولَ بأنَّ صفاتِهِ مُخالِفَةٌ ، لم يطلقْ ذٰلك ، كما لم يُطْلِقُوهُ . ووَجَبَ مَعَ مَنْعِ الإطلاقِ إثباتُ مَعْنَى المخالفةِ بَيْنَهُ وبَيْنَها مِن حيثُ عُلِمَ وثَبَتَ أنّهُ لا يَسُدُّ مَسَدَّها ولا يجوزُ عليه ما يجوزُ عليها[١] . وليس حقيقةَ الخِلَافَيْنِ شيءٌ غير ذٰلك .

وليس الغرضُ في هٰذا الكلامِ في الإطلاقاتِ والعباراتِ ، وإنَّما القصدُ به الكلامُ في المَعْنَى . ومَعْنَى ما أَرَادَهُ المستدِلُّ مِن المخالفةِ ثابتٌ بَيْنَهُ وبَيْنَ صفاتِهِ ؛ فإنْ مَنَعَ المسلمونَ كافرًا[٢] مِن إطلاقِ وَصْفِ صِفَةٍ لذاتِهِ بأنّها خلافُه ، مَنَعْنَا ذٰلك واتَّبَعْنَا الإجماعَ وبَيَّنَّا المَعْنَى الذي يُفِيدُه الاسمُ وأطلقناهُ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، زَالَتْ هٰذِهِ الشبهةُ وبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ فذلك صحيح ... ولا يجوز عليه ما يجوز عليها : فذلك صحيح وهو قول جميع أهل الصفات وإن كانوا لم يطلقوا ولا أحد منهم القول بأن صفاته مخالفة لم يطلق ذلك كما لم يطلقوه ووجب مع منع الإطلاق إثبات معنى المخالفة بينه وبينها من حيث علم وثبت أنّه لا يسدّ مسدّها ولا يجوز عليها ما يجوز عليه ، مكرّر في الأصل مع فارق طفيف في آخره .

٢ كافرًا : كافر ، الأصل .

علّة لهم أخرى في نفي صفات الله ، تعالى

قالوا : ومِمَّا يدلُّ على أنَّه لا عِلْمَ لهُ ، تعالى ، أنَّه لو كان له عِلْمًا ، لَوَجَبَ أن لا يَخلُوَ مِن أَنْ يكونَ ضرورةً أو آستدلالًا . والدليلُ على ذٰلك أنَّا وَجَدْنَا أنَّ لكلِّ عِلْمٍ ثَبَتَ لعالِمٍ في الشَّاهِدِ ، فإنَّه غَيْرُ خارجٍ عن هٰذينِ القِسْمَيْنِ . ولَمَّا لَمْ يَجُزْ أنْ يكون مُضْطَرًّا إلى علمِهِ ولا مُسْتَدِلًّا عليه ، ثَبَتَ أنَّه لا عِلْمَ له .

ويقالُ لهم : أَوَّلُ ما في هٰذا أنَّا لا نُسَلِّمُ دَعْوَاكُم أنَّ علومَ الخلقِ كُلَّها لا تنفكُّ مِن ذٰلك ؛ فلِمَ قُلتُم هٰذا[1]؟ وما الحُجَّةُ فيه ؟

ثُمَّ يقالُ لهم : لو عَلِمَ الإنسانُ عِندَ سماعِهِ الخبرَ المتواتِرَ سلامَةَ ولدِه وعقارِه وما يؤثِرُ العلم به ويتطلّبه ، لم يَكُنْ عِلْمُهُ ذٰلكَ عِلْمَ نَظَرٍ وآستدلالٍ ، [٧١ب] لأنّه مبتدأٌ في النفسِ عِندَ سماعِ الخبرِ المتواتِرِ عن غيرِ بحثٍ ونظرٍ ، ولم يَكُنْ أيضًا مُضْطَرًّا إليه على مُوجبِ اللُّغَةِ لكونِهِ مُؤْثِرًا له ومُرِيدًا مُختارًا وغَيْرَ مُجْبَرٍ ولا مُكْرَهٍ عليه . والمختارُ الشيءَ الطالِبَ له غَيْرُ مضطرٍّ إليه . وكذٰلكَ سَبِيلُ عِلْمِ العالِمِ مِنَّا بِصِحَّةِ جسمِهِ وحصولِ السُّرُورِ في نفسِهِ ليس بِعِلْمِ آضطرارٍ لكونِهِ غَيْرَ مُكْرَهٍ عليه ولا عِلْمِ نَظَرٍ وآستدلالٍ لكونِهِ غَيْرَ واقعٍ عن نَظَرٍ . والضرورةُ في اللغةِ هي الحملُ والإكراهُ . وليست هٰذِهِ صِفَةُ العلومِ المبتدأة في النفسِ على سبيلِ ما ذَكَرْنَا ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ثمَّ يقالُ لهم : الآن لو سُلِّمَ لكم أنَّ العِلْمَ فيما بَيْنَنَا لا يَنْفَكُّ مِن ذٰلكَ ، لِمَ كان يجبُ القضاءُ بذٰلك على الغائِبِ بِمُجَرَّدِ الوجودِ والشاهدِ ؟ مَعَ أنَّا قد بَيَّنَّا في غيرِ فَصْلٍ سَلَفَ بُطلانَ الاستشهادِ على حُكْمِ الغائِبِ بِمُجَرَّدِ الوجودِ والشاهدِ ، وأَوْضَحْنَا أنَّ ذٰلكَ يُوجبُ قِدَمَ العالَمِ ونَفْيَ صانِعِهِ .

---

١ هٰذا : هذه ، الأصل .

ثمَّ يقالُ لهم : فهل أنتُم في التَّعَلُّقِ إلّا بمثابةِ مَنِ ٱسْتَدَلَّ على ٱستحالَةِ وجودِ صانعٍ قديمٍ ، ليس بِمُتَحَيِّزٍ حامِلٍ ولا عرضٍ محمولٍ ، وتَعَلَّقَ في ذٰلكَ ، فإنّه لم يعقلْ موجودًا في الشاهِدِ إلّا مُتَحَيِّزًا حامِلًا للأعراضِ أو عرضًا محمولًا . وأحالَ أيضًا كونَهُ حَيًّا عالِمًا قادِرًا ، ليس بجسمٍ مُصَوَّرٍ ، لأنَّهُ لم يعقلْ حَيًّا فاعِلًا إلّا جسمًا ؛ فإن لم يجبْ هٰذا أجمعُ ، لم يجبْ ما قُلتُم ، مِن حيثُ لم يَكُنْ هو العلم ولا عِلَّة كونِهِ علمًا ولا بشرط كونِهِ عِلْمًا كونه ضرورةً ولا كونه واقعًا ٱستدلالًا بٱتِّفاقٍ ، لأنَّهُ لو لَزِمَهُ شيءٌ مِن هٰذِهِ الأمورِ لكونِهِ ضرورةً ، لم يلزمْ ذٰلكَ علم النظرِ ، لأنّه ليس بضرورةٍ . ولو لزمَهُ مِن ناحيةِ كونِهِ عِلْمَ ٱستدلالٍ ونظرٍ ، لا ينقصُ ذٰلكَ بمشاركةِ الضرورةِ له فيه . وهٰذا بَيِّنٌ في سُقُوطِ ما قالُوهُ .

ثمَّ يقالُ لهم : كما لم يعقلوا علمًا في الشاهدِ ، ينفكُّ مِن أنْ يكونَ ضرورةً أو كسبًا ، فلذٰلك لم يجدوا عالِمًا في الشاهِدِ ، يَنْفَكُّ مِن أَنْ يكونَ مُضْطَرًّا [٧٢أ] أو مستدلًّا ؛ فيجبُ أن لا يَصِحَّ لهم . أمَّا مَعنَى الاستدلالِ وتذَكُّرُهُ ، فإنّه لَعَمْرِي مُحالٌ في صفتِهِ ، مِن حيثُ بَيَّنَّا أنَّ المُسْتَدِلَّ على علمٍ ليس[1] يجبُ كونُه غَيْرَ عالِمٍ به وأن يكونَ طالِبًا للعِلْمِ به بِنَظَرِه . وذٰلك مُحالٌ في صفةِ القديمِ ، تعالى .

فأمَّا قولُكم : ومُحالٌ كونُهُ مضطرًّا ؛ فما الذي عَنَيْتُمْ بنَفْيِ الضرورةِ عنه ؟ أَعَنَيْتُم بذٰلكَ نفيَ الحاجةِ إلى العلمِ على وجهٍ ، لو لم يحصلْ له ، لَلَحِقَهُ بذٰلكَ ضَرَرٌ وفَاتَهُ نَفْعٌ ؟ أَمْ عَنَيْتُم أنَّه يكونُ مُلْجَأً ومُكْرَهًا على وجودِ العلمِ به ؟ أم عَنَيْتُم أنَّه يجبُ أن يكونَ العلمُ مِن فِعْلِ غيرِه فيه ، متى لم يَقَعْ له عن نَظَرٍ أو تَذَكُّرِ النَّظَرِ ؟ أم عَنَيْتُم به أنّه يجبُ أن يكونَ عالِمًا بمعلوماتٍ على وجهٍ ، لا يَصِحُّ معه أن يكونَ ساكنًا فيها ولا مُرْتَابًا بها ولا يَصِحُّ أن يقالَ : إنَّه قادِرٌ على دَفْعِ العلمِ بها عن نفسِهِ

---

١ ليس : اليس ، الأصل .

وإنّه يَعْلَمُ سائِرَ معلوماتِهِ على الوجهِ الذي يَعْلَمُ العالِمُ مِنَّا عليه المشاهداتِ وما يَتَنَاوَلُهُ دَرْكُ الحَوَاسِّ[1].

فإن قالوا : عَنَيْنَا بذٰلكَ أنّه تجبُ حاجتُهُ إليه لاختلافٍ يقعُ به أو دفعِ ضَرَرٍ ، أَحَالُوا لِمَا قامَ مِنَ الدليلِ على قِدَمِهِ وغَنَائِهِ .

وقيلَ لهم : ومِن أَينَ يجبُ ، إذا لم يَكُنْ عِلْمُهُ واقعًا له عن نظرٍ ولا عن تَذَكُّرِ نظرٍ ، أن يكونَ محتاجًا إليه لدَفْعِ ضررٍ واجتلابِ نفعٍ ؛ فلا يجدونَ إلى ذِكْرِ شيءٍ سبيلًا .

وإن قالوا : عَنَيْنَا بكونِهِ مُضْطَرًّا إليه أنّه محمولٌ عليه ومُلْجَأٌ إليه .

قيلَ لهم : ومِن أَينَ يجبُ ، متى لم يَكُنْ مستدلًّا على العِلْمِ بما يعلمُهُ ، أن يكونَ مُكْرَهًا ومُلْجَأً إليه ؟ وأيُّ تعلُّقٍ بَيْنَ نَفْيِ كونِهِ مستدلًّا عليه وبَيْنَ كونِهِ مُكْرَهًا عليه ، وسِيَّمَا والإلجاءُ والإكراهُ لا يَصِحُّ عِندكم في العلومِ وأفعالِ القلوبِ ؟ فلا يجدونَ إلى تصحيحِ دَعْوَاهُمْ هٰذِهِ طريقًا .

وإن قالوا : عَنَيْنَا بوجوبِ كونِهِ مضطرًّا إلى علمِهِ ، متى لم يَكُنْ مستدلًّا عليه ، كَوْنَهُ مِن فعلِ غيرِهِ فيه .

قيل لهم : ولم يجبْ ، متى لم يَكُنْ مستدلًّا على علمِهِ بشيءٍ ، كونُهُ فِعْلًا لغيرِهِ فيه أَوَلَيْسَ [٧٢ب] بتذكُّرِ النظرِ الذي كان منه يحصلُ له العلمُ ، لا عَنِ ٱبتداءِ النَّظَرِ ؟ ولا يجبُ أن يكونَ ذٰلكَ العلمُ مِن فعلِ غيرِهِ فيه ؛ فأيُّ تَعَلُّقٍ بَيْنَ وُجُوبِ كونِ العلمِ مِن فِعْلِ العالِمِ فيه وبَيْنَ كونِهِ واقِعًا لا عن نَظَرٍ ؟

وإن قالوا : عَنَيْنَا بذٰلكَ أنَّه ، إذا كان واقِعًا لا عن نظرٍ ، وَجَبَ كونُهُ عالِمًا به عِلْمًا ، لا يَصِحُّ ٱنفكاكُهُ منه وخروجُهُ عنه ، ولا يُمْكِنُ دَفْعُهُ عن نفسِهِ بحالٍ ، ولا تَلْحَقُهُ

---

١ الحواسّ : الحواريين ، الأصل .

في ذٰلكَ الشُّكُوكُ والارتيابُ .

قيل لهم : أمَّا هٰذا المَعنَى ، فصحيحٌ واجبٌ ، وهٰذِهِ صفةُ عِلْمِهِ ، تعالى ، بكلِّ معلوماتِه ، لأنَّه ، تعالى ، يعلمُ سائِرَها على الوجهِ الذي نعلمُ نحنُ عليه سائِرَ المدرَكاتِ ، والشيءُ عِندَهُ ظاهرٌ والخفيُّ عِندَنا جَلِيٌّ عِندَهُ ، ولا يجوزُ أنْ تَخفَى عليه خافِيةٌ ، ولكن لا يجوزُ أنْ نَصِفَ عِلْمَهُ الذي هٰذِهِ سبيلُهُ بأنَّه عِلْمُ اضطرارٍ ، تمتنعُ الأُمَّةُ مِن ذٰلكَ فيه ؛ فأمَّا المَعنَى الذي يَقْصِدُونهُ بإيجابِ هٰذِهِ التسميةِ ، فإنّه صحيحٌ . ولا مُعْتَبَرَ بالإطلاقاتِ والعباراتِ ؛ فَبَانَ أنَّ التَّعَلُّقَ بما ذَكرُوهُ مِن ضيقِ الحِيلَةِ والاضطرابِ .

والمُتَكَلِّمُونَ لا يعنونَ بقولِهم : علمتُ الشيءَ اضْطِرَارًا ، لا أنّي علمتُهُ على وجهٍ ، لا مجالَ للرَّيْبِ والشَّكِّ معه ولا يمكنُ دفعُهُ عن النفسِ . وهٰذِهِ صفةُ علمِ القديمِ ، تعالى ، بكلِّ ما هو عالِمٌ به ، غَيْرَ أنَّه لا يُوصَفُ بذٰلكَ لِمَنْعِ الأُمَّةِ مِنْ إطلاقِهِ .

وهٰذا كما لا نَصِفُهُ ، تعالى ، بأنَّه عاقلٌ ، وإنْ كان يعلمُ جميعَ ما يعقلُهُ العاقلونَ مِنَ المعلوماتِ التي إذا علِمُوهَا ، وُصِفُوا بأنّهم عقلاء ، وكما لا يُوصَفُ ، تعالى ، بأنَّه حافِظٌ ، وإنْ كان النسيانُ مستحيلًا في صِفَتِهِ ، وكما لا يُوصَفُ ، تعالى ، بأنَّهُ فاضِلٌ وأنّه دارٍ[1] ، إذا نراهم في أمثالِ هٰذا مِمَّا يحصلُ له معناهُ مِنَ الأسماءِ ويمنعُ السَّمْعُ مِن إطلاقِهِ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، عُلِمَ أنَّ التَّعَلُّقَ بما ذَكرُوهُ تَعَلُّقٌ بعبارةٍ ، لا طائِلَ فيها . وإنْ كان المعنَى الذي قَصَدُوهُ بقولِهم يجبُ كونُ علمِهِ ضرورةً صحيحًا ، إذا أرادوا به وجوبَ لزومِهِ لذاتِه ، [١٧٣أ] تعالى ، ونفيَ الشكوكِ والريبِ عنهُ في شيءٍ مِن متعلّقاتِ علمِهِ . وبَطَلَ ما اعْتَلُّوا به .

---

١ دارٍ : داري ، الأصل .

شبهة أخرى لهم

قالوا : وما يدلُّ أيضًا على إحالةِ كونِه ، تعالى ، عالِمًا بعلمٍ أنّه لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لأوجبَ له مِنَ الحكمِ بكونِهِ عالِمًا لكلِّ معلومٍ معنًى مخصوصًا[1]، مثل الذي توجبُه لنا علومُنا مِنَ الحكمِ بكوننا عالِمِينَ بذٰلكَ المعلومِ . ولَوَجَبَ لذٰلكَ مجانَسَةُ علمِهِ لعِلْمِنَا المحدَثِ ، لاشتراكِهِمَا في إيجابِهما لنا وله حكمًا متساويًا . وكذٰلكَ القولُ في وجوبِ مُمَاثَلَةِ إدراكِهِ وإرادتِهِ وأمرِه ونهيِهِ ، إنْ كانَتِ الإرادةُ والكلامُ قديمَيْنِ ، لأنّه محالٌ على ما اتَّفَقْنَا وإيَّاكُمْ عليه إثباتُ حكمٍ واحدٍ متساوي العِلَّتَيْنِ مختلفتينِ . ولَمَّا لم تَجُزْ مجانسةُ القديمِ المحدثِ ، ثَبَتَ بذٰلكَ أنَّه لا عِلْمَ له .

يقالُ لهم : ما قلتُموه مِن هٰذا باطلٌ مِنْ وجوهٍ . أوَّلُها أنَّنا لم نَقُلْ بالأحوالِ والأحكامِ الموجبةِ عن العِلَلِ . وقلنا : ليس تحتَ القولِ عالِم أكثر مِنَ العِلْمِ ، وأنَّه بمثابَةِ القولِ : فاعلٌ وحلوٌ وحامضٌ ، فسقط ما قلتُم . وهو الذي عليه جمهورُ مخالِفِيكُمْ وشيوخُ نِحْلَتِكُمْ مِنَ القدريَّةِ . فقد زالَ على هٰذا الجوابُ ما قلتُم .

والجوابُ الآخر أنَّنا نحنُ لم نَقُلْ قطّ : إنَّه محالٌ ثبوتُ حكمِ المُتَسَاوِي عن عِلَّتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيِ[2] الجنسِ . وإنَّما نقولُ : لا يجوزُ ثبوتُ الحكمِ المتساوِي في كونِ العالِمِ عالِمًا بالعِلْمِ ولشيءٍ يُخالِف العلمَ في كونِه عالِمًا ، حتَّى يكونَ مِنَ العالمينِ مَن يثبتُ له الحكمَ بأنَّه عالِمٌ لأجلِ العلمِ ، ومنهم مَن يثبتُ ذٰلكَ لشيءٍ ليسَ بعلمٍ وما يخالفُ العلمَ في كونِه علمًا . هٰذا ما لا بُدَّ منه . فأمَّا أن نقولَ : لا يثبتُ الحكمُ المُتَسَاوِي عن سَبَبَيْنِ مختلفَيْنِ في الجنسِ ، فذاكَ محالٌ ؛ فكيفَ نقولُ ذاكَ مع

---

١ مخصوصا : مخصوص ، الأصل .

٢ مختلفتي : مختلفتين ، الأصل .

قولِنا بأنَّ علمَ القديمِ وإدراكَه وأمرَه وإرادتَه توجِبُ له مِنَ الحكمِ في كونِه عالِمًا وآمِرًا ومُرِيدًا مدرِكًا مثل الذي يجبُ لنا وإنْ كانتْ مخالفةً لصفاتِنا ؟ هٰذا نهايةُ الإحالةِ .

ومِمَّا بَيَّنَّ أنَّ ما أَوْجَبَ مِنَ الصفاتِ [٧٣ب] حكمًا متساويًا لا يجبُ مجانسةُ عِلْمِنَا وإيَّاهم بأنَّ العلمَ بوجودِ الشيءِ في وقتٍ ، والعلمَ بوجودِهِ في غيرِ ذٰلكَ الوقتِ ، والعلمَ بكونِ الجسمِ في مكانٍ مخصوصٍ في وقتٍ ، والعلمَ بكونِه فيه في وقتٍ آخر ، يوجبانِ للعالِمِ بالوجودِ والكونِ في وَقْتَيْنِ حكمًا متساويًا غير مختلفٍ ولا متزايدٍ ، مِن حيثُ عُلِمَ أنَّ حالَ العالِمِ بوجودِ الشيءِ في وقتِ كونِه في زمانٍ مخصوصٍ ، كحالِهِ في كونِهِ عالِمًا بوجودِهِ وكونِه في ذٰلكَ المكان في وقتٍ آخر ، وأنَّ العِلْمَيْنِ بوجودِ الشيءِ في وقتينِ مختلفينِ غير مُتَمَاثِلَيْنِ .

وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ في هٰذا الفصلِ وفي تعلُّقِهِمْ بتغايُرِ الوقتينِ ونقضِ كلّ ما يَتَعَلَّقُونَ به في الانفصالِ مِن ذٰلكَ مِنْ قبل هٰذا بما يُغني عن الإطالةِ بِرَدِّهِ ؛ فَبَانَ بذٰلكَ بأنَّه قد يوجبُ الحكم المتساوي مِنَ الصفاتِ ما هو مختلفٌ في ذاتِهِ ، وإنْ كان مع اختلافِهِ علمًا[1] أو إدراكًا ، فإنَّهُ إنّما يستحيلُ أنْ يجبَ الحكمُ للعالِمِ المدرِكِ بأنَّه عالِمٌ للعِلْمِ ويجبَ عن شيءٍ آخرَ يخالِفُ العلم بأن لا يكونَ علمًا ، ويكون مخالفًا للعلمِ في كونه عِلْمًا ، لا في جنسِهِ . وهٰذا هو الذي نعنيهِ بالقولِ : إنَّ الحكمَ لا يجبُ عنِ العِلَّةِ وعن خِلَافِهَا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ ، لأنّه قد صَحَّ على ما بَيَّنَّاهُ أن يوجب الحكمَ للعالِمِ منَّا بأنَّه عالِمٌ في وَقْتَيْنِ ما هو مختلف الجنسِ . فإذا ثَبَتَ ذٰلكَ في مُحْدَثَيْنِ مِنَ الصِّفَاتِ ، يوجبانِ حكمًا متساويًا ، كان جوازُ ذٰلكَ في صِفَتَيْنِ ، إحداهُمَا قديمةٌ والأخرى محدثةٌ ، أَقْرَبَ وأَوْلَى ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ علمًا : علمنا ، الأصل .

فإن قالوا : أفمِن أين علِمْتُمْ تجانسَ الصِّفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ توجبانِ حكمًا واحِدًا ، إذا كانا مِن جنسٍ واحِدٍ ؟

قيلَ : بأن يكشفَ الاعتبارُ مخرجًا لهما بأنَّ أحدَهما يَسُدُّ مَسَدَّ الآخرِ فيما يستحقُّهُ ويجوزُ عليه ، حتَّى لا تنفردَ عنه بصفةٍ يستحقّها دُونَ صاحبِهِ أو صفةٍ تجوزُ عليه وتَمْتَنِعُ في الآخرِ ؛ فأمَّا بأن يوجبَا حكمًا متساويًا ، فذٰلكَ باطلٌ .

ثمَّ يقالُ لهم : إنْ وَجَبَ مجانسةُ علمِهِ ، تعالى ، لعلومِنا ، إذا أوجبَ له مِنَ الحكمِ مثل الذي أوجبَهُ علمُنا ، فما أنكرتُم مِن وجوبِ مماثلةِ [٧٤أ] ذاتِه ، تعالى ، لذواتِ علومِنا مِن حيثُ أَوْجَبَتْ له مِنَ الحكمِ في كونِه عالِمًا مدركًا حيًّا مثل الذي توجبُهُ حياتُنا وعلمُنا وإدراكُنا ؟ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، لَزِمَهُمْ حَدَثَ القديمِ ونَتَوَطَّن مناظرتَهم . وإن أَبَوْهُ ، نَقَضُوا شُبْهَتَهُمْ .

وإن قالوا : لسنا نقولُ : إنَّ القديمَ ، تعالى ، حيٌّ قادرٌ بذاتِهِ على مَعنَى أنَّ ذاتَهُ علَّةٌ موجبةٌ لكونِهِ على هٰذِهِ الأحكامِ ، فتكون لذٰلكَ مجانسةً لعلُومِنا ، وإنَّما نعني بذٰلك أنَّه عالِمٌ حيٌّ قادِرٌ ، متى كانَتْ ذاتُهُ موجودةً لا لمعنًى يقارِنُ ذاتَهُ ؛ فبَطَلَ ما قُلتُم .

يقالُ لهم : إنْ سَاغَتْ لكم هٰذِهِ الشعبةُ ، صَحَّ وجَازَ لنا أنْ نقولَ : لسنا نقولُ : إنَّه ، تعالى ، عالِمٌ بعلمٍ ولأجلِ العلمِ على مَعنَى أنَّ العلمَ عِلَّةٌ وسببٌ موجبٌ لكونِ العالِمِ عالِمًا ، وإنَّما نعني بذٰلكَ أنَّه يجبُ كونُه عالِمًا عِندَ وجودِ العِلْمِ لا محالَةَ ، لا لمعنًى يقارِنُ العلمَ ؛ فأمَّا على مَعنَى جَعْلِ العلمِ آلَةً وعِلَّةً وسببًا على التحقيقِ ، فَلَا يجبُ تعليلُ كونِه ، تعالى ، عالِمًا بالعِلْمِ ، كما لم يجبْ عِندكم تعليلُ كونِهِ عالِمًا بذاتِهِ على التحقيقِ . ولا فَصْلَ في ذٰلكَ .

ويقالُ أيضًا لمَن قال منهم : إنَّ الذي أَوْجَبَ كونَ القديمِ ، تعالى ، حيًّا قادِرًا عالِمًا

حالٌ هو في ذاتِهِ عليها أَقْتَضَتْ له جميعَ هٰذِهِ الأحوالِ والأحكامِ : يجبُ عليكَ أنْ تقضي على مماثلَةِ تلكَ الحالِ لعلومنا ، إذا كانَتْ موجبةً مِنَ الأحكامِ ، مثل الذي توجبُه علومُنا وحياتُنا وإدراكُنا ؛ فإنْ مَرَّ على ذٰلكَ ، أَقَرَّ بأنَّ هٰذِهِ الحالَ التي يشيرُ إلى إثباتِها القديم ، تعالى ، ذاتٌ منفصلةٌ ثانيةٌ . وذٰلك إقرارٌ بالصفاتِ وتركٌ لِدِينِهِ .

وإنْ قال : لا تجوزُ مماثلَةُ حالِ القديمِ الموجبة لكونِهِ على هٰذِهِ الأحوالِ لصفاتِنا ، وإنْ أَوْجَبَتْ مِثْلَ الذي توجبُهُ صفاتُنا لكونِها غَيْرَ ذاتٍ منفصلةٍ أو لأيِّ شيءٍ تعلّقَ به ، فَقَدْ أَبْطَلَ بذٰلكَ قولَهُ بوجوبِ تماثلِ ما أَوْجَبَ أحكامًا متساويةً . ولا جوابَ لهم عن شيءٍ مِن ذٰلكَ ؛ فَسَقَطَ ما اعتلُّوا به .

علّة لهم أخرى

قالوا : ومِمَّا يَدُلُّ على ٱستحالَةِ كونِهِ ، تعالى ، عالِمًا بِعِلْمٍ أنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أن يكونَ العلمُ غَيْرًا له [٧٤ب] لأجلِ أنَّنا لا نعقلُ عِلْمًا لعالِمٍ إلَّا وهو غيرٌ له . ومحالٌ إثباتُ عِلْمِهِ خلاف الشاهدِ والمعقولِ .

فيقالُ لهم : قد كَثُرَ ٱعتمادُكُمْ في ٱستدلالِكُمْ على صِحَّةِ مذاهبِكُم الباطلةِ في هٰذا البابِ وغيرِه بِمُجَرَّدِ الشَّاهِدِ والوُجُودِ مِنْ غيرِ ٱعتبارِ عِلَّةٍ أو دلالةٍ أو حَدٍّ وحقيقةٍ أو شرطٍ ، يجبُ لزومُهُ وٱستمرارُهُ في الشاهدِ والغائبِ . وقد تَقَصَّيْنَا ذٰلكَ فيما سَلَفَ بغيرِ وجهٍ وأوضَحْنَا ما فيه مِنَ التناقضِ والفسادِ وتعطيلِ الإسلامِ بما يُغنِي عن الإطالةِ .

وأقلُّ ما فيه أنَّه يوجبُ عليكم أن لا تُثْبِتُوا عالِمًا في الغائِبِ إلَّا ذا أبعاضٍ متغايرةٍ وأجزاءٍ متراكبةٍ ومتحيِّزًا حامِلًا للأعراضِ وذا[1] بِنْيَةٍ وبِلَّةٍ ، لأنَّكم لن تعقلوا عالِمًا في الشاهِدِ إلَّا كذٰلكَ ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، تَرَكُوا دينَهم وكُفِينَا مُؤْنَةَ كلامِهِمْ في هٰذا الفصلِ وكُلِّمُوا فيه بغيرِ هٰذِهِ الطريقةِ وبُيِّنَ لهم أنَّه يُوجبُ القضاءَ بالجَهَالَاتِ على حدِّ ما تَقَدَّمَ . وإنْ أَبَوْهُ ، نَقَضُوا ٱستدلَالَهم نقضًا ظاهرًا .

وإن عادوا يقولونَ : العالِمُ ، وإنْ لم يعقلْ في الشاهدِ إلَّا على ما وَصَفْتُمْ ، فَصَحَّ وجَازَ قيامُ دليلٍ على عالِمٍ ، ليستْ هٰذِهِ صفتهُ .

قيل لهم : فَهَلَّا أَجَزْتُمْ أيضًا قيامَ دليلٍ على عِلْمٍ ليسَ يعتبرُ لمَن هو علمٌ لهُ مِن حيثُ ٱتَّفَقْنَا نحنُ وأنتُم على أنَّه ليسَ كونُ العِلْمِ علمًا للعالِمِ به ولا حَدّه ولا شرطه كونه غيرًا للعالِمِ ؟ فأمَّا إحالَةُ كونِهِ غيرًا لهُ علّة في كونِهِ علمًا أو حدًّا ، فظاهرٌ ، لأنَّهُ قد يشارِكُهُ في مُغَايَرَتِهِ للعالِمِ ما ليس بِعِلْمٍ ؛ فَبَطَلَ تحقيقُه أو تحديدُهُ بذٰلك .

---

١ وذا : وذو ، الأصل .

وأمّا دَعْوَاهُم أنَّ مِن شَرْطِ كونِهِ عِلْمًا للعالِمِ كونَهُ محدثًا أو عرضًا أو غَيْرَ العالِمِ به أو كونه ضرورةً أو كسبًا وما جَرَى مَجْرَى هٰذِهِ التُّرَّهَاتِ ، فإنَّها دعوى باطلةٌ ، قد كَشَفْنَا عن فسادِها فيما سَلَفَ بغيرِ وجهٍ وبَيَّنَّا أنَّه لا يثبتُ كونُ الشرطِ شرطًا في الصفةِ مِن حيثُ لم يجدْها ثابتةً دُونَ ثبوتِ ما يُدَّعَى[1] كونُهُ شرطًا لحصولِها ، لأنَّهُ لو كان ذٰلكَ اعتبارًا صحيحًا ، لَوَجَبَ أن يكونَ [١٧٥] مِنْ شرطِ العالِمِ كونُهُ متحَيِّزًا حامِلًا للأعراضِ وجائزًا عليه التأليفُ والكونُ في الجهاتِ ، لأنَّنا لم نَعْقِلْ عالِمًا إلَّا كذٰلكَ ولم نجدْ عالِمًا يَنْفَكُّ مِنْ هٰذِهِ الصفاتِ ؛ فإن لم يجبْ جعلُ ذٰلكَ شرطًا لكونِ العالِمِ عالِمًا ، لم يَجُزْ جَعْلُ الغيرِ به وجميع ما يذكرونَهُ شرطًا لِكَوْنِ العِلْمِ عِلْمًا للعالِمِ . ولا مخرجَ مِن ذٰلكَ .

ثمَّ يقالُ لهم : ما الذي تَعْنُونَهُ بإيجابِ كونِ علمِهِ ، تعالى ، غيرًا له ، لِنَنْظُرَ فيه ؟ ولعلَّكم تريدونَ به معنًى صحيحًا ، وإنْ كان إطلاقُ التغايُرِ بَيْنَهما مُمْتَنِعًا للإجماعِ على ذٰلكَ .

وإن قالوا : نريدُ بإيجابِ كونِهِ غيرًا له أنّهما سِيَّانِ ذاتانِ أو أنّهما مُخْتَلِفَانِ في الصفةِ ، وأنَّ أحدَهما يوصَفُ بما لا يُوصَفُ به الآخرُ وما يمتنعُ في صفتِهِ أو المختلفانِ مِن كلِّ وجهٍ أو أنَّه يَصِحُّ أن يَعْلَمَ أحدهما مَن يَجْهَلُ الآخرَ ، وأنَّه لا يكونُ أحدُهما ذاتَ الآخرِ أو أنّهما موصوفانِ ومذكورانِ ، لا يُقالُ : إنَّ أحدَهما هو الآخرُ ولا مِنْ جُمْلَتِهِ أو إنَّ أحدَهما إلٰهٌ معبودٌ والآخرَ ليس بإلٰهٍ ولا معبودٍ أو إنّهما ما يُثَنَّيَا وجرى عليهما لفظُ واسمُ الاثْنَيْنِ أو إنَّ أحدَهما يَصْلُحُ لِمَا لَا يَصْلُحُ له الآخرُ أو إنَّ لهما غيريَّةً ، يَتَغَايَرَانِ بها ، أو إنَّه تجوزُ مُفَارَقَةُ أحدِهما الآخرَ بزمانَيْنِ أو مكانَيْنِ أو صِحَّةُ وجودِ أحدِهما مع عَدَمِ الآخرِ أو أيِّ شيءٍ أردتُم بذٰلكَ سِوَى ما عَدَدْنَاهُ ؟

---

١ يدّعى : ندعا ، الأصل .

فإن قالوا : لم نُرِدْ بذٰلكَ جوازَ مفارقةِ أحدِهما لصاحبِهِ بالزمانِ والمكانِ والوجودِ والعدمِ ، وإنَّما أَرَدْنَا بعضَ ما ذكرتُمُوهُ مِمَّا سِوَى ذٰلكَ أو جميع ما ذكرتُموهُ مِمَّا عَدَا هٰذا القسم .

قيلَ لهم : إنْ كنتُم ذٰلكَ أَرَدْتُمْ ، فقد أَصَبْتُمْ في المَعنَى وأَلْزَمْتُمُونَا نفسَ قولِنا ، ولكنّكم قد أخطأتُم في المطالَبَةِ بإطلاقِ وصفِهِمَا بأنّهما غيرانِ ، وذٰلكَ أنَّ أهلَ الحَقِّ لا يختلفونَ في أنَّه شيءٌ وأنَّ صِفَاتِهِ أشياءُ ، ولا في أنَّ الموصوفَ والصفةَ يُوَحَّدَانِ ويُثَنَّيَانِ ويَجْرِي عليهما ٱسمُ الاثْنَيْنِ بتقييدٍ لا يوهِمُ كونهما خَالِقَيْنِ إلهَيْنِ [٧٥ب] ولا في أنَّه ، تعالى ، وكلّ شيءٍ مِن صفاتِهِ مختلفانِ في الوصفِ ، وأنَّ أحدَهما يُوصَفُ بما لا يُوصَفُ الآخرُ به ، وفي أنّهما مختلفانِ مِن كلِّ وجهٍ ، لأنَّهُ لا تماثُلَ بَينَه وبَينَ شيءٍ مِنْ صفاتِهِ بوجهٍ مِنَ الوجوهِ . وليس دخولُهما تَحْتَ ٱسمٍ ووَصْفٍ مِنَ الأوصافِ وحقيقةٍ مِنَ الحقائقِ يوجبُ تماثُلَهُمَا ، لأنَّهُ لو كانَ ذٰلكَ ، لَوَجَبَ مماثلَةُ السوادِ البياضَ والجوهرِ العرضَ لاشتراكِهما في أوصافٍ وأحكامٍ كثيرةٍ . وهٰذا باطِلٌ مِنْ قولِنا جميعًا .

وكذٰلكَ فإنَّهُ لا خِلَافَ بَينَ أهلِ الحقِّ في أنَّه قد يَصِحُّ أن يَعلمَ ذاتَ القديمِ ذاتًا موجودًا مَن يَجْهَلُ وجودَ عِلْمِهِ ، فيكون عالِمًا بأحدِهما جاهلًا بالآخرِ . وكذٰلكَ فلا خِلَافَ بَينَهم في أنَّه لا يقالُ : إنَّ ذاتَ القديمِ هي ذاتُ عِلْمِهِ وقدرته ، وإن لم يقلْ : إنّه غيرُهما . وكذٰلكَ هم مُتَّفِقُونَ على أنَّ القديمَ ، تعالى ، وكلَّ شيءٍ مِنْ صفاتِهِ مَذْكُورَيْنِ ومَوْصُوفَيْنِ لا يُقالُ أحدُهما هو الآخرُ ولا مِن جُمْلَتِهِ ، لأنَّ القولَ : «الله» و«لله» ليس بٱسمٍ لجملةٍ ، منها الصفات ، وإنَّما هو ٱسمٌ لذاتِهِ ، تعالى ، فقط . وكذٰلكَ القولُ : «علمٌ» و«قدرةٌ» و«إدراكٌ» في أنَّ كلَّ ٱسمٍ منه ٱسمٌ لتِلْكَ الصِّفَةِ وليس بٱسمٍ بجملةِ القديمِ ولا غيرِه منها . وكذٰلك فلا خِلَافَ بَينَهم في أنَّ القديمَ ، تعالى ، إلٰهٌ خالِقٌ معبودٌ . وليست صفاتُهُ ولا شيءٌ منها كذٰلك .

فأمّا إنْ قال قائلٌ منهم : أُريدَ بذٰلكَ أنَّ أحدَهما يَصلحُ لِمَا لا يَصلحُ له الآخرُ ، فإنَّهُ رَكَاكةٌ وغثاثةٌ مِنَ الكلامِ ، لأنَّ هٰذا اللَّفظَ إنّما يُستَعْمَلُ في الآلاتِ والأجسامِ المستعملةِ في الصناعاتِ ؛ فقال : لا يَصْلُحُ القلَمُ[1] لِمَا يَصْلُحُ له المِنْشَارُ ، ولَا القَلَمُ لِمَا يَصْلُحُ له القِرْطَاسُ ، ولَا السَّوْطُ لِمَا يَصْلُحُ له الشَّبَكُ[2]، في أمثالِ هٰذا ؛ فَامْتَنَعَ آستعمالُ ذٰلك في هٰذا التأويلِ ، اللّٰهمَّ إلَّا أنْ يعنوا بقولِهم : إنَّ أحدَهما يَصْلُحُ لِمَا يَصْلُحُ له الآخرُ ، أنَّ أحدَهما يصحُّ جملةً للصفاتِ وكونه خالقًا حيًّا قادرًا ، والآخر لا يَصِحُّ ذٰلك فيه . ونعني بالاختلافِ في الصلاحِ الاختلافَ في الصفاتِ ؛ فيكون معناهُ صحيحًا على ما بَيَّنَّاهُ [أ٧٦] مِن قَبلُ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، كان جميعُ ما يقصدُونَهُ بإيجابِ الغَيْرِيَّةِ مِن هٰذِهِ المعاني صحيحًا على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ ، ثابتًا للقديمِ ، تعالى ، غَيْرَ أنَّه لا يجوزُ مع ذٰلكَ إطلاقُ كونِهِ مغايرًا لصفاتِ ذاتِهِ لإطباقِ الأُمَّةِ على مَنْعِ ذٰلكَ فيه ، ولأنَّهُ قولٌ يُوجبُ عِندَنا مِنَ المَعْنَى خلافَ ما يَهْذُونَ به في مَعنَى الغَيْرَيْنِ . وهو مَعْنًى ، يستحيلُ في صفَتِهِ . وهو جوازُ مفارقتِهِ لصفاتِ ذاتِهِ بالزمانِ أو المكانِ أو الوجودِ أو العدمِ ؛ فقد بطل إلزامُهم هٰذا مِن وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّ المعانيَ التي يُوجبُونَها في مَعنَى الغَيْرِيَّةِ صحيحةٌ ، وإنْ كان الإطلاقُ والاسمُ ممنوعًا . والآخرُ أنَّه ليس مَعْنَى وَصْفِ الغَيْرَيْنِ بأنّهما غيرانِ شيءٌ مِمَّا ذَكَرُوهُ ، وإنَّما معناهُ ما قلناهُ .

وإذا ثَبَتَ هٰذا ، بانَ عجزُهم وٱضطرابُهم وتعلُّقهم في ذٰلكَ بإطلاقٍ لا طَائِلَ في الكلامِ فيه . وإنَّما يجبُ بيانُ إحالَةِ المعنى الذي تريدونَهُ . وأنّى لهم ؟ فهٰذِهِ جملةٌ تَكْشِفُ عن سقوطِ هذا الاعتلالِ وصِحَّةِ ما نذهبُ إليه .

---

١ القلم : العلم ، الأصل .

٢ الشبك : الشك ، الأصل ؛ وهو أسنانُ المُشْط .

فصل في الدلالة على أنّ حقيقة الغيرين ما ذكرناه دون سائر هٰذِهِ الأقسام

فإن قالوا : قد أَحَلْتُمْ أنْ يكونَ مَعْنَى وصفِ الغَيْرَيْنِ بأنّهما غيرانِ شيئًا مِمَّا ذكرنا . وٱدَّعَيْتُمْ أنَّ مَعنَى وَصْفِهما بذٰلكَ أنّهما ما جازَتْ مفارقةُ أحدِهما لصاحبِهِ على الوجوهِ الثلاثةِ التي ذكرتُم ؛ فما الدليلُ على ذٰلك ؟

يقال : ليس إقامةُ الدليلِ على ذٰلكَ تحتاجُ إليه معكم ، لأنّكم ، إذا لم تُرِيدُوا بالتغايُرِ إلّا تلكَ المعانِيَ . وكلُّها عِندَنا ثابتةٌ بَيْنَ البارِئِ ، تعالى ، وبَيْنَ صفاتِهِ . وإنْ لم يكن مَعنَى الغَيْرِيَّةِ ، فقد ٱلتَزَمْنَا ما أَلْزَمْتُمُونَاهُ وسَقَطَ ٱستدلالُكم وبَانَ تخليطُكم في الإلزامِ وحَصَلَتِ المطالبةُ بعبارةٍ فقط . وذٰلك هو العجزُ عن النظرِ في المعاني التي تَتَنَاوَلُها الأَدِلَّةُ . ثمَّ إنَّنا مع ذٰلك نُقِيمُ واضحَ الدليلِ على أنَّ مَعنَى الغيرَيْنِ ما ذكرناهُ دُونَ جميعِ ما قالوهُ .

فأمَّا ما يدلُّ على فسادِ قولِ مَن زَعَمَ أنَّ مَعنَى غيرَيْنِ مَعنَى شيئَيْنِ أنَّه لو كان ذٰلك كذٰلك ، [٧٦ب] لَكَانَ مَعْنَى شيءٍ مَعْنَى غيرٍ ، لأنَّ ما يثبتُ لمَعْنَى التثنيةِ والجمعِ المُثَنَّى مِن لفظٍ واحدٍ ، وَجَبَ ثبوتُهُ لِوَاحِدِهِ . يدلُّ على ذٰلكَ أنّه ، إذا كان معنى شيئَيْنِ معنى معلومَيْنِ أو مِمَّا يَصِحُّ العلمُ بهما ، كان مَعنَى شيءٍ مَعنَى معلومٍ أو ما يَصِحُّ العلمُ به . وكذٰلك ، إذا كان مَعنَى «محدثانِ» و«محدثينِ» أنَّ وجودَهما عن أوَّلٍ أو عن عدمٍ ، كان مَعنَى المحدثِ الواحدِ أنّه الموجودُ عن أوَّلٍ ، في أمثالِ هذا مِمَّا يطولُ تَتَبُّعُهُ . وكذلكَ لو كان معنى شيئَيْنِ معنى غيرَيْنِ ، لكانَ معنى شيءٍ معنى غيرٍ ولَوَجَبَ تَعَلُّقُ الشيءِ بشيءٍ آخرَ ، كما يجبُ تعلُّقُ الغيرِ بغيرِهِ مِنْ حيثُ لم يَتَعَلَّقِ الشيءُ بشيءٍ ؛ فَلَمَّا بطل ذٰلكَ ، بطل ما قالوهُ .

فإن قيل : ومِنْ أين ٱستحالَ تعلُّقُ الشيءِ بشيءٍ آخرَ ؟

قيل له : لأجلِ أنَّ ذٰلكَ يُوجبُ إثباتَ قُدَمَاءَ لا نهايةَ لهم وحَوَادِثَ لا غايةَ لها مع

الفراغِ منها ، وذلك لأنّه ، إذا كان القديمُ شيئًا في أزَلِهِ ، تَعَلَّقَ كونُهُ شيئًا بشيءٍ آخرَ ، وذلك الشيءُ يجبُ تعلُّقُهُ بآخرَ ثُمَّ كذلك لا إلى غايةٍ . وكذلك فيجبُ لكونِ المحدثِ شيئًا أنْ يَتَعَلَّقَ بشيءٍ آخرَ وذلك الشيءُ بشيءٍ آخرَ إلى غيرِ غايةٍ . وقد بَيَّنَّا في صدرِ الكتابِ إحالةَ هذا . على أنَّه قولٌ يُوجبُ عليهم ، إذا لم يَكُن مع القديمِ شيءٌ آخرُ في قدمِهِ أن لا يكونَ شيئًا ، وإذا لم يكن مَعَهُ في قِدَمِهِ غَيْرٌ[١] ، أن لا يكونَ شيئًا . وذلك باطِلٌ .

فإن قالوا : أوليس قد وُجِدَتْ جُمُوعٌ ، ليسَ لآحادِها معنًى جميعًا ، نحو نِسَاءٍ[٢] وإبلٍ وغنمٍ وما جَرَى مَجْرَى ذلك مِن نفرٍ ورَهْطٍ ؟

يقالُ لهم : ليس شيءٌ مِن هذِهِ الجموعِ مبنيٌّ مِن لفظِ واحدِهِ[٣]، كالقولِ : غيرٌ وأغيارٌ وشيءٌ وأشياءُ ، ولا أحد مِن مَعْنًى ثابتٍ لواحِدِهِ ؛ فبطل ما سألتُم عنه . وإن قالوا : أوَلَيْسَ أقلُّ الأجسامِ عندكم جوهرَيْنِ ويقالُ فيهما : «جسمٌ» ولا يُقالُ في كلِّ واحِدٍ منهما : «إنَّه جسمٌ» ؟

يقالُ له : ما قُلْتَهُ مِن هذا ساقِطٌ ، لأنَّهُ ليس مَعنَى جسمٍ مأخوذًا[٤] مِن مَعنَى جوهرٍ ولفظٍ ولا في معنًى ؛ فزال ما قُلْتَهُ . وشيءٌ آخرُ ، وهو أنَّه ليس بقولِنا : «جسمٌ» مِن لفظِهِ واحدٌ مِنَ الجوهرَيْنِ أو مِن لفظِ الجوهرِ ، [١٧٧] بل القولُ : «جسمٌ» اسمٌ مُوَحَّدٌ مُفْرَدٌ ، يُثَنَّى ويُجْمَعُ ، فيُقَالُ : جسمٌ وجسمانِ وأجسامٌ . وليس اسمُ الجسمِ مأخوذًا[٥] مِن اسمِ الجوهرِ ولا مِن أحدِهما مِن مَعنَى الآخرِ في شيءٍ ؛ فزال ما قُلْتُم .

---

١ غير : غرا ، الأصل .

٢ نساء : نسا ، كذا في الأصل مع نقطٍ ثلاثٍ .

٣ واحده : واحدة ، الأصل .

٤ مأخوذًا : ماخوذ ، الأصل .

وأمَّا ما يدلّ على فسادِ قولِ مَنْ زَعَمَ أنَّ مَعنَى الغَيْرَيْنِ أنَّهما ما جَازَ أنْ يُثَنَّيا أنَّه لو كان ذٰلك كذٰلك ، لَوَجَبَ أنْ يكون مَعنَى واحِدٍ مَعنَى غيرٍ لجوازِ تثنيتِهِ وجَمْعِهِ . وكان يجبُ تعلُّقُ كلِّ واحدٍ بواحدٍ إلى غيرِ نهايةٍ . وذٰلك فاسدٌ . وكان يجبُ أن لا يَتَعَلَّقَ الغيرُ بغيرِه ، كما لا يَتَعَلَّقُ الواحدُ بواحِدٍ . وكان يجبُ أنْ يكونَ صفاتُ النفسِ الحاصِلَةِ للشيءِ أَغْيَارًا منفصلةً مِن حيثُ جازَ أنْ يقالَ : إنَّ للجوهرِ صفاتَ نفسٍ ، منها كونُهُ جوهرًا ومُتَحَيِّزًا ومحتملًا للأعراضِ ، فيُقَالُ : له صفةٌ وصِفَتا نفسٍ وصفاتُ نفسٍ . وذٰلك لفظُ الجَمْعِ ، فيجبُ أنْ تكون صفاتُ ذاتِ المحدثِ الواجبةِ لهُ لنفسِهِ متغايرةً لكونِها معدودةً . وإنْ أَنْكَرَ مُنكِرٌ مِن مُتَحَذْلِقِيهِمْ أنْ يكونَ لشيءٍ مِن الحوادِثِ صِفَتا نفسٍ أو ما يزيدُ عليها ، أُلْزِمُوا ذٰلك في صفاتِ ذاتِ القديمِ النفسيّةِ . ولا جوابَ عنه .

ويقالُ لابنِ الجُبَّائيّ : فيجبُ أنْ تكونَ الأحوالُ الحاصلةُ للذَّاتِ الواحِدَةِ متغايرةً ، لأنَّها أحوالٌ معدودةٌ ، فيُقَالُ : حالٌ وحالانِ وأحوالٌ . وإنْ لم يجبْ ذٰلك ، بطل أن يكونَ مَعنَى الغَيْرَيْنِ ما صَحَّ أنْ يُثَنَّى . ويدلُّ على ذٰلك أيضًا جوازُ تَوْحِيدِ المعدومِ وتثنيتِهِ . وصحّة القولِ : معدومٌ ومعدومانِ ومعدوماتٌ مِنهُم أنَّ حقيقةَ الغَيْرَيْنِ أنَّهما المختلفانِ في الوصفِ واللَّذَانِ يكون أحدُهما معبودًا إلٰهًا والآخرُ ليس كذٰلك أنَّه لو كان ذٰلك كذٰلك ، لخَرَجَ العرضانِ المتماثلانِ الموجودانِ في محلٍّ واحِدٍ في زمنٍ واحِدٍ عن أنْ يكونا غَيْرَيْنِ ، لأنَّهُما ليسا بِمُخْتَلِفَيْنِ مِن وجهٍ مِن الوجوهِ ، ولَبَطَلَ ذٰلك أيضًا على أُصُولِنا ، لأنَّ السَّوَادَيْنِ المُتَمَاثِلَيْنِ غيرانِ ، وإنْ وُجِدَا في مَحَلَّيْنِ ، لأنَّهُ لا تأثيرَ لِتَغَايُرِ مَحَلَّيْهِمَا في كونِهما خِلَافَيْنِ ، فكذٰلك قولُهم أيضًا ؛ فَبَطَلَ [٧٧ب] ما ذَهَبُوا إليه .

وكذٰلك ، فليسَ أحدُ هٰذَيْنِ المِثْلَيْنِ معبودًا والآخرُ غَيْرُ معبودٍ ، ولا أحدُهما إلٰهٌ والآخرُ ليس بإلٰهٍ ؛ فَبَانَ سقوطُ هٰذا القولِ أيضًا . وكذٰلك الجوهرانِ الموجودانِ لا

بمكانٍ ، وإنْ قُدِّرَ ما هما فيه تقديرَ المكانِ . ولو وُجِدَا أيضًا في مكانَيْنِ ، لم يخرجا بذلكَ عن كونِهما غَيْرَ مختلفَيْنِ بوجْهٍ مِن الوجوهِ ، لأنَّ كونَيْهِمَا في المكانينِ ليس برجوعٍ إلى آختلافِهِمَا بصفةٍ ، هما في ذاتَيْهِمَا عليها . وفي العلمِ بِتَغَايُرِ الجوهرينِ دليلٌ على فسادِ ما قالُوهُ . وهٰذا بعَيْنِهِ هو المُبْطِلُ لقولِ مَن زَعَمَ أنَّ حقيقةَ الغَيْرَيْنِ هما المختلفانِ مِن كلِّ وجهٍ ولا مِنْ وجهٍ ما ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ .

على أنَّ هٰذا قولٌ يُوجبُ أنْ يكونَ الشيءُ الواحِدُ مُتَغايِرًا لنفسِهِ ، لأنَّهُ قد يُوصَفُ في وقتٍ بخلافِ ما يُوصَفُ به في وقتٍ آخرَ ، فتختلفُ الأوصافُ عليه ، فيجبُ أنْ يكونَ غَيْرَ نفسِهِ . وذٰلك نهايةُ الإحالةِ .

فأمَّا ما يدلُّ على فسادِ قولِ مَن زَعَمَ أنَّ حقيقةَ الغَيْرَيْنِ أنَّهما ما صَحَّ أنْ يعلمَ أحدُهما ويجهلَ الآخرُ ، فهو أنَّه لو كان كذٰلك ، لَوَجَبَ أنْ يكونَ الشيءُ عن نفسِهِ لِصِحَّةِ العلمِ به مِن وجهٍ والجهلِ به مِن وجهٍ وكونُهُ مجهولًا ومجهولًا[1] مِنْ وَجْهَيْنِ . ولَمَّا فَسَدَ ذٰلك ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

ويدلُّ على بطلانِ ذٰلكَ أنَّه قولٌ يُوجبُ كونَ المعدومِ غَيْرَ الموجودِ ، لأنَّهُ قد يصحُّ أنْ يَعْلَمَ المعدومَ معدومًا مَن يَجهَلُ كثيرًا مِن الموجوداتِ ويصحُّ أن يَعْلَمَ الموجودَ ويجهلَ المعدومَ . وقد ثَبَتَ آستحالةُ مغايرةِ المعدومِ للموجودِ ، لأنَّهُ ليس بشيءٍ ، والتغايُرُ لا يكونُ إلَّا بَيْنَ شَيْئَيْنِ .

ويدلُّ على فسادِ ذٰلك على أُصُولِ القائلِينَ بالأحوالِ أنَّه قد يصحُّ أنْ يعلمَ إحدى حالَتَيِ الحيِّ ويَجْهَلَ الأخرى ؛ فيعلمُ كونَ العالِمِ عالِمًا مَن يَجْهَلُ كونَه قادِرًا ، وإنْ لم يُوجبْ ذٰلك عِندَهم تَغَايُرَ الأحوالِ . وكذٰلك فقد يصحُّ أن يعلمَ ذاتَ ذي الأحوالِ مع الجهلِ بأحوالِهِ ؛ فيجبُ كونُهُ غَيْرَ أحوالِهِ . وذٰلك باطلٌ .

---

١ مجهولًا ومجهولًا : مجهولا ومجهولا ، الأصل .

وإنْ أرادوا[1] في الحدِّ أنَّهما الشيآنِ اللَّذَانِ يصحُّ أنْ يُعْلَمَ أحدُهما ويُجهلَ الآخرُ ، لم تَدْخَلْ عليهم هٰذِهِ المطالباتُ . [٧٨أ] وإنْ عَلَّلُوا كونَ الغَيْرَيْنِ غَيْرَيْنِ بأنَّهما شيآنِ وأنَّه يَصِحُّ أنْ يُعلمَ أحدُهما ويُجهلَ الآخرُ ، بطل ذٰلك ، لأنَّهُ تعليلٌ بأَمْرَيْنِ ثابِتَيْنِ لِكُلِّ واحِدٍ منهما في كونِ الغَيْرَيْنِ غَيْرَيْنِ .

على أنَّه لا طائِلَ في المناظرة في هٰذا القولِ ، لأنَّ أكثرَ الواجبِ فيه ، إذا صَحَّ أنْ يكونَ القديمُ ، تعالى ، وصفاتهُ مِمَّا يصحُّ أنْ تُعلمَ وتُجهلَ صفاتُه . ونحن لا ننكرُ ذٰلك فيه وفي صفاتِهِ ولا نمنعُ أنْ يَعْرِفَ ذاتَه موجودةً مِن جهةِ العقلِ مَنْ يَجهلُ صفاتِهِ أو صفةً مِن صفاتِهِ ، وإنَّما نمنعُ صفةَ مفارقتِهِ بشيءٍ مِن صفاتِهِ إمَّا بزمانٍ أو بمكانٍ أو بوجودِهِ مع عدمِها ؛ فصارَ ما قَصَدُوهُ بِوَصْفِ الغَيْرَيْنِ بأنَّهما غيرانِ اتِّفاقًا على المعنى وبَطَلَ التَّمْوِيهُ بالتَّعَلُّقِ بالألفاظِ والإطلاقاتِ .

وكذٰلك أيضًا قولُ مَن قال منهم : إنَّما أُرِيدَ بإلزامِكم وصفَ القديمِ ، تعالى ، بأنَّه غَيْرُ[2] صفاتِهِ لذاتِهِ وأنَّه غَيْرُ علمِهِ أنَّهما شيآنِ مذكورانِ ، لا يُقَالُ أحدُهما هو الآخرُ ولا مِن جملتِهِ ، فإنَّه قولٌ لا خِلَافَ بَيْنَنا وبَيْنَهُ فيه ، لأنَّ القديمَ ، تعالى ، وصِفَتَهُ شيآنِ مذكورانِ ، لا يقالُ أحدُهما هو الآخرُ ولا مِن جملتِهِ . وإنَّما نمنعُهُ مِنْ إطلاقِ الاسمِ لمَنْعِ الأُمَّةِ له ، ولأنَّه ليس ما ذَكَرَهُ حقيقةَ الغَيْرَيْنِ ، ولأنَّ إطلاقَ ذٰلك يُوهِم معنًى فاسدًا ، لا يجوزُ على القديمِ وصفاتِ ذاتِهِ ؛ وهو المفارقاتُ التي ذكرناها . ولا معتبرَ بالإطلاقاتِ والعباراتِ .

والذي يدلُّ على فسادِ هذا الحدِّ الذي حَدَّوا به الغيرَيْنِ أمورٌ . أحدُها أنَّه محالٌ أنْ يقالَ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، هو الأشياءُ كلُّها أو يُقال : هو مِن جملةِ الأشياءِ كلِّها ،

---

١ أرادوا : رادوا ، الأصل .

٢ غير : عن ، الأصل .

وهو مذكورٌ وموصوفٌ ، والأشياءُ كلُّها مذكورةٌ وموصوفةٌ . ولا يجوزُ مع ذٰلك أنْ يقالَ : هو غَيْرُ الأشياءِ كلِّها ، لأنّه قولٌ يوجبُ أنْ يكونَ هو ، تعالى ، غَيْرَ نفسِهِ وغَيْرَ غيرِه ، لأنّه مِنَ الأشياءِ . وذٰلك محالٌ ؛ فبطل ما قالُوهُ .

ولا يجوزُ لأحَدٍ أنْ يقولَ : إنَّهُ ، تعالى ، مِن جُمْلَةِ الأشياءِ كلِّها ، لأنَّه قولٌ يوجبُ أنْ يكونَ مِن جُمْلَةِ نفسِهِ بِحَقِّ دخولِهِ في الأشياءِ ويوجبُ أيضًا ، إذا كان مِن جملةِ [٧٨ب] الأشياءِ ، أن تكونَ مِن جملةِ الحوادِثِ والأجسامِ والأعراضِ وكلِّ مرغوبٍ عن ذِكْرِه ، تعالى عن ذٰلك . وإذا لم يَجُزْ هٰذا ، لم يَجُزْ أنْ يقالَ : إنَّه مِن جملةِ كلِّ الأشياءِ ولا هو كلُّ الأشياءِ ولا يجبُ أنْ يكونَ غَيْرَ كلِّ الأشياءِ ؛ ففسد ما قالُوه .

فإن قيل : فهٰذا قولٌ ، يوجبُ عليكم أن لا تقولوا : إنَّ الواحِدَ مِن العشرةِ مِن جملةِ العشرة . وكذٰلك يَدُ الإنسانِ والآيةُ مِن القرآنِ والبيتُ مِن القصيدةِ المذكورة .

قيل له : أجل ، كذٰلك نقولُ على التحقيقِ ، لأنَّ ذٰلك يوجبُ أَنْ يكونَ الشيءُ مِن جملةِ نفسِهِ . وذٰلك مُحالٌ .

فإن قال : ويجبُ أن لا تقولوا : إنَّه بعضُ العشرةِ وعشرُ العشرةِ ، لأنَّه قولٌ يوجبُ أَنْ يكونَ بعضُ نفسِهِ وعُشْرُ نفسِهِ بحقِّ دخولُهُ تَحْتَ الاسمِ .

قيل له : كذٰلك نقولُ ، وإنَّما مَعنَى وَصْفِ الشيءِ بأنَّه عُشْرُ العشرةِ أنَّ الآخِذَ أَخَذَ ما تَرَكَ تسعةَ أمثالِهِ .

فإن قيل : فيجبُ أن لا تقولوا على التحقيقِ أنَّ الواحِدَ الذي القول عشره اسمٌ له وتسعه معه مِنَ العشرة ، لأنَّهُ يوجبُ أَنْ يكونَ مِن نفسِهِ ومِن شيءٍ آخَرَ .

قيل له : كذٰلك نقولُ . وإذا أَرَدْنَا رَفْعَ التجوُّزِ واستعمالَ التحقيقِ والتجوُّزِ ، قلنا :

الواحدُ الذي قولنا عشره آسمٌ له ولتسعه مِنْ حالِهِ وأمرِه كذا وكذا . وإنَّما آمتنعت جميعُ هٰذِهِ الأقاويل في الواحِدِ مِن العشرة والبيتِ مِنَ القصيدةِ وكلِّ شيءٍ دَخَلَ وشيءٍ أُخِذَ وأشياءَ تحت آسمٍ واحدٍ مِن حيثُ آمْتَنَعَ أنْ يقالَ : إنَّ الواحِدَ مِنَ العشرة عن العشرة وخِلَافَ العشرة ، لأنَّ ذٰلك بآتِّفاقٍ يوجبُ أنْ يكونَ غَيْرَ نفسِهِ وخلافها بحقِّ دخولِهِ تَحْتَ الاسمِ وفي الجملةِ التي يتناوَلُها الاسمُ . وكذٰلك فمحالٌ أنْ يقالَ : إنَّه بعض العشرة ومِن جملةِ العشرة .

فإن قيل : فأنتم على هٰذا لا تُثْبِتُونَ لشيءٍ نصفًا وثلثًا وعشرًا وسدسًا ؟

قيل له : أجل ، ولِذَا يُطْلِقُ أهلُ اللغةِ ذٰلك مجازًا ، ومرادُهم بِذِكْرِ النصفِ ، إذا ذكرُوهُ ، وذِكْرِ الثلثِ أنَّ الآخِذَ أخذ ما تَرَكَ مِثْلَهُ[1] وأخذ[2] [٥٩أ] ما تَرَكَ مِثْلَيْهِ[3]. وهٰذا هو الذي أرادهُ اللهُ ، تعالى ، بذكرِ النصفِ والربعِ والثمنِ والثلثينِ والسدسِ والثلثِ .

ويقالُ لابنِ الجُبَّائيّ في قولِهِ هٰذا : فيجبُ أن يكونَ القديمُ ، تعالى ، وكلُّ ذِي أحوالٍ مِنَّا غَيْرَ أحوالِه ، لأنَّهُ موصوفٌ ومذكورٌ ، وكذٰلكَ أحواله . ولا يقالُ : أحدُهما هو الآخرُ ولا مِن جملتِهِ ؛ فيلزمُ أن تكونَ غيرَ الأحوالِ . وكذٰلكَ يلزمُ مَن قالَ منهم : إنَّ المعدومَ ليسَ بشيءٍ ولا عَيْنٍ للموجوداتِ ، أن يقولَ : إنَّه غيرٌ لها ، لأنَّ المعدومَ يُوصَفُ بأنَّه معدومٌ ويُذكَرُ الموجودُ ويُوصَفُ ، ولا يقالُ : إنَّ المعدومَ هو الموجودُ ولا مِن جملتِهِ . والأحوالُ ليست بأشياءَ ولا المعدوماتُ .

يقالُ لهم : إذا آشْتَرَطْتُمْ ذكرَ شيءٍ ورَدَدْتُمُوهُ[4]، آنْتَقَضَ عليكم بما قدَّمنا مِنَ

---

١ أي أخذ النصف ، فترك النصفَ الآخرَ .

٢ هنا تنتهي الورقة ٧٨ب التي يستقيم نصّها مع بداية الورقة ٥٩أ ، وذلك جرّاء سوء ترتيب الأوراق .

٣ أي أخذ الثلث ، فترك الثلثين .

٤ ورددتموه : وردتموه ، الأصل .

الكلامِ ؛ فأمَّا ما يدلُّ على فسادِ القولِ بأنَّ حقيقةَ الغَيْرَيْنِ أنَّ لهما غيريّةً أنَّه قولٌ يوجبُ أن لا تكونَ[1] الأعراضُ غيرَ الأجسامِ وأن لا تكونَ متغايرةً في أَنْفُسِهَا ، لأنّها لا تحتملُ الغيريّةَ ، وأن لا يكونَ نعيمُ أهلِ الجَنَّةِ غيرَ عذابِ أهلِ النارِ . وهٰذا باطلٌ ، لأنَّهُ إنْ جَازَ لقائلِهِ مع علْمِنا بحصولِ مفارقةِ العرضِ للعرضِ والجسمِ أيضًا بالمكانَيْنِ والزمانَيْنِ ووجودِ أحدِهما وعدمِ الآخرِ ، أَمْكَنَ أن لا يقالَ : إنَّ الجِسْمَيْنِ غيرانِ[2] ، وإنَّ القديمَ غَيْرُ المحدثِ ، وإن كانَتْ هٰذِهِ حالُهما في صِحَّةِ المفارقةِ . ومتى أدَّى هٰذا القولُ إلى أنَّه لا غيرَيْنِ في العالمِ ، فقد كُفِينَا مَؤُونَةَ النَّظَرِ في أنَّ الغيرينِ غيرانِ[3] بأنفسِهما أو بمَعْنًى ، لأنَّهُ كلامٌ في فرعِ العلمِ بِتَغَايُرِ الغيرَيْنِ .

ويدلُّ على فسادِ قولِهِمْ هٰذا أنَّه قولٌ يوجبُ على مَن قالَهُ مِن أصحابِنا وغيرِهم أن لا يكونَ القديمُ غيرَ الأشياءِ المحدثةِ ، لأنَّهُ لو غَايَرَهَا ، لم تَصِحَّ مغايرتُه لها في قِدَمِهِ ، لأنَّه لا شيءَ معه في القِدَمِ يُغَايِرُهُ[4] ، وإنَّما كان يجبُ أن يُغَايِرَها ، إذا أحدثتْ بغيريّةٍ محدثةٍ ، تقومُ[5] بذاتِهِ [٥٩ب] وتختصُّ بذاتِهِ ، لأنّها لو كانَتْ قديمةً ، لَعَادَ لزومُ القولِ بأنّه لم يَزَلْ مغايِرًا بها . وذٰلكَ محالٌ . وقد عُلِمَ ٱستحالةُ قيامِ الحوادثِ بٱللهِ ، تعالى ؛ فٱستحَالَ لذٰلكَ تَعَلُّقُ الغيرَيْنِ بغيريّةٍ لثبوتِ مغايرتِهِ ، تعالى ، الحوادثَ وٱستحالة ثبوتِ غيريّةٍ له قديمةٍ أو محدثةٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ تكون : يكون ، الأصل .
٢ غيران : غيرين ، الأصل .
٣ غيران : غيرين ، الأصل .
٤ يغايره : تغايره ، الأصل .
٥ تقوم : يقوم ، الأصل .

فصل

وقد كان شيخنا أبو الحسنِ ، رضي اللهُ عنه ، قالَ مرّةً : إنَّ حقيقةَ الغيريْنِ ما جازَ وجودُ أحدِهما مع عدمِ الآخرِ ؛ فقيلَ له وللبَلْخِيّ ، وقد كانَ يقولُ بمِثْلِ ذٰلكَ : لو كانَ ما ذكرتُمَاهُ حقيقةُ للغَيْرَيْنِ ، لَوَجَبَ أن لا يعلمَ الذَّهْرِيَّةُ تغايُرَ الأجسامِ ، لأنَّهم لا يعلمونَ جوازَ وجودِ بعضِها مع عدمِ بعضٍ ؛ فقال أبو الحسنِ ، رضي اللهُ عنه : مَن لم يعلمْ ذٰلكَ مِن حالِها ، لم يعلمْها متغايرةً . قال : فنقولُ : إنَّ حقيقةَ الغيرَيْنِ ما جاز مفارقةُ أحدِهما الآخرَ بِزَمَانَيْنِ أو مكانَيْنِ أو وجودُ أحدِهما مع عدمِ الآخرِ .

فإن قال قائلٌ : على هٰذا الأصلِ يجبُ أن لا تجعلوا القدرةَ على الكسبِ غيرَه لاستحالةِ وجودِ أحدِهما مع عدمِ الآخرِ ، ولا تجعلوا العرضَيْنِ المَوْجُودَيْنِ بمكانٍ واحِدٍ معًا غيرَيْنِ لاستحالةِ افْتراقِهِمَا بالمكانِ والزمانِ .

يقالُ له : لا يجبُ ما قُلتَهُ ، لأنَّا نُجَوِّزُ وجودَ ذاتِ الكَسْبِ كَسْبًا مع عدمِ القدرةِ عليه ولا يكونُ كسبًا ولا مقدورًا . ونُجَوِّزُ أيضًا وجودًا للكسبِ كسبًا مع عدمِ قدرةِ تلكَ إلى قدرةٍ مثلِها ، لأنَّا نقولُ : إنَّ القدرةَ على الكسبِ مِنَ الأمثالِ في قدرةِ اللهِ ما لا نهايةَ ، ولا نقولُ : إنَّه ليسَ في القُدَرِ مُتَمَاثِلٌ ، ولا نُجَوِّزُ وجودَ قدرتَيْنِ مِثْلَيْنِ على مقدورٍ واحدٍ في وقتٍ حتّى يكونَ مقدورًا بقدرَتَيْنِ لِمَا سنذكرُه مِن بَعدُ في أحكامِ القُدَرِ ، إنْ شاءَ اللهُ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وكذٰلكَ فإنَّنا نُجَوِّزُ وجودَ أَحَدِ[1] العَرَضَيْنِ المخْلُوقَيْنِ في مكانٍ واحدٍ مع عدمِ الآخرِ بأن لا يكونَ خُلِقَ ، ولكن خُلِقَ [٦٠] غيرُه مِن أمثالِهِ أو بأن يُعدمَ خلقُ أحدِهما ، وإنْ كانا مِمَّا لا يجوزُ بقاؤُهما ، لأنَّنا لا نقولُ : إنَّ شيئًا مِمَّا لا يَبْقَى يختصُّ زمانًا

---

١ أحد : احدى ، الأصل .

بعَيْنِهِ لا يَصِحُّ أن يفعلَ إلَّا فيه ، ولا يمكنُ تقديمُه عليه ولا تأخيرُه عنه ولا فعلُه بَعدَ خروجِ وقتِهِ ولا إعادتُه بعد تَقَضِّيهِ[١] وفنائِهِ على ما قد ذكرناهُ في فصولِ القولِ في إعادَةِ الأعراضِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

١ تقضّيه : مقصيه ، الأصل .

فصل

قال القاضي ، رضي اللهُ عنه : وٱعْلَمُوا أنَّ ما ذكرناهُ هو حَدُّ الغَيْرَيْنِ وحقيقةٌ لهما ، وليسَ بِعِلَّةٍ في كونِهما غيرَيْنِ . ولو كان عِلَّةً ، لم يَجُزْ تعليلُ كونِهما كذٰلكَ بثلاثةِ أمورٍ ، ليسَ كلُّ واحدٍ منها مِنَ الآخرِ في شيءٍ ، بل الواجبُ عِندَنا ٱستحالةُ تعليلِ الغيرَيْنِ ، لأنّهما لا يَصِحُّ كونُهما غيرَيْنِ بغيريّةٍ[1] لِمَا قدَّمْنَاهُ . ولا يَصِحُّ تعليلُهما بأنّهما غيرانِ لأنفسِهما ، لأنَّ الشيءَ لا يكونُ عِلَّةً لنفسِهِ . وقد بَيَّنَّا ذٰلكَ وأوضحناهُ في كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ . وبَيَّنَّا هناكَ أنَّ قولَنا : إنَّ السوادَ سَوَادٌ لنفسِهِ والجوهرَ جوهرٌ لنفسِهِ وكلَّ موصوفٍ وصفناهُ بصفةٍ لنفسِهِ للشيءِ بتعليلِ للصِّفَةِ بالنفسِ لاستحالةِ تعليلِ الشيءِ بنفسِهِ ؛ فَثَبَتَ ٱمتناعُ تعليلِ كونِ الغيرَيْنِ غيرَيْنِ .

وهٰذِهِ جملةٌ في هٰذا البابِ كافيةٌ وكاشفةٌ عن إبطالِ كلِّ ما يوجبُونَ به علينا مغايرةَ القديمِ ، تعالى ، لصفاتِ ذاتِهِ بالمَكَانَيْنِ والزَّمَانَيْنِ والوجودِ والعدمِ .

وقال بعضُ مَن قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ عنهم بأنَّه منازعٌ في عبارةٍ وإطلاقٍ وموافقٌ في المَعنَى . وذٰلكَ هو تعليلُ النَّفْسِ بِمَا لا جَدْوَى فيه ولا عَنَاءَ .

---

١ بغيريّة : بغيره ، الأصل .

فصل

قال القاضي ، رضي اللهُ عنه : قد ذكرنا عُمَدَ شُبَهِهِمْ في إحالةِ إثباتِ صفاتِ اللهِ ، تعالى ، لذاتِهِ وتَقَصَّيْنَاهَا بما في اليسيرِ منه تبصرةٌ وبلاغٌ . ونحنُ الآنَ نذكرُ عُمَدَ أهلِ الحَقِّ في إثباتِ صفاتِهِ ، تعالى ، لذاتِهِ .

وأَحَدُ ما يدلُّ على ذٰلكَ آتِّفاقُنا وإيَّاهُم وما قَدَّمْنَاهُ مِنَ [٦٠ب] الأَدِلَّةِ على أنَّه ، سبحانَهُ ، حيٌّ عالِمٌ قادِرٌ مُدْرِكٌ . وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، وَجَبَ لا محالةَ كونُهُ ذا[١] حياةٍ وعلمٍ وقدرةٍ وإدراكٍ ، وإنَّما وَجَبَ ذٰلكَ مِن حيثُ عَلِمْنَا أنَّ كونَ العالِمِ القادِرِ عالِمًا قادرًا هو المقتضي لوجودِ علمِهِ نفس العالِمِ وجنسه ، ولا شيءَ مِن صفاتِ نفسِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ أجمعَ يحصلُ له ولا يقتضي وجودَ العِلْمِ . ومحالٌ حصولُ المقتضي لوجودِ الشيءِ مع عدمِ ما يقتضِيهِ .

ولا يجوزُ أيضًا أن يكونَ المقتضي لذٰلكَ بعضَ صفاتِهِ الزائدةِ على صفاتِ نفسِهِ والراجعةِ إلى جنسِهِ مِن نحوِ كونِهِ حيًّا وقادِرًا ومُدرِكًا ومُرِيدًا ومُتَحَرِّكًا ومُتَلَوِّنًا وحَارًّا وبارِدًا ومعتمدًا وما يَجْرِي مَجْرَى ذٰلكَ مِن سائرِ صفاتِهِ التي هي سِوَى كونه عالِمًا ، لأنَّ جميعَ هٰذِهِ الصفاتِ تحصلُ له ، وإن لم يَقْتَضِ حصولُها وجودَ العلْمِ له ، فلم يتقدّرا ذٰلكَ ، إلَّا أنَّ المقتضي لوجودِ علمِ العالِمِ كونه عالِمًا فقط دُونَ ما يدَّعُونَهُ مِن جوازِ الجهلِ عليه وجوازِ كونِهِ غَيْرَ عالِمٍ وموصوفًا بنقيضِ صِفَةِ العالِمِ بدلًا مِن كونِهِ غَيْرَ عالِمٍ ، يستحيلُ أن يكونَ الذي أَقْتَضَى وجودَ العلمِ له جوازَ الجهلِ ونقيضَ العالِمِ عليه ، لأنَّهُ لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ وجودُ العلْمِ للجاهلِ في حالِ جَهْلِهِ بما هو جاهِلٌ به ، لأنَّهُ في الحالِ التي[٢] يكونُ فيها جاهلًا ، يجوزُ عليه

---

١ ذا : ذو ، الأصل .

٢ التي : الذى ، الأصل .

الجهلُ والشَّكُّ في الثاني بدلًا مِنَ العِلْمِ ، كما أنَّه لو حَصَلَ عالِمًا في تلكَ الحال ، لكانَ الجهلُ والشَّكُّ جائِزًا عليه في الثاني مِن تلكَ الحال ؛ فحالُ العالِمِ والجاهِلِ متساويةٌ في جوازِ الجهلِ والشَّكِّ عليهما في ثاني تلكَ الحال . ولمَّا بَطَلَ هٰذا بِاتِّفاقٍ وٱستحالَ ثبوتُ علمِ الجاهِلِ بِمَا هو جاهِلٌ به لجوازِ الجهلِ والشَّكِّ عليه في ثاني تلكَ الحالِ بذٰلكَ الشيء ، ٱستحالَ أيضًا أن يكونَ هٰذا الجوابُ هو الذي ٱقتضى أن يكونَ العالِمُ علمًا وبَانَ سقوطُ ما قالُوهُ .

وإن قالوا : ما أنكرتُم أن يكونَ المقتضي لوجودِ عِلْمِ العالِمِ منَّا جوازَ كونِه غَيْرَ عالِمٍ في الحالِ التي حَصَلَ [١٦١] فيها عالِمًا بدلًا مِن كونِه عالِمًا ، لا جواز ذٰلكَ عليه في الثاني ؟

يقالُ لهم : ما قلتُمُوه ساقطٌ مِن وجوهٍ . أحدُها أنَّ لعاكِسٍ أن يَعْكِسَ هٰذا الكلامَ ، فيقول : بل جوازُ الجهلِ عليه في الثاني وكونه غَيْرَ عالِمٍ في الثاني هو الذي يقتضي وجودَ علمِهِ في الحالِ . وإلَّا فما الذي جَعَلَ ما أَدَّعَيْتُمُوهُ أَوْلَى مِن هٰذا القولِ ؟ فلا يجدونَ فصلًا . وفيه مِنَ الإحالةِ ما قدَّمْنَاهُ .

والوجهُ الثاني أنَّ محصولَ ٱعتمادِكم في هٰذا على أنَّ الصفةَ ، إذا وَجَبَتْ للموصوفِ في الحالِ ولم يَجُزْ أن لا يحصلَ بدلًا مِن حصولِها ، ٱمتنعَ تعليلُها أو علمَ أنَّها واجبةٌ لا لِعِلَّةٍ .

وهٰذا فصلٌ ، قد أَشْبَعْنَا مِن قَبْلُ الكلامَ في نقضِهِ وبَيَّنَّا صحَّةَ تعليلِ الواجبِ مِنَ الأوصافِ تارةً وأوجبناهُ أُخْرَى ، فَبَطَلَ أن يكونَ لزومُ الوصفِ ووجوبُهُ طريقًا لامتناعِ تعليلِهِ ؛ فلم يَجُزْ أن يجعلَ المقتضي لوجودِ عِلْمِ العالِمِ منَّا جوازَ كونِهِ غَيْرَ عالِمٍ بدلًا مِن كونِهِ عالِمًا ، وبَطَلَ ما قُلتُم .

والوجهُ الثالثُ أنَّ العلمَ الحاصِلَ للعالِمِ ذاتٌ موجودةٌ ، لا يصحُّ أَن يكونَ المقتضي

لوجودِها جوازَ ثبوتِ صفةٍ ، تضادُّ الصفةَ الواجبةَ عنها ، وإنَّما يجبُ أن يكونَ المقتضي لوجودِ العِلْمِ ذاتًا[١]، تُوجبُهُ وتقتضِيهِ ؛ فأمَّا أنْ تكونَ ذاتٌ مِنَ العِلْمِ له تقتضِيهِ أو صفةٌ وحالٌ قد حَصَلَ عليها مِنَ العِلْمِ له اقتضاء حصولِها وجود العِلْمِ على ما قُلْنَاهُ . فأمَّا أنْ يقتضِيَ وجودُ الشيءِ جوازَ صفةٍ عليه وجوازَها ما ليسَ بشيءٍ على الحقيقةِ ، لأنَّ جَوَازَ الصفةِ ليسَ بشيءٍ معدومٍ ، إنْ كانَ المعدومُ شيئًا ولا هو[٢] موجودٌ . ومُحالٌ أن يكونَ المقتضي ما ليسَ بشيءٍ ، لو جَازَ أن يكونَ الموجبُ لوجودِ الشيءِ أو المقتضي ما ليسَ بذاتٍ ولا صفةٍ مِنَ الصفاتِ ، ولكانَ ذٰلكَ في المُصَحِّحِ أقربَ ، لأنَّهُ غيرُ مقتضٍ . ولَمَّا فَسَدَ ذٰلكَ ، بَطَلَ أن يكونَ المقتضي لوجودِ العلمِ جوازَ كونِ العالِمِ غَيْرَ عالِمٍ بدلًا مِن كونهِ عالِمًا .

ومِمَّا يدلُّ على فسادِ [٦١ب] هٰذا القولِ أيضًا أنَّه قولٌ يوجبُ كونَ الموجودِ الذي يَصِحُّ عدمُهُ بدلًا مِن وجودِهِ والمعدومِ الذي يَصِحُّ وجودُهُ بدلًا مِن عدمِهِ موجودًا أو معدومًا بوجودٍ وعدمٍ . وقد ثَبَتَ أنَّ ما يستمرُّ به الوجودُ ويَبْقَى مِنَ الحوادثِ يَصِحُّ عدمُهُ في كلِّ حالٍ ، يوجدُ فيها بدلًا مِن وجودِهِ . وكذٰلكَ المعدومُ الذي لا يختصُّ زمانًا بعَيْنِهِ ، يَصِحُّ وجودُه في كلِّ حالٍ ، يَصِحُّ أن يفعلَ فيها بدلًا مِن عدمِهِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُه موجودًا أو معدومًا بعدمٍ ووجودٍ ، إنْ كانَ المقتضي لوجودِ معنًى ، يجبُ الوصفُ عنه ، جوازَ أن لا يحصلَ الموصوفُ بدلًا مِن حصولِهِ . ولَمَّا لم تجبْ هٰذِهِ القضيَّةُ في الموجودِ المعدومِ ، بَطَلَ ما قالُوهُ بطلانًا بَيِّنًا .

وكذٰلكَ فقد بَيَّنَّا في صَدْرِ هٰذا الكتابِ[٣]لزومَ ذٰلكَ لهم في إثباتِ الإدراكِ معنى وفي وجوبِ كونِ الاعتقادِ للشيءِ على ما هو به عِلْمًا بمعنى لِصِحَّةِ كونهِ غَيْرَ علمٍ

---

١ ذاتًا : ذات ، الأصل .

٢ هو : و ، الأصل .

٣ الكتاب : – ، الأصل .

في الحالِ التي يكونُ فيها عِلْمًا بأن لا يَقَعَ ضرورةً ولا دليلٌ ولا تذَكُّرُ نظرٍ في دليلٍ في أمثالِ هٰذا[١] . وإذا لم يجبْ ذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم : إذا كانَتِ الصفاتُ الجائِزةُ ونقيضُها على الموصوفِ على ضَرْبَيْنِ ، فمنها ما يُعَلَّلُ ومنها ما لا يُعَلَّلُ مِن نحو ما قَدَّمْنَاهُ مِن صفةِ الموجودِ والمعدومِ وكونِ الاعتقادِ عِلْمًا بدلًا مِن كونهِ ظَنًّا ؛ فما أنكرتُم أنْ تكونَ الصفاتُ الواجبةُ أيضًا على ضَرْبَيْنِ ، فمنها ما يُعَلَّلُ ومنها ما لا يُعَلَّلُ ؟ وإذا لزمكم ذٰلكَ ، بَطَلَ أن يكونَ المقتضي لوجوبِ عِلْمِ العالِمِ وعلّةٍ لها ، يكون عالِمًا ، جوازَ حصولِهِ عالِمًا وجوازَ أن لا يحصلَ كذٰلكَ . ولا مَخرَجَ مِنْ هٰذا .

وٱعلموا أنَّهم مُتَّفِقُونَ على أنَّ جوازَ حصولِ الوَصْفِ وأن لا يحصلَ بدلًا مِن حصولِهِ إنَّما هو دليلٌ عِندَهم على ثبوتِ العِلْمِ وطريقٌ إليه ، وليسَ هو المقتضي لوجوبِ العلمِ . ولا بُدَّ مع إثباتِ الطريقِ إلى وجودِ العِلْمِ مِن إثباتِ مقتضى لكونِ العالِمِ عالِمًا . ولهٰذا قالوا : إنَّ المقتضيَ لوجودِ الكونِ كونُ الكائنِ كائنًا . [٦٢] والطريقُ إلى العِلْمِ بوجودِ الكونِ والدليلِ عليه جوازُ الكائنِ كائنًا في المكانِ وجوازُ أن لا يكونَ فيه ؛ فهٰذا يبينُ أنَّ طريقَ إثبات العلمِ والكونِ ليسَ هو المقتضي لوجودِهما ، وإنَّما المقتضيَ لوجودِهما كونُ العالِمِ الكائنِ كائنًا عالِمًا ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فَبَانَ بجميعِ ما قَدَّمْنَاهُ أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ المقتضي لوجودِ العلمِ جوازَ كونِهِ غَيْرَ عالِمٍ في حالِ كونهِ عالِمًا ، ولا جوازَ ذٰلكَ عليه في ثاني حالِ كونِهِ عالِمًا ، ووجَبَ أن يكونَ المقتضي لوجودِ العلمِ إنّما هو كونُ العالِمِ عالِمًا فقط ، ووَجَبَ ، إذا كان القديمُ ، تعالى ، عالِمًا أنْ يقتضيَ له ذٰلكَ وجودَ العِلْمِ ، كما أنَّه إذا كان

---

١ هٰذا : لهذا ، الأصل .

المقتضي لِصِحَّةِ وقوع فِعْلِ الفاعِلِ عالِمًا قادِرًا كونَهُ حيًّا ، وَجَبَ كونُ القديمِ ، تعالى ، حيًّا ، إذا صَحَّ كونُهُ عالِمًا قادِرًا وكونُهُ قادِرًا ، إذا صَحَّ كونُهُ فاعلًا . ويجبُ أن يكونَ أمرُ المقتضي للصفةِ آكَدَ مِنْ أَمْرِ المصحِّحِ لها ؛ فإذا لم يَجُزْ إثباتُ المصحِّحِ مع نَفْيِ التَّصْحِيحِ ، لم يَجُزْ إثباتُ المقتضي للصفةِ مع انتفاءِ ما تقتضيهِ . وهٰذا واضحٌ في إيجابِ اقتضاءِ كونِه عالِمًا لوجودِ علمِهِ ، تعالى .

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم من أنَّه لو اقْتَضَى كونُ العالِمِ عالِمًا وجودَ علمِهِ ، لاسْتَحَالَ أن يقتضيَ وجودُ علمِهِ كونَهُ عالِمًا ، لأنَّ ذٰلك يوجبُ كونَ الشيءِ مقتضيًا لِمَا هو مُقْتَضٍ له . وذٰلكَ فاسِدٌ .

يقالُ له : هٰذا[1] باطلٌ مِن وجوهٍ . أوّلُها أنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا لهما يقتضي وجودَ ذاتِ العلمِ وكونَهُ موجودًا . ووجودُ العلمِ ليس يقتضي وجودَ كونِ العالِمِ[2] عالِمًا ولا كونه عالِمًا أمرٌ موجودٌ يقتضي وجودُهُ وجودَ العِلْمِ ، والعِلْمُ يقتضي وجودَهُ ، وإنَّما نعني بقولِنا : إنَّ العِلْمَ يقتضي كونَ العالِمِ عالِمًا ، أنَّه يحصلُ عالِمًا عِندَ وجودِ العِلْمِ لا محالةَ . وإنَّما يستحيلُ وجودُ الشيئَيْنِ ، إذا جُعِلَ وجودُ كلِّ واحِدٍ منهما شرطًا لوجودِ الآخرِ ؛ فَبَطَلَ ما قلتُم .

والوجهُ الآخرُ أنَّه لا يستحيلُ أن يكونَ كلُّ واحدٍ مِنَ الشيئَيْنِ يقتضي [٦٢ب] في الآخرِ غَيْرَ ما يقتضيهِ الآخرُ فيه ؛ فلذٰلكَ صَحَّ أن يكونَ الكائِنُ في المكانِ كائنًا فيه ، يقتضي وجوبَ كونٍ له ، وأن يكونَ الكونُ يقتضي كونَه كائنًا ، وليسَ كونُه كائنًا هو وجودُهُ ولا وجودُ معنًى سواهُ . وكذٰلك كونُ العالِمِ عالِمًا يقتضي وجودَ العِلْمِ ، ووجودُ العِلْمِ يقتضي كونَهُ عالِمًا ، وكونُه عالِمًا ليس بمَعْنًى موجودٍ ؛ فأيّ

---

١ هٰذا : – ، الأصل .

٢ العالم : العالما ، الأصل .

شيءٍ يحيلُ ذٰلكَ ؟ وأيضًا فإنَّ وجودَ العِلْمِ يقتضي كونَ العالِمِ عالِمًا على مَعْنَى أنَّه علَّةٌ لكونِهِ عالِمًا وعلى وَجْهِ ٱقتضاءِ العِلَّةِ للحُكْمِ المعلَّلِ . وكونُ العالِمِ عالِمًا لا يقتضي وجوبَ العِلْمِ ، لأنَّ كونَهُ عِلْمًا رُجُوعٌ إلى حالٍ ، هو عليها . والأحوالُ لا تكونُ عِلَلًا للذَّواتِ بٱتِّفاقٍ ؛ فٱفْتَرَقَ الاقتضارُ .

ويجوزُ أن يقالَ : إنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا يقتضي وجودَ العِلْمِ على مَعْنَى ٱقتضاءِ الدلالةِ للمدلولِ ، وإنَّه يدلُّ على وجودِ العِلْمِ . وما قدَّمناهُ أَوْلَى ، لأنَّهُ يجبُ أن يكونَ العِلْمُ بَعدَ الدلالةِ عليه مقتضيًا[1]. ولا مقتضى له إلَّا كون العالِمِ عالِمًا .

فإن قالوا : أفليسَ لَمَّا ٱقْتَضَى كونُ القادِرِ قادرًا كونَهُ حيًّا ، لم يَصِحَّ أن يقتضيَ كونُهُ حيًّا كونَهُ قادِرًا ؟ وإن كانَ كلُّ واحدٍ مِنَ الوصفَيْنِ مخالِفٌ للآخرِ . ولم يَجُزْ أن يقالَ : إنَّ كلَّ واحدٍ منهما يقتضي في الآخرِ ما لا يقتضِيهِ الآخرُ فيه ؛ فكذٰلكَ سَبِيلُ ما قُلتُم .

يقالُ لهم : لو عَلِمْنَا ٱستحالةَ كونِ الحيِّ حيًّا إلَّا وهو قادِرٌ ، كما علِمنا ٱستحالةَ كونِهِ قادرًا إلَّا وهو حيٌّ ، لم يمتنعْ مِنَ القولِ بأنَّ كونَه قادِرًا يقتضي كونَهُ حيًّا وكونَه حيًّا يقتضي كونَهُ قادِرًا ، ولكنَّنا قد علِمنا صحَّةَ كونِه حيًّا مع ٱنتفاءِ كونِهِ قادِرًا وحصول نقيضِ صفةِ القادِرِ له ، فلم يَجُزِ القولُ بأنَّ كونَ الحيِّ حيًّا نقيضٌ لكونِه قادرًا ، وإن صَحَّ القولُ بأنَّ كونَهُ قادِرًا مقتضٍ لكونِهِ حيًّا . وليستْ هٰذِهِ حالُ العِلْمِ وكونِ العالِمِ عالِمًا ، لأنَّنا ، كما يجبُ أن نقولَ : إنَّ وجودَ العِلْمِ يقتضي كونَ العالِمِ عالِمًا لاستحالةِ وجودِهِ ، وإن لم تحصلْ[2] هٰذِهِ الحالُ ، وكذٰلكَ يجبُ أن يقالَ : إنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا يقتضي وجودَ العِلْمِ لاستحالةِ [٦٣أ] كونِ العالِمِ مِنَّا عالِمًا مع

---

١ مقتضيا : مقتضي ، الأصل .

٢ تحصل : يحصل ، الأصل .

آنتفاءِ العِلْمِ . ولو جازَ أن يقالَ : إنَّ كونَه عالِمًا لا يقتضي وجودَ العِلْمِ ، وإنِ آمْتَنَعَ حصولُ كونِهِ عالِمًا مع عدمِ العِلْمِ ، لَصَحَّ أن يقالَ : إنَّ وجودَ العِلْمِ لا يقتضي كونَ العالِمِ عالِمًا ، وإنِ آستحالَ آنتفاءُ كونِهِ عالِمًا مع وجودِ العِلْمِ . وهٰذا ما لا فَصْلَ لهم فيه ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ ومَثَّلُوا به .

ثمَّ يقالُ لهم : أفلستُم قد قُلتُم : إنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا يقتضي وجودَ العِلْمِ ، إذا صَحَّ مع ذلكَ كونُه غَيْرَ عالِمٍ بدلًا مِن كونِهِ عالِمًا ؟

فإذا قالوا : أجل .

قيلَ لهم : فقد قُلتُم بوجوبِ آقتضاءِ كونِ العالِمِ عالِمًا ، إذا لم يَكُنْ كونُهُ كذٰلكَ واجبًا لوجودِ العلمِ . والعلمُ يقتضي كونَهُ عالِمًا ؛ فكأنّكم إنَّما تنقضونَ[1] بهٰذا السؤالِ ما قد آتَّفَقْنَا عليه نحنُ وأنتُم . ولا خِلَافَ في سقوطِ الإلزامِ والسؤالِ ، إذا كانَتْ هٰذِهِ حالُهُ .

فإن قالوا : ما نقولُ : إنَّ المقتضيَ لوجودِ عِلْمِ العالِمِ مِنَّا كونُهُ عالِمًا مع جوازِ أن لا يكونَ عالِمًا بدلًا مِن كونِهِ عالِمًا ، وإنَّما نقولُ : إنَّ المقتضيَ لذٰلكَ جوازُ أن لا يكونَ عالِمًا فقط .

يقالُ لهم : هٰذا ظاهِرُ البُطْلَانِ ، لأنّه لو لم يحصلْ عالِمًا مع جوازِ أن لا يكونَ عالِمًا ، لم يكُنِ العلمُ موجودًا ؛ فثَبَتَ أنَّه إنَّما يجبُ وجودُ العِلْمِ لكونِهِ عالِمًا ، لا يجوزُ أن لا يكونَ عالِمًا .

ثمَّ يقالُ لمَن قالَ منهم : إنَّ الحيَّ قد يَخلُو[2] مِنْ أن يكونَ مُرِيدًا للشيءِ مع العِلْمِ به ومِنْ أن يكونَ كارِهًا له . أليسَ الحيُّ الذي هٰذِهِ حالُهُ قد خَلَا مِنْ أن يكونَ مُرِيدًا

---

١ تنقضون : وتنقضون ، الأصل .

٢ يخلو : يخلوا ، الأصل .

للشيءِ مع جوازِ أن يكونَ مُرِيدًا له وخَلَا مِنْ أن يكونَ كارِهًا له ؟

فإذا قالوا : أجل .

قيلَ لهم : فيجبُ لذٰلكَ أن تكونَ له إرادةٌ لما خَلَا مِن كونِهِ مريدًا له وكراهةٌ له أيضًا على ذٰلكَ الوجهِ لكونِهِ غَيْرَ مُرِيدٍ له مع جوازِ كونِهِ مُرِيدًا بدلًا مِن كونِهِ غَيْرَ مُرِيدٍ وكونِهِ غَيْرَ كارِهٍ له مع جوازِ كونِهِ كارِهًا بدلًا مِن كونِهِ غَيْرَ كارِهٍ له ؛ فإنْ كان المقتضي لثبوتِ المَعْنَى المقتضي للصفةِ جوازَ حصولِ الصفةِ وجوازَ أن لا يحصلَ دُونَ حصولِ الصفةِ ، وَجَبَ إثباتُ الإرادةِ [٦٣ب] والكراهةِ لِمَنْ عُرِّيَ مِنَ الأحياءِ مِن أن يكونَ مُرِيدًا للشيءِ وكارِهًا لجوازِ حصولِ كلٍّ واحدٍ مِنَ الوصفَيْنِ وجوازِ أن لا يَحْصُلَ ، وإن لم يحصل الحيُّ على إحْدَاهُمَا . ولا مخرجَ مِن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : أَلَيْسَ مَن حَصَلَ مِنَ الأحياءِ شَاكًّا في الشيءِ غَيْرَ عالِمٍ به ولا جاهلٍ به أو ظانٍّ له يجوزُ أن يكونَ عالِمًا به في حالِ شَكِّهِ بدلًا مِنَ الشَّلِّ وأن لا يكونَ عالِمًا ، بل جاهلًا به بدلًا مِن كونِه عالِمًا . وكذٰلكَ فقد يجوزُ أن يكونَ في حالِ شَكِّهِ فيه جاهلًا بما شَكَّ فيه بدلًا مِن كونِهِ عالِمًا به .

فإذا قالوا : أجل ، ولا بدَّ مِن ذٰلكَ .

قيلَ لهم : فيجبُ وجودُ عِلْمِهِ بالشيءِ وجهلِهِ به على وجهٍ واحدٍ في حالِ شَكِّهِ فيه بجوازِ علمِهِ في تلكَ الحالِ به بدلًا مِن جهلِهِ وجهلِهِ بدلًا مِن علمِهِ ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، بَطَلَ أن يكونَ المقتضي لثبوتِ المَعْنَى المقتضي للصفةِ جوازَ حصولِ الصفةِ وأن لا يحصلَ بدلًا مِنْ حصولِها ووَجَبَ أن يكونَ المقتضي لثبوتِ العلمِ كونَ العالِمِ عالِمًا فقط ، لا جوازَ كونِهِ غَيْرَ عالِمٍ بدلًا مِن كونِهِ عالِمًا . ولا مخرجَ لهم مِن ذٰلكَ .

فصل

وإن قالوا : ما أنكرتُم أن يكونَ المقتضي لوجودِ علمِ العالِمِ منَّا كونُه عالِمًا بعدَ أن لم يَكُنْ كذٰلكَ ؟ كما أنَّ المقتضي لوجودِ المحدثِ إيجاد موجودِه لكونِه موجودًا بعدَ أن لم يَكُنْ ، وإن لم يجبْ اقتضاءُ وجودِ القديمِ لِمُوجِدٍ ، إذ كان الوجودُ واجبًا له .

يقالُ لهم : هٰذا رجوعٌ منكم إلى أنَّ الواجِبَ مِنَ الصفاتِ لا يُعَلَّلُ ، وإنَّما يُعَلَّلُ الجائزُ والمتحدَّدُ منها . وقد بَيَّنَّا فسادَ ذٰلكَ فيما سَلَفَ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ ؛ فَفَسَدَ ما قلتُم .

ثمَّ يقالُ لهم : إنَّ وجودَ الموجودِ منَّا ومِن غيرِنا لا يَصِحُّ تعليلُهُ بنفسِهِ ولا بمعنًى ولا بالفاعلِ ، لأنَّ فاعلَ الفعلِ لا يَصِحُّ أبدًا أن يكونَ عِلَّةً لوجودِ الفعلِ على الحقيقةِ بِصِحَّةِ وجودِ ذاتِ كلِّ فاعلٍ مع عدمِ الفعلِ . ومحالٌ وجودُ العِلَّةِ مع انتفاءِ المعلولِ ، ولأنَّ وجودَ الفعلِ رجوعٌ إلى ذاتٍ مِنَ الذواتِ . وقد بَيَّنَّا [٦٤أ] أنَّ الذواتَ لا يَصِحُّ أنْ تُعَلَّلَ مِن حيثُ هي أَنْفُسٌ وذَوَاتٌ ، وإنَّما تُعَلَّلُ أحوالُ الذواتِ وأحكامُها ، إذا صَحَّ القولُ بأحوالٍ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ تمثيلُ الفاعِلِ وفعله بالعِلَّةِ وحكمها المعلول بها .

ولا يجوزُ أيضًا أن يقولَ قائلٌ : إنَّ عِلَّةَ حدوثِ الفعلِ ووجوده إيجادُ موجِدِه له ، لا ذاتَ موجِدِهِ ، لأنَّ إيجادَ موجده له وإحداثَه وتكوينَه ، هو وجودُ الفعلِ فقط ، فإذا قلنا : وُجِدَ لأجلِ إيجادِ موجِدِه له ، فكأنَّا قلنا : وُجِدَ ، لأنَّه وُجِدَ ، وعَلَّلْنَا الحكمَ بنفسِه . وذٰلكَ نهايةُ الإحالَةِ ؛ فَبَانَ بذٰلكَ أنَّ حدوثَ الفعلِ مِمَّا لا يَصِحُّ تعليلُهُ ، وإن وَجَبَ تعلُّقُهُ بفاعلٍ من حيثُ أوجبَ الدليلُ ذٰلكَ .

فصل

فإن قالوا : فكذٰلكَ نقولُ : إنَّ كونَ العالِمِ منَّا عالِمًا يوجبُ تعلّقَهُ بوجودِ علمٍ بكونِهِ عالِمًا . ولا نقولُ : إنَّ كونَهُ عالِمًا علَّةٌ لوجودِ العلمِ . ومع ذٰلكَ فلا يستحيلُ وجودُ عالِمٍ ما ، لا يقتضي كونُهُ عالِمًا وجودَ علمٍ ، كما يمتنعُ وجودُ موجودٍ ، لا يقتضي إثباتَ مُوجِدٍ له ، وهو القديمُ ، سبحانَهُ ، والباقي .

يقالُ لهم : لعَمْرِي إنَّه لا يمكنُ أن يقالَ : إنَّ كونَ العالِمِ منَّا عالِمًا علَّةٌ لوجودِ العلمِ ، لأنَّ العلمَ ذاتٌ مِنَ الذواتِ . وكونُ العالِمِ عالِمًا حالٌ وحُكْمٌ مِنَ الأحكامِ ، والأحكامُ لا توجبُ الذواتِ . ومع ذٰلكَ فقد علِمنا أنَّه لا بدَّ أن يكونَ لوجودِ العلمِ مقتضيًا يقتضِيهِ ، ولا أَمْرٌ يقتضِيهِ إلّا كونُ العالِمِ به عالِمًا دُونَ ذاتِهِ وصفاتِ ذاتِهِ وسائرِ ما عَدَدْنَاهُ ؛ فَوَجَبَ اقتضاءُ كونِ كلِّ عالِمٍ عالِمًا لوجودِ العلمِ .

وقولهم : إنَّما اقتضاهُ كونُه عالِمًا بَعدَ أن لم يَكُنْ كذٰلكَ محالٌ ، لأنَّ كونَه عالِمًا ، إذا لم يقتضِ وجودَ العِلْمِ وكونه غَيْرُ عالِمٍ قَبْلَ كونِهِ عالِمًا ، أَوْلَى أن لا يقتضيَ وجودَ العلمِ .

ولا أحد يقولُ : إنَّ كونَه غَيْرُ عالِمٍ هو الذي يقتضي وجودَ العلمِ ؛ فإذا لم يقتضِهِ ذٰلكَ ولم يقتضِهِ كونُه عالِمًا ، خَرَجَ العلمُ عن أن [٦٤ب] يكونَ له مقتضيًا . وهٰذا باطلٌ . وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ كونَهُ عالِمًا بَعدَ أن لم يَكُنْ كذٰلكَ إنّما هو دليلٌ عِندَهم وطريقٌ إلى العِلْمِ بثبوتِ عِلْمِ العالِمِ ، وليسَ هو المقتضي لذٰلكَ ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ .

فإن قال منهم قائلٌ : ما أنكرتُم أن يكونَ المقتضي لوجودِ عِلْمِ العالِمِ كونَهُ عالِمًا وجوازَ أن لا يكونَ عالِمًا بدلًا مِن كونِهِ عالِمًا ؟

قيلَ لهم : هٰذا باطِلٌ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّ المقتضيَ لوجودِهِ هو كونُ العالِمِ عالِمًا

فقط ، لا جواز كونِهِ غَيْرَ عالِمٍ ؛ فَبَطَلَ ما قُلْتَهُ . على أنَّه ، إذا كان كونُهُ عالِمًا فقط لا يقتضي وجودَ العلمِ ، وجواز كونِهِ غَيْرَ عالِمٍ بانفرادِهِ لا يقتضي وجودَ العلمِ ، لم يَصِحَّ أن يُقْتَضَاهُ بالاجتماعِ والافتراقِ ، لأنَّا قد بَيَّنَّا في غيرِ فصلٍ تَقَدَّمَ أنَّ ما لا تأثيرَ له في اقتضاءِ الشيءِ وحصولِهِ بمجرّدِهِ لا يصيرُ مقتضيًا لذلكَ ومُؤَثِّرًا في حصولِهِ مع مثلٍ له في كونِهِ غَيْرَ مقتضٍ لذلكَ الأمرِ ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ وثَبَتَ بذلكَ أنَّ المقتضيَ لوجودِ عِلْمِ العالِمِ كونُه عالِمًا فقط وَوَجَبَ ثبوتُ العلمِ للهِ ، تعالى .

فصل

ويقالُ لهم : إذا كان ما يلزمُ ويجبُ مِنَ الصفاتِ لا يُعَلَّلُ ، وإنَّما يُعَلَّلُ ما يجوزُ أن يحصلَ وأن لا يحصلَ ؛ فلِمَ قُلتُم مع أنَّه لا عِلَّةَ للقديمِ في كونِهِ عالِمًا : إنَّه عالِمٌ لذاتِهِ أو لحصولِ حالٍ لذاتِهِ ، أوجبَتْ كونَه عالِمًا قادِرًا حيًّا ؟ وما أنكرتُم أن يكونَ حيًّا عالِمًا قادِرًا لا لِعِلَّةٍ على ما قُلتُم ولا لِنفسِهِ ؟ فليسَ يجبُ أن يبطلَ تعليلُ كونِهِ عالِمًا لوجوبِ كونِهِ كذٰلكَ أن يكونَ عالِمًا لذاتِهِ أو راجعة إلى ذاتِهِ ، بل هو كذٰلك لا لنفسِهِ ولا لِعِلَّةٍ ، لأنَّ الصفةَ ، وإنْ لم تُسْتَحقَّ لِعِلَّةٍ ، فقد تُسْتَحَقُّ للنفسِ ، وتُسْتَحَقُّ لا للنفسِ ولا للعِلَّةِ وبالفاعلِ لها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَصِحَّ ما قالوه ، لو ثَبَتَ أنَّه عالِمٌ لا لِعِلَّةٍ ، مع أنَّنا قد بَيَّنَّا فسادَ ذٰلكَ .

فصل

فإن قال منهم قائلٌ : ما أنكرتُم مِن أنَّه محالٌ ٱقتضاءُ كونِ العالِمِ عالِمًا لوجودِ العلمِ [٦٥] وأن يكون كونُه عالِمًا إنّما يقتضي ٱختصاصَهُ لصفةٍ ، ليستْ لمَنْ بايَنَهُ فيها ؟ وقد يجبُ للصفةِ التي يقع بها الفرقُ تارةً للنفس وتارةً لمَعْنًى وتارةً لا للنفسِ ولا لمَعْنًى وتارةً بالفاعلِ ؛ فثبوتُ الصفةِ لا يدلُّ مجرَّدُهُ على جهةِ ٱستحقاقِها .

يقالُ له : إذا كنَّا قد بيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا هو المقتضي لوجودِ العلمِ ، وَجَبَ القولُ بأنَّ ثبوتَ هٰذِهِ الصفةِ وما جَرَى مَجْرَاهَا بمجرَّدِها يقتضي وجودَ العلمِ لا محالةَ ؛ وسَقَطَ ما قُلتُم .

فإن قالوا : فيجبُ أن يكونَ كونُ المدركِ مدرِكًا مقتضيًا لوجودِ إدراكِهِ .

يقالُ لهم : كذٰلكَ نقولُ . وكذٰلكَ كونُ الكائنِ كائنًا يقتضي الكونَ لعِلْمِنَا بأنَّه مدركٌ بإدراكٍ وكائنٌ بكونٍ . وليسَ لِمَن زَعَمَ منهم أنَّ المدركَ ليسَ بمدركٍ بإدراكٍ أن يلزمَ هٰذا الإلزام ، لأنَّهُ ينفي الإدراكَ ويثبتُ العلمَ والكونَ ، وإنَّما يعلم كون المدركِ مدرِكًا يقتضي الإدراك دُونَ ما عَدَا كونِه مدرِكًا مِنَ الصفاتِ بَعدَ ثبوتِ الإدراكِ ؛ فإذا لم تَقُمْ على إثباتِهِ دلالةٌ ، ٱستحالَ أن نطلبَ مقتضى لوجودِهِ ؛ فبَطَلَ الإلزامُ على قولِ نافِي الإدراكِ .

وإن قال منهم قائلٌ : ما أنكرتُم مِنِ ٱستحالةِ ٱقتضاءِ كَوْنِ العالِمِ عالِمًا لوجودِ العلمِ مِن قِبَلِ أنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا صفةٌ راجعةٌ إلى جملةِ الحيِّ ؟ ووجود العِلْمِ مقصورٌ على بعضِه والمحلّ الذي يُوجدُ فيه منه . ومحالٌ أن يقتضيَ حالًا للجملةِ شيءٌ ، مقصورُ الوجودِ على محلِّهِ دُونَ الجملةِ .

يقالُ لهم : ما قُلتُموه باطِلٌ مِن وُجُوهٍ . أحدُها ٱدِّعاؤكم أنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا حالٌ

تَرْجِعُ إلى الجملةِ دُونَ مَحَلِّ العلمِ ؛ فقد علمتُمْ أنَّ هٰذا باطلٌ عِندَنا وأنَّ العالِمَ مِنَ الجملةِ هو محلُّ العِلْمِ ، كما أنَّ الكائِنَ منها في المكانِ الواحِدِ المُعَيَّنِ هو مَحَلُّ الكونِ منها دُونَ الجملةِ . وقد بَيَّنَّا هٰذا مِنْ قَبْلُ بما يُغْنِي عن الإعادةِ . والوجهُ الآخرُ ادِّعاؤُكم أنَّه لا يَصِحُّ أن تكونَ الحالُ الراجعةُ إلى الجملةِ مقتضيةً لوجودِ علمٍ مقصورٍ وجودُهُ على بعضِها ؛ **[٦٥ب]** فلِمَ قُلْتُم هٰذا ؟ وما الحجَّةُ عليه ؟ فلا يجدونَ سِوَى الدَّعْوَى .

ثمَّ يقالُ لهم : أوليسَ كونُ الحيِّ العالِمِ القادِرِ حيًّا عالِمًا قادِرًا يقتضي عندَكم وجودَ البِنْيَةِ والبِلَّةِ ، وهما يَخْتَصَّانِ المحلَّ ، ووجودُهُما مقصورٌ عليه ؟ فَهَلَّا جازَ أن تكونَ الحالُ الراجعةُ إلى الجملةِ تقتضي[1] وجودَ علمٍ مقصورٍ على مَحَلِّهِ ؟

فإن قالوا : ليس كونُ الحيِّ حيًّا عالِمًا قادرًا يقتضي وجودَ البِنْيَةِ والبِلَّةِ ، وإنَّما يقتضي ذٰلكَ له الحياةَ والعلمَ والقدرةَ . ولذٰلك صَحَّ وجودُ حيٍّ عالِمٍ قادِرٍ ، ليس بذي بنيةٍ وبِلَّةٍ ، وهو القديمُ ، تعالى ، لَمَّا لم يكن له حياةٌ وعلمٌ وقدرةٌ ؛ فبطل ما قلتم .

يقالُ لهم : ما الفصلُ بَيْنَكم وبَيْنَ مَن قال : بل المقتضي لوجودِ البنيةِ والبِلَّةِ كونُ الحيِّ حيًّا عالِمًا قادرًا ، لا وجودُ الحياةِ والعلمِ والقدرةِ . ولو صَحَّ كونُ الحيِّ منَّا حيًّا عالِمًا قادرًا مع عدمِ الحياةِ والعلمِ والقدرةِ ، لاقْتَضَى ذٰلكَ كونَهُ ذا بنيةٍ وبِلَّةٍ . وإنَّما لا تحصلُ[2] البِنْيَةُ والحياةُ إلَّا لِذي حياةٍ وعلمٍ وقدرةٍ لأجلِ أنَّ المقتضيَ لذٰلكَ إنَّما هو كونُ الحيِّ حيًّا . ومحالٌ حصولُهُ حيًّا مع عدمِ الحياةِ . ولو صَحَّ ذٰلكَ فيه مع عدمِ الحياةِ ، لَوَجَبَ كونُهُ ذا بِنْيَةٍ وبِلَّةٍ ؛ فلا يجدونَ من ذٰلكَ مخرجًا .

---

١ تقتضي : يقتضي ، الأصل .

٢ تحصل : يحصل ، الأصل .

ثمَّ يقالُ : إذا كان وجودُ العلمِ المقصورِ في الوجودِ على محلِّهِ يقتضي حصولَ حالٍ للجملةِ غَيْرِ راجعةٍ إلى محلِّ العلمِ ، فلِمَ لا يجوزُ أن تكونَ الحالُ الحاصِلَةُ للجملةِ تقتضي وجودَ علمٍ ، لا يرجعُ وجودُهُ إلى الجملةِ ، بل إلى محلِّهِ ؟ وأيُّ فَصْلٍ في ذٰلكَ وتساويهما معلومٌ بأوَّلِ في العقلِ ؟ وباللهِ التوفيقُ .

فصل

وإن قالوا : إذا قُلتُم أنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا هو المقتضي لوجودِ عِلْمِهِ مِن غيرِ اعتبارِ أمرٍ ، يوجبُ ذٰلكَ ، فما أنكرتُم في ذٰلكَ أن لا تقولوا : إنَّ كونَ المُتَحَرِّكِ مُتَحَرِّكًا إلى المكانِ والجهةِ يقتضي كونَهُ فيهما إثباتُ كونٍ له . وكذٰلكَ كونُ المريدِ مريدًا ، كما لم يَقْتَضِ كونُ الحادِثِ حادثًا والموجودِ موجودًا ثبوتَ وجودٍ [٦٦أ] وحدوثٍ لهما ؛ فإن مَرُّوا على ذٰلكَ ، صارُوا إلى نَفْيِ سائرِ الأعراضِ . وإن أَبَوْهُ وقالوا : فصلُ الاعتبارِ يفصلُ بينهما . قيلَ لهم : وبذٰلكَ الاعتبارِ يفصلُ بَيْنَ صفةِ العالِمِ وصفةِ الحادِثِ والموجودِ في وجوبِ اقتضاءِ كونِ العالِمِ عالِمًا إثباتُ العلمِ ووجودُه ، وإن لم يجبْ ذٰلكَ في الحادثِ والموجودِ . ولا فَصْلَ في ذٰلكَ .

فإن قالوا : الحالُ في المتحَرِّكِ عِندَنا وفي العالِمِ سواءٌ ، لأنَّنا إنَّما نثبتُ الحركةَ بالطريقِ الذي يثبتُ به العِلْمُ ، وهو أن يُعلمَ الجسمُ متحرِّكًا إلى المكانِ وعنه في حالٍ ، كانَ يَصِحُّ أن لا يكونَ فيها كذٰلكَ .

يقالُ لهم : قد بَيَّنَّا بطلانَ هٰذا القولِ وأنَّ المقتضيَ لوجودِ العِلْمِ والحركةِ كونُ الكائنِ العالِمِ متحرِّكًا وأنَّ جوازَ أن لا يحصلَ الوصفُ لا تأثيرَ لهُ في وجوبِ وجودِ الحركةِ والعلمِ ؛ فأَغْنَى عن رَدِّهِ .

فصل

فإن قال قائلٌ منهم : ما أنكرتُم أن يكونَ الفصلُ بينَ حالِ المتحرّكِ وحال العالِمِ في أنَّ كونَهُ متحرِّكًا يقتضي إثباتَ الحركةِ ، ولا يجبُ ذٰلكَ في كونِهِ عالِمًا هو أنَّ كونَه متحرِّكًا يدلُّ على كونِهِ على صفةٍ بَعدَ كونِهِ على ضِدِّها ويوجبُ ذٰلكَ مِن حالِهِ ، فوجبَ لذٰلكَ ٱقتضاءُ كونِهِ مُتَحَرِّكًا إثبات الحركةِ . وكونُ العالِمِ عالِمًا يقتضي صفةً واحدةً ، ولا شيءَ عن إثباتِ صفةٍ بَعدَ نقضِها ؛ فٱفترقتِ الحالُ .

يقالُ لهم : وهٰذا أيضًا باطلٌ مِن وُجُوهٍ . أحدُها أنَّه فَرْقٌ يوجبُ أن لا يكونَ كونُ السّاكِنِ ساكنًا والحيّ حيًّا والمجتمعِ مجتمِعًا يقتضي وجوبَ سكونٍ وحياةٍ وٱجتماعٍ . وكذلكَ كلُّ صفةٍ لا تدلُّ على حصولِها لِمَن حصلتْ له بَعدَ ضِدِّها . وهٰذا باطلٌ بٱتِّفاقٍ ، لأنَّ ما يدلُّ على ذٰلكَ وما لا يدلُّ عليه سواءٌ في هٰذا البابِ .

ويبطلُ ذٰلكَ أيضًا بأنّه فرقٌ يوجبُ كونَ المحدَثِ محدَثًا بحدوثٍ مِن حيثُ كان وصْفُهُ بأنّه محدثٌ ، يُنْبِئُ عن حصولِ صفةٍ لمَن هي له ثبوت ضدّها ونقيضها مِنَ العدمِ ، لأنَّهُ يفيدُ كونه موجودًا بَعدَ أن كانَ معدومًا . وإذا لم يجبْ ذٰلكَ ، بَطَلَ [٦٦ب] تعاطِي الفصل بَينَ العالِمِ والمتحَرِّكِ بما ذَكَرُوهُ وصَحَّ ما قُلناهُ مِنِ ٱقتضاءِ كونِ كلِّ عالِمٍ عالِمًا لوجودِ علمِهِ . وكذٰلكَ القولُ في الحياةِ والقدرةِ والإدراكِ والإرادةِ والكلامِ وسائرِ صفاتِ الذّاتِ .

قال القاضي ، رضي اللهُ عنه : وٱعْلَمُوا أنَّ هٰذا الدليلَ إنّما يستمرُّ مع القولِ بالأحوالِ ؛ فأمّا إذا لم[١] يقلْ بذٰلكَ ، لم يَصِحَّ التعلُّقُ به ، لأنّا إذا قُلنا : إنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا هو المقتضي لوجودِ العلمِ ، ثمَّ قلنا : وليسَ تَحْتَ القولِ «عالِمٌ» إلّا وجود العلمِ فقط ، صارَ مَعنَى الكلامِ أنَّ وجودَ العلمِ يقتضي وجودَهُ وأنَّ الشيءَ

---

١ لم : – ، الأصل .

مقتضٍ[1] لنفسِهِ . وهٰذا إحالةٌ في الكلامِ ؛ فيجبُ تحصيلُ الواجبِ في هٰذا البابِ .

وكذٰلكَ ما ٱسْتَدَلَّ به شيخُنا أبو الحسنِ ، رضي اللهُ عنه ، في سائرِ كُتُبِهِ في الصفاتِ مِنْ أنَّ العلمَ إنَّما كان علمًا ، لأنَّ العالِمَ به علم ؛ فلو كان القديمُ عالِمًا لنفسِهِ ، لكانَتْ نفسُهُ عِلمًا . وذٰلكَ مبنيٌّ على القولِ بالأحوالِ ، لأنّه ، إنْ كان مَعنَى أنَّه به عَلِمَ أنَّ له علمًا فقط ، صارَ مَعنَى أنَّ العِلْمَ به علمٌ ، لأنَّ العالِمَ به عَلِمَ أنَّ العِلْمَ عِلْمٌ ، لأنّه علم .

وكذٰلكَ إذا قيلَ : إنَّما كانَتِ[2] العِلَّةُ عِلْمًا ، لأنَّ العالِمَ به كانَ عالِمًا ولأجلِهِ كان عالِمًا ، وليسَ تَحْتَ القولِ «عالِمٌ» أكثرُ مِن وجودِ العِلْمِ ، صارَ العِلْمُ عِلَّةً لنفسِهِ ومقتضيًا لذاتِهِ . وذٰلكَ محالٌ .

وليسَ في القولِ بالأحوالِ ما يُفسِدُ علينا مذهبًا ، بل هو مؤكِّدٌ لإثباتِ صفاتِ ذاتِهِ ، تعالى ، على ما قلناهُ في هٰذا الدليلِ وما نُبَيِّنُهُ مِن بَعدُ .

---

١ مقتضٍ : معتضى ، الأصل .

٢ كانت : كان ، الأصل .

دليل آخر على إثبات علمه ، تعالى

ومِمَّا يدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّه لا يَخلُو[١] القديمُ مِن أن يكونَ عالِمًا لنفسِهِ أو العلم على ما قلناهُ ، لأنَّهُ محالٌ كونُهُ عالِمًا بجاعِلٍ ، يجعلُهُ كذٰلكَ ، لِمَا ثَبَتَ مِن كونِهِ عالِمًا في أَزَلِهِ . ومحالٌ كونُهُ عالِمًا لا لنفسِهِ ولا لمعنًى ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ ونُبَيِّنُ مِن بَعدُ أنَّه لا يجوزُ ٱستحقاقُ صفةٍ على هٰذا الوجهِ . وبَيَّنَّا أيضًا أنَّ ما يقالُ أنَّه مستحقٌّ للنفسِ ، وليسَ تَحْتَه [١٦٧ا] إلَّا أنَّه مستحقٌّ لا لِعِلَّةٍ ، لأنَّ نفسَ الشيءِ لا يكون عِلَّةً ولا يُعَلَّلُ الشيءُ بنفسِهِ ، فوجبَ أن تكونَ الصفاتُ المستَحَقَّةُ على وَجْهَيْنِ : إمَّا لِعِلَّةٍ وإمَّا لا لِعِلَّةٍ . وهو مَعْنَى قولِنا : إنَّها مستحقَّةٌ للنفسِ ؛ فإذا ثَبَتَ هٰذا ولم يَخْلُ القديمُ مِن أن يكونَ عالِمًا لنفسِهِ ، لا لمعنًى أو عالِمًا لمعنًى وبَطَلَ أن يكونَ عالِمًا لذاتِهِ ، وَجَبَ كونُه عالِمًا لمعنًى ، هو العلمُ .

والذي يدلُّ على ٱستحالَةِ كونِهِ عالِمًا لنفسِهِ ، لا لمعنًى ، أنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ ٱستحقاقُ كلِّ عالِمٍ للوصْفِ بأنَّه عالِمٌ على هٰذا الوجهِ وأن يكونَ كلُّ عالِمٍ عالِمًا لنفسِهِ ، كما أنَّه ، لَمَّا كانَ الجوهرُ جوهرًا ومُتَحَيِّزًا وحامِلًا للأَعْرَاضِ لنفسِهِ ، وَجَبَ أنْ تكونَ[٢] هٰذِهِ سبيل كلِّ جوهرٍ مُتَحَيِّزٍ ، حامِلٍ للأعراضِ .

وكذٰلكَ ، لَمَّا كان السَّوَادُ سَوَادًا لنفسِهِ ، وَجَبَ أن يكونَ ذٰلكَ حكمُ كلِّ أجزاءِ السوادِ في ٱستحقاقِ الصفةِ . وكذٰلكَ سبيلُ كلِّ صفةٍ مستحقَّةٍ على وجهٍ مِنَ الوجوهِ ، معنويَّةً كانَتْ أو نفسيَّةً . يدلُّ على ذٰلكَ أنَّه لَمَّا ثَبَتَ كونُ المريدِ مريدًا ومؤلِّفًا كائنًا للإرادةِ والتأليفِ والكونِ ، وَجَبَ إجراءُ ذٰلكَ في كلِّ مُرِيدٍ ، قديمًا كانَ أو مُحْدَثًا ، وفي كلِّ كائِنٍ ومُؤَلِّفٍ ، ولم يَجُزِ ٱنقسامُ حكمِ المشتركِ في هٰذِهِ

---

١ يخلو : يخلوا ، الأصل .

٢ تكون : يكون ، الأصل .

الصفاتِ ، حتَّى يكونَ منهم مَن يستحقّها لِعِلَّةٍ ومنهم مَن يستحقُّها لا لِعِلَّةٍ . وكذٰلكَ حكمُ ما يستحقُّ عِندَهم مِنَ الصفةِ بالفاعِلِ ، نحو كونِ الأمرِ أمرًا والقبيحِ والحسنِ قبيحًا وحَسَنًا وكونِ المُحْدَثِ محدَثًا في أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ مِنَ الأوامرِ والحوادِثِ ما يكونُ كذٰلكَ لا بالفاعِلِ . وكذٰلكَ لمَّا كانَ المدركُ مدرِكًا لا لمعنًى عِندَ القائِلِ بذٰلكَ منهم ، كان كلُّ مدركٍ مدرَكًا لا لمعنًى ، ولم تختلِفْ جهةُ ٱسْتِحْقَاقِ الوصفِ . وكذٰلكَ سبيلُ الصفةِ النفسيّةِ في أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ بعضُ مَن يستحقُّها للنفسِ وبعضُهم لمعنًى . ولو كانَ ، تعالى ، عالِمًا لنفسِهِ ، لوَجَبَ كونُ العالِمِ منَّا عالِمًا لنفسِهِ . ولمَّا فَسَدَ ذٰلكَ بآتِّفاقٍ ، [٦٧ب] ٱستحَالَ أن يكونَ ، تعالى ، عالِمًا لذاتِهِ .

فإن قالوا : لا يجبُ ما قُلتُم ، لأنّه ، إذا كان العِلْمُ بٱستحقاقِ الصفةِ للنفسِ طريقٌ ، ولاستحقاقِها لمعنًى طريقٌ ، لم يَمْتَنِعْ أن تشترِكَ فيها الموصوفاتُ على حقيقةٍ واحدةٍ ، وإنِ ٱختلفتْ جهاتُ ٱستحقاقِهما ، لَمَّا كانَ أحدُهما يستحقُّها لنفسِهِ والآخرُ يستحقُّها لِعِلَّةٍ . وقد ثَبَتَ أنَّ طريقَ العلمِ بٱستحقاقِ الصفةِ للنفسِ وجوبُها ولزومُها أبدًا سَرْمَدًا . وهٰذِهِ حالُ القديمِ ، سبحانهُ ، في كونِهِ عالِمًا ، فٱستحقاقُهُ الوصفَ بذٰلكَ ، فَوَجَبَ كونُه عالِمًا لذاتِهِ . وثَبَتَ أنَّ العالِمَ منَّا لا يجبُ كونُه عالِمًا وأنَّه يعلمُ تارةً ويجهلُ أُخْرَى . ويَصِحُّ كونُه غيرَ عالِمٍ في الحالِ يكونُ فيها عالِمًا ، وهٰذِهِ أَمَارَةُ كونِه مستَحِقًّا للصفةِ لمعنًى ، فوجبَ كونُه عالِمًا بعلمٍ وبَانَ بذٰلكَ صِحَّةُ ٱشتراكِ الموصوفَيْنِ في الصفةِ مع ٱختلافِهما في جهةِ ٱستحقاقِهِ .

يقالُ لهم : ما قُلتُموهُ مِن هٰذا باطلٌ مِنْ وُجُوهٍ . أحدُها أنَّا ، متى علِمْنَا وجودَ عالِمٍ ما يَعْلَمُ لنفسِه ، لم يكُنِ العلمُ عِلَّةً في كونِ ذٰلكَ العالِمِ عالِمًا . ومتى لم يكُنِ العلمُ عِلَّةً لكونِ بعضِ العلماءِ عالِمًا ، لم يكُنْ عِلَّةً في موضعٍ مِنَ المواضعِ ، كما أنَّا ، إذا علِمْنَا كونَ العالِمِ عالِمًا مع فَقْدِ القدرةِ والإرادةِ ، خرجَتِ القدرةُ والإرادةُ عن أنْ

تكونا عِلَّةً لكونِ أحدٍ مِنَ العالِمَيْنَ عالِمًا ؛ فإذا أدَّى آستحقاقُ الصفةِ المعلولَةِ بِعِلَّةٍ لا لِعِلَّةٍ في بعضِ مَنْ هي له إلى قَلْبِ العِلَلِ وإخراجِها عن كونِها عِلَلًا ، وكانَ ذٰلكَ باطِلًا بآتِّفاقٍ ، بَطَلَ ما قلتُم .

ثمَّ إنَّ آعتمادَكم على أنَّ أَمَارَةَ كونِهِ ، تعالى ، عالِمًا لنفسِهِ قد حَصَلَتْ له ، وأَمَارَةَ كونِنا عالِمِينَ بعلمٍ حاصلةٌ لنا ، ليسَ كما آدَّعَيْتُمْ فيه ولا فينا . وذٰلكَ أنّكم زعمتُم أنَّ أَمَارَةَ كونِ الصفةِ للنفسِ مستحقَّةٌ للنفسِ لزومُهُ للنفسِ ووجوبُها . وهٰذا باطلٌ ، لأنّكم تزعمونَ أنَّ الجوهرَ مُتَحَيِّزٌ وحامِلٌ للأعراضِ لنفسِهِ . وله في كونِهِ كذٰلكَ شرطٌ ، إن لم يحصلْ له ، لم يَسْتَحِقَّ الصفةَ النفسيّةَ وهو الوجودُ . وتزعمونَ أيضًا أنَّ الشيءَ الواحِدَ [٦٨أ] لا يَصِحُّ أن تعلمَ نفسُهُ إلّا شيئًا واحدًا ، ولا يجوزُ خروجُه عن كونِهِ كذٰلكَ . ومع ذٰلك فليس هو شيءٌ واحِدٌ لنفسِهِ ، بل هو كذٰلك لا لنفسِهِ ولا لِعِلَّةٍ . وكثيرٌ مِنَ الصفاتِ اللازمةِ تُسْتَحَقُّ لا للنَّفْسِ ولا لِعِلَّةٍ ؛ فَبَطَلَ أن يكونَ طريقُ العلمِ بأنَّ الصفةَ صفةُ نفسٍ لزومَها للنفسِ .

وكذٰلكَ فقد أخطأتُم على أوضاعِكُمْ في قولِكُمْ : إنَّ الصفةَ المعنويّةَ إنّما يُعلمُ أنّها[1] مستحقَّةٌ لمَعْنًى بأن يحصلَ مع جوازِ أن لا يحصلَ ويحصل نقيضُها ، لأنَّ ذٰلك ينتقضُ عليكم بوجودِ الموجودِ في وقتٍ ، كان يَصِحُّ أن لا يُوجَدَ فيه ويُبْقَى على عدمِهِ . وعدمُهُ كان في وقتٍ ، كان يَصِحُّ وجودُه فيه بدلًا مِنَ العدمِ إلى غيرِ ذٰلكَ مِمَّا ذكرناهُ في هٰذا البابِ . وكذٰلكَ الموجودُ الحادِثُ لهما يوجدُ ويحدُثُ في زمنٍ ، كان يَصِحُّ أن لا يَحْدُثَ ويُوجَدَ فيه بأن يَبْقَى على عدمِهِ ، فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ حادِثًا لمَعْنًى . وإذا بَطَلَ الطريقانِ جميعًا ، بَطَلَ أن يكونَ طريقُ العِلْمِ بإثباتِ مَعْنًى يقتضي الصفةَ ما ذكرتُم وسَقَطَ ما عَوَّلْتُمْ عليه .

---

١ يعلم أنّها : بعلم انها بعلم انها ، مكرّر في الأصل .

وبعدُ فلَوْ سُلِّمَ لكم أنَّ أَحَدَ الطُّرُقِ إلى إثباتِ عِلْمِ العالِمِ منَّا جوازُ كونِهِ غَيْرَ عالِمٍ بدلًا مِن كونِهِ عالِمًا ، لم يدلَّ ذٰلكَ على أنَّه محالٌ ثبوتُ عِلْمٍ لعالِمٍ ، لا يجوزُ كونُه غَيْرَ عالِمٍ بدليلٍ آخرَ غيرِ هٰذِهِ الدلالة ، وإنَّما كان يجبُ أن يقالَ : إنَّه لا يمكنُ التَّطَرُّقُ إلى إثباتِ عِلْمِهِ بهٰذِهِ الطريقةِ ؛ فأمَّا أن يجبَ لِتَعَذُّرِ ذٰلكَ فيه أن يكونَ عالِمًا لنفسِهِ ، لا لمعنًى ، لَوَجَبَتْ هٰذِهِ القضيَّةُ لكلِّ مشاركٍ له في كونِهِ عالِمًا ، كما وَجَبَ ذٰلكَ في وصفِ السوادِ والجوهرِ بأنَّهما جوهرٌ وسوادٌ .

ويكونُ أيضًا مِنَ الطرقِ إلى ذٰلكَ ما قدَّمناهُ في الدلالةِ قَبْلَ هٰذا الدليلِ ، وهو علمُنا بأنَّ المقتضيَ لوجودِ عِلْمِ العالِمِ لهما هو كونُهُ عالِمًا فقط ؛ فإذا عُلِمَ ذٰلكَ مِنْ حالِ ذِي العلمِ منَّا ، وَجَبَ القضاءُ به على كلِّ عالِمٍ وأن يكونَ كذٰلكَ مقتضى وجودِ العلمِ به إلى غيرِ ذٰلكَ مِنَ الأَدِلَّةِ ؛ فليسَ يجبُ ، إذا وَجَبَ أنَّ الوصفَ بأنَّه عالِمٌ ولم يَكُنْ جائزًا عليه وضدّه [٦٨ب] بدلًا منه ، أن لا يكونَ إلى إثباتِ عِلْمِهِ طريقٌ ، وإنَّما كان يجبُ ذٰلكَ ، لو كان لا طريقَ إلى إثباتِ العِلْمِ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ .

وإن قالوا : أليسَ وجودُ الحادِثِ مُتَعَلِّقًا بِمُوجِدٍ وموجِبٍ لذٰلكَ ، وإنْ كان قد يشرَكُهُ في صفةِ الوُجُودِ ما لا موجدَ له ؟ فما أنكرتُم أيضًا مِنْ أن يكونَ العالِمُ منَّا عالِمًا بَعدَ أن لم يكنْ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ كونُه عالِمًا بعلمٍ وأن لا يمتنعَ أن يشرَكَهُ في كونِهِ عالِمًا مَن لا عِلْمَ له ، إذا كانَتِ الصفةُ واجبةً له ؟

يقالُ لهم : مَدَارُ جميعِ كلامِكم في الدلالةِ على نفيِ العِلْمِ والانفصالِ والمعارضاتِ إنَّما هو على أنَّ الواجبَ مِنَ الصفاتِ لا يَصِحُّ تعليلُهُ . وعمادُكم في المنالِ على حاجةِ الموجودِ الذي يَصِحُّ وجودُهُ ويَصِحُّ عدمُهُ على البدلِ والذي يوجدُ بَعدَ أن لم يكنْ كذٰلكَ إلى موجدٍ وغناء الموجودِ الذي ليستْ هٰذِهِ قضيّته في الوجودِ عن

مُوجِدٍ . وهٰذا باطلٌ بغيرِ وجهٍ قد قَدَّمْنَا وأَوْضَحْنَا فسادَ كلِّ ما يَعْتَلُّونَ به لاستحالَةِ تعليلِ الواجبِ مِنَ الصفاتِ وذَكَرْنَا حُجَّتَنَا على ذٰلكَ وتَقَصَّيْنَا الكلامَ فيه في كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ ؛ ففسد ما عَوَّلْتُمْ عليه في هٰذا الفصلِ .

فأمَّا قولُكم : إنَّ وجودَ المحدَثِ يقتضي مُوجِدًا له ، وإن لم يقتضِ ذٰلكَ وجودَ القديمِ الواجبِ الوجودِ ، فإنَّه قولٌ باطِلٌ ، لأنّه ليس الذي أَحَالَ تعليلَ القديمِ ، سبحانَهُ ، بمَعْنًى له ، يكونُ موجودًا ، وجوبَ الوجودِ له ، وإنَّما المانعُ مِن ذٰلك أَنْ يُعقَلَ وجودُهُ بمَعْنًى ، يوجبُ تعليلَ وجودِ مَعْنًى إلى غيرِ نهايةٍ . وذٰلكَ مُحالٌ .

وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، يمتنعُ أَنْ يُجعَلَ وجودُ الحادِثِ الجائزِ الوجودِ والذي كان بَعدَ أَن لم يَكُنْ مقتضيًا لموجودٍ وأن يُجعَلَ كونُ مَنْ هو لم يَزَلْ حيًّا عالِمًا قادِرًا وواجبًا له هٰذِهِ الصفاتُ[1] مقتضيًا لمَعَانٍ ويُعلَّلَ كونُهُ كذٰلك بها بدليل غير جوازِ الصفةِ ، فيشتركُ ما يجوزُ عليه الوصفُ وما يجبُ له وما يحدَّدُ له الوصف وما لم يتحدَّدْ في وجوبِ تعليلِهِ . وإنِ آختلفتِ الطُّرُقُ في ذٰلك ، فيكونُ طريقُ[2] **[٧٩أ]** تعليلِ ما يَتَحَدَّد الوصفُ وما لم يَتَحَدَّدْ في وجوبِ تعليلِهِ ؛ وإنِ آختلفَتِ الطرقُ في ذٰلك ، فيكونُ طريقُ تعليلِ ما يَتَحَدَّدُ له الوصفُ وما يجوزُ عليه تحدُّدُهُ وجوازُه . وليس ذٰلك بِعِلَّةٍ لتعليلِ وصفِهِ ، وإنَّما هو دليلٌ على وجوبِ التعليلِ . ويدلُّ أيضًا على وجوبِ تعليلِ ما يجبُ له الصفةُ .

دليل آخر غير ذٰلك

ويكون أحدُ ما يدلُّ عليه أنَّه لو كان ما لَزِمَهُ الوصفُ وَوَجَبَ له إنّما يستحقُّه لنفسِهِ ، لم يَجُزْ أن يشرَكَهُ في آستحقاقِهِ إلَّا مَن يستحقُّهُ لنفسِهِ . ومتى عَلِمْنَا أنَّه قد يشرَكُهُ

---

١ الصفات : الفصات ، الأصل .

٢ هنا تنتهي الورقة ٦٨ب التي يستقيم نصّها مع بداية الورقة ٧٩أ ؛ فثمّة سوء ترتيب في الأوراق .

فيه مَن لا يجوزُ أنْ يستحقَّهُ لذاتِهِ ، لم يجبْ أنْ يكونَ مَن وَجَبَتْ له الصفةُ مستحِقًّا لها لذاتِهِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ . وهٰذا واضحٌ في سُقُوطِ ما قالُوهُ .

على أنَّه لو أنَّ الموجبَ لتعليلِ ما يجوزُ أنْ يكونَ موجودًا وأن لا يكونَ كذٰلك بفاعِلٍ فَعَلَهُ أو عِلَّةٍ أقتضتْ وجودَهُ لهما هو جوازُ وجودِهِ وأن لا يوجدَ ، لَوَجَبَ تعليلُ وجودِ الباقي بَيْنَ الحوادِثِ بمُوجِدٍ أو بِعِلَّةٍ ، لأنَّه إنَّما يبقى الوجودُ في زمنٍ ، قد كان يَصِحُّ أنْ يكونَ معدومًا بدلًا مِنْ كونِهِ موجودًا . ولمَّا لم يجبْ ذٰلكَ بٱتِّفاقٍ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

وعلى أنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ وجودَ الحادِثِ لا يَصِحُّ أنْ يكونَ معلولًا بوجودِ فاعلِهِ ولا بإيجادِ فاعلِهِ لهُ ، لأنَّ إيجادَهُ له هو وجودُهُ ، والحكمُ لا يُعَلَّلُ بذاتِهِ . وكونُ العالِمِ عالِمًا معلولٌ بالعِلْمِ ، والعِلْمُ عِلَّةٌ لكونِهِ كذٰلكَ ؛ فٱفْتَرَقَ حكمُ الحدوثِ وحكمُ كونِ العالِمِ عالِمًا ، لأنَّ أَحَدَ الحُكْمَيْنِ معلولٌ والآخرَ ليس بمعلولٍ .

ويقالُ لنا في الإدراكِ منهم فَقَدِ ٱسْتَوَتْ حالُ القديمِ ، سبحانَهُ ، وحالُ المحدَثِ في كونِهما مُدْرِكَيْنِ لِمَا يُدْرِكانِهِ بَعدَ أن لم يكونا كذٰلكَ . وحالُ الموجودِ الحادِثِ الذي وُجِدَ بَعدَ أن لم يَكُنْ كذٰلكَ ، وفي أنَّ المُحْدَثَ يُدْرِكُ ما يدرِكُهُ بَعدَ أن لَمْ يَكُنْ كذٰلكَ مع جوازِ ألَّا يكونَ له مدرِكًا ؛ فيجبُ أنْ تقولوا : إنَّه [٧٩ب] مدرِكٌ بمعنًى يقتضي كونَهُ كذٰلكَ ، إنْ كانَتْ أَمَارَةُ ٱستحقاقِهِ الصفةَ لمعنًى يوجبها بمُجَرَّدِهَا وجواز أنْ يحصلَ وأن لا يحصلَ ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، تَرَكُوا قولَهم وظَهَر عجزُهُمْ . وإن أَبَوْهُ وقالوا : ليس يجوزُ أنْ يكونَ المدركُ في حالِ كونِهِ مدرِكًا للمدركاتِ غَيْرَ مدرِكٍ لها ، لأنَّهُ إنَّما يُدرِكُها مع حضورِها وزوالِ الموانعِ مِنْ إدراكِها وعَدَمِ الآفاتِ مِنهُ وٱتِّصالِ الضياءِ بَيْنَه وبَيْنَها وكونها في جهةِ مقابلتِهِ أو حالة فيما هو مقابلٌ له . ولا يجوزُ ، إذا كانَتِ الأحوالُ كذٰلكَ ، أن لا يكونَ مدرِكًا له ، فلَمْ

يجبُ إيثارُ إدراكِهِ .

يقالُ لهم : فيجبُ أيضًا على هٰذا أن لا يكونَ العالِمُ القادِرُ مِنَّا عالِمًا قادِرًا لمعنًى ، لأنَّهُ إنَّما يكونُ عالِمًا قادِرًا ، إذا كانَ حيًّا سليمًا مِنَ الآفاتِ وكانَتِ المعلوماتُ والمقدوراتُ على صفةٍ ، يَصِحُّ معها كونُها معلوماتٍ ومقدوراتٍ . ومحالٌ وجودُ الحيّ وزوالُ الآفاتِ عَنهُ وكونُ ما يَصِحُّ أنْ يَعْلَمَهُ ويَقْدِرَ عليه على صفةٍ ما يَصِحُّ علمُه به وقدرتُه عليه ، وهو مع ذٰلكَ غَيْرُ عالِمٍ به ، بل يجبُ ، إذا كانَتِ الأحوالُ كذٰلك ، كونُه عالِمًا قادِرًا فيما يكونُ الحيُّ مِنَّا عالِمًا قادِرًا في حالٍ ، يَصِحُّ كونُه فيها غَيْرَ عالِمٍ ولا قادِرٍ . وهٰذا ما لا فَرْقَ فيه . وهو لازِمٌ لهم في نَفْيِ الأعراضِ . وقد نَقَضْنَا ذٰلكَ في صَدْرِ هٰذا الكتابِ وفي الكلامِ عليهم في إثباتِ الإدراكِ . وهٰذا أيضًا واضِحٌ في نقضِ ما أَصَّلُوهُ .

قالوا : أفليس قد ثَبَتَ عندكم كونُ الباقي مِنَّا باقيًا[1] ببقاءٍ وٱستحقاقُهُ هٰذِهِ الصفةَ بمَعْنًى وعِلَّةٍ ، هي عِلَّةُ كونِهِ باقيًا ، ثمَّ لم يجبْ أن لا يُشْرِكَهُ في ٱستحقاقِ هٰذِهِ الصفةِ إلَّا مَن يستحقُّها لمَعْنًى هو البقاءُ ، لأنَّ بقاءَ القديمِ عندكم باقٍ ، لا ببقاءٍ . وكذٰلك فإنَّ مِنكُم مَن يَزْعُمُ أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، موجودٌ بوجودٍ ، وقد يشرِكُهُ موجودٌ ، نافي حقيقةِ الوجودِ ، وإنْ كان مع ذٰلكَ موجودٌ إلَّا بوجودٍ . وكذٰلك فقد قال : إنَّ القديمَ ، تعالى ، قديمٌ بِقِدَمٍ وصفاتِهِ قديمةٌ [١٨٠أ] بأَنْفُسِهَا ، وإنَّ الواجِدَ مِنَّا قديمٌ ، لا بقدمٍ . وعلى هٰذا نَقْضٌ لِمَا أَصَّلْتُمْ مِنِ ٱستحالةِ ٱشتراكِ الموصوفَيْنِ في الصفةِ مع ٱختلافِ جِهَتَيِ ٱستحقاقِها . وإذا جَازَ مِثْلُ هٰذا الاختلافِ في جهاتِ ٱستحقاقِ الصفاتِ المعنويّة ، فَهَلَّا جَازَ مثلُهُ في ٱختلافِ جهاتِ ٱستحقاقِ الصفاتِ النفسيّةِ ؟ ولا مخرجَ لكم مِنْ ذٰلكَ .

---

١ باقيًا : باق ، الأصل .

يقالُ : أمَّا نحنُ ، فلا نقولُ : إنَّ الموجودَ موجودٌ بوجودٍ ، قديمًا كان أو محدَثًا ، على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ، وكذٰلكَ القديمُ ، لأنَّ قِدَمَ القديمِ ليس بمعنًى زائدٍ على وجودِهِ المتقدِّم به على ما حَدَثَ بَعدَهُ . والموجودُ موجودٌ ، لا بوجودٍ ، يَتَقَدَّمُ به على غيرٍ لهُ ، حَدَثَ بَعدَ وجودِهِ ، لم يَتَقَدَّمْ به على حادِثٍ بَعدَهُ ؛ فسقط تعلُّقُكُمْ بذٰلك .

فأمَّا وصفُ الباقي بأنَّه باقٍ ، ففيه جوابانِ . أحدُهما أنَّ كُلَّ باقٍ مِنْ قديمٍ ومحدثٍ ، فإنَّ له بقاءً . والجوابُ الثاني أنَّ الباقِيَ باقٍ ببقاءٍ مِن قديمٍ ومحدثٍ على ما نَذْكُرُهُ مِن بَعدُ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى .

دليل آخر على أنّ القديم ، تعالى ، عالم بعلم

وممَّا يدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّه قد صَحَّ وثَبَتَ مِنْ قولِنا وقولِ مُخَصِّلِيهِمْ أنَّ العالِمَ منَّا إنّما كان عالِمًا ، لأنَّ له عِلْمًا يجبُ لا محالةَ كونُهُ عالِمًا عِندَ وجودِهِ ويجبُ خروجُهُ عن كونِهِ عالِمًا عِندَ عَدَمِهِ . والذي يدلُّ على ذٰلكَ علمُنا بأنَّه لا يَصِحُّ أن يكونَ العالِمُ عالِمًا لنفسِهِ ولا لصفةٍ مِنْ صفاتِ نفسِهِ ولا لوجودِهِ وحدوثِه ولا لعدمِهِ ولا لعدمِ معنًى منه ولا لوجودِ شيءٍ مِنْ صفاتِهِ سوى العلْم لِعِلْمِنَا بأنَّه يكونُ غيرَ عالِمٍ مع وجودِ كلِّ شيءٍ مِنْ صفاتِهِ سوى العلْم ، فإنّه لا بدَّ مِنْ كونِهِ عالِمًا عِندَ وجودِه . وقد بَيَّنَّا في بابِ إثباتِ الأعراضِ كونَ المتحرِّكِ مُتَحَرِّكًا لشيءٍ مِن هٰذِهِ الأقسامِ التي ذَكَرْنَاهَا ، وبمِثْلِ ما ذكرناهُ هناك بَعَيْنِهِ ، بحيثُ كون العالِمِ عالِمًا .

وليس لأحَدٍ أن يقولَ : ما أنكرتُم أنْ يكونَ عالِمًا عِندَ وجودِ العِلْمِ لِمَعْنًى يقارِنُهُ **[٨٠ب]** لم يَخْلُ مِن أنْ يكونَ ذٰلكَ المَعْنَى مِثْلَ العلْمِ ومِنْ جنسِهِ أو خلافه أو ضدّه . ومحالٌ كونُه مِثْلَهُ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ غِنَاهُ في كونِهِ عالِمًا بوجودِ العِلْمِ وَحدَهُ . ولو لم يَسْتَغْنِ به في كونِهِ عالِمًا ، لم يَسْتَغْنِ بمثلِهِ وأمثالِهِ على ما بَيَّنَّاهُ في فصولٍ قَبلَ هٰذا . ومحالٌ كونُهُ ضِدَّ العِلْمِ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ ٱستحالةَ ٱجْتِمَاعِهِمَا ؛ فكيفَ يقالُ : علم عِندَ وجودِ العلمِ لِمَعْنًى يقارنُ العلمَ وهو ضِدُّهُ ؟ هٰذا نهايةُ الإحالةِ . ومحالٌ كونُهُ مخالِفًا للعلمِ ، لأنَّهُ لا يَخلُو[١] أن يكونَ المؤثِّرُ في كونِ العالِمِ عالِمًا هو والعلمُ أو هو وَحدَهُ أو العلمُ وَحدَهُ ؛ فإن كانا جميعًا يُؤَثِّرَانِ في وجوبِ ذٰلك وكلُّ واحِدٍ منهما ، لو ٱنْفَرَدَ ، لم يُؤَثِّرْ ، ٱستحَالَ تأثيرُهما عِندَ الاجتماعِ ، لأنَّ الاجتماعَ لا يَقلِبُ حقيقتَهما . وإنْ كانَ المؤثِّرُ هو العلمُ فقط ، فما الحاجةُ إلى ثبوتِ معنًى بِصِحَّتِهِ ، لا يُؤَثِّرُ في كونِ العالِمِ عالِمًا ولا في شيءٍ

---

١ يخلو : يخلوا ، الأصل .

مِن صفاتِهِ سوى ذٰلكَ ؟ وما وَجْهُ تعلُّقِ وجودِ العِلْمِ بوجودِهِ وليس بمَحَلٍّ له ولا شرطٍ ولا عِلَّةٍ لوجودِهِ ؟ وما الفصلُ بَيْنَ جَعْلِ حصولِ العلْمِ مُتَعَلِّقًا بمعنًى هٰذِهِ حالُهُ معهُ وبَيْنَ جَعْلِهِ مُتَعَلِّقًا بكلِّ ما لا يُعرفُ ويُعلمُ وجهُ تَعَلُّقِهِ ؟ وهٰذا باطلٌ بالْتِّفاقِ .

وإنْ كان المُؤَثِّرُ في كونِ العالِمِ عالِمًا هو المَعْنَى المقارِنِ للعلْمِ دُونَ ما سمّوهُ عِلْمًا ، فذٰلكَ المَعْنَى هو العلمُ المستحقُّ لهٰذِهِ التسميةِ والموجبِ لكونِ العالِمِ عالِمًا ؛ فما حاجتُهُ إذًا إلى وجودِ شيءٍ يُسَمِّيهِ الخَصْمُ عِلْمًا ؟ ولا تأثيرَ له في كونِ العالِمِ عالِمًا ولا تعلُّقَ له به بعلمٍ مِنْ وجهٍ مِنَ الوجوهِ . وكيفَ لم يجبْ تَعَلُّقُ ذٰلكَ المَعْنَى بوجودِ لونٍ وكونٍ مخصوصٍ ، وإن لم يُعْلَمْ وجهُ تَعَلُّقِهِ لهما ؟

وإذا فَسَدَ ذٰلك ، صَحَّ بهٰذِهِ الجملةِ أنَّ العالِمَ إنّما كان عالِمًا لوجودِ عِلْمِهِ . وليست تحتاجُ مع مَنِ اعْتَرَفَ منهم لنا بأنَّه للعلمِ ما كان عالِمًا إلى إقامَةِ هٰذِهِ الدلالةِ على ذٰلكَ ، وإنّما ذكرناهُ ، ليكونَ [٨١أ] أصْلًا في وجوبِ جَعْلِ كلِّ معنًى ، وَجَبَ ثبوتُ الحكمِ عِندَ ثبوتِهِ وانتفاؤُه بانتفائِهِ ، عِلَّةً مقتضيةً له . وليس بذٰلكَ جوابُ مَن سَأَلَنَا الدلالةَ عليه مِنْ أَغْبَائِهِمْ . وليس ما يقولُهُ البَلْخِيُّ[1] ومَن تَبِعَهُ مِنْ معتزلَةِ بغدادَ مِنْ أنَّ العالِمَ إنّما كان عالِمًا متبيّن أو لأنَّ له معلومًا ممَّا يجبُ الاشتغالُ به ، لأنّه كلامُ مَنْ لا يحصّلُ عِلْمَ هٰذا البابِ ، لأنَّ قولَنا : عالِمٌ وعارِفٌ ومتبيّنٌ وحافظٌ وله معلومٌ عبارةٌ عن معنًى واحِدٍ ؛ فالبحثُ عمَّا له كان العالِمُ عالِمًا والمطالبةُ لِمَ كان عالِمًا هو البحثُ عَمَّا كان عارفًا له ومُتَبَيِّنًا وكان له معلومًا ، وإنّما يصلحُ إيرادُ مِثْلِ هٰذا في تحقيقِ وصفِ العالِمِ بأنَّه عالِمٌ وتفسيرِ وصفِهِ بذٰلكَ ؛ فأمَّا

---

١ هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكَعْبِيّ (٢٧٣-٣١٩هـ/٨٨٦-٩٣١م) ، من متكلّمي المعتزلة البغداديّين . عنه الفهرست (للنديم) ٦١٣/٢/١-٦١٥ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبّار) ٢٩٠-٢٩١ [الطبقة الثامنة] ، تاريخ بغداد ٣٨٤/٩ (٤٩٦٨) ، سير أعلام النبلاء ٣٠٣/١٤ (٢٠٤) ، ٢٥٥/١٥-٢٥٦ (١٠٧) ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٨٨-٨٩ [الطبقة الثامنة] ، الأعلام ٦٥/٤-٦٦ .

جَعْلُهُ عِلَّةً لكونِهِ عالِمًا ، فَبُعْدٌ وغَفْلَةٌ مِن قائلِه[1] ؛ فقد بَانَ بهٰذِهِ الجملةِ أنَّ العالِمَ إنّما كان عالِمًا ، لأنَّ له عِلْمًا .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، ٱستحالَ وجودُ عالِمٍ ، لا عِلْمَ له ، وثبوتُ عِلْمٍ ، لا لعالِمٍ لأجلِ أنَّ الحكمَ العقليَّ الواجبَ لِعِلَّةٍ لا يجوزُ أنْ يستحقَّهُ مستحقٌّ ما لِعِلَّةٍ . والذي يدلُّ على ذٰلك أمورٌ . أحدُها أنَّه لو ٱستحقَّ في بعضِ مَنْ هو لهُ لا لِعِلَّةٍ ، لَخَرَجَ العلمُ في كلِّ موضعٍ عن أنْ يكونَ عِلَّةً لكونِ أحدٍ عالِمًا ، لأنّا إنّما نعلمُ خروجَ الشيءِ عن كونِهِ عِلَّةً للحكمِ ، متى عَلِمْنَا ثبوتَ الحكمِ مع عدمِهِ وٱنتفائهِ . يُبَيِّنُ هٰذا ويُوضِحُهُ أنّا ، إذا عَلِمْنَا ثبوتَ كونِ العالِمِ عالِمًا مع عدمِ القدرةِ والإرادةِ والكونِ واللونِ المخصوصين ، عَلِمْنَا بذٰلكَ أنَّه ليسَ شيءٌ مِن هٰذِهِ الأجناسِ عِلَّةً لكونِ العالِمِ عالِمًا في موضعٍ مِنَ المواضِعِ ؛ فَوَجَبَ أنَّه لو ثَبَتَ عالِمٌ ما عالِمًا مع عدمِ العِلْمِ ، لَخَرَجَ العِلْمُ عن أنْ يكونَ عِلَّةً لكونِ أَحَدٍ عالِمًا . وما أوجبَ ذاتَ العِلَلِ وخروجَها عن كونِها عِلَلًا باطلٌ بٱتِّفَاقٍ ؛ فَثَبَتَ بذٰلكَ أنَّه لا يجوزُ أنْ يشارِكَ الموصوفُ في الصفةِ المعلولةِ بعلّةٍ مَنْ يَسْتَحِقُّهَا لا لِعِلَّةٍ .

---

١ من قائله : مقالة ، الأصل .

فصل

فإن قالوا : ما أنكرتُم أنْ يكونَ ثبوتُ الحكمِ [٨١ب] في بعضِ مَن هو له ناقِضًا لكونِ العِلَّةِ عِلَّةً للحكمِ ؟ وإنَّما الناقِضُ المفسِدُ بها وجودُها مع عَدَمِ الحكمِ .

قيلَ له : هٰذا باطِلٌ ، لأنَّهُ لو سَاغَ لِمُدَّعِيهِ ، لَسَاغَ لآخرَ أن يقولَ : بل وجودُ الحكمِ مع عدمِها هو النقضُ لكونِها عِلَّةً ، وليس وجودُها مع عدمِ الحكمِ بِمُخرِجٍ لها عن أنْ تكونَ عِلَّةً . ولا فَصْلَ في ذٰلكَ .

ويبينُ أيضًا أنَّه لا فَصْلَ بَينَ الأَمْرَيْنِ أنَّا إنَّما نعلمُ خروجَ الشيءِ عن كونِهِ عِلَّةً للحكمِ ، إذا وُجِدَ مع انتفاءِ الحكمِ ، لَعَلِمْنَا بأنَّ وجودَها لا يُؤَثِّرُ فيه وفي إيجابِه . وهٰذا المَعْنَى قائمٌ في ثبوتِ الحكمِ مع عَدَمِهَا ، لأنَّا نعلمُ عِندَ ذٰلكَ أنَّها ليست هي المُؤَثِّرَةَ في الحكمِ ، إذِ الحكمُ ثابتٌ مع انتفائِها ؛ فوجَبَ أنْ يَسْتَوِيَ الأَمْرَانِ في أنَّه معلومٌ بهما أنَّ ما جُعِلَ عِلَّةً للحكمِ ليس بعلَّةٍ . وبَطَلَ ما رامُوهُ .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا ويُثْبِتُهُ أنَّه لو جازَ إثباتُ مِثْلِ حكمِ العلَّةِ مع عدمِها ، لجازَ إثباتُهُ بشيءٍ يخالِفُها مِنْ حيثُ إنَّه ، إذا ثَبَتَ مع عدمِها ، فقد ثَبَتَ ، لا بها ومِنْ ناحِيَتِهَا . وكذٰلكَ ، إذا ثبت لِعِلَّةٍ تخالِفُها ، فقد ثَبَتَ لا بها . ولا فرقَ إذًا بَينَ أن يثبتَ لا بها ، بل بِخِلَافِهَا ، لأنَّهُ في الحالَتَيْنِ ثابتٌ لا بها . وإذا اتَّفَقْنَا على أنَّه لا يجوزُ ثبوتُهُ بِعِلَّةٍ يخالِفُها ، لم يَجُزْ أيضًا ثبوتُهُ مع عدمِها .

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم أنْ يكونَ الفرقُ بَينَ الأَمْرَيْنِ أنَّ العِلَلَ ، إذا اخْتَلَفَتْ ، اخْتَلَفَتْ أحكامُها الموجبةُ عنها . ولهٰذا ما وَجَبَ اختلافُ حكمِ العالِمِ والقادِرِ والحيِّ ، لَمّا اخْتَلَفَتِ العِلَلُ الموجبةُ لهٰذِهِ الأحكامِ . وليس كذٰلكَ الأمرُ في وجوبِ اخْتِلَافِ الحكمَيْنِ ، إذا وُجِدَ في موضعٍ لِعِلَّةٍ وفي آخرَ لا لِعِلَّةٍ ، لأنَّهُ ، إذا وَجَبَ لا لِعِلَّةٍ ، جعلتُم لا لِعِلَّةٍ موجبًا لهٰذا الحكمِ ؛ فهو ، وإنْ كان لا لِعِلَّةٍ ،

فَوَاجِبٌ لِمَا يُقَدَّرُ تقديرَ العِلَّةِ . ولو كانَتْ عِلَّةً على الحقيقةِ ، لكانَتْ مخالفةً للعِلَّةِ الأُخْرَى . وبالله التوفيقُ .

فصل

على أنَّه ، إذا وَجَبَ لا لِعِلَّةٍ ، خَرَجَ منه محالٌ آخرُ ، [١٨٢أ] وهو أنَّه يوجبُ ما قُلناهُ مِنَ العلمِ بأنَّهُ لا بأسَ لما قِيلَ إنَّه عِلَّةٌ في إيجابِ الحكمِ ، إذا صَحَّ الحكمُ وثَبَتَ مع عدمِهِ . ولا فَصْلَ في ذٰلكَ .

وإنْ قالوا : ما أنكرتُم مِنِ آستحالةِ آفتراقِ الموصوفين في جهةِ آستحقاقِها ، إذا آسْتَوَى طريقُ العلمِ ثبوت الحكمِ لأجلِ العِلَّةِ ؟ فأمَّا إذا آفْتَرَقَ الأمرُ في ذٰلكَ ، لم يجبْ ما آدَّعَيْتُمْ . وقد عَلِمْنَا أنَّنا إنّما عَلِمْنَا أنَّ عالِمَنا للعِلْمِ ما كانَ عالِمًا لأجلِ حصولِهِ عالِمًا في حالٍ ، كانَ يجوزُ أن لا يكونَ فيها عالِمًا . وهٰذِهِ سبيلُ كلِّ عالِمٍ مِنَّا ؛ فآسْتَوَتْ حالُ المحدَثَيْنِ في وجوبِ آشتراكِهِمَا في جهةِ كونِهما عالِمَيْنِ بعلمٍ ، لأنَّهُمَا يَسْتَحِقَّانِهَا على طريقةٍ واحدةٍ ؛ فأمَّا إذا كانَ مِن العالِمِينَ مَن يجبُ كونُهُ عالِمًا ، لم توجبْ مشارَكَتُهُ للمحدثِ في كونِه عالِمًا مشارَكَتَهُ لهُ في عِلَّةِ كونِهِ عالِمًا .

يقالُ لهم : ما قُلْتُمُوهُ باطلٌ مِن وجوهٍ . أحدُها أنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّه ليس المقتضي لثبوتِ عِلْمِ العالِمِ مِنَّا كونَهُ عالِمًا في حالٍ ، كان يجوزُ أن لا يكونَ عالِمًا فيها ، بل الذي آقْتَضَى وجوبَ عِلْمِهِ هو كونُه عالِمًا فقط . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، وَجَبَ أنْ يكونَ إثباتُ الصفةِ التي قد علمَ أنّها لمُجَرَّدِهَا المقتضية الموجبة لوجودِ العِلْمِ توجبُ ثبوتَ العلمِ وأن لا يستحقَّها مستحقٌّ إلَّا لوجودِ العِلْمِ وأنْ يَسْتَوِيَ في ذٰلكَ حالُ كلِّ عالِمَيْنِ ، سواء كانا مِمَّن يجوزُ كونُهما كذٰلكَ ويجوزُ أن لا يكونا عالِمَيْنِ أو كانا مِمَّنْ يجبُ كونُهُمَا كذٰلكَ أو كان أحدُهما يجوزُ كونُهُ عالِمًا والآخرُ يجبُ كونُهُ كذٰلكَ ، لأنَّ مجرَّدَ كونِ العالِمِ عالِمًا هو المقتضي لوجودِ العِلْمِ . يدلُّ على هٰذا ويُوضِحُهُ أنَّه لمَّا كان مجرَّدُ كونِ الكائِنِ كائنًا في الجهةِ والمكانِ هو

المقتضي لوجودِ الكونِ به ، وَجَبَ أنْ يكونَ آشتراكُ الكائِنَيْنِ في الكونِ في الأماكِنِ يقتضي لهما آشتراكهما في عِلَّةِ كونِهما في المكانِ ، سواء كان كونُهما في الأماكنِ [٨٢ب] جائزًا غيرَ واجبٍ أو واجبًا غيرَ جائزٍ أو واجبًا[١] في أحدِهما وجائزًا في الآخرِ . ولهٰذا قلنا جميعًا : إنَّه لو كان القديمُ في مكانٍ أو ما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ ، لَوَجَبَ أنْ يكونَ له كَوْنٌ[٢] فيه ، وإنْ وَجَبَ كونُهُ فيه وآستحالَ خروجُهُ عنه ، ولَتَسَاوَتْ حالُهُ في وجودِ الكونِ به حَالَ مَن يجوزُ عليه الكونُ في المكانِ ويجوزُ أن لا يكونَ فيه .

ولولا هٰذا لم يمكنْهُم دفْعُ قولِ مَن قالَ : ما أنكرتُم أنْ يكونَ الكائِنُ مِنَّا كائنًا بكونٍ لجوازِ كونِهِ في المكانِ وأن لا يكونَ فيه وأنْ يكونَ القديمُ لم يَزَلْ كائنًا في مكانٍ أو ما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ والجهة لا يكونُ ، لأنَّهُ لا يجبُ كونُهُ هناكَ ويَمْتَنِعُ عليه الخروجُ عنه ، كما وَجَبَ كونُهُ عالِمًا لا بعلمٍ ومفارقتُهُ للعالِمِ بعلمٍ مِنَّا لكونِهِ عالِمًا لم يَزَلْ ولا يزالُ ووُجود هٰذِهِ الصفةِ له . وهٰذا ما لا فَصْلَ لهم فيه .

وإذا آسْتَوَتْ حالُ الكائِنَيْنِ في الأماكنِ في وجوبِ إثباتِ الكونِ لهما ، كَيفَ تَصَرَّفَتْ حالُهُمَا في وجوبِ ذٰلكَ لهما أو جوازِه عليها أو وجوبه لأحدِهما وجوازه على الآخرِ ، وَجَبَ مِثْلُ ذٰلكَ في آستواءِ حالِ العالِمَيْنِ ، كَيفَ تصرَّفَتْ لهما الحالُ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما قالوهُ .

فإن قالوا : إنَّما أَحَالَ كونَهُ كائنًا في جهةٍ مِنَ الجهاتِ أنَّ ذٰلكَ يوجبُ مُتَحَيِّزًا ، وكونه كذٰلكَ يُصَحِّحُ كونَهُ في مكانٍ بدلًا مِن غيرِه ؛ فلا يَصِحُّ إذًا كونُهُ في مكانٍ دُونَ مكانٍ مع جوازِ أن لا يكونَ فيه إلَّا بكونٍ .

---

١ واجبا : واجب ، الأصل .

٢ كون : كونا ، الأصل .

يقالُ لهم : ولِمَ قلتُم : إنَّ المُصَحِّحَ لكونِ الجوهرِ في كلِّ مكانٍ بدلًا مِن غيرِه كونُهُ مُتَحَيِّزًا حتَّى أوجبتُمْ ذٰلكَ في القديمِ ، سبحانَهُ ؟ وما أنكرتُم أنْ يكونَ القديمُ ، سبحانَهُ ، مُتَحَيِّزًا مُشْغِلًا لِمَا هو فيه ، وأنَّ ذٰلكَ واجبٌ لازِمٌ لهُ بما هو عليه في ذاتِهِ مِنَ الصفةِ ، وأنَّ الجوهرَ إنّما صَحَّ كونُهُ في الأماكِنِ على البدلِ لِمَا هو عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِهِ ، لا لكونِهِ [١٨٣] مُتَحَيِّزًا ؟ وهل أنتُم في دعواكُم هٰذِهِ إلَّا بمثابَةِ قولِ مَن قال لكم : إنّكم ، متى قُلتُم إنّه ، تعالى ، عالِمٌ ، وَجَبَ كونُهُ حيًّا ، لأنَّ المُصَحِّحَ لكونِ العالِمِ عالِمًا هو كونُهُ حيًّا . ومتى صَحَّحَ كونُهُ حيًّا كونه عالِمًا وصَحَّ أيضًا كونُهُ جاهلًا بدلًا مِن كونِه عالِمًا ومتى صَحَّحَ كونُهُ حيًّا كونَهُ على كلِّ واجِدٍ مِن الوَصْفَيْنِ بدلًا مِنَ الآخرِ ، لم يجبْ كونُه عالِمًا بدلًا مِن كونِهِ جاهلًا إلَّا لِعِلَّةٍ ، كما أنَّه متى صَحَّحَ كونُهُ مُتَحَيِّزًا كونَهُ في كلِّ مكانٍ بدلًا مِن الآخرِ ، لم يجبْ كونُه في مكانٍ دون مكانٍ إلَّا لكونٍ يختصُّهُ به .

فإن قالوا : لَعَمْرِي إنَّه لا حيَّ منَّا إلَّا وكونه حيًّا مُصَحِّحٌ لكونِه عالِمًا قادرًا لِمَا هو عليه في ذاتِهِ مِنَ الصفةِ ، ولا يصحُّ عليه الجهلُ والعجزُ ، فلم يجبْ مساواتُهُ للحيِّ منَّا في جوازِ ما يجوزُ عليه .

يقال : فإذًا ليس المُصَحِّحُ لكونِ العالِمِ منَّا عالِمًا وكونِهِ جاهلًا بدلًا مِن كونِهِ عالِمًا هو كونُهُ حيًّا فقط ، لأنَّهُ لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لاسْتَوَتْ حالُ كلِّ حيٍّ مِن قديمٍ ومحدَثٍ في ذٰلكَ . وهذا نقضٌ لقولِهِمْ : إنَّ المُصَحِّحَ للعلمِ والجهلِ والقدرةِ والعجزِ كونُ الحَيِّ حيًّا .

ثمَّ يقال : فَانْفَصِلُوا مِمَّن قال : إنَّ القديمَ مُتَحَيِّزٌ ومشارِكٌ للجوهَرِ في ذٰلكَ ، وهو مع هٰذا في مكانٍ يجبُ كونُهُ فيه ويمتنعُ خروجُه عنه ويخالفُ بوجوبِ ذٰلك له لِمَا هو عليه في ذاتِهِ مِن الصفةِ بحالِ الجوهرِ المُتَحَيِّزِ فيما بَيَّنَّا ، لأنَّهُ ليس الذي

يُصَحِّحُ كون المُتَحَيِّزِ مِنَّا في كلِّ مكانٍ بدلًا مِن غيرِه كونَهُ مُتَحَيِّزًا ، لأنَّ القديمَ يشرُكُهُ في هٰذِهِ الصفةِ ، وإنْ لم يصحَّ ذٰلكَ عليه . وإنَّما المُصَحِّحُ لذٰلكَ فيه ما هو عليه في ذاتِهِ مِنَ الصفةِ ، كما أنَّ المُصَحِّحَ لكونِ الحيِّ منَّا عالِمًا وجاهلًا وقادِرًا وعاجزًا ليس هو مجرَّدُ كونِهِ حيًّا . وإنَّما يُصَحِّحُ ذٰلكَ فيه ما هو عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِهِ . وهٰذا ما لا مَحِيصَ لهم منه ولا مَهْرَبَ ؛ فبطل ما قالوه .

والوَجْهُ الآخرُ مِمَّا يُبطِلُ قولَهم ما بَيَّنَّاهُ [٨٣ب] مِن أنَّه ، إذا ثَبَتَ أنَّ العِلَّةَ عِلَّةٌ للحكمِ ، استحالَ ثبوتُهُ في موضعٍ ما مع انتفائها ، لأنَّ ذٰلكَ ناقِضٌ لكونِها عِلَّةً ، كما أنَّ ثبوتَها مع نَفْيِ الحكمِ نَاقِضٌ لكونِها عِلَّةً على ما أوضحناهُ .

فصل

وإن قالوا : ما أنكرتُم مِن أنْ يكون الموجبُ للاشتراكِ في عِلَّةِ الحكمِ ، متى حَصَلَ الاشتراكُ في الحكمِ إنّما هو كونُ المشتركين في الحكمِ مِن جنسٍ واحِدٍ ، فيستحيلُ لذٰلكَ أنْ يستحقَّهُ أحدُهما لنفسِهِ والآخرُ لِعِلَّةٍ ، لأنَّ مِن حَقِّ المِثْلَيْنِ وجوبَ اشتراكِهما في الصفاتِ النفسيّةِ وجوازَ ما يجوزُ عليهما مِن الصفاتِ المعنويّةِ . وإذا ثَبَتَ هٰذا وكان القديمُ ، تعالى ، مخالفًا[1] لجنسِ العالمِ ، صَحَّ كونُهُ عالِمًا لذاتِهِ لا لِعِلَّةٍ .

يُقال له : هٰذا أيضًا ساقِطٌ مِن القولِ مِن وجوهٍ . أحدُهما ما قدَّمْنَاهُ مِن أنَّه لو جازَ أنْ يشاركَ الموصوفُ في الصفةِ المعلولةِ لِعِلَّة ما لا يشارِكُهُ في عِلَّتِهِ لكونِهِ مخالفًا لجنسِهِ ، لخَرَجَتْ العِلَّةُ عن كونِها عِلَّةً . وهٰذا باطِلٌ .

والوجهُ الآخرُ أنَّه قولٌ يوجبُ صِحَّةَ كونِ القديمِ ، تعالى ، مُرِيدًا لنفسِهِ لا لِعِلَّةٍ ، وإنْ كان مريدُنا مريدًا لِعِلَّةٍ ، لأنَّهُ ، تعالى ، وإنْ شارَكَ المريد مشاركَتَهُ في عِلَّةِ كونِهِ مُرِيدًا . وهٰذا باطلٌ بِاتِّفاقٍ . فبطل ما قالُوهُ .

ويجبُ أيضًا تصحيحُ كونِهِ في جهةٍ مِن الجهاتِ لنفسِهِ لكونِهِ مخالفًا لجنسِ الكائنِ في المكانِ والجهاتِ لِعِلَّةٍ . وهٰذا ما لا عاصِمَ لهم منه ولا يجبُ أنْ يلزموا على هٰذا الاعتلالِ كونه جسمًا مؤَلَّفًا ومُتَلَوِّنًا لا لِعِلَّةٍ ، لأنَّهُ لا حالَ للمُؤْتَلِفِ المُتَلَوِّنِ بكونِهِ مؤتَلِفًا ومتلوِّنًا زائدةٌ على وجودِ التأليفِ واللونِ به ، وإنّما يجبُ أنْ يلزموا إثباتَ صفاتٍ مفيدةٍ للأحوالِ والأحكامِ مع عدمِ عليها ، وإنْ كانت معلولةً فينا ، لكونِهِ ، تعالى ، مخالفًا لنا في الجنسِ ، وإنْ شاركنا في الحكمِ والصفةِ . ولا مَحِيدَ لهم عن ذٰلكَ .

---

١ مخالفا : مخالف ، الأصل .

فإن قال [١٨٤أ] قائلٌ : فإذا أوجبتُم بالاشتراكِ في الصفةِ الاشتراكَ في عِلَّةِ الصفةِ ، فما أنكرتُم أيضًا مِنْ أنَّهُ يجبُ ، متى ٱشْتَرَكَ الموصوفانِ في الصفةِ وكان لأحدِهما صفةٌ أخرى ، وجوبُ ٱشتراكِهِما في الصفةِ الأخرى لاشتراكِهِما في أحدِهما ؟ وهٰذا يُوجبُ عليكم ، إذا شارَكَ القديمُ ، تعالى ، العالِمَ مِنَّا في كونِهِ عالِمًا ، وكان العالِمُ مِنَّا مُحْدَثًا مُتَحَيِّزًا وجسمًا مُؤْتَلِفًا وذا[1] بِنْيَةٍ وبِلًى ، أن يُشَارِكَهُ في كونِهِ مُتَحَيِّزًا مُحْدَثًا مؤتلفًا مُصَوَّرًا ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قُلتُموهُ .

يقالُ لهم : هٰذا نهايةُ البُعْدِ والتَّخْليطِ مِن مُلْزِمِهِ ، لأنَّا لا نمنعُ أنْ يكونَ مِنَ الصفاتِ ما يقتضي كون الموصوفِ عليها كونَهُ على صفاتٍ أُخَرَ ، هي شرطٌ لها . وما يقومُ مقامَ الشرطِ ، فيجبُ بالمشاركةِ للموصوفِ في إحداهما المشاركةُ في الأخرى ، وذٰلكَ نحو كونِ العالِمِ عالِمًا والقادِرِ قادرًا المقتضي موجودًا وحيًّا وقائمًا بذاتِهِ لما يشركُهُ في كونِهِ عالِمًا إلَّا مَن يجبُ مشاركتُهُ لهُ في كونِهِ حيًّا موجودًا قائمًا بنفسِهِ . وليس هٰذِهِ سَبِيلَ كُلِّ صِفَتَيْنِ ، إذا لم تَكُن إحداهما مقتضيةً للأخرى ولا شرطًا[2] لها . ومِن ذٰلك ما ألزمتمُوهُ ، وذٰلك أنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا ليس بمقتضٍ[3] لكونِهِ مُتَحَيِّزًا ولا مُؤْتَلِفًا ولا لِبِلًى ورطوبةٍ ولا لَزِمَتْهُ هٰذِهِ الصفاتُ مِن ناحيتِهِ عالِمًا .

وأحدُ ما يدلُّ على ذٰلكَ ويُوضِحُهُ أنَّه لو كان كونُ العالِمِ القادِرِ عالِمًا قادِرًا هو الموجبُ المقتضي لكونِهِ مُتَحَيِّزًا مُؤْتَلِفًا وذا[4] بِنْيَةٍ وبِلًى ، لَوَجَبَ بٱنتفاءِ كونِهِ عالِمًا وثبوتِ كونِهِ جاهلًا وعلى نقيضِ صفةِ العالِمِ خروجُهُ عن كونِهِ مُتَحَيِّزًا وجسمًا مُؤْتَلِفًا وحادثًا ذا بنيةٍ وبِلًى ، لأنَّهُ لا يجوزُ أنْ يُوجبَ الوصفُ وضِدُّهُ وخلافُهُ نقيضين

---

١ محدثا متحيزا وجسما مؤتلفا وذا : محدث متحيز وجسم مؤتلف وذو ، الأصل .

٢ شرطًا : شرط ، الأصل .

٣ بمقتضٍ : بمقضى ، الأصل .

٤ وذا : ولدى ، الأصل .

أحكامًا متساويةً . ولذلكَ لم يوجبِ العجزُ والقدرةُ والجهلُ كونَ العالِمِ عالِمًا والقادِرِ قادِرًا . ولَمَّا كان الحادِثُ المُتَحَيِّزُ المؤلَّفُ ذو البِنْيَةِ والبِلَّةِ على جميعِ هٰذِهِ الصفاتِ مع كونِهِ عاجزًا جاهلًا ، كما يكونُ عليها مع كونِهِ قادرًا ، بَانَ بذٰلكَ أنَّه ليس المقتضي لكونِ العالِمِ حادِثًا [٨٤ب] ومُؤلَّفًا ومُتَحَيِّزًا كونه عالِمًا ولا كونه جاهلًا أيضًا ، وإنَّما يقتضي ذٰلكَ مُتَحَيِّزًا ما هو عليه مِنَ الصفةِ في ذاتِهِ وكونه مُحْدَثًا ، لا يُعَلَّلُ بِعِلَّةٍ ، وإنْ وَجَبَ حدوثُهُ بقدرةٍ محدثةٍ عندَ إرادتِهِ ، وكونه مُؤلَّفًا يجبُ له لوجودِ التأليفِ به . وليس العالِمُ عِندَنا على الحقيقةِ الجسمُ المُؤلَّفُ ، وإنَّما العالِمُ محلُّ العلمِ منهُ دُونَ جُمْلَتِهِ على ما قُلناهُ مِنْ قَبلُ ؛ فسُقُوطُ المطالبةِ بوجوبِ كونِ العالِمِ في الغائبِ جسمًا قِيَاسًا على العالِمِ في الشَّاهِدِ ظاهرٌ . وكونُ العالِمِ عالِمًا بمجرَّدِهِ مقتضٍ[١] لوجودِ العلمِ بذاتِهِ ، كما أنَّه مقتضٍ[٢] لكونِهِ حيًّا ؛ فلو كان كونُهُ عالِمًا يقتضي كونَهُ مُحْدَثًا مُتَحَيِّزًا مُؤَلَّفًا ، لأَوْجَبْنَا كَوْنَ كلِّ عالِمٍ كذٰلكَ . وإذا افْتَرَقَ الأَمْرَانِ ، سَقَطَ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم : هل أنتُم في هٰذا الإلزامِ إلَّا بمثابَةِ مَن قالَ : لو وَجَبَ لاشتراكِ العالِمَيْنِ في كونِهما عالِمَيْنِ اشتراكُهما في كونِهما حَيَّيْنِ موجُودَيْنِ ، فَوَجَبَ لِوُجُوبِ ذٰلكَ أن يكونَ اشتراكُهُمَا في كونِهِمَا عالِمَيْنِ في كونِهما حادِثَيْنِ ومُتَحَيِّزَيْنِ ومُؤْتَلِفَيْنِ وذا بِنْيَتَيْنِ وبِلَّتَيْنِ ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قُلتُمُوهُ .

فإن قالوا : كونُ العالِمِ عالِمًا مقتضٍ[٣] لكونِهِ حيًّا وغَيْرُ مقتضٍ لكونِهِ حادِثًا ومتحيِّزًا ومؤتلفًا ؛ فَافترقَ الأمرانِ .

---

١ مقتضٍ : مقضى ، الأصل .
٢ مقتضٍ : مقضى ، الأصل .
٣ مقتضٍ : مقضى ، الأصل .

قيل لهم : وكذٰلكَ كونُ العالِمِ عالِمًا هو المقتضي لثبوتِ علمِهِ ، وليس هو المقتضي لثبوتِ حدوثِهِ وتأليفِهِ وتحيُّزِهِ ؛ فَبَطَلَ ما قُلتُم .

وإن قالوا : إذا وَجَبَ ٱشتراكُ العالِمَيْنِ في كونِهما عالِمَيْنِ ٱشتراكهما في إثباتِ عِلْمَيْنِ لهما ، هما عِلَّةُ الحكمِ لهما ؛ فما أنكرتُم مِن إيجابِ ٱشتراكِهِمَا في كونِهما عالِمَيْنِ ٱشتراكهما في كونِهما عالِمَيْنِ ٱشتراكَ عِلْمَيْهِمَا في كونِهما حادِثَيْنِ وعَرَضَيْنِ وغَيْرِيَّيْنِ وتعلّقهما بمعلومٍ واحدٍ فقط وكونهما ضَرُورِيَّيْنِ أو كَسْبِيَّيْنِ ، لأنَّ العلمَ لا يكونُ علمًا للعالِمِ إلَّا بأنْ يكونَ على هٰذِهِ الصفاتِ ، كما لا يَصِحُّ كونُ العالِمِ عالِمًا إلَّا بأنْ يكونَ له علمٌ[1]؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قُلتُم .

يقالُ لهم : هٰذا مِنْ جنسِ ما قَبلَهُ [٨٥أ] مِنَ الإلزامِ . والذي يَدُلُّ على سقوطِهِ ما قدَّمناهُ ، وهو أنَّ كونَ العالِمِ عالِمًا مقتضٍ[2]لوجودِ العِلْمِ به ، وليس بمقتضٍ[3]لكونِ العِلْمِ حادِثًا ولا عَرَضًا ولا غَيْرًا له ولا ضرورةً ولا كسبًا ولا شيئًا مِمَّا قُلتُم . يبينُ هٰذا ويوضحُهُ أنَّهُ ، لو كان كونُ العالِمِ عالِمًا هو المقتضي لكونِ عِلْمِهِ على هٰذِهِ الصفاتِ ، لاستحالَ أنْ يكونَ جهلُ الجاهِلِ على هٰذِهِ الصفاتِ ، وإنْ شَارَكَ الجهلُ في العلمِ في كونِهِ حادثًا وغَيْرًا وعَرَضًا وضرورةً وكسبًا ، لأنَّ كونَ الجاهِلِ جاهِلًا نقيضُ كونِهِ عالِمًا .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّه قد يشركُ علمَ العالِمِ في الحدوثِ والغَيْرِيَّةِ والعرَضِيَّةِ والكَسْبِ والضرورةِ ما ليس بعلمٍ موجبٍ لكونِ العالِمِ عالِمًا وما ليس بصفةٍ للعالِمِ ؛ فَعُلِمَ أنَّه ليس المقتضي لكونِ الشيءِ على هٰذِهِ الصفاتِ كونَهُ علمًا مُتَعَلِّقًا بعالِمٍ ، فلم يجبْ كونُ العلمِ عرضًا غَيْرًا محدثًا مِن حيثُ كان علمًا وموجبًا لكونِ العالِمِ

---

١ علم : علما ، الأصل .

٢ مقتضٍ : مقضى ، الأصل .

٣ بمقتضٍ : بمقضى ، الأصل .

عالِمًا ، ووَجَبَ ثبوتُ العلمِ لكلِّ عالِمٍ مِن حيثُ كان عِلَّةُ كونِ العالِمِ عالِمًا العلمَ ومِن حيثُ كانَ كونُ العالِمِ عالِمًا مقتضيًا للعلمِ ، وليس بمقتضٍ[1] لحدوثِ العلمِ وكونه عرضًا غيرًا . وسَقَطَ ما قالُوهُ .

فأمَّا توهُّمُهُمْ أنَّنا إنَّما قلنا : إنَّ العالِمَ القديمَ إنّما وَجَبَ كونُهُ عالِمًا بعلمٍ ، لأنَّنا لم نَجِدْهُ إلَّا كذٰلكَ ، وفي غايةِ البطلانِ ، لأنَّنا لا نقولُ ذٰلكَ ولا يَتَعَلَّقُ بمُجَرَّدِ الشَّاهِدِ والوجودِ في هٰذا البابِ ولا في غيرِه . وإنَّما قُلنا : إنَّ العِلَّةَ عِلَّةٌ لكونِ العالِمِ عالِمًا بالأدِلَّةِ التي قَدَّمْنا ذِكْرَهَا . وليس شيءٌ منها موجودًا في أنَّ الغَيْرِيَّةَ والعرضيَّةَ والكسبَ والضرورةَ عِلَّةٌ في كونِ ما له هٰذِهِ الصفاتُ علمًا ولا في أنَّ كونَ العلمِ علمًا موجبًا لكونهِ على هٰذِهِ الأحكامِ ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ .

وإن قالوا : أَفَلَيْسَ قد ثَبَتَ أنَّ الموجودَ منَّا إنّما كان موجودًا ، لأنَّ له مُوجِدًا ، والقديمُ موجودٌ لا بمُوجِدٍ . وهٰذا نَفْسُ ما قُلناهُ .

قيلَ : مَعَاذَ اللهِ أنْ يكونَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وإنَّما الحادِثُ مِنَّا كان حادِثًا ، لأنَّ لهُ **[٨٥ب]** مُحْدِثًا . وكلُّ حادِثٍ ، فهٰذِهِ حالُهُ ، إنْ عَلَّلْنا كونَهُ حادثًا بِمُحْدِثٍ . وليس كذٰلكَ ذٰلكَ لِمَا بَيَّنَّاهُ . ولذٰلكَ صَحَّ كونُ الباقي مِنَّا موجودًا بِمُحْدِثٍ ، وإنَّما يتعلَّقُ بِمُحْدِثٍ ، إذا كان وجودُه حدوثًا ووجودًا مستقبلًا مبتدأً . وهٰذِهِ حالُ كلِّ وجودٍ هو حدوثٌ . ووجودُ القديمِ ، سبحانَهُ ، ليس بحدوثٍ ؛ فَبَطَلَ ما قُلتُم . والصحيحُ عِندَنا في هٰذا أنَّ حدوثَ الحادِثِ ووجودَ الموجودِ لا يَصِحُّ أن يُعَلَّلَ .

وإن قالوا : أَفَلَيْسَ الجهلُ والكذبُ والظُّلْمُ مشتركٌ جميعُهُ في صفةِ القُبْحِ ، وإنِ ٱختلفتْ عِلَلُهُ وكان الظلمُ قبيحًا لكونهِ ظلمًا والكذبُ قبيحًا لكونهِ ظلمًا ، بل لكونهِ كذبًا ؟ هٰذا فقدِ ٱشتركتِ القبائحُ في صفةِ القُبْحِ ، وإن لم يجبِ ٱشتراكُها في القبحِ .

---

١ بمقتضٍ : بمقضى ، الأصل .

يقالُ لهم : هٰذا باطلٌ ، لأنَّ جميعَها إنّما قَبُحَ لحكمِ القديمِ ، تعالى ، بِقُبْحِهَا ودلالته على ذٰلكَ بالذي عنها . على أنَّه لو كان الأمرُ على ما قالُوهُ ، لَوَجَبَ إثباتُ الحكمِ بِعِلَلٍ مختلفةٍ . وهٰذا نقضٌ لِمَا اتَّفَقْنَا عليه مِن فسادِ القولِ بذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : فإنّه لا بدَّ لكم مِنَ القولِ بمثلِ ما أنكرتُمُوهُ لقولِكُمْ بأنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، موجودٌ بوجودٍ وقديمٌ بِقِدَمٍ . والموجودُ القديمُ مِنَّا موجودٌ لا بوجود قديمٍ ، لا بقدمٍ .

يقالُ لهم : لسنا نقولُ ما توهَّمتُمْ ، بل كلُّ قديمٍ وموجودٍ ، فإنَّ قِدَمَهُ ووجُودَهُ غَيْرٌ معلولٍ بِعِلَّةٍ ، بل لنفسِهِ يكونُ كذٰلكَ . وتفسيرُ قولِنا : لنفسِهِ ، ما وصفناهُ ؛ فَزَالَ ما ظننتم .

فإن قالوا : فلا بدَّ مِن قولِكُمْ بمثلِ هٰذا في كونِ بقاءِ القديمِ باقيًا لا ببقاءٍ .

قلنا : ولا نقولُ ذٰلكَ أيضًا ، بل لا يبقى إلَّا ببقاءٍ على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعدُ ، إنْ شاءَ اللهُ . إنْ قلنا : إنَّ الباقيَ باقٍ[1]، لأنَّ له بقاءً ، وإنْ لم نقلْ ذٰلك ؛ فقد زَالَ ما قُلتُم . ونحن نُفْرِدُ للكلامِ في البقاءِ والباقي وما يتَّصِلُ بذٰلكَ بابًا نستوفيهِ ونذكرُ اختيارَنا فيه مِن بَعدُ ، إن شاءَ اللهُ وَحْدَهُ .

وهٰذِهِ الدلالةُ مبنيٌّ صِحَّتُها على القولِ بالأحوالِ ؛ فإنَّنا ، إذا لم نقلْ بذٰلكَ ، اسْتحالَ أنْ نقولَ : إنَّ عِلَّةَ كونِ العالِمِ [١٨٦] عالِمًا أنَّ له عِلْمًا . وإنَّما نُجعَلُ العِلَّة عِلَّةً لكونِهِ عالِمًا ، لا لوجودِ ذاتِ العلمِ . ولا يُعَلِّلُ العلمُ ولا يجعله عِلَّةً على الحقيقةِ لوصفِهِ وتسميتِهِ بأنَّه عالِمٌ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ .

---

١ باقٍ : باقيا ، الأصل .

دليل آخر على إثبات علمه ، تعالى

ومِمَّا يدلُّ على ذٰلك أيضًا أنَّه لا يَخلُو[1] أنْ يكونَ عالِمًا[2] بعلمٍ أو عالِمًا بذاتِهِ ؛ فإنْ كان عالِمًا بعلمٍ ، فهو ما نقولُ . وإنْ كان عالِمًا لذاتِهِ ، وَجَبَ أنْ تكونَ[3] ذاتُه علمًا لأجلِ أنَّه قد ثَبَتَ أنَّ خاصِّيَّةَ العلمِ ومَعْنَى وصفِهِ بأنَّه علم أنَّه شيءٌ أو موجودٌ أو مُحْدَثٌ أو عَرَضٌ أو كونُهُ صفةَ العالِمِ وقائمٌ به وما جَرَى مَجْرَى ذٰلك مِن صفاتِهِ ، لأنَّهُ قد يشرَكُهُ في جميعِ هٰذِهِ الصفاتِ ما ليس مِنَ العلمِ في شيءٍ ، بل خلافُهُ أو خلافُهُ وضِدُّهُ ؛ فَثَبَتَ بذٰلك أنَّ حقيقةَ العلمِ ومَعْنَى وصفِهِ بأنَّه عِلْمٌ أنَّه يعلمُ به المعلومات ويوجبُ كونَ العالِمِ عالِمًا . ولذٰلكَ خَرَجَ اللونُ والكونُ وكلُّ ما لا نعلمُ به ولا يوجبُ كونَ العالِمِ عالِمًا عن كونِهِ علمًا .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، وَجَبَ أنَّه لو كان ، تعالى ، يعلمُ المعلوماتِ بنفسِهِ ، وكانت نفسُهُ موجبةً له كونَهُ عالِمًا أنْ يكونَ مُسَاوِيًا للعلمِ بهما له ، كان علمًا وفي حقيقتِهِ وخاصِّيَّتِهِ ، وأنْ يكون لذٰلكَ علمًا مِن العلومِ وصفةً مِن الصفاتِ وأنْ يستحيلَ لذٰلكَ كونُهُ عالِمًا حيًّا قادِرًا لاتِّفَاقِنَا على إحالةِ ثبوتِ هٰذِهِ الأحكامِ لشيءٍ مِنَ الصفاتِ وعلى أنَّ الصفةَ الموجبةَ للموصوفِ حكمًا وحالًا لا يجوزُ أنْ يشرَكَهُ في الصفةِ الواجبةِ عنها . ولذٰلكَ لم يَجُزْ أن يكونَ العلمُ عالِمًا والقدرةُ قادِرةً والحياةُ حيَّةً . وإذا أدَّى كونهُ عالِمًا لنفسِهِ إلى كونِهِ صفةً مِنَ الصفاتِ وٱستحالة كونِهِ عالِمًا ، بطل ما قالوه .

ويُبيِّنُ هٰذا أيضًا ويُوضحُهُ أنَّه ، إذا قال قائِلٌ : إنَّه ، تعالى ، عالِمٌ بعلمٍ ، لَزِمَهُ كونُ

---

١ يخلو : يخلوا ، الأصل .

٢ عالما : عالم ، الأصل .

٣ تكون : يكون ، الأصل .

ذٰلك صفةً مِنَ الصفاتِ وأنْ يكونَ ما به يعلمُ موجبًا لكونهِ عالِمًا وأنْ يحيلَ كونَ العلمِ عالِمًا حيًّا قادرًا ؛ فلذٰلكَ يجبُ ذٰلكَ أجمعُ في ذاتِهِ ، لو كان عالِمًا بها ولأجلِها . ولسنا نقولُ : إنَّه لو كان عالِمًا بذاتِهِ ، [٨٦ب] لَوَجَبَ كونُها مِن جنسِ علومِنا ولَوَجَبَ حدوثُهُ ، إذا كان مِن جنسِ العلومِ المحدثَةِ ، لأنَّهُ لو وَجَبَ ذٰلك ، إذا كان عالِمًا بعلمٍ أنْ يكونَ علمُهُ مِن جنسِ علومِنا وأن يكونَ محدثًا غيْرَ قديمٍ . وهٰذا باطِلٌ عندنا .

وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّه لا يجبُ تماثُلُ عِلْمِ العالمَيْنِ منَّا لكونِهما عِلْمَيْنِ مُتَعَلِّقَيْنِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ونَقَضْنَا كُلَّ شبهةٍ ، يَتَعَلَّقُونَ بها في ذٰلكَ .

وكذٰلكَ فلا يجبُ أنْ يقالَ : لو كانت ذاتُهُ توجبُ له مِنَ الحكمِ في كونِهِ عالِمًا مِثْلَ الذي توجبُهُ علومُنا ، وإنْ كان ذٰلكَ واجبًا لازِمًا مِن قولِهم لِزَعْمِهِمْ أنَّ كُلَّ شيئَيْنِ أَوْجَبَا حكمًا متساويًا ، فواجبٌ كونُهما من جنسٍ واحدٍ . وإنَّما يجبُ أن نقولَ نحن : لو كانت ذاتُهُ أو ذاتُ علمِهِ تُوجِبَانِ له مِثْلَ الذي توجبُهُ ذاتُ عِلْمِنَا مِن الحكمِ ، سواء بغيرِ اختلافٍ ولا زيادةٍ ولا نقصانٍ ، لَوَجَبَ كونُهما مِن جنسِ علومِنَا . وليست هٰذِهِ حالَ علمِهِ ، لأنَّه يوجبُ له كونَه عالِمًا بما لا نهايةَ لهُ على جهةِ التفصيلِ . وعلمُنا لا يوجبُ مِثْلَ هذا الحكمِ ، وإنَّما يوجبُ كَوْنَنَا عالِمِينَ بمعلومٍ واحدٍ ومعلوماتٍ محصورةٍ ؛ فيجبُ تنزيلُ هٰذا على ما رَتَّبْنَاهُ وأنْ نبنيَ الأمرَ فيه ، إذا قلنا ذٰلكَ ، على أنَّ كلَّ ذاتَيْنِ أَوْجَبَتَا حكمًا متساويًا ، فواجبٌ كونُهما مِن جنسٍ . وهٰذا معنى قولِنا : إنَّه لا يصحُّ وجوبُ الحكمِ المُتَسَاوِي عن عِلَّتَيْنِ مختلفَتَيْنِ .

وليس لهم ، إذا قلنا ذٰلك ، أن يقولوا : قد نقضتُم هٰذا الأصلَ بقولِكم : إنَّ صفاتِ القديمِ توجبُ لهُ مِنَ الأحكامِ مِثْلَ الذي توجبُهُ صفاتُكم ، لأنَّها توجبُ له أحكامًا

زائدةٌ على الأحكامِ الواجبةِ لنا .

وليس يبقى علينا ، إذا قلنا بهذا سؤالٌ ، إلَّا أنْ يقولوا : فيجبُ كونُ حياتِهِ مِن جنسِ حياتنا ، لأنَّها توجبُ[1] له مِنَ الحكمِ في كونِهِ حيًّا مِثْلَ الذي توجبُهُ حياتُنا ، سواء مِن غيرِ تزايُدٍ ولا آختلافٍ . ولهٰذا رَغِبْنَا نحنُ عن القولِ بوُجُوبِ تجانُسِ ما أَوْجَبَ حكمًا متساويًا مِنَ الصفاتِ . وقلنا : إنَّ [١٨٧] المرادَ بقولِنا : إنَّه لا يصحُّ أنْ يجبَ الحكمُ الواحِدُ عن عِلَّتَيْنِ مختلفَتَيْنِ ، أنَّه لا يصحُّ أنْ يجبَ كونُ العالمِ عالِمًا عن العلمِ وعمَّا ليس بِعِلْمٍ وشيء يخالفُ سائِرَ العلومِ للعلومِ ويجب كونُ القادِرِ قادِرًا والكائِنِ كائنًا عن القدرةِ والكونِ عمَّا ليس بقدرةٍ ولا كونٍ ولا منهما في شيءٍ .

وإذا قيل لنا : على هٰذا ، فجوِّزُوا أنْ يكون ما أوجَبَ كونَ زيدٍ وعمرٍو حَيَّيْنِ وعالِمَيْنِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، مختلف الجنسِ ، وإنْ كانا عِلْمَيْنِ وحَيَاتَيْنِ !

قلنا : لو دَلَّ على ذٰلكَ دليلٌ ، لَوَجَبَ القولُ به ، ولكن قد قَامَ الدليلُ على وجوبِ تماثُلِ الحَيَاتَيْنِ المُحْدَثَتَيْنِ وعِلْمَيِ العالِمَيْنِ منَّا بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ مِنْ حيثُ عُلِمَ أنَّه لا صِفَةَ وَجَبَتْ لأحدِهما إلَّا وهي واجبةٌ للآخرِ ولا صفةَ جازَتْ على أحدِهما إلَّا وهي جائزةٌ على الآخرِ ؛ فبطل تنزيلُ هٰذا الفصلِ على واجبه جميع ما يلزمناهُ على هٰذِهِ الدلالةِ مِن وجوبِ مماثلةِ علمِ القديمِ ، تعالى ، لعلومِنا ، إذا قلنا : إنَّه محالٌ ثبوتُ الحكمِ المتساوِي عن عِلَّتَيْنِ مختلفتَيْنِ ؛ فيجبُ ضبطُ ذٰلك .

ووَجَبَ مِن جملةِ ذٰلك أنَّه لو كان ، تعالى ، عالِمًا لذاتِهِ وقادرًا حَيًّا لذاتِهِ أنْ تكونَ ذاتُهُ حياةً وعِلْمًا وقدرَةً وأنْ يكونَ مختلِفَ الذاتِ مِن حيثُ وَجَبَ آختلافُ هٰذِهِ الصفاتِ . وفي الإطباقِ على إحالةِ كونِهِ صفةً مِنَ الصفاتِ وإحالةِ كونِهِ مختلِفَ الذاتِ أَوْضَحُ دليلٍ على إحالةِ كونِه عالِمًا لذاتِهِ . وليس لهم الفرارُ مِن هٰذا .

---

١ توجب : يوجب ، الأصل .

وإن تقولوا : لسنا نقولُ : إنَّ ذاتَه توجبُ كونَهُ حيًّا عالِمًا قادرًا إيجابَ صفاتِنَا لنا هٰذِهِ الأحكام ؛ فزال ما قُلتُم ، لأنَّ هٰذا القولَ ينقضُ ما ٱتَّفَقْنَا عليه مِنْ أنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ لكونِهِ حيًّا عالِمًا قادرًا موجبًا ومقتضيًا وأنْ يكونَ أمرًا مِنَ الأمورِ ؛ فإذا لم تكن ذاتُه موجبةً لذٰلكَ ولا هناك صفاتٌ توجبهُ ، خَرَجَ عن كونِهِ موجبًا له [٨٧ب] بأمرٍ ما . وذٰلك محالٌ .

على أنَّه لم تَكُنْ ذاتُه موجبةً لكونِهِ عالِمًا على زعمِهم ، صَحَّ وجَازَ وجودُ ذاته ، وإنْ لم يكن عالِمًا ؛ فلَمَّا ٱستحَالَ وجودُ ذاتِهِ إلَّا وهو عالِمٌ ، كما يستحيلُ وجودُ علمِ العالِمِ منَّا إلَّا وهو عالِمٌ ، وَجَبَ كونُ ذاتِهِ موجبةً لكونِه عالِمًا مِن حيثُ وَجَبَ كونُ علمِنا موجبًا لكوننا عالِمِينَ . وعلى هٰذا الأصلِ يَبْنُونَ كونَ الصفةِ مستحقَّةً للنفسِ ولِعِلَّةٍ تقارِنُ النفسَ ؛ فَوَجَبَ لزومُ ما أوجبناهُ عليهم مِنْ حيثُ لا محيدَ عنه .

فإن قالوا : لا يجبُ ما قُلتُم ، لأنَّنا لا نعني بقولِنا : إنَّه عالِمٌ لذاتِهِ ونفسِهِ أنَّ نفسَهُ عِلَّةٌ لكونِهِ عالِمًا وموجبةٌ له هٰذا الحكمَ إيجابَ العلمِ لكونِ العالِمِ عالِمًا . وإنَّما نعني بقولنا : إنَّه عالِمٌ لنفسِهِ ، أنَّه قد ٱختَصَّ بهٰذِهِ الصفةِ على وجهٍ بَانَ به مِن سائرِ العالمِينَ أو أنَّه مُسْتَغْنٍ[1] في كونِهِ عالِمًا عن مَعنًى بقدرتِهِ ، لا نعني به شيئًا سوى ذٰلك . ولو قلنا : إنَّ ذاتَهُ توجبُ له كونَهُ على هٰذِهِ الصفاتِ ، لأَوْجَبْنَا لذاتِهِ ما يجبُ بِعِلَلِ الأحكامِ مِنَ الشروطِ والصفاتِ . وقد ثَبَتَ أنَّ مِنْ حَقِّ العِلَّةِ الموجبةِ للصفَةِ أنْ تكونَ معنًى وذاتًا منفصلةً عن ذاتِ ذِي الصفةِ وأن تكونَ مِمَّا يجوزُ حصولُها وإيجابُها الحكمَ والحالَ ويجوزُ أن لا تحصلَ ، فتخرج ، متى عُدِمَتْ منهُ عن كونِه على تلك الصفةِ ، وأنَّه لا بُدَّ مِنِ ٱختصاصِ عِلَّةِ الحكمِ بذاتِ مَن توجبُهُ له ضربًا مِن الاختصاصِ ، إمَّا بأنْ توجبَ بذاتِهِ أو بما هو مِن جملةِ ذاتِهِ أو يختصّ

---

١ مستغن : مستغني ، الأصل .

به على نهايةِ ما يمكنُ مِن الاختصاصِ ، كاختصاصِ إرادةِ القديمِ وكراهتِهِ اللَّتَيْنِ هما عِلَّتا كونِهِ مريدًا وكارهًا به ما أَمْكَنَ ، وإنْ وُجِدَا لا بمكانٍ ، غَيْرَ أنَّهما مع ذٰلك مُنْفَصِلَانِ عن ذاتِهِ . وكلُّ هٰذِهِ الأحكامِ الثابتةِ للعالِمِ ممتنعةٌ في ذاتِهِ ، تعالى ، لأنَّهُ محالٌ أنْ تكونَ ذاتُه [٨٨أ] معنًى منفصلًا عن ذاتِهِ . هٰذا نهايةُ الإحالةِ .

ومحالٌ وجودُهُ مع عدمِ ذاتِهِ ، كما يَصِحُّ وجودُ ذاتٍ مَن له الحكمُ مع عدمِ العِلَّةِ الموجبةِ لهُ ، فلا يكون على الحالِ الموجبةِ لنا وبأَوَّلٍ في العقلِ تُعْلَمُ إحالةُ وجود الشيءِ مع عدمِ ذاتِهِ .

ومحالٌ أيضًا كونُ ذاتِهِ مختصَّةً بذاتِهِ ضربًا مِن الاختصاصِ ، لأنَّ المُخْتَصَّ لا يختصُّ بذاتِهِ ، وإنَّما يختصُّ بما يَتَعَلَّق به ضَرْبٌ مِنَ التَّعَلُّقِ . والشيءُ لا يَتَعَلَّقُ بنفسِهِ . وكلُّ هٰذا يُبِينُ أنَّه ليس المعنيُّ بقولِنا : إنَّه عالِمٌ لنفسِهِ ، أنَّ نفسَهُ عِلَّةٌ مقتضيةٌ لكونِه عالِمًا . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل ما عَوَّلْتُمْ عليه .

يقالُ لهم : ما قُلْتُمُوهُ ورُمْتُم الانفصالَ به باطلٌ مِن وجوهٍ . أوَّلها أنَّه إنْ كان ذٰلك كذٰلكَ ، فليس لكونِ القديمِ ، تعالى ، حيًّا عالِمًا قادرًا موجبًا ولا منفصلًا ، لأنَّ نفسَه ليست بموجبةٍ له ذٰلكَ ولا مقتضيةٍ ولا هناك صفاتٌ تقتضي له هٰذِهِ الأحوال ، فيجب أن لا يكونَ لكونِهِ كذٰلكَ مقتضيًا موجبًا . وهٰذا خلافُ ما اتَّفَقْنَا عليه ؛ فإنْ كانَ الأمرُ في هٰذا على ما قُلْتُم ، فما أنكرتُم أنْ يكونَ ، تعالى ، قديمًا حيًّا عالِمًا ، لا لنفسِهِ ولا لِعِلَّةٍ ؟ لأنَّهُ لا موجبَ لهٰذِهِ الصفاتِ من نفسِهِ أو عِلَّة .

وإذا ثَبَتَ أنَّه قديمٌ موجودٌ حيٌّ عالِمٌ قادرٌ ، لا لنفسِهِ ولا لِعِلَّةٍ ، انْتَقَضَ معظمُ دينِكم وما عليه تَبْنُونَ وجوبَ مماثلةِ القديمِ لصفاتِهِ ، وإنْ كانَتْ قديمةً كَهُوَ ، ومماثلةِ قديمٍ ثانٍ[1] مَعَهُ ، وكلُّ ما يَهْذُونَ به في هٰذا البابِ .

---

١ ثان : ثانى ، الأصل .

وبَطَلَ أيضًا قولُكم : إنَّ السوادَ والجوهرَ سوادٌ وجوهرٌ لنفسِهِ ، لأنَّ أنفسَهما لا تَصِحُّ أنْ تكونا عِلَّةً لكونِهما كذلكَ ، لمثلِ ما له لم يَصِحَّ كونُ ذاتِ القديمِ ، سبحانَهُ ، عِلَّةً لكونِهِ عالِمًا قادِرًا ولا لهُما عِلَّةٌ أقْتَضَتْ كونهما جوهرًا وسوادًا ؛ فيجبُ أيضًا كونُهما كذلكَ ، [٨٨ب] لا لأنْفُسِهِمَا ولا لِعِلَّةٍ . وهٰذا يُبْطِلُ أن يكونَ القديمُ لشيءٍ مِنَ الحوادِثِ صفة نفسيّة ؛ فيبطلُ قولُهم : إنَّ الاتِّفاقَ والاختلافَ لصفاتِ النفسِ تجبُ . ولا مَحِيدَ لهم عن ذٰلكَ ، ما تَمَسَّكُوا بهٰذا الانفصالِ الذي تَعَلَّقُوا به .

ثمَّ يقالُ لهم : الآن مع هٰذا ، ما مَعْنَى قولِكم : إنَّ تفسيرَ كونِهِ ، تعالى ، عالِمًا لنفسِهِ أنَّه قدِ ٱخْتَصَّ بهٰذِهِ الصفةِ على وجهٍ بَانَ به مِنْ سائرِ العالمينَ ؟ أَتَعْنُونَ بذٰلكَ أنَّه قد حَصَلَ عالِمًا فقط ، وأنَّه قدِ ٱخْتَصَّ بهٰذِهِ الصفةِ على وجْهٍ ، بَانَ به مِنَ العالمينَ ؟ أم تَعْنُونَ بذٰلكَ أنَّه قد حَصَلَ عالِمًا لا لِعِلَّةٍ ؟ أم تَعْنُونَ به أنَّه قدِ ٱخْتَصَّ بذاتِهِ بصفةٍ وحالٍ ، لاختصاصِهِ بها ، وَجَبَ كونُهُ حيًّا عالِمًا قادِرًا ؟ أم تَعْنُونَ أنَّه قدِ ٱخْتَصَّ في كونِهِ عالِمًا بوجهٍ ، فَارَقَ به سائرَ العالمينَ وأنَّ كونَهُ عالِمًا واجبًا لازمًا له فيما لَم يَزَلْ ولا يَزال ؟ وأنَّه محالٌ خروجُه عن كونِهِ على هٰذِهِ الصفةِ لوجُوبِها لهُ وكونها غير واجبةٍ لغيرِه ، بل جائزة عليه ؟ فلا يُمكنُهم ذكرُ شيءٍ في ٱختصاصِهِ بكونِهِ عالِمًا على وجهٍ ، يُفارقُ به سائرَ العالمينَ غيرَ الذي ذكرناهُ .

فإن قالوا : نعني بذٰلكَ كونه عالِمًا فقط . أَحَالُوا . وكيفَ يُفَارِقُ العالمينَ بمُجَرَّدِ كونِهِ عالِمًا وهو مشارِكٌ لهم في حقيقةِ هٰذِهِ الصفةِ ؟ هٰذا إحالةٌ مِنَ القولِ .

وإن قالوا : نعني بذٰلكَ أنَّه عالِمٌ لا بعلمٍ ومعنى أوجَبَ كونَهُ عالِمًا . أَحَالُوا أيضًا . وقيلَ لهم : إنَّ نَفْيَ مَعْنًى عنه به يكونُ عالِمًا ليس بصفةٍ له في ذاتِهِ ، هو مختصٌّ بها وبكونِهِ عليها يُفَارِقُ غيرَه ، وإنَّما يرجعُ ذٰلكَ إلى نَفْيِ مَعْنًى عنه . وإذا كان

ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلتُم .

ويدلُّ على فسادِ هٰذا القولِ أنَّه لو كان بِنَفْيِ العلمِ عنهُ حاصلًا على صفةٍ ، يختصُّ بكونِهِ عليها ويفارقُ بها غيرَه ، وهٰذا يوجبُ أن يكونَ حدوثُ الحادثِ [١٨٩أ] ووجودُ الموجودِ اللَّذَيْنِ يستحقّهما لا لمعنًى صفة ، يختصُّ بها هو في ذاتِهِ عليها ، يُباينُ بها ما يخالِفُهُ . وهٰذا باطلٌ بآتِّفاقٍ ، فَسَقَطَ أنْ يكونَ هٰذا مَعْنَى آختصاصِ الموصوفِ بما يختصُّ به مِنَ الصفةِ .

ويقالُ لهم أيضًا : فَأَقَلُّ ما يجبُ عليكم في هٰذا أنَّ كونَ القديمِ ، تعالى ، موجودًا لا لمَعْنًى صفة ، يختصُّ بها ويَبِنُ بها مِن كلِّ موجودٍ . وهٰذا أيضًا باطلٌ بآتِّفاقٍ ؛ فزالَ ما قالُوهُ . ويجبُ على هٰذا التفسيرِ أنْ يكونَ كلُّ وصفٍ آستحقَّ لا لِعِلَّةٍ ، فإنّه مستحقٌّ للنفسِ . وليس هٰذا بقولٍ لهم .

وإن قالوا : نعني بقولِنا : إنَّه عالِمٌ حيٌّ قادِرٌ لنفسِهِ ، أنَّه عالِمٌ على وجهٍ قدِ آخْتَصَّ بذاتِهِ كذٰلكَ بحالٍ وصفةٍ هو في ذاتِهِ عليها أَوْجَبَتْ كونَهُ حيًّا عالِمًا .

قيلَ لهم : هٰذا أيضًا باطلٌ مِنْ وجوهٍ . أحدُها أنَّ تلكَ الحالَ عِندكم صفةُ نَفْسٍ . والحالُ لا توجبُ الأحوالَ وتكون عِلَّةً لها ، وإنَّما توجبُ الصفاتِ التي هي ذواتٌ منفصلةُ الأحوالِ ، كالحياةِ والعلمِ والقدرةِ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ . والوجهُ الآخرُ أنَّه إنْ كانَتْ نَفْسُهُ حاصلةً على صفةِ العالِمِينَ ، لا لِمَعْنًى ، وحاصلةً على تلكَ الحالِ التي أَقْتَضَتْ كونَهُ عالِمًا لا لِمَعْنًى وكانَتْ تلكَ الحالُ صفةُ نفسٍ وكونه عالِمًا أَوْلَى أن يكونَ كونه عالِمًا لنفسِهِ مقتضيًا بحصولِ تلكَ الحال والصفة .

وكيفَ يصحُّ أن يقالَ : إنَّ إحدى الحالَتَيْنِ وصِفَتَي النفسِ تقتضي الأُخرَى إلَّا مِن حيثُ صَحَّ أنْ يقالَ : إنَّ الأُخرَى هي التي تقتضي ذٰلكَ ؛ فيجعلُ المُقْتَضِي هو المقْتَضَى . وهٰذا يوجبُ أَحَدَ أَمْرَيْنِ . إمَّا أنْ لا تكونَ إحداهما مقتضيةً للأُخرَى أو

أن تكونَ كلُّ واحدةٍ منهما مقتضيةً للأُخْرَى ، ويكونُ الشيءُ حصول ما هو المُقْتَضِي لحصولِهِ . وذٰلكَ باطِلٌ ومُوجبٌ لأنْ [٨٩ب] لا يحصلا جميعًا . وذٰلك فاسِدٌ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : لِمَ كنتُم بهٰذا القولِ أَوْلَى مِمَّنْ قالَ : إنَّ كلَّ عالِمٍ مِنَّا بعلمِهِ ، فلنفسِهِ يكونُ عالِمًا بعلمِهِ ، على تفسيرِ أنَّه في نفسِهِ على صفةٍ وحالٍ لكونِهِ عليها ، يصحُّ آحتماله بعلمٍ حادِثٍ يكونُ عالِمًا به ومتباينٌ بكونِهِ كذٰلكَ للقديمِ ، تعالى ، الذي ليس له حالٌ لكونِهِ عليها ، يَصِحُّ آحتمالُ العلومِ الحادثةِ له . ولا شَكَّ أنَّ الجوهرَ المحتملَ للحوادِثِ مِنَ العلومِ وغيرِها ، قدِ آخْتَصَّ بصفةٍ وحالٍ هو في ذاتِهِ عليها لأجلِها آخْتَصَّ بآحتمالِ العلومِ وغيرِها ؛ فيجبُ لاختصاصِهِ بهٰذِهِ الحالِ أنْ يقالَ : إنَّه عالِمٌ لنفسِهِ ، وتباين القديمِ في كونِه عالِمًا ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قالُوهُ .

وإنْ قالوا : إنَّما نعني بقولِنَا : إنَّه مختصٌّ في كونِهِ عالِمًا بوجهٍ فارَقَ به سائرَ العالمينَ أنَّه مختصٌّ بوجوبِ كونِهِ عالِمًا لم يَزَلْ ولا يَزَالُ ، وأنَّه لا يَصِحُّ خروجُهُ عن كونِهِ كذٰلكَ في حالٍ مِنَ الأحوالِ .

قيلَ لهم : وهٰذا أيضًا أَظْهَرُ فسادًا مِن كلِّ مَا تَقَدَّمَ ، لأنَّ مَعْنَى وجوب كونِه عالِمًا إنّما هو آستحالَة الجهلِ عليه وضدٌّ مِنْ أضدادِ العلمِ وآمتناع خروجه عن هٰذِهِ الصفةِ ، وهو راجعٌ إلى نَفْيِ صفةٍ عنهُ تضادُّ العلمَ . ونفيُ الصفاتِ عن الشيءِ ليس بصفةٍ له هو في ذاتِهِ عليها ولا حال ووجه يختصُّ به . وقد بَيَّنَّا في هٰذا الكلام في غيرِ فصلٍ تَقَدَّمَ . وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، بَطَلَ قولُهم أنَّ تفسيرَ قولِنا : إنَّه عالِمٌ لنفسِهِ أنَّه مختصٌّ في كونِه عالِمًا بوجهٍ قد فارَقَ بكونِهِ عليهِ سائرَ العالمينَ . وزالت هٰذِهِ الشعبةُ وعادَ الأمرُ في مَعْنَى وصفِهِ بأنَّه عالِمٌ لنفسِهِ إلى أَحَدِ أَمْرَيْنِ .

إمَّا إلى كونِ نفسِهِ مقتضيةً موجبةً لكونِهِ عالِمًا على حَدِّ إيجابِ العلمِ لكونِ العالِمِ منَّا ، أو إلى أنَّه عالِمٌ لا لِمَعْنًى .

وليس يجبُ أن [١٩٠أ] يكونَ مَعْنَى أنَّ الموصوفَ موصوفٌ لصفةٍ لنفسِهِ أنَّه موصوفٌ بها لا لِمَعْنًى لقولِهم بأنَّ ما يوصفُ بالصفةِ لا لِمَعْنًى قد يكونُ موصوفًا بها لنفسِهِ ، وقد يكونُ موصوفًا لا لنفسِهِ ولا لِمَعْنًى . وهم لا يقولونَ : إنَّه عالِمٌ لا لنفسِهِ ولا لِمَعْنًى ؛ فَوَجَبَ أنْ يكونَ مَعْنَى أنَّه عالِمٌ لنفسِهِ أنَّ نفسَهُ مقتضيةٌ موجبةٌ لكونِه عالِمًا . وذٰلكَ يوجبُ أنْ يكونَ علمًا وإحالةُ كونِها عالمةً على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ . وما أدَّى إلى ذٰلكَ باطلٌ بحجَّةِ العقلِ والسَّمْعِ جميعًا ؛ فَبَطَلَ كونُهُ عالِمًا لنفسِهِ .

فأمَّا قولُ مَنْ قالَ منهُم : إنَّ مَعْنَى أنَّه عالِمٌ لنفسِهِ ، أنَّه كذٰلكَ لا لِعِلَّةٍ ، وأنَّه مُسْتَغْنٍ في كونِهِ عالِمًا عن مَعْنًى به يصيرُ كذٰلكَ ، فقد أَجَابَ عِندَنا في تفسيرِ مَعْنَى صفة النفسِ ، لأنَّه ليس يجبُ كذٰلكَ إلَّا أنَّه كذٰلكَ لا لمعنًى ، وإنْ أَخْطَأَ في قولِهِ : إنَّ القديمَ عالِمٌ لا لمعنًى ، ولكِن قد قَامَ واضِحُ الأَدِلَّةِ على أنَّه عالِمٌ لمعنًى ؛ فٱستحالَ لذٰلكَ أنْ يقالَ : إنَّه عالِمٌ لنفسِهِ .

غَيْرَ أنَّ هٰذا ، وإن كان كذٰلكَ وُصِفَ ، فهو مُنْتَقِضٌ على أَوْضاعِهِم ، لأنَّه ، إنْ قال : مَعْنَى أنَّه ، تعالى ، عالِمٌ بنفسِهِ أنَّه كذٰلكَ لا لِعِلَّةٍ ، وَجَبَ كونُ المعدومِ معدومًا لنفسِهِ ، لأنَّه معدومٌ لا لِعِلَّةٍ ، وكونُ الحادِثِ الموجودِ حادثًا موجودًا لنفسِهِ ، لأنَّه كذٰلكَ لا لِعِلَّةٍ ، وكونُ الباقي المدرك منَّا ومِنَ القديمِ ، تعالى ، مدركًا باقيًا لنفسِهِ ، لأنَّه كذٰلكَ لا لِعِلَّةٍ . وإذا لم يجبْ ٱستحقاقُ جميعِ هٰذِهِ الصفات لنفسِ الموصوفِ بها ، لكونِها مستحقَّةً لا لِمَعْنًى ، وٱسْتَغْنَى الموصوفُ في كونِهِ عليها عن معنًى ، بَطَلَ على أصولِهِم الفاسدةِ تفسيرُ مَعْنَى صفة النفسِ بأنَّها المستحقَّةُ

لا لِمَعْنًى . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ كلِّ ما يقولونَهُ في تفسيرِ وَصْفِهِ بأنَّهُ عالِمٌ لنفسِهِ ، وما يَدَّعُونَهُ مِنْ كَوْنِ مخالِفِيهِمْ غَيْرَ عالِمِينَ بما يَدْفَعُونَ [٩٠ب] به القولَ فيه مِن تفسيرِ عالِمٍ لنفسِهِ .

فصل

فإن قال قائلٌ : إنَّما بَنَيْتُمْ آستدلالَكُم على نقضِ قولِهم : إنَّه عالِمٌ لنفسِهِ على مَعْنَى أنَّها موجبةٌ لكونِه عالِمًا ومقتضية لذٰلكَ . فما تقولونَ إنْ قالوا : لسنا نقولُ في الجُمْلَةِ أنَّ نفسَهُ موجبة لكونِهِ عالِمًا ، وإنَّما نعني بذٰلكَ أنَّه عالِمٌ لا لِعِلَّةٍ فقط ؟ وهٰذا مُسْقِطٌ إيجابكم لكونِ ذاته ، تعالى ، عالِمًا .

يقالُ له : لَعَمْرِي إنَّنا بَنَيْنَا ذٰلكَ على ما قلتَه ؛ فإذا آمتنعوا مِن كَوْنِ نفس موجبه لكونِهِ عالِمًا وفي أنْ يكونَ هناكَ علمٌ يوجبُ كونَه عالِمًا ، رَجَعَ الأمرُ إلى القولِ أنَّ كونَه عالِمًا ليسَ له مقتضيًا موجبًا . وهٰذا فاسِدٌ مِنَ القولِ .

فإن قيلَ : ومِنْ أينَ فسدَ ذٰلكَ ؟

قيلَ : لأنَّهُ قد حَصَلَ ، تعالى ، حيًّا بآتِّفَاقٍ .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ كونَ الحيِّ حيًّا مُصَحِّحٌ لكونِهِ عالِمًا وجاهلًا وقادِرًا وعاجزًا ومُرِيدًا وكارِهًا على البدلِ ؛ فإذا علِمْنَا آختصاصَه بكونِهِ عالِمًا مع أنَّه على صفةٍ تُصَحِّحُ كونَهُ على نقيضِ صفةِ العالِمِ ، عَلِمْنَا أنَّه لم يَخْتَصَّ بأَحَدِ الوَصْفَيْنِ دُونَ الآخرِ إلَّا لِمَعْنًى أَوْجَبَ آختصاصَهُ بأَحَدِ الوَصْفَيْنِ وآقْتَضَاهُ ذٰلكَ فيه . كما أنَّه ، إذا ثَبَتَ أنَّ كونَ الجوهرِ مُتَحَيِّزًا هو المُصَحِّحُ لكونِهِ في الأماكِنِ والجِهَاتِ على البدلِ ، لم يَجُزِ آختصاصُهُ بالكونِ في بعضِها إلَّا لمعنى تخصّصه بالكونِ فيه .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وثَبَتَ أنَّ ذاتَهُ لا يَصِحُّ أنْ توجبَ له كونَه عالِمًا لما يوجبُهُ ذٰلكَ مِن وجوبِ كونها علمًا ومِن كونِ الشيءِ موجبًا لصفاتِ نفسِهِ وعِلَّة لها . وكلّ ذٰلكَ محالٌ . وَجَبَ لا محالَةَ كونُهُ عالِمًا بعلمٍ يوجبُ كونَه عالِمًا . وبَطَلَ ما قالُوهُ .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ بغيرِ وجهٍ إبطالَ تفسيرِهِم صفةَ النفسِ ، بأنَّها[1] مستحقَّةٌ لا لِعِلَّةٍ وفَسَدَ [٩١أ] ما قالوهُ مِن كلِّ وَجْهٍ .

وإنْ قالوا : إذا قلتُم : إنَّ العلمَ إنّما كان عِلْمًا لأنَّ العالِمَ به كانَ عالِمًا ، وإنَّ العالِمَ إنّما كان عالِمًا لأجلِ العلمِ ، جعلتُم كلَّ واحدٍ منهما عِلَّةً لصاحبِهِ . وهٰذا محالٌ مِنَ القولِ .

يقالُ له : لا يجبُ ما قُلْتَهُ ، لأجلِ أنَّ مرادَنا بقولِنا : إنَّ العلمَ إنّما كانَ علمًا ، لأنَّ العالِمَ به عَلِمَ به ، أنَّ مِن حَقِّ ما يَعلمُ به العالِمُ أنْ يكونَ علمًا ، وأنَّه لا يعلمُ لشيءٍ يخالفُ سائرَ العلومِ . ولسنا نعني[2] بذٰلكَ أنَّ العلمَ في ذاتِهِ إنّما صارَ علمًا لكونِ العالِمِ به ، بل هو عِندَنا علم لنفسِهِ أنَّه في ذاتِهِ على صفةٍ هو مختَصٌّ بها ، لا لِعِلَّةٍ لكونِها عليها . وٱختصاصه بها أوجبَ كونَ العالِمِ عالِمًا به . ولولا أنَّه في ذاتِهِ على تلكَ الصفة التي بها بَانَ مِمَّا ليس بعلمٍ ، لم يَصِحَّ أن يَعْلَمَ به العالِمُ . ولذٰلكَ ما لم يَصِحَّ كونُهُ عالِمًا بالقدرةِ والكونِ والإرادةِ ولا شيء مِمَّا يخالِفُ العلم في صفتِهِ التي بانَ بها ، فيجبُ على هٰذا أنْ يكونَ العالِمُ إنّما علمَ بالعلمِ لكونِهِ على ما هو به مِنَ الصفةِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما أَلْزَمَهُ المُعَارِضُ وَوَجَبَ أنْ يكونَ كلُّ شيءٍ عَلِمَ به العالِمُ المعلومات وقد حَصَلَ في نفسِهِ على صفةِ العلمِ الذي لكونِهِ عليها لَصَحَّ أنْ يعلمَ به . ولهٰذا أَوْجَبْنَا عليهم ، متى كانَ عالِمًا بالمعلوماتِ بذاتِهِ أنْ تكونَ ذاتُه علمًا ، وقد قالوا : إنَّه عالِمٌ بها بذاتِهِ ، ووَجَبَ أنْ يكونَ مشارِكًا للعلومِ في صِفَتِها ؛ فإذا عادُوا عِندَ ضيقِ هٰذا الكلام عليهم إلى أنْ يقولوا : مَعْنَى أنَّه عالِمٌ بذاتِهِ علمًا لا لمعنى ، خَلَطُوا .

---

١ بانها : فانها ، الأصل .

٢ نعني : ليس في الأصل .

وقيلَ لهم : فمعَ أنَّه يعلمُها لا لمعنى يعلمُها بذاتِهِ . فإن قالوا : أجل ، صارتْ نفسُهُ بصفةِ العِلْمِ . وإنْ قالوا : يعلمُها لا بذاتِهِ ولا بمَعْنًى ، تَرَكُوا دينَهم ، وقالوا : إنَّه عالِمٌ لا لنفسِهِ ولا لمعنى .

وقيلَ لهم : فما أنكرتُم أنْ يكونَ أيضًا [٩١ب] قديمًا لا لنفسِهِ ولا لمعنى وأنْ يكونَ السوادُ والجوهرُ سوادًا وجوهرًا ، لا لنفسِهِ ولا لمعنى وأنْ يكونَ سائرُ ما يقولونَ أنَّه للنفسِ ، فإنَّه لا للنفسِ ولا لمعنى . ولا محيصَ لهم مِن ذٰلكَ ؛ فَصَحَّ ما قُلناهُ ، وبَطَلَ قولُهم .

فإن قالوا : إنَّما قلنا : إنَّه عالِمٌ لنفسِهِ ، لما ثَبَتَ لنا أنَّه عالِمٌ لا لمعنى يقارنُ نفسه لأجلِ ما له قُلْنَا : إنَّ العالِمَ مِنَّا عالِمٌ لنفسٍ علمِهِ وكائنٌ لنفسِ الكونِ ، لما علم أنَّه يكونُ عالِمًا وكائنًا عِندَ وجودِهما لا لمعنى يُقارِقُهُمَا . وإنَّما أَضَفْنَا الصفةَ إلى النفسِ لِنُبَيِّنَ بذٰلكَ أنَّها لم تستحقَّ وتجبْ لمعنى يقارنُ النفسَ ويزيدُ عليها . وذٰلكَ اتِّبَاعٌ مِنَّا لأهلِ اللغةِ ، لأنَّهم يستعملونَ ذِكْرَ النفسِ على وَجْهِ التأكيدِ في الصفةِ التي يختصُّ بها الموصوفُ . فيقولونَ : كلَّمَنِي زيدٌ بنفسِهِ . وضَرَبَ زيدٌ عمرًا بنفسِهِ . وقد أَثْبَتُّ كَتْبَ الكتابِ بنفسي لِيُبَيِّنُوا بذٰلكَ أنَّه لم يَكُنْ مِنْ غيرِ نفسِ المذكورِ ومِن عِندِهِ وصاحبه ونائب عنه . ولذٰلكَ ، لمَّا علِمْنَا أنَّه ، تعالى ، في نفسِهِ عالِمٌ وعلى صفةِ العالِمِينَ ، لا لمعنى سواهُ وشيءٍ مقارنه ، عَنَيْنَا عن ذٰلكَ بأنَّه عالِمٌ لنفسِهِ .

يقالُ لهم : فهٰذا الاعتلالُ باللغةِ وبوَصْفِ العِلَّةِ بأنَّها مُوجبةٌ للحكمِ بِنَفْسِهَا يُوجبُ عليكم أن يكونَ المعدومُ والموجودُ والحادِثُ والباقي والمدركُ على جميعِ هٰذِهِ الصفاتِ لنفسِهِ . وكذٰلكَ العَرَضُ واللونُ والمَعْنَى والواحدُ يجبُ أنْ يكونَ كذٰلكَ لنفسِهِ ، لأنَّ الموصوفَ بجميعِ هٰذِهِ الصفاتِ موصوفٌ بها ، لا لِمَعْنًى سِوَاهُ ،

فعبّروا عنها بأنّها صفاتُ نفسٍ ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، طَرَدُوا آعتلالَهم وَتَرَكُوا دينَهم . وإن أَبَوْهُ ، نَقَضُوا آعتلالَهم .

وإن عادوا يقولونَ : لمّا لم يَكُنْ في هٰذِهِ الصفاتِ ما يُوجبُ تماثُلَ المشتركِ فيها ، لم يَجُزْ أنْ تكونَ صفاتِ نفسٍ .

قيلَ لهم : فهٰذا آحتجاجٌ منكم لنقضِ [١٩٢] تفسيرِكم صفةَ النفسِ وأنّها الواجبةُ لا لِعِلّةٍ ؛ فقد يجبُ إذًا الوصفُ لا لِعِلّةٍ ولا يجبُ كونُهُ صفةُ نفسٍ ، إذا آشْتَرَكَ فيه ما لا يجبُ تماثُلُهُ . وهٰذا تخليطٌ وخبطٌ ظاهرٌ .

وقد بَيَّنّا مِن قَبْلُ بطلانَ قولِهم أنَّ صفةَ النفسِ هي التي تجبُ تماثُلُ المشتركِ فيها بغيرِ وجهٍ يُغْنِي عنِ الإطالَةِ . وفَسَدَ بهٰذِهِ الجملةِ قولُهم أنَّه ، تعالى ، عالِمٌ بنفسِهِ وتفاسيرُهم لقولِهم أنَّه عالِمٌ لنفسِهِ . ووَجَبَ بفسادِ ذٰلكَ كونُهُ عالِمًا بعِلْمٍ .

وإنْ قالَ منهم قائِلٌ : إنَّ تَعَلُّقَ المعلوماتِ بذاتِهِ تَعَلُّقُ المعلومِ بالعالِمِ وتَعَلُّقَها تَعَلُّقُ المعلومِ بالعلمِ ؛ فلم يجبْ ، إذا كانَ عالِمًا لنفسِهِ ، أنْ تكونَ نفسُهُ عِلْمًا وأنْ يجبَ لذٰلكَ أنْ تكونَ[1] نفسُهُ عالِمَةً .

يقالُ له : إذا أوجبَتْ نفسُهُ كونَهُ عالِمًا ، صارَتْ بمثابَةِ العِلْمِ الذي يُوجبُ كونَ العالِمِ به على هٰذِهِ الصفةِ . وصارتْ نفسُهُ والعلمُ يوجبانِ حُكْمًا واحِدًا متساوِيًا . ومُحالٌ وجوبُ الحكمِ الذي هو كونُ العالِمِ عالِمًا عنِ العِلْمِ وما ليس بعِلْمٍ ، كما يستحيلُ فيما يُوجبُ كونَ الكائِنِ كائِنًا والمُرِيدِ مُرِيدًا . ومِنْ هٰذِهِ الناحيةِ أَوْجَبْنا على مَن قالَ : إنَّه عالِمٌ بذاتِهِ ، كونَ ذاتِهِ عِلْمًا . ولا مَهْرَبَ مِن ذٰلكَ .

وهٰذِهِ الدلالةُ أيضًا مَبْنِيَّةٌ على ثُبُوتِ القولِ بالأحوالِ ، لأنَّهُ ، إنْ لم يَكُنْ يجبُ قولُنا

---

١ تكون : يكون ، الأصل .

«عالِمٌ» ، أَكْثَرُ مِنْ وجودِ العلمِ بذاتِهِ بقولِنا : إنَّ العِلْمَ مُوجبٌ لكونِ العالِمِ عالِمًا وعِلَّة لكونِهِ عالِمًا ومقتضيًا لذٰلكَ لِمَعْنًى ، لا مَعْنًى تحته ، لأنَّهُ يصيرُ موجبًا لنفسِهِ وعِلَّةً ومقتضيًا لها . وذٰلكَ مُحَالٌ .

القول في أنّ الحيّ العالم القادر بكونه كذلك أحوال وجبت له عن العلم والحياة والقدرة والإدراك

إن قال قائلٌ : قد بنيتُم ما قدَّمتُمُوهُ مِنَ الأدِلَّةِ على صِحَّةِ القولِ بأحوالٍ وأحكامٍ واجبة عن العلمِ والقدرةِ ، فلِمَ قلتُم ذٰلكَ ؟ [٩٢ب] وما الحجَّةُ عليه ؟ إذا بنيتُم الكلامَ في إثباتِ الصفاتِ على ذٰلكَ ، مع إنكارِ مَن يخالِفُ فيه مِن أصحابِكم ومِنَ المُخالِفِينَ .

يقالُ له : إنَّا لا نَسْتَدِلُّ على إثباتِ الصفاتِ بهٰذِهِ الأدِلَّةِ المبنيّةِ على ثبوتِ القولِ بالأحوالِ لأجلِ الحاجةِ إليها ، وإنَّه لا طريقَ إلى إثباتِ الصفاتِ إلَّا هِيَ ، بل هِيَ بعضُ الأدِلَّةِ على ذٰلكَ ، ولنا أدِلَّةٌ سنذكرُها مِن بَعدُ صحيحة مستمرّة ، وإن لم تُبْنَ على صحّةِ القولِ بالأحوالِ . ونحنُ نذكرُ بعضَها بعدَ ذِكْرِ جملةٍ مِنَ الكلامِ في صِحَّةِ القولِ بالأحوالِ .

وأحَدُ ما يدلُّ على ذٰلكَ أنَّا نعلمُ كونَ السوادِ سوادًا وكونَهُ محتاجًا إلى المحلِّ وكونَهُ حادثًا وكون له ما تعلّق مِنَ الأعراضِ مُتَعَلِّقًا بمتعلّقِهِ ، كما نعلمُهُ عَرَضًا محتاجًا إلى المحلِّ . وقد ثَبَتَ أنَّ هٰذِهِ علومٌ مختلفةٌ غير متضادَّةٍ ولا متضادَّةٍ .

والدليلُ على أنَّها علومٌ مُتَغايِرَةٌ أنَّه قد يَعلمُ وجودَ السوادِ مَن لا يعلمُهُ سوادًا . ويعلمُهُ سوادًا مَن لا يعلمُهُ محدثًا ؛ فلو كانَ العلمُ بكونِهِ على هٰذِهِ الصفاتِ واحِدًا ، لكانَ مَنْ عَلِمَهُ على بعضِها عَلِمَ جميعَها . وهٰذا بَيِّنُ الفسادِ .

ويدلُّ على أنَّها غيرُ مُتَضادَّةٍ صحَّةُ اجتماعها للعالِمِ في الزَّمَنِ الواحِدِ . ويدلُّ على أنَّها مختلفةٌ غير متماثِلَةٍ أنَّها لو كانَتْ متماثِلَةً ، لَسَدَّ بعضُها مَسَدَّ بعضٍ ، ولكانَ مَن عَلِمَ السوادَ موجودًا ، عَلِمَهُ حادِثًا وسوادًا . وهٰذا بَيِّنُ البُطْلَانِ ؛ فَثَبَتَ أنَّ العلومَ بكونِ السوادِ على هٰذِهِ الصفةِ مختلفة . وإذا أثبتَ ذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّها علومٌ بأحوالٍ

وصفاتِ السوادِ في ذاتِهِ عليها ، وأنَّ تلكَ الأحوال متباينة المعنى .

فإن قيلَ : ما أنكرتُم أنْ تكونَ هٰذِهِ مختلفة لأمرٍ يَرْجِعُ إلى ذواتِها ، لا لأنَّ لها معلومات متباينة المعنى .

يقالُ له : هٰذا باطلٌ ، لأنَّ العلومَ إنّما تختلفُ ، إذا ٱخْتَلَفَتْ معلوماتها ، فإذا ٱتَّفَقَتْ المعلوماتُ ، لم يَجُزْ [١٩٣أ] أنْ تختلفَ العلومُ بها في أنَّها علومٌ بها على ذٰلكَ الوَجْهِ . يدلُّ على هٰذا ويوضحُهُ أنَّه ، إذا تَعَلَّقَ العِلْمانِ بها في أنَّها علومٌ بها على ذٰلكَ الوجهِ . يدلُّ على هٰذا ويوضحُهُ أنَّه ، إذا تَعَلَّقَ العِلْمانِ بكونِ الشيءِ سوادًا ، لم يَصِحَّ أنْ يَخْتَلِفَا في كونِهما علمًا بكونِهِ سوادًا ومعلومهما أمرٌ واحِدٌ على وجْهٍ واحِدٍ ، وأنَّه ، إذا تَعَلَّقَ علمانِ بالسوادِ ، أحدُهما علمٌ بكونِهِ موجودًا ، والآخرُ علمٌ بكونِهِ سوادًا ، ٱخْتَلَفَا لا محالةَ ، لاختلافِ الوجوهِ والأحوالِ التي عُلِمَ عليها ؛ فثبت بذٰلك أنَّ العِلْمَ بكونِ السوادِ على هٰذِهِ الصفاتِ ، ليس هو عِلْمٌ بأنَّه ذاتٌ فقط ولا بمعانٍ[١] تقومُ وتختصُّ بذاتِهِ ولا بمتعلّقاتٍ له منفصلة عنه ، كمتعلّقِ العلمِ والقدرةِ ، وما جرى مجرى ذٰلك . وإن علم بكونِ السوادِ على أحوالٍ وأحكامٍ هو في ذاتِهِ عليها لا لِعِلَّةٍ .

على أنَّه لو تَمَّ لقائلٍ هٰذا ما قالَهُ مِن أنَّ ذٰلكَ لا يرجعُ إلى ٱختلافِ علومنا بكونِ السوادِ على هٰذِهِ الصفاتِ وكونه ، تعالى ، عالِمٌ قادِرٌ حيٌّ ، لأنَّهُ ليس بِذِي علومٍ مختلفة ، إنْ كان عالِمًا بنفسِهِ أو بعلمٍ على ما يذهبُ إليه ؛ فيبقى عليه جواب ذٰلكَ . ولا مخرجَ منه .

---

١ بمعان : بمعاني ، الأصل .

فصل

فإن قيل : كيف يجوزُ لكم أنْ تقولوا : إنَّ تماثُلَ المعلومينِ يوجبُ تماثُلَ العِلْمَيْنِ مع قولِكم بأنَّ معلومَ العبدِ هو معلومٌ للهِ ، تعالى ، على وجهِ ما هو معلومٌ للعبدِ ، وإن كان علمُهُ مخالِفًا لعُلُومِنَا في الجنسِ ؟ وإذا كانَ ذٰلك كذٰلكَ ، فلِمَ لا يجوزُ أنْ تَتَعَلَّقَ العلومُ الحادِثةُ بمعلومٍ واحدٍ وتكون مع ذٰلكَ مختلفةً ؟

يقالُ له : فيما بعدتْ ، لأنَّنا لا نقولُ : إنَّ العِلْمَيْنِ بالمِثْلَيْنِ مثلينِ ، بل مختلِفَيْنِ ، ولذٰلكَ يَصِحُّ أنْ يَعلمَ الشيءَ مَنْ يَجْهَلُ منه ، وإنْ تَضَادَّ العلمُ بالشيءِ ما لا يضادّ العلم بمثلِهِ . وكلُّ عِلْمَيْنِ بِمَعْلُومَيْنِ يختلفانِ ، وسواء كان معلومهما متماثِلًا أو مختلفًا أو متضادًّا . وإنَّما قُلنَا : إنَّ العِلْمَيْنِ مُتَعَلِّقَيْنِ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، لا يَصِحُّ أنْ يَخْتَلِفَا في كونِهما علمًا به على ذٰلكَ [٩٣ب] الوجهِ ، وإنْ صَحَّ أنْ يَخْتَلِفَا في الجنسِ ، إذا كان أحدُهما قديمًا والآخرُ مُحْدَثًا ؛ فعِلْمُ الله ، عزَّ وجلَّ ، بأنَّ السوادَ سوادٌ ، لا يخالِفُ علمنا بكونِ السَّوادِ سَوادًا ، وإن لم يَكُنْ مِنْ جنسِ عِلْمِنَا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وكنّا نعلمُ بكونِ السوادِ موجودًا وحالًّا في المحلِّ مخالِفٌ للعِلْمِ بأنَّه سوادٌ ، وأنَّه ليسَ للعلمِ بأنَّه موجودٌ مِنَ العلمِ بأنَّه سوادٌ في شيءٍ ، ثَبَتَ أنَّ معلومَهما مُتَبَايِنَانِ وفي مَعْنَى الذَّاتَيْنِ المختلفَتَيْنِ وإن لم يكونا ذَاتَيْنِ . وبَطَلَ الاعتراضُ .

دليل آخر

ومِمَّا يوضِحُ ذٰلكَ أيضًا ويُبَيِّنُهُ علمُنا ضرورةً بأنَّه لا يجوزُ أنْ يكونَ الشيءُ معلومًا ومجهولًا في وقتٍ واحدٍ لعالِمٍ واحدٍ على وجهٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ معلومًا باتِّفاقٍ ، وكنَّا نعلمُ أنَّ العالِمَ منَّا قد يعلمُ السوادَ موجودًا ذاتًا ويجهلُ كونَهُ سوادًا ، ويعلمُ ذاتَ الجوهرِ جوهرًا ويجهلُ كونَهُ محدثًا ، ثَبَتَ بذٰلكَ أنَّ الوجهَ الذي يعلمُ عليه مِن كونِه موجودًا لا يجوزُ أنْ يكونَ هو الذي يعلمُ عليه بكونِه سوادًا . وصَحَّ أنَّ العلمَ بأنَّه محتاجٌ إلى المَحَلِّ ، وأنَّه سواد علمٌ بأحوالٍ له هو ، مختصٌّ بها لا لِمَعْنًى ، وأنَّه لا يجوزُ أنْ يكونا علمًا بذاتِهِ فقط أنَّها ذاتٌ ، لأنَّه لو كانَ ذٰلكَ ، لكانَ المعلومُ هو نفسُ المجهولِ على الوجهِ الذي علمَ عليه . وفسادُ ذٰلكَ معلومٌ بضرورةِ العقلِ .

وعلى هٰذا الأصلِ يَصِحُّ القولُ بالمعلومِ ، وأنَّ الشيءَ يُعْلَمُ على حالٍ وصِفَةٍ ، هو في ذاتِهِ عليها ، ويجهلُ كونُه على صفةٍ ، يستحقُّها لمعنى يَتَعَلَّقُ به ؛ فلا يوجبُ كون المعلومِ مجهولًا ، وإنَّما يوجبُ كون المجهولِ غير المعلومِ . وذٰلكَ نحو العلمِ بوجودِ الشيءِ والجهلِ بأنَّه أسود أو فاعلٌ أو حلوٌ أو حامضٌ ، لأنَّ الجهلَ بذٰلكَ جهلٌ بغيرِه . والعلمُ بأنَّه موجودٌ هو علمٌ بذاتِهِ بالمعلومِ إذًا غير المجهولِ . وإنَّما ضرورة الأمرِ فيما يقالُ : إنَّه معلومٌ ومجهولٌ مِن وَجْهَيْنِ ما قلناهُ مِنْ أنَّ العلمَ بكونِ السوادِ عَرَضًا أو محتاجًا إلى المحلِّ ، والجهل [٩٤أ] بأنَّه سواد ، لأنَّ العلمَ والجهلَ بكونِه كذٰلكَ يَتَعَلَّقُ بذاتِهِ على صِفَتَيْنِ مختلفتينِ . هٰذا ما لا بدَّ منه . ولو لم يَكُنِ المعلومُ بكونِه عَرَضًا ومحتاجًا إلى المحلِّ إلَّا نفس المعلومِ بكونِهِ سوادًا ، لَوَجَبَ أنْ يكونَ مَنْ عَلِمَهُ عَرَضًا وجَهِلَهُ سَوادًا أنْ يكونَ قد جَهِلَ ما عَلِمَهُ على الوجهِ الذي عَلِمَهُ . وهٰذا نهايةُ الإحالةِ والفسادِ ؛ فَثَبَتَ أنَّ للحادِثِ أحوالٌ وصفات هو في ذاتِهِ عليها ، وإنْ كانَتْ ثابتةً له ، لا لِمَعْنًى .

ولا أحد قال بأنَّ للجوهرِ والسوادِ أحوالٌ وصفات متباينة المعنى ، إلّا وهو قائلٌ بأنَّ للحيّ القادرِ المدركِ المُريدِ صفات وأحوال هو عليها ، وإنْ وَجَبَتْ له عن معانٍ[1] تختصُّ به وتَتَعَلَّقُ بذاتِهِ ؛ فَثَبَتَ بذٰلكَ القولُ بالأحوالِ .

وكلُّ مَن لم يُعَبِّرْ عن هٰذِهِ الصفاتِ بالأحوالِ ، فإنَّه يوافِقُ على المَعْنَى ويُعَبِّرُ عنها بالوُجُوهِ والجِهَاتِ ، وربَّما عَبَّرَ عنها بالصفاتِ ، فلا بدَّ له أنْ يقولَ : إنَّ العلمَ بأنَّه محدثٌ ، وأنَّه سواد عِلْمٌ به على صِفَتَيْنِ أو على وَجْهَيْنِ ، ولو لم تَكُنْ إلّا جهة واحدة ، ولم تَكُنْ إلّا ذاته فقط مِن حيثُ هي ذاتٌ لَصَارَ المعلومُ مجهولًا ؛ فَثَبَتَ أنَّ الخلافَ إنَّما يَقَعُ في العبارةِ دُونَ المَعْنَى .

ويجبُ نَقْلُ هٰذِهِ الدلالةِ إلى ذاتِ القديمِ ، تعالى ، وأنْ يقالَ : الدليلُ على أنَّ له أحوالًا زائدةً على وجودِهِ أنَّنا قد نعلمُهُ موجودًا ، وإن لم نعلَمْهُ قائمًا بنفسِهِ ، ونعلمُهُ مُخْتَصِلًا للصفاتِ . وهٰذِهِ علومٌ مختلفةٌ . ولا يجوزُ أنْ تكونَ كلّها عِلْمًا بذاتِهِ أنَّها ذاتٌ ولا عِلْمًا بِمُتَعَلَّقَاتِ لذاتِهِ ، كَمُتَعَلَّقَاتِ العالِمِ عالِمًا والقادِرِ قادرًا . فيقالُ : إنَّه علمٌ بمتعلّقِ كونه موجودًا قائمًا بنفسِهِ ومحتملًا للصفاتِ ، لأنَّه لا يَتَعَلَّقُ لكونِهِ كذٰلكَ . ولا يَصِحُّ أيضًا أنْ يكونَ علمًا لِمَعَانٍ لها ، يكونُ موجودًا قائمًا بنفسِهِ ؛ فَثَبَتَ بذٰلكَ أنَّها علومٌ بكونِ ذاتِهِ على صفاتٍ وأحوالٍ متباينة المَعْنَى . وصَحَّ ما قُلناهُ .

---

١ معان : معاني ، الأصل .

دليل آخر

[٩٤ب] ومِمَّا يدلُّ أيضًا على أنَّ للحيِّ العالِمِ القادِرِ بكونِهِ كذلكَ صفاتٍ وأحوالًا[١] هو في ذاتِهِ عليها علمُنا وعلمُ القديمِ ، سبحانَهُ ، بأنَّه عالمٌ بالمعلوماتِ ؛ فلا يَخلُو علمُنا وعلمُهُ بأنَّه عالِمٌ مِنْ أن يكونَ له معلوماتٌ[٢] أو لا معلومَ له . ومحالٌ أن لا يكونَ له معلوماتٌ[٣] بِاتِّفَاقٍ ؛ فيجبُ تعلُّقُهُ بمعلومٍ . ولا يَخلُو معلومُ عِلْمِنا بأنَّه عالِمٌ مِن أنْ يكونَ عِلْمًا بوجودِهِ وذاته أنَّها ذاتٌ فقط أو علمًا بمعلوماتِهِ وأنَّ له معلوماتٍ أو علمًا ، يعلمهُ الذي مِن أجلِهِ يكونُ عالِمًا ، أو علمًا بكونِهِ على صفةٍ وحالٍ ، فارقَ بها مَن ليسَ بعالِمٍ ؛ فيستحيلُ بِاتِّفَاقٍ أنْ يكونَ عِلْمًا بذاتِهِ أنَّها ذاتٌ وموجودةٌ فقط ، لأنَّهُ قد يعلمُ بعلمِهِ كذلكَ مَن يجهلُ كونَهُ عالِمًا وقَبلَ النظرِ في كونِهِ عالِمًا ولأنَّه كان يجبُ أنْ يكونَ مَن جَهِلَهُ عالِمًا فقد جَهِلَهُ كائنًا موجودًا . وهٰذا باطلٌ .

ولا يجوزُ أيضًا أنْ يكونَ معلومُ العلمِ بأنَّه عالمٌ هو معلوماتُهُ وأنَّ له معلوماتٌ مِن وجوهٍ . أحدُها أنَّنا لا نعلمُ أنَّ له معلوماتٍ عن تعلمه عالِمًا . ولو لم يكن عالِمًا ، لم تَكُنْ للمعلوماتِ معلوماتٌ له . ولأجلِ ذٰلكَ لم تَكُنْ معلوماتٌ للجاهِلِ بها ومَن ليس بعالِمٍ بها ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ويدلُّ على فسادِ ذٰلكَ أيضًا أنَّه ليس القولُ بأنَّ معلوماتِ العلمِ بأنَّه عالِمٌ هو معلوماتُهُ وأنَّ له معلوماتٍ أَوْلَى مِنَ القولِ بأنَّ معلوماتِ العلمِ بأنَّ له معلوماتٍ لهما هو كونُهُ عالِمًا وأنَّ العلمَ بأنَّ له معلوماتٍ هو العلمُ بأنَّه عالِمٌ . وإذا تَقَادَمَ القولانِ ، بَطَلَا .

---

١ أحوالًا : احوال ، الأصل .

٢ معلومات : معلوما ، الأصل .

٣ معلومات : معلوما ، الأصل .

ومِمَّا يدلُّ على فسادِ ذٰلكَ أيضًا أنَّه لو كانَ العلمُ بأنَّه ، تعالى ، عالِمٌ علمٌ بمعلوماتِهِ ، لَوَجَبَ ، إذا عَلِمْنَاهُ عالِمًا بما لا نهايةَ له مِنَ المعلوماتِ على التفصيلِ أنْ نكونَ[1] عالِمِينَ بمعلوماتِهِ التي لا نهايةَ لها [١٩٥] على التفصيلِ . ولَمَّا بَطَلَ هٰذا بآتِّفَاقٍ وما قدَّمْنَاهُ مِن قضايا العقولِ ، ثَبَتَ بذٰلكَ أنَّه لا يجوزُ أنْ يكونَ معلومُ العلمِ بأنَّه عالِمٌ هو معلوماتُهُ .

على أنَّه لو آستتبَّ التعلُّقُ بمِثْلِ هٰذا في العلمِ لكونِهِ عالِمًا ، لم يَسْتَقِمْ مثلُهُ في متعلَّقِ العلمِ بأنَّه موجودٌ حيٌّ قائمٌ بنفسِهِ ومحتملٌ للصفاتِ ، إنْ كانَ للموجودِ بكونِهِ موجودًا حالًا . والأقربُ أنَّ كونَهُ موجودًا وكونَ غيرِه ليسَ بصِفَةٍ لذاتِهِ . وإنَّما صفاتُ ذاتِهِ زاد على الوجودِ مِمَّا هو في ذاتِهِ عليه ، إمَّا بمَعْنًى أو لا لمَعْنًى على ما بَيَّنَّاهُ وما سنذكُرُهُ مِن بَعدُ .

وإنَّما تَعَذَّرَ التَّعَلُّقُ بمِثْلِ ذٰلكَ في كونِهِ حيًّا محتملًا للصفاتِ ، لأنَّه لا تعلُّقَ لكونِهِ حيًّا ومحتملًا للصفاتِ بأمرٍ منفصلٍ عنه ، كتعلُّقِ كونِهِ عالِمًا وقادرًا وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ . ويكفي في الاستدلالِ التَّعَلُّقُ بالعلمِ بكونِهِ حيًّا ومحتملًا للصفاتِ ومفارقته في ذٰلكَ للأعراضِ والصفاتِ ؛ فَثَبَتَ أنَّه لا يجوزُ أنْ يكونَ معلومُ العلمِ بأنَّه عالِمٌ معلوماته ، وأنَّ له معلوماتٌ . وكذٰلكَ القولُ في العلمِ بأنَّه قادِرٌ .

ولا يَصِحُّ على قولِ مَن قالَ : إنَّه قد يَصِحُّ أنْ يَعْلَمَ العالِمَ عالِمًا على الحقيقةِ مَن يَجهل علْمَهُ ، وما لأجلِهِ يكونُ العالِمُ عالِمًا ، وإنَّه قد يُعلمُ العالِمُ عالِمًا قَبْلَ العِلْمِ بِعِلْمِهِ أنْ يقولَ إنَّ العلمَ بكونِه ، تعالى ، عالِمًا وكون غيره علمًا بعلمِهِ الذي له يكونُ عالِمًا ، لأنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَصِحَّ أنْ يَعْلَمَ العالِمَ عالِمًا إلَّا مَن عَلِمَهُ وأنَّ له علمًا . ولمَّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَمْتَنِعْ هٰذا القولُ .

---

١ نكون : يكون ، الأصل .

وقد قال شيخُنا أبو الحسنِ ، رضي اللهُ عنه في جوابِ قولِهم : لو كان العالِمُ عالِمًا لأنَّ له عِلْمًا ، لم يَعْلَمْهُ عالِمًا إلَّا مَن عَلِمَ علمَهُ . وأيضًا ، فإنَّ مَعْنَى أنَّ العالِمَ عالِمٌ أنَّ له علمًا . ومحالٌ أنْ يعلمَهُ عالِمًا إلَّا مَن عَلِمَ له علمًا . وإنَّما قالَ ذٰلكَ على أنَّه لا يثبتُ للعالِمِ بكونِهِ عالِمًا حالٌ زائدةٌ على وجودِ العلمِ به ، غير أنَّه لا يجوزُ له الجمعُ بينَ هٰذا القولِ [٩٥ب] وبينَ القولِ بأنَّ العالِمَ إنّما كان عالِمًا ، لأنَّ له علمًا ، وأنَّ العلمَ إنّما كان عِلْمًا ، لأنَّ العالِمَ كان به عالِمًا ، وأنَّ العلمَ هو الموجبُ المقتضي لكونِ العالِمِ عالِمًا وأمثال هٰذا مِمَّا قد قالَهُ . فالجوابانِ مختلفانِ ، لا يَصِحُّ الجمعُ بينَهما .

فصل

على أنَّهُ ، وإنْ سُلِّمَ أنَّ العلمَ بأنّه عالِمٌ علمٌ بعلمِهِ ، وأنَّه محالٌ أنْ يعلمهُ أو غيره عالِمًا إلَّا مَن عَلِمَ عِلْمَهُ ، لَوَجَبَ أيضًا أنَّه لا بدَّ مِنَ القولِ بالأحوالِ . وذلكَ أنَّنا ، إذا علمناهُ عالِمًا لِعِلْمِهِ ، فقد عَلِمْنَا وجوبَ اختصاصِهِ بكونِهِ عالِمًا لعلمِهِ دُونَ غيرِهِ مِمَّن ليس ذلكَ العلمُ عِلْمًا له . ولولا إيجابُ العلمِ لتخصّصِهِ بصفةٍ يؤثِّرُ العلمُ في حصولِها له ، لم يَكُنْ بأنْ يكونَ هو العالمُ به أَوْلَى مِن غيرِه . ولم يَكُنْ بأن يعلمَ أنّه هو العالِمُ به أَوْلَى مِن أنْ يكونا عالمينِ بأنَّ غيرَهُ هو العالِمُ به . فلمَّا لم يَكُنْ ذلكَ كذلكَ ، كان له اختصاصًا في كونِهِ عالِمًا بعلمِهِ دُونَ غيرِه ، وكانَ لعلمِهِ أيضًا اختِصَاصًا في كونِهِ علمًا له وموجبًا لكونِهِ عالِمًا دُونَ إيجابِ ذلكَ لغيرِه ودُونَ كلِّ ما ليس بعلمٍ مِنَ الصفاتِ ، وَجَبَ أنْ يكونَ له حالًا هو مختصٌّ بها في كونِهِ عالِمًا بعلمِهِ دُونَ غيرِه ، وأنْ يكونَ لعلمِهِ حالًا في كونِهِ موجبًا لكونِهِ ، تعالى ، عالِمًا دُونَ غيرِهِ .

وليس لأحدٍ أنْ يقولَ : ليس يجبُ قولُنا : إنَّه عالِمٌ بعلمِهِ أكثر مِن أنَّه موجودٌ بذاتِهِ ، لأنَّه لو كانَ ذلكَ كذلكَ ، لم يَكُنْ للعلمِ مُتعلَّقٌ[1] هو المعلومُ به ولا للقدرة متعلَّقٌ[1] هو المقدورُ ، لأنَّ المعلومَ لا يكونُ معلومًا للعلمِ ، وليس[2] المقدورُ مقدورًا للقدرة ؛ فإنْ لم يَكُنِ العلمُ والقدرةُ يُوجبانِ كونَ مَن وُجدَا به عالِمًا قادِرًا ، وليس إلَّا وجود ذات العلمِ ، لم يَكُنْ للعلمِ معلومًا ولا للقدرة مقدورًا ، كما لا يكونُ للسوادِ والكونِ متعلّقا غيره أو في حكمِ الغيرِ له ، إذا لم يُؤثِّرا في كونِ مَن وُجدَا به على صفةٍ ولم يَكُنْ لهما صفةٌ ، تُوجبُ[3] حالًا [٩٦أ] لِمَنْ وُجدَا به . وهٰذا بيِّنُ البُطلانِ .

---

١ متعلّق : متعلقا ، الأصل .

٢ وليس : ولا ، الأصل .

٣ توجب : يوجب ، الأصل .

وكذٰلكَ فلو لم يَكُنْ للعلمِ في نفسِهِ حالٌ وصفةٌ لكونِهِ عليها تعلّق بمتعلّقِهِ ، ولم يَكُنْ إلّا وجودهُ مَن وُجدَ به وكونه ذاتًا فقط ، لم يَصِحَّ أنْ يستدلَّ بكونِهِ متعلّقًا بمنفصلٍ عنه أَوْلَى مِن غيرِهِ مِنَ الموجوداتِ . وإذا فَسَدَ ذٰلكَ وخُصَّ هو مِن بَيْنِ سائِرِ الصفاتِ بالتَّعَلُّقِ الذي هو منفردٌ به ، دَلَّ على ذٰلكَ أنّه في نفسِهِ على حالٍ وصفةٍ اقْتَضَتْ له ذٰلكَ ، وإنْ وجبتْ له لا لِعِلَّةٍ . وكانَتْ حالُ العلمِ به إنّما تجبُ له عن وجودِهِ به ؛ فَثَبَتَ بذٰلكَ ما قُلناهُ .

ولا يجبُ أنْ يقالَ في القَدْحِ في هٰذا القولِ : لو لم يَكُنْ تَحْتَ القولِ : «إنَّه عالِمٌ بالعلمِ» أكثرُ مِن وجودِ ذاتِهِ ووجودِ ذاتِ العلمِ به ، لم يَكُنْ هو العالمُ به أَوْلَى مِن غيرِهِ ، لأنَّهم يقولونَ : ليس تحت[1] القولِ : «إنَّه عالِمٌ به» حالٌ له اخْتَصَّ بها دُونَ غيرِهِ ، وإنَّما يجبُ ذٰلكَ أنَّ العلمَ موجودٌ به دُونَ غيرِهِ .

ولا يَصِحُّ أنْ يقالَ لهم : لو كان العلمُ موجودًا به ، لم يَكُنْ بأن يُوجدَ به أَوْلَى مِن أنْ يكونَ موجودًا بغيرِهِ ، لأنَّهُ إلزامٌ ساقِطٌ . ومثلُهُ يَلْزَمُ في السوادِ وكلِّ عرضٍ وُجدَ بمَحَلٍّ ، ولأنّه ساقِطٌ بأنْ يقولوا له : إنَّ العلمَ كان موجودًا بمَن وُجدَ به أو يقولوا : ليس لكونِ العلمِ موجودًا بالقديمِ ، سبحانَهُ ، أو بغيرِهِ صفةٌ زائدةٌ على وجودِهِ ، هو مختصٌّ بها . ولذٰلك اشتركَ في الوجودِ بالمَحَلِّ الصفاتُ المختلفةُ ؛ فهٰذا كلُّهُ يُسْقِطُ عليهم[2] هٰذا القدحَ ويبطلُهُ . وإنَّما يجبُ أنْ يُعَوَّلَ على ما قُلناهُ .

وليس لأحدٍ أنْ يقولَ : ما أنكرتُم أن يكونَ معلومُ العلمِ بأنَّه عالِمٌ وقادِرٌ إنّما هو صدقُ خبرِ مَن خبَّرَ بأنَّهُ عالِمٌ قادِرٌ لفسَادِ ذٰلكَ مِن وجوهٍ ، أَقَرَّ بها أنَّه قد يعلمُ أنَّه ، تعالى ، وغيرَه عالِمٌ قادِرٌ مَن لا يَعْلَمُ أنَّ مخبرًا أخبَرَ عن كونِه كذٰلكَ حتّى يعلمَ أنَّ خبرَهُ صدقٌ أو كذبٌ .

---

١ تحت : بحب ، الأصل .

٢ عليهم : عنهم ، الأصل .

وقد زَعَمَ منكرُ الأحوالِ مِنَ القدريّةِ أنَّهُ ، تعالى ، لم يَزَلْ عالِمًا بأنَّه عالِمٌ . وليسَ معلومُ عِلْمِهِ بذٰلكَ صِدْقَ مَنْ أخبرَ عنهُ في الأزَلِ بأنَّهُ عالِمٌ ولا لِصِدْقِ خبرٍ لهُ [٩٦ب] عن نفسِهِ بأنَّهُ عالِمٌ ، لأنَّهُ لا يَصِحُّ عِندَهم أنْ يكونَ لم يَزَلْ مُتَكَلِّمًا مخبرًا ؛ فَبَطَلَ هٰذا القولُ مِنْ كلِّ وَجْهٍ .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّ الخبرَ عن كونهِ عالِمًا لا يَصِحُّ أنْ يكونَ صِدْقًا حتَّى يكونَ في ذاتِهِ عالِمًا ويكونَ الخبرُ مُتَعَلِّقًا بكونهِ كذٰلكَ . وإذا ثَبَتَ هٰذا ، فلا يَجُوزُ أنْ يَعْلَمَ صِدْقَ الخبرِ عن كونِهِ عالِمًا إلَّا مَنْ عَلِمَهُ عالِمًا وأنَّ الخبرَ عن كونِهِ كذٰلكَ قد تناوَلَهُ على ما هُوَ في ذاتِهِ عليه . وإنْ كان العلمُ بأنَّه عالِمٌ هو العلمُ بصدقِ الخبرِ عن كونِهِ كذٰلكَ صدق لا يصحُّ حتَّى يَعْلَمَ العالم بِصِدْقِ الخبرِ أنَّه عالِمٌ على ما تناولَهُ الخبرُ ، وَجَبَ أن لا يَعْلَمَهُ عالِمًا ولا صِدْقَ الخبرِ عن أنَّه عالِمٌ ، لأنَّه لا يَعْلَمُهُ عالِمًا حتَّى يَعْلَمَ صِدْقَ الخبرِ عن أنَّه عالِمٌ حتَّى يعلمَ كونَهُ عالِمًا . وهٰذا تَخْليطٌ مِمَّن صارَ إليه .

قال القاضي ، رحمهُ اللهُ : وٱعْلَمُوا أنَّ هٰذِهِ الدلالةَ والتي قَبلَها على ثبوتِ القولِ بالأحوالِ لا تستقيمُ لِمَنْ قال مِنَ القدريّةِ : إنَّه قد يَصِحُّ ثبوتُ علمٍ لا معلومَ لهُ وثبوتُ عالِمٍ لا معلومَ له ، وإنَّ العلمَ بأنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، لا شريكَ لهُ ولا علمَ لا معلومَ له ، لأنَّهُ لا يَمْتَنِعُ على هٰذا أن يقالَ له : ما أنكرتَ أنْ يكونَ علمُنا بكونِ السوادِ موجودًا وسوادًا وكونِ القديمِ عالِمًا قادرًا علمًا[1] لا معلومَ له أصْلًا ، كالعِلْمِ بأنَّ القديمَ لا ثانِيَ له . وإذا لم يَكُنْ لهُ معلومٌ ، ٱسْتَحالَ البحثُ عن أيّ الأمورِ هو المعلوم به ، لأنَّه إنّما يطلبُ العلم بتفصيلِ معلومِهِ مِمَّا ليسَ هو معلومُهُ ، إذا ثَبَتَ له معلومٌ ؛ فأمَّا إذا ألزم على أنْ يكونَ لا معلومَ ؛ فَبَطَلَ التَّعَلُّقُ بهٰذا الاعتبارِ .

---

١ علمًا : علم ، الأصل .

وهٰذا لا مَحِيصَ لهم منه .

ويصحُّ أيضًا التَّعَلُّقُ بهٰذِهِ الدلالةِ في إثباتِ الأحوالِ بأنْ يقالَ : قد ثَبَتَ أنَّ القديمَ ، تعالى ، يعلمُ نفسَهُ موجودًا وحيًّا عالِمًا وكونه كذٰلكَ من تعلّق بمعلومٍ . ولا يجوزُ أن يكونَ معلومُ العلمِ بأنَّه ووجوده فقط وكونه ذاتًا ولا معلوماته ومقدوراته ، ولأنَّ كونَه حيًّا موجودًا لا تعلُّقَ له بغيرٍ له ، يقالُ : إنَّه يعلمُهُ .

ولا يصحُّ أنْ يقالَ : إنَّ علمَه بذٰلكَ يَرْجعُ إلى آختلافِ علومِهِ بكونِه كذٰلكَ ، لأنَّه[1] [٩٧أ] ليسَ بذي علومٍ مختلفةٍ ، إنْ كان عالِمًا بذاتِهِ أو بعلمٍ قديمٍ على ما نقولُهُ ؛ فيجوزُ أنْ يقولَ قائلٌ : علومُنا نحن بكونِهِ كذٰلكَ مختلفة . ولا يصحُّ أن نجعلَ له هو ، تعالى ، بكونِهِ كذٰلكَ علومًا مختلفةً . ومعوّلُ مَنْ دَفَعَ القولَ بالأحوالِ في جوابِ هٰذِهِ الأدلّةِ والمطالباتِ أنْ يقولَ : إنَّ علومَنا بكونِهِ كذٰلكَ وكونِ السوادِ على الصفاتِ التي ذكرناها آختلَفَتْ لأَمْرٍ ، يرجعُ إليها ، لا لِتَبَايُنِ المعلوماتِ .

وقد أفسدنا ذٰلكَ مِنْ قَبلُ وبَيَّنَّا الآنَ أنَّه ، لو تَمَّ له هٰذا الجوابُ في علومِنا ، أنْ يستقيمَ مثلُهُ في علمِهِ ، تعالى ؛ فَبَطَلَ ما قالَهُ ، لأنَّ المطالَبَةَ في معلوماتِهِ ومعلوماتِنا في علمِهِ وعلمِنا بكونِهِ كذٰلكَ مطالَبَةٌ واحدةٌ ؛ فيجبُ أن يكونَ الانفصالُ عنها بأمرٍ ، ينتظمُ السؤالُ عن علمِ القديمِ بذٰلكَ وعلومنا . وهٰذا واضحٌ ، لا شُبْهَةَ فيه . وهٰذِهِ الجُمْلَةُ هي العُمْدَةُ في إثباتِ القولِ بالأحوالِ .

ومِمَّا يدلُّ على ثبوتِ القولِ بالأحوالِ علمُنا بآشتراكِ الذَّوَاتِ في كونِها أَنْفُسًا وذواتًا وموجوداتٍ مع علمِنا بآختلافِها وكونِ بعضِها جوهرًا وحامِلًا وبعضِها عرضًا

---

١ لأنَّه : مكرّر في الأصل .

محمولًا مُتَعَلِّقًا بغيرِه وبعضِها غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ وبعضِها دَالًّا[١] وبعضِها مدلولًا[٢] عليه .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّه لا يجوزُ ٱختِلَافُ المُخْتَلِفَيْنِ مِنْ حيثُ هُمَا ذاتانِ ولا بصفةٍ يَتَّفِقَانِ فيها ؛ فَوَجَبَ بذٰلكَ ٱختلافُهما لِاختِصَاصِ كلِّ واحدٍ منهما بحالٍ ، فارَقَ خلافه . وقد بَيَّنَّا هٰذِهِ الجملةَ سَالِفًا ؛ فأَغْنَى ذٰلك عن رَدِّهِ .

---

١ دالًا : دال ، الأصل .

٢ مدلولًا : مدلول ، الأصل .

فصل من الكلام فيها

فإن قال قائلٌ مِن مُنْكِرِيها : ما أنكرتُم أنْ يكونَ القولُ بِتَصْحِيحِهَا باطِلًا[1] مِنْ قِبَلِ أنَّه قولٌ يُوجبُ على قائلِهِ أنْ تكونَ أشياء وأن لا تكونَ كذٰلكَ . وهٰذا غايةُ التناقُضِ والفسادِ . وذٰلك أنَّ كلَّ مُصَحِّحٍ للقولِ بها يَزْعُمُ أنَّهُ مُحالٌ أنْ يُقَالَ فيها أو ما ليست بأشياءَ . ومتى ٱمْتَنَعَ أنْ يُقَالَ ذٰلكَ فيها ، وَجَبَ أنْ تكونَ أشياءَ لا محالَةَ ، لأنَّا نعلمُ بضرورةِ العقلِ أنَّه ليسَ بَيْنَ الشيءِ وما ليس بشيءٍ منزلةٌ وأمرٌ ، لا يُقَالُ فيه : إنَّهُ شيءٌ [٩٧ب] ، ولا يُقالُ فيه : إنَّه ليسَ . وإذا ٱستحالَ أنْ يُقَالَ فيها : إنّها ليست بأشياءَ ، وَجَبَ أنْ تكونَ أشياءَ لا محالَةَ ، لأنَّا نعلمُ بضرورةِ العقلِ أنَّه ليسَ بَيْنَ الشيءِ وما ليسَ بشيءٍ منزلةٌ وأمرٌ ، لا يقال فيه : إنَّه شيءٌ . وإذا كانت أشياءَ ، كانَتْ ذواتًا وموجودةً عندكم خاصّةً ووَجَبَ ، إذا كانت مُعَلَّلةً ، أنْ تكونَ العللُ عِلَلًا للذواتِ وأنْ يقتضِيَ ذٰلكَ ما لا نهايةَ له على ما قَدَّمْتُم ؛ فَبَطَلَ القولُ بالأحوالِ .

يقالُ له : لَعَمْرِي إنَّه قدِ ٱمتنَعَ القائلُونَ بها مِن أنْ يُقَالَ : إنّها ليستْ بأشياءَ . ويلزمُ عِندَنا على هٰذا الامتناعِ القولُ بأنّها أشياء ذوات . وذٰلكَ مُحَالٌ فيها .

وقالوا أيضًا : إنَّها ليستْ بمعلومةٍ ولا مفردةٍ بالذكرِ ؛ وإنْ أُفْرِدَتْ أحيانًا ، فَعَلَى جهةِ المجازِ والتشبيهِ لها بالذواتِ التي تُفْرَدُ بالذكرِ . وهٰذا عِندَنا غَيْرُ مستقيمٍ ولا صحيحٍ ، بلِ الواجبُ فيها أنْ تكونَ معلومةً ومفردةً بالذكرِ على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ .

ولا يجبُ لكونِها كذٰلكَ أنْ تكونَ أشياءَ لِمَا نذكرُهُ . وكذٰلكَ فلا يَمْتَنِعُ عِندَنا أنْ يقالَ فيها : إنَّها ليستْ بأشياءَ على الحقيقةِ مِنْ حيثُ لم تَكُنْ ذواتًا موجودةً . وكان مَعْنَى أنَّ الشيءَ شيءٌ أنَّه ذاتٌ موجودٌ .

وقد عُلِمَ بواضِحِ الأَدِلَّةِ التي قدَّمنا ذِكْرَهَا أنَّ الأحوالَ ليستْ بمعانٍ موجودةٍ ، وَجَبَ

---

١ باطلًا : باطل ، الأصل .

أنْ يقالَ على التحقيقِ : إنَّها ليست بأشياءَ ، وإنْ وُصِفَتْ بأنَّها أحوالٌ ووجوهٌ وأحكامٌ ، الذواتُ عليها ، كمَنْ سَمَّى المعدومَ الذي ليسَ بشيءٍ بأنَّه معلومٌ ومقدورٌ . وليسَ بَيْنَ أنْ يُوصَفَ المذكورُ وما قد عُلِمَ أو عُلِمَتْ الذاتُ عليه بأنَّه شيءٌ أو ليسَ بشيءٍ منزلةٌ ثالثةٌ ، كما أنَّهُ ليسَ بَيْنَ أنْ يُوصَفَ المعلومُ بأنَّه موجودٌ أو ليسَ بموجودٍ منزلةٌ ولا بَيْنَ أنْ يُوصَفَ الموجودُ بأنَّه موجودٌ عن أَوَّلٍ أَوْ لا عن أوَّلٍ منزلةٌ .

ولو سَاغَ لقائلٍ أن يقولَ : إنَّ بَيْنَ أنْ يكونَ المذكورُ والمُسَمَّى بأنَّه حالٌ شيءٌ أو ما ليسَ بشيءٍ منزلة ، ويُنْكِرَ القولَ بواسطةٍ بَيْنَ الوجودِ والعدمِ والقدمِ والحَدَثِ ، [٩٨أ] لجَازَ لقادرٍ أنْ يَقْلِبَ هٰذا ، فيقول : لا بل بَيْنَ الوجودِ والعدمِ والحَدَثِ والقدمِ واسطةٌ ومنزلةٌ ثالثةٌ . وليسَ بَيْنَ الشيءِ وما ليسَ بشيءٍ واسطةٌ ولا منزلةٌ ، يكونُ المذكورُ فيها . وهٰذا ما لا فَصْلَ فيه وما لا يَجِدُ العاقلُ عِندَ الرجوعِ إليه منزلةً بَيْنَهما .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وثَبَتَ أنَّ الأحوالَ ليستْ بذواتٍ موجودةٍ بِاتِّفاقِ القائلِينَ بالأحوالِ ، وَجَبَ أن يقالَ : إنّها ليستْ بأشياءَ ، كما يقالُ : إنّها ليستْ بموجوداتٍ ولا معانٍ ولا ذواتٍ . وإلَّا فما الفصلُ بَيْنَ القولِ : إنّها ليستْ معانِيَ[1] ولا ذواتٍ ولا موجوداتٍ وبَيْنَ القولِ : ليستْ بأشياءَ ؟ وذٰلكَ مِمَّا لا يُمْكِنُ الفصلُ فيه ؛ فَوَجَبَ بهٰذِهِ الجُمْلَةِ صِحَّةُ ما أخبرناهُ الآنَ مِنْ إطلاقِ القولِ والمَعْنَى فيها أنَّها ليستْ بأشياءَ . اللّٰهُمَّ إلَّا أنْ يَظُنَّ ظَانٌّ عِندَ إطلَاقِنا لذٰلكَ أنَّها ليستْ بأحوالٍ وأحكامٍ ، الذواتُ عليها ومختصَّةٌ بها ؛ فَتَبَيَّنَ لهُ فسادُ قولِهِ .

ولا يجبُ لكونِ الذواتِ عليها إحالةُ القولِ فيها بأنَّها ليستْ بذواتٍ ولا معانٍ ولا موجوداتٍ . ولو أَوْهَمَ قولُنا فيها : إنَّها ليستْ بأشياءَ أنَّ الذواتَ ليستْ عليها ،

---

١ معاني : معان ، الأصل .

لَأَوْهَمَ ذٰلكَ فيها قولنا : إنَّها ليستْ بمعانٍ ولا ذواتٍ موجوداتٍ ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : كيف يصحُّ أنْ يقالَ : إنَّ المعانيَ والعلمَ تُوجبُ وتقتضي ما ليسَ بشيءٍ ؟ وهل في الإحالةِ أَبْيَنُ مِنْ هٰذا ؟ وإنْ جازَ ذٰلكَ ، فلِمَ لا يَجُوزُ أنْ يقالَ : إنَّ العِلَلَ المقتضيةُ الموجبةُ ليستْ بأشياءَ ، كما أنَّ موجبَها ليسَ بشيءٍ ؟

يقالُ : إنَّ التَّعَجُّبَ مِنْ هٰذا وطَلَبَ موازنةِ الألفاظِ والعباراتِ لا معنى له . وإنَّما يجبُ أنْ يقالَ فيه[1] ما توجبُهُ الأَدِلَّةُ . وقد دَلَلْنا مِنْ قَبلُ على أنَّ الأحوالَ المعلومةَ ليستْ بذواتٍ ولا موجودةٍ[2] ، فيجبُ أن لا تكونَ[3] أشياءَ . وبَيَّنَّا أنَّ العِلَلَ الموجبةَ لا بُدَّ مِنْ أنْ تكونَ[4] أشياءَ وأنْ تكونَ[5] مع ذٰلك موجودةً بذاتِ مَنْ [٩٨ب] يُوجَبُ له الحكمُ . وذٰلك أمرٌ زائدٌ على وجودِها عِندَ كثيرٍ مِنَ الناسِ ؛ فَوَجَبَ القولُ بذٰلكَ وسَقَطَ التَّعَجُّبُ والقلبُ .

ولو ساغَ التَّعَجُّبُ والقَلْبُ فيما قلناهُ ، لَساغَ أيضًا أنْ يقالَ : وكيف يَصِحُّ أنْ تكونَ العِلَلُ الموجبةُ المقتضيةُ عِلَلًا موجبةً مقتضيةً لِمَا ليسَ بمَعْنًى ولا موجودٍ ؟ فإنْ جازَ ذٰلك ، فلِمَ لا يجوزُ أنْ تكونَ العِلَلُ الموجبةُ المقتضيةُ ليستْ بمعانٍ[6] ولا موجودةٍ كموجباتِها ؟ وإلَّا فَمَا الفصلُ ؟ ولا سبيلَ لهم إلى دَفْعِ دأبٍ[7] مِمَّا قالوهُ والتعجّب مِن قولِهم : إنَّ العِلَلَ توجبُ ما ليسَ بثابتٍ ولا معنى موجودٍ . وهٰذِهِ جملةٌ تُبَيِّنُ

---

١ فيه : منه ، الأصل .
٢ موجودة : موجود ، الأصل .
٣ تكون : يكون ، الأصل .
٤ تكون : يكون ، الأصل .
٥ تكون : يكون ، الأصل .
٦ بمعان : بمعانى ، الأصل .
٧ دأب : داب ، الأصل .

صحّةَ القولِ بأنَّ الأحوالَ ليستْ بأشياءَ ، كما أنَّها ليستْ بِمَعَانٍ[١] .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، لم يَلْزَمْنَا القولُ بأنَّها أشياءَ ، لأنَّهم إنّما أَلْزَمُوا القولَ بذٰلكَ ، إنْ أَحَلْنَا أنْ يقالَ فيها : إنَّها ليستْ بأشياءَ . وإذا قُلنَا ذٰلكَ فيها وآعتقدنا أنَّها ليستْ بأشياءَ ولا ذواتٍ على الحقيقةِ ، سَقَطَ إلزامُهم لنا أن تكونَ[٢] أشياءَ ، إذا آستحالَ أنْ يُقالَ : ليستْ بأشياءَ ، وزالَ ما قالُوهُ .

فإن قيل : فقولوا أيضًا : إنَّها معدومات ، كما قلتُم : إنَّها ليستْ بأشياءَ !

يقالُ لهم : إنَّنا لا نُطْلِقُ ذٰلكَ لِمَا فيه مِنَ الإيهامِ بصحَّةِ وجودِها وفعلِها . وقد قُلنَا وقُلتُم : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لا شريكَ له ولا ثانِيَ معه ، يقالُ : إنَّه شيءٌ أو موجودٌ . ومع ذٰلكَ فلا يقالُ : إنَّ له ثانيًا معدومًا[٣] مِنْ حيثُ لم نَقُلْ : إنَّه شيءٌ موجودٌ . وكذٰلكَ القولُ بالأحوالِ . وأيضًا فإنَّ قولَنا : هي معدومةٌ ، يُوهِمُ بأنَّ الذواتَ ليستْ بحاصِلَةٍ عليها وأنَّ العِلَلَ ليستْ بمقتضيةٍ لها . وذٰلكَ باطِلٌ .

فإن قال : إنَّما قُلِبَ . ما أُريدُ هٰذا ، وإنَّما أَعْنِي بقولي : هي معدومةٌ ، أنَّها ليستْ بذواتٍ ولا موجودةٍ .

قيلَ له : معناكَ هٰذا صحيحٌ ، غَيْرَ أنَّ الإطلاقَ ممنوعٌ لِمَا ذكرناهُ مِنْ إيهامِ الباطِلِ ؛ فَبَطَلَ ما طالَبْتَ به .

---

١ بمعان : بمعانى ، الأصل .

٢ تكون : يكون ، الأصل .

٣ ثانيًا معدومًا : ثانى معدوم ، الأصل .

فصل آخر من الكلام فيها

[١٩٩] فإن قالوا : إنّكم مع قولِكم بأنّها ليستْ بأشياءَ ولا موجودة تَنْقُضُونَ ذٰلكَ بإطلاقاتٍ فيها وحُكْمٍ لكم عليها يَقْتَضِيَانِ كونَها أشياءَ . وذٰلكَ أنّكم تقولونَ : إنَّها على ضروبٍ ؛ فمِنها أحوالٌ مختلفةٌ ، غَيْرُ متساويةٍ ولا متضادّةٍ ، كحالِ العالِمِ وحالِ القادِرِ . ومنها أحوالٌ متضادّةٌ ، كحالِ القادِرِ وحالِ العاجِزِ . ومنها أحوالٌ متساويةٌ ، كحالِ المُدْرِكِينَ والعالِمِينَ بمعلومٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ . ووَصْفُها بالمُمَاثَلَةِ والمُضَادَّةِ والمخالَفَةِ يقتضي فيها كونَها ذواتًا موجودةً .

وكذٰلك فقد تَصِفُونَها بالتغايُرِ ، فتقولونَ : حالُ الحيّ مغايِرَةٌ لحالِ العالِمِ القادرِ . والتغايُرُ لا يكونُ إلَّا بَيْنَ شيئَيْنِ . وتُوَجِّدُونَهَا أيضًا وتُثَنُّونَهَا وتَجْمَعُونَهَا ، فتقولونَ : حالٌ وحالانِ وثلاثةُ[1] أحوالٍ . والتوحيدُ والتثنيةُ والجمعُ لا يصحُّ إلَّا في الذواتِ الموجودةِ .

وكذٰلك فقد تَصِفُونَها بالكثرةِ والقِلَّةِ ، فتقولونَ : أحوالُ مَنْ يعلمُ ما به شيءٌ وما لا نهايةَ له على التفصيلِ أكثرُ مِنْ حالِ مَنْ يعلمُ شيئًا واحدًا أو شيئَيْنِ .

وكذٰلكَ تقولونَ : أحوالُ الحيّ العالِمِ القادِرِ المدرِكِ أكثرُ مِنْ أحوالِ الحيّ فقط الذي ليستْ هٰذِهِ الصفات . والكثرةُ والقِلَّةُ لا تَدْخُلَانِ إلَّا في الأشياءِ الموجودةِ . وكلُّ هٰذِهِ الأقاويلِ تقتضي فيها أنْ تكونَ أشياءَ موجودةً . وأنتُم فقد صَرَّحْتُمْ بأنَّها ليستْ بأشياءَ ولا موجودة . وهٰذا تناقُضٌ ظاهِرٌ .

فيُقالُ لهم : إنَّه لا معتبرَ في إثباتِ المعاني والذواتِ بالعباراتِ والإطلاقاتِ ، وإنَّما يجبُ أنْ[2] يُرجَعَ في ذٰلكَ وفي الفرقِ بَيْنَ الذواتِ وبَيْنَ الذواتِ وبَيْنَ الأحوالِ

---

١ وحالان وثلاثة : وحال وملته ، الأصل . يُلاحَظُ أنّه ذكر لفظ (الحال) .

٢ أن : ليس في الأصل .

والمعدوماتِ التي ليستْ بذواتٍ إلى الأَدِلَّةِ وما تقتضِيهِ دُونَ الألفاظِ .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبلُ وفي كتابِ ما يُعَلَّلُ ومَا لا يُعَلَّلُ وغيرِه آستحالَةَ تعليلِ الذواتِ وكونِ العِلَلِ عِلَلًا لها وأَوْضَحْنا أنَّ الأحوالَ لا تجوزُ أنْ تكونَ[1] ذواتًا [٩٩ب] منفصلةً ، بما يُغْنِي عن الإطالةِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وعَلِمْنَا أنَّ هٰذِهِ الأحوالَ قد تَحْصُلُ وقد لا تَحْصُلُ وأنَّ الحالَ منها لا تَسُدُّ مَسَدَّ حالٍ أُخرَى وأنَّ مِنَ الذواتِ ما له حالةٌ وحالتَانِ ومنها ما له ثلاثةُ أحوالٍ ، عَبَّرْنَا[2] بهٰذِهِ العباراتِ التي هي[3] في الحقيقةِ جاريةٌ على الذواتِ المتغايرةِ والمُتَّفِقَةِ والمختلفةِ والكثيرةِ والقليلةِ والمُثَنَّاةِ والموجودةِ على وجهِ المجازِ والآتِّسَاعِ ، لا على أنَّها ذواتٌ في الحقيقةِ . وعلى مِثْلِ هٰذا يجوزُ في وَصْفِ المعدوماتِ بالكثرةِ والقِلَّةِ وأنَّها لا نهايةَ لها . والقولُ بأنَّ المعدومَ غَيْرُ الموجودِ وخلافَ الموجودِ وأنَّ المعدوماتِ مِن معلوماتِ اللهِ ، تعالى ، أكثرُ مِنَ المعدوماتِ التي يَعْلَمُها خلقُهُ ، وأنَّ ما في المعلومِ أنَّه ، إذا وُجِدَ ، كان سَوَادًا هو خلافُ البياضِ وغيرِه . نعني بذٰلك أنَّهُ خلافُهُ وغيرُهُ ، إذا وُجِدَ على مِثْلِ هٰذا . يصحُّ أنْ يُقالَ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، يَعْلَمُ خلقَ الأجسامِ والجَنَّةِ والنارِ قَبلَ خَلْقِ ذٰلك ، لا على أنَّها أفعالٌ وأجسامٌ وخَلْقٌ وجَنَّةٌ ونَارٌ قَبلَ أنْ تفعلَ ؛ فعَلَى نَحْوِ هٰذا نَتَجَوَّزُ في آستعمالِ هٰذِهِ الإطلاقاتِ في الأحوالِ .

ومِثْلُهُ قولُ الأُمَّةِ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، قَبلَ العالَمِ وسابِقٌ له بما لا نهايةَ لها ولا غايةَ ، وإلَّا فلا يصحُّ على التحقيقِ أنْ يُقَالَ : فما ليس بشيءٍ ولا وقتٍ ولا غيرِه أنَّهُ لا نهايةَ له ولا غايةَ . وإنَّما نعني بذٰلكَ على التحقيقِ عن ذواتٍ لا نهايةَ لها في

---

١ تكونَ : يكون ، الأصل .

٢ عبرنا : غيرنا ، الأصل .

٣ هي : إضافة في الهامش .

العددِ مِنَ الأوقاتِ أو غيرها مِنَ الذَّوَاتِ ؛ فأمَّا أنْ يُقَالَ فيما ليسَ بأشياءَ ولا ذواتٍ على التحقيقِ ، فإنَّه باطلٌ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ جميعُ ما اعْتَرَضُوا وحاوَلُوا به القَدْحَ في القَوْلِ بالأَحْوَالِ .

فصل

فإن قال قائلٌ : أَفتَصِفُونَ الأحوالَ بأنّها مُوَافِقَةٌ للذواتِ أو مخالِفَةٌ لها وبأنّها هي الذواتُ وغيرُها ؟ فإنْ قُلتُم ذٰلكَ ، بَانَ[1] منكم كونُها ذواتًا ؛ وإنْ أَبَيْتُمْ ذٰلكَ ، دَفَعْتُمُ الاضطرارَ ، لأنَّ المذكورَيْنِ المعلومَيْنِ لا بُدَّ أنْ يكونا [١٠٠أ] مِثْلَيْنِ أو خِلَافَيْنِ أو يكون أحدُهما هو الآخر أو غيره .

يقالُ له : ما قُلْنَهُ باطلٌ . ولسنا نَصِفُ الأحوالَ بأنَّها مُوَافِقَةٌ للذواتِ[2] أو مخالفةٌ لها ولا بأنَّها هي الذواتُ ولا غيرُها . وليسَ في هٰذا دفعُ الاضطرارِ على ما تَوَهَّمْتَهُ ، ذٰلكَ أنّا قد بَيَّنّا أنَّ الأحوالَ ليستْ بذواتٍ منفصلةٍ .

وقد ثَبَتَ أنَّ الاتّفاقَ والاختلافَ والتغايُرَ لا يكونُ إلّا بَينَ أشياءَ وأغيارٍ ؛ فآستحالَ لذٰلكَ وَصْفُ الأحوالِ بما ذكرتَهُ وألزمتَهُ وصِرْتَ بمثابةِ مَنْ قال لنا : هل تصفونَ المعدوماتِ بأنَّها غيرُ الموجوداتِ وخلافها أم لا ؟ فإنْ قلتُم ذٰلكَ ، نقضتُمْ قولَكم : إنَّ المعدومَ ليسَ بشيءٍ . وإنْ أَبَيْتُمُوهُ ، دَفَعْتُم عِلْمَ الاضطرارِ . وهٰذا إلزامٌ في نهايةِ السُّقُوطِ ، إذا أقمنا الدليلَ على أنَّ المعدومَ ليسَ بشيءٍ ولا ذاتٍ منفصلةٍ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما ألزمتَهُ .

فأمَّا دَعْوَاكَ دَفْعَنَا علمَ الاضطرارِ بذٰلكَ ، فتوهُّمٌ بَعِيدٌ ، لأنَّنا إنَّما نعلمُ ضرورةً أنَّ الذواتِ والأعيانَ المنفصلةَ لا بُدَّ أنْ تكونَ مُتَّفِقةً أو مختلفةً ؛ فأمَّا وجوبُ العلمِ بذٰلك فيما ليسَ بذواتٍ أو فيما هو ذاتٌ وما ليسَ بذاتٍ ، فإنَّه باطلٌ .

هٰذا على أنَّ أصحابَنا يقولونَ : لا نقولُ : إنَّ صفاتِ القديمِ ، تعالى ، موافقةٌ لذاتِهِ ولا مخالفة لها مِنْ حيثُ لم تَكُنْ أَغْيَارًا لهُ ، وإنَّ الخلافَ والوِفَاقَ لا يصحُّ إلّا بَينَ

---

١ بان : ان ، الأصل .

٢ للذوات : الذوات ، الأصل .

غَيْرَيْنِ . ومِنَ الناسِ مَن يقولُ : إنَّما يجبُ أن لا يَخلُوَ الأمرانِ مِنَ الاختلافِ أو الاتِّفاقِ ومِنْ أنْ يكونا غَيْرَيْنِ ، متى كانا مَعْلُومَيْنِ ومَذْكُورَيْنِ مُفْرَدَيْنِ[1] بالذِّكْرِ والعلمِ بهما . ويأْبَوْنَ كونَ الأحوالِ معلومةً ومفردةً بالذكرِ . وهو الظاهِرُ مِنْ قولِ مُثْبِتِي الأحوالِ مِنَ القدريّةِ ؛ فلا يجبُ عليهم ، إذا قالوا ذٰلكَ أنْ تكونَ متماثلةً أو مختلفةً أو متماثلةً للذواتِ أو مخالفةً لها أو أغيارًا لها . [١٠٠ب] وإنَّما قُلنا نحنُ : إنَّه لا بدَّ مِنْ كونِ الصفاتِ مماثلةً للموصوفِ أو مخالفةً له مِنْ حيثُ كانَتْ ذواتًا منفصلةً ، لا بدَّ أنْ تَسُدَّ[2] مَسَدَّ الذاتِ التي تُوجدُ بها ، فتكون[3] لذٰلكَ مماثلةً لها أو لا تَسُدُّ[4] مَسَدَّهَا ، فتكون[5] خلافًا لها ؛ فَافْتَرَقَ في ذٰلكَ حكمُ الذواتِ والصفاتِ وحكمُها وحكمُ الأحوالِ . وبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ مفردين : مفردان ، الأصل .
٢ تسدّ : يسدّ ، الأصل .
٣ فتكون : فيكون ، الأصل .
٤ تسدّ : يسدّ ، الأصل .
٥ فتكون : فيكون ، الأصل .

القول في وجوب كون الأحوال معلومة ومفردة بالذكر وإفساد قول منكر ذلك من نوابت القدريّة

قال القاضي ، رضيَ اللهُ عنه : آعلمُوا أنَّه قد أَنكَرَ آبنُ الجُبَّائيّ وشيعتهُ أنْ تكونَ الأحوالُ معلومةً ومفردةً بالذكرِ لها والإخبارِ عنها وزَعَمُوا أنَّه إنّما تُعْلَمُ الذواتُ عليها . ولا يصحُّ أنْ تُفْرَدَ بتناولِ العلمِ لها والدلالةِ عليها .

وقد خالَفَهُم في ذلكَ بعضُ أتباعِهِم المتأخِّرِينَ ، لمَّا عَلِمُوا ضيقَ الأمرِ بهم في ذلكَ وآدَّعَوْا أنَّه قولُ عبدِ السلامِ آبنِ الجُبَّائيّ وَعَظَّمُوا خِلَافَهُ هٰذا وعَظَّمُوهُ ولَقَّبُوهُ بالكذَّابِ وقالوا : لو صَحَّ العلمُ بها والدلالةُ عليها والخبرُ عنها ، لَوَجَبَ أنْ تكونَ شيئًا ، لأنَّ هٰذا حقيقةُ الشيءِ ، ولَوَجَبَ أن لا ينفكَّ مِنْ عدمٍ أو وجودٍ معلومةٍ ومدلول عليها ومخبر عنها .

والذي يدلُّ على ذلكَ أمورٌ . أحدُها أنَّنا نُفْرِدُ بالذكرِ والخبرِ عنها وبالدلالةِ عليها ، فنقول : حالٌ . وقد عُلِمَ باتِّفَاقٍ أنَّ القولَ : حالٌ وأحوالٌ ، ليسَ بآسمِ الذاتِ ولا خبرٌ عن الذاتِ ، وإنَّما هو آسمٌ لِمَا توجبُهُ الذاتُ التي هي عِلَلُ الأحوالِ .

وكذلك فقد آتُّفِقَ على أنَّ قولَنا : حالٌ ، ليسَ بآسمٍ للذاتِ والحالِ ، كما أنَّ قولَنا : كونٌ وسوادٌ ، ليسَ بآسمٍ للسوادِ والأسودِ والكونِ والكائنِ ولا ذكر لهما ، وإنَّما هو آسمٌ للسوادِ والكونِ فقط ، وهما مُنْفَرِدَانِ به . وكذلك قولُنا : حالٌ . إذا لم يَكُنْ آسمٌ للذاتِ ولا للحالِ والذاتِ ، يجبُ أنْ يكونَ [١٠١أ] آسمًا للحالِ فقط وأنْ يكونَ لذلكَ ذكر [... ... ...][1] معلومة ، لأنَّ كلَّ منفردٍ بالذِّكْرِ والتسميةِ له والخبر عنه ، فإنَّهُ معلومٌ باتِّفَاقٍ .

وكذلكَ فكلُّ أمرٍ آنفردَ بتناوُلِ الدلالةِ له وقيامها عليه ، فإنَّهُ معلومٌ . ومِنَ الأحوالِ ما

---

١ ما بين الحاصرتين قدر خمس كلمات مطموسة ، غير ظاهرة كلّيّةً .

يُسْتَدَلُّ عليها بآيَةٍ ولا يكون الاستدلالُ عليها اسْتدلالًا على الذاتِ ولا عليها وعلى الذاتِ ، لأنَّ الذاتَ قد تُعْلَمُ بِاضْطِرَارٍ على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ . وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، ثَبَتَ أنَّ الأحوالَ معلومةٌ لا محالةَ وبَطَلَ قولُهم : إنَّ الذاتَ تُعْلَمُ على الحالِ .

ومِمَّا يدلُّ على ذلكَ أيضًا ويوضحُهُ علمُنا عِندَ الرجوعِ إلى أنفسِنا أنَّا نَعْلَمُ ذاتَ الشيءِ ولا نَعْلَمُ مع ذلكَ ما هو عليه مِنَ الحالِ أو الأحوالِ التي تَخْتَصُّ به . ثمَّ ننظرُ ، فنعلَمُ ما هو مُخْتَصٌّ به مِنَ الأحوالِ . ونجدُ أنفسَنا عِندَ ذلكَ مُفَرِّقَةً بَيْنَ كونِها عالمةً بالذاتِ وعلمِنا بما هو له مِنَ الحالِ ، كما نَعْلَمُ زيدًا ولا نَعْلَمُ عَمْرًا ، ثمَّ نَعْلَمُ عَمْرًا ونَعْلَمُ الجسمَ ولا نَعْلَمُ كونَهُ ، ثمَّ نَعْلَمُ له كونًا ، فنَفْصِلُ بَيْنَ العِلْمِ بزيدٍ وبَيْنَ العِلْمِ بعَمْرٍو وبَيْنَ العِلْمِ بالجسمِ وبَيْنَ العِلْمِ بالكونِ واللونِ فَصْلًا ، نحسُّهُ ولا نَجِدُ السبيلَ إلى دَفْعِهِ .

ولو جازَ لمُدَّعٍ[1] أنْ يَدَّعِيَ والحالُ هذِهِ أنَّ الحالَ لا تُعْلَم ، وإنَّما الذاتُ تُعْلَمُ على الحالِ ، لَجَازَ[2] لآخرَ أنْ يَدَّعِيَ أنَّ عَمْرًا لا يعلمُ بَعدَ العلمِ بزيدٍ ، وإنَّما يُعلمُ مع عَمْرٍو ، وأنَّ الكونَ لا يُعلمُ ، وإنَّما يُعلمُ مع عَمْرٍو ، وأنَّ اللونَ لا يُعلمُ ، وإنَّما تُعلمُ ذاتٌ فيها لونٌ وذاتٌ فيها كونٌ ؛ فأمَّا أنْ يكونَ الكونُ واللونُ يَنْفَرِدَانِ بِتَعَلُّقِ العلمِ بهما ، فلا . وهٰذا في غايةِ البُطْلَانِ والبُعْدِ . ولا سبيلَ لهم إلى الفَصْلِ فيه أبدًا .

ومِمَّا يدلُّ أيضًا على أنَّ العلمَ بالحالِ غَيْرُ العِلْمِ بالذاتِ علمُنا بأنَّ العلمَ بالذاتِ أصلٌ للعِلْمِ بالحالِ وأنَّ العِلْمَ بحالِ الذاتِ فرعٌ للعِلْمِ بالذاتِ ، كما أنَّ العِلْمَ بالجوهرِ أصلٌ للعِلْمِ بكونِهِ مِنْ حيثُ اسْتَحَالَ أنْ يُعْلَمَ [١٠١ب] أنَّ الحالَ حالٌ للذاتِ

---

١ لمدع : لمدعي ، الأصل .

٢ لجاز ، إضافة في الهامش .

إلَّا مع تَقَدُّمِ العلمِ بالذاتِ ، كما يستحيلُ أنْ يَعْلَمَ أنَّ اللونَ والكونَ لونًا وكونًا للذاتِ مَن لا يَعلمُ الذاتَ .

وقد يصحُّ أن يَعْلَمَ الذاتَ ذاتًا مَن لا يَعلمُ لها لونًا ولا كونًا ؛ فكذلكَ يستحيلُ أنْ يَعلمَ الحالَ حالًا للذَّاتِ مَن لا يَعلمُ الذاتَ . ويصحُّ بِاتِّفَاقٍ العلمُ بالذاتِ ، وإن لم تعلمِ الحالُ ولم يعلمْ على الحالِ على ما تَخْتَارُونَهُ مِنَ العبارةِ .

وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، ثَبَتَ أنَّ الذاتَ والحالَ مَعْلُومَانِ[1] وأنَّ العِلْمَ يَتَنَاوَلُ كلَّ واحدٍ مِنهُما بما به ثَبَتَ أنَّ الكونَ والكائِنَ واللونَ والمُتَلَوِّنَ معلومُونَ[2]، يَصِحُّ تناوُلُ العلْمِ لكلِّ واحدٍ منهما ، وإنْ لم تَكُنِ الأحوالُ ذواتًا كالألوانِ والأكوانِ . وهٰذا واضحٌ ، لا إشْكَالَ فيه .

فإن قالوا : إنَّ مَا أَصَّلْتُمُوهُ مِنْ هٰذا باطلٌ ، لأنَّهُ مُحَالٌ أنْ تُعلمَ الذاتُ ذاتًا إلَّا مع العلمِ بأنَّها على حالٍ ما ، إمَّا في جُمْلَةٍ أو تفصيلٍ ، لأنَّها إنَّما تُعْلَمُ بالضرورةِ والإدراكِ لها أو بالدليلِ ؛ فإنْ كانَ طريق العلمِ بها الإدراك ، فالإدراكُ لا يتناوَلُها إلَّا على أَخَصِّ صفاتِها . وتلك الصفةُ حالٌ للذاتِ ، تختَصُّ بها . وعِندَ العلمِ بالحالِ تُعلمُ الذاتُ . وإنْ كانَتِ الذاتُ معلومةً بدليلٍ ، فإنَّما تُعلمُ ذاتًا أيضًا بالاستدلالِ عليها ببعضِ أحكامِها وأحوالِها . وبَانَ أنَّه لا سَبِيلَ إلى العلمِ بالذاتِ عَارِيةً مِنَ الحالِ .

فيقالُ لهم : ليسَ الأمرُ في هٰذا على ما زَعَمْتُم ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا قبل هٰذا الكلام في الرؤيةِ وفي غيرِ كتابٍ أنَّ الإدراكَ يتناوَلُ الذاتَ ذاتًا ويتناوَلُهُ على أَخَصِّ صفاتِهِ وأنَّ الموجودَ يُدْرَكُ موجودًا ويُدْرَكُ سَوَادًا وجوهرًا ، ونَقَضْنَا كلَّ عِلَّةٍ تَعْتَلُّونَ بها في إحالةِ

---

١ معلومان : معلومين ، الأصل .

٢ معلومون : معلومين ، الأصل .

إدراكِ الموجودِ موجودًا والذاتِ ذاتًا . على أنَّه لو كانَ الأمرُ على ما ٱدَّعَيْتُم ، لَوَجَبَ أن لا يكونَ المدركُ شيئًا على الحقيقةِ ولا ذاتًا مِنَ الذَّوَاتِ ، لأنَّ الإدراكَ إنَّما يَتَنَاوَلُ الصفةَ والحالَ التي [١٠٢أ] تختصُّ بها الذاتُ ولا يدركُ الذاتَ ذاتًا ؛ فالمُدْرَكُ إذًا هو الحالُ والصفةُ التي تختصُّ للذاتِ . وتلك ليستَ بذاتٍ ولا مَعْنًى .

ولا وَجْهَ بقولِكم : إنَّما تُدركُ الذاتُ على الحالِ وعلى أَخَصِّ الصفاتِ ، لأنَّ الذاتَ لا تُدركُ[١] مِنْ حيثُ هي ذاتٌ ؛ فلذٰلكَ ما لا يصحُّ أن يُدْرَكَ عندكم أكثرُ الذواتِ . ولا معنى للشغبِ بقولِكم : أدركتُ الذاتَ على الصفةِ والحالِ . والذاتُ الحقيقةُ لا تُدْرَكُ[٢]، وإنَّما تُدْرَكُ الصفةُ والحالُ . ولو ٱسْتَقَامَ لكم قولُكم : إنَّ الذاتَ قد تُعْلَمُ على الحالِ ، على بُعْدِ ذٰلكَ ، لم يَسْتَمِرَّ لكم القولُ بأنَّ الذاتَ تُدْرَكُ على الحالِ ، لأنَّ الذاتَ قد تُعْلَمُ عندكم ذاتًا ويُعلمُ الموجودُ موجودًا ؛ فيجوزُ لكم الإشغابُ بقولِكم : تُعلمُ الذاتُ على الحالِ والموجودُ لا يُدْرَكُ موجودًا والذاتُ لا تُدْرَكُ[٣]ذاتًا ، وإنَّما يُدركُ أَخَصُّ صفاتِ الذاتِ ، وهي الحالُ التي تَختَصُّ بها الذاتُ .

وقد ٱتُّفِقَ على أنَّ المدرَكَ معلومٌ للعاقلِ المدرِكِ لا محالةَ . ولو صَحَّ أنْ يعلمَ عِندَ العلمِ به شيئًا آخرَ ، فإمَّا أن لا يكونَ للمدركِ معلومًا ، فذٰلكَ مُحَالٌ ؛ فإذا وَجَبَ هٰذا وكانَتِ الحالُ مدركةً[٤]، فهي معلومةٌ لا محالةَ ؛ فإنْ عُلِمَ عِندَ العلمِ بها ومعه الذاتِ التي هي له بذٰلكَ ، لا يُخرِجُها عن أنْ تكونَ معلومةً . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ كونُ صفاتِ الذاتِ وأحوالِها معلومةً مِنْ حيثُ كانتْ مُدركةً . وهٰذا ما لا مَحِيصَ منه .

---

١ تدرك : يدرك ، الأصل .
٢ تدرك : يدرك ، الأصل .
٣ تدرك : يدرك ، الأصل .
٤ مدركة : مدرك ، الأصل .

فأمّا قولُهم : وإنْ كانتْ الذاتُ معلومةً بدليلِ العقلِ ، وَجَبَ أنْ يُسْتَدَلَّ عليها ببعضِ أحكامِها ؛ فمعاذَ اللهِ أنْ يكونَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لأنَّ أَكْثَرَ ما يُسْتَدَلُّ عليه إنَّما يُسْتَدَلُّ عليه لغيرِه المنفصلِ عنه ، كما يُسْتَدَلُّ على الفاعلِ الغائبِ بِفِعْلِهِ وٱسْتُدِلَّ على صدقِ الرسولِ بمعجزاتِهِ ويُسْتَدَلُّ على صفاتِ الفاعلِ بأفعالِهِ وقد ٱسْتُدِلَّ على الكونِ والعلمِ والقدرةِ بِتَغَيُّرِ أحوالِ الموصوفِ بذٰلكَ . وليسَ تَغَيُّرُ الأحوالِ حُكْمٌ وحَالٌ للعلمِ [١٠٢ب] والقدرةِ والكونِ . وقولُهم : إنَّما يُسْتَدَلُّ على الذاتِ المعلومةِ بدليلِ العقلِ ببعضِ أحوالِها باطِلٌ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وٱسْتَدْلَلْنَا على الذاتِ بغيرِها المُنْفَصِلِ عنها ، وَجَبَ علمُنا بها ، وإن لم نَعْلَمْ لها حالًا على التَّعَيُّنِ ؛ فإذا علِمْنَا أحوالَها ، تَجَدَّدَتْ لنا علومٌ بمعلوماتٍ ، لم نَكُنْ بها عالِمِينَ . وثَبَتَ بذٰلكَ أنَّ الأحوالَ معلومةٌ لا محالَةَ وأنَّ العلمَ بها بَعدَ العلمِ بالذَّاتِ كالعِلْمِ باللَّوْنِ والكَوْنِ بَعدَ العلمِ بالذَّاتِ . ولا مَخرَجَ مِنْ ذٰلكَ .

ويقالُ لهم : فما تقولونَ ، إذا أَخبَرَ النبيُّ ، عليه السلامُ ، عن أنَّ في الدارِ ذاتًا[١]؟ ألَسْنَا نعلمُ بِخَبَرِه دارًا في الذاتِ ، وإن لم نَعْلَمْ ما هي عليه مِنَ الحالِ ؟

فإذا قالوا : أجل .

قيل لهم : فقد بَطَلَ ما قُلتُم وَوَجَبَ ، إذا عَلِمْنَا أحوالَ تلكَ الذاتِ بَعدَ ذٰلكَ ، أن نعلمَ معلوماتٍ أُخَرَ زائدةٍ على الذاتِ .

فإن قالوا : إذا عَلِمْنَا وجودَ الذاتِ بخبرِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، عَلِمْنَا أنَّ لها حالًا على الجملةِ ، وإن لم نَعْلَمْ ذٰلكَ على التفصيلِ .

---

١ ذاتا : ذات ، الأصل .

يُقالُ لِمَنْ قالَ مِنهُم أنَّه[1] لا يصحُّ العلمُ بالشيءِ على وَجْهِ الجُمْلَةِ : هٰذا نقضٌ لِقَوْلِكَ أنَّ العلمَ لا يَتَناوَلُ المعلومَ إلَّا على وجهِ التفصيلِ والتمييزِ بَيْنَه وبَيْنَ غيرِه .

ويُقال لمُجيزِ ذٰلكَ : أَفَلَيْسَ ، إذا عَلِمْتَ أحوالَ الذاتِ ، خَبَّرَ عنها الرسولُ ، عليه السلامُ ، على التفصيلِ ، عَلِمْتَ ما لم تَكُنْ عالِمًا به مِنْ قَبلُ ؟ وأنتَ ، فقد عَلِمْتَ الدارَ مِنْ قَبلُ ؛ فهٰذا يَكْشِفُ عن أنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ العلمُ بالحالِ على التفصيلِ عِلْمًا[2] بأَمْرٍ آخرَ زائدٍ على الذاتِ التي تَقَدَّمَ العلمُ بها . ولا مَخرَجَ مِنْ ذٰلكَ .

ومِمَّا يدلُّ أيضًا على أنَّ الأحوالَ معلومةٌ اتِّفاقُنا على أنَّنا قد نَعْلَمُ الذاتَ التي نَعْلَمُها ضرورةً ومشاهدةً حالًا مِنْ طريقِ النَّظَرِ والاستدلالِ . وذٰلكَ كعِلْمِنَا بحالِ العالِمِ القادِرِ وحالِ المُهَيْمِنِ المُعَظِّمِ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ . وليسَ الغرضُ تخصيصَ الحالِ التي تُعْلَمُ بدليلٍ وبغيرِ القولِ فيها .

إذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، لم يَجُزْ أن يكونَ العلمُ بالحالِ التي إنّما تُعلمُ لِمَنْ هي له بالبحثِ والنظرِ علمًا بالذاتِ على [١٠٣أ] الحالِ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ أنْ تكونَ الذاتُ المُشَاهَدَةُ المَعْلُومَةُ بِٱضْطِرَارٍ معلومةً بِنَظَرٍ وٱستدلالٍ ، إذا كان العلمُ بما هِيَ عليه مِنَ الحالِ علمَ ٱستدلالٍ . وهٰذا يُوجبُ صحّةَ العلمِ بالذواتِ المُشَاهَدَةِ المعلومَةِ بِٱضطرارٍ معلومة مع ذٰلكَ بنظرٍ وٱستدلالٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ باطلًا بِٱتِّفاقٍ ، صَحَّ أنَّ العلمَ بالحالِ المستخرجِ علمُها بالاستنباطِ ليسَ بعلمٍ بالذاتِ ولا بالذاتِ على الحالِ ، وإنَّما هو علمٌ ، ينفردُ تناوُلُهُ للحالِ دُونَ الذاتِ . وصحَّ بذٰلكَ ما قُلناهُ .

ومِمَّا يدلُّ أيضًا على أنَّ الأحوالَ معلومةٌ قولُهم : إنَّ الذاتَ معلومةٌ على الحالِ .

---

١ تقديره : بأنّه . كذلك الموضع التالي له .

٢ علما : علم ، الأصل .

وذاك أنَّه لا يَخلُو[1] القولُ بأنَّ الذاتَ معلومةٌ على الحالِ مِنْ أنْ يَرْجِعُوا به إلى أنَّ العلمَ عِلْمٌ بالذاتِ فقط أو إلى أنَّهُ علمٌ بالحالِ دُونَ الذاتِ أو إلى أنَّهُ علمٌ بالذاتِ والحالِ أو إلى أنَّه علمٌ لا بالذاتِ ولا بالحالِ . ومُحَالٌ بِاتِّفَاقٍ أنْ يكونَ علمًا بالذاتِ ، لأنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لكانَ كلُّ عالِمٍ بالذاتِ عالِمًا بالحالِ . وذٰلكَ باطِلٌ .

ولا يجوزُ أنْ يكونَ عِلْمًا لا بالحالِ ولا بالذَّاتِ ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجبُ أن لا يكونَ لهٰذا العلمِ معلومًا ولا متعلَّقًا . ولو سَاغَ ذٰلكَ فيه ، لَسَاغَ القولُ بمثلِهِ في كلِّ العلومِ . وذٰلكَ فاسِدٌ ، ولأنَّه لو كانَ علمُ العالِمِ بأنَّ الذاتَ عالِمَةٌ عِلْمًا لا بالذاتِ ولا بالحالِ ، لم يَفْصِلْ بعلمِهِ ذٰلكَ بَيْنَ تلكَ الذواتِ التي عِلمَهَا على الحالِ وبَيْنَ غيرِها مِنَ الذواتِ ولا بَيْنَ حالِها وحالِ غيرِها وبَيْنَ ذَاتٍ لها تلكَ الحالُ وذاتٍ لا حالَ لها . وهٰذا بَيِّنُ البُطلانِ ؛ فَبَطَلَ هٰذا الوجهُ أيضًا .

على أنَّهُ مناقضةٌ ظاهِرةٌ ، لأنَّ في صريحِ القولِ بأنَّ الذاتَ مَعْلُومَةٌ على الحالِ والقولِ بأنَّ الذاتَ والحالَ معلومانِ[2] أو أنَّ الذاتَ لا محالةَ معلومةٌ ، إن لم تكن هي والحالُ مَعْلُومَيْنِ ؛ فكيفَ يُقالُ : إنَّه عِلْمٌ لا بالذاتِ ولا بالحالِ ؟ ولو جازَ هٰذا القولُ ، لجَازَ أنْ يكونَ العلمُ بأنَّ زيدًا على المطالبةِ والمجاحدةِ وعلى المكانِ علمٌ لا بزيدٍ ولا بالمكانِ ولا به ولا بالمطالبةِ . **[١٠٣ب]** وهٰذا واضحُ البُطْلَانِ .

وإن كان العلمُ بأنَّ الذاتَ على الحالِ عِلْمٌ بالحالِ والذاتِ جميعًا ، فكيفَ تكونُ الحالُ غَيْرَ معلومةٍ والعلمُ علمٌ بها وبالذاتِ ؟ ولِمَ لا يَجُوزُ أنْ يقالَ مَكَانَ هٰذا : بل العلمُ بأنَّ الذاتَ على الحالِ عِلْمٌ بالحالِ لا بالذاتِ ؟ وإذا لم يَجُزْ ذٰلكَ ، لم يَجُزْ

---

١ يخلو : يخلوا ، الأصل .

٢ معلومان : معلومين ، الأصل .

ما قالُوهُ وثَبَتَ أنَّ بحصولِ القولِ بأنَّ الذاتَ معلومةٌ على الحالِ أنَّهما مَعْلُومَانِ أو أنَّ المعلومَ هو الحالُ الذي يَتَجَدَّدُ ويَطْرَأُ العلمُ بها دُونَ كونِهِ علمًا بالذاتِ التي تُعْلَمُ مُشَاهَدَةً وقد تَقَدَّمَ العلمُ بها ؛ فَبَطَلَ النَّظَرُ في أحوالِها . وهٰذا ما لا سَبِيلَ لهم إلى دفعِهِ أنَّه لو ثَبَتَ بذٰلكَ أنَّ الأحوالَ معلومةٌ ، وعَظُمَ خطأُ المنكِرِ لذٰلكَ .

وهٰذِهِ جُمَلٌ كافِيَةٌ في الدلالةِ على وجودِ كونِ الأحوالِ معلومةً ومفردةً بالذكرِ والخبرِ عنها .

فصل

فإن قال قائلٌ : كيفَ يَصِحُّ لكم القولُ بأنَّ الأحوالَ معلومَةٌ ومُفْرَدَةٌ بالذِّكْرِ والاسمِ والخبرِ عنها وإنْ لم تَكُنْ أشياء مع قولِكُم وقولِ أهلِ اللُّغَةِ : إنَّ أعمَّ الأشياءِ وأَبْهَمَها قولُهم شيءٌ ؟ فإذا كانَتْ مُسَمَّاةً بأنَّها أحوالٌ وأنَّها معلومةٌ ، وَجَبَ دخولُها تَحْتَ القولِ شيءٌ ، وأنْ تكونَ أشياءَ مِنْ حيثُ كانَتْ مستحقَّةً ، لا سِيَّمَا القولُ شيءٌ أعمّها .

يقالُ له : لَسْنَا نقولُ ما حَكَيْتَهُ عنَّا ولا هو قولٌ لأهلِ اللُّغَةِ . ومُدَّعِي ذٰلكَ عليهم مُخْطِئٌ . وإنَّما يقولُ أهلُ اللُّغَةِ : إنَّ أَعَمَّ اسمٍ الموجوداتِ قولُنا شيءٌ ، لأنَّهُ أسمٌ ، يَتَنَاوَلُ كلَّ موجودٍ مِنْ قديمٍ ومحدثٍ وكلِّ جنسٍ ؛ فأمَّا أنْ نقولَ : أَعَمُّ الأسماءِ كذٰلكَ ، فذٰلكَ باطلٌ .

وكيفَ يقولونَ ذٰلكَ وهم جميعًا يقولونَ : ليسَ بشيءٍ ، كما يقولونَ شيء . ويقولون : إنَّ ما قُلْنَا فيه أنَّه ليسَ بشيءٍ معلومٌ لنا ومنفصلٌ مِمَّا نعلمُهُ شيئًا . ويقولونَ : شيءٌ وما ليسَ بشيءٍ ، كما يقولونَ : موجودٌ وما ليسَ بموجودٍ ، ويُصَرِّحُونَ بأنَّهم يعلمونَ ما يُوقِعُونَ عليه النَّفْيَ والإثباتَ ، كما يُصَرِّحُونَ بأنّهم[1] يعلمونَ ما يَصِفُونَهُ بالعدمِ والوجودِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما أَدَّعَوْهُ . ولهٰذا وَصَفْنَا المعدومَ بأنَّهُ معلومٌ ومذكورٌ ، [١٠٤أ] وإن لم يَكُنْ شيئًا . وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ في هٰذِهِ النكتةِ في بابِ شيءٍ مِنْ كتابِ دقائقِ الكلامِ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه ؛ فزالَ ما تَوَهَّمُوهُ . وباللهِ التوفيقُ والعصمةُ .

---

١ بأنّهم : بانه ، الأصل .

فصل آخر من القول في ذٰلك يجب الوقوف عليه

قال القاضي ، رضي اللهُ عنهُ : وٱعْلَمُوا أنَّا مَتَى بَيَّنَّا بما وَصَفْنَاهُ وجوبَ كونِ الأحوالِ معلومةً ومنفردةً بِتَعَلُّقِ العلمِ بها ، وَجَبَ أن لا يَتَحَقَّقَ مَعهُ القولُ بالمعلومِ والمجهولِ ، وإنِ ٱسْتَعْمَلْنَا ذٰلكَ في الألفاظِ ، وإنَّما يَصِحُّ القولُ بالمعلومِ والمجهولِ على قولِ مُنْكِرِ الأحوالِ مِنْ أصحابِنا وغيرِهم مِمَّنْ يقولُ : إنَّ كونَ الشيءِ سوادًا أو مُحْتَاجًا إلى المَحَلِّ وَكَوْنَ الجوهرِ مُتَحَيِّزًا وحادثًا وباقيًا وأمثالِ ذٰلكَ ليستْ بصفاتٍ وأحوالٍ ، وإنَّما تَرْجِعُ كلُّ هٰذِهِ الأقاويلِ والصفاتِ إلى الذاتِ فقط ، لا إلى الأحوالِ وصفاتِ الذاتِ ؛ فإذا عَلِمَ الذاتَ حادثًا وباقيًا مَنْ لا يَعْلَمُهُ مُتَحَيِّزًا أو عَلِمَهُ مُتَحَيِّزًا مَن لا يَعْلَمُهُ حادثًا وقائمًا بذاتِهِ ، فقد جَهِلَ نَفْسَ ما عَلِمَ على غيرِ الوجهِ الذي عَلِمَهُ عليهِ . ولا بدَّ مِنِ ٱستعمالِ الوَجْهِ ، وإن لم يَرْجِعُوا به إلَّا إلى ذاتِ الشيءِ الذي يَصِفُونَهُ بهٰذِهِ الصفاتِ .

ولا يجوزُ أنْ يرجعَ القولُ بالمعلومِ والمجهولِ إلى العلمِ بالشيءِ والجهلِ بغيرِهِ وبكونِ مَنْ عَلِمَ الجوهرَ وجَهِلَ الكونَ ، فقد عَلِمَ ما جَهِلَ على غَيْرِ وجهِ ما عَلِمَ . وكذٰلكَ القولُ في العِلْمِ والجهلِ بكلِّ شَيْئَيْنِ مُنْفَصِلَيْنِ . وكذٰلكَ يجبُ ، إذا قُلْنَا نحنُ : إنَّ العلمَ بأنَّ الشيءَ مثلًا مُتَحَيِّزٌ عِلْمٌ بحالٍ وصفةٍ له زائدةٍ على ذاتِهِ ، والعلمُ بأنَّهُ محتملٌ للأعراضِ وأنَّه باقٍ ، علمٌ بصفاتٍ وأحوالٍ أُخَرَ وَجَبَ أنْ نقولَ : إنَّ معلومَ العلمِ بالشيءِ مُتَحَيِّزٌ ، ليسَ هو ما جهل مِنْ كونِهِ محتملًا للأعراضِ وكونه باقيًا ولا غيره أيضًا ، لأنَّ المعلومَ الأوَّلَ صفةٌ وحالٌ له ، والمجهولُ الثاني صفةٌ وحالٌ مُبَايِنَةٌ للحالِ الأوَّلِ . ولا يُمْكِنُ أنْ يُقَالَ على هٰذا الأصلِ : إنَّ نفسَ المعلومِ هو[١] [١٠٤ب] نفس المجهولِ ، لأنَّ المعلومَ ليسَ بنفسٍ ولا المجهول نفسٌ ،

---

١ هو : هو هو ، مكرّر في الأصل .

وإنَّما هما حَالَانِ لا يقالُ : أحدُهما هو الآخرُ ، ولا يَصِحُّ أنْ يقالَ : هو غيرُه ، ولا يَصِحُّ على هٰذا أنْ يقالَ : إنَّ المعلومَ مِنْ وجهٍ مجهول مِنْ وجهٍ آخرَ ، لأنَّهُ ليسَ المعلومُ والمجهولُ ذاتٌ واحدةٌ ، تَعَلَّقَ العلمُ والجهلُ بها مِنْ وجهَيْنِ ، وإنَّما هما مُتَعَلِّقَانِ بحالَتَيْنِ . وهٰذا بَيِّنٌ ، لا إشكالَ فيه .

وإنَّما ٱسْتَجَازَ ٱبنُ الجُبَّائيّ وشيعتُهُ القولَ بالمعلومِ والمجهولِ ، لقولِهم : إنَّ العلمَ بأنَّ الشيءَ موجودٌ ، علمٌ بذاتِهِ على حالٍ ، لا علمٌ بالوجودِ والحالِ ، والجهلُ بأنَّه مُتَحَيِّزٌ جَهْلٌ بأنَّ الذاتَ على حالٍ ، لا جهلٌ بالحالِ ، لأنَّها لا تصحُّ أن تُعْلَمَ ولا تُجهَلَ ؛ فلمَّا رَدُّوا العلمَ والجهلَ إلى الذاتِ ، أَمْكَنَهُمُ القولُ بأنَّ المعلومَ مِنْ وجهٍ مجهولٌ مِنْ وجهٍ آخرَ ، وإنْ كان رَدُّهُمُ العلمَ والجهلَ في هٰذا إلى الذاتِ باطلًا على ما بَيَّنَّاهُ ؛ فأمَّا نحنُ إذا قُلنَا بأنَّ الأحوالَ معلومةٌ ومجهولةٌ ، فلا شَكَّ أنَّ المعلومَ منها لا يُقالُ هو المجهولُ ، وإنْ لم نَقلْ : إنَّه غيرُه .

فإن قيلَ : فأنتُم على هٰذا لا تقولونَ بالمعلومِ والمجهولِ .

قيلَ له : أجل ، إذا قُلنَا بالأحوالِ ، لَمْ يُمكِن القولُ بذٰلكَ ، اللّٰهُمَّ إلَّا أنْ يُرِيدَ المُرِيدُ بذٰلكَ أنَّنا نعلمُ حالًا للذاتِ زائدةً على الذاتِ ونجهلُ حالًا لها أُخرَى زائدة عليها ، لا يصحُّ أنْ تكونَ هي الحالُ التي عَلِمْنَاهَا ، غَيْرَ أنَّ المعلومَ المجهولَ مِنْ هٰذِهِ الأحوالِ ليستْ بمَعَانٍ وأشياءَ منفصلةٍ عنِ الذاتِ ؛ فنقولُ : قلت : إنَّ الذاتَ معلومةٌ مِنْ وجهٍ ومجهولةٌ مِنْ وجهٍ على تأويلِ أنَّ ما عُلِمَ وجُهِلَ ليسَ بشيءٍ ولا موجود غيرها ، فيكونُ ما قَالَهُ مِنْ ذٰلكَ صحيحٌ . وإذا أَطْلَقْنَا نحنُ القولَ بذٰلكَ وقَصَدْنَا هٰذا المَعْنَى ، لَمْ يكُنْ ذٰلكَ بعيدًا وكانَ ٱستعمالُهُ مجازًا وٱتِّسَاعًا ؛ فهٰذا مِمَّا يَجِبُ تحصيلُ القولِ فيه . واللّٰهُ أَعْلَمُ بوَجْهِ الصوابِ فيه .

القول في نقض شبههم في أنّ الأحوال ليست بمعلومة

قالوا : أَحَدُ ما يدلُّ على أنَّ الحالَ غَيْرُ معلومةٍ أنَّه لو كانَ العِلْمُ بأنَّ الجوهرَ موجودٌ علمٌ [١٠٥أ] بحالٍ له ، لا بذاتِهِ على الحالِ وبذاتِهِ أنَّها موجودةٌ ، لَوَجَبَ كونُ حالِ الجوهرِ بكونِهِ موجودًا مخالِفَةً لذاتِ الجوهَرِ وغَيْرًا لها ، لأنَّه قد ثَبَتَ أنَّه يَصِحُّ ويجوزُ على الجوهرِ لأجلِ هٰذِهِ الحالِ التي هي كونهُ موجودًا مِنَ التَّحَيُّزِ وحَمْلِ الأَعْرَاضِ والكونِ في الجهاتِ إلى غيرِ ذٰلكَ ، ما لا يَصِحُّ لأجلِ ما عوّلها مِنَ الأحوالِ . وبهٰذِهِ الطريقةِ نعلمُ آختلافَ المعلومَيْنِ .

وقد ثَبَتَ أيضًا أنَّ قولَنا : ذاتٌ ، لا تَتَضَمَّنُ الحالَ ولا تدخلُ فيه . وقولنا : حالٌ ، لا تدخلُ فيه الذاتُ ، فيجبُ لذٰلكَ آختلافُهما وتَغايُرُهُما . وإذا وَجَبَ ذٰلكَ ، وَجَبَ كونُ الحالِ ذاتًا مِنَ الذَّوَاتِ ، وإن لم يَكُنْ لها أحوالٌ[١] ، كما أنَّ لِمَنْ هِيَ له أحوالٌ . وكذٰلكَ القولُ في أحوالِ أحوالِها إلى غَيْرِ غايةٍ . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، آسْتَحَالَ كَوْنُ الأحوالِ معلومةً .

فيقالُ لهم : أوَّلُ ما في هٰذا أنّنا لا نقولُ : إنَّ وجودَ الموجودِ حالٌ له وبمثابةِ كونِهِ جوهرًا ومُتَحَيِّزًا وعالِمًا وقادِرًا لأجلِ أنَّ وجودَ الموجودِ ليسَ بمَعْنًى يزيدُ على كونِهِ ذاتًا . والشيءُ لا يكونُ له حالٌ بكونِهِ ذاتًا نَفْسًا ، وإنَّما يكونُ له حالٌ بكونِهِ على حكمٍ زائدٍ على كونِهِ نَفْسًا وشيئًا ؛ فما بَنَيْتُمْ عليه تخصيصَ هٰذِهِ حال الموجود في إيجابِها له ما لا يوجِبُهُ سِوَاها مِنَ الأحوالِ باطِلٌ .

ثمَّ يقالُ لهم : لِمَ قلتُم : إنَّه ، إذا ثَبَتَ أنَّ الحالَ التي هي كونُ الموجودِ موجودًا مع تسليمِ قولِكم : إنَّه يكونُ ذاتًا لا غير موجودةٍ ، ثمَّ يَتَجَدَّدُ له الوجودُ ، أنَّه ، إذا كانَتْ حالُهُ بكونِهِ موجودًا تُصَحِّحُ له ما لا يُصَحِّحُهَا ما عَدَاهَا مِنَ الأحوالِ وما لا

---

١ أحوال : أحوالا ، الأصل .

يُصَحِّحُهَا أيضًا الجوهرُ ذاته ، وَجَبَ كونُها غَيْرَ ذاتهِ وغَيْرَ ما عَدَاهَا مِنَ الأحوالِ . وهلِ الخِلَافُ إلَّا في هٰذا ؟ وما أنكرتُم أنْ يكونَ إنّما يجبُ آختلافُ المَعْلُومَيْنِ ، إذا أَوْجَبَ أحدُهما ما لا يوجِبُهُ الآخرُ أو صَحَّحَ أحدُهما ما لا يُصَحِّحُهُ الآخرُ ؟ متى كانا ذَاتَيْنِ ، يَصِحُّ ويُتَصَوَّرُ وجودُ أحدهما مع عدمِ الآخرِ ، ونقدّرُ ذٰلكَ فيهما تقديرًا ، وإنْ قامَ الدليلُ على إحالَتِهِ ؛ فأمَّا إذا كانا مَعْلُومَيْنِ ليسا بِذَاتَيْنِ أو كان أحدُهما ذاتًا والآخرُ ليس [١٠٥ب] بذاتٍ ، لم يجبْ آختلافُهما وتغايرُهما . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَتْ دعواكُم .

فإن قالوا : إنَّما كانَتِ القدرةُ توجِبُ للقادِرِ مِنَ الحكمِ والحالِ ما لا يوجبُهُ العلمُ والإرادةُ ، وَجَبَ تغايرُهُما . وكذٰلك لمَّا أَوْجَبَتِ القدرةُ للقادِرِ ما لا توجبُهُ الذاتُ وكانا معلومَيْنِ ، وَجَبَ كونُهما خِلَافَيْنِ غَيْرَيْنِ . وكذٰلكَ لمَّا صَحَّحَتِ الحياةُ للحَيِّ مَا لا تُصَحِّحُهُ الإرادةُ والبِنْيَةُ ، وَجَبَ كونُهما خِلَافَيْنِ غَيْرَيْنِ ، ولذٰلكَ ، إذا صَحَّحَتْ حالُ الموجودِ بكونِهِ موجودًا له مِنَ الأحكامِ ما لا تُصَحِّحُهُ سِوَاهَا مِنَ الأحوالِ وما لا تُصَحِّحُهَا ذاتُ الجوهرِ ، وكانَتْ مع ذٰلكَ معلومةً ، وَجَبَ كونُها خلافَ الجوهرِ وغيرِه وخلافَ ما عَدَاهَا مِنَ الأحوالِ وغَيْرًا لها .

يقالُ لهم : ليسَ الأمرُ في هٰذا على ما أَدَّعَيْتُمْ ، لأنَّهُ إنَّما وَجَبَ تغايُرُ العلمِ والقدرةِ والجوهرِ والقدرةِ والإرادةِ لكونهما ذَاتَيْنِ ، يَصِحُّ وجودُ إحداهما مع عَدَمِ الأُخرَى ومفارقَتُهُمَا له على وجهٍ يقتضي الغَيْرِيَّةَ ، وأنَّ أحدَهما لا يَسُدُّ مَسَدَّ الآخرِ ولا يَنُوبُ منابَهُ . وليستْ هٰذِهِ سبيلُ الحَالَيْنِ اللَّذَيْنِ ليسا بِذَاتَيْنِ ولا سبيلَ الحالِ والذاتِ ؛ فظنُّكُم آخْتِلَافَ الذَّاتَيْنِ وكونهما غَيْرَيْنِ مِنْ حيثُ كانا معلومَيْنِ أو مِنْ حيثُ صَحَّحَ أحدُهما ما لا يُصَحِّحُهُ الآخرُ تَوَهُّمٌ باطِلٌ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

ثمَّ يقالُ لهم : فقد عَلِمْنَا أيضًا أنَّ حالَ القادِرِ في كونِهِ قادِرًا يُصَحِّحُ لهُ ومنه ما لا

يُصَحِّحُهُ ما عَدَاهَا مِنَ الأحوالِ ، لأَنَّهَا تُصَحِّحُ وُقُوعَ الفعلِ مِنَ القادِرِ أو تُوجِبُهُ في بعضِهم على ما نقولُهُ . ولا يُصَحِّحُ ذٰلكَ حالٌ سِواهَا ؛ فيجبُ على موضوعِ أعتلالِكم تغايُرُ هٰذِهِ الأحوالِ وآختلافُها مِنْ حيثُ صَحَّحَ الحالُ منها ما لا يُصَحِّحُهُ إلَّا هِيَ .

فإن قالوا : كذٰلكَ نقولُ ، لو قُلنَا مع ذٰلكَ فيها : إنَّها معلومةٌ ، ولكنَّنا لا نقولُ ذٰلكَ ، وإنَّما ألزمناكُمْ ذٰلكَ في تغايُرِ الأحوالِ ومغايرتها للذواتِ لقولِكم : إنَّها معلومةٌ مَعَ آختلافِ أحكامِها في تصحيحِ ما تُصَحِّحُهُ وإيجابِ [١٠٦] ما تُوجِبُهُ .

يقالُ لهم : هٰذا فرارٌ لا يُنجي ، لأنَّنا قد عَلِمْنَا وعَلِمْتُمْ أنَّ ذاتَ القادِرِ مِنْ حيثُ هِيَ ذاتٌ لا تُصَحِّحُ وقوعَ الفعلِ ، وإنَّما يُصَحِّحُ وقوعُهُ مِنهُ كونهُ قادرًا ويُصَحِّحُ أحكامهُ بزعمِكم كونهُ عالِمًا ويُصَحِّحُ كونهُ خبرًا أو أمرًا كونهُ مريدًا والناشئ للتصحيحِ بهٰذِهِ الأحوال لا للذاتِ . وذٰلكَ يُوجبُ حصولَ عِلْمِنَا بها ، لأنَّهُ[١] مُحالٌ أنْ يعلمَ تصحيح الحالِ للأمرِ والحكمِ ولَمَّا تُعلم الحالُ ، لأنَّ العلمَ إنَّما يُصَحِّحُهُ وقوعُ العلمِ بما هو تَبَعٌ له .

ولا يُمْكِنُهم أنْ يقولوا : إنَّ المُصَحِّحَ لوقوعِ الفعلِ الذاتُ على الحالِ ، لعِلْمِنَا بأنَّها تكونُ غيرَ مُصَحِّحَةٍ ، إذا آنْتَفَتِ الحالُ ، وأنَّ الحالَ ، إذا حَصَلَتْ ، صَحَّحَتْ ما يُصحّح لثبوتِهَا ؛ فَوَجَبَ أنْ يكونَ ناشئُ التَّصْحِيحِ إنّما هو للحالِ دُونَ الذاتِ وأنْ نكونَ عالِمِينَ ثمَّ بِمَا يَصِحُّ دُونَ ما عَدَاهَا ، وإنْ لم يُوجبْ كونُها وكونُ ما عَدَاهَا مِنَ الأحوالِ معلومةً آختلافُها وتغايُرُها . وهٰذا واضحٌ في بُطْلَانِ ما عَوَّلُوا عليه .

فأمَّا قولكم : إنَّه يجبُ أنْ تكونَ للحالِ حالًا ، كما يجبُ أنْ تكونَ للذاتِ حالًا

---

١ لأنَّه : لانها ، الأصل .

وأحوالًا ، فإنَّه قولٌ باطلٌ[١]، لأنّكم بَنَيْتُمْ وجوبَ ذٰلكَ على لزومِ كونِ الحالِ ذاتًا مِن حيثُ كانَتْ معلومةً وكانَتْ حالُ الموجودِ تُصَحِّحُ لهُ ما لا يُصَحِّحُهُ ما عَدَاهَا مِنَ الأحوالِ . وقد بَيَّنَّا لكم سُقُوطَ هٰذا الإلزام ؛ فلم يَجُزْ ما أَوْجَبْتُمُوهُ على لُزُومِهِ وسَقَطَ ما تَوَهَّمْتُمْ .

---

١ باطل : – ، الأصل .

شبهة لهم أخرى والجواب عنها

قالوا : ومِمَّا يدلُّ على أنَّ العلمَ بأنَّ الجوهرَ مُتَحَيِّزٌ موجودٌ علمٌ بذاتِهِ على الحالِ ، لا بالحالِ ، أنَّه لو كان العالمُ بأنَّه موجودٌ علمًا بالحالِ التي هي كونُهُ موجودًا ، لا بذاتِهِ على الحالِ ، لوجبَ أنْ يكونَ ذٰلكَ عِلمًا لمعلومٍ مِنْ سِوَى الجوهرِ ، ولوجبَ أن لا يفصلَ العالِمُ بالعلمِ بأنَّه موجودٌ بينَه وبَيْنَ المعدومِ ولا بكونِهِ مُتَحَيِّزًا بَيْنَه وبَيْنَ القديمِ ، سبحانَهُ ، والأعراضِ وما لا يَصِحُّ التحيُّزُ عليه . ولَمَّا بَطَلَ هٰذا ، وفَصَلَ العالِمُ بهٰذَيْنِ العِلْمَيْنِ بَيْنَ الجوهرِ لا لموجودٍ وبَيْنَ المعدومِ وبَيْنَهُ في كونِهِ مُتَحَيِّزًا وبَيْنَ القديمِ والأعراضِ ، [١٠٦ب] وَجَبَ أنْ يكونَ العلمُ بكونِهِ موجودًا مُتَحَيِّزًا عِلْمًا بذاتِهِ على الحالَيْنِ وبأنَّهُ ذاتٌ موجودةٌ مُتَحَيِّزَةٌ ، لأنَّهُ لا يُفارقُ المعدوم بكونِه موجودًا لِمَعْنًى سِوى ذاته ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ بذاتِهِ يخالِفُ المعدومَ وما لا يَصِحُّ تَحَيُّزُهُ ، ولأنَّهُ لو كانَ العلمُ بأنَّه موجودٌ متحيِّزٌ علمًا بالحالِ لا بالذاتِ ، والحالُ لا يَصِحُّ أن تكونَ شيئًا وذاتًا ، لَوَجَبَ أنْ يكونَ العلمُ مُتَعَلِّقًا بغيرِ شيءٍ ، وأن لا يكونَ له معلومًا ، وأن تكونَ هٰذِهِ سائر العلومِ . وإذا فَسَدَ ذٰلكَ ، صَحَّ مِنَ الوَجْهَيْنِ أنَّ العلمَ بكَوْنِ الجوهرِ حادِثًا مُتَحَيِّزًا علمٌ بذاتِهِ على الحالِ ، لا بالحالِ .

فيقالُ لهم : ما قلتُموهُ مِنْ هٰذا أيضًا باطلٌ ، لأنَّ ذاتَ الجوهرِ الموجودِ عندكم لا تُخالِفُ الجوهرَ المعدومَ ، بل هما مِثْلانِ مِنْ جنسٍ واحدٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أنَّ العالِمَ لكونِ الجوهرِ موجودًا إنَّما يَفْصِلُ بَيْنَ وجودِ الجوهرِ وبَيْنَ عَدَمِ مثلِهِ وخلافِه ؛ فيكونُ فاصِلًا بَيْنَ حالِ العَدَمِ وحالِ الوجودِ ، لا بَيْنَ ذاتِ الموجودِ وذاتِ المعدومِ في جنسِهِمَا ولا في كونِهما ذَاتَيْنِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، أكَّدَ ما قُلتُم كونَ وجودِ الموجودِ وعدمِ المعدومِ معلومَيْنِ للعِلْمِ بالفصلِ بَيْنَهما . ومحالٌ فصلُ العالمِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ لَيْسَا بِمَعْلُومَيْنِ لهُ على

التفصيلِ ؛ فما ذَكَرْتُمُوهُ بأن يَدُلَّ على كونِ الأحوالِ معلومةً أَوْلَى . وكذٰلكِ ، فإنَّما يَفْصِلُ العالِمُ بِعِلْمِهِ بكونِ الجوهرِ متحيِّزًا بَيْنَ تَحَيُّزِ الجوهرِ وبَيْنَ نَفْيِ التَّحَيُّزِ عَمَّا خالَفَهُ ، وليسَ يفصلُ بَيْنَهما مِنْ حيثُ هُمَا ذاتانِ ؛ فَبَطَلَ ما قُلْتُم .

وأمَّا قولُكم : إنَّ المخالِفَ لا يُخالِفُ ما يخالِفُهُ إلَّا بذاتِهِ ، فإنَّه قولٌ باطلٌ ، لأنَّ الذواتِ مشتركةٌ في أنَّها ذواتٌ ولا تَفْتَرِقُ في ذٰلكَ ، وإنَّما تَفْتَرِقُ الأحوالُ التي يَخْتَصُّ بها كلُّ شيءٍ منها ، لأنَّ الشيءَ لا يُخالِفُ الشيءَ في حالِ وصفةٍ ، يُوافِقُهُ فيها ؛ فَوَجَبَ أنَّهُ ، إنْ صحَّ تعليلُ مخالفةِ الذاتِ للذاتِ ، فإنَّما يَرْجِعُ ذاكَ إلى أنَّ حالَ الذاتِ مُبَايِنَةٌ لِحَالِ الذاتِ الأُخْرَى ، وإنِ اتَّفَقَتِ الذاتانِ في أنَّهما [١٠٧أ] ذاتانِ ، فهٰذا الخلافُ إنَّما يرجعُ إلى تَبايُنِ مَعْنًى كونِ الذواتِ ذواتًا . وهٰذا هو مَعْنَى قولِنا في الذَّاتَيْنِ : إنَّهما مختلِفَتانِ . وذٰلكَ يُؤَكِّدُ العلمَ بالأحوالِ ، لأنَّنا ، إذا عَلِمْنَا تَبايُنَ مَعْنَى الأحوالِ ، ثَبَتَ أنَّها معلومةٌ ، وأنَّنا نعلمُها مُتَبَايِنَةَ المَعْنَى . وإنْ أَطْلَقْنَا بأنَّ الأحوالَ مختلِفةٌ ، فعَلَى طريقِ الاتِّساعِ والمجازِ الذي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ ؛ فصارَ ما قُلْتُمُوهُ بأن يَدُلَّ على صِحَّةِ قَوْلِنا أَوْلَى .

وأمَّا قولُكم : إنَّه ، متى لم تُخالِفِ الذاتُ الموجودةُ المُتَحَيِّزَةُ للذاتِ المعدومةِ وما ليس بِمُتَحَيِّزَةٍ بِمَعْنًى سِوَاهَا ، وَجَبَ مُخالَفَتُها لها بِذَاتِهَا ، فإنَّه قولٌ باطلٌ ، لأنَّ آختلافَ الذواتِ أو آختلافَ أحوالِ الذواتِ لا يُعَلَّلُ بالنفسِ ولا بمَعْنًى . وكذٰلكَ كلُّ صفةٍ جُوِّزَ على الموصوفِ لا لمَعْنًى ، فإنَّها ليستْ لذٰلكَ معلولةً بنفسِ الموصوفِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ بغيرِ وجهٍ .

ثمَّ يقالُ لهم : فقد ثَبَتَ أنَّ المحدَثَ الموجودَ والواحدَ والحالَّ في محلِّهِ والمتعلِّقَ مِنَ الأَغْرَاضِ بمتعلَّقِهِ مستحِقٌّ لجميعِ هٰذِهِ الأحكامِ لا لِمَعْنًى ، فيجبُ لذٰلكَ أنْ يكونَ مستحقًّا لها لِنَفْسِهِ ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، تَرَكُوا دينَهم . وإنْ أَبَوْهُ ، نَقَضُوا

آعتلالَهم في أنَّ ذاتَ الجوهرِ الحادِثِ ، إذا خالَفَ المعدومَ في صِفَةِ التَّحَيُّزِ والحدوثِ ، لا لِمَعْنًى ، وَجَبَ أنْ يكونَ مخالِفًا له بذاتِهِ . وهٰذا واضِحٌ في إبطالِ ما تَعَلَّقُوا به .

وأمَّا قولُهم : إنْ كانَ العلمُ بأنَّ الجوهرَ مُتَحَيِّزٌ محدَثٌ عِلْمًا لا بذاتِهِ على الحالِ ، وإنَّما هو علمٌ بالحالِ ، والحالُ لا يقالُ : إنَّها شيءٌ ، فهو إذًا علمٌ لا بشيءٍ وعلمٌ لا متعلَّقَ له ، فإنّه صوابٌ في أنَّه علمٌ بحالٍ لا توصَفُ بأنَّها شيءٌ . وكذٰلكَ العلمُ بأنَّ المعدومَ معدومٌ علمٌ عِندَنا بما ليسَ بشيءٍ .

ولا يجبُ ما يَهْذُونَ به في هٰذا مِنْ قولِهم : إنْ جازَ أنْ يعلمَ ما ليس بشيءٍ ، جازَ أنْ يُضْرَبَ ويُؤْكَلَ ويُشْرَبَ ويُلْبَسَ ما ليسَ بشيءٍ ، ويُدْرَكَ أيضًا ما ليسَ بشيءٍ ، لأنَّ هٰذا الفعلَ معارضة اللفظِ باللفظِ مِن غيرِ آعتبارِ المَعْنَى . وإنَّما يجبُ ترتيبُ ذٰلكَ بحسبِ ما يوجِبُهُ الدليلُ . ولو لزمتْ هٰذِهِ المعارضةُ على غيرِ دليلٍ ولا عِلَّةٍ ، [١٠٧ب] لَلَزِمَهُمْ ، إذا جازَ أنْ يُعلمَ ما ليس بموجودٍ أنْ يجوزَ أنْ يُدْرَكَ ويُلْمَسَ ويُضْرَبَ ويُؤْكَلَ معدومٌ ، ليس بموجودٍ ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ما قالُوهُ .

فأمّا قولُهم : إنْ كانَ العلمُ بكونِ الجوهرِ موجودًا ومُتَحَيِّزًا عِلْمًا بحالِهِ لا بذاتِهِ على الحالِ ، وَجَبَ أن لا يكونَ لهُ معلومًا ، فإنّه قولٌ باطلٌ ، بل معلومُهُ الحالُ ، والحالُ معلومٌ ليس بشيءٍ . ولا يجبُ خروجُ ما ليسَ بشيءٍ عن كونِهِ معلومًا لخروجِهِ عن كونِهِ شيئًا ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

هٰذا على أنّهم قد قالوا : إنَّ العلمَ بأنَّ اللهَ لا شريكَ له ولا ثاني معه علمٌ ، لا معلومَ له يُشَارُ إليه لِعَدَمٍ ولا وُجُودٍ ، فما أنكرتُم أنْ يكونَ العلمُ بالأحوالِ علمًا بها إلَّا أنَّه علمٌ ، لا معلومَ له يُشارُ إليه لِعَدَمٍ ولا وجودٍ ؟ ولا مخرجَ مِن ذٰلكَ .

ولو لزمَ إذا قيلَ : إنَّ مِنَ العلومِ ما يكونُ علمًا مِمَّا ليسَ بشيءٍ أن لا يُؤمَنَ أنْ يكونَ

معلومُ كلِّ علمٍ ما ليس بشيءٍ لَلَزِمَ ، إذا كانَ مِنَ العلومِ ما هو علمٌ بِمَا ليسَ بموجودٍ ، وأنْ يكونَ معلومُ كلِّ علمٍ ليسَ بموجودٍ ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قالُوهُ .

شبهة أخرى لهم

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على أنَّ الحالَ ليس بمعلومةٍ ، وإنَّما تُعْلَمُ الذاتُ على الحالِ أنَّه لو كانَتِ الحالُ التي عليها الذاتُ معلومةً ، كما أنَّ الذاتَ معلومة ، ولأَحَدِ المعلومينِ تَعَلُّقٌ بالآخرِ مِنْ حيثُ تَعَلَّقَتِ الذاتُ بالحالِ ، فَجَرَتِ الحالُ المُتَعَلِّقَةُ بالحالِ مَجْرَى الكونِ والسوادِ اللَّذَيْنِ يعلمانِ ، كما يعلمُ الجوهرُ الذي يَتَعَلَّقَانِ به ، ولَصَحَّ ذٰلكَ أن يلتبسَ وجود الجوهرِ وتحيُّزِه بذاتِهِ حتَّى لا يفصلَ بَيْنَ ذاتِهِ وبَيْنَ كونِه متحيِّزًا ، كما يلتبسُ الجوهرُ بالسوادِ ويظنُّ أنَّ السوادَ هو الجوهرُ وأنَّ الجوهرَ هو نفسُ السوادِ الذي يُدركُ سوادًا . ويَصِحُّ لذٰلكَ أنْ يُتَصَوَّرَ وجودُ الجوهرِ عاريًا مِنَ الحدوثِ والتحيُّزِ وأن يُتَصَوَّرَ ٱنْفِرَادُ الحدوثِ والتحيُّزِ مِنَ الجوهرِ وحصولُهما عَارِيَيْنِ معهُ ، كما قد يقدَّرُ وجود السوادِ عاريًا مِنَ الجوهرِ تقديرًا ، وإنْ كان ذٰلك علل .

ولمَّا فَسَدَ [١٠٨أ] هٰذا وصَحَّ تصوُّرُ وجودِ الجوهرِ وتقديره عاريًا مِنَ السوادِ ، ولم يَصِحَّ تجرُّدُ وجودِهِ وحدوثِهِ عاريًا مِنَ الجوهرِ ومُنْفَرِدًا عنهُ ، ولذٰلكَ ٱمتناعُ تقديرِ حصولِ التحيُّزِ عاريًا مِنَ الجوهرِ ، ثَبَتَ بذٰلكَ أنَّ العلمَ بكونِ الشيءِ أسود إنّما هو علمٌ بسوادٍ ، وهو ذاتٌ منفصلٌ عنه ، وأنَّ العلمَ بأنَّ الجوهَرَ محدَثٌ ومتحيِّزٌ علمٌ راجعٌ إلى ذاتِهِ ومشاركٌ لها على الحالِ ، وأنَّ الحالَ غَيْرُ معلومةٍ .

ويقالُ لهم : أوَّلُ ما نقولُ لكُم في ذٰلكَ : إنَّهُ قد يُلْتَبِسُ الحالُ بذاتِ مَن هِيَ له ، فيَظُنُّ الظانُّ أنَّه ليسَ هناكَ حالٌ زائدةٌ على الذاتِ . وهٰذا ٱعتقادُ كلِّ مَن يَنْفِي الأحوالَ وصريحُ قولِهم بأنَّ تحيُّزَ الجوهَرِ هو نفسُ الجوهرِ وحدوثُهُ ووجودُهُ هُوَ هُوَ وكونِ السوادِ سوادًا هو ذاتُه . وكذٰلكَ قولُهم في كونِ العالِمِ عالِمًا وكونِ القادِرِ قادرًا . وكلُّ نَافٍ للأَعْرَاضِ يعتقدُ أنَّ كونَ الحيِّ العالِمِ القادِرِ منَّا على هٰذِهِ الصفاتِ

هو ذاتُه ، كما يعتقدُ مشاهِدُ السوادِ في الأسودِ أنَّه ذاتُ الجسمِ ، إذا ٱلْتَبَسَ الأمرُ عليه في كونِهما ذَاتَيْنِ مُنْفَصِلَتَيْنِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما توهَّمْتُم إحالَتَه في هٰذا الفصلِ ، وسَقَطَ أيضًا مِنْ وجهٍ آخرَ وهو أنَّه إنَّما صَحَّ أن يلتبسَ السوادُ بالجوهرِ والجوهرُ بالسوادِ ، فيظنُّ المدْرِكُ لهُما أنَّه ما أَدْرَكَ الأشياءَ واحِدًا لأجلِ كونِهما ذَاتَيْنِ منفصلَتَيْنِ وأحدهما موجودٌ بذاتِ الآخرِ . وذٰلكَ أَلْطَفُ وأَخْفَى في بابِهِ مِن تجاوُزِ الجَوْهَرَيْنِ اللَّطِيفَيْنِ اللَّذَيْنِ يَظُنُّ مُدْرِكُهُما أنَّه شيءٌ واحدٌ ، فقيامُ السوادِ بذاتِ الأسودِ ووجودُه في حيِّزِه أَلْطَف مِنْ قُرْبِ المجاورةِ ، يَصِحُّ لذٰلكَ ٱلتباسهما .

وليست هٰذِهِ قصَّة الحالِ والذاتِ ، لأنَّ الحالَ ، وإن لم ترجعْ منها إلى الذاتِ ، فليست بذاتٍ منفصلةٍ كذاتِ السوادِ وشيءٍ يحلُّ في ذي حالٍ ، فلَم يَصِحَّ ٱلتباسُ الحالِ [١٠٨ب] والذاتِ ؛ فٱفْتَرَقَا في هٰذا البابِ .

وليس الذي أَوْجَبَ ٱلتباسَ السوادِ بالجوهرِ كونهما معلومَيْنِ بٱتِّفاقٍ ، وإنَّما أَوْجَبَ ذٰلكَ ما قدَّمناهُ . ولو كان إنَّما صَحَّ وجازَ ٱلتباسُهما لكونِهما مَعْلُومَيْنِ ، لَصَحَّ وجازَ ٱلتباسُ كلِّ مَعْلُومَيْنِ وكلِّ مُدْرَكَيْنِ ، وإنِ ٱفترقَا في القُرْبِ والبُعْدِ والصِّغَرِ والكِبَرِ وبالجهرِ وغيرِ ذٰلكَ مِنْ وجوهِ المفارَقاتِ التي لا إشكالَ فيها . ولمَّا بَطَلَ هٰذا بٱتِّفاقٍ ، بَطَلَ أن تكونَ العِلَّةُ في صِحَّةِ ٱلتباسِ السوادِ والجوهرِ كونَهما معلومَيْنِ أو ذاتَيْنِ ، وإنَّما صَحَّ ذٰلكَ فيهما مِن حيثُ وصفناهُ .

فأمَّا قولُهم : ولو كانَتِ الحالُ معلومةً ، كما أنَّ السوادَ الموجودَ بالأسودِ معلومٌ ، لَصَحَّ تصوُّرُ الحالِ عاريةً مِنَ الذاتِ ، كما يَصِحُّ تَصَوُّرُ الذاتِ عاريةً مِنَ الحالِ ولجَرَيَا في ذٰلكَ مَجْرَى[1] الذاتِ والسوادِ ، فإنّه قولٌ باطلٌ ، لأنَّهُ إنْ أُرِيدَ بتصوُّرِه

---

١ مجرى : مكرر في الأصل .

وجود السوادِ عاريًا مِنَ الذاتِ ، صِحّة ذٰلكَ وجوازه ؛ فهٰذا باطِلٌ ، لِمَا قَامَ مِنَ الدليلِ ، على أنَّهُ محالٌ وجودُ سوادٍ مع عَدَمِ مَحَلِّهِ . وإنْ أُريدَ بذٰلكَ تقدير وجوده لا في مكانٍ ، وأنَّه كان يجبُ أن يكونَ سوادًا ، كما يكونُ ذٰلكَ ، إذا وُجِدَ بالجوهرِ ، فذٰلكَ غيرُ مُمْتَنِعٍ تقديرُهُ . وكذٰلكَ فهو غيرُ مُمْتَنِعٍ في تقديرِ تجرُّدِ الحالِ مِنَ الذاتِ وعُرُوّهَا منها . على أنّها لو كانَتْ كذٰلكَ ، لكانَتْ حالًا لا لأَحَدٍ ، وكذٰلكَ غير مُمْتَنِعٍ تقديره . وكذٰلكَ فلا يَمْتَنِعُ تقديرُ الحالِ ، لو تَغَيَّرَتْ مِنَ الذاتِ تقدير ذاتٍ منفردةٍ عن ذاتٍ . وإن كان ذٰلكَ أجمع مِمَّا يستحيلُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالَهُ في دعْوَى الفصلِ بَيْنَ الذاتِ والحالِ في هٰذا التصوُّرِ والتقديرِ .

ويقالُ لهم أيضًا : ما أنكرتُم أنْ يكونَ إنّما ٱمْتَنَعَ تصوُّرُ عُرُوِّ الحالِ مِنَ الذاتِ مِن حيثُ صَحَّ وثَبَتَ أنَّ الحالَ ليسَ بذاتٍ ولا شيء موجود . والمنفردُ إنَّما يكونُ ذاتًا ، إذا ٱنْفَرَدَ عن ذاتٍ أو قدّرَ ٱنفرادهُ عنهُ ، فأمَّا ما ليس بذاتٍ ، فمحالٌ ٱنفرادُهُ عنِ الذاتِ وتقديرُ ذٰلكَ فيه . وهٰذا واضِحٌ في سُقُوطِ ما قالُوهُ .

[١٠٩أ] فإن قالوا : إنَّما ألزَمْنَاكُم ذٰلكَ لقولِكُمْ : إنَّ الحالَ والذاتَ معلومانِ[1].

يقالُ لهم : قد بَيَّنَّا فسادَ هٰذا الإلزامِ وأنَّ المَعْلُومَيْنِ إنَّما يَصِحُّ تَصَوُّرُ ٱنفرادِ أحدِهما عن الآخرِ ، متى ثَبَتَ أنَّهما ذاتانِ ، فإمَّا أن لا يكونا كذٰلكَ أو أحدهما ما قُلْتُمُوهُ فيهما غير لازمٍ . ولذٰلكَ لم يَجُزْ عِندَنا القولُ بِصِحَّةِ ٱنفرادِ المعلومَيْنِ المعدومَيْنِ وأن يقالَ : يَصِحُّ ٱنفرادُ أحدِهما عن صاحبِه ، لأنَّهُما ليسا بذاتَيْنِ . وهٰذا بَيِّنٌ في بُطْلَانِ ما عَوَّلُوا عليه .

فإن قالوا : كما يَسْتَحِيلُ ويَمْتَنِعُ عُرُوُّ الحالِ مِنَ الذاتِ ، فكذٰلكَ يستحيلُ عُرُوُّ

---

١ معلومان : معلومين ، الأصل .

الذاتِ مِنَ الحالِ . ولو عريتْ مِنَ الأحوالِ ، لم تَكُنْ ذاتًا ولم يَصِحَّ أنْ تعلمَ ولأجلِ ذٰلكَ ما لا تُسْتَعْمَلُ تسميةُ الذاتِ وذِكْرُهَا إلَّا مضافًا ، فيقالُ : ذاتُ المحدثِ وذاتُ القديمِ وذاتُ الجوهرِ وذاتُ السوادِ ، فلا يكادُ يَرِدُ ذِكْرُ الذاتِ إلَّا مضافًا إلى الحالِ .

يقالُ لهم : ليسَ الأمرُ في الاستعمالِ على ما وصَفْتُمْ ، لأنَّ القائلَ يقولُ : قد عَلِمْتُ الذاتَ ، وأُحِبُّ الذاتَ ، وعَلِمْتُ ذاتًا ، وإن لم يُضِفْ ذِكْرَهَا إلى حالٍ مِنَ الأحوالِ ؛ فيجبُ على موضوعِ اعتلالِكم صِحَّةُ وجودِ الذاتِ عاريًا مِنَ الحالِ لاستعمالِهم لِذِكْرِهَا غير مضافٍ . وهٰذا تجويزُ عُرُوِّ الذاتِ مِنَ الحالِ . وتبطلُ دعواهُم .

ويقالُ لهم أيضًا : وما في أنَّ الذاتَ لا تنفردُ عن الحالِ مِمَّا يوجبُ أن تكونَ إنّما كانَتْ ذاتًا معلومةً ، لاستحالَةِ انفرادِها مِنَ الحالِ .

فإن قالوا : لم نُوجِبْ ذٰلكَ ، وإنَّما أَوْجَبْنَاهُ بامتناعِ عُرُوِّ الذاتِ مِنَ الحالِ كون الحالِ غير معلومةٍ ، وأنَّه إنَّما تُعلمُ الذاتُ على الحالِ .

قيلَ لهم : وإذا لم يَصِحَّ انفرادُ[1] الذاتِ عنِ الحالِ ، وَجَبَ امتناعُ العلمِ بالحالِ منفردة عن الذاتِ ؛ ففي هٰذا وَقَعَ الخلافُ .

ثمَّ يقالُ لهم : فقد استحالَ مِنْ قولِنا وقولِكم انفرادُ إدراكِ العاقلِ للمدركاتِ عن العلمِ بها ، فيجبُ لذٰلكَ كونُ الإدراكِ غَيْرَ معلومٍ .

فإن قالوا : قد يَنْفَرِدِ العلمُ بها عنِ الإدراكِ ، إذا علمَ ذٰلكَ ضرورةً أو بدليلٍ وطريقٍ غَيْرَ الإدراكِ .

---

١ انفراد : انفراداو ، الأصل .

قيلَ [١٠٩ب] لهم : وكذٰلكَ تَنْفَرِدُ الذاتُ عنِ الحالِ المخصوصةِ وعن جميعِ الأحوالِ أيضًا على أصلِكم خاصَّةً ، فَوَجَبَ أنْ تكونَ الذاتُ والحالُ مَعْلُومَيْنِ . وذٰلكَ أنَّه لا حالَ مخصوصة ، يُشَارُ إليها مِن كونِ الحيِّ حيًّا وكونه عالِمًا وقادرًا ومريدًا ومدرِكًا إلَّا ويَصِحُّ حصولُ الذاتِ دائمًا موجودةً مع آنتفائِها وآنتفاءِ نقيضِها أيضًا مِنَ الأحوالِ عِندَكُم خاصَّةً ، لتجويزِكم عُرُوَّ الجوهرِ والجسمِ مِمَّا يوجبُ له الحال وضِدَّها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ صِحَّةُ عُرُوِّ الذاتِ مِنَ الحالِ ، وإنْ لم يَصِحَّ عُرُوُّ الحالِ مِنَ الذاتِ . وهٰذا يُؤَكِّدُ كونهما معلومينِ لنا على التفصيلِ ، لأنَّنا ، متى عَلِمْنَا أنَّ الذاتَ تَنْفَرِدُ عنِ الحالِ ، وأنَّ الحالَ لا تنفردُ عنِ الذاتِ ، عَلِمْنَاهُمَا جميعًا وعَلِمْنَا صِحَّةَ آنفرادِ أحدِهما عنِ الآخرِ وآمتناعِ مثلِ ذٰلكَ فيما آنفردَ عنه . ومِنَ المحالِ أنْ يُعْلَمَ أَمْرَيْنِ ، يَصِحُّ آنفرادُ أحدِهما عنِ الآخرِ . ولا يَصِحُّ مثلُ ذٰلكَ في الآخرِ ونحنُ لا نعلمهما ، لأنَّ العلمَ بِصِحَّةِ آنفرادِ أحدِهما عن صاحبِهِ وآمتناعِ ذٰلكَ في الآخرِ فرعٌ للعلمِ بهما ، كما أنَّهُ يستحيلُ أنْ يُعْلَمَ أنَّ أَحَدَ الأَمْرَيْنِ يَصِحُّ تحيُّزُهُ وَحَمْلُهُ الأعراضَ وبقاؤُهُ ، وأنَّ الآخرَ لا يَصِحُّ ذٰلكَ فيه ، وهما غيرُ معلومَيْنِ أو أحدهما غيرُ معلومٍ ، لأنَّ العلمَ بآفتراقِ الأَمْرَيْنِ في حكمٍ مِنَ الأحكامِ فرعٌ للعلمِ بهما . ولو عُلِمَ أحدُهما ولم يُعْلَمِ الآخرُ ، لم يَصِحَّ علمُنا بأنَّه يجوزُ على أحدِهما في الانفرادِ عن صاحبِهِ ، ويستحيلُ ذٰلكَ في الآخرِ الذي لا يعلمُهُ . هٰذا نهايةُ الإحالَةِ ؛ فصارَ ما عَوَّلُوا عليهِ مِنْ ذٰلكَ بأن يدلَّ على ما قلناهُ أَوْلَى .

ويقالُ لهم أيضًا في قولِهم : إنَّه محالٌ آنفرادُ الذاتِ عن الحالِ ، كما يمتنعُ آنفرادُ الحالِ عن الذاتِ : كيفَ يَسُوغُ لكم القولُ بهٰذا مع قولِ أكثرِكُمْ أنَّ الذاتَ المعدومةَ لا حالَ لها أصلًا مِنْ وجودٍ ولا حدوثٍ ولا حالٍ تتبعُ الوجودَ وأنَّ الذاتَ المعدومةَ لا حالَ لها بكونِها معدومةً ؟

فإن قالوا : إن لم يَكُنِ المعدومُ بكونِهِ معدومًا حالًا ، فلهُ بكونِهِ على الصفاتِ الراجعةِ [١١٠أ] إلى جنسِهِ مِنْ نحوِ كونِهِ جوهرًا وسوادًا وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ حالٌ هو عليها في ذاتِهِ ؛ فَبَطَلَ ما قُلتُم .

يقالُ : فقد وَجَبَ على موضوعِ أصلِكم هٰذا كونُ الأحوالِ على ضَرْبَيْنِ . فضربٌ يَصِحُّ عُرُوُّ الذاتِ منها وهي وجودُ الذواتِ وما ينفي الوجود مِنَ الأحوالِ ولا يَصِحُّ حصولُهُ إلَّا بموجودٍ ، نحو كونِ الحيِّ وكونه عالِمًا قادرًا كائنًا وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ . وأحوالٌ لا يَصِحُّ انفرادُ الذاتِ عنها وهي الراجعةُ إلى جنسِ مَنْ لهُ الحالُ . وبانَ بهٰذا أنَّه ليس المانِعُ مِنْ عُرُوِّ الذاتِ مِنَ الأحوالِ الراجعةِ إلى جنسِهِ وما يَجْرِي مَجْرَى الجنسِ هو كونُها أحوالًا ، لأنَّ ذٰلكَ لو كانَ كذٰلكَ ، لامْتَنَعَ عُرُوُّ الذاتِ مِنَ الوجودِ والحدوثِ وما يتبعُ ذٰلكَ مِنْ حيثُ كانَتْ أحوالًا . ولمَّا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ قولُهم : إنَّه محالٌ عُرُوُّ الذاتِ مِنَ الوجودِ والحدوثِ وما يتبعُ ذٰلكَ مِن حيثُ كانَتْ أحوالًا . ولمَّا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ قولُهم : إنَّه محالٌ عُرُوُّ الذاتِ مِمَّا هو حالٌ لها .

ويقالُ لهم أيضًا : أعنلالُكم يُوجِبُ أن لا يَصِحَّ العلمُ بالحالِ التي يستحيلُ تَصَوُّر الذاتِ منفردة عنها ، نحو ما يرجعُ إلى جنسِهِ منها ، وأنْ يَصِحَّ العلمُ بالحالِ على أستحالَةِ عُرُوِّ الذاتِ مِنَ الحالِ ؛ فإذا كانَتِ الأحوالُ في هٰذا البابِ على ضَرْبَيْنِ ، وَجَبَ صِحَّةُ العلمِ بالحالِ التي تَنْفَرِدُ الذاتُ عنها ويَصِحُّ خُلُوُّهُ منها ، وأنْ يمتنعَ ذٰلكَ فيما يستحيلُ انفرادُ الذاتِ عنها . ولا مخرجَ لهم مِن ذٰلكَ .

فإن قالوا : لو كانَتِ الأحوالُ معلومةً ، لَوَجَبَ أن لا تكونَ الذاتُ معلومةً ، لأنَّ الذاتَ لا تُعلمُ[1] إلَّا على حالٍ ما . والعلمُ بأنَّها على حالٍ ما ، علمٌ عِندَكم بالحالِ ،

---

١ تعلم ، يعلم ، الأصل .

لا بالذاتِ ؛ فإذًا ليستْ الذاتُ معلومة .

يقالُ لهم : ليس الأمرُ في ذلكَ على ما ظَنَنْتُمْ ، لأنَّ ما يعلمُ ذاتًا موجودةً كائنةً ، وليس العلمُ بكونِها شيئًا وذاتًا علمٌ بحالٍ وصفةٍ زائدةٍ على ذاتِهِ ؛ فثبتَ أنَّنا نعلمُ الذاتَ ذاتًا ونعلمُ ما لها مِنَ الأحوالِ ، وبَطَلَ ما قالُوهُ .

فصل من الكلام عليهم في هٰذا الباب

[١١٠ب] ويقالُ لهم : أَلَسْتُمْ قد قلتُم : إنَّنا نعلمُ أنَّ اللهَ ، تعالى ، لا ثانيَ معه ولا شريكَ له ، وإنَّ هٰذا العلمَ لا يَصِحُّ أنْ يكونَ علمًا بذاتِ القديمِ ، سبحانَهُ ، لأنَّه يَعلمُ ذاتَه مَنْ لا يَعلمُ أنَّه لا ثانيَ معه ولا علم بثاني معه معدومٌ ولا موجودٌ . وقلتُم : إنَّه علمٌ ، لا معلومَ له يُشارُ إليه لعدمٍ ولا وجودٍ .

فإذا قالوا : أجل ، ولا بدَّ لهم مِن ذٰلكَ .

قيلَ لهم : وكذٰلكَ قولُكم في الإرادةِ لاجتماعِ الضِّدَّيْنِ الحاصلةِ مِمَّن لا يَعلمُ تضادَّهما ، والإرادة لكونِ القولِ خبرًا وإهانةً وتعظيمًا وٱستخبارًا وٱستفهامًا إرادةٌ ، لا مرادَ لها ، لأنَّه لا يَصِحُّ أن يكونَ مُرَادُهَا حدوثَ نفسِ الأصواتِ وتَرتيبِها ، ولا مَعْنًى منفصلًا عنها ولا صفةٌ زائدةٌ على حدوثِ الأصواتِ ووجودها مُتَجَدِّدة لها هي في ذاتِها عليها ، وأنَّ العلمَ بذٰلكَ قد أَوْجَبَ أنْ تكونَ هٰذِهِ الإراداتُ لا مُرَادَ لها .

فإذا قالوا : أجل . وذٰلكَ قولُهم .

قيلَ لهم : فما أنكرتُم مِنْ أنّنا نعلمُ الأحوالَ ، وأن يكون علمُنا بها علمًا لا معلومَ له يُشارُ إليه بعدمٍ ولا وجود ، ولا يجبُ أن تكونَ معلومةً ، وإنْ كنَّا نعلمُها ؟

فإن قالوا : هٰذا قولٌ يوجبُ أنْ يكونَ علمُنا بالذواتِ لا معلومَ لها .

قيلَ لهم : هٰذا باطلٌ ، لأنَّها إنَّما صَحَّ كونُها معلومةً من حيثُ كانَتْ ذواتًا يَصِحُّ عليها العدمُ والوجودُ . وليستْ هٰذِهِ سبيلٌ للأحوالِ التي ليستْ بذواتٍ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

ويقالُ لهم : أَوَلَسْتُمْ قد قُلتُم : إنَّ مِنَ العلومِ والإراداتِ ما لا معلومَ لها ولا مُرَادَ ، ثمَّ لم يجبْ ذٰلكَ في جميعِها ؟ فما أنكرتُم أيضًا مِنْ أنَّه لا يجبُ ، إذا كان العلمُ

بالأحوالِ لا معلومَ له ، أنْ يكونَ العلمُ بالذواتِ لا معلومَ له ؟ ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وإن قالوا : قولُكم : إنّنا نعلمُ الأحوالَ وأنّها غيرُ معلومةٍ مناقَضَةٌ وإحَالَةٌ .

قيلَ لهم : وقولُكم : إنَّنا نعلمُ أنَّه لا شريكَ للهِ ، وأنَّ كونَه لا شريكَ له غير معلومٍ لنا ، إحالةٌ ونقضٌ لقولِكُمْ : إنَّكم تعلمونَ ذٰلكَ ، ولا فَصْلَ . وكذٰلكَ قولُكم : إنّكم تريدونَ بكونِ الكلامِ [١١١أ] خبرًا وآستخبارًا وإهانةً وتعظيمًا وإنَّ كونَه خبرًا وآستخبارًا ليسَ بمرادٍ لكم وإنَّ هٰذِهِ إرادةٌ لا مرادَ لها ، إحالةٌ ونقضٌ لقولِكم : إنَّكم تريدونَ كونه خبرًا . ولا مخرجَ مِن ذٰلكَ .

وهٰذِهِ جملةٌ دالَّةٌ على كونِ الأحوالِ معلومةً وفساد جميعِ ما يَتَعَلَّقُونَ به في منعِ ذٰلكَ وما يوجِبُونَهُ على القائلِ به .وهٰذِهِ جملةٌ كافيةٌ في نصرةِ القولِ بالأحوالِ وبناء ما قدَّمْنَاهُ مِنَ الأَدِلَّةِ على إثباتِ صفاتِ اللهِ ، تعالى ، لذاتِهِ عليها .

ونحنُ الآنَ نذكرُ أدِلَّةَ أهلِ الحقِّ على إثباتِ الصفاتِ المثبتةِ على إبطالِ القولِ بالأحوالِ لِيَعْرِفَ الناظرُ في كتابِنا الطريقَيْنِ وترتيبَ الأَدِلَّةِ في ذٰلكَ على واجبِها . ولا نَخلطُ ما نُبني منها على ثبوتِ القولِ بحالٍ للعالِمِ تَجِبُ عنِ العِلْمِ بما لم يُبْنَ على ذٰلكَ . ونَرَى أنْ نُقَدِّمَ ذِكْرَ فصولٍ يَتَعَلَّقُ بها النافُونَ للأحوالِ مِن أصحابِنا وغيرِهم ، ثمَّ نجيب عنها ونُرَتِّب الأَدِلَّةَ على ذٰلكَ .

قال النافونَ للأحوالِ : إنْ وَجَبَ لافتراقِ الذاتَيْنِ في كونِهما ، أحدهما سواد والآخر جوهرٌ ، آختصاصُ كلِّ واحدٍ منهُما بحالٍ فارَقَ بها الآخرَ ، وَجَبَ لذٰلكَ إثباتُ أحوالٍ لا نهايةَ لها ، لأنّه قد ثَبَتَ أيضًا ، إنْ صَحَّ القولُ بالأحوالِ ، أنَّ حالَ القادرِ مخالفةٌ لحالِ العالِمِ ومفارقةٌ لها وموجبةٌ مِنَ الحكمِ ما لا توجبُهُ الأُخْرَى ؛ فيجبُ آختصاصُ كلِّ واحِدٍ مِنَ الحالَيْنِ بحالٍ وآختصاصِ أحوالِهما بأحوالٍ إلى غيرِ نهايةٍ . وذٰلكَ باطلٌ .

ويقالُ لهم : أوَّلُ ما يجبُ في هٰذا وما يَجْرِي مَجْرَاهُ مِمَّا تعتمدونَ عليهِ في ذٰلكَ أنَّه لا يستحيلُ القولُ بأحوالٍ لا نهايةَ لِعَدَدِهَا ، إذا لم تَكُنْ معانٍ[1] موجودات وحوادث مفعولات ، وإنَّما يستحيلُ إثباتُ حوادِثَ لا نهايةَ لها ، قد أتَى الفعلُ والفراغُ عليها أو إثباتُ قدماء ، لا نهايةَ لهم ، لِمَا قد بَيَّنَّاهُ في صدرِ هٰذا الكتاب وغيره . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فقد يَصِحُّ ٱلتزامُ ما قُلتُم ، فلا يفسدُ بذٰلكَ مذهب مخالِفكم . وقد قال أكثرُ مَنْ صَحَّحَ القولَ **[١١١ب]** بالأحوالِ : إنَّ للقديمِ ، سبحانَهُ ، بكونِهِ عالِمًا بما لا نهايةَ له على التفصيلِ أحوالًا ، لا نهايةَ لها . وكذٰلكَ القولُ في كونِه قادرًا على ما لا نهايةَ له ؛ فزالَ ما قُلتُم .

والوجهُ الآخرُ أنَّ الأحوالَ ليستْ بمعانٍ ولا ذواتٍ ؛ فلا يَصِحُّ لذٰلكَ ٱختلافُها على الحقيقةِ وٱختصاصُها بصفاتٍ ، تكونُ عليها ، لأنَّها ليستْ بذواتٍ ، وإنَّما يجبُ أنْ تَفْتَرِقَ الذواتُ بما يَخْتَصُّ كلُّ شيءٍ منها به مِنَ الصفاتِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ . واللهُ أعْلَمُ .

---

١ معانٍ : معانى ، الأصل .

علّة أخرى

وقالوا أيضًا : لو أوجبَ ٱفتراقُ الذاتَيْنِ في الصفةِ ٱختصاصَهما بحالَيْنِ مختلفتَيْنِ ، لَوَجَبَ ٱختصاصُ الحالِ بحالٍ وحالٍ حالِها بحالٍ إلى غيرِ عِلَّةٍ ، لأنَّ الحالَ ، إنْ تثبت ، لم يَصِحَّ القولُ بأنّها موجودةٌ ولا معدومةٌ ، فهي لاستحالةِ ذٰلكَ عليها مفارقةٌ للذواتِ في صفةِ العدمِ والوجودِ ؛ فيجبُ أن يكونَ لها حالٌ ، لأنّها فارَقَتِ الموجودَ والمعدومَ ، وأنْ يكونَ بحالِها حالًا ، لأنَّ حالَها أيضًا يُفارِقُ الذواتِ في الوجودِ والعدمِ كمفارقتها[1] . وذٰلكَ ممَّا قد ٱتُّفِقَ على فسادِهِ .

فيقالُ لهم : جوازُ هٰذا كجوازِ الذي قَبلَهُ مِنَ الاعتلالِ سواء . ولا وَجْهَ لإعادتِهِ .

وشيءٌ آخرُ أيضًا وهو أنّنا لا نَتطَرَّقُ إلى وجوبِ تعليلِ الأحوالِ والصفاتِ بٱفتراقِ الذواتِ فيها ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجِبُ إثباتَ عِلَلٍ ، لا نهايةَ لها ، وأن لا يَنْقَطِعَ التعليلُ ، وأن تُعَلَّلَ صفةُ الجوهرِ والعَرَضِ التي يختصَّانِ بها حتّى تُعَلَّلَ صفاتُ الجنسِ وما يَجرِي مَجرَى صفةِ الجنسِ لأجلِ ٱفتراقِ الذواتِ في تِلْكَ الصفاتِ وأن تُعَلَّلَ عِلَلُها إلى غيرِ غايةٍ . وذٰلكَ باطلٌ ، وإنَّما يجبُ النظرُ في الحكمِ والوصفِ الثابتِ ؛ فإنْ أَمْكَنَ تعليلُهُ ، عُلِّلَ ، وإلّا لم يجبْ ذٰلكَ .

ونحنُ فلا نُعَلِّلُ كونَ السوادِ سوادًا والجوهرِ جوهرًا وكلّ حكمٍ وصفةٍ تَجبُ للقديمِ والمُحدَثِ لا لِعِلَّةٍ ، وإنْ عَبَّرْنا عنها بأنّها صفةُ نفسٍ ، فإنَّما نَعْنِي بذٰلكَ أنَّها حاصلةٌ لا لِعِلَّةٍ ؛ فيجبُ على هٰذا أنْ نقولَ : [١١٢أ] قد ٱختَصَّتِ الحالُ بأنَّها لا موجودةٌ ولا معدومةٌ . وكونُها كذٰلكَ لا يَصِحُّ تعليلُهُ ، كما لا يُعَلَّلُ كونُ السوادِ سوادًا وكونُ الجوهرِ جوهرًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ . وقد نَبَّهْنا بهٰذِهِ الجملةِ على جميعِ ما يَتَعَلَّقُونَ به في إبطالِ القولِ بالأحوالِ .

---

١ كمفارقتها : كمطلاقها ، الأصل .

فصل

فإن قال[1] النافُونَ للأحوالِ : فما وَجْهُ تسميتِكم لهٰذِهِ الاختصاصاتِ الحاصلةِ للذواتِ بأنَّها أحوالٌ ؟ ولِمَ قلتُم ذٰلكَ ولم تقولوا : هي وجوهٌ وصفاتٌ أو مفارقاتٌ ومبايناتٌ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ ، ورَغِبْتُم عن تَسْمِيَتِهَا أحوالًا ، سِيَّمَا والحالُ إنَّما تفيدُ ما يَتَغَيَّرُ به الشيءُ وينتقلُ عن صفتِهِ ؟ ولذٰلكَ يُقَالُ : حَالَ زيدٌ عن طَرَائقِهِ وأَخْلَاقِهِ ، أي تَغَيَّرَ عن عَهْدِهِ . ولم يَحلْ زيدٌ عن وُدِّهِ ، أي لَمْ يَتَغَيَّرْ . ولذٰلكَ يقالُ : قد جَرَتْ أحوالٌ ، ونحنُ في أحوالٍ ، أي في أمورٍ مختلفةٍ مُتَغَيِّرَةٍ . والحوالةُ مأخوذةٌ مِن هٰذا المَعْنَى ومِنِ ٱنتقالِ المالِ عن الذِّمَّةِ إلى ذِمَّةِ المُحَالِ عليهِ . وكلُّ هٰذا يبينُ أنَّ الحالَ ٱسمٌ لِمَا يَتَغَيَّرُ به الشيءُ عن صفةٍ إلى صفةٍ ؛ فكيفَ ٱسْتَجَزْتُمُ القولَ فيها بذٰلكَ ؟ وأنتُم تَصِفُونَ القديمَ ، سبحانَهُ ، بالأحوالِ ، وإن لم تَكُنْ مُغَيِّرَةً له .

يقالُ لهم : نحنُ لا ننكرُ أنْ يكونَ ما يَقَعُ عليه قولُنا : «حالٌ» يُغَيِّرُ الشيءَ عَنِ الصفةِ إلى الصفةِ وأنْ يكونَ القولُ أيضًا : «حالٌ» يُفِيدُ ما الشيءُ في نفسِهِ عليه . ولذٰلكَ ما إذا سألَ سائلٌ : ما حالُ زيدٍ ؟ وكيفَ حالُه ؟ صَلُحَ أن يُجَابَ عن سؤالِهِ بِذِكْرِ كلِّ صفةٍ الشيءُ في ذاتِهِ عليها ، مِمَّا يستحقُّها لِعِلَّةٍ أو لا لِعِلَّةٍ ، وبما تغيَّرَ وٱستحالَ مِنَ الصفاتِ ، وبما لا يَتَغَيَّرُ عليه منها ؛ فلمَّا ثَبَتَ بما بَيَّنَّاهُ ٱختصاصَ الذواتِ بالأحوالِ التي تجبُ لها تارةً عن عِلَّةٍ وتارةً لا عن عِلَّةٍ وكونها عليها ، صَحَّ وجازَ أنْ نقولَ : هِيَ أحوالُ الذواتِ . نريدُ بذٰلكَ أنَّ الذواتَ عليها .

وقد يُعَبَّرُ[2] عنها بأنَّها وجوهٌ ومفارقاتٌ ، غَيْرَ أنَّ في ٱستعمالِ ما عَدَا ذٰلكَ الحال

---

١ قال : قالوا ، الأصل .

٢ يعبر : بغير ، الأصل .

فيها يجوز ليس هو [١١٢ب] في تسمِيَتِها أحوالًا . وذلك أنَّا ، إنْ قُلنَا : هي صفاتٌ للذواتِ ، أَفْدْنَا به ما ليسَ هو حاصِلٌ لها على الحقيقةِ ، لأنَّ الصفةَ ، إمَّا أنْ تكونَ هي وصفُ الواصِفِ وقولُه ، وليسَ هي قولٌ ووصْفٌ لواصفٍ أو تكونَ هي المَعْنَى المنفصل عنِ الذاتِ والموجودة القائمة بالذاتِ ، ليسَ ما تكونُ عليه الذواتُ مِن هٰذِهِ الأحوالِ معانٍ منفصلة عنِ الذاتِ وشيء يقومُ ويوجدُ بها ، فيقالُ : هو صفةٌ للذاتِ ؛ فَبَطَلَ أن تكونَ صفاتٌ على الحقيقةِ على القولَيْنِ جميعًا ؛ فأمَّا وصفُها بأنَّها مباينةٌ ومفارَقَةٌ بَيْنَ الذواتِ ، فَجَارٍ[1] أيضًا عليها ، إذا قُلنَا ذٰلكَ مَجَازًا وآتِّسَاعًا ، لأنَّ المفارَقَةَ والمُبَايَنَةَ إنَّما هي تَبَاعُدُ الأجسامِ والجواهرِ بعضها عن بعضٍ ، والاجتماعَ ضدّها وهو التقاربُ والمجاورةُ ؛ فَوَجَبَ أنْ لا يكونَ مفارقةً على التحقيقِ .

وكذٰلكَ إن قُلنَا : هي وَجْهُ ووجوهٌ . فَجَوَّزْنَا بذٰلكَ ، لأنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، والجوهرَ والعَرَضَ لا وُجُوهَ ولا جهات له ، وإنَّما يُستعملُ آسمُ الوجهِ لأَمْرَيْنِ . إمَّا الوجهُ الجسمُ الذي هو أَدِلَّة أو الصفة الظاهرة المقابِلَه[2] للوجهِ منه . كما يقالُ : وَجْهُ الثوبِ ووجْهُ البابِ والطريقِ والدارِ ، ويقالُ : هٰذا وجْهُ الرأيِ ، أي هو الرأيُ نفسه . وليس لهٰذِهِ الأحوالِ أَوَّلٌ وصفةٌ بادئةٌ مواجهةٌ ، ولا هي أَوَّل شيءٍ مِنَ الموصوفِ بها وبعض مِنْ أبعاضِهِ ، ولا هي أيضًا ذاتُ مَنْ هي له ، فيقالُ : هي وَجْهٌ على مَعْنَى أنَّه صفةٌ منفصلةٌ ، لم تُضَفْ[3] إليه أو بعض إليه وأوَّل ؛ فيجبُ أن لا تكونَ وجهًا على التحقيقِ . وكذٰلكَ قولُنا فيها : إنَّها أحكامٌ للذواتِ ، لأنَّ الحكمَ ، إمَّا أنْ يكونَ بِمَعْنَى القضاءِ والإلزامِ أو بِمَعْنَى التسميةِ والوصفِ .

---

١ فجارٍ : فجارِى ، الأصل .

٢ المقابلة : للمقابة ، الأصل .

٣ تضف : تضاف ، الأصل .

وليست هٰذِهِ المعلومات منها في شيءٍ على التحقيقِ ؛ فصارَ التعبيرُ عنها بأنَّها تَجْرِي عليها حقيقة ، إذا أُرِيدَ به أنَّ الذاتَ عليها .

ولا يمتنعُ أيضًا مِن أنْ يكونَ القولُ : حالٌ ، لم يضعْهُ أهلُ اللغةِ لإفادَةِ حكمِ الذاتُ عليهِ ، لا يرجعُ إلى كونِ الذاتِ [١١٣أ] ذاتًا موجودةً فقط ، ولا إلى مَعْنًى مُنْفَصِلٍ عن الذاتِ ، وإنَّما قَصَدْنَا به التعبيرَ عمَّا اعْتَقَدُوا أنَّه معنًى منفصل عن الذاتِ ، كالصِّحَّةِ والمرضِ والقوَّةِ والضعفِ والعلْمِ والجهلِ ، إذا كانَتِ الذاتُ على ذٰلكَ . ونكونُ نحنُ ، لَمَّا عَلِمْنَا أنَّ هاهنا معلومات كعِلْمِنَا بكونِ الشيءِ حادثًا وجوهرًا ومُتَحَيِّزًا ومحتملًا للصفاتِ ، ليس براجعةٍ إلى كونِ الذواتِ ذواتًا ولا إلى معانٍ منفصلةٍ عن الذاتِ ، كاللونِ والكونِ ، سَمَّيْنَا معلوماتَنا هٰذِهِ بأنَّها أحوالٌ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ هٰذا التعقيبُ والاعتراضُ وعُلِمَ أنَّه كلامٌ في عبارةٍ دُونَ معنًى ، وأنَّ الوصفَ لما علمَ مِن ذٰلكَ بأنَّه حالٌ لا يوجبُ إحالةً ولا فسادًا .

وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ فيما يتعلَّقُ به الفريقانِ مِن مُثْبِتِي الأحوالِ ومُنْكِرِيها تَقَصِّيًا شَافِيًا في نقضِ نقضِ اللمعِ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه ، إنْ شاءَ اللهُ ، تعالى .

وهٰذا ذكرُ الأَدِلَّةِ على إثباتِ صفاتِ اللهِ ، تعالى ، لذاتِهِ المَبْنِيَّة على نَفْيِ القولِ بالأحوالِ ، وإنْ كانَتْ أيضًا مستمرَّةً على القولِ بإثباتِها .

ومِمَّا يدلُّ على ذٰلكَ أنَّه قد ثَبَتَ مِن قولِنا وقولِهم أنَّ حقيقةَ الوصفِ ومدلولَ الدلالةِ ومعلومَ العلْمِ لا يَخْتَلِفُ في شاهدٍ ولا غائبٍ . وإذا أثبتَ هٰذا مِنْ قولِ الكلِّ وكنَّا قد بَيَّنَّا بما سَلَفَ أنَّه لا حالَ للعالِمِ بكونِهِ عالِمًا ، وأنَّه ليسَ يجبُ القولُ عالِمٌ أكثر مِنْ وجودِ العلمِ بذاتِ العالِمِ ، كما أنَّه ليسَ يجبُ القولُ أسود وفاعِلٌ أكثر مِن وجودِ السوادِ بذاتِ الأسودِ ووقوعِ الفعلِ مِنَ الفاعِلِ ، فَوَجَبَ لذٰلكَ أنْ تكونَ حقيقةُ وَصْفِ العالِمِ بأنَّه عالِمٌ أنَّ له علمًا ، وأنْ يكونَ هٰذا فائدةُ وصفِهِ

بذٰلكَ ، للاتِّفاقِ على أنَّ حقيقةَ الصفةِ هي فائدتها . وهي التي يتعلّقُ بها علمُ العالِمِ بكونِ الموصوفِ موصوفًا بتلكَ الصفةِ ، وهي مدلولُ الدلالةِ على كونه كذٰلكَ .

والذي يكشفُ عن هٰذا ويَدُلُّ عليه ، أنَّه لمَّا كانَ حقيقةُ وَصْفِ الفاعِلِ بأنّه فاعِلٌ ووَصْفِ الأسودِ بأنَّه أسودٌ وجود السوادِ بذاتِهِ [١١٣ب] ووقوع الفعلِ منه ، وَجَبَ لا محالةَ أنْ يكونَ معلوم العلمِ بأنَّه فاعِلٌ هو وقوع الفعلِ فقط . وكذٰلكَ مدلولُ الدَّلالَةِ على أنَّهُ فاعِلٌ ، إنّما هو وقوع الفعلِ منه . وكذٰلكَ معلوم العلمِ بأنَّ الأسودَ أسود ، ومدلول الدليلِ على كونِه كذٰلكَ ؛ فَبَانَ بهٰذِهِ الجُمْلَةِ أنَّ حقيقةَ الوَصْفِ هو فائدتهُ ، وهو معلومُ العلمِ بكونِه كذٰلكَ ومدلول الدليلِ على كونِه كذٰلكَ ، وأنَّ فائدةَ الوصفِ التي هي معلوم العلمِ ومدلول الدليلِ ، لا يَختلفُ في شاهدٍ ولا غائبٍ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، وكانَ اللهُ ، سبحانَهُ ، موصوفٌ بأنَّه عالِمٌ على الحقيقةِ ومعلومٌ كونُهُ عالِمًا ، ومدلولٌ على كونِهِ عالِمًا أو معلومًا كونه عالِمًا ضرورةً ، وَجَبَ لا محالَةَ أنْ يكونَ له عِلْمًا ، وأنْ يكونَ العلمُ بأنَّه عالِمٌ علمٌ بعلمِهِ ، ومدلولُ الدليلِ على أنَّهُ عالِمٌ هو علمُهُ . ولولا أنَّ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ ٱختلافُ حقائقِ جميعِ الأوصافِ ولَم يُؤمَنْ أنْ يكونَ في الغائبِ فاعِلًا ليسَ بذي فعلٍ ومُتَلَوِّنًا ليس[1] بذي لونٍ وجسمًا ليس مؤتلف ومحدثًا ليس بموجودٍ عن أوّل ، وإنْ كانَتْ هٰذِهِ هي حقائقُ هٰذِهِ الأوصاف . ولما بَطَلَ ذٰلكَ بأتِّفَاقٍ ، ثَبَتَ أنَّه ، تعالى ، عالِمٌ بعلمٍ مِن حيثُ ٱستحَقَّ الوصف بأنَّه عالِمٌ ، وعُلِمَ كونُه كذٰلكَ ، وعُلِمَ بضرورةٍ أو دليل كونُه كذٰلكَ . ولا مخلصَ مِن هٰذا .

وقد وَافَقَ عبدُ السلامِ ٱبن الجُبَّائيّ على هٰذِهِ الجُمْلَةِ . وخَلَطَ أبُوهُ فيها بما يَصِفُهُ

---

١ ليس : – ، الأصل .

ويعترضُهُ بَعدَ ذكرِ ما رَامَ به الخلاصَ آبِئُهُ . والذي عَوَّلَ عليه في ذٰلكَ أن قالَ : ليس حقيقةُ العالِمِ أنَّ له عِلْمًا ، وإنَّما حقيقةُ وَصْفِهِ بذٰلكَ أنَّهُ في نفسِهِ على حالٍ ، ترجعُ إلى جُمْلَتِهِ لكونِهِ عليها ، صَحَّ مِنهُ إحكامُ الفِعْلِ . وهٰذا باطِلٌ مِن قولِهِ لِمَا يدفعُهُ عَنهُ أصحابنا مِنْ صِحَّةِ القولِ بالحالِ .

فأمَّا قولُه : إنَّ الفعلَ يَتَأَتَّى مِنَ الجملةِ ويَدُلُّ على حالٍ للجملةِ ، فغلطٌ[1]، لأنَّ الفعلَ لا يَتَأَتَّى إلَّا مِنَ الجُزْءِ الذي تُوجَدُ[2] القدرةُ به دُونَ سائِرِ الجملةِ ؛ فَدَعْوَاهُ هٰذِهِ باطِلَةٌ .

على أنَّهُ لو ثَبَتَ أنَّ الفعلَ سيأتي مِنَ الجُمْلَةِ ، لم يَمْتَنِعْ أَنْ يكونَ إنَّما يأتي منها لوجودِ عِلْمٍ ببعضِها ، كما أنَّه [١١١٤أ] لا يستحيلُ عِندَه وجودُ حالٍ للجملةِ لأجلِ علمٍ ، يُوجَدُ بجزءٍ منها . وأيُّ فرقٍ بَيْنَ إيجابِ العلمِ للحالِ للجُمْلَةِ ، وإنْ وُجِدَ ببعضِها وبَيْنَ تصحيحِهِ الفعلَ مِنَ الجُمْلَةِ دُونَ الحالِ وإنْ وُجِدَ ببعضِها ؟ ولا مخرجَ مِنْ ذٰلكَ .

وقَدِ اعْتَلَّ في أنَّ حقيقةَ وَصْفِ العالِمِ بأنَّهُ عالِمٌ على هٰذِهِ الحالِ مَن لا يَعلمُ لها علمًا ، كنُفَاةِ الأعراضِ والنَّظَّامِ . وهٰذا أيضًا باطِلٌ ، لأنَّ النَّظَّامَ لا يَعلمُ حالًا للجُمْلَةِ لاعتقادِهِ أنَّ الفَعَّالَ غَيْرُ الجملةِ ولأنَّه ونُفاةَ الأعراضِ يَعلمونَ عِلْمَ العالِمِ ، وإنَّما يَجهلُونَ كونَهُ غَيْرًا له ، كما يَعْلَمُونَ فِعْلَ الفاعِلِ وسوادَ الأسودِ ووجودَ الخط في اللحية ، وإنَّما يجهلونَ كونَ ذٰلكَ عَنِ الجسمِ . ونَظُنُّ أنَّا قد بَيَّنَّا هٰذا فيما سَلَفَ عِندَ ذِكْرِنَا الكلامَ في إثباتِ الأعراضِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالَهُ .

وقال أيضًا : إنَّ وجودَ العلمِ مقصورٌ على جزءٍ مِنَ القلبِ . والفعلُ لا يقعُ مِن ذٰلكَ الجزءِ ولا يَتَعَلَّقُ بالعلمِ ، وإنَّما يَقَعُ مِنَ الجملةِ دُونَ العلمِ ودُونَ مَحَلِّهِ ؛ فكيفَ

---

١ فغلط : احد ، الأصل .

٢ توجد : يوجد ، الأصل .

يكونُ حقيقةُ العالِمِ أنَّ له علمًا ؟

يقالُ : محلُّ العلمِ عِندَنا هو العالِمُ . ومحلُّ القدرةِ هو القادِرُ الفاعِلُ دُونَ الجُمْلَةِ . وإذا كانَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قُلتَهُ . ولو صَحَّ أنْ يُوجِبَ العلمُ الموجودُ بِمَحَلِّهِ حالًا لجملةٍ ليس هو موجودٌ بها ويُصحّح الفعل منها ، لَصَحَّ وجازَ أنْ يوجبُ الحالُ لكلِّ جُمْلَةٍ وأنْ يُصَحِّحَهُ مِن كلِّ جملةٍ ، وإنْ لم يَكُنْ محلّهُ منها ، لأنَّهُ لا بأْسَ لكونِ مَحلِّ العلمِ مِنَ الجملةِ ، ولأنَّهُ لو كانَ لذٰلكَ تأثيرٌ[1]، لَوَجَبَ أنْ يكونَ العالِمُ بالعلمِ والذي يَتَأَتَّى منه الفعلُ هو جُمْلَةُ القلبِ التي منها محلُّ العلمِ . وإذا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فَبأنْ لا يوجبَ الحال ويُصحّح الفعل مِنْ سائرِ الجُمْلَةِ التي القلبُ منها أَوْلَى ؛ فَبَطَلَ ما قالَهُ .

ويَدُلُّ أيضًا على أنَّه لا مُعْتَبَرَ في إيجابِ الصفةِ الحالَ للموصوفِ بوجودِها بالجُمْلَةِ أو ما هو منها آيْفاقُهُمْ على أنَّ إرادةَ القديمِ ، سبحانَهُ ، تُوجِبُ له مِنَ الحالِ في كونِهِ مُرِيدًا ما تُوجِبُهُ إرادتُنا لنا ، وإن لم تَكُنْ موجودةً به ، ولا لشيءٍ يُقالُ : إنَّه منه ؛ فسقط الاعتبارُ بذٰلكَ .

[١١٤ب] فإنْ قالَ : لو سُلِّمَ أنَّ حقيقةَ وصفِ العالِمِ منَّا بأنَّه عالِمٌ أنَّ له عِلْمًا ، لم يَسْتَمِرَّ ذٰلكَ في الغائبِ ، لأنّه إنَّما وَجَبَ ذٰلكَ في العالِمِ منَّا بجوازِ كونِهِ غَيْرَ عالِمٍ بدلًا مِن كونِهِ عالِمًا . وليست هٰذِهِ حالُ القديمِ لوجوبِ كونِهِ كذٰلكَ . وقد تَقَصَّيْنَا هٰذا الاعتلالَ مِنْ قَبْلُ بما يُغْنِي عَنِ الإطالةِ بِرَدِّهِ .

مع أنَّهُ يقالُ له ، إنْ قالَ ذٰلكَ : فقد صِرْتَ إلى أنَّ حقائِقَ الأوصافِ وفوائدَها ومعلومَها ومدلولَها يختلفُ لاختلافِ جهةِ آستحقاقِها . وهٰذا رُجُوعٌ مِنكَ ونقضٌ لِمَا آتَّفَقْنَا عليه . وإنْ جازَ ذٰلكَ ، فما أَنْكَرْتَ مِنْ صِحَّةِ وجودِ مُجْتَمِعٍ مُؤْتَلِفٍ

---

١ تأثير : ماسرا ، الأصل .

أسود ، ليس بذي تأليفٍ وسواد ، إذا كان الوصفُ له بذٰلك واجبًا غَيْرَ جائزٍ ، ومن صِحَّةِ ٱختلافِ جميعِ حقائقِ الصفاتِ في الغائِبِ لعارضٍ ووجهٍ في ٱستحقاقِها بحالٍ وجهةِ الاستحقاقِ في الشاهِدِ . وهٰذا تخليطٌ دَالٌّ على الغَفْلَةِ والاضطرابِ .

وإذا فَسَدَ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالَهُ ولَزِمَ كونُ القديمِ ، سبحانَهُ ، عالِمًا بعلمٍ مِن حيثُ ٱستحَقَّ الوصفَ بأنَّه عالِمٌ . وعُلِمَ كونُهُ كذٰلكَ . ودَلَّ الدليلُ على كونِهِ كذٰلكَ .

فصل

على أنَّه لو ثَبَتَ ما يَدَّعِيهِ مِنَ القَوْلِ بالأَحْوَالِ ، لَوَجَبَ أنْ يكونَ لكونِهِ ، تعالى ، عالِمًا وٱستحقاقه لذٰلكَ ، وعلمنا بكونِه عالِمًا ، وقيام الدليلِ على كونِه كذٰلكَ ، تعلّقًا بوجودِ علمِهِ وتَضَمُّنًا من حيثُ بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ عِلَّةَ كونِ العالِمِ منَّا عالِمًا ، وإلَّا ٱنْتَقَضَتْ سائِرُ العِلَلِ وخَرَجَتْ عن كَوْنِهَا عِلَلًا . وذٰلكَ مُحالٌ ؛ فَوَجَبَ ، متى ٱستحقَّ الوصفَ بأنَّه عالِمٌ وعَلِمْنَا كونَه كذٰلكَ ودَلَّ الدليلُ على أنَّه كذٰلكَ ، أنْ يكونَ له عِلْمًا لأَجْلِهِ حَصَلَ عالِمًا ، وصَحَّ العِلْمُ بكونِهِ كذٰلكَ وقيامُ الدليلِ عليهِ وٱستحقاقُهُ الوَصْفَ ؛ فصارتْ هٰذِهِ الدلالةُ مُسْتَمِرَّةً على القولِ بِنَفْيِ الأحوالِ وبإثباتِها .

فإنْ عاد يَقُولُ : إنَّ القديمَ ، تعالى ، يجبُ كونُه عالِمًا ، والواجبُ مِنَ الصِّفاتِ لا يُعَلَّلُ ، وإنَّما عَلَّلْنَا كَوْنَ العالِمِ منَّا عالِمًا لجوازِ الوصفِ عليه ومثله ، فقد مَرَّ بعضُ ذٰلكَ بما يُغْنِي عَنْ رَدِّهِ .

فأمَّا الجُبَّائِيُّ[1]، فقد زَعَمَ أنَّ العِلْمَ بأنَّ [١١٥أ] العالِمَ عالِمٌ عِلْمٌ بِمَا له يكونُ عالِمًا ، وأنَّ فائدةَ وصفِهِ بأنَّه عالِمٌ هو حقيقةُ وصفِهِ بذٰلكَ ، وأنَّ الوصفَ بأنَّه عالِمٌ علمٌ بِمَا له يكون عالِمًا .

قال : وإنْ كانَ العالِمُ الموصوفُ بذٰلكَ محدثًا مِنَّا ، وَجَبَ أن تكونَ حقيقةُ وَصْفِهِ بأنَّه عالِمٌ أنَّ له علمًا ، وأن يكونَ العلمُ بأنَّه عالِمٌ علمًا بعلمِهِ ، ومدلولُ الدلالةِ على أنَّه عَالِمٌ هو علمُهُ الذي يكون عالِمًا .

---

١ هو أبو عليّ ، محمّد بن عبد الوهّاب بن سلّام بن زيد بن أبي السكن (٢٣٥-٣٠٣هـ/٨٢٩-٩١٦م) ، من كبار معتزلة البصرة . عنه الفهرست (للنديم) ١/٢/٦٠٦-٦٠٨ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٢٧٧-٢٨٨ [الطبقة الثامنة] ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٨٠-٨٥ [الطبقة الثامنة] ، لسان الميزان ٣٢٠/٦ (٧٧٨٣) ، الأعلام ٢٥٦/٦ .

قال : وقد ثَبَتَ أنَّ العالِمَ مِنَّا إنَّما يكونُ عالِمًا للعلمِ الذي لولاهُ لم يَكُنْ كذٰلكَ . قال : وإنْ كانَ الموصوفُ بأنَّه عالِمٌ هو القديمُ ، تعالى ، الذي هو لَمْ يَزَلْ ولا يزالُ عالِمًا ، ولا يختلف عليهِ الوصفُ في كونِه كذٰلكَ ، فهو عالِمٌ لنفسِهِ . والعلمُ بأنَّه عالِمٌ علمٌ بذاتِهِ ، ومدلولُ الدليلِ على أنَّه هو ذاتُهُ ، وفائدةُ وصفِهِ بأنَّه عالِمٌ وحقيقته هو الرجوعُ إلى ذاتِهِ التي لها يكونُ عالِمًا ؛ فَجَعَلَ حقيقةَ الوصفِ وفائدتِه ومعلومَ العلمِ بكونِ المستحقِّ له مستحقًّا له ومدلول كونِه كذٰلكَ مختلِفًا . وهٰذا نهايةُ الفسادِ والاضطرابِ .

وأقَلُّ الواجبِ عليه في ذٰلكَ تجويزُ كونِ القديمِ ، سبحانَهُ ، أسود وكائنًا فيما يقدَّرُ تقديرَ المكانِ لنفسِهِ لا لِعِلَّةٍ ، لوجوبِ كونِهِ كذٰلكَ ، وأنْ تختلِفَ حقيقةُ وصفِ الأسودِ الكائنِ ، وأنْ يجوزَ اختلافُ حقائقِ الأوصافِ وفوائدها ، وأنْ يجوزَ وجودُ محدثٍ ليس بموجودٍ عن عَدَمٍ ، وجسم ليس بمؤتلِفٍ طويل عريض عميق ومانع مِنَ التسويةِ بينَ حقائقِ هٰذِهِ الأوصافِ في الشاهدِ والغائبِ ؛ فإنْ منعَ مِن ذٰلكَ ، طُولِبَ بالفَصْلِ ، ولن يَجد إليه سبيلًا . وإنْ جَوَّزَ اختلافَ حقائق جميع هٰذِهِ الصفات ، ظَهَرَ أمرُهُ وتَرَكَ دِينَهُ وقَبُحَتْ مَناظَرَتُهُ . ولا مخرجَ مِن ذٰلكَ .

ومِمَّا يُوضِحُ فساد قولِه هٰذا وبيطلهُ أنَّه قد عُلِمَ أنَّ العلمَ الواقِعَ عن النظرِ في الدليلِ على طريقةٍ واحدةٍ يجبُ كونُهُ مُتَّفِقًا غَيْرَ مختلِفٍ مِن كلِّ ناظرٍ وكلِّ عالِمٍ بموجبِ النظرِ في الدلالَةِ ولهٰذا قالَ : إنَّه إذا كانَ النظرُ في تَعَاقُبِ الأَعْرَاضِ على الأجسامِ مُؤَدِّيًا إلى العلمِ بحدوثِها وواقعًا عنه ، [١١٥ب] لم يَخْتَلِفْ مدلولُ هٰذِهِ الدلالَةِ مِن كلِّ ناظرٍ فيها على حقِّ النظرِ وواجبِهِ ، ولم يَجُزْ أن يَعْلَمَ عالِمٌ بالنظرِ في ذٰلكَ حدوثَ الجسمِ ويعلمَ ناظِرٌ آخر بمِثْلِ نَظَرِه وعلى طريقتِهِ وفي هٰذِهِ الدلالةِ بعينِها ، فَيَعْلَمَ بذٰلكَ معلومًا آخرَ ، هو خِلَافُ حدوثِ الجسمِ .

وكذلكَ ، إذا كان الفعلُ عِندَهُ يدلُّ على كونِ فاعلِهِ قادرًا وعالمًا ، إذا كانَ محكمًا ، استحالَ أن تَختلِفَ أحوالُ الناظِرِينَ في ذلكَ ، وأن يَختلِفَ مدلولُ الفعلِ ، فيُعْلَمَ به في موضعٍ كونُ الفاعلِ عالِمًا قادِرًا ، ويُعْلَمَ به في موضعٍ آخر معلومًا عن ذلكَ . وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، وكانَ قد سُلِّمَ أنَّ مدلولَ الدليلِ على أنّ عالمنا هو علمه ومعلوم كونِهِ عالمًا هو العلمُ ، وَجَبَ أن يكونَ مدلولُ الدلالةِ على كونِه عالمًا هو العلمُ ، لأنّنا ننظرُ في أفعالِه المحكمةِ على طريقةٍ واحدةٍ نظرنا في أفعالِنا ؛ فيجبُ أن يكونَ مِن حيثُ نظرنا مِنَ العلمِ أمرٌ واحدٌ مُتَساوٍ[1]، وهو العلمُ بعلمٍ ثابتٍ منه . ولو لم يجب ذلكَ ، لاخْتَلَفَ مدلولُ جميعِ الأدلَّةِ الحاصلَةِ والنظر فيها على طريقةٍ واحدةٍ ، ولَبَطَلَ الاستدلالُ على حكمِ الغائبِ بالشاهدِ وعلى هٰذِهِ الطريقةِ ، ولَوَجَبَ أنْ لا تدُلَّ على كونِهِ عالمًا قادِرًا ، وإنْ كانَ النظرُ فيها يقتضي علمنا بكونِ مَن وَقَعَتْ منه مِنَّا .

كذلكَ واضحٌ أيضًا أن نَنْظُرَ في حوادِث ، تَتَضَادُّ وتَتَعَاقَبُ على محلٍّ لنا في الغائبِ ، فلا يؤدّي نَظَرُنَا فيها إلى العلمِ بأنّه محدثٌ ، وإن كانَتْ دالّةً في الشاهدِ على ذلكَ ، وكانَ العلمُ الموجبُ عن النظرِ فيها إنّما هو العلمُ بحدوثِ مَن تَعَاقَبَتْ عليه . وهٰذا نهايةُ الجهلِ مِمَّنْ صارَ إليه . وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، فَسَدَ ما قالَهُ ؛ فَوَجَبَ بتسليمِهِ لَنَا أنّ مدلولَ الفعلِ المحكمِ إنّما هو العلمُ بثبوتِ فاعلِهِ ، فَوَجَبَ أن يكونَ هو مدلولُهُ في الغائبِ ، وأنْ يكونَ معلومُ العلمِ بأنّه ، تعالى ، عالِمٌ وحقيقةُ وصفِهِ بذلكَ وفائدتُهُ أنَّ له علمًا . ولا محيصَ مِن هٰذا .

وممّا يدلُّ أيضًا على فسادِ قولِهِ هٰذا أنّه لو كانَ العلمُ بأنَّ القديمَ ، تعالى ، عالمٌ علمٌ بأنّ العلمَ بأنّ الإنسانَ منّا عالمٌ علمٌ بِعِلْمِهِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ العلمُ بأنّه ، تعالى ،

---

١ متساوٍ : متساوى ، الأصل .

عالمٌ ، علمًا بوجودِهِ ، [١١٦] وأن يَسْتَغْنِيَ العالمُ بكونِهِ عالمًا عنِ النظرِ في الدلالةِ على وجودِهِ . ولمَّا بَطَلَ ذٰلكَ ، وآحْتَجَّ مع العلمِ بأنّه عالمٌ إلى دلالةٍ على وجودِهِ ، ثَبَتَ أنَّ العِلْمَ بأنّه عالمٌ ليس هو العلمُ بذاتِهِ . يبينُ هٰذا أنّه لَمَّا كانَ العلمُ بأنَّ زيدًا عالمٌ علمًا بِعِلْمِهِ ، كانَ مَنْ عَلِمَ عِلْمَهُ ، عَلِمَهُ عالِمًا وآكتفى بالعلمِ بعلمِهِ في كونِهِ عالمًا بأنّه عالِمٌ . وكذٰلكَ لو كانَ العِلْمُ بكونِ القديمِ ، سبحانَهُ ، عالمًا ، علمًا بذاتِهِ ، لاكْتُفِيَ في العلمِ بكونِهِ عالمًا عنِ الدلالةِ على كونِهِ موجودًا . وذٰلكَ باطلٌ .

وكان يجبُ أيضًا أن يكونَ الجهلُ بأنّه عالِمٌ جهلًا بذاتِهِ حتّى يستحيلَ أن يجْهَلَ كونَهُ عالمًا مَن يعلَم ذاتَه ، لأنَّ ذٰلكَ يؤدّي إلى قولِه أن يكونَ مَن عَلِمَهُ ذاتًا موجودًا وجَهِلَ كونَهُ عالمًا ، فقد عَلِمَ نفسَ ما جَهِلَ ، كما أنّه لو عَلِمَ زيدًا مَن يَجهل علمَه ، ولم يَكُنِ العلمُ بأنّه عالِمٌ إلّا العلم بعلمِهِ ، لَوَجَبَ كونُه جاهلًا بما هو عالمٌ به . وكذٰلكَ ، إذا كانَ العلمُ بأنّه ، تعالى ، عالمٌ علمًا بذاتِهِ ، وَجَبَ أن يكونَ الجهلُ بأنّه عالِمٌ جهلًا بذاتِهِ ، وكانَ يجبُ أن يكونَ مَن عَلِمَهُ ذاتًا وجَهِلَهُ عالِمًا ، فقد عَلِمَ نفسَ ما جَهِلَ على وجهِ ما جَهِلَ . وهٰذا تخليطٌ ظاهرٌ .

فَبَانَ بذٰلكَ أنَّ العلمَ بأنّه عالِمٌ ليسَ بعلمٍ بذاتِهِ أنّها ذاتٌ وجودِهِ[1]؛ فإذا لَم يَكُنْ للعالِمِ بكونِهِ عالِمًا حالًا يقالُ إنّه عُلِمَ عليها ، وَجَبَ أن يكونَ العلمُ بأنّ كلَّ عالِمٍ عالمًا مِن قديمٍ ومحدثٍ علمًا بعلمِهِ . وحقيقةُ وصفِه بأنّه عالِمٌ أنّ له علمًا ، ومدلولُ الدلالةِ على أنّه عالِمٌ وجود علمِه .

---

١ وجوده : ووجوده ، الأصل .

فصل

وٱعلموا أنّه لا يَسْتَقِيمُ لابنِ الجُبَّائيّ وأَبِيهِ[1] ومَن قالَ بقولِهما في جوازِ ٱخْتِلافِ الموصوفينَ فيما يوجِبُ الصفةَ ويَقتضِيها وٱختلاف جهةِ ٱستحقاقها القول بأنّ حقيقةَ الوصفِ لا يَختلِفُ في شاهِدٍ ولا غائبٍ ، لأنّه ، إذا جازَ وصَحَّ أن يكونَ وصفُ العلمِ بأنّه عالمٌ واجب مستحقّ الموصوف في الشاهدِ هي العلمُ ، وأن يَشارَكَهُ القديمُ ، تعالى ، في كونِه عالمًا ، لا للعلمِ الذي أَوْجَبَ كونَ العالمِ منّا عالِمًا ، جازَ أيضًا وصَحَّ أن يكونَ حقيقةُ العلمِ منّا ومَعْنَى وَصْفِهِ بأنّه عالِمٌ أنّ له علمًا أو أنّ له حالًا يَرجِعُ إلى جُمْلَتِهِ [١١٦ب] بحصولِهِ عليها ، يَصِحُّ منهُ إحكامُ الفعلِ ، وأن يكونَ القديمُ ، تعالى ، عالِمًا ومشارِكًا له في هٰذِهِ الصفةِ ، وإن لم يَكُنْ مشارِكًا له في حقيقتِها الحاصلةِ للشاهدِ ، بل يكونُ له حقيقة غيرَ حقيقتِه ، وإنْ شَارَكَهُ في نفسِ الصفةِ ، كما يَصِحُّ أن يشارِكَهُ في حقيقتِها ، وإن خالَفَهُ في عِلَّةِ ٱستحقاقِها ، وإلّا ، فما الفصلُ في ذٰلكَ ؟ ولا فصلَ ، بل الاختلافُ في الحقيقةِ أقرب لأجلِ أنّه لا يوجِبُ قَلْبَ جنسٍ مِنَ الأجناسِ . وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنّ إثباتَ الحكمِ مع عَدَمِ علَّتِهِ ، نقضٌ للعلَّةِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أنّه لا فَرْقَ بَيْنَ ٱختلافِ حقيقةِ الوصفِ في الشاهدِ والغائبِ وبَيْنَ ٱختلافِ علَّةِ الوصفِ وجهتِهِ[2] . وبٱللهِ التوفيقُ .

---

١ وأبيه : وابنه ، الأصل .

٢ وجهته : وجهة ، الأصل .

فصل

فإن قالوا : أَلَيْسَ قدِ ٱشتركَ الظلمُ والجهلُ في حقيقةِ القُبْحِ ، وٱختلفَ عِلَّتَا كونهما قبيحَيْنِ ، فكانَ أحدُهما قبيحًا لكونِهِ ظلمًا والآخرُ قبيحًا لكونِهِ جهلًا ، وإن لم يَصِحَّ قياسًا على ذٰلكَ ٱختلافُ حقيقةِ القُبْحِ فيهما . وكذٰلكَ فقد ٱشتَرَكَ القديمُ والمحدَثُ في حقيقةِ الموجودِ ، وإنِ ٱختلَفا في جهةِ كونِهما موجُودَيْنِ وكانَ ، سبحانَهُ ، موجودًا لا بِمُوجِدٍ ، والمحدَثُ موجود بِمُوجِدٍ . وهٰذا يبطلُ ما قُلتُمُوهُ .

يقالُ له : هٰذا باطلٌ ، لأنّه لا حقيقةَ للقبيحِ أكثر مِنَ الحكمِ بوجوبِ ذمِّ فاعلِهِ وٱنتقاصِهِ . وليس له صفةٌ في نَفْسِهِ على ما بيَّنّاهُ مِن قَبْلُ ، وللحكمِ بقبحِهِ يصيرُ قبيحًا ومستحقًّا لهٰذِهِ التسميةِ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

فأمّا الموجودُ فإنّه غيرُ معلولٍ وجودُهُ بعلّةٍ ، قديمًا كانَ أو محدثًا على ما بَيَّنّاهُ مِن قَبْلُ . ووجودُ الشيءِ في حالِ حدوثِهِ غيرُ معلولٍ بالفاعلِ له ولا بِمَعْنًى . وكذٰلكَ وجودُهُ في حالِ بقائِهِ غيرُ معلولٍ . ولوِ ٱختلَفَتْ جهاتُ ٱستحقاقِ الوجودِ ، لم يَصِحَّ الاشتراكُ فيه ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فصل

فإن قال مِنَ البهشميّة[١] قائلٌ : إذا قلتُم إنّ حقيقةَ العالِمِ ومَعْنَى وصفِهِ بأنّه عالِمٌ أنّ له عِلْمًا ، كما أنّ حقيقةَ الأسودِ والمتحرِّكِ أنّه له حركةٌ وسوادٌ ، لزمَكُمْ ووَجَبَ عليكم أنْ يكونَ معلوم العلمِ عالمًا ، [١١٧أ] ومدلول الدليلِ على أنّه عالِمٌ ، إنْ كانَ كونُه كذٰلكَ معلومًا بدليلٍ . ولزمَ أن لا يَصِحَّ أن يَعْلَمَ العالِمَ عالِمًا قادِرًا إلّا مَن عَلِمَ له علمًا وقدرةً . وقد عَلِمْنا أنّ النَّظّامَ ونُفَاةَ الأَعْرَاضِ يعلمونَ العالِمَ[٢] عالِمًا ولا يَعلمونَ له عِلْمًا ؛ فَبَطَلَ بذٰلكَ ما قُلتُم .

يقالُ له : كذٰلكَ نقولُ وَسيَّمَا ، إذا أثبتنا القولَ بالأحوالِ ، لأنّه ، إذا لم يَكُنْ للعالِمِ بكونِه عالِمًا حالًا وعَلِمْنَاهُ عالِمًا ، وثَبَتَ أنّ العلمَ بأنّه عالِمٌ ليسَ بعلمٍ بذاتِهِ ووجودِهِ ولا علم بحالٍ حَصَلَ عليها ، وَجَبَ لذٰلكَ أنْ يكونَ علمًا بعلمٍ منفصلٍ عن ذاتِهِ ، لأنّه لا بُدَّ للعلمِ بأنّه عالِمٌ مِنْ تَعَلُّقٍ بمعلومٍ ؛ فإذا لم يَكُنِ المعلومُ به ذاته ولا حالٌ لذاتِهِ ، وَجَبَ أن يكونَ هو علمُهُ ، كما أنّنا ، إذا عَلِمْنا أنّه لا حالَ للأسودِ بكونِه أسود ، ثمَّ عَلِمْنَاهُ أسود مِنْ طريقِ المُشَاهَدَةِ والفرقِ بَيْنَهُ وبَيْنَ الأبيضِ ، ولم يَكُنِ العلمُ بكونِهِ كذٰلكَ ، وبالفرقِ بَيْنَهُ وبَيْنَ الأبيضِ علمًا بذاتِهِ ولا بحالٍ لذاتِهِ ، وَجَبَ أنّه علمٌ بسوادِهِ ، إذ لا بُدَّ للعلمِ بكونِه كذٰلكَ مِن تعلُّقٍ بمعلومٍ .

لا يَبْقَى بَعدَ هٰذا إلّا إبطالنا لثبوتِ حالٍ للعالمِ بكونِه عالِمًا . وقد ذَكَرْنَا مِن ذٰلكَ ما يجبُ ؛ فأمّا التعلُّقُ علينا في ذٰلكَ بذِكْرِ النَّظّامِ ، فإنّه ساقطٌ ، وذٰلكَ أنّهم والنَّظّامُ يَعلَمونَ علمَ العالِمِ وقدرةَ القادِرِ على الجُمْلَةِ ، ولو جهلوهُما على التفصيلِ ، وأنّهما غَيْرَانِ للعالِمِ القادرِ ، كما يَعلمونَ[٣] وجودَ السوادِ والبياضِ اللَّذَيْنِ إنّما فارقَ

---

١ البهشميّة أو الهاشميّة نسبة لأبي هاشم ، عبد السلام بن محمّد الجبّائيّ المعتزليّ .

٢ العالم : للعالم ، الأصل .

٣ يعلمون : معلمون ، الأصل .

الأسود والأبيض ، وإن جهلُوهُمَا على التفصيلِ . وقد بَيَّنَّا في بابِ سَلَفَ صِحَّةَ العلمِ بالشيءِ على جهةِ الجُمْلَةِ ، كما يَصِحُّ أن يُعْلَمَ على التفصيلِ ؛ فلا وجهَ لإعادتِه .

فإن قالوا : إنّ النَّظَّامَ ونُفاةَ الأعراضِ لا يَعلمونَ عِلْمَ العالِمِ وقدرةَ القادِرِ في جُمْلَةٍ ولا تفصيلٍ لإطباقِهم على جَحْدِهِمَا وإنكارِهما .

قيلَ لهم : فكذٰلكَ هم لا يَعلَمونَ سوادَ الأسودِ ولا بياضَ الأبيضِ في جُمْلَةٍ ولا تفصيلٍ لإطباقِهم على جَحْدِهَا وجَحْدِ سائرِ الأعراضِ ، أَغْنِي نُفَاةَ [١١٧ب] الأعراضِ . وكذٰلكَ فهُم لا يَعلَمونَ وجودَ فعلِ الفاعِلِ منَّا في جُمْلَةٍ ولا تفصيلٍ لإجْمَاعِهِمْ على جَحْدِ سائرِ الأفعالِ . ولا مخرجَ مِن ذٰلكَ .

وإذا لم يَعْلَمُوا سوادَ الأسودِ وفعلَ الفاعلِ ، وقد علِموهُ أسودَ وفاعِلًا ، ولم يَكُنِ العلمُ بذٰلكَ علمًا بذاتَيْهِمَا ، وَجَبَ أن يكونَ علمًا بحالٍ لهما ، ٱخْتَصَّتَا بهما وٱفْتَرَقَتَا فيهما ، وأن يكونَ سبيلُهما سبيلُ ٱفتراقِ العالِمِ والجاهلِ في كونِهما كذٰلكَ .

وقدِ ٱخْتَلَفَ وٱخْتَلَطَ كلامُ ٱبنِ الجَبَّائيّ في هٰذا البابِ وفي الانفصالِ مِنَ المعارضةِ له بجهلِ نُفاةِ الأعراضِ بالسوادِ والبياضِ ؛ فقال مرَّةً : إنَّ الشيءَ لا يَصِحُّ أن يُعْلَمَ على جهةِ الجُمْلَةِ ، بل لا يتناوَلُه العلْمُ إلّا على وجهِ التفصيلِ والتمييزِ بَيْنَه وبَيْنَ غيرِه .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ وكانَ العلمُ بأنّ الأسودَ أسود علمٌ بسوادِهِ لا بذاتِه ولا بحالٍ يحصلُ عليها عِندَ وجودِ سوادِهِ ، وَجَبَ أن يكونَ نُفَاةُ الأعراضِ غيرَ عالِمِينَ بكونِ الأسودِ أسود ، وإنْ أدرَكُوهُ كذٰلكَ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُ وبَيْنَ الأبيضِ .

يقالُ : وكذٰلكَ فإنّهم لا يَعلَمونَ الأبيضَ أبيض ، وإن أدرَكُوهُ كذٰلكَ ، متى لم يَتَقَدَّمْ منهم النظرُ في أنّه لا يجوزُ أنْ يكونَ أسود لنفسِهِ ، والعلمُ بأنّه محالٌ كونُه

كذٰلكَ لِنَفْسِهِ ، وإنّما يَعلَمُ الأسودَ والأبيضَ أبيض والفرقَ بَينَهما مَن تَقَدَّمَ نَظَرُهُ وعِلْمُهُ بأنّهُ لا يجوزُ أنْ يكونَ الأسودُ والأبيضُ أسود وأبيضٌ لذاتِه .

قال : وهٰذا بمثابةِ مَن شاهدَ الجوهرَ ، ولم يَتَقَدَّمْ عِلْمُهُ بأنّه لا يصيرُ ، وإن كانَ واحدًا في ذاتِه ، أشياء كثيرة . ولا يَصِحُّ كونُه كبيرًا ، فإذا رآهُ وغيره كبيرًا ، عَلِمَ أنّه قدِ انْضَمَّ إليه أجزاء أُخر . ولو لم يَتَقَدَّمْ علمُهُ بذٰلكَ ، لم يَعْلَمْ أنّه أشياءُ ، وجوّزَ أن يصيرَ الشيءُ الواحدُ كبيرًا كثيرًا .

وهٰذا الذي قال جهلٌ ظاهرٌ عظيمٌ يدعو إلى اقتحامِهِ الغَبَاوَةُ واللَّجَاجُ في نُصْرَةِ الباطِلِ ، لأنّه إنْ جازَ لقائلٍ أنْ يقولَ : إنّ نُفَاةَ الأعراضِ ، متى لم يتقدَّمْ علمُهم بأنّ الأسودَ والأبيضَ لا يَصِحُّ كونُهما لأنفُسِهِمَا ، لم يعلموا [١١٨أ] الأسودَ أسودَ والأبيضَ أبيضَ والفرقَ بينَهما ، وإن أُذَكِّرُهُمَا كذٰلكَ ، سَاغَ وجَازَ أنْ يقالَ : إنّه ليس في المشاهداتِ أمرٌ معلومٌ للعقلاءِ ، وإنّ القولَ في ذٰلكَ ما يقولُه السوفسطائيّةُ[١] مِنْ أنّه لا عِلْمَ ولا حقيقةَ ، وإنّ العلمَ بكونِ الأسودِ أسودَ والأبيضِ أبيض ، والفرقَ بينَهما أظهرُ للحسّ وأَجْلَى وأَوْضَحُ مِن كلِّ معلومٍ بالمشاهدةِ ؛ فإن كانَ ذٰلكَ غيرَ معلومٍ لبعضِ مَنْ يشاهدُ مِنَ العقلاءِ ، فَمَا يؤمننا أن نكونَ نحنُ وهم وكلُّ مدركٍ حسّاسٍ غَيْرَ عالِمِينَ بالمدركاتِ ؟

ولعلَّ نُفَاةَ الأعراضِ لا يَعلَمونَ أنفسَهم آلمِينَ ومُلْتَذِّينَ ومَائِلِينَ ونافِرِينَ ولا يَفْصِلُونَ بينَ العظيمِ الكبيرِ والصغيرِ ولا يفرقونَ بينَ القريبِ والبعيدِ ، بل لعلّهُم أن لا يعرفونَ ولا نحنُ ذواتَ الأجسامِ والجثثِ الماثلةِ ، وإنْ كنّا لها مُدْرِكِينَ . وأيّ فصلٍ يمكنُ التعلُّقُ به بينَ جهلِهم بجميعِ هٰذهِ الأمورِ وبينَ جهلِهم بكونِ الأسودِ أسودَ والأبيضِ أبيض والفرق بينهما ، لولا الغفلةُ والبُعْدُ عن التحصيلِ !

---

١ السوفسطائية : السوفسطاءة ، الأصل .

ويقالُ له أيضًا : إذا كان نُفَاةُ الأعراضِ قد أدركوا ذواتَ السوادِ والبياضِ ، كما أدركوا ذاتَ الأسودِ والأبيضِ ، وهما شيئانِ مُنْفَصِلانِ ، وجازَ مع ذٰلكَ أنْ يَجْهَلُوا السوادَ والبياضَ ، وإنْ كانوا مُدْرِكِينَ لهما ؛ فما أنكرتَ مِن صِحَّةِ جهلِهم أيضًا بذاتِ الأسودِ والأبيضِ ، وإنْ أَدْرَكُوهُما ؟ وما أنكرتَ مِنْ أنّهم عالِمونَ بالسوادِ والبياضِ لإدراكِهم لهما وجاهلونَ بذاتِ الأسودِ والأبيضِ ، وإنْ شاهدوهما على مثلِ[1] ما قلتَهُ وعكسه ؟ وإنّما يجبُ أن يعلمَ ذاتَ الأسودِ والأبيضِ ، وأنّهما غيرُ السوادِ والبياضِ ، متى تَقَدَّمَ علمُهُ بأنّ الجسمَ لا يَصِحُّ أن يكونَ مجتمِعًا مِنْ أعراضٍ[2] ؛ فمتى لم يَتَقَدَّمْ نظرُهُ في ذٰلكَ وعلمُهُ به ، لم يَعلمْ ذاتَ الجسمِ ، وإنّما يعلم عِندَ إدراكِ الأسودِ والأبيضِ السوادَ والبياضَ فقط ، لأنّه قد أَعْتَقَدَ قومٌ أنّ الجسمَ ليس بشيءٍ **[١١٨ب]** عن الأعراضِ المجتمِعَةِ ، فمتى لم يتقدَّمِ النظرُ في إبطالِ ذٰلكَ ، كانَ مُشَاهِدُ الجسمِ أسود وأبيض ومتحرِّكٌ وساكِنٌ إنّما يَعلَمُ ما يشاهدُهُ فيه مِنَ الأعراضِ دُونَ ذاتِهِ ، وإنْ شاهَدَهُ متحيِّزًا ، فليس يعلمُ بذٰلكَ ذاتَه ، وإنّما يعتقدُ أنّ الأعراضَ ، إذا ٱجْتَمَعَتْ ، صارَ لها حَيِّزًا ؛ فإن مرَّ على هٰذا أَجْمَع ، تَجَاهَلَ وَجَوَّزَ جَهْلَ العاقلِ الذي مِنْ كمالِ عَقْلِهِ العلمُ بالأجسامِ والأعراضِ المدرَكةِ كونه جاهلًا بما يُدْرِكُهُ ويُشَاهِدُهُ ، وصَحَّتْ مُنَاظَرَتُهُ وَكُلِّمَ بِمَا تُكَلَّمُ به السوفسطائيّةُ[3] . وإنْ رامَ مِن هٰذا فصلًا ، لم يَجِدْهُ . وهٰذا واضحٌ ، لا إشكالَ فيه ولا في بُعْدِ القائلِ بما حكيناهُ عن العلمِ والتحصيلِ .

وممّا يُبْطِلُ ما قالَهُ ، وإنْ كانَ أظهر مِنْ أن يَحْتَاجَ فسادُهُ إلى ٱحتجاجٍ ، علمُنا بأنّ نُفاةَ الأعراضِ يَعلمونَ الأسودَ أسود والفرقَ بَيْنَهُ وبَيْنَ الأبيضِ ٱضطرارًا ، وأنّ مَن قالَ

---

١ مثل : هلب ، الأصل .

٢ أعراض : عراض ، الأصل .

٣ السوفسطائية : السوفسطاءته ، الأصل .

لنا منهُم أو مِن غَيْرِهِمْ : إنّهم لا يعلمونَ ذٰلكَ ؛ فَمُبْطِلٌ كاذِبٌ في خبرِه .

كما أنّنا نعلمُ أنّهم يَعلَمونَ ذواتَهم عِندَ المُشَاهَدَةِ وذواتِ الأجسامِ والفرقَ بَيْنَ الذرّةِ والفيلِ والقريبِ والبعيدِ اضطرارًا ؛ فمَنْ صارَ إلى جَحْدِ ذٰلكَ ، لم تَسُغْ مُنَاظَرَتُهُ .

فصل

على أنّنا قدِ اتّفَقْنَا على أنّ العالِمَ بذاتِ السوادِ وذاتِ الأسودِ إنّما هو الإدراكُ ، وهو طريقٌ واحدٌ ، فكيفَ يُعلمُ بالطريقِ أحدُهما ولا يُعلم الآخرُ ، وهو طريقُ العلمِ بهما ؟ وما تَوَهَّمَهُ مِنْ أنَّ تَقَدُّمَ نَظَرِهِ في أنَّ الأسودَ لا يَصِحُّ أن يكونَ أسود لذاتِهِ ، ثمّ أَدْرَكَ الجسمَ أسودَ وعَلِمَ عِندَ ذٰلكَ سوادَهُ ، فإنّما عَلِمَهُ بإدراكِهِ في الأسودِ ، لا بِعِلْمِهِ المتقدِّمِ بأنّه لا يَصِحُّ كونُهُ أسود لذاتِه ، وإنّما يحصلُ له بتقدُّمِ هٰذا العلمِ عِندَ علمِهِ بالسوادِ عِندَ إدراكِهِ الجسمَ أسود لم يعلمْ بتقدُّمِ ذٰلكَ العلم أنّ له سواد غيره ، لأنَّ عِلْمَهُ بأنّه لا يكونُ أسود لذاتِه لا يوجبُ علمَهُ بأنّ له سواد ، لأنّه قد لا يكونُ أسود لذاتِه ، ولا يكونُ له [١١٩أ] سواد بأَنْ يكونَ فيه بياضٌ أو بأَنْ يخلوَ مِنْ سائرِ الألوانِ على قولِهِ خاصَّةً لجوازِ ذٰلكَ ، فإنّما يعلمُ وجودَ السوادِ بإدراكِهِ لهما ويعلمَ بتقدُّمِ عِلْمِهِ بأنّه لا يكونُ أسود لذاتِهِ أنّ ما شاهدَهُ مِنَ السوادِ معنى غيره ، فيعلمهُ على التفصيلِ ، وأنّه غيرُ الجسمِ مع تقدُّمِ العلمِ بأنّه لا يكونُ أسود لذاتِه . وإذا لم يتقدَّمْ علمُهُ بذٰلكَ ، عَلِمَ وجودَ السوادِ وذاتَه على الجُمْلَةِ ، وإنْ لم يَعْلَمْهُ غير المحلِّ على التفصيلِ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما ظَنَّهُ وتَوَهَّمَهُ .

فصل

فإن قالَ مِنْ أَتْبَاعِهِ قائلٌ : لو كانَ المدركُ للأسودِ أسود عالِمًا بوجودِ السوادِ فيه مِن حيثُ كانَ مدركًا له ، لوجَبَ أن يَعْلَمَهُ على التفصيلِ وأنّه غيرُ الجسمِ ؛ فلمّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلتُم .

يقالُ له : قد بَيَّنَّا فسادَ هٰذِهِ المُطَالَبَةِ مِن حيثُ دَلَلْنَا على أنّ العِلْمَ بالشيءِ يكونُ علمًا به على الجُمْلَةِ ، كما يكونُ علمًا به على التفصيلِ ؛ فَزَالَ ما قُلْتَهُ ، وإنّما أَوْجَبْنَا علمَهُ بذاتِ السوادِ مِنْ حيثُ أدركَ ذاتَه وإدراكه سوادًا ، ولم يوجِبْ علمهُ بأنّهُ غيرُ الجسمِ مِن حيثُ لم تَكُنْ مُغَايَرَتُهُ لهُ مَعْنًى داخِلٌ تحتَ الجسمِ ، وكانَ طريقُ العِلْمِ بذٰلكَ الدليلُ .

ويقالُ له : لو لَزِمَ ما قُلْتَهُ ، لَلَزِمَ أن لا يكونَ مشاهِدُ ذات الأسودِ المتحيِّزِ عالِمًا بذاتِه ، لأنّه قد ثَبَتَ أنّه غيرُ السوادِ الذي لا يَصِحُّ تَحَيُّزُهُ ، كما ثَبَتَ أنَّ سوادَهُ غيرُه ؛ فلو كان عالِمًا بذاتِ الأسودِ عِندَ مُشَاهَدَتِهِ لهُ وللسوادِ ، لَوَجَبَ علمُهُ بالأسودِ على التفصيلِ ، وأنْ يَعْلَمَ أنّهُ غيرُ السوادِ ، وأنَّ هناك سوادًا فيه هو غيره ، لأنّ هٰذا هو حقُّ العلمِ به على التفصيلِ ، كما أنّه لو عَلِمَ سوادَهُ غير مشاهدتِهِ له ، لوَجَبَ بزعمِكم أنْ يَعْلَمَهُ على التفصيلِ ، وأن يَعْلَمَ أنّه غيرُ السوادِ ، وأنّ هناك سوادًا فيه هو غيرُهُ ، لأنّ هٰذا هو حقُّ العِلْمِ به على التفصيلِ ، وأنّه مَعْنًى غير الأسودِ ومنفصلًا عنه وممّا يستحيلُ تَحَيُّزُه ، لأنّه مشاهدٌ لهما جميعًا ، وهما غَيْرَانِ خِلَافَانِ مُنْفَصِلَانِ ؛ فإن [١١٩ب] وَجَبَ أن لا يعلمَ أحدَهما عِندَ إدراكِهِ له إلّا مُنْفَصِلًا مِن محلِّهِ ، وَجَبَ أن لا يعلمَ ذاتَ محلِّهِ إلّا على الفَصْلِ بينَه وبينَ سوادِهِ ، وأنّه غَيْرٌ ومُخَالِفٌ له ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قُلْتَهُ . ولا مهربَ له مِن ذٰلكَ .

وإن قال قائلٌ منهم : لو كان مُدْرِكُ السوادِ عالِمًا به مِن حيثُ أَدْرَكَهُ ، لَوَجَبَ أن يكونَ عالِمًا به على الصفةِ التي يدركُهُ عليها . وقد ثَبَتَ أنّه لا يَصِحُّ أنْ يدركَ إلّا على أَخَصِّ صفاتِهِ ، فيجبُ أن يعلمَهُ بطريقِ إدراكِهِ ، إنْ كانَ الأمرُ على ما تقولونَ على أَخَصِّ صفاتِهِ . ولو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أنْ يكونَ عالِمًا بذاتِهِ ، لأنّه يستحيلُ أنْ يعلمَ أَخَصَّ صفاتِ الشيءِ ، وأنّها أَخَصُّ به مِمَّا عَدَاهَا مِنَ الصفاتِ مَنْ لا يَعلم ذاتَه ، لأنّ العلمَ بصفةِ الشيءِ فرعٌ للعلمِ بذاتِهِ ؛ فلمّا لم يَعلمْ نُفاةُ الأعراضِ ذاتَه ، لم يَصِحَّ أنْ يَعلمُوهُ على ما أَدْرَكُوهُ عليه مِنَ الصّفةِ . ولو علمَ ذات السوادِ ، لَوَجَبَ أن يعلمَهُ غير محلِّهِ ، وأنّه مخالِفٌ أن يقالَ له : لا يجبُ ما قُلتَه مِن علمِه بذاتِه على التفصيلِ .

ولَعَمْرِي إنّه محالٌ أن يَعْلَمَ صفةَ السوادِ التي هي أَخَصّ صفاتِه مَن لا يَعْلَم ذاتَه ، ومشاهدُ[1] السوادِ سوادًا قد علمَ ذاتَه كما عَلِمَ صفتَه ، ولكنّنا قد بيَّنّا مع ذٰلكَ أنّه إنّما تُعْلَمُ ذاتُهُ على الجُمْلَةِ لا على التفصيلِ وكما تُعْلَمُ ذاتُهُ على الجملةِ . وكذٰلكَ هو عالِمٌ بصفةِ السوادِ الذي أَدْرَكَهُ عليها على الجملةِ ، ومُفَرِّقٌ بينَها وبينَ صفةِ البياضِ ، غَيْرُ أنّه يَعلمُها أيضًا على الجملةِ مِن حيثُ لا يَعلمُ على التفصيلِ أنّها صفةٌ للسوادِ والجوهرِ ومِن حيثُ ٱلْتُبِسَ وٱشْتُبِهَ عليه ذاتُ السوادِ بذاتِ محلِّهِ للعلّةِ التي قَدَّمْنَا ذِكْرَها ، فيقدّرُ مَن لا يَستدلُّ على أنّ السوادَ غير الأسودِ ، فإنّه قد رَأَى شيئَيْنِ ، أنَّ صفةَ السوادِ صفة للجوهرِ ، فيَعلَم صفتَهُ على الجملةِ ، كما يعلمُ ذاتَهُ على الجملةِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنّه عالِمٌ بذاتِ السوادِ وبصفتِهِ عِندَ إدراكِهِ له ، وإنْ كانَ علمًا به وبصفتِهِ على الجملةِ . وسقط ما ظنُّوا الفَرَحَ به .

فإن قال قائلٌ : أَفَلَيْسَ المدركُ [١٢٠أ] للسوادِ قد فَصَلَ العلمُ بينَ صفتِه وصفةِ

---

١ ومشاهد : ومشاهدة ، الأصل .

البياضِ وعلمَها مِن هٰذِهِ الجهةِ على التفصيلِ ؟

قيل له : أجل .

فإن قال : وكيفَ يَعْلَمُ صفةَ السوادِ على التفصيلِ بينَها وبينَ صفةِ البياضِ مَن يَعْلَمُ ذاتَ السوادِ على الجُمْلَةِ والعلم بصفةِ الشيءِ مع العلْمِ بذاتِه ؟ فكيفَ يَعْلَمُ ذاتَ السوادِ على الجُمْلَةِ ويَعْلَمُ صفتَه على التفصيلِ ؟

يقالُ له : إنّما صَحَّ ذٰلكَ مِنَ الجهةِ التي سَأَلْتَ فيها لأجلِ أنّه لا شبهةَ على مدرِكِ السوادِ في الفرقِ بَيْنَ صفتِهِ وصفةِ البياضِ ، وفصل بينَهما لزوالِ الشبهةِ والالتباسِ في الفصلِ بينَهما ، ولم تُعلَمْ ذاتُ السوادِ منفصلةً مِن محلِّهِ لأجلِ ٱلتباسِه محلّه لقيامِهِ به ووجودِه في حَيِّزِه ، فَظَنَّ لذٰلكَ أنّه هو المحلُّ . ولمَّا ظَنَّ ذٰلكَ ، لم يَعلمْ أيضًا أنَّ صفةَ السوادِ التي أَدْرَكَهُ عليها صفةٌ لشيءٍ موجودٍ بالجوهرِ ، بل ربّما ٱعتقدَ أنّها صفةُ المحلِّ لالتباسِ المحلِّ بما وُجِدَ به ، فوجبَ لذٰلكَ حصولُ الشبهةِ في ذاتِ السوادِ وٱنفصالِها عن المحلِّ ، وزوالِ الشبهةِ في الفصلِ بَيْنَ صفةِ البياضِ والسوادِ . وصارَ العلمُ بذاتِ السوادِ علمًا به على الجُمْلَةِ مِن حيثُ جازَ أنْ يظنَّ قومٌ أنّها صفةُ المحلِّ وعلم بها على التفصيلِ ومفارقتها لصفةِ البياضِ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما تعجَّبَ السائلُ منه .

وإن قال قائلٌ : ولِمَ أَثْبَتُّمْ أنْ يكونَ نُفاةُ الأعراضِ قد عَلِمُوا ذاتَ السوادِ على التفصيلِ لَمَّا شاهدوهُ ، وأنّه غيرُ الجسمِ ومخالِفٌ له ؟

يقالُ له : أَنكَرْنا ذٰلكَ لِعِلْمِنا بأنّهم يَجهلونَ الفَصْلَ بَيْنَهُ وبَيْنَ الجسمِ ويُخبرونَ عن أنفسِهم بأنّهم لا يَعتقدُونَ وجودَ سوادٍ في الجسمِ والكونُ مُنْتَفٍ[1] عن مِثْلِهم ؛ فلو كانوا مع ذٰلكَ عالِمِينَ به على التفصيلِ ، لَوَجَبَ أن يكونوا عالِمِينَ بما جهلُوهُ على

---

١ منتفٍ : منتفى ، الأصل .

وجهِ ما جهلُوهُ . وذلكَ معلومٌ فسادُهُ بأوّلٍ في العقلِ ؛ فَثَبَتَ أنَّ علمَهم بالسوادِ من جهةِ إدراكِهِ علمٌ به على الجملةِ دُونَ التفصيلِ ، والفرق بينَه وبينَ ذاتِ الجسمِ وغيره وخلافه له . واللهُ أَعْلَمُ .

فصل

[١٢٠ب] وقد أَدَّى ٱبنُ الجبّائيّ ٱدّعاؤُهُ أنَّ نُفاةَ الأعراضِ لَمَّا لم يعلَمُوا السوادَ وأنّه معنًى في الأسودِ ، لم يعلَمُوا الأسودَ أسود ، قال : لأنَّ العلمَ بأنّه أسود علمٌ بسوادِهِ ، لا بذاتِهِ ولا بحالٍ لذاتِهِ ، يحصلُ له عِندَ وجودِ سوادِهِ ، فمَن لم يَعْلَمْ سوادَه ، لم يَعْلَمْهُ أسود .

فقيلَ له عِندَ ذٰلكَ : فإن لم يَعْلَمُوا الأسودَ والأبيضَ أبيض ، فلماذا سَمَّوا الأسودَ أسود والأبيضَ أبيض ، وهم لم يعلموهما أسود وأبيض ، وإنْ شاهدُوهُما ؟

قال : إنْ كانوا صادقينَ على أَنْفُسِهِم في ٱعتقادِ نفيِ الأعراضِ وجَحْدِهَا ، فإنّما أَجْرَوا هٰذِهِ الأسماء على الأسودِ والأبيضِ على جِهَةِ التلقيبِ[1] وبمثابةِ تسميةِ زيدٍ وعمرٍو زيدًا وعمرًا ، لا لِفَرْقٍ معلومٍ بينَ الذاتَيْنِ وصفةٍ لكلِّ واحدٍ منهما ، ينفصلُ بها عن الآخرِ . وهٰذا أيضًا بهتٌ منه عظيمٌ وتَفَحُّمٌ للباطِلِ ، ظاهِرٌ شديدٌ ، وذٰلكَ أنّا بالضرورةِ نعلمُ أنّ نُفاةَ الأعراضِ إنّما يَصفونَ الأسودَ والأبيضَ بهاتَيْنِ الصفتَيْنِ لفرقٍ ، يَعلمونَ كونَه بهما وبحصولِ كلِّ واحدٍ منهُما على صفةٍ مخصوصةٍ ؛ فكيفَ يدّعى عليهم أنّهم إنّما أَجْرَوا ذٰلكَ على وجهِ التلقيبِ ؟ وهل هٰذِهِ الدعوى عليهم إلّا بمثابةِ قَوْلِ مَنِ ٱعتقدَ أنَّ الجسمَ مجتمِعٌ مِنْ أعراضٍ ، لا يَعلمُونَ ذاتَ الأسودِ ووجوده ، لأنّهم ، لو علمُوهُ ، لَفَصَلُوا بينَه وبينَ السوادِ الحالِّ فيه ، لأنّه على الحقيقةِ غيرُه وخِلَافُهُ ؛ فلمّا لم يَعلَمُوا كونَه غيرَه وغيرَ الأعراضِ المجتمِعَةِ ، وَجَبَ أن يكونَ قولُهم : جسمٌ إنّما جَرَى منهم على وجهِ التلقيبِ ، وأنّهم لا يَعلمُونَ ذواتَ الأجسامِ مِن حيثُ لم يَعْلَمُوا كونَها غير الأعراضِ وخلافها . وهٰذا لا محيصَ منه .

على أنّه وطَبَقَتُهُ يَزْعُمُونَ أنّ العلمَ بوجودِ السوادِ وكونه غَيْرَ الأسودِ طريقُهُ دقيقُ النظرِ

---

١ التلقيب : التاقيب ، الأصل .

والاستخراج ، وأنّه ليس ممّا يَعْرِفُهُ أهلُ اللغةِ ؛ فيجبُ أيضًا أن لا يكونَ أهلُ اللغةِ عالِمِينَ بالأسودِ والأبيضِ والفرقِ بَينَهما ، وأن يكونوا قد وضعوا قولَهم : أسود وأبيض ومع قولِهم : زَيْدٌ وعَمْرٌو على أنّه لَقَبٌ مَحْضٌ . وهٰذا يُوجِبُ أن لا يكونَ في اللغةِ أبيضُ[1] وُضِعَ على غيرِ جهةِ اللَّقَبِ والفرقِ [١٢١أ] في الصفةِ . وذٰلكَ باطلٌ مِن قولِنا وقولِه ؛ فَسَقَطَ ما قالَهُ وما رَكِبَهُ مِن هٰذا الإِغْراقِ في الجهلِ واللَّجَاجِ . نعوذُ بِاللهِ مِنَ الحَيْرَةِ والضَّلالِ .

ولمّا ضَاقَتْ بأصحابِهِ الحيلةُ في وجودِ شبهةٍ في أنَّ نُفاةَ الأعراضِ لا يَعلمونَ السوادَ ولا كونَ الأسودِ ، وحكوا عنه أنّه صارَ إلى أنّهم يعلمونَ السوادَ عِندَ إدراكِهِ وإدراكِ محلِّهِ على الجُملةِ على ما قالَهُ أهلُ الحقِّ . ومتى صارَ الكلُّ منهم إلى ذٰلكَ ولا بُدَّ منه ، وَجَبَ أن يقالَ : إنّ النَّظَّامَ ونُفاةَ الأعراضِ يَعلمونَ عِلْمَ العالِمِ وقدرتَهُ عِندَ وجودِهم لأنفسِهم عالِمِينَ قادِرِينَ بَعدَ أن لم يكونوا كذٰلكَ ، لأنَّ ذٰلكَ الوجودَ لا يجوزُ أنْ يكونَ وجودًا لِذَوَاتِهِم ، وإنّما هو وجودٌ لعلومِهِمْ وقدرِهِم ، وإن جهلوا كونَها غيرَ العالِمِ القادِرِ . وليس يَقْدَحُ في هٰذا قولهم : إنّما فَصَلْنَا في ذٰلكَ بينَ وجودِ علمِ نُفاةِ الأعراضِ بالسوادِ على الجملةِ وبينَ علمِهِمْ بالعلمِ على الجملةِ لأجلِ أنّ السوادَ مُدْرَكٌ محسوسٌ لهم ، وأنّ العلمَ مُدْرَكٌ ولا يُدْرَك محلُّهُ ، لأنَّه ، وإنْ لم يُدْرَكْ وتُدْرَك الإرادةُ ومحلّهما ، فإنّه قد يعلمُها العالمُ مِن نَفْسِهِ ضرورةً ، كما يَعرِفُ المَيْلَ والنفورَ والشهوةَ والضعفَ والقوّةَ . وليس لا يعلمُ الشيء على الجملةِ إلّا مِن جهةِ الإدراكِ والمشاهدةِ .

وأمّا تعلُّقُهُ بأنّ محلَّ العلمِ لا يدركُ ، فتعلّقٌ باطلٌ مِن وجهَيْنِ . أحدُهما أنّه قد يُعلمُ محلُّ العلمِ ، وإن لم يُدرَكْ ، لأنّ كُلَّ جزءٍ مِنَ الجُمْلَةِ وُجِدَ به العلمُ ، فإنّه يجدُ

---

١ أبيض : اسما ، الأصل .

العلمَ في نفسِهِ . والجملةُ عِندَنا لا تُحَدُّ وتعلمُ ما يوجدُ بالمحلِّ على ما بَيَّنَّاهُ من قَبْلُ .

وعلى أنّه لو كانَتِ الجُمْلةُ بعلمِ العلمِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ عالِمًا بأنّه في القلبِ ، لأنَّ الإنسانَ يجدُ نفسَه عِندَ طلبِ العلمِ تَفْزَعُ إلى فِكْرِهِ وناحيةِ قلبِهِ . ولذلكَ قال الله ، تعالى : ﴿إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [٨ الأنفال ٤٣] وقال : ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ﴾[٥٠ ق ٣٧] وقال ، سبحانَهُ : ﴿وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [٢٢ الحجّ ٤٦] ولأنّ الكلَّ قد اتَّفَقُوا على أنَّ مواضعَ الفَرَحِ والقطعِ مِنَ الإنسانِ لا يقطعُ على أنَّ الألمَ موجودٌ بجميعِ أجزائِهِ ، وإنْ كان الحيُّ [١٢١ب] يجدُ الألَمَ مِن ذلكَ الموضعِ ، ولا يفصلُ بينَ محلِّ الألمِ[١] منه بعَيْنِهِ وبينَ غيرِه . وكلُّ هٰذا مُبْطِلٌ لِمَا قالَهُ . وهٰذا بَيِّنٌ في كلِّ ما يتعلّقونَ به في إبطالِ تحقيقِ العالمِ وحدِّه بأنّ له علمًا .

ومتى ثَبَتَ ما بَيَّنَّاهُ مِن ذلكَ ، وَجَبَ ما قدَّرْنَاهُ مِن أن يجبَ لا محالةَ أن يكونَ معلومُ العلمِ بأنّ العالمَ عالمٌ ومدلول الدليلِ على أنّه عالِمٌ هو علمُهُ الذي له كان عالِمًا ، وَوَجَبَ أن لا يختلِفَ ذلكَ في شاهدٍ ولا غائبٍ على ما بَيَّنَّاهُ ، وفَسَدَ ما قاله الجُبَّائيُّ مِن جوازِ اختلافِ حقائقِ الأوصافِ ومعلوم العلم بأنّ العالمَ عالمٌ ومدلول الدليلِ على كونِه كذلكَ ، إذا اختلَفَتْ جهاتُ استحقاقِ الوَصْفِ ، مع أنّنا قد بَيَّنَّا أنّه ليس للعالِمِ بكونِه عالِمًا حالٌ ؛ فيجبُ أنْ يكونَ العلمُ بأنّه عالِمٌ علمٌ بعلمٍ فقط .

---

١ الالم : اللالم ، الأصل .

فصل

وقد ٱسْتَدَلَّ أيضًا أهلُ الحقِّ على أنّ القديمَ ، تعالى ، عالِمٌ بعلمٍ بأدلَّةٍ ، كلّها ممّا يَصِحُّ بناؤُها على نفيِ القولِ بالأحوالِ وعلى القولِ بإثباتِها . ونحنُ نَذْكُرُ جملَتَها ثمّ نُفَصِّلُ القولَ في كلِّ طريقةٍ منها ونَتَوَخّى ما يَرُومُونَ القدحَ به فيها .

فمِنها ، إن قالوا : إذا ثَبَتَ القولُ بإبطالِ الأحوالِ ، وأنّه ليس تَحتَ القولِ في الحيِّ العالِمِ القادرِ أنّه حيٌّ عالمٌ قادِرٌ إلّا وجودُ العلمِ ، وَجَبَ طردُ ذٰلكَ في الشاهدِ والغائبِ على ما بَيَّنّاهُ مِن قَبْلُ .

قالوا : وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، وَجَبَ كونُ الخبرِ عن أنّ العالِمَ عالمٌ ، والعلم بأنّه عالِمٌ والدليلُ على أنّه عالمٌ والإثبات له عالِمًا خبرٌ عن علَّةِ علمِهِ وعلمًا بعلمِهِ ودليلًا على علمِهِ وإثباتًا لعلمِهِ ، لأنّه ليسَ إلّا ذاته أو حال لذاتِه أو وجود هٰذِهِ الصفات بذاتِهِ أو كون ذاته على حالٍ ؛ فإذا بَطَلَ أن يكونَ ذٰلكَ أجمع رجوعٌ إلى ذاتِهِ ولا إلى حالٍ يتناولُها الأمرُ والخبرُ والعلمُ والدليلُ والإثباتُ على الانفرادِ بدلًا إلى كونِ الذاتِ على حالٍ ، لأنّه لا حالَ للذاتِ [١٢٢] بكونِ الذاتِ عليها ، ثبتَ أنّ متعلّقَ جميع هٰذِهِ الأمورِ إنّما هو وجودُ العلمِ للعالِمِ فقط . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَكُنّا نعلمُ صِدْقَ الخبرِ عن كونِ القديم ، سبحانَهُ ، عالِمًا ، ونعلمُ كونَه عالِمًا قادرًا ، ونتبيّنهُ كذٰلكَ ونستدلّ على كونِهِ كذٰلكَ ، إنْ كانَ كونُه على هٰذهِ الصفاتِ معلومًا بطريقِ الدليلِ وجب[1] لا محالة أن يكونَ مخبرُ خبرِنا عن كونِه عالِمًا ومعلومُ علمِنا بأنّه عالِمٌ ومدلولُ الدليلِ على أنّه عالِمٌ والمثبتُ بإثباتِه عالِمًا إنّما هو وجودُ العلمِ بذاتِهِ مِن حيثُ بَيَّنّا فيما سَلَفَ أنّه لا يجوزُ ٱختلافُ معلومِ العلمِ بحقيقةِ الصفةِ ومدلول الدليلِ عليها والمثبت بإثباتِها .

---

١ وجب : وجه ، الأصل .

وهٰذه طريقةٌ بَيِّنَةٌ صحيحةٌ ظاهرةٌ مع إبطالِ القولِ بالأحوالِ . وهي إذًا صحيحةٌ ، إذا سلّم القولُ بالأحوالِ . ونحنُ الآنَ نفصّلُ القولَ في كلِّ دلالةٍ مِن هٰذِهِ الأدلّةِ ونذكرُ ما فيها لَنَا ولهُم ، إن شاءَ اللهُ وَحْدَهُ .

قال أصحابُنَا ، ﷺ : والدليلُ على أنّه ليسَ يجبُ القولُ عالِمٌ أكثر مِن ثبوتِ العلمِ له ووجوده بذاتِه اتّفاقُ الكلِّ على صحّةِ الأمرِ منَّا لغيرِنا بأن يعلمَ ، ويحسن ذٰلكَ منّا ذاتنا بموجب على أنّ ما أوجبناهُ عليهِ أن يعلمَهُ ممّا أوجبَهُ اللهُ عليهِ وندبَهُ ، إذا لم يَعْلَمْ ذٰلكَ . وقد اتُّفِقَ على أنّه لا بُدَّ للأمرِ مِنْ تعلّقٍ بمأمورٍ .

وقد علمَ أنّه لا يَصِحُّ أن يكونَ أمرُنا للغيرِ بأنْ يَعلمَ أمرٌ بذاتِه ووجوده ولا أمرٌ بذاتِه أن يكونَ على حالٍ ، لأنَّ ذاتَه لا يَصِحُّ كونُها كسبًا له ودخولُها تحتَ قدرتِه عارية مِنَ الحالِ ، وأن تكونَ مقدورةً له بحصُولِها على حالٍ ، لأنّ ذٰلكَ يوجبُ كَوْنَ ذاتِهِ مقدورةً له على كلِّ وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ . وذٰلكَ محالٌ بدليلِ العقلِ والاتّفاقِ ، لأنّه لو قدرَ عليها على وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ ، لَوَجَبَ كونُهُ فاعِلًا لها ، إذا حَصَلَتْ على ذٰلكَ الوجهِ المقدورِ له . وهٰذا جهلٌ واضحٌ ممّن صارَ إليه ، مع أنّه ليسَ بقولِ القدريّةِ النافِينَ لصفاتِ اللهِ ، تعالى ، وعلى أنّنا قد قَدَّمْنَا الأدِلَّةَ [١٢٢ب] على آستحالةِ فِعْلِ الفاعلِ لنفسِه .

هٰذا على أنّنا إنّما نَأمُرُ غَيْرَنا بأَنْ يَعْلَمَ العِلْمَ في حالٍ هو بَاقٍ فيها . ومُحالٌ كونُ الباقي مقدورًا ومفعولًا لنفسِه أو بغيرِه على وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ ، لا على أن يفعلَ ذاته الباقية عارية مِنَ الحالِ ولا على أن يَفْعَلَ ذاتَه على الحالِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ الأمرَ للغيرِ بأنْ يَعْلَمَ إنّما هو أمرٌ له بالعِلْمِ فقط ، لا بنفسِهِ ولا بحالٍ لنفسِهِ . ومتى ثبتَ ذٰلكَ في الأمرِ ، وَجَبَ لا محالةَ أنْ يكونَ خبرُنا عن الغيرِ بأنّه يَعْلَمُ خبرًا عن علمِهِ ، كما أنَّ أمْرَنا له بأنْ يَعْلَمَ أمرًا بعِلْمِهِ . يُبيِّنُ هٰذا ويُوضحُهُ أنّه ،

إذا كانَ الأمرُ للغيرِ بأنْ يَفْعَلَ أمرًا بالفعلِ ، كان الخبرُ عن أنّه يَفْعَلُ خبرًا عن الفعلِ وكانَ متعلّقُ الخبرِ في ذٰلكَ هو نفسُ متعلّقِ الأمرِ .

ومتى ثَبَتَ بما وصفناهُ أنَّ متعلّقَ الأمرِ للغيرِ بأن يعلمَ والخبر في ذٰلكَ هو نفسُ متعلّق الأمرِ ومتى ثَبَتَ بما وَصَفْنَاهُ أنَّ متعلّقَ الأمرِ للغيرِ بأنْ يَعْلَمَ والخبر عن أنّه يعلمُ هو العلمُ ، وَجَبَ أن يكونَ مخبرُ خبرِنا عن أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، عالِمٌ ، وأنّه يعلمُ إنّما هو عِلْمُهُ فقط لا ذاتهُ ، ولا ذاتهُ على حالٍ يَخْتَصُّ بها حتّى لا يَختلِفَ مخبرُ هٰذا الخبرِ في شاهدٍ ولا غائبٍ ، كما لا يَختلفُ مخبرُ الخبرِ عن القديمِ ، سبحانَهُ ، وغيره بأنّه يفعلُ ، وأنّ متعلّقَ ذٰلكَ إنّما هو الفعلُ ، لا الذاتُ متحدّدة ، ولا الذاتُ على حالٍ . وهٰذا واضحٌ ، لا إشكالَ فيه .

فإن قالوا : ما أنكرتُم أن يكونَ الأمرُ للغيرِ بأن يعلمَ إنّما هو أمرٌ بفعلِ العلمِ وإحداثِهِ ، لأنَّ الأمرَ لا يكونُ أمرًا إلّا لإرادةِ المأمورِ به . وذاتُ المأمورِ لا يَصِحُّ أن تُرادَ ، لأنّه ليس بحادثٍ ولا حادثٍ على حالٍ ، وإنّما يَصِحُّ إرادةُ ما يَصِحُّ حدوثُه أو يُعْتَقَدُ فيه صحّةُ الحدوثِ . وذٰلكَ ممتنعٌ في الباقي المأمور ، لأنّا نعلمُ أنّه ليسَ بحادِثِ الذاتِ ، ولا حادث الذات على حالٍ ، فوجبَ لذٰلكَ أن يكونَ [١١٢٣] الأمرُ له بأن يعلمَ إنّما هو أمرٌ بفعلِ للعلمِ . وثَبَتَ أنّه لا يحسنُ منّا الأمرُ لِغَيْرِنَا بأن يَعْلَمَ إلّا بَعدَ تقدُّمِ العلمِ بأنّه عالِمٌ بعلمٍ ، يحدثُ ويفعل ، وأنّ مِن علومِهِ ما يَصِحُّ أن يكونَ مِن فعلِهِ ، وأنّها ليستْ كقدرتِهِ وحياتِهِ التي ليس فيها ما هو مِن فعلِهِ . ومتى لم يَتَقَدَّمِ العلمُ بذٰلكَ مِن حالِهِ في كونِهِ عالِمًا ، لم يَحْسُنِ الأمرُ له بأن يَعْلَمَ . وذٰلكَ يُوجِبُ تقدُّمَ عِلْمِنَا بأنَّ مَن يَحسن أنْ نأمُرَهُ بأن يَعلمَ عالِمٌ بعلمٍ ، فلا يُمكِنُ أن يُستَدَلَّ بالأمرِ له بأن يَعْلَمَ على ثبوتِ العِلْمِ ، وإنّما يجبُ أن يُستَدَلَّ بثبوتِ العلمِ لهُ على أنّه قد يكونُ مِنْ فعلِه على جنسِ الأمرِ له بأن يَعْلَمَ ذٰلكَ مِن حالِهِ . بَطَلَ ما قُلتُم .

على أنّ هٰذِهِ الطريقةَ إنّما تَسْتَقِيمُ لكم في المحدَثِ ، فأمّا في القديمِ ، تعالى ، الذي يجبُ كونُهُ عالِمًا ، ولا يَصِحُّ أن يَعْلَمَ بعلمٍ حادِثٍ ولا غيرِ حادِثٍ ، فإنّه لا يَحْسُنُ منّا أن نأمُرَ غَيْرَنا مِنَ العقلاءِ أن يعلَمَ نفسَه وما يدركُهُ لوجوبِ كونِه عالِمًا . ولا يَحْسُنُ أيضًا أن نأمُرَ مَن عَلِمْنَاهُ عالِمًا بالشيءِ بأن يَعْلَمَ ما هو عالِمٌ به ، فكيفَ يَصِحُّ أن نأمُرَ القديمَ بأن يَعْلَمَ مع وجوبِ كونِه غيرَ عالِمٍ بأمرٍ يَصِحُّ العلمُ به ؟ وهٰذا زعمٌ[1] مُسْتَقِطٌ لِمَا عوَّلْتُمْ عليه .

فيقالُ لهم : جميعُ ما أَوْرَدْتُمُوهُ بأن يَدُلَّ على صحَّةِ ما قُلناهُ ويُؤَكِّدهُ أَوْلَى ، وذٰلكَ أنّنا لم نَقْصِدْ بمَا قُلْنَا تصحيحَ أَمْرِ القديمِ بكونِه عالِمًا ، وأنّه بمثابةِ أنّ أمرَنا للغيرِ منّا بأن يعلمَ أمرًا بعلمِهِ . وجميع ما ذكرتُموهُ في إحالَةِ كونِه آمِرًا له بنفسِهِ عاريةٌ مِنَ الحالِ أو بفعلٍ ذاتِهِ على الحالِ صحيحٌ ، قد بَيَّنَّاهُ نحنُ وسقناكم إليه بأشنع ممَّا ذكرتُموهُ ، سوى قولِكم أنَّ الأمرَ لا يكونُ أمرًا لإرادتِهِ بإرادةِ المأمورِ به ، فإنّه باطلٌ بما نذكرُهُ مِنْ بَعدُ ، ولكنّنا قَصَدْنَا بذٰلكَ أنّه ليسَ يجبُ القولُ عالِمٌ وزيدٌ يَعلمُ إلّا إثباتَ العلمِ فقط . وقد سَلَّمْتُمْ ذٰلكَ ، لأنّه لو كان قولُنا عالِمٌ ويَعلمُ إثباتَ الحالِ يكونُ عليها ويَخْتَصُّ بها زائدةً على العلمِ ، لكانَ الأمرُ له بأن يعلمَ ويكون عالِمًا أمرًا له [١٢٣ب] بتلكَ الحالِ أو بفعلِ ذاتِهِ على الحالِ . ولَمَّا بَطَلَ ذٰلكَ مِن قولِنا وقولِكم ، ثَبَتَ أنّ القولَ عالِمٌ ويَعْلَمُ رجوعٌ إلى العلمِ فقط ، لا إلى حالٍ ولا إلى الذاتِ على حالٍ . وكذٰلكَ العلمُ بأنّه عالِمٌ ، وأنّه يَعلمُ إنّما هو علمٌ بِعِلْمِهِ ، لا بذاتِه ، ولا بذاتِه على حالٍ . وكذٰلكَ الذمُّ والمدحُ ، على أنّ (عَلِمَ) و(يَعْلَمُ) إنّما مدحٌ على عِلْمِهِ وذمٌّ على عِلْمِ ما قد حُظِرَ عليه معرفته[2] وكشفه والتوصّل إلى علمِهِ ، فوجَبَ أنْ يستدلَّ بالأمرِ للعبدِ بأنْ يعلمَ على إثباتِ العِلْمِ له ، وإن صَحَّ أن يعلمَ

---

١ زعم : زعموا ، الأصل .

٢ معرفته : يعرفه ، الأصل .

علمه بأدلّةٍ غير هٰذِهِ ، فأطْعَنُوا على هٰذِهِ الطريقةِ والترتيبِ ، إنْ كنتُم قادِرِينَ !

ولذٰلكَ فإنّما قَصَدْنَا بما ذكرناهُ في الأمرِ للغيرِ بأن يعلمَ أن نبيّنَ أنَّ متعلّقَ الأمرِ بأن يعلمَ أمرٌ بالعلمِ ، فإذا سلَّمْتُمْ أنّ متعلّقَ الأمرِ هو العِلْمُ ، وَجَبَ أن يكونَ هو متعلّقُ الخبرِ . ومتى ثَبَتَ ذٰلكَ ، لم يَخْتَلِفْ مخبرُ الخبرِ عن كونِ العالمِ عالِمًا في قديمٍ ولا محدَثٍ ، كما لا يختلفُ مخبرُ الخبرِ عن أنَّ الفاعلَ فاعلٌ والأسودَ أسود في شاهدٍ ولا غائبٍ ؛ فتعاطوا القدحَ في ذٰلكَ ، إنْ أمكنَكُمْ ، ودَعُوا التمْوِيهَ !

فإن قالوا : ليس الأمرُ في مخبرِ الخبرِ على ما وَصَفْتُم ، لأنَّ الخبرَ عن العالِمِ بأنّه عالِمٌ في الشاهدِ والغائبِ خبرٌ عن اختصاصِهِ بحالٍ ، هو عليها ، ولا يجبُ أن يكونَ متعلّقُ الخبرِ في هٰذا هو متعلّقُ الأمرِ .

قيلَ لهم : قد بَيَّنَّا أنّه لا حالَ للعالِمِ بكونِه عالِمًا زائدةٌ على وجودِ العلمِ به ؛ فإذا بَطَلَتِ الحالُ ، ولم يَكُنِ الخبرُ عن أنّه عالِمٌ خبرًا عن ذاتِهِ ولا عن ذاتِهِ على حالٍ ، فلا مخبرَ له إلّا وجود العلمِ بذاتِهِ فينا . هٰذه الأدلّةُ على إبطالِ القولِ بالأحوالِ قبلَ التعلُّقِ في إبطالِها بصحّةِ الأمرِ للغيرِ بأن يكونَ عالِمًا .

على أنّه لو صَحَّ أن يكونَ الأمرُ له بأنْ يعلمَ أمرٌ بالعلمِ ، والخبرُ عن أنّه يعلمُ ليسَ بخبرٍ عن العلمِ ، وإنّما هو خبرٌ عن حالٍ ، لَصَحَّ أيضًا أن يكونَ الأمرُ للغيرِ بأن يفعلَ أمرًا بالفعلِ ، وليسَ الخبرُ عن أنّه يفعلُ خبرًا عن الفعلِ ، بل خبرٌ عن حالٍ له ، [١٢٤أ] زائدة على الفعلِ . ولمّا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلْتُمُوهُ .

هٰذا على أنَّ دعواكُم أنّه لا يَحْسُنُ الأمرُ منّا للغيرِ بأن يَعلمَ إلّا بَعدَ تقدُّمِ العلمِ بأنّه عالِمٌ بعلمٍ محدَثٍ ، وأنّه ممّا يَصِحُّ أن يكونَ مقدورًا له ومِن فِعلِهِ دعوى باطلة ، لأنّه قد يَحْسُنُ مِنَ العامَّةِ ومِنْ سائرِ نُفاةِ الأعراضِ الأمرُ لغيرِهم بأن يَعْلَمَ ويُرِيدَ ، وإنّما ذٰلكَ منه ، وإن لم يتقدَّمْ علمُهم بأنّ له علمًا ، يَصِحُّ أن يقدرَ عليه ، ولم

يَخْطُرْ لهُم ذٰلكَ ببالٍ ، ومع تصميمِ نُفاة الأعراضِ على جَحْدِهَا وإنكارِها ، وعلمنا بصدقِهم في آعتقادِهم نفيها وآمتناع الكذبِ عليهم في الإخبارِ بذٰلكَ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ قولُهم : إنّه إنّما يُسْتَدَلُّ على حُسْنِ الأمرِ للغيرِ بأن يعلمَ بتقدُّمِ العلمِ بكونِهِ عالِمًا بعلمٍ ، يَصِحُّ أن يكونَ مِنْ أفعالِهِ ومقدوراتِهِ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ هٰذِهِ الدَّعْوَى . وفي ذٰلكَ تصحيحُ ما قُلناهُ مِن صِحَّةِ الاستدلالِ على إثباتِ العلمِ للعالِمِ ، وأنّه ليسَ يجبُ الوصفُ لهُ بأنّه عالِمٌ حالٌ تزيدُ على العلمِ بحُسْنِ أمرِنا وصحّتِهِ للغَيْرِ بأن يَعلمَ .

فصل

وٱعْلَمُوا أنّه قد زَعَمَ بعضُ نَوَابِتِهِمْ وهو المُلَقَّبُ بالبصريّ[1]، لمَّا ضاقَ به المخرجُ مِمَّا قُلناهُ وعَلِمَ ضَعْفَ ما قالَهُ وقَدَحَ به سَلَفُهُ في ذٰلكَ أنّ الإرادةَ التي بها يَصيرُ الأمرُ للغيرِ بأنْ يعلمَ أمرًا لهُ بذٰلكَ إرادة الحالِ المتحدِّدةِ له بكونِهِ عالِمًا ، وأنّه قد يَصِحُّ أن يريدَ هٰذِهِ الحال المتحدِّدة مَن لا يَعلمُ أنّ العالِمَ المتحدِّدَ له الحالُ علمًا ، بل مَنْ ينكرُ ذٰلكَ ويَجحدُهُ مِن نُفاةِ الأعراضِ ؛ فوجَبَ أنّ المرادَ مِنَ المأمورِ بأن يعلمَ إنّما هو الحالُ . وهٰذا خبطٌ منه وتخليطٌ ظاهرٌ وتَرْكٌ لقولِه بأنّ الأمرَ إنّما يصيرُ أمرًا بالمأمورِ للإرادةِ له . وذٰلكَ أنّه موافِقٌ لنا على أنَّ الأمرَ للغيرِ بأن يعلمَ إنّما هو أمرٌ بالعلمِ وبأن يُحْدِثَهُ على قولِهِ أو يَكْتَسِبَهُ على قولِنا ، وأنّه لا يَصِحُّ عِندَه أن يكونَ أمرُنا للغيرِ بأنْ يعلمَ أمرًا بالحالِ المتحدِّدةِ له بكونِهِ عالِمًا ، لأنّ الحالَ عِندَهُ إنّما يجبُ [١٢٤ب] حصولُها عن العلّةِ التي هي العلمُ ، وجوبًا يَسْتَغْنِي به عن فاعلٍ يفعلُها لنفسِهِ أو يفعلُها له غيرُه ، لأنَّ تعليقَها بالفاعلِ ينقضُ عِندَ كونِها واجبةً . والقولُ بأنّها واجبةٌ عن العلمِ نَقِيضُ قولِنا أنّها متعلّقةٌ بالفاعلِ ، لأنّ مِنْ حقِّ ما يتعلَّقُ بالفاعِلِ وقوف حصولِهِ ووقوعِهِ على آختيارِهِ ودواعِيه ، وأنْ يَصِحَّ أنْ يَقَعَ ، ويَصِحَّ أن لا يَقَعَ . وليستْ هٰذِهِ سبيلُ الحالِ الواجبِ حصولُها عِندَ وجودِ العلمِ لوجوبِ حصولِها ، ولأنّها لو تَعَلَّقَتِ بالفاعلِ ، لكانَتْ ذاتًا[2] تَحْدُثُ وتوجَدُ ، وليستْ كذٰلكَ . ولغيرِ هٰذا مِنْ وجوهِ الإحالةِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فالأمرُ إذًا للغيرِ بأنْ يَعلمَ ليس بأمرٍ له بالحالِ ، وإنّما هو أمرٌ بِفِعْلِ العِلْمِ ؛ فإذا أمرَ بالفعلِ مَنْ

---

١ هو أبو عبد الله ، الحسين بن عليّ بن إبراهيم الملقّب بالجُعَل (٢٨٨-٣٦٩هـ/٩٠٠- ٩٨٠م) ، فقيه من شيوخ المعتزلة . عنه الفهرست (للنديم) ٦٢٨/٢/١-٦٢٩ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٣٣٢-٣٣٥ ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ١٠٥-١٠٧ [الطبقة العاشرة] ، لسان الميزان ٥٥٩/٢-٥٦٠ (٢٧٩٧) ، الأعلام ٢٤٤/٢-٢٤٥ .

٢ ذاتا : ذات ، الأصل .

لم يُرِدْهُ ولم يَخْطُرْ ببالِهِ ، ومَن يعتقدُ جَحْدَ العلمِ وسائرِ الأفعالِ ، ولم يَصِحَّ مع جَحْدِهِ لها ، واعتقادِهِ لِنَفْيِهَا أنْ يريدَها ويقصدَها بالأمرِ ، كما أنّه ، إذا كانَ الخبرُ إنّما يصيرُ خبرًا عن مخبرٍ مخصوصٍ بالقصدِ إلى كونِهِ خبرًا عنهُ ، وَجَبَ أنْ يكونَ مَن لم يَعْرِفِ المخبرَ ولم يَقْصِدِ الإخبارَ عنهُ غير مخبرٍ ، ولا يَصِحُّ إخبارُهُ عنه وهٰذِهِ حالهُ ، فقد ثَبَتَ ثبوتًا ظاهرًا ، لا إشكالَ فيه أنّ الأمرَ يكونُ أمرًا على الحقيقةِ بالفعلِ ، وإنْ لم يقارِنهُ الإرادةُ لهُ . وهٰذا هو الحقُّ الذي نقولُهُ . وهٰكذا الذي يفعلُهُ اللهُ ، تعالى ، بمَنْ عَنَدَ الحقَّ ومَحَكَ في دفعِهِ ولَجَّ .

وليس يُمكِنُهُ أيضًا أنْ يقولَ : إنَّ إرادةَ نُفاةِ الأعراضِ والعامّةَ بحالِ العالِمِ المتحدّدةِ له في كونِهِ عالِمًا إرادةٌ لِعِلْمِهِ ، لأنّ الحالَ الموجبةَ عن العلمِ ليست مِنَ العلمِ في شيءٍ ولا سبيلٍ ؛ فصارَ ما رَكِبَهُ مِنْ هٰذا مُبْطِلًا لِمَذْهَبِهِ وناقِضًا به أَصْلَهُ مِن غيرِ أنْ يكونَ قادِحًا فيما اسْتدْلَلْنا به .

على أنّه قد نقضَ أيضًا بقولِه : إنّ الإرادةَ في هٰذا إرادةٌ للحالِ المتحدِّدَة ، لأنَّ الحالَ عِندَه لا يَصِحُّ أن تَحْدُثَ وتُوجَدَ ، وإنّما يَصِحُّ أنْ يُرِيدَ المريدُ على أصلِهِ ما يَصِحُّ حدوثُهُ أو يعتقدُ صحَّةَ حدوثِهِ . والحالُ عِندَه ليسَ بشيءٍ يحدثُ ولا يَصِحُّ أنْ يحدثَ ، فكيفَ يَصِحُّ أنْ يُرَادَ ؟ ونُفاةُ الأعراضِ [١٢٥أ] لا يعتقدونَ حدوثَ هٰذِهِ الحال ، ولا أنّ هنالكَ شيئًا[١] يحدثُ لمَن يعلمُ بَعدَ أن لم يَكُنْ عالِمًا ، فكيفَ يَصِحُّ أن يريدوا الحالَ ؟ وبأنّ رُكوبَه لهٰذا تخليطٌ مِن كلِّ طريقٍ .

ثمّ يقالُ له : أفتقولُ مع أنَّ الإرادةَ إرادة للحالِ ، إنّ الأمرَ للغيرِ بأن يَعْلَمَ أمرٌ بالحالِ أم بالعلمِ ؟

فإن قال : بالحالِ أو بالذاتِ على الحالِ ، أَبْطَلَ وخَلَطَ لجميعِ ما بَيَّنّاهُ وقدَّمناهُ .

---

١ شيئًا : شيء ، الأصل .

وإنْ قالَ : بل هو أمرٌ بالفعلِ دُونَ الحالِ .

قيلَ له : فالآمِرُ بالعلمِ لم يُرِدِ العلمَ ولا حدوثَهُ ولا قَصَدَ ذٰلكَ ولا خَطَرَ بِبَالِهِ ؛ فهٰذا نقضُ أَصْلِكَ في تعليلِ كونِ القولِ أمرًا وتحقيقه .

ثمّ إنّه لا يَضُرُّنَا ذٰلكَ ، لأنّه إنْ كان الأمرُ بغيرِهِ تارةً بعلمٍ إنّما يريدُ حالَهُ المتحدّدة في كونِهِ عالِمًا بأمرِهِ ، ليس بأمرٍ له بالحالِ المتحدّدةِ . ونحنُ إنّما ٱسْتَدْلَلْنَا على إثباتِ العلمِ ، وأنّه ليس يجبُ القولُ عالِمٌ إلّا وجود العلمِ بمتعلّقِ الأمرِ ، لا بمتعلّقِ الإرادةِ ؛ فما زَكَبْتَهُ مِنْ ذٰلكَ غيرُ قادحٍ فيما قُلناهُ .

هٰذا على أنّنا قد قدَّمنا القولَ بإبطالِ القولِ بالأحوالِ وذَكَرْنَا أنّ هٰذِهِ الدلالة وما ذكرناهُ في أوّلِ البابِ معها مثبتة على القولِ بنفيِ الأحوالِ ؛ فكيفَ يقالُ : إنَّ الإرادةَ إرادةُ الحالِ ؟

فصل

وأعْلَمُوا أنّه ليس الأمرُ على ما ادَّعاهُ مِن إرادةِ نُفاةِ الأعراضِ وغيرِهم مِنَ العامَّةِ لأنْ يعلمَ العالِمُ إرادة الحالِ ، لأنّه لا حالَ له عِندَ أصحابِنا هؤلاء ، وإنّما هي إرادةٌ للعِلْمِ ولوجودِهِ . وكذلكَ إرادتهم لأن يقومَ العبدُ ويقعدَ ويتحرَّكَ ويسكنَ وينطقَ ويسكتَ ويميلَ وينفرَ ويلذَّ ويألمَ إنّما هي إرادةٌ منهُم للحركةِ والسكونِ والقيامِ والقعودِ والمَيْلِ والنُّفُورِ ، إلا أنّهم يَجهلونَ كَوْنَ ما يريدونَهُ غَيْرًا للجسمِ . وقد يَصِحُّ أنْ يريدوا ما هو غَيْرُ شيءٍ آخر ، وإن لم يَعْلَمُوا أنّه غَيْرٌ لهُ ، كما أنّه يَصِحُّ أنْ يعلَمُوا السوادَ والرائحةَ والطعمَ الذي هو غَيْرُ الجسمِ ، وإن لم يعلموهُ غيره على التفصيلِ ، فكما يَصِحُّ العلمُ بالشيءِ على الجملةِ مع الجهلِ بالتفصيلِ ، فكذلكَ يصحُّ أن يُرادَ **[١٢٥ب]** في الجملةِ وأنْ يُجْهَلَ التفصيلُ وفَقْدُ العلمِ بكونِ المرادِ غيرًا لِمَا هو غيرٌ له . هٰذا أَوْلَى وأَسْلَم ممّا قالَهُ .

فإن قيلَ : فقد أبطلتُم بهٰذا القولِ إلزامَكُمْ لهُ أنْ يكونَ الآمِرُ مِن نُفاةِ الأعراضِ بالعلمِ قد أَمَرَ بِمَ لَم يُرِدْهُ ، لأنّه قد أَرَادَهُ عِندَكم على الجُمْلَةِ .

يقالُ لهم : إنّما ألزمناهُ هٰذا على قولِه : إنّه لا يَصِحُّ أن يكونَ الآمرُ آمرًا بمأمورٍ به مخصوص إلّا بقصدٍ إليه مخصوصٍ على التفصيلِ ، كما لا يَصِحُّ عِندَه أنْ يكونَ الخبرُ خبرًا عن مخبرٍ مخصوصٍ إلّا مع قصدٍ إليه مخصوصٍ على التفصيلِ . ويستحيلُ أنْ يُرَادَ مُرَادًا مخصوصًا بِعَيْنِهِ مَن لا يعرفهُ بِعَيْنِهِ ويَفصل بَيْنَهُ وبَيْنَ غيرِه . ولسنا نقولُ نحنُ ذٰلكَ في تعليلِ كونِ القولِ خبرًا وأمرًا ، بل هو كذٰلكَ عِندَنا لِنَفْسِه ، لا لِعِلَّةٍ وهو غير الأصواتِ على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعدُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، صَحَّ ما ألزمناهُ . وهٰذِهِ جملةٌ في تحريرِ هٰذِهِ الأدلّةِ وتأكيدِها كافيةٌ ، إن شاءَ اللهُ وَحْدَهُ .

فصل

وأمّا وجهُ الاستدلالِ على إثباتِ العلمِ لكلِّ عالِمٍ مِن قديمٍ ومحدَثٍ ، وأنّه ليسَ يجبُ القولُ عالِمٌ أكثر مِن وجودِ العلمِ بذاتِه بالإثباتِ للعلمِ به عالِمًا والنفي لكونِهِ عالمًا ، إذا كانا قولًا صِدْقًا ، فاستدلالٌ يجبُ أنْ يُقدّمَ قَبْلَهُ القولُ في حقيقةِ الإثباتِ والنفي ومعناهما وما يَتَّصِلُ بهما وما نقولُهُ في ذلكَ واختلافهم فيه . ثمّ نَبْنِي الكلامَ على التقريرِ منه ، فنقولُ : إنّه قد ثَبَتَ أنَّ وصفَنا للعالِمِ بأنّه عالِمٌ إثباتٌ عِندَ أهلِ اللغةِ ، وكذلكَ القولُ أسود ومتحرّكٌ وضاربٌ وما جَرَى مَجْرَى ذلكَ . وكذلكَ قولُنا : ليسَ بعالِمٍ ، نفيٌ . وهٰذا أَظْهَرُ في اللغةِ مِن أنْ يُحتاجَ إلى إكثارٍ واستشهادٍ ، لأنّهم لا يَختلفونَ في وَصْفِ مَن أخبرَ عن كونِ زيدٍ عالِمًا ومتحرّكًا ، فإنّه مثبتٌ له كذلكَ . ووصف مَن قال : ليس زيدٌ عالِمًا ولا متحرّكًا أنّه نافٍ لكونِهِ كذلكَ ؛ فلولا أنّ خبرَهُ عن الصفةِ المضافةِ إلى زيدٍ ، وعن نفيِها [١١٢٦أ] إثباتٌ ونفيٌ ، لم يَصِفُوا المَخْبِرَ بذلكَ بأنّه نافٍ ولا مُثْبِتٍ ، لأنّهم إنّما يَصِفُونَهُ عِندَ قولِه هٰذا وإخبارِه بالإيجابِ والسَّلْبِ للصفةِ ، لا عِندَ شيءٍ سِوَى ذلكَ . والقولُ : مُثْبِتٌ ونافٍ مُشْتَقٌّ له مِن نَفْيِهِ وإثباتِهِ الذي هو قولُهُ عن إيجابِ الصفةِ وسَلْبِهَا ؛ فدلَّ ذلكَ على أنَّ القولَ عالِمٌ وليس بعالِمٍ نفيٌ وإثباتٌ .

وكذلكَ فقد قالوا : فلانٌ يُثْبِتُ الأعراضَ وفلانٌ ينفيها وفلانٌ يُثْبِتُ خلقَ الأفعالِ وفلانٌ ينفي ذلكَ . ولو سَاغَ لمُدَّعٍ أن يَدّعِيَ أنَّ الإخبارَ عن كونِ الحيِّ عالِمًا أو ليس بعالِمٍ ، ليس بنفيٍ ولا إثباتٍ ، لجازَ أيضًا أن يقولَ قائلٌ : إنَّ الخبرَ الصِّدْقَ[1] عن وجودِ الأعراضِ وعن نَفْيِهَا ليسَ بِنَفْيٍ ولا إثباتٍ . وكذلكَ الخبرُ عن وجودِ كلِّ شيءٍ أو عدمِهِ ليس بِنَفْيٍ ولا إثباتٍ . ولمّا بَطَلَ ذلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ إثباتُ

---

١ الصدق : والصدق ، الأصل .

الصفاتِ ونَفْيُهَا نَفْيًا وإثباتًا[١]، كما أنَّ إثباتَ الذواتِ ونَفْيَهَا نفيٌ وإثباتٌ .

فإن قال قائلٌ مِن شِيعَةِ آبنِ الجبَّائيّ : ما أنكرتُم أن يكونَ وَصْفُ العالِمِ بأنّه عالِمٌ ، والقولُ ليس بعالِمٍ ليس بِنَفْيٍ ولا إثباتٍ على الحقيقةِ ، وأن يكونَ الإثباتُ هو كلُّ قولٍ ، إذا كانَ صدقًا ، أَفَادَ وجودَ المُثْبَتِ به . والنفيُ كلُّ قولٍ ، إذا كان حقًّا وصدقًا ، أَفَادَ عَدَمَهُ وآنتفاءَهُ . والقول : زيدٌ عالِمٌ لا نفس وجودِهِ ، لأنّه قد يكونُ موجودًا وليسَ بعالِمٍ . وكذلكَ القولُ : ليس بعالِمٍ لا يَسُدُّ نَفْيَ ذاته ، ولا نَفْيَ معنى منه ، فوجبَ أنّه ليس بنفيٍ ولا إثباتٍ .

يقالُ له : ما قلتَه مِن هٰذا دعوى على أهلِ اللغةِ ، لأنّهم لا يَختلِفونَ في تسميةِ كلِّ خبرٍ صدقٍ عن إثباتِ الموصوفِ على صفةٍ تزيدُ على وجودِهِ مِن نحو القولِ : عالِمٌ وقادرٌ وحيٌّ ومَيِّتٌ ، ونفيها عِندَنا به إثباتٌ ونفيٌ ، فيقولونَ : قد أَثْبَتَهُ عالِمًا ونَفَى كونَهُ عالِمًا ، وأَثْبَتَهُ حيًّا ونَفَى كونَه غيرَ حيّ ، كما يقولونَ : موجودٌ ، ونفى كونه موجودًا ونفى وجودَه وأَثْبَتَ وجودَه ؛ فإن سَاغَ دَفْعُ [١٢٦ب] أحد الأَمْرَيْنِ ، ساغَ دَفْعُ الآخرِ مِن حيثُ لا فَصْلَ .

فإن قال : ما أنكرتُم أن يكونَ الإثباتُ على الحقيقةِ هو الإيجادُ وما به يصيرُ الشيءُ ثابتًا موجودًا ؟ والنفيُ هو الإعدامُ أو فِعْلُ ما به أو عِندَه يصيرُ الشيءُ مُنْتَفِيًا معدومًا ، وأن يكونَ جاريًا مَجْرَى التحريكِ والتلوينِ والإحياءِ والإِمَاتَةِ الذي هو فِعْلُ ما به يصيرُ الحيُّ المتحرِّكُ حيًّا متحرِّكًا ، وأنْ يكونَ الدليلُ على ذٰلكَ إطباقهم على تسميةِ الموجودِ ثابتًا ، وقولهم في المعدومِ منفيٌّ ، وتسميتهم الضِّدَّيْنِ ووصفهم لهما بأنّهما المتنافيان ، لما كانَ في وجودِ أحدِهما وجوب عَدَمِ الآخرِ وآنتفائِهِ . ومن ذٰلك قولهم : أَثْبَتَ السَّهْمَ في القِرْطَاسِ ، إذا أَوْجَدَهُ فيه ؛ فإذا كان ذٰلكَ

---

١ نفيًا وإثباتًا : نفي وإثبات ، الأصل .

كذٰلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ النفيُ والإثباتُ هما الخَبَرَانِ اللَّذَانِ يفيدُ أحدُهما وجودُ المثبتِ والآخرُ انتفاؤه وعدمُهُ . وليسَ هٰذِهِ سبيلُ القولِ عالِمٌ وليس بعالِمٍ .

يقالُ لهم : ما قُلْتُمُوهُ ساقِطٌ مِن وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنّه غيرُ مانعٍ مِنْ أن يكونَ الخبرُ عنِ الصفاتِ وسَلْبِهَا نَفْيًا في اللغةِ وإثباتًا ، كما أنَّ الخبرَ عن وجودِ الشيءِ وعدمِهِ نفيٌ وإثباتٌ ، وأن يكونَ الإثباتُ في لغتِهم والنفيُ على ضَرْبَيْنِ والاسمُ جارٍ عليهما وموضوعٌ لهما حقيقة . أحدُهما إيجادُ الذواتِ وجَعْلُها أعيانًا ، تخرجُ به عن حدِّ العدمِ إلى الوجودِ . والنفيُ إخراجُها عن الوجودِ إلى العدمِ إمّا بفِعْلِ إعدامِها ، لو صَحَّ ذٰلكَ ، أو بفِعْلِ ما يجبُ عدمُها عِندَ وجودِه . ويكونُ الاسمُ مشترَكًا بَيْنَ القولِ وبَيْنَ ما به يَصِيرُ الشيءُ موجودًا وبه يَصِيرُ معدومًا ، وكما أنّه لم يَمْنَعْ تسمية إيجادِ الشيءِ وإعدامِهِ نفيًا وإثباتًا على الحقيقةِ مِن تسميةِ الخبرِ عن وجودِه وعن عدمِهِ ، إذا كان صِدْقًا نفيًا وإثباتًا .

وكذٰلكَ لا يَمْنَعُ مِن كونِ الخبرِ عن كونِ الموجودِ عن الصفاتِ الزائدةِ على وجودِهِ نفيًا وإثباتًا ، لأنّا نجدُهم يَصِفُونَ جميعَ الإخباراتِ عن [١٢٧أ] وجودِ الشيءِ وعدمِهِ إثباتًا ونفيًا ويُسَمُّونَ كُلَّ خبرٍ عن صفةٍ تَزِيدُ على الوجودِ وسلبها نفيًا وإثباتًا مِن غيرِ تخصيصٍ أو خصّ ذٰلكَ على موضعٍ دُونَ موضعٍ وفي شيءٍ دُونَ شيءٍ وذاتٍ دُونَ ذاتٍ . وهٰذا إحْدَى[1] عَلَامَاتِ كَوْنِ الاسمِ حقيقةً فيما يَجْرِي عليه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلْتُمُوهُ .

والوَجْهُ الآخرُ أنّه إن كانَ الإثباتُ إنّما هو على الحقيقةِ ما به يصيرُ الموجودُ والغائبُ ثابِتًا موجودًا ، والنفيُ يقتضِيهِ ، وَجَبَ أن لا يكونَ الخبرُ المفيدُ لوجودِ الشيءِ والخبرُ لنفيهِ إثباتًا ولا نفيًا للاتّفاقِ على أنَّ الخبرَ عن ذٰلكَ ليس هو الذي به

---

١ إحدى : احد ، الأصل .

يصيرُ الموجودُ موجودًا ، وإنّما يصيرُ موجودًا ، إنْ كانَ مبتدأً الوُجُودِ بموجودِهِ وجعْلِهِ له كذٰلكَ دُونَ خبَرِه عن وجودِهِ أو خبرِ غيرِه . وكذٰلكَ المنتفي ليس يعدمُ بالخبرِ عن عدمِهِ ، فيجبُ أن لا يكونَ هاذانِ الخبرانِ[1] أيضًا نفيًا ولا إثباتًا على آعتلالِ المعارضِ ؛ فإن رَامَ مِن ذٰلكَ مخلصًا ، لم يَجدْهُ . وإن آقتحَمَهُ وصارَ إلى أنّ هٰذَيْنِ الخبرَيْنِ ليسا بإثباتٍ ولا نفيٍ على الحقيقةِ في اللغةِ ، سَقَطَتْ مُنَاظَرَتُهُ وخَرَجَ عن آتّفَاقِ أهلِ اللغةِ ، لأنّهم لا يَختَلِفُونَ في إطلاقِ القولِ بأنّ فلانًا يُثْبِتُ الصانعَ والحدوثَ والمحدثَ ، وإن كانَ ، تعالى ، لا يصيرُ موجودًا بفعلِ شيءٍ يكونُ مِن قِبَلِ غَيْرِه . ولذٰلكَ قولهم : فلانٌ يُثْبِتُ النبوّةَ وفلانٌ يَنْفِيهَا ، وفلانٌ يُثْبِتُ النصَّ وفلانٌ يَنْفِيهِ ، وفلانٌ يُثْبِتُ وجودَ الرفقِ وفلانٌ يَنْفِي ذٰلكَ ، وفلانٌ يُثْبِتُ الأَعْرَاضَ وفلانٌ يَنْفِيهَا . وليسَ في أَحَدٍ وصفوهُ بإثباتِ هٰذِهِ الأمورِ مَن يُوجِدُهَا أو يفعلُ ما به تصيرُ ثابتةً موجودةً . وإن كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما آرتكبُوهُ وثَبَتَ أنَّ الأقاويلَ والأخبارَ التي وصفتها نفيٌ وإثباتٌ على الحقيقةِ ، كما أنّ ما به يصيرُ الموجودُ موجودًا بَعْدَ عدمِهِ أو معدومًا مُنْتَفِيًا بَعْدَ وجودِهِ نفيٌ وإثباتٌ على الحقيقةِ .

وأَحَدُ ما يدلُّ على ذٰلكَ أيضًا ما آستشهدوا [١٢٧ب] هُمْ مِن قولِهم : أَثْبَتَ السَّهْمُ في القرطاسِ ، لأنّه ، وإنْ فَعَلَ كونَه عِندَ تسميتِهِ بذٰلكَ في القرطاسِ ، فما أَوْجَدَ ذاتَهُ فيه على الحقيقةِ ، وإنّما آعتقدَ أهلُ اللغةِ ومَن وَصَفَهُ بذٰلكَ مِنهُم ، إن صَحَّتْ هٰذِهِ اللفظةُ مِن كَلَامِهم ، أنّه قد فَعَلَ كونًا ومُمَاسَّةً له في القِرْطَاسِ مع علْمِهم بأنّه موجودُ الذاتِ قَبْلَ مُجَاوَزَتِهِ القِرْطَاسَ ؛ فهٰذا يَدُلُّكَ على أنّهم يَصِفُونَ كونَ الجسمِ على صفاتٍ زائدةٍ على وجودِهِ إثباتًا ، كما يَصِفُونَ وجودَهُ بذٰلكَ ؛ فهٰذا بأنْ يَدُلَّ على بُطْلَانِ قولِهم أَوْلَى .

---

١ هاذان الخبران : هٰذين الخبرين ، الأصل .

وليسَ لأَحَدٍ أَنْ يقولَ : بل إنّما لو أَثْبَتَ السَّهْمَ في القرطاسِ لاعتقادِهم أنّه ، لو حَدَثَ ، في القرطاسِ ، لأنَّ أهلَ اللغةِ عَقْلًا يَعْلَمُونَ أنّ مَنْ أَلصَقَ الجسمَ بالجسمِ وَجَمَعَ بينَهما ، فلَم يُوَجِّدْهُمَا ؛ فليسَ هٰذا ما يشكلُ ويَلْتَبِسُ على أهلِ اللغةِ ، وإنّما قالوا : أَثْبَتَ السَّهْمَ في القرطاسِ ، يعني أنّه حَصَّلَهُ مُمَاسًّا ومُجَاوِرًا[1] له . وليسَ ذٰلكَ مِمَّا به يصيرُ القرطاسُ موجودًا في شيءٍ ؛ فَدَلَّ هٰذا على ما نقولُهُ .

فأمَّا تسميةُ الضدَّيْنِ مُتَنَافِيَيْنِ ، فيُمْكِنُ أَنْ يكونوا قدِ اعتقدوا أنَّ أحدَهما يَنْفِي الآخرَ على الحقيقةِ لَمّا وَجَدُوهُ[2] مُنْتَفِيًا عِندَهُ ، كما اعتقدَ خَلْقٌ أنَّ النارَ تُحْرِقُ وأنّ الخمرَ تُسْكِرُ وأنَّ الضربَ يُؤْلِمُ ، لَمّا وجدوا الإحراقَ والسُّكْرَ والأَلَمَ عِندَ هٰذِهِ الأمورِ . ومثلُ هٰذا يَدْخُلُ فيه الشبهةُ وليس يُعدَمُ العرضُ عِندَ مَن يُحِيلُ بقاءَه لأجلِ وجودِ ضِدِّهِ ، بل إنّما يُعدَمُ بتقدُّمِ نفسِهِ ولاستحالةِ بقائِهِ ؛ فلو لم يوجدْ له ضِدٌّ ، لَوَجَبَ عدمُهُ لا محالةَ ؛ فزالَ أيضًا تعلُّقُهم بهٰذا وَثَبَتَ مِن هٰذِهِ الجُمْلَةِ أنَّ القولَ : «عالمٌ وقادِرٌ» و«ليس بعالِمٍ ولا قادِرٍ» إثباتٌ ونفيٌ على الحقيقةِ .

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم مِن أن لا يكونَ ذٰلكَ إثباتًا ولا نفيًا[3]، لأنَّ النفيَ والإثباتَ إنّما يكونُ نفيًا وإثباتًا لما اتَّصَلَ بأسمِهِ دُونَ ما لم يَجْرِ له في الخبرِ . وقولنا : «زيدٌ عالِمٌ» و«ليس بعالِمٍ» خبرٌ عن زيدٍ . وقد علمَ أنّ زيدًا موجودٌ قَبلَ كونِهِ عالِمًا وقَبلَ الخبرِ عن كونِهِ كذٰلكَ . وكذٰلكَ فإنّه موجودٌ ، وإن قِيلَ : «ليس بعالِمٍ» [١٢٨أ] ونفيِ كونه كذٰلكَ ؛ فإذا لم يَكُنْ ما هٰذا القولُ خبرًا عنه موجودٌ بالخبرِ عنه بأنّه عالمٌ ولا مُنْتَفٍ بنفيِ كونِهِ عالِمًا ، ثَبَتَ أنّه ليس بنفيٍ ولا إثباتٍ .

يقالُ له عن هٰذا جوابانِ . أحدُهما أنّه إثباتٌ لزيدٍ عالِمًا ونفيٌ لكونِهِ عالِمًا ، لا

---

١ ومجاورًا : ومجاورة ، الأصل .

٢ وجدوه : وحوده ، الأصل .

٣ إثباتًا ولا نفيًا : اثبات ولا نفى ، الأصل .

إثباتٌ لوُجُودِهِ ونفيٌ له . فالنفيُ والإثباتُ ضَرْبَانِ : نفيُ وجودِه وإثباته ، ونفيُ صفةٍ للمذكورِ وإثباتها زائدة على وجودِه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فقد جَعَلْنَا النفيَ والإثباتَ بهٰذَيْنِ الخبرَيْنِ إثباتًا ونفيًا لما اتَّصَلَا بٱسمِهِ . وسَقَطَ ما قالُوهُ .

والجوابُ الآخرُ أنّه قد يكونُ الإثباتُ إثباتًا لذاتِ المُسَمَّى ، إذا كانَ الخبرُ خبرًا عن وجودِه وعن صفةٍ ترجعُ إلى ذاتِهِ . وقد يكونُ إثباتًا مِنْ جهةِ المَعْنَى لِمَعْنًى يقومُ به ويوجدُ بذاتِهِ ، وإن لم يَكُنْ إثباتًا لذاتِهِ ، لأنَّ أهلَ اللغةِ ، إذا عَلِمُوا أنَّ القولَ عالِمٌ ومتحرِّكٌ وأسود مشتقٌّ ومأخوذٌ مِنْ وجودِ العلمِ والحركةِ والسواديّةِ وأنّه مفيدٌ لوجودِ ذٰلكَ به ولهٰذا وَضَعُوهُ ، وَجَبَ أنْ يكونَ إثباتًا ونفيًا مِنْ حيثُ أَفَادَ القولُ عالِمٌ وجودَ ذاتٍ هي العلمُ . والقولُ ليسَ بعالِمٍ أنتفاء تلكَ الذاتِ ؛ فصارَ إثباتًا ونفيًا لِمَعْنًى هو صفةُ المذكورِ في الخطابِ الذي ٱتَّصَلَ الإثباتُ والنفيُ بٱسمِهِ . ومِنْ هٰذِهِ الناحيةِ وَجَبَ أيضًا أن يقولَ : إنّه لو سلّمَ ما يَدَّعُونَهُ مِنْ أنَّ النفيَ ما أَفَادَ عَدَمَ الشيءِ والإثباتَ ما أفادَ وجودَه مِنَ الأخبارِ فقط ، لَوَجَبَ أن يكونَ في القولِ : عالِمٌ وأسود وليسَ بعالِمٍ ولا أسود نفيٌ وإثباتٌ على الحقيقةِ مِنْ حيثُ أفادَ إثبات معانٍ[1] ونفيها . وهٰذا واضحٌ بحمدِ اللهِ ، تعالى ، على كلِّ حالٍ مِنَ النِّزاعِ لهم والتسليمِ لِدَعْوَاهُمْ .

---

١ معانٍ : معانى ، الأصل .

فصل

وقد آختلفتِ القدريّةُ في هٰذا البابِ وآضطربوا آضطرابًا شديدًا . وزَعَمَ الجبَّائيُّ أنَّ القولَ عالِمٌ وليسَ بعالِمٍ نفيٌ وإثباتٌ على الحقيقةِ على ما قلناهُ ، وإثباتٌ لِمَا له يكونُ العالِمُ عالِمًا . فإن كانَ [١٢٨ب] جاريًا على المحدثِ العالِمِ بعلمٍ ، فقولُنا عالِمٌ ، إثباتٌ لعلمِهِ . وإن كانَ جاريًا على القديمِ ، تعالى ، كانَ إثباتًا لذاتِهِ التي كان لها عالِمًا . قال : وكذٰلكَ القولُ : ليس بعالِمٍ ، إن جَرَى على ذي عِلْمٍ ، كان نفيًا لِعِلْمِهِ الذي له يكونُ عالِمًا . وإن جَرَى على القديمِ ، كان نفيًا لذاتِهِ مِمَّنْ قالَهُ .

غَيْرَ أنَّه نفيٌ وقولٌ كَذِبٌ وبمثابةِ قَوْلِ مَنْ قالَ : ليس بكائنٍ ولا موجودٍ في كونِهِ كاذبًا في نفيهِ ، فكذٰلكَ قولُ مَنْ قالَ فيه ، تعالى : إنّه ليس بعالِمٍ ، وكانَ مع ذٰلكَ يَزْعُمُ أنَّ القولَ في العالِمِ : «إنّه عالِمٌ» إثباتٌ مِنْ جهةِ المَعْنَى ، لا مِن جهةِ اللَّفْظِ . لا يعني بذٰلكَ أنَّ المثبتَ مِن العلمِ معلومٌ مِن مَعْنَى اللّفظِ فقط ، لا بأن يكونَ مذكورًا بآسمِهِ[1] وصفتِهِ . وكذٰلكَ قولُه في كلِّ خبرٍ عن وجودِ صفةٍ للمذكورِ ، لم يذكرْ في اللفظِ .

وكانَ آبنُهُ يقولُ : إنَّ القولَ «عالِمٌ» و«ليس بعالِمٍ» ، ليس بنفيٍ ولا إثباتٍ ، إن جَرَى على قديمٍ أو محدَثٍ ، لأنّه زعمٌ لا يُفِيدُ وجودَ الموصوفِ بأنّه عالِمٌ ولا عدمه . والإثباتُ عِندَه ما أَفَادَ وجودَ المخبرِ عنه ، إذا كان صدقًا . وقد دَلَلْنَا على فسادِ دعواه هٰذِهِ مِنْ قَبلُ .

قال : ولا يمتنعُ أنْ يُوصَفَ القولُ : زيدٌ عالِمٌ ، بأنّه إثباتٌ مِنْ جهةِ المَعْنَى مِنْ حيثُ ثَبَتَ أنّه لا يثبتُ عالِمًا دُونَ أن يكونَ موجودًا لذاتٍ . وكذٰلكَ القولُ : كائنٌ ومتحرِّكٌ إثباتٌ مِنْ جهةِ المَعْنَى مِنْ حيثُ لم يَجُزْ أن يكونَ الكائنُ المتحرِّكُ إلّا

---

١ بآسمه : باسم ، الأصل .

موجودًا .

قال : فأمّا قولُنا : «ليس بعالِمٍ» ، فإنّه ليس بنفيٍ على الحقيقةِ ، لا مِن جهةِ اللّفظِ ولا مِن جهةِ المَعْنَى ، لأنّه قولٌ لا يُفيدُ عَدَمَ ذات زيدٍ ولا عَدَمَ معنًى منه ، فليس هو كالقولِ : «عالِمٌ» ، لأنّ العالِمَ لا يكونُ إلّا موجودًا ، فقُلنَا : هو إثباتٌ له . فَيُضْمَرُ اللفظُ ومعناهُ .

وقولنا : «ليس بعالِمٍ» لا يقتضي عَدَمَ مَن نَفَيْنَا عنه هٰذِهِ الصفة ، لأنّه يكونُ موجودًا وإن لم يَكُنْ عالِمًا ، ولا يَصِحُّ أن يكونَ غيرَ موجودٍ ، إذا كان عالِمًا . فافترقَ حكمُ القولِ «عالِمٌ» ، والقولِ «ليس بعالِمٍ» .

[١٢٩أ] قال : فأمّا قولنا : زيدٌ أَسْوَدُ ، فإنّه إثباتٌ لسوادِهِ مِنَ اللفظِ ولذاتِهِ مِن جهةِ المَعْنَى . وكذٰلكَ كان يقولُ في قولِنا : مُتحرِّكٌ وكائِنٌ ، لمّا لم يَقُلْ أنّ المتحرِّكَ الكائِنَ بكونِهِ متحرِّكًا وكائِنًا حالًا يَختَصُّ بها يُوجِبُها له الكونُ ، ثمَّ رَجَعَ عن ذٰلكَ .

يقالُ : بل له حالٌ . وليس القولُ فيه إنّه مُتحرِّكٌ إثباتٌ ولا نفيٌ ، بل هو بمثابةِ القولِ عالِمٌ ، لأنّه لا يُفيدُ وجودَ ذاتِ الكائِنِ ولا عدمها . وهٰذا عجيبٌ مِن قولِهِ . كيف يكونُ القولُ : «أسود» إثباتٌ لذاتِ مِن جهةِ اللفظِ ، والسوادُ لا ذِكْرَ لهُ في هٰذا الخبرِ ؟ والقولُ : «أسود» آسمُ الجسمِ وآسمُ زيدٍ باتِّفاقٍ ولا آسم السوادِ . فما لم يَجُزْ لهُ ذكر ولا آسم في الخبرِ ، كيفَ يكونُ الخبرُ إثباتًا له مِن جهةِ اللفظِ ؟ وإنْ جازت هٰذِهِ الدعوى ، جاز أن يقالَ : إنَّ القولَ «أسود» ، إثباتٌ للحركةِ والعلمِ والقدرةِ مِنْ جهةِ اللفظِ ولكلِّ ما لم يُذْكَرْ ويُسَمَّى . وهٰذا جهلٌ مِمَّنْ بَلَغَهُ .

فأمّا قولُه : إنّه إثباتٌ لذاتِ الأسودِ مِن جهةِ المَعْنَى مِن حيثُ لا يكونُ أسود[1] إلّا

---

١ أسود : السود ، الأصل .

وهو ثابتٌ موجودٌ ، فإنّه صحيحٌ . وهو أيضًا عِندَنا إثباتٌ لسوادِهِ مِن جهةِ المَعْنَى ، ويتضمّن اللفظ مِن حيثُ كان القولُ «أسود» عِندَهم مشتقٌّ مِنَ السوادِ ومفيدٌ له وبمثابةِ القولِ : ضارِبٌ وقائِلٌ وكلّ اسمٍ مشتقٍّ مِن معنًى مِنَ المعاني . وكذٰلكَ القولُ في الكائنِ وفي كلِّ صفةٍ أُخِذَتْ مِن مَعْنًى ، يجبُ إجراؤُهُ عِندَ وجودِهِ ونَفْيُهُ عِندَ عدمِهِ . هٰذا على أنّه قد كانَ يقولُ عِندَ التحقيقِ أنَّ مَعْنَى «أسود» أنَّ له سوادًا[1] ، ولم يتقدَّمْ علمُهُ بذٰلكَ ونظرُهُ فيه ، فما عَلِمَهُ أَسْوَدَ ولا عَلِمَ سَوَادَهُ . ويجبُ أن لا يكونَ قولُ مَن قال : إنّه أسودُ ، مِمّن لا يثبتُ السوادَ إثباتًا له مِن جهةِ المعنى ، لأنّه لم يَعْلَمْهُ أَسْوَدَ ، ولا إثباتًا لسوادِهِ مِن اللفظِ ، لأنّه لم يَذكُرِ السوادَ ولا سَمَّاهُ ولا عَرَفَهُ ، بل هو مُنكِرٌ وجاحِدٌ له . وكلُّ هٰذا خبطٌ واختلاطٌ منه .

[١٢٩ب] وقد زَعَمَ ابنُ خَلّادٍ العَسْكَرِيُّ[2] لأجلِ قولِ أبي هاشمٍ هٰذا أنَّ القولَ : «أسود» ، إذا صَدَرَ مِمَّن لم يَعْلَمْ وجودَ السوادِ بالأسودِ ، فإنّه ليس بإثباتٍ لذاتِ الأسودِ ، لأنّه ليس بخبرٍ عن ذاتِهِ ولا عن حالٍ لذاتِهِ ، وإنّما هو خبرٌ عن وجودِ سوادٍ فيه مِمّن عَلِمَ كونَه فِيهِ ؛ فإذا لم يتقدَّمْ عِلْمُهُ بذٰلكَ ، لم يَكُنِ القولُ : «أسود» خبرًا عنه ، لأنّه ليس برجوعٍ إلى ذاتِهِ ولا بخبرٍ عن سوادِهِ ، لأنّه لا يجوزُ أنْ يَقْصِدَ إلى الإخبارِ عن وجودِ السوادِ بالجسمِ مَن لا يَعْلَمُهُ ومَن يَعْتَقِدُ جحدَهُ ونفيَهُ .

قال : فَثَبَتَ أنَّ هٰذا الخبرَ إنّما يكونُ إثباتًا للسوادِ مِمَّنْ قَصَدَ الإخبارَ عنهُ به وغير إثبات للأسودِ ولا للسوادِ مِمَّنْ لا يَعرِفِ السوادَ ويَقْصِدُ إلى الإخبارِ عنه ، لأنَّ الكلامَ إنّما يصيرُ خبرًا عن مخبرٍ مخصوصٍ بالقصدِ إلى الإخبارِ عنه ، وذٰلكَ

---

١ سوادا : سواد ، الأصل .

٢ هو أبو عليّ محمّد بن خلّاد ، من أصحاب أبي هاشم . درس عليه بالعسكر ثمّ ببغداد . له كتاب الأصول وشرحُهُ ، أي شرح كتاب الأصول (خ) [نسخة مكتبة جامعة ليدن ، ذات الرقم ٢٩٢٩] . عنه الفهرست (للنديم) ٦٢٧/٢/١ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٣٣٠-٣٣١ [الطبقة العاشرة] ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ١٠٥ [الطبقة العاشرة] .

يتضمَّنُ تقدَّم العلمِ به ، ثمّ القصد إليه . وكلُّ هٰذا خبطٌ منه وتخليطٌ وأفْيَاتٌ وتحكّمٌ على أهلِ اللُّغةِ .

وقد زَعَمَ أيضًا الجُبَّائيُّ أنَّ الشيءَ يكونُ مثبتًا مِن وجهٍ ومُنْتَفِيًا[1] مِن وجهٍ ، وأنّ القائلَ : زيدٌ موجودٌ ومتحرِّكٌ ، مثبِتٌ له . وإذا قال : ليس بحيٍّ ولا عالمٍ قادرٍ ، فهو نفيٌ له مِنْ وجهٍ ، وإنَّ النفيَ والإثباتَ في هٰذا البابِ يَجْرِي مَجْرَى العلمِ والجهلِ المُتَعَلِّقَيْنِ بالشيءِ الواحدِ مِن وَجْهَيْنِ . وأَنْكَرَ ذٰلكَ أبنُهُ وخطَّأَهُ فيه . وقد أَصَابَ عِندَنا في تَخْطِئَتِهِ لأجلِ أنَّ المثبتَ هو الموجودُ ؛ فإذا نُفِيَ مِنْ وجهٍ آخرَ ، وَجَبَ عدمُهُ مِن حيثُ نُفِيَ ، وذٰلكَ يوجبُ كونَهُ موجودًا مِن وجهٍ ومعدومًا مِن وجهٍ . وذٰلك محالٌ . وليس كذٰلكَ العلمُ بالشيءِ والجهلُ بهِ مِن وَجْهَيْنِ . ولو صَحَّ أيضًا تعلّقهما به مِن وجهٍ واحدٍ ، لم يجبْ عدمُهُ ووجودُه لتعلّقهما به . على[2] أنَّ ذٰلكَ لا يصحُّ . والصحيحُ عِندَنا في ذٰلكَ أنَّ القائلَ ، إذا قال : زيدٌ موجودٌ ، مُثْبِتٌ لذاتِهِ . وإذا قال : ليس بعالِمٍ ، نفيٌ لِعِلْمِهِ . وكذٰلكَ القولُ : مُتَحَرِّكٌ ، إثباتٌ لِحَرَكَتِهِ . والقولُ : ليس بأسود ، نفيٌ لِسَوَادِهِ ؛ [١٣٠أ] فالنفيُ والإثباتُ يجبُ رجوعُهما إلى مَعْنَيَيْنِ .

فأمّا القولُ : ليس الجسمُ عَرَضًا وليسَ العَرَضُ جوهرًا ولا متحرِّكًا وليسَ المحدَثُ قديمًا وليس القديمُ محدَثًا وليس مع اللهِ شريكٌ في مُلْكِهِ وثانٍ في رُبُوبِيَّتِهِ ، فإنّه قولٌ صُورَتُهُ النفيُ ، والمرادُ به تكذيب قولِ مُبْطِلٍ قالَ ذٰلكَ في اللهِ وفي غيرِهِ وليس بنفيٍ على التحقيقِ لوجودِ موجودٍ كذب في نفيِهِ ولا لشريكٍ وثانٍ[3] معه ، تعالى ،

---

١ ومنتفيًا : ومنتفى ، الأصل .

٢ على : عن ، الأصل .

٣ وثانٍ : وثانى ، الأصل .

لَصَحَّ أن يكونَ ويوجَدَ . ولا قولنا : ليس الجوهرُ عرضًا ، نفيٌ[1] لذاتِ الجوهرِ ولا لِمَعْنًى عنهُ ، ولا لصفةٍ يَصِحُّ حصولُهُ عليها ، وإنّما هو إنكارٌ لقولِ مُبْطِلٍ وَصَفَهُ بذلكَ . وهٰذِهِ جملةٌ في مَعْنَى النفيِ والإثباتِ تُوقِفُ على الحقِّ ، إن شاءَ اللهُ وَحْدَهُ .

وإذا ثَبَتَ أنّ القولَ : «عالِمًا» و«ليس بعالِمٍ» نفيٌ وإثباتٌ على الحقيقةِ ، وَثَبَتَ بما قدَّمناهُ ممَّا ذَكَرَهُ أصحابُنا أنّه لا حالَ للعالِمِ القادِرِ بكونِهِ عالِمًا قادرًا تزيدُ على وجودِ العلمِ والقدرةِ بذاتِهِ ، وَجَبَ أنَّه لا يَخلُو إثباتُنا العالِمَ عالِمًا مِن أنْ يكونَ إثباتًا لذاتِهِ ووجودِهِ فقط أو إثباتًا لعلمِهِ ومَعْنًى به يصيرُ عالِمًا أو إثباتًا لذاتِهِ ولِعِلْمِهِ جميعًا أو إثباتًا لحالٍ هو عليها ، فارَقَ بها مَن ليس بعالِمٍ أو إثباتًا لأمرٍ غير ذٰلكَ أجمع ؛ فإذا خَرَجَ مِن إبطالِ سائِرِ هٰذِهِ الأقسامِ ثبوت العلمِ ، وَجَبَ اطِّرادُ ذٰلكَ في الشاهِدِ والغائِبِ ، وبَطَلَ ما يَهْذُونَ به ؛ فيستحيلُ أن يكونَ إثباتًا لذاتِ العالِمِ ووجودِهِ ، لأنّه لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لوجَبَ أن يكونَ نفيُنا لأنْ يكونَ عالِمًا نفيًا لذاتِهِ ، لأنَّه مقابِلُ الإثباتِ . ولمَّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فَسَدَ هٰذا القولُ . بيِّنٌ هٰذا أنّه لمَّا كان إثباتًا له كائنًا موجودًا إثباتًا لذاتِهِ ، كان النفيُ لكونِهِ كذٰلكَ نفيًا لذاتِهِ .

على أنّه كان يجبُ أيضًا أن يكونَ إثباتًا لذاتِهِ ، كما أنَّ القولَ : «عالِمٌ» إثباتٌ لذاتِهِ ، وكان يجبُ ، إذا أثبتناهُ حيًّا قادرًا ونَفَيْنَا كونَه عالِمًا ، أن نكونَ قد أَثْبَتْنَا ذاتَه ونَفَيْنَاهَا مِن وَجْهَيْنِ ، وذٰلكَ يُوجِبُ وجودَها وعَدَمَهَا **[١٣٠ب]** مِن وَجْهَيْنِ . وذٰلكَ جهلٌ مِمَّنْ صارَ إليه .

ويستحيلُ أيضًا أن يكونَ إثباتًا لذاتِهِ عن حالٍ لكونِهِ عليها فارَقَ الجاهلَ ، لأنّه لا

---

١ نفي : نفيا ، الأصل .

أصلَ للقولِ بالأحوالِ . وعلى هٰذا الأكثرونَ مِن المُسْتَدِلِّينَ بهٰذِهِ الدلالَةِ . وقد تقدَّمَ القولُ في ذٰلكَ .

على أنّا قد قُلنَا جميعًا : إنّه إنْ سُلِّمَ القولُ بالأحوالِ ، لم يَصِحَّ عليها نفيٌ ولا إثباتٌ ولا وجودٌ بٱتِّفَاقٍ ولا عَدمٌ بَعدَ حصولِها ، كلُّ ذٰلكَ محالٌ فيها ؛ فكيفَ يكونُ القولُ : «عالِمٌ» إثباتًا لِمَا يستحيلُ أن يثبتَ ويصير موجودًا ؟ وهم قد قالوا مِن قَبْلُ : إنَّ حقيقةَ الإثباتِ ما به يصيرُ الشيءُ ثابتًا موجودًا والخبرُ المفيدُ لوجودِ المخبرِ ، إذا كان قولًا صِدْقًا . والخبرُ عن الحالِ ليس بِخَبَرٍ عن شيءٍ ، ولا عن أمرٍ به تصيرُ الحالُ موجودةً . وهٰذا بَيِّنٌ في إبطالِ هٰذا القول .

على أنَّه لو سُلِّمَ القولُ بالأحوالِ ، لَوَجَبَ لا محالةَ أن يكونَ القولُ : «عالِمٌ» ، إثباتًا على الحقيقةِ ، لا للحالِ التي لا يَصِحُّ أن تكونَ ثابتةً موجودةً ، ولكِن إثباتًا مِن جهةِ المَعْنَى ، لأنّه خبرٌ عن وجودِ العلمِ الذي لا يَصِحُّ حصولُ الحالِ للذاتِ دُونَ وجودِه . ولو عدمَ ، لم تحصلِ الحالُ ، فيكونُ مِنْ هٰذِهِ الناحيةِ لا مِنْ حيثُ هو إثباتٌ لحالٍ ، لأنّه محالٌ أن يكونَ الإثباتُ إثباتًا لِمَا يستحيلُ ثبوتُهُ وكونُهُ موجودًا .

فإذا بَيَّنَّا بما تَقَدَّمَ وجوبَ كونِ هٰذا القول إثباتًا ، وَجَبَ أن يكونَ إثباتًا لِمَا يَصِحُّ كونُهُ ثابتًا موجودًا ، وهو العلمُ الموجِبُ للحالِ ، وإلّا بَطَلَ كونُه إثباتًا . وإنْ كان القولُ : «عالِمٌ» إثباتًا[1] للذاتِ وللعلمِ جميعًا ، وَجَبَ ذٰلكَ في كلِّ عالمٍ ، إذا كانَتْ فائدتُهُ إثباتُ الذاتِ والعلمِ لها . والفائدةُ لا تختلِفُ على حقِّ اللغةِ وَوَضْعِهَا .

ولو سَاغَ لقائلٍ أنْ يقولَ : إنّه في الشاهدِ إثباتٌ لذاتِ العالِمِ وعِلْمِهِ ، وفي الغائبِ

---

١ إثباتًا : إثبات ، الأصل .

إثباتٌ[1] لذاتِه دُونَ عِلْمِهِ ، لَسَاغَ قَلْبُ هٰذا ، وأن يقالَ : بل هو إثباتٌ في الغائبِ لِعِلْمِ الذاتِ دُونَ الذاتِ . وهٰذا تَحَكُّمٌ ، لا وَجْهَ له .

على [١٣١أ] أنّ القولَ بأنّه إثباتٌ للعلمِ والذاتِ محالٌ ، لأنّه كان يجبُ أن يكونَ ما يقابِلُهُ مِنَ النفي في قولِنا : «ليس بعالِمٍ» ، نفيًا[2] للذاتِ والعلمِ . وقد عُلِمَ أنّه ليس بنفيٍ للذاتِ مِن حيثُ ثَبَتَ وجودُ الذاتِ وكونُها موجودةً كائنةً مع النفي لكونِها عالمةً .

على أنّ ذٰلكَ باطلٌ مِن وجهٍ آخرَ ، وهو أنّه لو كانَ القولُ : زيدٌ عالِمٌ ، إثباتًا[3] لذاتِهِ ولعلمِهِ ، لكانَ القولُ : «قادِرٌ» ، إثباتًا[4] لذاتِهِ والقدرةِ . وكان يجبُ ، إذا قلنا : هو عالِمٌ ، إثباتٌ لذاتِهِ والعلمِ . وكان يجبُ ، إذا قلنا : هو عالِمٌ ، إثباتُ ذاته وعلمه . وإذا قلنا : ليس بقادِرٍ ، أن نكونَ قد نَفَيْنَا ذاتَه وقدرَتَه . وهٰذا يُوجِبُ وجودَ ذاتِه وعدَمَها وثبوتَها وانتفاءَها مِنْ وَجْهَيْنِ . وإذا فَسَدَ ذٰلكَ ، بَطَلَ هٰذا القولُ .

ويستحيلُ أيضًا أن يكونَ القولُ : «عالِمٌ» ، إثباتًا[5] لا لذاتِهِ ولا لعلمِه ولا لحالٍ هو عليها ولا لأمرٍ ما ، لأنّه يوجبُ أن يكونَ هناكَ مثبَتًا بالإثباتِ . وذٰلكَ باطِلٌ بالاتّفاقِ . ويستحيلُ أن يكونَ إثباتًا لأمرٍ زائدٍ على جميعِ هٰذِهِ الأمورِ والأقسامِ ، لأنّه لا شيءَ سِوَاهَا يَصِحُّ ذِكْرُهُ والنطقُ به في ذٰلكَ وجعلُ الإثباتِ منصرفًا إليه ، فَوَجَبَ أن يكونَ إثباتًا للعلمِ لا محالةَ . وأن يكونَ القولُ : «ليس بعالِمٍ» ، نفيًا للعلمِ . وهٰذا هو الحقُّ الذي لا بُدَّ منه .

---

١ إثبات : اثباتا ، الأصل .
٢ نفيا : نفى ، الأصل .
٣ إثباتًا : إثبات ، الأصل .
٤ إثباتًا : إثبات ، الأصل .
٥ إثباتًا : إثبات ، الأصل .

وليس لابنِ الجُبَّائيّ أن يقولَ : ما أنكرتُم مِنْ أن يكونَ إثباتُنا للعالِمِ عالِمًا إنّما هو إثباتٌ للذاتِ على حالٍ يَخْتَصُّ بها ويُفَارِقُ مَن ليس بعالِمٍ لِمَا قدَّمناهُ قبل هٰذا مِن أنَّ الحالَ ليست بثابتةٍ ، ولأنّه لا يخلو قولُ القائلِ : إنّه إثباتٌ للذاتِ على الحالِ مِن أن يرجعَ به إلى أنّه إثباتٌ للذاتِ فقط أو إثباتٌ للذاتِ والحالِ أو إثباتٌ للحالِ . ولا بدَّ مِنْ أَحَدِ هٰذِهِ الأقسام ؛ فمحالٌ أن يكونَ إثباتًا للذاتِ فقط ، لأنّه قد تثبتُ مع عَرْوِهَا مِنَ الحالِ .

ومحالٌ أن يكونَ إثباتًا للذاتِ والحالِ ، لأنّه كان يجبُ أنْ يكونَ النفيُ لكونِهِ عالِمًا نفيًا للذاتِ والحالِ ، والحالُ غيرُ موجودةٍ . وهٰذا نهايةُ المُحَالِ ، ولأنّه [١٣١ب] محالٌ أن يكونَ إثباتًا للذاتِ والحالِ والذاتُ غيرُ ثابتةٍ . هٰذا تناقضٌ مِنَ القولِ يوجبُ ببطلانِ جميعِ هٰذِهِ الأقسامِ أن يكونَ إثباتًا للعالِمِ عالِمًا إثباتًا لعلمِه ، والنفي لكونِه كذٰلكَ نفيًا لعلمِه . وكذٰلكَ القولُ في إثباتِ الحيّ القادِرِ والمريدِ المدركِ على هٰذِهِ الصفاتِ . وهٰذا واضحٌ بحمدِ اللهِ ، تعالى ، ومَنِّهِ .

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم مِن أنّه لا يَصِحُّ أن يعلمَ أنَّ القولَ : «عالِمٌ» إثباتٌ للعلمِ وموضوعٌ لإفادةِ ذٰلكَ دُونَ أن يتقدَّمَ عِلْمُ واضِعِ هٰذا القولِ لإفادةِ بوجودِهِ ، وإن لم يعلَمْ وجوده ، لكانَ مُخِلّطًا خابِطًا في وضعِ الاسمِ لإفادةِ ما لم[١] يَعْلَمْهُ . وهٰذا يبيّنُ أنّه يجبُ تقدُّمُ العلمِ بثبوتِ عِلْمِ العالِمِ قَبْلَ وضعِ هٰذِهِ التسميةِ والعبارةِ التي تَتَعَلَّقُونَ بتسميتِها إثباتًا . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن لا يَصِحَّ التوصُّلُ إلى إثباتِ عِلْمِ العالِمِ بالعباراتِ والأسماءِ وتسميتِها إثباتًا أو غير إثباتٍ ، ولأنَّ التعلُّقَ بهٰذا يوجبُ أن لا يعرفَ أنّ القولَ : «عالِمٌ» إثباتٌ للعلمِ ، ولا أنَّ للعالِمِ علمٌ ، لأنّا إنْ كنّا لا نعلمُ أنَّ القولَ : «عالِمٌ» إثباتٌ[٢] للعلْمِ حتّى نَعْلَمَ وجودَ العلمِ الذي يفيدُ هٰذا القولُ

---

١ ما لم : ما لم ما لم ، مكرّر في الأصل .

٢ إثبات : اثباتا ، الأصل .

ثبوتَهُ ، ولا نعلمُ وجودَ العلمِ إلّا مِن ناحيةِ هٰذا القولِ ووصفه بأنّه إثباتٌ ، وَجَبَ أن لا نعلمَ وجودَ العلمِ ولا أنّ هٰذا القولَ إثباتٌ له وأن يكونَ علمُنا بكلٍّ واحدٍ منهما متعلّقًا بالعلمِ بالآخرِ . وذٰلكَ يُحِيلُ العلمَ بهما جميعًا ؛ فوَجَبَ أنّه لا تعلُّقَ لأحدٍ في إثباتِ المعاني مِنَ الذواتِ أو صفاتٍ قائمةٍ بالذواتِ مِنْ ناحيةِ الأسماءِ والعباراتِ التي يجبُ تقدُّمُ العلْمِ بما وُضِعَتْ له قَبْلَ وضعِها .

يقالُ لهم : إنّا لم نَسْتَدِلَّ على إثباتِ العلمِ بالعبارةِ والتسميةِ فقط ، فيلزمُ شيء ممّا قلتُم ، وإنّما تَعَلَّقْنَا بالاسمِ والإثباتِ في وجوبِ ثبوتِ علمِ كلِّ عالمٍ مِن حيثُ اتّفَقَ المسلمونَ قاطِبَةً ، وقلتُم معهُم بأنّ وَضْعَ اللغةِ وَضْعٌ صحيحٌ حكميٌّ ، وأنّ اللهَ ، سبحانَهُ ، ورسولَه قد شَهِدَا أنّ ما وَضَعُوهُ مِنَ الأسماءِ صحيحٌ لِمَا وَضَعُوهُ ، وأنّه يجبُ الاقتداءُ بهم في ذاكَ وتصديقهم [١٣٢أ] في إثباتِ معاني ما وَضَعُوا الأسماء ، وإن غلطوا في اعتقادِهم ثبوتَ ذٰلكَ المَعْنَى فيمَن ليس هو له ، نحو غلطِهم في اعتقادِ كونِ الأصنامِ آلِهَةً قادِرَةً على تجديدِ الأنعامِ وَكَشْفِ البَلَاوِي والمَضَارّ مع الاتِّفَاقِ على أنّهم مُصِيبُونَ في التسميةِ للقادِرِ على ذٰلكَ بأنّه إلٰهٌ .

وإذا كان هٰذا ممّا قد حَصَلَ به الإجماعُ والتوقُّفُ وبَانَ بالذي قَدَّمْنَاهُ أنَّ أهلَ اللغةِ قد قالوا : إنّ القولَ : «عالِمٌ» و«ليس بعالِمٍ» ، إثباتٌ ونفيٌ ، وأنّ هٰذا الإثباتَ ليس بإثباتٍ لذاتِ العالِمِ ولا نفيٍ لها ، وأنّه إثباتٌ للعلمِ ، وأنّهم قد وَضَعُوا القولَ : «عالِمٌ» ومع القولِ : ضاربٌ وقاتلٌ وداخلٌ وخارجٌ ، وأنّه إثباتٌ للعلمِ والقتلِ والضربِ وموضوعٌ لإفادَةِ ذٰلكَ . وكان اللهُ ، تعالى ، قد أنزلَ كتابَهُ بِلُغَتِهِم ودينِ وضعِهم وأَمَرَ بِحَمْلِ أسمائِهِ وصفاتِهِ وضُرُوبِ خِطَابِهِ على موجبِ لُغَتِهِم والمعلومِ مِن تَوَاضُعِهِمْ ، وأنْ لا يجعلَ ذٰلكَ متخلِّفًا ولا لأحدٍ فيه عليهم أفتياتًا ولا تَحَكُّمًا ، وجبَ بَعدَ هٰذِهِ الجملةِ العلمُ بأنَّ كلَّ مَنْ وَصَفَهُ أهلُ اللغةِ ووَصَفَهُ اللهُ ، تعالى ، ورسولُه بأنّه عالِمٌ ، فإنّما إثباتُه كذٰلكَ وفائدةُ وصفِهِ إثبات علمٍ . وإذا كان ذٰلكَ

كذٰلكَ ، سَقَطَ ما ٱعْتَرَضَ به السائلُ وثَبَتَ أنَّ أهلَ اللغةِ قد تَقَدَّمَ عِلْمُهُمْ بثبوتِ علمٍ لكلِّ عالِمٍ وأنّهم سمّوا قولَهم : «عالِمٌ» إثباتًا لكونِهِ مفيدًا لوجودِ العلمِ .

فإن قالوا : فخبِّرونا مِن أين عَلِمَ أهلُ اللغةِ أنَّ للعالِمِ علمًا حتّى وَضَعوُا القولَ : «عالِمٌ» لإفادةِ وجودِه والقولَ : «ليس بعالِمٍ» لانتفائِهِ !

يقالُ : هٰذا هو القدحُ في اللغةِ والردُّ على اللهِ ورسولِه والتعقّبُ بقولِهما وخبرِهما واللَّجاجُ في نُصْرَةِ الباطِلِ والخروجُ عن الدِّينِ . وأوَّلُ ما نقولُهُ لكُم في ذٰلكَ : إنّه لا يلزمُنا أن نذكُرَ مِن أينَ عَلِمُوا ذٰلكَ ، إذ كانَ اللهُ ، تعالى ، قد صدَّقَهُمْ في إثباتِ ما وَضَعُوا الاسمَ لِثُبُوتِه .

فإن قالوا : إن كانوا يعلمونَ ذٰلكَ ضرورةً ، وَجَبَتْ مشاركتُهم فيه ولسنا نعلمُ ؛ وإن كانوا عَلِمُوهُ بدليلٍ ، فلَيْسُوا مِن أهلِ [١٣٢ب] الاستدلالِ والنظرِ . على أنّهم إنْ كانوا عَلِمُوا ذٰلكَ بدليلٍ ، فٱذْكُرُوهُ وٱسْتَدِلُّوا به أنّهم أيضًا على إثباتِ العلمِ لكلِّ عالِمٍ !

يقالُ لهم : بل قد عَلِمُوا ذٰلكَ بواضِحِ الأدِلَّةِ . وقد قَدَّمْنَا منها جُمْلَةً قَبلَ ذِكْرِ هٰذا الدليلِ .

وقولُكم : ليسوا مِن أهلِ البحثِ والنظرِ ، كَذِبٌ ، لأنّهم أَجْوَدُ أذهانًا وأَثْقَبُ أَفْهَامًا وأَحْزَمُ آراءً وٱسْتِدْرَاكًا وأَدَقُّ نَظَرًا مِن كلِّ مُدَقِّقٍ مِنَ الخُوزِ وحى[1] وعَسكَر . وقد وَصَفَهُمُ اللهُ ، تعالى ، بذٰلكَ ، ودَلَّتْ عليه أمثالُهم وأشعارُهم وخطبُهم ونثرُهم وَجَوْدَةُ قَرائحِهِمْ وصحّةُ نجائزِهِمْ ووُفُورُ عقولِهِمْ وأحلامِهم وأنتُم بالجهلِ بما تظنُّونَ جهلَهم به أَوْلَى وأَحَقُّ ؛ فلا وَجْهَ لتعليلِ أنفسِكم بثَلْبِهِمْ والتصغيرِ لِشَأْنِهِمْ والقَدْحِ في عقولِهم .

---

١ كذا في الأصل .

ولو قيل أيضًا : إنّ المبتدِئَ لِوَضْعِ الاسمِ للمعنَى المستَخْرَجِ بأدلَّةِ العقولِ نَفَرٌ منهم نَظَرُوا وبَحَثُوا وعَرَفُوا العلمَ بدليلِهِ ووضَعُوا الاسمَ لإفادَتِهِ ، وأتْبَعَهُم الباقونَ على تسليمِ تسميتِهم ، لم يَكُنْ ذٰلك بعيدًا .

ثمّ يقالُ لهم : فإنّكم[1] قد زعمتُم أنّهم وضعوا القولَ «أسود» لإفادَةِ السوادِ ، وكذٰلكَ كلّ اسمٍ يفيدُ ثبوتَ مَعْنًى في المُسَمَّى ، فمِنْ أينَ عَلِمُوا عِندَكم وجودَ مَعْنًى في الأسودِ منفصل عنه حتّى وَضَعُوا الاسمَ لإفادتِهِ ؟ وكذٰلكَ القولُ ضاربٌ وقاتلٌ وكلّ اسمٍ مشتقٍ مِن صفةٍ ؛ فإن كان ذٰلكَ ممّا عَلِمُوهُ ضرورةً ، فما بالُ أهلِ الدَّهْرِ والأصمّ وسائرِ نُفاةِ الأعراضِ كلّهم يجحدونَ ذٰلكَ ويجهلونَهُ ؟ فكيفَ لم يشاركونَهم في عِلْمِهِ ؟ وإنْ كانَ ذٰلكَ معلومًا بدليلٍ ، فليسوا عِندكم مِنْ أهلِ النظرِ والاحتجاجِ ؛ فأيّ شيءٍ قالوا في ذٰلكَ ، أبْطَلُوا به سؤالَهم ، وجَوَّزُوا لنا القولَ بمثلِهِ .

فإن قالوا : هم يُشَاهِدُونَ الضربَ في الضاربِ والسوادَ في الأسودِ ؛ فيجوزُ أن يقالَ لهم : أضْطَرَّوا إلى ذٰلكَ . قيل لهم : ونُقَاةُ الأعراضِ لم يُشَاهِدُوا ذٰلكَ لفسادِ حَوَاسِّهم أم قد شاهدُوهُ ولم يَعْلَمُوهُ مُنْفَصِلًا عن ذاتِ الأسودِ ؟

[١٣٣أ] فإن قالوا : شاهدوهُ ولم يَعْلَمُوهُ مُنْفَصِلًا .

قيل لهم : فكيف عَلِمَهُ أهلُ اللغةِ مُنْفَصِلًا مِن ذاتِ الجسمِ ؟ ونَظَرُ أهلِ الدَّهْرِ عِندَكم والأصمّ أدَقُّ مِنْ نظرِهم ، بل لا عِلْمَ لهم عِنْدكم بما طريقُهُ النظرُ جُمْلَةً . وهٰذا ما لا يُمكنُهم الخروجُ منه إلّا بِحَمْلِهِمْ أنفسِهم على أنَّ أهلَ اللغةِ ما وَضَعُوا لشيءٍ مِنَ الأشخاصِ اسمًا على جهةِ الاشتقاقِ مِن فعلٍ ولا غيرِهِ . وإذا بلغوا إلى هٰذا الحدِّ ، كُفِينَا مَؤُونَةَ كلامِهم .

---

١ فانكم : فانهم ، الأصل .

فأما قولهم : فَٱسْتَدِلُّوا بدليلِ أهلِ اللغةِ ؛ فإنّه جهلٌ منهم ، لأنّا قدِ ٱسْتَدْلَلْنَا بأدلَّةٍ قَبلَ هٰذِهِ ، لَعَلَّ أهل اللغةِ أعرف بجميعِها منّا . وإنّما تَعَلَّقْنَا في هٰذا الدليلِ بتوقيفِهم لنا على أنَّ القولَ لنا : «عالمٌ» و«ليس بعالمٍ» إثباتٌ ونفيٌ ووجوب تصديقِهم والتسليم للغريمِ وفرض التصديقِ لهم في معاني أسمائِهم ، لا لأنّه لا دليلَ لنا على إثباتِ علمِ القديمِ والمحْدَثِ إلّا مِن جهةِ اللغةِ والتسميةِ ووصفِ هٰذا القولِ بإثباتٍ ونفيٍ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما رَامُوا به القدحَ فيما قُلناهُ .

فإن قالوا : فإن كانوا قدِ ٱسْتَدَلُّوا على ذٰلكَ بدليلٍ ، فإنّه إنّما يستقيمُ لهم به إثباتُ العلمِ للعالِمِ منّا دُونَ القديمِ ، تعالى .

يقالُ لهم : هٰذا مِنْ وَسَاوِسِ نفوسِكم ، بل أكثرِ الأدلّةِ التي قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا وما لم نذكرْه يدلُّ على أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، عالِمٌ بعلمٍ ، كدلالَتِهِ على علمِ العالِمِ منّا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما تَوَهَّمْتُمْ وصَحَّ ما قُلناهُ .

وهٰذِهِ جُمَلٌ مقنعةٌ فيما يتعلَّقُ ببابِ النفيِ والإثباتِ والاستدلالِ به على إثباتِ الصفاتِ .

فأمّا الاستدلالُ على إثباتِ علمِ اللهِ ، تعالى ، بالأفعالِ المحكمةِ على القولِ بالأحوالِ ، فهو أنّه قد ثَبَتَ مِن قولِ كلِّ مَن يقولُ : إنَّ طريقَ العلمِ بكونِ الصانِعِ ، تعالى ، عالِمًا قادرًا إنّما هو وقوعُ الفعلِ مِنهُ على أنَّ الأفعالَ المحكمةَ دلالةٌ على أمرٍ ما وعلى كونِ الفاعِلِ عالِمًا وأنّه لا يجوزُ أنْ يكونَ وجودُ الفعلِ كعدمِهِ وإحكامِهِ في الدلالةِ كقُبْحِهِ وفسادِهِ وأنّه لا بدَّ للدليلِ مِن مدلولٍ **[١٣٣ب]** يتعلّقُ به ؛ فإذا ثَبَتَتْ[١] هٰذِهِ الجملةُ بٱتّفاقٍ ، لم يَخْلُ مِن أنْ يكونَ دلالةُ الفعلِ على فاعلِهِ دلالةً على ذاتِهِ ووجودِه فقط أو على وجودِ عِلْمِهِ فقط أو على ذاتِهِ وعلمِهِ فقط . ولا

---

١ ثبتت : ثبت ، الأصل .

يجوزُ بٱتّفاقٍ أنْ يكونَ دلالةً على ما عَدَا سائرِ ما ذَكَرْنَاهُ . ويستحيلُ بٱتّفاقٍ أن يكونَ دلالةً على ذاتِهِ ووجودِهِ ، لأنّه قد يكونُ ممّا يعلمُ ذاته ووجوده ٱضطرارًا ، فكيفَ يكونُ العلمُ به مع ذٰلكَ موقوفًا على الدليلِ ؟ ولأنّه إنْ كان مِمَّن يعلمُ ذاته نظرًا وٱستدلالًا ، فقد يعلمُ ذاته ووجوده قَبلَ العلمِ بكونِهِ عالِمًا ؛ فَبَطَلَ هٰذا الوجهُ .

وبمثلِهِ أيضًا يبطلُ أن يكونَ إنّما يدلُّ على العلمِ والذاتِ جميعًا ، لأنّه قد يعلمُ الذاتَ ضرورةً ، وقد يسبق العلم بوجودِ الذاتِ وكونِها ذاتًا العلمُ بكونِها عالمةً . ومحالٌ كونُ الذاتِ معلومةً بٱضطرارٍ وبنظرٍ وٱستدلالٍ .

وعلى أنّه إنْ كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فيجبُ أنْ تدلَّ أفعالُه ، تعالى ، على ذاتِهِ وعلى علمِهِ وقدرتِهِ ، وأن لا ينفردَ بالدلالةِ على أَحَدِ أمرَيْنِ في الغائبِ دُونَ الآخر ، ولا تختلفُ دلالتها ومتعلّقها . وهٰذا يوجبُ ثبوتَ علمِه وقدرتِه . وهٰذا ما نقولُ .

وإنْ كانَتْ دلالةً على العلمِ دُونَ الذاتِ ، وذٰلكَ قَوْلُنا ويجبُ ٱطِّرادُ دلالتِها ، وأن لا يختلفَ مدلولها ، وفيه ما يكرهونَ . ويستحيلُ أن تكونَ دلالةً على حالٍ للذاتِ فارَقَتْها مَن ليس بعالِمٍ ومَن يتعذَّرُ الاحكامُ منه أو كون الذاتِ على الحالِ ، لأنّه قد ثَبَتَ عِندَ أصحابِنا المُسْتَدِلِّينَ بهٰذِهِ الدلالةِ أنّه لا حَالَ للعالِمِ القادِرِ زائدة على وجودِ العلمِ والقدرةِ ؛ فَبَطَلَ بذٰلكَ كونُها دلالةً على الحالِ أو على كونِ الذاتِ على الحالِ .

على أنّهم يَختلفونَ في تناوُلِ الدليلِ للحالِ مفردةً عنِ الذاتِ ، لأنّ ذٰلكَ يوجبُ كونَها معلومةً . وذٰلكَ محالٌ لِمَا بَيَّنّاهُ عنهم مِن قَبْلُ . وإن كان ما قالُوهُ مِن ذٰلكَ باطلًا عِندَنا .

وعلى أنّ قولَهم إنّما يدلُّ على أنَّ الذاتَ على الحالِ كلامٌ يوجبُ التفصيلَ على ما قُلناهُ ؛ فإنِ يقال لهم : لا بدَّ مِن أن تعنوا بذٰلكَ أنّها تَدُلُّ على الذاتِ [١٣٤أ]

أنّها ذاتٌ فقط أو على الحالِ فقط أو على الحالِ والذاتِ أو لا على الحالِ ولا على الذاتِ ، كما قسمنا عليهم أنَّ العلمَ بكونِهِ عالِمًا علمٌ بالذاتِ على الحالِ ويُساقُ عليهم ذٰلكَ الكلام بِعَيْنِهِ ، فإنّه يوجبُ كونَ الحالِ معلومةً لا محالةَ ، ولا يجبُ لِمَن نَفَى الأحوالَ مِنْ أصحابِنا أن يقولَ : يجبُ أن تَدُلَّ الأفعالُ على علمِ الفاعِلِ ، كما تدلُّ على كونِهِ عالِمًا ، وأنّه لو سَاغَ لقائلٍ أن يقولَ : هي دلالةٌ على كونِ العالِمِ عالِمًا ، وليس بدالَّةٍ على علمِهِ ، لسَاغَ قَلْبُ هٰذا القول وعكسُهُ ، وأن يُقَالَ : بل هي دَالَّةٌ على علمِهِ وليستْ بِدَالَّةٍ على أنّه عالِمٌ ، لأنّ هٰذا تصريحٌ مِمَّنْ قالَ بأنّها تَدُلُّ[1] على أَمْرَيْنِ بطريقٍ واحدٍ . أحدُهما العلمُ والآخرُ كونُ العالِمِ عالِمًا . وذٰلك اعترافٌ بحالِ العالِمِ بكونِهِ عالِمًا زائدة على وجودِ العلمِ . ونَفْيُ القولِ بالأحوالِ ضِدّ القولِ بهٰذا ونقيضه .

وقد تقدَّمَ القولُ على الجُبَّائيّ في قولِهِ أنّها لم تَدُلَّ على ما له يكونُ العالِمُ عالِمًا ، فإن كان عالِمًا للعلمِ ، دَلَّتْ عليه . وإن كانَ عالِمًا لِذاتِهِ ، دلَّتْ على ذاتِهِ . ونَقَضْنَا هٰذا القول بما يُغني عن إعادتِهِ ، وبَيَّنَّا أنّه لا يجوزُ اختلافُ مدلولِ الدلالةِ في شاهدٍ ولا غائبٍ ، فأَغْنَى ذٰلكَ عن رَدِّهِ .

ومَن قال مِنْ أصحابِنا بالأحوالِ ، سَاغَ أن يقولَ : إنَّ الفعلَ يَدُلُّ على العلمِ والقدرةِ وعلى الحالِ التي هي كونُ العالِمِ عالِمًا . وجازَ أن يقولَ لِمَن أَبَى مِن نُفاةِ الصفاتِ : بل إنّما يَدُلُّ على كونِ العالِمِ عالِمًا ، ويستدلُّ على علمِهِ بدليلٍ آخرَ ، لا بل إنّما يَدُلُّ على ثبوتِ عِلْمِ الفاعلِ ، وإنّما يعلمُ كونه عالِمًا بَعدَ ثبوتِ العلمِ وبطريقةِ النظرِ في أنّه محالٌ وجودُ علمٍ لا يوجبُ الحالَ في كونِ العالِمِ عالِمًا ؛ فبهٰذا النظرِ يُعلمُ كونُهُ عالِمًا دُونَ وجودِ الفعلِ .

---

١ تدلّ : يدل ، الأصل .

فإن قالوا : لا يجوز ذٰلكَ ، لأنَّ الفعلَ مِنَ الجملةِ والعلم مُخْتَصٌّ بالمحلِّ ولا تعلُّق للفعلِ به ولا بِمَحَلِّهِ ؛ فقد مَضَى الكلامُ عليهم في ذٰلكَ ، وبَيَّنَّا أنَّ الفعلَ ليس يقعُ مِنَ الجُمْلَةِ ، وإنّما وقوعُهُ مقصورٌ على محلِّ القدرةِ . وعلى أنَّه إنْ [١٣٤ب] لم يدلَّ الفعلُ على العلمِ ، لأنّه ليسَ بواقعٍ منهُ ولا متعلِّقٌ به ، وإنّما يَتَعَلَّقُ بالعالِمِ ويقعُ منهُ ، وَجَبَ أيضًا أنْ لا يَدُلَّ على الحالِ ، لأنّه ليس بفعلٍ للحالِ ولا متعلِّقٍ بها ولا بواقعٍ منها ، وإنّما يقعُ مِنَ القادِرِ الذي ليسَ هو الحالُ ؛ فما وجهُ التعلُّقِ بالحالِ ودلالته عليه ؟ ولم يدلَّ على سائرِ الأحوالِ ، وإن لم يَكُنْ متعلّقًا بها ولا واقِعًا منها ؛ فلا يجدونَ لذٰلكَ مدفعًا .

فصل

وإن قالوا : إنّما قلنا : إنّه يَدُلُّ على كونِ الفاعلِ عالِمًا ولا يَدُلُّ على العلمِ ، وإنّما يدلُّ عليه شيءٌ عن ذٰلكَ لأجلِ عِلْمِ النِّظَامِ ونُفاةِ الأعراضِ بِكَوْنِ الفاعلِ عالِمًا ، وإنْ جَهِلُوا عِلَّتَهُ .

قيلَ لهم : قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنّهم لا يَجْهَلُونَ وجودَ العلمِ ، كما لا يَجْهَلُونَ وجودَ اللَّونِ ، وإنْ أدركُوهُ ، وإنّما يَجْهَلُونَ كونَهما غَيْرَ العالِمِ للأسودِ . وقد تَقَصَّيْنَا ذٰلكَ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ .

ويقالُ لهم : ولو دَلَّ الفعلُ على كونِ الفاعِلِ عالِمًا ، لَعَلِمَ ذٰلكَ الناشئُ ولم يَجْهَلْ كونَ الإنسانِ عالِمًا ويعتقد كونَ فِعْلِهِ دلالةً على عِلْمِهِ .

فإن قالوا : الناشئُ ليس يُخَالِفُ في المَعْنَى ، وإنّما يمتنعُ مِن تسميةِ الإنسانِ عالِمًا والإسرار بَينَه وبَينَ اللهِ ، تعالى ، في هٰذِهِ التسميةِ لتوهُّمِهِ أنّها توجبُ تشبيهَ ما جَرَتْ عليه ؛ فأمّا كونُ الفاعلِ على حالٍ ، فارَقَ بها العالِمُ الجاهِلَ ، فإنّه عالِمٌ بها .

قيل لهم : أمّا هُوَ ، فيقولُ : مَن يجالسُ الإنسانَ عالِمًا ، فقد زوته دعواكُم عليه . ثمّ يقالُ : وكذٰلكَ النِّظَامُ ونُفَاةُ الأعراضِ يحسبونَ وجودَ العلمِ والقدرةِ والعجزِ والضعفِ في ذٰلكَ وجودًا[1] لذاتِ الصفةِ وتفرقةُ بَينَها وبَينَ ما يضادُّها ، غَيْرُ أنّهم يَجهلونَ مُغَايَرَةَ الصفاتِ بِمَحَالِّها ، لأنّ طريقَ ذٰلكَ النَّظَرُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وتَكَافَأَ القولانِ ، بَطَلَ ما عَوَّلُوا عليه .

والذي يُبيِنُ أنَّ النِّظَامَ ونُفَاةَ الأعراضِ إنّما يُدْرِكُونَ اللَّذَّةَ والألَمَ والقدرةَ والعجزَ والعلمَ والجهلَ دُونَ الأحوالِ الواجبةِ عنها أنَّ المُدْرَكَ المحسوسَ لا يكونُ معدومًا ، ليس

---

١ وجودًا : وجود ، الأصل .

بشيءٍ أو شيءٌ[١] ليس بموجودٍ ولا يُحَسُّ [١٣٥أ] ولا يُدْرَكُ إلّا موجودًا[٢]؛ فيجبُ أن تكونَ[٣] المَوْجُودَاتُ التي تُدْرَكُ وتُحَسُّ إنّما هي المعاني ، والذواتُ التي تُدْرَكُ وتُحَسُّ إنّما هي المعاني والذواتُ الموجبةُ للأحوالِ دُونَ الأحوالِ التي يمتنعُ كونُها موجودةً .

١ على تقدير : هو شيءٌ .

٢ موجودًا : موحود ، الأصل .

٣ تكون : يكون ، الأصل .

فصل

فإن قالوا : فيجبُ أَنْ تَدُلَّ[1] أفعالُ اللهِ ، تعالى ، على كونِ علمِهِ محدثًا عرضًا حالًّا فيه وأنّه غيرٌ لهُ وأنّه مُحالٌ أن يعلمَ به معلومانِ[2] على جهةِ التفصيلِ لأجلِ أنَّ الفعلَ المحكمَ ، كما لا يقعُ إلّا مِن ذي علمٍ ، فكذلكَ لا يقعُ هو إلّا مِن ذي علمٍ ، هذِهِ صفاتُ عِلْمِهِ ؛ فإن لم يجبْ ذلكَ ، لم يجبْ ما قُلتُم .

يقالُ لهم : نحن لم نستدلَّ على أنَّ القديمَ ، سبحانه ، علمًا لأجلِ أنَّ الأفعالَ المحكمةَ لا تقعُ إلّا مِن ذي علمٍ ، فيلزمنا عليه ما وصفتُم ، وإنّما اسْتَدْلَلْنا بها على العلمِ مِنْ حيثُ ثَبَتَ أنّها دلالةٌ ، لا بدَّ لها مِن تَعَلُّقٍ بمدلولٍ ، وفَسَدَ أن يكونَ مدلولُها هو الذاتُ أو الحالُ أو الذاتُ على حالٍ أو شيءٌ سوى ذلكَ وسوى العلمِ الذي نقولُهُ ؛ فكيف يلزمُ على ذلكَ كونُ العلمِ حادثًا وعرضًا واعتقادًا وضرورةً وكسبًا ومتعلّقًا بمعلوم واحدٍ ؟ وليس حقيقةُ العلمِ وفائدةُ وصفِهِ بأنّه علمٌ ولا علّةُ كونِهِ علمًا ولا شرطُ كونِهِ عالِمًا كونَهُ على هذِهِ الأوصافِ لعِلْمِنا بأنّه قد يشارِكُهُ في كلِّ واحدٍ منها ما ليس من العلمِ بسَبيلٍ ؛ فمِنْ أينَ يجبُ ، إذا دَلَّ الفعلُ على العلمِ مِن حيثُ وَصَفْنَا دلالَتَهُ على كونِهِ على هذِهِ الصفاتِ ؟ وهل أنتم في هذا إلّا بمنزلةِ مَن قال : ولو دَلَّتِ الأفعالُ على كونِ فاعلِها عالِمًا ، لوَجَبَ أنْ تدلَّ على كونِهِ جسمًا مؤتلفًا متحيِّزًا حاملًا للأعراضِ ومتغايرًا كائنًا في الجهاتِ ، لأنّنا لم نعقلْ عالِمًا ، دَلَّتِ الأدلَّةُ على أنّه عالِمٌ فيما بَيْنَنا إلّا وهو كذلكَ ؛ فإن لم يجبْ هذا في العالِمِ لكونِها دلالةً على كونِهِ عالِمًا ، لم يجبْ ما قُلتُمُوهُ في العلمِ لكونِها دلالةً عليه .

---

١ تدلّ : يدل ، الأصل .

٢ معلومان : معلومين ، الأصل .

فإن قالوا : إنّما لم يجبْ أَنْ يَدُلَّ على شيءٍ ممّا ذكرتُمُوهُ مِن حالِ العلمِ ، لأنّه ليس [١٣٥ب] حقيقةُ العالِمِ ومعنى كونِه عالِمًا ولا شرطُ كونِه عالِمًا ولا علّةُ ذٰلك لكونِهِ على هٰذِهِ الصفاتِ ، فلم يستحلْ قِيَامُ دلالةٍ على عِلْمٍ عاريًا مِن جميعِها .

قيل لهم : هٰذا جوابُنا بعَيْنِهِ في إسقاطِ ما أَلزمتُمْ ، فَأَقْنَعُوا بِهِ ، إنْ كنتم مُنْصِفِينَ . وَلَعَمْرِي إنّه يلزمُ مَنِ ٱسْتَدَلَّ على أنَّ القديمَ عالِمٌ أو على أنَّ له عِلْمًا بأنَّ الأفعالَ لا تقعُ في الشاهدِ إلّا مِن عالِمٍ ، وإلّا مِمَّن له عِلْمٌ[1] جميعِ هٰذِهِ المعارضاتِ والإلزاماتِ في العالمِ والعلمِ وما هو أكثرُ منها مِن أمثالِها الفاسدةِ ، ولكن ليست هٰذِهِ طريقةً مستقيمةً ولا مرضيّةً ؛ فبطل ما تَوَهَّمُوهُ .

١ علم : علما ، الأصل .

فصل

ولا يجبُ أنْ يستدلّ بالأفعالِ المحكمةِ على عِلْمِهِ ، تعالى ، بأنّا[1]وجدنا الفعلَ المحكمَ يتأتّى مِن ذاتٍ ويتعذَّرُ على مثلِها وما هو مِن جنسِها ، فيجبُ أن يكونَ إنّما تأتّى مِن أحدِ المِثْلَيْنِ لمعنًى زائدٍ على نفسِهِ وهو العلمُ ، لأنَّ هٰذِهِ الطريقةَ لا تستقيمُ في القديمِ ، لأنّه لا يجوزُ أن يقالَ : إنَّ إحكامَ الفعلِ متأتٍ[2]منه ومتعذّرٌ على مثلِهِ ، لأنّه لا مثلَ للقديمِ ، سبحانه ، يتعذَّرُ عليه الإحكام ؛ فيجبُ مفارقةُ القديمِ ، سبحانه ، له لمَعْنًى ؛ فوَجَبَتِ الرغبةُ عن الاستدلالِ على إثباتِ علمِهِ بها ، وإنْ جازَ التعلُّقُ بها في إثباتِ علمِ الإنسانِ المُتَأَتّي منه ما تعذَّرَ على مثلِهِ .

على أنّ في التعلُّقِ بهذهِ الطريقةِ نظرًا[3]، لأنَّ العرضَ يجبُ وجودُهُ في محلِّهِ . ولا يجبُ هٰذا الحكمُ في مثلِهِ الموجودِ بغيرِ محلِّهِ . ولم يجبْ لذٰلكَ أنْ يكونَ إنّما اخْتَصَّ في الوجودِ بمحلِّهِ لمَعْنًى زائدٍ على ذاتِهِ .

وكذٰلكَ ، فإنَّ التعلُّقَ بهٰذِهِ الطريقةِ فاسدٌ على أصولِهم بهٰذا الوجهِ ومِن وجوهٍ أُخرَ ، لأنَّه قد وُجِدَ مِن جنسِ المدركِ مَن ليس بمدركٍ . وليس المدركُ عند كثيرٍ منهم مدركًا لمعنًى . وكذٰلكَ فقد وُجِدَ مِن جنسِ ما له تعلُّقٌ مِنَ الأعراضِ ، كالعلومِ والقُدَرِ والإراداتِ الموجودةِ ، ما لا تعلُّقَ لأمثالِهِ وما هو من جنسِهِ مِنَ المعدوماتِ ووُجد مِن جنسِ الجوهرِ المتحيّزِ [١٣٦أ] الحامِلِ للأعراضِ ما ليس بمتحيّزٍ ولا حامِلٍ للأعراضِ ومِنَ الجوهرِ المعدومِ [ووُجد من][4]جنس الحادثِ الموجودِ مِن الجواهرِ والأعراضِ ما ليس بحادثٍ ولا موجود ووُجِدَ مِن جنسِ العلمِ ما ليس بعلمٍ ،

---

١ بأنّا : سا ، الأصل .

٢ متأتٍ : متاتى ، الأصل .

٣ نظرًا : نظر ، الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين غير ظاهر .

وإن لم يجبْ أن يكونَ الحادثُ الموجودُ حادثًا موجودًا لعلَّةٍ والعلمُ علمًا لمعنًى ؛ فبطل عليهم لأجلِ ذٰلكَ التعلُّقُ بهٰذِهِ الطريقةِ ويفسدُ عليهم ذٰلكَ ، إنْ تَعَلَّقُوا به في إثباتِ الأعراضِ بقولِهم : إنَّ مِنَ الصفاتِ ما يستحقُّ للنفسِ ولا لِعِلَّةٍ .

وأكثرُ ما في هٰذِهِ الدلالةِ أن لا يكونَ الكائنُ الحيُّ العالمُ القادِرُ كائنًا حيًّا عالِمًا قادرًا لنفسِهِ لوجودِ ما هو مِن جنسِه ، وإنْ لم يكن كذٰلكَ . وكونُهُ غَيْرَ مستحقٍّ لهٰذِهِ الصفاتِ لنفسِهِ لا يُوجبُ ٱستحقاقَها لعلَّةٍ ، بل قد يستحقُّ الوصف عِندَهم لا للنفسِ ولا لِعِلَّةٍ ؛ فَوَجَبَ سقوطُ تعلُّقِهم بهٰذِهِ الطريقةِ في إثباتِ علمٍ للعالِمِ أو شيءٍ مِن الأعراضِ . واللهُ أعلمُ .

فصل

وقد يصحُّ أيضًا الاستدلالُ على إثباتِ علمِ العالمِ[1] بالأفعالِ المحكمةِ مع تسليمِ القولِ بالأحوالِ بأن يقالَ : لَمَّا كان الفعلُ يدلُّ على حالِ العلمِ وثَبَتَ أنَّ تلك الحال لا تجبُ لعالِمِنا إلّا للعلمِ ، صَحَّ أن يقالَ : إنّها تدلُّ على ثبوتِ ما يقتضي ثبوتُهُ ثبوتَ العلمِ ، ومحالٌ حصولُهُ مع عدمِهِ .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبلُ أنّه إنّما وَجَبَ ذٰلك لأجلِ أنّه لو صارَ ثبوتُ عالِمٍ واحدٍ ، هو القديمُ ، تعالى ، أو غيرُه ، مع عدمِ العلمِ ، لا ينقضُ كونَ علمِنا علّةً لكونِ العالمِ عالمًا بما يُغنِي عن رَدِّهِ . وما أدّى إلى بعضِ العِلَلِ باطلٌ محالٌ .

فإن قالوا : فيجبُ أن تقولوا : إنَّ ما دَلَّ على حَدَثِ العالمِ ، فقد دَلَّ على ما يقتضي إثباتَ محدثٍ له ، لأنّه محالٌ ثبوتُ الحدوثِ مِن غيرِ محدِثٍ ، وإنّ ما دَلَّ على وجودِ العلمِ والقدرةِ ، فقد دَلَّ على ما يقتضي وجودَ الحياةِ . وما دَلَّ على وجودِ عرضٍ مِن الأعراضِ محتاجٍ إلى المحلِّ وإلى عرضٍ آخرَ في محلِّهِ أو أعراضٍ أُخر ، فقد دَلَّ على ما يقتضي وجودَ المحلِّ والأعراضِ التي يحتاجُ إليها . ولذٰلك فيجبُ أن تقولوا : [١٣٦ب] إنَّ ما دَلَّ على حَدَثِ العالمِ ، فقد دلَّ على ما يقتضي إثباتَ محدِثٍ له ، لأنّه محالٌ ثبوتُ الحدوثِ من غيرِ محدِثٍ . وإنّ ما دَلَّ على وجودِ العلمِ والقدرةِ ، فقد دَلَّ على ما يقتضي وجودَ الحياةِ . وما دلَّ على وجودِ عرضٍ مِن الأعراضِ محتاجٍ إلى المحلِّ وإلى عرضٍ ، أي أنَّ ما دلّ على وقوعِ خلقٍ وفعلٍ وحصولِ كسبٍ ، فقد دَلَّ على ما يقتضي لا محالةَ حصولَ قادِرٍ قديمٍ بقدرةٍ قديمةٍ وما يقتضي ثبوتَ قدرةٍ محدثةٍ ، لأنّه محالٌ وقوعُ الخلقِ والكسبِ بغيرِ فاعِلٍ ولا مكتسبٍ وبغيرِ قدرةٍ قديمةٍ ولا محدثةٍ .

---

١ العالِم : العلم ، الأصل .

يقالُ له : أجل ، كذٰلكَ نقولُ في كلِّ ما ألْزَمْتَهُ . وفرقٌ بَينَ أنْ يقولَ : إنَّ ما دَلَّ على حدوثِ الشيءِ دَلَّ على ما يقتضي لا محالةَ ثبوتَ محدثٍ له وقادرٍ عليه ، وبَينَ أنْ يقولَ : نفسُ ما دَلَّ على حدوثِ الشيءِ دليلٌ على إثباتِ محدثِهِ وصفاتِهِ . وكذٰلكَ فَرْقٌ بَينَ أن يقولَ : إنَّ ما دَلَّ على كونِ العالِمِ عالِمًا نفسه دليلٌ على العلمِ ، وبَينَ قولِنا : هو دليلٌ على ما يوجب ويقتضي وجود العلمِ لا محالةَ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، صارت جميعُ هٰذِهِ الأدِلَّةِ ممَّا يستمرُّ ويصحُّ التعلُّقُ بها من القولِ بإبطالِ الأحوالِ ومع القولِ بثبوتِها ، فيجبُ ترتيبُ ذٰلكَ وضبطُهُ على ما نزَّلناهُ .

دليل آخر

وقد آسْتُدِلَّ على أنَّ القديمَ ، تعالى ، عالِمٌ بعلمٍ بأنَّ العالِمَ بأنّه عالِمٌ لا بدَّ له مِن معلومٍ ، فإمَّا أن يكونَ معلومُهُ ذاتَ العالِمِ فقط أو حالًا[1]لها أو العلمَ المنفصلَ عنها . ومُحالٌ كونُهُ ذاتَ العالِمِ فقط ، لأنّه قد يَعْلَمُ ذاتَهُ مَن لا يعلمُهُ عالِمًا . ومُحالٌ أن يكونَ معلومُ العلمِ بأنّه عالِمٌ حالًا[2]هو عليها أو ذاتَهُ على الحالِ ، لأنّه لا حالَ للعالمِ بكونِهِ عالِمًا ؛ فَوَجَبَ أن يكونَ عِلْمًا بِعِلْمِهِ . وكذلكَ فقد يعلمُهُ قادرًا ، ثمّ يعلمُهُ عالِمًا ومدرِكًا ؛ فلا يَخلُو أن يكونَ معلومُ العلمِ بأنّه قادِرٌ ، لأنّه قد يعلمُهُ قادِرًا مَن لا يعلمُهُ عالِمًا ؛ فَوَجَبَ أن يكونَ معنًى زائدًا عليه وهو العِلْمُ .

وجوابُ مَن قال بالأحوالِ عن هٰذا أن يقولَ : إنَّ معلومَ هٰذِهِ العلومِ هو كونُ [١٣٧أ] الذاتِ على أحوالٍ ، مختلفةِ المعنى .

وجوابُ هٰذا ، إذا قالوه ، ما قد بيّنّاه من تفصيلِ معنى هٰذا الكلامِ عليهم ، والسؤالُ لهم : هل العلمُ على أنَّ الذاتَ على الحالِ عِلْمٌ بالذاتِ أو بالحالِ أو بالذاتِ والحالِ أو بما سوى ذٰلكَ ؟ وقد تقدَّمَ مِنهُ ما فيه إقناعٌ .

على أنَّ في تقدُّمِ مَن نَفَى الأحوالَ مِن أصحابِنا بهٰذا نظرٌ ، لأنّه ينفي الأحوالَ عن القديمِ ، تعالى ، وعن الحوادِثِ وهو يقولُ مع ذٰلكَ : إنّنا نعلمُ الذاتَ ذاتًا ، ثمّ نعلمُها سوادًا ، ثمّ نعلمُها محتاجةً إلى المحلِّ ، ثمَّ نعلمُها حادثةً ومخالفةً لما تخالفُهُ . وقد علم أنّه لا يجوزُ أنْ يكونَ جميعُ هٰذِهِ العلومِ مع آختلافِها علومًا بالذاتِ أنّها ذاتٌ ، لأنّه قد يعلمُ الذاتَ مَن يعلمُها على هٰذِهِ الأحكامِ ، ثمّ لم يجبْ عِندَهم أن يكونَ معلومُ العلمِ بأنّ الذاتَ محدثةٌ وسوادًا أو جوهرًا مُتَحَيِّزًا

---

١ حالًا : حال ، الأصل .

٢ حالًا : حال ، الأصل .

مَعْنًى زائدٌ على العِلْمِ بأنّه ذاتٌ ومنفصلٌ عن الذاتِ . وكذٰلك العلمُ بكونِ القديمِ قادرًا عالِمًا بَعدَ العلمِ بوجودِهِ مخالِفٌ للعالِمِ بوجودِهِ . ولا يصحُّ أن يقالَ : معلومُ العلمِ بأنّه عالمٌ قادِرٌ هو معلومُ العلمِ بأنّه موجودٌ ، ثمّ لا يجبُ أن يكونَ معنًى منفصلًا عن ذاتِهِ .

وليس المخرجَ مِن هٰذِهِ المعارضةِ إلّا شيئانِ . أحدُهما أن يقالَ : إنَّ هٰذِهِ العلومَ متعلّقةٌ بأحوالٍ للسوادِ والجوهرِ ، فيعترفُ بثبوتِ الأحوالِ ويقولُ في القديمِ بمثلِ ذٰلك في متعلّقِ العلومِ بكونِ القديمِ ، سبحانَهُ ، على هٰذِهِ الصفاتِ ، أو أن يقالَ : إنّما آختلفتِ العلومُ بكونِ السوادِ ذاتًا وكونِه حادثًا وكونِه سوادًا ومحمولًا في الجوهرِ لأمرٍ ، يرجعُ إليها فقط ، لا لأنَّ لها معلوماتٍ متغايرةً ولا أنّ هناك أمرًا زائدًا[1] على ذاتِ السوادِ ، فيقولُ القومُ أيضًا : لم تختلفِ العلومُ بكونِهِ ، تعالى ، ذاتًا وموجودًا وكونِه قادرًا والعلم بكونِه عالِمًا وبكونِه قادرًا مدرِكًا لاختلافِ معلوماتٍ لهٰذِهِ العلومِ وأمرٍ ، يزيدُ على ذاتِ القديمِ ، سبحانَهُ ، وإنّما آختلفتْ لذواتِها وأمرٍ ، يرجعُ إليها ؛ فَسَقَطَ بذٰلكَ [١٣٧ب] الاستدلالُ . وفيما قدَّمناهُ مِن الدلالةِ على إثباتِ علمِ اللهِ ، تعالى ، وسائرِ صفاتِ ذاتِهِ كفايةٌ عن هٰذا . وبٱللهِ التوفيقُ .

---

١ أمرًا زائدًا : امر زايد ، الأصل .

باب الكلام في معنى وصف القديم بأنّه باقٍ وفيما له كان كذٰلك وفي بقاء صفاته وما يتّصل بذٰلك من القول والأبواب

إن قال قائلٌ : خبِّرونا عن مَعنَى وصفِكم القديمَ ، سبحانه ، بأنّه باقٍ ولِمَ كان باقيًا وما حكمُ صفاتِهِ في كونِها باقيةً ! وقد بنيتُم كثيرًا مِن أدلّتِكم على إثباتِ صفاتِهِ ، تعالى ، على أنّه ، إذا كانت علّةُ كونِ العالمِ عالِمًا أنّ له علمًا ، لم يجزْ ثبوتُ عالِمٍ لا عِلْمَ له ، وأنّ ذٰلكَ ينقضُ سائرَ العلومِ علّةٌ لكونِ العالمِ عالِمًا ، كما أنّ وجودَ العلمِ مع انتفاءِ كونِ العالمِ عالِمًا به ناقضٌ لكونِهِ علّةً في كونِ العالمِ عالِمًا . وكنتم مع هٰذا تَزْعُمُونَ أنّ بقاءَ القديمِ ، تعالى ، باقٍ بنفسِهِ لا ببقاءٍ . وإن كان ما قد عداهُ مِن الباقياتِ باقٍ ببقاءٍ . وهٰذا نقضٌ لجميعِ ما أصَّلتُمْ في هٰذا البابِ ؛ فخبِّرونا كيف القولُ عندكم في ذٰلك !

يقالُ له : هٰذا بابٌ ، له شُعَبٌ وفروعٌ . ونحن نَتَقَصَّى القولَ في ذٰلكَ ونرى أنْ نُقَدِّمَ القولَ في مَعنَى وصفِ الباقي بأنّه باقٍ وفائدةِ هٰذِهِ التسميةِ ، ثُمَّ نَشْرَعُ في إيجازِ القولِ في جميعِ فصولِ هٰذا البابِ وفروعِهِ بما يُوضحُ الحقَّ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى .

وٱعْلَمُوا أنَّ حقيقةَ الباقي وفائدةَ وصفِهِ بذٰلك بأنّه باقٍ وأنّه كائنٌ بغيرِ حدوثٍ . وقد ذكرنا مِثْلَ هٰذا في تفسيرِ أسماءِ اللهِ ، تعالى ، وصفاتِهِ ومَعنَى وصفِ الباقي بأنّه باقٍ وفائدته وبيَّنَّا أنّه يكون قديمًا ويكون محدثًا وما يجوزُ فناؤُهُ وما يستحيلُ عليهِ وَرَدَدْنَا على الجُبَّائيّ قولَه : إنَّ الباقِيَ هو اللهُ في الحقيقةِ الذي لا يجوزُ عدمُهُ ، وأَوْضَحْنَا ذٰلكَ مِن جهةِ اللغةِ والمعنى بما يُغني عن إعادتِهِ . ونحنُ الآنَ نُفَصِّلُ القولَ في ذٰلكَ ونذكرُ مذاهِبَ أصحابِنا فيه وما نختارهُ منه .

وجملةُ القولِ في ذٰلكَ أنّنا لا نقولُ : [١٣٨أ] إنّ القديمَ ، تعالى ، قديمٌ بِقِدَمٍ ،

محدثًا كان الموصوفُ بذٰلكَ أو لم يزل كان موجودًا . وكذٰلكَ فلا نقولُ : إنّ الموجودَ موجودٌ بوجودٍ ، قديمًا كان أو محدثًا ؛ فأمّا وصفُ الباقي بأنّه باقٍ ، ففيه جوابانِ ، قد قدّمنا ذِكْرَهُمَا وبيّنّا سقوطَ هٰذا الإلزامِ عليهما جميعًا وقوّينا القولَ بأنَّ الباقي هو الكائنُ بغيرِ حدوثٍ وأنّه لا يحتاجُ إلى بقاءٍ .

وسقوطُ الإلزامِ على هٰذا الجوابِ واضحٌ مِن وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّ كلَّ باقٍ مِن قديمٍ ومحدثٍ ، فإنَّ له بقاءً . والقديمُ باقٍ ببقاءٍ هو بقاءٌ له وبقاؤُهُ باقٍ ببقاءٍ آخرَ ، يقومُ بذاتِ القديمِ ، تعالى ، فيقومُ به بقاآنِ . أحدُهما بقاءٌ له ولسائرِ صفاتِهِ ما عدا البقاء ، والآخرُ بقاءٌ لبقائِهِ ، وهو البقاءُ الذي بقاءٌ لبقائِهِ باقٍ ببقاءِ القديمِ ؛ فيخرجُ مِن ذٰلكَ أنَّ كلَّ باقٍ فلَهُ بقاءٌ ببقائِهِ ويسقطُ بذٰلكَ ما طالبْتُم به .

والسؤالُ على هٰذا الجوابِ أن يقالَ : فقد وَجَبَ الحكمُ لبعضِ ما هو باقٍ على الحقيقةِ لمَعنًى ، لا يقومُ به ولا يختصُّ به . وإنْ صَحَّ ذٰلكَ وجازَ أن يبقى بقاءُ القديمِ ببقاءٍ ، يقومُ بالقديمِ ، جاز ذٰلكَ في جميعِ الأحكامِ المعلولةِ وصَحَّ كونُهُ ، تعالى ، مريدًا وكارهًا وكونُ الجواهرِ فانيةً بإرادةٍ وكراهةٍ وفناءٍ ، يوجد لا بمكانٍ .

والجوابُ عن هٰذا أنَّ البقاءَ الذي به يبقى بقاءُ القديمِ ، تعالى ، ليس بقائمٍ بغيرِهِ ، لأنَّ القديمَ ليس بغيرٍ لهُ ولا لشيءٍ مِن صفاتِ ذاتِهِ وكلّ صفةٍ لغيرِهِ تقتضي وجوبَ حكمٍ لها لمَعنًى ، قامَ بمَن هي له ، فإنّه يوجبُ كونَهُ معلولًا بعلَّةٍ في غيرِهِ . وذٰلك محالٌ .

والجوابُ الآخرُ أن يقالَ : إنَّ كونَ الباقي باقيًا لا يقتضي إثباتَ بقاءٍ ولا هو معلولٌ بمَعنًى . وإنّما مَعنَى أنّه باقٍ أنّه موجودٌ لغيرِ حدوثٍ ، وذٰلكَ إخبارٌ عن دوامِ وجودِهِ فقط . ودوامُ وجودِ الشيءِ لا يجبُ أن يكونَ معلولًا بعلَّةٍ تقتضِيهِ . يدلُّ على ذٰلكَ أنَّ كلَّ ما وَجَبَ دوامُهُ مِن الصفاتِ لعلَّةٍ تقتضي الدوامَ ، وَجَبَ أن لا يحصلَ

ٱبتداؤها إلّا عن علّةٍ تقتضي ثبوتَها . يدلُّ على ذٰلك وبُيِّنُهُ [١٣٨ب] أنّه ، لمّا كان دوامُ كونِ الكائنِ كائنًا والحيِّ العالمِ حيًّا عالمًا يقتضي إثباتَ معانٍ له ، يكون كذٰلك . ولم يفترقْ في هٰذا حالُ الابتداءِ والدوامِ .

وكذٰلك ، لَمَّا كان ٱبتداءُ كونِ الجوهَرِ جوهرًا وكونه متحيِّزًا لا يقتضي علّةً لها ، يكون كذٰلك ، كان دوامُ كونِهِ جوهرًا أو متحيِّزًا لا يقتضي ذٰلك ولا يجبُ كونُهُ معلولًا بعلّةٍ ، وإنّما وَجَبَ ذٰلك ، لأنَّ حقيقةَ الوصفِ في كونِ الموجودِ موجودًا وغيره ممّا ذكرناهُ لا يختلف في حالِ الابتداءِ وحالِ الدوامِ ؛ فلو ٱقتضى في إحدى الحالتَيْنِ علّةً وموجبًا ، لاقتضاهُ في الأخرى .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك وكان بقاءُ الشيءِ ليس برجوعٍ إلى معنى أكثر مِن دوامِ وجودِهِ وقد عَلِمْنَا أنَّ ٱبتداءَ وجودِهِ ليس بمعلولٍ بالبقاءِ ولا بغيره ، وَجَبَ أيضًا أن لا يكونَ دوامُ وجودِهِ معلولًا لا ببقاءٍ أو غيره وثَبَتَ بذٰلكَ أنَّ حقيقةَ الباقي أنّه الكائنُ الموجودُ بغيرِ حدوثٍ وأنّه إنّما يوصَفُ بأنّه باقٍ لكونِه موجودًا غَيْرَ حادثٍ . ودوامُ الوجودِ ليس بصفةٍ ، تخالِفُ حقيقةَ ٱبتداءِ الوجودِ ؛ فلو ٱستحقَّ دوامُهُ لَمَعْنًى ، لاستحقَّ ٱبتداؤُهُ لمَعْنًى ، كما أنّه ، إذا كانَ دوامُ كونِ الكائنِ كائنًا والعالمِ عالِمًا بحقيقةِ ٱبتداءِ كونِهما كذٰلك وٱحتاجَ في دوامِ كونِهِ كائنًا وعالِمًا إلى علّةٍ لها ، يكونُ كذٰلك ، ٱحتاجَ أيضًا في ٱبتداءِ كونِهِ إلى علّةٍ ومَعْنًى ، لم يحتجْ دوامُهُ إلى ذٰلك ووَجَبَ عندنا أن يكونَ كلُّ باقٍ من قديمٍ ومحدَثٍ يمتنع تعليلُ كونِهِ باقيًا بمَعْنًى . وفي هٰذا القولِ سُقُوطُ كثيرٍ مِن أَسْوِلَتِهم ومطالباتِهم .

ولا يبقى علينا عِندَ الجوابِ بهٰذا إلّا أن يقالَ لنا : فيجبُ أن لا يعدمَ الجوهرُ الذي يصحُّ بقاؤُه بَعدَ وجودِهِ وصحّةِ بقائِهِ إلّا بفناءٍ يَنْفِي[1] وُجُودَهُ ، لأنّه لا يصحُّ أن يَفْنَى

---

١ ينفي : سقى ، الأصل .

لقطعِ البقاءِ عنه ، لأنّه لا بقاءَ له ، ولا لأنَّ الفاعلَ يفعلُهُ معدومًا ليس بشيءٍ ، لأنَّ المعدومَ المُتَلاشِيَ لا يفعلُ معدومًا ، فيجبُ أن لا يُعْدَمَ مع صِحَّةِ بقائِهِ إلّا بفناءٍ وأن يقالَ لنا : فما الذي يحيلُ بقاءَ الألوانِ وكثيرٍ مِنَ الأعراضِ ، إذا لم يجبْ كونُ الباقي باقيًا بمَعنًى ؟ وإنّما عمدتُكم في نفيِها أنّها لو بقيت ، لَوَجَبَ أن يكونَ لها بقاءٌ ، يوجَدُ بها . [١٣٩أ] وذلك محالٌ في صفتِها .

فأمَّا الجوابُ عن المطالبةِ بإثباتِ فنائِهِ بفناءِ الجواهرِ ، فإنّه غيرُ لازمٍ ، لأنّنا نقولُ : إنّما يفنى الجوهرُ مع صِحَّةِ وجودِهِ بأن يُقْطَعَ عنه فعلُ الأكوانِ في سائرِ الجهاتِ ؛ فإذا عُرِّيَ منها ، وَجَبَ لا محالةَ عدمُهُ لأجلِ أنّنا قد بَيَّنّا مِن قَبلُ أنَّ ما صَحَّحَ وجودَهُ وأجازَهُ ، صَحَّحَ وجودَ أكوانِهِ . وما أَحَالَ ومَنَعَ مِن وجودِ أكوانِه ، مَنَعَ من وجودِهِ مِن حيثُ عَلِمْنَا أنَّ وجودَه مضمّنٌ بوجودِ الكونِ في جهةٍ مِن الجهاتِ ، وأنّه محالٌ أن يوجدَ إلّا في مكانٍ أو ما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ ؛ فمتى عُرِّيَ مِن سائرِ الأكوانِ ، لم يُتَصَوَّرْ ويُتَوَهَّمْ له وجودٌ .

وإذا كان ذلك كذلك ، وَجَبَ أن نقولَ : إنّما يعدمُ الجوهرُ بَعْدَ وجودِهِ وصِحَّةِ بقائِهِ بقطعِ سائرِ الأكوانِ في الجهاتِ عنه ولا يحتاجُ مع ذلك إلى فناءٍ ، يفنى به .

وأَعْلَمُوا أنَّ في هٰذا الجوابِ نظرًا[١] مِن وجهَيْنِ . أحدُهما أنّنا ، إذا لم نقلْ : إنَّ الباقِيَ باقٍ ببقاءٍ ، لَزِمَ جوازُ بقاءِ الأكوانِ وغيرِها مِنَ الأعراضِ إلّا ما قامَ دليلٌ على أنّه ليس بِبَاقٍ . وإنْ ألزم ذلكَ ، لم يَجُزْ أن يفنى الجوهرُ ، وإن قُطعت عنه فعلُ أكوانٍ فيه مستقبلة ، لأنَّ ما يبتدِئُ فيه مِنَ الكونِ باقٍ ، لا يصحُّ أن يعدمَ بَعْدَ وجودِهِ إلّا بفعلِ كونٍ آخرَ ، يضادُّهُ ؛ فكيف ينقطعُ عَنهُ ويبطلُ ما فيه منها بغيرِ كونٍ يضادُّهُ ؟ هٰذا بعيدٌ .

---

١ نظرًا : نظر ، الأصل .

والوجهُ الآخرُ أنّه ليس بأن يقالَ : إنّه يفنى لقطعِ الأكوانِ عنه أَوْلَى مِن القولِ بأنّه إنّما يفنى لقطعِ الألوانِ والطعومِ والروائحِ عنه ، لأنّه محالٌ وجودُهُ مع عدمِ جميعِها ، كما يستحيلُ ذٰلك في الأكوانِ وكلّها ، إذا فعلت مع جوازِ بقائِها ، لم يصحَّ أن تنتفيَ إلّا لشيءٍ ، يوجدُ في محلّها . وذٰلك يقتضي دوامَ وجودِه ؛ فامتنعَ التعلُّقُ بذٰلك مع نفيِ البقاءِ .

وإذا أُجيبَ به ، ثمّ قال قائلٌ : قد قُلتُم في غيرِ موضعٍ : إنّ عدمَ الكونِ وغيرِه لا يوجبُ صفةً وحكمًا ولا يكونُ عِلّةً ولا سببًا ولا موجبًا ولا فاعلًا ولا مفعولًا ؛ فمحالٌ على هٰذا الأصلِ أن يكونَ عدمُ الجوهرِ معلولًا لا بعدمِ الأكوانِ .

يقالُ لهم : فهٰذا السؤالُ لكم . لو قلنا : إنّه باقٍ [١٣٩ب] ببقاءٍ وإنّه إنّما يُعدمُ لعدمِ بقائِهِ وقطعِهِ عنه ، فالجوابُ عن هٰذا ، إذا قلنا : إنّه يعدم لعدمِ أكوانِه أو عدم بقائِهِ ، أن نقولَ : ليس العدمُ بَعْدَ الوجودِ ولا قَبْلَهُ صفةً للمعدومِ ولا حكمًا ولا أمرًا ثابتًا لنفسٍ هي موصوفةٌ به ، فيقالُ : إنَّ عدمَ البقاءِ أو عدمَ الأكوانِ عِلّةٌ له ، وإنّه معلولٌ بذٰلكَ ، وإنّما العدمُ بعد الوجودِ تلاشي المعدومِ وخروجُهُ عن كونِهِ شيئًا . وليس بخروجٍ مِن صفةٍ إلى صفةٍ تضادُّها مع كونِهِ نفسًا في الحالتَيْنِ ، كخروجِ الشيءِ عن كونِهِ متحرِّكًا عن المكانِ إلى كونِهِ ساكِنًا فيه وعن كونِهِ عالِمًا قادِرًا إلى كونِهِ عاجزًا جاهِلًا .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل توهُّمُكُمْ أنَّ العدمَ صفةٌ وحكمٌ معلولٌ بعدمِ البقاءِ ، لو عدم الأكوان ، وإن كنّا نلزمكم أن يكونَ الفناءُ علّةً لعدمِ المعدومِ لقولِكم : إنَّ للعدمِ حالًا ، يفارقُ بها الموجودَ . وإن لم تقولوا ذٰلك ، لَزِمَ أن لا يكونَ الوجودُ حالًا ، يفارقُ بها الموجودَ المعدومَ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، سقط أيضًا هٰذا الإلزام وما ظننتُم أنّه نقضٌ لأصولِنا .

فإن قال قائلٌ : إذا لم يكن الجوهرُ محتاجًا في وجودِهِ إلى وجودِ الأكوانِ ، ولا كان وجودُهُ معلولًا بوجودِها ، فكيف صارَ عدمُ سائرِ أكوانِه مضمّنًا بعدمِه ؟

يقالُ : إنّما وَجَبَ ذٰلكَ مِنْ حيثُ قلنُم : إنَّ وجودَه مضمَّنٌ لوجودِ كونٍ فيه في مكانٍ ما ، وإنّه محالٌ وجودُهُ لا في مكانٍ ولا ما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ وبأوّلٍ في العقلِ يعلمُ ذٰلك .

وقد بَيَّنّا في صَدْرِ الكتابِ كيف وَجَبَ تقدير لا مكان ، إذا وُجد فيه بتقديرِ المكانِ بما يُغني عن إعادتِه .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، وَجَبَ القَطْعُ على وُجُوبِ عدمِهِ ، متى عُدِمَتْ سائرُ أكوانِهِ ، وإن لم يكن وجودُه معلولًا بشيءٍ منها ، وقام عدمُ الأكوانِ كلِّها مقامَ علَّةٍ لوجودِهِ ، لو تصوّر كونُهُ موجودًا لعلَّةٍ ، لا يكونُ موجودًا إلّا عند وجودِها ، ويجب عدمُهُ لعدمِها . وصَحَّ لذٰلكَ أنْ نقولَ : إنَّ الجوهَرَ إنّما يُعدمُ بَعدَ وجودِه وصحّةِ بقائِه لقطعِ أكوانِهِ وعدمِها .

فإن قيل : لو كان عدمُ الأكوانِ مؤثّرًا في وجوبِ عدمِ الجوهرِ ، لوَجَبَ أن يكونَ وجودُها مؤثّرًا في وجودِهِ [١٤٠أ] ولوجَبَ أن يكونَ الموجودُ موجودًا لوجودِ الكونِ وأن يستحيلَ وجودُ الأكوانِ لاستحالَةِ الأكوانِ عليها .

يقالُ له : قد بَيَّنّا فيما سَلَفَ أنَّ الجوهَرَ لا يحتاجُ في وجودِهِ إلى وجودِ الكونِ ، وإنّما يحتاجُ إلى الكونِ في كونِهِ كائنًا في جهةٍ مخصوصةٍ ومحاذاةٍ معيَّنةٍ ، وأنّه لو احتاجَ إلى الكونِ من حيثُ كان موجودًا ، لاحتاجَ إليه كلُّ مشاركٍ له في الوجودِ كالقديمِ ، سبحانَهُ ، والأعراضِ . وذٰلك محالٌ .

ولهٰذا صَحَّ وجودُهُ مع عدمِ كلِّ كونٍ يُشارُ إليه بعينِهِ ، وإنّما يجبُ عدمُهُ بعدمِ سائرِ أكوانِه لِعِلْمِنَا بتضمُّنِ وجودِهِ للكونِ في مكانٍ وجهةٍ ما ، كما يجبُ عدمُ جميعِ

صفاتِ الحيّ عند عدمِ الحياةِ وعدمُ الأعراضِ عِندَ عدمِ محلِّها ، لا لأنَّ عدمَ الحياةِ والمحلِّ جملةٌ كعدمِ ما يعدمُ لعدمِهِمَا ، لكن لتضمُّنِهِ لوجودِهِما على ما قد بَيَّنَّاهُ في غيرِ فصلٍ سَلَفَ .

ولا بدَّ لمَن قال مِن أصحابِنا : إنّه إنّما يعدمُ بعد وجودِهِ لعدمِ بقائِهِ أو لقطعِ البقاءِ عنه ، مِنْ أن يقولَ : إنّما يعدمُ لعدمِ بقائِهِ في حالٍ ، كان يصحُّ وجودُ البقاءِ له . وإن لم يشرطْ ذٰلك ، وَجَبَ عدمُهُ في حالِ حدوثِهِ لعدمِ بقائِهِ . وإنّما لم يجبْ ذٰلك لعدمِهِ في حالٍ ، يستحيلُ وجودُهُ فيها . ومثلُ هٰذا الشرطِ لا يحتاجُ إليه ، إذا قيل : إنّما عُدِمَ لِعَدَمِ أكوانِه ، لأنّه لا حالَ له مِن حالِ حدوثِهِ وما بعدها إلّا ويصحُّ وجودُ أكوانِهِ فيها . ولو كان باقيًا ببقاءٍ ، لم يصحَّ وجودُ بقائِه في حالِ حدوثِهِ ، وإنّما كان يصحُّ وجودُهُ في ثاني حالِ الحدوثِ وما بعدها ممّا يقالُ فيها : إنّه دائمُ الوجودِ .

فصل

وإن قال قائلٌ من أصحابِنا : إنَّ حالَ بقاءِ الشيءِ ودوامِ وجودِهِ حالةٌ زائدةٌ على مجرّدِ وجودِ الشيءِ في حالِ حدوثِهِ ومخالفةٌ لها ، وقال : إنّ البقاءَ إنّما هو عِلَّةٌ لدوامِ وجودِه ، لا بمجرّدِ وجودِه ، جاز أن ينفصلَ مِن إلزامِ حالِهِ الموجود في حالِ حدوثِهِ إلى البقاءِ ، وإنِ ٱحتاجَ إليه في دوامِ وجودِه بأن يقولَ : ليس ٱبتداءُ وجودِ الحادِثِ كدوامِ وجودِه في الوصفِ ، بل هو وصفٌ زائدٌ عليه ومخالفٌ له . ولم أقلْ : إنَّ الموجودَ يحتاجُ في وجودِه إلى البقاءِ ، وإنّما يحتاجُ في دوامِ وجودِهِ [١٤٠ب] إليه ؛ فلم يلزم في ٱبتداءِ الوجودِ من الحاجةِ إلى البقاءِ ما يلزم في حالِ دوامِهِ . ووجَبَ ، إذا قطعَ عنهُ البقاءُ في حالٍ ، لو أمدّتهُ ، لكانت حالُ دوامِ وجودِهِ أن يكونَ معدومًا لا محالةَ ، لأنّه لا يعودُ بٱنقطاعِ دوامِ وجودِه إلى كونِه حادثًا ، وإنّما يخرجُ بٱنقطاعِه عن كونِه موجودًا . ولو كانت له حالٌ ، يخرجُ إليها سوى العدمِ ، لجاز وصَحَّ أن ينقطعَ دوامُ وجودِه إلى غيرِ العدمِ . وذٰلك باطلٌ .

وليس يجوزُ أن يُقال على هٰذا : يجبُ تحت الإخبارِ بدوامِ وجودِ الشيءِ صفةٌ زائدةٌ على الوجودِ ، وإنّما نعني بذٰلك ثبوتَ وجوبِ الشيءِ وكونِهِ غَيْرَ حادثٍ في تلك الحالِ ، ونفيُ حدوثِهِ ليس بصفةٍ زائدةٍ على وجودِهِ . ولو أمكنَ أن يُجعلَ دوامُ الوجودِ صفةً زائدةً عليه ، لأَمْكَنَ أن يُجعلَ دوامُ كونِ الحيّ حيًّا والكائنِ كائنًا صفةً زائدةً على مَعنَى كونِهِ حيًّا وكائنًا . وهٰذا ممّا يَبْعُدُ تَصَوُّرُهُ ؛ فَوَجَبَ أن يكونَ حقيقةُ الوجودِ بمَعنَى دوامِهِ ، غَيْرَ أنّه وجودٌ ، ليس بحدوثٍ في حالِ الدوامِ وحدوثِ حالِ الابتداءِ .

وربّما ٱحترزَ أن يدفعَ به هٰذا الجواب أن يقالَ : إنَّ مَعْنَى وصفِ الباقي بأنّه باقٍ[1] أنّه

---

١ باقٍ : باقى ، الأصل .

دائمُ الوجودِ وأنّه موجودٌ غَيْرُ حادِثٍ وَقْتَ الإخبارِ عنه بأنّه موجودٌ . وقد ثَبَتَ أنَّ حقيقةَ الوجودِ مِنْ حيثُ هو وجودٌ لا يختلفُ ولا يتزايدُ في صفةِ الحادِثِ المبتدأ الوجودِ ، وصفة الثاني الذي هو موجودٌ غيرُ حادثٍ . وقد ثبت أنّ الصفةَ ، متى كان حصولُها معلولًا بعلّةٍ ، لم يجزْ أن يتخصَّصَ كونُها معلومًا ببعضِ أوقاتِ حصولِها له دون بعضٍ ، فيكونُ حصولُها تارةً معلولًا وتارةً غَيْرَ معلولٍ . يدلُّ على هٰذا أنّه لمّا كان كونُ الكائنِ العالِمِ القادِرِ كائنًا عالِمًا قادرًا معلولًا بمعنى أَوْجَبَهُ ، لم يَتَخَصَّصْ كونُهُ معلولًا بوقتٍ دون وقتٍ ، لا في آبتداءِ كونِه كذٰلك ولا في ثانيهِ وسائرِ أوقاتِ دوامِه .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك وكنّا قد عَلِمْنَا أنّه لا يصحُّ أن يكونَ آبتداءُ وجودِ الجسمِ وحدوثِه معلولًا بمعنى هو بقاء أو غيره ، ثبت أيضًا أنّ وجودَه في الثاني والثالثِ وسائرِ الأوقاتِ ليس بمعلولٍ [١٤١أ] بالبقاءِ ، وأنّ البقاءَ لا يصحُّ أن يكون علّةً لوجودِهِ في الثاني وما بَعدَهُ . ومتى لم تكن علّةً لوجودِه أو لغيرِ ذٰلكَ مِن أحكامِ الجسمِ ، لم يجبْ أنْ يكونَ بقاءُ القديمِ علّةً لوجودِهِ ولا كونُ بقاءِ بقائِهِ الذي به يبقى علّةً لوجودِه أو لحُكْمٍ مِنْ أحكامِه . ولم يجبْ لذٰلك أن نقولَ : قيامُهُ بالقيامِ ، سبحانَهُ ، وإن كان وجودُهُ شرطًا لوجودِ البقاءِ الذي يبقى به القديمُ ، تعالى ، وَجَبَ لذٰلك أن نقولَ : إنَّ بقاءَ كلِّ باقٍ لنا وجودُهُ شرطًا لدوامِ وجودِ الباقي به ، وإنّ بقاءَ الباقي ووجودَه لا على سبيلِ الحدوثِ متضمّنٌ لوجودِ البقاءِ ؛ فحاجةُ الباقي إلى وجودِ بقائِه إنّما هي حاجةُ الشيءِ إلى ما هو شرطٌ له وإلى ما يتضمَّنُ وجودُهُ وجودَهُ ، وإن لم يكن عِلّةً . ولا يجبُ ، إذ كان ذٰلك كذٰلك ، وجودُ ما شرط لوجودِ شيءٍ آخر قيامه بما هو شرطٌ له ومضمّن وجوده بوجودِه . يُبيِّنُ ذٰلك ويَكشفُهُ أنّه لا يجب قيامُ الحياةِ بالعلمِ والقدرةِ وشيءٍ مِن صفاتِ الحيّ مِنْ حيثُ كانت شرطًا لوجودِها ، ولا قيامُ المقدورِ بالقدرةِ مِنْ حيثُ كان وقوعُه خلقًا أو

كسببًا مشروطًا بوجوبِ القدرة به عليه . والقدرةُ ليست بعلَّةٍ للمقدورِ في أمثالِ هٰذا .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بَانَ أنّه لا يلزمُنا ، إذا جعلنا البقاءَ شرطًا لدوامِ وجودِ ما يُوصَفُ بأنّه باقٍ ، أن نقولَ : إنّه يجبُ قيامُهُ بالباقي مِنْ حيثُ كان شرطًا لبقائِه ، وإنّما يجبُ قيامُ عِلَّةِ الحكمِ بذاتِ مَن له الحكمُ وآختصاصها في الوجودِ به .

وقد ثبت مِن قولِ جماعةِ أهلِ الحقِّ أنّه ليس من حقِّ البقاءِ أن يقومَ بالباقي لا محالةَ ، بل قد يصحُّ أن يقومَ به ويصحُّ أن لا يقومَ به . وثبت أيضًا من قولِهم أنّ من حقِّ علّةِ الحكمِ وجودها بذاتِ مَن له الحكمُ ؛ فثبت بذٰلكَ أنّ الواجبَ لا يجعلُ البقاءَ مِن قبيلِ العِلَلِ الموجبةِ للأحكامِ ، بل يجبُ أن يجعلَ مِن قبيلِ الشروطِ التي لا يجبُ قيامُها بما هي شرطٌ له .

فإن قال قائلٌ : فإذا لم يَكُنِ البقاءُ مِن نوعِ العِلَلِ الموجبةِ للأحكامِ ، وإنّما هي مِن قبيلِ الشروطِ ، ولم يكن مِن حقِّ ما هو شرطٌ لشيءٍ أو لثبوتِ صفةٍ له قيامه به ، وجاز [١٤١ب] لأجلِ ذٰلكَ عندكم كونُ بقاءِ القديمِ باقيًا لوجودِ بقاءٍ لا يقومُ به ، فلِمَ لا يجوزُ أن يبقى القديمُ ببقاءٍ لا يقومُ به أن تبقى سائرُ الأجسامِ أو بعضُها ببقاءٍ لا يقومُ بها ؟ وكذٰلك الأعراضُ يجبُ صحّةُ بقائِها بعرضٍ ، لا يقومُ بها . وما المانِع من ذٰلك ؟

يقالُ لهم : ما المانِعُ من كونِ القديمِ باقيًا ببقاءٍ لا يقومُ به ، فهو أنّه لم يقمْ بقاؤُهُ به وهو صفةٌ لا يقومُ بنفسِهِ ، لَوَجَبَ أن لا يقومَ إلّا بِمَحَلٍّ ، هو غير القديمِ ، تعالى ؛ فأمّا أن يكونَ ذٰلك الغيرُ قديمًا قائمًا بنفسِهِ مع اللهِ ، تعالى ، في أزلِهِ ، فمحالٌ[1] لِمَا قد بَيَّنَّاهُ في التوحيدِ[2] ونفيِ ثانٍ معه .

---

١ فمحال : – ، الأصل .

٢ أي كتاب التوحيد ؛ وهو من أوائل كتب هداية المسترشدين ، لا يتوافر منه أصل مخطوط .

ومحالٌ قيامُ بقائِهِ الذي هو شرطٌ لدوامِ وجودِه في بعضِ الأجسامِ والجواهرِ المحدثَةِ ، لأنّ ذٰلكَ يوجبُ أن لا يكونَ البقاءُ موجودًا قَبلَ وجودِ الجسمِ وأن لا يكونَ القديمُ باقيًا قبل وجودِ بقائِهِ ووجودِ محلِّهِ الحادِث . وذٰلك نهايةُ الإحالةِ .

وأمّا ما يحيلُ بقاءَ شيءٍ مِن الأجسامِ ببقاءٍ ، لا يوجدُ به ، فهو أنّ بقاءَهُ[1] عرضٌ . ومحالٌ أن لا يوجدَ به ولا بغيرِه ، فوَجَبَ ، لو لم يوجدْ به ، أنْ يوجدَ بغيرِهِ مِن الأجسامِ والجواهرِ . وهٰذا أيضًا باطلٌ ، لأنّه قولٌ يوجبُ استحالةَ وجودِ الجسمِ باقيًا مع وجودِ جسمٍ آخرَ ، يوجدُ به بقاؤُهُ الذي هو شرطٌ لدوامِ وجودِه ، حتّى لا يصحَّ أن يوجدَ أحدُ الجسمَيْنِ مع عدمِ الآخرِ وأن لا يصحَّ أنْ يخلقَ اللهُ ، تعالى ، جسمًا ويُبْقِيَهُ إلى الحالِ الثانيةِ إلّا بأنْ يَخلقَ في الثاني جسمًا آخرَ ، يحلُّ بقاؤُه فيه . وهٰذا ما قد دلَّتْ واضحاتُ الأدلّةِ على بطلانِهِ وأنّه لا يجوزُ أن يُناطَ وجوبُ الجسمِ والجوهرِ بجسمٍ آخرَ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنّ البقاءَ الذي هو شرطٌ لكونِ القديمِ ، تعالى ، وكونِ الجسمِ باقيًا يجبُ قيامُه بهما . وليس مِثْلُ هٰذا موجودًا في وجوبِ وجودِ بقاءِ القديمِ بذاتِهِ مِن حيثُ كان شرطًا لكونِهِ باقيًا ؛ فيجبُ ترتيبُ ذٰلكَ على موجبِ الأدِلَّةِ مِن غيرِ قياسٍ بعضِهِ على بعضٍ .

وهٰذا واضحٌ في [١٤٢أ] إبطالِ ما ألزمُوهُ ، ولكن قد يلزمُ على هٰذا تصحيحُ القولِ ببقاءِ الأعراضِ ببقاءٍ ، يوجدُ بمحلِّها ، لأنّها تكونُ[2] شرطًا لبقائِها لا علّةً . وفي هٰذا نظرٌ . ويلزمُ أيضًا عليه حاجةُ الباقي في حالِ حدوثِهِ إلى البقاءِ مِنْ حيثُ ثَبَتَ أنَّ حقيقةَ الوجودِ المبتدأ والدائم غَيْرُ مختلفةٍ وما هو شرطٌ للصفةِ يجبُ لزومُهُ لها في

---

١ بقاءه : نفاة ، الأصل .

٢ تكون : وتكون ، الأصل .

حالِ آبتدائِها وحالِ دوامِها بالحياةِ التي هي شرطٌ لابتداءِ كونِ العالِمِ القادِرِ عالِمًا قادرًا ولدوامِ كونِهِ كذلكَ .

فصل

فإن قيل : لو كان البقاءُ شرطًا لكونِ الباقي باقيًا لا علّةً موجبةً لبقائِه ، لَصَحَّ وجودُهُ ، وإن لم يَكُنِ الجسمُ باقيًا ، لأنَّ شرطَ الصفةِ والحكمِ لا يوجبُهما ، بل يجوزُ حصولُهما . والبقاءُ عندكم يوجبُ كونَ الباقي باقيًا ؛ فيجبُ كونُه علَّة لبقائِه .

يقالُ لهم : لا يجبُ ما قُلتُم ، لأنّ مرادَنا بقولِنا : إنّ البقاءَ شرطٌ لدوامِ وجودِ الباقي ، أنّ دوامَ وجودِهِ يتضمّنُ وجودَ البقاءِ لا محالةَ . وما يتضمّنُ حصولُه وجودَ شيءٍ لا يصحُّ حصولُه مع عدمِ ما يتضمّنُهُ ، كما أنّه ، إذا كان وجودُ العلمِ والقدرةِ يتضمّنُ وجودَ الحياةِ ، لم يصحَّ وجودُهما مع عَدَمِهَا ؛ فسقط ما قالوه .

وهٰذا الجوابُ في إثباتِ البقاءِ لكلِّ باقٍ ، وإن لم يكن عِلَّةً ، مسقطٌ[1] لسؤالِهم على دليلِنا في إثباتِ العلمِ . وذٰلك بَيِّنٌ وذاك أنَّ دوامَ وجودِ الشيءِ حالةٌ زائدةٌ على مجرَّدِ وجودِ الشيءِ في حالِ حدوثِهِ ومخالفةٌ لها .

ومن قال : إنَّ البقاءَ إنّما هو علَّةٌ لدوامِ وجودِهِ ، جاز أيضًا أن يفصلَ بَيْنَ إلزامِ حاجةِ الموجودِ في حالِ حدوثِه إلى البقاءِ ، وإنِ ٱحتاج إليه في دوامِ وجودِهِ بأن يقولَ : ليس ٱبتداءُ وجودِهِ كدوامِ وجودِهِ في الوصفِ ، بل هو زائدٌ عليه ومخالفٌ له . ولم أَقُلْ : إنَّ الموجودَ يحتاجُ في وجودِهِ إلى البقاءِ ، وإنّما قلنا : يحتاجُ في دوامِ وجودِهِ إليه ؛ فلم يلزمْ في ٱبتداءِ الوجودِ من الحاجةِ [١٤٢ب] إلى البقاءِ ما يلزمُ في حالِ دوامِه . وَوَجَبَ ، إذا قطعَ عَنهُ البقاءُ في حالٍ ، لو أمدَّهُ به ، لكانت حالُ دوامِ وجودِهِ أن يكونَ معدومًا لا محالةَ ، لأنّه يعودُ بٱنقطاعِ دوامِ وجودِهِ إلى كونِه حادثًا ، وإنّما يخرجُ بٱنقطاعِهِ عن كونِه موجودًا إلى العدمِ . ولو كانت له حالٌ ، يخرجُ إليها سوى العدمِ ، لجازَ وصَحَّ أن ينقطعَ دوامُ وجودِهِ إلى غيرِ العدمِ ، ولكن

---

١ مسقطٌ : مسقطا ، الأصل .

ذٰلك باطلٌ .

وقد يجوزُ أن يُقال على هٰذا : ليس تحت[1] الإخبارِ بدوامِ وجودِ الشيءِ حالٌ زائدةٌ على الوجودِ ، وإنّما معنى ذٰلك ثبوتُ وجودِ الشيءِ وكونُهُ غَيْرَ حادِثٍ في تلك الحالِ . ونفيُ حدوثِهِ ليس بصفةٍ على وجودِه . ولو أمكنَ أن يُجعلَ دوامُ الوجودِ صفةً زائدةً عليه ، لأَمْكَنَ أن يُجعلَ دوامُ كونِ الحيّ حيًّا والكائنِ كائنًا صفةً زائدةً على مَعنَى كونِهِ حيًّا وكائنًا . وهٰذا ما لا يَبْعُدُ عنّا تصوُّرُهُ .

فإن قيل : فإذا قُلتُم : إنّ الجوهرَ لا يحتاجُ في كونِهِ موجودًا إلى وجودِ شيءٍ مِنْ أكوانِه ، فما أنكرتُم من توهُّمِ وجودِهِ مع عدمِ سائرِ أكوانِه ؟ فيتصوّر كائنًا لا في مكانٍ ولا فيما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ .

يقالُ له : لو صَحَّ وجودُهُ عاريًا من جميعِ الأكوانِ ، لوجَبَ لَعَمْرِي كونُهُ لا في مكانٍ ولا فيما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ ، غَيْرَ أنّنا نعلمُ بأوّلٍ في العقلِ أنّه لا يوجدُ إلّا في مكانٍ أو ما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ ، فاستحالَ تصوُّرُ وجودِه عاريًا مِن سائرِ الأكوانِ ، كما يستحيلُ تصوُّرُ وجودِه لا في مكانٍ ولا فيما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ ، وَوَجَبَ لذٰلكَ العلمُ بعدمِهِ ، متى عُرِيَ مِن سائرِ الأكوانِ .

ويجبُ على مَن أَجَابَ بأنّ الباقِيَ باقٍ لا ببقاءٍ ، قديمًا كان أو محدثًا ، أن لا يحيلُ بقاءَ كثيرٍ مِنَ الأعراضِ وأن يُوقِفَ أمرَها على الدليلِ ؛ فما دَلَّ على أنّه باقٍ ، قُضِيَ بذٰلكَ فيه . وما دَلَّ على أنّه يمتنعُ بقاؤُه ، حُكِمَ بذٰلك عليه . ولا نعرفُ شيئًا يحيلُ بقاءَ الأعراضِ على هٰذا الجوابِ .

وهٰذِهِ جملٌ [١٤٣أ] في هٰذا البابِ على الحواسِّ كافيةٌ . وما ذكرناهُ مِنَ الاعتلالِ لنفيِ البقاءِ عن كلِّ باقٍ أَوْلَى مِن غيرِه مِمَّا ذُكِرَ في هٰذا البابِ .

---

١ تحت : بجب ، الأصل .

فصل

وقد ٱستدلَّ على أنّه لا بقاءَ للباقي منّا بأنّ ذٰلك لو كان كذٰلك ، لاستحالَ بقاءُ بقائِهِ ، لأنّه لو ثَبَتَ ، لكانَ عرضًا ، لا يحمل الأعراضَ . وكان يجبُ لذٰلكَ حدوثُهُ في كلِّ محالٍّ . وكان يجبُ لذٰلكَ حدوثُ الجسمِ حالًا فحالًا لأجلِ حدوثِ ما يحتاجُ في وجودِهِ إليه حالًا فحالًا ولِمَا يسدُّ ذٰلك لأجلِ أنّه كان ينكرُ إحداثَ الجسمِ في الحالِ الثانيةِ مِن حالِ وجودِهِ بالعراقِ بأقصى تُخُومِ خراسان ، وبأنّ ذٰلك لو كان كذٰلك ، لكان محدثُ الجسمِ في كلِّ حالٍ هو محدِثُ ألوانِهِ وأكوانِهِ وجميعِ صفاتِه ، لأنّه لا يصحُّ أن يفعلَ شيئًا في حالِ حدوثِه لوجوبِ تقدُّمِ قدرتِهِ لمقدورِه . وكان يجبُ قبحُ مدحِهِ وذمِّهِ على أكوانِه ونصرُتِهِ في كلِّ حالٍ لكونِ ذٰلكَ ضرورةً فيه غَيْرَ كسبٍ له .

فصل

وقد آستدلَّ أيضًا على ذٰلكَ بأنّه لو كان الباقي باقيًا ببقاءٍ ، لم يَخلُ أنّه إمّا[1] أن يكونَ له ضدٌّ أو[2] لا ضِدَّ له ؛ فإن كان ممّا له ضِدٌّ ، وَجَبَ صحَّةُ خلقِ ضِدِّهِ في الجسمِ ووَجَبَ ، لو خلقَ ضدّه ، أن لا يخلقَ إلّا في محلِّهِ . وكان يجبُ أن يعدمَ الجسمُ ، إذا لم يخلقْ بقاؤه ويكون موجودًا لحلولِ[3] الفناءِ فيه ، لأنّه لا يصحُّ أن يحيلَهُ وهو معدومٌ ، وهٰذا يوجبُ أن يكونَ موجودًا معدومًا ، ولأنّ ذٰلكَ فعلٌ ، لا يأْمَنُ قائِلُهُ أن يكونَ سائرُ أجسامِ العالَمِ الموجودةِ الدَّهْرَ الطَّويلَ غَيْرَ باقيةٍ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، لم يخلقْ فيها ، وإن كانت مع ذٰلكَ موجودةً لخلقِ ضِدِّ البقاءِ فيها . وهٰذِهِ جهالةٌ ، لا يصحُّ معها العلمُ بأنّ شيئًا باقٍ .

قالوا : ولأنّه لو كان باقيًا بمَعْنًى ، لَوَجَبَ صحّةُ خلقِ ذٰلكَ المعنى فيه في حالِ حدوثِه ، كما يصحُّ خلقُ السوادِ والكونِ في حالِ حدوثِه . وذٰلك مُحالٌ بآتّفاقٍ .

[١٤٣ب] قالوا : وإن كان المعنى الذي هو البقاءُ ممّا لا ضِدَّ له ، لم يَخْلُ فاعلُه مِن أن يكونَ مُلْجَأً إلى فعلِهِ في الجسمِ أو غَيْرَ ملجأٍ إلى ذٰلكَ ؛ فإن كان ملجأً إلى ذٰلكَ ، آستحالَ فناءُ الجسمِ أبدًا ، إذا كان فاعلُ البقاءِ فيه ملجأً أبدًا إلى فعلِهِ ، فيجبُ آستحالةُ فنائِه أبدًا . وذٰلك مُحالٌ . وإن كان غَيْرَ ملجأٍ إلى فعلِه ، صَحَّ منه أن يحدثَ الجسم في الحالةِ الأولى ولا يحدث البقاء فيه في الحالةِ الثانيةِ لكونِهِ غَيْرَ ملجأٍ إلى فعلِهِ فيه . ولو لم يحدث البقاء فيه في الثاني مِن حالِ حدوثِه ، لم يَخلُ مع ذٰلك مِن أحَدِ أمرَيْنِ : إمّا أن يكون معدومًا أو موجودًا[4] ؛ فإن كان معدومًا ،

---

١ إما : فام ، الأصل .

٢ ضدّ أو : ضدا ، الأصل .

٣ لحلول : لحاول ، الأصل .

٤ موجودًا : + فان كان معدوما او موجودا ، الأصل .

إذا لم يفعلِ البقاء لعدمِ البقاءِ ، وَجَبَ ، لو أخَّرَ صانِعُهُ إحداثَهُ إلى الحالِ الثانيةِ مِن حالِ حدوثِهِ أن لا يصحَّ أن يوجدَ فيها إلّا بأن يفعلَ فيه البقاء ، كما أنّه إذا دام وجودُهُ إليها ، آحتاجَ إلى البقاءِ ، لأنّها حالٌ ، يصحُّ آبتداؤه فيها ويصحُّ بقاؤُهُ إليها ؛ فإن كان لا يبقى فيها ويوجدُ إلّا ببقاءٍ ، وَجَبَ أن لا يوجدَ مبتدأ لحدوثٍ فيها إلّا ببقاءٍ . ولو آحْتَاجَ آبتداءُ حدوثِه في الثاني إلى بقاءٍ ، كما يحتاجُ دوامُ وجودِه فينا إلى بقاءٍ ، لاحتاجَ أيضًا في حالِ آبتدائِه وحدوثِه إلى بقاءٍ . ولو لم يصحَّ له الوجودُ في الأوَّلِ إلّا ببقاءٍ ، يكونُ لأجلِهِ موجودًا ، لوَجَبَ وجودُ ذٰلكَ البقاءِ وأن يحتاجَ في وجودِهِ إلى مَعنًى ، به يصيرُ موجودًا ؛ فكذٰلكَ القولُ في معنى معناه أبدًا إلى غيرِ غايةٍ ، وذٰلكَ يوجبُ إحالةَ وجودِ الأجسامِ لتعلُّقِ وجودِها بما لا نهايةَ له والعلم بآستحالةِ خروجِ ما لا نهايةَ إلى الوجودِ .

وهٰذا باطلٌ ، لأنّنا قد عَلِمْنَا صِحَّةَ وجودِ الأجسامِ وثبوتِ وجودِهَا وأنّ صانِعَ الجسمِ ، لو[1] أخَّرَ إحداثَهُ إلى الثاني مِن حالِ حدوثِه ولم يفعلْ فيه البقاءَ لكونِهِ غَيْرَ ملجأٍ إلى فِعْلِهِ ، لكانَ مع عدمِ البقاءِ موجودًا ، فقد صَحَّ أنّه لا يحتاجُ في دوامِ وجودِهِ وآستمرارِه إلى فعلِ مَعْنًى له ، يكونُ باقيًا ، ولم ننكرْ [١٤٤أ] أن يكونَ سائِرُ الأجسامِ الموجودةِ الدائمةِ الوجودِ موجودةً ، مستمرًّا بها الوجودُ ، وإن لم يفعلْ فيها بقاء ، تكونُ به باقيةً . وهٰذا يُبَيِّنُ أنّه لا يحتاجُ الباقي في كونِه باقيًا إلى إثباتِ بقاءٍ له .

وما قدّمناهُ أَوْلَى في التعلُّقِ بنفيِ حاجةِ الباقي في كونِه باقيًا إلى بقاءٍ ، وهو أنَّ دوامَ الصفةِ في مَعنَى آبتدائِها ؛ فلو آحتاجَ دوامُها إلى مَعنًى ، لاحتاجَ إليه آبتداؤُها . وقد بَيَّنَّا ذٰلكَ بما فيه كفايةٌ .

---

١ لو : او ، الأصل .

فأمّا ما ذكرناهُ عنهم ثانيًا ، فإنّه دعوى ، لأنّه لا يجبُ ، وإن كان بقاءُ الجسمِ حادثًا متجدّدًا حالًا فحالًا ، أن يكونَ وجودُ الجسمِ متجدّدًا[1] ، حتّى يلزمَ عليه ما قالوهُ ، لأنّ هٰذِهِ دعوى لا حُجّةَ عليها ، لأنّ البقاءَ ليس بعلّةٍ لوجودِ الجسمِ . ولذٰلكَ صَحَّ وجودُهُ في حالِ حدوثِهِ مع عدمِ البقاء ، وإنّما هو مقتضٍ لدوامِ وجودِهِ .

وليس دوامُ وجودِهِ مِن مَعنَى ٱبتداءِ حدوثِهِ في شيءٍ ، لأنَّ المبتدأَ الوجودُ ، لا يكون بٱتّفاقٍ في ٱبتداءِ وجودِهِ دائمُ الوجودِ ، وإنّما يدومُ وجودُهُ ، إذا كان موجودًا عن وجودٍ ، لا عن عدمٍ ؛ فدوامُ وجودِ الشيءِ نقيضُ مَعنَى ٱبتداءِ وجودِهِ ، لا في أنّه وجودٌ ، ولكن في مَعنًى أنّ أحدَهما وجودٌ مبتدأٌ . ومَعنَى ذٰلك أنّه وجودٌ عن عدمٍ ، والآخرُ وجودٌ دائمٌ مستمرٌّ . ومَعنَى ذٰلكَ أنّه وجودٌ عن وجودٍ ، لا عن عدمٍ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، فكيف يلزمُ مَن قال مِن مُثْبِتِي البقاءِ : إنّ البقاءَ علّةٌ أو شرطٌ أو مقتضٍ لدوامِ وجودِ الجسمِ ، أن يقولَ : إنّه علّةٌ لابتداءِ وجودِ الجسمِ وحدوثِهِ ، وهو لم يجعلِ البقاءَ علّةً أو شرطًا أو مقتضيًا له ؟ فبطل بذٰلكَ ما قالوه .

وممّا يبطلُه أنّهم يَزْعُمُونَ أنَّ الجسمَ الثقيلَ الذي فيه الاعتمادُ سفلًا لا يجوزُ أن يبقى ما فيه من السكونِ دون أن يكونَ تحته جسمٌ يعمدُهُ ويستقلُّ عليه ، وأنّه قد يجوزُ مع ذٰلكَ أن يكونَ سكونُ الجسمِ الذي تحته سكونًا متجدّدًا وحادثًا سكونًا بعد سكونٍ ، ولم يوجبْ ذٰلكَ أن يكونَ سكونُ ما فوقه حادثًا [١٤٤ب] متجدّدًا حالًا فحالًا لِتَجَدُّدِ وجودِ سكونِ ما تحته الذي يحتاجُ في كونِهِ ساكنًا إلى وجودِهِ . وكذٰلكَ لا ينكرُ أن يكونَ دوامُ وجودِ الجسمِ محتاجًا إلى تجدُّدِ البقاءِ لهُ حالًا فحالًا . وبطل بذٰلكَ ما قالُوهُ .

---

١ حالًا فحالًا أن يكون وجود الجسم متجدّدًا : مكرّر في الأصل .

فإن قالوا : ليس يحتاجُ بقاءُ سكونِ الجسمِ الثقيلِ إلى وجودِ سكونٍ ما تحته ، حتّى لو لم يسكنِ الذي تحته ، لم يصحَّ بقاءُ سكونٍ ، وإنّما يحتاجُ إلى سكونِ ما تحته لأجلِ ما فيه من الاعتمادِ سفلًا ووجوبِ توليدِ الاعتمادِ للحركةِ في جهتِهِ ؛ فمتى لم يكن تحته جسمٌ يُقِلُّهُ ويعمدُهُ[1] ، وَجَبَ زوالُهُ وهُوِيُّهُ في جهةِ السُّفْلِ . ولو خلق فيه الاعتماد صُعُدًا وعُلُوًّا ، لَصَحَّ بقاءُ سكونِهِ ، وإن لم يكن تحته جسمٌ يعمدُهُ . وإذا كان الاعتمادُ صُعُدًا ، لو خلق فيه ، لَنَابَ منابَ سكونِ ما تحته في جوازِ بقاءِ سكونِهِ مِن غيرِ حاجةٍ إلى سكونِ ما تحته ، لم يجبْ لذلكَ تجدُّدُ سكونِه وحدوثِه حالًا فحالًا وكونه غَيْرَ باقٍ لكونِ سكونِ ما تحته غَيْرَ باقٍ . وأنتم إذا قلتُم : إنّه لا يكونُ الجسمُ موجودًا في الثاني وما بعده إلّا لوجودِ البقاءِ له ، وإنّه لا شيءَ يقومُ مقامَ بقائِهِ ، لو خلق له أو فيه مع عدمِ البقاءِ لكانَ باقيًا ، أفترق قولُكم وقولنا ، وَلَزِمَكُمْ حدوثُ الجسمِ حالًا فحالًا لحدوثِ ما يحتاجُ في وجودِه إليه حالًا فحالًا .

يقالُ لهم : ما قلتُمُوهُ غَيْرَ عاصمٍ من الإلزامِ ، لأنّكم ، وإن لم تقولوا : إنّ الثقيلَ يحتاجُ في بقاءِ سكونِهِ إلى سكونِ جسمٍ تحته يعمدُهُ ، إذا كان اعتمادُهُ عُلُوًّا ، فإنّكم تقولونَ : إنّه يحتاجُ لا محالةَ إلى سكونِ ما تحته ، إذا كان اعتمادُهُ سُفْلًا . وكان من حقِّهِ توليدُ الحركاتِ في جهتِهِ هو في هٰذِهِ الحالِ محتاجٌ إلى سكونِ ما تحته ، إذا كان اعتمادُهُ صُعُدًا ، وإنّما ألزمناكم ذٰلكَ ، إذا كان سفلًا . ولا جوابَ لهم عن ذٰلك .

ويُقال لهم أيضًا : إن كان الجسمُ الثقيلُ المعتمدُ سفلًا لا يحتاجُ بقاءُ سكونِهِ إلى بقاءِ سكونِ جسمٍ تحته ، لأنّه قد يقومُ مقامَهُ في بقاءِ سكونِه غيرُهُ ، وَجَبَ

---

١ ويعمده : وتعمده ، الأصل .

[١٤٥أ] أن لا يحتاجَ الحيُّ القادرُ العالِمُ منّا في كونِهِ حيًّا عالِمًا قادِرًا إلى حياةٍ وعلمٍ وقدرةٍ لقولِكم بأنّه قد يشرِكُهُ في كونِه على هٰذِهِ الصفاتِ ما لا حياةَ لهُ ولا علمَ ولا قدرةَ ، وهو القديمُ ، تعالى ؛ فلو ٱحْتَاجَ الإنسانُ في كونِهِ على هٰذِهِ الصفاتِ إلى المعاني والعِلَل ، لاحتاجَ إليها كلُّ مشاركٍ له ، كما أنّه لمّا ٱحْتَاجَ سكونُ الثقيلِ المعتمدِ سُفْلًا لأجلِ ما فيه من الاعتمادِ سفلًا إلى جسمٍ ساكنٍ تحته ، ٱحتاجَ بقاءُ سكونِ كلِّ ثقيلٍ معتمدٍ سفلًا إلى سكونِ جسمٍ تحته يقلُّهُ ويعمدُهُ . ولو لم يحتجْ سكونُ بعضِ الثقيلِ المعتمدِ سفلًا إلى ذٰلكَ ، لم يحتجْ إليه جمعُهُ ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ أيضًا أن لا يحتاجَ سكونُ الثقيلِ المعتمدِ سفلًا إلى سكونِ ما تحته لأجلِ أنّه قد يقومُ غيرُهُ في صِحَّةِ بقائِهِ ساكنًا مقامَهُ ، وهو الاعتمادُ عُلُوًّا . ولا جوابَ لهم عن ذٰلك .

فصل

فأمّا قولُهم : إنّه إذا لم يَكُنْ ملجأً إلى فِعْلِ البقاءِ ، صَحَّ وجودُهُ في الثاني ، وإن لم يفعلِ البقاءَ فيه ، فإنّه قولٌ باطلٌ ، لأنّنا وإيّاهم مُتَّفِقُونَ على أنّه ، تعالى ، غيرُ ملجأ إلى فعلِ شيءٍ مِنَ الأكوانِ في الجوهرِ ، إذا أَوْجَدَهُ . ومع ذٰلكَ ، فلا يَصِحُّ أن لا يفعلَ فيه مع إيجادِهِ له شيئًا منها ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ . وكذٰلكَ فإنّه غيرُ ملجأ إلى فعلِ العلمِ الضَّروريِّ في العاقلِ بما أدرَكَتْهُ حَوَاسُّهُ ، بل يفعلُ ذٰلكَ اختِيَارًا . ومع هٰذا فإنّهُ لا يَصِحُّ أن لا يفعلَ في العاقلِ العلمَ بالمدرَكاتِ في أمثالِ هٰذا ، مِمَّا لَعَلَّهُ أن يكثرَ تَتَبُّعُهُ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وأمّا قولُهم : إنّه لو كان البقاءُ معنًى يفعلُ في الجسمِ ، كالكونِ واللّونِ والطّعمِ ، لَصَحَّ أن يفعلَ فيه في حالِ حدوثِهِ ، فإنّه أيضًا إلزامٌ باطلٌ وبغيرِ حُجَّةٍ ولأنّه لو كان ذٰلكَ واجبًا ، لَوَجَبَ ، إذا كانَتِ الحركةُ عنِ المكانِ مَعنًى يفعلُ في الجسمِ كما أنّ السكونَ واللّونَ مَعْنَيَانِ يفعلانِ فيه ، لَصَحَّ أن يفعلَ فيه الحركةَ عنِ المكانِ في حالِ حدوثِهِ فيه ، كما صَحَّ أن [١٤٥ب] يفعلَ فيه اللونَ في حالِ حدوثِهِ . ولمَّا لم يجبْ ذٰلكَ وكان قولُنا : إنَّ الحركةَ عنِ المكانِ مخلوقةٌ فيه في حالِ حدوثِه نقضًا لقولِنا : إنّه حادِثٌ في تلكَ الحالِ وموجبٌ لأن يكونَ قد كان فيه قبلها ، ثمّ تحرَّكَ عنه ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم : ولو كان العلمُ والقدرةُ والحياةُ معانيَ[1] تفعلُ في الجوهرِ ، كالكونِ واللونِ ، لَصَحَّ أن تفعلَ فيه في حالِ آنفرادِهِ ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قُلتُم .

فإن قالوا : وجودُ الحياةِ يَتَضَمَّنُ أيضًا له بِنْيَةُ حيّ .

---

١ معاني : معان ، الأصل .

قيل لهم : وخَلْقُ البقاءِ فيه يَتَضَمَّنُ وجوده قَبلَ خلقِهِ فيه ، وإنّما هو مقتضٍ لدوامِ وجودِهِ ، لا لِمُجَرَّدِ الوجودِ ؛ فَبَانَ بهٰذا أجمع أنَّ ما قدّمناهُ أَقْرَب إلى إمكانِ التعلُّقِ به في نفيِ البقاء . ولا يَضُرُّنا ما ذَهَبَ إليه شيوخُنا ، ﷺ ، في إثباتِ الباقي باقيًا ببقاءٍ بنهايةِ ما مكّنَ التعلُّقُ به .

والذي يقوى عِندَنا في ذٰلكَ ما ذكرناهُ مِن أنَّ الباقي ، قديمًا أو محدثًا ، غيرُ محتاجٍ في آستمرارِ الوجودِ به ودوامه إلى إثباتِ فعلٍ يكونُ به باقيًا ، وأنّ ذٰلكَ غير قادِحٍ في كونِه ، تعالى ، حيًّا عالِمًا قادرًا بصفاتٍ باقيةٍ ، كما أنّ القولَ بأنّه قديمٌ لا بِقِدَمٍ وموجودٌ لا بوجودٍ ومغايِرٌ ومخالِفٌ لِمَا يغايِرُهُ ويخالِفُهُ بلا غَيْرِيّةٍ ولا خلافٍ لا يوجبُ كونَهُ عالِمًا لا بِعِلْمٍ ، لأنّ كونَ الباقي منّا باقيًا على هٰذا الجوابِ بمثابةِ كونِ الموجودِ موجودًا والقديمِ قديمًا في أنَّ ذٰلكَ أجمع غير معلولٍ فينا فيما هو غير معلولٍ لكلِّ مَن شَرَّكَنا في هٰذِهِ الصفاتِ . وليس كذٰلكَ سبيلُ كونِ العالِمِ عالِمًا وكونِ الحيّ القادِرِ حيًّا قادرًا ، لأنَّ هٰذِهِ صفاتٌ معلولةٌ فينا ، وكذٰلكَ هي معلولةٌ فيه ، سبحانَهُ . والفصلُ بينَ الأمرينِ ظاهِرٌ .

وقد قال شيخُنا أبو الحسن ، ﷺ ، في غيرِ موضعٍ : إنَّ الباقي هو الكائنُ بغيرِ حدوثٍ وإنّه باقٍ ، لأنّه كائنٌ بغيرِ حدوثٍ ، كما أطلقَ ذٰلكَ المُخالِفُونَ ، وقال : والباقي إنّما كان باقيًا ، [١٤٦أ] لأنَّ له بقاءً ، وقد يكونُ البقاءُ هو الباقي وهو بقاءُ القديمِ ، تعالى ، وقد يكونُ مَعْنًى ، لا يقالُ : هو الباقي . يعني بذٰلكَ البقاءَ الذي يَبْقَى به القديمُ ، تعالى ، دُونَ بقاءِ الأجسامِ .

وفي هٰذا نظرٌ ، لأنّه إذا قيلَ : الباقي باقٍ ، لأنَّ له بقاءً ، وقد يكونُ البقاءُ هو الباقي ، صارَ هٰذا الباقي الذي هو البقاءُ معلولًا كونه باقيًا بنفسِه . والشيءُ لا يكونُ عِلَّةً لنَفْسِهِ ولا تكونُ العلَّةُ هي المعلولُ . على أنّه ، إذا لم نقلْ بالأحوالِ ولم نجعلِ

الباقي خاصّةً بكونِه باقيًا حيًّا ولا حكمًا معلولًا بالبقاءِ ، فلا معنى لقولِنا : إنّما كان الباقي باقيًا ، لأنّ له بقاءً ، لأنّه ليس يجبُ القولُ : باقٍ ، أكثرَ مِنْ وجودِ البقاءِ ، وكأنّنا قُلنَا : كونُ البقاءِ موجودًا ، لأنّه موجودٌ . وهٰذا إحالةٌ في القولِ ، لأنّه بمثابةِ قولِ مَن قالَ : إنّما كان العالِمُ والكائنُ عالِمًا وكائنًا ، لأنَّ له عِلْمًا وكَوْنًا . وقد يكونُ العلمُ هو العالمُ والكونُ هو الكائنُ ، وقد يكونانِ مَعْنًى ، لا يُقَالُ : هو العالِمُ الكائنُ ، وهٰذا محدثٌا مُحالٌ . وهم يعنونَ بقولِهم : الباقي هو الكائنُ بغيرِ حدوثٍ أنّه الموجودُ الذي ليس بحادِثٍ خبرٌا لخبرٍ عنهُ بأنّه باقٍ .

وقد كنّا تعقَّبْنَا هٰذا الكلامَ عليهم في غيرِ موضعٍ . فقلنا : إمّا أنْ تَعْنُوا بقولِكم : كائنٌ بغيرِ حدوثٍ أنّه حادِثٌ على وجهٍ . وهٰذا باطلٌ ، لأنّه يوجبُ أن يكونَ الباقي هو القديمُ وَحْدَهُ أو أن تَعْنُوا أنّ الحادِثَ الكائنَ بغيرِ حدوثٍ هو صفةٌ له ومَعْنًى به يحدثُ ؛ فذٰلكَ باطلٌ ، لأنّه يوجبُ بقاءَ الشيءِ في حالِ حدوثِهِ ، لأنّه لا حدوثَ له أو أن تَعْنُوا أنّه موجودٌ في زمنٍ لم يحدثْ فيه . وذٰلك باطلٌ ، لأنَّ القديمَ لم يَزَلْ باقيًا موجودًا إلّا في زمنٍ يقالُ : إنّه لم يحدثْ فيه خبرٌا لخبرٍ عنهُ بأنّه باقٍ . والقديمُ ، سبحانَهُ ، لم يحدثْ في أزَلِهِ الذي هو باقٍ فيه . وزَأْيُنَا أنَّ هٰذا مطالبةٌ بعباراتٍ دُونَ مَعْنًى .

والذي نختارُهُ مِنَ الكلامِ ما قُلنَاهُ الآنَ وهو أنّ الباقي باقٍ ببقاءٍ ليس [١٤٦ب] بعلّةٍ لاستمرارِ وجودِه ، ولكن دوام وجودِ الجسمِ مُتَضَمِّنٌ لوجودِ بقائِهِ ، وهو يتعلّقُ تعلُّق ما يَتَضَمَّنُ وجودُه وجودَه ، نحو تعلُّقِ العَرَضِ بِمَحَلِّهِ وتعلُّقِ العلمِ والقدرةِ بوجودِ الحياةِ وتعلُّقِ الفعلِ بالقدرةِ وأمثال هٰذا على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ . وإنّما يَصِحُّ أيضًا هٰذا الجوابُ مِمَّنْ أجَابَ به مِنْ أصحابِنا ، متى ثَبَتَ أنّ الباقيَ بكونِهِ باقيًا حالًا ، تَزِيدُ على كونِه موجودًا . ومتى لم يُمْكِنْ ذٰلكَ ولم يَرجعْ كونُه باقيًا إلّا إلى دَوَامِ وجودِه بِخِلَافِ ٱبتداءِ حقيقةِ وجودِه ، لم يُمْكِنْ جَعْلُ البقاءِ شرطًا لدوامِ

وجودِهِ كما لا يُمْكِنُ جَعْلُهُ شرطًا لابتداءِ وجودِه على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ .

ويجبُ ، إذا لم يَسْتَقِمْ ذٰلكَ مع القولِ بإثباتِ صفاتِ اللهِ ، تعالى ، لِذَاتِه بطريقِ تعليلِها لمَنْ هي لهُ في الشاهِدِ ، القولُ بنفيِ البقاءِ عن كلِّ باقٍ لنفيِ الوجودِ عن كلِّ موجودٍ على ما نذكرُهُ مِن بَعدُ ، وإنّما آثَرْنَا ذِكْرَ الجوابِ الثاني الذي شَرَعْنَا فيهِ إيثارًا لِذِكْرِ ما يَحْتَمِلُهُ وما يَجُوزُ ويُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ في هٰذا البابِ ؛ فإذا أَجَابَ به مُجيبٌ ، لَزِمَهُ أَنْ يُحِيلَ بقاءَ الأعراضِ أو كثيرًا منها .

وفي القولِ ببقاءِ الأعراضِ ، لو صارَ إليه صائِرٌ ، ما يُبْطِلُ آستدلالَهُ على أنَّ الاستطاعةَ لا تَسْبِقُ الفعلَ بأنّها لو كانَتْ قَبلَهُ وهي عَرَضٌ لا يبقى ، لكانَ الفعلُ إنّما يَقَعُ في الثاني بقدرةٍ معدومةٍ ، لأنَّ هٰذا القولَ يمنعُ مِن إيجابِ عدمِها وإحالةِ بقائِها إلى زمنِ الفعلِ ، وإنّما يجبُ ، لَمَّا أَجَازَ بقاءَ الأعراضِ ، أَنْ يقولَ لمَنْ قال له : «ما أنكرتَ مِن بقائِها إلى وقتِ الفعلِ ؟» لا يَخلُو أن تكونَ معدومةً في الثاني أو موجودةً ؛ فإن كانَتْ غَيْرَ نافيةٍ ، بل معدومة في وقتِ الفعلِ ، وَجَبَ أن يكونَ الفعلُ واقعًا بقدرةٍ معدومةٍ . وذٰلك مُحالٌ .

ويسوق باقي الكلام مِنَ الاستشهادِ على إحالةِ الفعلِ بها وهي معدومة . وإن كانَتْ [١٤٧أ] باقيةً إلى حينِ وجودِ الفعلِ ، لم يَخْلُ أيضًا مِن أن تكونَ قدرةً عليهِ ؛ فإن كانت قدرةً عليه ، ثَبَتَ[١] صحّةُ القدرةِ على الموجودِ ، وآستغنى بصحّةِ ذٰلكَ عن وجوبِ تقدُّمِها للفعلِ أو أن لا تكونَ قدرةً عليه ؛ فإن لم تَكُنْ قدرةً عليه ، وجبَ أن لا يصيرَ عدمُها أو عدمتْ ، كما لا يصيرُ بوجودِ الفعلِ في حالِ وقوعِهِ عدمُ اللونِ وكلّ ما ليس بقدرةٍ عليهِ . وهٰذا يعودُ إلى صِحّةِ وقوعِ الفعلِ بالمعدومِ . وذٰلكَ مُحالٌ مِنْ قِبَلِ كذا وكذا ؛ فيستقيمُ الدليلُ . وإنْ حذفَ منهُ وجوب عدمِ القدرةِ في

---

١ ثبت : ثبت ، مكرر في الأصل .

حالِ وجودِ الفعلِ لا محالةَ ، فيجبُ تنزيلُ الاستدلالِ بهٰذِهِ الدلالةِ مع القولِ بجوازِ بقاءِ الأعراضِ على ما قُلناهُ . ويجبُ أن يكونَ الاعتمادُ في هٰذا البابِ على أنّه لو صَحَّ بقاءُ شيءٍ مِن الأعراضِ ، لاستحالَ عدمُهُ بَعدَ وجودِهِ وصحّةِ بقائِه ، لأنّه بوجودِه يَمنعُ مِنْ وجودِ شيءٍ ينفيهِ مِنْ فناءٍ أو غيرِهِ .

وليس لهم أن يقولوا : إنّما يجبُ أن يَفْنَى عِندَ حدوثِ الفناءِ ، لأجلِ أنّ حدوثَه مقدورٌ ، وإنّ الحادِثَ يجبُ أن ينفي الباقي ، لأنّنا إذا عَلِمْنَا أنّ ما وُجِدَ ممّا يَصِحُّ بقاؤه ، لا يَصِحُّ أن يتصوّرَ له ضِدٌّ ينفيهِ ، أَخْلَنا أن يكونَ تحتَ القدرةِ فِعْلٌ ضدٌّ له ، يتصوّرُ صحّة وجودِهِ ، بل يجبُ أن يعتقدَ أنّ ثبوتَ الوجودِ له يُحِيلُ دخولَ ضدٍّ له تحتَ القدرةِ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، آستحالَ بقاءُ شيءٍ مِنَ الأعراضِ لِعِلْمِنَا بأنّه لا شيءَ منها إلّا وقد يَفْنَى في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهِ لا محالةَ أو يَصِحُّ أن يَفْنَى . وبَطَلَ ما قالُوهُ .

فصل

قال القاضي ، رحمهُ اللهُ : وأعْلَمُوا أنّه لو صارَ صائِرٌ إلى القولِ بجوازِ بقاءِ الأعراضِ ، إذا لم يَقُلْ : إنّ كونَ الباقي باقيًا يَتَضَمَّنُ وجودَ بقاءٍ له ، لم يَلْزَمْهُ القطعُ على بقاءِ شيءٍ منه ، وإنّما كان يكونُ أكثرُ الواجبِ عليه في ذٰلكَ تجويز كونِها باقيةً وأن لا تكونَ كذٰلكَ لأجلِ أنّ كلَّ شبهةٍ تذكرُونَها في إيجابِ بقاءِ الأعراضِ باطلةٌ ، لأنّهم قد ٱحْتَجُّوا في وجوبِ بقاءِ الألوانِ والأكوانِ إلّا كون الحيّ القادرِ عِندَ بعضِهم ، وبقاءِ الروائحِ [١٤٧ب] والطعومِ والحرارةِ[١] وأمثالِ هٰذِهِ المعاني بأنّنا نَجِدُ الجسمَ على هيئةٍ واحدةٍ مِنْ كونِهِ أسودَ أو أبيضَ أوقاتًا كثيرةً والدَّهْرَ الأطولَ . وكذٰلكَ نَجِدُهُ طيّبًا ومُنْتِنًا وحُلْوًا وحامِضًا وكائنًا في المكانِ وحَارًّا وباردًا أوقاتًا كثيرةً على هيئةٍ واحدةٍ وأمرٍ واحدٍ غير مختلِفٍ ، كما أنّنا نجدُ الجسمَ أوقاتًا كثيرةً على أمرٍ واحدٍ في وجودِهِ وكونِهِ على ما هو به عليه ؛ فلو أمْكَنَ أن يقالَ : إنَّ الألوانَ والأكوانَ والروائحَ وما ذكرناهُ مِنَ الأجناسِ غَيْرُ باقيةٍ ، وإن كانَتْ هٰذِهِ حالُها ، لأمْكَنَ أن يقالَ : إنَّ الأجسامَ غيرُ باقيةٍ ، وإن وُجِدَتِ الأوقاتَ الكثيرةَ على أمرٍ واحدٍ . وهٰذا مِن زَكِيكِ الاعتلالِ جدًّا ، لأنّنا والبلخيَّ وشيعتَهُ وكلَّ مَن أحَالَ بقاءَ الأعراضِ نعلمُ وجودَنا الجسمَ أسودَ وحلوًا ومرًّا وطيّبًا أوقاتًا كثيرةً ، ولا نعلمُ بهٰذا القَدْرِ أنّ ما فيه مِنَ اللّونِ والطعمِ باقِيَانِ ؛ فهٰذا لا يكونُ شبهةً ، بل نقولُ : مَن يُحِيلُ بقاءَ الأعراضِ إنّما يَبْقَى على حالةٍ واحدةٍ ، لأنّ اللهَ ، تعالى ، يمدُّهُ في كلِّ وقتٍ بمِثْلِ ما كان فيه ويفنى الأوّل ، فلا يختلِفُ حالُ الجسمِ على الحِسِّ لإمدادِهِ بأمثالِ ما يفنى مِنهُ حالًا فحالًا ، وتكونُ مشاهدتُنا له على أمرٍ واحدٍ بمثابةِ مشاهدَتِنَا النارَ المُلْتَهِبَةَ مِنَ المصابيحِ على حالةٍ واحدةٍ ، وإن لم تَكُنْ أجزاءُ النارِ باقيةً في تلك

---

١ والحرارة : والحرارة والحرارة ، مكرّر في الأصل .

المحاذاةِ ، بل معدومةً أو مُنْتَقِلةً عنها ، وإنّما نَجِدُهَا على حالةٍ واحدةٍ ، لأنّ ما يوجدُ منها بائنًا مثل الفاني الأوّل أو المُنْتَقِل ، فلا يختلِفُ على النظرِ .

وكذلكَ فقد يُشكلُ على الإنسانِ حالُ الماءِ الخارِجِ مِنَ البُزلِ والأنابيبِ على حالةٍ واحدةٍ ، فَيَظُنّهُ إذا لم يتأمّلْهُ أنّه شيءٌ واحدٌ باقٍ في ذلكَ المكانِ وتلكَ المحاذاةِ ، وقد علمَ أنّه متغايِرٌ ، وأنّ ما يخرجُ منه شيءٌ بَعدَ شيءٍ حالًا فحالًا ، حتّى لو لوّنَ الماء الذي في المُزَفَّلَةِ . يخرجُ بألوانٍ مختلفةٍ وآختلف على المنظرِ .

وكذلكَ حالُ الجسمِ في كونِهِ أسود وحلوًا أوقاتًا كثيرةً في أنّه [١٤٨أ] إنّما يكونُ كذلكَ لإمْدَادِهِ في كلِّ وقتٍ بمِثْلِ ما كانَ فيه قبلهُ . وهٰذا آنفصالُ مَن يُحيلُ بقاءَ الأعراضِ .

فأمّا إذا أجازَ ذلكَ مجيزٌ ، وَجَبَ أن يقولَ : يجوزُ أن يكونَ السوادُ المُشاهَدُ في الثاني هو المُشاهَدُ في الأوّلِ ، وأن يكونَ قد نُفِيَ . ويجوزُ أن يكونَ مثلهُ ، وأن يكونَ الأوّلُ قد فنيَ ، لأنّه لا شيءَ يوجبُ القطعَ على أنّ ما شاهَدْنَاهُ ثانيًا هو ما شاهدناهُ أوّلًا .

ويجوزُ أنْ يتعلّقَ منهُم متعلِّقٌ في أنّه لا بدَّ أن يكونَ المُشاهَدُ مِنَ السوادِ ثانيًا هو الأوّلُ وَحْدَهُ أو هو وأمثال له وَحَدَثَ معهُ ، لأنّه لو عدمَ مع جوازِ بقائِهِ ، لم يعدمْ إلّا نصف ينفيه لا مثله ، لأنّ الشيءَ لا ينفى مثله عن المحلِّ ولا خِلَافُه الذي ليس بضدٍّ له ، وإنّما يَنْفِيهِ ضِدّهُ ؛ فإذا لم يَخْتَلِفْ حالُ الأسودِ في الأوقاتِ ، عُلِمَ أنّ سوادَهُ باقٍ وَحْدَهُ أو هو وحدوث أمثالٍ له .

فأمّا قولهم : لو جازَتْ هٰذِهِ الدَّعْوَى ، لجازَ لمُدَّعٍ أن يدّعي أنَّ الجسمَ ليس بباقٍ ، فإنّ الذي نُشَاهِدُهُ ثانيًا ليس الذي شاهَدْنَاهُ أوّلًا ؛ فإنّه تخليطٌ منهم ، لأنّنا بالضرورةِ نعلمُ أنَّ الجسمَ الذي نُشَاهِدُهُ على أمرٍ واحدٍ أوقاتًا كثيرةً هو جسمٌ واحِدٌ وأنّه لن

يعدمَ في بعضِ تِلْكَ الأحوالِ .

وليس بِمِثْلِ هٰذِهِ الضرورةِ في العلمِ بما شُوهِدَ في الجسمِ وأُدْرِكَ ثانيًا هو بِعَيْنِهِ الذي أُدْرِكَ أوّلًا . ولذٰلكَ آختلَفَ الناسُ فيه ولم يَخْتَلِفُوا في بقاءِ الجسمِ الذي يُشَاهِدُونَهُ على أمرٍ واحدٍ أوقاتًا كثيرةً ، وأنّه هو زيدٌ الذي شاهَدُوهُ أوّلًا وآسْتَقْبَحُوا مُنَاظَرَةَ جاحِدِ ذٰلكَ ، ولم يَسْتَقْبِحُوا مُنَاظَرَةَ مَن أَنْكَرَ بقاءَ السوادِ ؛ فَبَانَ سقوطُ التعلُّقِ بهٰذِهِ الشُّبْهَةِ في وجوبِ بقاءِ هٰذِهِ الأجناسِ .

وقد فَصَلُوا بينَ وجوبِ بقاءِ هٰذِهِ الأجناسِ وبينَ بقاءِ الإرادةِ والشهوةِ بأنّ المُرِيدَ ، إذا أَرَادَ حدوثَ شيءٍ وآشْتَهَاهُ ، ثمّ حَدَثَ الشيءُ ونَالَ المُشْتَهِي ما آشتهاهُ ، خَرَجَ بَعدَ وجودِ مُرَادِهِ ونَيْلِ مُشْتَهَاهُ عن أن يكونَ مُرِيدًا له ومُشْتَهِيًا ؛ فَٱفْتَرَقَ لذٰلكَ الأمرانِ .

وهٰذا الفصلُ أيضًا باطِلٌ ، [١٤٨ب] لأنّ مِن حقِّ الإرادةِ أن تتعلَّقَ بالمُرِيدِ قَبلَ أن يُوجَدَ وفي حالِ حدوثِهِ لِنَفْسِهَا ، ويوجبُ كونَ المُرِيدِ مُرِيدًا له ، وأن لا يوجبَ بَعدَ وجودِهِ مرادها وفي حالِ بقائِهِ ولا يتعلّقُ به . وكذٰلكَ الشهوةُ بَعدَ النَّيْلِ . ولذٰلكَ قال كثيرٌ منهم : إنَّ القدرةَ تَبْقَى ولا يَتقلِبُ جنسُها ، ولا يكونُ القادرُ قادرًا بها في حالِ حدوثِ المقدورِ ولا في حالِ بقائِهِ ، ثمّ لم يجبْ لذٰلكَ القضاءُ بِعَدَمِهَا ، لمَّا خَرَجَ القادِرُ بها عن كونِهِ قادرًا في حالِ حدوثِ مقدورِها وبَعدَهُ .

وكذٰلكَ العلمُ يَخرجُ عن أن يكونَ علمًا بوجودِ الشيءِ ، إذا عدمَ مع بقائِهِ وعن أن يكونَ علمًا بعدمِه ، إذا وُجِدَ في أمثالِ هٰذا ؛ فَبَطَلَ فصلُهم بما ذَكَرُوهُ بَينَ الشهوةِ والإرادةِ والقدرةِ واللَّوْنِ في جوازِ الفناءِ على الجميعِ .

فصل

وٱسْتَدَلَّ أيضًا ٱبنُ الجُبَّائيّ على صِحَّةِ بقاءِ بِنْيَةِ الإنسانِ بأنَّ الله ، تعالى ، لو نَقَضَ بِنْيَتَهُ وأَعَادَهُ وأرادَ أن لا يُعِيدَهُ إلّا زيدًا الذي كانَ ، لم يَصِحَّ أن يعيدَهُ زيدًا بِبِنْيَةٍ غير بِنْيَةِ الإنسانِ ، لأنّه لو بناهُ بِنْيَةَ سَبُعٍ أو خِنْزِيرٍ بُعَيْدَ[1]إعادتِهِ ، لم يَكُنْ مُعِيدًا زيدًا وإنّما كان يُعِيدُ بهيمةً . قال : ومُحالٌ أن يُعيدَهُ زيدًا بِخَلْقِ بِنْيَتِهِ فيه كبِنْيَتِهِ[2]الأُولَى التي عُدِمَتْ ، لأنّه قد يُشْبِهُ زيدٌ عَمْرًا في بِنْيَتِهِ وصورتِهِ ، حتّى لا يُغَادِرَ منه شيئًا ، واللهُ خَلَقَهُمَا على بِنْيَةٍ واحِدةٍ متساويةٍ مِن كلِّ وجهٍ جائزٍ[3]؛ فلو صار زيدٌ زيدًا الذي[4]عِندَ بِنْيَتِهِ يُشْبِهُ بِنْيَتَهُ ، وإن كانَتْ غيرها ، لَوَجَبَ أن يصيرَ عَمْرًا ، لأنّها مِثْلُ بِنْيَةِ عَمْرٍو أو أن يصيرَ زيدًا وعَمْرًا . وهٰذا محالٌ ، لأنّه قد يكونُ أحدُهما كافرًا والآخرُ مؤمِنًا ، فيكونُ المُعَظَّمُ[5]المُثَابُ هو الكافِرُ المُهَانُ . وذٰلكَ مُحالٌ .

فَوَجَبَ مِنْ هٰذهِ الجُمْلَةِ بَعدَ أن طَوَّلَ العبارةَ فيها أن لا يصيرَ زيدٌ زيدًا ، إذا أُعيدَتْ أجزاؤُهُ والفناء ، لأنّ البِنْيَةَ التي كانَتْ فيه قَبْلَ تَقَضِّيهِ بِعَيْنِهَا لا بِغَيْرِها ولا بِمِثْلِهَا . قال : وهٰذا يوجبُ صحّةَ إعادةِ الأعراضِ ووجوب إعادةِ بِنْيَةِ المُكَلَّفِ خاصّةً ، ليحصلَ لهُ ثوابُ [١٤٩أ] عملِهِ . وهٰذا لا حُجَّةَ فيهِ على صِحَّةِ بقاءِ البِنْيَةِ ، لأنّا نقولُ : إنَّ الأعراضَ ، وإن لم يجزْ بقاؤُهَا ، فإنّه يجوزُ إعادتُها . ولا يوجبُ ذٰلكَ جوازَ وجودِها وَقْتَيْنِ مُتَوَالِيَيْنِ ، لا عَدَمَ بينَهما .

وقد كان أبو الحسن ، ﷺ ، يُحِيلُ إعادةَ الأعراضِ ، ويقولُ : لو جازَ ذٰلكَ فيها ،

---

١ بعيد : عبيد ، الأصل .
٢ كبنيته : كبيه ، الأصل .
٣ جائز : حاور ، الأصل .
٤ الذي : الذا ، الأصل .
٥ المعظّم : العطم ، الأصل .

لجازَ ٱتّصالُ وجودِها . وذٰلكَ محالٌ . ثمّ قال : يجوزُ إعادتُها ، وإن لم يَجُزْ ٱتّصالُ وجودِها . والبلخيُّ على إحالَةِ إعادةِ شيءٍ منها لهٰذهِ العلّةِ . والفرقُ بَينَ ٱتّصَالِ وجودِها وبَينَ وجودِها وَقْتَيْنِ بينَهما عَدَمٌ أنّ وجودَها على وجهِ الاتّصالِ يوجبُ كونَها باقيةً وقيامَ البقاءِ بها . وذٰلكَ محالٌ وجودُها وَقْتَيْنِ ، قد يخلّلهما عدمٌ لا يوجبُ ذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

على أنّه يقالُ له : ما أنكرتَ أن يكونَ زيدٌ إنّما يصيرُ زيدًا لوجودِ أجزائِهِ بعينِها على تلكَ البِنيَةِ والصورةِ . وقد يكونُ كذٰلكَ بنفسِ بِنْيَتِهِ التي كانَتْ فيهِ أوّلًا . وقد يكونُ كذٰلكَ بمثلِها مِن كلِّ وَجْهٍ . ولا يجبُ ، إذا أُعِيدَ كذٰلكَ ، وكانَتْ بِنْيَتُهُ مِثْلَ بِنْيَةِ عَمْرٍو سواء ، أنْ يصيرَ المُعَادُ عَمْرًا ، لأنَّ أجزاءَ عَمْرٍو غَيْرُ أجزاءِ زيدٍ ، وإنّما يصيرُ زيدٌ زيدًا بنيته أو مثلها ، إذا وُجدت بأجزائِه دُونَ أجزاءِ غيرِه . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما تعلَّقَ به في بقاءِ البِنْيَةِ مِنْ كلِّ وجهٍ .

فصل

وٱستَدَلَّ أيضًا على بقاءِ التأليفِ بأنّا نجدُ مِنَ الأجسامِ ما يَحتاجُ في تَفْرِقَةِ أجزائِهِ إلى عِلَاجٍ شديدٍ وَكُلْفَةٍ . قال : فلولا أنَّ التأليفَ باقٍ فيه ، وهو عِندَه جنسٌ غَيْرُ المجاورة ومتولِّدٌ عنها ، لم يَحْتَجْ في تفرقةِ أجزاءِ الصَّخْرِ والحديدِ إلى فصلِ علاجٍ ولا إلى شيءٍ مِنَ العِلَاجِ وبَذْلِ الجُهْدِ ولا بعضه أصلًا .

قال : لأنّه لا يَخلُو في حالِ تفريقِنا لأجزائِهِ مِن أن يكونَ اللهُ ، سبحانَهُ ، قد فَعَلَ فيه تأليفًا أو لم يفعلْهُ فيه ؛ فإن كان قد فَعَلَهُ فيه ونحنُ قد فَرَّقْنَاهُ ، وَجَبَ كونُهُ مجتمعًا مُؤْتَلِفًا مُتَجَاوِرًا ومُتَفَرِّقًا مِن فِعْلِ فاعِلَيْنِ . وهٰذا نهايةُ الإحالةِ .

قال : وإن كان اللهُ ، تعالى وتَقَدَّسَ ، [١٤٩ب] لم يَفْعَلْ فيه بالبقاءِ في حالِ ما يفرّقُهُ ، وَجَبَ أن يكونَ مُنْفَكًّا أو بمنزلةِ المُنفَكِّ وأن لا يصعبَ علينا تَفْرِقَةُ أجزائِهِ وإبَانَةُ أَبْعَاضِهِ . وهٰذا باطلٌ لِمَا نجدُهُ مِنَ الحاجةِ إلى بَذْلِ المجهودِ وشِدَّةِ العِلَاجِ في تفكيكِ كثيرٍ مِنَ الأجسامِ . وهٰذا الاستدلالُ أيضًا باطلٌ ، لأنّه مبنيٌّ على أنَّ الإنسانَ يفعلُ في غيرِه أفتراقًا وتَبَايُنًا . وذٰلك مُحالٌ لما يَقبحُهُ مِن بَعدُ مِنَ الأَدِلَّةِ على فسادِ القولِ بالتولُّدِ ومبنيٌّ أيضًا على أنَّ التأليفَ ٱلْتِزَاقٌ وجنسٌ مُخالِفٌ للمجاورَةِ وأنّه يوجدُ في مَحَلَّيْنِ . وذٰلك خطأٌ .

وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ عليه في إبطالِ ذٰلكَ في كتابِ أحكامِ العِلَلِ[1] وما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه ، إن شاءَ اللهُ .

واللهُ ، سبحانَهُ ، هو الذي يَفْعَلُ تفرقةَ أجزاءِ الشيءِ عِندَ أعتمادِنا عليه ومماسَّتِنَا له أو لِمَا مَاسَّهُ ومحاولة فِعْلٍ ما يكونُ التفريقُ عِندَه ويوجدُ ذٰلكَ بِحَسْبِ مَشِيَّتِهِ مِن غيرِ أن يفعلَ في أجزاءِ المفترقِ أفتراقًا ولا شيئًا غيره .

---

١ هكذا ضبطه إمام الحرمين الجوينيّ (ت٤٧٨هـ) في كتابه الشامل في أصول الدين ٣٧٣ ونقل منه نقولًا .

فصل

وأعْلَمُوا أنّه ليس يلزمُ ، وإنْ قلنا : إنّ الباقِيَ باقٍ لانتفاءِ الشّكِّ في بقاءِ الأعراضِ ، ولا القطع على أنّها باقيةٌ على ما ذَكَرْنَاهُ مِن إلزامِهم لنا القطعَ على بقائِها أو الشّكَّ فيه لأجلِ أنّه فانٍ ، قلنا : إنّه لا بقاءَ للباقي ؛ فإنّ الدليلَ الواضحَ قد قامَ على آستحالةِ بقاءِ شيءٍ مِن الأعراضِ ، سواء كان فيها ما له ضِدٌّ أو ما لا ضِدَّ له أو كانَتْ كلُّها ذواتِ أضدادٍ .

والذي يدلُّ على آستحالةِ بقائِها أنّنا نعلمُ صِحَّةَ وجودِ كلِّ شيءٍ منها بَعدَ وجودِه ونعلمُ بأوّلٍ في العقلِ آستحالةَ آجتماعِ الضِّدَّيْنِ . وعَلِمْنَا مع ذٰلك أن ما صَحَّ بقاؤُهُ ، فالوجودُ أبدًا أَوْلَى به مِنَ العدمِ ، وأنّه مُحالٌ آنتفاؤه بِضِدٍّ يَطْرَأُ عليه لِمَا سنُبَيِّنُ مِن بَعدُ ، إن شاءَ اللهُ .

وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ وعَلِمْنَا أنّ السوادَ يوجدُ بَعْدَ البياضِ والحركةَ عن المكانِ بَعْدَ السُّكونِ فيه وكذٰلكَ القولُ في كلِّ ضِدَّيْنِ منها ، وَجَبَ كذٰلكَ أن يقضيَ على آستحالةِ بقاءِ شيءٍ من الأعراضِ . وذٰلكَ أنّه لا يَخلُو ، إذا طَرَأَ السَّوَادُ بَعْدَ [١٥٠أ] وجودِ البياضِ ، مِنْ أن يكونَ البياضُ باقيًا مع وجودِ السوادِ ومستمرًّا الوجودِ به ، وإنْ حَدَثَ ضِدُّهُ في محلِّه ، أو منتفيًا .

وقد عَلِمْنَا بأوّلٍ في العقلِ آستحالةَ بقائِهِ وآستمرارَ الوجودِ به مَعَ وجوبِ ضِدِّهِ ، وَجَبَ أن يقطعَ لذٰلكَ على وجوبِ فنائِهِ وعدمِهِ عِندَ وجودِ ضِدِّهِ . ولا يَخلُو ، إذا عدم عِندَ وجودِ ضِدِّهِ ، أن يكونَ إنّما عُدِمَ لاستحالةِ بقائِه أو لنفيِ ضِدِّهِ الحادِثِ له أو لجاعِلٍ ، جَعَلَهُ وفَعَلَهُ معدومًا . ومتى آستحالَ أن يكونَ معدومًا بَعْدَ وجودِهِ بنفيِ ضِدِّهِ لهُ أو بفاعلٍ ، فَعَلَهُ معدومًا ، ثَبَتَ أنّه إنّما يُعْدَمُ لاستحالةِ بقائِهِ .

والذي يَدُلُّ على أنّه لا يصحُّ أن يكونَ إنّما عُدِمَ بَعْدَ وجودِهِ مع صِحَّةِ بقائِهِ لنفيِ ضِدِّهِ له أنّه لا يَخلُو ضِدُّهُ من أن يكونَ باقيًا له وحادِثًا في محلِّهِ والبياضُ موجودٌ أو أن يكونَ إنّما وُجد وحَدَثَ في محلِّ البياضِ في حالِ عدمِهِ ؛ فإنْ كان إنّما حَدَثَ فيه والبياضُ موجودٌ ، وَجَبَ القولُ بآجتماعِهما لا محالةَ وخروجهما لذلكَ عن كونِهما ضِدَّيْنِ وصحّة آستمرارِ آجتماعِ وجودِهما في سائرِ الأوقاتِ . لا فَرْقَ بَيْنَ صحّةِ آجتماعِهما في حالٍ وجزءٍ مِن الزمانِ وبَيْنَ آجتماعِهما في سائرِ الأوقاتِ . وهٰذا يوجبُ قَلْبَ جنسِهما وإحالةَ تضادِّهما . وذٰلكَ مُحالٌ .

وإن كان إنّما يطرأُ السوادُ ويَحْدُثُ في محلِّ البياضِ ، والبياضُ معدومٌ بعد وجودِهِ ، آستحالَ أن يحتاجَ في عدمِهِ إلى ضِدٍّ ينفيهِ أو كان إنّما يحتاجُ في عدمِهِ إلى وجودِ ضِدِّهِ ؛ فإذا حَصَلَ معدومًا قبل وجودِ ضِدِّهِ ، آستغنى في عدمِهِ عن وجودِ ضدٍّ يَنْفِيهِ ، إذ كان إنّما يحتاجُ عندهم إلى وجودِ ضدِّه ، ليحصلَ بوجودِ الضِّدِّ معدومًا منتفيًا ؛ فإذا حَصَلَ لهُ العدمُ قبل وجودِ ضدِّه ، ولا شَكَّ في آستغنائِهِ في عدمِهِ عن ضِدٍّ ينفيهِ . وهٰذا واضِحٌ ، لا إشكالَ فيه ، وذٰلكَ دلالةٌ ظاهرةٌ على أنّه لا يحتاجُ شيءٌ في عدمِهِ إلى وجودِ ضِدٍّ ينفيهِ ، إذا كان ضِدُّهُ لا يصحُّ أن يوجدَ مقارنًا لوجودِهِ ولا يحتاجُ إليه في آنتفائِهِ وقد علم قبل [١٥٠ب] وجودِهِ .

ويستحيل أيضًا أن يكونَ إنّما يعدمُ البياضُ بفاعِلٍ يَفْعَلُهُ ويَجْعَلُهُ معدومًا لاتّفاقِنا على أنّ عدمَ المعدومِ قبل وجودِهِ وبعد وجودِهِ لا يتعلَّقُ بفعلِ فاعِلٍ وقدرةِ قادِرٍ لأجلِ أنَّ القدرةَ إنّما تتعلَّقُ بإحداثِ مَعنًى أو بآكتسابِهِ بأن تتعلَّق به وهو موجودٌ أو بأن يصيرَ بها على صفةٍ تتبعُ الحدوثَ والمعدوم لا صفةَ لهُ تصيرُ بالقدرةِ والفاعِلِ ولا بغيرِ ذٰلكَ . وقد عُلِمَ أنَّ عدمَ المعدومِ قبل وجودِهِ وبعده ليس بمعنًى ولا ذاتٍ تَحْدُثُ أو تُكْتَسَبُ ؛ فآستحالَ لذٰلكَ عدمُ المعدومِ قبل وجودِهِ وبعده بفاعِلٍ .

فإن قال قائلٌ : ولِمَ سَوَّيْتُمْ بَينَ عَدَمِ الشيءِ قبل وجودِهِ وبعد وجودِه ؟ وما أنكرتُم أن يكون عدمُهُ قبل وجودِهِ غَيْرَ متعلِّقٍ بفاعلٍ ؟ لأنّه ليس بعدمٍ متجدِّدٍ ، ولأنّ ذٰلكَ لو كانَ كذٰلكَ ، لكان عدمُ المعدومِ في الأزلِ يقتضي جاعلًا ، جَعَلَهُ معدومًا . وهٰذا تناقضٌ وموجبٌ لأن يكونَ قبل ما لم يَزَلْ حالٌ . وذٰلكَ نهايةُ التناقضِ وبغيرِ هٰذا ، وأن يكون عدمُ الشيءِ قبل وجودِه مقتضيًا لفاعلٍ ، يجعلهُ معدومًا ، كما قلتُم : إنّ وجودَ ما لا أوَّلَ لوجودِهِ وما ليس الوجودُ لهُ متجدِّدًا غير مقتضٍ لجاعلٍ جَعَلَهُ موجودًا أو ما وُجِدَ بعد عدمِهِ ، وكان الوجودُ له متجدِّدًا وَجَبَتْ حاجتُهُ إلى مُوجِدٍ يُوجِدُهُ .

قيل : هٰذا باطلٌ بما قدّمناهُ ، لأنّ العدمَ بعد الوجودِ ليس بذاتٍ تحدثُ ولا تُكتَسَبُ . وقد ثَبَتَ بما نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ في بابِ خلقِ الأفعالِ أنَّ القدرةَ لا تتعلَّقُ إلّا بذاتٍ تُحْدِثُ بها أو تُكتَسَبُ ؛ فَوَجَبَ لذٰلكَ تساوِي حالِ العَدَمَيْنِ في غناهِما عن فاعِلٍ ، متجدِّدًا كان أو مبتدأً . وإذا آستحالَ بما وصفناهُ أن يكونَ العرضُ إنّما عُدِم بعد الوجودِ بضدٍّ نَفَاهُ أو جاعِلٍ جَعَلَهُ معدومًا ، ثَبَتَ بذٰلكَ أنّه إنّما يعدمُ بَعْدَ وجودِهِ لاستحالةِ البقاءِ عليه . وكانَتْ هٰذِهِ الجملةُ دلالةً قاطعةً على آستحالةِ بقاءِ شيءٍ مِنَ الأعراضِ .

وبهٰذِهِ الطريقةِ عَلِمْنَا آستحالةَ[1] خُلُوِّ الجوهرِ مِنَ الأعراضِ المُتَضَادَّةِ عليه وأبطلنا [١٥١أ] بذٰلكَ فَصْلَ آبنِ الجُبَّائيّ في جوازِ آبتداءِ الجوهرِ خالِيًا مِنَ الأعراضِ سوى الأكوانِ وبَينَ جوازِ خلوِّه منها بَعْدَ أن فُعلتْ فيه . وذٰلك أنّا ، إذا علِمنا بهٰذِهِ الدلالةِ آستحالةَ[2] بقائِها وعلِمْنَا أنّها ، إذا آبْتُدِئَتْ فيها الأعراضُ ، لم يَجُزْ مِن قولِنا وقولِهم خلوُّها منها ، ثَبَتَ بذٰلكَ أنّه إنّما لا يجوزُ خلوُّهُ منها لاستحالةِ تَعَرِّيهِ مِمَّا

---

١ آستحالة : استحال ، الأصل .

٢ آستحالة : استحال ، الأصل .

يتضادُّ ويتعاقبُ عليه ، لا لأجلِ أنّ ما يوجدُ به منها محتاجٌ في عدمِه بعد وجودِهِ إلى ضِدٍّ ينفيهِ ، لأنّه زَعَمَ أنّها ، إذا وُجدت فيه ، لم يصحَّ بعد وجودِها أن يَخلُوَ منها ومِن أضدادِها ، لأنّها – زَعَمَ – لا تعدمُ بعد وجودِها وصحّةِ بقائِها إلّا بضدٍّ ينفيها .

فإذا عَلِمْنَا نحن بهٰذِهِ الدلالةِ آستحالةَ البقاءِ عليها وعَلِمْنَا بذٰلكَ أنّ الجوهرَ بَعْدَ أن حدثَتْ فيه لا يجوزُ خلوُّهُ منها لاستحالةِ ذٰلكَ في صفةِ الجوهرِ وأنّه مُحالٌ عروُّهُ منها في حالِ حدوثِه ، كما أنّه مُحالٌ خلوُّهُ منها بَعْدَ أن حدثَتْ فيه ، فَثَبَتَ بذٰلكَ أنّه لا يجوزُ بقاءُ شيءٍ مِنَ الأعراضِ وأنّ الجواهرَ لا تَخلُو منها لاستحالةِ تَعَرِّيهَا من سائرِها .

وليس له أن يقولَ في هٰذا : إنّني إنّما أُحِيلُ تَعَرِّيَ الجوهرِ مِنَ المُتَضادَّاتِ بَعْدَ أن وُجدت فيه لصحّةِ بقائِها ، وإنّه إنْ كانت غَيْرَ باقيةٍ بالدلالةِ التي ذكرتُم ، فإنّني ألتزم جوازَ خلُوِّهِ مِنَ الأعراضِ في سائرِ الأحوالِ سوى الأكوانِ ، لأنّنا قد بيّنّا في كتابِ آستحالةِ تعرِّي الجواهرِ مِنَ الأعراضِ ونقضِ عِلَلِهِ في ذٰلكَ ما يُوضحُ عن بطلانِ قولِهِ ويُوجبُ عليه تَعَرِّيهَا مِنْ سائرِ الأكوانِ .

فإن قال قائلٌ : أعْمَلُوا على أنّه قد آسْتَبَنْتُ لكم هٰذِهِ الدلالةُ فيما له ضِدٌّ مِنَ الأعراضِ للعلمِ بآستحالةِ مفارقةِ وجودِهِ لوجودِ ضِدِّهِ ! فما قولُكم في الاعتمادِ وفيما لا ضدَّ لهُ منها ؟ وما أنكرتُم من أن يكونَ ما لا ضِدَّ له مِن أجناسِها لا دليلَ على آستحالةِ بقائِهِ ؟ وقد ثَبَتَ أنّ التأليفَ لا ضِدَّ له وأنّ الاعتمادَ أيضًا لا ضِدَّ له وأنّ مختلَفَهُ غَيْرُ متضادٍّ ، بل جارٍ مَجرى مختلفِ العلومِ وما جَرَى مَجْرَاها [١٥١ب] ممّا يَخْتَلِفُ ولا يَتَضَادُّ .

ويقالُ لهم : أمّا التأليفُ عندنا ، فليس معنى أكثر من الأكوانِ المتجاورة ، وليس

بمَعْنًى يُوجدُ في محلَّيْنِ ، يَتَصَعَّبُ التفكيكُ لأجلِهِ على ما قاله ٱبنُ الجُبَّائيّ لِمَا قد بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ وتقصَّيْنَاهُ في كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ ؛ فلا سؤالَ علينا فيه .

وأمّا الاعتمادُ ، ففيه جوابانِ . أحدُهما أنّ المختلفَ منه متضادٌّ لاختلافِ جهاتِهِ ، كما تختلفُ الحركاتُ وتتضادُّ ، إذا ٱختلفت جهاتُها . وليس لمَن قال : إنّه غيرُ متضادٍّ ، أن يعترضَ في ذٰلكَ بأن يقول بأنَّ الحجرَ الثقيلَ ، إذا عُلِّقَ في سلسلةٍ ، فإنّ في أجزائِهِ ٱعتمادًا في جهةِ العُلُوِّ ، تجذبُ العلاقةَ له . وفيه ٱعتمادٌ في جهةِ السّفلِ ، فيجتمعُ فيه ٱعتماداتٍ : لازمٌ ومجتلبٌ ؛ فاللازمُ ما فيه الثقلُ المقارنُ للرطوبةِ . والمجتلبُ ما يوجدُ فيه جذبُ العلاقةِ ، لأنّ هٰذا مِن دعواهم باطلٌ ، لأنّه لا ٱعتمادَ في جهةِ السُّفْلِ في الحجرِ في حالِ جَذْبِ العلاقةِ إلى جهةِ العُلُوِّ ، ولا يعلمُ بضرورةٍ ولا بدليلٍ أنّ فيه ٱعتمادًا في جهةِ السُّفْلِ مع جَذْبِ العلاقةِ له إلى جهةِ العُلُوِّ ، بل اليقينُ حاصلٌ بِجَذْبِ العلاقةِ له علوًّا ، فيجبُ القضاءُ على أنَّ في أجزائِهِ في تلك الحالِ ٱعتمادًا في جهةِ العُلُوِّ .

فإن قالوا : لو كان ذٰلك كذٰلكَ ، لم يجبْ أن يثقلَ على الداخلِ تحته ومَن أراد رَفْعَهُ عن تلكَ المحاذاةِ إلى جهةِ العُلُوِّ ، إذ لا يُثَقَّلُ فيه .

قيل لهم : هٰذا باطلٌ لأجلِ أنّه قد ثَبَتَ أنَّ المحدثَ لا يفعلُ في غيرِ محلِّ قدرتِهِ ٱعتمادًا ولا شيئًا من الأجناسِ لِمَا نُبَيِّنُهُ في بابِ إبطالِ القولِ بالتولُّدِ مِن بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ وَحْدَهُ .

وما قد ذكرناهُ في غيرِ هٰذا الكتابِ وأنّهم إنّما يَبْنُونَ[1] المعارضَةَ على أنّ المانعَ للإنسانِ من دَفْعِ الحجرِ إلى جهةِ العُلُوِّ بفعلِ ٱعتماداتٍ فيه ، تقلّدُ حركاته إلى جهةِ العُلُوِّ مع ما فيه مِنَ الثقلِ . وهٰذا أصلٌ باطلٌ ولا مطالبةَ لكم علينا فيه .

---

١ يبنون : تبنود ، الأصل .

ثمّ لو سلَّمْنَا القولَ بصحّةِ التولُّدِ ، لَصَحَّ أن نقولَ : ليس المانعُ من دفعِهِ ورفعِهِ إلى جهةِ العُلُوِّ أنّ فيه [١٥٢أ] اعتمادًا في جهةِ السُّفْلِ يزيدُ على قَدْرِ ما يُوَلِّدُهُ اعتمادُنا فيه مِنَ الحركاتِ ، وإنّما المانعُ لنا من ذلك أنَّ اللهَ ، تعالى ، يخلقُ فيه السكونَ ما يزيدُ على قَدْرِ ما يُوَلِّدُهُ اعتمادُنا عليه من الحركاتِ . ومتى فَعَلَ من السكونِ جزءًا زائدًا على ما يقدرُ على توليدِهِ من الحركاتِ ، مَنَعَنَا ذلك الزائدُ من توليدِ إزالَتِهِ وفِعْلِ حركةٍ فيه على وجهِ التولُّدِ . وإذا كان ذلك كذلك ، سقط ما قالوه .

وقد اتّفقوا على أنّ السكونَ[١] جنسٌ غير الاعتمادِ وأنّه إذا أراد قَدْرَ ما يفعلُ في المحلِّ منه على قَدْرِ ما يَقْدِرُ على توليدِهِ من الحركاتِ ، منع ذلك اعتمادًا عليه من توليدِ شيءٍ من الحركاتِ في الجهةِ التي يعتمدُ عليه فيها . وإذا كان ذلك كذلك ، بطل قولُهم : إنّ في الحجرِ اعتمادًا لازمًا وثقلًا في حالِ جذبِ العلاقةِ له إلى جهةِ العُلُوِّ .

وإن قال منهم قائلٌ : نحن نحسُّ ثقلَ الجوهرِ واعتماده علينا ، إذا حاولنا دَفْعَهُ عن تلك المحاذاةِ إلى جهةِ العُلُوِّ .

قيل : معاذَ اللهِ أن يكونَ كذلك ذلك ، وإنّما نحسُّ الألمَ فينا عند محاولةِ دفعِهِ لأجلِ زيادةِ أجزاءِ السكونِ التي يفعلُها اللهُ ، تعالى ، فيه الزائدةِ على قَدْرِ ما نقدرُ على توليدِهِ مِنَ الحركاتِ ، فيظنُّ المتألِّمُ لذلكَ والذي يحتاجُ إلى فصلِ علاجٍ في دفعِهِ أنّ ذلكَ لِثِقَلٍ فيه . وليس ذلك كذلك ، وإنّما هو لأجلِ السُّكُونِ الزائدِ على قَدْرِ ما يقدرُ على توليدِهِ فيه مِنَ الحركاتِ ؛ فسقط ما قالوه .

والجوابُ الثاني أن نسلِّمَ أنَّ مختلفَ الاعتمادِ غَيْرُ متضادٍّ ، ولكن يجبُ مع ذلك

---

١ السكون : السكوت ، الأصل .

القضاءُ على أنّه لا شيءَ منه يجوزُ عليه البقاءُ ، لأنّه لو جازَ بقاؤُهُ مع آختلافِهِ لاستحالَ أن يوجدَ الجسمُ خفيفًا بعد أن كان ثقيلًا ومعتمدًا في جهةٍ بعد أن كان معتمدًا في غيرِها . وهٰذا ما يُعلمُ فسادُهُ ضرورةً ، لأنّنا نعلمُ أنّ الجسمَ الثقيلَ يخفُّ بعد ثقلِهِ إلى أن يصيرَ أخفَّ ممّا كان أو يزولُ ويبطلُ ثِقَلُهُ جملةً ، فيصير خفيفًا ؛ فلو كان الاعتمادُ اللازمُ الذي هو الثقلُ باقيًا فيه في حالِ وجودِ الخِفَّةِ ، لكان خفيفًا [١٥٢ب] ثقيلًا . وهٰذا باطلٌ متناقضٌ .

فَعُلِمَ أنّ الثقلَ يَبْطُلُ عند وجودِ الخِفَّةِ وأنّه ليس يبطلُ بضدٍّ ينفيهِ ولا بفاعلٍ يفعلُهُ معدومًا . ولو صَحَّ بقاؤُهُ ، لاستحالَ عدمُهُ مع وجودِ الجوهرِ . وهٰذا يُبينُ آستحالةَ بقاءِ ما له ضِدٌّ مِنَ الأعراضِ وما لا ضِدَّ له ، لو ثبت أنّ منها ما لا ضِدَّ له . وهٰذا ما لا جوابَ لهم عنه .

فصل

وممّا آستدلَّ به في إحالةِ بقاءِ شيءٍ من الأعراضِ ، وإن قيل : إنَّ الباقيَ باقٍ لانتفاءِ عِلْمِنا بحدوثِ جميعِها وتعلّقِ وجودِها بقدرةِ اللهِ ، تعالى ، وما قام مِن واضحِ الأدِلَّةِ عِندَنا وعندهم على وجوبِ كونِ القديمِ ، سبحانَهُ ، قادرًا مِن كلِّ جنسٍ منها ومن غيرِها على ما لا نهايةَ له وعلى وجوبِ كونِه قادرًا على أن يَفْعَلَ في محلِّ العرضِ في الثاني مِن حالِ حدوثِه مِثْلَهُ وما هو من جنسِهِ .

وأحدُ ما يدلُّ على ذٰلكَ ويُبَيِّنُهُ أنّه لو لم تصحَّ قدرتُهُ في ثاني حالِ إحداثِهِ العرضَ على إحداثِ مثلِهِ ، وإن لم يتغيَّرْ حالُ محلِّهِ في صِحَّةِ آحتمالِ مثلِهِ ، ولم يتغيَّرْ حالُهُ ، سبحانَهُ ، في كونِهِ قادرًا على ما لا نهايةَ له من الجنسِ ، وإن فعلَ الواحد منه ، ولم يختلفْ حالُ الجوهرِ بتغايُرِ أوقاتِهِ ولا حالُ القديمِ ، تعالى ، بتغايُرِها في كونِهِ قادرًا ، لم يصحَّ أيضًا كونُهُ قادرًا على إحداثِ نفسِ ما أَحْدَثَهُ ، لأنّه مِثْلُ الذي أُحِيلَتْ قدرتُهُ عليه وبمعناهُ ، والمحلُّ على حالةٍ واحدةٍ عِندَ فعلِ العرضِ فيه وفيما يَلِيهِ مِنَ الأوقاتِ . وهٰذا يوجبُ إحالةَ قدرتِهِ على فِعْلِ شيءٍ من الجنسِ في المحلِّ ؛ فكيف يخرجُ بِفِعْلِ العرضِ عن القدرةِ على فِعْلِ مِثْلِهِ في ثاني حالِ حدوثِهِ ومثلُهُ لم يخرجْ إلى الوجودِ ؟ فيخرج لذٰلكَ عن كونِهِ مقدورًا ولا وجود مثلِهِ في المحلِّ يضادُّ وجودَ مِثْلٍ لهُ يوجدُ في غيرِ وقتِهِ ، ولا هو أيضًا ضِدٌّ له عِندَهم في وقتِ حدوثِهِ ، لأنّهما يصحُّ حدوثُهما معًا في المحلِّ على أصولِهم . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، وَجَبَ كونُه ، سبحانَهُ ، قادرًا على خلقِ [١٥٣أ] مِثْلِ العرضِ الثاني مِن حالِ حدوثِهِ .

فإن قال قائلٌ : أَفَلَيْسَ هٰذا [بدليلٍ][1] على فعلِ ما لا نهايةَ له في المحلِّ الواحدِ ؟

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر .

فإذا فعل فيه واحدًا من الجنسِ ، لم يكن مع فِعْلِهِ قادرًا على فِعْلِ مثلِهِ معه في وقتِهِ ، وإن لم يتغيَّرْ حالُ المحلِّ في احتمالِهِ للجنسِ ولا حالُ القديمِ في كونِهِ قادرًا ؛ فما أنكرتُم مِن مِثْلِ ذٰلكَ في إحالةِ كونِهِ قادرًا على فعلِ مثلِ العرضِ في الثاني من حالِ حدوثِهِ في محلِّهِ ، وإن لم يختلفْ حالُ المحلِّ في الاحتمالِ ولا حالُ القديمِ في كونِهِ قادرًا ؟

يقالُ له : ما قُلْتَهُ باطلٌ مِن وجهَيْنِ . أحدُهما أنّه محالٌ قدرةُ القادِرِ ، قديمًا كان أو محدثًا ، على فعلِ مِثْلَيْنِ في محلٍّ واحدٍ في زمنٍ واحدٍ لِمَا قامَ مِن الدليلِ على أنّه محالٌ احتمالُ المحلِّ الواحدِ في الزمنِ الواحِدِ عرضينِ من جنسٍ واحدٍ . وقد ذكرنا مِن ذٰلكَ طرفًا فيما[1] سَلَفَ يكفي ويُغنِي عن إعادتِهِ .

وإنّما نقولُ : إنّه قادِرٌ على فِعْلِ الأمثالِ في المحلِّ في الزمنِ الواحدِ على البدلِ ، لا على الجمعِ ؛ فسقط ما ألزمتَهُ ومَثَّلْتَ به .

والوجهُ الآخرُ أنّنا نقولُ بتضادِّ المُتَمَاثِلِ من الأجناسِ ، كما نقولُ بتضادِّ المختلفِ المتنافي منها . والقادرُ ، قديمًا كان أو محدثًا ، لا يصحُّ أن يَقْدِرَ على فعلِ الضِّدَّيْنِ معًا ؛ فبطل ما قُلتَهُ ؛ فقد ثَبَتَ أنَّ وجودَ العرضِ في الوقتِ لا يضادُّ وجودَ مثلِهِ في ثاني حالِ وجودِه ، لأنّه لو كان ذٰلك كذٰلك ، لاستحال دوامُ وجودِ الجسمِ على حالةٍ واحدةٍ من كونِهِ حيًّا عالِمًا مدرِكًا كائنًا مريدًا . وإذا بطل ذٰلك ، صَحَّ من هٰذِهِ الجملةِ وجوبُ كونِهِ ، تعالى ، قادرًا على فعلِ مثلِ العرضِ في محلِّهِ في الثاني من حالِ حدوثِه .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، وَجَبَ القطعُ على إحالةِ بقائِه ، لأنّه لو بقي في المحلِّ إلى الحالِ الثانيةِ أو صَحَّ بقاؤُهُ إليها ، لَوَجَبَ لا محالةَ أو صَحَّ وجودُ المِثْلَيْنِ مِن

---

١ فيما : وفيما ، الأصل .

الأعراضِ [١٥٣ب] في المحلِّ الواحدِ في الزمنِ الواحدِ بأن يكونَ أحدُهما مفعولًا وباقيًا إليها والآخرُ مبتدأً فيها .

ولمَّا علِمْنَا بما قدَّمناهُ في غيرِ موضعٍ آستحالةَ وجودِ مِثْلَيْنِ في محلٍّ واحدٍ ، آستحالَ لذٰلكَ بقاءُ شيءٍ من الأعراضِ ، لأنَّ في إجازةِ بقائِهِ إيجابَ صحَّةِ وجود مثلِهِ معه في محلِّهِ في حالِ بقائِهِ . وذٰلك باطلٌ ؛ فَصَحَّ ما قلناه .

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم من صِحَّةِ بقاءِ كلِّ عرضٍ من الأعراضِ ، إذا فعل في المحلِّ ، وأن يستحيلَ لذٰلكَ في قدرةِ القديمِ فعلُ مثلِهِ بعد فعلِهِ مع كونِهِ باقيًا ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ آجتماعَ الشيءِ ومثلَهُ وآحتمالَ المحلِّ لهما معًا . وذٰلك محالٌ عندكم . وإنّما يصحُّ ذٰلكَ على قولِنا بِصِحَّةِ آحتمالِ المحلِّ لِمِثْلَيْنِ وأكثرَ معًا .

أنكرنا ذٰلكَ لما بَيَّنَّاهُ بدءًا مِن أنّه لو لم يقدرْ على فعلِ مثلِ العرضِ في محلِّهِ في الثاني من حالِ حدوثِهِ والحالُ ما وصفناهُ ، لم يصحَّ قدرتُهُ عليه في حالِهِ ، إذ لا تأثيرَ للأحوالِ والأوقاتِ في كونِهِ قادرًا على ما يقدرُ عليه وخروجه عن ذٰلك ؛ فلمّا لم يجزْ ذٰلك ، صَحَّ أنّه قادرٌ على مثلِ ما فَعَلَهُ في المحلِّ في الثاني من حالِ وجودِهِ .

فإن قالوا : أفليس قد زعمتُم أنَّ فعلَهُ العرضَ في المحلِّ يُحِيلُ قدرتَهُ على فِعْلِ مِثْلِهِ في ثاني حالِ حدوثِهِ ؟

قيل لهم : إنّا قد بَيَّنَّا أنَّ المثلَيْنِ متضادّانِ على المحلِّ ؛ فإذا جعل وقتهما واحدًا ، وَجَبَ تضادُّهما ؛ وإذا تَغايَرَ وقتاهما ، لم يتضادّا .

فإن قيل : إذا فُرِضَ أنَّ المفعولَ مِنَ الجنسِ يصحُّ بقاؤُهُ إلى الثاني مِن حالِ حدوثِهِ ، ضادَّ مثلَهُ في حالِ بقائِهِ ، كما يضادُّهُ في حالِ حدوثِهِ ؛ فوَجَبَ آستحالةُ قدرتِهِ على فِعْلِ مِثْلِهِ ، إذا تصوّر بقاؤُه إلى الثاني .

يقالُ لهم : ليس قولُ مَن قال : يجبُ إحالةُ قدرتِهِ ، تعالى ، على فِعْلِ مثلِهِ في الثاني لتصحيحِ بقائِهِ إليه ومحالٌ وجودُ الشيءِ مع مثلِهِ أَوْلَى مِن قولِ مَن قال : بل يجبُ [١٥٤أ] القضاءُ على إحالةِ بقائِهِ إلى الثاني ، ليصحَّ كونُهُ ، تعالى ، قادرًا على فعلِ مثلِهِ فيه . وهٰذا أَوْلَى وأحبُّ لا محالةَ ، لأنّ الأُمَّةَ مطبقةٌ على أنّه ، تعالى ، قادرٌ على فعلِ مثلِ كلِّ عرضٍ يفعلُهُ في الثاني من حالِ حدوثِهِ ، وإن آختلفَتْ في القدرةِ على فعلِ مثلِهِ في حالِ حدوثِهِ .

وإذا كانت مجمعةً على ذٰلكَ ، وَجَبَ القطعُ عليه وعلى إحالةِ كونِ الحادِثِ مِنَ الأعراضِ باقيًا إلى الثاني من حالِ حدوثِهِ ، لأنّ ذٰلك يوجبُ صحّةَ وجودِ مثلِهِ معه في حالِ بقائِهِ وآحتمالَ المحلّ لهما . وذٰلك مُحالٌ .

فصل

وكذلك فيجبُ القطعُ لأجلِ ما قلناهُ على أنّ جميعَ أجناسِ مقدوراتِ العبادِ لا يصحُّ بقاؤُها ، لأنّها لو بقيت إلى الثاني مِنَ الحالِ ومَن بقيتْ فيه حيٌّ قادرٌ على مثلِ ما فَعَلَهُ في نفسِهِ ، لَوَجَبَ أن يفعلَ فيها مثل الباقي فيه من أفعالِه . وإنّما قلنا في الإنسانِ : يجبُ أن يَفْعَلَ المثلَ الذي يقدرُ عليه لا محالةَ . ويصحُّ من القديمِ فعلُ مثلِهِ لأجلِ ما قام من الدليلِ على وجوبِ وجودِ مقدورِ العبدِ مع قدرتِهِ ووجوبِ تقدُّمِ قدرةِ القديمِ لمقدورِهِ ؛ فوَجَبَ أن يقالَ في القديم ، سبحانه : يَصِحُّ مِنهُ فِعْلُ مقدورِهِ ، وفي المحدثِ : يجبُ ذلكَ فيه .

فصل

ولأجلِ هٰذا قال كثيرٌ منهم : إنّ سكونَ الحيّ القادِرِ على مثلِ ما فعلَهُ مِنَ السكونِ لا يصحُّ أن يبقى ، لأنّه لو بقي والقادرُ لا يصحُّ أن يَخلُوَ مِن فعلٍ ما يقدرُ عليه أو ضدّه ، لَوَجَبَ أن يكون ، لو بقي سكونُ القادِرِ إلى الثاني ، أن لا يقدرَ على فِعْلِ حركةٍ في الثاني ، ولوجب أن يفعلَ السكون لا محالةَ ويصير بمنزلَةِ الملجأ إليه دون الحركةِ ، ولَوَجَبَ أن يُجْمَعَ فيه سكونانِ معًا ، أحدُهما باقٍ والآخرُ حادِثٌ . وذٰلك محالٌ ، زعموا ، وإن كان غير محالٍ على أصولِهم الباطلةِ .

[١٥٤ب] وسنستقصي القولَ في الفصلِ مِن عِندِ بلوغِنا إلى القولِ في الاستطاعةِ وأحكامِ التروكِ وإحالة خلوّ القادِرِ منّا من الفعلِ وتركه ، إن شاءَ اللّٰهُ .

فهٰذِهِ طريقةٌ صحيحةٌ في إحالةِ بقاءِ شيءٍ من أجناسِ الأعراضِ إلى الثاني من حالِ حدوثِه . ولولاها ، لوَجَبَ الوقفُ في صحّةِ بقاءِ الأعراضِ واستحالةِ ذٰلكَ فيها ، لأنّه لا شبهةَ لهم في إيجابِ بقاءِ شيءٍ منها ولا في إحالةِ البقاءِ على شيءٍ منها لِمَا بيّنّاهُ مِن قَبْلُ .

شبهة لهم أخرى

في بقاءِ الكونِ واللّونِ وكثيرٍ مِنَ الأجناسِ لحصولِ الاتّفاقِ على صِحَّةِ وجودِ مثلِ اللّونِ والكونِ في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهما . وإذا صَحَّ ذٰلكَ ، صَحَّ بقاؤُهما إلى الثاني ، لأنّه لو استحالَ استمرارُ الوجودِ بهما إلى الثاني ، لاستحالَ وجودُ مثلِهما فيه . وذٰلك باطلٌ ؛ فثبت صحّةُ بقائِهما .

فيقالُ لهم أيضًا : ما في الذي ذكرتُم أنَّ صِحَّةَ جوازِ بقائِهما إلى الثاني ؟ فمِنْ أينَ لكم وجوبُ ذٰلكَ والقطعُ عليه ؟ ولعلّهما ممّا يستحيلُ بقاؤُهما ، وإن صَحَّ وجودُ مثلِهما في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهما وبمثابةِ الإرادةِ والصوتِ اللّذَيْنِ يستحيلُ

بقاؤُهما ، وإن صَحَّ حدوثُ مثلِهما في الثاني من حالِ حدوثِهما ؛ فلا يجدونَ إلى دَفْعِ ذٰلك طريقًا .

ثمّ يقالُ لهم : ولم قُلتُم أنَّ صِحَّةَ وجودِ مثلِ الشيءِ في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهِ دليلٌ على صِحَّةِ بقائِهِ أو وجوبِ ذٰلك فيه ؟ أوليس قد عَلِمَ شيوخُنا والبلخيُّ معهم جوازَ حدوثِ مثلِ العرضِ في ثاني حالِ حدوثِهِ ، وإن لم يعلموا بذٰلكَ جوازَ بقائِهِ ؟ فمِنْ أينَ أوجبتُم هٰذِهِ القضيّة ؟ وبضرورةِ العقلِ علمتُم أنَّ جوازَ وجودِ الشيءِ في الثاني من حالِ حدوثِه يوجبُ بقاءَهُ إليه أو يصحّحُهُ أم بدليلٍ ؟

فإن قالوا : بالضرورة ، أُمْسِكَ عنهم وظَهَرَ جهلُهُمْ . وإن قالوا : بدليلٍ ، سُئِلُوا عنه . ولن يجدوا إليه [١٥٥أ] سبيلًا .

ويقالُ لهم أيضًا : نحن لا نُحِيلُ وجودَ نفسِ العرضِ المفعولِ في الوقتِ في الثاني من حالِ حدوثِهِ بأن يؤخّرَ خلقهُ وإحداثهُ إلى الحالِ الثاني ، فيكونُ موجودًا فيها بالحدوثِ . وليس في سائرِ الأعراضِ ما يختصُّ زمانًا بعَيْنِهِ لا يصحّ وجودُهُ إلّا فيه وإن آستحالَ بقاؤُها . وإنّما يستحيلُ آستمرارُ وجودِهِ إلى الثاني وأن يكون كائنًا فيه بغيرِ حدوثٍ . ولَعَمْرِي إنَّ وجودَ مثلِهِ في الثاني يدلُّ على صِحَّةِ وجودِهِ بعينِهِ في الثاني ، لكن على صِحَّةِ تأخيرِ إيجادِهِ في الثاني ، لا على دوامِ وجودِهِ إليه ؛ فبطل ما قلتم .

فإن قيل : وما الذي فَصَلَ بَيْنَ صِحَّةِ دوامِ وجودِهِ إلى الثاني وبَيْنَ تأخيرِ إيجادِهِ إليه ؟

قيل لهم : لا يلزمُنا في حقِّ النظرِ ذكرُ الفصلِ بَيْنَ ذٰلك . وإنّما يلزمُكم بيانُ وجهِ دلالةِ صحّةِ وجودِ مثلِهِ في ثانيهِ على صِحَّةِ بقائِهِ إليه أو وجوب ذٰلك . وأنّى لكم به ؟ فلا وَجْهَ لسؤالِكم عن الفَصْلِ بَيْنَ ذٰلك مِن كونِكم مسؤولينَ .

ثمّ يقالُ لهم أيضًا : الفصلُ من ذٰلك أنَّ دوامَ وجودِهِ إلى الثاني يوجبُ كونَهُ باقيًا لا محالةَ . وذٰلك يوجبُ عند شيوخِنا ، ﷺ ، وعند شيخِكم البلخيّ قيامَ البقاءِ به مِن حيثُ أنّ الدليلَ قد دَلَّ عندهم على حاجةِ الباقي إلى بقاءٍ ، يوجدُ بذاتِهِ . وذٰلك محالٌ في صفةِ الأعراضِ . وتأخيرُ إحداثِهِ إلى الثاني لا يوجبُ إحالةً فيه من حَمْلِ مَعنًى أو غيرِ ذٰلك .

فأمّا على القولِ بنفيِ البقاءِ عن الباقي ، فهو أنَّ تأخيرَ إيجادِهِ إلى الثاني صحيحٌ مِنْ حيثُ قامَ الدليلُ على أنّه ليس منها ما يخصُّ الزمانَ ، حتّى لا يصحَّ تقديمُ خلقِهِ ولا تأخيرُه ولا إعادتُهُ بعد تقضّيهِ ومضيّهِ ولا فعلُهُ بعد خروجِ وقتِهِ ؛ فصار تأخيرُ إحداثِه إليه لا يوجبُ إحالةً . وهو قولٌ بما قد أَوْجَبَهُ الدليلُ والقطعُ على وجوبِ دوامِ وجودِه إلى الثاني من حالِ حدوثِهِ [١٥٥ب] أو صحّة ذٰلكَ فيه لجوازِ وجودِ مثلِهِ في ثاني حالِ وجودِهِ إيجابٌ أو تجويزٌ لِمَا لا دلالةَ على إيجابِهِ ولا على تجويزِهِ ؛ فٱفترقَ الأمرانِ ، ولأنّه لو وَجَبَ دوامُ وجودِ ذاتِ العرضِ إلى الثاني أو صَحَّ ذٰلكَ فيه ، لَصَحَّ أو وَجَبَ وجودُهُ مَعَ مثلِهِ في الثاني لإطباقِ الأُمَّةِ على أنَّ فِعْلَ مثلِهِ في محلِّهِ مقدورٌ . وقد قامَ الدليلُ على فسادِ ذٰلكَ ، وفصلت هٰذِهِ بَيْنَ تأخيرِ إحداثِ العرضِ مِنْ حالِ حدوثِهِ وبَيْنَ دوامِ وجودِهِ إلى الثاني مِنْ حالِ حدوثِهِ . وكلُّ هٰذا تبرّعٌ عليكم بذكرِ الفصلِ .

ثمّ يقالُ لهم : إذا وَجَبَ القطعُ على بقاءِ اللونِ والكونِ وما جرى مجراهما مِنَ الأجناسِ بدلالةِ صِحَّةِ وجودِ مثلِهما في الثاني من حالِ حدوثِهما ، فما أنكرتُم من وجوبِ بقاءِ الإرادةِ والصوتِ وكلِّ جنسٍ لا يصحُّ بقاؤه منها لأجلِ صِحَّةِ وجودِ مِثْلِهِ في ثاني حالِ حدوثِهِ بٱتّفاقٍ ؟ فإن مَرُّوا على ذٰلك ، تَرَكُوا دِينَهم وصاروا إلى وجوبِ بقاءِ جميعِ الأجناسِ ؛ وإن أَبَوْهُ ، نَقَضُوا ٱعتلالَهم نَقْضًا ظاهِرًا .

وإن هم قالوا : إنّما يجبُ أن تَدُلَّ صحّةُ حدوثِ مِثلِ العرضِ في ثاني حالِ حدوثِه على وجوبِ بقائِه أو صحّة ذٰلك فيه ، متى لم يَمْنَعْ مِن ذٰلك دليلٌ ؛ فإذا قارَنَ هٰذِهِ الدلالةَ ما يُحِيلُ بقاءَ ما يصحُّ حدوثُ مثلِهِ بَعْدَ حالِ حدوثِه ، لم يجبْ جَعْلُهُ دلالةً .

قيل لهم : هٰذا حدٌّ مِنَ الجهلِ عظيمٌ ، ومُحَصِّلُو الكلامِ في أَدِلَّةِ الفقهِ وعِلَلِ الأحكامِ الشرعيّةِ يَمْنَعُونَ مِن تخصيصِ العِلَّةِ والدلالةِ ويقولُونَ : إنّ ما فرق[1] بَيْنَ العِلَّةِ وحكمِها والدلالَةِ ومدلُولِها ، فهو نَقْضٌ لها . وذٰلك هو الصحيحُ .

هٰذا مَعَ أنَّ عِلَلَهُ وأدِلَّتَهُ عِلَلٌ وأَدِلَّةٌ موضوعةٌ بالقَصْدِ والاختيارِ مِن واضِعِها ، عزَّ وجلَّ . وكيف بإحالةِ ذٰلك في أَدِلَّةِ الأحكامِ العقليّةِ وعِلَلِهَا ؟ وإنّما يسوغُ ذٰلكَ في مثلِ دلالةِ [١٥٦أ] الألفاظِ التي يوضعُ[2] مطلقها لشيءٍ ومقترنها لغيرِه ، كما للفظةِ الدُّعاءِ[3] للعمومِ وما جَرَى مَجْرَاهُ .

فأمّا في المعاني والعِلَلِ والأدِلَّةِ العقليّةِ ، فإنّه جهلٌ بآتّفاقِ . ثمّ إنْ جازَ لكم القولُ بذٰلك ، فما أنكرتُم أن يكون تعاقبُ الأعراضِ دليلًا على حَدَثِ الجسمِ وكونُ الحادِثِ حادِثًا دليلًا على محدِثِهِ وكونُ الحيّ فاعلًا دليلًا على كونِهِ قادرًا ووجودُ القدرة بالحيّ موجبةً لكونه قادرًا ، متى لم يقترنْ بذٰلكَ أجمعَ ما يمنعُ من كونِ ما ذَكَرْنَا دليلًا ؟ فإن آقترنَ به مانعٌ من ذٰلكَ ، خرجتْ هٰذِهِ الأمورُ عن كونِها أَدِلَّةً على ما هي مع التحديدِ دليلًا عليه . ولا مَخرَجَ لهم من ذٰلكَ . وفيه إفسادُ جميعِ الأَدِلَّةِ والعِلَلِ وإبطالُ النظرِ[4] .

---

١ فرق : فوق ، الأصل .

٢ يوضع : توضع ، الأصل .

٣ كما ... الدعاء : كما للفظه المدعا ، الأصل .

٤ النظر : البصر ، الأصل .

ثمّ يقالُ : فإذًا ليس الدَّالُّ على وجوبِ بقاءِ العرضِ أو صِحَّةِ ذٰلكَ فيه جوازُ وجودِ مثلِهِ في ثانيهِ ، وإنّما يدلُّ ذٰلكَ ما لم يمنعْ مانعٌ من كونِ ذٰلك دليلًا .

فإذا قالوا : أجل .

قيل : فما يُدريكم أنّه لم يقترنْ بهٰذا الذي وصفتُم ما يمنعُ كونه دليلًا ؟ أوليس شيوخُنا والبلخيُّ يقولون : قد قام الدليلُ على إحالةِ بقاءِ العرضِ ، لأنّ ذٰلك يوجبُ ثبوتَ بقاءٍ له ، يقومُ بذاتِهِ ؟ وذٰلك محالٌ .

ولأنّا نحن نقول : لو صَحَّ بقاؤُهُ إلى الثاني ، لَصَحَّ فِعْلُ مثلِهِ معه في حالِ بقائِه لِمَا قامَ مِن دليلِ الإجماعِ وغيرِه على وجوبِ كونِ القديمِ قادرًا على فعلِ مثلِ عرضٍ في الثاني من حالِ حدوثِهِ . وذٰلك يوجبُ آحتمالَ المحلِّ للمِثْلَيْنِ معًا . وذٰلك محالٌ ؛ فكيف يَدَّعُونَ أنّه لم يقترنْ بِدَلِيلِكُمْ ما أخرجَهُ مِن كونِهِ دليلًا ؟

فإن قالوا : قد دَلَّ الدليلُ على أنّه لا يحتاجُ الباقي مِن كونِه باقيًا إلى بقاءٍ يوجدُ بذاتِهِ أو غيرِ ذاتِهِ وعلى أنّه ليس بمحالٍ آجتماعُ المحلِّ الواحدِ لِمِثْلَيْنِ مِنَ الأعراضِ ممّا قيل لهم ؛ فيجبُ إذًا إفسادُ هٰذَيْنِ المذهبَيْنِ وإقامتكم الدليلَ على [١٥٦ب] إبطالِ ما يذهبُ إليه قَبْلَ تعلُّقِكم بهذهِ الدلالةِ ، لكن يصحُّ لكم بذٰلك أنّه لا مانعَ يَمْنَعُ مِن كونِها دلالةً ، وإلّا بَطَلَ التَّعَلُّقُ بها . وأنّى لهم بتصحيحِ ما يَدَّعُونَهُ مِن ذٰلك ؟

ثمَّ يقالُ لهم : وأيُّ قرينةٍ مَنَعَتْ من بقاءِ الإرادةِ والصوتِ مع صِحَّةِ وجودِ مثلِهما في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهما ؟ فإن قالوا : لأنّهما لو ثَبَتَا ، لَوَجَبَ خروجُ الإرادةِ عن تعلُّقِها بمرادِها في حالِ بقائِهِ وبعد فِعْلِهِ ، وذٰلكَ يوجبُ قَلْبَ جنسِها . ولو بقي الصوتُ ، يبقى مسموعًا إلى الثاني ولَوَجَبَ إدراكُنا له ولَوَجَبَ ، إذا كان أمرًا

وبقي[1] إلى حالِ وجودِ المأمورِ به وبقائِهِ أن يكونَ أمرًا به مع وجودِهِ . وذلك محالٌ . وإذا خَرَجَ عن كونِهِ أمرًا ، وَجَبَ قَلْبُ جنسِهِ .

وقد تكلّمنا عليهم في ذلكَ في شبهةٍ قبل هٰذِهِ وقلنا : إنَّ مِن حَقِّ الإرادةِ أن تتعلَّقَ بالمرادِ قبل وجودِهِ وفي حالِ حدوثِهِ ولا تتعلَّقُ به في حالِ بقائِهِ ، ولا يجبُ لذٰلكَ قلبُ جنسِها . ولذٰلكَ جَوَّزَ كثيرٌ منهم بقاءَ القدرة ، وإن لم تتعلَّقْ بمقدورِها في حالِ حدوثِهِ وحالِ بقائِهِ ، وإن لم يجبْ قلبُ جنسِها .

فأمّا الكلامُ الذي هو عندهم الأصواتُ ، فليس بأمرٍ ولا خبرٍ لجنسِهِ ، ولا الأمر مِن جنسِ الفعلِ ، كالإرادةِ والقدرةِ . ولذٰلكَ يوجدُ عندهم من جنسِهِ ما ليس بأمرٍ ويوجدُ هو في نفسِهِ تارةً أمرًا وتارةً غير أمرٍ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، بطل ما قالوه .

فأمّا قولُهم : لو بقي الصوتُ ، لَوَجَبَ أن يسمعَهُ في حالِ بقائِهِ ، كما يسمعُهُ في حالِ حدوثِهِ ، فإنّه قولٌ باطلٌ ، لأنّه يصحُّ أن يبقى وجنسُهُ بحاله . وإن مَنَعَنَا اللهُ ، تعالى ، بجَرْيِ العادةِ مِنْ إدراكِهِ في الثاني من حالِ حدوثِهِ على ما بيّنّاهُ مِن قَبْلُ في بابِ القولِ في الرؤيةِ وأحكامِ الإدراكِ .

وقد يجوزُ ، إذا سمعنا صوتَيْنِ متماثِلَيْنِ في حالتينِ متواليتينِ من بُعدٍ أو قربٍ ، أن يكونَ الذي نسمعُهُ ثانيًا هو بعَيْنِهِ الذي نسمعه[2] [١٥٧أ] أوّلًا ، إذا لم نعلمْ[3] أنّهما من مُصَوِّتَيْنِ وفي مكانَيْنِ ؛ فإنْ عَلِمْنَا ذٰلكَ ، أَحَلْنَا كونَهما واحدًا ، لأنَّ الصوتَ الواجدَ وغيرَه مِنَ الأعراضِ لا يصحُّ أن يوجدَ في مكانَيْنِ وجِهَتَيْنِ في وقتٍ واحدٍ ولا في وقتَيْنِ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ انتقالَه وجُمْلَةَ الأكوانِ وأن يكونَ بمثابَةِ الأجسامِ التي

---

١ بقي : نفى ، الأصل .

٢ نسمعه : يسمعه ، الأصل .

٣ نعلم : يعلم ، الأصل .

لا تختصُّ مكانًا دون مكانٍ إلّا لمَعنًى ، يوجبُ لها ذٰلك . وهٰذا محالٌ في صِفَتِهَا ؛ فَثَبَتَ[1] بما وَصَفْنَا بطلانُ جميعِ شُبَهِهِمْ في إيجابِ بقاءِ بعضِ الأعراضِ ، وَثَبَتَ ٱستحالةُ البقاءِ عليها لِمَا وصفناهُ ، لا لحاجةِ الباقي في كونِهِ باقيًا إلى بقاءٍ يوجدُ به أو بقاء قائم لا بغيرِه ، ولأنّه كلامٌ يلزمُ عليه عندنا جوازُ بقاءِ كلِّ صفةٍ مِن صفاتِ الجسمِ وعرضٍ مِن أعراضِهِ ببقاءٍ يخصُّهُ ويقومُ بالجسمِ .

ولا يعصمُ مِنْ هٰذا أن يقالَ : إذا بقيتْ صفاتُ القديمِ ببقاءٍ يقومُ به ، تعالى ، فقد بقيتْ ببقاءٍ ، يوجدُ لا بغيرِها . وإذا بقيتْ صفاتُ الجسمِ ببقاءٍ يقومُ بالجسمِ ، بقيتْ ببقاءٍ في غيرِها ، لأنّ الجسمَ غَيْرُ أعراضِهِ . وليس القديمُ ، تعالى ، غَيْرَ صفاتِ ذاتِهِ ، وإنّما كان هٰذا غَيْرَ عاصمٍ مِنْ حيثُ إنّ صفاتِ القديمِ ، إذا بقيتْ ببقاءٍ ، يوجدُ بِهِ أو بقي بقاؤُهُ ببقاءٍ آخرَ ، يوجدُ بذاتِه ، يكونُ بقاءً له . وقد وَجَبَ لهُ الحكمُ لمَعنًى لا يوجدُ بذاتِهِ ؛ فيجبُ أيضًا صِحَّةُ بقاءِ أعراضِ الجسمِ ببقاءٍ يوجدُ بذاتِ الجسمِ ، وإن كان غيرها ، لأنّه لا تأثيرَ للغيريّةِ ولنفيِها في هٰذا البابِ ، وإنّما المعتبرُ بٱستحالةِ ثبوتِ الحكمِ للشيءِ لِعِلَّةٍ لا توجدُ بذاتِه . وسواء كان ما يوجدُ به غيرَ ذاتِهِ أو مِمَّا يستحيلُ كونُهُ غَيْرَ ذاتِه .

ولذٰلك أَحَلْنَا قولَ القدريَّةِ ، حيث قالوا : إنّ القديمَ ، تعالى ، مريدٌ وكارهٌ بإرادةٍ وكراهةٍ ، توجدُ لا بمكانٍ ، وأنّ الجوهرَ يفنى بفناءٍ ، يوجدُ لا بمكانٍ . وقلنا لهم : لو صَحَّ ذٰلك ، لَصَحَّ أن يُريدَ ويَكرهَ بإرادةٍ وكراهةٍ في غيرِه .

ولا يعصمُهم مِن ذٰلك أن يقولوا : الفرقُ بَيْنَ الأمرَيْنِ أنّه ، إذا أراد وَكَرِهَ ، فإنّما **[١٥٧ب]** يريدُ ويكرهُ بإرادةٍ وكراهةٍ ، توجدانِ لا بغيرِه ، لأنّ لا مكانَ ليس بغيرِ القديمِ . وكذٰلكَ الجواهرُ[2] ، إذا عُدِمَتْ وٱنْتَفَتْ بعد وجودِها بفناءٍ يوجد لا بغيرِها .

---

١ ثبت : فبطل ، الأصل .

٢ الجواهر : الجوهر ، الأصل .

ومثلُ هٰذا يعلّلُ ، لا يمكنُ الاعتمادُ عليه .

ولا يجوزُ أن يقولَ قائلٌ : ما أنكرتُم أن تكونَ سائرُ أعراضِ الجسمِ باقيةً ببقاءٍ واحدٍ يقومُ بالجسمِ ؟ لأنّ الانفصالَ مِن هٰذا قريبٌ . وجوابُهُ أنّه لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ ٱستحالةُ عدمِ شيءٍ مِنْ أعراضِ الجسمِ مع وجودِ غيرِه فيه ، لأنّه محالٌ عدمُ ما قد وُجد بقاؤُه . وفي وجودِ بعضِها فيه مع عدمِ بعضٍ دليلٌ على ٱستحالةِ منها ببقاءٍ يخصُّهُ ويوجدُ بالجسمِ على ما رتّبناهُ مِن قبْلُ . واللهُ أعلمُ .

فصل

وأمّا ما قُلنَاهُ مِنْ أنّه يجوزُ أن يقومَ بالقديمِ ، تعالى ، بَقَاءَانِ . أحدُهما بقاءٌ ، يَبْقَى به وصفاته . والآخرُ بقاءٌ ، يَبْقَى به بقاؤُهُ ، ويكونُ هٰذا البقاءُ باقيًا[1] ببقائِهِ أو ببقاء الذي به وصفاتُه ، فإنّه مدخولٌ ، لأنّه قولٌ يوجبُ في الجُمْلَةِ أن يقومَ به بقاءانِ ، كلُّ واحدٍ منهما يَبْقَى بالآخرِ . وذٰلكَ مُحالٌ ، لأنّه يوجبُ كونَ الشيءِ عِلَّةً بما هو عِلَّةٌ له وشرطًا لِمَا هو شرطٌ له ، لأنّنا ، إذا قلنا : إنّما يستمرُّ به الوجودُ لوجودِ الآخرِ . والآخرُ أيضًا إنّما يستمرُّ به الوجودُ لوجودِ الآخرِ ، أَحَلْنَا وجَعَلْنَا كلَّ واحدٍ منهما محتاجًا في دوامِ وجودِهِ إلى ما هو محتاجٌ إليه . وذٰلكَ باطلٌ .

---

١ باقيًا : باق ، الأصل .

فصل

وأيضًا ، فإنّه لا يُتَصَوَّرُ كونُ أَحَد القَدِيمَيْنِ بقاءً للآخرِ ومحتاجًا في وجودِهِ إلى وجودِه ، لأنّنا ، إذا قُلنا : القديمُ لَمْ يَزَلْ موجودًا ، سبحانَهُ ، ولا يَزَالُ كذٰلكَ ، والبقاءُ لَمْ يَزَلْ موجودًا ولا يَزَالُ كذٰلكَ ، وَجَبَ كونُهما باقِيَيْنِ ومُتَسَاوِيَيْنِ في صفةِ الوجودِ ؛ فكيفَ يكونُ أحدُهما بقاءً لصاحبِهِ ؟ وليس هٰذا بمنزلةِ قَوْلِ مَن قالَ لنا : وَكيفَ يُتَصَوَّرُ كونُ شيئَيْنِ لم يَزَالَا موجُودَيْنِ ولا يَزَالَانِ كذٰلكَ ، وأحدُهما علمٌ والآخرُ عالِمٌ ؟ لأنّ هٰذا صحيحٌ مستمرٌّ ، [١٥٨أ] لأنّ كونَ أحدِهما عِلْمًا والآخر عالِمًا صِفَتَيْنِ مختلِفَتَيْنِ . وقِدَمُ القَدِيمَيْنِ لا يوجبُ تماثُلَهما على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ ؛ فيصحُّ أن يقومَ الدليلُ على أنَّ أحدَ القديمَيْنِ علمٌ والآخر عالِمٌ ، فيكونانِ مختلِفَيْنِ في الوصفِ . والقديمانِ اللَّذَانِ لم يَزَالَا موجودَيْنِ وأنّهما كذٰلكَ مُتَسَاوِيَانِ في صفةِ الوجودِ ووجوبِ دوامِ الوجودِ ؛ فكيفَ يكونُ أحدُهما محتاجًا في وجودِهِ إلى الآخرِ دُونَ أن يكونَ الآخرُ هو المحتاجُ إليه ؟ هٰذا مِمَّا يَبْعُدُ تَصَوُّرُهُ . ومثال هٰذا أنّه لا يمتنعُ حصولُ الحدوثِ لِشَيْئَيْنِ أحدُهما علمٌ والآخرُ عالِمٌ ، ويكونانِ مع ذٰلكَ الاشتراكِ في الحدوثِ مختلِفَيْنِ في صفةٍ أُخرَى .

ويَبْعُدُ أن يقالَ : إنَّ الحادِثَ حادِثٌ بحدوثٍ ، وإنّ حدوثَه محدثٌ كَهُوَ إلّا أنَّ أحدَهما يحتاجُ في حدوثِهِ إلى الآخرِ ، والآخرُ لا يحتاجُ إليه ، لأنَّ قائلَ هٰذا لا ينفصلُ مِمَّنْ جَعَلَ الحادِثَ حدوثًا لحدوثِهِ ، وجَعَلَ الحُدُوثَ محتاجًا إلى الحادِثِ ، ولم يَجْعَلِ الحادِثَ محتاجًا إلى الحُدُوثِ . وهٰذِهِ إحَالَةٌ . وكذٰلكَ حالُ القديمَيْنِ الباقِيَيْنِ في وجودِ غِنَاءِ كلِّ واحدٍ منهما في الوجودِ عن صاحبِهِ .

فصل

فأمّا ما نَصَرْنَا به قولَ أصحابِنا في إثباتِ البقاءِ مِن أنّه يجبُ أن يُجْعَلَ البقاءُ شرطًا لدوامِ وجودِ الباقي ، لا لوجودِهِ على الإطلاقِ ، ولا يُجعلُ عِلّةً ، لأنَّ عِلّةَ الحُكْمِ يجبُ ثبوتُها في حالِ ٱبتداءِ الحكمِ وفي حالِ دوامِهِ . وإذا جعلَ شرطًا ، لم يجبْ ذٰلكَ فيه ، فإنّه أيضًا مدخولٌ ، لأنَّ ما هو شرطٌ في إثباتِ الحكمِ والوصفِ يجبُ أيضًا ثبوتُهُ في ٱبتداءِ الحكمِ والوصفِ ، كما يجبُ في دوامِهِ وٱستمرارِهِ . يَدُلُّ على ذٰلكَ أنّه ، لَمّا كانَتِ الحياةُ أو كون الحيّ شرطًا لكونِ العالِمِ القادِرِ عالِمًا قادرًا ، وَجَبَ لزومُهُ للعالِمِ القادِرِ في ٱبتداءِ كونِهِ وفي دوامِ كونِهِ كذٰلكَ وٱستمرارِهِ . ولو خَرَجَ واما[1] واحدًا كون الحيّ حيًّا عن كونِهِ شرطًا [١٥٨ب] لكونِ العالِمِ القادِرِ عالِمًا قادرًا ، لخرَجَ عن ذٰلكَ في جميعِ الأحوالِ .

هٰذا على أنَّ مِنَ الناسِ مَن يُجَوِّزُ ثبوتَ الحكمِ المعلولِ مثله لِعِلَّةٍ مع عدمِ العِلَّةِ كالمعتزلةِ ، حيثُ قالوا : إنَّ القديمَ عالِمٌ قادِرٌ ، لا بعلمٍ وقدرةٍ ، وإن كان ذٰلكَ واجبًا لَنا بِعِلَّتَيْنِ .

ومُحالٌ كونُهُ عالِمًا قادرًا مع عدمِ الشرطِ لكونِهِ كذٰلكَ وهو كونُه حيًّا ؛ فَأَوْجَبُوا لزومَ الشرطِ في جميعِ الأحوالِ وجميعِ الموصُوفِينَ بتلكَ الصفةِ المَشْرُوطَةِ ، ولم يُوجِبُوا ذٰلكَ في عِلَّتِهَا ؛ فصارَ حالُ الشرطِ في وجوبِ لزومِهِ عِندَهم آكَدَ مِنْ وجوبِ لزومِ العِلَّةِ وثبوتِها . وهٰذا يكشفُ عن وجوبِ لزومِ شرطِ الصفةِ في كلِّ حالٍ يثبتُ فيها ؛ فلو كان البقاءُ شرطًا لدوامِ وجودِ الباقي ، لَوَجَبَ أيضًا كونُهُ شرطًا لابتداءِ وجودِهِ . وذٰلك مُحالٌ بٱتّفاقٍ ؛ فضَعُفَ التعلُّقُ بذٰلكَ . وبٱللهِ التوفيقُ .

---

١ كذا تقريبًا في الأصل .

فصل

وأمّا ما نَصَرْنَا به قولَ مَن قالَ مِنْ أصحابِنا : إنَّ البقاءَ ليس بِعِلَّةٍ ولا شرطٍ لوجودِ الموجودِ فقط ، وإنّما هو عِلَّةٌ أو شرطٌ لدوامِ وجودِهِ وٱستمرارِهِ ، وإنَّ دوامَ الوجودِ صفةٌ زائدةٌ على مَعْنَى وجودِه ، فلا يلزمُ أن يكونَ ما هو عِلَّةٌ لدوامِه علّة له ، إذا كان مبتدأ غيرَ دائمٍ ؛ فإنّه أيضًا قولٌ فيه نظرٌ ، لأنّه لا يَتَبَيَّنُ بوجهٍ أنَّ وجودَ الجسمِ في الثاني والثالثِ صفة لحالَةِ حقيقةِ ٱبتداءِ وجودِهِ وتزيد عليه ، لأنّه وجودٌ في سائرِ الأحوالِ . وليس بينَهما مِنَ الفَرْقِ إلّا أنَّ الأوَّلَ وجودٌ مبتدأٌ ، لا يوصفُ بأنّه دائمٌ ومستمرٌّ ، والثاني يوصَفُ بذلكَ .

وليس هٰذا بٱختلافٍ في صفةِ الوجودِ وحقيقتِهِ ولا هو إثباتُ صفةٍ زائدةٍ على مَعْنَى الوجودِ ، بل لو قيلَ : إنّه راجعٌ إلى نفيِ صفةٍ عنِ الوجودِ وحكمٍ له ، لَكَانَ أَوْلَى . وذٰلكَ أنّ قولَنا فيه في الثاني : إنّه دائمُ الوجودِ ومستمرٌّ به الوجودُ وإنّه باقٍ ، إنّما يخبرُ أنّ وجودَه ليس بحدوثٍ وأنّه هو موجودٌ ، لم يحدثْ في تلكَ [١٥٩أ] الحالِ ، وكون وجودِه في الثاني غير حدوثٍ . وكونه هو موجودٌ غيرُ حادثٍ إنّما هو نَفْيُ صفةٍ عنه وعن وجودِهِ وهو الحدوثُ . ونَفْيُ الصفةِ لا يرجعُ إلى إثباتِ صفةٍ ، تُوَافِقُ الوجودَ أو تخالِفُهُ .

وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَم يبنْ أنَّ دوامَ وجودِ الشيءِ وٱستمرارَهُ صفةٌ ، تُخالِفُ ٱبتداءَ الوجودِ وتَزِيدُ عليه ، كما لا يمكنُ أن يُبينَ أنَّ حقيقةَ إعادةِ الشيءِ مخالِفَةٌ لحقيقةِ ٱبتدائِهِ مِن حيثُ كانا وُجُودَيْنِ عن عَدَمٍ وأن يُضَمَّنَ أحدُ الوَصْفَيْنِ : حدوثٌ عن عدمٍ ، قَبلَهُ وجودٌ ، والآخرُ وجودٌ عن عدمٍ فقط .

وليس هٰذا بٱختلافٍ في حقيقةِ الحدوثِ ، ولا موجب لكونِ الإعادةِ معلولةً بِعِلَّةٍ ، لا يحتاجُ إليها المبتدأُ الوجود ؛ فلم يمكنْ أن يُقالَ على التحقيقِ : إنَّ الوجودَ صفةٌ

مخالِفَةٌ للوجودِ وزائدةٌ عليه . هٰذا هو عِندَنا المعتمدُ في أنّه لا صفةَ للباقي زائدة على وجودِهِ . وليس ما يستدلُّ به على ذٰلكَ من أنّه لو كانَتْ للباقي صفةٌ زائدةٌ على وجودِه ، لَوَجَبَ أن تكونَ مُتَجَدِّدَةً ، لأنّ كونَه باقيًا بعد حدوثِه مُتَجَدِّدٌ ، وكلّ صفةٍ متجدّدة الجسمِ ، فإنّه يجوزُ أن لا تتجدَّدَ لهُ على بعضِ الوجوهِ ، وإن كان الجسمُ موجودًا ، نحو جوازِ وجودِهِ ، وإن لم يكنْ حيًّا أو أسودَ أو متحرِّكًا وأمثال ذٰلكَ .

فلو كان أيضًا كونُهُ باقيًا صفةً له متجدّدةً ، لأَمْكَنَ وجوده وإن لم تَتَجَدَّدْ له هٰذِهِ الصفةُ ، لأنّ هٰذا باطلٌ مِنَ الاستدلالِ ، لأنّنا قد عَلِمْنَا أنّ للحادِثِ المتجدِّدِ صفاتٌ زائدةٌ على مَعْنَى وجودِهِ ، وإن لم يَصِحَّ وجودُهُ عاريًا منها . وذٰلكَ نحو كونِ الجوهرِ متحيّزًا ، وكونِ العرضِ قائمًا بالجوهرِ ، وكونِ العلمِ والقدرةِ ، إذا وُجِدَا متعلِّقَيْنِ بمتعلّقِهما . وكذٰلكَ كلُّ ما له تعلُّقٌ مِنَ الأعراضِ . ومع ذٰلك ، فإنّه لا يجوزُ حدوثُ الجوهرِ والعَرَضِ خالِيَيْنِ مِن هٰذِهِ الصفاتِ الزائدةِ على وجودِهما . ولا خلافَ في ذٰلكَ ولا في أنّه ليس مَعْنَى أنّ الجوهرَ موجودٌ [١٥٩ب] أنّه متحيّزٌ ولا مَعْنَى أنَّ العرضَ موجودٌ أنّه متعلِّقٌ بمتعلّقِهِ وموجودٌ بغيرِه ، لأنّه قد يشركُهما في الوجودِ اللونُ الذي لا تحيُّزَ له ولا تعلُّقَ ؛ فبَطَلَ الاستدلالُ بذٰلك .

فصل

وكذٰلكَ فلا وَجْهَ لاستدلالِ مَنِ ٱسْتَدَلَّ مِنَ القدريّةِ على أنّه لا صفةَ للحادِثِ بكونِهِ باقيًا تزيدُ على وجودِهِ بأنّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أنّ كونَه فانيًا صفةٌ زائدةٌ على وجودِهِ ، تُعَاقِبُ وتَضادُّ وَصْفُهُ بأنّه باقٍ ، لأجلِ أنّ هٰذا الحكمَ واجبٌ في جميعِ الصفاتِ المُتَعَاقِبَةِ الزائدةِ على الوجودِ في أنّ إحداهما ، إذا أَفَادَتْ زائدةً على الوجودِ ، أَفَادَتِ المعاقبةُ صفةَ نقيضِها زائدةً على الوجودِ .

وقد عَلِمْنَا أنَّ كونَ الجسمِ فانيًا لا يفيدُ إثباتَ صفةٍ زائدةٍ على وجودِهِ ، وإنّما يفيدُ عدمهُ بَعدَ وجودِهِ . وعدمهُ ليس بصفةٍ زائدةٍ على وجودِهِ . وكذٰلكَ يجبُ أن يفيدَ بقاؤهُ كونه موجودًا بَعدَ وجودِهِ ، لأنّ هٰذا الاستدلالَ أيضًا باطلٌ مِن وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنّه يجبُ كونُ العدمِ بَعدَ الوجودِ على أوضاعِهم صفةً مخالفةً لصفةِ الوجودِ ولاستمرارِ الوجودِ ، لأنّه يخرجُ الموجودُ عن كونِهِ موجودًا إلى حالِ العدمِ التي لا يَصِحُّ معها تحيُّزُ الجوهرِ وإشغالُه ولا تعلُّقُ العرضِ بمتعلَّقِهِ وحلولِهِ في محلِّهِ مع كونِهِ ذاتًا وجنسًا في الحالَتَيْنِ ؛ فيجبُ أن يكونَ الوجودُ حالٌ وصفةٌ يُصَحِّحُ لهما أحكامًا وأحوالًا . والعدمُ حالٌ وصفةٌ تُحِيلُ عليهما أحوالًا وأحكامًا . ونظنُّ أنّنا قد تَقَصَّيْنَا الكلامَ في هٰذا الفصلِ مِن قَبْلُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فقد وَجَبَ عليهم أن يكونَ البقاءُ والفناءُ صِفَتَيْنِ مُتَعَاقِبَتَيْنِ ، وأن يكونَ الفناءُ يُوجبُ صفةً زائدةً على الوجودِ بمَعْنَى أنّه صفةٌ هي نقيضُ صفةِ الوجودِ ومعاقبةٌ له ، لا أنّها تُوجِبُ للفاني صفةً ، تتبعُ الوجودَ ، كما نقولُ : إنَّ التحيُّزَ صفةٌ زائدةٌ على الوجودِ بمَعْنَى أنّها تابعةٌ للوجودِ [١٦٠أ] وأنّها لا تحصلُ إلّا لموجودٍ ؛ فهٰذا هٰذا .

ثمّ يقالُ : إنَّ الفناءَ ليس بصفةٍ ، تُعاقِبُ صفةَ الوجودِ ، وإنّما المتعاقبانِ من الصفاتِ بما تعاقب على الذاتِ الموجودةِ في حالَيْنِ هو ذاتٌ ونفسٌ موجودٌ فيهما ،

ككونِ الحيّ حيًّا وكونهِ ميّتًا وكونِ الجسمِ متحرّكًا وكونهِ ساكنًا مع أنّه نفسٌ موجودٌ في الحالَيْنِ . فأمّا فناءُ الشيءِ بَعدَ وجودِهِ ، فإنّما يُفيدُ عِندَ مخالِفِيكُمْ تلاشِيَهِ وخروجَهُ عن كونِهِ ذاتًا ؛ فكيف يكونُ مع ذٰلك صفةً لذاتٍ ؟ فبَانَ أنَّ الفناءَ ليس بصفةٍ للفاني ، لا معاقبةٍ لأخرى ولا غيرِ معاقبةٍ ، وبطل ما اعْتَمَلُوا به .

وقد يجوزُ أن يستدلَّ على أنّه ليس للباقي لكونهِ باقيًا صفةٌ زائدةٌ على وجودِهِ بأن يقالَ : لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَصَحَّ في الموصوفِ الواحِدِ أن يُوصَفَ بأنّه باقٍ وغيرُ مستمرٍّ به لِلوجودِ أو أن يستمرَّ به الوجودُ ، وإن لم يكن باقيًا ، أو أن يشرِكَ الباقي في أحدِ الوصفَيْنِ ما لا يشرِكُهُ في الآخرِ ، لأنّ هٰذِهِ سبيلُ كلِّ صفتَيْنِ مختلفتَيْنِ .

يُبيِّنُ ذٰلكَ أنّه ، لَمَّا لم يَكُنْ وصفُ العالِمِ بأنّه عالِمٌ هو مَعنَى وصفِهِ بأنّه قادِرٌ ، صَحَّ وجودُ عالِمٍ ليس بقادِرٍ وقادرٍ ليس بعالِمٍ . ولمَّا لم يكن مَعنَى وصفِ الحيّ بأنّه حيٌّ هو مَعنَى وصفِهِ لأنّه قادِرٌ ، صَحَّ وَصْفُ الحيّ بأنّه حيٌّ ، وإن لم يُوصَفْ بأنّه قادِرٌ ، وإنِ ٱسْتَحَالَ أن يُوصَفَ بأنّه قادِرٌ مع خروجِهِ عن كونِهِ حيًّا .

ولمَّا لم يَكُن مَعْنَى وَصْفِ الجوهرِ بأنّه متحيِّزٌ هو مَعْنَى وصفِهِ بأنّه موجودٌ ، صَحَّ أن يُشرِكَهُ في صفةِ الوجودِ ما ليس بمتحيِّزٍ ، وإنِ ٱستحالَ وجودُهُ إلّا وهو متحيِّزٌ وتَحَيُّزُهُ إلّا وهو موجودٌ ، فلَمْ يَجِبِ القضاءُ على أنَّ مَعْنَى وصفِهِ بأنّه متحيِّزٌ هو مَعْنَى وصفِهِ بأنّه موجودٌ ، وإنِ ٱستحالَ ما لا يشارِكُهُ في التحيُّزِ ؛ فلذٰلكَ لو كان مَعْنَى أنّ الباقيَ باقٍ صفةً زائدةً على دوامِ وجودِهِ ، لَصَحَّ أن يُوجدَ على أحدِهما دُونَ الآخرِ أو أن يشرِكَهُ في أحدِهما ما لا يشرِكُهُ في الآخرِ .

[١٦٠ب] ولمّا بَطَلَ ذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ مَعْنَى كونِه باقيًا هو مَعْنَى ٱستمرارِ الوجودِ به . وهٰذا أَوْلَى مِن قولِ مَن زَعَمَ : إنّه لو كان بكونِهِ باقيًا وكونِهِ دائمَ الوجودِ صفتَيْنِ مختلفتَيْنِ ، لَصَحَّ أن يُعْلِمَهُ على بعضِ الوُجُوهِ باقيًا مَن لا يَعلمُ ٱستمرارَ الوجودِ به أو

يعلم ٱستمرارَ الوجودِ به مَن لا يَعْلَمُهُ باقيًا . وذٰلك مُحالٌ ، لأنّه قد ثَبَتَ أنّه ليس مَعْنًى أنَّ الجوهرَ متحيِّزٌ هو مَعْنًى أنّه موجودٌ . ومع ذٰلكَ فلا يصحُّ أن يَعْلَمَهُ متحيّزًا مَن لا يَعْلَمُهُ موجودًا أو موجودًا مَن لا يَعْلَمُهُ متحيّزًا .

وقولُهم بعد هٰذا : إنّما وَجَبَتْ هٰذِهِ القضيّةُ في الجوهرِ لأجلِ أنَّ طريقَ معرفتِهِ الإدراكُ . والمدركُ يجبُ أن يعلمَ موجودًا ؛ فما يجبُ أن يعلمَ على أخصِّ صفاتِهِ التي يدركُ عليها ، لأنّه وإن كان مدركًا ، فالعلمُ به عِندَ إدراكِهِ على الصفتَيْنِ واجبٌ لا محالةَ . ومُحالٌ أن يعلمَهُ المدركُ على أحدِهما ولا يعلمهُ على الآخرِ ، وإن كانا مختلفَيْنِ ، فوجبَ التعلُّقُ بما بدأنا به في أنّه لا صفة للباقي بكونِهِ باقيًا مستمرًّا به الوجودُ زائدة على وجودِه ؛ فإنَّ فيه غَنَاءً عَمّا قَدَّمْنَاهُ وٱعترضنا عليه .

فصل

فإن قيل : ولِمَ إذا سُلِّمَ بما وصفتُم أنّه لا صفة للباقي المستمرِّ به الوجودُ زائدة على دوامِ وجودِه ، وَجَبَ أن لا يحتاجَ إلى بقاءٍ ببقائِهِ ؟

قيل : لأجلِ أنّه إنّما يستمرُّ به الوجودُ إلى الثاني والثالثِ ، لأنّه لا يعدمُ في الثاني والثالِثِ ؛ فإذا لم يعدمْ ، فلا بُدَّ مِنِ آستمرارِ الوجودِ به وإن لا يعدم الموجود لا يحتاجُ إلى عِلَّةٍ ، لأنّه إذا لم يعدمْ ، كان موجودًا ؛ فأمّا أن يحتاجَ إلى عِلَّةٍ ، لأنّه لم يعدمْ ، فذلك محالٌ ، لأنّه يوجبُ حاجتَهُ إلى عِلَّةٍ في حالِ حدوثِهِ ، لأنّه لم يعدمْ فيها وتجب حاجةُ القديمِ ، تعالى ، في كلِّ حالٍ إلى عِلَّةٍ ، لأنّه لم يعدمْ فيها . وهٰذا محالٌ .

وإن كان إنّما يحتاجُ ما لم يعدمْ في الثاني مِن حالِ حدوثِهِ إلى عِلَّةٍ ومَعْنًى لأجلِ أنّه [١٦١أ] موجودٌ ، وَجَبَتْ حاجتُهُ إليه في أوَّلِ حالِ وجودِهِ . وذلك محالٌ ، لأنّه يوجبُ بآتّفاقٍ أنّ وجودَه لا يصحُّ أن يكونَ معلولًا لا بمَعنًى في حالٍ مِنَ الأحوالِ . واللهُ أعلمُ .

فصل

وإن قال قائلٌ : ولِمَ ، إذا لم يكن كونُهُ باقيًا صفةً زائدةً على وجودِهِ ، وَجَبَ أن لا يكونَ فيه مَعْنًى له ، يكونُ دائمَ الوجودِ ؟

قيل له : لموضعِ آتِّفاقِ كلِّ مَن قال بالأحوالِ والعِلَّةِ والمعلولِ على أنَّ صفةَ الوجودِ ليست بمعلولَةٍ ، وإنّما يجبُ تعليلُ الصفاتِ الزائدةِ على الوجودِ والمخالفةِ لمعناهُ ، ككونِ الوجودِ متحرِّكًا وساكنًا وحيًّا عالِمًا وقادرًا وأمثال ذٰلك ؛ فإذا ثَبَتَ ذٰلكَ وثَبَتَ أنّه لا صفة للدائمِ الوجودِ بدوامِ وجودِه زائدة على كونهِ موجودًا ، ثَبَتَ أنّه لا يجبُ تعليلُ دوامِ وجودِه ، كما لا يجبُ تعليلُ وجودِه ، وأنّه لا يحتاجُ في دوامِ وجودِه إلى عِلَّةٍ ومَعْنًى ، كما لا يحتاجُ إلى ذٰلكَ في وجودِهِ ، وثَبَتَ بذٰلكَ ما قلناهُ .

فصل

وإن قال قائلٌ : ولِمَ لا يجوزُ أن يكونَ في الباقي الدائمِ الوجودِ مَعنًى وصفةً ، وإن لم يوجبْ له ذٰلكَ حكمًا زائدًا على وجودِهِ ، يُسَمَّى من أجلِهِ باقيًا ؟

قيل له : لأنّه إذا لم يكن ذٰلكَ المعنى مدرَكًا في الجوهرِ ببعضِ الإدراكاتِ على صفةٍ ، تُخَالِفُ صفةَ الجوهرِ المدرَكِ ، فيكون ثابتًا فيه ، وإن لم يوجبْ لهُ حالًا ، كاللونِ والرائحةِ والطعمِ الذي يعلمُ أنّه مدركٌ على خلافِ صفةِ الجوهرِ . ويستدلُّ بذٰلكَ على إثباتِ مَعنًى فيه يخالفهُ ، فلا طريقَ إلى إثباتِهِ ، كما أنّه لا طريقَ إلى إثباتِ مَعنَيَيْنِ وثلاثةٍ وأكثرَ مِن ذٰلكَ لا يقتضِيهِ كونه باقيًا ، وإنّما يستطرقُ إلى إثباتِ صفاتٍ غيرِ مدركةٍ في الجسمِ في هٰذا الوقتِ لِعِلْمِنَا بثبوتِ صفاتٍ له زائدةٍ على وجودِهِ ، قد علم تصحيح الاعتبارِ أنّها [١٦١ب] لا تجبُ لهُ عن نفسِهِ وجنسِهِ ووجودِهِ ولا عن عدمِهِ وعدمِ مَعنًى فيه على ما رَتَّبْنَاهُ في بابِ إثباتِ الأعراضِ .

فإذا اعترفَ السائلُ عن هٰذا السؤالِ بأنَّ المعنى الذي يسمِّيهِ بقاءً لا يدركُ ببعضِ الحواسِّ ، ولا الجسم صفة معلولة تقتضِيهِ ولا توجبُ له صفةً تزيدُ على وجودِه ؛ فأيُّ حُجَّةٍ تَصِحُّ في إثباتِهِ ؟ وكيف وَجَبَ إثباتُ مَعنًى ، لا دليلَ عليه ولا يؤثِّرُ في الجسمِ كونُهُ على بعضِ الصفاتِ دون إثباتِ معانٍ كثيرةٍ فيه ، هٰذِهِ سبيلُها ؟ فَبَانَ بذٰلكَ بطلانُ كونِهِ على بعضِ الصفاتِ دون إثباتِ معانٍ كثيرةٍ فيهِ ، هٰذِهِ سبيلُها ؛ فبانَ بذٰلكَ بطلانَ ما طالَبَ به السائلُ .

ولعلَّ ما يجبُ على مَن تَرَكَ في إثباتِ البقاءِ للجسمِ إلى هٰذِهِ المنزلةِ أن يجوِّزَ أيضًا أن لا يكونَ في الباقي مَعْنًى ، لا يُكسبهُ صفةً وحكمًا ، زائدٌ على وجودِهِ ، لأنّه لا دليلَ يوجبُ ذٰلكَ ويقتضِيهِ ، فيجبُ أن يتوقَّفَ فيه . وهٰذا يوجبُ بطلانَ

القطعِ على إثباتِ الجواهرِ .

ولا يجبُ أن يعتمدَ في دَفْعِ هٰذا السُّؤالِ على أن يقالَ : لو كان في الجسمِ مَعنًى لا يقتضي له صفةً زائدةً على وجودِهِ ، يَجْرِي مَجْرَى كونِ السوادِ والحلاوةِ فيه ، ولَوَجَبَ أن يكونَ القولُ : باقٍ ، إنما يجري على مَن وُصِفَ بذٰلكَ منّا على وجهِ الاشتقاقِ مِن وجودِ البقاءِ بذاتِهِ ، كما أنّ القولَ : فاعلٌ وأَسْوَدُ وحلوٌ وحامضٌ ، إنّما جرى على مَن سُمِّيَ بذٰلكَ على وجهِ الاشتقاقِ ، وأنّه لو كانَ ذٰلكَ ، لم يَجُزْ وصفُ القديمِ بأنّه باقٍ إلّا بأنْ يحلَّهُ البقاء أو يوجدَ بذاتِهِ البقاءُ على ما يختارُهُ مِنَ العبارة .

ومحالٌ وجودُ المعاني بأنفُسِها ، تعالى ، لأنَّ الاعتمادَ على عنلِهِ مِن التعلُّقِ به لأجلِ أنَّ شيوخَنا ، رحمهم اللهُ ، إنّما يُبالِغُونَ في الانتصارِ لكونِ الباقي منّا باقيًا ، ليثبتوا للهِ ، سبحانَهُ ، بقاءً يوجدُ [١٦٢أ] بذاتِه . وقيامُ الصفاتِ به ثابتٌ واجبٌ ، قد قامتْ عليه الأَدِلَّةُ ؛ فإن لم يجبْ نَفْيٌ إلّا بنَفْيِهِ عن القديمِ ، فذٰلكَ باطلٌ .

ولكن يجوزُ أن نُكَلِّمَ بهٰذا الضربِ البلخيَّ ومَن أَتْبَعَهُ مِنهُم مِمَّن يثبتُ بقاءَ الباقي منّا وينكرُ ثبوتَهُ للهِ ، عزّ وجلّ . وهٰذا الذي ذكرناهُ مِن اختيارِنا نَفْيَ البقاءِ عن كُلِّ باقٍ هو الذي يصحُّ عندنا[١] ، وَلَوَجَبَتِ الحجَّةُ . ونعوذُ بالله أن نكونَ مِمَّنْ يَقْصِدُ الخلافَ على شيوخِهِ وسلفِهِ ، لِيُذْكَرَ . وقد وَصَفْنَا ما يحتملُهُ القولانِ جميعًا وما يجبُ لهما وفيهما ، لِيَقِفَ المتأمِّلُ على ذٰلكَ ويرأَ به عِندَه ، إن شاءَ اللهُ ، من قَصْدِ المخالفةِ بغيرِ حُجَّةٍ ملجئةٍ إلى ذٰلكَ . ونحنُ نسألُ اللهَ ، تعالى ، حُسْنَ التوفيقِ .

---

١ عندنا : عدنا عندنا ، مكرّر في الأصل .

فصل

وٱعلموا أنّ الذي دَعَانَا إلى القولِ بنفي البقاءِ وغَنَاءِ الباقي في كونِه باقيًا عن مَعْنًى ، يصيرُ به كذٰلكَ ، أمورٌ . أحدُها ما بَيَّنَّاهُ مِنْ أنّه لا يمكنُ إثباتُ صفةٍ للباقي بكونِهِ باقيًا ، تَزِيدُ على صفةِ الوجودِ ، من حيثُ قلنا وبَيَّنَّا أنّه لا يرجعُ مَعْنَى القولِ : «باقي» إلّا إلى دوامِ الوُجُودِ ودوامِ الصفةِ ليس بزائدٍ على مَعنًى . وما يُحْتَاجُ إليه في دوامِها يُحْتَاجُ إليه في آبتدائِها . وقد ثَبَتَ أنَّ حدوثَ الحادِثِ وقِدَمَ القديمِ لا يَحتاجُ إلى وجودٍ ، به يصيرُ ، ما لم يَزَلْ موجودًا ، وما يحدّدُ لهُ الوجودُ موجودًا . وقد أوضحنا ذٰلك بما يُغْنِي عن رَدِّهِ .

والوجهُ الآخرُ أنّه لو ثَبَتَ كونُ الباقي منّا معلولًا بِعِلَّةٍ ، تُوجِدُ به ، لَوَجَبَ طردُ ذٰلكَ في كلِّ صفةٍ ، أو موصوفًا ، كما يجبُ ، متى ثَبَتَ أنّ كونَ الحيّ القادِرِ معلولًا بمعانٍ لها يكون كذٰلكَ ، لم يجبْ أن يشرِكَهُ في هٰذِهِ الأحكامِ إلّا ما كانَتْ أحكامُهُ معلولةً بمعانٍ . وهٰذا يوجبُ بقاءَ صفاتِ القديمِ ببقاءِ صفاتِ القديمِ ، وإلّا عادَ ذٰلكَ ينقضُ سائِرَ العِلَلِ .

ومُحالٌ تعليلُ بقاءِ صفاتِه بمَعْنًى ، لأنّ ذٰلكَ يُوجِبُ قيامَهُ [١٦٢ب] بها وأن لا يبقى سائِرُها ببقاءٍ واحدٍ ، لأنّنا قد أَوْضَحْنَا مِن قبلُ وفي كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ وجوبَ قيامِ علّةِ الحكمِ بذاتِ مَنْ هو له وٱختصاصها به . وأوضحنا أيضًا آستحالةَ كونِ العِلَّةِ الواحدةِ عِلَّةً لحُكْمٍ مُتَساوٍ[1] أو حُكْمَيْنِ مختلفَيْنِ لذَاتَيْنِ ، لا في وقتٍ واحِدٍ ولا في وَقْتَيْنِ ، ولأنّه لو جَازَ ذٰلكَ ، لجَازَ وصَحَّ كونُ بعضِ العالِمِينَ عالِمًا بعلمٍ ، يُوجَدُ لا بذاتِهِ وأن يكونَ عِلْمُهُ ذٰلكَ يُوجِبُ كونَ ذاتَيْنِ عالمَتَيْنِ ، وذٰلكَ مُحالٌ ؛ فلَمْ يَصِحَّ مع هٰذا القولِ بأنّ صفاتِ القديمِ باقيةٌ لا ببقاءٍ ولا القولِ بأنّها

---

١ متساوٍ : متساوى ، الأصل .

باقيةٌ ببقاءٍ يقومُ بها ولا ببقاءٍ لا يقومُ بها .

وقد أَوْضَحْنَا مِن قَبلُ بُطلانَ القولِ بأنّ صفاتِ القديمِ يصحُّ بقاؤُها ببقاءٍ قائمٍ ، لا بغيرِها ، وأنّ ذٰلكَ غَيْرُ عاصمٍ مِنَ الإلزامِ ، وإنّما يجبُ قيامُ علّةِ الحكمِ بذاتِ مَن له الحكمُ .

ولو صَحَّ التعلُّقُ بهٰذا ، لَصَحَّ أن يقالَ : إنّه يصحُّ كونُ صفاتِ القديمِ ، تعالى ، حيَّةً عالمةً قادرةً مريدةً مدركةً ومشاركةً لهُ في أستحقاقِ جميعِ صفاتِ ذاتِهِ ، وإنّه لمَعْنًى ، يقومُ بالقديمِ ، سبحانَهُ ، لأنّه حينَئِذٍ يكونُ قائمًا لا بغيرِها ، كما بَقِيَتْ بالبقاءِ القائمِ به ، لأنّه قائمٌ لا بغيرِها . وذٰلكَ ما لا فَصْلَ فيه .

ولَصَحَّ أيضًا أن يريدَ القديمُ ويكرهَ بإرادةٍ وكراهةٍ موجودتَيْنِ لا بمكانٍ ، لأنّهما موجودتانِ لا بغيرِه ، وأن يَفْنَى الجوهرُ نَفْيًا ، يوجدُ لا بمكانٍ ، لأنّه موجودٌ لا بغيرِها . وذٰلك باطلٌ .

ولَصَحَّ أيضًا وجازَ أن يَعْلَمَ ويَقْدِرَ الواحِدُ مِنَ العشرة بِعِلْمٍ وقدرةٍ موجودتَيْنِ ، لا به ، بل بواحِدٍ آخرَ مِن آحادِ العشرة ، لأنّهما حينَئِذٍ موجودانِ لا بغيرِه . وهٰذا باطلٌ ؛ فبطلَ هٰذا الوجهُ أيضًا .

وأن يُقَالَ : إنَّ القديمَ باقٍ ببقاءٍ ، يُوجَدُ بذاتِه ، وبقاؤُه بصفاتِ ذاتِه ليست ببقيةٍ ولا فانيةٍ . وهٰذا أيضًا مُحالٌ ، لأنّها[1] لم تَزَلْ موجودةً ولا تزالُ كذٰلكَ ، ووجودُها متّصلٌ دائمٌ .

ومعلومٌ بأوّلِ في العقلِ أنَّ ما دامَ وأتّصَلَ وجودُهُ ، فواجبٌ كونُهُ باقيًا ، وَمَنْعُ وصفِهِ بذٰلك منعٌ للتسميةِ ، لا لمعنًى وليس [١٦٣أ] الكلامُ في العباراتِ ، ولأنّه لو جازَ أن يُتَصَوَّرَ أنّ صفاتِهِ ، تعالى ، التي هي لم تَزَلْ ولا تزالُ موجودةً غَيْرُ باقيةٍ ،

---

١ لأنّها : لانه ، الأصل .

لَصَحَّ أن يكونَ هو أيضًا ، تعالى ، غَيْرَ باقٍ ، وإن كان لم يَزَلْ ولا يزالُ موجودًا ، فيكفي ذٰلكَ مَؤُونَةَ القولِ ، فإنّه باقٍ . ولمّا أَمْكَنَ أن يُقالَ فيما هو لم يزلْ ولا يزال موجودًا أنّه ليس ببَاقٍ ، لا يمكنُ أن يُقالَ فيما لوجودِه وما يَفْنَى وينقطعُ وجودُهُ أنّه غير باقٍ ، وَنَفْيُ البقاءِ على مَنْ[1] هٰذِهِ حالُهُ أَوْلَى مِن نفيِهِ عمَّن لم يَزَلْ ولا يزال موجودًا[2]، لا أوَّلَ ولا آخرَ لوجودِهِ . وهٰذا قولٌ يوجبُ أنّه لا باقِيَ أصلًا مِن قديمٍ ومحدَثٍ . وذٰلكَ باطلٌ ؛ فَسَقَطَ هٰذا القولُ .

وليس لأحدٍ قال ذٰلكَ مِن أصحابِنا أن يقولَ : إنّما قلتُ إنّهُ ، تعالى ، باقٍ ، لأنّه قائمٌ بنفسِهِ ومحتملٌ للبقاءِ ، ولم أقبلْ ذٰلكَ في صفاتِهِ ، لأنّها غيرُ قائمةٍ بأنفسِها ولا محتملةٍ للصفاتِ ، لأنَّ كونَ القائمِ بنفسِهِ موصوفًا بالصفةِ ، لأنّه يوجبُ قيامهُ بنفسِهِ آستحقاقهُ لها لمَعنًى ، لأنّه لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لوَجَبَ أن يكونَ القديمُ ، تعالى ، شيئًا موجودًا وقديمًا قائمًا بنفسِهِ وخِلَافًا لخلقِهِ وغيرًا لهم لمعانٍ ، توجدُ بذاتِهِ ، لأنّه قائمٌ بنفسِهِ ، ولوجَبَ أن يكونَ الجوهرُ حادثًا موجودًا ومتحيّزًا وحاملًا للأعراضِ وقائمًا بذاتِهِ وغَيْرًا وخلافًا لِمَا غَايَرَهُ وخَالَفَهُ لمعانٍ ، توجَدُ بذاتِهِ ، لأنّه قائمٌ بنفسِهِ ومحتملٌ للصفاتِ ، وإن كان العرضُ موجودًا حادثًا وخلافًا وغيرًا لا لِعِلَّةٍ ، لأنّه غيرُ قائمٍ بنفسِهِ . وهٰذا نهايةُ الإحالةِ ؛ فَبَانَ أنّه لا يجبُ أن يكونَ الوصفُ مستحقًّا لِمَنْ هو له لمَعْنًى لأجلِ أنّه قائمٌ بنفسِهِ ، ووَجَبَ إيقافُ ذٰلكَ على الدليلِ . وبطلَ بهٰذا الفصل بَيْنَ القديمِ وبَيْنَ صفاتِهِ في إيجابِ كونِه باقيًا وإحالة كونِها مشاركة لهُ في ذٰلكَ لكونِها غَيْرَ محتملةٍ للبقاءِ .

ولا يصحُّ أيضًا أن يقالَ : إنّه ليس تحت القولِ : «باقٍ» أكثرُ مِن وجودِ البقاءِ بذاتِهِ مِن غيرِ أن يكونَ لهُ بكونِهِ باقيًا حالًا ، لأنَّ ذٰلكَ قولٌ يوجبُ أن يكونَ مَعنًى

---

١ من : ليس في الأصل .

٢ موجودًا : موجود ، الأصل .

وصفِ الباقي وحقيقتُهُ [١٦٣ب] أنّ له بقاءً فقط وأن يكونَ وصفُهُ بذٰلكَ يَجرِي مَجرَى وصفِ الأسودِ الفاعلِ بأنّه أسودُ فاعلٌ في أنّ ذٰلكَ يؤكِّدُ القولَ بأنّه لا باقٍ إلّا وله بقاءٌ يفيدهُ الاسمُ ويوجدُ مِنهُ وأن لا يختلفَ في ذٰلكَ شاهدٌ ولا غائبٌ وأن تكونَ صفاتُ القديمِ باقيةً ببقاءٍ ، يوجدُ بها . وذٰلك محالٌ .

ولا يجوزُ أيضًا أن يقالَ : إنَّ البقاءَ ليس بعلَّةٍ لوجودِ الباقي ، لكنّه عِلَّةٌ لاستمرارِ وجودِهِ ودوامِهِ ، ولكنّه شرطٌ لذٰلكَ ، لأنّ ما هو شرطٌ للصفةِ لازمٌ لها في حالِ ٱبتدائِها وحالِ دوامِها على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ ؛ فَوَجَبَ بهٰذِهِ الجملةِ وفسادِ سائرِ هٰذِهِ الأقاويلِ أنْ نَسْتَخِيرَ اللهَ ، تعالى ، ونقولَ : إنّ الباقِيَ ، قديمًا كان أو محدثًا ، باقٍ لا ببقاءٍ . وفي القولِ بذٰلكَ إبطالُ إلزاماتٍ ومناقضاتٍ كثيرة وجَرَايَةٌ لتصحيحِ العِلَلِ مِنَ النقضِ والفسادِ .

وليس يبقى علينا ، إذا قلنا بذٰلكَ ، إلّا سؤالانِ . قولهم : ولِمَ لا يجوزُ بقاءُ الأعراضِ أو بعضِها ، إذ ليست تحتاجُ إلى بقاءٍ . وقد ذُكِرَ وجهُ إحالةِ ذٰلكَ في شيءٍ منها والدلالة على ٱستحالةِ بقائِها ، لا مِن ناحيةِ أنّها لو بقيت ، لَوَجَبَ بقاؤُها بمَعنًى يقومُ بها . وأخبرنا أنّه إنّما تستمرُّ تلكَ الدلالةُ ، إن قلنا : أنَّ عدمَ الشيءِ بعد وجودِهِ لا يقتضي فاعلًا . وإن لم نقل ذٰلكَ ، جَوَّزْنَا كونَها باقيةً وَجَوَّزْنَا أن لا تكونَ باقيةً وَوُفِّقْنَا في ذٰلكَ ؛ فأُغنِيَ عن رَدِّهِ .

والسؤالُ الآخرُ أن يقولَ قائلٌ : فلِمَ صَحَّ أن يفنى الجوهرُ بعد وجودِهِ مع صِحَّةِ بقائِهِ وٱستمرارِ الوجودِ ومع أنّه لا ضِدَّ له عندكم مِن فناءٍ أو غيرِهِ ولا هو باقٍ ببقاءٍ ، يجبُ عدمُهُ لقطعِهِ عنه ؟ فيجبُ لذٰلكَ دوامُ وجودِهِ بإحالةِ العدمِ عليه . ونحن نجيبُ عن ذٰلكَ بما يُوضِحُ الحقَّ ، إن شاءَ اللهُ وَحْدَهُ .

وقد قلنا فيما سَلَفَ : قد يجوزُ أن يقالَ : عُدم لعدمِ أكوانِهِ . وٱعْتَرَضْنَا ذٰلك بما

يُغْنِي عن إعادتِه . ونحنُ نُجِيبُ الآنَ بضربٍ آخرَ مِنَ الجوابِ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى . ونسألُ اللهَ العونَ عليه والخيرةَ [١٦٤أ] في آختيارِه .

فصل

قال القاضي ، ﷺ : فإن قال قائلٌ : فما الذي يقتضي صِحَّةَ عدمِ الجوهَرِ بعد وجودِهِ مع صِحَّةِ بقائِه ونفي بقاءٍ عنه ، يجبُ عدمُهُ لقطعِهِ عنه ؟

والجوابُ عن هٰذِهِ المطالبةِ أن نَسْتَخِيرَ اللهَ ، تعالى ، ونقولُ : يجوزُ أن يقالَ : إنَّ عدمَ الشيءِ بعد وجودِهِ لا يصحُّ تعليلُهُ بأمرٍ ما لأمرَيْنِ . أحدُهما أنّ العدمَ والنفيَ في الجملَةِ لا يصحُّ أن يُعَلَّلَ . وإنّما يُعلّلُ الإثباتُ وما يَجرِي مجراهُ مِنَ الصفاتِ على ما قد بيّنّاهُ في كتابِ ما يُعَلِّلُ وما لا يُعَلِّلُ . والوجهُ الآخرُ أنَّ كلَّ أمرٍ يُعلّلُ به فاسدٌ منتقِضٌ على ما نبيّنُهُ ، فوَجَبَ لذٰلكَ آستحالةُ تعليلِهِ أو يقالُ : إنّه إنّما يعدمُ بعد وجودِهِ بجاعِلٍ ، يجعلهُ معدومًا ، ويجعل عدم المعدومِ بعد وجودِهِ متعلّقًا بمعدمٍ يعدمُهُ . وقد كنّا قلنا قَبْلُ في بعضِ أبوابِ هٰذا الكتابِ وفي غيرِه أنّ عدمَ المعدومِ قبل وجودِهِ وبعد وجودِهِ لا يتعلّقُ بفاعِلٍ ، فيعدم .

والذي يَقْوَى الآنَ عِندَنا ، إذا علم صحّة الحادِثِ بعد وجودِهِ ، كما صَحَّ عليه العدمُ قبل الوجودِ لِمَا قدَّمناهُ من قَبْلُ وبإجماعِ الأُمَّةِ قاطبةً على صِحَّةِ عدمِ كلِّ حادِثٍ بعد وجودِهِ ، وأنّ الوجودَ غيرُ واجبٍ للحدثِ بعد حدوثِهِ ولازم له كوجوبِهِ للقديمِ ، تعالى ، أن يكونَ إنّما يعدمُ بعد الوجودِ لمعدمٍ يعدمُهُ ؛ فإن لم يعدمْهُ ، وَجَبَ آستمرارُ الوجودِ به ، لأنّه إذا بطل أن يكونَ إنّما يُعدمُ لقطعِ البقاءِ عنه لِمَا بَيَّنّاهُ مِن أنّه ليس يصحُّ كونُ الباقي باقيًا[1] ببقاءٍ .

وبَطَلَ أيضًا بما سنُبَيِّنُهُ ونشرحُهُ ، إن شاءَ اللهُ ،[2] قولُ القدريّةِ : إنّه إنّما يجبُ عدمُ ما يصحُّ بقاؤُه بعد حدوثِهِ لوجودِ ضِدٍّ له يَنْفِيهِ ، وإنّ الباقيَ مِنَ الأعراضِ إنّما يعدمُ

---

١ باقيًا : باق ، الأصل .

٢ الله : + بطلان ، الأصل .

بضدٍّ ينفيهِ أو لعدمِ محلِّهِ ، وإنّ الجواهرَ إنّما تعدمُ لفناءٍ يخلقُ لها ، لا في مكانٍ ينفي وجودَها أو يضادُّهُ .

وبَطَلَ أن يقالَ : إنّما يعدمُ بعد وجودِهِ لاستحالةِ [١٦٤ب] البقاءِ عليه ، كالصوتِ وما جَرَى مَجْرَاهُ .

وبطل قولُ النَّظَّام : إنّما يبطل ، إذا بطل ، لأنّ الله ، تعالى ، لم يفعلْهُ في تلكَ الحالِ لقولِهِ : إنّه يحدثُهُ في كلِّ حالٍ ، وَجَبَ لذٰلكَ أنْ يكونَ إنّما يجبُ عدمُ ما هٰذِهِ سبيلُهُ لمعدمٍ يعدمُهُ ، وَجَبَ بقاؤُهُ وٱستمرارُ وجودِه .

وكنّا طالبناهم في كتابِ المخلوقِ من نقضِ نقضِ اللُّمَعِ بوجوبِ تعلُّقِ المعدومِ بعد حدوثِهِ بفاعلٍ وَذَكَرْنَا جميعَ ما يتعلّقونَ به وبَيَّنَّا فسادَهُ .

ونحن الآن نبدأُ بذكرِ الدليلِ على فسادِ قولِهم بأنّ ما يصحُّ بقاؤُهُ إنّما يجبُ عدمُهُ ، إذا عدمَ بِضِدٍّ ينفيهِ ؛ فإذا بطل هٰذا القولُ وبطل أن يكونَ إنّما يعدمُ لقطعِ البقاءِ عنه ، لم يبقَ إلّا أنّه إنّما يعدمُ لمعدمٍ يعدمُهُ ، إذ لا بدَّ أن يكونَ إنّما يعدمُ لقطعِ البقاءِ عنه أو لضِدٍّ ينفيهِ أو لمعدمٍ يعدمُهُ أو أن يقالَ : إن بطل تعلُّقُ عدمِهِ بمعدمٍ فاعلٍ أنّ عدمَ الشيءِ بعد وجودِهِ حكمٌ ، لا يصحُّ تعليلُهُ بشيءٍ من ذٰلكَ ولا ممّا عَدَاهُ .

فإن قيل ذٰلكَ ، سقطت الكلفةُ في طلبِ أمرٍ يعدمُ لأجلِهِ . وإنِ ٱسْتَمَرَّ تعليلُ عدمِهِ بمعدمٍ يعدمُهُ ، صَحَّ تعليلُهُ بذٰلكَ . هٰذا ما لا بدَّ ولا محيصَ عنه . والذي يدلُّ على فسادِ قولِهم تقدّمُهُ بعد الوجودِ لِضِدٍّ ينفيهِ أنّه ، إذا وُجد ما هٰذِهِ سبيلُهُ ، ثَبَتَ وٱسْتَقَرَّ وجودُهُ ووَجَبَ لثبوتِ الوجودِ له أنْ يكونَ أحقَّ بالوجودِ وأنْ يمنعَ بوجودِهِ من وجودِ ضدٍّ لهُ ينفيهِ .

فإن قالوا : إنّما صار ضدُّ الموجودِ الذي يصحُّ بقاؤُهُ هو الباقي للموجودِ والباقي

والمانع مِنْ وجودِه . ولم يَجُزْ أنْ يَمْنَعَ الموجودُ الباقي مِنْ وجودِ ضدِّهِ المقدورِ لأجلِ أنَّ ضِدَّهُ الحادِثَ مقدورٌ ومتعلِّقٌ بقادرٍ ، يَصِحُّ منه فِعْلُهُ وأن لا يفعلَهُ ، وكان لذٰلكَ هو النافي للباقي الموجود ، ولم يَجُزْ كونُ الموجودِ مانِعًا مِنْ وجودِ ضِدِّهِ .

يقالُ لهم : إنَّ هٰذا الذي قلتُموهُ غَفْلَةٌ منكم وذَهَابٌ عن التحصيلِ ، لأنّا قد بيَّنَّا أنَّ ثبوتَ الموجودِ وتمكُّنَهُ في محلِّهِ واستقرارَ الوجودِ له [١١٦٥] يُحيلُ وجودَ ضِدِّهِ له ويَمْنَعُ مِنْ تَصَوُّرِ حادثٍ له يُخْرِجُهُ عن الوجودِ ؛ فكيفَ يَصِحُّ مع هٰذا أنْ يقالَ : إنّ ضِدَّهُ داخِلٌ تحتَ قدرةِ قادرٍ ، يَصِحُّ منهُ فعلُهُ ؟ ولو سُلِّمَ ذٰلكَ ، لَسُلِّمَ أنّ لهُ ضدًّا يَنْفِيهِ ؛ فيجبُ أوّلًا إثباتُ ضِدِّهِ له وتصوّرُ وجودِه وتوقّعه بمرادِ حالِه تحتَ قدرةِ قادرٍ عليه ، وإلّا فأنتُم بمثابةِ مَن قالَ : إنّ القديمَ ، سبحانَهُ ، يَصِحُّ ويُمْكِنُ عدمُهُ لثبوتِ ضدِّ لوجودِه داخل تحتَ قدرةِ قادرٍ ؛ فإذا كان هٰذا محالًا[1] لامتناعِ تَوَهُّمِ وتَصَوُّرِ ضِدِّ القديمِ حتّى يقالَ : إنّه مقدورٌ لقادرٍ ، بَطَلَ ما قُلتُم .

وكذٰلك فمَا أنتُم في هٰذا القولِ إلّا بمثابة مَن قال : إنّه لا بُدَّ أن تكونَ لقدرةِ القادرِ مَثَلًا وأنّهُ داخِلٌ تحتَ قدرةِ القديم ، تعالى . وإن كانَ الدليلُ قد مَنَعَ مِن وجودِ مِثْلِ القدرةِ ؛ فإذا لم يَجِبْ هٰذا وكان ما مَنَعَ مِن وجودِ مثلِ القدرةِ ، أَحَالَ قولَ القائلِ أنّ مِثْلَهَا تحتَ المقدورِ .

فلذٰلك ، إذا كان مطالِبُكم[2] قد أَحَالَ عَدَمَ ما يَصِحُّ بقاؤه بَعدَ حدوثِه ، فقد أَحَالَ توهُّمَ وجود ضِدِّ له . وإذا أَحَالَ ذٰلكَ ، أستحالَ قَوْلُ مَن قال : إنّ له ضدًّا مقدورًا متعلّق فاعل يصرفهُ على إرادتِه ؛ فبَانَ سقوطُ ما تعلّقتُم به .

---

١ محالًا : محال ، الأصل .

٢ مطالبكم : طالباكم ، الأصل .

ثمّ يقالُ : إنّكم أيضًا قد أبطلتُم في هٰذا القولِ على أصولِكم ، لأنّ الضدَّ المُضَادَّ للموجودِ الذي يَصِحُّ بقاؤه ليس بمقدورٍ عِندَكم ولا متعلّقٍ بقادرٍ لأجلِ أنّ ضِدَّ الموجودِ لا يكونُ معدومًا وضدًّا في حالِ كونِه مقدورًا ، وإنّما تضادَّ في حالِ حدوثِه وهو موجودٌ في تلكَ الحالِ وليس بمعدومٍ ولا مقدورٍ لقادرٍ فيها ، لأنّ الموجودَ قد خَرَجَ بوجودِه عن العدمِ وخَرَجَ عن كونِه داخلًا تَحتَ قدرةِ قادرٍ عندَكم ؛ فكيفَ يجوزُ أنْ يُقَالَ : إنّما صارفُ[1] الحادثِ هو النافي للموجودِ لكونِه مقدورًا ومتعلِّقًا بقادرٍ ، يَصْرِفُهُ[2] على إرادتِه ودَوَاعِيهِ ، والضِّدُّ لا يكونُ إلّا موجودًا والموجودُ غَيْرُ مقدورٍ ولا معدومٍ ولا أمرٍ يَتَعَلَّقُ بدَوَاعِي القَادِرِ عليهِ .

فإن قالوا : هو قادرٌ على إيجادِ الضدِّ وإحداثِهِ [١٦٥ب] قَبْلَ حدوثِه .

قيلَ له : فهو في حالِ كونِهِ مقدورًا معدومٌ . والمعدومُ لا يضادُّ الموجود ، وإنّما يضادُّهُ ويدفعُهُ موجودٌ ليس بمقدورٍ ولا متعلّقٍ بقادرٍ ولا بدواعِيهِ في حالِ وجودِه . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، ظَهَرَ فسادُ ما تَوَهَّمْتُمْ به .

---

١ صارف : صارب ، الأصل .

٢ يصرفه : تصرفه ، الأصل .

فصل

وإن قالوا : ما أنكرتُم أن يكونَ الدالُّ بقضيّةِ العقلِ على ثُبوتِ ضِدِّ الجواهرِ هو أنّه قد ثَبَتَ أنّ الجوهرَ ممَّا يصحُّ بقاؤُهُ مع ثبوتِ حدوثِهِ ؟ وقد ثَبَتَ أنَّ كلَّ حادِثٍ يَصِحُّ بقاؤُهُ ، فإنّه ذو ضِدٍّ ينتفي به عِندَ وجودِهِ ، كاللونِ والكونِ وما جَرَى مَجْرَاهُمَا ؛ فإذا وَجَبَ ذٰلكَ ، وَجَبَ ثبوتُ ضدٍّ للجوهَرِ من حيثُ كان مقدورًا يصحُّ بقاؤُهُ .

فيقالُ لهم : لِمَ قلتُم : إنّه يجبُ في كلِّ حادِثٍ يصحُّ بقاؤُهُ إثباتُ ضِدٍّ له لوجودِكُمْ في بعضِ الحوادِثِ ؟ وما أنكرتُم من أن يكونَ منها ما لا ضِدَّ له وهو الجوهرُ ؟

ويقالُ لهم : إنّ اللونَ لم يجبْ ثبوتُ ضِدٍّ له لكونِه مقدورًا ، لأنّ مِنَ المقدوراتِ ما لا ضِدَّ له عِندَكم ، كالتأليفِ والحياةِ والآفةِ المانعةِ مِنَ الإدراكِ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ ، ولا كان أيضًا ضدًّا له مِن حيثُ صَحَّ بقاؤُهُ ، لأنّه لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أن يكون القديمُ ، تعالى ، ضِدًّا لصحَّةِ بقائِهِ .

فإن قيل : القديمُ يجبُ بقاؤُهُ . ومحالٌ القولُ بأنَّهُ يصحُّ بقاؤُهُ .

يقالُ لهم : هٰذا آكَدُ في إفسادِ قولِكم ، لأنّه إذا لم يجبْ إثباتُ ضدٍّ لِمَا يجبُ بقاؤُهُ ، لم يجبْ تصحيحُ وجودِ ضِدٍّ لِمَا يصحُّ بقاؤُهُ ؛ فَبَطَلَ ما قلتُم .

على أنّه إذا لم يَكُنِ الشيءُ مقدورًا يصحُّ حدوثُهُ يقتضي إثباتَ ضِدٍّ له ، لم يجبْ أن يكونَ كونُهُ كذٰلكَ مع جوازِ البقاءِ عليهِ في وجوبِ ثبوتِ ضدٍّ لهُ ، لأنّ ما لا يوجبُ حكمًا على الانفرادِ ، لا يوجبُهُ بالاجتماعِ مع غيرِهِ . على أنّه لا يجوزُ أن يُعلَّلَ وجودُ ضِدٍّ للشيءِ بأمرٍ ما ، لأنَّ ضدَّ الشيءِ ذاتٌ مِنَ الذواتِ . والذواتُ لا يَصِحُّ تعليلُها ؛ فَسَقَطَ ما قلتُم .

فإن قالوا : لسنا[1] نُعَلِّلُ وجودَ الضِّدِّ ، ولكن نُعَلِّلُ كونَ القادرِ على فعلِ الشيءِ قادرًا على فعلِ ضدِّه لهِ مِن حيثُ [١٦٦أ] كان قادرًا عليه . وذٰلكَ تعليلٌ لحالِ القادرِ ، لا لذاتِ الضِّدِّ .

يقالُ لهم : هٰذا باطلٌ مِن وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنّه لا يجوزُ أن تُعَلَّلَ حالٌ للقادرِ في كونِه قادرًا على الشيءِ بحالٍ له أُخرَى في كونِه قادرًا على شيءٍ آخرَ . وكذٰلكَ فلا يَصِحُّ تعليلُ كونِ العالِمِ عالِمًا بكونِه عالِمًا بشيءٍ آخرَ ، لأنَّ الحالَ لا تكونُ عِلَّةً للحالِ ، بل إنّما تُعَلَّلُ الأحوالُ بالذواتِ القائمةِ بها . والوجهُ الآخرُ أنَّ كونَ ذات القادرِ قادرةً على إحداثِ الشيءِ لا يَصِحُّ أنْ تكونَ عِلَّةً لكونِها قادرةً على ضِدِّهِ ، لأنّه قد يُقْدِرُ القادرُ على إحداثِ ما لا ضِدَّ له . وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ وثَبَتَ مِنْ هٰذِهِ الجُمْلَةِ أنَّ اللونَ والكَوْنَ لم يجبْ ثبوتُ ضِدٍّ لهما مِنْ حيثُ كانا حادِثَيْنِ ومقدورَيْنِ ، يَصِحُّ بقاؤهما ، بل إنّما وَجَبَ ذٰلكَ فيهما بدليلٍ غيرِ هٰذا ، لا يوجبُ أن يكونَ للجوهرِ ضِدًّا . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما قالُوهُ .

وهٰذا جوابٌ نتكلَّفُهُ ، إذا يُسلَّم أنَّ لبعضِ ما يصحُّ بقاؤهُ ضِدٌّ ، فأمَّا إذا ألزمناهم إحالةَ وجودِ ضِدٍّ لكلِّ ما يصحُّ بقاؤهُ بَعدَ حدوثِهِ ، فقد أَبْطَلُوا ما أَصَّلُوهُ ، لأنّنا نُلزمُهُم على ذٰلكَ أنّه لا ضِدَّ للكونِ ولا لِلَّوْنِ ولا لشيءٍ مِنَ الحوادِثِ التي يَصِحُّ بقاؤها ؛ فكيفَ سبيلُ متكلِّفٍ منّا الإقرارِ بثبوتِ ضِدٍّ لغيرِها وقياس غَيْرِه عليه ؟ هٰذا باطلٌ ، لا إشكالَ في فسادِهِ .

فإن قالوا : فقد عَلِمْنَا وجودَ البياضِ بَعدَ السوادِ ، والكونَ في المكانِ بَعدَ كون .

ويقالُ لهم أيضًا : كيفَ يجوزُ أن يقالَ : إنّه إنّما وَجَبَ ثبوتُ ضِدٍّ لِمَا يصحُّ بقاؤهُ مِنَ الحوادِثِ لكونِهِ حادثًا يَصِحُّ بقاؤهُ ، مع أنّه قد ثَبَتَ أنّ مِنَ الحوادِثِ التي لا

---

١ لسنا : ليسا ، الأصل .

يَصِحُّ بقاؤها ما يجبُ ثبوتُ ضِدٍّ لها ، كالإرادةِ التي يضادّها الكراهة للشيءِ ، وكالقدرةِ عِندَ كثيرٍ منكم ، وهم القائلون بٱستحالةِ بقائها ، وكالأصواتِ المتضادّةِ ؛ فثبت بهٰذا أنّه ليس الموجبُ لثبوتِ ضِدٍّ لبعضِ الحوادِثِ التي يصحُّ أن تبقى كونه حادثًا [١٦٦ب] يصحُّ بقاؤهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنَّ أصلَ ما بَنَيْتُم هٰذِهِ الشبهةَ الضعيفةَ عليه باطِلٌ عِندَ شيوخِنا وعِندَ البَلْخِيّ ، لأنّ جميعَ الأعراضِ التي لها أضدادٌ يستحيلُ بقاؤها ، فلا يجوزُ أن يسلمَ دعواكم هٰذِهِ ، فإنَّ الأعراضَ كلَّها لا يصحُّ بقاؤُها ، فبناءُ أمرِ الجوهرِ في صِحَّةِ بقائِهِ عليها باطلٌ ؛ فدُلُّوا على صِحَّةِ بقاءِ الأعراضِ أوّلًا ، ثمّ ٱبْنُوا عليه وجوبَ ضِدٍّ للجوهرِ ! وأنّى لكم بذٰلكَ ؟ وقد أفسدنا مِنْ قَبْلُ كُلَّ شبهةٍ لهم في بقاءِ بعضِ الأعراضِ .

ويقالُ لهم أيضًا : أَوَلَيْسَ التأليفُ حادِثًا[1]، يَصِحُّ بقاؤُهُ ، كاللونِ والكونِ ، وإن ٱستحالَ أن يكونَ لهُ ضدٌّ[2]؟ فكَيفَ يَصِحُّ تعليلُ وجوبِ ضِدٍّ لِلَّوْنِ بأنّه حادِثٌ ، يصحُّ بقاؤُهُ ، مَعَ أنّه قد يشرِكُهُ في هاتَيْنِ الصفتَيْنِ ما لا ضِدَّ له ؟ وهٰذا أيضًا واضحٌ في إبطالِ ما قُلتُم .

وكذٰلكَ فقد قال آبنُ الجُبَّائيّ : إنّ الاعتمادَ والحياةَ والألمَ لا ضِدَّ لشيءٍ منهُ ، وإنْ كان حادثًا يجوزُ بقاؤهُ ؛ فإنِ ٱعتلَّ هو وأصحابُهُ بهٰذِهِ العِلَّةِ في إثباتِ ضِدٍّ للجوهرِ ، كان ذٰلكَ نقضًا لأصولِهم . وإن كان المعتلُّ غَيْرَهُ منهم ، عُورِضَ بقولِهم وبما قدّمناهُ ، فإنّه لا مَحِيصَ لهم منه .

فإن قال قائلٌ : إنَّ هٰذِهِ الأعراضَ التي لا ضِدَّ لها ، متى فعلَ ضدّ ما يحتاجُ في

---

١ حادثًا : حادث ، الأصل .

٢ ضدٌّ : ضدا ، الأصل .

الوجودِ إلى وجودِهِ ، وَجَبَ ٱنتفاؤها عِندَ وجودِ ضِدّ ما يحتاجُ إليه . وجَرَى ذٰلكَ الضِّدُّ مَجْرَى ضِدٍّ لها ؛ فلم تَخْلُ مِن شيءٍ ، يجبُ عدمُها عِندَ وُجُودِهِ .

يقالُ له : إنَّ صِحَّةَ وجودِ ضِدٍّ لما يحتاجُ إليه ليس بِضِدٍّ لها ، لأنّها مُخالِفَةٌ لِمَا يحتاجُ إليه في الجنسِ . والشيءُ الواحدُ لا يضادُّ عِندَهم خِلَافَيْنِ غيرَ متضادَّيْنِ . وهٰذا يُوجِبُ ثبوتَ مقدورٍ ، يحدثُ ويصحُّ بقاؤُهُ ، وليس بذي ضِدٍّ يعاقبهُ ؛ فَبَطَلَ ما ٱعْتَلُّوا به .

هٰذا على أنّه لو سلّمَ أنّ ضِدَّ ما يحتاجُ العرضُ في الوجودِ إليه جارٍ مَجْرَى الضِّدِّ له ، لم يُمْكِنْ مِثْلُ ذٰلكَ في الجوهرِ ، لأنّه لا يحتاجُ إلى شيءٍ ، له ضدٌّ ، ينتفي به ، فينفي الجوهر بقاؤه مِنَ الأعراضِ محالٌ ، لأنّه جمع بَيْنَهما بغيرِ عِلَّةٍ ولأنّنا قد بَيَّنّا أنَّ منها ما يصحُّ بقاؤهُ ، [١٦٧أ] وإن لم يَكُنْ له ضِدٌّ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ مِنْ كلِّ وَجْهٍ .

شبهة لهم أخرى في إثباتِ ضدّ للجوهرِ

قالوا : لو لم يَكُنْ للجوهرِ ضِدٌّ ينتفي به ، لاستحالَ خلوُّ القديمِ ، تعالى ، من فِعْلِهِ ، لأنَّ القادِرَ على ما له ضِدٌّ لا يَنْفَكُّ من فِعْلِهِ أو فعلِ ضِدِّه . والقادِرُ على ما لا ضِدَّ له ، لا ينفكُّ مِنْ فِعْلِهِ .

فيقالُ لهم : هٰذا باطلٌ ، لأنَّ هٰذِهِ القضيّةَ تَجِبُ في القادِرِ منّا مِن حيثُ كان قادرًا ، وإنّما وَجَبَتْ له مِن حيثُ دَلَّ الدليلُ على أنَّ مِن حَقِّ قدرتِهِ وجوب وجودِ مقدورها معها . وقد قام واضِحُ الأدِلَّةِ على وُجُوبِ تقدُّمِ قدرةِ القديمِ ، سبحانَهُ ، على مقدورِهِ بما لا غايةَ له ولا نهايةَ ، ممّا يُقَدِّرُ تقديرَ الأوقاتِ ؛ فَبَطَلَ ما قلتُم .

وما أنتُم في هٰذِهِ الدعوى إلّا بمثابةِ مَن قال : إنّه لا يَصِحُّ قدرةُ القديمِ ، سبحانَهُ ، على فعلِ الأحكامِ وجميعِ أجناسِ الأعراضِ التي لا يقدرُ العبادُ عليها لأجلِ أنّنا لم نَجِدْ قادرًا منّا يَقْدِرُ على ذٰلكَ . وهٰذا باطلٌ ، لأنّه تعلُّقٌ بالشاهدِ والوجودِ مِنْ غيرِ اعتبارِ علَّةٍ أو دليلٍ .

فإن قالوا : أفليسَ القديمُ لا يَصِحُّ خُلُوُّهُ مِنْ فِعْلِ الشيءِ وضِدِّهِ مع وجودِ محلِّهما المحتمل لهما ، كما لا يصحُّ ذٰلكَ في القادِرِ منّا ؟

قيلَ له : لا يجبُ ذٰلكَ فيهِ ، تعالى ، من حيثُ وَجَبَ وجودُ قدرتِهِ على مقدورِهِ ، وإنّما يجبُ لأمرٍ يرجعُ إلى صِفَةِ المَحَلِّ واستحالةِ خُلُوِّهِ منهما مِن حيثُ لو جازَ ذٰلكَ في بعضِ الأضدادِ ، لَصَحَّ وجازَ في سائرِها . وذٰلكَ محالٌ لإيجابِهِ عدمَ الجواهرِ ؛ فزالَ ما توهَّمْتَهُ .

ولَخَصَّ ابنُ الجُبَّائيّ وشيعتُهُ في إبطالِ هٰذِهِ الدلالة بأنّها لا تستقيمُ[1] على أصولِهم

---

١ تستقيم : يستقيم ، الأصل .

لقولِهم بصحَّةِ خلقِ القادرِ منّا ومِن غيرِنا مِن فِعْلِ مقدورِهِ وفعلِ ضِدِّهِ مع وجودِ محلِّهِ وٱحتمالِه لهما ؛ فلا يمكنُ التعلُّقُ بهٰذِهِ الشبهةِ مع التصميمِ على هٰذِهِ المقالةِ .

شبهة لهم أخرى

قالوا : لو لم يَكُنْ للجوهرِ ضِدٌّ ينتفي به ، لَوَجَبَ أن يكونَ القادِرُ على فِعْلِهِ ، تعالى ، ملجأً إلى إيقاعِهِ . وذلكَ محالٌ في صِفَتِهِ ، تعالى .

قيلَ : وهٰذا أيضًا باطلٌ ، لأنّه ليس مَعْنَى المضطرِّ[1] ومُلْجَأً إلى الفعلِ [١٦٧ب] أنّه غَيْرُ قادرٍ على ضِدِّهِ ، سواء كان له ضِدٌّ[2] أو لم يَكُنْ له ضِدٌّ . وسَنُبَيِّنُ بُطْلَانَ هٰذا القولِ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى ، عِندَ بلوغِنا إلى الكلامِ في المخلوقِ وأحكامِ الاستطاعةِ .

وإذا ثبت أنَّ كلَّ قادِرٍ منّا على الفعلِ غيرُ قادرٍ على ضدِّهِ ، وإن لم يَكُنْ ملجأً ولا مضطرًّا ، بَطَلَ ما تَوَهَّمُوهُ .

ويدلُّ على فسادِ ذٰلكَ أيضًا أنّه قولٌ يوجِبُ أن يكونَ الفاعلُ للشيءِ في حالِ كونِه فاعلًا ومشتغلًا وملتبسًا به مضطرًّا[3] إليه وملجأً ، لأنّه باتّفاقٍ في تلكَ الحالِ غيرُ قادِرٍ على فِعْلِ ضِدِّهِ وتَرْكِه له ، لأنَّ الفعلَ الدائمَ موجودٌ ، والموجودُ لا يصحُّ وجودُ تَرْكِهِ له . ومحالٌ قدرةُ القادِرِ على ما يستحيلُ حدوثُهُ واكتسابُهُ .

فإن قالوا : قد كان قادرًا على فِعْلِ ضِدِّ له قَبْلَ التلبُّسِ به .

قيلَ لهم : فيجبُ أن يكونَ في تلك الحالِ غَيْرَ مُلْجَأٍ إليه ، وهي حالُ عدمِهِ التي يصحُّ ويتوهَّمُ فيها تَرْكُهُ ، وأن يكونَ مُلْجَأً إليه في الحالِ التي لا يصحُّ تَرْكُهُ فيها . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

---

١ مضطرًّا : مضطر ، الأصل .

٢ ضدٌّ : ضدا ، الأصل .

٣ مضطرًّا : مضطر ، الأصل .

عُلِمَ أنَّ هٰذا الكلامَ ظاهرُ الانْتِقَاضِ على أصولِهم خاصّةً ، لأنّ الملجأَ إلى الطلاقِ والعِتَاقِ والهربِ مِنَ الأسدِ ودخولِ الجنّةِ عِندَ وقوعِهِ بَيْنَها وبَيْنَ النارِ قادِرٌ على فِعْلِ ما أُلْجِئَ إليه وفِعْلِ ضِدِّهِ بدلًا منه ، ولم تخرجْهُ القدرةُ على ضِدِّهِ مِن كونِهِ ملجأً ؛ فكيفَ يقالُ : إنَّ المُلْجَأَ إلى الشيءِ مَن لا يقدرُ على ضِدِّهِ ؟

ويقالُ لهم أيضًا : لو صَحَّ ما قلتُمُوهُ ، لَوَجَبَ أن يكونَ القادِرُ على فعلِ الشيءِ مباشرًا في نفسِهِ ، إذا لم يقدرْ على ضِدِّهِ ملجأً إليه ، لأنَّهُ حينئذٍ لا يقدرُ على الانفكاكِ مِن ذٰلكَ المقدورِ بفعلِ ضِدِّهِ له ، فمُكْرَهٌ عليه ، ولا يمكنُهُ دفعُهُ عن نفسِهِ وخلوّه منه .

فيقالُ له : ذٰلكَ أنّه ملجأٌ إلى فِعْلِ ما لا يقدرُ على الانفكاكِ منه . والقديمُ ، تعالى ، لا يصحُّ أن يفعلَ الجواهِرَ أو شيئًا من الحوادِثِ في نفسِهِ ، فيقالُ : إنّه ينفكُّ منها أو لا ينفكُّ ؛ فبطل ما قُلتُم .

ولهٰذا لم يَكُن فاعلُهُ المُتَوَلِّدُ في غيرِ فاعِلِهِ عندكم مُلْجَأً إلى المسبَّبِ ، وإن كان غَيْرَ قادرٍ على ضِدِّ وَتْرِكِ له مِن[1] حيثُ لم يَكُنْ مباشرًا في نفسِهِ ؛ فبطل [١٦٨أ] ما قلتم .

ويقالُ لهم أيضًا : إنّما يجبُ ، لو سُلِّمَ ما قُلتُم ، أن يكونَ القادرُ على الشيءِ مُلْجَأً إلى فعلِهِ ، متى لم يكن قادرًا على ضدِّه ، متى ثبت له ضدٌّ ، تصحّ القدرةُ عليه ؛ فأمّا إذا لم يكن له ضدٌّ ، فلا يجبُ ذٰلك فيه . هٰذا على ملجأ إلى فعلِها . ولولا تعلُّقُهم بهٰذِهِ التَّرَّهَاتِ وٱعتمادًا للإلباسِ على الجُهَّالِ والطَّغَامِ ، لكان تَرْكُ ذِكْرِ هٰذا الكلامِ والاعتراضِ عليه أَوْلَى .

---

١ من : من من ، مكرّر في الأصل .

شبهة أخرى

قالوا : الذي يدلُّ على صِحَّةِ ثبوتِ ضِدٍّ للجَوَاهِرِ تنتفي به عند وجودِهِ أنّه لو لم يكن ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يصحَّ بقاؤُها بعد حدوثِها وجوازِ البقاءِ عليها ولَوَجَبَ دوامُ وجودِها في المستقبلِ ، كوجوبِ دوامِ وجودِ القديمِ ، سبحانَهُ . وهٰذا يوجبُ أن لا يكونَ آخِرًا ولا باقيًا بعد فناءِ الخَلْقِ ، لم يَكُنْ أيضًا أوّلًا ولا سابقًا لخلقِهِ . وذٰلك محالٌ .

وقد قال اللهُ ، تعالى : ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ﴾ [٥٧ الحديد ٣] ، فَوَصَفَ نَفْسَهُ بذٰلكَ ؛ فَوَجَبَ إثباتُ ضِدٍّ ، تنتفي به الجواهرُ .

يقالُ لهم : إنَّ التخاصمَ في الاستدلالِ على مثلِ هٰذا بالسَّمْعِ ، وسيَّما إذ كان محتملًا لغيرِ ما يدَّعونَهُ ، نهايةُ العجزِ وإقرارٌ منكم بأنّه ليس في العقلِ ما يدلُّ على ذٰلك . وهٰذا البابُ وما جرى مجراهُ مِن كونِ القديمِ ، تعالى ، قادرًا على ما يجبُ كونُهُ قادرًا عليه يجبُ العلمُ به قَبْلَ معرفةِ السَّمْعِ وصحّتِهِ ، وسيَّما على أوضاعِكُمْ ، فَتَرَوُّحُكُمْ إلى ذٰلكَ آضطرابٌ منكم ؛ فما أنكرتُم من أنّه محالٌ فناءُ الجواهرِ وكلّ ما يصحُّ بقاؤُهُ مِنَ الخلقِ بَعْدَ حدوثِهِ وتصوُّرِ وجودِ له ؟ وأن يُحِيلَ لذٰلك وصفهُ ، تعالى ، بأنّه آخِرٌ وباقٍ بعد فناءِ الخَلْقِ على تأويلِ بقائِهِ وتأخُّرِهِ في الوجودِ بعد ما خلقه ، لأنّ ذٰلكَ محالٌ ، ولكنّهُ محالٌ لا يُخْرِجُ القديمَ ، تعالى ، عن جهةِ قِدَمِهِ ولا المحدَثَ عن حدوثِهِ .

فأمّا قولكم : لو جاز [١٦٨ب] هٰذا ، لجاز أيضًا أن يكونَ غَيْرُ أوّلٍ ولا سابقٍ للحوادِثِ ، فإنّه قولٌ ظاهرُ البطلانِ وطَلَبٌ لمعارضةِ المذاهِبِ بعضها ببعضٍ ومقابلةِ الألفاظِ . ولا طائِلَ في ذٰلكَ .

وإنّما آستحالَ أن لا يكونَ أوّلًا ولا سابقًا للحوادِثِ ، لأنّ ذٰلك يوجبُ أمرَيْنِ ،

كلاهما محالٌ . أحدُهما أن يكون غَيْرُ سابقٍ للحوادِثِ بأن يكونَ موجودًا مع وجودِها ومُؤَقَّتًا بها ، وذٰلكَ يقتضي حدوثَهُ وعدمَهُ قبل وجودِهِ . وذٰلك محالٌ . أو أن لا يكونَ سابقًا لها بأن تكونَ لم تزلْ موجودةً وتكون لم تزلْ كذٰلكَ ، فيجبُ لذٰلكَ قدمُ الحوادِثِ لقدمِهِ . وذٰلك محالٌ بما دَلَّ على حدوثِها ؛ فٱستحالَ لذٰلكَ كونُهُ غَيْرَ أوَّلٍ ولا سابقٍ لها . وليس مِثْلُ هٰذِهِ الإحالةِ في كونهِ غَيْرَ آخِرٍ لها ولا باقٍ بعد فنائِها لِمَا بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ .

وأمّا وصفُهُ ، تعالى ، نفسَه بأنّه آخِرٌ ، فما أنكرتم أن يكونَ المرادُ به على أصولِكم الفاسدةِ أنّه يبقى حيًّا عالِمًا قادِرًا وعلى صفاتِ ذاتِهِ بعد موتِ[1] خلقِهِ ونقضِ بِنْيَتِهم وهدمِ صورتِهم وتغيُّرِ حالاتِهم ، لا أنّه يبقى بعد فناءِ جواهِرِهم وعدمِ ذواتِهم ، لأنّ أهلَ اللُّغَةِ يقولُونَ : آخِرُ مَن بقي مِن ولدِ فلانٍ ونسلِهِ وذرِّيَّتِهِ فلانٌ . يَعْنُونَ أنّه آخِرُ مَن بَقِيَ منهم حيًّا وعلى صِفَاتِ الأحياءِ وبعد موتِهم وتغيُّرِ حالاتِهم . ولا يَعْنُونَ أنّه آخِرُهم على معنى وجودِهِ بعد فناءِ جواهِرِهم . وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، ٱحتملتِ الآيةُ ما طالبناكُم به مِنَ التأويلِ وبَطَلَ التعلُّقُ بها .

ولعلّنا أن نتقصَّى الكلامَ في تأويلِها وتأويلِ قولِهِ ، تعالى : ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [٢٨ القصص ٨٨] و﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [٥٥ الرحمن ٢٦] عِندَ بُلُوغِنا إلى الكلامِ في إعادةِ الخلقِ[2]، إن شاءَ اللهُ وَحْدَهُ .

---

١ موت : صوت ، الأصل .

٢ باب الكلام في الإعادة من أبواب هداية المسترشدين المتأخّرة في الترتيب ، لا يتوافر منه أصل مخطوط .

فصل

وإن قال قائلٌ منهم : لو وَجَبَ بقاءُ الجواهرِ وما يصحُّ بقاؤُهُ مِنَ الأعراضِ دائمًا سَرْمَدًا بعد وجودِهَا لاستحالَةِ وجودِ ضدٍّ ينفيها ، لساوَتِ القديمَ ، سبحانَهُ ، [١٦٩أ] في وجوبِ الوجودِ له في المستقبلِ وٱستمرارِهِ . وذلكَ يوجبُ كونَها مثلًا له ، تعالى ، لاشتراكِهما في وجوبِ الوجودِ لهما .

يقالُ له : ما قُلتَهُ مِنْ هٰذا باطلٌ مِن وجوهٍ . أوّلُها أنّ وجوبَ وجودِ الشيءِ إنّما يرجعُ إلى صفةِ نفيٍ ، وإنّما معناهُ أنّه لا يجوزُ عدمُ الشيءِ . ولا معنى بقولنا : «يجوزُ وجودُهُ» إلّا أنّه لا يجوزُ عدمُهُ ولا يصحُّ . وذٰلك نفيٌ ، والنفيُ لا يوجبُ تشبيهًا . والوجهُ الآخرُ أنَّ وجودَ الجوهرِ في المستقبلِ ليس بواجبٍ له ، لأنّه قد كان يصحُّ أن لا يفعلَهُ الفاعلُ ، فيكون معدومًا في المستقبلِ ، فتصوُّرُ عدمِهِ في المستقبلِ بدلًا مِن وجودِهِ صحيحٌ ، لو لم يفعلْ . ووجودُ القديمِ في المستقبلِ واجبٌ مِنْ حيثُ لم يكن يجوزُ عدمُهُ في تلك الأحوالِ ؛ فبطل ما قلتُم .

ووجهٌ آخرُ أيضًا يبطلُهُ ، وهو أنَّ وجودَ القديمِ ماضيًا ومستقبلًا يجبُ له لِمَا هو عليه في ذاتِهِ من الصفةِ ، إنْ صَحَّ تعليلُ وجوبِ وجودِ الشيءِ ، مع أنّ ذٰلكَ لا يصحُّ ، لأنّه يعودُ إلى النفي . ووجودُ الجوهرِ في المستقبلِ لم يَجُزْ لها لِمَا هي عليه في ذاتِهِ مِن الصفةِ ، وإنّما وَجَبَ ، لأنَّ فاعلًا فَعَلَهَا . ولو لم يفعلْ ، لم تَكُنْ موجودةً في المستقبلِ ؛ فٱفترقَ حالُه وحالُها .

وشيءٌ آخرُ يَكْشِفُ عن بطلانِ هٰذا القول ، وهو أنّ القديمَ ، تعالى ، في ذاتِهِ على صفةٍ ، توجبُ له دوامَ وجودِهِ في الآزالِ وفي المستقبلِ . والجوهرُ إنّما يجبُ دوامُ وجودِهِ ، إذا حَدَثَ . ولا يجبُ دوامُ وجودِهِ في الأوّلِ وقبل حدوثِه . وليس كلُّ ما وَجَبَ وجودُهُ في حالٍ مِنَ الأحوالِ مشاركٌ في الصفةِ ، لم يجبْ وجودُهُ دائمًا

سَرْمَدًا . ولهٰذا لم يَجُزْ أن يقالَ : إنَّ الحادِثَ الذي قد وَجَبَ وجودُهُ بحدوثِهِ وخَرَجَ عن حَدِّ ما يجوزُ وجودُهُ وأن لا يوجدَ مشارِكٌ للقديمِ ، تعالى ، في وجوبِ الوجودِ له ، لأنّه إنّما وَجَبَ له في حالٍ دون الأحوالِ . وهٰذا واضحٌ في فسادِ [١٦٩ب] هٰذِهِ الشبهةِ . ولله الحمدُ والمِنَّةُ .

فصل

ويقالُ لهم في ٱدِّعائِهم أنَّ الضِّدَّ الحادِثَ المتجدِّدَ هو النافي للباقي وأنّه بنفيِهِ للباقي أَوْلَى مِن نَفْيِ الباقي لوجودِهِ : لِمَ قُلتُم ذٰلكَ ؟ وما الحجّةُ عليه ؟

ثمّ يقالُ لهم : فالتأليفُ عندكم باقٍ وهو مانعٌ مِنَ التفريقِ . ولذٰلك يصعبُ تفكيكُ المؤلَّفِ . ولولا بقاءُ التأليفِ فيه إلى حينِ محاولتِنا تفكيكَهُ ، لَسَهُلَ تفكيكُهُ ، ولم يحتجْ في ذٰلك عندكم إلى زيادةِ القُدَرِ ، ولكانَتْ سهولةُ التفكيكِ كسهولةِ تفكيكِ الذي لا تأليفَ فيه ، مَعَهُ رُطُوبَةٌ ويُبُوسَةٌ . وذٰلك محالٌ ؛ فقد ثَبَتَ على زعمِكُمْ أنّ التأليفَ باقٍ وهو المانعُ من التفريقِ ، فقد صار الباقي مانعًا من وجودِ الطارئِ المتجدِّدِ ، وإن كان مقدورًا . وهٰذا نقضُ ما أَصَّلْتُمْ عليه .

فإن قالوا : لَعَمْرِي إنَّ التأليفَ باقٍ وهو مانعٌ لِمَن قَلَّتْ قُدَرُهُ من تفكيكِهِ ومباينةِ أبعاضِهِ ، إلّا أنّه مع ذٰلكَ ليس بمانعٍ مِن ضِدٍّ له ، وإنّما يمنعُ من وجودِ ضدٍّ لِمَا يحتاجُ إليه مِنَ المجاورة ، وضدُّ المجاورة ليس بضدٍّ له ، والتأليفُ لا ضِدَّ له .

فيقالُ لهم : وقد منع الباقي مِنَ التأليفِ مِنْ حدوثِ مقدورٍ ، وإن لم يَكُنْ ضدًّا له . وهٰذا صريحٌ بأنّ الباقيَ مَن يمنعُ مِنَ الحادِثِ المتجدِّدِ ، سواء كان ضدًّا له أو ليس بِضِدٍّ له ؛ فبطل ما قلتم .

ثمّ يقالُ لهم : إنّهم لا يقولونَ عند التحصيلِ : إنَّ التأليفَ يحتاجُ إلى المجاورة ، حتّى يكونَ التفريقُ ضدَّ ما يحتاجُ إليه ، وإنّما يَزْعُمُونَ أنّه إنّما يحتاجُ إلى كونِ مَحَلَّيْهِ متجاورَيْنِ ، لا إلى نفسِ المجاورة . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل ما قلتم .

فصل

وإن قال قائلٌ منهم : ما أنكرتُم أن يكونَ إنّما وَجَبَ نفيُ الطارِئ الحادِثِ الباقي ، ولم يجبْ أن يكونَ الباقي مانعًا من وجودِهِ لأجلِ أنّ ما وُجد ممّا يجوزُ بقاؤُهُ يصحُّ أن يبقى إلى الثاني والثالثِ مِن حالِ حدوثِهِ ، [١٧٠أ] ويصحُّ أن يُعدَمَ بدلًا من بقائِهِ . وما هٰذِهِ حالُهُ لا يجوزُ أنْ يقالَ : يجبُ وجودُهُ ، وهو بذٰلكَ أَوْلَى مِن عدمِهِ ، كما يصحُّ أن يقالَ : إنّ عدمَه واجبٌ بدلًا من وجوبِهِ ، وهو بالعدمِ أَوْلَى منه بالوجودِ ، وإنّما آستحالَ القولانِ فيهِ لجوازِ عدمِهِ وجوازِ وجودِهِ على البدلِ ؛ فَثَبَتَ أنَّ وجودَهُ غَيْرُ واجبٍ . والحادثُ المتعلِّقُ بفاعلٍ قادِرٍ ، وجودُهُ واجبٌ في حالِ حدوثِهِ وفعلِ القادِرِ له ؛ فوجَبَ لوجوبِ وجودِهِ وقوّةِ أمرِهِ ونفيهِ لِمَا يصحُّ وجودُهُ ولا يجبُ ذٰلك له .

فيقالُ له : ما قُلتَهُ نفسُ الدعوى التي فيها نتازعُ وبالدلالةِ عليها نُطالبُ ؛ فمَن سَلَّمَ لكَ أنَّ ما حَدَثَ ممّا يصحُّ بقاؤُهُ يجوزُ ويصحُّ وجودُهُ بعد حدوثِهِ ويجوزُ عدمُهُ بدلًا مِن وجودِهِ . وهل وقعتِ المطالبةُ إلّا بالدلالةِ على ذٰلكَ ؟ فما أنكرتَ مِنْ أنّه محالٌ أنْ يقالَ : يصحُّ وجودُ الحادِثِ الذي يمكنُ بقاؤُهُ بعد وجودِهِ ، بل يجبُ أنْ يقالَ : يجبُ وجودُهُ لاستحالةِ العدمِ عليه بعد الوجودِ . ومحالٌ قولُك : إنّه يصحُّ عدمُهُ بَعْدَ الوجودِ . وكيف يجوزُ القولُ بذٰلكَ والمطالبُ لك يقولُ : محالٌ عدمُ ما يجوزُ بقاؤُهُ بعد حدوثِهِ وواجِبٌ وجودُهُ وكونُهُ مانعًا من تصوُّرِ وجودِ ضدٍّ له ، ينفِيهِ مع ثبوتِ وجودِهِ وآستقرارِهِ له ؟

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، فقد بطلتْ هٰذِهِ الدعوى ، إذ لا دليلَ عليها ، بل عكسُها أَوْلَى بالحقِّ ، لأنّ ما تحت القدرة هو الذي يمكنُ أن يوجَدَ ويمكنُ أن لا يوجَدَ ويبقى على عدمِهِ . وما وُجد ممّا يصحُّ بقاؤُهُ تَحتَ وجودِهِ ومحالٌ عدمُهُ . والمتعلِّقُ بما وصفناهُ عنهم قالِبٌ للحقِّ ، إمّا بقصدِ التَّمْوِيهِ أو الجهل .

ويقالُ لهم أيضًا : فيجبُ على آعتلالِكُمْ أن يكونَ التأليفُ الباقي ممّا يصحُّ وجودُهُ في مستقبلِ الأوقاتِ ويصحُّ عدمُهُ وأن يجبَ ذٰلك أن لا يكونَ مانعًا مِن فعلِ التفكيكِ والتفريقِ ، لأنّه حادِثٌ والتأليفُ باقٍ ، والحادِثُ يجبُ وجودُهُ ، والباقي يجوزُ وجودُهُ ويصحُّ عدمُهُ ؛ فإن مَرُّوا على ذٰلكَ ، [١٧٠ب] تَرَكُوا قولَهم بأنّ التأليفَ مانعٌ مِنَ التفكيكِ . وإنْ أَبَوْهُ ، نقضوا آعتلالَهم نقضًا ظاهرًا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فإن قال قائلٌ : لو كان وجودُ ما يصحُّ بقاؤه بعد حدوثِهِ مانعًا من فِعْلِ ضِدِّهِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ مخرجًا للقادِرِ على ضِدِّهِ من كونِهِ قادِرًا عليه وقالِبًا لحقيقةِ القادِرِ ، لأنَّ حقيقةَ القادِرِ أنّه الذي يصحُّ منه وقوعُ مقدورِهِ ؛ فَوَجَبَ أن لا يكونَ الباقي مُحِيلًا لوجودِ له .

يقالُ : إنّما كان يكونُ ما أَوْرَدَ به شبهةً ، يلزمُ الجوابُ عنها ، لو تصوّر أنَّ لِمَا يصحُّ بقاؤهُ بعد حدوثِهِ ضِدٌّ ، يصحُّ أنْ يوجَدَ ، وأنّ الباقي مانعٌ ؛ فأمّا ونحنُ نطالِبُكَ بأنّه محالٌ توهُّمُ ضدٍّ له وإثباتُهُ مع آستحالةِ العدمِ عليه ووجوبِ الوجودِ له . وكلامُكَ مُضْمَحِلٌّ ، لأنّه لا ضِدَّ له ، يمنعُ ببقائِهِ القادر عليه مِن فِعْلِهِ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، سقط ما ظَنَنْتَهُ مِن نقضِنا بهٰذا القولِ حقيقةَ القادِرِ .

ثمّ لو ثَبَتَ أنّ لِمَا يصحُّ بقاؤُهُ ضِدًّا[١] ، يتصوَّرُ صحّة وجودِهِ وكونه مقدورًا ، لم يجبْ أن يكونَ القادِرُ عليهِ قادِرًا[٢] على فِعْلِهِ مع وجودِ ضِدِّهِ ، لأنّ ذٰلكَ محالٌ . وإنّما كان يجبُ صِحَّةُ فِعْلِهِ لِضِدِّهِ بدلًا من فِعْلِهِ عِندَ آبتداءِ الفعلِ له ؛ فأمّا أن يكونَ مِنْ حَقِّهِ القدرةُ على فِعْلِ الضِّدِّ مع وجودِ ضِدِّهِ وثبوتِهِ ، فذٰلكَ محالٌ .

---

١ ضدًّا : ضد ، الأصل .

٢ قادرًا : قادرا قادرا ، مكرّر في الأصل .

فإن كانَ للجواهرِ[1] فناءٌ يضادّها على زعمِكم ، فصانعُ الجواهرِ ، سبحانَهُ ، قادرٌ على ٱبتداءِ فِعْلِهَا وعلى أن يَبتدِئَ ، فيَفْعَل الفناء بدلًا منها ، فيكون الفناءُ موجودًا بدلًا منها ؛ فإن كان الفناءُ أيضًا ممّا يصحُّ بقاؤه ، وَجَبَ ذٰلك فيه وٱستحال فِعْلُ الجواهرِ بعد فِعْلِهِ . وإن كان ممّا يستحيلُ بقاؤهُ ، صَحَّ أن يفعلَ في ثاني حالِ وجودِهِ الجواهرَ أو يفعلَ فناءً آخرَ مثلَهُ لوجودِ فِعْلِ الجواهرِ ؛ فهٰذا هو حَقُّ القادِرِ على الفعلِ وضدِّهِ وحكمِهِ ؛ فأمّا أن يكونَ قادِرًا على فعلِ الشيءِ في حالِ وجودِ ضدِّه ، فذٰلك مُحالٌ ؛ فَبَانَ [١٧١أ] فسادُ ما قُلْتُمُوهُ .

فإن قالوا : فقد صار وجودُ الجوهرِ مانعًا للقادِرِ من وجودِ ضِدِّهِ .

يقالُ لهم : إن عنيتُمْ بِذِكْرِ المَنْعِ توهُّمَ وجودِ ضدٍّ للجوهرِ بعد وجودِهِ وصحّتِهِ ، غَيْرَ أنّ القادِرَ عليه ممنوعٌ مِن فعلِهِ مع صِحَّتِهِ وجوازِه ، فذٰلكَ محالٌ . وإنْ عَنَيْتُمْ به أنَّ وجودَ الجواهرِ محيلٌ لوجودِ فناءٍ يضادّها ومِن دخولِهِ بعد وجودِها تحت قدرةِ قادِرٍ ، فذٰلكَ صحيحٌ . وقد يُعَبَّرُ عمَّنْ ليس بقادِرٍ على الشيءِ بأنّه ممنوعٌ منه ، كما يُعَبَّرُ عندكم عَمَّنْ وُجد ضِدُّ مقدورِهِ بأنّه ممنوعٌ منه ؛ فلا طائلَ في التعلُّقِ بالعباراتِ التي لا طائِلَ فيها .

فإن قال قائلٌ : أوليس قد ثَبَتَ أنَّ السوادَ ضِدُّ البياضِ وأنّه يفعلُ بعد فعلِ البياضِ وينتفي البياضُ بحدوثِهِ ؛ فهٰذا نقضٌ لِمَا أَصَّلْتُمْ .

يقالُ لهم : هٰذِهِ غفلةٌ منكم ، لأنّه ليس ينتفي البياضُ بعد وجودِهِ لوجودِ سوادٍ ينفِيهِ ، وإنّما ينتفي لوجوبِ عدمِهِ في الثاني . ولو صَحَّ بقاؤُهُ ، لاستحالَ عدمُهُ بِضِدٍّ ويَجْرِي مَجْرَى الجوهرِ في هٰذا البابِ . ولكنّنا لَمَّا وَجَدْنَا السوادَ في الجسمِ بعد وجودِ البياضِ ، عَلِمْنَا أنّه إنّما صَحَّ وجودُهُ لِوُجُوبِ عدمِ البياضِ في ثاني حالِ

---

١ للجواهر : الحواهر ، الأصل .

حدوثِه وٱستحالةِ ٱستمرارِ الوجودِ به . ولولا ذٰلك ، ما صَحَّ وجودُ السوادِ ؛ فهٰذا بأنْ يَدُلَّ على صِحَّةِ ما قلناهُ أَوْلَى . وإنّما يجبُ وجودُ بعضِ أضدادِ البياضِ ، إذا عُدم مِنَ المحلِّ ، لا لأنّه نَفْيُ البياضِ وإخراجُهُ عَنِ الوجودِ ، لأنّه إنّما عُدم لاستحالةِ بقائِهِ . وإنّما وُجد ضِدُّهُ في حالِ عدمِهِ لاستحالةِ خُلُوِّ الجوهرِ ممّا يحتملُهُ وضدّه ولأمرٍ يرجعُ إلى المحلِّ ، لا لحاجةِ العرضِ في عدمِهِ إلى شيءٍ ينفيهِ ، لو لم يوجدْ ، لَوَجَبَ ٱستمرارُ بقائِهِ ؛ فصحَّ[1] ما قلناه وبَطَلَ ما تَوَهَّمُوهُ .

وقد كان الجُبَّائيُّ يقولُ : إنَّ جميعَ الأفعالِ المباشرةِ مِنَ الحركاتِ والسكونِ وغيرِها من أفعالِ القلوبِ لا يصحُّ عليها البقاءُ . قال : لأنّه لو جازَ بقاءُ سكونِ الحيِّ القادرِ وغيرِه [١٧١ب] مِنَ الأفعالِ المباشرة ، لَصَحَّ خلُوُّهُ في الحالِ الثانيةِ مِن فِعْلِ المباشرِ مع بقاءِ القدرةِ عليه مِن فِعْلِ مثلِهِ لأجلِ بقائِهِ ومِن فِعْلِ ضِدِّهِ ، حتّى يكونَ في الثاني غيرَ فاعلٍ لمثلِهِ ولا لِضِدِّهِ . ولا يكون فاعلًا لحركةٍ ولا لسكونٍ وهو تَرْكٌ وضِدٌّ لها . وذٰلك يوجبُ جوازَ خُلُوِّهِ مِنَ الفعلِ والتركِ مع كونِهِ قادرًا . وذٰلك محالٌ ، لأنّه يؤدّي إلى جوازِ خُلُوِّهِ مِنَ الفعلِ والتركِ مع كونِهِ قادرًا . وذٰلك محالٌ ، لأنّه يؤدّي إلى جوازِ خُلُوِّ القديمِ ، سبحانَهُ ، مِن فِعْلِ العرضِ وضدِّهِ مع وجودِ محلِّهِ وٱحتمالِهِ لهما على البدلِ . وفي ذٰلك تصحيحُ خُلُوِّ الجواهرِ مِنَ الأكوانِ وسائرِ المُتَضَادَّاتِ مِنَ الأعراضِ وغُرُوْرُها مِن دلالةِ الحدوثِ . وذٰلك باطلٌ .

فيقالُ له : إنّك مُدَّعٍ في قولِكَ : إنّه لا يصحُّ مِنَ الحيِّ القادرِ مع بقاءِ قدرتِهِ أن يفعلَ في الثاني مِثْلَ ما فعلَهُ في الأوّلِ مع كونِهِ باقيًا ؛ فلِمَ قُلْتَ ذٰلكَ ؟ وكيف يمتنعُ ذٰلكَ مع قولِكَ بٱحتمالِ المحلِّ الواحدِ لِعَرَضَيْنِ مِن جنسٍ واحدٍ في زمنٍ واحدٍ ؟ فَلِمَ أنكرتَ على هٰذا صِحَّةَ فِعْلِ القادرِ مِثْلَ الباقي منه ، فيجتمعُ فيه مِثْلَانِ .

---

١ فصحّ : ـ ، الأصل .

أحدُهما باقٍ والآخرُ حادِثٌ ، كما يصحُّ أن يبتدئَ فيه فعلَ المِثْلَيْنِ ؟ فلا يجدُ إلى ذٰلك طريقًا .

ثمّ يقالُ له : فهٰذِهِ العِلَّةُ بعَيْنِها ، توجبُ عليكَ وعلى سائرِ موافِقِيكَ في بقاءِ بعضِ الأعراضِ آستحالةَ بقاءِ الجواهرِ وسائرِ أجناسِ الأعراضِ ذواتِ الأضدادِ ، لأنّه لو صَحَّ بقاءُ ما له ضِدٌّ مِنَ الحوادِثِ الواقعةِ مِنَ اللهِ ، تعالى ، لأنّه لو كان باقيًا ، لم يَخْلُ ، تعالى ، مِنْ أن يكونَ قادِرًا على فِعْلِ ضِدِّهِ بَعدَ إحداثِهِ أو غَيْرَ قادِرٍ على ذٰلك ؛ فإن كان غَيْرَ قادِرٍ عليه ، وَجَبَ عجزُه وأن لا يكونَ قادِرًا على نفسِ ما فَعَلَهُ لامتناعِ قدرتِهِ على ضِدِّهِ ، لأنَّ مِنْ حَقِّ القادِرِ على الشيءِ عِندَك أن يكونَ قادرًا على ضِدِّهِ . وإن كان قادِرًا على فِعْلِ ضِدِّهِ ، فلا يَخلُو ، إذا فَعَلَهُ ، مِنْ أَنْ يفعلَهُ وضدُّهُ الباقي موجودٌ أو أنْ يفعلَهُ وهو معدومٌ ؛ فإن فَعَلَهُ مع وجودِ ضِدِّهِ ، وَجَبَ آجتماعُهما وقلبُ جنسِهما وخروجُهما عن التضادِّ . [١٧٢أ] وإنْ فَعَلَهُ مع عدمِهِ ، بطل قولُهم : إنَّ الموجودَ الباقيَ إنّما ينتفي بِضِدٍّ ، وصاروا إلى أنَّ المعدومَ ينتفي بالضِّدِّ . وهٰذا مُحالٌ ، لأنّ المعدومَ لا يحتاجُ في حالِ عدمِهِ إلى ضِدٍّ ، يكونُ لأجلِهِ معدومًا ، لأنَّ عدمَهُ يُغْنِيهِ عن وجوبِ ضِدٍّ ينفيهِ . وإنّما يحتاجُ عِندَهم الموجودُ الثابتُ الوجود إلى ضِدٍّ ، ينتفي به ويخرجُ عن الوجودِ لأجلِهِ . وهٰذا قولٌ يوجبُ صحّةَ وجودِ ضِدِّ الموجودِ من السوادِ وغيرِه في حالِ وجودِهِ وخروجِ المتضادِّ عن جنسِهِ .

ويقالُ لهم : إذا كان الجوهرُ وكلُّ ذِي ضِدٍّ مِنَ الأعراضِ لا يعدمُ بَعْدَ وجودِهِ إلّا بوجودِ ضِدٍّ يَنفيهِ ، وضِدُّهُ لا يجوزُ أنْ يوجَدَ مع وجودِه ؛ فليسَ يَصِحُّ أبدًا على هٰذا عدمه ، ولا أن يوجَدَ ضِدّه ، لأنّه لا يوجدُ وهو موجودٌ ، لأنَّ ذٰلكَ يُخرِجهُ عن كونِهِ ضِدًّا له وهو لا يعدمُ ، وضِدُّهُ معدومٌ غير خارجٍ إلى الوجودِ . وهٰذا يبيِنُ أنّه محالٌ على قولِهِمْ عدمُ موجودٍ يَصِحُّ بقاؤُهُ بَعدَ حدوثِه . وفي صِحَّةِ وجودِ السوادِ بَعْدَ

وجودِ البياضِ دليلٌ واضحٌ على ٱستحالَةِ بقائِهِمَا[1] مُتَعَاقِبَيْنِ ومَوْجُودَيْنِ[2] في زَمَانَيْنِ يلي أحدهما الآخر . ومتى لم يكونا كذٰلكَ ، وَجَبَ كونُهما في زمنٍ واحِدٍ . وذٰلكَ محالٌ .

فإن قيلَ : فأنتُم على هٰذا لا تقولونَ على التحقيقِ : إنّ السوادَ الموجودَ بَعْدَ وجودِ البياضِ وفي ثاني حالِ حدوثِه ضِدٌّ لذٰلكَ البياض ؟

قيلَ لهم : أجل ، لأنّهما موجودانِ في وَقْتَيْنِ لا محالةَ . ومحالٌ تضادُّ الشيئَيْنِ في زمانَيْنِ ، وإنّما يضادُّ البياضُ الموجودُ في الحالِ سوادًا متعلّقًا بقدرةِ اللهِ ، تعالى ، كان يَصِحُّ أن يُوجِدَهُ في وقتِهِ بدلًا منه ؛ فالأضدادُ والأمثالُ مِنَ الأجناسِ لا يَصِحُّ أن تكونَ أبدًا موجودةً ، وإنّما هي تحتَ قدرةِ القديمِ ، تعالى .

وهٰذِهِ جُمْلَةٌ كافِيةٌ في الدلالةِ على فسادِ قولِهم : إنّه إنّما تُعْدَمُ الجواهرُ بَعدَ وجودِها ، وَكلُّ عَرَضٍ يَصِحُّ بقاؤُهُ لوجودِ ضدٍّ ينفيهِ ؛ فلَم يَجُزْ لأجلِ ما ذكرناهُ تعليلُ عَدَمِ ما يَصِحُّ بقاؤُهُ بَعدَ حدوثِهِ [١٧٢ب] بوجودِ ضِدٍّ نافٍ له .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنّه لا يجوزُ أيضًا تعليلُ عدمِهِ بَعدَ الوجودِ بقطعِ البقاءِ عنه مِن حيثُ بَيَّنَّا أنّه لا يستمرُّ ويسلمُ إثباتُ بقاءِ الباقي . وقد كنّا قُلْنَا أيضًا مِنْ قَبْلُ أنّه لا يَصِحُّ تعليلُ عدمِ الجوهرِ بَعدَ وجودِهِ وصحّةِ بقائِهِ بعدمِ سائرِ أَكْوَانِهِ مِنْ حيثُ قُلْنَا أنّه محالٌ عدمُ سائرِ الأكوانِ منه بَعدَ خلقِها فيه وصِحّةِ بقائِها ، لأنّها لا تنفي عنه ما فعلَ فيه منها بَعدَ وجودِهِ إلّا بِضِدٍّ يَنفيهِ ؛ فإذًا لا يَصِحُّ على هٰذا عُرُوُّهُ مِنْ جميعِ الأكوانِ بَعدَ خلقِهِ وخلقِها فيه . وإنّما بَنَيْنَا هٰذا الاعتراض على القولِ بِنَفْيِ البقاءِ عن الباقي وبأنّه ، إذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَسْتَحِلْ بقاءُ الأَعْرَاضِ ، إذ لا تحتاجُ

---

١ بقائهما : بقائه ، الأصل .

٢ متعاقبين وموجودين : متعاقبان وموجودان ، الأصل .

إلى بقاءٍ يوجدُ بها . وإنّما يصحُّ هٰذا الاعتراضُ على آستحالةِ خَلْقِ الجوهرِ مِنَ الأكوانِ ، متى لم يَزَلْ دليلٌ على إحالةِ بقاءِ الأعراضِ ؛ فأمّا إذا دَلَّ الدليلُ على ذٰلكَ إلى هٰذِهِ[1] الأعراضِ وصَحَّ أن يُعلَّلَ عدمُها بعدمِ الأكوانِ .

وقد بَيَّنّا بعد ذِكْرِنا لهذه[2] الأعراضِ آستحالةَ بقاءِ شيءٍ مِنَ الأعراضِ ، وإن لم يجتمعِ الباقي في كونِهِ باقيًا إلى بقاءٍ . والعُمْدَةُ في ذٰلكَ شَيْئَانِ . أحدُهما إطباقُ الأُمَّةِ على وجوبِ كونِ القديمِ ، تعالى ، قادرًا على فِعْلِ مِثْلِ العَرَضِ في مَحَلِّهِ في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهِ ؛ فلو وَجَبَ بقاؤُهُ أو صَحَّ ذٰلكَ فيه ، لَوَجَبَ أو صَحَّ وجودُ المِثْلَيْنِ في المحلِّ الواحِدِ في الزَّمَنِ الواحِدِ . وذٰلكَ محالٌ . وقد بَيَّنّا هٰذا فيما سَلَفَ .

والأمرُ الآخرُ أنّه لو صَحَّ بقاءُ الكونِ واللَّوْنِ أو غيرِهما مِنَ الأعراضِ ، لاستحالَ وجودُ ضِدِّهِ بَعدَ حدوثِهِ وصحّةِ بقائِهِ لِمَا قد بَيَّنّاهُ أخيرًا ؛ فلمّا عَلِمْنَا وجودَ ضِدِّ الحادِثِ مِنَ الأعراضِ في محلِّهِ ، بَيَّنّا بذٰلكَ آستحالةَ بقائِهِ . وثبتَ بهٰذا آستحالةُ بقاءِ الأكوانِ وغيرِها مِنَ الأعراضِ . وصَحَّ لذٰلكَ تعليلُ عدمِ الجوهرِ بَعدَ وجودِهِ بعدمِ سائرِ أكوانِهِ وأن لا يفعلَ فيه شيئًا منها .

ولكنّهُ يُمكنُ مع هٰذا أنْ يقالَ : [١٧٣أ] إنّ عَدَمَ الجوهرِ صفةُ نَفْيٍ وليست بصفةِ إثباتٍ ، وسيَّمَا على قولِنا أنّ عَدَمَ الشيءِ بَعدَ وُجُودِهِ إنّما هو تلاشيهِ وخروجِهِ عن كونِهِ شيئًا ، وإذا عَلَّلْنَاهُ عَلَّلْنَا لا شيءَ . وذٰلكَ بعيدٌ . وعَلَّلْنَاهُ أيضًا بعدمِ الأكوانِ .

وقد ثَبَتَ أنّ عَدَمَ سائرِ الأَكْوَانِ ليس بمَعْنًى ولا صفةٌ مِنَ الصفاتِ . وعِلَلُ الأحكامِ

---

١ هذه : هذا ، الأصل .

٢ لهذه : لهذا ، الأصل .

لا يَصِحُّ أن تكونَ نفيًا وعَدَمًا ، وإنّما تكونُ صفاتٌ وذواتٌ ، فانْتَفَعَ أيضًا عَدَمُ الجوهرِ بعَدَمِ الأكوانِ .

وإذا قُلْنَا : إنّ النفيَ وتلاشي الذاتِ لا يُعَلَّلُ ، لم يَصِحَّ أنْ يُعَلَّلَ ذلكَ بفاعلٍ يَفْعَلُهُ معدومًا ، لأنّنا حِينَئِذٍ نُعَلِّلُ[1] بالفاعلِ ما ليس بحُكْمٍ ولا في مَعْنَى الحُكْمِ . وذلكَ بعيدٌ على ما قد بيّنّاهُ في كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ .

ولكن يجوزُ أن يقالَ : إنّ عدمَ أكوانِ الجوهرِ ليس بعلّةٍ لِعَدَمِهِ ، وإنّما يُعْدَمُ عِندَ عَدَمِ سائرِها لأجْلِ أنّ وجودَه مُضَمَّنٌ بوجودِها لا محالَةَ ، فيجبُ عَدَمُهُ ، إذا عُدِمَتْ ، وإن لم يَكُنْ عدمُها عِلَّةً لِعَدَمِهِ ، كما يجبُ عَدَمُ العلمِ والقدرةِ عِندَ عَدَمِ الحياةِ التي يَتَضَمَّنُ وجودُهما وجودَها ، لا لأنّ عَدَمَ الحياةِ عِلَّةٌ لعدمِها ؛ فيجوزُ على هٰذا أن يقالَ : يجبُ عَدَمُ الجوهرِ عِندَ عدمِها لا لعلّةٍ .

فيجبُ على تقديرِ هٰذِهِ الوجوهِ أنْ يقالَ : إنّ عدمَ الشيءِ بَعدَ وجودِهِ ، إن كان ممّا يستحيلُ بقاؤُهُ أو يَصِحُّ ذٰلكَ فيه ، ممّا يستحيلُ تَعْليلُهُ ، إمّا لأنّه ليس بحالٍ وحكمٍ لذاتٍ مِنَ الذواتِ . وما ليس كذٰلكَ ، لا يَصِحُّ تعليلُه ، إنْ كان العدمُ حكمًا أو لم يَكُنْ كذٰلكَ .

وقد بَيَّنّا أنّه لا يَصِحُّ تعليلُ عَدَمِهِ بَعدَ الوجودِ بِقَطْعِ البقاءِ عنه ولا بوجودِ ضدٍّ له يَنْفِيهِ ولا بِعَدَمِ أكوانِه إنْ كان جوهرًا لِمَا قُلْنَاهُ . وإنْ صَحَّ أن يقالَ : عُدِمَ عِندَ عدمِها لِتَضَمُّنِ وجودِه بوجودِها .

وإن لم نَقُلْ هٰذا ولم نُعَلِّلْ عَدَمَهُ بفعلِ فاعلٍ ، يجعلُهُ معدومًا ويعدمُهُ بَعدَ الوجودِ ، إذا قُلْنَا : [١٧٣ب] إنّ عَدَمَ المعدومِ لا يَصِحُّ أنْ يَتَعَلَّقَ بفاعلٍ ، يجعلُهُ معدومًا ؛ فَوَجَبَ لذٰلك أن يقالَ : إنَّ عدمَ الشيءِ بَعدَ وجودِهِ لا يَصِحُّ تعليلُهُ . وهٰذا جوابٌ

---

١ نعلّل : يعلل ، الأصل .

صحيحٌ لا دَخَلَ عليه .

فإن قال قائلٌ : وما الدليلُ على صِحَّةِ عدمِ ما يصحُّ بقاؤُهُ ، إن لم يَكُنْ[1] ضِدٌّ يَنْفِيهِ ، حتَّى يقالَ : إنَّ عدمَه لا يصحُّ تعليلُهُ ؟

يقالُ : دليلُ ذٰلكَ أَمْرَانِ . أحدُهما أنّه لو ٱستحالَ عدمُهُ بَعدَ وجودِهِ ، لاستَحَالَ كونُهُ معدومًا قَبلَ ذٰلكَ ، لأنّه ذاتٌ ، قَدِ ٱستحالَ عليها العدمُ ؛ فلا يجوزُ تصحيحُهُ لها بحالٍ . وقد بَيَّنَّا هٰذا فيما سَلَفَ .

وبهٰذِهِ الطريقةِ يستدلُّ أيضًا على صِحَّةِ إعادةِ كلِّ معدومٍ عُدِمَ بَعدَ وجودِهِ وأنّه لو ٱستحالَ وجودُهُ بَعدَ العدمِ ، لاستحالَ وجودُهُ قَبلَهُ . ونحنُ نُشبعُ القولَ في ذٰلكَ في بابِ الإعادةِ ، إن شاءَ اللهُ وَحْدَهُ .

والوجهُ الآخرُ ٱجتماعُ الأُمَّةِ قاطبةً على صِحَّةِ عدمِ كلِّ حادِثٍ بَعدَ وجودِهِ وإحالةِ تعليلِ عدمِهِ بأمرٍ ما لانتقاضِ كلِّ ما يُحاوِلُ تعليلَهُ به .

---

١ يكن : - ، الأصل .

فصل

فإن قال قائلٌ : قد قلتُم فيما سلَفَ أنّه قد يجوزُ أن يقالَ : إنَّ الجوهَرَ إنّما يعدمُ بَعدَ وجودِهِ لاستحالةِ بقائِهِ وإنّه بمثابَةِ الصوتِ عِندَهم وكلّ ما لا يَصِحُّ بقاؤهُ وبمثابةِ سائرِ الأعراضِ عِندَكم وأنّه يجوزُ أيضًا لمَن قالَ بقولِ النَّظّامِ أنّه إنّما يعدمُ ، إذا عدمَ ، لأنّ اللهَ ، تعالى ، لا يحدثُهُ في تلكَ الحالِ ، لأنّه عِندَه يُحْدِثُ العالمَ إحداثًا مجدّدًا في سائرِ أزْمَانِ وجودِهِ ؛ فيجبُ أن تفسدوا هذَيْنِ القولَيْنِ .

يقالُ له : أمّا ما يدلُّ على فسادِ قولِ مَنْ لعلَّهُ أن يقولَ : إنّما يعدمُ بَعدَ وجودِهِ لوجوبِ عدمِهِ وٱستحالةِ البقاءِ عليه ، كما يعدمُ سائرُ الأعراضِ والإرادةِ والصوتِ عِندَنا ، فهو أنّنا نعلمُ ضرورةً بقاءَ أهلِنا وأصدقائِنا ، وأنّ الأشخاصَ التي نُشاهِدُها في هذا الوقتِ هي الأجسامُ [١٧٤أ] التي شاهَدْنَاهَا قبلَ هذِهِ الحال ، فلا فَصْلَ والتي شاهدناها مِنَ الدهرِ الطويل ؛ فكيف يجوزُ القولُ موجود عدمُ الجسمِ في الثاني مِنْ حالِ مُشاهَدَتِنا له موجودًا . ولو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم نشاهِدْهُ في حالَتَيْنِ مُتَوَالِيَتَيْنِ ونضطرّ إلى أن المشاهَدَ في الثاني هو نفسُ المُشاهَد في الأوّلِ وأنّه مُتَّصِلُ الوجودِ فيما لم يعدمِ . وإذا عَلِمْنَا هٰذا ضرورةً ، بَطَلَ هٰذا القولُ بطلانًا ظاهرًا .

وكذٰلكَ فإنّنا نعلمُ ضرورةً أنّ مَن نشاهِدُهُ مِن أولادِنا وأقاربِنا اليومَ هم أعْيَانُهم الذينَ شاهدناهُمْ مِنْ قَبْلُ وأنّهم لم يعدَمُوا بَعدَ وجودِهم . وبمثلِ هٰذِهِ الصورةِ نَعْلَمُ أنّ السَّائِلَ لنا عن هٰذِهِ المسألةِ هو الذي سَكَتَ وصَمَتَ بَعدَ سؤالِهِ وهو الذي بُطلِبُنَا بَعدَ إجَابَتِهِ بما يُورِدُهُ . وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، ٱستحالَ قولُ مَن زَعَمَ أنّه إنّما يعدمُ الجسمُ بَعدَ وجودِهِ لاستحالَةِ بقائِهِ ، لأنّه قولٌ يدفعُهُ الاضطرارُ .

فصل

فأمّا ما يدلُّ على فسادِ مَن قال مِنْ أصحابِ النَّظَّامِ : إنّه إنّما يبطلُ الجسمُ بَعدَ وجودِهِ بأن لا يفعلَهُ اللهُ ، تعالى ، فيصيرُ لذٰلكَ معدومًا ، فهو ما قد بَيَّنَّاهُ فيما سَلَفَ مِنْ أنّه لو كانَ الجسمُ يُفْعَلُ في كلِّ وقتٍ ، كما يُفْعَلُ في زمنِ حدوثِهِ ، لَصَحَّ مِنْ فاعِلِهِ أن يفعلَهُ في الثاني مِنْ حالِ وجودِهِ بمدينةِ السلامِ بأقصى الصينِ وخراسانَ حتّى يكونَ موجودًا في زَمَانَيْنِ مُتَوَالِيَيْنِ ، يكونُ في أحدِهِمَا بالعراقِ والآخرِ بخراسانَ . وذٰلكَ ما يُعْلَمُ فسادُهُ بأضطرارٍ . يَدُلُّ على هٰذا أنّه لمَّا كان يوجدُ في زمنِ حدوثِهِ بالفعلِ والإيجادِ له ، صَحَّ مِنْ مُحْدِثِهِ أن يبتدِئَهُ بالعراقِ أو بأقصى الصينِ ، إن شاءَ . وكذٰلكَ صحَّ[1] هٰذا فيه في الثاني ، إن كان فيها موجدًا بموجدٍ .

وممّا يدلُّ أيضًا على فسادِ قولِهِ هٰذا أنّه لو صَحَّ فِعْلُ الفاعلِ الباقي منّا الكائن بغيرِ حدوثٍ ، لَصَحَّ للفاعلِ القديمِ الذي لم يَزَلْ موجودًا ، وإن [١٧٤ب] كان باقيًا ؛ فلمّا ٱسْتَحَالَ ذٰلكَ ، ٱسْتَحَالَ ما قالهُ .

وليس لأحدٍ أن يَفْصِلَ بينَ الباقِيَيْنِ بأنّ أحدَهما قديمٌ لم يَزَلْ والآخرَ قد كان حادثًا وموجودًا بالفعلِ في زمنِ حُدُوثِهِ ، لأنّ تعلّقَهُ بموجدٍ في زمنِ الحدوثِ لا يُخرِجُهُ عن كونِهِ باقيًا فيما يَلِيهَا ، إذا ٱتَّصَلَ وجودُهُ ، فهو كذٰلكَ بمثابةِ القديمِ الدائمِ وجودُهُ في المستقبلِ لدوامِهِ في الأزلِ ؛ فإن صَحَّ أنْ يفعلَ المتّصلُ الوجود منّا ، صَحَّ ذٰلكَ في القديمِ ، تعالى . وفي ذٰلك تَرْكُ التوحيدِ والخروجُ عن الدِّينِ مع قُبْحِهِ وإحالتِهِ .

وممّا يدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنّه لو كان الأجسامُ ، تعالى ، يفعلُها في سائرِ أوقاتِ

---

١ صحّ : صحت ، الأصل .

وجودها حالًا فحالًا ، لاستحالَ كونُه فاعلًا ومكتسبًا لشيءٍ أصلًا في سائرِ أحوالِ وجودِهِ ، لأنّه كان في جميعِها بالفعلِ والحدوثِ والجسمِ ، متى كان موجودًا بالحدوثِ ، وَجَبَ أن يكونَ جميعُ أعراضِهِ فِعْلًا للهِ ، تعالى ، ومُنفردًا بها ، وأن تكونَ غَيْرَ مكتسبةٍ للجسمِ ، لأنَّ من حَقِّ الخالِقِ للشيءِ والمكتَسِبِ لهُ أنْ يكونَ مقدّمًا عليه في الوجودِ ، فأمّا أنْ يكونَ حادثًا وموجودًا معه ، فذلكَ محالٌ .

والذي يصحُّ عِندَنا في التعلُّقِ بهذِهِ الطريقةِ أن ندَّعِي العلمَ بوجوبِ نسقِ الفاعلِ لِفِعْلِهِ ضرورةً ؛ فأمّا إن عُلِّقَ ذلكَ بدليلٍ ، لم يَسْتَقِمْ ، لأنّه إن قِيلَ : إنّما يجبُ تقدُّمِ الفاعلِ لِفِعْلِهِ لوجوبِ تقدُّمِ علمِهِ به أو قدرتِهِ عليه ، لم يَمتنعْ على المخالِفِ أن يسلِّمَ ذلكَ ويقولَ : ما أنكرتُم مِن أنّه ، وإنْ خلقَ في سائرِ أحوالِ وجودِهِ ، فإنّه يصحُّ أن يفعلَ في الثاني والثالثِ مِن حالِ حدوثِه المبتدأ ، لأنّه لا يَبْتَدِئُ فيه إحداثَ العلمِ والقدرةِ في حالِ وجودِه عن عدمٍ ، ثمّ ينفيانِ فيه إلى الحالِ الثانيةِ والثالثةِ ، فيفعلُ فيهما بما تقدَّمَ وجودُهُ مِنْ علومِهِ وقُدَرِه ، وإن كانَتْ في حالِ ما يفعلُ بها موجودةً بالفعلِ أيضًا [١٧٥أ] أن تَختَلِفَ العادةُ ، وإلّا كان إجراؤُهُ العادةَ بذلكَ على نَمَطٍ وسِيَاقٍ واحدٍ إلباسًا[1] منه وإفسادًا لأدلّةِ وما يُؤدِّي إلى ألْتِبَاسِ فِعْلِنَا بِفِعْلِهِ وأن لا يأْمَنَ أنْ يكونَ ما يُوجَدُ مِنَ الحركاتِ والسكونِ عِندَ تسكينِنا الجسمَ وتحريكِه مِن فعلِ اللهِ ، تعالى . وذلكَ قُبْحٌ مِن صُنْعِهِ وخروجٌ عنِ الحكمةِ ؛ فإنّه قولٌ باطلٌ . وإنّما تفسدُ هذِهِ العادةُ مِن فعلِه شبهةً لهم باطلة وأعتقادات فاسدة في تصحيحِ كَوْنِ الخلقِ مُحْدِثِينَ لأفعالِهم في أنفسِهم وغيرِهم وأنّهم مُنْفَرِدُونَ بإحداثِ حوادثَ ، لا يُحْدِثُها ولا يقدرُ عليها خالِقُهم . يَتَعَالَى عن ذلكَ .

---

١ إلباسًا : الباس ، الأصل .

وسنستقصي الكلامَ في إبطالِ هٰذا الفصلِ على ضعْفِهِ ورِكَّتِهِ في بابِ الكلامِ في المخلوقِ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما حاولوا به فسادَ مذهبِ النظّامِ .

فإن قالوا : لو كان ما يجدُهُ مِنَ التأليفِ يُحيلُ عدمَهُ حتّى لم يحدثْهُ حالًا فحالًا ، لوجَبَ مِثْلُ هٰذِهِ القضيّةِ فيما يحدثُهُ اللهُ ، تعالى ، مِنْ تأليفِ أجزاءِ الجسمِ وأن تعدمَ ، متى لم يَفعلْهُ . ولو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لوجبَ أن يكونَ محدثًا لتأليفِ الجسمِ المؤتلفِ في كلّ حالٍ يجدُهُ فيها مؤَلِّفًا . ولو كان ذٰلك كذٰلكَ ، لوجَبَ أن يمتنعَ علينا تفريقُهُ ويصعب تفكيكُه إذا قَصَدْنَا لذٰلكَ . والقديمُ ، تعالى ، قد قَصَدَ بما يفعلُهُ فيه مِنَ التأليفِ مَنْعَنَا مِن فِعْلِ التفريقِ . وقد عَلِمْنَا أنّه يَصِحُّ منّا تفريقُ ما يؤلِّفُهُ اللهُ ، تعالى ، وأنّ ذٰلكَ قد يَتَأَتّى منّا ويصعبُ علينا التفريقُ . وليس ذٰلكَ إلّا لبقاءِ التأليفِ ؛ فوجَبَ [١٧٥ب] أنّه غيرُ فاعلٍ له في كلّ حالٍ .

يقالُ لهم : هٰذا أيضًا ساقطٌ عِندَنا وعِندَ النَّظّامِ مِنْ وجوهٍ . أحدُها أنّنا وهو لا نقولُ : إنَّ الإنسانَ يَفْعَلُ في غيرِه تأليفًا ولا تفريقًا ولا شيئًا مِن مقدوراتِهِ ، وأنتُم على صِحَّةِ هٰذا القولِ بَنَيْتُم القَدْحَ في قولِه وهو غيرُ مجيبٍ إليه ؛ فَبَطَلَ ما قلتُم .

والوجهُ الآخَرُ أنّه لا يمتنعُ أنْ يُحدِثَ اللهُ ، تعالى ، فيه التأليفَ حالًا فحالًا ، فإذا قصدنا في بعضِها إلى التفكيكِ والتفريقِ ، لم يقصدْ بما يفعلُهُ في تلكَ الحالِ من التأليفِ الباقي مَنْعَنَا مِنْ فِعْلِ التفريقِ ، ولم يفعلْهُ أيضًا في تلكَ الحالِ ، فيجدّد إيجادها ، فَيَتَأَتّى ذٰلك لنا ، كما يَتَأَتّى للطفلِ تحريكُ يدِ القويِّ الأَيِّدِ المُسَكِّنِ لِيَدِهِ ، إذا لم يَقصدْ بما يفعلُهُ فيها مَنْعَ الطفلِ مِنَ التسكينِ . وإنّما يصعبُ علينا التفريقُ في تلكَ الحالِ ، وإن كان التأليفُ فيها محدثًا وباقيًا ، لأجلِ أنّنا نحتاجُ في ذٰلكَ إلى زيادةِ قُدَرٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : إذا كان التأليفُ باقيًا[1] فيه إلى زمنِ فِعْلِنا للتفريقِ ، وَجَبَ أن يكونَ التفريقُ والتأليفُ موجودَيْنِ معًا .

يقالُ لهم : لا يجبُ ما قلتُم لأجلِ أنّ ما يفعلونَهُ مِنَ التفريقِ ينفي ما يفعلُهُ مِنَ التأليفِ ، إذا لم يقصدْ به منعَكم مِنَ التفريقِ .

فإن قالوا : فهو مع ذٰلكَ محدِثٌ له في[2] حال ما يَفعلُ التفريقَ ؛ فكيفَ يكونُ معدومًا ؟

يقالُ لهم : فهٰذا يَدْخُلُ عليكم أيضًا ، إذا فَعَلَ اللهُ ، تعالى ، في الجسمِ التفريقَ بَعدَ فِعْلِ الاجتماعِ والسوادِ بَعدَ فِعْلِهِ البياضَ ، لأنّه إمّا أنْ يَفْعَلَ السوادَ في المَحَلِّ والبياضُ موجودٌ فيه ، فيجبُ اجتماعُهما معًا . وذٰلكَ محالٌ . أو أن يفعلَهُ ويَفْعَلَ التفريقَ والبياضُ والتأليفُ معدومانِ ؛ فإن كان ذٰلك كذٰلكَ ، فإنّما يبقى التفريق والسواد تأليفًا وبياضًا معدومينِ . والمعدومُ في حالِ عدمِهِ لا يحتاجُ إلى ضِدٍّ ينفيهِ . وإنّما يحتاجُ إليه الباقي الموجودُ . وهٰذا يوجبُ [١٧٦أ] عِندَكم ما قدَّمْنَاهُ مِنْ إحالَةِ بقاءِ سائرِ الأعراضِ وٱستحالةِ وجودِ ضدٍّ لها والجواهر إن كانَتْ باقيةً على ما بَيَّنَّاهُ . ولا مخلصَ لهم مِنْ ذٰلكَ ، ولأنّه كما يستحيلُ أنْ يوجَدَ التفريقُ مع تأليفٍ أحدثَهُ في الحالِ . وكذٰلكَ يستحيلُ أن يوجَدَ مع تأليفٍ باقٍ غير حادِثٍ ، لأنَّ الشيءَ مُحالٌ وجودُهُ مع ضِدِّهِ في حالِ بقائِهِ وحالِ حدوثِهِ ؛ فما يحيلُ وجودَهُ معه إذا كان حادِثًا ، يحيلُ وجودَه معه إذا كان باقيًا .

---

١ باقيًا : باق ، الأصل .

٢ في : في في ، مكرّر في الأصل .

وهم قد زَعَمُوا أنَّ السوادَ إنّما يوجَدُ والبياضُ موجودٌ باقٍ ، فينفيه ؛ فإن لم يقولوا ذٰلكَ وصاروا إلى أنّه إنّما يوجَدُ السوادُ في حالِ عَدَمِ البياضِ ، فما حاجةُ المعدومِ في حالِ عدمِهِ إلى شيءٍ ينفيهِ ، وهو معدومٌ ينتفي في تلكَ الحالِ ؟

وكلُّ هٰذا يوضحُ صحّةَ ما نقولُهُ في إحالَةِ بقاءِ الأعراضِ وفسادَ قولِهم وسقوطَ ما رامُوا به القَدْحَ في مذهبِ النَّظَّامِ وقولِ مَن زَعَمَ أنَّ الجسمَ إنّما يعدمُ بَعدَ وجودِهِ وصحّةِ بقائِهِ ، لأنّه لا يفعلُهُ الفاعلُ ويحدثُهُ إحداثًا مُتَجَدِّدًا ؛ فزالَ ما قالُوهُ وَوَجَبَ الاعتمادُ في إبطالِ قولِ النَّظَّامِ على ما قُلْنَاهُ بدءًا[1] دُونَ ما قالُوهُ .

---

١ بدءًا : بدئًا ، الأصل .

فصل

قال القاضي ، ﷺ : قد بَيَّنَّا أنّه لا يُمكِنُ أن يقالَ : إنَّ الجوهرَ إنّما يعدمُ بَعدَ وجودِه وصحَّةِ بقائِه إلّا لأمورٍ . أحدُها أن يعدمَ بقطعِ البقاءِ أو لوجودِ ضِدٍّ ينفيهِ أو لاستحالةِ بقائِه ووجوبِ عدمِهِ في الثاني أو لأنّه لا يفعلُهُ الفاعِلُ ثانيًا كما فَعَلَهُ أوّلًا أو لِقَطْعِ فِعْلِ أكوانِه عنهُ أو لإعدامِ معدمٍ لهُ وفاعِلٍ يجعلُهُ معدومًا بالفعلِ لهُ كذلكَ أو يقالُ : إنّه لا يُعَلَّلُ عدمُهُ بأمرٍ ما ، لِفَسَادِ كلِّ شيءٍ يُعَلَّلُ به عدمُهُ .

وإذا قيلَ : إنّه محالٌ تعليلُ عدمِهِ للعلمِ بفسادِ كلِّ ما يُرامُ به تعليله ، وَجَبَ على القائِلِ بذلكَ إفساد جميعِ هٰذِهِ الأقاويل ، حتّى يصحُّ له امتناعُ التعليلِ لعدمِه . وقد بَيَّنَّا ذلكَ بما تقدَّمَ .

وليس [١٧٦ب] يَقْوَى في تصحيحِ ما ينتفي بِعَدَمِهِ إلّا أحد أمْرَيْنِ . إمّا أن يقالَ : إنّه إنّما يعدمُ لقطعِ[1] سائرِ الأكوانِ فيه لتضمّنِ وجودِهِ بعضها به .

وقد بَيَّنَّا هٰذا فيما سَلَفَ وأنّه لا يجبُ ، إذا قيلَ ذلكَ ، أن يقالَ : إنَّ عدمَ سائرِ أكوانِه علّةٌ لعدمِهِ ، لأنَّ عدمَ الشيءِ لا يُعَلَّلُ بعدمِ غيرِه . وإنّما يجبُ أن يقالَ : إنّه يعدمُ عِندَ عدمِها لِتَضَمُّنِ وجودِها لوجودِ الحياةِ ، لا لأنَّ عدمَها علّةٌ لعدمِه . كما يجبُ عدمُ صفاتِ الحيِّ عِندَ عدمِ الحياةِ لتضمّنِ وجودِها لوجودِ الحياةِ ، لا لأنَّ عدمَها علّةٌ لعدمِها . وهٰذا أَصَحُّ ما يقالُ في هٰذا الفصلِ .

وليس لأحدٍ أن يَعتَرِضَ هٰذا الجواب بأن يقولَ : ما قلتُمُوهُ باطلٌ ، لأنّكم ، إمَّا أن تجعَلُوا وجودَ الجوهرِ مضمّنًا بوجودِ سائرِ الأكوانِ فيه في سائرِ الجهاتِ أو يتضمّنُ كونًا واحدًا منها . ومحالٌ تَضَمُّنُهُ لسائرِها ، لأنَّ ذلكَ يُحيلُ وجودَه لاستحالةِ وجودِ الأكوانِ المُتَضَادَّةِ فيه مع تَضَادِّهَا . ومحالٌ أيضًا تضمُّنُه لكونٍ منها بِعَيْنِهِ .

---

١ لقطع : لقطع لقطع ، مكرّر في الأصل .

لأنّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَصِحَّ وجودُه ، لو فرضَ عدم ذٰلك الكون بضدِّهِ .

ولمّا كان لا كونَ منها إلّا ويَصِحُّ تصوُّرُ وجودِ الجوهرِ مع عدمِهِ ووجودِ ضدِّه ، بَطَلَ هٰذا أيضًا ، ولأنّه لو تَضَمَّنَ كونًا منها بعينِهِ ، لاستحالَ وجودُه مع ضِدِّهِ مِنَ الأكوانِ ، لأنّ ما يكونُ وجودُهُ مضمّنًا بوجودِ شيءٍ ، لا يَصِحُّ أن يكونَ وجودُهُ مضمّنًا بوجودِ ضِدّ ذٰلك الشيء ، ولا يصحُّ وجودُهُ مع وجودِ ضدِّ ما يتضمَّنُ وجوده . يبيّن ذٰلكَ أنّه لمّا تَضَمَّنَ العلمُ والقدرةُ وجودَ الحياةِ ، آستحالَ وجودُهما مع وجودِ ضِدِّهَا مِنَ الموتِ . وآستحالَ تضمُّنُ وجودهما بوجودِ الموتِ .

وكيف يجوزُ أن يقالَ : إنّ وجودَهما مضمَّنٌ بوجودِ ضدّ الحياةِ ؟ ومحالٌ وجودُهما مع الموتِ ، لأجلِ أنّ هٰذا الاعتراض يُبْطِلُ على صاحبِهِ قولَهُ ومذهبَهُ والاتّفاقَ أيضًا .

ولا شكَّ في بطلانِ ما هٰذِهِ حالُهُ مِنَ المطالباتِ والاعتراضاتِ . وذٰلك [١٧٧أ] أنّه يوجبُ أن لا يكونِ العلمُ والقدرةُ يتضمَّنانِ وجودَ الحياةِ ، لأنّهما إمّا أن يَتَضَمَّنَا جميعَ أجزاءِ الحياةِ التي في المقدورِ ، إن كان لها جميعًا أو الذي لا نهايةَ له مِنَ المقدورِ مِنْ جنسِها أو واحدًا منها ؛ فإن كانا يَتَضَمَّنَانِ وُجُودَ ما في المقدورِ مِن جنسِها الكثيرِ أو الذي لا نهايةَ له ، فذٰلكَ باطلٌ بآتّفاقٍ ، لأنّه يؤدّي إلى إحالَةِ وجودِهما ، ولأنّهما إنْ يَكْتَفِيَا بالبعضِ مِنْ أجزائِها ، لم يَكْتَفِيَا في الوجودِ بأمثالِهِ وأمثالِ أمثالِه وبما لا نهايةَ له منها . وهٰذا يؤدّي إلى إحالَةِ وجودِهما . وإن كانا وجميع صفاتِ الحيّ يتضمَّنانِ حَدًّا بعينِهِ مِنَ الحياةِ التي في المقدورِ ، وَجَبَ إحالَةُ وجودِهما ، لو فُرِضَ عدمُ ذٰلكَ الجزءِ ، وإن وُجِدَ مِثْلُهُ .

ولو صَحَّ أن يقالَ ذٰلكَ في بعضِها ، لَصَحَّ أن يقالَ في كلِّ واحدٍ منها . إذ ليس بعضها بهٰذا الحكمِ أَوْلَى مِن بعضٍ . فهٰذا يوجبُ على المُعْتَرِضِ نَفْيَ حاجةِ

صفاتِ الحيّ إلى جميعِ أجزاءِ الحياةِ ولا إلى شيءٍ منها . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، فقد بَطَلَ هٰذا الاعتراضُ .

وكذٰلكَ المطالبةُ عليهم في نفيِ حاجةِ التأليفِ إلى المُجَاوَرَةِ وحاجةِ الحياةِ إلى البِنْيَةِ والبِلَّةِ ، لأنّه يصحُّ أن يوجَدَ التأليفُ والحياةُ مع عدمِ تلكَ الأجزاءِ مِنَ المُجَاوَرَةِ وعدمِ البِنْيَةِ والبِلَّةِ ، إذا وُجِدَ أمثالُ ذٰلكَ . ولا مخرجَ لهم مِنْ هٰذا .

وفي الجملةِ ، فإنّنا نقولُ : إنَّ الجوهَرَ مضمّنٌ بوجودِ كونٍ لا محالةَ بعلمِنا بوجوبِ عدمِه ، لو عدمتْ سائرُ الأكوانِ منهُ . وليس يجبُ ما قالوهُ مِن أنّه لو تَضَمَّنَ وجودُهُ وجودَ كونٍ ما منها ، لم يَصِحَّ أنْ يتضمَّنَ وجودُهُ وجودَ ضدِّ ذٰلكَ الكونِ ولا أن يُوجَدَ مع ضِدِّهِ . وقياسُهم ذٰلكَ على الحياةِ التي إذا تَضَمَّنَ وجودُ العلمِ والقدرةِ وجودَهما ، آستحالَ تضمُّنُهما لوجودِ ضدّيهما ووجودِهما معه ، لأنّ هٰذا قياسٌ بغيرِ عِلَّةٍ ، بل هو رجوعٌ إلى الوجودِ من غيرِ آعتبارِ شيءٍ ، يوجدُ ، يوجبُ الجمعَ ؛ فلا ينكرُ [١٧٧ب] أن يكونَ ممّا يتضمَّنُ وجود غير أن ما يتضمّن وجود جنسٍ غيره . ومحالٌ وجودُهُ مع ضِدِّهِ وتضمّنه لضِدِّهِ ، كصفاتِ الحيّ المتضمّنة لوجودِ الحياةِ فقط دون ضدّها . ومنه ما يصحُّ تضمُّنُهُ لوجودِ الشيءِ ويصحُّ أيضًا تضمُّنُهُ لوجودِ ضدِّهِ وخلافِهِ ، كَتَضَمُّنِ الجوهرِ لوجودِ كونٍ ما .

وكما أنّه لا يجبُ قياسُ سائرِ الأعراضِ في أنّ كلَّ شيءٍ منها يحتاجُ إلى عرضٍ آخرَ ، كما تحتاجُ الحياةُ إلى ذٰلكَ ، وأنَّ كلَّ شيءٍ منها يحتاجُ إلى محلَّيْنِ ، كما يحتاجُ التأليفُ إلى ذٰلكَ ، وأنَّ كلَّ شيءٍ منها يحتاجُ إلى مكانٍ أو يستغني عن مكانٍ ، كما آحْتَاجَ بعضُها إليه وآسْتَغْنَى بعضُها عنه ، وأنَّ كلَّ شيءٍ منها له تعلُّقٌ بغيرِهِ ويصحُّ تعلُّقُهُ بالشيءِ وضدِّهِ وخلافِهِ ، كما يصحُّ ذٰلكَ في القدرة ؛ فإذا لم تَجِبْ هٰذِهِ المقاييسُ ، لم يجبْ قياسُ بعضِ ما يحتاجُ إلى غيرٍ له على بعضٍ .

وأن يقالَ : إذا كان منه ما يستحيلُ تضمُّنُهُ للشيءِ وضدِّه وخلافِه ، وَجَبَ ذٰلك في سائرِه ، بل يجبُ إيقافُ ذٰلكَ على مُوجبِ الدليلِ . وهٰذا بَيِّنٌ في سقوطِ ما يَعْتَرِضُونَ به .

ولهٰذا قلنا : إنَّ الجوهَرَ لا يصحُّ وجودُهُ إلّا مع وجودِ كونٍ ما . ولأجلِهِ أيضًا قلنا : إنَّ الحياةَ نَفْسَها لا يصحُّ وجودُها إلّا مع وجودِ القدرة على الشيءِ أو ما يضادُّها ومع العلمِ بالشيءِ والإدراكِ أو بعض أضدادِها في أمثالِ هٰذا ممّا يكثرُ تَتَبُّعُهُ .

ولا يجبُ ، إذا كان مَن ضادَّ عِلَّةَ الحكمِ يوجبَ نقيضَ حكمِ العِلَّةِ لِمَا قامَ مِنَ الدليلِ على ذٰلكَ ، أن يكونَ ما كان وجودُهُ أن يكونَ مُتَضَمِّنًا لوجوبِ شيءٍ ، وَجَبَ انتفاؤهُ عِندَ وجودِ ضدِّهِ حتّى لا يكونَ مضمّنًا به أو بِضِدِّهِ ، لأنَّ كلَّ هٰذا قياسٌ بغيرِ عِلَّةٍ . ومثلُهُ مُطَّرَحٌ في حكمِ النَّظَرِ ، وإنّما يجبُ إيقافُ ذٰلكَ على الأدِلَّةِ .

وكلُّ هٰذِهِ الأقاويلِ بمثابَةِ قولِ مَن زَعَمَ : إنّه يصحُّ وجودُ الشيءِ مع الشيءِ وضدّه ، كما يجبُ الحكمُ لوجودِ الشيءِ ووجودِ ضدِّه . وهٰذا باطلٌ بِاتِّفاقٍ وَوَجَبَ لذٰلكَ أن يقالَ : إنّه إنّما يُعْدَمُ الجوهرُ بعد [١٧٨أ] وجودِهِ وصحّةِ بقائِهِ لعدمِ سائرِ أكوانِهِ وقطعها عنه .

فصل

وقد يجوزُ أيضًا أن يقالَ : إنّه إنّما يجبُ عدمُهُ بعد وجودِهِ ، لأنّ اللهَ ، تعالى ، يعدمُهُ ويقصدُ إلى إعدامِه بعد وجودِه ، وأنْ يفرقَ بَينَ حاجةِ المعدومِ بعد وجودِهِ إلى معدمٍ يعدمُهُ وبَينَ حاجةِ المعدومِ قبل وجودِه والذي ليس عدمُهُ متجدّدًا[1] إلى موجدٍ .

وقد ذَكَرْنَا مِن قَبْلُ أنّنا قد نَصَرْنَا قَبْلَ هٰذا وفي سائرِ الكتبِ خِلَافَ هٰذا القولِ . ونحن الآنَ نذكرُ ما يمكنُ به نصرةَ هٰذا الجواب . وما توفيقنا إلّا بأللهِ ، عزَّ وجلَّ .

والذي يَدُلُّ على أنَّ عَدَمَ الشيءِ بَعدَ وجودِهِ يَحْتَاجُ إلى معدمٍ يعدمُهُ ، يكونُ معدومًا بقصدِه وإرادتِه ، عِلْمُنَا بِتَجَدُّدِ العدمِ له بَعدَ وجودِهِ مع صِحَّةِ بقائِهِ وٱستمرارِ الوجودِ به ؛ فلا بُدَّ مع ذٰلكَ مِن مُوجبٍ ومُقْتَضٍ[2] لعدمِهِ بعد الوجودِ والحالُ هٰذِهِ ، كما أنّه لا بُدَّ في وجودِ الشيءِ بعد عدمِهِ مع صِحَّةِ بقائِهِ على عدمِهِ بدلًا مِن وجودِهِ مِن مقتضى لذٰلكَ . ولو لم يَحْتَجِ المعدومُ بعد وجودِهِ مع صِحَّةِ بقائِهِ موجودًا بدلًا مِن عَدَمِهِ إلى مقتضٍ[3] يقتضِي عدمَهُ ، لم تجبْ هٰذِهِ القضيّةُ في الموجودِ بعد عدمِهِ والمتحرِّكِ بعد سكونِهِ والحيِّ بعد موتِهِ وفي جميعِ الأحوالِ والصفاتِ المختلفةِ على الموصوفِ بها ولما بطل ذٰلك بِمَا دَلَّ على وجوبِ تعليلِ الأحكامِ المختلفةِ وطَلَبِ مقتضٍ[4] للموجودِ بعد عدمِهِ مع جوازِ ٱستمرارِ الوجودِ بِهِ بدلًا مِن عدمِهِ . هٰذا واجبٌ ، لا شُبْهَةَ فيه .

وقد عُلِمَ أنّه لا يجوزُ أن يقالَ : إنَّهُ معدومٌ لنفسِهِ ولا لصفَةٍ مِن صفاتِ نفسِهِ ولا

---

١ متجدّدًا : متحدد ، الأصل .
٢ ومقتضٍ : ومعتضى ، الأصل .
٣ مقتضٍ : مقضى ، الأصل .
٤ مقتضٍ : معتضى ، الأصل .

لحدوثِهِ ولا لمعنًى يوجدُ به عند عدمِهِ ولا لعدمِ مَعنًى منه ولا لعدمِ مَعنًى مِن غيرِه ، فَوَجَبَ لفسادِ هٰذِهِ الأقسامِ أن يكونَ إنّما يصيرُ معدومًا بعد الوجودِ بمعدمٍ ، يجعلُهُ معدومًا ويقصدُ إلى كونِهِ كذٰلكَ .

وإنّما لم يصحَّ أن يقالَ : إنّه معدومٌ بعد الوجودِ لنفسِهِ ، لأنّه ليس بنفسٍ عندنا في حالِ عدمِهِ . [١٧٨ب] ومحالٌ أن يقالَ فيما ليس بنفسٍ : إنّه مستحقٌّ لِمَا يُوصَفُ به وما هو عليه لنفسِهِ .

فإن قيل : ما أنكرتُم أن يكونَ معدومًا لنفسِهِ على تأويلِ أنّه إنّما يُعْدَمُ في الحالِ التي يُعْدَمُ فيها لكونِهِ نفسًا موجودًا قبل حالِ عدمِهِ وقد كان نفسًا قبل حالِ عدمِهِ ؟

يقالُ له : هٰذا باطلٌ ، لأنّه يوجبُ عدمَ القديمِ ، تعالى ، في هٰذِهِ الأحوالِ ، لأنّه قد كان نفسًا وموجودًا قبلها ؛ فإنْ كان الشيءُ إنّما يجبُ عدمُهُ في الحالِ التي يعدمُ فيها لكونِهِ موجودًا قبلها ، وَجَبَ عدمُ القديمِ في كلِّ حالٍ ، كان نفسًا موجودًا قبلها . وهٰذا باطلٌ لِمَا قد ثَبَتَ من آستحالةِ عدمِ القديمِ ، وقد بَيَّنّا ذٰلك فيما سَلَفَ ، ولأنّه قولٌ يوجبُ أيضًا آستحالةَ بقاءِ الجواهرِ ، إذا وُجدت ، ووجوب عدمِها في الثاني مِن حالِ حدوثِها لا محالةَ لأجلِ أنّها قد كانت أَنْفُسًا موجودةً قبل تلك الحالِ . وفي عِلْمِنَا ببقاءِ الجوهرِ الباقي وصحّةِ بقاءِ ما يُعْدَمُ منها أوضحُ دليلٍ على فسادِ هٰذا القولِ .

على أنّه لو كان معدومًا لنفسِهِ ، لَوَجَبَ كونُهُ معدومًا في حالِ حدوثِهِ ، لأنّه نفسٌ في تلك الحالِ ، كما أنّه لو كان المتحرِّكُ متحرِّكًا لنفسِهِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ متحرِّكًا في حالِ سكونِهِ وسائرِ أحوالِ وجودِهِ ، فبطل بذٰلكَ كونُهُ معدومًا لذاتِه ، ولأنّه لو كان إنّما يعدمُ المعدومُ لكونِه نفسًا قَبلَ عَدَمِهِ ، لَوَجَبَ كونُ عِلّةِ عدمِهِ متقدّمةً على العدمِ . وذٰلك مُحالٌ ، لأنَّ مِن حقِّ عِلَّةِ الحكمِ أن تكونَ متقاربةً له . فأمّا أن

يجعلَ علَّتَهُ ما يستحيلُ مقارنتُها له ، فباطلٌ بالاتِّفاقِ ، ولأنّه لو كان الجوهرُ إنّما يعدمُ بعد وجودِهِ لنفسِهِ أو لصفةٍ مِن صفاتِ نفسِهِ التي هو عليها في ذاتِهِ ، لَوَجَبَ على مَن زَعَمَ أنَّ المعدومَ شيءٌ ونفسٌ في حالِ عدمِهِ أن يَزْعُمَ أيضًا أنّه معدومٌ قبل وجودِهِ لذاتِهِ أو لصفةٍ من صفاتِ ذاتِهِ وأن يُحِيلَ الوجودَ عليه بعد عدمِهِ ، لأنّه لا يصحُّ خروجُهُ عن كونِهِ نفسًا . وكما يجبُ ، إذا كان جوهرًا [١٧٩] لنفسِه ، امتناعُ خروجِهِ عن كونِهِ جوهرًا . وكذلكَ يجبُ ، إذا كان معدومًا لنفسِهِ .

على أنّه لو كان الجوهرُ المعدومُ بعد وجودِهِ معدومًا لذاتِهِ ، لاستحالَتْ إعادتُهُ ووجودُهُ بعد العَدَمِ ، لأنّه نفسٌ في الحالِ التي يقالُ : إنّه يُوجَدُ ويُعادُ فيها ؛ فكيف يكونُ معدومًا لذاتِهِ وذاتُهُ ذاتٌ في حالِ إعادتِهِ ووجودِهِ ؟ هٰذا نهايةُ الإحالةِ والفسادِ .

وكذلكَ القولُ في إحالةِ كونِهِ معدومًا لصفةٍ مِن صفاتِ نفسِهِ لاستحالةِ مفارقتِهِ لها ووجوبِ لُزُومِهَا له في سائرِ أحوالِ وجودِهِ وعدمِهِ ، فامتنعَ بجميعِ ما قلناهُ كونُهُ معدومًا لحدوثِهِ ، لأنَّ الحادِثَ موجودٌ ؛ فلا يصحُّ أن يقالَ : إنّما عُدِمَ الشيءُ لوجودِهِ ، فيعلّل حصول الوصفِ بثبوتِ ضِدِّهِ ونقيضِهِ . هٰذا غايةُ المُحَالِ .

ومحالٌ كونُهُ معدومًا لقيامِ مَعنًى به ، لأنّه ليس بنفسٍ تحملُ المعاني في حالِ عدمِهِ ، ولأنّه لو كان نفسًا في حالِ عدمِهِ ، لاستحالَ حملُهُ للمعاني عندهم ، لأنَّ ذلك يقتضي كونَهُ موجودًا وعلى صفةِ الوجودِ . وذلك محالٌ .

ومحالٌ أيضًا كونُهُ معدومًا لقيامِ مَعنًى بغيرِهِ ، لأنّه لا غيرَ له مِنَ الحوادِثِ إلّا ويصحُّ عدمُهُ مع عدمِهِ وعدم ما يوجبُ بذلكَ الغير ؛ فبطل هٰذا الوجهُ أيضًا .

وعلى أنّنا قد بيّنّا وفي غيرِ كتابٍ استحالةَ تعليلِ الحكمِ بمَعْنًى ، لا يختصُّ بذاتِ مَن له الحكمُ ؛ ففسد هٰذا الوجهُ . ولا يصحُّ أيضًا أن يكونَ معدومًا بعد وجودِهِ

لعدمِ مَعْنًى منه ، لأنّه ليس بذاتٍ في حالِ عدمِهِ .

ومُحالٌ أن يُقَالَ : إنَّ المعنى عدم مِمَّا ليس بذاتِ حامِلِهِ . ولا يصحُّ أن يُقَالَ : إنّه عُدِمَ بعد وجودِهِ لعدمِ مَعنًى منه كان فيه قبل عدمِهِ ، لأنّ هٰذا يوجبُ تقدُّمَ العِلَّةِ على حُكْمِهَا . وذٰلك محالٌ .

فوجَبَ بهٰذِهِ الجملةِ فسادُ جميعِ هٰذِهِ الأقسامِ ، وإن كان إنّما يُعْدَمُ الجوهرُ بعد وجودِهِ لمعدمٍ ، يجعلهُ معدومًا ويقصدُ جَعْلَهُ كذٰلكَ ، وإلّا لم يَكُن لعدمِهِ بعد الوجودِ مقتضيًا ، وذٰلكَ يوجبُ أن يكونَ لوجودِهِ بعد العدمِ **[١٧٩ب]** مقتضيًا . وذٰلك باطلٌ .

فصل

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم من إحالةِ إثباتِ مقتضٍ[1] لعدمِ الشيءِ بعد وجودِهِ ، لأنّ عدمَهُ عندكم إنّما هو تلاشِيهِ وخروجُهُ عن كونِه ذاتًا . وليس تلاشِيهِ وعدمُهُ حالًا[2]، هو حاصِلٌ عليها وحكمٌ لذاتٍ مِن الذواتِ ، فيصحُّ تعليلُهُ ، وإنّما تُعلَّلُ[3] الأحكامُ والأحوالُ الحاصلةُ للذواتِ .

يقالُ له : ما قُلتَهُ باطلٌ مِن وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّ إثباتَ معدمٍ لمعدومٍ ليس بِعِلَّةٍ على الحقيقةِ لعدمِهِ ، وإنّما هو جارٍ[4] مَجْرَى العللِ ، كما أنّ إثباتَ موجدٍ للموجودِ بعد عدمِهِ ليس بإثباتٍ لِعِلَّةٍ على الحقيقةِ لوجودِهِ ، وإنّما هو إثباتٌ لِمَا يَجْرِي مَجْرَى العِلَّة عِندَنا وعندك ؛ فبطل ما أَلْزَمْتَهُ . وإذا بطل أن يكونَ المعدمُ والموجدُ علَّةً ، بطل كونُ الموجودِ بعد عدمِهِ والمعدومِ بعد وجودِهِ معلولًا على التحقيقِ ، وإنْ أُجْرِيَ مَجرَى الحكمِ المعلولِ ؛ فزال ما تَوَهَّمْتَهُ .

والوجهُ الآخرُ أنّنا لا نُحِيلُ تعليلَ تلاشي الشيءِ ونفيِ ذاتِهِ ، إذا كان عدمُهُ مستأنفًا مُتَجَدِّدًا مع جوازِ وجودِهِ بدلًا مِن عدمِهِ ، وإن كان تلاشِيهِ ليس بذاتٍ مِن الذواتِ ولا حالٍ لذاتٍ ، كما لا يستحيلُ تعليلُ الأحوالِ المتجدِّدةِ وغيرِ المُتَجَدِّدَةِ ، وإن لم تكن ذواتًا منفصلةً وأعيانًا قائمةً ، بل قد قلنا : إنَّ الأحوالَ المعلومةَ ليست بأشياءَ ؛ فليس من حقِّ المعلولِ ، إن كان حالًا للذاتِ أو تلاشي الذاتِ ، أن يكون شيئًا . وإذا صَحَّ ذٰلكَ ، صَحَّ تعليلُ عدمِ الشيءِ بعد وجودِه ، وإن لم يكن حالًا لذاتٍ مِن الذواتِ ، لأنّه أمرٌ متجدِّدٌ .

---

١ مقتضٍ : ممضى ، الأصل .
٢ حالًا : حال ، الأصل .
٣ تعلل : يعلل ، الأصل .
٤ جارٍ : جارى ، الأصل .

ونحنُ ، فلَمْ نُعلِّلِ الأحوالَ ، إذا قلنا بها لأجلِ أنّها لذواتٍ ، وإنّما عَلَّلْنَاهَا لِتَجَدُّدِها وٱستئنافِها وعلى ما قد بَيَّنَّاهُ في كتابِ ما يُعلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ ، ثمّ عَلِمْنَا بعد ذٰلك وُجُوبَ تعليلِ كلِّ مَن له مِثْلُ تلكَ الحالِ ، وإن كانَتْ لازمةً واجبةً غَيْرَ متجدّدةٍ لِمَن لا يُبْطِلُ العِلَلَ ، وتخرجُ عن كونِها عِلَلًا . هٰذا هو الجوابُ على أصولِنا .

فأمّا ظهورُ وُجُوبِ [١٨٠أ] تعليلِ عَدَمِ المعدومِ بعد وجودِه على أصلِ مَن قال : إنّ المعدومَ شيءٌ ونفسٌ في حالِ عدمِهِ ، فأمرٌ لا إشكالَ فيه ، لأنّ عدمَ المعدومِ بعد وجودِه يجبُ أن يكونَ حالًا له ، قد حَصَلَ عليها تضادٌّ وتَنَاقُضٌ حالَ وجودِه ، ويستحيلُ مع حصولِها حصولُ شيءٍ مِنَ الصفاتِ التي يصحّحُها له الوجودُ ، كما يجبُ أن يحصلَ له في حالِ وجودِهِ ما يجبُ له العدمُ عليه من صفاتِه . ولو أَمْكَنَ مع ذٰلك أن يقالَ : إنّ العدمَ ليس[1] بحالٍ له ، لأَمْكَنَ أن يقالَ : إنّ الوجودَ أيضًا ليس بحالٍ للموجودِ . وإذا بَطَلَ ذٰلك ، بَطَلَ هربُ مَن هَرَبَ منهم عند هٰذا الإلزامِ وأمثالِه إلى القولِ بأنّه لا حالَ للمعدومِ بكونِه معدومًا .

فإن قال الذاهِبُونَ إلى هٰذا : إنّما لم نَقُلْ : إنّ للعدمِ حالَ المعدومِ لأجلِ أنّ وَصْفَ الشيءِ بأنّه معدومٌ نَقْضُ الوصفِ له بأنّهُ موجودٌ في العبارةِ واللَّفْظِ على مَعْنَى ٱمتناعِ القولِ بأنّه معدومٌ موجودٌ معًا ، لا على مَعْنَى أنّ عدمَ حالٍ يضادُّ حالَ الوجودِ ، وإنّما يقالُ : إنّ وَصْفَه بالعدمِ نقيضُ وَصْفِهِ بالوجودِ على تأويلِ أنّه يستحيلُ مع كونِه معدومًا أن يكونَ موجودًا . ولذٰلك يستحيلُ أن يكونَ المعدومُ مع كونِه معدومًا غَيْرَ معدومٍ ، وقولُ القائلِ : «الشيءُ معدومٌ» إنّما معناهُ أنّه ليس بموجودٍ ، والقولُ : «ليس بموجودٍ» صِفَةُ نَفْيٍ ، والنفيُ لا يكونُ حالًا للمعدومِ ، حَصَلَ عليها في نقضِ حالِ الوجودِ ؛ فبَطَلَ بذٰلكَ أن يكونَ للمعدومِ بكونِهِ معدومًا حالًا .

---

١ ليس : ليست ، الأصل .

يقالُ لهم أيضًا : هٰذا مِنَ التعليلِ والضربِ الذي لا يُجْدِي . ولِمَ قُلْتَ ذٰلكَ وما أنكرتَ أن يكونَ تَحتَ القولِ : «معدوم» إثباتُ حالٍ تضادُّ وتناقِضُ حالَ الوجودِ وأن لا يكونَ هٰذا التناقضُ راجعًا إلى العباراتِ والألفاظِ . وإنْ سَاغَ لكم مِثْلُ هٰذِهِ[1] الدعوى ، سَاغَ مِثْلُها في القولِ : عالِمٌ وجاهِلٌ وقادِرٌ وعاجِزٌ ومُرِيدٌ وكارِهٌ ومتحرِّكٌ وساكِنٌ ، وإنّ مَعنَى القولِ بأنّ هٰذِهِ الأوصافَ متضادّةٌ راجعٌ إلى تضادِّ العباراتِ والأوصافِ مِن غيرِ أن يكونَ المريدُ والكارِهُ [١٨٠ب] والقادرُ والعاجزُ حالتَيْنِ مُتَضَادَّتَيْنِ بكونِ هاتَيْنِ[2] العبارتَيْنِ عبارةً عنهما فقط ، وإن كنّا نعلمُ أنّ صِفَةَ المريدِ في ذاتِهِ خلافُ صفةِ الموجودِ . وهٰذا طريقٌ إلى نَفْيِ جميعِ الأحوالِ والصفاتِ ومُصَيِّرٌ إلى تضادِّ العباراتِ والأوصافِ فقط مِن غيرِ إثباتِ أحوالٍ تَحتَها متنافيةٍ . وذٰلكَ مُحالٌ .

على أنّه يقالُ لهم : فما أنكرتُم أن يكونَ مَعنَى وصفِ الموجودِ بأنّه موجودٌ راجعًا إلى أنّه ليس بمعدومٍ وأن لا يكونَ تحتَ القولِ «موجودٌ» إثباتُ حالٍ للموجودِ ، يُفارِق بها المعدومَ ؟ وإنّما مَعنَى ذٰلكَ أنّه غَيْرُ معدومٍ فقط . وذٰلكَ عائدٌ إلى نَفْيِ العدمِ عَنهُ ، لا إلى إثباتِ حالٍ له بكونِهِ موجودًا ، كما قُلْتُم : إنّ القولَ «معدومٌ» يفيدُ أنّه ليس بموجودٍ ، لا حال تُنَاقِضُ حالَ الوجودِ . وهٰذا ما لا فَصْلَ فيه أبدًا .

فأمّا قولُهم : إنّه محالٌ أن يكونَ المعدومُ غَيْرَ المعدومِ في حالِ عدمِهِ ، فصارَ نَفْيُ الصفةِ في حالِ إثباتِها بمنْزِلَةِ ٱستحالةِ إثباتِها في حالِ إثباتِ ضِدِّها . ووَجَبَ لذٰلكَ أن لا يكونَ تحتَ القولِ «معدومٌ» أكثرُ مِنْ أنّه ليس بموجودٍ . وذٰلكَ كافٍ في إثباتِ الضِّدِّ والنقيضِ ويُغْنِي عن إثباتِ حالٍ ، تضادُّ حالَ الوجودِ .

---

١ هٰذه : هذا ، الأصل .

٢ هاتين : هذه ، الأصل .

فإنّه يقالُ لهم فيه : إن سَاغَ التعلُّقُ بهٰذا في نفيِ حالٍ للمعدومِ ، جَازَ أيضًا أن يقالَ : إنَّ إحالةَ كونِ الشيءِ موجودًا غير موجودٍ في حالِ وجودِه ، كإحالةِ كونِهِ موجودًا معدومًا معًا . ووَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ مَعنَى وَصْفِنا للشيءِ بأنّه موجودٌ راجعٌ إلى أنّه ليس بمعدومٍ فقط مِن غيرِ أن يكونَ رجوعًا إلى إثباتِ حالٍ للموجودِ بكونِهِ موجودًا ، وإنّما ذٰلكَ بنفيٍ لعدمِهِ فقط وإنّه محالٌ أن يكونَ موجودًا غير موجودٍ معًا . وهٰذا ما لا حِيلَةَ لهم في الخروجِ عنه وهو موجبٌ بنفيِ كونِ الوجودِ حالًا للموجودِ .

وإذا لم يَجُزْ ذٰلكَ عِندَهم ، بَانَ بما وَصَفْنَا كونُ العدمِ حالًا للمعدومِ بكلِّ طريقٍ يجبُ جعلِ الوجودِ حالًا للموجودِ ، وسقط هٰذِهِ الأشياء غير المعدّةِ [١٨١أ] عندهم للهربِ مِن حقيقةِ ما يوجبُهُ النظرُ . ولَزِمَ بجملةِ ما قلناهُ تعليلُ عدمِ المعدومِ بعد وجودِهِ مع صحّةِ بقائِهِ على عدمِهِ لِمِثْلِ ما له وَجَبَ طلبُ مقتضٍ[1] للموجودِ بعد عدمِهِ مع جوازِ آستمرارِ العدمِ به بدلًا مِنَ الوجودِ . ولا شيء يصحُّ جَعْلُهُ مقتضيًا لذٰلكَ إلّا إعدام معدمٍ له .

---

١ مقتضٍ : مقضى ، الأصل .

فصل

وٱعلموا أنّنا ، إذا عَلَّلْنَا كلَّ صفةٍ وأمرٍ متجدّدٍ لكونِه طارئًا متجدّدًا ، لم نحتجْ مع ذٰلك إلى أنّ عَدَمَ الشيءِ بعد وجودِه مع صحّةِ بقائِه يوجبُ مقتضيًا لعدمِه ، بل يجبُ أن نقولَ ذٰلك في عدمِ كلِّ معدمٍ بعد وجودِه لكونِ العدمِ مستأنفًا له ، سواء صَحَّ بقاؤُهُ أو لم يصحَّ ذٰلك فيه ، ووَجَبَ أن نقولَ : إنَّ عدمَ سائرِ الأعراضِ بعد وجودِها متعلّقٌ بمعدمٍ ، وإنْ وَجَبَ عدمُها وٱستحالَ بقاؤُها وٱسْتَمَرَّ الوجودُ بها .

ولسنا نعتبرُ مع ذٰلكَ بقولِهم : لو كانت تُعْدَمُ بمعدمٍ ، لصَحَّ أن لا نعدمَها ولاستحالَ القولُ بأنّ العدمَ واجبٌ لها بعد وجودِها ، لأنّ مِن حقِّ ما يتعلّقُ بالفاعلِ صحّةَ حصولِهِ وأن لا يحصلَ وخروجَهُ عن كونِه واجبًا وإيقافَهُ على قَصْدِ فاعلِهِ ودواعيهِ على ما قد بَيَّنَّاهُ في كتاب ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ وما سنذكرُ طرفًا منه فيما بَعْدُ .

وإذا وَجَبَ القولُ بتعلُّقِ عَدَمِ ما يجبُ عدمُهُ بفاعلٍ ، كان تعليقُ عدمِ ما يصحُّ بقاؤُه بدلًا مِن عدمِه بمعدمٍ يعدمُهُ أَحَقَّ وأَوْلَى لِمَا بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ .

وليس لأحدٍ أَنْ يقولَ لنا : لو كان عدمُ الشيءِ بعد وجودِه متعلّقًا بمعدمٍ ومحتاجًا إليه ، لَوَجَبَ أن يكونَ عدمُهُ قَبْلَ وجودِه وفيما لم يَزَلْ محتاجًا إلى معدمٍ يعدمُهُ حتّى تكونَ سائرُ أحوالِ[1] وجودِهِ في هٰذا البابِ بمنزلةٍ سواء ، لأنّه لو لَزِمَ ذٰلك ، لَلَزِمَ ، إذا كان وجودُ الشيءِ بعد عدمِهِ يقتضي له موجدًا يوجدُهُ ، أن يكونَ وجودُ الموجودِ فيما لم يَزَلْ ووجودُ الحادثِ في حالِ بقائِهِ متعلّقًا بموجدٍ وإن لم يَكُنِ الوجودُ لهما متجدّدًا مستأنفًا حتّى يكونَ سائرُ أحوالِ الموجودِ في وجودِ تعلُّقِهِ [١٨١ب] [...

---

١ أحوال : احواله ، الأصل .

... ...][1] وٱفترقَ حُكْمُ الوجودَيْنِ ، وَجَبَ لأجلِ مِثْلِ ذٰلكَ ٱفتراقُ حُكْمِ العدمَيْنِ وسَقَطَ هٰذا الإلزامُ . واللهُ أعلمُ .

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر لوجود لاصقة عليه ، مقدار أربع كلمات في الأصل .

فصل

فإن قال قائلٌ : إن وَجَبَ تعليقُ العدمِ المُتَجَدِّدِ بفاعلٍ معدومٍ ، وَجَبَ تعليقُ وجودِ الباقي في سائرِ أوقاتِهِ المستقبلةِ بِمُوجِدٍ فاعلٍ ، لأنَّ الوجودَ في كلِّ وقتٍ يكونُ نافيًا فيها مُتَجَدِّدًا مستأنفًا .

قيل له : ليس الأمرُ كذلكَ ، بل وجودُ الباقي القديم ، تعالى ، والباقي مِنَ الحوادِثِ وجودًا مُسْتَدامًا مستمرًّا . ولا يصحُّ كونُهُ مُتَجَدِّدًا ، لأنَّ الوجودَ المُتَجَدِّدَ المَسْتَأْنَفَ إنّما هو الحدوثُ الذي هو وجودٌ عن عدمٍ ؛ فأمّا الوجودُ القائمُ المُسْتَمِرُّ ، فليس بِمُتَجَدِّدٍ ولا مستأنفٍ ؛ فبطل ما تَوَهَّمَهُ المُطَالِبُ .

وإنِ ٱعتلَّ معتلٌّ في إحالةِ تعلُّقِ العدمِ بمعدمٍ أنّه لو كان ذٰلك كذٰلك ، لَوَجَبَ أن يكونَ عدمُ الأعراضِ بعد وجودِها بمعدمٍ فاعلٍ ولَصَحَّ أن لا يعدمَها بعد وجودِها وأن لا يكونَ العدمُ واجبًا لها ، لأنّ مِن حَقِّ ما يتعلَّقُ بالفاعلِ أن لا يكونَ واجبًا ، بل واقفٌ على آختيارِنا فاعِلَهُ وداعِيَهُ إليه . إن شاء ، فَعَلَهُ ؛ وإن شاء ، لم يَفْعَلْهُ . كان ذٰلك باطلًا بِمَا بَيَّنّاهُ في كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ .

وأقلُّ ما يجبُ في ذٰلك السؤالِ للمُعْتَلِّ به عن الدلالةِ على أنّ هٰذا حكمُ جميعِ ما يتعلَّقُ بالفاعلِ . وإن كان فيه ما هٰذِهِ حالُهُ ، فلا يجدُ في ذٰلكَ متعلَّقًا سِوَى[1] قياسِ بعضِهِ على بعضٍ بغيرِ عِلَّةٍ ولا حُجَّةٍ أكبرِ مِن أنّه وجد بعض ما يتعلَّقُ بالفاعلِ ، لَصَحَّ ذٰلك فيه . وهٰذا باطِلٌ من الاعتلالِ ، لأنّ ما صَحَّ ذٰلكَ فيه منه لم يَصِحَّ لتعلّقِهِ بالفاعلِ ، وإنّما ذٰلك لأمرٍ آخرَ ؛ فصار التعلُّقُ بذٰلكَ دعوى مَحْضَةً .

ثمّ يقالُ لهم : يجبُ على آعتلالِكم هٰذا مَنْعُ تعلُّقِ المتولِّدِ مِنْ أفعالِكم بفاعِلٍ ، لأنّه يجبُ وجودُهُ لا محالةَ بعد وجودِ سببِهِ وزوالِ الموانعِ وسلامةِ الحالِ . ومُحالٌ

---

١ سوى : سوا ، الأصل .

أن لا يقعَ والحالُ كذٰلكَ ؛ فيجبُ غناؤُهُ عن فاعلٍ لوجودِ وقوعِهِ .

وكذٰلكَ ، فيجبُ أن لا يَحْتَاجَ حدوثُ الفعلِ [١٨٢أ] عند قدرةِ فاعلِه عليه وقصدِه إليه وتوفُّرِ دواعيهِ على فِعْلِهِ وزَوَالِ موانِعِهِ منه ، لأنّه يجبُ لا محالةَ وجودُهُ والحالُ هٰذِهِ ، فيجبُ غناؤُهُ عن فاعلٍ وأن لا يكونَ حدوثُهُ متعلّقًا بفاعلِه لوجوبِ وقوعِهِ والحالُ هٰذِهِ والواجبُ وُجُودُهُ لا يحتاجُ إلى فاعلٍ . ويجبُ أيضًا أن لا يكونَ علمُ العاقلِ المُكَلَّفِ بالمدركاتِ متعلّقًا بفاعلٍ ، يفعلُهُ عند الإدراكِ للمدركاتِ ، لأنّه يجبُ لا محالةَ حصولُ العلمِ بها للعاقلِ عند إدراكِه لها . ومُحالٌ أن لا يُوجَدَ ؛ فيجبُ لذٰلكَ غناؤُهُ عن فاعلٍ يفعلُهُ . ولو تُتُبِّعَ هٰذا ، لَكَثُرَ . وقد تَقَصَّيْنَاهُ هناك بِمَا يَكْشِفُ عن بطلانِ قولِهم هٰذا . وإنْ كان فيما أَوْمَأْنَا إليه هاهنا كفايةٌ ، إن شاءَ اللهُ .

علّه لهم أخرى

وإنِ ٱعْتَلَّ مُعْتَلٌّ منهم في ذٰلك بأنّه لو كان عدمُ البياضِ والحُمْرَةِ وسائرِ أضدادِ السوادِ عند وجودِ السوادِ في المحلِّ وفعله متعلّقًا بمعدمٍ ، يعدمُ تلك الأضداد ، لَصَحَّ منه أنْ يعدمَ على فعلِها بدلًا من إعدامِها ، لأنّ ما صَحَّ أن لا يكونَ بالفاعلِ صَحَّ أن يكونَ ويَحصلَ به ، كان ٱعتلالُه هٰذا باطلًا ، لأنّ عدمَ سائرِ أضدادِ السوادِ وغيرِه مِنْ أجناسِ الأعراضِ ذواتِ الأضدادِ ليس بعدمٍ متجدّدٍ مستأنفٍ ، وإنّما يكونُ عدمُ سائرِ أضدادِ الشيءِ عِندَ فِعْلِهِ عدمًا دائمًا مستمرًّا غَيْرَ متجدّدٍ . وإنّما المتجدّدُ من العدمِ ما حَصَلَ معدومًا بَعْدَ وجودِهِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل هٰذا الاعتلالُ . هٰذا على أنّه ليس ما صَحَّ تركُ التاركِ لفعلِه صَحَّ إقدامُهُ عليه ، لأنّ فاعِلَ الشيءِ تاركٌ بفعلِهِ فِعْلَ سائرِ أضدادِهِ في حالِ فِعْلِهِ . ومع ذٰلك فلا يَصِحُّ منه الإقدامُ على فِعْلِهَا ؛ فكما صَحَّ وجازَ أن يكونَ

التارِكُ تارِكًا لما يستحيلُ فعلُهُ له وإقدامُهُ على الجمعِ بَيْنَهُ وبَيْنَهُ ، صَحَّ أيضًا أن يعدمَ ما لا يَصِحُّ الجمعُ بَيْنَهُ مِنَ الأضدادِ .

فإن قالوا : فاعلُ الكونِ في بعضِ الأماكنِ ما تَرَكَ فعلَ الكونِ في كلِّ مكانٍ سواهُ وفاعلُ الإسلامِ ما تَرَكَ فِعْلَ جميعِ الأديانِ المُضَادَّةِ لهُ مِنَ الإسلامِ ، وإنّما تَرَكَ واحدًا منها [١٨٢ب] [... ... ...][1] كان يَصِحُّ فِعْلُهُ مِنهُ بدلًا مِمّا فَعَلَهُ .

قيل له : هٰذا باطلٌ ، لأنّه تاركٌ لجميعِها . وليس بعضُها بأنْ يكونَ متروكًا أَوْلَى مِن بعضٍ ، وإن كان الإقدامُ لا يَصِحُّ إلّا على واحدٍ منها .

وبعد ، فإن كان الأمرُ على ما قُلتُم ، ففاعِلُ السوادِ أيضًا في المَحَلِّ ما أَعْدَمَ كُلَّ أضدادِهِ ، وإنّما أَعْدَمَ واحدًا منها غَيْرَ مُعَيَّنٍ لنا ، وهو الذي كان يَصِحُّ فِعْلُهُ وَحْدَهُ بدلًا من السوادِ ، لو لم يفعلْهُ . وهٰذا ما لا فَصْلَ فيه ؛ وفيه سُقُوطُ ما قالُوهُ .

وأيضًا ، فإنّه إنّما جازَ أَنْ يقولَ : إنّ عدمَ سائرِ أضدادِ السوادِ ، إذا وُجد ، بالفاعلِ لِصِحَّةِ عدمِ الأضدادِ الكثيرةِ والضدَّيْنِ في الزمنِ الواحِدِ . ولا يجوزُ قياسًا على هٰذا أَنْ يفعلَ ويوجد الفاعِلُ جميعَ تِلْكَ الأضدادِ التي كان عدمُها به ، لأنّه مُحالٌ وجودُ الضِّدَّيْنِ والأضدادِ معًا ، والقادِرُ لا يقدرُ على المحالِ ، وليس مُحالٌ عدمُ الأضدادِ معًا ؛ فَصَحَّ لذٰلكَ عدمُها في الحالِ الواحدةِ بالفاعلِ ولم يَصِحَّ وجودُها معًا في حالٍ بالفاعلِ ولا مِن عدمِها ؛ فبطل ما قالُوهُ .

---

١ ما بين الحاصرتين بضع كلمات مطموسة في الأصل .

علّة أخرى

وَإِنِ ٱعْتَلَّ مُعْتَلٌّ في ذٰلكَ بأنّه لو كان عَدَمُ المعدومِ متعلّقًا بفاعلٍ مُعدِمٍ ، لَكَانَ المُعدمُ الذي هو لَمْ يَزَلْ معدومًا غَيْرَ موجودٍ متعلّقًا بمعدمٍ ، وذٰلكَ يُوجِبُ تَقَدُّمَ معدمِهِ لعدمِهِ ، لأنّ مِن حقّ كونِ الفاعلِ للفعلِ تَقَدُّمَهُ لَهُ . وهٰذا يُوجِبُ ثبوتَ شيءٍ قبل ما لم يَزَلْ معدومًا . وذٰلك نقضٌ لقولِنا : إنّه لم يَزَلْ معدومًا غَيْرَ موجودٍ . وذٰلك مُحالٌ .

والجوابُ عنه ما تَقَدَّمَ مِنْ أنّنا لم نُوجِبْ تَعَلُّقَ عدمٍ كلِّ معدومٍ بفاعلٍ ، وإنّما أَوْجَبْنَا تَعَلُّقَهُ بمعدمٍ ، إذا كان متجدِّدًا مستأنفًا ؛ فأمّا ما ليس كذٰلكَ مِمَّا هو معدومٌ في الأَزَلِ وما العدمُ مستمرٌّ به ، فإنَّهُ غَيْرُ واجبٍ ذٰلكَ فيه ؛ فسَقَطَ ما قالُوهُ . والله أعلمُ .

يَتْلُوهُ في المجلّدةِ السادسةِ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى :

علّة أخرى

وإنِ ٱعْتَلَّ مُعْتَلٌّ .

فهرس الآيات

﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ﴾ [٢ البقرة ٢١٠] ١٣
﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ﴾ [٢ البقرة ٢٥٨] ٦٧
﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلۡمِهِۦۖ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَشۡهَدُونَۚ﴾ [٤ النساء ١٦٦] ٨٨
﴿فَيُوَفِّيهِمۡ أُجُورَهُمۡ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضۡلِهِۦٓ﴾ [٤ النساء ١٧٣] ..... ٢×٧٤
﴿يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡ﴾ [٦ الأنعام ٢٠] ٦٥
﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِي إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [٦ الأنعام ٧٥] ٣٨
﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٞ﴾ [٦ الأنعام ١٠١] .... ٥٢ ، ٥٦
﴿لَا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾ [٦ الأنعام ١٠٣] ..... ١٤ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٨ ، ٧٣
﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَا﴾ [٦ الأنعام ١٦٠] ٧٤
﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا﴾ [٧ الأعراف ١٤٣] ٦٤
﴿إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [٨ الأنفال ٤٣] ٣٣٣
﴿لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ ٱلۡحُسۡنَىٰ وَزِيَادَةٞ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ..... ١٦ ، ٢٤ ، ٢٥
..... ٢٦ ، ٣٠ ، ٤٠ ، ٢×٤١ ، ٥٧ ، ٧٣
﴿وَلَا يَرۡهَقُ وُجُوهَهُمۡ قَتَرٞ وَلَا ذِلَّةٌۚ﴾ [١٠ يونس ٢٦] ٤٠
﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلۡمِ ٱللَّهِ﴾ [١١ هود ١٤] ٨٨
﴿وَلَٰكِن تَعۡمَى ٱلۡقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ﴾ [٢٢ الحجّ ٤٦] ٣٣٣
﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيۡفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾ [٢٥ الفرقان ٤٥] ٦٧
﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥ﴾ [٢٨ القصص ٨٨] ..... ٧٤ ، ٤٥٦
﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [٣١ لقمان ٣٤] ٥٣
﴿يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [٣٣ الأحزاب ٥٧] ١٣

﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ﴾ [٣٥ فاطر ١١] ٨٨
﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ﴾ [٣٦ يس ٧٧] ٦٧
﴿إِنِّى ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّى سَيَهْدِينِ﴾ [٣٧ الصافّات ٩٩] ١٣
﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾ [٤١ فصّلت ١٥] ٨٨
﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [٤٢ الشورى ١١] ..... ٥٣-٥٤ ، ٦٠×٢
﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ [٤٢ الشورى ٥١] .. ٥٠ ، ٥٣ ، ٥٨×٢
﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [٥٠ ق ٣٥] ٢٧
﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ﴾ [٥٠ ق ٣٧] ٣٣٣
﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾ [٥٠ ق ٣٩] ١٧
﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [٥١ الذاريات ٥٨] ٨٨
﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ [٥٣ النجم ١١] ..... ٥٣ ، ٥٩
﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [٥٣ النجم ١٣] ٥٤
﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [٥٥ الرحمن ٢٦] ٤٥٦
﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [٥٥ الرحمن ٢٧] ٧٤
﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ﴾ [٥٧ الحديد ٣] ٤٥٥
﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [٥٨ المجادلة ٧] ٦٧
﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ○ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٢-٢٣] ..... ٦×٢ ، ٧
..... ١٢ ، ٤٢
﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [٧٥ القيامة ٢٣] ..... ٧ ، ٨ ، ٥٤ ، ٦١
﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ﴾ [٧٦ الإنسان ٩] ٦٢
﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [٨٣ المطفّفين ١٥] .. ٤٢ ، ٤٣×٢ ، ٧١
﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [٨٩ الفجر ٢٢] ..... ١٣×٢
﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ [١٠٥ الفيل ١] ٦٧

فهرس الأحاديث

(إِذَا دَخَلَ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ) ٢٥
(إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ مَنْزِلَةً ...) ..... ١٩ ، ٦٠
(إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا ...) ١٧
(إِنَّ ٱللهَ ، تَعَالَى ، يَتَجَلَّى لِلنَّاسِ عَامَّةً وَلِأَبِي بَكْرٍ خَاصَّةً) ٣٤
(أَيْنَ رَبُّكِ ؟) ٥٧
(تَجَلَّى لَهُمْ ، عَزَّ وَجَلَّ) ٢٧
(تَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ ٱلْقَمَرَ) ..... ٦٦ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠
(تَرَوْنَهُ عِيَانًا) ١٧
(تَعَلَّمُوهُنَّ ! فَوَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُنَّ لَحَقٌّ) ٣٨
(جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ...) ٢٨
(ذَاكَ جِبْرِيلُ ، رَأَيْتُهُ فِي صُورَتِهِ ٱلَّتِي خَلَقَهَا ٱللهُ ، تَعَالَى ، مَرَّتَيْنِ) ..... ٥٤ ، ٥٨
(رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ...) ..... ٣٧ ، ٣٨
(رَأَيْتُ رَبِّي فِي مَنَامِي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ؛ فَقَالَ لِي كَذَا وَكَذَا) ٣٨
(سَيُكَلِّمُهُ ٱللهُ ، تَعَالَى ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ ...) ٣٢
(فَإِنَّكُمْ كَذَلِكَ تَرَوْنَهُ ، جَلَّ وَعَزَّ) ٢١
(لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ) ٧٠
(لَا تُضَامُونَ) ٧١
(لَا تُضَامُّونَ) ٧١
(لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ) ٧٠
(﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا﴾ ٱلْعَمَلَ فِي ٱلدُّنْيَا ﴿ٱلْحُسْنَى﴾ وَهِيَ ٱلْجَنَّةُ) ٢٦

(لَنْ يَرَى ٱللهَ أَحَدٌ ، لَا فِي ٱلدُّنْيَا وَلَا فِي ٱلْآخِرَةِ) ..... ٥٢ ، ٥٧ ، ٥٨
(ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ لَذَّةَ ٱلنَّظَرِ إِلَيْكَ وَإِلَى وَجْهِكَ مِنْ غَيْرِ مَضَرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ) .. ٣٠
(ٱللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ ٱلْغَيْبَ وَقُدْرَتِكَ عَلَى ٱلْخَلْقِ ...) ٣٦
(لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِ أَبْصَارِهِمْ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ...) ..... ٥٢ ، ٥٦-٥٧
(مَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا) ٢٠
(مَا مِنْكُمْ إِلَّا وسيُكَلِّمُ رَبُّهُ) ٣٢
(مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَخْلُو ٱللهُ بِهِ ...) ٣١
(ٱلنَّظَرُ إِلَى وَجْهِ ٱللهِ ، تَعَالَى) ٣٠
(ٱلنَّظَرُ إِلَى وَجْهِ ٱللهِ ، تَعَالَى ، وَاجِبٌ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِدِّيقٍ وَشَهِيدٍ) ٢٨
(هَٰذَا ٱلْإِمَامُ بَعْدِي ؛ فَٱسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوهُ) ..... ٤٩ ، ٥٥
(هَلْ تَرَوْنَ ٱلْقَمَرَ ...) ؟ قالوا : نعم . قال : (فَكَذَٰلِكَ تَرَوْنَ ...) ٤٧
(هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ ٱلشَّمْسِ ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ) ٢١
(هَلْ تُمَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي ٱلظَّهِيرَةِ صَحْوًا ...) ٢٠
(وَٱلزِّيَادَةُ ٱلنَّظَرُ إِلَى وَجْهِ ٱللهِ ، تَعَالَى) ٢٦
(يَا أَبَا رَزِينٍ ...) ، قال : قُلْتُ : بلى . قال : (فَٱللهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، أَعْظَمُ) ٢٩
(يَتَجَلَّى لَهُمْ وَيَظْهَرُ فِي ٱلصُّورَةِ ٱلَّتِي يَعرِفُونَهَا ...) ٧٣
(يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَالَمِينَ أَرْبَعِينَ ...) ٣٣

فهرس الأعلام

رسول الله / الرسول / محمّد / النبيّ ، ﷺ ..... ١٥ ، ١٦×٥ ، ١٧×٢ ، ١٩
..... ٢٠×٢ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦×٣ ، ٢٧ ، ٢٨×٢
..... ٢٩ ، ٣٠×٢ ، ٣١ ، ٣٢×٤ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥×٢ ، ٣٦
..... ٣٧×٥ ، ٣٨×٢ ، ٣٩ ، ٤٧×٤ ، ٤٨×٣ ، ٤٩×٥ ، ٥٠
..... ٥٢×٥ ، ٥٤×٣ ، ٥٥×٣ ، ٥٦×٤ ، ٥٧×٥ ، ٥٨×٢ ، ٦٠ ، ٦٢
.... ٦٣ ، ٦٥×٢ ، ٧٣×٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٧ ، ١٥٨ ، ١٦٠ ، ٢٨٢×٢ ، ٢٨٣
إبراهيم ، عليه السلام ..... ١٣ ، ٤٧ ، ٥٩×٢
إبراهيم بن حمّاد بن إسحاق ، أبو إسحاق الأزديّ..... ٢٧ ، ٤٣
إبراهيم بن سعد ..... ٢١ ، ٢٢
آبن أبي ذئب ٣٤
آبن الجُبّائيّ ..... ١٠٩ ، ١٦٤ ، ١٦٧ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٩١
..... ١٩٥ ، ٢٧٨×٢ ، ٢٨٨ ، ٣١١ ، ٣١٩ ، ٣٢٢ ، ٣٣١
..... ٣١٢ ، ٣٤٥ ، ٣٥٦ ، ٣٥١ ، ٤٠٣ ، ٤٠٨ ، ٤١٠ ، ٤٤٩ ، ٤٥١
آبن خلّاد العسكريّ ٥١
آبن الزبير ٥٢
آبن شهاب الزهريّ ..... ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣×٢
آبن عبّاس ..... ٣٧×٢ ، ٤٤ ، ٥٠ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٩×٣ ، ٦١
أبو إسحاق السبيعيّ ..... ٤١ ، ٤٥
أبو أُمامة الباهليّ ..... ١٦ ، ٣٥ ، ٣٧
أبو بكر الصدّيق ..... ١٦ ، ٣٤ ، ٧٣

أبو بكر [إبراهيم] بن [أبي موسى] عبد الله بن قيس [الأشعريّ] ٢٨
أبو الحسن [الأشعريّ] ..... ٨٠×٢ ، ٨٩ ، ١٤٨
..... ١٩٧×٢ ، ٢١٧ ، ٢٦٣ ، ٣٩٦ ، ٤٠٣
أبو حنيفة ٤٦
أبو خالد ٤٥
أبو ذرّ الغفاريّ ..... ٣٧ ، ٥٦×٢
أبو رزين العقيليّ ..... ١٦ ، ٢٩×٢
أبو سعيد الخدريّ ..... ١٦ ، ٢٠
أبو شهاب الحنّاط ..... ١٧×٢ ، ١٨
أبو العالية ٣٠
أبو عبيدة ٣٣
أبو عمران الجونيّ ٢٨
أبو معمر ٤٢
أبو موسى الأشعريّ ..... ١٦ ، ٢٨ ، ٦٢ ، ٦٤
أبو هاشم = ابن الجُبّائيّ
أبو الهذيل العلّاف ..... ٦٣ ، ٨٨
أبو هريرة ..... ١٦ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٣٧ ، ٤٧ ، ٥٢ ، ٦٢×٢ ، ٦٣
أُبيّ بن كعب ..... ١٦ ، ٣٠ ، ٣٨
أحمد بن الربيع بن حميدٍ اللخميّ الخرّاز ٢٨
أسامة بن زيد ٢٣
إسحاق بن الربيع ٢٨
إسماعيل بن أبي خالد ..... ١٧×٢ ، ١٨

إسماعيل بن العبّاس بن محمّد ..... ١٨ ، ٢٠ ، ٢٥ ، ٢٨
إسماعيل بن عبد الرحمن السدّيّ ٤١
إسماعيل بن موسى ٤٥
الأصمّ ..... ٢×٣٦٠
الأعرج ٥٢
الأعمش ٣٢
أنس بن مالكٍ ..... ١٦ ، ٢٦ ، ٣٨
أمّ الطفيل ٣٨
الباقر [= محمّد بن عليّ] ٦٣
بريدة [بن الحُصَيْب] ، أبو الحسن الأسلميّ ٣١
البخاريّ ، محمّد بن إسماعيل ١٧
بشير بن المُهَاجِر ٣١
البصريّ [أبو عبد الله ، الحسين بن عليّ] ٣٢٦
بلال ١٦
البلخيّ ..... ٦٧ ، ١٩٧ ، ٢٢٧ ، ٤٠٠ ، ٤٠٤
..... ٤١٩ ، ٤٢٠ ، ٤٢٢ ، ٤٣٧ ، ٤٤٩
ثابت البنانيّ ..... ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٤٠
ثوبان ٣٧
ثُوير بن أبي فاختة ..... ١٩ ، ٦٠
جابر بن عبد الله ..... ١٦ ، ٣٤ ، ٥٢ ، ٥٧
الجاحظ ٦٣
الجُبّائيّ . ٣١١ ، ٣١٥ ، ٣١٩ ، ٣٣٣ ، ٣٥٠ ، ٣٥٣ ، ٣٦٣ ، ٣٧٥ ، ٤٦٣

جعفر بن عون ٢٠
جرير بن عبد الله ..... ١٦ ، ١٧×٣ ، ١٨×٢ ، ٦٢
حاتم [الطائيّ] ٤٦
حذيفة بن اليَمَان ١٦
الحسن بن عرفة بن يزيد العبديّ ، أبو عليّ ..... ١٨ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٤١
الحسن البصريّ ..... ٤٢×٢
الحسن بن محمّدٍ الزعفرانيّ ٢٢
الحسين بن عليّ [= جدّه] ..... ٢٧ ، ٢٨
حفص بن عمر الزماليّ البصريّ ، أبو عمر ٢٨
الحكم بن ظهير ٤١
حمّاد بن زيد ..... ٣٦ ، ٤٠×٢
حمّاد بن سلمة ..... ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٩
خيثمة بن عبد الرحمن ٣٢
الدجّال ٣٥
زهير بن حرب بن شدّاد النسائيّ ، أبو خيثمة ٢٩
زيد بن أسلم ٢٠
زيد بن عليّ ..... ٢٧ ، ٢٨
سلم بن سالم البلخيّ ٢٦
السائب [بن مالك = أبيه] ..... ٣٠ ، ٣٦
سفيان [الثوريّ] ٤١
سفيان بن عُيينة ٢٨
سليمان بن داود الهاشميّ ٢٢

سويد بن عبد العزيز ٢٧
الشافعيّ ٤٦
شريك ٤٥
الشعبيّ ..... ٤٤ ، ٥٢
شعيب بن أبي حمزة ٢٣
الصادق [= جعفر بن محمّد] ٦٣
صُهَيب الروميّ ..... ١٦ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٧٣
الضحّاك بن مزاحم ٤٥
عاصم بن يوسف اليربوعيّ ١٧
عائشة ، أمّ المؤمنين ..... ٣٧ ، ٣×٥٠ ، ٥٣ ، ٢×٥٤ ، ٥٨ ، ٣×٥٩
عامر بن سعد البجليّ ٤١
عبد الرحمن بن أبي ليلى ..... ٢٤ ، ٢٥ ، ٢×٤٠
عبد الرحمن بن عائش الحضرميّ ٣٧
عبد الرحمن بن عبد العزيز ٢٣
عبد السلام [بن محمّد بن عبد الوهّاب ، أبو هاشم] = ابن الجُبّائيّ
عبد العزيز بن عبد الصمد العمّيّ ، أبو عبد الصمد ٢٨
عبد الله بن بريدة ٣١
عبد الله بن الحارث بن نوفل ..... ٤٤ ، ٥٢
عبد الله بن عبّاس = ابن عبّاس
عبد الله بن محمّد بن عبد العزيز ، أبو القاسم البغويّ ..... ١٧-١٨ ، ٢٤
عبد الله بن عمر ..... ١٦ ، ١٩ ، ٣١ ، ٥٤ ، ٥٩ ، ٦٠
عبد الله بن عمران العابدي المخزوميّ ٢١

عبد الله بن عمرو بن العاص ..... ١٦ ، ٣١ ، ٣٧
عبد الله بن قيس ٢٨
عبد الله بن محمّدٍ بن الحنفيّة ، أبو هاشم ٦٣
عبد الله بن مسعود ..... ١٦ ، ٣٣
عبد الله بن يزيد ١٦
عبد الملك بن أبجر ١٩
عبد الوارث [بن سعيد بن ذكوان العنبريّ البصريّ] ٤٢
عبيد الله بن أبي زياد الرصافيّ ٢٣
عثمان [بن عفّان] ٦٣
عديّ بن حاتم الطائيّ ..... ١٦ ، ٣٢
عطاء بن السائب ..... ٣٠ ، ٣٦
عطاء بن يزيد الليثيّ ..... ٢١ ، ٢٢
عطاء بن يسار ٢٠
عليّ بن أبي طالب ..... ١٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٤١ ، ٥٢
..... ٥٥ ، ٦٢ ، ٦٣×٣ ، ٧٤ ، ٧٥×٣
عليّ بن الحسين [= أبيه] ..... ٢٧ ، ٢٨
عمارة القرشيّ ٦٣
عمّار بن ياسر ..... ١٦ ، ٣٦×٢
عمران بن الحصين ٣٧
عمر بن الخطّاب ٦٣
عمرو بن خالد ..... ٢٧ ، ٢٨
عمرو بن عبد الله الحضرميّ ٣٥

عمرو بن عبيد ٦٣
عنترة ٤٦
القاضي (الباقلّانيّ) .... ١٧ ، ٣١ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ١٥٨ ، ١٦٤ ، ١٥٩ ، ١٩٩
..... ٢٠٠ ، ٢١٦ ، ٢٦٦ ، ٢٨٧ ، ٢٨٧ ، ٤٠٠ ، ٤٤٣ ، ٤٧٥
قتادة ٤٤
قيس بن أبي حازم ..... ١٦ ، ١٧×٣ ، ١٨×٢ ، ٦٢×٢
كعب الأحبار ..... ٤٤ ، ٥٢
ليث ٣١
مالك بن أنس ..... ٤٣ ، ٤٦
مبارك ٤٢
مجاهد ٣١
محمّد بن إسماعيل الحسّانيّ الواسطيّ ١٨-١٩
محمّد بن إسماعيل بن العبّاس بن محمّد ، أبو بكر الورّاق ..... ١٨ ، ٢٠
..... ٢١ ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧×٢ ، ٢٨ ، ٢٩
محمّد بن خازم ، أبو معاوية الضرير ١٩
محمّد بن الحَنَفِيَّة ٦٣
محمّد بن زياد بن فروة البلديّ ١٨
محمّد بن سيرين ..... ٥٣ ، ٦٠
محمّد بن عبد الرحمن بن العبّاس ، أبو طاهر المخلص ١٧
محمّد بن عبد الله بن أخي الزُّهريّ ٢٣
محمّد بن عبد الملك ، أبو جعفر الدقيقيّ الواسطيّ ٢٠
محمّد بن عبد الوهّاب بن سلام ، أبو عليّ = الجبّائيّ

محمّد بن محمّد بن سليمان ، أبو بكر الباغنديّ الواسطيّ ٢٧
محمّد بن مصفّى ٢٧
محمّد بن المنكدر ٣٤
محمّد بن الوليد الزبيديّ ٢٣
مسروق ..... ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٨
معاوية بن يحيى الصيرفيّ ٢٣
معاذ بن جبل ٣٨
معمر بن راشد ٢٣
موسى ، عليه السلام ..... ٢×٤٤ ، ٢×٥٣ ، ٢×٥٩
النظّام ..... ٢×٣١٢ ، ٣×٣٢١ ، ٣٢٢ ، ٣٣٢
..... ٣×٣٦٥ ، ٤٤٤ ، ٤٦٩ ، ٤٧٠ ، ٢×٤٧٢ ، ٢×٤٧٤
نعيم بن أبي هند ٣٣
نوح بن أبي مريم ٢٦
هدبة بن خالد البستيّ ، أبو خالد ٢٤
هشام بن سعد ٢٠
همّام ٤٤
واصل بن عطاء ٦٣
وكيع [بن الجرّاح] ٤١
وكيع بن حدس / عدس ٢٩
يحيى بن أبي عمرو السيبانيّ ٣٥
يحيى بن سعيد القطّان ٣٤
يحيى بن سلّام ٤٤

يحيى بن عبّاد ، أبو عبّاد ٢٢
يحيى بن محمّد بن صاعد ..... ٢١ ، ٢٢
يزيد بن هارون بن محمّد بن عبد العزيز ..... ٢٥×٢ ، ٢٩ ، ٤٢
يعلى بن عطاء ٢٩
يوسف بن موسى ١٧

فهرس الجماعات

أصحابنا ..... ١٩٦ ، ١٧٤ ، ١٥٢ ، ١٥٠ ، ٢×١٤٨ ، ٢×١٣٤
..... ٣٦٢ ، ٣٥٤ ، ٣٤٣ ، ٣٣٥ ، ٣١٢ ، ٣٠٥ ، ٢٨٧ ، ٢٧٦
.... ٤٤٠ ، ٤٢٩ ، ٤٢٨ ، ٣٩٧ ، ٣٨٢ ، ٣٨١ ، ٣٧٥ ، ٣٧٣ ، ٢×٣٦٣
الأئمة ..... ٤٩ ، ٢×٤٨ ، ١٥ ، ١٢ ، ٨ ، ٧ ، ٥
..... ٨١ ، ٢×٨٠ ، ٧٩ ، ٧٧ ، ٧١ ، ٥٨ ، ٥٧ ، ٢×٥٤
..... ٢×١٨٠ ، ٢×١٧٣ ، ٢×١٤٨ ، ٨٩ ، ٨٨ ، ٢×٨٣ ، ٨٢
..... ٤٦٨ ، ٤٦٦ ، ٤٤٣ ، ٤٢٠ ، ٤١٦ ، ٢٧٤ ، ١٩٣ ، ١٨٨
الأنبياء ..... ١٧١ ، ١٠
أهل البحث والنظر ٣٥٩
أهل الجنّة ..... ٢٤ ، ١٣ ، ٣×١١ ، ٢×١٠ ، ٩ ، ٨
..... ١٩٦ ، ١٦٤ ، ١٦٢ ، ١٠٨ ، ٧٥ ، ٥٧ ، ٣٣
أهل الحديث ٦٣
أهل الحقّ ..... ١٤١ ، ١٣٤ ، ١٠٧ ، ٩٠ ، ٨٩ ، ٢×٨١ ، ٧٩ ، ٧٤
..... ٣٨٤ ، ٣٣٤ ، ٣٣٢ ، ٣٠٥ ، ٢٠٢ ، ٢٠٠ ، ٢×١٨٧ ، ١٤٨
أهل الدهر ..... ٢×٣٦٠ ، ١٧٢
أهل الصفات ١٧٦
أهل العربيّة ..... ٧٣ ، ٢×٦٨
أهل الفتنة ٦٣
أهل القَدَرِ والاعتزال ٧٩
أهل اللغة ..... ٣×٢٨٦ ، ٢٥٣ ، ١٩٥ ، ٨٩ ، ٧٠ ، ٦٩
..... ٢×٣٤٧ ، ٣٤٥ ، ٣٤٤ ، ٢×٣٣٢ ، ٣١٠

..... ٢×٣٤٨ ، ٣٤٩ ، ٣٥٣ ، ٤×٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٤×٣٦٠ ، ٤٥٦
أهل النار ..... ٢٤ ، ٧٢ ، ١٦٢ ، ١٦٤ ، ١٩٦
أهل النحو ١٤١
أهل النظر / أهل النظر والاحتجاج ..... ١٢١ ، ٣٦٠
أهل النقل ..... ٤٥ ، ٥٤ ، ٥٥
البهشميّة ٣٢١
التابعون ..... ٢×٤٠ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٢×٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٦٢ ، ٦٤
الحُلُوليَّة ٦٠
الدَّهْريَّة ١٩٧
الرسل / رسل الله / رسله ..... ١٠ ، ١٣ ، ٥٨
الشيعة / أغبياء الشيعة / أئمّة الشيعة ..... ٢×٤٩ ، ٥٤ ، ٣×٦٣
شيوخنا ..... ٣٩٦ ، ٤١٩ ، ٤٢٠ ، ٤٢٢ ، ٤٣٧ ، ٤٤٩
السوفسطائيّة ..... ٣٢٣ ، ٣٢٤
الصحابة .... ٢×١٥ ، ١٦ ، ١٨ ، ٣٠ ، ٣٧ ، ٤٠ ، ٤٥ ، ٣×٤٦ ، ٤×٤٧
..... ٢×٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٧ ، ٢×٦٢ ، ٦٣ ، ٣×٦٤
العرب ..... ٢×٦ ، ٦٤ ، ٦٥
الفلاسفة ٨٩
القدريّة ..... ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٢×٦٣ ، ٧٩ ، ٩٠ ، ١٢٦ ، ١٨١
..... ٢٦٥ ، ٢٦٦ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، ٣٣٥ ، ٣٥٠ ، ٤٢٤ ، ٤٣١ ، ٤٤٣
مُثْبِتُو الأحوال ..... ٢٧٧ ، ٣١٠
مُثْبِتُو البقاء ٣٩٢
مُثْبِتُو الصفات ٨٥

المجسّمة ٣٨
المعتزلة ..... ٦٣ ، ٨٩ ، ٤٢٨
معتزلة البغداذيّين ٦٧
النابتة / نوابت القدريّة / نوابتهم ..... ١٧٢ ، ٢٧٨ ، ٣٤٠
الناس ..... ٢٢ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٨٦ ، ١٦١
..... ١٦٦ ، ٢٧١ ، ٢٧٧ ، ٤٠٢ ، ٤٢٨
النصارى ٤٩
نُفَاة الأعراض ..... ٢×٣١٢ ، ٣٢١ ، ٣×٣٢٢ ، ٢×٣٢٣
..... ٢×٣٢٤ ، ٣٢٨ ، ٣٢٩ ، ٢×٣٣١ ، ٣×٣٣٢ ، ٣٣٨
..... ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٢×٣٤١ ، ٢×٣٤٣ ، ٢×٣٦٠ ، ٣×٣٦٥
اليهود ٤٩

فهرس الكتب

للباقلّانيّ :

أصول الفقه ٤٥
كتاب أحكام العلل ٤٠٥
كتاب دقائق الكلام ٢٨٦
كتاب ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ ..... ١٠٢ ، ١٢٣ ، ١٣٦ ، ١٩٩ ، ٢٢٢ ، ٢٧٤
..... ٤٠٥ ، ٤١٠ ، ٤٣٨ ، ٤٤٣ ، ٤٦٧ ، ٤٨٧ ، ٤٨٩
كُتُب الإمامة ٦٣
النقض / نقض نقض اللمع ..... ١٠٢ ، ١٧٠ ، ٣١٠ ، ٤٤٤
نقض الفتيا على الجاحظ[1] ٦٣

لغيره :

كتاب الصحيح (للبخاريّ) ١٧

---

١ للتنبيه : جاء هذا العنوان في ترجمة الباقلّانيّ في مطبوع ترتيب المدارك (للقاضي عياض) ٦٩/٧ مضبوطًا على النحو التالي : (نقض الفنون للحافظ) ، بينما ضبطه عبد الحميد في مقالته "محاولة بيبليوغرافيّة" ٤٨٨ (٣٨) على صورة (نَقض الفنون للجاحظ) بالتعويل على طبعة أخرى لترتيب المدارك ؛ فأصاب في نسبة المنقوض إلى الجاحظ ، إذ (الحافظ) مصحَّف عنه ، وجانب الصوابَ في ضبط عنوانه (الفنون) ، كما هو في مطبوع ترتيب المدارك ، إذ هو أيضًا مصحَّف عن لفظ (الفَتْوَى) المرادف للفظ (الفُتْيا) ، كما هو أعلاه وفي المتن المحقَّق هنا ٥١ ؛ فليعلمْ !

فهرس الفصول والأبواب والكتب الداخليّة

في هداية المسترشدين :

كتاب الصفات ٧٨
Δ باب إثبات الأعراض ..... ١١٣ ، ٢٢٦ ، ٤٣٦
Δ باب إكفار المُتَأَوِّلِينَ ٨٠
Δ باب حقيقة المِثْلَيْنِ ..... ٨٦ ، ١٠٧
Δ باب شيء ..... ١١١ ، ١٢٣
Δ الكلام على المجسّمة ٣٨
∇ باب خلق الأفعال ..... ١٠٢ ، ٤٠٨
∇ باب إبطال القول بالتولُّد ٤١٠
∇ القول في الاستطاعة
وأحكام التروك وإحالة خلوّ القادر منّا من الفعل وتركه ٤١٨
∇ باب الإعادة ٤٦٨
∇ الكلام في إعادة الخلق ٥١٠
∇ الكلام في المخلوق وأحكام الاستطاعة ٤٥٣

في غير هداية المسترشدين :

باب شيء من كتاب دقائق الكلام ٢٨٦
كتاب الأخبار من أصول الفقه ٤٥
كتاب المخلوق من نقض نقض اللُّمَع ٤٤٤
الكلام في المخلوق من كتاب ما يعلّل وما لا يعلّل ١٢٣

فهرس الأمكنة

أهل قُمّ ٦٨
البصرة ..... ٢٤ ، ٦٣
بلد ١٨
خراسان ..... ٤٥ ، ٣٨٩ ، ٤٧٠×٢
الصين ..... ٤٧٠×٢
العراق ..... ٣٨٩ ، ٤٧٠×٢
الكوفة ٦٣
مدينة السلام ٤٧٠
مكّة ٢١

فهرس الموضوعات

التصدير **٥**
المقدّمة **٧**
○ ترجمة الباقلّانيّ ٧
○ من مؤلّفاته ١٣
– هداية المسترشدين ١٧
-- نسبته إليه ١٧
-- عنوان الكتاب ٢٣
-- حجم الكتاب ٢٤
-- وصف مخطوطاته المعثور عليها ٢٥
○ منهج التحقيق ٣٠
○ نماذج صور من مخطوطات هداية المسترشدين للباقلّانيّ ٣٣
قسم التحقيق **٣**
[كتاب الصفات] **٥**
فصل ١٥
فصل ٤٠
فصل ٥٢
فصل ٦٢
● باب القول في مطاعنهم في أخبار الرؤية بأنّها توجب التشبيه ٦٤
فصل ٦٦
فصل ٦٧
فصل ٦٩

فصل ٧٠
فصل ٧٢
كتاب الصفات ٧٨
آخر الكلام في الرؤية ٧٨
فصل ٧٩
فصل ٨٤
فصل ٨٥
فصل ٨٦
فصل ٨٨
فصل ٩٤
فصل ٩٧
فصل ٩٩
- دليل لهم آخر على نفي علم الله وقدرته ٩٩
فصل ١٠١
فصل ١٠٥
فصل ١١١
فصل ١١٦
فصل ١١٩
○ شبهة لهم أخرى في نفي علم الله ، تعالى ، وقدرته ١٢٠
فصل ١٣٠
○ شبهة لهم أخرى في نفي علم الله ، تعالى ، وقدرته ١٣٣
فصل ١٤٠

فصل ١٤٤
فصل ١٤٦
فصل ١٤٧
فصل في ذكر معنى قولنا للشيئين بأنّهما
معلومان على التفصيل ومعلومان على الجملة وذكر الحجّة
على أنّه قد يُعلم الشيء على طريق الجملة كما يُعلم على التفصيل ١٥٨
فصل ١٦٣
فصل ١٦٤
فصل ١٦٩
فصل ١٧٠
○ شبهة لهم أخرى ١٧٢
» علّة لهم أخرى في نفي صفات الله ، تعالى ١٧٧
○ شبهة أخرى لهم ١٨١
» علّة لهم أخرى ١٨٥
فصل في الدلالة على أنّ حقيقة الغيرين ما ذكرناه دون سائر هذه الأقسام ... ١٨٩
فصل ١٩٧
- دليل آخر غير ذلك ٢١٠
فصل ١٩٩
فصل ٢٠٠
فصل ٢٠٨
فصل ٢٠٩
فصل ٢١١

فصل ٢١٢
فصل ٢١٥
فصل ٢١٦
- دليل آخر على إثبات علمه ، تعالى ٢١٨
- دليل آخر غير ذلك ٢٢٢
- دليل آخر على أنّ القديم ، تعالى ، عالم بعلم..... ٢٢٦
فصل ٢٢٩
فصل ٢٣١
فصل ٢٣٥
- دليل آخر على إثبات علمه ، تعالى ٢٤١
فصل ٢٥١
القول في أنّ الحيّ العالم القادر
بكونه كذلك أحوال وجبت له عن العلم والحياة والقدرة والإدراك ٢٥٦
فصل ٢٥٨
- دليل آخر ٢٥٩
- دليل آخر ٢٦١
فصل ٢٦٤
فصل من الكلام فيها ٢٦٩
فصل آخر من الكلام فيها ٢٧٣
فصل ٢٧٦
القول في وجوب كون الأحوال
معلومة ومفردة بالذكر وإفساد قول منكر ذلك من نوابت القدريّة ٢٧٨

فصل ٢٨٦
فصل آخر من القول في ذلك يجب الوقوف عليه ٢٨٧
القول في نقض شبههم في أنّ الأحوال ليست بمعلومة ٢٨٩
○ شبهة لهم أخرى والجواب عنها ٢٩٣
○ شبهة أخرى لهم ٢٩٧
فصل من الكلام عليهم في هذا الباب ٣٠٤
» علّة أخرى ٣٠٧
فصل ٣٠٨
فصل ٣١٥
فصل ٣١٩
فصل ٣٢٠
فصل ٣٢١
فصل ٣٢٦
فصل ٣٢٧
فصل ٣٣١
فصل ٣٣٤
فصل ٣٤٠
فصل ٣٤٣
فصل ٣٤٤
فصل ٣٥٠
فصل ٣٦٥
فصل ٣٦٧

فصل ٣٦٩
فصل ٣٧١
- دليل آخر ٣٧٣
● باب الكلام في معنى وصف القديم بأنّه باقٍ وفيما له كان كذلك وفي بقاء صفاته وما يتّصل بذلك من القول والأبواب ٣٧٥
فصل ٣٨٢
فصل ٣٨٧
فصل ٣٨٩
فصل ٣٩٠
فصل ٣٩٥
فصل ٤٠٠
فصل ٤٠٣
فصل ٤٠٥
فصل ٤٠٦
فصل ٤١٣
فصل ٤١٧
فصل ٤١٨
○ شبهة لهم أخرى ٤١٨
فصل ٤٢٦
فصل ٤٢٧
فصل ٤٢٨
فصل ٤٢٩

فصل ٤٣١
فصل ٤٣٤
فصل ٤٣٥
فصل ٤٣٦
فصل ٤٣٨
فصل ٤٤٣
فصل ٤٤٧
o شبهة لهم أخرى في إثبات ضدّ الجوهر ٤٥١
o شبهة لهم أخرى ٤٥٣
o شبهة أخرى ٤٥٥
فصل ٤٥٧
فصل ٤٥٩
فصل ٤٦٠
فصل ٤٦٩
فصل ٤٧٠
فصل ٤٧٥
فصل ٤٧٩
فصل ٤٨٣
فصل ٤٨٧
فصل ٤٨٩
» علّة لهم أخرى ٤٩٠
» علّة أخرى ٤٩٢

الفهاس الفنّيّة ٤٩٣
فهرس الآيات ٤٩٣
فهرس الأحاديث ٤٩٥
فهرس الأعلام ٤٩٧
فهرس الجماعات ٥٠٦
فهرس الكتب ٥٠٩
فهرس الفصول والأبواب والكتب الداخليّة ٥١٠
فهرس الأمكنة ٥١١

All rights reserved
1st Publishing
2022/1443

MAKTABAT ʿABAQ AL-MISK
FOR PUBLISHING & DISTRIBUTION
AMMAN
JORDAN

Tel.: 00962796054800

Hidāyat al-Mustaršidīn

Compiled by

Al-Imām al-Qāḍī Abū Bakr
Muḥammad b. aṭ-Ṭayyib al-Aš'arī
known as al-Baqillānī
(d. 403/1013)

Edited by
Prof. Dr.
Omar Hamdan
&
Taghrid Hamdan

1. Volume
(*Kitāb aṣ-ṣifāt*)

Maktabat 'Abaq al-Misk
for Publishing & Distribution
Amman

هداية المسترشدين

تصنيف

الإمام العلامة أبي بكر محمد بن المنذر الحداد المكي الأشعري
الشهير بابن قلاقلي
(ت ٤٠٣هـ / ١٠١٣م)

تحقيق

أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمداه
تقرير محمد عبد الرزاق حمداه

المجلد الثاني

(باب الكلام في خلق الأفعال. كتاب التولد.
باب الكلام في الاستطاعة)

هداية المسترشدين

فهرسة دائرة المكتبة الوطنية أثناء النشر
الباقلاني ، أبي محمد بن الطيب بن محمد
هداية المسترشدين والرد على أهل البدع والملحدين
أبي محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)؛ تحقيق عمر يوسف حمدان - عمان: مكتبة عبق المسك ٢٠٢٢
٢٨٤ ص؛ ١٧x٢٤ سم
ردمك: ٢-١-٩٨٩٠-٩٩٢٣-٩٧٨
الواصفات: (البدع - الالحاد - علم الكلام - الأشاعرة - العقيدة الدينية)
٢٥١,٧ ١٦٧٣/ ٣/ ٢٠٢٢

رقم الإيداع: ١٦٧٣/ ٣/ ٢٠٢٢
ردمك: ٢-١-٩٨٩٠-٩٩٢٣-٩٧٨

ISBN 978-9923-9890-1-2

الطبعة الأولى
(١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م)

حقوق الطبع محفوظة

00962796054800
الأردن - عمان - العبدلي
مكتبة مسك للنشر والتوزيع
Miskpublishing@outlook.com
awj.publishing@gmail.com

هداية المسترشدين

تصنيف

الإمام القاضي أبي بكر محمد بن الطيب بن محمد المتكلم الأشعري

الشهير بالباقلاني

(ت ٤٠٣هـ / ١٠١٣م)

تحقيق

أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان

تقريب محمد عبد الرحمن حمدان

المجلد الثاني

﴿باب الكلام في خلق الأفعال. كتاب التولد.

باب الكلام في الاستطاعة﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

[١ب] [... ... ...][١]

[... ... ...]

[... ... ... عِندَهم] آنتفاءه [... ...]

[... ... .]ته له وبقائه مِنْ حيثُ

[لم يَكُنْ ...]ا وإذا لم يَكُنْ هٰذا عِندَ[هُمْ]

[... ... يجب أ]يضًا كونُهُ سوادًا لعدمِ

[... ...] قد يكونُ عِلَّةً ولا سببًا له

[... ...] ومُحَالٌ أيضًا كونُهُ سوادًا

[... ...] وموجودٌ لأجلِ أنَّ ذٰلكَ

[يجبُ] أن يكونَ سوادًا لأجلِ غَيْرِ مَحَلِّهِ ولكلّ

[... ...] الجواهر . وذٰلكَ مُحَالٌ ، لأنّه يجبُ

[أيضًا] كونُ محلِّهِ أبيض ، لأنّه إنْ كانَ سوادًا

[...] وَجَبَ أن يكونَ أيضًا حالًّا في مَحَلِّهِ

[...] ، فكانَ يجبُ أن لا يُوجَدَ محلّه [...]

[... ...] لكانَ يجبُ أن يكونَ [... ...]

[... ... ...]

[... ... ...]

---

١ السطران الأوّلان والأخيران من هذه الورقة ، كلّ ذلك غير ظاهر .

[١٢] [عدمه و.. ... ...]

أن يكونَ السوادُ وكـ[لّ جـ]نسٍ مِنْ جو[هرٍ ما]

نفسًا وجنسًا في حالِ عَدَمِهِ و[حال ...]

[ويكون] ومُخْتَصًّا بصفاتٍ جنسيّةٍ ، إذا [لَم يَكُنْ]

يُوجبُ عليهِ مِنَ الجنسِ لشيءٍ مِمَّا لنا [عِلْمٌ به]

أن يكونَ معلومًا حُصُولُهُ على ما يَخْتَصُّهُ مِنَ

الصفاتِ[1] في حالِ عدمِهِ . يقالُ لهم : لا

يجبُ ما قلتُم بكلِّ دليلٍ قد بَيَّنَاهُ في ٱستحالَةِ

كونِ المعدومِ شيئًا وجنسًا ؛ فلم يجبْ [ما]

قُلتُم . وجوابُ هٰذا السؤالِ ، إذا وَرَدَ [طعنًا]

[أَ]وِ ٱعتلالًا منكم به أنّ [الجو]هرَ والس[واد ...]

وكلَّ جنسٍ لا يَصِحُّ أن يُعَلَّلَ بِعِلَّةٍ [مِمَّا]

ذَكَرْتُمُوهُ وما لم تَذْكُرُوهُ ، لأنّ كُلَّ علّةٍ [يُعَلَّلُ]

بها فاسِدَةٌ مُنْتَقِضَةٌ . وقد ٱتَّفَقْنا على أنّ [مِنَ]

الأحكامِ ما لا يَصِحُّ تعليلُهُ وكون أ[حدهما]

[... ...] جو[اب ... ...] آخر على ما [قدّمنا مِن]

[... ... ...] بٱنتفائِهِ [... ... ...]

---

١ الصفات في : + ٣ من الهداية للباقلاني ، كتابة مقحمة بخطّ مغاير ، شطرها الأوّل في الهامش الأيمن وشطرها الآخر فوق هاتين الكلمتين ، الأصل . للتعليق : الرقم (٣) يدلّ على الأرجح على تجزئة داخليّة .

[٢ب] [... ... ...][1]

[... ...] ونحوه في حالِ عدمِهِ وغيره

[... فا]على حصلَ كذٰلكَ ، إن زعمتُم أنَّه

[لا يُمْكِنُ تـ]ـعليلُ صفاتِ الجنسِ [وجب]

[... ...] حال العدمِ ، فلا يَجِدُونَ [جوابًا

لِمَا] يَدَّعُونَ . ثمّ يقالُ لهم : أليسَ [مُمْكِنًا

أنّ ا]لجوهرَ والسوادَ لكَوْنِهما موجودَيْنِ في حالِ

تُ]فَارِقُ حالَ العدمِ ؟ فإذا قالوا : [نعم ،

نَقَضَ] ذٰلكَ قولَهم . قيلَ لهم : فيجبُ على أعتلا[لِكُمْ

أن] يكُونَا موجودَيْنِ في حالِ عَدَمِهِمَا

[...]ا ، لأنَّ [ما] أثبتَ الوجودَ للجوهرِ

[...] جوهرًا ، لأنَّ العرضَ والقديمَ موجودانِ

[...] الجوهرينِ . ومحالٌ حصولُ الوجودِ له

[وكونه] مفعولًا ، لأنّ ذٰلكَ لو كانَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ

[أن يكو]نَ مفعولًا في حالِ [عدمِهِ] وجميعِ

[أحوالِ] وُجُودِهِ ، وأن ذٰلكَ [... ...]

[... ...] وجودًا [... ... ...]

---

١ السطر الأوّل من هذه الورقة غير ظاهر تمامًا بسبب اللاصقة عليه .

[١٣] وكذلكَ ، فلا يَجُوزُ أن [يشركه] وجو[د ...]

جنس لجنسِهِ ، لأنَّه لا يُشْرِكُهُ في الـ[صفةِ ما]

ليسَ مِنْ جنسِهِ . ولا يَصِحُّ أن يكونَ موجودًا

لا [...] موجودًا لنفسِ موجودِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجبُ كَوْنَ القديمِ ، تعالى ، علَّةً للحوادِثِ . وذٰلكَ مُحَالٌ .

ولا يُمْكِنُ أن يُقالَ : إنّما كان موجودًا لكونِهِ موجودًا أو مفعولًا ، لأنَّ فِعْلَهُ وإيجَادَهُ هو وُجُودُهُ ، لا مَعْنًى سِوَاهُ . والشيءُ لا يُعَلَّلُ بنفسِهِ .

على أنَّ ذٰلك يَنْتَقِضُ [بحالِ] الباقي والقديم الذي مُحَالٌ تعلُّقُهُ بفـ[ـاعلٍ] ومُوجِدٍ . ولا يَصِحُّ عِندَكم وعِندَنا أن يقا[لَ] : هو موجودٌ لنفسِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجبُ عـ[ندكم] كونَهُ موجودًا في حالِ عدمِهِ لكونِهِ [موجودًا] فيها ، ولأنَّ الشيءَ لا يُعَلَّلُ بنفسِهِ عـ[لى ما] بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ في غيرِ موضعٍ ؛ فوَجَبَ بهٰذِهِ [الأدلّةِ] تعليلُ وجودِ الجوهرِ وسائرِ الأجنا[سِ [ووَ]جَبَ لأجلِ ذٰلكَ أن [يقالَ]

[١٣ب] [... ... ...]

[...] تعـ[ليل ... ...] ما لا

[...] عنه ؛ فبَطَلَ ما تَعَلَّقوا به بُطْلَانًا

[بَيِّنًا] . ويَدُلُّ أيضًا على فسادِ اعتلا[لِهم

أنّه] قد ثَبَتَ أنَّ العلمَ والقدرةَ والإرادةَ

[وما] له تعلُّقٌ مِنَ الصفاتِ لا يَصِحُّ تعليلُ

[...] ، لأنّه لا يُمْكِنُ أن يكونَ متعلِّقًا

[...] ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجبُ تعلُّقَهُ بمتعلَّقِهِ

[...] عدمه ولا لجنسِهِ وصفةٍ يَختَصُّ

[بها ...] في حالِ عدمِهِ وحالِ وجودِهِ

[وذٰلك] يُوجبُ تعلُّقَهُ بمتعلَّقِهِ في حالِ عدمِهِ [... بنفـ]ـسه وتلكَ الصفة حاصلتانِ عِندَهم [في حـ]ـالِ عدمِهِ . وذٰلك مُحَالٌ .

ولا يَجُوزُ أن يُعَلَّلَ [الشيءُ] بكونِهِ مفعولًا وموجودًا ، لأنَّه [يشر]ـكُهُ في الفِعْلِيَّةِ والوجودِ وما لا تَعَلُّقَ [بمتع]ـلَّقِهِ . ولا يقالُ : إنَّه متعلِّقٌ بصفةٍ

[... ... ...]

[٤أ] وجوده ، كتحيُّزِ الجو[هرِ وكلّ] صفة [... ...]

بشرطِ الوجودِ ، لأنَّ تِلْكَ الصفةَ التي [...]

هي حاصِلَةٌ . ولا يَصِحُّ أن تُعَلَّلَ بحالٍ وبصفةٍ أُخرَى ولا بوجودِهِ وفِعْلِهِ ولا بمَعْنًى آخرَ ولا بِعَدَمِ مَعنًى ، فيجبُ أن يكونَ غَيْرَ معلولٍ ويجبُ أيضًا أن يكونَ كونُ السوادِ والجوهرِ جوهرًا وسوادًا غَيْرَ معلولٍ ، وإن لم يَكُنْ سوادًا لِمَحَلِّهِ في حالِ عدمِهِ ، وكما لم يجبْ أن يكونَ العلمُ مُتَعَلِّقًا بالمعلومِ في حالِ [...] لأجلِ آستحالةِ تعليلِهِ بعلَّةٍ ما .

وقَ[دْ] بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّه لا يَجُوزُ أن يكونَ المؤثِّرُ في وجوبِ الحكمِ للشيءِ أَمْرَيْنِ ، لا تأثيرَ [لكلّ] واحدٍ منهما في إيجابِهِ ، إذا آنْفَرَدَ عن الآخرِ ؛ فيجبُ أيضًا لذٰلكَ بُطْلانُ قولِهم : إنَّ الجوهرَ إنّما يَتَحَيَّزُ والعلمَ إنّما يتعلَّقُ لصفتَيْنِ تَخُصُّ[لَانِ] لوجودِهما ، لأنَّ الصفتَيْنِ ، إذا آنفردتا [عن] الوجودِ ، أَ[خْ]رَجَتَا التحيُّزَ والتعلُّقَ و[...]

[٤ب] [... ... ...]

[... ...] فَهُمَا لذٰلكَ بالضَّمِ و[...]

[... أَوْلَى . و]قد أَشْبَعْنَا هٰذا

[الفصل وضَرَ]بْنَا له الأمثالَ مِن قَبْلُ ؛ فبَطَلَ

[بذٰلك] حجّة تعليلِ تعلُّقِ ما له تعلُّقٌ

[... أن يظنّ أنَّه متعلِّقٌ بنفسِهِ و[... ...ك]ونه متعلّقًا في حالِ عدمِهِ .

وإذا [كان ذٰلكَ] كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالوهُ سقوطًا [بَيِّنًا] .

باب الكلام في تفصيل الأسماء التي [تجـ]ري على الموجودات دون المعدومات[1] [وما] تجري على المعدوماتِ دون [الم]وجوداتِ وما يجري منها[2] على [المع]دوم والموجود جميعًا وحكم ما نقوله في ذٰلك

[فما] يَختَصُّ به الموجودُ منها هو الذي

[١٥] [وُضع لإفادَةِ الوجودِ ، فهو الذي لا]

يَجرِي إلَّا على موجودٍ ، وإن لم يَكُنْ [لإفادةِ]

الوجودِ ولا مَوْضُوعًا له ؛ فالأ[سماءُ على]

هٰذَيْنِ القسمَيْنِ . قولنا : موجودٌ و[... ...]

وكائنٌ ، إذا لم يُعْنَ به الكونُ في ا[لحالِ التي]

تَختَصُّ به الجواهرُ والأجسا[مُ ... وكذٰلكَ]

قولنا : شيءٌ ونفسٌ ، إذا لم نَعْنِ [به نفس]

الحياةَ والروحَ المتردِّدَة مع [... وقولنا :]

ذات وعين ، إذا لم نَعْنِ بالعينِ [... ...]

الناس وغيرها مِمَّا يتناولهُ [... ...]

مِنَ الأجسامِ المختصَّةِ بصفات [... ...]

به عين المتاعِ وعين الشيءِ و[كذٰلكَ]

القول : مفعولٌ ومُحدَثٌ ومخلوقٌ [... ...]

---

١ دون المعدومات : والمعدومات ، الأصل . للتعليق : هذه هي المجموعة الأولى التي تحدّثها عنها . يُنظر هنا ١٣ .

٢ يعني الأسماء .

ومعمولٌ ومصنوعٌ ومبتدأٌ و[ما يَجْرِي]

مَجْرَى ذٰلكَ ، فإنَّها أسماءٌ للموجودِ [عينه وذاته]

لذٰلكَ يصيرُ وجودًا مخصوصًا ، لا [مِن]

حيثُ كا[ن القَ]ديمُ والباقي مو[جودًا ...]

[٥ب] [... ... ...[١]]

١ ما يظهر من الكلمة الأخيرة حرف ميم وواو ونقطة إعجام سفليّة . لعلّها (مخلوقين) .

فصل

فأمّا [الأسماءُ] التي لا تَجري إلّا على الموجودِ ، وإن لم تَكُن [مَوْ]ضُوعَةً لإفادَةِ الوجودِ ، فنحو القولِ : مُتَحَرِّكٌ وساكِنٌ ومُؤَلِّفٌ ومُفْتَرِقٌ وأَسْوَدُ وأَبْيَضُ وحَيٌّ وقادِرٌ وعالِمٌ ومدركٌ وما جَرَى مَجرَى ذٰلكَ ، وإنّما وَجَبَ أن لا تَجريَ هٰذِهِ الأسماءُ على الموجودِ مِنْ حيثُ لم يَجُزْ أن يُسمّها المُسَمّى إلّا لوجودِ معانٍ به مِنْ [حركةٍ] وسكونٍ وعلمٍ وقدرةٍ . ومُحالٌ أن يَحْمِلَ [صف]اتِ معدومٍ ليس بشيءٍ أو معدومة [بعـ]ـدَ شيء على قولِهم ؛ فَوَجَبَ لذٰلكَ أن لا يَجْرِيَ شيءٌ منها ، وما كان بمثابَتِها إلّا على موجودٍ . ومِن هٰذِهِ الأسماءِ القولُ : مدركٌ ، لأنَّه لا يَجري إلّا على موجودٍ ، وإن لم يَكُنْ [مد]رَكًا لمَعْنًى يختصُّ ذاتَهُ .

وكذٰلكَ وَصْفُ [الـ]ـشيءِ بأنَّه حَسَنٌ وقبيحٌ وعَدْلٌ وجَوْرٌ ، [فإنّه] لا يَجري إلّا على موجودٍ ، لأنَّه لا يَجري [٦أ] [إلّا على موجود ... ...] وليس له فعلُهُ ؛ فكذٰلكَ ما يُقالُ فـ[يه] : طاعةٌ ومعصيةٌ وما جَرَى مَجرَى ذٰلكَ ، لا] يكونُ إلّا فعلًا يَقَعُ مِن فاعلِهِ على [موجودٍ] .

فصل

فأمَّا ما يختصُّ ا[لمعدومَ] مِنَ الأسماءِ ، فنحو القولِ : معدومٌ و[مُنْتَفٍ و]مُنْتَقِضٌ وماضٍ وغَدٌ وأَمْسِ ونحو [ذٰلكَ . و]ليس ممَّا يختصُّ به المعدومُ ويُفيدُ جهةَ المَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ وصفُ المقَ[دورِ بأنّه] مقدورٌ ووصفُ الواجبِ المستحقِّ [بأنّه] واجبٌ .

وكذٰلكَ قولُنا : محظورٌ ومبا[حٌ ، لا] أنَّ المقدورَ يكونُ مقدورًا للهِ ، تعالى ، في [حالِ] وجودِه ؛ فصارَ لذٰلكَ اسمًا يَجْرِي على ال[معدوم] والموجودِ ، وإنْ كانَ المختَصُّ بـ[...] وموجودٍ هو اللهُ ، تعالى ، وَحْدَهُ ، على ما [بَيَّنَّاهُ من] قَبْلُ .

وكذٰلكَ القولُ : واجبٌ ومستحقٌّ و[...][1]

[يقتضي أنّها تجري على موجود ...][2]

[٦ب] [... في] حالِ [حدوثِه] . وكذٰلكَ المباحُ والمحظورُ يَجرِي على الموجودِ في حالِ وجودِهِ وعلى المعدوم . وذاك أَجمعُ مباحٌ .

ولا مُعْتَبَرَ بِقَوْلِ القدريّةِ : إنَّ الإباحَةَ والحظرَ لا يَقَعُ إلَّا على مقدورٍ ، ولا يكونُ مقدورًا إلَّا في حالِ عدمِهِ ، لأنَّ هٰذا الأصلَ باطِلٌ لِمَا قُلناهُ مِنْ قَبْلُ .

---

١ لعلّ الكلمة غير الظاهرة بسبب اللاصقة (لازم) .

٢ هذا السطر الأخير بكماله غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

فصل

فأمَّا الأسماءُ الجاريةُ على الموجودِ والمعدومِ ، فنحو القولِ : معلومٌ وموجودٌ ومدلولٌ عليه ومخبرٌ عنه ومقدورٌ ومأمورٌ به ومنهيٌّ عنه ومذمومٌ وممدوحٌ ومُرَادٌ ومَكْرُوهٌ ، ونحو ذٰلكَ مِمَّا يَجْرِي على الموجودِ والمعدومِ ، ولا يَختَصُّ بأحدِهما ، وإنَّما كان كذٰلكَ لكونِ هٰذِهِ الأسماءِ جاريةً على المسمَّيَاتِ لِتَعَلُّقِ ما هو مُتَعَلَّقٌ بها مِنَ العلمِ والقدرةِ والإرادةِ و[الكر]اهةِ والمدحِ والذمِّ والدلالةِ والخبرِ ومثل هٰذِهِ] الأسماء التي لها متعلّقات [١٧] [... ... ...] متعلّقاتها على المعدوم والموجودِ .

وهٰذِهِ جملةٌ في هذا البابِ كـ[افيةٌ] .

باب ما هو أوسع في تعلُّقِهِ من غيرِه[ره] وما يساويه وينقصُ عنه

فمِن هٰذِهِ الصفاتِ التي لها تعلُّقٌ [بغيرِه] أوسع وأعَمّ تعلّقًا مِنْ غيرِه ، ولا شيء [أكثر] شُمُولًا مِنْ تَعَلُّقِهِ ، وهو الظنُّ والخبرُ و[العلمُ] والجهلُ والتوهُّمُ ؛ فإنَّ هٰذِهِ الأسماءَ أَوْسَعُ الأشياءِ المتعلّقةِ تعلُّقًا [...] تتعلَّقُ بالموجودِ والمعدومِ وبجميعِ صـ[فاتِ] الموجوداتِ ، لأنَّ الظانَّ قد يظنُّ المعـ[دومَ] معدومًا ، كما يعلمُ العالمُ المعدومَ معـ[ومًا] ، ويظنُّ الـ[...] موجودًا ويظنُّ صفات [...] [٧ب] [نفسيّة والمعنويّة] وما يَحْصُلُ بالفاعلِ وما يَجْرِي لا للنَّفْسِ ولا لِعِلَّةٍ ، إن كان مِنَ الصفاتِ ما هٰذِهِ سبيلُهُ .

وقد يتعلَّق الظنُّ بالمظنونِ على ما هو به تارةً وعلى ما ليس به أُخْرَى ، فهو مُخالِفٌ للعِلْمِ في تعلُّقِهِ ، لأنّه لا يتعلَّقُ بالمعلومِ إلَّا على ما هو به ، وإلَّا خَرَجَ عن كونِهِ علمًا ؛ فصارَ لذٰلكَ أَعَمَّ وأَوْسَعَ تَعَلُّقًا مِنَ العلمِ .

وكذٰلكَ الشكُّ قد يتعلَّقُ بالموجودِ وبالمعدومِ وبجميعِ صفاتِ الوجودِ ويكونُ شكًّا في الأمرِ على ما هو به وشكًّا في كونِهِ على ما ليس هو به ، فهو في ذٰلكَ كالظَّنِّ وأَوْسَعُ وأَعَمُّ مِنَ العلمِ في تَعَلُّقِهِ .

وكذٰلكَ الجهلُ ، لأنَّه لا يتعلَّقُ بالمعدومِ وبالموجودِ وبجميعِ صفاتِ الوجودِ وبجهلِ كَوْنِ الشيءِ على ما هو به وكونِهِ على ما ليس هو به ، فيعتقد [كونها]ما في ما هي على الصفةِ أنّه ليس عليها [١٨] وفي ما ليس عليها [...] ، فصارَ لذ[ٰلكَ] كالظَّنِّ والشَّكِّ ، وأعمّ في تعلّقِهِ مِنَ العدمِ [ومِنَ] الخبرِ ، لأنَّه يَتَعَلَّقُ بالموجودِ وبالمعدومِ ويكونُ خبرًا عنهما ، ويتعلَّقُ بجميعِ صـ[فاتِ] الموجودِ ، ويتعلَّقُ بالمخبرِ على ما هو به ، [إذا] كان صدقًا ، ويتعلَّقُ به على غير ما هو [به] ، إذا كان كذبًا ؛ فهٰذِهِ الأجناسُ أعـ[مّ] المتعلّقاتِ تعلُّقًا ، وهي متساويةٌ [في] تعلُّقِهَا ،

وممَّا له تعلُّقُ العلمِ والدلالةِ وا[لخبر] الصدق .

وقد تتعلَّقُ هٰذِهِ الصفاتُ بكلِّ مع[دومٍ] وموجودٍ ، غَيْرَ أنَّها أخصُّ في التعلُّقِ مِنَ ا[لظَّنِّ] والشَّكِّ والجهلِ والخبرِ المُطْلَقِ لأجْلِ أنّ [العلمَ] والخبرَ الصدقَ والدلالَةَ لا تتعلَّقُ بالمعلومِ والمخبرِ والمدلولِ إلَّا بما هي[1] عليه ، وإلّا خرج كونُهُ علمًا وصدقًا ودلالةً ، لأنّ مِن حقِّه أن] يكشفَ عمَّا الأمرُ في نفسِهِ عليه و[إن لم يَكُنْ دليلًا عليهما ؛ فالدلالةُ لا يُمْكِنُ][2] [٨ب] [أن تكونَ خبرًا صد]قًا حتّى يَتَعَلَّقَ بالمخبرِ على ما هو به .

ويجبُ على هٰذا أن يكونَ الخبرُ الكذبُ في عُمُومِ تَعَلُّقِهِ كالظنِّ والشكِّ ، لأنَّه يكونُ خبرًا عن المعدومِ وعن الموجودِ وعن جميعِ صفاتِ الموجودِ على ما ليس هو به ؛ فلا معلومَ مِن معدومٍ وموجودٍ إلَّا ويَصِحُّ أنْ يَتَعَلَّقَ به الخبرُ الكذبُ على ما ليس [هو به . ومَ]نْ زَعَمَ مِنَ المعتزلةِ أنَّ جنسَ العلمِ [والجهلِ] والظنِّ هو الاعتقادُ ، فالاعتقا[دُ] يكونُ علمًا ، إذا وَقَعَ على وجهٍ بأنْ يَقَعَ [مِن] فاعلٍ عالمٍ بمعتقدِهِ أو عن نظرٍ وٱستدلالٍ ؛ وإن وقع جنسه لا كذٰلكَ ، لم يكن علمًا ؛ وإن لم يتناوَلِ المعتقدُ على ما ليس هو به ، كانَ جهلًا ؛ وإن تناولَهُ على ما هو به مِن فِعْلِ المعتقدِ عن غيرِ دليلٍ ، كان ظنًّا .

نقولُ أيضًا : إنَّ [الاعتـ]ـقادَ مِنْ أعَمِّ ما له تَعَلُّقٌ ، لأنَّه يتعلَّقُ [بالمعدوم و]الموجودِ وجميعِ صفاتِ الحيِّ [٩أ] ويكونُ ٱعتقادًا للشيءِ على وجهٍ واحدٍ . قد بَيَّنَّا نحنُ مِنْ قَبْلُ في الكلامِ في الصف[اتِ] حَدَّ العلمِ أنَّ العلمَ والجهلَ والشكَّ وال[ظنَّ] مختلفةٌ ، لا يَسُدُّ بعضُها مسدَّ بعضٍ ، وإنَّما [صفة] ٱختلافها متضادَّةٌ ؛ فأغنى

---

١ هي : هو ، الأصل والتصحيح فوق السطر .

٢ هذا السطر الأخير آبتداء من كلمة (يكن) إلى نهايته ، شطره السفليّ غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

ذٰلكَ عن رَ[دِّهِ] ؛ فلم يَجُزْ أن تُثْبِتَ الاعتقادَ جنسًا ، يعمُّ الـ[علمَ و]الجهلَ والظنَّ ؛ فبَطَلَ هٰذا القولُ .

وأمَّا القدرةُ ، فإنَّها أَخَصُّ في النُّطْقِ من [...] والخبرِ الصِّدْقِ وغيرِ الصِّدْقِ مِن كلِّ ما [...] ، لأنَّها تَتَعَلَّقُ بما يَصِحُّ أن يَحْدُثَ ويَصِحُّ [أن] يُكْتَسَبَ وما لا يَصِحُّ ذٰلك فيه مِنْ موجو[دٍ و]معدومٍ ، فإنَّه لا يَجُوزُ أن يَتَعَلَّقَ به ؛ فلذا[لك] لا يجوزُ تعلُّقُها بالقديمِ وبالباقي وجَ[مْعِ] الضِّدَّيْنِ وما جَرَى مَجْرى ذٰلكَ ممَّا لا يَصِحُّ حـ[دوثُهُ] ولا اكتسابُهُ .

وما يَصِحُّ حدوثُهُ على [جنس] الشيءِ ، يَصِحُّ حدوثُهُ ولا يَصِحُّ اكتسابُهُ [...] سنفي ذٰلك [...] مِنَ الأجسامِ والا[... **٩ب**] و...] والإدراك وأمثال ذٰلكَ ممَّا لا يتعلَّقُ إلَّا بقدرةِ القديمِ ، تعالى ، فقط . وهي قدرةٌ على حدوثِهِ ومُتَعَلِّقَةٌ بهِ في حالِ عدمِهِ وحالِ حدوثِهِ .

والضَّرْبُ الآخَرُ مِنَ الحوادِثِ يَصِحُّ اكتسابُهُ ، كالحركاتِ والسكونِ والإراداتِ والعلومِ وغيرِ ذٰلكَ مِنْ أفعالِ الجوارحِ والقلوبِ . وهٰذا ممَّا يَصِحُّ أن تَتَعَلَّقَ به قدرتانِ على وجهَيْنِ مختلفَيْنِ . قدرةُ القديمِ على اختراعِهِ وقدرةُ المحدثِ على اكتسابِهِ . ومعنى ذٰلك تعلُّقُها بالمقدورِ على الوجهِ الذي شرحناهُ مِن قَبْلُ في حَدِّ الكَسْبِ .

فصل

ولا نحتاجُ نحن أن نقولَ : إنَّ القدرةَ إنَّما تَتَعَلَّقُ بما يَصِحُّ حدوثُهُ مِنْ جهةِ القادِرِ عليه ، لأنَّنا لا نُجَوِّزِ حدوثَ محدثٍ مِنْ قادرٍ عليه وحدوثَ شيءٍ آخرَ مِنْ غيرِ ذٰلكَ القادِرِ ، ولأنَّنا لا نُثْبِتُ [مُحْدِثاً] مُخترِعًا إلَّا اللهُ ، عزَّ وجلَّ ، وَحْدَهُ . [١٠أ] والقدريَّةُ تُثْبِتُ مع اللهِ ، تعالى ، خالِقَيْنِ [يخلقانِ] كَخَلْقِهِ .

فلو قالوا : القدرةُ يجبُ أن تتعلَّقَ بما يَصِحُّ حدوثُهُ ، ولم يقولوا : مِنْ جهةِ القادِرِ عليه ، لَصَحَّ تعلُّقُ قدرةِ المحدثِ بما يَصِحُّ أن يَحْدُثَ مِنْ مقدوراتِ القديمِ ، تعالى ، وتعلُّقِ قدرةِ القديمِ بما يَصِحُّ أن يَحْدُثَ عندَهم مِنْ جهةِ العبادِ .

وذٰلكَ محالٌ ، لأنَّه لا يَصِحُّ عندَهم قدرةُ القديمِ ، تعالى ، على ما يَصِحُّ كونُهُ مقدورًا للعبدِ ، إذا أقدرَ العبد على إحداثِهِ أو لم يُقْدِرْهُ عليهِ . وٱحتاجوا أن يقولوا : مِنْ حقِّ القدرةِ أن تَتَعَلَّقَ بما يَصِحُّ حدوثُهُ مِن جهةِ القادِرِ عليهِ ، ولم نَحْتَجْ نحنُ إلى ذٰلكَ .

ولا يمتنعُ أن نشترطَ مِثلَ هٰذا في قدرةِ الكَسْبِ ، فنقولُ : إنَّ مِن حقِّها أن تَتَعَلَّقَ بذٰلكَ مِنْ وجهَيْنِ . مِنْ جهةِ مَنْ هو كَسْبٌ له ، ومِنْ جهةِ مَنْ هو مُحْدِثٌ له ، لأنَّ قدرةَ العبدِ على الكسبِ لا تتعلَّقُ بهِ لِصِحَّةِ كونِها كسبًا فقط ، لأنَّه لو صَحَّ ذٰلكَ ، لَصَحَّ تعلُّقُها بكلِّ كَسْبٍ ، وإن كان كسبًا [١٠ب] [لغيرِ] مَنِ القدرةُ قدرةٌ له . وذٰلكَ محالٌ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ في فصولِ القولِ في المخلوقِ وما نذكرُهُ مِنْ بَعْدُ في إبطالِ التولُّدِ ؛ فوجَبَ أن نقولَ : إنَّ مِنْ حَقِّ قدرةِ الكسبِ أن تَتَعَلَّقَ [بما] يَصِحُّ ٱكتسابُهُ مِن جهةِ القادِرِ عليه .

فصل

وقدرةُ اللهِ ، تعالى ، مِنْ [حقِّ]ها أن تَتَعَلَّقَ بجميعِ أجناسِ الحوادِثِ [وجـ]ـميعِ أعيانِ المقدوراتِ وأنْ يقدرَ بها [مِن] كلِّ جنسٍ على ما لا نهايةَ لهُ ، وإن لم يَصِحَّ [أنْ] يفعلَ بها في كلِّ وقتٍ إلَّا عددًا مُتَنَاهِيًا . [وقد]رةُ العبدِ لا يَصِحُّ أن تَتَعَلَّقَ إلَّا بمقدورٍ [وا]حدٍ مِن كلِّ جنسٍ دُونَ مِثلِهِ وخلافِه و[ضِدِّ]ه على ما نُبَيِّنُهُ في كتابِ الاستطاعةِ [مِن] بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ .

فصل

فأمَّا [الإراد]ةُ والكراهةُ ، فإنَّهما لا يتعلَّقانِ إلَّا [بما] يَصِحُّ حدوثُهُ أو حدوثُهُ وٱكتسابُهُ ويُعْتَقَدُ فيه صِحَّةُ ذٰلكَ ، وإن لم يَصِحَّ حدوثُ [١١] ما ٱعتقدَهُ ، لأنَّه إذا ٱعتقدَهُ في ما لا يَصِحُّ حدوثُهُ ولا ٱكتسابُهُ لِظَنِّهِ بِصِحَّةِ ذٰلكَ ، كان الظنُّ له بمثابةِ العلمِ بِصِحَّةِ حدوثِهِ وٱكتسابِهِ في وجودِ الدَّوَاعِي معه إلى فِعْلِ إرادةِ المعلومِ ذٰلكَ مِنْ حالِهِ ؛ فهما لأجلِ ذٰلكَ أَخَصُّ في التعلُّقِ مِنَ العلمِ ، لأنَّهما يَتَنَاوَلَانِ ما يَصِحُّ ذٰلكَ فيه ويَتَنَاوَلَانِ ما لا يَصِحُّ ذٰلكَ فيه .

وهما أيضًا يَصِحُّ تعلُّقُهما بما لا يَصِحُّ كونُهُ معلومًا ، لأنَّهما إذا تعلَّقَتَا بما يعتقدُ فيه صِحَّةُ الحدوثِ والاكتسابِ ، وإن كان ذٰلك مُحَالًا[١] فيه ، ٱستحالَ أن يكونَ هٰذا المرا[دُ و]المكروهُ معلومًا ، وإن كان مرادًا ومكر[وهًا] ، لأنَّه لو كان معلومًا ، لكانَ صحيحًا جا[ئزًا] ولجازَ حدوثُ ما يستحيلُ ، لأنَّ العلمَ لا يَنَعَ[لَّقُ] بالمعلومِ إلَّا على ما هو به ؛ فصارا لذٰلكَ يَتَعَلَّقَانِ بما لا يَصِحُّ تَعَلُّقُ العلمِ به . ويَتَعَلَّقُ العلمُ بالقديمِ والباقي ، وما يُعْلَمُ ٱستحالةُ حدوثِهِ ، وإنِ ٱستحالَ [١١ب] تَعَلُّقُ الإرادةِ والكراهةِ بما يَعْلَمُ العالِمُ ٱستحالةَ حدوثِهِ .

فأمَّا التَّمَنِّي ، فإنَّه يَتَعَلَّقُ بالمستقبلِ والماضي ؛ فيتمنَّى المُتَمَنِّي أن يكونَ الشيءُ المستقبلُ ويَتَمَنَّى أن لا يكونَ ما كانَ . ومُحالٌ تَمَنِّي الموجودِ في حالِ وجودِهِ وحالِ بقائِهِ . وقد يَجُوزُ تَمَنِّي عَدَمِ الوجودِ ؛ فأمَّا تَمَنِّي وجودِهِ في حالٍ هو فيها موجودٌ ، فإنَّهُ مُحَالٌ .

---

١ محالًا : محال ، الأصل .

فصل

فأمّا الندمُ ، فإنّه لا يتعلَّقُ إلّا بما يتقدَّمُ وقوعُهُ . وسواء عُدِمَ بَعْدَ وجودِهِ أو فرض صحَّة بقائِهِ ، فإنَّ الندمَ على وقوعِهِ حاصلٌ . ولا يَصِحُّ أن يندمَ النادمُ على الشيءِ في خلالِ حدوثِهِ ، لأنَّه إنّما يَكْتَسِبُهُ في تِلْكَ الحالِ بالقَصْدِ والإيثارِ . وكيف يَنْدَمُ على فِعْلِ ما هو مُؤْثِرٌ ومُخْتَارٌ لهُ ؟

فصل

وأمَّا الإدراكُ ، فإنَّه لا يَتَعَلَّقُ إلَّا بكائنٍ موجودٍ . ومُحَالٌ تعلُّقُهُ بمعدومٍ . وقد ذَكَرْنَا مِنْ قَبْلُ في تفصيلِ أحوالِ المُدْرَكَاتِ [١٢أ] وإدراكاتِها وشروطِها في كتابِ المدركاتِ ما يُغْنِي عن ردِّهِ . وأَلْزَمْنَا القدريّةَ صِحَّةَ إدراكِ المعدومِ في حالِ عدمِهِ ، كما يُدْرَكُ الموجودُ ، لأصولٍ لهم فاسدةٍ ، قد شَرَحْنَاهَا هناك .

فأمَّا الشهوةُ ، فإنَّها تَتَعَلَّقُ بما يَصِحُّ أن يُدْرَكَ ويَحْصُلَ الالتذاذُ بإدراكِهِ دون ما ليست هٰذِهِ حالُهُ .

والعجزُ لا يَصِحُّ أن يَتَعَلَّقَ إلَّا بما يَصِحُّ تَعَلُّقُ قدرةِ المكتسبِ به ، ولا يكونُ إلَّا عجزًا عن الكسبِ . ومُحَالٌ وجودُ عجزٍ عن الإحداثِ والخلقِ .

وهٰذِهِ جملةٌ مُنَبِّهَةٌ على تفصيلِ ما في هٰذا البابِ مِمَّا أَضْرَبْنَا عن ذِكْرِهِ ، وإنَّما عرض ذكر هٰذا الباب وما يَخْتَصُّ به الموجودُ منها وما يَخْتَصُّ به المعدومُ ، وإنَّ تحصيلَهُ يكشفُ عن ذٰلكَ ويُوضِحُهُ ، إن شاءَ اللهُ .

ثمَّ رَجَعَ بنا الكلامُ إلى فصولِ القولِ في المعدومِ [١٢ب] وهل له جاعِلٌ وفاعِلٌ ، يَفعَلُهُ معدومًا . وقد أَوْضَحْنَا في ما سَلَفَ بطلانَ ذٰلكَ و[أنَّه] لا يصحُّ أن يكونَ المعدومُ عِلَّةً ولَا معلولًا ، [ما] يُغنِي عن الإطالَةِ بِرَدِّهِ ، إن شاءَ اللهُ .

باب ذكر الوجوه التي تقتضي عدم المعدوم

[أع]لموا أنَّ المعدومَ يكونُ معدومًا في [محـ]ـلّ لِوَجْهَيْنِ . أحدُهما أن يكونَ معدومًا [بد]لالةِ وجودِهِ ودخولِهِ تَحتَ قادرٍ ، [وذلكَ] نحو ٱجتماعِ الضِّدَّيْنِ ووجودِ الجسمِ [في م]كانَيْنِ معًا ، ووجودِ جِسْمَيْنِ في مكانٍ واحدٍ معًا ، وٱنقلابِ الأجناسِ عمَّا هي عليه ، وٱنتفاءِ حدوثِ القديمِ وقِدَمِ المحدثِ ، ونفيِ ثانٍ مع اللهِ وأمثالِ ذٰلكَ ؛ **[١٣أ]** فهٰذا ونحوُهُ يكونُ أبدًا معدومًا ، مستحيلًا وجودُهُ . وليسَ ما يُحِيلُ وجودَ المعدومِ قَبْلَ وجودِهِ وبَعدَ عَدَمِهِ تَقَضِّي وقتِهِ ، لأنَّه لا شيءَ مِنَ الحوادِثِ ، يَخْتَصُّ زمانًا بِعَيْنِهِ ، لا يَصِحُّ أنْ يفعلَ قَبْلَ حُضُورِهِ ولا بَعدَ تَقَضِّيهِ وإحداثِهِ في غيرِ وقتِهِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ ونُبَيِّنُهُ مِن بَعدُ ، إن شاءَ اللهُ .

والقسمُ الثاني مِنَ المعدوماتِ إنَّما يَنْتَفِي ويُعْدَمُ لعارضٍ ومانِعٍ ، يمنعُ مِنْ وجودِهِ ، لا لاستحالَةِ الوجودِ عليه ، وذٰلكَ نَحْوُ وُجُوبِ عَدَمِ الجوهرِ[1] عِندَ عَدَمِ حـ[ـدوثِ] أعراضِهِ ، وعَدَمِ العرضِ عِندَ عَدَمِ مَحَلِّهِ ، وعدمِ صفاتِ الحيِّ وأضدادِها عِندَ عَدَمِ الحياةِ ، وعَدَمِ كلِّ شيءٍ مُضَمَّنٍ وُجُودُهُ بوجودِ غيرِهِ ومشروطٍ به عِندَ عَدَمِ شرطِهِ وما وجودُهُ مُضَمَّنٌ به .

وليس تَحتَ عَدَمِ ما عُدِمَ شرطُهُ لاستحالةِ وجودِهِ ، لكن لِعَدَمِ ما هو شرطٌ في وجودِهِ ؛ **[١٣ب]** ولو وُجِدَ ، لَصَحَّ وجودُهُ . والتعبيرُ عمَّا وجودُهُ مشروطٌ لوجودِ غيرِهِ بأنَّه شرطٌ وأَوْلَى مِنَ القولِ بأنَّه محتاجٌ إليه ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ الحاجةَ إنَّما تُسْتَعْمَلُ مع ما يَصِحُّ الغِنَى عنه ، وأنَّه محالٌ وجودُ المشروطِ مع عدمِ الشرطِ في كلِّ حالٍ ، فلم يَجُزْ أن يُقَالَ : إنَّهُ محتاجٌ إليه على التحقيقِ ، وإنْ قِيلَ ذٰلكَ أحيانًا .

---

١ الجوهر : الجواهر ، الأصل .

فصل

وقد يُعْدَمُ الشيءُ المُخْتَصُّ بمكانِهِ بوجودِ ضدٍّ له فيهِ . لو لم يَقَعْ ، لَوُجِدَ مِنَ الألوانِ وغيرِها التي يعدمُ كلُّ شيءٍ منها مِنَ المحلِّ عِندَ وجودِ ضدِّهِ أو قد يجبُ عَدَمُ الأفعالِ في الأَزَلِ ، لا لاستحالَةِ خروجِها إلى الوجودِ ، ولكن إيجاب ذٰلكَ لِعَدَمِهَا .

ولو قِيلَ في هٰذا : إنَّ عدمَهُمَا في الأزَلِ إنَّما هو لاستحالَةِ وجودِها بِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ يُخْرِجُهَا عن الحدوثِ ويُلْحِقُهَا [١٤أ] بالقدمِ ، وذٰلكَ محالٌ ، لم يَكُنْ بعيدًا ، وإنّما نريدُ بقولِنَا أحيانًا : إنّها معدومةٌ في الأزلِ ، لا لاستحالَةِ وجودِها ، أنَّه لا يستحيلُ وجودُها بَعدَ الأزلِ وعلى وَجْهٍ ، إذا وُجِدَتْ عليه ، كانت محدثةً . ولا نعني أنَّه يَصِحُّ وجودُها في الأزلِ مَعَ العلمِ بأنّها حوادِثٌ .

وقد يُعْدَمُ المعدومُ لعدمِ القدرةِ عليه ولِعَدَمِ القادرِ أيضًا عليه ، لأنَّ عدمَ القدرةِ عليه يوجبُ تَعَذُّرَ وقوعِهِ وعَدَمَ القادرِ عليه يوجبُ عَدَمَ قدرتِهِ ، وفي عَدَمِهِمَا عَدَمُ الفعلِ .

وقد يُعْدَمُ مقدورُ القديمِ مع وجودِ القدرةِ عليهِ لِكَوْنِهِ غَيْرَ مُرِيدٍ لوجودِهِ . ولو فُرِضَ كونُهُ مريدًا له ، لَوَقَعَ مِنهُ .

وقد يُعْدَمُ الفعلُ لوجودِ العلمِ بأنَّه لا يُفعلُ ، والخبرُ الصِّدْقُ عَنْ[١] أنَّه لا يُفْعَلُ ، لأنَّه لو وُجِدَ مع العلمِ بأنَّه لا يُوجدُ ، لَوَجَبَ قَلْبُ العِلْمِ والخَبَرِ . وذٰلكَ محالٌ .

[١٤ب] ولكن يَصِحُّ مع هٰذا أن يُقَالَ : إنَّه يَصِحُّ وجودُ ما عَلِمَ اللهُ أنَّه لا يُوجَدُ ، على أنَّه لو وُجِدَ ، لكانَ عالِمًا بأنَّه يُوجَدُ ، ولم يَكُنِ العلمُ بأنَّه لا يُوجَدُ سابقًا على ما نُبَيِّنُهُ في بابِ القولِ بالبدلِ . وحالُ وجودِ معدومٍ لاستحالَةِ وجودِهِ وما هو معدومٌ

---

١ عن : على ، الأصل مع تصحيح في الهامش الأيمن ، آخره لفظ (صح) .

لعارضٍ . يَمْنَعُ مِنْ وجودِهِ ، متساويةٌ في العدمِ ، وإنّما يفترقانِ في إمكانِ وجودِ أحدِهما وامتناعِ ذلكَ في الآخرِ ؛ فيجبُ ضَبْطُ ذلكَ .

وقد بَيَّنّا مِن قَبْلُ أنَّ عدمَ المعدومِ لا يَتَعَلَّقُ بِجَعْلِ جاعلٍ ، فَعَلَهُ معدومًا ؛ فأَغنَى عن إعادتِهِ .

فصل

وكذلك ، فإنَّه محالٌ تعليلُ عدمِ المعدومِ بعلَّةٍ في نفسِهِ ، لأنَّه ليس بِنَفْسٍ ، ولأنَّه لو كان نَفْسًا ، وعُلِّلَ عدمُهُ بنفسِهِ ، لم يجز وجودُهُ ما دامتْ نفسُهُ . وذلك محالٌ .

ولا يَصِحُّ تعليلُ [١٥أ] عَدَمِهِ بعلَّةٍ معدومةٍ ولا موجودةٍ لِمَا قد بَيَّنَّاه سابقًا . ولا يَصِحُّ تعليلُهُ بفاعلٍ جَعَلَهُ معدومًا . وكلُّ ما يُعَلَّلُ به عَدَمُ الشيءِ ، فإنَّه مُنْتَقِضٌ فاسِدٌ ، فصارَ ذلكَ مِن بابِ ما لا يُعَلَّلُ .

ومعنى قولِنا : إنَّ القديمَ ، تعالى ، قادِرٌ على إعدامِ ما لهُ ضِدٌّ ، أنَّه قادِرٌ على فِعْلِ ضِدِّه . وإذا قلنا ذلكَ في ما لا ضِدَّ له مِنَ الجواهرِ والأجسامِ ، فإنَّما نعني بذلكَ أنَّه يَصِحُّ منهُ أنْ لا يَفْعَلَ لها بقاءً ، فَتَنْتَفِي وتُعدم أو لا يَفعلَ فيها كونًا ، فَتُعدم عندَ ذلكَ .

فصل

والمعدوما[تُ] كُلُّها تَنْقَسِمُ خمسة أقسامٍ ، فقِسْمٌ منها لم تَكُنْ قطّ ولا هو كائنٌ ولا يجوزُ أن يكونَ ، وهو المُحَالُ المَعْنَوِيّ دونَ اللُّغَوِيّ ، وهو الذي يستحيلُ ويمتنعُ وجودُهُ ممَّا قد ذكرناهُ مِن قَبْلُ .

والثاني معدومٌ لم يَكُنْ قطّ ولا هو كائنٌ اليوم وسيكونُ في المستقبلِ ، نحو القيامةِ [١٥ب] والحَشْرِ والنَّشْرِ وكلّ ما عَلِمَ اللهُ ، سبحانهُ ، وأَخْبَرَ أنَّه يكونُ مِنْ مَقْدُورَاتِه .

والثالثُ معدومٌ لم يَكُنْ قطّ ولا هو كائنٌ ولا يكونُ في المستقبلِ ، وهو ممَّا يَصِحُّ كونُهُ ، وهو ردُّ أهلِ الجنَّةِ والنارِ إلى الدنيا ، وخَلْقُ مثل العالمِ ، وأمثال ذٰلكَ . وهٰذا مفارقٌ للمحالِ ، لأنَّه مقدورٌ كونُهُ ، وإنْ كان ممَّا لا يكونُ .

والرابعُ معدومٌ الآنَ ، وقد كان موجودًا من قَبْلُ ، ويُمْكِنُ أن يُعَادَ ويُوجَدَ بزمنٍ تقدَّمَ ، وهو كلُّ ماضٍ ومُنْقَضٍ مِنْ أفعالِ اللهِ ، تعالى ، الباقي منها وغير الباقي ، وأكساب خلقِهِ التي كانت وتَقَضَّتْ .

والخامسُ معدومٌ لم يَكُنْ ولا هو كائنٌ ويُمْكِنُ أن يكونَ في المستقبلِ ويُمْكِنُ أن لا يكونَ ولا ندري نحنُ أيَكُونُ أم لا يكون ، نحو ثروةِ الفقيرِ وفَقْرِ الغنيّ وكلّ ما لا نعلمُ أيَكُونُ أمْ لا يَكُونُ . والشكُّ في ذٰلك داخلٌ [١٦أ] علينا دونَ اللهِ ، تعالى . وكلُّ هٰذه المعدومات ، مع اختلافِ ما ذَكَرْنَا مِنْ أحكامِها ، متساوية الحالِ في كونِها معدومةً ، لأنَّ العدمَ حاصلٌ لجميعِها على وتيرةٍ واحدةٍ .

وهٰذه جملٌ كافيةٌ في هٰذا البابِ مقنعةٌ ، إن شاءَ اللهُ .

وإذا ثَبَتَ بجميعِ ما قدَّمناهُ كَوْنُ جميعِ أعْيَانِ الحوادِث وأجناسِهما أعيانًا وأجناسًا

متَّفقةً ومختلفةً ، وبحقائِقِهِمَا التي هي عليها حادثة كذلكَ ، كما أنَّ وجودَها حادثٌ متجدِّدٌ .

وكنَّا قد اتَّفقْنَا على أنَّه لا بُدَّ للمحدَثِ مِنْ مُحْدِثٍ ، وأَوْضَحْنَا الأدلَّةَ على ذلكَ مِنْ قَبْلُ . وثَبَتَ بالقَطْعِ وما قدَّمناهُ مِنَ الأدلَّة أنَّ مُحْدِثَ الأفعالِ المحكمةِ يجبُ كونُهُ عالِمًا بحقيقةِ ما يُحْدِثُهُ ، والفرق بين كلِّ شيءٍ منهُ وبينَ غيرِهِ ، وقاصد إلى خلقِهِ دونَ خَلْقِ مثله وخلافه وضدّه الذي جميع ذلكَ تحتَ قدرتِهِ ، تعالى ، وَجَبَ لذلكَ [١٦ب] أن يكونَ الخالقُ لعلومنا المكتسبةِ وإراداتِنا والظنِّ والجهلِ والشكِّ وأجناسِ أفعالِ الجوارحِ والقلوبِ هو اللهُ ، تعالى ، المحيطُ عِلْمًا بذلكَ دُونَ العبدِ الذي لا يعلمُ حقائقَ ذلكَ ولا يُفَرِّقُ بَيْنَ النظرِ والفكرِ وبَيْنَ العلمِ والجهلِ اللَّذَيْنِ يَفْعَلُهُمَا ولا يَفْصِلُ بَيْنَ الاعتمادِ والحركةِ ، لأنَّه لو جازَ أن يكونَ مخترعُ ذلكَ أَجْمَعَ غَيْرَ عالِمٍ بحقيقةِ كلِّ شيءٍ مِنهُ وما بهِ أنفصلَ مِنْ مخالِفِيهِ ، وجازَ أيضًا عِندَهم حدوثُ الأفعالِ ووجودها وتقدّم بعضِها على بعضٍ مِنْ غير عالِمٍ بذلكَ أَجْمَع ، لم يَأْمَنْ أن يكونَ صانِعُ العالَمِ ، تعالى ، خالقًا لجميعِ أجناسِ مقدوراتِهِ على ما هي عليهِ مِنْ حقائِقِهَا وأجناسِها ، وهو غير عالِمٍ بشيءٍ مِن ذلك ، بل كانَ لا يُنْكَرُ أن يكونَ مُوجِدًا لها ، وإنْ لم يكنْ عالِمًا بوجودِها وتقدُّمِ بعضِها على بعضٍ في الوجودِ [١٧أ] ومُرَتِّبًا لها ، وإنْ لم يكنْ عالِمًا بِتَقَدُّمِهَا وترتيبِ وجودِها ، بل وجودُ هذِهِ الأجناسِ وترتيبُها في التقدُّمِ والتأخُّرِ أَقْرَبُ أنْ يَقَعَ مِن غيرِ عالِمٍ بذلكَ على قولِهم مِنْ حيثُ قالوا : إنَّ النائمَ والسَّاهِيَ يَفْعَلانِ مَعَ الغَلَبَةِ وبُطلانِ سائرِ العلومِ ما لا يَعْلَمانِ وُجُودَهُ وَتَقَدُّمَهُ وتَأَخُّرَهُ ، وهذا يُؤَدِّي إلى أنَّه لا سبيلَ ولا طريقَ إلى العلمِ بكونِ أحدٍ مِن قديمٍ أو محدثٍ عالِمًا .

وإذا بطلَ ذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ مخترعَ أجـ[ناسِ][1]أفعالِ العبادِ على حقائِقها هو اللهُ ، تـ[عالى] ، العالمُ بذٰلكَ والقاصِدُ إليه دُونَ العبدِ [الذي] يفعلُ الجهلَ والظنَّ ويعتقدُهُ علمًا و[يُعمِلُ] الفِكْرَ في الشيءِ ويحسبُهُ[2]نظرًا . وهٰذا [واضحٌ] ، لا إشكالَ فيه .

فإن قالوا : فيجبُ أن يَدُلَّ تَأَتِّي الفِعْلِ على حسبِ قَصْدِ المُكْتَسِبِ على أنَّه هو الفاعلُ له ؛ فقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ في غيرِ موضعٍ أنَّ هٰذِهِ مطالبةٌ بغيرِ الدليلِ ، وهي **[١٧ب]** ساقطةٌ في النظرِ وبمثابةِ قَوْلِ مَنْ قالَ : إذا كانَ الفعلُ المُحْكَمُ دالًّا على عِلْمِ فاعِلِهِ ، وَجَبَ أن يكونَ المُتْبَحِّ منه دالًّا على جَهْلِهِ .

وإذا كان الدليلُ على حَدَثِ الأجسامِ أنَّها غَيْرُ خاليةٍ مِن الحوادِثِ ، وَجَبَ قدمُ العرضِ لخُلُوِّهِ منها ، في أمثالِ هٰذا ، ممَّا قَدِ اتُّفِقَ على فسادِهِ ، فَسَقَطَ ما طالَبُوا به ، ولأنَّا قد بَيَّنَّا أنَّه ، وإنْ وَقَعَ الفعلُ أحيانًا موافقًا لِقَصْدِ فاعِلِهِ وكونِهِ على ما أعتقدَهُ ، فلم يكُنْ بقصدُهُ ، لأنَّه يَقْصِدُ أحيانًا إلى إيقاعِ ما يعتقدُ كونُهُ على وجهٍ ، فيقعُ بخلافِ قَصْدِهِ وما أعتقدَهُ . ومِنْ حَقِّ الخالِقِ القادِرِ على الإبداعِ أنْ يَتَأَتَّى لهُ خَلْقُ جميعِ ما يَقْصِدُهُ ويَعْلَمُهُ على وَجْهِ ما قَصَدَهُ وعَلِمَهُ ؛ فَبَانَ بذٰلكَ سقوطُ ما قالوهُ .

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب لاصقة عليه . كذلك الأمر مع المواضع الأربعة التالية الموضوعة بين حاصرتين هنا أعلاه ، ممّا يغني عن التنبيه عليه في محلّه .

٢ ويحسبه : ويُحْسنه ، الأصل .

علّة لهم أخرى [١٨أ] في نفي خلق الأفعال التي هي أعمال العباد

قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ أنَّه لو جَازَ وصَحَّ منه خلقُ الكفرِ والضَّلَالِ والقبائح ، لجاز و[صَحَّ] منه إظهارُ المعجزاتِ على الكَذَّابِينَ ، لِيُضِلَّ بذٰلكَ عن الدِّينِ ، لأنَّ إضلالَهُ بذٰلكَ زائدٌ على إضلالِهِ بإظهارِ المعجزاتِ على الكَذَّابِينَ ؛ فلمَّا أَجْمَعَ المسلمونَ على إبطالِ كلِّ مذهبٍ يؤدِّي إلى الشكِّ في المعجزاتِ وإبطالِ النبوَّاتِ ، بطلَ ما قلتُمُوهُ .

يُقالُ لهم : إنَّا لسنا نمنعُ مِن إظهارِ المعجزاتِ على الكَذَّابِينَ لِقُبْحِ ذٰلكَ مِن فعلِهِ ، لو وَقَعَ مِنهُ ، لأنَّهُ مُحَالٌ وقوعُ قبيحٍ مِنهُ على ما بَيَّنَّاهُ . وإنّما لم يَجُزْ ذٰلكَ ، لأنَّ في إظهارِها على الكَذَّابِينَ إيجابَ عجزِهِ عن أَنْ يدلَّ على صِدْقِ الصادِقِينَ في دعوى النبوَّةِ مِنْ حيثُ نُقِيمُ الدلالَةَ في إثباتِ النبوَّاتِ **[١٨ب]** وأحكامِ المعجزاتِ على أنَّه لا دليلَ على إثباتِ النبوَّاتِ إلَّا الآياتِ المعجزة .

وإذا ثبتَ ذٰلكَ بما نصفهُ ، لم يَجُزْ إظهارُها على الكَذَّابِينَ لِمَا يُؤَدِّي ذٰلكَ إليه مِن عجزِه ، تعالى ، عن الدلالةِ على صِدْقِ الصَّادِقِينَ . ومحالٌ منهُ فِعْلُ ما يُؤَدِّي إلى العجزِ عن بعضِ المقدوراتِ .

فصل

فإن قالوا : إنَّ قولَكم بجوازِ خَلْقِهِ الكفرَ والضلالَ يوجِبُ عليكم جوازَ إظهارِها على الكذَّابِينَ ، وإن أدَّى [ذٰلكَ إلى[1]عجزِهِ ، فإمَّا أن قد تمَّ قولُكُمْ أو تركتُمُوهُ ، [فبمثْ]ابةِ الباطلِ .

يُقالُ لهم : منْ أينَ [عَلِمْ]تُمْ أنَّ قولَنا يُوجِبُ ذٰلكَ بضرورةٍ أم بدليلٍ ؟ [فإنِ] ٱدَّعوا الضرورةَ ، أُمْسِكَ عنهم . وإنْ قالوا بدليلٍ ، وهو قولُكم : إنّه يخلقُ الضلالَ ، وإظهارُ المعجزاتِ على الكذَّابِينَ ضَرْبٌ مِنَ الضلالِ ، ولا فَرْقَ بَينَ الضَّلَالَيْنِ ، فيُقالُ لهم : إنّما كان يجبُ ما ظَنَنْتُمْ ، لو قلنا : إنَّه إنّما صَحَّ منهُ خَلْقُ [١٩أ] الكفرِ وضروبِ الضلالِ لكونِهِ ضلالًا ، فكانَ ذٰلكَ ٱعتلالًا ، يوجبُ خَلْقَ كلِّ ضلالٍ . ونحن لم نقلْ ذٰلكَ ، وإنَّما نُجيزُ مِنْ خلقِهِ الضلالَ والهدايَةَ ما لا يُؤَدِّي خلقُهُ إلى تعجيزِه عن بعضِ المقدوراتِ أو خروجِهِ ، تعالى ، عن بعضِ ما هو عليه مِنَ الصفاتِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَ في إظهارِها على الكذَّابِينَ إيجابُ تعجيزِهِ عن الدلالةِ على صِدْقِ الصادقين ، ٱفْتَرَقَ حكمُ الضلالَيْنِ ؛ فلم يلزمْ ما قُلتُم .

ويُقالُ لهم : لو وَجَبَ ما قُلتُم ، لَوَجَبَ ، إذا أَقْدَرَ اللهُ ، تعالى ، العبادَ على بعضِ الضَّلالِ ، وهو الكفرُ وٱعتقادُ الجهالاتِ والخطأ ، أن يُقْدِرَهُمْ على إظهارِ المعجزاتِ على الكذَّابِينَ وأن يَفْعَلَ ، تعالى ، كُلَّ حَسَنٍ وصَلَاحٍ ، عَلِمَ وأَخْبَرَ أنَّه لا يفعلُهُ ، لأنَّه حَسَنٌ وصلاحٌ ، كالذي عَلِمَ أنَّه يفعلُهُ ؛ فإنْ مرُّوا على ذٰلكَ ، ظَهَرَ أمرُهم ؛ وإنْ أَبَوْهُ وقالوا : قد دَلَّ الدليلُ على ٱستحالَةِ [١٩ب] إقدارِ العبادِ على هٰذا الضربِ مِنَ الضلالِ ، فلم يَجُزْ أنْ يُقَاسَ على إقدارِهم على غيرِهِ مِنَ الضَّلَالِ ،

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب لاصقة عليه . كذلك الأمر مع المواضع التالية الموضوعة بين حاصرتين هنا أعلاه ، ممّا يغني عن التنبيه عليه في محلّه .

يقالُ لهم : قولُنا وقولُكم بأنَّه ، سبحانَهُ ، مُقْدِرٌ على الضَّلالِ يوجبُ[1]عليكم إقدارَهُ على كلِّ ضلالٍ بِحَقِّ إِلْزَامِكُمْ لنا ما أَلْزمتُمُوهُ ، فيجبُ أنْ تقولوا بذٰلكَ ، وإلَّا فاتركوا القولَ بأنْ يُقْدِرَ العبادَ على الكفرِ والضلالِ . ولا مخرجَ من ذٰلكَ .

ويقالُ لهم : وكذٰلكَ ، فإنَّهُ قد دَلَّتِ الدلالةُ على ٱستحالَةِ إظهارِ المعجزاتِ على الكذَّابينَ لإيجابِهِ ما ذَكَرْنَا ، ولم تَدُلَّ دلالةٌ على ٱستحالَةِ خلْقِهِ الضلالَ ؛ فلم يجبْ قياسُ أَحَدِ الضَّلَالَيْنِ على الآخرِ .

وكذٰلكَ ، إنْ قالوا : ليس في فِعْلِهِ الحَسَنَ والصلاحَ اللَّذَيْنِ عَلِمَ وأَخْبَرَ أنَّه يفعلُهما إيجابٌ لِتَجْهِيلِهِ وتكذيبِهِ في خبرِهِ ، وفي فعلِ ما أَخْبَرَ أنَّه لا يفعلُهُ منهما [٢٠أ] إيجابٌ لِتَجْهِيلِهِ وتكذيبِهِ في خبرِهِ وفي فعلِ ما أَخْبَرَ أنَّه لا يفعلُهُ ؛ فٱفترَقَ الأَمْرَانِ .

قيل لهم : قولُكم : إنَّه يفعلُ الحَسَنَ والصلاحَ يوجبُ عليكُم أنْ يَفْعَلَ مِنْ ذٰلكَ ما عَلِمَ وأَخْبَرَ أنَّه لا يفعلُهُ ، فإمَّا أن قد تمَّ قولُكم أو تَرَكْتُم القولَ بأنَّه يفعلُ الحَسَنَ والصلاحَ .

---

[1] يوجب : يجب ، تصحيح في الهامش .

فصل

ويقالُ لهم : قد قال كثيرٌ مِنْ أهلِ الحقِّ : إنَّ إظهارَ المعجزاتِ على الكذَّابِينَ في دعوى النبوَّةِ ليسَ بمقدورٍ لهُ ، سبحانَهُ ، ولا لِغَيْرِه ، وإنَّه ممَّا يستحيلُ تَنَاوُلُ القدرةِ لهُ ، وخَلْقُ ما عَدَا ذٰلكَ مِنَ الضلالِ والقبائح مقدورٌ لهُ عِندَنا وعندكم ؛ فكيفَ يَلْزَمُ على فِعْلِ ما يَصِحُّ كونُهُ مقدورًا فِعْلُ ما ليس بمقدورٍ ؟

ونحنُ نذكرُ في بابِ إثباتِ النبوَّاتِ الكلامَ في هٰذا الفصلِ وقولَ مَنْ قالَ : إنَّ ذٰلكَ مقدورٌ ، ونُبَيِّنُ الواجبَ في ذٰلكَ ، إن شاءَ اللهُ .

فصل

فإن قالوا : [٢٠ب] كونُ المعجزِ أَظْهَرُ دلالةً على صِدْقِ مُدَّعِي الرسالةِ ليس بأَمْرٍ حادِثٍ ولا مِمَّا يَدْخُلُ تحتَ القدرةِ ، فلا وَجْهَ لقولِكُمْ : إنَّه لو أَظْهَرَ المعجزاتِ على الكذَّابينَ ، لوجَبَ عجزُهُ عن الدلالةِ على صِدْقِ الصادقينَ .

يقالُ لهم : إنَّ مرادَنا بقولِنا : إنَّه قادِرٌ أن يَدُلَّ على صِدْقِ مدَّعِي الرسالةِ أنَّه قادِرٌ على إحداثِ ما إذا وَقَعَ على وجهٍ ، دَلَّ بحدوثِهِ كذلكَ على صِدْقِ مُدَّعِي النبوَّةِ . وهٰذِهِ حالُ كلِّ شيءٍ يُدَّعَى أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، قادِرٌ عليه[1] من كونِهِ قادرًا على ما إذا فَعَلَهُ ، دَلَّ على عِلْمِهِ وقَصْدِهِ ، وما لو فَعَلَهُ ، دَلَّ بهِ عندكم على ظُلْمِهِ وحاجتِهِ ، وأنَّه قادِرٌ على فِعْلِ لُطْفٍ في فِعْلِ الإيمانِ ولُطْفٍ في فِعْلِ الكفرِ وقادِرٌ على الدلالةِ على حدثِ الأجسامِ وعلى ما يقالُ : إنَّهُ ، إذا وُجِدَ ، كان دليلًا .

ولسنا نعني بذلكَ أنَّ كونَ الفعلِ [٢١أ] دالًّا على العلمِ وعلى العدلِ والإحسانِ وعلى حدوثِ الأجسامِ أنَّ كونَهُ دليلًا على ذلكَ أمرٌ يَحْدُثُ ويتناولُهُ القدرةُ ، ولا أنَّ كونَ الفعلِ لطفًا في الحُسْنِ أو القُبْحِ مقدورٌ ومفعولٌ ، وإنَّما معنى ذلكَ أنَّه قادِرٌ على ما إذا حَدَثَ على وجهٍ ، كان لطفًا ودليلًا ، ولذلكَ هو قادِرٌ على ما إذا فَعَلَهُ على وجهٍ ، كان دليلًا على الصدقِ ؛ فإذا فُعِلَ على ذلكَ الوجهِ على يدِ كاذِبٍ ، خَرَجَ عن كونِهِ قادرًا على ما لو فَعَلَهُ ، لكانَ دليلًا على الصدقِ . وما أدَّى إلى ذلكَ باطِلٌ مع العلمِ بوجُوبِ كونِهِ قادرًا على إحداثِ ما يجبُ ، إذا وُجِدَ ، أن يكونَ دليلًا على الصدقِ . وإذا كان ذلكَ كذلكَ ، بطلَ ما قالوهُ .

---

١ عليه : هي إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل ، لكنّها غير ظاهرة بسبب اللاصقة .

فصل

فإن قالوا : ما أنكرتُم أن لا يكونَ قادرًا على فعلٍ ما لو وَقَعَ على وجهٍ ، لَدَلَّ على صدقِ مُدَّعِي الرسالةِ ؟ وما ذٰلكَ الوجهُ [٢١ب] الذي تُشِيرُونَ إليهِ ؟

قِيلَ لهم : ليس هٰذِهِ المطالبةُ مِن مُطَالَبَاتِ أهلِ المِلَلِ ومُثْبِتِي النبوَّاتِ بعضهم لبعضٍ ، وإنَّما هي مِن مطالباتِ البراهِمَةِ ومُبْطِلِي النبوَّاتِ ؛ فهي مُتَوَجِّهَةٌ على كلِّ مِلِّيٍّ ويلزمُهُ الجوابُ عنها .

وأنتم ، فإنَّما ادَّعيتُم أنَّ قولَنا بخلقِ الضلالَ يوجبُ جوازَ إظهارِها على الكذَّابِينَ ، فيجبُ أن تَتَشاغَلُوا بإيرادِ إيجابِ ما قلناهُ لذٰلكَ علينا وأنْ تَعْدِلُوا عَنِ التمويهِ والتعلُّقِ بمطالبةِ البَرَهَمِيِّ بإثباتِ النبوَّاتِ ؛ فإنَّه عَجْزٌ منكم .

ويُقَالُ لهم : إنَّ الوجهَ الذي إذا فُعِلَتْ عليه ، دَلَّتْ على صدقِ مُدَّعِي الرسالةِ ، إنَّما هو وُقُوعُهَا على وجهِ خَرْقِ العادةِ وكونُهُ ، تعالى ، مُنْفَرِدٌ بالقدرةِ على إحداثِ جنسِها أو الوَجْهِ الذي تقعُ عليه دُونَ خَلْقِهِ وأن تكونَ متعلِّقةً بدعوى النبوَّةِ ومطابقةً لها غَيْرُ [٢٢أ] ظاهرةٍ في مناقضَتِهَا على ما نُبَيِّنُهُ ونَشْرَحُهُ في شَرْحِ المعجزاتِ عِندَ ذِكْرِنا لثبوتِ النبوَّاتِ ؛ فإذا أَحْدَثَهَا القديمُ وصادَفَ حصولُها وقوعَها على هٰذِهِ الوجوهِ ، عَلِمْنَا ضرورةً قَصْدَ فاعِلِها مَعَ العلمِ بأنَّه ، تعالى ، عالِمٌ بأنَّه يُظْهِرُهَا على يَدِهِ مفارقةً لِدَعْوَى مُدَّعِي الرسالةِ عليه .

هٰذا أمرٌ نَعْلَمُهُ ضرورةً مِن قَصْدِ كلِّ فاعلٍ لما يعلمُ أنَّه قَدِ ادَّعى عليه أنَّه دلالةٌ مِن جهتِهِ على صدقِ مَنْ يدَّعي وأنَّه جارٍ مَجرَى تصديقِهِ بالقولِ : هذا صاحِبِي ورسولي . ولذٰلكَ وجَبَ عِلْمُنا بتصديقِ مَنِ ادَّعِيَ عليهِ مثلًا أنَّه مُوَكَّلٌ لغيرِه ومُرْسَلٌ له ، لأنَّ مدَّعِيًا لو قال : زيدٌ هٰذا مُوَكِّلي ومُرْسَلٌ لي إليكم في كذا وكذا ، ودليلُ ذٰلكَ تصديقهُ لي بفعلٍ ما أقولُ لهُ : افْعَلْهُ ، ثمَّ قال : إنْ كُنتَ تعلمُ أنّي صادِقٌ

عليكَ بأنَّكَ مرسَلٌ لي ، فَقُمْ وٱرْكَبْ وَٱعْتَمَّ وٱكْتُبْ . لذٰلكَ ، ففعلُ ما يدَّعِيهِ دلالةٌ [٢٢ب] على بعثتِهِ مع العلمِ بأنَّهُ سامعٌ بدعواهُ عليه[١]، ولجعل ما يُظْهِرُهُ عليه دليلًا على صدقِهِ ، ففعل ذٰلكَ لعلمِنا ضرورةً مِنْ حالِهِ أنَّه قاصِدٌ به إلى أنْ يَدُلَّ على صدقِهِ مع علمِهِ بِدَعْوَاهُ عليهِ ذٰلكَ وأنَّهُ لم يَفْعَلْهُ إلَّا وهو قاصِدٌ إلى الدلالةِ بِهِ على تصديقِهِ ؛ فهٰذا هو وجهُ دلالةِ ما يحدثُهُ مِنَ الآياتِ على صِدْقِ الرُّسُلِ . وقد ثَبَتَ أنَّه قادِرٌ على إِحْدَاثِهَا على هٰذا الوَجْهِ ؛ فثبتَ ما قلناهُ .

فإن قالوا : فقد يَجُوزُ أنْ يُحْدِثَهَا عِندَ هٰذِهِ الدعوى ، لا لتصديقِ مُدَّعِي النبوَّة ، بل لِوَجْهٍ آخرَ .

قيلَ لهم ولكلِّ برهميٍّ يُطَالِبُ بذٰلكَ : إنَّا إنْ أَجَزْنَا أنْ يقصدَ به وجهًا مِنَ الحكمةِ والمصلحةِ وغيرِ ذٰلكَ ، فإنَّا نعلمُ ضرورةً أنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ قاصِدًا إلى الدلالةِ على صِدْقِ مَن ظَهَرَتْ عِندَ آيَاتِهِ ، فلا يَضُرُّ أنْ يُقْصَدَ [١٢٣] بذٰلكَ أيضًا وَجْهٌ آخرُ .

ويقالُ لهم : لو لم يعلمْ ضرورةً مِن حالِهِ ، إذا فَعَلَ ذٰلكَ أنَّه قاصِدٌ به إلى تصديقِ مَن فعلَ ذٰلكَ على يدِهِ ، لم يَكُنْ لقولِكم : ما أنكرتُم مِنْ أَنْ يُظْهِرَهَا على الكذَّابِينَ ، ليضلَّ بذٰلكَ على الدِّينِ ، معنًى ولا وجهٌ ، لأنَّه إذا لم يَعْلَمِ العقلاءُ أنَّه إذا فَعَلَهَا مقترنةً بالدعوى ، فإنَّها دَالَّةٌ على التصديقِ ، لم يُضِلَّ بها أحدًا ، إذا أَظْهَرَهَا مع الدعوى . وكان ظهورُها معها بمثابَةِ كلِّ فِعْلٍ ، يقعُ منهُ مُقْتَرِنًا بها ، لا يدلُّ على صِدْقِهِمْ ؛ فمِنْ أيِّ وَجْهٍ يجبُ ضَلَالُ الناسِ بها وٱعتقادُهم عِندَ ظهورِها على مَن ظَهَرَتْ عليه صادقٌ ، وهي لا تُفْعَلُ لتصديقِهِ ، ولا بَيْنَها وبينَهُ تَعَلُّقٌ ؟

وفي إطباقِهِم على أنَّه لو أَظْهَرَهَا عليهم ، لَوَجَبَ ٱعتقادُ تصديقِهم ، ولكان مُظْهِرُهَا موجبًا للتصديقِ لِمَنْ هو كاذِبٌ عليه ، ولكان بذٰلكَ عِندَهم سفيهًا وفاعلًا للقبيحِ

---

١ على ... عليه : هذه كلمات الأوّل السطر ، شطرها الأعلى غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

ومعتمدًا لتصديقِ الكاذِبِ ، **[٢٣ب]** ولكانَ ذٰلكَ بمثابةِ تكذيبِ الصادِقِ وبمثابةِ الأمرِ بالقبيحِ والنهيِ عن الحَسَنِ . عُلِمَ بذٰلكَ أنَّ مِنْ حقِّ المعجزاتِ ، إذا ظَهَرَتْ على وجهِ ما ذَكَرْنَا ، أن يكونَ تصديقًا منهُ ، تعالى ، لِمَنْ ظَهَرَتْ عليه .

وقد صَحَّ مِنَ القديمِ ، تعالى ، فِعْلُهَا مقترنًا بدعوى النبوَّةِ ، فَثَبَتَ أنَّ في قدرتِهِ ، تعالى ، ما يدلُّ به على صِدْقِ الصادِقِ ، وفي ظهورِها على الكاذبِ ما يُبطِلُ كونَهُ قادرًا على ذٰلكَ ؛ فثبت ما قلناه .

ولو قال لهم البرهميُّ : إنَّه حكيمٌ ، لا يفعلُ هٰذِهِ الآياتِ إلَّا لوجهٍ مِنَ الحكمةِ وقَصْدِ المصلحةِ ، ولكن ما أنكرتُم أن يكونَ إنّما يفعلُها مفارقةً للدعوى لكونِها مصلحةً لخَلْقٍ مِنَ المُكَلَّفِينَ ، يَعْلَمُ أنّهم لا يُؤْمِنُونَ ويَعْتَبِرُونَ إلَّا عِندَ فعلِها في ذٰلكَ الوقتِ ؛ فمِنْ أينَ لكم أنّه لم يفعلْها عِندَ الدعوى إلَّا لتصديقِ المُدَّعِي ؟

ولا جوابَ لهمْ عن ذٰلكَ إلَّا ما قدمناهُ مِنْ أنَّه يعلمُ ضرورةً **[٢٤أ]** أنَّه لا بُدَّ أن يَقْصِدَ بها الاستصلاحَ بفعلِها وإلى التصديقِ أو أنَّه لو فَعَلَهَا لا للتصديقِ ، لم يكن قادرًا على ما إذا فَعَلَهُ ، دَلَّ به على صدقِ الصادِقِ في دعوى النبوَّةِ .

وليس يمكنُهم الاعتصامُ مِنْ هٰذِهِ المطالبةِ بأن يقولوا : ظهورُها على الكذَّابينَ قبيحٌ وإضلالٌ عن الدِّينِ ؛ فمِنْ لُطْفِهِ إظهارُها عِندَ دعوى كاذِبٍ لكونِهِ دلالَةً على صدقِهِ بمثابةِ مَن لا لُطْفَ له ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يلطفُ بفعلِ القبيحِ ، لأنَّ دعواهم قُبْحَ ذٰلك باطلٌ ، لأنَّه لم يَضْطَرَّ إلى العلمِ بأنّه مصدّقٌ بإظهارِها لِمَنِ ادَّعى دليلًا على صدقِهِ ، ولا أَغْلَمَنَا بذٰلكَ مِنْ جهةِ العقلِ ، وأنّها لا تظهرُ إلَّا لتصديقِهِ ، بل قد وَضَعَ في عقولِنا أنَّه لا يفعلُ إلَّا الحسن المصلحة ؛ فيجب أن يعتقدَ أنَّهُ يفعلُ ذٰلكَ لاستصلاحِ عبادِهِ أو بعضِهم بفعلِها وكونِها لطفًا لهم وأنْ يَنْظُرُوا في ذٰلكَ حقَّ النظرِ . ومَنْ ضَلَّ بالسَّبْقِ **[٢٤ب]** إلى اعتقادِ كونِها دلالةً على صِدْقِ مُدَّعِي

النبوّةِ ، فإنّما أُتِيَ مِن قِبَلِ تقصيرِه وتركِهِ صحيحَ النظرِ في جوازِ فعلِها لِلُّطْفِ والمصلحةِ ، لا في التصديقِ ؛ فمِن أيّ وجهٍ تكونُ قبيحةً ، إذا فُعِلَتْ لا للتصديقِ ؟

ولا جوابَ لأحدٍ عن هٰذا إلّا ما قلناهُ مِنْ أنَّه يعلمُ ضرورةً أنَّه لا بُدَّ مِن كونِ فاعلِها مصدِّقًا بها للمدَّعي أن يعلمَ ذٰلكَ بدليلٍ أنَّه لو أَظْهَرَهَا على يدِ كاذبٍ ، لم يَكُن قادرًا على فِعْلِ ما لو خَرَجَ إلى الوجودِ ، لَدَلَّ به على صِدْقِ المُدَّعِي للرسالةِ . ولا بُدَّ عِندَ ضِيقِ المُطَالَبَةِ وتَحَدِّي البرهميّ بهٰذا السؤالِ مِنَ الرجوعِ إلى أَحَدِ هٰذَيْنِ الجوابَيْنِ . وفيه سقوطُ ما رامُوا إلزامَهُ .

فصل

فإن قالوا : ما أنكرتُم مِنْ أن يَظْهَرَ على يدِ كاذِبٍ معجزٌ ولا يَظْهَرَ على الصادِقِ مثلُهُ ، بل يكون منها ما يختصُّ بفعلِهِ الصادقونَ ؟

قيل : هٰذا قولٌ باطلٌ ، لأنَّ المعجزاتِ كُلَّها [٢٥أ] مشتركةٌ في ما به يكونُ معجزًا وليس فيها[١] معجزٌ لنوعِهِ وجنسِهِ . وإنّما يكون معجزًا لظه[و]رِها على وَجْهِ ما ذكرناهُ ؛ فإذا ظَهَرَ بعضُه[ا] كذٰلكَ على الكاذِبِ ، انْتَقَضَ كونُ جميعِها دلالةً على صِدْقِ الصادِقِ .

---

١ مشتركة ... فيها : هذه كلمات الأوّل السطر ، شطرها الأعلى غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

فصل

وإنْ رَجَعُوا بعد ذٰلكَ ، فقالوا : قد سلَّمْنَا أنَّه معلومٌ وجوبُ كونِ فاعِلِها مُصَدِّقًا بها لِمَنْ ظَهَرَتْ عليهِ ، إمَّا بضرورةٍ أو بدليلٍ ما قلتُم . ولا بُدَّ مِن ذٰلكَ ، ولكن ما أنكرتُم أن يُصَدَّقَ بإظهارِها الكاذبُ ، لأنَّ ذٰلكَ ليس بقبيحٍ منهُ عندكم . وإنَّما نُنْكِرُ نحنُ ذٰلكَ لصفةٍ ، ترجعُ إليهِ ، وهي عِلْمُهُ بأنَّ تصديقَ الكاذبِ قبيحٌ وأنَّه عاجزٌ عن فِعْلِهِ وعالِمٌ بقبحِهِ وأنتم تُجيزُونَ فعلَهُ القبيحَ وإرادتَهُ له ؛ فَلَزِمَكُمْ تجويزُ تصديقِهِ بها للكاذِبِينَ .

يقالُ لهم : قد أبطلتُم في أنّه لا يُصَدِّقُ بها الكاذب لِمَا ذكرتُم ، ولكنْ إنَّما لا يجوزُ ذٰلكَ للعلمِ بأنَّه لو فَعَلَهَا لتصديقِ كاذِبٍ **[٢٥ب]** ، لَم يَكُن بعد ذٰلكَ قادرًا على أنْ يَدُلَّ على صدقِ الصادِقِ عليه .

وقد بَيَّنَّا أنَّ ذٰلكَ ممَّا لا يصحُّ ولا يجوزُ ٱرتفاعُ قدرتِهِ على ما يَصِحُّ كونُهُ مقدورًا لهُ ؛ فزال ما تَوَهَّمْتُمُوهُ .

فإن قالوا : أفليس المَاجِنُ السَّفِيهُ قد يُصدِّقُ بفعلِهِ وقولِهِ الكاذب عليه ؟ فما أنكرتُم مِن مثلِ ذٰلكَ في القديمِ ، تعالى ، إن لَم يكن ذٰلكَ منهُ قبيحًا ؟

قيل لهم : إنَّ مَنْ صدَّقَ بالقولِ والفعلِ الكاذب[1] عليهِ ، لَم يَقْدِرْ بعد ذلك أنْ يدلَّنا بشيءٍ مِن أفعالِهِ مِن قولٍ وغيرِهِ على أنَّ الصادِقَ عليهِ صادِقٌ في دعواهُ . والقديمُ ، تعالى ، لا يَصِحُّ ٱرتفاعُ قدرتِهِ على أمرٍ ، يَصِحُّ فعلُهُ وكونُهُ مقدورًا له ؛ فبطل الجَمْعُ بَيْنَهُ وبَيْنَ خَلْقِهِ في هٰذا البابِ .

---

١ الكاذب : هي إضافة في الهامش ، نُشارُ إليها في هذا الموضع من الأصل ، لكنّها غير ظاهرة بسبب اللاصقة .

فصل

فإن قال منهم قائلٌ : أليس يجوزُ عندكم ظهورُ الأمورِ الخارقةِ للعادةِ مِنْ فعلِهِ مقترنةً بدعوى الرُّبُوبِيَّةِ ؟ **[٢٦أ]** وهي أعظمُ مِنْ دعوى النبوَّةِ عندكم ؛ فلِمَ أَجَزْتُمْ ظهورَها على يَدِ مدَّعي النبوَّةِ ؟

قيل لهم : إنَّما أَجَزْنَا ظهورَها على يَدِ مدَّعي الربوبيَّةِ ، لأنَّه لا يوجبُ عَجْزَ القديمِ ، تعالى ، عن إقامةِ دليلٍ على كَذِبِ مُدَّعِي الربوبيَّةِ ، وأنَّهُ مَرْبُوبٌ مُحْدَثٌ وعبدٌ مخلوقٌ ، لأنَّ ما في خلقِهِ مِنَ الصورةِ والتركيبِ والنهايةِ والتحديدِ وٱختلافِ الصفاتِ وتغيُّرِ الحالاتِ أَوْضَحُ دلالةً على حَدَثِهِ وكَذِبِهِ في ٱدِّعاءِ الربوبيَّةِ . ومِنْ حقِّ الشيءِ أن لا يكونَ إلَّا محدثًا ؛ فإذا أظهرَ عليه الآيات ، لم يكن بَعدَ ذٰلكَ قادرًا[1] على الدلالةِ على صِدْقِ مدَّعي النبوَّةِ . وذٰلكَ باطلٌ ؛ فٱفترقَ الأمرانِ .

ومِنْ حقِّ الدليلِ ألَّا يكون إلَّا على الصحَّةِ . ومحالٌ كونُهُ دليلًا صحيحًا على مدلولِهِ مع وجودِ شيءٍ آخرَ ، يدلُّ على نَفْيِ مدلولِهِ ويعارضُهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بطل ما قالوهُ .

وسنستقصي ضروبًا مِنَ الكلامِ على جميعِ القدريَّةِ **[٢٦ب]** في إبطالِهم لدلائلِ النبوَّةِ على أوضاعِهم مع ٱختلافِ مذاهبِهم في أحكامِ المعجزاتِ وشروطِها ، إذا أنتهينا إلى القولِ في إثباتِ النبوَّاتِ وفصولِ القولِ فيها .

---

١ قادرًا : مكرّر في الأصل .

فصل

فإن قال منهم قائلٌ : كيف يَسُوغُ لكم القولُ بأنَّ المعجزاتِ دلالةٌ على صِدْقِ مدَّعي النبوَّةِ ، وأنّها لا تظهرُ على مَن ليس بنبيّ ؟ وأنتم تُجيزُونَ ظهورَها على أيدِي الصَّالِحِينَ وعلى أيدي السحرة ، وإن لم تَدُلَّ على نبوَّتِهم ؛ فهٰذا يبطلُ ما قلتُم .

يقالُ لهم : نحن لا نُجيزُ ظهورَها على أيديهما . وقد بَيَّنَّا أنَّ المعجزَ ليس بمعجزٍ لجنسِهِ ونفسِهِ . وإنّما يكون معجزًا ، إذا اقترنَ بِدَعْوَى النبوَّةِ ووقَعَ مِن مُدَّعِيهَا التحدّي بمثلِها والدعوى لكونِها دلالةً على صدقِهِ في دعواهُ النبوَّةَ . ومتى لم يكن كذٰلكَ ، لم يكنْ معجزًا . وإنّما يُوصَفُ بأنَّه كرامةٌ ، إذا ظَهَرَ على أيدي الصالحينَ . [١٢٧أ] ولو ادَّعوا النبوَّةَ ، لم تَظْهَرْ عليهم . ومِن شأنِهم جحْدُ كونِ ذٰلكَ ، إذا ظَهَرَ مفعولًا لأجلِهِمْ . وإن أَخْبَرَ مخبرٌ عنهم بذٰلكَ ، أنكرُوهُ . وإنْ أُضِيفَ إلى الواحِدِ منهم ، أَضَافَهُ إلى غيرِه . وربّما جَزِعَ بعضُهم مِن ظهورِهِ عليه وخافَ أن يكونَ مَكْرًا به . وليستْ هٰذِهِ حالَ الأنبياءِ ، لأنّهم يَدَّعُونَ ذٰلكَ لأنفسِهم ويتَّحَدَّونَ بمثلِهِ أُمَمَهُمْ ويُقَرِّعُونَهُمْ بالعجزِ عَنهُ .

وقد يجوزُ أيضًا عِندَنا أن يدَّعيَ الصالِحُ ، إذا ظهرت عليه ، أنّها ظهرت بدَعْوَتِهِ وتَوَسُّلِهِ وعنايةً ورزقًا ، إذا عَلِمَ اللهُ مِن حالِهِ أنَّه يخبرُ بذٰلك على وجهِ التوَكُّلِ على اللهِ وتركِهِ الدنيا والتشاغلِ بطاعتِهِ عن تَعَلُّقِ الهِمَمِ والآمالِ بالخَلْقِ . ولا شيءَ عندنا يمنعُ من ذٰلك . ومتى ادَّعاها لنفسِهِ أو أحبَّ ادِّعاءَها له على غيرِ هٰذا الوجهِ ، صار ذٰلك بجحدًا منه بعملِهِ وقدحًا في حالِهِ . والأقربُ أن لا يظهرَ على مدَّعي ذٰلك منهم . ولو ظهرت عليه ، لم يكن أيضًا قَدْحًا [١٢٧ب] في آياتِ الرُّسُلِ .

وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ في هٰذا الفصلِ في جواباتِ أبي سعيدٍ الزاهدِ النيسابوريّ بما يُغْنِي عن الإطالةِ .

وكذٰلكَ ، فإنَّ ظهورَ ما هو مِن جِنْسِ الآياتِ على أيدِي السحرة على غيرِ الوَجْهِ الذي تظهرُ على يَدِ النبيّ ليس بقادِحٍ في المعجزاتِ لِمَا ذكرْهُ مِن بَعدُ في بابٍ مُفْرَدٍ لذٰلكَ لأَجْلِ أنّهم لا يدَّعُونَ به النبوَّةَ . ولو ادَّعوا ذٰلكَ ، لأَبْطَلَهُ اللهُ عليهم ومَنَعَهُمْ مِنهُ ، ولأنَّ السِّحْرَ أبوابٌ معلومةٌ . ولو ادَّعى مُدَّعٍ منهم النبوَّةَ ، لَوَجَدَ خلقًا مِنْ أمثالِهِ يُعَارِضُونَهُ بأعظمَ مِمَّا يأتي به . وكذٰلكَ سبيلُ الكهانةِ والشعبذةِ .

وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ في هٰذِهِ الأبوابِ في كتابِ الفرق بين المعجزاتِ والكرامةِ وفي كتابِ إبانةِ عَجْزِ القدريَّةِ عن إثباتِ دلائل النبوَّةِ ووجه الانتصارِ لها على مذاهبِ أهلِ الحَقِّ بما يُغْنِي اليسيرُ مِنهُ . [٢٨أ] وسيأتي مِن بَعْدُ في كتابِ إثباتِ النبوّاتِ وشروطِ المعجزاتِ فصولٌ في ذٰلكَ ، إن شاءَ اللهُ .

ولا معتبرَ عِندَنا بقولِ مَنْ قال مِن القدريّةِ : إنّا لسنا نُنكِرُ ظهورَها على الصالحِينَ والسَّحَرَةِ لأَجْلِ أنَّ ذٰلك ، لو وَقَعَ ، لكانَ قادِحًا في معجزاتِ الرُّسُلِ ، ولٰكن لأَجْلِ أنَّه سببٌ للنَّفْرِ عَنِ النظرِ في معجزاتِهم والإعراضِ عَنِ النظرِ فيها والوَقَاءِ والفُتُورِ في ذٰلك ، إذا اعتقدَ المكلَّفونَ أنَّه قد ظَهَرَ مثلُها في الجنسِ والوجهِ على يدِ مَن ليسَ بِنَبِيّ لأَجْلِ أنَّه غَيْرُ محالٍ عِندَنا أن يَفعَلَ اللهُ بعضَ ما يكونُ مَعَهُ تَنْفِيرُ بعضِ المُكَلَّفِينَ عَنِ النظرِ في المعجزاتِ والفُتُورِ في البحثِ عن حالِها . وإنْ كانَ ، تعالى ، لا يفعلُ أمورًا أُخَرَ ، تُنَفِّرُ عن النظرِ في آياتِهم ، نحو تجنيبِهِ الرسولَ الكتابةَ[1] وقولَ الشعرِ لِرَفْعِ الظِّنَّةِ عَنهُ والارتيابِ بنبوَّتِهِ مِن هٰذِهِ الجهةِ . ولذٰلك قال ، تعالى : ﴿وَمَا [٢٨ب] عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [٣٦ يس ٦٩] . وقال : ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [٢٩ العنكبوت ٤٨] ، فكَرِهَ الارتيابَ به مِنْ هٰذِهِ الجهةِ . وأَخْبَرَ أنّه إذا بدَّلَ آيةً

---

١ الكتابة : بالكتابة ، الأصل .

مكان آية ، قالوا : إنَّما أنت مُفْتَرٍ . ولم يَمْنَعْ ، تعالى ، مِن نسخِ الآيةِ بالآيةِ . وإنْ اتَّهَمُوهُ بالتبديلِ مِن تِلْقَاء نفسِهِ . وقال : ﴿هُوَ ٱلَّذِى أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ الآية [٣ آل عمران ٧] ، فَأَخْبَرَ أنَّه ينزلُ مِنهُ شيئًا وما يفتنُ به أهلُ الزيغ ؛ فكلُّ هٰذا وأمثاله يدلُّ على أنَّه يفعلُ بعضَ ما يُنَفِّرُ عن النظرِ في آياتِ رسلِهِ ويُبطِئُ ويُثَبِّطُ عن طاعتِهِ ؛ فلا معتبرَ بقولِهم في هٰذا البابِ .

فصل

فأمَّا تعلُّقهم في ذٰلكَ بأنَّه لو ظَهَرَ ما هو مِن جنسِ آياتِ الرُّسُلِ [٢٩أ] على أَيدِي الصالحِينَ والسحرة ، تعذَّرَ ذٰلك بنقضِ الآياتِ ، لأنَّها كانَتْ تصيرُ معتادَةً . ومِنْ حَقِّ المعجزِ أن يكونَ خارقًا للعادَةِ ، فإنَّه تعلُّقٌ باطِلٌ ، لأنَّنا لا نجيزُ ظهورَ ذٰلكَ متتابعًا كثيرًا حتَّى تصيرَ شائعةً معتادةً ، وإنّما نجيزُ مِنهُ ما إذا ظَهَرَ ، كان خرقًا للعادةِ على ما سَنُبَيِّنُهُ مِن بَعدُ ؛ فبطل التعلُّقُ بمثلِ هٰذِهِ التعاليلِ في إلزامِنا جوازَ إظهارِها على الكذَّابِينَ .

باب آخر من كلامهم في ذٰلك

فإن قالوا : قد بَانَ بما وصفتُم أنَّه لا يلزمُكم على شيءٍ مِن مذاهبِكم جوازُ إظهارِها على الكذَّابينَ ، فما أنكرتُم مِن جَوَازِ إظهارِها على يدي نبيّ صادقٍ ، يرسلُهُ ، تعالى ، ويأمرُهُ بالدعاءِ إلى الضَّلَالِ وضُرُوبِ الكفرِ وجَحْدِ نِعَمِهِ وتَصَوُّرِ [٢٩ب] أشياءَ عليه ووَصْفِهِ بغيرِ صفتِهِ ونَفْيِ ما هو مستحقٌّ له مِنَ الصفاتِ وإلى اعتقادِ الجهالَاتِ وعبادةِ الأوثانِ وتعظيمِ النيرانِ ؟ ولا سيَّمَا ، إذا كان عندكم مُرِيدًا لِفِعْلِ هٰذِهِ الأمورِ مِن خَلْقِهِ ، فإنَّهُ يجبُ أنْ يبعثَ الرسولَ بالدعاءِ إلى ما يريدُهُ منهم . وليس مِن الحكمةِ بعثةُ الحكيمِ رسولًا يَدْعُو إلى خلافِ مرادِهِ وضدِّه ؛ فجَوِّزُوا على أصولِكم بِعْثَةَ رسولٍ هٰذِهِ حالُهُ ، لأنَّ الأمرَ له بذٰلكَ ليس بقبيحٍ مِنهُ ، تعالى . ولا تقبحُ هٰذِهِ الأمورُ في العقلِ ، وإنَّما تقبحُ لِحَظْرِ التوقيفِ والسمعِ ؛ فما العاصِمُ مِن ذٰلكَ ؟

يقالُ لهم : إنْ أردتُّم بِذِكْرِ الضلالِ والقبائحِ التي تجوِّزُ بعثةَ الرسولِ بالدعاءِ إليها ما تَصِفُونَهُ أنتم بأنَّها قبائحُ شرعيَّةٌ ، نحو الزِّنى والسَّرِقِ واللِّوَاطِ وشربِ الخمرِ وأكلِ [٣٠أ] لحمِ الخنزيرِ وتُرُوكِ العباداتِ من الصلاةِ والصيامِ وما جَرَى مَجرَاها ، فإنَّه لا خلافَ في جوازِ إرسالِ نبيّ بإطلاقِ ذٰلكَ أجْمَعَ ، بل إيجابه ، لأنَّه ليس مِن مقبّحاتِ العقولِ عنكم . ولو أمرَ بذٰلكَ ، لكانَتْ طاعاتٍ حسنةً وهدًى ورشادًا[١] مِن فاعِلِهَا ، ولكانَتْ عندكم أيضًا مصلحةً ولطفًا للمكلَّفينَ ، إذا أُمروا بها .

وكذٰلكَ إنْ عنيتُمْ بالضلالِ والقبائحِ التي تذكرونها إدخالَ المضارِّ والآلامِ على الغَيْرِ وأكْلَ ما في يدِهِ مِن مالٍ ، وإنْ لم يَكُنْ ذٰلكَ مستحقًّا عليه ، فإنَّه أيضًا جائزٌ ، لأنَّنا لا نقولُ : إنَّ ذٰلكَ ولا غيرَه مِن مقبّحاتِ العقولِ ولا في العقلِ قبيحٌ .

---

١ ورشادًا : ورشاد ، الأصل .

وإن عنيتُمْ بالضَّلَالِ الذي يُؤْمَرُ الرسولُ بالدعاءِ إليه ، الأمر مِنَ اللهِ به ، بأنْ يُعْلِمَهُمْ أنَّ اللهَ قد أَمَرَهُمْ بالعلمِ بِقِدَمِ العالَمِ ونَفْيِ صانعِهِ وأنَّ الصانِعَ له اثْنانِ وأكثرُ مِن ذٰلكَ [٣٠ب] وأنَّه غَيْرُ حيٍّ ولا عالِمٍ ولا قادرٍ وأنّه يصحُّ عليه الآلامُ والغمومُ والحركةُ والسكونُ إلى غيرِ ذٰلكَ ممَّا قد عُلِمَ أنَّه مُحالٌ في العقلِ ، فلأَهْلِ الحقِّ عن هٰذا جوابانِ . أحدُهما أنَّه كان لا يستحيلُ في العقولِ مِنَ اللهِ ، تعالى ، الأمرُ بذٰلك على لسانِ رسولِهِ ، وإنْ كانَ فعلُ العلمِ بذٰلكَ مُحالًا منهم ، لأنَّ مِن حقِّ العلمِ أنْ يتعلَّقَ بالمعلومِ على ما هو . ومحالٌ حصولُ علمِ العالِمِ بهٰذِهِ الأمورِ التي هي في أنفسِها بِخلَافِ ما يُؤْمَرُونَ به . والمُجيبُونَ بهٰذا منهم المُجيزُونَ مِنْ أصحابِنا تكليفَ المُحَالِ الذي لا يَصِحُّ فعلُهُ ولا تَرْكُهُ وتكليفَ العاجزِ ما يعجزُ عَنهُ ، وإنْ لم يَصِحَّ مِنهُ الفعلُ ولا التَّرْكُ ، وتكليفَ فعلِ الأجسامِ وجميعِ الأضدادِ إلى غيرِ ذٰلكَ مِنَ المُحَالِ .

قالوا : فتكليفُ هٰذا أَجْمَع مِمَّا كان لا يستحيلُ في العقلِ قد وَرَدَ . ومنهم مَنِ امْتَنَعَ مِن لَفْظةِ [٣١أ] تجويزِ تكليفِ ذٰلك ، لأنَّ لفظةَ «يَجُوزُ» تقتضي الشكَّ أو بمَعْنَى «يَحِلُّ» .

قالوا : ولا شكَّ في أنَّه لم يُكَلِّفْ ذٰلكَ في شرعٍ مِن الشرائعِ بإجماعِ الأُمَّةِ ولا في أنَّه يُكَلِّفُهُ مِن بَعدُ لحصولِ العلمِ بختمِ النبوَّةِ وانقطاعِ الرسالةِ ؛ فالشَّكُّ في ذٰلكَ ماضيًا ومستقبلًا زائلٌ .

ولا يجوزُ أن يقالَ : يجوزُ مِنهُ تكليفُ ذٰلكَ ، على مَعْنَى «يَحِلُّ لهُ» ؛ فلم يَجُزِ استعمالُ لفظةِ الجوازِ في تكليفِ ذٰلكَ .

وقد قال شيخنا أبو الحسنِ ، رحمهُ اللهُ ، في مواضعَ : قد عَلِمْنَا أنَّه لم يُكَلِّفْ ذٰلكَ في ما سَلَفَ وأنَّه لا يُكَلِّفُهُ بَعدَ ختمِ النبوَّةِ . ولم يكلِّفْنا اللهُ ، تعالى ، أن

نتكلَّمَ في ما لم يُكَلِّفْهُ ولم يشرعْهُ أنَّه لو شرعهُ ، كيف كانَتْ تكونُ الحالُ .

والثابتُ مِنْ هٰذِهِ الجملةِ أنَّه كان غير مستحيلٍ في العقلِ أمرُهُ بذٰلكَ ، وإن لم يَرِدْ به شَرْعٌ ، ولأنَّه إذا قال : قد أمركم اللهُ بأنْ تَعْلَمُوا أنَّه آمِرٌ لكم بالكفرِ ، [٣١ب] فإنَّما معنى هٰذا الكلامِ أنْ تَعْلَمُوا أنَّه آمِرٌ لكم بذٰلك وفي ضِمْنِ هٰذا أنْ يَعْلَمُوهُ موجودًا وأنَّه آمِرٌ لهم بِأَمْرٍ ، قد وُجِدَ بذاتِهِ ، وأنْ يعلموا مع ذٰلكَ أنَّه غيرُ موجودٍ ، حتَّى تكونوا جامِعِينَ بَيْنَ العلمِ بوجودِهِ وبأنَّه آمِرٌ لكم وبَيْنَ الجهلِ بوجودِهِ والجحدِ لذٰلكَ بقلوبِكُمْ .

وهٰذا هو المحالُ الذي لا يدخلُ فعلُهُ ولا تركُهُ تَحتَ قدرةِ قادِرٍ ؛ فإذا أُجيزَ أَمْرُهُ بالمحالِ ، جُوِّزَ وُرُودُ الأمرِ بذٰلك مِن جهةِ العقلِ ، وإن تَيَقَّنَّا أنَّه لم يَكُن ولا يكونُ مِن بَعدُ .

والجوابُ الآخرُ أنَّ كثيرًا من أهلِ الحقِّ يُحِيلُ تكليفَ مثلِ هٰذا ويقولُ : إنَّ المكلَّفَ إنّما يُكَلَّفُ ما يَصِحُّ منه فعلُهُ [و]تركُهُ[1]، لأنَّه يُكَلَّفُ تعريضًا إمَّا لثوابٍ أو لعقابٍ ؛ فإنْ فَعَلَ ، أُثِيبَ ؛ وإن تَرَكَ ، عُوقِبَ . والمحالُ لا يَصِحُّ فعلُهُ ولا تركُهُ .

قالوا : وما سألتُم عنه مِن بابِ المُحَالِ ؛ فلا يَصِحُّ أن [٣٢أ] يُرسَلَ رسولٌ بالأَمْرِ به عن اللهِ ، سبحانَهُ ؛ فَبَطَلَ ما طالبتُم به على الجوابَيْنِ جميعًا .

ونحن نشرحُ القولَ في ذٰلكَ في بابِ الاستطاعةِ وتكليفِ ما لا يُطاقُ بما يُوضِحُ الحقَّ ، إن شاءَ اللهُ .

فإن قالوا : فَلِمَ لا يَجُوزُ أنْ يُرْسِلَ رسولًا بأمرِ ذٰلكَ عن نفسِهِ ، لا عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، ولا عن أمرِهِ ، تعالى ، لَهُ به .

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

قيل : لأنَّه إنْ أضَافَ الأمرَ والحالُ هٰذِهِ إلى اللهِ ، تعالى ، كان كاذبًا عليه . ولا يَجُوزُ إظهارُ المعجزاتِ على كاذِبٍ عليه . وإنْ أضافَ ذٰلك إلى نفسِهِ ، لم تَجِبْ طاعتُهُ فيه ، ولأنَّ الأُمَّةَ مُتَّفِقَةٌ على أنَّ ذٰلكَ محظورٌ عليه الأمرُ به . وإن كان ما يستحيلُ مِن جهةِ العقلِ إرسالُ رسولٍ ، يأمرُ بذٰلكَ عن نفسِهِ ويُخْبِرُ أنَّه ليس عن اللهِ ، تعالى ، يصدرُ أمرُه به ، وإنْ كانَ في ذٰلكَ تَنْفِيرٌ للمكلَّفِينَ عَنهُ وداعٍ إلى الإعراضِ عن النظرِ في نبوَّتِهِ . ويكون ذٰلكَ من بابِ تشديدِ المحنةِ [٣٢ب] في التكليفِ ؛ فقد أجاز كثيرٌ مِنَ القدريّةِ بعثةَ نبيّ ، بِهِ أُبْنَةٌ ، غير أنَّه يكونُ معصومًا مِنَ التمكينِ مِن نفسِهِ ، وٱسْتَشْهَدَ بأنَّه قد رُوِيَ في السيرةِ أنَّه ، تعالى ، بَعَثَ أنبياءَ مِنَ النساءِ . وقد علمَ أنَّ في طَبْعِهِنَّ شهوةَ النكاحِ ؛ فكذٰلكَ لا يمتنعُ بعثةُ نبيّ ، يَعْلَمُ المكلَّفُونَ أنَّ بِهِ هٰذِهِ العِلَّةَ ، وإنِ ٱمتنعَ وٱعتصمَ مِنَ التمكينِ مِنهُ . وقد عُلِمَ أنَّ نفورَ أكثرِ العقلاءِ مِن طاعتِهِ ، متى عَلِمُوا هٰذِهِ العلَّةَ مِنْ حالِهِ ، أشدُّ مِن نفورِهِم مِن نبيّ ، يَدْعُو[1] إلى ضُرُوبٍ مِنَ الضلالِ عن نفسِهِ .

والتروُّحُ إلى هٰذِهِ المطالباتِ عجزٌ منهم وخروجٌ عن إلزامِهم لنا جوازَ إظهارِها على الكذَّابِينَ عجزٌ عن ذٰلك .

---

١ يدعو : يدعوا ، الأصل .

فصل

فإن قال مُتَحَذْلِقٌ منهم : ما يلزمُكم جواز إرسالِ نبيّ ، يأمرُهُ اللهُ ، تعالى ، بأن يَأْمُرَ العقلاءَ بالعلمِ بعدمِهِ ونفيِهِ وأنّ له ثانيًا في الإلاهيَّةِ [٣٣] وتقدُّمِ العالمِ ، لأنَّ العلمَ بذلك محالٌ . وإنّما يلزمُكم أن يَبْعَثَ اللهُ رسولًا ، يُخبرُ المكلَّفِينَ بأنَّ اللهَ قد أمرَهُمْ بأنْ يَظُنُّوا كونَه كذلكَ وكونَ العالمِ قديمًا وكونَ إلهٍ آخرَ مَعَهُ .

قيلَ لهم : وهذا أيضًا مِن تكليفِ المحالِ ، لأنَّ في ضمنِ أمرِه لهم بأن يَعْلَمُوا أنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، آمِرٌ لهم بأنْ يَظُنُّوا عَدَمَهُ ووجوبَ كونِهم عالِمِينَ بِهِ وبوجودِهِ ووجودِ أمرِهِ لهم بذلكَ ؛ فأمرُهم بفعلِ العلمِ لِنَفْيِ ما يَعلمونَ ثبوتَه أمرٌ بالجمعِ بَيْنَ العلمِ بثبوتِ الشيءِ وفعْلِ الظَّنِّ لِنَفْيِهِ .

وهذا مِن بابِ المُحالِ . وجوابُهُ يكونُ على الوجهَيْنِ اللَّذَيْنِ قدَّمنا ذكرَهما في التكليفِ ؛ فلا وَجْهَ لتقريعِ القائِلِ والمطالباتِ فيه وقَصْدِ التمويهِ على الضعفاءِ .

فصل

فإن قال منهم قائلٌ : ما نسومُكم جوازَ إرسالِ رسولٍ ، يأمرُ عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، بالعلمِ بذٰلكَ ولا بفعلِ الظنِّ ، **[٣٣ب]** وإنّما نسومُكم تجويزَ إرسالِ رسولٍ ، يأْمُرُ عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، بأن يقولَ للمكلَّفينَ : إنَّه ، تعالى ، إنسانٌ وجسمٌ أو إنَّه معدومٌ وإنَّ العالَمَ قديمٌ ، لم يَزَلْ ، مِن غيرِ آعتقادِ ذٰلكَ .

قيلَ لهم : هٰذا ترقيقٌ منكم . العقلُ لا يُحِيلُ ذٰلكَ ؛ فلو قال : قولوا هٰذا وآعْتَقِدُوا خلافه ، لَصَحَّ ذٰلكَ مِنهُ . وقد أَمَرَ ، تعالى ، بالنطقِ بكلمةِ الكُفْرِ والقولِ : ﴿ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [٥ المائدة ٧٣] عِندَ التقيَّةِ في دارِ الحربِ . وإن حُظِرَ أن يشرحَ بالكفرِ صَدْرًا[١] ؛ فلا وجهَ لتعظيمِ الشأنِ في الأمرِ بإطلاقِ ذٰلكَ . ولو أنَّه أَمَرَ بأن نسمِّيَه بهٰذِهِ الأسماءِ ، لصارَتْ أسماءً للهِ ، ولكانَ لها معنًى في اللغةِ ومعنًى في الدِّينِ وكون معناها في الدِّينِ أنَّها مِنْ أسماءِ اللهِ ، تعالى ؛ فَسَقَطَ ما رُمتُمْ إلزامَنا إيّاهُ مِن ذٰلكَ . وباللهِ التوفيقُ .

---

١ إشارة إلى قوله ، تعالى : ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [١٦ النحل ١٠٦] إلى آخر الآية .

باب آخر [٣٤أ] من ذكر أَسْوِلَتِهم[١] في ذٰلك

وإن منهم قالوا : ما أنكرتُم أن يَبْعَثَ اللهُ ، سبحانَهُ ، نبيًّا صادقًا ، يُؤَيِّدُهُ بالآياتِ القاهرة ويدلُّ بها على صدقِهِ في دعوى النبوَّةِ ، ويبيحُهُ ، تعالى ، الكَذِبَ عليه في ما عدا النبوَّةِ وفي كلِّ ما يُؤَدِّيهِ عَنهُ مِنْ خبرٍ وأمرٍ ونهيٍ وتقريرِ شرعٍ ووعدٍ ووعيدٍ .

فإن قلتم : لا يجوزُ ذٰلكَ ، لأنَّه لا يكونُ ، إذا أَرْسَلَ رسولًا ، هٰذِهِ حالُهُ ، قادرًا بَعدَ إرسالِه على أن يَدُلَّنا على صِدْقِ رسولِهِ في جميعِ ما يُؤَدِّيهِ ، إذا كان قد يظهرُها على مَنْ يُكَذِّبُ في كلِّ ما يُرْسَلُ به إلَّا في إرسالِهِ له .

قيل لكم : لا يؤدِّي هٰذا إلى تعجيزِه ، لأنَّه إذا أرسَلَ رسولًا ، هٰذِهِ حالُهُ ، ثمَّ أَرْسَلَ آخرَ ، يَقْصِدُ إلى تصديقِهِ في جميعِ ما يُؤَدِّيهِ عَنهُ ، دَلَّ على صدقِهِ في دعوى النبوَّةِ بأوَّلِ علمٍ [٣٤ب] يدَّعيهِ دلالةً على صدقِهِ في ذٰلكَ ؛ فإذا أرادَ أن يُعْلِمَنَا صِدْقَهُ في ما يُبَلِّغُنا عَنهُ ، إذا صدق فيه ، أَظْهَرَ عِلْمًا آخرَ ، يدلُّ على صدقِهِ ، ويكونُ ، تعالى ، في ذٰلك بمثابةِ مَن قال لقومٍ : إنَّ زيدًا صاحبٌ لي ووكيلٌ ؛ فإذا جاءَكم صاحبي هٰذا مُبَلِّغًا عنّي شيئًا ومَعَهُ وَلَدِي أو خاتمي أو راكبًا لمركبي ، فاعلموا أنَّه صادقٌ في ما يُؤَدِّيهِ عنّي ؛ وإن لم يكن مَعَهُ ذٰلكَ ، فليس بِمُؤَدٍّ عنّي ، في أنّنا نعرفُ صدقَهُ في كلِّ ما يُؤَدِّيهِ عنهُ بعلامةٍ ، غيرِ التي بها عَلِمْنَا كونَهُ صاحبًا له .

يقالُ لهم : عمَّا سألتم عَنهُ في هٰذا أجوبةٌ . وأَوَّلُ ما يجبُ أن يقالَ في ذٰلكَ : إنَّه لا يجوزُ ، إذا بَعَثَ اللهُ نبيًّا ، هٰذِهِ حالُهُ ، إنْ جاز ذٰلكَ في التعبُّدِ ، أنْ يَدَّعِيَ الرسولُ بأوَّلِ علمٍ يَظْهَرُ عليهِ أنَّهُ رسولٌ لهُ وأنَّهُ صادقٌ عليه في جميعِ ما يُؤَدِّيهِ عَنهُ ، لأنَّهُ إنِ ادَّعى ذٰلكَ وظَهَرَ المُعْجِزُ عليه ، وكانَ [٣٥أ] كاذبًا في جميعِ ما عدا

---

١ الأسولة بالواو لغةٌ في (الأُسْيِلَة) بالهمز . يُراجَع تاج العروس (للزبيديّ) ٢٤١/٢٩ [سول] .

كونِهِ نبيًّا ، عاد الأمرُ إلى جوازِ إظهارِ المعجزاتِ على الكذَّابينَ . وقد بَيَّنَّا فسادَ ذٰلكَ في ما سَلَفَ .

فصل

فأمَّا ما بهِ نَعْلَمُ أنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، ما أَرْسَلَ رسولًا ، هٰذِهِ حالُهُ ، أنّنا نعلمُ ضرورةً بالأَخْبَارِ المتواترة وبالإجماعِ مِنْ أُمَّتِنَا وكلِّ أُمَّةٍ لنبيّ وإجماعِ كلِّ جاحِدٍ للنبوَّةِ أنَّ اللهَ ، تعالى ، ما بَعَثَ نبيًّا قَطُّ ولا أَظْهَرَ معجزًا على يدِ أَحَدٍ وما يَدَّعِيهِ كونه معجزًا عِندَ ادِّعَائِهِ النبوَّةَ إلَّا وقد ادَّعى أنَّه صادِقٌ على اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، في جميعِ ما يُؤَدِّيهِ ويُبَلِّغُهُ عَنهُ ، وأنَّ اللهَ ، تعالى ، إنَّما يُظهِرُ عليه المعجزاتِ تصديقًا له في ذٰلكَ ويقيمُهُ مقامَ قولِه ، لو سمعَ مِنهُ وتلقّى عَنهُ ، مِن حيثُ نَرَى ونُشاهدُ أو نَعلمُ ضرورةً : هٰذا رسولٌ وصادِقٌ عليَّ في جميعِ ما يُؤَدِّيهِ عنّي ، فأعلموا ذٰلكَ من حالِهِ .

وإذا كان هٰذا إجماعًا ومعلومًا مِنْ [٣٥ب] حالِ كلِّ مُدَّعٍ للنبوَّةِ ، كان مؤمّنًا مِنْ إرسالِ نبيّ ، يُبيحُهُ الكَذِبَ عليه في ما سَلَفَ مِنَ الأعصارِ ، ومأمونًا[١] في عصرِ الرسولِ ، صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، لتوقيفِهِ الأُمَّةَ على أنَّه صادِقٌ على اللهِ ، تعالى ، في جميعِ ما يُؤَدِّيهِ عنه ، ومأمونًا أيضًا بَعدَ الرسولِ ، صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، لانْخِتَامِ النبوَّةِ ؛ فوجَبَ لذٰلك مَنْعُ جَوَازِ ما سَأَلْتَ عَنهُ .

فإن قالوا : كما ادَّعيتُم بالخبرِ والتوقيفِ ، وإنّما سألناكم : هل كانَ ذٰلكَ جائزًا مِن جهةِ العقلِ أم لا ؟ فإن كانَ جائزًا مِن جهةِ العقلِ ، فقولوه . وإنْ كانَ مُمْتَنِعًا ، فأذكروا ما يُحيلُهُ على أصولِكم وقولِكم بأنَّ الكذبَ على اللهِ ، سبحانَهُ ، غَيْرُ قبيحٍ في العقلِ مِن نبيّ وغيرِه ، وإنّما يَقْبُحُ بِحَظْرِ السمعِ .

يقالُ لهم : في هٰذا جوابانِ . أحدُهما أنَّ ما سألتُم عنه جائزٌ مِن جهةِ العقلِ ، [٣٦أ] ولا شيءَ يمنعُهُ إلَّا ما لا يجوزُ التعلُّقُ به في دَفْعِ ذٰلكَ ، مِمَّا فيه نظرٌ نَذْكُرُهُ ونُبَيِّنُهُ . وإذا أُجِيزَ ذٰلكَ ، سَقَطَ الكلامُ ولم يَبْقَ إلَّا الشناعةُ .

---

١ ومأمونًا : ومأمورا ، الأصل .

والجوابُ الآخرُ أنَّ ذٰلكَ لا يجوزُ لأجلِ أنَّا نذكُرُ مِن بَعدُ أنَّ مِن شَرْطِ المعجزِ أن يكونَ خارِقًا للعادةِ . ومتى كان[1] مستمرًّا معتادًا ، خَرَجَ عن كونِهِ مُعْجِزًا .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، فلو أَرْسَلَ اللهُ ، سبحانَهُ ، رسولًا ، يُصدِّقُهُ بالمعجزِ الأوّلِ في دعوى النبوَّةِ فقط ويُبيحُهُ الكذبَ فيما عدا ذٰلكَ ؛ فإذا أراد أن يَدُلَّ على صدقِهِ في كلِّ شيءٍ ، يُؤَدِّيهِ عنه بعد ذٰلكَ ، وظَهَرَ عليه علمٌ ، وَجَبَ أن تصيرَ الأعلامُ متكرِّرةً مألوفةً معتادةً ، لأنَّ الوحيَ يَنْزِلُ مُتَتَابِعًا في كلِّ يومٍ وفي ساعاتِ الليلِ والنهارِ ؛ فإذا ظَهَرَ مع كلِّ أمرٍ يُؤَدِّيهِ من نهيٍ[2] وخبرٍ وقصصٍ ما هو مِن جنسِ الآياتِ ، خَرَجَتْ بذٰلكَ عن أن تكونَ آياتٍ [٣٦ب] وصارَتْ معتادةً وبمثابةِ مَجيءِ الأمطارِ وتكرُّرِ الليلِ والنهارِ وأكثرِ مِن انقضاضِ النجومِ والكواكبِ الذي ليس منه شيءٌ معجزٌ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، عاد الأمرُ إلى أنَّه لو بَعَثَ نبيًّا ، هٰذِهِ حالُهُ ، لم يَكُنْ قادرًا على أن يَدُلَّنَا على صدقِهِ ، لأنَّه لا يَدُلُّ على ذٰلكَ بأوَّلِ علمٍ بما يتابِعُهُ بَعدَهُ مِنَ الأمورِ المجانسةِ للمعجزاتِ ، لأنّها تخرجُ بِتَتَابُعِهَا عن أن تكونَ آيةً ودلالةً على الصدقِ ؛ فدلَّ ذٰلكَ على إحالةِ إرسالِ نبيٍّ ، صِفَتُهُ ما ذَكَرْنَا .

فإن قالوا : ما أنكرتُم مِن جوازِ تكرارِها على يدِ النبيِّ الذي صفتُهُ ما ذَكَرْنَا ، وإن لم يَخْرُجْ مع ذٰلكَ عن أنْ يكونَ آيةً له ، لأنَّه إذا تكرَّرَ ظهورُها عليه وَحْدَهُ وخُصَّ بها ومُيِّزَ مِنَ الخلقِ ، كانَ ذٰلكَ تأييدًا له وتقويةً لصدقِهِ ؛ فلم يجبْ ما قلتُم .

يقالُ لهم : إنَّ تكرُّرَ ظهورِها في ساعاتِ الليلِ والنهارِ [١٣٧] في كلِّ يومٍ ، يَنْقُضُ كونَها آيةً ، لأنَّه لا يُمْكِنُ مَعَ تكرارِها أن نَعْلَمَ أنَّه مخصوصٌ ومُمَيَّزٌ بها ، كما لا يَصِحُّ تخصيصُهُ وتمييزُهُ بتكرارِ مجيءِ الليلِ والنهارِ ومجيءِ الأمطارِ وطلوعِ الشمسِ

---

١ كان : مكرّر في الأصل .

٢ من نهي : في نهى ، تصحيح في الهامش ، مُشارٌ إليه في هذا الموضع من الأصل .

والقمرِ مِنَ المشرقِ وغروبِها مِنَ المغربِ ؛ وهٰذا مُحالٌ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطلَ ما قالوهُ .

وشيءٌ آخرُ

وهو أنَّه إذا تكرَّرَ ظهورُها ، صَحَّ أن يَدَّعِيَهَا المُتَنَبِّيُ الكاذِبُ آيةً له ، كما يَدَّعِيهَا النبيُّ المجوِّزُ عليه[1] في ما يُبَلِّغُهُ ؛ فلا يمكنُ عِندَ ذٰلكَ أنْ يعلمَ أنّها آيةٌ لِمَن يَدَّعِي صدقَهُ عن بلاغِ ما عدا النبوَّةِ . ومتى ٱلْتَبَسَتِ الحالُ في ذٰلكَ ، خَرَجَتْ عن أنْ تكونَ آيةً لأحدِهما ؛ فبطلَ أيضًا أن يكونَ تكرارُها آيةً لأحَدٍ .

وقد يجوزُ أن يُجَابَ عن جوازِ الالتباسِ بأنْ يُوجِبَ اللهُ ، سبحانَهُ ، إلى النبيِّ الذي يريدُ أن يُقِيمَ الدلالةَ على صدقِهِ في ما عدا دعوى النبوَّةِ بأنْ قُلْ لأُمَتِيكَ : إنَّ آيةَ صِدْقِي في ما أُخْبِرُ به عن مُرْسِلِي ، [٣٧ب] تعالى ، إحياءُ ميِّتٍ ومجيءُ شجرةٍ وتسبيحُ حَصًى أو بعضُ ذٰلكَ ، ويكون أمرًا يُوقِعُهُ ويَظْهَرُ عِندَ طلبِهِ آيةً له مطابقًا لخبرِهِ عَنهُ .

ويقولُ هٰذا النبيُّ للمُتَنَبِّيْ : إن كنتَ نبيًّا صادِقًا ، فأخْبِرْنا بما يُظْهِرُهُ اللهُ على يَدَيْكَ مِنَ الآياتِ أو سَلْهُ أن يُظْهِرَ على يَدِكَ كذا وكذا ، وإلّا فأنتَ مُتَنَبِّيٌ كاذِبٌ ؛ فيمنعُ ، سبحانَهُ ، عِندَ ذٰلكَ المتنبِّيَ ما يدَّعي كونَهُ آيةً لهُ ويفعلُ ، تعالى ، ما يدَّعِيهِ النبيُّ المقصودُ إلى الدلالةِ على صدقِهِ في ما عدا النبوَّةِ ؛ فيزولُ بذٰلكَ الالتباسُ والشُّبْهَةُ .

ويجبُ على هٰذا أن تكونَ الآياتُ المدلولُ بها على صدقِ النبيِّ في ما عدا النبوَّةِ آياتٍ مخصوصةٍ ، يُشاهِدُها قومُهُ ، لِتَقُومَ الحجةُ بمشاهدتِها عليهم ، وينقلُها أهلُ التواترِ إلى مَن بَعُدَ مِنْ أهلِ البلادِ ومَن يُخْلَقُ مِن بَعْدِهم ، إذا كان مبعوثًا إلى أهلِ

---

١ كما ... عليه : إضافة في الهامش الأيسر ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

[١٣٨] عصرِه ومَن بَعدَهم ، فتقوم الحجّةُ عليهم بالخبرِ المتواترِ .

فأمّا الآياتُ والآثارُ السماويّةُ التي يَعلمُ أهلُ بلدِ الرسولِ وغيرُه بها ، نحو انقضاضِ الكواكبِ الخارقةِ للعادةِ وطلوعِ الشمسِ مِن مَغْرِبِها وزلزلةٍ عامّةٍ وأمثال ذٰلكَ ، مِمّا يشتركُ فيه أهلُ بلدِ الرسولِ وغيرُهم ، فإنّه لا يَتَمَيَّزُ به الرسولُ ولا يُمكنُ تخصيصُهُ به ، لأنّه يُمكنُ كلَّ مُدَّعٍ للنبوّةِ في الأطرافِ أنْ يَدَّعِيَ ذٰلك آيةً لهُ ودلالةً على صدقِهِ ؛ فيعودُ الأمرُ مُلْتَبِسًا ويكونُ كإظهارِها على الكذّابينَ ، مِنْ حيثُ لم يتميَّزْ أمرُ النبيّ الصادقِ .

والذي يَقْدَحُ في كونِ ما يَظْهَرُ على يدِ الرسولِ الذي سَأَلُوا عن حالِهِ دلالةً على صدقِهِ في ما عدا النبوّةِ آية ، إذا ظَهَرَ مع كلِّ أمرٍ ونهيٍ وخبرٍ وأمرٍ يَدَّعِي فيه أنّه ظَهَرَ عليه[1] دلالة على صدقِهِ فيه وأنّه مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، أنّها إذا ظهرتْ كذٰلكَ وأعْتِيدَتْ ، [٣٨ب] ٱلْتَبَسَ أمرُها ، ولم يَتَمَيَّزْ بها .

وقيلَ له : قد أعْتِيدَ تَكَرُّرُ ظهورِ هٰذِهِ الأمورِ . وإنّما تدَّعي أنتَ أنّكَ تُخَصُّ بها على وَجْهِ الحدسِ والتَّخْمِينِ ؛ فما يَظْهَرُ عليكَ مِن ذٰلكَ ، يقعُ بالاتّفاقِ والتَّخْمِينِ والحدسِ وبمثابةِ إصابةِ المُنَجِّمِ والمُخَمِّنِ وصاحبِ الرَّجرِ والفَأْلِ . وتَتَّفِقُ لهم الإصابةُ كثيرًا في ما ليس بمُتَتابعٍ معتادٍ ؛ فإصابتُكَ أنتَ في ذٰلكَ أقربُ لكونِ هٰذِهِ الأمورِ معتادةً ؛ فلا يَتَمَيَّزُ لِمَا ذكرناهُ ولا يكونُ دلالةً على صدقِهِ . وهٰذا يعودُ إلى أنّه لو بَعَثَ نبيًّا ، يُبِيحُهُ الكذبَ عليه في ما عدا الرسالةِ مِنَ البلاغِ ، لم يكن قادرًا على صدقِ مَن يُريدُ تصديقَهُ في جميعِ ما يُبَلِّغُهُ عَنهُ . وذٰلك فاسدٌ بما قدَّمناهُ ؛ فبطل ما سألوا عنه .

ويمكنُ أن نَتَطَرَّقَ إلى بطلانِ ذٰلكَ بأن يقالَ : قد اتُّفِقَ على أنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، لا

---

١ عليه : فيه ، تصحيح من الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليه في هذا الموضع من الأصل .

بُدَّ أن يَعْرِضَ على كلِّ أُمَّةٍ [٣٩أ] تعظيمَ نَبِيِّها وتوقيرِه وتعزيرِه والانقيا[د][1] لطاعتِهِ . ومتى جَوَّزَتِ الأُمَّةُ عليه الكذبَ في ما عدا النبوَّةِ مِن ضروبِ البلاغِ عَنِ اللهِ ، سبحانَهُ ، آحتقرَتْهُ وآسْتَقَلَّتْهُ وآنْتَقَصَ[تْهُ] ورَمَتْهُ بالكذبِ . وذلكَ يوجبُ أن يكونَ ، تعالى ، مطلقًا للأُمَّةِ الجَمْعَ بَيْنَ فعلِ تعظيمِ ذلك النبيّ وبَيْنَ آنتقاصِهِ وآحتقارِه . وذلكَ تكليفٌ للمُحالِ الذي لا يَصِحُّ آجتماعُهُ . وذلكَ مُمْتَنِعٌ في التكليفِ .

وفي التعلُّقِ بهٰذا نَظَرٌ مِنْ وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنَّ تكليفَ الجمعِ بَيْنَ ذلكَ جائزٌ صحيحٌ مَعَ القولِ بجوازِ تكليفِ المحالِ وتكليفِ العاجزِ مِنْ جهةِ العقلِ . والقومُ إنّما يَسْأَلُونَ عن جوازِ ذلكَ في العقلِ ؛ فلا يمكنُ دفعُهم عنه على هٰذا القولِ .

وشيءٌ آخرُ

وهو أنَّ الكذبَ على اللهِ ، سبحانَهُ ، وعلى غيرِه ليس بقبيحٍ في العقلِ ، ولا العقلُ موجبٌ لذَمِّ فاعلِهِ وآحتقارِه [٣٩ب] وآنتقاصِهِ . وإنّما يوجبُ ذلكَ السمعُ على فعلِ بعضِ الكذبِ ؛ وهو المُحَرَّمُ فِعْلُهُ في الدِّينِ .

فإذا كان ذلكَ كذلكَ وكان الذي يسألونَ جوازَهُ على رسولٍ ، هٰذِهِ حالُهُ ، كذبًا مأمورًا به ومباحًا فِعْلُهُ ، لم يَجُزْ أنْ يستحقَّ فاعلُهُ ذمًّا ولا آنتقاصًا ؛ فيجبُ لِمَا ذَكَرْنَا العدولُ عن هٰذا الجوابِ والاعتمادُ في إبطالِهِ على ما قدَّمنا ذِكْرَهُ مِنَ الجوابَيْنِ لنا الأَوَّلَيْنِ .

وهٰذِهِ الجملةُ مقنعةٌ في إبطالِ ما راموهُ . وسيأتي في بابِ إثباتِ النبوَّاتِ وأحكامِ المعجزاتِ ما يزيدُ على ما قلناهُ هاهنا . ونَكْشِفُ عن عجزِ جميعِ القدريّةِ عَنْ إثباتِ النبوَّاتِ وصحَّةِ المعجزاتِ ونُثْبِتُ ذلكَ ونُصَحِّحُهُ على مَذَاهِبِ أهلِ الحَقِّ ، إن شاءَ اللهُ .

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

باب القول في ذكر الدلالة على أنّ المخالف [٤٠أ] في خلق الله ، تعالى ، لأفعال العباد هم القدريّة

إن قال قائلٌ منهم : لِمَ سَمَّيْتُمُونَا قدريّةً ؟[1]

قيل لهم : لأنّكم تَدَّعُونَ في أكسابِكم أنّكم تُقَدِّرُونَهَا وتفعلونَها مقدورةً لكم دون خالِقِكم . والقدريُّ هو مَن يَدَّعِي ذٰلكَ لِنَفْسِهِ ، وهو كاذِبٌ في دَعْوَاهُ ومُدَّعٍ للباطلِ . كما أنَّ الصائِغَ هو مَن يَعْتَرِفُ أنَّه يَصُوغُ دون مَنْ زَعَمَ أنَّه يُصَاغُ له . والنَّجّارُ هو مَنْ يَزْعُمُ أنَّه يُنَجِّرُ دون مَنْ يعترفُ بأنَّه يُنَجَّرُ له وأنَّه لا يُنَجِّرُ شيئًا . وكذٰلك القدريُّ هو مَن يدَّعي أنَّه يفعلُ أفعالَهُ مقدورةً له دون رَبِّهِ ، سبحانَهُ . ويَكْذِبُ في ادِّعائِهِ وقولِهِ : إنَّ ربَّهُ ، تعالى ، لا يفعلُ مِنْ أكسابِهِ شيئًا .

فإن قالوا : لا يجبُ ما قُلتُم ، لأنّنا ندَّعي تقديرَنا لأعمالِنا ، ونحن في ذٰلكَ مبطلونَ عندكم وغيرُ مقدِّرِينَ [٤٠ب] لها ولا عالِمِينَ بحقائِقِهَا . ومُدَّعي تقديرِها لم يقدرْهُ ولم يعلمْهُ ليس بقدريّ ، كما أنَّ مُدَّعِي كتابةٍ ، لم تَكُن مِنهُ ولا هو عالِمٌ بها ، ليس بكاتِبٍ بِاتِّفاقٍ ؛ فبطل ما قلتم .

يقالُ لهم : إنَّ تسمِّيكم مِن أسمِ القدرِ غيرُ نافعٍ لكم مع لزومِ ذٰلكَ لكلِّ قائلٍ بقولِكم على ما نُبَيِّنُهُ . ونحملُكُم وأهلَ بِدْعَتِكُم بالانتسابِ إلى الاعتزالِ على الوقوعِ في أكثرَ مِمَّا هربتُم منه ، لأنَّ هٰذا الاسمَ بِاتِّفاقٍ إنَّما لَزِمَ واصلَ بنَ عَطاءٍ الغزّالَ وعَمْرَو بنَ عُبيدٍ اللَّذَيْنِ هُمَا شَيْخَا ضلالتِكُمْ لأجْلِ اعتزالِهما قولَ جميعِ المسلمينَ في الامتناعِ مِن تسميةِ الفاسِقِ المِلّيّ مؤمنًا أو كافرًا ، لأنَّ الأُمَّةَ كانت فيه على قولَيْنِ .

---

١ يُنظَر كتاب تمهيد الأوائل (للباقلّانيّ) ٣٦٢-٣٣٦ [باب في وجوب تسميتهم قدريّة] . كذلك يُنظَر كتاب الإرشاد (للجوينيّ) ٢٢٤-٢٢٥ ، الغنية في الكلام (للأنصاريّ) ٢/٩٩٣-٩٩٦ [فصل في القدريّة] ، الكامل في أصول الدين (لابن الأمير) ٢/٦٦٢-٦٦٣ [فصل في ذمّ القدريّة في كلّ ملّة] .

والدهماءُ منهم كانوا يقولونَ : هو مؤمنٌ بإيمانِه ، فاسقٌ بفسقِهِ . وفرقةٌ من الخوارجِ وغيرِهم يقولونَ : هو كافرٌ ؛ فاعتزلَ عمرُو بنُ عُبيدٍ [٤١أ] وواصلُ بنُ عطاءٍ لذٰلكَ قولَ الأُمَّةِ ، وفارَقُوا دِينَ أَهْلِ المِلَّةِ ؛ فكَبِفَ يَصِحُّ التَّبَجُّحُ بقولٍ ، قد خالَفَ أَهْلُهُ دِينَ المسلمِينَ ؟ وسنُشْبِعُ القولَ في هٰذا الفصلِ في الوعيدِ ، إن شاءَ اللهُ .

ثمَّ إنَّ ما قلتُمُوهُ باطلٌ مِنْ وجوهٍ . أَوَّلُها أنَّ هٰذِهِ التسميةَ بأَيْفاقِ أَهلِ اللُّغَةِ على وزنِ الأسماءِ المنسوبةِ ، كقولِكَ : نحويٌّ وأبطحيٌّ ومصريٌّ وأَمثالِ ذٰلكَ . وهي أيضًا بأَيْفاقِ الأُمَّةِ واردةٌ في الشرعِ للذمِّ ومُجْرَاةٌ على قائلِ الباطلِ في خلقِ الأفعالِ خاصَّةً دُونَ غيرِهِ مِنَ الأبوابِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانت المعتزلةُ تدَّعي أنَّها تُقَدِّرُ أفعالَها دُونَ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وتعتقدُ ذٰلكَ وتَقْطَعُ عليه وتُجِلُّ أنفسَها في ذٰلكَ مَحَلَّ مَنْ كَتَبَ وصَاغَ ونحن لا ندَّعي ذٰلكَ ، بل نتبرأُ منه ونَجْعَلُ الخلقَ والتقديرَ للهِ ، عزَّ وجلَّ ، والقدريَّةُ مع آدِّعائِها لذٰلكَ وقَطْعِهَا على الانفرادِ بتقديرِ أَكْسَابِها [٤١ب] دُونَ اللهِ هي مبطلةٌ في آعتقادِها لذٰلكَ وجاهِلَةٌ بالحقِّ ومُدَّعِيَةٌ للكذبِ فيه بكلِّ دليلٍ ، قدَّمناهُ على وجوبِ خلقِ اللهِ ، تعالى ، لأكسابِ العبادِ ونقضِ كلِّ شبهةٍ يتعلَّقُونَ بها في آنفرادِهم بخلْقِها ، وَجَبَ إجراءُ هٰذا الاسمِ عليهم لقطعِهِمْ على الانفرادِ بتقديرِ أَكْسَابِهم دُونَ اللهِ ، تعالى ، مع كونِهم كاذِبِينَ مُبْطِلِينَ في دَعْوَاهُم وآعتقادِهِمْ . وإذا كان هٰذا الاسمُ إنَّما جَرَى في الشرعِ على طريقِ الذمِّ لِمَنْ قال في هٰذا البابِ قولًا باطلًا ، بطل ما قالوه .

وإذا ثبت أنَّ الصائِغَ مَنْ يَعتَرِفُ بأنَّهُ يَصُوغُ دُونَ مَن يَزعُمُ أنَّه يُصَاغُ له وقد يَعترِفُ بأنَّه يَصُوغُ مَن يكذبُ ويبطلُ في آدِّعائِهِ على أنَّه ، إذا آعْتَرَفَ بذٰلك ، أُجْرِيَ مجرى مَنْ عُلِمَ وقوعُ الصياغةِ مِنهُ وشُبِّهَ بِهِ .

وإذا كان هٰذا هٰكذا وكانت المعتزلةُ تَدَّعِي [٤٢أ] أنّها تَخْلُقُ وتُقَدِّرُ أكسابَها دون خالِقِها وتَعترِفُ بذٰلكَ وتزيدُ أيضًا على حالِ المُدَّعي والمعترِفِ بذٰلكَ ، وإن كان مبطلًا بدعواهم العلمَ بصدقِها في ذٰلكَ ، مع أنّها مبطلةٌ كاذبةٌ فيه ، جَرَى عليها أسمُ قدريّ لادِّعائها التقديرَ وٱعترافِها به وزيادتِها دَعْوَى العلمِ بصحَّةِ ما تدَّعِيهِ ؛ فقولُهم : إنَّنا عندكم غَيْرُ مُقَدِّرِينَ لأعمالِنا ، لا يُخرِجُهم مِنْ أن يكونوا قد ٱعترفوا بذٰلكَ وٱدَّعَوْهُ وٱدَّعَوْا العلمَ بِصِحَّتِهِ . والاسمُ مُسْتَحَقٌّ لمدَّعِي ذٰلكَ والمُعْتَرِفِ به .

وهٰذِهِ حالُ القدريَّةِ في إطباقِهم على دَعْوَى ذٰلكَ وتكذّبهم فيه ؛ فبطل أيضًا ما توهَّمُوهُ خلافًا بَيْنَ أهلِ اللغةِ في صِحَّةِ إجراءِ الاسمِ على مدَّعي الصنعةِ لذٰلكَ ووصفه بها والنظر في أنَّه يَجْرِي عليه حقيقةً أو مجازًا أو على وجهِ الذَّمِّ أو المدحِ أو على وجهِ التلقيبِ لهُ به لأمرٍ غَيْرِ ذٰلكَ ، موقوفٍ على النظرِ والحُجَّةِ . وإذا كان [٤٢ب] ذٰلكَ كذٰلكَ ، بطل قولُهم على أنَّنا لم نُنكِرْ أن يُوصَفَ العبدُ بأنَّه مُقَدِّرٌ لِكَسْبِهِ .

وإنَّما قلنا : يجبُ ٱستحقاقُ القدريّةِ لهٰذِهِ التسميةِ لادِّعائهم أنّهم يخلقونَ أكسابَهم ويُقَدِّرُونَهَا دُونَ خالِقِهم . وإذا كان هٰذا هٰكذا وكنَّا لا نُخَطِّئُهُمْ أنّهم يُقَدِّرُونَ أكسابَهم على الوجهِ الذي يَصِحُّ القولُ به ، وإنّما نُخَطِّئُهم في قولِهم : إنَّ اللهَ ، تعالى ، ليس بِمُقَدِّرٍ لها ، بطل قولُهم . وظَنَنْتُم أنّنا لا نقولُ : إنَّ الإنسانَ مُقَدِّرٌ لكَسْبِهِ وإنّه لا يجبُ أن يكونوا قدريَّةً ولا مستحقِّينَ لهٰذِهِ التسميةِ بِزَعْمِهِمْ مِنْ حيثُ لم يكونوا عِندَنا مُقَدِّرِينَ لأكسابِهم . وهٰذا باطلٌ وخطأٌ مِن مُتَوَهِّمِهِ .

فإن كان المُقَدِّرُ عِندَهم هو الذي يستحقُّ ٱسمَ قدريّ ، فيجبُ أن يَسْتَحِقُّوا ٱسمَ قدريَّةٍ ، لأنّهم عِندَنا يُقَدِّرُونَ أكسابَهم على خلافِ ما يذهبونَ [٤٣أ] إليه مِنْ أنّهم يُقَدِّرُونَ أكسابَهم ويُحْدِثُونَها دون اللهِ ، عزَّ وجلَّ . وإنّما التقديرُ مِنَ الخلقِ

هو التصويرُ والحركاتُ والاعتماداتُ التي تكونُ عِندَها التأثيراتُ والتصويراتُ . وقد يُقَدِّرُونَ أيضًا أكسابَهم بمعنى إيقاعِهم لها عن فكرٍ وَرَوِيَّةٍ . وذلك مُحَالٌ في صفةِ القديمِ ، تعالى .

فصل

فإن قالوا : أفتقولون : إنَّ مَنْ قَدَّرَ على الحقيقةِ يستحقُّ هٰذِهِ التسميةِ ؟

قيل : أجل ، إنْ كانت نسبةُ التقديرِ ، إذا ضمَّ إلى كونِهِ مُقَدِّرًا قولًا وعَقدًا باطِلَيْنِ ونَفَى مَعَ كونِهِ مُقَدِّرًا لكَسْبِهِ تقديرَ ربِّهِ ، تعالى ، له ، وقدرتَهُ عليه وخلقَهُ إيَّاهُ مع أنَّه ، تعالى ، خالِقٌ له ومُقَدِّرٌ له ، لأنَّه آسمٌ وإن كان على وزنِ الأسماءِ المنسوبةِ موضوعًا في الشَّرْعِ للذمِّ . وذمُّ المُحِقِّ لا يجوزُ ، وإنَّما يُذَمُّ المُخْطِئُ .

ونحن ، وإنْ قلنا : إنّنا نُقَدِّرُ أكسابَنا ، **[٤٣ب]** فلا نقولُ مَعَ ذٰلكَ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، غَيْرُ مُقَدِّرِها ولا قادِرٌ عليها ولا مالِكٌ وإلٰهٌ لها ؛ فلم يلزمْنا آسمُ الذمِّ بقولِنا بالحقِّ ، ولزمهم ذٰلكَ ، لا مِنْ حيثُ سَمّوا العبادَ مقدِّرِينَ لأكسابِهِمْ ، ولٰكن وصفوهم بذٰلكَ على وجهٍ وتأويلٍ ، عَظُمَ خطأُهُمْ فيه ، ومِنْ حيث نفوا مع ذٰلكَ عن اللهِ تقديرَها والقدرةَ عليها والخلقَ لها .

ولذٰلكَ أيضًا لم يجبْ وصفُ القديمِ ، سبحانَهُ ، بأنَّه قدريٌّ ، وإنْ أَضافَ التقديرَ إلى نفسِهِ قولًا في غيرِ موضعٍ مِنْ نَصِّ كتابِهِ ، مِن حيثُ كان ، تعالى ، صادِقًا مُحِقًّا في ذٰلكَ ولم يضمَّ إلى كونِهِ مُحِقًّا ووصف نفسه بذٰلكَ قولًا باطلًا وظنًّا فاسِدًا . يتعالى عن ذٰلكَ ؛ فَبَانَ سقوطُ ما قالوهُ مِن كلِّ وجهٍ .

فصل

فإن قال قائلٌ منهم : وما التقديرُ الذي تُضِيفُونَهُ إلى العبدِ على [٤٤أ] الحقيقةِ وإنّهم مُصِيبُونَ ؟ وما الذي تُضِيفُونَهُ إلى مخالِفِيكم وهم مُخطِئُونَ فيه ؟

قيل لهم : التقديرُ المضافُ إلى العبدِ على الحقيقةِ الذي نقولُ به هو الفكرُ في الشيءِ الذي يكتسبُهُ والرويّةُ فيه . ولذلكَ يقالُ : قَدَّرْتُ مِنَ الأديمِ خُفًّا ومِنَ الشقَّةِ قميصًا . وقَدَّرْتُ ذَرْعَ الدارِ والبستانِ كذا وكذا ذراعًا وجَريبًا ؛ فقد يكونُ التقديرُ مِنَ العبدِ فكرًا ورَوِيَّةً ويكونُ مِساحَةً وذَرْعًا . ويكونُ التقديرُ شَكًّا وظَنًّا . وقد تُقَدَّرُ الفرائضُ وحسابُ النذورِ والوصايا . ولذلك قال الفقهاءُ في مسائلِ الحسابِ مِنَ الفرائضِ وغيرِها : إنّها مِنَ المُقَدَّراتِ ؛ فنحنُ وأهلُ اللغةِ نصفُ العبدَ بأنّه مُقَدِّرٌ على هذا المعنى . والقدريَّةُ أيضًا تَصِفُهُ مَعَنا بأنَّه مُقَدِّرٌ على هذا المعنى . ولو أنّهم اقْتَصَرُوا على إضافةِ هذا القدرِ الذي [٤٤ب] يستحقُّهُ العبدُ إليه ، لكانوا مُحِقِّينَ غَيْرَ ملعونينَ ومذمومينَ ومُسَمّينَ بأنّهم قدريَّةٌ ، مجوسُ هذِهِ الأُمَّةِ ، ولكنَّهم ضَمُّوا إلى ذلك القولَ بأنَّ العبدَ يُوصَفُ بأنَّه مُقَدِّرٌ على مَعْنَى أنَّه يَخْتَرِعُ ويُنْشِئُ ويَخْلُقُ ، كما يخلقُ اللهُ ، تعالى ، فكانوا بذلكَ مُبْطِلِينَ وعن لسانِ الأُمَّةِ خارِجينَ ؛ فهذا هو التقديرُ الذي كانوا في ادّعائِهم له وإضافتِهم إيّاهُ إلى العبادِ قدريّة .

وأمّا التقديرُ لأكسابِ العبادِ المضافُ إلى اللهِ ، تعالى ، فهو الخلقُ لأكْسابِهِمْ والإبداعُ لأعيانِها وإنشائِها وآختراعُ أجناسِها وذواتِها بغيرِ تقديرٍ ، هو فكرٌ ورَوِيَّةٌ وطلبُ علمٍ وصوابُ عاقبةٍ في الخلقِ أو خوفُ غلطٍ وضررٍ يلحقُهُ ، تعالى .

وإذا كان ذلك كذلكَ ، لم يَمتَنِعْ على هذا الأصلِ وَصْفُ القديمِ ، تعالى ، والعبدِ بأنّهما [٤٥أ] مُقَدِّرانِ للكسبِ على التَّأْوِيلَيْنِ المُخْتَلِفَيْنِ ، كما يُقالُ : إنّهما قادِرانِ على الكسبِ وإنّه مقدورٌ لهما على وجهَيْنِ مختلفَيْنِ ، لأنَّهُ ، تعالى ، يَعْلَمُهُ

لا بالاضْطِرارِ ولا بالاكتسابِ ، والعبدُ لا يَعْلَمُهُ إلّا ضرورةً أو كسبًا ، وكما يقولونَ هُمْ : إنَّه ، تعالى ، يَعلَمُهُ لا بعِلْمٍ واعتقادٍ والعبدُ لا يَعْلَمُهُ إلّا بعِلْمٍ واعتقادٍ ، في أمثالِ هٰذا .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، اتَّضَحَ فسادُ قولِهم : إنَّنا لا نقولُ : إنَّ العبدَ مُقْدِرٌ لكسبِهِ . وإذا لم نَقُلْ ذٰلكَ ، لم يَجُزْ أنْ تُسَمُّونا قدريّةً ، لأنَّنا غَيْرُ مُقْدِرِينَ لها .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ هٰذِهِ التسميةَ لم تَجْرِ على المُقْدِرِ مِن حيثُ كان مُقْدِرًا ، وإنّما جَرَتْ عليه مِنْ حيثُ كان مُدَّعِيًا للتقديرِ الذي لا يَصِحُّ في صِفَتِهِ ونفيِهِ عن اللهِ ، سبحانَهُ ، تقديرِ كسبِهِ الذي هو ، تعالى ، مُنفَرِدٌ بخلقِهِ ؛ فزال جميعُ ما توهَّمُوهُ .

فإن قالوا : هٰذِهِ العلّةُ بعَيْنِها توجبُ [٤٥ب] أن يكونَ هو ، تعالى ، قدريًّا أو تكونوا أنتُم قدريّةً ، لأنَّه قد ثَبَتَ بالدليلِ أنّكم تُقْدِرُونَ فِعْلَكم ، فيجبُ أن يكونَ حالُكم كحالِ مَنْ يَصُوغُ ويكرهُ في ثبوتِ الاسمِ له .

يقالُ لهم : ما قلتُمُوهُ مِنْ هٰذا باطلٌ ، لأنَّه بناءٌ مِنكُم على أنَّ المُسْتَحِقَّ لهٰذا الاسمِ هو مَنْ يَصوغُ ويُقْدِرُ . وليس الأمرُ على ذٰلكَ ، لأنَّنا إنّما أَوْجَبْنَا جريانَ التسميةِ الموضوعةِ للذمِّ على مُدِّعِي ذٰلكَ والمعترفِ به الذي يَدَّعِيهِ لنفسِهِ دُونَ خالقِهِ ؛ فزال ما قلتُم .

وقولُكم : فيجبُ أن يستحقَّ هٰذِهِ التسميةَ لقيامِ الدليلِ على أنّنا نُقْدِرُ على الحقيقةِ ونُنكِرُ ذٰلكَ ، قولٌ باطِلٌ ، لأنَّ كُلَّ ما تظنُّونَهُ دليلًا على ذٰلكَ إنّما هو شُبْهَةٌ ، قَدَّمْنَا نَقْضَها وأَقَمْنَا واضِحَ الأدلَّةِ على فسادِ كونِ العبدِ مُحْدِثًا ومُقْدِرًا على تأويلِ ما تذهبونَ إلَيْهِ ؛ فَسَقَطَ ما قلتُم .

[١٤٦أ] وأيضًا ، فإنَّ الاسمَ المشتقَّ ، وإن كان مِنْ حَقِّهِ أن يتبعَ الفعلَ ، لا لادِّعاءِ ذٰلكَ ، فغيرُ مُمْتَنِعٍ أن يصيرَ بعضُ الأسماءِ بالعُرْفِ مستعملًا في مَن يَدَّعِي ذٰلكَ

وإن لم يَفْعَلْهُ . وأهلُ اللغةِ لا يختلفونَ في تسميةِ مُدَّعِي الشيءِ والمُكْثِرِ لِذِكْرِهِ واللَّهجِ به بالاسمِ الذي يَجْرِي على سبيلِ الاشتقاقِ على الحقيقةِ . وسواء أضَافَ ذٰلكَ إلى نفسِهِ مَعَ اللَّهجِ به أو إلى غيرِه . هٰذا اتِّفاقٌ مِنْ أهلِ اللغةِ .

وقد قال الكُلُّ : إنَّ الخوارجَ إنَّما سُمِّيَتْ مُحَكِّمَةً لإكثارِها ذِكْرَ التحكيمِ وقولِها : لا حُكْمَ إلَّا للهِ ، فَنَفَوْا الحُكْمَ عن أَنفُسِهم وأَثْبَتُوهُ لغيرِهم ، فَسُمُّوا به مُحَكِّمَةً . وعلى هٰذا قالوا : ذَهَبِيٌّ وتَمرِيٌّ وعَسَلِيٌّ ودُنانِيٌّ[1] ، إذا أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ ذٰلكَ ولَهَجَ به أو غَلَبَ على طعامِهِ ، كما قالوا : ثُهَامِيٌّ وعبَّاسِيٌّ وفارِسِيٌّ وعُثْمانِيٌّ ، وأَجْرَوا الاسمَ على الكثيرِ اللَّهْجِ بذِكْرِ الشيءِ ، كما يُجْرُونَهُ على [٤٦ب] وجهِ الاشتقاقِ والنسبِ .

وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ في حكمِ اللُّغَةِ ، وكانوا يُكْثِرُونَ ذِكْرَ نَفْيِ تقديرِ اللهِ لأعمالِهم وخلقِهِ لها وقدرتِهِ عليها ومُلْكِهِ إيَّاها ويُناظِرُونَ عليه ويَدْعُونَ أَتْبَاعَهم إلى تَلَقِّيهِ ويَرَوْنَ ذٰلكَ مِنَ العدلِ وتنزيهِ اللهِ ، سبحانَهُ ، عن ذٰلك ، وَجَبَ لُزُومُ هٰذِهِ التسميةِ لهم بحُكْمِ اللغةِ وعُرْفِ أَهْلِها ، لا لأَجْلِ شيءٍ غيرِ ذٰلكَ .

وشيءٌ آخرُ

وهو أنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّ هٰذِهِ التسميةَ شرعيَّةٌ ، وإن كانَتْ على وزنِ الأسماءِ المنسوبةِ ، وليست منسوبةً إلى الفعلِ والتقديرِ ولا إلى القدرةِ والإقدارِ ولا إلى فعلِ الشيءِ على مقدارٍ على ما نشرحُهُ مِن بَعدُ ، ولا هي جاريةٌ على وجهِ الاشتقاقِ ، وإنَّما وُضِعَتْ للذَّمِّ والدلالةِ على خطأِ القائلِ بالباطلِ في خَلْقِ أكْسِبَابِ العبادِ .

وإذا ثبت ذٰلكَ ، [٤٧أ] وكنَّا قد اتَّفقنا على أنَّهم مُبْطِلُونَ في إنكارِهِمْ خلقَ اللهِ ،

---

١ ودنانيّ : ودُناءى ، الأصل .

تعالى ، لها وقدرتُهُ[1]عليها ونَقَضْنَا كُلَّ شُبهةٍ لهم في ذٰلكَ ، وَجَبَ لُزُومُ هٰذِهِ التسميةِ لهم ؛ فهي إذًا تسميةٌ شرعيّةٌ ، جاريةٌ على هٰذا الجوابِ على مَن جَرَتْ عليه أَشتقاقًا ، لا عُرْفًا مِنْ أهلِ اللُّغَةِ ولا مِنَّا ولا مِن جميعِ الناسِ ولا بإجماعِ الأُمَّةِ ؛ فليس لأحدٍ أن يُطَالِبَنَا بذكرِ عرفٍ أو إجماعٍ في ذٰلكَ على هٰذا الجوابِ .

فإنْ قالوا : إنَّ ما تَعَلَّقْتُمْ به يوجبُ عليكم القولَ بأنَّ جماعةَ الأُمَّةِ قدريّةٌ ، لأنَّه لا أَحَدَ مِنهُم إلَّا وَقَدْ يَدَّعِي أنّه مُقَدِّرٌ لشيءٍ في نفسِهِ ، حتَّى إنَّ الخائِطَ يُقَدِّرُ الثوبَ ويدَّعي أنَّه يُقَدِّرُ ، وكذٰلكَ الصائغُ والنجّارُ والإسكافُ . وكذٰلكَ القولُ في أهلِ العلمِ على طبقاتِهم ، لأنَّهم يُقَدِّرُونَ المسائلَ في أنفسِهم ؛ فإن كان قولُ المعتزلةِ أنّهم يُقَدِّرُونَ أفعالَهم يَدُلُّ على أنّهم قدريّةٌ ، فيجبُ أن يكونَ دالًّا على [٤٧ب] أنَّ كُلَّ الأُمَّةِ قدريّةٌ ، بل يجبُ أن تكونوا بهٰذِهِ التسميةِ أحقَّ ، لأنَّكم تأْبونَ أن تُقَدِّرُوا أكسابَكم . وليس المعتبرُ في هٰذا البابِ بأن يكونَ ما نُقَدِّرُهُ أكتسابًا وٱختراعًا ، لأنَّ كلاهما تقديرانِ وإنِ ٱختلفا ؛ فإنْ كان مَن يدَّعي أنَّه يُقَدِّرُ ما يَخْتَرِعُ قدريًّا ، فيجبُ أن يكونَ المدَّعي تقديرَ ما يَكْتَسِبُهُ بأن يكونَ قدريًّا أَوْلَى وأَحَقَّ .

يُقالُ لهم : قد خبَّرناكم في ما سَلَفَ أنَّه إنَّما أُجْرِيَ ٱسمُ قدريّ في النَّزْعِ على مُدَّعِي الباطلِ في التقديرِ ، وأنَّه لقبٌ ، وُضِعَ للذَّمِّ والدلالةِ على فسادِ القولِ به ، وأنَّه لم يَجْرِ على وجهِ الاشتقاقِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ وكان مَنْ ذكرتُمُوهُ مِن طبقاتِ الأُمَّةِ مِن أهلِ العلمِ وأهلِ الصنائعِ والحرفِ مُحقِّينَ في ما يدَّعُونَهُ مِن تقديرِ المسائلِ والثيابِ والأدمِ والأثوابِ والمصوغاتِ ، ولا يدَّعي أحدٌ منهم الخلقَ [٤٨أ] والإحداثَ[2]والانفرادَ بالقدرة

---

١ وقدرته : وقدته ، الأصل .

٢ والإحداث : حيث جاءت الواو وحدها في نهاية الورقة السابقة ، بينما (الإحداث) بداية الورقة التالية لها ، الأصل .

على ذٰلكَ دون اللهِ ، تعالى ، وكذٰلكَ نحن في قولِنا : إنَّا نُقَدِّرُ أكسابَنا بقلوبِنا ونقصدُ إليها ، فنحن على حقٍّ في ذٰلكَ وصوابٍ ولا ندَّعي خلقَها والانفرادَ بها دُونَ اللهِ ، سبحانَهُ ، بالقدرة عليها ، لم يجبْ لذٰلكَ أن يلزمَنا أسم قدريّة ولا الأُمَّةُ ولا أحَدٌ مِمَّنْ ذكرتُم ، لأنَّه ليس فينا ولا فيهم مُدَّعٍ لتقديرٍ ، هو مبطلٌ وكاذبٌ في ادّعائِهِ . ولَمَّا كُنتُمْ أنتم ، معاشِرَ المعتزلةِ ، تَدَّعُونَ خلقَ أعمالِكم والانفرادَ بالقدرة عليها والملكِ لها دون اللهِ ، سبحانَهُ ، وكنتم في دعواكُم هٰذِهِ كاذِبينَ مُبْطِلِينَ وعن قولِ الأُمَّةِ خارِجينَ بقولِكم : إنَّا نُقَدِّرُ على ما لا يُقَدِّرُ اللهُ ، سبحانَهُ ، عليه ، وَجَبَ بادِّعائِكم الباطلِ لُزُومُ أسمِ الذَّمِّ لكم . ولم يلزمْ أحدًا مِنْ جميعِ مَن ذكرتُمُوهُ مِن الخاصَّةِ والعامَّةِ أسم قدريّ . وهٰذا واضِحٌ في إبطالِ ما قالوهُ .

فإن قالوا : إنَّ اعتلالَكم [٤٨ب] يوجبُ عليكم أنْ تقولوا : إنَّ هٰذِهِ التسميةَ واجبةٌ في اللهِ ، تعالى ، لأنَّه قد ثَبَتَ أنَّه يُقَدِّرُ أفعالَه وثَبَتَ أنَّه يَعلَمُ ذٰلكَ ، فيجبُ أن يكونَ موصوفًا بذٰلكَ ، لأنَّ الأسماءَ لا تعتبرُ بإجرائِها أختلاف المُسَمّينَ بها ، متى اتَّفَقُوا في ما أجريت عليهم ، بل يجبُ أن يكونَ اللهُ ، تعالى ، على زعمِكم أحقَّ بهٰذِهِ التسميةِ ، لأنَّه في الحقيقةِ يُقَدِّرُ أفعالَهُ وأفعالَنا . ومَنْ فَعَلَ الشيءَ في الحقيقةِ ، كان بإجراءِ الاسمِ عليه أحقَّ مِنهُ مِمَّنِ ادَّعَى أنَّه يَفعَلُ وليس بفاعِلٍ ، كما ذَكَرْنَا في الصائغِ والمُدَّعِي للصياغَةِ .

يُقالُ لهم : ما قلتُمُوهُ مِنْ هٰذا باطِلٌ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا في ما سَلَفَ أنَّ هٰذا الاسمَ أسمُ ذَمٍّ ولَقَبٌ جَرَى على مُدَّعي الباطلِ والقائلِ في تقديرِ الأعمالِ وخلقِها بخلافِ الحقِّ .

وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ وكان اللهُ ، تعالى ، صادِقًا ومُحِقًّا في وصفِهِ لنفسِهِ بأنَّه خالِقٌ [٤٩أ] ومقدِّرٌ لأفعالِهِ في الحقيقةِ ، لم يَلْزَمْهُ أسمُ الذَّمِّ على قولٍ ومعنًى هو مُحِقٌّ

فيهما . ولمَّا كُنتُم أنتم مُبْطِلِينَ وكاذِبينَ في أدِّعَائِكُم الانفرادَ بتقديرِ أكسابِكم والانفرادَ بالقدرة عليها دُونَ اللهِ ، تعالى ، وكلّ مُدَّعٍ لذٰلكَ آسم الذَّمِّ .

وقد يلزمُ مدَّعي الباطلِ وفِعْلِ ما ليس بفاعِلٍ له والعلمِ بما ليس بعالِمٍ به والقدرةِ على ما ليس بقادِرٍ عليه مِن الذَّمِّ والنقضِ والتعبيرِ ما ليس يلزمُ منه شيءٌ لمدَّعي ذٰلكَ ، إذا كان مُحِقًّا ، ولا لِمَنْ خَصَمَ بهٰذِهِ الأوصافِ على الحقيقةِ ، ولو لم يَدَّعِ ذٰلكَ . هٰذا آتِّفاقٌ ولا خلافَ فيه ؛ فبطل ما قالوهُ .

ثمَّ يُقالُ لهم : إنّكم قد أدخَلْتُم في هٰذا الفصلِ ضُرُوبًا أُخَرَ مِنَ الباطلِ . منها قولُكم : بل يجبُ على أعتلالِكم كونُ القديمِ ، سبحانَهُ ، مستحِقًّا لهٰذِهِ التسميةِ مِنْ حيثُ ثَبَتَ أنَّه يُقَدِّرُ أفعالَهُ وثَبَتَ أنَّه عالِمٌ بها . ولا معنى لقولِكم : إنَّه عالِمٌ بها ، لأنَّ آسمَ قدريّ لم يَجْرِ على مَنْ جَرَى عليه لكونِهِ [٤٩ب] عالِمًا بالمُقَدَّرِ ، لأنَّه لو عَلِمَ ولم يُقَدِّرْ ، لم يَسْتَحِقَّ ذٰلكَ . وإنَّما يستحِقُّ هٰذا الاسمَ ، إن كان على ما ظَنَنْتُمْ ، ونسبتُهُ إلى التقديرِ ، إذا قَدَّرَ ، لا إذا عَلِمَ ؛ فكَيْفَ وليس هو منسوبٌ إلى التقديرِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ ؟

ومن ذٰلك قولُهم : يجبُ أن يكونَ القديمُ أحقَّ بهٰذهِ التسميةِ ، لأنَّه في الحقيقةِ يُقَدِّرُ أفعالَهُ وأفعالَ غيرِهِ . وليس يَسْتَحِقُّ إجراءَ هٰذِهِ التسميةِ لِمَنْ جَرَتْ عليه مِنْ حيثُ قَدَّرَ وكان قادرًا بآتّفاقٍ . وظنُّكم أنّها تلزمُ القديمَ لكونِهِ قادرًا مِنَ التَّخَيُّلِ الفاسدِ مِنْ قولِنا وقولِكم . وسواء قدر على فِعْلِ نفسِهِ فقط أو فِعْلِ نفسِهِ وكَسْبِ غيرِهِ ، فلا وجهَ ولا معنى لهٰذا القولِ .

ومنها قولُكم : يجبُ إجراءُ هٰذِهِ التسميةِ على القديمِ بنفسِ عِلَّتِكُمْ ، لأنّكم قد بَيَّنْتُمْ أنَّه يُقَدِّرُ أفعالَهُ ، لأنَّ الأسماءَ لا تعتبرُ بإجرائِها آختلاف المُسَمَّيْنَ بها ، متى آتَّفَقُوا .

[٥٠أ] المجوسُ تقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، يَفْعَلُ الخيرَ ولا يَصِحُّ أن يَفْعَلَ الشَّرَّ . وتُضيفُونَ الشَّرَّ إلى الشيطانِ وتُحيلُونَ أن يَسْتَحِقَّ القديمُ الذَّمَّ وتوجبُونَهُ للشيطانِ ؛ فَشَبَّهَ ، عليه السلامُ ، حالَهم لذالك بحالِكم . فإنَّه تَمْوِيهٌ مِنكُم وفَحْمَةٌ ، لأنَّ هٰذا صريحُ قولِكم ، لأنَّكم تقولونَ : إنَّ اللهَ يَفعَلُ الخيرَ ولا يَصِحُّ أن يَفْعَلَ الشَّرَّ ، وأنَّ الشيطانَ يَفعَلُ الشَّرَّ ولا يَفعَلُ الخيرَ . وهٰذا نصُّ قولِكم ومذهبِكم . ولذٰلكَ شَبَّهَكُمْ رسولُ اللهِ ، ﷺ ، بالمجوسِ .

فأمَّا نحنُ ، فنقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، يَفْعَلُ الخيرَ ويُحْدِثُهُ ويَفْعَلُ الشَّرَّ ويُحْدِثُهُ ، وإن كان يَفْعَلُهُ عادِلًا غَيْرَ شِرِّيرٍ ولا مذموم بذٰلكَ . ونقولُ : إنَّ كُلَّ حادِثٍ مِن خيرٍ وشَرٍّ ، فإنَّ اللهَ مُحْدِثُهُ ؛ فأيْنَ قولُنا مِن قولِ المجوسِ ؟

وأنتم والمجوسُ في قَرَنٍ ، لأنَّ المجوسَ بأسْرِهم يقولونَ : لا يَفعَلُ الشَّرَّ والجَوْرَ إلَّا شِرِّيرٌ مذمومٌ بِفِعْلِهِ ؛ فمَنْ يجبُ كونُهُ جائِرًا به ؟ وهٰذا [٥٠ب] نصُّ قولِكم وقولِهم .

ونحنُ نقولُ : قد يَفعَلُ الشَّرَّ والجَوْرَ مَنْ ليس بشِرِّيرٍ به ولا جائرٍ به ولا مذمومٍ .

والمجوسُ أيضًا يقولونَ : مُحَالٌ أن يَفْعَلَ القديمُ ، تعالى ، جَوْرًا وشَرًّا لنفسِهِ وجورًا وشرًّا يكونُ جورًا وشرًّا لغيرِه . وكذٰلكَ تقولونَ أنتم : إنَّ ذٰلكَ مُحَالٌ في صِفَتِهِ .

فأمَّا قولُكم : إنَّ المجوسَ تقولُ : إنَّ القديمَ ، تعالى ، لا يستحقُّ الذَّمَّ ، ونحنُ نقولُ ذٰلكَ ، فإنَّه مِن ركيكِ تَمْوِيهِكُمْ ، لأنَّه لا يجبُ على قولِ كُلِّ مسلمٍ أن يُشَبِّهَ بالمجوسِ كلَّ مَن وافَقَهُمْ على قولٍ مِنَ الأقاويلِ ، وإن كان حقًّا وصوابًا .

وقد قامتِ الدلالةُ على صِحَّتِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ لو كان كذٰلكَ ، لوجَبَ أن تكونَ الأُمَّةُ بأسرِها مجوسًا وسائرُ أنبياءِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، أيضًا وملائكتُهُ ، لأنَّ المجوسَ تقولُ بِحَدَثِ العالَمِ وإثباتِ مُحْدِثِهِ وأنَّ اللهَ ، تعالى ، قديمٌ أزليٌّ وبأنَّه يُرسِلُ الرسلَ إلى

عبادِهِ [٥١أ] في ما أَثْبَتُمُوهُ مِن تقديرِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، لأكسابِنا ، كما أنَّا مُبْطِلُونَ عِندَكم في نَفْيِنَا ذٰلكَ عَنهُ ، قولٌ في غايةِ الرَّكَاكَةِ والبُعْدِ ، لأنَّ هٰذِهِ التسميةَ لم تُوضَعْ تبعًا لاعتقاداتِ المعتقِدِينَ في ما هو حقٌّ وباطِلٌ ، وإنَّما وُضِعَتْ لِذَمِّ مَنْ دَلَّ واضحُ الدليلِ على أنّه ضالٌّ ، مبطلٌ في آعْتِقادِهِ الخَطَأَ في هذا البابِ . وأنتم عِندَنا مُخطِئُونَ ، ضَالُّونَ في نَفْيِ تقديرِ اللهِ ، تعالى ، لأكسابِنا . ونحن مُحِقُّونَ في إثباتِهِ ؛ فلزمكم الاسمُ لأَجْلِ هٰذِهِ الدلالةِ ، لا لأَجْلِ آعتقادِنا فيكم أنّكم مبطلونَ . فكيف يلزمُنا ذٰلكَ لأَجْلِ آعتقادِكُمْ فينا مِثْلَ آعتقادِنا فيكم ؟ فهٰذا ما قد أخطأتُم فيه .

ولو قيل مَكَانَ هٰذا الكلامِ : إنَّا ألزمناكم آسمَ قدريّة[1] لِعِلْمِنَا أنّكم مُبطلونَ في نَفْيِ تقديرِ اللهِ ، تعالى ، لأعمالِكم ، لم يمكنْكم أن تقولوا : قد لزمكم أيضًا هٰذِهِ التسميةُ لِعِلْمِنَا بأنّكم مُخطِئُونَ في إثباتِ اللهِ مُقَدِّرًا لها ، [٥١ب] لأنّكم غَيْرُ عالِمِينَ بذٰلكَ ، بل ظانِّينَ ومُتَوَهِّمِينَ ومعتقِدِينَ للشيءِ على خلافِ ما هو بِهِ . ونحنُ عالِمُونَ بتقديرِ صِحَّةِ اللهِ ، تعالى ، لها .

وليس نكونُ عالِمِينَ لادِّعائنا العلمَ بذٰلكَ ، لكن لِمَا قدَّمناهُ مِن واضِحِ الأَدِلَّةِ على ذٰلكَ ونقضِ كلِّ شبهةٍ ، قدَّمنا ذِكْرَها لكم ؛ فزال ما تَوَهَّمْتُمُوهُ وبطل تعلُّقُكم بذِكْرِ الاعتقادِ .

ويقالُ لهم : لو كنَّا بقولِنا : إنَّ اللهَ ، تعالى ، قدَّرَ المعاصِيَ ، قدريّةً[1] ، لكُنتُم بقولِكم : إنَّ اللهَ ، تعالى ، قدَّرَ الطاعاتِ ، قدريّةً[1] ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ عليكم ، لم يجبْ أيضًا علينا بقولِنا : إنَّه قدَّرَ المعاصِيَ .

فإن قالوا : ألسنا نقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، قدَّرَ الطاعاتِ إلَّا على وجهٍ ، وهو أنَّهُ عَرَّفَنَا حالَها أو مقاديرَ ما يستحِقُّ عليها أو كتبها ؛ فالطاعاتُ والمعاصِي في ذٰلكَ

---

١ قدريّة : قدرته ، الأصل .

سَوَاءٌ عِندَنا . فأمَّا أن نقول ذٰلكَ على معنى أنّه خَلَقَ الشيءَ على مقدارٍ ، فلسنا نستعملُهُ في الطاعاتِ [٥٢أ] ولا في المعاصِي ؛ فسقط قولُكم [وزال][1].

يقالُ لهم : لولا خوفُكُمْ مِن سطوةِ المسلمينَ وتَخطُّفِهِمُ لكم وبَسْطِ أيدِيهم وألسنتِهم إليكم ، لَحَمَلْتُمْ أنفسَكم على القولِ بأنَّ اللهَ ، تعالى ، ما قدَّرَ الطاعاتِ على وجهٍ ، فتنفصلوا من هٰذا الإلزامِ وأمثالِهِ ، غير أنَّ اتِّقاءَ السيفِ والمكارِهِ يَمْنَعُكُم من ذٰلكَ ؛ فيجبُ أن تَعْلَمُوا أنَّ تفسيرَكم تقديرَ الطاعاتِ لا يُنْجِيكُمْ مِنَ الإلزامِ ، لأنَّه قد ثَبَتَ على كلِّ حالٍ أنَّ اللهَ ، تعالى ، مُقَدِّرٌ لأكسابِكُمْ على الحقيقةِ وموصوفٌ بذٰلكَ على تأويلِ تعريفِكم حالها أو إثباتِ تقديرِ المستحقّ عليها وكتبها دون خلقِها على مقدارٍ . وهٰذا التفسيرُ لا يُخرِجُ القديمَ ، تعالى ، عَنِ استحقاقِهِ اسمَ مُقَدِّرٍ لها على التحقيقِ . وكيف يخرجُ عن ذٰلك وهو ، تعالى ، يقول : ﴿وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ سِيرُواْ فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ﴾ [٣٤ سبأ ١٨] ؟

والمسلمُونَ قاطبةً يقولونَ : كلُّ شيءٍ وكلُّ كائنٍ [٥٢ب] بِقَدَرِ اللهِ ، تعالى ، وقضائِهِ ، ولا يَمْنَعُونَ إطلاقَ ذٰلكَ . وإذا كان عندكم مَن نَسَبَهُ مُقَدِّرًا للمعاصي مِن أكسابِ العبادِ قدريًّا ، وَجَبَ أن تكونوا قدريّةً[2] بقولِكم : إنَّه مقدِّرٌ للطاعاتِ مِن أكسابِكم ، بل يجب أن تكون جميعُ الأُمَّةِ قدريّةً لإطلاقِ سائرِها القولَ بأنَّ اللهَ مُقَدِّرٌ للطاعاتِ مِنْ أكسابِهم وأعتقادِهم لذٰلكَ مع اختلافِهم اليومَ في تأويلِ ذٰلكَ . وإن كان الإجماعُ قد سَبَقَ القدريَّةَ على كونِهِ مُقَدِّرًا لها على تأويلِ ما ذكرُوهُ وعلى أنَّه خالقٌ ومُوجِدٌ لها ، غير أنّنا لا نَتَعَلَّقُ في ذٰلكَ إلَّا بكونِهِ مُقَدِّرًا لها على الحقيقةِ على تأويلِ ما قالُوهُ .

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر في الأصل .

٢ قدريّة : قدرته ، الأصل .

فإن قالوا : لا يلزمُنا آسمُ قدريّة ، لأنّنا مُحِقُّونَ في إضافةِ تقديرِها إليه على وجهِ ما ذكرناهُ .

قيل لهم : وكذٰلكَ لا يلزمُنا نحن آسم قدريّة ، لأنّنا محقُّونَ في إضافةِ تقديرِها إليه على معنى الخلقِ والإحداثِ . وأنتم مُبْطِلُونَ في نَفْيِ ذٰلك عنه . [٥٣أ] وهٰذا واضحٌ .

فإن قالوا : إنّما يلزمُكم أن تقولوا ذٰلكَ مِن حيثُ ٱدَّعيتُم أنَّ اللهَ ، تعالى ، قَدَّرَ جميعَ أفعالِهِ في الحقيقةِ . ولا يمكنُكم أن تدَّعوا أنّنا نقول مثلَهُ ؛ فسقط ما قلتم .

يقالُ لهم : فإن كان يلزمُنا هٰذِهِ التسميةُ لقولِنا : إنَّه مُقَدِّرٌ لكلِّ أفعالِنا ، ولا يلزمُكم لقولِكم : إنَّه مُقَدِّرٌ للبعضِ منها ، فما الفصلُ بَيْنَكم وبَيْنَ مَن قال : بل تَلْزَمُ التسميةُ مَنْ قال : إنَّه قَدَّرَ البعضَ منها ، ولا تَلْزَمُ مَن قال : قَدَّرَ الكلَّ ، على قلبِ ما قُلتُم ؛ فهل مِن فرقٍ ؟

ثمَّ يقال لهم : فخبِّرونا الآن ما الذي فَرَّقَ بَيْنَ مُضِيفِ تقديرِ كلِّ الأكسابِ إليه وتقديرِ البعضِ في وجوبِ هٰذِهِ التسميةِ لأجلِ إحدَى الإضافتَيْنِ ! أهو حُجَّةُ عقلٍ أم دليلُ سَمْعٍ في كتابٍ وسُنَّةٍ وإجماعٍ مِنَ الأُمَّةِ أم لأنَّ موضوعَ لغةِ العربِ يوجبُ ذٰلكَ ؟ ولولا العجزُ وإيثارُ التمويهِ ، لم تَلْجَؤُوا إلى مثلِ هٰذا .

ويقالُ للقدريّةِ : [٥٣ب] فما الذي تَعْتَلُّونَ أنتم به في أنَّ مخالِفِيكُمْ بهٰذا اللقبِ أحقُّ ؟

فإن قالوا : لأنَّ هٰذِهِ التسميةَ قد ثَبَتَ أنّها تقتضي ذمَّ المُسَمَّى بها ، لأنّها قد وَرَدَتْ مقرونةً بما يقتضي ذٰلكَ فيها ، وهو قولُ النبيّ ، صلَّى اللهُ عليه وسلَّم :

(ٱلْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ)[١] ؛ فإنْ صَحَّ لنا بوجهٍ مِنَ الوُجُوهِ أنّها لازمةٌ لكم ، قَضَيْنَا به .

الوجهُ في ذٰلكَ أن نُبَيِّنَ لكم أنّكم بالذَّمِّ أحقُّ ، لأنَّ أكثرَ ما في هٰذا البابِ أن تُجرَى هٰذِهِ التسميةُ مُجرَى المُجْمَلِ الذي يحتاجُ أن يُبَيَّنَ بغيرِه . وطريقُ بيانِهِ ما قلناه . هٰذا ، لو لم نجد وجهًا ، يقتضي أنّكم بهذا اللَّقَبِ أَوْلَى ؛ فكيف وهو ظاهرٌ ؟ وذٰلك أنَّ الأسامِيَ قد تُجرَى على مَنِ ٱسْتَحَقَّهَا على وجهِ الاشتقاقِ مِنْ حرفةٍ ، تجري مجرى النسميةِ إلى بلدٍ أو أبٍ أو قبيلةٍ وإلى وجوهٍ أُخرَ . ومنها ما يُجرَى على المُسَمَّى لكثرةِ لهجهِ [٤٥أ] بالشيءِ وذكرِهِ لهُ ، كنحوِ قولِهِمْ : هٰذا رجلٌ تميميٌّ وعَسَلِيٌّ ونَبِيذِيٌّ ، إذا غَلَبَ ذٰلكَ على صفاتِهِ ولَهَجَ بِهِ ، ودُنْيَائِيٌّ[٢]، إذا حرصَ عليها . وعلى هٰذا تُوصَفُ الخوارِجُ بأنّها محكّمةٌ لكثرةِ لَهْجِهَا بأن لا حُكْمَ إلَّا للهِ ؛ فإذا صَحَّ ذٰلكَ وكان مَن خالَفَنَا يكثرُ لَهْجُهُ بهٰذهِ اللَّفْظَةِ ، حتَّى إنّهم في كلِّ حادثةٍ ونازِلَةٍ يقولون : هٰذا بَقَدَرِ اللهِ ، واللهُ قَدَّرَهُ علينا ؛ فيجبُ أن تكونوا بهٰذه التسميةِ أَوْلَى لهٰذِهِ العِلَّةِ .

وقد بَيَّنَّا أنّها تُجرَى على مَنْ يُقَدِّرُ فِعْلَهُ في الحقيقةِ ولا تُجرَى على مَنْ يَدَّعِي ذٰلكَ .

---

١ يُنظر التاريخ الكبير (للبخاريّ) ٣٢٦/٢ (٢٦٨١) [ترجمة الحكم بن سعيد الأمويّ المدينيّ] ، سنن أبي داود ٢٢١/٤ (٤٦٩١) ، المستدرك على الصحيحين (للحاكم) ٣٧٠/١ (٢٨٩) [١-كتاب الإيمان] [هناك «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ ، لإن صحَّ سماعُ أبي حازمٍ من ابن عمرَ ، ولم يخرجاه»] ، السنن الكبرى (للبيهقيّ) ٢٠٣/١٠ [باب ما تردّ به شهادة أهل الأهواء] . كذلك يُنظر رسالة إلى أهل الثغر (لأبي الحسن الأشعريّ) ٢٥٦ ، كتاب الإرشاد (للجوينيّ) ٢٢٤ ، الغنية في الكلام (للأنصاريّ) ٩٩٤/٢ ، الكامل في أصول الدين (لابن الأمير) ٦٦٢/٢ .

٢ ودُنياتيّ : ودُنياءى ، الأصل .

يقالُ لهم : قد جمعتُم في هٰذا الفصلِ بَينَ وجوهٍ مِنَ التَّخْليطِ والدعوى التي لم تُبَرْهِنُوا عليها . فأمَّا قولُكم : إنّها تسميةٌ جاريةٌ على مَن جَرَتْ عليه على وجهِ الذَّمِّ ، فلا خلافَ فيهِ ، لأنَّه ، عليه السلامُ ، قد قال فيهم : إنَّهُمْ خُصَمَاءُ اللهِ[1] وإنَّهُم مَجُوسُ هٰذِهِ [٥٤ب] الأُمَّةِ[2] وإنَّهُم والمُرْجِئَةُ مُلْعُونُونَ عَلَى أَلْسِنَةِ الرُّسُلِ[3] . وقد قال ، صلّى اللهُ عليه وسلّم : (صِنْفَانِ[4] مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمْ شَفَاعَتِي وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ : الْقَدَرِيَّةُ وَالْمُرْجِئَةُ)[5] إلى غيرِ ذٰلكَ .

فأمَّا دعواكم أنّها إذا كانت جاريةً على سبيلِ الذَّمِّ ، فالوجهُ أن نُبَيِّنَ لهم أنّهم بالذَّمِّ أحقُّ . ثمَّ لم يُلْزِمُوا مِنْ أيِّ وجهٍ كُنَّا بالذَّمِّ أحقُّ ، حتّى تجبَ لنا هٰذِهِ التسميةُ ، وإلَّا فجوابُ هٰذا أن نقولَ : نحن نُبَيِّنُ لكم أنّكم بالذَّمِّ أحقُّ ولا نذكرُ شيئًا مِنْ أَجْلِهِ صرتُم به أحقَّ ، فتكون هٰذِهِ التسميةُ لازمةً لكم . وهٰذا ما لا فَصْلَ فيه .

---

١ يُنظَر الكامل في أصول الدين (للأنصاريّ) ٦٦٢/٢ «قال : (القدريّةُ خُصَمَاءُ اللهِ ، تعالى)» ، تلخيص الأدلّة لقواعد التوحيد (للصفّار) ٨٦٢/٢ «قال : (القدريّةُ مجوسُ هذه الأمّة ، خُصَمَاءُ اللهِ)» . يُقابَل كتاب الإرشاد (للجوينيّ) ٢٢٤-٢٢٥ «قال رسولُ اللهِ ، ﷺ : (إذا قامتِ القيامةُ ، نادَى منادٍ في أهلِ الجمعِ : أين خُصَمَاءُ اللهِ ، تعالى ؟ فتقوم القدريّةُ)» .

٢ تقدّم تخريجه .

٣ يُقابَل كتاب الشريعة ٨١٣/٢ (٣٩٣) ، كتاب الإرشاد (للجوينيّ) ٢٢٤ «قال رسولُ اللهِ ، ﷺ : (لُعِنَتِ القدريّةُ على لسانِ سبعينَ نبيًّا)» ، تلخيص الأدلّة لقواعد التوحيد (للصفّار) ٨٦٢/٢ «قال ، عليه السلام : (لُعِنَتِ القدريّةُ على لسانِ سبعينَ نبيًّا)» ، الغنية في الكلام ٩٩٣/٢ «قال ، ﷺ ، أنّه قال : (لُعِنَتِ القدريّةُ على لسانِ سبعينَ نبيًّا)» ، الجامع الصغير (للسيوطيّ) ٤١٠/٢ (٧٢٨٥) «(لُعِنَتِ القدريّةُ على لسانِ سبعينَ نبيًّا)» .

٤ صنفان : مكرّر في الأصل .

٥ يُقابَل رسالة إلى أهل الثغر ٢٥٦ «ما رُوي عنه ، ﷺ ، أنّه قال : (فرقتانِ لا تنالهما شفاعتي : المرجئةُ والقدريّةُ)» ، كتاب الشريعة ٨١٣/٢ (٣٩٢) ، تلخيص الأدلّة لقواعد التوحيد (للصفّار) ٨٦٢/٢ «قال ، عليه السلام : (صنفانِ من أُمّتِي لا تنالهم شفاعتي : المرجئةُ والقدريّةُ) ؛ وقيل : يا رسولَ اللهِ ! مَنِ القدريّةُ ؟ قال : (الذين يقولان : لا قدر)» ، الجامع الصغير (للسيوطيّ) ١٠٠/٢ (٥٠٤٢) «(صنفانِ من أُمّتِي ليس لهما في الإسلام نصيبٌ : المرجئةُ والقدريّةُ)» ، ١٠١/٢ (٥٠٤٤) «(صنفانِ من أُمّتي لا تنالهم شفاعتي يَوْمَ القيامةِ : المرجئةُ والقدريّةُ)» .

فإن قالوا : قد بَيَّنَّا الأَدِلَّةَ على أنّه ، سبحانَهُ ، مُتَنَزِّهٌ عن خلقِ أعمالِ العبادِ ، وأنَّه أيضًا غيرُ قادِرٍ عليها ، ولا يَصِحُّ كونُهُ قادرًا عليها ؛ فكيف يَصِحُّ كونُهُ فاعلًا لِمَا لا يَصِحُّ أن يقدرَ عليه ؟ فلذلك **[٥٥أ]** صرتُم بالذَّمِّ أحقَّ .

قيل لهم : قد بَيَّنَّا نحن واضحَ الأدلَّةِ على فسادِ قولِكم هٰذا وعِظَمَ افترائِكم فيه على اللهِ ، تعالى ، ونفضَ كلّ شبهةٍ ذكرتُموها في ذٰلكَ وما يمكنُ أن يذكرَ فيه ؛ فكُنتُم لاعتقادِكم الباطلَ وإخبارِكم فيه بالكذبِ أحقَّ وأَوْلَى بهٰذا اللَّقبِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فأمّا قولهم : وأقصى ما في هٰذا البابِ أن تجري هٰذِهِ التسمية مجرى المُجْمَلِ مِنَ الكلامِ الذي يحتاجُ إلى تفسيرٍ وبيانٍ لغيرِه ، فقد قنعنا بذٰلكَ . والمعنى الذي يُبَيِّنُ به مَن يستحقُّ هٰذِهِ التسميةَ هو ما قدَّمناهُ مِنَ الأدلَّةِ على فسادِ دعواكُم الانفرادَ بتقديرِ أكسابِكم وآختصاصكم بالقدرَة عليها والمُلْكِ لها دون ربِّكم ، عزَّ وجلَّ ، وعِظَمِ ضلالِكم بهٰذا القولِ ؛ فيجبُ أن تكونوا أنتم المذمومينَ بهٰذا اللَّقَبِ والمستحقِّينَ له .

فأمّا قولكم : فكيف والوجهُ فيه ظاهرٌ ؟ **[٥٥ب]** وذٰلكَ أنَّ الأشياءَ ، متى قد تجري على مَنْ يستحقُّها على الوجوهِ التي ذكرتُموها وقد قصرتم في القسمةِ ، لأنَّ الاسمَ قد يجري لا على وجهِ الاشتقاقِ من مَعْنًى ، يكونُ لَقَبًا مَحْضًا وعَلَمًا على الذاتِ ، ويجري على وجهِ الاشتقاقِ مِنَ الصفةِ ، كتسميةِ الحيِّ القادِرِ : حيٌّ عالِمٌ قادِرٌ ، على ما بَيَّنَّاهُ في كتابِ إثباتِ الصفاتِ ، ويجري على وجهِ إفادةِ البنيةِ ، كالقولِ : إنسانٌ وفرسٌ ونحلةٌ ، ويجري لإفادَةِ حقيقةٍ ، كالقولِ : معلومٌ ومحدَثٌ ومحسوسٌ ومقدورٌ ومدركٌ ومِثْلٌ وخِلَافٌ وغَيْرٌ وضِدٌّ وقبل وبعد وفوق وتحت وأوّلٌ وآخرٌ ونحو ذٰلك ، ويجري لإفادةِ الجنسِ ، كالقولِ : سوادٌ وبياضٌ ونحو ذٰلكَ ،

ويجري على وجهِ إفادةِ حكمٍ في المسمَّى ، كالقولِ : حسنٌ وقبيحٌ ومباحٌ ومحظورٌ وحلالٌ وحرامٌ وواجبٌ وندبٌ [٥٦] وأمثال ذٰلكَ مِنَ القولِ : طاعةٌ ومعصيةٌ وقربةٌ ونحوه ، ويجري لإفادةِ نَفْيِ فعلٍ أو صفةٍ على المسمَّى ، كالقول : غِنى الجارِي لنَفْيِ الحاجةِ عن مَن جَرَى عليه وقائم بنفسِهِ وأمثال ذٰلكَ ، لأنَّه يفيدُ أنَّه لا يحتاجُ إلى محلٍّ ولا إلى فاعلٍ يفعلُهُ أو يفعلُ فيه ما ينتفعُ وجوده ، وكالقولِ : غفورٌ وغفَّارٌ وحكيمٌ ونحو ذٰلكَ ، لأنَّه يفيدُ نَفْيَ فِعْلِ المستحقِّ مِنَ العقابِ والمُعَاجَلَةِ بالنَّكَالِ والانتقامِ إلى غيرِ هٰذا ، مِمَّا قد شرحناهُ في كتابِ الصفاتِ مِن قَبلُ .

وقد يجري الاسمُ على المُسَمَّى على وجهِ النِّسْبَةِ إلى الأبِ والبلدِ والقبيلةِ والحِرْفَةِ والصناعةِ . وقد يجري الاسمُ على الشيءِ مجازًا واتِّسَاعًا ؛ فكلُّ هٰذِهِ الأسماءِ تجري على المُسَمَّيَاتِ حقيقةً ، ولم نذكُرْ منها إلَّا اليسيرَ . وقد يجري الاسمُ على المُسَمَّى لكَثْرَةِ لَهْجِهِ وشَغَفِهِ بالشيءِ وذكرِهِ له على ما ذكرتُم . [٥٦ب] ولهٰذا قالوا في المحكَمةِ مِنَ الخوارجِ : إنَّهم محكِّمةٌ ، لَمَّا أَكْثَرُوا ذِكْرَ الحكمِ ورَدِّهِ إلى اللهِ ، تعالى .

وقولهم في مَنْ أَحَبَّ العسلَ والتمرَ وجميعَ عروضِ الدنيا : إنَّه عَسَلِيٌّ وتَمْرِيٌّ ودنيائيٌّ[١] . وعلى هٰذا بنيتُم إلزامَكُم إيَّانا آستحقاقَ آسم قدريّ لأَجْلِ أنَّنا نُكْثِرُ مِنَ القولِ : كلُّ شيءٍ بِقَدَرِ اللهِ ، وإنَّ اللهَ قَدَّرَ الخيرَ والشَّرَّ مِنْ أفعالِنا . وهٰذا ممَّا قد خَلَّطتم فيه ، لأنَّ هٰذا الاسمَ لم يَجْرِ في الشَّرْعِ على مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ القَدَرِ أو القدرةِ أو التقديرِ ، وإنَّما وُضِعَ لذَمِّ المُخْطِئِ في القولِ أو في تقديرِ الأكسابِ ، لا لِمُكْثِرِ ذِكْرِ القَدَرِ والتقديرِ . ولأَجْلِ هٰذا لم يَلْزَمْ جميعَ الأُمَّةِ آسمُ قدريّة ، وإنْ أكثروا ذِكْرَ تقديرِ اللهِ ، تعالى ، لأفعالِه وتقديرِهِ الطاعاتِ مِنْ أكسابِ عبادِهِ . ولأَجْلِهِ لم يجبْ

---

١ ودُنيائيّ : ودْنياوِى ، الأصل .

هٰذا اللَّقَبُ للهِ ، تعالى ، وإن كان قد أَكْثَرَ ذِكْرَ القَدَرِ والتقديرِ في كتابِهِ [٥٧أ] وقال : ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [٥٤ القمر ٤٩] وقال : ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [٢٥ الفرقان ٢] وقال : ﴿وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ﴾ [٣٤ سبأ ١٨] وقال : ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾ [٤١ فصّلت ١٠] و﴿قَدَّرْنَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ [١٥ الحجر ٦٠] وقال : ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [٦ الأنعام ٩١] وقال : ﴿وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [٨٧ الأعلى ٣] وقال ، تعالى : ﴿نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ ٱلْمَوْتَ﴾ [٥٦ الواقعة ٦٠] في أمثالِ هٰذِهِ الآياتِ ، ممَّا يطولُ تَتَبُّعُ ذِكرِها .

وإنّما لم يَلْزَمْهُ ، تعالى ، هٰذِهِ التسميةُ قياسًا على قولِهم : ذهبيٌّ وعسليٌّ وتمريٌّ ودُنْيَائِيٌّ[١] ، لأنَّ هٰذِهِ الأسماءَ لم تُوضَع لِذَمِّ مَنْ جَرَتْ عليه والدلالةِ على خطإِهِ[٢] في شيءٍ مِنَ الاعتقاداتِ والدياناتِ . ولو كانت جاريةً على هٰذا الوجهِ ، لم يُوصَفْ مَنْ غَلَبَ النمرُ والعسلُ على طعامِهِ ومَنْ لَهَجَ بذكرِهما وشُغِفَ بهما ، إذا لم يكُنْ مُخطِئًا لِلْحَقِّ في شيءٍ مِنْ أبوابِ الدِّينِ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ وكان واضِحُ الأدلَّةِ قد قامَ على صِدْقِنَا وحقِّنا في إكثارِنا ذِكْرَ تقديرِ [٥٧ب] اللهِ لأكسابِ العبادِ وعلى عِظَمِ ضَلَالِكُمْ وخَطَإِكُمْ[٣] في نَفْيِ تقديرِهِ لها وقدرتِهِ عليها ومُلْكِهِ إيَّاها وكنتم إنَّما تُكْثِرُونَ ذِكْرَ نَفْيِ تقديرِ اللهِ ، تعالى ، لأفعالِ عبادِهِ في مقابلَةِ إكثارِنا لِذِكْرِ تقديرِها ، وَجَبَ كونُكُمْ أَحَقَّ الناسِ بهٰذا اللَّقَبِ وهٰذِهِ التسميةِ مِنْ حيثُ كنتُم مُبْطِلِينَ كاذِبِينَ في نَفْيِ ذٰلكَ عَنهُ وكنَّا صادِقِينَ مُحِقِّينَ . وأسمُ الذمِّ لا يَلْحَقُ الصادِقَ المُحِقَّ ، وإنّما يجري على الكاذِبِ المبطِلِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

---

١ ودنيائي : ودنياءي ، الأصل .

٢ خطإِه : كذا مقيّدًا في الأصل ؛ وهو صحيح الإملاء على أنّ الهمزة متطرّفة بإهمال اللاحقة ، كما يصحّ نقييده (خطيه) على أنها متوسّطة لإعمال اللاحقة .

٣ هكذا في الأصل ؛ وهو صحيح التقييد ، كما يصحّ ضبطُه أيضًا على نحو (خطئهم) . يُراجَع هنا الحاشية السابقة .

ثمَّ يقالُ لهم : إن كان الوجهُ في لُزُومِ هٰذِهِ التسميةِ لنا بزعمِكم أنَّنا نُكْثِرُ ذِكْرَ تقديرِ اللهِ ، تعالى ، لأكسابِنا ، وإنَّ ذٰلكَ عندكم موجبُ اللغةِ ؛ فَلِمَ صِرْنَا بذٰلكَ أحقَّ منكم وأنتُم تُكْثِرُونَ ذِكْرَ القَدَرِ والتقديرِ بِنَفْيِهِ عن اللهِ ، تعالى ، مناظِرِينَ لنا ودعاءً به إلى بِدْعَتِكُمْ وتصنيفًا وترغيبًا فيه ؟ فما مِنَّا إلَّا مكثرٌ [٥٨أ] لذكرِهِ ، إمَّا بإثباتٍ أو بنفيٍ[١] . وإن كانَتْ هٰذِهِ التسميةُ جاريةً في الشريعةِ على طريقةِ اللُّغَةِ في إجراءِ آسمِ الشيءِ المُكْثَرِ اللَّهْجِ بذكرِهِ ، فلسنا بذٰلكَ أَوْلَى منكم ، ولا نحنُ وأنتُم أَوْلَى بذٰلكَ مِن جميعِ الأُمَّةِ ، ولا الأُمَّةُ أَوْلَى به مِنَ اللهِ ، تعالى ، لإكثارِها ذِكْرَ ذٰلكَ .

وهٰذا ، وفَّقكم اللهُ ، أحدُ الأدلَّةِ على أنَّ هٰذا اللقبَ لم يَجْرِ في الشَّرعِ على مُكْثِرِ ذِكْرِ القَدَرِ بإثباتٍ أو نفيٍ . ولا حِيلَةَ في دَفْعِهِ . وفيه نقضُ ما عَوَّلُوا عليه .

---

١ بنفي : بفنى ، الأصل .

فصل

قالوا : وممَّا يدلُّ على أنَّ هٰذِهِ التسميةَ حقيقةٌ فيكم أنَّه ، عليه السلامُ ، قال : (اَلْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَٰذِهِ اَلْأُمَّةِ) . وقد عُلِمَ أنَّه لم يُرِدْ كونَهم مجوسًا في الحقيقةِ ، وإنّما أرادَ تشبيهَهم بهم في بابِ الدِّينِ ، لأنَّ هٰذِهِ التسميةَ وُضِعَتْ فيهم لاختصاصِهم بِمِلَّةٍ ، ولأنَّه أَخْرَجَ الكلامَ مخرجَ الذَّمِّ . وقد عَلِمْنَا أنَّ للمجوسِ مذهبًا بَانُوا به مِنْ غيرِهم . والتشبيهُ يجبُ [٥٨ب] أن يكونَ واقعًا بذٰلكَ الوجهِ ، وهو أنّهم يقولونَ : إنَّ اللهَ ، سبحانه ، يَفْعَلُ الخيرَ ولا يَصِحُّ أن يَفْعَلَ الشَّرَّ . ويُضِيفُونَ الشَّرَّ إلى الشيطانِ ، ويُحِيلُونَ أن يَسْتَحِقَّ القديمُ الذَّمَّ ويُوجِبُونَهُ للشيطانِ ؛ فَشَبَّهَ حالَهم بحالِكم ، لأنّهم يقولونَ بآستحالَةِ وقوعِ القبيحِ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ويقولونَ : إنَّه لا يُوصَفُ بالقدرةِ على ذٰلكَ ، ويُثْبِتُونَ الواجِدَ مِنَّا قادرًا عليه ومُسْتَحِقًّا للذَّمِّ دُونَهُ ؛ فيجبُ لِمَا قلناهُ أن تكونوا القدريَّةَ دُونَنَا .

يقالُ لهم : لَوْلَا خَوفُ آغترارِ الجُهَّالِ بما ذكرتُم في هٰذا الفصلِ ، لكانَ الأَوْلَى الإضرابَ عن ذكرِهِ والقدحَ فيه لِخُلُوِّهِ مِن شبهةٍ ؛ فأمَّا قولُكم : إنَّه ، عليه السلامُ ، قال : إنّهم مَجُوسُ هَٰذِهِ اَلْأُمَّةِ ، على وجهِ الذَّمِّ ، وإنَّه لم يُرِدْ بذٰلكَ أنّهم مجوسٌ على الحقيقةِ ، وإنّما قالَهُ على مَذْهَبِ التشبيهِ ، فإنّه لا نخالِفُكم فيه . وأمّا قولُكم ووَجْهُ تشبيهِكم به أنَّ [٥٩أ] في ما أُجرِيَ عليه لأَجْلِهِ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا في الأدلَّةِ على أنَّ القديمَ ليس بجسمٍ ، فسادَ هٰذا الأصلِ ، وأنّه لا[١] يجبُ على أصلِ شيخِنا ، رحمهُ الله ، تسميةُ القديمِ بثبوتِ ما يقتضي الاسمُ اللُّغَوِيُّ فيه ، وأنّه قد يساوِي غيرُه في ما يجبُ الاسمُ له مِن جهةِ اللُّغَةِ ، وإن لم يجبْ إجراؤُهُ عليه لمَنْعِ السمعِ لذٰلكَ أو لأنَّ أسماءَ اللهِ ، تعالى ، لا تجري عليه عِندَ شيخِنا ، رضي الله عنه ، إلَّا

---

١ لا : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

سمعًا وتوقيفًا مِنْ كتابٍ أو سُنَّةٍ ثابتةٍ أو إجماعٍ مِنَ الأُمَّةِ .[1]

وقد تَقَصَّيْنَا القولَ في هٰذا البابِ وذَكَرْنَا ما يُخْتَارُ مِنهُ بما يُغْنِي يَسِيرُهُ في بُطْلَانِ هٰذِهِ الدعوى ، إن شاءَ اللهُ .

فإن قالوا : ما أنكرتُم أن تكونوا بهٰذا اللقبِ أحقَّ ، لأنّكم تزعمونَ أنَّ كلَّ أفعالِ اللهِ ، تعالى ، وَقَعَتْ بِقَدَرِ اللهِ ، فتُثبتونَ القدرَ مِنْ هٰذا الوجهِ . ونحن نَنْفِيهِ ونقولُ : ما وَقَعَتْ بِقَدَرِ اللهِ ؛ فلِمَ صرتُم بأن توجبوا الاسمَ لنا ، مِن حيثُ نزعمُ أنّنا نُقَدِّرُ أفعالَنا ، [٥٩ب] بِأَوْلَى مِنْ أن يجبَ لكم ؟ لأنّكم تَدَّعُونَ أنَّ فعلَكم بقدرِ اللهِ ، تعالى ، وَقَعَ . ونحن نَنْفِي ذٰلكَ . وحالُكم في ما تدَّعونهُ عندنا في أنّكم مُبْطِلُونَ فيه ، كحالِنا عندَكم في ما ندَّعِيهِ في أنَّا مُبْطِلُونَ فيه ؛ فيجبُ مِنْ حيثُ تساوِي القولَيْنِ إثباتُ الاسمِ فيهما أو نَفْيُهُ عنهما ؛ فإذا ثبت بهٰذهِ الوجوهِ بطلانُ ما اعْتَلَلْتُمْ به ، فلا بُدَّ مِنْ أن تكونَ هٰذِهِ التسميةُ لنا ولكم . وقد بطل كونُها لنا لبُطلانِ عِلَّتِكُمْ ، فيجب أَنْ تكونَ لكم .

يقالُ لكم : قد بَيَّنَّا أنَّ هٰذِهِ التسميةَ مفيدةٌ لذَمِّ المُبْطِلِ في ما يقولُهُ في تقديرِ الأفعالِ وخلقِها وأَوْضَحْنَا الأدلَّةَ على أنَّ الحقَّ في ما نقولُهُ في إثباتِ القديمِ ، تعالى ، مُقَدِّرًا لأكسابِنا وخالقًا لها وأنّكم مُبْطِلُونَ في نَفْيِ ذٰلكَ عن اللهِ ، تعالى ؛ فكيف يلزمُ الذَّمُّ المُحِقَّ في ما يدَّعِيهِ دون المبطلِ الكاذِبِ فيه ؟ وقولكم ، لا سيَّما وأنتم مبطلونَ [٦٠] [...][2]ومبهم عندهم زرادشت ؛ فيجبُ أن يكونَ القائِلُ بذٰلكَ مُشَبِّهًا بهم ومُسَمًّى بأنَّه مجوسيٌّ على الشبهِ .

---

١ يُقابَل كتاب اللمع (لأبي الحسن الأشعريّ) ٣٨ «لا يجوزُ أن نُسَمِّيَ اللهَ ، تعالى ، بأسمٍ ، لم يُسَمِّ به نفسَه ولا سمّاه به رسولُه ولا أجمعَ المسلمونَ عليه ولا على معناه» .

٢ كما يظهر أنّه ثمّة انقطاع في المتن ، على الأقلّ ورقة .

وهٰذا جهلٌ ممَّن صارَ إليه وتخليطٌ . ولمَّا لم يجبْ أن يُشَبَّهَ بالمجوسِ مَنْ قال بقولِ حقٍّ ، قد قالَتْ به المجوسُ بأتِّفاقٍ ، وكان واضحُ الحجَّةِ قد قام على أنَّه لا يستحقُّ القديمُ ، تعالى ، الذَّمَّ بشيءٍ مِن فِعْلِهِ من حيثُ كان المستحقُّ لذٰلكَ هو العاصي لِمَن تجبُ طاعتُهُ عليه ومَن تَصَرَّفَ في ما غيرُهُ أَمْلَكُ به منه وقد حُدَّتْ له الحدودُ ورُسِمَتْ له الرسومُ وَتَجاوَزَ جَعْلَ ما جَعَلَهُ لهُ مالكُ الأعيانِ وخالقُ الأنامِ ، وكان اللهُ ، تعالى ، مُتَعالِيًا عن هٰذِهِ الصفاتِ ، وَجَبَ آستحالَةُ[1] آستحقاقِهِ الذَّمَّ بشيءٍ مِمَّا يفعلُهُ .

والرسولُ ، صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، أَجَلُّ قدرًا وأعظمُ خطرًا وأعلمُ باللهِ وبدينِهِ مِنْ أن يُشَبِّهَ القائِلَ بالحقِّ بالمجوسِ . وإنَّما شَبَّهَ أهلَ نِحلتِكم بهم لقولِهم : إنَّ الخيرَ مِنَ اللهِ والشرَّ ليس منه ولا هو محدثُه . ولا يَفْعَلُ الجورَ والشَّرَّ إلَّا شِرِّيرٌ ، جائِرٌ ، مستحقٌّ للذَّمِّ . [٦٠ب] وهٰذا القولُ باطلٌ وضلالٌ .

وقد دَلَلْنا على ذٰلكَ ؛ فشبَّههم النبيُّ ، صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، بهم مِنْ هٰذِهِ الوُجُوهِ ، ومِنْ وُجُوهٍ أُخَرَ ، قد ذكرناها في نقضِ الكتابِ المترجَم بنقضِ اللمعِ للهَمَذانيّ[2] .

فأمَّا ما عنوا أنَّنا نقولُ : إنَّه ، تعالى ، يفعلُ الخيرَ ولا يفعلُ الشَّرَّ ، فهو آعتمادٌ منهم للكَذِبِ علينا ، لأنَّهم قد ألزمونا على قولِنا : إنَّ الشَّرَّ مِنَ اللهِ ، فإنَّهُ مُحْدِثٌ وخالِقٌ الشَّرَّ ، وإن كان يَخلقُ ذٰلكَ عادلًا حكيمًا غير شِرِّيرٍ ، وكان الشرِّيرُ به مَنْ يَكْتَسِبُهُ مع النَّهْيِ عنه ، مَذاهِبَ[3] وأقوالًا كثيرةً ، زعموا أنَّها كُلَّها واجبةٌ علينا لقولِنا : إنَّ الشَّرَّ

---

١ استحالة : إضافة من الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل ، فوقها لفظ (صح) .

٢ هو قاضي القضاة عبد الجبّار بن أحمد المعتزليّ (ت٤١٥هـ) ، صاحب كتاب المغني (ط) وصاحب نقض اللمع المذكور أعلاه ، بينما اللمع لأبي الحسن الأشعريّ وهو مطبوع . أمّا نقض نقض اللمع ، فللباقلّانيّ ، كما صرّح هو بذلك في المتن أعلاه .

٣ مذاهب : مذاهبا ، الأصل .

مِنَ اللهِ ، تعالى ، وأنّه مُحْدِثُهُ والمتفرّدُ بالقدرة على خلقِهِ ، حتّى قالوا في فصولِ مِن كلامِهم : بل يجبُ أن يكونَ القديمُ أحقَّ بالذَّمِّ على الشَّرِّ الذي كان منه ، لأنَّه هو فاعلُهُ على الحقيقةِ والقادرُ على إحداثِهِ وإيجادِه ، إذ كان مُوجِدًا له دُونَ العبدِ ؛ فلزمهم لذلكَ [٦١أ] أن يكونوا بالذَّمِّ أحَقَّ .

وهُمُ الآنَ يَحْكُونَ عَنَّا أنّنا نقولُ : ليس الشَّرُّ مِنَ اللهِ ، آعتمادًا للكَذِبِ والتمويهِ على الضعفاءِ والجُهَّالِ والطِّغَامِ . نعوذُ باللهِ مِنْ قِلَّةِ الدّينِ والإدْغَالِ لأهلِهِ والإلباسِ فيه .

هٰذا على أنّنا قد بَيَّنّا في ما سَلَفَ أنّنا نقولُ : إنَّ الخيرَ مِنَ اللهِ ، تعالى ، وإنْ أَحدَثَهُ بالقدرةِ والقَصْدِ والاختيارِ ، وكذلكَ الشَّرَّ ، وإن لم يكن به شرّيرًا . والمجوسُ لا تقولُ : إنَّه يفعلُ الخيرَ بالقدرةِ والقصدِ ، وإنّما يفعلُهُ طِباعًا ؛ فأين قولنا مِنْ قولِ المجوسِ ؟ وتقولُ : إنَّه لا يَصِحُّ أن يَقَعَ منه الشرُّ على وجهٍ مِنَ الوجوهِ ، وهم يقولون ذٰلكَ . وإنَّه محالٌ وقوعُ الشَّرِّ منه لِعِلْمِهِ بقبحِهِ وغِناهُ عن فِعْلِهِ ؛ فنفسُ قولِكم هٰذا هو قولُ المجوسِ ، وهو مع ذٰلك خطأٌ وضلالٌ مِن قائلِهِ . ونحن نقول : إنَّ اللهَ ، تعالى ، يُحْدِثُ الشَّرَّ الذي يكون مكتسبُهُ به شرّيرًا ، لا لِجَهْلِهِ ، تعالى ، بقبحِهِ ولا لحاجتِهِ إليه ؛ فأين قولُنا مِنْ قولِ [٦١ب] القدريّةِ والمجوسِ ؟

وقد ثَبَتَ في الجملةِ أنَّ المجوسَ تَنْفِي فِعْلَ القبحِ عن اللهِ ، تعالى ، وتنفي كونَهُ فعلًا له وتُثْبِتُهُ فِعْلًا لغيرِه . وبهٰذا القولِ بَايَنَتْ سائرَ أهلِ المِلَلِ ؛ وهو فَصلُ قولِ المعتزلةِ .

والنَّظَّامُ مِن القدريَّةِ يُحِيلُ قدرةَ القديمِ على الظُّلْمِ وفِعْلِ القبيحِ والكذبِ ويقولُ : إنّه لو قدر على ذٰلكَ ، لَمْ آمَنْ وُقُوعهُ منه في ما سَلَفَ والآنَ أو في ما هو آتٍ . وإنَّما أَمِنْتُهُ منه لاستحالتِهِ مِنْ جهتِهِ وكونِهِ غَيْرَ قادِرٍ عليه . والمجوسُ تشارِكُهُ في هٰذا القولِ ، لأنّها تُحيل وقوعَ الشَّرِّ مِن القديمِ ، وكونه قادرًا عليه .

فصل

فإن قيل : فأنتم أيضًا تُحيلُونَ وقوعَ الشَّرِّ منه ؟

قيل : معاذَ اللهِ ، لأنّنا نقولُ : إنَّ كلَّ شَرٍّ حَدَثَ ووُجِدَ ممَّا يكتسبُهُ العبادُ وممَّا ليس بكسبٍ مِن عذابِ أهلِ النارِ ونزولِ النِّقَمِ بهم ، فاللهُ ، تعالى ، [٦٢أ] يُحْدِثُهُ وهو المنفردُ بالقدرة على إيجادِهِ ، وإن كان يفعلُ ذٰلك عادلًا حكيمًا ، غَيْرُ شرّيرٍ ولا سَفِيهٍ ؛ فأين قولُنا مِنْ قولِهم ؟

وقد ذَكَرْنَا في شرحِ اللُّمَعِ[1] وُجُوهًا كثيرةً ، وافَقُوا فيها المجوسَ ، وتشبيهاتٍ منهم – على أنَّهم قد خَلَطُوا فيها – زائدةً على ما ذَكَرْنَا في هٰذا الكتابِ ؛ فلم نَرَ الإطالَةَ بذكرِها .

---

١ هو شرح لكتاب اللمع لأبي الحسن الأشعريّ . ذكره بنفسه في مواضع في كتابه الانتصار للقرآن ٤٧٩/٢ «ذكرناه وشرحناه في كتاب الإمامة وفي شرح اللمع» ، ٥٨٥/٢-٥٨٦ «قد بيّنّا ذلك ودللنا على صحته في كتاب شرح [٥٨٦] اللمع لأبي الحسن الأشعريّ» ، ٦٤٣/٢ «قد شرحنا هذه الفصول [...] في شرح اللمع وغيره» . كذلك ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك ٦٩/٧ «شرح اللمع» . يُنظَر عبد الحميد : محاولة بيبلوغرافيّة ٤٨٤ (٢٢) .

فصل

فإن قال قائلٌ : فمِنْ أيّ وجهٍ أَلْزَمْتُمُوهُمْ هٰذِهِ التسمية ؟

قيلَ له : مِنْ حيثُ قالوا بالباطلِ في خَلْقِ الكَسْبِ وكان هٰذا الاسمُ أسمُ ذمٍّ جَرَى في الشَّرْعِ على مَنْ دَانَ في هٰذا البابِ بِخِلَافِ الحقِّ .

وقد بَيَّنَّا في ما سَلَفَ أنّه لا يمتنعُ في حُكْمِ اللغةِ أن يَجْرِيَ أسمُ الذَّمِّ على مدَّعي الشيءِ والعلمِ به وتَأَتِّيهِ مِنهُ ، إذا كان كاذبًا في ذٰلكَ ، وأنَّ العربَ تقولُ لِمَن يَدَّعِيَ الفروسيَّةَ والعلمَ بالكتبةِ وعِلْمَ الشرعِ وليس مِنْ أهلِهِ : [٦٢ب] قد جاءَكُم العلماءُ ، وأتاكم الفرسانُ ، وطَلَعَ عليكم أكثرُ الناسِ وأكثرُهم عِلْمًا مُشَهِّرِينَ بذٰلكَ ومُلَقِّبِينَ[1] لِمَنْ يَدَّعِي ذٰلكَ تَلْقِيبًا[2]، يجري على وجهِ الذَّمِّ ، وإن كانَ قد يجري ذٰلكَ اشتقاقًا على الحقيقةِ مِنَ العلمِ والفروسيَّةِ . وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ وكانت القدريَّةُ تَدَّعِي تقديرَ أعمالِها وتكذبُ وتبطلُ في ذٰلكَ ، وَجَبَ لُحُوقُ الاسمِ بها .

واعلموا ، وفَّقكم اللهُ ، أنَّنا قد قلنا مِن قَبلُ : إنَّ هٰذا الاسمَ على وَزْنِ الأسماءِ المنسوبةِ ، نحو القولِ : مكّيٌّ وعلويٌّ وذهبيٌّ وتمريٌّ ، وأنَّه يجبُ أن يكونَ منسوبًا إلى دَعوَى الكذبِ والباطلِ والتقديرِ ، لا إلى مُدَّعِي الحقِّ في ذٰلكَ .

ومِن أَوْثَقِ الأدلَّةِ في ذٰلكَ وأنَّ هٰذا الاسمَ لهٰذا وُضِعَ وهُمْ أَحَقُّ به أنَّه خطابٌ مِنَ الرسولِ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، للعربِ والصحابةِ وأنَّه أَوْرَدَهُ مَوْرِدَ الذي يَلْعَنُ القدريَّةَ وإخراجهم مِنَ الملَّةِ وما [٦٣أ] ذَكَرْنَاهُ مِنْ ضروبِ ذَمِّهِ لهم .

وقد عَلِمَ ، عليه الصلاةُ والسلامُ ، أنَّ مذهبَ جميعِ العربِ القولُ بأنَّ اللهَ ، تعالى ، مُقَدِّرٌ للخيرِ والشَّرِّ وسائرِ أعمالِ الخَلْقِ وأنّها تَبْرَأُ مِنَ القدرةِ والحَوْلِ والتقديرِ

---

١ وملقبين : وملقنين ، الأصل .

٢ تلقيبًا : تلقينا ، الأصل .

وتُضِيفُ ذٰلكَ إلى اللهِ ، تعالى ، وأنَّ أعظمَ أيْمَانِهم قولُ القائلِ : وضعتُ هٰذا وسألتُهُ بِحَوْلِي وقُوَّتي .

والقدريَّةُ تُوافقُنا على أنَّ هٰذا مذهبُ العربِ وتَرْوِي عن الحسنِ البصريِّ أنَّه قال : بُعِثتْ محمَّدٌ ، ﷺ ، في العربِ وهُمْ قدريَّةٌ مُجْبِرَةٌ ، يَحْمِلُونَ ذنوبَهم على اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، ويقولونَ : قد شاءَ ما نحنُ عليه ، وحَمَلَنَا عليه وأَمَرَنَا به ، فقال : ﴿وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ الآية [٧ الأعراف ٢٨] .[١] وهٰذِهِ الروايةُ ، وإن كانت متخرِّصةً على الحسنِ ، ففيها اعترافٌ منهم بأنَّ ما نذهبُ إليه هو دينُ العربِ وصحابةِ النبيِّ ، ﷺ ، ومذاهبُها .

وقد [٦٣ب] ذَكَرْنا في ما سَلَفَ مذهبَهم بذٰلكَ نثرًا ونَظْمًا في شعرِ مَن يُحْتَجُّ بِشِعْرِهِ ما يَدُلُّ على ما اتَّفَقْنَا عليه نحنُ وهُم مِنْ أنَّ مذهبَنا هو دينُ العربِ الذينَ بُعِثَ فيهم النبيُّ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم .

وإذا كانَ ذٰلكَ اتِّفاقًا ، وَجَبَ بحقِّ إطلاقِهِ ، عليه السلامُ ، لذَمِّ القدريَّةِ ووصفِها بأنَّها خُصَمَاءُ اللهِ ومجوسُ هٰذِهِ الأُمَّةِ ولا نصيبَ لهم في الإسلامِ ، أنْ يعلمَ العربُ أنَّه إنَّما ذَمَّ بذٰلكَ مَنْ يُخالِفُ دينُهُ دينَ العربِ ، ويقولُ بخِلَافِ قولِها في تقديرِ الأعمالِ والخيرِ والشَّرِّ ، لا سيَّما وقد بَيَّنَّ لهم مَنْ هُمُ القدريَّةُ بما قدَّمناهُ مِنَ الرواياتِ الثابتةِ . ولو لم يُبَيِّنْ ذٰلكَ ، لكانَ إطلاقُهُ الاسمَ على وجهِ الذَّمِّ معقولًا مِنهُ ذمّ مَنْ هو مخطِئٌ عِندَهم وقائلٌ في هٰذا البابِ بغيرِ الحقِّ ، وإلَّا كان يجبُ أن

---

١ نقلها الزمخشريّ (ت٥٣٨هـ) في الكشّاف ٧٥/٢ . يُنظَر الطبرسيّ (ت٥٤٨هـ) في مجمع البيان ١٧٨/٤ . كذلك نقلها أبو حيّان الأندلسيّ (ت٧٤٥هـ) في البحر المحيط ٢٨٥/٤ بالتعويل على كشّاف الزمخشريّ وعقّب عليها بقوله : «ولعلّها لا تصحُّ عن الحسنِ . وأنْظُرْ إلى دسيسةِ الزمخشريّ في قوله : «وهم قدريّة» ! فإنّ أهلَ السنةِ يجعلون المعتزلةَ هُمُ القدريّة ؛ فعَكَسَ هو عليهم وجَعَلَهم هُمُ القدريّة حتّى إنّ ما جاءَ من الذمِّ للقدريّة يكونُ لهم . وهذه النسبةُ من حيث العربيّة هي أليقُ بمَنْ أثبتَ القدرَ ، لا بمَن نَفَاهُ» .

يقولَ لهم : والقدريُّ يعتقدُ في تقديرِ الأعمالِ ما تعتقدونَهُ وأنتُم المقصودونَ بهٰذا القولِ .

وقد بَيَّنَّا في ما [٦٤أ] سَلَفَ أنَّ ما يَرْوُونَهُ مِنْ تفسيرِ ذٰلكَ على مذاهبِهم رواياتٌ مُلَفَّقَةٌ متكذِّبةٌ غَيْرُ معروفةٍ عند أهلِ النقلِ ؛ فوَجَبَ أن يكونَ القدريُّ مَنْ خالَفَ دينُهُ دينَ العربِ وأن يكونَ إطلاقُ ذَمِّهِ ، عليه الصلاةُ والسلامُ ، لم يَجْرِ على هٰذا الاسمِ إلَّا لِمَنْ هو عِندَ العربِ المُخاطَبينَ به مذمومٌ .

والذي يُبَيِّنُ أنَّه اسمٌ جَرَى على وجهِ الذَّمِّ والتلقيبِ للمُبْطِلِ في قولِهِ ، لا على وجهِ الاشتقاقِ ولا على وجهِ النِّسْبَةِ إلى قدرةٍ وقَدَرٍ في قولِه في حكمِ أكسابِ العبادِ أنَّه لا يَخلُو أن يكونَ جاريًا على قدر أو قدريًّا أو مِنْ دعوى التقديرِ أو على وجهِ النسبةِ إلى بعضِ ذٰلكَ أو على وجهِ الذَّمِّ لمُدَّعِي التقديرِ ؛ فمحالٌ أن يكونَ جاريًا على وجهِ الاشتقاقِ مِن قَدَرَ أو قَدَّرَ ، لأنَّ الاشتقاقَ مِنْ قَدَّرَ مُقَدِّرٌ ومِن قَدَرَ قادِرٌ . ومُحالٌ أن يكونَ مشتقًّا مِنْ دَعوَى التقديرِ أو دَعوَى القدرةِ ، لأنَّ الاشتقاقَ مِن دعوى ذٰلكَ ودعوى كلِّ شيءٍ [٦٤ب] مُدَّعًى ، ومِنَ الإخبارِ عنه مخبرٌ ؛ فيقالُ : ادَّعى كذا ، فهو مُدَّعٍ ، ولا يُقالُ : ادَّعى النجارةَ ، فهو نجَّارٌ ، وإنَّما يقالُ : نَجَرَ ، فهو ناجرٌ ونجَّارٌ للتكثيرِ . ولا يجيءُ مِنِ ادَّعى أكثر مِن مدَّعٍ . ولا يجوزُ أيضًا أن يكونَ أيضًا جاريًا على وجهِ النسبةِ إلى القدرةِ والتقديرِ ، لأنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لوجَبَ تسميةُ القديمِ ، تعالى ، قدريًّا ، لأنَّه قادِرٌ مُقَدِّرٌ على الحقيقةِ ، ولَوَجَبَ تسميةُ[1] جميعِ فِرَقِ الأُمَّةِ قدريَّةً ، لأنَّهم قادِرُونَ على أكسابِهم على تأويلِ ما وصفناهُ ، لا على مَعْنَى الخَلْقِ والإيجادِ وجَعْلِ الشيءِ على مقدارٍ ما ، ولكن على تأويلِ الفِكْرِ والرَّوِيَّةِ وتَطَلُّبِ صوابِ العاقبةِ في الفِعْلِ وتقديرِ النفسِ على ما وَرَدَ به قولُهُ ،

---

١ تسمية : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل مشفوعةً بلفظ (صح) .

تعالى : ﴿فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ۝ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ﴾ [٧٤ المدّثّر ١٩-٢٠] ؛ فلو كانَتْ هٰذِهِ التسميةُ جاريةً على وَجْهِ النسبةِ إلى التقديرِ أو القدرةِ ، لَوَجَبَ أن تَجْرِيَ على كلِّ مقدورٍ وقادرٍ مِن قديمٍ ومحدثٍ . وذٰلكَ باطلٌ بالاتِّفاقِ . وإذا كان [٦٥أ] ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن تكونَ جاريةً على وجهِ الذَّمِّ والدلالةِ على عِظَمِ خطأِ المُدَّعِي في الكسبِ الباطلِ الذي لا أَصْلَ له .

وقد بَيَّنَّا في ما سَلَفَ أنّهم كاذبونَ مُبْطِلُونَ في نَفْيِ تقديرِ اللهِ ، تعالى ، لأكسابِ العبادِ وخلقِهِ إيّاها وفي إثباتِهم مُقَدِّرِينَ لها وخالِقِينَ ومُوجِدِينَ لِذَوَاتِها دونَ اللهِ ، تعالى ، ومُنْفَرِدِينَ بِمُلْكِها والقدرةِ عليها دون اللهِ ، تعالى ؛ فوَجَبَ آستحقاقُهم لهٰذه التسميةِ دونَنا .

وقد بَيَّنَّا مِن قبلُ أنَّ أهلَ اللُّغَةِ يُسَمّونَ مَن أَكْثَرَ مِن ذِكْرِ الشيءِ ودَعوَى العلمِ به والفعلِ له بآسمِ الفاعلِ له على وجهِ الهزلِ والذَّمِّ لهم بذٰلكَ ، لا على طريقِ الاشتقاقِ . ويقولونَ : جاءَكَ أعلمُ الناسِ . وجاءَكَ الكتبةُ والأجوادُ ، إذا كانوا يَدَّعُونَ الكتبةَ والجودَ على وجهِ الذَّمِّ والاستهزاءِ بهم ؛ فيجوزُ أن يكونَ إنّما أجرى ذٰلكَ على القدريَّةِ لكثرةِ آدّعائهم لخلقِ الأعمالِ والانفرادِ بخلقِها والقدرةِ عليها دون اللهِ ، تعالى ، [٦٥ب] لأنّهم مُبطِلُونَ كاذِبونَ في هٰذِهِ الدَّعوَى بما أوضحناهُ مِنَ الأدلَّةِ على ذٰلكَ قَبلَ هٰذا[١] .

فهٰذا هو المعتمدُ في لزومِ هٰذهِ النسبةِ إلى قَدَرَ وقَدَّر . واللهُ الموفِّقُ للصوابِ .

---

١ هذا : إضافة من الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

فصل

وقد رَوَيْنَا عن النبيّ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، مِنَ الطُّرُقِ الصحيحةِ ، وهي عن الثِّبَتِ الثِّقَاتِ ، وما هو مشهورٌ ومذكورٌ في سيرِ أهلِ النَّقْلِ وأصحابِ تفسيرِ الحديثِ عن النبيّ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، لاسمِ القدريّةِ ، وأنَّه لهم وفيهم . ولو لم يكن في ذلكَ إلَّا ما رَوَيْنَاهُ ، لكانَ كافيًا .

فصل

فإن قالوا : أفليسَ قد رُوِيَ عن النبيّ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، أنَّه كانَ يقولُ : (ٱلْخَيْرُ بِيَدِكَ وَٱلشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ)[1]، فأَضَافَ الخيرَ إليه ونَفَى الشَّرَّ عنه .

يقالُ لهم : فهٰذا يوجبُ أن يكونَ مُقَدِّرًا للخيرِ وخالِقًا له . وخيرُ الخيرِ عبادةُ اللهِ ، تعالى ، والإيمانُ به . وقد قال النبيُّ ، [٦٦أ] صلّى اللهُ عليه وسلّم ، أنَّه إليه ، وجَعَلَ قولَهُ : (إِلَيْهِ) ، إن صَحَّ الحديثُ ، في نقيضِ قولِهِ : (وَٱلشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ) ، فيجبُ أن يكونَ الخيرُ إليهِ ؛ فإن كانَ مَعْنَى أنَّ الشَّرَّ ليس إليه أنَّه لم يَخْلُقْهُ ، فمعنى أنَّ الخيرَ إليه وبيدِهِ أنَّه خالِقٌ لهُ ؛ وهٰذا نقيضُ دينِكم ، فإنْ قلتُم بهِ ، صرتُم إلى الحقِّ ؛ فهٰذا الخبرُ بأن يكونَ عليكم أَوْلَى مِنْ كونِهِ لكُم .

---

١ هو جزء من حديث مطوّل ، أخرجه الإمام مسلم (ت٢٦١هـ) عن عليّ بن أبي طالب ، ﷺ ، مرفوعًا في صحيحه ٣١٤-٣١٥ [٢٠١-(٧٧١)] [٦-كتاب المسافرين ، ٢٦-باب صلاة النبيّ ، ﷺ ، ودعائه بالليل] ، لفظه : ([...] والخيرُ كلُّه في يَدَيْكَ والشرُّ ليس إليكَ) إلخ . يُنظَر كذلك رسائل الشريف المرتضى ٢٠٢/٢-٢٠٣ .

فصل

فإن قيل : فما معنى قولِهِ : (وَٱلشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ) ؟

يقالُ لهم : ما نعرفُ أَحَدًا مِنْ أهلِ النَّقْلِ الثقاتِ يُصَحِّحُ هٰذِهِ الرواية . ولا يَمْتَنِعُ أن تكونَ مِمَّا تَكَذَّبَهَا القدريَّةُ عن النبيِّ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ؛ فلا يلزمُنا تخريجُ تأويلٍ لها . ثمَّ لو صَحَّتْ ، لَوَجَبَ أن نعلمَ أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ أرادَ ، عليه السلامُ ، أنَّ الشَّرَّ ليسَ مِنْ مقدوراتِكَ وأنَّكَ لست قادرًا على ما أَقْدَرْتَ عليه عبادَكَ مِنْ أكسابِهم ولا خالِقًا له ، لأنَّه ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، يجلُّ عن هٰذا لِمَا أَقْمْنَاهُ مِن أدلَّةِ العقلِ والشرعِ على فسادِ [٦٦ب] هٰذا القولِ ، وإنَّما أَرَادَ : ليس الإثابةُ على الشَّرِّ والإِذْنُ فيه والأمرُ به ، لأنَّه قد ثبت[1] النهيُ عنه والذَّمُّ لفاعلِهِ والوعيد بالعقابِ على اقترافِهِ ؛ فهٰذا مَعْنَى (لَيْسَ إِلَيْكَ) .

ويقالُ لهم : ما معنى (ٱلْخَيْرُ بِيَدَيْكَ) ؟

فإن قالوا : معنى (ٱلْخَيْرُ بِيَدَيْكَ) الدعاءُ إليه والإرشادُ لفعلِهِ واللطفُ في تسهيلِهِ ، وليس معنى ذٰلكَ أنَّ إِلَيْكَ خلقَهُ وإيجادَهُ .

قيل لهم : فليس معنى أنَّ (ٱلشَّرّ لَيْسَ إِلَيْكَ) ، أَيْ ليس إِلَيْكَ خلقُهُ وإيجادُهُ ولا أنَّكَ لستَ بقادرٍ عليهِ ، وإنَّما معناهُ ما قلناهُ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

---

١ لأنّه قد ثبت : لانك قد سب ، الأصل .

فصل

فإن قالوا : أفليس قد رُوِيَ عنه ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، أنَّه قال : (اَلرِّفْقُ مِنَ اَللهِ وَاَلْخُرْقُ مِنَ اَلشَّيْطَانِ وَاَلتَّأَنِّي مِنَ اَللهِ وَاَلْعَجَلَةُ مِنَ اَلشَّيْطَانِ)[1]؟ وهٰذا نفسُ ما تقولونَهُ .

يقالُ لهم : أخبارُكم هٰذِهِ كلُّها مُلَفَّقَةٌ مُفْتَعَلَةٌ غيرُ ثابتةٍ . ثمَّ لو ثَبَتَتْ ، [٦٧أ] لوَجَبَ تأويلُها على ما نُوَافِقُ نحنُ ؛ فإن صَحَّتْ هٰذِهِ الروايةُ بمعنَى أنَّ الرِّفْقَ والتَّأَنِّي مِنَ اللهِ ، أنَّ الأمرَ به والدعاءَ إليه والترغيبَ فيه مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومعنَى أنَّ الخُرْقَ والعجلَةَ مِنَ الشيطانِ ، أنَّ الدُّعاءَ إلى ذٰلكَ والأمرَ به والتزيينَ له والترغيبَ فيه مِنَ الشيطانِ . هٰذا ما لا بُدَّ منه . على أنَّ الخبرَ بأنْ يدلَّ على فسادِ دينِ القدريّةِ أَوْلَى . وذٰلكَ أنَّهُ إذا كان معنى الخرقِ والعَجَلَةِ مِنَ الشيطانِ ، أنَّه خالِقٌ لخُرْقِ الخرقِ وعجلةِ العَجُولِ ، فيجبُ أن يكونَ قولُهُ : إنَّ الرفقَ والتأنّي مِنَ اللهِ ، أنَّه خالِقٌ لِتَأَنّي المُتَأَنِّي ورفقَ الرفيقِ في قولِهِ وفعلِهِ ؛ فإن مرُّوا على هٰذا ، تَرَكُوا دينَهم وصاروا إلى ما ليس بمذهبٍ لمسلمٍ ، لأنَّه لا أَحَدَ يقولُ : إنَّ بعضَ أكسابِ العبادِ خلقٌ للهِ وبعضَها خلقٌ للشيطانِ . وكيف يجوزُ أن يَفْعَلَ الشيطانُ تأنّيَ المُتَأَنِّي منًا وخُرْقَ الخَرِقِ إلَّا لجوازِ مقدورٍ لقادِرَيْنِ مُحْدِثَيْنِ وفعلٍ مِنْ فاعِلَيْنِ ؟ وليس [٦٧ب] هٰذا بقولٍ لهم ولا لنا ؛ فكيف يُجْعَلُ ذٰلكَ تقدير قولِهِ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، هٰذا إلى الشيطانِ ؟ لولا الجهلُ وعَمَى القلبِ .

---

١ لم نقف عليه بهذا اللفظ . وغاية ما وقفنا عليه ما رواه الإمام الترمذيّ في الجامع الصحيح ٤/٣٢٢ (٢٠١٢) «حدّثنا أبو مصعبٍ المدنيُّ : حدّثنا عبدُ المُهيمنِ بن عبّاسِ بنِ سهلِ بنِ سعدٍ الساعديُّ عن أبيه عن جدّه ، قال : قال رسولُ الله ، ﷺ : (الأَنَاةُ من اللهِ والعَجَلَةُ مِنَ الشيطانِ)» . ثمّ عقّب عليه بقوله : «هٰذا حديثٌ غريبٌ . وقد تكلّم بعضُ أهلِ الحديثِ في عبدِ المهيمنِ بن عبّاسِ بنِ سهلٍ . وضعّفه من قِبَلِ حفظِهِ» .

فإن قالوا : معنى أنَّ الحُرقَ والعجلةَ مِن الشيطانِ ، أنَّ الدعاءَ إلى ذلكَ والأمرَ به مِنَ الشيطانِ .

قيل : فهٰذا لا نُنْكِرُهُ ؛ فأيّ حجَّةٍ لكُم فيه ، إذا كان كذٰلكَ ؟ ومِنْ أيّ ناحيةٍ ندلُّ على أنَّه ليس مِنْ خلقِ اللهِ وتقديرِه ومقدوراتِهِ ؟ لولا الجهلُ .

ثمّ يقالُ لهم : فمَعنَى الرفقِ والتَّأنّي مِنَ اللهِ أنَّه أَمَرَ بهما ودَعَا إليهما ورَغَّبَ فيهما ؛ فأينَ هٰذا مِنْ أَوْصَافِهِ تقدير بعضِ الأعمالِ إلى اللهِ وبعضِها إلى الشيطانِ ؟ نعوذُ باللهِ منْ حِرْمَانِ التوفيقِ .

فصل

فإن قالوا : أفليس قد رُوِيَ عنه ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، أنَّه كان يقولُ في المصائبِ والرَّزَايَا : (مَا كَانَ مِنَ ٱلْعَيْنِ وَٱلْقَلْبِ ، فَمِنَ ٱللهِ . وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْيَدِ وَٱللِّسَانِ ، [٦٨أ] فَمِنَ ٱلشَّيْطَانِ)[1]؟ وهٰذا هو القَدَرُ عندكم .

يقالُ لهم : لو ثَبَتَتْ هٰذِهِ الروايةُ ، لم تكُنْ حُجَّةً في تفسيرِه ، عليه السلامُ ، للقدريّ ، لأنَّه قد يكونُ مِنَ القلبِ الاحْتِسَابُ والصبرُ والشكرُ على المصيبةِ ، ويكونُ مِنَ العَيْنِ البكاءُ ، ويكونُ مِنَ القلبِ الحزنُ والنُّفُورُ وتَرْكُ الصبرِ على ما نَزَلَ ؛ فيجبُ أنْ يكونَ كلُّ ذٰلكَ مِنْ خلقِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ . وهٰذا تَرْكُ قولِهم .

وقد يكونُ مِنَ البكاءِ ما هو مُسْتَدْعًى وسَرَفٌ ويكونُ مِنَ اللِّسَانِ نَوْحٌ وذَمٌّ للقديمِ ، تعالى ، على ما نَزَلَ وإشراكٌ به ، كما يكونُ منه الحَمْدُ والشكرُ ؛ فيجبُ أن يكونَ ذٰلكَ أَجْمَعُ مِنَ الشيطانِ ، خَيْرُهُ وشَرُّهُ ، ويكونُ جميعُ ما يكونُ مِنَ العَيْنِ والقلبِ ، خَيْرُهُ وشَرُّهُ ، مِنَ اللهِ . وهٰذا ما تُكْرِهُونَ ؛ فلا حُجَّةَ لكم في ذٰلكَ .

ومَعنَى الحديثِ ، إنْ صَحَّ ، أنَّ الصبرَ والاحْتِسَابَ والحَمْدَ الذي يكونُ بالقلبِ مِن اللهِ ، تعالى ، على مَعنَى أنَّه آمِرٌ به ومُرَغِّبٌ فيه . وكذٰلكَ [٦٨ب] البكاءُ المُكْتَسَبُ ، لا على وَجْهِ تَرْكِ الحَمْدِ والجَزَعِ مِنَ القضاءِ ، ممَّا قد أُبِيحَ ولم يُحْظَرْ . وما كان مِنَ اليدِ واللِّسَانِ مِنْ لَطْمٍ وتَخْرِيقٍ وجَزَعٍ مِنَ اللسانِ وألفاظٍ مذمومةٍ ، فذٰلكَ مِنَ الشيطانِ على مَعنَى أنَّه آمِرٌ به وداعٍ إليه ومُرَغِّبٌ فيه ، ولم

---

١ رواه الإمام أحمد (ت٢٤١هـ) عن ابن عبّاس ، رضي الله عنهما ، مرفوعًا في المسند ٢/٥٣١ (٢١١٧) بلفظ «إنّه مهما كان من العين والقلب ، فمن الله ، عزّ وجلّ ، ومن الرحمة ؛ وما كان من اليد واللسان ، فمن الشيطان» وفي موضع آخر ٣/٣٤٦ (٣١٠٣) بلفظ : «مهما يكن من القلب والعين ، فمن الله والرحمة ؛ ومهما كان من اليد واللسان ، فمن الشيطان» . يُنظر كذلك ضعيف الجامع الصغير وزيادته (للألبانيّ) ٩ (٤٧) [ضعيف] ، ٤٣٨ (٢٩٨٩) [ضعيف] .

يكُنْ ذلكَ منه ، عليه السلامُ ، في القضاءِ والقدرِ ؛ فَسَقَطَ التعلُّقُ بالخبرِ .

فصل

فإن قالوا : أفليس قد رُوِيَ عنه ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، أنَّ رجلًا مِنْ خَثْعَمٍ قال له : متى يَرْحَمُ اللهُ عبادَهُ ؟ فقالَ : (مَتَى لَمْ يَعْمَلُوا بِالْمَعَاصِي ثُمَّ يَقُولُوا : إِنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ)[1] . وهٰذا قولُنا الذي كنَّا به عندكم قدريَّةً .

يقالُ لهم : في هٰذِهِ الروايةِ أكثرُ النظرِ وفي ثبوتِها . ولولا قِلَّةُ دينِكم ، لم تَرْجِعُوا في تفسيرِ القدريّ إلى مثلِ هٰذِهِ الرواياتِ التي أَقْصَى ما فيها أن تكونَ أخبارَ آحادٍ ، غَيْرُ مقطوعٍ على اللهِ بصحَّتِها . وكثيرٌ منكم لا [٦٩] يعملُ بها في الشرعيّاتِ فَضْلًا عن إِعْمَالِهَا في خَلْقِ الأعمالِ والقدرِ ، وما يجبُ عندكم معرفتُهُ مِن صفاتِ اللهِ ، تعالى ، قَبلَ معرفةِ السمعِ والنبوَّةِ ؛ فلَجْأُكُم في تصحيحِ مذاهبِكُم في القدرِ إليها قِلَّةُ دِينٍ منكُم وقَصْدٌ إلى الإِلْبَاسِ على الجُهَّالِ مِنْ أَتْبَاعِكُمْ .

ثمَّ يقالُ لهم : لو صَحَّتْ هٰذِهِ الروايةُ ، لوَجَبَ حَمْلُهَا على وجهٍ ، يُوَافِقُ الحقَّ الذي قُلْنَا به ودَلَلْنَا عليه . ومعناهُ : ما لم يَعْمَلُوا بالمعاصي ويقولوا : إنّها مِنَ اللهِ دِينًا وشَرْعًا ، شَرَعَهُ وأنّه أَمَرَ بها ولم يُرِدْ بذٰلكَ ويقولونَ : إنّه خَلَقَهَا وإنَّه قادِرٌ عليها ومالكٌ لها . وفي الكفَّارِ والعامِلِينَ بالمعاصي متأوِّلُونَ يقولونَ في ما يظنُّونَ أنَّه حقٌّ : إنَّه مِنْ عِندِ اللهِ ، على مَعْنَى الأمرِ به والدعاءِ إليه . وعلى هٰذا وَرَدَ قولُهُ ، تعالى :

---

١ يُقابَل رسائل الشريف المرتضى ٢٠٢/٢ «رُوِي عن أبي هريرة أنّه قال : قال رجلٌ من خثعم إلى النبيّ ، صلّى الله عليه وآله ، فقال : يا رسولَ الله ! متى يرحمُ اللهُ عبادَه ؟ قال ، ص : (يرحمُ اللهُ عبادَه ، ما لم يعملوا بالمعاصي ثمّ يقولون : هي من الله)» .

كذلك يُقابَل رسائل الشريف المرتضى ١١٧/١ «رُوِي عنه ، صلّى الله عليه وآله ، أنّ قال : (سيكونُ في آخرِ هذه الأمّةِ قومٌ ، يعملون بالمعاصي حتّى يقولون : هي من الله قضاءٌ وقدرٌ ؛ فإذا لقيتموهم ، فأعلموهم أنّي منهم بريءٌ) ؛ ورُوِي عنه أنّه قال له رجلٌ : بأبي أنتَ وأمّي ! متى يرحمُ اللهُ عبادَه ومتى يعذّبُ اللهُ عبادَه ؟ فقال ، صلّى الله عليه وآله : (يرحمُ اللهُ عبادَه ، إذا عملوا بالمعاصي ، فقالوا : هي منّا ؛ ويعذّبُ اللهُ عبادَه ، إذا عملوا بالمعاصي ، فقالوا : هي من الله قضاءٌ وقدرٌ)» .

﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [٣ آل عمران ٧٨] وقولُهُ : ﴿وَإِذَا فَعَلُواْ فَـٰحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا [٦٩ب] وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَاءِ﴾ [٧ الأعراف ٢٨] ؛ فالقولُ بأنّها مِنْ عِندِ اللهِ على هٰذا المَعنَى ، وهو الذي يَمْنَعُ مِنْ رحمةِ اللهِ لقائلِهِ ، لا القول بأنَّه قادِرٌ عليها وخالقٌ ومُقَدِّرٌ لها ؛ فزالَ أيضًا التعلُّقُ بهٰذا الخبرِ ، لو صَحَّ .

فصل

قالوا : فقد رُوِيَ عنه ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، أنَّه قال : (أَضْمَنُوا لِي شَيْئًا[1]، أَضْمَن لَكُمُ ٱلْجَنَّةَ)[2]وأنَّه قال : (لَا تَحْمِلُوا عَلَى ٱللهِ ، سُبْحَانَهُ ، ذُنُوبَكُمْ)[3]. وهٰذا نَفْسُ قولِنا .

يقالُ لهم : هٰذا مِن جِنْسِ أخبارِكُم المُلَفَّقَةِ . وهو غيرُ معروفٍ عِندَ أهلِ النَّقْلِ . ولو صَحَّ بطريقٍ ، توجبُ العلمَ ، لوَجَبَ أن يكونَ معناهُ : لا تقولوا : إنَّ اللهَ أَمَرَنَا بها ، وإنّها مِنْ عِندِ اللهِ على هٰذا الوجهِ ، ولا تقولوا : إنَّ اللهَ أَضْطَرَّنَا إليها وجَبَرَنَا عليها وإنَّا غيرُ مُكْتَسِبِينَ لها ولا قادِرِينَ عليها ولا مُخْتَارِينَ لها ، وإنّها بمثابةِ أن لو أنّكم [١٧٠] وتأليفَكم والضروراتِ المخلوقةَ فيكُم مِنْ حيثُ لا تَعْلَقُ لها بكُم .

وهٰذا لَعَمْرِي قَوْلُ الجَهْمِ ؛ وهو مَنْهِيٌّ عن القولِ به . ومَنْ قال ذٰلكَ ، فقد حَمَلَ دينَهُ على اللهِ ، سبحانَهُ ، ولَسْنَا نقولُ ذٰلكَ ؛ فأمَّا أن يكونَ أَرَادَ لا تقولوا : إنَّ اللهَ خَلَقَهَا وقَدَّرَهَا ، ولا تقولوا : إنَّه قادِرٌ عليها ومالكٌ ورَبٌّ لها ؛ فمعاذَ اللهِ أن يَقْصِدَ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، ذٰلكَ .

---

١ كذا في الأصل على الإفراد . يُنظَر هنا الحاشية التالية .

٢ يُقابَل رسائل الشريف المرتضى ٢/٢٠١-٢٠٢ «رُوِيَ عن أبي أُمامة الباهليّ ، قال : قال رسول الله ، صلّى الله عليه وآله : (أضمنوا لي أشياءَ ، أضمن لكم الجنّة) . قالوا : وما هي ؟ يا رسولَ الله ! قال : (لا تظلموا عند قسمة مواريثكم ولا تجبنوا عند قتالِ عدوّكم وآمنوا ظلمَكم من مظلومكم وأنصِفُوا الناسَ من أنفسِكم ولا تغلّوا غنائمَكم ولا تحملوا على الله ذنوبَكم)» .

٣ يُنظَر هنا الحاشية السابقة .

فصل

فإن قالوا : أفليس قد رُوِيَ عن أبي بكرٍ وعمرَ وعبدِ اللهِ بن مسعودٍ ، رضي الله عنهم ، أنَّهم قالوا في الكَلَالَةِ والجدِّ والتي لم يُفْرَضْ لها صَداقٌ وغير ذلكَ مِن مسائِلِ الأحكامِ : أقولُ فيها بِرَأْيِي ؛ فإنْ يكُنْ صوابًا ، فمِنَ اللهِ ؛ وإنْ يكُنْ خَطأً ، فمِنْ عُمَرَ ؛ فَنَسَبُوا الخيرَ والصوابَ إلى اللهِ والخَطأَ إلى أَنْفُسِهِمْ .

قيلَ لهم : مَعنَى ذلكَ أنَّه إنْ كان حقًّا ، فمِمَّا شرعهُ اللهُ ، تعالى ، وأَمَرَ به ودعا إليه ورَغَّبَ [٧٠ب] فيه . وإنْ كان خطأً ، فمنِّي ومِنَ الشيطانِ ، أي مِمَّا زَيَّنَتْهُ لي نفسي ، ودعاني إليه وأَمَرَنِي به ووَسْوَسَ إليَّ فيه الشيطانُ . وكيف تريدونَ مع كونِهم أَعْلَمُ مِنْ سائرِ أئمَّةِ المعتزلةِ بقولِهم : وإنْ يكُن خطأً ، فمِنَ الشيطانِ ، أنَّ الشيطانَ خَلَقَ خَطأَ المُخْطِئِ في آجتهادِهِ وفِعْلِهِ وقولِ المخطئِ وعَقْدِهِ على الخطأِ وتَدَيُّنِهِ وحكمِهِ به إليه عندهم . ومُحالٌ كونُهُ فِعْلًا للشيطانِ ؛ فَبَانَ أنَّهم إنَّما أرادوا أنَّ الشيطانَ يدعو إلى ذلكَ ويُزَيِّنُهُ ، وأنَّ التقصيرَ الواقعَ في الاجتهادِ منِّي كَسْبًا ومِنَ الشيطانِ أَمْرًا به ودُعَاءً إليه .

وقد بَيَّنَّا في أصولِ الفقهِ أنَّ هٰذا الخطأَ الذي ذَكَرُوهُ لم يَعْنُوا به خطأً في الاجتهادِ الذي يسوغُ القول فيه بالرأيِ وغَلَبَةِ الظَّنِّ والذي مِن فرضِ المجتهدِ الحكمُ به والعملُ عليه ، لأنَّ المفروضَ الواجبَ آعتقادُهُ والعملُ به لا يجوزُ أن يكونَ خطأً [٧١أ] بآتِّفاقٍ ، وإنَّما عنوا به خطأَ التقصيرِ ، إنْ وَقَعَ منهم ، وَوَضْعُ الاجتهادِ في غيرِ حقِّهِ أو عُدُولٌ عن نصٍّ ، لو آجتهدَ في طلبِهِ ، لأَصَابَهُ الطالبُ له ؛ فأمَّا خطأ في حكمٍ واجبٍ على المجتهدِ الحكمُ والفتيا به ، إذا كان غالبُ ظَنِّهِ ورأيه ، فإنَّه محالٌ لِمَا بَيَّنَّاهُ في أصولِ الفقهِ مِنْ أنَّ كلَّ مجتهدٍ مُصِيبٌ في مسائلِ الفُروعِ .

فصل

وقد قال بعضُهم في نَفْيِ ٱسمِ القدريّةِ عنهُم : إنَّ ذٰلكَ ممَّا لا يوجِبُهُ عليهِم حكمُ لغةٍ ولا دينٍ .

قال : وذٰلكَ أنَّ حكمَ اللغةِ يَقْضِي على أنَّ مَنْ أَنْكَرَ شيئًا ونَفَاهُ ولم يَدِنْ به ، فإنَّه لا يُسَمَّى بما أَنْكَرَهُ ولم يَعْرِفْهُ ، فلذٰلكَ لا يُسَمَّى مَنْ أَنْكَرَ الإسلامَ واليهوديَّةَ والنصرانيَّةَ بأنَّهُ مسلمٌ أو يهوديٌّ مع إنكارِهِ وجحدِهِ للإسلامِ .

قال : فإذا أَنْكَرْنَا تقديرَ اللهِ ، تعالى ، لمَعَاصِي العبادِ وجَحَدْنَاهُ ولم نُثْبِتْهُ ، وكُنتُم أَنتُم تُثْبِتُونَهُ مُقَدِّرًا وخالِقًا وقاضِيًا لها [٧١ب] وتُضِيفُونَ كلَّ ذنبٍ وكلَّ قبيحٍ إلى تقديرِه ، وَجَبَ أن تَسْتَحِقُّوا ٱسمَ قدريّة ، كما أنَّ مَنْ أَثْبَتَ اليهوديّةَ ودَانَ بها ، كان يهوديًّا وللتسميةِ بها مُسْتَحِقًّا .

يقالُ له : إنَّما يَلْزَمُ أهلَ نِحْلَتِكَ ٱسمُ قدريّة لنفيِهِم تقديرَ اللهِ ، تعالى ، لطاعاتِ العبادِ وذنوبِهم . وإنَّما أَوْجَبْنَا ذٰلكَ عليهم بإثباتِهم التقديرَ لأفعالِهم وتَدَيُّنِهم بالانفرادِ بِخَلْقِهَا وإيْدَاعِهَا وتقديرِها والقدرةِ عليها والمُلْكِ لها دون اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وكونهم كاذِبِينَ في هٰذِهِ الدعوَى ومُبْطِلِينَ في ٱنتحالِ ما قالوه ، فوَجَبَ لكَذِبِهم وٱدِّعائِهم الباطلَ أن يكونوا مذمومينَ وملعونينَ ومُشَبَّهِينَ بالمجوسِ . ونحن في إثباتِنا اللهَ ، تعالى ، خالِقًا ومقدِّرًا لأفعالِنا ، الحسنَ منها والقبيحَ ، مُحِقُّونَ صادِقُونَ ، والصادِقُ المُحِقُّ لا يَلْزَمُهُ ٱسمُ الذَّمِّ والتعييرِ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ [٧٢أ] ما تَوَهَّمْتَهُ .

فإن عاد يقولُ : فيجبُ تَسْمِيَةُ البارِي ، تعالى ، قدريًّا لإثباتِهِ التقديرَ لنفسِهِ ، فقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّه لا يجبُ ذٰلكَ فيه ، تعالى ، لكونِهِ صادِقًا مُحِقًّا في إثباتِ ذٰلكَ لنفسِهِ . ولذٰلكَ ما لم يجبْ بٱتِّفاقِ الأُمَّةِ على مَنْ قالَ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، خَلَقَ

وقَدَّرَ وقَضَى ما ثَبَتَ بالدَّليلِ كونُهُ خالِقًا ومُقَدِّرًا له آسم قدريّ ، إذ كان قائلًا بالحَقِّ ومُخْبِرًا بالصدقِ ؛ فزالَ ما ظَنَنْتُموهُ .

ويقالُ لهم : فيجبُ ، إذا قُلْتُم : إنَّ اللهَ مُقَدِّرٌ للحَسَنِ والطاعاتِ مِنْ أفعالِ عبادِهِ ولِلنِّعَمِ والخيراتِ والمصالحِ التي يفعلُها ، أن تكونوا بإثباتِكم هٰذا التقديرَ للهِ ، تعالى ، قدريّةً ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلْتُم .

ويقالُ لهم : قَدِ ٱتَّفَقَتِ الأُمَّةُ على أنَّ المُثْبِتَ للإسلامِ والدائِنَ به مِنْ وجهٍ ما مسلمٌ . وقد أَطْبَقْتُمْ مع ذٰلكَ على أنَّه ، تعالى ، قد قَدَّرَ أفعالَ العبادِ ، بمَعْنَى أنَّه مُخْبِرٌ عنها ، لأنَّ القَدَرَ يكونُ بمعنى الخبرِ . ومنه قولُهُ : ﴿إِلَّا [٧٢ب] ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ [١٥ الحجر ٦٠] و﴿فَقَدَّرْنَهَا مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ [٢٧ النمل ٥٧] يريدُ أَخْبَرْنَا وأَعْلَمْنَا وكَتَبْنَا أنّها مِنَ الغابرينَ . وقد كَتَبَ أفعالَ الخلقِ وعَلِمَهَا وأَخْبَرَ عنها ، فهو لذٰلكَ مُقَدِّرٌ لها على هٰذا الوجهِ ؛ فيجبُ أن تكونَ الأُمَّةُ قدريّةً بإثباتِ تقديرِ اللهِ لأفعالِ العبادِ ، وإنْ أَثْبَتُوا ذٰلكَ على وجهٍ هُم مُحِقُّونَ فيه ؛ فإذا بَطَلَ هٰذا بٱتِّفاقٍ ، بَطَلَ أن يكونَ القدريُّ[1] مَنْ أَثْبَتَ اللهَ مُقَدِّرًا وخالِقًا لما قد دَلَّتِ الآيةُ على خَلْقِهِ وتقديرِهِ له ، وأن يَلْزَمَ هٰذا الاسمُ مَن نَفَى كونَهُ مُقَدِّرًا لِمَا هو مقدِّرٌ له وأَثْبَتَ لنفسِهِ التقديرَ والإبداعَ لنفسِ ما هو كاذِبٌ ومُبْطِلٌ فيه . وعلى هٰذا وَرَدَ الخبرُ عن الرسولِ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، في تفسيرِ آسمِ قدريّة بأنَّه قال : (إِنَّهُم ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ : لَا قَدَرَ)[2]. وأنتُم تقولونَ : إنَّه لا تقديرَ للهِ ، تعالى ، في أفعالِكم وأنتُمُ الخالِقُونَ [٧٣أ] لها دون اللهِ ، تعالى . ومع هٰذا فقد أَطْبَقْتِ المعتزلةُ على أنَّه ، تعالى ، قَضَى بالطاعَةِ وقَدَّرَهَا ؛ فيجبُ أن يكونوا قدريّةً بإثباتِهم تقديرَ اللهِ ،

---

١ القدريّ : القددري ، الأصل .

٢ يُنظَر سنن أبي داود ٤/٢٢١ (٤٦٩٢) ، «قال رسول الله : (لكلّ أمّةٍ مجوسٌ . ومجوسُ هذه الأمّةِ الذين يقولون : لا قَدَرَ)» إلخ .

تعالى ، لهٰذا الضربِ مِن أفعالِهم .

فإن قالوا : نَحنُ وأنتُم مُتَّفِقُونَ على أنَّه مُقَدِّرٌ للطاعةِ ، والطاعةُ حَقٌّ . ولا يلزمُ مَنْ قال : إنَّه مُقَدِّرٌ للحَقِّ ما يلزمُ مَنْ قال : إنَّه مُقَدِّرٌ للباطِلِ والكفرِ والفواحِشِ ، لأنَّ ذٰلك باطلٌ . وأنتُم تقولونَ : هو مُقَدِّرٌ له ، فلَزِمَكُم بإثباتِه مُقَدِّرًا للقبيحِ اسمُ قدريّة ، ولم يلزمْنا بإثباتِهِ مُقَدِّرًا للحَسَنِ والطاعةِ هٰذِهِ التسميةُ ، كما أنَّ مَنْ قال : إنَّ اللهَ ، تعالى ، أَمَرَ بالكفرِ والفواحِشِ ، لَزِمَ أن يكونَ كافرًا . ولا يلزمُ مَن قال : إنَّه أَمَرَ بالإيمانِ والطاعةِ ، كونُهُ كافرًا .

يقالُ لهم : إنَّ القولَ «قدريٌّ» ، إن كان مشتقًّا مِنْ إثباتِ التقديرِ للهِ ، تعالى ، لم يَختَلِفِ الاِسْمُ وطريقُ الاشتقاقِ لاختلافِ [٧٣ب] الأفعالِ المُقَدَّرَة ؛ فإنْ وَجَبَ تسميةُ مَنْ أَثْبَتَهُ مُقَدِّرًا للمعصيةِ قدريًّا ، وَجَبَ أيضًا تسميةُ مَنْ أَثْبَتَهُ مُقَدِّرًا للإيمانِ والطاعةِ قدريًّا ، كما أنَّ القولَ : أَمر ، إذا كان مشتقًّا مِنَ الأمرِ ، كان مَنْ أَثْبَتَهُ آمِرًا بالحَسَنِ ، فقد قال : إنَّه آمِرٌ . ومَنْ أثبته آمِرًا بالقبيحِ ، فقد قال : إنَّه آمِرٌ .

وكذٰلكَ ، إذا كان القولُ «كاتبٌ» و«ضاربٌ» مشتقًّا مِنَ الكتابةِ والضربِ ، كان مَنْ كَتَبَ وضَرَبَ الضربَ والكتابةَ الحَسَنَةَ[1] مسمًّى بأنَّه كاتِبٌ وضارِبٌ . ومَنْ كَتَبَ وضَرَبَ الضَّرْبَ والكتابةَ القبيحَيْنِ مُسَمًّى بأنَّه كاتبٌ وضاربٌ . ولم يَجُزِ اختلافُ طريقِ الاشتقاقِ والأسماءِ المأخوذةِ مِنَ الأفعالِ والصفاتِ لاختلافِها وكونِ بعضِها حسنًا وبعضِها قبيحًا . وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، وكان القولُ «قدريٌّ» يلزمُ عندكم مَنْ أَثْبَتَهُ ، تعالى ، مُقَدِّرًا للمعصيةِ والقبيحِ لكونِهِ مُقَدِّرًا [٧٤أ] له ، لَزِمَكُمْ والأُمَّةَ ، إن قُلتُم : إنَّه مقدِّرٌ للحَسَنِ والطاعةِ ، أن تكونوا قدريَّةً . وإذا بَطَلَ هٰذا بالاتِّفاقِ ، بَطَلَ أن تكونَ هٰذِهِ التسميةُ لازمةً بإثباتِ اللهِ مُقَدِّرًا وبنفي ذٰلك عَنهُ . وإنّما يجبُ

---

١ الحسنة : + الطاعة ، الأصل .

أن تَلْزَمَ المُبْطِلَ الكاذِبَ في إثباتِ ما يُضِيفُهُ إلى اللهِ ، تعالى ، أو نَفْيِ ما ينفيهِ عنه ، تعالى . وقد كذبتُم وأَبْطَلْتُمْ في نَفْيِ كونهِ ، تعالى ، مُقَدِّرًا لأفعالِكم وخالِقًا لها ، فَلَزِمَتْكُمْ هٰذِهِ التسميةُ على وجهِ الذَّمِّ لكَذِبِكم ، فَكَذَبْتُمْ وأَبْطَلْتُمْ في قولِكُمْ : إنَّ اللهَ أَقْدَرَكُمْ على أفعالِكُمْ ومَلَّكَكُمْ إيَّاها ، وإنَّه غَيْرُ قادرٍ على ما أَقْدَرَكُمْ عليه ولا مالكٌ ولا ربٌّ ولا إلٰهٌ لها ، لأنَّ مَعْنَى إلٰهٍ وربٍّ ومالكٍ مَعْنَى قادِرٍ ، واللهُ لا يَقْدِرُ عندكم على أفعالِكم التي أُقْدِرْتُمْ عليها ، وليس هو كذٰلك عندكم ولا هو ربٌّ ولا هو إلٰهٌ ولا مالكٌ لها .

وكذٰلكَ فقد كذبتُم في قولِكم : إنَّه غَيْرُ قادرٍ [٧٤ب] على شيءٍ مِنَ الحوادِثِ مِنْ أفعالِهِ وأفعالِ خلقِهِ في حالِ حدوثِها ولا هو مالِكٌ في تِلْكَ الحالِ لها ولا إلٰهٌ[1] لها ، وإنّما يَمْلِكُها ويقدرُ عليها في حالِ عدمِها وقَبْلَ حدوثِها . وأنتُم مُخطِئُونَ في ذٰلكَ ومُبْطِلُونَ وقائِلُونَ بغيرِ الحقِّ في جميعِ هٰذِهِ الأبوابِ المتعلِّقةِ بأفعالِ العبادِ وفي أنَّه غَيْرُ قادِرٍ على ما أَقْدَرَ عليه ؛ فيجبُ أن يكونَ آسمُ قدريّ لازمًا لكم لكلِّ هٰذِهِ الوُجُوهِ .

ويقالُ لهم أيضًا : إذا لَزِمَ آسمُ قدريّة لِمَنْ أَثْبَتَ اللهَ ، تعالى ، مُقَدِّرًا لِمَا لم يقدِّرْهُ عندكم مِنْ أفعالِ خلْقِهِ ، كان آسمُ قدريّ بأن يَلْزَمَ مَنْ أَثْبَتَهُ مُقَدِّرًا لِمَا هو مُقَدِّرٌ له أَوْلَى ؛ فإن لم تَلْزَمْ هٰذِهِ التسميةُ لكونهِ مُقَدِّرًا لسماواتِهِ وأرضِهِ وما أتَّفِقَ على أنَّه خالِقٌ ومُقَدِّرٌ له مِنَ الخيراتِ والمصالحِ ، كانَتْ بأن تَلْزَمَ مَنْ أَثْبَتَهُ مُقَدِّرًا لما ليس هو [٧٥أ] مُقَدِّرٌ له أَحْرَى وأَوْلَى . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فأمَّا قولُ مَنْ قال : إنَّ مَنْ قال : إنَّه آمِرٌ بالإيمانِ والطَّاعَةِ ، لم يلزمْهُ الكفرُ . ومَنْ قال : إنَّه آمِرٌ بالكفرِ ، لَزِمَهُ أن يكونَ كافرًا ، فإنَّه كلامٌ موضوعٌ في غَيْرِ حَقِّهِ ، لأنَّ

---

١ إلٰه : الاها ، الأصل .

الواجبَ في حَقِّ اللغةِ أن يكونَ القائلُ بالقولَيْنِ جميعًا إنَّما وَصَفَ اللهَ ، تعالى ، بأنَّه آمِرٌ فقط وأنَّه أَخْبَرَ عن كونِهِ كذلكَ . وإنّما نوجبُ على مَنْ قال : إنَّ اللهَ آمِرٌ بالكفرِ ، لأنَّه كافرٌ للإجماعِ والتوقيفِ ، على أنَّ هٰذا القولَ لا يقعُ إلَّا مِن كافرٍ بكفرٍ يُقارِنُ قوله ، كما مُوجبٌ القضاءَ على كُفْرِ كلِّ داخلٍ إلى دارٍ ، خَبَّرَ النبيُّ ، عليه السلامُ ، بأنَّه[1] لا يدخلُها إلَّا كافرٌ ، لا لأَجْلِ دخولِه ، لكن لأجْلِ كفرٍ ، يُقارِنُ الدخولَ ، وجعل الدخول عَلَمًا مِنْ جهةِ الشَّرْعِ على أنَّه لا يَقَعُ إلَّا مِن كافرٍ .

وإن قال قائلٌ في دارِ الحربِ : إنَّ اللهَ قد أَمَرَنَا بالتثليثِ وبالقولِ بأنَّ المسيحَ إلاهٌ وأنَّه ابنُ اللهِ ، سبحانَهُ ، [٧٥ب] عِندَ الإكْرَاهِ له على ذٰلكَ ، ولم يَعْتَقِدْ بِقَلْبِهِ أنَّه أمر بذٰلكَ ، لم يكُنْ بقولِهِ هٰذا كافرًا .

وكذٰلك فلو قال قائلٌ : إنَّ اللهَ ، تعالى[2] ، أَمَرَ بتوحيدِهِ وتصديقِ رسلِهِ ، واعْتَقَدَ بقلبِهِ جَحْدَ التوحيدِ والنبوَّةِ ، لم يكن بقولِه هٰذا مؤمنًا مع اعتقادِ الكفرِ ، كما لا يكونُ القائلُ بأنَّهُ آمِرٌ بالكفرِ كافرًا مع اعتقادِهِ الإيمانَ وأنَّه غَيْرُ آمِرٍ بالكفرِ ، فَوَجَبَ أن لا يكونَ القولُ بأنَّهُ آمِرٌ بالإيمانِ أو بالكفرِ كفرًا ولا إيمانًا ولا أن يكونَ القائلُ بذٰلك كافرًا أو مؤمنًا بقولِهِ هٰذا . وسقط ما قالُوهُ .

ووَجَبَ ، إن كانَ القولُ : «قدريٌّ» يلزمُ مَنْ قال : إنّه قَدَّرَ المعاصِيَ والقبيحَ ، أن يَلْزَمَ مَنْ قال : إنَّهُ قَدَّرَ الحَسَنَ والمصلحةَ والطاعاتِ والخيراتِ ، وأن لا يَخْتَلِفَ في ذٰلكَ طريقُ الاشتقاقِ . ولا مخلصَ مِنْ ذٰلكَ .

---

١ بأنّه : وَبانه ، الأصل .

٢ إن الله تعالى : مكرّر في الأصل .

[٧٦أ] فصل

وإن قال منهم قائلٌ : ما أنكرتُم أن تكونوا أَنتُم القدريّة المذمومين بهٰذِهِ التسمية ، لأنكم أنتُم تَزْعُمُونَ أنَّ كلَّ عاملٍ لشيءٍ ، فإنَّهُ مخلوقٌ لِمَا هو عامِلٌ له . وقد رَوَيْنَا ورَوَيْتُم أنَّ النبيَّ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، ذمَّ القائِلَ بذٰلكَ ، لأنَّه ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، خَرَجَ ذاتَ يومٍ وأصحابُهُ يتكلَّمُونَ في القدرِ ، فغَضِبَ حتَّى كأنّما فُقِئَ في وجهِهِ الرُّمَّانُ ، ثمّ قال : (لِهٰذَا خُلِقْتُم ؟)[1]. وإنّما كانوا في خُصُومَةٍ وخلافٍ ومشاجرةٍ في القَدَرِ ، فَأَنْكَرَ ما كانوا فيه ، وأَعْلَمَهُمْ أنّهم لم يُخلَقُوا للخُصُومَةِ والخلافِ . وأنتم تزعمونَ أنّهم لذٰلكَ خُلِقُوا ، فَوَجَبَ أنّكم أَنتُم القدريّةُ المذمومُونَ بهٰذِهِ التسميةِ دُونَنَا .

يقالُ لهم : لولا الغفلةُ وقلّةُ التحصيلِ لم تَحْتَجُّوا بهٰذا الخبرِ مِن وجوهٍ . أحدُها أنّه مِنْ أخبارِ الآحادِ التي لا توجبُ [٧٦ب] عِلْمًا ولا تَقْطَعُ عُذْرًا ، ولا تُثْبِتُونَها بضرورةٍ ولا دليلٍ . وأنتم تَرُدُّونَ الأخبارَ المشهورةَ الثابتةَ المرويّةَ في الرؤيةِ والشفاعةِ والغفرانِ وإخراجِ المؤمنينَ مِنَ النارِ والأخبارَ الواردةَ بعذابِ القبرِ والمُسَاءَلَةِ فيه وخبرَ المعراجِ ؛ فكيف تَحْتَجُّونَ بهٰذا الخبرِ وأمثالِهِ ؟

والوجهُ الآخَرُ أنَّ رُوَاتَهُ عندكم غُفَّلٌ جُهَّالٌ ومُجْبِرَةٌ طَغَامٌ ، غَيْرُ ثابِتِي العدالةِ ، ولا حُجَّةَ في خبرِ مَنْ هٰذِهِ حالُهُ في ما يجوزُ التقليدُ فيه مِنْ فروعِ الدِّينِ ؛ فكيف بوجوبِ قُبُولِهِ في أُصُولِه ؟

والوجهُ الثالثُ أنَّ ما عليكم فيه ، لو ثبت ، أكثر مِمَّا لكم ، وذٰلكَ أنّهم كانوا

---

١ يُقابَل الجامع الصحيح (للترمذيّ) ٣٨٦/٤ (٢١٣٣) [٣٣-كتاب القدر عن رسول الله ، ﷺ ، ١-باب ما جاء في التشديد في الخوض في القدر] «عن أبي هريرة ، قال : خرج علينا رسولُ الله ، ﷺ ، ونحن نَتَنَازَعُ في القَدَرِ ، فغضب حتّى آحْمَرَّ وجهُهُ حتّى كأنّما فُقِئَ في وَجْنَتَيْهِ الرُّمّانُ ، فقال : أبهذا أُمِرْتُم أم بهذا أُرسِلْتُ إليكم ؟» إلخ .

يَتَنَاظَرُونَ في القَدَرِ وخلقِ الأعمالِ ، فمنهم المُبطِلُ عندكم ، وهو القائلُ بأنّه ، تعالى[1] ، خالِقٌ لأفعالِ العبادِ ومقدِّرٌ لها عليهم ، ومنهم المُحِقُّ وهو المُنْكِرُ لذٰلكَ عندكم والقائل بقولِكم [٧٧أ] فيه ، فَعَمَّ ، عليه السلامُ ، الفريقَيْنِ بالتَّفْنِيدِ لهم بقولِهِ : (أَلَهَذَا خُلِقْتُمْ أَمْ بِهِ أُمِرْتُمْ) ، وذٰلكَ يوجبُ أن يكونَ الطَّائِعُ المُحِقُّ منهم القائلُ بالعَدْلِ الذي تذهبونَ إليه لم يُخلَقْ للطاعةِ وقولِ الحقِّ ، كما لم يُخلَقِ المُبْطِلُ العاصِي منهم للمعصيةِ وقولِ الباطلِ ، ولم تَكُنِ الخصومةُ في ذٰلكَ مِنْ فريقٍ دون فريقٍ . وقد أَنْكَرَ قولَ الفريقَيْنِ . وهٰذا يوجبُ أنّهم لم يُخلَقُوا لطاعةٍ ولا معصيةٍ ولا لموافقةِ ما أُمِرُوا به وآعتقادِ الحقِّ ولا نُهُوا عنه وآعتقاد الباطل . وذٰلك خروجٌ عن الإجماعِ ؛ فَوَجَبَ أن يكونَ ما عليكم في هٰذا الخبرِ أعظمَ وأدْهَى مِمَّا أردتُم إلزامَنَا إيَّاهُ .

فإن قالوا : إنَّما قَصَدَ ، عليه السلامُ ، بذٰلكَ تفنيدَ القائِلِ في القَدَرِ بالباطلِ دون الحقِّ ولم يَعُمَّ الفريقَيْنِ .

قيل لهم : أمَّا ظاهرُ الخبرِ ، فعامٌّ في الجميعِ . وكذٰلكَ إقبالُهُ على الفريقَيْنِ [٧٧ب] وتَرْكُهُ التعرُّضَ لفريقٍ دون فريقٍ ؛ فبطل ما قُلْتُم .

ثمَّ إنْ كان الأمرُ في تخصيصِهِ على ما تَدَّعُونَ ، فما أراد مِنْ ذٰلكَ إلَّا مَنْ قال منهم بقولِكم ودخلَتْ عليه شبهةٌ في صِحَّةِ ما تَدِينُونَ به مِن نَفْيِ خلقِ اللهِ ، تعالى ، لأعمالِ عبادِهِ والتقدير لها ، لأنَّ القولَ بهٰذا هو الباطلُ وخلافُ الحقِّ ، وقولنا فيه هو الحقُّ ؛ فإن أردتُم حَمْلَ الخبرِ على المُبْطِلِ مِنَ الفريقَيْنِ ، وَجَبَ أن تأْتُونَا بشيءٍ غيرِ هٰذا الخبرِ ، يدلُّ على أنَّ القائِلَ بقولِنا هو المُبْطِلُ ، وإلَّا فالإنكارُ عِندَنا إنَّما وَقَعَ منه على القائلِ بقولِكم . ولا مخرجَ لهم من ذٰلكَ .

---

١ تعالى : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع ومشفوعة بلفظ (صح) .

وإن قالوا : إنّما أراد بقولِهِ : (أَلِهَذَا خُلِقْتُمْ) ، أي إنّكم لم تُؤْمَرُوا بذٰلكَ .

قيل لهم : وكيف لم يُؤْمَرُوا بذٰلكَ وقد علمَ أنَّ منهم مُحِقٌّ ودَاعٍ إلى دينٍ مأمورٍ به وبالدعاءِ إليه والذَّبِّ عنه ؟ فكيف لا يُقَالُ : إنَّ أهلَ [٧٨أ] الحقِّ منهم مأمُورُونَ بقولِ الحقِّ والنصرةِ له ؟

فإن قالوا : أراد أنَّ المُبْطِلَ منهم لم يُؤْمَرْ بقولِ الباطلِ .

قيل لهم : قد سَلَّمْنَا ذٰلك ، ولٰكِنِ المُبْطِلُ مِنهُم هم القائلونَ بقولِكم والناصرونَ له دون القائلِ منهم بالحقِّ ، وهو الذي نذهبُ إليه . ولا جوابَ عن ذٰلك إلَّا بِتَرْكِ التعلُّقِ بالخبرِ وتعاطي دلالة غيرِه على أنّنا نحنُ المُبْطِلونَ دُونَهم .

ثمّ يُقَالُ لهم : إنَّ جميعَ أهلِ الحقِّ مُتَّفِقُونَ على أنَّ كلَّ ضالٍّ ومخطئٍ وراكبٍ لِمُحَرَّمٍ في الدِّينِ مخلوقٌ لِمَا قَالَهُ وعَلِمَهُ ، وأنَّه مع ذٰلكَ غَيْرُ مأمورٍ ؛ فيجبُ ، إذا كان ذٰلكَ عِندَنا كذٰلكَ ، أن يكونَ المبطلُ المخطئُ مِنْ أولئكَ المختلفِينَ ، والمُحِقُّ أيضًا مخلوقٌ لِمَا قالَهُ ودَانَ به ، وإن كان المبطلُ غَيْرَ مأمورٍ بالقولِ بباطلِهِ والمُحِقُّ مأمورٌ بالحقِّ ؛ فلا طائِلَ لكم في التعلُّقِ بالأمرِ بما كانوا فيه مِنَ الخطأ .

فإن قال قائِلٌ : فما مَعنَى الإنكارِ [٧٨ب] مِنهُ ، عليه السلامُ ، إن لم يكن نَفَى[1] به أن يكونوا كُلُّهم خُلِقُوا للخُصُومَةِ والنزاعِ .

قيل له : إذا ثَبَتَ الخبرُ ، فقد عُلِمَ أنّه عَمَّهُمْ بالنكيرِ ، فمعناهُ أنّكم لم تُخلَقُوا للأمرِ بالمناظرة في هٰذِهِ الحالِ في القَدَرِ ، وإن كُنتُم قد خُلِقْتُمْ لها في حالٍ ما وَقَعَتْ منكم .

ولَعَمْرِي إنّهم ، وإن خُلِقُوا لِمَا كانوا فيه مِنَ الخطأ ، فإنّهم لم يُؤْمَرُوا في تلك

---

١ نفى : نفا ، الأصل .

الحالِ به ، بل أُمِرُوا بغيرِه ، وهو الرجوعُ فيما ٱخْتَلَفُوا فيه مِنْ أصولِ الدينِ وفروعِهِ إليه ، عليه السلامُ ، لِيُبَيِّنَ لهم الحقَّ مِنَ الباطلِ ، لأنّه لذٰلكَ بُعِثَ ، ولا يُحادِلُونَ في ذٰلكَ وهو بَيْنَ أظْهُرِهم ، فيطرقون للكافرينَ الطعنَ عليه والاستقالَ له ولسُنَّةِ أصحابِه إلى أنّهم غَيْرُ واثِقِينَ بقولِهِ وبيانِهِ على ما بَيَّنَاهُ في صَدْرِ هٰذا الكتابِ .

ووجهٌ آخَر ، وهو أنّهم مأمُورُونَ مع وجودِهِ بَيْنَ أظْهُرِهم بنصرتِهِ والجهادِ [٧٩أ] معه والتَّشاغُلِ للإعدادِ بالحربِ والنُّصْرَةِ دون المُنَاظَرَةِ التي قد كُفُوهَا بِبَيَانِهِ والرجوعِ إليه . ولهٰذا قال : (إِنَّكُمُ ٱلْيَوْمَ فِي زَمَانٍ ، ٱلْعَمَلُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ ٱلْعِلْمِ . وَسَيَأْتِي زَمَانٌ ، ٱلْعِلْمُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ ٱلْعَمَلِ) ، يريدُ عِندَ ظهورِ البِدَعِ والضَّلَالَاتِ ووجوبِ الردِّ عليهم بقولِهِ لهم : (لِهَٰذَا خُلِقْتُمْ) ، يعني أنكم لم تُخلَقُوا للأمرِ بهٰذا في ذٰلكَ الوقتِ ، بل لِمَا هو أَوْجَبُ مِنهُ ، وهو الجهادُ بَيْنَ يَدَيْهِ والرجوعُ في ما يَختَلِفُونَ فيه إليه .

وقد ٱتَّسَعَ قولُهُ : (لِهَٰذَا خُلِقْتُمْ أَمْ بِهِ أُمِرْتُمْ) ، فَقَصَدَ ، عليه السلامُ ، البيانَ بأنّهم خُلِقُوا للأمرِ بغيرِ ما كانوا فيه مِنَ الخُصُومَةِ والجَدَلِ ، وإن كانوا قد خُلِقُوا لفعلِ ذٰلك ، وإن لم يُؤْمَرُوا به .

وقد يقولُ القائلُ لِوَلَدِهِ وعَبْدِهِ : إنّما أَدَّبْتُكَ ورَبَّيْتُكَ وهَذَّبْتُكَ ، لآمُرَكَ بالخيرِ والحكمةِ ؛ فكذٰلك اللهُ ، تعالى ، خَلَقَهُمْ ، لِيَأْمُرَهُمْ في عصرِ الرسولِ ، [٧٩ب] عليه السلامُ ، بالجهادِ والنصرةِ والرجوعِ إليه في ما يختلفونَ فيه ؛ فإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، ثَبَتَ ما قلناهُ دُونَ تأويلِهم الباطلِ الذي يوجبُ أنّهم لم يُخلَقُوا لطاعةٍ ولا لمعصيةٍ .

ويُمْكِنُ أيضًا أن يكونَ ، عليه السلامُ ، إنّما أراد بقولِهِ : (لِهَٰذَا خُلِقْتُمْ) ، أي ليس لهٰذا الذي شَرَعْتُمْ فيه وحدَهُ خُلِقْتُمْ ، بل إنَّما خُلِقْتُمْ له ولغيرِهِ مِنَ الجهادِ وأفعالِ الخيرِ والتشاغُلِ بالأهمِّ فالأهمّ ، فٱشْرَعُوا في غيرِ هٰذا مِمَّا أُمِرْتُمْ به ، كما شَرَعْتُمْ

في هٰذا الضربِ ، ولم يُرد على هٰذا التأويلِ مذمُومُونَ بالخلافِ والجدالِ وأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُم ، وإنّما أَرَادَ أنّكم شَرَعْتُمْ في الجدالِ طَلَبًا لِلْحَقِّ وبحثًا عليه ، وأنتُم مأمُورُونَ بالجدالِ عليه مَعَ عدمِ تمكُّنِكُمْ من بيانٍ والرجوع في ذٰلك إليَّ .

ولا يجبُ ، [٨٠أ] إذا تُؤُوِّلَ الخبرُ كذٰلكَ ، أن يكونَ ناقِضًا لِمَا قلناهُ بَدْءًا[1] مِنْ أنّهم مأمُورُونَ بالجهادِ والنُّصْرَة وقَطْعِ الخلافِ والمُشَاجَرَة بسؤالِهِ ، عليه السلامُ ، والعملِ على بيانِهِ ، لأنّه لا تَنَافِيَ بَيْنَ التأويلَيْنِ ؛ فَبَثَتَ بذٰلكَ ما حَمَلْنَا الخبرَ عليه وسَقَطَ تعلُّقُهم به .

---

١ بدءًا : بدبا ، الأصل .

شبهة لهم أخرى في وجوبِ لحوقِ هٰذه التسمية لنا دونهم

قالوا : وقد رَوَيْتُمْ أنَّ القدريّةَ خُصَمَاءُ اللهِ ، تعالى ، وذٰلكَ يوجبُ أن تكونوا أنتُم القدريّة ، لأنّكم خصماءُ اللهِ دُونَنا ، وذٰلكَ أنّنَا نُقِرُّ للهِ بالحُجَّةِ ونُلْزِمُ أنفسَنا التقصيرَ واللائِمَةَ ونقولُ : إنّنا لم نُؤْتَ في التفريطِ والمعصيةِ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، بل مِن قِبَلِنَا ؛ فإذا سُئِلْنَا يومَ القيامةِ عن ذنوبِنا ، قلنا : [٨٠ب] يا ربّ ! عَصَيْنَا وأَخطأْنَا وكانت الإسَاءَةُ والتقصيرُ منّا ؛ فإن عَاقَبْتَ ، فبِجُرْمِنا وخلافِنا . وإن عَفَوْتَ ، فبفضلِكَ ورحمتِكَ ؛ فالعقابُ علينا مُسْتَحَقٌّ وأنتَ عادلٌ بِفِعْلِهِ .

قالوا : وقائلُ هٰذا مُسَلِّمٌ للهِ عَدْلَهُ وحكمتَهُ ، غَيْرُ مخاصِمٍ له . وأنتُم ، إذا قال لكم قائلٌ في الدنيا أو قال اللهُ ، تعالى ، لكم يَوْمَ القيامةِ : لِمَ عَصَيْتُمْ ؟ قلتم : إنّما أُتِينَا في المعصيةِ مِن قِبَلِ اللهِ ، وإنَّ قَضَاءَ اللهِ وقَدَرَهُ وحُكْمَهُ عليكم بالمعصيةِ ساقَكُمْ إليها ومَنَعَكُمْ قضاؤُهُ بها مِنْ تَرْكِهَا وحَمَلَكُمْ على فِعْلِها وأَلْجَأَكُمْ إليها . ولولا قضاؤُهُ وكَتْبُها علينا ، ما جَنَيْنَاهَا . وهٰذِهِ الخصومةُ للهِ ، عزَّ وجلَّ ، توجبُ أنّكم أنتُم القدريّةُ وخصماءُ اللهِ ، تعالى .

يقالُ لهم : سبحانَ اللهِ ! ما أَشَدَّ بَهْتَكُمْ في التعلُّقِ بما ذكرتُم وأَكثرَ تكذُّبكم فيه [٨١أ] علينا ، لأنَّ جميعَ أهلِ الحقِّ القائلِينَ بخَلْقِ أعمالِ العبادِ وتقديرِها عليهم مُسلِّمُونَ إليه الأمرَ في جميعِ ما يَفْعَلُهُ بخلقِهِ ويَدِينُونَ بأنَّه عادِلٌ حكيمٌ في جميعِ تَصَرُّفِهِ فيهم ، وأنّه لو ٱبْتَدَأَهُمْ بأشدِّ العذابِ وخَلَقَهُمْ في النارِ ، لكانَ بذٰلكَ عادِلًا حكيمًا بِفِعْلِهِ لِمَا فَعَلَهُ ، لا أعتراضَ عليه فيه ﴿وَلَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾ [٢١ الأنبياء ٢٣] ، كما قال ، عزّ وجلّ . ويُلْزِمُونَ أنفسَهم الذنبَ باكتسابِهم ما نُهُوا عنه ويُقِرُّونَ بأنّهم عُصَاةٌ مذنبونَ ، وإن كان ، تعالى ، خالِقًا لذنوبِهم وعلومِهم وقُدَرِهِمْ عِندَنا وعندكم ، ويقولُونَ : إنّهم مُسْتَحِقّينَ للعقابِ على ما خَلَقَهُ كسبًا لهم

وإنَّ لله ، جلَّ وعزَّ ، المُبَالَغَةَ في عقابِهم ، إنْ عاقَبَهُمْ ، أو العفوَ عنهم ، وأنتُم تزعمونَ أنّه ليس له العقابُ على ما خَلَقَهُ فيهم وتقولونَ : إنَّكَ ، إنْ عاقَبْتَهم على ذٰلكَ ، كنتَ مُتَعَدِّيًا [٨١ب] ظالِمًا وعن الحكمةِ خارِجًا ، وإنَّه ليس لكَ أنْ تَبْتَدِئَ أحدًا مِنْ خَلْقِكَ بضرٍّ ولا نَفْعٍ فيه ولا هو مُسْتَحِقٌّ ولا له ، تعالى ، مِنَ النِّعَمِ ما يَسْتَحِقُّ به صلاتهم له وصيامهم مِنْ غيرِ إثابةٍ لهم ، وإنّه ، إن لم يُثِبْ على الطاعةِ ، لم تَلْزَمْ طاعَتُهُ ، وإنَّ طاعةَ العبدِ منَّا لسيِّدِهِ والولدِ لوالِدِهِ واجبةٌ بحقِّ إنفاقِهِ عليه مِنْ غيرِ ثوابٍ ، يجبُ عليهما لموضعِ نعمةِ الوالِدِ على ولدِهِ ، وإنَّه ، جلَّ وعزَّ ، ليس له على خلقِهِ نعمة ، يَسْتَحِقُّ عليهم بها فِعْلَ الطاعةِ الشاقةِ بغيرِ ثوابٍ .

وهذا هو نفسُ الخصومةِ لله ، تعالى ، والاعتراضِ عليه والتحكّمِ في مُلْكِهِ وإلحاقِهِ في أحكامِ أفعالِهِ بخلقِهِ المُدَبّرِينَ وعبادِهِ المربوبينَ . ولكم مِنْ كثرةِ الاعتراضِ على اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، في وجوبِ الثوابِ والأعواضِ عليه وقولكم : إنّه لا يجوزُ له ولا يَحْسُنُ منه تحليلُ شيءٍ حَرَّمَهُ [١٨٢] أو تحريمُ شيءٍ أحلَّهُ أو تخييرٌ في حكمٍ أو حتمٌ في تأخيرٍ فيه أو ندبٌ إلى ما أَوْجَبَهُ أو إيجابٌ لِمَا ندبَ إليه ، وإنَّه ، تعالى ، عندكم محجورٌ عليه في أفعالِه وتكليفِهِ وما يشرعُهُ أكثر ممَّا يأتي عليه الحصرُ والإحصاءُ .

وقد بَيَّنَّا طرفًا مِنْ ذٰلكَ في فصولِ القولِ في التكليفِ والتعديلِ والتجويرِ والأعواضِ والثوابِ وكَشَفْنَا عن أنّكم أكثر خصومة للهِ ، تعالى ، في جميعِ هٰذِهِ الأبوابِ مِن كلِّ كافرٍ ومُعَانِدٍ ، فوجبَ أنّكم خصماء الله ، عزَّ وجلَّ ، في الحقيقةِ دون المُسَمَّى له الحكمُ والعدلُ في جميعِ ما يشاءُ فعلهُ بخلقِهِ ويَتَصَرَّفُ به في مُلْكِهِ ؛ فهٰذا هٰذا .

وأمّا قولُكم عنّا ، إذا قيل لكم : لِمَ عصيتُم الله ؟ قلنا : إنّما أُتِينَا في المعصيةِ مِنْ

قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، فإنَّهُ كَذِبٌ ، لأنّنا لا نقولُ ذلكَ ، بل نقولُ : إنَّ كلَّ مَنْ أُتِيَ مِنْ قِبَلِ غيرِهِ ، فمَن أُتِيَ مِنْ قِبَلِهِ ظالمٌ له ومُتَعَدٍّ عليه ، ولذلك يقولُ القائلُ فيما تَظَلَّمَ [٨٢ب] فيهِ مِنْ قولٍ وفعلٍ : إنَّما أُتِيتُ في هٰذا مِنْ قِبَلِ فلان .

ولا يجوزُ أن يُقالَ في مَن سلَّمَ الوديعةَ إلى صاحبِها ودَفَعَ الدَّيْنَ إلى ربِّهِ وسَلَّمَ نفسَهُ إلى إمامٍ يَحدُّهُ حَدًّا واجبًا ، يجبُ عليهِ في مثلِهِ تسليمُ نفسه : إنَّما أُتِيتُ في رَدِّ الوديعةِ وقضاءِ الدَّيْنِ وإقامةِ الحدِّ مِنْ قِبَلِ الإمامِ والمودِعِ وربِّ الدَّيْنِ ، لكَوْنِ ما أُخِذَ منه وأُقيمَ عليه عدلًا غير ظالمٍ ؛ فإذا كان ذلكَ كذلكَ ، وكنّا [...][1] أنّه ، تعالى ، عادلٌ في عقابِهِ لنا على الذنوبِ التي خَلَقَهَا فينا وكنّا مُكْتَسِبِينَ لها وغير مُتَعَدٍّ علينا بذلكَ ، فكيف نقولُ مع هٰذا : إنّنا أُتِينَا في خَلْقِ الذنبِ أو في العقابِ عليه مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ؟ وهو ، سبحانَهُ ، عادلٌ بخلقِهِ والعقابِ عليه ؛ فهٰذا مِنَ التكذُّبِ علينا .

وأمَّا قولُهم أنَّنا نُضيفُ الخطايا والمعصيةَ والإساءةَ إليهِ ، تعالى ، فإنَّهُ أيضًا كذبٌ صُرَاحٌ علينا ، لأنَّنا جميعًا نقولُ : إنَّ العبدَ [٨٣أ] الذي خُلِقَتْ فيهِ المعصيةُ وهو مُكْتَسِبٌ لها هو المُسَمَّى العاصي المُذْنِبُ والضَّالُّ المخطِئُ دون اللهِ ، تعالى ، وإنَّ مَن قال : إنَّ اللهَ ، تعالى ، مخطِئٌ أو عاصٍ أو مقصِّرٌ بخلقِهِ التقصيرَ والخطأَ ، فإنَّهُ ضالٌّ كافرٌ ، في حكمِ مَنْ قال : إنَّه هو المُتَحَرِّكُ والمُضْطَرُّ المريضُ الأليمُ المُغْتَمُّ بما خَلَقَهُ اللهُ ، تعالى ، في العبادِ مِنَ الحركاتِ والضروراتِ والآلامِ والغُمُومِ . وهٰذا كفرٌ مِنْ قائلِهِ . وإنْ كانَ ، تعالى ، قد خَلَقَ وقَدَّرَ الأمراضَ والآلامَ التي يَخْلُقُهَا والضرورةَ والحركةَ والنُّفُورَ واللذَّةَ . وإذا كان ذلكَ كذلكَ ، بَانَ كذبُهم في أنّنا نُبرِئُ أنْفُسَنَا مِنَ القبائحِ ، وننسبُها إلى اللهِ ، تعالى ، وإنْ نَسَبْنَا خلقَها

---

١ هنا في الأصل إشارة لإضافة في الهامش ، غير أنّها غير ظاهرة .

وتقديرها إليه .

وأيضًا فإنّنا نحن ننسبُ إليه ، تعالى ، كلَّ عدلٍ ونعمةٍ وإحسانٍ وخيرٍ ، وأنتُم تزعمونَ أنَّ أكثرَ العدلِ والإنعامِ فعلٌ للخَلْقِ دونَ اللهِ ، تعالى . وأنَّ ما يفعلُهُ العبادُ مِنْ ذٰلكَ [٨٣ب] هم المُنْفَرِدُون بِخَلْقِهِ والقدرةِ عليه دونَ اللهِ ، تعالى ؛ فمَنْ أَحَقّ وأَوْلَى بخصومَةِ اللهِ ، تعالى ، مَنْ قال : إنَّ كلَّ عدلٍ وإحسانٍ ونعمةٍ منه ومنسوبٌ إليه أو مَنْ قال : بل كثيرُهُ ومعظمُهُ مِن العبادِ دونَه ، تعالى ؟

فأمّا حكايتُكم عنَّا أنّنا نقولُ : إنَّ خَلْقَ اللهِ للمعصيةِ وتقديرَها علينا هو الذي ساقَنا إليها وحَمَلَنا عليها وأَلْجَأنا إليها ومَنَعَنا مِنْ تَرْكِهَا ، فإنَّه أيضًا مِنَ الكذبِ القبيحِ علينا ، وممّا يُعْلَمُ مِنْ ديننا خلافهُ ، لأنَّ السَّوْقَ إلى الشيءِ إنّما يُستعملُ غالبًا في المُلْجَئِ إليه . ومنه قولُهُ : ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ [٣٩ الزمر ٧١] وقولُهُ : ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ [٨ الأنفال ٦] ، يريد بذٰلكَ الإلجاءَ والإكراهَ .

ونحنُ لا نقولُ : إنَّ قضاءَ اللهِ حَمَلَنَا على المعصيةِ وأَلْجَأنَا إليها ، بل العاصي المذنبُ مُؤْثِرٌ مُخْتَارٌ ومُحِبٌّ للمعصيةِ ورَاغِبٌ فيها ، وربّما أَدَّى الجِزْيَةَ وأَقَامَ على [١٨٤] الذِّلَّةِ إيثارًا للتَّمَسُّكِ بها ، وإنْ كانت كفرًا . وكيف نقولُ : أنَّ القادرَ على الشيءِ ، المُؤْثِرُ المختارُ له على ما سِوَاهُ ، مُضْطَرٌّ ومُلْجَأٌ إليه ومَحْمُولٌ عليه ؟

وكذٰلك فقد كذبتُم علينا في قولِكم أنّنا نقولُ : إنَّ تقديرَ اللهِ ، تعالى ، للمعصيةِ مَنَعَنَا مِنْ تَرْكِهَا ، بل إنَّما دَخَلْنَا في تَرْكِهَا بالطَّوْعِ والإيثارِ ولم نَفْعَلْهَا مُخْتَارِينَ لِتَرْكِهَا .

ونحنُ نُبَيِّنُ في فصولِ القولِ في الاستطاعةِ أنَّ الممنوعَ لا يُمْنَعُ إلّا مِن فِعْلِ ما يُؤْثِرُهُ ويُرِيدُهُ . والعاصي لا يُؤْثِرُ تَرْكَ المعصيةِ ولا يريدُ ذٰلكَ ، وإنَّما يُؤْثِرُ فِعْلَهَا ؛

فكيف يكونُ مَن لا يريدُ الشيءَ ويَكرهُهُ ممنوعًا منه ؟ لولا الجهلُ والغباوَةُ .

فقد بَانَ بجميعِ ما ذَكَرْنَاهُ أنَّنا لا نقولُ للهِ ، تعالى ، ولا لغيرِهِ في جوابِ لِمَ عَصَيْتَ شيئًا ممَّا قالوا عنَّا ، وادَّعوا أنَّه خصومةٌ منَّا لربِّنا ، عزَّ وجلَّ ، وأنَّ ما يقولونَهُ ويَدِينُونَ به هو الخصومةُ للهِ ، تعالى ، والاعتراضُ [٨٤ب] عليه ووصفهُ بالظلمِ والجورِ ؛ فيجب أن يكونوا هم القدريَّةُ دونَنا ، لأنّهم خصماءُ للهِ دونَ كلِّ فرقةٍ مِن فِرَقِ الأُمَّةِ وأهلِ كلِّ مِلَّةٍ .

شبهة لهم أخرى في وجوب آستحقاقنا بزعمهم آسم قدريّة

قالوا : يجبُ أن يكونَ القدريُّ هو المُخَاصِمُ للهِ ، تعالى ، والمُخاصِمُ له هو الذي يقولُ لربّهِ ، عزَّ وجلَّ : أُتيتُ في الفعلِ مِنْ قِبَلِكَ ، وساقني قَدَرُكَ وقضاؤُكَ إليه . وأنتُم القائلونَ بذٰلكَ لاتّفاقِكم على أنَّ مَن قدَّرَ اللهُ ، تعالى ، عليه المعصيةَ وقَدَّرَهَا وخلَقَهَا لا يُمْكِنُهُ تَرْكُهَا والخروجُ عنها . ومَن لم يُمْكِنْهُ تَرْكُ الفعلِ ، كان مُلْجَأً ومُضْطَرًّا إليه ؛ فإذا وَجَبَ ذٰلكَ على قولِكُمْ أن يقولَ العبدُ لربّهِ ، إذا قال له : «لِمَ عصيتَ» : [٨٥أ] إنَّما عصيتُ ، لأنّي أُتيتُ مِنْ قِبَلِكَ وأنتَ ألْجَأْتَنِي إلى المعصيةِ وآضطَرَرْتَني إلى فعلِها ، ولم يَكُنْ يُمْكِنُني الانفكاكُ منها . وهٰذا منه خصومةٌ للهِ ، تعالى . وخصماؤُهُ هم القدريّةُ .

يقالُ لهم : أمَّا قولُكُمْ : إنَّا نقولُ : أُتِينَا في المعصيةِ والتفريطِ والتقصيرِ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، فباطلٌ . وقد تكلَّمْنَا عليه وأَنْبَأْنَا بأنَّه ليس بقولٍ ، وما عِلَّةُ آمتناعِ القولِ بذٰلكَ ؛ فأغنى عن رَدِّهِ .

وأمَّا قولُكم : إنَّكُم تزعمونَ أنَّكُم لا تَقْدِرُونَ على تَرْكِ ما خَلَقَهُ فيكُم وقَدَّرَهُ عليكم والخروج عنه ، فإنّه يجبُ لذٰلكَ أن نكونَ مُضْطَرِّينَ إلى ما قَضَاهُ علينا ، فإنّه أيضًا قولٌ ، ظاهرُ السُّقُوطِ مِن وجوهٍ . أحدُها أنّا قد بَيَّنَا شِدَّةَ إيثارِ العبدِ وآختيارِهِ للمعصيةِ وتَمَسُّكِهِ بها وإنفاقِهِ في نَيْلِهَا وبُلُوغِهَا وأَدَاءِ الجِزْيَةِ عليها ، وأنَّ ما هٰذِهِ سبيلُهُ لا يَصِحُّ أن يكونَ العبدُ مضطرًّا أو مُلْجَأً [٨٥ب] ومَحْمُولًا عليه ؛ فأغنى ذٰلك عن رَدِّهِ .

والوجهُ الآخَرُ أنَّه لو كان خَلْقُ المعصيةِ وتقديرُها علينا سابقًا لنا إلى فِعْلِهَا ومضطرًّا ومُلْجَأً إلى إيقاعِها مِن حيثُ لم يجزْ أنْ يَقَعَ سِوَاهَا ، وأنَّه لا بُدَّ مع آنْقِضَائِها مِن وقوعِها ، لوَجَبَ ، إذا كان اللهُ ، تعالى ، عالمًا بوقوعِ المعصيةِ ولم يَجُزْ أن لا تَقَعَ

ويكون ما عَلِمَ اللهُ أنَّه يَقَعُ ويكونُ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ انقلابَ الذاتِ أو العلم ، ولا يجُوزُ أن يكونَ ما عَلِمَ أنّه لا يكونُ أن يكونَ عِلْمُهُ بأنَّ المعصيةَ تَقَعُ ، وأنَّ تَرْكَهَا مِنَ الطاعةِ لا يَقَعُ ملجأً ومضطرًّا إلى فِعْلِ المعصيةِ ، وأن لا يفعلَ الطاعةَ . ولَمَّا بطلَ هٰذا بالاتّفاقِ ، بطل ما قالوه .

فإن قالوا : العبدُ يَقْدِرُ على تركِ المعصيةِ ، وإن عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنّه لا يتركُها ، وعلى فِعْلِ الطاعةِ ، وإن عَلِمَ اللهُ أنَّه لا يفعلُها ؛ فلم يكُنْ لقدرتِهِ على ذٰلكَ مضطرًّا إلى فِعْلٍ أو تَرْكٍ .

يقالُ لهم : [٨٦أ] فهو ، وإن كان قادرًا على ذٰلكَ ، فإنَّهُ لا يَصِحُّ أن يَقَعَ منه . ومحالٌ تَرْكُ المعصيةِ مع سَبْقِ العلمِ بأنّه يفعلُها ، فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ العلمُ مضطرًّا إلى فِعْلِ المعلومِ منه مِن حيثُ لم يَجُزْ ويصحّ منه فِعْلٌ سِوَى ذٰلكَ ، إن كان مَعنَى المضطرِّ أنَّه لا بُدَّ مِنْ وقوعِ الشيءِ منه ولا يَصِحُّ منه تَرْكُهُ .

وشيءٌ آخرُ ، وهو أنَّه إن كانت قدرتُهُ على تركِهِ تُخرِجُهُ عن كونِهِ مضطرًّا إليه ومُلْجَأً ومحمولًا عليه ، فكذٰلكَ وجودُ قَصْدِهِ وإيثارِهِ واختيارِه ومحبَّتِهِ لفعلِ ما عُلِمَ منه فِعْلُهُ أو تَرْكُ ما عُلِمَ منه تَرْكُهُ ، لأنّا قد بَيَّنَّا أنَّ المُرِيدَ للشيءِ المُؤْثِرَ المختارَ لا يَصِحُّ منه في عقلٍ ولا لغةٍ وسَمْعٍ أن يكونَ مضطرًّا إليه ، كما لا يجوزُ أنْ يكونَ القادرُ عليه مضطرًّا إليه ؛ فزالَ ما قالوه .

وقد اتَّفَقُوا على أنَّ المُلْجَأَ إلى إيقاعِ الفعلِ قادرٌ عليه ومختارٌ له ، وإن لم يَصِحَّ منه غَيْرُ ما هو ملجأٌ إليه ، لأنّه إنّما يُلْجَأُ إلى إيقاعِ فعلٍ مقدورٍ له ؛ فكيف تكونُ [٨٦ب] القدرةُ على إيقاعِ لفعلٍ ، يخرجُ فعلُهُ مِن أن يكونَ قادرًا عليه ، ومِنْ حُكْمِ المُلْجَأ إلى الفعلِ أن يكونَ قادرًا على ما أُلْجِئَ إليه وحُمِلَ عليه ؟ فَسَقَطَ ما قالوه .

وشيءٌ آخرُ ، وهو أنَّه لو كان المُلْجَأُ إلى الفعلِ هو الذي خُلِقَ فيه ولا يَصِحُّ تَرْكُهُ

له ، لَوَجَبَ أن يكونَ العبدُ مُلْجَأً إلى الفعلِ ومُضْطَرًّا إليه في حالِ إيقاعِهِ له ، لأنّه غَيْرُ قادرٍ عليه في تِلْكَ الحالِ عِندَهم ، ولا تَصِحُّ قدرتُه عليه لأجلِ وجودِهِ ، وكان يجبُ أن يكونَ العبدُ مضطرًّا في الحالِ الثانيةِ مِنْ حالِ وجودِ قدرتِهِ على الفعلِ وضدِّهِ ملجأً إلى إيقاعِ أحدِ الضدَّيْنِ ، لأنّه محالٌ أن يَخلُوَ[1] في الثاني مِنْ أحدِهما على قَوْلِ الجمهورِ منهم ، وهم المُحِيلُونَ بِخُلُوِّ القادرِ على الفعلِ وضِدِّهِ مِنْ أحدِهما .

وكان يجبُ أن يكونَ القديمُ ، تعالى ، مُلْجَأً إلى الفعلِ ومُضْطَرًّا إليه ، إذا خَلَقَ الجوهرَ الذي هو مَحَلُّ الأعراضِ ، لأنّه لا يَصِحُّ مِنَ القديمِ [٨٧أ] عِندَنا وعِندَهم أن يَخلُوَ[1] وَيَنْفَكَّ مِنْ فِعْلِ أَحَدِ الضدَّيْنِ في الجوهرِ مع وجودِهِ وآحتمالِهِ للأعراضِ ، على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ .

وهٰذا يوجبُ آضطرارَ القديمِ ، تعالى ، والمحدثِ إلى فِعْلِ أَحَدِ مَقْدُورَيْهِ المُتَضَادَّيْنِ مِن حيثُ لم يَصِحَّ آنفكاكُهُ مِنهُما وخروجُهُ عنهما . ولمَّا بَطَلَ هٰذا أجمعُ ، بَطَلَ ما قالوهُ مِن وجوبِ كَوْنِ العبدِ مضطرًّا إلى ما خُلِقَ فيه وقُدِّرَ وقُضِيَ عليه مِنْ أجلِ آستحالَةِ خُلُوِّهِ منه وآنفكاكِهِ عنه .

وما يسوغُ لأحدٍ في الدنيا والآخرة أن يحتجَّ على اللهِ ، تعالى ، بحُجَّةٍ ولا أن يقولَ : عَصَيْتُ ، لأنَّكَ قَضَيْتَ عليَّ المعصيةَ ، ولم يكن بُدٌّ مِن وقوعِها مع قضائِكَ لها ، كما[2] لا نُجيزُ نحن وهم لأحدٍ أنْ يَحْتَجَّ على اللهِ ، تعالى ، إذا قال له : لِمَ عصيتَ ؟ فيقولُ : لأنَّكَ عَلِمْتَ أنّي أَعْصِي ، ولم يكن بُدٌّ مِنْ وقوعِ ما عَلِمْتَهُ منّي ، ولم يَجُزْ أن يَقَعَ خِلَافُهُ . وإذا لم نَقُلْ ذٰلكَ ، فَقَدْ بَانَ كَذِبُكم علينا .

---

١ يخلو : يخلوا ، الأصل .

٢ كما : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع ، مشفوعة بلفظ (صح) .

وقد بَيَّنَّا في صدرِ هٰذا [٨٧ب] البابِ أنَّ الرواياتِ عن الرسولِ ، عليه السلامُ ، وعن الصحابةِ ، رضي الله عنهم ، في القدريّةِ مفسَّرَةٌ فيهم ، فيجبُ القضاءُ بذٰلكَ عليهم .

ومِنَ الأخبارِ الظاهرةِ الثابتةِ في هٰذا البابِ ويُعرفُ لِشُهْرَتِهِ بينَهم بخبرِ رافعِ بنِ خَدِيجٍ ما رَوَاهُ عطيَّةُ بنُ عطيَّةَ عن عطاءٍ[1] ، قال : سمعتُ عَمْرَو بنَ شعيبٍ يقولُ : كنتُ عِندَ سعيدِ بنِ المَسَيّبِ ، فذكروا عِندَه قومًا يقولونَ : قَدَّرَ اللهُ كلَّ شيءٍ ما خَلَا الأعمالَ . قال : فما رأيتُ سعيدًا غَضِبَ غضبًا قطُّ أشدَّ منه يومئذٍ ، حتَّى هَمَّ بالقيامِ ، ثمَّ سَكَتَ وقال : أتَكَلَّمُوا بها ! واللهِ لقد سمعتُ فيهم حديثًا ، كَفَاهُمْ شرًّا به . ويحهم[2] ، لو يعلمونَ ! فقلتُ : يا أبا محمّدٍ ! ما هو ؟ فنظر إليَّ وقد سَكَنَ بعضُ غضبِهِ ، فقال : حدّثني رافعُ بنُ خَدِيجٍ أنّه سَمِعَ رسولَ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، يقولُ : (يَكُونُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَكْفُرُونَ بِٱللهِ ، تَعَالَى ، وَٱلْقُرْآنِ وَهُمْ لَا [٨٨أ] يَشْعُرُونَ ، كَمَا كَفَرَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَارَى) . قال : قلتُ : جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ ، يا رسولَ اللهِ ! وكيفَ ذَاكَ ؟ قالَ : (يُقِرُّونَ بِبَعْضِ ٱلْقُرْآنِ وَيَكْفُرُونَ بِبَعْضِهِ) . قالَ : قلتُ : كيف يقولونَ ؟ قال : (يَجْعَلُونَ إِبْلِيسَ عَدْلًا لِلهِ فِي خَلْقِهِ وَقُدْرَتِهِ . يَقُولُونَ : ٱلْخَيْرُ مِنَ ٱللهِ وَٱلشَّرُّ مِنْ إِبْلِيسَ ، فَيَكْفُرُونَ بِٱلْقُرْآنِ بَعْدَ ٱلْإِيمَانِ بِهِ وَٱلْمَعْرِفَةِ ، فَمَا تَلْقَى أُمَّتِي مِنْهُمْ مِنَ ٱلْعَدَاوَةِ وَٱلْبَغْضَاءِ وَٱلْجِدَالِ ، فَأُولَئِكَ زَنَادِقَةُ هَذِهِ ٱلْأُمَّةِ . فِي زَمَانِهِمْ ظُلْمُ ٱلسُّلْطَانِ ؛ فَيَا لَهُ[3] مِنْ ظُلْمٍ وَحَيْفٍ وَأَثَرَةٍ بِهِمْ ، ثُمَّ يَبْعَثُ ٱللهُ طَاغُوتًا ، فَيُهْلِكُ عَامَّتَهُمْ ، ثُمَّ يَكُونُ ٱلْخَسْفُ وَٱلْمَسْخُ ، فَيُمْسَخُ عَامَّةُ أُولَئِكَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ) .

---

١ هو عطاء بن أبي رباح .

٢ به ويحهم : إضافة في الهامش الأيمن ، تُشارُ إليها في هذا الموضع من الأصل ، مشفوعة بلفظ (صح) .

٣ فيا له : كذا في الأصل ؛ فنالهم ، كما في مطبوع الشريعة (للآجرّيّ) ١/٣٨٢ (٤٢٧) ؛ فيا لهم ، كما في مطبوع المعجم الكبير (للطبرانيّ) ٤/٢٤٦ (٤٢٧٠) .

قال : (ثُمَّ يَخْرُجُ ٱلدَّجَّالُ عَلَى أَثَرِ[1] ذَٰلِكَ) . قال : ثمَّ بكى رسولُ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، حتّى بَكَيْنَا لبكائِهِ ؛ فقلنا : ما هٰذا البكاءُ ؟ يا رسولَ اللهِ ! قال : (رَحْمَةً لَهُمُ ٱلْأَشْقِيَاء ، لِأَنَّ فِيهِم ٱلْمُتَعَبِّدُ وَفِيهُم ٱلْمُجْتَهِدُ ، وَإِنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَوَّلِ مَنْ سَبَقَ إِلَى هَٰذَا ٱلْقَوْلِ ، فَضَاقَ بِحَمْلِهِ ذَرْعًا . إِنَّ [٨٨ب] عَامَّةَ مَنْ هَلَكَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِٱلتَّكْذِيبِ بِٱلْقَدَرِ) . فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ! فَمُرْ لي كيفَ الإيمانُ بالقَدَرِ ! قال : (أَنْ تُؤْمِنَ بِٱللهِ وَحْدَهُ ، وَأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ مَعَهُ أَحَدٌ ضرًّا وَلَا نَفْعًا ، وَتُؤْمِنَ بِٱلْجَنَّةِ وَٱلنَّارِ وَتَعْلَمَ أَنَّ خَلْقَهُمَا قَبْلَ ٱلْخَلْقِ ، ثُمَّ خَلَقَ ٱلْخَلْقَ ، فَجَعَلَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى ٱلنَّارِ عَدْلًا مِنْهُ ذَٰلِكَ . كُلٌّ يَعْمَلُ بِمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ ، وَهُوَ صَائِرٌ إِلَى مَا خُلِقَ لَهُ) ؛ فقلتُ : صَدَقَ اللهُ ورسولُه ؛[2] فهَلْ بَعدَ تفسيرِ هٰذا بالخبرِ في جَمْعِهِ فيهم وفي مَن قال برأيهم تَعَلُّقٌ أو تأويلٌ !

فإن قالوا : هذا خبرٌ ، لم تَقُمْ به الحُجَّةُ ولا تُعْلَمْ صِحَّتُهُ .

قيل لهم : هو بمثابةِ جميعِ الأخبارِ المرويّةِ في ذمِّ القَدَرِ التي نسلّمها نحنُ وأنتُم ، بل هو أَظْهَرُ وأَشْهَرُ عند أهلِ النقلِ ؛ فإن لم يُقْبَلْ ، لم يجبْ قبولُ شيءٍ منها .

وقد رَوَيْنَا مِنْ قَبْلُ عن الصحابةِ جميعًا في ذمِّ مَنْ قال بقولِهم ما [٨٩أ] يدلُّ على أنّهم قد عرفوا قَصْدَ الرسولِ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ، إلى ذمِّهم بهٰذِهِ التسميةِ .

---

١ يجوز ضبطُه أيضًا على نحو (إثْر) .

٢ رواه الآجُرّيّ (ت٣٦٠هـ) في كتاب الشريعة ٢/٨١٠-٨١٢ (٣٨٩-٣٩١) . كذلك اللالكائيّ (ت٤١٨هـ) في شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة ١/٥٣٩-٥٤١ (١٠٩٩-١١٠٠).

يُنظَر لسان الميزان ٤/٦٧٧ (٥٦٩٣) [هناك «عطيّة بن عطيّة عن عطاءٍ لا يُعرَفُ وأتى بخبرٍ موضوعٍ طويلٍ»] .

فصل

فإن قالوا : قد أَطْبَقْنَا على أنَّه ، عليه السلامُ ، قال في القدريّةِ : (إِنَّهُمْ مَجُوسُ هَٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ) ، ولا بُدَّ أن يكونَ قد شَبَّهَ بَيْنَهم وبَيْنَ المجوسِ مِن وجهٍ ٱتَّفَقُوا فيه . ويجبُ ، إذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، أن تكونوا أنتُم القدريّةُ لأَجْلِ أنَّ المجوسَ قالوا : إنَّ النورَ ممدوحٌ على فِعْلِ ما لا يقدرُ على تَرْكِهِ والظلامَ مذمومٌ على فِعْلِ ما لا يقدرُ على تركِهِ . وقُلتُم أَنتُم : إنَّ المؤمنَ ممدوحٌ على تَرْكِ ما لا يقدرُ عليه مِنَ الكفرِ والشيطانَ والكافرَ مذمومانِ على تَرْكِ ما لا يَقْدِرَانِ على فِعْلِهِ مِنَ الإيمانِ والخيرِ ؛ فَصِرْتُم بذٰلكَ كالمجوسِ .

يقالُ لهم : هٰذا جهلٌ منكُم ، لأنَّ المجوسَ تَمْدَحُ النورَ وتَذُمُّ الظلامَ على ما لا يَقْدِرَانِ على فعلِهِ ، ونحنُ نَمْدَحُ المؤمنَ ونَذُمُّ الكافرَ على [٨٩ب] ما يَخْتَارَانِهِ ويَقْدِرَانِ عليه ؛ فأين قولُنا مِن قولِهم ؟ ولسنا نَذُمُّ الكافرَ والشيطانَ على أن لم يَفْعَلا خيرًا وإيمانًا لا يَقْدِرَانِ عليه ، وإنّما نَذُمُّهُمَا على فِعْلِ كفرٍ وشرٍّ ، هما عليه قادِرانِ مُخْتَارَانِ ؛ فَفَارَقَ قولُنا قولَ المجوسِ .

وكذٰلكَ فإنَّ قولَنا في هٰذا مُفَارِقٌ لقولِ المجوسِ مِنْ وجهٍ ظاهرٍ ، وذٰلكَ أنَّ المجوسَ تَمْدَحُ النورَ على فِعْلِ خيرٍ ، يستحيلُ منه فِعْلُ خِلَافِهِ مِنَ الشرِّ ، وتَذُمُّ الظلامَ على فِعْلِ شَرٍّ ، يستحيلُ منه وقوعُ خِلَافِهِ مِنَ الخيرِ . ونحنُ نَمْدَحُ المؤمنَ على فعلِ خيرٍ ، لا يستحيلُ منه وقوعُ خلافِهِ مِنَ الشرِّ ، بل يجوزُ منه خلافُهُ ، ونَذُمُّ الكافرَ والشيطانَ على فِعْلِ شرٍّ ، لا يَستحيلُ خِلَافُهُ وضدُّهُ مِن الخيرِ ؛ فأين قولُنا مِن قولِهم ؟

ونحنُ نزعمُ أنَّه لو أَرَادَ المؤمنُ الشرَّ وآثَرَهُ ، لَصَحَّ وقوعُهُ منه . ولو أراد الشيطانُ الخيرَ ، لَوَقَعَ منه وصَحَّ .

[٩٠أ] والمجوسُ يقولونَ : الخيرُ والشرُّ مِنَ النورِ والظلامِ بالطَّبْعِ دون الإرادةِ والقَصْدِ والقدرة .

ونحنُ نقولُ : إنَّ الخيرَ والشرَّ يُفْعَلَانِ مِنَ المؤمنِ والكافرِ بالقُدْرَةِ والقَصْدِ ؛ فَأفترقَ الأمرانِ .

فإن[١] قالوا : قالَتِ المجوسُ : إنَّ العالَمَ لم يتمَّ إلَّا بنورٍ وظلمةٍ . أَحَدُهُما محمودٌ والآخرُ مذمومٌ . ثمَّ قُلتُم أَنتُم : إنَّ الكسبَ لا يتمُّ كونُه كسبًا إلَّا بخالِقٍ له ومُكْتَسِبٍ . وأَحَدُهُما ممدوحٌ وهو اللهُ ، تعالى ، والآخرُ مذمومٌ وهو العبدُ .

يقالُ لهم : إنَّ المجوسَ تزعمُ أنَّ أجسامَ العالَمِ لم تتمَّ إلَّا بخالِقَيْنِ لها . أحدُهما نورٌ والآخرُ ظلامٌ . ونحنُ نقولُ : إنَّ جميعَ أجسامِ العالَمِ وأعراضِهِ يتمُّ خَلْقُهُ ووُجُودُهُ باللهِ وَحْدَهُ دُونَ الشيطانِ أو أَحَدٍ مِنَ الخلقِ ؛ فَأفترقَ قولُنا وقولُهم .

فأمَّا الكسبُ ، فيتمُّ عِندَ سائرِ أهلِ الحقِّ خَلْقُهُ ووُجُودُهُ ونُبُوتُهُ باللهِ ، تعالى ، وَحْدَهُ ، وإن لم يكُنْ كَسْبًا للعبدِ ، وإن لم [٩٠ب] يتمَّ كونُهُ كسبًا دون أن يَكْتَسِبَهُ العبدُ وما به يكونُ كَسْبًا هو القدرةُ عليه . والقدرةُ مِن فعلِ اللهِ ، تعالى ، دُونَ العبدِ ؛ فَأفْتَرَقَ قولُنا وقولُ المجوسِ في أنَّ أجسامَ العالَمِ وأَعْرَاضَهُ لا تتمُّ إلَّا لخالِقَيْنِ ، أحدُهما ممدوحٌ والآخرُ مذمومٌ .

وأيضًا ، فإنَّ المجوسَ يقولونَ : إنَّ النورَ ممدوحٌ بما هو مُنْفَرِدٌ بِفِعْلِهِ وغَيْرُ مضافٍ إلى غيرِهِ والظلامَ مذمومٌ بما هو مُنْفَرِدٌ بِفِعْلِهِ وغَيْرُ مضافٍ إلى النورِ أو غيرِه .

ونحنُ نقولُ : إنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، ممدوحٌ على خَلْقِ الكَسْبِ المضافِ إليه خلقًا وإلى العبدِ كَسْبًا ، والعبدَ مذمومٌ على ما هو مضافٌ إليه كَسْبًا وإلى اللهِ ،

---

١ فإن : إضافة في الهامش الأيسر ، مشفوعة بلفظ (صح) .

تعالى ، خَلْقًا ، فلم نَقُلْ : إنَّ الذمَّ والمَدْحَ يكونانِ على كسبٍ ، يَنْفَرِدُ في الإضافةِ إلى الممدوحِ به دُونَ مذمومٍ به . وقولُ القدريّةِ في هٰذا هو قولُ المجوسِ بِعَيْنِهِ ، لأنّهم يقولونَ : إنَّ النورَ [١٩١] ممدوحٌ بما هو مُنْفَرِدٌ بِفِعْلِهِ والظلامَ مذمومٌ بما هو مُنْفَرِدٌ بِفِعْلِهِ . والقديمُ ، تعالى ، عِندَنا ، وإنْ كان ممدوحًا بالإحسانِ والإنعامِ الذي يَنْفَرِدُ بها ، فإنّه ليس ممَّا يستحقُّ به أَحَدٌ الذَّمَّ . وليست هٰذِهِ حالُ ما ذكرُوهُ من الكَسْبِ ؛ فَأَشْبَهَ قولَ المجوسِ .

فصل

فإن قالوا : قد قالتِ المانيةُ[١]: إنَّ ٱمتزاجَ النورِ والظلمةِ كان خيرًا وهو عليه ممدوحٌ وفعلَ العبدِ خطأٌ وباطلٌ وهو عليه مذمومٌ ؛ فَأَشْبَهَ قولُكم قولَهم .

يقالُ لهم : ما في العالَمِ شيءٌ مُبَايِنٌ لغيرِه أَشَدُّ مباينةً لقولِنَا مِن قولِهم ، لأنَّ المجوسَ تقولُ : إنَّ ٱمتزاجَ النورِ بالظلمةِ خيرٌ وصوابٌ وحكمةٌ وهو به ممدوحٌ ، وإنَّ ٱمتزاجَ الظلمةِ بالنورِ شرٌّ وسَفَهٌ وعَبَثٌ وباطلٌ وهو عليه مذمومٌ ، وهو غيرُ ٱمتزاجِ النورِ بالظلمةِ ، فزعموا أنَّ الامتزاجَيْنِ فِعْلَانِ غَيْرَانِ لفاعِلَيْنِ .

[٩١ب] ونحنُ نقولُ : إنَّ نفسَ الخلقِ الذي يَسْتَحِقُّ عليه فاعِلُهُ المدحَ هو نفسُ الكسبِ الذي يَسْتَحِقُّ مُكْتَسِبُهُ عليه الذمَّ ؛ فأين قولُنا من قولِهم ؟ بل قولُ المعتزلةِ هو نصُّ قولِ المجوسِ ، لأنّهم يقولونَ بأنَّ الخطأَ والخيرَ والشرَّ والسَّفَهَ والصوابَ والحكمةَ غَيْرَانِ وفِعْلَانِ لفاعِلَيْنِ غَيْرَيْنِ ، كلُّ واحدٍ منهُما منفردٌ بِفِعْلِهِ ، لا يَصِحُّ مِن كلِّ واحدٍ منهما فِعْلُ الآخرِ ولا يَقْدِرُ عليه ولا هو مِنْ تدبيرِه . وكذٰلكَ قالتِ المجوسُ : إنَّ الخيرَ الممدوحَ عليه فاعِلُهُ غَيْرُ الشرِّ المذموم فاعلُهُ ، وإنَّ خالِقَ الشرِّ غَيْرُ خالِقِ الخيرِ ؛ فقولُهم نفسُ قولِ المجوسِ .

---

١ المانية : المنانيه ، الأصل . كذلك تُعرَف بالمانَوِيّة . يُنظَر كتاب التنبيه والردّ على أهل الأهواء والبدع (للملطيّ) ١٧ «المانية» ، ٧٢ «المانويّة» . جاء هناك [٧٢] : «إنّما سُمّوا مانيةً ، لأنّ رجلًا كان يقالُ له ماني ، زعموا أنّه نبيُّهم وكان في زمن الأكاسرة ؛ فقتله بعضُهم» . عنها يُراجَع الملل والنحل (للشهرستانيّ) ١/١/٢٥١-٢٥٥ .

فصل

وقالوا أيضًا : إنَّ المانيةَ قالت : إنَّ الاستغفارَ مِنَ الذنبِ خيرٌ ، وإنّه مِنْ فعلِ النورِ ، وإنّه آستغفارٌ مِنْ فِعْلِ الظلامِ والشرِّ الذي لم يَفْعَلْهُ مِنَ العدلِ والظلمِ الواقعِ مِنَ الظلامِ ؛ فأثبتوا النورَ مُسْتَغْفِرًا مِمَّا لم يَفْعَلْهُ .

[١٩٢أ] قالوا : وقُلتُم : إنَّ العبدَ العاصِيَ إنَّما يَسْتَغْفِرُ مِن فِعْلِ غيرِه وخلقِهِ فيه ، لا مِن فعلِهِ ؛ وأَشْبَهَ قولُكم قولَهم .

قيل لهم : هٰذا توهُّمٌ منكم ، لأنَّ المجوسَ تَزْعُمُ أنَّ النورَ آسْتَغْفَرَ مِمَّا لم يَفْعَلْهُ على وجهٍ مِنَ الوجوهِ ولا آكْتَسَبَهُ ولا قَدَرَ عليه ولا كان بإيثارِهِ . ونحنُ نقولُ : إنَّ العبدَ إذا آسْتَغْفَرَ مِن شيءٍ آكْتَسَبَهُ وقَدَرَ عليه وأَرَادَهُ ومِنْ معصيةٍ هو عاصٍ ومُخْطِئٌ وسفيهٌ بها ، وإن كان اللهُ ، سبحانه ، خالِقًا لها . والمجوسُ تقولُ : يستغفرُ النورُ مِمَّا ليس بمعصيةٍ له ولا خالِقًا لها ولا سفيه بها ، بل مِن معصيةِ غيرِه ؛ فأين قولُنا مِن قولِهم ؟

فصل

وقالوا أيضًا : إنَّ المجوسَ قالوا : إنَّ الخالِقَ ، تعالى ، كان في الأَزَلِ وَحْدَهُ ، لا شيءَ معه . ثمَّ فَكَّرَ فِكْرًا رديئًا ، حَدَثَ منه الشيطانُ ؛ فلمَّا رآهُ ، رَاعَهُ وأَفْزَعَهُ ، أَقْبَلَ عليه يَذُمُّهُ ويَلْعَنُهُ ، لا على شيءٍ كان [٩٢ب] منه . وإنّه أيضًا خَلَقَ خَلْقًا آخَرَ غيره ، فَأَقْبَلَ يَمْدَحُهُ ويُثْنِي عليه ، لا لشيءٍ كان منه وفعلٍ يَسْتَوْجِبُ به مَدْحَهُ .

قالوا : وقُلتُم أَنتُم : إنَّ اللهَ ، تعالى ، كان ولا شيءَ ، ثمّ خَلَقَ خَلْقَيْنِ ، شيطانًا ومؤمنًا ، فَأَقْبَلَ على الشيطانِ يَذُمُّهُ ، لا على شيءٍ كان منه ، بل على أمرٍ خَلَقَهُ وفَعَلَهُ فيه . وأَقْبَلَ على المؤمنِ يَمْدَحُهُ ويُعَظِّمُهُ ، لا لشيءٍ كان منه ، بل لأمرٍ فَعَلَهُ فيه ؛ فأَشْبَهَ قولُكم قولَهم .

يقالُ لهم : هٰذا أيضًا مِن تَخَالِيطِكُم الباطلةِ ، وذٰلك أنَّا لا نقولُ : إنَّ اللهَ فَكَّرَ ، فإنَّ القولَ بذٰلكَ كفرٌ . ولا نقولُ : إنَّ الشيطانَ أو غَيْرَهُ يَتَوَلَّدُ مِن شيءٍ مِن أفعالِ اللهِ ، تعالى ، ومِن صفةٍ مِنْ صفاتِهِ . والمجوسُ تقولُ : إنَّه يَذُمُّ الشيطانَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَعْصِيَهُ ويكونَ مِنهُ شَرٌّ . ونحنُ نقولُ : لم يَذُمَّ الشيطانَ الذي ٱبْتَدَأَهُ وٱخْتَرَعَهُ عَنْ غيرِ فكرٍ إلَّا بَعْدَ أن أَضَلَّ [٩٣أ] وعَصَى وأَجْرَمَ وأَسَاءَ ؛ فَافْتَرَقَ قولُنا وقولهم .

ونحنُ نقولُ : إنَّ الشيطانَ وغَيْرَه مِنَ الأشرارِ والكفَّارِ مذمومٌ على ما قَدَرَ عليه وأَرَادَهُ وٱكْتَسَبَهُ والظلامَ عِندَ المجوسِ مذمومٌ على ما لم يَقْدِرْ عليه ولا ٱكْتَسَبَهُ وٱخْتَارَهُ . وكذٰلك المؤمنُ ممدوحٌ والقديمُ على ما يَقْدِرَانِ عليهِ ويُرِيدَانِهِ . والنورُ ممدوحٌ عِندَ المجوسِ على ما لا يَقدرُ عليه .

ولسنا نقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، يَذُمُّ الشيطانَ ويَمْدَحُ المؤمنَ على خلقِ الطاعةِ والعصيانِ فيهما ، وإنّما يَمْدَحُ ويَذُمُّ على ما ٱكْتَسَبَهُ وأَطَاعَ وعَصَى به المذمومُ والممدوحُ . وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، فَارَقَ قولُنا قولَ المجوسِ مِن كلِّ وجهٍ .

فصل

وقالوا أيضًا : إنَّ المجوسَ تقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يَفعلُ الظلمَ والكذبَ والقبيحَ . وقُلتُم أَنتُم : إنَّ اللهَ لا يقدرُ على ذٰلكَ ؛ فَاتَّفَقَ قولُكم وقولُهم .

[٩٣ب] يقالُ لهم : إنْ كان هٰذا يوجبُ المُوَافَقَةَ للمجوسِ ، وَجَبَ أن تَقْضُوا على أنَّ[١] النَّظَّامَ مِن شيوخِكُم وكلَّ مَن قال : إنَّه لا يقدرُ على ذٰلكَ على وجهٍ وشرطٍ ويَقدرُ عليهِ على وجهٍ ، أن يكونوا كُلُّهم مجوسًا ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ما قُلتُم .

ويقالُ لهم : إنَّ المجوسَ تقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يقدرُ على الجورِ ولا على العدلِ ولا على حَسَنٍ ولا قبيحٍ . ونحنُ نقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، قادِرٌ على الخيرِ والإحسانِ ، وإنَّ فِعْلَ الظلمِ منه وتَوَهُّمَهُ مُحَالٌ . ولا يجبُ أن يقدرَ القادِرُ على ما يستحيلُ كونُهُ مقدورًا ؛ فَافترقَ قولُنا وقولُهم .

وقد ذَكَرْنَا لهم وجوهًا مِنْ قولِ المجوسِ ، زَعَمُوا أنَّها مُشبِهةٌ لقولِنا ، كُلُّها جَهْلٌ منهم وتَوَهُّمٌ باطلٌ ، ونَقَضْنَاهَا في نَقْضِ النَّقْضِ على الهَمَذَانيِّ[٢] بما فيه مَقْنَعٌ .

وقد نَبَّهْنَا هاهنا على تكذُّبِهم علينا وطريقِ الجوابِ عن كلِّ ما يَهْذُونَ به في ذٰلكَ .

---

١ أنّ : إضافة في الهامش الأيمن ، مشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل ، لكنّها غير ظاهرة .

٢ هو القاضي عبد الجبار بن أحمد المعتزليّ (ت٤١٥هـ/١٠٢٤م) . له نقضٌ على كتاب اللمع لأبي الحسن الأشعريّ (ت٣٢٤هـ/٩٣٥م) . من الجدير بذكره أنّ الأخير ألّف ثلاثة كتب بهذا العنوان ، كما نقل ذلك ابنُ عساكر (ت٥٧١هـ/١١٧٦م) في تبيين كذب المفتري ١٣٠ فيما يلي : «ألّفنا كتابًا ، سمّيناه (كتاب اللمع في الردّ على أهل الزيغ والبدع) . وألّفنا كتابًا ، سمّيناه (اللمع الكبير) ، جعلناه مدخلًا إلى (إيضاح البرهان) . وألّفنا (اللمع الصغير) ، جعلناه مدخلًا إلى (اللمع الكبير)» ؛ فالأوّل الذي ليس بالكبير ولا بالصغير هو المطبوع بعنوان (كتاب اللمع في الردّ على أهل الزيغ والبدع) [قراءة : محمّد أمين الإسماعيليّ . الرباط : كلّيّة الآداب والعلوم الإنسانيّة — جامعة محمّد الخامس أكدال ، ط١ ، ٢٠١٣ ، ١٥٠ص] . أمّا كتاب الباقلانيّ المذكور هنا في المتن أعلاه ، فهو نقضٌ على نقض عبد الجبّار على اللمع للأشعريّ .

فليتأمّلهُ [٩٤أ] القارئُ ، ليَعْلَمَ أنَّ ما يُرَدُّ عليه مِمَّا أَضْرَبْنَا عن ذِكْرِه بمنزلةِ ما ذكرناهُ عنهم هاهنا وتَقَصَّيْنَاهُ عليهم ! فإنَّه لا وَجْهَ للإطَالَةِ بِذِكْرِ جَمِيعِهِ على التفصيلِ .

وَكُلُّ متأمّلٍ يقولُ : القدريّةُ تَعْلَمُ مع الإنصافِ أنَّ مذهبَهم مذهبُ المجوسِ ، لأنَّ المجوسَ تَزْعُمُ أنَّ خالقَ الخيرِ غَيْرُ خالِقِ الشرِّ وأنَّ فاعلَ الخيرِ يَستَحِيلُ منه فِعْلُ الشرِّ وفاعلَ الشرِّ يَستَحِيلُ منه فِعْلُ الخيرِ وأنّ كلَّ واحدٍ منهما غَيْرُ قادِرٍ على فِعْلِ الآخرِ .

وكذلكَ قالتِ القدريّةُ : إنَّ فاعلَ الخيرِ هو اللهُ ، تعالى ، وإنَّه لا يجوزُ أن يَفْعَلَ الشرَّ وإنَّ فاعلَ الشرِّ هو العاصي والشيطانُ دون اللهِ ، عزَّ وجلَّ . قالوا : إنَّ اللهَ لا يَقْدِرُ على فِعْلِ الشيطانِ ، وإنَّ الشيطانَ غَيْرُ قادرٍ على فِعْلِ اللهِ ، تعالى . وكذلكَ قالتِ المجوسُ ؛ فأَشْبَهَ القولانِ .

وقالتِ المجوسُ : إنَّ النورَ ممدوحٌ على حدوثِ ما لا يَقْدِرُ عليه وقتَ آستحقاقِ المَدْحِ عليهِ ، وهو [٩٤ب] حالُ حدوثِهِ وكونه جنسًا ، وإنَّ الكافرَ والشيطانَ يستحقّانِ الذَّمَّ والعَتَبَ على قبيحٍ ، لا يَقْدِرَانِ عليه في حالِ قُبْحِهِ وآستحقاقِ الذمِّ عليه . وهٰذا نفسُ قولِ القدريّةِ .

وقالتِ المجوسُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، خَلَقَ وأَنْشَأَ الخيرَ دون الشرِّ والشيطانَ أَنْشَأَ الشرَّ دون الخيرِ ، وإنَّ اللهَ ، تعالى ، لو أراد الشرَّ ، لكان عابثًا سفيهًا . وهٰذا موافقةٌ منهم لهم .

وقالتِ المجوسُ : لا يجوزُ أن يَفعَلَ الظلمَ إلَّا ظالمٌ شِرِّيرٌ .

وكذلك قالتِ القدريّةُ : إنَّ اللهَ ، سبحانه ، لو فَعَلَ الظلمَ والشرَّ ، لكان ظالمًا ، شِرِّيرًا .

وقلنا نحنُ : قد يفعلُ الظلمَ والشرَّ مَن ليس بظالِمٍ ولا شِرِّيرٍ ؛ ففارَقَ قولُنا قولَهم . ووافقوهم في دينِهم .

وقالتِ المجوسُ : إنَّ كلَّ فاعلٍ للشرِّ مذمومٌ بفعلِهِ .

وقلنا نَحْنُ : قد يَفْعَلُ الشرَّ مَن ليس بمذمومٍ به .

وقالتِ القدريَّةُ : لا يَفعَلُ الشرَّ إلَّا مذمومٌ به ؛ فاتَّفَقَ لذٰلكَ قولُهم وقولُ المجوسِ .

[٩٥] وقالتِ المجوسُ : كلُّ ما هو حَسَنٌ مِنْ فعلِنا ، فإنّه حَسَنٌ مِن فِعْلِ النورِ . وكلُّ ما قَبُحَ مِنَّا فِعْلُهُ ، قَبُحَ مِن النورِ أيضًا فِعْلُ مِثْلِهِ .

وقالتِ القدريَّةُ : إنَّ كلَّ ما حَسُنَ منَّا مِن اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، حسن فِعْلُهُ ، وكلّ ما قَبُحَ منّا قَبُحَ مِنهُ فِعْلُهُ ؛ فاتَّفقَ قَوْلاهُمَا .

وإن كانتِ المجوسُ تَمُرُّ على قياسِ قولِها مِن ذٰلكَ ، والقدريَّةُ تُناقِضُ المناقضةَ الظاهرةَ التي قد ذكرناها في فصولِ الحَسَنِ والقبيحِ والتعديلِ والتجويرِ لذٰلكَ ؛ فالمجوسُ لذٰلكَ أَعْنَدُ وأَبْصَرُ بطريقِ النظرِ منهم .

وقالتِ المجوسُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يجوزُ أن يَفْعَلَ إلَّا الحسنَ والمصلحةَ ويستحيلُ منه فِعْلَ المفسدةِ .

وقالتِ القدريَّةُ : إنَّه لا يجوزُ أن يفعلَ القديمُ ، سبحانَهُ ، إلَّا المصلحةَ دُونَ المفسدةِ . وهٰذا مُوَافَقَةٌ مِنهُم لهم .

وقالتِ المجوسُ : إنّ النورَ الإلٰهَ لا يَصِحُّ أن يُريدَ القبائحَ والظلمَ وإنَّ ذٰلكَ مُحَالٌ في صفتِهِ .

وقالتِ القدريَّةُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يُريدَ القبائحَ وإنَّ ذٰلكَ مُمْتَنِعٌ في صفتِهِ .

[٩٥ب] وقالتِ المجوسُ : إنَّ النورَ ليس بقادرٍ على لُطْفٍ وٱسْتِصْلَاحٍ ، يُصْلِحُ به الكُفَّارَ والعُصَاةَ والظالمِينَ . ولو قَدَرَ على ذٰلك ولم يَفْعَلْهُ ، لكان بخيلًا ، سفيهًا ، مُسْتَفْسِدًا لعبادِهِ .

وقالتِ القدريّةُ : إنَّ اللهَ غَيْرُ قادرٍ على لطفٍ وٱستصلاحٍ ، يَسْتَصْلِحُ به العُصَاةَ والظالمِينَ مِنْ عبادِه ؛ فٱتَّفَقَ في ذٰلِكَ قولُهم وقولُ المجوسِ .

وكلُّ هٰذِهِ مذاهبُ ، قد وافقوا فيها المجوسَ ، ويَكفِي في تشبيهِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، لهم بالمجوسِ موافقتُهم لهم على بعضِ هٰذِهِ الأقاويلِ .[١]

وهٰذِهِ جملةٌ كافيةٌ في هٰذا البابِ وفي الدلالةِ على أنَّ اللهَ ، تعالى ، خالِقٌ لأفعالِ عبادِهِ .

---

١ يُقابَل كتاب الإرشاد (للجوينيّ) ٢٢٤-٢٢٥ [فصل في ذمّ القدريّة] .

كتاب التَّوَلُّدِ

باب القول في إبطال التولُّد

[١٩٦أ] فائمًا ما يدلُّ على أنَّ القدرةَ قدرةٌ على ما يُوجَدُ معها في محلِّها ، فهو أنَّا قَدِ ٱتَّفقنا على أنَّه لا يَصِحُّ أن يُبْتَدَأ بها الفعلُ ٱبتداءً في غيرِ محلِّها ، وإنّما يُفعَلُ بها في غيرِه عِندَهم بسببٍ على وجهِ التَّوَلُّدِ . والذي يدلُّ على إبطالِهِ أنَّه لو صَحَّ ذٰلكَ ، لَصَحَّ وقوعُ الإصابةِ والقتلِ بعد موتِ رامي السَّهمِ ومَعَ عدمِهِ ، إذا تقدَّمَ وجودُ السببِ وزالتِ الموانعُ . وبٱضطرارٍ يُعلَمُ أن الميّتَ والمعدومَ لا يَصِحُّ أن يُوقِعَ الأفعالَ ، لأنَّ حالَهُ أسوأُ مِن حالِ العاجزِ والمريضِ والضعيفِ .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنّه قولٌ يوجبُ غِنَى المسبّبِ عن فاعلٍ ، لأنَّه إذا كان السببُ يوجبُهُ ، لم يَحْتَجْ مَعَ وجودِ موجِبِه إلى فاعلٍ يَفْعَلُهُ ، كما لا يحتاجُ الحكمُ الواجبُ عن العِلَّةِ إلى فاعلٍ يَفْعَلُهُ لوجودِ موجبِه . وذٰلكَ باطلٌ بٱتِّفاقٍ ، ولأنَّهم قد قالوا : مِن حقِّ ما يتعلَّقُ بالفاعلِ صحَّةُ فِعْلِهِ **[٩٦ب]** وأن لا يَفْعَلَهُ ؛ فلو كان وقوعُ المسبّبِ بعد وجودِ سببِهِ وزوالِ الموانعِ مِن تولُّدِه يَحْصُلُ بالفاعلِ ، لَصَحَّ مِنْ فاعلِهِ أن لا يَفعلَهُ والحالُ هٰذِهِ ، وإلَّا خَرَجَ عن مَعْنَى الفاعلِ . ولَمَّا بَطَلَ ذٰلك ، وَضَحَ أنَّه لا يَتَعَلَّقُ بفاعلٍ[١] ، لو كان متولّدًا . وهٰذا يوجبُ غِنَى سائرِ الحوادِثِ عن مُحْدِثٍ . وذٰلك باطلٌ .

ويدلُّ على ذٰلك أيضًا أنّه لو ٱحتاجَ المسبّبُ إلى سببٍ يَحْدُثُ عنه ، لم يَحْتَجْ إليه في شيءٍ مِن صفاتِهِ سوى الحدوثِ فقط . ولو كان مِنَ الحوادِثِ ما يَحتاجُ إلى سببٍ ، يوجبُهُ مِنْ حيثُ كان حادثًا ، لاحْتَاجَ سببُهُ إلى سببٍ إلى غيرِ غايةٍ ،

---

١ بفاعل : لفاعل ، الأصل .

ولاحتاجَ جميعُ أجناسِ الحوادِثِ في صِفَةِ الحدوثِ إلى أسبابٍ يولّدُها لتساوي حقيقةِ الحدوثِ في سائرِها . وهذا باطلٌ بآتِّفاقٍ ؛ فبَطَلَ ما قالوه .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّه لو كان التَّوَلُّدُ صحيحًا ، لَوَجَبَ أن يكونَ كَسْرُ آبنِ [٩٧أ] قَمِئَةَ لِرَبَاعِيَّةِ النبيّ ، صلّى اللهُ عليه وسلّم ،[1] وقَتْلُ كلِّ نبيّ وإيلامُهُ وتَفْرِقَةُ أجزائِهِ كُفْرًا وفُجُورًا ، ولَوَجَبَ أن يكونَ موجودًا بالأنبياء . وهٰذا يوجبُ أن يكونَ في الأنبياءِ كفرٌ وفجورٌ كثيرٌ . والقولُ بذٰلكَ خروجٌ عن الدِّينِ ؛ فَدَلَّ ذٰلكَ على إبطالِ القولِ بالتولُّدِ .

وممَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ القولِ بالتولُّدِ أنَّه لو كان الحادِثُ بعد المباشرِ مِن كَسْبِ الإنسانِ أو معه في حالِهِ متولِّدًا عن المباشرِ ، لم يَخلُ مِنْ أحدِ أمرَيْنِ . إمَّا أن يكونَ ممَّا يُوجَدُ معه في حالِهِ ، كحركةِ الخاتمِ المقارنةِ لحركةِ اليدِ ، وحركةِ ثَوْبِ الإنسانِ عِندَ مَشْيِهِ وتحرّكِهِ ، وخروجِ الماءِ مِنَ القَدَحِ عِندَ إدخالِ اليدِ فيه وأمثالِ ذٰلكَ أو ممَّا يُوجَدُ بَعدَه ، كالإصابةِ بعد الرَّمْيِ والكسرِ بعد الزجِّ والألمِ الحادِثِ بعد الضربِ وأمثالِ ذٰلكَ .

فإنْ كان ممَّا يُوجَدُ مع السببِ ، فإنَّه باطلٌ ، لأنَّه لو كان تَحَرُّكُ الخاتمِ عن تَحَرُّكِ اليَدِ فِعْلًا [٩٧ب] للعبدِ ، لَوَجَبَ كونُهُ قادرًا عليه بآتِّفاقٍ ولِقِيَامِ الدَّلِيلِ على آستحالةِ وقوعِ حادثٍ أو مُكتَسَبٍ مِنْ غيرِ قادرٍ ، ولأنَّه لو آسْتَغْنَى الفعلُ المتولِّدُ عن قدرةٍ ، لاسْتَغْنَى أيضًا سببُهُ عن قدرةٍ ، وذٰلك باطلٌ ؛ فوجَب أنَّه لا بُدَّ مِن كونِهِ قادرًا عليه ، وذٰلكَ مُحَالٌ ، لأنَّه لا يَخلُو[2] أن يكونَ قادرًا على السببِ والمسبَّبِ

---

١ يُقابِل السيرة النبوية (لابن هشام) ٦٤/٣/٢ «عن أبي سعيد الخدريّ أنّ عتبةَ بنَ أبي وقّاصٍ رَمَى رسولَ اللهِ ﷺ ، يومئذٍ ، فكَسَرَ رَبَاعِيَتَهُ اليُمْنَى السُّفْلَى وجَرَحَ شفتَهُ السُّفْلَى وأنّ عبدَ اللهِ بنَ شهاب الزهريَّ شجَّهُ في جَبْهَتِهِ وأنّ آبنَ قَمِئَةَ جَرَحَ وَجْنَتَهُ» إلخ .

٢ يخلو : الأصل .

عندهم بالقدرة على سَبَبِهِ أو بقدرةٍ غيرِ القدرة على سَبَبِهِ ؛ فإن كان قادرًا عليه بالقدرة على سَبَبِهِ ، فذلك مُحَالٌ ، لأنَّه قولٌ يوجبُ كونَ القدرةِ الواحدةِ الحادثةِ قدرةً على مقدورَيْنِ . وذلك باطلٌ بما نُبَيِّنُهُ مِن آستحالَةِ تَعَلُّقِ القدرةِ الحادثةِ بمقدورَيْنِ مِثْلَيْنِ أو ضِدَّيْنِ أو خِلَافَيْنِ غير ضِدَّيْنِ ؛ فمَن نازَعَ في ذلك ، أَقَمْنَا الدليلَ عليه .

ويدلُّ على ذلكَ أيضًا أنَّه قد يكونُ السببُ والمسبَّبُ مِن جنسٍ واحدٍ . ولو جَازَ أن يُفْعَلَ بالقدرةِ الواحدةِ في الوقتِ [٩٨أ] الواحدِ مقدورَيْنِ مِنْ جنسٍ واحدٍ في محلَّيْنِ غَيْرَيْنِ ، لجازَ أيضًا أن يُفْعَلَ بها مقدورَيْنِ مِثْلَيْنِ في محلٍّ واحدٍ في زمنٍ واحدٍ ، وإلَّا فَمَا الفصلُ ؟ ولا سبيلَ إليه .

ولَمَّا آتَّفَقْنَا على بطلانِ كونِها قدرةً على مِثْلَيْنِ في زمنٍ واحدٍ في محلٍّ واحدٍ ، آستحالَ كونُها قدرةً عليهما في محلَّيْنِ . وليس لهم الانفصالُ مِن هٰذا بأنّه لو كانت قدرةً على فِعْلِ مِثْلَيْنِ في محلٍّ واحدٍ في زمنٍ واحدٍ ، لم يحتَجْ في حَمْلِ الثقيلِ مِنَ الأجسامِ إلى زيادةِ قُدَرٍ ، إذا أَمْكَنَهُ أنْ يَفْعَلَ بالقدرةِ الواحدةِ في كلِّ جزءٍ مِنَ الثقيلِ أجزاءً مِنَ الحَمْلِ والحركاتِ متماثلةً ، لأنَّا نوجبُ عليهم ذلكَ ونُلزِمُهُم القولَ به لقولِهم : إنّها قدرةٌ على ما لا نهايةَ له مِنْ كلِّ جنسٍ ، وإن لم يَصِحَّ أن يُفْعَلَ مِنهُ آثنانِ في وقتٍ واحدٍ في محلٍّ واحدٍ ، لأنَّنا لا نَعتبرُ هٰذِهِ الدَّعْوَى . ونقولُ لهم : المحالُ يَحْتَمِلُ عندكم في الوقتِ الواحدِ أمثالًا كثيرةً مِن كلِّ جنسٍ ، فيجبُ لذلكَ صِحَّةُ [٩٨ب] فِعْلِهِ بالقدرة الواحدةِ في المحلِّ الواحدِ في الزمنِ الواحدِ أمثالًا كثيرةً وأن لا يحتاجَ في حَمْلِ الثقيلِ إلى زيادةِ قُدَرٍ .

وقد ثَبَتَ مِنْ قولِنا وقولِهم أنَّ نَفْسَ أَجْزَاءِ الثقيلِ لا يَمْنَعُ مِنْ شَيْلِهِ ولا ما فِيهِ مِنَ الاعتمادِ ولا تأليفِ أجزائِهِ وآنضمامِها ، وأنَّ الدفعَ له يُقارِنُ ثِقَلَهُ وتأليفَهُ ؛ فوَجَبَ أنَّه

لا مانِعَ لِصَاحِبِ القدرةِ الواحدةِ مِنْ أن يَفعلَ بها في الزمنِ الواحدِ في كلِّ جزءٍ مِنَ الثقيلِ حُمُولًا كثيرةً حتَّى تَرتَفِعَ وَتَستَقِلَّ بها . ومتى وَجَدْنَا ذٰلكَ مُتَعَذِّرًا عليهم ، بَطَلَ قولُهم وثَبَتَ أنَّ ٱرتفاعَ الحجرِ وتحريكَهُ ليس مِنْ فِعْلِ العبدِ المُعْتَمِدِ لِشَيْئِهِ .

وهٰذا الفصلُ وَحْدَهُ مِنَ الدليلِ يَكْشِفُ عن فسادِ قولِهم بالتَّوَلُّدِ . ومتى بَطَلَ كونُ القدرةِ الواحدةِ قدرةٌ على مِثْلَيْنِ في محلٍّ واحدٍ في زمنٍ واحدٍ ، بطل كونُها قدرةً[1] عليهما في محلَّيْنِ ؛ فٱستحالَ لذٰلكَ أن تكونَ القدرةُ على حركةِ اليدِ هي القدرةُ **[١٩٩أ]** على حركةِ المِرْوَحَةِ والخاتمِ الموجودَيْنِ معها .

ويستحيلُ أيضًا أن تكونَ القدرةُ على حركةِ الخاتمِ غَيْرَ القدرةِ على حركةِ اليدِ ، بل قدرة مفردة تُقارِنُها وتتعلَّقُ بها ، لأنَّه لو كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، لاسْتَغْنَتْ بالقدرةِ المفردةِ عليها عن سببٍ يولِّدُها ، وجَرَتْ مَجْرَى السببِ الواقعِ بقدرةٍ عليهِ ، ولأنَّهما إذا كانتا قدرتَيْنِ على مقدورَيْنِ غَيْرَيْنِ ، لم يَمْتَنِعْ وجودُ إِحْدَاهُمَا[2] مَعَ عَدَمِ الأُخرَى ووجود مقدورِها بها وإنِ ٱنفردتْ ، كما وَجَبَ ذٰلكَ في قدرةِ السببِ . وهذا يُبطِلُ كَوْنَ ما سمّوهُ سببًا مولِّدًا .

ويستحيلُ أيضًا أن يكونَ ما سَمَّوْهُ مسببًا متولِّدًا ممَّا يَقَعُ بَعدَ وجودِ السببِ فِعْلًا للعبدِ ، لأنَّه كان يجبُ كونُهُ قادرًا عليه . وكان لا بُدَّ أن يكونَ قادرًا عليه بالقدرةِ على سببِهِ أو بقدرةٍ ، تُقارِنُ السببَ وتُوجَدُ معه .

وكلُّ ذٰلكَ محالٌ ، لأنَّه لو **[١٩٩ب]** قَدَرَ عليه بالقدرةِ على سببِهِ ، لاستحالَ ذٰلكَ مِنْ وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّه يوجبُ كونَ القدرةِ قدرةً على مقدورَيْنِ . وذٰلكَ محالٌ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ . والوجهُ الآخرُ أنَّه قولٌ يوجبُ تقدُّمَ القدرةِ لمقدورِها بأزمانٍ كثيرةٍ ،

---

١ قدرة : - ، الأصل .

٢ إحداهما : احَدِهما ، الأصل .

لأنَّه قد تُوجَدُ إصابةُ السهمِ للغرضِ بَعْدَ السببِ بأوقاتٍ كثيرةٍ ، والقدرةُ على السببِ قَبْلَهُ أيضًا عِندَهم .

ونحن قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ ٱستحالَةَ تَقَدُّمِ القدرةِ على المقدورِ بوقتٍ واحدٍ فَضْلًا عن الأوقاتِ الكثيرةِ . ومَن خالَفَ في ذٰلك نَقَلْنَاهُ إلى الكلامِ فيه .

ويستحيلُ أيضًا أن يكونَ المسبَّبُ الواقعُ بعد سببِهِ واقعًا بقدرةٍ ، تُقارِنُ القدرةَ على سببِهِ لأمرَيْنِ . أحدُهما أنَّه يوجبُ تقدُّمَ القدرةِ للمقدورِ . وذٰلكَ محالٌ . والأمرُ الآخرُ أنَّه يُخْرِجُ السببَ عن كونِهِ متولِّدًا ، وإن كان واقعًا بقدرةٍ تَخْتَصُّهُ ، كما يجبُ خروجُ السببِ عن كونِهِ مسبَّبًا مولَّدًا لهٰذِهِ العلَّةِ .

[٩١أ][1] ويستحيلُ أيضًا أن يكونَ المسبَّبُ الواقعُ بعد سببِهِ واقعًا بقدرةٍ تُقارِنُهُ ، لأنَّ ذٰلك يوجبُ كونَهُ مبتدأً بالقدرةِ غَيْرَ متولِّدٍ عن شيءٍ ، كما وَجَبَ ذٰلكَ في سببِهِ الواقعِ بقدرةٍ تَخُصُّهُ . ويستحيلُ أيضًا على أصولِهم ، لأنَّه موجبٌ لمقارنةِ القدرةِ للمقدورِ وكونِها قدرةً على الواقعِ الموجودِ . وذٰلكَ عِندَهم مُحالٌ . وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ، ٱستحالَ أنْ يكونَ ما وُجِدَ عِندَ فعلِ العبدِ في غيرِ حَيِّزِهِ أو في غيرِ محلِّ القدرةِ مِنْ جُمْلَتِهِ مُتَوَلِّدًا عن الفعلِ المبتدأ بالقدرةِ عليه في محلِّها . وبَطَلَ ما قالوه .

---

١ كذا الترقيم على الأصل المخطوط ؛ وهو غير متواصل مع ما قبله ، لكنّ النصّ متواصل مستقيم ؛ فليعلم !

دليل آخر في نفي التولُّد

وممَّا يدلُّ على ذٰلكَ أنَّه قد زَعَمَ مُحَصِّلُوهُمْ أنَّ الأَلَمَ المتولِّدَ عن الوَهْيِ النافي للصحّةِ التي تحتاجُ الحياةُ إليها دُونَ الاعتمادِ ، بل الاعتمادُ زَعَمُوا يُوَلِّدُ الوَهْيَ الذي هو التفريقُ . والوَهْيُ [٩١ب] النافي للصحّةِ هو المولِّدُ للأَلَمِ ؛ فاستدلُّوا على ذٰلك بأنّهم وَجَدُوا الأَلَمَ تابعًا للوَهْيِ دُونَ الاعتمادِ ، لأنَّه لو اعتمدَ[1] بالضَّرْبِ على ما جَفَّا وغَلُظَ مِنْ بَدَنِ الإنسانِ ، لم يتولَّدْ عن ذٰلكَ الاعتمادِ مِنَ الأَلَمِ قَدْرُ ما يَتَوَلَّدُ عن ما هو أقلُّ مِنهُ بشيءٍ كثيرٍ ، حتَّى إذا كان اعتمادًا على عينِ الإنسانِ وما رَقَّ مِن جسمِهِ ، وَلَّدَ الكثيرَ العظيمَ مِنَ الآلامِ . وليس ذٰلكَ السببُ فيه ، إلَّا أنَّ الضربَ اليسيرَ الرفيقَ على ما رَقَّ مِن أعضاءِ الإنسانِ يتولَّدُ عنه مِنَ الوَهْيِ والتفريقِ النافي للصحّةِ التي تَحتاجُ إليها الحياةُ أكثرُ مِن قَدْرِ ما يَتَوَلَّدُ مِنَ الوَهْيِ عن الاعتمادِ الكثيرِ والضربِ الكثيرِ الشديدِ على ما غَلُظَ وجَفَّا مِنْ جسدِ الإنسانِ .

قالوا : فَدَلَّ ذٰلك على أنَّ الأَلَمَ تابعٌ في حدوثِهِ وقَدْرِه في القِلَّةِ والكثرةِ للوَهْيِ دُونَ الاعتمادِ والتحريكِ . وهٰذا هو الواجبُ [١٩٢] على أصولِهم ، لو كان التولُّدُ صحيحًا . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ على قولِهم بالتولُّدِ وقوعُ الفعلِ مِنْ فاعِلَيْنِ وتَوَلُّدُ المسبَّبِ الواحدِ عن سَبَبَيْنِ . وذٰلكَ أنَّه ، إذا اعتمَدَ الرجلُ الأَيْدُ الشديدُ على جزءَيْنِ مِنَ الحيّ ، ليفرّقَ بَيْنَهُمَا ، وَجَبَ أن يفعلَ بِفِعْلِ اعتمادِهِ وقُدْرِه جزءَيْنِ مِنَ الاعتمادِ وأنْ يَتَوَلَّدَ عنهما جزءٌ مِنَ الوَهْيِ والتفريقِ النافي للصحّةِ بَيْنَ الجزءَيْنِ مِنَ الحيّ . وهٰذا يوجبُ تولُّدَ جزءٍ مِنَ الوَهْيِ عن اعتمادَيْنِ ووقوعَ مسبَّبٍ واحدٍ عن سببَيْنِ . وذٰلكَ باطلٌ عِندَهُم ، لأنَّه مُصَحِّحٌ لوقوعِ جزءٍ مِنَ الفعلِ بقدرتَيْنِ ووقوعِهِ مِنْ فاعِلَيْنِ . وكلُّ ذٰلكَ باطلٌ .

---

١ اعتمد : اعمد ، الأصل .

وقد قالوا هم : لو جاز ذٰلكَ ، لجَازَ أن يُوجَدَ أحدُ السببَيْنِ ولا يوجد الآخر ، فيكون المسبّبُ موجودًا لوجودِ أحدِ السَّبَبَيْنِ المؤثّرِ في وجودِهِ وأن لا يوجدَ السبب الآخر ، فيكون لذٰلكَ باقيًا على عدمِهِ لعدمِ ما لو وُجِدَ لأثّرَ [٩٢ب] في وجودِهِ . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ تأثُّرُ الفعلِ الواحدِ عن سَبَبَيْنِ . وبَطَلَ لِبُطْلَانِ ذٰلكَ كونُ الاعتمادِ مُوَلِّدًا للوَهْيِ .

وكذٰلكَ فكان يجبُ ، لو آعتمد قادِرانِ على جزءَيْنِ مِن جسمِ الحيّ للتفريقِ بينهما ، وكلُّ واحِدٍ منهما ، لو آنْفَرَدَ ، لَأَمْكَنَهُ تفريقَ الجزءَيْنِ ، أن يكونَ كلُّ واحِدٍ منهما قد فَعَلَ جزءًا مِنَ الاعتمادِ غَيْرَ فِعْلِ الآخرِ وأن يكونَ ذٰلكَ الجزءُ مِنَ الوَهْيِ النافي للصحّةِ عِندَ وجودِ آعتمادَيْهما مُتَوَلِّدًا عنهما جميعًا وأن يكونَ الوَهْيُ لذٰلكَ فِعْلًا لفاعِلَيْنِ . وذٰلك باطلٌ في المُباشِرِ[1] والمتولِّدِ عِندَهم .

وإذا آستحالَ وقوعُ فِعْلٍ مِنْ فاعلَيْنِ ، آستحالَ تولُّدُ الجزءِ الواحدِ مِنَ الوَهْيِ عن جزءَيْنِ مِنَ الاعتمادِ مِن فِعْلِ واحدٍ أو فِعْلِ فاعِلَيْنِ .

وليس لهم القدحُ في هٰذِهِ الدلالةِ بأن يقولوا : لَسْنَا نقولُ : إنَّه مُتَوَلِّدٌ عَنِ آعتمادَيْنِ ولٰكنَّهُ وَهْيٌ واحِدٌ مُتَوَلِّدٌ عن أحدِ الاعتمادَيْنِ [٩٣أ] بغيرِ عَيْنِهِ ، لأنّهما قد وُجِدَا على وجهٍ يُوجِبُ توليدَيْهِمَا جميعًا للوَهْيِ ؛ فلا يكونُ المولِّدُ له أَحَدَهُمَا بغيرِ عينِهِ ، كما لا[2] يجوزُ أن يُوجَدَ بالحيّ عِلَّتَانِ توجبانِ حكمًا متساوِيًا ، ويكون الموجبُ له أحدَهما بغيرِ عينِهِ ، وكما لا يجوزُ عِندَهم أن تكونَ قدرتانِ على مقدورٍ واحدٍ ، ويكون ، إذا فُعِلَ ، مفعولًا بإحداهما[3] بغيرِ عينِها ، وكما لا يجوزُ أَنْ يكونَ مقدورٌ واحدٌ لقادِرَيْنِ ويكون ، إذا وُجِدَ ، موجودًا بأحدِهما بغيرِ عينِهِ . ولا جوابَ لهم عن

---

١ المباشر : المناشر ، الأصل .

٢ لا : - ، الأصل .

٣ بإحداهما : باحدهما ، الأصل .

ذٰلكَ .

ويقالُ لهم : فيجبُ أن يكونَ الوَهْيُ الواحدُ موجودًا لكونِهِ مُتَوَلِّدًا عن أحدِ الاعتمادَيْنِ بغيرِ عينِهِ ، لأنَّه لو تَوَلَّدَ عَنهُ لَأَثَّرَ في وجودِهِ . ولا مخلصَ مِن ذٰلكَ .

وإنْ فَصَلُوا بَينَ السببَيْنِ والعِلَّتَيْنِ في جوازِ تولُّدِ المسبَّبِ عن أحدِهما بغيرِ عينِهِ وإن لم يَتَوَلَّدْ عن الآخرِ بأنَّ العِلَّةَ توجبُ الحكمَ لنفسِها وجنسِها ولا يجوزُ أن [٩٣ب] يُقارِنَها ما يفرقُ بَينَها وبَينَ حكمِها ، لأنَّ ذٰلك يَنْقُضُ كونَها موجبةً له .

قيل لهم : وكذٰلكَ إنْ قَارَنَ السبب ما يمنعُ مِنْ توليدِهِ ، خَرَجَ عن كونِهِ سببًا موجبًا .

ويقالُ لهم أيضًا : إنَّ السببَ ، إذا وُجِدَ على وجهٍ ، يوجبُ توليدَهُ لِمَا يولِّدُهُ مع عدمِ الموانعِ مِنْ توليدِهِ ، وَجَبَ كونُهُ مولِّدًا وجَرَى في إيجابِهِ السببُ مَجرَى العِلَّةِ الموجبةِ للحكمِ . ولا مانِعَ يَمنَعُ مِنْ توليدِ الاعتمادِ بجُزْءَيْنِ مِنَ الوَهْيِ والمفارقةِ ، فيجب أن يولِّدَهما . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم : إذا جاز أن يكونَ الوَهْيُ الواحدُ مُتَوَلِّدًا عن أحدِ الاعتمادَيْنِ بغيرِ عينِهِ ، فما أنكرتُم أن يكونَ الألَمُ الحادِثُ مُتَوَلِّدًا عن بعضِ أجزاءِ الاعتمادِ بغيرِ عينِهِ ؟ فلا يجدُونَ مِن ذٰلكَ مَهْرَبًا .

ويقالُ لهم أيضًا : ما أنكرتُم أن يكونَ الألَمُ يَتَوَلَّدُ أبدًا عن الاعتمادِ دُونَ الوَهْيِ [٩٤أ] النافي للصحّةِ وأن يكونَ ما يُوجَدُ مِنَ الألَمِ الزائدِ على قَدْرِ أجزاءِ الاعتمادِ مبتدأً مِنْ فِعْلِ اللهِ بِجَرْيِ العادةِ ، كما تقولونَ : إنَّ الألَمَ الزائدَ على قَدْرِ الوَهْيِ والتفريق المُتَوَلِّد عن لَسْعَةِ الحَيَّةِ والزُّنْبُورِ ولَسْبِ العَقْرَبِ شَيْءٌ يَفعَلُهُ اللهُ ، تعالى ، بجَرْيِ العادةِ وقَدْر المتولِّدِ عن ذٰلكَ الوَهْيِ قَدْرٌ مُسَاوٍ له ؟ ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فأمّا كونُ الضربِ الشديدِ على ما غَلُظَ وجَفَا مِنْ جسمِ الإنسانِ غَيْرَ مولِّدٍ لِكَثِيرِ الألَمِ وبقَدْرِ شِدَّتِهِ ، فلأَجْلِ أنَّه إنَّما يُوَلِّدُ تفريقًا في ما غَلُظَ ، لا يَنفِي الصحّةَ والبِنْيَةَ التي تحتاجُ في الحياةِ[١] إليها ، بل إنَّما تُوَلِّدُ[٢] افتراقًا في[٣] أجزاءٍ ، لا حياةَ فيها ؛ فإذا بَلَغَ الافتراقُ إلى الأجزاءِ الحَيَّةِ ونَفَى الصحّةَ التي تَحْتَاجُ الحياةُ إليها ، كان ذٰلكَ القَدْرُ مِنَ الافتراقِ وَهْيًا[٤] مُوَلِّدًا للألَمِ دُونَ ما عَدَاهُ .

ويجبُ على أصولِهم أن لا يُوصَفَ الافتراقُ الذي ليس بِنَافٍ للصحّةِ التي تحتاجُ إليها[٥] بأنَّه وَهْيٌ [٩٤ب] وأنَّه مُوَلِّدٌ للألَمِ لأَجْلِ أنَّ الافتراقَ ليس يكونُ وَهْيًا[٦] ومولِّدًا للألَمِ لجنسِهِ وصفةٍ عائدةٍ إلى نفسِهِ ، وإنَّما يكونُ كذٰلكَ ، إذا نَفَى الصحّةَ والبِنْيَةَ التي تَحْتَاجُ الحياةُ إليها ؛ فما لم يَكُنْ كذٰلكَ مِنهُ ، فليس بوَهْيٍ ولا مُوَلِّدٍ للألَمِ وإنْ كانَ مِن جنسِ ما يكونُ كذٰلكَ ، إذا وَقَعَ على وَجْهٍ وَصَادَفَ أَمْرًا زائدًا على جنسِهِ وحدوثِهِ .

---

١ في الحياة : كذا في الأصل . يُقابَل هنا العبارة ذاتها دون حرف الجرّ (في) في موضعَيْنِ آخرَيْنِ في المتن أعلاه .

٢ تولّد : كذا بالتاء في الأصل .

٣ في : + احدث ، فوقه خطّ في الأصل للدلالة على شطبه .

٤ وهيًا : وها ، الأصل . هذا بخلاف جميع المواضع التي ورد فيها - وهي كثيرة - هذا اللفظ بياءٍ مع إسكان الهاء على تقييد الناسخ في بعضها . يُستثنى من ذلك أيضًا موضع ثانٍ ، هو المشار إليه في الحاشية السادسة هنا . لولا توحيد تقييد هذا اللفظ ، لكنّا قيّدناه في الموضعين المشار إليهما على نحو (وَهَاء) ، كما هو مقيّدٌ في مطبوع العُدّة في الكلام ٩٢٢/٢ [في ثلاثة مواضع هناك] .

٥ أي تحتاج الحياةُ إلى الصحّة .

٦ وهيًا : وها ، الأصل . يُنظَر هنا الحاشية قبل السابقة .

دليل آخر

وممَّا يدلُّ على بُطْلانِ القولِ بالتوليدِ ٱدِّعَاءُ مُحَصِّلِيهِمْ أنَّ الأَلَمَ[1] مُتَوَلِّدٌ عن الوَهْيِ وبِقَدْرِه ، وأنَّه تابعٌ له وبِحَسْبِ قِلَّتِهِ وَكَثْرَتِهِ يَحْدُثُ دون الاعتمادِ ؛ فإذا بَطَلَ ما يَدَّعُونَهُ مِنْ تولُّدِهِ عن الوَهْيِ ، وقد وافقوا على أنّه غَيْرُ متولِّدٍ عن الاعتمادِ ولا عن شيءٍ مِمَّا عَدَاهُ مِنَ الأجناسِ ، بَطَلَ القولُ بالتولُّدِ .

والذي يدلُّ على أنَّه غَيْرُ مُتَوَلِّدٍ عن الوَهْيِ ولا تابعٌ له عِلْمُنَا بأنَّ المتولِّدَ [٩٥أ] عن قَدْرِ لَسْبَةِ العقربِ وَلَسْعَةِ الحَيَّةِ والزُّنْبُورِ وقَدْرِ غُرْزَةِ الإبرةِ ونحو ذٰلكَ مِنَ الوَهْيِ شيءٌ يسيرٌ ، وأنَّ الألَمَ الحادِثَ عظيمٌ شديدٌ ومتطاولٌ ؛ فلا يجوزُ أن يكونَ حادِثًا عن ذٰلكَ القَدْرِ مِنَ الوَهْيِ ، لأنَّه غَيْرُ تابعٍ له في قَدْرِه .

وقد قالوا في جوابِ ذٰلكَ : إنَّ ما قلناهُ مِن ذٰلك حقٌّ . قالوا : وإنَّما يتولَّدُ عن الوَهْيِ الشديدِ المتولِّدِ عن اللَّسْعَةِ قَدْرُهُ مِنَ الألَمِ . وكلُّ قَدْرٍ زائدٍ على ذٰلكَ ، فإنَّه مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، بِجَرْيِ العادةِ .

فيقالُ لهم : إذا كان هٰذا القدرُ الزائدُ يُوجَدُ أبدًا عن ذٰلكَ القَدْرِ مِنَ الوَهْيِ على طريقةٍ واحدةٍ ، وهو مع ذٰلكَ غَيْرُ متولِّدٍ عنه ، بل مبتدأٌ بفعلِهِ بِجَرْيِ العادةِ ؛ فما أنكرتُم أن يكونَ جميعُ الألَمِ وقليلُهُ وكثيرُهُ الموجودُ عِندَ اللَّسْعِ مِنْ فعلِهِ ، تعالى ، ٱبتداءً بِجَرْيِ العادةِ ؟ ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فإن قالوا : فهٰذا يُبطِلُ التولُّدَ جملةً ويُبطِلُ أن تكونَ الحوادِثُ المتعلِّقَةُ بنا مِن فِعْلِنا ، [٩٥ب] وإنْ وقعتْ تابعةً لقُصُودِنا وإرَادَاتِنا وبِحَسبِ قُدَرِنَا !

---

١ الألم : الأوّل ، الأصل .

قيل لهم : ما أنكرتُم مِنْ ذٰلكَ ؟ وهل تُورِدُ هٰذِهِ الأدلَّةُ والمطالباتِ إلَّا لِبُطْلَانِ قولِكم بالتولُّد وخلقِ الأعمالِ ؟ فلا تجدونَ[1] في ذٰلكَ فَصْلًا .

ولا يجوزُ لأحَدٍ منهم الإسعافُ في هٰذا بأنْ يقولَ : إنَّ عظيمَ الألَمِ الموجود عن اللَّسْبِ متولِّدٌ عن السمِّ وموجبٌ عنه ، لأنَّ السمَّ جسمٌ ، والأجسامُ بأَتْفاقٍ لا تُولِّدُ شيئًا ، كما لا يُوَلِّدُ شيءٌ منها سُكرًا ولا سَبَعًا وَرِيًّا ولا غَيْرَ ذٰلكَ مِنَ الحوادِثِ . ولو وَلَّدَ بعضُ الأجسامِ ، لَوَلَّدَ سائِرَها ولَوَجَبَ أن يُوَلِّدَ اللذَّةَ بدلًا من الألَمِ ، ولأنَّ السمَّ لا جهةَ له ، وما لا جهةَ له لا يُوَلِّدُ في غيرِ محلِّهِ . ونحنُ نَعلمُ أنَّ المَلْسُوعَ يَجِدُ الألَمَ في جميعِ جسمِهِ ، والسمُّ منه في موضعٍ مخصوصٍ ؛ فبطلَ بذٰلكَ كَوْنُ السمِّ مولِّدًا مِنْ كلِّ وجهٍ .

وممَّا يَدُلُّ أيضًا على فسادِ القولِ بالتولُّدِ [١٩٦] أنَّه قولٌ يوجبُ خروجَ الحوادِثِ عن تعلُّقِها بمحدِثٍ ، لأنَّه إذا وَجَبَ حدوثُ المسبَّبِ عن السببِ لكونِهِ تابعًا له وواقعًا بِحَسْبِهِ في القلَّةِ والكثرةِ والضعفِ والقوَّةِ ، ولو عُدِمَ ، لم يَكُنِ المسبَّبُ ، ولو عُدِمَ الفاعلُ وقصدُهُ ودواعيهِ وقُدَرُه وجميعُ صفاتِهِ بَعدَ وجودِ السببِ وزوالِ الموانعِ مِنْ توليدِهِ ، لَوَجَبَ وقوعُ مسبَّبِهِ ، وَجَبَ لذٰلكَ تعلّقُهُ بالسببِ وغِنَاهُ عن فاعلٍ يفعلُهُ ، كما يجبُ غِنَى الحالِ الواجبةِ[2] عن العلَّةِ عن فاعلٍ يفعلُها ، إذا كانت إنَّما تجبُ لوجودِ العلَّةِ ، لا لوجودِ فاعلِ العلَّةِ ومُحْدِثِها ، وإنْ وَجَبَ تعلُّقُها بمحدِثٍ ؛ فكذٰلكَ سبيلُ إيجابِ السببِ لمُسَبَّبِهِ بَعدَ وجودِهِ وزوالِ الموانعِ مِن توليدِه .

وهٰذا يوجبُ غِنَى المُتَوَلِّداتِ عن فاعلٍ ، وإن كانت حوادث ، كما قال ثُمَامَةُ[3].

---

١ تجدون : كذا بالتاء على الخطاب في الأصل ؛ وهو وجه محتمل ، كما يُحتَمَلُ ضبطُهُ أيضًا بالياء على الغيبة .

٢ الواجبة : الواجب ، الأصل .

٣ هو أبو مَعْنٍ ثُمَامَةُ بنُ أَشْرَسَ النُّمَيْرِيّ البصريّ (ت٢١٣هـ/٨٢٨م) ، صاحب الثمامية ، من كبار المعتزلة . عنه لسان الميزان ٢/١٤٧-١٤٩ (١٨٧٢) ، الأعلام ٢/١٠٠-١٠١ .

وذلك يوجبُ عِندَنا غِنَى سائرِ الحوادِثِ عن مُحْدِثٍ . ولمَّا بَطَلَ ذلكَ ، بَطَلَ قولُهم [٩٦ب] بالتولُّدِ لكونهِ موجبًا له .

فصل ذكر معتمداتهم في وجوب القول بالتولّد والاعتراض عليها

قالوا : مِمَّا يُعْتَمَدُ عليه في ذٰلكَ أنَّا وَجَدْنَا المسبّباتِ الواقعةَ بَعدَ أسبابِها تابعةً لها وواقعةً بحسبِها في القلَّةِ والكثرةِ والضعفِ والقوَّةِ ؛ فإذا دُفِعَ[1] الحجرُ الدَّفْعَ الشديدَ ، ذَهَبَ الذهابَ الكثيرَ . وإذا دُفِعَ[2] يَمْنَةً ، ذَهَبَ في جهةِ الدَّفْعِ دُونَ غيرِها . وإذا ضُرِبَ الحيُّ الضربَ الشديدَ ، أَلِمَ الألمَ الشديدَ . وإذا ضُرِبَ الضربَ الرفيقَ ، أَلِمَ الألمَ اليسيرَ . وكانَ ذٰلكَ واقعًا بحَسْبِ قُوَّةِ السببِ ؛ فَوَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ المسبَّبُ واجبًا ومُتَوَلِّدًا عن السببِ ، لأنَّنا بهٰذا الطريقِ عَلِمْنَا أنَّ المباشرَ مِنَ الأفعالِ فِعْلٌ لنا [١٩٧] مِن حيثُ وَقَعَ بِحَسْبِ قَصْدِنا ودَوَاعِينَا ومقدارِ قُدَرِنَا ؛ فإذا وَجَبَ تعلُّقُ حدوثِ المباشرِ بنا بهٰذِهِ الطريقةِ ، وَجَبَ أيضًا تعلُّقُ المسبَّبِ بسببِهِ .

يقالُ لهم : قد بَيَّنَّا أنّها ليست بدلالةٍ على ذٰلكَ ؛ فجَعْلُها دلالةً على كونِ العبدِ محدِثًا وكونِ السببِ مولِّدًا باطلٌ ؛ فأغنى ذٰلكَ عن رَدِّهِ . ثمّ إنَّ هٰذِهِ الطريقةَ توجبُ غِنَى المسبَّبِ بسببِهِ عن مُحْدِثٍ يحدثُهُ لكونِهِ تابعًا ومتعلِّقًا به دُونَ قَصْدِ فاعلِ السببِ ودواعيهِ وقُدَرِهِ ، لأنَّه تابعٌ للسببِ دُونَ قَصْدِ فاعلِ السببِ وجميعِ صفاتِهِ ؛ فَوَجَبَ غِنَاهُ عن الفاعلِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ . وذٰلكَ باطِلٌ بأَتْفَاقٍ .

ويقالُ لهم أيضًا : فيجبُ على موضوعِ اعتلالِكم كونُ الإدراكِ مولِّدًا للعلمِ بالمدركِ لوُجُوبِ وُقُوعِهِ عِندَ وُجُودِ الإدراكِ ، وتولُّدُ الموتِ عِندَ ضَرْبِ العُنُقِ لوُجُوبِ وجودِهِ عِندَ وجودِهِ ، ووجوبُ تولُّدِ صلابةِ الدِّبْسِ وبياضِهِ [١٩٧ب] عِندَ ضربِهِ وسوطِهِ لوجوبِ وجودِهِ عِندَ ذٰلكَ ، وتولُّدُ العلمِ في العقلاءِ بموجبِ الخبرِ المتواترِ عند سماعِهِ لِوُجُوبِ وقوعِ العلمِ بمخبرِهِ عِندَ سماعِهِ ، ووجوبُ تولُّدِ الإدراكِ في غَيْرِ

---

١ دفع : وقع ، الأصل .

٢ دفع : وقع ، الأصل .

الصحيحِ البَصَرِ عِندَ فَتْحِهِ الجُفُونَ لوجوبِ وجودِهِ عِندَ الفتحِ . ويجبُ أيضًا وُجُوبًا[١] حَتْمًا تولُّدُ العِلْمِ بالمنظورِ فيه عِندَ تذكُّرِ النَّظَرِ لوجوبِ وجودِهِ عِندَ تذكُّرِهِ ، كما يجبُ تولُّدُهُ عَنِ آبتداءِ النظرِ لوُجُوبِ وُقُوعِهِ عقيبه ؛ فلا يجدُونَ في ذٰلكَ طريقًا ولا في شَيْءٍ منه فَصْلًا .[٢]

فإن قالوا : قد يُدرِكُ الشيءَ مَن لا يَعْلَمُهُ مِمَّن ليس بعاقلٍ ، ويَسْمَعُ المتواتِرَ مِنَ الأخبارِ مَنْ لا يَعلمُ مُخبِرَها مِنَ البهائمِ وذَوِي النقصِ ، ويَفْتَحُ بَصَرَهُ مَن لا يُدرِكُ .

قيل لهم : ما أنكرتُم مِنْ أن يكونَ الإدراكُ والخبرُ وفَتْحُ الأَجْفَانِ مولِّدًا لمسبَّباتِهِ بشرطِ وجودِ العقلِ وسماعِ الخبرِ وآنضمامِهِ إلى أمثالٍ له وأن يكونَ [١٩٨أ] الفتحُ مولِّدًا للإدراكِ بشرطِ صِحَّةِ البصرِ ، لأنَّ المولِّدَ عندكم ليس بمولِّدٍ لجنسِهِ ونفسِهِ ، حتَّى يجبَ أن لا يُوجَدَ إلَّا مولِّدًا ، وإنَّما يكونُ مولِّدًا وسببًا موجبًا لحصولِهِ في الوجودِ على وجهٍ ، ومقارنته لأمورٍ وشروطٍ وزوالِ الموانعِ مِن توليدِهِ . وليس هو كالعِلَّةِ الموجبةِ للحكمِ في آستحالةِ إيقافِ إيجابِها له على شرطٍ وآمتناعِ مقارنتِها لما يَمْنَعُ مِنْ حكمِها . وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ولم يَمتنعْ أن يكونَ الضربُ عندكم مولِّدًا للألَمِ بشرطِ وجودِ[٣] الحياةِ في المضروبِ والصِّحَّةُ مولِّدَةً للصوتِ بشرطِ وجودِ الصلابةِ والتفريقُ مولِّدًا للألَمِ بشرطِ كونِهِ نافيًا[٤] للصحَّةِ التي تحتاجُ الحياةُ إليها . ومتى لَمْ تَحْصُلْ لِمَا ذَكَرْنَاهُ هٰذِهِ الشروطُ ، لم يَكُنْ مولِّدًا ؛ فلَزِمَكم ما قُلْنَا في

---

١ وجوبًا : وُجودا ، الأصل .

٢ يُقابَل تمهيد الأوائل ٣٤٠-٣٤١ «ثمّ يُقال لهم : ويجب على آعتلالكم هذا أن يكونَ حدوثُ الموتِ عند ضرب العنقِ واللّذة عند الحكّةِ واللون عند الضربِ والبياض والصلابة في الدبس عند سوطِهِ والصحّة عند الشدّ والجبر [٣٤١] وحدوثُ النماءِ عند السقي والتسميدِ فعلًا لضاربِ العنقِ وفاعلِ الحكّةِ وسائطِ الدبسِ ومُسْقِي الزرعِ ومُسَمِّدِهِ» إلخ . كذلك يُقابَل الغنية في الكلام ٩٣٢/٢ .

٣ وجود : وجوب ، الأصل .

٤ نافيا : باقيا ، الأصل .

توليدِ ما ألزمناكُمُوهُ مولّدًا بشرطِ ما وصفناهُ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : ما أنكرتُم أن يكونَ الفرقُ بَيْنَ كَوْنِ العبدِ فاعِلًا لتصرُّفِهِ على أصولِكم [٩٨ب] ومُحْدِثًا له وبَيْنَ كونِهِ فاعِلًا للمتولِّدِ أنَّ التَّصَرُّفَ المباشرَ واقعٌ مِنَ العبدِ مبتدأً بغيرِ سببٍ يوجبُهُ وهو مقصورٌ على قصدِهِ ودواعيهِ وإرادتِهِ ، إنْ شاءَ فَعَلَهُ ، وإنْ شاءَ لَمْ يفعلْهُ ، وأنَّه مخيَّرٌ بَيْنَ فعلِهِ وتركِهِ وفِعْلِ ضِدِّهِ ، وأنَّه واقعٌ بحسبِ قُدَرِهِ في القلَّةِ والكثرةِ . وليس هٰذِهِ حالُ الواقعِ بَعدَ السببِ ، لأنَّه ليس بتابعٍ لِقَصْدِهِ ولا مقصورٍ على إرادتِهِ ولا واقعٍ بحسبِ قُدَرِهِ ولا مفتقرٍ إلى وجودِهِ ، إذا لم يَكُنِ المتولِّدُ حالًّا فيه أو في بعضِ مِنْ أبعاضِه ولا هو قادرٌ على تركِهِ والانصرافِ عنه ولا مُبتَدِئٌ له . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ المباشرُ فعلًا له لِمَا ذكرناهُ وأن يكونَ المتولِّدُ موجبًا متولِّدًا عن سببِهِ الذي هو مقصورٌ عليه وبحسبِهِ وأن لا يكونَ فاعِلًا له على ما قالَهُ ثُمامَةُ ومَنْ ذَهَبَ إلى قولِهِ .

ويقالُ لهم أيضًا : ما أنكرتُم أن يكونَ الفرقُ بَيْنَ [٩٩أ] تعلُّقِ المتولِّدِ بفاعِلِ السببِ وبَيْنَ تعلُّقِ السببِ[1] المباشرِ به أنَّ المباشرَ مِنَ التَّصَرُّفِ واقعٌ بحسبِ[2] قَصْدِ الفاعلِ له ودواعِيهِ وقَدْرِ قُدَرِهِ بزعمِكُمْ ، لا بحسبِ شيءٍ آخرَ ، يُقارِنُ صفاتِ فاعلِهِ ، والمتولِّدُ واقعٌ بحسبِ السببِ المولِّدِ له . ولو كان أيضًا مع ذٰلكَ واقعًا بحسبِ قَصْدِ فاعلِ السببِ ودواعِيهِ وقُدَرِهِ ، وإن لم يكن كذٰلكَ لِمَا قد بَيَّنَّاهُ مِنْ كونِهِ واقعًا بحسبِ السببِ وتابعًا له ، لم يجبْ أن يكونَ فِعْلًا لفاعلِ السببِ ، لأنَّه ، وإنْ وَقَعَ بحسبِ قَصْدِ الفاعلِ وحسب دواعِيهِ ، فهو أيضًا واقعٌ بحسبِ شيءٍ ، يُقارِنُ دواعِيَهُ ، وهو السببُ المقارنُ لقصدِهِ ودواعيهِ ؛ فإذا وَقَعَ بحسبِ شيئَيْنِ ، لم يَجُزْ أن يكونَ متعلِّقًا بأحدِهما دُونَ الآخرِ ، بل يجبُ تعلُّقُهُ بهما جميعًا على حدٍّ واحدٍ ، أو غَيْرَ

---

١ السبب : المسبب ، الأصل .

٢ بحسب : بسبب ، الأصل .

متعلّقٍ بهما . ولا جوابَ عن ذٰلك .

ويقالُ لهم : تزعمونَ أنَّ الواجبَ مِنَ الأحكامِ مُتَجَدِّدًا ولازمًا غَيْرَ [٩٩ب] متجدِّدٍ لا يجوزُ أن يُعَلَّلَ بعلَّةٍ ولا أنْ يُعَلَّقَ بفاعِلٍ . ولذٰلك لم يجبْ عندكم تعليلُ تحيُّزِ الجوهرِ عِندَ وجودِهِ وتعلُّقِ صفاتِ الحيِّ مِنَ العلمِ والقدرةِ وغيرِهما بمتعلّقاتِها عِندَ وجودِها وتعليلُ وجودِ العرضِ بالمحلِّ ، إذا حَدَثَ ، ولا تعليقُ شيءٍ مِنْ ذٰلك بفاعِلٍ ، يجعلُهُ كذٰلكَ ، لوجوبِ حصولِ هٰذِهِ الصفاتِ للجواهرِ والأعراضِ عِندَ وجودِها . ولذٰلكَ لم يجبْ أيضًا عندكم تعليلُ كونِ القديمِ حيًّا قادرًا عالِمًا لوجوبِ حصولِ هٰذِهِ الصفاتِ له . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وكان السببُ المولِّدُ ، متى وُجِدَ عندكم على وجهٍ ، يوجبُ توليدَهُ لِمَا يولِّدهُ ، وٱرتفاعُ الموانعِ مِن ذٰلكَ ، وَجَبَ توليدُهُ لِمُسَبَّبِهِ ، ووَجَبَ لذٰلكَ أن لا يُعَلَّلَ وجودُ مسبَّبِهِ لِعَلَّةٍ[1] عِندَ وجودِهِ ولا بفاعِلٍ يفعلُهُ ، إذا كان مِمَّا يجبُ حصولُهُ عِندَ حصولِ سببِهِ وزوالِ الموانعِ مِنْ وقوعِهِ . وهٰذا يعودُ إلى غِنَى المسبَّبِ [١٠٠أ] عن علَّةٍ توجبُهُ وفاعلٍ يفعلُهُ . ولا مخلصَ من ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : ويجبُ على ٱعتلالِكم هٰذا أن يكونَ عظيمُ الألَمِ المعتادِ وقوعُهُ عِندَ لَسْبِ العقربِ ولَسْعِ الحيَّةِ والزنبورِ متولِّدًا عن يسيرِ الوَهْيِ والتفريقِ الواقعِ باللَّسْعِ أو عن يَسيرِ ٱعتمادِ الحَيَّةِ والعقربِ والزنبورِ على قَوْلِ مَن زَعَمَ منكم أنَّ الاعتمادَ هو المولِّدُ للألَمِ دون الوَهْيِ ؛ فإن مَرُّوا على ذٰلك ، تَرَكُوا قولَهم . وإنْ أَبَوْهُ ، قالوا : إنّما يتولَّدُ عن يَسيرِ الاعتمادِ أو[2] الوَهْيِ قَدْرٌ مِنَ الألَمِ يَسيرٌ ، وإنّما الزائدُ على ذٰلك مِنْ عظيمِ الألَمِ مبتدأٌ مِن فعلِ اللهِ ، تعالى ، بِجَرْيِ العادةِ بذٰلك .

---

١ لسبب علّة أو لأجلها .

٢ الاعتماد أو : إضافة في الهامش الأيسر ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

قيلَ لهم : فما أنكرتُم أن يكونَ جميعُ الألَمِ وجميعُ ما ذكرتُم أنَّه مُتَولِّدًا مبتدأً[1] مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، عِندَ وجودِ المباشرِ مِنْ أفعالِكم بَجَرْيِ العادةِ ؟ وهٰذا ما لا فَصْلَ لكم[2] فيه ولا مَخرَجَ .

١ كلاهما على النصب ، حال منصوبة .

٢ لكم : كذا على الخطاب في الأصل . ولو قال : لهم ، على الغيبة ، لكان أيضًا صوابًا .

شبهة لهم أخرى

[١٠٠ب] قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ أنَّا وَجَدْنَا الحوادِثَ الواقعةَ بعد أسبابِها واقعةً بحسبِ قُدَرِنَا على أسبابِها في القلَّةِ والكثرةِ والضعفِ والقوَّةِ . ويُبَيِّنُ ذٰلكَ أنَّه يَتَعَذَّرُ علينا حَمْلُ الثقيلِ مِنَ الأجسامِ إلَّا بِمَعُونَةِ غيرِنا لنا ، وأنّه يَخِفُّ[١] علينا حَمْلُ الثقيلِ عِندَ زيادةِ القُدَرِ ، ويَثْقُلُ ويَشقُّ عِندَ نقصانِها ، وأنّه يُمْكِنُنا حَمْلُ الثقيلِ الذي[٢] يتعذَّرُ علينا حَمْلُهُ باليمينِ ، إذا اسْتَعَنَّا على ذٰلكَ باليسارِ ، ويَخفُّ على الاثْنَيْنِ حَمْلُ الثقيلِ الذي لا يَسْتَقِلُّ لأحدِهما إلَّا ببَذْلِ جُهْدِهِ واستفراغِ وُسْعِهِ ، وأنَّه يَتَعَذَّرُ علينا حَمْلُ الثقيلِ مَعَ الضعفِ والمرضِ والدَّنَفِ ، ويَتَأَتَّى لنا مع الصِّحَّةِ وكمالِ القُوَّةِ .

وقد عُلِمَ أنَّ حَمْلَ غيرِنا مِنَ الأجسامِ وتحريكَهُ موجودٌ في غيرِ حَيِّزِنَا ؛ فإذا كان حدوثُهُ واقعًا بحسبِ قُدَرِنَا وتابعًا لها ، ثَبَتَ أنَّه[٣] فِعْلٌ لنا ، كما أنَّ المباشرَ مِنَ الأفعالِ **[١١٠أ]**[٤] الواقعَ بحسبِ قُدَرِنا يجبُ كونُهُ فعلًا لنا .

يقالُ لهم : هٰذا باطلٌ مِنْ وجوهٍ . أحدُها أنّكم لا تُحْوِجُونَ الفعلَ في حدوثِهِ إلى وجودِ[٥] قدرةٍ عليه ، وإنّما يتعلَّقُ حدوثُهُ بكونِ الفاعلِ قادرًا دُونَ[٦] وجودِ قدرةٍ أو قُدَرٍ له ، تزيدُ وتنقصُ وتَقِلُّ وتكثرُ . ولذٰلكَ صَحَّتِ الأفعالُ عندكم مِنَ اللهِ ، تعالى ، وإن لم يكن ذا قدرةٍ ، لَمَّا حَصَلَتْ له حالُ القادِرِينَ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَتْ حالُ

---

١ يخفّ : يجب ، الأصل .

٢ الذي : ليس في الأصل .

٣ أنّه : انها ، الأصل .

٤ نهاية الورقة ١٠٠ب لا يستقيم منها إلّا مع الورقة ١١٠أ .

٥ وجود : وجوب ، الأصل .

٦ دون : إضافة طرف السطر في الهامش الأيسر ، مشفوعة بلفظ (صح) .

القادرِ ليست بذاتٍ منفصلةٍ ، تزيدُ وتنقصُ وتقلُّ وتكثرُ ، سَقَطَ تعلُّقُكُم بِذِكْرِ القُدَرِ وزيادتِها ونقصانِها .

ويقالُ لهم أيضًا : كيف يَسُوغُ أن يُقَالَ : إنَّ الحوادثَ تابعةٌ في[1] حدوثِها لقُدْرِ قُدَرِ القادرِ عليها في القلَّةِ والكثرةِ والضعفِ والقوَّةِ مع إجماعِ الأُمَّةِ على كثرةِ أفعالِ اللهِ ، تعالى ، ونفيِ النهايةِ عن مقدوراتِه وٱستحالَةِ كثرةِ قُدَرِه ؟ لأنَّه إمَّا أن يكونَ قادرًا لنفسِهِ لا بقدرةٍ على ما تقولونَهُ أو قادرًا بقدرةٍ واحدةٍ على ما نذهَبُ إليه ؛ فكيف **[١١٠ب]** تُعتبرُ كثرةُ القُدَرِ وقلَّتُها بكثرةِ الأفعالِ وقِلَّتِهَا وضَعْفِهَا وقُوَّتِهَا ؟ فهٰذا أيضًا مُبطِلٌ لِمَا قُلتُم .

ويقالُ لهم : كيف يجوزُ ٱعتبارُ الأفعالِ بكثرةِ القُدَرِ عليها وكونها تابعةً لها مع ٱتِّفاقِكم على أنَّ العلمَ الواحدَ بالمعلومِ الواحدِ على الوجهِ الواحدِ جزءٌ واحدٌ ، وأنَّه متولِّدٌ عن النظرِ الكثيرِ في الدليلِ المرتَّبِ بعضُه على بعضٍ والواقعِ بقُدَرٍ كثيرةٍ ، وليس هو واقعٌ بحسبِ القُدَرِ على النَّظَرِ ؟ وكذٰلكَ فإنَّ عظيمَ الآلامِ والكثيرَ منها الحادثَ عِندَ لَسْعِ الزنبورِ والحيَّةِ ولَسْبِ العقربِ أجزاءٌ كثيرةٌ ، وليست بقَدْرِ قُدَرِ الزنبورِ على اللَّسعِ ؛ فكيف يسوغُ مع الحكمِ بأنَّ المتولِّداتِ واقعةٌ بحسبِ القُدَرِ على أسبابِها في القلَّةِ والكثرةِ ؟ وهٰذا نقضٌ ظاهرٌ لِمَا قالوهُ .

فإن قالوا : إذا ثَبَتَ أنَّ[2] ما ذكرناهُ مِنْ حَمْلِ الثقيلِ وتحريكِهِ مقدورٌ وفِعْلٌ لنا ، ثَبَتَ بذٰلكَ أنَّ جميعَ المتولِّداتِ مقدورةٌ لنا ، وإن كان **[١٠٢أ]** منها ما يزيدُ على قَدْرِ القُدَرِ على أسبابِها .

يقالُ لهم : وإذا ثَبَتَ أنَّ منها ما ليس بواقعٍ بقَدْرِ القُدَرِ على أسبابِها ، ثَبَتَ أنَّ

---

١ في : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل ، مشفوعة بلفظ (صح) .

٢ أنَّ : – ، الأصل .

ذٰلكَ ليس بفعلٍ لنا ومقدورٍ مِن مقدوراتِنا . وثَبَتَ بذٰلكَ أنَّ جميعَ[1] ما قُلتُم : إنَّه مُتَوَلِّدٌ ، ليس بمقدورٍ لنا ولا فعلٍ مِنْ أفعالِنا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنّكم قد أخطأتُمْ وخَلَطْتُمْ في هٰذا الاستدلالِ تخليطًا ظاهرًا ، وذٰلكَ أنّكم مُتَّفِقُونَ على أنَّه لا يمكِنُ أنْ يُعلَمَ أنَّ القادِرَ قادرٌ على الشيءِ دُونَ أنْ يُعْلَمَ أوَّلًا أنَّه فِعْلٌ لهُ ، وإنَّما يُعلَمُ بزعمِكم أنَّه فِعْلٌ له لوُقُوعِه بحسبِ قصدِهِ ودواعيهِ . وليست هٰذِهِ حالُ المتولِّدِ ، لأنَّه يقعُ مع عَدَمِ فاعلِ السببِ وموتِهِ وعدمِ قصدِهِ ودواعِيهِ ومع كراهتِهِ له ؛ فإذا لم يُعلَمْ أنَّ المتولِّدَ فعلُهُ ، فكيف يصحُّ أن يُعلَمَ أنَّه قادِرٌ عليه ؟ والعلمُ بكونِ الفعلِ فِعْلًا لفاعلِهِ متقدِّمٌ على العلمِ بكونِهِ **[١٠٢ب]** قادِرًا عليه . ولذٰلكَ لم يَجُزْ أنْ يَعْلَمُوا[2] أنَّ القادِرَ على المباشرِ قادِرٌ عليه ، حتّى يَعْلَمُوا[3] بَدْيًا أنَّه فِعْلٌ له ؛ فيجبُ تساوِي حالِ المباشرِ والمتولِّدِ في هٰذا البابِ . وهٰذا يُبَيِّنُ فسادَ ما قُلتُم .

فإن قالوا : لا تجبُ مُساواةُ حالِ المباشِرِ والمتولِّدِ في ما يُستدلُّ به على أنّها فِعْلٌ لفاعلِ السببِ لأَجْلِ أنّه لا يمكنُنا أن نَعْلَمَ كونَ المباشرِ مقدورًا لفاعلِهِ قَبْلَ العلمِ بأنَّه فاعلٌ له . وقد أمكننا أن نَعْلَمَ أنَّ حَمْلَ الجسمِ وتحريكَهُ واقعٌ بقُدَرِنا وتابِعٌ لها قَبْلَ العلمِ بأنّه فعلٌ للقادِرِ ؛ فإذا عَلِمْنَا أنّه قادِرٌ عليه ، عَلِمْنَاهُ بعد ذٰلكَ فِعْلًا له ، وجَرَى ذٰلكَ في بابِهِ مَجْرَى أفتراقِ حالِ الجسمِ والعرضِ في ما يمكنُ أن يُسْتَدَلَّ به على حدوثِهما[4] . وذٰلكَ أنّه لا يمكنُنا أن نَسْتَدِلَّ على حدوثِ الجسمِ بصحّةِ

---

١ جميع : إضافة في الهامشِ الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل ، مشفوعة بلفظ (صح) .

٢ يعلموا : كذا بالياء على الغيبة في الأصل . كذلك الحال في الموضع الذي يليه أعلاه . ولو ضُبط هذان الموضعان على الخطاب ، لكان أيضًا صوابًا .

٣ يُنظر هنا الحاشية السابقة .

٤ حدوثهما : حدوثها ، الأصل .

عدمِهِ ، لأنّه لا سبيلَ لنا إلى العلمِ بِصِحَّةِ عدمِهِ ، وإنّما يَصِحُّ أن نَعْلَمَ صِحَّةَ عدمِهِ بَعدَ تقدُّمِ علمِنا[١] بحدوثِهِ ، فَيَصِحُّ [١٠٣أ] لنا أن نستدلَّ على حدوثِ العرضِ بعدمِهِ بَعدَ وجودِهِ ، لأنّنا قد عَلِمْنَا عَدَمَهُ بَعدَ الوجودِ ، وتقدَّمَ عِلْمُنَا بِٱستحالةِ عدمِ القديمِ ، فَٱسْتَدْلَلْنَا بعدمِهِ على حدوثِهِ ، وإن لم تَسْتَقِمْ هٰذِهِ الدلالةُ في حدثِ الجسمِ . وكذٰلكَ حالُ المباشرِ والمتولِّدِ مِنَ الأفعالِ .

فيقالُ لهم : كلامُكم هٰذا مبنيٌّ على أنّكم قد عَلِمْتُمْ أنَّ حَمْلَ الحجرِ وتحريكَهُ مقدورٌ لكم . وفي نفسِ هٰذا نُوزِعْتُمْ . ولو سُلِّمَ لكم أنَّه مقدورٌ لكم ، لم تَجُزْ المنازعةُ في أنّه فِعْلٌ لِمَن قدر عليه ، وإنّما يُعلَمُ كونُ ذٰلكَ مقدورًا للعبدِ ، إذا عُلِمَ أنَّه فعلٌ له ؛ فأمّا قَبْلَ العلمِ بذٰلكَ ، فإنَّه مُحَالٌ .

فإن قالوا : إنّما نَعْلَمُ أنَّه مقدورٌ لنا بتأتّي حَمْلِنَا لهُ عِندَ زيادةِ القُدَرِ وتعذُّرِ حَمْلِهِ علينا عِندَ بطلانِها ونقصانِها .

يقالُ لهم : أنتُم في غفلةٍ عن الصوابِ ؛ فمَنْ سَلَّمَ لكم أنَّ ٱرتفاعَ الحجرِ وتحريكَهُ مُتَأَتٍ لكم تارةً ومتعذِّرٌ عليكم أخرى مع [١٠٣ب] الاتّفاقِ على أنَّه لا يجوزُ أنْ يتأتّى للفاعلِ ويَتَعَذَّرَ عليه إلّا ما هو فِعْلٌ له ومِنْ مقدورِهِ تارةً وغيرِ مقدورٍ له أخرى ؟ فلو سلَّمنا أنَّ حَمْلَ ما ليس في حَيِّزِكم مُتَأَتٍ لكم تارةً ومُتَعَذِّرٌ أخرى ، لَقَبُحَتْ مناظرتُكم في أنَّ حَمْلَهُ فِعْلٌ لكم . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بطلَ ٱدِّعاؤكم سَبْقَ العلمِ بأنَّ ٱرتفاعَ[٢] الثقيلِ وتحريكَهُ مقدورٌ لكم قَبْلَ العلمِ بأنَّه فعلٌ لكم ، وأنَّه بمثابةِ العلمِ بعدمِ العرضِ الدّالِّ على حدوثِهِ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما ظَنُّوهُ .

---

١ علمنا : علما ، الأصل .

٢ بأن ارتفاع : بارتفاع ، الأصل .

فصل

ويقالُ لهم : ما أنكرتُم مِنْ أنْ يكونَ آرتفاعُ الثقيلِ وتحريكُه عِندَ زيادةِ القُدَرِ في جوارِحِكُمْ وآمتناعُ ذٰلكَ عِندَ عدمِها ونقصانِها مبتدأً مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، بجرْيِ العادةِ ، وأن تكونوا لا تقدرونَ إلَّا على تحريكٍ وتسكينٍ في محلِّ القُدَرِ منكم فقط < فما الدافعُ لهٰذا ؟

فإن قالوا : لأنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ [١٠٤أ] أن تَختلِفَ العادةُ في ذٰلكَ آختلافًا ، يُعلَمُ به الفرقُ بَيْنَ ما يجبُ آستمرارُهُ بجرْيِ العادةِ وبَيْنَ ما يجبُ مِنْ طريقِ اللُّزُومِ بقضيَّةِ العقلِ وطريقِ الإيجابِ ، وإلَّا ٱلْتَبَسَتِ الحالُ في ذٰلكَ .

يقالُ لهم : ولِمَ قُلتُم : إنَّه لا طريقَ يُفْرَقُ به بَينَ ذٰلكَ إلَّا آختلاف العادةِ ؟ وما أنكرتُم أن يكونَ العلمُ بذٰلكَ موقوفًا إمَّا على الضرورةِ بأنَّ المستمرَّ بطريقةِ الوجوبِ وقضيَّةِ العقلِ واجبٌ آستمرارُهُ ، كآستحالةِ آجتماعِ الضدَّينِ وكونِ الجسمِ في مكانَيْنِ معًا ، أو بدليلٍ ، كوجوبِ تعلُّقِ المُحْدَثِ أبدًا بِمُحْدِثٍ ، وتعلُّقه بكونِهِ حيًّا قادرًا بدليلٍ أوجَبَ ذٰلكَ . وإن كان آستمرارُ ذٰلكَ فيها متساويًا ومُساويًا لحدوثِ الألمِ عِندَ الضربِ وذهابِ الجسمِ عِندَ الدَّفْعِ وحركتِهِ وآرتفاعِهِ عِندَ زيادةِ القُدَرِ في أعضائِنا مع مُماسَّتِهِ وأعتماد ما يُعلَمُ بالعادةِ آرتفاعُهُ عِندَه مِنْ تحريكِ جوارِحِنا [١٠٤ب] والاعتماد بها . وكلُّ ذٰلكَ مستمرٌّ على طريقةٍ واحدةٍ ، فمنه واجبٌ آستمرارُهُ بقضيَّةِ العقلِ وضرورته ، ومنه واجبٌ بدليلِهِ ، ومنه واجبٌ بوضعِ العادةِ ، لا بطريقِ الوُجُوبِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بطلَ ما دفعتُم به الإلزامَ .

ويقالُ لهم : أليس العادةُ أبدًا مستمرَّةً في آمتناعِ وقوفِ الحجرِ الثقيلِ على الجوِّ والهواءِ الرقيقِ مِن غيرِ هبوطِهِ ونزولِهِ فيه ؟

فإذا قالوا : أجل . ولا بُدَّ مِنْ ذٰلكَ .

قيل لهم : فهَلْ وجدتُم العادةَ في هٰذا مختلفةً ووجدتم ثقيلًا قطّ وَقْفَ على الجوِّ والهواءِ مِنْ غيرِ هبوطٍ فيه ؟

فإذا قالوا : لا .

قيل لهم : فهل وَجَبَ ، لأنَّ العادةَ في ذٰلكَ غَيْرُ مختلفةٍ ، القولُ بأنَّ وُقُوفَهُ[1] على الجوِّ ومُماسَّتَهُ له محالٌ ومِنْ موجباتِ العقولِ ، وأنَّ اللهَ ، تعالى ، ليس بقادرٍ على أن يَخلقَ فيه سكونًا متتابعًا مبتدأً في كلِّ وقتٍ ، يقفُ به[2]، كما وَقَفَ الأرض والماء [١٠٥أ] وما عليهما لا على شيءٍ ؟

فإن قالوا : أجل ، ذٰلكَ محالٌ ، تركوا دينَهم وصاروا إلى نَفْيِ النهايةِ عن أجسامِ العالَمِ مِن جهةِ السفلِ ، وظَهَرَ عجزُهم .

وإن قالوا : لا يجبُ ذٰلكَ ، وإنّما يمتنعُ وقوفُ الحجرِ الثقيلِ على الهواءِ والجوِّ لا على شيءٍ غيرِ هابطٍ ولا مُنْحَدِرٍ بجَرْيِ العادةِ بذٰلكَ ، وإن لم تَخْتَلِفْ[3] فيه .

قيل لهم : فقد بَطَلَ ما عَوَّلْتُم عليه في أنَّ ما يستمرُّ بجَرْيِ العادةِ يجبُ أن تختلفَ فيه . ولا جوابَ لهم عن شَيْءٍ مِن ذٰلكَ .

---

١ ووقوفه : ووقوعه ، الأصل .

٢ به : بها ، الأصل .

٣ تختلف : يختلف ، الأصل .

فصل

وقد اسْتَدَلُّوا أيضًا على وجوبِ القولِ بالتولُّدِ بأنَّ الإنسانَ يفعلُ في عَظْمِهِ ودَمِهِ وشَعْرِهِ الحركاتِ والاعتماداتِ ، وإن لم تكُن هٰذِهِ الأشياءُ مِنْ جملةِ الإنسانِ ، وإن كانت مُتَّصِلَةً به ، مِنْ حيثُ لم تَكُن مِن جُمْلَةِ الحيِّ ولا متألِّمةً ولا ملتذَّةً ، ولا فَرْقَ بينَ أن يفعلَ في ما ليس مِنْ جملتِهِ ممَّا هو متَّصِلٌ به أو منفصلٌ عنه ؛ فثبتَ بذٰلكَ أنَّ الفاعلَ منّا قد يفعلُ في الغيرِ[1] . [١٠٥ب] وهٰذا أيضًا باطلٌ .

فأمَّا الدمُ والشعرُ ، فلا شَكَّ أنَّه ليس مِنْ جملةِ الإنسانِ ؛ فإذا تَحَرَّكَ ، فَعَلَ اللهُ فيهما الحركةَ بجري العادةِ ، كما يفعلُها في الطعامِ والشرابِ الذي في جَوْفِ الإنسانِ عِندَ حركتِهِ ، وكما يفعلُ الحركةَ في الرطوباتِ التي في بَدَنِهِ[2] وليست مِنْ جُمْلَتِهِ عِندَ تحرّكِهِ بجري العادةِ .

فأمَّا العظمُ ، فقد اخْتُلِفَ فيه ؛ فقِيلَ : هو مِنْ جملةِ الإنسانِ ، وإنَّه يلذُّ ويألَمُ ويحسُّ ، كالعَصَبِ[3] في هٰذا البابِ ؛ فإن كانَ كذٰلكَ ، فإنَّه يحرِّكهُ الإنسانُ بقدرةٍ فيه دونَ قدرةٍ في غيرِهِ منه ؛ فإن لم يكُن كذٰلكَ ، فاللهُ ، تعالى ، يَبتَدِئُ الحركةَ فيه عِندَ تحرُّكِ ما يُجاوِرُهُ مِنَ اللحمِ والعَصَبِ ؛ فبَطَلَ بذٰلكَ ما ظَنُّوهُ .

ولا يجوزُ أن يُقالَ في هٰذا : إنَّه يجوزُ أنْ يفعلَ الإنسانُ أو أبعاضُهُ القادِرَةُ ، إذا لم يُقَلْ : إنَّ الفاعلَ هو الجملةُ في ما ليس مِنْ جملتِهِ وفي غيرِ محلِّ القدرةِ منه ، إذا كان مُجَاوِرًا لِمَحَلِّ القدرةِ . ولا يَصِحُّ [١٠٦أ] أن يفعلَ بها في ما ليس بِمُجَاوِرٍ له ، لأنَّه لا مُعْتَبَرَ بالمجاورة في هٰذا البابِ ، وإنّما المُعْتَبَرُ بآستحالةِ فِعْلِ الفاعلِ

---

١ في الغير : – ، الأصل . كما يصحّ أن تكون هذه الإضافة الدالّ عليها السياقُ على نحو (في غيره) . وكلاهما معبَّرٌ عنه في الفقرة الثانية من الصفحة التالية .

٢ بدنه : يده ، الأصل .

٣ كالعصب : وكالعصب ، الأصل .

شيئًا في غيرِ محلِّ قدرتِهِ ، سواء اتَّصَلَ به أو انْفَصَلَ عنه ؛ فزالَ ما ظَنَّهُ مَن ينسبُ هٰذا القول إليه مِنْ أهلِ الحقِّ .

واستدلُّوا أيضًا[١] على كونِ الفاعلِ فاعِلًا في غيرِهِ بوجوبِ الدِّيَةِ والقصاصِ والحُدُودِ على قَتْلِ الإنسانِ لغيرِهِ[٢] وقطعِهِ ليدِهِ ، وذٰلكَ جزاءٌ لِمَا فَعَلَهُ في الغيرِ .

وهٰذا باطِلٌ ، لأنّنا إنّما نوجبُ ذٰلكَ عليه تَعَبُّدًا[٣] ومِنْ جهةِ السمعِ ، لا لأنَّه فَعَلَ في غيرِهِ شيئًا ، لكن لأنّه فَعَلَ في نفسِهِ ما أَجْرَى اللهُ ، تعالى ، العادةَ بِفِعْلِ الموتِ والقطعِ والآلامِ عِندَهُ .

وكذٰلكَ سَبِيلُ إعطائِنا الأَجْرَ على الأبنيةِ والنساجةِ والصياغةِ . وقد يُعْطَى المعلِّمُ أُجْرَةَ التعليمِ ويُذَمُّ[٤] ، إذا لم يُعلِّمْ ، لا لأنَّه فَعَلَ شيئًا في المتعلِّمِ[٥] أو تَرَكَ فِعْلَ شيءٍ فيه مِنَ العلومِ . ويُعْطَى سائطُ الدِّبْسِ وضاربُهُ أُجْرَتَهُ ، إذا صار [١٠٦ب] ناطقًا ، لا لأنَّه فَعَلَ بياضَه وصلابَتَهُ . ويُحَدُّ القاذِفُ على قَذْفِهِ وشتمِهِ ، لا لأنّه فَعَلَ شيئًا في المقذوفِ . وكلُّ ذٰلكَ مفعولٌ بحقِّ التعبُّدِ والشرعِ ؛ فزالَ ما قالوهُ .

واستدلُّوا أيضًا على ذٰلكَ بِاتِّفاقِ الكلِّ مِنْ أهلِ اللُّغَةِ على تسميةِ الإنسانِ قاتِلًا وقاطِعًا وضارِبًا ومُحَرِّكًا ومُسَكِّنًا[٦] وحامِلًا ، فوَجَبَ أن يكونَ فاعِلًا في غيرِهِ حركةً وسكونًا وضربًا وشَيْلًا[٧] . وهٰذا باطلٌ ، لأنّه إنّما سمّوهُ بذٰلك لفعلِهِ في نفسِهِ ما

---

١ أيضًا : إضافة في الهامش الأيسر ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .
٢ لغيره : بغيره ، الأصل .
٣ تَعَبُّدًا : بعيدا ، الأصل .
٤ ويذم : ويذمه ، الأصل .
٥ المتعلّم : المعلم ، الأصل .
٦ ومسكّنًا : ومسكنا ، الأصل .
٧ وشيلًا : وسيلا ، الأصل .

يُوصَفُ بأنّه قتلٌ وتحريكٌ ودفعٌ ، إذا خلَقَ اللهُ ، تعالى ، عِندَهُ ما يوجبُ تسميتَهُ بذٰلكَ ، لأنَّ حركاتِ الجواهرِ وٱعتماداتِها ليست تُوصَفُ بهٰذِهِ الصفاتِ لنفسِها وجنسِها ، لكن لأجلِ ما يُقَارِنُها مِنْ أفعالِ اللهِ ، تعالى ، مِنَ الموتِ والنقصِ والتفريقِ والتأليفِ وغيرِ ذٰلكَ ، كما تُسمَّى أَكْلًا ولَطْمًا ، إذا صادَفَتْ وَجْهًا وطَعَامًا .

ولا يَمتنعُ أن يكونَ أهلُ اللغةِ [١٠٧أ] إنَّما وَصَفُوا الإنسانَ بذٰلكَ لسبقِهم[1] إلى ٱعتقادِ كونِهِ فاعِلًا في غيرِه حركةً وسكونًا وتأليفًا وتفريقًا وموتًا وحملًا . وذٰلكَ غلطٌ منهم في الاعتقادِ دُونَ وضعِ الاسمِ . والاعتقاداتُ والمعاني غَيْرُ مأخوذةٍ منهم . ويجري ذٰلكَ مَجرَى تسميتِهم الأصنامَ آلهةً ، لَمَّا ٱعتقدوا فيها أنَّها تَضُرُّ وتنفعُ وتخلقُ وتَرْزُقُ وتُقْدِرُ على كَشْفِ الضرِّ والبَلْوَى ويَحِقُّ لها العبادةُ . وهٰذا الاعتقادُ منهم فيها غلطٌ دُونَ تَسْمِيَتِهِمْ .

هٰذا جملةُ ما يُعَوِّلُونَ عليه في إيجابِ القولِ بالتولُّدِ . قد أَتَيْنَا على إبطالِهِ بحَمْدِ اللهِ ومَنِّهِ .

---

١ لسبقهم : بسبقهم ، الأصل .

باب ذكر آختلاف القدريّة في وصف الفعل بأنّه مباشر ومتولّد

قال الجمهورُ منهم : إنَّ مَعنَى وَصْفِ الفعلِ بأنّه مُباشِرٌ أنّه الواقعُ مِن فاعلِهِ بغيرِ سببٍ [١٠٧ب] يُوَلِّدُهُ .

وقال بعضُهم : إنَّه الموجودُ في نفسِ القادِرِ عليه وفي محلِّ القدرةِ عليه . وكلُّ هٰذِهِ الحدودِ باطلةٌ على أصولِهم ، لأنَّه لو كان حدُّهُ أنَّه الواقعُ مِنْ فاعلِهِ بغيرِ سببٍ يولّدُهُ ، لَوَجَبَ وصفُ أفعالِ القديمِ بأنّها مُباشِرةٌ ، إذا كانت واقعةً منه بغيرِ سببٍ يولّدُها . وإذا بَطَلَ ذٰلك ، بَطَلَ هٰذا الحدُّ .

وكذٰلكَ حَدُّهُمْ لهُ بأنَّه ما وُجِدَ في نفسِ القادِرِ عليه باطلٌ ، لأنَّ المتولّدَ عن النظرِ عِندَهم موجودٌ في نفسِ القادرِ عليه ، كالنظرِ ، وفي محلِّ القدرة على النظرِ ، وليس بمباشرٍ ، بل متولّدٌ . وكذٰلكَ إنْ قالوا : إنَّه المفعولُ في محلِّ القدرة عليه ، بَطَلَ ذٰلكَ ، لأنَّ النظرَ مفعولٌ في محلِّ القدرة . وكذٰلكَ تَراجُعُ الحجرِ إلى كفِّ الإنسانِ وتحريكُهُ له عِندَ الصَّكَّةِ موجودٌ ومفعولٌ في محلِّ القدرة عليه ، وهو متولّدٌ وغَيْرُ مُباشرٍ ؛ فبطلت هٰذِهِ الحدودُ على أوضاعِهم .

[١٠٨أ] وأَوْلَى حدودِهم بالصحّةِ قولُ مَن قالَ منهم : حَدُّهُ أنّه ما يَبْتَدِئُهُ القادِرُ بالقدرة ، لأنَّ المتولّدَ ليس بمبتدأٍ بالقدرة ، بل مفعولٌ عِندَهم بسببٍ ووَاسِطَةٍ . وكذٰلكَ حركةُ اليَدِ عِندَ تَراجُعِ الحجرِ إليها .

وزعم آبنُ الجُبَّائيّ أنَّ حَدَّ المباشرِ أنّه ما وَقَعَ عن غيرِ مقدّمةٍ وسببٍ يوجبُهُ . وهٰذا باطلٌ ، لأنَّه يوجبُ وَصْفَ فِعْلِ القديمِ الذي يَبْتَدِئُهُ عن غيرِ سببٍ بأنَّه[1] مباشرٌ لوجودِهِ بغيرِ مقدّمةٍ . وهٰذا باطلٌ بآتّفاقٍ ؛ فبَطَلَ ما قالوه .

---

١ بأنّه : لانه ، الأصل .

القول في آختلافهم في حدّ المتولّد

وأَوْلَى حدودِهم للمتولّدِ بالصحّةِ قولُ مَنْ قال منهم : إنَّه ما فُعِلَ بغيرِه مِنَ الأفعالِ ، على نظرٍ في هٰذا أيضًا .

وإذا قالوا : حدُّ المتولّدِ أنَّه ما فُعِلَ بغيرِه مِنَ الأفعالِ ، دَخَلَ فيه ما في حَيِّزِ الإنسانِ وفي غيرِ حَيِّزِه ، وما وُجِدَ في محلِّ [١٠٨ب] القدرة عليه وما وُجِدَ متعدِّيًا عنها ، وما وُجِدَ مع سببِهِ وما وُجِدَ بَعْدَهُ بوقتٍ ووَقْتَيْنِ وأوقاتٍ وما وَقَعَ مَعَ القصدِ إليه ومع السَّهْوِ عنه وما له ضِدٌّ منه وما لا ضِدَّ له وما يمكنُ فِعْلُ ضِدِّهِ وما لا يمكنُ ذٰلكَ فيه .

ولا بُدَّ مِنْ زيادةٍ في هٰذا الحدِّ أيضًا وإلَّا آنْتَقَضَ . وهي أن يُقَالَ : إنَّ حَدَّ المتولّدِ ما فُعِلَ بغيرِه[1] مِنَ الأفعالِ الواقعةِ مِنْ فِعْلِ فاعلِهِ . ومتى لم يُقَلْ ذٰلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ المباشرُ متولّدًا ، لأنَّه واقعٌ بِفِعْلِ غيرِه . وهي القدرةُ عليه ، لأنّها فِعْلُ غيرِه . فإذا قيلَ : ما وَقَعَ بِفِعْلِ غيرِه مِنْ فِعْلِ فاعلِهِ ، سلم الحدُّ . وهٰذا واجبٌ . وقد أَغْفَلَهُ الكلُّ منهم .

---

١ بغيره : لغيره ، الأصل .

فصل

وقد اختلفوا في حَدِّ المتولِّدِ مِنَ الأفعالِ ؛ فقال الإسْكافِيُّ[1] في حدِّهِ : إنَّه كلُّ فعلٍ أَمْكَنَ وقوعُهُ على الخطأ دُونَ العمدِ والقَصْدِ إليهِ ، وإنَّ كلَّ فِعْلٍ لا يمكِنُ [١٠٩أ] أن يَقَعَ إلَّا مع الإرادةِ له والقصدِ إليه ، فإنَّه غَيْرُ متولِّدٍ . وهٰذا باطلٌ مِنْ قولِهِ ، لأنَّ ما وَقَعَ بسببٍ يُوجِبُهُ ، فواجبٌ كونُهُ مُتَوَلِّدًا ، خطأً كان الفعلُ أم عَمْدًا . ولذٰلكَ تَتَوَلَّدُ الحركاتُ والاعتماداتُ عِندَهم مِن فِعْلِ الساهِي والنائِمِ . وكذٰلكَ فقد يقعُ عِندَهم بالعمدِ والقصدِ وتجديدِ العزمِ على إيقاعِهِ ما هو متولِّدٌ ، وهو الكلامُ الموجودُ في الجوِّ جزءًا بعد جزءٍ ، لأنَّه متولِّدٌ عن حركاتِ الفمِ وآلةِ أسبابِ الكلامِ ؛ فبَطَلَ ما قالوه .

وقال بعضُهم : حَدُّهُ أنَّه الفعلُ الموجودُ أو الواقعُ بسببٍ منِّي في غيرِ حَيِّزِي . وهٰذا أيضًا باطلٌ ، لأنَّ العلمَ مُتَوَلِّدٌ في نفسِ الإنسانِ وحَيِّزِه ومحلِّ النظرِ منه والقدرةِ عليه . وكذٰلكَ حركةُ اليَدِ المتولِّدةِ عِندَ تَرَاجُعِ الحجرِ إليها بَعدَ الصكَّةِ متولِّدةٌ وهي في حَيِّزِ الإنسانِ .

وقال بعضُهم : حَدُّهُ أنَّه الفعلُ الذي أَوْجَبَهُ [١٠٩ب] سببُهُ ، فخرجَ عن إمكانِ تَرْكِهِ . وهٰذا أيضًا باطلٌ ، لأنَّ مِنَ المُتَوَلِّدَاتِ ما لا تَرْكَ لهُ ، كالتأليفِ المتولِّدِ عن المجاورةِ ، والتأليفُ لا ضِدَّ له ، ولأَجْلِ أنَّ مِنَ المتولِّدَاتِ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، عِندَ القائلِ بذٰلكَ منهم ما يُقْدِرُ القديمُ ، تعالى ، على فِعْلِ ضدِّهِ ، وإن فُعِلَ سَبَبُهُ المولِّد له ، لأنَّه عِندَهم قادِرٌ على تسكينِ الحجرِ الثقيلِ مع فِعْلِ الاعتمادِ فيه المولِّدِ للحركةِ ؛ فبَطَلَ هٰذا القولُ على هٰذا الأصلِ .

---

١ الإسكافي : الأصل ، للتعريف : هو أبو جعفر محمّد بن عبد الله الإسكافيّ البغداديّ (ت٢٤٠هـ/٨٥٤م) ، من متكلّمي المعتزلة ، صاحب الإسكافيّة . عنه الفهرست (للنديم) ، ١/٢/٥٩٢-٥٩٣ ، لسان الميزان ٦/٢٢٧ (٧٦٢٥) ، الأعلام ٦/٢٢١ .

وقال بعضُهم : حدُّهُ أنَّه الفعلُ الذي يلي مُرادِي ، كالألَمِ الذي يلي الضربةَ . وهٰذا أيضًا باطلٌ ، لأنّه قد يكونُ المتولِّدُ موجودًا مع وجودِ سببِهِ ومع الإرادةِ له ، كحركةِ الخاتم في حالِ حركةِ اليَدِ المولِّدة لها ومع الإرادةِ لها . وقد يكونُ المتولِّدُ ثانيًا وثالثًا ويكونُ عاشرًا إذا كثر ، كإصابةِ السَّهْمِ العرضَ بعد أوقاتٍ عن وجودِ سببِهِ .

وقال بعضُهم : [١٠١أ] حَدُّهُ أنَّه الفعلُ الثالثُ بَعدَ وجودِ الإرادةِ والسببِ . وهٰذا باطلٌ ، لأنَّ العلمَ موجود ثاني النظر وعقيبه ، وإنْ كان مُتَوَلِّدًا عن ثالثٍ ، ولأنَّه قد يكون المُتَوَلِّدُ موجودًا مع سببِهِ وفي حالِهِ ، نحو ما ذكرناه ؛ فبَطَلَ هٰذا الحدُّ أيضًا ولأنَّ اللهَ ، تعالى ، يَفْعَلُ عِندَهم الألَمَ في حالِ الوَهْيِ مُتَوَلِّدًا عنه والتأليفَ في حالِ المُجاوَرَةِ مُتَوَلِّدًا عنها . وليس ذٰلك بثانٍ ولا ثالثٍ ؛ فزال ما قالوه .

باب ذكر آختلافهم في المولّد للفعل ما هو : أهو السببُ أو فاعلُ السببِ ؟

زعم السَّلَفُ منهم والجمهورُ أنَّ المولّدَ هو السببُ وهو الموجبُ للفِعْلِ دُونَ فاعِلِ السببِ .

وقال آبنُ الجُبَّائيّ[١] : بلِ المولّدُ هو [١٠١ب] فاعلُ السببِ ، لأنَّه فاعلُ ما أَوْجَبَ وجودَ المتولّدِ .

وقال آبنُ الجُبَّائيّ وأبوهُ[٢] : إنَّ الموجبَ للفعلِ على الحقيقةِ هو فاعلُ السببِ المولّدُ له دُونَ السببِ . وهٰذا القولُ باطلٌ ، لأنَّ الموجبَ للفعلِ هو السببُ دُونَ فاعلِهِ . ولو لم يكن السببُ وكان الفاعلُ ، لم يجبِ الفعلُ ولم يَتَوَلَّدْ . ولو كان السببُ معدومًا والفاعلُ موجودًا ، لم يُوجَدِ المسبّبُ ؛ فوجَبَ أن يكونَ السببُ هو الموجبُ المولّدُ على أصولِهم . ولو كان المولّدُ للفعلِ هو فاعلُ السببِ ، لأنَّه فاعِلٌ لسببِهِ ، لوَجَبَ أن يكونَ الموجبُ للحالِ وكونِ الحيّ حيًّا عالِمًا قادِرًا هو فاعِلُ الحياةِ والعلمِ والقدرةِ دُونَ الحياةِ والعلمِ والقدرة[٣]، لأنَّه الفاعلُ لِمَا أَوْجَبَ الحالَ ؛ فلَمَّا لم يَكُن ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالا جميعًا في المولّدِ[٤]والموجبِ .

---

١ هو أبو هاشم ، عبد السلام بن محمّد بن عبد الوهّاب (٢٤٧-٣٢١هـ/٨٦١-٩٣٣م) معتزليّ من أبناء أبان مولى عثمان . عنه الفهرست (للنديم) ١/٢/٦٢٦-٦٢٧ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٣٠٢-٣٠٨ ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٩٤-٩٦ [الطبقة التاسعة] ، الأعلام ٤/٧ .

٢ هو أبو عليّ محمّد بن عبد الوهّاب بن سلام الجبّائيّ (ت٣٠٣هـ) . إليه آنتهت رئاسة المعتزلة البصريّين . عنه الفهرست (للنديم) ١/٢/٦٠٦-٦٠٨ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٢٧٧-٢٨٨ [الطبقة الثامنة] ، الدرّ الثمين في أسماء المصنّفين (لابن الساعي) ١٦٥-١٦٦ ، وفيات الأعيان (لابن خلّكان) ٤/٢٦٧-٢٦٩ (٦٠٧) ، سير أعلام النبلاء (للذهبيّ) ١٤/١٨٣-١٨٤ (١٠٢) ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٨٠-٨٥ [الطبقة الثامنة] ، لسان الميزان (لابن حجر العسقلانيّ) ٦/٣٢٠ (٧٧٨٣) ، الأعلام ٦/٢٥٦ .

٣ الحياة والعلم والقدرة : العلم والقدرة ، الأصل ؛ فالإضافة المثبتة في المتن أعلاه (الحياة و) قياسًا على ما تقدّمه (فاعل الحياة والعلم والقدرة) .

٤ المولّد : التولد ، الأصل .

فصل ذكر آختلافهم في الأسباب المولّدة

[١١١أ] زَعَمَ الجُبَّائِيُّ وغيرُه منهم : إنَّ جميعَ الأسبابِ المولّدةِ ثلاثةٌ أسبابٍ . سببانِ منها لهما جهةٌ ويولّدانِ في جهتِهما ، وهما الحركةُ والاعتمادُ ، لأنَّهما يُوَلِّدَانِ الأكوانَ والاعتماداتِ في جهتِهما . والضربُ الثالثُ النظرُ الموجودُ بالقلبِ وهو مولّدٌ في محلِّهِ وإنَّه لا جهةَ له .

وقال آبنُهُ : إنَّ المولّدَ مِن جُمْلَةِ الحوادِثِ أربعةُ أشياء : الاعتمادُ والمجاورةُ والوَهْمِيُّ ، وهو التفريقُ النافي للصحَّةِ التي تحتاجُ إليها الحياةُ ، والنظرُ المولّدُ للعلمِ في محلِّهِ . وإنَّ الحركةَ لا تُولِّدُ شيئًا في محلِّها ولا في غيرِ محلِّها ، وإنَّه لا جهةَ لها ، وإنَّ الاعتمادَ له جهةٌ ، يولّدُ بها في غيرِ محلِّهِ[١] ، وإنَّ المجاورةَ تُولِّدُ التأليفَ الواحِدَ في المُتَجَاوِرَيْنِ والوَهْمِيَ يُوَلِّدُ الأَلَمَ .

قال : والدليلُ على أنَّ الحركةَ لا جهةَ لها ، أنَّه لو كان لها جهةٌ ، كما أنَّ الاعتمادَ له جهةٌ ، لوَجَبَ أن تكونَ مِنْ جنسِ الاعتمادِ ، إذا كانا في جهةٍ [١١١ب] واحدةٍ ، لأنَّ أخصَّ صفاتِهما كونُهما في تِلْكَ الجهةِ لأنفسِهما . وقد عُلِمَ آختلافُهُمَا .

وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ عليهم في ذٰلكَ في نقضِ النقضِ وفي كتابِ ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ . والكلامُ في هٰذِهِ الفروعِ ساقِطٌ عَنَّا وتَكَلُّفٌ منَّا ، إذا شَرَعْنَا فيه ، لقيامِ الدليلِ على إبطالِ القولِ بالتولُّدِ جملةً ؛ فزالَ الكلامُ في فروعِهِ .

---

١ محلّه : محلها ، الأصل .

باب ذكر آختلافهم في المتولّد[1]: هل له فاعِلٌ أم لا فاعِلَ له ومَن فاعِلُه ، إن كان له فاعِلٌ ؟

زعم ثُمَامَةُ بنُ أَشْرَسَ أنَّه لا فِعْلَ للإنسانِ سوى الإرادةِ فقط وأنَّ جميعَ ما عَدَاها مِنْ تصرُّفِ الإنسانِ مُحْدَثٌ ، لا مُحْدِثَ له ، وإنّما يُضافُ إلى الإنسانِ مجازًا وآتِّساعًا . وهٰذِهِ **[١١٢أ]** الحكايةُ عَنهُ زائدةٌ على المشهورِ مِنْ قولِهِ : إنَّ المتولّدَ في غَيْرِ حَيِّزِ الإنسانِ حَدَثَ لا مِنْ مُحْدِثٍ .

وزَعَمَ مُعَمَّرٌ[2] أنَّ جميعَ المتولّداتِ فِعْلٌ للأجسامِ بطباعِها . وكذٰلكَ قولُهُ في جميعِ الأعراضِ الموجودةِ بالحيوانِ والمواتِ . وَزَعَمَ أنَّه لا فِعْلَ للإنسانِ إلّا الإرادةُ فقط .

وزَعَمَ الجاحظُ أنَّ ما بَعدَ الإرادةِ فِعْلٌ للإنسانِ بطبعِهِ وليس بآختياريّ ، وأنَّه لا يَقَعُ مِنهُ فعلٌ بآختيارٍ إلّا الإرادةُ فقط .

وقال النَّظَّامُ : إنَّ كلَّ ما جاوَزَ حَيِّزَ الإنسانِ ووُجِدَ بغيرِه ، فإنَّه فعلٌ للهِ ، عزَّ وجلَّ ، وَحْدَهُ بإيجابِ خلقةِ الجسمِ ، وإنَّ اللهَ ، تعالى ، خلقَ النارَ خِلْقَةً ، إذا طُرِحَ فيها الحطبُ ، أحرقَ ، وطَبَعَ الحجرَ طَبْعًا ، يوجبُ ذهابَهُ ، إذا دُفِعَ .

وحُكِي عن بعضِ القدريّةِ أنَّه لا فِعْلَ للإنسانِ إلّا الفكرِ والرويَّةِ فقط وأنّه لا يَفْعَلُ الإرادةَ ولا المرادَ .

وقال بعضُهم : **[١١٢ب]** ليس يَفْعَلُ الرويَّةَ ، وإنّما يَفْعَلُ الفِكْرَ فقط .

---

١ المتولّد : التولد ، الأصل .

٢ هو معمّر بن عبّاد السُّلَميّ (ت٢١٥هـ/٨٣٠م) ، صاحب المعمّريّة ، من متكلّمي المعتزلة . عنه ذكر المعتزلة (للبلخيّ) ١٣-١٤ ، الفهرست (للنديم) ٥٧٤/٢/١-٥٧٥ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبّار) ٢٤٥-٢٤٧ [الطبقة السادسة] ، سير أعلام النبلاء ٥٤٦/١٠ ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٥٤-٥٦ [الطبقة السادسة] ، لسان الميزان ١٤/٧ (٨٥٨٠) ، الأعلام ٢٧٢/٧ .

والذي يدلُّ على فسادِ قولِ ثُمامَةَ ومُعَمَّرٍ والنَّظَّامِ وقولِ مَن قالَ : إنَّه لا يفعلُ إلَّا الفكر حَسْبُ[١]، ما ذكرناهُ في بابِ خلقِ الأعمالِ مِن وُجُودِ المرءِ نَفْسَهُ مُفَرَّقَةً بَيْنَ حركةِ الاضطرارِ وحركةِ الاكتسابِ وبَيْنَ المشيِ والجرِّ[٢]والدفعِ والسحبِ ووجوده لذٰلكَ حِسًّا واضطرارًا .

وقد بَيَّنَّا هناكَ وفي نقضِ النقضِ وكتابِ أحكامِ تصرُّفِ العبادِ أنَّ هٰذا الفرقَ الموجودَ في النفسِ بَيْنَ الحركتَيْنِ وبَيْنَ سكونِ القاعدِ والمُقْعَدِ وبَيْنَ الجَذْبِ وبَيْنَ الصعودِ في الدرجةِ والسُّلَّمِ ليس هو نفسُ المكتسبِ وجنسُهُ ، لا نفسُ الكسبِ وجنسُهُ ولا صفةٌ تَرْجِعُ إلى نفسِهِ ولا وجودُ العلمِ بها ولا الإرادةُ لها ولا تتابُعُ حدوثِها عِندَ الإرادةِ[٣]لها ، لأنَّ جميعَ هٰذِهِ الصفاتِ حاصلةٌ لِمَا ليس بكَسْبٍ للإنسانِ ولا على صفةِ الكسبِ .

فَبَانَ بذٰلكَ أنَّ الكسبَ [١١٣أ] إنّما يُفارِقُ الضروريَّ بوجودِ القدرةِ عليه وكونِ مَنْ وُجِدَ به قادرًا عليه ومختارًا له . ولو كان ضرورةً فيه وواقعًا بالطبعِ أو حدث ، لا مُحْدِثَ له ولا له تعلُّقٌ بالعبدِ ، إذًا لَمْ يحصلْ له هٰذا الفرقُ ولَجَرَى مَجرَى ما يوجدُ به مِنَ الأعراضِ التي لا تَعَلُّقَ لها به مِن وجهٍ . ولَمَّا بَطَلَ ذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ الحركاتِ والاعتماداتِ والسكونَ قد تكون كسبًا للعبدِ ، كما تكونُ الإرادةُ كسبًا له .

هٰذا على أنَّ الظاهرَ مِنْ هٰذِهِ الدلالةِ كونُ الإنسانِ فاعِلًا لحركاتِهِ وسكونِهِ وأفعالِ جوارحِهِ دُونَ الإرادةِ وسائرِ أفعالِ قلبِهِ ، لأنّنا لا نفرقُ بَيْنَ ما يُوجَدُ بقلوبِنا مِنَ الإراداتِ والأفكارِ والخواطرِ الضروريّةِ والكسبيّةِ لالْتِبَاسِ الحالِ علينا في ذٰلكَ ،

---

١ حَسْبُ : كذا في الأصل ؛ وهو صحيح لغةً ، كما هو صحيح أيضًا (وَحَسْبُ) مع دخول الواو أو (فَحَسْبُ) مع دخول الفاءِ .

٢ والجرّ : وَهِيَ الجر ، الأصل .

٣ عند الإرادة : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

وإنّما يَظْهَرُ لنا الفرقُ بَينَ القعدِ والقعودِ والسقوطِ والنزولِ في الدرجةِ والسُلَّمِ وبَينَ البطشِ الواقعِ بآختيارٍ وبَينَ حركةِ الفالجِ والحُمَّى . وإذا [١١٣ب] كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، كان القولُ بأنَّ الإنسانَ غَيْرُ فاعِلٍ للإرادةِ وشيءٍ مِنْ صفاتِ القلوبِ أَظْهَرَ وأَقْرَبَ مِنَ القولِ بأنَّه غيرُ[1] فاعلٍ للحركاتِ والسكونِ .

ويقالُ لهم : دُلُّوا على أنَّ العبدَ فاعِلٌ للإرادةِ بشيءٍ لا يمكنُ أنْ يُدَلَّ به على أنَّه فاعِلٌ للسكونِ والحركةِ ! فلا يجدونَ إلى ذٰلكَ طريقًا .

ويقالُ لِمَن قال : إنَّ الإنسانَ لا يفعلُ إلّا الإرادةَ : ما أنكرتَ مِنْ أنَّه لا يفعلُ إلّا الفِكْرَ والرَّوِيَّةَ ولا يفعلُ الإرادةَ ولا المرادَ ؟ ونعارِضُ أصحابَ الفكرِ بقولِ أصحابِ الإرادةِ ؛ فلا يجدونَ لذٰلكَ مَدْفَعًا .

ويقالُ لهٰذَيْنِ الفريقَيْنِ : ما أنكرتُم مِنْ أنَّ الإنسانَ لا يفعلُ إلّا الداعيَ إلى فعلِ الفكرِ دُونَ الإرادةِ والمرادِ ؟ لأنَّه إنّما تقعُ الإرادةُ عند وجودِ الداعي ؛ فالداعي فقط هو الذي يفعلُهُ دُونَ الإرادةِ والمرادِ ، لأنَّ الداعيَ موجبٌ لها والصارفَ عن المرادِ صارفٌ [١١٤أ] عن الإرادةِ ، فالداعي هو الأصلُ ؛ فلا يجدونَ في ذٰلك فرقًا .

وممَّا يدلُّ على أنَّ العبدَ مكتسِبٌ للحركاتِ والاعتماداتِ عِلْمُنا بِتَأَتِّي الأكسابِ منه والتصرُّفِ والبطشِ عِندَ وجودِ القدرةِ وتعذُّرِ ذٰلكَ عليه عِندَ عدمِها وعِندَ الضعفِ والمرضِ . ولو لم يَكُنْ لكونِهِ كسبًا تعلُّقٌ بكونِ المكتسِبِ قادرًا ، لاسْتَوَتْ في ذٰلكَ حالُ القادِرِ وحالُ المريضِ والعاجزِ . وذٰلكَ مِمَّا قد عُلِمَ بطلانُهُ ؛ فثَبَتَ ما قلناهُ .

ويدلُّ أيضًا على ذٰلكَ أنَّ العبدَ يَكْتَسِبُ الشيءَ مع السَّهْوِ والغَفْلَةِ عَنهُ ، كما يَكْتَسِبُهُ مع القصدِ إليه ؛ فعُلِمَ أنّه قد يَكْتَسِبُ ما ليس بإرادةٍ ، كما يكتسبُ الإرادةَ .

---

١ غير : - ، الأصل .

ويدلُّ على ذٰلكَ أنَّه قد يَعلَمُ الإنسانَ مكتسِبًا مَنْ لا يَعْلَمُ له إرادةً أصلًا مِنْ نُقَاةِ الأعراضِ ويَعلَمُ القديمَ فاعلًا مَنْ لا يَعْتَقِدُهُ مُرِيدًا مِن معتزلةِ البغداديّينَ ويُحِيلُ الإرادةَ عليه .

[١١٤ب] فأمَّا ما يقدحُ به إخوانُهم القدريّة في قولِهم من أنَّه لو كان تَصَرُّفُ الجوارحِ واقعًا بالطبعِ ، لم يَجُزْ أن يكونَ متعلّقًا بالجملةِ ، لأنَّ ما يرجعُ إلى الجملةِ يجبُ أن يعودَ إلى أعْيَانِ أجزاءِ الجملةِ ، ويكون مُضافًا إليها دُونَ الجملةِ ؛ فلَمَّا آستحالَ أنْ يكونَ التصرُّفُ تصرُّفًا لكلِّ جزءٍ مِنَ الجملةِ ، وَجَبَ أنّه واقعٌ منها بالقدرةِ والاختيارِ دُونَ الطَّبْعِ ، فإنَّه قَدْحٌ باطلٌ مِنْ وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّ الفعلَ عِندَ أَكْثَرِ مخالِفِيهِمْ إنّما هو لِكُلِّ جزءٍ مِنَ الجملةِ ، إذا كان حيًّا قادِرًا دُونَ جميعِها ؛ فبَطَلَ ما قالوهُ . والوجهُ الآخرُ أنَّ القومَ يقولونَ : إنَّ التصرُّفَ فِعْلُ أجزاءِ الجملةِ بِطَبْعِهَا ، لأنَّ طَبْعَ كلِّ شيءٍ منها يوجبُهُ وليس بمتعلّقٍ بالجملةِ ، بل إنّما يتعلّقُ بها ما كان مقدورًا ومختارًا للعبدِ ، وهو الإرادةُ فقط ؛ فبَطَلَ ما قالوه .

وأمَّا طَعْنُهُمْ في ذٰلكَ بأنّه لو كان **[١١٥أ]** بالطبعِ ، لم يَكُنْ تابعًا لإرادةِ الحيِّ ودواعِيهِ ومقدارِ قُدَرِه ، فإنّه أظهرُ فسادًا ، لأنّنا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ في خلقِ الأعمالِ وغيرِ كتابٍ أنَّه قد يقعُ بحسبِ الدَّوَاعِي والمقصودِ ما هو فعلُ غَيْرِ المريدِ . ودَعْوَاهُمْ أنَّ حدوثَ الأشياءِ بحسبِ القُدَرِ في القِلَّةِ والكثرةِ باطلٌ ، لأنَّ ذٰلكَ غَيْرُ معلومٍ تساوي عدده وقدره ، ولأنّنا قد بَيَّنَّا في ما سَلَفَ آستحالَةَ كونِ العبدِ مُحدِثًا وقادِرًا على الإحداثِ ؛ فبَطَلَ ما قالوه .

وأمَّا تعلُّقُهم عليهم في ذٰلكَ بأنّه يَحْسُنُ أَمْرُ آمِرٍ منَّا الإنسانَ ونَهْيُهُ وذَمُّهُ ومدحُهُ وعقابُهُ وثوابُهُ على حركتِهِ وسكونِهِ والتصرُّفِ الموجودِ بجوارِحِهِ ولن يَحْسُنَ ذٰلكَ إلَّا على ما هو فِعْلٌ له ، فإنَّه أيضًا باطلٌ وبعكسِ الواجبِ في حُكْمِ النظرِ ، لأنَّه إنَّما

يُعلَمُ[1] حُسْنُ أَمْرِ العبدِ بالشيءِ ونهيِهِ عنه وثوابِهِ وعقابِهِ عليه وذمِّهِ ومدحِهِ ، إذا عُلِمَ أنَّ ذٰلكَ مِنْ فِعْلِهِ ومقدوراتِهِ . [١١٥ب] ولذٰلكَ لا يَحْسُنُ عِندَهم المدحُ والذمُّ على هٰذِهِ الأمورِ لِمَن لا يعلمُ أنَّه فعلٌ له ولا يَحْسُنُ ذَمُّ زيدٍ ومَدْحُهُ على كَسْبِ عمرٍو ولَمَّا علمَ أنّه ليس بِفِعْلٍ له ؛ فوَجَبَ أن يكونَ العلمُ بِكَوْنِ التصرُّفِ فعلًا لِمَنْ هو تصرُّفٌ لهُ سابقًا للعلمِ بحُسْنِ أمرِه به ونهيِهِ عَنهُ وذمِّهِ ومدحِهِ وعقابِهِ عليه ؛ فبَطَلَ ما قالوه .

وأمَّا قَدْحُهم في قولِهم بأنّه لو كانَ ذٰلكَ واقعًا بالطبعِ ، لم يَكُن مِنهُ ما هو ظلمٌ وجَوْرٌ وحَسَنٌ وقبيحٌ ؛ فلمَّا كانَ التصرُّفُ الواقعُ بالجوارحِ موصوفًا بالحُسْنِ والقُبْحِ والجَوْرِ والعدلِ والإساءةِ والإحسانِ ، ثَبَتَ أنّها أفعالٌ اختياريّةٌ للعبدِ ، فإنَّه باطلٌ ، لأنَّ القومَ يُنْكِرُونَ وَصْفَ تصرُّفِ الجوارحِ بشيءٍ مِن ذٰلكَ ويقولونَ : إنْ وُصِفَتْ بشيءٍ مِن هٰذا ، فعلى وجهِ المَجَازِ والاتِّسَاعِ وعلى مَعنَى أنَّ القصدَ إلى ذٰلكَ والإرادةَ له قبيحةٌ وظلمٌ وعدوانٌ دُونَ المُرَادِ .

---

١ يعلم : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع ، مشفوعة بلفظ (صح) .

فصل

[١١٦أ] وإن قال مُعَمَّرٌ والجاحظُ والنظَّامُ : إنَّ التصرُّفَ الموجودَ بالجوارحِ ظلمٌ وجورٌ وسفهٌ وقبيحٌ ، وإنّه بَعدَ ذٰلكَ مُوجَبٌ عن الطبعِ والخِلْقَةِ التي طَبَعَ اللهُ الجوارحَ عليها ، لَزِمَهُمْ أن يكونَ ذٰلكَ أَجْمَعُ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، ومنسوبًا[1] إليه وأَنْ يكونَ هو الظالِمُ السفيهُ ، تعالى عن قولِهِمْ ، لأنَّه إذا فَعَلَ ما يوجبُ الظلمَ والسَّفَهَ ، كان هو الظالِمُ السَّفِيهُ ، كما ألزموا مَن قالَ مِن أصحابِ التولُّدِ أَنْ يكونَ ظالِمًا سفيهًا ، إذا كان ما يوجبُ الظلمَ والسَّفَهَ مُتَوَلِّدًا عن أسبابٍ مِنْ فِعْلِهِ توجبُهُ . ولا مَخرَجَ مِن ذٰلكَ .

وقولُ النَّظَّامِ بأنَّ ذٰلكَ يقعُ بإيجابِ الخِلْقَةِ ، مثل قولِ أصحابِ الطبعِ بأنَّه واجبٌ عن طبعِ الحجرِ . وقد صَرَّحَ بذٰلكَ في مَوَاضِعَ مِن كلامِهِ .

---

١ ومنسوبًا : ومنسوب ، الأصل .

فصل

فأمَّا قولُ ثُمَامَةَ بأنَّ المُتَولِّداتِ حوادثُ ، لا مُحدِثَ لها ، فإنَّه باطلٌ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا في صدرِ هذا الكتابِ أنَّ جهةَ حاجةِ المُحْدَثِ إلى مُحْدِثٍ [١١٦ب] إنَّما هو كونُهُ محدَثًا مع جوازِ أن لا يحدثَ وجوازِ تقدُّمِهِ وتأخُّرِه . وأشبعنا ذلكَ بما يُغني عن إعادتِهِ ؛ فلو اسْتَغْنَتِ المتولِّداتُ مع كونِها حوادثَ عن مُحْدِثٍ ، لاسْتَغْنَتِ المباشرُ أيضًا وجميعُ الحوادثِ المنسوبةِ إلى اللهِ عن مُحْدِثٍ . وإذا فَسَدَ ذلكَ ، بَطَلَ ما قالَهُ .

فإن قال ثُمَامَةُ وأصحابُ الطبائعِ والنَّظَّامُ : لو كان المتولِّدُ فعلًا للعبدِ ، صاحبِ السببِ ، لَصَحَّ منهُ أن لا يفعلَهُ بعد وجودِ سببِهِ وأن يتركَهُ مع زوالِ الموانعِ من توليدِهِ ، كما أنَّ الإرادةَ والمباشرَ مِنَ الفعلِ ، لمَّا كان فعلًا للعبدِ ، جاز منه تركُهُ بدلًا مِن فِعْلِهِ .

يقالُ لهم : لا يجبُ ما قُلتُم لأجلِ أنَّه لا يجبُ في كلِّ فاعلٍ لشيءٍ أن يَصِحَّ تركُهُ للفعلِ بدلًا مِن فعلِهِ ، لأنَّه ليس يَصِحُّ مِن اللهِ ، تعالى ، أن لا يَفْعَلَ الجوهرَ ، متى أَرَادَ فِعْلَ أعراضِهِ ، حتَّى لا يَصِحَّ مِنهُ أن لا يَفْعَلَهُ ، متى قَصَدَ إلى فعلِ [١١٧أ] أعراضِهِ .

وكذلك الإنسانُ عِندَهم هو الجملةُ وهي الفاعلةُ . ومتى أَرَادَ تحريكَ بعضِ ساقِهِ أو ساعِدِهِ ، وَجَبَ أن يَفْعَلَ الحركةَ في جميعِها وٱستحالَ أن لا يَفْعَلَ الحركةَ في البعضِ الآخرِ مع فعلِهِ الحركةَ في أحدِ أبعاضِها .

وقد يكونُ مِنَ الأفعالِ ما لا تَرْكَ لهُ بنصرفُ إليه ، كالجوهرِ والبقاءِ على قولِ مُثبِتِيهِ ، وإنَّما مِن حقِّ الفاعلِ للشيءِ أن يكونَ قادرًا عليه ، مخترِعًا كان أو مكتسِبًا ، على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ . وقد يَصِحُّ أن يتركَهُ تارةً ولا يَصِحُّ منه أُخرَى .

هٰذا على أنَّ القائِلِينَ بالتولُّدِ يقولونَ : إنَّه قد يَصِحُّ مِنْ فاعِلِ المتولِّدِ أن لا يفعلَهُ بحالٍ ما بأن لا يفعلَ سَبَبَهُ[١]، فلا يكونُ فاعلًا . وهٰذا الانفصالُ منهم باطلٌ ، لأنَّ القومَ يُلْزِمُونَهُمْ جَوازَ أن لا يفعلَهُ ، وإن فعل سببهُ وزالَت الموانعُ منه . وهٰذا محالٌ عِندَهم .

والواجبُ عِندَنا في هٰذا أنْ يقالَ : [إنَّه مِنَ الـ]فاعِلِينَ[٢]مَنْ يَصِحُّ منه الفعلُ ويَصِحُّ منه [١١٧ب] تَرْكُهُ وفِعْلُ ضِدِّهِ بدلًا مِنْ فِعْلِهِ ، إذا كان له ترك ، القدرة التي بها يفعلُهما جميعًا على البدلِ ، ويَصِحُّ منهُ الفعلُ ويَصِحُّ أن لا يفعلَهُ لا بأنْ يَفْعَلَ له تَرْكًا ، وهو اللهُ ، تعالى ، لأنَّه يَصِحُّ منهُ فِعْلُ الجوهرِ والبقاء ولا يَصِحُّ منهُ فِعْلُ تَرْكٍ لهما ، لأنَّه لا تَرْكَ لهما على ما بَيَّنَّاهُ في غير موضعٍ ، ويَصِحُّ منهُ فِعْلُ الكونِ وفعلُ ضِدِّهِ بدلًا مِنهُ . وكذٰلكَ القولُ في كلِّ ضدَّينِ مِنَ الأجناسِ .

ولا يجوزُ عِندَنا أن يقالَ : إنه يَصِحُّ مِنَ اللهِ أو مِنَ العبدِ أن يَفْعَلَ الفعلَ وأن لا يفعلَهُ بأن لا يفعلَ[٣] سببَهَ ، لأنَّه أصلٌ للتولِّدِ ؛ فأمَّا الإنسانُ ، فإنَّه لا[٤]يجوزُ أن يقالَ : إنَّه يَصِحُّ منهُ الفعلُ وضِدُّهُ وتركُهُ وأن لا يفعلَهُ مع وجودِ قدرتِهِ عليه ، لِما نُبَيِّنُهُ مِن وجوبِ كونِ الاستطاعةِ مع الفعلِ . وإنّما نقولُ : يجوزُ مِنَ الإنسانِ على مَعنَى يَصِحُّ أنْ يكونَ فاعلًا للإيمانِ بدلًا مِنَ الكفرِ في حالِ الكفرِ بأن لا يكونَ [١١٨أ] أَقْدَرَهُ[٥]على الإيمانِ ، بل على الكفرِ بدلًا منه ؛ فيجبُ تنزيلُ ذٰلكَ على ما قلناهُ .

---

١ سببه : نفسه ، الأصل . يدلّ عليه ما جاء في بداية الفقرة الأخيرة في المتن أعلاه «بأن لا يفعل سببه» .

٢ ما بين الحاصرتين – وهو بداية السطر الأخير في هذه الورقة – بياض في الأصل .

٣ يفعل : + الفعل ، الأصل . فوق ذلك إشارة الشطب .

٤ لا : – ، الأصل .

٥ أي أقدر الله الإنسانَ .

فصل

فإن قيل : فلِمَ قُلتُم : إنَّ الجوهرَ لا تَرْكَ له ؟

قيل له : يدلُّ على ذٰلك أمورٌ . منها أنَّه لو كانَ له تَرْكٌ ، لم يَخْلُ تَرْكُهُ مِنْ أن يكونَ جوهرًا أو عرضًا . ومحالٌ كونُ بعضِ الجواهرِ تَرْكًا لبعضٍ للعلمِ بِصِحَّةِ آجتماعِها في الوجودِ ، وأنّه لا جوهرانِ يُشارُ إليهما إلَّا ويَصِحُّ أن يُفعَلَا جميعًا ، والتَّركانِ ضِدّانِ . ومحالٌ وجودُ الضدَّيْنِ . وإن كانَ تَرْكُهُ عرضًا ، آستحالَ قيامُهُ بنفسِهِ ووجَبَ أن لا يحدثَ إلَّا في بعضِ الجواهرِ ؛ فلو كان تَرْكًا لبعضِها ، لكانَ تَرْكًا لمحلِّهِ وضِدًّا له للعلمِ بوجوبِ تجانُسِ الجواهرِ . ومحالٌ كونُ الشيءِ تَرْكًا لشيءٍ وضِدًّا له ، وإن لم يَكُنْ [ضدًّا][1] وتَرْكًا لمثلِهِ الموجود بحيثُ هو ؛ فكان يجبُ[2] أن يكونَ ذٰلكَ التركُ بأنْ يكونَ تَرْكًا وضِدًّا[3] لمحلِّهِ أقرب وأَوْلَى . وإذا آستحالَ ذٰلكَ ، **[١١٨ب]** لأنَّه يوجبُ إحالةَ وجودِ التَّرْكِ مع عدمِ محلِّهِ ، بَطَلَ أن يكونَ للجواهرِ تَرْكٌ[4] .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنّه لو كانَ للجوهرِ تركٌ ، لاستحالَ بقاءُ القديمِ ، تعالى ، خاليًا مِنْ جميعِ الأفعالِ ، كما كان في قِدَمِهِ ، لأنَّ القادِرَ على الشيءِ وضِدِّهِ وتركِهِ يستحيلُ خُلُوُّهُ منهما جميعًا ، قديمًا كان أو محدَثًا ، وإلَّا أدَّى ذٰلكَ إلى جوازِ خلوِّ الجواهرِ مِنْ سائرِ الأعراضِ المتضادَّةِ وجميعِ الأكوانِ . وذٰلكَ يُبطِلُ الدلالةَ على حدوثِها . ولمَّا ثَبَتَ جوازُ خلوِّ القديمِ ، تعالى ، في مستقبلِ الأوقاتِ مِنْ

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٢ يجب : غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٣ وضدًّا : غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٤ ترك : تركا ، الأصل .

جميعِ الأفعالِ ، كما خلَا منها في قِدَمِهِ ، بَطَلَ أن يكونَ للجواهرِ تركٌ[١] ، لا جوهرًا ولا عرضًا .

ويجبُ أن يكونَ الاعتمادُ في هٰذا البابِ على ما قدَّمناهُ قَبْلَ هٰذا . وذٰلكَ أنَّه لا يجبُ أن يكونَ ، سبحانَهُ ، في ما لم يَزَلْ فاعِلًا لِتَرْكِ الجوهرِ ، إذا لم يفعلْهُ ، لأنَّه محالٌ كونُهُ لم يَزَلْ [١١٩أ] فاعِلًا للجوهرِ ولا يجبُ فِعْلُ تَرْكِ ما يستحيلُ فعلُهُ ويمتنعُ وجودُهُ ، ولكن يجوزُ أن يُقالَ : لو كان للجوهرِ تَرْكٌ ، يَنْصَرِفُ القديمُ عن فِعْلِهِ إليه ، لَوَجَبَ آستحالةُ بقاءِ الباريءِ الأبد[٢] خاليًا مِنْ فِعْلِ الجوهرِ وتركِهِ ، لأنَّه لا بُدَّ مِنْ صِحَّةِ فعلِهِ لهُ أو تركه ، إنْ كانَ لهُ تَرْكٌ ، بَعدَ ما لم يزلْ وفي الأوقاتِ التي يَصِحُّ فعلُهُ فيها أو تَرْكُهُ أو ما يُقَدَّرُ تقديرَ الأوقاتِ . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ وصَحَّ بقاؤُهُ الأبد غير فاعلٍ لشيءٍ أصلًا ، بَطَلَ هٰذا القولُ .

فأمَّا ما تذهبُ إليه القدريَّةُ مِنْ إثباتِ فناءٍ للجواهرِ ، تَفْنَى به بَعدَ وجودِها لصِحَّةِ بقائِها ، فباطلٌ .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ آستحالةَ وجودِ عرضٍ لا في مكانٍ . وبَيَّنَّا أنَّ الجواهِرَ لو لم تَفْنَ بَعدَ وجودِها إلَّا بفناءٍ يُضادّها ، لاستحالَ وجودُهُ ولوَجَبَ أن يكونَ ثبوتُها مُحِيلًا لوجودِ فناءٍ ينفيها . وأفسدنا قولَهم أنَّ الحادِثَ يجبُ أنْ يُؤَثِّرَ في عدمِ [١١٩ب] الباقي بغيرِ وجهٍ . وأوضَحْنَا أنّه إنّما يجبُ عدمُ الجواهرِ بَعدَ وجودِها لِقَطْعِ فِعْلِ أكوانِها فقط ، مِنْ حيثُ لم يَجُزْ أن يُتَصَوَّرَ لها وجودٌ مع عدمِ سائرِ الأكوانِ ، بأن لا تكونَ[٣] في مكانٍ ولا ما يُقَدَّرُ تقديرَ المكانِ ؛ فزالَ ما يَهْذُونَ به .

---

١ ترك : تركا ، الأصل .

٢ الأبد : الابه ، الأصل . يدلّ عليه ما جاء أعلاه في آخر الفقرة ذاتها .

٣ تكون : يكون ، الأصل .

وقد أَبَنَّا في كتابِ إبانة عَجْزِ القدريّةِ عن إثباتِ دلائلِ النبوَّةِ أنَّه لا يُمْكِنُ القائلِينَ بفعلِ الطِّبَاعِ العلمُ بِصِدْقِ الرُّسُلِ بنظمِ القرآنِ ولا بغيرِه مِنَ المعجزاتِ ، إذا كانت كلُّها أعراضًا وفعلًا للطبعِ لا للهِ ، تعالى ، وأنَّه لا يمكنُ أن يُعلَمَ صدقُ الرُّسُلِ بما ليس بفعلٍ له ، تعالى ، ولا ما هو قاصِدٌ به إلى التصديقِ لهم به . ويلزمُهم أن لا يكونَ اللهُ ، تعالى ، قد دَلَّ بالقرآنِ على شيءٍ مِنْ أحكامِ دينِهِ ، إذا لم يَكُنِ القرآنُ كلامًا له وكانَ صفةً للجسمِ الذي وُجِدَ فيه وفعله بطبعِهِ . وهٰذا خروجٌ عن الدينِ .

ويلزمُهم أيضًا أن لا يكونَ اللهُ ، تعالى ، [١٢٠أ] مُنعِمًا على أهلِ الدنيا ولا على أهلِ الجنَّةِ بالحياةِ والشهواتِ والحواسِّ والإدراكاتِ واللذَّاتِ ، لأنَّ ذٰلكَ أَجْمَعَ فِعلُ الجسمِ بطبعِهِ . وكذٰلكَ فإنَّه يجبُ أن يكونَ غَيْرُ مُنعِمٍ على عبادِهِ بشيءٍ مِنَ الطعومِ والروائحِ والحرارةِ والبرودةِ ، لأنَّ ذٰلكَ فِعْلُ الأجسامِ بطباعِها . وكلُّ هٰذا خروجٌ عن قولِ الأُمَّةِ .

فصل

فأمّا قولُ صالحٍ قُبَّة[١]: إنّه يجوزُ أن يُلْقَى في النارِ ويَجَاوِرُها مَن لا تَحرقُهُ ومَن لا يألَمُ ، وإنْ أَحْرَقَتْهُ وتداخلَتْ بَيْنَ أجزائِهِ ، فإنَّه صحيحٌ ، لأنَّ إحراقَها هو حركاتُها وتداخُلُها بَيْنَ أجزاءِ المحترقِ بأن يَخْلُقَ اللهُ فيه الاجتماعَ ، فلا تَعملُ النارُ في تفريقِهِ . ويجوزُ أن تَتَدَاخَلَ بَيْنَ[٢]أجزاءِ الحيّ ، فلا يَخْلُقُ فيه ألَمًا لذٰلكَ ولا نفورًا عنه ، بل ٱلْتِذاذًا به وشهوةً له .[٣]

وعلى هٰذا قال المسلمُونَ : إنَّ خَزَنَةَ جهنَّمَ لا تألَمُ بكونِها في النارِ ، وإنَّ الحُورَ العِينَ لا تألَمُ [١٢٠ب] بالافْتِضَاضِ ، وإنَّ إبراهيمَ ، عليه السلامُ ، لم يألَمْ بِطَرْحِهِ في النارِ .

وكذٰلكَ فإنَّه يجوزُ وُقُوفُ الجبالِ العظامِ مُمَاسَّةً للجوِّ مِن غيرِ هبوطٍ فيه وجعلها بما فيها مِنَ الثقلِ على رأسِ الإنسانِ ، وإنْ لم يألَمْ بذٰلكَ[٤]مع تَصَاغُطِ أجزائِهِ وحدوثِ الوَهْيِ في جسدِهِ . وكلُّ هٰذا صحيحٌ . وقد تَقَصَّيْنَا القولَ فيه في كتابِ التولُّدِ مِنْ نقضِ الكتابِ المترجم بنقضِ اللُّمَعِ[٥] .

---

١ قبّة : فيه ، الأصل .

عنه مقالات الإسلاميّين (لأبي الحسن الأشعريّ) ١٢/٢ (٥/٥) ، ٢/٩٠-٩١ (٦/٧٤) ، ١٢٠ (٤/١٣٠) ، ٢٤٣ (٣/٢٦٨) ، ٢٤٤ (٦/٢٦٨)] ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبّار) ٢٦٨ [الطبقة السابعة] ، الفصل (لابن حزم) ٥٥/٣ [الكلام في القدر] ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٧٣ [الطبقة السابعة] .

٢ تتداخل بين : يتداخل من ، الأصل . المقصود بذلك النار .

٣ يُقابَل مقالات الإسلاميّين ٩١/٢ [قول صالح قبّة] «وجائزٌ أن يحرقَ اللهُ ، سبحانه ، إنسانًا بالنارِ ولا يألمُ ، بل يخلُقُ فيه اللذّةَ» .

٤ بذلك : لذلك ، الأصل .

٥ اللمع لأبي الحسن الأشعريّ ، هو مطبوع . أمّا نقض اللمع ، فهو للقاضي عبد الجبّار . أمّا نقضُ نقضِ اللمع ، أي نقضُ النقضِ ، فهو للباقلّانيّ ، كما صرّح بذلك أعلاه .

فأمّا ما يُحْكَى عن صالحٍ قُبَّةٍ[1] مِنْ جوازِ خلقِ العلمِ مع الموتِ[2]، فإنَّه باطلٌ ، معلومٌ فسادُهُ ضرورةً .

وأمّا ما يُحْكَى عَنهُ مِنْ أنَّه يجوزُ أن لا يَخلُقَ[3]في الحيِّ إدراكًا ولا علمًا بكونِهِ في النارِ وبإحساسِ جسمٍ ثقيلٍ ، يُوضَعُ عليه ، فإنَّه صحيحٌ ، وإن لم تَجْرِ به عادةٌ ، لأنَّ وجودَ[4]الحياةِ لا يتضمَّنُ وجودَ العلمِ والإدراكِ لِمَا يَصِحُّ أن يُعلَمَ ويُدرَكَ ، وإن كان العلمُ والإدراكُ يتضمَّنانِ [١٢١أ] الحياةَ .

وأمّا ما يُحْكَى عنه مِن أنَّه قيلَ لهُ : فإذا جاز ذٰلكَ ، «فما تُنكِر أن تكونَ في هٰذا الوقتِ بمكَّةَ جالسًا في قُبَّةٍ مضروبةٍ عليكَ وأنتَ لا تَعْلَمُ بأن لم يَخلُقِ اللهُ فيكَ العلمَ بذٰلكَ ، وإنْ كنتَ صحيحًا سليمًا ، لستَ بمؤوفٍ ؟ فَرَكِبَ ذٰلكَ وقال : لا أدفعُهُ ؛ فَسُمِّيَ لذٰلكَ صالح قُبَّة»[5]، فإنَّه باطلٌ ، إنْ كانَ قالَهُ ، لأنَّ الكائنَ بالعراقِ ، إذا كان صحيحًا سليمًا ، يعلمُ ضرورةً أنَّه ببغدادَ وأنَّه ليس بالشامِ ولا بالحجازِ ، وأنَّه لا قُبَّةَ على رأسِهِ ؛ فدافعُ هٰذا دافعٌ لعلمِ الاضطرارِ . ومع هٰذا فقد يجوزُ عِندَ الآفاتِ سَلْبُ العلمِ بكونِ الإنسانِ بحيثُ هو وكونِهِ في قُبَّةٍ ، وإنْ كان فيها ؛ فأمّا والحالُ هٰذِهِ مع زوالِ الغَلَبَةِ والآفَاتِ ، فذٰلكَ مُحَالٌ . وهٰذِهِ جُمَلٌ في هٰذِهِ

---

١ قبّة : فيه ، الأصل .

٢ يُقابِل مقالات الإسلاميّين ٩١/٢ «قول صالح قبّة] «وجائزٌ أن يضعَ اللهُ ، سبحانه ، الإدراكَ مع العمى والعلمَ مع الموتِ» ، ٢٤٣/٢ «قال صالحٌ وأبو الحسين المعروفُ بالصالحيّ : إنّ اللهَ ، سبحانه ، قادرٌ على أن يجمعَ بين العلم والقدرة والموتِ ، كما جمع بين الحياةِ والجهلِ والكراهةِ» .

٣ أي الله .

٤ وجود : وجوه ، الأصل .

٥ يُقابِل مقالات الإسلاميّين ٩١/٢ «بلغني أنّه قيل له : فما تُنكِر أن تكون في هذا الوقت بمكّة جالسًا في قُبّةٍ قد ضُربت عليكَ وأنتَ لا تعلمُ ذلك ، لأنّ الله ، سبحانه ، لم يخلق فيكَ العلمَ به هذا وأنتَ صحيحٌ سليمٌ ، غيرُ مؤوفٍ ؟ قال : لا أنكرُ ؛ فلُقّب بقبّته» .

الفصول كافيةٌ .

فصل

فأمّا ما يدلُّ على فسادِ القولِ بكَوْنِ الجسمِ فاعلًا لأعراضِهِ بِطَبْعِهِ ، [١٢١ب] فأمورٌ . أحدُها أنَّ هٰذا الطبعَ لا يَخلُو أن يكونَ ذاتُ الجوهرِ أو مَعنًى فيه ؛ فإن كان هو ذاتُهُ ، وَجَبَ بقاؤُهُ على حالةٍ واحدةٍ أبدًا لثبوتِ ذاتِهِ وجنسِهِ وما هو عليه مِنَ الصفاتِ التي هو عليها لثبوتِ الموجبِ لها دائمًا سَرْمَدًا وزوالِ الموانِعِ مِنْ موجبِهِ . وقد عُلِمَ ذٰلكَ بتغيُّرِ حالاتِ الجواهرِ والأجسامِ وما هي عليه مِنِ اختلافِ الصفاتِ . ومُحَالٌ وجودُ الموجبِ مع عدمِ موجبِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ يَنقضُ كونَهُ موجبًا . وذٰلكَ فاسِدٌ .

وإنْ كان الطبعُ مَعنًى فيه[1] ، لم يَخْلُ مِنْ أن يكونَ واجبًا بنفسِهِ أو بطبعٍ آخرَ أو بفعلِ فاعلٍ مختارٍ ؛ فإن كان واجبًا عن نفسِ الجوهرِ[2] ، وجَبَ أن تكونَ جميعُ أعراضِهِ واجبةً عن نفسِهِ لغيرِ طبعٍ . وإن كان واجبًا عن طبعٍ آخرَ ، وَجَبَ أن لا يجبَ الطبعُ الثاني إلّا عن ثالثٍ ثمَّ كذٰلكَ إلى غيرِ غايةٍ . وذٰلك مُحَالٌ .

وإن كان ثابتًا له بفعلِ [١٢٢أ] فاعلٍ مختارٍ ، صَحَّ منه أنْ لا يفعلَهُ ، فَيَعْرَى[3] الجوهرُ مِنْ جميعِ أعراضِهِ الواجبةِ بالطبعِ وإنْ أرادها . وذٰلك عِندَهم مُحَالٌ . وعلى أنَّه ، إذا جازَ أن يكونَ طبعُ الجوهرِ فعلًا لفاعلٍ مختارٍ ، جازَ أن تكونَ هٰذِهِ حالُ جميعِ أعراضِهِ ، وإلّا فما الفصلُ ؟

---

١ فيه : فيها ، الأصل .

٢ الجوهر : الجواهر ، الأصل .

٣ فيعرى : فيعرا ، الأصل .

ويقالُ لِمَن قال منهم : إنّما وَجَبَ[1] أن تكونَ حركاتُ الجسمِ وسكونُهُ وذهابُهُ فِعْلَهُ[2] بطبعِهِ ، لأنَّه يكونُ لا محالةَ بَعدَ الإرادةِ له . هٰذا باطلٌ ، لأنَّه قد يريدُهُ ، فلا يكونُ ذٰلكَ الأكثر . وقد يريدُهُ ثمّ يكرهُهُ وتتغيَّرُ حالُهُ في كونِهِ مُريدًا له ، فلا يفعلُ المرادَ ولا يقعُ ؛ فسقطَ ما قُلتَهُ ، ولأنَّه ، إنْ جازَ أن يُقالَ : إنَّ الحركاتِ والاعتماداتِ فِعْلُ الجسمِ بطبعِهِ ، لأنّها تكونُ لا محالةَ بعدَ الإرادةِ لها ، جازَ أيضًا أن يُقالَ : إنَّ الإرادةَ فِعْلُ الجسمِ بطبعِهِ ، لأنّها تكونُ لا محالةَ بَعدَ الداعي إليها ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ما قالوه .

فإن قالوا : لمَّا [١٢٢ب] كانت الإرادةُ مِنْ فِعْلِ العبدِ بالقدرة ، جازَ أنْ يَبْتَدِئَ فِعْلَها وفعلَ تركِها بدلًا منها ؛ فكذٰلكَ لو كانَ المرادُ مِنْ فِعْلِهِ ، لصَحَّ أن يفعلَ تركَهُ بَعدَ الإرادةِ له .

قيل لهم : يجوزُ ذٰلكَ على ما بَيَّنَّاهُ ، إذا تغيَّرتْ أحوالُهُ .

ويقالُ لهم : لو كانَتِ الإرادةُ فِعْلًا لهُ بالقدرة ، لجازَ أن يتركَها بَعدَ فِعْلِ الداعي إليها ؛ فلَمَّا لم يجُزْ ذٰلكَ ، ثَبَتَ أنّها واقعةٌ بالطبعِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وممَّا يدلُّ على فسادِ القولِ بِفِعْلِ الطبعِ عِلْمُنَا بأنَّ الجسمَ يَحْتَمِلُ الحركاتِ والاعتماداتِ في الجهاتِ الستِّ ؛ فلو تحرَّكَ وأعتمدَ في بعضِ الجهاتِ بِطَبْعِهِ ، لم يكُنْ بأنْ يَتَحَرَّكَ يَمْنَةً أَوْلَى مِن تحركِهِ يَسْرَةً ولا كانَ بأنْ يَسْخُنَ ويَحْلُو ويَسْوَدَّ أَوْلَى مِنْ أن يَبْرُدَ ويَحْمَضَّ ويَبْيَضَّ . ولَمَّا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ أن يكونَ المُؤَثِّرُ في كونِهِ على بعضِ الصفاتِ بالطبعِ . وهٰذا [١٢٣أ] واضحٌ ، لا إشكالَ فيه .

---

١ وجب : يجب ، الأصل . فوقه إشارة الشطب ، بينما التصحيح في الهامش الأيسر .

٢ فعله : وفعله ، الأصل .

باب ذكر آختلافهم في هل يفعل العبادُ الإدراكَ والعلمَ في الغيرِ والألوان والروائح والطعوم على وجهِ التولُّدِ أم لا ؟

وقدِ آخْتَلَفَ القائلونَ بالتولُّدِ ، فزَعَمَ الجمهورُ منهم أنَّه لا يَصِحُّ فِعْلُ الإدراكِ والعلمِ في الغيرِ والألوانِ والروائح والطُّعُومِ على وجهِ التولُّدِ .

وقال بِشْرُ بنُ المُعْتَمِرِ[1] وجَعْفَرُ بنُ مُبَشِّرٍ[2]: إنَّ اللونَ والطعمَ والرائحةَ مِنْ أفعالِ العبادِ ، إذا تولَّدَ عن أفعالِهم .

وحُكي أيضًا عنهما وعن غيرِهما أنّهما يفعلانِ الإدراكَ والعلمَ في الغيرِ على وَجْهِ التولُّدِ عن تعليمِ الغيرِ وتَلْقِينِهِ وحضورِه [١٢٣ب] بحضرتِهِ وعن فتحِ الجُفُونِ ، وقايسوا قولَهم في ذٰلكَ .

وأنكر هٰذا الباقونَ منهم وقالوا : لو كان شيءٌ مِنْ ذٰلكَ يقعُ متولِّدًا عن أفعالِنا ، لَم يتولَّدْ إلَّا عن الحركاتِ أو الاعتماداتِ أو عنهما جميعًا . وقد عُلِمَ أنَّا نَعْتَمِدُ ونَتَحَرَّكُ في الجهاتِ ، فلا يتولَّدُ في الأجسامِ التي تِلْكَ الجهاتِ إدراكاتٌ ولا علومٌ ولا ألوانٌ مع آحتمالِ الأجسامِ لذٰلكَ وزوالِ الموانعِ منه ؛ فعُلِمَ أنَّه ليس يقعُ شيءٌ مِنْ ذٰلكَ متولِّدًا ، ولأنَّ آعتماداتِ الأجفانِ لو ولَّدت ، لوُجِدَ الإدراكُ في جهتِها ، وقد عُلِمَ أنَّ الإدراكَ ليس بموجودٍ في جهةِ الاعتمادِ . وكذٰلك قد يَحْضُرُ

---

١ أبو سهل الهلاليّ البغداديّ (ت٢١٠هـ/٨٢٥م) ، من معتزلة أهل بغداد . عنه ذكر المعتزلة (للبلخيّ) ١٥-١٦ (ترجمته) ، ١٧ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٢٤٣-٢٤٤ (ترجمته) ، ٣١٢ ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٥٢-٥٤ [الطبقة السادسة] ، الأعلام ٢/٥٥ .

٢ وجعفر بن مبشّر : جعفر بن بشر ، الأصل .
للتعريف : هو أبو محمّد جعفر بن مبشّر بن أحمد الثقفيّ (ت٢٣٤هـ/٨٤٨م) ، أحد متكلّمي المعتزلة البغداديين . عنه ذكر المعتزلة (للبلخيّ) ١٧ ، ١٨ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٢٧٠-٢٧١ ، ٢٧٢ ، تاريخ بغداد ٧/١٦٢ (٣٦٠٨) ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٧٦-٧٧ [الطبقة السابقة] ، الأعلام ٢/١٢٦ .

مَن لا يَعْلَمُ حُضُورَنا وقد يعتمدُ على قلبِ الإنسانِ ، فلا يتولَّدُ فيه العلمُ ، والفاعلُ في غيرِه لا يَصِحُّ أن يفعلَ فيه إلَّا بمماسَّتِهِ أو مُماسَّةِ ما ماسَّهُ ؛ فكيف يفعلُ الحاضرُ [١٢٤أ] بحضرة الإنسانِ الإدراكَ والعلم له علمًا في قلبِهِ من غيرِ مُماسَّةٍ أو مُماسَّةِ ما ماسَّهُ ؟

وقالوا أيضًا : لو كان مِنَ الاعتماداتِ والحركاتِ ما يولِّدُ لونًا وطعمًا ، لم يكُنْ بأن يُولِّدَ السوادَ أَوْلَى مِنْ توليدِهِ البياضَ ، لأنَّ الجسمَ محتملٌ لِلَّوْنَيْنِ جميعًا .

قالوا : وكان يجبُ ، إذا اعْتَمَدْنَا على الحجارة والمَوَاتِ وكلِّ محتملٍ لِلَّوْنِ ، أنْ يتولَّدَ فيه البياضُ والحمرةُ ؛ وقد عُلِمَ بُطْلَانَ ذٰلك .

وزعموا أنَّ بياضَ الدِّبْسِ عِندَ الضربِ والتقريبِ إلى النارِ لم يحدثْ ، ولكنّها أجزاءٌ بِيضٌ ، ظَهَرَتْ مع بياضِ البيضِ المطروحِ فيه ، وأَخَذَتِ النارُ منه الأجزاءَ السودَ ، وأنَّ جسمَ الحيِّ ، إذا ضُرِبَ واحْمَرَّ ، لم تحدُثْ هناكَ حُمْرَةٌ ، وإنَّما ينزعجُ الدمُ الذي تَحْتَ الجلدِ ، فَيَحْتَقِنُ ويجتمعُ ويشفُّ مِنْ تَحْتِ الجلدِ ، فَيُظَنُّ أنَّه حُمْرَةٌ ؛ ولو شُرِطَ ، لَوُجِدَ الدمُ هناكَ .

قالوا : فأمَّا حدوثُ الحرارةِ [١٢٤ب] عِندَ حَلْكِ الجسمِ بالجسمِ ، فإنّما تَحْدُثُ بجري العادةِ أو بأن تَظهرَ عِندَ الحَلْكِ أجزاءٌ فيها حرارةٌ تُحَسُّ . ولذٰلكَ لو[1] حَكَكْتَ الماءَ بالماءِ والثلجَ بالثلجِ والماءَ بالثلجِ ويدَ المَيِّتِ بباقي جسمِهِ ، لم تَحْدُثْ حرارةٌ .

قالوا : فأمَّا بردُ الماءِ ، إذا وُضِعَ في الهواءِ ، فإنّما ذٰلكَ لحصولِ أجزاءٍ مِنَ الهواءِ فيه .

---

١ لو : ما لو ، الأصل .

قالوا : أو يكونُ ذٰلكَ حادثًا على طريقةٍ واحدةٍ مبتدأً بفعلِ اللهِ مِنْ جريِ العادةِ . ومتى جَوَّزْنَا ذٰلكَ ، بَطَلَ عليهم القولُ بالتولُّدِ .

وقد نَقَصَّيْنَا الكلامَ في هٰذِهِ الفصولِ في نقضِ النقضِ بما يُغني الناظِرَ فيه .

وقد أَطْبَقُوا على أنَّه لا يَصِحُّ فِعْلُ الإنسانِ لشيءٍ مِمَّا ذكرناهُ مبتدئًا به مِن غيرِ سببٍ ، لأنَّه لو صَحَّ ذٰلكَ ، لَوَجَبَ أن نفعلَ بما فِينَا مِنَ القُدَرِ الألوانَ والطعومَ والروائحَ والحرارةَ والبرودةَ والإدراكَ ، لأنَّ القُدَرَ لا تَخْتَلِفُ [١١٢٥أ] لاختلافِ مقدوراتِها . وقد تكلَّمنا عليهم في هٰذا الفصلِ مِن قَبْلُ .

ولا نستكثرُ أن نكونَ على أصولِهم قادِرِينَ على ٱبتداءِ فِعْلِ ذٰلكَ ، غَيْرَ أنَّه لا عِلْمَ لنا بِكَيْفِيَّةِ ٱبتدائِهِ . ويجوزُ أن يَقَعَ ذٰلكَ متولِّدًا ، إذا كانَتِ الاعتماداتُ والحركاتُ على صفاتٍ مخصوصةٍ في الحدوثِ ؛ فمتى لم تترتَّبْ كذٰلكَ ، لم تُولِّدْ شيئًا على ما قد بَيَّنَّاهُ وشرحناهُ في غيرِ هٰذا الموضعِ ؛ فَسَقَطَ ما قالوه .

فصل

وقد كان الجُبَّائيُّ يَزْعُمُ أنَّ الحركةَ تُولِّدُ الحركةَ في جهتِها .[1]وأنْكَرَ ذٰلكَ عليه ٱبنُهُ وقال : لو كان كذٰلكَ ، لكُنَّا إذا زَحْجَنَّا[2]الحَجَرَ صُعُدًا أو في بعضِ الجهاتِ ، مَرَّ أبدًا ولم يَتَراجَعْ . وذٰلكَ معلومٌ فسادُهُ .

فقِيلَ له : فأنْتَ أيضًا تزعمُ أنَّ الاعتمادَ يولِّدُ الاعتمادَ في جهتِهِ ؛ فكانَ يجبُ ، إذا زَحْجَنَّا[3]الحجرَ صُعُدًا ، أنْ تُولِّدَ ٱعتماداتُهُ ٱعتمادًا في جهتِهِ أبدًا ، فلا يَتَراجَعُ ؛ فٱنْفَصَلَ [١٢٥ب] مِن هٰذا بأنْ قالَ : إنّما يَتَوَلَّدُ التراجُعُ لأجلِ أنَّ ما فيه مِنَ الاعتمادِ في جهةِ السفلِ أكثرُ مِنَ الاعتمادِ المُجْتَلَبِ في جهةِ العُلُوِّ ؛ فإذا زاد عليه ، وَلَّدَ الجزءُ الزائدُ الاعتمادَ في جهتِهِ . قال : والحركةُ لا جِهَةَ لها ؛ فإذا زَادَتْ على غيرِها ، لم يجبْ أنْ تُولِّدَ . والاعتمادُ مختصٌّ بأنَّ له جِهَةً . قال : فزال عَنّي القَلْبُ .

وقد تكلَّمنا في هٰذا وتقصَّيناهُ في نقضِ النقضِ .

---

١ يُقابَل مقالات الإسلاميّين ٩٨/٢ (٣/٨٦) «قال الجبّائيّ : لا يجوزُ أن يولّدَ السكونُ شيئًا ، والحركةُ قد تولّدُ حركةً وتولّدُ سكونًا» .

٢ زحجنا : زَجحنا ، الأصل .

٣ زحجنا : رجحنا ، الأصل .

باب ذكر اختلافهم في ما يصحّ أن يقع متولّدًا وما لا يصحّ أن يقع ذلك فيه

قال الكلُّ مِنَ القائلِينَ بالتولُّدِ : الإرادةُ لا يجوزُ أنْ تكونَ متولِّدةً ،[١] وإنّما نبتدئُ فِعْلَهَا بالقدرة عليها ؛ فأمّا ما عدا الإرادة مِنْ [١٢٦] أفعالِ الجوارحِ والقلوبِ ، فقد ذُكِرَ أنَّ بعضَهم قال : يجوزُ أنْ تكونَ كُلُّها متولِّدةً .[٢] وقال بعضُهم : إنَّ المتولَّدَ منها ما حلَّ في غيرِ فاعلِهِ دونَ ما حَلَّهُ ووُجِدَ في نفسِهِ وحيِّزِه .[٣]

وقد بَيَّنَّا فسادَ هٰذا القولَ على قولِ مَن زَعَمَ أنَّ العلمَ متولِّدٌ عن النظرِ في محلِّهِ أو في بعضِ أجزاءِ القلبِ ، وقولهم : إنَّ رَمْيَ الحجرِ مولِّدٌ لتراجُعِهِ على كفِّ رَامِيهِ وتوليدِه فيه الحركةَ والاعتمادَ ؛ فبَطَلَ هٰذا القولُ .

وزَعَمَ الإسْكَافِيُّ أنَّ المتولَّدَ مِنَ الأفعالِ مِمَّا وُجِدَ بالفاعلِ وغيرِه هو ما جازَ أنْ يَقَعَ على وجهِ السَّهْوِ والخطأ . وما عدا ذٰلكَ غير مُتَوَلِّدٍ .[٤]

وقد أَفْسَدْنَا القولَ على الإسْكَافِيِّ مِنْ قَبْلُ بما يُغني عن رَدِّهِ ، وأنَّه لا مُعْتَبَرَ بالسَّهْوِ في هٰذا البابِ ، وإنّما المعتبَرُ وقوعُ المسبَّبِ بحسبِ السببِ وكونُهُ تابعًا له ، عَلِمَهُ الفاعلُ له أو كان ساهِيًا عنه .

وقال الجمهورُ منهم : إنَّ [١٢٦ب] المتولَّدَ مِنْ أفعالِ القلوبِ إنّما هو العلمُ فقط المتولِّدُ عن النَّظرِ ؛ فأمّا الإرادةُ والفكرُ والخاطِرُ والانتظارُ وغيرُ ذٰلكَ مِنْ أفعالِ القلوبِ ، فإنَّه مُحَالٌ تَوَلُّدُهُ عن النَّظَرِ أو شيءٍ مِنَ الاعتماداتِ والحركاتِ .

---

١ يُقابَل مقالات الإسلاميّين ٢/٩٩ (٨٧) «أجمعوا أنّ الإراداتِ لا تقعُ متولّدةً» .

٢ يُقابَل مقالات الإسلاميّين ٢/٩٩ (١/٨٧) «فقال قومٌ : قد يجوزُ أن تكونَ كلّها متولّدةً» .

٣ يُقابَل مقالات الإسلاميّين ٢/٩٩ (٢/٨٧) .

٤ يُقابَل مقالات الإسلاميّين ٢/٩٩ (٣/٨٧) «وقال قومٌ : إنّ المتولّدَ هو ما جازَ أن يقعَ على طريقِ السهوِ والخطأ . وما عدا ذلك فليس بمتولّدٍ» .

قالوا : لأنَّ النظرَ والحركةَ والاعتمادَ تُوجَدُ أبدًا مع الخاطِرِ وضدّه والإرادة وضدّها والانتظار وعدمه والخوف والرجاء ، فلا يجوزُ أن يكونَ مولِّدًا لشيءٍ من ذٰلكَ ، ولأنَّ الإنسانَ يَفْعَلُ النظرَ والحركةَ والاعتمادَ مع وجودِ الإرادةِ وضِدِّها ، فلا تتغيَّرُ حالُهُ في كونِهِ مُريدًا أو كارهًا وكونِهِ راجيًا أو خائفًا ومفكِّرًا أو مُعرِضًا ، فعُلِمَ بذٰلكَ أنَّه لا يجوزُ تولُّدُ شيءٍ مِن ذٰلكَ عَمَّا ذكرناهُ مِنَ الأسبابِ .

قالوا : فأمَّا أفعالُ الجوارِحِ ، نحو التأليفِ والأصواتِ والأكوانِ والاعتمادِ ، فإنّه يَصِحُّ أن يكونَ متولِّدًا .

قالوا : والدليلُ [١٢٧أ] على أنَّ الاعتمادَ يُوَلِّدُ الاعتمادَ والحركةَ ، أنَّ الحجرَ ، إذا دُفِعَ ، والسَّهْمَ ، إذا أُرسِلَ ، مَرَّ ونَفَذَ بحسبِ الاعتمادِ وقَدْرِهِ في حركتِهِ ؛ فَوَجَبَ أنَّه يتولَّدُ لذٰلكَ عَنهُ .

قالوا : والدليلُ على أنَّ الاعتمادَ يولِّدُ الاعتمادَ أنَّه لو لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لانْقَطَعَ التوليدُ في الثالثِ مِنْ حالِ حدوثِ الاعتمادِ ، لأنّه إنّما يُوَلِّدُ الحركةَ في الثاني . والحركةُ لا تُوَلِّدُ حركةً ولا اعتمادًا ولا شيئًا على قولِ ابنِ الجُبَّائيّ وفِرْقَتِهِ .

قالوا : فلو لم يولِّدِ الاعتمادُ الاعتمادَ ، لانْقَطَعَ مُضِيُّ السهمِ وذهابُ الحجرِ في الثالثِ مِنْ حالِ وجودِ الاعتمادِ .

وقد عُلِمَ بطلانُ ذٰلكَ ؛ فَوَجَبَ أنَّ الاعتمادَ يولِّدُ اعتمادًا في الثاني وحركةً ، فيكون الاعتمادُ الثاني مولِّدًا لِثالثٍ في الحالِ الثالثةِ ولِحَرَكَةٍ[١] ، ثمّ كذٰلكَ إلى أنْ يضعفَ الاعتمادُ المجتلَبُ ويَزِيدَ عليه اللازمُ ، فينقطعُ توليدُ المجتلبِ وتضعفُ الحركةُ ويَسْقُطُ السَّهْمُ .

---

١ ولحركةٍ : وبحركه ، الأصل .

قالوا : وكذٰلكَ الصوتُ [١٢٧ب] يجبُ أن يكونَ متولِّدًا عن الاعتمادِ عِندَ الصَّكَّةِ ، لأنَّه يقعُ بحسبِها وتابعًا لها . وقد زعموا أنَّ الألَمَ متولِّدٌ عن الوَهْيِ وأنَّ التأليفَ متولِّدٌ عن المجاورة .

قالوا : وقد ثَبَتَ أنَّ الصوتَ والتأليفَ والألَمَ لا يَصِحُّ أن يُوجَدَ مِنْ فِعْلِنا إلَّا متولِّدًا عن الاعتمادِ والوَهْيِ والمُجَاوَرَةِ .

وإذا قال ٱبنُ الجُبَّائيّ : إنَّ المجاورةَ تُولِّدُ التأليفَ ، نَقَضَ بذٰلكَ قولَه : إنَّه لا يولِّدُ إلَّا شيئانِ : النظرُ والاعتمادُ . وكذٰلكَ إذا قال : إنَّ الوَهْيَ يولِّدُ الألَمَ وليس مِنْ جنسِ الاعتمادِ ، نَقَضَ قولَهُ .

قالوا : والذي يدلُّ على أنَّ الصوتَ والتأليفَ والألَمَ لا يُوجَدُ مِنْ فعلِنا إلَّا متولِّدًا أنَّا لو رُمْنَا ٱبتداءً فِعْلَ ذٰلكَ بما فينا مِنَ القدرة في أنفسِنا أو غيرِنا ، لم نجدْ إلى ذٰلكَ سبيلًا ؛ فدلَّ على أنَّه لا يقعُ مِنْ فعلِنا إلَّا مُتَوَلِّدًا .

وقد زَعَمَ ٱبنُ الجُبَّائيّ [١٢٨] وشِيعَتُهُ أنَّ التأليفَ[1] خاصَّةً لا يَصِحُّ أن يُوجَدَ مِنْ فِعْلِنا وفعلِ اللهِ إلَّا متولِّدًا عن المجاورة ، لأنَّه لا يَصِحُّ وجودُهُ مع الافتراقِ وتباعُدِ المحلَّيْنِ . ولو قال : إنَّ المجاورةَ تُولِّدُ التأليفَ ، وإنَّ اللهَ ، تعالى ، يَخترعُ مِثْلَهُ بغيرِ توليدِ المجاورةِ ، لم يَكُنْ ذٰلكَ على قولِهِ بعيدًا ؛ فيكون في المتجاورَيْنِ تَأْلِيفَانِ[2] . أحدُهما متولِّدٌ عن المجاورة والآخرُ مخترَعٌ ، غَيْرُ مُتَوَلِّدٍ ، لم يَكُنْ ذٰلكَ بعيدًا مع القولِ بأنَّ مَحَلَّيِ التأليفِ يَحْتَمِلَانِ مِنَ الجنسِ الواحدِ أعراضًا كثيرةً ؛ فلا وَجْهَ لِمَنْعِهِ ذٰلكَ .

---

١ التأليف : المتولد التاليف ، الأصل .

٢ تأليفان : باليفين ، الأصل .

فصل

وإن قال مَنْ حُكِيَ عنهُ أنَّ جميعَ ما عدا الإرادةِ مِنَ الأفعالِ متولِّدٌ عنها : إنَّما قُلْتُ ذٰلكَ لأجلِ أنَّ الإرادةَ موجِبةٌ لمُرادِها مِنْ أفعالِ القلوبِ وأفعالِ الجوارحِ ؛ فوجَبَ أن يكونَ كلُّ ما عَدَاهَا موجَبًا عنها .

قيل له : هٰذا باطلٌ ، لأنَّ الإرادةَ غَيْرُ موجِبةٍ . ولو كانَ كذٰلكَ ، لَثَبَتَ ما [١٢٨ب] قُلْتَهُ ، ولاسْتَغْنَى كلُّ حادِثٍ عداها مِنْ فعلِ المريدِ عن قدرةٍ عليه ، ولخَرَجَ عن تعلُّقِهِ بفاعلٍ ، ولاستحالَ تغيُّرُ حالِ المريدِ في كونِهِ مُريدًا للشيءِ وكارهًا لهُ ، وأن لا يقعَ مُرادُ إرادتِه ، ولأنَّها لو كانت موجِبةً ، لاستحالَ وجودُ المنعِ مِنْ مُرادِها ، كما يستحيلُ أن يُقارِنَ الإرادةَ الموجِبةَ لكونِ المريدِ مُريدًا ما يمنعُ مِنْ إيجابِها كونه كذٰلكَ ، وإلَّا انْتَقَضَ كونُها موجِبةً ، ولأنَّها لو أوجبت المرادَ ، لاستغنى عن علمٍ به وآلةٍ فيه وقدرةٍ عليه ، واستحالَ وقوفُ وجودِهِ على شيءٍ زائدٍ على الإرادةِ الموجِبةِ له ، ولأنَّه لو جازَ القولُ بذٰلكَ ، لجازَ أن يُقالَ : بل الذي يستحيلُ تولُّدُهُ هو الداعي إلى فعلِ الإرادةِ فقط ، وأنَّ الإرادةَ موجَبةٌ عن الداعي إليها ؛ فلا يَجِدُونَ في ذٰلكَ فَصْلًا ، فقد بَطَلَ ما قالوه .

وقد تقصَّينا الكلامَ في الإرادةِ الموجِبةِ [١٢٩أ] في نقضِ النقضِ .

وبَيَّنَّا عنهم وجهَ إيجابِهم توليدَ النظرِ عِندَهم للعلمِ وأنَّه قولٌ ، يُوجِبُ عليهم توليدَ تذكُّرِ النظرِ للعلمِ ، وهم لا يقولونَهُ . ولا فَصْلَ لهم مِنهُ .

وهٰذِهِ جملةٌ تَكْشِفُ عن حقيقةِ أقاويلِهم في ما يَتَوَلَّدُ وما لا يَتَوَلَّدُ وما لا يُمكِنُ أن يَقَعَ إلَّا مُتَوَلِّدًا وما يَصِحُّ أن يحدثَ تارةً مُتَوَلِّدًا وتارةً مبتدأً .

باب ذكر آختلاف القائلين بالتولّد في القدرة ، متى تكون قدرة على المتولّد ومتى تكون مقدورًا ؟

قال الكلُّ منهم : إنَّ المتولِّدَ مِنْ فِعْلِنَا مقدورٌ عليه قَبْلَ وجودِ سَبَبِهِ ؛ فإذا وُجِدَ سَبَبُهُ ، خَرَجَ عن كونِهِ مقدورًا . وهٰذا هو المستمرُّ على أوضاعِهم .

وقال عبَّادُ [١٢٩ب] بنُ سَلْمَانَ[١] الصَّيْمَرِيُّ[٢] : إنَّه مقدورٌ عليه مع وُجُودِ سببِهِ .

وآختلفَ قولُ آبنِ الجُبَّائيِّ في المتولِّدِ مِنْ أفعالِ اللهِ ، تعالى ، فقال مرَّةً : إنَّه مقدورٌ عليه مع وجودِ سببِهِ مِنهُ ، تعالى . قال : لأنَّه قد ثَبَتَ أنَّ ما يفعلُهُ متولِّدًا ، فإنَّه قادِرٌ على فعلِهِ مبتدأً غَيْرَ متولِّدٍ عن سببٍ ، فوجَبَ لذٰلكَ أن لا يخرجَهُ وجودُ السببِ عن كونِهِ قادرًا عليه لِصِحَّةِ فِعْلِهِ آبتداءً بدلًا مِنْ فِعْلِهِ مُتَوَلِّدًا .

ويقالُ له على هٰذا الجوابِ : ما أنكرتَ مِنْ أن يكونَ قادرًا على آبتداءِ فِعْلِهِ بغيرِ سببٍ ، ما لم يفعلْ سببهُ ؛ فإذا وُجِدَ السببُ ، آستحالَ أن يَقَعَ مِنهُ إلَّا مُتَوَلِّدًا ، وإن صَحَّ أن يبتدِئَهُ ، لو لم يوجَدْ سَبَبُهُ ؟ فلا يجدُ لذٰلكَ مدفعًا .

ثمَّ إنَّ آبنَ الجُبَّائيِّ رَجَعَ عن هٰذا القولِ وزَعَمَ أنَّ كُلَّ ما يَقَعُ مِن فِعْلِهِ ، تعالى ، وفِعْلِ غيرِهِ متولِّدًا ، فإنَّه لا [١٣٠أ] يقدرُ على أن يفعلَهُ مبتدأً ، لأنَّ ذٰلكَ – زَعَمَ – يُوجِبُ وجودَهُ وعدمَهُ لِمَا نذكرُهُ عَنهُ مِن بَعْدُ ؛ فإذا قال ذٰلكَ ، وَجَبَ أن لا تختلفَ عِندَهُ حالُ القديمِ والمحدثِ في أنَّهما لا يَقْدِرَانِ على المتولِّدِ في حالِ وجودِ سببِهِ لخروجِهِ عن تعلُّقِهِ بقصدِهِ وإرادتِهِ وصحَّةِ وقوعِهِ مع موتِه وعدمِ دواعِيهِ .

---

١ سلمان : كذا في الأصل . كذلك في الفهرست (للنديم) ٢/١/٥٩٨ وسير أعلام النبلاء ١٠/٥٥١ (١٨٣) .

٢ أبو سهل ، من معتزلة أهل البصرة . عنه الفهرست (للنديم) ١/٢/٥٩٨-٥٩٩ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٢٧٣ ، سير أعلام النبلاء ١٠/٥٥١-٥٥٢ (١٨٣) ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٧٧ [الطبقة السابعة] ، لسان الميزان ٣/٦٦٥-٦٦٦ (٤٤٢٩) .

وقد بَيَّنَّا نحن مِنْ قَبْلُ خروجَهُ عن كونِهِ فِعْلًا لفاعلِ السببِ لخروجِهِ عن تعلُّقِهِ بقصدِهِ وإرادتِهِ وصحَّةِ وقوعِهِ مع موتِهِ وعدمِ دواعِيهِ ، وأنّه لا يمكنُهُ تركُهُ والانصرافُ عنه إلى غيرِ ذٰلكَ ؛ فإذا لم يَصِحَّ كونُهُ فِعْلًا له ، كان أبعَدَ عن أن يكونَ مقدورًا له .

وهٰذِهِ هي عِلَلُ مَنْ قال : إنّه غَيْرُ مقدورٍ للفاعلِ في حالِ وجودِ سببِهِ ، من حيث لم يَصِحَّ منه تَرْكُهُ والانصرافُ عنه ولم يتعلَّقْ بدواعِيهِ وقصدِهِ وصَحَّ وقوعُهُ مع موتِهِ وعدمِهِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ خروجُهُ [١٣٠ب] عن كونِهِ فِعْلًا له ، كما خَرَجَ لأجلِهِ عن كونِهِ مقدورًا له .

قالوا : ومتى خَرَجَ المسبَّبُ عن كونِهِ مقدورًا لفاعلِهِ بعد وجودِ سببِهِ ، آستحالَ وقَبُحَ أَمْرُهُ به ونَهْيُهُ عنه وإباحتُهُ له أو حظرُهُ عليه ، لأنّه في حكمِ الواقعِ الموجودِ بعد وجودِ سببِهِ . والموجودُ لا تَصِحُّ القدرةُ عليه ولا الأمرُ به والنهيُ عنه .

ويُقالُ لعَبَّادٍ : لِمَ قُلْتَ : إنَّه مقدورٌ للعبدِ بَعدَ وجودِ سَبَبِهِ ؟

فإن قال : لأنّه يَصِحُّ أن يُمنَعَ منه ويُحَالَ بَيْنَهُ وبَيْنَهُ . ومُحَالٌ أن يُمنَعَ الممنوعُ مِمَّا ليس بقادِرٍ على فِعْلِهِ .

فيقالُ له : فقد يَصِحُّ عِندَكَ أن يَمْنَعَ المانِعُ غَيْرُهُ مِنَ الفعلِ ، فيجبُ أن يكونَ المانِعُ قادرًا على ما مَنَعَ غيرُهُ منه ، لأنّه لا يَمْنَعُهُ إلَّا مِمَّا هو قادِرٌ عليه ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قُلْتَهُ .

ويقالُ له : فيجبُ أن يكونَ القادِرُ قادرًا على الفعلِ [١٣١أ] [مَعَ عَدَمِ القَ]دَرة[1] عليه ، لأنّه يُمنَعُ مِنهُ في الثاني ، لا في الأوَّلِ . ويستحيلُ فِعْلُهُ له في الأوَّلِ حتَّى يكونَ الفعلُ مع القدرة . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ القادِرُ قادرًا على

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

الفعلِ في حالِ وقوعِهِ لصِحَّةِ مَنْعِهِ منه بدلًا مِنْ إيقاعِهِ . وإذا لم يجبْ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلْتَهُ .

ويُقالُ له : ما أنكرتَ مِنْ أنّه إنّما صَحَّ أن يُمْنَعَ منه لكونِهِ فاعلًا لسببِهِ الموجبِ له ، فمنع السبب مِنْ تولِيدِهِ ، لا لكونِ القادِرِ قادرًا عليه في تِلْكَ الحالِ ؟ فبَطَلَ ما قاله .

باب ذكر آختلاف القدريّة في القديم ، تعالى ، هل يصحّ أن يفعل على جهة التولُّد أم لا ؟

قالَ الجمهورُ مِنهُم إلَّا مَنْ شَذَّ : إنّه لا يَصِحُّ أن يَفْعَلَ شيئًا على جِهَةِ التولُّدِ .

وقال بعضُهم : بل ذٰلكَ صحيحٌ في أَفْعَالِه ، كما أنّه صحيحٌ مِنْ فِعْلِ غَيْرِه . **[١٣١ب]** وأَجْمَعُوا كلُّهم على أنَّ الأجسامَ مِنْ أفعالِهِ لا يَصِحُّ أن تَقَعَ مُتَوَلِّدَةً عن سببٍ .

ومِمَّنْ قالَ بأنّه يَفْعَلُ على جهةِ التولُّدِ آبنُ الجُبَّائيّ ومُتَّبِعُوهُ . قالَ : والذي يَصِحُّ أن يَفْعَلَهُ متولِّدًا الاعتمادُ والحركةُ والصوتُ والتأليفُ عن المُجَاوَرَة والأَلَمُ عن الوَهْيِ ، وما عَدَا ذٰلكَ مِنَ الأعراضِ لا يَصِحُّ أن يَفْعَلَهُ متولِّدًا .

والمستمرُّ مع القولِ بالتولُّدِ قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أنّه ، تعالى ، يفعلُ على جهةِ التوليدِ ، وإلّا بَطَلَ أُصُولُ القولِ به . وذٰلكَ أنَّه معلومٌ أنَّ الله ، تعالى ، إذا فَعَلَ الوَهْيَ والتقطيعَ في جسمِ الحيّ ، أَلِمَ بحسبِ الوَهْيِ . وإذا أَلْقَى حَجَرًا على حَجَرٍ ، فَصَاكَّهُ ، تَوَلَّدَ الصوتُ[1] بحسبِ الصكَّةِ والاعتمادِ . وإذا جَمَعَ بَيْنَ الجُزْءَيْنِ ، حَدَثَ التأليفُ ، كما يحدثُ بَيْنَهُمَا ، إذا جَمَعْنَاهُمَا نحنُ . وإذا حرَّكَ الماءَ والريحَ إلى جهةِ البصرةِ ، تَحَرَّكَتِ السُّفُنُ في جِهَاتِهَا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، صارَتْ أسبابًا **[١٣٢أ]** مولِّدةً مِنْ فعلِهِ ، كما أنَّ مِثْلَها مِنْ فعلِنا أسبابٌ مولِّدةٌ ، لأنَّ السببَ إنّما يجبُ توليدُهُ لوقوعِهِ على وجهٍ مَعَ زوالِ الموانعِ مِن مسبّبِهِ[2] وآحتمالِ المحلِّ له ؛ فإذا وُجِدَتْ هٰذِهِ الأسبابُ مِنَ اللهِ ، تعالى ، آسْتَحَالَ كونُها غَيْرَ مولِّدةٍ مع أنَّ مِثْلَها مِن فعلِنا يولِّدُ ، لأنَّ ذٰلكَ يُطِلُ القولَ بالتولُّدِ جُمْلَةً . وإنْ كانَ ما يُوجَدُ بَعدَ هٰذِهِ

---

١ الصوت : الضرب ، الأصل .

٢ مسبّبه : سببه ، الأصل .

الأفعالِ مِنْ فعلِهِ ، تعالى ، إنّما يُوجَدُ بِجَرْيِ العادةِ به ، جَازَ لنا ٱدِّعاءُ مِثْلِ ذٰلكَ في كُلِّ ما يَقَعُ بَعدَ الأسبابِ الموجودةِ مِنَ العبادِ . ولا مخرجَ من ذٰلكَ .

ولأنّه إنْ جازَ أن يقالَ : إنَّ ذٰلكَ يَحْدُثُ منهُ ٱبتداءً عِندَ هٰذِهِ الأسبابِ بالعادةِ مِن غَيْرِ أن يكونَ لهُ[1] تعلُّقٌ بالأسبابِ التي يَقَعُ[2] بحسبِها ، جازَ أيضًا أن يقالَ : إنَّ ما[3] يحدثُ مِنْ تصرُّفِنَا عِندَ دَوَاعِينا وقَصْدِنَا وبِحَسْبِهَا إنّما يَحْدُثُ عِندَها بِجَرْيِ العادةِ ، لا لِتَعَلُّقِي حُدُوثَهَا[4] بالدَّواعِي والإراداتِ ولا [١٣٢ب] بِكَوْنِ فاعلِهَا[5] مُريدًا . وكذٰلكَ ما يَحْدُثُ عِندَ القدرةِ وبحسبِها .

وهٰذا عِندَهم يؤُولُ إلى إبطالِ كَوْنِ العبدِ فاعلًا لمباشرٍ أو متولّدٍ مِنَ الأفعالِ . وفيه عِندَهم القولُ بالجَبْرِ وتركِ التوحيدِ والدخولُ في نَفْيِ الصانعِ والتعطيلِ . وذٰلكَ باطلٌ ؛ فَثَبَتَ التولُّدُ في أَفْعَالِهِ .

ولأنَّه لو كان جَرْيُ السُّفُنِ في جهةِ الماءِ والريحِ بجَرْيِ العادةِ ، لم يُستنكَرْ على أَوْضَاعِهِمْ أن تكونَ عادةُ بعضِ أهلِ البلادِ قَلْبَ هٰذِهِ العادةِ وأن تَجْرِيَ سُفُنُهُمْ في ٱستقبالِ جَرْيِ الماءِ والريحِ وأن يَحْتَاجُوا إلى شَيْلِ شُرُعِهِمْ في ٱستقبالِ الريحِ ، لا في جهتِها . وهٰذا هو الجهلُ بِزَعْمِهِمْ .

كما قالوا : لو كانَ الألمُ حادِثًا عِنْد الوَهْيِ والتقطيعِ والضربِ بالعادةِ ، لم تُنْكِرْ أن تكونَ عادةُ قومٍ الالتذاذَ بذٰلكَ . وكانوا ، مَتَى أَرَادُوا إيلامَ [١٣٣أ] العَبْدِ ، كَفُّوا عن ضَرْبِهِ وقَرْضِهِ بالمَقَارِيضِ . ومَتَى أرادوا إلذاذَهُ ، أَوْجَعُوهُ ضَرْبًا وقَطَّعُوهُ آرَابًا .

---

١ له : لها ، الأصل .
٢ يقع : تقع ، الأصل .
٣ إنّ ما : انما ، الأصل .
٤ حدوثها : كذا في الأصل .
٥ فاعلها : كذا في الأصل .

وهٰذا كلُّهُ جَهْلٌ عِندَهم ؛ فوجَبَ لفسادِ ذٰلكَ بِدَعْوَاهُمْ ثبوتُ التولُّدِ في أفعالِه ، تعالى .

قالوا : ولذٰلكَ أَمْنَّ اللهُ ، تعالى ، على عِبَادِهِ بِجَرْيِ السُّفُنِ في جِهَةِ الريحِ وعَدَّهُ مِنْ نِعَمِهِ ، فقالَ : ﴿حَتَّى إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ [١٠ يونس ٢٢] . ولو لم تَكُنِ الريحُ مُجْرِيَةً ومُوَلِّدةً لحركةِ السُّفُنِ ، لم يَكُنْ لِذِكْرِهَا وإدخالِ الباءِ في هٰذا الكلامِ وَجْهٌ[1] ، لأنَّ الباءَ إنّما تدخلُ في الكلامِ لإثباتِ القدرةِ على الفعلِ أو السببِ فيه أو الآلَةِ فيه ؛ فيقولُ القائلُ : فَعَلْتُ بِقُدْرَتِي وضَرَبْتُ بسيفي وسَوْطِي وعَمِلْتُ بِفِكْرِي ونَظَرِي . قالوا : فهٰذا يدلُّ على أنَّ اعتمادَ الريحِ في الجهةِ سببٌ لحركةِ السُّفُنِ وجَرْيِهَا في جهتِها . وهٰذا الفصلُ مِنْ اعتلالِهم باطلٌ ، **[١٣٣ب]** لأنَّ ما أرادَ ، تعالى ، بقوله : ﴿حَتَّى إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ [١٠ يونس ٢٢] عِندَ ريحٍ طيّبَةٍ ، فأقامَ الباءَ مقامَ عِنْدَ ، كما يقالُ : فعلتُ ذٰلكَ بأمرِكَ وبإرادتِكَ ، أي عِندَ أَمْرِكَ وإرَادَتِكَ ، وقُمْتُ بِقِيَامِكَ[2] ، أي عِندَ قِيَامِكَ . وفي نفسِ الكلامِ مجازٌ ، لأنَّه قالَ : ﴿جَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ﴾ والريحُ جسمٌ ، لا تَجْرِي السُّفُنُ بها ، وإنّما أرَادَ عِندَهم «وجَرَيْنَ بِاعتمادِ ريحٍ طيّبَةٍ» واعتماد الريح غيرها . ولو سَكَنَتْ ورَكَدَتْ ، لم تَجْرِ السُّفُنُ بهم . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ التعلُّقُ بهٰذا الظاهرِ .

فأمَّا وجهُ القَدْحِ في ما قدَّمناهُ عنهم مِنَ الشُّبَهِ قَبْلَ هٰذا ، فهو كلُّ ما قَدَحْنَا به في القولِ بأصلِ التولُّدِ . وقد بَيَّنَّا ذٰلكَ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ ؛ فأمَّا مع القولِ بالتولُّدِ ، فإنَّ مَنْعَهُ في أفعالِ اللهِ ، تعالى ، وحالِها مِنَ أنّها مِثْلُ أسبابِ المُتَوَلِّدِ مِنْ أفعالِنا ، فحُكْمٌ باطلٌ .

---

١ وجه : وَجهًا ، الأصل .

٢ بقيامك : لقيامك ، الأصل .

[١٣٤أ] فصل

وقد زَعَمَ أبُو الجبَّائيّ أنَّ الفرقَ بَيْنَنَا وبَيْنَ القديمِ ، تعالى ، وإنْ كُنَّا نحنُ وهو نَفْعَلُ على جهةِ التولُّدِ ، أنّه ، تعالى ، يَقْدِرُ على فِعْلٍ مثلِ المتولّدِ مُبْتَدِئًا به مِنْ غيرِ سببٍ ، ونحنُ لا نَقْدِرُ أن نَفْعَلَ الألَمَ في غَيْرِنَا والصوتَ والحركةَ والاعتمادَ والتأليفَ إلَّا متولّدًا ، ولا نَقْدِرُ على فِعْلٍ مِثْلِ ذلكَ آبتداءً . وإنْ هو قالَ : إنَّ التأليفَ لا يَصِحُّ أن يوجَدَ مِنْ فعلِهِ ، سبحانَهُ ، ومِنْ فِعْلِنَا إلَّا متولّدًا ، فقد أبْطَلَ هذا الفرقَ بَيْنَنَا وبَيْنَهُ في التأليفِ خاصَّةً .

وقد أَلْزَمَهُ الناسُ كونَهُ ، تعالى ، محتاجًا في فعلِ المتولّدِ إلى الأسبابِ كحاجَتِنَا إليها ؛ فآنفَصَلَ مِن ذلكَ بأن قالَ : لا يجبُ ذلكَ فيه ، وإنْ وَجَبَ فِينَا ، لأَجْلِ أنّنا نحنُ لا نَقْدِرُ على آبتداءِ فِعْلِ المسبَّبِ عن غيرِ سببٍ . والقديمُ ، تعالى ، قادِرٌ على أن يَبْتَدِئَ فِعْلَ كلِّ ما يفعلُهُ مسبَّبًا لا عن سببٍ ، فلَمْ يَحْتَجْ [١٣٤ب] لذلكَ إلى الأسبابِ . وضَرَبَ لذلكَ الأمثالَ وقالَ : لأنّه يصيرُ في ذلكَ بمثابةِ القادِرِ على تحريكِ يَمِينِهِ مِن غَيْرِ تحريكِ يَسَارِه ، وأنّه يَصِحُّ أن يُحَرِّكَ اليمينَ مع عَدَمِ اليسارِ وَزَمَانَيْهَا وعَجْزِهَا وبمثابةِ غِنَى الطائرِ عن الدرجةِ والسُّلَّمِ في الحصولِ على السطحِ ، وإن صَحَّ أن يَصْعَدَ ويَتَدَرَّجَ عليهما[١] إليه ، لكونِهِ قادِرًا على الطيرانِ إليه والحصولِ عليه مِنْ غَيْرِ آلَةٍ ولا سُلَّمٍ ولا دَرَجَةٍ . وهذا باطِلٌ على أُصُولِهِ ، لأنَّهُ[٢] أَحَالَ وقوعَ مَقْدُورٍ بقدرتَيْنِ وفِعْلٍ لِفَاعِلَيْنِ ومتولّدٍ عن وجودِ سَبَبَيْنِ بأن قالَ : لو صَحَّ ذلكَ ، لصَحَّ أن يُفْعَلَ الفعلُ بإحْدَى القدرتَيْنِ ولا يُفْعَلَ بالأُخْرَى ، وأن يَفْعَلَهُ أَحَدُ الفاعِلَيْنِ ولا يَفعلُهُ الآخرُ ، وأن يُوجدَ أحدُ سَبَبَيْهِ ولا يوجدَ الآخرُ ، فيكونُ

---

١ عليهما : عليها ، الأصل .

٢ هنا إشارة في هذا الموضع من الأصل إلى إضافة غير ظاهرة ، لربّما كلمة ، لا تؤثّر في السياق ، نحو (قد) أو (كان) .

الفعلُ موجودًا لكونِهِ مفعولًا بإحْدَى القدْرَتَيْنِ وواقِعًا عن [١٣٥أ] أَحَدِ السببَيْنِ وحادِثًا مِنْ أَحَدِ الفاعِلَيْنِ وباقِيًا على عَدَمِهِ ، مِنْ حيثُ لم يَقَعْ بالأُخْرَى وعن السببِ الآخرِ ومِنَ الفاعلِ الآخرِ المؤثِّرِ جميعه في وجودِهِ ، لو حَدَثَ عَنهُ .

ولذٰلكَ يلزمُهُ ، إذا جازَ حدوثُ الفعلِ مِنهُ ، تعالى ، متولِّدًا عن سببٍ يوجبُهُ ومبتدأً بفعلِه ، أن يبتدِئَهُ ولا يَفْعَلَ سببَهُ الذي لو فُعِلَ ، لأَثَّرَ في وجودِهِ ، فيكونُ موجودًا مِنْ حيثُ ٱبْتُدِئَ به وباقِيًا على عَدَمِهِ ، مِنْ حيثُ لم يوجَدْ سببُهُ ، أو يوجَد ، إذا فعلَ سببهُ بالسببِ ولابْتِدَاءِ فِعْلِهِ ، فيكونُ باقيًا على عدمِهِ ، مِن حيثُ لم يُبْتَدَأْ فِعْلُهُ . وذٰلكَ محالٌ ، ولا مخرجَ له من ذٰلكَ .

ولمَّا عَلِمَ لزومَ هٰذا لهُ وضِيقَ المَخْرَجِ عليهِ منهُ ، رَجَعَ عن هٰذا القولِ ، وزَعَمَ أنَّ ما يفعلُهُ ، تعالى ، متولِّدًا لا يَقْدِرُ على أن يفعلَهُ مبتدئًا به لأجْلِ هٰذا الإلزام الذي وصفناهُ .

فقيلَ له على هٰذا الجوابِ أيضًا : فيجبُ أن يكونَ محتاجًا في فِعْلِ عَيْنِ [١٣٥ب] ذٰلكَ المتولِّدِ إلى سببِهِ ، مِن حيثُ ٱستحالَ أن يُوجَدَ هو بِعَيْنِهِ منه بغيرِ سببٍ ، وإنْ صَحَّ مِنهُ وجودُ أمثالِهِ بغيرِ سببٍ ، ولم يَحْتَجْ في فِعْلِ جنسِهِ إلى سببٍ ، وإنِ ٱحتاجَ في فِعْلِ عَيْنِهِ إليه .

فٱنفَصَلَ عن هٰذا الجوابِ بأن قالَ : لا يجبُ ذٰلكَ ، لأنّه إنّما تجبُ الحاجةُ في ما يَصِحُّ الغِنَى فيه . ومحالٌ وجودُ عَيْنِ المسبَّبِ عن غيرِ سببٍ مِنْ فِعْلِ كلِّ أَحَدٍ . وإذا ٱستحالَ وجودُهُ بغيرِ سببٍ ، ٱسْتَحَالَتِ الحاجةُ إلى سببِهِ ، كما أنَّه إذا ٱستحالَ كونُ العالِمِ القادِ[رِ][1] المتحرِّكِ عالِمًا قادِرًا[2] متحرِّكًا بغيرِ علمٍ وقدرةٍ وحركةٍ ،

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٢ قادرًا : – ، الأصل .

آستحالَ القولُ بأنَّ العالِمَ المتحرِّكَ محتاجٌ في كونِهِ عالِمًا متحرِّكًا إلى العلمِ والحركةِ . وكما أنَّه ، إذا آستحالَ فعلُهُ للعَرَضِ مع عَدَمِ محلِّهِ وفعلُهُ العلمَ والقدرةَ مع عدمِ الحياةِ ، آستحالَ الوصفُ بأنَّه محتاجٌ في فِعْلِ العَرَضِ إلى فِعْلِ المحلِّ وفي فِعْلِ الإرادةِ والعلمِ إلى فعْلِ [١٣٦أ] الحياةِ . وفي هٰذا نظرٌ . وأَقَلُّ ما يلزمُ فيه أن يكونَ الإنسانُ غَيْرَ محتاجٍ[١] في كونِهِ قادِرًا عالِمًا إلى العلمِ والقدرةِ لِصِحَّةِ وجودِ عالِمٍ قادِرٍ غَنِيٍّ عِندَهُ عن العلمِ والقدرةِ ، وهو اللهُ ، تعالى . وكلامُنا له في هٰذا البابِ تكلُّفٌ لإبطالِ القولِ بأَصْلِ التولُّدِ .

١ غير محتاج : محتاجا ، الأصل .

باب ذكر اختلافهم في توليد الطاعة والمعصية

قال بعضُهم : إنَّ المعصيةَ قد تُولِّدُ ما ليسَ بطاعةٍ ولا معصيةٍ وإنّها لا تُولِّدُ طاعةً .[١]

وقال بعضُهم : إنَّ الطاعةَ لا تُولِّدُ المعصيةَ بحالٍ .

وكان الجُبَّائيُّ ومَن قالَ بقولِهِ يزعمُ أنَّ السببَ والمسبَّبَ بمثابةِ الشيءِ الواحدِ . ولا يجوزُ أن يولِّدَ الخطأَ والمعصيةَ إلَّا معصيةٌ وأنَّ الطاعةَ لا تُولِّدُ إلَّا الطاعةُ .

وكان أبُنُهُ يقولُ : إنَّ القبيحَ لا يولِّدُ حَسَنًا والحسنَ [١٣٦ب] لا يولِّدُ قبيحًا . قال : لأنَّ القبيحَ هو ما ليسَ للقادِرِ عليه فعلُهُ . قالَ : ولا يجوزُ أن لا يكونَ له أن يفعلَ الشيءَ ويكون له أن يفعلَ ما يوجبُ وجودَهُ عِندَ وجودِهِ . ومحالٌ أن يفعلَهُ ولا يكون فاعِلًا لِمَا ليسَ له فِعْلُهُ . هذا محالٌ متناقضٌ .

قال : ولذلكَ وَجَبَ القولُ بأنَّ الواجبَ على الإنسانِ ، إذا لم يَحْصُلْ ويَتِمَّ إلَّا بِفِعْلٍ آخر ، وَجَبَ ذلكَ الفعلُ وكلُّ ما لا يَتِمُّ [به] وجودُ الواجبِ أن لا يَفعلَهُ .

قال : فأمَّا إذا كانَ السببُ حسنًا ، لم يَجُزْ أن يكونَ مسبّبُهُ[٢] قبيحًا ، لأنَّ ذلكَ يؤدّي إلى قُبحِ السببِ وخروجِهِ عن الحسنِ ، لأنّه لا يجوزُ أن يكونَ للفاعلِ أن يفعلَ ما وجودُهُ يوجبُ ويقتضي وجودَ القبيحِ لا محالَةَ .

قال : ولأَجْلِ ذلكَ لم يَجُزِ القولُ بأنَّ النظرَ يُوَلِّدُ الجهلَ ، لأنّه قد ثَبَتَ أنَّ النَّظَرَ حَسَنٌ والجهلَ قبيحٌ ؛ فلو وَلَّدَ الجهلَ ، لعادَ ذلكَ بقُبحِ النَّظَرِ . وذلكَ باطلٌ .

قال : فأمَّا ما ليسَ [١٣٧أ] بطاعةٍ ولا معصيةٍ مِنَ الأفعالِ ولا قبيحٍ منها ، فقد يَتَوَلَّدُ عن الحَسَنِ والقبيحِ . وذلكَ نحوَ أن يَرْمِيَ غرضًا وطائرًا ولا يَقْصِد به إصابَةَ

---

١ يُقابَل مقالات الإسلاميّين ٢/٩٧-٩٨ «قالوا في المعصية : إنّها تولّدُ ما ليس بطاعةٍ ولا معصيةٍ ولا تولّدُ الطاعةَ . هذا قولُ البغداديّين» .

٢ مسببه : سببه ، الأصل .

نَفْسِي ولا يَخْطُرُ ذٰلكَ ببالِهِ . فيُصِيبُ إنسانًا .

قال : فالرَّمْيُ على هٰذا الوجهِ حَسَنٌ ، وقَتْلُ الإنسانِ وجَرْحُهُ أو كَسْرُ شيءٍ للغَيْرِ وهَدْمُهُ أو فَسَادُهُ فِعْلٌ له مُتَوَلِّدٌ عن الرَّمْيِ الحَسَنِ . وليسَ بحَسَنٍ ولا قبيحٍ ولا طاعةٍ ولا معصيةٍ . وهو بمثابةِ فِعْلِ النائمِ والسَّاهِي الذي لا يُوصَفُ بذٰلكَ .

وكذٰلكَ يجبُ أن يقالَ في تَعْزِيرِ السلطانِ للرَّدْعِ والتأديبِ وتأديبِ الصبيِّ وضربِ المرأةِ عِندَ النُّشُوزِ ، إذا كان عِندَه القتلُ وعظيمُ الضَّرَرِ اللذَيْنِ لا يُقْصَدَانِ .

وكان المُلَقَّبُ بالبصريّ[1] يقولُ : إن كان ما يتولَّدُ مِنَ الرمي الحَسَنِ ضررًا ، فإنَّه قبيحٌ - يَعنِي المتولّد - وسببُه حسنٌ . ويَلْزَمُهُ على ذٰلكَ وجوبُ الذَّمِّ عليه والعقابِ لقُبحِهِ وأن لا يكونَ للفاعلِ فعلٌ [١٣٧ب] سَبَبِهِ . وكيفَ يكونُ المسبَّبُ قبيحًا وفعلُ سَبَبِهِ الموجب له لا محالةَ حَسَنٌ للقادِرِ عليه فِعْلُه ؟ هٰذا محالٌ مِنَ القولِ .

وكان أبو الهُذَيْلِ العَلَّافُ[2] وجعفرُ بنُ حَرْبٍ[3] يقُولَانِ : إنَّه لا يتولَّدُ عن الحَسَنِ إلَّا حَسَنٌ وعن القبيحِ إلَّا قبيحٌ .

---

١ بالبصريّ : البصرى ، الأصل ؛ وهو أبو عبد الله الحسين بن عليّ بن إبراهيم الملقّب أيضًا بالجُعَل الكاغديّ (٢٨٨-٣٦٩هـ/٩٠٠-٩٨٠م) ، فقيه من شيوخ المعتزلة . عنه الفهرست (للنديم) ٦٢٨/٢/١-٦٢٩ [مولده ٣٠٨هـ] ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٣٣٢-٣٣٥ [الطبقة العاشرة] ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ١٠٥-١٠٧ [الطبقة العاشرة . وفاته هناك ٣٦٧هـ] ، لسان الميزان ٥٥٩/٢-٥٦٠ (٢٧٩٧) ، الأعلام ٢٤٤/٢-٢٤٥ .

٢ هو محمد بن الهُذَيل بن عبد الله بن مكحول العَبْديّ البصريّ (١٣٥-٢٣٥هـ/٧٥٣-٨٥٠م) ، من كبار أئمّة المعتزلة . عنه الفهرست (للنديم) ٥٦٤/٢/١-٥٦٧ ، تاريخ بغداد ٦٦٣/٣-٣٧٠ (١٤٨٢) ، سير أعلام النبلاء ٥٤٢/١٠-٦٠٠ (١٧٣) ، لسان الميزان ٥٩٧/٦-٦٠٠ (٨٢٢٢) ، الأعلام ١٣١/٧ .

٣ أبو الفضل الهَمَذانيّ (ت٢٣٦هـ/٨٥٠م) ، من أئمّة المعتزلة في بغداد . عنه الفهرست (للنديم) ٥٩٠/٢/١-٥٩١ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٢٦٨-٢٧٠ ، تاريخ بغداد ١٦٢/٧-١٦٣ (٣٦٠٩) ، سير أعلام النبلاء ٥٤٩/١٠-٥٥٠ (١٨١) ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٧٣-٧٦ [الطبقة السابعة] ، لسان الميزان ١٩٩/٢ (١٩٩٢) ، الأعلام ١٢٣/٢ .

باب ذكر آختلاف القائلين بالتولّد هل تصح التوبة من المتولّد بعد وجود سببه أم لا ؟

وقد قال الجمهورُ منهم : التوبةُ مِنَ المتولِّدِ بعدَ وجودِ سببِهِ صحيحةٌ .

وقال بعضُهم : لا تَصِحُّ التوبةُ منه بَعدَ وجودِ سببِهِ . وممَّن قالَ بذٰلكَ عَبَّادٌ الصَّيْمَرِيُّ . والأَوْلَى على قولِهم صحَّةُ التوبةِ منهم ووجوبُها أيضًا . [١٣٨أ] وذٰلكَ إنْ فَوَّقَ سهمَهُ ورمى [...][1] وهو لا يقصدُ قتلَهُ ويعلمُ أو يظنُّ أنّه يُصيبُهُ ؛ فإن نَدِمَ على ذٰلكَ وقَصَدَ آسْتِدْرَاكَ ما كانَ منه ، صَحَّ منه هٰذا الندمُ والعَزْمُ على أن لا يعودَ [إلَى][2] مثلِهِ في المستقبلِ وأن يَفْعَلَ الندمَ والعَزْ[مَ][2] بَعدَ وجودِ الرَّمْيِ وقَبْلَ وُصُولِ السَّهْمِ .

فإن قِيلَ : كَيفَ تَصِحُّ التوبةُ مِنَ المتولِّدِ بَعدَ وجودِ سَبَبِهِ وقَبْلَ وُجُودِهِ وهو لم يَكُنْ مِنهُ ؟ ومُحالٌ وُجُودُ التوبةِ مِمَّا لم يُفْعَلْ .

قِيلَ له : إنّما يَصِحُّ ذٰلكَ عِندَ القوم ، لأنَّ المسبّبَ بَعدَ وجودِ سببِهِ في حكمِ الواقعِ الموجودِ . وقد ثَبَتَ صحَّةُ التوبةِ مِنَ الفعلِ ، إذا وُجِدَ ، والندمُ عليه ؛ فكذٰلكَ تَصِحُّ ممَّا[3] وُجِدَ سببُهُ ، إذا كانَ في حكمِ الموجودِ ، ولم يُمْكِنْ تَلافِي ذٰلكَ وآسْتِدْرَاكُهُ إلَّا بالتوبةِ مِنهُ .

وكان الأَقربُ في هٰذا أنَّ هٰذِهِ التوبةَ إنّما هي توبةٌ مِنْ فِعْلِ السببِ ؛ فأمَّا مِنْ مسبّبٍ لم يَقَعْ ، فالندمُ [١٣٨ب] عليه يَتَعَذَّرُ .

وقد آتُّفِقَ على أنَّ المباشرَ لا تَصِحُّ التوبةُ منه قَبْلَ وقُوعِهِ ، فكذٰلكَ يجبُ أن يكونَ

---

١ كلمة غير مقروءة في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٣ تصحّ ممّا : يصح ما ، الأصل .

المتولّدُ ؛ فأمّا التوبةُ مِنَ المباشرِ في حالِ وقوعِه ، فمُحَالٌ أيضًا . وإنّما تَصِحُّ بَعدَ وُقُوعِهِ ، لأنَّ الندمَ عليه يقتضي الانصرافَ عَنهُ والكراهةَ لهُ وهو في حالِ إيقاعِه مؤثِّرٌ له وقاصِدٌ إليه وغيرُ نادِمٍ على التلبُّسِ به ؛ فكَيفَ تَصِحُّ التوبةُ في حالِ حدوثِهِ ؟

وقد قالَ آبنُ الجُبَّائيّ : إنَّ مِنَ الأفعالِ ، ما لو صَحَّ وفُرِضَ كونُهُ مُتَوَلِّدًا ، لم تَصِحَّ التوبةُ منهُ ، لا في حالِ وقوعِه ولا بَعدَ وقوعِهِ .

قال : وهو الجهلُ . قال : لأنَّ التوبةَ منه في حالِ وُقُوعِهِ مُحَالٌ لِما ذَكَرْنَاهُ . والتوبةُ منهُ بَعدَ وقوعِه أيضًا محالٌ ، لأنّه إنّما يجبُ أن يتوبَ النائبُ مِنْ فعلِ القبيحِ لِقُبحِهِ .

قال : وفاعلُ الجهلِ على وجهِ التولُّدِ ، لو صَحَّ أن يفعلَ متولِّدًا ،[1]لا يعلمُهُ قبيحًا قَبْلَ فِعْلِهِ ، لأنَّ جهةَ القُبْحِ [١٣٩أ] هي كونُهُ جهلًا ، وهو لا يَصِحُّ أن يَعْلَمَهُ جهلًا قَبْلَ فِعْلِهِ ، لأنّه لو عَلِمَهُ جهلًا بما هو جهلٌ به ، لصارَ عالِمًا بما جَهِلَهُ ، لأنَّه لا يَعْلَمُهُ جهلًا بكَذَا وكَذَا حتّى يَعْلَمَ مُتَعَلَّقَهُ وما هو جهلٌ به . وذلكَ يوجبُ كونَهُ عالِمًا ما هو جاهِلٌ به .

---

١ متولّدًا : + وهو ، الأصل .

فصل

وقد ٱعتلُّوا لوجوبِ التوبةِ مِنَ المتولِّدِ بَعْدَ وجودِ سببِهِ وقَبْلَ وجودِهِ بأنّه إذا لم يُؤْمَنْ أن يُخْتَرَمَ المكلَّفُ قَبْلَ وجودِ المسبَّبِ المعلومِ وقوعُهُ أو المظنونِ ، فلو لم تَصِحَّ التوبةُ منه ، لم يَكُنْ لفاعِلِ السببِ سبيلٌ إلى الوصولِ إلى ثوابِ طاعاتِه وتَلافِي ما كانَ منه وٱسْتِدْراكِهِ ، إذا كانَ المسبَّبُ كبيرًا أو قتلًا لنبيٍّ ومُؤْمِنٍ . وهٰذا يوجبُ أنّه لا طريقَ له إلى ثوابِ عملِهِ مع بقاءِ التكليفِ عليه . وذٰلكَ غيرُ جائزٍ ؛ فوَجَبَ عليه التوبةُ مِنَ المتولِّدِ لذٰلكَ بَعدَ وجودِ سببِهِ .

وقد ٱخْتَلَفَ قولُ ٱبنِ الجُبَّائيِّ في العقابِ ، **[١٣٩ب]** متى يُسْتَحَقُّ على المسبَّبِ ؛ فقال مرّةً : يُسْتَحَقُّ عليه عِندَ وُجُودِ سببِهِ وقَبْلَ وجودِهِ . وقال أُخْرَى : بل يُسْتَحَقُّ عليه عِندَ وُجُودِه ؛ فَعَلَى القولِ الأوّلِ يجبُ أن تكونَ التوبةُ مِنهُ مُزيلَةً لعقابٍ ثابتٍ ، يُسْتَحَقُّ عليه . وعلى القولِ الثاني تَصِحُّ أيضًا التوبةُ منه وجَعَلَها تابعةً في ٱستحقاقِ العقابِ على المسبَّبِ ومُزيلةً لعقابِ السببِ ، فكأنّه جَعَلَ المسبَّبَ تابعًا لسببِهِ .

وحقيقةُ هٰذا أنَّ العقابَ لا يُسْتَحَقُّ إلّا على موجودٍ . وهٰذا أَوْلَى على قولِهم لأجلِ أنَّ العقابَ إنّما يُسْتَحَقُّ على القبيحِ لقُبحِهِ . ومحالٌ كونُهُ قبيحًا قَبْلَ وجودِهِ وفي حالِ عدمِهِ ؛ فيجبُ أن لا يُسْتَحَقَّ عليه العقابُ إلّا عِندَ وجودِهِ ، ويجبُ على هٰذا القولِ أن لا تَصِحَّ التوبةُ إلّا عِندَ وجودِهِ وحصولِهِ قبيحًا . وهٰذا يعودُ إلى أنّه لا سبيلَ لِمَنِ ٱخْتُرِمَ قَبْلَ وجودِ المسبَّبِ إلى الوصولِ إلى **[١٤٠أ]** ثوابِ عَمَلِهِ . وذٰلكَ عينُ الظُّلْمِ [مِن قائلِه][1]!

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

باب ذكر جملة ما يشترك فيه السببُ والمسبّب وما يفترقان فيه

يجبُ عِندَهم آشتراكُهُمَا في كونِهِمَا حادِثَيْنِ وفي تعلُّقِهِمَا بفاعِلٍ سوى ثُمَامَةَ لقولِه : إنَّ المتولِّدَ لا فاعِلَ له ، ويجبُ كونُهُمَا مقدورَيْنِ بقدرةٍ واحدةٍ ولقادِرٍ واحدٍ ، ولا يجبُ آشتراكُهُمَا في كونِهما مختارَيْنِ مُرادَيْنِ ، لأنَّ المسبّبَ يقعُ أَكْثَرُهُ مع عدمِ القصدِ إليه ومع الكراهةِ له . ويجبُ ، متى كانَ السببُ لا جهةَ له ، آشتراكُهُ مع المسبّبِ في وجودِهِ بِمَحَلٍّ واحدٍ ، كالنظرِ والعلمِ والوَهْمِ والألمِ والتأليفِ والمجاورةِ ؛ فأمَّا ما له جهةٌ كالاعتمادِ ، فقد يُوجَدُ مسبَّبُهُ في محلِّهِ تارةً وفي غَيْرِه أُخْرَى على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ .

ويجبُ ، مَتَى وُجِدَ [١٤٠ب] المسبّبُ ، أن يكونَ سببُهُ موجودًا إمَّا معه أو قَبْلَهُ ؛ ولا يجبُ ، متى وُجِدَ السببُ ، وجودُ مسبّبِهِ ، لأنّه قد لا يوجدُ لمانعٍ يَعْرِضُ . وكذلكَ فإنّه يجبُ أن يكونَ الداعِي إلى فِعْلِ المسبّبِ داعِيًا إلى فعلِ السببِ . ولا يجبُ أن يكونَ الداعِي إلى فِعْلِ السببِ داعِيًا إلى فِعْلِ المسبّبِ ، لأنّه قد يكرهُ المسبّب بَعْدَ فِعْلِ سببِهِ وقد يكونُ ساهِيًا عنه وغَيْرَ عالِمٍ بأنّه متولِّدٌ .

وهٰذِهِ جملةٌ مُقنِعَةٌ في القولِ بالتولُّدِ وأحكامِهِ وتصريفِ القولِ فيهِ ، إن شاءَ اللهُ . وباللهِ التوفيقُ .

باب الكلام في الاستطاعة وأحكامها وفصول القول فيها

إن قال قائلٌ : خبِّرونا عن الاستطاعةِ ! أَهِيَ عندكم مع الفعلِ أم قَبْلَهُ ؟

قيلَ له : القدرةُ على ضربَيْنِ ؛ فضربٌ منها قدرةُ اللهِ ، تعالى ، وهي [١٤١أ] المُقَدَّمَةُ على وجودِ مقدوراتِه بالأوقات ؛ فلو قدَرَ أوقاتًا ، لكانَتْ لا غايةَ لها . وهي قدرةٌ على إبداعِ الذواتِ وخَلْقِ الأجناسِ ، وقدرةٌ على جميعِ أجناسِ الحوادِثِ ، وقدرةٌ مِنْ كلِّ جنسٍ على ما لا غايَةَ له ولا نهايةَ ، وإن لم يَفْعَلْ بها ، تعالى ، في كلِّ وقتٍ إلَّا عددًا مُتَنَاهِيًا مِنْ مقدوراتِهِ ، وهي قدرةٌ على الشيءِ ومِثْلِهِ وضِدِّهِ وخِلَافِهِ . وهذِهِ القدرةُ قَبْلَ مقدورِها وموجودةٌ مَعَهُ في حالِ حدوثِهِ ، وقدرةٌ عليه في حالِ وقوعِهِ وباقيةٌ بعد حدوثِهِ ، وقدرةٌ على إعادةِ كلِّ باقٍ مِنَ الأفعالِ وما ليس بِبَاقٍ منها ، إذا عُدِمَ بَعدَ وجودِهِ ، ولا ضِدَّ لها يَنْفِيهَا ولا يُتَوَهَّمُ عدمُها مع ثبوتِ قِدَمِهَا .

والضربُ الآخرُ قُدَرُ الخلقِ ، وهي كلُّها أعراضٌ مخالِفَةٌ لجنسِ الأجسامِ وجنسِ الصحَّةِ والسلامةِ والتأليفِ . وهي حادثةٌ في حالِ وجودِ مَقْدُورِهَا ، لا على وجودِهِ ولأجلِهِ ، لكِن على اكتسابِهِ في تِلْكَ الحالِ [١٤١ب] [وفي حالِ عَ]دَمِهِ[١] وحالِ بقائِهِ وعلى قدرةٍ على مقدورٍ واحدٍ غيرِ القدرةِ على مثلِهِ وضِدِّهِ وخِلَافِهِ . ويَصِحُّ أن تتناولَ اكتسابَ العبادِ ، إذا أَعَادَهَا اللهُ ، تعالى ، وأَعَادَ مَقْدورَهَا .

وكلُّ قُدْرَتَيْنِ منها تعلَّقَتَا باكتسابِ مقدورٍ واحدٍ ، مُبْتَدَأً كانَ الكسبُ أو مُعَادًا ، فهما مِنْ جنسٍ واحدٍ وفي قدرةِ اللهِ ، تعالى ، مِنْ جنسِ كلِّ قدرةٍ على مقدورٍ وأمثالها ما لا غايةَ له ولا نهايةَ ، وإن لم يَصِحَّ أن يفعلَ بها منها اثْنَتَيْنِ على مقدورٍ واحدٍ وفي محلٍّ واحدٍ وزمنٍ واحدٍ ، ولا مِن كلِّ مثلَيْنِ لاستحالةِ احتمالِ المَحلِّ الواحدِ لِعَرَضَيْنِ مِثْلَيْنِ مِنْ كلِّ جنسٍ في الوقتِ الواحدِ .

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر في الأصل ، لأنّه مخروم .

وكلُّ قدرةٍ منها لا يَصِحُّ أن تكونَ قدرةً على اكتسابِ شيءٍ في غَيْرِ مَحَلِّهَا ، لا على سبيلِ الابتداءِ ولا على وجهِ التولُّدِ .

وكلُّ قُدَرِ الخلقِ لا يجوزُ بقاؤُها وَقْتَيْنِ مُتَوَالِيَيْنِ . وكذلكَ سائرُ الأَعْرَاضِ . وتضادَّ كلُّ قدرةٍ منها [١٤٢أ] ثلاثة أشياء . أحدُها الموتُ وهو ضدٌّ لها وللحياةِ ولجميعِ صفاتِ الحيِّ ، ويضادُّها العجزُ عن مقدورِها وتضادُّها القدرةُ على ضِدِّ مقدورِها .

وإذا قيلَ : إنَّ ضِدَّ ما له تعلُّقٌ لا يكونُ إلَّا متعلِّقًا بنفسِ متعلَّقِهِ على العكسِ مِنْ تَعَلُّقِهِ ، أَحَلْنَا مُضَادَّةَ القدرةِ لها ومُضَادَّةَ القدرةِ على ضِدِّهَا لها ، لأنَّه لا تعلُّقَ لها على وجهٍ بمتعلَّقها ، لا على سبيلِ المساواةِ ولا العكسِ . والعجزُ ضِدٌّ لها ، وضِدُّهَا مِنَ العجزِ لا يكونُ عجزًا إلَّا عن موجودٍ ، كما أنّها هي لا تكونُ قدرةً إلَّا على موجودٍ . والقدرةُ القديمةُ منها والمحدثةُ لا يَصِحُّ كونُها قدرةً على الباقي في حالِ بقائِهِ .

هٰذا على أنّه ليسَ في مقدوراتِ العِبَادِ ما يَصِحُّ بقاؤُهُ ، فيُقَالُ : إنَّ قدرةَ العبدِ قدرةٌ عليه في حالِ بقائِهِ لأَجْلِ أنّه لا يقدرُ إلَّا على عَرَضٍ ، والأَعْرَاضُ لا يجوزُ بقاءُ شيءٍ منها .

فأمَّا ما [يدلُّ على أنّ][1] قدرةَ العبدِ مع كَسْبِهِ وقُدَرِه عليه [١٤٢ب] [...][2] ، فهو أنّه قد ثَبَتَ أنَّ الكَسْبَ لا يجوزُ أن يكونَ حادِثًا وموجودًا بها ، وإنّما يكونُ كذٰلكَ بقدرةِ اللهِ ، سبحانَهُ ، وأنّه إنّما يَحْتَاجُ إليها ، لِيَصِيرَ الكسبُ بها على صفةٍ ، تُفارِقُ صفةَ الاضطرارِ ؛ فيجبُ أن لا تَتَعَلَّقَ به إلّا في حالِ حدوثِهِ ، لأنَّ ما يكسبُ صفةً وحكمًا لا يكونُ معدومًا وموجبًا للوصفِ قَبْلَ وجودِهِ ولا بَعْدَ عدمِهِ ؛

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر في الأصل .

٢ قدر كلمة غير ظاهرة في الأصل .

فيجبُ أن يَجْرِيَ في ذٰلكَ مَجْرَى الإرادةِ التي تُوجَدُ عِندَنا وعِندَهم مع مُرَادِهَا ، إذا كانَ الكَسْبُ يصيرُ بها على وجهٍ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ نحوِ كونِ الأصواتِ عِندَنا عبارةً عن الأمرِ والخبرِ والهزلِ والاستفهامِ والتعظيمِ وكونِ هٰذِهِ الأصواتِ عِندَهم أمرًا وخبرًا وحُسْنًا وقُبْحًا .

وكذٰلكَ ، إن قِيلَ : إنَّ تأثيرَ قدرةِ الكَسْبِ حصولُ القادِرِ مِنَّا على حُكْمٍ وصِفَةٍ ، يُفَارِقُ بهما حالَ المُضْطَرِّ ، لا تأثيرَ لكلٍّ واحدةٍ منهما في[1] [١٤٣أ] تَقَدُّمِهَا وتَأَخُّرِهَا عنه .

وقد بيّنّا ذٰلك[2] أيضًا أنّها لو تقدَّمَتْ مقدورَها ، لَصَحَّ أن يُخلَقَ العجزُ المُضَادُّ لها في الثاني مِنْ حالِ حدوثِها . وذٰلكَ أتّفاقٌ .

فلو وُجِدَ العجزُ في ثانِيهَا ، لكانَ لا يَخلُو[3] مقدورُها مِنْ أنْ يَصِحَّ وقوعُهُ مع العجزِ المضادِّ لها أو يستحيلُ ؛ فإن صَحَّ ، وَجَبَ أن يكونَ العاجزُ عن الفِعْلِ فاعِلًا له وأن يَسْتَوِيَ حالُ القدرةِ والعجزِ وحالُ القادِرِ والعاجزِ . وذٰلكَ محالٌ . وإنِ ٱستحالَ الفعلُ بها ، إذا وُجِدَ العجزُ ، وَجَبَ أن يكونَ وجودُ العجزِ بَعْدَها قالِبًا لجنسِها ومُخرِجًا لها عن كونِها قدرةً ، لأنَّه قد أَضَادَّهَا إلى حالٍ ما يستحيلُ وقوعُ الفعلِ بها . وذٰلكَ محالٌ .

على أنّه ليسَ بإيجابِ تَعَذُّرِ فِعْلٍ مَقْدُورِها لوجودِ العجزِ عنهُ أَوْلَى مِنْ إيجابِ صِحَّتِهِ وتأتِّيهِ لعدمِ القدرةِ . وإذا تَكَافَأَ القولانِ ، سَقَطَا[4] ووَجَبَ لذٰلكَ مُقَارَنَتُها للفعلِ .

---

١ لكلّ واحدة منهما في : غير ظاهر في الأصل بسبب اللاصقة .

٢ وقد بيّنّا ذلك : شبه غير ظاهر في الأصل .

٣ يخلو : يخلوا ، الأصل .

٤ سقطا : غير ظاهر في الأصل .

[١٤٣ب] [فإن قالوا : أليس ال]موجود[1]عقيبهما [يكون][2]عجزًا عمَّا يكونُ في الثالثِ مِن حالِ وجودِ القدرة ، لا عجزًا عمَّا يَقَعُ في ثانيهِمَا .

قيلَ لَهُم : فهٰذا أيضًا يُوجبُ أن يكونَ الفعلُ الذي مِنْ حَقِّهِ أن يكونَ في الثالثِ مقدورًا بالقدرةِ المتقدِّمَةِ ومَعْجُوزًا عنه بالعجزِ الموجودِ بَعدَها .

فإن قيلَ : ليستِ القدرةُ التي تُوجَدُ في الأوّلِ قدرةً على ما يُوجَدُ في الثالثِ ، فيكونُ مَقْدُورُهَا مَعْجُوزًا عنه بالعَجْزِ الموجودِ في ثالِثِها .

قيلَ : والعجزُ إذًا غَيْرُ مُضَادٍّ لها ولا يتعلَّقُ بشيءٍ مِنْ متعلَّقاتها ؛ فلا يجبُ ، إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، انْتِفَاؤُهَا به ومُضَادَّتُهَا له . وهٰذا باطلٌ بالاتِّفاقِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين مقدار كلمة غير ظاهرة بمعظمها في الأصل .

فصل

وإذا ثَبَتَ وُجُوبُ مقارنتها لِلْكَسْبِ ، ٱسْتَحَالَ أن تكونَ قدرةٌ على ضِدَّيْنِ ، لأنَّ ذٰلك يوجبُ[١] [١٤٤أ] ٱجتماعَهُمَا مَعَهَا . وذٰلكَ مُحَالٌ .

وٱسْتَحَالَ[٢] أيضًا كونُها قدرةً على مِثْلَيْنِ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ ٱجتماعَهما معًا في محلٍّ واحدٍ في زَمَنٍ واحدٍ . وذٰلكَ محالٌ ، لأنَّه لو ٱحْتَمَلَ المحلُّ الواحدُ في الزَّمَنِ الواحِدِ عَرَضَيْنِ مِنْ جنسٍ واحدٍ ، لَصَحَّ أن يخلقَ فيه أحدهما ولا يخلقُ الآخَر . وذٰلكَ يوجبُ خَلْقَ ضِدِّهِ مع ٱحتمالِ المحلِّ له ، فيوجدُ فيه العرض المفعول وضدّ مثله الذي لم يفعلْ معه . وذٰلك محالٌ ، لأنَّ ما ضَادَّ الشيءَ ضَادَّ كلَّ ما هو مِنْ جنسِهِ .

ويستحيلُ أيضًا كونُها قدرةً على خِلَافَيْنِ غَيْرَيْنِ وضِدَّيْنِ ولا مِثْلَيْنِ ، لأنَّه لو جازَ ذٰلكَ ، لَصَحَّ كونُها قدرةً على خِلَافٍ لِمَقْدُورِها . وكانَ يجبُ كونُها قدرةً على خِلَافٍ[٣] بَيْنَ سائرِ الأجناسِ . وذٰلكَ محالٌ .

وقد زَعَمُوا هم أنَّ القدرةَ ، مَتَى وَجَبَ كونُها قدرةً على الشيءِ وضِدِّهِ ، وَجَبَ كونُها قدرةً على ما ضدّ له . وكذٰلكَ يجبُ في الخِلَافِ .

[١٤٤ب] [... ...][٤]وجوب وجوده [...][٥]مقدورها ٱستحالَ أن يُقارِنَها ما يمنعُ مَقْدُورَها أو ما يَجْرِي مَجْرَى المنعِ فيه مِن شيءٍ يحتاجُ مَقْدُورُهَا إليه مِنْ مَحَلٍّ أو غير ذٰلكَ ، لأنَّ هٰذا يوجبُ صِحَّةَ وجودِها مع عدمِ مقدورِها . وذٰلكَ محالٌ بما

---

١ ذٰلك يوجب : غير ظاهر في الأصل .

٢ وٱستحال : غير ظاهر تمامًا في الأصل .

٣ خلاف : خلا ، الأصل مع التصحيح فوق السطر .

٤ قدر كلمتين غير ظاهرتين بسبب اللاصقة .

٥ قدر كلمة غير ظاهرة أو كلمتين .

وَصَفْنَا ، ولأنّه لو كانَ يُقارِنُها منعٌ مِنْ مقدورِها يَتَعَذَّرُ به الفعلُ ، لَجَازَ وصَحَّ أن يُقَارِنَهَا عجزٌ عنه ، يَتَعَذَّرُ به الفعلُ ، ولأنّه لو صَحَّ كونُ القادِرِ ممنوعًا ، يَتَعذَّرُ عليه الفعلُ ، لَبَطَلَ الفصلُ بَيْنَ القادِرِ ومَنْ ليسَ بقادِرٍ ، ولم يَدْرِ أهلُ العرضِ أنّ الجَمَادَ[1] والميّتَ قادِرًا ممنوعٌ مِنْ فعلِ مَقْدُورِهِ . وما أدّى إلى هٰذِهِ الجَهَالَةِ باطلٌ .

---

١ أنّ الجماد : والجماد ، الأصل .

فصل

فأمّا ما يدلُّ على أنَّ ضِدَّهَا مِنَ العجزِ لا يكونُ عجزًا إلَّا عن موجودٍ ، فهو أنّه إنّما يَتَعَلَّقُ بمتعلّقها بعَيْنِهِ على العكسِ مِنْ تعلُّقِها ؛ فلو تَعَلَّقَ [١٤٥أ] بالموجودِ[١]عينه وهو معدومٌ ، لتعذّر [...][٢]به وهو معدومٌ .

وقد دَلَلْنَا على أنَّ ذلكَ محالٌ ؛ فَثَبَتَ أنّه لا يكونُ هٰذا إلَّا عن موجودٍ .

فأمّا ما يدلُّ على آستحالَةِ بقائِها وبقاءِ شيءٍ مِنْ سائرِ[٣]الأَعْرَاضِ ، فهو أنّها لو كانَتْ مِمَّا يَصِحُّ أن تَبْقَى ، لاستحالَ وجودُ ضدّها بعدَ وُجُودِهَا ، بل وجَبَ إبطالُ وُجُودِ ضِدِّ لها ، لأنَّ الثابتَ الباقي يجبُ أن يَمْنَعَ بثبوتِهِ مِنْ وجودِ شيءٍ يَنْفِيهِ مع صِحَّةِ بقائِهِ .

وإذا ثَبَتَ وجودُ العَرَضِ منها وصَحَّ بقاؤُهُ ولم يَتَضَمَّنْ وجودُهُ وجودَ مَعنًى آخرَ يجبُ عدمُهُ لعدمِ ، آستحالَ عدمُهُ بَعدَ وجودِهِ .

ولا وجهَ لقولِهم : إنَّ الحادِثَ يجبُ أنْ يُؤَثِّرَ في عدمِ الباقي لِتَعَلُّقِهِ بالقادِرِ عليه ، بل يجبُ أن يُؤَثِّرَ وجودُ الباقي في إحالةِ ثبوتِ ضِدِّهِ له مقدورٍ لحصولِ الوجودِ له . والموجودُ أَقْوَى حالًا في ما يُؤَثِّرُهُ مِنَ المعدومِ الذي لا تأثيرَ [١٤٥ب] [... ...][٤]ولأنّ قولَهم : إنَّ الحادِثَ[٥]متعلِّقٌ بقادِرٍ عليه ، باطلٌ ، لأنَّ الحادِثَ عِندَهم قد خَرَجَ بحدوثِهِ عن كونِهِ مقدورًا ، وإنّما يكونُ القادِرُ قادِرًا عليه وهو معدومٌ . وهو لا يجوزُ أن يَنفِيَ الباقي في حالِ عدمِهِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ وثَبَتَ أنَّ القدرةَ والعجزَ

---

١ بالموجود : غير ظاهر تمامًا في الأصل .

٢ قدر كلمة غير ظاهرة .

٣ سائر : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل ، مشفوعة بلفظ (صح) .

٤ قدر ثلاث كلماتٍ غير ظاهرة بسبب اللاصقة .

٥ ولأن ... الحادث : شطر هذه الكلمات الأعلى غير ظاهر بسبب اللاصقة .

وجميعَ الأَعْرَاضِ المُتَضَادَّةِ يستحيلُ بقاؤُها .

فإن قيلَ : فيجبُ إحالةُ عَدَمِ الجسمِ بَعدَ وجودِهِ لصِحَّةِ بقائِهِ .

قيلَ : لا يجبُ ذٰلكَ ، لأَنَّه ليسَ يعدمُ لضِدٍّ ، وإنّما يعدمُ لِقَطْعِ البقاءِ عنه أو لِقَطْعِ فِعْلٍ لسائرِ أَكْوَانِهِ التي لا يَصِحُّ وجودُهُ مع عَدَمِ سائرِها ، فتعدمُ عِندَ ذٰلكَ .

فإن قيلَ : فَأَكْوَانُهُ أيضًا باقيةٌ .

قيلَ لهم : فيجبُ أن لا يَصِحَّ عدمُ الكونِ الذي يُبْتَدَأُ فيه وخروجه عن ذٰلكَ المكانِ لِمَا بَيَّنَاهُ مِنْ أَنَّ ما يجوزُ بقاؤُهُ و[...] ويحيلُ [١٤٦أ] عدمه مُحَالٌ[١] وجودُهُ بِضِدٍّ ينفيه لثبوت [...] له ونحنُ نجدُ الجسمَ مُنْتَقِلًا في الأماكِنِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : فالقدرةُ أيضًا وجميعُ صفاتِ الحيّ التي يَصِحُّ بقاؤها محتاجةٌ إلى الحياةِ ؛ فَجَوِّزُوا عَدَمَهَا ، إذا عُدِمَتِ الحياةُ ، كما أَوْجَبْتُم عَدَمَ الجسمِ ، متى عُدِمَتْ أَكْوَانُهُ !

قيلَ : إنَّ الحياةَ أيضًا ، إنْ كانَتْ ممَّا يجوزُ أن تَبْقَى ، ٱسْتَحَالَ عَدَمُهَا بَعدَ وُجُودِهَا بِضِدٍّ يَنْفِيهَا ؛ فيجبُ أيضًا ٱستحالَةُ عَدَمِ ما يُوجَدُ معها ويحتاجُ إليها مع بقائِها . وهٰذا واضحٌ في إحالةِ بقائِها وبقاءِ سائرِ الأَعْرَاضِ .

---

١ عدمه محال : غير ظاهر في الأصل بسبب اللاصقة .

فصل

فأمّا اسْتدلالُهم على وجوبِ تقدُّمِها للفعلِ بأنّه إنّما يحتاجُ إليها ، ليوجَدَ الفعلُ بها ، فإذا حَصَلَ موجودًا ، اسْتَغْنَى عنها لحصولِ ما احْتِيجَ إليها لأجلِهِ ، فإنَّه قولٌ باطلٌ مِنْ وجوهٍ . أحدُها أنّها قد ثَبَتَ أنَّ مَقْدُورَها [١٤٦ب] مِنْ كَسْبِ العبدِ ليسَ يصيرُ موجودًا بها ولا يَحْتَاجُ إليها ، لِيُوجَدَ بها ، بل هو حادِثٌ موجودٌ بقدرةِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

والوجهُ الآخرُ أنّه لو سُلِّمَ أنَّ الفعلَ يحدثُ بها ، لم يَجُزْ أن يقالَ : إنّما يَحْتَاجُ إليها ، ليوجدَ بها ، وإنّما يَحْتَاجُ إليها في وجودِهِ بها ، ليوجدَ بها ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

والوجهُ الآخرُ أنَّ هٰذِهِ علَّةٌ تُحِيلُ ثبوتَ حكمِ العلَّةِ في حالِ وجودِ العلَّةِ ، لأنّه إنّما يُحْتَاجُ إلى القدرة ، ليكونَ القادِرُ بها قادرًا ؛ فإذا حصلَ قادرًا ، حَصَلَ ما احْتِيجَ إليها لأجلِهِ ووَجَبَ الغِنَى عنها . وهٰذا كلامٌ يوجبُ عنَّا حكمَ كلِّ علَّةٍ ، إذا كانَتْ تحصلُ في حالِ حصولِهِ . وذٰلكَ باطلٌ .

ويبطلُ أيضًا باسْتغناءِ الفعلِ وكونِهِ أمرًا وخبرًا ونهيًا وتعظيمًا وإهانةً عن الإرادةِ التي بها يكونُ على هٰذِهِ الأوصافِ ، لأنّه إنّما يحتاجُ إلى الإرادةِ ، لتكونَ جهة [١٤٧أ] [... ... ...][1] إن كانَتْ مقدورةً لحصولِهِ على ذٰلكَ الوجهِ ، اسْتغنى عنها لحصولِ ما احْتِيجَ إليها لأجْلِهِ . ولا مخرجَ مِن ذٰلكَ .

وكذٰلكَ فيجبُ إحالَةُ وجودِ السببِ مع وجودِ المسبَّبِ ، لأنّه إنّما يحتاجُ إلى السببِ ، ليوجَدَ عنهُ المسبَّب . فإذا حَصَلَ ، اسْتغنى عنه لحصولِ ما احْتِيجَ إليه لأجلِهِ . ولا جوابَ عن شيءٍ مِن ذٰلكَ .

---

١ قدر ثلاث كلمات غير ظاهرة بسبب اللاصقة .

وأمّا آستدلالُهم على ذٰلكَ بأنَّه لو جَازَ كونُها قدرةً على الحادِثِ في حالِ حدوثِه وهو موجودٌ في تلكَ الحالِ ، لَصَحَّ كونُهُ قدرةً على الباقي والقديمِ وإن كانا مَوْجُودَيْنِ ؛ فإنَّه باطلٌ . والفرقُ بَيْنَ حالَتَيِ الوجودِ أنَّ وجودَ الحادِثِ عن عدمٍ وهو كائنٌ بالحُدُوثِ والقديم والباقي كائِنَانِ بغيرِ حدوثٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ولو كان ما ذَكَرُوهُ واجبًا ، لكانَ المحدِثُ الفاعلُ للشيءِ ، إذا كانَ محدِثًا وفاعِلًا له في حالِ حدوثِه ، لا قَبْلَ [وجوده ولا في][1] حال بقائِهِ [١٤٧ب] وهو موجودٌ في حالِ الحدوثِ ، لَصَحَّ أيضًا أن يكونَ الفاعِلُ فاعِلًا للباقي والقديمِ وإن كانا مَوْجُودَيْنِ ؛ فإن مَرُّوا على هٰذا ، تَجَاهَلُوا . وإنْ فرّقوا في ذٰلكَ بما قدَّمناهُ ، بَطَلَ الاستدلالُ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنْ لَزِمَ ، متى كانَتِ القدرةُ قدرةً على موجودٍ في حالِ حدوثِهِ ، أن تكونَ قدرةً عليه في سائرِ أحوالِ وجودِهِ وعلى كلِّ موجودٍ مِنْ قديمٍ وباقٍ ، وَجَبَ ، إذا صَحَّ عندكم كونُ القدرةِ قدرةً على معدومٍ قَبْلَ وجودِه ، هو معدومٌ في تلكَ الحالِ ، صَحَّ كونُها قدرةً عليه بَعدَ عدمِهِ وفي حالِ تَقَضِّيهِ ، لأنَّ العدمَ في الحالَتَيْنِ مُتَسَاوٍ ، ولَوَجَبَ صحَّةُ تعلّقِها بكلِّ معدومٍ .

فإن مَرُّوا على هٰذا ، تَرَكُوا دِينَهُم ؛ وإن رَامُوا منه فصلًا ، أَبْطَلُوا آعْتِلَالَهُمْ وكانوا مُحْتَجّينَ لنقضِ العلَّةِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وباللهِ التوفيقُ .

---

١ قدر كلمتين غير ظاهرتين بسبب اللاصقة .

[١٤٨أ] باب القول في أنّ القدرة المحدثة لا يجوز أن تكون قدرةً على مقدورين وإن وجب وجودُها مع مقدورها

فإن قيلَ : فلِمَ أنكرتُم ، وإنْ وَجَبَ وجودُها مع المقدورِ وآستحالَ تقدُّمُها له ، أن تكونَ قدرةً على مقدورَيْنِ وأن يكونَ الواقعُ بها في الحالِ ما يَخْتَارُهُ القادِرُ عليهما منهُما .

قيلَ له : الذي يدلُّ على إحالةِ كونِها قدرةً على ضِدَّيْنِ خِلَافَيْنِ أنَّ في مَعنَى الضدَّيْنِ الخِلَافَيْنِ مَعنَى الخِلَافِ وزيادةَ التضادِّ ، وأنّه لو جازَ ذٰلكَ ، لجَازَ أيضًا أن تكونَ قدرةً على كلِّ[١] خِلَافَيْنِ مِنْ مقدوراتِ العِبَادِ . ولو جازَ ذٰلكَ ، لكانَتْ قدرةً ع[لى كلِّ] [٢]مُخْتَلِفَيْنِ منها . وذٰلكَ باطِلٌ ، لأنّه قد يَقْدِرُ [عَلَى ا]لشَّيْءِ[٢]مَن لا يَقْدِرُ على خِلَافِهِ .

---

١ كلّ : إضافة طرف السطر ، الأصل ، مشفوعة بلفظ (صح) .

٢ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة .

فصل

ويدلُّ [١٤٨ب] على ذٰلكَ أنَّها لو كانَتْ قدرةً على فِعْلِ الضدَّيْنِ ، وكانَ إنَّما يقعُ بها منهُما ما يَخْتَارُهُ القادِرُ ، لَوَجَبَ ، إذا وَقَعَ بها أَحَدُ الضِّدَّيْنِ ، أن يَسْتَحِيلَ تناولُها الآخر مع وقوعِ ضِدِّهِ ، لا في حالِهِ ولا بَعدَ ذٰلكَ . وذٰلكَ مُحِيلٌ لكونِها قدرةً عليه ، لأنَّه محالٌ كونُها قدرةً على ما يستحيلُ وقوعُهُ بها ، كما يستحيلُ كونُها قدرةً على جَمْعِ الضِّدَّيْنِ وفعلِ القديمِ والباقي وٱختراعِ الأجسامِ مع العلمِ بٱستحالةِ وقوعِ ذٰلكَ بها .

فإن قيلَ : فهٰذا يلزمُ في فعلِ القديمِ ، تعالى ، إذا فعلَ بها أَحَدَ الضِّدَّيْنِ ، لأنَّه لا يَصِحُّ أن يفعلَ بها الآخر معه .

يقالُ : لا يلزمُ ذٰلكَ ، لأنَّه قد يفعلُ ذٰلكَ الضدّ بها ويُوجِدُهُ في وقتٍ آخرَ ، وإن لم يُوصَفْ بأنَّه ضِدٌّ ما وَقَعَ . وقدرةُ المُحْدَثِ ، إذا فُعِلَ بها أَحَدُ الضِّدَّيْنِ ، عُدِمَتْ في الثاني ، فلم يَصِحَّ تعلُّقُها بالضِّدِّ الآخرِ على وجهٍ ؛ فٱفترقَ الأَمْرَانِ .

[١٤٩] [ويقال أيضًا][1] : ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنّها لو كانَتْ قدرةً على ضِدَّيْنِ أو خِلَافَيْنِ أو مِثْلَيْنِ ، لم يَجُزْ أن يَقَعَ بها أحدُهما دُونَ الآخرِ إلّا لِمُقْتَضٍ ، أَوْجَبَ وقوعَهُ دُونَ غَيْرِهِ ، وإلّا لم يكُنْ وقوعُهُ أَوْلَى مِنْ وقوعِ ضِدِّهِ .

ولا يمكنُ أن يُقَالَ : إنّه وَقَعَ أَحَدُهُمَا ، لا لِمُقْتَضٍ ، أَوْجَبَ ذٰلكَ ، مع صِحَّةِ أن لا يقعَ ، لأنَّ ذٰلكَ يُبْطِلُ ثبوتَ حركةِ الجسمِ وتَعَلُّقَ المحدثِ بمحدثٍ مع جوازِ أن لا يَتَحَرَّكَ وجوازِ أن لا يحدثَ الحادثُ وأن يَبْقَى على عدمِهِ . وذٰلكَ محالٌ .

---

١ قدر كلمتين غير ظاهرتين بسبب اللاصقة .

ولا يجوزُ أن يكونَ المقتضِي لوقوعِهِ كونَهُ مقدورًا ، لأنَّ ضِدَّهُ مقدورٌ كَهُوَ وكان يجبُ وقوعُهُ . ولا يجوزُ أن يكونَ المقتضي لِوُقُوعِهِ إرادةَ القادِرِ لِوُجُودِ أحدِ الضِّدَّيْنِ مِنْ وُجُوهٍ . أَقْرَبُهَا أنَّ القدرةَ أيضًا على الإرادةِ يجبُ أن تكونَ قدرةً عليها وعلى ضِدِّها مِنَ الكراهةِ والإرادةِ لِضِدّ [... وكان يجب أن] لا يكون **[١٤٩ب]** وقوعُ الإرادةِ بالقدرة عليها دُونَ إرادةِ الكراهةِ للمُرَادِ .

فإن قيلَ : تقعُ الإرادةُ دُونَ الكراهةِ لإرادةٍ لها أُخرَى ، أدَّى ذٰلكَ إلى وجودِ مَعَانٍ لا نهايةَ لها ، إذِ القدرةُ على كلِّ إرادةٍ قدرةٌ عليها وعلى ضِدِّهَا . وذٰلكَ باطلٌ .

ويبطلُ ذٰلكَ أيضًا بأَمْرٍ آخرَ ، وهو أنّه قد يجوزُ أن يَخلُقَ اللهُ ، تعالى ، هٰذِهِ القدرةَ في الحيّ ، وإن لم يخلقْ له إرادةً لأحَدِ الضدَّيْنِ ولا كراهةَ له . وكانَ يجبُ ، لو خُلِقَتْ كذٰلكَ ، أن لا يَقَعَ بها شيءٌ مِنْ مقدوراتِها أو يَقَعَ الضِّدَّانِ . وجميعُ ذٰلكَ مُحَالٌ . وإنْ وَقَعَ بها أحدُهما بغيرِ مُقْتَضٍ لذٰلكَ ، أَدَّى[١] إلى الإحالةِ والفسادِ الذي ذَكَرْنَاهُ .

---

١ أدّى : أدّا ، الأصل .

فصل

ويدلُّ على فسادِ ذٰلكَ أيضًا أنَّ النائمَ والساهيَ قد يُقْدِرَانِ على يَسيرِ الأفعالِ ذواتِ الأضدادِ ؛ فلو كانَتْ قُدْرَتُهُمَا على فِعْلٍ ما يقعُ مِنهُما قدرةً على الشيءِ وضِدِّهِ ولا آختيارَ لهُما ، لم [١١٥٠أ] [تَكُنْ قدرةً على] ضدَّيْنِ ، بل كـ[انتْ قدرةً ...] . وذٰلكَ محالٌ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وهٰذِهِ الدلالةُ تُحِيلُ كونها قدرةً على الشيءِ ومثلِهِ وعليه وعلى خِلَافِهِ ، كما تُحِيلُ كونها قدرةً عليه وعلى ضِدِّهِ ، فلا يَحْتَاجُ مُتَأَمِّلُهَا إلى زيادةٍ عليها ، إذا طُوِلِبَ بآستحالَةِ كونِها قدرةً على الشيءِ ومثلِهِ أو عليه وعلى خِلَافِهِ .

وليسَ يلزمنا مِثْلُ هٰذا الكلامِ في قدرةِ القديمِ ، تعالى ، وإن كانَتْ قدرةً على الضدَّيْنِ ، لأنّه إنّما يوجدُ أحدُهما بِقَصْدِهِ إليه . وقَصْدُهُ ، تعالى ، غيرُ مقدورٍ ولا مفعولٍ ؛ فبَطَلَتْ مُعَارَضَتُكُمْ بها .

فصل

ويدلُّ على ذٰلكَ إجماعُ الأُمَّةِ على حُسْنِ الرغبةِ إلى اللهِ ، تعالى ، في العَوْنِ على الطاعةِ والعِصْمَةِ مِنَ المعصيةِ والخَيْلُولَةِ بَيْنَنَا وبَيْنَهَا وأن يُجَنِّبَنَاهَا . وبذٰلكَ خَبَّرَ عن آجتنابها النبيُّ ، عليه[1] السلامُ ، في قولِهِ : [... ... ... **[١٥٠ب]** الا...] ؛ فلو كانَتْ القدرةُ على الشيءِ قدرةً[2] على ضِدِّهِ ، لكانَتْ قدرةُ الإيمانِ والطاعةِ هي قدرةُ الكُفْرِ والمعصيةِ ،[3] ولكُنَّا ، إذا سَأَلْنَا اللهَ ، تعالى ، العَوْنَ على الإيمانِ والطاعةِ ، فَقَدْ رَغِبْنَا إليه في العَوْنِ على المعصيةِ والكُفْرِ . وهٰذا خِلَافُ دِينِ الأُمَّةِ ، لأنّها مُتَّفِقَةٌ على وجوبِ الرغبةِ إلى اللهِ ، تعالى ، في العَوْنِ على الطاعةِ والزُّهْدِ في العَوْنِ على المعصيةِ ، وإن لم يَحُلْ بَيْنَنَا وبَيْنَ مَعَاصِيهِ ؛ فَدَلَّ ذٰلكَ على أنَّ القدرةَ على الشيءِ ليستْ بقدرةٍ على ضِدِّهِ .

---

١ عن آجتنابها النبيّ ، عليه : غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٢ قدرة : غير ظاهر في الأصل .

٣ والمعصية : + ولا ، عليه علامة الشطب في الأصل .

فصل

وليسَ ما يَظُنُّهُ أَصْحَابُنَا مِنْ أنّه لمَّا كانَ العجزُ عن الشيءِ عجزًا عنه وعن ضِدِّهِ وكانَتِ القدرةُ ضِدَّهُ ، وَجَبَ أن تكونَ قدرةً على الشيءِ وضِدِّهِ حتَّى تكونَ مُضَادَّةً للعجزِ ، بصحيحٍ ، لأنَّ العجزَ عن كلِّ شيءٍ عِندَنا غيرُ العجزِ عن ضِدِّهِ وكلِّ غَيْرٍ [له ؛ فَزَ]الَ ما [طَالَ]بُوا به .

ولأنَّه لو وَجَبَ في [١٥١أ] [... أ]ختصّ ما وَجَبَ في العجزِ ، لَوَجَبَ ، إن تعذّرَ به لعجزِ فِعْلِ الشيءِ وضِدِّهِ معًا ، أن يَتَأَتَّى بالقدرة فعلُ الشيءِ وضِدُّهُ معًا ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ما قالُوهُ .

وممَّا يُحِيلُ أيضًا كونُ القدرةِ قدرةً على فِعْلِ مِثْلَيْنِ ، أنّها لو كانَتْ قدرةً عليهما ، لم يَخْلُ مِن أن تكونَ قدرةً[١] عليهما في محلّها وفي غيرِ محلّها[٢] في مَحَلَّيْنِ في وقتٍ واحدٍ أو في وَقْتَيْنِ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ كونَها قدرةً على الكسبِ في غيرِ مَحَلِّهَا . وذٰلكَ محالٌ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ إبطالِ القولِ بالتولُّدِ مِنْ قَبْلُ ، وإنْ كانَتْ قدرةً على مِثْلَيْنِ في مَحَلِّهَا . وذٰلكَ محالٌ لِمَا ذَكَرْنَاهُ .

وإنْ كانَتْ قدرةً على مِثْلَيْنِ . أحدُهما في مَحَلِّهَا والآخرُ في غَيْرِه ، كانَتْ قدرةً على ما يَقَعُ في غَيْرِ مَحَلِّهَا في وَقْتَيْنِ . وذٰلكَ محالٌ ، لأنّه موجبٌ لِتَقَدُّمِهَا لأحدِهما وهي معدومةٌ في الثاني لا محالَةَ ، وذٰلكَ يوجبُ تقدُّمَهَا للمَقْدُورِ وأن يفعلَ بها وهي معدومةٌ . وذٰلكَ محالٌ .

[و]إن كانتْ قدرةً على مِثْلَيْنِ في مَحَلٍّ [وَا]حِدٍ في زمنٍ[٣] [١٥١ب] [واحدٍ ...

---

١ قدرة : – ، الأصل .

٢ في محلّها ... محلّها : إضافة في الهامش الأيسر ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٣ زمن : غير ظاهرة في الأصل .

... ...][1]في الزمنِ الواجِدِ عَرَضَيْنِ مِنْ جنسٍ واحدٍ ، لأنّه لو اْحْتَمَلَهَا ، لَصَحَّ أن يَخلُقَ فيه أَحَدَهُمَا ولا يَفْعَلَ الآخرَ مع أنّه محتملٌ له . ولو لم يَفْعَلْ فيه وهو ذو ضِدٍّ ، لَوَجَبَ فِعْلُ ضِدِّهِ ، متى لم يفعلْ ، كما لو لم يَفْعَلْ مِثْلَهُ للآخرِ لأجلِ اْحتمالِ المَحَلِّ له ، لَوَجَبَ فِعْلُ ضِدِّهِ ، وإلّا أدّى ذٰلكَ إلى جوازِ تَعَرِّي الأجسامِ والجواهرِ مِن جميعِ المُتَضَادَّاتِ . وذٰلكَ محالٌ ، فثَبَتَ اْستحالةُ كونِها قدرةً على مِثْلَيْنِ .

والجمهورُ مِنَ المعتزلةِ يُوَافِقُونَ على إحالةِ كَوْنِ القدرةِ قدرةً على فعلِ مِثْلَيْنِ في زمنٍ واحدٍ . ويَعْتَلُّونَ في ذٰلكَ بأنّه لو جازَ هٰذا ، لم يَحْتَجْ حَمْلُ الثقيلِ مِنَ الأجسامِ إلى زيادةِ قُدَرٍ ، إذا صَحَّ أن يفعلَ بالقدرةِ الواحدةِ في كلِّ جزءٍ مِنَ الثقيلِ جزءَيْنِ مِنَ الحَمْلِ وأكثر . وذٰلكَ يوجبُ صِحَّةَ فِعْلِهِ بالقدرةِ الواحدةِ في كلِّ جزءٍ مِنَ الثقيلِ [... ... ...]، **[١٥٢أ]** فإنّه محالٌ[3]. وهٰذا بناءٌ مِنهُم على تصحيحِ القولِ[4]بالتولُّدِ وعلى أُصُولٍ باطلةٍ ، قد بَيَّنَّا فَسَادَهَا في النَّقْضِ على الهَمَذَانيّ بما يُغْنِي مُتَأَمِّلَهُ .

وأمّا القديمُ ، تعالى ، فإنّه عِندَهُم قادِرٌ على فِعْلِ المِثْلَيْنِ والأمثالِ الكثيرةِ في المَحَلِّ الواحِدِ في الزمنِ الواحِدِ إلّا البَلْخِيّ[5]، لأنّه – زَعَمُوا – قادِرٌ بنفسِهِ .

---

١ السطر الأوّل بتمامه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٢ السطر الأخير بأكمله غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٣ فإنّه محال : غير ظاهر سوى الحرف الأخير .

٤ القول : غير ظاهر تمامًا بسبب اللاصقة عليه .

٥ هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكَعْبِيّ (٢٧٣-٣١٩هـ/٨٨٦-٩٣١م) ، من متكلّمي المعتزلة البغداديّين . عنه الفهرست (للنديم) ١/٢/٦١٣-٦١٥ ؛ طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبّار) ٢٩٠-٢٩١ [الطبقة الثامنة] ، تاريخ بغداد ٩/٣٨٤ (٤٩٦٨) ، سير أعلام النبلاء ١٤/٣٠٣ (٢٠٤) ، ١٥/٢٥٥-٢٥٦ (١٠٧) ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٨٨-٨٩ [الطبقة الثامنة] ، الأعلام ٤/٦٥-٦٦ .

وهٰذا مِنْ دَعْوَاهُم محالٌ ، أَعْنِي تَفْهِيمَ قدرةِ اللهِ ، سبحانَهُ ، وقولَهم بصحّةِ ٱحتمالِ المحلِّ الواحِدِ لِمِثْلَيْنِ في زمنٍ واحِدٍ لِمَا قلناهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وقد أَحَالَ البَلْخِيُّ أيضًا أن يكونَ القديمُ ، تعالى ، القادِرُ عِندَهُ بنفسِهِ والمحدثُ القادِرُ بقدرةٍ قادِرَيْنِ على فِعْلَيْنِ مِثْلَيْنِ مِنَ الأَعْرَاضِ في محلٍّ واحدٍ في زَمَنٍ واحِدٍ . وقال : مَعنَى المَحَلِّ الواحدِ لا يَحْتَمِلُ في الزمنِ الواحِدِ مِنَ الجنسِ الواحِدِ إِلَّا عرضًا واحدًا .

فصل

فأمّا ما يدلُّ على أنّها قدرةٌ على [أ]كتسابِ[1]مقدورِها ، لا ع[لى]ٰ إيجادِهِ ، فما ذَكَرْنَاه مِنَ ال[دلالةِ[1] [في با]بِ[1] [خلقِ الأفعالِ مِن] آس[تحالةِ][2] **[١٥٢ب]** [... ... ...][3][... ... ... تع]لّقِ[4]قدرتِهِ بالإحداثِ ، وَجَبَ أن يقالَ : إنّ مَعنَى تأثيرِها وتعلُّقِها بمقدورِها أحدُ ثلاثةِ أوجهٍ . منها أنّه ليسَ تأثيرُها وجوبَ وجودِ المقدورِ وحدوثَهُ بها ، ولا جَعْلُهُ على صفةٍ تَرْجِعُ إلى نفسِهِ وجنسِهِ أو صفةٍ تتبعُ حدوثَهُ أو أنّه كائنٌ بها على بعضِ حقائقِهِ ، وإنّما تأثيرُها كونُ القادِرِ بها قادرًا على أن يتحرَّكَ ويَسْكُنَ ويُرِيدَ ويَنظُرَ ويَعلَمَ ويُفكِّرَ ، فيكون بكونِهِ قادِرًا على حالِ مَنْ لهُ هٰذِهِ الصفاتُ مفارِقًا لحالِ المضطرِّ الذي ليس بقادِرٍ على أن يَتَحَرَّكَ وَيَسْكُنَ ويُرِيدَ ويَعْلَمَ .

ولا يلزمُ على ذٰلكَ القول بأنَّ القديمَ مكتسبٌ وأنَّ قدرتَهُ قدرةٌ على أنْ يكتسِبَ مِن حيثُ كان قادرًا على ما يفعلُهُ مِنَ الحركاتِ والسكونِ [... ... ...][5] **[١٥٣أ]** [... كن][6]والعلم والإرادة ، وإنّما ا[لمكتـ]ـس[ـبُ][7]يقدرُ أن يَتَحَرَّكَ ويَسْكُنَ ويُرِيدَ ويَعْلَمَ ، لا مَنْ وُجِدَ به الحركةُ والسكونُ والعلمُ والإرادةُ ولَن يَقْدِرَ على ما وُجِدَ به مِن ذٰلكَ إلّا في حالِ حدوثِهِ دُونَ حالِ بقائِهِ .

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٢ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٣ السطر الأوّل بكامله وقدر أربع كلمات من السطر الثاني غير ظاهرٍ .

٤ ما بين الحاصرتين – وهو بداية السطر الثاني ، قدر أربع كلمات – غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٥ السطران الأخيران بأكملهما غير ظاهرين بسبب اللاصقة .

٦ قدر كلمة غير ظاهرة .

٧ ما بين الحاصرتين غير ظاهر .

ومُحالٌ وجودُ الحوادِثِ بالقديمِ ، تعالى ، ومُحالٌ قِدَمُ شيءٍ مِنْ أفعالِهِ التي هو قادِرٌ عليها ، ومُحالٌ البقاءُ على الأعراضِ أو على شيءٍ منها ، فمُحالٌ لذٰلكَ كونُهُ قادرًا على أن يَتَحَرَّكَ ويَسْكُنَ ويُريدَ ويَعلمَ بشيءٍ ممَّا أُحْدَثَهُ مِنْ هٰذِهِ الاجناسِ ، فلا يجبُ لذٰلكَ كونُهُ مكتسبًا لمقدورِهِ ومُرادِهِ ؛ فَسَقَطَ هٰذا الإلزامُ على هٰذا الجوابِ .

والجوابُ الآخرُ أن نقولَ : ليس المُرادُ بقولِنا : إنَّ القدرةَ قدرةٌ على الاكتسابِ ، أنَّ لها تأثيرًا في إحداثِهِ ووجودِهِ أو في تحديدِ صفةٍ ، تتبعُ حُدُوثَهُ ووُجُودَهُ ، صارَ المكتسبُ عليها بالقدرة ، وإنّما مرادُنا بذٰلكَ أنَّ لها تعلُّقًا بالقدرة [...][1] معنى د[...][2] [١٥٣ب] [... ... ...][3][... ... نفس متعلّقهما وجارٍ مجرى جنس][4] حدوثهم في تعلُّقِ العلمِ بالمعلومِ والإدراكِ بالمُدْرَكِ في أنّه تعلُّقٌ ثابتٌ معلومٌ مخصوصٌ ، وإن[5] لم يكن معناهُ وتأثيرُهُ في جَعْلِ المعلومِ والمدركِ مَوْجُودًا أو حادِثًا أو على صفةٍ ، تتبعُ الحدوثَ .

وكذٰلكَ القدرةُ متعلِّقةٌ بالمقدورِ تَعَلُّقَ معلومٍ مخصوصٍ ، وإن لم يكن معناهُ وتأثيرُهُ جَعْلَ المقدورِ موجودًا وحادِثًا به وجعْله على صفةٍ تابعةٍ لحدوثِهِ .

فإن قيلَ على هٰذا الجوابِ : لو كان تَعَلُّقُها بالمقدورِ جاريًا مَجرَى تعلُّقِ العلمِ بالمعلومِ ، لَجَازَ أن يَتَعَلَّقَ بالموجودِ وبالباقي والحادِثِ ، ولَصَحَّ أن يَتَعَلَّقَ بجميعِ صفاتِ المقدورِ ، كما يَصِحُّ ذٰلكَ أَجْمَعُ في العلمِ المتعلِّقِ بالمعلومِ . ولمَّا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ قدر كلمة غير ظاهرة أو كلمتين .

٢ قدر كلمة غير ظاهرة أو كلمتين .

٣ السطر الأوّل بأكمله غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٤ الشطر الأعلى من كلمات السطر الثاني بأكمله غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٥ وإن : فإن ، الأصل .

[١٥٤أ] [...][١]في الأشياءِ متعلّقًا بـ[... ...][٢]؛ فإنِ اشْتَرَكَتْ في كونِ جميـ[ـعِها ... ... صفـ]ـاتها[٣]. ولو كان ما ظَنَنْتُمُوهُ صحيحًا ، لَ[ـوَجَبَ ، [إن لم يـ]ـكُن مَعنَى تعلُّقِ الإدراكِ والإرادةِ بالمدركِ [والمُرادِ] أنّهما يصيرانِ حادِثَيْنِ وموجودَيْنِ بهما ، أن يَصِحَّ تعلُّقُهما بالموجودِ والمعدومِ والقديمِ والباقي والحادثِ والمدركِ والمرادِ على جميعِ صفاتِهما ؛ فلَمَّا بَطَلَ ذٰلكَ مِنْ قولِنا جميعًا ولم تَدُلَّ إحالتُهُ على أنَّ مِنْ حقِّ الإدراكِ والإرادةِ أن لا يَتَعَلَّقَا بمتعلّقِهما إلّا على جهةِ الحدوثِ ، بَطَلَ ما قُلتُم .

والجوابُ الآخرُ أن يقالَ : إنَّ مَعنَى تَعَلُّقِ القدرةِ الحادثةِ بمقدورِها وتأثيرِها فيه أنْ تَصيرَ بها على صفةٍ تابعةٍ لحدوثِه وبتِلْكَ الصفةِ يَتَعَلَّقُ الأمرُ والنهيُ والوعدُ والوعيدُ والمدحُ والذَّمُّ والثوابُ والعقابُ .

وليس لهم أنْ يقولوا : فإذا لم تكُنْ [١٥٤ب] [... ... ...][٤] [... ... ...][٥]النهي عنها ، لأنّها إذا[٦][كانت ... ...][٧]متجدّدةً وكانَتْ [مَـ]ـقْدُورَةً متعلّقةً بالعبدِ ، صَحَّ ذٰلكَ فيها [و]إن لم تكُنْ ذاتًا منفصلةً .

ولو كان مَـ[ـا يُ]ـطَالِبُونَ به مِنْ ذٰلك صحيحًا ، لَوَجَبَ أن لا يَصِحَّ مِنَ الإنسانِ بالإحداثِ والإيجادِ على [قَـ]ـوْلِهم ، لأنَّ إحداثَ الفعلِ وإيجادَهُ وإخراجَهُ [مِـ]ـنَ العدمِ إلى الوجودِ ليس بذاتٍ منفصلةٍ [و]غيرِ قائمةٍ . وإذا لم يجبْ هٰذا عندهم ،

---

١ قدر كلمة غير ظاهرة .

٢ قدر كلمتين غير ظاهرتين .

٣ قدر كلمتين غير ظاهرتين .

٤ السطر الأوّل بكماله غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٥ قدر ثلاث كلمات غير ظاهرة من بداية السطر الثاني بسبب اللاصقة .

٦ لأنّها إذا : شطر هاتين الكلمتين الأعلى غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٧ قدر كلمتين غير ظاهرة من بداية السطر الثالث بسبب اللاصقة .

بَطَلَ [مَ]ا قالُوهُ وثَبَتَ بهٰذِهِ الجملةِ أنّه مُحالٌ كونُ قدرةِ العبدِ قدرةً على الإحداثِ ، وإن كانت قدرةً على الاكتسابِ . ونحنُ ندلُّ مِن بَعْدُ على آستحالةِ كونِها قدرةً على الإحداثِ مِنْ حيثُ ثَبَتَ أنَّ العَبْدَ غَيْرُ مُحْدِثٍ .

[فصل ... ...][1]

[... ... ...][2]

[١٥٥أ] [... ...][3]في كلِّ جنس غير [... ...][4]

متزايدة ، لَوَجَبَ صِحَّةُ كونِها قدرةً على [سائرِ][5]الحوادث لتساوِي صفةِ الحدوثِ . يُبيِنُ هٰذا أنَّه لمَّا كانَتْ قدرةُ القديمِ قدرةً على إحداثِ سائرِ الأجناسِ ، ٱمْتَنَعَ حَصْرُ تعلُّقِها بجنسٍ مِنَ الحوادِثِ دُونَ جنسٍ . ولَمَّا ٱسْتَحَالَ ذٰلكَ وقُدَر العبادِ ، دَلَّ ذٰلكَ على أنّها ليست بقدرةٍ على الإحداثِ .

ولا يلزمُ هٰذا أنْ يقالَ : فلو كانَتْ قدرةُ العبدِ قدرةً على صفةٍ تتبعُ الحدوثَ ، لَصَحَّ كونُها قدرةً على آكتسابِ جميعِ الأجناسِ لتساوِي صفةِ الكَسْبِ في جميعِها ، لأنَّه لا يُسْتَدَلُّ بهٰذِهِ الدلالةِ إلَّا على الجوابَيْنِ الأَوَّلَيْنِ .

---

١ السطر الأوّل كلّه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٢ كذلك السطر الثاني بكماله غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٣ ما بين الحاصرين غير ظاهر بسبب اللاصقة ، مقدار كلمتين .

٤ غير ظاهر بسبب اللاصقة ؛ وهو مقدار كلمتين .

٥ مقدار كلمة غير ظاهرة .

فصل

فأمَّا ما يدلُّ على أنَّ لكلِّ قدرةٍ على مقدورٍ أمثالًا في قدرةِ اللهِ ، تعالى ، فهو اتِّفاقُنا وإيّاهم على أنَّ القدرتَيْنِ الحادثَتَيْنِ [إذا تعلّقتا ... ...]

[١٥٥ب] [... ... ...][١]

[... ... ... تعلّقهما به لا يجبُ][٢][كونُ العِلْمَيْنِ][٣]والإدراكَيْنِ المُتَعَلِّقَيْنِ بمعلومٍ ومدركٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ، إذا كانا محدثَيْنِ . إذا ثَبَتَ ذٰلك وثَبَتَ وُجُوبُ كونِ القديمِ ، تعالى ، قادِرًا مِنْ كُلِّ جنسٍ على ما لا نهايةَ له ، وإلَّا وَجَبَ حصرُ مقدوراتِهِ وتَنَاهِيها ، وَجَبَ أن يكونَ قادِرًا على أمثالِ القدرةِ على الفعلِ وقادِرًا مِنْ ذٰلكَ على ما لا نهايةَ له وأن يكونَ قادِرًا على إعادتِها ، إذا أَعَادَ كَسْبَ العبدِ . وذٰلكَ مِمَّا يَصِحُّ عِندَنا في جميعِ الأعراضِ ، أَعنِي إعَادَتَها ، أن يكونَ قادِرًا على أن يُعِيدَ القدرةَ عليها بِعَيْنِها وأن يكونَ قادِرًا على أن يَخلُقَ مِثْلَها عليه ، إذا أَعَادَهُ .

وثَبَتَ ذٰلكَ بما

[... ... ...][٤]

[... ... ...][٥]

---

١ السطر الأوّل كلّه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٢ بداية السطر الثاني غير ظاهرة بسبب اللاصقة عليه ، مقدارها كلمتان أو ثلاث ، بينما سائر كلمات السطر شطرها الأعلى غير ظاهر بسبب اللاصقة أيضًا .

٣ ما بين الحاصرتين – وهو بداية السطر الثالث – غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٤ السطر قبل الأخير كلّه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٥ كذلك السطر الأخير كلّه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

[١١٥٦أ] [... ... ...][١]

[تعالى وأنَّ القدرَ ...][٢][... ... ...][٣]

وأنَّ كلَّ شيءٍ منها لا مثل [له ... ...]

أنَّ القديمَ لا مثلَ له بأنَّه [... ... ...]

الفعل مثل ، لَصَحَّ أن يَخلُقَها اللهُ ، تعالى ، على الفِعْلِ ويَخلُقَ مَعَهَا أَمْثَالَها لِصِحَّةِ آحتمالِ المَحَ[لِّ] الواحِدِ في الزمنِ الواحِدِ مِنَ الجنسِ الواحِدِ أجزاءٌ كثيرةٌ . وهٰذا يُوجبُ ، زعموا ، صِحَّةَ وُجُودِ قدرتَيْنِ مِثْلَيْنِ على مقدورٍ واحدٍ .

ولو صَحَّ ذٰلكَ ، لَصَحَّ أَنْ يفعلَ الفعلَ مَنْ وُجِدَتا به بإحداهما ولا يفعلهُ بالأُخرى ، فيكون موجودًا مِن حيثُ فَعَلَ بإحداهِما وباقيًا على عَدَمِهِ مِنْ حيثُ لم يفعلْ بالأُخرى . وذٰلك مُحَالٌ وإنّ هٰذا هو المعتمدُ في مَنْعِ مطلقِ تعلُّقِ الفعلِ بقادِرَيْنِ ووقوعِهِ مِنْ فاعِلَيْنِ

[... ... ...][٤]

[... ... ...][٥]

[١١٥٦ب] [... ... ...ل الجزء الواحد ... ...]

[... مثل]نِ مِنْ جنسٍ واحدٍ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

---

١ السطر الأوّل من هذه الورقة كلّه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٢ ما بين الحاصرتين – وهو ثلثا السطر – شطر كلماته الأعلى غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٣ غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٤ السطر قبل الأخير كلّه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٥ كذلك السطر الأخير كلّه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

ومُحالٌ أيضًا وجودُ مِثْلَيْنِ مِنَ الأعراضِ الموجبةِ للأحكامِ والأحوالِ المتعلّقةِ بالجملةِ ، إنْ تَعَلَّقَا بالأحوالِ .

وقلنا : إنَّ مِنَ الصفاتِ ما يُوجبُ حالًا للجملةِ دُونَ المَحَلِّ ، لأنّه لو صَحَّ مِثْلُ هٰذا في ما له تَعَلُّقٌ بالجملةِ ، لَصَحَّ أن يُوجَدَ في جزءٍ منها العلمُ بالشيءِ وفي جزءٍ آخرَ مِنَ الحيِّ الجَهْلُ به على ذٰلكَ الوَجْهِ . وهٰذا يُوجبُ كونَ الجملةِ عالمةً[1] بما هي جاهِلَةٌ به على وَجْهٍ واحِدٍ . وذٰلكَ مُحالٌ ؛ فَبَانَ أنَّ حُكْمَ ما يَتَعَلَّقُ بالجملةِ في تضادِّهِ عليها ، وإن وُجدَ لِمَحَلَّيْنِ منها ، بمَثابَةِ ما يتضادُّ على مَحَلٍّ واحدٍ ويَتَعَلَّقُ به ويُوجبُ حُكْمًا له دُونَ الجملةِ أو كان [حكمًا] يُوجبُ [ح]الًا بالألوان وبَانَ بذٰلك [... ... ...

وأمّا] آجتماع أجزائِهِ

[١٥٧أ] [... ... ...]

[... بإحداهما] مقدورة [... ... ...]

[... ما] يفعله بالأخرى أن [يكون موجودًا مِنْ]

[حيثُ] فعلَهُ بأحدِهما و[باقيًا على عدمِهِ]

مِنْ حيثُ لم يفعلْهُ بالأُخرَى ، لأنّه إذا وُجد بإحداهما ، خَرَجَ مِنَ العدمِ إلى الوجودِ ؛ فكَيْفَ يُتَوَهَّمُ بقاؤُهُ على عَدَمِهِ مِنْ حيثُ لم يفعَلْ بالأُخرَى ؟ هل هٰذا إلّا بمثابةِ قولِ مَنْ قال : إذا كان السوادُ ينفي البياضَ ويضادُّهُ مِنْ حيثُ كان بياضًا ولا يَنْفِيهِ مِنْ حيثُ كان لونًا وعرضًا وموجودًا ، وَجَبَ أن ينتفيَ بالسوادِ مِنْ حيثُ كان بياضًا ، ولا ينتفي ويعدمُ مِنْ حيثُ كان موجودًا ولونًا وعرضًا . وإذا لم يجبْ ذٰلك ، لم

---

١ عالمة : عالما ، الأصل .

يجبُ ما قالوه . وهٰذا بعَيْنِهِ كاسرٌ لاعتلالِهم في إحالةِ تعلُّقِ الفعلِ

[... ... ...][1]

[... ... ...][2]

[١٥٧ب] [... ... قدرةَ] على الإحداث [في إحداهما]

[وغير] مقدورٍ بإحداهما ولم يفعلْهُ بالأُخرَى ، كان موجودًا بإحداهما التي فعلَ بها وباقيًا على عدمِهِ مِنْ حيثُ لم يفعلْ بالأُخرَى ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قيل : ما قلناه لازمٌ لكم في الكسبِ ؛ فإن لم تقولوا : إنّها قدرةٌ على الإحداثِ ، لأنّه يجبُ أن يكونَ كسبًا بإحداهما وغَيْرَ كسبٍ بالأُخرَى .

قيل لهم : هٰذا صحيحٌ جائزٌ ، كما أنّه يعلمُ للعالمِ المعلوم عندهم بعلمٍ فيه ، ولا يعلمُهُ بعلمٍ آخرَ يَصِحُّ خلقُهُ فيه ، فيصيرُ معلومًا له بعلمٍ ، وغير معلومٍ له بعلمٍ آخرَ .

وكذٰلكَ يجوزُ ويَصِحُّ وجودُ قدرتَيْنِ على الكسبِ أن يَكتَسِبَهُ بإحداهما ولا يكتسبهُ بالأُخرَى . ولا يجبُ كونُهُ معدومًا مِنْ حيثُ لم يَكتَسِبْهُ بها ، وإنّما

دَفَ[عْ]نَاكم عن[د ...] وجوب عدمه ووجوده

[... ... ...] و[جو]ب آخ[ر]

[١٥٨أ] [... ... ...][3]

[... ... ...][4]

---

١ السطر قبل الأخير كلّه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٢ كذلك السطر الأخير كلّه غير ظاهر بسبب اللاصقة عليه .

٣ السطر الأوّل غير ظاهر بسبب اللاصقة الواقعة عليه .

٤ السطر الثاني غير ظاهر بسبب اللاصقة الواقعة عليه .

العلم وَجَبَ ٱختلافُ العلومِ ، فإنّه [أيضًا قد] ثَبَتَ ، لأنَّه لا بُدَّ مِنْ تَغَايُرِ جميعِ مقـ[ـدوراتِ] القدرِ ، لأنَّه قد ثَبَتَ أنَّ القدرةَ يجبُ أن [تتضادّ] ، متى تَغَايَرَتْ مقدوراتُها ، وسواء عِندَهم كانَتِ المقدوراتُ المتغايرةُ متماثلةً ومختلفةً ومتضادّةً . وإنّما نطالبهم بتَمَامُ[ـلِ] ما له تعلُّقٌ مِنَ القُدَرِ بمقدورٍ واحدٍ على وجهٍ واحدٍ ؛ فدعواهم إحالة ذٰلكَ باطلـ[ـةٌ] وتعلُّقُهم في الاحتجاجِ لذٰلكَ بما ذكرناهُ عنهم ساقِطٌ ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

فصل

وأمّا اسـتدلالُهم على اختلافِ القُدَرِ بأنّ القدرةَ على الفعلِ لا يَصِحُّ بها [فعل ...][1] من الأفعالِ ؛ فلو كانَتِ القدرةُ

[... ... ...][2]

[... ... ...][3]

[١٥٨ب] [... ... ... لا... ... ...]

[... ا]لقدرة على الشيءِ من [الفعـ]ـل [تكون]

[متعلّقة] بعينِهِ . وقد بَيَّنّا صِحَّةَ وُجُودِ مثلِ القدرةِ على الشيءِ الواحدِ يسدُّ في اكتسابِهِ [مسدّ]ها ؛ فليتكلّموا على هٰذا ، إنْ كانوا قادِرِينَ !

فأمّا تعلُّقُهم في ذٰلكَ بأنّه لو كانَتِ القدرةُ على المقدوراتِ المتغايرةِ متجانسةً مِن جنسٍ واحدٍ ، لَانْتَفَتْ كلُّها با[لجنسِ] الواحدِ عن بعضِ المقدوراتِ ، حتّى لا يَصِحَّ كونُ العاجزِ عن بعضِ الأشياءِ قادرًا على غيرِهِ . وذٰلكَ باطِلٌ ؛ فثَبَتَ أنّها مختلفةٌ .

كما أنّه يجبُ القضاءُ على اختلافِ العلومِ بالمعلوماتِ المتغايرةِ ، إذا لم يَكُن ما ضَادَّ بعضُها مضادًّا[4]لجميعِها ، فإنّه أيضًا غفلةٌ مِنهُم ، لأنّنا لَمْ نُسَلِّمْ لهم بجَعْلِ القُدَرِ على المقدورا[تِ المتغايرةِ][5] مِنْ جنسٍ واحـ[ـدٍ من حيث لم تما[ثل ... ...]

---

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب اللاصقة الواقعة عليه .

٢ السطر قبل الأخير غير ظاهر بسبب اللاصقة التي عليه .

٣ السطر الأخير غير ظاهر بسبب اللاصقة .

٤ مضادًّا : مضاد ، الأصل .

٥ ما بين الحاصرتين غير ظاهر بسبب لاصقة عليه .

[... ... ...ها ... ...]

[١٥٩أ] [... ... ...][١]لجـ[رى ذلك مَجرَى][٢]

[... ... ...][٣]على [وجهٍ] واحدٍ [... ...][٤]

[... الضدّيـ]ـن[٥]به على ذلكَ الوجهِ ، فإ[ذا كان ذلك]

[كذلكَ ، بطلَ] أنْ يكونَ في شيءٍ ممّا ذ[كرتُمُوهُ دليلًا]

[على آخـ]ـتلافِ جميعِ القُدَرِ ، وأنّه لا [يمكنُ ذلك] .

فإن قيل : فإذا قُلتُم : إنَّ القُدَرَ المتعلّقةَ بمقدوراتٍ متـ[غا]يرةٍ مُختَلِفَةٌ ؛ فهل تقولونَ مع ذلكَ : [إنّها متضادّةٌ] ؟

قيل لهم : إذا قلنا : إنَّ مِنْ حقِّ ما يضادُّ ما له تَعَلُّقٌ أنْ يكونَ مُتَعلِّقًا بَعَيْنِهِ على العَكْسِ مِنْ تَعَلُّقِهِ ، لَمْ يَجُزْ أنْ نقولَ : إنَّ مِنَ القُدَرِ ما يَتَضادُّ ، لأنّه ليس منها شيءٌ يَتَعَلَّقُ بِمُتَعَلِّقِ [ولا عـ]ـلى العَكْسِ مِنْ تَعَلُّقِهِ ولا على غيرِ العكسِ أيضًا . وإذا لَم نَقُلْ ذلكَ فِي تَضادِّ ما له تَعَلُّقٌ ، جَعَلْنا [قدرتَي ا]لضِّدَّيْنِ مُتَضادَّتَيْنِ ، كما أنّ مقد[و]رتهُمَا[٦] ضِدَّانِ .

---

١ بداية السطر الأوّل غير ظاهرة ، الأصل ، مقدار أربع كلمات .

٢ نهاية السطر الأوّل غير ظاهرة ، الأصل ، مقدار كلمتين .

٣ بداية السطر الثاني غير ظاهرة ، الأصل ، مقدار كلمتين أو ثلاث .

٤ نهاية السطر الثاني غير ظاهرة ، الأصل ، مقدار كلمتين .

٥ بداية السطر الثالث غير ظاهرة ، الأصل ، مقدار كلمتين .

٦ ما بين الحاصرتين غير ظاهر في الأصل .

[... ...الثالـ]ـث وا[... من هد]اية المسترشدين

[صلّى] الله [على نبيّنا محمّد وعلى آ]لِه[1] وسَلَّمَ تَ[ـسْلِيمًا].

١ ما بين الحاصرتين غير ظاهر في الأصل .

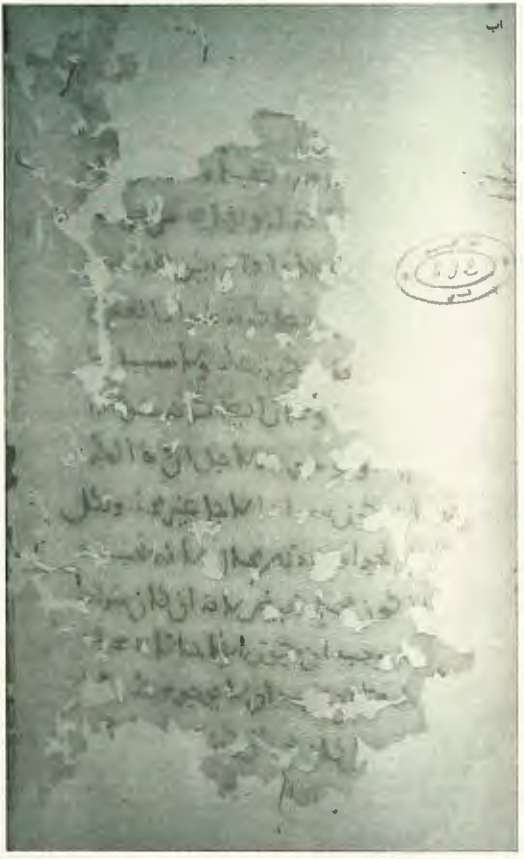
اب

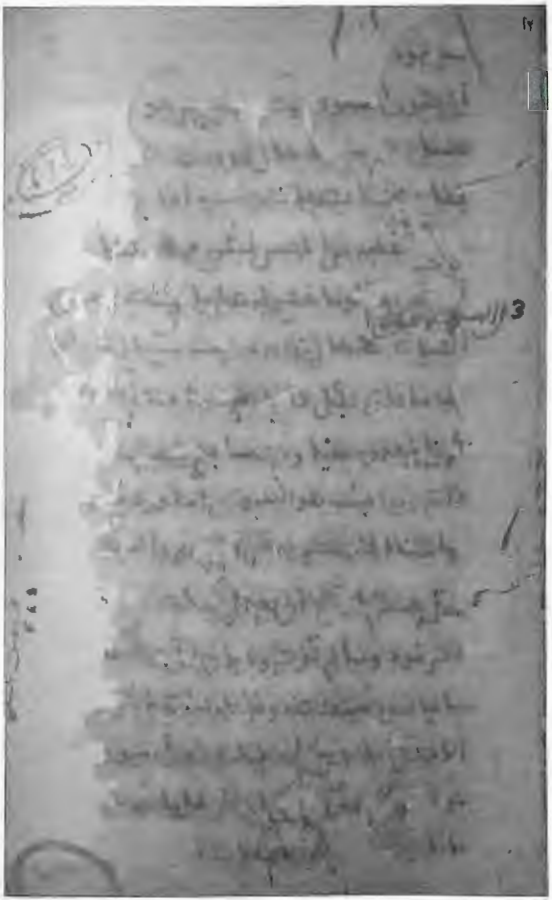

٢ب

١٣أ

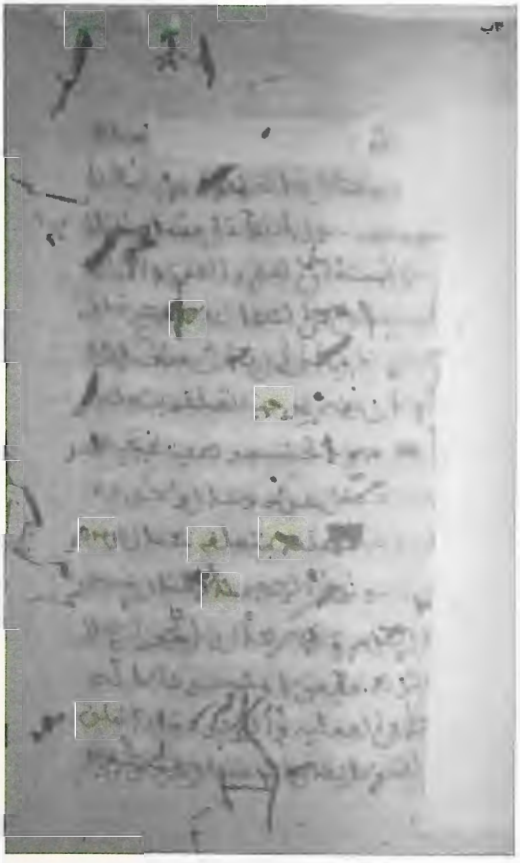
٣ب

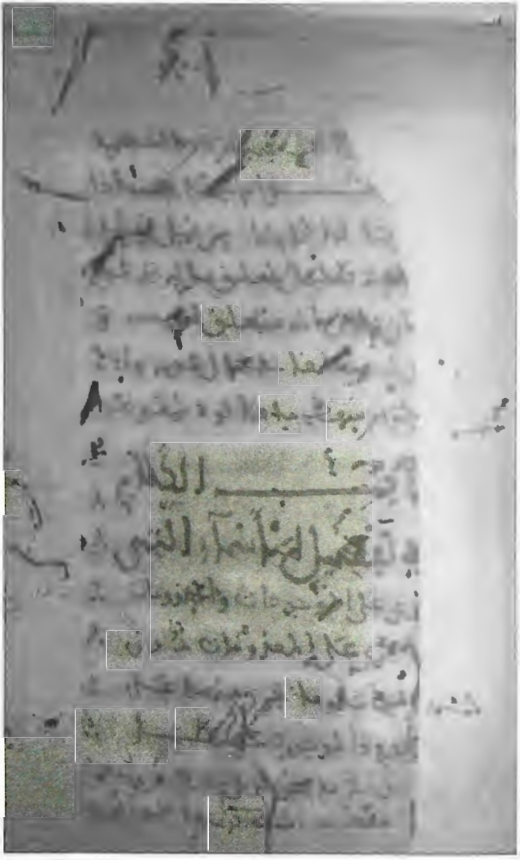

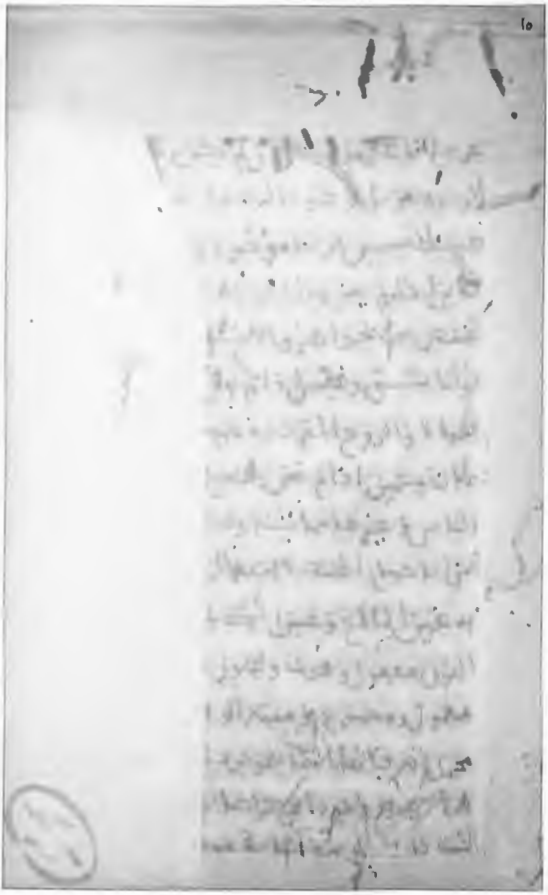

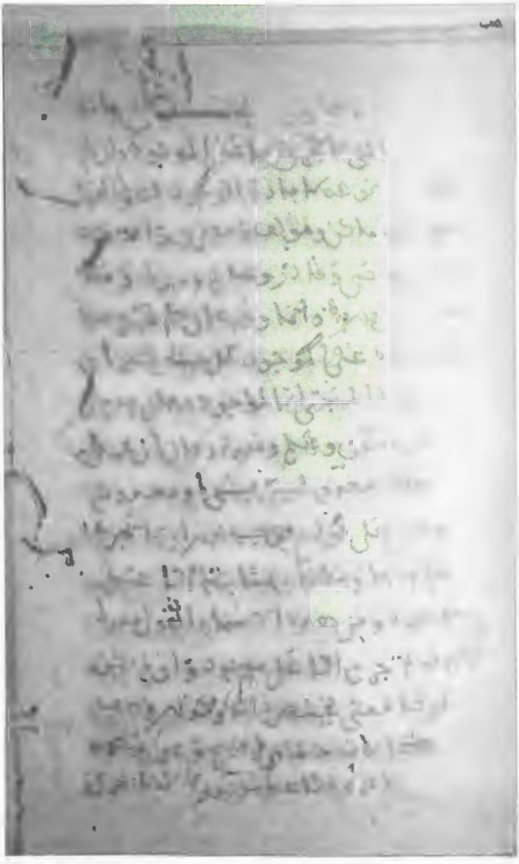

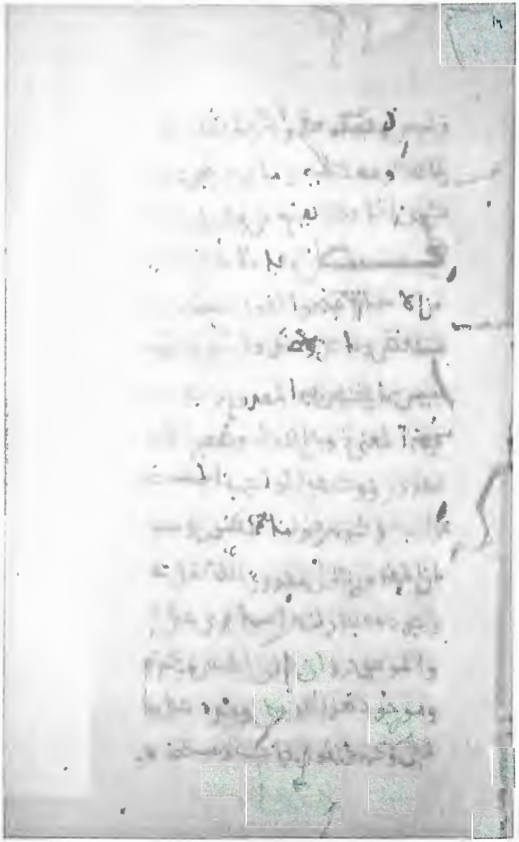

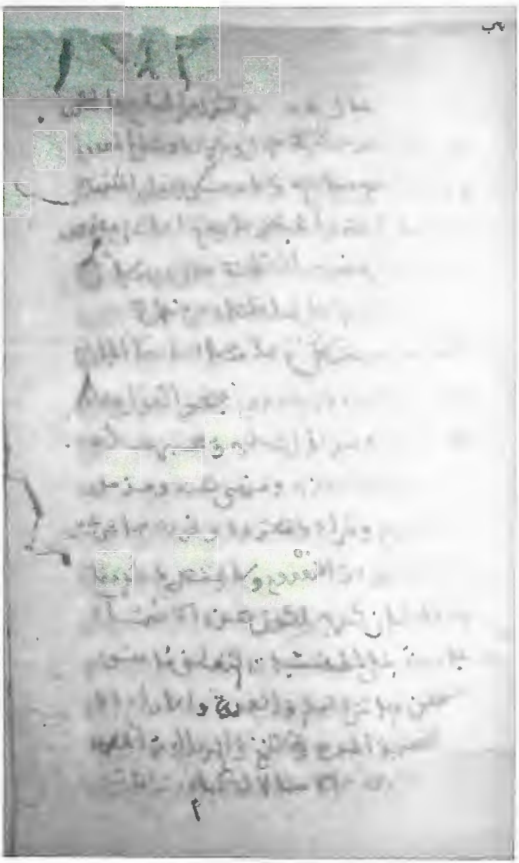

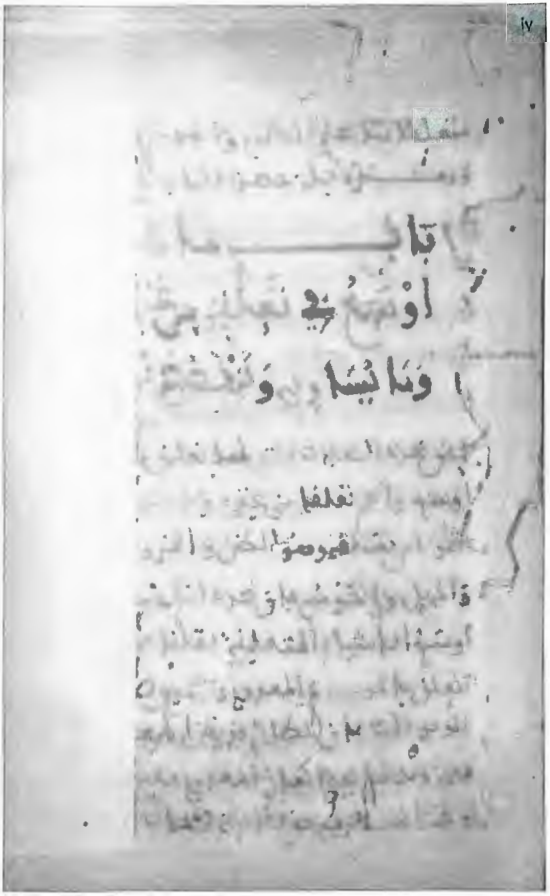
باب

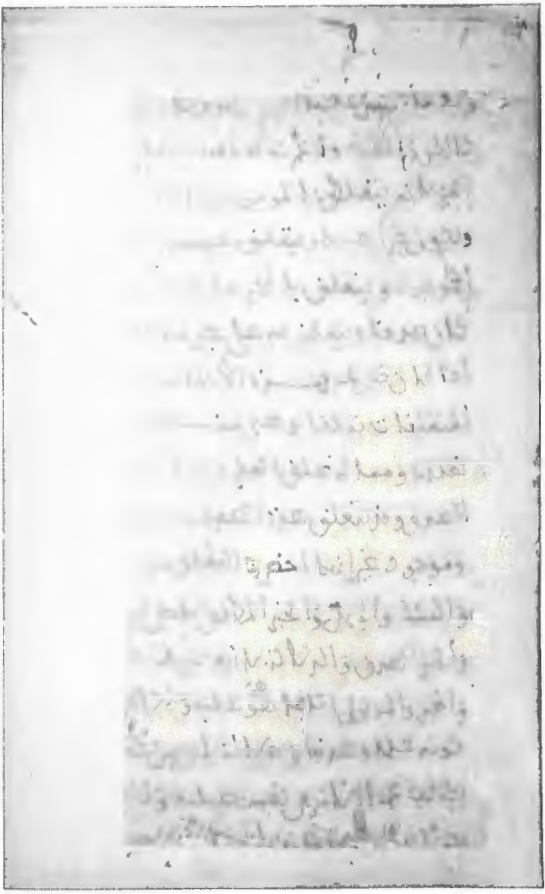

٨ب

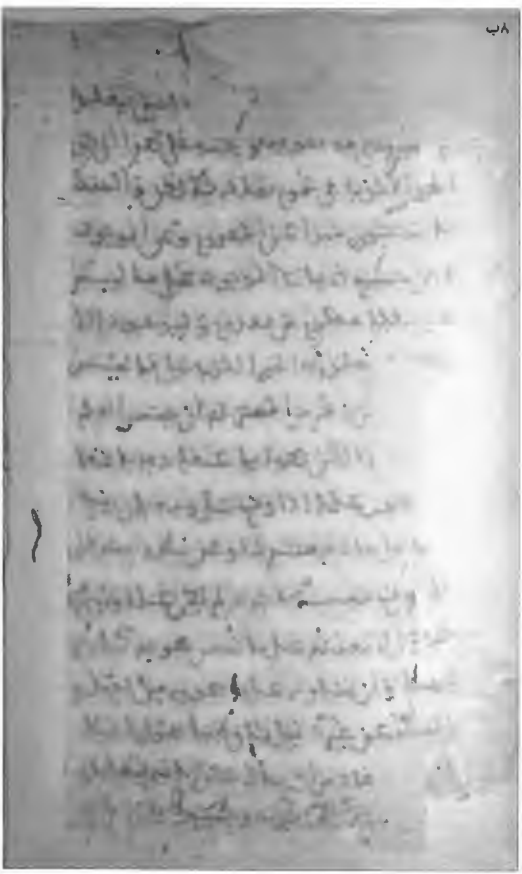

٩ب

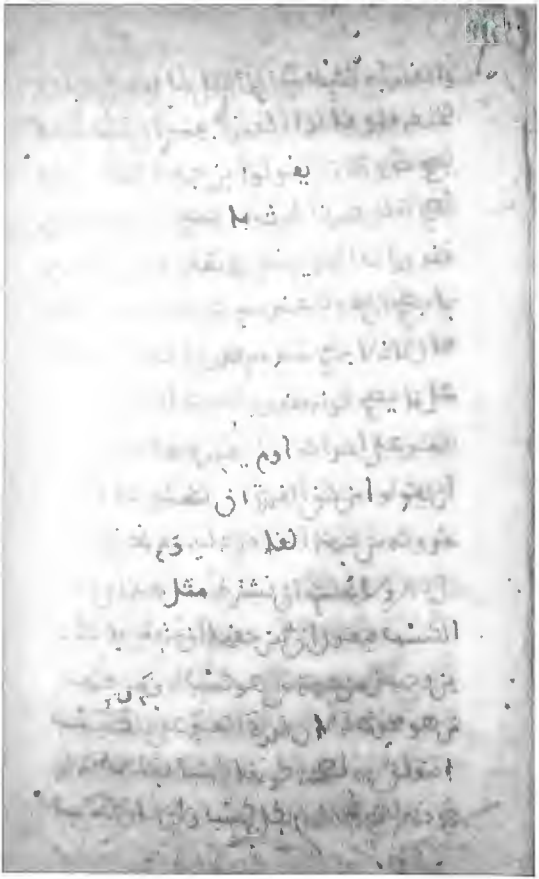

١٠ب

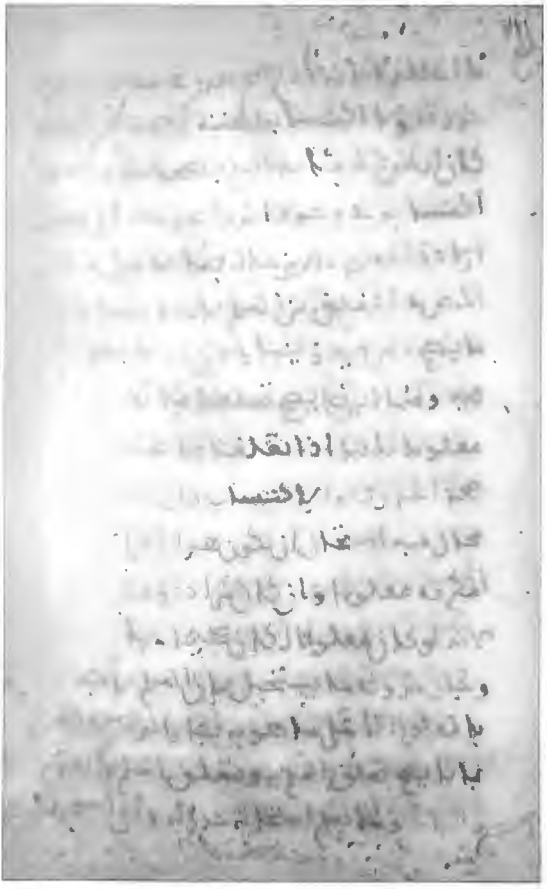

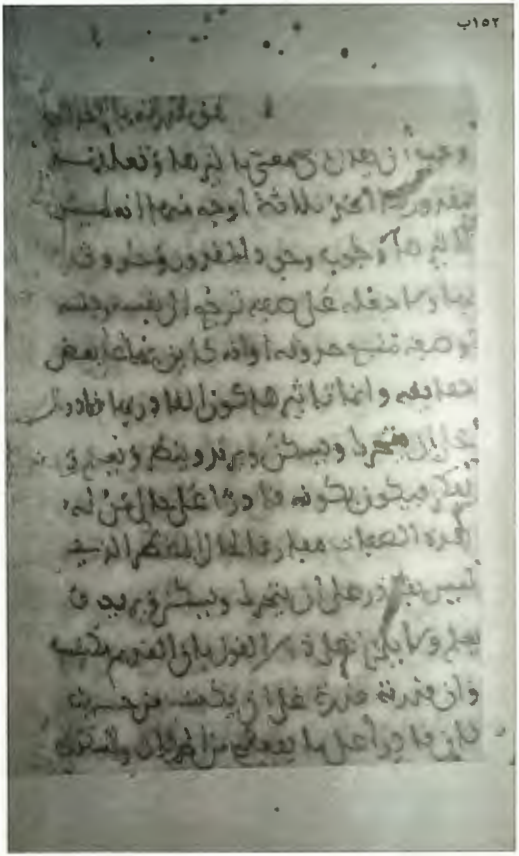
١٥٢ب

١٥٣ب

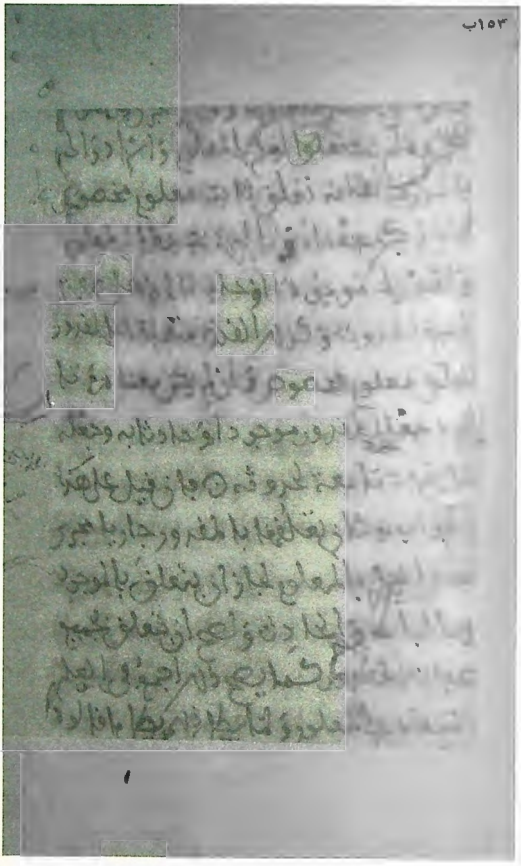

١٥٤أ
واجب

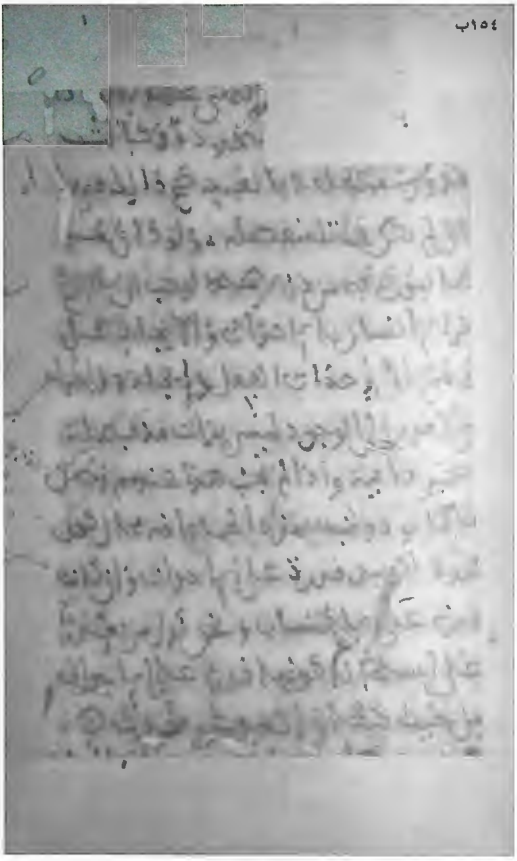
١٥٤ب

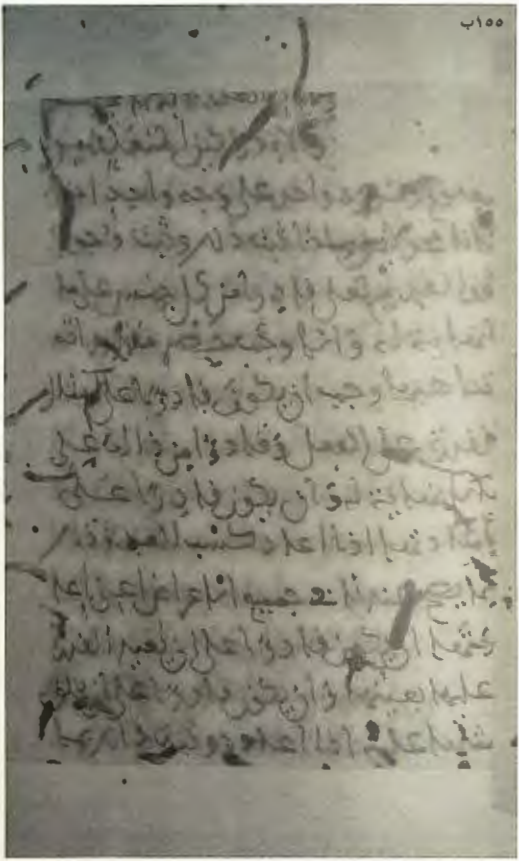
١٥٥ب

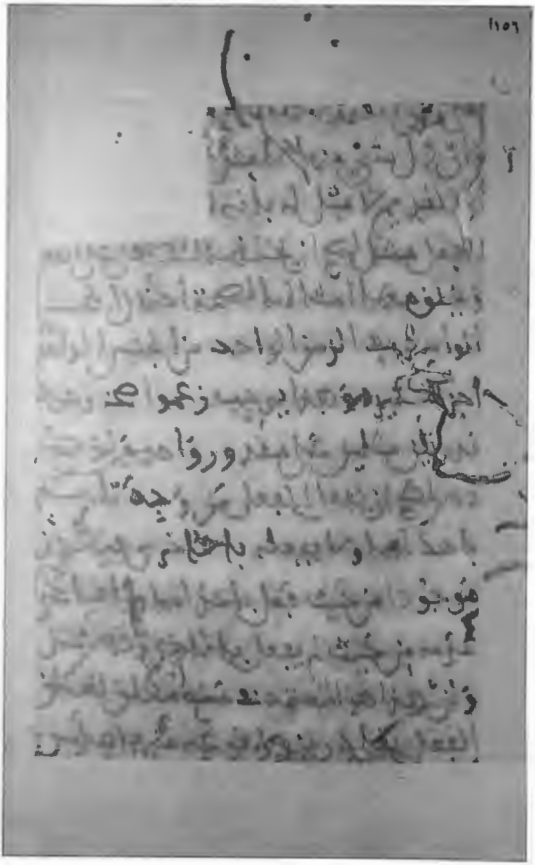

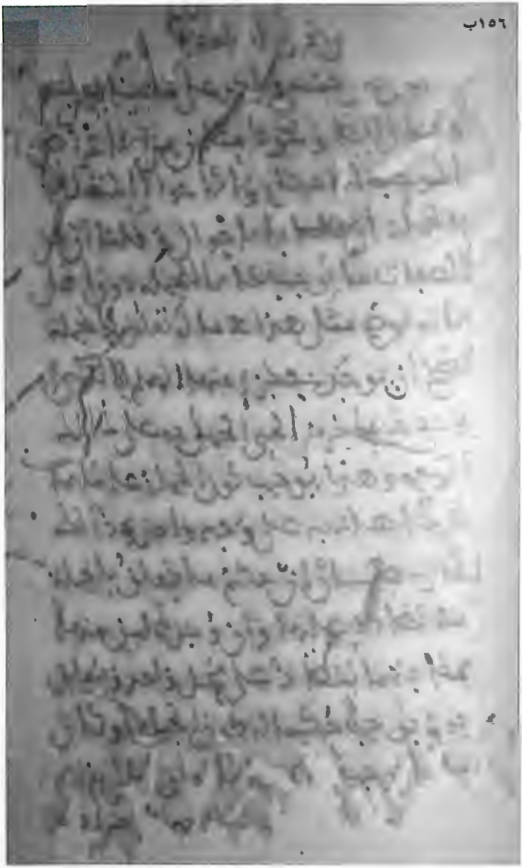
١٥٦ب

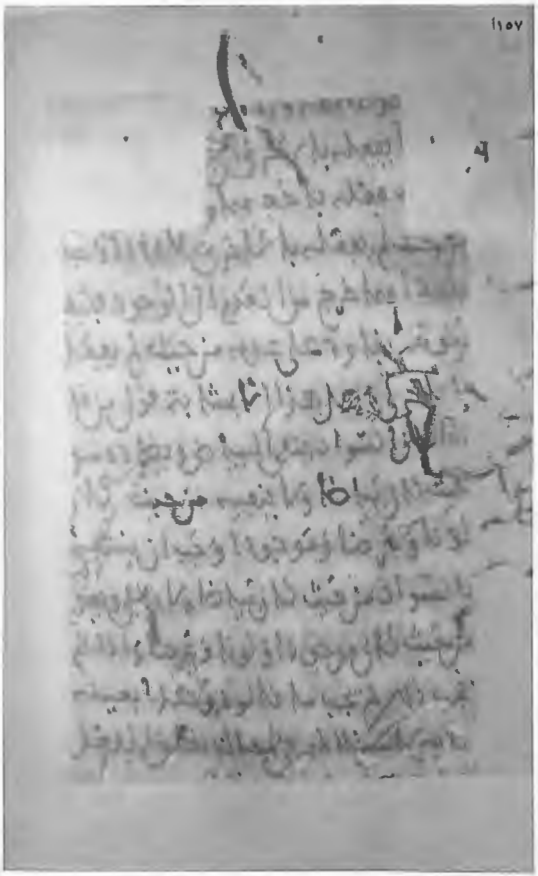
١١٥٧

١٥٧ب

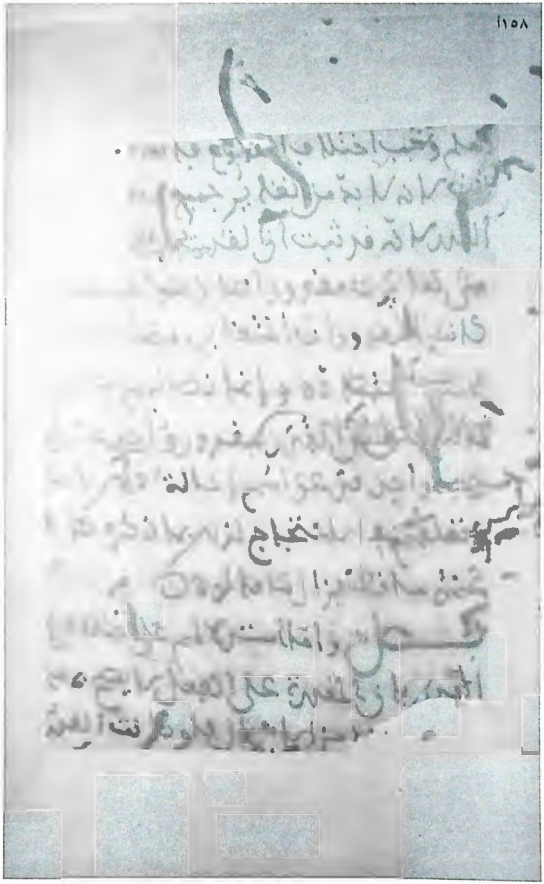
١٥٨أ

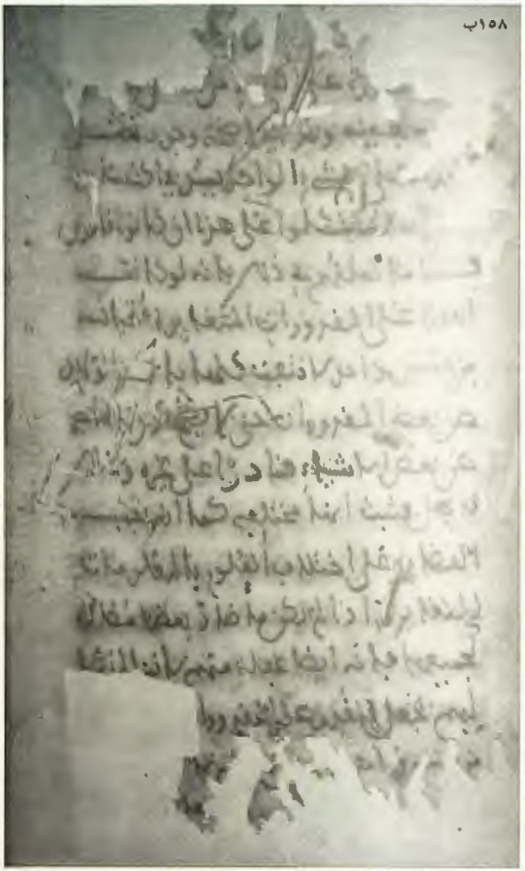
١٥٨ب

١٥٩

فهرس الآيات

﴿هُوَ ٱلَّذِى أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ﴾ [٣ آل عمران ٧] ٤٥
﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [٣ آل عمران ٧٨] ٩٨
﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [٦ الأنعام ٩١] ٧٩
﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟﴾ [٧ الأعراف ٢٨] ..... ٨٧ ، ٩٨
﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ [٨ الأنفال ٦] ١١٤
﴿فَدَمَّرْنَٰهَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ [١٥ الحجر ٦٠] ..... ٧٩ ، ١٠٢
﴿وَلَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [٢١ الأنبياء ٢٣] ١١١
﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [٢٥ الفرقان ٢] ٧٩
﴿قَدَّرْنَٰهَا مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ [٢٧ النمل ٥٧] ١٠٢
﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ﴾ [٢٩ العنكبوت ٤٨] ٤٤
﴿وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ﴾ [٣٤ سبأ ١٨] ... ٧٣ ، ٧٩
﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [٣٦ يس ٦٩] ٤٤
﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ إِلَى جَهَنَّمَ﴾ [٣٩ الزمر ٧١] ١١٤
﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾ [٤١ فصّلت ١٠] ٧٩
﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [٥٤ القمر ٤٩] ٧٩
﴿نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ ٱلْمَوْتَ﴾ [٥٦ الواقعة ٦٠] ٧٩
﴿فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ○ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ﴾ [٧٤ المدّثّر ١٩-٢٠] ٨٩
﴿وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [٨٧ الأعلى ٣] ٧٩

فهرس الأحاديث

(اَضْمَنُوا لِي سِتًّا ، أَضْمَن لَكُمُ ٱلْجَنَّةَ) ٩٩
(أَنْ تُؤْمِنَ بِٱللهِ وَحْدَهُ وَأَنَّهُ لَا يَمْلِكَ مَعَهُ أَحَدٌ ضرًّا وَلَا نَفْعًا) ١٢٠
(إِنَّكُمُ ٱلْيَوْمَ فِي زَمَانٍ ٱلْعَمَلُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ ٱلْعِلْمِ ...) ١٠٩
(إِنَّهُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ : لَا قَدَرَ) ١٠٢
(ثُمَّ يَخرُجُ ٱلدَّجَّالُ عَلَى إِثْرِ ذَالِكَ) ١٢٠
(ٱلْخَيْرُ بِيَدِكَ وَٱلشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ) ..... ٩١ ، ٩٢
(رَحْمَةٌ لَهُمُ ٱلْأَشْقِيَاء ، لِأَنَّ فِيهِمُ ٱلْمُتَعَبِّدُ وَفِيهِمُ ٱلْمُجْتَهِدُ) ١٢٠
(ٱلرِّفْقُ مِنَ ٱللهِ وَٱلْخرقُ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ وَٱلتَّأَنِّي مِنَ ٱللهِ وَٱلْعَجَلَةُ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ) ... ٩٣
(صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمْ شَفَاعَتِي ...) ٧٦
(ٱلْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ ٱلْأُمَّةِ) ..... ٧٥ ، ٨١
(لَا تَحْمِلُوا عَلَى ٱللهِ ، سُبْحَانَهُ ، ذُنُوبَكُمْ) ٩٩
(لِهَذَا خُلِقْتُمْ) / (أَلِهَذَا خَلَقَكُمْ) ..... ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١٠٩×٣
(مَا كَانَ مِنَ ٱلْعَيْنِ وَٱلْقَلْبِ ، فَمِنَ ٱللهِ .
وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْيَدِ وَٱللِّسَانِ فَمِنَ ٱلشَّيْطَانِ) ٩٥
(مَتَى لَمْ يَعْمَلُوا بِٱلْمَعَاصِي ، ثُمَّ يَقُولُوا : إِنَّهَا مِنْ عِندِ ٱللهِ) ٩٧
(يَجْعَلُونَ إِبْلِيسَ عَدْلًا للهِ فِي خَلْقِهِ وَقُدْرَتِهِ) ١١٩
(يُقِرُّونَ بِبَعْضِ ٱلْقُرْآنِ وَيَكْفُرُونَ بِبَعْضِهِ) ١١٩
(يَكُونُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَكْفُرُونَ بِٱللهِ ...) ١١٩

فهرس الأعلام

إبراهيم ، عليه السلام ١٧٤
آبن الجُبّائيّ ..... ١٥٧ ، ٢×١٦١ ، ١٨٤ ، ٢×١٨٥
..... ٢×١٨٧ ، ١٩٠ ، ١٩٣ ، ١٩٩ ، ٢٠٠
آبن قَمِئَةَ ١٣٢
أبو بكر الصدّيق ، رضي الله عنه ١٠٠
أبو الحسن الأشعريّ ..... ٤٨ ، ٢×٨١
أبو سعيد الزاهد النيسابوريّ ٤٣
أبو محمّد = سعيد بن المسيّب
أبوه = الجُبّائيّ
الإسكافيّ ..... ١٥٩ ، ٢×١٨٣
البلخيّ ..... ٢١٨ ، ٢١٩
ثمامة بن أَشْرَس ..... ١٤١ ، ١٤٥ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ، ٢×١٦٩ ، ٢٠١
الجاحظ ..... ١٦٣ ، ١٦٨
الجبّائيّ ..... ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٨٢ ، ١٩٦
الجهم ٩٩
الحسن البصريّ ..... ٢×٨٧
رافع بن خديج ..... ٢×١١٩
الرسول / النبيّ ، ﷺ ..... ٤٤ ، ٢×٥٥ ، ٧١ ، ٧٤ ، ٢×٧٦
..... ٢×٨٣ ، ٨٣ ، ٢×٨٦ ، ٢×٨٧ ، ٢×٩٠ ، ٢×٩١
..... ٢×٩٢ ، ٢×٩٣ ، ٢×٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٢×٩٩ ، ١٠٢ ، ١٠٥
..... ٢×١٠٦ ، ٤×١٠٩ ، ٢×١١٩ ، ٥×١٢٠ ، ١٣٠ ، ١٣٢ ، ٢١٦

زرادشت ٨٢
سعيد بن المسيّب ..... ٢×١١٩
شيخنا = أبو الحسن الأشعريّ
صالح قبّة ..... ١٧٤ ، ٢×١٧٥
عبّاد بن سلمان الصَّيْمَريّ ..... ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٩٨
عبد الله بن مسعود ، ﷺ ١٠٠
عطاء ١١٩
عطيّة بن عطيّة ١١٩
عمر بن الخطّاب ، ﷺ ..... ٢×١٠٠
عمرو بن شعيب ١١٩
عمرو بن عُبيد ..... ٦٠ ، ٦١
المسيح ، عليه السلام ١٠٥
مُعَمَّر ..... ١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٦٨
النظّام ..... ٨٤ ، ١٢٧ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ، ٢×١٦٨ ، ١٦٩
الهَمَذَانيّ ..... ١٢٧ ، ٢١٨
واصل بن عطاء الغزّال ..... ٦٠ ، ٦١

فهرس الجماعات

أنبياء / الأنبياء / أنبياء الله ..... ٤٣ ، ٥٠ ، ٧١ ، ١٣٢×٢
الأمّة ..... ٤٨ ، ٥٠ ، ٥٥×٢ ، ٥٩×٢ ، ٦٠ ، ٦١×٢ ، ٦٥×٢
..... ٦٨×٤ ، ٦٩×٢ ، ٧١ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٨٠×٢ ، ٨٢
..... ٨٧ ، ٨٨ ، ١٠١ ، ١٠٢×٢ ، ١٠٣ ، ١١٥ ، ١٤٩ ، ١٧٣ ، ٢١٦×٢
أهل البلاد ..... ٥٧ ، ١٩١
أهل التواتر ٥٧
أهل الحقّ ..... ٣٤ ، ٤٤ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٩ ، ١٠٨ ، ١١١ ، ١٢٢ ، ١٥٥
أهل الزيغ ٤٥
أهل الصنائع والحرف ٦٨
أهل العلم ٦٨
أهل اللغة ..... ٦٢ ، ٦٥ ، ٦٧×٢ ، ٦٨ ، ٨٩ ، ١٥٥ ، ١٥٦
أهل الملّة ٦١
أهل المِلَلِ ٣٦
أهل النقل ..... ٨٨ ، ٩٠ ، ٩٢ ، ٩٩ ، ١٢٠
البراهمة ٣٦
خثعم ٩٧
الجمهور ..... ١٥٧ ، ١٦١ ، ١٧٩ ، ١٨٣ ، ١٩٠ ، ١٩٨ ، ٢١٨
الخوارج ..... ٦١ ، ٦٧ ، ٧٥ ، ٧٨
الدهماء ٦١
السحرة ..... ٤٣ ، ٤٤×٢ ، ٤٦
السلف ١٦١

الصالحون ..... ٤٣×٢ ، ٤٤ ، ٤٦
الصحابة ..... ٨٦ ، ٨٧ ، ١١٩ ، ١٢٠
العرب ..... ٧٤ ، ٨٦×٢ ، ٨٧×٦ ، ٨٨×٢
الفقهاء ٦٥
القدريّة ..... ١٤ ، ١٩ ، ٢٣ ، ٤٢ ، ٤٤×٢ ، ٥٠ ، ٥٩ ، ٦٠
..... ٦١ ، ٦٢×٢ ، ٦٥ ، ٧٣ ، ٧٦ ، ٨١ ، ٨٤×٢
..... ٨٦×٢ ، ٨٧×٣ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ١٠١ ، ١٠٦×٢
..... ١١١×٣ ، ١١٥ ، ١١٦ ، ١١٩ ، ١٢١×٢ ، ١٢٣ ، ١٢٨×٤
..... ١٢٩×٥ ، ١٣٠ ، ١٥٧ ، ١٦٣ ، ١٦٦ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٩٠
مُبْطِلُو النبوّات ٣٦
مُثْبِتُو النبوّات ٣٦
المحكّمة ٧٨
المجوس ..... ٧١×٧ ، ٨٣×٣ ، ٨٤×٦
..... ٨٥ ، ١٠١ ، ١٢١×٧ ، ١٢٢×٥
..... ١٢٣×٢ ، ١٢٤×٤ ، ١٢٥×٢ ، ١٢٦×٥
..... ١٢٧×٣ ، ١٢٨×٦ ، ١٢٩×٧ ، ١٣٠×٤
المرجئة ٧٦
المسلمون ..... ٣١ ، ٧٣ ، ١٧٤
المعتزلة ..... ١٧ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٢٤
معتزلة البغداديّين ١٦٦
المانية ..... ١٢٤ ، ١٢٥
الناس ..... ١١ ، ٣٧ ، ٦٨ ، ٧٩ ، ٨٦ ، ٨٩ ، ١٩٣

فهرس الأمكنة

البصرة ١٩٠
بغداد ١٧٥
الحجاز ١٧٥
الشام ١٧٥
العراق ١٧٥
مكّة ١٧٥

فهرس الكتب الواردة في المتن

للباقلّانيّ :

جوابات أبي سعيد الزاهد النيسابوريّ ٤٣
شرح اللُّمَع ٨٥
كتاب إبانة عَجْزِ القدريّة عن إثبات
دلائل النبوّة ووجه الانتصار لها على مذاهب أهل الحقّ ..... ٤٤ ، ١٧٣
كتاب أحكام تصرُّف العباد ١٦٤
كتاب الفرق بين المعجزات والكرامة ٤٤
كتاب ما يُعَلَّلُ وما لا يُعَلَّلُ ١٦٢
نقض النقض ..... ١٢٧ ، ١٦٢ ، ١٦٤ ، ١٧٤ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٦

لغيره :

اللمع (لأبي الحسن الأشعريّ) ..... ٨٥ ، ١٧٤
نقض اللمع (للقاضي عبد الجبّار الهمذانيّ) ..... ٨٥ ، ١٢٧ ، ١٧٤

فهرس الأبواب والفصول والكتب الداخليّة

في هداية المسترشدين :

∇ إبطال التولّد ١٩
∇ باب القول بالبدل ٢٥
Δ القول في المخلوق ١٩
Δ [القول في التعديل والتجوير] :
= فصول القول في التعديل والتجوير ١١٢
= فصول الحسن والقبيح والتعديل والتجوير ١٢٩
– فصول القول في الأعواض والثواب ١١٢
∇ كتاب إثبات النبوّات وشروط المعجزات ٤٤
= إثبات النبوّات وأحكام المعجزات ٣١
= باب إثبات النبوّات ٣٤
= باب إثبات النبوّات وأحكام المعجزات ٥٩
= القول في إثبات النبوّات وفصول القول فيها ٤٢
∇ كتاب الاستطاعة ٢٠
– باب الاستطاعة وتكليف ما لا يُطاق ٤٩
– فصل القول في التكليف ١١٢
– فصول القول في الاستطاعة ١١٤
Δ كتاب الصفات ٧٨
Δ كتاب المدركات ٢٣

في غير هداية المسترشدين :

كتاب التولّد من نقض النقض ١٧٤

فهرس الموضوعات

- باب الكلام في تفصيل الأسماء التي تجري على الموجوداتِ دون المعدوماتِ وما تجري على المعدوماتِ دون الموجوداتِ وما يجري منها على المعدومِ والموجودِ جميعًا وحكم ما نقوله في ذلك ١١

فصل ١٣

فصل ١٤

فصل ١٥

- باب ما هو أوسع في تعلُّقه من غيرِه وما يساويه وينقص عنه ١٦

فصل ١٩

فصل ٢٠

فصل ٢١

فصل ٢٢

فصل ٢٣

- باب ذكر الوجوه التي تقتضي عدم المعدوم ٢٤

فصل ٢٥

فصل ٢٧

فصل ٢٨

» علّة لهم أخرى في نفي خلق الأفعال التي هي أعمال العباد ٣١

فصل ٣٢

فصل ٣٤

فصل ٣٥

فصل ٣٦

فصل ٤٠
فصل ٤١
فصل ٤٢
فصل ٤٣
فصل ٤٦
• باب آخر من كلامهم في ذلك ٤٧
فصل ٥١
فصل ٥٢
• باب آخر من ذكر أسولتهم في ذلك ٥٣
فصل ٥٥
--شيء آخر ٥٧
--شيء آخر ٥٩
• باب القول في ذكر الدلالة على
أنّ المخالف في خلق الله ، تعالى ، لأفعال العباد هم القدريّة ٦٠
فصل ٦٤
فصل ٦٥
--شيء آخر ٦٧
فصل ٨١
فصل ٨٥
فصل ٨٦
فصل ٩٠
فصل ٩١

فصل ٩٢
فصل ٩٣
فصل ٩٥
فصل ٩٧
فصل ٩٩
فصل ١٠٠
فصل ١٠١
فصل ١٠٦
○ شبهة لهم أخرى في وجب لحوق هذه التسمية لنا دونهم ١١١
○ شبهة لهم أخرى في وجوب آستحقاقنا بزعمهم آسم القدريّة ١١٦
فصل ١٢١
فصل ١٢٤
فصل ١٢٥
فصل ١٢٦
فصل ١٢٧
كتاب التولُّد ١٣١
● باب القول في إبطال التولُّد ١٣١
– دليل آخر في نفي التولّد ١٣٦
– دليل آخر ١٤٠
فصل ذكر معتمداتهم في وجوب القول بالتولّد والاعتراض عليها ١٤٣
○ شبهة لهم أخرى ١٤٨
فصل ١٥٢

فصل ١٥٤
• باب ذكر آختلاف القدريّة في وصف الفعلِ بأنّه مباشر ومتولّد ١٥٧
¬ القول في آختلافهم في حدّ المتولّد ١٥٨
فصل ١٥٩
• باب ذكر آختلافهم في المولّد للفعل ما هو :
أهو السببُ أو فاعلُ السببِ ؟ ١٦١
فصل ذكر آختلافهم في الأسباب المولّدة ١٦٢
• باب ذكر آختلافهم في المتولّد :
هل له فاعِلٌ أم لا فاعِل له ، ومَن فاعِلُه ، إن كان له فاعِلٌ ؟ ١٦٣
فصل ١٦٨
فصل ١٦٩
فصل ١٧١
فصل ١٧٤
فصل ١٧٧
• باب ذكر آختلافهم في هل يفعل العبادُ الإدراكَ والعلمَ
في الغيرِ والألوان والروائح والطعوم على وجه التولُّد أم لا ؟ ١٧٩
فصل ١٨٢
• باب ذكر آختلافهم
في ما يصحّ أن يقع متولّدًا وما لا يصحّ أن يقع ذلك فيه ١٨٣
فصل ١٨٦
• باب ذكر آختلاف القائلين بالتولّد في القدرة :
متى تكون قدرة على المتولّد ، ومتى تكون مقدورًا ؟ ١٨٧

- باب ذكر آختلاف القدريّة في القديم ، تعالى :

هل يصحّ أن يفعل على جهة التولُّد أم لا ؟ ١٩٠

فصل ١٩٣

- باب ذكر آختلافهم في توليد الطاعة والمعصية ١٩٦
- باب ذكر آختلاف القائلين بالتولّد :

هل تصحّ التوبة من المتولّد بعد وجود سببه أم لا ؟ ١٩٨

فصل ٢٠٠

- باب ذكر جملة ما يشترك فيه السبب والمسبّب وما يفترقان فيه ٢٠١
- باب الكلام في الاستطاعة وأحكامها وفصول القول فيها ٢٠٢

فصل ٢٠٦

فصل ٢٠٨

فصل ٢١٠

- باب القول في أنّ القدرة المحدثة لا يجوز

أن تكون قدرة على مقدورين وإن وجب وجودها مع مقدورها ٢١٢

فصل ٢١٣

فصل ٢١٥

فصل ٢١٦

فصل ٢١٧

فصل ٢٢٠

فصل ٢٢٤

فصل ٢٢٥

فصل ٢٣٠

نماذج صور من نسخة فاس ٢٣٣
فهرس الآيات ٢٦٧
فهرس الأحاديث ٢٦٨
فهرس الأعلام ٢٦٩
فهرس الجماعات ٢٧١
فهرس الأمكنة ٢٧٣
فهرس الكتب الواردة في المتن ٢٧٤
فهرس الأبواب والفصول والكتب الداخليّة ٢٧٥

All rights reserved

1st Publishing
2022/1443

MAKTABAT ʿABAQ AL-MISK
FOR PUBLISHING & DISTRIBUTION
AMMAN
JORDAN

Tel.: 00962796054800

Hidāyat al-Mustaršidīn

Compiled by

Al-Imām al-Qāḍī Abū Bakr
Muḥammad b. aṭ-Ṭayyib al-Aš'arī
known as al-Baqillānī
(d. 403/1013)

Edited by
Prof. Dr.
Omar Hamdan
&
Taghrid Hamdan

2. Volume
(*Bāb al-kalām fī ḫalq al-af'āl – Kitāb at-tawallud – Bāb al-kalām fī l-istiṭā'a*)

Maktabat 'Abaq al-Misk
for Publishing & Distribution
Amman

هداية المسترشدين

تصنيف

الإمام الحافظ أبي محمد عبد الله بن محمد بن إبراهيم الأشعري

الشهير بالباقلاني

(ت ٤٠٣هـ / ١٠١٣م)

تحقيق

أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان — تقديم محمد عبد الرحمن حمدان

المجلد الثالث

(من باب الكلام في الاستطاعة

إلى باب الكلام في إثبات القدرات)

هداية المسترشدين

فهرسة دائرة المكتبة الوطنية أثناء النشر
الباقلاني، أبي محمد بن الطيب بن محمد
هداية المسترشدين والرد على أهل البدع والملحدين
أبي محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)؛ تحقيق عمر يوسف
حمدان - عمان: مكتبة عبق المسك، ٢٠٢٢
٦١٦ ص؛ ١٧×٢٤ سم
ردمك: ٢-١-٩٨٩٠-٩٩٢٣-٩٧٨
الواصفات: (البدع - الالحاد - علم الكلام - الأشاعرة - العقيدة الدينية)
٢٥١,٧ ١٦٧٣/ ٣/ ٢٠٢٢

رقم الإيداع: ١٦٧٣/ ٣/ ٢٠٢٢
ردمك: ٢-١-٩٨٩٠-٩٩٢٣-٩٧٨

ISBN 978-9923-9890-1-2
9 789923 989012

الطبعة الأولى
(١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م)

حقوق الطبع محفوظة

00962796054800
الأردن - عمان - العبدلي
مكتبة مسك للنشر والتوزيع
Miskpublishing@outlook.com
awj.publishing@gmail.com

هداية المسترشدين

تصنيف

الإمام القاضي أبي بكر محمد بن الطيب بن محمد المتكلم الأشعري
الشهير بالباقلاني
(ت ٤٠٣هـ / ١٠١٣م)

تحقيق

أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان
تغريد محمد عبد الرحمن حمدان

المجلد الثالث

﴿تتمة باب الكلام في الاستطاعة
إلى باب الكلام في إثبات النبوات﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

[أ١]

المجلدة الحادية عشرة من

من كتاب هداية المسترشدين والرد على أهل البدع والملحدين

تصنيف

تصنيف قاضي القضاة الإمام الأجل السيد الزاهد الكبير

عماد الدين شمس الإسلام

أبي بكر محمّد بن الطيّب البصريّ الباقلّانيّ

نضر الله وجهه

[١ب] بسم الله الرحمن الرحيم

فَوَّضْتُ أُمُورِي إلى اللهِ ، تعالى .

يُقالُ لَهُم : كُلَّما ٱغْتَرَفْتُمْ من تَطَلُّبِ الحِيَلِ لباطِلِكُم ، ٱزْدَدْتُمْ تَوَرُّطًا في الجَهْلِ ونَقْضِ ما تَبْنُونَ أُصُولَكُمْ عليه ؛ فخَبِّرُونَا أَلَيْسَ إنّما يَحْتَاجُ الحُكْمُ في حُصُولِهِ إلى وُجُودِ العِلَّةِ ، لِيَحْصُلَ !

فإذا قالوا : أجل .

قيل لهم : فإذا حَصَلَ الحُكْمُ ، فما[1] الحاجةُ مع حُصُولِهِ إلى وُجُودِ العِلَّةِ ؟ وهي إنَّما يُحتاجُ إليها ، لِيَحْصُلَ الحُكْمُ ؛ فإذا حَصَلَ ، ٱسْتُغْنِيَ عنها لحصولِ ما ٱحْتِيجَ إليها ، لِيَحْصُلَ . أَوَلَسْتُمْ قد قُلْتُم : إذا ٱحْتِيجَ إلى القدرة ، لِيُفْعَلَ بها المقدورُ ويُوجَدَ ، وَجَبَ ، إذا وُجِدَ ، أن يَسْتَغْنِيَ في حالِ وُجُودِهِ عن وُجُودِهَا ؟ لأنَّه قد حَصَلَ ما ٱحْتِيجَ إليها لأَجْلِهِ بنفسِ ٱعتِلَالِكُمْ في غَنَاءِ الفعلِ في حالِ حُدُوثِهِ عن القدرة عليه ؛ فوَجَبَ ، لو عَلَّلْتُمْ عن أنفسِكُم ، غَنَاءَ الحالِ الحاصِلِ عن عِلَّةٍ تُوجِبُهُ مع حُصُولِهِ ، لأنَّه إنّما يحتاجُ إليها لحُصُولِ الحُكْمِ ؛ فإذا حَصَلَ ، فما الحاجةُ إليها ؟ وهٰذا ما لا مَخرَجَ لهم منه أبدًا .

وإنْ قالوا : لا نقولُ : إنَّهُ يحتاجُ إلى العلَّةِ ، لِيَحْصُلَ الحُكْمُ ، وإنّما يحتاجُ إليها في حصولِهِ .

قيلَ لهم : وكذٰلكَ إنّما يحتاجُ الفعلُ في وُقُوعِهِ ووُجُودِهِ إلى وُجُودِ القدرةِ عليه ، ولا يحتاجُ إليه ، لِيُوجدَ . هٰذا على أنَّ هٰذا رُكُوبٌ منهم ، لأنَّ الكُلَّ يقولُ : إنّما يحتاجُ إلى العلَّةِ ، لِيَحْصُلَ الحُكْمُ لها .

---

١ فما : بما ، الأصل .

ثمَّ يقالُ لهم : إنَّ جهةَ حاجةِ الحالِ إلى العلَّةِ ، وإنْ خَالَفَ جهةَ حاجةِ الفعلِ إلى القدرةِ في أنَّ العِلَّةَ موجبةٌ للحكمِ والقدرةَ غيرُ موجبةٍ ، لا يمنعُ مِن حاجةِ الفعلِ في حالِ وقوعِهِ إليها .

ومحالٌ وجودُ المحتاجِ إلى غيرِه أو ما يَجري مَجرَى الغيرِ له مع عدمِ ما يحتاجُ إليه ، لأنَّه لو صَحَّ ذلك ، لَصَحَّ ثُبُوتُ الحالِ مع عدمِ محلِّهِ وثبوتُ العلمِ والقدرةِ وجميعِ صِفَاتِ الحيّ مع عدمِ الحياةِ وأحكامِ [٢أ] الفعلِ مع عدمِ العِلَّةِ لهُ في حالِ وقوعِهِ ، لأنَّه ليسَ فيما ذكرناهُ ما يَحْتَاجُ إلى ما هو مُحْتَاجٌ إليه حاجة إلى العِلَّةِ والموجب إلى موجِبِهِ . وإذا لَمْ يجبْ عدمُ هٰذِهِ الأمورِ مع وجودِ ما هو محتاجٌ إليها لكونِها غَيْرَ عِلَلٍ موجبةٍ ، سَقَطَ ما فَصَلُوا به .

فإنْ قالوا : فجميعُ هٰذِهِ الأمورِ المحتاج إليها يَصِحُّ تقدُّمُها على ما هو محتاجٌ إليها ؛ فَجَوِّزُوا أيضًا تقدُّمَ القدرةِ للفعلِ !

قيل لهم : هي وإنْ صَحَّ تقدُّمُها ، فلا بُدَّ مِن مُقارنتِها[1] لوجودِ ما هو محتاجٌ إليها ؛ فيجبُ لَا محالةَ مقارنةُ القدرةِ لوقوعِ الفعلِ وكونهِ قدرةً عليه . ومتى صِرْتُمْ إلى ذٰلكَ ، لم يَكُنْ في مُطَالَبَتِكُمْ لنا بِصِحَّةِ تقدُّمِها أيضًا عليه طائِلٌ ، بل لا يكونُ لتقدُّمِها عليه وجهٌ يوجبُهُ عِندَنا وعندكم ، لأنَّكم توجبُونَ تقدُّمَها لإحالةِ كونِها قدرةً على الموجودِ ، لأنَّها لَأَنْ[2] تكونُ قدرةً أَوْلَى مِن أنْ تكونَ مَقْدُورًا .

وقد تَقَصَّيْنَا ذٰلكَ مِنْ قَبْلُ ؛ فزالَ التَّعَلُّلُ بالمُطَالَبَةِ بِصِحَّةِ تقدُّمِها على الفعلِ ، وإنْ وَجَبَتْ مُقَارَنَتُهُ لها ، وثَبَتَ ما قلناهُ . واللهُ أعلمُ .

---

١ مقارنتها : مقاربتها ، الأصل .

٢ لأن : لا ، الأصل .

فصل

وإن قالوا : ليس الذي يَدُلُّ على أنَّ القادِرَ قادِرٌ وقوعَ الفعلِ منه ، وإنَّما يدلُّ على أنَّهُ قادِرٌ صحَّةُ وقوعِهِ منه ، ووقوعُهُ يَتَضَمَّنُ صحَّتَهُ وصحَّةَ الفعلِ .

يقالُ لهم : هٰذا التَّأَمُّلُ وهٰذِهِ المُهْلَةُ إنّما هي مُهْلَةٌ لِنَظَرِنا ، يجيءُ في وجهِ دلالةِ الفعلِ على كونِهِ قادرًا ، وليست أوقاتًا لكونِهِ قادرًا . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما تَوَهَّمُوهُ على أنَّهُ قادِرٌ ، لَا وقوعه . ومحالٌ القولُ : إنَّهُ يَصِحُّ في حالِ وُقُوعِهِ ، وإنّما يُوصَفُ بأنَّهُ يَصِحُّ قَبْلَ وجودِهِ ؛ فإذا حَدَثَ قَبْلُ ، قد وَجَبَ وجودُه . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، فصِحَّةُ الفعلِ منه إذًا حاصِلٌ قَبْلَ الفعلِ ؛ فيجبُ أيضًا أنْ يكونَ قَادِرًا قَبْلَ وُقُوعِ الفعلِ .

يقالُ لهم : هٰذا مِن جِنْسِ تدقيقِكُم المُتَقَدِّم ؛ فَخَبِّرُونا عن صِحَّةِ الفعلِ منه الحاصلِ قَبْلَ وُقُوعِ الفعلِ ! **[٢ب]** أَمَعْنًى هو أَمْ ليسَ بِمَعْنًى ؟ وأمرٌ مقدورٌ هو أَمْ فِعْلٌ وَاقِعٌ موجودٌ ؟

فإن قالوا : هو مَعْنًى ثابتٌ .

قيل لهم : أَوَلَهُ تعلُّقٌ بالعبدِ أمْ لا ؟

فإنْ قالوا : بلى .

قيل لهم : فأَيُّ تَعَلُّقٍ لهُ بِهِ ؟ وأيُّ مَعْنًى هو ؟ وهٰذا جهلٌ مِمَّنِ ارْتَكَبَهُ .

وإن قالوا : ليس صحَّةُ الفعلِ مَعْنًى مُنفَصِلٌ ولا صفةٌ للفعلِ ولا للفاعِلِ ، وإنّما يَصِحُّ ، إذا كان معدومًا .

قيل لهم : فإنّما يدلُّ على أنَّ الفاعِلَ قادِرٌ عَدَمُ الفعلِ ، لا وقوعُهُ . وهٰذا تخليطٌ ظاهرٌ ، لأنّه إذا قِيلَ : يصحُّ ، كان معدومًا عِندَهم . وقَدِ اتَّفَقَ على أنَّ عَدَمَ الفعلِ

لا يدلُّ على كونِ القادرِ قادِرًا ، وإنّما يدلُّ على ذٰلكَ وقوعُهُ ؛ فلا مَعْنًى للإشْغَابِ بهٰذا عِندَ ضِيقِ الخِنَاقِ .

ويقالُ لهم : قد يكونُ القادرُ قادرًا على ما لم يفعلْهُ عندكم ، ويصحُّ منهُ فعلُ ما لم يفعلْهُ ، ولا يدلُّ صحّة ذٰلكَ منهُ ، وإنْ ثَبَتَ لهُ على كونِهِ قادرًا حتّى يَقَعَ الفعلُ .

ويقالُ لِمَنْ جَوَّزَ خلقَ القادرِ مِنَّا ومِن غيرِنا مِن جميعِ مقدوراتِهِ ، وإنْ صحَّت منه : فيجبُ ، لو خلا القادِرُ مِن جميعِ الأفعالِ وكانَ مع ذٰلكَ نفسهُ مِمَّنْ يصحُّ منه الأفعالُ ، أنْ يدلَّنا صِحَّةُ الفعلِ منه على كونِهِ قادرًا ، وإنْ لم يَقَعْ منه الفعلُ الذي يصحُّ . وهٰذا جهلٌ مِمَّنْ صارَ إليه ؛ فَبَانَ بذٰلكَ أنَّ الدالَّ على كونِ الفاعلِ قادرًا وقوعُ الفعلِ منه ، لا صحَّةُ وقوعِهِ ، وبَطَلَ ما عَلَّلُوا بِهِ أنفسَهُمْ .

وإنْ قالوا : إنّما نعلمُ أنَّ الفعلَ يدلُّ على أنَّ فاعِلَهُ قادِرٌ بغيرِ التأمُّلِ والعلَّةِ بأنّه واقعٌ بحسبِ قَصْدِهِ ودواعِيهِ وٱمتناعِهِ عِندَ كراهتِهِ . وذٰلكَ يحتاجُ إلى تأمُّلٍ طويلٍ ؛ فَوَجَبَ لذٰلكَ تقدُّمُ كونِهِ قادرًا على وقوعِهِ . واللهُ أعلمُ .

فصل

وإنْ قالوا : لَسْنَا نقولُ في الأصلِ : إنَّ الفعلَ يدلُّ على كونِ فاعلِهِ قادرًا ، وإنَّما يدلُّ وقوعُه عِندَنا على أنَّهُ كانَ قادرًا قَبْلَ وقوعِهِ . ومتى قُلْنَا ذٰلكَ ، فقد نازَعْنَا فيما بَيَّنْتُمْ عليه مِن دلالَتِهِ على أنَّ الفاعلَ قادرٌ . وزالَ عنَّا ما قُلتُم .

[أ٣] يقالُ لهُم : إذا كُنَّا قد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ الفعلَ محتاجٌ في وجودِهِ إلى القدرة عليه في تِلْكَ الحالِ ، وأنَّهُ في ذٰلكَ جارٍ مَجْرَى القادِرِ في كَوْنِهِ قادرًا إلى وُجُودِ القدرةِ ، وأنَّ الحالَ وما يحتاجُ في حصولِهَا إليهِ يحصلانِ معًا ، وَجَبَ فسادُ ما قُلتُم وأنْ يكونَ دلالتُهُ على أنَّ الفاعلَ قادرٌ دلالةً على وُجُودِ ما يحتاجُ إلى وجودِهِ إليهِ ، كما أنَّ ما دلَّ على ثبوتِ الحالِ فقد أَوْجَبَ وأَقْتَضَى وجودَ ما يوجِبُها معها ، لا قَبْلَها ولا بَعْدَها ؛ وسَقَطَ بذٰلكَ قولُكَ : إنَّهُ يدلُّ على أنَّهُ كان قادِرًا عليه .

وٱعلموا ، وَفَّقَكُمُ اللهُ ، تعالى ، أنَّ السَّلَفَ مِنَ القدريّةِ كلّهم مَرُّوا على إطلاقِ القولِ بأنَّ الفعلَ دليلٌ على أنَّ فاعِلَهُ قادِرٌ عليه ؛ فلمَّا حَدَثَ النوابتُ منهم ، كٱبنِ الجُبَّائيّ[١] وأَتْبَاعِهِ ، خَلَطُوا وٱضْطَرَبُوا في هٰذا الفصلِ ، فقالوا : فِعْلُ المحدثِ يدلُّ على أنَّهُ كانَ قادِرًا قَبْلَ وقوعِهِ بِوَقْتٍ واحدٍ ، إذا كانَ مباشرًا مبتدأً . وإنْ كان مُتَوَلِّدًا ، فإنَّما يدلُّ على أنَّ فاعلَهُ كانَ قادِرًا عليه قَبْلَ وُقُوعِهِ بأَوْقَاتٍ بِعَدَدِ الأسبابِ الحادثةِ إلى حينِ حدوثِ آخرِ المُسَبَّبَاتِ .

وزَعَمَ ٱبنُ الجُبَّائيّ في بعضِ كُتُبِهِ أنَّ فعلَ القديمِ دليلٌ على أنَّهُ كان قادِرًا عليه من قَبْلُ ، وأنَّهُ لا يدلُّ على أنَّهُ ، تعالى ، قادِرٌ عليه في حالِ وقوعِهِ ولا على أَمْثَالِهِ ولا

---

١ هو أبو هاشم عبد السلام بن محمّد بن عبد الوهّاب المعتزليّ (٢٤٧-٣٢١هـ/٨٦١-٩٣٣م) . عنه الفهرست (للنديم) ٦٢٦/٢/١-٦٢٧ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٣٠٢-٣٠٨ ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٩٤-٩٦ [الطبقة التاسعة] ، سير أعلام النبلاء ٦٣/١٥-٦٤ (٣٢) ، لسان الميزان ٣٥٩/٤ (٥١٨٠) ، الأعلام ٧/٤ .

على أنَّهُ قادرٌ إلَّا وعلى ما كانَ عليه مِن قَبْلُ .

وزَعَمَ في موضعٍ آخرَ أنَّ فِعْلَهُ ، تعالى ، يدلُّ على أنَّهُ كان قادرًا على أنَّهُ الآنَ قادرٌ أيضًا ، بشريطةِ متى علمَ أنَّهُ قادرٌ على ما كان عليه . قال : فيدلُّ على أنَّهُ قادرٌ الآنَ ، كما يدلُّ على أنَّهُ كان قادرًا ، لأنَّ إنْ قَارَنَهُ العلمُ بأنَّه على ما كان عليه ، لم تتغيّرْ حالُهُ عن كونِهِ قادرًا وصحَّة العجزِ عليه بَعْدَ القدرة . وذٰلكَ مستحيلٌ في اللهِ ، تعالى . قال : وهٰذا بمثابةِ العلمِ بأنَّ الشيءَ كان موجودًا علمٌ بوجودِهِ الآنَ ، إذا علمَ أنَّهُ على ما كان عليه مِن صفةِ الوجودِ .

قال : **[٣ب]** وكذٰلكَ الدلالةُ على أنَّهُ كان موجودًا الآنَ ، إذا علمَ أنَّهُ لم تَنْتَقِلْ حالُهُ وتَتَغَيَّرْ عن صفةِ الوجودِ . قال : وكذٰلكَ العلمُ بأنَّهُ كانَ قادرًا هو العلمُ بأنَّه قادرٌ الآنَ ، إذا قاربهُ العلمُ بأنَّه لم تتغيّرْ حالُهُ ويخرج عن حالِ القادرِ .

وكذلكَ أيضًا يجبُ أنْ يكونَ الفعلُ الدالُّ على أنَّهُ كان قادِرًا دلالةً على أنَّهُ قادِرٌ الآنَ بشرطِ مقارنتِهِ للعلمِ بأنَّهُ لم تتغيّرْ حالُهُ حتّى تَجْرِيَ الدلالةُ على كونِهِ قادِرًا الآنَ . وهٰذا باطِلٌ وتخليطٌ مِنْ قولِهِ .

ونظنُّ أنَّنا قد حكمنا هٰذا الفصلَ في فصولِ القولِ في دلالةِ أفعالِ اللهِ ، تعالى ، على كونِهِ قادرًا ، وما عَدَا ذٰلكَ مِن صفاتِهِ ونَقَضْنَاهُ عليه .

وجُمْلَةُ ما يفسدُ قولَهُ أنَّهُ لا يُمْكِنُ أنْ يكونَ العلمُ بأنَّ القادِرَ مِنَّا الآنَ قادرٌ علمٌ بأنَّه كان قادرًا مِن قَبْلُ ، ولا أنْ يكونَ العلمُ بأنَّ القادرَ كانَ قادرًا مِن قَبْلُ علمُنا بأنَّه قادرٌ الآنَ ، بل هما عِلْمَانِ مُخْتَلِفَانِ ، يصحُّ وجودُ أحدِهما مع عدمِ الآخرِ ، ويضادُّ أحدُهما ما لا يضادُّ الآخرُ . ولو كانَ العلمُ مُضَمَّنًا بالآخرِ ، لَوَجَبَ أنْ يعلمَ أنَّ زيدًا كان قادِرًا بما به يعلمَ أنَّهُ قادرٌ الآن ، وأنْ يعلمَ أنَّهُ قادرٌ الآنَ بما به يعلمُ أنَّهُ كان قادرًا مِنْ قَبْلُ . وكذٰلكَ القولُ في العلمِ بأنَّ الشيءَ كان موجودًا لا يَصَحُّ أنْ

يكونَ العلمُ بأنَّه موجودٌ الآنَ ، ولا العلمُ بأنَّه موجودٌ الآنَ عِلْمٌ بأنَّه كانَ موجودًا من قَبْلُ . ولذٰلكَ صَحَّ أنْ يعلمَهُ موجودًا الآنَ ، وإنْ لم يعلمْ أنَّهُ كانَ موجودًا مِنْ قَبْلُ ، ويعلم أنَّ ما كانَ موجودًا أَمْسِ قد كانَ موجودًا ، وإنْ لم يعلمْ أنَّهُ موجودٌ الآنَ ، كما يعلمُ الموجودَ موجُودًا ويجهلُ كونَه جَوْهَرًا وحَادِثًا ، فيعلم بذٰلكَ أنَّ العلمَ بكونِهِ مَوْجُودًا غَيْرُ العلمِ بأنَّه جوهرٌ وحادِثٌ . وكذٰلكَ القولُ في كلِّ عِلْمَيْنِ بغَيْرَيْنِ وما يَجري مَجْرَاهُمَا وبكلِّ صِفَتَيْنِ للشيءِ الواحدِ ووجهَيْنِ يَصِحُّ أنْ يعلمَ على أحدِهما ويجهلَ على الآخرِ .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، وَجَبَ أيضًا أنْ تكونَ الدلالةُ على أنَّ الفاعلَ كانَ قادرًا ليسَ هو بدلالةٍ على أنَّهُ قادرٌ الآنَ . وكذٰلكَ الدلالةُ على أنَّهُ قادرٌ [٤أ] الآنَ لا تكونُ دلالةً على أنَّهُ كانَ قادِرًا مِنْ قَبْلُ ، ولأنَّ مدلولَ الدليلِ العَقْلِيِّ لا يختلفُ في شاهِدٍ ولا غائبٍ ، فيكون مَرَّةً دالًّا على أَمْرَيْنِ ومرَّةً دالًّا على أحدِهِمَا ودالًّا في القديمِ على خِلَافِ دلالتِهِ على صِفَاتِنَا .

وقد بَيَّنَّا في غيرِ فَصْلٍ سَلَفَ ٱستحالةَ ٱختلافِ مَدْلُولَاتِ الأَدِلَّةِ العقليَّةِ ؛ فَبَطَلَ بذٰلكَ ما قالهُ في العلمِ والدلالةِ جميعًا .

هٰذا على أنَّ قولَهُ بأنَّ العلمَ بأنَّهُ كانَ قادرًا علمٌ بأنَّه قادرٌ الآنَ شَرْطَ وجودِ العلمِ بأنَّه لم يتغيّرْ ويَخْرُج عن كونِهِ قادرًا تخليطٌ مِنْ وجهٍ آخرَ ، وهو أنَّهُ يَجعلُ العلمَ بأنَّه كانَ قادرًا هو العلمُ بأنَّهُ قادرٌ الآنَ شَرْطَ العلمِ بأنَّه لم يتغيّرْ . وهٰذا يوجبُ تعلُّقَ العلمِ بما يَصِحُّ أنْ يكونَ علمًا به بشريطةِ وجودِ علمٍ آخرَ ، إنْ وُجِدَ ، تَعَلَّقَ بذٰلكَ المعلومِ ، وإنْ عُدِمَ ، لم يَكُنْ مُتَعَلِّقًا . وهٰذا باطلٌ ، لأنَّ العلمَ إنَّمَا يَتَعَلَّقُ بما يَصِحُّ كونُه علمًا به لنفسِهِ ، لا لِعِلَّةٍ ولِصِفَةٍ هو مُخْتَصٌّ بها ، لا لوجودِ علمٍ آخرَ بشيءٍ آخرَ ولَا لشيءٍ غيرِ ذاتِهِ . وإذا كانَ كذٰلكَ ، فَثَبَتَ أيضًا ما قالهُ مِن هٰذا الوَجْهِ ، لأنَّه لو

جازَ القولُ به ، لجازَ أنْ يقالَ في القدرة والإرادةِ والإدراكِ وكلِّ مَا لهُ تعلُّقٌ : إنَّهُ إنَّما يَتَعَلَّقُ بمتعلّقِهِ بشرطِ وجودِ إدراكٍ آخرَ متعلّقٍ بمدركٍ آخرَ ووجودِ شيءٍ آخرَ ليس بإدراكٍ . إنْ وُجِدَ ، تَعَلَّقَ ، وإلَّا لم يَكُنْ مُتَعَلِّقًا . وهٰذا باطلٌ ؛ فَسَقَطَ ما قالَهُ .

ويدلُّ على فسادِ قولِهِ أنَّهُ لو كانَ العلمُ[1] بأنَّهُ كانَ قادِرًا هو العلمُ بأنَّهُ قادِرٌ الآنَ ، لَوَجَبَ أن لا يُوجَدَ إلَّا وهو عالمٌ بأنَّهُ قادِرٌ الآنَ جَهْلًا . وكذٰلكَ كانَ يجبُ أنْ يكونَ علمُنا بأنَّهُ قادِرٌ الآنَ علمًا بأنَّهُ كانَ قادرًا مِن قَبْلُ ؛ فإذا بَيَّنَّا أنَّهُ لم يكُنْ قادرًا مَن قَبْلُ ، ٱنْقَلَبَ عِلْمُنَا ذٰلكَ جَهْلًا . وهٰذا ظاهرُ الفسادِ ؛ فَبَطَلَ ما قالَهُ .

وممّا يدلُّ على فسادِ هٰذا القولِ أنَّ عِلْمَ العالِمِ بأنَّ القادِرَ لم تتغيَّرْ حالُهُ وكذٰلكَ الموجود غَيْرُ العلمِ بأنَّهُ موجودٌ الآنَ وغَيْرُ العلمِ بأنَّه كانَ موجودًا . ولذٰلكَ ما صَحَّ حصولُ كلِّ واحِدٍ مِنَ العِلْمَيْنِ مع عدمِ [٤ب] العلمِ بأنَّهُ لم يَتَغَيَّرْ ، فَوَجَبَ أيضًا أنْ يكونَ[2] الدليلُ على أنَّهُ الآنَ قادرٌ غَيْرَ الدليلِ على أنَّهُ قادرٌ الآنَ ، وأنْ يكونَ الدليلُ على أنَّهُ لم يَتَغَيَّرْ عن كونِهِ قادرًا ولا يَصِحُّ تغيُّرُهُ عن ذٰلكَ غَيْرَ الدليلِ على أنَّهُ كانَ قادرًا وغَيْرَ الدليلِ على أنَّهُ قادرٌ ، وهو أنَّهُ قادرٌ لنفسِهِ أو بِقُدْرَةٍ قديمةٍ أو ما يَصِحُّ التعلُّقُ به في هٰذا البابِ ؛ فَزَالَ ما قالَهُ وبَطَلَ .

وقد نَقَضْنَا في كتابِ الصفاتِ مِنْ هٰذا الكتابِ كلَّ ما يَسْتَدِلُّونَ بهِ على وُجُوبِ دوامِ كونِهِ قادرًا وأنَّهُ قادِرٌ على كلِّ ما يَصِحُّ أنْ يكونَ مَقْدُورًا لهُ وعلى سائِرِ الأجناسِ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه .

وقد بَيَّنَّا أيضًا في أوَّلِ الكلامِ في الاستطاعةِ مِنْ هٰذا الكتابِ بُطْلَانَ الاستدلالِ بالفعلِ على كَوْنِ القادرِ قادرًا مِن قَبْلُ على أوضاعِكُم الباطلةِ بغيرِ وَجْهٍ ، وأنَّ ما

---

١ العلم : للعلم ، الأصل .

٢ يكون : نقول ، الأصل .

يعتمدونَ عليه في ذٰلكَ مِن أنَّهم ، إذا عَلِمُوا تَأَتِّيَ الفعلِ مِن ذاتِ القدرةِ على مِثْلِهَا ومُشَارَكَتِهَا في سائرِ الصفاتِ وتَأَتِّيَهُ مِن زيدٍ في حالٍ وتَعَذُّرَهُ منه في آخرَ مع وجودِهِ في الحالتَيْنِ وتَساوِي صفاتِه ، وَجَبَ أنَّهُ لا بُدَّ مِنَ العلمِ بحصولِ فَرْقٍ بَيْنَهما وأنَّهُ لا بُدَّ أنْ يكونَ الفَرْقُ في ذٰلكَ آختصاصَ مَن يأتي منه الفعلُ بحالٍ بَانَ منها مِمَّنْ تَعَذَّرَ عليه ، ثمَّ النظر بعد ذٰلكَ في أنَّ تلكَ الحالَ حَصَلَتْ لهُ لِعِلَّةٍ أو لنفسِهِ أو لا لنفسِهِ ولا لِعِلَّةٍ ونظرٍ تَأَتَّى . وأَسْنَدْنَا ذٰلك عليهم ونقضناهُ بغيرِ وجهٍ .

ونحن نَزِيدُ في ذٰلكَ الآنَ ونذكرُ فيه وُجُوهًا ، لم نذكرْها من قَبْلُ ، لِيُعْلَمَ بذٰلكَ أنَّه لَا يمكنُهم إقامةُ دليلٍ على أنَّ الفاعِلَ قادِرٌ في حالِ فعلِهِ ولا قَبْلَها . ومِنْ أقربِ ذٰلك أنَّ هٰذِهِ الطريقةَ توجبُ عليهم أنْ يكونَ الممنوعُ مِنَ الفعلِ الذي يَتعذَّرُ عليه إيقاعُه حالًا ، يُفَارِقُ بها حالَ القادِرِ الذي يَتَأَتَّى مِنهُ الفعلُ لِتَأَتِّيهِ مِنَ المُطلقِ وتَعَذُّرِه ؛ فإن لم يجبْ ذٰلك وكانَتْ حالُ الممنوعِ عِندَهم مع تَعَذُّرِ الفعلِ عليه كحالِ القادِرِ ، فقد آنْتَقَضَتِ الدَّلَالَةُ ، ولم يُؤْمَنْ أنْ يكونَ حالُ المَيِّتِ والعرضِ والجمادِ حالُ القادرِ ، [٥أ] وإنْ تَعَذَّرَ الفعلُ مِنهُ وتَأَتَّى مِنَ القادِرِ . ولا جوابَ عن ذٰلك .

وإنْ قالوا : لا يجبُ ما أَلْزَمْتُمْ ، لأنَّنا قد عَلِمْنَا أنَّ القادرَ تَعْرِضُ لهُ أمورٌ ، تَمْنَعُهُ من وقوعِ الفعلِ ، وأنَّها متى زالَتْ ، وَقَعَ الفعلُ مِنهُ ، نحو وجودِ ضِدِّ مَقْدُورِهِ وعدمِ الآلَةِ فيه والعلم به ، إنْ كانَ مُحْكَمًا وأمثال ذٰلك ؛ فمتى زالَتْ هٰذِهِ الأسبابُ[١]، صَحَّ الفعلُ مِنهُ وتَأَتَّى . وإنَّ هٰذِهِ الأسبابَ قد تَعْرِضُ في غيرِه من الأحياءِ وتَزَولُ عَنهُ ولا يتعذَّرُ حالُه في تَعَذُّرِ الفعلِ عليه ؛ فيعلمُ بذٰلكَ أنَّ حالَ الممنوعِ الذي يصحُّ الفعلُ مِنهُ مع زوالِ الموانعِ كحالِ القادرِ ، وأنَّهُ إنَّما تَعَذَّرَ عليهِ الفعلُ ، لا لشيءٍ يرجعُ إلى كونِهِ غَيْرَ قادرٍ ، بل لأَجْلِ ما عَرَضَ مِنَ المَنْعِ الذي لو زالَ ، لَتَأَتَّى الفعلُ وصَحَّ ،

---

١ الأسباب : الانسان ، الأصل .

وأنَّ مَن تَعْرِضُ لهُ هٰذِهِ الأسبابُ وتَزُولُ عَنهُ وحالُهُ في تَعَذُّرِ الفعلِ عليه متساويةٌ ليس لهُ حالُ القادِرِينَ .

يقالُ لهم : متى سُلِّمَ لكم بأنَّ حالَ مَن عَرَضَتْ لهُ هٰذِهِ الأسبابُ حالُ القادِرِينَ ، متى عَلِمْنَا أنَّها إذا زالَتْ عَنهُ ، تَأَتَّى مِنهُ الفعلُ . وقد عَلِمْتُمْ أنَّ جميعَ أهلِ الإثباتِ يعتقدونَ أنَّ مَن عَرَضَتْ لهُ هٰذِهِ الأسبابُ ، فَتَعَذَّرَ عليه الفعلُ عِندَ حُصُولِهَا ، فإنَّهُ غَيْرُ قادرٍ على الفعلِ في حالِ حُصُولِهَا ، وإنْ عَلِمُوا أنَّهُ قد يَتَأَتَّى الفعلُ لهُ أحيانًا عِندَ زوالِها ؛ فَلِمَ قُلتُم : إنَّهُ ، إذا عُلِمَ تَأَتِّي الفعلِ مِنهُ عِندَ زوالِها ، عُلِمَ أنَّهُ كانَ قادِرًا قَبْلَ زوالِها ، وإنَّما تَعَذَّرَ الفعلُ عليه عِندَ حُصُولِهَا لأجلِها ، لا لأنَّه غَيْرُ قادرٍ عليه ؟ وبٱضطرارٍ عَلِمْتُمْ أنَّ تَأَتِّيَ الفعلِ عِندَ زوالِها يوجبُ العلمَ بأنَّه كانَ قادِرًا قَبْلَ زوالِها أم بدليلٍ ؟ فإن ٱدَّعوا الضرورةَ ، أُمْسِكَ عَنهُم ، وٱدُّعِيَت الضرورةُ في عكسِ دَعْوَاهُمْ . وإنْ قالوا : بدليلٍ ، سُئِلُوا عَنهُ ، ولم يجدُوا إليه سبيلًا .

ويقالُ لهم : إنَّ أَحَدَّ ما يَكشفُ عن فسادِ دَعْوَاكُم هٰذِهِ كَشْفًا ظَاهِرًا ٱتِّفَاقُنَا وإيَّاكُم على أنَّهُ يجوزُ أنْ يُخلَقَ في القادِرِ على دَعْوَاكُم مع حصولِ هٰذِهِ الموانعِ عقيبَ زوالِها **[٥ب]** وٱنتفائِها عَجْزٌ عَنِ الأفعالِ ، فتكون مع وجودِ العجزِ عنها مُتَعَذِّرَةً عليه ، كما كانَتْ من قَبْلُ . وإن لم يدلَّ ذٰلكَ على أنَّهُ لم يَكُنْ مِن قَبْلِ وجودِ العَجْزِ على حالِ القادِرِينَ ، مِن حيثُ لم يَتَغَيَّرْ حالُهُ في تَعَذُّرِ الفعلِ مِنهُ .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ العجزَ المخلوقَ فيه بَعْدَ خَلْقِ القدرةِ لا بُدَّ أنْ يكونَ ضِدًّا نافِيًا لها ، ولا بُدَّ ، إذا كانَ ذٰلك كذٰلكَ ، مِنْ أنْ يكونَ مُتَعَلَّقًا بِمُتَعَلَّقَاتها ، وأنَّهُ لَا يمكنُ مع ذٰلكَ أنْ يقالَ : إنَّ وجودَهُ بَعْدَها لا يمنعُ مِن وُجُودِ مقدورِها .

وإذا ثَبَتَ ذٰلك ، عُلِمَ أنَّهُ قد تَزُولُ جميعُ الموانعِ ويُخلَقُ العجزُ عَقِيبَهَا ، فيكون الحالُ في تَعَذُّرِ الفعلِ على العاجزِ من زوالِهَا كَهِيَ مع وجودِهَا في تَعَذُّرِ الفعلِ ،

وإن لم يدلَّ ذٰلكَ على أنَّهُ كانَ غَيْرَ قادِرٍ عِندَهم مِن حيثُ لم يَتَغَيَّرْ حالُهُ في تَأَتِّي الفعلِ مع زوالِها . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما رَامُوا الفَصْلَ به .

ويقالُ لهم أيضًا : إنْ دَلَّ صِحَّةُ الفعلِ وتأَتِّيهِ عندكم على كونِ مَن صَحَّ مِنهُ ، فإذا وَجَبَ أنْ يدلَّ آمتناعُهُ وتَعَذُّرُهُ على أنَّ مَنِ آمتنعَ عليه وتعذّره على أمرٍ ، آمْتَنَعَ عليه وتَعَذَّرَ غَيْرُ قادرٍ ، إذا لم يكن لنا مع تَعَذُّرِهِ منه دليلٌ على كونِهِ قادِرًا عليه وإذا لم يدلَّ تعذُّرُه منه على أنَّهُ غَيْرُ قادرٍ أيضًا تَأَتِّيه على أنَّهُ قادرٌ .

فإن قالوا : لا يجبُ هٰذا ، لم يجبْ ، إذا دَلَّ إحْكَامُ الفعلِ على أنَّ مُحْكِمَهُ عَالِمٌ ، أن يدلَّ فَسَادُهُ على أنَّ مُفْسِدَهُ جاهِلٌ . وإذا دلَّ وجودُ الحوادثِ بالجوهرِ على حدوثِهِ أنْ يدلَّ تَعَرُّضُ العرضِ منها على قِدَمِهِ ، لأنَّ هٰذا من بابِ عكسِ الدليلِ ؛ وهو غَيْرُ واجبٍ .

قِيلَ لهم : قد شَرَطْنَا في الإلزامِ ما يُسْقِطُ هٰذا ؛ وهو قولُنا : إذا علِمْنَا آمتناعَ الفعلِ مِنَ الممنوعِ ومَن يَجْرِي مَجْرَاهُ ، ولَمْ يَقُمْ[1] مع ذٰلكَ دليلٌ على أنَّهُ قادِرٌ . وإنْ تَعَذَّرَ الفعلُ عليه ، وَجَبَ أنْ يعلمَ أنَّ حالَهُ كحالِ العاجزِ والمَيِّتِ الجمادِ الذي يَتَعَذَّرُ مِنهُ الفعلُ . ولا دليلَ على أنَّهُ قادِرٌ في أنَّ تَعَذُّرَهُ منه يقتضي العلمَ بأنَّه غير قادرٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قلتُم ، [١٦أ] إذ لا سَبِيلَ إلى العلمِ بأنَّ الممنوعَ قادِرٌ ، كما لا طَرِيقَ لنا إلى العلمِ بأنَّ المَيِّتَ والجمادَ قادِرٌ .

ويقالُ لهم أيضًا : بأيِّ طريقٍ يَصِحُّ أنْ يعلمَ أنَّ الفعلَ قد يَتَعَذَّرُ مِنَ الحيِّ مَعَ آرتفاعِ موانِعِهِ منه وما يَجْرِي مَجْرَى المانعِ ، حتّى يعلمَ بذٰلكَ أنَّ حالَهُ مَعَ وجودِ الموانعِ كحَالِهِ مع زوالِهَا في تَعَذُّرِ الفعلِ عليه ، وأنَّهُ مع ذٰلكَ يجبُ أنْ يكونَ بخلافِ مَن يصحُّ منه الفعلُ مع زوالِ موانِعِهِ منه في أنَّهُ غَيْرُ قادرٍ ، وأنَّ مَن يَصِحُّ مِنهُ مع زوالِ

---

١ يقم : نقيم ، الأصل .

الموانعِ منه قادِرٌ عليه ؟

فإن قالوا : إنَّما يعلمُ ذٰلكَ ، إذا عَلِمْنَا أنَّهُ قد يريدُ العلمَ ويقصدُهُ وتَتَوَفَّرُ دواعِيهِ على إيقاعِهِ مع زوالِ الموانعِ مِنهُ ، فيتعذَّرُ عليه وقوعُه ، فيعلم بذٰلكَ أنَّه غَيْرُ قادرٍ عليه ، وإنَّما يختصُّ بحالٍ ، يفارِقُ بها حالَ مَنِ ٱرْتَفَعَتْ موانِعُهُ مِنَ الفعلِ ، صحَّ وتَأَتَّى منهُ .

يقالُ لهم : إذا كنتُم تزعمونَ أنَّ القدرةَ على الفعلِ قدرةٌ عليه وعلى تَرْكِهِ ، وكان كثيرٌ منكم يَزْعُمُ أنَّ القادِرَ يَجوزُ أنْ يَخلقَ الأوقاتَ الكثيرةَ مِن جميعِ مَقْدُورَاتِهِ ، حتّى لا يفعلَ شيئًا ؛ فما أنكرتُم مِنْ أنَّهُ يَصِحُّ مِنَ القادِرِ على الفعلِ أنْ يُرِيدَ وتَتَوَفَّرَ دواعِيهِ إلى إيقاعِهِ ، وإنْ لم يَفْعَلْ مع ذٰلكَ ولم يَقَعْ مِنهُ ، بل لا يَقَعُ مِنهُ ، ولا فعل مِن غيرِه مِن ضروبِ مقدوراتِهِ ، لأنَّ داعِيَهُ إلى الفعلِ وإرادَتَهُ لهُ ليست بِعِلَّةٍ لوجُودِهِ ولا سببٍ موجبٍ لهُ ؛ فلم لا بدَّ مِن وقوعِهِ مع الإرادَةِ والداعِي إليه أنَّ مَن لم يَقَعْ مِنهُ غير قادرٍ عليه ؟ وبطلَت بذٰلكَ دعواكُم أنَّ عَدَمَ الفعلِ مع الإرادةِ دليلٌ على أنَّ مَن لم يَقَعْ مِنهُ غير قادرٍ عليه . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فإن قالوا : الإنسانُ يجدُ مِن نفسِهِ أنَّهُ غَيْرُ قادرٍ على ما يُرِيدُ إيقاعَه وتدعُوهُ الدَّوَاعِي إليه ، وإن لم يَعْلَمْ ذلكَ مِنْ حالِ غيرِه ؛ فَثَبَتَ ما قلناهُ .

يقالُ لهم : إنّهم لا يقولونَ : إنَّ القادرَ يجدُ نفسَهُ قادِرًا ولا العاجز ، وإنَّما يعلمُ ذٰلكَ مِن حالِ نفسِه بدليلٍ على ما بَيَّنَّاهُ عَنكُم مِن قَبْلُ ؛ فكيف تَدَّعُونَ علمَ الإنسانِ مِن نفسِهِ بكونِهِ قادرًا [٦ب] أو غَيْرَ قادرٍ ؟ وهٰذا تخليطٌ مِنكُم ظاهِرٌ .

وهٰذا بَيِّنٌ في إبطالِ طريقٍ يُعْرَفُ بهِ أنَّ تَعَذُّرَ الفعلِ وعَدَمَ وقوعِه مِمَّنْ ليس بممنوعٍ يقتضي كونَه غَيْرَ قادرٍ عليه ، حتّى تُفَارِقَ حالُهُ حالَ مَن يَتَأَتَّى مِنهُ مَعَ عَدَمِ الموانعِ .

ويقالُ لهم : أَلَيْسَ قد يريدُ الإنسانُ الذي ليس بقادرٍ على تحريكِ يدِهِ أنْ تَتَحَرَّكَ

ويُؤْثِرَ ذٰلكَ ويختارَهُ ، فيفعل اللهُ ، تعالى ، تحريكَ يدِهِ بحسبِ إرادتِهِ على أنَّهُ فِعْلُهُ ومقدورٌ لهُ ؟ فما أنكرتُم مِنْ أن لا يدلَّ آنتفاؤُهُ وعدمُهُ مع قَصْدِهِ إليه وإرادتِهِ على أنَّهُ غَيْرُ قادرٍ عليه . ولا مخرجَ مِن ذٰلكَ .

وكلُّ هٰذا يدلُّ على أنَّهُ لا سَبِيلَ لنا على أوضاعِكُم الفاسدةِ إلى العِلْمِ بأنَّ فِيمَن تزولُ موانِعُهُ مَنْ يكونُ حالُهُ مع زوالِ الموانعِ في أنَّهُ غَيْرُ قادرٍ على الفعلِ كحالِهِ مع وجودِهَا ، وأنَّهُ يجبُ بذٰلكَ مفارقتُهُ بحالِ القادرِ الذي يَصِحُّ مِنهُ الفعلُ مع زوالِهَا .

فإن قالوا : هٰذا الذي أَلْزَمْتُمُونَاهُ في صِحَّةِ عدمِ الفعلِ مِنَ القادرِ عليه ، إذا كانَتْ قدرتُهُ عليه قدرةً على تركِهِ وإذا صَحَّ خُلُوُّهُ مِن فعلِ جميعِ مقدوراتِهِ ، لازِمٌ لكم في قدرةِ القديمِ ، تعالى ، وأنْ تُجَوِّزُوا أنْ يُرِيدَ الفعلَ ويقصدَهُ ، فلا يَقَعُ مِنهُ ، لأنَّ قدرتَهُ عليه قدرةٌ على ضِدِّهِ وإرادتَهُ غَيْرُ موجبةٍ لهُ عندكم لِقِدَمِهَا . والقديمُ لا يوجبُ المحدثَ ، فإذن[1] كانَ لا بُدَّ مِن وُقُوعِ مقدورِهِ ، إذا أرادَهُ وهو قادِرٌ عليه وعلى ضِدِّهِ . وكذٰلكَ حالُ العبدِ أيضًا ؛ فإذا عَلِمْنَا كونَهُ مُرِيدًا لِمَا لم يَقَعْ مِنهُ مع زوالِ الموانعِ مِنهُ ، عَلِمْنَا أنَّهُ غَيْرُ قادرٍ عليه .

يقالُ لهم : قد يجوزُ أنْ يقالَ : إنَّ الأفعالَ على أُصُولِكُم الفاسدةِ تَقَعُ منه ، إذا وقعتْ لا لعلَّةِ الإرادةِ ولا غيرها ، كما زعمتُم أنَّ فِعْلَ النائمِ القادرِ على الضِّدَّيْنِ يَقَعُ مِنهُ لا لكونِهِ قادِرًا عليه ولا لأنَّهُ مريدٌ لهُ ولا لعلَّةٍ ؛ فلا يكونُ لكم علينا مطالبةٌ ، إذا دَفَعْنَاكُمْ عنها بمثلِ أصولِكُم الفاسدةِ ، وإنَّما نُورِدُ هٰذا ونَحْوَهُ ، لِنَنْقُضَ به أصولَكُمْ ، وإن لم نَقُلْ بكثيرٍ مِنهُ مِنْ حيثُ لا يمكنُكم [أ٧] الخروجُ مِنهُ . وإذا كانَ ذٰلك كذٰلك ، بَطَلَتْ هٰذِهِ المعارضةُ وكان ما ألزمناكم لازِمًا لكم .

---

١ فإذن : فان ، الأصل .

فصل

وإنْ قال منهم قائلٌ : لسنا نمنعُ مِنْ أَنْ يكونَ تَعَذُّرُ الفعلِ مِنَ الحيّ مِن غيرِ مانعٍ له منه وما يجري مجرى المانعِ دلالةً على أنَّهُ غَيْرُ قادرٍ عليه ، فقد جَعَلْنَا لذلك تعذُّرَ الفعلِ بِنَقِيضِ صِحَّتِهِ في أنَّهُ يدلُّ على أنَّ مَن تَعَذَّرَ عليهِ بغيرِ مانعٍ منهُ قادرٌ عليه ، كما تَدَلُّ صِحَّتُهُ وتأتِّيهِ على أنَّهُ قادرٌ عليه .

يقالُ لهم : إنَّ هٰذا الكلامَ فاسدٌ مُحَالٌ ، لأنَّه محالٌ تَعَذُّرُ الفعلِ مِمَّنْ يَتَعَذَّرُ عليه بغيرِ مانعٍ ، لأنَّه إذا تَعَذَّرَ مع عدمِ ضِدِّهِ وعدمِ الآلةِ فيه والعلم به وكلّ ما يجري مجرى الضِّدِّ له وامتنعَ وُقُوعُهُ مع زوالِ ذٰلك لأجلِ العجزِ عنه ، فَقَدَ القدرةَ عليه ، فَقَدْ تَعَذَّرَ لأَعْظَمِ الموانعِ وأثبتِها لأجلِ ما يقولُ خُصُومُكُمْ : لا مانِعَ مِنَ الفعلِ سِوَاهُ ؛ فكيف يَسُوغُ لكم القولُ بأنَّ الفعلَ ، إذا تَعَذَّرَ مع عدمِ المانعِ مِنهُ ، دَلَّ على أنَّ مَنْ تَعَذَّرَ مِنهُ غَيْرُ قادرٍ عليه ؟ ومُحَالٌ تَعَذُّرُهُ إلَّا مِن ممنوعٍ مِنهُ . وأنتُم مَلأْتُمْ كُتُبَكُمْ بأنَّ فَقْدَ القدرةِ على الفعلِ مَنْعٌ منه والعَجْزَ عنه منعٌ منه . وألزمتُم سائِرَ أهلِ الحقِّ أن يكونَ الكافرُ الذي لا يقدرُ على الإيمانِ ممنوعًا منه لفَقْدِ قدرتِهِ . وقُلتُم : كما أنَّهُ لو عَجزَ عَنهُ ، لكانَ ممنوعًا مِنهُ . وزعمتُم أنَّهُ لا فَرْقَ بَينَ المَنْعِ لهُ مِنَ الفعلِ بِفَقْدِ القدرةِ عليه وبَينَ مَنْعِهِ بالعَجْزِ عَنهُ . وكَرَّرْتُمْ بأنَّه إن لم يَكُنْ عَدَمَ القدرةِ على الفعلِ منعٌ منهُ ، فليسَ[1] العجزُ فيه منعٌ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، استحالَ قولُكُمْ : إنَّا نَسْتَدِلُّ بِتَعَذُّرِ الفعلِ مع فَقْدِ المنعِ على أنَّ مَنْ تَعَذَّرَ مِنهُ غَيْرُ قادرٍ عليه ؛ فَبَطَلَ بذٰلك ما تَعَاطَوْهُ مِن ركوبِ دلالةِ تَعَذُّرِ الفعلِ على أنَّ مَن تَعَذَّرَ مِنهُ غَيْرُ قادرٍ عليه بشرطِ تَعَذُّرِهِ مَعَ عدمِ الموانعِ مِنهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : قد بَيَّنَّا لكم في غيرِ فصلٍ سَلَفَ أنَّكم إنَّما تُعَوِّلُونَ في هٰذِهِ

---

١ فليس : وليس ، الأصل .

الدلالةِ على أنَّهُ ، إذا تأتَّى الفعلُ مِن بعضِ الأحياءِ وتَعَذَّرَ على غيرِه منهم مع [٧ب] تَساوِي حالِهما في جميعِ الصفاتِ وزَوالِ الموانِعِ مِمَّن تَعَذَّرَ مِنهُ ، عُلِمَ بذلكَ اختصاصُ حالِ مَن تأتَّى مِنهُ مع زوالِ الموانِعِ لحالِ مَن يَتَعَذَّرُ ذلكَ عليه مع زوالِهِ . وأوْضَحْنا أنَّهُ لا سبيلَ لكم ولا طريقَ إلى العلمِ بتَساوِي حالِ مَن تَعَذَّرَ عليه الفعلُ مع زوالِ الموانِعِ على ما ادَّعَيْتُمْ لحالِ مَن يَتأتَّى مِنهُ الفعلُ ، وأنَّهُ لا يمتنعُ أنْ يكونَ حالُ مَنْ تَعَذَّرَ عليه الفعلُ مع زوالِهَا في نقصانِ جُزْءٍ من البِنْيَةِ أو اختلافِ تركيبٍ أو عدمِ يُبْسٍ وصلابةٍ أو غيرِ ذلكَ مِمَّا يحتاجُ إليه القادرُ ، ليست كحالِ مَنْ تأتَّى مِنهُ الفعلُ ولا مساوية في سائرِ صفاتِهِ . وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، لم يجبْ اختصاصُ مَن تأتَّى[1] مِنهُ بحالٍ ، يُفَارِقُ بها حالَ مَن يَتَعَذَّرُ عليه الفعلُ ، لأنَّه إنَّما يجبُ الاختصاصُ عندكم بهذِهِ الحالِ مع تساوِي الصفاتِ ؛ فأمَّا إذا لم يُعْلَمْ ذلكَ ، لم يجبْ إثباتُها . وذلكَ واضحٌ في إبطالِ ما اعتمدتُم عليه .

فإن قالوا : إنَّما نعلمُ أنَّ حالَ مَن يَتَعَذَّرُ عليه الفعلُ مع زوالِ الموانعِ منه وما يجري مجراها مساويةٌ لحالِ مَن يَصِحُّ مِنهُ مع زوالِهَا مِن حيثُ عَلِمْنَا أنَّ الحيَّ ينتهي في المرضِ إلى حالٍ ، لا يمكنُهُ معها تحريكُ أعضائِهِ ، وإنْ كانت في التمامِ وسلامَةِ البِنْيَةِ وزوالِ عِلَّةٍ تختصُّها مِنْ خَلْعٍ وكَسْرٍ وما جَرَى مَجْرَى ذلكَ على صفةِ أعضاءِ الحيِّ الصحيحِ الذي ليس[2] بمريضٍ ، فيجبُ أنْ يعلمَ بذلكَ اختصاصُ كلِّ واحدٍ منهما بحالٍ ، تُفَارِقُ حالَ الآخرِ ، وأنْ يكونَ حالُ مَن صَحَّ منه تحريكُ أعضائِهِ مخالفةً لِحَالِ مَن يَتَعَذَّرُ عليه ذلكَ مع شِدَّةِ المرضِ المُدْنِفِ وسلامةِ أعضائِهِ .

ويقالُ لهم : ومِنْ أيْنَ يُعلمُ أنَّهُ لم يُنتَقَصْ شيءٌ مِن أُطُرِ ، تركَّبُ أعضاءَ المريضِ ، أو يختلف أو لم يُتَبَعَّضْ منهُ قَدْرُ جُزْءٍ وجُزْءَينِ وأكْثَرَ ، فيحتاجُ مَن صَحَّ مِنهُ

---

١ تأتى : باب ، الأصل .

٢ ليس : – ، الأصل .

تحريكُ يدِهِ إلى تَمَامِهَا ؟ وكيف السبيلُ إلى ذٰلك ؟ ولا طريقَ لهم إليه أبدًا ؛ فبطلَ ما قالوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : ما أنكرتُم أن يكونَ المريضُ قادرًا وفيه قُدَرٌ ، يُمْكِنُ بها تحريكُ أعضائِهِ ، لَوِ ٱنْضَمَّتْ إليها [٨أ] قُدَرٌ أُخَرُ ؟ وإنَّما يَتَعَذَّرُ عليه تحريكُها لحاجَتِهَا إلى زيادةِ قُدَرٍ أو قُدْرَةٍ ، كما يَتَعَذَّرُ عليه ويثقلُ حَمْلُ غيرِهِ وتحريكه ، إذا نَقَصَتْ قُدَرُهُ ، ويحتاجُ في ذٰلكَ إلى زيادةِ قُدَرٍ ؛ فما المانِعُ مِن ذٰلكَ ؟ وكيف الطريقُ إلى العلمِ بأنَّه ليس حالُهُ كحالِ مَن قدرَ على تحريكِ أعضائِهِ ؟ فلا يجدونَ لذٰلكَ مدفعًا .

فإن قالوا : ليس القادِرُ بِأَيْسَرِ القُدَرِ وأَقَلِّهَا في تحريكِ أعضائِهِ في زيادةِ قُدَرٍ على قدرِ ما فيه ، كما يحتاجُ إلى ذٰلكَ في تحريكِ غيرِهِ المنفصل مِن جملتِهِ . ولذٰلكَ لم يَثْقُلْ على الرجلِ رأسُهُ ويَدَاهُ[1] وغيرُ ذٰلكَ مِنْ أعضائِهِ .

فقد بَيَّنَّا بغيرِ وجهٍ فسادَ هٰذِهِ الدعوى في بابِ ذكرِ الكلامِ عليهم في حقيقةِ المَنْعِ وضُرُوبِ الموانِعِ ، وأَوْضَحْنَا أنَّ المريضَ يجدُ في نفسِهِ مِن فِعْلِ تحريكِ رأسِهِ وأعضائِهِ ونهضتِهِ عِندَ رَوْمِ القيامِ وثقلِ ذٰلكَ عليه ما لا يجدُهُ ، إذا كانَ صحيحًا ، ويحتاج فيه مِنَ العِلَاجِ وٱسْتِفْرَاغِ الوُسْعِ والجُهْدِ ما لا يحتاجُ إليه ، إذا كانَ صحيحًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما ٱدَّعوهُ سُقُوطًا ظَاهِرًا وبَانَ أنَّهُ لا سَبِيلَ لهُ إلى العلمِ بمفارقَةِ حالِ المريضِ المُدْنَفِ لحالِ الصَّحِيحِ في أنَّهُ غَيْرُ قادِرٍ على تحريكِ أعضائِهِ مع زوالِ المَوَانِعِ وحالِ مَن يَتَعَذَّرُ عليه . ولا مخلصَ مِن ذٰلك .

ويقالُ لَهُم أيضًا : كيف يسوغُ لكم على أوضاعِكُم الباطلةِ دَعْوَى كونِ المريضِ المُدْنَفِ غَيْرَ قادِرٍ على تحريكِ أعضائِهِ ؟ وأنتُم مع ذٰلكَ تَزْعُمُونَ أنَّهُ قادِرٌ على

---

١ ويداه : ويديه ، الأصل .

سائرِ أفعالِ قَلْبِهِ مِنَ النَّظَرِ والفِكْرِ والإرادةِ والعلمِ وغيرِ ذٰلكَ ، وإنْ كانَ قادرًا على الفكرِ بالقدرة على سببِهِ ، وقُدَرُ قَلْبِهِ قُدَرٌ على الحركاتِ والاعتماداتِ وسائرِ أجناسِ مقدوراتِهِ ، لأنَّ القُدَرَ لا تَختلفُ لاختلافِ مَقْدُوراتِها على ما بَيَّنَّاهُ عَنكُم مِن قَبْلُ ؛ فإذا كانَ ذٰلكَ عندكم كذٰلكَ ، فالمريضُ إذًا قادِرٌ على تحريكِ أعضائِهِ وسائرِ مقدوراتِهِ بِقُدَرٍ عليه وكونُهُ قادرًا بذٰلكَ على ما يقدرُ راجعٌ إلى جُمْلَتِهِ ، لا إلى [٨ب] مَحَلِّ القُدَرِ مِنْ قلبِهِ ؛ فمَنْ يقولُ هٰذا ، كيف يَسُوغُ لهُ أنْ يَزْعُمَ أنَّ المريضَ غَيْرُ قادرٍ على الحركاتِ والاعتماداتِ وضروبِ التَّصَرُّفِ ؟ ولا مخلصَ مِن ذٰلكَ .

فإن قالوا : لَعَمْرِي إنَّ حالَ المريضِ في كونِهِ قادرًا على الحركاتِ والاعتماداتِ كحالِ الصَّحِيحِ الذي ليس بمريضٍ ، ولكن لا بُدَّ مع ذٰلكَ مِن أنْ يكونَ لِمَنْ صَحَّ منهُ فِعْلُ تحريكِ أعضائِهِ مِنَ الأَصِحَّاءِ حالٌ ، يُفَارِقُ بها حالَ مَن يَتَعَذَّرُ عليه تحريكُها مِنَ المرضِ ؛ فزالَ بذٰلكَ ما قُلتُم .

يقالُ لهم : إحلادُكُمْ إلى مثلِ هٰذا عِندَ ضِيقِ الأمرِ بكم هو الذي يَدُلُّ على قِلَّةِ مُبَالَاتِكُمْ بالدِّينِ وقَصْدِ التَّمْوِيهِ على الضُّعَفَاءِ مِن مُقَلِّدِيكُم الجُهَّالِ ؛ فَحَبِّرُونَا ما تِلْكَ الحالُ التي يختصُّ بها مَن صَحَّ مِنهُ تحريكُ أعضائِهِ مِنَ الأَصِحَّاءِ وليست للمريضِ المُدْنَفِ وهما عندكم قادرانِ بِقُدَرٍ ! لقَدَرَ كلُّ واحدٍ منهما على مِثْلِ ما يَقْدِرُ عليه الآخرُ ؛ فلا يجدُونَ إلى ذِكْرِ شيءٍ سبيلًا ، وإنَّما يُورِدُونَ مِثْلَ هٰذا دَفْعًا لِمَا لا يطيقونَ الانفصالَ منه .

ويقالُ لهم : أليس إنَّما يَدُلُّ حدوثُ الفعلِ عندكم الإنسان غيره قادرًا ، وإن لم يَقَعْ منه الفعلُ بحسبِ قَصْدِهِ ودواعِيهِ ؟ ولَمَّا لم يكن ذٰلك كذٰلك ، بَطَلَ ما قُلتُموهُ .

يقالُ لهم : هٰذا باطِلٌ مِن وُجُوهٍ . أحدُها أنَّنا قُلنا : إنَّ الإنسانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ حالِهِ قادِرًا وعاجزًا ويَعْلَمُ ذٰلك اضْطِرَارًا ، ولو لم يَعْلَمْ كَوْنَ غيرِه قادِرًا أو عاجزًا اضطرارًا ومثّلناهُ

بما نتّفقُ عليه ؛ فزالَ ما قُلتُم .

والوجهُ الآخرُ أنّنا قُلنا : لا يمتنعُ أنْ يعلمَ ذٰلك مِن حالِ نفسِهِ ٱضْطِرارًا عند تَعَلُّقِ علمِهِ بوقُوعِ فِعْلِهِ ، ويعلم ذٰلكَ مِن حالِ غيرِه ٱضْطِرارًا عند ظهورِ الفعلِ مِنهُ ، كما يُعلمُ قصدُهُ بالخطابِ عند ظهورِ الخطابِ منه ؛ فبطلَ ما قُلتُم .

والوجهُ الآخرُ أنَّ مِنكُم مَن قال : إنَّهُ يعلمُ كونَ الحيّ قادِرًا ، إذا عَلِمَهُ صحيحًا ، وإن لم يَظْهَرِ الفعلُ منه ، وهو الجُبَّائيُّ[1]، فقد صارَ إلى أنَّهُ يعلمُهُ قادِرًا بغيرِ فعلٍ ، غَيْرَ أنّنا قد بيّنّا أنَّ تَوَهُّمَهُ أنَّ صِحَّةَ البِنْيَةِ [٩أ] وزوالَ المرضِ والألَمِ يقتضي كونَه قادرًا لقولِهِ : إنَّهُ يكونُ صحيحًا وزائِلًا عنه ، كُلَّما تَبْقَى الصحّةُ ، ويكونُ مع ذٰلكَ عاجزًا غَيْرَ قادِرٍ ، فلا يمكنُ أن تكونَ الصحّةُ دلالةً على أحدِ الأمرَيْنِ اللَّذَيْنِ يجوزُ مفارقتُهما لهُ ؛ فزالَ ما ظَنَّهُ .

والوجهُ الآخرُ أنَّ وقوعَ الفعلِ مِنَ الحَيّ عِندَ كثيرٍ مِنكُم إنَّما يدلُّ على أنَّهُ كانَ قادِرًا قَبْلَ وقوعِهِ ولا يدلُّ على أنَّهُ قادِرٌ ، فيجبُ لذٰلكَ أن لا تكونَ الدلالةُ على أنَّ القادِرَ قادِرٌ في حالِ كونِهِ قادرًا على المعدومِ وعلى ما لا يصحُّ موجودًا ، لا حادثًا ولا باقيًا ، ولا أنَّهُ غَيْرُ وقوعِ الفعلِ ، لأنَّ الفعلَ لا يكونُ إلّا موجودًا . والموجودُ يخرجُ بكونِهِ موجودًا عن أنْ يكونَ مقدورًا وعَنْ أنْ يكونَ القادرُ قادرًا عليه ؛ فكيفَ يُسْتَدَلُّ بوقوعِهِ على أنَّ القادِرَ قادِرٌ ؟ بل يجبُ أنْ يدلَّ عدمُ الفعلِ المقدورِ قَبْلَ وجودِهِ على أنَّ القادرَ قادرٌ عليه ، لأنَّه في تِلْكَ الحالِ يكونُ قادرًا عليه . وهٰذا ما

---

١ هو أبو عليّ محمّد بن عبد الوهّاب بن سلام (ت٣٠٣هـ) . إليه أنتهت رئاسة المعتزلة البصريّين . عنه الفهرست (للنديم) ١/٢/٦٠٦-٦٠٨ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٢٧٧-٢٨٨ [الطبقة الثامنة] ، الدرّ الثمين في أسماء المصنّفين (لابن الساعي) ١٦٥-١٦٦ ، وفيات الأعيان (لابن خلّكان) ٤/٢٦٧-٢٦٩ (٦٠٧) ، سير أعلام النبلاء (للذهبيّ) ١٤/١٨٣-١٨٤ (١٠٢) ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٨٠-٨٥ [الطبقة الثامنة] ، لسان الميزان (لابن حجر العسقلانيّ) ٦/٣٢٠ (٧٧٨٣) ، الأعلام ٦/٢٥٦ .

لا يقولُهُ أحدٌ ؛ فغلطُكُمْ في دلالةِ وقوعِ الفعلِ على أنَّ مَن وَقَعَ منهُ قادِرٌ عظيمٌ على أصولِكم .

ونحن نَتَقَصَّى ما يجبُ في هٰذا الفصلِ فيما بَعْدُ عِندَ الاستدلالِ على أنَّ القدرةَ مع الفعلِ ما نُبَيِّنُهُ فيما بَعْدُ .

فإن قالوا : لو كانَ العلمُ بأنَّ القادِرَ قادِرٌ عِلْمَ اضطرارٍ ، لَمَا جَازَ أنْ يعتقدَ بعضُ الناسِ أنَّهُ قادِرٌ على حَمْلِ الثَّقيلِ مِنَ الأجسامِ ؛ فإذا رَامَ ذٰلك وحاولَهُ ، تَعَذَّرَ عليه وأَعْوَزَهُ وعَلِمَ عِندَ ذٰلكَ أنَّهُ ليس بقادِرٍ وأنَّ ما كانَ مِن اعتقادِه لكونِهِ قادرًا عليه ظَنًّا وتَوَهُّمًا .

ويقالُ لهم : إنَّ اعتقادَ كلِّ مَنِ اعتقدَ أنَّهُ يقدرُ على حملِ الثَّقيلِ قَبْلَ حصولِ كونِهِ محمولًا وتحريكِ يدِهِ في الجهةِ التي يجذبُهُ إليها أو يدفعُهُ فيها جَهْلٌ منهُ ، لأنَّه محالٌ أنْ يَقدرَ على الحَمْلِ الذي هو حركاتُ يدِهِ واعتماداتُها عِندَ ما يفعلُهُ اللهُ مِنِ ارتفاعِ الثقيلِ قَبْلَ وجودِ ذٰلكَ لِمَا قد بَيَّنَّاهُ مِنْ أنَّ القدرةَ مع الفعلِ ؛ فَمُعْتَقِدُ كونِهِ قادِرًا على الحملِ قَبْلَ وجودِهِ ولا في حالِ وجودِهِ ، وإنْ وَقَعَ مِنهُ في تِلْكَ الحالِ ، قَدَرَ عليها ، لا قَبْلَها ، [٩ب] فالاعتقادُ لذٰلكَ جَهْلٌ وظَنٌّ مِمَّنِ اعْتَقَدَهُ ؛ فزالَ ما قُلْتُم .

على أنَّهُ يمكنُ أنْ يُقَالَ لكم على أصولِكُم الفاسدةِ : إذا كانَ مَن يعتقدُ أنَّهُ قادِرٌ على حَمْلِ الثَّقيلِ قادرًا[1] عندكم وفيه قُدَرٌ كبيرةٌ على الحَمْلِ ، وإنْ تَعَذَّرَ عليه ، إذا رَامَهُ ، غَيْرُ أنَّهُ لا يمكنُهُ أنْ يفعلَ مقدوراتٍ ، بل القدرة ، إلَّا مع زيادةِ قُدَرٍ أُخَرَ ، لكي يفعلَ بجميعِهَا في كلِّ جزءٍ مِن أجزاءِ الثَّقيلِ بعددِ جميعِ أجزائِهِ ، لِيَسْتَقِلَّ ، فقد ثَبَتَ أنَّهُ قادِرٌ على فِعْلِ جميعِ مقدوراتِها .

---

١ قادرًا : قادر ، الأصل .

وقد يظنُّ أيضًا أنَّ فيه منها عددًا ، يُوفِي على قدرِ ما يحتاجُ إليه في دَفْعِ الثقيلِ ، وأنَّهُ لا يَحتاجُ إلى ٱسْتِفْرَاغِ وُسْعِهِ في حَمْلِهِ وٱسْتِنْفَاذِ قُدَرِهِ ، ثمَّ يجدُ نفسَهُ عِندَ قَصْدِ الحَمْلِ مستنفذةً لها ومستفرغةً لِقُوَّتِهِ في الحملِ ؛ فليس هٰذا التَّوَهُّمُ والذي قَبْلَهُ شَكٌّ في أنَّهُ قادِرٌ ، وإنَّما هو شَكٌّ في قُدَرِ ما فيه مِنَ القُدَرِ ، وظَنٌّ منه أنَّ فيه منها ما يمكنُهُ به الحَمْلُ . وليس الشَّكُّ في ذٰلك والظَّنُّ لهُ مِنَ الشَّكِّ والظَّنِّ لكونِهِ قادرًا في الجملةِ في شيءٍ . وقد يُعلمُ الشيءُ في الجملةِ ٱضْطِرارًا ويكونُ له تفصيلًا وأحكامًا ، تعلمُ نَظَرًا وٱستدلالًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ أيضًا ما قالوهُ على أوضاعِكُمْ ، وإنَّما يجبُ أنْ يعتقدَ الحيُّ السليمُ أنَّهُ يستقدرُ على ما جَرَتِ العادةُ بِحَمْلِهِ لهُ ، والحالُ والعادةُ على ما هُمَا عليه ، لأنَّ ذٰلكَ هو المعتادُ في خلقِ القدرةِ لهُ على الحملِ ؛ فأمَّا أنْ يعتقدَ أنَّهُ قادِرٌ على ذٰلكَ ملابسة والاستعمال به ، فإنَّهُ ٱعتقادٌ للشيءِ على غيرِ ما هو به ؛ فسقطَ ما قالُوهُ .

سؤال آخر

وإن قالوا : لو كانَ العلمُ بأنَّ القادرَ قادرٌ علمَ ٱضطرارٍ ، لَمَا جازَ أنْ يشكلَ الحالُ في ذٰلكَ ، حتّى تعتقدوا[1]، أنتُم وخَلْقٌ معكم ، أنَّ القادرَ لا يَقْدِرُ إلَّا على ما وَقَعَ منه دُونَ ما ليسَ بواقعٍ منهُ ، وإنْ كانَ هٰذا الاعتقادُ غَلَطًا لِمَا ثَبَتَ مِنْ أنَّ القادرَ قادِرٌ على ما وَقَعَ منه وعلى ما إن كان[2]مُتَحَيِّزًا ؛ فَرَجَعَ الحالُ والاختصاصُ إلى القادرِ والمحلِّ دُونَ المقدورِ ودُونَ العرضِ الحالِّ في مَحَلِّهِ . وزال بذٰلك [١٠أ] ما قُلتُم .

يقالُ لهم : هٰذا تَمَنٍّ مِنكُم ، بل يجبُ ٱختصاصُ العرضِ بِمَحَلِّهِ والمقدورُ بالقادرِ عليه دُونَ حالٍ يَختصُّ بها العرضُ والمقدورُ دون المحلِّ ودون القادرِ ؛ فلا يَجدُونَ مِن ذٰلك مَهْرَبًا .

فأمَّا قولُهم : إنَّ العرضَ المُختَصَّ بِمَحَلِّهِ إنَّما ٱختَصَّ لكونِهِ مُتَحَيِّزًا ؛ فإنَّهُ قَوْلٌ ، ظاهِرُ البُطْلَانِ ، لأنَّه يوجبُ ٱختصاصَهُ بكلِّ جوهرٍ مُتَحَيِّزٍ لمشارَكَتِهِ لمحلِّهِ في هٰذِهِ الصفةِ ، ولأنَّه قد يكونُ المحلُّ مُتَحَيِّزًا ، وإن لم يُوجَدْ ذٰلك العَرَضُ به أبدًا ، فلم يَجُزْ لذٰلكَ أن يكونَ علَّةُ وجودِهِ به وٱختصاصه بذاتِهِ كونَهُ مُتَحَيِّزًا . وبَطَلَ ما ظَنُّوهُ .

---

١ تعتقدوا : معتقدون ، الأصل .

٢ كان : إضافة في الهامش ، مُشار إليها في هذا الموضع من الأصل ، لكنّها غير ظاهرة .

فصل

ويلزمهم أيضًا على ٱعتلالِهم هٰذا أن يكونَ القديمُ ، الواجبُ له الوجودُ ، المُسْتَغْنِي عن المُوجِدِ لكونهِ كذٰلكَ ، مُخْتَصًّا بحالٍ ، يُفارِقُ بها الحادِثَ المحتاجَ في وجودِهِ إلى مُوجِدٍ . ولذٰلكَ يجبُ ٱختصاصُ الباقي من الحَوَادِثِ لاستغنائِهِ عن موجدٍ وٱستحالةُ الحدوثِ عليه في حالِ بقائِهِ لحصولِهِ لذٰلكَ مُخْتَصًّا بحالٍ ، يُفَارِقُ بها الحادِثَ المحتاجَ إلى مُوجِدٍ . وإذا لم يجبْ ذٰلكَ عِندَهم ، فَقَدْ بَطَلَ ٱستدلالُهم .

وقد زَعَمَ ٱبنُ الجُبَّائيّ أنَّ قِدَمَ البارئِ ، تعالى ، ووجودَ وجودِه وٱستغنائِهِ عن مُوجِدٍ ومفارقتَهُ في ذٰلك الحادِث إنَّما وَجَبَ لاختصاصِهِ في ذاتِهِ بحالٍ ، فَارَقَ بها الحادِثَ في هٰذِهِ الصفاتِ ، ولأنَّه لأجلِ حصولِهِ على تِلْكَ الحالِ وَجَبَ أيضًا كونُهُ عالمًا قادرًا سميعًا بصيرًا ، يستحيلُ إدراكُهُ بالأبصارِ ومَن على قياسِ دلالَتِهِ وموجبه في هٰذا البابِ . ومَن لم يَقُلْ ذٰلكَ ، كانَ ٱستدلالُهُ بما ذَكَرَهُ مُنْتَقِضًا بما ذَكَرْنَاهُ .

ويقالُ لابنِ الجُبَّائيّ أيضًا : فيجبُ ، إذا رَكِبْتَ ذٰلكَ في القديمِ ، أنْ تَقولَ بمثلِهِ في الباقي مِنَ الحوادثِ ، وأنَّهُ مختصٌّ لأجلِ غنائِهِ عن مُوجِدٍ وٱستحالَةِ حدوثِهِ في حالِ بقائِهِ بحالٍ ، فارقَ بها الحادِثَ في هٰذا البابِ ؛ فإنْ مَرَّ على ذٰلك ، تَرَكَ قولَهُ . وليس ذٰلكَ بمَذْهَبٍ لهُ .

وإنْ قال : لا يجبُ ذٰلك في الباقي ، لأنَّ فائدةَ وصفِهِ بأنَّه باقٍ يفيدُ دوامَ وجودِهِ ، فلم يجبْ لذٰلكَ ٱختصاصُه بحالٍ ، لأنَّ دوامَ الوجودِ ليس بصفةٍ [١٠ب] مُتَجَدِّدَةٍ ؛ فيجبُ حصولُها بحالٍ يقتضيها .

يقالُ له : إنَّكَ لا تَزْعُمُ أنَّ المُقتضيَ لاختصاصِ المَوْصُوفِ بحالٍ ، يُفارِقُ بها مَن ليست له الصفةُ ، مقصورًا على كونِ الصفةِ مُتَجَدِّدةً لِمَنْ هي له ، بل يوجبُ ذٰلكَ

في المُتَجَدِّدِ من الصِّفَاتِ وفي الدائمِ اللازمِ ولأَجْلِ ذٰلكَ قُلْتَ : إنَّ كونَ القديمِ عالِمًا قادِرًا سميعًا بصيرًا ومفارقتَهُ في هٰذِهِ الصفاتِ لِمَن ليست له يقتضي حصولَهُ على حالٍ ، فارَقَ بها مَن ليست له هٰذِهِ الصفاتُ ، وأنَّ كونَهُ ، تعالى ، قديمًا أَزَلِيًّا مُسْتَغْنِيًا[1] عن موجِدٍ يقتضي آختصاصَهُ بحالٍ ، توجبُ لهُ ذٰلك ، وإنْ لم يَكُنِ القِدَمُ له مُتَجَدِّدًا . وإذا كانَ ذٰلك كذٰلك ، سَقَطَ ما رُمْتَ الفَصْلَ بهِ ولَزِمَكَ آختصاصُ الباقي مِنَ الحوادِثِ بحالٍ ، يُفَارِقُ بها الحادِثَ ، وإن لم يكُنْ وجودُ الباقي مُتَجَدِّدًا ، بل مُسْتَدَامًا . ولا جوابَ عن ذٰلك .

---

١ مستغنيًا : مستغني ، الأصل .

فصل

ويلزمُهم أيضًا أنْ يكونَ العَرَضُ المستحيلُ بقاؤُهُ[1]، إذا صَحَّ أنْ يُوجدَ في وَقْتِهِ دون مثلِهِ وما هو مِنْ جنسِهِ مِمَّا لم يختصّ وفيه مختصًّا بحالٍ لكونِهِ عليها ، فَارَقَ مثلَهُ الذي يَستحيلُ حدوثُهُ في وقتِهِ بِصِحَّةِ حدوثِ أحدِهما في الوقتِ وتَعَذُّرِ حدوثِ الآخر ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، تَرَكُوا قولَهم ؛ وإنْ أَبَوْهُ وقالوا : إذا وُجدَ ما حَضَرَ وقتُهُ ، فارَقَ بوجودِهِ ما بَقِيَ على عدمِهِ مِن أمثالِهِ وٱسْتَغْنَى بمفارَقَتِهِ لهُ بالوجودِ الحاصلِ لهُ عن حالٍ ، يفارقُهُ بها ؛ فزالَ ما قلتُم .

يقالُ لهم : إنَّما أَلْزَمْنَاكُمْ إثبات حالٍ لِمَا يَصِحُّ أنْ يُوجَدَ في وقْتِهِ مِمَّا لا يبقى لأجلِ صِحَّةِ وجودِهِ في ذٰلك الوقتِ ، وإن لم يُوجَدْ ولم يَفْعَلْهُ القادرُ عليه ، لتكونَ تِلْكَ الحالُ هي التي تُصَحِّحُ وجودَهُ ، وإن لم يُوجَدْ ويُفارِقْ بها مِثْلَهُ المُسَاوِيَ لهُ في جميعِ صفاتِهِ إلَّا بعد وجودِهِ وٱمْتِنَاعِهِ في ذٰلك الوقتِ ، لأنَّه يَصِحُّ وجودُه فيه ويَتَعَذَّرُ وجودُ مِثْلِهِ ، ولا بُدَّ مِن حالٍ تَقْتَضِي صِحَّة الوجودِ لأحدِهما ، وإن لم يُوجَدِ الفعلُ ، ومفارقته بها لِمِثْلِهِ المُحَالِ المُتَعَذِّرِ وجودُهُ في ذٰلك الوقتِ ؛ فلا وَجْهَ لِتَشَاغُلِكُمْ [١١أ] بأنَّه قد وُجِدَ ، لأنَّ وجودَهُ ليس هو صِحَّةُ الوجودِ له المُمْتَنِع في مثلِهِ . ولا مخلصَ لهم مِن ذٰلك .

وإن قالوا : فِعْلُ القادِرِ لِمَا لا يبقى وإيجادُهُ له في وقتِهِ يقتضي صحّةَ وجودِه ويُغْنِيهِ عن حالٍ تقتضي ضِدًّا لهُ ومثله إنَّما لا يَصِحُّ أنْ يُوجدَ في وقتِهِ ، لأنَّ القادرَ لا يقدرُ على فعلِهِ في ذٰلك الوقتِ ، فَوَجَبَ ٱستغناءُ ما أَوْجَدَهُ القادرُ عند حضورِ وقتِهِ عن حالٍ لهُ ، بل يجبُ غَنَاؤُهُ بكونِ فاعلِه قادرًا عليه قَبْلَ إيجادِهِ .

يقالُ لهم : وهٰذا أيضًا باطِلٌ ، لأنَّ القادِرَ إنَّما يَصِحُّ كونُهُ قادرًا على إيجادِهِ عند

---

١ بقاؤه : بقاه ، الأصل .

حضورِ وقتِهِ لِصِحَّةِ حُدُوثِهِ في ذٰلك الوقتِ ، وإنَّما ٱمْتَنَعَ كونُ القادِرِ قادرًا على إيجادِهِ في غيرِ وقتِهِ لاستحالَةِ حدوثِهِ في غيرِ وقتِهِ وبِقُدْرِهِ . ولو قد صَحَّ ذٰلك فيه ، لقدر القادِر على إيجادِهِ ؛ فيجبُ ٱختصاصُ ما يَصِحُّ تناوُل القُدْرَةِ لإحداثِهِ في وقتِهِ وكون القادِرِ قادرًا على إيجادِهِ فيه بحالٍ ، يُفَارِقُ بها أمثالَهُ مِمَّا لا يَصِحُّ حدوثُهُ في ذٰلك الوقتِ لاستحالَةِ حدوثِهِ فيه لم تَصحَّ قدرةُ قادِرٍ على إحداثِهِ . فيجبُ على موضوعِ دليلِكُم ٱختصاصُ المفعولِ في الوقتِ لِصِحَّةِ فعلِهِ فيه وقدرة القادرِ على إيجادِهِ بحالٍ ، يُفارِقُ بها مثلَهُ الذي يَمْتَنِعُ ويَتَعَذَّرُ وجودُه في وقتِهِ ، ويستحيلُ كونُ القادِرِ قادرًا على إيجادِهِ .

ولا مخرجَ لهم من ذٰلك . وفيه إبطالُ شنعتِهم بكونِ القادرِ قادرًا عليه وٱختصاصِه بحالٍ ، يُفَارِقُ بها حالَ مَن لَيْسَ بقادرٍ . واللهُ أعلمُ .

فصل

وإن قال منهم قائلٌ : لو كانَ الحاضرُ وقته الذي ليس بِبَاقٍ إنَّما يَصِحُّ وجودُهُ في الوقتِ لاختِصَاصِهِ بحالٍ ، يُفَارِقُ بها حالَ مِثْلِهِ المُتَعَذِّرِ وجودُهُ في الوقتِ ، لَاسْتَغْنَى بتلكَ الحالِ عن قادرٍ عليه ومُوجِدٍ لهُ ، ولَوَجَبَ أنْ يوجدَ ، إذا وُجِدَ لا بِمُوجِدٍ ، بل بِحُصُولِهِ على تلكَ الحالِ . وهٰذا يُوجبُ غَنَاءَ الحَوَادِثِ عن مُحْدِثٍ . وذٰلك محالٌ .

يقالُ لهم : ما قُلْتُمُوهُ ساقِطٌ مِنْ وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنَّ دَلِيلَكُمْ [١١ب] بِعَيْنِهِ مُوجبٌ عليكم ٱلْتِزَامَ هٰذا ، كما أَوْجَبَ ٱختصاصَ مَن صَحَّ منهُ الفعلُ بحالٍ ، فَارَقَ بها مَنْ يَتَعَذَّرُ عليه ، فيجبُ أنْ تلزموهُ وتغنوهُ بتلكَ الحالِ عن مُوجدٍ أو تَتْرُكُوا دليلَكم هٰذا . وليس لكُمُ الامتناعُ مِنَ الإلزامِ لكونِهِ مُوجبًا لإحالةٍ ، هي غناءُ هٰذا الحادِثِ عن مُحْدِثٍ ؛ فإنَّهُ إذا كانَ دليلُكم يُوجبُ ذٰلك ، وَجَبَ عليكم قدره والمضيُّ مع موجبِهِ ، لو تركهُ ، والرغبةُ عنه .

والوجهُ الآخرُ أنَّا ٱلْزَمْنَاكُم ٱختصاصَ ما يَصِحُّ أنْ يُوجَدَ ويُفْعَلَ في الوقتِ دون مثلِهِ بحالٍ ، لأَجْلِهَا صَحَّ وجودُهُ . وهو لَعَمْرِي مُسْتَغْنٍ بتلكَ الحالِ في صِحَّةِ وُجُودِهِ وغَيْرُ محتاجٍ في صِحَّةِ فعلِهِ ووُجُودِهِ إلى فاعلٍ ، يفعلُهُ مِمَّا يصحُّ وجودُه ، لأنَّه لا يصحُّ وجودُهُ في تلكَ الحالِ إلَّا وهو معدومٌ . ولا يقالُ فيه ، إذا وُجدَ ووَقَعَ : يصحُّ وجودُه ، وما[1] يقالُ فيه قَبْلَ وجودِهِ وحضورِ وقتِهِ : يصحُّ أنْ يُوجَدَ في ذٰلكَ الوقتِ . ويقالُ أيضًا فيه ، إذا حَضَرَ وقتُهُ ولم يخبرِ القادرُ عليه أنَّها حالٌ ، كانَ يَصِحُّ فعلُهُ فيها ؛ فيجبُ لذٰلكَ على قودِ دليلِكم ٱختصاصُهُ بحالٍ ، لأجلِها صَحَّ مِن القادرِ عليه أنْ يفعلَهُ . وليس صحَّةُ ذٰلك أمرًا يحتاجُ إلى فاعلٍ ، بل حصولُ وجودِه

---

١ وما : واما ، الأصل .

ووقوعِه هو الذي يحتاجُ فيه إلى مُوجِدٍ قادِرٍ عليه ؛ فأمَّا صِحَّةُ الوجودِ لهُ ، فلا يحتاجُ فيه إلى فاعلٍ ، يجعلُهُ مِمَّا يَصِحُّ وجودُه دُونَ مثلِهِ ، وإنَّما يجبُ أنْ يكونَ في نفسِهِ على حالٍ ، يُفَارِقُ بها أمثالَهُ التي يَستحيلُ وجودُ شيءٍ منها في وقتِهِ ؛ فبَطَلَ ما ظنُّوا الانفصالَ بهِ . ولو ثَبَتَ لهم ، لكان دليلُهم مُوجِبًا ذٰلكَ عليهم على ما بَيَّنَّاهُ . ولا مَحِيصَ لهم من ذٰلكَ .

فصل

فإن قال قائلٌ : فَخَبِّرُونَا ما الذي يمنعُهم أنْ يَقُولُوا : إنَّ الجسمَ الذي يَصِحُّ وجودُ الحياةِ بهِ مُخْتَصٌّ بحالٍ ، يُفَارِقُ بها ما يصحُّ أنْ يكونَ حيًّا مِنَ الأجسامِ ، وإنَّ ما ليسَ بِبَاقٍ مِنَ الأعراضِ يختصُّ بحالٍ لها ، صَحَّ فعلُهُ في وقتٍ دُونَ مثلِهِ . وأيّ أمرٍ يدفعُهم عن رُكُوبِ ذٰلكَ ؟

يقالُ لهم : أَقْرَبُ ما يصدُّهم ويمنعُهم منه ٱتِّفَاقُنَا على تَجَانُسِ الأجسامِ كلِّها وتَجَانُسِ ما لا يَصِحُّ بقاؤُهُ مِمَّا تتغايرُ [١٢أ] أوقاتُه ؛ فلو كانَ أَحَدُ المِثْلَيْنِ منها ومِنَ الأجسامِ مُخْتَصًّا بحالٍ راجعةٍ إلى نفسِهِ في ذاتِهِ هو عليها لا لمعنًى ، لوَجَبَ حصولُ تلكَ الحالِ لمِثْلِهِ وما هو مِن جِنْسِهِ ، لأنَّه مُحَالٌ تجانُسُ الذَّاتَيْنِ وٱختصاصُ أحدِهما بحالٍ ، يَسْتَحِقُّها لنفسِهِ ، لا لمَعْنًى دُونَ الآخرِ .

وكذٰلكَ لَمَّا كانَ الجوهرُ مُخْتَصًّا بكونِهِ مُتَحَيِّزًا عِندَهم في الوجودِ وصِحَّةُ حملِهِ لأعراضٍ بحالٍ يَخْتَصُّ بها ، وَجَبَ حصولُ مثلِ هٰذِهِ الحالِ لجميعِ الجواهرِ المُتَجَانِسَةِ وٱمْتَنَعَ ٱستبدادُهُ بها دُونَ أمثالِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ٱسْتَحَالَ ٱختصاصُ المِثْلَيْنِ من الأجسامِ والأعراضِ بحالٍ راجعةٍ إلى ذاتِهِ لمعنًى[1] دُونَ مِثْلِهِ . وذٰلكَ يُوجِبُ عليهم صِحَّةَ كونِ جميعِ الأجسامِ حَيَّةً وصحَّةَ وجودِ مثلِ كلِّ ما يَصِحُّ وجودُهُ في وقتِهِ في ذٰلك الوقتِ حتّى يُمْكِنَ وجودُ جنسِ كلِّ ما لا يَبْقَى في وقتِ الجزءِ منهُ وإنْ لم يَحْضُرْ وقتُهُ . وذٰلكَ نهايةُ الإحالةِ ؛ فَفَسَدَ القولُ بِرُكُوبِ ما سَأَلَ عنهُ السائلُ . وهٰذِهِ جُمْلَةٌ مِنَ الكلامِ في هٰذِهِ الدلالةِ على أنَّ الاستطاعَةَ مَعَ الفعلِ وفي إفسادِ ٱسْتِدْلَالِهِمْ على أنَّ الفاعلَ قادِرٌ وما يَتَّصِلُ بذٰلك ويتعلَّقُ بهِ مُقْنِعَةٌ ، إنْ شاءَ اللهُ ، عَزَّ وجَلَّ .

---

١ لمعنى : المعنى ، الأصل .

دليل آخر على أنَّ الاستطاعة مع الفعل

وقد اسْتَدَلَّ بعضُ أصحابِنا على ذٰلكَ بأنْ[١] قال : يدلُّ عليه أنَّ اللهَ ، تعالى ، لو خَلَقَ مع الإنسانِ قدرًا مِنَ القدرِ على حَمْلِ ما يَسْتَقِلُّ بتلكَ القُدَرِ ، ويمكن الإنسان حملهُ[٢]، ويكونُ ، إذا حَمَلَهُ ، مُسْتَفْرِغًا لِطَوْقِهِ وَوُسْعِهِ في حَمْلِهِ ، ولا يُمْكِنُهُ أنْ يَحْمِلَ بما فيه مِنَ القُدَرِ قَدْرًا زَائِدًا على ذٰلكَ الجسمِ .

وقد عُلِمَ أنَّ مَن هٰذِهِ حالُهُ ، متى زِيدَ على حَمْلِ أَيْسَرِ الثقيلِ ، سَقَطَ لا محالةَ ، ولو كانَ جزءًا لا يَتَجَزَّأُ[٣]، لأنَّه لو أَمْكَنَ أَنْ يُزادَ على ما اسْتَفْرَغَ في حملِهِ وُسْعَهُ جزءًا وإنْ لم يسقطْ ، أَمْكَنَ أنْ يُزَادَ عليه جُزْآنِ وعشرةٌ وألفٌ ومائةُ ألفٍ وإن لم يسقطْ ، وأَمْكَنَ مع هٰذِهِ الزِّيَادَاتِ أنْ يحملَهُ بِقَدْرِ ما فيه مِنَ [١٢ب] القُدَرِ . ولو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَحْتَجِ الإنسانُ في حَمْلِ الجبالِ العِظَامِ إلى زيادةِ قُدَرٍ على ما فيه . وذٰلكَ معلومٌ فسادُهُ ؛ فَوَجَبَ أنَّهُ لا يمكنُ مُسْتَفْرِغُ وُسْعِهِ في حَمْلِ الجِسْمِ أن يَحملَ بما فيه مِنَ القُدَرِ قَدْرًا زَائِدًا على ذٰلكَ .

وإذا ثَبَتَ هٰذا ، فلو تَصَوَّرْنَا أنَّ اللهَ ، تعالى ، قد أَلْزَقَ بالمحمولِ جُزْءًا زائدًا ، لوَجَبَ أنْ يسقطَ . ويجبُ أيضًا أن لا يَسْقُطَ ، لو زِيدَ قدرةٌ على ما فيه عند إِلْزَاقِ الجزءِ الزَّائِدِ بالمحمولِ ، وأنْ يكونَ الإنسانُ حامِلًا لهُ في تلكِ الحالِ بالقدرةِ التي خُلِقَتْ له في حالِ ضَمِّ الجزءِ إلى الجسمِ المحمولِ . وذٰلكَ يُوجِبُ وجودَ القدرةِ على الحَمْلِ في حالِ وجودِهِ . ومتى ثَبَتَ ذٰلكَ في فِعْلٍ مِنَ الأفعالِ ، ثَبَتَ في سائِرِهَا . وبطلَ قولُهم وصَحَّ ما قُلْنَاهُ .

---

١ بأنْ : فان ، الأصل .

٢ حمله : حملة ، الأصل .

٣ يتجزأ : تتحزى ، الأصل .

وٱعلموا ، وَفَّقَكُمُ الله ، تعالى ، أنَّ في هٰذِهِ الدلالةِ على أُصُولِنَا نظرٌ ، لأنَّها مَبْنِيَّةٌ على صِحَّةِ القَوْلِ بالتَّوَلُّدِ ، وأنَّ حاملَ الجِسْمِ يفعلُ فيه حملًا ، ولكن إنَّما[1] يبطلُ ما فيه من الأكوانِ . وهٰذا فاسِدٌ لِمَا بَيَّنَّاهُ في إبطالِ القولِ بالتَّوَلُّدِ ، ولكنَّها مع ذٰلكَ لازمةٌ على أصولِهِم الفاسدةِ .

وقد ٱضطربوا في جوابِ هٰذِهِ المطالبةِ ، فقالوا : إنَّهُ لا يجوزُ كونُ الجزءِ الزائدِ على الجسمِ محمولًا في حالِ زيادتِهِ عليه بقدرةٍ تخلقُ على حملِهِ في حالٍ أيضًا لهُ وٱلتزاقه بالجسمِ ، لأنَّ المحمولَ مُتَحَرِّكٌ ، ولا يَصِحُّ تَحَرُّكُ الجزءِ الزائِدِ في حالِ ٱلتزاقِهِ بالجسمِ ، لأنَّه لا يخلو[2] أنْ يكونَ حادِثًا مخترعًا في حالِ ٱلتزاقِهِ أو منقولًا إليه وموجودًا .

قِيلَ أيضًا له : ٱستحالَ حَمْلُهُ وتحرُّكُهُ في حالِ حدوثِهِ بٱتِّفاقٍ ، لأنَّه مُحَالٌ تَحَرُّكُ الشيءِ في حالِ حدوثِهِ ، لا عن مكانِهِ الذي خلقَ فيه ولا إليه ، لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ وشَرَحْنَاهُ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ . وإنْ كانَ منقولًا إليه ، ٱمْتَنَعَ أيضًا حَمْلُ الإنسانِ له وتحريكُه إيَّاهُ في تلكَ الحالِ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ كونَه في مَكَانَيْنِ معًا ، أحدُهما الذي يُقِلُّهُ إليه والآخَرُ الذي يَنقلُهُ حامِلُهُ في تلكَ الحالِ إليه . وذٰلكَ نهايةُ المُحَالِ ؛ فٱسْتَحَالَ لذٰلكَ حَمْلُهُ في حالِ [١٣أ] ٱتِّصَالِهِ بالجسمِ بقدرةٍ على حَمْلِهِ تقارِنهُ .

فيقالُ : أَفَيَقْدِرُ القديمُ على زيادةِ جزءٍ على المحمولِ المستفرغ الوُسْع في حَمْلِهِ في حالِ كونِهِ محمولًا أم لا يقدرُ على ذٰلكَ ؟ فإنْ قالوا : لا يقدرُ عليه ، ظَهَرَ كفرُهُمْ وصَارُوا إلى القولِ بأنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يقدرُ في بعضِ الأحوالِ والأوقاتِ

---

١ إنَّما : انا ، الأصل .

٢ يخلو : يخلوا ، الأصل .

على الزيادةِ في بعضِ الأجسامِ بأختِرَاعِ قَدْرٍ زائدٍ عليه ، ولا على نَقْلِ جزءٍ آخرَ إليه وتحريكِهِ ، وذٰلكَ خلافُ المعقولِ والإجماعِ . وإنْ أَمْكَنَ تجويزُ ذٰلكَ عليه ، تعالى ، في بعضِ الأوقاتِ ، أَمْكَنَ إجازتُهُ عليه في سائِرِهَا .

وإن قالوا : بل ذٰلكَ مقدورٌ لهُ .

قيلَ لهم : فما يكونُ حالُ الجِسْمِ المَحْمُولِ في حالِ زيادَةِ الجزءِ عليه ؟ أيكونُ محمولًا مع الجزءِ الزَّائِدِ أمْ يجبُ سقوطُهُ ؟

فإن قالوا : يكونُ محمولًا ، إذا خُلِقَتْ في الحيِّ القُدْرَةُ على حَمْلِ ذٰلكَ الجزءِ في حالِ ٱلْتِزَاقِهِ بالجسمِ ، أَقَرُّوا أنَّ الاستطاعَةَ مع الفعلِ وصاروا أيضًا على ما أَصَّلُوهُ إلى أنَّ الجزءَ مُتَحَرِّكٌ في حالِ حدوثِهِ وتَقَلُّبِهِ عن المكانِ الذي حَدَثَ فيه أو نُقِلَ إليه . وذٰلكَ محالٌ ، غَيْرَ أنَّهم قد صَارُوا مع هٰذا إلى القدرةِ مع الفعلِ .

وإن قالوا : محالٌ حملُهُ في تلكَ الحالِ ، بل يجبُ سقوطُ الجسمِ وسقوطه معًا ، إذ لا قدرةَ للحاملِ على حَمْلِهِ مع الزيادةِ .

قيلَ : وكيفَ يَجُوزُ أنْ يَسْقُطَ الجزءُ الزائدُ مع الجسمِ في حالِ حدوثِ الجزءِ أو نقلِهِ ؟ وذٰلكَ يُوجِبُ تحريكَهُ وسقوطَهُ في حالِ حُدُوثِهِ أو كونه في مَكانَيْنِ ، إنْ كانَ منقولًا إليه . وإنْ جازَ ذٰلكَ ، كانَ حملُ الحاملِ لهُ مع الجسمِ الذي زِيدَ عليه أقربَ ، لأنَّ حَمْلَهُ لن يكونَ أقلَّ حركةً مِن سُقُوطِهِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ على ما أَصَّلُوهُ ٱستحالَةُ حَمْلِهِ في حالِ ضَمِّهِ إلى الجسمِ وٱستحالَةُ سقوطِهِ ، حتّى لا يكونَ محمولًا ولا ساقِطًا . وذٰلكَ نهايةُ المُحَالِ مع كونِهِ مُلْتَحِمًا مُلْتَزِقًا بالجسمِ الذي زِيدَ عليه .

وليسَ يمكنُهُمْ دفعُ هٰذا الإلزامِ والخروجُ مِنهُ إلَّا بأنْ يُحِيلُوا قدرةَ القديمِ على إحْدَاثِ جزءٍ يُلْزِقُهُ بالمحمولِ أو نقلِ جزءٍ إليه في حالِ كونِه محمولًا ، لأنَّه لا بُدَّ ،

إنْ [١٣ب] صَحَّ ذٰلكَ ، مِن كَوْنِ الجزءِ معمولًا معهُ بقدرةٍ زائدةٍ على ما فيه ، تُخْلَقُ في حالِ ضَمِّ الجزءِ إلى الجسمِ . وذٰلكَ تسليمٌ لكونِ الاستطاعةِ مع الفعلِ أو كونهِ سَاقِطًا مع الجسمِ الذي ألزقُ به . وذٰلكَ يُوجِبُ تحرُّكَ الحيِّ في حالِ حدوثِهِ ، إنْ كانَ كائنًا[1] ، أو كونهِ في مكانَيْنِ ومحاذاتَيْنِ ، إنْ كانَ متنقِّلًا . هٰذا ما لا مَحِيصَ مِنهُ .

وذٰلكَ يوجبُ خروجَ القديمِ ، تعالى ، في بعضِ الأحوالِ عن القُدْرَةِ على خَلْقِ زيادةٍ على بعضِ الأجسامِ وتحريكِ جزءٍ إلى بعضِ الأجسامِ . وذٰلكَ باطِلٌ بآتِّفاقٍ . ولا سَبِيلَ إلى الخلاصِ مِن ذٰلكَ .

فإنْ قالَ قائلٌ : فكيفَ القولُ عندكم أنتُم في ذٰلكَ ، لو زِيدَ على الجسمِ جُزْءٌ في حالِ كونِهِ محمولًا ؟ لو صَحَّ وقُدِّرَ كونُ الحامِلِ للجسمِ فاعلًا في جميعِ أجزائِهِ وما زِيدَ عليه حملًا .

قيلَ له : القولُ في ذٰلكَ : لو قدر عليه[2] مع الجسمِ في حالِ حدوثِ القدرةِ عليه ، لا على أن يكونَ حملُهُ تَحْرِيكًا له وللجسمِ المَزِيدِ عليه ، ولكن يكونُ قدرةً على إيقافِهِ في تلكَ المحاذاةِ التي خُلِقَ فيها مِن غيرِ أنْ يرفعَهُ حاملُهُ مع الجسمِ ولا لِحَطِّهِ ؛ فيكونُ مكتسبًا لكونِهِ الذي خُلِقَ فيه في تلكَ المحاذاةِ ولنا في أكوانِ الجسمِ ، وإنْ كانَ اللهُ ، تعالى ، مُحْدِثًا لتلكَ الأكوانِ . وهٰذا غَيْرُ محالٍ ، لو صَحَّ القولُ بالتَّوَلُّدِ .

وإذا قيلَ : إنَّ التَّوَلُّدَ باطلٌ ، وَجَبَ أيضًا أنْ يقولَ : إنَّ الحاملَ حامِلٌ لهُ في حالِ حدوثِهِ أو نقلِهِ وللجسْمِ الذي زِيدَ عليه ، وليس حَمْلُهُ لهُ أكثرَ مِن تحريكِهِ أو

---

١ كائنًا : كاذبا ، الأصل .

٢ عليه : عله ، الأصل .

تسكينِهِ في جِهَةٍ وفعل[١] الاعتماد فيها ؛ فإذا فَعَلَ اللهُ ، تعالى ، مع تلكَ الحركاتِ أو السكونِ[٢] والاعتمادِ إيقافَ الجسمِ في المحاذاةِ التي يخلقُ لها الحامل بجَرْيِ العادةِ مِن غيرِ رَفْعٍ[٣] للجسمِ ولا خَطٍّ لهُ ، وُصِفَ حركاتُ الإنسانِ أو سكونُه أو اعتماداتُه بأنَّها حملٌ للجسْمِ وما زِيدَ عليه ، كما تُوصَفُ حركاتُهُ واعتماداتُهُ بأنّها قبل ، إذا فَعَلَ اللهُ المَقْتَ عِندَها أو بَعدَها على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

دليل آخر

وممَّا يدلُّ على أنَّ الاستطاعَةَ مع الفعلِ آتّفَاقُنَا وإيَّاهُم على أنَّ مقدورَ القدرةِ [١٤أ] مفعولٌ بها في حالِ وجودِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أيضًا أنْ يكونَ مقدورًا بها في حالِ حدوثِهِ . ولو آستحالَ أنْ يكونَ مَقْدُورًا بها في حالِ وجودِهِ ، لاسْتَحَالَ أيضًا كونُه مفعولًا بها في تلكَ الحالِ . يُبَيِّنُ ذٰلكَ ويُوضِحُهُ أنَّ ما ليس بمقدورٍ لا يَصِحُّ أنْ يكونَ مفعولًا . ولأجلِ ذٰلكَ لم يَصِحَّ أنْ يكونَ الباقي والقديمُ وجمعُ الضدَّيْنِ وإعادةُ الماضي الذي يستحيلُ بقاؤُهُ مقدورًا ، آسْتَحَالَ بآتِّفاقٍ كونُ شيءٍ مِن ذٰلكَ مَفْعُولًا . ولذٰلكَ لو لم يكُن المفعولُ بالقدرةِ مَقْدُورًا ، آسْتَحَالَ لذٰلكَ أنْ يكونَ مفعولًا بها ، كما يستحيلُ أنْ يفعلَ بها القديمُ والباقي وكلُّ ما ذكرناهُ بما ليس بمقدورٍ بالقدرةِ ، فَدَلَّتْ بهٰذا أنَّهُ إذا كانَ مقدورُ القدرةِ مفعولًا بها في تلكَ الحالِ ، فهٰذا يوجبُ كونَ الحادِثِ مقدورًا في حالِ حدوثِهَا وكونَها قدرةً على الموجودِ . ومتى ثَبَتَ ذٰلكَ في قدرةِ المحدثِ ، لم يَكُنْ لتقدُّمِهَا عليهِ وَجْهٌ ولا دلالةٌ ، توجبُ تقدُّمَها عليه مع كونِها قدرةً عليه في حالِ حُدُوثِهِ .

فإن قالوا : ما أنكرتُم مِنِ آستحالَةِ كونِهِ مَقْدُورًا بها في حالِ حدوثِهِ ، وإنْ كانَ

---

١ وفعل : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٢ السكون : السكوت ، الأصل .

٣ رفع : دفع ، الأصل .

مفعولًا به في تلكَ الحالِ ، وإن لم يجبْ أنْ يفعلَ بها كلّ ما ليس مقدورًا بها في الباقي والماضي والقديم ، وأنْ يكونَ الفرقُ بَينَ ذٰلكَ أنَّهُ إنَّما صَحَّ أنْ يفعلَ مَقْدُورًا لقدرةٍ بها في الثاني مِن حالِ حدوثِها قد كانت قدرةً عليه ومتعلّقةً بها ، وكان مَقْدُورًا بها قَبْلَ تلكَ الحالِ . وليس كذٰلكَ حالُ القديمِ والباقي والماضي وجمعُ الضدَّيْنِ ، لأنَّه إنَّما لم يَصِحَّ أنْ يُفْعَلَ بالقدرةِ شيءٌ مِن ذٰلكَ ، لأنَّه يصيرُ مقدورًا بها قَبْلَ ذٰلكَ . ولذٰلكَ ٱفْتَرَقَتِ الحالُ فيهما .

فيقالُ لهم : إنَّهُ لا فَصْلَ بَينَ ذٰلكَ ، لأنَّه إذا كانَ ما يفعلُ بها ليس بمقدورِها في تلكَ الحالِ ولا متعلّقة ؛ فإنْ صَحَّ أنْ يفعلَ بها وهٰذِهِ حالُهُ ، فَصَحَّ أنْ يفعلَ بها وهٰذِهِ حالُهُ ، فَصَحَّ أن يَفْعَلَ بها القديمُ والباقي ، وإن لم تكُن قدرةً عليهما .

وقولُهم : إنَّها قد كانَتْ قدرةً عليه قَبْلَ حالِ كونِهِ مفعولًا ، لا يخرجُهُ عن أنْ يكونَ قد خَرَجَ عن كونِهِ مَقْدُورًا في حالِ ما يفعلُ بها . وخروجُه عن ذٰلكَ في تلكَ الحالِ [١٤ب] كخُرُوجِ القديمِ عن كونِهِ مقدورًا ؛ فإنْ صَحَّ أنْ يفعلَ بها ما ليست بقدرةٍ عليه ولا لها تَعَلُّقٌ به ، صَحَّ ذٰلكَ في كلِّ ما ليست بقدرةٍ عليه . ولا مخرجَ مِن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : وقد أخطأتُم في قولِكُمْ : إنَّ الباقِيَ مِنْ أَفْعَالِ العِبَادِ على أصولِكُمْ والماضِيَ منها لم يكُنْ مقدورًا للعبدِ قَبْلَ حالِ بَقائِهِ ومضيِّهِ ، بل قد كانَ مَقْدُورًا قَبْلَ تلكَ الحالِ ، وكانَتْ قدرتُهُ متعلّقةً به ، فيجبُ لذٰلكَ صحَّةُ فعلِها بها لكونِهما مقدورَيْنِ به وتعلُّقُ قدرتِهِ بهما قَبْلَ تلكَ الحالِ .

فإن قالوا : إنَّما يَصِحُّ أنْ يَفْعَلَ بالقدرة ما كانَ مَقْدُورًا بها قَبْلَ فعلِه موجبٌ واحدٌ . وليست هٰذِهِ حالُ الباقي والماضي مِن فِعْلِ العبدِ ، لأنَّه أَقَلُّ مَا يجبُ أنْ يَتَقَدَّمَ قدره على الباقي وقتَيْنِ ، لأنَّه يَتَقَدَّمُ وجوده . وحالُ حدوثِهِ مُتَقَدِّمٌ على أوَّلِ حالِ

بقائِهِ بوقتٍ واحِدٍ . وذٰلكَ يوجبُ تقدُّمَها على الباقي بِوَقْتَيْنِ ، إذا كانت حالُ بقائِهِ أَقَلَّ أحوالِ البقاءِ . ولذٰلكَ فيجبُ تَقَدُّمُ قدرةُ العبدِ على الماضي مِن أفعالِهِ ، إذا كانَ مِمَّا لا يبقى بوقْتَيْنِ ، لأنَّها تُوجَدُ قَبْلَ حالِ حدوثِهِ وقَبْلَ حالِ عَدَمِهِ وتَقْضِيهِ ، بل حال الحدوث . ومحالٌ أنْ تكونَ القدرةُ متعلّقةً بالمقدورِ قَبْلَ الحالِ التي يصحُّ أن يفعلَ بها بوقْتَيْنِ فصاعدًا ؛ فلم يجبْ لذٰلكَ تَنَاوُلُ قدرةِ العبدِ للماضي والباقي ، وإن كانَ مقدورًا بها حالَ بقائِهِ ومضيِّهِ بوقْتَيْنِ .

قيلَ لهم : قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أَنَّهُ لا سبيلَ لكم ولا طريقَ إلى إحالَةِ كَوْنِ القدرةِ قدرةً على ما يُوجَدُ بَعدَها بوقْتَيْنِ وأوقاتٍ كثيرةٍ[1] ومتعلّقة به . ونَقَضْنَا كلَّ شبهةٍ لكم في ذٰلكَ ؛ فلا وَجْهَ لهٰذِهِ الدعوى ؛ فإنْ صَحَّ أنْ يفعلَ بالقدرة ما كانَ مَقْدُورًا بها قَبْلَ حالِ فِعْلِهِ بأوقاتٍ ، وَجَبَ[2] لذٰلكَ صحَّةُ فِعْلِ الباقي والماضي بها ، لأنَّهما قد كانا مقدورَيْنِ بها قَبْلَ ذٰلكَ بوقْتَيْنِ . وإذا آستحالَ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما فَصَّلْتُمْ بِهِ .

ومتى ثَبَتَ آستحالةُ أن يفعلَ بها ما ليست بقدرةٍ عليه مِنَ القديمِ والباقي والماضي وجَمْعِ الضدَّيْنِ ، آستحالَ أنْ يفعلَ بها في الثاني مِن حالِ حُدُوثِهَا ما ليست بِقُدْرَةٍ عليه ولا متعلّقة به . ولا مَحِيصَ لهم من ذٰلكَ .

وإن قالوا : ما أنكرتُم أنْ يكونَ الفرقُ بَيْنَ أنْ يكونَ المقدورُ مَقْدُورًا [١٥أ] بها في حالِ حُدُوثِهَا وبَيْنَ أنْ يكونَ مفعولًا بها في تلكَ الحالِ ، إنْ وُصِفَ مقدورُها بأنَّه مقدورٌ بها في حالِ حُدُوثِهَا ، إنَّما يُفِيدُ تَعَلُّقَ القُدْرَةِ به في تلكَ الحال وتعلّقها به ليس لمعنًى وذاتٍ منفصلٍ عنها ، بل هو جَارٍ مَجْرَى إيجابِها كونَ القادِرِ قادرًا بها في حالِ حدوثِها ، لأنَّ كونَهُ قادرًا بها حالٌ لهُ ، وَجَبَتْ عنها وليست بمُنفَصِلَةٍ

---

١ كثيرة : كره ، الأصل .

٢ وجب : ووجب ، الأصل .

عنها ؛ فَوَجَبَ لذٰلكَ تعلُّقُها بالمقدورِ في حالِ حدوثِهَا وإيجابها في تلكَ الحالِ كونَ القادرِ قادرًا بها . ولم يَسْتَحِلْ أنْ يفعلَ بها الفعل في الثاني من حالِ حُدُوثِهَا ، وإن لم يكُنْ قدرةً عليه ولم يكُنْ مقدورًا بها في تلكَ الحالِ ، لأنَّ المفعولَ بها في الثاني ذاتٌ منفصِلٌ عنها ؛ فافْتَرَقَ الأمرُ في كونِهِ مقدورًا بها في الثاني وبَينَ كونِه مفعولًا بها .

يقالُ لهم : هٰذا لا يُنْجي مِنَ الإلزامِ ، لأنَّه إنْ سُلِّمَ أنَّ تَعَلُّقَهَا بالمقدورِ ليسَ بشيءٍ منفصلٍ عنها ، كما أنَّ إيجابَها الحالَ للقادِرِ ليس بمنفصلٍ عنها ، فإنَّ ذٰلكَ لا يُخْرِجُهَا عن أنْ تكونَ قد فَعَلَ ذاتًا منفصِلًا عنها ، وإن لم يكُنْ قدرةً عليه ولم يكُنْ مقدورًا بها . ولو صَحَّ ذٰلكَ ، لَصَحَّ أنْ يَفعلَ بها القديم والباقي وجمعُ الضدَّيْنِ وكلُّ ذاتٍ منفصِلٍ عنها وإن لم يكُنْ مَقْدُورًا بها ولم يكُنْ قدرةً عليه ، وإنْ وَجَبَ القضاءُ بأنَّ تعلُّقَهَا بالمقدورِ وإيجابَها الحالَ للقادِرِ ليسا بشيءٍ منفصلٍ عنها . وهٰذا فصلٌ مِنْ غيرِ ما ألزمناكُمْ ، لأنَّنا لم نُلْزِمْكُمْ أنْ يكونَ تعلُّقُها بالمقدورِ ذاتًا منفصلةً عنها وشيءٌ يفعلُ أو لا يفعلُ ، وإنَّما أَلْزَمْنَاكُمْ صِحَّةَ كونِها مفعولًا بها كلّ ما ليست بقدرةٍ عليهِ قياسًا على صِحَّةِ وُقُوعِ الفعلِ بها في الثاني ، وإن لم يكُنْ قدرةً عليه ولم يكُنْ مقدورًا بها ؛ فانْفَصِلُوا مِنْ هٰذا ، إنْ كنتُم قادِرِينَ . ولا سَبِيلَ لهم إلى ذٰلكَ .

ثمَّ يُقَالُ لكلِّ مَن قال منهم : إنَّ المعدومَ شيء ذات في حالِ عدمِهِ وقَبْلَ أنْ يفعلَ وإنَّ كونَه ذاتًا منفصلةً مِن غيرِه مِنَ الذَّوَاتِ لا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِ فاعلٍ وقدرةِ قادِرٍ : إنَّكم قد عَظُمَ خطاؤُكُمْ وتَخْلِيطُكُمْ بفَصْلِكُمْ بَينَ صِحَّةِ كونِ المقدورِ مفعولًا بالقدرة ، وإنْ لم يكُنْ قدرةً عليه في تلكَ الحالِ ، وبَينَ كونِهِ مَقْدُورًا [١٥ب] بها في حالِ حُدُوثِهَا بأنَّ كونَهُ مَفْعُولًا بها ذاتًا منفصلةً عن القدرةِ ، لأنَّ الذاتَ المنفصلةَ هو نفسُ الفِعْلِ الذي كانَ يَنْشَأُ قَبْلَ أَنْ فعلَ ، وإنَّما الذي يحصلُ عندكم بالفعلِ وجودُ

الذاتِ المفعولةِ دُونَ نفسِها وكونِها ذاتًا . ووجودُ الذاتِ وإيجادُها الذي يحصلُ بالقدرة بالاتِّفاقِ منكم حالٌ للمفعولِ وصفةٌ ، يَحصلُ عليها وليست بذاتٍ منفصلةٍ ، بل هي حالُ الذي يفعلُ يَجْرِي مَجْرَى حالِ القادِرِ الواجبِ حصولُهُ عن القدرة ، ويَجْرِي تعلُّق القُدْرَةِ بالمقدورِ الذي ليس بشيءٍ مُنْفَصِلٍ عن ذاتِهَا . وإذا كانَ ذٰلك عندكم كذٰلكَ ، بَطَلَ تمويهُكُم ، إنْ كنتُم مُحَصِّلِينَ بقولِكُمْ : إنَّ المفعولَ ذاتٌ منفصلةٌ ، أنَّ المفعولَ هو وجودُ الفعلِ وليس هو ذاتُهُ ووجُودُهُ وليس بشيءٍ منفصلٍ عن القدرةِ ، فهو بمثابَةِ تعلُّقِها بالمقدورِ ؛ فَبَطَلَ ما فصلتُم عِندَ أنفسِكُمْ به بطلانًا بَيِّنًا . ولا مخرجَ لهم مِن ذٰلكَ .

وثَبَتَ بِمَا وَصَفْنَاهُ وجوبُ كَوْنِ المفعولِ بالقدرة مَقْدُورًا بها في حالِ كونِهِ مفعولًا بها ، كما أنَّهُ في تلكَ الحالِ مقدورٌ بها . وباللهِ التوفيقُ .

فصل

ومِمَّا يدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّهُ لا تَخْلُو[١] الاسْتِطَاعَةُ في حالِ وقوعِ الفعلِ وكونِه مفعولًا بها مِن أنْ تكونَ تَصلحُ لهُ ، وأن يكونَ قد وَقَعَ بها ، وفَعَلَ بها ما هي صالحة أو غير صالِحَةٍ لهُ . فإنْ كانَتْ صالِحَةً لهُ في حالِ وُقُوعِهِ وكونِهِ مفعولًا بها ، وَجَبَ كونُها قدرةً عليه في تلكَ الحالِ ومتعلّقة به . وذٰلكَ ما نقولُ . وإنْ كانَ قد فَعَلَ وَوَقَعَ بها في حالِه ما لا يصلحُ له ولا يَصِحُّ تعلُّقُها به ، لم يَمْتَنِعْ أيضًا أن يقعَ ويفعلَ بها كلَّ ما لا تَصلحُ له ولا هي قدرةٌ عليه . وكان يجبُ أن يَصِحَّ أن يَفْعَلَ بها الأجسامَ والألوانَ وسائرَ الأجناسِ التي تَصْلُحُ له ، وأن يَفْعَلَ بها ، وإنْ كانَتْ قدرةً لزَيْدٍ مقدوراتٍ لعَمْرٍو ، أن يَفْعَلَ بها أيضًا الماضي والباقي والقديمَ وكلَّ ما لا تَصلحُ له ولا تكونُ قدرةً عليه . وإلَّا ، فما الفصلُ بَيْنَ أن يَفْعَلَ بها ما يستحيلُ كونُها قدرةً عليه في حالِ [١٦أ] وقُوعِهِ وبَيْنَ أن يَفْعَلَ بها مقدوراتِ غيرِ القادرِ بها وكلّ ما ذكرناهُ ، وإن لم يَصْلُحْ ذٰلكَ ولم يَكُنْ قدرةً ؟ وإذا عُلِمَ فسادُ فِعْلِ عمرٍو بِقُدْرَةِ زيدٍ ، وفِعْلُ الأجسامِ بِقُدْرَةِ العبدِ ، لكونِهَا غَيْرَ صالحةٍ لذٰلكَ ، آستحالَ أيضًا أن يفعلَ ويَقَعَ بها في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهَا ما يَسْتَحِيلُ كونُها قدرةً عليه وصالِحةً له .

فإن قالوا : محالٌ كونُ القدرةِ صالِحَةً للفعلِ ومتعلّقةً به في حالِ حدوثِهِ ، لأنَّه إنَّما يحتاجُ إليها ليوجَدَ بها ، فإذا حَصَلَ موجودًا ، حَصَلَ ما آحْتِيجَ إليها لأَجْلِهِ وآستغنى بحصولِهِ عنها ، وإنَّما يجبُ أن يقالَ : إنَّها تَصْلُحُ[٢] للفعلِ ولأنْ يفعلَ بها في الثاني مِن حالِ حُدُوثِهَا ، فأمَّا أنْ تَصْلُحَ[٣] لهُ في حالِ وقوعِهِ وغنائِهِ عنها ،

---

١ تخلو : تخلوا ، الأصل .

٢ تصلح : يصلح ، الأصل .

٣ تصلح : يصلح ، الأصل .

فذٰلكَ محالٌ .

ولا يجبُ ، وإنْ فَعَلَ بها في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهَا ما ليستْ بصالِحَةٍ له في تلكَ الحالِ ، أن يفعلَ بها مقدوراتِ غير القادِرِ بها وكلّ ما لا تصلحُ له مِنَ الأجناسِ ومِنَ الباقي والماضي ، لأنَّ ما يكونُ مفعولًا بها في الثاني مِنْ حالِ وجُودِهَا ، وإن لم تَصْلُحْ له في تلكِ الحالِ ، فقد كانَتْ صالِحَةً له مِنْ قَبْلُ وتَمَكُّنًا منه وقدرةً عليه ومتعلّقةً به . ومقدورات غَيْرِ القادرِ هي غير صالِحَةٍ لها في حالِ وقوعِهَا ، ولا كانَتْ صالحةً لها مِنْ قَبْلُ ولا قدرةً عليها ولا تَمَكُّنًا فيها .

وكذٰلكَ الأجسامُ والأجناسُ التي يَنْفَرِدُ اللهُ ، تعالى ، بالقُدْرَةِ عليها ليستْ قدرة العبدِ صالِحَةً لها مِنْ قَبْلُ ولا قدرةً عليها ، فلم يجُزْ لذٰلكَ أن يفعلَ ويقعَ بها ما ليستْ بصالِحَةٍ له في الحالِ ، ولا كانَتْ قدرةً عليه ولا صالحةً لهُ مِن قَبْلُ ؛ فَٱفْتَرَقَ لذٰلكَ الأَمْرَانِ .

يقالُ [١٦ب] لهم : أمَّا ٱدِّعَاؤُكُمْ أنَّ قدرَةَ العبدِ إنَّما يحتاجُ إليها ، ليوجَدَ بها ويَخْرُجَ مِنَ العَدَمِ إلى الوُجُودِ ، فإنَّهُ باطِلٌ بما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ[1] في غيرِ فَصْلٍ ، وأنَّها ليستْ قدرةً على الإحداثِ والإيجَادِ ؛ فَدَعْوَاكُمْ هٰذِهِ باطلةٌ .

ثمَّ لو سُلِّمَتْ لكم ، لم يُسَلَّمْ أنَّها يحتاجُ إليها ، ليوجدَ الفعلُ بها ، بل إنَّما يَحْتَاجُ إليها في حدوثِهِ ، كما يَحْتَاجُ إلى العِلْمِ والإرَادَةِ في حالِ حُصُولِ الفعلِ مُحْكَمًا والقولِ خبرًا وأَمْرًا ، وكما يَحْتَاجُ عندكم السببُ الموجودُ مَعَ سَبَبِهِ في حدوثِهِ إلى وجودِ سببِهِ ، وليسَ يَحْتَاجُ إليه ، ليوجدَ به بَعْدَهُ ، وكما يَحْتَاجُ الفعلُ في وقوعِهِ ووجودِهِ وحدوثِهِ إلى كونِ فاعلِهِ فاعِلًا لهُ ، ولا يحتاجُ إلى الفاعلِ في حالِ عدمِهِ .

---

١ فافترق لذلك ... من قبل : فافترق لذلك الأمران يقال [١٦ب] لهم أمّا ادّعاؤكم أنّ قدرة العبد إنّما يحتاج إليها ليوجد بها ويخرج من العدم إلى الوجود فإنّه باطل قد بيّنّاهُ من قبل ، مكرّر في الأصل .

وما يَحْتَاجُ الشيءُ في كونِهِ حادِثًا إليه ، لا يستغني عنه في حالِ حدوثِهِ ، لم يَسْتَغْنِ العلمُ والقُدْرَةُ عن الحياةِ والعرضُ عن المَحَلِّ في حالِ وجودِ ذٰلكَ ، لأنَّها أجناسٌ ، تحتاجُ في وجودِها إلى وجودِ الحياةِ والمَحَلِّ . وقد بَيَّنَّا هٰذا بغيرِ وجهٍ وطريقٍ سَلَفَ ونَقَضْنَا كلَّ شبهةٍ لكم في ذٰلكَ وكلَّ ما تَرُومُونَ[1] به الفَصْلَ مِنْ هٰذِهِ الإِلْزَامَاتِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما عَوَّلْتُمْ عليه مِنْ هٰذا .

وقد بَيَّنَّا أيضًا فيما سَلَفَ الفَصْلَ بَيْنَ قولِنَا : إنَّ الحَادِثَ محتاجٌ في وجودِهِ إلى ما يحتاجُ إليه ، وإنَّ مَا يَحْتَاجُ إليه الشيءُ في حدوثِهِ إنَّمَا يلزمُهُ ويجبُ حصولُهُ له في حالِ حدوثِهِ فقط وما يَحْتَاجُ الوجودُ إليهِ في وجودِهِ يلزمُهُ ويجبُ وجودُهُ في حالِ حدوثِهِ وحالِ بقائِهِ . ولذٰلكَ قُلنَا : إنَّهُ ، لو صَحَّ بقاءُ شيءٍ مِنَ الأَعْرَاضِ ، لاحتاجَ إلى المحلِّ في حالِ حدوثِهِ وحالِ بقائِهِ . ولذٰلكَ كانَ فيما يحتاجُ إلى الحياةِ في وجودِهِ أنَّهُ ، لو بَقِيَ ، لاحْتَاجَ إليهما في حالِ بقائِهِ ، كما يَحْتَاجُ إليها في حالِ حدوثِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَانَ فسادُ أَدِّعَائِكُم أنَّ حاجةَ الفعلِ إلى القدرة إنَّما هو ليُوجَدَ ولِيَحْدُثَ بها مِنْ كُلِّ وَجْهٍ ؛ فهٰذا هٰذا .

وأمَّا فَصْلُكُمْ بَيْنَ صِحَّةِ وُقُوعِ الفعلِ بها وكونِه مفعولًا بها في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهَا ، وإنْ [١٧أ] لم تكُنْ صالِحَةً له ولا قدرةً عليه ولا متعلّقةً به ، وبَيْنَ كونِها قدرةً على الأجسامِ وعلى مقدوراتِ غَيْرِ القادرِ بها ، وإن لم تكُنْ صالِحَةً لذٰلكَ ، فإنَّها ، وإن لم تَصْلُحْ للمقدورِ في الثاني ، فقد كانتْ صالِحَةً له مِنْ قَبْلُ وقدرةً عليه ، ولم تكُنْ صالِحَةً للأجسامِ وما يَنْفَرِدُ اللهُ بالقدرة عليه مِنَ الأجناسِ ولا صالِحَةً لمقدوراتِ غيرِ القادرِ بها ، فلم يَجُزْ لذٰلكَ أن يفعلَ بها ما ليستْ بصالِحَةٍ لهُ في الحالِ ولا كانَتْ صالِحَةً مِنْ قَبْلُ ؛ فإنَّهُ فَصْلٌ باطِلٌ ، لأنَّها وإنْ كانتْ

---

١ ترومون : يرومون ، الأصل .

صالِحَةً له مِن قَبْلُ ، فمُحَالٌ عندكم أن يفعلَ بها الفعلَ وَقْتَ صلاحِهَا له وكونِها قدرةً عليه ، وإنَّما يفعلُ بها في الثاني ، وهي في تلكَ الحالِ غيرُ قدرةٍ عليه ولا متعلّقةٍ به ولا صالحةٍ له ؛ فما لا تصلحُ له ، لا يَصِحُّ فعلُهُ بها على وجهٍ ، وما يكونُ مفعولًا وَوَاقِعًا بها ، فليستْ قدرةً عليه ولا صالِحَةً ، فما ينفعُ كونُها صالِحَةً له مِنْ قَبْلُ ، وهي إذ ذاكَ لا يَصِحُّ أن يفعلَ بها ما هي صالحة له ، وإنَّما يقعُ ويفعلُ بها ما ليستْ بصالِحَةٍ لهُ[1] في حالِ وقُوعِهِ وحصولِهِ ، لأنَّه قد شَارَكَ مقدورَها الذي يقعُ في ثانِيهَا ، فإنَّها غيرُ قدرةٍ عليهما ولا صالحةٍ لهما . وكونُها صالحةً لأحدِهما مِنْ قَبْلُ لا يُخرِجُها عن أنْ تكونَ غيرَ صالحةٍ لهُ في حالِ وقُوعِهِ وكونِه مفعولًا . وهٰذِهِ حالُها مع كلِّ حادثٍ وواقِعٍ ، لا يصلحُ لهُ مِنَ الأجسامِ ومقدوراتِ غيرِ القادِرِ بها ؛ فيجبُ صِحَّةُ وُقُوعِ ذٰلكَ أَجْمَعَ وكلّ ما لا يصلحُ بها . ولا فَصْلَ لهم في ذٰلكَ .

هٰذا على أنَّنَا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ القدرةَ على الباقي والماضي قد كانَتْ صالِحَةً لهما وقدرةً عليهما مِنْ قَبْلُ ؛ فيجبُ صحَّةُ تعلُّقِها بها . وإذا لم يجبْ ذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالوهُ .

فإنْ قالوا : أَوَلَيْسَ مِنَ الآلاتِ في بعضِ الأفعالِ ما يجبُ تقدُّمُهُ للفعلِ الذي هو آلَةٌ فيه ، ولا يَصْلُحُ أن يكونَ آلةً لهُ في حالِ حُدُوثِهَا ، ولم يجبْ لذٰلكَ أن يفعلَ بها كلَّ ما لا يَصْلُحُ أن يكونَ آلةً فيها ؟ [١٧ب] فكذٰلِكَ سَبِيلُ القولِ في القدرة .

يقالُ لهم : قد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّهُ ليسَ في الأفعالِ ما يحتاجُ إلى آلَةٍ ، وأنَّها لا تقعُ إلَّا بِمُجَرَّدِ القدرة فقط ، وأنَّها إنِ ٱحْتَاجَتْ إلى المحلِّ ، وليسَ بفعلٍ لهُ ، ولا هي قدرةٌ على الأفعالِ ؛ فزالَ بذٰلكَ ما قالُوهُ .

---

١ فإذا جاز ... بصالحة له : مكرّر في الأصل .

هٰذا على أنَّهم قد قالوا : إنَّ مِنَ الآلاتِ ، وإنْ تَقَدَّمَ الفعلُ ، ما يجبُ أن يكونَ موجُودًا في حالِ وجودِ الفعلِ ، كَحِدَّةِ السَّيْفِ والسِّكِّينِ اللَّتَيْنِ هما آلةٌ في القَطْعِ وحِدَّةِ الإبْرَةِ وفَأْسِ النَّجَّارِ وغيرِ ذٰلكَ ممَّا يَجْرِي عِندَهم مَجْرَى الآلَةِ التي هي مَحَلُّ الفعلِ ، وإنَّ مَا هٰذِهِ حالهُ منها يجبُ وجودُهُ في حالِ وجودِ الفعلِ الذي هو آلةٌ فيه ، فيجبُ لذٰلكَ قياسُ القدرة على هٰذِهِ الدلالةِ ، لأنَّه إذا كانَ الفعلُ بها ومحتاجًا في حدوثِهِ إليها ، كما يحتاجُ في حصولِ القَطْعِ إلى الحِدَّةِ ، وَجَبَتْ مُقارَنَتُها للقطعِ . وكذٰلكَ يجبُ مقارنتُهُ للفعلِ الذي بها يقعُ ويكونُ مفعولًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ بما ذكرناهُ مِنَ الدلالةِ وجوبُ صلاحِ القُدرة للفعلِ في حالِ وقوعِهِ ووَجَبَ لذٰلكَ كونُها قدرةً عليه ومتعلّقةً به في تلكِ الحالِ . وهٰذا واضحٌ ، لا إشكالَ فيه .

دليل آخر

ومِمَّا يدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّهُ قد ثَبَتَ أنَّ الفاعِلَ مِنَّا إنَّما يكونُ فاعِلًا للفعلِ في حالِ حدوثِهِ ، لا قَبْلَ ذٰلكَ وهو معدومٌ ولا في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهِ ، لأنَّه إنْ كانَ مِمَّا يجبُ عَدَمُهُ في الثاني ، فَعَدَمُهُ لا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِ فاعِلٍ ، وإنْ كانَ مِمَّا يَبْقَى ، فبقاؤُهُ في الثاني لا يحتاجُ إلى فاعلٍ ؛ فإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ الفاعِلَ إنَّما يكونُ فاعلًا للفعلِ بها ؛ فإذا كانَ الفعلُ مُتَعَلِّقًا به في حالِ حدوثِهِ وكان فاعِلًا له في تلكَ الحالِ ، وَجَبَتْ حاجتُهُ إلى القدرة في حالِ كونِهِ فاعِلًا وحالِ تَعَلُّقِ الفعلِ به وثَبَتَ ما قُلناهُ .

فإن قالوا : لَسْنَا نقولُ : إنَّ الفعلَ مُتَعَلِّقٌ بالفاعلِ في حالِ حدوثِهِ ، لأنَّه موجودٌ في تلكَ الحالِ ، وقد اسْتَغْنَى بوجودِهِ فيها عن فاعلٍ ، وإنَّما نَعْنِي بقولِنَا : إنَّهُ مُتَعلِّقٌ بالفاعلِ في حالِ حدوثِهِ[1] ، أنَّهُ كانَ قادرًا عليه قَبْلَ حالِ [١٨أ] حدوثِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، زالَ ما تعلَّقتُم به .

يقالُ لهم : الفاعِلُ مِنْ قولِكُم لا يَصِحُّ كونُه فاعِلًا للفعلِ في حالِ قدرتِهِ عليه وتعلّقها به ، وإنَّما يكونُ فاعِلًا له على الحقيقةِ ومُوقِعًا لهُ في الحالِ التي يكونُ حادثًا فيها ، وإنَّما يُعَذَّبُ ويُثَابُ ويُذَمُّ ويُمْدَحُ على كونِهِ فاعِلًا للفعلِ ، لا على كونِهِ قادرًا عليه ، وإن لم يُوقِعْهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ الفاعِلَ مُحَالٌ كونُه فاعِلًا للفعلِ في حالِ عَدَمِهِ وقَبْلَ وجودِهِ ، لأنَّه لا يحتاجُ في بقائِهِ على عَدَمِهِ إلى فاعِلٍ ، وإنَّما يحتاجُ في حدوثِهِ إلى مُحْدِثٍ ، فيجبُ أن يكونَ محتاجًا إلى القدرة في حالِ كونِهِ فاعِلًا مُوقِعًا للفعلِ ، وفي تلكَ الحالِ يجبُ كونُه قادِرًا عليه ؛

---

١ حدوثه : – ، الأصل .

فلا وَجَهَ للهربِ مِن كَوْنِ الفعلِ مُتَعَلِّقًا بالفاعلِ في حالِ حدوثِهِ وحاجتِهِ إليه في تلكَ الحالِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، صَحَّ ما قُلناهُ . وباللهِ التوفيقُ .

فصل

وممَّا يدلُّ على أنَّ الاستطاعَةَ مع الفعلِ أنَّهُ ، لو لم يَقْدِرْ بها مَنْ خُلِقَتْ[1] فيه على الفعلِ في حالِ حدوثِهَا مع صِحَّةِ حدوثِهِ في تلكَ الحالِ وحدوثِ أمثالِهِ ، لَوَجَبَ بذٰلكَ خروجُها عن كونِهَا قدرةً على الفعلِ ، ولم يُفَرِّقْ مَن وُجِدَتْ به بَيْنَهَا وبَيْنَ اللونِ والكَوْنِ وكلِّ ما لا يَصِحُّ أن يكونَ قدرةً على الفعلِ . وذٰلكَ مُخرِجٌ لها عن كونِهَا قدرةً عليه وعن أن يُفَرِّقَ مَنْ خُلِقَتْ فيه في تلكَ الحالِ بَيْنَ خَلْقِهَا فيه وبَيْنَ أن لا تُخلَقَ وأن يكونَ حالُهُ مع وجودِهَا به كحالِهِ ، لو لم تُخلَقْ فيه . وذٰلكَ باطلٌ .

وقد قالوا هم : إنَّ القدرةَ على فِعْلِ الكونِ بالبَصْرَة يحتملُ الجسمُ وجودَها به ، وإنْ كانَ كائنًا ببغدادَ ، وإنَّ احتمالَهُ لها مع كونِهِ بغيرِ البَصْرَة يَصِحُّ خلقُها فيه ، وإن لم يَكُنْ بالبصرة ؛ فلو خُلِقَتْ فيه وهو ببغداذ لتضادِّ الكَوْنَيْنِ ولم يَصِحَّ أيضًا أن يفعلَ بها الكون ببغداذ ولا غير ذٰلكَ مِنَ الأكوانِ ، لَخَرَجَتْ بذٰلكَ عن أنْ تكونَ قدرةً ، ولم يُفَرِّقْ مَنْ خُلِقَتْ فيه بَيْنَ كونِهَا فيه وبَيْنَ أن لا تكونَ فيه . وذٰلكَ مُحَالٌ ومُخرِجٌ لها عن أنْ تكونَ[2] قدرةً .

قالوا : [١٨ب] فَدَلَّ بذٰلكَ أنَّها تكونُ قدرةً على فِعْلِ الكونِ ببغداذ ، وإنْ كانتْ أيضًا قدرةً على فِعْلِ الكونِ بالبصرة . وذٰلكَ يوجبُ أنْ تكونَ قدرةً على الضِّدَّيْنِ . ومتى ثَبَتَ ذٰلكَ فيها ، وَجَبَ تقدُّمُها لِمَقْدُورِهَا ، وإلَّا وَجَبَ وقوعُ الضِّدَّيْنِ معًا بها . هٰذا أَحَدُ عُمَدِهِمْ في وُجُوبِ تقدُّمِها الفعلَ وكونِها قدرةً على الضِّدَّيْنِ . ولذٰلكَ يجبُ ، إذا لم يَصِحَّ أن يفعلَ بالقدرة شيئًا في حالِ حدوثِها ، وإنْ كانتْ

---

١ خلقت : خلقه ، الأصل .

٢ تكون : يكون ، الأصل .

حالًا يَصِحُّ أن يَقَعَ الفعلُ وأمثالُهُ فيها ، خروجُها عن أنْ تكونَ قدرةً وعن أن يفرقَ بَيْنَ مَن خُلِقَتْ فيه وبَيْنَ[1] خلقِها فيه وأن لا تُخلَقَ ، بل وجوبُ ذٰلكَ فيها ، إذا ٱمْتَنَعَ وقوعُ شيءٍ بها في حالِ حدوثِها مع صِحَّةِ وقوعِ الفعلِ فيه ، أَظْهَر مِنْ وُجُوبِ خروجِ القدرة على فِعْلِ الكونِ بالبصرة ، إذا خُلِقَتْ فيمَنْ هو ببغدادَ مع ٱستحالةِ فِعْلِ الكونِ بها بالبصرة وهو ببغدادَ ، لأنَّه مُحَالٌ في حالِ كونِ مَنْ خُلِقَتْ فيه ببغداذ أن يقعَ منه كونُهُ بالبصرة ؛ فهي لذٰلكَ خارجةٌ عن كونِهَا قدرةً على محالٍ وقوعُهُ .

وإذا خَرَجَتِ القدرةُ في حالِ حدوثِهَا عن أنْ تكونَ قدرةً على فِعْلٍ أَصْلًا مع أنَّها في حالٍ ، يصحُّ فيها وجودُ الفعلِ وأمثالِهِ وخلافِهِ مِنَ الحوادِثِ ، وخَرَجَتْ لذٰلكَ عن أنْ تكونَ[2] قدرةً على ما يَصِحُّ ويجوزُ وجودُه في الحالِ ، فوجبَ لذٰلكَ خروجُها عن كونِهَا قدرةً ولُحُوقُها بحالِ الألوانِ وسائرِ ما يُخالِفُ القُدَرَ مِنَ الأعراضِ . ولَمَّا ٱستحالَ خروجُ القدرة عن كونِهَا قدرةً وعن وُجُوبِ[3] تَفْرِقَةِ مَنْ خُلِقَتْ فيه بَيْنَ خَلْقِهَا فيهِ وبَيْنَ أن لا تُخلَقَ ، ثَبَتَ بذٰلكَ أنَّها قدرةٌ على الفِعْلِ أن يفعلَ بها في حالِ حدوثِهَا ؛ فَصَحَّ بذٰلكَ ما قلنَاهُ .

فإن قالوا : أَفَلَسْتُمْ قد قلتُمْ : إنَّ قدرةَ القديمِ في الأَزَلِ قدرةٌ ، لا يصحُّ أن يفعلَ بها الفعل في الأَوَّلِ ولم تَخرُجْ بذٰلكَ عن أنْ تكونَ قدرةً مع حدوثِهَا [١٩أ] ، وإنِ ٱمْتَنَعَ فِعْلُ شيءٍ بها في تلكَ الحالِ ، وكانَتْ قدرةً على ما يَقَعُ في الثاني ؟

يقالُ لهم : الفَرْقُ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ أنَّهُ محالٌ وقوعُ الفِعْلِ في الأَزَلِ ، لأنَّ ذٰلكَ يُخْرِجُهُ عن كونِهِ فِعْلًا ويوجبُ كونَه قديمًا ؛ فإذا لم تَكُنْ قدرةً على إيقَاعِ الفِعْلِ في الأَزَلِ ،

---

١ وبين : سن ، الأصل .

٢ تكون : يكون ، الأصل .

٣ ولحوقها ... وعن وجوب : مكرر في الأصل .

خَرَجَتْ عن كونِهَا قدرةً على مستحيلٍ وُقُوعُهُ . والقدرةُ لا تَخْرُجُ عن كونِهَا قدرةً بِخُرُوجِهَا عن أنْ تكونَ قدرةً على فِعْلِ الباقي وجَمْعِ الضِّدَّيْنِ وإيجادِ[1] ما يستحيلُ عندكم بقاؤُهُ وأمثالُ ذٰلكَ مِنَ المُحَالِ .

وإذا خَرَجَتْ عن أنْ تكونَ قدرةً على أن يفعلَ بها شيئًا في حالِ حُدُوثِهَا ، وهي حالٌ ، يَصِحُّ وجودُ الفعلِ ومثلِهِ وضِدِّهِ وخلافِهِ منها على البدلِ ، وَجَبَ خروجُها بذٰلكَ عن أنْ تكونَ قُدْرَةً بخروجِها عن أنْ تكونَ على ما يَصِحُّ ويجوزُ وجودُهُ ؛ فَبَانَ بذٰلكَ الفرقُ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ وثَبَتَ أنَّها قدرةٌ على أن يفعلَ بها في حالِ حُدُوثِهَا . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ وإيجاد : وانجاده ، الأصل .

فصل

ويقالُ لهم في آعْتِلَالِهِمْ لِجَوَازِ خَلْقِ القدرة على الكونِ بالبصرة في الجسمِ وهو ببغدادَ ، وكون ذٰلكَ مُؤَدِّيًا إلى وُجُوبِ كونِها قدرةً على الشيءِ وضِدِّهِ ووجوبِ تَقَدُّمِها لِمَقْدُورِهَا بأنَّ الجسمَ محتملٌ لوجودِها به ، وإنْ كانَ ببغداذ : لِمَ قُلتُم ذٰلكَ وما الحُجَّةُ عليه ؟ وجميعُ أهلِ الحقِّ مُخالِفُونَ لكم في ذٰلكَ ؛ فلا يجدونَ إليه طريقًا .

يقالُ لهم : أقلُّ ما يجبُ عليكم في ذٰلكَ صِحَّةُ خلقِ الكونِ بالبصرة في الجسمِ وهو ببغدادَ ، لأنَّ كونَهُ ببغداذ لا يُخرِجُهُ عن جنسِهِ وعن كونِهِ مُحْتَمِلًا للكونِ في كلِّ مكانٍ .

فإن قالوا : الجسمُ لا يحتمِلُ وجودَ الضِّدَّيْنِ به معًا . وكونُ الجسمِ ببغدادَ مُضَادٌّ لكونِهِ بالبصرة . وليست القدرةُ على فِعْلِ الكونِ بالبصرة تضادُّ الكونَ ببغداذ .

يقالُ لهم : هٰذا نَفْسُ الخلافِ ، لأنَّ ما يضادُّ القدرةَ عِندَنا يضادُّ مقدورَها عِندَ كثيرٍ مِنْ أصحابِنا ، وإنْ كُنَّا لا نقولُ بذٰلكَ ، لأنَّ العَجْزَ ضِدُّ القدرة ، وليسَ بِضِدٍّ لِمَقْدُورِهَا لِجَوَازِ وجودِهِ مع كلِّ جِنْسٍ مِنْ أَجْنَاسِ مقدوراتِها وثُبُوتِ العلمِ [١٩ب] بأنَّ ما ضَادَّ الشيءَ ضَادَّهُ وضدّ ما كانَ مِنْ جِنْسِهِ ، ولكِنِ القدرةُ على الضِّدَّيْنِ يَتَضَادَّانِ لاستحَالَةِ خَلْقِهِمَا في المَحَلِّ الواجبِ معًا ، والجسمُ لا يَحْتَمِلُ الضِّدَّيْنِ . وقد بَيَّنَّا أنَّهُ قد يضادُّ ما لهُ تَعَلُّقٌ ما لا يَتَعَلَّقُ بمثلِهِ جُمْلَةً ، لا على وجهِ تَعَلُّقِهِ ولا على العكسِ منه ؛ فَبَطَلَ ما قلتُم .

ويقالُ لهم : وآعْتِلَالُكُمْ أيضًا يُوجبُ عليكم خلقَ جميعِ صِفَاتِ الحَيِّ في الجسمِ مع عدمِ الحياةِ ، لأنَّ عَدَمَهَا لا يُخرِجُهُ عن آحتمالِهِ لها . وليسَ الموتُ والجماديّةُ بضدٍّ لها . ولا مَخرَجَ مِن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم : يجبُ عليكم أيضًا إجازةُ العلمِ في الحيّ بوُجُودِ الشيءِ مع عدمِهِ ، لأنَّ عدمَ المعلومِ لا يُخرجُ الحيَّ عن آحتمالِهِ للعلمِ بوجودِهِ . ويَلْزَمُكُمْ أيضًا صحّةُ وجودِ الإدراكِ للمعدومِ ، لأنَّ عدمَهُ لا يُخرجُ الحيَّ عنِ آحتمالِهِ لوجودِ إدراكِهِ به . ويجبُ عليكم وجودُ القدرةِ على ما لا يَصِحُّ بقاؤُهُ مع عدمِهِ وتقضِّيهِ ، لأنَّ عدمَهُ لا يُخرِجُهُ عن آحتمالِ القدرةِ عليه .

ويجبُ أيضًا صحّةُ وُجُودِ النظرِ في حالِ الشيءِ وصِفَتِهِ مع وجودِ العلمِ به ، حتّى يكونَ النظرُ فيه مقارنًا للعِلْمِ ، لأنَّه محتمِلٌ لوُجُودِ النظرِ فيه مع العلمِ ومهيّئًا لذلكَ ، كما أنَّهُ محتملٌ للنظرِ فيه مع العلمِ به . ويَلْزَمُكُمْ أيضًا صحّةُ وجودِ الحياةِ بكلِّ جزءٍ مِنَ الجسمِ مع عدمِ البِنْيَةِ والبِلَّةِ ، لأنَّه محتمِلٌ لها مع عدمِهَا ، كما أنَّهُ محتمِلٌ لها مع وُجُودِهِما . ولا جوابَ لهم عن شيءٍ مِنْ ذلكَ إلَّا بِمِثْلِ ما هو جوابٌ فيما آعْتَلُّوا به . وفيه سُقُوطُ ما قالُوهُ .

فصل القول في تكليف ما لا يُطاق

فإن قالوا : فإذا قُلتُم : إنَّ الكافرَ المُكَلَّفَ للإيمانِ غَيْرُ قادرٍ عليه ، فقولوا : إنَّهُ مُكَلَّفٌ لِمَا لا يطِيقُ .

يقالُ لهم : إنْ أردتُم بِعَدَمِ طَاقتِهِ للإيمانِ عَجْزَهُ عنه ، فذلكَ مُحَالٌ ، لأنَّ العجزَ لا يكونُ إلَّا عن موجودٍ . وذلكَ يوجبُ أن يكونَ الكفرُ مَوْجُودًا لوجودِ القدرة عليه . والإيمانُ موجودٌ لوجودِ العجزِ عَنهُ . وذلكَ محالٌ ، ولأنَّ مِنْ أهلِ الحقِّ [٢٠أ] مَن يقولُ : إنَّ العجزَ عنِ الشيءِ عجزٌ عَنهُ وعَنْ ضِدِّهِ ؛ فلو عجزَ الكافرُ عَنِ الإيمانِ ، لعَادَ عَاجِزًا أيضًا عنِ الكُفْرِ . وذلكَ مُحَالٌ . وإنْ عَنَيْتُمْ بكونِهِ غَيْرَ مُطِيقٍ لِمَا كُلِّفَ عَدَمَ قدرتِهِ عليه لوجودِ القدرة على ضِدِّهِ ، فذلكَ صحيحٌ . وهو الحقُّ الذي لا بُدَّ مِنهُ .

غير أنَّ الكافرَ مَعَ ذلكَ على صِفَةٍ ، لو أَرَادَ الإيمانَ ، لوَقَعَ منه ولَخُلِقَتْ له القدرةُ عليه ، وليسَ هو كالزَّمِنِ وفاقِدِ الدليلِ وعَدِمِ الجَارِحَةِ الذي لا يَقْدِرُ على القيامِ ولا القعودِ ولا العلمِ ولا الجهلِ ولا البَطْشِ ولا تركِهِ وعلى إخراجِ الزَّكاةِ مع عَدَمِ المالِ ولا على تَرْكِ إخراجِها . ومُحَالٌ تكليفُ مَن لا يُعَرَّضُ بالتَّكْلِيفِ للفعلِ أو تركه وبثوابٍ[1] أو عِقَابٍ ؛ فهٰذا ما لا يَرِدُ في التكليفِ . ولو وَرَدَ ، لكانَ عَدْلًا مِنَ اللهِ ، تعالى ، وصَوابًا في الحِكْمَةِ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ أفعالَهُ وأَوَامِرَهُ ونَوَاهِيَهُ لا يجوزُ قياسُها في الحُسْنِ والقُبْحِ على أفعالِنَا وأوَامِرِنَا ؛ فزالَ التَّعَلُّقُ بِذِكْرِ الشاهِدِ والوُجُودِ وحُسْنِ الحسنِ وقُبْحِ القبيحِ مِنَّا .

وهٰذا هو جوابُ قولِهم : لِمَ لا يأمُرُ الأُنْثَى أنْ تكونَ ذَكَرًا والذكرَ أنْ يكونَ أُنْثَى ؟ لأنَّ هٰذا مِمَّا لا يَصِحُّ فِعْلُ المُكَلَّفِ له ولا تَرْكُهُ . والكافِرُ في حالِ كُفْرِهِ تارِكٌ

---

١ وبثواب : وبثواب ، الأصل .

بالكُفْرِ للإيمانِ وهو مُعَاقَبٌ مَذْمُومٌ بِاكْتِسَابِ الكفرِ ، لا بأن لم يَكْتَسِبِ الإيمانَ ، لأنَّه لا يُذَمُّ ويُعَاقَبُ على عدمِ المعدومِ ، وإنَّما يُذَمُّ على اكْتِسَابِ الواقعِ المَوْجُودِ ؛ فبَطَلَ أيضًا قولُهم : كيفَ يُعَاقَبُ على ما لم يَقْدِرْ عليه ؟ بل ليسَ يُعَاقَبُ إلَّا على ما قَدَرَ عليه .

وسَنَسْتَقْصِي القولَ في هٰذا الفَصْلِ مِن بَعْدُ ونَدُلُّ على نَقْضِ كلِّ شُبْهَةٍ لهم في اسْتِحْقَاقِ الذَّمِّ على ما لم يُفْعَلْ مِنَ الوَاجِبَاتِ ونُبَيِّنُ أنَّهُ لا يجوزُ أن يُسْتَحَقَّ على تُرُوكِ الواجباتِ الواقعةِ المُكْتَسَبَةِ ونكشفُ ذٰلكَ بما يُوضِحُ الحقَّ ، إنْ شاءَ اللهُ ، تعالى .

وحالُ الكفرِ أيضًا حالٌ ، يَصِحُّ فيها وقوعُ الإيمانِ بَدَلًا مِنَ الكُفْرِ ؛ فلَمْ يُؤْمَنْ بما لا يصحُّ مِنهُ على وَجْهٍ ومَنْ لا جَارِحَةَ لهُ ولا دليلَ ولا ما لا يصحُّ [٢٠ب] منه وقوعُ العلمِ والبَطْشِ والإخراجِ للزَكاةِ بحالٍ ؛ فَافْتَرَقَ الأَمْرَانِ .

فإن قِيلَ : إذا جَوَّزْتُمُ البَدَلَ مِنَ الموجودِ بأن لا يكونَ كانَ وُجِدَ ، فأَجِيزُوهُ أيضًا مِنَ الماضي بأن لا يكونَ كانَ وُجِدَ ومَضَى قَبْلَ ذٰلكَ جائزٌ صحيحٌ !

فإن قيلَ : فَأَجِيزُوا البَدَلَ مِنَ القديمِ !

قيلَ : القديمُ لا ضِدَّ لهُ والبَدَلُ ضِدٌّ لِمَا هو بدلٌ مِنهُ ، ولأنَّ القديمَ واجبٌ وجودُهُ في كلِّ حالٍ ، والكُفْرُ لا يجبُ وجودُهُ ويَصِحُّ وجودُ ضِدِّهِ بدلًا منه ، لأنَّهما مُحْدَثَانِ . ووجُودُهُمَا على البدلِ تَحْتَ القدرة . والقديمُ والباقي لَيْسَا بِدَاخِلَيْنِ تَحْتَ القدرة ؛ فَافْتَرَقَ الأَمْرَانِ .

وإنِ اسْتَدَلُّوا بقولِهِ ، تعالى : ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ﴾ [٢ البقرة ١٨٤] ، فإنَّما المرادُ بالآيةِ : على الذينِ يُطِيقُونَ الإطْعَامَ ولا يُطِيقُونَ الصيامَ ؛ فالهاءُ

راجعةٌ على الإطْعَامِ . وقد قُرئ : ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُۥ[1] فِدْيَةٌ﴾ [٢ البقرة ١٨٤] ، ويعني بذٰلك : الذينَ يُكَلَّفُونَهُ ولا يُطِيقُونَهُ .[2]

وإنِ ٱسْتَدَلُّوا بقولِهِ ، تعالى : ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا﴾ [٢ البقرة ٢٨٦] ، فإنَّما المُرَادُ به : لا يُكَلِّفُهَا مِنَ النَّفَقاتِ[3] ما لا تجدُهُ ، ولم يُرِدْ بالوُسْعِ قُدْرَةَ العبدِ[4] . وكذٰلكَ الجوابُ مِنْ قولِهِ : ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا ءَاتَىٰهَا﴾ [٦٥ الطلاق ٧] ، يعني مِنَ الإنْفَاقِ والتَّوْسِعَةِ .[5]

وإنِ ٱسْتَدَلُّوا بقولِهِ ، تعالى : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [٣ آل عمران ٩٧] ، فإنَّ المرادَ به مَنْ كانَ صحيحًا ، غَيْرَ زَمِنٍ ولا مَعْضُوبٍ ؛ فَوَصْفُ مَنْ هٰذِهِ حالُهُ بأنَّهُ مُسْتَطِيعٌ ، يُرادُ بذٰلكَ أنَّهُ غَيْرُ زَمِنٍ وبِصِفَةِ مَنْ ، إذا أرَادَ الحجَّ ، مُكِّنَ مِنهُ وأُقْدِرَ عليه .

وقد قيلَ : إنَّ هٰذِهِ الاستطاعةَ هي الزَّادُ والرَّاحِلَةُ ، كما فَسَّرَهَا الرسولُ ، عليه السلامُ . ولسنا نُنْكِرُ تَقَدُّمَ الزادِ والراحِلَةِ للحَجِّ ، وإنَّما نُنْكِرُ تَقَدُّمَ ٱستطاعَةِ البَدَنِ لِكُلِّ شيءٍ مِنْ مقدورِهَا .[6] وقد قالَ اللهُ ، تعالى : ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [٨ الأنفال ٦٠] ، فَسَمَّى الخيلَ والسلاحَ والظَّهْرَ قُوَّةً ؛ فزالَ التَّعَلُّقُ بهٰذِهِ الآياتِ .

---

١ الدرّ المصون (للسمين الحلبيّ) ٢/٢٧٢ «قرأ ٱبنُ عبّاسٍ وٱبنُ مسعودٍ ﴿يُطَوَّقُونَهُۥ﴾ مبنيًّا للمفعول من طَوَّقَ مضعّفًا على وزنِ قَطَّعَ» .

٢ كتاب تمهيد الأوائل ٣٢٩ . كذلك يُنظَر كتاب اللمع (لأبي الحسن الأشعريّ) ١١٣-١١٥ .

٣ النفقات : النفص ، الأصل . التصحيح المثبت بالتعويل على ما جاء في تمهيد الأوائل ٣٢٩ ؛ وهو على الإفراد (النفقة) ، كما في كتاب اللمع (لأبي الحسن الأشعريّ) ١١٧ .

٤ العبد : البدر ، الأصل .

٥ كتاب تمهيد الأوائل ٣٢٨-٣٢٩ . كذلك يُنظَر كتاب اللمع (لأبي الحسن الأشعريّ) ١١٧ .

٦ كتاب تمهيد الأوائل ٣٢٩-٣٣٠ . كذلك يُنظَر كتاب اللمع (لأبي الحسن الأشعريّ) ١١٥-١١٦ .

وقد قال اللهُ ، تعالى : ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ﴾ [١١ هود ٢٠] وقال : ﴿وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ [١٨ الكهف ١٠١] ، وقد كانوا [٢١أ] يسمعونَ دعوةَ الرُّسُلِ ، وإنَّما أَرَادَ أنَّهم لا يستطيعونَ قَبُولًا . ولهذا يقولُ أهلُ اللُّغَةِ : فلانٌ لا يسمعُ ما نقولُهُ شيئًا ، أيْ لا يَقْبَلُ .[1]وهو المرادُ بالقولِ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، أيْ قَبِلَ اللهُ حَمْدَ مَنْ حَمِدَهُ ، وقولهم : اللَّهُمَّ ٱسْمَعْ دعاءَنا ، أيْ ٱسْتَجِبْ لنا .

وقال تعالى : ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُواْ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [١٧ الإسراء ٤٨] إلى أنْ قالَ : ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [١٧ الإسراء ٤٨] ، وقدِ ٱسْتَطَاعُوا سبيلَ الغَيِّ ، وإنَّما نَفَى عنهم ٱستطاعةَ سبيلِ الرشدِ الذي أُمِرُوا به . ولو كانَ تكليفُ الفعلِ مع عدمِ القدرة عليه ظُلْمًا قبيحًا ، لم يُحَسِّنِ اللهُ ، تعالى ، الثناءَ على مَن رَغِبَ إليه في أن لا يُحَمِّلَهُم ما لا طاقةَ لهم به . وفي قولِهِ وإخبارِهِ عنهم أنَّهم قالوا : ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ [٢ البقرة ٢٨٦] دليلٌ على حُسْنِ تكليفِهِ ، تعالى ، ما لا يُطَاقُ وأنَّهُ عَدْلٌ مِنهُ . ولو كانَ جَوْرًا ، لكانَ مَعْنَى هٰذِهِ الرغبةِ إليه أن لا يَجُورَ علينا ولا يَظْلِمَنا . واللهُ ، تعالى ، لا يُثْنِي على قومٍ ، هٰذا قَدْرُ عُقُولِهم ؛ فَصَحَّ بذٰلكَ ما قُلْنَاهُ .[2]

فإن قال : إذا قُلتُم : إنَّهُ ، تعالى ، قد كَلَّفَ الكافرَ ما لا يستطيعُهُ ولا يَقْدِرُ عليه على مَعنَى أنَّهُ تاركٌ لهُ وقادِرٌ على تركِهِ وضِدِّهِ ، فما أنكرتُم مِنْ أنَّهُ قد كَلَّفَهُ ما يَعْجَزُ عنه بمَعنَى أنَّهُ تاركٌ لهُ وقادِرٌ على ضِدِّهِ ؟

وقيلَ لهم : قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ العجزَ عنِ الشيءِ عجزٌ عنه وعن ضِدِّهِ ؛ فلو كانَ قد كَلَّفَهُ الإيمانَ مع العَجْزِ عنه بمَعْنَى أنَّهُ قادِرٌ على تَرْكِهِ ، لكانَ قد كَلَّفَهُ الشيءَ

---

١ كتاب تمهيد الأوائل ٣٣٣ . كذلك يُنظر كتاب اللمع (لأبي الحسن الأشعريّ) ١٠٩ .

٢ كتاب تمهيد الأوائل ٣٣٣ .

مع العَجْزِ عنه وعن ضِدِّهِ . وذٰلكَ مُحَالٌ عِندَ كثيرٍ مِنْ أهلِ الحَقِّ ؛ فلَمْ يَجُزْ أن يقالُ : كَلَّفَهُ بما يعجزُ عنه ، بمَعْنَى أنَّهُ تارِكٌ لهُ وقادِرٌ على ضِدِّهِ وتَرْكِهِ ، لأنَّ العجزَ عنه عَجْزٌ عنه وعن تركِهِ .

وليست القدرةُ على تَرْكِ الشيءِ عَجْزًا[1] عنه ولا عن ضِدِّهِ ؛ فلم يكُنْ في تَكْلِيفِهِ الشيءَ مع القدرة على تَرْكِهِ صحّةُ تكليفِهِ مع العجزِ عنه ، ولأنَّ العجزَ على قولِ الباقِينَ مِنْ أهلِ الحَقِّ لا يكونُ إلّا عن موجودٍ ؛ فلو كَلَّفَهُ ما لا يطيقُ ، يعني أنَّهُ عاجزٌ عَنهُ لقدرتِهِ على تَرْكِهِ ، لكانَ [٢١ب] تَرْكُ ما يعجزُ عنه موجودًا لوجودِ القدرة عليه ، وكان ما يعجزُ عنه موجودًا لوجودِ العجزِ عنه . وذٰلكَ يُوجبُ ٱجتماعَ الشيءِ وضِدِّهِ . وذٰلكَ محالٌ ، فلم يَجُزْ تكليفُهُ ما يعجزُ عنه بمَعنَى أنَّهُ قادِرٌ على تركِهِ ، وجازَ تكليفُهُ ما لا يقدرُ عليه ولا يَسْتَطِيعُهُ لقدرتِهِ على تركِهِ وقدرته لا على تركِهِ ، تحيلُ وجودَ العجزِ عنه معها ؛ فبَطَلَ ما قالوهُ .

فإن قالوا : إنَّ قولَكُمْ : إنَّهُ قد كَلَّفَ الكافِرَ ما لا يطيقُهُ ولا يقدرُ عليه ، بمَعنَى أنَّهُ قادِرٌ على تركِهِ ، لا يُخرِجُهُ عن أنَّهُ غَيْرُ قادِرٍ عليه وأنَّهُ مُتَعَذِّرٌ مِنهُ ، وإنَّما هو تعليلٌ لكونِهِ غَيْرَ مُطِيقٍ له ، ولَمْ تُسْأَلُوا[2] عن عِلَّةِ ذٰلكَ ، وإنَّما قِيلَ لكم : إذا جازَ أنَّ تكليفَهُ مَا لا يطيقُهُ مع العجزِ عنه ، لٱسْتَوى حالُ العاجزِ وأنَّهُ غَيْرُ قادِرٍ على ما هو عاجزٌ عنه وحالُ القادِرِ على تَرْكِ الفعلِ في أنَّهُ غَيْرُ قادِرٍ عليه .

يقالُ لهم : إنَّما كانَ يجبُ ما قُلتُم ، لو قُلنا : إنَّ العاجزَ عَنِ الفِعْلِ إنَّما لم يَجُزْ تكليفُهُ إيَّاهُ لكونِهِ غَيْرَ قادِرٍ عليه . وهٰذِهِ حالُ القادِرِ على تركِهِ في أنَّهُ غَيْرُ قادِرٍ عليه . وإذا لم نَقُلْ ذٰلكَ ، وكان المانِعُ عِندَنا مِنْ تكليفِهِ العاجزَ كونَهُ غَيْرَ قادرٍ على

---

١ عجزًا : عجز ، الأصل .

٢ تسألوا : يسلوا ، الأصل .

ما كُلِّفَهُ ولا على تَرْكِهِ ، والذي ليسَ بقادِرٍ على الشيءِ لقدرتِهِ على تركِهِ ، وإنْ كانَ غيرَ قادِرٍ عليه ، فإنَّهُ قادرٌ على تركِهِ ، وليستِ العِلَّةُ المانِعَةُ مِنْ تكليفِ مَن لَا يقدرُ على الشيءِ لقدرتِهِ على تَرْكِهِ موجودةً فيمَنْ لا يَقْدِرُ على الشيءِ بعجزِهِ عنه ، إذا كانَ مَنْ هٰذِهِ حالُهُ غَيْرَ قادِرٍ عليه ولا على تركِهِ ، كما يجوزُ تكليفُ مَن ليسَ بقادِرٍ عليه ، وإنْ كانَ قادرًا على تركِهِ ، فقد زالَ عَنَّا السؤالُ عنِ الفَرْقِ بَيْنَ حالِ العاجزِ عن الفِعْلِ وبَيْنَ القادِرِ على تَرْكِهِ .

فإن قالوا : قد ثَبَتَ أنَّهُ إنَّما قَبُحَ تكليفُ الفعلِ مَن يَعجزُ عنه لكونهِ غَيْرَ قادِرٍ عليه ، والذي يقدرُ على تَرْكِ الفعلِ عندكم غَيْرُ قادِرٍ عليه ؛ فاسْتَوَتْ حالُهُ وحالُ العاجزِ فيما له قَبُحَ تكليفُهما .

يقالُ لهم : ما قُلتُمُوهُ باطلٌ ، لأنَّ تكليفَ العاجزِ ليسَ بقبيحٍ ولا تكليف القادِرِ على تَرْكِ الفِعْلِ [٢٢أ] عِندَ أكثرِ أهلِ الحَقِّ ، ولكن لا وَجْهَ وقَصْدَ في تكليفِ العاجزِ مِنْ حيثُ لم يَصِحَّ منه الفعلُ ولا تَرْكُهُ . وليسَ هٰذِهِ حالَ مَن ليسَ بقادِرٍ على ما كُلِّفَ ، إذا كانَ قادِرًا على تركِهِ ، لأنَّه يَصِحُّ منه فِعْلُ تركِهِ مَا كُلِّفَ ، فيكونُ بذٰلكَ مُعَرَّضًا للعِقابِ دُونَ الثوابِ وعلى تَرْكِ ما كُلِّفَ يُعَاقَبُ ويُلَامُ على إن لم يَفْعَلْ ما كُلِّفَ . والعاجزُ لا يَصِحُّ مِنهُ فِعْلُ ما له فيه ثوابٌ ولا ما عليه عقابٌ ؛ فَافْتَرَقَ الأَمْرَانِ .

وقد بَيَّنَّا أنَّهُ يجوزُ عِندَنا تكليفُ العاجزِ مِنْ جهةِ العقلِ ، غَيْرَ أنَّهُ لم يَرِدْ بذٰلكَ سَمْعٌ . ولو وَرَدَ ، لكانَ ذٰلكَ صحيحًا وجائِزًا وعَدْلًا في حِكمةِ الله ، تعالى ؛ فبَطَلَ ما قالوهُ .

وقد قال شيخُنا أبو الحسنِ ، رضيَ اللهُ عنه ، في كثيرٍ مِنْ كُتُبِهِ : إنَّهُ قد وَرَدَ التكليفُ بِفِعْلٍ ما يَعْجَزِ المُكَلَّفُ عنه . وذاكَ أنَّهُ ، تعالى ، قد أَمَرَ أبا لَهَبٍ بأن

يَعْلَمَ أَنَّهُ يَصْلَى النارَ وأَنَّهُ لا يُؤْمِنُ وأن يفعلَ الإيمانَ ويفعلَ العلمَ بأَنَّهُ لا يُؤْمِنُ .

قال : وذٰلكَ تكليفُ ما يعجزُ عنه . والذي نختارُهُ في هٰذا أَنَّهُ إذا كَلَّفَ أبا لَهَبٍ فِعْلَ الإيمانِ وفِعْلَ العلمِ بأَنَّه لا يُؤْمِنُ ، فقد كَلَّفَهُ المُحالَ الذي لا يَصِحُّ فِعْلُهُ ولا تَرْكُهُ . وذٰلكَ فَوْقَ تكليفِ ما يعجزُ عَنهُ المُكَلَّفُ في التَّغْلِيظِ وتشديدِ المِحْنَةِ ، لأنَّ ما يعجزُ العاجزُ عَنهُ ، تَصِحُّ قدرتُهُ عليه بدلًا مِنَ العَجْزِ عنه . وفعلُ الشيءِ مع فِعْلِ العِلْمِ بأَنَّهُ لا يفعلُ مُحَالٌ ، لا يَصِحُّ العجزُ عنه ، كما لا يَصِحُّ القدرةُ عليه ، فهو لذٰلكَ فَوْقَ تكليفِ العاجزِ ، ولكنّهم يأبونَ أن يكونَ قد كَلَّفَ أبا لَهَبٍ العلمَ بأَنَّه لا يُؤْمِنُ وكَلَّفَهُ فِعْلَ الإيمانِ ، وإنَّما قال : ﴿سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [١١١ المسد ٣] ، إن وَافَى بالكفرِ ؛ فذٰلكَ مشروطٌ عِندَهم . وهٰذا غَيْرُ مُخَلِّصٍ لهم ، لأنَّ أبا لَهَبٍ ، وإن لم يَعْلَمْ قَطْعًا أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ ، فقد عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أَنَّهُ لا يُؤْمِنُ وكَلَّفَهُ مع ذٰلك فِعْلَ الإيمانِ . ومحالٌ وجودُ الإيمانِ مع عِلْمِ اللهِ ، تعالى ، أو عِلْمِ غيرِه بأَنَّه لا يوجَدُ ولا يكونُ ؛ فلا فَرْقَ بَيْنَ عِلْمِ أبي لَهَبٍ وعِلْمِ اللهِ ، تعالى ، في هٰذا البابِ .

فإن قالوا : **[٢٢ب]** ليس بمُحَالٍ وقوعُ الإيمانِ مِنْ أبي لَهَبٍ مع العِلْمِ بأَنَّه لا يُؤْمِنُ .

يقالُ لهم : فليسَ بِمُحَالٍ إذًا أن يكونَ العلمُ جَهْلًا والعالمُ بالشيءِ جاهِلًا به ، لأنَّه ، إذا حَصَلَ العِلْمُ بأَنَّه لا يُؤْمِنُ وفصلَ معه الإيمان كائِنًا ، كانَ العِلْمُ مُتَنَاوِلًا له على غَيْرِ ما هو به . وذٰلكَ يُوجبُ كونَهُ جَهْلًا وكونَ مَن وُجدَ به جاهِلًا . وهٰذا هو الجهلُ والخَبَطُ مِمَّنْ بَلَغَهُ .

فإن قالوا : إنَّما يَصِحُّ وجودُ الإيمانِ مِمَّنْ عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أَنَّهُ لا يُؤْمِنُ على مَعْنَى أَنَّهُ ، لو وُجِدَ مِنهُ ، لَمْ يكُنِ القديمُ عالِمًا بأَنَّهُ لا يُؤْمِنُ ، ولكِن كانَ يكونُ في الأَزَلِ

عالِمًا بأنَّه يُؤمِنُ .

قيلَ لهم : فيجوزُ أيضًا وقوعُ الفعلِ مِمَّنْ هو عاجزٌ عَنهُ ومِمَّنْ ليس بقادِرٍ عليهِ ، لا على أنَّهُ يَقَعُ مع وجودِ العجزِ عنه وعَدَمِ القدرة عليه ، ولكِن على أنَّهُ لو وُجدَ ، لم يكُنْ عاجِزًا عَنهُ ، ولكِن كانَ يكونُ قادرًا عليه وغَيْرَ عاجزٍ عَنهُ .

فإن قالوا : كيفَ يَصِحُّ أن يقالَ ذٰلكَ والعَجْزُ عنه موجودٌ ؟

قيلَ : كما جازَ أن يقالَ : إنَّ الفِعْلَ يَصِحُّ وقوعُهُ منه والعلم بأنَّهُ لا يقعُ ولا يكونُ موجودًا .

فإنْ قالوا : لا يَصِحُّ البدلُ مِنْ عجزٍ ، قد وُجدَ قَبْلُ ، ولا يَصِحُّ البدلُ مِنْ علمٍ ، قد وُجِدَ ، ولا يَصِحُّ أن لا يوجدَ منه ما هو كائِنٌ موجودٌ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فإن قالوا : يَصِحُّ وقوعُ الفعلِ مع العِلْمِ بأنَّه لا يكونُ . ولا يقالُ ، لو وَقَعَ : كيفَ كانَتْ تكونُ حالُ العلمِ والعالِمِ به ؟ لأنَّ كلَّ الذي يقالُ في ذٰلكَ مُحَالٌ .

قيلَ لهم : وكذٰلكَ يَصِحُّ وقوعُ الفِعْلِ مِنَ العاجزِ عنه ومَن ليسَ بقادِرٍ عليه . ولا يجوزُ أن يقالَ : كيفَ كانَتْ تكونُ حالُ فاعلِهِ في كونِهِ قادِرًا عليه أو غَيْرَ قادرٍ ؟ لأنَّ كلَّ الذي يقالُ في ذٰلكَ محالٌ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : لو سُئِلَ لكم أنَّ الفعلَ يُقْبِحُ تكليفَ العاجزِ والزَّمِنِ الذي لا يَصِحُّ منه المشيُ للقاعِدِ القادِرِ على تَرْكِ المَشْيِ ، لأنَّ الدليلَ قد دَلَّ على أنَّهُ ، إذا كانَ قاعِدًا ، فإنَّهُ غَيْرُ قادِرٍ على القيامِ . والكلُّ قد قال بِحُسْنِ تكليفِهِ وتكليفِ كلِّ مَن لا يقدرُ على الفعلِ ، إذا كانَ قادرًا على تَرْكِهِ ، وإن لم يَحْسُنْ [٢٣أ] لأجلِ تكليفِ المُقْعَدِ الزَّمِنِ الذي لا يَصِحُّ مِنهُ الفعلُ ولا تركُهُ ولا يقدرُ عليه ولا على تَرْكِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بطلتْ دعواهُم بتساوِي قُبْحِ تكليفِ العاجزِ والزَّمِنِ

وقُبْحِ تكليفِ مَن ليسَ كذٰلكَ مِمَّنْ هو قادِرٌ على تَرْكِ ما كُلِّفَ في حكمِ الشَّاهِدِ والوجودِ وقضايا العقولِ .

وهٰذا الذي ذَكَرْنَاهُ هو الجوابُ عن قولِهم : إذا جازَ تكليفُ الفِعْلِ مع القدرة على تركِهِ ، فلِمَ لا يَجُوزُ تكليفُ الإنسانِ الطَّيَرَانَ وتكليفُ الأَخرَسِ النُّطْقَ والزَّمِنِ المَشْيَ والضريرِ تنقيطَ المصاحِفِ والأَقْطَعِ البَطْشَ وتكليفُ فِعْلِ الأجسامِ وٱختراعِ الألوانِ وقَلْبِ الأجناسِ والجمعِ بَيْنَ الأَضْدَادِ وكلِّ ما يسألونَ[1] عَنهُ مِنْ بابِ ذٰلكَ ؟

وإنْ سُوِّيَ بَيْنَ تكليفِ مَن ليس بقادِرٍ على الفعلِ ، إذا كانَ قادرًا ، وبَيْنَ تكليفِ ما ذَكَرُوهُ في حُسْنِ ذٰلكَ مِنَ اللهِ في الفعلِ ، فقد زالَ السُّؤَالُ عن الفَرْقِ .

---

١ يسألون : يسئلون ، الأصل .

فصل في ذكر ما يتعلّقون به من الآي في منع تكليف ما لا يُطاق

قالوا : يدلُّ على ذٰلكَ مِنْ نَصِّ الكتابِ قولُه ، تعالى : ﴿لَّيْسَ[1] عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾[2] [٢٤ النور ٦١] وقولُهُ ، سبحانَهُ : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [٢٢ الحجّ ٧٨] وقولُهُ ، جلَّ وعزَّ : ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ﴾ [٩ التوبة ٩١] . قالوا : كلُّ هٰذِهِ الآياتِ وأمثالِها تَمْنَعُ مِنْ تكليفِ ما لا يُطَاقُ .

يقالُ لهم : هٰذِهِ الآياتُ إنَّما تَدُلُّ[3]على أنَّهُ أخبَرَ أنَّهُ لا يكلّفُ الفعلَ مَن لا يَصِحُّ منه فعلُهُ ولا تركُهُ ، ولا تَدُلُّ[4]على أنَّهُ لم يُكَلِّفِ الفعلَ مَن ليسَ بقادِرٍ عليه ، إذا كانَ قادرًا على تركِهِ . وليستْ هٰذِهِ حالَ الكافِرِ والقادِرِ على تَرْكِ الطَّاعَةِ والزَّمِنِ وعَدِمِ المالِ الذي[5]لا يقدرُ على الفعلِ ولا تركِهِ وكذٰلكَ الأعمى والذي لا يجدُ ما يُنفِقُ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

ثمَّ إخبارُه عن أنَّهُ قد يفصلُ بإسقاطِ التَّكْليفِ وعَمَّنْ هٰذِهِ حالُهُ تَخفيفًا عنه لا يَدُلُّ على أنَّهُ محالٌ فيه وفي حكمتِهِ تكليفٌ لذٰلكَ ، كما أنَّ إخبارَهُ عن أنَّهُ لا يَغْفِرُ للكُفَّارِ ولا يَرُدُّهُمْ إلى دارِ التَّكْليفِ لا يدلُّ على أنَّ ذٰلكَ مُحَالٌ وخروجٌ **[٢٣ب]** عنِ الحِكْمَةِ ، وإنَّما تُطَالِبُونَ بدليلٍ مِنَ العقلِ أوِ السَّمْعِ على ٱستحالةِ ذٰلكَ منه ، تعالى . ولا طريقَ لكُم إلى ذٰلكَ .

قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ قولُهُ ، تعالى : ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ

---

١ ليس : إضافة فوق السطر ، الأصل .

٢ حرج : إضافة في الهامش الأيسر ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٣ تدل : يدل ، الأصل .

٤ تدل : يدل ، الأصل .

٥ الذي : – ، الأصل .

أَرْجِعُونِ ○ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [٢٣ المؤمنون ١٠٠-١٠١] . قالوا : ولن يجوز أن يتركَ إلَّا ما هو قادرٌ على فِعْلِهِ بدلًا مِنْ تَرْكِهِ . وهٰذا بعيدٌ ، لأنَّنا قد دَلَلْنَا على أنَّهُ مُحَالٌ كونُ القادِرِ مِنَّا على تَرْكِ الفِعْلِ قادِرًا عليه وقدرَ عليه لاستحالةِ[1] قدرتِهِ على تركِهِ ؛ فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بالآيةِ .

وكذٰلكَ الجوابُ عن قولِهِ في إخبارِهِ عَمَّنْ يقولُ : ﴿يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾ [٣٩ الزمر ٥٦] وقوله : ﴿بَلْ تُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ ○ وَتَذَرُونَ ٱلْآخِرَةَ﴾ [٧٥ القيامة ٢٠-٢١] وقوله : ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ○ وَآثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ○ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [٧٩ النازعات ٣٧-٣٩] ، لأنَّ المُفَرِّطَ[2] في الشيءِ والمُؤْثِرَ لضِدِّهِ عليه والتاركَ له لا يكونُ إلَّا قادِرًا عليه .

وتعلُّقُهُمْ بهٰذا أَجْمَعَ ساقطٌ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ التارِكَ للشيءِ والمُؤْثِرَ لضِدِّهِ عليه لا يجوزُ أن يكونَ مع ذٰلكَ قادِرًا عليه ؛ فصارَتْ هٰذِهِ الآياتُ بأنْ تدلَّ على أنَّ المُفَرِّطَ والتاركَ للشيءِ بأن لا يكونَ قادِرًا عليه أَوْلَى .

قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ قولُهُ ، تعالى : ﴿يَٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَٰبَ بِقُوَّةٍ﴾ [١٩ مريم ١٢] وقولُهُ ، سبحانَهُ : ﴿خُذُواْ مَا ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ [٧ الأعراف ١٧١] ، فَبَيَّنَ بذٰلكَ أنَّ القُوَّةَ قَبْلَ الفعلِ وأنَّ كُلَّ مَنْ كُلِّفَ الشيءَ فهو قادِرٌ عليه .

يقالُ لهم : إنَّما خَبَّرَ اللهُ في هٰذِهِ الآياتِ أنَّ الآخِذَ لا يأخذُ الشيءَ إلَّا بِقُوَّةٍ ، ولم يُخبِرْ أنَّ القُوَّةَ عليه قَبْلَهُ ، ولا أنَّهُ لا يُكَلِّفُ أحدًا شيئًا إلَّا بأن يكونَ عليه قويًّا . ليسَ هٰذا في نَصِّ التِلَاوَةِ ولا في لَحْنِهَا .

فإن قالوا : فقد عُقِلَ أنَّهُ إذا قالَ : خُذِ الكتابَ بِيَدِكَ ، أنَّ اليدَ قَبْلَ الأَخذِ .

---

١ لاستحالة : لاستحالت ، الأصل .

٢ المفرط : الفرط ، الأصل .

قيلَ له : وقد عُقِلَ أنَّها تكونُ مع الأخذِ وباقيةً بَعدَ الأخذِ ، فكذٰلكَ يجبُ أنْ تكونَ القدرةُ . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ قيامُ القدرة على اليَدِ . وإذا لم يجبْ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قَالُوهُ .

وليسَ في قولِ العبدِ لغيرِهِ : «خُذِ الكتابَ بيدِكَ !» دليلٌ[1] على أنَّهُ لا يَجُوزُ أن يكلِّفَهُ أَخذَ الكتابِ ، وإن لم تكُنْ لهُ يَدٌ . وذٰلكَ مِنْ بابِ تكليفِ المُحَالِ . وقد قُلنَا : إنَّهُ جائزٌ ، ولم يعقلْ بقدَمِ اليَدِ [٢٤أ] على الأخذِ بظاهِرِ قَوْلِ القائلِ : «خُذِ الكتابَ بيدِكَ !» ، بل بدليلٍ غَيْرِ ذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ ما قالوهُ .

قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا قولهُ ، تعالى ، في قِصَّةِ هودٍ ، عليه السلامُ : ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾ [١١ هود ٥٢] . وهٰذا أيضًا مِنْ تعلُّقِهِم تمويهٌ ، لأنَّ أَحَدًا لم يُنكِرْ أنَّ في قومِ عادٍ قُوًى وقُدَرًا كثيرةً ، ولهم البَسْطَةُ والبَطْشُ ما ليسَ لغيرِهم ، وإنَّما أنكَرْنَا قُدَرَهُمْ للإيمانِ ، ولعلَّ في كثيرٍ مِنَ الحيوانِ ، كالعُتُلِّ والسَّبُعِ والعُقَابِ ، مِنَ القُدَرِ أَكْثَرَ ما كانَ فيهم منها أنَّ ذٰلكَ لا يدلُّ على أنَّها قدرةٌ على العبدِ وفعلِ القُدَرِ والطَّاعَاتِ . والقوَّةُ التي وَصَفَهُمُ اللهُ بها هي قُوَّةُ البَطْشِ التي في الجَوَارِحِ . وهي عِندَ أكثرِهِم ليستْ بقدرةٍ على أفعالِ القُلُوبِ ولا تحتاجُ أفعالٌ مِنَ الإراداتِ والعلومِ إلى زيادةِ قُدَرٍ عليها ؛ فَبَطَلَ ما تَعَلَّقُوا به .

وٱسْتُدِلَّ على ذٰلكَ بقولِهِ ، تعالى ، إخبارًا عن بِنْتِ شُعَيْبٍ في قولِها : ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [٢٨ القصص ٢٦] ، فَأَخبَرَتْ أنَّهُ قويٌّ على ما يَستَأجِرُهُ عليه قَبْلَ فِعْلِهِ . وهٰذا باطِلٌ أيضًا ، لأنَّها إنَّما عَلِمَتْهُ قويًّا[2]

---

١ دليل : دليلًا ، الأصل .

٢ قويا : قوما ، الأصل .

حينَ رَأَتْ مَنْ سَقَى لها قَبْلَ أنْ يَصْدُرَ الرعاءُ ما رَأَتْ ، فقالَتْ[١]: هو قويٌّ على ذٰلكَ . وقالَتْ : إنَّهُ أمينٌ ، لَمَّا قالَ لها : «ٱمْشِي خَلْفِي !» عِندَ رَفْعِ الريحِ لإزَارِهَا ، ولم تُرِدْ أنَّهُ قويٌّ الآنَ على ما يكونُ بَعْدَ عَشْرِ حُجَجٍ أو ثَمَانٍ . وكيفَ تقولُ ذٰلكَ وهي وكلُّ عاقِلٍ يُجَوِّزُ موتَ موسى ، عليه السلامُ ، قَبْلَ تلكَ[٢]المُدَّةِ وعجزَهُ وتَغَيُّرَ حالاتِهِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ويجوزُ أن يكونَ أَرَادَتْ أنَّهُ قويٌّ على ذٰلكَ بشرطِ إنْ بَقِيَ وقَوَّاهُ اللهُ على ذٰلكَ ، كما يقولُ ذٰلكَ الناسُ ، والعملُ على ظاهِرِ العادَةِ . قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ مِن جهةِ السُّنَّةِ ما رُوِي مِنْ قولِهِ ، عليه السلامُ : (أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَعَزِّ ٱلنَّاسِ ؟) . قالوا : بلى . قال : (ٱلَّذِي يَعْفُو[٣]، إذَا قَدَرَ) . قالوا : وهٰذا يدلُّ على أنَّ العافِيَ عن غَيْرِهِ يَعْفُو[٤] وله القدرةُ على الجَزَاءِ . وهٰذا باطِلٌ مِمَّنْ[٥]ظَنَّهُ ، وإنَّما أَرَادَ بالقُدْرَة هاهنا [٢٤ب] الصحّةَ والسَّلَامَةَ ورَفْعَ الموانِعِ ، ولم يُرِدْ وجودَ القدرةِ على العَفْوِ قَبْلَ وُقُوعِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ مِمَّا قد دَلَّ الدليلُ على إحالَتِهِ .

قالوا : وقد دَلَّ على هٰذا أيضًا إجماعُ الأُمَّةِ على أنَّ مَنْ صلَّى قاعِدًا ، بَطَلَتْ صلاتُهُ ، إذا كانَ قادِرًا على القيامِ ، وإنَّمَا بَطَلَتْ صلاتُهُ لكونهِ قادِرًا على القيامِ . وهٰذا أيضًا ساقِطٌ مِنْ تَعَلُّقِهِم ، لأنَّ الأُمَّةَ والفقهاءَ منها ، إذا سُئِلُوا عن مَعْنَى كونِهِ قادِرًا على ذٰلكَ ، قالوا : معناهُ سليمٌ صحيحٌ ، يَتَأَتَّى منهُ القيامُ ، لو أرادَهُ وآثَرَهُ ، وإنَّهُ ليس بِمَعْضُوبٍ ولا زَمِنٍ ولا كَسِيرٍ ، فأمَّا أن نقولَ : إنَّ قدرَتَهُ[٦]على القيامِ

---

١ فقالت : فمال ، الأصل .

٢ تلك : ذلك ، الأصل .

٣ يعفو : يعفوا ، الأصل .

٤ يعفو : يعفوا ، الأصل .

٥ ممّن : من ، الأصل .

٦ قدرته : قدره ، الأصل .

منفصلةٌ[1] مِنْ قبلِ مقدورِها وقدرة عليه وعلى تركِهِ ومِثْلِهِ وخِلَافِهِ ، فإنَّهم لا يقولونَ ولا يعرفُ أكثرُهم . ومَنْ عَرَفَ ذلكَ ، يُضَلِّلُ مَن قالَ ويُبَدِّعُهُ ويُفْتِي بِضَلَالِهِ وإكفارِه ؛ فَبَطَلَ ما قالوهُ وثَبَتَ جوازُ تكليفِ ما لا يُطَاقُ على تأويلِ ما بَيَّنَّاهُ .

١ منفصلة : منفصل ، الأصل .

باب الكلام في البدل وذكر الخلاف فيه

قال جماعةُ أهلِ الإثباتِ بجوازِ البدلِ مِنَ الموجودِ بأن لا يكونَ كانَ وُجدَ وبأن يكونَ ضِدُّهُ هو الواقعُ الموجودُ بدلًا مِنهُ وبأن لا يكونَ الوقتُ وَقْتًا لهُ ، بل وُقِّتَ بِضِدِّهِ على البدلِ منه ، وبأن لا يكونَ كانَتِ القدرةُ عليه موجودةً وبأن يكونَ كانَتِ القدرةُ على ضِدِّهِ هي الموجودةُ بدلًا منها . وأَطْبَقُوا على أنَّهُ إنْ أُرِيدَ بجوازِ البَدَلِ مِنَ الموجودِ في حالِ وقوعِهِ ووجودِهِ أنَّهُ مُتَصَوَّرٌ في العقلِ وقائمٌ فيه صحّةُ وجودِ ضِدِّهِ بَدَلًا منه بأن لا يكونَ كانَ ، فذٰلكَ صحيحٌ ، وإنْ أُرِيدَ بِجَوازِ البدلِ مِنَ الواقِعِ الموجودِ وكون ضِدِّهِ ووقوعه في حالهِ الشَّكُّ في وقوعِهِ أو في جَوَازِ ٱجتِمَاعِهِ مع ضِدِّهِ ، فذٰلكَ مُحَالٌ ، لأنَّه لا يجوزُ الشَّكُّ في وجودِ ما قد تُيُقِّنَ وجودُهُ ولا الشَّكُّ في أنَّهُ لا يجوزُ وجودُ ضِدِّهِ .

ولذٰلكَ قال شيخُنا أبو الحسنِ ، رضي اللهُ عنه : وجوابي في البدَلِ مِنَ الموجوداتِ : الشيءُ ، إذا وَقَعَ وتَيَقَّنَّا وقوعَهُ ، لم يَجُزْ تركُهُ على وَجْهِ الشَّكِّ في تركِهِ ، لأنَّ ما تَيَقَّنَّا كونَهُ ، لم يَجُزْ تركُهُ على وجهِ الشَّكِّ ، **[٢٥أ]** لأنَّه لا يجوزُ ٱجتماعُ العلمِ بكَوْنِ الشيءِ والشَّكِّ في وُقُوعِ تَرْكِهِ .

وقال[١] : وهٰذِهِ اللفظةُ عِندَنا ، أَعْنِي لفظَ «يجوز» في اللغةِ ، مستعملةٌ على وَجْهَيْنِ . أحدُهما بمَعْنَى الشَّكِّ والآخرُ بمَعنَى «يَحِلُّ» . وما تَيَقَّنَّا وقوعَهُ لا يجوزُ الشَّكُّ في وقوعِهِ ، ولأنَّ الشَّكَّ في ٱستحالةِ وقوعِ ضِدِّهِ معه للعلمِ اليقينِ بأنَّ ذٰلكَ محالٌ .

قال الشيخُ ، رحمهُ اللهُ : وإنْ سَأَلَنَا سائِلٌ عَمَّا وَقَعَ مِمَّا حَرَّمَهُ اللهُ ، تعالى ، فقالَ : هل يجوزُ تركُهُ وفِعْلُ ضِدِّهِ ؟ بمَعنَى هل عَلَيَّ تركهُ ؟ فجوابُنا : إنَّ تَرْكَ ما هٰذِهِ حالهُ

---

١ القائل هو الشيخ أبو الحسن الأشعريّ ، رحمه الله .

في التحريم له واجبٌ لازمٌ . وهٰذا تصريحٌ مِنهُ بأنَّ القديمَ ، جَلَّ وتَقَدَّسَ[1]، قد أَوْجَبَ وأَلْزَمَ فِعْلَ تَرْكِ الواجبِ وضِدِّهِ في حالِ وقوعِهِ . وقد عُلِمَ أنَّهُ لا يقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، أَوْجَبَهُ في تلكَ الحالِ على الجمعِ بَيْنَهُ وبَيْنَ ضِدِّهِ ، وإنَّما أَوْجَبَ عليه بأن لا يكونَ فاعلًا لِتَرْكِ المُحَرَّمِ فِعْلُهُ بدلًا منه ، وإنْ كانَ المُحَرَّمُ واقعًا .

وهٰذا نَصُّ مذهبِ النَّجَّارِ[2]وأصحابِهِ في القولِ بالبدلِ مِنَ الواقعِ والموجُودِ . وإنَّما نُخالِفُهُمْ في إطلاقِ القولِ بجوازِ وقوعِ البدلِ مِنَ الموجودِ ؛ فبقولِ هؤلاءِ أقولُ : يجوزُ ، لأنَّه بمَعْنَى يَحِلُّ وضِدَّ المُحَرَّمِ واجبٌ لازمٌ . ولا أقولُ : يجوزُ وجودُهُ ، على مَعْنَى الشَّكِّ في أَنَّهُ كائنٌ أو الشَّكِّ في وقوعِ ضِدِّهِ مع وقوعِهِ ، لأنَّني أَتَيَقَّنُ أنَّ ما وُجِدَ فَمُحَالٌ وجودُ ضِدِّهِ .

والنَّجَّارُ وأصحابُهُ الذي أَطْلَقَ وأَطْلَقُوا بالتجويزِ لذٰلكَ أنَّهُ يحلُّ ولا الشَّكَّ في وقوعِ ما وُجِدا والشَّكَّ في اجْتِمَاعِهِ مع تركِهِ وضِدِّهِ ، وإنَّما أرادوا ما قدَّمنا مِنْ ذِكْرِهِ مِنْ أنَّهُ مُتَصَوَّرٌ ومُتَوَهَّمٌ وقائمٌ في العقلِ ومُنطبِعٌ في النَّفْسِ أنَّه كانَ يَصِحُّ أنْ يكونَ تركُهُ موجودًا في هٰذِهِ الحالِ بأن لا يكونَ كانَ وَقَعَ وكانَ وبأنْ يكونَ تركُهُ وضِدُّهُ هو الكائنُ بدلًا منه . وهٰذا لَعَمْرِي قائمٌ في العقلِ ومُتَصَوَّرٌ فيه . وقد وَرَدَ السَّمْعُ والاستعمالُ على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ .

فإن كانَ هٰذا التجويزُ الذي ذَكَرْنَاهُ عَنِ النَّجَّارِ ليسَ هو الذي يعرفُهُ أهلُ اللغةِ مِنَ الشَّكِّ ومَعْنَى يَحِلُّ ، وأكثر ما فيه أنَّهُ عَبَّرَ عنِ المَعْنَى الصحيحِ بِمَا لا يُعَبِّرُ عنه أهلُ اللغةِ ؛ **[٢٥ب]** فصارَ هٰذا الخلافُ خِلَافًا في العبارةِ وإطلاقًا مع موافَقَتِهِ لهم عن المَعْنَى . وإنَّما كَشَفْنَا ذٰلكَ ، لِتُعْرَفَ حقيقةُ القولِ فيه .

---

١ جلّ وتقدّس : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٢ هو أبو عبد الله الحسين بن محمّد بن عبد الله الرازيّ (ت نحو ٢٢٠هـ) ، رأس الفرقة النجّاريّة من المعتزلة . الفهرست (للنديم) ٦٤٣/٢/١-٦٤٤ ، سير أعلام النبلاء ٥٥٤/١٠ (١٨٨) ، الأعلام ٢٥٣/٢ .

وكذلك فإنَّ أَحَدًا مِنْ أهلِ الإثباتِ لا يريدُ بقولِهِ : إنَّهُ يجوزُ وجودُ تَرْكِ الكفرِ مِنَ الكافرِ في حالِ وقوعِهِ ، أنَّهُ يَقْدِرُ على تركِهِ في حالِ وقوعِهِ ، لأنَّه ، لو قَدَرَ على تركِهِ ، لكانَ وتركُهُ مَوْجُودَيْنِ . وذلكَ مُحَالٌ .

فليسَ لأحَدٍ أن يقولَ لهم : إذا أَجَزْتُمْ وجودَ تَرْكِ الكفرِ في حالِهِ ، وقد قُلتُم : إنَّ الكافرَ قادِرٌ على تَرْكِ الكفرِ مع فِعْلِهِ أو لَزِمَكُمُ القولُ بصحّةِ كونِهِ قادِرًا على تَرْكِهِ مع وجودِهِ ووقوعِهِ .

فصل

وٱختَلَفَ شيوخُنا في جوازِ البدلِ مِنَ الواقعِ الماضِي مِنَ الأفعالِ ؛ فقالَ النَّجَّارُ وكثيرٌ مِنْ أصحابِهِ : إنَّهُ يَجُوزُ وقوعُ البدلِ مِنَ الماضي المُنْقَضِي ، كما يَجُوزُ وقوعُهُ مِنَ الموجودِ في حالِ حدوثِهِ ووجودِهِ ، لا بأن يكونَ ما يفعَلُ ويَقَعُ بَعْدَ مُضِيِّهِ وتَقَضِّيهِ[1] بدلًا مِنْ وقوعِهِ وقت . ومَعَ هٰذا نهايةُ المُحَالِ ، لأنَّ الإيمانَ الواقِعَ الآنَ وبَعْدَ تَقَضِّي الكفرِ ليسَ بِضِدٍّ للكُفْرِ الماضِي ولا بَدَلًا منه ، بل قد صَحَّ وجودُ الكفرِ ماضيًا حِينَ وُجِدَ ووجودُ الإيمانِ بَعْدَ مُضِيِّهِ . ولو كانَ ما وُجِدَ بَعْدَ مُضِيِّ الكفرِ مِنَ الإيمانِ ضِدًّا لهُ وتَرْكًا وبَدَلًا منه ، لم يَصِحَّ وقوعُه بَعْدَهُ ، كما لم يَجُزْ وقوعُهُ معه في حالِ حدوثِهِ مِنْ حيثُ كانَ في تلكَ الحالِ ضِدًّا وتَرْكًا له وبَدَلًا منه ، لم يَصِحَّ وقوعُهُ بَعْدَهُ ، كما لم يَجُزْ وقوعُهُ معه في حالِ حدوثِهِ مِنْ حيثُ كانَ في تلكَ الحالِ ضِدًّا وتَرْكًا له ؛ فَبَانَ أنَّ ما وُجِدَ بَعْدَ الكُفْرِ مِنَ الإيمانِ لا يجوزُ أن يكونَ تَرْكًا له ، وقد فُعِلا جميعًا في وَقْتَيْنِ . ولكن قالوا : يجوزُ البدلُ مِنَ الماضي على مَعْنَى كانَ قائمًا في الفِعْلِ ومُتَصَوَّرًا منه صِحَّةُ أن لا يكونَ كانَ وَقَعَ حيثُ وُجِدَ ، وكان يَصِحُّ وجودُ ضِدِّهِ بدلًا منه . وهٰذا عِندَنا جائِزٌ صحيحٌ .

والظاهرُ مِن كلامِ شيخِنا في إلزاماتِهِ وٱنفصالِهِ ونطقِهِ بذٰلكَ أحيانًا أنَّ البدلَ مِنَ الماضي لا يَصِحُّ ، وإنْ صَحَّ مِنَ الواقِعِ في حالِ حدوثِهِ . وسنذكرُ طَرَفًا مِمَّا فَصَلَ به بَيْنَهما مِن كلامِهِ وكلامِ غيرِهِ .

---

١ وتقضّيه : ومقضيه ، الأصل .

[٢٦أ] فصل

والجميعُ مِنْ أصحابِنا والمخالِفُونَ مِنَ القدريّةِ في البَدَلِ والاستطاعَةِ على جوازِ تَمَنِّي وقوعِ الغائِبِ الذي لم يَقَعْ ولم يَكُنْ ، وتَمَنِّي أَن لا يكونَ ما كانَ وَقَعَ ومَضَى . وبذٰلكَ نَطَقَ القرآنُ على ما سَنَشْرَحُهُ مِنْ بَعْدَ ، إنْ شاءَ اللهُ ، عزَّ وجلَّ .

واتَّفَقَ الكلُّ أيضًا على صِحَّةِ القولِ بأنَّه ، لو أُمِرَ الكافرُ الذي عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يُؤْمِنُ وأَخبَرَ أنَّهُ لا يُؤْمِنُ ، لكانَ خَيْرًا لهُ ؛ ولو آمَنَ ، دَخَلَ الجَنَّةَ . وبذٰلكَ وَرَدَ نَصُّ الكتابِ وكلامُ أهلِ اللغةِ التي نَزَلَ بها القرآنُ . وأَجْمَعَ أيضًا أهلُ الحقِّ ومَنْ خالَفَهُمْ على أنَّهُ مُحَالٌ وقوعُ البَدَلِ مِنَ القديمِ ومِنْ صِفَاتِ القديمِ ، إذا ثَبَتَ لهُ صفاتٌ قديمةٌ ، وعلى أنَّ عِلْمَ اللهِ وعِلْمَ غيرِه بأنَّ الشيءَ يكونُ أو لا يكونُ لا يجوزُ انقلابُهُ . وكذٰلكَ ، إنْ كانَ عالِمًا بذاتِهِ بأنَّ الشيءَ يكونُ أو لا يكونُ ، لا يجوزُ انْقِلَابُها حتّى تكونَ عالمةً بأن لا يكونَ ما عَلِمَ أنَّهُ يكونُ . وكذٰلكَ عِلْمُهُ بأنَّ الشيءَ لا يكونُ لا يجوزُ أن يَصِيرَ عِلْمًا بأنَّه يكونُ بعدَ أَنْ كانَ عِلْمًا بأنَّه لا يكونُ . هٰذِهِ جُمْلَةُ ما نقولُهُ في هٰذا البابِ .

وقالَتِ القدريّةُ : إنَّ البَدَلَ لا يَصِحُّ في المُنْتَظَرِ الذي يَصِحُّ أن يكونَ بدلًا مِنْ ضِدِّهِ ويَصِحُّ أن يكونَ ضِدُّهُ بدلًا مِنهُ ؛ فأمَّا الواقعُ الموجودُ ، فمحالٌ وقوعُ البدلِ منه ، لأنَّ البدلَ ضِدٌّ . ووجودُ أَحَدِ الضِّدَّيْنِ يَمْنَعُ ويُحِيلُ وُجُودَ الآخرِ .

وكذٰلكَ فقد قالوا : إنَّ ما وُجِدَ ومَضَى وتَقَضَّى لا يَصِحُّ البدلُ به . ولا فَرْقَ عِندَهم بَيْنَ الواقعِ في حالِهِ وبَيْنَ الماضي المُنْقَضِي في إحالةِ البدلِ منهما ، لأنَّ وجودَ الشيءِ يُحِيلُ وُجُودَ ضِدِّهِ ، سواء كانَ الواقعُ ماضيًا أو حادِثًا في الحالِ ، لأنَّه لو قُدِّرَ وقوعُ البدلِ مِنَ الماضي ، لكانَ إنَّما يُقَدَّرُ وقوعُهُ وكونُهُ بدلًا منه بأن يكونَ واقعًا في كونِهِ ، كما أنَّهُ ، إذا جُوِّزَ البدلُ مِنَ الواقعِ ، لم يكُنْ بدلًا منه إلَّا في وقتِهِ

وحالِ وقوعِهِ . والبدلُ مِمَّا وَقَعَ ماضيًا أو في الحالِ محالٌ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ آجتماعَ الواقعِ وضِدِّهِ .

قالوا : ويجوزُ مع ذٰلكَ التقديرُ [٢٦ب] فيه بأن يقالَ : لو لم يكُنْ ماضيًا ولا واقعًا وكان مُنتظَرًا ، لَصَحَّ وُجُودُ ضِدِّهِ .

قالوا : ولا يجبُ ، وإنْ جازَ أن يُقَدَّرَ ذٰلكَ فيه ، أن يجوزَ البدلُ منه ، كما لم يَجُزْ أن يُقَدَّرَ في الماءِ أنَّهُ ، لو لم يكُنْ ، لكانَ ضدّه أن يجوزَ البدلُ منه . ولذٰلكَ لا يجوزُ البدلُ مِنَ الواقعِ الموجودِ في حالِهِ مِن حيثُ جَازَ أن يُقَدَّرَ فيه أنَّهُ ، لو لم يكُنْ كانَ ، لكانَ ضدّه أن يجوزَ البدلُ منه . وكذٰلكَ لا يجوزُ البدلُ مِنَ الواقعِ الموجودِ في حَالِهِ مِنْ حيثُ جازَ أن يُقَدَّرَ فيه أنَّهُ ، لو لم يكُنْ ، لكانَ ضدّهُ .

فقالوا أيضًا : يجوزُ أن يقالَ : إنَّ الإنسانَ تاركٌ لِضِدِّ فِعْلِهِ في حالِ وجودِ فِعْلِهِ ، وإنِ آستحالَ في تلكَ الحالِ أن يكونَ فاعِلًا لِمَا قيلَ : إنَّهُ تارِكٌ لهُ مِنْ ضِدِّ فِعْلِهِ ، وإنَّما يقالُ : تَرَكَ ضِدَّ فعلِ ما هو فاعِلٌ له ، بمَعنَى أنَّهُ تَرَكَ أن يأتِيَ به . وقد كانَ قادِرًا قَبْلَ وُقُوعِ الفِعْلِ الذي يضادُّهُ أن يأتِيَ له بدلًا مِمَّا فَعَلَهُ .

قالوا : ولا يَلْزَمُ على ذٰلكَ أن يقالَ : إنَّ تَارِكَ المُحَالِ ، وإنِ آستحالَ أن يَفْعَلَ ضِدَّ فِعْلِهِ في حالِ فِعْلِهِ له .

قالوا : وهٰذا جَارٍ مَجْرَى قولِ العربيِّ لصاحِبِهِ : أنتَ تَارِكٌ لزيارتِنَا منذُ حِينٍ . ولا يجبُ لأجلِ ذٰلكَ أن يقالَ : إنَّهُ تَارِكٌ للمُحَالِ .

قالوا : مع أنَّهُ قد علمَ أنَّ مَنْ قِيلَ له في هٰذِهِ الحالِ : أنتَ تارِكٌ لزيارتِنَا منذُ حِينٍ ، لا يكونُ على الحقيقةِ في هٰذِهِ الحالِ بما يفعلُهُ تارِكًا لزيارةٍ ماضيةٍ وهو ، لو كانَ فَعَلَ الزيارةَ فيما مَضَى ، لَمْ يَكُن ما يفعلُهُ الآنَ ضِدًّا ولا تَرْكًا لها .

قالوا : ومثلُ هٰذا ما ٱتَّفَقْنَا عليه مِنْ أنَّ العاصِيَ يَتَمَنَّى أن لا يكونَ عاصِيًا وعَاقًّا بالأمسِ ولا يكونُ مُتَمَنِّيًا للمُحَالِ ، وإنِ ٱستحالَ أن لا يكونَ ما قد كانَ أَمْسِ .

وقال كثيرٌ منهم وكذٰلكَ فإنَّا نقولُ : إنَّ الكافرَ في حالِ كُفْرِه مأمورٌ بالإيمانِ في ذٰلكَ الوقتِ ومَنْهِيٌّ عن الكفرِ الواقعِ منه ولا يكونُ مأمورًا بالمُحَالِ ، وإنَّما يقالُ : مأمورٌ بالإيمانِ في ذٰلكَ الحالِ ومَنْهِيٌّ عن الكُفْرِ الواقِعِ منه فيها ، بمَعنَى أنَّ الأَمْرَ قد كانَ يقتَضِي بأن لا يفعلَ هٰذا الكفرَ الموجودَ وأن يفعلَ بدلَهُ [٢٧أ] ضِدَّهُ ، لا على مَعنَى أنَّهُ مأمورٌ في هٰذا الوقتِ بأن لا يفعلَ الواقعَ المفعولَ .

وقال الأَكْثَرُونَ منهم عددًا : إنَّهُ لا يجوزُ أن يقالَ على التحقيقِ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، ناهٍ للكافِرِ عن إيقاعِ الكفرِ الواقعِ الموجودِ ، لأنَّ الموجودَ الواقعَ ليسَ بمقدُورٍ لخُرُوجِهِ إلى الوُجُودِ ولا يَصِحُّ الأمرُ به ولا النَّهْيُ عنه .

فإن قيل : إنَّهُ مَنْهِيٌّ عنه ، فمَجَازٌ وعلى مَعنَى أنَّهُ كانَ مَنْهِيًّا قَبْلَ وقوعِهِ وفي حالِ كونِهِ مَقْدُورًا لهُ فِعْلُهُ وتَرْكُهُ على البدلِ .

وقال الجُبَّائيُّ وٱبنُهُ وكثيرٌ منهم : إنَّ الكافرَ في حالِ كُفْرِه تاركٌ للإيمانِ على الحقيقةِ . ومَعنَى ذٰلكَ أنَّهُ فَعَلَ ضِدَّهُ مِنَ الكفرِ بأنَّ تَرْكَ الشيءِ فِعْلُ ضِدِّهِ ؛ فوَصْفُهُ بأنَّه تاركٌ للإيمانِ وأنَّهُ فاعِلٌ لضِدِّهِ[١] بمَعنًى واحِدٍ ؛ فلا فَرْقَ بَيْنَ قولِنا : هو فاعِلٌ لِضِدِّ الإيمانِ وبَيْنَ قولِنَا : هو فاعِلٌ للكُفْرِ .

ولم يَعْنُوا بِقَوْلِ مَنْ قالَ منهم : الكافرُ في حالِ كفْرِه تاركٌ للإيمانِ بمَعنَى أنَّهُ تَرَكَ أن يأتيَ به ، لأنَّ التَّرْكَ لا يجوزُ أن يَنْصَرِفَ إلى أنَّهُ لم يَأْتِ به كما أُمِرَ ، لأنَّه[٢]، إنْ لم يَأْتِ به ، ليسَ بفعلٍ وعبارةٍ عن بقائِهِ على عَدَمِهِ . وذٰلكَ ليسَ بِفِعْلٍ ولا تركٍ ،

---

١ لضدّه : بضده ، الأصل .

٢ لأنّه : لأنَّ ، الأصل .

وإنَّما تَرْكُ الشيءِ فِعْلُ ضِدِّهِ .

ولو كانَ مَعنَى التَّرْكِ الخُلُوَّ مِنَ الفعلِ ، لوَجَبَ أن يكونَ القديمُ فيما لم يَزَلْ تارِكًا لكونِهِ غَيْرَ فاعِلٍ لشيءٍ ، ولَكُنَّا في هٰذا الوقتِ تارِكِينَ لِمَا لم يُوجَدْ بَعْدَ حَوْلٍ ومائةِ حَوْلٍ ، إذا لم نَكُنْ فاعِلِينَ لذٰلكَ ، وأن يكونَ المَيِّتُ والجَمَادُ والعاجِزُ تارِكِينَ لِمَا لم يَفْعَلُوهُ مِنْ حيثُ لم يَأْتُوا به . وذٰلكَ مُحَالٌ .

فصل

وقد قال ٱبنُ الجُبَّائيّ : إنَّ لفظَةَ البدلِ تُستَعْمَلُ في الماضي حقيقةً ، لأنَّه زَعَمَ أنَّ الاِسْمَ قد يُشتَقُّ مِنَ الماضي . قال : ولكِن لا يَجُوزُ أن يقالَ لِمَا يُوجَدُ في هٰذا الوقتِ : إنَّهُ تركٌ على الحقيقةِ للماضِي ، لأنَّ مِنْ حَقِّ التَّرْكِ والمَتْرُوكِ أن يكونَ وَقْتُهُمَا واحِدًا ، كما أنَّ مِنْ حَقِّهِمَا أن يكونَ القادِرُ على التَّرْكِ هو القادِرُ على المَتْرُوكِ . هٰذا جُمْلَةُ قولِهم في البَدَلِ .

والذي [٢٧ب] يدلُّ على صِحَّةِ ما قُلْنَاهُ منه مِنْ صِحَّةِ البدَلِ مِنَ الموجُودِ قولُ اللهِ ، تعالى : ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم﴾ [٣ آل عمران ١١٠] ، وقولُ أهلِ اللُّغَةِ : لو أَطَعْتَ رَبَّكَ وسَيِّدَكَ ولم تكُنْ عَصَيْتَ ، لكانَ خيرًا لهم في وَقْتِ كُفْرِهِمْ ووُقُوعِهِ منهم ، لو آمَنُوا قَبْلَ وُقُوعِ الكُفْرِ منهم ، وفي حالِ وُجُودِ قُدْرَتِهِم عليه الذي هو عِندَهم وَقْتٌ ، يَسْتَحِيلُ وقوعُ الفِعْلِ بها مِنْ إيمانٍ أو كُفْرٍ ، وإنْ كانَتْ عِندَه قدرةً عليهما على البَدَلِ ؛ فإنْ أَرَادُوا[1] وآمَنُوا في وقتِ وُجُودِ القدرة على الإيمانِ ، فذٰلكَ عِندَهم محالٌ ، لأنَّه بمثابَةِ أن يقولَ : ولو آمَنُوا ، وقد يَسْتَحِيلُ ويَمْتَنِعُ كَوْنُ الإيمانِ منهم ، لكانَ ذٰلكَ خيرًا لهم .

وهٰذا محالٌ في صفتِهِ وإحالةٌ في الكلامِ ، وإنْ جازَ هٰذا عِندَهم ؛ فما قُلْنَاهُ في البدلِ أَقْرَبُ وليسَ بمُحَالٍ ؛ فيجوزُ أيضًا أن نقولَ : ولو آمَنَ الكافرُ في حالِ كُفْرِهِ وفِعْلِهِ الكفرَ ، لكانَ خيرًا له .

فإن قالوا : وجودُ الإيمانِ في حالِ وقوعِ الكفرِ محالٌ . ومحالٌ أن يقالَ : لو كانَ الإيمانُ في حالٍ ، يَسْتَحِيلُ كونُه فيها ، لكانَ خيرًا لهم .

قيلَ لهم : فكذٰلكَ يَسْتَحِيلُ أن يكونَ الإيمانُ عندكم في حالِ وجودِ القدرة ومُقَارِنًا

---

١ أرادوا : ارادا ، الأصل .

لها ، فمُحَالٌ أيضًا ، لو فَعَلَ الكافِرُ الإيمانَ بها في حالِ وُقُوعِهَا ، لكانَ خَيْرًا لهُ ، وهي حالٌ ، يَسْتَحِيلُ وقوعُهُ مِنهُ .

وإن قالوا : لو لَمْ يُرِدْ هٰذا ، وإنَّما أَرَادَ بقولِهِ : ﴿وَلَو آمَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [٣ آل عمران ١١٠] ، أنَّهم ، لو آمَنُوا في الثاني مِنْ حالِ وُجُودِ القدرة على الإيمانِ ، وهي الحالُ التي يَصِحُّ فيها إيقاعُ الفعلِ وضِدِّهِ ، والحالُ التي قد فَعَلَ فيها مَن قِيلَ ذٰلكَ فيه الكفرَ ، فقد قالَ ، تعالى ، لا محالةَ ، لو كانَ الكافِرُ فاعِلًا للإيمانِ في ثاني حالِ القدرة وثالِثِها وكلِّ حالٍ بَعْدَها ، يَفْعَلُ فيها الكفرَ ، لكانَ خيرًا ؛ فلا يَخلُو[1] ، إذا قالَ فيمَنْ فَعَلَ كُفْرَهُ ووُجد : لو آمَنَ ، لكانَ خيرًا على مَعنَى أنَّهُ ، لو جَمَعَ بَيْنَ الكفرِ الواقعِ وبَيْنَ الإيمانِ ، لكانَ خيرًا لهُ ، وذٰلكَ مُحَالٌ بِاتِّفَاقٍ ومعلومٌ بُطْلَانُهُ بِأَوَّلٍ في العقلِ أو أن يكونَ أَرَادَ أنَّهُ ، لو لم يكُنِ الكُفْرُ وَاقِعًا في تلكَ الحالِ وكانَ الإيمانُ [٢٨أ] هو الواقِعُ بَدَلًا منه ، لكانَ خيرًا للكافِرِ ؛ فإنْ كانَ هٰذا أرادَ ، فقد تَكَلَّمَ ، سبحانَهُ ، على الموجودِ الواقعِ وقالَ : إنَّهُ ، لو كانَ ضدَّهُ في حالِ وقوعِهِ ووجودِهِ بدلًا منه ، لكانَ ذٰلكَ خيرًا . وهٰذا هو صريحُ القولِ بِصِحَّةِ البدلِ مِنَ الواقِعِ المَوْجُودِ . ولا خلاصَ لأَحَدٍ منه .

وكذٰلكَ ، إذا قِيلَ مِثْلُ هٰذا فيمَنْ خُلِقَتْ له القدرةُ على الإيمانِ والكُفْرِ على البدلِ في الثاني مِنْ حالِ وجودِها على قولِهم ، وكانَ المعلومُ مِنْ حالِ مَن قِيلَ ذٰلكَ فيه أنَّهُ يَفْعَلُ الكفرَ في ثاني حالِها وأَخبَرَ بذٰلكَ مِن حالِهِ ، فقد قالَ : ولو آمَنَ الكافِرُ في الحالِ الذي عَلِمَهُ مِنْ حالِهِ أنَّهُ لا يُؤْمِنُ ، وأخبرت أنَّهُ لا يُؤْمِنُ فيها ، لكانَ ذٰلكَ خيرًا لهُ . ومحالٌ وُقُوعُ الإيمانِ في حالٍ ، قد عَلِمَ وأَخبَرَ أنَّهُ لا يَقَعُ فيها .

---

١ يخلو : يخلوا ، الأصل .

وهٰذا أيضًا يَقُودُ إلى القولِ[1] بأنَّهُ ، لو فَعَلَ الكافِرُ الإيمانَ في حالٍ ، يَسْتَحِيلُ منه وقوعُ الإيمانِ فيها ، كانَ خيرًا له .

فإن قالوا : لا يَجُوزُ أن يقالَ فيمَنْ عُلِمَ مِنْ حالِهِ أنَّهُ يكفرُ في الحالِ الثاني مِن حالِ قُدْرَتِهِ : إنَّهُ لو يكونُ الإيمانُ منه ويكونُ ذٰلكَ خَيْرًا له مع تَقَدُّمِ العِلْمِ بأنَّهُ لا يُؤْمِنُ ، لأنَّ ذٰلكَ محالٌ موجبٌ لِقَلْبِ العِلْمِ ، وإنَّما يُقَالُ ذٰلكَ على مَعنَى أنَّهُ ، لو آمَنَ ، لم يكُنِ السابقُ في العِلْمِ أنَّهُ لا يُؤْمِنُ ، ولأنَّ الكُفْرَ يَقَعُ في تلكَ الحالِ .

يقالُ لهم : فقد تكلّمَ على القديمِ بكونِ هٰذا فَوْقَ ما يقولُهُ النَّجّارُ وأصحابُنا في البدلِ مِنَ الحالِ الواقعِ في حالِ حدوثِهِ ، لأنَّهم يقولونَ : لو آمَنَ مَنْ سَبَقَ العِلْمُ بأنَّهُ لا يُؤْمِنُ والخبرُ عن أنَّهُ لا يُؤْمِنُ ، لكانَ الإيمانُ الذي لو وَقَعَ لكانَ خَيْرًا لهُ يَقَعُ وعلى أن يكونَ العِلْمُ بأنَّهُ لا يَقَعُ سَابِقًا وقد علمَ أنَّهُ سابقٌ ؛ فَجَوّزُوا أن يقالَ فيما قد وُجد وَوَقَعَ أنَّهُ يجوزُ وجودُ ضِدِّهِ وتركه ، على أنَّهُ ، لو وُجد تَرْكُهُ ، لم يَكُنْ واقعًا ولا موجودًا ولا كانَ ذٰلكَ الوقتُ وقتًا له ، وكانَتِ القدرةُ الموجودةُ عليه موجودةً ، وإلَّا فَمَا الفَصْلُ مِن ذٰلكَ ؟ ولا فَصْلَ فيه أبدًا .

وإنَّما صارَ ما قُلْنَاهُ في البدلِ مِنَ الواقعِ أقربَ لأجلِ أنَّهم قد أَجَازُوا البدلَ مِنَ الموجودِ الثابتِ المُتَقَدِّمِ الوُجُودِ ؛ فلِأَنْ يجوزَ مِنَ الموجودِ **[٢٨ب]** في حالِ حدوثِهِ والذي لم يَتَقَدَّمْ وجودُهُ أَوْلَى وأَقْرَبُ .

---

[1] القول : الفعل ، الأصل .

فصل

ومِمَّا يدلُّ على صحّةِ البدلِ مِنَ الواقعِ الموجودِ بأن لا يكونَ وُجد ، لا على الجمعِ بَيْنَه وبَيْنَ تَرْكِهِ ، اتِّفَاقُنَا وجميعُ مُنْكِرِي البدلِ على أنَّ الكافِرَ تاركٌ بِمَا يَفْعَلُهُ مِنَ الكفرِ الإيمانَ . ولا يَخلُو[1] أن يكونَ إنَّما تَرَكَ به فِعْلَ الإيمانِ في حالِ وُجُودِ الكُفْرِ وأن يفعلَهُ بدلًا مِنَ الكفرِ في تلكَ الحالِ أو أن يكونَ إنَّما تَرَكَ بالكُفْرِ في حالِ فِعْلِهِ له إيمانًا ، يكونُ منه في ثاني حالِ الكفرِ ؛ فإنْ كانَ تَرَكَ به فِعْلَ الإيمانِ وأن يفعلَهُ في حالِ وُجُودِ الكفرِ ، وَجَبَ القولُ بأنَّه يَصِحُّ أن يَفْعَلَ الكافِرُ الإيمانَ في تلكَ الحالِ بدلًا مِنَ الكفرِ الذي فَعَلَهُ ، لأنَّه لا يَصِحُّ منهُ تَرْكُ إيمانٍ في الحالِ لا يَجُوزُ ويَصِحُّ منهُ فِعْلُهُ ، ولأنَّه لو جازَ ذٰلكَ ، لَصَحَّ أنْ يَتْرُكَ التاركُ الجَمْعَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ ، وإنِ ٱسْتَحَالَ مِنهُ الجَمْعُ بَينَهما ، ولجازَ أن يَتْرُكَ بفِعْلِ الكَوْنِ في المكانِ الأَوَّلِ للكَوْنِ في المكانِ العاشِرِ ، وإنِ ٱسْتَحَالَ فعلهُ الكونَ في المكانِ العاشِرِ في حالِ فعلِهِ الكونَ في المكانِ الأَوَّلِ ، ولجازَ أيضًا مِنَ الإنسانِ وصَحَّ تَرْكُ فِعْلِ الأجسامِ والحياةِ والألوانِ ، ولجازَ أيضًا منه تَرْكُ الطيرانِ في الجَوِّ وهو على هٰذِهِ البِنْيَةِ ، وإنِ ٱسْتِحَالَ فِعْلُهُ له ، وكلّ ما يَسْتَحِيلُ فعلهُ له وقوعه منه . وذٰلكَ محالٌ .

فإذا ٱسْتَحَالَ ، وَجَبَ أنَّهُ قد تَرَكَ الكافرُ بالكفرِ الذي وَقَعَ منه فِعْلَ الإيمانِ في حالِ وجُودِ الكُفْرِ وأنَّهُ يجبُ تجويزُ فِعْلِهِ في تلكَ الحالِ بدلًا مِنْ تركِهِ . ولا يَجُوزُ عِندَ كُلِّ أَحَدٍ فِعْلُ الإيمانِ في حالِ وُقُوعِ الكفرِ على الجَمْعِ بينَهما ؛ فَوَجَبَ أنَّهُ إنَّما يَجُوزُ ويَصِحُّ فِعْلُهُ في حالِ الكُفْرِ بأن لا يكونَ الكُفْرُ في تلكَ الحالِ وَاقِعًا وأنْ يكونَ الإيمانُ هو الواقعُ بَدَلًا منه . وهٰذا هو القولُ بالبدلِ مِنَ المَوْجُودِ .

---

١ يخلو : محلوا ، الأصل .

وليسَ يجوزُ لأَحَدٍ أن يقولَ : إنَّ الكافِرَ تَرَكَ بكُفْرِهِ الواقعِ فِعْلَ الإيمانِ في الثاني ؛ وكيفَ يكونُ ذٰلكَ كذٰلكَ وقد يَصِحُّ منه فِعْلُ الإيمانِ في الثاني بٱتِّفَاقٍ ؟ فلو كانَ الكُفْرُ المَوْجُودُ في الحالِ تَرْكًا لِفِعْلِ الإيمانِ في الثاني ، [٢٩أ] لم يَجُزْ وجودُ الإيمانِ ، وقد وُجد تركُهُ . وهٰذا قَلْبُ الواجبِ في العقلِ وعَكْسُهُ . أَعْنِي جَعْلَ الكفرِ الواقعِ في الحالِ تَرْكًا لِفِعْلِ الإيمانِ مَعَ جَوَازِ وقوعِ الإيمان في الثاني ، ولا يجعلُ تركًا لفِعْلِ إيمانٍ في الحالِ مع أَنَّهُ يستحيلُ وجودُ الإيمانِ في تلكَ الحالِ مع وجودِ الكفرِ ؛ فَلِأَنْ يكونَ تَرْكًا لِمَا يَمْتَنِعُ وُجُودُهُ أَوْلَى مِنْ جَعْلِهِ تَرْكًا لِمَا يُوجَدُ بَعْدَهُ مِنْ صِحَّةِ وجودِهِ بَعْدَهُ .

هٰذا نهايةُ الإحَالَةِ ؛ فَبَطَلَ القولُ بذٰلكَ . ولا نعلمُ أَحَدًا يقولُهُ ، لأَنَّ وَقْتَ التَّرْكِ والمَتْرُوكِ يجبُ أن يكونَ وقتًا واحدًا .

فصل

وكذلك ليسَ لأحَدٍ أن يَهْرُبَ مِنْ هٰذا بأن يقولَ : إنَّ الكافِرَ ما تَرَكَ بالكُفْرِ المَوْجُودِ إيمانًا يفعلُهُ بدلًا منه في الحالِ ولا إيمانًا في الثاني مِنْ حالِ وجودِهِ ، لأنَّ هٰذا قولٌ بأنَّ الكافِرَ مَا تَرَكَ الإيمانَ بحالٍ وعلى وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ . وذٰلكَ خِلَافُ موجبِ العقولِ والإجماعِ .

فصل

وقد كانَ الجُبَّائيُّ سَأَلَ نفسَهُ عن هٰذِهِ المُطَالَبَةِ وخَلَطَ في جوابِهَا ، فقالَ سائلًا لنفسِهِ : إنْ قال قائِلٌ : خَبِّرُونَا عن الكافِرِ ! أتقولونَ : إنَّهُ تارِكٌ للإيمانِ في حالِ كُفْرِهِ ؟ ثمَّ قالَ : قِيلَ له : نعم ، هو تارِكٌ لذٰلكَ ومُضَيِّعٌ له . قالَ : فإنْ قالَ : أفتقولونَ : إنَّهُ تَرَكَ به ما يجوزُ أن يَفْعَلَهُ أو ما لا يجوزُ أن يَفْعَلَهُ ؟ قِيلَ له : بل تَرَكَ ما كانَ جائِزًا أن يَفْعَلَهُ في هٰذا الوقتِ قَبْلَ أن يَتْرُكَهُ عِندَ مَن لم يَعْلَمْ ما يَفعلُ هٰذا الكافرُ ؛ فأمَّا إذا تَرَكَهُ ، فإنَّهُ لا يجوزُ أن يَفْعَلَ تَرْكَهُ .

فيقالُ له : هٰذا ٱضطرابٌ مِنْكَ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، قد عَلِمَ ما يَفْعَلُهُ الكافِرُ وعَلِمَ أنَّ حالَ وقوعِ كفرِهِ ووجودِهِ حالٌ ، يستحيلُ فيها وقوعُ الإيمانِ ؛ فإذا كانَ عِندَنا وعِندَكَ تارِكٌ لأَنْ يَفْعَلَ الإيمانَ في تلكَ الحالِ ، فاللهُ ، تعالى ، عالِمٌ بأنَّهُ قد تَرَكَ فِعْلَ المُحَالِ الذي يَمْتَنِعُ وجودُهُ مع وجودِ ضِدِّهِ . وإذا كانَ تَارِكًا للمُحالِ ، صَحَّ كونُهُ فاعِلًا له بَدَلًا مِنْ تركِهِ ، لأنَّ التَّرْكَيْنِ هما ما يَصِحُّ وجودُ كلِّ واحِدٍ مِنهُما بدلًا مِنَ الآخرِ ؛ فلا وَجْهَ لإشْغَابِكَ بأنَّه قد تَرَكَ الكافرُ بكُفْرِهِ في حالِ وقوعِهِ ما يجوزُ أن يَفْعَلَهُ [٢٩ب] عِندَ مَن لم يَعْلَمْ ما يفعلُهُ هٰذا الكافرُ .

ويقالُ له أيضًا : خَبِّرُونَا هل يَسْتَحِيلُ ويَمْتَنِعُ وُجُودُ الإيمانِ في حالِ وُجُودِ ضِدِّهِ وتركِهِ مِنَ الكفرِ أمْ لا يَسْتَحِيلُ ذٰلكَ ! فإنْ قالَ : لا يَسْتَحِيلُ وجودُهُ في حالِ وُجُودِ الكفرِ . قِيلَ : ولا يَسْتَحِيلُ ذٰلكَ على أن يكونَ الكفرُ الواقعُ والإيمانُ مُجْتَمِعَيْنِ معًا أو بأن لا يكونَ الكافرُ كائِنًا في تلكَ الحالِ ؛ فإنْ قالَ : لا يَسْتَحِيلُ وجودُ الإيمانِ في حالِ وُجُودِ الكفرِ على الاجْتِمَاعِ وجودهما في الحالِ ، تَجَاهَلَ وجَوَّزَ ٱجْتِمَاعَ الأَضْدَادِ ، ولَزِمَهُ جوازُ تكليفِ الجَمْعِ بَيْنَهما والأمرُ بذٰلكَ . وهٰذا تَرْكُ دِينِهِ . وإنْ قالَ : إنَّما يجوزُ كونُ الإيمانِ في حالِ وجودِ الكُفْرِ بأن لا يكونَ الكُفْرُ في تلكَ

الحالِ واقِعًا مَوْجُودًا ، وَافَقَ على صِحَّةِ البَدَلِ مِنَ الموجودِ وتَرَكَ مَذْهَبَهُ وَكُفِيَ مَؤُونَةَ كلامِهِ .

وإنْ قالَ : الكافرُ تَارِكٌ بالكفرِ الموجودِ بما يستحيلُ فعلُهُ له مِنَ الإيمانِ .

قيلَ له : إذا جازَ تَرْكُهُ له وهو محالٌ ، فَلِمَ لا يجوزُ فِعْلُهُ له ، وإنْ كانَ مُحَالًا ؟

ويقالُ له أيضًا : إذا كانَ الإنسانُ تَارِكًا لِمَا لا يَجُوزُ فِعْلُهُ على وَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ ، كما في حالِ وجودِ ضِدِّهِ وتركِهِ ، فما أنكَرْتَ مِنْ أنَّهُ يجوزُ أن يكونَ تَارِكًا لِمَا يَسْتَحِيلُ ويَمْتَنِعُ فِعْلُهُ ؟ وهٰذا يوجبُ أنَّهُ مُكَلَّفٌ لِتَرْكِ الممتنعِ المُحَالِ منه فِعْلُهُ . وذٰلكَ باطلٌ .

ويقالُ لهُ أيضًا : إذا جازَ عِندَكَ أن يتركَ التاركُ ما يستحيلُ فعلُهُ في حالِ كونِ تركِهِ ، فما أَنْكَرْتَ مِنْ أن يَتْرُكَ أيضًا ما يستحيلُ قَبْلَ كَوْنِهِ أن يتركَهُ في الوقتِ الثاني ؟ وما يمتنعُ قَبْلَ كَوْنِهِ أن يتركَهُ في الوقتِ الثاني على وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ عِندَه مَن يعلمُ أنَّهُ لا يكونُ ؟ وإلَّا فما الفرقُ بَيْنَ أن يتركَ بالفعلِ في حالِ وجودِهِ ما يستحيلُ قَبْلَ كونِهِ أن يتركَهُ في الوقتِ الثاني ؟ وهٰذا يعودُ إلى أنَّهُ يتركُ بالكونِ الموجودِ في المكانِ الأوَّلِ أن يفعلَ بالثاني[1] الأجسامَ والألوانَ والكونَ في المكانِ العاشِرِ ، وإنِ ٱسْتَحَالَ فِعْلُهُ لذٰلكَ في الثاني ، كما جازَ أن يتركَ بالكفرِ فِعْلَ إيمانٍ في حالِه ، وإنِ ٱسْتَحَالَ أن يفعلَهُ على وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ . ولا مَخرَجَ له مِنْ ذٰلكَ .

فإذا ٱسْتَحَالَ أن يَتْرُكَ [١٣٠أ] بالكفرِ الواقعِ في الحالِ ما يستحيلُ فِعْلُهُ له في الثاني ، ٱسْتَحَالَ أيضًا أنْ يَتْرُكَ بِفِعْلِهِ في الحالِ ما يستحيلُ فِعْلُهُ في الحالِ .

قال الجُبَّائِيُّ : فإنْ قال قائِلٌ : أَفَتَقُولُونَ : إنَّ الكافِرَ تَرَكَ في حالِ كُفْرِه أن يفعلَ الإيمانَ ؟

---

١ بالثاني : بالثاني ، الأصل .

قيل له : هٰذا خطأٌ ، إنَّما يقالُ في حالِ الكفرِ : الإيمان وصنعهُ[١]. ولا يجوزُ أن يقالَ : تَرَكَ أن يفعلَهُ في هٰذا الوقتِ . قال : لأنَّ الوقتَ ، إذا وُجد ، فلا يَجُوزُ أن يقالَ : يكونُ فيه ما قد كانَ . ولا يقالَ : إنَّهُ يكونُ فيه ما لم يَكُنْ . ولكِن يقالُ : إنَّهُ يكونُ فيه ما لم يكُنْ قَبْلَ وجودِ الوقتِ[٢]. فيقول : إنَّ هٰذا الوقتَ يكونُ فيه هٰذا الإيمانُ وخلافُهُ ؛ فأمَّا إذا كانَ ، فإنَّهما كانا[٣]فيه مِنَ الضِّدَّيْنِ ، فقد خَرَجَ هو وضِدُّهُ مِن أن يقالَ : إنَّهما يكونان[٤]فيه ، لأنَّ قولَ القائلِ : إنَّهُ يكونُ ما قد كانَ ، مُحَالٌ إلَّا أن يَعْنِي بهٰذا القولِ إعَادَتَهُ . والإيمانُ ليسَ مِمَّا يَجُوزُ عليه الإعَادَةُ .

يقالُ له : لِمَ قُلْتَ : إنَّهُ لا يَجُوزُ أن يقالَ فيما كانَ في الوقتِ ووُجد : إنَّهُ يكونُ فيه ؟ وما الحُجَّةُ على ذٰلكَ ؟ وما أَنْكَرْتَ مِن أنَّ القولَ يكونُ مُسْتَعْمَلًا فيما هو حادِثٌ وكائِنٌ في وَقْتِهِ ويُسْتَعْمَلُ فيما يكونُ قَبْلَ كَوْنِهِ على أنَّهُ يكونُ في المستقبلِ ؟

ويقالُ له أيضًا : أَلَيْسَ قد جازَ أن يقالَ قَبْلَ كَوْنِ الوقتِ : إنَّ الإيمانَ يكونُ فيه ، إذا وُجد أو خَلَا به ؟ فلا بُدَّ مِن نَعَم .

قيلَ له : فما أَنْكَرْتَ أنَّهُ يجوزُ أن يقالَ : إنَّ الإيمانَ وغيرَهُ مِنَ الأفعالِ تكونُ منه لما صَحَّ أن يقالَ قَبْلَ كونِ الوقتِ أن يقالَ : إنَّ الفعلِ يكونُ فيه ، إذا كانَ ووُجد .

ويقالُ له أيضًا : أليسَ إذا جازَ وصَحَّ قَبْلَ الوقتِ أن يقالَ : إنَّ الفعلَ كائنٌ فيه ، إذا كانَ الوقتُ ، فكذٰلكَ يجوزُ ويَصِحُّ ، إذا كانَ الوقتُ أن يقالَ : إنَّ الفِعْلَ كائِنٌ فيه ؛ فلا بُدَّ لهُ مِن نَعَم . وهو إجماعٌ .

---

١ كذا في الأصل .

٢ قال لأن الوقت إذا وجد فلا يجوز أن يقال يكون فيه ما قد كان ولا يقال إنّه يكون فيه ما لم يكن ولكن يقال إنّه يكون فيه ما لم يكن قبل وجود الوقت ، مكرّر في الأصل .

٣ كانا : كان ، الأصل .

٤ يكونان : يكون ، الأصل .

قيلَ له : فَمَا أَنْكَرْتَ مِن أَنَّهُ ، إذا صَحَّ قَبْلَ كَوْنِ الوقتِ أن يقالَ : إنَّ الفعلَ يكونُ فيه ، إذا كانَ ، صَحَّ أيضًا ، إذا كانَ ، أن يقالَ : إنَّ الفعلَ يكونُ فيه . **[٣٠ب]** ولا مَخرَجَ مِن ذلكَ .

وهٰذا فَصْلٌ ، عَرَضَ في كلامِهِ في البدلِ وليسَ منه ، وإنَّما هو كلامٌ في أنَّ الكائِنَ في الوقتِ يجوزُ أن يقالَ فيه : إنَّهُ يكونُ في الوقتِ ، كما يقالُ : إنَّهُ كائِنٌ فيه . وقد بَيَّنَّا جَوَازَ ذلكَ .

فصل

ثمَّ رَجَعَ بِنَا الكلامُ إلى القولِ في البدلِ .

وقد ٱخْتَلَفَتِ المَقُولَةُ وٱضْطَرَبَتْ في جوابِ أصحابِنا عن القولِ بجوازِ البدلِ مِنَ الواقِعِ الموجودِ وجوازِ وجودِ ضِدِّهِ في حالِ وجودِهِ على وجهٍ ما ، لا على الجَمْعِ بَينَهما ؛ فقالَ بعضُهم : يجوزُ أنْ يُتَكَلَّمَ على الموجودِ ، فيقالُ : لو كانَ ضِدُّهُ على البدلِ منه ، لكانَ خَيْرًا للإنسانِ ؛ ولا بَدَلَ لذٰلكَ على جوازِ البَدَلِ مِنَ الموجودِ . قالوا : كما يجوزُ أن يُتَكَلَّمَ بِلَوْ على الماضي ، ولا يَجُوزُ مع ذٰلكَ البدلُ منه .

فيقالُ : لو كانَ اللهُ ، تعالى ، بَقَّى[1] الذينَ مَسَخَهُمْ قِرَدَةً وخنازِيرَ إلى وَقْتِنَا هٰذا ، لكانوا باقِينَ . ولا يجوزُ مع ذٰلكَ البدلُ مِنَ الماضي . ولذٰلكَ يجوزُ أنْ يُتَكَلَّمَ على الموجودِ في وقتِهِ بِلَوْ ، فيقالُ : لو لم يكُنْ وكانَ ضدّهُ ، كانَ خيرًا لفاعلِهِ ، وإن لم يجُزِ البدلُ منه ، فيقالُ لهؤلاءِ منهم : إذا جَازَ أنْ يُتَكَلَّمَ على الموجودِ في وقتِهِ بِلَوْ بأن لا يكونَ كانَ ، فقد لَزِمَ أنَّ ما كانَ لا يَستحيلُ أن لا يكونَ بأن لا يكونَ كانَ موجودًا . وهٰذا نفسُ قولِنا بالبدلِ مِنَ الموجودِ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنَّ أكثرَ أهلِ الحقِّ يُجَوِّزُ البدلَ مِنَ الماضي ، كما يُجَوِّزُ أن يُتَكَلَّمَ عليه بلَوْ . ومَعنَى تجويزِهِ البدلَ مِنَ الماضي بأن لا يكونَ كانَ ووُجد في الوقتِ الذي وُجد فيه وبأن يكونَ كانَ ضدّه بدلًا مِنهُ في ذٰلكَ الوقتِ ، لا على أن يكونَ ما يفعلُ الآنَ بدلًا مِنَ الماضي ، وكيف يكونُ بدلًا منه وقد كانَ الماضي وكان ما لا يكونُ الآنَ ، وهما غَيْرُ بَدَلَيْنِ ولا ضِدَّيْنِ ولا وقتُهم واحدٌ ؟ فنحنُ نوجبُ عليكُم جوازَ البَدَلِ مِنَ الموجودِ في حالِ وجودِهِ وحدوثِهِ ومِنَ الماضي أيضًا على تأويلِ ما قُلْنَا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما ٱسْتُدِلَّ به على إحالةِ البَدَلِ مِنَ

---

١ بقّى : بقا ، الأصل .

الموجودِ والماضي جميعًا .

وقال الفريقُ الآخرُ مِنَ المعتزلةِ : قد يُتَكَلَّمُ على الكُفَّارِ [٣١أ] الذين كفروا ، فنقولُ : لو آمَنُوا ، لكانَ خيرًا لهم ، كما قالَ اللهُ ، تعالى ، على مَعنَى أنَّهم ، لو كانوا قَبْلَ كُفْرِهم آمنوا ، إذا كانَ وقتُ الكفرِ ، لكانَ خَيْرًا .

يقالُ لهم : أليسَ قد يقولُ ذٰلكَ فيهم ، وإنْ كانَ الوقتُ الذي يكفرونَ وقتًا قد عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، وأخبرَ أنَّهُ لا يكونُ فيه إلَّا الكفرُ وأنَّهُ وقتٌ للكفرِ ؟

فإذا قالوا : أجل ولا بدَّ مِنهُ .

قيلَ لهم : أَوَلَيْسَ لا يَخلُو[1]، إذا قلنا : لو كانَ قبلَ الوقتِ الذي عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّ الكفرَ يكونُ فيه يُؤْمِنُ فيه ، إذا كانَ الوقتُ الذي المعلومُ أنَّهُ يكفرُ فيه على مَعنَى أنَّهُ ، لو آمَنَ فيه ، لكانَ خيرًا له ، مع تَقَدُّمِ العِلْمِ والخبرِ بأنَّه لا يُؤْمِنُ حتّى يكونَ معلومًا أنَّهُ لا يُؤْمِنُ .

وهٰذا صريحُ القولِ بأنَّه ، لو كانَ الإيمانُ في وقتٍ ، قد عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، وأخبرَ أنَّهُ لا يُؤْمِنُ ، لكانَ ذٰلكَ خيرًا له . وهٰذا هو الإحَالَةُ والتَناقُضُ والقولُ بأنَّهُ كانَ يجوزُ أنْ يُؤْمِنَ في تلكَ الحالِ مع حصولِ العِلْمِ بأنَّهُ لا يُؤْمِنُ . وذٰلكَ نهايةُ الإحالةِ .

فإن قالوا : أليسَ بِمُحَالٍ ، إذا قِيلَ : إنَّهُ ، لو آمَنَ في تلكَ الحالِ وكانَ مِمَّنْ يُؤْمِنُ لكانَ ويكونُ الإيمانُ فيه خيرًا له ، لم يكُنِ السَّابِقُ في العلمِ والخبرِ أنَّهُ يَكْفُرُ ، بل كانَ السَّابِقُ في العلمِ والخبرِ أنَّهُ يُؤْمِنُ في ذٰلكَ الوقتِ ، ولم يكُنْ ما تَقَدَّمَ كونُهُ مِنَ الإخبارِ عن أنَّهُ لا يُؤْمِنُ واقعًا ولا العلمُ بأنَّه لا يُؤْمِنُ حاصلًا .

قيلَ لهم : فإذا كانَ العِلْمُ والخبرُ عن أنَّهُ لا يُؤْمِنُ سابِقَيْنِ ، ولم يَسْتَحِلْ أن يقالَ :

---

١ يخلو : نخلوا ، الأصل .

إنَّهُ يمكِنُ أن لا يكونا سابِقَيْنِ ، لو وَقَعَ الإيمانُ في حالِ الكفرِ ، فقد جازَ البدلُ مِنَ الموجودِ المُتَقَدِّمِ وجوده ، وهما العلمُ والخبرُ عن أنَّهُ لا يُؤْمِنُ في تلكَ الحالِ ؛ فلِمَ لا يجوزُ أيضًا أن يقالَ على الكفرِ في وقتِ وُجُودِهِ ووُقُوعِهِ : لو آمَنَ الكافِرُ الفاعِلُ له في هٰذا الوقتِ ، لكانَ خَيْرًا على البدلِ مِنَ الكفرِ بأن لا يكونَ ما وَقَعَ منه واقعًا في وقتِ وقوعِهِ وبأن يكونَ الإيمانُ هو الواقعُ ؟

فإنْ رَامُوا الفَصْلَ مِن ذٰلكَ ، لم يجدُوهُ[1] ؛ وإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، قيلَ لهم : إذا جَازَ أن يكونَ هٰذا ، فقد تَكَلَّمْتُمْ على الموجودِ بالبدلِ في وقتِهِ [٣١ب] بأن لا يكونَ وُجد ، كما تَكَلَّمْتُمْ بِلَوْ[2] كانَ ضدّهُ ، لكانَ خيرًا للكافرِ بأن لا يكونَ وُجد ما قد كانَ في وقتِهِ وَوُجد .

وقد تَكَلَّمْتُمْ أيضًا على الوقتِ المخبرِ عن كونِ الكفرِ بلَوْ وقُلتُم : لو كانَ قَبْلَ وُقُوعِ الوقتِ يَقَعُ في الوقتِ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يَقَعُ فيه وأَخبَرَ أنَّهُ لا يكونَ فيه ، لم يَكُنْ ما قد تَقَدَّمَ كونُهُ قَبْلَ الإخبارِ كائنًا ولا مَوْجُودًا .

فإن قالوا : نقولُ قَبْلَ وُقُوعِ الكفرِ : لو آمَنَ الكافرُ في وقتِ الكُفْرِ ، إذا كانَ الوقتُ ، لكانَ خيرًا لهُ ، ولا نقولُ بأن لا يكونَ العِلْمُ والخبرُ عن أنَّهُ لا يُؤْمِنُ في ذٰلكَ الوقتِ ولا على مَعْنَى أنَّهُ يكونُ الخبرُ عَنهُ أن يكونَ في ذٰلكَ الوقتِ والعلمُ بأنَّه لا يُؤْمِنُ فيه مُتَقَدِّمَيْنِ وسَابِقَيْنِ .

يقالُ له : إنْ جازَ ذٰلكَ ، جازَ لنا أيضًا أن نقولَ : لو كانَ الإيمانُ وَقْتَ وقوعِ الكفرِ وقد حصلَ الوقتُ وقتًا للكفرِ ، لا على مَعنًى ، لَوِ ٱجْتَمَعَ الإيمانُ والكفرُ ، ولا على البدلِ بأن لا يكونَ وُجد الكفرُ الذي هو موجودٌ واقعٌ ؛ فإنْ أَجَازُوا لنا

---

١ يجدوه : يحروه ، الأصل .

٢ بلو : فلو ، الأصل .

ذٰلكَ ، لم يَلْزَمْنَا أَجْتِمَاعُ الضِّدَّيْنِ ولا كونُ أحدِهما بدلًا مِنَ الآخرِ حتّى يكونَ بدلًا مِن موجودٍ .

وإن قالوا : لا يجوزُ القولُ بذٰلكَ ، ولا بُدَّ أن يكونَ قولُ القائلِ : لَوْ آمَنَ الكافِرُ في حالِ وقوعِ الكُفْرِ وكونِ القلبِ وَقْتًا للكُفْرِ أنَّهُ إنَّما يكونُ الإيمانُ في حالِ الكُفْرِ على الجَمْعِ بَيْنَهما أو على أن لا يكونَ مِنَ الكفرِ ما قد وُجد وكانَ ؛ ولا مَنْزِلَةَ بَيْنَ هٰذَيْنِ .

قيلَ لهم : وكذٰلكَ ، إذا قُلتُم : إنَّهُ لَوْ آمَنَ في الوقتِ الذي قد سَبَقَ العلمُ والخبرُ بأنَّهُ لا يُؤْمِنُ ، فلا بُدَّ لكُم مِنْ أنْ تقولوا : إنَّ الإيمانَ يكونُ فيه مع العلمِ بأنَّه لا يُؤْمِنُ وحصولُ الخبرِ الصِّدْقِ عن أنَّهُ لا يُؤْمِنُ مِن أن يكونَ صِدْقًا ، أو أنْ تقولَوا[1] : لو آمَنَ مَن في ذٰلكَ الوقتِ ، لم يكُنِ العلمُ والخبرُ عن أنَّهُ لا يُؤْمِنُ سَابِقَيْنِ ، وإنْ كانا[2] مَوْجُودَيْنِ ومُتَقَدِّمَي الوُجُودِ ولا مَنْزِلَةَ بَيْنَ هٰذَيْنِ . وفي ذٰلكَ تجويزُكم البدلَ مِنَ الموجودِ المُتَقَدِّمِ الوجودَ ؛ فتجويزُهُ مِنْ موجودٍ حادِثٍ ، لم يتقدَّمْ له وُجُودٌ ، أَقْرَبُ وأَوْلَى . ولا مَحِيصَ لهم مِن ذٰلكَ .

فإن قالوا : وكونُ الشيءِ في حالِ كونِ ضِدِّهِ لا يكونُ إلَّا على الاجتماعِ .

قيلَ لهم : وكونُ[3] [٣٢أ] الإيمانِ في حالٍ ، قد تَقَدَّمَ العِلْمُ بأنَّهُ لا يُؤْمِنُ فيها ، لا يكونُ إلَّا على أَجْتِمَاعِ الإيمانِ وحُصُولِ العِلْمِ بأنَّه لا يُؤْمِنُ والخبرِ عن أنَّهُ لا يُؤْمِنُ .

ولا مَهْرَبَ مِنْ هٰذا أبدًا ولا خلاصَ إلَّا بتصحيحِ البَدَلِ مِنَ الموجودِ المُتَقَدِّمِ وجودُهُ . وهو فوق الذي نقولُهُ مِنْ صِحَّةِ البدلِ مِنَ الموجودِ الذي لم يَتَقَدَّمْ له وُجُودٌ .

---

١ كانا : كان ، الأصل .

٢ كانا : إضافة في الهامش الأيمن ، تُشارُ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٣ تقولوا : يقول ، الأصل .

قال شيخُنا أبو الحسنِ ، نَضَّرَ اللهُ وجْهَهُ : وقد كانَ جمهورُ المعتزلةِ يُنْكِرُونَ على النَّجَّارِ شيئًا وهُمْ فيما هو أَعْظَمُ منه ، وذلكَ أنَّهم يُنْكِرُونَ عليه تجويزَ البدلِ مِنَ الحادِثِ في حالِ حدوثِهِ وأن يكونَ الإيمانُ في وقتِ الكفرِ بدلًا مِنْ ضِدِّهِ ، وهُمْ يقولونَ : جائِزٌ أنْ يُؤْمِنَ الكافرُ الذي عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، وأَخبرَ أنَّهُ لا يُؤْمِنُ بأن لا يكونَ كانَ عِلْمُ اللهِ وخبرُهُ عن آنِ الإيمانِ سابِقَيْنِ . وهٰذا تجويزُ البدلِ مِنَ الموجودِ المُتَقَدِّمِ الوُجُودُ بأن لا يكونَ كانَ ؛ فأنكروا جوازَ البَدَلِ مِنَ الشيءِ في وقتِ وجودِ ضِدِّ وجودِهِ بَعْدَ تَقَدُّمِهِ .

قال : وهٰذا جَهْلٌ وعَمًى ، وإنَّما كانَ جمهورُ المعتزلةِ يقولونَ بذٰلكَ ويُنْكِرُونَ البَدَلَ مِنْ قولِ النَّجَّارِ لأجلِ أنَّ الجُبَّائيَّ وابْنَهُ لا يَرَيَانِ الجوابَ عَنِ العِلْمِ السَّابِقِ والخبرِ عن أنَّ الشيءَ لا يكونُ ، لو قُدِّرَ كونُ ذٰلكَ الشيءِ المقدورِ وجوبُهُ ، ثمَّ أجابَ به الباقونَ منهم بأن يجبانِ بما سَنَذْكُرُهُ مِن بَعْدُ ، إنْ شاءَ اللهُ ، عزَّ وجَلَّ[1] .

١ إن شاء الله ، عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

فصل

وقد تَعَاطَى المُتَحَذْلِقُونَ مِن مُتَأَخِّرِيهِم الفَصْلَ بَيْنَ أن يكونَ الأمرُ بفعلٍ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ والنهيُ عن كَوْنِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ وأنَّ ذٰلكَ ليسَ بأمرٍ بالمُحَالِ وبَيْنَ تجويزِ النَّجَّارِ البدلَ مِنَ الموجودِ في حالِ وُقُوعِهِ بأن لا يكونَ كانَ وبَيْنَ تجويزِ كَوْنِ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ بأنَّهُ ليسَ في تجويزِ كَوْنِ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ إجازةَ مُحَالٍ ، لأنَّ العلمَ بأنَّ الشيءَ لا يكونُ لا يوجبُ أن لا يكونَ . وكذٰلكَ العِلْمُ بأنَّهُ لا يكونُ لا يوجبُ بالْتِفَاقٍ كونَهُ ووجود الكفرِ في الوقتِ مُحِيلٌ لِوُجُودِ ضِدِّهِ . ولولا إحَالَةُ ذٰلكَ ، لم يكُنْ بَيْنَ المُضَادِّ وبَيْنَ ما لا يَتَضَادُّ فَرْقٌ .

وهٰذا بُعْدٌ منهم ، لأنَّا [٣٢ب] نُجيزُ وُجُودَ الإيمانِ في حالِ وُجُودِ الكفرِ ، وإنْ كانَ الكفرُ موجودًا ، وإنَّما نُجيزُهُ على أنَّهُ ، لو وُجد ، لم يكُنْ ما وُجد مِنَ الكُفْرِ موجودًا . والمحالُ إنَّما هو ٱستحالةُ ٱجتماعِهما ، كما أنَّهُ محالٌ ٱجتماعُ الشيءِ مع العِلْمِ بأنَّه لا يكونُ . وقد جازَ أن يتَكَلَّمَ على ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ بأنَّهُ مقدورٌ كونُهُ ، وأنَّهُ يجوزُ أن يكونَ . ولا وَجْهَ لذٰلكَ إلَّا ٱجتماعُ الإيمانِ والعلمِ بأنَّه لا يكونُ أو تجويزُ كونِ الإيمانِ على أنَّهُ ، لو كانَ ، لم يكُنِ العلمُ بأنَّه لا يكونُ سابقًا ، لا بُدَّ مِن ذٰلكَ . وهٰذا نَفْسُ ما نقولُهُ مِنْ صِحَّةِ البدلِ مِنَ الموجودِ .

وقولُهم بَعْدَ هٰذا : إنَّ العِلْمَ بأنَّ الشيءَ لا يكونُ ، لا يُحيلُ كونَهُ ولا يوجبُ أن لا يكونَ . وكذٰلكَ العِلْمُ بأنَّه يكونُ لا يوجبُ كونَهُ مُسَلَّمًا ، على مَعنَى أنَّ العِلْمَ غَيْرُ موجبٍ لحُصُولِ معلومِهِ ، ولكنَّهُ مُحَالٌ بالْتِفَاقٍ مقارنَةُ كونِ الشيءِ للعلمِ بأنَّه لا يكونُ ، وإن لم يكُنْ ذٰلكَ مِنْ بابِ التَّضَادِّ ومِن ناحيةِ كَوْنِ العلمِ بأنَّ الشيءَ لا يكونُ مُضَادًّا للعلمِ بكونِهِ . ولا فَرْقَ بينَ تجويزِ كونِ الشيءِ مَعَمَا[1] يُحيلُ كونَهُ مِنْ

---

١ كذا موصولًا في الأصل ؛ وهو وجه كتابة صحيح ، مثل (مع ما) مقطوعًا .

جهةِ التَّضَادِّ وبَيْنَ تجويزِ كونِهِ مَعَمَا يُحيلُ وجودَهُ ، لا مِنْ جهةِ التَّضَادِّ ؛ فلا وَجْهَ للإِشْغَابِ بالتَّعَلُّقِ بأنَّ العلمَ بأنَّ الشيءَ لا يكونُ لا يوجبُ أن لا يكونَ ولا يُضَادّ كونَهُ ، لأنَّه وإن لم يكُنْ موجبًا لأن لا يكونَ ولا مُضَادًّا لكونِهِ ، فإنَّهُ مُحِيلٌ لكونِهِ بآتِّفَاقٍ ، كما يُحِيلُ وُجُودُ الشيءِ وُجُودَ ضِدِّهِ وآفتراقهما في جهةِ إحالةِ ما يستحيلُ مقارنتُهما لهما .

فصل

وقد اسْتَدَلُّوا على أنَّ العِلَمْ يجوزُ أن يكونَ مُوجِبًا لكونِ المعلومِ على ما يتناوَلُهُ بأنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لكانَ عِلْمُنَا بِكَوْنِ القديمِ قديمًا والمُحْدَثِ مُحْدَثًا والماضي ماضيًا موجبًا لكونِ القديمِ قديمًا والمُحْدَثِ مُحْدَثًا والماضي ماضيًا مُتَقَضِّيًا . وهٰذا نهايةُ المُحالِ ، لأنَّه قولٌ يوجبُ كَوْنَ القديمِ قديمًا بموجبٍ يوجبُهُ ، لو لم يكُنْ ، لم يَجُزْ كَوْنُهُ قديمًا . ولو أَوْجَبَ عِلْمُهُ ، تعالى ، بكونِهِ قديمًا كونَهُ كذٰلكَ ، لأَوْجَبَ ذٰلكَ عِلْمَ المحدثِ ؛ فكانَ لا يَصِحُّ كونُهُ قديمًا مع عَدَمِ عِلْمِهِ بأنَّه قديمٌ . **[١٣٣]** وذٰلكَ محالٌ .

وكذٰلكَ فلو أَوْجَبَ العلمُ بأنَّ الشيءَ يَحْدُثُ ويكونُ حدوثُهُ ووجودُهُ ، لأَغْنَى العِلْمُ بحدوثِهِ ووجودِهِ عن فاعلٍ يَفْعَلُهُ ، إذ كانَ قد وُجد موجبُهُ . وهٰذا منتقضٌ عليهم بِتَعَلُّقِ المُتَوَلِّدِ بفاعِلٍ ، وإن وُجد سببُهُ الموجبُ له .

قالوا : وكذٰلكَ لو كانَ بِفَنَاءِ المُتَقَضِّي هو الموجبُ لِتَقَضِّيهِ وفنائِهِ ، لكانَ يجبُ ، لو لم يُوجَدْ بأنَّ الصوتَ يعدمُ ، أن يكونَ باقيًا لِعَدَمِ الموجبِ لِعَدَمِهِ ، وذٰلكَ يَصِحُّ بقاؤُهُ . وذٰلكَ محالٌ .

قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّهُ ، لو كانَ العلمُ مُوجبَ[١] كونِ المعلومِ على ما تناوَلَهُ ، لَوَجَبَ أن يكونَ مُوجبًا لهُ بجنسِهِ ونفسِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ مِن حَقِّ كلِّ موجبٍ . وقد ثَبَتَ أنَّ الاعتقادَ مِن جهةِ الظَّنِّ ليس بعلمٍ ، وإنْ كانَ مِن جِنْسِ العلمِ ؛ فكانَ يجبُ أن يكونَ الظَّنُّ لوُجُودِ الشيءِ موجبًا ، لأنَّه مِنْ جِنْسِ العِلْمِ . وكان يجبُ ، إذا أَعْتَقَدَ أَحَدُ المُعْتَقِدِينَ أنَّ الشيءَ يكونُ وأَعْتَقَدَ الآخرُ أنَّهُ لا يكونُ ، أن يكونَ الشيءُ وأن لا يكونَ لوجودِ الاعتقادَيْنِ . وهٰذا مُحَالٌ .

---

١ موجب : فوجب ، الأصل .

وهٰذا الدليلُ أيضًا باطلٌ لأجلِ أنَّنا قد بَيَّنَّا في بابِ القولِ في أحكامِ المَعَارِفِ وحَدِّ العِلْمِ وحقيقتِهِ في صَدْرِ هٰذا الكتابِ أنَّ الاعتقادَ الذي ليسَ مِن جِنْسِ العِلْمِ في شيءٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

هٰذا على أنَّ الاعتقادَ الذي ليسَ بِعِلْمٍ لا يوجبُ سُكُونَ النَّفْسِ إلى معتقدِهِ والعلمَ الذي هو مِن جنسِهِ يوجبُ ذٰلكَ ؛ فيجبُ أن يكونَ الظَّنُّ يوجبُ سُكُونَ النَّفْسِ ، لأنَّه مِنْ جنسِ ما يوجبُ ذٰلكَ ؛ فإن لم يجبْ هٰذا ، لم يجبْ ما قالوهُ .

فإن قالوا : ليسَ يوجبُ الاعتقادُ سُكُونَ النَّفْسِ إلى المعتقدِ لجنسِهِ .

قيل لهم : وكذٰلكَ العلمُ ليسَ يوجبُ كَوْنَ معلومِهِ على ما هو به لجنسِهِ . لذٰلكَ جازَ أن يكونَ الظَّنُّ مِن جنسِهِ ، وإنْ لم يوجبْ كونَ مَظْنُونِهِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وٱسْتَدَلُّوا على ذٰلكَ أيضًا بأنَّ العِلْمَ بأنَّ الشيءَ يكونُ ويَحْدُثُ ، لو أَوْجَبَ حدوثَه ، لأغنَى عن وجودِ القدرةِ عليه ولَقَبُحَ الأمرُ به والنَّهْيُ عنه والذمُّ والمدحُ والثوابُ والعقابُ عليه لأجلِ [٣٣ب] أنَّهُ مِمَّا يجبُ كونُهُ . والواجبُ وقوعُهُ لا يَدْخُلُ تَحْتَ التكليفِ ولا يَحْتَاجُ إلى قدرةٍ عليه . وهٰذا بِعَيْنِهِ يَنْقُضُ قولَهم : إنَّ المُتَوَلِّدَ مقدورٌ لفاعِلِهِ بالقدرةِ على سببِهِ ، وإنَّهُ يَصِحُّ الذَّمُّ والمَدْحُ عليه والثوابُ والعقابُ ؛ فبَطَلَ ما قالوهُ .

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على ذٰلكَ بأنَّ العلمَ ، لو أَوْجَبَ كَوْنَ المعلومِ ، لكانَ علمُ القديمِ بكونِ أَحَدِ الضِّدَّيْنِ يوجبُ كونَهُ لا محالةَ ، ويجبُ كونُهُ قادرًا على ضِدِّهِ وجوازِ فعلِه . وذٰلكَ محالٌ بٱتِّفَاقٍ .

قالوا : ويدلُّ على ذٰلكَ أنَّهُ ، لو كانَ العلمُ بأنَّ الشيءَ يكونُ يوجبُ كونَه ، لَوَجَبَ أن يكونَ العِلْمُ بأنَّ المُكَلَّفَ يَختَارُ الفعلَ يوجبُ ٱختيارَهُ حتّى لا يَصِحَّ مَعَهُ ٱختيارُ ضِدِّهِ عليه . وذٰلكَ يوجبُ كونَهُ بمثابَةِ المُلْجَأ إليه وٱستحالةَ دخولِ إرادتِه ومرادِه

تَحْتَ التكليفِ . وذٰلكَ محالٌ .

قالوا : وكلُّ هٰذا يَدُلُّ على أنَّ العلمَ لا يوجبُ كونَ معلومِهِ على ما هو به . وقد ثَبَتَ مِن قولِنَا جميعًا أنَّ وجودَ الكفرِ يُحِيلُ وُجُودَ ضِدِّهِ مِنَ الإيمانِ ، وإلَّا لم يكُنْ ضِدًّا له .

ومحالٌ أن يقالَ : إنَّهُ يجوزُ وجودُ الإيمانِ في حالِ وجودِ ضِدِّهِ المُحِيلِ لوجودِهِ ، فجازَ لذٰلكَ أن يتكلَّمَ على ما عُلِمَ أنَّهُ لا يكونُ ، ويقال : إنَّهُ لو كانَ ، لكانَ خيرًا للكافرِ ولا أنَّهُ يجوزُ كونُ الإيمانِ في حالِ وجودِ الكفرِ ، محالٌ .

يقالُ لهم : إنَّكم قد أَطْلَقْتُمْ في هٰذا الفصلِ وأَجْهَدْتُمْ أنفسَكم في إقامَةِ الأَدِلَّةِ ، وإنْ كان أكثرُها فاسدةً على أصولِكُم على ما لا خِلَافَ فيه وما هو مُسَلَّمٌ ومُتَّفَقٌ عليه ، لأنَّنا لا نقولُ : إنَّ العلمَ بالشيءِ يوجبُ كونَه على ما عُلِمَ عليه ولا العلم بأنَّه لا يكونُ يوجبُ أن لا يكونَ ، كما لا نقولُ : إنَّ الدليلَ على أنَّ الأمرَ والخبرَ الصِّدْقَ عنه يوجبُ كَوْنَ المُخبَرِ عنه والمدلولِ عليه على ما يتناولُهُ الخبرُ والدليلُ ، بل مِن حقِّ العِلْمِ والدليلِ والخبرِ الصِّدْقِ أن[1] يكونَ مانِعًا لِكَوْنِ المعلومِ والمخبرِ عنه والمدلولِ عليه وأن يَكشفَ الدليلُ والخبرُ الصِّدْقُ عن كَوْنِ المخبرِ والمدلولِ على ما تَنَاوَلَاهُ ، لأنَّهما موجبانِ[2]، ولا العلم به كونه كذٰلكَ ؛ فالاشتغالُ بإقامةِ الدليلِ على موضعِ الاتِّفَاقِ لا وَجْهَ لهُ ، بل[3]إنَّما يجبُ أن [٣٤أ] تَشَاغَلُوا بجوابِ ما أَلْزمناكُمْ ، وهو أنَّهُ لا خِلَافَ بَيْنَنا وبَيْنَكم في أنَّهُ محالٌ كونُ الشيءِ في وقتٍ عَلِمَ اللهُ وأَخبَرَ أنَّهُ لا يكونُ فيه ، حتّى يكونَ الشيءُ كائنًا موجودًا ، والعلم بأنَّه لا يكونُ والخبر الصِّدْق عن أنَّهُ لا يكونُ موجودَيْنِ وسَابِقَيْنِ لأجلِ أنَّ ذٰلكَ يُخْرِجُ العلمَ بأنَّه لا يكونُ عن كونِهِ عِلْمًا بأنَّه لا يكونُ والخبرَ الصِّدْقَ عن كونِهِ صِدْقًا ، كما أنَّ وجودَ

---

١ أن : – ، الأصل .

٢ موجبان : موجبن ، الأصل .

٣ بل : بلى ، الأصل .

الشيءِ في حالِ وجودِ ضِدِّهِ على الاجتماعِ محالٌ ؛ فقد آسْتَوَيَا في الإحالةِ مِن هٰذا الوَجْهِ وآفْتَرَقَا في أنَّ الشيءَ لا يكونُ في حالِ كَوْنِ ضِدِّهِ لِمَا بَينَهما مِنَ التَّضَادِّ . والشيءُ المعلومُ أنَّهُ لا يكونُ في الوقتِ محالٌ كونُهُ مع سَبْقِ العلمِ بأنَّه لا يكونُ ، وإن لم تكُنْ هٰذِهِ الإحالةُ مِنْ جهةِ التَّضَادِّ ، ولكِن مِنْ ناحِيَةِ إخراجِ العِلْمِ عن كونِهِ علمًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فقد آجْتَمَعَا في الإحالةِ لِمَا يُحِيلَانِه .

فإذا جازَ أن يقالَ لِمَا عُلِمَ أنَّهُ لا يكونُ في الوقتِ : إنَّهُ مقدورٌ كونُهُ وإنَّهُ يجوزُ أن يكونَ[1] ، وإنَّهُ لو كانَ ، لكانَ خَيْرًا لفاعِلِهِ مع أنَّهُ محالٌ كونُهُ مع العِلْمِ بأن لا يكونَ ، جازَ أيضًا وصَحَّ أن يقالَ : إنَّهُ يجوزُ كونُ الشيءِ في حالِ وجودِ ضِدِّهِ ، وإنَّهُ لو كانَ ، لكانَ خيرًا لفاعِلِهِ ، وإنْ كانَ وجودهُ مع وجودِ ضِدِّهِ محالٌ .

فإن قالوا : إنَّما يجوزُ كونُ الشيءِ في الوقتِ الذي علمَ أنَّهُ لا يكونُ فيه على مَعنَى أنَّهُ ، لو كانَ ، لم يَكُنِ العلمُ بأنَّه لا يكونُ سابقًا ، وإنْ كانَ موجودًا مُتَقَدِّمًا .

قيلَ لهم : فهٰذا الذي قُلْنَا : إنَّهُ متجاوزٌ لقولِنَا في البَدَلِ ؛ فإذا جازَ أن يقالَ فيما قد وُجد وسَبَقَ : يجوزُ أن لا يكونَ ، جازَ أيضًا أن يقالَ : إنَّهُ يجوزُ كونُ الشيءِ في حالِ كَوْنِ ضِدِّهِ ، ولو كانَ ، لكانَ خيرًا لفاعِلِهِ مِنْ ضِدِّهِ على مَعنَى أنَّهُ ، لو كانَ ، لم يكُنْ ضِدُّهُ كائنًا ، وأن يقالَ : إنَّهُ يَصِحُّ قدرةُ المحدثِ على فِعْلِ الشيءِ في حالِ فِعْلِهِ لِضِدِّهِ على مَعنَى أنَّهُ ، لو قدرَ عليه ، لم تكُنْ قدرتُهُ على ضِدِّهِ موجودةً في تلكَ الحالِ ، بل كانَتْ تكونُ الحالُ والوقتُ وَقْتًا للقدرة على ضِدِّهِ ، وليس بوقتٍ للقدرَةِ عليه ، فيكون ضِدُّهُ في تلكَ [٣٤ب] الحالِ بدلًا مِنهُ بأن لا يكونَ كانَ ، وتكونُ القدرةُ على ضِدِّهِ موجودةً للعبدِ في تلكَ الحالِ بدلًا منه بأن لا يكونَ كانَ ، وتكونُ القدرةُ على ضِدِّهِ موجودةً فيها . وهٰذا ما لا مَخرَجَ منه .

---

١ يكون : يحوز ، الأصل .

وكذٰلكَ المُطَالَبةُ عليهم فيما[1] علمَ أنّه يكونُ مِنَ الإيمانِ وأخبر[2] أنّه يكون .

فيقالُ لهم : إذا أَمْكَنَ وجازَ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومِنَ القادِرِ عليه أن لا يكونَ بأن يفعلَ ضِدَّهُ الذي يقدرُ عليه ويَصِحّ آختيارُه له ، ما كانَ يكونُ حالُ الإيمانِ وهل كان يكونُ خارِجًا عن علمِ اللهِ ، تعالى ، أو غَيْرَ خارجٍ عَنهُ وعن أن يكونَ معلومًا على الوجهِ الذي هو به .

فإن قالوا : لو كان مِمَّا يكونُ ، لكان المعلومُ أنَّهُ يكونُ ؛ فقد جَوَّزُوا الكلامَ على ما لا يكونُ بأنَّه ، لو كانَ ممَّا يكونُ ، لكانَ المعلومُ أنَّهُ يكونُ ، لكانَ مَعْلُومًا ، وأنَّهُ مِمَّا يقدرُ القادرُ على أن يكونَ ويَصِحّ مِنهُ آختيارُ كونِهِ ، وهو مع ذٰلكَ مِن بابِ ما لا يكونُ . وقد تكلّم عليه بأنَّهُ مِمَّا ، لو كانَ مِمَّا يكونُ بَدَلًا مِنْ أن لا يكونَ ، لكانَ مِنْ حالِهِ كيت وكيت . وإذا جازَ ذٰلكَ وصَحَّ ، جازَ أيضًا أن يتَكَلَّمَ على الكائِنِ في وقْتِهِ بأن لا يكونَ بدلًا مِنْ كونِهِ ، وإلَّا فما الفَرْقُ بَيْنَ أن يتكلَّمَ على ما لا يكونُ بأنَّه ، لو كانَ مِمَّا يكونُ ، لكانَ مِن حَقِّهِ كذا وكذا ، وبَيْنَ أنْ يتكَلَّمَ على الكائِنِ في وقْتِهِ بأن لا يكونَ بدلًا مِنْ كونِهِ ؟

فأمَّا مَن قال مِنَ المعتزلةِ : لا يجوزُ أن يُجَابَ عن سؤالِ مَن سَأَلَ عن كونِ مَنْ في العلمِ ما في المعلومِ أنَّهُ لا يكونُ أن لو كانَ ، ولا عن سُؤَالِ مَن سَأَلَ عَمَّا في المعلومِ أنَّهُ يكونُ ، لو لم يكُنْ وكانَ ضِدُّهُ المقدورُ كونُهُ ، كيفَ كانَتْ تكونُ حالُهُ وحالُ العِلْمِ به ؟ لأجلِ أنَّ كلَّ ما يُجَابُ به عن ذٰلكَ ؛ فسنتكلَّمُ عليهم مِن بَعْدُ ، إنْ شاءَ اللهُ ، في بابٍ مُفْرَدٍ وفي القولِ بأنَّ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ ، فَإنَّهُ قادِرٌ على فِعْلِهِ وركوبِهِ وإن لم يفعلْهُ وأنَّ العَبْدَ لا يَقْدِرُ على ذٰلكَ في بابٍ ، نُفْرِدُهُ لهٰذا أيضًا .

---

١ فيما : فما ، الأصل .

٢ وأخبر : واخر ، الأصل .

فصل

وقدِ ٱعْتَمَدَتِ القدريّةُ في منعِ البَدَلِ مِنَ الموجودِ بأن لا يكونَ كانَ ، لو جَازَ البَدَلُ مِنَ الموجودِ بأن لا يكونَ كانَ [٣٥أ] وَتَقَضَّى . ولَمَّا بَطَلَ ذٰلكَ لأجلِ حُصُولِ الوجودِ للماضي ، لم يَجُزْ أيضًا البَدَلُ مِنَ الموجُودِ في حالِهِ بأن لا يكونَ كانَ ، لأنَّ الوجودَ قد ثَبَتَ له .

فيقالُ لهم : أكثرُ أهلِ الحَقِّ القائِلِينَ بالبَدَلِ يجيزُونَ البَدَلَ مِنَ الماضِي المُتَقَدِّمِ الوجودُ ، كما يجيزُونَهُ بدلًا مِنَ الموجودِ في حالِهِ على حَدِّ ما شَرَحْنَاهُ مِن قَبْلُ ؛ فلا مطالبةَ لكُم عليهم في ذٰلكَ .

وقد بَيَّنَّا أنَّهم يقولونَ : إنَّهُ جائِزٌ أن لا يكونَ كانَ الماضي في الحالِ التي كانَ وُجد بأن يكونَ الحالُ حالًا لِضِدِّ[1] كونِهِ وبأن لا يكونَ كانَ ؛ فالبدلُ مِنهُ على هٰذا المَعنَى جائِزٌ صحيحٌ . وبِمِثْلِ هٰذا وَرَدَ القرآنُ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

ثمَّ يقالُ لهم : إنَّهُ ليسَ يقولُ أَحَدٌ مِنَّا لِمَا كانَ ووُجد في حالِ كونِهِ أنَّهُ لا يكونُ ولا لِمَا تَقَضَّى أنَّهُ لا يكونُ ، ونَعْنِي بذٰلكَ نَفْيَ كونٍ ، قد تَقَدَّمَ له ، وجَحْدَ وجودِهِ ؛ فقولكم : ما أنكرتُم أن لا يكونَ ما قد فُعِلَ وهو موجودٌ كائِنٌ أنَّهُ لا يكونُ ، باطلٌ وتَوَهُّمٌ أنَّنَا نقولُ : إنَّ الشيءَ وقتَ كونِهِ لا يكونُ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ أن يكونَ كائِنًا ، لا كائن . وذٰلكَ نهايةُ المُحَالِ .

وإنَّما نقولُ : كانَ يجوزُ أن لا يكونَ كانَ هٰذا الكائنُ بأن لا يكونَ كانَ ، وكانَ يكونُ ضِدُّهُ بدلًا منه ؛ فأمَّا أن نقولَ : إنَّ هٰذا الكائِنَ الموجودَ يَصِحُّ أن لا يكونَ كائِنًا مع أنَّهُ قد كانَ وَوُجد ، فإنَّهُ مُحَالٌ .

---

١ لضدّ : لضده ، الأصل .

ويقالُ لهم : إنَّ مِن أصحابِنا ، رضي الله عنهم[١]، مَن لا يقولُ : إنَّهُ لا يجوزُ أن يقالَ فيما قد وُجد وتُيُقِّنَ وجودُهُ : يجوزُ أن لا يكونَ ، لأنَّ الجوازَ هو الشَّكُّ . ولا يُمْكِنُ الشَّكُّ في كونِ ما قد عُلِمَ كونُهُ ؛ فسؤالُكُمْ عن هٰذِهِ الفرقةِ ساقطٌ ؛ فأمَّا ما جازَ ٱستعمالُ لفظه ، تجوّز في ذٰلكَ وأنكر البدلَ مِنَ الماضي وأجازَهُ مِنَ الموجودِ في حالِهِ ونَفَى[٢] جوازَهُ في الماضي . وباللهِ العِصْمَةُ والتوفيقُ .

١ رضي الله عنه : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٢ ونفى : وبنى ، الأصل .

باب ذكر ما يوجب الفصل بين جواز البدل من الموجود في حاله وبين البدل من الماضي

قال المانِعُونَ مِن جَوَازِ البدلِ مِنَ الماضي مع تجويزِهم البدلَ مِنَ الموجودِ في حالِ [٣٥ب] حدوثِهِ : إنَّما لم يجبْ قياسُ أحدِهما على الآخرِ لأُمُورٍ ، أَوْجَبَتِ الفَرْقَ بَينَهما فيه ؛ فمِنها أنَّ الشيءَ يُتَكَلَّمُ عليه قَبْلَ وجودِهِ بأنَّه يكونُ في الوقتِ الذي يوجَدُ فيه ؛ فإذا كانَ الوقتُ ، لم يُخرِجْهُ كونُ الوقتِ مع وجودِه فيه عن أنَّهُ يكونُ فيه ويتكلّمُ عليه فيه بأنَّه يكونُ ، كما أنَّ الإخبارَ عنه قَبْلَ كَوْنِ الوقتِ أنَّهُ يكونُ في الوقتِ صحيحًا .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ في فصولِ الكتابِ أنَّ أهلَ اللُّغَةِ يَتَكَلَّمُونَ على الشيءِ قَبْلَ كونِهِ بأنَّه يكونُ في وقتِهِ ويَتَكَلَّمُونَ على الواقعِ الموجودِ بأنَّه يكونُ وكَشَفْنَا ذٰلكَ في بابِ نفيِ خَلْقِ القرآنِ وفيما نَظُنُّ في فصلٍ مِنْ فصولِ القولِ في الاستطاعةِ وبَيَّنَّا أنَّ القولَ يكونُ مُسْتَعْمَلًا[١] والشيء قَبْلَ كونِهِ بأنَّه يكونُ في وقتِهِ ومستعملٌ في الحادِثِ الواقِعِ في حالِهِ ، وأنَّهُ حقيقةٌ في الحالَتَيْنِ جميعًا ، فإنَّهُ ليس لأحَدٍ أن يقولَ : هو حقيقةٌ فيما لم يكُنْ ويكونُ مِن بَعْدُ ومَجَازٌ في الموجودِ الحادِثِ ، لا مِن حيثُ جازَ قَلْبُ هٰذِهِ الدَّعْوَى والقولُ بأنَّه حقيقةٌ في الحادِثِ الموجُودِ ومحالٌ في المُنْتَظَرِ الذي يكونُ ؛ فَسَقَطَتِ الدَّعْوَيَانِ .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ وثَبَتَ أنَّ الماضِيَ لا يجوزُ أن يقالَ فيه ويُتَكَلَّم عليه بأنَّه يكونُ ، ونعني بذٰلكَ الكونِ الكونَ المُتَقَدِّمَ دُونَ إعادتِهِ بَعْدَ العَدَمِ ، لم يَجُزِ البدلُ منه ، لأنَّه ليسَ مِمَّا يكونُ ويُرادُ به الكون المُتَقَدِّم ، وصَحَّ وجازَ البدلُ مِنَ الموجودِ في حالِ حدوثِهِ ، لأنَّه حالٌ ، يكونُ فيها ، ويتكلّمُ عليه بذٰلكَ . ومَعنَى صحّةِ البدلِ

---

١ مستعملًا : مستعمل ، الأصل .

منه ليسَ بأن يكونَ موجودًا واقِعًا وضِدّه أيضًا معه . ولو كانَ معه في الوجودِ ، لم يكونا ضِدَّيْنِ ولا بَدَلَيْنِ . ولكِن يَصِحُّ البدلُ مِنَ الكائِنِ الموجودِ في حالِهِ بأن لا يكونَ كانَ وبأن يكونَ ضِدُّهُ هو الكائنُ بدلًا منه ، لأنَّه إنَّما يَصِحُّ أن يقالَ بأن لا يكونَ كانَ في وقتٍ ، يكونُ الشيءُ فيه دُونَ الوقتِ الذي يستحيلُ أن يقالَ يكونُ فيه . وذٰلكَ يقالُ في الحادِثِ في حالِ حدوثِهِ . ومُحَالٌ [٣٦أ] أن يقالَ في الماضي أنَّهُ يكونُ ويُرادُ به الكونُ الحاصِلُ المُتَقَدِّمُ ؛ فافْتَرَقَ لذٰلكَ الأَمْرَانِ . وجازَ لِمَا قُلْنَاهُ البدلُ مِنَ الحادِثِ ، ولم يَجُزْ مِنَ الماضي . ولهٰذا أَجَازَ وَاهِمُ البَدَلِ مِنَ المُنْتَظَرِ الذي لم يكُنْ ، لأنَّه مِمَّا يكونُ ، ولم يجيزُوهُ مِنَ الماضي ، لأنَّه لا يكونُ ؛ فَثَبَتَ ما قُلناهُ .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّهم ، إنْ قالوا : يلزمُكُم البدلُ مِنَ الماضي الذي كانَ ليسَ أنَّهُ يجوزُ أن لا يكونَ اليومُ بأن لا يكونَ كان أَمْسِ ، فقد أَحَالُوا في هٰذا الإلزامِ إحَالَةً ظاهرةً لأجلِ أنَّ كونَهُ اليومَ بآتِفَاقٍ وفي عقلِ ذِي لبٍّ سليمٍ لا يضادُّ كونَهُ أَمْسِ وبنفيهِ . وكيفَ يكونُ ذٰلكَ كذٰلكَ وقد كانَ أَمْسِ ويكونُ اليومُ كائنًا مع كونهِ أَمْسِ ولا يَتَضَادُّ ذٰلكَ ؟ ومِن حَقِّ البَدَلَيْنِ أن يكونا تَرْكَيْنِ ضِدَّيْنِ . وكيفَ نتركُهُ بكونِهِ اليومَ كونه في أَمْسِ ؟ وإن تضادّ أن يكونَ اليومُ كائنًا ، كما يَتَضَادُّ ويتناقضُ أن يكونَ أَمْسِ في وقتٍ كونِهِ كائِنًا ، لا كائِنًا ، لجازَ أن يقالَ : يجوزُ أن لا يكونَ اليومُ بأن لا يكونَ كان أَمْسِ ، ولكِن ذٰلكَ محالٌ للعِلْمِ بأنَّه قد يَخلُو[١] الجوهرُ والجسمُ أَمْسِ ، ويَصِحُّ آستمرارُ الوجودِ به إلى اليومِ أو لِخُلُوِّ أمسِ ، ويعدمُ بمَنْ يُوجدُ اليوم على سَبِيلِ الإعادةِ ، فيكونُ موجودًا أَمْسِ وموجودًا اليوم .

وذٰلكَ يُبْطِلُ تصحيحَ البدلِ مِنَ الماضي على هٰذا الوجهِ . ويُبْطِلُ أيضًا على الوجهِ

---

١ يخلو : يحلوا ، الأصل .

الأَوَّلِ عِندَ مُحِيلِ ذٰلكَ ، لأنَّه لا يقالُ فيما مَضَى وتَقَدَّمَ كونُه : إنَّهُ يكونُ ، ونَعْنِي به كونَهُ المُتَقَدِّمَ ؛ فيجبُ ضَبْطُ ذٰلكَ ، لِيُعْلَمَ الفرقُ بَينَهما .

فصل

فإن قال قائلٌ : إذا جَوَّزْتُمْ أن يقالَ في الحادِثِ في حالِ حدوثِهِ : إنَّهُ يكونُ في وقتِهِ الذي وُجد فيه على الابتداءِ والاسْتِئْنَافِ له ، لا على الإعادَةِ ، لَزِمَكُمْ أنْ تقولوا : إنَّهُ يجوزُ أن يكونَ بَعْدَ كونِهِ واسْتِمْرَارِهِ الوجود به وبقائِهِ كونًا على وجهِ الابْتِدَاءِ والاسْتِئْنَافِ ، لا على وجهِ الإعادَةِ ، لأجلِ أنَّ المُسْتَأْنَفَ المُبْتَدَأَ الكون والوجود هو الذي يكونُ[١] [٣٦ب] معدومًا قَبْلَ حالِ وُجُودِهِ بلا فصلٍ والباقِيَ المُسْتَمِرَّ به الوجودُ موجودٌ عن وجودٍ وليس بِمُسْتَأْنَفِ الوُجُودِ ؛ فلم يَجُزْ أن يقالَ : إنَّهُ يكونُ بَعْدَ حالِ حدُوثِهِ على الِابْتِدَاءِ والِاسْتِئْنَافِ ، اللَّهُمَّ إلَّا أَنْ نَعْنِيَ بِٱسْتِئْنَافِ الوجودِ له والقول : إنَّهُ يكونُ في الثاني مِن حالِ حدوثِهِ والثالثِ وما بَعْدَهما ٱستمرارُ الوجودِ به وٱمتدادُهُ إلى تلكَ الأوقاتِ ، لا أنَّهُ يكونُ معدومًا قَبْلَ وجودِهِ في كلِّ وقتٍ منها ؛ فإنَّ ذٰلكَ صحيحٌ ويكونُ تَعَسُّفًا في العبارةِ وَلَيًّا للكلامِ[٢] في غيرِ ما وُضِعَ له .

ولو لَزِمَنَا هٰذا الذي قالوهُ ، لَلَزِمَهُمْ ، إذا جازَ قَبْلَ كونِ الوقتِ الثاني أن يكونَ الشيءُ في الوقتِ الثاني مُسْتَأْنَفًا غَيْرَ مُعَادٍ بالقدرة التي قَبْلَهُ توجبُ أنَّهُ يكونُ في الثالثِ أيضًا والرابعِ مُسْتَأْنَفًا غَيْرَ مُعَادٍ ، لأنَّه يتكلَّمُ عليه قَبْلَ حُصُولِ تلكَ الأوقاتِ ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ما قالوهُ .

ومِمَّا يفصلُ به أيضًا بَيْنَ جوازِ البدلِ مِنَ الموجودِ في حالِ حدوثِهِ وبَيْنَ جَوَازِ البدلِ مِنَ الماضي بَعْدَ مُضِيِّهِ ونَقْضِيهِ أنَّنَا نُجَوِّزُ أن لا يكونَ الشيءُ في وقتِ كَوْنِ ضِدِّهِ بأن لا يكونَ وُجد وبأن يكونَ ضِدُّهُ هو الذي وُجد وبأن يكونَ الوقتُ وقتًا لِضِدِّهِ ،

---

١ يكون : مكرّر في الأصل .

٢ وليًّا للكلام : ولولا الكلام ، الأصل .

وإنَّما يجبُ ذٰلكَ لِتَنَافِي كونِ الضِّدَّيْنِ وٱستحالةِ ٱجتماعِهما .

ومِن حَقِّ الضِّدَّيْنِ أن يَتَضَادَّا في وقتٍ واحدٍ ، كما يجبُ أن يَتَضَادَّا على مَحَلٍّ واحِدٍ . ولا يجوزُ عِندَ أَحَدٍ أن لا يكونَ ما قد كانَ أَمْسِ وتَقَضَّى وقتُهُ بَعْدَ كونِهِ اليومَ بأن لا يكونَ كانَ أَمْسِ في وقتِهِ الذي حَدَثَ فيه ، لأنَّ ما وُجد بَعْدَ حدوثِ الشيءِ وفي وقتٍ غيرِ وقتِهِ لا يجوزُ أن يَنْفِيَ ويضادَّ ما يعدمُ كونه .

وإذا لم يَصِحَّ أن يكونَ حدوثُ الشيءِ اليومَ يَنْفِي حدوثَهُ أمسِ ، لم يَجُزْ أن لا يكونَ ما كانَ أمسِ وتَقَضَّى بأن لا يكونَ ضِدُّهُ النافي له اليوم ؛ فإذا لم يَجُزْ أن يكونَ حدوثُ الشيءِ اليومَ أو بَعْدَهُ على غَيْرِ وجهِ الحُدُوثِ ينفي حدوثَه أمسِ ويضادّه ، لم يَجُزْ أن لا يكونَ كان أمسِ وتَقَضَّى بأنْ حَدَثَ ضِدُّهُ ؛ فإذا لم يَتَنَاقَضْ أن يكونَ الشيءُ [٣٧أ] أمسِ موجودًا واليوم موجودًا ، لم يكُنْ وُجُودُهُ اليوم بدلًا مِنْ وجودِهِ أمسِ . والشيءُ يجوزُ أن لا يكونَ موجودًا في حالِ حدوثِهِ بأن يكونَ ضِدُّهُ موجودًا بدلًا منه .

وكذٰلكَ لو[1] جَوَّزْنَا أن لا يقعَ ما وَقَعَ بأن يكونَ ضِدُّهُ وتركُهُ هو الواقعُ في تلكَ الحالِ بدلًا منه ، ويكون الوقتُ وَقْتًا لِضِدِّهِ لا وقتًا له ، لَوَجَبَ لذٰلكَ ثبوتُ الفَرْقِ بَيْنَ جَوَازِ البدلِ مِنَ الشيءِ في حالِ حدوثِهِ الذي[2] يَصِحُّ كونهُ وقتًا لِضِدِّهِ وجواز البدلِ مِنَ الماضي .

ومِمَّا يفرقُ به أيضًا بَيْنَ ذٰلكَ أنَّهُ إنَّما يجوزُ البدلُ مِمَّا يَصِحُّ وكون وجودِ تَرْكٍ له بدلًا منه ، والشيءُ في حالِ حدوثِهِ موجودٌ في حالٍ ، كانَ يَصِحُّ فيها وجودُ تركِهِ بدلًا منه ، والباقي لا يَصِحُّ مِنَّا في هٰذِهِ الحالِ وجودُ تركٍ له ؛ فلم يَجُزْ حَمْلُ جوازِ

---

١ لو : – ، الأصل .

٢ الذي : التى ، الأصل .

أحدِهما على الآخرِ ، اللّٰهُمَّ إلّا أن يُرَادَ ، وإنْ ألزموا جوازَ البدلِ مِنَ الماضي في الحالِ التي كانَ وُجد فيه ٱبْتِدَاءً بأن لا يكونَ كان موجودًا في تلكَ الحالِ وبأن يكونَ كانَ ضِدُّهُ هو الموجودُ . ولا شيءَ عِندَنا يَمنعُ ذٰلكَ ، بل هو الواجبُ ، وإنَّما لا يجوزُ البدلُ مِمَّا مَضَى في هٰذا الوقتِ . وهٰذا هو الذي يَقْصِدُونَهُ بالإلزامِ . وقد بَيَّنَّا فسَادَهُ . واللّٰهُ أَعْلَمُ .

فصل

وممَّا يدلُّ أيضًا على الفرقِ بَيْنَ جوازِ البَدَلِ مِنَ الموجودِ في حالِهِ والبدلِ مِنَ الماضي المُنْقَضِي أنَّهُ قد صَحَّ وثَبَتَ أنَّ الموجودَ في حالِهِ مقدورٌ للقادِرِ أن يكونَ في تلكَ الحالِ . والبدلُ إنَّما يَصِحُّ مِمَّا هو مقدورٌ أن يكونَ بأن لا يكونَ هو المَقْدُورُ للعبدِ وأن يكونَ ضِدُّهُ هو المقدورُ . والشيءُ بعدَ كونِهِ لا يَصِحُّ كونُهُ مقدورًا مع آتِّصَالِ وجودِهِ لاستحالةِ فِعْلِ الباقي . ولا يُوصَفُ أيضًا بأنَّه مقدورٌ بَعْدَ وجودِهِ وفنائِهِ على مَعنَى أنَّ وجودَهُ الأَوَّلُ الذي كانَ مِن قَبْلُ مَقْدُورًا ، وإنَّما يُوصَفُ بأنَّه مقدورٌ بَعْدَ عدمِهِ على سبيلِ الإعادةِ وفي ضِمْنِ القولِ بأنَّ القادِرَ قادِرٌ على إعادَتِهِ إيجابُ وجودِهِ بمَن عدمَ بتعقُّبِ وجودِهِ قَبْلَ إعادتِهِ . وإذا كانَ [٣٧ب] ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَجُزْ أن لا يكونَ ما كانَ ووُجد بأن لا يكون كانَ ، لأنَّ كونَهُ أمسِ قد خَرَجَ عن كونِهِ مَقْدُورًا . والبدلُ عِندَنا جميعًا لا يكونُ إلَّا في المقدوراتِ التي يَصِحُّ كونُ بعضِها بدلًا مِنْ بعضٍ ؛ فٱفْتَرَقَ لذٰلكَ جوازُ البدلِ مِنَ الماضي وجَوَازُه مِنَ الموجودِ في حالِهِ .

فصل

ويقالُ لهم أيضًا ، إذا قالوا لنا : إذا جازَ أنْ تَقُولُوا لِمَا كانَ في حالِ كونهِ : إنَّهُ جائزٌ أن يكونَ وجائزٌ أن لا يكونَ بأن لا يكونَ كانَ ، فما أنكرتُم أن يكونَ ما قد كانَ وتَقَضَّى يجوزُ أن يُقالَ : إنَّهُ يكونُ في وقتِهِ ، وجائزٌ أن لا يكونَ بأن لا يكونَ كانَ : إنَّ محصولَ سُؤَالِكَ هٰذا أنَّهُ ، إذا جازَ البدلُ مِنَ الموجودِ في حالِ وجُودِهِ بأن لا يكونَ كانَ وُجد في الوقتِ وَوُجد ضِدّهُ بَدَلًا منهُ ، جازَ البدلُ منهُ بَعْدَ وجودِهِ ، كما جازَ منه في حالِ وجودِهِ ، لَلَزِمَ ، إذا كانَ الشيءُ مفعولًا في حالِ وجودِهِ وكانَ ذٰلكَ الوقتُ وَقْتًا لِحُدُوثِهِ وهو موجودٌ فيه ، أن يكونَ أيضًا مفعولًا في الوقتِ الثاني مِنْ حالِ حدوثِهِ ، لأنَّه موجودٌ فيه ، وأن يكونَ الوقتُ الثاني وقتًا لحدوثِهِ ، إذا كانَ موجودًا فيه ، كما أنَّ الوقتَ الأوَّلَ وقتٌ لحدوثِهِ ؛ فإن لم يجبْ جوازُ فعلِ الشيءِ في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهِ ، كما كانَ كونُهُ مفعولًا في حالِ حدوثِهِ لأجلِ أنَّهُ موجودٌ في الحالَتَيْنِ ، لم يجبْ أيضًا جوازُ البدلِ مِنَ الماضي الحاصلِ لهُ الوجودُ المُتَقَدِّم قياسًا على جوازِ البدلِ مِنَ الموجودِ الحاصلِ لهُ الوجودُ في حالِهِ ، وإنَّما أَوْجَبْنَا ذٰلكَ عليكم ، لأنَّكُم جعلتُم حالَتَي الوجودِ ماضيًا وفي الحالِ مُتَساوِيَتَيْنِ ، فما يجوزُ فيهما مِنَ البدلِ ، يلزمُكُم أيضًا التسويةُ بَيْنَ حالِ الحادثِ وحالِ الباقي في جوازِ ما يجوزُ عليهما ، لأنَّهما موجودانِ ؛ فإذا جازَ فِعْلُ الحادِثِ ، جازَ فِعْلُ الباقي ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ما قُلْتُمُوهُ .

ويقالُ لهم : إذا جازَ أو وَجَبَ أن يكونَ المُرِيدُ القَاصِدُ إلى الشيءِ يَقْصِدُهُ ويُرِيدُهُ في حالِ حدوثِهِ وهو موجودٌ [٣٨أ] في تلكَ الحالِ ، ولم يَلْزَمْ مِنْ ذٰلكَ جَوَازُ قَصْدِهِ إليه وإرادتِهِ له في الثاني والثالثِ مِنْ حالِ وجودِهِ مع كونِهِ باقيًا مِنْ أَجْلِ أنَّهُ موجودٌ في الحالَتَيْنِ ، لَمْ يَلْزَمْ أيضًا ، إذا جازَ البدلُ مِنَ الموجودِ الحادِثِ في حالِهِ أن يجوزَ البدلُ مِنَ الماضي المُتَقَدِّمِ وجودُه مِن أَجْلِ حُصُولِ الوُجُودِ لهما في

الحالَتَيْنِ ؛ فَبَطَلَ ما قالوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنْ لَزِمَ جوازُ البدلِ مِنَ الشيءِ بَعْدَ وُجُودِهِ بأن لا يكونَ كانَ ، كما يجوزُ البدلُ منه في حالِ حدوثِهِ بأن لا يكونَ كانَ حَدَثَ وكانَ ، لَلَزِمَكُمْ ، إذا كانَ الشيءُ عندكم مقدورًا قَبْلَ وُجُودِهِ ، أن يكونَ موجودًا في الوقتِ الثاني مِنْ وقتِ حدوثِهِ ، وهو في ذٰلكَ الوقتِ مفعولٌ أن يكونَ مقدورًا قَبْلَ وجودِهِ أن يكونَ موجودًا في الوقتِ الثالثِ مِنْ وقْتِ وجودِهِ بَعْدَ وجودِهِ في الوقتِ الثاني ، لأنَّه موجودٌ في الحالَتَيْنِ جميعًا ؛ فإن لم يَلْزَمْ أن يكونَ الموجودُ الحادِثُ والموجودُ الثاني مفعولَيْنِ مقدورَيْنِ ، لأنَّهما موجودانِ في الحالَتَيْنِ ، لم يجبْ جوازُ إعادَةِ الماضي قياسًا على جَوَازِ إعَادَةِ الحادِثِ لأجلِ أنَّ الوُجُودَ حاصِلٌ لهما في الحالَتَيْنِ . ولا مَهْرَبَ مِن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : لو لَزِمَ جوازُ البدلِ مِنَ الحادِثِ بِحُصُولِ الوجودِ لهما في الحالَتَيْنِ ، لَلَزِمَكُمْ وَوَجَبَ عليكم جوازُ البدلِ مِنَ الشيءِ بَعْدَ وجودِهِ وهو معدومٌ بأن لا يكونَ كانَ وُجد ، كما جازَ البدلُ منهُ قَبْلَ وجودِهِ ، لأنَّه معدومٌ قَبْلَ وُجُودِهِ ومعدومٌ أيضًا بَعْدَ وُجُودِهِ ؛ فإذا جازَ البدَلُ مِنَ المُنْتَظَرِ الذي يكونُ قَبْلَ وُجُودِهِ ، لأنَّه معدومٌ في تلكَ الحالِ ، لجازَ أيضًا البدلُ مِنهُ بَعْدَ وجودِهِ وهو معدومٌ حالَ ما يتكلّمُ عليه بالبدلِ مِنهُ ، لأنَّه معدومٌ في تلكَ الحالِ ، كما أنَّهُ معدومٌ قَبْلَ الوجودِ ؛ فإن لم يَلْزَمْ ذٰلكَ ، لم يَلْزَمْ بأن يقالَ : يجوزُ البدلُ مِنْ هٰذا المعدوم بَعْدَ وجودِهِ بأن لا يكونَ كانَ وُجد ، كما يجوزُ البدلُ مِنهُ قَبْلَ وجودِهِ مع ٱسْتِوَاءِ حَالَتَي العدمِ فيه ، لم يجبْ ما قُلتُم .

ويدلُّ على [٣٨ب] فسادِ ما قالُوهُ أيضًا أنَّهم قد أجازوا القدرةَ على المعدومِ قَبْلَ وجودِهِ وإنْ كانَ معدومًا في تلكَ الحالِ ، ولم يُجَوِّزُوهَا[1] عليه في حالِ عَدَمِهِ بَعْدَ

---

١ يجوّزوها : يحوّزها ، الأصل .

الوجودِ ، وإنْ كانَ العدمُ حاصلًا في الحالَتَيْنِ . ولذٰلكَ يجوزُ البدلُ مِنَ الموجودِ في حالِهِ ، لأنَّها حالٌ ، يكونُ فيها مقدورًا ، وحالٌ ، يقالُ : إنَّهُ يكونُ فيما يقالُ : يَصِحُّ وُجُودُهُ فيها ، فَصَحَّ تركُهُ فيها ، وحالٌ ، يقالُ فيها : إنَّهُ يجوزُ أن يكونَ ويجوزُ أن لا يكونَ . ولا يجبُ قِيَاسًا على ذٰلكَ جوازُ البدلِ مِنَ الموجودِ بَعْدَ تَقَدُّمِ وُجُودِهِ بَعْدَ مُضِيِّهِ ، لأنَّه يَمْتَنِعُ أن يقالَ ذٰلكَ أَجْمَع فيه ، وإنْ كانَ الوجودُ حاصِلًا له في الحالَتَيْنِ . ولا جوابَ عن شيءٍ مِن ذٰلكَ .

وهٰذِهِ جُمْلَةٌ كافِيَةٌ في ذِكْرِ الفَرْقِ بَيْنَ جوازِ البدلِ مِنَ الموجودِ في حالِهِ والموجودِ بَعْدَ حالِ وجودِهِ ، وإنْ عدمَ بَعْدِ ذٰلكَ ، لو كانَ باقيًا مُسْتَمِرًّا به الوجودُ[1] .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ جَوَازَ البدلِ مِنَ الماضي على مَعْنَى أنَّهُ كانَ يجوزُ أنْ قد حَدَثَ ضِدُّهُ في وقتِ حدوثِهِ بأن لا يكونَ هٰذا الباقي قد كانَ وبأنْ يكونَ كانَ ضِدُّهُ هو الكائنُ جائزٌ صحيحٌ ؛ فيجبُ تنزيلُ ذٰلكَ على ما قُلناهُ .

---

١ الوجود : + كائنه ، الأصل .

ذكر أسولتهم في البدل والجواب عنها

قالوا : إذا قُلتُم في الواقعِ الموجودِ : إنَّهُ يجوزُ وجودُ ضِدِّهِ بدلًا مِنهُ ، لَزِمَكُمْ أنْ تقولوا : إنَّهُ يَصِحُّ وجودُ الشيءِ مع عدمِهِ بدلًا مِنهُ .

يقالُ لهم : هٰذا باطِلٌ ، لأنَّنا لم نُجَوِّزْ وجودَ ضِدِّ الموجودِ بدلًا مِنهُ وهو موجودٌ ، وإنَّما أَجَزْنَا وجودَ تَرْكِهِ بأن لا يكونَ كانَ موجودًا ؛ فلم يَلْزَمْنَا وجودُ الشيءِ مع ضِدِّهِ بدلًا منه . ولو وُجد الشيءُ مع ضِدِّهِ ، لم يكُنْ ضِدًّا له ولاسْتَحَالَ كونُهُ بدلًا . وسؤالُكم هٰذا إنَّما وَصَفْتُمُوهُ على ظَنِّ منكُم أنَّنا نُجَوِّزُ وُجُودَ ضِدّ الشيءِ في حالِ وجودِهِ وهو موجودٌ ، وإنَّما أَجَزْنَا وجودَ تَرْكِهِ بأن لا يكونَ [... ... ...][1]الشيء مع ضِدِّهِ بدلًا منه . ولو وُجِدَ الشيءُ مع [... ... ...][2]كونه بدلًا . وسؤالُكم هٰذا **[٣٩أ]** إنَّما وصَفْتُمُوهُ على [... ... ...][3]وجود ضِدّ الشيءِ في حالِ وجودِهِ وهو موجودٌ ومعا[... ... ...][4]ذٰلك ، وإنَّما يقدّرُ فيه جوازُ أن لا يكونَ موجودًا ، بأن يكونَ [... ... ...][5]بدلًا منه ، وأن يكونَ الوقتُ وقتًا لِضِدِّهِ لا لهُ ؛ فكيفَ يلزمُ [... ... ...][6]الشيء مع ضِدِّهِ بدلًا مِنهُ ، لَوْلَا الجهلُ والغَفْلَةُ .

---

١ بياض في الأصل قدر ستّ كلمات إلى سبع .

٢ بياض في الأصل قدر خمس كلمات .

٣ بياض في الأصل قدر أربع كلمات .

٤ بياض في الأصل قدر ثلاث كلمات أو أربع .

٥ بياض في الأصل قدر أربع كلمات .

٦ بياض في الأصل قدر أربع كلمات .

شبهة لهم أخرى والجواب عنها

قالوا : إذا آمَنَ الكافرُ في حالٍ ، أُمِرَ فيها[1] بتركِ كفرٍ موجودٍ ؛ فلو آمَنَ ، لكانَ إنَّما يكونُ تارِكًا لِكُفْرٍ مَعدُومٍ ، فيجبُ أن لا يكونَ بذٰلكَ مُطِيعًا ، لأنَّه أُمِرَ بتركِ موجودٍ ، فَتَرْكَ معدومًا بِفِعْلِ الإيمانِ .

يقالُ لهم : ما قُلتُمُوهُ مِن هٰذا باطِلٌ ، لأنَّ الكافِرَ إنَّما أُمِرَ بِفِعْلِ تَرْكٍ للكفرِ هو الإيمانُ ؛ فلو فَعَلَهُ ، لكانَ تارِكًا به لِكُفْرٍ معدومٍ ؛ فإذا فَعَلَ الكفرَ ووَقَعَ منه ، قِيلَ له : كانَ يجبُ أن لا تفعلَ[2] ما فَعَلْتَهُ ؛ ولو آمَنْتَ ، لم تكُنْ فاعِلًا ؛ فهو أبدًا لا يتركُ ، إذا تَرَكَ ، كفرًا موجودًا ، قد فُعِلَ وتُيُقِّنَ وجودُه ، وإنَّما أُمِرَ بأن يكونَ تارِكًا لِمَا ، إذا تَرَكَهُ ، كانَ معدومًا ؛ فزالَ ما قُلتُم .

ويقالُ لهم : لو لَزِمَ ما قُلتُم ، لوَجَبَ عليكم ، إذا كانَ في معلومِ اللهِ ، تعالى ، أنَّ المُكَلَّفَ يَكْفُرُ في الوقتِ الثاني ، فهو مأمورٌ بأن يَتْرُكَ ما هو معلومٌ أن يكونَ ؛ فلو أنَّهُ أَطَاعَ وآمَنَ في الثاني ، لكانَ يجبُ على قولِهِمْ وموجبِ مطالَبَتِهم أن يكونَ بِفِعْلِ ذٰلكَ الإيمانِ مُطِيعًا ، لأنَّه إنَّما أُمِرَ بِتَرْكِ كفرٍ في الثاني مِن حالٍ قدرتِهِ معلومٍ للهِ أنَّهُ يكونُ ؛ فلو آمَنَ في تلكَ الحالِ ، لكانَ إيمانًا ، يتركُ بإيمانِهِ كُفْرًا معلومٌ أنَّهُ لا يكونُ ، فلا يجبُ كونُهُ مُطِيعًا ، لأنَّهُ أُمِرَ بِتَرْكِ معلومٍ أنَّهُ يكونُ ، فَتَرَكَ ما هو معلومٌ أنَّهُ لا يكونُ . ولا جوابَ لهم عن ذٰلكَ .

---

١ أمر فيها : – ، الأصل .

٢ تفعل : يفعل ، الأصل .

سؤال آخر

قالوا : إذا أَجَزْتُمُ البدلَ مِنَ الموجودِ بأن لا يكونَ كانَ وُجد وَوُجد ضِدُّهُ بدلًا مِنهُ ، لَزِمَكُمْ تجويزُ المعدومِ في حالِ [٣٩ب] عدمِهِ .

وهٰذا أيضًا تَوَهُّمٌ منهم ، لأنَّنا لم نُجزِ البدلَ مِنَ الموجودِ وهو موجودٌ ، وإنَّما أَجَزْنَاهُ على أن لا يكونَ موجودًا ويكون ضِدُّهُ هو الموجودُ ؛ فنحنُ أيضًا نُجَوِّزُ على هٰذا أن يكونَ المعدومُ الذي يَصِحُّ أن يكونَ موجودًا بدلًا مِن عَدَمِهِ على مَعنَى أنَّهُ ، لو فعلَ في تلكَ الحالِ ، لكانَ موجودًا بدلًا مِنْ كونِهِ معدومًا . وهٰذا ليس بِمُحَالٍ ، وإنَّما المحالُ تَجْوِيزُ وجودِ المعدومِ في حالِ عَدَمِهِ مع بقائِهِ على العَدَمِ . وذٰلكَ بمثابَةِ أن يُجيزَ وجودَ البدلِ مِنَ الموجُودِ مع وُجُودِهِ وثبوتِهِ . وذٰلكَ مِمَّا لا يقولُهُ أَحَدٌ .

سؤال آخر

قالوا : إذا أَجَزْتُمْ وجودَ البدلِ مِنَ الموجودِ ، لَزِمَكُمْ جوازُ أَمْرِ اللهِ ، تعالى ، بالإيمانِ مع الكفرِ ، لأنَّه مُحَالٌ وجودُ الإيمانِ مع الكفرِ ، كما يستحيلُ البَدَلُ مِنَ الموجودِ . وهٰذا باطلٌ ، لأنَّ الجَمْعَ بَيْنَ الإيمانِ والكفرِ محالٌ . وليسَ البدلُ مِنَ الموجودِ بأن لا يكون كانَ وُجد محالٌ ، فبَطَلَ ما قالُوهُ ، ولأنَّ الكافِرَ في حالِ كُفْرِهِ فاعلُ[1] تركٍ له ولا يَصِحُّ فِعْلُهُ أيضًا مِنهُ . ولذٰلكَ يقالُ : تَرَكَ الكافرُ الإيمانَ في حالِ كفرِهِ . ولا يقالُ : تَرَكَ الجَمْعَ بَيْنَ الكفرِ والإيمانِ . هٰذا مُحَالٌ .

ثُمَّ يقالُ لهم : إنْ وَجَبَ تجويزُ الأمرِ بِجَمْعِ الضِّدَّيْنِ قِيَاسًا على تجويزِ البدلِ مِنَ الموجودِ ، وَجَبَ عليكم تجويزُ الأمرِ بِجَمْعِ الضِّدَّيْنِ قِيَاسًا على أَمْرِهِ ، تعالى ، للعبدِ بِفِعْلِ إيمانٍ ، قد عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ منه . ومحالٌ كَوْنُ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ ،

---

١ فاعل : فعل ، الأصل .

وإن لم يكُنِ العلمُ بأنَّه لا يكونُ ضِدًّا له ولا موجبًا أن لا يكون ، غَيْرَ أنَّهُ مُحَالٌ مفارقةُ الإيمانِ للعِلْمِ بأنَّهُ لا يكونُ ؛ فَجَوَّزُوا لذٰلكَ أَمْرَهُ بِجَمْعِ الضِّدَّيْنِ ! ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

سؤال آخر

قالوا : إذا أَجَزْتُمُ البدلَ مِنَ الموجودِ على وجهِ ما قُلْتُم ، لَزِمَكُمْ تجويزُ البدلِ مِنَ القديمِ والباقي . وهٰذا باطِلٌ ، ظاهرُ السُّقُوطِ ، لأنَّ البدلَ إنَّما يكونُ بدلًا مِنْ ضِدِّهِ الجائزِ حدوثُهُ بدلًا منه ، والقديمُ والباقي لا يَصِحُّ حدوثُهما ، فلَمْ يَجُزْ تَوَهُّمُ وجودِ بدلٍ منهم ، ولأنَّ البدلَ مِنَ الشيءِ تَرْكٌ . والموجودُ [٤٠أ] الحادِثُ لهُ تَرْكٌ . لو وُجد ، لم يكُنْ موجودًا . وليسَ كذٰلكَ القديمُ الذي لا يَصِحُّ حُدُوثُهُ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فصل

فإن قال قائلٌ : أفتقولونَ : إنَّ الكافِرَ مَنْهِيٌّ عنِ الكفرِ في حالِ وقوعِهِ ؟

قيلَ : أَجَل ، إنَّهُ مقدورٌ له في تلكَ الحالِ ومتروكٌ به الإيمانُ . وهي حالٌ ، يقالُ : إنَّ الكفرَ يكونُ فيها . وهي حالٌ ، كانَ يَصِحُّ وجودُ الإيمانِ فيها على البَدَلِ مِنَ الكفرِ ؛ فلهٰذا أَجْمَعَ صَحَّ النَّهْيُ عَنهُ في حالِ وقوعِهِ به . والقدريَّةُ تُحِيلُ ذٰلكَ أو تَمْنَعُ منه إلَّا على وجهِ المَجَازِ ، فيقالُ : هو مَنْهِيٌّ عنه على مَعنَى أنَّهُ كانَ مَنْهِيًّا عنه قَبْلَ حالِ وُقُوعِهِ وفي الحالِ التي كانَ يَتَمَكَّنُ فيها مِن فِعْلِهِ وتركِهِ ؛ فأمَّا إذا وُجد ، خَرَجَ بوجودِهِ عن كونِهِ مَقْدُورًا وعن صِحَّةِ الأمرِ به والنهي . وهٰذا قولٌ ، قد بَيَّنَّا فَسَادَهُ مِن قَبْلُ .

فإن قيل : فلِمَ لا يجوزُ النَّهْيُ عنِ المَاضِي ، وإنْ صَحَّ البَدَلُ مِنهُ ، كما صَحَّ عنِ الموجودِ ؟

قيلَ : لأجلِ ما قَدَّمْنَاهُ مِن قَبْلُ مِن أنَّ المَاضِيَ ليسَ بمقدورٍ في هٰذا الوقتِ ولا هو تَرْكٌ لشيءٍ ، يَصِحُّ أن يفعلَهُ في هٰذا الوقتِ ، ولا هو مِمَّا يَصِحُّ أن لا يكونَ في هٰذا الوقتِ بأن يكونَ لهُ ضِدٌّ[1] في هٰذا الوقتِ ، لو وُجد ، لَنَفَى كونَهُ أَمْسِ . هٰذا إحالةٌ ظاهرةٌ .

وكذٰلكَ فلا يجوزُ أن يقالَ : إنَّهُ مِمَّا يكونُ ويُرَادُ به كونهُ على وجهِ الإعادةِ . وكلُّ هٰذا يَمْنَعُ مِنَ النَّهْيِ عَنِ الماضي والأمرِ به . وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ جوازَ البدلِ مِنَ الماضي على وجهِ ما قُلناهُ ، وأنَّ السَّمْعَ قد وَرَدَ بذٰلكَ في قولِهِ ، تعالى : ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم﴾ [٣ آل عمران ١١٠] وقولِهِ ، تعالى ، عن مريمَ : ﴿يَا لَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا﴾ [١٩ مريم ٢٣] ، فيجبُ أن لا يكونَ ،

---

١ ضدّ : ضدا ، الأصل .

وأن يكونَ ترك ما لم يكُنْ . وكذٰلكَ ، فقد قال : ﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ [٩ التوبة ٤٧] ولا يُمْكِنُ أن يكونوا خارجينَ معهم وهم قاعِدُونَ ، بل كانَ يكونُ الخُرُوجُ ، لو وقعَ ، بدلًا مِنْ نُفُورِهم . ويَنْتَفِي أمثالُ هٰذا في هٰذا **[٤٠ب]** الكتابِ والسيرِ وكلام أهلِ العربيّةِ يطولُ .

وهٰذِهِ جُمَلٌ كافيةٌ في القولِ في البدلِ . ونحنُ نذكرُ مِن بَعْدُ صِحَّةَ الأَمْرِ بالموجودِ الواقعِ والنهيِ عنه وذكر ٱختلافِ القدريّةِ في ذٰلكَ وفي قَدْرِ ما يجبُ أن يَتَقَدَّمَ به على الفعلِ وهل يَبْقَى إلى وقتٍ وهل يكونُ أمرًا به وإنْ بَقِيَ إلى وقتِهِ أمْ لا وما هو عِندَنا أمرُ إعلامٍ وأمرُ إيجابٍ وأمرُ إلزامٍ وتضييقٍ إلى غَيْرِ ذٰلكَ مِن فصولٍ فيه [... ... ...][1]تَقَدَّمَ الكلامُ في ذِكْرِ ٱختلافِهم في جوازِ كَوْنِ ما علمَ [... ... ...][2]القدرة على ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ وٱضطرابهم في جوابِ مَن سَأَلَهُمْ : لو كانَ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ ، كيفَ كانَتْ تكونُ حالُهُ ؟ وهل كانَ يكونُ معلومًا له أم لا ؟ وما يتَّصِلُ بذٰلكَ . والواجبُ أن نُبَيِّنَ أوَّلًا الكلامَ في مَعْنَى لَفْظِ الجوازِ[3]، لِيُعْرَفَ المُرَادُ بالقولِ : يَجُوزُ كَذَا ولا يَجُوزُ .

---

١ بياض في الأصل قدر خمس كلمات .

٢ بياض في الأصل قدر أربع كلمات .

٣ الجواز : الحواب ، الأصل .

فصل

قال شيخُنا أبو الحسنِ ، رضيَ اللهُ عَنهُ : وقال الجُبَّائيُّ ومَن قالَ بقولهِ : إنَّ حقيقةَ القولِ «يَجُوزُ» مُنْصَرِفٌ إلى مَعْنَيَيْنِ . أحدُهما الشَّكُّ في المجوَّزِ المقولِ عليه ذٰلكَ . والآخرُ «يجوز» بمَعنَى يَحِلُّ .[1]

وقال بعضُ نَوَابِتُ القدريّةِ المُتَأَخِّرِينَ : إنَّ مَعْنَى الجوازِ وحقيقتَهُ الشكُّ في حالِ ما قِيلَ له عليه «يجوز» ، وإنَّ هٰذِهِ حقيقةُ هٰذِهِ اللفظةِ في اللغةِ . وإذا ٱسْتُعْمِلَتْ في غَيْرِ هٰذا المَعْنَى ، كانَ مَجَازًا فيه .

وقال قومٌ : إنَّ «يجوز» قد يكونُ بمَعْنَى أنَّ المجوَّزَ المقولَ عليه ذٰلكَ مقدورٌ كونُهُ .

وقال آخرُونَ : وقد يكونُ المرادُ «يجوزُ الشيءُ» كونهُ مَقْدُورًا وقوعُهُ . وقد يكونُ المرادُ بها أنَّ المجوَّزَ كونهُ غَيْرُ مُحَالٍ حصولُهُ . وكذٰلكَ عدمُهُ غَيْرُ مُحَالٍ كونُهُ معدومًا . ويجبُ أن يرجعَ هٰذا الجواب إلى أنَّ مَعنَى «يجوزُ» مَعْنَى يَصِحُّ ، ولا يَمتنعُ ويستحيلُ .

والذي عِندَنا في هٰذا أنَّنا نجدُ الاستعمالَ مِنَ المُتَكَلِّمِينَ بلغةِ العربِ [٤١أ] يستعملونَ هٰذِهِ اللفظةَ بمَعْنَى يَحِلُّ ، وأنَّ المذكُورَ مُطْلَقٌ مُبَاحٌ فِعْلُهُ ، ويستعملونَهُ فيما يَعْتَقِدُونَ كونَهُ مقدورًا للقادِرِ عليه[2] ويستعملونَهُ فيما يَعْتَقِدُونَ أنَّهُ ليس بمُحَالٍ . نجدُ هٰذا الاستعمالَ دائِرًا بَينَهم في هٰذِهِ المعاني ؛ فإنْ دَلَّ دليلٌ قاطِعٌ يُخبِرُ بِحُجَجِ مِثْلِهِ أنَّ حقيقةَ هٰذِهِ اللفظةِ التي وُضِعَتْ لإفَادَتِهَا الشكَّ في حصولِ المجوّزِ أو في حصولِهِ وبمَعْنَى يَحِلّ ، وَجَبَ الإذْعَانُ لذٰلكَ ، إنْ ثَبَتَ .

---

١ يقابل مقالات الإسلاميّين (لأبي الحسن الأشعريّ) ٢١٥ .

٢ ويستعملونه ... عليه : مكرّر في الأصل .

وإن لم يُعلَمْ هٰذا مِنْ تَوَاضُعِ أهلِ اللُّغَةِ بضرورةٍ ولا دليلٍ ، وَجَبَ أن نقولَ : إنَّ لفظةَ الجوازِ مُسْتَعْمَلَةٌ في جميعِ ما ذَكَرْنَاهُ مِنَ المعاني نحو الاستعمالِ فيها وعدم توقيفٍ ودليلٍ ، يدلُّ على أنَّهُ موضوعٌ للشَّكِّ أو له ولِيَحِلّ ومعدولٌ به إلى مَعْنًى مقدورٍ وغَيْرِ مستحيلٍ على جهةِ المَجَازِ . ثمَّ إذا ثَبَتَ أنَّ حقيقةَ اللفظةِ الشَّكُّ ، وَجَبَ ، إذا أَطْلَقْنَا «يجوزُ» ونحنُ نريدُ بذٰلكَ أنَّهُ مقدورٌ كونُهُ أو أنَّهُ غَيْر محالٍ حصولُه أنْ يُبِينَ مرادَنا بذٰلكَ ، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ بإطلاقِهِ أنَّنا نَقْصِدُ الشَّكَّ في حصولِ ذٰلكَ الشيءِ . وذٰلكَ غَيْرُ جائزٍ .

وقد ثَبَتَ أنَّ للهِ ، تعالى ، مقدوراتٍ ، يقدرُ على فِعْلِهَا ولا يستحيلُ في العقلِ حصولُها . وقد نَفَيْنَا مع ذٰلك أنَّها لا تكونُ[1] بآختيارِه ، تعالى ، أو آختيارِ رسولِهِ بأنَّها لا تكونُ وإعلامِهِ إيَّانَا أنَّهُ قد عَلِمَ أنَّها لا تكونُ ، ولا يجوزُ علمُنا بخبرِه عن أنَّ الشيءَ لا يكونُ عِلْمُهُ بأنَّه لا يكونُ أن نقولَ : يجوزُ أن يكونَ ، ونحنُ نُريدُ بذٰلكَ الشكَّ في كونِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ عائدٌ بالشكِّ في خبَرِه وفي آنْقِلَابِ عِلْمِهِ عِندَ أكثرِهم . وذٰلكَ باطلٌ .

ولا يجوزُ أن يَجْتَمِعَ الشَّكُّ في كونِ الشيءِ مع العِلْمِ بأنَّه لا يكونُ ومع خبرِ اللهِ أنَّهُ لا يكونُ ؛ فأمَّا إذا قُصِدَ بلفظِ الجوازِ القدرةُ على ذٰلكَ وأنَّهُ خارجٌ عن بابِ المُمْتَنِعِ المُحَالِ ، فإنَّهُ صحيحٌ .

فأمَّا آستدلالُ مَنِ آسْتَدَلَّ على أنَّ لفظَ الجوازِ الشكُّ في المجوَّزِ كونُهُ ، وأنَّهُ إنَّما آسْتُعْمِلَ فيما ليسَ بمحالٍ وفي المقدورِ [... ...][2] على وَجْهِ التَّشْبِيهِ لذٰلكَ بالشكِّ في كونِ الشيءِ مِن حيثُ كانَ الشكُّ في الأمرِ هو الذي [٤١ب] يجبُ حصولُهُ

---

١ تكون : يكونان ، الأصل .

٢ بياض في الأصل قدر كلمتين إلى ثلاث .

ويجوزُ أن لا يَحْصُلَ . ولو كانَ عالمًا لأَحَدِ الأمْرَيْنِ ، لِمَ جُوِّزَ خِلَافُهُ ولم يُشَكَّ فيه ؟

فإذا ثَبَتَ أنَّ هٰذا مَعنَى «يجوزُ» ، وكان المُحَلَّلُ له الشيءُ يجوزُ له فِعْلُهُ ويجوزُ له أن لا يفعلَهُ ، وكذٰلكَ الذي ليسَ بِمُحَلَّلٍ يَصِحُّ أن يكونَ ويَصِحُّ أن لا يكونَ ، وكذٰلكَ المقدورُ كونه يَصِحُّ وقوعُهُ مِنَ القادِرِ عليه ويَصِحُّ أن لا يقعَ منه لِشَبَهِ هٰذا المَعْنَى ، شَكَّ الشاكّ في الشيءِ الذي هو تجويزُ كونِهِ وأن لا يكونَ ؛ فإنَّهُ تعلُّقٌ لا حُجَّةَ فيه ، متى لم يُوقِفْنَا على ذٰلكَ أهلُ اللغةِ واللهُ ، تعالى ، ورسولُهُ على أنَّ ذٰلكَ حقيقةٌ ، وإلَّا فَلِقَائِلٍ أن يقولَ : إنَّما قيلَ «يجوزُ» بمَعنَى الشكِّ مجازًا ، ونسبتها عِندَهم بمَا ليسَ بمُحَالٍ ، وبالمَقْدُورِ كونهُ الذي يجوزُ أن يقعَ ويجوزُ أن لا يفعلَ . وكذٰلكَ المُحَلَّلُ قِيلَ فيه : يجوزُ ، لأنَّه بمثابةِ المقدورِ والذي ليسَ بمُحَالٍ الذي يَصِحُّ كونُهُ ويَصِحُّ أن لا يكونَ .

وإذا تَكَافَأَتْ هٰذِهِ الدعاوى ، سَقَطَتْ وَوَجَبَ حَمْلُ مَعْنَى لفظِ الجوازِ على ذٰلكَ أَجْمَعَ ، وأنْ تكونَ حقيقةً ومشتركةً في ذٰلكَ وسَقَطَ التَّوَصُّلُ إلى إثباتِ حقيقةِ اللَّفْظِ في بعضِ ما جَرَى عليه دُونَ بعضٍ بدَعْوَى أو بطريقِ القِيَاسِ والاستدلالِ بالعقولِ على ذٰلكَ . هٰذا بعيدٌ ؛ فيجبُ حَمْلُ الأمرِ في هٰذا على ما قُلناهُ .

باب القول في جواز كون ما علم الله ، تعالى ، أنّه لا يكون والخلاف في ذٰلك

ٱعْلَمُوا ، وَفَّقَكُمُ اللهُ ، أنَّ ما عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ لا يكونُ على ضَرْبَيْنِ ؛ فَضَرْبٌ منها مستحيلٌ كونُهُ ودخولُهُ تَحْتَ قُدَرِ قادِرٍ ، وذٰلكَ نحو ٱجتماعِ الضِّدَّيْنِ وكونِ الجسمِ في مكانَيْنِ وخُلُوِّهِ مِنْ سائرِ الألوانِ وإثباتِ ثانٍ مَعَ اللهِ ، تعالى ، وشريكٍ له وأمثالِ هٰذا ، مِمَّا يستحيلُ كونُهُ ودخولُهُ تَحْتَ قدرةِ قادِرٍ . وهٰذا معلومٌ أنَّهُ لا يكونُ ومحالٌ كونُهُ على كلِّ وَجْهٍ ؛ فلا يجوزُ أن يقالَ فيه : لو كانَ ، كيفَ كانَتْ تكونُ حالُهُ وحالُ العٰلِمِ به ؟

ولا يجوزُ أنْ يقالَ فيه : إنَّهُ يجوزُ أن يكونَ ، إذا أُرِيدَ بالجَوَازِ الشكُّ في أنَّهُ يكونُ أَمْ لَا ، لأنَّهُ مُتَيَقَّنٌ إحالةُ كونِهِ . والشَّكُّ محالٌ مُمْتَنِعٌ في المعلومِ المُتَيَقَّنِ . ولا يجوزُ أن يقالَ فيه : إنَّهُ يَصِحُّ كونُهُ على تأويلِ أنَّهُ مقدورٌ أن [٤٢أ] يكونَ ، لأنَّهُ مُحَالٌ تَنَاوُلُ القدرةِ للمُحَالِ .

والضَّرْبُ الثاني ما عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ لا يكونُ وهو مِمَّا يَصِحُّ أنْ يكونَ ويَحْدُثَ . وهو على ضَرْبَيْنِ ؛ فمِنْهُ ما يَنْفَرِدُ ، تعالى ، بالقدرة على إحْدَاثِهِ . ومِنهُ ما يَصِحُّ أنْ يُحدِثَهُ ويَصِحُّ إقدارُ العبدِ على ٱكْتِسَابِهِ ؛ فما علمَ أنَّهُ لا يكونُ مِنْ هٰذا الضربِ ، فإنَّهُ يَصِحُّ أن يكونَ ، على مَعْنَى أنَّهُ مَقْدُورٌ له ، تعالى ، أن يَفْعَلَهُ ، وإنْ كانَ لا يفعلُهُ لِتَقَدُّمِ عِلْمِهِ بأنَّهُ لا يفعلُهُ .

وكذٰلكَ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ كَسْبًا للخلقِ مع صِحَّةِ كونِهِ كَسْبًا ، فإنَّهُ يَصِحُّ أنْ يجعلَهُ كَسْبًا لهم وأن يُقْدِرَهُم بدلًا مِنَ العَجْزِ عَنهُ والمنع ، وإنْ كانَ لا يُقْدِرُهم على ذٰلكَ لِتَقَدُّمِ علمِهِ بأنَّهُ لا يُقْدِرُهم وفي مقدورِهِ إقْدَارُهُم عليه . وكلُّ مَن قال : إنَّ الجَوَازَ هو الشَّكُّ أو بمَعْنَى يَحِلُّ ، لا يُطْلِقُ في شيءٍ مِمَّا عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ أنَّهُ يجوزُ أن يكونَ ، لأنَّ الجَوَازَ شَكٌّ . وقد عَلِمْنَا أنَّ ما عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ لا

يكونُ ، فإنَّهُ لا يكونُ [... ...][1] يصحُّ أن يكونَ بمَعْنَى القدرة عليه ، وإنَّهُ مَقْدُورٌ فِعْلُهُ ومَقْدُورٌ جَعْلُهُ كَسْبًا للخلقِ ، إنْ كانَ يَصِحُّ أن يَكْسِبُونَهُ .

١ بياض في الأصل مقدار كلمتين .

فصل

فإنْ قال قائلٌ : أَفَتَقُولُونَ أنَّ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ اللهُ ، تعالى ، مِمَّا علمَ أنَّهُ لا يفعلُهُ ولا يكونُ ، أنَّهُ ، تعالى ، تاركٌ له ؟

قيلَ له : إنْ عُنِيَ بالتَّرْكِ له أنَّهُ لا يفعلُهُ وإنَّهُ غَيْرُ فاعِلٍ له ، فذٰلكَ صحيحٌ وواجبٌ القولُ به . وإنْ أُرِيدَ بالتَّرْكِ له فِعْلُ ضِدِّهِ ، فذٰلكَ باطلٌ ، لأنَّ ما علمَ أنَّهُ لا يفعلُهُ مِنْ مَقْدُورَاتِهِ التي لا تَرْكَ لها ، فإنَّهُ لا يفعلُها ولا يفعلُ تَرْكًا ، نحو الجواهرِ والأجسامِ والفناءِ الذي لا ضِدَّ له ، وكلُّ عَرَضٍ يَدَّعِي القدريّةُ أنَّهُ لا ضِدَّ له ، إنْ صَحَّ ما يَقُولُونَهُ ، فإنَّ القديمَ لا يفعلُهُ أو لِتَقَدُّمِ عِلْمِهِ بأنَّهُ لا يفعلُهُ ولا يَفعلُ له مع ذٰلكَ تَرْكًا ولا يَصِحُّ أنْ يكونَ له تَرْكًا لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلِ هٰذا في غيرِ فَصْلٍ .

وكذٰلكَ فَإِنَّهُ محالٌ أن يفعلَ نعيمَ الجَنَّةِ التي لا آخِرَ ولا نهايةَ له وأنْ يخرجَ الوجود ولا يَصِحَّ أن يَفْعَلَ لهُ مع ذٰلكَ تَرْكًا ، وإنْ كانَ غَيْرُ فاعِلٍ في هٰذا الوقتِ ، لأنَّهُ لا تَرْكَ للنعيمِ والعذَابِ اللَّذَيْنِ لا آخِرَ لهما ؛ **[٤٢ب]** فلَمْ يجبْ ، إذا لم يفعلْ ذٰلكَ ، أن يَفْعَلَ له تَرْكًا ، وإنَّما يجبُ أن يفعلَ له ترك كلِّ ما له تَرْكٌ مِنْ أجناسِهِ وأنواعِهِ في الوقتِ الذي يَصِحُّ فعلُهُ بدلًا مِن تركِهِ وفعلُ تركِهِ بدلًا منه ؛ فأمَّا أن يقالَ : إنَّهُ يفعلُ أو في وقتٍ مِنَ الأوقَاتِ تَرْكًا لِمَا لا نهايةَ مِنْ مَقْدُورَاتِهِ ؛ فذٰلك محالٌ .

وكذٰلكَ فقد زَعَمَتِ القدريّةُ أنَّ مِمَّا يَصِحُّ أن يفعلَهُ في العاشِرِ لا يفعلُهُ في الأوَّلِ والثاني ولا يجبُ ، إذا لم يفعلْ في هٰذا الوقتِ وفي الثاني منه ما مِنْ حَقِّهِ أن يَقَعَ في العاشِرِ ، أنْ يَفعلَ له تَرْكًا .

وقد بَيَّنَّا نحنُ مِنْ قَبْلُ أنَّ القادِرَ مِنَّا لا يَقْدِرُ على ما يُوجَدُ في الثاني مِن حالِ حدوثِهِ فَضْلًا عَمَّا بَعْدَهُ .

فصل

ويجبُ ، إذا قُلْنَا : إنَّ الجَوَازَ هو الشَّكُّ في كَوْنِ الشيءِ ، أن لا يجوزَ كون ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ مَن علم أنَّهُ لا يكونُ ؛ فأمَّا مَن لم يَعْلَمْ أنَّ اللهَ عالِمٌ بأنَّهُ يكونُ أو لا يكونُ ، فإنَّهُ يَجُوزُ له القولُ بأنَّهُ يجوزُ أنْ يكونَ ويجوزُ أن لا يكونَ ، لأنَّهُ لا يَعرِفُ كيفَ حَالُهُ في معلومِ اللهِ ، تعالى .

ولكِن يجبُ على هٰذا الأصلِ أنْ يقولَ : إن كانَ الشيءُ الذي أُجَوِّزُ كونَه لنا وأُجَوِّزُ أن لا يكونَ معلومٌ للهِ أنَّهُ يكونُ ، فلا بُدَّ مِن أنْ يكونَ . وإنْ كانَ معلومًا لذاتِهِ لا يكونُ ، فإنَّهُ لا يكونُ ، وإنّما نستعملُ نحنُ لفظَةَ الجَوَازِ لِعَدَمِ عِلْمِنَا بِحَالِهِ . وفي الجملةِ فإنَّ الأمورَ مع شَكِّنَا مع كونِهِ لا يَجُوزُ أن يكونَ أو أن لا يكونَ إلَّا على الوجهِ[1] الذي عَلِمَ اللهُ أنَّها عليه ؛ فَمَا عَلِمَهُ من نَفْيِ كونِ شيءٍ أو إثباتِه ، فلا بُدَّ مِن كونهِ على ما عَلِمَهُ .

وحُكِيَ عن الأُسْوَارِيِّ[2] أنَّهُ كانَ يقولُ : يجوزُ كونُ وجودِ مِثْلِ السماءِ والأرضِ ، إذا أُفْرِدَ ذِكْرُ كلِّ شيءٍ مِنْ ذٰلكَ عنِ القولِ بأنَّ اللهَ ، تعالى ، عالمٌ بأنَّهُ لا يكونُ ؛ فإذا قيلَ : يجوزُ كونُ مِثْلِ زيدٍ ومِثْلِ السماءِ والأرضِ ومِثْلِ كلِّ مخلوقٍ مَعَ العِلْمِ بأنَّهُ لا يكونُ ، فإنَّ هٰذا مُحَالٌ . ولا يَجُوزُ كونُ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ .

فأقولُ : كونُ مِثْلِ السماءِ يَجوزُ ، فإذا قُرِنَ بالقولِ بأنَّهُ معلومٌ أنَّهُ لا يكونُ ، أَحَلْت ذٰلكَ وقلت : لا يجوزُ أن يكونَ .

---

١ الوجه : وجه ، الأصل .

٢ المعروفون بهذه النسبة عدّة من الأساوِرَة ، منهم موسى الأسواريّ وصالح الأسواريّ وعمر بن فائد الأسواريّ . المقصود به هنا على الأرجح هو عليّ الأسواريّ ، كما ذكره الباقلّانيّ في الموضع الثالث اللاحق من جملة أربعة مواضع في هذا المجلّد . يُنظَر هنا ١٣٠ . عنه طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبّار) ٢٦٧-٢٦٨ [الطبقة السابعة] ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٧٢ [الطبقة السابعة] .

وقال باقي المعتزلةِ : إنَّ ما عُلِمَ أنَّهُ لا يكونُ مِمَّا يَصِحُّ أنْ يَحدثَ ويكونَ ، [١٤٣] فإنَّهُ يَصِحُّ أن يكونَ .

وقال بعضُهم : أقولُ : يَصِحُّ أنْ يكونَ ، وأُرِيد بذٰلكَ أنَّهُ مقدورٌ كونُهُ [...][1] يكون ، لأنَّ الجوازَ هو الشَّكُّ . ولا يجوزُ مِنَ العالِمِ بِأَنَّ اللهَ قد عَلِمَ أنَّ الشيءَ يكونُ شَكٌّ في أنَّهُ يكونُ ، لأنَّ ذٰلكَ شَكٌّ في انْقِلَابِ عِلْمِهِ .

وقال الأكثرونَ منهم عددًا : لو كانَ ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ ، لَوَجَبَ أن يكونَ عالِمًا به بأنَّهُ يكونُ ، وكان مُحَالًا كونُه مع العِلْمِ بأنَّهُ لا يكونُ . ولا بُدَّ لِمَنْ قال بذٰلكَ منهم أن يَتَكَلَّمَ على الموجودِ المُتَقَدِّمِ الوجودُ بأنَّهُ يجوزُ أن لا يكونَ موجودًا بأن لا يكونَ كانَ مُتَقَدِّمًا ولا موجودًا على ما بَيَّنَّاهُ في بابِ القولِ في البدلِ .

فأمّا قولُ الأُسْوَارِيِّ : إنَّهُ لا يَجُوزُ أن يقالَ فيما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ : إنَّهُ يجوزُ أو يَصِحُّ أن يكونَ مُقْتَرِنًا بالقولِ بأنَّهُ معلومٌ أنَّهُ لا يكونُ ، فإنَّهُ باطلٌ ، لأنَّنا لا نقولُ : إنَّهُ يَصِحُّ كونُ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ ، ويكونُ مع ذٰلكَ عالِمًا بأنَّهُ يكونُ ، وإنَّما نقولُ : يَصِحُّ أن يكونَ ، على أنَّهُ لو كانَ ، لكانَ السَّابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ يكونُ ، فلا تُؤَثِّرُ[2] المقارنةُ التي ذَكَرَهَا في صِحَّةِ كونِهِ ، إذا قِيلَ بَعْدَ ذِكْرِهَا : ولو كانَ ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ ، لَمْ يَكُنْ ويُوجَدْ إلَّا وهو معلومٌ أنَّهُ يكونُ ، لَمْ تؤثِّرْ[3] تلكَ المقارنة إحالة كونِهِ ولا إحالة كونِهِ مَقْدُورًا للهِ دُونَ أَحَدٍ مِنْ خلقِهِ لِمَا نذكرُهُ مِنْ بَعْدُ .

وجملةُ ما يجبُ أن يقالَ في هٰذا البابِ : إنَّهُ يَصِحُّ كونُ ما عَلِمَ ، تعالى ، أنَّهُ لا يكونُ بمَعنَى أنَّهُ مقدورٌ له كونُه ، وأنَّهُ ، لو فَعَلَ هٰذا الذي يصحُّ أن يكونَ ، لم

---

١ بياض في الأصل مقدار كلمة إلى أثنتين .

٢ تؤثر : يوثر ، الأصل .

٣ تؤثر : يوثر ، الأصل .

يَكُنْ يُوجَد إلَّا وهو معلومٌ وكانَ لا بدَّ مِن كَوْنِ العِلْمِ بأنَّهُ يكونُ سابِقًا ، ولا نقولُ فيه بَدَلًا مِنَ العِلْمِ بأنَّهُ لا يكونُ ، لأنَّ البدلَ مِنَ الشيءِ ضِدٌّ لهُ وتَرْكٌ . والقديمُ لا بَدَلَ لهُ ولا ضِدَّ ؛ فلفظُ البدلِ في عِلْمِ اللهِ ، تعالى ، مُحَالٌ ، ولكِن لو كانَ مِمَّا يكونُ ، لكانَ السابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ يكونُ .

وعلى هٰذا الجوابِ أكثرُ القدريّةِ إلَّا الجُبَّائيَّ وآبنَهُ ، فإنَّهُمَا[1] دهشا وخَلَطَا في جوابِ مَن سَأَلَهُمَا عن كَوْنِ ما عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، لو كانَ ، كيف كانَ يكونُ حالُ القديمِ ، تعالى ، في كونِهِ عالِمًا أو غَيْرَ عالِمٍ وفي حالِ العِلْمِ بأنَّهُ لا يكونُ ؟

وقال الجُبَّائيُّ في أُصُولِهِ الخمسةِ[2] في فَصْلٍ مِنَ الكلامِ [٤٣ب] في البدلِ : فإنْ سَأَلَنَا سائِلٌ ، فقالَ : لو آمَنَ مَنْ عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ لا يُؤْمِنُ ، ما كانَ يكونُ حالُ هٰذا العلمِ ؟ ثمَّ قال : قِيلَ له : هٰذا السؤالُ مُحَالٌ . وذٰلكَ أنَّ وجودَ العلمِ بأنَّ شيئًا لا يكونُ تكذيبٌ لقولِكَ : إنَّ هٰذا عِلْمٌ وإيجابٌ لانْقِلَابِ العِلْمِ إلى الجَهْلِ ؛ فلمَّا كانَ مَن قالَ : إنَّ العِلْمَ يَنْقَلِبُ ، فيصيرُ جَهْلًا ، فقولُهُ مُحَالٌ . ومَن قال : إنَّ الصِّدْقَ يَنْقَلِبُ كذبًا ، فقولُهُ محالٌ ، كانَ مَن سَأَلَ عَنِ ٱنْقِلَابِ العِلْمِ كيفَ يكونُ وعَنِ ٱنْقِلَابِ الصِّدْقِ كيفَ يكونُ ، فسؤالُهُ مُحَالٌ .

فالجوابُ عِندَه في جوابِ هٰذا السؤالِ يُبينُ إحالتَهُ فقط . وتَرَكَ الجوابَ عن حالِ العِلْمِ .

وقال آبنُ الجُبَّائيّ وأتباعُهُ في جوابِ هٰذا السؤالِ : يجبُ أن يقالَ في جوابِهِ مِثْلُ ما

---

١ فإنهما : فانه ، الأصل .

٢ الخمسة : الخمس ، الأصل . من المحتمل أن يكون هذا الكتاب ، كتاب الأصول الخمسة للجبّائيّ (ت٣٠٣) ، هو «كتاب الأصول» ، كما ذكره الذهبيّ (ت٧٤٨هـ) في ترجمته له في سير أعلام النبلاء ١٨٤/١٤ ، لكن قد يكون الأخير هو «كتاب الأصول في شرح الحديث» ، كما ضبطه آبنُ الساعي (ت٦٧٤هـ) ترجمته له في كتابه الدرّ الثمين في أسماء المصنّفين ١٦٥ .

حَكَيْنَاهُ عنهم في جوابِ مَن سَأَلَهُمْ عن حالِ الظُّلْمِ والقُبْحِ ، لو فَعَلَهُمَا القديمُ ، كيفَ كانَتْ تكونُ حالُ القديمِ ، وحالُ الظلمِ والقبحِ في دلالتِهما على ما يَدُلَّانِ عليه مَن حالِهِ ، تعالى ؟

وقد تَقَدَّمَ بيانُنا لِمَا يقولونَهُ في ذٰلكَ عِندَ ذِكْرِ قولِهم في القدرة على الظُّلْمِ وفي بابِ نَفْيِ ثانٍ مع اللهِ ، تعالى ، فاعِلًا له فقط . قالوا : لأنَّا ، إنْ قُلْنَا في كونِ ما علِمَ أنَّهُ لا يكون أنَّهُ لو وَقَعَ كانَ يكونُ عالمًا بأنَّهُ يَقَعُ ، فقد حَكَمْنَا بِانْقِلَابِ ذاتِهِ وانقلابِ علمِهِ ، تعالى . وذٰلك[1] مُحَالٌ .

فإنْ قُلْنَا : كانَ لا يكونُ عالِمًا بأنَّهُ يَقَعُ ، فقد أَخرَجْنَاهُ عن أن يُقالَ [...][2] لأجلِ قولِهِمْ : إنَّ العالِمَ لذاتِهِ لا يَصِحُّ كونُهُ عالِمًا بكلِّ معلومٍ ، ويجبُ ذٰلكَ له ، إذا صَحَّ . ومحالٌ انقلابُ ذاتِهِ وانقلابُ علمِهِ ، لو كانَ عالِمًا بعلمٍ .

وإنْ قُلْنَا : كانَ يكونُ عالِمًا بأنَّهُ لا يقعُ فَقَدْ وَقَعَ ، فقد وصفناهُ بصِفَةِ الجَاهِلِ . وذٰلكَ محالٌ .

قالوا : فإذا كانَ كلُّ ما يُجَابُ به عن هٰذا السُّؤَالِ محالٌ لِمَا وَصَفْنَاهُ ، وَجَبَ بذٰلكَ بطلانُ السؤالِ وأن يقالَ : لو فَعَلَ القديمُ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يفعلُهُ ، لكانَ فاعِلًا ولكانَ الفِعْلُ واقِعًا فقط .

وقد بَيَّنَّا فسادَ هٰذا القولِ في بابِ الدلالةِ على أنَّ اللهَ ، تعالى ، واجِدٌ وفي نَفْيِ كونِهِ قادِرًا على الظُّلْمِ .

وقُلْنَا لهم : إنْ جَازَ الِاعْتِصَامُ في مَنْعِ الجوابِ عن هٰذا السؤالِ بِمَا ذَكَرْتُمْ ، جازَ وصَحَّ أن يقولَ [٤٤أ] قائِلٌ : إنَّ القديمَ قادِرٌ على فِعْلِ الأعراضِ وسائرِ أجناسِ

---

١ تعالى ، وذٰلك : - ، الأصل .

٢ بياض في الأصل مقدار كلمة إلى كلمتين .

الحوادِثِ في نفسِهِ . ولو فَعَلَهَا ، لكانَ فاعِلًا لها فقط مِنْ غَيْرِ أن يقالَ : كيفَ كانَتْ تكونُ حالُ القديمِ وحالُ الحوادِثِ ؟ وهل كانَتْ تدلُّ على حدوثِهِ أمْ لا ؟

وكذٰلكَ يجوزُ على هٰذا للقائِلِينَ بِصَانِعَيْنِ أن يقولُوا : هُمَا ٱثْنَانِ ، يَصِحُّ مَنْعُ أحدِهما لِصَاحِبِه . ولا يقالُ في المَنْعِ ، لو وَقَعَ : كيفَ تكونُ حالةُ المَمْنُوعِ مِنْهُمَا ؟ لأنَّا إنْ قُلْنَا : كانَ يكونُ ضعيفًا عاجزًا ، أَحَلْنَا . وإنْ قُلْنَا : كانَ يَخْرُجُ عن كونِهِ قديمًا ، أَحَلْنَا . وإنْ قُلْنَا : كانَ يكونُ قديمًا محدثًا وقادرًا عاجزًا ، أَحَلْنَا ؛ فيجبُ أن يجوزَ وجودُ مَنْعِ أحدِهما للآخرِ ، ولا يقالُ : كيفَ كانَتْ تكونُ حالُ المَمْنُوعِ ؟

وقد تَقَصَّيْنَا القولَ في ذٰلكَ وبَسْطَهُ وتعريفَهُ بِمَا يُغنِي عَنِ الإطالَةِ به ؛ فبَطَلَ ما قالا وثَبَتَ أَنَّ الجَوَابَ عنِ السؤالِ يجبُ أنْ يكونَ ما قَدَّمْنَاهُ وأَخبَرْنَا عن صِحَّتِهِ وٱختيارِ ما له .

ويقالُ للجُبَّائيّ : إنْ كانَ ما سَأَلْتَ عن كونِ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يكونُ سُؤَالًا عنِ ٱنْقِلَابِ العِلْمِ بأنَّهُ لا يكونُ والخبرِ عن أنَّهُ لا يكونُ ، فما أنكرتُمْ أن يكونَ قولُه ، تعالى : ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُم لَكَـٰذِبُونَ﴾ [٦ الأنعام ٢٨] إنَّما هو إخبارٌ عَنِ ٱنْقِلَابِ علمِهِ بأنَّهم لا يُرَدُّونَ وٱنقلابِ خبرِهِ الصِّدْقِ عن أنَّهم لا يُرَدُّونَ ولا يُخرَجُونَ منها ولا يُخَفَّفُ عنهم مِنْ عذابِها ؟ فإن لم يكُنْ إخبارُهُ عن ذٰلكَ إخبَارًا عَنِ ٱنْقِلَابِ عِلْمِهِ وخبرِهِ ولا عن جَوَازِ ٱنْقِلَابِهِ ، لَم يكُنْ سُؤَالُ مَن سَأَلَهُمْ : لو رَدَّهُمْ ، كيفَ كانَ يكونُ حالُ عِلْمِهِ وخبرِه ، سؤالًا عَنِ ٱنْقِلَابِهَا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

وقد بَيَّنَّا نحنُ مِنْ قَبْلُ أنَّهُ لو كانَ ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ ، لكانَ السَّابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ يكونُ ولكانَ لا بُدَّ مِن كونِهِ معلومًا كونه . وكذٰلكَ لم يجبْ أن يكونَ في تصحيحِ كونِه تصحيحُ ٱنْقِلَابِ العِلْمِ جَهْلًا ، والصِّدْقِ كذبًا ؛ فَأَغْنَى ذٰلكَ عن رَدِّهِ .

فصل

ومحالٌ كونُ أَحَدٍ مِنَ الخلقِ قَادِرًا على فِعْلٍ ما عَلِمَ اللهُ أَنَّهُ لا يكونُ ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجبُ كونَهُ مُكْتَسِبًا لِمَا عَلِمَ اللهُ أَنَّهُ لا يكونُ [٤٤ب] ولا يكونُ العبدُ مُكْتَسِبًا . وذٰلكَ محالٌ .

والقديمُ يَصِحُّ كونُهُ قادِرًا على فِعْلِ ما عَلِمَ أَنَّهُ لا يكونُ ، لأنَّ كونَهُ قَادِرًا على ذٰلكَ لا يَقْتَضِي ويوجبُ وجودَ مقدورِهِ المعلومِ أَنَّهُ لا يكونُ ، ولكِن ، لو قِيلَ : هل كانَ يجوزُ أن يُقْدِرَ اللهُ ، تعالى ، العبدَ على اكْتِسَابِه ، لو أَنَّهُ ، تعالى ، أَحْدَثَهُ ؟

قِيلَ له : أَجَل ، على أَنَّهُ ، لو أَقْدَرَهُ عليه ، لكانَ السابقُ في العِلْمِ إقدارَهُ عليه واستحالةَ خروجِهِ عن عِلْمِهِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ، وكونهُ أيضًا قادِرًا على إقْدَارِ العبدِ على ذٰلكَ لا يُوجبُ كونَهُ مُقْدِرًا لهُ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ .

باب الكلام في ذكر ٱختلافهم في كونه ، تعالى ، قادرًا على فعل ما علم أنّه لا يكون وأخبر أنّه لا يكون وما نختاره في ذٰلك

وقد ٱختَلَفَ الناسُ في هٰذا البابِ ، فقالَ الجمهورُ مِنَ المُتَكَلِّمِينَ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، قادِرٌ على فِعْلِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ وأنَّهُ ، إذا كانَ قادرًا عليه ، فقد وَجَبَ القولُ بِصِحَّةِ وُقُوعِهِ منه ، لأنَّ مَعنَى وَصْفِ القادِرِ بأنَّهُ قادِرٌ على الفعلِ أنَّهُ يَصِحُّ وقوعُهُ . ومتى قِيلَ : إنَّ القادِرَ قادِرٌ على ما يستحيلُ وقوعُهُ منه ، نَقَضَ ذٰلكَ كونَهُ قادِرًا وٱلْتَبَسَتْ حالُ المَقْدُورِ وقوعه بِمَا ليسَ بمَقْدُورٍ وحالُ القادِرِ الذي يَصِحُّ منه الفِعْلُ بِحَالِ مَن ليسَ بقادِرٍ الذي يستحيلُ منه الفعلُ . وهٰذا هو الصحيحُ عِندَنا ، لأنَّ القادِرَ على قَوْلِنَا هو الذي يجبُ وقوعُ الفعلِ منه في حالِ قُدْرتِهِ عليه ، إذا كانَ محدثًا ، والذي يَصِحُّ وقوعُ الفعلِ منه ولا يجبُ ، إذا كانَ قديمًا .

وقال الجمهورُ أيضًا مِمَّنْ قال بذٰلكَ : إنَّهُ ، لو وَقَعَ منه ما هو قادِرٌ عليه ، مِمَّا عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ ، لكانَ عالِمًا بوقوعِهِ وبأنَّهُ يفعلُهُ .

وقالوا أيضًا : إنَّهُ قادِرٌ على فِعْلِ ما خبّر أنَّهُ لا يفعلُهُ . ولو وَقَعَ منه ، لم يكُنْ مُخبِرًا بأنَّهُ لا يكونُ مع كونِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ ، لو كانَ مُخبِرًا عن أنَّهُ لا يكونُ ، أنْ يكونَ خبرُهُ كذبًا .

وقال بعضُهم : لو فَعَلَ ما أَخبَرَ أنَّهُ لا يفعلُهُ ، لَمْ يكُنْ خبرًا عن أنَّهُ لا يكونُ صِدْقًا ، ولكنّهُ لا يفعلُهُ .

وزَعَمَ عَبَّادٌ الصَّيْمَرِيُّ[1] : إنَّ ما عَلِمَ اللهُ أنَّهُ يكونُ ، فهو قادِرٌ على تكوينِهِ . ولا أقولُ :

---

١ الصيمريّ : الضمرى ، الأصل . هو من معتزلة أهل البصرة . عنه الفهرست (للنديم) ١/٢/٥٩٨-٥٩٩ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٢٧٣ [الطبقة السابعة] ، سير أعلام النبلاء ١٠/٥٥١-٥٥٢ (١٨٣) ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٧٧ [الطبقة السابعة] ، لسان الميزان ٣/٦٦٥-٦٦٦ (٤٤٢٩) .

هو قادِرٌ [٤٥] على أن لا يكونُ ، وما يَعْلَمُ أنَّهُ لا يكونُ ، ولا يعرفُ قولهُ في القدرة على ما أَخبَرَ أنَّهُ لا يكونُ وأنَّهُ يقولُ فيه مِثْلَ قولهِ في القدرة على ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ . ولا نقولُ ذٰلكَ .

وقال عليٌّ الأُسْوَارِيُّ[1] : إنَّهُ ، إذا قرنَ القول بأنَّهُ عالِمٌ بأنَّ الشيءَ لا يكونُ أو أَخبَرَ ، تعالى ، عن أنَّهُ لا يكونُ إلى القولِ بأنَّهُ يقدرُ على تكوينِهِ ، كانَ ذٰلكَ مُحَالًا مُتَنَاقِضًا . وإذا أفردَ كلَّ قولَيْنِ مِن هٰذا ، كانَ صحيحًا .

والذي يَذْهَبُ إليه شيوخُنا أنَّهُ قادِرٌ على فِعْلِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ مِمَّا عَدَا المُحَالِ الذي لا يَصِحُّ دخولُهُ تَحْتَ قُدْرَةِ قادِرٍ ، كاجْتماعِ الضِّدَّيْنِ وكونِ الجسمِ في مكانَيْنِ وخُلُوِّ العِلْمِ والقدرةِ مَعَ الموتِ والعرضِ مع مَحَلِّهِ وأمثال ذٰلكَ ، غَيْرَ أنَّهُ لا يكونُ أبدًا مع تَقَدُّمِ عِلْمِهِ بأنَّهُ لا يكونُ .

وكذٰلكَ القولُ فيما أَخبَرَ أنَّهُ لا يكونُ ، مِمَّا يدخلُ كونُهُ تَحْتَ القدرة هو قادِرٌ على تكوينِهِ ، وإن لَمْ يفعلْ ذٰلكَ ويَصِحّ في القدرة فِعْلُهُ . ولا نقولُ : يجوزُ فِعْلُهُ ، إذا قُلْنا : إنَّ مَعْنَى التجويزِ لكونِ هٰذا الشلِّ ، وقد تَيَقَّنَّا أنَّ ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ ، فإنَّهُ لا يكونُ . ولا يجوزُ الشكُّ في كونِ ما يعلمُ يقينًا أنَّهُ لا يكونُ . وإذا جعلَ الجواز بمَعنَى صحّةِ الفعلِ ، صَحَّ القولُ بأنَّهُ يجوزُ كَوْنُ ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ . والإجماعُ على مَنْعِ هٰذا الإطلاقِ حاصلٌ ، أَغْنِي لَفْظَ الجَوَازِ .

فأمَّا المخلوقُ ، فإنَّهُ ليسَ بقادِرٍ على فِعْلِ ما عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ لا يكونُ ، وأَخبَرَ أنَّهُ لا يكونُ ، لأنَّه ، لو قَدَرَ على ذٰلكَ ، لَوَقَعَ منه ولاسْتَحَالَ مع ذٰلكَ أن يكونَ عالِمًا بأنَّهُ لا يكونُ ومُخبِرًا عن أنَّهُ لا يكونُ ؛ فهٰذا الذي فَرَّقَ بَيْنَ قدرةِ القديمِ والمُحْدَثِ في هٰذا البابِ .

---

١ صرّح هنا باسمه (علي) . يُنظَر هنا ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٣٢ .

فأمَّا مَا يدلُّ على فسادِ قولِ عَبَّادٍ ، فهو أنَّ عِلْمَهُ ، تعالى ، بأنَّ الشيءَ لا يكونُ ، لا يَمْنَعُ مِنْ كونِهِ قادِرًا على تكوينِهِ ، وإنَّما يَمْنَعُ مِنْ قُدْرَتِهِ على الشيءِ الذي يَصِحُّ العجزُ عنه . والمنعُ يَحتاجُ في وُجُودِهِ إلى مَنْ عدم محلّ له ، إن كانَ يحتاجُ إلى محلٍّ أو عَرَضٍ آخرَ هو شرطٌ لوجودِهِ ؛ فأمّا العِلْمُ بأنَّهُ لا يكونُ ، فإنَّهُ لا يَمنعُ كونه مقدورًا بمَنْ لا يجبُ وجودُ مقدورِهِ مع وجودِ قدرتِهِ ومَن يَصِحُّ تَقَدُّمُ قدرتِهِ ووجودُها الأَبَدُ مع عدمِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، [٤٥ب] بَطَلَ قولُه .

ويدلُّ على فسادِ مذهبِهِ أيضًا أنَّهُ يقولُ في القادرِ المحدثِ : إنَّهُ لا يكونُ قادِرًا على الفعلِ في الثاني مِنْ حالِ حدوثِهِ حتّى يكونَ قادرًا بقدرتِهِ عليه وعلى ضِدِّهِ وتركِهِ . وقد عُلِمَ أنَّهُ لا بُدَّ أنْ يكونَ القديمُ عالِمًا بأنَّ أَحَدَ مقدوراتِهِ لا يكونُ في الثاني ، ولا يُخرِجُهُ عِلْمُ اللهِ بأنَّهُ لا يكونُ مِن كونِهِ مقدورًا للعبدِ .

وكذٰلكَ فلو قدرَ أنّ المعلومَ مِنْ حالِ العبدِ أنَّهُ لا يفعلُ شيئًا مِنْ مَقْدُورَاتِهِ في الثاني على قولِ مُجيزِ خُلُوِّ القادِرِ مِنَّا مِنْ فِعْلِ الشيءِ وضِدِّهِ ، لم يُخرِجْهُ عِلْمُ اللهِ ، تعالى ، بأنَّه لا يفعلُهما في الثاني مِنْ أن يكونَ قادرًا عليهما .

وكذٰلكَ فلو أَعْلَمَهُ نبيٌّ أنَّهُ لا يفعلُ أَحَدَ مقدوراتِهِ في الثاني ، لم يُخرِجْهُ ذٰلكَ عِندَه مِنْ أن يكونَ قادرًا عليه ، وإنْ عَلِمَ قَطْعًا أنَّهُ لا يكونُ . ولا فَرْقَ في ذٰلكَ بَيْنَ عِلْمِ اللهِ ، تعالى ، وعِلْمِ الإنسانِ ؛ فإذا كانَ ذٰلكَ عِندَهُ كذٰلكَ ، وَجَبَ أيضًا أن يكونَ القديمُ قادِرًا على فِعْلِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ ، وإلَّا صَارَتْ حالُ الإنسانِ في القدرة على ذٰلكَ أَمْثَلَ مِنْ حالِ القديمِ ، تعالى . وذٰلكَ هو المناقَضَةُ الظَّاهِرَةُ والخروجُ عن الدِّينِ .

وأمَّا قولُهُ : إنْ عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ ، فهو قادِرٌ على أن لا يكونَ ، ولا أقولُ : قادِرٌ على أن يكونَ ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ ، لأنَّ أن لا يكونَ إنَّما هو عبارةٌ عن بقائِهِ على عدمِهِ

وبقاء المعدومِ لا على عدمِهِ وأن لا يحدثَ ويكونَ لا يَحتاجُ إلى قدرةِ قادرٍ على أن لا يكونَ . والقدرةُ إنَّمَا تَتَعَلَّقُ بالمَقْدُورِ على وجهِ الحُدُوثِ أو الاكْتِسَابِ ، وكِلَاهُمَا يَقْتَضِي أنَّ القدرةَ لا تكونُ قدرةً إلَّا على ما يكونُ ؛ فأمَّا ما لا يكونُ ، فليس بِمَّا تَتَنَاوَلُهُ قدرةُ قادرٍ .

وأمَّا ما يدلُّ على فسادِ قولِ الأُسْوَارِيِّ مِنِ اسْتحالةِ وَصْفِهِ بالقدرة على الشيءِ ، فَعَبَّرْنَا بالقولِ بأنَّهُ عالمٌ بأنَّهُ لا يكونُ ، فإنَّهُ أيضًا قولٌ بِمِثْلِ ما أَبْطَلْنَا به قولَ عَبَّادٍ ، لأنَّه إنَّما لَمْ يَجُزْ أن يجمعَ مِنْ كونِ القادرِ قادِرًا على الشيءِ أو مِنْ صِحَّةِ وُقُوعِ مقدورِهِ مِنْ أَمْرَيْنِ ترجعُ تارةً إلى القادرِ مِنْ كونِهِ عاجزًا ومَمْنُوعًا ، بذلكَ يُخْرِجُهُ عن كونِهِ قادِرًا على [١٤٦أ] ما يَصِحُّ قدرتهُ عليه أو عدمُ شيءٍ وشرط يُصَحِّحُ وجودَ مقدورِهِ ؛ فإذا كانَ الشيءُ الذي يحتاجُ في حصولِهِ إليه ، امْتَنَعَ وجودُهُ . وعِلْمُ اللهِ وعِلْمُ غيرِهِ بأنَّ الشيءَ لا يكونُ لا يَمْنَعُ مِنْ كونِهِ قادِرًا على تكوينِهِ ، لأنَّ القدرةَ إنَّمَا تَتَعَلَّقُ بما يَصِحُّ كونُهُ مقدورًا لنفسِهَا وصحّة كونِ المقدورِ بها حادِثًا أو مُكْتَسَبًا . وليس يَقِفُ تعلُّقُ القدرة وصحّةُ وقوعِ المقدورِ بأن يعلمَ عالِمٌ أنَّ القادِرَ قادِرٌ عليه وأنَّهُ يَصِحُّ وقوعُهُ ولا وجود العلمِ بأنَّ ذٰلكَ الشيءَ مِمَّا لا يكونُ يُحِيلُ تعلُّقَ القدرة به وصحّة وقوعِه على وجهِ ما .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، صارَ قولُهُ هٰذا بمثابَةِ قولِ مَن قالَ : لا يجوزُ أن يقالَ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، خَلَقَ الكونَ في زَيْدٍ ، إذا تَحَرَّكَ عَمْرٌو ، وقَرَنَ بَيْنَ هٰذَيْنِ القولَيْنِ ، وإنَّهُ يَصِحُّ القولُ بأنَّهُ قادِرٌ على خلقِ الكونِ في زيدٍ ، إذا أفردَ عَنِ القولِ بأنَّ عَمْرًا يَتَحَرَّكُ ، لأنَّ تَحَرُّكَ عَمْرٍو لا يَصِحُّ قدرة القادِرِ على تكوينِ زيدٍ ولا عدم تحرُّكِ محلٍّ ومانع مِنْ كونِ القديمِ ، سبحانَهُ ، قادِرًا على خلقِ الكونِ في زَيْدٍ ؛ فلا تعلُّقَ لأحَدِ الأَمْرَيْنِ بالآخرِ .

وكذٰلكَ لا وَجْهَ لإحالَةِ القولِ بأنَّهُ ، تعالى ، قادِرٌ على فِعْلِ مِثْلِ زيدٍ ومِثْلِ السماءِ والأرضِ ، إذا قُرِنَ بالقولِ بأنَّ ذٰلكَ معلومٌ أنَّهُ لا يكونُ . ويجوزُ ذٰلكَ ويَصِحُّ عليه ، إذا أفردَ عن ذِكْرِ العلمِ بأنَّهُ لا يكونُ .

فإنْ قال : الفرقُ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ أنَّهُ قد علمَ صحّة تَكَوُّنِ زيدٍ مع سُكُونِ عمرٍو وعدمِ حركتِهِ ، فلم يَجُزْ أن يقالَ : إنَّهُ لا يَصِحُّ أن يقالَ : إنَّهُ لا يَقْدِرُ على تكوينِ زيدٍ ، إنْ تَحَرَّكَ عمرٌو ، ويَقْدِرُ على ذٰلكَ ، إنْ أفردَ عن ذِكْرِ تحرُّكِ عمرٍو . وقد ثَبَتَ مِن قولِنا جميعًا أنَّهُ مُحَالٌ وُقُوعِ ما عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أو غيرُه مِنَ العلماءِ بأنَّهُ لا يقعُ ، لأنَّه ، لو وَقَعَ والحالُ هٰذِهِ ، لَأَوْجَبَ ذٰلكَ ٱنْقِلَابَ العلمِ جَهْلًا . وذٰلكَ في الإحَالَةِ كإحالَةِ ٱجتماعِ الضِّدَّيْنِ . وكما لا يَصِحُّ أن يقالَ : إنَّهُ قادرٌ على الجَمْعِ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ ، لكونِ ذٰلكَ مُحَالًا ، فكذٰلكَ لا يجوزُ أن يقالَ : إنَّهُ يقدرُ على فِعْلِ ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ مع العِلْمِ بإحالةِ كونِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ .

يقالُ[1] **[٤٦ب]** له : أكثرُ ما في الذي قُلْتَهُ أَنَّ العِلْمَ بأنَّهُ لا يكونُ يَقْتَضِي أن لا يكونَ ويمنع مِنْ وقوعِهِ ؛ فأمَّا أن يمنعَ مِن صحّةِ وقُوعِهِ وجوازِه على مَعْنَى أنَّهُ مقدورٌ للهِ ، تعالى ، أنْ يفعلَهُ ، فإنَّهُ غَيْرُ مُوجبٍ لذٰلكَ .

ونحنُ وإنْ قُلنا : إنَّهُ قادِرٌ على فِعْلِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ ، فإنَّا نقولُ : إنَّهُ لا يكونُ ، وإنَّ العِلْمَ بأنَّهُ لا يكونُ يَقْتَضِي أن لا يكونَ ؛ فأمَّا أن يَقْتَضِيَ ٱستحالةَ كونِهِ وٱستحالةَ كونِ القادرِ قادِرًا عليه ، فذٰلكَ غَيْرُ واجبٍ ، بل يجبُ أن يقالَ : ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ ، فإنَّهُ لا يكونُ ، كما عَلِمَ ذٰلكَ مِن حَالِهِ ؛ فأمَّا تمثيلُهُ ذٰلكَ بمَنْعِ القدرة على جَمْعِ الضِّدَّيْنِ ، فإنَّهُ باطِلٌ ، لأنَّه محالٌ ٱجتماعُهما ، وإنَّما يَمْتَنِعُ فِعْلُ الشيءِ مع فِعْلِ ضِدِّهِ ، لأنَّ فِعْلَهُ يُحِيلُ ويَمْنَعُ مِنْ وجودِ ضِدِّهِ . ومحالٌ فِعْلُ الشيءِ

---

١ يقال : مكرر في الأصل .

مع وجودِ المُضَادِّ المانعِ له مِنْ وجُودِهِ . وعِلْمُ اللهِ وعِلْمُ غَيْرِه لَيْسَا بِضِدَّيْنِ لِوُقُوعِ الشيءِ الذي قد علمَ أنَّهُ لا يقعُ ولا ناولهُ .

وليس الذي مَنَعَنَا القدرةَ على آجتماعِ الضِّدَّيْنِ هو أنَّ اللهَ ، تعالى ، قَدَّرَ أنَّهما لا يجتمعانِ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ عِلْمَهُ بأنَّ الشيءَ يكونُ ليسَ هو المُوجبُ لكونهِ ولا علمهُ بأنَّه لا يكونُ يُحِيلُ كونَهُ قادِرًا عليه وكونَ القدرة تقدرُ عليه ، لأنّه ليس بِضِدٍّ للمعلُومِ أنَّهُ لا يكونُ ولا هناكَ شيءٌ سِوَى التَّضَادِّ ويمنعُ مِنْ كونِ القادرِ قادِرًا على ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ ، كما يمنعُ وجودُ الضِّدِّ بالمَحَلِّ مِنْ وُجُودِ ضِدِّهِ ، وعلمنا بذٰلكَ ضرورةً مِنْ حالِهما .

وكذٰلكَ فإنَّ العِلْمَ بأنَّ الشيءَ لا يكونُ لا يَنْفِي ويضادّ شيئًا مِمَّا يَحْتَاجُ المعلومُ أنَّهُ لا يكونُ في وجودِهِ إليه مِنْ مَحَلٍّ له أو عَرَضٍ آخرَ ، يَحْتَاجُ في الوُجُودِ إليه ولا العلم بأحكامِهِ ولا الذي يصحُّ تعلُّقُ القدرةِ بالشيءِ للعِلْمِ بأنَّهُ يكونُ ، حتّى يكونَ العلمُ بأنَّهُ لا يكونُ مانِعًا مِنْ صِحَّةِ تَعَلُّقِ القدرة به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّهُ ، تعالى ، قادِرٌ على فِعْلِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ وأَخبَرَ أنَّهُ لا يكونُ ، وإنْ كانَ هٰذا المقدورُ لا يكونُ ، ولكِن لا يوجبُ أنَّهُ لا يكونُ على ما تناولَهُ العلمُ [١٤٧] إحالةَ القدرةِ على تكوينِهِ وإحالةَ وُقُوعِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يقعُ . وكذٰلكَ حالُ الخبرِ عن أنَّهُ لا يكونُ إنَّما يوجبُ أن لا يكونَ ولا يوجبُ آستحالةَ كونهِ ولا إحالةَ القدرة عليه .

فإنْ قال قائِلٌ : فقد قُلْتُم على كلِّ حالٍ : إنَّهُ مُحَالٌ آجتماعُ وقوعِ الشيءِ مع العِلْمِ بأنَّهُ لا يقعُ ، فإذا قُلْتُم مع ذٰلكَ : إنَّهُ قادِرٌ عليه ، صِرْتُمْ إلى أنَّهُ قادِرٌ على تجميعِ الأَضْدَادِ ، وإنْ كانَ ذٰلكَ مُحَالًا ، وعلى جَعْلِ الجسمِ في مكانَيْنِ معًا . ولا فَصْلَ بَيْنَ القولَيْنِ .

يقالُ لهُ : قد بَيَّنَّا قَبْلَ هٰذا [أنّ ما يحيلُ من وقوع][1] الشيء يُحيلُ ويَمنعُ مِنْ وُجُوبِ ضِدِّهِ ، وأنَّ ذٰلكَ واجبٌ لنفسِهِ وأن يَعْلَمَ العالِمُ بأنَّ الشيءَ يكونُ لا يُوجبُ القدرةَ ، وأنَّ عِلْمَهُ بأنَّه لا يكونُ لا يَمنعُ مِنَ القدرة عليه ولا مِنْ صحّةِ كونهِ ، وإنَّما يقتضي أن لا يكونَ وهو لا يكونُ ولا يوجدُ ، بل يحصلُ أبدًا معدومًا على ما تَنَاوَلَهُ العلمُ وجَمْعُ الضِّدَّيْنِ وكونُ الجسمِ في مكانَيْنِ وأمثالُ ذٰلكَ محالٌ ، فلم يَجُزْ حَمْلُ أَحَدِ الأَمْرَيْنِ على الآخرِ .

١ بياض في الأصل مقدار خمس كلمات .

فصل ذكر أختلافهم في جواب من سأل عمّا علم الله ، تعالى ، أنّه لا يكون لو كان كيف كانت تكون حال القديم في كونه عالمًا به أو غير عالمٍ ؟ وهل يصحّ أن يذكر في ذٰلك جواب أم لا ؟

قال أهلُ الحَقِّ والجمهورُ مِنْ سائرِ المُخالِفِينَ القائلِينَ بأنَّهُ ، تعالى ، قادِرٌ على ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ في جوابِ مَن سَألَهُمْ ، فقالَ : لو قدرَ أنَّهُ قد فَعَلَ مِنْ ذٰلكَ ما يقدرَ عليه مِمَّا علمَ أنَّهُ لا يكونُ كيفَ كانَتْ حالُهُ ، تعالى ، في كونهِ عالِمًا به أو غَيْرَ عالمٍ ؟ وحالُ الواقعِ منه في أنَّهُ معلومٌ له أو لا يقالُ : إنَّهُ معلومٌ أنَّ الجوابَ له أن يقالَ : إنَّهُ ، لو قدرَ فعله لِمَا يقدرُ عليه مِمَّا علمَ أنَّهُ لا يكونُ ، لَوَجَبَ كونُه عالمًا به وكونُ الواقعِ منه معلومًا أنَّهُ يكونُ . وكذٰلكَ ، لو فَعَلَ مَا أخبرَ عن أنَّهُ لا يكونُ ، لكانَ إنّما يجبُ أن يَقَعَ وهو مُخبِرٌ عن أنّهُ يكونُ أو غَيْرُ مُخبِرٍ عنه أنّهُ يكونُ أو أنّهُ لا يكونُ . هٰذا هو الذي نختارُهُ في جوابِ [٤٧ب] هٰذا السؤالِ .

والذي يدلُّ على صِحَّتِهِ ووجوبِ القولِ به أنَّهُ ، إذا ثَبَتَ كونُهُ عالِمًا بِعِلْمٍ قديمٍ أو بذاتِهِ على ما تقولُهُ القدريَّةُ في ذٰلكَ وثَبَتَ أنَّهُ لا بُدَّ مِنْ كونهِ عالِمًا بِكُلِّ معلومٍ وٱستحالة الجهلِ عليه ببعضِ المعلوماتِ وكان هٰذا المعلومُ ، إذا قدرَ وقوعهُ منه مِمَّا يصحُّ العلمُ بكونهِ واقِعًا موجودًا ، لم يَجُزْ أنْ يقدرَ وقوعهُ والقديمُ غَيْرُ عالمٍ به لأجلِ أنَّ ذٰلكَ يُبطِلُ علمَنا بوجوبِ كونهِ عالِمًا بكلِّ معلومٍ وبٱستحالةِ الجهلِ عليه وينقضُ أيضًا كونَهُ عالِمًا بنفسِهِ أو بعلمٍ قديمٍ مِنْ حيثُ قامَ وَاضِحُ الدليلِ على أنَّهُ واجبٌ تعلُّقُ عِلْمِهِ القديم بكلِّ معلومٍ حتّى لا يَخرُجَ معلومٌ عن كونِ عِلْمِهِ مُتَعَلِّقًا به على ما هو عليه أو وجوب ذٰلكَ على قولِهم لكونهِ عالِمًا بذاتِهِ ووجوب تَعَلُّقِ ذاتِهِ بكلِّ معلومٍ على ما هو به ؛ فلَمْ يَجُزْ تصويرُ تقديرِ وقوعِ معلومٍ ووُجُوبِ موجودٍ لا يكونُ مع وجودِهِ عالِمًا به .

وقد زَعَمَ الجُبَّائيُّ وٱبنُهُ أنَّ الوَجْهَ في جوابِ مَن سَأَلَ عَمَّا علمَ أنَّهُ لا يكونُ ، لو فَعَلَهُ ، كيفَ كانَتْ تكونُ حالُ القديمِ في كونهِ عالِمًا ، أنَّهُ لا يَصِحُّ لهٰذا السؤالِ جوابٌ بأنَّه يكونُ عالِمًا به أو غَيْرَ عالِمٍ به ؛ فلا يُجَابُ بِنَعَم ولا بِلَا .

قالا : لأنَّا لو قُلنَا : لو وَقَعَ ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ ، كانَ يكونُ عالِمًا بأنَّهُ يَقَعُ ، فقد حَكَمْنَا بٱنْقِلَابِ ذاتِهِ ، لأنَّه لذاتِهِ عالِمٌ بأنَّهُ لا يقعُ ، فقد أَخرَجْنَاهُ مِنْ أَنْ يكونَ عالِمًا لذاتِهِ . وذٰلكَ محالٌ .

وإنْ قُلنَا : كانَ يكونُ عالِمًا بأنَّهُ لا يَقَعُ وقد وَقَعَ الشيءُ ، فقد وَصَفْنَاهُ بصفةِ الجاهِلِ ونَقَضْنَا قولَنا : إنَّهُ عالِمٌ بذاتِهِ وواجبٌ كونُه عالِمًا بكلِّ معلومٍ .

قالا : فيجبُ لذٰلكَ بطلانُ السؤالِ ، وأنَّهُ يُجَابُ عنه ببَيَانِ إحالةِ كلِّ ما يقالُ في جوابِهِ .

قالا : فأمَّا قولُ مَن قالَ : إنَّهُ ، لو فَعَلَ ما يقدرُ عليه مِنْ ذٰلكَ ، لكانَ عالِمًا بأنَّهُ يفعلُهُ ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ مِنْ حيثُ علمَ وثبتَ أنَّهُ عالِمٌ بأنَّهُ لا يكونُ لذاتِهِ ؛ فلو صارَ عالِمًا بأنَّهُ يقعُ ، إذا فَعَلَهُ ، لَخَرَجَ عن كونهِ [٤٨أ] عالِمًا بنفسِهِ ولأَوْجَبَ ذٰلكَ ٱنْقِلَابَ ذاتِهِ ولَخَرَجَ عِلْمُنَا بأنَّه عالِمٌ بأنَّهُ لا يقعُ عن كونهِ عِلْمًا .

وقد ثَبَتَ بٱتِّفَاقٍ إحالةُ ٱنْقِلَابِ ذاتِهِ وٱستحالةُ خروجِ كلِّ معلومٍ لعالِمٍ عن كونهِ معلومًا ، كما يَصِحُّ خروجُ المقدورِ لبعضِ القادِرِينَ عن كونهِ مقدورًا وخروجُ المدركِ لبعضِهِم عن كونهِ مدركًا وخروجُ المرادِ عن كونهِ مرادًا والمخبرُ عنه عن كونهِ مخبرًا عنه ، لأنَّ خروجَ المرادِ والمدركِ والمقدورِ والمخبرِ عنه عن كونهِ مُرَادًا أو مدركًا ومقدورًا ومخبرًا عنه لا يوجبُ إحالةً ولا قَلْبَ جنسٍ وحقيقةٍ وخروجَ المعلومِ عن كونهِ معلومًا يوجبُ قَلْبَ العِلْمِ وخروجَهُ عن كونهِ عِلْمًا وعن تَعَلُّقِهِ بالمعلومِ على ما هو به ؛ ومتى خرج عن تَعَلُّقِهِ به على ما هو به ، لَمْ يكُنْ عِلْمًا . وتقدُّمُ عِلْمِنَا بأنَّهُ

عِلْمٌ بالمعلومِ يُوجبُ كونَهُ مُتَعَلِّقًا به على ما هو به ؛ فإذا خرج المعلومُ عن كونهِ معلومًا للعالِمِ ، لَمْ يكُنْ ما تَقَدَّمَ مِنَ العلمِ به علمًا به ومُتَعَلِّقًا به على ما هو به . وذلك محالٌ ؛ فَثَبَتَ أنَّ المعلومَ خاصيَّةُ مَن بيّن متعلّق ما له متعلّقٌ مِنَ الصفاتِ ، لا يجوزُ خروجُهُ عن كونهِ معلومًا .

وإذا ثَبَتَ ذلكَ ، لَمْ يَجُزْ أنْ يعتقدَ أنَّهُ ، لو فَعَلَ ما علمَ أنَّهُ لا يكونُ ووَقَعَ منه ، لَوَجَبَ كونُه عالِمًا بأنَّهُ يقعُ ، لأنَّ ذلكَ يوجبُ خروجَ معلومهِ الذي علِمَ أنَّهُ لا يقعُ عن كونهِ معلومًا له . وذلكَ محالٌ وموجبٌ لِقَلْبِ ذاتهِ ولخروجِ عِلْمِنا بأنَّهُ عالِمٌ بأنَّهُ لا يكونُ عن كونهِ عالِمًا وخروجِ معلومِنا عن كونهِ معلومًا لنا . وكلُّ ذلكَ فاسِدٌ محالٌ ؛ فَبَطَلَ القولُ بأنَّهُ ، لو فَعَلَهُ ، لكانَ عالِمًا بأنَّهُ يفعلُهُ مع العِلْمِ بتَقَدُّمِ علمِهِ بأنَّهُ لا يفعلُهُ .

قالا : وقد غَلِطَ وأَخطأَ مَنْ قال هٰذا مِنْ شيوخِهما ومِنْ أهلِ الحقِّ .

فيقالُ لهم : إذا كنّا قدِ ٱتَّفَقْنا جميعًا وكلُّ الأُمَّةِ على وجوبِ كونهِ عالِمًا بكلِّ معلومٍ وٱستحالةِ الجهلِ عليه ، وَجَبَ ، متى قُدِّرَ في المعلومِ خلافُ ما هو معلومٌ عليه ، أنْ يكونَ [٤٨ب] عالِمًا به على ما حَصَلَ عليه ، وإلَّا ٱنْتَقَضَ كونُهُ عالِمًا لذاتهِ أو بعِلْمٍ قديمٍ وٱنْتَقَضَ قولُنا : إنَّهُ محالٌ الجهلُ عليه ببعضِ المعلوماتِ وٱنْتَقَضَ أيضًا علمُنا بوجوبِ كونهِ عالِمًا بوجودِ ما يُوجَدُ وعالِمًا بكلِّ معلومٍ . ومحالٌ ٱنْقِلابُ هٰذا العلمِ لأجلِ ما ذكرتُم مِنِ ٱستحالةِ خروجِ معلومِ كُلِّ عالِمٍ عن كونهِ معلومًا . وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، فلا بُدَّ مِنْ تقديرِ كونهِ عالِمًا بالمعلومِ ، إذا قُدِّرَ فيه خِلافُ ما هو عليه . هٰذا واجبٌ لا محالةَ .

ويقالُ لهم : إذا لَم يَجُزْ عندكم[1] أنْ يقالَ : لو وَقَعَ منه ما علمَ أنَّهُ لا يَقَعُ ، لكانَ

---

١ عندكم : عندكما ، الأصل .

عالِمًا أنَّهُ لا يقعُ لأجلِ أنَّ ذٰلكَ يوجبُ ٱنقلابَ ذاتهِ وخروجَهُ عن كونهِ عالِمًا بنفسِهِ وخروجَ عِلْمِنَا بأنَّه عالمٌ بأنَّ ذٰلكَ الشيءَ لا يقعُ عن كونهِ عِلْمًا . وذٰلكَ محالٌ .

وَجَبَ أيضًا عليكم وُجُوبًا عنيفًا ٱستحالةُ قولِكُم أنَّنا لا نقولُ : إنَّهُ ، لو وَقَعَ منه ما علمَ أنَّهُ لا يقعُ ، لكانَ عالِمًا به ، لأنَّه[1] في ٱمْتِنَاعِكُمْ مِنَ القولِ بأنَّه عالِمٌ بوقوعِ ما وَقَعَ وكونِ ما كانَ وَوُجد إيجابٌ لإخراجهِ عن كونهِ عِلْمًا بكلِّ معلومٍ وإخراجٌ له عن كونهِ عالِمًا لذاتهِ بزعمِكُم وإخراجٌ لعلمِكُم بٱستحالَةِ الجهلِ عليه ببعضِ المعلوماتِ ووجوب كونهِ عالِمًا بكلِّ معلومٍ عن كونهِ عِلْمًا وخروجُ معلومِكُمْ عن كونهِ معلومًا . وكلُّ ذٰلكَ مُحالٌ .

فإذا ٱستحالَ ذٰلكَ أَجْمَعُ ، وَجَبَ لا محالةَ كونُهُ عالِمًا بوقوعِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يقعُ ، لو قدّرَ وقوعه ، ولكن لا يجبُ مع ذٰلكَ أنْ يقالَ : إنَّهُ لو وَقَعَ ، لكانَ السَّابِقُ في العلمِ بأنَّه يقعُ [... ... ...][2] فيه أنَّهُ يقعُ .

وهٰذا أَحسَن وأَوْلَى مِنْ قولِكُم : إنَّهُ ، لو وَقَعَ منه ، لم يَجُزْ أنْ يقالَ : إنَّهُ عالِمٌ لوقوعِهِ مع تَقَدُّمِ العِلْمِ بوُجُوبِ كونهِ عالِمًا بوجودِ كلِّ موجودٍ وٱستحالة كونهِ غَيْرَ عالِمٍ ببعضِ المعلوماتِ . وهٰذا واضحٌ ؛ فَبَطَلَ ما قَالَا .

---

١ لأنّه : لان ، الأصل .

٢ بياض في الأصل مقدار خمس كلمات إلى ستّ .

فصل

وٱعْلَمُوا ، أَحْسَنَ اللهُ توفيقَكُمْ ، أَنَّهُ لا مُعْتَبَرَ بِقَوْلِ مَنْ قال مِنَ المعتزلةِ : إِنَّهُ [٤٩أ] واجبٌ ، لو فَعَلَ ما عَلِمَ أَنَّهُ لا يكونُ ، أَنْ يكونَ عالِمًا به لأجلِ أَنَّهُ عالِمٌ بذاتِهِ وٱستحالةِ ٱنْقِلَابِ ذاتِهِ ، لأَنَّ هٰذا لَمْ يجبْ ، لأَنَّه ، لو لَمْ يَعْلَمْ وُقُوعَ ما وَقَعَ ، لَوَجَبَ ٱنقلابُ ذاتِهِ وبين العالم بأَنَّه لا يكونُ بعلمٍ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ أَنَّ عِلْمَنَا بالأمرِ المعلومِ يستحيلُ مَعَ حصولِهِ عِلْمًا به خروجُهُ عن كونِهِ عِلْمًا وخروجُ معلومِنا عن كونِهِ معلومًا ، لأَنَّه ، لو خرج عِلْمُنَا عن كونِهِ عِلْمًا ، لَمْ يكُنْ لما تَعَلَّقَ بالمعلومِ متعلَّقًا به على ما هو به . ولو لَمْ يَتَعَلَّقْ به على ما هو به ، لَمْ يكُنْ عِلْمًا ولَمْ يكُنْ متعلَّقُهُ معلومًا للعالِمِ به بعِلْمِهِ .

وقد عَلِمْنَا كونَه عِلْمًا بالمعلومِ وكونَ المعلومِ معلومًا به وٱستحالةَ ٱنقلابِ العلمِ غَيْرَ علمٍ بَعْدَ حصولِهِ عِلْمًا وٱستحالةَ خروجِ المعلومِ عن كونِهِ معلومًا بَعْدَ حصولِهِ معلومًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، كانَ قولُهم : إِنَّما وَجَبَ ذٰلكَ في اللهِ ، عزَّ وجلَّ[1] ، لكونِهِ عالِمًا لذاتِهِ ، قولًا باطِلًا ، لا مُعْتَبَرَ به ، إذ قد وَجَبَ ذٰلكَ في العالِمِ بأَنَّ الشيءَ لا يكونُ لذاتِهِ والعالِمِ به بِعِلْمٍ ؛ فزالَ تهويلُكُمْ في ذِكْرِ القديمِ ، تعالى ، بأَنَّه إِنَّما وَجَبَ ذٰلكَ فيه لكونِهِ عالِمًا بنفسِهِ . وهٰذا أيضًا واضحٌ ، لا إشكالَ فيه . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

فصل

فإنْ قال قائلٌ : فما تقولونَ ، لو عَلِمَهُ بعضُ المُحْدَثِينَ أنَّ زيدًا لا يفعلُ شيئًا بِخبرِ نَبِيّ صَادِقٍ أو طريقٍ مِنَ الطرقِ : هل كانَ يَصِحُّ أن يقالَ : زيدٌ يَصِحُّ أنْ يفعلَ ذٰلكَ الشيءَ وأنْ يُقْدَرَ عليه ويُمَكَّنَ مِنْ إيقاعِهِ ؟

قيلَ له : أجَل ، ولكِنْ على أنَّهُ ، لو وَقَعَ منه ومُكِّنَ مِنْ فِعْلِهِ ، لَمْ يكُنْ ما كانَ مِنْ عِلْمِهِ بأنَّهُ لا يكونُ حاصِلًا ولا مُتَقَدِّمًا موجودًا ، لأنَّهُ مُحَالٌ خروجُ عِلْمِهِ عن كونِهِ عِلْمًا وخروجُ معلومِهِ عن كونِهِ معلومًا بَعْدَ حصولِهِ معلومًا لِمَا بَيَّنَّاهُ ، فإنَّما يقدرُ وقوع ما عَلِمَ زيدٌ أنَّهُ لا يقعُ بأن لا يكونَ كانَ عَلِمَ أنَّهُ لا يَقَعُ لا بأنْ يقعَ ويكونُ عِلْمُهُ بأنَّه لا يقعُ حاصِلًا مُتَقَدِّمًا ، لأنَّ ذٰلكَ نهايةُ الإحالةِ .

وليس يَسْتَحِيلُ أن لا يكونَ كانَ ما تَقَدَّمَ [٤٩ب] مِن عِلْمِ المُحْدَثِ ولا أنْ يكونَ كانَ غَيْرَ عالِمٍ بوقوعِ ما يقعُ . وليسَ هو كالقديمِ ، تعالى ، وعلمه في هٰذا البابِ وٱمتناع كونِهِ ، تعالى ، غَيْرَ عالِمٍ ببعضِ المعلوماتِ وخروجِ شيءٍ منها عن عِلْمِهِ .

فإن قال : فهل كانَ يجبُ ، لو قُدِّرَ وقوعُ ما عَلِمَ زيدٌ أنَّهُ لا يقعُ ، أن يقالَ : كانَ يجبُ أن يكونَ زيدٌ عالِمًا به وبأنَّهُ يَقَعُ .

قيلَ له : لا ، لأنَّه لا يجبُ كونُهُ عالِمًا بكلِّ معلومٍ ولا يستحيلُ عليه الجهلُ ببعضِ المعلوماتِ ، بل بِكُلِّهَا ، وإنَّما يوجبُ كون القديمِ عالِمًا بوقوعِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يقعُ ، لو قُدِّرَ وقوعُهُ وجُوِّزَ كونُهُ عالِمًا بكلِّ معلومٍ ، وٱستحالة الجهلِ عليه ببعضِ المعلوماتِ . وذٰلكَ غَيْرُ واجبٍ في المحدثِ .

ويقالُ لِمَن قالَ مِنَ القدريّةِ : إنَّما يجبُ كونُهُ ، تعالى ، عالِمًا بوقُوعِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يقعُ ، لو قُدِّرَ وقوعُهُ منه لكونِهِ عالِمًا بذاتِهِ ، فيجبُ أنْ يَجُوزَ وقوعُ ما أَخبَرَ أنَّهُ لا يقعُ . ولا نقولُ مع ذٰلكَ : إنَّهُ ، لو وَقَعَ منه ، لوَجَبَ كونُهُ مخبرًا عن أنَّهُ يقعُ ، لأنَّه

ليس بِمُخبِرٍ ولا مُتَكَلِّمٍ عندكم لذاتِهِ ، بل الكلامُ فِعْلٌ مِنْ أفعالِهِ ، وهو عندكم قادِرٌ على الكذبِ في خبرِهِ .

فإن قيل : فما قولُكم أنتُم فيما أَخبَرَ أنَّه لا يقعُ ، لو قدرَ وقوعهُ ؟

قيلَ له : لو قدرَ ذٰلكَ منه ، لكانَ إنّما يكونُ مخبِرًا عن أنَّهُ لا يقعُ ، لو كانَ لا يكونُ مخبِرًا عن أنَّهُ يقعُ ولا عن أنَّهُ لا يقعُ . وهٰذا واجبٌ ، لا بُدَّ منه ، وإنَّما ٱفْتَرَقَتْ حالُ الخبرِ وحالُ العِلْمِ في هٰذا البابِ لأجلِ أنَّهُ لا يجبُ كونُه ، تعالى ، مُخبِرًا عن كونِ كلِّ ما يكونُ . ويجبُ لا محالةَ كونُهُ عالِمًا بكونِ ما يكونُ لِٱمْتِنَاعِ الجهلِ عليه وٱستحالتِهِ ؛ فيجبُ تنزيلُ ذٰلكَ على ما قُلناهُ .

ويجبُ على كلِّ حالٍ أنْ يقالَ : إنَّ كلَّ ما أَخبَرَ عن أنَّهُ لا يكونُ ، فقد عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ ، لأنَّه لو عَلِمَ أنَّهُ يكونُ ، ثمَّ أَخبَرَ أنَّهُ لا يكون ، لكانَ خبرُهُ كَذِبًا ، يَتَعَالَى عن ذٰلكَ ، وإنَّما يقدرُ أنَّهُ لو فَعَلَ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ ، لَصَحَّ أنْ يكونَ مُخبِرًا عن أنَّهُ يكونُ وأن لا يكونَ مُخبِرًا عن أنَّهُ [٥٠أ] لا يكونُ تقديرًا ويقدّرُ أنَّهُ لَمْ يكُنْ مخبِرًا عن أنَّهُ يكونُ ولا عن أنَّهُ لا يكونُ ، لأنَّه لا يجبُ كونُهُ عن كونِ كُلِّ ما يكونُ ، كما يجبُ كونُهُ عالِمًا بِكُلِّ ما يكونُ وبكلِّ معلومٍ .

فصل

وقد قال الجمهورُ مِنَ القدريّةِ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لو فَعَلَ الظُّلْمَ ، لَدَلَّ فِعْلُهُ له على جَهْلِهِ بِقُبْحِهِ أو حاجتِهِ ، وإنْ كانَ غَنِيًّا بنفسِهِ وعالِمًا بِكُلِّ معلومٍ لنفسِهِ .

فإذا قالوا مع ذٰلكَ : إنَّهُ يَصِحُّ أنْ يُقَدِّرَ وقوعُ ما لو وَقَعَ منه ، لَدَلَّ على حَاجَتِهِ أو جهلِهِ بقبحِهِ أو عليهما جميعًا ، فقد صَحَّ منهُ ما لو وَقَعَ ، لأَوْجَبَ ٱنقلابَ ذاتِهِ وكونَهُ محتاجًا جاهِلًا .

يقالُ لهم : فلِمَ لَا يَجُوزُ على هٰذا أن يقعَ مِنهُ ما عَلِمَ أنَّه لا يقعُ لكونهِ قادِرًا عليه وجوب صحّةِ الفعلِ مِنَ القادِرِ ؟ وإلَّا ٱنْتَقَضَ كونُه قادرًا ، وأنْ يقعَ منه مع ذٰلكَ وهو غَيْرُ عالِمٍ به ، وأنْ يَخرُجَ عِندَ وقوعِهِ عن كونِهِ عالِمًا بأنَّهُ لا يكونُ . وما الفَصْلُ في هٰذا ؟

فإنْ قالوا : إذا وَقَعَ ما علمَ أنَّهُ لا يقعُ ، وَجَبَ ٱنْقِلَابُ ذاتِهِ . ومُحَالٌ قَلْبُ الذواتِ وقَلْبُ الأجناسِ عَمَّا هِيَ عليه في أَنْفُسِهَا ، سواء كانَتْ قديمةً أو مُحْدَثَةً .

قيلَ لهم : فما أنكرتُم مِن أنَّهُ أيضًا محالٌ كونُه قادرًا على فِعْلِ الظُّلْمِ والقبائحِ مِنَ الكَذِبِ وغيرِه ، لأنَّ قدرتَهُ على ذٰلكَ تُصَحِّحُ وقوعَهُ منه . ولو وَقَعَ ، لَدَلَّ على جهلِهِ بقبحِهِ أو حاجته إليه . وذٰلكَ يوجبُ قَلْبَ ذاتِه لكونِهِ عالِمًا بنفسِهِ بقبحِهِ وغَنِيًّا عَنهُ بذاتِهِ . ومحالٌ قَلْبُ الذواتِ والأجناسِ .

ومِن هٰذا هَرَبَ مَن قال منكُم : إنَّهُ محالٌ كونُه قادرًا على فعلِ الظُّلْمِ والقُبْحِ ، لأنَّ ذٰلكَ يُصَحِّحُ منه ما لو وَقَعَ ، لأَوْجَبَ قَلْبَ ذاتِهِ .

وقال بعضُهم : هو يَقْدِرُ على ذٰلكَ ، ولكِنْ لا يَصِحُّ أن يَفْعَلَهُ . وقال : هو يَقْدِرُ على ذٰلكَ . ويَصِحُّ أنْ يقالَ : لو فَعَلَ الظُّلْمَ والقبيحَ ، كيف كانَتْ تكونُ حالُهُ ؟

وقال بعضُهم : إنَّهُ يَقْدِرُ على تعذيبِ الطفلِ ، على أنَّهُ لو عَذَّبَهُ ، [٥٠ب] لكانَ يجبُ كونُهُ بالِغًا كافِرًا ، وهٰذا فرقُ بدلِ النجّارِ ، لأنَّه إنَّما يُعَذِّبُ طفلًا قد ثَبَتَتْ وتَقَدَّمَتْ طُفُولِيَّتُهُ . وكيفَ يجبُ أنْ يصيرَ كافرًا بالِغًا بوقُوعِ العذابِ عليه ؟

وقال بعضُهم : هو يَقْدِرُ على فِعْلِ الظُّلْمِ مع عدمِ الدليلِ على كونِهِ عادِلًا غَنِيًّا .

وقال بعضُهم : بل يَقْدِرُ على فِعْلِ الظُّلْمِ ، على أنَّهُ لو فَعَلَهُ ، لَمْ تَكُنِ الأُمُورُ والعالمُ على ما هِيَ وهُوَ عليه إلى أمثالِ هٰذِهِ التخاليطِ . وكلُّ ذٰلكَ فرارٌ مِنهُم مِنْ إلْزَامِ ما يُوجِبُهُ الظُّلْمُ ، لو قُدِّرَ وقوعُهُ .

وسَنَسْتَقْصِي الكلامَ على فِرَقِهِمْ في القدرة على الظُّلْمِ والقبيحِ عِندَ بُلُوغِنَا إلى القولِ في التَّعْدِيلِ والتَّجْوِيرِ .

وإنَّما مُرَادُنَا هاهُنَا البيانُ عن أنَّهُ لا فَرْقَ بَيْنَ وقوعِ ما علمَ أنَّهُ لا يوجَدُ على التقديرِ لوقوعِهِ وبَيْنَ وقوعِ الظُّلْمِ والكذبِ والقبيحِ منه فيما يَدُلُّ عليه وقوعُ الظُّلْمِ والقبيحِ ووقع ما علمَ أنَّهُ لا يقعُ مِنْ وجوبِ قَلْبِ ذاتِهِ ولزومِ قَلْبِ سائِرِ الأجناسِ ، لأنَّ انقلابَها أَقْرَبُ مِن انقلابِ القديمِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بانَ أنَّهُ لا فَصْلَ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ . ولا مَحِيصَ لهم مِنْ ذٰلكَ .

فصل

ولَمَّا عَلِمَ الجُبَّائيُّ وٱبنُهُ تَحَابِيطَ سَلَفِهِمْ في الجوابِ عن حالِهِ ، تعالى ، وحالِ الظلمِ الذي يقدرُ عليه ، لو وَقَعَ منه ، وفسادَ كلِّ ما قالَهُ سَلَفُهُمْ في ذٰلكَ ، قالا : إنَّ الجوابَ في سؤالِ مَن سَأَلَ عن ذٰلكَ أنْ يُبَيَّنَ لهُ فَسَادُ كلِّ جوابٍ عن هٰذا السؤالِ وتَفْصيلٌ لِمَا قد وَجَبَ ثبوتُهُ وٱستحالة خروجِهِ عَمَّا ثَبَتَ عليه .

قالا : فالواجبُ في ذٰلكَ ، إذا قال لنا قائلٌ : إذا قُلْتُم : إنَّهُ قادِرٌ على فِعْلِ الظُّلْمِ ، فهل يَصِحُّ وقوعُهُ منه ؟ قِيلَ له : أَجَل ، لأنَّه ، لو لَمْ يَصِحَّ ذٰلكَ منه ، لَنَقَضَ ذٰلكَ كونَهُ قادِرًا عليه ، لأنَّ المُحَالَ الممتنعَ وجودُهُ لا يَصِحُّ كونُ القادرِ قادرًا عليه .

فإنْ قيلَ : أَفَتُجَوِّزُونَ وقوعَهُ منه ؟

قيلَ له : لا يُسْتَعْمَلُ في ذٰلكَ لفظةُ الجَوَازِ ، لأنَّ معناها الشَّكُّ .

وقد [٥١أ] عَلِمْنَا بِوَاضِحِ الأَدِلَّةِ التي هي شُبَهٌ ، سَنَذْكُرُهَا عنهم ، إنْ شَاءَ اللهُ ، عَزَّ وجَلَّ ، أنَّهُ لا يفعلُ القبيحَ على حالٍ مِنَ الأحوالِ ، ولكِن إنْ قالَ : يَصِحُّ وقوعُ الظُّلْمِ منهُ لكونِهِ قادرًا عليه .

قيلَ له : فإنْ قالَ : فلو وَقَعَ منه الظُّلْمُ ، كيفَ كانَتْ تكونُ حالُهُ وحالُ الظُّلْمِ فيما يَدُلُّ عليه مِنْ صفاتِهِ ؟

قيلَ له : لو فَعَلَ ذٰلكَ ، لكانَتْ حالُهُ ، إذا فعلَهُ عالِمًا عَنهُ ، لا تَخْتَلِفُ حالُهُ في ذٰلكَ ولا تَتَغَيَّرُ عَمَّا هو عليه .

فإن قال : خَبِّرُونِي عنِ الظُّلْمِ ، لو وَقَعَ منه ! أَتَقُولُونَ : إنَّهُ يَدُلُّ على جَهْلِهِ بقبحِهِ أو حاجتِهِ إليه ؟ يَتَعَالَى عن ذٰلكَ .

قيلَ له : لا ، لأنَّا قد عَلِمْنَا كونَهُ عالِمًا غَنِيًّا لذاتِهِ . والدلالةُ إنّما يجبُ أنْ تَدُلَّ[1] على الصحّةِ وبتَنَاوُلِ المَدْلُولِ على ما هو عليه ؛ فلو قُلنَا : إنَّ الظُّلْمَ يدلُّ على جهلِهِ وحاجتِهِ ، لوَجَبَ أنْ يكونَ بهٰذِهِ الصفةِ ، وإن لم يقعِ الظُّلْمُ ، لأنَّ القادِرَ لا يجوزُ أنْ يُوصَفَ بالقدرة على أنْ يَدُلَّ على كونِ الشيءِ على صفةٍ مِنَ الصفاتِ وحالٍ مِنَ الأحوالِ . وليس هو على الصفةِ التي تَلِي قدرته على ذٰلكَ يُوجبُ كونَ مَن دلَّ على أنَّهُ بالصفةِ التي توجبُ كونَ المدلولِ عليه على ما يتناوَلُهُ الدليلُ .

قالا : فإنْ قال السَّائِلُ : فلو وَقَعَ الظُّلْمُ ، لكانَ لا يدلُّ على جَهْلِهِ وحاجَتِهِ .

فالجوابُ : أنَّنا لا نُجيبُ في هٰذا الموضِعِ بِنَعَمْ ولا بِلَا ، لأنَّا إنْ قُلنَا بوصفِ الظُّلْمِ بذٰلكَ ويكونُ دلالَةً على جَهْلِ القديمِ ، تعالى ، وحاجتِهِ ، انْتَقَضَ بذٰلكَ ما عَرَفْنَاهُ مِن وُجُوبِ غناءِ القديمِ وكونه مِنْ وُجُوبِ دلالةِ الظُّلْمِ على جهلِ فاعلِهِ بقبحِهِ أو حاجتِهِ إلى فِعْلِهِ . وذٰلكَ محالٌ .

وليس لأَحَدٍ ، زَعَمَا ، أنْ يَتَعَجَّبَ مِن أنَّنا لا نُجيبُ عن هٰذا السؤالِ بنعَمْ ولا بِلَا لأجلِ أنَّ الدليلَ ، إذا دَلَّ على أنَّ كِلَا[2] الجَوَابَيْنِ باطِلٌ وناقِصٌ ، لا يُمكنُ نقضُها وتغيُّرها ، وَجَبَ الِامْتِنَاعُ مِنَ الجوابِ بنَعَم أو بِلَا .

والذي أَوْجَبَ إحالةَ الجوابِ عن هٰذِهِ المسألَةِ بِزَعْمِهِمَا[3]هو العِلْمُ بِثُبُوتِ كونِهِ ، تعالى ، عالِمًا غَنِيًّا لذاتِهِ ، وأنَّهُ مع ذٰلكَ قادِرٌ على فِعْلِ الظُّلْمِ [٥١ب] والقبيحِ ، وعلمْنا بِوُجُوبِ دلالةِ الظُّلْمِ والقبيحِ الذي ليس بِظُلْمٍ على وُجُوبِ حاجةِ فاعلِهِ إليه وجهلِه بقبحِهِ ؛ فإذا ثَبَتَ ذٰلك أَجْمَعُ ، وَجَبَ أن لا يُجَابَ[4]عن هٰذا السؤالِ بنَعَمْ

---

١ تدل : بدل ، الأصل .

٢ كلا : كلى ، الأصل .

٣ بزعمهما : بزعمها ، الأصل .

٤ يجاب : بحب ، الأصل .

ولا بَلَا ، إذ كانَ ما يُجابُ عنه يَنْقُضُ بعضَ هٰذِهِ الأمورِ الثابتةِ المعلومةِ ، ولا سَبِيلَ إلى نقضِ شيءٍ منها .

هٰذا تحريرُ ما يَقُولَانِهِ في جوابِ هٰذا السؤالِ فِرارًا[1] مِنِ ٱضطرابِ شيوخِهم فيما قَدَّمْنَاهُ مِن أَجْوِبَتِهم الفاسدةِ .

وبِمِثْلِ هٰذا أَجَابَكَ مَن سَأَلَهُمَا عن وُقُوعِ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ وكيفَ كانَتْ تكونُ حالُهُ في كونِهِ عالِمًا به أو غَيْرَ عالِمٍ به وحالُ دلالةِ وقوعِهِ مِنهُ على ما قد بَيَّنَّاهُ فيما تَقَدَّمَ مِنْ فُصُولِ القولِ في البدلِ .

وقد أَلْزَمْنَاهُمْ على هٰذا القولِ في بيانِ عَجْزِهم عن إقامةِ الدليلِ على وَحْدَانِيَّةِ الصانعِ أنَّهُ يجبُ عليهم لأجلِ هٰذا الذي قالُوهُ بِعَيْنِهِ أنْ يقولوا : إنَّ هناكَ صَانِعَيْنِ ، يَقْدِرُ أحدُهما على مَنْعِ الآخرِ .

ولا يجوزُ أنْ يُجَابَ مَن قال : فلو وَقَعَ المنعُ مِن أحدِهما للآخرِ ، كيفَ كانَتْ تكونُ حالُ الممنوعِ ، قادرًا غيرَ مُتَنَاهِي المقدورِ أو كانَ يجبُ كونُه مُتَنَاهِيَ المقدورِ وكان المنعُ يقتضي كونَ المانعِ أَقْدَرَ مِنَ الممنوعِ أو لا يدلُّ على ذٰلكَ ولا يَقْتَضِيهِ ؟ وإنَّ الواجبَ في هٰذا على قياسِ قولِهِمْ ووضعِ ٱعْتِلَالِهِمْ للتَّمْوِيهِ والمُدَافَعَةِ أنْ يقالَ : لو مَنَعَ أحدُهما الآخرَ ، لكانَ مالِكًا له ولكانَ .

ولا يَجُوزُ أن يقالَ : إنَّ المنعَ كانَ يجبُ أنْ يَدُلَّ على ضَعْفِ الممنوعِ وتَنَاهِي مقدورِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ ينقضُ ما قد عَلِمْنَا مِن وُجُوبِ قُدْرَةِ القادِرِ القديمِ ونَفْيِ الضَّعْفِ عنه وتَنَاهِي مقدوراتِهِ ، وأنَّهُ لا يَجُوزُ في القادرِ لنفسِهِ القديم أنْ يُتَوَهَّمَ مَنْ هو أَقْدَرُ منه .

---

١ فرارًا : فراوه ، الأصل .

وإن قلنا : كانَ لا يدلُّ المنعُ على ضَعْفِ الممنوعِ منهما وتَنَاهِي مَقْدُورَاتِهِ وكونِ المانِعِ له أقدرَ منه وأكبرَ مقدوراتٍ منه ، نَقَضْنَا بذلكَ ما قد ثَبَتَ وعَلِمْنَاهُ مِن وجُوبِ دَلَالَةِ المنعِ على ضعفِ الممنوعِ وتَنَاهِي مقدوراتِهِ[1] وكونِ مانعِهِ أقدرَ . ومحالٌ قَلْبُ الدليلِ ؛ فوَجَبَ على اعْتِلَالِهم [٥٢أ] أنَّ أَحَدَ القَدِيمَيْنِ يمنعُ الآخرَ مع القولِ بأنَّهُ لا يكونُ المانعُ أقدرُ مِنَ المَمْنُوعِ مناقضةٌ ظاهرةٌ ، كما أنَّهُ لو قُلنا : إنَّ أحدَهما يَقْدِرُ على منعِ الآخرِ ولا يَصِحُّ مع ذلكَ المَنْعُ له ، لتَنَاقَضَتْ هٰذِهِ الجُمْلَةُ ، إذ كانَ مِن حَقِّ القادرِ صحةُ الفعلِ منه . ولذلكَ قد ثَبَتَ أنَّ مِن حَقِّ المانعِ أنْ يكونَ أَقْدَرَ مِنَ المَمْنُوعِ ؛ فإذا لم يعلمْ ذلكَ ، تَنَاقَضَتِ الجملةُ ولَمْ يصحَّ القولُ بها .

يقالُ لهم : فكذلكَ ما قُلتُمُوهُ جُمْلَةٌ مُتَنَاقِضَةٌ ولا يجوزُ تصحيحُ القولِ بها ، لأنَّكُم بقولِكُمْ : يَصِحُّ وقوعُ الظلمِ منه وإنَّ الظُّلْمَ قد ثَبَتَ وجوبُ دلالتِهِ على جَهْلِ فاعِلِهِ بِقُبْحِهِ أو حاجتِهِ إليه ؛ فإذا امْتَنَعْتُمْ مِن ذلكَ مِنَ القولِ بأنَّ الظُّلْمَ يَدُلُّ على الحاجَةِ والجهلِ ، تَنَاقَضَتِ الجُمْلَةُ التي قُلْتُمُوهَا ووَجَبَ فسادُهَا . ولا مَحِيصَ مِنْ ذلكَ .

ونحنُ نَتَقَصَّى كُلَّ ما يُرِيدُونَ به الفَصْلَ بَيْنَ وُقُوعِ الظُّلْمِ مِنَ القديمِ ، تعالى ، مع امْتِنَاعِ القولِ بأنَّهُ دلالةٌ على الجهلِ والحاجةِ وبَيْنَ وُقُوعِ منعِ أَحَدِ القديمَيْنِ للآخرِ مع الامتناعِ مِنْ كونِ المنعِ دلالَةً على الضعفِ وكونِ المانعِ أَقْدَرَ مِنَ المَمْنُوعِ بطريقِ الإيجابِ ، لا بطريقِ الاختيارِ والدواعي . وليست هٰذِهِ حالَ دلالةِ الظُّلْمِ إلى غيرِ ذلكَ مِمَّا يقولونَهُ في هٰذا البابِ .

وقد ذَكَرْنَا طَرَفًا مِنَ القولِ في ذلكَ في بابِ ذِكْرِ الأدلَّةِ على توحيدِ الصانعِ . ونحنُ نذكرُ مِن بَعْدُ في بابِ ذِكْرِ الحَسَنِ والقَبيحِ وكونِهِ ، تَعَالَى عن قولِهم ، قادِرًا على

---

١ مقدوراته : مقدورات ، الأصل .

الظُّلْمِ نَقْضَ جميعِ مَذَاهِبِهِمْ في ذٰلكَ وآعتلالهم بما لا يُمكنُ دفعُ شيءٍ منه إلى غَيْرِ ذٰلكَ مِمَّا يقولونَهُ في هٰذا البابِ ، وإنَّما عَرَضَ هٰذا في الكلامِ في البدلِ لِشَبَهِهِ بابِ تقديرِ فعلٍ ما عَلِمَ أنَّهُ لا يكونُ .

والذي ذَكَرْنَاهُ مِنَ الأَدِلَّةِ على ذٰلكَ وعلى كونِ القدرة على الكَسْبِ في حالِهِ وصحّةِ البدلِ منه في حالِ وجودِهِ وأنَّهُ حالٌ يكونُ ويحدُثُ فيها وأنَّهُ لا يستحيلُ لذٰلكَ وجودُ الإيمانِ بدلًا مِنَ الكفرِ في حالِ وقوعِهِ على البدلِ وأنَّهُ ليس بمثابَةِ تكليفِ ما يستحيلُ فعلُهُ إلى غيرِ ذٰلكَ جُمَلٌ كافيةٌ .

باب ذكر [٥٢ب] الدلالة على صحّة تعلّق الأمر بالفعل في حال وجوده والنهي عنه وصحّة تقدّمه عليه وأقسام الأمر به وذكر آختلاف الناس في ذٰلك والدلالة على ما نختاره منه وإبطال ما سواه

آخْتَلَفَ الناسُ في هٰذِهِ الأبوابِ ؛ فقال أهلُ الحقِّ : إنَّ الأمرَ بالفعلِ على ثلاثةِ أقسامٍ . أحدُها أَمْرُ إعلامٍ وإنذارٍ ، وهو الأمرُ بالفِعْلِ قَبْلَ وقتِهِ الذي وُقِّتَ به . والثاني أَمْرُ إلزامٍ وإيجابٍ مُوَسَّعٍ ، وهو الأمرُ بالفعلِ ، إذا دَخَلَ وقتُهُ المُوَسَّعُ الذي لهُ أَوَّلٌ وَوَسَطٌ وآخِرٌ . وهٰذا هو الأمرُ الذي ، إذا فُعِلَ موجبُهُ في وقتِ التَّوْسِعَةِ ، أُدِّيَ الفرضُ به ، وإذا أُخِّرَ وتُرِكَ ، لم يُقَصَّ الفاعلُ بتَرْكِهِ وتأخيرِه .

وفي أهلِ الحَقِّ مَن يقولُ : لا يَجُوزُ تأخيرُ هٰذا المأمورِ به المُوَسَّعِ إلَّا بِبَدَلٍ مِن تقديمِهِ ، وهو فِعْلُ العَزْمِ على أنْ سيفعلَهُ فيما بَعدُ ، إنْ بَقِيَ بصفةِ مَن يلزمُهُ الفعلُ ، ولو لَمْ يكُنْ بدلًا ، سَقَطَ تقديمهُ إليه ، لَلَحِقَ بالبدلِ .

وفيهم مَن يقولُ : إنَّهُ يَجُوزُ تأخيرُهُ في وقتِ التوسعةِ بغيرِ بَدَلٍ مِنْ تقديمِهِ مِنْ عدمٍ أو غيرِهِ ، وإنَّ الفَرْقَ بَيْنَهُ وبَيْنَ النَّدْبِ أنَّ هٰذا الواجبَ المُوَسَّعَ في تركِهِ قد يجبُ بحالٍ وعلى وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ ، وهو إذا بَقِيَ المُكَلَّفُ إلى آخِرِ الوقتِ ، وقت التَّضْيِيقِ ، ويأثم ، إنْ لَمْ يَفْعَلْهُ في تلكَ الحالِ . والنَّدْبُ مِنَ الأفعالِ لا يَلْحَقُ المأثَمُ بتركِهِ في كلِّ حالٍ ولا يجبُ فعلُهُ في وقتٍ مِنَ الأوقاتِ .

وقد شَرَحْنَا هٰذا الكلامَ وتَقَصَّيْنَاهُ في كُتُبِ أُصُولِ الفقهِ بِمَا يُغْنِي مُتَأَمِّلَهُ .

والقسمُ الثالثُ مِنَ الأوامِرِ أمرُ إلزامٍ وإيجابٍ مُضَيَّقٍ ، وهو الأمرُ عِندَ أكثرِ مَن تَكَلَّمَ في هٰذا البابِ المُتَعَلِّقِ بالمَأْمُورِ في وقتِ حُدُوثِهِ . والواجبُ عِندَنا في هٰذا البابِ أنْ يكونَ أمرُ الإلزامِ المُضَيَّقِ على ضَرْبَيْنِ ؛ فَضَرْبٌ منهُ المُتَقَدِّمُ على المأمورِ بوقتٍ واحِدٍ ، يجبُ الشُّرُوعُ في الفِعْلِ عقيبه بلا فَصْلٍ . وإنْ أَخَّرَهُ عن الوقتِ الذي يَتْلُو

وقتَ التَّضْييقِ ، كانَ بذٰلكَ مَأْثُومًا ، وكان ما يفعلُهُ بَعْدَهُ قَضَاءً ، لا أَدَاءً . ومَعنَى أنَّ هٰذا الأمرَ أَمْرُ إلزامٍ مُضَيَّقٍ أنَّهُ ليس للمأمُورِ [٥٣أ] بَعْدَ حُصُولِهِ تأخيرُ الفعلِ عن عقيبِ وجودِه ، وأنَّهُ إنْ أَخَّرَهُ ، أَثِمَ .

والضربُ الثاني أمرُ الإلزامِ المُضَيَّقِ الموجود في حالِ وُجُودِ الفعلِ المأمورِ به في وقتِ وجودِهِ . ولا نعني بذٰلكَ إلَّا أنَّهُ أمرٌ به في حالِ وقوعِهِ ، إنْ هو كانَ وَقَعَ ، وإن لمْ يَقَعْ في الوقتِ الذي هو وقتٌ له .

وقد نطقَ بتوقيتِهِ لهُ بأنَّهُ أيضًا أمر به ، وإن لم يقعْ . وحضورُ وقتِهِ ، وإن لم يفعلْ ، لا يُخْرِجُهُ عِندَنا عن كونِهِ مأمُورًا به ، لأنَّه إن كانَ يَصِحُّ مِمَّنْ لم يفعلْهُ أن يكونَ في ذٰلكَ الوقتِ فاعِلًا له بدلًا مِن كونِهِ غَيْرَ فاعِلٍ ، إن كانَ قد فَعَلَ تَرْكًا وضِدًّا أو لم يَكُنْ فَعَلَ له تَرْكًا على قولِ مَن قال مِن القدريّةِ : إنَّهُ قد يخلقُ المُكَلَّفُ مِن فِعْلِ ما كُلِّفَ وفعلِ تركٍ له مع حضورِ وقتِهِ الذي وُقِّتَ . وقد دَلَلْنَا على صِحَّةِ القولِ بالبدلِ مِنْ قَبْلُ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ .

وجميعُ هٰذِهِ الأوامر أَوَامِرُ بالفعلِ على الحقيقةِ على مَرَاتِبِها . ومَعْنَى وصفِ الأمرِ المُتَقَدِّمِ على الفعلِ بأنَّهُ أمرُ إعْلَامٍ ، أنَّهُ أَمْرٌ بالفعلِ فيما بَعْدُ على الحقِيقةِ بِشَرْطِ إنْ بَقِيَ المُكَلَّفُ بصفةِ مَن يكونُ مأمُورًا بالفعلِ مِنْ بقاءِ الفعلِ وحصولِ شَرَائِطِ التكلِيفِ . وليس مَعْنَى أنَّهُ إعلامٌ بأنَّهُ سبقُ مَزِيَّةٍ فيما بَعْدُ .

وقد زَعَمَ ٱبنُ الرَّاوَنْدِيّ[١] أنَّ أَمْرَ الإعلامِ وأَمْرَ الإلزامِ الموسّعِ لَيْسَا بِأَمْرَيْنِ على الحقيقةِ ، وإنَّما هما إعلامٌ وإنْذَارٌ ، وأنَّ الأَمْرَ على الحقيقةِ هو المُضَيَّقُ ، وهو الذي مِن حَقِّهِ

---

١ هو أبو الحسين أحمد بن يحيى بن إسحاق (ت٢٩٨هـ) . كان أوّلًا من متكلّمي المعتزلة ثمّ تزندق وٱشتُهر بالإلحاد . عنه الفهرست ١/٢/٦٠١-٦٠٤ [هناك شهرته (ٱبن الرَّوَنْدِيّ)] ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبّار) ٢٩٣-٢٩٤ [الطبقة الثامنة] ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٩٢ [الطبقة الثامنة] ، ميزان الاعتدال ١/٤٩١-٤٩٢ (٩٩٩) ، الأعلام ١/٢٦٧-٢٦٨ .

أنْ يكونَ مَعَ الفعلِ .

وأَجْمَعَتِ القدريَّةُ وكُلُّ قائلٍ بأنَّ الاستطاعَةَ قَبْلَ الفعلِ وأنَّهُ لا يَصِحُّ البدلُ مِنَ الواقِعِ الموجُودِ أنَّهُ لا يَصِحُّ الأمرُ بالفعلِ في حالِ وُقُوعِهِ ، ولأنَّه إذا دَخَلَ وقتُهُ والمكلَّفُ غيرُ فاعِلٍ أنَّهُ لا يَصِحُّ مع كونِهِ غَيْرَ فاعِلٍ له . ولا فَرْقَ بَيْنَ أنْ يحضُرَ وقتُهُ ويكونُ غَيْرَ فاعِلٍ بفعلٍ وتَرْكٍ له في أنَّهُ يستحيلُ فعلُهُ مع فِعْلِ تركِهِ وضِدِّهِ وبَيْنَ أنْ يحضرَ وقتُهُ ولا يكونُ فاعلًا له .

وتكليفُ المُحَالِ قبيحٌ ، لا يَصِحُّ في صِفَةِ القديمِ . وهو أَقْبَحُ مِن التكليفِ للفِعْلِ مع عدمِ القدرةِ عليه والآلةِ فيه والمنعِ منه ؛ فوَجَبَ لذلكَ أنَّهُ لا بُدَّ مِن تقديمِ [٥٣ب] الأَمْرِ والنَّهْيِ لوقتِ الفعلِ المأمورِ به والمَنْهِيِّ عنه .

وقد ٱخْتَلَفُوا بَعْدَ ذلكَ في الأمرِ . هل يجوزُ بقاؤُهُ إلى وَقْتِ المأمورِ به أم لا ؟ وقال جُمْهُورُهم : إنَّ الأمرَ لا يَجُوزُ بقاؤُهُ وَقْتَيْنِ فضلًا عن بقائِهِ إلى وقتِ المأمُورِ به . ولم يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللهِ ، تعالى ، وبَيْنَ أمرِ الخلقِ في ٱستحالةِ البقاءِ عليهم ؛ فمحالٌ سؤالُ هؤلاءِ : هل يَبْقَى الأَمْرُ إلى وقتِ الفعلِ أَمْ لا ؟

وقال الجُبَّائيُّ ومَن قال بقولِهِ : إنَّ الأمرَ وضروبَ الكلامِ يَبْقَى إلى وقتِ المأمورِ به ، غَيْرَ أنَّهُ لا يكونُ ، وإنْ بَقِيَ إلى وقْتِهِ ، أَمْرًا بالفِعْلِ لِمَا نذكُرُهُ عَنهُم مِن بَعْدُ .

وقال عَبَّادٌ الصَّيْمَرِيُّ[1]: إنَّ الأمرَ يَبْقَى إلى وقتِ الفعلِ ويكونُ أَمْرًا به في ذلكَ الوقْتِ .

وٱخْتَلَفُوا أيضًا في أنَّ الأَمْرَ هل يَصِحُّ أنْ يَتَقَدَّمَ الفعلَ بأَكْثَرَ بأوقاتٍ كثيرةٍ أمْ لا على ما نذكرُه . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ الصيمري : الضبرى ، الأصل . تقدّم ذكره . يُنظَر هنا ١٢٩ .

فصل

فأمّا ما [قا]له ظَنًّا أنَّ الأمرَ بالفعلِ أَمْرٌ به في حالِهِ ، فهو ما قدَّمْنَاهُ مِن أنَّهُ مقدورٌ لفاعِلِهِ في تلكَ الحالِ . ويَصِحُّ وجودُ[1] ضِدِّهِ فيها على البدلِ منه على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ وأنَّها حالٌ يكونُ المُكَلَّفُ فيها تارِكًا للمأمُورِ به بفعلِ ضِدِّهِ إلى غيرِ ذٰلكَ مِمَّا قَدَّمْنَاهُ . وهم يُثْبِتُونَ وجوبَ تَقَدُّمِهِ عليه على وُجُوبِ تَقَدُّمِ القدرة عليه واستحالة كونِ الموجودِ مَقْدُورًا . وذٰلكَ باطلٌ بما قد أَوْضَحْنَاهُ مِن قَبْلُ .

وقد اعْتَمَدُوا أيضًا في استحالةِ الأمرِ بالفعلِ في وقتِهِ بأنَّهُ إنَّما يَأْمُرُ اللهُ به ، ليَدُلَّ به عليه أو ليكونَ الأمرُ به للمُكَلَّفِ في إيقاعِ المأمورِ به . ومُحَالٌ أنْ يَدُلَّ الأُمِّيّ على ما قد وَقَعَ وَوُجِد . ومحالٌ أيضًا كونُ الأُمِّيّ لُطْفًا فيما قد وَقَعَ وَوُجِد ، وإنَّما يكونُ دلالَةً ولُطْفًا في معدومٍ وعلى معدومٍ ؛ فوَجَبَ لذٰلكَ استحالةُ تَعَلُّقِ الأمرِ بالفعلِ في حالٍ ، لأنَّه إن كانَ يَرِدُ للدلالةِ على المَأْمُورِ وأحكامِهِ وصفاتِهِ ، فيجبُ تَقَدُّمُ الدلالةِ على وقوعِهِ وحضورِ وقتِهِ ، إن كانَ إنَّما يَرِدُ ، لأنَّه لُطْفٌ في فعلٍ واجبٍ وتَرْكٍ قبيحٍ . وكان في نفسِهِ أَمْرًا بفعلِ حَسَنٍ واجبٍ ، فيجبُ لذٰلكَ تقدُّمُهُ على وقتِ الفعلِ ، لأنَّه يكونُ لطفًا ، لِيُفْعَلَ عِندَهُ الفعلُ ، كما يجبُ تقدُّمُ القدرة على الفعلِ ؛ فإذا حصلَ موجودًا وحَضَرَ [١٥٤] وقتُهُ وهو غيرُ مفعولٍ ويستحيلُ فِعْلُهُ في حالٍ ، هو فيها معدومٌ غيرُ مفعولٍ ، لم يكُنْ لِفِعْلِ اللُّطْفِ مَعنًى .

فيقالُ لهم : ما في هٰذا أنَّنَا لَسْنَا نُسَلِّمُ لكُم أنَّهُ لا يأمرُ إلَّا لِعِلَّةِ كونِ أمرِهِ لُطْفًا ودلالةً على المأمورِ ، فلم نُنكِر كونَه أمرًا لِعِلَّةٍ أكثر مِنْ وجودِ أمرِهِ ؛ فهٰذا أمرٌ غيرُ مُسَلَّمٍ . وفعلُ اللُّطْفِ عِندَنا غيرُ واجبٍ ، إنْ قُدِّرَ وقوعُهُ قَبْلَ الفعلِ أو معه على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ ؛ فَسَقَطَ ما قُلْتُم .

---

١ وجود : وجوده ، الأصل .

ومع هٰذا ، فإنَّا إذا قُلنَا : إنَّ الأمرَ يقارِنُ الفعلَ ، فإنَّنا نقولُ : إنَّهُ إنَّما يَتَقَدَّمُهُ في حالٍ تَقَدُّمِهِ ، يكونُ دلالةً على المأمورِ ولُطْفًا له ، إنْ كانَ اللُّطْفُ واجبًا على ما تَدَّعُونَ ، ويكونُ باقِيًا ومُقَارِنًا للفعلِ ، إن كانَ مِمَّا يَصِحُّ بَقَاؤُهُ أو يُوجَدُ مع الفعلِ إلى حالِهِ أَمْرٌ يأتي غيرِ المُتَقَدِّمِ الذي يكونُ دلالةً ولُطْفًا ، لأنَّ حالَ الفعلِ حالٌ ، يَصِحُّ فيها كَوْنُ الأمرِ أمرًا به بأتِّفَاقٍ .

وإنَّما تقولونَ أنتُم : إنَّهُ لا يجوزُ الأمرُ به في حالِهِ ، لأنَّه قَبُحَ في تلكَ الحالِ الأمرُ به . وتَبْنُونَ هٰذا على ثُبُوتِ قُبْحٍ في العقلِ . وهٰذا الأصلُ باطِلٌ لِمَا سَنَشْرَحُهُ مِن بَعْدُ .

أو تقولونَ : الأمرُ به في حالِهِ عَبَثٌ ، لأنَّهُ لا عَرَضَ فيه . وهٰذا أيضًا باطِلٌ ، لأنَّ اللهَ ، جَلَّ وعَزَّ[1] ، لا يأمرُ ويَنهَى ويشرِّعُ لعَرَضٍ ولا لِعِلَّةٍ ، ويكونُ بذٰلكَ حكيمًا ، فإذًا لَمْ تُنْكِرُوا جوازَ الأمرِ به في حالِهِ مِنْ جهةِ الاستحالَةِ والامتناعِ ، وإنَّما تُحِيلُونَهُ لأجلِ قُبْحِهِ وكونِهِ عَبَثًا . وذٰلكَ باطِلٌ ؛ فَسَقَطَ ما قُلتُم .

وربَّمَا عَوَّلْتُمْ في ذٰلكَ على أنَّ الأمرَ به في حالٍ تُؤَدِّي إلى تَكْلِيفِ المُحَالِ وما لا يُطَاقُ ، لأنَّه محالٌ فِعْلُ الموجودِ والقدرةُ عليه . ومحالٌ فِعْلُهُ ، إذا حَضَرَ وقتُهُ وهو معدومٌ . وهٰذَانِ الأَصْلَانِ باطِلانِ ، لأنَّ الحادِثَ في حالِهِ يفعلُ ويكونُ في تلكَ الحالِ ، ولأنَّهُ إنْ كانَ المأمورُ به لم يُفْعَلْ في وقتِهِ وفُعِلَ تَرْكُهُ ، فإنَّه يَصِحُّ وجودُهُ في تلكَ الحالِ بدلًا مِن تَرْكِهِ بأن لا يكونَ كانَ تركهُ إلّا القدرة على تَرْكِهِ .

وقد بَيَّنَّا صحَّةَ البدلِ مِنَ الواقعِ والماضي مِن قَبْلُ بما يُغْنِي عن إعَادَتِهِ ؛ فبَطَلَ ما تقولونَ عليه في مَنْعِ مُقَارَنَةِ الأمرِ للفعلِ ووجوده في زَمَنِ الفعلِ ، ولأنَّنا قد دَلَلْنَا فيما سَلَفَ على أنَّ كلامَ اللهِ ، تعالى ، [٥٤ب] القديم مِنْ صفاتِ ذاتِهِ . والحُسْنُ

---

١ جلّ وعزّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

والقُبْحُ والعَبَثُ مِنْ صفاتِ الحادِثِ دُونَ القديمِ والباقي والمعدومِ .

وإذا كانَ كذٰلكَ وكُنَّا نقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، مُفارِق الفعل في حالِهِ ويكون آمِرًا به في وقتِهِ وليس أمرُهُ حادِثًا ، فيكون عَبَثًا أو حَسَنًا أو قبيحًا . وإذا كانَ كذٰلكَ ، بَطَلَ كلُّ ما يُعَوِّلُونَ عليه في مَنْعِ ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : إذا صَحَّ تَقَدُّمُ الأمرِ للفعلِ لكونِهِ لُطْفًا ، فَلِمَ لا يَجُوزُ تعلّقُهُ به في وقتِهِ لكونِهِ لُطْفًا غير المأمورِ فيه ؟ ما يُدْرِيكُم لَعَلَّهُ ، تعالى ، قد عَلِمَ أنَّ تعليقَ الأمرِ بالفعلِ في وقتِهِ لُطْفًا لِخلقٍ مِن المُكَلَّفِينَ ؟

فإن قالوا : الأمرُ به في حالِهِ عبثٌ قبيحٌ . ولا يَجُوزُ أنْ يلطفَ ، تعالى ، للمُكَلَّفِ . ومِن لُطْفِهِ فعل القديمِ للقبيحِ ، فهو كَمَنْ لا لُطْفَ له .

قيلَ لهم : قد بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ أنَّهُ ليس بقبحٍ ولا عبثٍ ولا أمرٍ بما لا يفعلُ وبما لا يَصِحُّ تركُهُ وبما لا يصحُّ وجودُهُ بدلًا مِن عدمِهِ في وقتِهِ . ومِن هٰذِهِ الجِهَاتِ يُقَبِّحُونَهُ . وقد أَبْطَلْنَا جميعَها ؛ فَسَقَطَ ما قُلتُم .

وصَحَّ كونُهُ لُطْفًا لِلْمُكَلَّفِ نفسه في كونِهِ فاعلًا للشيءِ في حالِ حُدُوثِهِ بأنْ يعلمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ إن لم يُعَلِّقْ عليه الأمر به في حالِهِ ، لم يسهّلْ دواعِيَهُ إلى الاستمرارِ عليه ، لو أنَّهُ لطف له في فِعْلِ عباداتٍ أُخرَ ، تقعُ منه في المستقبلِ . ولو لَمْ يُعَلِّقِ الأمر بهٰذا الفعلِ في حالِهِ ، لَمْ يفعلْ غيره مِنَ العِبَادَاتِ التي قَدَّمَ أَمْرَهُ بها . وإذا لم يَمْتَنِعْ ذٰلكَ ، صَحَّ مُقَارَنَةُ الأمرِ للفعلِ .

ويقالُ لهم أيضًا : إذا كانَ كثيرٌ[1] مِن أهلِ الحَقِّ يقولُ : إنَّ الأمرَ بالفعلِ جهةٌ لحُسْنِهِ ، وأنَّهُ لا يَصِحُّ كونُه حَسَنًا في حالِ عَدَمِهِ ولا في حالِ بقائِهِ ، وإنَّما يكونُ حَسَنًا في

---

١ كثير : كثرا ، الأصل .

حالِ حدوثِهِ ، وَجَبَ أنْ يكونَ المريدُ في حُسْنِهِ مِنَ الأمرِ مقارنًا ، كما أنَّهُ إذا كانَتِ الإرادةُ عندكم للفعلِ هي المُؤْثِرَةُ في حُسْنِهِ وقُبْحِهِ وكونِ الكلامِ خبرًا وإهانةً وتعظيمًا وكونِ السُّجُودِ عبادةً للهِ ، تعالى ، أو لغيرِه ، وَجَبَ أنْ تكونَ متعلّقةً بالحادِثِ في حالِ حدوثِهِ ، إذا كانَتْ مؤثّرةً فيه دُونَ حالِ عدمِهِ وحالِ قدرتِهِ . وإذا كانَ كذٰلكَ وكانَ الأمرُ بالفعلِ جهةً لِحُسْنِهِ ومُؤَثِّرًا في [١٥٥أ] كونِهِ كذٰلكَ ، وَجَبَ تعلّقُهُ به في حالِهِ ، ليكونَ ، إنْ كانَ موجودًا ، جهةً لِحُسْنِهِ ، وإنْ كانَ معدومًا في تلكَ الحالِ ، كانَ جهةً لحسنِهِ ، لو وُجد بدلًا مِن عدمِهِ ، لأنَّه ، لو وُجد وليس الأمرُ مُتَعَلِّقًا به ، لَمْ يكُنْ حَسَنًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ بهٰذا أيضًا وجوبُ تَعَلُّقِ الأمرِ بالفعلِ في حالِهِ وبَطَلَ ما قالُوهُ .

فصل

فإنْ قالوا : إذا قُلْتُم : إنَّ مِن حَقِّ الأمرِ أنْ يكونَ أَمْرًا بالفعلِ في حالِهِ ، وَجَبَ أن لا يكونَ أَمْرًا للهِ وأَمْرًا لرسولِهِ في وقتِهِ أَمْرًا لِمَنْ يخلقُ ويحدثُ إلى يومِ القيامةِ ، ولَمْ يجبْ أنْ يحدثَ لكلِّ بالغٍ مُكَلَّفٍ أَمْرًا له في وقتِ الفعلِ .

قيلَ له : هٰذا باطلٌ ، لأنَّ كلامَ اللهِ ، تعالى ، قديمٌ ، لا يَصِحُّ حُدوثُهُ ، لا في حالِ الفعلِ ولا قَبْلَهُ ، وإنَّما يكونُ أمرًا بالفعلِ قَبْلَ حالِهِ وأَمْرًا للمعدُومِ قبل ، بشرطِ أن إذا وُجد المُكَلَّفُ وصار بصفةِ مَن يلزمُهُ ، فيقبل الفعلَ ، وَجَبَ عليه ؛ فإذا دخل وقتُ الفعلِ ، كانَ الأمرُ القديمُ أمرًا به في حالِهِ ، وقد كانَ أمرًا به قَبْلَ حالِهِ وقَبْلَ خلقِ المأمورِ به أيضًا على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ .

وأَمْرُ اللهِ ، تعالى ، وأمرُ الرسولِ ، عليه السلامُ ، أمرٌ لم يُخلَقْ ويُوجَدْ قَبْلَ خلقِهِ بشريطةِ وجودِ المُكَلَّفِ وكونِهِ على الصفةِ التي يلزمُ معها تنفيذُ الفعلِ ، وهو بعَيْنِهِ أمرٌ به في حالِهِ ، كما أنَّ الخبرَ عن أنَّ الشيءَ سيكونُ هو الخبرُ عن كونِهِ ، إذا كانَ .

ونحنُ وإنْ قُلْنا : إنَّ أَمْرَ اللهِ أَمْرٌ بالفعلِ في حالِهِ ، فإنَّا نقولُ أيضًا : إنَّهُ أَمْرٌ به قَبْلَ حالِهِ بشرطِ ما ذَكرناهُ ، غيرَ أنَّهُ أمرُ إعلامٍ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ . ومَعنَى أنَّهُ إعلامٌ أنَّهُ أَمْرٌ لِلْمُكَلَّفِ بالفعلِ في وقتِهِ بشريطَةِ بقائِهِ إليه ووجودِهِ فيه بصفةِ المُكَلَّفِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، صَحَّ ما قُلناهُ وما قالَهُ أبنُ الرَّاوَنْديّ وعَبَّادُ بنُ سَلْمَانَ[1] في أنَّ الأمرَ أَمْرٌ بالفعلِ في حالِهِ .

---

١ وعبّاد بن سلمان : وعباد س سلمى ، كذا في الأصل ، كما في الفهرست (للنديم) ٥٩٨/٢/١-٥٩٩ وبعض نسخ طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٧٧ [الطبقة السابعة] ، بينما في بعض المصادر (عبّاد بن سليمان) ، كما في طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٢٧٣ [الطبقة السابعة] وبعض نسخ طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٧٧ [الطبقة السابعة] . هو من معتزلة أهل البصرة .

وأخطأ ابنُ الرَّاوَنْدِيّ في قولِهِ : إنَّ الأمرَ المُتَقَدِّمَ على أنَّهُ مأمورٌ به ليس بأمرٍ في الحقيقةِ ، وكذلكَ الأمرُ به في وقتِ التوسعةِ ، بل هُمَا أَمْرَانِ على الحقيقةِ بالأمرِ المُتَقَدِّمِ على المأمورِ به ، ووقته [٥٥ب] أمرٌ به بشرطِ بقاءِ المُكَلَّفِ إليه وكمال شروطِ التكليفِ فيه . والأمرُ المتعلِّقُ به في وقتِ التوْسِعَةِ أمرٌ به على الحقيقةِ ومُقَارِنٌ لوقتِهِ ، ولو فَعَلَ في كلِّ جزءٍ مِنْ أوقاتِ التوْسِعَةِ ، لكانَ ذلكَ أَدَاءً وكانَ الفعلُ مقارنًا للأمرِ به . ولو وقعَ ذلكَ تركه ، إمَّا بدل مِن تقديمِهِ هو العَزْمُ على أدائِهِ أو بغيرِ بدلٍ على ما حَكَيْنَاهُ مِن قبلُ وصرّحَ بذلكَ .

ولا وجهَ لقولِ مَن قال مِن فُقَهَاءِ العِرَاقِيِّينَ : إنَّ الأمرَ بالفِعْلِ في وقتِ التوْسِعَةِ نَدْبٌ إليهِ وليس بواجبٍ ، فإنَّهُ إذا بَقِيَ المُكَلَّفُ إلى آخِرِ الوقتِ بِصِفَةِ مَن يلزمهُ الفعلُ ، نَابَتِ الصلاةُ التي فَعَلَهَا ، وإنْ كانَتْ نَدْبًا مِنَّا والفرض ، وأنَّهُ إنْ نَوَاهَا فَرْضًا ، لم تُجْزِ عن فَرْضِهِ . ولا قولِ[١] مَنْ قال منهُم : إنَّ الصلاةَ في وقتِ التوْسِعَةِ مُرَاعَاةٌ ، فإنْ أَتَى على المُكَلَّفِ وقتُ التَّضْيِيقِ وهو بصفةِ مَن يلزمهُ الفِعْلُ ، كانَتْ فرضًا ، وإن لم يَبْقَ إلى الوقتِ أو لم يَبْقَ بصفةِ المُكَلَّفِ ، كانَتْ نَدْبًا عن فَرْضٍ .

وشَرْحُ الكلامِ في فصولِ هٰذا البابِ وبَسْطُهُ في كُتُبِنَا في أُصُولِ الفقهِ ؛ فَلْيُتَأَمَّلْ ذٰلكَ هناكَ ! إنْ شاءَ اللهُ ، تعالى . وبه التوفيقُ والعَوْنُ .

---

١ قول : اقول ، الأصل .

باب ذكر آختلاف القدريّة في جواز تقدّم الأمر على الوقت بأوقات وهل يجوز ذٰلك أم لا ؟

قال الكلُّ منهُم : إنَّهُ يجبُ تَقَدُّمُهُ على الفعلِ بوقتٍ ، لكي يكون دلالةً ولُطْفًا على ما قُلْنَاهُ ، ولِئَلَّا يكونَ أمرُ الموجودِ وبالفعلِ في حالِهِ . ثمّ آختلفوا في : هل يَجُوزُ تَقَدُّمُهُ عليه بأكثرَ مِنْ وقتٍ واحِدٍ أمْ لا ؟

فقالَ جمهورُهم : يجوزُ ذٰلكَ فيه ، إذا كانَ في تَقَدُّمِهِ بأكثرَ مِنْ وقتٍ واحِدٍ ، فإنَّهُ يزيدُ على كونِهِ دالًّا على الفعلِ ولُطْفًا فيه ، فأمَّا إذا لم يكُنْ سِوَى كونِه دلالةً على الفعلِ ولُطْفًا فيه ، لم يَجُزْ تقدُّمُهُ بأكثرَ مِن وقتٍ ، لأنَّ تقديمَهُ بأكثرَ مِنْ ذٰلكَ عَبَثٌ قبيحٌ ، لا غَرَضَ ولا فائدةَ فيه .

وقال القائلُونَ بجوازِ تَقَدُّمِهِ بأكثرَ مِن وقتٍ واحدٍ : والفائدةُ فيه الزائِدَةُ على كونِهِ لُطْفًا ودليلًا [١٥٦] هو أنْ يَعْلَمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ مصلحةٌ ولُطْفٌ لِمَنْ تَحَمَّلَهُ ويُؤْمَرُ بأدائِهِ إلى المأمورِ ، فإذا لم يَمْتَنِعْ أنْ يكونَ ذٰلكَ لُطْفًا للمُؤَدِّي المُتَحَمِّلِ ، ولسنا نمنعُ أنْ يكونَ هٰذا مِن بعضِ فوائِدِهِ ، وإنْ كانَتْ فيهِ فوائدُ سِوى ذٰلكِ ، غَيْرَ أنَّهُ يَلْزَمُ مَن قالَ : إنَّهُ لا فائِدَةَ فيه إلَّا هٰذا ، أن لا يَحْسُنَ تقدُّم الأمرِ بأوقاتٍ كثيرةٍ دونَ أنْ يكونَ هناكَ محمولًا لأدائِهِ ، وأن لا يَجُوزَ إذا كانَ المُكَلَّفُ هو المُخاطَبُ بالأمرِ بغيرِ واسطةٍ ومتحمّلٍ أن يقدّمَ أمره على الفعلِ بأوقاتٍ ، وإن لم يكُنْ هناكَ متحمّلٌ ؛ فقد أبْطَلُوا ما ذَكَرُوهُ مِنَ الفائدةِ ونَقَضُوا قولَهم .

وقد يَتَوَلَّى اللهُ ، تعالى ، خِطَابَ المأمورِ بالفعلِ مِنَ الملائكةِ وغيرِهم بغيرِ واسِطَةٍ ولا متحمّلٍ . وضِيقُ الأمرِ بهم يُخْرِجُهُمْ إلى أنَّهُ لا يكونُ تقدُّمُهُ إلَّا لُطْفًا لِمُؤَدِّيهِ . وقد يكونُ تقدُّمُهُ مِنْ أعظمِ الألْطَافِ للمُكَلَّفِ نفسه بأنَّ اللهَ ، تعالى ، إذا قَدَّمَ الأمرَ بأوقاتٍ كثيرةٍ وخاطَبَ به المأمورَ ، فَعَلَ العزمَ في جميعِ تلكَ الأوقاتِ على أدائِهِ ،

إنْ بَقِيَ إلى الوقتِ بصِفَةِ المُكَلَّفِ وأصابَ بكلِّ عَزْمٍ على ذٰلكَ في كلِّ وقتٍ طاعةً .

وممكن أنْ يكونَ عَزْمُهُ على ذٰلكَ في الأوقاتِ الكثيرةِ توطِينٌ لنفسِهِ على الفعلِ وتسهيلٌ له ويكون ذٰلكَ مِن ٱلْطَافِهِ فيه ، فإنَّهُ معروضٌ على كلِّ مَن قدرَ الأمر له[1] إلى أنْ يفعلَ العزمَ على أدائِهِ في وقتِهِ ، إنْ بَقِيَ ما كانَ ذاكِرًا للتكْلِيفِ ، وإن لم يفعلَ هٰذا العزمَ ، أَصَابَ ذنبًا . وفي تقديمِهِ له تعريضٌ للثوابِ ، لا ينالُهُ إلَّا بتقديمِهِ الأوقاتَ الكثيرةَ . وذٰلكَ حَسَنٌ منهُ ، وإن لم يجبْ عليه . وكما يَحْسُنُ منه كمالُ العقلِ وشَرَائِطُ التكليفِ ليحصلَ منه التكليفُ الذي هو تعريضٌ للثوابِ ، **[٥٦ب]** وإن لم يجبْ عليه ذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ قولُ مَن ظَنَّ أنَّهُ لا فائِدَةَ في تقديمِهِ إلّا كونه لطفًا لِمُتَحَمِّلِهِ ومُؤَدِّيهِ . وهٰذا واضِحٌ ، لا إشكالَ فيه ؛ فجازَ لذٰلكَ تقدُّمُهُ بالأوقاتِ الكثيرةِ .

فأمَّا نحنُ فقد يصحُّ تقدُّمُهُ عِندَنا بالأوقاتِ الكثيرة ، لا لِعِلَّةٍ على ما قلناهُ مِن قَبْلُ . ويَلْزَمُ محيل تقدّمه إلَّا لفائدةٍ تزيدُ على كونِهِ دلالةً على الفعلِ ولطفًا ، أنْ يُجِيلَ تَقَدُّمَ القدرةِ على الفعلِ بأوقاتٍ وتَقَدُّمَ الآلَةِ وكلّ ما يُحتاجُ إليه في إيقاعِ الفعلِ ، متى لَمْ يكُنْ فيه إلَّا كونهُ مِمَّا يقعُ به الفعلُ ، لأنَّ ذٰلكَ يَتِمّ جميعهُ بأنْ يَتَقَدَّمَ وَقْتًا واحدًا ، فلا فائدةَ في تقديمِهِ أكثر منه . ومتى قدّمَ بأكثرَ مِن وقتٍ ، كانَ ذٰلكَ عَبَثًا ، لا غَرَضَ فيه ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، فقد قاسوا قولهم . وإنْ أَبَوْهُ ، نَقَضُوا ٱعْتِلَالَهُمْ .

---

١ بأوقات كثيرة وخاطب به المأمور ... ويكون ذلك من ألطافه فيه فإنه معروض : مكرّر في الأصل .

فصل

وقد أَطْلَقَ الكلُّ منهم أنَّهُ إنَّما يجبُ تَقَدُّمُ الأمرِ على وقتٍ واحدٍ . ويجبُ عِندَنا على موضوعِهِمْ أنْ يَتَقَدَّمَ بِوَقْتَيْنِ ، فوقتُ السماعِ ، الأمر وآستيفائه ، والوقتُ الذي يليه ، وقتُ تَأَمُّلِهِ وحصولِ العِلْمِ بموجبِهِ ، ووقتُ الإيقاعِ في الثالثِ مِن حالِ الأمرِ وبعدَ تفهّمِهِ ومعرفةِ متضمّنه . هٰذا عِندَنا لا بُدَّ منه .

فأمَّا مَن قالَ : لا يَجُوزُ تقدُّمُهُ على الفعلِ بأكثرَ مِنْ وقتٍ واحدٍ ، فإنَّما عليه في ذٰلكَ أنَّهُ لا فائدةَ فيه . وقد بَيَّنَّا أنَّهُ قد يكونُ فيه فوائدُ لا سبيلَ إلى دَفْعِهَا ؛ فَبَطَلَ ما قالوهُ .

فصل

فإنْ قالوا : فَجَوِّزُوا أيضًا أَمْرَ مَن هو في حال يلقى الأمر به غير قادرٍ عليه ولا آلَةَ فيه ، ومَن قدّم جميع ما يحتاجُ في الفعلِ إليه ، إذا تَقَدَّمَ أمرهُ به بأوقاتٍ كثيرةٍ .

قيلَ له : يَجُوزُ ذٰلكَ ، ولا يستحيلُ أنْ يكونَ أَمْرًا له بشرطِ وجودِ الآلةِ وثُبُوتِ الصحّةِ وكونه بصفةِ مَن يَصِحُّ منهُ الفعلُ أو تَرْكُهُ في الوقتِ الذي وُقِّتَ به . هٰذا غيرُ مستحيلٍ . واللهُ أَعْلَمُ .

فصل

فإن قالوا : فإذا جازَ تَقَدُّم الأمرِ على وقتِ الفعلِ بأوقاتٍ كثيرةٍ ، فَجَوِّزُوا أَمْرَ المعدُومِ ، ومَن لم يُخْلَقْ بشريطَةِ وجودِهِ ، وكمالِ صِفَةِ التكليفِ به [١٥٧] وبلوغِ الأمرِ إليه !

قيلَ له : كذٰلكَ نقولُ . هٰذا هو الذي لا بُدَّ مِن تجويزِهِ . وقد يَصِحُّ أنْ يكونَ هناكَ سامِعٌ لأَمْرِ المعدومِ ومتحمّلٌ له ومأمورٌ بأدائِهِ ، وأنْ يكونَ ذٰلكَ لطفًا ، وأن لا يكونَ عندَنا أيضًا لطفًا . ويجوزُ تقديمُ أمرِ المعدومِ ، وإن لَمْ يكُنْ هناكَ متحمّلٌ لهُ ولا مؤدّى عن اللهِ ، ولا عن الآمِرِ مِنَّا .

فأمَّا وُجُوبُ ذٰلكَ في اللهِ ، تعالى ، وظاهر على قولِنا ، لأنَّه لم يَزَلْ مُتَكَلِّمًا مع عَدَمِ جميعِ الخلقِ ، ومِن كلامِهِ الأمْرُ والنهيُ للمعدومِ بشريطةِ وجودِهِ وبلوغِهِ وبلوغِ الأَمْرِ إليه على وجهٍ تقومُ به عليه الحُجَّةُ ، فلا بدَّ لذٰلكَ أنْ يكونَ سابقًا ، إذا قُلْنَا : هو أَمْرٌ ونَهْيٌ وخَبَرٌ لِنَفْسِهِ ، لأنَّه إذا كانَ أمرًا لنفسِهِ بنفسِهِ ، لا يَصِحُّ أنْ يكونَ إلَّا أَمْرًا لِمِنْ هو لهُ ، وإنْ كانَ معدومًا وكان كلُّ مبلّغٍ معدومًا ، ولكِن يكونُ أمرًا للمعدومِ بشريطَةِ ما ذَكَرْنَا .

فأمَّا مَن قال مِن أصحابِنا : إنَّهُ يكونُ أَمْرًا ونَهْيًا لإفهامِ المأمورِ متضمّنه ، فلا يجعلهُ أَمْرًا لنفسِهِ وعَيْنِهِ ، وإنَّما يجعلُهُ أَمْرًا لِعِلَّةٍ هي الإفهامُ للمُرَادِ به . ولا نقولُ : إنَّهُ أَمْرٌ للمعدومِ ، بل لا يكونُ أَمْرًا إلَّا بإفْهَامِ المرادِ منه . ويُرادُ بالإفهامِ ورود الخطابِ على المُكَلَّفِ مع كونِهِ على صِفَةِ مَنْ يَصْلُحُ منه معرفةُ الأمرِ وفَهْمِهِ ، سواء فَهِمَ وعَلِمَ المُكَلَّفُ أو لَمْ يَعْلَمْ بإلزامِ أمرِ المعدُومِ لها . ولا زائلٌ عنهُم .

فإذا قلنا : إنَّ الأمرَ مِنَ اللهِ ، تعالى أَمْرٌ لنفسِهِ ، جَوَّزْنَا أَمْرَهُ ، تعالى ، في الأَزَلِ للمعدُومِ بِشَرْطِ ما ذكرناهُ ، وإن لَمْ يكُنْ هناكَ متحمّلٌ ، كما يَحْسُنُ مِنَ الإنسانِ

كَتْبُ وصيّتِهِ وأمرُهُ فيها لِمَعْدُومٍ لَمْ يُخَاطِبْهُ ولَمْ يَنْصِبْ مبلّغًا إليه ، وأنْ يأْمُرَ في وَصِيَّتِهِ لِمَنْ يُخْلَقُ مِنْ نَسْلِهِ وَوَلِدِ وَلَدِهِ أنْ يَفْعَلُوا في تَرِكَتِهِ كذا وكذا . وإنْ كانَ كذٰلكَ ، بَطَلَت الحاجةُ إلى المتحمّلِ وحضورِه .

ويجوزُ أيضًا أنْ يفصلَ بينَ جَوَازِ أَمْرِ اللهِ ، تعالى ، للمعدُومِ بغيرِ وَاسِطَةٍ ولا متحمّلٍ ، وبينَ جوازِ ذٰلكَ مِنَ الإنسانِ في قُبْحِ ذٰلكَ مِن الإنسانِ ، وكونه غير قبيحٍ منه ، تعالى ، بأنَّ أمرَ اللهِ ، تعالى ، قديمٌ غير محدَثٍ ولا فِعْلٌ مِنْ أَفْعَالِهِ ، وهو أَمْرٌ لنفسِهِ ، لا يقفُ كونُهُ كذٰلكَ [٥٧ب] على الفعلِ والاختيارِ له ، ولا يمكِنُ أنْ يوجَدَ إلَّا وهو آمرٌ بما هو آمرٌ به ، فلم يَقُوَ لذٰلكَ على فِعْلِ القديمِ له وآختياره لإيقاعِهِ وتأخيرِ فعلِهِ إلى وقتِ وُجُودِ متحمّلٍ له . وأَمْرُ الآمِرِ مِنَّا مُحْدَثٌ وَكَسْبٌ للعبدِ وبينَ مقدوراتِهِ وفِعْلِ التركِ له ، فإذا قَدَّمَهُ ولا غَرَضَ في تقديمِهِ ولا متحمّلَ يَتَلَقَّاهُ عنه ويُؤَدِّيهِ ، وقد يَصِحُّ منه تأخيرُهُ إلى حينِ حُضُورِ المأمورِ أو المؤدّى إليه ، لم يَصِحَّ منه تأخيرٍ إلى فعلِهِ ، ورأى أنَّ تَقَدُّمَ ما لا غَرَضَ في تقديمِهِ ، مع صِحَّةِ تَأَخُّرِهِ عنًا ؛ فَٱفْتَرَقَتِ الحالُ بينَ القديمِ والمُحْدَثِ . وهٰذا بَيِّنٌ لا دخلَ عليهِ إلَّا بالمُنَازَعَةِ في قِدَمِ كلامِهِ ، تعالى ، وكونِه امرًا لنفسِهِ .

وليس لهم القَدْحُ في أَمْرِ اللهِ ، تعالى ، في أَزَلِهِ للمعدومِ بأنّه ، إذا لَمْ يَسْمَعْهُ مؤدّى له ولا غيرُهُ ، كانَ هَاذِيًا وعَبَثًا ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّ العَبَثَ مِن صفاتِ الفعلِ . ويَجُوزُ أيضًا أنْ يُفْصَلَ بينَ أمرِهِ ولا أَحَدَ يسمعهُ وبينَ أمرِنَا ولا أَحَدَ يَسْمَعُهُ ، بأنَّنا يَصِحُّ مِنَّا تأخيرُ فعْلِ أَمْرِنَا إلى وقتٍ ظن يَسْمَعُهُ المأمورُ أو المؤدّي عنه . وكلامُ اللهِ ، تعالى ، وأمرُهُ المسموعُ ليس بفعلٍ له وواقع بٱختيارِه ، حتّى يوقفَ ذٰلكَ على وجودِ سامِعٍ له ومؤدّى مِنَ الخَلْقِ ؛ فَٱفْتَرَقَتْ لذٰلكَ الحالُ بينَهما .

ولأنَّ قولَهم : الكلامُ ، إذا لَمْ يَسْمَعْهُ أَحَدٌ ويَتَلَقَّاهُ عنِ المُتَكَلِّمِ به كانَ هَذَيَانًا ،

باطلٌ مِن وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّهم لا يَجدونَ كلامًا لِمُتَكَلِّمٍ ، لا أَحَدَ سَمِعَهُ ، لأنَّ اللهَ يَسْمَعُهُ والحَفَظَةُ . ولا يوجَد هٰذا الأصلُ المَقِيس عليه كلام اللهِ ، تعالى .

والوجهُ الآخر أنَّهُ لو دَخَلَ الكلامُ في كونِهِ هَذْيًا ، لأنَّهُ لا أَحَدَ يَسْمَعُهُ ، لَخَرَجَ كلامُ المُخَلِّطِينَ والمُبَرْسِمِينَ عن أنْ يكونَ هَذَيانًا ، إذا سَمِعَهُ السَّامِعُونَ . وهٰذا باطلٌ بِاتِّفاقٍ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ ، ولأنَّ الإنسانَ ، لو خَلَا بِنَفْسِهِ وقَرَأَ القرآنَ وأَنْشَدَ الأَشْعَارَ وتَكَلَّمَ بِضُرُوبِ الحِكَمِ ولا أَحَدَ يَسْمَعُ كَلَامَهُ ، لم يَكُنْ هَاذِيًا ، إذا كانَ كلامُهُ مُفِيدًا . وكَلامُ اللهِ ، تعالى ، مفيدٌ وزائِدٌ على كلِّ مُفِيدٍ ؛ فزَالَ ما قالُوهُ وصَحَّ تَقَدُّمُ الأَمْرِ على الفِعْلِ بأَوْقَاتٍ كثيرةٍ وأمر المعدوم . [٥٨أ] وسَقَطَ كلُّ ما يَرُومُونَ به دَفْعَ ذٰلكَ .

باب ذكر آختلافهم في بقاء الأمر المتقدّم إلى وقت الفعل وفي أنّه أمر به إن بقي إلى وقته أم لا ؟

والذي نقولهُ نحنُ في هٰذا البابِ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، قديمٌ باقٍ ، لا يَجُوزُ عليه الفَنَاءُ والبطلانُ ، وإنَّهُ ، وإن كانَ مُتَقَدِّمًا على وَقْتٍ بغيرِ غايةٍ وأوقاتٍ مَحْدُودَةٍ ، فإنَّهُ أيضًا باقٍ إلى وقتِ الفِعْلِ وآمرٌ به في ذٰلكَ الوقتِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ على آسْتِحَالَةِ بقاءِ شيءٍ مِنَ الأعراضِ ومِنْ أَكْسَابٍ وغيرِها ، غَيْرَ أَنَّهُ لو جازَ بقاءُ فِعْلِ العبدِ أو شيء مِن أفعالِهِ ، لَمْ يَصِحَّ كونُ أمرِ القديمِ آمرًا به بأنْ يفعلَ مع بقائِهِ في الوقتِ الذي قيلَ له آفْعَلْهُ فيه ، وقد كانَ فَعَلَهُ فيه وتَقَضَّى وقتُ حدوثِهِ ، لأنَّه محالٌ أن يَفْعَلَ اليومَ ما كانَ فاعِلًا له في أَمْسِ .

وهٰذا مِمَّا لا يَصِحُّ فِعْلُهُ ولا تَرْكُهُ على ما بَيَّنَّاهُ في فصولِ القولِ في البدلِ مِن آستحالةِ فِعْلِهِ للماضي ، ولكِن يَصِحُّ أنْ يُؤْمَرَ بِفِعْلِهِ ، فإنْ يُعِيدُهُ بعدَ عَدَمِهِ بشريطَةِ إنْ عُدِمَ وعَرَفَهُ المُكَلَّفُ بِعَيْنِهِ ، فيقالُ لهُ : آفْعَلْهُ على وجهِ الإعَادَةِ ، لَفَعَلَهُ .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ وَجْهَ الدلالَةِ على آستحالَةِ فِعْلِ الباقي أو تركِهِ ، وإنَّما يُجيزُ الأمرَ بهٰذا مِنْ أَهْلِ الحَقِّ مَنْ يُجَوِّزُ الأمرَ بالمُحَالِ ، وإن لَمْ يكُنْ مِمَّا وَرَدَ في شَرْعِنَا ولا فيما قَبْلَهُ على ما أوضَحْنَاهُ في ذٰلكَ مِن قَبْلُ ، فلَمْ يَجُزْ لأجلِ هٰذِهِ الجُمْلَةِ أن لزمَنا كونُ أمرِ الله ، تعالى ، أَمْرًا بالباقي ، كما أنَّهُ أمرٌ بالفِعْلِ في حالِ حدوثِهِ ، لو صَحَّ بقاءُ فِعْلِ العبدِ ، وإنْ صَحَّ تَعَلُّقُهُ به في حالِ عَدَمِهِ وحالِ حدوثِهِ لِلْعِلَلِ التي ذَكَرْنَاهَا .

فأمَّا كلامُ المُحْدَثِ ، فإنَّهُ عَرَضٌ لا يَبْقَى . وكذٰلكَ العبارةُ «أعراض» لا يَجُوزُ بقاؤُها ، فلا سؤالَ علينا ، إذا لو بَقِيَ أمرُ المُحْدَثِ إلى حالِ المأمورِ به ، هل كانَ يكونُ آمرًا به أم لا ؟ ولكِنِ الواجبُ على الأصلِ الذي قَدَّمْنَاهُ ، لو فَرَضْنَا وجَوَّزْنَا

بقاءَ أمْرِ المُحْدَثِ المُتَقَدِّمِ على المأمورِ إلى وقتِ الفعلِ ، أنْ يكونَ آمِرًا به في حالِهِ ، كما أَوْجَبْنَا ذٰلكَ في أَمْرِ اللهِ ، تعالى ، الماضي . وكون أحدهما قديمًا والآخر مُحْدَثًا [٥٨ب] لا يوجبُ الفرقَ في تعلُّقهما بالفعلِ في حالِهِ .

فأمَّا القدريّةُ فقد ٱخْتَلَفُوا في هٰذا البابِ ؛ فقال الجُبَّائيُّ ومَن قالَ بقولِهِ : إنَّ كلامَ اللهِ ، تعالى ، وكلامَنا يَبْقَى إلى حينِ وقتِ الفعلِ مع تَقَدُّمِهِ عليه .

وقال الجمهورُ منهم : إنَّه لا يَبْقَى ؛ فمَن قالَ منهُم : إنَّهُ أصواتٌ ، لا يَصِحُّ بقاؤُها ، سَقَطَ عنه تكلّفُ الكلامِ في أنَّه ، إذا بَقِي إلى وقتِ الفعلِ ، يكونُ آمِرًا به أم لا ، لأنَّه يُحِيلُ بقاءَهُ .

فأمَّا الجُبَّائيّ ، فقد زَعَمَ أنَّ الكلامَ يَبْقَى ، والأمر مِن جُمْلَتِهِ . وقال مع ذٰلكَ : إنَّ الأمرَ المُتَقَدِّمَ ، وإنْ بَقِي إلى وقتِ الفعلِ ، فإنَّهُ لا يكونُ أمرًا لهُ ، لأنَّ الأمرَ بالموجودِ وما حَضَرَ وقتُهُ وغير مفعولٍ ، لا يَصِحُّ على ما بَيَّنَّاهُ عنهم مِن قَبْلُ .

وقال أيضًا : إنَّ الأمرَ يصيرُ أمرًا بالإرادةِ لا بِصِيغَتِهِ وصورتِهِ .

قال : والإرادةُ إنَّما توجبُ[1] في المرادِ وتكونُ جهةً لِكَوْنِهِ على بعضِ الوُجُوهِ في حالِ حدوثِهِ ، فأمَّا الباقي ، فلا يَصِحُّ تأثيرُ الإرادةِ فيه ، فلم يَجُزْ لذٰلكَ أنْ يكونَ أمرًا في حالِ بقائِهِ ، إذِ الباقي لا تُؤَثِّرُ[2] الإرادةُ فيه .

وهٰذا القولُ عِندَنا باطلٌ ، لأنَّ أمرَ اللهِ ، تعالى ، وأَمْرَ غيرِهِ مِنَ الخَلْقِ أمرٌ لنفسِهِ ، لا بالإرادةِ لكونِهِ ، ولا لإرادةِ المأمورِ به على ما بَيَّنَّاهُ في فصولِ القولِ في نَفْيِ خَلْقِ القرآنِ مِنْ قَبْلُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يجزْ خروجُ أَمْرِهِ ، تعالى ، وأمر

---

١ توجب : يوجب ، الأصل .

٢ تؤثر : يؤثر ، الأصل .

غيرِه[1] عن كونِهِ أمرًا ، إذا بقي إلى حالِ المأمورِ به لأجلِ أنَّ الإرادةَ لا تؤثِّرُ في الباقي والأداء[2] عنهم ، إنَّما يصير أَمْرًا بالإرادَةِ . وزالَ ما قالَهُ .

١ غيره : عيره ، الأصل .

٢ والأداء : ولادا ، الأصل .

فصل

وكلُّ مَن قال مِنَ المعتزلَةِ : إنَّ كلامَ اللهِ ، تعالى ، عَرَضٌ غيرُ باقٍ إلى وَقْتِ المأمُورِ به ، إنَّما يقولُ : إنَّ الأوامِرَ التي في القرآنِ باقيةٌ على المَجَازِ والاتِّسَاعِ . ومرادُهُمْ بذٰلكَ أنَّ حكايَةَ القرآنِ ، كُلَّمَا تَكَرَّرَتْ وقَرَأَهَا القَرَأَةُ ، تَضَمَّنَتْ مَعنَى المَحْكِيّ ودَلَّتْ على تَقَدُّمِ الأوامِرِ التي هي حِكَايَةٌ ، فيكونُ سمعها وكونها دلالةً على تَقَدُّمِ ما هي حكاية له بمثابةِ بقاءِ تلكَ الأوامِرِ[1] المُتَقَدِّمَةِ التي كانَ أَحْدَثَهَا اللهُ لجبريلَ وغيرِهِ مِمَّنْ خاطَبَهُ وأَمَرَهُ بالتَّأْدِيَةِ عنه ، وإلَّا فجميعُ أَوَامِرِ اللهِ ، تعالى ، معدومة [٥٩أ] في هٰذا الوقْتِ ، وإنَّما حكايتُها مَوْجُودَةٌ .

وهٰذا خِلَافُ ظاهرِ ما عليه جميعُ الأُمَّةِ من أنَّ أوامِرَ اللهِ ، تعالى ، في القرآنِ باقيةٌ على عبادِهِ .

وقد تَكَلَّمْنَا في فصولِ القولِ في نَفْيِ خَلْقِ القرآنِ على الجُبَّائيّ في بقاءِ كلامِنا وفي الحكايةِ والمَحْكِيّ ، وقوله : إنَّ القرآنَ يوجَدُ في مواضعَ كثيرةٍ في وقتٍ واحِدٍ ومع الكتابةِ والحكايةِ والحِفْظِ ، وأنَّهُ إذا وُجِدَ مع الحِفْظِ والكتابةِ ، لَمْ يكُنْ مَسْمُوعًا ، وإذا وُجِدَ مع الحكايَةِ ، كانَ مسموعًا بما يُغْنِي مُتَأَمِّلُهُ هناكَ ، إنْ شاءَ اللهُ وحدَهُ .

---

١ الأوامر : الامر ، الأصل .

فصل

وكان عَبَّادُ بنُ سَلْمَانَ[1] مِنَ القدريّةِ يَزْعُمُ أنَّ جميعَ ما في القرآنِ مِنَ الأوامِرِ والنَّواهِي ليس بِأَمْرٍ ولا نَهْيٍ على الحقيقةِ ، ولكِن فيه الدلالةُ عليهِما ، وأنَّ الأمْرَ والنهيَ شيئانِ يُحدِثُهما اللهُ ، تعالى ، عَندَ سَماعِ الآياتِ التي منها قوله : ﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَآتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [٢ البقرة ٤٣] ، ﴿وَجَاهَدُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [٢ البقرة ٢١٨] ، ﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ﴾ [٢٢ الحجّ ٧٧] وأمثال ذٰلكَ .

وهٰذا القولُ خلافٌ لِدِينِ جميعِ الأُمَّةِ قَبْلَهُ وبَعْدَهُ ، لأنَّ الأُمَّةَ على قَوْلَيْنِ ؛ فمِنهُم القائِلُ بأنَّ كلامَ اللهِ ، تعالى ، صِفَةٌ مِنْ صفاتِ ذاتِهِ وأنَّهُ قائمٌ به وهٰذِهِ القراءَةَ عبارَةٌ عنه . ومنهُم القائلُ بأنَّ كلامَهُ هٰذِهِ الأصواتُ والصِّيَغُ المنظومةُ ، فإنَّهُ آمِرٌ بها وناهٍ ومُخبِرٌ ؛ فأمَّا أنْ يقولَ قائلٌ : إنَّ أَمْرَ اللهِ ، تعالى ، ونَهْيَهُ شيءٌ ، يَحْدُثُ في قلوبِنَا عِندَ سَماعِ القراءةِ ، فليسَ منها قائِلٌ بذٰلكَ ؛ فَوَجَبَ رَدُّ قولِهِ بالإجماعِ ، ولأنَّه إنْ كانَ أمرُ اللهِ ، تعالى ، ونهيُهُ شيئانِ يَحْدُثَانِ في القلوبِ ، فلا يَخلُو أنْ يَكُونَا مِن[2] فِعْلِ العبدِ السامعِ للقراءةِ أو مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ؛ فإنْ كانَ مِن فِعْلِ اللهِ في القلبِ ، وَجَبَ أنْ يكونَ كلامًا للقلبِ ولِمَنْ فَعَلَ فيه أو فيما هو مِنْ جُمْلَتِهِ ، كما يجبُ ذٰلكَ في الإرادةِ . وإنْ كانَ مِن فِعْلِ العبدِ ، وَجَبَ أنْ يكونَ أيضًا هو المتكلِّمَ به والآمِرُ والناهِي دُونَ اللهِ ، تعالى .

والمتكلِّمُ عِندَهم مَنْ فَعَلَ الكلامَ ، لا مَن وُجد به أو بما هو مِن جُمْلَتِهِ . وهٰذا يُوجبُ أن لا يكونَ اللهُ مُتَكَلِّمًا بذٰلكَ الكلام ولا آمِرًا ولا ناهِيًا . ويجبُ **[٥٩ب]** أيضًا أنْ يكونَ لا خبرَ للهِ ، تعالى ، في القرآنِ ولا آستخبارَ ولا وعدَ ولا وعيدَ ولا

---

١ سلمان : كذا في الأصل ؛ وفي بعض المصادر (سليمان) . تقدّم ذكره . يُنظر هنا ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٣٢ ، ١٥٢ ، ١٥٧ .

٢ من : مع : الأصل .

حَضَّ ولا تنبيهَ ولا شيءَ مِنْ أقسامِ الكلامِ ، وإنَّما الخبرُ وجميعُ ضرورتِهِ شيءٌ يَحدُثُ في نَفْسِ الإنسانِ عِندَ سماعِهِ القراءةَ . وهٰذا حَدٌّ مِنَ الجهلِ العظيمِ . وهو مع ذٰلكَ نقيضُ قولِه : إنَّ أَمْرَ اللهِ ، تعالى ، إلى حينِ وقتِ الفعلِ ويكونُ آمِرًا به ؛ فإنْ كانَ باقيًا ، فما وَجْهُ قولِه : إنَّ الأمرَ والنَّهْيَ شيءٌ يَحْدُثُ في قلبِ سامعِ القراءةِ ؟ وكيفَ يحدثُ الباقي ؟ وإنَّما كانَ يجبُ أنْ يقولَ على هٰذا الأصلِ : إنَّ أمرَ اللهِ ، تعالى ، ونهيَهُ يَنْتَقِلُ إلى قَلْبِ السامعِ مع بقائِهِ عِندَ سماعِهِ القراءةَ . وكلُّ هٰذا جهلٌ مِنهُ وتخليطٌ .

والقدريّةُ تمنعُنا أنْ يكونَ الكلامُ مَعنًى في النَّفْسِ . وقد قالَهُ عَبَّادٌ وصَرَّحَ به ، وإنْ عَظُمَ خطاؤُهُ في قولِهِ : إنَّ الذي في القلبِ هو كلامُ اللهِ ، تعالى ، وأمرُهُ ونهيُهُ . وإذا جازَ أنْ يكونَ كلامُ اللهِ ، تعالى ، في قلبِ الإنسانِ ونحنُ لا نسمعُهُ ، جازَ أنْ يكونَ كلامُ الإنسانِ نفسه في قلبِهِ ، وإنْ لم نسمعْهُ ، وإنَّما يعبّرُ عنه بهٰذِهِ الأصواتِ على ما بَيَّنَّاهُ في بابِ نفيِ خلقِ القرآنِ .

وهٰذا الذي قالَهُ تكذِيبٌ منه لإخوانِهِ القدريّة أنَّ الكلامَ المعقولَ هو هٰذِهِ الأصواتُ ذواتُ الصِّيَغِ والصُّوَرِ المسموعةِ . وكلُّ هٰذا حيرةٌ منهم جميعًا .

باب الكلام في جواز أمر الله ، تعالى ، بالفعل في وقت يعلم أنّ المكلّف ممنوع منه ومحال بينه وبينه

والذي يقولُهُ أهلُ الحقِّ في ذٰلكَ : إنَّهُ يَجُوزُ ويَحْسُنُ مِن اللهِ ، تعالى ، أنْ يَأْمُرَ بالفعلِ في وقتٍ ، يَعْلَمُ أنَّ المُكَلَّفَ ممنوعٌ منه فيه . وهٰذا الأمْرُ يَرِدُ منه ، تعالى ، على وَجْهَيْنِ ؛ فتارةً يأمرُ به بشرطِ زوالِ المَنْعِ ووجودِ القدرة عليه . وتارةً يأمرُ به مطلَقًا ، فيكونُ والمُكَلَّف مأمُورًا به في تلكَ الحالِ ، وإنْ كانَ ممنوعًا منه فيها ؛ فإنْ أمَرَ به بشرطِ زوالِ المَنْعِ ودَخَلَ الوقتُ والمُكَلَّفُ ممنوعٌ منه ، لم يَلْزَمْهُ مانعًا ولم يكُن بِخُلُوِّهِ مِنَ الفعلِ [٦٠أ] عاصِيًا ، لأنَّ شرطَ وجوبِهِ زوالُ المنعِ ولَمْ يزُلْ ؛ وإنْ أمرَ به مُطلَقًا في الوقتِ بغيرِ شَرْطِ زَوَالِ المَنْعِ ، كانَ بِخُلُوِّهِ منه في الوقتِ عاصِيًا .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ المَنْعَ في الحقيقةِ إنَّما هو العجزُ عن الفعلِ أو ما يَجرِي مَجْرَاهُ مِنْ وجودِ قُدْرَةٍ على ضِدِّهِ . وإن كانَ الجمهورُ مِنْ أهلِ الحَقِّ لا يَصِفُونَ القدرةَ على ضِدِّ الفعلِ المأمورِ به مَنْعًا منه ويَجْعَلُونَ العجزَ الذي يَتَعَذَّرُ به وضِدّ القدرة على الفعلِ ، لا يَتَعَذَّرُ بها شيءٌ على مَعنَى كونِها عجزًا ، وإنْ كانَتْ عِندَ أكثرِهم ضِدًّا للقدرة عليه ، فيكونُ للقدرة ضِدَّانِ . أحدُهما عجزٌ عن الفعلِ والآخرُ قدرةٌ على ضِدِّهِ .

وقد بَيَّنَّا أيضًا مِن قَبْلُ أنَّهُ لا يُسَمَّى ما تَعَذَّرَ به الفعلُ مَنْعًا منه حتّى يكونَ مَن تَعَذَّرَ عليه مُرِيدًا لفعلِهِ وقاصِدًا إليه ومحالٌ بَينَه وبَينَه ، يُوقِعُهُ بدواعِيهِ الداعيةِ به إلى فعلِهِ . هٰذا حكمُ اللسانِ . وقد شَرَحْنَا هٰذا فيما سَلَفَ .

وجماعةُ أهلِ الحَقِّ يُخَيِّرُونَ التكليفَ للفعلِ في وقتٍ تكونُ القدرةُ عليه معدومةً إلى قدرةٍ على ضِدِّهِ . ومنهم مَن يُجيزُ تكليفَ العاجزِ عنِ الفعلِ ، وإنْ كانَ العَجْزُ قد

آختارهُ إلى حالِ مَن لا يَصِحُّ منه الفعلُ ولا تركُهُ على المذهَبَيْنِ جميعًا ، أَعْنِي مذهبَ مَن قال مِنهُم : إنَّ العجزَ عَجْزٌ عن معدومٍ وعجزٌ عنِ الشيءِ وضِدِّهِ ، ومذهبَ مَن قال : إنّه لا يكونُ عجزًا إلّا عن موجودٍ ، يقارنُهُ في مَحَلِّهِ ؛ فعلى القولَيْنِ جميعًا يجبُ أنْ يكونَ العجزُ مُصَيِّرًا للعاجزِ إلى حالِ مَن لا يَصِحُّ منه الفعلُ ولا تركُهُ ، لأنَّه إنْ كانَ عجزًا عن الشيءِ وضِدِّهِ ، فمُحَالٌ وُقُوعُ أحدِهما مع وقوعِ العجزِ عنهما . وإنْ كانَ عجزًا عن موجودٍ ، يقارِنُهُ ، آسْتَحَالَ مع ذٰلكَ كونُه قادرًا عليه مع العجزِ عنه وآسْتَحَالَ كونُه قادرًا على ضِدِّهِ مع العجزِ عنه ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ آجتماعَ الشيءِ وضِدِّهِ مِن حيثُ كانَ العجزُ والقدرةُ لا يَتَعَلَّقَانِ إلّا بموجودٍ ؛ فوُجُودُ العَجْزِ عنِ الشيءِ والقدرةُ على ضِدِّهِ يوجبُ آجتماعَهما . وذٰلك محالٌ .

ولو كانَ يَجوزُ تكليفُ المُحَالِ ، فهل مَعنَى جوازِ ذٰلكَ صحّتُهُ[1] مِنَ اللهَ ، تعالى ، وإن كنّا لا نَشُكُّ في أنَّهُ [٦٠ب] في شَرْعِنَا ولا فيما قَبْلَهُ ، فجازَ أن يقالَ : يَصِحُّ تكليفُ ذٰلكَ ولا يستحيلُ في العقلِ ، وإنْ تجنّبَ لفظ الجوازِ .

فأمّا جوازُ تكليفِ اللهِ ، تعالى ، الفعلَ في وقتٍ ، يَعْلَمُ أنَّ المُكَلَّفَ معدومٌ أو مُختَرَمٌ فيه ، فإنَّهُ جائزٌ منه ، تعالى ، غيرَ أنَّهُ لا يَجُوزُ إلّا بشرطِ وُجُودِ المُكَلَّفِ في ذٰلكَ الوقتِ وكونهِ حيًّا ومِمَّنْ يَصِحُّ تَلَقِّيهِ للأمرِ به وعلمه به .

ونحن نَدُلُّ مِن بَعْدُ على أنَّ الأمرَ بهٰذا الشرطِ أَمْرٌ في الحقيقةِ لِمَنْ في المعلومِ أنَّهُ يكونُ معدومًا ومُختَرَمًا في وقتِ الفعلِ خلافًا ، تحيلُهُ القدريّةُ في هٰذا البابِ .

---

١ صحته : صحة ، الأصل .

فصل

فأمَّا القدريَّةُ ، فقد ٱختلفوا في أَمْرَيْنِ . علمُ اللهِ ، تعالى ، أنّه يَمْنَعُهُ مِنَ الفِعْلِ ويَحُولُ بَيْنَه وبَيْنَه ؛ فحُكِيَ أنَّ قومًا منهُم قالوا : إنَّهُ يَجُوزُ أنْ يُقْدِرَهُ في الوقتِ على مَنْعِهِ منه وحَالَ بَيْنَه وبَيْنَه ، ولا يجوزُ أنْ يَأْمُرَهُ به ، لأنَّه تكليفٌ لِمَا لا يُطَاقُ ، وأنَّ آخرينَ منهُم قالوا : لا يَجُوزُ أنْ يَأْمُرَهُ به ولا يُقْدِرَهُ عليه .

والذي عليه مُحَصِّلُوهُمْ في ذٰلكَ القولُ بِوُجُوبِ إِقْدَارِ الممنوعِ على ما مُنِعَ منه وحِيلَ بَيْنَه وبَيْنَه لأجلِ أنَّهُ لا يُمْنَعُ المَمْنُوعُ عِندَهم إلَّا على ما هو قادِرٌ عليه ، وإنَّما المَنْعُ مِنَ الفعلِ على الحقيقةِ عِندَهم هو ضِدُّ الفعلِ المقدورِ وليس بِضِدٍّ للمَقْدُورِ عليه وما يَجْرِي مَجْرَى المَنْعِ ، فهو عَدَمُ الآلَةِ فيه والعلم به ونحو ذٰلكَ .

وكيفَ يَجُوزُ على مَذْهَبِ هٰؤلاءِ أنْ يقالَ : يَجُوزُ أنْ يقدرَ على الفعلِ الممنوعِ منه أو لا يجبُ عِندَهم كونُ الممنوعِ قادِرًا ؟ قد ذَكَرْنَا الكلامَ في حُكْمِ المَنْعِ والعَجْزِ مِنْ قَبْلُ .

ويجبُ على مَن قال منهُم : إنَّ المُحَالَ بَيْنَه وبَيْنَ الفعلِ والممنوع مِنهُ لا يجوزُ أنْ يقدرَ عليه ، أنْ يقولَ : إنَّ المنعَ منه هو العجزُ عنه الذي لا يَصِحُّ معه وُجُودُ القدرة عليه . وإلَّا فإذا لم يضادّ المنعُ القدرةَ عليه ، فلا شيءَ يَمْنَعُ مِن إقدارِهِ عليه ، وإنْ كانَ ممنوعًا منه ؛ فأمَّا الأمرُ بِمَا المَمْنُوعُ مَمْنُوعٌ منه ومُحَالٌ بَيْنَه وبَيْنَه ، فَقَدْ أَطْبَقَتِ القدريَّةُ على أنَّهُ غيرُ جائزٍ مِنَ القديمِ ، تعالى ، لأنَّه يَتَعَذَّرُ [٦١] وقوعُ الفعلِ مع المنعِ منه ومع ما يَجْرِي مَجْرَى المَنْعِ منه مِنْ عَدَمِ الآلَةِ والتَّمْكِينِ مِنَ العلمِ به وإعْدَامِ الدليلِ عليه وإعْدَامِ مَحَلِّ الفعلِ ، كما يَمْتَنِعُ ويَتَعَذَّرُ وقوعُ الفعلِ مع العجزِ عنه ومع القدرة عليه ؛ فتكليفُ الفِعْلِ مع هٰذا أَجْمَعَ تكليفٌ لِمَا لا يُطَاقُ . ومحالٌ ذٰلكَ في صفةِ القديمِ . ويُرِيدُونَ بإحالةِ ذٰلكَ قُبْحَهُ تكليفَهُ منه ، تعالى ،

وكونَهُ سَفَهًا ، ولا يَعْنُونَ آستحالةَ وقوعِ التكليفِ لذٰلكَ منه بمَعنَى[1] أنَّهُ غيرُ مُمَكّنٍ ولا مقدورٍ له . ولا فَرْقَ عِندَهم بَينَ أَنْ يكونَ المنعُ مِنَ الفعلِ مِنْ قِبَلِهِ ، تعالى ، أو مِنْ قِبَلِ غيرِه ، لأنَّه للمَنْعِ يَتَعَذَّرُ ؛ فلا مُعْتَبَرَ بكونِهِ مِن فِعْلِ فاعِلٍ مَخصُوصٍ .

وقد تَكَلَّمْنَا عليهِم في هٰذا البابِ في فصولِ القولِ في الاستطاعةِ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ . وسنَتَكَلَّمُ عليهم في ذٰلكَ في فصولِ القولِ في الحَسَنِ والقبيحِ والتعديلِ والتجويرِ بمَا يُبْطِلُ دِينَهُمْ في تصوُّرِ ظُلْمٍ وقَبِيحٍ وسَفَهٍ مِنَ القديمِ ، تعالى ، بتكليفِ ما لا يُطاقُ وبغيرِه مِنَ الضُّرُوبِ التي يَدَّعُونَ قُبْحَهَا منه ، تعالى ، بِمَا لا قِبَلَ لَهُم بدَفْعِهِ . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ بمعنى : معى ، الأصل .

باب القول في جواز أمر الله ، تعالى ، المكلّف بالفعل في وقت يعلم أنّه يكون مخبرًا ما فيه أو معدومًا وجوده حيًّا

والذي نقولُهُ في ذٰلكَ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، قد كَلَّفَ الفرائضَ والعباداتِ كلَّ ما يَعْلَمُ أنَّهُ يكونُ مَيِّتًا أو معدومًا وَقْتَ كَلَّفَهُ الفِعْلَ بِشَرْطِ إنْ كانَ موجودًا حيًّا على صِفَةِ مَن يَصِحُّ عِلْمُهُ بالأمرِ بذٰلكَ وتَلَقِّيهِ له أو رَدُّهُ ، كما أنَّهُ يَأْمُرُ بالفعلِ في الوقتِ لِمَنْ يَعلمُ أنَّهُ يكونُ موجودًا حَيًّا فيه وبصِفَةِ مَن يَصِحُّ أنْ يَعلمَ أمرَهُ به .

وقد أَطْبَقَتِ القدريَّةُ على أنَّهُ لا يجوزُ أَمْرُ مَن في المعلومِ مِنْ حالِهِ كونُهُ مَيِّتًا في وقتِ الفعلِ وبصفةِ مَن لا يَصِحُّ علمُهُ به وأنَّ ذٰلكَ قبيحٌ منهُ وسَفَهٌ ، لا يجوزُ في حِكْمَتِهِ . وأَطْبَقُوا أيضًا على أنَّ كلَّ مَن أُمِرَ وخُوطِبَ بإيقاعِ الفعلِ في المستقبَلِ ، فإنَّهُ لا يجوزُ أنْ يعلمَ أو يعتقدَ مِنْ غَيْرِ جهةِ العِلْمِ أنَّهُ مأمورٌ بالفعلِ في ذٰلكَ الوقتِ إلَّا بَعْدَ حضورِ الوقتِ ومُضِيِّهِ ؛ فإنْ كانَ قد فعلتْ فيه ، فقد عَلِمَ [٦١ب] أنَّهُ مأمورٌ به ومُطِيعٌ بامْتِثالِهِ . وإن لَمْ يكُن فَعَلَهُ ، عَلِمَ بَعدَ مُضِيِّ الوقتِ أنَّهُ كانَ مأمورًا به وأنَّهُ مُفَرِّطٌ بأن لم يَفْعَلْهُ ، إنْ فَعَلَ له تَرْكًا وضِدًّا ، وإن لم يَفْعَلْهُ على قَوْلِ مُجيزِي خلقِ القادِرِ المكلَّفِ مِن فِعْلِ ما يقدرُ عليه وتركِهِ .

ولا خلافَ بَيْنَنا وبَيْنَهم وبَيْنَ فِرَقِ الأُمَّةِ في جوازِ أَمْرِ الآمِرِ مِنَّا لغيرِهِ بالفعلِ في المُسْتَقْبَلِ بشريطَةِ إنْ بَقِيَ الوقت بِصِفَةِ مَنْ يَلزمُهُ الفعلُ لِمَا ذكرْنَاه عنهم مِنْ أنَّ الفَرْقَ بَيْنَ جَوَازِ أَمْرِنا بهٰذا الشرطِ وأَمْرِهِ ، تعالى .

فأمَّا ما يَدُلُّ على جوازِ أَمْرِنَا بهٰذِهِ الشريطةِ ، فإطْبَاقُ الأُمَّةِ على ذٰلكَ وهو مِنْ أوضَحِ الأَدِلَّةِ . ويَدُلُّ عليه أيضًا أنَّ الآمِرَ مِنَّا لغيرِهِ بالفعلِ في المستقبلِ لا يَخلُو[1] مِنْ ثلاثةِ أحوالٍ . إمَّا أنْ يكونَ عالِمًا بأنَّ المأمورَ يَبْقَى إلى ذٰلكَ الوقتِ بِصِفَةِ مَنْ

---

١ يخلو : يحلوا ، الأصل .

يَلزمُهُ الفعلُ أو عالِمًا بأنَّه لا يَبْقَى إليه بهٰذِهِ الصفةِ أو مُجَوِّزًا لكونِهِ باقيًا إليه وغَيْرَ باقٍ ؛ فإنْ كانَ عالِمًا بذٰلكَ ، صَحَّ تكليفُهُ وٱمْتِحَانُهُ بالأَمْرِ مِن قَوْلِ الكلِّ ؛ فهٰذا الشرطُ بَعْدَ أنْ يكونَ المأمورُ غَيْرَ مُشَارِكٍ للآمِرِ في العِلْمِ بأنَّه سيَبْقَى بهٰذِهِ الصفةِ إلى وقتِ الفعلِ ، لأنَّهما إذا ٱشْتَرَكَا في العِلْمِ بذٰلكَ ، لَم يكُنْ للشَّرْطِ وجهًا مع العِلْمِ بالبَقَاءِ ، وإنْ كانَ الآمِرُ عالِمًا بأنَّ المَأْمُورَ لَا يَبْقَى إلى الوقتِ بِصِفَةِ المُكَلَّفِ ، حَسُنَ أيضًا وكانَ أَمْرُهُ بذٰلكَ لأغراضٍ له مِنْ إظهارِ أَمْرِه بذٰلكَ وإقدارِ المأمورِ به بوُجُوبِ طاعتِهِ ، إنْ بَقِيَ ، ولاعتقادِهِ أنَّ في أَمْرِه بذٰلكَ ٱسْتِصْلَاحًا له في غيرِ ذٰلكَ الفعلِ وتَوْطِينًا لنفسِهِ على الطاعَةِ في جميعِ ما يَأْمُرُهُ ولتَعَرُّضِهِ بذٰلكَ لِثَوَابِ العَزْمِ على طاعتِهِ ، إذا كانَ مِمَّنْ يلزمُ العزم على فِعْلِ طاعَتِهِ ومحظورٌ عليه العزمُ على تَرْكِ ذٰلكَ بأنْ يكونَ الآمِرُ له نَبِيًّا يأمُرُهُ عنِ اللهِ ، تعالى ، ووَالِدٌ وسَيِّدٌ يجبُ العزمُ على الطاعةِ ، إنْ بَقِيَ في كلِّ وقتٍ ضربٌ مِنَ الثَّوَابِ ، وفي تَرْكِ ذٰلكَ إصَابَةُ الذَّنْبِ .

ويجبُ أيضًا أن لا يكونَ المأمورُ بذٰلكَ مُشَارِكًا للآمِرِ في العِلْمِ بأنَّه لا يَبْقَى إلى الوقتِ ، لأنَّ ذٰلكَ يُبْطِلُ فائدةَ الشَّرطِ ، لأنَّه يجبُ أن لا يَصِحَّ إلَّا بِتَجْوِيزِهما بقاءَ المأمورِ أو تجويزِ أحدِهما ، وإنْ كانَ الآمِرُ مِنَّا لغيرِه شاكًّا في أنَّ المأمُورَ [٦٢أ] يَبْقَى إلى الوقتِ أو لا يَبْقَى . ولا خلافَ أيضًا في حُسْنِ أمرِه بذٰلكَ وأنَّهُ لا يجبُ أنْ يكونَ مِنْ حَقِّ الآمِرِ مِنَّا أنْ يكونَ عالِمًا بأنَّ المَأْمُورَ يَبْقَى إلى الوقتِ ، لأنَّه لو أَوْجَبَ العقلُ والحكمةُ ذٰلكَ ، لأَوْجَبَهُ على الآمِرِ والمَأْمُورِ جميعًا ، لأنَّ مِنْ حَقِّ موجبِ العقلِ أن يَشْتَرِكَ في علمِهِ الآمِرُ والمأمورُ .

وهٰذا يوجبُ خِلَافَ إجماعِ الأُمَّةِ وكلِّ أُمَّةٍ ومُوجبِ عِندَهم معرفةَ المأمورِ بوقتِ أَجَلِهِ ، وأنَّه سَيَبْقَى إلى وقتٍ ، وإن كانَ مُؤَقَّتًا بالسَّنَةِ والأكثرِ . وهٰذا عِندَهم نهايةُ الاسْتِفْسَادِ والإغْرَاءِ بِفِعْلِ الذَّنْبِ وتَسْوِيفِ النَّفْسِ بالتوبةِ منه وغير ذٰلكَ مِنَ

الاسْتِفْسَادِ الذي سنذكُرُه عنهُم في فُصُولِ القَوْلِ في الأَصْلَحِ والتكليفِ والتعديلِ والتجويرِ والقولِ في التوبةِ والوعيدِ .

ولأنَّ في هٰذا التكليفِ مع شكِّ الآمِرِ والمأمورِ والتجويزِ للبقاءِ والاختِرَامِ بدلًا منه امتحانٌ للمكلَّفِ واسْتِصْلَاحٌ وتَوْطِينٌ للنَّفْسِ على فِعْلِ العَزْمِ على الطَّاعةِ ومَسَرَّةٌ للآمِرِ بأمرِه وإيثار الإقرارِ مِنَ المأمورِ بالْتِزَامِ طاعتِهِ والإخبارِ بالعَزْمِ على امْتِثَالِ أَمْرِه إلى غَيْرِ ذٰلكَ مِنَ الأَغْرَاضِ الصحيحةِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَانَ صحَّةُ جوازِ التكليفِ مِنَّا للفِعْلِ المُسْتَقْبَلِ بهٰذِهِ الشريطةِ . وإذا صَحَّ هٰذا مِنَّا وجوازُهُ مع عِلْمِ الآمِرِ منَّا بأنَّ المأمورَ يُخترَمُ في وَقْتِ الفِعْلِ للاسْتِصْلَاحِ والمَقَاصِدِ التي ذَكَرْنَاهَا ، صَحَّ مِثْلُهُ مِنَ القديمِ ، جلَّ وعزَّ ، وإنْ عَلِمَ أنَّ المُكَلَّفَ لا يَبْقَى إلى الوقتِ لامتحانِهِ بذٰلكَ وتعريضِهِ للثوابِ ، إذا كانَ المعلومُ مِنْ حالِهِ أنَّهُ يَفْعَلُ العزمَ على الطَّاعةِ ، إنْ بَقِيَ ، ولأنَّه يَجُوزُ أن يكونَ قد عَلِمَ ، تعالى ، أنَّ أَمْرَهُ بهٰذِهِ الشريطةِ مصلحةٌ له فيما عَدَا ذٰلكَ الفعلِ وجَامِعُ[1] الدواعِيهِ للطاعَةِ في جميعِ ما يُؤْمَرُ به أو كثيرِه ؛ فَوَجَبَ أنَّهُ لا فَرْقَ في جوازِ هٰذا الأمرِ وصحَّتِهِ مِنَ القديمِ ومِنَ المُحْدَثِ .

وقد فَصَلَتِ القدريَّةُ بَيْنَ أَمْرِهِ ، تعالى ، للعبدِ بهٰذا وبَيْنَ أَمْرِنَا بأنْ قالَتْ : إنَّما جَازَ مِنَّا وصَحَّ لتجويزِنَا أنْ يَبْقَى المُكَلَّفُ إلى الوقتِ وأن لا يَبْقَى رجاءً منَّا لفعلِهِ في الوقتِ . [٦٢ب] واللهُ ، تعالى ، عالِمٌ بأنَّه لا يَبْقَى إلى ذٰلكَ الوقتِ . وقَبُحَ منه أنْ يُكَلِّفَ الفعلَ في وقتٍ ، يَعْلَمُ أنَّ المُكَلَّفَ يكونُ مَيِّتًا ، ولَمْ يَقْبُحْ منه ما دُونَ ذٰلكَ . وهو تكليفُ الفعلِ في وقتٍ لِمَنْ يَعْلَمُ أنَّهُ يكونُ عاجزًا فيه أو ممنوعًا ومُحَالًا بَيْنَهُ وبَيْنَهُ ، لأنَّ ذٰلكَ أَجْمَعَ أمرٌ منه بمَا يَعْلَمُ أنَّهُ لا يُطَاقُ . وأمرُ المَيِّتِ أَقْبَحُ وأَخرَجُ مِنَ الحكمةِ مِنْ تَكْلِيفِ الحيِّ ما لا يُطَاقُ . وكذٰلكَ ، إذا أَمَرَ اللهُ ، تعالى ، بالفعلِ في المُسْتَقْبَلِ مع العلمِ بأنَّ المُكَلَّفَ يَبْقَى إليه ، لَمْ يكُنْ لِاشْتِرَاطِهِ

---

١ وجامع : وجامعا ، الأصل .

لزومَ الفعلِ ، إنْ بَقِيَ المُكَلَّفُ ، وَجْهًا ، لأنَّه لا يَحْسُنُ أنْ يُشْرَطَ بوجودِ أمرٍ ، يَعْلَمُ أنَّهُ يَقَعُ ويَحْصُلُ ، وإنَّما يَحْسُنُ ٱشتراطُ ما يُجَوِّزُ الآمِرُ حصولَهُ ويُجَوِّزُ أن لا يَحصلَ .

وقد بَيَّنَّا فَسَادَ هٰذا الفرقَ مِنْ قَبْلُ ، وأنَّ التكليفَ منه ، تعالى ، بهٰذا[1] الشَّرْطِ حَسَنٌ ، إنْ عَلِمَ أنَّ المُكَلَّفَ يَبْقَى إلى وقتِهِ أو عَلِمَ أنَّهُ يكونُ مُختَرَمًا دونَه ، وإنَّما لا يكونُ للشرطِ وَجْهًا ، إذا ٱشْتَرَكَ الآمِرُ والمأمورُ في عِلْمِ ذٰلكَ .

وكذٰلكَ فقد بَيَّنَّا أنَّه في تكليفِهِ ، تعالى ، بهٰذا الشَّرْطِ لِمَنْ عَلِمَ أنَّه يكونُ باقيًا في وقتِ الفعلِ أو غَيْرَ باقٍ قَصْدٌ صحيحٌ مِنِ ٱمتحانِ المُكَلَّفِ وتعريضِهِ للثوابِ بِفِعْلِ العزمِ على الامتثالِ ، إنْ بَقِيَ ، وجوازِ كونِهِ مصلحةً في تكليفِ غَيْرِ ذٰلكَ الفعلِ ؛ فَسَقَطَ بذٰلكَ ما قالوهُ سُقُوطًا ظاهِرًا .

فإن قالوا : فَجَوِّزُوا على هٰذا أنْ يُكَلِّفَ اللهُ ، تعالى ، الفعلَ في المستقبلِ بِشَرِيطَةِ إنْ كانَ الفعلُ عَرَضًا وحادِثًا ، وإنْ كانَ لا بُدَّ مِنْ حُصُولِ الفِعْلِ كذٰلكَ وٱستحالةِ كونِهِ غَيْرَ عَرَضٍ ولا مُحْدَثٍ !

قيلَ له : لا يَجُوزُ ذٰلكَ لأجلِ أنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّه ، متى ٱشْتَرَكَ الآمِرُ والمَأمُورُ في معرفَةِ صِفَتِهِ التي لا بُدَّ ، إذا وَقَعَ ، مِنْ حصولِهِ عليها ، والعلمِ بأنَّه يقعُ أو لا يقعُ ، لَمْ يَكُنْ لاشتراطِ حصولِ ما يعلمُ أنَّ حصولَهُ لو يَعْلَمَانِ أنَّهُ لا يحصلُ فائدة ولا وجهًا .

وكذٰلكَ فلا يَجُوزُ على أصولِهم الأمرُ به بشرطِ إنْ كانَ مصلحةً ولُطْفًا وحسنًا لِعِلْمِ الآمِرِ والمأمُورِ عِندَهم بأنَّ المُكَلَّفَ لا يُؤْمَرُ إلَّا بما هو مَصْلَحَةٌ ولُطْفٌ [١٦٣] وحاصِلٌ على وَجْهٍ ، يقتضي في العقلِ الأمر به ؛ فإذا لم يُجَوِّزِ المأمورُ كونَهُ بخلافِ

---

١ بهذا : فهذا ، الأصل .

ذٰلكَ ، لم يكُن للشرطِ وَجْهًا .

وليس كونُ العقلِ عَرَضًا وحسنًا وقبيحًا ومصلَحَةً ولُطْفًا أَمْرًا ، يكونُ بالعبدِ ويَقِفُ على آختِيَارِهِ ويجوزُ منه كونُه عليه ويجوزُ أن لا يكونَ به . كذٰلكَ ولا يجوزُ أنْ يَأْمُرَ القديمُ ، سبحانَهُ ، عِندَهم بما يُخالِفُ كونَهُ على هٰذِهِ الصفاتِ ، أَعْنِي كَوْنَ المأمورِ به حسنًا ولُطْفًا ومصلَحَةً ؛ فلَمْ يَجُزْ لذٰلكَ الأمرُ به بِشَرْطِ كَوْنِ المأمورِ به بهٰذِهِ الصفاتِ .

وإنْ هم قالوا : فَجَوِّزُوا بقاءَ الأمرِ بالفعلِ في المستقبلِ بِشَرْطِ بقاءِ الأمرِ به وأن لا يَرِدَ النهيُ عنه والنسخُ له !

قيلَ لهم : هٰذا واجبٌ عِندَنا في كلِّ مأمُورٍ به في المُسْتَقْبَلِ لِجَوازِ نَسْخِهِ والنَّهْيِ عنه قَبْلَ دُخولِ وَقْتِهِ . وقد أَشْبَعْنَا القولَ في ذٰلكَ في فصولِ القولِ في الناسخِ والمنسوخِ وجميعِ كُتُبِنَا في أُصُولِ الفقهِ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه . والاشتغالُ بذٰلكَ يُخرِجُنَا عن غَرَضِ الكتابِ .

فإن قيل : فَجَوِّزُوا أيضًا أَنْ يقولَ : آفْعَلْ ما أَرَدْتُهُ مِنكَ ، إن لَمْ أَكْرَهْهُ !

قيلَ لهم : هٰذا محالٌ ، لأنَّه قد قامَ واضحُ الأَدِلَّةِ التي ذَكَرْنَاهَا في كتابِ الصفاتِ مِن هٰذا الكتابِ على قِدَمِ إرادتِهِ وكونِهِ لَمْ يَزَلْ مُرِيدًا لِمَا أَرَادَهُ وآستحالةِ كونِهِ كارِهًا له بَعْدَ إرَادَتِهِ ؛ فلَمْ يَجُزِ آشتراطُ ذٰلكَ .

وليس ما يَبْنُونَ عليه هٰذِهِ المطالبة مِنْ أَنَّ أَمْرَهُ بالشيءِ يَقْتَضِي إرَادَتَهُ له ونَهْيَهُ عنه يوجبُ كَرَاهَتَهُ تصحيحًا لِمَا بَيَّنَّاهُ وأَفْسَدْنَا به عِلَلَهُمْ في ذٰلكَ مِن قَبْلُ ؛ فَأَغْنَى عن رَدِّهِ .

وإن قالوا : فَجَوِّزُوا الأمرَ بالفعلِ في المُسْتَقْبَلِ مع وجودِ العِلْمِ به والدليلِ عليه والقدرةِ على فِعْلِهِ والآلةِ فيه !

قيلَ لهم : يَجُوزُ هٰذا أَجْمَعُ ، لأنَّه مِمَّا يجبُ أن يَعْلَمَ المكلَّفُ أنَّهُ مِمَّا يَجُوزُ أنْ يَحْصُلَ في وقتِ الفِعْلِ ويَجُوزُ أن لا يَحْصُلَ على ما بَيَّنَّاهُ ودَلَلْنَا عليه مِنْ قَبْلُ في أحكامِ الاستطاعةِ وتكليفِ ما لا يُطاقُ ومعناهُ والخلاف في جوازِ تكليفِ المُحَالِ .

فإن قيلَ : فَجَوِّزُوا أنْ يُؤْمَرَ في المُسْتَقْبَلِ بِفِعْلٍ [٦٣ب] المُحَالِ وجَمْعِ الأَضْدَادِ وٱختراعِ الأجسامِ ! فقد بَيَّنَّا الجوابَ عن ذٰلكَ على مَذْهَبِ مَنْ أجَازَهُ مِنْ أهلِ الحقِّ وقولِ مَنْ مَنَعَهُ .

ولا يجبُ الاعتمادُ في الدلالةِ على أنَّ الأمرَ بالفعلِ في المستقبلِ أمرٌ به على الحقيقةِ مع المَنْعِ مِنَ الفعلِ والحَيْلُولَةِ بَينَ المأمورِ وبَيْنَهُ بالعَجْزِ ورَفْعِ القُدْرَةِ وبِشَرْطِ البَقَاءِ وَكَوْنِ المأمورِ حيًّا بصفةِ مَنْ يلزمُهُ الفعلُ ، فإنَّ الأُمَّةَ مُتَّفِقَةٌ على وجوبِ ذَمِّ[1] مَنْ مَنَعَ غيرَهُ مِنْ فِعْلِ الصلاةِ في وقتِ تَضْيِيقِهَا ومِنْ رَدِّ الوَدِيعَةِ وإخراجِهَا مع مُطَالَبَةِ صَاحِبِهَا بها ؛ فلولا أنَّ الممنوعَ مأمورٌ بفعلِ ما هو ممنوعٌ منه ، لم يَسْتَحِقَّ مانِعُهُ الذمَّ بِمَنْعِهِ مِن فِعْلِ ما ليس بواجبٍ عليه ولكانَ مَانِعُهُ مِن ذٰلكَ بالمَدْحِ أَوْلَى منه ، لأنَّه يَمْنَعُهُ إيَّاهُ ، فقد أَسْقَطَ عنه فرضًا ، لَوْلَا المَنْعُ ، لَوَجَبَ عليه الخروجُ منه ، لأنَّنا لا نَعْتَبِرُ في وجوبِ الذَّمِّ على الفعلِ إلَّا السمعَ بِوُجُوبِ الذمِّ عليه ، وسواء كانَ مَنْعًا مِنْ واجبٍ على الممنوعِ أو مِنْ نَدْبٍ أو مِنْ مُبَاحٍ له ؛ فَسَقَطَ الاعتبارُ بذٰلكَ .

ولهم ، إذا ٱستدلَّ عليهم بذٰلكَ أنْ يقولوا : إنَّما قَبُحَ منعُهُ وقتَ الصلاةِ وتضييقِ فَرْضِهَا لأجلِ أنَّ المَنْعَ له صارَ سببًا لِوُجُوبِ فرضٍ آخرَ عليه وهو القضاءُ ، لأنَّه يصيرُ بالمَنْعِ بمثابةِ مَن وَجَبَ عليه الفرضُ وبمنزلَةِ الحائضِ التي يجبُ عليها قضاءُ الصيامِ ، وإنْ عَرَضَ لها ما يُخرِجُها عن كونِها مأمورةً وهو الحَيْضُ . وكذٰلكَ حالُ المنعِ .

---

١ ذمّ : – ، الأصل .

وقد بَيَّنَّا في أصولِ الفقهِ مَعْنَى القضاءِ ومَعْنَى الأَدَاءِ وأنَّ القَضاءَ أَدَاءٌ على الحقيقةِ وفَرْضٌ يأتي ، إنَّما سُمِّيَ قضاءً ، لأنَّه عَرَضَ للمكلَّفِ أَمْرٌ ، منع مِن تكليفِهِ إمَّا عندَ سببٍ اكْتَسَبَهُ أو اكْتَسَبَهُ غيرُهُ أو مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، على ما شَرَحْنَاهُ وبَقَصَّيْنَاهُ هناكَ .

وقد يَجُوزُ أنْ يُعْتَرَضَ على هٰذا الجوابِ بأنْ يقالَ : فيجبُ أن لا يَسْتَحِقَّ المانعُ ذَمًّا ولا مدحًا ، لأنَّه أَسْقَطَ بمنعِهِ فَرْضًا وكان سببُهُ لوجوبِ مِثْلِهِ مِنْ بَعْدُ .

ولهم أيضًا أنْ يُجيبُوا عن ذٰلكَ بأَن يقولوا : إنَّما وَجَبَ ذَمُّ المانعِ مِنْ فِعْلِ الصلاةِ لكونِ مَنْعِهِ [٦٤أ] مُخرِجًا للممنوعِ عن صِفَةِ مَنْ يَصِحُّ تكليفُهُ فِعْلَ الصلاةِ ، والتكليف لها بفضلِ وإحْسَانٍ ونَفْعٍ وتعريضٍ لِثَوَابٍ عظيمٍ ، لا يُنَالُ إلَّا بفعلِ الصلاةِ . وليس لأَحَدٍ أنْ يَمنعَ غيرَهُ مِنَ النَّفْعِ ووُصُولِ الإحسانِ إليه ؛ فلذٰلكَ وَجَبَ ذَمُّهُ ، ولكِن مِمَّا يجبُ الاعتمادُ عليه في ذٰلكَ اتِّفَاقُ الأُمَّةِ قَبْلَ وُجُودِ القدريَّةِ على أنَّ اللهَ ، تعالى ، قد أَمَرَ على لِسَانِ رَسُولِهِ في وَقْتِهِ لأَهْلِ عَصْرِهِ ومَنْ يأْتِي بَعْدَه مِنَ المُكَلَّفِينَ إلى يومِ القيامةِ بشرائعِ الدينِ وبِتَرْكِ القتلِ والسَّرِقِ وشُرْبِ الخمرِ وجميعِ المَحْظُوراتِ .

ولا يَجوزُ أنْ تقولَ الأُمَّةُ : إنَّهم مَأْمُورُونَ بذٰلكَ على القَطْعِ والبَتَاتِ على بقائِهم بتجويزِ آخِتِرَامِهِمْ بِاتِّفَاقٍ ؛ فَوَجَبَ أنْ يكونَ آمِرًا لهم بذٰلكَ بشرطِ البقاءِ بصحَّةِ التكليفِ ، فَوَجَبَ لذٰلكَ صحَّةُ ما قُلْنَاهُ وبُطْلَانُ ما دَانُوا به .

باب القول في أنّه يصحّ علم المكلّف وغيره من الخلق بأنّه مأمور بالفعل قبل حضور وقته وتقضّيه أم لا ؟

والذي عليه أهلُ الحقِّ في ذٰلكَ وجماعةُ الأُمَّةِ قَبْلَ حدوثِ خِلَافِ القدريّةِ في هٰذا البابِ أنَّ كُلَّ مُكَلَّفٍ للفعلِ في المستقبلِ فإنَّهُ واجبٌ عليه أنْ يَعْلَمَ أنَّهُ مأمورٌ به بشرطِ بقائِهِ وكونِهِ بِصِفَةِ مَنْ يلزمُهُ الفعلُ وأنَّهُ مُمْتَحَنٌ بالأمرِ بذٰلكَ ؛ فأمَّا أنْ يَعْتَقِدَ أنَّه مأمورٌ به بِغَيْرِ شرطِ ذٰلكَ ، فباطلٌ أيضًا بٱتِّفَاقٍ . والدليلُ على صِحَّةِ ما قلناهُ ما قَدَّمْنَاهُ مِنَ الإجماعِ على ذٰلكَ .

ويدلُّ عليه أيضًا أنَّه ، لَوْ كانَ الأمرُ على ما تَدَّعِيهِ القدريّةُ مِنْ أنَّ المُكَلَّفَ لا يَصِحُّ العلمُ بأنَّه مأمورٌ بالفعلِ دُونَ حضورِ وَقْتِهِ وتَقَضِّيهِ ، فإنْ فَعَلَهُ ، عَلِمَ أنَّهُ كانَ مأمورًا به وأنَّهُ مُطِيعٌ بما فَعَلَهُ ، وإنْ خَرَجَ وقتُهُ ولَمْ يَفْعَلْهُ مع كَوْنِهِ بِصِفَةِ المُكَلَّفِ ، عَلِمَ أنَّه مُفَرِّطٌ عَاصٍ ، فَوَجَبَ على قولِهم أن لا يَصِحَّ مِنَ المُتَلَبِّسِ بفعلِ الصلاةِ والصيامِ والحَجِّ وغَيْرِ ذٰلكَ مِنَ الفَرَائِضِ ذَوَاتِ الجُمَلِ الواقعةِ في أوقاتٍ مُمْتَدَّةٍ أنْ يَنوِيَ بما يَتَلَبَّسُ به أنَّه يُؤَدِّي فَرْضًا واجبًا عليه للهِ ، جلَّ وتَقَدَّسَ[1]، [٦٤ب] لتجويزِهِ الاختِرَامَ وما يُزِيلُ عنه التكليفَ مِنَ الصفاتِ قَبْلَ تَمَامِ الفعلِ . وهٰذا خروجٌ عن دِينِ الأُمَّةِ . وكيفَ يَصِحُّ مِنَ المُصَلِّي أَنْ يَنْوِيَ أنَّهُ يُؤَدِّي بما يَفْعَلُهُ قضاءً وهو لا يَعْلَمُ أنَّهُ فرضٌ ، بل يجوزُ سقوطُهُ عنه ؟

ويدلُّ على فسادِ قولِهِمْ أيضًا أنَّه ، إذا لَمْ يَعْلَمْ أنَّهُ مفروضٌ عليه أربعُ ركعاتٍ ، لم يَلْزَمْهُ الدخولُ فيما لا يَعلمُ أنَّهُ واجبٌ عليه ، كما لا يَلزمُهُ الدخولُ في المُبَاحِ ؛ فإذا لم يَعْلَمْ قَبْلَ أوَّلِ جزءٍ مِنَ الفعلِ بلا فَصْلٍ أنَّهُ مأمورٌ به ، لم يَلزمْهُ الدخولُ فيه ، كما لا يَلزمُهُ الدخولُ في المُبَاحِ ، وإنَّما يَتَوَرَّكُ عليه الذَّمُّ والعقابُ بِتَرْكِ الشُّرُوعِ فيما قد

---

١ جلّ وتقدّس : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

تَقَدَّمَ عِلْمُهُ بأنَّه واجبٌ عليه شرط البقاءِ . وهٰذا ما لا مَخرَجَ لهم منه .

فإن قالوا : إنَّما يجبُ على المُكَلَّفِ الدخولُ في الصلاةِ خَوْفًا مِنْ أنْ تكونَ مفروضةً عليه ، وحالُهُ في ذٰلكَ كحالِ مُشَاهِدِ الأَسَدِ في وُجُوبِ الهَرَبِ منه خَوْفًا مِنْ أنْ يَفْتَرِسَهُ ، وإنْ جوَّزَ أن لا يَفْتَرِسَهُ ؛ فكذٰلكَ حُكْمُ المُصَلِّي خَوْفَ كونِهِ مأمورًا بها .

وهٰذا أيضًا خروجٌ عن دِينِ الأُمَّةِ ، لأنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لكانَ الواجبُ على المُتَلَبِّسِ بالصلاةِ أن يَنْوِيَ أنَّهُ يُصَلِّي ما لا يَأْمَنُ أن يكونَ فَرْضًا للهِ ، تعالى ، لا ما يقطعُ على أنَّهُ فرضٌ بشرطِ ما ذَكَرْنَا . وقد أَطْبَقَتِ الأُمَّةُ على أنَّ مَن صَلَّى بهٰذِهِ النِّيَّةِ ، لم تَجُزْ صلاتُهُ ؛ فَبَطَلَ ما قالوهُ .

ويقالُ لهم : وكيفَ وَجَبَ عليه فِعْلُ الصلاةِ بتجويزِهِ وُجُوبَها عليه ، ولَمْ يجبْ له فِعْلُ تركِها لتجويزِ سقوطِها عنه ؟ ولا مخرجَ مِنْ ذٰلكَ ، ولأنَّه لو كانَ المُكَلَّفُ لا يَدْرِي أنَّ الصلاةَ واجبةٌ عليه أم لا ، لكانَتْ نِيَّتُهُ لها لذٰلكَ أَوْلَى أنْ يُصَحِّحَهَا ، لأنَّها نِيَّةٌ للشيءِ على ما هو به . وهو ، إذا نَوَاهَا فَرْضًا مع تجويزِ آخِرامِهِ ، نَوَى الشيءَ عِندَهم على غيرِ ما هو به ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وكيفَ يَصِحُّ أنْ يَنْوِيَ فعلَها فَرْضًا[1] مَن لا يَعلمُ أنَّها فرضٌ عليه وجَوَّزَ كونَها غَيْرَ فَرْضٍ ؟ ومعلومٌ تعذُّرُ فِعْلِ نِيَّةِ الفرضِ لِمَا لا يُعْلَمُ كونُهُ فَرْضًا على إطلاقٍ أو شرطٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالوهُ .

فإن قالوا : فكيفَ يجبُ عندكم أن يَنْوِيَ الصلاةَ ؟

قيل : يجبُ عليه أن يَنْوِيَ أنَّهُ [٦٥أ] يُؤَدِّي في المستقبلِ فَرْضًا واجبًا ، إنْ بَقِيَ ،

---

١ فرضًا : فرض ، الأصل .

وأنَّهُ مَأْمُورٌ قَطْعًا بهٰذا الشَّرطِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

وقدِ ٱعْتَمَدُوا في إحالةِ حُصُولِ الأمرِ بما يكونُ في المستقبلِ شَرْطَ بقاءِ المأمورِ بأنَّ ذٰلكَ يوجبُ أن يكونَ ثُبُوتُ الأمرِ مشروطًا بشيءٍ يُوجَدُ بَعْدَهُ . وهٰذا محالٌ ، لأنَّ مِنْ حَقِّ ما هو شرطٌ لوجودِ الشيءِ أنْ يكونَ مُغْرِيًا لوجودِهِ ، كوجوبِ وجودِ العَرَضِ مع وُجُودِ محلِّهِ ووجودِ العلمِ مع وجودِ الحياةِ وأمثال ذٰلكَ .

وهٰذا الذي قالُوهُ ساقِطٌ مِن وُجُوهٍ . منها أنَّ هٰذا الشرطَ ليسَ بِشَرْطٍ لوجودِ ذاتِ الأَمْرِ ، لأنَّه ، لو وُجدَ وكانَ ، وإنَّما هٰذا الشَّرْطُ لكَوْنِ الأمرِ لأن ما يتعبّدُ موجبهُ ، وليس ذٰلكَ مِنْ شَرْطِ كَوْنِ الأمرِ موجودًا في شيءٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالوهُ .

والوجهُ الآخرُ وهو أنَّ أَمْرَ اللهِ ، تعالى ، بالفعلِ لِمَنْ يَعْلَمُ أنَّهُ باقٍ إلى وقتِهِ بشرطٍ للزومِ الأمرِ ووُجُوبِ تنفيذِ موجبِهِ ، لا شرط لوجودِهِ فقط ، ولكِن شرط لكونِ الآمِرِ والمأمورِ به على نفسِ الصفاتِ الزائدةِ على وجودِ الأمرِ .

وعلى هٰذا صَحَّ بإجماعِ الأُمَّةِ الأمرُ بالصلاةِ ، إذا زَالَتِ الشمسُ . وكان زَوَالُ الشمسِ شَرْطًا لوجوبِ تنفيذِ موجبِها ، وزوالُها موجودٌ بَعْدَ الأمرِ ، ولكنّهُ ليسَ بِشَرْطٍ لوجوبِهِ ، وإنَّما هو شَرْطٌ لوجوبِ تنفيذِ متضمّنِهِ . وعلى هٰذا جَوَّزْنَا وإيَّاهُم الأمرَ للمعدومِ وكونَ الآمِرِ آمِرًا له شرطَ وجودِهِ وبلوغِ الأمرِ إليه ووجوبه وتَأَدِّي الأمرِ إليه شيءٌ يكونُ بَعْدَهُ ، وقد شرطَ تنفيذ موجبِ الأمرِ به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما رامُوهُ وثَبَتَ ما دَانَتْ به الأُمَّةُ بما قُلْنَاهُ وسَقَطَ خلافُهم عليها بكلِّ طريقٍ .

وهٰذِهِ جُمَلٌ في فصولِ القولِ في الأمرِ بالفعلِ كافِيَةٌ . وباللهِ التوفيقُ[1] .

آخرُ الكلامِ في البَدَلِ . يَتْلُوهُ الكلامُ في الآجَالِ والأَرْزَاقِ والأَسْعَارِ .

---

١ وبالله التوفيق : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

باب الكلام في الآجال وذكر الخلاف فيها

[٦٥ب] اخْتَلَفَ الناسُ في المَقْتُولِ ، هل ماتَ بِأَجَلِهِ أَم لا ؟ وهل له أَجَلٌ عِندَ اللهِ ، تعالى ، غير الوقتِ الذي قُتِلَ فيه أَم لا ؟

فقال أهلُ الحقِّ : إنَّ أَجَلَ كلِّ شيءٍ هو الوقتُ الذي يُوَقَّتُ أو ما يقومُ مقامَ الوقتِ مِنْ جَمِيعِ الحَوَادِثِ[١]، إذْ أَجَلُ الحياةِ الوقتُ الذي تُوجَدُ فيه حياةُ الحيِّ ، وأَجَلُ موتِهِ لِمَنْ يَعْلَمُ اللهُ أنَّ موتَهُ يُوجَدُ فيه وأنَّ له أَجَلًا واحِدًا ، وهو الوقتُ الذي يعلمُ بوجودِ الموتِ فيه ، لا أَجَلَ له عِندَ اللهِ ، تعالى ، غير ذٰلكَ ، مقطوعٌ عليه بالقتلِ ولا غير مقطوعٍ عليه ، وأنَّ كلَّ ذي وقتٍ ، عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّ موتَ الحيِّ لا يَحْدُثُ فيه ، فليسَ بأَجَلٍ لِمَوْتِهِ . وكذٰلكَ كلَّ وقتٍ ، عَلِمَ اللهُ ، سبحانَهُ ، أنَّ حياةَ الحيِّ لا تُوجَدُ فيه ، فليسَ بأَجَلٍ لِحَيَاتِهِ .

وكلُّ أَجَلٍ لحياتِهِ أو لِمَوْتِهِ ، فلا بُدَّ أنْ يَمُوتَ ويَحْيَا فيه لا مَحَالَةَ . وسواء كانَ موتُهُ حَتْفَ أَنْفِهِ بغيرِ سَبَبٍ أو عِندَ قَتْلٍ ، يكونُ عِندَه نَقْضُ البِنْيَةِ وآلَامٌ تَلْحَقُهُ ، وسواء كانَ مقتولًا ظُلْمًا وعُدْوَانًا أو حَقًّا بِحَدِّ وقَوَدٍ وقَصَاصٍ ، وسواء كانَ عِندَ سَبَبٍ ، يكونُ مِن آكْتِسَابِهِ ، كَرُكُوبِهِ البحرَ ودخولِهِ تَحْتَ الهَدْمِ وإلقاءِ نفسِهِ في نارٍ أو سَبَبٍ ، يَحْدُثُ عِندَ فِعْلِ غيرِهِ مِنْ مَرَضٍ أو سَبَبٍ ، يكونُ مِنَ الخلقِ . وإنَّ القاتِلَ مِنَّا للحيِّ لَمْ يكُن قادِرًا وَقْتَ قَتْلِهِ على تَرْكِ قَتْلِهِ والانصرافِ عنه ، وإنَّهُ مع ذٰلكَ قادِرٌ على القتلِ ومُرِيدٌ ومُكْتَسِبٌ له وغيرُ مَحْمُولٍ عليه ولا مضطرٍّ إليه ، وإنَّهُ إنْ كانَ القاتلُ مأْمُورًا بِقَتْلِ مَنْ قَتَلَهُ ومُسْتَوْفٍ[٢] بِحَدٍّ وقَصَاصٍ ودافعٍ بالقَتْلِ عن نفسِهِ وحَرِيمِهِ ، فهو بذٰلكَ مُطِيعٌ مَأْجُورٌ . وإن كانَ مَنْهِيًّا عنه ، فهو ظالِمٌ له وعَاصٍ به ومَأْثُومٌ بِاقْتِرَافِهِ .

---

١ الحوادث : + التي ، الأصل .

٢ أيْ وهو مستوفٍ .

وأَطْبَقُوا مع ذٰلكَ على أنَّ القاتِلَ ليس يَفْعَلُ في المقتولِ مَوْتًا ولا أَلَمًا ولا نَقْضًا وتَفْرِيقًا للبِنْيَةِ ، وأنَّهُ إنَّما يَفْعَلُ في نَفْسِهِ ومَحَلِّ قدرتِهِ اعْتِمَادَاتٍ وحَرَكَاتٍ ، يَفْعَلُ اللهُ عِندَها غَالِبًا بِجَرْيِ العادةِ نَقْضًا لِبِنْيَةِ الحيّ وآلَامًا فيه ومَوْتًا يضادُّ حياتَهُ مِنْ غيرِ [٦٦أ] أَنْ يكونَ للقاتِلِ في شيءٍ مِمَّا يحلّ المقتول ويُوجَدُ به مَنْعٌ ولا اكْتِسَابٌ .

وقد تَقَدَّمَ بيانُنا لهٰذا الفصلِ في نَقْضِ كلِّ القدريّةِ في التَّوَلُّدِ بما يُغْنِي عن إعَادَتِهِ . وذَكَرْنَا ، متى يجبُ أنْ تُوصَفَ حركاتُ القاتِلِ بأنَّها قتلٌ وهل هي قتلٌ لجنسِهَا أو لوجودِ الموتِ معها أو بَعْدَها ، وكَشَفْنَا ذٰلكَ مِنْ قَبْلُ بما يُوضِحُ الحَقَّ ونَقَضْنَا القولَ فيه في كتابِ نَقْضِ النقضِ بما يُوضِحُ الحقَّ . وباللهِ التوفيقُ .

واتَّفَقُوا أيضًا على أنَّنا لا نَعْلَمُ أنَّ المقتولَ ظُلْمًا أو عَدْلًا ، لَوْ لم يُقتَلْ ، لكانَ يَمُوتُ لا مَحَالَةَ أو يعيشُ ، بل يَجُوزُ أنْ يكونَ اللهُ ، سبحانَهُ ، عالِمًا في أَزَلِهِ بأنَّ القاتِلَ ، لَوْ لم يَقْتُلْهُ ، لأَمَاتَهُ في ذٰلكَ الوقتِ . ويَجُوزُ أنْ يكونَ عالِمًا بأنَّه ، لَوْ لم يُقتَلْ في ذٰلكَ الوقتِ ويَمُوتُ فيه ، لأَحْيَاهُ[1] بُرْهَةً أُخرَى وأنَّهُ لا شيءَ يُحِيلُ أَحَدَ الأَمْرَيْنِ ، وأنَّهُ إنْ كانَ عالِمًا بأنَّه ، لَوْ لم يُقْتَلْ ويَمُوتُ في تلكَ الحالِ ، لأَحْيَاهُ مُدَّةً أُخرَى ، وأنَّ تلكَ المُدَّةَ التي قد عَلِمَ أنَّهُ لا تَمْتَدُّ حياتُهُ إليها ولا يكونُ حَيًّا فيها ليست بأَجَلٍ له لِعِلْمِهِ[2] بأنَّه لا يكونُ حَيًّا فيها .

وكذٰلكَ لو عَلِمَ أنَّهُ ، لو بَقَّاهُ ، لَرَزَقَهُ مالًا وزَوْجَةً وَوَلَدًا وزَيْعًا وولدًا له لِعِلْمِهِ بأنَّه لا يَنَالُ ذٰلكَ ولا يُعْطَاهُ .

هٰذا جُمْلَةُ ما يقولُه أهلُ الحَقِّ في هٰذا البابِ . وباللهِ التوفيقُ .

وزَعَمَ أَسْلَافُ المعتزلَةِ أنَّ الآجَالَ هي الأوقاتُ التي يَعْلَمُ اللهُ أنَّ العبادَ يَمُوتُونَ فيها ،

---

١ لأحياه : لاحوه ، الأصل .

٢ لعلمه : بعلمه : الأصل .

إنْ لم يُقْتَلُوا ولم يَفْعَلُوا ما يَسْتَحِقُّونَ به الزيادةَ في أَعْمَارِهم مِنْ صِلَةِ رحمٍ وغيرِ ذٰلكَ ، وأنَّ وقتَ القتلِ والوقتَ الذي يَبْقَى إليه مِنْ زيادةٍ في عمرِه أَجَلَانِ له . ويَجُوزُ أن يَزِيدَ اللهُ في الأَعْمَارِ وأن ينقصَ منها ، وٱحْتَجُّوا بقولِهِ ، تعالى : ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ﴾ [٣٥ فاطر ١١] وأنَّ القاتِلَ لغيرِه قد كانَ قادِرًا على تَرْكِ القتلِ بالقدرة التي بها يُوقِعُ القتلَ .

وقال أكثرُهم : ولو لم يُقْتَلْ ، كانَ اللهُ ، تعالى ، أَعْلَمُ بحالِ المقتولِ ، كيفَ كانَتْ تكونُ مِنْ موتٍ في ذٰلكَ الوقتِ أو بقاءٍ إلى تَمَامِ أَجَلِهِ ، وإنَّهُ لا عُذْرَ للقاتِلِ في القتلِ ظُلْمًا ، وإنْ وَافَقَ الأَجَلَ .

[٦٦ب] وحُكِيَ عن قومٍ منهم أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَعَاشَ لا محالَةَ مُدَّةً بَعْدَ ذٰلكَ . ولو لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يكُنْ قاتِلُهُ ظالِمًا له بالإِقْدَامِ على قَتْلِهِ ، إذا عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لم يَقْتُلْهُ ، لَمَاتَ لا محالَةَ ، وإنَّما صارَ ظالِمًا لكونِهِ قاطِعًا عليه أَجَلَهُ الذي جَعَلَهُ اللهُ له ، فَقَتَلَهُ دُونَهُ ظُلْمًا ولأَجْلِ ذٰلكَ ٱسْتَحَقَّ الذَّمَّ والعِقَابَ .

وكذٰلكَ زَعَمُوا القولَ في قاتِلِ إبِلِ غَيْرِه وغَنَمِهِ في أنَّهُ قَاطِعٌ بالقتلِ لآجَالِهَا .

وزَعَمَ أبو الهُذَيْلِ العَلَّافُ[١] أنَّ المَقْتُولَ ، لَوْ لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ في ذٰلكَ الوقتِ لا محالَةَ . وهٰذا ضِدُّ قَوْلِ مَن قالَ : إنَّ القاتِلَ قاطِعٌ لأَجَلِ المَقْتُولِ .

وقال فريقٌ مِنَ القدريّةِ : إنَّ المَقْتُولَ ، متى خُصَّ بالذِّكْرِ وغيرِه ، جازَ أن يُوافِقَ قَتْلُ القاتِلِ أَجَلَهُ الذي جَعَلَهُ اللهُ ، سبحانَهُ ، أَجَلًا له . وإذا جُعِلَ الكلامُ في جميعِ القَتْلَى ، فإنَّهُ لا بُدَّ أنْ يكونَ بعضُهم قد قُتِلَ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ ودُونَ وَقْتِهِ الذي

---

١ هو محمد بن الهُذَيل بن عبد الله بن مكحول العَبْديّ البصريّ (١٣٥-٢٣٥هـ) ، من كبار أئمّة المعتزلة . عنه الفهرست (للنديم) ٥٦٤/٢/١-٥٦٧ ، تاريخ بغداد ٣٧٠-٦٦٣/٣ (١٤٨٢) ، سير أعلام النبلاء ٥٤٢/١٠-٦٠٠ (١٧٣) ، لسان الميزان ٦٠٠-٥٩٧/٦ (٨٢٢٢) ، الأعلام ١٣١/٧ .

جَعَلَهُ اللهُ أَجَلًا مَقْسُومًا لهُ .

قالوا : ولا بُدَّ لكلِّ حيّ مِنْ أَجَلٍ مَحْكُومٍ له بأنَّه يَعِيشُ إليه ويكونُ أَجَلًا له في الحقيقةِ ، وإنْ قُتِلَ قَبْلَهُ .

قالوا : لأنَّ الأَجَلَ هو الوقتُ المُنْتَظَرُ . ولذلكَ يُقَالُ في الدَّيْنِ الحَالِّ : إنّه غَيْرُ مُؤَجَّلٍ ، بل حَالٌّ . ويقالُ في المتأخِّرِ وَقْتُهُ : إنَّهُ مُؤَجَّلٌ .

وقال الجُبَّائيُّ وابْنُهُ ومَن تَبِعَهُمَا مِنَ القدريّةِ : إنَّ الآجَالَ هِيَ الأَوْقَاتُ وإنَّ أَجَلَ حياةِ الإنسانِ أَوْقَاتُ حياتِهِ التي تُوجَدُ فيها وأَجَلَ موتِهِ الوقتُ الذي يُوجَدُ فيه مَوْتُهُ وإنَّهُ لا أَجَلَ لِمَوْتِ الإنسانِ غير الوَقْتِ الذي عَلِمَ اللهُ أنَّهُ يكونُ حيًّا فيه وإنَّهُ لا فَرْقَ في ذلكَ بَيْنَ المَيِّتِ بالقتلِ وبغيرِ القتلِ[1] وإنَّهُ يجوزُ أن يكونَ المعلومُ مِنْ حالِ المقتولِ والمُحْتَرِقِ والغَرِيقِ والمَيِّتِ تَحْتَ الهَدْمِ أنَّهُ لولا القتلُ والحَرْقُ والغَرَقُ وركوبُ البحرِ والدخولُ تَحْتَ الهَدْمِ ، لَعَاشَ المَيِّتُ بذلكَ مُدَّةً زائدةً ، وكانَتْ تكونُ أَجَلًا له على التقديرِ ، وإنْ كانَ أَوَانُ ذلك[2] أَجَلًا له .

وكانا لا يقولانِ : إنَّه يجوزُ أن يكونَ للإنسانِ أَجَلَانِ[3] وآجَالٌ ، ويُخالِفَانِ شيخَهما أبا الهُذَيْلِ [٦٧أ] في قولِهِ : إنَّ المقتولَ ، لَوْ لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ لا محالَةَ . ولا يَفْصِلُونَ في هٰذا البابِ بَيْنَ المقتولِ المُعَيَّنِ وبَيْنَ جميعِ القَتْلَى[4] في ذلكَ وفي أنَّ الكامِلَ ماتَ بأجلِهِ ولم يكُن له أَجَلٌ في الحقيقةِ غير ذلكَ .

وقال بعضُ القدريّةِ : إنَّ هٰذا الحكمَ إنَّما يجبُ في مقتولٍ مُعَيَّنٍ وعَدَدٍ مِنهُم يَسِيرٍ ،

---

١ وبغير القتل : والصل ، الأصل .

٢ أوان ذلك : الاوان ذلك ، الأصل . كذلك يحتمل ضبطه (ذلك الأوان) على التقديم والتأخير .

٣ أجلان : احلين ، الأصل .

٤ القتلى : القتلا ، الأصل .

قد جَرَتِ العادةُ بمَوْتِ مِثْلِهِمْ على الوجهِ الذي يُقْتَلُونَ عليه ؛ فأمَّا إذا كانَ القَتْلَى[1] عددًا كثيرًا ، لم تَجْرِ العادةُ بِمَوْتِ مِثْلِهم في الوقتِ الذي يُقْتَلُونَ فيه على الوجهِ الذي يُقْتَلُونَ عليه ، فلا بُدَّ أنْ يكونَ مِنهُم مَن لو لَمْ يُقتَلْ لَعَاشَ لا محالَةَ ومنهُم مَن لو لَمْ يُقتَلْ لَمَاتَ لا محالَةَ .

ولا يجوزُ أن يقالَ : إنَّ جَميعَهُمْ ، لو لم يُقتَلْ في تلكَ الحالِ ، لَمَاتَ ، لأنَّ مَوْتَ جميعِهم في ذٰلكَ الوقتِ على ذٰلكَ الوَجْهِ مِنْ غَيْرِ طاعونٍ أو سَيْلٍ أو حَرْقٍ نَقْضٌ للعادةِ . واللهُ ، سبحانَهُ ، لا يَنْقُضُ العاداتِ في غَيْرِ مِنَ الرُّسُلِ ، لأنَّ ذٰلكَ إفْسَادٌ لأَعْلَامِهِمْ .

---

١ القطى : القتلا ، الأصل .

فصل

والذي يجبُ الاعتمادُ عليه ممَّا يَكْشِفُ الحقَّ الذي آخترْنَاهُ أنْ تَعْلَمُوا أنَّ أَجَلَ كلِّ شيءٍ أُجِّلَ به هو الوقتُ الذي يَحْدُثُ فيه وعِندَهُ مَا جُعِلَ الوقتُ أَجَلًا له ؛ فإذا جعل أَجل حَيَاتِهِ ، فهو وقتٌ ، تَحْدُثُ الحياةُ فيه ، وإنْ جعل الأَجل أَجَلًا للمَوْتِ ، كانَ الوقتُ الذي يَحْدُثُ فيه الموتُ ، وأَجَلُ الدَّيْنِ وَقْتُ حُلُولِهِ وآسْتِحْقَاقِهِ ، وأَجَلُ الإِجَارَةِ وأَجَلُ العَهْدِ والأَمَانِ هو الوقتُ الذي يُوَقَّتُ به ، لا يَعْرِفُ أَهْلُ اللغةِ والمعاني أَجَلًا لهٰذِهِ الأُمُورِ غَيْرَ الأوقاتِ التي تُوَقَّتُ بها .

ويجبُ على هٰذا أن يكونَ كُلُّ حادِثٍ وُقِّتَ بشيءٍ وعُلِّقَ حُدُوثُهُ به ، فهو أَجَلٌ له ، وأَن يَصِحَّ في الوقتِ أَن يكونَ مُؤَقَّتًا وفي المُوَقَّتِ أَن يكونَ وقتًا . وكلُّ حادِثَيْنِ عَرَفَهُمَا الإنسانُ وتَمَيَّزَا له ، جَازَ وصَحَّ أن يُجْعَلَ كلُّ واحدٍ مِنهُما وقتًا لِصَاحِبِهِ ، إذا عُلِّقَ حُدُوثُهُ بِوُجُوبِهِ .

ولذٰلكَ جازَ أن يُقالَ : أَكَلَ زيدٌ عِندَ طُلُوعِ الفَجْرِ ، وأن يقالَ : طَلَعَ الفَجْرُ عِندَ أَكْلِ زيدٍ . وجاءَ المطرُ عِندَ دُخُولِ اللَّيْلِ . ودَخَلَ اللَّيْلُ عِندَ مَجيءِ الغَيْثِ .

وكذٰلك [٦٧ب] القولُ في كلِّ حادِثَيْنِ مُتَمَيِّزَيْنِ مُنْفَصِلَيْنِ في صَلَاحِ جَعْلِ كلِّ واحدٍ مِنهُما وَقْتًا للآخرِ والآخر مُؤَقَّتًا به ومُتَعَلِّقًا حُدُوثُهُ بحدوثِهِ . ولا بُدَّ مَعَ تَمَيُّزِهِم أَن يكونَ عارِفًا بِوَقْتِ حُدُوثِ أحدِهما وجاهِلًا بِوَقْتِ حُدُوثِ الآخرِ ، حتّى يَصِحَّ تَوْقِيتُ حُدُوثِ المَجْهُولِ بالمَعْلُومِ وَقْتَ حدوثِهِ .

وكذٰلكَ نقولُ : حَلَّ الدَّيْنُ عِندَ وَقْتِ الحَصَادِ . وكان وَقْتُ الحَصَادِ عِندَ حُلُولِ الدَّيْنِ . وإنَّما كَثُرَ توقيتُ الأشياءِ وضَرْبُ الآجَالِ لها بساعاتِ الليلِ والنهارِ والأيّامِ والشهورِ والأَعْوَامِ وطُلُوعِ الشمسِ وغُرُوبِهَا لأَجْلِ دَوَامِ حدوثِها وتَجَدُّدِها وآسْتِمْرَارِها على وَجْهٍ واحدٍ غيرِ مختلِفٍ .

وليس كلُّ الحوادِثِ كذٰلكَ ، لأنَّ الحَصَادَ قد يكونُ ولا يكونُ ، ويَجِيءُ الغَيْثُ وقد لا يَجِيءُ ، فَعَدَلُوا عن التوقيتِ بما يُمْكِنُ أن يَحْدُثَ وأن لا يَحْدُثَ إلى ضَرْبِ الآجالِ والتوقيتِ بالدائمِ الحُدُوثِ على وَتِيرةٍ واحدةٍ ، وإلَّا فكُلُّ حادثٍ ، وُقِّتَ حُدُوثُهُ مع حادثٍ آخرَ ، فإنَّهُ وَقْتٌ وأَجَلٌ له . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ ما قُلْنَاهُ .

ووَجَبَ بهٰذِهِ الجُمْلَةِ أن يقالَ : إنَّه يَصِحُّ تَوْقِيتُ حدوثِ كلِّ حادثٍ لحُدُوثِ حادثٍ غيره ، إذا كانا مُتَمَيِّزَيْنِ ، وكان حدوثُ أحدِهما معلومًا وحدوثُ ما وُقِّتَ به غَيْرَ معلومٍ ، سواء كان ما يُوَقَّتُ به مِنَ الحوادثِ وقتًا أو شيئًا يُخالِفُ جِنْسَ الأوقاتِ ، بل يجبُ على هٰذا صحَّةُ توقيتِ حدوثِ الشيءِ بكلِّ أمرٍ ، يَتَجَدَّدُ ويَطْرَأُ مِنْ حدوثِ ذاتٍ مِنَ الذواتِ أو عَدَمِ ذاتٍ مِنَ الذواتِ أو تَجَدُّدِ صفةٍ وحالٍ للذاتِ أو انتفاءِ حالٍ وصفةٍ عنها .

والدليلُ على ذٰلكَ أنَّه ، متى عَلِمَ العالِمُ تَجَدُّدَ ما يَتَجَدَّدُ مِنْ عدمِ الشيءِ المذكورِ المُشَارِ إليه أو تَجَدُّدَ حالٍ وصفةٍ له أو انْتِفَاءَهما[1] عنه ، صَحَّ أنْ يَصِيرَ ذٰلكَ دلالةً على حدوثِ ما لا يُعْلَمُ وقتُ حدوثِه ، إذا عُلِّقَ به حدوثُهُ بذٰلكَ الأمرِ ، كما يستدلُّ بحدوثِ الوقتِ والذاتِ على حدوثِ ما وُقِّتَ حدوثُه به وعُلِّقَ عليه .

ولذٰلكَ صَحَّ أن يقولَ : إذا فنى زيدٌ ، ارْتَفَعَ عمرٌو ، وإذا عُدِمَتْ حركةُ الحيِّ [٦٨] مثلًا أو نفسه ، حَدَثَ ووُجِدَ موتُهُ أو قَدِمَ خالدٌ .

وكذٰلكَ فيجوزُ أن يقالَ : إذا حَصَلَ زيدٌ شَاكًّا أو سَاهِيًا أو عاجزًا أو مُدْرِكًا ، قَدِمَ عمرٌو أو طَلَعَ الفَجْرُ أو غابتِ الشمسُ أو حُصِدَ الزرعُ ، وإن لم يَكُنْ كَوْنُ الساهِي والمُدْرِكِ والشَّاكِّ والعاجزِ عِندَ مُثْبِتِي الأحوالِ رُجُوعًا إلى حدوثِ ذاتٍ مِنَ الذَّوَاتِ ،

---

١ انتفاءهما : انفابهما ، الأصل .

هي ذاتُ مَنْ له الأحوالُ المُتَجَدِّدَةُ ، ولا إلى حدوثِ ذواتِ مَعَانٍ وصفاتٍ ، تجبُ عنها هٰذِهِ الأحوالُ ، لأنَّهم يَنْفُونَ الشَّكَّ والسَّهْوَ والإدراكَ والعجزَ والموتَ أيضًا ؛ فيصيرُ تَجَدُّدُ هٰذِهِ الأحوالِ في التَّوَصُّلِ بها ، إذا تَجَدَّدَتْ إلى معرفةِ ما يُوَقَّتُ بها ، بمثابَةِ توقيتِهِ بحدوثِ الوقتِ وغيرِهِ مِنَ الحوادثِ .

فلا وَجْهَ إذًا لتصميمِ مَن صَمَّمَ على أنَّ التوقيتَ لحدوثِ الشيءِ ووجودِهِ لا يَصِحُّ إلَّا بحادِثٍ مِنَ الحَوَادِثِ . وكذٰلكَ فإنَّ عَدَمَ الشيءِ وٱنتفاءَ أحوالِهِ وصفاتِهِ ليسَ برُجُوعٍ إلى حدوثِ ذاتٍ مِنَ الذواتِ ، وإنْ صَحَّ التوقيتُ به .

ومتى عَلِمَ المخاطَبُ المُوَقَّتُ له الشيءُ بأمرٍ آخرَ حصولَ ما وَقَّتَهُ ، صَحَّ أنْ يصيرَ ذٰلكَ دلالةً على حصولِ المُوَقَّتِ عِندَ حُصُولِهِ . ولذٰلكَ صَحَّ وجازَ جَعْلُ المُوَقَّتِ به موقّتًا وجازَ ، إذا عَلِمَ زيدٌ وَقْتَ قُدُومِ عمرٍو وجَهِلَ وَقْتَ قيامِ خالدٍ ، أن يُقالَ له : إذا قَدِمَ عمرٌو ، قام خالدٌ أو طَلَّقَ أو أَعْتَقَ بكرٌ . وإذا عَلِمَ عمرٌو وَقْتَ قِيَامِ خالدٍ وطلاقِه وجَهِلَهُ زيدٌ ، جازَ أن يقولَ له : إذا طَلَّقَ بكرٌ وأَعْتَقَ أو قامَ ، قَدِمَ زيدٌ ؛ فَيُجْعَلُ الوقتُ[1] لأحدِهما وقتًا للآخرِ .

وكذٰلكَ لو عَلِمَ زيدٌ وَقْتَ قُدُومِ عَمْرٍو وجَهِلَ[2] وَقْتَ طلاقِ خالدٍ ، جازَ أن يُوَقَّتَ له طلاقُ خالدٍ بقُدُومِ عمرٍو ، وإذا جَهِلَ وقتَ قدومِ خالدٍ وعَلِمَ وقتَ قدومِ زيدٍ ، صحَّ أنْ يقالَ : إذا قَدِمَ خالدٌ ، طَلَّقَ بكرًا وقامَ ؛ فيكونُ الوقتُ له موقّتًا في حالةٍ أُخْرَى . وهٰذا يُبينُ صِحَّةَ ما قُلناهُ . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ الوقت : الموت ، الأصل .

٢ وجهل : وجهله ، الأصل .

فصل

فإن قال قائلٌ : فهل يَصِحُّ التوقيتُ بالقديمِ والباقي والعدمِ المُسْتَمِرِّ والصفاتِ الدائمةِ الثابتةِ التي في حُكْمِ الذواتِ الباقيةِ ؟

[٦٨ب] قيلَ له : لا يَصِحُّ ذٰلكَ ولا يَتَحَصَّلُ ولا يكونُ دليلًا على حدوثِ ما يُوَقَّتُ به ، لأنَّه إذا قِيلَ للمخاطبِ الباقي الدائمِ الوجود : إذا كنتَ موجودًا ، وإذا كانتِ السماءُ فَوْقَكَ والأرضُ تَحْتَكَ أو كانَتَا موجودَتَيْنِ ، قَدِمَ زيدٌ ، أو إذا كانَ صانعُ العالَمِ ، تعالى ، موجودًا ، وَقَعَ الحصادُ وحَلَّ الدَّيْنُ وجاءَ الغَيْثُ ، لم يَعْلَمْ بذٰلكَ شيئًا لحُصُولِ الوجودِ لهٰذِهِ الأُمُورِ وبقائِها ودَوَامِ وُجُودِهَا ؛ فإذا وَجَبَ حدوثُ الحادِثِ بها وبِوُجُودِهَا ، وَجَبَ وجودٌ في سائِرِ أَوْقَاتِ وُجُودِهَا ، ولم يَتَوَقَّتْ حدوثُهُ ببعضِها . هٰذا ما لا خِلَافَ بَيْنَ أهلِ اللغةِ والعقلِ فيه .

فصل

فإن قيلَ : فهل يجبُ قولُكم : إنَّ القديمَ لم يَزَلْ مَوْجُودًا ولَمْ يَزَلْ حَيًّا عالِمًا قادِرًا ، توقيتٌ لوجودِهِ أو لِكَوْنِهِ على هٰذِهِ الصفاتِ ؟

قيلَ له : لا ، بل ذٰلكَ إخبارٌ بأنَّه مَوْجُودٌ ، لا عن أوَّلٍ وعدمٍ ، وأنَّه لم يَكُنْ على هٰذِهِ الصفاتِ بَعْدَ أن لَمْ يَكُنْ عليها ، وأنَّهُ غيرُ مُتَجَدِّدِ الوُجُودِ والكَوْنِ ؛ فأمَّا أن يكونَ لفظُ «لَمْ يَزَلْ» فيه ، تعالى ، وفي صفاتِهِ تَوْقِيتًا له أو لِكَوْنِهِ عليها ، فَمُحَالٌ .

ولا وَجْهَ أيضًا لقولِ مَن قال : إنَّ القولَ : «لَمْ يَزَلْ» يَجْرِي مَجْرَى الوقتِ والتوقيتِ ، لأنَّه ليس يُفِيدُ وقتًا وتوقيتًا لوجودِهِ ، تعالى .

فصل

وإنْ قال قائلٌ : ما أنكرتُم أنْ يكونَ الأَجَلُ هو المُنْتَظَرُ وُقُوعُهُ دُونَ الحادثِ الحاصلِ أو ما يَجْرِي مَجْرَى الحَادِثِ مِنَ الأمورِ الحاصِلَةِ بدلالةِ قولِهم في الدَّيْنِ الذي ليس بِحَالٍّ : إنَّه مُؤَجَّلٌ ، ويقالُ فيما ليس له أَجَلٌ مُنْتَظَرٌ : إنَّهُ حَالٌّ ؟

يقالُ له : الأمرُ بِخِلَافِ ما قُلْتَهُ ، بل مُقْتَضَى اللغةِ يوجبُ وَصْفَ الحَالِّ بأنَّه مَقْبُوضٌ في أَجَلِهِ ، أَنَّهُ مُؤَجَّلٌ بوقتِهِ . وإذا أُجِّلَ بِوَقْتٍ مُتَأَخِّرٍ ، قِيلَ عِندَ حُضُورِ الوقتِ : هٰذا أَجَلُ الدَّيْنِ ، وقد حَضَرَ أَجَلُهُ . وإذا قُضِيَ في ذٰلكَ الوقتِ ، قِيلَ في القاضي له : قَضَاهُ لأجَلِهِ . ولو قُدِّمَ قضاؤُهُ ، لَقِيلَ : قد تَبَرَّعَ وقَضَاهُ لِغَيْرِ أَجَلِهِ ؛ فإن لمْ يَكُنِ الأَمْرُ [١٦٩] كذٰلكَ ، فَلَا أَقَلَّ مِنْ أنْ يَجْرِيَ آسمُ التأجيلِ على الحَالِّ والمُتَأَخِّرِ . وكان الأَشْبَهُ أنَّه للحَالِّ ، وإنَّما غَلَبَ عُرْفُ الاسْتِعْمَالِ لفظة «مُؤَجَّل» و«تأجيل» في الدُّيُونِ المُتَأَخِّرَةِ مِنْ غَيْرِ أن يكونَ ذٰلكَ مُوجبَ اللغةِ ، كما عُلِمَ بِعُرْفِ الاسْتِعْمَالِ أَنَّ قولَهم : حَضَرَ[١] أَجَلُ زيدٍ ، أنَّ المرادَ به وقتُ مَوْتِهِ دُونَ أَوْقَاتِ حياتِهِ وآجَالِ دُيُونِهِ . واللغةُ لا تَقْصُرُ الأَجَلَ على وَقْتِ الموتِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ الأَجَلَ يكونُ أمرًا حادِثًا حاصِلًا مُتَجَدِّدًا وما هو في حكمِ الحادِثِ ويكونُ أمرًا مُنْتَظَرًا .

ووَجَبَ لأجلِ ذٰلكَ أن يقالَ : إنَّ أَجَلَ حياةِ الإنسانِ وكلِّ ذِي رُوحٍ قُتِلَ أو مَاتَ غِبْطَةً حَتْفَ أَنْفِهِ هي الأوقاتُ التي عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ يكونُ حيًّا فيها وتُوجَدُ فيها حياتُه إلى حِينِ مَوْتِهِ ، وأنَّهُ لا يَجُوزُ أن يكونَ مِنْ تلكَ الأَوْقَاتِ ما هو أَجَلٌ لِمَوْتِهِ ، وأن يكونَ أَجَلُ مَوْتِهِ الأوقاتَ التي عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ يكونُ مَيِّتًا فيها ولا يُوجَدُ فيها إلَّا موتُهُ وأن لا يكونَ فيها ما هو أَجَلٌ لحياتِهِ ، لأنَّها أَوْقَاتٌ لِمَوْتِهِ ، لا

---

١ حضر : حصر ، الأصل .

يوجَدُ لهُ حَيَاةٌ في شيءٍ منها .

ومحالٌ أن يكونَ ما هو أَجَلٌ لِحَيَاتِهِ وأَوْقَاتٌ لها دُونَ الموتِ أَجَلًا لِمَوْتِهِ وأن تكونَ أَوْقَاتُ مَوْتِهِ التي لا حياةَ له في شيءٍ منها أَجَلٌ لحَيَاتِهِ ، وأنَّهُ لا أَجَلَ للمقتُولِ والمَيِّتِ حَتْفَ أَنْفِهِ عِندَ اللهِ غَيْرَ الوقْتِ الذي عَلِمَ أنَّه يموتُ فيه ، وأنَّ ذٰلكَ لا يَتَبَدَّلُ ولا يَتَغَيَّرُ ولا يَتَقَدَّمُ ولا يَتَأَخَّرُ . ولا يَضْرِبُ اللهُ ، تعالى ، له أَجَلًا لحياتِهِ ، يَعْلَمُ أنَّه لا يَبْلُغُهُ ولا يكونُ حيًّا فيه ، لأنَّه إذا كانَ لَمْ يَزَلْ عالِمًا بأنَّ حياتَهُ لا تَدُومُ إلى وقتٍ زائِدٍ على الوقتِ الذي ماتَ أو قُتِلَ فيه ، لَمْ يَجُزِ ٱنْقِلَابُ عِلْمِهِ ولا حُدُوثُ بَدَاءٍ له ولا أنْ يَضْرِبَ له أَجَلًا زَائِدًا على الوقتِ الذي عَلِمَ أنَّهُ يموتُ فيه ، ويكونُ ذٰلكَ أَجَلًا له على الحقيقةِ مع علمِهِ بأنَّه لا يَبْلُغُهُ ولا يكونُ حيًّا فيه ، لأنَّ مِن حَقِّ عِلْمِهِ وعلْمِ كلِّ عالِمٍ أن لا يَتَعَلَّقَ بالمعلومِ إلَّا على ما هو به .

[٦٩ب] وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ في غَيْرِ فَصْلٍ وُجُوبَ تَسَاوِي العلمِ والدليلِ والخبرِ الصِّدْقِ في هٰذا البابِ . نَعْنِي بذٰلكَ أنَّهُ لا يَتَنَاوَلُ الشيءَ المعلومَ والمُخبَرَ عنه والمدلولَ عليه إلَّا على ما هو به . ولو تَنَاوَلَهُ على غَيْرِ ذٰلكَ ، لَخَرَجَ كلُّ شيءٍ منه عن كونِهِ عِلْمًا ودليلًا وخبرًا صِدْقًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وكنَّا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ أَجَلَ الحياةِ إنَّما هو الأوقاتُ التي توجَدُ الحياةُ فيها دُونَ ما لا يوجَدُ فيه منها ، وأنَّ أَجَلَ المَوْتِ الأوقاتُ التي يُوجَدُ الموتُ فيها ، وكانَ ما عَلِمَ ، تعالى ، أنَّ الموتَ يُوجَدُ فيه مِنَ الأوقاتِ لا بُدَّ مِنْ وُجُودِهِ ولا يَجُوزُ أن يَتَقَدَّمَ وجودُهُ ولا أن يَتَأَخَّرَ عن الوقتِ المعلومِ وجودُهُ ، لم يَصِحَّ أن يقالَ : إنَّ المقتولَ مقطوعٌ عليه أَجَلُ حياتِهِ ، لأنَّه قد عَلِمَ ، تعالى ، أنَّ حياتَهُ لا تُوجَدُ ولا تكونُ بَعْدَ الوقتِ الذي قُتِلَ فيه ، ولا أن يقالَ أيضًا : إنَّ قَتْلَهُ ومَوْتَهُ تَأَخَّرَ وُجُودُهُمَا عن الوَقْتِ الذي عَلِمَ في الأَزَلِ أنَّهُمَا يُوجَدَانِ فيه . وثَبَتَ بذٰلكَ ما قُلْنَاهُ .

وقد قال اللهُ ، تعالى ، دَالًّا على ذٰلكَ : ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [٧ الأعراف ٣٤] وقالَ ، تعالى : ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ [٣ آل عمران ١٥٤] . يقولُ اللهُ ، تعالى : إنَّهُ لا بُدَّ مِن قَتْلِ مَنْ في المَعْلُومِ قَتْلُهُ ومَوْتِ مَنْ في المَعْلُومِ مَوْتُهُ وبُرُوزِه إلى مَضْجَعِهِ وتَوَفِّيهِ وقبضُ روحِهِ في الوقتِ الذي كُتِبَ ذٰلكَ عليه .

وقالَ ، تعالى ، دالًّا على ما قُلْنَاهُ : ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [٣ آل عمران ١٤٥] ، فَبَيَّنَ أنَّ كُلَّ مَيِّتٍ مِنْ مقتولٍ لا يموتُ إلَّا بإذنِهِ . ولو كانَ القاتلُ قَاطِعًا لأَجَلِ المقتولِ ، لم يَكُنْ مَيِّتًا بإذْنِهِ . وذٰلكَ خِلَافُ الدِّينِ ونَصِّ التنزيلِ .

وقال ، سبحانَهُ : ﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ○ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [٤ النساء ٧٧-٧٨] ، فَأَخبَرَ أنَّهُ لا مَنْجى[1] [مِنْ] لأَحَدٍ ولا عَاصِمَ له مِنْ نُزُولِ الموتِ به في الوقتِ الذي عَلِمَ نُزُولَهُ به .

وقوله ، تعالى ، عنهم : ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [٤ النساء ٧٧] تَمَنِّ[2]منهم لِتَأْخِيرِ آجَالِهم . وذٰلكَ لا يدلُّ على جَوَازِ فِعْلِ ما تَمَنَّوْهُ وقَسْمِ أَجَلٍ لهم غير الذي عَلِمَ أنَّهم يموتُونَ فيه . ولذٰلكَ قالَ : ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [٤ النساء ٧٨] وقال ، جلَّ وعَزَّ : ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ

---

١ منجى : منجا ، الأصل .

٢ تمن : تمني ، الأصل .

ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا ٱلَّذِى أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ [٦ الأنعام ١٢٨] ، فَأَخبَرَ ، جَلَّ وتَقَدَّسَ ، أنَّهم يَعْتَرِفُونَ بأنَّ أَجَلَهُمْ ما جَعَلَهُ اللهُ ، تعالى ، أَجَلًا لهُم ومَا بَلَغُوهُ دُونَ مَا لَمْ يَبْلُغُوهُ .

وقد قال ، تعالى : ﴿مَّا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ [١٥ الحجر ٥] ، فَأَخبَرَ أنَّ نفسًا لا تموتُ إلَّا بِأَجَلِها الذي كَتَبَهُ وضَرَبَهُ لها .

وكيفُ يقالُ : إنَّ القاتِلَ قَطَعَ على المقتُولِ أَجَلَهُ ومَاتَ بِغَيْرِ إِذْنِ اللهِ ، تعالى ، والمقتولُ مَيِّتٌ لا محالَة ؟

وقال ، تعالى : ﴿وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَّجَاءَهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ [٢٩ العنكبوت ٥٣] ، فَبَيَّنَ بذلك أنَّ العذابَ لا يَجيئُهُمْ ويَحِلُّ بهم إلَّا عِندَ فَنَاءِ آجالِهم التي جَعَلَهَا أَجَلًا لامْتِدَادِ حياتِهم ، وإنِ ٱسْتَوْجَبُوا بِعَظِيمِ إِجْرَامِهِمْ إِنْزَالَ العذابِ بهم المُبْطِلِ لِحَيَاتِهم ؛ فإذا لَمْ يَجُزْ أنْ يَنْزِلَ بهم مِنْ فِعْلِهِ ما يكونُ قاطِعًا لأَجَلِهِمْ ، فكيفَ يَنْزِلُ بهم مِنْ فِعْلِ غَيْرِهِ مَا يَقْطَعُ عليهم أَجَلًا ضَرَبَهُ لِحَيَاتِهم ؟

وكلُّ هٰذِهِ الآياتِ دَالَّةٌ على بُطْلَانِ قَوْلِ مَنْ قالَ : إنَّ القاتِلَ لِغَيْرِه قَاطِعٌ عليه أَجَلَهُ وإنَّه ، لَوْ لَمْ يُقتَلْ ، لَبَقِيَ إلى أَجَلٍ ، قد كانَ اللهُ أَجَّلَهُ له وجَعَلَهُ أَجَلًا لامْتِدَادِ حَيَاتِهِ ، وإنْ عَلِمَ أنَّه يَمُوتُ دُونَهُ بقَتْلٍ أو غيرِه ولا يبلغُهُ ولا يكونُ حياة فيه .

وقال ، تعالى : ﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِى إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ○ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا﴾ [٦٣ المنافقون ١٠-١١] ، فَأَخبَرَ أنَّه لا يُؤَخِّرُ [٧٠ب] مَوْتَ أَحَدٍ ، حَضَرَ أَجَلُهُ وٱنْقَضَتْ مُدَّتُهُ التي قَسَمَهَا لِحَيَاتِهِ بِتَمَنِّيهِ لذٰلكَ .

وهٰذا مِن أَوْضَحِ النُّصُوصِ الدَّالَّةِ على إِبْطَالِ قَوْلِ مَنْ قالَ مِنَ القدريَّةِ : إنَّ القاتلَ

لِغَيْرِهِ ظُلْمًا قاطِعٌ لأَجلِهِ وإنَّهُ ، لَوْ لَمْ يَقْتُلْهُ ، لَعَاشَ إلى أَجَلٍ مَضْرُوبٍ له عِندَ اللهِ .

وقال ، تعالى ، دالًّا على : ﴿الَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ قُلْ فَٱدْرَءُواْ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [٣ آل عمران ١٦٨] ، فَأَنْكَرَ ، تعالى ، قولَهم أنَّهم ، لَوْ لَمْ يَتَعَرَّضْ إخْوَانُهُمْ للخُرُوجِ والقتالِ وأطَاعُوهُمْ في القُعُودِ عن ذٰلكَ ، لَمَا قُتِلُوا أو لَعَاشُوا إلى أَجَلٍ بَعْدَ ذٰلكَ ، وأَخبَرَهُمْ أنَّهم مَاتُوا ، وإنْ كانَ موتُهُمْ عن قَتْلٍ إلَّا بأَجَلِهم المَضْرُوبِ لهُم ، ثمَّ قالَ : ﴿فَٱدْرَءُواْ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ ، فأخبَرَ عَقِيبَ ذٰلكَ أنَّ المقتولَ مَيِّتٌ بقولِهِ : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [٣ آل عمران ١٦٩] يعني أنَّهُم يحيونَ بَعْدَ الموتِ ويَكُونُونَ مُنَعَّمِينَ وأنَّ أَمْرَهُمْ سَيَؤُولُ إلى ذٰلكَ . وهو رَدٌّ على مَن قالَ مِنهُم : إنَّ المقتولَ ليس بِمَيِّتٍ .

هٰذا على أنَّهم قد وَافَقُوا على أنَّهُ ، تعالى ، لم يَزَلْ عالِمًا بأنَّ المقتولَ يَمُوتُ في ذٰلكَ الوقتِ بالقتلِ لهُ ظُلْمًا وأنَّهُ لا يعيشُ إلى وقتٍ بَعْدَ ذٰلكَ .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّهُ مُحَالٌ كَوْنُ ما يَعْلَمُ اللهُ ، تعالى ، أنَّ حَيَاتَهُ لا تَبْلُغُ إليه ، لأنَّه لا يَجُوزُ أنْ يَقْسِمَ له أَجَلًا لحياتِهِ مع العلمِ بأنَّه لا يكونُ حيًّا فيه ، كما لا يَجُوزُ بِٱتِّفَاقِ أنْ يَجْعَلَ لِمَوْتِ الإنسانِ أَجَلًا ووَقْتًا لِمَوْتِهِ ، يَعْلَمُ أنَّهُ لا يَمُوتُ فيه . هٰذا نِهَايَةُ البُطْلَانِ .

ولو جازَ وسَاغَ مِثْلُ هٰذا القولِ ، لَصَحَّ القولُ بأنَّ كُلَّ مَيِّتٍ أَمَاتَهُ اللهُ حَتْفَ أَنْفِهِ ، ماتَ بغيرِ أَجَلِهِ وأنَّ كُلَّ مَن لَم يَبْقَ إلى وقتٍ ودَهْرٍ ، يكونُ حيًّا فيه ، فإنَّ أَجَلَهُ ما لَمْ يَبْلُغْ إليه وتَمْتَدَّ حياتُه فيه . ولو ساغَ وجازَ أنْ يقالَ في بعضِ الأوقاتِ التي لَم تَمْتَدَّ حياةُ الإنسانِ إليها : إنَّهُ أَجَلٌ لهُ عِندَ اللهِ ، تعالى ، على الحقيقةِ ، لَسَاغَ أنْ يقالَ : إنَّ أَجَلَ كلِّ مَنْ أَمَاتَهُ اللهُ ، تعالى ، [١٧١أ] مِائَةُ أَلْفِ سَنَةٍ ، بل يقالُ : إنَّ

عُمْرَهُ عُمْرُ بَقَاءِ الدنيا مائةَ ألفِ ألفِ مرّةٍ ، وإنْ علمَ أنَّه لا يَبلغُ ذٰلكَ ويَمُوتُ دُونَه ، لأنَّه ليس بعضُ ما لَم تَبْلُغْ حياتُه إليه مِنَ الأوقاتِ بأنْ يكونَ أَجَلًا عِندَ اللهِ وأنْ يكونَ ، تعالى ، قد قَسَمَهُ له أَوْلى مِن سائرِ ما زَادَ عليه .

وهٰذا تَجَاهُلٌ مِمَّنْ بَلَغَ إليه ؛ فَعُلِمَ بذٰلكَ وبالنُّصُوصِ التي تَلَوْنَاهَا أنَّ المقتولَ مَيِّتٌ بأَجَلِهِ وأنَّهُ لا أَجَلَ له عِندَ اللهِ ، تعالى ، غير ذٰلكَ .

سؤال لهم والجواب عنه

فإن قالوا : ما أَنْكَرْتُمْ أنْ تكونَ بعضُ الظواهِرِ التي ٱحْتَجَجْتُمْ بها وما لم تذكرُوهُ أيضًا دلالةً على أنَّ للمقتولِ أَجَلًا[1] عِندَ اللهِ ، تعالى ، قُتِلَ دُونَه وقُطِعَ عليه أو يُمْكِنُ أن يكونَ له أَجَلٌ[2] عِندَهُ ، قد قُتِلَ دُونَ ٱسْتِيفَائِهِ وبلوغِهِ ، وهو قولُه ، تعالى : ﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِى إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [٦٣ المنافقون ١٠] ؛ فَلَوْلَا أنَّ تأخيرَ الأَجَلِ بَعْدَ ضَرْبِهِ وقِسْمَتِهِ جائزٌ صحيحٌ في صِفَتِهِ ، تعالى ، لم يَحْكِ عَنهُم ذٰلكَ .

يقالُ : لا تَعَلُّقَ فيما قُلْتَهُ ، لأنَّه ، تعالى ، لم يُخبِرْ بذٰلكَ عن نَفْسِهِ ، فيجبُ القولُ به ، وإنَّما أخبَرَ عن تَمَنِّي المُفَرِّطِ في دِينِهِ لضربِ أَجَلٍ له وتَمَنِّيهِ لذٰلكَ لا يَقْضِي بِصِحَّتِهِ وَجَوَازِهِ ، بل قد أخبَرَ اللهُ ، تعالى ، بِمَنْعِ ما تَمَنَّاهُ وأنَّه لا يكونُ بقولِهِ فيها : ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا﴾ [٦٣ المنافقون ١١] ؛ فَبَطَلَ لذٰلكَ التَّعَلُّقُ بالآيةِ وكانَتْ بأنْ تَدُلَّ على قولِنا أَوْلَى .

فإن قالوا : ما أَنْكَرْتُمْ أن يدلَّ على ذٰلكَ قولُه ، تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ [٢ البقرة ٢٤٣] ، وقد قِيلَ في التفسيرِ : إنَّهُمْ قَوْمٌ خَرَجُوا هربًا مِنَ الطَّاعُونِ ، فَأَمَاتَهُمْ ثمَّ أحياهُمْ . وهٰذا يدلُّ على إثباتِ أَجَلَيْنِ .

يقالُ لهم : ما نُنْكِرُ أنْ يَقْسِمَ اللهُ لبعضِ الناسِ أَجَلَيْنِ غَيْرَيْنِ ، إذا عَلِمَ أنَّهُ يُمِيتُهُ في الدنيا ثمَّ يُحْيِيهِ ثمَّ يُمِيتُهُ ، غَيْرَ أنَّهُ لا يُنْقِصُ مِنْ كلِّ واحِدٍ مِنهُما ولا يَزِيدُ فيه . وقد

---

١ أجلًا : اجل ، الأصل .

٢ أجل : اجلا ، الأصل .

قَسَمَ لجميعِ المُكَلَّفِينَ أَجَلَيْنِ في الدنيا . أحدُهما [٧١ب] قَبْلَ الموتِ والآخرُ في القبرِ عِندَ نزولِ المَلَكَيْنِ ومَسَاءَلَتِهِمَا[1]، ولهم أيضًا أَجَلٌ ثالثٌ في الآخرة ، وإنَّما نُنْكِرُ أن يُنْقِصَ أو يَزِيدَ شيئًا[2] مِمَّا قَدَّرَهُ مِنَ الآجَالِ وقَسَمَهُ ؛ فزالَ ما قالوهُ .

وإنْ قالوا : ما أنكرتُم مِنْ أنْ يكونَ أَحَدُ ما يدلُّ على ذٰلكَ قولهُ ، تعالى : ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ [٦ الأنعام ٢] . وهٰذا نَصٌّ على أنَّهُ قد قَضَى للإنسانِ أَجَلَيْنِ . أحدُهما الذي يُقتَلُ فيه ، والآخرُ هو الذي عِندَه والذي قَطَعَهُ عليه قاتِلُهُ .

قيلَ لهم : ليس الأمرُ في ذٰلكَ على ما قُلتُم ، وإنَّما عَنَى ، تعالى ، أنَّهُ قَضَى أَجَلًا لسائِرِهم في الدنيا ، لا يُزادُ عليه ولا يُنقَصُ منه ، كما قالَ : ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [٧ الأعراف ٣٤] وقَضَى لهُم أَجَلًا آخرَ في الآخِرَة ، وهو أَيَّامُ حياتِهم في المَحْشَرِ وفي الحياةِ وفي النارِ ، فَهُمَا أَجَلَانِ على ما أَخبَرَ ، تعالى . وكذٰلكَ قالَ : ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ [٦ الأنعام ٢] ، يَعْنِي أَجَلَ حياتِهم في الآخرة ، لأنَّها عِندَه ومفارِقَةٌ لِحُكْمِ الدنيا ؛ فزالَ ما تَأَوَّلُوهُ .

ولو أَمْكَنَ مِثْلُ تَأْوِيلِهم هٰذا ، لَسَاغَ أنْ يقالَ في كلِّ مَنْ أَمَاتَهُ اللهُ حَتْفَ أَنْفِهِ بغيرِ قَتْلٍ : إنّه مقطوعٌ عليه أَجَلُهُ بالموتِ ، وإنَّ له عِندَ اللهِ أَجَلًا آخرَ ، لأنَّه لَمْ يَخُصَّ بالآيةِ التي ذَكَرَ فيها الأَجَلَيْنِ المَقْتُولِينَ ظُلْمًا دُونَ غيرِهم مِنَ المَوْتَى بغيرِ قتلٍ . وإذا لم يَسُغْ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالوهُ .

فإن قالوا : ما أنكرتُم أنْ يكونَ الدالُّ على ما قُلْنَاهُ مِن صِحَّةِ قَطْعِ الأجَلِ والزيادةِ فيه والنقصانِ منه قولَهُ ، تعالى ، إخبَارًا عن نوحٍ ، عليه السلامُ ، أنَّهُ قالَ لِقومِهِ : ﴿أَنِ

---

١ ومساءلتهما : ومسائلتهما ، الأصل .

٢ شيئًا : شى ، الأصل .

﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ﴾ [٧١ نوح ٣] إلى قوله : ﴿وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ إِذَا جَآءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٧١ نوح ٤] ، فأخبرَ عَنهُ ، عليه السلامُ ، أنَّ تَقْوَى اللهِ ، تعالى ، وطاعتَهُ تُوجبَانِ تَأْخِيرَ مَوْتِهم وزيادَةً في أَعْمَارِهم إلى أَجَلٍ مُسَمًّى عِندَه ؟ وهٰذا خِلَافُ ما قُلْتُم .

فيقالُ لهم : أوَّلُ ما في هٰذا أنَّ نوحًا ، عليه السلامُ ، لم يَقُلْ ذٰلكَ لمَن لَمْ يُقْتَلْ مِن أُمَّتِهِ ظُلْمًا ، وإنَّما قالَ [٧٢أ] ذٰلكَ لقومٍ ماتُوا ويموتُونَ على كُفْرِهم وأنَّهم لو أطَاعُوا واتَّقَوْا ، لأَمَدَّهُمْ في الأَعْمَارِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ كُفْرُ القَوْمِ وتَرْكُ التقوى قد قَطَعَ عليهم أَجَلًا كانَ لهم عِندَ اللهِ ، تعالى . وهٰذا خِلَافُ دِينِ المُسْلِمِينَ ؛ فَبَطَلَ ما تَأَوَّلُوهُ .

وإنَّما مَعنَى الآيةِ ، واللهُ أَعْلَمُ ، أنَّ الإنسانَ قد يموتُ في وقتٍ كانَ يجوزُ أن تَتَأَخَّرَ حياتُهُ فيه ويكون حيًّا في الوقتِ الذي ماتَ فيه وأَوْقَاتًا بَعْدَهُ لِمَنْ كانَ في مَعْلُومِهِ أَنَّهُ يُؤْمِنُ ويُطِيعُ ويَتَّقِي أو لبعضِ الأمورِ التي لو كانَ في المعلومِ أنَّها تَقَعُ أو يَكُونُونَ عليها ، لَقَسَمَ لهُم زِيَادَةً في العُمْرِ .

وهٰذا عِندَنا غَيْرُ مُسْتَحِيلٍ على ما نُبَيِّنُهُ ، إنْ شاءَ اللهُ ، عزَّ وجلَّ[1] ، مِنْ أنَّ كلَّ مَيِّتٍ ، فَقَدْ كانَ يَجُوزُ ، لو حَصَلَ على بعضِ الأحوالِ ، وكانَ ذٰلكَ معلومًا مِنْ حالِهِ أنْ يَزِيدَ في عُمُرِهِ ويُطَوِّلَ مُدَّةَ حياتِهِ ، وإنْ كانَ المعلومُ أنَّه لا يَفْعَلُ ذٰلك لِعِلْمِهِ بأنَّه لا يَحصلُ على تلكَ . وقد دَلَّ على ذٰلكَ في آخرِ الآيةِ بقولِهِ : ﴿إِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ إِذَا جَآءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٧١ نوح ٤] ، فَأَخبرَ ، تعالى ، أنَّهُ لا يُؤَخَّرُ ولا يُقَدَّمُ أَجَلٌ قَدَّرَهُ وقَسَمَهُ ، فكأنَّهُ قالَ : إذا كانَ المعلومُ مِن حالِكُمْ أنَّكُم لا تُطِيعُونَ ولا تَتَّقُونَ ، فإنَّ أجلَكُمْ هو الوقتُ الذي تَمُوتُونَ فيه ، لا تَأْخِيرَ له .

---

١ إن ... وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

وقد كانَ يجوزُ عِندَنا أن يَقْسِمَ لهُم أَجَلًا زائدًا على ذٰلكَ ، لو كانَ السابقُ في عِلْمِهِ أنَّهم يُطِيعُونَ نَبِيَّهم ويَتَّقُونَ . ويُسْتَدَلُّ على هٰذا مِن بَعْدُ ويَبْطُلُ قَوْلُ أبي الهُذَيْل بإحَالتِهِ ، وإنَّما سَمَّى ما في المعلومِ أنَّهم لو آمَنُوا وأَطَاعُوا ، لقَسَمَهُ لَهُم وجَعَلَهُ أَجَلًا لحَيَاتِهم أَجَلًا على وجهِ المَجَازِ والاتِّسَاعِ . ومعناهُ أنَّه كانَ يجوزُ أنْ يكونَ أَجَلًا لكُم مُسَمًّى عِندَه ، لو كانَ المعلومُ أنَّكُم تَتَّقُونَ وتُطِيعُونَ .

سؤال

وإنْ قالوا : ما أنكرتُم أن يكونَ الدالُّ على صِحَّةِ قَطْعِ الآجَالِ والزيادةِ فيها والنقصانِ منها قولَهُ ، تعالى : ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ [٧٢ب] إِلَّا بِعِلْمِهِۦ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ﴾ [٣٥ فاطر ١١] ، فَأَخبَرَ ، تعالى ، أَنَّهُ يُعَمِّرُ ويُنْقِصُ مِنَ العمرِ ، وأنَّ ذٰلكَ عِندَه في كتابٍ . وهٰذا نَقْضُ ما أَصَّلْتُمْ .

يقالُ لهُم : لا تَعَلُّقَ لَكُم أيضًا في هٰذِهِ الآيةِ ، لأنَّه إنَّما عَنَى أنَّهُ ما يُعَمِّرُ أَحَدًا ولا ينقصُ آخرَ مِنْ قَدْرِ العمرِ الذي قَسَمَهُ لغيرِه إلَّا في كتابٍ .

وقد قِيلَ في التأويلِ : إنَّهُ أَرَادَ ما يُعَمَّرُ مَنْ يَبلُغُ بِطُولِ عمرِه أَرْذَلَ العمرِ ولا يُنقصُ آخرُ مِنْ قَدْرِ ذٰلكَ ، فلا يَبْلُغُهُ إلَّا في كتابٍ مُبِينٍ . وهٰذا صحيحٌ على ما أَخبَرَ به ، تعالى . وهما أَجَلَانِ لإِنْسِيّ ؛ فأمَّا أن ينقصَ مِنْ أَجَلٍ ، ضَرَبَهُ لمَنْ يَعلمُ أَنَّهُ يَمُوتُ فيه ، فذٰلكَ مُحَالٌ .

سؤال آخر والجواب عنه

وإنْ قالوا : ما أنكرتُم أنْ يكونَ الدليلُ على قَطْعِ الآجَالِ والزيادةِ فيها والنقصانِ منها قولَهُ ، تعالى : ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [٢ البقرة ١٧٩] ؟ وذلك يُبينُ أنَّ إيقاعَ القتلِ بالقاتِلِ واستيفاءَ القِصَاصِ منه رَدْعٌ لغيرِه عنِ القتلِ ، وأنَّهُ ، إذا لم يُرْدَعْ[1] ، فلَمْ يُقْتَلْ ، بَقِيَ وحَيِيَ مَنْ تُرِكَ قَتْلُهُ تَقِيَّةً وخَوْفًا ، وبَقِيَ التاركُ للقَتْلِ ، إذا لم يَقْتُلْ أَحَدًا ويَسْتَوْفِي القِصَاصَ منه بالقتلِ ، ففي القِصَاصِ حياةٌ لِمَنْ تُرِكَ قَتْلُهُ ولِتَارِكِ القتلِ . وهٰذا يَدُلُّ على إثباتِ آجَالٍ ، تَزِيدُ وتَنْقُصُ بالقتلِ وتَرْكِهِ .

يقالُ لهم : وهٰذا أيضًا لا تَعَلُّقَ لكُم فيه ، بل إنَّما يدلُّ على ما قُلْتُمُوهُ على أنَّ القاتلَ ، لو لم يَقْتُلْ غَيْرَهُ ، لَجَازَ بَقَاءُ المَقْتُولِ ، وأنْ يَقْسِمَ اللهُ لهُ أَجَلًا زائدًا على الوقتِ الذي قُتِلَ فيه ، وأنَّ ذٰلكَ مُمْكِنٌ ، لو كانَ السابقُ في العِلْمِ أنَّهُ لا يُقْتَلُ . وكذٰلكَ السابقُ في العِلْمِ أنَّهُ لا يقتلُ .

وكذٰلك فإنَّهُ يَجُوزُ أنْ يَقْسِمَ لِمَنِ ٱسْتُوْفِيَ القصاصُ مِنهُ وقتلَ لِمَنْ قَتَلَهُ أَجَلًا زائدًا على وَقْتِ موتِهِ وأَخذِ القصَاصِ منه ، لو كانَ في المعلومُ أنَّهُ لا يقتلُ ولا يقتصُّ منه . وهٰذا صحيحٌ على ما سَنَدُلُّ عليه مِن بَعْدُ ، غَيْرَ أنَّهُ لا يجوزُ أنْ تكونَ الأوقاتُ التي يُعْلَمُ أنَّ حياةَ المقتولِ وقاتِلِهِ المُقْتَصِّ منه لا تَمْتَدُّ إليها [٧٣أ] ولا يكُونَانِ حَيَّيْنِ فيها أَجَلًا عِندَه لحَيَاتِهِمَا مع العِلْمِ بأنَّهما يُقْتَلَانِ ويَمُوتَانِ دُونَهما ، وإنْ جازَ أنْ يكونَ أَجَلًا لِحَيَاتِهِمَا ، لو كانَ المعلومُ مِنْ حالِهما لا يُقْتَلَانِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ التعلُّقُ بطلانًا بَيِّنًا .

وإن قالوا : ما أنكرتُم أنْ يكونَ الدَّالُّ على ما قُلْنَاهُ قولَهُ ، تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ

---

١ يردع : ندع ، الأصل .

وَيُقْتَلُونَ﴾ [٩ التوبة ١١١] ، لأنَّ مَعْنَى ذٰلكَ أنَّهُ اشْتَرَى منهُم بَقِيَّةَ أَعْمَارِهم بالقتالِ والقَتْلِ في سَبِيلِهِ . وقد رُوِيَ هٰذا في الأَثَرِ والتفسيرِ ، وأنَّهُ اشْتَرَى منهُم بَقِيَّةَ أَعْمَارِهِمْ وآجَالِهِمْ .

يقالُ لهُم : ما تَأَوَّلْتُمُوهُ غَيْرُ صحيحٍ ، والمَرْوِيُّ فيه غيرُ ثابِتٍ ، وإنَّما مَعنَى الآيةِ أنَّهُ اشْتَرَى منهُم أَنْفُسَهُمْ وأَمْوَالَهُمْ بأن لا يَصْرِفُونَهَا إلَّا في عِبَادَتِهِ وطَاعَتِهِ ولا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ إلَّا في مَرْضَاتِهِ ؛ فأمَّا أنْ يكونَ أَثَابَهُمْ بالجَنَّةِ بِشِرَائِهِ بَقِيَّةَ أَعْمَارِهم ، فإنَّ ذٰلكَ مُحَالٌ ، لأنَّ بَقِيَّةَ الأَعْمَارِ والآجَالِ مِنْ قِسْمَتِهِ وفِعْلِهِ ، إذا وُجِدَتْ ، وتَرْكَهُ لِقِسْمَتِها لَهُم وتَبْلِيغِهم إيَّاهَا فِعْلٌ له ، تعالى . واللهُ ، تعالى ، لا يُثِيبُ المؤمِنِينَ على فِعْلِهِ وما ليس بِكَسْبٍ لهم ولا دَاخِلٍ تَحْتَ قُدَرِهم . ويجبُ أنْ تكونَ الجَنَّةُ عِوَضًا على قَتْلِ الكفارِ . وهٰذا أيضًا مُحَالٌ ، لأنَّه لا يُعَوَّضُ على فِعْلِ غيرِه . لو وَجَبَ عليه العِوَضُ بأن لَمْ يَزِدْ[1] في أَعْمَارِهم ، لَوَجَبَ عليه تعويضُ كلِّ مَيِّتٍ ، لم يَزِدْ في عمرِه . وهٰذا باطِلٌ بِاتِّفَاقٍ ؛ فَسَقَطَ ما قَالُوهُ . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ يزد : يزيد ، الأصل .

فصل

وقد تَعَلَّقُوا بأَخبَارٍ مَرْوِيَّةٍ في هٰذا البابِ ، لَمْ تَقُمِ الحُجَّةُ بها ولا يَجُوزُ إِعْمَالُهَا ، لَوْ لَمْ يُقْطَعْ بفسادِهَا فيما يوجبُ العلمَ مِنْ أَحْكَامِ الدِّينِ ، وإِنْ كانَتْ أو مِنْهَا مَا يَجُوزُ التأويلُ له على موافَقَةِ ما دَلَّ العقلُ والسَّمْعُ مِنِ امْتِنَاعِ قَطْعِ الآجالِ والزيادةِ فيها والنقصانِ منها ؛ **[٧٣ب]** فمِنْ هٰذِهِ الأَخبَارِ ما رُوِيَ عنه ، عليه السلامُ ، أَنَّهُ قالَ : (بِرُّ ٱلْوَالِدَيْنِ يَزِيدُ فِي ٱلْعُمْرِ وَصِلَةُ ٱلرَّحِمِ ، وَإِنَّ مِنَ ٱلْمَعَاصِي مَا يَمْحَقُ ٱلْعُمْرَ وَيُنْقِصُهُ)[1] في أخبارٍ ، رُوِيَتْ في هٰذا المَعْنَى .

فيقالُ لَهُم : هٰذِهِ الأخبارُ آحَادٌ ، لَمْ تَقُمِ الحُجَّةُ بِثُبُوتِهَا وقد بَيَّنَّا أَنَّ نُصُوصَ القرآنِ وَأَدِلَّةَ العُقُولِ مُعَارِضَةٌ لِظَوَاهِرِهَا ؛ فلَمْ يَجُزِ الاسْتِدْلَالُ في هٰذا البابِ الذي طريقُهُ العِلْمُ والقَطْعُ بِمِثْلِهَا ؛ فزالَ التعلُّقُ بها .

على أَنَّها ، لو ثَبَتَتْ ، لَوَجَبَ حَمْلُهَا على موافقَةِ أَدِلَّةِ العقولِ والسمعِ ، ويكونُ مَعْنَاهَا ، أَنَّ اللهَ ، تعالى ، يَقْسِمُ مِنَ العمرِ لِمَنْ في مَعْلُومِهِ أَنَّهُ يَبَرُّ ويَصِلُ رَحِمَهُ ما يزيدُ على قَدْرِ عمرِ مَن يَعْلَمُ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ لا يَفْعَلُ ذٰلكَ ، بل يَعقُّ رَحِمَهُ . ويكونُ البِرُّ والعُقُوقُ مِنْ أَسْبَابِ قَسْمِ الأعمارِ ، طويلةً لقومٍ وقصيرةً لآخَرِينَ ؛ فلَمْ يُرِدْ ، عليه السلامُ ، أَنْ يقسمَ لِبَارٍّ والِدَيْهِ عُمْرًا ، يَجْعَلُهُ له ثمّ يَزِيدُهُ عليه ، أن عمرًا زائدًا بذٰلكَ في وقتٍ ، ثمّ يقسمهُ له بَعْدَ ذٰلكَ ، والحالُ لم تَختَلِفْ في مَعْلُومِهِ ، وإنّما يَقْسِمُ ما يَقْسِمُهُ مِنْ ذٰلكَ على السابقِ مِنْ عِلْمِهِ بَيْنَ البارِّ وعقوقِ العَاقِّ . ولَوْ قَسَمَ البارَّ زيادةَ عُمْرٍ ، ثمّ قَسَمَ له عِندَ بِرِّهِ عُمْرًا آخرَ ، لَلَحِقَهُ البَدَاءُ ، ولكانَ ما قَسَمَهُ أَوَّلًا ليس هو كلّ عُمْرِهِ ، وهو قد جَعَلَهُ أَوَّلًا كُلَّ عُمْرِهِ . وهٰذا هو البَدَاءُ والاسْتِدْرَاكُ لِمَا

---

١ يُقابَل الجامع الصغير (للسيوطيّ) ١/٤٨٤ (٣١٣٧) ، ضعيف الجامع الصغير وزيادته (للألبانيّ) ٣٤٢-٣٤٣ (٢٣٢٧) .

لا يَعْلَمُهُ القَاسِمُ ، تعالى .

وكذلكَ فلا يَجُوزُ أنْ يَقْسِمَ لِلْعَاقِّ عمرًا ، يَجعلُهُ عمرًا له ، ويَحكمَ بأنَّه فيه يُتَوَفَّى وأنَّهُ يَبْلُغُهُ ، ثمَّ يَنقصهُ مِنْ ذلكَ لِعُقُوقِهِ ويُبْطِلَ ما كانَ عمرًا عِندَه ، لأنَّه إذا عَلِمَ أنَّهُ يُبْطِلُهُ وأنَّ العَاقَّ لا يبلغُ إليه ، فلا يَجُوزُ أنْ يَجعلَهُ أَجَلًا[1] له . هٰذا لا يَجُوزُ على عَلَّامِ الغُيُوبِ ، تعالى ؛ فيجبُ أنْ يكونَ مَعنَى الخبرِ ما قُلْنَاهُ مِن جَعْلِ البِرِّ والعُقُوقِ أسبابَ الزيادةِ والنُّقْصَانِ في أَصْلِ قَسْمِ الأعمارِ . وقد دَلَلْنَا مِن قَبْلُ ، ونحنُ نَدُلُّ مِن بَعْدُ على إحَالَةِ البَدَاءِ عليه ، تعالى .

وعلى هٰذا أيضًا يُحْمَلُ جَمِيعُ ما رُوِيَ مِنْ أنَّ الصَّدَقَةَ تَدْفَعُ القَضَاءَ المُبْرَمَ مِنَ السماءِ ، لأنَّه يَصِحُّ أنَّ المُتَصَدِّقَ ، لَوْ لَمْ [٧٤أ] يَتَصَدَّقْ ، لَحُكِمَ عليه بِبَلَاءٍ يَنْزِلُ به ؛ فإذا عَلِمَ ، تعالى ، أنَّهُ يَتَصَدَّقُ ، كانَ ذلكَ سَبَبًا لِحُكْمِهِ بأن لا يُنْزِلَ به البَلَاءَ ؛ فأمَّا أنْ تَدْفَعَ الصَّدَقَةُ بِلَا كَتْبٍ على العبدِ وحُكْمٍ به عليه وسَبْقٍ في العِلْمِ نُزُولَهُ به ، فذلك محالٌ .

ويُسَمَّى هٰذا المدفوعُ عَمَّنِ المَعْلُومُ أنَّهُ يَتَصَدَّقُ بَلَاءً على المَجَازِ والاتِّسَاعِ وعلى أنَّه ، لو كانَ السَّابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ لا يَتَصَدَّقُ ، لكانَ ذلكَ بَلَاءً نازِلًا به ، لا على أنَّهُ بَلَاءٌ ، وإن لم يَكُنْ نازِلًا ولا مَفْعُولًا ؛ صارَ هٰذا مُحَالًا مِنَ القَوْلِ .

وقد يَجُوزُ أيضًا أنْ يكونَ عَنَى بالزِّيَادَةِ في عمرِ البارِّ لِوَالِدَيْهِ أنَّهُ يَجْعَلُ أَيَّامَ عمرِهِ أو كَثِيرَهَا أَيَّامَ لَذَّةٍ وسُرُورٍ وأنْ يكونَ عَنَى بالنَّقْصِ مِن عمرِ العَاقِّ النَّغَصَ والشَّوْبَ بالنَّكَبَاتِ والغُمُومِ ، فتُوصَفُ تلكَ الأيَّامُ السارَّةُ بأنَّه عمرٌ زائدٌ على عمرِ مَن هي مكدَّرةٌ عليه . ولهٰذا يقولُ أَهْلُ العمرِ والنَّغَصِ في أيَّامِهم : ما تُعَدُّ هٰذِهِ مِن أعْمَارِنَا . ويقولُ المَسْرُورُ بِيَوْمِهِ وَوَقْتِهِ : هٰذا اليومُ يُعْمِرُ فُلَانٍ أَجْمَعَ . ويقالُ : فُلَانٌ فَانِ العُمرَ

---

١ أجلًا : + لهذه ، زائد في الأصل .

بِمَا هو فيه مِنَ الضَّنْكِ والضَّيْمِ . وفلانٌ في عمرٍ حَسَنٍ مِن أَيَّامِهِ . وقد قالوا : إنَّما عُمرُكَ أَيَّامُ سُرُورِكَ وأَكْلِكَ وشُرْبِكَ . وإذا كانَ كذلكَ ، آحتملَ أَنْ يُرادَ بالزيادةِ في العمرِ والنقصانِ منه هٰذا المَعنَى دُونَ نُقْصَانِ الآجَالِ المَقْسُومَةِ عِندَ اللهِ ، تعالى ، وعلى سَابِقِ عِلْمِهِ والزيادةِ فيه .

وتعلّقوا أيضًا في ذٰلكَ بما رُوِيَ عنه ، عليه السلامُ ، مِنْ أَنَّ المقتولَ يَتَعَلَّقُ بِقَاتِلِهِ يومَ القيامةِ ويقولُ : (يَا رَبِّ ! ظَلَمَنِي وَقَتَلَنِي وَقَطَعَ أَجَلِي) .

يقالُ لهُم : هٰذا بِمَثَابَةِ الأَخْبَارِ المُتَقَدِّمَةِ التي لا سَبِيلَ إلى العِلْمِ بِصِحَّتِهَا مع رَفْعِ حُجَّةِ العقلِ والسَّمْعِ لِظَاهِرِ هٰذِهِ الروايةِ . ولو صَحَّتْ ، لَوَجَبَ أن تُحْمَلَ على مُوَافَقَةِ الأَدِلَّةِ وأن يكونَ مَعنَى الخبرِ أنَّ القاتِلَ ظَلَمَهُ بِقَتْلِهِ مِن حيثُ قَتَلَهُ قَتْلًا مَنْهِيًّا عنه وفِعْلٍ ما جَرَتِ العادةُ بِفِعْلِ الآلَامِ عِندَه وما هو بمثابةِ السَّبَبِ لها مع تَحْرِيمِ ذٰلكَ عليه ؛ فلذٰلكَ يكونُ ظالِمًا لهُ .

ويجوزُ أيضًا أن يكونَ ذٰلكَ وَرَدَ في مقتولٍ ، **[٧٤ب]** يعرفُهُ اللهُ ، تعالى ، يومَ القيامَةِ أَنَّه لَوْلَا مَا سَبَقَ مِن قَتْلِ قَاتِلِهِ لهُ في علمِهِ ، لكانَ يَقْسِمُ له أَجَلًا زائدًا على الأَجَلِ الذي قَتَلَهُ القاتلُ ، فيقولُ لذٰلكَ : قَطَعَ عليَّ أَجَلِي ، إنْ كانَ عِلْمُكَ السَّابِقُ بأَنَّه يَقْتُلُنِي سَبَبًا لِتَرْكِ أَجَلِي لي ، زائدًا على الأَجَلِ الذي عَلِمْتَ أَنَّهُ يَقْتُلُنِي فيه .

وهٰذا عِندَنا ممَّا يَصِحُّ ويجوزُ على ما سَنُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ . وتكونُ قسمتُهُ ، ما لم يَقْسِمْهُ اللهُ ، تعالى ، ويَعلم أَنَّهُ لا يبلغُهُ أَجَلًا له جاريةً على وَجْهِ المجازِ والاتِّسَاعِ . على أَنَّه لو لم يَكُنِ السَّابِقُ في العلمِ أَنَّهُ يُقْتَلُ ، لكانَ ذٰلكَ أَجَلًا مَقْسُومًا . وعلى ذٰلكَ ونحوِه يجبُ حَمْلُ كلِّ خبرٍ ، يُرْوَى[1] بمِثْلِ ذٰلكَ .

---

١ يروى : يرْو ، الأصل .

فصل من القول في هذا الباب

قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّه لا يَمْتَنِعُ عِندَ أهلِ الحَقِّ وكثيرٍ مِنَ القدريّةِ مِن جهةِ العقلِ أن يكونَ السَّابِقُ في علمِ اللهِ ، تعالى ، أنَّ المقتولَ ، لو لم يَقْتُلْهُ القاتلُ ، لبَقَّاهُ مُدَّةً بَعْدَ ذٰلكَ ، ولكانَ يَقْسِمُ له ذٰلكَ الأجل ، فيَبْلُغ إليه ويكون أَجَلًا له ، وإنْ كانَ السَّابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ لا يُبْقِيهِ ولا يعيشُ إليه ، إذا كانَ المعلومُ أنَّهُ يُقتلُ دُونَ بلوغِ تلكَ الغاية التي في المعلومِ أنَّهُ لو لم يُقْتَلْ ، لجازَ جَعْلُهَا أَجَلًا له ولَجَازَ ٱمْتِدَادُ حياتِهِ إليها ، وأنَّهُ لا شيءَ يُحِيلُ ذٰلكَ ويَدْفَعُهُ ، سِيَّمَا مع الاتِّفَاقِ على أنَّهُ ، جَلَّ وعزَّ ، قادِرٌ على أنْ يُبْقِيَ كلَّ مَيِّتٍ وكلَّ مقتولٍ إلى مُدَّةٍ زائدةٍ على المُدَّةِ التي ٱنْتَهَتْ حياتُهُ إليها . وكذٰلك أيضًا فإنَّهُ يجبُ تجويزُ مَوْتِ المقتولِ لا مَحَالَةَ في ذٰلكَ الوقتِ الذي قُتِلَ فيه ، لَوْ لَمْ يُقْتَلْ ، وأنَّهُ ، تعالى ، قادِرٌ على فِعْلِ الموتِ فيه في ذٰلكَ الوقتِ ، وإن لمْ يَقْتُلْهُ فيه قاتِلٌ .

هٰذا قولٌ ، لا يُبْطِلُ قِدَمَهُ ، عزَّ وجلَّ ، وحِكْمَتَهُ ولا يُوجبُ تجهيلَهُ وٱستدراكَ ما لم يَكُنْ عالِمًا به ولا يُخرِجُهُ عن صِفَتِهِ ولا يُوجبُ إحالَةً في أَمْرٍ ما .

هٰذا هو طريقُنا في تجويزِ إماتَةِ المقتولِ مِن جهةِ العقلِ ، لَوْ لم يُقْتَلْ ، وتجويزِ تبقيتِهِ مُدَّةً زائدةً على تلكَ المُدَّةِ ، لو لم يُقتَلْ ويَمُوت .

وقد بَيَّنَّا في التَّوَلُّدِ أنَّ القتلَ قائمٌ بالقاتلِ وأنَّ المقتولَ ، لو لم يَمُتْ لأَجَلِهِ ، وإنَّما نَعْنِي بقَوْلِنَا : لَوْ لم يُقْتَلْ ، لَحَيِيَ[1] ، أنَّه ، لو لم يَمُتْ عِندَ حدوثِ القتلِ ، لجَازَ أنْ يَحْيَا ؛ فمَنِ ٱدَّعَى إحالَةَ أحدِ الأَمْرَيْنِ [٧٥أ] ودَفَعَنَا عن تجويزِهما ، كانَ عليه ذِكْرُ ما يؤدِّي ذٰلكَ إليه مِنَ الإحَالَةِ . ولا سبيلَ إلى ذِكْرِ شيءٍ في هٰذا البابِ .

فإن قال أبو الهُذَيْلِ وكُلُّ مَنْ زَعَمَ أنَّه ، لو لم يُقْتَلْ ، لكانَ يكونُ في ذٰلكَ الوقتِ لا

---

١ لحيي : لحى ، الأصل .

محالَةَ : إنَّما أوجبتُ ذٰلكَ مِن حيثُ أنَّنا ، لو جَوَّزْنَا أنْ يعيشَ وقتًا زائدًا على ذٰلكَ الوقتِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ قاتلُهُ قَاطِعًا عليه أَجَلَهُ ومُغَالِبًا للهِ ، جلَّ ذِكْرُهُ ، في قَطْعِ أَجَلِ مَن لو لم يَقْتُلْهُ ، لكانَ اللهُ يُحْيِيهِ ؛ فإذا لم تَجُزْ مُغَالَبَتُهُ ، تعالى ، وَجَبَ القولُ بأنَّه ، لو لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ لا محالَةَ ، وكانَ لا يجوزُ إحياؤُهُ زمانًا بَعْدَ ذٰلكَ الوقتِ .

يقالُ له : نحنُ لم نَقُلْ : إنَّ المقتولَ قد قَسَمَ ، تعالى ، له أَجَلًا عِندَه لا مَحَالَةَ زائدًا على المُدَّةِ التي عاشَ إليها ، لو لم يَقْتُلْهُ ، لَبَقَّاهُ اللهُ بُرْهَةً بَعْدَ ذٰلكَ حيًّا . وجَوَّزْنَا أيضًا أن يكونَ المعلومُ أنَّه ، لو لم يَقْتُلْهُ القاتِلُ ، لكانَ ، تعالى ، يُمِيتُهُ لا مَحَالَةَ ، لا عِندَ قَتْلِ أحدٍ . وإذا جَوَّزْنَا كلَّ واحدٍ مِنَ الأَمْرَيْنِ ، لم يجبِ القطعُ على أنَّهُ قد عَلِمَ ، تعالى ، أنَّهُ قد قَسَمَ للمقتولِ أَجَلًا زائدًا على مُدَّةِ حياتِهِ ، لو لم يَقْتُلْهُ القاتلُ في ذٰلكَ الوقتِ ، لَعَاشَ وبَلَغَ إليها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فلا سَبِيلَ إذًا إلى القولِ بأنَّ القاتلَ له قد قَطَعَ عليه أَجَلًا وغالَبَ رَبَّهُ ، وأنَّ البدلَ قد لِحِقَهُ ، تعالى ، في أَجَلٍ ، كانَ ضَرَبَهُ له ، ثمَّ ٱخترَمَهُ دُونَ بلوغِهِ . وسَقَطَ ما ظَنُّوهُ .

هٰذا على أنَّهُ لو أَخبَرَنَا ، تعالى ، على لِسَانِ نبيِّ أنَّهُ قد سَبَقَ في مَعْلُومِهِ أنَّهُ ، لو لم يَقْتُلْهُ القاتلُ وهو ٱبنُ عِشْرِينَ سنةً ، لَبَقَّاهُ إلى مِائَةِ سنةٍ بَعْدَها ، لَوَجَبَ أنْ يقطعَ على أنَّ المائةَ السنة أجلٌ لحياتِهِ بشريطةِ أن لو لم يَقْتُلْهُ القاتلُ .

ولا يجبُ ، إذا عَلِمْنَا أنَّ القاتِلَ يَقتلُهُ في العشرِينَ أنْ نقولَ : إنَّ أَجَلَهُ مِائةٌ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، قد عَلِمَ أنَّهُ لا يعيشُ مِائةً ولا يَبلغُها ، وأنَّهُ إنَّما كانَ يُبْقِيهِ إليها ، لو لم يَقْتُلْهُ القاتلُ ، فلا يجبُ أنْ يكونَ ما يَعْلَمُ ، تعالى ، أنَّ حياةَ المقتولِ لا تُوجَدُ فيه مِنَ الأوقاتِ أَجَلًا لحياتِهِ ، كما لا يَجُوزُ أنْ يكونَ بٱتِّفاقٍ أوقاتًا لحياتِهِ . والمعلومُ أنَّهُ لا يَعِيشُ ولا يكونُ حيًّا فيها ، ولا تُوجَدُ له حَيَاةٌ في شيءٍ منها . وإذا كانَ ذٰلكَ

كذلكَ ، سَقَطَ ما قالَه أبو الهُذَيْلِ [٧٥ب] وأَتْبَاعُهُ مِنَ القدريّةِ مِن كلِّ وَجْهٍ .

وممَّا يُبينُ هٰذا ويدلُّ عليه أيضًا اتِّفَاقُنا وإيَّاهُمْ على أنَّهُ ، لو أَخبَرَنَا ، تعالى ، على لسانِ نبيٍّ بأنَّ المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ ويموت ، لَرُزِقَ عبيدًا ورَيْعًا ومالًا وأولادًا ، وأنَّهُ كانَ يَكْفُرُ بَعْدَ المائةِ ولم يُدْخِلْهُ بَعْدَ ذٰلكَ نَارَهُ ويَجعلها دَارَهُ ، لم يجبْ على قولِ أَحَدٍ مِنَّا ومنهُم أن يقالَ : إنَّ تلكَ الأموالَ والريع والعبيد والأولاد والأزواج أموالٌ وعبيدٌ وأزواجٌ لهُ وأنَّ النارَ دَارُهُ ، وإنْ قُتِلَ مؤمنًا لأجلِ إخبَارِه بأنَّه لو عاشَ ، لكانَ يَكْفُرُ ، وكانَتِ النارُ دارُهُ ؛ فإن قُتِلَ مؤمنًا لأجلِ آختارَهُ بأنَّه لو عَاشَ ، لكانَ يكفرُ ، وإن كانَ السَّابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ يُقْتَلُ دُونَ ذٰلكَ .

وإنَّما يقالُ : لو لم يُقْتَلْ ولو عاشَ ومَلَكَ وتَزَوَّجَ ونَسَلَ وَكَفَرَ ، لكانَتِ الأموالُ والأزواجُ أموالًا وأزواجًا له ، ولكانَتِ النارُ دارَهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ . وزال قولُهم : ولو جازَ أنْ يَعيشَ ، لو لم يَقتلْهُ القاتِلُ ، لكانَ قاتِلُهُ قاطِعًا لأَجَلِهِ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، ما قَسَمَ له غيرَ الأجَلِ الذي قُتِلَ فيه وعَلِمَ أنَّ موتَهُ يكونُ فيه .

وكذٰلك فقد بَطَلَ قولُهم : وكانَ يجبُ أن يكونَ قاتلُهُ قد غَالَبَ اللهَ بقَطْعِ أَجَلِهِ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، ما قَسَمَ له غيرَ ذٰلكَ الأجلِ ، وإنَّما كانَ يجبُ أنْ يَقْسِمَ له أَجَلًا آخرَ ، لو لم يُقْتَلْ . وما كانَ يجوزُ كونُهُ أجلًا له ، فليس بِأَجَلٍ ، ولكانَ المعلومُ أنَّهُ لا يَبلغُهُ . وكيفَ يكونُ القاتلُ مغالِبًا للهِ ، سبحانَهُ ، بِقَتْلِهِ في وقتٍ ، قد عَلِمَ أنَّهُ يُمِيتُهُ ، تعالى ، فيه وأنَّهُ ما قَسَمَ له أجلًا زائدًا عليه ؟

وكذٰلك فقد ظَهَرَ بما قُلْنَاهُ فسادُ تَوَهُّمِهِمْ أنَّ ذٰلكَ يُوجبُ البَدَاءَ فيما قَسَمَه وقَضَاهُ وقَدَّرَهُ مِنَ الأجَلِ الذي قُتِلَ فيه ، إذا كانَ له أَجَلًا غيرهُ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّهُ لا أَجَلَ له عِندَ اللهِ غيرَ الوقتِ الذي قُبِضَ فيه ولا قَسَمَ لهُ سِوَاهُ .

وإنّما قلنا : كانَ يَجُوزُ أن يكونَ في المعلومِ أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لبَقَّاهُ ، تعالى ، مدَّةً بَعْدَ ذٰلك ، وليسَ ما كانَ يجوزُ بقاؤُهُ إليه أَجَلًا لهُ ولا يُقْضَى له به ، فيكون قاتلُهُ قد قَطَعَ [i٧٦] عليه أَجَلَهُ ويكون اللهُ ، تعالى ، قد بَدَا له في أَجَلٍ قَسَمَهُ ، ليثمرَ بعضه منه . كلُّ هٰذا جهلٌ مِن مُتَوَهِّمِهِ ومُلْزِمِهِ .

ويقالُ لهم : لو كانَ ما قُلْتُمُوهُ واجبًا ، لَوَجَبَ أنْ يكونَ مَنِ اغْتَصَبَ مَالَ غيرِهِ وقَطَعَ يَدَيْهِ[١] ورِجْلَيْهِ وقَلَعَ عَيْنَيْهِ[٢] قد فَعَلَ ما هو السابقُ في عِلْمِ اللهِ ، تعالى ، مِن قولِنَا وقولِكم ، ولَوَجَبَ على اعْتِلَالِكُمْ أنْ يكونَ اللهُ ، تعالى ، عالِمًا بأنَّه ، لَوْ لم يأخذِ الغَاصِبُ مالَهُ ويحتاجهُ ، لأَفْقَرَهُ لا محالةَ بعلمِهِ بأنَّ فَقْرَهُ يكونُ في تلكَ الحالِ ، وأنَّ الظالِمَ ، لَوْ لم يَقْلَعْ عينَيْهِ[٣] ويَقْطَعْ يَدَيْهِ ورِجْلَيْهِ ، لكانَ ، تعالى ، لا بُدَّ أن يذهبَ بعينَيْهِ ويقطعَ يَدَيْهِ ورِجْلَيْهِ .

وكذٰلك كانَ يجبُ أن يكونَ ، متى عَلِمَ مِن حالِهِ أنَّهُ سَيَتَنَاوَلُ سُمًّا يَقتلُهُ وغِذَاءً يُسقمُهُ ويُمرضُهُ وأنَّه لا بدَّ أنْ يَقْتُلَهُ السُمُّ ويُمرضَهُ في تلكَ الحالِ ، أن يكونَ عالِمًا بأنَّه ، لو لم يَتَنَاوَلِ السُّمَّ ، لأَمَاتَهُ لا محالةَ ، ولَوْ لم يَتَنَاوَلْ تلكَ الأغذيةَ والأسبابَ التي تُمرضُهُ ، لكانَ سيُمرضُهُ ، وإلَّا لَجِهَةِ البَدَاءِ والتَّجْهِيلِ وانْقَلَبَ عِلْمُهُ ، وإلَّا كانَ تَرْكُ الفاعلِ لذٰلكَ أَجْمَعَ بغيرِهِ وبنفسِهِ مُغَالِبًا لله ، سبحانَهُ ، ومُوجِبًا لتجهيلِهِ ولُحُوقِ البَدَاءَةِ[٤] ، لو لم يَفْعَلْ هو ، تعالى ، الموتَ والمرضَ وقَطْعَ الأعضاءِ عِندَ تَرْكِ فعْلِ المَرْءِ ذٰلكَ بنفسِهِ أو فِعْلِ غيرِهِ مِنَ الخَلْقِ ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، تَجَاهَلُوا وطُولِبُوا بالدلالةِ عليه وعَمَّا يُحِيلُ تبقيةَ اللهِ ، تعالى ، له ، لَوْ لم يَتَنَاوَلِ السُّمَّ القَاتِلَ ،

---

١ يديه : بدنه ، الأصل .
٢ عينيه : غيبه ، الأصل .
٣ عينيه : عيبه ، الأصل .
٤ البداءة : البداية ، الأصل .

وتَبْقِيَةَ أعضائِهِ وبَصَرِه ، لَوْ لم يَسُمَّ[1] نَفْسَهُ ويُبَيِّنْ أعضاءَهُ ؛ فلا يَجدُونَ إلى ذٰلكَ طريقًا .

ويقالُ لهم : ما الذي كانَ يُجيلُ إخبارَهُ لنا ، تعالى ، بأنَّ العبدَ ، لو لم يَتَحَسَّ[2] السُّمَّ لنفسِهِ ، وإنْ كانَ في مَعْلُومِي أنِّي أُمِيتُهُ ، إذا تَحَسَّاهُ ، وأن يُخْبِرَ بأنَّه ، لو لم يَقْطَعْ يَدَيْهِ[3] ورِجْلَيْهِ ويَقْلَعْ عَيْنَيْهِ ، لَجَازَ أن لا يفعلَهُما هو ، تعالى ، وجازَ أنْ يَفعلَها بَدَلًا من تَرْكِ فِعْلِهَا ؛ فلا يَجدُونَ في مَنْعِهَ مُتَعَلَّقًا .

ويقالُ لهم : فيجبُ أيضًا على أَعْتِلَالِكُمْ أنْ تقولوا : إنَّ مَن عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ سيختارُ الكفرَ ويَفعلُهُ يجبُ أن يكونَ قد عَلِمَهُ ، سبحانَهُ ، أنَّهُ ، لو لم [٧٦ب] يَخْتَرِ الكفرَ ويفعلهُ ، لكانَ سَيَضْطَرُّهُ إليه ويَفْعَلُهُ فيه ، وإلَّا انْقَلَبَ عِلْمُهُ ، كما أنَّهُ ، إذا عَلِمَ أنَّ القاتِلَ سيقتلُهُ ، فقد عَلِمَ أنَّهُ ، لَوْ لم يَقتلْهُ ، لأَمَاتَهُ هو لا محالَةَ ، لِتَقُومَ إماتتُهُ مقامَ القتلِ له ، وإلَّا تَقَلَّبَ عِلْمُهُ ولَجِهَةَ البَدَاءُ في حُكْمِهِ وقِسْمَتِهِ ؛ فكذٰلكَ يجبُ أن يكونَ عالِمًا بأنَّ العبدَ الذي يَختارُ الكفرَ والعصيانَ في الوقتِ ، لو لم يَختَرْ ذٰلكَ ، لَخَلَقَهُ هو فيه وأَضْطَرَّهُ إليه لِعِلْمِهِ بأنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ الكفرُ في ذٰلكَ الوقتِ .

وكذٰلكَ القولُ في أنَّ الحركَةَ والكلامَ وسائِرَ ضُرُوبِ الأفعالِ التي عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّ العبدَ سيختارُها ويفعلُها في ذٰلكَ الوقتِ وأنَّها سَتَحْلُّهُ ويصيرُ بِحُلُولِهَا مُتَحَرِّكًا وساكِنًا ومُرِيدًا وعالِمًا ومُفَكِّرًا . وعلى الصفاتِ التي تقتضيها حلولُ أَفْعَالِهِ فيه ، يجب أن يقالَ : لو لم[4] يَخترْهَا ويَفْعَلْها ، لوَجَبَ خلقُ اللهِ ، تعالى ، لأمثالِهَا

---

١ يسمّ : نعم ، الأصل .
٢ يتحسّ : يتحسّى ، الأصل .
٣ يديه : بدنه ، الأصل .
٤ لم : – ، الأصل .

وٱضطراره له إليها ، لينفدَ عِلْمُهُ ويزولَ البَدَاءُ عنه ويصيرَ بأمثالِها مِن فعلِهِ ، تعالى ، على تلكَ الصفاتِ التي علمَ أنَّهُ لا بُدَّ مِن كونِهِ عليها إلى ذٰلكَ الوقتِ ؛ فإنْ رَامُوا مِن هٰذا فَصْلًا ، لم يَجدُوهُ . وإنْ مَرُّوا عليه ، تَرَكُوا دينَهم وخرجُوا عن الإجماعِ . ولا جوابَ لهم عن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : لو قالَ اللهُ ، تعالى ، فيمَن رَكِبَ البحرَ ، فَغَرِقَ ، وبَجازَ تُحتَ حائطٍ مائِلٍ أو دَخَلَ بيتًا ، فٱنْهَدَمَ عليه ، فماتَ أو تَعَرَّضَ لِطَفْيٍ[1] حريقٍ ، فٱحْتَرَقَ : إنَّه ، لو لم يعرضْ للجَوَازِ وركوبِ البحرِ وطَفْيِ[2] الحريقِ ، فيغرق ويموت ويحترق ، لِبُقِيَهُ[3] مُدَّةً بَعْدَ ذٰلكَ حيًّا . وإنْ كانَ في مَعْلُومِي أنَّهُ سيموتُ عِندَ هٰذِهِ الأسبابِ ، ما جاز ذٰلكَ .

فإن قالوا : بَلَى ، كانَ يجوزُ إخبارُهُ بهذا[4].

قيلَ لهم : فما الفرقُ بَينَه وبَيْنَ أنْ يقولَ : لو لم يقتلْهُ القاتِلُ ، وأُمِيتُهُ عِندَ القتلِ ، لِبُقِيَهُ[5] مُدَّةً بَعْدَ ذٰلكَ ، وإنْ كنتُ عالِمًا بأنَّني أُمِيتُهُ لا محالةَ وَقْتَ قَتْلِ قاتِلِه ؟ فلا يجدونَ في ذٰلكَ فَرْقًا .

وإن هم قالوا : لا يجوزُ إخبارُهُ بمِثْلِ هٰذا .

قيل : ما الذي يحيلُهُ ويَمْنَعُهُ ؟ فلا يجدونَ فيه مُتَعَلَّقًا .

ثُمَّ يقالُ لهم : إنَّ ٱستحالةَ [١٧٧أ] تبقيةِ مَن ماتَ بالهَدْمِ والغرقِ والحَرْقِ وإخباره ،

---

١ لطفي : كذا في الأصل ؛ وهو على إبدال الهمزة ياءً ، إذ يُقالُ : طَفِئَ يَطْفَأُ طَفْأً وطُفُوءًا . يُنظر تاج العروس ٣٢٧/١ [طفأ] .

٢ وطفي : كذا في الأصل . يُنظر هنا الحاشية السابقة .

٣ ليبقيه : لنفسه ، الأصل .

٤ بهذا : فهذا ، الأصل .

٥ ليبقيه : لنفسه ، الأصل .

تعالى ، بذٰلكَ ، فما أنكرتُم أن لا يكونَ في إحالَةِ ذٰلكَ في الواحِدِ والعددِ الكثيرِ مِنَ الناسِ فَرْقًا ؟ وأن يجبَ عليكُم القولُ بأنَّ مائةَ ألفٍ ، إذا غرقوا في عشرِ مراكِبَ صينيَّةٍ ، كُسِرَتْ بهم معًا ، وأنَّ عشرةَ آلافٍ ، إذا قُتِلُوا جميعًا في ساعةٍ واحدةٍ ومعركةٍ واحدةٍ ، وأهلَ بَلْدَةٍ ، إذا ماتوا بالزَّلْزَلَةِ تَحتَ الهَدْمِ وماتُوا بالسَّيْلِ المُغْرِقِ ، فإنَّهم بأَسْرِهم ، لَوْ لم يكسرْ بهم ويركبهم السَّيلُ وتُزَلْزِل بهم الأرضُونَ ، لَوَجَبَ أن يُميتَهم اللهُ ، تعالى معًا ، حتّى كانَ لا يَصِحُّ أن يبقى واحِدًا منهم ، لَوْ لم يَتْلَفُوا بهٰذِهِ الأسبابِ ، لِسَبْقِ عِلْمِ اللهِ ، تعالى ، بأنَّهم لا بُدَّ أنْ يَمُوتُوا في ذٰلكَ الوقتِ بهٰذِهِ الأسبابِ ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، أَزْدَادَ جَهْلُهُمْ وخروجُهم عن الإجماعِ . وإنْ زَامُوا فَرْقًا بَيْنَ الجماعةِ الكثيرةِ والواحدِ ، لم يَجدُوهُ .

وٱعلموا أنَّهم قَدِ ٱضْطَرَبُوا عِندَ هٰذا الإلزامِ ؛ فقالَ كثيرٌ منهم : لا يَجُوزُ أن يقالَ في العالَمِ الكثيرِ الذي يَتَّفِقُ قَتْلُ قاتِلٍ لهم وإمرارُ جميعِهم على السيفِ ، إمَّا عَدْلًا أو ظلمًا نحو المَقْتُولِينَ في المعركةِ ونحو ما رُوِيَ مِن قَتْلِ مُصْعَبِ بنِ الزبيرِ سبعةَ آلافٍ على سَيْفٍ واحدٍ : إنَّهُ كانَ لا يجبُ أن يُميتَهم ، تعالى ، جميعًا في ذٰلكَ الوقتِ ، لو لم يُقْتَلُوا ، حتّى لا يَصِحَّ أن يَبْقَى أَحَدٌ منهم ساعةً بَعْدَ ذٰلكَ . قالوا : لأنَّ موتَ جميعِهم يفعلُهُ اللهُ ، تعالى ، مِن غَيْرِ سَبَبٍ على الوجهِ الذي قُتِلُوا عليه نَقْضٌ للعادةِ . واللهُ ، تعالى ، لا يَنقضُ العادَةَ في غَيْرِ زَمَنِ الرُّسُلِ ، وإنَّما يَجْعَلُ نَقْضَها آيةً لهم وعَلَمًا على صِدْقِهم . فلا بُدَّ ، زَعَمُوا ، إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ مِنَ القولِ بأنَّه كانَ لا بُدَّ ، لو لم يُقْتَلُوا ، أنْ يُبْقِيَ الكثيرَ منهم ويُميتَ العددَ القليلَ الذي قد جَرَتِ العادةُ بِمَوْتِ مِثْلِهم ، حتّى يكونَ تَبْقِيَةُ الأكثرِ وإماتَةُ الأَقَلِّ[1] غيرَ ناقضٍ للعادةِ ولا مفسدٍ لأَعْلَامِ الرُّسُلِ .

---

١ الأقلّ : الاول ، الأصل .

فهذا تصريحٌ مِنَ القاتِلِ بأنَّه كانَ يجبُ بقاءُ الأكثرِ [٧٧ب] مِن هؤلاءِ ، لو لم يُقْتَلُوا . وهو نقيضُ قَوْلِ أبي الهُذَيْلِ ؛ فكانَ يجبُ في كلِّ مقتولٍ أنْ يُمِيتَهُ لا محالَةَ ، لو لم يُقْتَلْ ؛ فإنْ صار إليه أبو الهُذَيْلِ ، تَرَكَ دِينَهُ ودَانَ بِضِدِّهِ . وإنْ أَبَاهُ ، فقد مَرَّ على قِيَاسِهِ .

والوَجْهُ عِندَنا يجبُ في ذٰلكَ أنَّنا ، إذا أَجَزْنَا نقضَ العاداتِ في غيرِ زَمَنِ الرُّسُلِ وظهورِ الكراماتِ على أَيْدِي الأولِيَاءِ ، أنْ نُجيزَ أنْ يُمِيتَ اللهُ أَلْفَ إنسانٍ وأهلَ بلدةٍ كُفَّارًا ظَلَمَةً بِدُعَاءِ وَلِيٍّ للهِ عليهم ، ولا يكونُ ذٰلكَ نَقْضًا لأَعْلَامِ الرُّسُلِ لِمَا قد ذَكَرْنَا طَرَفًا منه قَبْلَ هٰذا في الكلامِ في أحكامِ المُعْجِزِ والجوابِ عن مطالبَتِهم وتجويزِ ظُهُورِهَا على يدِ الكَذَّابِينَ مِنْ كتابِ خَلْقِ الأعمالِ ولِمَا قد أَشْبَعْنَاهُ وتَقَصَّيْنَاهُ مِنَ القولِ في ذٰلكَ في كتابِ إبانةِ عَجْزِ القدريّةِ عن تصحيحِ دلائلِ النبوَّةِ وكتابِ الفرقِ بَيْنَ معجزاتِ النبيِّينَ وكراماتِ الصالِحِينَ ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن يجوزَ موتُ العددِ الكثيرِ ، لو لم يُقْتَلُوا ولم يَغْرَقُوا ويَمُوتُوا تَحْتَ الهدمِ وبالحريقِ والثلجِ والأسبابِ التي قد جَرَتِ العادةُ بمَوْتِ الخلقِ الكثيرِ بها وعِندَها ، لأنَّ المعجزَ ليس بِمُعْجِزٍ لِجِنْسِهِ ، وإنَّما يصيرُ مُعْجِزًا ، إذا فُعِلَ عِندَ التَّحَدِّي بِمِثْلِهِ وادَّعَاهُ الرسولُ ، عليه السلامُ ، أنَّه لِنُبُوَّتِهِ ، ويموتُ الخلقُ الكثيرُ ، لا عِندَ ادِّعَائِهِ أنَّهُ ليس بنقضٍ لأَعلامِ الرسُلِ ، ولأنَّ موتَ الخلقِ الكثيرِ ، إذا فُعِلَ الحينَ بَعْدَ الحينِ ، كانَ خرقًا للعادَةِ .

وليس تخرجُ إذًا أعلامُ الرسُلِ ، إذا فُعِلَتْ عن أنْ تكونَ[1] ناقضةً للعادَةِ . ويجبُ على مَن مَنَعَ مِن ظهورِ الكراماتِ للأولياءِ وخرقِ العادَةِ في غيرِ زَمَنِهم أنْ يَقْطَعَ على أنَّ العددَ الكثيرَ ، لو لم يُقْتَلُوا ويَمُوتُوا بهٰذِهِ الأسبابِ ، لكانَ اللهُ ، تعالى ، لا بُدَّ أنْ

---

١ تكون : يكون ، الأصل .

يُبْقِيَ أكثرَهم أحياءً ويُميتَ الأَقلَّ منهم والعددَ الذي جَرَتِ العادةُ بمَوْتِ مِثْلِهم حتَّى لا يَنْقُض بذلكَ العادةَ .

ولِقَائِلٍ أيضًا أن يقولَ : قد كانَ يَجُوزُ في العددِ الكَثِيرِ الذِينَ يُقْتَلُونَ في فَوْرٍ وَاحِدٍ أنْ يعيشَ جميعُهم ، لو لم يُقْتَلُوا ، وكانَ يَجُوزُ مَوْتُ البعضِ مِنهُم وبَقَاءُ [٧٨] البعضِ ، وكانَ يَجوزُ أيضًا مَوْتُ سائرِهم ، ولكنَّهُ ، لو أَمَاتَ جميعَهم ، تعالى ، لَوَجَبَ أنْ يُميتَهم على وَجْهٍ مُعْتَادٍ بأنْ يُرْسِلَ عليهم الطاعُونَ والسَّيْلَ العظيمَ والبَرْدَ الشديدَ والثلجَ المُتْلِفَ والزلازلَ التي يكونُ معها الهَدْمُ ؛ فيكونُ مَوْتُ جميعِهم واقعًا من فِعْلِهِ ، لو لم يُقْتَلُوا على وَجْهٍ مُعْتَادٍ وبِسَبَبٍ ، جَرَتِ العادةُ بمَوْتِ جميعِهم بمِثْلِهِ .

ولأبي الهُذَيْلِ أنْ يقولَ هٰذا ، إذا قالَ : لو لم يُقْتَلِ المقتولُ ، لَمَاتَ لا محالَةَ ، فيقولَ في الخلقِ الكثيرِ : لو لم يُقْتَلُوا ، لمَاتُوا ، غَيْرَ أنَّهم كانوا يموتُونَ بِسَبَبٍ مِن قِبَلِهِ ، تعالى ، قد جَرَتِ العادةُ بمَوْتِ جميعِهم به .

وقد عُلِمَ أنَّ موتَ العالَمِ الكثيرِ يَقَعُ على وَجْهَيْنِ : مُعْتَاد أو غير مُعْتَادٍ ؛ فالمعتادُ موتُهم بالطَّوَاعِينِ والحريقِ والسَّيْلِ وكَسْرِ المَرَاكِبِ والبَرْدِ المُتْلِفِ وأمثالِ ذٰلكَ مِنَ الأسبابِ . والذي ليس بمُعْتَادٍ منه مَوْتُ ألفٍ أو عشرة آلافٍ[1] في ساعةٍ واحدةٍ حَتْفَ آنَافِهِمْ بغيرِ سببٍ ؛ فلا يَمْتَنِعُ على ذٰلكَ أنْ يقالَ : يجبُ أنْ يَجُوزَ مَوْتُ جميعِ مَنْ قُتِلَ مِنَ العددِ الكثيرِ عَدْلًا وظُلْمًا على وَجْهٍ معتادٍ فِعْلُهُ له ، تعالى ، لكَي تَتِمَّ مجوِّزاتُ العقولِ على وَجْهٍ ، لا يُوجبُ نقضَ العادةِ والقدح عِندَهم في أَعْلَامِ الرسُلِ .

فإن قيلَ : فما تقولونَ أنتُم في هٰذا ، إذا أَجَزْتُمْ مَوْتَ كلِّ مقتولٍ ، لو لم يُقْتَلْ ؟

---

١ آلاف : الف ، الأصل .

قيلَ له : في هٰذا جَوَابَانِ . أحدُهما أنَّهُ كانَ يَصِحُّ أنْ يُميتَ اللهُ ، تعالى ، الخلقَ الكثيرَ ، لو لم يُقْتَلُوا مِن قِبَلِ الخلقِ ولو لم يَحْتَرِقُوا ويَغْرَقُوا ويَمُوتُوا تَحْتَ هَدْمٍ ، ويكون موتُهم بغيرِ سَبَبٍ نَقْضًا للعادَةِ . ولا يَمْتَنِعُ هٰذا أنْ يشترطَ في كونِ المعجزِ معجزًا كونُهُ ناقضًا للعادةِ . أو يقالَ : هٰذا ، إنِ ٱتَّفَقَ ، فإنَّما يَتَّفِقُ قليلًا نادِرًا وبمثابةِ ما يَحْدُثُ في كلِّ دَهْرٍ مِنِ ٱنْقِضَاضِ النجومِ والزلازلِ والآفَاتِ السَّمَاوِيَّةِ . ومِثْلُ ذٰلكَ ، إذا فُعِلَ في كلِّ دَهْرٍ ، لم يَصِرْ معتادًا .

والجوابُ الآخَرُ أنْ يُحَالَ ٱتِّفاقُ ذٰلكَ في العادةِ ، لأنَّه قَدْحٌ في المعجزِ ، [٧٨ب] إذا صارَ معتادًا . وقد يَتَّفِقُ ذٰلكَ في الواحدِ والعددِ القليلِ ؛ فيجبُ التَّفْرِقَةُ بَينَ القليلِ والكثيرِ في ذٰلكَ .

والوَجْهُ الثالِثُ أنَّهُ كانَ يَجُوزُ أنْ يَمُوتُوا جميعًا ، لو لم يُقْتَلُوا ولا يُجعَلُ هٰذا الأمرُ الخارقُ للعادةِ مِنْ أعلامِ الرُّسُلِ ، بل يُجعلُ لَهُم غيرُ ذٰلكَ . وكذٰلكَ ، لو ٱتَّفَقَتْ إصَابَةُ الصِّدْقِ في المُخبِرِ عن غَيْبٍ ، لم يجعلِ الإخبار عن الغيبِ معجزًا ، بل كانَ يجعل ذٰلكَ مِن مُعْجِزَاتِ الرسُلِ ، كما لا يجعل كلّ معتادٍ مِن آياتِهم . وكلُّ هٰذا جائِزٌ ، صَحِيحٌ الجوابُ به ؛ فَزَالَ القدحُ في جَوَازِ إمَاتَتِهِ المقتولِ ، لَوْ لم يُقْتَلْ بهٰذا الضربِ .

فصل من القول في ذٰلك

وقد قَدَحَ المخالِفُونَ لأبي الهُذَيْلِ مِنَ القدريّةِ في هٰذا البابِ في مَذْهَبِهِ بأنْ قالوا له : لو كانَ الأمرُ على ما ذَكَرْتَهُ مِنْ أنَّ كلَّ مقتولٍ ، فلا بُدَّ أنْ يُمِيتَهُ اللهُ ، تعالى ، في ذٰلكَ الوقتِ ، لو لم يُقْتَلْ فيه ، لم يَجُزْ أنْ تَخْتَلِفَ أَحْوَالُ سائرِ الحيوانِ في ذٰلكَ ولكانَ يجبُ لا محالةَ أنْ يُمِيتَ اللهُ كلَّ حَيَوانٍ ، ذُبِحَ في شَرْقِ الأرضِ وغَرْبِهَا ، حتّى لا يَصِحَّ أنْ يُبْقِيَ اللهُ شيئًا منه . وهٰذا زَعْمٌ شَنِيعٌ مِنَ القولِ .

ولَوَجَبَ لا محالةَ أن يكونَ مَنْ ذَبَحَ قطيعَ غنمٍ أو بقرٍ أو إبِلٍ لِغَيْرِهِ بغيرِ إذنِهِ مُحْسِنًا إليه ومُسْتَحِقًّا للحَمْدِ والشُّكْرِ ومِنَ اللهِ ، تعالى ، الثوابَ لموضعِ إحسانِهِ إلى صاحبِ الغَنَمِ ، لأنَّه ، إذا كانَ السابِقُ في عِلْمِ اللهِ ، تعالى ، أنّه ، لو لم يَذْبَحِ الغَنَمَ في ذٰلكَ الوقتِ ، لكانَ سيُمِيتُها ، تعالى ، محلًّا ، يُنْتَفَعُ بها ، وَجَبَ لا محالةَ أَن يكونَ ذابِحُها مُحْسِنًا إلى مالِكِها وأنْ تكونَ حالُهُ في ذٰلكَ أَمْثَلَ مِنْ حالِ مَن ذَبَحَ قطيعَ غنمٍ لغيرِهِ عِندَ حدوثِ مَرَضٍ بها وسببٍ ، يَغلبُ على الظَّنِّ في العادةِ تَتَلَفُ به ، لأنَّ هٰذا يُجَوِّزُ بقاءَها[1] . والذبحُ للغنمِ ، قد عُلِمَ مِن حالِها أنَّهُ ، لو لم يذْبَحْها ، لَمَاتَتْ بأَسْرِهَا على مالِكِها ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ مُحْسِنًا إليه بِذَبْحِهَا .

وفي الاتِّفَاقِ على فسادِ ذٰلكَ وكونِهِ ظالِمًا بالذَّبْحِ وعاصِيًا فاعِلًا القبيحَ دليلٌ على بُطْلَانِ قولِ أبي الهُذَيْلِ أنَّهُ كانَ يجبُ [١٧٩] أَنْ تَمُوتَ بأَسْرِهَا ، لو لم تُذْبَحْ . وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ في الغَنَمِ وغيرِها مِنَ الحيوانِ ، ثَبَتَ مِثْلُهُ في بَنِي آدَمَ وبَطَلَ قولُه .

فيقالُ للطاعِنِ في قولِهِ بهٰذا : فأَنْتَ تَزْعُمُ أنَّهُ ، لو لم يَذْبَحْهَا الذابِحُ ، لكانَ يجبُ أن تَحْيَا لا محالةَ أم يجوزُ أنْ تموتَ وأنْ تَحْيَا ؟

---

١ بقاءها : بقاؤها ، الأصل .

فإن قالَ مَن زَعَمَ أنَّ موتَ جميعِها بغيرِ سببٍ ولا ذَبْحٍ ، قَدِ ٱعْتِيدَ موتُها عِندَه : لا يجوزُ ، لأنَّه نقضٌ للعادَةِ ، وإنَّما كانَ يجبُ تَبْقِيَةُ أكثرِها وموتُ الأقلِّ منها .

قيلَ له : فيجبُ على أَصْلِكَ أن يكونَ قد أَحْسَنَ اللهُ إليه بِذَبْحِ البعضِ منها وٱسْتَحَقَّ منهُ الحَمْدَ والشُّكْرَ على ذَبْحِ القَدْرِ الذي ، لَوْ لم يَذْبَحْهُ منها ، لَمَاتَ لا محالَةَ ، وأن يكونَ مُثَابًا على ذٰلكَ .

ويجبُ أيضًا أن لا يَسْتَحِقَّ اللَّوْمَ والذَّمَّ على ذَبْحِ جميعِها ، وإنَّما يقولُ له المسلمونَ : إنَّهُ مَلُومٌ مَذْمُومٌ عاصٍ بِذَبْحِ يَسِيرٍ منها ، لا نَعْرِفُهُ بِعَيْنِهِ دُونَ ذَبْحِ جميعِها . وهٰذا خروجٌ عن إجْمَاعِ المسلمينَ ودينِهم ؛ فصارَ ما قَدَحَ به هٰذا الفريقُ في قولِهِ راجعًا عليهم في إبطالِ دينِهم .

وإن قال مَن لم يَقُلْ مِنهُم بذٰلكَ وجَوَّزَ بقاءَ الغَنَمِ بأَسْرِهَا ، لو لم تُذْبَحْ ، وجَوَّزَ أيضًا أن تَمُوتَ بِأَسْرِهَا على وَجْهٍ وسببٍ مِن فِعْلِهِ قَدِ ٱعْتِيدَ موتُها به وعِندَه أو بغيرِ سببٍ وعلى وَجْهِ خرقِ العادَةِ : فأَنْتَ إذًا مُجَوِّزٌ لِمَوْتِ جميعِ الغنمِ ، لَوْ لم تُذْبَحْ ؛ فما أَوْجَبَهُ أبو الهُذَيْلِ مِن موتِهَا ، لو لم تُذْبَحْ ، جائزٌ صحيحٌ عِندَكَ ، وإن لم يكُنْ واجبًا ؟

فإذا قال : أجل .

قيلَ له : فقد جَوَّزْتَ أن يكونَ ذابحُ قَطِيعَ غيرِهِ مُحْسِنًا إليه ومُنْعِمًا عليه وحافِظًا بالذَّبْحِ لما سيمنعُهُ مِنَ التَّلَفِ ، فيجبُ أن لا يقدمَ على القولِ بأنَّه مُسِيءٌ إليه وظالِمٌ له ولا أنْ يقطعَ على أنَّهُ عاصٍ بفِعْلِه وراكِبٌ للقبيحِ ؛ فإنْ مَرَّ على ذٰلكَ ، أَبْطَلَ إلْزَامَهُ وصارَ قادِحًا في مَذْهَبِ نَفْسِهِ . وإنْ أَبَاهُ ، لم يجدْ منه مَخرَجًا .

وإن قال : نحنُ وإنْ جَوَّزْنَا أنْ تموتَ ، لو لم تُذْبَحْ ، فيجوزُ أيضًا أنْ تَبْقَى ؛ فصار لذٰلكَ المُقْدِمُ على ذَبحِها بِغَيْرِ إذْنِ مالِكِها وتَصَرُّفِهِ فيها بِغَيْرِ إطْلَاقِه ورِضَائِه قبيحًا

[٧٩ب] وظُلْمًا له لِمَوْضِعِ نَهْيِهِ عن ذٰلكَ وحَظْرِهِ[1] عليه وتجويزِ بقائِها ، وبَانَ الفَرْقُ بَيْنَ تجويزِ موتِها ، لو لم تذبحْ ، وبَيْنَ القَطْعِ على أنَّها كانَتْ تَمُوتُ . وكان هٰذا بمثابَةِ تجويزِنا في بعضِ الأغنياءِ أن يكونَ الفَقْرُ لُطْفًا له وأَصْلَحَ في بابِ تكليفِهِ ، وأنَّ اللهَ سَيَسْلُبُهُ مَالَهُ وسَيُصْلِحُهُ بالفقرِ وتجويزِ أن لا يكونَ ذٰلكَ كذٰلكَ في أنَّهُ لا يَحْسُنُ مِنَّا سَلْبُ مالِهِ وغَصْبُهُ ، لِيَصِيرَ فقيرًا ، لأنَّنا نُجَوِّزُ أن لا يَفْتَقِرَ وأن لا يكونَ الفقرُ أَصْلَحَ له . وكذٰلكَ سبيلُ الذابحِ لِغَنَمِ غيرِهِ ، إذا جَوَّزَ بقاؤُها وُجُوبَ مَوْتِها .

يقالُ لهم : المطالبةُ عليكم بحالِها ، لأنَّنا ما أَلْزَمْنَاكُمْ تجويزَ إِحْسَانِهِ إليه بالذبحِ ونَفْعِهِ ، ولا يجبُ عندكم الذَّمُّ[2] على فِعْلٍ ، يجوزُ كونُهُ إحسانًا وإنْعَامًا على الغيرِ ، وإنَّما يجبُ ذمُّهُ وعصيانُهُ بِفِعْلٍ ما يجبُ ويُقْطَعُ على كونِهِ إضْرَارًا به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، كانَ تجويزُ النفعِ لهُ بالذبحِ لِمَا سَنُبَيِّنُهُ مانِعًا مِنْ قُبْحِهِ ، وإلَّا فكيفَ صارَ تجويزُ الإضرارِ به بذبحِها مقبّحًا للذبحِ ومُوجبًا لكونِ الذابحِ عاصِيًا مَلُومًا ؟ ولم يكُنْ تجويزُ نَفْعِهِ بذٰلكَ وموتِها ، لو لم يَذْبَحْهَا ، مُوجبًا لِجِنْسِ ذَبْحِهِ إيَّاهَا وإحسانِه إليه بذٰلكَ وكونِهِ مُطِيعًا مَمْدُوحًا به ؛ فلا يجدونَ في ذٰلكَ فصلًا .

وكذٰلكَ الإلزامُ لكُم مِمَّنْ غَصَبَ مالَ غيرِهِ ودارَه وأَفْقَرَهُ ، إذا جُوِّزَ كونُ الفقرِ مصلحةً له ، وأنَّ اللهَ ، تعالى ، سَيُغْقِرُهُ ، إن لم يَأْخُذْ مَالَهُ ، لأنَّه لا سَبِيلَ إلى العلمِ بأنَّه قد نَفَعَهُ ولا يُمْكِنُ اسْتحقاقُ الذَّمِّ أو المَدْحِ على فِعْلٍ ، لم يَنْكَشِفْ في ذٰلكَ واجِدُهُ . ولا مَخْرَجَ مِن ذٰلكَ .

فإن قالوا : أليس يُعْتَبَرُ في قُبْحِ الذبحِ للغَنَمِ وأخذِ المالِ بكونِهِ مَضَرَّةً أو منفعةً في المعلومِ ، وإنَّما يُعْتَبَرُ في ذٰلكَ الأمرُ بالفعلِ أو النَّهْيُ عنه ؛ فإذا علمَ أنَّ اللهَ ،

---

١ وحظره : وخطره ، الأصل .

٢ الذمّ : الذبح ، الأصل .

تعالى ، قد نَهَانَا وحَظَرَ[1] علينا ذَبْحَ ماشيةِ الغيرِ وأخذَ مالِهِ والتصرُّفَ فيه بغيرِ إذْنِهِ ورِضَائِه ، وَجَبَ كونُ ذٰلكَ قبيحًا ، وإنْ كانَ نَفْعًا له في معلومِ اللهِ ، تعالى ؛ فلو أَمَرَنَا بِقَتْلِ غَيْرِنَا والإضرارِ به وإقامَةِ الحَدِّ [٨٠أ] والقَوَدِ عليه ، لَكُنَّا نَفْعَلُهُ طَائِعِينَ ، وإن كانَ ذٰلك ضَرَرًا عليه ولم يكُنْ لُطْفًا في آسْتِصْلَاحِهِ .

قيلَ لهم : هٰذا مذهبُ المُسْلِمِينَ . وهو خِلَافُ قَوْلِكُمْ وما تَبْنُونَ عليه مذاهِبَكُم في الحُسْنِ والقُبْحِ وما بَنَيْتُمْ عليه هٰذِهِ المُطالَبة ؛ فإنْ كانَ هٰذا هو المُعْتَبَرُ ، قُلْنَا لكم ، إذا جَوَّزْنا أن يَمُوتَ القطيعُ بأَسْرِه ، لو لم يُذْبَحْ ، ولأبي الهُذَيلِ ، إذا أَوْجَبَ أن يموتَ بأَسْرِه ، لَوْ لم يُذْبَحْ ، أنْ نقولَ ويقولَ : لا يجبُ أن لا يكونَ الذبحُ لها ظُلْمًا قبيحًا مُسْتَحَقًّا عليه اللَّوْمُ ، وأن يكونَ فاعلُهُ مُسِيئًا إلى المالِكِ لها لأجلِ أنَّهُ بآتِّفَاقِ الأُمَّةِ مَنْهِيٌّ عن ذٰلكَ ومَحْظُورٌ عليه فِعْلُهُ ، وقد غَمَّ صاحبَ الغنمِ بِذَبْحِهَا وتَصَرُّفِهِ فيها بِغَيْرِ إِذْنِهِ وساءَهُ بذٰلكَ ؛ فَوَجَبَ أن يكونَ ظالِمًا فاعِلًا للقبيحِ ومُسْتَحِقًّا للذمِّ لأجلِ نَهْيِهِ عن ذٰلكَ وغَيْرِهِ به لمالِكِها ، ولو لم يَغُمَّهُ ذٰلكَ أيضًا ولم يُؤَثِّرْ في مُلْكِهِ ولم يَنْزَعِجْ له ، لَوَجَبَ كونُهُ ظالمًا له لِنَهْيِهِ عنه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ القَدْحُ في قولِ أبي الهُذَيْلِ بإيجابِ مَوْتِهَا ، لو لم تُذْبَح ، وفي قَوْلِنَا بتجويزِ ذٰلكَ . وسَقَطَ ما يَهْذُونَ به مِن هٰذا الإلزامِ . وكان المُعْتَبَرُ فيها في القتلِ والذبحِ أو حسنه الأمر والنهي دُونَ النَّفْعِ والضَّرَرِ والغَمِّ بذٰلكَ أو السُّرُورِ . وهٰذا واضحٌ ، لا إشْكَالَ فيه .

على أنَّهُ لا يَمْتَنِعُ على أُصُولِهم في القَوْلِ بوجوبِ اللُّطْفِ والأَصْلَحِ أن يجبَ النَّهْيُ عن ذَبْحِ غَنَمِ الغيرِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، وإنْ قُطِعَ على أنَّها تموتُ لا محالةَ ، لو لم تُذْبَحْ لِسَبْقِ عِلْمِ المُتَعَبَّدِ ، تعالى ، بأنَّ الإقدامَ على ذَبْحِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ مالِكِهَا لُطْفًا في

---

١ وحظر : وخطر ، الأصل .

فسادِ المالِكِ لها أو فَسَادِ الذابحِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ أو فَسَادِ غيرِهما مِنَ المُكَلَّفِينَ . ومتى عُلِمَ كَوْنُ ذٰلكَ اسْتِفْسَادًا لأَحَدٍ مِنَ المُكَلَّفِينَ ، وَجَبَ قُبْحُ فِعْلِهِ وقُبْحُ إِطْلَاقِهِ وَوَجَبَ النَّهْيُ عنه والحظرُ له ، سواء نَفَعَ ذٰلكَ المالِكَ وحَفِظَ مالَهُ أو ضَرَّهُ وأَتْلَفَهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوه .

وسنذكرُ ، إنْ شاءَ اللهُ ، تعالى[1]، كَيْفِيَّةَ قولِ مُخَالِفِي أبي الهُذَيْلِ [٨٠ب] في أنَّ المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَوَجَبَ أنْ يموتَ ، وفي[2] ذابحِ غَنَمِ غيرِهِ ومتى يجبُ ذٰلكَ عليه أو يَحسُنُ منه ومتى يَحْرُمُ ذٰلكَ عليه منه مُفَصَّلًا مِن بَعْدُ . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ إن ... تعالى : إضافة تحت السطر ، الأصل .

٢ وفي : في ، الأصل .

فصل

ويقالُ لأبي الهُذَيْلِ أيضًا : إذا كانَ فِعْلُ اللُّطْفِ والأَصْلَحِ واجبٌ على اللهِ عِنْدَكَ ولَازِمٌ في حِكْمَتِهِ ، فما أَنْكَرْتَ مِنْ جوازِ تَبْقِيَتِهِ[1] للمَقْتُولِ ، لو لم يَقْتُلْهُ القاتِلُ ، إذا عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّ المَصْلَحَةَ تَبْقِيَتُهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، وأن يجبَ أنْ يُمِيتَهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، إذا علمَ أنَّ المصلحةَ له إماتَتُهُ في ذٰلكَ الوقتِ ، لو لم يُقْتَلْ فيه ؟ وهٰذا لا يَمْنَعُ كونهُ في المعلوم ؛ فإنْ رَامَ شيئًا ، يُحَاوِلُ به امْتِنَاعَ كونِ الصَّلَاحِ في تَبْقِيَتِهِ تارةً ، لو لم يُقْتَلْ ، أو في إِمَاتَتِهِ لا محالَةَ ، لم يجدْ إلى ذِكْرِ شيءٍ سَبِيلًا .

وقد زَعَمَ العَلَّافُ أنَّهُ ليس يُمْكِنُهُ ولا مُسْتَحِيلٌ في العقلِ أنْ يَعْلَمَ اللهُ ، تعالى ، مِن حالِ مَن غَرِقَ في البحرِ أو هَلَكَ تَحْتَ هَدْمٍ أو تَحَسَّى سُمًّا ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، أنَّهُ ، لو لم يَشْرَبِ السُّمَّ وتَرَكَهُ البحرُ ، فَيَنْجُو أنَّ تَبْقِيَتَهُ كانَتْ تكونُ مصلحةً له ، وإن كانَ يجوزُ أن يُبْقِيَهُ برهةً مِنَ الدَّهْرِ ، لو لم يَتَعَرَّضْ لرُكُوبِ البحرِ والكونِ تَحْتَ الهَدْمِ .

فيقالُ له : فَمَا الفرقُ بَيْنَ هٰذا ، إذا أُخِّرَ به ، وبَيْنَ جَوَازِ عِلْمِهِ ، تعالى ، بأنَّ المصلحةَ في تَبْقِيَةِ المقتولِ برهةً أُخرى ، لو لم يَقْتُلْهُ القاتلُ ، وجَوَازِ سَبْقِ عِلْمِهِ بأنَّ المصلحةَ إِمَاتَتُهُ بالهَدْمِ ؟ ولا مخلصَ له منه .

وطردُ قَوْلِهِ يوجبُ أن لا تكونَ المصلحةُ جَوَازَ تَبْقِيَتِهِ[2] جزءًا مِنَ الزَّمَانِ بَعْدَ الوقتِ الذي عَلِمَ ، تعالى ، أنَّهُ يموتُ فيه . ومتى لم يَقُلْ ذٰلكَ ، ظَهَرَ تناقُضُ قَوْلِهِ واضطرابُهُ . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ تبقيته : بقيته ، الأصل .

٢ جواز تبقيته : بقيه جواز ، الأصل .

فصل

ذِكْرُ الكلامِ على مَن قال مِنَ القدريّةِ : إنَّ المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَوَجَبَ أنْ يعيشَ لا محالَةَ إلى أجَلٍ بَعْدَ ذلكَ .

والذي نقولُه نحنُ في هٰذا البابِ هو ما قَدَّمْنَاهُ مِنْ أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ويَفْعَلِ اللهُ مع قَتْلِهِ مَوْتَهُ ، لَجَازَ أن يُبْقِيَهُ اللهُ بُرْهَةً مِنَ الزمانِ حَيًّا وتكونَ تلكَ المدَّةُ أَجَلًا له وأن يَصِحَّ أنْ يُبْقِيَهُ ، تعالى ، لو لم يُقْتَلْ إلَّا بأن يكونَ السَّابِقُ في العِلْمِ [٨١أ] أنَّهُ يُبْقِيهِ .

وكذٰلك فقد يجوزُ أن يكونَ السَّابِقُ في عِلْمِهِ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ لا محالَةَ . وقد دَلَلْنَا على هٰذا مِنْ قَبْلُ بِغَيْرِ وَجْهٍ . وبَيَّنَّا جَوَازَهُ وصِحَّتَهُ وأَفْسَدْنَا قَوْلَ مَن قالَ منهُم : إنَّهُ ، لَوْ لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ لا محالَةَ ؛ فلذٰلكَ يجبُ بما ذكرناهُ فسادُ قَوْلِ مَن قالَ : لو لم يُقْتَلْ ، لعاشَ لا محالَةَ ، إذْ لا فَصْلَ بَيْنَ الدَّعْوَيَيْنِ .

وقد ثَبَتَ أنَّ القُدْرَةَ تُبْقِيَتُهُ وفيها إماتته ، وأنَّهُ أَيُّ الأَمْرَيْنِ فَعَلَ مِن مقدوراتِهِ ، فلا بُدَّ أنْ يكونَ السَّابِقُ في عِلْمِهِ وحِكْمَتِهِ فِعْلَ ذٰلكَ دُونَ الآخرِ ، فلا وَجْهَ ولا مَعنَى للتَّحَكُّمِ في ذٰلكَ ودَعْوَى وُجُوبِ أحدِ الأَمْرَيْنِ دُونَ الآخرِ ، وإنَّما يجبُ عِندَنا القَطْعُ على ذٰلكَ ، متى وَرَدَ دليلُ السَّمْعِ والتَّوْقِيفِ القاطعُ على أنَّهُ يَفْعَلُ أَحَدَ الأَمْرَيْنِ وأنَّهُ هو الذي قَسَمَهُ له وحَكَمَ به ، وهو السَّابِقُ في عِلْمِهِ . ومتى لم يَرِدْ بذٰلكَ سَمْعٌ ، وَجَبَ الوَقْفُ فيه وتَجْوِيزُ كلِّ واحدٍ مِنَ الأَمْرَيْنِ .

ولأجلِ هٰذا أَنكرَ اللهُ ، تعالى ، هٰذِهِ المقالَةَ على الكفّارِ ، فقال : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [٣ آل عمران ١٥٦] ، فَأَنْكَرَ قَطْعَهُمْ على أنَّهُ ، لو لم

يُقْتَلُوا ويَتَعَرَّضُوا للضَّرْبِ في الأرضِ ، لَمَا ماتُوا ولا قُتِلُوا .

وقد اخْتَلَفَتِ القدريّةُ في هٰذا البابِ ؛ فقالَ فريقٌ منهُم : إنَّهُ يجبُ ، لو لم يُقْتَلِ المقتولُ ، أن يعيشَ لا محالةَ لأجلِ أنَّهُ ، لو لم يكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يكُنْ قاتِلُهُ ظالِمًا له ولا مَذْمُومًا وزَاكِبًا للقَبِيحِ بِقَتْلِهِ ، إذ كانَ ، لو لم يَقْتُلْهُ ، لَمَاتَ لا محالةَ بأَجَلِهِ الذي قُسِمَ له ولم يكُنْ بِقَتْلِهِ قاطِعًا لأَجَلِهِ . قالوا : وهٰذا باطلٌ ؛ فَوَجَبَ أنَّهُ لو لم يُقْتَلْ ، لَعَاشَ إلى أَجَلٍ بَعْدَ ذٰلكَ .

وقال الفريقُ الآخرُ منهُم ، وهو جُمْهُورُهم : إنَّهُ لا يَمْتَنِعُ أنْ يكونَ فيمَنْ قُتِلَ مَن لو لم يُقْتَلْهُ قَاتِلُهُ ، لَوَجَبَ على اللهِ أنْ يُمِيتَهُ ولاسْتَحَالَ في صِفَتِهِ أنْ يُبْقِيَهُ ، ومنهم مَن لَيْسَ ذٰلكَ حالُهُ . قالوا : فمَتَى عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، مِنْ حَالِهِ أنَّهُ ، إنْ بَقَّاهُ [٨١ب] بَعْدَ الوقتِ الذي قُتِلَ فيه ، كانَ بقاؤُهُ حَيًّا اسْتِفْسَادًا له في التكليفِ أو لِغَيْرِهِ مِنَ المُكَلَّفِينَ ولطفًا في فَسَادِهِ أو فسادِ غيرِهِ ، ووَجَبَ في حِكْمَتِهِ أنْ يُمِيتَهُ لا محالةَ ، لو لم يَقْتُلْهُ قاتِلُهُ ؛ فإنْ قَتَلَهُ القاتلُ وتَوَفَّرَتْ على قَتْلِهِ دَوَاعِيهِ ، فقد زالَتِ المَفْسَدَةُ بذٰلكَ . وإنْ لم يَقْتُلْهُ ، وَجَبَ على اللهِ ، تعالى ، إمَاتَتُهُ ، لِتَزُولَ بذٰلكَ المَفْسَدَةُ ويُرْفَعُ اللطفُ في الفسادِ .

ويجبُ على هٰذا القولِ لا محالةَ أن يُبْقِيَ اللهُ ، تعالى ، مَن يَعْلَم مِنْ حالِهِ مِنَ الكفّارِ والعُصَاةِ أنَّهُ لو بَقَّاهُ ، آمَنَ وصَلُحَ . وإنْ أماتَهُ ، ماتَ كافِرًا عاصِيًا مُصِرًّا وكَفَرَ وفَسَدَ غيرُهُ مِنَ المُكَلَّفِينَ عِندَ مَوْتِهِ ، لأنَّ حياتَهُ ، إذا كانَ هٰذا هو المعلُومُ مِنْ حالِهِ ، لُطْفٌ لهُ أو لهُ ولِغَيْرِهِ مِنَ الاسْتِصْلَاحِ في التكليفِ ، واجبٌ عِندَهم عليه ، تعالى .

ويجبُ على هٰذا ، إنْ عُلِمَ ، أنَّهُ ، إنْ أَمَاتَ زيدًا ، صَلُحَ عَمْرٌو مِنَ المُكَلَّفِينَ وكَفَرَ خالدٌ وفَسَدَ . ومثلُ هٰذا لا يُمْكِنُ دَفْعُ اتِّفَاقِهِ في المعلومِ أن يقبحَ منه إماتَتُهُ ،

لأنَّها ٱسْتِفْسَادٌ لبعضِ المُكَلَّفِينَ ولُطْفٌ في تَرْكِ الطاعَةِ والإيمانِ ، وأنْ يجبَ أيضًا إماتَتُهُ ، لأنَّها ٱسْتِصْلَاحٌ لِمُكَلَّفٍ آخرَ ولُطْفٌ له في تَرْكِ الفَسَادِ والقَبَائِحِ . وهٰذا يُوجبُ عليه فِعْلَ موتِهِ وأن لا يفعلَهُ . ونحنُ نَتَقَصَّى الكلامَ في هٰذا الفصلِ وأمثالِهِ عِندَ آنتِهَائِنا إلى الكلامِ في اللُّطْفِ وأَحْكَامِهِ ، إنْ شاءَ اللهُ ، تعالى .

فإنْ قالَ هٰذا الفريقُ : إنَّهُ يجبُ أنْ يَعِيشَ لا محالَةَ مَنْ قُتِلَ أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ولو تَتَوَفَّرْ له دَوَاعِ[1] إلى قتلِهِ ، إذا كانَ بقاؤُهُ مصلحةً له أو لِغَيْرِه ، لو لم يَقْتُلْهُ ؛ فقد مَرُّوا على قياسِهم . وفَرَّعْنَا عليهم الكلامَ في ذٰلكَ في بابِ اللُّطْفِ . وإنْ رَامُوا فيه فَرْقًا ولم يُوجبُوا بقاءَ مَن لو بَقِيَ ، لكانَ بَقَاؤُهُ مصلحةً ولِغَيْرِه ، لم يجبْ عليه ، تعالى ، أيضًا إماتَةُ مَن يَعْلَمُ أنَّ موتَهُ مَصْلَحَةٌ له أو لِغَيْرِه ؛ وربّما مَرَّ فريقٌ مِنهُم على ذٰلكَ ، وربّما لم يَقُلْهُ بعضُهم وٱضطرَبُوا ورَامُوا فَصْلًا ، ليس بصحيحٍ .

قالوا : فأمّا مَن في المعلومِ مِن حالِهِ أنَّهُ [٨٢أ] لا فسادَ في تَبْقِيَتِهِ على أَحَدٍ ، فإنَّهُ جائِزٌ أن يُمِيتَهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، وجائزٌ أنْ يُبْقِيَهُ ويَتَفَضَّلَ عليه بذٰلكَ ، وتكليفه في مدَّةِ تَبْقِيَتِهِ له وتعريضه بذٰلكَ الثواب العظيم . ويَحْسُنُ منه أيضًا أنْ يَختَرِمَهُ ولا يَتَفَضَّلَ بِتَبْقِيَتِهِ[2] وتكليفِهِ ، وإنْ كانَ بقاؤُهُ مصلحةً له فيما يُكَلِّفُهُ في المستقبلِ . هٰذا جُمْلَةُ ما يَقُولُونَهُ في هٰذا البابِ .

والذي نقولُهُ في ذٰلكَ : إنَّ فِعْلَ اللُّطْفِ والاسْتِصْلَاحِ في الدِّينِ والدنيا غيرُ واجبٍ على اللهِ ، تعالى ، وإنَّهُ حَسُنَ منه التَّفَضُّلُ به وحَسُنَ منه تَرْكُهُ ، وعَدْلٌ صَوَابٌ في حِكْمَتِهِ . وسَنَدُلُّ على ذٰلكَ في بابِ التعديلِ والتَّجْوِيرِ[3] والحُسْنِ والقُبْحِ بما يوضِحُ الحقَّ ، إنْ شاءَ اللهُ ، عَزَّ وجَلَّ . وإذا كانَ ذٰلك كذٰلك ، وَجَبَ أنَّهُ لا مُعْتَبَرَ بِكَوْنِ

---

١ دواعٍ : دواعي ، الأصل .

٢ بتبقيته ، بقسه ، الأصل .

٣ والتجوير : والتجوز ، الأصل .

تَبْقِيَةِ مَن قُتِلَ أو إماتَتِهِ ، لو لم يَقْتُلْهُ قاتلُهُ ، بكونِ موتِهِ أو حياتِهِ مفسدةً له أو لغيرِهِ في التكليفِ أو مصلحةً في ذلكَ ، ووَجَبَ أنْ يَحْسُنَ أنْ يحكمَ بِمَوْتِهِ ، لو لم يَقْتُلْهُ قاتلُهُ ، ويكون ذلكَ هو السابِقُ في عِلْمِهِ وحُكْمِهِ ، وأنَّهُ لا سَبِيلَ للقولِ[1] بأنَّه كانَ يَبْقَى لا محالَةَ أو يموتُ ، لو لم يَقْتُلْهُ قاتِلُهُ ويُمِيتهُ اللهُ عِندَ قَتْلِ القاتِلِ لهُ ، إلَّا بِسَمْعٍ ، يَرِدُ بأنَّ ذلكَ هو السابِقُ في عِلْمِهِ وحِكْمَتِهِ ، وأنَّهُ كانَ يُمِيتُهُ أو يُبْقِيهِ ، لو لم يَقْتُلْهُ قاتِلُهُ . ومتى لم يَرِدْ توقيفٌ بذلكَ ، وَجَبَ الوقفُ فيه وتجويزُ كلِّ واحِدٍ مِنَ الأَمْرَيْنِ .

وهذا الأمرُ مَبْنِيٌّ على سُقُوطِ وُجُوبِ[2] اللُّطْفِ والاسْتِصْلاحِ ؛ فمتى دَلَلْنَا على ذلكَ ، فلا بُدَّ مِنَ القولِ به فيمَن عُلِمَ أنَّ إمَاتَتَهُ أو تَبْقِيَتَهُ مفسدةٌ له أو لِغَيْرِهِ أو مصلحةٌ له أو لِغَيْرِهِ ؛ فأمَّا مَنْ لَيْسَ في إمَاتَتِهِ مفسدةٌ ولا مصلحةٌ له ولا لِغَيْرِهِ ولا في تَبْقِيَتِهِ ، فالأمرُ واضحٌ في تجويزِ تَبْقِيَتِهِ وتجويزِ آخِتِرَامِهِ . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ للقول : القول ، الأصل .

٢ وجوب : وحوف ، الأصل .

فصل

الكلامُ على مَنْ قالَ منهم : إنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لمَاتَ مِنْ غيرِ اعْتِبَارِ الاسْتِصْلَاحِ بذلكَ ، بل لِظَنِّهِ أنَّهُ قَاطِعٌ عليه أَجَلَهُ وكونهُ عاصيًا بذلكَ .

فيقالُ لهُم : إن لم تَعْتَبِرُوا في [٨٢ب] هٰذا البابِ ما اعْتَبَرَهُ إخوانُكم مِنَ القدريّةِ في الاسْتِصْلَاحِ بِمَوْتِهِ أو حَيَاتِهِ ، فَلِمَ قُلتُم : إنَّهُ لو لم يُقْتَلْ ، لَوَجَبَ أنْ يَحْيَا لا محالَةَ إلى أَجَلٍ بَعْدَ ذلكَ ؟

فإن قالوا : الذي يدلُّ عليه أنَّهُ لو لم يَكُنْ ذلكَ كذلكَ ، لم يَكُنْ قاتِلُهُ ظالِمًا ولا عاصيًا ولا قاطِعًا عليه أَجَلَهُ ؛ فلمّا أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ على خِلَافِ ذلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ له أَجَلٌ[1] عِندَ اللهِ ، تعالى ، قَطَعَهُ عليه قاتلُهُ وظَلَمَهُ بِقَتْلِهِ دُونَهُ .

يقالُ لهُم : أمَّا ادِّعَاؤُكُم الإجماعَ أنَّهُ قَاطِعٌ عليه أَجَلَهُ ، فإنَّهُ جَهْلٌ وبُهْتٌ ، لأنَّ كلَّ مَنْ خالفَكُمْ مِنْ أهلِ الحَقِّ وأَصْحَابِ الحديثِ وعُلَمَاءِ الأُمَّةِ وشيوخِكُم مِنَ القدريّةِ يقولونَ : لا أَجَلَ له إلَّا الأَجَلَ الذي قُتِلَ فيه ، وإنَّ اللهَ ، تعالى ، ما قَسَمَ له أَجَلًا في الدنيا دُونَ المَعَادِ ودارِ الثوابِ والعقابِ وأَحْيَاهُ في القبرِ عِندَ المُسَاءَلَةِ[2] إلَّا الأَجَلَ الذي قُتِلَ فيه ؛ فَدَعْوَى الإجماعِ على أَجَلٍ له غير ذلكَ جَهْلٌ وبُهْتٌ وبمثابَةِ دَعْوَى الإجماعِ على كلِّ أَمْرٍ ، تَخْتَلِفُ الأُمَّةُ فيه . ولا وَجْهَ لمُنَاظَرَةِ مَنْ بَلَغَ إلى هٰذا الحَدِّ ؛ فالقاتِلُ عِندَ خُصُومِكُمْ غَيْرُ قاطِعٍ عليه أَجَلًا له .

وأمّا قولُكم : إنَّهُ لو لم يجبْ أن يعيشَ ، لو لم يُقْتَلْ ، ولكانَ سَيَمُوتُ لا محالةَ ، لَوَجَبَ أن لا يكونَ قاتِلُهُ ظالِمًا له ولا عاصِيًا بذلكَ ولا طالِبًا للقبيحِ ولا مَلُومًا مذمومًا به ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ مِنْ وُجُوهٍ . أحدُها أنَّكُم قد عَلِمْتُمْ أنَّا لا نقولُ : إنَّ

---

١ أجل : اجلا ، الأصل .

٢ المساءلة : المسائلة ، الأصل .

القَاتِلَ يفعلُ في المقتولِ شيئًا مِنْ إبْطَالِ حياتِهِ أو نَقْضِ لِبِنْيَتِهِ أو أَلَمٍ فيه ، وإنَّ فِعْلَ القَاتِلِ لا يَتَعَدَّى مَحَلَّ قُدْرَتِهِ ، وإنَّهُ إنَّما يكونُ ظالِمًا بالقَتْلِ الموجودِ في مَحَلِّ قُدْرَتِهِ الذي قَدْ أَجْرَى اللهُ ، تعالى ، العادةَ بِفِعْلِ نقضِ البِنْيَةِ عِندَه وفِعْلِ الآلامِ وغَيْرِ المقتولِ ولِجُزْئِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بمَا يَلْحَقُهُ عِندَ حركاتِ القَاتِلِ وأَعْتِمَادَاتِهِ لِمَا يَعْلَمُهُ أو يَظُنُّهُ مِنْ أَنَّ اللهَ سيُمِيتَهُ ويُخرِجَ رُوحَهُ عِندَ ذٰلكَ ، كما يَغْتَمُّ ويَحزُنُ ، إذا قُبِلَ بِمَنْعِ الطَّعَامِ والشَّرَابِ ، حتّى يموتَ جوعًا وعَطَشًا ، وإنْ كانَ قاتِلُهُ بِمَنْعِ ذٰلكَ لم يَفْعَلْ فيه شيئًا . وقد بَيَّنَّا هٰذا الفصلَ وأَشْبَعْنَا القولَ فيه في كتابِ [٨٣أ] إبطالِ التَّوَلُّدِ مِنْ هٰذا الكتابِ بِمَا يُغْنِي عنِ الإطَالَةِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ قولُكُمْ : إنَّهُ إنّما ظَلَمَهُ بأنْ قَطَعَ عليه أَجَلَهُ أو فَعَلَ نَقْضَ بِنْيَتِهِ أو أَلَمًا ، وإنّما يكونُ ظالِمًا وعاصِيًا وفاعِلًا للقبيحِ ، لأنَّه فَعَلَ في محلِّ قُدْرَتِهِ ما نُهِيَ عن فِعْلِهِ وحُرِّمَ عليه ، كما يكونُ عاصيًا مَلُومًا بِمَنْعِهِ الحيَّ مِنَ الطَّعامِ والشرابِ ، حتّى يُمِيتَهُ اللهُ ، تعالى ، جوعًا وعطشًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فَسَدَ ما قالُوهُ .

ولا يجوزُ على التحقِيقِ أنْ يُجَابَ عن هٰذِهِ المُطَالَبَةِ بمَا ذَكَرَهُ بعضُ أصحابِنا مِنْ أنَّهُ إنَّما كانَ القَاتِلُ لِغَيْرِهِ ظَالِمًا ظالِمًا وعاصيًا ، مَلُومًا بِقَتْلِهِ له لِمَا أَدْخَلَهُ عليه مِنَ الآلامِ أو أَوْصَلَهُ إليه مِنَ الآلامِ والغُمُومِ والأَحْزَانِ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّ القَاتِلَ لم يُوصِلْ إليه غمًّا ولا أَدْخَلَ عليه أَلَمًا ولا فَعَلَ ما هو عِلَّةٌ لذٰلكَ ولا سببٌ له ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، ليس يَغُمُّهُ ويُؤْلِمُهُ عِندَ قَتْلِ القاتِلِ لهُ وبفعلِ ذٰلكَ فيه بسببٍ هو قَتْلُ القاتِلِ لهُ ولا عن عِلَّةٍ هي قتلُهُ له ، بل يَفْعَلُ ذٰلكَ آبْتِدَاءً واخْتِيَارًا عِندَ قَتْلِ القَاتِلِ بجَرْيِ العادَةِ ، وإنَّما تقولُ القدريَّةُ : إنَّهُ ظَلَمَهُ بإدخالِ الألَمِ عليه لِفِعْلِهِ الألَمَ مُتَوَلِّدًا إمَّا عَنِ الحركَةِ أو الاعتمادِ أو عَنِ الوَهْيِ المُتَوَلِّدِ عَنِ الاعتمادِ على آختلافِهِم في ذٰلكَ . وهٰذا القولُ باطِلٌ ، لا أَصْلَ له .

وإنْ قُلْنَا أحيانًا : قد غَمَّهُ وأَحْزَنَهُ وقَتَلَهُ بالهِجَاءِ المُقْذِعِ وبالسُّمِّ والإهَانَةِ

والاستِخفَافِ به ، وقد يَحْزَنُ الإنسانُ ويَألَمُ ويموتُ مَوْتًا سريعًا عِندَ الهِجَاءِ والاستِخفَافِ والشَّتْمِ له ، ويكونُ حُزْنُهُ وغَمُّهُ بذٰلكَ أَشَدَّ مِنَ الغمِّ بِوَقْعِ السَّيْفِ ويكونُ عِندَهُ أَسْرَعَ مَوْتًا وَكَمَدًا ، وسيَّما إذا كانَ مِنْ عُظَمَاءِ الناسِ وذَوِي الشَّرَفِ والأَقْدَارِ . وقد عُلِمَ أنَّ المُهِينَ الشَّاتِمَ له لم يَفْعَلْ فيه أَلَمًا ولا غَمًّا وحُزْنًا ، لا مباشرًا ولا مُتَولِّدًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ الجوابُ بهٰذا الضربِ ، بل قد يَصِحُّ أنْ يُجيبَهُمْ بهٰذا الجوابِ إخوانُهُم القدريَّةُ القائلونَ مَعَهُم بالتَّوَلُّدِ . وذاك أنَّهُم يقولونَ لهُم : مَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ أنَّهُ لا يَمْتَنِعُ أن يكونَ المقتولُ ، لو لم يَقْتُلْهُ [٨٣ب] قاتِلُهُ ، لأماتَهُ اللهُ ، تعالى لا محالَةَ ، إذا عَلِمَ أنَّ إِمَاتَتَهُ في ذٰلكَ الوقتِ مَصْلَحَةٌ لهُ أو لِغَيْرِهِ في التكليفِ وأن يقبحَ مِنَّا نحنُ قَتْلُهُ ، وأنْ تُفَارِقَ إِمَاتَتُهُ ، تعالى ، له قَتْلَنَا له مِنْ وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنَّهُ كانَ يصحُّ منه أنْ يُمِيتَهُ ، بل يجبُ أنْ يُمِيتَهُ ، لو لم يَقْتُلْهُ قاتِلُهُ ، إذا كانَتْ إِمَاتَتُهُ مصلحةً بغيرِ أَلَمٍ ، يُدْخِلُهُ عليه ، لأنَّه ، تعالى ، قادِرٌ على أنْ يَفْعَلَ فيه الموتَ المُضَادَّ للحياةِ مِنْ غيرِ أَلَمٍ يُقَارِنُهُ ، لأنَّ الأَلَمَ جِنْسٌ ، يُفَارِقُ وُجُودَ المَوْتِ وبُطْلَانَ الحياةِ . وليس هي مِنهُما بِسَبِيلٍ على ما قد بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ إلَّا بنقضِ بِنْيَتِهِ وإدْخَالِ آلَامٍ عليه . وليس له أن يُدْخِلَ عليه الأَلَمَ ، إذا لم يكُنْ قَتْلُهُ مستحَقًّا عليه ؛ فلذٰلكَ صارَ قَتْلُهُ ظُلْمًا له ، لا لأنَّه فَعَلَ فيه مَوْتًا يضادُّ الحياةَ . وهٰذا ليسَ بعيدٍ ، لو صَحَّ القولُ بالتَّوَلُّدِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوه مِنْ هٰذا الوَجْهِ .

والوَجْهُ الآخرُ أنَّ لهُم أن يقولوا لهُم : مَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ أنَّهُ لا يَمْتَنِعُ مِنْ وُجُوبِ إِمَاتَةِ اللهِ ، سبحانَهُ ، له لا محالَةَ ، لو لم يَقْتُلْهُ قاتِلُهُ ، إذا كانَتْ إِمَاتَتُهُ مصلحةً لهُ أو لغيرِهِ . وإنْ كانَ ، تعالى ، يُؤْلِمُهُ عِنْدَ الموتِ ويَفْعَلُ معه أَلَمًا عظيمًا ، فيَحْسُنُ منه ذٰلكَ ، وإنْ قَبُحَ مِثْلُهُ مِنَّا . وتكونُ عِلَّةُ حُسْنِهِ منه ، تعالى ، عِندَ مُخالِفِيكُمْ مِنَ القدريَّةِ أنَّهُ إذا آلَمَهُ ، أَسْتَصْلَحَهُ أو غيرَهُ مِنَ المُكَلَّفِينَ بتلكَ الآلامِ . وكانَ عالِمًا بأنَّها أَصْلَحُ للأُمُورِ في تَدْبِيرِهِ . والقائلُ له لا يَعْلَمُ كونَ القتلِ وما يُدْخِلُهُ عليه

ويُوصِلُهُ إليه مِنَ الآلامِ مصلحةً له ، بل لَعَلَّهُ مفسدةٌ له ولُطْفٌ في فِعْلِهِ الكفرَ باللهِ . وقد يُوجَدُ مَنْ يَطْغَى ويَكْفُرُ عِندَ قَتْلِ غَيْرِهِ له ويُخرِجُهُ ذٰلكَ إلى تَرْكِ الدِّينِ .

والقولُ بأنَّ تَمْكِينَ قاتِلِهِ مِنْ قَتْلِهِ وتَرْكَ الحَيْلُولَةِ بَيْنَهما سَفَهٌ منه ، مِمَّا يَعتقِدُهُ المقتولُ عِندَ قَتْلِ قاتِلِهِ ظلمًا ، فهو لذٰلكَ لا يَأْمَنُ أنْ يكونَ قَتْلُهُ له مفسدةً بالقاتِلِ ، مع أنَّهُ لا يَعلَمُ أنَّ قَتْلَ الغَيْرِ مصلحةٌ ، لا يَأْمَنُ أيضًا أنْ يكونَ مفسدةً له ؛ فيكون قد ضَرَّهُ في دِينِهِ ودُنْيَاهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، آفْتَرَقَ قَتْلُ القاتِلِ مِنَّا وإيلَامُهُ المقتولَ وإماتَةُ اللهِ ، تعالى ، وإيلامُهُ له . ولا يُمْكِنُهم دَفْعُ ذٰلكَ على أَوْضَاعِهم الفاسدةِ .

والوجهُ [١٨٤أ] الآخرُ الذي يُحَسِّنُ عِندَهم إماتَةَ اللهِ ، تعالى[١] ، المقتولَ وإيلَامَهُ ، لو لم يَقْتُلْهُ قاتِلُه ، أنَّهُ إذا أماتَهُ وآلَمَهُ ، وَفَّرَ عليه عِوَضَ أَلَمِهِ وأَوْصَلَ إليه منه ما هو أَنْفَعُ له وأَجْدَى عليه مِنْ تَرْكِ فِعْلِ الأَلَمِ بِهِ ، فَيَحْسُنُ منه الإيلَامُ على هٰذا الوجهِ . والقاتِلُ مِنَّا لِغَيْرِهِ والمؤلِمُ له لا يُوصِلُ إليه عِوَضًا على ذٰلكَ ولا يَقْدِرُ عليه ولا يَعْلَمُ قَدْرَ ما يستحقُّ بإيلامِهِ له ، فَيَفْعَلُهُ به ، لو قدرَ عليه .

على أنَّهُ ، لو عَلِمَ قَدْرَ ذٰلكَ وتَمَكَّنَ مِنْ فِعْلِهِ ، لم يَكُنْ له إدْخالُهُ عليه إلَّا بإذْنِ المقتولِ ورِضَائِهِ ؛ فأمَّا أنْ يُؤْلِمَهُ ، لِيَنْفَعَهُ ، ويَقْتُلَهُ ويَذْهَبَ بِنَفْسِهِ ، لِيَنْفَعَهُ بَعْدَ ذٰلكَ أو يَنْفَعَ عاقِبَتَهُ ونِحْلَتَهُ ، فإنَّهُ غَيْرُ حَسَنٍ منه ، بل ظُلْمٌ وعُدْوَانٌ .

وقد تَحْسُنُ الآلَامُ مِنَّا ومِنَ اللهِ ، تعالى لأَجْلِ ما فيها مِنَ المنافعِ المُوفَى النفعُ بها على الاسْتِضْرَارِ بالآلامِ على ما بَيَّنَّاهُ وشَرَحْنَاهُ عَنهُم مِنْ قَبْلُ في بابِ التَّعْدِيلِ والتَّجْوِيرِ وآعْتَرَضْنَاهُ بما أَوْضَحَ الحقَّ ، غَيْرَ أنَّ إخوانَهم القائِلِينَ بِقَطْعِ القاتِلِ لأَجَلِ المقتولِ لا يُخالِفُونَهُمْ في حُسْنِ الآلامِ للعوضِ والاسْتِصْلَاحِ بها . وهي مِنَ اللهِ ،

---

١ تعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

تعالى ، تَقَعُ كذٰلكَ ، ولا تَقَعُ مِنَ العبدِ على هٰذا الوَجْهِ ؛ فَٱفْتَرَقَ حُكْمُ إِمَاتَتِهِ ، تعالى[1] ، وإيلَامِهِ مِنْ جهتِنا .

وقد ثَبَتَ عِندَ الفَرِيقَيْنِ منهم أنَّ هٰذِهِ الآلَامَ ليسَ تَحْسُنُ وتَقْبُحُ لِحُسْنِهَا أو كونِها آلَامًا فقط ، وإنَّما تَقْبُحُ ، إذا حَصَلَتْ على وُجُوهٍ مخصوصَةٍ ، وتَحْسُنُ لِحُصُولِهَا على وُجُوهٍ أُخرَ .

ولذٰلكَ قِيلَ : حَسُنَ الإمامُ قصاصًا وقَوَدًا وحَدًّا بالرِّدَّةِ . وقَبُحَ القتلُ منهُ ظُلْمًا على غَيْرِ هٰذِهِ الوُجُوهِ . وحَسُنَ مِن الوَلِيِّ التَّوَصُّلُ إلى قَتْلِ قاتِلِ وَلِيِّهِ والمطالَبَةِ بِدَمِهِ ، ولم يَحْسُنْ ذٰلكَ مِنْ غَيْرِهِ . وحَسُنَ الجلوسُ في دارِ الغَيْرِ بِإِذْنِهِ ورِضَاهُ . وقَبُحَ ، إذا وَقَعَ على غَيْرِ ذٰلكَ في أمثالِ هٰذا مِمَّا يطولُ تَتَبُّعُهُ . وكلُّ هٰذا يُبَيِّنُ على أُصُولِهِمْ مُفَارَقَةَ إِمَاتَةِ اللهِ ، تعالى ، وإيلَامِهِ الغيرَ لِقَتْلِ القاتِلِ مِنَّا له . وإذا كانَ ذٰلكَ ، فقد وَجَبَ القولُ بأنَّ مَن لم يَقْتُلْهُ القاتِلُ ، فواجبٌ على اللهِ ، تعالى ، إماتَتُهُ ، إذا كانَ بقاؤُهُ مفسدةً له أو لِغَيْرِهِ في التكليفِ . وبَطَلَ قَوْلُ مَنْ قالَ مِنهُم : إنَّهُ لو لم يُقْتَلْ ، لَوَجَبَ أن[2] [٨٤ب] يعيشَ لا محالَةَ إلى أَجَلٍ بَعْدَ ذٰلكَ .

---

١ تعالى : إضافة في طرف السطر الأعلى ، الأصل .

٢ أن : مكرّر في الأصل .

فصل

وقد قال لَهُم أيضًا إخوانُهُمْ مِنَ القدريّةِ[1] في هٰذا البابِ : ما أَنْكَرْتُمْ مِنْ أَنَّهُ يجبُ أَن يكونَ بعضُ المَقْتُولِينَ ، لو لم يُقْتَلْ ، لأَمَاتَهُ اللهُ ، تعالى ، لا محالَةَ ، إذا كانَتْ حياتُهُ مَفْسَدَةً له أو لِغَيْرِه ، وإنْ وَجَبَ[2] مع ذٰلكَ أنْ يكونَ قاتلُهُ ظالِمًا بِقَتْلِهِ لأَجْلِ أَنَّ قاتِلَهُ تَقَدَّمَ على قَتْلِهِ مع كَوْنِهِ وَكَوْنِ المقتولِ ظَانًّا لِبَقَائِهِ ، لأَنَّ أَمَارَاتِ البقاءِ حاصلةٌ ، إذا كانَ سليمًا صحيحًا ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ قاتلُهُ مُضِرًّا به ، لأَنَّه قَطَعَهُ بِقَتْلِهِ عَنِ المنافِعِ التي يُظَنُّ حصولُها ، له لَوْلَا قَتْلُهُ إيَّاهُ . والقديمُ ، تعالى ، يُمِيتُهُ مع سَبْقِ العِلْمِ بأَنَّه في ذٰلكَ الوقتِ يموتُ ، ولا يُمْكِنُ أن يكونَ ظَانًّا لِبَقَائِهِ ، يَتَعَالَى عن ذٰلكَ .

وللقائِلِ مِنَ القدريّةِ بِقَطْعِ الأَجَلِ على المقتولِ أن يُجيبَ عن هٰذا بأن يقولَ : لو كانَ المُوجِبُ لِكَوْنِ القَتْلِ لِلْغَيْرِ ظُلْمًا قبيحًا ظَنَّهُ لبقائِهِ وقَطْعَهُ بذٰلكَ عن منافعَ ، يظنُّ وصولَه إليها ، لوَجَبَ حُسْنُ قَتْلِ القاتِلِ مِنَّا لِغَيْرِه ، متى أَعْلَمَهُ اللهُ ، تعالى ، أَنَّهُ يُمِيتُهُ في تلكَ الحالِ لا محالةَ ، لو لم يَقْتُلْهُ ، وأنْ يَحْسُنَ منه قَتْلُهُ ، إذا اشْتَدَّ فَزَعُهُ وظَهَرَتْ أَمَارَاتُ مَوْتِهِ وشَخَصَ بَصَرُهُ وانْقَطَعَ لِسَانُهُ وبَدَأَتْ به الأمراضُ المُتْلِفَةُ المُشْقِيَةُ بِصَاحِبِهَا . ولَمَّا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ تعليلُ قُبْحِ قَتْلِهِ للظَّنِّ لِبَقَاءِ المقتولِ .

وفي هٰذا على أصولِ القومِ نَظَرٌ ، لأنّهم قد زَعَمُوا أَنَّهُ لا يُنْكَرُ قُبْحُ القتلِ لِظَنِّ بَقَاءِ المقتولِ ووصولِهِ إلى منافعَ ومَلَاذَّ وسُرُورٍ ، وأنْ يَقْبُحَ أيضًا وإنْ زَالَ الظَّنُّ لذٰلكَ وَوُجِدَ التَّيَقُّنُ أو الظَّنُّ لِهَلَاكِهِ لِوَجْهٍ آخرَ ، وهو أنْ يكونَ القتلُ والألَمُ غَيْرَ مُسْتَحَقَّيْنِ على المقتولِ ولا يُعَوَّضُ عليهما عِوَضًا ، يُوازِي نفعهُ بالضَّرَرِ بالقَتْلِ والألَمِ

---

١ القدريّة : + لهم ، الأصل .

٢ وجب : وحت ، الأصل .

أو يُوفَى عليه ، فيكونُ قبيحًا لِوَجْهٍ آخرَ ، يقومُ مقامَ الظَّنِّ لِبَقَائِهِ ، لأنَّه لا يُنْكَرُ عِندَهم قبحُ الفعلِ لِوُجُوهٍ ، إذا زَالَ بعضُها ونُفِيَ البعضُ ، قَبُحَ لأَجْلِ الباقي منها . وقَتْلُ القاتِلِ لِغَيْرِهِ ظُلْمًا يَقْبُحُ لِظَنِّهِ بِبَقَائِهِ وانتفاعِهِ بحياتِهِ ويَقْبُحُ ، لأنَّه إِضْرَارٌ به وإِيلَامٌ له ، لا لِاسْتِصْلَاحِهِ به ولا للتعويضِ عليه ولا لِقَصْدِ الصَّلَاحِ به ، [١٨٥أ] فهو ، وإنْ زَالَ الظَّنُّ لبقائِهِ والانتفاعِ به ، ضَرَرٌ وأَلَمٌ ، غَيْرُ مُسْتَصْلَحٍ به المُؤْلَمَ ولا معوّضٍ عليه ؛ فحصلَ فيه وَجْهَانِ آخرَانِ مِنَ القبحِ . واللهُ أَعْلَمُ .

فصل

وقد ألْزَمَ أصحابُنَا وأَلْزَمَتِ القدريّةُ القائِلُونَ بأنَّ المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَوَجَبَ أَن يعيشَ ، مَنْ قالَ مِنْ إخوَانِهِمْ : بل يجبُ أنْ يكونَ مِنهُم مَنْ يجبُ أنْ يموتَ لا محالةَ ، لو لم يُقْتَلْ ، وهو مِنَ المَعْلُوم مِنْ حَالِهِ أنَّ بَقَاءَهُ مفسدةٌ له أو لِغَيْرِهِ في التكليفِ ، وأنَّ المصلَحَةَ له أو لِغَيْرِهِ فيه أَن يَمُوتَ ، وأنَّهُ واجبٌ على اللهِ ، تعالى ، إمَاتَتُهُ والقضاءُ بِحُسْنِ ذلكَ ، متى كانَ هٰذا هو المعلومُ مِنْ حالِهِ .

فقالوا لهم : إذا وَجَبَتْ إماتَةُ مَنْ هٰذا هو المعلومُ مِنْ حالِهِ وحَسُنَتْ مِنَ اللهِ ، تعالى ، فما أَنْكَرْتُمْ مِنْ حُسْنِ مِثلِ ذٰلكَ مِنَّا ؟ بل مِنْ وُجُوبِهِ علينا ؟ فيجبُ ، لو أَعْلَمَنَا الله ، تعالى ، مِنْ حالِ بعضِ الناسِ أنَّ حياتَهُ أو حياةَ وَلَدِهِ مفسدةٌ لهما أو لأَحَدِهِمَا أو لِغَيْرِهِما مِنَ المُكَلَّفِينَ ، وأنَّ المصلحَةَ واللُّطْفَ في التكليفِ بِمَوْتِهما في وقتٍ بِعَيْنِهِ أنْ يَحْسُنَ مِنَّا قَتْلُ[1] مَنْ ذٰلكَ هو المَعْلُومُ مِنْ حَالِهِ أو قَتْلُ وَلَدِهِ ، إذا كانَ في مَوْتِهِ مصلحةٌ لا محالةَ وفي عَيْشِهِ آسْتِفْسَادٌ له .

ويجبُ أيضًا ، متى أَعْلَمَنَا أنَّ في بقاءِ وَلَدِ الإنسانِ ، وإنْ كانَ طفلًا رضيعًا ، مفسدةً لأبيهِ وأنَّ موتَهُ مصلحةٌ له في التكليفِ وأنَّهُ ، إنْ بَلَغَ وبَقِيَ حَدَّ التكليفِ والقُوَّةِ ، أَرْهَقَ وَالِدَيْهِ طُغْيَانًا وكُفْرًا ، أنْ يَحْسُنَ مِنَّا قتلُ الطفلِ ، بل يجبُ ذٰلكَ علينا لِلْعِلْمِ بأنَّه مصلحةٌ له ، كما حَسُنَ مِنَ الخَضِرِ ، عليه السلامُ ، قَتْلُ الطِّفْلِ ، بل كما وَجَبَ عليه لِمَا ذَكَرَهُ مِنْ أنَّ في بقائِهِ مفسدةً لأبيهِ .

قالوا : ولَمَّا أجمعتِ الأُمَّةُ على فسادِ القولِ بذٰلكَ وتحريمِ قَتْلِ مَنِ المعلومُ هٰذا مِنْ حالِهِ ، بَطَلَ قولُكم وتعلُّقُكُم في ذٰلكَ بالمصلحةِ . وفي هٰذا عِندَنا نَظَرٌ ، لأنَّ المُوجبَ لِمَوْتِهِ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، لو لم يُقْتَلْ ، متى عَلِمَ اللهُ أنَّ إمَاتَتَهُ مصلحةٌ .

---

١ قتل : قبل ، الأصل .

يقولونَ : إنَّ قَتْلَ القاتِلِ له شيءٌ غير بُطْلَانِ حياتِهِ وانتفائِهِ وعِندَ جِنْسِ الموتِ ، إن ثَبَتَ عِندَهُم أنَّهُ جِنْسٌ [٨٥ب] يضَادُّ الحياةَ وشيءٌ يزِيدُ على نَقْضِ البِنْيَةِ .

قالوا : وليس يَمْنَعُ أنْ يعلمَ أنَّ إمَاتَتَهُ هُوَ هِيَ المصلحةُ دُونَ فِعْلِ القاتِلِ به القَتْلَ الذي هو غَيْرُ أنْفَاءِ الحياةِ وفعل الموتِ ، بل قد يكونُ عالِمًا بأنَّه ليسَ بصلاحٍ ولا فسادٍ في التكليفِ ومُحَرَّم بذلكَ قَتْلُهُ وإيلامُهُ ، وإنْ وَجَبَتْ عليه ، تعالى ، إمَاتَتُهُ .

وكذلكَ فقد يَصِحُّ العلمُ بمِثْلِ ذلكَ مِنْ حَالِ وَلَدِهِ ، طِفْلًا كانَ أو بالِغًا ، وأنَّ إمَاتَتَهُ للطِّفْلِ مِنْ وَلَدِهِ هي المصلَحَةُ دُونَ قَتْلِ القاتِلِ لهُ ؛ فيجبُ لذلكَ عليه ، تعالى ، أن يُمِيتَهُ ويُحَرِّمَ على القاتِلِ قَتْلَهُ . وهذا ليسَ ببعيدٍ على أَوْضَاعِهم وأَوْضَاعِنَا ، وأنْ يَتَّفِقَ مِثْلُ ذلكَ في المعلومِ .

قالوا : ومع هذا فلا يَمْتَنِعُ أيضًا أنْ يَعْلَمَ أنَّ المصْلَحَةَ مُتَعَلِّقَةٌ بِقَتْلِ القاتِلِ . ومتى عَلِمَ ذلكَ ، وَجَبَ عليه أنْ يَدُلَّ القاتِلَ على أنَّ قَتْلَهُ له مصلحةٌ ، وأن يُوجبَ ذلكَ عليه ، وأن يَصِحَّ أن يَدُلَّهُ عليه مِنْ جهةِ العقلِ ، بل لا يَصِحُّ أنْ يعلمَ ذلكَ إلَّا سَمْعًا وتَوْقِيفًا .

ولو كانَ في العقلِ دلالةٌ عليه وطريقٌ[1] إلى العلمِ به ، لَوَجَبَ علينا وحَسُنَ مِنَّا قَتْلُهُ لِمَا في ذلكَ مِنَ الصلاحِ في التكليفِ ، كما أنَّهُ ، لو عَلِمْنَا مِنْ ناحيةِ العقلِ كَوْنَ الصلاةِ وغيرِها مِنَ العباداتِ الشَّرْعِيَّةِ مصلحةً في تكليفِ الفرائضِ العقليّةِ مِنَ النَّظَرِ والمعرفةِ وشُكْرِ المُنْعِمِ ، لَوَجَبَ علينا فِعْلُ ذلكَ لكونهِ مصلحةً لنا ومُخَلِّصًا له مِنْ ضَرَرِ العِقَابِ بِفِعْلِ تُرُوكِ الواجباتِ العقليّةِ ، غَيْرَ أنَّهُ لا طَرِيقَ لنا إلى ذلكَ إلَّا بالسَّمْعِ ؛ فكذلكَ سَبِيلُ العِلْمِ بأنَّ قَتْلَ زَيْدٍ أو قَتْلَ وَلَدِهِ مصلحةٌ وأنَّ بقاءَهُ حَيًّا مفسدةٌ .

---

١ وطريق : وطريقا ، الأصل .

قالوا : ولأَجْلِ هٰذا وَجَبَ القضاءُ[1] على أنَّ الخَضِرَ ، عليه السلامُ ، نَبِيٌّ لما أَخبَرَ عن ذٰلكَ بقولِهِ : ﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ [١٨ الكهف ٨٠] ، لأنَّ مِثْلَ هٰذا لا يُعْلَمُ إلَّا بالوَحْيِ ، إلى قولِهِ ، تعالى : ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾ [١٨ الكهف ٨٢] ، يَعنِي ما فَعَلَهُ إلَّا بِوَحْيٍ وأَمْرٍ مِنَ اللهِ ، تعالى ؛ فقد مَرَّ القومُ على حُسْنِ قَتْلِنَا لِمَنْ عَلِمْنَا ذٰلكَ مِن حالِهِ ووجوهِهِ ، غَيْرَ أنَّهُ يَقِفُ العِلْمُ بذٰلكَ على السَّمْعِ .

وقد يُمْكِنُ أنْ يقالَ لَهُم في ذٰلكَ : إنَّ ظاهِرَ قولِهِ : ﴿فَخَشِينَا أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَٰنًا﴾ [١٨٦] ليسَ يَقْتَضِي عِلْمَهُ بحُصُولِ إرْهَاقِهِ لَهُما لا محالةَ ، وإنَّما يقتضي أنَّهُ قَتَلَهُ لِظَنِّهِ لذٰلكَ وخوفِهِ ، لأنَّ القاتِلَ أَخشَى وأَخوَفُ[2] وأَحْذَرُ مِنْ إفْسَادِ الوَلَدِ لوالِدِهِ أو مِنْ كذا ؛ فليسَ ظاهِرُهُ عِلْمِي بوُقُوعِ ذٰلكَ والخبر عن تَيَقُّنِهِ ، وإنَّما هو خبرٌ عن ظَنِّهِ وتَوَهُّمِهِ ؛ فيجبُ بِحَقِّ هٰذا الظاهرِ أنْ يكونَ اللهُ ، تعالى ، قد أَمَرَ الخَضِرَ بِقَتْلِ مَنْ يظنُّ ذٰلكَ به وأن يَحْسُنَ لأَجْلِ ذٰلكَ مِنَّا قَتْلُ وَلَدِ إنسانٍ ، متى خَشِينَا وخِفْنَا ذٰلكَ منه . وقد يجوزُ عِندَنا التَّعَبُّد بمِثْلِ هٰذا .

وهم يُنْكِرُونَهُ ويقولُونَ : لا يجوزُ الأمرُ بِقَتْلِهِ لِخَوْفِ ذٰلكَ . ونحنُ نُجْرِي هٰذا مَجْرَى حُصُولِ الظَّنِّ لِمَصَالِحِ الدنيا ، فَكَما يجوزُ وُرُودُ الشَّرْعِ بِقَتْلِ حَيَوانٍ ، نَظُنُّ أنَّهُ يَقْتُلُ زيدًا ويَضرُّهُ في دنياهُ . ولذٰلكَ يجوزُ التَّعَبُّدُ بِقَتْلِ مَنْ نَظُنُّ مِنَ الأطفالِ أنَّه يُفْسِدُ وَالِدَيْهِ وأنْ يُجْرِيَ الشَّرْعُ الظَّنَّ لذٰلكَ مَجْرَى العِلْمِ ، بل لو أَبَاحَ عِندَنا خاصَّةً قَتْلَهُ لا لمصلَحَةٍ له ولا لِغَيْرِه ، لَحَسُنَ ذٰلكَ منه ، كما يَحْسُنُ إمَاتَتُهُ له بغيرِ قَتْلٍ على ما بَيَّنَّاهُ في التعديلِ والتجويرِ مِنْ قَبْلُ ؛ فيجبُ أن يكونَ الكلامُ مَعَهُم في أَصْلِ القولِ في التعديلِ والتجويرِ ، إذا مَنَعُوا ذٰلكَ وإذا قالوا بِقُبْحِ تَبْقِيَتِهِ ، إذا كانَ

---

١ القضاء : القصاص ، الأصل .

٢ وأخوف : واخاف ، الأصل .

فيهما فسادًا ، ويجبُ إمَاتَتُهُ ، إذا كانَ فيها صلاحًا . ويجبُ أن يثبتَ وُجُوبُ فِعْلِ الأَصْلَحِ في الدِّينِ والأمر به ما قاله القومُ .

ولهم أيضًا أن يقولوا : ليسَ يَمْتَنِعُ أنْ يَعْلَمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّ إماتَتَهُ لهُ مِنْ غيرِ تَقَدُّمِ .

قيلَ له : ووقوعُهُ عن قَتْلٍ هو المصلحَةُ في تكليفِهِ ، وإنَّ إمَاتَتَهُ عن القتلِ أو مقارنَتَهُ لِقَتْلِ القاتِلِ له ليسَ بمصلَحَةٍ ؛ فيقبُحُ لذلكَ قَتْلُ القاتلِ . ويجبُ مع ذلكَ أن يُمِيتَهُ ، إذا لم يَقْتُلْهُ القاتِلُ ، لأنَّ موتَهُ على ذلكَ الوجهِ وعاريًا مِنَ القتلِ هو المصلحَةُ له أو لِغَيْرِهِ مِنَ المُكَلَّفِينَ ، كما يعلمُ أنَّ فِعْلَ الصلاةِ بطهارةٍ وقراءةٍ هي اللُّطْفُ والمَصْلَحَةُ في الواجباتِ ، وأنَّ فِعْلَهَا بالحُدُوثِ وبِغَيْرِ قِرَاءَةٍ ليسَ مِنَ المصلحةِ في شيءٍ ، بل هو مَفْسَدَةٌ . وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، لم يَجُزْ أنْ يُعْلَمَ وُجُوبُ قَتْلِ القاتِلِ أو حُسْنُهُ مِنهُ بأنَّه يعلمُ وُجُوبَ إماتتِهِ ، تعالى ، له مِنْ غَيْرِ قَتْلٍ ؛ [٨٦ب] فَبَانَ بذلك أنَّ الكلامَ له في أَصْلِ ما يَبْنُونَ عليه القول في التعديلِ والتجويرِ والحَسَنِ والقَبِيحِ .

فأمَّا القَطْعُ على أنَّ الخَضِرَ نَبِيٌّ بدلالَةِ قَتْلِهِ الطفلَ وقولِهِ : ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾ [١٨ الكهف ٨٢] ، فبعيدٌ ، لأنَّه يُمْكِنُ أن يكونَ قد عَلِمَ بتوقيفِ نبيٍّ مُرْسَلٍ إليه على صِفَةِ ذلكَ الطفلِ ونَعْتِهِ وموضِعِهِ ومَسْقَطِهِ ونَعْتِ أَبَوَيْهِ وغَيْرِ ذلكَ مِنَ التعريفِ والنُّعُوتِ التي تَصِلُ إلى معرفَةِ عَيْنِ الغلامِ وأَمَرَهُ مع ذلكَ عَنِ اللهِ بقتْلِهِ وعَرَّفَهُ السَّبَبَ في أَمْرِهِ بذلكَ بِقَتْلِهِ بتوقيفِ نَبِيٍّ له فيما يفعلونَهُ مِمَّا شرعَ ، مَا فَعَلْتُ هٰذا عن أَمْرِي ، وإنَّما فَعَلْتُهُ عن أَمْرِ اللهِ ، تعالى . وذلكَ لا يَقْتَضِي كَوْنَ قائلِ ذلكَ نبيًّا مُوحًى إليه .

فإن قال قائلٌ : فإذا قُلْتُمْ : إنَّ المقتولَ لا يجبُ القضاءُ على أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ لا محالَةَ أو عَاشَ لا محالَةَ إلَّا بخبرٍ وتَوْقِيفٍ على ذلكَ ، وإنَّ الواجبَ

تجويزُ كِلَا[1] الأَمْرَيْنِ على ما قُلتُمُوهُ مِنْ قَبْلُ ، فَمَا أَنْكَرتُمْ أيضًا مِنْ أَنَّهُ لا يجوزُ أن يَعِيشَ ، كما أَنَّهُ لا يجبُ أنْ يَحْسُنَ ، لأَنَّه لو جازَ أنْ يَعِيشَ مُدَّةً بَعْدَ الوقتِ الذي قُتِلَ فيه ، لكانَ القاتِلُ فيه مانِعًا بِقَتْلِهِ ، كما يلزمُ ذلكَ ، لَوَجَبَ أنْ يَعِيشَ ، لأَنَّه ، لو جازَ امْتِدَادُ حياتِهِ إلى مُدَّةٍ بَعْدَ ذلكَ الوقتِ ، وأن يَجْعَلَ اللهُ تلكَ المُدَّةَ أَجَلًا له ، لَوَجَبَ أن يكونَ القاتِلُ بِقَتْلِهِ له مانِعًا للهِ ، تعالى ، وغالِبًا له ، لأَنَّه ، سبحانَهُ ، جَعَلَ له أَجَلًا مُتَأَخِّرًا ، فَقَطَعَهُ القاتِلُ وجَعَلَهُ مُتَقَدِّمًا . وهذا مُغَالَبَةٌ للهِ ، عَزَّ وجَلَّ ؛ فَبَطَلَ تجويزُ بَقَائِهِ ، كما بَطَلَ إيجَابُ ذلكَ .

يقالُ له : قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَحِيلٍ على أُصُولِنَا وأَصْلِ مَن خالَفَنَا مِنَ القدريّةِ تجويزُ بقائِهِ ، لو لم يُقْتَلْ ويَمُوتُ مع القَتْلِ ، وتجويزُ مَوْتِهِ إمَّا لِكَوْنِهِ ، تعالى ، مُرِيدًا لأَحَدِ الأَمْرَيْنِ ، لا لِعِلَّةٍ تَعُلُّقِهِ بمصْلَحَةٍ لهُ أو لِغَيْرِهِ ولا لِغَيْرِ ذلكَ ، وأَنَّهُ كانَ لا يَمْتَنِعُ أن يكونَ قاصِدًا بِتَبْقِيَتِهِ[2] وإماتَتِهُ اسْتِصْلَاحَهُ أو اسْتِصْلَاحَ غيرِهِ مِنَ المُكَلَّفِينَ ، إذا عَلِمَ أنَّ في ذلكَ مصلحَةً له . وإن لم يجبْ ذلكَ عليه أو بأن يَفْعَلَهُ على طريقِ الوُجُوبِ على مَذْهَبِ المُوجِبِينَ لِفِعْلِ الأَصْلَحِ في الدِّينِ ، وأَنَّهُ قادِرٌ بنفسِهِ ، [٨٧أ] لو لم يُقْتَلْ ويَمُوتُ ، وقادِرٌ على إماتَتِهِ . وشَرَحْنَا ذلكَ بما يُغْنِي عن إعَادَتِهِ .

وليسَ يجبُ ، إذا جَوَّزْنَا عَيْشَ المقتولِ إلى مُدَّةٍ بَعْدَ ذلكَ ، لو لم يُقْتَلْ ، ولم يَكُنِ السابِقُ في العِلْمِ أَنَّهُ يَمُوتُ مقارِنًا للقتلِ بأن يَحْكُمَ اللهُ ، تعالى ، أَنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ولم يُمِتْهُ ، لجَعَلَ لهُ أَجَلًا بَعْدَ ذلكَ ، أنْ نقولَ : إنَّ تلكَ المُدَّةَ أَجَلٌ له ، وإنْ كانَ السابِقُ في عِلْمِهِ وحُكْمِهِ أَنَّهُ يُقْتَلُ في ذلكَ الوقتِ ، وأَنَّهُ يُمِيتُهُ ، تعالى ، فيه حَدُّ القتلِ ، لأَنَّه إذا عَلِمَ ذلكَ ، فقد جَعَلَ أَجَلَهُ الوقتَ الذي عَلِمَ أَنَّهُ يُقْتَلُ فيه ويموتُ

---

١ كلا : كلي ، الأصل .

٢ بتبقيته : بقسه ، الأصل .

وحَكَمَ بذٰلكَ وقَضَاهُ له ، وهو أَجَلُهُ على الحقيقةِ . وليس الوقتُ الذي عَلِمَ أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ولم يَمُتْ ، لَبَقَّاهُ إليه ، أَجَلًا له ولا مَحْكُوم بأنَّه أَجَلُهُ ولا قَسَمَهُ له لعِلْمِهِ بأنَّه يُبْقِيهِ إليه وأنَّهُ يُقْتَلُ ويَمُوتُ دُونَه .

وإنَّما قُلْنَا : كانَ يجوزُ أنْ يعيشَ مُدَّةً بَعْدَ ذٰلكَ الوقتِ وأن تكونَ تلكَ المُدَّة أَجَلًا له ، لو كانَ المعلومُ أنَّهُ لا يُقْتَلُ ولا يَمُوتُ في ذٰلكَ الوقتِ ؛ فبِهٰذِهِ الشَّرِيطَةِ كانَتْ تكونُ تلكَ المُدَّة أَجَلًا له وكانَ يكونُ ، تعالى ، عالِمًا بأنَّها أَجَلٌ له .

ولو كانَ عالِمًا بذٰلكَ في أَزَلِهِ وبأنَّ تلكَ المُدَّة أَجَلٌ له وبأنَّه قد قَسَمَهُ وحَكَمَ بأنَّه أَجَلُهُ ، لم يَقَعْ مِنَ القاتِلِ قَتْلُهُ ولا مِنَ اللهِ ، تعالى ، إمَاتَتُهُ ولم يُقْدِرْهُ ، تعالى ، على ذٰلكَ ويَمْنَعهُ منه أو يَصْرِفهُ عنه بِضُرُوبِ الصَّوَارِفِ ، لو كانَتْ قدرتُهُ على تَرْكِ قَتْلِهِ قُدْرَةً على القتلِ أيضًا ولم يَكُنِ العبدُ مُتَمَكِّنًا مِنْ مُغَالَبَةِ اللهِ ولا قاطِعًا عليه أَجَلَهُ ، ولكانَ لا بُدَّ مِنْ بُلُوغِهِ حيًّا إلى تلكَ المُدَّةِ مِنْ غَيْرِ تَمَكُّنِ القاتِلِ أو غيرِهِ مِنَ الخلقِ مِنْ قَتْلِهِ الذي في المعلوم أنَّهُ يفعلُ الموتَ مقارِنًا لِوُجُودِهِ ، وإن لم يَكُنْ سَبَبًا للمَوْتِ ولا عِلَّةً لِوُجُودِهِ ، ولا كانَ الميِّتُ مَيِّتًا مِنْ أَجْلِهِ ، وإن كانَ عالِمًا بأنَّه يفعلُ الموتَ عِندَه لا محالَةَ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ هٰذا الإِلْزَامُ .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ بغيرِ وَجْهٍ أنَّهُ لا يجوزُ أن يكونَ ما كانَ يجوزُ كونُهُ أَجَلًا له ، لو لم يُقْتَلْ بأنَّه أَجَلٌ له ، وإنْ قُتِلَ وعُلِمَ أنَّهُ لا يَبْلُغُ إليه ، كما لا يجبُ أن تكونَ الجَنَّةُ دارَ مَنْ يُعْلَمُ أنَّهُ ، لو آمَنَ ، لكانَتْ دارُهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

وقدِ اتَّفَقَ على أنَّ للإنسانِ[1] ثِيَابًا ومَتَاعًا [٨٧ب] ومَالًا لِغَيْرِهِ ، لجازَ ، لو لم يُتْلِفْهُ ، أن يُبْقِيَهُ اللهُ بحالِهِ وأن لا يُتْلِفَهُ وجازَ أيضًا أن يُهْلِكَهُ ، وأنَّهُ إنْ كانَ السابِقُ في حُكْمِهِ وعِلْمِهِ أنَّهُ يَتْلَفُ في ذٰلكَ الوقتِ .

---

١ للإنسان : الانسان ، الأصل .

وكذلكَ حالُ المَقْتُولِ ، وإنْ كانَ السابِقُ في عِلْمِهِ أنَّهُ يَمُوتُ عِندَ قَتْلِ قاتِلِهِ ، وإنْ لم يَمُتْ لأَجْلِ القتلِ ، وأنَّهُ ، لو كانَ السابِقُ في العِلْمِ أنَّ القَتْلَ لا يُوجَدُ في ذلكَ الوقتِ ، لجَازَ أيضًا أن يكونَ السابِقُ أنَّ الموتَ لا يُوجَدُ فيه مِنْ فِعْلِهِ ، تعالى ، وأنَّهُ كانَ يجوزُ ، لو لم يكُنِ السابِقُ في العِلْمِ والحُكْمِ أنَّهُ يُقْتَلُ ، وأن يكونَ السابِقُ فيه أيضًا أنَّهُ لا يَمُوتُ ، وأنَّهُ كانَ لا يَمْتَنِعُ أنْ يُبْقِيَهُ اللهُ ، تعالى ، ويكون ذلكَ هو المعلومُ ، لو لم يُقْتَلْ . ويجوزُ أيضًا أن يُميتَهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، ويكون ذلكَ هو السابِقُ في حُكْمِهِ وعِلْمِهِ .

ولا يُمْكِنُ لأَحَدٍ أنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ تجويزِ تَبْقِيَتِهِ لِعَيْنِ المَرْءِ وبَدَنِهِ صَحِيحَتَيْنِ ، لو لم تُقْلَعِ العينُ ويُحْرَقِ الثَّوْبُ ، وتجويزِ قَلْعِ اللهِ ، تعالى ، وحَرْقِهِ لهُما ، لو لم يَقْلَعْهُمَا ويَحْرِقْهَا وبَيْنَ تجويزِ تَبْقِيَتِهِ المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ ، وتجويزِ إمَاتَتِهِ ، ولو لم يَكُنْ في السابِقُ أنَّهُ يُقْتَلُ وأنَّ الموتَ يَقَعُ مِنْ فِعْلِهِ ، تعالى ، مقارِنًا للقَتْلِ ، وأنَّهُ ، لو لم يُمِتْهُ في تلكَ الحالِ ، لَبَقَّاهُ إلى أَجَلٍ آخرَ ، وإنْ كانَ الحاصلُ مِنْ أَجَلِهِ الوقت الذي عَلِمَ مَوْتَهُ فيه وأَبقَاهُ ومُقَارَنَتَهُ للقَتْلِ . وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، لم يَكُنِ القطعُ على أنَّ المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ لا محالةَ أو لَعَاشَ إلَّا بخبرٍ وتَوْقِيفٍ ، يذكرُ فيه أنَّ السابِقَ في العِلْمِ أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ أو لَعَاشَ ، كما يجبُ ذلكَ في العَيْنِ ، لو لم تُقْلَعْ ، واليَدِ ، لو لم تُقْطَعْ ، والمَالِ ، لو لم يُهْلَكْ . وهذا واضِحٌ ، لا إشْكَالَ فيه ؛ فَصَحَّ ما قُلْنَاهُ .

وممَّا يُفْسِدُ قولَهُم : إنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لوَجَبَ أنْ يعيشَ لا محالةَ ، وقولَ مَن قالَ منهم : إنَّهُ كانَ يجبُ أن يَمُوتَ ، أنَّ المَحْكِيَّ عن الفَرِيقَيْنِ جميعًا أنَّ مَن أَمَاتَهُ اللهُ ، تعالى ، بِغَرَقٍ أو حَرْقٍ أو رِيحٍ أو حَرٍّ أو بَرْدٍ عِندَ تَعَرُّضِهِ لِرُكُوبِ البحرِ وطَفْيِ الحريقِ وتَجَرُّدِهِ للحَرِّ والبَرْدِ وتَعَرُّضِهِ لنَقْضِ الأسبابِ المُتْلِفَةِ ، فإنَّهُ كانَ يجوزُ ، لو لم يُمِتْهُ بذلكَ وكانَ السابِقُ [١٨٨أ] في العلمِ أنَّهُ لا يَتَعَرَّضُ له ، أنْ يُبْقِيَهُ ويَجُوزُ أن

يَحتَرِمُهُ .

وإذا هم قالوا بذٰلكَ ، وَجَبَ أنَّهُ لا فَرْقَ بَيْنَ مَوْتِ المَرْءِ بالغَرَقِ عِندَ رُكُوبِ البحرِ وبَيْنَ مَوْتِهِ بوَجْهِهِ لزيدٍ[1] وقتلِه له وبَيْنَ مَوْتِهِ حَتْفَ أَنْفِهِ في أنَّهُ كانَ يجوزُ أن يكونَ السابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ ، لو لم يَقْتُلْهُ ولم يَكُنِ المعلُومُ موته في تلكَ الحالِ ، لَجَازَ أنْ يُبْقِيَهُ ، تعالى ، وإلَّا فَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ مَوْتِهِ بالغرقِ وبَيْنَ مَوْتِهِ بِقَتْلِ القاتِلِ له في هٰذا البابِ ؟ وذٰلكَ مَا لا يُمْكِنُ الفَصْلُ فيه .

فإنِ امْتَنَعُوا مِنْ هٰذا عِندَ ضِيقِ المُطَالَبَةِ وزَعَمُوا أنَّ المُحْتَرِقَ والغريقَ والمقتولَ بالهَدْمِ ، لو لم يَغْرَقْ ويَحْتَرِقْ ، لَمَاتَ لا محالةَ أو لَعَاشَ لا محالةَ ، كلَّمْنَا الفَرِيقَيْنِ بمَا تَقَدَّمَ . ولا حِيلَةَ لَهُم في دَفْعِ هٰذا الإلْزَامِ إلَّا ركوب ذٰلكَ أَجْمَعَ والتسوية بَيْنَ الغريقِ والمقتولِ . والفَصْلُ بَيْنَهُمَا تَنَاقُضٌ وفَسَادٌ .

فإن قال قائلٌ : فمَا تقولونَ ، لو عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، مِنْ قاتِلِ المقتولِ أنَّهُ يَقْتُلُهُ في وقتِ كذا مِنْ يومِ كذا : هل كانَ يجبُ أن يُجَوِّزَ قَتْلَهُ قَبْلَ ذٰلكَ أو بَعْدَهُ ؟

قيلَ له : لا يَصِحُّ منه تجويزُ ذٰلكَ ، إذا كانَ عارِفًا باللهِ ، تعالى ، وبِصِدْقِ خبرِه واستحالةِ الكَذِبِ عليه فيه ، بل يقطعُ على قَتْلِهِ له في ذٰلكَ الوقتِ . ويجبُ ، إذا صَحَّ إعْلامُ القاتِلِ لذٰلكَ ، أن يقطعَ لا محالةَ على أنَّهُ سَيَبْقَى إلى أنْ يَقْتُلَ ذٰلكَ المقتول ، وأن يكونَ هٰذا عِندَهم ، إنْ أَجَازُوهُ ، إغْرَاءً له بِفِعْلِ المَعَاصِي وتجويزًا لإعْلَامِهِ ، تعالى ، كلَّ أَحَدٍ سيعيشُ السِّنِينَ الكثيرةَ ، وإنْ لم يُعْلِمْهُ وَقْتَ مَوْتِهِ بِعَيْنِهِ . وهٰذا عِندَهم مُحَالٌ .

وإن قيلَ : فمَا تقولونَ ، إذا لم يَعْلَمِ القاتلُ لِغَيْرِهِ أنَّهُ سَيَقْتُلُهُ في وقتٍ بعَيْنِهِ ، بل خبَّرَ عنه أنَّهُ سَيَقْتُلُهُ في المُسْتَقْبَلِ : هل يجوزُ أن يُصادِفَ قَتْلُهُ له أَجَلًا مُعْتَدًّا ، قد

---

١ بوجه لزيد : بوجه زيد ، الأصل .

قُسِمَ له ، فَقَطَعَهُ عليه ؟

قيلَ له : لا ، بل يجبُ أن يُقْطَعَ على أنَّ ذٰلكَ الوقتَ الذي أعلمَ إيقاعهُ لِلْقَتْلِ فيه هو أَجَلُ المقتولِ المَقْسُومِ له ، لا أَجَلَ له سِوَاهُ لأَجْلِ أنَّ وَحْيَهُ له لا يكونُ قَتْلًا في المعلوم ، حتّى يعلمَ أنَّهُ يموتُ عِندَه . [٨٨ب] وما علمَ أنَّهُ لا يموتُ عِندَه ، فليسَ بِقَتْلٍ ، فيجوزُ أنْ يقدرَهُ على ضَرْبٍ وَوَحْيٍ ، لا يموتُ عِندَه ، ولا يكونُ ذٰلكَ قَتْلًا له وموصوفًا بذٰلكَ ، وأن يعلمَ مَنْ أَخبَرَهُ بذٰلكَ أنَّهُ ، لو كانَ اللهُ ، تعالى ، قد قَسَمَ لهُ أَجَلًا فَوْقَهُ ، لَمَا أَخبَرَهُ بأنَّهُ سَيَقْتُلُهُ قَبْلَ أَجَلِهِ ، بل كانَ يجبُ أنْ يُعْجزَهُ عن قَتْلِهِ أو لا يُقْدِرهُ عليه ، بل على ضِدِّهِ مِنْ تَرْكِ القتلِ أو يُقْدِرهُ على ضربٍ وَوَحْيٍ له ليسَ بِقَتْلٍ ، لَخرَجَ ، تعالى ، الروحَ عِندَهُ أو سَيَصْرِفهُ عنه بِضُرُوبِ الصَّوَارِفِ والشَّوَاغِلِ ويَقطعهُ عنه ، إنْ كانَ قادرًا على القتلِ بالقدرةِ على تَرْكِهِ بِزَعْمِهِمْ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

باب القول في إحالة البداء على الله ، تعالى

فإن قيلَ : فهَل يجوزُ على اللهِ ، تعالى ، البَدَاءُ في الأَجَلِ الذي يَقْسِمُهُ الحَيَّ ؟

قيلَ له : لا يجوزُ ذٰلكَ عليه ، تعالى .

فإن قيلَ : ولِمَ ٱسْتَحَالَ ذٰلكَ في صِفَتِهِ ؟

قيلَ : لأجلِ ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ في كتابِ الناسِخِ والمَنْسُوخِ في أصولِ الفِقْهِ مِنْ أنَّ البَدَاءَ على الحقيقةِ لا يُسْتَعْمَلُ إلَّا على مَعْنَيَيْنِ ، إنّما نَعنِي ظُهُورَ الشيءِ لم يكُنْ عالِمًا به وٱستدراكَهُ لِمَعْرِفَتِهِ أو لِغَلَبَةِ ظَنٍّ له لم يكُنْ واقِعًا له مِنْ قَبْلُ . ومنه قولُهُ ، تعالى : ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُواْ يَحْتَسِبُونَ﴾ [٣٩ الزمر ٤٧] ، ﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا عَمِلُواْ﴾ [٤٥ الجاثية ٣٣] وبَدَا لي مِنْ زَيْدٍ ما كانَ مكتُومًا ، وقد أَبْدَى فُلَانٌ العَدَاوَةَ لِفُلَانٍ ، وأَبْدَا لهُ المَحَبَّةَ ، إذا أَظْهَرَ ذٰلكَ ، وكما أنّهُم يَصِفُونَ مُسْتَدْرِكَ العلمِ بما لم يَكُنْ عالِمًا به بأنَّه قد بَدَا له .

وكذٰلكَ يَصِفُونَ به مَنْ غَلَبَ على ظَنِّهِ مِنَ الأمرِ ما لم يكُنْ ظَانًّا له مِنْ قَبْلُ ، فَتَغَيُّرُ حَالِهِ في غَلَبَةِ ظَنِّهِ كَتَغَيُّرِهَا في مَعْرِفَتِهِ وعِلْمِهِ بما لم يَكُنْ عالِمًا به ، لأنّه يَسْتَدْرِكُ الظنّ ويَقَعُ له ، ولم يَكُنْ حاصِلًا له مِنْ قَبْلُ ، كما يَسْتَدْرِكُ العلمَ بما لم يَكُنْ عالِمًا به مِنْ قَبْلُ .

والوَجْهُ الآخرُ أنَّ البَدَاءَ يكونُ بمَعنَى تَغَيُّرِ العُزُومِ والإرَادَاتِ ؛ فمتى أَرَادَ المُرِيدُ الشيءَ ثمَّ كَرِهَهُ أو كَرِهَهُ ثمَّ أَرَادَهُ أو عَزَمَ على فِعْلِهِ ثمَّ على تَرْكِهِ أو على تَرْكِهِ ثمَّ على فِعْلِهِ ، قِيلَ : قد بَدَا له فيما أَرَادَهُ أو كَرِهَهُ أو عَزَمَ عليه . **[٨٩أ]** ولذٰلكَ يقالُ فيمَن هٰذِهِ حالُهُ : إنَّهُ ذُو بَدَاءَاتٍ[1] ، وإنَّهُ كَثِيرُ البَدَوَاتِ[2] .

---

١ بداءات : بدآت ، الأصل . كذلك يمكن ضبطها (بدآت) . مفردها بَدَاءٌ أو بَدَاءَةٌ .

٢ جاء في تاج العروس ١٤٧/٣٧ [بدو] «وهو ذُو بَدَوَاتٍ» .

ويمْكِنُ أنْ يكونَ إنّما وَصَفَ تَغَيُّرَ العُزُومِ والإرَادَاتِ والكَرَاهَاتِ بأنّها بَدَاءٌ لدلالَتِهَا على تَغَيُّرِ حالِ العَازِمِ والمُرِيدِ في كونِهِ عالِمًا بما لم يَكُنْ عالِمًا به مِنْ قَبْلُ أو ظَانًّا[1] لما لم يَكُنْ ظَانًّا له مِنْ قَبْلُ ، فيكونُ تسميةُ الشيءِ بِاسْمِ ، دَلَّ عليه مجازًا واتِّسَاعًا ، ويُمْكِن أن يكونَ حقيقةً في الأَمْرَيْنِ .

وقد يُوصَفُ المُخبِرُ بأنَّهُ سَيَفْعَلُ الشيءَ ، إذا لم يَفْعَلْ ما خبَّرَ ووَعَدَ بأنَّه يَفْعَلُهُ ، بأنّه قد بَدَا له فيما وَعَدَ وأخبَرَ . ويُمكِنُ أيضًا أن يكونَ وَصْفُ مَنْ هٰذِهِ حالُ خبرِهِ ووَعْدِهِ بأنَّه قد أخبرنا[2] على طريقِ المجازِ ودلالة تَرْكِ الوَفَاءِ بما أَخبَرَ على اسْتِدْرَاكِ العلمِ أو غَلَبَةِ الظَّنِّ ، فإنَّهُ لا مصلحةَ ولا حَظَّ ولا عرضَ له في ذٰلكَ الفعلِ . هٰذا جُمْلَةُ ما يَجْرِي عليه اسْمُ البَدَاءِ .

وليسَ أَمْرُهُ ، تعالى ، بالشيءِ بَعْدَ النَّهْيِ عَنهُ وتَغَيُّرِ حُكْمِ ما تُعُبِّدَ به إلى حُكْمِ غَيْرِهِ وتبديلِهِ إليه ولا منه أيضًا أنْ يفعلَ الفعلَ ثمَّ يَفعلَ ضِدَّهُ وخِلَافَهُ لِمَا بَيَّنَّاهُ ودَلَلْنَا عليه في بابِ جَوَازِ الفِعْلِ وقَبْلَ وَقْتِهِ مِنْ كتابِ الناسِخِ والمَنْسُوخِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ولم يَجُزْ على اللهِ أنْ يَجعلَ لأَحَدٍ أَجَلًا ، يَقْسِمُهُ له ويَعْلَمُ أنَّهُ يُمِيتُهُ فيه ثمَّ يَرْجِعُ عن جَعْلِهِ أَجَلًا ويُمِيتُهُ قَبْلَ ذٰلكَ أو بَعْدَهُ ، لِمَا يُوجِبُهُ هٰذا مِنْ تَغَيُّرِ حالِهِ في كونِهِ عالِمًا وجوازِ الجهلِ عليه ، يَتَعَالَى عن ذٰلكَ ، فاسْتَحَالَ عليه البَدَاءُ في الأَجَلِ ، لأنَّ أَجَلَ الحَيِّ إنَّما هو الوقتُ الذي يَعْلَمُ اللهُ أنَّهُ يَبْقَى إليه ولا يَموتُ دُونَه ولا يكونُ حَيًّا بَعْدَهُ ، وهو لم يَزَلْ عالِمًا بذٰلكَ . ومُحَالٌ أنْ يكونَ ما عَلِمَهُ على خِلَافِ ما تَنَاوَلَهُ عليه لِمَا قد بَيَّنَّاهُ في كتابِ الصفاتِ مِنْ هٰذا الكتابِ وغيرِهِ .

---

١ ظانا : ظالما ، الأصل .

٢ أخبرنا : احارنا ، الأصل .

ولا يجوزُ أيضًا وَصْفُهُ بالبَدَاءِ بمَعنَى حُصُولِ ظَنٍّ لهُ لأَمْرٍ ، لم يَكُنْ ظَانًّا له مِنْ قَبْلُ لاستحالةِ الظَّنِّ عليه ، فَاسْتَحَالَ عليه لذٰلكَ البَدَاءُ في الآجَالِ .

ويَسْتَحِيلُ عليه أيضًا البَدَاءُ فيها على مَعنَى أَنَّهُ يريدُ إحياءَ الحَيِّ مِائَةَ سنةٍ ثمَّ يُرِيدُ إِحْيَاءَهُ مِائَةً وعشرًا أو تسعينَ ويكْرَهُ مِنْ ذٰلكَ ما كانَ أَرَادَهُ [٨٩ب] مِنْ قَبْلُ لِمَا قد قَامَ مِنَ الدليلِ على قِدَمِ إِرَادَتِهِ ، لأَنَّه لم يَزَلْ مُرِيدًا لِكَوْنِ ما عَلِمَ أَنَّهُ يكونُ في وَقْتِهِ الذي عَلِمَ كَوْنَهُ فيه وأَنَّهُ لا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ خِلَافَ ذٰلكَ مِمَّا يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يكونُ . وقد دَلَلْنَا أيضًا على هٰذا وبَيَّنَّاهُ في كتابِ الإرادةِ مِنْ هٰذا الكتابِ بِمَا يُغْنِي عن رَدِّهِ ؛ فَاسْتَحَالَ البَدَاءُ عليه على مَعنَى تَغَيُّرِ حالِهِ في الفعلِ ، لأَنَّ إرادَتَهُ أَنْ يكونَ الشيءُ في المستقبلِ لا يَصِحُّ وَصْفُهَا بأَنّها عَزْمٌ بالسَّمْعِ والإجماعِ ، ولأَنَّها لَيْسَتْ بِتَوْطِينٍ للنَّفْسِ على الفِعْلِ وتسهيلٍ له ؛ فلم يَجُزْ وَصْفُ إِرَادَتِهِ المتقدِّمَةِ لِمُرَادَاتِهِ بأَنَّها عَزْمٌ على الفعلِ . على أَنَّها ، لو وُصِفَتْ بذٰلكَ وكانَتْ عَزْمًا ، لم يَجُزْ لِغَيْرِهَا ، وأن يَكْرَهَ فِعْلَ مَا أَرَادَهُ بَعْدَ إِرَادَتِهِ له ؛ فَامْتَنَعَ لذٰلكَ وَصْفُهُ بالبَدَاءِ على هٰذا التأويلِ أيضًا .

ولا يجوزُ وَصْفُهُ بذٰلكَ على مَعنَى أَنَّهُ يُخبِرُ بأَنَّه سيُمَوِّتُ[1] زيدًا في وقتِ كذا ثمَّ لا يَفْعَلُ مَوْتَهُ فيه بأَن يُقَدِّمَهُ على الوقتِ أو يُؤَخِّرَهُ عنه ، لأَنَّ ذٰلكَ يُوجِبُ كَوْنَ الخبرِ كَذِبًا . وذٰلكَ مُحَالٌ في صِفَتِهِ ؛ فَاستحالَ وَصْفُهُ بِالبَدَاءِ في الآجَالِ أو في شيءٍ مِنَ الأُمُورِ والأفعالِ . يَتَعَالَى عن ذٰلكَ .

فإن قيلَ : أَوَلَيْسَ قد قُلْتُم مِنْ قَبْلُ أَنَّهُ لا يَستحيلُ أَنْ يستوفيَ عِلْمُهُ أَنَّ زيدًا ، لو لم يَقْتُلْهُ قَاتِلُهُ ولَخَلَقَ ، تعالى ، موتَهُ في تلكَ الحالِ ، لكانَ سَيُبْقِيهِ إلى مُدَّةٍ بَعْدَها ؟ وكيفَ لا يكونُ ما تَعَرَّضَ مِنْ قَتْلِ القاتِلِ بَدَاءً للهِ في أَجَلِهِ الذي عَلِمَ أَنَّهُ ، لو لم

---

١ سيموت : سيمون : الأصل .

يُقْتَلْ ويَمُوتُ في تلكَ الحالِ ، لَبَقِيَ إليه ليسَ بِأَجَلٍ لهُ ومَقْسُوم لِحَيَاتِهِ ؟ وإنَّما هو عِلْمٌ بأنَّه ، لو لم يُمِتْهُ في حَالِ ما قتلَ ، لكانَتْ تلكَ المُدَّةُ أَجَلًا له ؛ فلا يجبُ ، إذا قُتِلَ دُونَها وما يَقْبُلُهَا ، أن يكونَ قابلهُ قَطْعًا لأَجَلٍ له عِندَ اللهِ ، تعالى ، ولا أن تكونَ إمَاتَةُ اللهِ ، تعالى ، له بَدَاءٌ منه في أَجَلٍ جَعَلَهُ أَجَلًا لهُ ، لأنَّه لم يَجْعَلْ له قَطّ أَجَلًا غَيْرِ الوقتِ الذي قُتِلَ فيه وعَلِمَ أنَّهُ يُمِيتُهُ فيه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، صَحَّ ما قُلْنَاهُ [٩٠أ] مِنْ إِحَالَةِ البَدَاءِ على اللهِ ، سبحانَهُ ، في الآجَالِ وغيرِها . واللهُ وَلِيُّ التوفيقِ والعِصْمَةِ .

باب ذكر قولهم في ذابح ماشية غيره ويكون له ذٰلك ويحسن منه ومتى يحرم ذٰلك عليه

اعْلَمُوا ، وَفَّقَكُمُ اللهُ ، تعالى ، أنَّ ما قَدَّمْنَاهُ مِنْ أنَّ المقتولَ ماتَ بأجَلِهِ وأنَّهُ لا أجَلَ له إلَّا الوقت الذي قُتِلَ وماتَ فيه وما دَلَلْنَا به على ذٰلكَ جَارٍ ، مُسْتَمِرٌّ في كلِّ حَيَوَانٍ ذُبِحَ أو قُتِلَ بِصَيْدٍ أو حَرْقٍ أو غَرَقٍ أو ذَكَاةٍ ، تُبِيحُ أكْلَهُ ، إن كانَ مِمَّا يُباحُ أكْلُهُ ، أو غَيْرِ ذٰلكَ ، وأنَّ ذٰلكَ الوقتَ الذي يَمُوتُ فيه بالقتلِ هو أجَلُهُ الذي قُسِمَ له ، لا يُمكِنُ تقديمُهُ ولا تأخيرُهُ .

ونقولُ أيضًا فيه : إنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ويُذْبَحْ ، لَجَازَ أنْ يُمِيتَهُ اللهُ حَتْفَ أنْفِهِ مَوْتًا ، لا يفارِقُهُ القتلُ وجازَ أنْ يُبْقِيَهُ إلى مُدَّةٍ بَعْدَ ذٰلكَ . وأيَّ الأمْرَيْنِ فَعَلَ مِنْ ذٰلكَ ، فلا بُدَّ أنْ يكونَ هو السابِقُ في عِلْمِهِ المحكومُ به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يجبْ عِندَنا القضاءُ على أنَّ مَنْ ذَبَحَ قَطِيعَ غَنَمٍ لِغَيْرِهِ ، وإنْ كَثُرَ عَدَدُهَا ، فإنَّهُ لو لم يَذْبَحْهَا ، لَمَاتَتْ بأسْرِهَا أو لَعَاشَتْ أو لَعَاشَ بعضُها وماتَ البعضُ ، فإنَّ اللهَ ، تعالى ، هو العالِمُ بأنَّه ، لو لم يَذْبَحْهَا الذابحُ ، كيفَ كانَتْ تكونُ حَالُهَا في مَوْتِ جميعِها أو حياتِها أو حياةِ البَعْضِ منها وموتِ البَعْضِ . ويجبُ أن لا يحكمَ بأنَّه كانَ يفعلُ ، تعالى ، أَحَدَ هٰذِهِ الأقسامِ الثلاثةِ إلَّا بِسَمْعٍ وتَوْقِيفٍ على ما بَيَّنَّاهُ ودَلَلْنَا عليه مِنْ قَبْلُ في الجَمَاعَةِ المَقْتُولَةِ مِنَ الناسِ ، لو لم تُقْتَلْ ، كيفَ كانَ يكونُ حالُها في بَقَاءِ جميعِها أو موتِها أو بَقَاءِ البعضِ ومَوْتِ البَعْضِ . وقد كَشَفْنَا ذٰلكَ كَشْفًا ، يُغْنِي عَنِ الإطَالةِ بِرَدِّهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يجبِ القَوْلُ بأنَّهَا ، لو لم تُذْبَحْ ، لَمَاتَتْ لا محالَةَ . وسَقَطَ بهٰذا قَوْلُ مَنْ قالَ مِنَ القدريّةِ : إنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَعَاشَتْ لا محالَةَ ، وقولُهُ أيضًا بمِثْلِ ذٰلكَ في الجماعةِ المَقْتُولَةِ مِنَ الناسِ . وبَطَلَ لأجْلِهِ إلْزَامُهُمْ مَنْ قالَ مِنْ أصْحَابِنَا ومِنْ أبي الهُذَيْلِ وأصْحَابِهِ : [٩٠ب] إنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَمَاتَتْ .

وقولُهم : فمَا أَنْكَرْتُمْ أن يكونَ ذابحُ هٰذِهِ الماشيةِ غَيْرَ طالبٍ لِصَاحِبِها ولا مَلُومًا بِفِعْلِهِ ، بل يجبُ كونُهُ مُحْسِنًا إليه ومُسْتَحِقًّا منه الشكرَ على الذبحِ للعِلْمِ بأنَّه ، لو لم يَذْبَحْهَا ، لَمَاتَتْ وبَطَلَ الانْتِفَاعُ بها وخَرَجَتْ عن كَوْنِهَا مالًا لِصَاحِبِها ، وإذا ذَبَحَهَا مع العِلْمِ بأنَّه ، لو لم يَذْبَحْهَا ، لَمَاتَتْ ، فقد حَفِظَ عليه مالَهُ ، لأنَّها تصيرُ بالذَّكَاةِ مالًا ، يَحِلُّ أَكْلُهَا وبَيْعُهَا وَوُجُوهُ الانْتِفَاعِ بها ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُهُ مُحْسِنًا إليه وحافِظًا لِمَالِهِ ودَافِعًا لِتَلَفِهِ ونُزُولِ ضَرَرٍ به عظيمٍ ، لأنَّ أَوَّلَ ما يسقطُ لِجَرْيِهِ هٰذا السؤال أن يقولَ مَا لا يعلمُ ولا يقطعُ على أنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَمَاتَتْ أو شيء منها ، بل لَعَلَّهَا كانَتْ تعيشُ ؛ فَسَقَطَ الإِلْزَامُ . وإن كانَ في المعلوم أنَّ موتَها يَقَعُ مُقَارِنًا للقَتْلِ ، بل كانَ يجوزُ أن يكونَ في المعلوم أنَّ قتلَهَا ، لو لم يُوجَدْ في تلكَ الحالِ ، لكانَتْ تَعِيشُ إلى وقتٍ وأَوْقَاتٍ بَعْدَهُ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

وجوابٌ آخرُ لِمَنْ قالَ : إنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَمَاتَتْ لا محالَةَ ، وهو لِمَنْ وافَقَ مِنَ القدريّةِ على ما يقولُ مِنْ جَوَازِ مَوْتِهَا ، لو لم تُذْبَحْ ، وَجَوَازِ بَقَائِها ، وهو أن يقولوا لَهُم : لو لَزِمَ خروجُ الذابحِ عن كَوْنِهِ ظالِمًا ومَلُومًا مَذْمُومًا ، متى عَلِمَ أَنَّهُ ، لو لم يَذْبَحْهَا ، لَمَاتَتْ ، لَوَجَبَ لا محالَةَ خروجُهُ عن كَوْنِهِ ظالِمًا فاعِلًا للقبيحِ لتجويزِ المُطَالِبِ بذٰلكَ بَقَاءَهَا ، لو لم تُذْبَحْ ، وتجويزِ مَوْتِهَا ، لأنَّه إذا جَوَّزَ ذٰلكَ ، فقد جَوَّزَ أن يكونَ ذابِحُهَا مُحْسِنًا إلى صاحِبِهَا ومُنْعِمًا عليه وحافِظًا بالذَّبْحِ ما ، لو لم يَذْبَحْهُ ، لَتَلِفَ وخرج عن كونِهِ مالًا . ومتى جَوَّزَ ذٰلكَ ، لم يكُنْ له سَبِيلٌ إلى أَنَّهُ قد فَعَلَ بصاحِبِ المالِ ضَرَرًا قبيحًا وإِسَاءَةً ، يَستوجبُ بها الذَّمَّ مِنْ حيثُ جازَ أن يكونَ بفعلِ ما فَعَلَهُ مِنَ الذبحِ[1] إِنْعَامًا وإِحْسَانًا . ولا يَجُوزُ ذمُّ أَحَدٍ وَكونُهُ ظالمًا بِفِعْلٍ ، يُمْكِنُ أن يكونَ إِحْسَانًا ونَفْعًا ، وإنَّما يجبُ ذمُّهُ على ما يجبُ كونُهُ إِسَاءَةً وقبيحًا وظُلْمًا صريحًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالَهُ هؤلاءِ .

---

١ الذبح : الذابح ، الأصل .

وجوابٌ آخرُ لِمَن قالَ : [٩١] إنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَمَاتَتْ لا محالَةَ ، وهو أن نقولَ له : مَنْ عَلَّلَ ذٰلكَ مِنْ أهلِ الحَقِّ ليسَ يَعْتَبِرُ في قُبْحِ الفعلِ وكونِهِ ظُلْمًا بانْتِفَاعِ المفعولِ به وٱسْتِضْرَارِهِ أو عُرُوِّهِ مِنَ الأَمْرَيْنِ ، وإنَّما يجبُ كونُهُ ظُلْمًا وقبيحًا ومُسْتَحَقًّا عليه الذَّمُّ ، مَتَى كانَ مُحَرَّمًا مَحْظُورًا ، سواء نَفَعَ أو ضَرَّ أو عَرِيَ للمفعولِ به مِنَ الأَمْرَيْنِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ومَا سَنَسْتَقْصِي القولَ فيه مِنْ بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى[1] .

وقد ثَبَتَ في حكمِ الشَّرْعِ أنَّهُ ليسَ لأَحَدٍ الإقدامُ على ذَبْحِ ماشِيَةِ غَيْرِهِ إلَّا بإذْنِهِ ورِضَاه ، وأنَّهُ ، متى أَقْدَمَ على ذَبْحِهَا أو ما هو دُونَ الذبحِ مِنَ التَّصَرُّفِ فيها بِغَيْرِ إذْنِهِ ، فإنَّهُ ظالِمٌ فاعِلٌ للقبيحِ ، وإنْ نَفَعَهُ ذٰلكَ ، كما أنَّهُ ، لو لَبِسَ ثَوْبَهُ بِغَيْرِ إذْنِهِ وتَصَرَّفَ فيه أو نَزَلَ دَارَهُ وأَدَّعَى أنَّهُ أَحَقُّ بها بغيرِ إذْنِهِ ، كانَ ظالِمًا وفاعِلًا للقبيحِ ، وإن كانَ في المعلومِ أنَّهُ ، لو لم يَلْبِسِ الثوبَ ، لسُرِقَ أو ٱحْتَرَقَ ، ولو لم يَسْكُنِ الدارَ ، لغُصِبَتْ ونُزِلَتْ وبطلتْ .

وهٰذا يُبينُ فسادَ ما ظَنُّوهُ ؛ فَبَطَلَ الاعْتِبَارُ في ذٰلكَ بالنَّفْعِ والضَّرَرِ وحِفْظِ المالِ وإتْلَافِهِ .

وجوابٌ لهم آخرُ عن ذٰلكَ وهو أنَّ لهم أن يقولوا : لا يجبُ وإنْ كانَ المعلومُ مِنْ حالِ الغَنَمِ أنَّها ، لو لم تُقْتَلْ ، لَمَاتَتْ لا محالَةَ أن يكونَ ذابحُها غَيْرَ ظالِمٍ ولا فاعِلٍ للقبيحِ ، لأنَّه قد يكونُ له مِنْ ضُرُوبِ الانتفاعِ بِتَرْكِ الذابحِ لذَبْحِهَا حتّى تموتَ ما يُوفِي على حِفْظِ أَثْمَانِهَا والانتفاعِ بذبحِهَا ، ويكونُ مِمَّنْ يَسُوءُهُ ويَغُمُّهُ ويُحْزِنُهُ أنْ يَتَصَرَّفَ غيرُهُ في ذَبْحِ ماشِيَتِهِ بغيرِ إذْنِهِ ورِضَائِهِ . ويجبُ أن لا يَتَوَلَّى ذَبْحَها غَيْرُهُ أو مَنْ يَأْمُرُهُ بذٰلكَ . وقد يكونُ مِمَّنْ يُحِبُّ السُّمْعَةَ والمَدْحَ ، وأن يعْلَمَ

---

١ إن شاء الله ، تعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

أن تلدَ ما تلدَ منها بالموتِ ، لا بِثَلْمِ مالِهِ ولا بشغلٍ سَرَّهُ ، ويكونُ له في ذٰلكَ أَعْرَاضًا كبيرةً ، ربَّما ظَهَرَتْ لنا أو بعضُها ، وربَّما لم تَظْهَرْ أو كثيرٌ منها ، ويكونُ سُرُورُهُ وٱنْتِفَاعُهُ بِبُلُوغِ تلكَ الأعراضِ ونَيْلِهَا مُوفًى على الانْتِفَاعِ بِذَكَاتِهَا وحصولِ **[٩١ب]** الانتفاعِ بِذَبْحِهَا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ هٰذا الإِلْزَامُ على قولِ مَن قال مِنَ القدريّةِ : إنّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَمَاتَتْ لا محالةَ ، وقَوْلِ مَن قالَ مِنهُم : إنّها كانَ يجوزُ بقاؤُهَا ويجوزُ مَوْتُهَا .

فصل من القول في ذٰلك

فإن قال قائلٌ : فما تقولونَ في ذَبْحِ الذابحِ لِهَدْيٍ غيرِه إلى الكعبةِ وذَبْحِ عَقِيقَتِهِ وأُضْحِيَّتِهِ[1] وما نَدَبَ اللهُ ، تعالى ، أو فَرَضَ ذَبْحَهُ ، هل يَحْسُنُ ذٰلكَ ويكونُ نفعًا له ونَفْعٌ مُوقَعٌ بِوَلِيِّهِ لِذَبْحِهِ أم لا ؟

يقالُ له : هٰذا مَوْقُوفٌ على ما يَرِدُ به الشَّرْعُ ؛ فإذا وَرَدَ بإطْلاقِ نِيَابَةِ الغَيْرِ عنه في ذَبْحِ الهَدْيِ وغَيْرِ ذٰلكَ مِمَّا نُدِبَ إلى التقرُّبِ بِذَبْحِهِ وإحلالِ ذَبْحِ الغيرِ مَحَلَّ ذَبْحِهِ ، كانَ للمأمورِ الاسْتِنَابَةُ فيه ، غَيْرَ أنَّهُ لا يجوزُ مع هٰذا الإقْدَامُ على ذَبْحِ شيءٍ مِنْ ذٰلكَ إلَّا بِإذْنِ المالِكِ ولا يَحِلُّ سِوَاهُ .

والنظرُ في أنَّهُ إنْ ذَبَحَهُ بِغَيْرِ إذْنِهِ ، كانَ هَدْيًا وعقيقةً وأُضْحِيَّةً أَمْ لا ، موقوفٌ أيضًا على حُكْمِ الشَّرْعِ مِنْ وُرُودِ سَمْعٍ بإجزائِهِ أو قياسٍ أو المنعِ منه . وإنْ مَنَعَ السَّمْعُ مِنْ نيابَةِ الغيرِ في ذٰلكَ ، حَرُمَ على كلِّ حالٍ النيابَةُ فيه .

وقد يَجُوزُ وُرُودُ التعبُّدِ بإطلاقِ ذٰلكَ أو بِمَنْعِهِ ، لأنَّه مِنْ مجوّزاتِ العقولِ وآرْتِيَاءِ التعبُّدِ فيه على قَصْدِ المصلحَةِ بالتكليفِ . صَحَّ أيضًا وجازَ أنْ يَعْلَمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّ اللُّطْفَ والأَصْلَحَ في تَوَلِّي المأمورِ بالهَدْيِ لِذَبْحِهِ بنفسِهِ وتحريمِ الاسْتِنَابَةِ فيه ، وإنْ عَلِمَ أنَّ المَصْلَحَةَ فيه الاسْتِنَابَةُ ، أَوْجَبَ ذٰلكَ وحَرَّمَ على المأمورِ مباشرةَ الذبحِ ، وإنْ عَلِمَ أنَّ التَّوَلِّيَ للذبحِ والاسْتِنَابَةَ مُتَسَاوٍ[2] في المصلحةِ ، خَيَّرَ في ذٰلكَ على قَدْرِ ما وَرَدَ به الشرعُ ؛ فيجبُ ترتيبُ القولِ في ذٰلكَ على ما وَصَفْنَاهُ .

هٰذا جُمَلُ ما نقولُهُ ويجبُ المصيرُ إليه في هٰذا البابِ .

---

١ يمكن ضبطه (إضْحِيَتِهِ) بكسر أوّله . يُنظَر لسان العرب ١٤/٤٧٧ [ضحا] .

٢ متساو : متساوى ، الأصل .

فصل ذكر آختلاف القدريّة في هٰذا الباب

قال كلُّ مَنْ زَعَمَ منهُم أنَّ الغَنَمَ ، لو لم تُذبحْ ، لَوَجَبَ [١٩٢أ] أنْ تَعيشَ لا محالَةَ ، وأنَّهُ لأَجْلِ ذٰلكَ وَجَبَ أن يكونَ الذابحُ ظالِمًا مَذْمُومًا ، وأنَّ[١]ذَبْحَهَا قُبْحٌ وظُلْمٌ وقَطْعٌ لآجالِها ، لأنَّه ، لو لم يَذْبَحْهَا ، لَعَاشَتْ وَوَفَّى الانتفاعُ بحياتِها على الانتفاعِ بلحمِها ؛ فَذَبْحُهَا لذٰلكَ ظلمٌ قبيحٌ على كلِّ وَجْهٍ . وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ فسادَ قَوْلِهم : إنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَعَاشَتْ لا محالَةَ ، بما يُغْنِي عن الإعَادَةِ .

فأمَّا قولُهم : إنَّ الذابحَ لها بغيرِ إِذْنِ صاحِبِها ظالمٌ مُتَعَدٍّ مذمومٌ فاعِلٌ للقبيحِ بِذَبْحِهِ لها ، فإنَّهُ قولٌ صحيحٌ ، سواء نَفَعَهُ ذٰلكَ أَمْ ضَرَّهُ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

فأمَّا أبو الهُذَيْلِ ومَنْ قالَ منهُم : إنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَمَاتَتْ لا محالَةَ ، فإنَّهم يَلْزَمُهُمُ القولُ بأنَّ ذابِحَها قد نَفَعَ صاحِبَها وأَحْسَنَ إليه وحَفِظَ مَالَهُ ، وأنَّهُ أَوْلَى أنْ يُشْكَرَ مِنهُ بالذَّمِّ على ذٰلكَ .

ومع هٰذا فقد يَجُوزُ أن يَنْفَصِلُوا عن ذٰلكَ بما قُلْنَاهُ مِنْ أنَّهُ قد يكونُ صاحِبُها مِمَّنْ يألَمُ ويَغْتَمُّ بِتَصَرُّفِ غيرِهِ في مالِهِ وبغيرِ[٢]إِذْنِهِ ويُحْزِنُهُ الإقدامُ على ذَبْحِهَا بغيرِ رِضَاهُ ، ويكونُ له أعراضٌ[٣]وآراءٌ في أن لا يَذْبَحَهَا وفي أنْ تموتَ بغيرِ سببٍ ، وقد يكونُ نفعُهُ بذٰلكَ مُوفِيًا على الانتفاعِ بِلَحْمِهَا ؛ فما يبينُ لزومُ كونِ ذابِحها مُحْسِنًا بِذَبْحِهَا ؟ وإنْ سُلِّمَ أنَّ المعلومَ أنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَمَاتَتْ .

فأمَّا القائلونَ بأنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، لَجَازَ أنْ تعيشَ كلُّها أو جازَ أن[٤]يَموتَ القليلُ

---

١ وأن : ان ، الأصل .

٢ وبغير : وغير ، الأصل .

٣ أعراض : اعراضا ، الأصل .

٤ أن : – ، الأصل .

منها الذي قد جَرَتِ العادةُ بِمَوْتِ مِثْلِهِ ، وجازَ أيضًا أن تَمُوتَ بِأَسْرِهَا بأمراضٍ وعَوَارِضَ مختلفةٍ ، يَمُوتُ بِمِثْلِهَا العددُ الكثيرُ مِنَ الحيوانِ . والقائلونَ بهٰذا هُمُ الجُمْهُورُ مِنهُم ، فإنَّهم يَزْعُمُونَ أنَّهُ إنْ كانَ الذابحُ لِغَنَمِ غيرِهِ يَعْلَمُ قطعًا أو يَغْلبُ على ظَنِّهِ أنَّها ، لو لم تُذْبَحْ ، مَاتَتْ لا محالةَ ، فإنَّه يَحْسُنُ منه الإقدامُ على ذَبْحِهَا لِعِلْمِهِ بأنَّه إن لم يَذْبَحْهَا ، تَلِفَتْ وبَطَلَ الانتفاعُ بها ، أو ظنّه لذٰلكَ ، ويجبُ كونُهُ مُحْسِنًا إلى رَبِّ المالِ بِذَبْحِهَا .

قالوا : ولو عَلِمَ أيضًا أو ظَنَّ أنَّ غيرَهُ سيذبحُها ، إنْ لم يَذْبَحْهَا هو ، وَجَبَ[1] حُسْنُ ذَبْحِهِ لها ، كما يَحْسُنُ [٩٢ب] منه إخراجُ الغريقِ وطَفْيُ الحريقِ ودَفْعُ كلِّ ضَرَرٍ عنِ الغيرِ ، وإنْ عَلِمَ أو جَوَّزَ أن يكونَ غيرُهُ يَفْعَلُ ذٰلكَ ، لو لم يَفْعَلْهُ .

فيقالُ لهم : أَتَزْعُمُونَ أنَّ ذٰلكَ يَحْسُنُ مِنَ الذابحِ ، إنْ أَذِنَ المالِكُ للغَنَمِ في ذَبْحِهَا ، أو أنَّهُ يَحْسُنُ منه وإنْ لم يَأْذَنْ فيه وإنْ نَهَى عنه وحَظَرَهُ وكَرِهَهُ ؟

فإن قالوا : إنَّما يَحْسُنُ ذٰلكَ منه ، إذا أَذِنَ فيه وأَطْلَقَهُ ، ويَقْبُحُ منه ، إن نَهَى عنه ، وافقوا وقالوا بالحَقِّ . وقيلَ لَهُم : فلا مُعْتَبَرَ إذًا بِانتفاعِ مالِكِ الغَنَمِ وآستِضْرَارِهِ بالذبحِ ولا بحِفْظِ مالِهِ ولا بإتْلافِهِ ، وإنَّما المُعْتَبَرُ في ذٰلكَ إذْنُهُ أو مَنْعُهُ . وهٰذا هو الحقُّ وبه وَرَدَ الشَّرْعُ .

وإن قالوا : بل يَحْسُنُ منه الإقدامُ على ذَبْحِهَا ، إذا عَلِمَ أنَّهُ ، إن لم يَذْبَحْهَا ، ماتَتْ ، أو ظَنَّ ذٰلكَ وغَلَبَ عِندَهُ ، وإن لم يَأْذَنِ المالِكُ في ذٰلكَ .

قيلَ لهم : لِمَ قُلْتُم هٰذا ؟ وما دليلُكم عليه ؟ وفيه أَعْظَمُ الخِلَافِ . والشرعُ لم يَرِدْ في هٰذا بآعْتِبَارِ آنْتِفَاعِ المالِكِ ، وإنَّما عَلَّقَ إطلاقَ ذٰلكَ وحُسْنَهُ بإذْنِ المالِكِ . وما أَنْكَرْتُمْ أن يكونَ إنَّما حُظِرَ وقُبِحَ الإقدامُ على ذبحِ غنمِ الغَيْرِ بغيرِ إذْنِهِ لِعِلْمِهِ

---

١ وجب : وجبت ، الأصل .

بأنَّ الإقدامَ على ذٰلكَ بغيرِ إذْنِهِ لُطْفٌ في فسادِ المالِكِ للغنمِ أو فسادِ الذابحِ لها أو فسادِ غيرِهما مِنَ المُكَلَّفِينَ . ولذٰلك حَظَرَهُ على كلِّ حالٍ ، ما لم يَأْذَنِ المالِكُ فيه . ولا يُمْكِنُ إنْكَارُ اتِّفَاقِ كَوْنِ ذَبْحِ الغيرِ لها بغيرِ إذْنِ مالِكِها مِنْ أَعْظَمِ الفسادِ وأَقْوَى الأَلْطَافِ في الكفرِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ اعتبارُ المنافعِ العاجلةِ في هٰذا البابِ المُتَعَلِّقِ[1] بالتكليفِ .

ويقالُ لَهُم أيضًا : أليسَ قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أَنَّهُ قد يكونُ لمالِكِ القطيعِ مِنْ ضُرُوبِ المنافعِ والأَغْرَاضِ في تَرْكِ ذَبْحِ الغيرِ لها وإنْ ماتَتْ عِندَ ذٰلكَ ما يُوفِي الانتفاع والمسرّة ببلُوغِهِ ونَيْلِهِ على النفعِ بلحمِها وذَكَاتِهَا ؛ فإذا جَازَ هٰذا ولم يُمْكِنْ دَفْعُهُ ، فكيفَ يُمْكِنُ القَطْعُ على حصولِ النفعِ بذبحِها لا محالةَ ؟ وهٰذا مِمَّا يُمْكِنُ أن يكونَ ضررًا لكونِهِ مُفَوِّتًا لنفعٍ أَعْظَمَ منه [١٩٣] ومُورِثًا لحزنٍ وغَمٍّ وتَمَرُّدٍ بتَوَلِّي الغيرِ لِذَبْحِهَا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ التعلُّقُ في هٰذا بمَا ذَكروهُ والقَطْعُ على كونِ الذبحِ نَفْعًا للمالِكِ[2]، وإنْ وَقَعَ بغيرِ إذْنِهِ مع حَظْرِ السَّمْعِ بذٰلكَ .

---

١ المتعلق : المعلق ، الأصل .

٢ وإذا كان ذلك كذلك ... الذبح نفعًا للمالك : مكرّر مرّتين في الأصل .

فصل

وزَعَمَ أيضًا هٰذا الفريقُ مِنَ القدريّةِ أنَّ مَنْ غَلَبَ على ظَنِّهِ أنَّهُ ، إنْ لم يَذْبَحْ ماشِيَةَ غيرِهِ ، ماتَتْ لا محالَةَ وبَطَلَ الانتفاعُ بها وخافَ ذٰلكَ مِنْ حالِها ، قَامَ عليه ظَنُّهُ لذٰلكَ مقامَ العِلْمِ به وحَسُنَ منه ذَبْحُ غَنَمِ الغيرِ ، إذا خافَ تَلَفَهَا وبُطْلَانَ الانتفاعِ بها .

قالوا : إلَّا أنَّهُ لا يَحْسُنُ منه الإقدامُ على ذٰلكَ بغَلَبَةِ ظَنِّهِ دُونَ أنْ يَسْتَوِيَ حالُهُ وحالُ المالِكِ لها في غَلَبَةِ الظَّنِّ لِمَوْتِهَا وعَطَبِهَا وخَوْفِ فَوْتِ الانتفاعِ بها . ومتى لم يَسْتَوِ حالُهما في ذٰلكَ ، قَبُحَ مِنَ الذابحِ الإقدامُ على ذبحِها لغَلَبَةِ ظَنِّهِ لهلاكِهَا ، لأنَّه قد نَظَرَ هو ذٰلكَ ، ونَظَرُ صاحِبِها بقاؤُها وتَعَاظُم الانتفاعِ بنَسْلِهَا ودَرِّهَا ، ويَعْظُمُ سُرُورُهُ بِتَبْقِيَتِهَا ويَكْثُرُ غَمُّهُ وحزنُهُ بذبحِها لِمَا يَرْجُوهُ مِنْ عظيمِ النفعِ بها وما له مِنَ الأعراضِ في ذٰلكَ ؛ فيجبُ تنزيلُ ذٰلكَ[1] على ما قالُوهُ .

فيقالُ لهُم : أَتَزْعُمُونَ أنَّ ذٰلك يَحْسُنُ مِمَّنْ غَلَبَ على ظَنِّهِ تلفها ، إذا اسْتَوَتْ حالُهُ وحالُ مالِكِها في غَلَبَةِ الظَّنِّ لذٰلكَ مَعَ إذْنِ مالِكِهَا في الذبحِ وإطْلَاقِهِ أو يَحْسُنُ والحالُ هٰذِهِ بغيرِ إذْنِهِ ؟

فإن قالوا : بإذْنِهِ وإطْلَاقِهِ ، وَافَقُوا وقالوا بالحقِّ . وإنْ قالوا : يَحْسُنُ ذٰلكَ منه بغيرِ إذْنِ المالِكِ لها ، قِيلَ لهُم : لِمَ قُلتُم وما حُجَّتُكُمْ عليه ؟ وما أنكرتُم مِن وُجُوبِ اتِّقَاءِ ذٰلكَ على مَا يَرِدُ به السَّمْعُ ؟

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّهُ لا يمتنعُ أن يَتَّفِقَ في المعلوم أنَّ إقدامَ الغيرِ على ذبحِ مُلْكِ غيرِه مع تَسَاوِي **[٩٣ب]** حالِهِ وحالِ المالِكِ في غَلَبَةِ الظَّنِّ لِتَلَفِ المَذْبُوحِ ، إن

---

١ ذلك : + زعموا : زائد في الأصل .

لم يُذْبَحْ ، مِنْ أَعْظَمِ الفسادِ وأَقْوَى[1] الألطافِ في الكفرِ وجَحْدِ الإنْعَامِ ، وأنَّ تركَهُ لِذَبْحِهَا مع تَسَاوِي حالِهِمَا في الظَّنِّ للمتلفِ هو المصلحةُ في التكليفِ . وإذا لم يَكُنْ جَحْدُ آتْفاقِ مِثْلِ هٰذا في المعلوم ، لم ينكرْ أنْ يكونَ في إقْدَامِ المَرْءِ على ذَبْحِ غَنَمِ غيرِه مِنَ الضَّرَرِ في بابِ الدِّينِ واللطفِ في فسادِ المالِكِ ما يُوفِي على عاجلِ الانتفاعِ في بابِ الدنيا بِذَكَاةِ الغنمِ ولَحْمِها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَانَ فسادُ ما قالُوهُ .

---

١ وأقوى : واقوال ، الأصل .

فصل

وقد قيلَ لمَنْ زَعَمَ أنَّهُ يَحْسُنُ ذَبْحُ شاةِ الغيرِ بغيرِ إذْنِهِ ، إذا غَلَبَ على الظَّنِّ الانتفاعُ بذَكَاتِهَا وبطلانُهُ بموتِها : إذا قَبُحَ مِنَ المَرْءِ قَتْلُ زيدٍ ، وإنْ غَلَبَ على الظَّنِّ أنَّهُ يموتُ ، وإن لم يُقْتَلْ أو لم يَغْلِبْ على الظَّنِّ ذٰلكَ ، بل كانَ الغالِبُ فيه حياتُهُ ، فما أنكرتُم أيضًا مِنْ قُبْحِ ذَبْحِ الشَّاةِ على كلِّ وَجْهٍ ، إنْ غَلَبَ على الظَّنِّ بقاؤُها أو حياتُها ؟ في إلْزَامِهِمْ هٰذا نَظَرٌ .

ولَهُم أن يقولوا : إنَّ الشَّرْعَ قد وَرَدَ بوُجُوبِ حِفْظِ المالِ والنَّهْيِ عن تَضْيِيعِهِ وإبْطَالِ النفعِ به . وقد أُبِيحَ ذَبْحُ الغنمِ للانتفاعِ بها وفيه لُطْفٌ لِلْمُكَلَّفِينَ . وعلى اللهِ ، تعالى ، عِندَهم تعويضُها ، لأنَّ أَمْرَهُ بِذَبْحِهَا أو إباحَتَهُ لذٰلكَ في مَعنَى ثَوَابِهِ ، تعالى ، لإتلَافِها وإبانَةِ رَأْسِهَا وتقطِيعِ أَوْصَالِها .

وقد تَقَرَّرَ في الشرعِ إبَاحَةُ أَكْلِ لحومِ الغنمِ وغيرِها مِنَ المَوَاشِي وثَبَتَ أنَّ لصاحِبِها ذَبْحَها ، إذا خِيفَ تلفُها ، للنفعِ بِلَحْمِهَا ؛ فيجوزُ أيضًا أن يُنْدَبَ المكلَّفُ إلى ذَبْحِ شاةِ غيرِه ، إذا ظَنَّ تلفَها وفَوْتَ النفعِ بها . ويَجُوزُ أيضًا حَظْرُ ذٰلكَ عليه إلَّا بإذْنِ صاحِبِها . ولو أَوْجَبَ علينا أو نَدَبَنَا أو أَبَاحَنَا ذَبْحَ شاةِ الغيرِ بغيرِ إذْنِهِ ، إذا خِفْنَا تَلَفَهَا ، إن لم تُذْبَحْ ، لَصَحَّ وجازَ ذٰلكَ . ولجازَ أيضًا أنْ يُؤْمَرَ بِذَبْحِها أو يُبَاحَ ذٰلكَ لنا وإن لم يُخَفْ تَلَفُها ، وإنَّما يجبُ إيقافُ قُبْحِ ذٰلكَ وحُسْنِهِ على حُكْمِ الشَّرْعِ والإذْنِ وما يَرِدُ به مِنْ ذٰلكَ .

[١٩٤] فأمَّا قَتْلُ زيدٍ ، فقد وَرَدَ الشرعُ بِحَظْرِهِ ومَنْعِهِ مع رَجَاءِ بقائِه ومع غَلَبَةِ الظَّنِّ لِتَلَفِهِ ، فيجبُ لذٰلكَ قُبْحُهُ وحَظْرُهُ على كلِّ وَجْهٍ ، ولأنَّه يُمْكِنُ أنْ تكونَ إبَاحَةُ القتلِ لهُ ، إذا خِيفَ تَلَفُهُ ، لُطْفٌ له أو لقاتِلِه في الفسادِ ، فلذٰلكَ مُنِعَ منه ، ولأنَّ لَحْمَ زَيْدٍ في حَظْرِ أَكْلِهِ ، إذا ذُبِحَ وقُتِلَ كهُوَ ، إذا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ؛ فَلَيْسَ يَحْصُلُ

بِقَتْلِهِ نَفْعٌ بَيِّنٌ كَحُصُولِهِ بِذَبْحِ الغنمِ ، إذا خِيفَ تلفُها ، لأنَّها مِمَّا يُبِيحُ للذَّكَاةِ أكلها ؛ فافترقتْ حالُهما .

والذي يجبُ الاعتمادُ عليه عِندَنا في قُبْحِ قَتْلِ زيدٍ على كلِّ حالٍ مَنْعُ الشرعِ لذٰلكَ وتقبيحُهُ . ولذٰلكَ يكونُ قاتلُهُ ظالِمًا وفاعِلًا للقبيحِ . وكذٰلكَ الظالِمُ بِذَبْحِ الغنمِ ، إنَّما يصيرُ ظالِمًا به لِمَوْضِعِ النَّهْيِ عنه . ولو أنَّ اللهَ أَذِنَ لنا وأَبَاحَنَا قَتْلَ زيدٍ ، متى خِفْنَا موتَهُ أو مِثْلَ ذٰلكَ ، لَوَجَبَ طاعتُهُ وحَسُنَ ذٰلكَ .

والعقلُ لا يَدْفَعُ أن يكونَ في الأمرِ بِذَبْحِ[1] بعضِ العقلاءِ ، إذا ظُنَّ موتُهُ وخِيفَ هَلَاكُهُ أو ظُنَّ حياتُهُ وبقاؤُهُ لُطْفًا للمقتولِ أو القاتِلِ أو غيرِهما مِنَ المكلَّفينَ ، وأنْ يُعَوَّضَ المقتولُ على أَلَمِ الموتِ ، إنْ فَعَلَ اللهُ ، تعالى ، مع موتِهِ أَلَمًا ويكون عِندَنا مُتَفَضِّلًا بما نُسَمِّيهِ عِوَضًا ويكون وصفُهُ بذٰلكَ مجازًا واتِّسَاعًا وتَشْبِيهًا بالعِوَضِ واجبًا مُسْتَحَقًّا على قولِهِم وزَعْمِهِم . هٰذا غيرُ مُمْتَنِعٍ ؛ فأمَّا جِنْسُ الموتِ ، فليس بأَلَمٍ ، فهٰذا أَمْرٌ لا يُحِيلُهُ العقلُ ولا يُمْكِرُ دَفْعُهُ ؛ فيكونُ حالُ ذَبْحِ البهيمَةِ وذَبْحِ زيدٍ عِندَ غَلَبَةِ الظَّنِّ لِمَوْتِهِمَا في الإباحَةِ سواءً على ما سَنَدُلُّ عليه في التعديلِ والتجويرِ وحكمِ الآلامِ والأَعْوَاضِ بما يُوضِحُ الحقَّ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى .

---

١ بذبح : + الا ، الأصل .

فصل

وقد بَيَّنَّا في كتابِ التَّوَلُّدِ مِنْ هٰذا الكتابِ آستحالةَ فِعْلِ الإنسانِ في غيرِه قَتْلًا هو نقضُ البِنْيَةِ أو مَوْتًا يُضَادُّ الحياةَ وغيرِهما مِنَ الأجناسِ بما يُغْنِي مُتَأَمِّلَهُ .

وقد قُلْنَا مِنْ قَبْلُ وفي غيرِ كتابٍ : إنَّهُ لا يَجُوزُ على التحقيقِ أن يقالَ : [٩٤ب] إنَّهُ ، لو لم يُقْتَلِ المقتولُ ، لَعَاشَ ، لأنَّ لفظةَ «لو» تَدْخُلُ في ذِكْرِ البَدَلَيْنِ الضِّدَّيْنِ اللَّذَيْنِ ، لو لم يَحْدُثْ أحدُهما في المَحَلِّ ، لحَدَثَ الآخرُ .

ولذٰلكَ لم يَجُزْ أنْ يقالَ : لو يَسْكُنِ الجسمُ ، لَمَاتَ ، ولو لَمْ يَتَلَوَّنِ الجسمُ ويَتَحَرَّكْ ويَسْخُن ويَبْرُد ، لَمَاتَ ، لأنَّ الموتَ ليسَ بَدَلٌ مِنَ اللونِ[1] والحَرِّ والبَرْدِ ولا يضَادُّ الشيءَ مِنْ ذٰلكَ ؛ فيقالُ : لو لم يَسْوَدَّ ويتحرَّكْ ، لَمَاتَ ، لأنَّه يَصِحُّ آجتماعُ اللونِ والحياةِ ، وإنَّما يقالُ : لو لم يَمُتِ الجسمُ ، لَحَيِيَ[2] ، ولو لَمْ يَحْيَ[3] ، لَمَاتَ ، ولو لم يَتَحَرَّكْ ، لَسَكَنَ ، ولو لم يَسْوَدَّ ، لَابْيَضَّ أوِ آحْمَرَّ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكُنَّا قَدَّمْنَا فيما سَلَفَ أنَّ القتلَ فِعْلُ القاتِلِ وَكَسْبُهُ ، وأنَّهُ حَالٌّ في مَحَلِّ قدرتِهِ ، وأنَّهُ إنَّما سُمِّيَ قتلًا ، إذا فَعَلَ اللهُ ، تعالى ، إخراجَ الروحِ عِندَ وُجُودِهِ أو بَعْدَهُ . وقد كانَ يَجُوزُ أنْ يَفْعَلَ زيدٌ تلكَ الحركاتِ والاعتماداتِ في نفسِهِ ، ولا يَفْعَلَ اللهُ عِندَها موتَ المقتولِ ولا نَقْضَ بِنْيَتِهِ . وكانَ جائِزًا منه أيضًا ، تعالى ، أن يَفْعَلَ في الحيِّ الموتَ بدلًا مِنَ الحياةِ عِندَ وَحْيِهِ الجارحِ القاتلَ وضَرْبِتِهِ ، وإنَّما يفعلُ ذٰلكَ عِندَ ما تَخرُجُ الروحُ عِندَه غالبًا بِجَرْيِ العادةِ . وكذٰلكَ فِعْلُ الآلامِ عِندَ حركاتِ الضارِبِ وأَعْتِمَادَاتِهِ الموجودةِ بِمَحَلِّ قدرتِهِ .

---

١ اللون : + واللون : الأصل .

٢ لحيي : لحي ، الأصل .

٣ يحي : يحيا ، الأصل .

قال شيخُنا أبو الحسنِ ، رضيَ اللهُ عنه ، في غيرِ مَوْضِعٍ : وسَبِيلُ مَوْتِ المقتولِ عِندَ وَحْيِهِ الواجِبِ له بمنزِلَةِ مَوْتِهِ عِندَ هُبُوبِ الريحِ وعِندَ سَلَامِ مُسَلِّمٍ على المقتولِ مِنْ أصدقائِهِ في أنَّهُ لا يَأْسَ لِسَلَامِ مَنْ سَلَّمَ عليه في وُجُوبِ وُقُوعِ موتِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وٱسْتَحَالَ على التحقيقِ أنْ يقالَ : لو لم يَذْبَحِ الشاةَ ولم يَقْتُلْ زيدًا ، لَوَجَبَ أنْ يموتَ لا محالةَ ، إذ لا تَعَلُّقَ بَيْنَ حركاتِ القاتِلِ وٱعْتِمَادَاتِهِ بفِعْلِ اللهِ ، تعالى ، المَوْتَ في المقتولِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ٱسْتَحَالَ قولُ مَنْ قالَ مِنَ القدريّةِ : لو لم يُقْتَلْ ، لَعَاشَ ، وقولُ مَنْ قالَ منهُم : لو لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ ، لأنَّ القتلَ [٩٥أ] ليس بِضِدٍّ لحياتِهِ .

فأمَّا وَجْهُ إحَالَةِ قَوْلِ العَلَّافِ : لو لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ لا محالةَ ، فإنَّهُ قولٌ ، يُوجِبُ[1] ظاهِرُهُ بأنَّ قاتِلَ المقتُولِ قد فَعَلَ موتَهُ ، وأنَّهُ ، لو لم يَفْعَلْ موتَهُ ، لكانَ اللهُ ، عَزَّ وجلَّ[2] ، سيَفْعَلُ موتَهُ في تلكَ الحالِ لِعِلْمِهِ بأنَّهُ أَخَّرَ وَقْتَ حياتِهِ وأَجَلِهِ الذي يَعْلَمُ ، تعالى ، أنَّهُ لا حياةَ له بَعْدَهُ . وهٰذا قولٌ باطِلٌ .

وقد دَلَلْنَا على فسادِهِ مِنْ قَبْلُ وأنَّ القادِرَ مِنَّا ، لو قَدَرَ على فِعْلِ الموتِ في غيرِهِ ، لَوَجَبَ صحّةُ قدرتِهِ على فِعْلِ ضِدِّهِ مِنَ الحياةِ ، بل الواجبُ على أُصُولِهِم كونُهُ قادرًا على الحياةِ ، إذْ كانَتِ القدرةُ على الشيءِ عِندَهم قدرةً عليه وعلى ضِدِّهِ .

وإذا بَطَلَ أنْ يكونَ الموتُ الموجودُ بالمَيِّتِ النافِي للحياةِ مِنْ فِعْلِ قاتِلِهِ لِمَا ثَبَتَ مِنْ إبْطَالِ التَّوَلُّدِ ومِنِ ٱستحالةِ كَوْنِ القادِرِ مِنَّا قادِرًا على الحياةِ المُضَادَّةِ للمَوْتِ ووَجَبَ أن يكونَ المقتولُ مَيِّتًا وأن يكونَ موتُهُ المُضَادُّ لحياتِهِ فِعْلَ اللهِ ، تعالى ، وٱسْتَحَالَ لأجلِ ذٰلكَ أن يقالَ على التحقيقِ : إنَّهُ لو لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ ، لأنَّ قَتْلَهُ

---

١ يوجب : يوجد : الأصل .

٢ عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

ليس ببدلٍ لِمَوْتِهِ ، وٱسْتَحَالَ أنْ يقالَ : لو لم يُمِتْهُ اللهُ ، تعالى ، في حالِ قَتْلِهِ ، لَمَاتَ ، لأنَّه لا يموتُ إلَّا بِمَوْتٍ ، يَفْعَلُهُ اللهُ فيه ، فكيفَ يقالُ في مقتولٍ ، قَدْ أَمَاتَهُ اللهُ بِمَوْتٍ مِنْ فِعْلِهِ : لو لم يُمِتْهُ ، لأَمَاتَهُ ؟ واللهُ هو المُمِيتُ لهُ . وهٰذا نهايةُ الإحالَةِ ؛ فَبَطَلَ القولُ .

على أنَّهُ ، لو كانَ القاتِلُ يَفْعَلُ في المقتولِ مَوْتًا ، لم يَصِحَّ أن يقالَ : لو لم يَفْعَلِ القاتِلُ فيه الموتَ ، لأَمَاتَهُ اللهُ ، لأنَّ هٰذا قَوْلٌ يُوجبُ ظاهِرُهُ أنَّ إمَاتَةَ القاتِلِ مُضَادَّةٌ لإِمَاتَةِ اللهِ لهُ ، لأنَّ لَفْظَةَ «لو» لا تَدْخُلُ إلَّا في بَدَلَيْنِ ضِدَّيْنِ مِنْ قولِ كلِّ مثبتٍ ، له مَعْنًى يضادُّ الحياةَ مِن جنسٍ واحدٍ . والجنسُ لا يَتَضَادُّ على أُصُولِهم ؛ فكيفَ يقالُ : لو لم يُمِتْهُ العَبْدُ ، لأَمَاتَهُ اللهُ ، تعالى ؟

وما الذي يمنعُ مِنْ أنْ يُمِيتَهُ اللهُ ، تعالى ، بِمَوْتٍ ، يَفْعَلُهُ فيه ، ويُمِيتَهُ العبدُ أيضًا في تلكَ الحالِ بِمَوْتٍ ، يفعلهُ مُتَوَلِّدًا فيه ؟ فيموت بِمَوْتَيْنِ مِنْ فِعْلِ فَاعِلَيْنِ . أحدُهما قديمٌ والآخرُ مُحْدَثٌ ، كما يَصِحُّ [٩٥ب] أنْ يَسْكُنَ بِسُكُونَيْنِ ويَتَحَرَّكَ بِحَرَكَتَيْنِ مِنْ جنسٍ واحدٍ إلى مكانٍ واحدٍ مِنْ فَاعِلَيْنِ .

وهٰذا ما لا سَبِيلَ لِمَنْ جَوَّزَ وُجُودَ الأَمْثَالِ مِنَ الأعراضِ في الزَّمَنِ الواحِدِ في المَحَلِّ . وهو غَيْرُ داخِلٍ على مَن قالَ مِنهُم : إنَّ المَحَلَّ الواحِدَ لا يحتَمِلُ وُجُودَ مِثْلَيْنِ مِنَ الأعراضِ معًا .

وإن قالَ قائِلٌ مِنهُم : ما نقولُ : إنَّ القاتِلَ أَمَاتَ المقتُولَ وفَعَلَ فيه موتًا ولا أَخْرَجَ روحَهُ ، وإنْ كانَ قد فَعَلَ فيه تَفْرِقَةَ أجزائِهِ ونَقْضَ بِنْيَتِهِ وآلامًا مُتَوَلِّدَةً ، وإنَّما نعني بقولِنا : إنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَمَاتَ ، لو لم يَفْعَلِ القاتِلُ فيه الألَمَ ونَقْضَ البِنْيَةِ ، لكانَ اللهُ ، تعالى ، سيفعلُ فيه الموتَ في تلكَ الحالِ ، كما أنَّهُ يَفْعَلُهُ فيه عِندَ قَتْلِ القاتِلِ ؛ فقد وَافَقَ بقولِهِ هٰذا على أنَّ المَيِّتَ لم يَمُتْ لأَجْلِ القَتْلِ ، وأنَّ اللهَ هو

المُمِيتُ للمقتُولِ . وأَخطأَ في قولِهِ : إنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لكانَ اللهُ ، تعالى ، سَيَفْعَلُ فيه الموتَ لا محالةَ ، لأنّه يجوزُ أنْ يكونَ السابِقُ في عِلْمِهِ أنَّهُ يفعلُ الموتَ عِندَ وُجُودِ القاتِلِ لهُ ، وأنّه ، لو لم يُقْتَلْ ، لكانَ لا يَفعلُ فيه الموتَ ، بل يُحْيِيهِ مُدَّةً بَعْدَ ذٰلكَ . ويجوزُ أن يكونَ السابِقُ في عِلْمِهِ وحِكْمَتِهِ أنَّهُ ، لو لم يَقْتُلْهُ القاتِلُ ، لَفَعَلَ فيه الموتَ لا محالةَ . ولا يعلمُ كيفَ كانَ السابِقُ في عِلْمِهِ ، لو لم يُقْتَلْ ، وإنَّما يجبُ أنْ يَعْلَمَ ذٰلكَ بالخبرِ والتَّوْقِيفِ . وتجويزُ كلِّ واحدٍ مِنَ الأَمْرَيْنِ واجبٌ القَوْلُ به على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

وأمَّا وَجْهُ فسادِ قَوْلِ مَن قالَ مِنهُم : إنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَعَاشَ ، فهو أنَّهُ ليسَ القتلُ ضِدًّا لحياتِهِ ولا بدل لها ، فيقالُ : لو لم يُقْتَلْ لَحَيِيَ[1]، وإنَّما يجبُ أن يقالَ : إنَّهُ لو لم يُمِتْهُ ، تعالى ، في تلكَ الحالِ وكانَ السابِقُ في عِلْمِهِ أنَّهُ لا يُمِيتُهُ فيها ، لَوَجَبَ أنْ يُحْيِيَهُ إلى أجَلٍ بَعْدَ ذٰلكَ ويكون أَجَلًا له وباقِيًا[2] إليه على ما أَوْضَحْنَاهُ سَالِفًا ؛ فأمَّا أن يقالَ : لو لم يُقْتَلْ ، لَعَاشَ ، فإنَّهُ على التحقيقِ قولٌ باطِلٌ ، وإنَّما نَسْتَعْمِلُهُ ونُطْلِقُهُ على وَجْهِ الحِكَايَةِ عَنهُم والمناقضةِ لَهُم عليه . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ لحي : لحى ، الأصل .

٢ وباقيًا : وباقى : الأصل .

[١٩٦] فصل

وقد كانَ الجُبَّائيُّ قالَ في أُصُولِهِ الخمسةِ[١] في بابِ الكلامِ في الآجالِ الذي نَقَضَهُ عليه شيخُنا أبو الحسنِ ، نَضَّرَ اللهُ وَجْهَهُ ، ما نحنُ نَحْكِي لَفْظَهُ ولَفْظَ[٢] شيخِنا في نَقْضِهِ وجوابِهِ .

قال الجُبَّائيُّ : فإن قالَ قائلٌ : خَبِّرُونَا عن رجلٍ قَتَلَ رجلًا[٣]! أَتَقُولُونَ : إنَّهُ ماتَ بأَجَلِهِ ! قِيلَ له : نعم ، نقولُ : ماتَ في أَجَلِهِ ، يَعنِي أنَّهُ ماتَ في الوقتِ الذي يَعْلَمُ اللهُ أنَّهُ يَمُوتُ فيه . ثمَّ قالَ : فإن قالَ : فما أَنكرتُم أن يكونَ هٰذا القاتِلُ لم يَظْلِمْهُ ، إذ كانَ قد ماتَ في الوقتِ الذي يَعْلَمُ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ يَمُوتُ فيه ؟ ثمَّ قالَ : قِيلَ له : قد ظَلَمَهُ ، لأنَّه إنَّما ماتَ في هٰذا الوقتِ ، لأنَّ هٰذا يقتلُهُ ، كما نقولُ : إنَّ الكافِرَ الذي يُدْخِلُهُ اللهُ ، تعالى ، جَهَنَّمَ ، قد يَعْلَمُ اللهُ قَبْلَ أن يَكْفُرَ وقَبْلَ أن يدخلَ جَهَنَّمَ أنَّهُ سَيَكْفُرُ ، فَيُدْخِلهُ جَهَنَّمَ ، فكذٰلكَ هٰذا . وإنْ علمَ أنَّ هٰذا المقتولَ يَمُوتُ في هٰذا الوقتِ ، فإنَّما يَمُوتُ في هٰذا الوقتِ لِقَتْلِ هٰذا الظالِمِ الذي قَتَلَهُ ، كما يَدْخُلُ الكافرُ جَهَنَّمَ لِظُلْمِهِ وكُفْرِهِ .

قال شيخُنا أبو الحسنِ ، قَدَّسَ اللهُ رُوحَهُ ، مُجيبًا له : قولُكَ : إنَّ المقتولَ ماتَ بأَجَلِهِ وإنْ عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ يُقْتَلُ في هٰذا الوقتِ لا يكونُ عُذْرًا للقاتِلِ ولا يُخرِجُهُ عن أن يكونَ ظالِمًا للمقتولِ ، صوابٌ عِندَنا ، غَيْرَ أَنَّ الخَطَأَ مِنكَ في قولِكَ : إنَّهُ إنَّما ظَلَمَهُ ، لأنَّه ماتَ في هٰذا الوقتِ ، لأنَّ هٰذا قَتَلَهُ . وهٰذا[٤] القولُ هو الذي نُنَاظِرُكَ فيه ، لأنَّ القاتِلَ كانَ مُخطِئًا عِندَنا ، لا لأنَّ المقتولَ ماتَ ، لأنَّه

---

١ الخمسة : الخمس ، الأصل . تقدّم ذكره . يُنظَر هنا ١٢٥ .

٢ ولفظ : ولظف ، الأصل .

٣ رجلًا : رجل ، الأصل .

٤ وهذا: + الذي ، الأصل .

قَتَلَهُ ، ولكنَّهُ أخطأَ ، لأنَّه أتَى مِن وَجْهِهِ وضَرْبِهِ ما نُهِيَ عنه . وكذلكَ كلُّ شيءٍ ، كانَ منه في ذلكَ مِمَّا نُهِيَ عنه ، فهو خطأٌ ، لا لأنَّ المقتولَ ماتَ مِنْ أَجْلِ ذلكَ ، لأنَّ أَحَدًا لا يَمُوتُ عِندَنا مِنْ أَجْلِ فِعْلِ أَحَدٍ فيه موتًا أو سَبَبًا .

قال ، رحمهُ اللهُ : ثمَّ إنَّا نقولُ للجُبَّائيّ : إذا زَعَمْتَ أنَّ المقتولَ إنَّما ماتَ في وَقْتِهِ ، لأنَّ ضَارِبَهُ قَتَلَهُ ، فما أنكرتَ أن يكونَ الموتُ بِفِعْلِ القاتِلِ ، [٩٦ب] إذا كانَ إنَّما حَدَثَ مِنْ أَجْلِ فِعْلِهِ ؟ وما أنكرتَ أنْ يكونَ هو الذي أَمَاتَهُ ؟ فإنْ أَجَابَ إلى ذلكَ ، قِيلَ له : فإذا جازَ أنْ يَفْعَلَ الموتَ ، فلِمَ لا جازَ أن يَفْعَلَ الحياةَ ؟

قال : ويقالُ له : أنتَ أَلْزَمْتَ مَنْ زَعَمَ أنَّهُ يَفْعَلُ الإدراكَ أن يَفْعَلَ العَمَى ومَنْ زَعَمَ أنَّهُ يَفْعَلُ العَمَى أن يَفْعَلَ البَصَرَ الذي يضادُّهُ ؛ فكذلكَ ، إذا جَوَّزْتَ أن يَفْعَلَ القاتِلُ الموتَ ، فَجَوِّزْ أَن يَفْعَلَ الحياةَ !

قال ، رحمهُ اللهُ : ثمَّ نقولُ له : أَتَقُولُ : إنَّ القاتِلَ أَخرَجَ رُوحَ المقتُولِ وفَعَلَ خروجَ روحِهِ ؟ فمَنْ قولُهُ : نعم ، يقالُ له : فما أنكرتَ مِنْ أنَّهُ جائِزٌ أن يُدْخِلَ الروحَ في جسمٍ ، إنْ كانَ هو الذي أَخرَجَهَا مِنْ جسمِهِ ؟

قالَ : ومِنْ جوابِ الجُبَّائِيّ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لو أَعْطَاهُ الآلاتِ التي يُدْخِلُ بها الروحَ إلى جسدِهِ ، لأَدْخَلَهُ ، ولكن ليسَ مَعَهُ الآلاتُ وكان يفعلُ بها[1] ذلكَ .

قال : فيقالُ له : فجَوِّزْ ، كما يَقْطَعُ الإنسانُ الشَّعْرَ عن رأسِ الإنسانِ ويَجُزُّهُ ويَفْعَلُ أنْفِصَالَهُ مِنْ رأسِهِ ، أنَّهُ جائِزٌ أن يُنْبِتَ الشَّعْرَ على رأسِهِ ويُنَبِّتَهُ بالآلاتِ ، وجواز أن يُنَمِّيَ الإنسانُ الزَّرْعَ ويُنْشِئَهُ بالآلاتِ ، وجَوِّزْ أن يَفْعَلَ اللهُ آلاتٍ لطيفةً ، يَفْعَلُ بها الحياةَ في جَسَدِ غيرِهِ وقُلْ : إنَّهُ إنَّما لم يَفْعَلِ الحياةَ في جسمِ غيرِهِ لِعَدمِ الآلاتِ اللَّطِيفَةِ التي يُمْكِنُهُ بها ذلكَ وقُلْ ذلكَ في القدرة !

---

١ بها : لها ، الأصل .

قالَ : وهٰذا مِمَّا لا يجدُ الجُبَّائيُّ إلى الانْفِكَاكِ مِنهُ بِحُجَّةٍ سَبِيلًا .

قال : فإنْ قالَ : الإنسانُ يَعْلَمُ كيفَ يَفْعَلُ القتلَ في غيرِه ، لأنَّه يَعْلَمُ أنَّهُ ، متى قَطَعَ رأسَهُ ، قُتِلَ[1] .

قيلَ له : ما الفَرْقُ بَيْنَكَ وبَيْنَ مَن قالَ : إنَّهُ يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ حدوثِ الموتِ في غيرِه ، لأنَّه يعلمُ أنَّهُ ، متى قَطَعَ رَأْسَهُ ، ماتَ ؟

قالَ : ويقالُ له : قد يُعَالِجُ الإنسانُ غيرَه بالدواءِ ، فيَبْرَأُ ويُغَذِّيه ، فَيَحْيَا ويَقْوَى ، فقُلْ : إنَّهُ يَفْعَلُ حياتَهُ وعافِيَتَهُ !

فإنْ قالَ : قد يُعالِجُهُ ، فلا يَبْرَأُ ، ويُغَذِّيه ، فلا يَحْيَا .

قيلَ له : وقد يَضْرِبُهُ ، فلا يَمُوتُ .

فإنْ قالَ : إذا ضَرَبَهُ الضربَ الذي يكونُ عِندَهُ خروجُ الرُّوحِ [١٩٧] والموتِ ، خَرَجَتْ رُوحُهُ ومَاتَ لا محالةَ .

قيلَ له : وإذا سَقَاهُ الدواءَ المُوَافِقَ ، بَرِئَ لا محالةَ ، وإذا غَذَّاهُ التغذِيَةَ التي تجبُ عنها الحياةُ ، حَيَّ[2] لا محالةَ ، ولكِن ليسَ مَعَهُ الآلاتُ اللِّطَافُ التي يُتَوَصَّلُ بها إلى تَبْقِيَةِ الحياةِ وفِعْلِهَا في الجسدِ وحتّى يُشْرِفَ بها على العِلَلِ الباطِنَةِ ، وكيفَ يُتَعَاهَدُ الجسدُ ، فَتَبْقَى حياتُهُ ، كما قلتَ ، لو كانَتْ له آلاتٌ لطيفةٌ ، يَعْلَمُ كيفَ يَرُدُّ بها الحياةَ في الجسدِ وَرَدَّهَا . وهٰذا ما لا فَصْلَ فيه .

والذي عِندَنا في هٰذا أنَّ ما أَلْزَمَهُ الجُبَّائيُّ مِنْ أنَّهُ ، إن كانَ المقتولُ إنَّما ماتَ مِن أَجْلِ قَتْلِ قاتِلِه له ، فيجبُ أن يكونَ قاتلُهُ هو المُمِيتُ له وأن يكونَ قد أَمَاتَهُ ، وأن

---

١ قتل : القتل : الأصل .

٢ بالتضعيف ، مضارعه (يَحَيُّ) . كذلك بصحّ (حَيِيَ) ، مضارعه (يَحْيَا) .

يكونَ قادِرًا على فِعْلِ الحياةِ فيه ، كما أنَّهُ قادِرٌ على فِعْلِ ضِدِّهَا مِنَ الموتِ لازِمٌ . وقد بَيَّنَّا وُجُوبَ ذٰلكَ عليه في غيرِ بابٍ مِنْ أبوابِ هٰذا الكتابِ .

فَأَمَّا سُؤَالُهُ له : هل القاتِلُ مُخرِجٌ لِرُوحِ المقتُولِ مِنْ جَسَدِهِ ؟ وأنَّ من قوله أنَّهُ هو المُخرِجُ لها وإلزامه كونهُ قادِرًا على رَدِّهَا في الجسدِ وركوبه للقَوْلِ بذٰلكَ ، وأنَّهُ إنَّما يَتَعَذَّرُ عليه ذٰلكَ لِفِعْلِ الآلَةِ فيه ؛ فأيُّهُ مُطَالَبَةٍ وجوابٍ يحتاجُ إلى كَشْفٍ ؟ وذٰاكَ أنَّهُ لا يَخلُو[1] أنْ يكونَ الروحُ الذي سَأَلَهُ عَنهُ أبو الحسنِ ، رضيَ اللهُ عنه – جسمٌ مِنَ الأجسامِ – هو النَّفَسُ الذي يُجْتَلَبُ بارِدًا ويُدْفَعُ به حارًّا ويُدْخَلُ في مجارِي الأَنْفَاسِ وخَلَلِ الجسمِ أو غيرِه مِنَ الأجسامِ أو أن يكونَ هو الحياةُ التي يضادُّها ويعاقِبُها الموتُ عِندَ بطلانِهَا ، وإنْ كانَتْ جسمًا مِنَ الأجسامِ . وهو كذٰلكَ عِندَ شَيْخِنَا . وهو النَّفَسُ والرِّيحُ الذي يُجْتَلَبُ باردًا ويُدْفَعُ حارًّا ؛ فخروجُهُ إذًا مِنَ الجَسَدِ ودُخولُهُ وَرَدُّهُ فيه هو أنْتِقَالُ الرِّيحِ إلى الجَسَدِ وخروجُها عنه . ومحالٌ عِندَه أن يفعلَ أَحَدًا مِنَّا فِعْلًا في غيرِه مِنَ الأَجْسَامِ مِنْ حركةٍ أو سكونٍ أو غيرِ ذٰلكَ لِفَسَادِ القولِ بالتَّوَلُّدِ .

فَأَمَّا الجُبَّائِيُّ وكلُّ قائِلٍ مِنَ القدريَّةِ بالتَّوَلُّدِ ، فإنَّهُ يُجَوِّزُ فِعْلَ الحركاتِ والاعتماداتِ في النَّفَسِ وغيرِه مِنَ الأجسامِ على جِهَةِ التَّوَلُّدِ ، ولكنَّها ليستْ مِنَ الموتِ في شيءٍ ، بل [٩٧ب] جنس مخالفة لهُ مِنْ قَوْلِنَا وقَوْلِهِمْ . وكذٰلكَ تكونُ مقارنةً للحياةِ والموتِ . وإذا كانَ ذٰلك كذٰلكَ ، أَسْتَحَالَ القولُ بأنَّ المقتولَ إنَّما ماتَ لإخراجِ القاتِلِ روحَهُ ، وقولُ مَن قالَ : إنَّهُ يَحْيَا لِرَدِّ الروحِ في جسدِهِ ، لأنَّه مُحَالٌ كونُهُ حَيًّا ومَيِّتًا بحركةٍ وسُكُونٍ ، ليسا مِنْ جنسِ الحياةِ والموتِ في شيءٍ . ولَمَّا أَسْتَحَالَ عِندَنا كونُ المقتولِ مَيِّتًا لأَجْلِ حركاتِ القاتِلِ الموجودةِ في نفسِهِ ،

---

١ يخلو : يخلوا ، الأصل .

فكذلكَ يَسْتَحِيلُ كونُهُ مَيِّتًا لأَجْلِ حركاتٍ ، يفعلُها القاتِلُ في المقتولِ أو في جسمٍ مُجاوِرٍ له ومُتَّصِلٍ به ، لو صَحَّ أن يَفْعَلَ الفاعِلُ مِنَّا في غيرِه شيئًا . وكما ٱسْتَحَالَ أن يكونَ المقتولُ مَيِّتًا مِنْ أَجْلِ نَقْضِ بِنْيَتِهِ وتَفَرُّقِ أَجْزَائِهِ ، فكذلكَ يَسْتَحِيلُ أن يكونَ مَيِّتًا مِنْ أَجْلِ خروجِ رُوحِهِ ودخولِهِ في جسدِهِ ، لأنَّ خروجَ النَّفَسِ ودخولَهُ ليس بمَوْتٍ ولأنَّه غيرُ مَوْجُودٍ بالمَيِّتِ الذي كانَ حيًّا . ومُحَالٌ كَوْنُ المَيِّتِ مَيِّتًا بموتٍ ، لا يوجَدُ بِذَاتِهِ ؛ فهٰذا مِمَّا يجبُ تَنْزِيلُهُ على ما قُلْنَاهُ .

وإن كانَ الروحُ الذي طالبَهُ بكونِ العبدِ قادِرًا على إخراجِهَا ورَدِّهَا في الجسدِ هي نفسُ الحياةِ ، فَوَصْفُهَا بالخروجِ عَنِ الجَسَدِ ورَدِّهَا إليه مُحَالٌ بٱتِّفاقٍ مِنَّا ومِنَ الجُبَّائِيِّ وسائرِ المعتزلَةِ المُثْبِتِينَ للأَعْرَاضِ وكونِ الحيِّ حيًّا بحياةٍ ، لأنَّ الحياةَ عَرَضٌ مِنَ الأعراضِ .

وهيَ عِندَ شيخِنا أبي الحسنِ مِمَّا يستحيلُ بقاؤُها ووَصْفُهَا بأنَّها تَدْخُلُ في الجسدِ وتَخرجُ منه ، سواء قِيلَ : إنَّ دخولَهَا فيه وخروجَها منه مِنْ فِعْلِ اللهِ أو فِعْلِ غيرِه مِنَ الخَلْقِ ، بل مُحَالٌ عليها النقلَةُ والخروجُ عن شيءٍ والدخولُ فيه لأَمْرَيْنِ . أحدُهما أنَّ ذٰلكَ يُوجبُ بقاءَها حتّى يكونَ حالُ دخولِها في الجسدِ غَيْرَ حالِ خروجِها منه . وذٰلكَ محالٌ عليها .

والوجهُ الآخرُ أنَّ ذٰلكَ يُوجبُ قَلْبَ جنسِها وحَمْلَهَا للأَعْرَاضِ ، لأنَّه لو جازَ عليها الدخولُ في الجسمِ والخروجُ منه ، فقد جازَ كونُها في الأماكِنِ المُتَغَايِرَةِ على البدلِ وٱحْتَاجَتْ في الكونِ في أَحَدِهَا ، إذا كانَتْ فيه إلى كَوْنٍ ، وصارَتْ [١٩٨] في ذٰلك بمثابَةِ الأجسامِ الحامِلَةِ للأَعْرَاضِ ، وذٰلكَ ينقضُ كونَها . وذٰلكَ مُحَالٌ في صِفَتِهَا . وإذا كانَ ذٰلكَ ، بَطَلَ بهٰذِهِ الجُمْلَةِ كَوْنُ المقتولِ مَيِّتًا مِنْ أَجْلِ خروجِ روحِهِ وكونُهُ حيًّا لأجلِ كونِها فيه ، إنْ كانَتِ الروحُ جسمًا ؛ وإنْ كانَتِ الحياةَ ، فقدِ ٱسْتَحَالَ عليها الخروجُ والدخولُ .

وإنْ قالَ الجُبَّائيُّ أو غيرُهُ : إنَّما نَعنِي بخروجِ الروحِ وُجُودَ الموتِ وبُطْلانَ الحياةِ ، عادَ الأمرُ إلى أنَّ القاتِلَ قد فَعَلَ مَوْتَ المقتولِ وأَمَاتَهُ ولَزِمَ عليه صِحَّةُ فِعْلِهِ للحياةِ وسائرِ صفاتِ الحيِّ مِنَ القدرةِ والإدراكِ وغيرِها . وإنْ كانَ إيقاعُ ذٰلكَ مُتعَذِّرًا علينا ، لكِن لِفَقْدِ الآلاتِ واللطائفِ والعلمِ بذٰلكَ وبكَيْفِيَّةِ إيقاعِ الحركاتِ والاعتماداتِ على وُجُوهٍ وترتيبٍ ، إذا وَقَعَتْ ، وَلَّدَت الحياةَ وجميعَ صفاتِ الحيِّ . ولا مَخرَجَ لهم من ذٰلكَ .

قال الجُبَّائيُّ : فإن قال قائلٌ : فلو لم يَقْتُلْهُ هٰذا القاتلُ ، أكانَ يموتُ في هٰذا الوقتِ ؟

قيلَ له : إنَّهُ ، لو لم يَقْتُلْهُ هٰذا القاتلُ ، كانَ جائِزًا أن يُمِيتَهُ اللهُ وجائزًا أن يُبْقِيَهُ ، ولا يَجْعَلَ هٰذا الوقتَ أَجَلًا لِمَوْتِهِ ، كما نقولُ في الكافرِ الذي يَعْلَمُ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ يُدْخِلُهُ النارَ بكفرِهِ : إنَّهُ لو لم يَكْفُرْ وآمَنَ ، أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ ولم يَجْعَلِ الجَنَّةَ دَارَهُ ، وإنْ كانَ عالِمًا أنَّهُ لا يُؤْمِنُ ولا تكونُ دَارُهُ إلَّا النار .

وكذٰلكَ إنَّ هٰذا المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ في هٰذا الوقتِ ، كانَ جائِزًا أن لا يُمِيتَهُ اللهُ ، تعالى ، ولا يَجْعَلَ هٰذا الوقتَ أَجَلًا له ، بل كانَ يُؤَخِّرُهُ إلى أَجَلٍ آخرَ ، لأنَّه على ذٰلكَ قادِرٌ ، وإنْ كانَ عالِمًا بأنَّ هٰذا سيقتلُهُ لا محالةَ وأنَّ وَقْتَ موتِهِ هو هٰذا الوقتُ دُونَ غيرِه .

وعلى ما وَصَفْنَا رَغَّبَ اللهُ قومَ نوحٍ في الطَّاعَةِ ، فقالَ : ﴿وَأَطِيعُونِ ○ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [٧١ نوح ٣-٤] وكان يَعْلَمُ أنَّهم ، لو أَطَاعُوهُ ، لأَخَّرَهُمْ ولم يَسْتَأْصِلْهُمْ ، وإنْ كانَ عالِمًا بأنَّهم لا يُطِيعُونَهُ وأنَّهُ يَسْتَأْصِلُهُمْ وأنَّ أَجَلَهُمُ الوقتُ الذي يُغْرِقُهُمْ فيه ويُهْلِكُهُمْ دُونَ غيرِه .

قال شيخُنا أبو الحسنِ ، قَدَّسَ اللهُ روحَهُ : يقالُ له : خَبِّرْنَا ، إذا كانَ في معلومِ اللهِ ،

تعالى[1]، أنَّ زيدًا يتكلَّمُ في حالِ مَوْتِ عمرٍو ، وعمرٌو لم يَمُتْ في هٰذِهِ [٩٨ب] الحالِ مِنْ أَجْلِ كلامِ زيدٍ !

فإن قال : لا ، قِيلَ له : فما أَنْكَرْتَ مِنْ أن لا يجوزَ أن يقالَ : لو لم يَقْتُلْ زيدٌ عَمْرًا ، لَجَازَ أن يَبْقَى عَمْرٌو ، وإنْ لم يَمُتْ مِن أَجْلِ قَتْلِ زيدٍ له .

وإن قالَ : يجوزُ أن يكونَ في المعلوم أنَّ زيدًا ، لو لم يَتَكَلَّمْ ، لم تكُنْ رُوحُ عَمْرٍو خارِجةً في ذٰلكَ الوقتِ ، لا على مَعنَى أنَّ كلامَ زيدٍ يُسَبِّبُ موتَه ، ولكِن على مَعنَى أنَّهُ علمَ أنَّهُ يُحْدِثُ الكلامَ والموتَ معًا ، وأنَّهُ ، لو كانَ الكلامُ لا يحدثُ في هٰذا الوقتِ ، لم تَخرُجْ روحُ عَمْرٍو فيه .

قِيلَ له : فَمَا أَنْكَرْتَ أن يقالَ في القتلِ : لو لم يكُنْ ، لجازَ أنْ يَبْقَى المقتولُ ، لا على مَعنَى أنَّ القَتْلَ سَبَّبَ مَوْتَهُ ولا لأنَّ رُوحَهُ خَرَجَتْ مِن أَجْلِهِ . وقد تَكَلَّمْنَا عليكَ آنِفًا في إنْكَارِ قَوْلِكَ أنَّ القَتْلَ سَبَّبَ الموتَ وأنَّ المقتولَ ماتَ ، لأنَّه قُتِلَ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ .

وكذٰلك كانَ في معلومِ اللهِ ، تعالى ، أنَّ قومَ نوحٍ ، لو أَطَاعُوا اللهَ ، ما أَخَّرَهُمْ ولم يُؤَخِّرْهُمْ مِن عَدَمِ الطَّاعَةِ ، ولم تكُنِ الطَّاعَةُ ، لو وَقَعَتْ منهُم مُوجِبَةً لِبَقَائِهِمْ ، وإنْ كانوا يَبْقَوْنَ معها إلى أَجَلٍ مُسَمًّى . وليس أجلُهم إلَّا الوقت الذي عُوقِبُوا فيه وأُهْلِكُوا وأُمِيتُوا وأُفْنُوا . وهٰذا كُلُّهُ لازِمٌ للجُبَّائِيِّ مِن حيثُ لا مَخرَجَ لَهُم منه ، وإنَّما دَعَانَا إلى حكايةِ قولِ الجُبَّائِيِّ وٱعتراضِ شيخِنا عليه ، لِيُعْلَمَ أنَّ المقتولَ ، لو لم يَمُتْ عِندَه لأَجْلِ القتلِ ، ولا القتل سَبَبٌ ولا عِلَّةٌ لمَوْتِهِ ، وأنَّ مَعنَى «أنَّهُ ماتَ ، لأنَّه قُتِلَ» أنَّ موتَهُ وقَتْلَهُ يُوجَدَانِ معًا ، كما يقالُ : غَرِقَ قومُ نوحٍ ، لأنَّهم عَصَوْا ولم

---

١ تعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

يَتَّقُوا ، وبَقِيَ[1] قومُ إبراهيمَ ، عليه السلامُ ، لأنَّهم اتَّقَوْا وآمَنُوا على مَعنَى أنَّ الموتَ والعصيانَ حَدَثَا معًا ، وأنَّ الحياةَ والطاعَةَ تَحْدُثَانِ معًا ، وأنَّ المَيِّتَ لا يَموتُ إلَّا لأَجْلِ الموتِ ، كما لا يَحْيَا إلَّا لوجودِ الحياةِ .

وقد كانَ البَلْخِيُّ[2] تَكَلَّمَ في الآجَالِ في كتابِه المترجم بأوائِلِ الأَدِلَّةِ بكلامٍ ، قد نَقَضْنَا جميعَه بِبَسِيرٍ ما قَدَّمْنَاهُ في هٰذا البابِ . وَأَوْرَدَ في كلامِهِ مِن التَّخَالِيطِ والمُنَاقَضَاتِ شيئًا كثيرًا ، لأنَّه ابْتَدَأَ ، فقالَ : إنْ قالَ قائلٌ : إذا زَعَمْتُمْ أنَّ فيكُم قدرةً تَصْلُحُ أنْ تَقْتُلوا بها عَدُوَّكُمْ أيَّ وقتٍ شِئْتُمْ ، فقد أَوْجَبْتُمْ [٩٩أ] أنَّكُم قادِرُونَ على أنْ تَقْتُلُوا الناسَ قَبْلَ آجَالِهِم التي جَعَلَهَا اللهُ ، تعالى ، لَهُم . ثمَّ قالَ : قُلْنَا : لَسْنَا نُطْلِقُ القولَ بأنَّا نَقْدِرُ على قَتْلِ كُلِّ عَدُوٍّ لنا ، لأنَّ مِن أَعْدَائِنَا مَنْ هو أَقْوَى مِنَّا ، ومَن لو رُمْنَا قتلَهُ ، لَمَانَعَنا ودَفَعَنا عن نفسِهِ .

قال : ولٰكِنَّا نقولُ : إنَّ عَدُوًّا لنا ، لو كانَ مكتوفًا بَيْنَ أَيْدِينَا ومَعَنَا سيفٌ حادٌّ ، ونحنُ أَصِحَّاءُ سَالِمُونَ ، قد أَبْقَى اللهُ ، تعالى ، فينا الصحَّةَ والسلَامَةَ وَوَهَبَهَا ، أنَّا غَيْرُ ممنوعِينَ ولا مَرْبُوطِينَ ، لكُنَّا قادِرِينَ على قتلِهِ .

وفي هٰذا الكلامِ مِنَ المُنَاقَضَةِ في أَصْلِهِ وتَرْكِ قولِهِ ما لا خَفَاءَ به ؛ فمِن ذٰلكَ قولُهُ : إنَّ مِن أعدائِنا ما لا نَقْدِرُ على قَتْلِهِ ، إذا كانَ أَقْوَى مِنَّا وقادِرًا على مُمَانَعَتِنَا ودَفْعِنَا عن نَفْسِهِ .

وهٰذا جَهْلٌ مِنهُ وتَرْكٌ لِدِينِهِ ، لأنَّه يَزْعُمُ أنَّ القادِرَ على القيامِ والقعودِ والاعتمادِ قادِرٌ

---

١ وبقي : وبقوا ، الأصل .

٢ هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكَعْبِيّ (٢٧٣-٣١٩هـ/٨٨٦-٩٣١م) ، من متكلّمي المعتزلة البغداديّين . عنه الفهرست (للنديم) ٦١٣/٢/١-٦١٥ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبّار) ٢٩٠-٢٩١ [الطبقة الثامنة] ، تاريخ بغداد ٣٨٤/٩ (٤٩٦٨) ، سير أعلام النبلاء ٣٠٣/١٤ (٢٠٤) ، ٢٥٥/١٥-٢٥٦ (١٠٧) ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٨٨-٨٩ [الطبقة الثامنة] ، الأعلام ٦٥/٤-٦٦ .

على قَتْلِ كلِّ عَدُوٍّ له وعلى أنْ يَفْعَلَ أَسْبَابَ ذٰلكَ الموجبةَ له ، غَيْرَ أنَّهُ قد يمنعُهُ مَن هو أَقْدَرُ منه مِن فِعْلِ أسبابِ القتلِ وقد يَتَعَذَّرُ ذٰلكَ عليه لِفَقْدِ الآلَةِ في القَتْلِ . ولذٰلكَ يَتَعَذَّرُ عليه قَتْلُ مَلِكِ الرُّومِ ومَن يَأْتِي عنه مِنْ أَعْدَائِهِ ممَّن بَعُدَتْ دارُهُ ، لأنَّ بُعْدَ الدارِ يوجبُ عَدَمَ الآلَةِ في قتلِهِ .

وقد يقدرُ عِندَهُ المُقَيَّدُ والمَكْتُوفُ على المَشْيِ والسَّعْيِ مع القَيْدِ والرباطِ ، غَيْرَ أنَّهُ ممنوعٌ عِندَهم مِن فِعْلٍ مقدورِهِ . وقد يَمْنَعُ مِن فِعْلِ مَقْدُورِهِ عَدَمُ العلمِ به وعدمُ وَقْتِهِ وغيرُ ذٰلكَ ممَّا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ في حقيقةِ المَنْعِ والعَجْزِ .

وقد شَرَحْنَا ذٰلكَ وذَكَرْنَا ما يَحْتَمِلُهُ وبَيَّنَّا أنَّ مِن قولِ جميعِهم أنَّ القادِرَ على ضُرُوبِ التَّصَرُّفِ قادِرٌ على مِثْلِ كلِّ عَدُوٍّ له ، وإنِ امْتَنَعَ ذٰلكَ عليه لِمَوَانِعَ تَعْرِضُ ، لا يُخرِجُهُ عن كونِهِ قادِرًا على القتلِ ؛ فبَطَلَ قولُه أنَّهُ لا يَقْدِرُ على قَتْلِ كلِّ عَدُوٍّ له بطلانًا بَيِّنًا ، لأنَّ مُمَانَعَةَ القَوِيِّ له عن قَتْلِهِ وبُعْدَهُ عنه وفَقْدَ الآلَةِ في قَتْلِهِ ليس بمُخرِجٍ له عَنِ القدرةِ عن القتلِ .

وكذٰلكَ فليسَ كَتْفُ المقتولِ وحَلُّ رباطِ القاتِلِ قدرةً على القتلِ ولا منها **[٩٩ب]** في شيءٍ ؛ فهٰذا تخليطٌ منه ، لأنَّه لو حُلَّ رباطُ القاتِلِ وكِتَافُ المقتولِ وأُفْقِدَ القاتِلُ القدرةَ على القتلِ ، لم يَصِحَّ وقوعُ القتلِ منه ؛ فبَطَلَ ما أَوْرَدَهُ في هٰذا الفَصْلِ وبَانَ أنَّهُ مناقضةٌ منه وتخليطٌ لا مَعنَى له . وكذٰلك فَقَدْ نَقَضَ أَصْلَهُ نَقْضًا ظاهِرًا بقولِهِ .

ولكِنَّا نقولُ : إنَّ عدوَّنَا ، لو كانَ مكتوفًا بَيْنَ أَيْدِينَا ومَعَنَا سيفٌ حَادٌّ ونحنُ أَصِحَّاءُ سَالِمُونَ ، قد أَبْقَى اللهُ فِينَا الصحةَ والسلَامَةَ ، لكُنَّا قادِرِينَ على قَتْلِهِ . وذٰلكَ أنَّ الصحةَ والسلَامَةَ عِندَه أَعْرَاضٌ وليسَا مِنَ الأجسامِ في شيءٍ عِندَنا وعِندَه . والأعراضُ مُحَالٌ مِنْ قَوْلِنَا وقَوْلِه بقاؤُها ؛ فكيفَ يَجُوزُ أن يقالَ : لو بَقَّى اللهُ ،

تعالى ، ما يستحيلُ بقاؤُه ، لكُنَّا قادِرِينَ ؟ هٰذا غايةُ الإحَالَةِ ونَقْضٌ لِمَذْهَبِهِ في ٱسْتِحَالَةِ بقاءِ الأعراضِ .

فإن قال : أَرَدْتُ بقولِي : وبَقَّى[1] اللهُ فِينَا الصحّةَ والسلَامَةَ إدَامَةَ إيجَادِ اللهِ ، تعالى ، لَهُما .

قيلَ له : إدَامَةُ إحْدَاثِ أَجْزَاءٍ ليسَ بنفسِهِ شيءٌ منه في شيءٍ ؛ ولو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ القولُ بأنَّ سائِرَ الأعراضِ باقيةٌ ، لأنَّ اللهَ يُدِيمُ إحْدَاثَ أَجْزَاءِ أَجْنَاسِها في كلِّ وَقْتٍ . وهٰذا باطلٌ .

وظاهرُ قَوْلِه : إنَّهُ يُبْقِي السلَامَةَ والصحّةَ ، لا يُعْطِي إدَامَةَ حدوثِ أمثالِهما ؛ فوجَبَ كونُهُ ناقِضًا لِمَذْهَبِهِ بهٰذا الفَصْلِ مِن كلامِهِ .

وهٰذا على أنَّ فيه تخليطًا آخرَ ، لأنَّ القدرةَ عِندَنا وعِندَه جنسٌ مِن جنسِ الصحّةِ والسلَامَةِ مِن حيثُ بَيَّنَّا قَبْلُ أنَّ الصحّةَ إمَّا أنْ يُرَادَ بها صحّةُ بِنْيَةِ الحيِّ والتأليفِ أو زَوَالُ مَرَضِهِ وسُقْمِهِ وآلَامِهِ . وكِلَا الأَمْرَيْنِ لا يَجُوزُ أن يكونا قدرةً على القتلِ وتَمَكُّنًا منه ولا على غيرِه مِنَ الأفعالِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ فَسَادُ قولِهِ : إنَّهُ لِبَقَاءِ الصحّةِ والسلَامَةِ يكونُ قادِرًا على مِثْلِ قدرِهِ .

---

١ وبقّى : وبقا ، الأصل .

فصل من القول في هٰذا الباب

وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أَنَّنَا لا نَمْنَعُ مِنَ القولِ بأَنَّه يُمكِنُ أنْ يكونَ المعلومُ مِن حالِ المقتولِ الذي ماتَ عِندَ وجودِ القتلِ ، أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ويَمُوتُ في تلكَ الحالِ ، لَبَقِيَ برهةً [١١٠٠أ] مِنَ الدَّهْرِ حَيًّا ، ويُمْكِنُ أن يكونَ المعلومُ أنَّهُ ، لو لم يَقَعْ قَتْلُهُ في تلكَ الحالِ ، لَمَاتَ مِن غَيْرِ قَتْلٍ ، وأنَّهُ لا يجبُ القَطْعُ بِأَحَدِ الأَمْرَيْنِ إلَّا بخبرٍ وتوقيفٍ . وأَبْطَلْنَا قَوْلَ مَن قالَ : لو لم يَقَعْ قَتْلُهُ ، لَمَاتَ لا محالةَ وقولَ مَن قالَ : لو لم يَقَعْ ، لعَاشَ لا محالةَ بما يُغْنِي عن إعَادَتِهِ . وإنَّما نُنْكِرُ أنَّهُ ، لو لم يَقَعِ القتلُ والموتُ بالمقتولِ المَيِّتِ في حالِ مَوْتِهِ ، لَعَاشَ إلى مُدَّةٍ بَعْدَ ذٰلكَ ، وأنَّ تلكَ المُدَّةَ هي أَجَلٌ لهُ ، وإنْ عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لا يَبْلُغُ إليها ، وأنَّ قاتِلَهُ إنَّما صارَ ظالِمًا بِقَتْلِهِ ، لأنَّه قَطَعَ عليه أَجَلًا له ، لو لم يَقْتُلْهُ ، لَبَلَغَ إليه ، وإن لم يَبْلُغْ إليه ، لأنَّ هٰذا القولَ هو الباطِلُ المُحَالُ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلَ .

ولأنَّه لو جازَ أن يكونَ أَجَلُ حياةِ المقتولِ وَقْتًا ، يَعْلَمُ اللهُ أنَّهُ لا يَبْلُغُ إليه وأنَّهُ يموتُ دُونَهُ ، لَجَازَ وصَحَّ أن يكونَ وقتُ حياتِهِ الوقتَ الذي يَعْلَمُ أنَّ الحياةَ لا تُوجَدُ فيه ، بل يكونُ الموتُ موجودًا فيه ، فيكونُ وقتُ الحياةِ وقتًا لم يُوجَدْ فيه ، كما يكونُ أَجَلُ الحيِّ وَقْتًا ليسَ يَحْيَا[1] فيه . وإذا اتُّفِقَ على أنَّهُ لا يَجُوزُ أن يكونَ الوقتُ للحياةِ ولكونِ الحيِّ حيًّا ، وإن لم تُوجَدِ الحياةُ فيه ، ولم يكُنِ الحيُّ فيه حيًّا . وكذٰلكَ لا يَجُوزُ أن يكونَ الأَجَلُ أَجَلًا للحياةِ ولكونِ الحيِّ حيًّا فيه ، بل يكونُ فيه مَيِّتًا غَيْرَ حيٍّ ؛ فَبَانَ بهٰذا فسادُ ما قالُوهُ .

ومِمَّا يخالفُ فيه أيضًا جميعهم تفرقتُهم بَيْنَ أن يقالَ في المَيِّتِ المَقْتُولِ : لو لم يُقْتَلْ ويَمُوتُ في تلكَ الحالِ ، لَجَازَ أن يَحْيَا إلى مُدَّةٍ بَعْدَ ذٰلكَ وبَيْنَ أن يقالَ

---

١ يحيا : يحى ، الأصل .

ذٰلكَ في المَيّتِ الذي ليسَ بمقتولٍ ، لأنَّه قولٌ باطِلٌ ، لا وَجْهَ يُمْكِنُ به التفرقةُ في ذٰلكَ بَيْنَ المَيّتِ الذي ليسَ بمقتولٍ ، وذاكَ أنَّهُ قد ثَبَتَ أنَّ كُلَّ مقتولٍ مَيّتٌ[١]، وإن لم يكُنْ كلُّ مَيّتٍ مقتولًا .

وليسَ لأَحَدٍ مِنَ القَدريّةِ الهَرَبُ مِنْ هٰذا ورُكُوبُ القولِ بأنَّ المقتولَ ليسَ بِمَيّتٍ ، لأنَّ ذٰلكَ خِلَافُ مُوجبِ السَّمْعِ والعقلِ ؛ فأمَّا السَّمْعُ ، فهو قولُه ، عَزَّ وجَلَّ[٢]: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [٣ آل عمران ١٨٥] ؛ وقدِ اتُّفِقَ على أنَّهُ عامٌّ ، مفارِقٌ للحياةِ . وكذٰلكَ قولُه ، تعالى وتَقَدَّسَ[٣]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ [١٠٠ب] كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ﴾ [٣ آل عمران ١٥٦] ، وَجْهُ الدليلِ منه أنَّهُ قد ثَبَتَ أنَّ الحَيَّ حَيٌّ بحياةٍ وأنَّهُ يكونُ تارةً حَيًّا وتارةً غَيْرَ حَيٍّ مع تَساوِي حَالَتَيْهِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُهُ حَيًّا بحياةٍ ويجبُ أن لا تَنْتَفِيَ عنه إلَّا بِضِدٍّ وأن لا يَخلُوَ منها ومِن ضِدِّهَا .

ولو سَاغَ لقائلٍ أن يقولَ : الموتُ ليس بمَعْنًى أَكْثَرَ مِن عَدَمِ الموتِ أو مِن تَمَامِ بِنْيَةِ الحَيِّ ، وإنَّما يَخرُجُ عن كونِهِ حيًّا لِعَدَمِ بعضِ البِنْيَةِ أو بعضِ ما يَحتاجُ إليه مِنَ الصفاتِ في كونِهِ حيًّا ، لا لِعَدَمِ الحياةِ ، ولا يَحتاجُ في كونِهِ حَيًّا إليها . وفي تَكَافُؤِ[٤]ذٰلكَ دليلٌ على أنَّ الحياةَ والموتَ مَعْنَيَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ ؛ فَوَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ المقتولُ أيضًا إنَّما يصيرُ مَيّتًا لأَجْلِ الموتِ ، وأنَّهُ مَيّتٌ لا محالَةَ .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ حالَ المَيّتِ المقتولِ وحالَ المَيّتِ الذي ليسَ بمقتولٍ حالٌ واحدةٌ مُتَسَاوِيَةٌ في أنَّهُ مَيّتٌ في الحَالَتَيْنِ ، إذا قُتِلَ وإذا لم يُقْتَلْ . وإذا أَثْبَتَ

---

١ ميّت : ميتا ، الأصل .
٢ عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .
٣ وتقدّس : إضافة في طرف السطر ، الأصل .
٤ تكافؤ : تكاغى ، الأصل .

ذٰلكَ وجازَ أن يقالَ : إنَّ المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ ويَمُوتُ في ذٰلكَ الحالِ ، لكانَ في المعلوم أنَّهُ يَبْقَى بَعْدَ ذٰلكَ حَيًّا بُرْهَةً مِنَ الدَّهْرِ ، جازَ أيضًا وصَحَّ أن يقالَ : إنَّ المَيِّتَ الذي ليسَ بمَقْتُولٍ كانَ يجوزُ أن لا يَمُوتَ في تلكَ الحالِ بأن يكونَ السابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ لا يَمُوتُ فيها وأن يكونَ السابِقُ فيه أنَّهُ ، لو لم يَمُتْ في تلكَ الحالِ ، لَبَقِيَ إلى مُدَّةٍ بَعْدَهَا ، كما نقولُ ذٰلكَ في المقتولِ .

فإذا صَحَّ ، جَازَ ، ولم يَجُزْ باتِّفَاقِ الأُمَّةِ وسَائِرِ أَهْلِ العُقُولِ أن يقالَ : إنَّ المَيِّتَ ماتَ بغَيرِ أَجَلِهِ ، وإنَّهُ مقطوعٌ عليه أَجَلُهُ لِجَوَازِ أن يكونَ في المعلوم أنَّهُ ، لو لم يَمُتْ في تلكَ الحالِ ، لَبَقِيَ حَيًّا إلى مُدَّةٍ بَعْدَها ، لم يَجُزْ أيضًا أن يُقالَ ذٰلكَ في المَيِّتِ المقتولِ لأَجْلِ أنَّ ما لم يَبْلُغَا إليه لا يَصِحُّ كونُهُ أَجَلًا لهما ، وإنْ كانَ يَصِحُّ أن يكونَ أَجَلًا لهما ، لو بَقِيَا إليه . وليسَ كلُّ ما يَصِحُّ أن يكونَ أَجَلًا للحَيِّ فهو أَجَلٌ له ، وإنْ علمَ أنَّهُ يَمُوتُ دُونَه ولا يَبْلُغُ إليه .

فإنْ قالَ منهُم قائِلٌ : إنَّما يَصِحُّ أن يقالَ : إنَّ المَيِّتَ المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ ويَمُوتُ في ذٰلكَ الحالِ ، لَبَقِيَ إلى مُدَّةٍ بَعْدَها أو لَوَجَبَ ذٰلكَ . [١٠١أ] ولا يَصِحُّ أن يُقَالَ هٰذا في المَيِّتِ الذي ليسَ بمقتولٍ .

يقالُ له : لِمَ قُلْتَ ذٰلكَ ؟ وما الذي فَرَّقَ بَيْنَهُمَا وهُما مَيِّتَانِ ؟ ولأجلِ الموتِ كانَ المقتولُ مَيِّتًا ، لا لأجلِ القتلِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ ؟ فلا يجدُ في ذٰلكَ مُتَعَلَّقًا .

ويقالُ له : ما الفَرْقُ بَيْنَكَ وبَيْنَ مَن قالَ : هل يَجُوزُ ويَصِحُّ أن يقالَ في المَيِّتِ الذي ليسَ بمقتولٍ : إنَّهُ كانَ يجوزُ أن يكونَ السابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ لا يَمُوتُ في تلكَ الحالِ ، وإنَّهُ يَبْقَى إلى أَمَدٍ بَعْدَها ، ولا يجوزُ أن يقالَ ذٰلكَ في المَيِّتِ المقتولِ على عَكْسِ ما قُلْتَهُ ؟ فلا يجدُ مِن ذٰلكَ مَخرَجًا .

فإن قال قائِلٌ : كيفَ يجوزُ أن يقالَ في مَوْتِ المَيِّتِ الذي قد وُجِدَ : لو لم يكُن

وكانَتِ الحياةُ بَدَلًا منه ، لكانَ حَيًّا ولَعَاشَ مُدَّةً بعدَ ذٰلكَ ؟

قيلَ له : يقالُ ذٰلكَ على التقديرِ وعلى ما قَدِ ٱتَّفَقَ عليه أهلُ العقولِ وَوَرَدَتْ به النصوصُ . قالَ اللهُ ، تعالى : ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [٦ الأنعام ٢٨] ولو رَدَّهُمْ ، لم يكُنْ ما كانَ مِنِ ٱسْتِقْرَارِهِمْ وكونِهم في النارِ .

وقال ، تعالى وتَقَدَّسَ[1] : ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم﴾ [٣ آل عمران ١١٠] وقال ، جَلَّ وعَزَّ : ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [٧ الأعراف ٩٦] وقال ، تعالى : ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [٢١ الأنبياء ٢٢] . وكلُّ هٰذِهِ أخبارٌ عن أنَّهُ ، لو لم يكُنْ ما كانَ وكانَ غيرُه ، لكانَ كذا وكذا .

والمسلمونُ قاطبةً يقولونَ : لو كَفَرَ المُؤْمِنُ ، لَدَخَلَ النارَ . ولو آمَنَ الكافِرُ ، لَدَخَلَ الجَنَّةَ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ تعلُّقُ الجُهَّالِ مِنهُم بذٰلكَ وجازَ أن يقالَ فيمَنْ وَجْهُ مَوْتِهِ غَيْرُ[2] مقارِنٍ للقتلِ : لو كانَ السابِقُ في العِلْمِ أنَّهُ لا يموتُ في هٰذِهِ الحالِ ، لكانَ السابِقُ فيه أنْ يَبْقَى مُدَّةً مِنَ الزمانِ أو جزءًا منه بَعْدَ ذٰلكَ حيًّا ، كما جازَ أن يقالَ ذٰلكَ في المَيِّتِ المقتولِ ومنعهُ في المَيِّتِ الذي ليسَ بمقتولٍ . وإذا ثَبَتَ هٰذا وتَساوَى القولُ بذٰلكَ في المِثْلَيْنِ وأَجْمَعَتِ الأُمَّةُ على أنَّ المَيِّتَ مِن غيرِ قَتْلٍ مَيِّتٌ بِأَجَلِهِ ، وأنَّهُ لا أَجَلَ له سِوَى ذٰلكَ ، وأنَّ موتَهُ الحادِثَ غيرُ قاطِعٍ عليه أَجَلًا له ، المعلوم أنَّهُ لا يَبْلُغُ إليه ، **[١٠١ب]** وَجَبَ أيضًا أن يكونَ المقتولُ مَيِّتًا بأَجَلِهِ وأن يكونَ قاتِلُهُ إنَّما قَتَلَهُ لِحُضُورِ أَجَلِهِ ، وإنْ كانَ بذٰلكَ ظالِمًا له لمَوْضِعِ نَهْيِهِ عنه ، ولا يجبُ ، وإنْ قَتَلَهُ بأَجلِهِ ، أن يكونَ حُضُورُ أَجَلِهِ مضطرًّا له إلى قتلِهِ

---

١ وتقدّس : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٢ غير : عند ، الأصل .

وأن لا يكونَ مختارًا له ولا ظالِمًا له بالقتلِ ، كما لا يجبُ أن يكونَ المُطِيعُ والعاصي الذي لا بُدَّ أن يُطِيعَ أو يَعْصِيَ في الوقتِ الذي عَلِمَ ، سبحانَهُ ، أنَّهُ يُطِيعُ فيه أو يَعْصِي مُضْطَرًّا إلى الطاعةِ والمعصيةِ ومحمولًا عليها وغَيْرَ ممدوحٍ ولا مذمومٍ لَهُما وعَلَيْهِما ؛ فلا وَجْهَ لقولِهم : إنْ كانَ قَتَلَهُ بحصُولِ أَجَلِهِ ، فلا لَوْمَ عليه ولا عَتَبَ ، لأنَّ أَجَلَهُ اضطرَّهُ إلى قتلِهِ وأَدْخَلَهُ فيه . هٰذا جَهْلٌ مِنَ المُتَعَلِّقِ به مِنهُم ؛ ولَوْلَا أنَّهُم يعتمدونَ عليه كثيرًا في أَدِّعَائِهِمْ قَطْعَ القاتِلِ لأَجَلِ المقتولِ ، لكانَ تَرْكُ ذِكْرِهِ والإعراضُ عنه[1] أَوْلَى مِنَ الِاشْتِغَالِ به .

وكلُّ هٰذا الذي بَيَّنَّاهُ يدلُّ على فسادِ قولِ مَن قالَ : إنَّ المقتولَ ماتَ بِغَيْرِ أَجَلِهِ وإنَّهُ مقطوعٌ عليه أَجَلَهُ ، وظَنّهم أنَّ ما كانَ يجوزُ أنْ يَبْقَى إليه ، لو لم يَمُتْ ويُقْتَلْ في تلكَ الحالِ هو أَجَلٌ له مقطوعٌ عليه ، وإنْ عَلِمَ أنَّهُ يموتُ دُونَه ولا يَبْلُغُ إليه .

ويقالُ لهم : إذا كُنَّا قد بَيَّنَّا أنَّ سَبِيلَ المَيِّتِ بغيرِ قَتْلٍ يُقَارِنُ مَوْتَهُ سَبِيلَ المَيِّتِ المقتولِ في أنَّهُ قد كانَ يجوزُ أن يكونَ السابِقُ في العِلْمِ أنَّهما لا يَمُوتَانِ في تلكَ الحالِ ، وأنَّهُ ، لو كانَ هٰذا هو المعلومُ مِن حالِهِمَا ، لكانَ يُبْقِيهما اللهُ مُدَّةً مِنَ الدَّهْرِ ، كثيرًا أو يَسِيرًا وأَقَلَّ قليله ، لم يَجُزْ أن يقالَ : إنَّ ما لا يعلمُ أنَّهما لا يَبْقَيَانِ إليه أَجَلٌ لهما . ولو صَحَّ هٰذا وجازَ في المقتولِ ، لَصَحَّ وجازَ مثلُهُ في المَيِّتِ . ولو جازَ أن يقالَ ذٰلكَ فيهما ، لجازَ أيضًا أن يقالَ في المقتولِ : إنَّهُ كانَ يجوزُ أن يكونَ في المعلوم أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ويَمُوتُ في تلكَ الحالِ ، لَعَاشَ بَعْدَ ذٰلكَ عُمرَ الدنيا مِائَةَ أَلْفِ أَلْفِ أَلْفِ مَرَّةٍ ولَجَازَ أن يَبْقَى أَبَدًا ببقاءِ القديمِ ، تعالى ، فيجوزُ لهٰذا أن يقالَ : إنَّ عُمرَهُ عُمرَ الدنيا مِائَةَ أَلْفِ مَرَّةٍ أو عُمرُهُ لا آخِرَ له ، كما أنَّهُ لا آخِرَ لوجودِ القديمِ وكونِهِ حيًّا ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، تَجَاهَلُوا وقالوا ما لم يَقُلْهُ

---

١ عنه : عليه ، الأصل .

ولا يَقُولُهُ[1] أَحَدٌ ؛ وإنْ أَبَوْهُ ، لم يَقْدِرُوا [١٠٢أ] على فرقٍ في ذٰلكَ وتعيين وقتٍ ، يقالُ هو أجلُهُ في المعلوم دُونَ ما قَبْلَهُ وبَعْدَهُ .

فإنْ قالوا : أَجَلُهُ[2] ما يعلمُ أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَبَقِيَ إليه ، وإن لم يَبْقَ إليه .

قيلَ لهُم : فَلَعَلَّهُ أن يكونَ في المعلوم أنَّ مِنَ المَقْتُولِينَ مَن لو لم يُقْتَلْ ويَمُوتُ في تلكَ الحالِ ، لَعَاشَ الدَّهْرَ وبَقِيَ بقاءَ القديمِ حَيًّا أو لَعُمِّرَ عُمرَ الدنيا مِائةَ أَلفِ أَلفِ مَرَّةٍ ؛ فقولوا : إنَّ هٰذا غيرُ بعضِ المَقْتُولِينَ ! وإلَّا ما الفصلُ ؟ ولا مَخرَجَ لَهُم مِن ذٰلكَ .

ويقالُ لَهُم : إنَّ المَيِّتَ بِغَيْرِ قَتْلٍ ومع القَتْلِ أيضًا لا وَقْتَ يُتَارُ إليه ، يقالُ : إنَّهُ لا يَمُوتُ فيه وإنَّهُ يَبْقَى مُدَّةً بَعْدَهُ . وليسَ في الأوقاتِ التي يَمُوتُ فيها وَقْتٌ[3] لا يُمْكِنُ أن يقالَ ذٰلكَ فيه ؛ فيجبُ على موضوعِكُمْ أن لا يكونَ للمَيِّتِ والمقتولِ أَجَلًا عِندَ اللهِ مَحْصُورًا محدودًا ، إذ لا وَقْتَ إلَّا ويُمْكِنُ أن يُبْقِيَهُ إلى ما بَعْدَهُ ، وأن يكونَ ما بَعْدَهُ أَجَلًا له . وهٰذا يوجبُ أنَّ المَيِّتَ والمقتولَ لا أَجَلَ لهما ، وأنَّهُمَا مَيِّتَانِ بِغَيْرِ أَجَلِهِمَا ، ومقطوعٌ عليهما الأَجَلُ ، وأن يكونَ اللهُ ، تعالى ، قاطِعًا لأَجَلِ المَيِّتِ ، كما يكونُ القاتِلُ قاطِعًا لأَجَلِ المَيِّتِ المقتولِ ، وأن يكونَ ، تعالى ، ظالِمًا بِقَطْعِ أَجَلِهِ ، إنْ كانَ القاتِلُ ظالِمًا للمقتولِ مِن حيثُ قَطَعَ عليه أَجَلَهُ .

وكُلُّ هٰذا جَهْلٌ ممَّنْ بَلَغَهُ ؛ فَبَانَ بذٰلكَ أنَّ المَيِّتَ المقتولَ وغيرَ المقتولِ مَيِّتَانِ[4] بِأَجَلِهِمَا ، وأنَّهُ لا أَجَلَ لهُما عِندَ اللهِ ، تعالى ، غير ذٰلكَ الوقت الذي مَاتَا فيه على ما قُلناهُ .

---

١ يقوله : نقله ، الأصل .

٢ أجله : اجراله ، الأصل .

٣ وقت : وقنا ، الأصل .

٤ ميّتان : ميتين ، الأصل .

فصل

فإنْ قالَ القائلونَ بِقَطْعِ الأَجَلِ ، وهو البلخيُّ وغيرُه مِنَ القدريّةِ : إنَّ ما قُلْنَاهُ مِن أنَّ للمقتولِ أَجَلًا عِندَ اللهِ ، وإنْ عَلِمَ أنَّهُ يَمُوتُ دُونَهُ ، وأنَّ قاتلَهُ قد قَطَعَ عليه أَجَلَهُ وظَلَمَهُ بذلكَ هو الواجبُ الذي وَرَدَ به القرآنُ ، ولا وَجْهَ لِرَدِّهِ وإنكارِه ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، يقولُ في قِصَّةِ نوحٍ ، عليه السلامُ : ﴿إِنِّى لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ○ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ ○ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [٧١ نوح ٢-٤] وإن لم يؤخِّرْهُمْ إليه ، إذ لم يُؤمِنُوا ويُطيعُوا رسولَهم .

يقالُ لهم : إنَّهُ لم يَقُلْ ، تعالى : ويُؤَخِّرْكُمْ إلى أَجَلٍ هو أَجَلٌ لكُم ، ولَمْ تُؤَخَّرُوا إليه ، وإنَّما قال : إنْ آمَنْتُمْ [١٠٢ب] وَأَطَعْتُم ، أَخَّرْتُكُمْ إلى مُدَّةٍ ، إذا أَخَّرْتُكُمْ إليها وكنتُم بَالِغُوهَا واجبًا فيها ، كانَتْ أَجَلًا لكُم ؛ فمِنْ أَيْنَ لكُم أنَّهُ قالَ : إنَّ ما لم أُؤَخِّرْكُمْ إليه أَجَلًا لكم ؟ فلا يجدونَ إلى ذلكَ سبيلًا .

ويقالُ لهم أيضًا : وقد قال اللهُ ، تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [٧ الأعراف ٩٦] ولم يُوجبْ ذلكَ لأنْ تكونَ البركاتُ التي ذَكَرُوهَا مفتوحةً لَهُم وبركاتٍ لَهُم مَعَ المقامِ على كفرِهم ، وإنَّما كانَتْ تكونُ بركاتٍ مفتوحةً لَهُم ، لَوْ آمَنُوا واتَّقوا .

وكذلكَ قولُه : ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم﴾ [٣ آل عمران ١١٠] . ولم يُخبِرْ لذلكَ أن يكونَ الإيمانُ الذي لم يكُنْ مِنهُم خيرًا لَهُم ، وإنَّما كانَ يكونُ خيرًا ، لو فَعَلُوهُ وكانَ مِنهُم ؛ فكذلكَ إنَّما كانَتِ المُدَّةُ التي يعلمُ أنَّ قومَ نوحٍ ، لو آمَنُوا واتَّقَوْا ، لَحَيُوا إليها أَجَلًا ، لا لَهُم ، لو آمَنُوا وبَقُوا إليها ؛ فأمَّا مع كفرِهِم وغَرَقِهِم ، فمحالٌ كونُهُ أجلًا لهم .

ولو صحَّ وجازَ أن يكونَ وقتُ مَوْتِهِم الوقتَ الذي لا يكونُونَ مَوْتَى فيه ، بل أَحْيَاء ،

ولَصَحَّ وجازَ أنْ يكونَ وقتُ كلِّ شيءٍ الوقتَ الذي ليسَ بموجودٍ فيه ، فيكونُ وقتُ المرضِ ووقتُ الصحّةِ وقتَ المرضِ ووقتُ الغَنَاءِ[1] وقتَ الفقرِ ووقتُ الفقرِ والافتقارِ وقتَ الغَنَاءِ[2] . وهٰذا جَهْلٌ مِمَّنْ صارَ إليه ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ بطلانًا ظاهِرًا .

١ الغَناء : العنا ، الأصل . كذلك يمكن ضبطه (الغِنَى) بكسر الغين وبالقصر ، إذا كانت الألفُ مبدلةً عن الياء .

٢ الغَناء : العنا ، الأصل . يُنظَر هنا الحاشية السابقة .

باب آخر من القول في الآجال

قد أَجْمَعَ أهلُ الحَقِّ القائِلُونَ بأنَّ قُدْرَةَ العبدِ مع الفِعْلِ على أنَّ أَحَدًا مِنَ الخلقِ لا يَقْدِرُ على قَتْلِ مَن جَعَلَ اللهُ له أَجَلًا مخصوصًا مُقَدَّرًا مكتُوبًا معلُومًا قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ ، وأن يقدّمَ مَنْ أَجَلُهُ ما أَخبَرَهُ اللهُ ، ولا على أنْ يُؤَخِّرَ أَحَدٌ مِنَ الوُلَاةِ وغيرِهم أَجَلًا قَدَّمَهُ اللهُ بِقَوْدٍ وقِصَاصٍ وزَجْرٍ وإقَامَةِ حَدِّ القَتْلِ ، وأنَّهُ لو كانَ أَجَلُ القاتِلِ والزَّانِي[1] المُحْصَنِ وكلِّ مَن وَجَبَ عليه قرانٌ وحصرٌ ، لَمَا قَدَرَ أَحَدٌ على تأخِيرِه ودَفْعِ إمَاتَتِهِ ، وأنَّهُ لو قَدَرَ القادِرُ مِنَّا على تقديمِ مَوْتِ مَن أُخِّرَ أَجَلُهُ أو تأخِيرِ إمَاتَةِ مَن قُدِّمَ [١٠٣أ] أَجَلُهُ بأن يَفْعَلَ نَفْسَ موتِه أو مُسَبِّبًا ، لَوَجَبَ موتُهُ .

ويستحيلُ وجودُ الحياةِ معه أو تَرْكُ ما إذا تَرَكَهُ امْتَنَعَتْ حياتُهُ ، لو وَقَعَ ذٰلكَ منه لَوَقَعَ ذٰلكَ مِنهُم لا محالَةَ لِقِيَامِ واضِحِ الأَدِلَّةِ على أنَّ القدرةَ مع الفعلِ وأنَّهُ محالٌ وجودُها مع عدمِهِ ؛ فلو قَدَرَ القادِرُ مِنَّا على قَتْلِ مَن أَخَّرَ اللهُ ، تعالى ، أَجَلَهُ ومُحالٌ عِندَهم كونُهُ حيًّا مع قَتْلِ القاتِلِ لهُ ، لَوَجَبَ أن يكونَ قاطِعًا لأَجَلِهِ الذي قَدَّرَهُ اللهُ لا محالَةَ وأَرَادَ حياتَهُ إليه ، ولَكانَ العبدُ قادِرًا على فِعْلٍ ضِدِّ مُرَادِ القديمِ ، وأن لا يكونَ ما أَرَادَ كونَهُ مِن تأخيرِ أَجَلِ المقتولِ وعلى مَنْعِهِ مِن مُرَادِهِ وفِعْلِ ما لا يَتِمُّ مُرَادُهُ معه وتَوْفِيَةِ المقتولِ أجلهُ . وذٰلكَ يوجبُ ضَعْفَهُ وتَقَضِّيَهُ وتَغَلُّبَ الأشياءِ عليه ، يَتَعَالَى عن ذٰلكَ .

ومرادُنا بقولِنا : إنَّ العبدَ لا يقدرُ على قَتْلِ مَن أَخَّرَ اللهُ أَجلَهُ ، أنَّهُ لا يَقْدِرُ على فِعْلِ حركاتٍ وأَعْتِمَادَاتٍ في نفسِهِ ، يعلمُ اللهُ ، سبحانَهُ[2]، أنَّ الموتَ مِن فعلِهِ ، تعالى ، يقارِنُها ويُوجدُ معها . وليسَ المرادُ بذٰلكَ أنَّهُ لا يَقْدِرُ على اكتِسَابِ ذٰلكَ الجنسِ ،

---

١ والزاني : والذات ، الأصل .

٢ سبحانه : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

وإن لم يُقَارِنْهُ مِن فعلِهِ ، جلَّ وعزَّ ، ولكِن لا يُوصَفُ بأنَّه قتلُ أَحَدٍ ، لم يقارِنْهُ الموتُ ، وإنَّما يلزمُهُ كونُ العبدِ قادِرًا على تقديمِ إماتَةِ مَن أَخَّرَ اللهُ أَجَلَهُ لقولِهم : إنَّهُ قادِرٌ على أنْ يَفْعَلَ في المقتولِ ما يستحيلُ وجودُ الحياةِ معه ويمتنعُ مِن نقضِ البِنْيَةِ وعظيمِ الآلامِ . ونحنُ لا نقولُ ذٰلكَ ولا أنَّ المقتولَ ماتَ لأَجْلِ قَتْلِ القاتِلِ له ولا أنَّ القتلَ عِلَّةٌ وسببٌ لموتِهِ .

وقال جميعُ القدريّةِ مِن البَصْرِيِّينَ والبَغْدَاذِيِّينَ : إنَّ كُلَّ قادِرٍ مِنَّا على الحركاتِ والاعتماداتِ فإنَّهُ قادِرٌ على قَتْلِ مَن أَخَّرَ اللهُ أجلَهُ وإبطالِ حياتِهِ بما يكونُ ميِّتًا عِندَه قَبْلَ الموتِ الذي وَقَّتَهُ اللهُ ، تعالى[1] ، لِمَوْتِهِ .

وحُكِيَ عن بَعْضِهِمْ أنَّ السُّلْطَانَ الظَّالِمَ بِتَرْكِ القَوْدِ والقِصَاصِ مُؤَخِّرٌ لِأَجَلٍ ، قد حَضَرَ أَجَلُهُ وأَمَرَ اللهُ بقتلِهِ وإخراجِ روحِهِ ، لأنَّه لا يأمرُ بذٰلكَ إلَّا وقد أرادَ إيقاعَهُ . ومحالٌ أنْ يُرِيدَ إماتَتَهُ في وقتٍ ، لم يجعلْهُ اللهُ أَجَلًا له ؛ فالسُّلْطَانُ ، إذا مَنَعَ القَوْدَ [١٠٣ب] والقِصَاصَ ، فقد أَخَّرَ أَجَلَ مَن قَدَّمَ اللهُ أَجَلَهُ ، يَتَعَالَى اللهُ عن قولِهم عُلُوًّا كَبِيرًا .

وقد بَنَوا القولَ بهٰذا على أُصُولِهِم الفاسدةِ وعلى أنَّ القدرةَ على الشيءِ قدرةٌ عليه وعلى ضِدِّهِ لا محالةَ ، وإنْ علِمَ أنَّ أَحَدَ الضِّدَّيْنِ لا يَقَعُ وإنْ كانَ مقدورًا وعلى أنَّ الكافِرَ المأمورَ بالإيمانِ قادِرٌ عليه ، كما أنَّهُ قادِرٌ على الكفرِ ، وإن كانَ المعلومُ مِن حالِهِ أنَّهُ لا يَفْعَلُ مَقْدُورَهُ مِنَ الإيمانِ وعلى أنَّ الدلالةَ على تَعَلُّقِ الحوادِثِ بمحدِثٍ تُوجبُ ذٰلكَ لا محالَةَ ، لأنَّه إنَّما يُعْلَمُ تَعَلُّقُهُ بالفاعِلِ مِن حيثُ وَجَبَ وقوعُهُ بحسبِ قَصْدِهِ ودَوَاعِيهِ وٱمتناعُ وُقُوعِ ضِدِّهِ بحسبِ كراهتِهِ ودواعِيهِ إلى تَرْكِهِ ، وإنَّما تدعُوهُ الدَّوَاعِي إلى تَرْكِ ما هو قادِرٌ عليه وٱختيارِ فِعْلِ ضِدِّهِ .

---

١ تعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

ولو لم يكُن قادِرًا على تَرْكِ الفِعْلِ وعلى أن لا يفعلَهُ ، لخَرَجَ عن كونِهِ قادِرًا على الحادِثِ مِن حيثُ لم يَجُزْ أن يَقَعْ منه سِوَاهُ ، ولصارَ بمثابَةِ المُضطرِّ إلى غيرِ هٰذا مِمَّا قَدَّمنا ذِكْرَهُ ونَقَضْنَاهُ وما سَنَذْكُرُهُ مِن بَعْدُ . وكلُّ هٰذِهِ الدَّوَاعِي والشُّبَهُ باطِلَةٌ فاسِدَةٌ على ما ذكرناهُ وما سَنَذْكُرُهُ ، إن شاءَ اللهُ ، عَزَّ وجَلَّ .[1]

١ يُنظر عن هذا الباب كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل (للباقلّانيّ) ٣٧٣-٣٧٦ ، كتاب الإرشاد (للجوينيّ) ٣٠٣-٣٠٥ .

فصل

وقد قالوا مع قولِهم : إنَّ العبدَ ، وإنْ قَدَرَ على أَجَلِ مَن قُسِمَ أَجَلُهُ وقُدِّرَ قَبْلَ حُضُورِه ، فإنَّه لا يَقعُ ذٰلكَ منه ولا يَختَارُهُ ويُؤْثِرُهُ ، لا لأنَّ العلمَ بأنَّه لا يَختَارُهُ يُلْجِئُهُ إلى تَرْكِهِ ، وكذٰلكَ العلمُ بأنَّه يَفْعَلُ الشيءَ ويُوقِعُهُ ، لا يُدْخِلُهُ فيه ويَضطرُّهُ إلى فِعْلِهِ .

ونحنُ أيضًا لا نقولُ : إنَّ عِلْمَ اللهِ ، تعالى ، بأنَّ الشيءَ يكونُ مِن فعلِهِ أو كسبِهِ غيرُه ، يضطرُّهُ ، تعالى أو غيرُهُ إلى فِعْلِ الشيءِ ويُلْجِئُهُ إليه ، غَيْرَ أنَّ الدلالةَ قد دَلَّتْ على أنَّ قدرةَ العبدِ مع فِعْلِهِ ، وأنَّهُ لو قَدَرَ على إبطالِ حياةِ مَن أَخَّرَ اللهُ أَجَلَهُ أو فِعْلِ شيءٍ ، لا يَصِحُّ كونُ الحياةِ معه ، لَوَجَبَ وقوعُ ذٰلكَ منه وكونُهُ قاطِعًا لأَجَلِ ، أَخَّرَهُ اللهُ ، عزَّ وجلَّ . وذٰلكَ مُحَالٌ .

ويستحيلُ أيضًا أن يكونَ العبدُ قادِرًا على فِعْلٍ في نفسِهِ يَسْتَجِلبُ معه فِعْلُ الحياةِ في غيرِه ، لأنَّ فِعْلَهُ الحركاتِ والاعتماداتِ [١٠٤أ] وكلَّ شيءٍ مِنْ أفعالِ القلوبِ والجوارحِ في نفسِهِ لا يستحيلُ ويمتنعُ معه فِعْلُ اللهِ ، سبحانَهُ ، للحياةِ في المقتولِ ؛ فمُحَالٌ إذًا كونُ العبدِ قادِرًا على فِعْلِ ما يستحيلُ معه فِعْلُ الحياةِ في غيرِه .

فيقالُ لَهُم : إذا زعمتُم أنَّ العبدَ قادِرٌ على تقديمِ قَتْلِ غَيْرِه قَبْلَ حضورِ أَجَلِهِ الذي حَكَمَ اللهُ به وضَرَبَهُ له وأَرَادَ كونَهُ حيًّا إليه ، فهو إذًا قادِرٌ على فِعْلٍ خِلَافِ ما عَلِمَهُ وأَرَادَهُ وعلى أنْ يُوقِعَ مِن قَتْلِ مَنْ أَخَّرَ اللهُ أَجَلَهُ ما يكونُ مَيِّتًا عِندَهُ قَبْلَ الوقتِ الذي عَلِمَ اللهُ أنَّهُ يَمُوتُ فيه وعلى فِعْلٍ ما يَرْفَعُ مُرَادَهُ مِن حياةِ المقتولِ في وقتِ قَتْلِهِ له وإلى مُدَّةِ أَجَلِهِ وعلى مُغَالَبَةِ رَبِّهِ ومَنْعِهِ مِن مُرَادِهِ حتّى لا يَتِمَّ ما أَرَادَهُ مِنْ حياةِ المقتولِ .

وهٰذا يُوجبُ تَعْجِيزَهُ وقُصُورَهُ عن بُلُوغِ مُرَادِهِ على ما أَوْضَحْنَاهُ ودَلَلْنَا عليه مِن قَبْلُ

في كتابِ الإرادةِ مِن هٰذا الكتابِ ويُخرِجُهُ ، تعالى ، عن كونِهِ رَبًّا إلٰهًا .

وإذا اسْتَحَالَتْ مُغَالَبَتُهُ وتَغَلُّبُ الأُمُورِ عليه وتَوَهُّمُ ارتفاعِ مُرَادِهِ ومَنْعُ فِعْلِهِ بشيءٍ ، يَفْعَلُهُ أحَدٌ مِن خلقِهِ ، بَطَلَ قولُكُم هٰذا بطلانًا بَيِّنًا .

فإن قالوا : العبدُ وإنْ كانَ قادِرًا على فِعْلٍ ما أَرَادَ اللهُ حياتَهُ وفِعْلٍ ما يَرْفَعُ الحياةَ مِنْ جَسَدِهِ التي أَرَادَ اللهُ كونَها فيه ، فإنَّهُ لا يَفْعَلُ ذٰلكَ ولا يَختارُهُ ولا يَقَعُ منه ؛ فلذٰلكَ لم يجبْ تَغَلُّبُ الأشياءِ عليه ووَصْفُهُ بالعجزِ والوَهْنِ وارتفاعُ فِعْلِهِ ومُرَادِهِ بشيءٍ ، يكونُ مِنَ العبدِ .

يقالُ لهم : إنَّ تَرْكَ العبدِ لِفِعْلِ القَتْلِ عِندكُم وإيثَارَهُ لِتَرْكِهِ واختيارَه الكَفَّ عنه لا يُخرِجُهُ على أُصُولِكُم مِن كونِه قادِرًا على فِعْلِ ما ، لو فَعَلَهُ مِنَ القتلِ ، لم يَتِمَّ معه وُجُودُ ما عَلِمَ اللهُ وُجُودَهُ وأَرَادَ كونَهُ مِنَ الحياةِ وفِعْلُ خِلَافِ مُرَادِهِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ القديمُ في نَفْسِهِ على صفةِ[1] مَن يَصِحُّ تَغَلُّبُ الأشياءِ عليه ومنعه مِن مُرَادِهِ وممَّن لا يَتِمُّ له ما أَرَادَهُ لِفِعْلِ غَيْرِهِ ضِدَّهُ وخِلَافَهُ .

ومتى كانَ في نَفْسِهِ على هٰذِهِ الصِّفَةِ ، وَجَبَ كونُهُ ضعيفًا عاجزًا [١٠٤ب] مُتَنَاهِيًا المقدور ، وإن لم يَفْعَلْ ما يَمْتَنِعُ مَعَهُ وجودُ مُرَادِهِ ووقوعُ معلومِهِ ، إذا كانَ مِمَّن يَقْوِلُ دَفْعُهُ عن مُرَادِهِ لَهُم ذٰلكَ عليه .

فلا مُعْتَبَرَ بوقوعِ ما يرفعُ مُرَادَهُ ويضادُّ فِعْلَهُ ، وإنَّما المعتبرُ في هٰذا بكونِهِ في نفسِهِ على صِفَةِ مَن يَتِمُّ ذٰلكَ عليه ويُمْكِنُ دَفْعُهُ عَمَّا يُرِيدُهُ . ولو كانَ ما قُلْتُمُوهُ فَصْلًا عاصِمًا مِمَّا أَلْزَمْنَاكُمْ ، لكانَ للقائِلِينَ بأَثْنَيْنِ قَدِيمَيْنِ ، يَقْدِرُ كلُّ واحِدٍ منهما على مَنْعِ صاحِبِهِ مِن مُرَادِهِ ويَقْدِرُ أَحَدُهُمَا على ذٰلكَ أن يقولَ : إنَّما يدلُّ على العَجْزِ وتناهِي المَقْدُورِ لا يكونُ عاصِمًا لَهُم مِن إِلْزَامِ المُوَحِّدِينَ ، لم يكُن ما قُلْتُمُوهُ مِن

---

١ صفة : صحة ، الأصل .

أنَّ ضِدَّ مُرَادِ القديمِ وما يَدْفَعُ مَعْلُومَهُ ومُرَادَهُ لا يَقَعُ مِنَ القادِرِ عليه مَنْعًا عاصِمًا أَكْثَرَ مِن وُجُوبِ كونِهِ ، تعالى ، ضعيفًا ، يَصِحُّ غَلَبَتُهُ ومُمَانَعَتُهُ .

فإن قالوا : لا يجبُ ما قُلتُم ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، ثمّ قادِرٌ على إعدامِ القاتِلِ وإماتَتِهِ ورَفْعِ قُدْرَتِهِ على القتلِ بالعَجْزِ عنه ، إذا حاولَ قَتْلَ الحيّ قَبْلَ حضورِ أَجَلِهِ ورَفْعَ ما أَرَادَهُ اللهُ ، تعالى ، مِنْ فِعْلِ الحياةِ فيه ؛ فلم يجبْ كونُهُ ، تعالى ، ضعيفًا وكونُ العبدِ له مُغَالِبًا .

يقالُ لهم : كونُهُ قادِرًا على ذلكَ لا يُخرِجُ العبدَ الحَيَّ المُكَلَّفَ القادِرَ عن كونِهِ قادِرًا على ضُرُوبِ الأفعالِ وعلى إيقَاعِ قَتْلِ الحيّ بتلكَ القدرةِ التي خُلِقَتْ فيه قَبْلَ حضورِ أَجَلِهِ وعلى خِلَافِ مَعْلُومِ القديمِ ومُرَادِهِ ، وإنَّما نطالِبُكَ لكونِهِ مُغَالِبًا لِرَبِّهِ بَعْدَ أن لم يَفْعَلْ فيه القدرةَ على ذلكَ ويكون مطلَقًا مكلَّفًا مُتَصَرِّفًا في ضُرُوبِ الأفعالِ . ومتى كانَتِ الحالُ هٰذِهِ ، فالعبدُ قادِرٌ على فِعْلٍ خِلَافِ مُرَادِ القديمِ ودَفْعِ ما أَرَادَ إيجَادَهُ . وإنْ كانَ ذلكَ كذلكَ ، كانَ ما أَلْزَمْنَاكُمُوهُ لازِمًا لكُم لا محالةَ .

فإن قالوا : إنَّما يَقْدِرُ العبدُ على فِعْلِ القَتْلِ قَبْلَ حضورِ أَجَلِ المقتولِ بشريطَةِ أن لا يَفْعَلَ اللهُ ، تعالى ، فيه الحياةَ ؛ فإذا فَعَلَ فيه الحياةَ ، لم يكُنْ قادِرًا على ذلكَ .

قيلَ لهُم : هٰذا باطِلٌ مِنْ قَوْلِكُمْ وتمويهٌ مِنكُم ، بل هو عندكم [١٠٥أ] قادِرٌ على قَتْلِهِ ، وإنْ فُعِلَتْ فيه الحياةُ . ولو لم تَكُنِ الحياةُ مَفْعُولَةً فيه ، لكانَ مَيِّتًا ولكانَ القاتِلُ إنَّما يَقْدِرُ على أن يَقْتُلَ مَنْ ليسَ بِحَيّ . وذلكَ مُحَالٌ ؛ فَفِعْلُ الحياةِ فيه لا يَرْفَعُ عندكم قدرةَ العبدِ على قَتْلِهِ ونَقْضِ بِنْيَتِهِ وفِعْلِ ما يوجبُ تَوْلِيدَ الوَهْيِ ونَقْضَ البِنْيَةِ وحدوثَ ما يجبُ ٱرتفاعُ الحياةِ عِندَه .

ومِنْ حقِّ المُتَوَلِّدِ مِنْ فِعْلِ العبدِ أن يكونَ حادِثًا ومُؤَثِّرًا في وجوبِ رَفْعِهِ البِنْيَةَ

والتأليفَ الذي يحتاجُ[1] إليهما أو رَفْعِ[2] نَفْسِ الحياةِ ، إنْ جَعَلْتُم المُتَوَلِّدَ مِنَ القتلِ نافيًا لِنَفْسِ الحياةِ ، لا لِلْبِنْيَةِ التي تحتاجُ الحياةُ إليها ، لأنَّ مِنْ حقِّ الحادِثِ عندكم أن يَنْفِيَ الباقِي ، إنْ كانَ مِنْ فِعْلِ فاعِلِ الضِّدِّ الحادِثِ أو مِنْ فِعْلِ غَيْرِ فاعِلِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فلا وَجْهَ لِلْفَرَارِ مِنْ مَذْهَبِكُمْ والإلباسِ بِخِلَافِهِ على ضُعَفَائِكُمْ .

ويقالُ لهُم أيضًا : فَلِلْقَائِلِينَ بِالِاثْنَيْنِ أن يَعْتَصِمُوا مِنْ إِلْزَامِ المُوَجِّدِينَ ضعفَهما أو ضعفَ أحدِهما بأن يقولوا : إنَّما يقدرُ كلُّ واحِدٍ منهما على فِعْلِ ضِدِّ الآخرِ بأن لا يكونَ قد فَعَلَ ضِدَّ مقدورِهِ ؛ فلذٰلكَ لا يجبُ تعجيزُهما ؛ فإن لم يُعْتَدَّ بهٰذا مِنْ قولِهِمْ فَصْلًا مِنَ الإلزامِ ، فكذٰلكَ ما قُلْنُمُوهُ .

---

١ يحتاج : + اليه ، الأصل .

٢ رفع : وقع ، الأصل .

فصل

وقد كانَ البَلْخِيُّ سَأَلَ نفسَهُ في هٰذا البابِ ، فقالَ : فإن قيلَ : فأَنتُم قادِرُونَ على أنْ تُقَدِّمُوا مَنْ أَخَّرَ اللهُ أَجَلَهُ وتُعَجِّلُوهُ قَبْلَ أَجَلِهِ الذي أَجَّلَهُ اللهُ ؟

ثمَّ قالَ : قُلنَا للسائِلِ عن هٰذا : إنْ كنتَ تُرِيدُ أَجَلَهُ الوقتَ الذي عَلِمَ اللهُ أَنَّا نَقْتُلُهُ فيه ، فإنَّا قادِرُونَ ، إذا كُنَّا أَصِحَّاءُ سَالِمِينَ وكانَ عَدُوُّنَا مَكْتُوفًا بَيْنَ أَيدِينَا ومَعَنَا السِّلَاحُ الحادُّ[1]، فإنَّا نَقْدِرُ على ذٰلكَ ، ولكُنَّا لا نَقْتُلُهُ ولا يُوجَدُ قَتْلُهُ مِنَّا إلَّا في الوقتِ الذي عَلِمَ اللهُ أنَّا نَقْتُلُهُ فيه ، ليسَ لأنَّ عِلْمَ اللهِ مَنَعَنَا مِنْ قَتْلِهِ أو يُدْخِلُنا في فِعْلِهِ ويُخرِجُنا منه ، لأنَّ اللهَ لم يَزَلْ عالِمًا بذٰلكَ ، لكِن لأنَّا لا نَختَارُ قَتْلَهُ ولا نُؤْثِرُهُ إلّا في ذٰلكَ الوقتِ .

قال : وإنْ كنتَ تريدُ **[١٠٥ب]** بأَجَلِهِ الوقتَ الذي عَلِمَ اللهُ أنَّا[2]، لو لم نَقْتُلْهُ لَانْتَهى إليه ولَعَاشَ إلى حُضُورِه ، فقد يَجُوزُ عِندَنا أن يُقْدِمَ ظالِمٌ على رجلٍ ، فَيَقْتُلُهُ ، فيكون اللهُ ، تعالى ، قد عَلِمَ أنَّ هٰذا الظالِمَ يقتلُهُ في هٰذا الوقتِ ويعلمُ أنَّهُ ، لو لم يقتلْهُ فيه ، لعاشَ إلى وَقْتِ كذا .

فيقالُ له : أمَّا قولُكَ : إنَّهُ يَقْدِرُ على قَتْلِهِ في الأَجَلِ الذي عَلِمَ اللهُ أنَّهُ يُقْتَلُ فيه ، فإنَّ عِلْمَهُ بأنَّه يُقْتَلُ فيه لا يُخرِجُ القاتِلَ عن أن يكونَ قد قَتَلَهُ عِندَكَ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ وفي وقتٍ أَرَادَ اللهُ كونَهُ حَيًّا فيه ، فهو لذٰلكَ قادِرٌ على فِعْلِ ما يضادُّ فِعْلَ القديمِ ومُرَادَهُ حتّى لا يَتِمَّ ما أَرَادَهُ مِنْ حياةِ المقتُولِ . وفي ذٰلكَ مِنَ الضَّعْفِ والوَهْنِ والخروجِ عن القديمِ ما بَيَّنَّاهُ ، ممَّا يُسْتَغْنَى عن إعَادَتِهِ .

وأمَّا قولُكَ : إنْ أَرَدْتَ بأَجَلِهِ الوقتَ الذي عُلِمَ أنَّ المقتولَ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَانْتَهَى

---

١ الحادّ : الحاده ، الأصل .

٢ أنّا : لنا ، الأصل .

إليهِ ولعاشَ إلى حِينِ حُضُورِهِ ؛ فإنَّهُ قولٌ مِنكَ باطِلٌ . وقد بَيَّنَّا أيضًا فسادَهُ مِنْ قَبْلُ ، لأنَّ عِلْمَ اللهِ ، تعالى ، بأنَّه لو لم يُقْتَلْ ، لعاشَ إلى وقتِ بَعْدَ ذٰلكَ ، إن كانَ هٰذا هو المعلومُ مِنْ حالِ المقتولِ لا يُوجبُ كونَ الوقتِ الذي عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ ، لو لم يُقْتَلْ ، لَدَفَعَ[1] إليه أَجَلًا له على الحقيقةِ مع العِلْمِ بأنَّه لا يَبْلُغُ إليه ولا يكونُ حيًّا فيه ، كما أنَّهُ لا يَجُوزُ أن يكونَ أَجَلُهُ عُمرَ الدنيا مِائةَ أَلْفِ مَرَّةٍ ، وإنْ علمَ أنَّهُ لا يبلغُ ذٰلكَ ولا يكونُ حيًّا فيه .

وإنْ جازَ أن يكونَ في المعلومِ أنَّ مِمَّنْ قُتِلَ ، لو لم يُقْتَلْ ، لعاشَ عُمرَ الدنيا ، فكذٰلكَ لا يجوزُ أن يكونَ الشيءُ[2] مِنَ الأوقاتِ التي لا يَبْلُغُ إليها ولا يكونُ حيًّا فيها ، طَالَتْ أم قَصُرَتْ ، أَجَلًا له . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ قولُكَ .

وإنْ أَرَدْتَ بِأَجَلِهِ الأجلَ الذي لو لم يُقْتَلْ ، لَبَلَغَ إليه ، لأنَّكَ بقولِكَ : إنَّهُ أَجَلٌ لهُ ، مُحَقِّقٌ لِكَوْنِهِ أَجَلًا له ، وإن لم يَبْلُغْ إليه وعلمَ أنَّهُ يَمُوتُ دُونَهُ . وهٰذا جَهْلٌ ، قد بَيَّنَّا فسادَهُ مِنْ قَبْلُ بِغَيْرِ وَجْهٍ ، وإنَّهُ لا فَرْقَ بَيْنَ المقتولِ في ذٰلكَ وبَيْنَ المَيِّتِ الذي ليسَ بمقتُولٍ ، وإنَّهُ لا يَمْتَنِعُ في قَضِيَّةِ [١٠٦أ] عقلٍ ولا سَمْعٍ أن يكونَ فيمَنْ أَمَاتَهُ اللهُ ، تعالى ، حَتْفَ أَنْفِهِ مَنْ يَعْلَمُ أنَّهُ لو لم يُمِتْهُ في تلكَ الحالِ ، لَبَقَّاهُ دَهْرًا طويلًا أو عُمرَ الدنيا .

ولا يَجُوزُ بِاتِّفَاقٍ أن يقالَ : إنَّ ذٰلكَ عُمرٌ له ولا أنَّهُ مقطوعٌ عليه بالموتِ أَجَلٌ ، يُعْلَمُ أنَّهُ لا يَبْلُغُ إليه ولا يكونُ حيًّا فيه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالَهُ وكانَ ما ألْزَمْنَاهُمْ مِنْ مُغَالَبَةِ العبدِ لِرَبِّهِ وكونِهِ قادِرًا على تقديمِ ما أَخَّرَهُ اللهُ وتأْخِيرِ ما قَدَّمَهُ وفِعْلِ ما يمتنعُ معه فعلُ القديمِ ، جَلَّ وعَلَا[3]، ومراده لازِمًا لا محالةَ . وفيه الخروجُ

---

١ لدفع : لفع ، الأصل .

٢ الشيء : شيا ، الأصل .

٣ جلّ وعلا : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

عن الدِّينِ .

فأمَّا قولُه : إنَّ عِلْمَ اللهِ ، تعالى ، بأنَّ القتلَ يَقَعُ في الوقتِ لا يُدْخِلُ القاتِلَ فيه وعِلْمَهُ بأنَّه لا يكونُ ولا يَقَعُ لا يُخرِجُهُ منهُ ولا يُلْجِئُهُ إلى تركِهِ ، فَقَوْلٌ صحيحٌ عِندَنا . وليسَ في أهلِ الحَقِّ مَنْ يلزمُهُ ذٰلكَ ويقولُ به .

ولو كانَ عِلْمُ اللهِ ، تعالى ، بِكَسْبِ العَبْدِ وما يَقَعُ منه يُدْخِلُهُ فيه وبأنَّ ما لا يَقَعُ منه يُخرِجُهُ عنه ، لكانَ عِلْمُ اللهِ بما يُوقِعُهُ هو ، تعالى ، وما لا يُوقِعُهُ يُدْخِلُهُ في أفعالِهِ ويُخرِجُهُ عنها ولكانَ العلمُ بكلِّ معلومٍ على ما هُوَ به هُوَ الذي له صارَ المعلومُ كذٰلكَ .

وهٰذا ما قد بَيَّنَّا فسادَهُ في غيرِ فصلٍ مِنْ فصولِ الكتابِ وأنَّ تعلُّقَ العلمِ بالمعلومِ يَبْقَى لكَوْنِهِ على ما هو به . ولَوْلَا حصولُهُ على ما تناولَهُ العِلْمُ ، لم يَصِحَّ تناولُهُ له ، وأنَّهُ لو كانَ الشيءُ مثلًا ، إنَّما يصيرُ حادِثًا لعِلْمِ العالِمِ بحدوثِهِ ، وكان العِلْمُ بحدوثِهِ هو الذي أَوْجَبَ حدوثَهُ ، لَاسْتَغْنَى عن فاعِلٍ يُحْدِثُهُ وقدرةٍ عليه ، إذ كانَ العِلْمُ بحدوثِهِ مُوجِبًا له .

وكذٰلكَ كانَ يجبُ أن يكونَ علمُ العالِمِ بِكَوْنِ الشيءِ مُتَحَرِّكًا وساكِنًا ومُتَلَوِّنًا ، وَجَبَ كونُهُ كذٰلكَ ويُغْنِيهِ عن كونٍ ولونٍ وأنْ يكونَ كلُّ أمرٍ تناولَهُ العِلْمُ إنَّما يصيرُ على ما تناولَهُ لتَعَلُّقِ العلمِ به ولكانَ يجبُ أن يكونَ القديمُ والباقي إنَّما صارَ قديمًا وباقِيًا لعِلْمِ العالِمِ بكونِهِ قديمًا وباقيًا .

وكذٰلكَ فَنَاءُ الفاني كانَ يجبُ أنْ يكونَ إنَّما فَنِيَ للعِلْمِ بأنَّه يَفْنَى ، لا لِاستحالةِ بقائِهِ أو لِقَطْعِ البقاءِ عنه ، [١٠٦ب] إنْ كانَ ما يَبْقَى بِبَقَاءٍ حادِثٍ أوَّلًا ، لا لوجُودِ ضِدٍّ يَنْفِيهِ على أصولِكُمْ ، بل إنَّما يَفْنَى العلمُ بأنَّهُ يكون فانِيًا في ذٰلكَ الوقتِ .

وكلُّ هٰذا جَهْلٌ ، لا يقولُ به أَحَدٌ مِنْ أهلِ الإثباتِ ، ولا يلزمُهُ أَحَدٌ مِنَ القدريّةِ ؛ فلا وَجْهَ لِاشْتِغَالِهِمْ ، لا[1]مِنْ أهلِ الإثباتِ ، ولا يلزمُهُ أَحَدٌ مِنَ القدريّةِ إلّا بالسؤالِ عن ذٰلكَ والقدحِ فيه ، بل قد بَيَّنَّا أنَّ العِلْمَ والدلالةَ والخَبَرَ الصِّدْقَ واقِعٌ لِحُصُولِ المعلومِ والمَدْلُولِ عليه والمخبرِ على ما هو به ، وأنَّهُ لولا كونُهُ كذٰلكَ ، لَمَا كانَ الدليلُ دليلًا عليه ولا العلمُ عِلْمًا بكونِهِ كذٰلكَ ولا الخبرُ عن كونِه كذٰلكَ صِدْقًا ؛ فزال تَمْوِيهُهُمْ بِذِكْرِ هٰذا الفصلِ والشروعِ في إفسادِهِ .

فإنْ قالوا مُعْتَرِضِينَ على ما أَلْزَمْنَاهُمْ مِنْ كَوْنِ العبدِ قادِرًا على تقديمِ قَتْلِ مَنْ أَخَّرَ اللهُ أَجَلَهُ وتأخيرِ أَجَلِ مَنْ قَدَّمَ اللهُ أَجَلَهُ وأَمَرَ بِقَتْلِهِ وأَخذِ القَوْدِ منه ومُعَانَعَةِ القديمِ ومُغَالَبَتِهِ بذٰلكَ : هٰذا الكلامُ أيضًا لازِمٌ لكُم وراجِعٌ عليكُم لأجلِ أنَّكُمْ تقولونَ : إنَّكُم ، إذا كُنتُم أَصِحَّاءَ سَالِمِينَ غَيْرَ مَمْنُوعِينَ مِنْ قَتْلِ عَدُوِّكُمُ الضعيفِ المكتوفِ بَيْنَ أَيدِيكُم ، فإنَّهُ قد خَلَّى بَيْنَكُم وبَيْنَ قَتْلِهِ وجازَ وقوعُ القتلِ مِنكُم له ، فأَنتُم إذًا تقولونَ : إنَّكُم مُطْلَقُونَ ومُخَلًّى بَيْنَكُم وبَيْنَ مَنْ قَتَلَ الناسَ قَبْلَ حُضُورِ آجَالِهِمْ وغَيْرُ مَمْنُوعِينَ مِنْ تقديمِ ما أَخَّرَهُ اللهُ وتأخيرِ ما قَدَّمَهُ . وهٰذا في القُبْحِ والشَّنَاعَةِ[2] ومُخَالَفَةِ الإجماعِ بمِثْلِ الذي أَلْزَمْنَاهُوهُ مَنْ قالَ : إنَّهُ قادِرٌ على ذٰلكَ .

يقالُ لهُم : معاذَ اللهِ أن نقولَ ما تَوَهَّمْتُمْ عليه ، لأنَّ التَّخلِيَةَ والإطلاقَ في الأصلِ[3] عِندَنا هو القدرةُ التي في وجودِهَا وجودُ مَقْدُورٍ ؛ فلو كانَ العبدُ مُخَلًّى بَيْنَهُ وبَيْنَ قَتْلِ الحَيِّ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ ومُطْلَقًا في ذٰلكَ ، لَوُجِدَ منه القتلُ لا محالةَ الذي يَسْتَحِيلُ عندكم وُجُودُ الحياةِ مع وُجُودِهِ ولَدَخَلْنَا به في قولِكُمْ وزِدْنَا فيه عليكم لإيجَابِنَا وُجُودَ المقدورِ لوجودِ القدرةِ عليه وتجويزِكُم أن لا يُوجَدَ .

---

١ لا : إضافة فوق السطر ، الأصل .

٢ والشناعة : والشاعه ، الأصل .

٣ الأصل : الوصل ، الأصل .

وقد دَلَلْنا في حقيقةِ المَنْعِ والإطْلاقِ على أنَّ التَّخلِيَةَ والإطلاقَ في الفعلِ هو [١٠٧] القدرةُ عليه دُونَ ما سِوَاهَا ، فأَغْنَى ذٰلكَ عن إعَادَتِهِ ؛ فزالَ ما تَوَهَّمْتُمْ وسَقَطَ ما ألْزَمْتُم .

فأمَّا قولُكُم : فإنَّهُم غَيْرُ ممنوعِينَ مِنْ قَتْلِ المَرْءِ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ ، فإنَّكُم إنْ أَردتُّم بِنَفْيِ المنعِ نَفْيَ الزَّمَانَةِ والعَجْزِ والآفَاتِ ، وأنَّهُ ، إذا لم يُقْتَلِ الحيُّ ، فإنَّا غَيْرُ زَمِنِينَ ولا مُقْعَدِينَ ولا مَؤُوفِينَ ولا عاجزِينَ عن الحركاتِ والاعتماداتِ التي يَفْعَلُ اللهُ عِندَها مَوْتَ المقتولِ ، فذٰلكَ صحيحٌ . وإنْ عَنَيْتُمْ بِقَوْلِكُمْ أنَّا غَيْرُ ممنُوعِينَ مِنْ قَتْلِ الحَيِّ قَبْلَ حضورِ أَجَلِهِ أنَّنَا قادِرِينَ على قَتْلِهِ ومُتَمَكِّنِينَ مِنْ ذٰلكَ ، فهٰذا باطِلٌ ، لأنَّا غَيْرُ قادِرِينَ ولا مُتَمَكِّنِينَ مِنْ قَتْلِهِ . وأنتُم خاصَّةً تزعُمُونَ أنَّ عَدَمَ القدرة على الفِعْلِ مَنْعٌ منه . ولذٰلكَ تلزمُونَ[1] كون الكافرِ ممنوعًا مِنَ الإيمانِ وكونهُ قادِرًا[2] عليه ، وإنْ كنتُم تقولونَ : إنَّ وجودَ ضِدِّ المقدورِ منعٌ منه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ عليكم المُطَالَبَةُ .

فأمَّا قولكُم : وأنتُم تُجَوِّزُونَ قَتْلَ الحَيِّ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ ، لأنَّنا لا نُجَوِّزُ ذٰلكَ ، إنْ عَلِمْنَا وَوَقَفْنَا على الوجهِ الذي يموتُ فيه وإن لم نَعْلَمْ ، لأنَّنا إذا عَلِمْنَاهُ ، لم نُجَوِّزْ قَتْلَهُ قَبْلَ حُضُورِ ذٰلكَ الوقتِ وإن لم نَعْلَمْهُ ، لأنَّنا إذا عَلِمْنَاهُ ، لم نُجَوِّزْ قَتْلَهُ قَبْلَ حُضُورِ ذٰلكَ الوقتِ . وإن لم نَعْلَمْهُ ، قُلنَا في الجملةِ : لا يَجُوزُ موتُهُ قَبْلَ حضورِ أَجَلِهِ ، لأنَّ التجويزَ شَكٌّ . ولا يَجُوزُ أنْ نَشُكَّ في أنَّهُ يموتُ في الوقتِ الذي عَرَفْنَا أنَّهُ وقتُ أَجَلِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ شَكٌّ في خبرِ اللهِ ، تعالى . ولا شَكَّ أيضًا في أنَّهُ لا يَمُوتُ قَبْلَ الوقتِ الذي جَعَلَهُ اللهُ أَجَلًا لهُ ، لأنَّه لا يَجُوزُ موتُهُ إلَّا

---

١ يلزمون : يلزمونا ، الأصل .

٢ قادرًا : قادر ، الأصل .

في الوقتِ الذي جُعِلَ أَجَلًا[1]له ؛ فَبَطَلَ توهُّمُ تجويزِنا مَوْتَ أَحَدٍ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ وقَتْلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ .

فإن قالوا : فهٰذا الكلامُ لازمٌ لَكُم مِنْ وَجْهٍ آخرَ ، وهو أنّكُم تقولونَ : إنَّ القديمَ قادِرٌ على أنْ يُميتَ المَرْءَ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ الذي جَعَلَهُ أَجَلًا لهُ ؛ فَجَوِّزُوا أيضًا كَوْنَنَا قادِرِينَ على ذٰلكَ !

[١٠٧ب] قيلَ لهُم : نحنُ ، إذا جَوَّزْنَا ذٰلكَ وصَحَّحْنَا كونَهُ مقدورًا له ، لم يَلْزَمْنَا أن يكونَ ممنوعًا مِنْ فِعْلِ مُرَادِهِ ومُغَالَبًا في حُكْمِهِ ، لأنَّنا نقولُ : لو أماتَهُ قَبْلَ ذٰلكَ الوقتِ ، لكانَ الموتُ فِعْلَهُ وواقِعًا بآختيارِهِ ولكانَ السابِقُ في عِلْمِهِ أنَّهُ يُميتُهُ في ذٰلكَ الوقتِ . والمانعُ لا يكونُ مانِعًا لِنَفْسِهِ مِنْ فِعْلٍ ما لا يَقَعُ إلَّا وهو مُرِيدٌ لهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فَارَقَ كونُهُ قادِرًا على ذٰلكَ وكونُ غيرِهِ قادِرًا عليه فيما تُوجِبُهُ قدرةُ الغيرِ على ضِدِّ فِعْلِهِ وخِلَافِ مُرَادِهِ . وزالَ ما ظَنُّوهُ .

---

١ أجلًا : احل ، الأصل .

باب آخر من القول في الآجال والأمر بما لا يراد

ويقالُ لجَمِيعِهِم : خَبِّرُونَا عَمَّنْ ثَبَتَ عليه وجوبُ القتلِ قَوَدًا بِقَتْلٍ كانَ مِنهُ لغيرِه أو بِرِدَّةٍ عنِ الإسلامِ أو بالزِّنَا والإحْصَانِ بأن يُعْلَمَ ثبوتُ ذلكَ عليه قَطْعًا ووقوعُ ما يَستوجبُ به القتلَ أو قامَتْ به عليه بَيِّنَةٌ عادِلةٌ ! أَلَيْسَ قد أَوْجَبَ اللهُ ، تعالى ، على الإمامِ قَتْلَهُ !

فإذا قالوا : أجل .

قيلَ لهم : فما تقولونَ ، إنْ ضَيَّعَ الإمامُ الحَدَّ وتَرَكَ قَتْلَهُ : هل أَرَادَ اللهُ ، تعالى ، قَتْلَ الإمامِ وضَرْبَهُ لِعُنُقِهِ ورَجْمَهُ الذي يكونُ معه خروجُ روحِهِ لا محالةَ أو لم يُرِدْ ذلكَ منه ؟

فإن قالوا : أَمَرَهُ بذلكَ ولم يُرِدْ منه ، إذا لم يُقِمِ الحَدَّ ولم يَفْعَلْهُ ، أَقَرُّوا بالحَقِّ وَتَرَكُوا القولَ بأنَّه لا يَأْمُرُ إلَّا بما يُرِيدُ وقوعَهُ مِنَ المأمورِ .

وإن قالوا : بل قد أرادَ مِنَ الإمامِ رَجْمَهُ وضَرْبَ عُنُقِهِ وفعلَ الأسبابِ التي لا يَصِحُّ بَقَاءُ الروحِ والحياةِ مع وُجُودِها .

قيلَ لهم : فهو إذًا مُرِيدٌ الإخرَاجَ لِرُوحِهِ وإبطالَهُ لحياتِهِ وفعلَهُ لِمَا يكونُ معه خروجُ الروحِ وإبطالُ الحياةِ .

فإن قالوا : أجل .

قيلَ لهم : فإذا لم يَفْعَلِ السُّلْطَانُ قَتْلَهُ وما يُبْطِلُ مَعَهُ حياتَهُ ويُخرِجُ روحَهُ وبَقِيَ مَنْ أُمِرَ بِقَتْلِهِ حيًّا ، أَلَيْسَ اللهُ ، تعالى ، هو المُحْيِي له في تلكَ الأحوالِ [١٠٨أ] ومُبْقِي الروحِ فيه ؟

فإذا قالوا : أجل .

قيلَ له : فهل أَرَادَ تَبْقِيَتَهُ[1] له وكونَهُ حيًّا وبقاءَ الروحِ فيه أم لا ؟

فإن قالوا : لا .

قيلَ لهم : وكيفَ يُبْقِي ويُحْيِي ، تعالى ، مَنْ ليسَ بمريدٍ لحياتِهِ وبقائِهِ ؟ وإنْ جازَ ذٰلك ، فَلِمَ لا يَجُوزُ أن يُحَرِّكَ ويُسَكِّنَ ويُميتَ مَنْ لا يريدُ إحداثَهُ ولا تحريكَهُ وتسكينَهُ وإماتَتَهُ ؟ وما أنكرتُم ، إنْ جازَ هٰذا ، أن لا يكونَ مُريدًا لشيءٍ مِنْ أفعالِهِ ؟ وهٰذا نهايةُ الإحالَةِ مِنْ قولِنا وقولِهم .

وإن قالوا : بل هو ، تعالى ، مريدٌ لحياةِ مَنْ وَجَبَ عليه القتلُ ولم يقتلْهُ الإمامُ وعَصَى بتَعْطِيلِ إقَامَةِ الحَدِّ عليه وإبقائِهِ .

قيل : وكيفَ يريدُ مِنَ السُّلطانِ قَتْلَهُ وضَرْبَ عنقِهِ والأفعالَ التي لا يَصِحُّ بقاءُ الروحِ والحياةِ معها ويريدُ مَعَ ذٰلكَ بقاءَه وكونَهُ حَيًّا مع تَضَادِّ وجودِ الحياةِ فيه مِنْ فِعْلِهِ ، تعالى ، وإبطالِها وخروجِها مِنْ جسمِ ذٰلكَ الحَيِّ مِنْ فِعْلِ غيرِه بسببٍ ، يُوجبُ بطلانَها مع عِلْمِهِ ، تعالى ، بِتَضَادِّ ذٰلكَ وٱستحالتِهِ ؟ وإنْ أَمْكَنَ هٰذا وجازَ ، فَلِمَ لا يَجُوزُ أنْ يُريدَ وجودَ الحياةِ والموتِ مع العِلْمِ بِتَضَادِّهِمَا ؟ فإن لم يَجُزْ ذٰلكَ للتَّضَادِّ الذي بَيْنَهما ، لم يَجُزْ أن يُريدَ قَتْلَ الإمامِ لِمَنْ وَجَبَ عليه القتلُ وإخراجُهُ لروحِهِ وأن يُرِيدَ مع ذٰلكَ إحياءَهُ وتَبْقِيَتَهُ لِتَضَادِّ ذٰلكَ وٱستحالةِ ٱجْتِمَاعِهِ . ولا مَخْرَجَ لهم من ذٰلكَ .

فإن قالوا : أليسَ في هٰذا إحالةٌ ؟ لأنَّ تبقيةَ الحَيِّ وجَعْلَ الحياةِ فيه مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، وضَرْبَهُ عنقَهُ وإخراجَ السُّلْطَانِ لروحِهِ وفِعْلَ ما يُبْطِلُ به حياتَهُ مِنْ فِعْلِ السلطانِ ، وهو غيرُ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، وليسَ في إرَادَتِهِ لِمَا هو مِنْ فِعْلِهِ وإرادَةِ شيءٍ آخرَ مِنْ فِعْلِ غيرِه إحالةٌ .

---

١ تبقيته : نفسه ، الأصل .

يقالُ لهم : هٰذا أَصْلٌ يخالِفُكُمْ فيه كُلُّ قائِلٍ لِخلقِ الأعمالِ ويزعُمُ أنَّ فِعْلَ السلطانِ للقَتْلِ خلقٌ للهِ ، تعالى ، ومِنْ فِعْلِهِ ؛ فَزَالَ ما قُلتُم .

ثمَّ هو فاسِدٌ مع تَسْلِيمِ ذٰلكَ لكُم . وذٰلكَ أنَّ قَتْلَ السلطانِ للقاتِلِ الذي أَمَرَ به وضَرْبَهُ عنقَهُ وإخراجَه[1] رُوحَهُ مضادٌّ لوجودِ الحياةِ [١٠٨ب] فيه أو جارٍ مَجرَى الضِّدِّ لذٰلكَ مِنْ حيثُ عُلِمَ على قَوْلِكَ آستحالةُ بقاءِ الحياةِ مع ضَرْبِهِ العنقَ وخروجِ الروحِ ، كما تُعْلَمُ آستحالةُ بقاءِ الحياةِ مَعَ الموتِ . واللهُ عالِمٌ بآستحالةِ ذٰلكَ ؛ فيجبُ إحالَةُ كونِهِ مُرِيدًا لضَرْبِهِ العنقَ مِنْ فِعْلِ غيرِهِ وبقاءِ المقتولِ وفِعْلِ الحياةِ فيه مِنْ فِعْلِهِ لِاستحالةِ آجتماعِ ذٰلكَ ، وكما أنَّهُ ، لو فُرِضَ أنَّ فِعْلَ الموتِ المُضَادَّ للحياةِ يَصِحُّ مِنْ غَيْرِه ، لَاستحالَ منه ، تعالى ، أنْ يُرِيدَ إيجَادَ الحياةِ في الجسدِ مِنْ فِعْلِهِ وإيجادَ الموتِ منه مِنْ فِعْلِ غيرِه لِمَا بَيْنَهما مِنَ التَّضَادِّ . ولذٰلكَ يستحيلُ أنْ يُرِيدَ ضربَ العنقِ مِنْ فِعْلِ الإمامِ أو غيرِه ويُرِيدَ مع ذٰلكَ فِعْلَ الحياةِ في الجَسَدِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ التنافِي والتضادِّ وعلمِهِ بذٰلكَ .

فإن قالوا : قد جازَ وصَحَّ مِنْ قولِنَا وقولِكُمْ أن يُرِيدَ مِنْ قَتْلِ مَنْ وَجَبَ عليه القَتْلُ مِنْ فِعْلِ الإمامِ ولا يُرِيدُهُ مِنْ فِعْلِ غيرِه مِمَّنْ ليسَ له إقامةُ الحَدِّ ؛ فكذٰلكَ يجوزُ أن يُرِيدَ قَتْلَ الإمامِ له ، وإن لم يُرِدْهُ مِنْ فِعْلِ نفسِهِ .

يقالُ لهُم : ما قُلْتُمُوهُ مِنْ هٰذا ليسَ بجوابٍ عَمَّا طُولِبْتُمْ به . وذٰلكَ أنَّا ألزَمْنَاكُمْ آستحالةَ إرادتِهِ لكونِ الإنسانِ حيًّا باقيًا بحياةٍ مِنْ فِعْلِهِ مع إرادتِهِ لقَتْلِهِ وضَرْبِ عنقِهِ مِنْ فِعْلِ غيرِه لاستحالةِ آجتماعِ ذٰلكَ وعلمِهِ بأنَّه مُحَالٌ . وليس بِمُحَالٍ أن يُرِيدَ القَتْلَ مِنَ الإمامِ ولا يُرِيدَهُ مِنْ غيرِه بَعْدَ أن لا يكونَ مُرِيدًا لبقائِهِ وحياتِهِ ، فإنَّهُ إذا

---

١ وإخراجه : واخرج ، الأصل .

بَقَّاهُ وأَحْيَاهُ وَبَقَّى[1] الروحَ فيه ، آستحالَ مع ذٰلكَ أن يُرِيدَ إماتَتَهُ وإخراجَ رُوحِهِ وضَرْبَ عنقِهِ ورجمَهُ الذي يكونُ الموتُ معه لا محالةَ مِنَ الإمامِ أو مِنْ غيرِه ، لأنَّ ذٰلكَ إرادةٌ مِنهُ لِاجْتِمَاعِ المُحَالِ المُتَضَادّ ، وإن كانَ مِنْ فِعْلِ فَاعِلَيْنِ . وإرادةُ المُحَالِ المُمْتَنِعِ آجتماعُهُ مُحَالٌ مِمَّن يَعْلَمُ إحالةَ ذٰلكَ .

وليس الإرادةُ لِاجتماعِ الضِّدَّيْنِ مِنْ فِعْلٍ واحِدٍ أو فِعْلِ فَاعِلَيْنِ بمنزلَةِ إرادةِ القتلِ مِنَ الإمامِ وإن لم يُرِدْ [١٠٩أ] إيقاعَهُ مِنْ غيرِه ؛ فَعُلِمَ أَنَّهُ لا طائِلَ فيما رَامُوا الانفصالَ به . وبٱللهِ التوفيقُ .

---

١ وبقّى : وبقا ، الأصل .

فصل

وإنْ هم قالوا : إنَّ تَرْكَ الإمامِ لقَتْلِ مَنْ وَجَبَ عليه قَتْلُهُ بالرَّجْمِ والسَّيْفِ وإخراجه بذلكَ لروحِهِ قبيحٌ ، يَسْتَحِقُّ عليه الذَّمَّ ، وخَلْقَ الحياةِ فِيمَنْ تَرَكَ الإمامُ قَتْلَهُ وتبقيتهُ ، تعالى ، له حَسَنٌ ، يَسْتَحِقُّ عليه الثناءَ والمدحَ ؛ فلَمْ يجبْ تَضَادُّ إرادةِ فِعْلِ أحدِهما ، وهو الحياةُ مِنْ فِعْلِهِ ، وكراهَتِهِ تَرْكَ السلطانِ لِقَتْلِهِ .

يقالُ لهُم : المطالبةُ عليكُم بِحَالِهَا ، لأنَّه إذا أرادَ الحسنَ مِنْ قَتْلِ السلطانِ له وإخراجِهِ لروحِهِ لكونِهِ آمِرًا به ومُوجبًا له ، وهو لا يوُجبُ إلَّا حَسَنًا ، وأرادَ مع ذلكَ فعلَهُ ، تعالى ، للحياةِ فيه وتبقيةَ روحِهِ في جسدِهِ ، فَقَدْ أَرَادَ وُجُودَ الضِّدَّيْنِ وتبقية الروحِ فيه مِنْ فِعْلِهِ وإخراجها مِنْ جَسَدِهِ مِنْ فِعْلِ غيرِهِ وأرادَ ٱجتماعَ هٰذَيْنِ الجنسَيْنِ اللَّذَيْنِ أحدُهما الحياةُ مِنْ فِعْلِهِ والآخرُ إبطالُها وإخراجُ الروحِ مِنْ فِعْلِ غيرِهِ مع عِلْمِهِ بٱستحالةِ ٱجتماعِ ذٰلكَ ؛ فيجوزُ أيضًا لو كانَ الموتُ مِنْ فِعْلِ غيرِهِ أن يُرِيدَ وُجُودَ الحياةِ في الجَسَدِ مِنْ فِعْلِ نَفْسِهِ وفِعْلَ الموتِ فيه في تلكَ الحالِ مِنْ فِعْلِ غيرِهِ ، كما يُرِيدُ تَبْقِيَةَ الروحِ فيه مِنْ فِعْلِهِ وإخراجَهَا منه مِنْ فِعْلِ غيرِهِ ، وإنْ كانَ بقاؤُها فيه ضِدًّا لِخروجِهَا منه .

وكُلُّ هٰذا معلومٌ فسادُهُ وٱستحالتُهُ بأوَّلٍ في العقلِ .

فصل

وأعْلَمُوا ، وَفَّقَكُمُ اللهُ ، أنَّ محصولَ ما يجبُ لُزُومُهُ لَهُم في هٰذا الفصلِ الذي ذَكَرَهُ شيوخُنا ، رحمهم اللهُ ، هو آستحالةُ إرادتِهِ لإيجادِ الحياةِ فيهم مع إرادتِهِ مِنَ الإمامِ فِعْلَ الأسبابِ التي يستحيلُ وجودُ الحياةِ معها مِنْ ضَرْبِ العُنُقِ وغَيْرِ ذٰلكَ ، مِمَّا لا بقاءَ للحياةِ معه ؛ فأمَّا إلزامُهم آستحالةَ إرادتِهِ لِتَبْقِيَةِ الإنسانِ مع إرادتِهِ لِقَتْلِ **[١٠٩ب]** السلطانِ له ونقضِ بِنْيَتِهِ وضربِ عنقِهِ ، وليسَ بقاؤُهُ ضِدًّا لِنَقْضِ بِنْيَتِهِ . وبطلانُ حياتِهِ مستحيلٌ إرادةُ اللهِ ، تعالى ، له[1]، إنَّما هٰذا وَجَبَ لا محالةَ إجازتُهُ .

على أنَّهم يقولونَ : إنَّ البقاءَ وآستمرارَ الوجودِ بمَنْ وَجَبَ عليه القتلُ ، إنْ قَتَلَهُ الإمامُ وإن لم يَقْتُلْهُ ، ليسَ بمَعنًى يُفْعَلُ ويَتَجَدَّدُ ، وإنَّما يَدُومُ وُجُودُهُ بصحّةِ بقائِهِ وعَدَمِ ضِدٍّ له مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، وإنْ كُنَّا نُخالِفُهم في ذٰلكَ .

ويقولُ شيوخُنا : إنَّ بقاءَهُ مَعنًى يُفْعَلُ ويَتَجَدَّدُ في كلِّ وقتٍ على ما بَيَّنَّاهُ في بابِ الإعادَةِ والبَقَاءِ والفَنَاءِ مِنْ قَبْلُ .

وكذٰلكَ فإنَّ الروحَ الذي قال أصحابُنَا ، رحمهم اللهُ ، يريدُ اللهُ تبقيتَها في الجسدِ عِندَ تَرْكِ الإمامِ إقَامَةَ الحَدِّ ويُرِيدُ إخراجَ السلطانِ لها . وذٰلكَ إرادةٌ مِنهُ للضِّدَّيْنِ ، إنْ أُرِيدَ بها النَّفَسَ المُرَدَّدَ في مَجَارِي أَنْفَاسِ الحَيّ ؛ فلَعَمْرِي إنَّ إرادةَ اللهِ ، تعالى ، لِتَرَدُّدِهَا فيه مِنْ فِعْلِهِ وإرادتُهُ لكونِها غَيْرَ داخِلَةٍ فيه ولا مُتَرَدِّدَةٍ مِنْ فِعْلِ غيرِهِ إرادةٌ لأَمْرَيْنِ ضِدَّيْنِ . وذٰلك مُحَالٌ ، لأنَّ تَرَدُّدَ النَّفَسِ في جسدِهِ وجَرَيَانَهُ في مَجَارِي أَنْفَاسِهِ ضِدٌّ لِجنسِهِ ، ومنعهُ مِنْ رَدِّهِ إلى الجسدِ فهو بمثابَةِ إرادَتِهِ بتحريكِ الجسمِ في وقتٍ عَنِ المكانِ مِنْ فِعْلِ نَفْسِهِ وإرادتِهِ لتسكينِهِ فيه في ذٰلكَ الوقتِ مِنْ فِعْلِ غيرِهِ . ومُحَالٌ إرادتُهُ لِوُجُودِ الضِّدَّيْنِ ، وإنْ كان أحدُهما مِنْ فِعْلِهِ والآخرُ مِنْ فِعْلِ

---

١ له : - ، الأصل .

غيرِه ، غَيْرَ أنَّ خروجَ النَّفسِ لا يكونُ الحَيُّ مقتولًا ومَيِّتًا مِنْ أجْلِهِ ولا يكونُ حيًّا مِنْ أجْلِ دخولِهِ فيه ، لأنَّه رِبحٌ تُجَاوِرُ جسمَ الحَيّ وتَجْرِي في حُدُودِهِ ومَجَارِي أنْفَاسِهِ وليسَ يكونُ الحيُّ حيًّا بِمُجَاوَرَةِ شيءٍ مِنَ الأجسامِ له على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

وإنْ أُرِيدَ بالروحِ الذي قالَهُ أصحابُنا ، قد أَرَادَ تَبْقِيَتَهَا في جسمٍ مَنْ وَجَبَ عليه القتلُ ، إذا لم يقتلْهُ الإمامُ وَأَرَادَ مِنَ الإمامِ إخراجَهَا . ومُحَالٌ أنْ يُرِيدَ بقاءَها[1] في الجسدِ وخروجَها [١١١٠] منهُ مِنْ فِعْلِ غيرِه ؛ ففي هٰذا نَظَرٌ . وأوَّلُ ما فيه أنَّ الحياةَ لا يجوزُ عليها البقاءُ عِندَنا ، وإنَّما تَتَجَدَّدُ في الحَيّ حالًا فحالًا . ومُحَالٌ إخراجُ إحداهما مِنَ الجسدِ ، لا في حالِ حدوثِهَا ولا في الثاني منه ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجِبُ ضُرُوبًا مِنَ الإحالَةِ ؛ فَوَجْهُ إحالَةِ إخراجِها منه في حالِ حدوثِها ، فلأنَّه[2] يُوجِبُ كونَها في مكانَيْنِ معًا وأن تكونَ في الجسدِ في حالِ خروجِها وأن يكونَ الشيءُ مُتَحَرِّكًا عَنِ المكانِ الذي وُجِدَ فيه في حالِ وجودِهِ فيه . وذٰلكَ مُحَالٌ .

ومُحَالٌ أيضًا إخراجُها منه في الثاني ، لأنَّها معدومةٌ في الثاني لا محالةَ . ومُحَالٌ إخراجُ معدومٍ ليسَ بشيءٍ أو إدخالُهُ في شيءٍ ، ولأنَّها لو بَقِيَتْ إلى الثاني ، لاستحالَ أن يُخرِجَهَا اللهُ ، تعالى ، مِنَ الجسمِ أو غيرِه ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجِبُ وجودَها في مكانٍ بَعْدَ مكانٍ وأنْ يصيرَ بمثابةِ الأجسامِ الحامِلَةِ للأكْوانِ . وذٰلكَ يُوجِبُ قَلْبَ جنسِها.

واستحالَ لذٰلكَ إخراجُ قديمٍ أو مُحْدَثٍ لها مِنَ الجَسَدِ ، لو بَقِيَتْ ؛ فكيفَ والبقاءُ مستحيلٌ عليها ؟ وإنْ أُرِيدَ تَبْقِيَةُ الحياةِ فِيمَنْ عَطَّلَ الإمامُ إقَامَةَ الحَدِّ عليه خلقَ اللهِ ، تعالى ، الحياةَ فيه حالًا فحالًا ، فذٰلكَ صحيحٌ ، لأنَّه إذا رَامَ كونَهُ حيًّا

---

١ بقاءها : بقاء ، الأصل .

٢ فلأنّه : ولانه ، الأصل .

أوقاتًا وسِنِينَ مع تَرْكِ الإمامِ لِقَتْلِهِ ، فلَمْ يَبْقَ حيًّا إلَّا بتجديدِ فِعْلِ الحياةِ فيه حالًا فحالًا .

ومُحَالٌ لَعَمْرِي أن يُرِيدَ اللهُ ، تعالى ، تجديدَ فِعْلِ الحياةِ فيه مع كونِهِ مُرِيدًا لِضَرْبِ عنقِهِ ونَقْضِ السلطانِ لِبِنْيَتِهِ وفِعْلِ رَجْمٍ يَمْتَنِعُ عِندَهم ويستحيلُ وجودُ الحياةِ مِنْ فِعْلِهِ مَعَهُ ، لأنَّه يصيرُ بذلكَ مُرِيدًا لإيجادِ الحياةِ فيه مِنْ فِعْلِ نفسِهِ ولِفِعْلٍ ما يُعْلَمُ ٱمْتِنَاعُ وجودِها معه مِنْ فِعْلِ غيرِهِ ؛ فجاءَ مِنْ ذلكَ أنَّ محصولَ ما يلزمُهُم ٱستحالةُ كَوْنِهِ مُرِيدًا لأسبابِ الموتِ أو الأسبابِ التي يستحيلُ مَعَهَا وجودُ الحياةِ ويريدُ مَعَ ذلكَ وجودَ الحياةِ وهو عالِمٌ بأنَّ تلكَ الأسباب ، إذا وُجِدَتْ ، ٱمْتَنَعَ مَعَهَا وجودُ الحياةِ أو بقاؤها [١١٠ب] مِنْ فعلِهِ .

وقد قال لهم أصحابُنا : إذا أَرَادَ إيقاعَ القتلِ وهو سببٌ لوجودِ مُسَبَّبٍ هو الموتُ ، فمُحَالٌ أن يُرِيدَ السَّبَبَ ولا يُرِيدَ المُسَبَّبَ . وهٰذا لا يَسْتَمِرُّ عليهم حتّى يقولوا : إنَّ ضربَةَ العنقِ سَبَبٌ لوجودِ الموتِ ، ولأنَّ الموتَ فِعْلُ القاتِلِ مُتَوَلِّدًا ، كالألَمِ والاعتمادِ والتَّحْرِيكِ الذي يَقَعُ مُتَوَلِّدًا مِنْ فِعْلِ العبدِ ؛ فإن صَارُوا إلى أنَّ الموتَ مَعْنًى ، كما أنَّ الألَمَ مَعْنًى ، وأنَّهما مُتَوَلِّدَانِ عن ضربِ[1] العنقِ ، والبارِئُ ، تعالى ، عالِمٌ بكونِهِ مريدًا لذلكَ ، فيجبُ ٱستحالةُ إرادَتِهِ لِضَرْبِ العنقِ والموتِ المُتَسَبِّبَيْنِ عنه مَعَ إرَادَتِهِ لِفِعْلِ الحياةِ فيه .

هٰذا على أنَّ القَصْدَ بالأمرِ بالقتلِ إيلامُ المقتولِ وعقوبتُهُ وخروجُهُ عن كونِهِ حيًّا ، لِيَرْتَدِعَ بذلكَ ، ولأَجْلِهِ قالَ ، تعالى : ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [٢ البقرة ١٧٩] ، لأنَّه إذا قُتِلَ القاتِلُ ، وَقَعَ الٱمْتِنَاعُ مِنَ القتلِ ؛ فمحالٌ على هٰذا أنْ يُرِيدَ القتلَ ولا يُرِيدَ مُسَبَّبَهُ المُوجبَ عنه .

---

١ عن ضرب : عرض به ، الأصل .

وقد ذَكَرْنَا فصلًا في إرادةِ السَّبَبِ والمُسَبَّبِ والأمرِ بهما ووجوبِ كونِهما قبيحَيْنِ أو حَسَنَيْنِ إلى غَيْرِ ذٰلكَ في فصلٍ مِنَ القولِ في إبطالِ التَّوَلُّدِ وَنَقَضْنَاهُ بما يُغْنِي عن الإطَالَةِ بِرَدِّهِ .

على أنَّهُ إنْ جازَ أنْ يُرِيدَ السَّبَبَ مَنْ لا يُرِيدُ المُسَبَّبَ مع علمِهِ بأنَّه لا بُدَّ أنْ يُوجَدَ مُسَبَّبُهُ مع زوالِ الموانعِ منه ، جازَ أنْ يَأْمُرَ به ويَنْهَى عن مُسَبَّبِهِ ويكرهَهُ ، فيأمُر بضربِ عُنُقِ زيدٍ مَنْ يَنْهَى عن إيلامِهِ ومَنْ يَكْرَهُ موتَهُ وإيلامَهُ مع العِلْمِ بأنَّه لا بُدَّ مِنْ وجودِ مُسَبَّبِهِ . ويجبُ أنْ يصدقَ مَنْ قالَ : أنا أُرِيدُ ضَرْبَ عُنُقِ زيدٍ وقَطْعَ أعضائِهِ ، وآمُرُ بذٰلكَ وأَكْرَهُ كونَهُ آلِمًا وأَكْرَهُ أفْرَاقَ أَجْزَائِهِ والوَهْيَ الموجودَ عِندَ قَطْعِهِ وضَرْبِهِ . وهٰذا تَحَامُلٌ مِمَّنْ بَلَغَهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، اسْتَحَالَ في صِفَتِهِ ، تعالى ، أنْ يُرِيدَ فِعْلَ الحياةِ في الجسدِ ويُرِيدَ مع ذٰلكَ مِنَ الإمامِ فِعْلَ الأسبابِ المُوَلِّدَةِ لِمَوْتِهِ ، لأنَّه ، إنْ كانَ القتلُ سَبَبًا وله مُسَبَّبٌ ، [١١١أ] ولا مُسَبَّبَ لهُ إلَّا الوَهْيُ والألمُ والموتُ ، لأنَّ عَدَمَ الحياةِ فقط لا يكونُ مُسَبَّبًا عن القتلِ والضَّرْبِ ، لأنَّ السَّبَبَ لا يُوَلِّدُ عَدَمَ مَعنًى ، وإنَّما يُوَلِّدُ مُسَبَّبًا ، هو حدوثُ مَعنًى .

ومحالٌ كونُهُ ، تعالى ، مُرِيدًا لِفِعْلِ الحياةِ في الجسدِ في حالٍ ، يُرِيدُ فِعْلَ الموتِ مُتَوَلِّدًا عن فِعْلِ غيرِه ، لأنَّ ذٰلكَ إرادةٌ لِاجْتِمَاعِ ضِدَّيْنِ وإنْ كانَا مِنْ فِعْلِ فاعِلَيْنِ ، وكان أحدُهما مُتَوَلِّدًا عن سببٍ والآخرُ حادِثًا عن سببٍ . وذٰلكَ مُحَالٌ .

وإنْ قالَ[1] قائِلُونَ منهم : إنَّ القتلَ وضَرْبَ العُنُقِ ليس بِمُوَلِّدٍ للموتِ ، وإنَّما يُوَلِّدُ الوَهْيَ والألَمَ ونَقْضَ البِنْيَةِ ؛ فإذا انْتَقَضَتِ البِنْيَةُ ، بَطَلَتِ الحياةُ . ولَيْسَ بطلانُها أَمْرًا ، يَتَوَلَّدُ عن نَقْضِ البِنْيَةِ ، وإنَّما تُعْدَمُ لِعَدَمِ البِنْيَةِ التي تَحْتَاجُ في وجودِها إلى وُجُودِها .

---

١ قال : – ، الأصل .

قيلَ لهم : فالكلامُ أيضًا مُتَوَجِّهٌ ، وإن لم يقولوا : إنَّ عَدَمَ الحياةِ فِعْلٌ متولِّدٌ عن القَتْلِ ، لأنَّه مُحَالٌ أن يُرِيدَ ، تعالى ، إيجادَ الحياةِ مِنْ فِعْلِهِ مع وُجُودِ أَقْتِرَاقِ البِنْيَةِ ونقضِها مِنْ فِعْلِ غيرِه ، كما يستحيلُ أن يُرِيدَ فِعْلَ سُكُونِ الجسمِ في المكانِ في وَقْتٍ ، يُرِيدُ فيه تَحَرُّكَهُ عنه مِنْ فِعْلِ غيرِه ، لِتَضَادِّ أجتماعِ ذٰلكَ وآمتِناعِهِ . ولا جوابَ لَهُم عنه .

وأعْلَمُوا أنَّ لمَنْ قالَ مِنهُم : إنَّ مِنَ الأعراضِ ما يَبْقَى ، أن يقولَ في جوابِ ما سألَهُمْ أصحابُنا عنه مِنْ ذٰلكَ : إنَّ الحياةَ مِنْ جنسِ ما يَبْقَى ؛ فإذا فعَلَ اللهُ ، تعالى ، الحياةَ في جسمٍ مَنْ يجبُ عليه القتلُ ببعضِ الأفعالِ وأَمَرَ بقتلِهِ ، فإنَّهُ لا بُدَّ أنْ يُرِيدَ قَتْلَهُ مِنَ الإمامِ ، كما أَمَرَ به لِعِلْمِهِ بأنَّ بطلانَ الحياةِ مِنْ جَسَدِهِ عن فِعْلِ مِنَ الإمامِ هو الأَصْلَحُ في بابِ اللُّطْفِ والتكليفِ دُونَ بطلانِها بِمَوْتٍ ، يضادُّها مِنْ فِعْلِهِ ، تعالى ، أو بِنَقْضِ لِبِنْيَتِهِ ؛ فإذا لم يَفْعَلِ الإمامُ ذٰلكَ ، كانَ عاصِيًا مذمومًا بِتَرْكِ فِعْلِ القتلِ الواجبِ عليه . ولا يكونُ القديمُ في ذٰلكَ الحالِ مُرِيدًا لتجديدِ الحياةِ ، لأنَّه لا تَجَدُّدَ فيه ، ولا لبقاءِ لتلكَ الحياةِ التي كانَ فَعَلَهَا [١١١ب] فيه ، لأنَّه لا بقاءَ لها ، يُفْعَلُ ويَتَجَدَّدُ ، ولا لشيءٍ مِنَ الباقياتِ . ولا يَصِحُّ أن يُرِيدَ دَوَامَ وجودِها ، لأنَّ بقاءَ الشيءِ هو دَوَامُ وُجُودِهِ ، ولَيْسَ دَوَامُ وُجُودِهِ حادِثًا ، وإنَّما تتعلَّقُ الإرادة بحدوثِ الشيءِ والباقي غَيْرُ حادِثٍ ولا له بقاءٌ حادِثٌ ؛ فلم يَصِحَّ لذٰلكَ إرَادَةُ حياتِهِ في حالِ بقائِهَا ولا إرادةُ بقاءٍ لها حتّى يكونَ مُرِيدًا لوُجودِ ضِدَّيْنِ ، وإنَّما كان أرادَ إيجادَ الحياةِ فيه أوَّلَ حالِ حدوثِها .

قالوا : وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَلْزَمْنَا أن يكونَ مريدًا لحياةِ القاتلِ أو لبقاءِ حياتِهِ ومريدًا لقتلِ الإمامِ له ونقضِ بِنْيَتِهِ ، بل إنَّما يريدُ قتلَ الإمامِ ونقضَ بِنْيَتِهِ الذي أَمَرَهُ به وعِندَ وجودِهِ تَبْطُلُ الحياةُ مِنْ فِعْلِهِ ، تعالى .

ومِنْ جوابِ هٰذا الكلامِ أنْ يُطالَبُوا بالدلالةِ على صحّةِ بقاءِ الحياةِ . وتَبَيَّنَ لَهُم مِمَّا سَلَفَ آستحالةُ بقائِهَا وأنّها لو بَقِيَتْ ، لم يَجُزْ آنْتِفَاؤُهَا والحَيّ بحالِهِ بموتٍ حادثٍ ، بل كانَ يجبُ أنْ يكونَ وجودُها مانِعًا مِنْ حدوثِ ضِدٍّ لها . وقد أَجَبْنَا عن قولِهِمْ مِنْ قَبْلُ أنَّ مِنْ حَقِّ الحادِثِ أنْ يُؤْثِرَ في إيجابِ نَفْيِ النافي وأنَّ النافِيَ لا يَصِحُّ مَنْعُهُ مِنْ حدوثِ ضِدِّهِ بغيرِ وجهٍ ونَقَضْنَا كُلَّ ما يَعْتَلُّونَ به في هٰذا البابِ ؛ فَوَجَبَ بهٰذِهِ الدلالةِ بُطْلانُ بقاءِ سائِرِ الأعراضِ وسِيَّمَا ما له ضِدٌّ منها .

وقد بَيَّنَّا أيضًا فيما سَلَفَ فسادَ قولِ مَنْ زَعَمَ مِنهُم أنَّ الموتَ ليس بمَعنًى يضادُّ الحياةِ وأنَّهُ قولٌ يُوجِبُ نَفْيَ جميعِ الأعراضِ بما يُغْنِي عن الإطَالَةِ بِرَدِّهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ القديمُ ، تعالى ، مُجَدِّدًا لِفِعْلِ الحياةِ في كُلِّ وقتٍ ، يكونُ الإنسانُ فيه ، وأن يكونَ مُرِيدًا لِمَا يفعلُهُ مِنَ الحياةِ فيه وأن يكونَ على قولِهِمْ مع إرادتِهِ فِعْلَ الحياةِ فيه قد أَرَادَ قَتْلَهُ وإخراجَ الإمامِ لِرُوحِهِ وإبطالَهُ لحياتِهِ وفِعْلَ ما لا يَصِحُّ معه فِعْلُهُ ، تعالى ، للحياةِ فيه . وذٰلك مُحَالٌ ، مُتَنَاقِضٌ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

ويَصِحُّ أنْ يبدأَ بجعلِ هٰذا الكلامِ دليلًا على أنَّهُ يأمرُ بما لا يُرِيدُهُ ، [١١٢أ] بأن يقالَ : إذا كانَ قد أَمَرَ بالقتلِ الذي هو عندكم نَقْضُ البِنْيَةِ الذي يستحيلُ معه وجودُ الحياةِ ولَم يَفْعَلِ الإمامُ القتلَ ، آسْتَحَالَ أن يُرِيدَ فِعْلَهُ مِنهُ مَعَ إحداثِهِ ، تبارك وتعالى[١] ، للحياةِ فيمَن أَمَرَ بِقَتْلِهِ حالًا فحالًا ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ إرادتَهُ للشيءِ وإرادتَهُ لِمَا يستحيلُ وجودُهُ مع وجودِهِ . وذٰلكَ محالٌ .

ثمَّ يقالُ لَهُم على تسليمِ صحّةِ بقاءِ الحياةِ : فَخَبِّرُونَا ، وإنْ كانَتِ الحياةُ باقيةً ، فيمَن وَجَبَ على الإمامِ قَتْلُهُ وإبطالُ حياتِهِ ! أَلَيْسَ قد عَلِمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّ الإمامَ

---

١ تبارك وتعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

يَعْصِي بِتَرْكِ الواجبِ عليه مِن قتلِهِ وأنَّهُ يكونُ باقيًا حيًّا في الأوقاتِ التي يَتْرُكُ الإمامُ قَتْلَهُ ؟

فإذا قالوا : أجل . ولا بُدَّ مِن ذٰلكَ .

قيلَ لهم : فَأَجَلُهُ عِندَ اللهِ ، تعالى ، الذي قَسَمَهُ الوقتُ الذي أَمَرَ الإمامُ بِقَتْلِهِ فيه أو الوقتُ الذي عَلِمَ ، تعالى ، أنَّهُ يُمِيتُهُ فيه بغيرِ قَتْلِ الإمامِ ؟

فإن قالوا : بل أَجَلُهُ الذي أَمَرَ الإمامُ بِقَتْلِهِ فيه وإبطالِ حياتِهِ ، فَعَصَى بِتَرْكِ ذٰلكَ .

قيلَ لَهُم : فقد أَخَّرَ الإمامُ أَجَلَهُ المقسومَ إلى مُدَّةٍ بَعْدَهُ وإلى حيثُ يُمِيتُهُ اللهُ ، تعالى . وهٰذا يُوجِبُ تأخيرَ الإمامِ لأَجَلِ مَنْ قَدَّمَ اللهُ ، تعالى ، أَجَلَهُ ؛ وهو قولُ مَن قالَ مِنَ القدريّةِ : إنَّ القاتِلَ الظالِمَ قد قَطَعَ أَجَلَ المقتولِ عليه وقَدَّمَ مِن قَتْلِهِ وفِعْلِ ما يُوجَدُ الموتُ عِندَه ما أَرَادَ اللهُ تأخيرَهُ مِن موتِهِ . وذٰلكَ تَرْكٌ للدِّينِ .

على أنَّهُ يقالُ لَهُم : كيفَ يجوزُ أن يُجْعَلَ أَجَلُ مَوْتِ الإنسانِ وَقْتًا ، يعلمُ أنَّهُ لا يموتُ فيه ولا يكونُ إلَّا حيًّا ؟ وإنْ جازَ ذٰلكَ ، فَلِمَ لا يكونُ ذٰلكَ الوقتُ وَقْتًا لِمَوْتِهِ وإن لم يُوجَدْ مَوْتُهُ فيه ، كما يكونُ أَجَلًا لمَوْتِهِ وإن لم يُوجَدْ مَوْتُهُ ؟ وقد بَيَّنَّا فسادَ ذٰلكَ مِن قَبْلُ .

على أنَّ هٰذا قولٌ يُوجِبُ على قائلِهِ أنْ تكونَ جميعُ أَوْقَاتِ حياةِ الإنسانِ التي يَعْلَمُ اللهُ ، تعالى ، أنَّهُ يكونُ حيًّا فيها أَجَلًا لموتِهِ ووَقْتًا له ، وإنْ علمَ أنَّهُ لا يُوجَدُ الموتُ في شيءٍ منها ، وإلَّا فَمَا جَعَلَ بعضَ الأوقاتِ التي لا يُوجَدُ الموتُ فيها وقتًا وأَجَلًا لموتِهِ دُونَ بعضٍ ؟ وإذا بَطَلَ [١١٢ب] هٰذا بِاتِّفَاقٍ ، بَطَلَ أن يكونَ أجلُ مَوْتِهِ الوقتَ الذي أَمَرَ الإمامُ فيه بِقَتْلِهِ ، وإنْ عَلِمَ ، تعالى ، أنَّهُ لا يكونُ مقتولًا ولا مَيِّتًا فيه .

وإن قالوا : بل نقولُ : إنَّ أَجَلَ موتِهِ الوقتُ الذي يَعْلَمُ اللهُ أَنَّهُ يُمِيتُهُ فيه وإنَّ ما قَبْلَهُ مِنَ الأوقاتِ التي لو لم يَقْتُلْهُ السُّلْطَانُ فيها أَجَلٌ لحياتِهِ ووقتٌ[1] لها .

قيلَ لهُم : فهل أَرَادَ اللهُ ، تعالى ، كونَهُ حيًّا في تلكَ الأوقاتِ ، كما جَعَلَهَا أَجَلًا لحياتِهِ ؟

فإن قالوا : لا ، صاروا إلى أنَّهُ قد يَسْتَمِرُّ أَجَلٌ[2] ، لم يُرِدْ كونَهُ أَجَلًا له ولا أن يكونَ فيه حيًّا . وهٰذا تخليطٌ مِمَّنْ صارَ إليه .

فإن قالوا : بل أَرَادَ كونَه أَجَلًا له ، كما عَلِمَ كونَهُ أَجَلًا له .

قيلَ له : فكيفَ يُرِيدُ كونَهُ أَجَلًا ويُرِيدُ مِنَ الإمامِ قَطْعَهُ وإبطالَ حياتِهِ حتّى يُرِيدَ كونَهُ حيًّا ويُرِيدَ كونَهُ مقتولًا ، مضروبَ العنقِ ؟ وهٰذا ما قد عُلِمَ فسادُهُ .

ويقالُ لهُم : فإذا جَعَلَ تلكَ الأوقاتِ أَجَلًا لحياتِهِ ، ثمَّ أَرَادَ مِنَ الإمامِ قَتْلَهُ ، فَقَدْ أَرَادَ أن تكونَ الأوقاتُ أَجَلًا لحياتِهِ وأَرَادَ إيقاعَ القتلِ فيها وأن يكونَ السلطانُ قاطِعًا للأَجَلِ الذي جَعَلَهُ أَجَلًا له . وهٰذا نهايةُ الإحالَةِ .

فَدَلَّ ذٰلكَ على أنَّ مَن وَجَبَ على الإمامِ قَتْلَهُ ، فلَمْ يقتلْهُ ، بأنَّه لم يَحْضُرْ أَجَلُهُ ولم يُرِدْ مِنَ الإمامِ قَتْلَهُ . وفي ذٰلكَ إفسادٌ لقولِهِمْ في الأَجَلِ وقولِهم : إنَّهُ لا يَأْمُرُ ، تعالى ، إلَّا بما يُرِيدُ كونَهُ ، لأنَّه أَرَادَ إبطالَ الإمامِ لحياةِ مَن وَجَبَ عليه قتلُهُ وأَرَادَ مع ذٰلكَ حياتَهُ وَكَوْنَ تلكَ الأوقاتِ أَجلًا لها المُنَافِيَ . وهٰذا نهايةُ الإحالَةِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ . وهٰذِهِ جُمَلٌ مقنعةٌ في القولِ في الآجَالِ .

---

١ ووقت : ووقا ، الأصل .

٢ أجل : احلا ، الأصل .

باب الكلام في الأرزاق وهل هو ، تعالى ، رازق للحرام والفصل بين معنى الرزق والملك وجهات ثبوت الأملاك وما يصحّ ثبوت الملك له وإضافته إليه وغير ذلك من فصول القول في هذا الباب

فصل القول في معنى الرزق وحقيقته

ٱختَلَفَ الناسُ في مَعنَى الرزقِ مع ٱتّفاقِ الكُلِّ على أنَّهُ لا بُدَّ مِن كونِهِ مضافًا إلى [١١٣أ] مَرْزُوقٍ ، يكونُ رِزْقًا له ، كما أنَّهُ لا بُدَّ مِن إضافةِ الرسولِ إلى مرسِلٍ والمعلومِ والمَعْلُومِ إلى ذَاكِرٍ عالِمٍ مالِكٍ وكلِّ ما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ مِن المُضَافِ ، وأنَّهُ محالٌ كونُهُ رزقًا ، لا لأجلٍ ولا مضافٍ إلى مرزوقٍ .

ثمَّ ٱختَلَفُوا بعد ذٰلكَ في حقيقةِ وَصْفِ الشيءِ بأنَّه رِزْقٌ أنَّهُ الشيءُ الذي يكونُ الحيُّ مُنْتَفِعًا به ولا مَعْنَى لِوَصْفِهِ بأنَّه رِزْقٌ للحَيِّ أكثرُ مِن ذٰلكَ . وقد تختلِفُ جهاتُ ٱنتفاعِهِ ، فربّما كانَ جهةُ الانتفاعِ به غذاءً للأَبْدَانِ وقِوَامًا للأجسامِ ومُصْلِحًا لها وأن يكونَ طَعَامًا وشَرَابًا ودَوَاءً ، يَنْفَعُ الجسمَ ويصلحُ الحيّ بِتَنَاوُلِهِ ، وربّما كانَ ثوبًا يَقِيهِ ويسترُ عَوْرَتَهُ ويَتَّقِي به الحَرَّ والبَرْدَ وما يَجْرِي مَجْرَى الثوبِ مِمَّا يَسْتُرُ ويَقِي ويَنْتَفِعُ به الحَيُّ في مِثْلِ ٱستعمالِهِ بهٰذِهِ الأشياءِ ، وربّما كانَ ربعًا ودارًا ، يَنْتَفِعُ بِسُكْنَاهَا والتَّصَرُّفِ فيها ، وربّما[1] كانَ ضَيْعَةً وعَقَارًا ، يَنْتَفِعُ بِثَمَرِهِ وزَرْعِهِ وغَلَّتِهِ ، وربّما كانَ الرِّزْقُ مالًا ، يَنْتَفِعُ به ويَلْتَذُّ بكَوْنِهِ في يدِهِ ويدفعُ المضارَّ به ، وٱجتلابَ[2] النَّفْعِ وبلوغَ الأغراضِ في الصلةِ به وشراءَ ما ينتفعُ بِنَيْلِهِ عاجِلًا إلى غيرِ ذٰلكَ مِنْ وُجُوهِ الانتفاعِ بالأموالِ ، وربّما كانَ الطَّعَامُ مُذَكًّى وشرابًا طاهِرًا ، وربّما كانَ مَيْتَةً ونجسًا .

ومِنَ الناسِ مَن يزعمُ أنَّ الرِّزْقَ هو الطَّعَامُ والشرابُ اللَّذَانِ يُؤْكَلَانِ ويُشْرَبانِ دُونَ سائرِ

---

١ وربما : قربما ، الأصل .

٢ وأجتلاب : واخلاف ، الأصل .

ما عَدَدْنَاهُ ، وٱعْتَلُّوا بما نذكرُهُ ونُفْسِدُهُ مِن بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ ، عَزَّ وجَلَّ[1].

وربَّما كانَ الرِّزْقُ مُلْكًا للمَرْزُوقِ وممَّا لهُ عليه يَدٌ ، وربَّما لم يكُنْ مُلْكًا له ، وإنَّما كانَ المرزوقُ حَيًّا فاعِلًا أو في حكمِ العاقلِ بأن يكونَ طفلًا ، وربَّما كانَ بهيمةً لا تَعْقِلُ ، وربَّما كانَ العاقلُ إنسانًا ، وربَّما كانَ مَلَكًا وشيطانًا . هٰذا هو الحدُّ الصحيحُ المُسْتَمِرُّ والدليلُ على صحّتِهِ .

وجَوَّزْنَا كلَّ شيءٍ يَنْتَفِعُ به الحَيُّ ، فإنَّهُ رزقٌ لهُ ، كيفَ كانَتْ حَالُهُ . وكلُّ ما هو رزقٌ له ، فإنَّهُ مُنْتَفَعٌ به . والحَدُّ ، إذا كانَتْ هٰذِهِ حالهُ في الطَّرْدِ والعكسِ والسلامةِ مِنَ النقصِ ، وَجَبَ توثيقُهُ وٱستمرارُهُ .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا ويؤكِّدُهُ [١١٣ب] أنَّا ، إذا ذَكَرْنا خِلَافَ الناسِ في مَعنَى الرِّزْقِ وأَفْسَدْنَا كلَّ حَدٍّ ، يُحَدُّ به غير الذي وَصَفْنَاهُ ، وَجَبَ صحَّةُ ما حَدَدْنَاهُ به .

وقد قال فريقٌ مِنَ القدريّةِ : إنَّ كلَّ مُنْتَفَعٍ به ، فإنَّهُ رزقُ العبادِ . قالوا : ولكنَّهُ لا يجوزُ أن يُضَافَ إلى الغاصبِ له وإنِ ٱنْتَفَعَ به . ويقالُ : إنَّهُ أَكَلَ رِزْقَهُ . ولا يجبُ ، إذا قيلَ : إنَّهُ أَكَلَ ما لم يُرْزَقْ ، أنْ يُتَوَهَّمَ مِنْ ذٰلكَ أنَّهُ ليسَ بخلقِ اللهِ ، بل كلُّ مُنْتَفَعٍ به ، فإنَّهُ خَلْقُ اللهِ ، ولكنَّهُ مع ذٰلكَ رِزْقٌ للعبادِ في الإطلاقِ . وليسَ برزقِ الغاصبِ له ، كما أنَّهُ ليسَ بمُلْكٍ لهُ وليسَ له التصَرُّفُ فيه والانتفاعُ به ، بل ذٰلكَ محظورٌ عليه .

وحكى البَلْخِيُّ عنِ المعتزلةِ ومَن وَافَقَهَا أنَّ الرِّزْقَ يكونُ على وَجْهَيْنِ . أحدُهما ما خَلَقَهُ اللهُ مِنَ الأُمُورِ المُنْتَفَعِ بها ، فإنَّهُ يقالُ : إنَّهُ خَلَقَهَا رزقًا للعبادِ . قال : والوجهُ الآخرُ ما حَكَمَ اللهُ به مِن هٰذِهِ الأرزاقِ لبعضِ العبادِ دُونَ بعضٍ ، كالتفاضُلِ في المواريثِ والفَيْءِ والقِسْمَةِ التي قَسَمَهَا لَهُم . ويجوزُ أنْ يَتَظَالَمَ العبادُ فيها ويَسْتَوْلِيَ

---

١ إن ... وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

بعضُهم على رِزْقِ بعضِهم وقِسْمِهِ ويَغْصِبَهُ ، فيكونُ آخِذًا رزقَ[1] غيرِه ، مُسْتَوْلِيًا على ما لم يُجْعَلْ رِزْقًا له .

وقد يقولُ القائِلُ : وَكَّلْتُ فُلانًا بِقَبْضِ رِزْقي مِنَ العطاءِ ؛ فمحالٌ أن يكونَ ما أَخَذَهُ الظالِمُ رِزْقًا له إلَّا على المَعنَى الأوَّلِ . وحكى عن سائِرِ أَصْحَابِنَا وجماعةِ أهلِ الحَقِّ ، وسمَّاهُمُ المُجْبِرةَ والحَشَوِيَّةَ ، أنَّ كلَّ مَن أَكَلَ شيئًا أو شَرِبَهُ أو انْتَفَعَ به فإنَّما انْتَفَعَ بما جَعَلَهُ اللهُ رزقًا له . ولا يجوزُ أن يأكلَ أَحَدٌ رِزْقَ غيرِه ، حَرَامًا كانَ أو حلالًا . وهٰذا صحيحٌ عَنَّا على ما حَكَاهُ ؛ وهو الذي قدَّمْنَا ذِكْرَهُ .

وقد دَخَلَ في الانتفاعِ بالشيءِ ضروبُ ما ذَكَرْنَا مِنَ الانتفاعِ بالأموالِ والثيابِ والمساكِنِ والضِّياعِ وكلِّ ما انْتَفَعَ به الحَيُّ على وجهٍ ما .

وزَعَمَ الجُبَّائِيُّ وكثيرٌ مِن أَسْلَافِ المعتزِلَةِ أنَّ مَعنَى الرزقِ أنَّهُ المُلْكُ ، وأنَّ مَعنَى أنَّ اللهَ رَزَقَ الحَيَّ أنَّهُ مَلَّكَهُ ، وأنَّ الغَاصِبَ لِطَعَامِ غيرِه لم يأكُلْ رِزْقَهُ ، وإنَّما أَكَلَ رِزْقَ غيرِه ، كما أنَّهُ أَكَلَ مُلْكَ غيرِه [١١٤أ] ومالَ غيرِه وطعامَ غيرِه . ولو كانَ ما أَكَلَهُ الغاصِبُ والسارِقُ رزقًا لهما ، لم يكُونَا بذٰلكَ ظَالِمَيْنِ ولا مَذْمُومَيْنِ ولا مُعَاقَبَيْنِ ، كما لا يكونُ آكِلُ رِزْقِهِ الذي يملكُهُ معاقَبًا ظالِمًا مذمومًا ؛ فَحَصَلَ مَعنَى الرزقِ مَعنَى التمليكِ .

وزَعَمَ ابنُ الجُبَّائِيِّ أنَّ مَعنَى الرزقِ أنَّهُ المُلْكُ الذي لِمَالِكِهِ أن يَنْتَفِعَ به . قال : ولذٰلكَ لا يُوصَفُ القديمُ بالرزقِ ، وإن وُصِفَ بالمُلْكِ ، لِمَا كانَ لا يَصِحُّ عليه الانتفاعُ بشيءٍ مِن مُلْكِهِ .

وحكي عن بعضِ القدريَّةِ أنَّ الرِّزْقَ هو النَّفْعُ الذي يقعُ على جهةِ التقسيطِ في الزمانِ وعلى قَدْرِ حاجةِ الحَيِّ إليه . ولذٰلكَ يقالُ : رَزَقَ السلطانُ جُنْدَهُ ، لمَّا كانَ

---

١ آخذًا رزق : احرازرق ق ، الأصل .

مُقَدَّرًا في الزمانِ وبحسبِ الحاجةِ إليه .

وقال نَوَابِتُ مُتَحَذْلِقُونَ مِن أصحابِ ٱبنِ الجُبَّائيّ ، منهم ٱبنُ خلَّادٍ[1] وغيرُه : ليسَ مَعنَى الرزقِ مِن مَعنَى المُلْكِ بسبيلٍ ، وإنَّه قد غلطَ وأخطأَ مَن قالَ مِن شُيُوخِهِمْ : إنَّ مَعنَى الرزقِ مَعنَى المُلْكِ ، وإنَّما حقيقةُ وَصْفِهِ بأنَّه رِزْقٌ ومعناهُ أنَّهُ ما أَمْكَنَ وصَحَّ ٱنْتِفَاعُ الحَيّ به ، وليسَ لأحَدٍ مَنْعُهُ منه .

قالوا : والدلالةُ على صِحَّةِ هٰذا الحَدِّ أنَّ كُلَّ رزقٍ فإنَّهُ يَصِحُّ الانتفاعُ به وليسَ لأَحَدٍ المنعُ منه وكُلَّ مُنتَفَعٍ به وليسَ لأَحَدٍ المَنْعُ منه فإنَّهُ رزقٌ للمُنْتَفِعِ به ؛ فَصَحَّ أنَّ ذٰلكَ هو حقيقةُ الرزقِ . ولأجلِ ذٰلكَ كانَ ما تَنْتَفِعُ به البهائِمُ وليسَ لأَحَدٍ مَنْعُها منهُ رِزْقًا لها ، وإن لم يكُنْ لها عليه مُلْكٌ وَيَدٌ .

هٰذا جُمْلَةٌ مِن قَوْلِ الناسِ في حقيقةِ الرزقِ . ومتى أَفْسَدْنَا جميعَ الأقاويلِ المخالِفَةِ لِقَوْلِنَا في حَدِّهِ ، ثَبَتَ ما قُلْنَاهُ .

فأمَّا ما يدلُّ على فسادِ قولِ مَن قالَ مِنهُم : إنَّنا لا نمنعُ مِنَ القولِ بأنَّ كلَّ مُنْتَفِعٍ به رِزْقٌ[2] للعبادِ ، لكنَّنا لا نُضِيفُهُ إلى الغاصِبِ . وإنَّا لا نقولُ : إنَّهُ أَكَلَ رزقَهُ ، لأنَّ ذٰلكَ يُوهِمُ أنَّ اللهَ ، تعالى ، لم يخلقْهُ ، فهو أنَّهم ، إذا وَقَفُوا على أنَّ مَعنَى الرزقِ ما ينتفعُ به العبادُ ، فيجبُ ، متى ٱنْتَفَعَ جميعُ العبادِ ، أن يكونَ رِزْقًا لجميعِهم لانتفاعِهِمْ به . ومتى ٱنْتَفَعَ به البعضُ منهم ، [١١٤ب] وَجَبَ أن يكونَ رزقًا له مِن حيثُ كانَ منتفعًا به . وإن لم يكُنْ رزقهُ وإنِ ٱنتفعَ به ، لم يكُنْ رزقًا للعبادِ وإنِ

---

١ هو أبو عليّ محمّد بن خلّاد ، من أصحاب أبي هاشم . درس عليه بالعسكر ثمّ ببغداد . له كتاب الأصول وشرحُهُ ، أي شرح كتاب الأصول (خ) [نسخة مكتبة جامعة ليدن ، ذات الرقم ٢٩٢٩] . عنه الفهرست (للنديم) ٦٢٧/٢/١ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبار) ٣٣٠-٣٣١ [الطبقة العاشرة] ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ١٠٥ [الطبقة العاشرة] .

٢ رزقا ، الأصل .

ٱنْتَفَعُوا به . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، وَجَبَ كونُ المُنْتَفَعِ به رزقًا لكلِّ مُنْتَفِعٍ به ، إنْ كانَ مُنْتَفِعًا بمُلْكِهِ أو بِغَصْبٍ يكونُ مُلْكًا لغيرِه ، وإن كانَ مذمومًا تناولُهُ أو غَيْرَ مذمومٍ ؛ فإنَّ السَّبُعَ والكلبَ قد يأكُلانِ ما كانَ على مُلْكِ غيرِهما وهو رزقٌ لهما ، وإن لم يكونا ظَالِمَيْنِ ولا مَذْمُومَيْنِ ، كما يُذَمُّ آكِلُهُ وغاصِبُهُ مِنَ العقلاءِ .

وليس يَلْحقُ الذمُّ والوصفُ بالظُّلْمِ لآكِلِ الغَصْبِ مِنْ حيثُ أَكَلَ رزقَ غيرِه ولم يأكُلْ رِزْقَ نفسِهِ ، وإنَّما يَلْحَقُهُ ذٰلكَ مِن جِهَةِ تحريمِهِ عليه ونَهْيِهِ عنه ، وإنْ كانَ رزقًا له مِن حيثُ كانَ منتفِعًا به ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ في مَنْعِ هٰذِهِ الإضافةِ إلى الغاصِبِ وصَحَّ أنَّ مَعنَى الرزقِ أنَّهُ المُنْتَفَعُ به فقط وأنَّهُ يجبُ إضافتُهُ إلى كلِّ مُنْتَفِعٍ به ، كيفَ تَصَرَّفَتْ حالُه في الانتفاعِ به .

والقائِلُ بهٰذا القولِ مِنهُم قد أَصَابَ في قوله[1]: إنَّ الرِّزْقَ هو ما يَنْتَفِعُ به العبادُ ، وأَخطأَ في مَنْعِ كونِهِ رِزْقًا للغاصِبِ وإضافتِهِ إليه فقط . وقد بَيَّنَّا فسادَ منعِهِ الإضافةَ إليه .

وممَّا يُبْطِلُ قولَهم : إنَّ مَعنَى الرزقِ مَعنَى المُلْكِ والتَّمْليكِ ، أنَّهُ قَوْلٌ يُوجبُ أن يكونَ ما يُؤْكَلُ مِن طعامِ الولائِمِ والدَّعَوَاتِ وكلِّ ما تأكلُهُ الوُحُوشُ وسائِرُ الحيوانِ غَيْرَ[2] رزقٍ لَهُم ، لأنَّهم غَيْرُ مالِكِينَ لِطَعَامِ الوَلَائِمِ . وهٰذا خلافُ الإجماعِ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

وربَّما قالَ الكثيرُ مِنهُم : إنَّنا لا نمنعُ كونَهُ رزقًا للغاصِبِ ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجبُ كونَهُ مُلْكًا له وغَيْرَ محظورٍ عليه التصرُّفُ فيه .

ونحنُ نُبَيِّنُ مِن بَعْدُ أنَّ كونَ الشيءِ رِزْقًا لمَن وُصِفَ بأنَّه رِزْقٌ له لا يُوجبُ كونَهُ مُلْكًا له ولا يُوجبُ ذٰلكَ في لغةٍ ولا عقلٍ ولا شرعٍ بما يُوضِحُ الحقَّ ، إنْ شاءَ اللهُ ،

---

١ قوله : فعله ، الأصل .

٢ غير : عند ، الأصل .

تعالى ؛ فَبَطَلَ التعلُّقُ بذٰلكَ .

وإنْ قالَ قائلٌ مِنهُم : لا أقولُ : إنَّ الحرامَ رزقٌ لمَنْ تَنَاوَلَهُ وٱنْتَفَعَ به لكونِهِ حَرَامًا ومُتَوَصَّلًا إليه بِوَجْهٍ مُحَرَّمٍ .

قيلَ له : فيجبُ أن لا يكونَ وَلَدُ الحرامِ رِزْقًا لأُمِّهِ لكَوْنِهِ ولدَ حرامٍ ومُتَوَصَّلًا إليه بِوَجْهٍ [١١٥أ] مُحَرَّمٍ . وذٰلكَ خِلَافُ الإجماعِ .

فأمَّا قولُ مَن قَدَّمْنَا ذِكْرَ قولِهِ : إنَّنا لا نقولُ : هو رِزْقٌ للغاصِبِ ومنع الإضافة ، ولا نقولُ مَعَ ذٰلكَ : إنَّهُ ليسَ برزقٍ له ، لأنَّ ذٰلكَ يُوهِمُ أنَّهُ ليسَ بخَلْقٍ للهِ ، تعالى ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ ، لأنَّه ليسَ وَصْفُ الشيءِ بأنَّهُ رزقٌ بعيدٌ فيه أنَّهُ خلقٌ للهِ ، تعالى ، لأنَّه قد يَخلُقُ ، تعالى ، مِنَ الضَّرَرِ والآلامِ والآفاتِ والأجسامِ الضَّارَّةِ المُنْلِفَةِ وأنواعِ العذابِ ما لا يصحُّ كونُهُ رزقًا لأحَدٍ . وقد ينتفعُ بالباقي مِنَ المخلوقاتِ مِنَ الأغذيةِ والأدويةِ والثيابِ والريحِ والمالِ ما لا يَصِحُّ كونُهُ رزقًا منتفعًا به أن يكونَ خَلْقًا حادِثًا في كونِهِ باقيًا ؛ فأيْنَ مَنْعُ كونِ الشيءِ رزقًا في إطلاقٍ أو تقييدٍ مِن مَنْعِ كونِهِ خلقًا للهِ ؟ لولا الجهلُ والغباوةُ ؛ فَبَانَ بذٰلكَ سقوطُ مَنْعِ إطلاقِ آسمِ الرزقِ على الشيءِ لِدِعْوَاهُمْ إيهامَ مَنْعِ ذٰلكَ ونفيِ كونِهِ خلقًا للهِ .

وأمَّا ما حكاهُ البَلْخِيُّ عنِ المعتزلَةِ مِنْ أنَّ الرِّزْقَ على وَجْهَيْنِ . أحدُهما ما خَلَقَهُ مِنَ الأمورِ المُنْتَفَعِ بها ، وأنَّهُ يقالُ فيها : إنَّهُ خَلَقَهَا رزقًا للعبادِ ؛ فإنَّهم إنْ أَرَادُوا بذٰلكَ أنَّ ما خَلَقَهُ ، تعالى ، ممَّا يصحُّ أن يَنْتَفِعُوا به هو رزقٌ للعبادِ قَبْلَ أن يَنْتَفِعُوا به ، فذٰلكَ باطلٌ ، لأنَّ ما يَصِحُّ أن يَنْتَفِعَ الحَيُّ مِنَّا به لا يكونُ رزقًا له ، وإن لم يَحْصُلْ نَفْعُهُ به ، وإنَّما يكونُ رزقًا له ، إذا ٱنْتَفَعَ به وحَصَلَ له ذٰلكَ . ولولا أنَّ هٰذا هٰكذا ، لكانَ الحَيُّ الوَاجِدُ مَرْزُوقًا لجميعِ ما خَلَقَهُ اللهُ ، تعالى ، ممَّا كانَ يَصِحُّ ٱنتفاعُهُ به ، وإن لم يَصِلْ إلى نَفْعٍ به . وكانَ يجبُ أن يكونَ ما أَكَلَهُ وٱسْتَهْلَكَهُ

غيرُه مِنَ الأحياءِ مِن عاقِلٍ وغيرِ عاقِلٍ رِزْقًا له لكونِهِ مِمَّا يَصِحُّ انتفاعُهُ به على وَجْهٍ ما . وهٰذا باطِلٌ بالاتِّفاقِ .

وكان يجبُ أنْ يكونَ الإنسانُ قد رُزِقَ مالَ غيرِه وثوبَهُ وريعَهُ وزَوْجَهُ ، لأنَّه مِمَّا يَصِحُّ انتفاعُهُ به ، وإنْ كانَ من ذٰلكَ له هو المنع دُونَه . وهٰذا أيضًا باطلٌ بالاتِّفاقِ .

وإنْ عَنَوْا بذٰلكَ أنَّ الرِّزْقَ هو ما يَنْتَفِعُ به العبادُ ويَحْصُلُ به النفعُ ، فذٰلكَ صحيحٌ . وهو الذي عليه أهلُ الحَقِّ ، غَيْرَ أنَّهُ قولٌ يوجبُ عليهم ، إذا صَارُوا إليه ، القولَ بأنَّ المُنْتَفِعَ بمُلْكِ غيرِه ، وإنْ كانَ غاصِبًا[1] ، [١١٥ب] دُونَ مالِكِهِ . وهذا نقضٌ لأُصُولِهِمْ وقولِهِمْ : إنَّ آكِلَ الغَصْبِ الحرامِ آكِلٌ ومُنْتَفِعٌ بما لَيْسَ برزقٍ له ، بل رزقٌ لغيرِه .

فأمَّا مَن شَرَطَ مِنهُم في الحدِّ أنّه ما ٱنْتَفَعَ به الحَيُّ ولَيْسَ لأَحَدٍ مَنْعُهُ منه ، فسنصيرُ إلى بيانِ إفسادِهِ مِن بَعْدُ .

وأمَّا قولُ هٰذِهِ الفرقةِ مِنَ المعتزلةِ : إنَّ الرزقَ هو ما حَكَمَ اللهُ مِنَ الأمورِ المُنْتَفَعِ بها ، فإنَّهُ باطِلٌ على أصولِهِمْ ومُسْتَمِرٌّ صحيحٌ على قولِنا . وذٰلكَ أنَّ كلَّ ما يَنْتَفِعُ به الحَيُّ رزقٌ له . وهو كُلُّهُ عِندَنا خَلْقٌ للهِ ، تعالى ، ويَحْدُثُ مِن جهتِهِ ، سواء كانَ كَسْبًا ومَقدُورًا للعبادِ أو لم يكُنْ كذٰلكَ ، لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ ثُبُوتِ القولِ بِخَلْقِ الأعمالِ .

فأمَّا زيادتُهم في حَدِّ الرزقِ بأنَّه مِمَّا ينتفعُ به مِمَّا خَلَقَهُ اللهُ ، تعالى ، فإنَّهُ باطِلٌ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ الرزقَ هو الشيءُ المُنْتَفَعُ به . وقد يكونُ جسمًا على نَظَرٍ في ذٰلكَ ويكونُ عَرَضًا . وأكثرُ الانتفاعِ ، بل كلُّهُ ، لو قيلَ ، حاصِلٌ بأَعْرَاضِ الجسمِ لا بذاتِهِ ، وإنَّهُ ، إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ عِلَاجُ الطبيبِ

---

١ غاصبًا : عاصيا ، الأصل .

وجَبْرُ الكَسِيرِ وعلاجُ العينِ وسَقْيُ الأدويةِ والكلامُ النافعُ للحَيّ وكلُّ شيءٍ مِنِ ٱكْتِسَابِ العبادِ رِزْقًا للحَيّ ، كما يكونُ الطعامُ والشرابُ رِزْقًا له .

وكذٰلكَ يقولُ أهلُ اللُّغَةِ والمعاني : قد رُزِقْنَا مِن عَطْفِ السلطانِ وإنْصَافِهِ خيرًا كثيرًا . ورَزَقَنِي اللهُ مِن مالِ زيدٍ وجَمِيلِ عِشْرَتِهِ وحُنُوِّهِ عَلَيَّ وسؤالِهِ عَن أمرٍ ، أشكرُ اللهَ عليه . ورَزَقَنِي مِنْ علاجِ الطبيبِ وإصابتِهِ وعلمِهِ بما يعرضُ ما كانَ معهُ السلامةُ والاستقلالُ .

وكلُّ هٰذِهِ الأمورِ التي يَنْتَفِعُ بها العبادُ مِنِ ٱكْتِسَابِ بعضِهم ليست عِندَ القدريّةِ خَلْقًا للهِ ، تعالى ، ولا مقدورةً ولا مملوكةً ولا مَرْبُوبَةً له . تَعَالَى عن قولِهم . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ضَمُّ كونِ الشيءِ من خلقه على أُصُولِهم إلى حَدِّ الرِّزْقِ ، وإنِ ٱسْتَقَامَ ذٰلكَ على أصُولِ أهلِ الحَقِّ .

وليسَ لأَحَدٍ أن يقولَ : إنَّ ٱكْتِسَابَ العبادِ التي ذكرناها ليست بِرِزْقٍ للمُنْتَفِعِ بها ، وإنْ حَصَلَ بها عظيمُ النفعِ إلَّا مِن حيثُ كانَ لغيرِه أن يقولَ : وليسَ ما خَلَقَهُ اللهُ ، تعالى ، مِنَ الأجسامِ [١١٦أ] والأَعْرَاضِ رِزْقًا للعبادِ ، وإنْ حَصَلَ النفعُ بها . وهٰذا مُبطِلٌ لِثُبُوتِ رزقٍ جملةً ، لا مِن فِعْلِهِ ولا مِنْ فِعْلِ خَلْقِهِ . وهٰذا باطلٌ بٱتِّفَاقٍ ؛ ففسدَ بذٰلكَ صحّةُ كونِ الشيءِ مِنْ خلقِهِ ، تعالى ، إلى حدِّ[1] الرزقِ المنتفعِ به على أصولِهم الفاسدةِ .

وإنَّما قُلْنَا : إنَّ في القولِ بأنَّ ذواتِ الجواهرِ والأجسامِ المُنْتَفَع بها رزقًا ، نظرٌ لأجلِ أنَّ المُنْتَفَعَ به على الحقيقةِ منها أكلُها وشربُها ولبسُها والبيعُ والشراءُ بها والوَطْءُ[2] والاسْتِمْتَاعُ وكونُ الطعامِ والشرابِ في جَوْفِ الآكِلِ ومُجاورتُه لجسْمِهِ أو ٱستحالتُه دَمًا ولَحْمًا ورطوبةً وغَيْرَ ذٰلك .

---

١ والوطء : والوطى ، الأصل .

٢ حدّ : احد ، الأصل .

والانتفاعُ على التحقيقِ إنَّما هو بأَعْرَاضِهَا . ويُمْكِنُ أنْ يكونَ إنَّما وُصِفَتْ بأنَّها رِزْقٌ ، مِن حيثُ كانَ الرِّزْقُ المُنْتَفَعُ به مِن صفاتِها ومُتَعَلَّقَاتِها ووَصْفُهُ بصِفَةِ ما هو لها ومُتَعَلِّقٌ بها مجازًا واتِّسَاعًا . وكذلكَ المرزوقُ للعبدِ والأَمَةِ والزوجةِ إنَّما يُنْتَفَعُ بآستخدامِها وبالتصرُّفِ لهما وفيهما والاستمتاعِ بذلكَ .

وإذا ثبتَ هٰذا ، وَجَبَ به لا محالَةَ كونُ آكتسابِ العبادِ رِزْقًا لِمَنِ آنْتَفَعَ به مِمَّا ذكرنا مِن وَصْفِ الكُلِّ لها بذلكَ ومِنْ أنَّ[1] الانتفاعَ بها يوجبُ كونَها رزقًا للمنتفِعِ بها ، وإن لم يكُن عِندَهم مِن خَلْقِ اللهِ ، تعالى ؛ فهٰذا مُبْطِلٌ لِضَمِّ خلقِهِ إلى المنتفِعِ به في حَدِّ الرِّزْقِ إبطالًا بَيِّنًا .

وليس لأَحَدٍ أنْ يَعْتَرِضَ هٰذا بأن يقولَ : الإنسانُ عندكم لا يفعلُ في غيرِه ما ينتفعُ به ولا ما يستضرُّ لبطلانِ القولِ بالتَّوَلُّدِ مِن وُجُوهٍ . أحدُها أنَّهُ يجوزُ وصفُها بأنَّها تقعُ ، إذا خَلَقَ اللهُ النفعَ عِندَها وكانَتْ مِن أَسْبَابِهِ . وعلى هٰذا يقولونَ هم ونحنُ : إنَّ الطعامَ والشرابَ يقعُ ، وإنْ كانَ النفعُ إنَّما يقعُ بشيءٍ ، يضامُّهُ مِنَ الطَّعَامِ والاستهلاكِ .

والوَجْهُ الآخرُ أنَّ الإنسانَ قد نَفَعَ نفسَهُ بحركتِهِ وقيامِهِ وقعودِهِ ويدفعُ بذلكَ الضَّرَرَ عنها . ليسَ ذٰلكَ عندَهم خَلْقًا للهِ ، تعالى . وهو عِندَنا خَلْقٌ له .

والوَجْهُ الآخرُ أنَّا طَالَبْنَاهُمْ بذٰلكَ على قولِهِمْ : إنَّ القادِرَ مِنَّا يفعلُ في غيرِه ما ينتفعُ به ، كما يفعلُ اللهُ ، تعالى وتَقَدَّسَ[2] ، [١١٦ب] ما ينتفعُ به ؛ فهما لذٰلكَ رِزْقَانِ للمُنْتَفِعِ بهما وأحدُهما عِندَهم ليسَ مِن خَلْقِ المولِّدِ له والفاعلِ له . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ هٰذا الاعتراضُ مِن كلِّ وجهٍ وسَقَطَ قولُهم في حَدِّهِ .

---

١ أنَّ : - ، الأصل .

٢ وتقدّس : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

فصل

فأمَّا قولُ البَلْخِيّ : والوَجْهُ الآخرُ عِندَهم مِن الرِّزْقِ ما حَكَمَ اللهُ ، تعالى ، به مِنْ هٰذِهِ الأرزاقِ لبعضِ العبادِ دُونَ بعضٍ ، كالتفاضُلِ في المواريثِ والفَيْءِ والقِسْمَةِ ، فهٰذِهِ أَرْزَاقٌ قَسَمَهَا لهم إلى آخِرِ ما حَكَاهُ ، فإنَّهُ أيضًا قولٌ باطِلٌ ، لأنَّه يُوهِمُ أنَّ القِسْمَ الأوَّلَ رِزْقٌ لجميعِ العبادِ . وليسَ الأمرُ كذٰلكَ ، لأنَّ كلَّ شيءٍ ممَّا يَنْتَفِعُ به الحَيُّ هو رِزْقٌ له وَحْدَهُ وهو مخصوصٌ به ، إذا كانَ هو المنتفِعُ به دُونَ غيرِه . والأرزاقُ المُنْتَفَعُ بها مع أنَّها مملوكةٌ لِمَنْ هي له بوجُوهِ التَّمَلُّكِ متساوِيةٌ في هٰذا البابِ وفي أنَّ ما يُمْلَكُ وما لا يُمْلَكُ بإرْثٍ وغيرِه إنَّما هو رزقٌ لِمَنِ ٱنْتَفَعَ به دُونَ مَن لم ينتفِعْ به ؛ فهٰذا يُبينُ خطأَهُمْ في جَعْلِ الرِّزْقِ قِسْمَيْنِ خاصًّا وعامًّا .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ من الشيءِ على ملكِهِ بأيِّ وجهٍ مَلَكَهُ ، إذا لم ينتفِعْ به وكانَ المنتفِعُ به غيرَه ، فهو رزقٌ لِمَنِ ٱنتفَعَ به دُونَ مَنْ هو مُلْكٌ له ، فيقالُ : هو مَلَكَهُ ، وهو رِزْقُ غيرِه الذي ٱسْتَهْلَكَهُ وٱنتفَعَ به .

وقولُ أهلِ اللُّغَةِ : قد وَكَّلْتُ فلانًا بِقَبْضِ رِزْقِي ، إنَّما يَعْنِي به أَيْ وَكَّلْتُهُ بِقَبْضِ مُلْكِي وما ٱستُحِقَّ أَخذُهُ .

وقد يقالُ في الشيءِ الذي على ملكِ المالِكِ له : إنَّهُ رزقُهُ ، يُرَادُ به أنَّهُ مَلَكَهُ ، وإنَّهُ محظورٌ على غيرِه أَخذُهُ والتصرُّفُ فيه إلَّا بإذنِهِ وما يَقُومُ مقامَ الإذْنِ . وهٰذا مُسْتَعْمَلٌ على وَجْهِ المجازِ وما عدلَ به عن بابِهِ ، وإلَّا فالرزقُ في الحقيقةِ ما جُعِلَ التَّغَذِّي والانتفاعُ به على بعضِ الوُجُوهِ . ونحنُ نَدُلُّ مِن بَعْدُ على أنَّهُ ليسَ مَعنَى الرزقِ مِن مَعنَى المُلْكِ بسَبِيلٍ .

وقد وَافَقْنَا على ذٰلكَ مُتَأَخِّرُوهُمْ ، لَمَّا توجَّهَتْ وٱنْهَالَتْ عليهم مَسَائِلُ أهلِ الحَقِّ ومطالبتهم في إبطالِ قولِهم أنَّ مَعنَى الرزقِ مَعنَى المُلْكِ . هٰذا ممَّا لا ٱنْفِصَالَ لهم

منه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ قولُهم [١١٧] بأنَّ الأرزاقَ على وَجْهَيْنِ وجعل بعضها رزقًا مخصوصًا بوجُوهِ الأَمْلَاكِ والتفضيلِ[1] فيها وبعضها رزقًا على العمومِ بغيرِ تفضيلٍ[2] لبعضٍ على بعضٍ .

وليسَ لأَحَدٍ أن يقولَ : إنَّما نُريدُ بالرِّزْقِ العامِّ للعبادِ المُباحَ مِنَ المياهِ والثِّمَارِ وغيرِ ذٰلكَ ، ممَّا ليسَ لبعضِ العبادِ الاعتراضُ على غيرِه في الانتفاعِ به ، والخاصِّ ما ٱسْتَقَرَّتْ عليه اليَدُ والمُلْكُ لبعضِهم ببعضِ الوُجُوهِ إمَّا بِسَبْقٍ إلى إحَازَتِهِ أو بميراثٍ أو قتالٍ أو صيدٍ أو هِبَةٍ أو غيرِ ذٰلكَ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ المُباحَ تَنَاوُلُهُ لكلِّ أَحَدٍ ، لا يصيرُ رِزْقًا لمَن أُبِيحَ لهُ حتّى يَنْتَفِعَ به ، وما لم يُنْتَفَعْ به ، فليسَ برزقٍ له ، وإنْ أُطْلِقَ له الانتفاعُ به ، ولأنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ ما هو على ملكِ الغيرِ شيءٌ لم يَحصلْ به نَفْعٌ ، فليسَ هو رزقًا . وإذا ٱنْتَفَعَ به غيرُه ، فهو رِزْقٌ مَنِ ٱنْتَفَعَ به ، وإنْ كانَ مُلْكَ غيرِه ، وإن لم يَصِحَّ أن يُتَصَوَّرَ أنَّ للإنسانِ مُلْكًا ، يدُهُ عليه ، لا يَنْتَفِعُ به ، فليسَ يكونُ رِزْقًا له مِن حيثُ هو مُلْكٌ له ، وإنَّما يكونُ رزقُهُ مِن حيثُ ٱنْتَفَعَ به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فبأن لا يكونَ المباحُ للعبادِ تَنَاوُلُهُ رزقًا لَهُم ، ما لم يَنْتَفِعُوا به ، أَوْلَى . وإذا سَبَقَ بعضُهم إلى حيازَتِهِ ، لم يَصِرْ أيضًا بذٰلكَ رزقًا له ، وإنْ صارَ ملكًا له حتّى يَحْصُلَ ٱنتفاعُهُ به ؛ فإن لم يُتَصَوَّرْ إحَازَتُهُ بما لم ينتفعْ به وبِسَبْقِهِ إليه ، فإنَّما يكونُ رزقُهُ مِن حيثُ ٱنْتَفَعَ به ، لا مِن حيثُ حَازَهُ ومَلَكَهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَجُزْ أن يُقَالَ : إنَّ المُبَاحَاتِ رِزْقٌ للعبادِ على العمومِ لكونِها مُبَاحًا لسائِرِهم تَنَاوُلُها والسبقُ إليها .

وقد يجوزُ أن يقالَ : إنَّها رزقٌ لجَمِيعِهِمْ ، على مَعنًى أنَّها يَصِحُّ أنْ تكونَ رزقًا لكلِّ وَاحِدٍ وآحَادٍ منهُم على البدلِ ، إذا ٱنْتَفَعُوا به . وهو مَعنًى قولِه ، تعالى ، في :

---

١ والتفضيل : والفصل ، الأصل .

٢ تفضيل : فصيل ، الأصل .

﴿كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ [٣٢ السجدة ٧] ممَّا يُنْتَفَعُ به أنَّهُ رزقٌ للعِبَادِ . يُرِيدُ أنَّهُ ممَّا يَصِحُّ كونُهُ رزقًا لهم ، إذا هم انْتَفَعُوا به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَتْ هٰذِهِ القسمةُ التي حكاها البَلْخِيُّ عَنِ القدريّةِ بطلانًا ظاهِرًا .

وأمَّا ما قالَهُ الجُبَّائيُّ وكثيرٌ مِنَ المعتزلةِ القدريّة [١١٧ب] مِنْ أنَّ مَعنَى الرزقِ لِمَنْ هو رزقٌ له أنَّهُ مُلْكٌ ، وإنْ أَكَلَ الغَصْبَ ، ولأنَّه والمنتفعَ به آكِلٌ لِرِزْقِ غيرِه ، كما أنَّهُ آكِلٌ ولابِسٌ ومُنْتَفِعٌ بِمُلْكِ غيرِه ومالِ غيرِه وطعامِ غيرِه ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ أيضًا ، لأنَّه ليس مَعنَى الرزقِ مِنْ مَعنَى المُلْكِ في شيءٍ .

فيقالُ لهم : لِمَ قُلتُم ذٰلكَ ؟ وما الحُجَّةُ فيه ؟

فإن قالوا : لأجلِ اتِّفَاقِ الأُمَّةِ أنَّ كلَّ مالِكٍ لطعامٍ وشرابٍ وثوبٍ ومالٍ ، فإنَّ ما مَلَكَهُ مِنْ ذٰلكَ رزقٌ له ؛ فَوَجَبَ أن يكونَ مَعنَى الرزقِ هو مَعنَى المُلْكِ .

فيقالُ لهُم : متى أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ وَوَرَدَ التَّوْقِيفُ بأنَّ كُلَّ مُلْكٍ لأحَدٍ فإنَّهُ رِزْقٌ لهُ ؟ ونحنُ وكلُّ مخالِفٍ للقدريّةِ في هٰذا البابِ قائِلُونَ بأنَّ ما مَلَكَهُ الإنسانُ ولم يَنْتَفِعْ به وانْتَفَعَ به غيرُهُ فإنَّهُ ليسَ برزقٍ له ، وإنْ كانَ مُلْكًا له ، وإنَّما هو رِزْقٌ لِمَنِ انْتَفَعَ به ، وإن لم يكُن مُلْكًا ولا مالًا له . وقد دَلَلْنا على ذٰلكَ مِنْ قَبْلُ وعلى أنَّ مَعنَى أنَّ الرزقَ لِمَنْ هو رزقٌ له أنَّهُ المُنْتَفِعُ به ، سواء كانَ مُلْكًا له أو لِغَيْرِه ؛ فكيفَ يُدَّعَى الإجماعُ على أنَّ كُلَّ مالِكٍ لِشَيْءٍ فإنَّهُ مرزوقٌ له ، لَوْلَا الفِحَةُ أو فَرْطُ الجهلِ !

وقد بَيَّنَّا أيضًا فيما سَلَفَ أنَّهُ لو كانَ لا مُلْكَ يَثْبُتُ لأحَدٍ مِنَ الخلقِ إلَّا وهو مُنْتَفِعٌ به ، لم يجبْ كونُهُ رِزْقًا له مِنْ حيثُ هو مُلْكٌ له ، وإنَّما يكونُ رِزْقًا له مِنْ حيثُ كانَ مُنْتَفِعًا به . ولذٰلكَ لم يَكُنْ ما يملكُهُ ، تعالى ، رزقًا له ، وإنْ كانَ مُلْكًا له مِنْ حيثُ لم يَكُنْ منتفعًا به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما عَوَّلُوا عليه .

ويقالُ لهٰذِهِ الفرقةِ منهم : أَلَسْتُمْ تزعُمُونَ أنَّ جميعَ المُبَاحَاتِ التي يَصِحُّ الانتفاعُ بها رزقًا لجميعِ العبادِ على العُمُومِ ولكلِّ أَحَدٍ منهم السبقُ إلى أَخذِهِ وتَنَاوُله ؟

فإذا قالوا : أجل ، وذٰلكَ قولُهم .

قيلَ لهُم : أَفَتَنْزِعُمُونَ أنَّ المُبَاحَ الذي لجميعِ الخلقِ تَنَاوُلُهُ مُلْكٌ لَهُم جميعًا ؟ فإن قالوا : نعم ، خلطُوا أو خرجُوا عَنِ الإجماعِ ، لأنَّ كلَّ قائِلٍ بأنَّ هٰذِهِ الأشياءِ مباحَةٌ في العقلِ لا يقولُ أنَّها مُلْكٌ لجميعِ الخلقِ وأنّ أَيْدِيَهُم عليها .

وإن قالوا : بل هي رزقٌ للعبادِ وليستْ لَهُم بمُلْكٍ لهم ، نَقَضُوا قولَهم أنَّ مَعنَى الرزقِ مَعنَى المُلْكِ نَقْضًا ظاهِرًا . [١١٨أ] ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : لو كانَ مَعنَى أنَّ الرزقَ رزقٌ لِمَنْ هو رزقٌ لهُ أنَّه مُلْكٌ له ، لَوَجَبَ كونُ جميعِ مُلْكِ اللهِ ، تعالى ، تَبَعًا له وأن يكونَ مرزوقًا مِنْ حيثُ كانَ مالِكًا . ولَمَّا بَطَلَ ذٰلكَ بإجماعِ الأُمَّةِ والعلمِ باستحالَةِ انتفاعِهِ بشيءٍ مِنْ مُلْكِهِ ، بَطَلَ أن يكونَ مَعنَى الرزقِ مِنْ مَعنَى المُلْكِ في شيءٍ .

وممَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ هٰذا القولِ إطباقُ الأُمَّةِ على أنَّ البهائِمَ مرزوقةٌ لِمَا تأكلُهُ وتَرْعَاهُ وتشربُهُ مِنْ حَشَائِشِ الأرضِ وغَيْرِ ذٰلكَ وأنّها غَيْرُ مالِكَةٍ لشيءٍ مِنْ ذٰلكَ ، وإنْ كانَ رِزْقًا لها . وكذٰلكَ حِيتَانُ البَحْرِ وهَوَامُّ البَرِّ مرزوقةٌ لما يَغْتَذُونَهُ ، وإن لم تَكُنْ مالكةً له .

ويدلُّ عليه أيضًا أنَّ الأطفالَ ووَلَدَ النَّعَمِ مرزوقةٌ لِمَا تَرْضَعُهُ مِنْ لَبَنِ أُمَّهَاتِهَا ، وإنْ كانَتْ غَيْرَ مالكَةٍ لذٰلكَ بآتِفَاقٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ولو تَفَحَّمَ مُتَفَحِّمٌ بأنَّ السِّخَالَ مَالِكَةٌ لِلَبَنِ أُمَّهَاتِهَا وكذٰلكَ الأطفال ، لَخرَجَ بذٰلكَ عن إجماعِ الأُمَّةِ ، لأنّها مُتَّفِقَةٌ على أنَّ لَبَنَ النَّعَمِ مُلْكٌ لِرَبِّها دُونَ سِخَالِهَا . ولو

كانَ مُلْكًا لها دُونَ رَبّها ، لم يَجُزْ لِرَبِّ الشاةِ والناقَةِ أن يأخذَ شيئًا مِنْ لَبَنِها ولا أن يتناوَلَهُ ، لأنَّه مُلْكُ غيرِه . وهٰذا خروجٌ عن الدِّينِ .

فإن قالوا : ليسَ له أنْ يَمْنَعَها الرضاعَ مِنْ أُمَّهاتِها إلّا بأن يَسْقِيَها كِفايَتَها مِنْ لَبَنِ غيرِه ، خرَجَ بذٰلكَ عن الإجماعِ وجَعَلَ السِّخالَ مشارِكةً لِرَبِّ المالِ في مُلْكِ اللَّبَنِ وأن يكونَ مُلْكُها فيه مع رَبِّ المالِ سَائِغًا . وهٰذا جهلٌ مِمَّنْ بَلَغَهُ . وإنْ كانَ اللَّبَنُ بأسْرِه مُلكًا للسِّخالِ ، فما له تَنَاوُلُ شيءٍ مِنهُ وشُرْبُهُ وبَيْعُهُ . وذٰلكَ خِلَافُ دِينِ المُسْلِمِينَ .

ويدلُّ على فسادِ هٰذا القولِ أيضًا اتِّفَاقُ الأُمَّةِ على أنَّ لِرَبِّ الشَّاةِ ذَبْحَ سَخلَتِها والاستبدادَ بِلَبَنِ الأُمِّ ؛ فكيفَ يجبُ عليه أن لا يأخذَهُ وينتفعَ به إلّا بأن يُوصِلَ إليها بَدَلًا منه وله مع ذٰلكَ ذبحُها وإتلافُها ؟ هٰذا جهلٌ مِمَّنْ بَلَغَهُ .

وكذٰلك فلو كانَ الطفلُ يَمْلِكُ لَبَنَ أُمِّهِ ، لم يكُنْ لها الامتناعُ مِنْ رضاعِهِ ، ولم يَجزْ له الاسترجاعُ مِنْ ظِئْرٍ غيرِها . وفي الإجماعِ على خِلَافِ ذٰلكَ [١١٨ب] دليلٌ على أنَّ الطفلَ لا يملكُ لَبَنَ أُمِّهِ ، وإنْ كانَ مالكًا لِمَا يَرْوِيهِ[1] . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلك ، بَطَلَ أن يكونَ مَعنَى الرزقِ مُلْكَ المَلِكِ . وجميعُ هٰذِهِ المطالباتِ لازِمةٌ لابنِ الجُبَّائيّ في قولِهِ : إنَّ مَعنَى الرزقِ أنَّهُ المُلْكُ الذي يَنْتَفِعُ به مالكُهُ أو المُلْكُ الذي لمالِكِهِ أن يَنْتَفِعَ به ، لأنَّ البهائِمَ ، وإن لم يكُنْ ملكًا لها ، فلو كانَ الرِّزْقُ هو المُلْكُ المُنْتَفَعُ به ، لم يَصِحَّ كونُ البهائِمِ وأولادُها مرزوقةً لِمَا يُنْتَفَعُ به مِنْ حيثُ لم تكُن مُنْتَفِعَةً بما هو مُلْكٌ لها ؛ فَلَمَّا أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ على أنَّ ذٰلكَ رزقًا لها ، وإنْ لم يكُن ملكًا يقالُ لِمَنْ لها الانتفاع به ، بَطَلَ أن يكونَ مَعنَى الرزقِ أنَّهُ المُلْكُ الذي يَنْتَفِعُ به مالكُهُ .

---

١ يرويه : ريه ، الأصل .

وممَّا يدلُّ على فسادِ قولِهم اتِّفَاقُ الأُمَّةِ على أنَّ العبدَ مرزوقٌ لِمَا يأكلُهُ ويَغْتَذِيهِ مع قولِ أكثرِ الفقهاءِ بأنَّه لا يملكُ بحالٍ ؛ فيجبُ أن يكونَ عَيْشُهُ وعَيْشُ البهائِمِ الدَّهْرَ الأطولَ في غَيْرِ رزقِ اللهِ ، تعالى . وهٰذا خِلَافُ الإجماعِ .

ويقالُ لَهُم : أَلَيْسَ الرزقُ لا يكونُ إلَّا أَعْيَانًا[1] ثابِتَةً ؟ إمَّا جسمٌ أو أجسامٌ وأَعْرَاضٌ . ولا يَصِحُّ كونُ المعدومِ رِزْقًا لأَحَدٍ .

فإذا قالوا : أجل . وذٰلكَ قولُهم وقولُ الكلِّ مِنَ الناسِ .

قيلَ لهم : أَوَلَيْسَ مَعنَى مالكٍ عندكم مَعنَى قادِرٍ ؟

فإذا قالوا : أجل .

قيلَ لهم : أَفَلَيْسَ يستحيلُ عندكم كونُ القادِرِ قادِرًا على الأخبارِ الموجودةِ ، حادثةً كانَتْ أو باقيةً ؟

فإذا قالوا : أجل .

قيلَ لهُم : فأنَّهُ ، سبحانَهُ ، عندكم على هٰذا لا يَمْلِكُ على الحقيقةِ السمواتِ والأرضِينَ ولا شيئًا مِنَ العبادِ وسائِرِ الأجسامِ والأعراضِ الموجودةِ ، وإنَّما كانَ يملكُها قَبْلَ إيجادِهِ لها وفي حالِ عَدَمِهَا التي تكونُ فيها مقدورةً له .

وكذٰلكَ العبادُ عندكم لا يَصِحُّ مُلْكُهُمْ لغَيْرِ العبدِ والأَمَةِ والريعِ والثوبِ والمالِ والطعامِ والشرابِ ، لأنَّها أعيانٌ موجودةٌ . والموجودُ لا يَصِحُّ أن يكونَ مملوكًا لأَحَدٍ مِنْ حيثُ لم يَصِحَّ عندكم كونُهُ مقدورًا لأَحَدٍ ، وإنَّما مَلَكَ الإنسانُ التصرُّفَ في هٰذِهِ الأشياءِ المقدورةِ[2] له ، وتصرُّفُهُ فيها قَبْلَ أن يُوجِدَهُ ليسَ برزقٍ له ولا لغيرِه . وإذا كانَ

---

١ أعيانًا : اعيان ، الأصل .

٢ المقدورة : المقدور ، الأصل .

[١١٩أ] ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن لا يكونَ مَعنَى الرزقِ مِنْ مَعنَى المُلْكِ في شيءٍ ، لأنَّ الرزقَ لا يكونُ إلَّا أعيانًا موجودةً . والمُلْكُ لا يكونُ إلَّا مقدورًا معدومًا ، ويكونُ مُلْكًا لِمَنْ هو مقدورٌ له دُونَ غيرِه ؛ فَوَجَبَ ظهورُ افتراقِ معناهما على أصولِكُمْ . وبَطَلَ ما قُلتُم .

على أنكم تقولونَ : إنَّ جميعَ المباحِ المُنْتَفَع به رِزْقًا لسائرِ الخلقِ . وليسَ هو مع ذٰلكَ مُلْكًا لأَحَدٍ مِنهُم قَبْلَ سَبْقِهِ إلى شيءٍ منه . وهٰذا يُوجبُ أن لا يكونَ مَعنَى الرزقِ مِنْ مَعنَى المُلْكِ في شيءٍ .

ويقالُ لهم أيضًا : إذا كانَ مَعنَى الرزقِ أنَّهُ المُلْكُ ، كانَ مَعنَى رازقٍ مَعنَى مُمَلِّكٍ . ومَعنَى مُمَلِّكٍ عندكم على التحقيقِ أنَّهُ المُقدِرُ لغيرِه ، لأنَّ مَعنَى قادرٍ مَعنَى مالِكٍ بمَعنَى مُقْدِرٍ بمَعنَى مُمَلِّكٍ . وقد ثَبَتَ مِنْ قولِنا وقولِكم أنَّهُ مُقْدِرٌ للغاصِبِ على غَصْبِ الحرامِ ، فيجبُ أن يكونَ مُمَلِّكًا له على ما غَصَبَهُ مِنْ حيثُ كانَ مقدرًا عليه وأن يكونَ رازقًا ، كما أنَّهُ مُقْدِرٌ عليه ومُمَلِّكٌ له ؛ فهٰذا يُوجبُ عليكُم أن يكونَ ، سبحانَهُ ، رازقًا للحرامِ مِنْ حيثُ كانَ مُقْدِرًا عليه ومُمَلِّكًا له . وهٰذا مِمَّا لا مخلصَ لهُم منه .

ويقالُ لهُم أيضًا : إنْ كانَ اللهُ ، تعالى[١] ، متى رَزَقَ الحرامَ ، وَجَبَ كونُه مُمَلِّكًا له ، وَجَبَ أيضًا ، متى جَعَلَهُ غذاءً لِبَدَنِ الغاصِبِ وقِوَامًا لجسمِهِ ، أن يكونَ قد مَلَّكَهُ المغصوبَ ، فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ما قُلتُم ، لأنَّه ليس مَعنَى الرزقِ أَكْثَرُ مِنِ انتفاعِ المرزوقِ به ؛ فإذا انْتَفَعَ غاصِبُ الحَرَامِ به وانْقَسَمَتْ أجزاؤُهُ عليه ونَبَتَ به لحمُهُ ونَشَزَ عظمُهُ وعَبِلَ[٢] جسمُهُ وزَالَ به جوعُهُ وعطشُهُ ، وَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ

---

١ تعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٢ عَبِلَ : يعني غَلُظَ وضَخُمَ وابْيَضَّ .

قد مَلَّكَهُ ما هٰذِهِ حالُهُ ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ، إذا رَزَقَ الحرامَ بهٰذا المَعنَى ، أن يكونَ مُمَلِّكًا للحرامِ . وبَطَلَ ما قالوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنْ وَجَبَ مَعنَى الرزقِ الحرامِ أن يكونَ مُمَلِّكًا له ، وَجَبَ ، متى أَقْدَرَ على أَخذِ الحرامِ وغَصْبِهِ ، أن يكونَ قد قَوَّى على أَخذِ الحرامِ وأَعَانَ على غَصْبِهِ . وهٰذا أَوْلَى وأَوْجَب ، لأنَّ مَعنَى العَوْنِ والإقْدَارِ والتقويةِ والتمكينِ مِنَ الشيءِ راجعٌ إلى مَعنَى الإقدارِ [١١٩ب] عليه فقط ، وليس مَعنَى الرزقِ مَعنَى المُلْكِ ؛ فإنْ وَجَبَ ، متى رَزَقَ الحرامَ ، أن يكونَ قد مَلَّكَهُ مع آفتراقِ مَعنَى الرزقِ والتمليكِ ، وَجَبَ ، متى أَقْدَرَ على أَخذِ الحرامِ وغَصْبِهِ ، أن يكونَ قد مَكَّنَ منه وأَعَانَ عليه .

فإن قالوا : هو مُقْدِرٌ على الحرامِ ولَيْسَ بمُعِينٍ عليه .

قيل : وهو رازِقٌ له ولَيْسَ بِمُمَلِّكٍ له . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ويقالُ لهُم : كيف يكونُ مَعنَى الرزقِ مَعنَى المُلْكِ ، وقد ثَبَتَ أنَّ القديمَ لم يَزَلْ مالِكًا ، ولا يَصِحُّ كونُهُ رازقًا فيما لم يَزَلْ ولا مرزوق ؟ يَتَعَالَى عن ذٰلكَ .

وإذا كانَ كونُهُ رازقًا مِنْ صفاتِ الفعلِ وكونُهُ مالكًا مِنْ صفاتِ الذاتِ ، فكيفَ يكونُ مَعنَى رازقٍ مَعنَى مالِكٍ ومَعنَى مُمَلِّكٍ مَعنَى رازقٍ ؟ وكلُّ هٰذا يُبطلُ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم : إنْ كانَ مَعنَى الرزقِ راجعًا إلى مَعنَى المُلْكِ ، وكانَ الآكِلُ طعامَ غيرِهِ غَصْبًا آكِلًا لِرِزْقِ غيرِهِ ورزقِ مَنْ ذٰلكَ الطعام ملكًا له ، وَجَبَ أن يكونَ مَنْ مَضَغَ الحرامَ وبَلَغَ إلى حَلْقِهِ وحَصَلَ في أمعائِهِ آكِلًا في تلكَ الحالِ ما هو مُلْكٌ له لزوالِ مُلْكِ المغتصبِ عنه أو أن يكونَ قَدْ أَكَلَ ما ليسَ برزقٍ له ولا لغيرِهِ ، لأنَّه في تلكَ الحالِ التي هي حالَةُ الاستهلاكِ بالمَضْغِ والِازْدِرَادِ وحصولِهِ في المِعَاءِ ليسَ بمُلْكٍ لِرَبِّ الغصبِ بآتِّفَاقٍ ، بل قد زالَ مُلْكُهُ عنه وعلى آكِلِهِ ومُسْتَهْلِكِهِ مِثْلُهُ أو قيمتُهُ

وغُرْمُهُ[1]. ولو كانَ على ملكٍ أو شيءٍ منه ، لم يَكُنْ له قيمتُهُ ولم يَكُنْ مستهلكًا .

وقدِ اتَّفقَ على زوالِ مُلْكِهِ عنه في هٰذِهِ الحالِ وأنَّه بمنزلَةِ المُتْلَفِ المعدومِ الذي يجبُ على غاصِبِهِ ومستهلِكِهِ غُرْمُهُ . وإذا كانَ ذٰلك كذٰلك ، وَجَبَ أنْ يكونَ مستهلِكُ الطعامِ والشرابِ في حالِ الأَكْلِ والبَلْعِ آكِلًا لرزقِهِ ، وذٰلكَ تَرْكُ قولِهم ، أو آكِلًا لِمَا لَيْسَ برزقٍ له ولا لغيرِهِ مِنْ حيثُ لم يَكُنْ مُلْكًا له ولا لغيرِهِ . وإذا بَطَلَ هٰذا ، بَطَلَ أن يكونَ مَعْنَى الرزقِ مِنْ مَعْنَى المُلْكِ في شيءٍ .

وممَّا يدلُّ أيضًا على أنَّهُ لَيْسَ مَعْنَى الرزقِ مِنْ مَعْنَى المُلْكِ بسبيلٍ على أوضاعِهِمْ خاصَّةً ، أنَّهُ قد ثَبَتَ [١٢٠أ] عِندَهم أنَّ مَعْنَى مالِكٍ بمَعْنَى قادِرٍ .

وقد ثَبَتَ أنَّ القادِرَ مِنَّا يَقْدِرُ على الغَصْبِ والتصرُّفِ وضروبِ القبائحِ مِنْ أفعالِهِ التي قَدَرَ عليها ، ويجبُ لذٰلك أن يكونَ مرزوقًا لها مِنْ حيثُ كانَ مُقْدَرًا عليها ومالِكًا لها ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، خرجُوا عن لسانِ الأُمَّةِ ، لأنَّهم مُتَّفِقُونَ على أنَّ الإنسانَ لا يَمْلِكُ فِعْلَ القبيحِ والتصرُّفَ في ضروبِهِ وفي الغَصْبِ ؛ وإنْ كانَ ذٰلكَ قادرًا ، فَوَجَبَ أنْ لا يكونَ مَعْنَى الرزقِ مِنْ مَعْنَى المُلْكِ في شيءٍ .

فإن قالوا : لا يجوزُ أنْ يقالَ : إنَّ القادِرَ على أَكْلِ الحرامِ وفِعْلِ القبيحِ مالِكٌ لذٰلكَ وإنْ كانَ قادِرًا عليه ، لأنَّه محظورٌ عليه التصرُّفُ فيه . وقولُنا : إنَّهُ يَمْلِكُ ذٰلكَ ، يُوجبُ إطلاقَ فِعْلِ القبيحِ وإباحَتِهِ . وذٰلكَ باطِلٌ .

قيلَ لهم : فليس يجبُ إذًا أنْ يكونَ مَعْنَى مالِكٍ مَعْنَى قادِرٍ ، إذْ قَدْ يَقْدِرُ على الشيءِ مَنْ لَيْسَ بمالِكٍ . ولا يجبُ أن يكونَ مَعْنَى الرزقِ مِنْ مَعْنَى المُلْكِ في شيءٍ .

---

١ وغرمه : وعرضه ، الأصل .

ويقالُ لهم : إذا ثَبَتَ أنَّ مَعنَى مالِكٍ مَعنَى قادِرٍ ، فالعبدُ إذا قدرَ على الحرامِ وأَكْلِ الغَصْبِ والتَّصَرُّفِ فيه ، فقد مَلَكَ ؛ فكيف يُحْظَرُ عليه مُلْكُهُ والتصرُّفُ فيما هو له ؟ وإنْ جازَ ذٰلكَ ، فَلِمَ لا يجوزُ أن يُحْظَرَ على مالِكِ العبدِ والمالِ وضُرُوبِ المُمْتَلَكَاتِ التصرُّفُ في جَمِيعِهِ لجميعِ الوُجُوهِ ، حتّى يكونَ جميعُ ما يملكُهُ محظورًا عليه ؟ ولِمَ لا يكونُ المُبَاحُ الذي يَملِكُ العبادُ تصرُّفَهُمْ فيه محظورًا عليهم ما يملكونَهُ مِنْ ذٰلكَ ؟ وكلُّ هٰذا تخليطٌ منهم .

ويقالُ لَهُم أيضًا : إنْ كانَ مَعنَى مالِكٍ مَعنَى قادِرٍ ومَعنَى الرزقِ هو مَعنَى المُلْكِ ، فيجبُ على ذٰلكَ أن يقالَ : إنَّ البهائِمَ مالِكَةٌ لجميعِ تَصَرُّفِها وأفعالِها ، لأنّها قادِرةٌ على ذٰلكَ . وليسَ مَعنَى مالِكٍ أَكْثَرَ مِنْ مَعنَى كونِهِ قادِرًا على ما هو مُلْكٌ له . وهٰذِهِ حالُ البهائِمِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُها مالكةً لِتَصَرُّفِها وأفعالِها وأن يكونَ ذٰلكَ رِزْقًا لها . وفي إطباقِ الأُمَّةِ على أنَّ البهائِمَ غَيْرُ مالِكَةٍ لشيءٍ مع كونِها قادرةً عليه دليلٌ على نقضِ أُصُولِهِمْ .

[١٢٠ب] فإن قالوا : لا يَجُوزُ وَصْفُ البهيمةِ بالمُلْكِ لِمَا يُقْدَرُ عليه مِنَ التصرُّفِ لأجلِ أنّها لا تختصُّ بشيءٍ مُعَيَّنٍ مخصوصٍ ، يُتَصَرَّفُ فيه ، ولا يَحْصُلُ لها المُبْتَغَى بالتصرُّفِ فيه ؛ فلَم يَجُزْ لذٰلكَ وصفُها بالمُلْكِ .

يقالُ لهم : إذا كانَ مَعنَى مالِكٍ مَعنَى قادِرٍ ومَعنَى مُمَلِّكٍ مَعنَى مُقدِرٍ وكانَتِ البهيمةُ قادِرَةً على التصرُّفِ ، وَجَبَ أنْ تكونَ مالِكَةً له ، كما أنَّ القديمَ ، تعالى ، والعاقلَ مِنّا[١] ، لَمَّا كانا يَقْدِرَانِ على التصرُّفِ ، كانا مَالِكَيْنِ لِمَا يَقْدِرَانِ عليه . وكونُ البهيمةِ غَيْرُ مختصَّةٍ بشيءٍ مُعَيَّنٍ ، يُتَصَرَّفُ فيه ، لا يُخرِجُهَا عن كونِها مالِكَةً لجميعِ تصرُّفِها وجميعِ ما يَصِحُّ أنْ يُتَصَرَّفَ فيه على غَيْرِ تخصيصٍ ، كما أنّها

---

١ منّا : متا ، الأصل .

قادرةٌ على ضروبِ التصرُّفِ فيما لَيْسَ بمخصوصٍ مُعَيَّنٍ ؛ فيجبُ كونُها مالِكَةً لجميعِ ما يُقْدَرُ على التصرُّفِ فيه ولجميعِ تصرُّفِها فيه ، وإن لم يَحْصُلْ لها أيضًا عَرَضٌ ومبتغًى بالتصَرُّفِ ، لأنَّ المُلْكَ لم يَحْصُلْ للشيءِ لحُصُولِ مبتغًى به ، لأنَّه قد يَحْصُلُ للإنسانِ مبتغًى بِمُلْكِ غيرِه وفِعْلِ غيرِه وليسَ بملكٍ له ولا يَحْصُلُ المُلْكُ أيضًا بأن يكونَ مقصورًا على تَصَرُّفٍ في شيءٍ مُعَيَّنٍ ، وإنَّما يَحْصُلُ بكونِهِ مَقْدُورًا للمالِكِ ، مُعَيَّنًا كانَ أو غَيْرَ مُعَيَّنٍ ؛ فلا وَجْهَ للإشْغَابِ بِذِكْرِ تَعَلُّقِ التصَرُّفِ بشيءٍ مخصوصٍ ولحصولِ نَعْتِهِ به . وهٰذا يُوجبُ كونَ البهيمةِ مالِكةً لكلِّ ما يُتَصَرَّفُ فيه ؛ وذٰلكَ نقضٌ لِمَا أَجْمَعَ عليه المسلمونَ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوه .

ويدلُّ على فسادِ قولِهم أنَّ مَعنَى الرزقِ مَعنَى المُلْكِ وأنَّ مَعنَى مالِكٍ مَعنَى قادِرٍ أنَّهُ قولٌ يوجبُ كونَ العبدِ مالِكًا لِمَا يَتَصَرَّفُ فيه لِقُدْرَتِهِ على التصرُّفِ فيه وأَكْلِهِ وإنْفَاقِهِ . وإذا بَطَلَ كونُه مالكًا ، وإنْ كانَ قادِرًا مَرْزُوقًا ، بَطَلَ ما قالُوه .

ويدلُّ على فسادِ قولِهم أيضًا أنَّهُ ، إذا كانَ مَعنَى مالِكٍ مَعنَى قادِرٍ ، وَجَبَ أن لا يكونَ ، تعالى ، مالِكًا لشيءٍ مِنْ أفعالِ العبادِ ولا ذَوَاتِهم ولا لشيءٍ مِنْ أعراضِهِمِ الموجودةِ ، سواء كانَتْ كَسْبًا لهم أو لم تكُنْ كذٰلكَ ، لأنَّه ، تعالى ، عِندَهم غَيْرُ قادِرٍ على أفعالِ خلقِهِ ولا على [١٢١أ] شيءٍ مِنَ الحوادِثِ مِنْ أَفْعَالِ نفسِهِ ؛ فيجبُ على أصولِهِمْ إحالَةُ كونِ الموجودِ مقدورًا وكونِ فِعْلِ المحدثِ مَقْدُورًا للهِ ، تعالى ، أن لا يكونَ مالِكًا لأفعالِ خلقِهِ ولا للحوادِثِ والباقياتِ مِنْ أفعالِهِ . وهٰذا أيضًا خِلَافُ دِينِ المُسْلِمِينَ .

ولَيْسَ لهم الإشْغَابُ في الانفصالِ مِنْ هٰذا القولِ الشنيعِ العظيمِ بأن يقولوا : بل هو قادِرٌ على أفعالِ خلقِهِ ومالِكٌ لها ، بمَعنَى أنَّهُ مالِكٌ لإبطالِها بأَضْدَادِهَا ، وأنَّهُ يَمْلِكُ الأجسامَ ، بمَعنَى أنَّهُ مالِكٌ لفَنَائِهَا ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجبُ أن يكونَ غَيْرَ مالِكٍ

لِمَا يستحيلُ بقاؤُهُ مِنْ أفعالِنَا وأفعالِ نفسِهِ ، لأنَّه لا يعدمُ بِضِدِّ مقدورٍ له فِعْلُهُ ، وعدمُهُ ليسَ بمقدورٍ ولا مفعولٍ . ويجبُ أيضًا أن لا يكونَ مالِكًا لِذَوَاتِ الأَجْسَامِ وَكلِّ بَاقٍ مِنْ فِعْلِهِ وفِعْلِ غيرِه وإنْ قَدَرَ على فِعْلِ ضِدِّ ، يكونُ فناءُ لهُ ، لأنَّ ضِدَّهُ الذي هو فناؤُهُ غيرُه وعدمه ليسَ بمقدورٍ ؛ فيجبُ لذٰلك أن لا يكونَ مالِكًا لذٰلكَ . وهٰذا أيضًا خروجٌ عن الإجماعِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوه .

فإن قيلَ : أَفَلَيْسَ قد يقالُ في الأَقْدَرِ مِنَّا : إنَّهُ يَمْلِكُ فِعْلَ مَنْ هو أضعفُ منه ، بمَعنَى أنَّهُ يَمْلِكُ مَنْعَهُ مِنهُ وفِعْلَ ضِدِّهِ ؛ فما أنكرتُم مِنْ صحّةِ وَصْفِهِ بأنَّه مالِكٌ لأفعالِ خلقِهِ على هٰذا المَعنَى ؟

يقالُ لهم : ما نعرفُ هٰذا القولَ عن أَهْلِ اللغةِ ، ولا قامَتْ بٱستعمالِهِ علينا حُجَّةٌ . ولو ثَبَتَتْ رِوَايَةُ ذٰلكَ عنهم ، لَوَجَبَ على أوضاعِكُمْ أن يكونَ ذٰلكَ مُسْتَعْمَلًا على وَجْهِ المَجَازِ . والمرادُ بذٰلكَ أنَّ الأَقْدَرَ[1] يَمْلِكُ فِعْلَ ضِدِّ الأَضْعَفِ ، لأنَّ مَعنَى مالِكٍ مَعنَى قادِرٍ . والأَقْدَرُ محالٌ كونُهُ قادرًا على فِعْلِ غيرِه ، وإنْ كانَ أَضْعَفَ منه . وهٰذا يوجبُ أن لا يكونَ القديمُ مالِكًا على الحقيقةِ لِفِعْلِ خلقِهِ ولا لشيءٍ مِنَ الموجوداتِ مِنْ فِعْلِ نفسِهِ وفِعْلِ غيرِه .

ويقالُ لهم : قد بَيَّنَّا أيضًا في كتابِ إبطالِ التَّوَلُّدِ مِنْ هٰذا الكتابِ ٱستحالةَ كونِ أَقْدَرِ القادِرِينَ مِنَّا قادرًا على ضِدِّ فِعْلِ غيرِه ، مِنْ حيثُ لو كانَ ذٰلكَ **[١٢١ب]** كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أن يَقَعَ منهُ ضِدُّ فِعْلِ غيرِه في غيرِه وفي محلِّ ما هو ضِدٌّ له . وذٰلك يُصَحِّحُ فِعْلَ المُحْدَثِ في غيرِه . وذٰلكَ محالٌ ؛ فَبَطَلَ ما قلتُمُوهُ .

ويقالُ لهم في قولِهِمْ أنَّ القديمَ يَقْدِرُ على إبطالِ أفعالِ خلقِهِ : إنْ كانَ عندكم قادرًا على إبطالِهَا ، فيجبُ أن يكونَ قادِرًا على إيجادِها . وذٰلكَ مُحَالٌ عِندَهم .

---

١ الأقدر : الاقدار ، الأصل .

ويقالُ لهُم أيضًا : إنَّ بُطْلَانَ الفِعْلِ عِندَ وُجُوبِ ضِدِّهِ ، لو كانَ مُتَعَلِّقًا بِمُبْطِلٍ له وفاعِلٍ ، يجعلُهُ معدومًا ، يَصِحُّ أن يُوجَدَ ضِدُّ فِعْلِ العبدِ ولا يُبْطِلُ اللهُ أو غيرُه الضِّدَّ الباقي وإنْ حَدَثَ ضِدُّهُ ، لأنَّ ما يتعلَّقُ عندكم بالفاعِلِ يَصِحُّ أنْ يُفْعَلَ ويَصِحُّ أن لا يُفْعَلَ ؛ فإنْ كانَ بُطْلَانُ الفِعْلِ وعَدَمُهُ عِندَ وُجُودِ ضِدِّهِ مُتَعَلِّقًا بفاعِلٍ ، صَحَّ أن يبطلَ الشيء ويبطلَ العالَم عِندَ وُجُودِ الفَنَاءِ الذي يَذْهَبُونَ إليه ، وجازَ أن لا يبطلَ . وهٰذا جهلٌ مِنْ قولِهِمْ ؛ فَبَطَلَ بذٰلكَ أن يكونَ القديمُ قادِرًا على إبْطَالِ فِعْلِ غيرِه وإنْ كانَ قادِرًا على ضِدِّهِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ مالِكًا لأَضْدَادِ أفعالِنا دُونَ ذَوَاتِها . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فصل

ويقالُ لهم أيضًا : ما مَعنَى قولِكم : إنَّ اللهَ قد مَلَّكَ الشيءَ مِنَ الحَلَالِ والمُبَاحِ وإنَّهُ قَدْ مَلَّكَ العبدَ فِعْلَهُ وإنَّهُ مُمَلِّكٌ لجميعِ خلقِهِ ما هم مالكُونَ له ؟

فإن قالوا : مَعنَى ذٰلكَ أنَّهُ أَقْدَرَهُمْ على التصرُّفِ في مقدوراتِهم وفي الأشياءِ التي خَلَقَهَا ويَنْتَفِعُونَ بالتصرُّفِ فيها ، لأنَّ مَعنَى مالِكٍ مَعنَى قادِرٍ على الحقيقةِ ؛ فيجبُ أن يكونَ مَعنَى أنَّهُ مُمَلِّكٌ لِخلقِهِ مُقْدِرٌ لهم على ما مَلَّكَهُمْ .

قيلَ لهُم : فيجبُ أن يكونَ ما أَلْزَمْنَاكُمُوهُ مِنْ كَوْنِهِ مُمَلِّكًا للغَصْبِ والحرامِ والقبيحِ مِنَ الأفعالِ ، لأنَّه مِنْ قولِنا وقولِكُمْ مُقْدِرٌ على ذٰلكَ أَجْمَعَ ؛ فإنْ رَامُوا فيه فَصْلًا ، لم يجدُوهُ . وإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، فَارَقُوا المِلَّةَ .

وإذا صَحَّ هٰذا ، بَطَلَ أن يكونَ مَعنَى الرزقِ مَعنَى المُلْكِ وثَبَتَ أنَّ معناهُ ما قُلناهُ وأنَّهُ كلُّ [١٢٢أ] ما ٱنْتَفَعَ به الحيوانُ مِمَّا يملكُهُ وما لَيْسَ بمُلْكٍ له .

فصل

فأمَّا قولُ مَنْ زَعَمَ مِنهُم أنَّ الرزقَ هو المُنْتَفَعُ به الذي يَقَعُ على جهةِ التَّقْسِيطِ في الزَّمانِ ومِقْدارِ حاجةِ الحَيّ ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ ، لا حُجَّةَ عليه مِنْ عَقْلٍ ولا لُغَةٍ ولا توقيفٍ .

فيقالُ لهم : لِمَ قُلْتُم ذٰلكَ ؟ وما الدليلُ عليه ؟

فإن قال : يدلُّ على ذٰلكَ قولُ أهلِ اللُّغَةِ : رَزَقَ وأَرْزَقَ السلطانُ جُنْدَهُ ، إذا أعطاهُم القِسْطَ المُقَدَّرَ بالزَّمانِ وقَدْرِ الحاجةِ .

يقالُ لهم : لِمَ قُلْتُم : إنَّهم وَصَفُوا إعطاءَ السلطانِ بأنَّه رِزْقٌ لكونِهِ مُقَدَّرًا لحاجةِ وزمانٍ ؟ وما أنكرتُم أن يكونوا إنَّما وَصَفُوهُ بأنَّه رزقٌ ، مِنْ حيثُ كانَ عطاءً مُنْتَفَعًا به ؟

ولذٰلكَ قال شيوخُكُمْ : إنَّ ما خَلَقَهُ اللهُ ، مِمَّا يَنْتَفِعُ به العبادُ ولا مَنْعَ عليهم منه رِزْقٌ لهم ، وإن لم يكُنْ مُقَدَّرًا بوقتٍ محدودٍ ولا بقدرٍ ، مُنِعُوا مِنْ تَنَاوُلِ زائِدٍ عليه أو ناقصٍ عنه . ولذٰلكَ يقالُ : إنَّ البهائِمَ والأطفالَ مَرْزُوقُونَ لِمَا تَنَاوَلُوهُ وانْتَفَعُوا به بغيرِ توقيتٍ عليهم ولا تقديرٍ . ولذٰلكَ قِيلَ في كُلِّ ما سَبَقَ الحيُّ إلى أَكْلِهِ وتَنَاوُلِهِ والانتفاعِ به : إنَّهُ مَرْزُوقٌ لذٰلكَ ، وإنْ لم يأخذْ بزمنٍ مُقَدَّرٍ ومِقْدارٍ حولِهِ ، وربَّما تناولَ مِنهُ دُونَ حاجَتِهِ ويكون رزقًا له ، وربَّما يتناوَلُ مِنهُ فوقَ حاجتِهِ وما يَضُرُّهُ ويُتْخِمُهُ . وكلُّ ما تناولَهُ رزقٌ له ، وسيَّما إذا كانَ لا يَعقِلُ ويَخافُ الضَّرَرَ بتناوُلِ القَدْرِ الزائِدِ على حاجتِهِ ، وإن لم يكُنْ ذٰلكَ محظورًا عليه ، كما يحظرُ على العاقِلِ تناوُلَ قَدْرٍ زائِدٍ على حاجتِهِ وضَارٍّ[1] له .

---

١ وضارّ : وصار ، الأصل .

وكلُّ هٰذا يدلُّ على أنَّ وَصْفَ الشيءِ بأنَّه رزقٌ لا يتعلَّقُ بتوقيفٍ ولا تقديرٍ ، ولأنَّ مَنْ تَنَاوَلَ ما يَنْفَعُهُ فقد تَنَاوَلَ رِزْقَهُ ، وإن لم يَعْلَمْ ويَخطُرْ بِبَالِهِ أنَّهُ وَافَاهُ مِنْ جهة غير قدرِه له بوقتٍ ومقدارٍ ما[1]. وإذا [١٢٢ب] كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوه .

فإن قالوا : ما أعطاهُ اللهُ ، تعالى ، جميعَ الحيوانِ مِنْ عاقِلٍ وغَيْرِ عاقِلٍ مُرَتَّبٌ ، مُقَدَّرٌ بوقتٍ ، يَعْلَمُهُ اللهُ ، سبحانَهُ ، وحاجةٍ إليه ؛ فيجبُ لذٰلك وَصْفُ جميعِهِ بأنَّه رزقٌ .

يقالُ لهم : هو رزقٌ مِنْ حيثُ الانتفاعُ به ، لا مِنْ حيثُ كانَ مُقَدَّرًا بوقتٍ أو قَدْرٍ مخصوصٍ .

فإن قالوا : إنْ كانَ كلُّ عَطَاءٍ ، أَنْتَفَعَ به المُعْطَى[2]، مُقَدَّرًا ومُؤَقَّتًا كانَ أو لَمْ يَكُنْ كذٰلكَ ، فإنَّه رزقٌ ، فيجبُ أن تقولوا : إنَّ مَنْ أَعْطَى وَوَصَلَ ونَحَلَ وَوَهَبَ بغيرِ توقيتٍ ولا تقديرٍ فقد رَزَقَ مَنْ أعطاهُ ، كما يرزقُ السلطانُ جُنْدَهُ بالعطاءِ للوقتِ في أَوَانِهِ .

يقالُ : هو عِندَنا كذٰلكَ .

ويقالُ لهم : إن كانَ ما أعطاهُ العبادَ في وقتٍ ، يَعْلَمُ أنّهم يحتاجُونَ إليه ، وبقدْرٍ ، يَعْلَمُ حاجتَهم إليه ، رزقًا لتقديرِه بالوقتِ وقَدْرِ الحاجةِ ، فيجبُ أن يكونَ مَنْ وَصَلَ غيرَهُ ووَهَبَ في وقتٍ ، يَعْلَمُ حاجتَهُ إلى الهِبَةِ ، وبقدرٍ ، يَعْلَمُ أنَّه كِفَايَتُهُ ، فقد رَزَقَهُ ؛ فيجبُ أنْ تكونَ هبةُ السلطانِ وصِلَتُهُ الواقِعَتَيْنِ على هٰذا الوَجْهِ رزقًا[3]وأن لا يُفْصَلَ بَيْنَ هِبَةِ السلطانِ وصِلَاتِهِ وبَيْنَ أَرْزَاقِ جُنْدِهِ . وهٰذا نَقْضُ ما أَصَّلْتُمْ .

---

١ ما : مّا ، الأصل .

٢ المعطى : المعطا ، الأصل .

٣ رزقًا : رزق ، الأصل .

ويقالُ لهم : إن كانَ الناسُ قد تَعَارَفُوا بِعِلَّةِ ٱسْتِعْمَالِ وَقَعَ منهم أنَّ لفظةَ الرزقِ وٱسمَهُ لا يَتَنَاوَلُ إلَّا قَدْرًا مَحْدُودًا مُؤَقَّتًا ، وأنَّهُ عطاءُ الجُنْدِ والعُمَّالِ والأُجَرَاءِ . وذٰلكَ معقولٌ بِعُرْفِهِمْ لا بحقيقةِ وَضْعِ الكلمةِ ، كما أنَّهم لا يَصِفُونَ رِزْقَ السلطانِ للجُنْدِ بأنَّه عَطِيَّةٌ وصِلَةٌ ، وإنْ كانَ كذٰلكَ في الحقيقةِ . وليسَ يَمْنَعُ ذٰلكَ مِنْ مُوجبِ اللُّغَةِ ؛ فزالَ ما قالَهُ هٰذا الفريقُ .

على أنَّهُ خِلَافٌ في عبارةٍ ، إذا قالوا : إنَّ جميعَ ما يَنْتَفِعُ به الحَيُّ رزقٌ له ، وإنْ كانَ بقدرٍ ما وواقعٍ في زَمَنٍ مِنَ الأَزْمَانِ . ولا طائِلَ في التعلُّقِ [١٢٣أ] بالعباراتِ .

فصل

فأمَّا قولُ النوَابتِ المُتَحَذْلِقِينَ منهم ، العالِمِينَ بِقَسَادِ جميعِ ما حَدَّثْهُ أسْلَافُهُمْ : إنَّ مَعنَى الرزقِ وحقيقتَهُ أنَّهُ ما صَحَّ وأمْكَنَ انتفاعُ الحَيِّ به وليسَ لأَحَدٍ مَنْعُهُ مِنْ ذٰلكَ ، فإنَّهُ أيضًا قولٌ باطِلٌ مِنْ وجُوهٍ . أحدُها أنَّهُ قولٌ ، لا حُجَّةَ عليه .

فيقالُ لهُم : ما الدليلُ على أنَّ ما وَصَفْتُمُوهُ هو حَدُّ الرزقِ وفيه وَقَعَ الخِلَافُ ؟

فإن قالوا : لأنَّنا وَجَدْنَا كلَّ شيءٍ ، يَنْتَفِعُ به الحَيُّ وليسَ لأَحَدٍ مَنْعُهُ منه ، فإنَّهُ رزقٌ له ، وكُلُّ مُنْتَفَعٍ به وهو ممنوعٌ منه ليسَ برزقٍ له .

يقالُ لهم : لِمَ قلتُم : إنَّ ما يَنْتَفِعُ به الحَيُّ ولِغَيْرِه مَنْعُهُ منه فليسَ برزقٍ له ؟ وهل النزاعُ إلَّا في هٰذا ؟ أوَلَيْسَ قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ آكِلَ الغَصْبِ قد أَكَلَ رزقَهُ ، وإنْ كانَ لمالِكِهِ مَنْعُهُ مِنَ[1] التصرُّفِ ؟ وكذٰلكَ السَّبُعُ وكُلُّ ذِي ضَارٍ[2] ، إذا فَرَسَ وأَكَلَ ، فإنَّه آكِلٌ لرزقِهِ ، وإنْ كانَ لنا مَنْعُ الأسدِ مِنْ أَكْلِ ماشِيَتِنَا . وكذٰلكَ كلُّ آكِلٍ ومنتفِعٍ بما ليسَ له الانتفاعُ به ولغيرِه مَنْعُهُ منه ؛ فمَنِ الذي سَلَّمَ لكُم أنَّ كُلَّ ما أَنْتَفِعَ به وللغيرِ مَنْعُهُ فليسَ برزقٍ للمُنْتَفِعِ ! فلا يجدونَ في ذٰلك مُتَعَلَّقًا .

ويقالُ لهم أيضًا : خَبِّرُونَا هل للهِ ، تعالى ، مَنْعُ جميعِ العقلاءِ مِنَ الانتفاعِ مِمَّا خَلَقَهُ مِمَّا يَنْتَفِعُونَ بتناوُلِهِ ومَنْعُهُ المضطرَّ إلى أَكْلِ المَيْتَةِ مِنْ أَكْلِ ذٰلكَ ، وإنْ تَلِفَ واسْتَضَرَّ بالمَنْعِ ومنع الحيوان كلّه مِنْ تَنَاوُلِ ما يَنْتَفِعُ بتَنَاوُلِهِ والحيلولة بَيْنَهُمَا وبَيْنَهُ أم لا !

فإن قالوا : ليسَ له ذٰلكَ .

---

١ من : ومن ومن ، الأصل .

٢ ذي ضارٍ : جر ضارئ ، الأصل .

قيلَ لهم : لِمَ قُلتُم هٰذا ؟ ومَنِ الذي مَنَعَهُ وحَظَرَ عليه منعهم مِنْ تناوُلِ ملكِهِ وما هو مالكُهُ ومُوجِدُهُ ؟

فإن قالوا : العقلُ يَحظرُ عليه مَنْعَهم مِمَّا يَتْلَفُونَ ويَسْتَضِرُّونَ بالمَنْعِ منه ، وإن لم يكُن منتفعًا بالمَنْعِ ، ويُوجبُ كونَ ذٰلكَ سَفَهًا وعَبَثًا .

يقالُ لهم : لِمَ قُلتُم ذٰلكَ ؟ وما الحجَّةُ عليه ؟ وبأضطرارٍ [١٢٣ب] تعلمونَ قُبْحَ ذٰلكَ وكونَهُ سَفَهًا أَمْ بدليلٍ ؟

فإنْ قالوا : بدليلٍ ، سُئِلُوا عنه . ولن يجدُوا إليه سَبيلًا .

وإن قالوا : بضرورةٍ ، بهتوا .

وقيلَ لهم : فما بالُنَا لا نجدُ أنفسَنا مضطرَّةً إلى العلمِ بذٰلكَ ؟ وما الفَصْلُ بَيْنَكُم وبَيْنَ مَنْ قالَ : بل بضرورةٍ يُعْلَمُ حُسْنُ ذٰلكَ مِنَ القديمِ ؟ فلا يجدُونَ فَصْلًا .

والمستضرُّ منهم لا يَدَّعِي علينا العلمَ بقبحِ ذٰلكَ مِنَ القديمِ ، تعالى ، ضرورةً .

وكذٰلكَ القولُ في أمتناعِهِ مِنْ دَعْوَى العِلْمِ ضرورةً علينا بقبحِ إيلامِهِ ، تعالى ، الغيرَ ، لا لنفعٍ ولا لِقَصْدِ نَفْعٍ ولا مستحقٍّ ولا عوضٍ وغيرِهِ مِنَ القبائحِ . ويقولونَ : قد دَخلَتْ عليكم شبهةٌ في ذٰلكَ لاعتقادِكُمْ كونَ القديمِ مالِكًا غَيْرَ مُمَلَّكٍ ، وأنَّهُ لا آمِرَ عليه ولا حاظِرَ ولا زاجرَ ، وأنَّهُ منفصلٌ بكلِّ شيءٍ ، يفعلُهُ مِنْ عوضٍ وثوابٍ وغَيْرِ ذٰلكَ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّهُ لا يُمْكِنُ دَعْوَى العلمِ عَلَيْنَا ضرورةً بِقُبْحِ ذٰلكَ مِنَ القديمِ .

وقد تكلَّمنا عليهم في هٰذا الفصلِ في بابِ الحَظْرِ والإباحَةِ وذِكْرِ ما يَعْتَلُّونَ به في ذٰلكَ مِنَ العِلْمِ ضرورةً بقُبْحِ مَنْعِ الإنسانِ غَيْرَهُ مِنَ الاسْتِظْلَالِ بِظِلِّ حائِطِهِ والنظرِ في مِرْآتِهِ والاستيضاءِ بنارِهِ وٱلْتِقَاطِ الحَبِّ الساقِطِ مِنْ حَصَادِهِ وبَيَّنَّا أنَّهُ لا شُبْهَةَ لهم

في ذٰلكَ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه .

وسَنَسْتَقْصِي الكلامَ في الحَسَنِ والقبيحِ والآلامِ والثوابِ والأَعْوَاضِ والأَصْلَحِ واللُّطْفِ والتعديلِ والتجويرِ فيما بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى .

ويقالُ لهم أيضًا : إذا كانَ للهِ ، تعالى ، إماتَةُ الحيّ وإدخالُ الألمِ عليه ، فكيفَ لا يكونُ المَنْعُ مِنْ تناوُلِ ما يُتْلِفُ أو يُسْتَضَرُّ ، إن لَم يتناوَلْهُ ؟ وإذا كانَ له أن يَأْمُرَ بِذَبْحِ الحيوانِ ، فكيفَ لا يكونُ له مَنْعُهُ مِنَ الحَشِيشِ والماءِ وأن يَتْلَفَ والحيلولَة بَيْنَهُ وبَيْنَه ؟ وإذا جازَ له ذٰلكَ ، فكيفَ لا يَجُوزُ أن يأْمُرَنا بِمَنْعِهِ مِنْ ذٰلكَ ؟

فإن قالوا : لأنَّه ، إذا ماتَ الحيوانُ أو أَمَرَ بذَبْحِهِ وأَذِنَ فيه ، عَوَّضَ عليه ؛ فلذٰلكَ يَحْسُنُ .

[١٢٤أ] قيلَ لهم : لِمَ قُلْتُم : إنَّهُ لا يَحْسُنُ إلَّا لِعِوَضٍ ؟

وسَنُشْبِعُ القولَ في هٰذا مِنْ بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ ، عَزَّ وجَلَّ[1] .

ويقالُ لهم : فإذا جازَ أنْ يُمِيتَ الحيوانَ ويَأْمُرَ بقتلِ مَنْ يَعْلَمُ أنَّ المصلحةَ قَتْلُهُ مِنَ الأطفالِ أو العقلاءِ ، ويُعَوِّضهُ على ذٰلكَ وكان له فِعْلُ هٰذا ، فما أنكرتُم مِنْ أن يكونَ له مَنْعُ العاقلِ مِنَ الأحياءِ وغَيْرِ العاقِلِ مِنْ تَنَاوُلِ ما يتلفُ بالمَنْعِ مِنْ تناوُلِهِ ويُعَوِّضُهُ بَعْدَ ذٰلكَ على تَلَفِهِ ؟ والآلامُ الداخِلَةُ عليه تَمْنَعُهُ مِمَّا يُقِيمُ رَمَقَهُ ويستحيلُ معه حياتُهُ وتزولُ آلامُهُ[2] ، وأن يكونَ له فِعْلُ ذٰلكَ ، إذا أَرَادَهُ أو إذا عَلِمَ أنَّ مَنْعَهُ منه مصلحةٌ والأمرَ لنا بِمَنْعِ ما لا يَعقِلُ مِنَ الانتفاعِ بالقولِ وغيرِه مصلحةٌ للمُكَلَّفِينَ أو لبعضِهِمْ ؛ فلا يجدُونَ مِن ذٰلكَ بُدًّا .

---

١ عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٢ آلامه : الامة ، الأصل .

فيقالُ لهم : فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ جميعُ ما يَنْتَفِعُ به الحَيُّ العاقِلُ وغيرُ العاقِلِ ، فللّٰهِ ، تعالى ، مَنْعُهُ منه ، وأن يكونَ لذٰلكَ غيرِ مباحٍ له تَنَاوُلُهُ ، لأنَّه تَنَاوَلَ ما يُنْتَفَعُ به أو يصحُّ نَفْعُهُ مع أنَّ اللهَ مَنَعَهُ منه . وأنتُم قُلتُم : إنَّ ما لِلْغَيرِ المنع منه ، فليسَ بِمُبَاحٍ . ولا مَخرَجَ لهم مِن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : أليسَ المُباحاتُ التي يَصِحُّ آنْتِفَاعُ الأحياءِ بها كلّها رزقًا[1] للخلقِ ؟ وقد ثَبَتَ أنَّ لكلِّ مَنْ سَبَقَ إلى إحَازَةِ شيءٍ منه مَنْعَ غيرِه ما حَازَهُ ، فصارَتْ[2] يَدُهُ عليه ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن تكونَ هٰذِهِ المباحاتُ عنه رزقًا[1] للعبادِ .

فإن قالوا : أحوالُ العبادِ في جوازِ سَبْقِ كلِّ واحِدٍ منهُم إلى إحَازَتِهِ وحُصُولِهِ مُلْكًا[3] له مساويةٌ ، فلذٰلكَ كانَ رِزْقًا لجميعِهم .

يقالُ لهم : إذا كانَ لكلِّ وَاحِدٍ مِنهُم فِعْلٌ ما إذا فَعَلَهُ مِنَ الإحازَةِ والاختِصَاصِ به ، كانَ له مَنْعُ غيرِه منه ، وَجَبَ لذٰلكَ أن لا يكونَ رزقًا لواحِدٍ مِنهُم على موضوعِ حَدِّكُمْ للرِّزْقِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فإن قالوا : أليسَ لِمَنْ حَازَ شيئًا مُباحًا أو صَيْدًا أو ثَمَرًا وآختَصَّ به أن يَمنعَ غيرَه منه ، خرجُوا عن الإجماعِ ، لأنّهم مُتَّفِقُونَ على أنَّ الحِيَازَةَ والاختِصَاصَ بالمُبَاحِ تُثْبِتُ المُلْكَ واليَدَ عليه وتصيرَ به مالًا مِن مُلْكِ [١٢٤ب] الحائِزِ له ، وأنَّ له مَنْعَ كلِّ أَحَدٍ ؛ فصارَ رُكُوبُ خِلَافِ ذٰلكَ خروجًا عن الإجماعِ .

ويقالُ لهم : أليسَ ما تَرْتَعِيهِ النَّعَمُ مِن عَلَفِ المالِكِ ولَبَنِ أُمَّهَاتِها مُلْكًا[3] لِرَبِّهَا ؟ وله ذَبْحُ السِّخَالِ ومَنْعُها بذٰلكَ مِن العَلَفِ وشُرْبِ اللَّبَنِ بآتِّفَاقِ الأُمَّةِ ، ولم يَدُلَّ ذٰلكَ

---

١ رزقًا : رزق ، الأصل .

٢ فصارت : فصلب ، الأصل .

٣ ملكًا : ملك ، الأصل .

على أنَّ ما تأكلُهُ وتشربُهُ وتنتفعُ به مِنْ ذٰلكَ ليسَ برزقٍ لها .

وكذٰلكَ فإنَّ لأُمِّ الطفلِ الامتناعَ مِنْ رضاعِهِ في كثيرٍ مِنَ الأحوالِ ولها أنْ تَسْتَرْضِعَ له غَيْرَهَا ، ثمَّ لم يُوجبْ ذٰلكَ أن يكونَ ما ٱنْتَفَعَ به مِنَ اللَّبَنِ ليسَ برزقٍ له مِنْ حيثُ ٱنْتَفَعَ بما لغيرِهِ المنعُ منه . وكلُّ هٰذا نَقْضٌ لِحَدِّكُمُ الرزقَ ، ظاهِرٌ ، لا شُبْهَةَ فيه .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما حُدَّ به الرزقُ سِوَى ما قُلناهُ مِنْ أنَّهُ ما يَنْتَفِعُ به الحَيُّ فقط ، سواءٌ كانَ مُلْكَهُ أو غَيْرَ ملكِهِ أو مِمَّا يصيّرُهُ المنع منه أو ليسَ لأَحَدٍ مَنْعُهُ منه وكيفَ تصرَّفَتْ بالمُنْتَفِعِ به الأحوالُ .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ وكانَ آكِلُ الغَصْبِ الحرامِ والمُتَصَرِّفُ فيه مُنْتَفِعًا بالأَكْلِ والتصرُّفِ ، وَجَبَ أن يكونَ أَكْلُهُ وتَصَرُّفُهُ رِزْقًا له وأن يكونَ ما يأكلُهُ رِزْقَهُ ، وإنْ كانَ ملكًا لِغَيْرِهِ ومحظورًا عليه تَنَاوُلُهُ وكانَ مذمومًا مَلُومًا ظالِمًا بأَخذِهِ وأَكْلِهِ والتصرُّفِ فيه ومنع ربّه مِنَ الانتفاعِ به .

وهٰذا المَعنَى هو الذي أَرَادَهُ شيوخُنا بقولِهم : إنَّ الحرامَ رِزْقٌ لِمَنْ أَكَلَهُ وشَرِبَهُ ، بمَعنَى أنَّ اللهَ جَعَلَهُ قِوَامًا لِجسمِهِ وغِذَاءً لِبَدَنِهِ وسَتْرًا لِعَوْرَتِهِ ووِقَاءً[1] له مِنَ الحَرِّ والبَرْدِ . وكُلُّ هٰذا عبارةٌ عن حصولِ النفعِ وإزالةِ الضَّرَرِ بتَنَاوُلِهِ .

---

١ بفتح الواو ، كما يمكن بكسرها (ووِقاءً) .

فصل

وقد زَعَمَ أصحابُ هٰذا الحَدِّ في الرِّزْقِ : إنَّ ما لِلْحَيّ تَنَاوُلُهُ وليسَ لأَحَدٍ مَنْعُهُ يكونُ ذٰلكَ بوجْهَيْنِ : بالعقلِ والسَّمْعِ .

وادَّعوا أنَّ كلَّ ما عُلِمَ أنَّ في تناولِهِ نَفْعًا ولا ضَرَرَ فيه على متناولِهِ ولا على خالِقِهِ ولا على غيرِهِ مِنَ الأحياءِ في عاجلٍ أو آجلٍ ، فإنَّهُ معلومٌ أنَّ لنا تَنَاوُلَهُ لضرورةِ العقلِ وأَوْلَى فيه ، وأنَّ العِلْمَ بذٰلكَ كالعِلْمِ بقُبْحِ الضررِ العاري مِنَ الاستحقاقِ [١٢٥أ] والنفعِ به أو القصدِ إلى النفعِ في عاجلٍ أو آجلٍ ، وإنْ كانَ تفصيلُ ذٰلكَ معلومًا بنظرٍ ؛ فهٰذِهِ الجملةُ معلومَةٌ بٱضطرارٍ .

وقد بَيَّنَّا فسادَ ذٰلكَ في كتابِ الحَظْرِ والإِبَاحَةِ مِنْ أُصُولِ الفِقْهِ . ونحنُ نقولُ في ذٰلكَ مِنْ بَعْدُ .

قالوا : وممَّا يُعْلَمُ أنَّ العبدَ تَنَاوَلَهُ ومَلَكَهُ مِنْ جهةِ العقلِ ما يملكُهُ بالمُعَاوَضَاتِ ؛ ومنه أيضًا عِندَهم مُلْكُ القَسَمِ وإبدالُ الأشياءِ المتلفَةِ عِندَ الإتلافِ والجناياتِ على الأموالِ .

قالوا : ومنه أيضًا الأعطيةُ والهِبَاتُ ، لأنَّ مُلْكَ ذٰلكَ بالهِبَةِ يُعْلَمُ عقلًا ، حتّى قالَ ٱبنُ الجُبَّائيّ : إنَّهُ يرجعُ في هِبَتِهِ ، وإن يُبْقِيَها الموهوبُ له ، فإنَّما يرجعُ في ذٰلكَ إلى دلالةٍ سَمْعِيَّةٍ . ولا يَمْنَعُ زَعْمُ ما يَدَّعِيهِ مِنَ العِلْمِ بمُلْكِ الموهوبِ له ذٰلكَ مِنْ جهةِ العقلِ .

وهٰذا جهلٌ مِمَّنْ ظَنَّهُ بمحصّلٍ مِنَ الفقهاءِ ، لأنَّه إذا عَلِمَ الفقيهُ بأنَّ العقلَ الموهوبَ له قد مَلَكَ الهبةَ ، وأنَّ اللهَ قد مَلَّكَهُ ذٰلكَ بالهِبَةِ ، لم يجوّزْ أن يُزِيلَ مُلْكَهُ بالسَّمْعِ ، لأنَّ ذٰلكَ يُوجبُ خروجَ الشيءِ عن مُلْكِهِ بالسَّمْعِ وثُبُوتَ يَدِهِ ومُلْكِهِ عليه بالعقلِ . وهٰذا ما لا يَبْلُغُهُ مُحَصِّلٌ مِنْ فقيهٍ وغيرِ فقيهٍ .

وفي ٱختلافِ الناسِ في ذٰلكَ دليلٌ على أنَّ مُلْكَ الهِبَةِ والمنعَ مِنَ الرجوعِ فيها سَمْعِيٌّ غَيْرُ عقليّ . وكلُّ ما ٱدّعوا مُلْك المالِكِ لِتَغَيُّرِ جهةِ العقلِ بالحِيَازَة[1] والسَّبْقِ إليه والاختصاصِ به وبالمعاوَضَةِ وبالفهمِ والإبدالِ وغَيْرِ ذٰلكَ وما يُمْلَكُ بالتَّراضِي والاتِّفاقِ ، فإنَّهُ كلُّهُ مُلْكٌ ، يَثْبُتُ مِنْ جهةِ السَّمْعِ دُونَ العقلِ ، لأنَّ كلامَهُمْ في جميعِ ذٰلكَ مَبْنِيٌّ على تحْسِينِ العقلِ وتقبيحِهِ وإيجابِهِ وحظرِهِ وإباحتِهِ . وكلُّ هٰذا باطِلٌ مُحَالٌ لِمَا نُبَيِّنُهُ مِنْ بَعْدُ ، وإنْ كُنَّا قد ذَكَرْنَا منه جُمَلًا في كُتُبِ أصولِ الفقهِ والكلامِ في التعديلِ والتجويرِ والحسنِ والقبيحِ والحَظْرِ والإبَاحَةِ .

وقد فَصَّلَ بعضُهم عن ما يُمْلَكُ بالعقلِ وما يُمْلَكُ بالسَّمْعِ بأنَّ كلَّ شيءٍ مُلِكَ على مالِكِهِ بالفهمِ وعِندَ رِضًا مِنهُ ، فإنَّهُ يُمْلَكُ عليه بالسَّمْعِ ، وما مَلَكَهُ عَنِ ٱتِّفَاقٍ **[١٢٥ب]** وتراضٍ ، فهو معلومٌ بالعقلِ . وهٰذا باطِلٌ ، لأنَّه كُلَّهُ مملوكٌ بطريقِ السَّمْعِ وجارٍ مَجْرَى ما نَتَّفِقُ نحنُ وهم على أنَّهُ مملوكٌ بالسَّمْعِ بِحَقِّ مُلْكِ المواريثِ والدِّيَاتِ وبِمُلْكِ أموالِ الكُفّارِ وأهلِ دارِ الحربِ ومُلْكِ الفقراءِ للزَّكَوَاتِ مِنَ الأموالِ . وكلُّ هٰذا ممَّا قَدِ ٱتَّفَقْنَا على أنَّ ما مُلِكَهُ مُسْتَقِرٌّ مِنْ جهةِ السَّمْعِ دُونَ العقلِ . وكذٰلكَ سَبِيلُ سائِرِ الأملاكِ عِندَنا .

وإنَّما قالوا : إنَّ أموالَ الكُفّارِ والزَّكَوَاتِ تُمْلَكُ سَمْعًا ، لأنّها تُوجَدُ مِنَ الكُفّارِ وأربابِ الأموالِ ؛ فهٰذا بِغَيْرِ رِضًا منهم .

قالوا : فأمَّا المَيِّتُ ، إذا ماتَ ، زال[2] إحازَتُهُ والاختصاصُ به بِمُلْكِهِ ولم يَكُنْ للقريبِ في ذٰلكَ ما ليسَ للبعيدِ ، لأنَّه لا وَجْهَ في العقلِ يُوجبُ مُلْكَ القريبِ له وترتيبَ الأَقَارِبِ فيه ، وإنَّما يُعْلَمُ ذٰلكَ سَمْعًا .

---

١ بالحيازة : بالجنازه ، الأصل .

٢ زال : ال ، الأصل .

وكذلك دِيَةُ القتيلِ ، لأنَّ المَيِّتَ قد زالَ مُلْكُهُ بالموتِ وعادَ كما كانَ قَبْلَ تَمَلُّكِهِ له ، فيجبُ أنْ يكونَ بمثابَةِ المُبَاحَاتِ أوَّلًا وُرُودُ السَّمْعِ بالمَوَارِيثِ وترتيبِها .

وكذلكَ القولُ في الدِّيَاتِ وأموالِ الكُفَّارِ ، لأنَّ مالَ الكافرِ وغيرِ الكافرِ مُقَرٌّ على مُلْكِهِ ، وإنَّما تملَّكَ عليه بالسمعِ .

ونحنُ ، وإن لم نَعْتَلَّ في مثلِ هٰذا بكثيرٍ ممَّا يَعْتَلُّونَ به ، فإنَّنا نقولُ : إنَّهُ تملَّكَ سمعًا ، وجميعُ ما تملَّكَ مِنْ مالِ كافرٍ وزكاةِ مالٍ وبذلِ متلفٍ وقيمةِ أرْشٍ وهبةٍ وعَطِيَّةٍ إلى غَيْرِ ذٰلكَ على ما نُبَيِّنُهُ وندلُّ عليه في التعديلِ والتجويرِ مِنْ بَعْدُ .

وقد قَسَمُوا ما تأكلُهُ البهائمُ وتنتفعُ به إلى قِسْمَيْنِ ، فَجَعَلُوا قِسْمًا منه رِزْقًا لها وقِسْمًا ليسَ برزقٍ لها ؛ فما تَرْتَعِيهِ وتَأْكُلُهُ مِنْ حَشَائِشِ الأرضِ وتشربُهُ مِنَ المياهِ وكلِّ ما ليسَ لأَحَدٍ مَنْعُها مِنْ أكلِهِ وشُرْبِهِ ، فإنَّهُ رزقٌ لها . وما للغيرِ مَنْعُها منه ، فليسَ لها أَكْلُهُ ولا هو رزقٌ لها .

قالوا : ولنا مَنْعُ السَّبعِ والكلبِ وسائرِ الضَّوَارِي مِنْ قَتْلِ الحيوانِ وأكلِهِ ؛ فإذا أَكَلَتْ ما هٰذِهِ سَبِيلُهُ ، أَكَلَتْ ما ليسَ برزقٍ لها . وكذلكَ إنْ أَكَلَتْ مالَ الغَيْرِ وعَلَفَهُ ، فقد ظَلَمَتْ بذلكَ وأَكَلَتْ ما ليسَ لها [١٢٦أ] أَكْلُهُ ولمالِكِهِ مَنْعُها منه ، حتّى قالوا في السبعِ : إنَّهُ ظالِمٌ بافْتِرَاسِ ما يَفْتَرِسُهُ مِنَ الحيوانِ وقتلِهِ ، وإنَّه أَكَلَ[١] بذلكَ ما ليسَ برزقٍ له ، مِنْ حيثُ كانَ لَنَا مَنْعُهُ مِنَ الأكلِ والافتراسِ .

قالوا : فأمَّا إذا أَكَلَ مَيِّتًا مِنَ الحيوانِ ، فله ذٰلكَ وهو رزقٌ لهُ ، إلَّا أنْ تكونَ المَيْتَةُ مِمَّا ينتفعُ بِلَحْمِهَا وخُلُوِّها مالكها . وقد ينتفعُ باللَّحْمِ بأن يطعمَهُ حيوانًا آخرَ ، لو لم يُطْعِمْهُ إيَّاهُ ، لَلَزِمَهُ غرمٌ عليه بإطعامِهِ الذَّكِيَّ وغيرِ المَيْتَةِ مِنَ الأطعمةِ .

---

١ أكل : اكله ، الأصل .

وهٰذا أيضًا جهلٌ منهم وخروجٌ عن الإجماعِ قَبْلَ خَلْقِهم في وصفِ السَّبعِ والكلبِ بأنّهما ظَالِمَانِ بالأكلِ والافتراسِ ، وإنَّما كانَ يقولُ مِنْ قَبْلُ راكِبِي ذٰلكَ منهم : إنَّ ما أَتَيَاهُ مِنْ ذٰلكَ قبيحٌ وليسَ بِظُلْمٍ ، لأنّهما غَيْرُ عالِمَيْنِ بِقُبْحِ ما وَقَعَ مِنهُما ولا في حكمِ العالِمِ بذٰلكَ . ولو كانَ ما أَتَيَاهُ مِنْ ذٰلكَ قبيحًا وظُلْمًا ، لَوَجَبَ آسْتِحْقَاقُهُمَا للذَّمِّ والعِقَابِ ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، ظَهَرَ أَمْرُهم وقادوا قولهم ويُخشَى خروجُهم عن دِينِ المُسْلِمِينَ وغيرهم . وإنْ أَبَوْهُ وقالوا : إنَّما يُسْتَحَقُّ اللَّوْمُ والعقابُ على فِعْلِ القبيحِ ، إذا كانَ فاعلُهُ عالِمًا بقبحِهِ أو في حُكْمِ العالِمِ بذٰلكَ . وليسَ آستحقاقُ ذٰلكَ عليه لصِفَةٍ ، ترجعُ إلى الفعلِ ، وإنَّما هو لصِفَةٍ ، ترجعُ إلى حالِ فاعلِهِ .

قيل لهم : فما أنكرتُم أيضًا أن يكونَ وَصْفُ الفعلِ بأنَّه ظُلْمٌ قبيحٌ ، ليسَ براجعٍ إلى صِفَةٍ وَوَجْهٍ ، هو في العقلِ عليه ، وإنَّما يرجعُ إلى صِفَةِ فاعلِهِ بأن يكونَ عالِمًا بأنَّه صارَ للغَيْرِ أو في حُكْمِ العالِمِ بذٰلكَ أو محظورًا عليه فِعْلُهُ أو في حُكْمِ العالِمِ بذٰلكَ . والكلبُ والسَّبعُ وكلُّ مُفْتَرِسٍ مِنَ السِّبَاعِ ليسَ بعالِمٍ بِحَظْرِ ذٰلكَ عليه ولا في حُكْمِ العالِمِ به ؛ فلا يجبُ كونُهُ ظالِمًا ولا مقبحًا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وسَنَسْتَقْصِي القولَ في ذٰلكَ مِنْ بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى .

ونُلزِمُهم على موضوعِهم الباطِلِ أن يكونَ عَقْرُ الجوارحِ المُعَلَّمَةُ وصيدُها وإمْسَاكُها على مرسِلِها ظلمٌ قبيحٌ ، لأنَّه بمثابَةِ آفْتِرَاسِ السَّبعِ ، لا يُفصَلُ بَيْنَهُ وبَيْنَهُ في العقلِ ؛ فإن مَرُّوا إلى ذٰلكَ ، صاروا إلى أنَّ الجوارحَ المُعَلَّمَةَ كُلَّهَا ظالِمَةٌ فاعِلَةٌ للقبيحِ . وهٰذا خروجٌ عن [١٢٦ب] دِينِ المُسْلِمِينَ .

وإن قالوا : ليسَ ذٰلكَ بقبيحٍ مِنَ الجَوَارِحِ المُعَلَّمَةِ ، لأنَّ الله ، تعالى ، يُعَوِّضُها على العَقْرِ والإمساكِ وما يَنَالُهَا مِنْ أَلَمِ الصيدِ ، فهو لذٰلكَ بمثابةِ إطلاقِهِ ، تعالى ، لذَبْحِهَا وضَمَانِهِ العِوَضَ على ذٰلكَ .

يقالُ لهم : هٰذا باطلٌ ، لأنَّ المُعَوَّضَ لا يُعَوَّضُ على فِعْلِ غيرِه . واللهُ ، تعالى ، وإنْ أَدْخَلَ على الحيوانِ اللَّذَاتِ في الآخِرَةِ ، فليسَ ما يُدْخِلُهُ عليهم مُخرِجًا للكلبِ عن أن يكونَ مُؤْلِمًا للصيدِ أَلَمًا ، لا يقعُ فيه في عاجلٍ ولا آجلٍ ولا هو مستحقٌّ عليه ولا يقصدُ به النفع له ، فَصِفَتُهُ لذٰلكَ صِفَةُ أفتراسِ السبعِ لِمَا يفترسُهُ ؛ فيجبُ لذٰلكَ كَوْنُ الجوارحِ ظالِمةً بالصيدِ .

ويقالُ لهم أيضًا : فما أنكرتُم أن يكونَ إقدارُ القديمِ ، تعالى ، للسَّبعِ على الافتراسِ وجَعْلُهُ أَقْوَى مِنَ الصيدِ وخلقُهُ الحاجَةَ والشهوةَ لافتراسِهِ والتخليةُ بَيْنَه وبَيْنَ ذٰلكَ بمثابَةِ إِذْنِهِ إرسالَ[1] الكلبِ في إرسالِهِ وأَصْطِيَادِه أو أَبْلَغ مِنْ إِذْنِهِ في ذٰلكَ ، وأن يكونَ سيُعوِّضُ كلَّ حيوانٍ أَكَلَهُ السَّبعُ أو عَقَرَهُ على ذٰلكَ الأَلمِ ، فيخرجُ لذٰلكَ السَّبعُ عن كونِهِ ظالِمًا ويكونُ لذٰلكَ آكِلًا لِرِزْقِهِ ، وأن لا يكونَ لنا مَنْعُهُ مِنَ الِاقْتِرَاسِ لِعِلْمِنَا بأنَّ اللهَ ، تعالى ، سيُعَوِّضُ للصبرِ على ذٰلكَ . ولولا وُجُوبُ العوضِ عليه ، لَمَا حَسُنَ منه جَعْلُ السبعِ أَقْوَى والصَّيْدِ أَضْعَفَ وخَلَقَ في السَّبعِ الجوعَ والشهوةَ والدَّوَاعِيَ إلى الافتراسِ والأَكلِ ولكانَ سبمنعُهُ مِنْ ذٰلكَ أو يَرْفعُ حاجَتَهُ إليه وشهوتَهُ له أو شَغَلَهُ بأَكْلِ شيءٍ سِوَى الحيوانِ ؛ فلا يجدونَ لذٰلكَ مدفعًا .

وَكلُّ هٰذا الركوبِ والاضطرابِ والتَّخاليطِ إنَّما يُوَرِّطُهُمْ فيها دعواهُم قضاءَ العقلِ بحُسْنِ الحَسَنِ[2] وقُبْحِ القبيحِ والتسويةَ بَيْنَ القديمِ وبَيْنَ خَلْقِهِ فيما يحسنُ مِنهُ ومنهُم ويَقْبُحُ . وسنقولُ في ذٰلكَ عِندَ ذِكْرِ أحكامِ الآلامِ والعوضِ والثوابِ وغَيْرِ ذٰلكَ قولًا بَيِّنًا ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى .

---

١ إرسال : ارسل ، الأصل .

٢ الحسن : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

وهٰذِهِ جُمْلَةٌ تُبَيِّنُ أنَّ اللهَ رازِقٌ لجميعِ الحيوانِ ما ٱنْتَفَعَ بِنَيْلِهِ[1] وأكلِهِ وشربِهِ ، العاقل منه وغير العاقلِ ، وأنَّهُ ، سبحانَهُ ، رازِقٌ للعاقِلِ المُكَلَّفِ الحلالَ والحرامَ ، إذا ٱنْتَفَعَ[2] بهما مِنْ طعامٍ وشرابٍ [١٢٧أ] وغيرِ ذٰلكَ ، وأنَّهُ رازِقٌ للمُكَلَّفِ ما تناوَلَهُ وٱنْتَفَعَ به قَبْلَ وُرُودِ سَمْعٍ عليه بإباحَتِهِ وإطلاقِهِ لكونِهِ منتفعًا به .

وسواء قِيلَ فيه : إنَّهُ مُبَاحٌ أو مَحْظُورٌ على قولِ مَن زَعَمَ أنَّها قَبْلَ السَّمْعِ على الحَظْرِ أو على قولِنا بأنَّ مُجَوِّزَاتِ العقولِ على الوَقْفِ بأنَّه ، متى ٱنْتَفَعَ الحُرُّ بذٰلكَ ، كانَ ما تناوَلَهُ رِزْقًا له ، كيفَ تَصَرَّفَتْ به الحالُ ، بَعْدَ أن يكونَ مُنْتَفِعًا به على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ وأَوْضَحْنَاهُ مِنْ حَدِّ الرزقِ وحقيقتِهِ وفسادِ كُلِّ قولٍ خالَفَهُ .

---

١ بنيله : بليله ، الأصل .

٢ انتفع : انقفع ، الأصل .

فصل في ذكر شبههم في أنّ الله ، تعالى ، ليس برازق الحرام

وأوّلُ ما نقولُ في هذا البابِ : إنَّ القدريّةَ قدِ ٱسْتَعْظَمَتْ مِن قولنا بأنَّ الله ، تعالى ، رَزَقَ الحرامَ ما ليسَ بعظيمٍ وٱسْتَشْنَعَتْ منه ما ليسَ بِشَنِيعٍ وأَنْكَرَتْهُ . وهو قولٌ لها على التحقيقِ . وهٰذا يدلُّ مِن أمرِهِمْ على غَفْلَةٍ[1] وجهلٍ عظيمٍ .

فيقالُ لهم : ما الذي عَظَّمْتُمُوهُ مِن قولِنَا : إنَّ الله ، سبحانَهُ ، رَزَقَ الحرامَ ، آخِذَهُ ومُتَنَاوِلَهُ ؟ وما الذي تريدونَهُ أَنتُم بقولِكُم : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لم يَرْزُقْ ، ونَفْيِكُم ذٰلكَ عنه وتفخيمِ الإنكارِ لقولِ مَن قالَ ذٰلكَ ؟

فإن قالوا : إنَّما نريدُ بإنكارِ ذٰلكَ ونَفْيِهِ عنِ اللهِ أنَّهُ ، تعالى ، لم يُمَلِّكِ الحرامَ ولم يَجْعَلْ لآخِذِهِ عليه مُلْكًا ويَدًا ، وإنَّهُ لم يُبِحْهُ أَخْذَهُ ، وإنَّهُ مُحَرَّمٌ عليه تناوُلُهُ والتصرُّفُ فيه ، وإنَّهُ لم يُحَسِّنْ أَخْذَهُ ولا دَلَّ على ذٰلكَ مِن حالِهِ ، وإنَّهُ آمِرٌ بِرَدِّهِ إلى يَدِ مالِكِهِ ، وإنَّهُ ذَامٌّ[2] لآخِذِهِ ومُتَوَعِّدٌ عليه ، إذا كانَ قَدْرًا يُسْتَحَقُّ به الوعيدُ ، ونُنْكِرُ على مَن قال : إنَّ اللهَ ، تعالى ، رَزَقَ الحرامَ على وَجْهٍ مِن هٰذِهِ الوُجُوهِ .

قيلَ لهم : أَوَلَيْسَ مَن خالَفَكُمْ مِن أهلِ الحَقِّ يُنْكِرُ مِن ذٰلكَ جميعَ ما تُنْكِرُونَهُ ويقولُ مع ذٰلكَ : إنَّهُ رَازِقٌ للحَرَامِ ، أيْ[3] إنَّهُ حافِظٌ لتناوُلِهِ ومُقَبِّحٌ لذٰلكَ ودالٌّ على قُبْحِهِ ومُتَوَعِّدٌ عليه وآمِرٌ بِرَدِّهِ إلى يَدِ مالِكِهِ ، وإنَّهُ ، تعالى وتَقَدَّسَ ، ما مَلَّكَ آخِذَهُ ولا أَبَاحَهُ[4] التصرُّفَ فيه ، وأنَّهُ ذَامٌّ له عليه وحاكِمٌ بِظُلْمِهِ وتَعَدِّيهِ بِأَخذِهِ وحاكِمٌ بِلَعْنِهِ وسُوءِ الثناءِ عليه ومُتَوَعِّدٌ على ذٰلكَ .

---

١ غفلة : عقله ، الأصل .

٢ ذامّ : ذم ، الأصل .

٣ أي : – ، الأصل .

٤ أباحه : اباحة ، الأصل .

فإن قالوا : [١٢٧ب][1]ما نعلمُ هٰذا مِن قولِكُمْ ؟ بهتوا وسَقَطَتْ مناظرتُهم .

وإنْ قالوا : أجل ، كلُّ هٰذا مِمَّا تُنْكِرُونَ القولَ به والذهابَ إليه ، كما نُنْكِرُهُ .

قيلَ لهم : وكيفَ تكونونَ مع هٰذا مُخالِفِينَ لنا في هٰذا البابِ ونَافِينَ عنِ اللهِ منه ما لا نَنْفِيهِ ؟ لولا الجهلُ أو قَصْدُ التمويهِ على الطَّغَامِ الأَغْتَامِ مِنْ مُقَلِّدِيكُمْ ؛ فلا يجدونَ إلى تحقيقِ خِلَافٍ بَيْنَنا وبَيْنَهم في ذٰلكَ وَجْهًا ، وأنّهم قد نفوا عنِ اللهِ ، سبحانَهُ ، منه شيئًا ، أَضَفْنَاهُ ونَسَبْنَاهُ إليه . وهٰذا واضحٌ مِنْ تخليطِهِمْ .

وإنْ قالوا : إنَّما نعني بِنَفْيِ كونِهِ رازقًا للحرامِ أنَّ أَخْذَهُ وتَنَاوُلَهُ قبيحٌ ، وأنَّهُ لا يفعلُ القبيحَ ، وأنَّهُ ، لو رَزَقَهُ أَخْذَهُ ، لوجَبَ أن يكونَ فاعِلًا للقبيحِ . وذٰلكَ مستحيلٌ في صِفَتِهِ .

قيلَ لهم : قد عَلِمْتُمْ مِن قولِنا أنَّنا نُرِيدُ بقولِنا : إنَّ اللهَ ، تعالى ، رَزَقَ آخِذَ الحرامِ ما أَخَذَهُ أنَّهُ خالِقٌ لأَخْذِهِ له ، وأنَّ أخذَهُ مِن فِعْلِهِ مع علمِكم بأنَّنا نقولُ : إنَّ اللهَ قد يخلقُ ما ليسَ برزقٍ لأحَدٍ ، وإنَّهُ قد نقولُ : إنَّ اللهَ رَزَقَ الحرامَ مِنْ أجلِ[2]أن لا يَخطُرَ بِبَالِهِ مسألةُ خلقِ الأعمالِ ولا كانَ مِنهُ نَظَرٌ في أنَّهُ خَلَقَ غَصْبَ الغاصِبِ وأحفظه ؛ فأَيْنَ القولُ بأنَّهُ رَزَقَ الحرامَ مِنَ القولِ بأنَّه خَلَقَ الأَخْذَ له ، لولا الجهلُ ؟

على أنَّ الرزقَ الذي يُعَبَّرُ عنه بذٰلكَ هو المالُ والطعامُ والشرابُ المُنْتَفَعُ به . وهو مِن قولِنا وقولِكم خَلْقٌ للهِ ، تعالى ؛ فالمغصوبُ هو الذي يُنْكِرونَ كونَهُ ، تعالى ، رَازِقًا له ، وهو الذي يقولُ القائِلُ فيه : أَخَذَ فلانٌ رِزْقِي ، وَوَكَّلْتُ فلانًا بِقَبْضِ رِزْقِي ،

---

١ فإن قالوا : + وانه ذم لاخذه ومتوعّد عليه اذا كان قدرا يستحق به الوعيد وينكر على من قال ان الله تعالى رزق الحرام على وجه من هذه الوجوه قيل لهم اولس من خالفكم ، الأصل . قد وضع الناسخ في أوّله وفي آخره إشارة (٧) للدلالة على أنّه نقله هنا سهوًا ؛ فقد ذكره في نهاية الفقرة قبل السابقة حتّى بداية الفقرة السابقة .

٢ أجل : احله ، الأصل .

وهو الذي يجبُ رَدُّهُ إلى يَدِ مالِكِهِ .

ولا خِلَافَ في أنَّ اللهَ ، تعالى ، خالِقٌ لِكُلِّ ما أَخَذَهُ غاصِبٌ وسَارِقٌ ؛ فكيفَ يجوزُ أن يكونَ في القولِ بأنَّه رَزَقَ الحرامَ أنَّهُ خالِقٌ له وأنَّهُ قبيحٌ ؟ واللهُ ، تعالى ، خالِقُهُ مِن قولِ الكلِّ .

ويقالُ لهم : ما نريدُ بقولِنا : [١٢٨أ] إنَّ اللهَ ، تعالى ، رَزَقَ الحرامَ أنَّهُ خَلَقَ تَنَاوُلَهُ ولا نذهبُ إلى ذٰلكَ ، لأنَّنا نقولُ : إنَّهُ ، تعالى ، قد خَلَقَ تَنَاوُلَ العبدِ لكلِّ[١] ما يَضُرُّهُ ويُتْلِفُهُ ويَقْتُلُهُ ويُتْلِفُ مُهْجَتَهُ ولا ينفعُهُ بِوَجْهٍ ما ، وهو مع ذٰلكَ غيرُ رازِقٍ له ما هٰذِهِ سبيلُهُ ولا لتَنَاوُلِهِ وأَخْذِهِ ما هٰذِهِ حالُهُ . ولا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الحَقِّ في ذٰلكَ وفي أنَّهُ غيرُ رازِقٍ لكُلِّ مُتناوِلٍ ولا لِتَنَاوُلِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلْتُم .

فإن قالوا : فما تُرِيدُونَ بقولِكُم : إنَّهُ رَزَقَ الحرامَ ؟

قيلَ له : ما قَدَّمْنَاهُ مِن قَبْلُ من أنَّهُ جَعَلَهُ نافِعًا لهُ وغِذَاءً لِجسمِهِ وصَلَاحًا لِبَدَنِهِ وقِوَامًا لِحَيَاتِهِ ورَمَقِهِ . ولا خِلَافَ بَيْنَنا وبَيْنَكم في أنَّ الحرامَ يُغَذِّي الأَبْدَانَ ويُصْلِحُ الأجسامَ ويُقِيمُ الأَرْمَاقَ ويُزِيلُ لَهَبَ الجوعِ والعطشِ ويلتذُّ تَنَاوُلُهُ ، كما يجبُ على ذٰلكَ بتَنَاوُلِ الحَلَالِ . ولا خِلَافَ أيضًا بَيْنَنا وبَيْنَكُم في أنَّهُ ، تعالى ، يُثِبتُ بتَنَاوُلِ الحرامِ اللحمَ ويُنْشِزُ العظمَ ، كما يفعلُ ذٰلكَ عِندَ تَنَاوُلِ الحلالِ ؛ فإذا كانَ هٰذا هو مُرَادُنَا بالقولِ : رَزَقَ الحلالَ ، وهو قولٌ لنا ولكُم ، فكيف تُنْكِرُونَهُ وتُشَنِّعُونَ به علينا ؟

فإن قالوا : نحنُ نُضِيفُ إلى مَعنَى الرزقِ ، وهو الذي قُلْتُمُوهُ مِنَ الانتفاعِ به أنَّهُ ليسَ لأَحَدٍ مَنْعُهُ منه : ومتناولُ الحرامِ لِمَالِكِهِ مَنْعُهُ مِن تَنَاوُلِهِ .

---

١ لكل : لكان ، الأصل .

قيلَ لهم : ونحنُ أيضًا نقولُ معكُم ومع كافَّةِ الأُمَّةِ : إنَّ لمَالِكِ المغصوبِ المُحَرَّمِ أَخْذُهُ مَنْعَ أخذِهِ وتَنَاوُلِهِ ، غَيْرَ أنَّا نَصِفُهُ مع ذٰلكَ بأنَّه رِزْقٌ لآخِذِهِ ، وأنتم لا يَصِفُونَهُ بذٰلكَ ويقولونَ : إنَّه منتفعٌ به وإنَّه غِذَاءٌ للأبدانِ وهو أُمٌّ للأبدانِ ومصلِحٌ لها ومُنبِتٌ لِلَّحْمِ ومُنشِزٌ للعَظْمِ ومُنْشِئٌ للدَّمِ ، فهل تَرَوْنَ بينَنا خِلَافًا إلَّا في عِبَارةٍ وفي أنَّنا نَصِفُ ما هٰذِهِ حالُهُ بأنَّه رِزْقٌ ، إنْ كانَ للغَيْرِ المنعُ منه ، وأنتُم لا تَصِفُونَهُ بذٰلكَ ؟ وليسَ الخِلَافُ في تَسْمِيَتِهِ رِزْقًا ما يُوجبُ تسفِيهَ القديمِ ووصفنا له بالعَبَثِ وفعلِ القبيحِ والخروجِ مِنَ الحكمَةِ . ولا شَكَّ على عاقِلٍ في عِلْمِكُمْ بمُوَافَقَتِكُمْ **[١٢٨ب]** لنا على مَعنَى الرزقِ الذي نذهبُ إليه ، وقصدكم التمويهَ والإلباسَ على العامَّةِ مِنْ مُقَلِّدِيكُمْ .

وإن قالوا : إنَّما نعني[1] بقولِنا : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لم يَرْزُقِ الحرامَ أن يكونَ حَكَمَ بِأَخذِهِ ، ونُنكِرُ قولَه : إنَّهُ رزقهُ ، لأنَّه قولٌ يُوجبُ أنَّه حَكَمَ بِأَخذِهِ .

يقالُ لهم : وما الذي تُرِيدُونَهُ بقولِكُم : إنَّهُ لو لم يَحْكُمْ بِأَخذِهِ ؟

فإن قالوا : نريدُ أنَّهُ لم يُبِحْهُ[2] أو يَأْمُرْ به واجبًا أو نَدْبًا .

قيلَ لهم : فنحنُ أيضًا نَنْفِي إباحتَهُ لذٰلكَ وأَمْرَهُ به ، بل نقولُ : إنَّهُ ناهٍ[3] عنه ومُحَرِّمٌ له وحاكِمٌ بِظُلْمِ آخِذِهِ وتَعَدِّيهِ . ونحنُ وأنتُم إذًا في هٰذا سِيَّانِ .

وإن قالوا : نريدُ أنَّهُ لم يعلمْ ذٰلكَ في العَدَمِ ولم يَجْرِ به القلمُ ولم يَكْتُبْهُ ، خرجُوا عن دِينِهم .

وإن قالوا : نريدُ بذٰلكَ أنَّهُ لم يَخلُقْ أَخْذَ الآخِذِ له ولا أرادَ غَصْبَهُ وتناوُلَهُ .

---

١ نعني : نبقي ، الأصل .

٢ يبحه : نتجه ، الأصل .

٣ ناهٍ : ناهي ، الأصل .

قيلَ لهم : نحنُ نُسَلِّمُ لكُم جَدَلًا أنَّهُ لم يَخلُقْ ذٰلكَ ولم يُرِدْهُ ؛ فما في هٰذا مِمَّا يمنعُ كونَهُ رازِقًا له بمَعنَى أنَّهُ نافِعٌ لآخِذِهِ ومُغَذٍّ[1] لِجسمِهِ ومُصْلِحٌ لِبَدَنِهِ ومُنْبِتٌ لِلَحْمِهِ وعَظْمِهِ ؛ فلا يجدونَ إلى دَفْعِ ذٰلكَ طريقًا .

ويقالُ لهم : أَلَسْنَا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّهُ يَخلُقُ أَخْذَ الآخِذِ لِمَا يَضُرُّهُ ولا يَنْفَعُهُ وغصبهُ له ونريدُ ذٰلكَ منه . ولا يكونُ رازِقًا له ، إذا لم يكُنْ نافعًا له ؛ فَلَسْنَا نُريدُ بِوَصْفِ الشيءِ بأنَّه رزقٌ لآخِذِهِ أنَّهُ مِن خَلْقِ اللهِ فيه وأنَّهُ مريدٌ له . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلتُم ولم يَتَحَصَّلْ أيضًا مِنكُم خلافًا في المَعنَى ؛ فزالَ بذٰلكَ تَكَبُّرُكُمْ وتَشْنِيعُكُمْ على أهلِ الحقِّ ما أنتُم وهم قائِلُونَ به .

وإن قالوا : إنَّما نريدُ بإنكارِنا كَوْنَهُ[2]، تعالى ، رازقًا للحرامِ ، إنكارَ قولِهم : إنَّهُ قد رَزَقَهُ أَخْذَهُ ومنعَهُ مِنْ أَخذِهِ وتَنَاوُلِهِ . وهٰذا محالٌ في صفتِهِ .

قيلَ لهم : وما في هٰذا مِن الإحالَةِ ؟ وما أنكرتُم أنْ يرزقَهُ ويَمْنَعَ مُتَنَاوِلَهُ مِن أَخذِهِ ، إذا لم يردْ بالقولِ : «رَزَقَهُ» الغاصبَ له أنَّهُ مَلَّكَهُ إيَّاهُ ، لو أَمَرَ بِأَخذِهِ أو أَبَاحَهُ له ومَنَعَهُ مع ذٰلكَ منه ، ولا أنَّهُ مَدَحَهُ على أَخذِهِ ومَنَعَهُ منه ، ولا أنَّهُ حَسَّنَ تَنَاوُلَهُ أو دَلَّ على حُسْنِهِ ومَنَعَهُ مع ذٰلكَ منه ، [١٢٩أ] وإنَّما نريدُ مِن ذٰلكَ بقولِنَا نحنُ وأنتُم مِن أنَّهُ جَعَلَهُ نافعًا لِجسمِهِ ومُغَذِّيًا لِبَدَنِهِ ومُصْلِحًا لِبَدَنِهِ ومُنبِتًا لِلَحْمِهِ ومُنشِئًا لِدَمِهِ . وهٰذا المَعنَى لا خِلَافَ بَيْنَنا وبَيْنَكم فيه وأنَّهُ قد مَنَعَ الغاصِبَ مِن تَنَاوُلِهِ وغَصْبِهِ ، وإنْ كانَتْ حالُهُ في النَّفْعِ لِجسمِهِ ودَفْعِ الضَّرَرِ عنه وجَعْلِهِ غذاءً وقِوَامًا له ؛ فأيّ تناقُضٍ وإحالَةٍ بَيْنَ جَعْلِهِ للرزقِ على هٰذِهِ الصفاتِ وبَيْنَ مَنْعِهِ الغاصِبَ مِن أَخذِهِ وتَنَاوُلِهِ ، لولا الغباوَةُ ؟ والقولُ بذٰلكَ مُتَّفَقٌ عليه عِندَنا وعِندكُم . وهٰذا ما لا

---

١ ومغذٍّ : ومعدى ، الأصل .

٢ كونه : قوله ، الأصل .

مخرجَ لهم منه وما يَكْشِفُ ويُبَيِّنُ أنّهم يُخالِفونَ في هٰذا البابِ في إطلاقِ عبارةٍ فقط وتَسْمِيَتِنَا للمغصوبِ رِزْقًا مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومَنْعِهم هٰذِهِ الصفةَ مع تسليمِهم جميعَ ما قُلناهُ في مَعنَى الرزقِ . وكَفَى بذٰلكَ عجزًا ونَقْصًا .

ذكر ما عوّلوا عليه في معنى وصف ما قلناه بأنّه رزق من الله ، تعالى ، وصحّة وصفنا له بذلك

وقد آعتمَدَ السَّلَفُ مِن شيوخِ القدريّةِ في مَنْعِ كونِهِ رزقًا بأنَّه ، تعالى ، لو كانَ رازِقًا للحرامِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ مُمَلِّكًا له وغَيْرَ مانِعٍ مِنْ أَخذِهِ ، ولا حاكمٍ بِظُلْمِ غاصِبِهِ . وقد بَيَّنَّا فسادَ ذٰلكَ بغيرِ وَجْهٍ تَقَدَّمَ وأنَّ النوَابِتَ منهم لَمَّا عَلِمُوا فسادَ إِلْزَامِهِم لنا كونَ الحرامِ مُلْكًا مِن حيثُ كانَ رِزْقًا وذَلُّوا لما قالَهُ شيوخُهم في ذٰلكَ وأَذْعَنُوا له بأنَّه ليس مَعنَى الرزقِ مِن مَعنَى المُلْكِ في شيءٍ ، وأنَّهُ قد يرزقُ البهائِمَ والأطفالَ مَنْ لا يملكُ . ويستقرُّ مُلْكُ المالِكِ على الشيءِ ، وإن لم يُوصَفْ بأنَّه رِزْقٌ له ، فلا حاجَةَ بنا إلى إعادةِ القولِ فيه ؛ فبَطَلَ بذٰلكَ ما قالُوهُ .

وما قَدَّمْنَاهُ مِن ذٰلكَ هو جوابُ آعْتِلَالِهِم في أنَّهُ غيرُ رازِقٍ للحرامِ ، بأنَّه ، لو كانَ لو رَزَقَهُ ، لم يأمُرْ بِقَطْعِ سارِقِهِ ويُوجِبْ عليه رَدَّهُ إلى مالِكِهِ ولم يَذُمَّهُ ويَلْعَنْهُ ويَتَوَعَّدْهُ بالنارِ على أَخذِهِ ، لأنَّ كلَّ ذٰلكَ لا يمنعُ مِن كونِهِ نافعًا ومُغَذِّيًا ومُقِيمًا ، لَزِمُوا حَدَّهُ . ولَسْنَا نريدُ بكونِهِ رزقًا أَكْثَرَ مِنْ ذٰلكَ ؛ [١٢٩ب] فبَطَلَ ما قالوهُ .

وآسْتَدَلُّوا على ذٰلكَ أيضًا بأن قالوا : قد عَلِمْنَا أنَّ السلطانَ والوَاهِبَ والوَالِدَ ، لو دَفَعُوا إلى الإنسانِ شيئًا وأَطْلَقُوا له تَنَاوُلَهُ والانتفاعَ به والتصرُّفَ فيه ، لَوُصِفَ بأنَّه رزقٌ له . ولو سَلَّمُوا إليه شيئًا ودَفَعُوهُ إليه ومَكَّنُوهُ منه ومَنَعُوهُ مِن تناوُلِهِ وإِتْلَافِهِ والتصرُّفِ فيه أَعْظَمَ المَنْعِ وأَشَدَّهُ وتَوَعَّدُوهُ على ذٰلكَ ، فتَصَرَّفَ[1] فيه وآنْتَفَعَ به ، لم يُوصَفْ بأنَّه مُتَنَاوِلٌ لِرِزْقِهِ ولا وُصِفَ اللهُ بأنَّه رازِقٌ له ذٰلكَ ؛ فكذٰلكَ سَبِيلُ مَنْعِ القديمِ مِمَّا ينتفعُ العبدُ بتَنَاوُلِهِ ، إذا كانَ قد حَظَرَ ومَنَعَ الانتفاعَ به .

يقالُ لَهُم : متى آتَّفَقَ على ذٰلكَ وفيه وَقَعَ الخِلَافُ ؟ وكلُّ أهلِ الحَقِّ مُتَّفِقُونَ على

---

١ فتصرّف : تتصرّف ، الأصل .

أنَّ آكِلَ الوديعةِ وكُلَّ ما حُظِرَ عليه والمنتفعَ به قد أَكَلَ وأَخَذَ رزقَهُ ، وإنْ كانَ اللهُ ، تعالى ، ومالكُهُ قد[1] حَظَرَا عليه تَنَاوُلَهُ ، كما إذا أُبِيحَ تناولهُ ، فقد أَكَلَ رِزْقَهُ . وكيف يَطْلُبُونَ الاتِّفاقَ على هٰذِهِ الدَّعْوَى ، لولا الجهلُ ؟

فإن قالوا : هٰذا ، وإنْ قُلْتُمُوهُ وخالفتُمْ مذهبَنا فيه ، فإنَّكُم لا تقولونَ : إنَّ السلطانَ والأبَ قد رَزَقَا الغيرَ ما مَنَعْنَاهُ مِنْ أَخذِهِ ، وتقولونَ : قد رَزَقَاهُ ما أَطْلَقَا له أَخذُهُ .

قيلَ لهم : مَعَاذَ اللهِ أن نقولَ : إنَّ مع اللهِ رَازِقًا غيره ، لحلالٍ أو حرامٍ ، بل هو اللهُ ، سبحانَهُ ، رازقُ الغاصِبِ والمأذونِ ما أَكَلَهُ وتَصَرَّفَ فيه وانْتَفَعَ به ، وإنَّما يقالُ : رَزَقَهُ السلطانُ والأبُ على عُرْفٍ جَرَى وتأويلٍ أنَّهُ قِسْطٌ له ، مُقَدَّرًا مُؤَقَّتًا ، وإلَّا فاللهُ الخالِقُ لِمَا يَنْتَفِعُ به متناوِلُهُ ، هو الرازقُ ، حلالًا كانَ أو حرامًا ، مُطْلَقًا كانَ أو ممنوعًا ومحظورًا ، وكما يقالُ : أَحْيَاهُ السلطانُ ونَعَشَهُ وبقّى رَمَقَهُ[2] بالعطاءِ وأماتَهُ وأَفْنَاهُ وقَتَلَهُ بالمَنْعِ . وهو لم يَفْعَلْ مِن ذٰلكَ شيئًا ، وإنَّما يَجْرِي عليه الوصفُ بذٰلكَ مجازًا واتِّسَاعًا .

وقد قال اللهُ، تعالى : ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [٣٥ فاطر ٣] ، كما قالَ : ﴿مَنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِلَيْلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ﴾ [٢٨ القصص ٧٢]، فَنَفَى إِلَٰهًا وخالِقًا سِوَاهُ . وأَجْمَعَ المسلمونَ على إطلاقِ القولِ : لا خالِقَ ولا رازِقَ [١٣٠أ] إلَّا اللهُ ، سبحانَهُ ؛ فَوَجَبَ أنَّهُ لا رازقَ سِواهُ .

وسنقولُ مِن بَعْدُ في مَعنَى قولِهِ : ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [١٠ يونس ٥٩] وإبطالِ تَأَوُّلِهِم لها على خِلَافِ الحَقِّ .

---

١ قد : فقد ، الأصل .

٢ وبقّى رمقه : وبعارمعه ، الأصل .

وٱسْتَدَلُّوا على ذٰلكَ بأنَّه لو كانَ مُتَناوِلُ الحرامِ مَرْزُوقًا لِمَا تَنَاوَلَهُ ، لَوَجَبَ أن يكونَ السلطانُ ، إذا غَصَبَ الأموالَ والعُرُوضَ والحرامَ وٱنْتَفَعَ بذٰلكَ أو تَمَكَّنَ مِن غَصْبِهِ والانتفاعِ به أن يكونَ قد رَزَقَهُ اللهُ ذٰلكَ ؛ فلَمَّا أَجْمَعُوا على بُطْلَانِ هٰذا ، بَطَلَ ما قُلْتُم .

يقالُ لهم : متى أَجْمَعْنَا على ذٰلكَ وفيه وَقَعَ النزاعُ ؟ وما أنكرتُم أن يكونَ اللهُ قد رَزَقَ السلطانَ ذٰلكَ ، بمعنَى أنَّهُ حصلَ مُنْتَفَعٌ ومُغْتَذًى ومُلْتَذٌّ به ، لا على مَعنَى أنَّهُ مَلَّكَهُ ذٰلكَ وأَبَاحَهُ إيَّاهُ وأَطْلَقَهُ له وحَكَمَ له بأخذِهِ بأن سَوَّغَ له ذٰلكَ وأَذِنَ فيه ؛ فهل الخِلَافُ إلَّا في هٰذا ؟ وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بطلتْ دَعْوَى الإجماعِ على ما قالُوهُ .

فأمَّا قولُهم : إنَّ المُتَمَكِّنَ مِن أَخذِ ما لو أَخَذَهُ ، لَانْتَفَعَ به مِن سلطانٍ وغيرِه ، يجبُ كونُهُ رِزْقًا له ، إنْ كانَ الأمرُ على ما قلناهُ ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ ، لأنَّ الرزقَ هو ما حَصَلَ الانتفاعُ به والاغتذاءُ والالتذاذُ به ودفعُ المَضَارِّ دُونَ ما أَمْكَنَ حصولُ ذٰلكَ أو يُمَكِّنُ منه ولو لَمْ يَحْصُلِ النَّفْعُ به . وقد بَيَّنَّا صِحَّةَ هٰذا مِن قَبْلُ ، فبَطَلَ ما قالُوهُ .

شبهة أخرى في منع هٰذه التسمية

قالوا : ويدلُّ على أنَّهُ غيرُ رازقٍ للحرامِ أنَّهُ لو كانَ رازقًا له ، لكانَ قد حَكَمَ به للمرزوقِ ولَوَجَبَ أن يكونَ أخذُهُ له حقًّا غيْرَ ظُلْمٍ ، كما أنَّ الحلالَ لمَّا كانَ رزقًا مِنَ اللهِ ، كانَ ، تعالى ، حاكِمًا للمرزوقِ به وكانَ حكمُهُ بذٰلكَ عَدْلًا وحَقًّا وكان أخذُهُ أخذًا بِحَقٍّ ، غير مُتَعَدٍّ به .

وكذٰلكَ الرسولُ ، إذا حَكَمَ بمالٍ أو فرجٍ لأحدٍ ، وَجَبَ أنْ يكونَ حكمُهُ به حقًّا وأن يكونَ أخذُهُ مُصِيبًا وأخذًا بِحَقِّهِ وزَائِلًا عنه العقابُ [١٣٠ب]١والَّلومُ . وهٰذا يُوجبُ أن لا قَطْعَ على سَارِقِ مالٍ٢غيرِه ولا حَدَّ على وَاطِئٍ زوجةِ غيرِه . وذٰلكَ خروجٌ عن الإجماعِ للاتِّفَاقِ على أنَّهُ سارِقٌ وزَانٍ ، مُسْتَوْجِبٌ لِلْحَدِّ .

يقالُ لهم : قد فَصَّلْنَا مَعنَى قولِكم : إنَّهُ حَكَمَ بالرزقِ الحرامِ لمَنْ جَعَلَهُ رزقًا له ، وإنَّهُ لا يجوزُ أن يكونَ مَعنَى حُكْمِهِ بذٰلكَ أنَّهُ أَمَرَ بِأَخذِهِ أو أَبَاحَهُ أو حَسَّنَهُ أو صَوَّبَ فاعِلَهُ ، وإنَّما مَعنَى أنَّهُ رَزَقَهُ إيَّاهُ أنَّهُ جَعَلَهُ غِذَاءً له ونَافِعًا لبدَنِهِ ومُقِيمًا لِرَمَقِهِ ، وإنَّهم يُوَافِقُونَا على هٰذا المَعنَى . وإن مَنَعْتُمْ مِن تسميةِ ما هٰذِهِ سَبِيلُهُ رِزْقًا وما حَكَمَ اللهُ ، تعالى ، ورسولُهُ به مِنْ أخذِ الحلالِ والمالِ والفرجِ الذي حَكَمَا بِأَخذِهِ وأَذِنَا فيه وأَمَرَا به أحيانًا ، لم يكُنْ رزقًا لِمَن أَخَذَهُ مِن حيثُ أُمِرَ بِأَخذِهِ وحُكِمَ لِرَبِّهِ ، ولا كانَ حقًّا وملكًا وعدلًا وإنْصَافًا مِن حيثُ كانَ مأمورًا ومشروعًا له ذٰلكَ أو مأذونًا له فيه ، وإن لم يندبْ إليه أو يُوجبْ أخذَه عليه والمرزوق للحرامِ بمَعنَى جعله نافعًا له وغذاءً لِبَدَنِهِ وقِوَامًا لِجسمِهِ ورافِعًا لآلامِهِ٣، محظورٌ مُحَرَّمٌ عليه تَنَاوُلُهُ وهو ملعونٌ مذمومٌ بذٰلكَ ؛ فلهٰذا لم يكُنْ عادِلًا ومُحِقًّا بِأَخذِهِ ، وإنْ كانَ مخلوقًا له به على

---

١ العقاب : مكرّر في الأصل .

٢ مال : ومال ، الأصل .

٣ ورافعًا لآلامه : وراحعا لالامة ، الأصل .

مَعنَى العلمِ بأنّهُ يأخذُهُ وكتب ذٰلكَ في السابقِ ومحكومٌ له بأنّه نافعٌ له ومُقِيمٌ لِجسمِهِ ، بمَعنَى أنّهُ مخلوقٌ ومفعولٌ كذٰلكَ . وإذا كانَ هٰذا هٰكذا ، سَقَطَ ما قالُوهُ .

وٱسْتَدَلُّوا على ذٰلكَ أيضًا بأنَّ اللهَ ، تعالى ، قد رَزَقَ الزوجةَ ووَطْأَها كما يرزقُ الطعامَ والشرابَ والأموالَ والعروضَ ؛ فلو كانَ مَعنَى الرزقِ أنّهُ المُنْتَفَعُ به المُزِيلُ للضَّرَرِ والألَمِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ غاصِبُ زوجةِ غيرِه وواطِئُها ووَاطِئُ ذاتِ مَحارِمِهِ والمُسْتَمْتِعُ بهنَّ قد رَزَقَهُ اللهُ الوَطْءَ الحرامَ وحَكَمَ له به . ولو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يكُنْ بذٰلكَ زانِيًا ولا للحَدِّ مُسْتَوْجِبًا .

فيقالُ لهم : مَدَارُ كلامِكُم على كلامٍ تكرارٍ مُستمرٍّ ومُستغنٍ ؛ فما الذي تُرِيدُونَهُ بقولِكُم : يجبُ أن يكونَ اللهُ رازِقًا للعبدِ زوجةَ غيرِه ووَطْأَها والاستمتاعَ بها ؟ أَتُرِيدُونَ [١٣١أ] بذٰلكَ أنّهُ مباحٌ ومشروعٌ له ذٰلكَ ومأمورٌ به وأنّهُ يملكُ وَطْءَ[١] المُحَرَّمَاتِ وأنّه لم يُحْظَرْ عليه ويُمْنَعْ منه ولا وَجَبَ حَدُّهُ ولَعْنُهُ وتعلّق الوعيد عليه أم تَعْنُونَ أنّهُ جَعَلَ الزوجةَ والوَطْءَ[٢] مِمَّا ينفعُ به ويزيلُ عنه الضررَ والآلامَ ، وإنْ كانَ محظورًا عليه ذٰلكَ ؟

فإن قالوا : نَعْنِي أنّهُ أَبَاحَ ذٰلكَ ومَلَّكَهُ وأَطْلَقَهُ وشَرَعَهُ ، وذٰلكَ ليسَ بِقَوْلٍ لَنَا ولا لِمُسْلِمٍ[٣] .

وإن قالوا : مَعنَاهُ[٤] أنَّ واطِئَ المُحَرَّمَاتِ مُنْتَفِعٌ ومُلْتَذٌّ بالوَطْءِ ودافِعٌ به الضَّرَرَ وأنَّ اللهَ خَلَقَ الزوجةَ خَلْقًا ، يَنْتَفِعُ بِوَطْئِهَا والاستمتاعِ بها زوجُها وغاصبُها والمُحَلِّلُ له

---

١ وطء : وطى ، الأصل .

٢ والوطء : والوطى ، الأصل .

٣ عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٤ لمسلم : مسلم ، الأصل . التصحيح بناء على ما أورده في موضع لاحق . يُنظَر هنا ٣٦٢ .

وَطْؤُهَا[1] والمُحَرَّمُ عليه ذٰلكَ ، فهٰذا قولُنا وقولُهم وقولُ جميعِ الأُمَّةِ .

ونحنُ فَلَسْنَا نُرِيدُ برزقِ الزوجةِ المغصُوبَةِ ورزقِ وَطْئِها لغاصِبِهَا أكثرَ مِنْ هٰذا المعنَى ؛ وإن كانَ زانِيًا[2] مذمومًا مَلْعُونًا ، يجبُ حَدُّهُ بالرَّجْمِ تارةً وبالحَدِّ أُخرَى .

فإن قالوا : فنحنُ لا نُسَمِّي ذٰلكَ رِزْقًا بهٰذا المَعنَى .

قيلَ لهم : فهل تَقْدِرُونَ على تحصيلِ خِلَافٍ في مَعنًى ، ترجعونَ إليه وتَقدِرُونَ على ذِكْرِهِ ؟ فلا يجدُونَ إلى ذٰلكَ طريقًا .

---

١ وطؤها : وطنها ، الأصل .

٢ زانيًا : رابا ، الأصل .

شبهة أخرى

وإن قالوا : قد أَجْمَعَ الناسُ على إطلاقِ القولِ بأنَّ السلطانَ الظالِمَ قَدِ آسْتَوْلَى على أَرْزَاقِ الناسِ . وذٰلكَ يُوجِبُ أنَّهُ أَخَذَ رِزْقَ غيرِه الذي ظَلَمَهُ .

يقالُ لَهُم : المرادُ بذٰلكَ أنَّهُ أَخَذَ ما لو آنْتَفَعُوا به ، لكانَ رزقًا لهم ، لا أنَّهُ رِزْقٌ لَهُم على الحقيقةِ .

وقد يجوزُ أنْ يُعْنَى بذٰلكَ أنَّهُ أَخَذَ أَمْلَاكَهُمْ وما قد جَعَلَهُ لهم مُلْكًا ، وإن كانَ رزقًا لِغيرِهم ، إذا آنتفعَ به دُونَهم . والذينَ أَطْلَقُوا ذٰلكَ هُمُ الذينَ يقولونَ : لا رازِقَ إلَّا اللهُ ، تعالى ، ولا يأكلُ الإنسانُ إلَّا ما قد رُزِقَ ، ولا يَأْخُذُ قسمةً ، ولا يَصِلُ أبدًا إلى ما لم يُقَدِّرْ له الوُصُولَ إليه في أمثالِ هٰذِهِ الألفاظِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وآسْتَدَلُّوا أيضًا على مَنْعِ هٰذِهِ التسميةِ بأن قالوا : لأنَّ اللهَ ، تعالى ، قد حَرَّمَ المَيْتَةَ والدَّمَ ولَحْمَ الخنزيرِ وتَنَاوُلَهُ على كُلِّ وَجْهٍ ، كما حَرَّمَ مالَ زيدٍ وطعامَهُ وزوجتَهُ ؛ فإن كانَ المُنْتَفِعُ بمالِهِ وزوجتِهِ **[١٣١ب]** وطعامِهِ والمُتَمَكِّنُ مِنْ ذٰلكَ مرزوقًا له ، إذا وَصَلَ إليه وآنْتَفَعَ به ، فيجبُ أن يكونَ آكِلُ المَيْتَةِ والدَّمِ والخنزيرِ وشاربِ الخمرِ آكِلًا وشَارِبًا لِمَا رَزَقَهُ اللهُ ، تعالى ، كما أنَّهُ ، إذا أَكَلَ الحَلَالَ[1] ووَطِئَ مَنْ يَحِلُّ وَطْؤُهُ[2] ، فقد أَكَلَ وشَرِبَ ووَطِئَ ما هو رزقٌ له . وهٰذا خروجٌ عن الإجماعِ .

وقد ثَبَتَ أنَّ المُنْتَفِعَ بمالِ غيرِه كآكِلِ المَيْتَةِ والخنزيرِ وشاربِ الخمرِ والدَّمِ ؛ فيجبُ أن يكونَ ما أَكَلَهُ مِنْ ذٰلكَ أَجْمَعَ غَيْرَ رزقٍ له .

---

١ الحلال : + أكله ، الأصل .

٢ وطؤه : وطيه ، الأصل .

يقالُ لَهُم : هٰذا أيضًا مِنْ جنسِ ما قَدَّمْنَاهُ مِنْ تَمْوِيهَاتِكُمْ ؛ فما الذي تَعْنُونَهُ بقولِكم : إنَّ آكِلَ الخنزيرِ والمَيْتَةِ آكِلٌ[1] لرِزْقِهِ ؟ أَتَعْنُونَ[2] بذٰلكَ أنَّهُ أَكَلَ ما شُرِعَ له أَكْلُهُ وأُمِرَ به ومَلَكَ تَنَاوُلَهُ وحَسُنَ له أخذُهُ وأُزِيلَ الذَّمُّ عنه به أَمْ تَعْنُونَ أنَّهُ مُنْتَفِعٌ بتَنَاوُلِ المَيْتَةِ والخنزيرِ والدَّمِ والخمرِ ومُلْتَذٌّ بذٰلكَ وأنَّهُ غِذَاءٌ لِبَدَنِهِ وقِوَامٌ لِجسمِهِ ومُصْلِحٌ له ؟

فإن قالوا : نُرِيدُ الوَجْهَ الأَوَّلَ ، فَلَيْسَ ذٰلكَ بقولٍ لنا ولا لِمُسْلِمٍ .

وإن قالوا : نُرِيدُ الوَجْهَ الثانِيَ ، فذٰلكَ حقٌّ وصوابٌ مِنْ قولِنَا وقولِهِمْ ؛ فما مَعنَى الشناعةِ ؟ وأيُّ خِلَافٍ حَصَلَ لَهُم في مَعْنًى ، نَبَّهْنَا لَهُم ذِكْرَه ؟ وهل هٰذا تمويهاتٌ مِنهُم على العامَّةِ الطَّغَامِ وأهلِ الجهلِ والنقصِ مِنْ أَتْبَاعِهِم .

وكذٰلكَ الجوابُ عن تَعَلُّقِهم بمِثْلِ ذٰلكَ في اسْتِبْخدَامِ الأَمَةِ والعَبْدِ المَغْصُوبَيْنِ وسُكْنَى الدارِ والربعِ وعن أَكْلِ أموالِ اليتامَى ظُلْمًا وأنَّهُ آكِلٌ لرِزْقِهِ الذي جَعَلَهُ اللهُ رزقًا له وسؤالهم عَمَّا يَعْنُونَهُ بذٰلكَ وتنزيل على ما نَزَّلْنَاهُ وكلّ ما يَرِدُ مِنْ هٰذا الجنسِ .

---

١ آكل : اكلا ، الأصل .

٢ اتعنون : العنون ، الأصل .

شبهة أخرى في منع هٰذه التسمية

قالوا : على أنَّهُ لو كانَ اللهُ ، تعالى ، زَازِقًا لِلْحَرَام ، لَوَجَبَ أن يكونَ قد حَكَمَ به لآخِذِهِ وقَضَاهُ له وقَسَمَهُ له ولوَجَبَ علينا الرِّضَى بِأَخذِهِ والتسليمُ لآخِذِهِ ، لأنَّ الرِّضَا[١] بقضائِهِ والتسليمَ له واجبٌ بتركِ الكراهةِ له .

وهٰذا أيضًا باطِلٌ بما قَدَّمْنَاهُ في إنكارِهم القولَ بأنَّه قَضَى المَعَاصِيَ وقَدَّرَهَا . وتَقَصَّيْنَا [١٣٢أ] القولَ في ذٰلكَ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم : فإنَّنا لا نريدُ بقولنا : إنَّ اللهَ ، تعالى[٢] ، رَزَقَ الحرامَ وقَسَمَهُ وحَكَمَ به وقَضَى أنَّهُ أرادَ[٣] في أخذِهِ وأَطْلَقَهُ أو أَمَرَ به أو أَلْزَمَنَا الرِّضَى بِأخذِهِ وغصبِهِ ، وإنَّما نريدُ بذٰلكَ أنَّ آكِلَهُ مُنْتَفِعٌ بِتَنَاوُلِهِ ودافِعٌ الضَّرَرَ به ، وأنَّهُ خُلِقَ لذٰلكَ وجُعِلَ غذاءً لِبَدَنِهِ وقِوَامًا له ومُنْبِتًا لِلَحْمِهِ ومُنْشِئًا لِدَمِهِ . وهٰذا قولُنا وقولُكم وقولُ جميعِ الأُمَّةِ ؛ فَبَطَلَ ما قُلتُم .

وقد بَيَّنَّا في مَعنَى القضاءِ في كتابِ خلقِ الأعمالِ مِنْ هٰذا الكتابِ بغيرِ وَجْهٍ أنَّ اللهَ ، تعالى ، قد أَبَاحَ لنا كراهةَ المرضِ والفقرِ والزَّمَانةِ وذهابَ الأسماعِ والأبصارِ ومَسْأَلَتَهُ[٤] المُعَافَاةَ في ذٰلكَ والرغبةَ إليه في إزالَتِهِ ، وأنَّه لا يجبُ على أهلِ النارِ الرِّضَا بخلودِهم فيها وتعذيبِهم بها ، ولا يجبُ علينا الرِّضَى بموتِ الأنبياءِ وفَنَاءِ الصالحِينَ وبقاءِ الأَبَالِسَةِ والشياطِينِ ، وإن كانَ ذٰلكَ مِن حُكْمِ اللهِ ، تعالى ، وقضائِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ وجوبُ الرِّضَى بِأخذِ الحرامِ وغَصْبِهِ لأجلِ

---

١ كذا بالألف في الأصل ؛ وهو وجه صحيح في الكتابة ؛ وقد يحتمل ضبطُهُ على المدّ ، أي (الرِّضَاء) .

٢ تعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٣ أراد : ادار ، الأصل .

٤ ومسألته : ومسله ، الأصل .

كونِهِ مِن حُكْمِ اللهِ ، عَزَّ وجَلَّ[1]، وقضائِهِ على تأويلِ ما بَيَّنَّاهُ . وهٰذا واضحٌ ، لا إشكالَ فيه .

ويقالُ لهم : الأُمَّةُ مُطْبِقَةٌ على أنَّ الإنسانَ لا يأكلُ إلَّا رِزْقَهُ ولا يأخذُ إلّا ما قُسِمَ له ، فيجبُ أن يكونَ كُلُّ ما انْتَفَعَ به ووَصَلَ إليه رِزْقًا له .

فإن قالوا : أرادوا بذٰلكَ أنَّهُ لا يَنْتَفِعُ ويَلْتَذُّ إلَّا بما جَعَلَهُ اللهُ ممَّا يَنْفَعُ الأجسامَ ويلذُّها ويُصْلِحُها ، وإن كانَ ذٰلكَ رزقًا لغيرِهِ الذي هو مالِكُهُ .

يقالُ لهم : وكذٰلكَ إنَّما يريدونَ بقولِهِمْ : إنَّ السلطانَ الظالِمَ قد أَخَذَ أرزاقَ الناسِ وٱسْتَوْلَى عليها ، إنَّما معناهُ أنَّهُ أَخَذَ مِنهُم ما لولا أَخذُهُ لَانْتَفَعُوا به ، لا أنَّهُ أَخَذَ ما هو رزقٌ لهم على الحقيقةِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وقد ٱدَّعَى أصحابُنا الإجماعَ مِنَ الأُمَّةِ على أنَّ الآكِلَ لا يأكُلُ رِزْقَ غيرِهِ ؛ فخالَفَتِ القدريَّةُ في ذٰلكَ وقالوا : بل يجوزُ أن يأكُلَ رِزْقَ غيرِهِ ويَسْكُنَ دارَ غيرِهِ **[١٣٢ب]** ويستخدمَ عَبْدَ غيرِهِ وأَمَتَهُ ويَسْتَمْتِعَ بما جَعَلَهُ اللهُ نعمةً على غيرِهِ ؛ فإذا جازَ لَهُم رُكوبُ الخروجِ عن مُقْتَضَى هٰذا الإطلاقِ ، جازَ لنا الخروجُ عن حكمِ إطلاقِ الناسِ بأنَّ السلطانَ أَخَذَ رِزْقَ غيرِهِ وٱسْتَوْلَى عليه ، ويكونُ تأويلُ ذٰلكَ ما قُلناهُ .

---

١ عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

شبهة أخرى في منع هٰذه التسمية

قالوا : ويدلُّ على أنَّ الحرامَ غيرُ موصوفٍ بأنَّه رزقٌ لِمَن تناوَلَهُ وٱغْتَصَبَهُ إجماعُ الأُمَّةِ على أنَّهُ يَحْسُنُ مِن الإنسانِ طَلَبُ الرِّزْقِ والسَّعْيُ والاجتهادُ فيه لنفسِهِ وعِيَالِهِ[1] ومَن يُمَوِّنُ . وبذٰلكَ وَرَدَ القرآنُ ؛ وهو قولُه ، تعالى : ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [٧٣ المزّمّل ٢٠] وقولُه : ﴿وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [٦٢ الجمعة ١٠] ؛ فلو كانَ الحرامُ رِزْقًا مِن اللهِ لِمَنِ ٱغْتَصَبَهُ وتَنَاوَلَهُ ، لَحَسُنَ مِنَ الإنسانِ طَلَبُهُ والسعيُ لتحصيلِهِ لنفسِهِ وعِيَالِهِ ولم يكن[2] مَذْمُومًا بذٰلكَ ؛ فلمّا أَجْمَعَ المسلمونَ على خلافِهِ ، ثَبَتَ أنَّهُ ليس برزقٍ لغاصِبِهِ .

يقالُ لهم : ما أنكرتُم إنَّما أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ على حُسْنِ طَلَبِ الرِّزْقِ المُباحِ أخذُهُ والمأذونِ في تَنَاوُلِهِ والانتفاعِ به وأن يكونَ أَمْرُهُ مِنَ الابْتِغَاءِ مِن فضلِهِ أمرًا بطلبِ ما أَبَاحَ طَلَبَهُ وأَذِنَ في أخذِهِ وتحصيلِهِ ، ممَّا يقعُ عليه ٱسمُ الرزقِ دُونَ جميعِ ما تَنَاوَلَهُ الاسمُ ، وأن يكونَ منه ما قد حَرِجَ أخذُهُ وطَلَبُهُ ، وإن كانَ ذٰلكَ رزقًا .

وكثيرٌ مِن القدريّةِ لا يقولونَ بالمُمُوم . ونحنُ أيضًا لا نقولُ به . ولو ثَبَتَ القولُ به ، لم يمنعْ بٱتِّفَاقٍ تخصيصُهُ بأَدِلَّةِ العقلِ والسَّمْعِ .

وقد بَيَّنَّا مِن دلالةِ العقلِ والسَّمْعِ على أنَّهُ رازقٌ للحرام ، وإنْ مَنَعَ مِن أخذِهِ والطلبِ له وأَمَرَ بِتَجَنُّبِهِ وتَرْكِ التَّلَبُّسِ به ما فيه مقنعٌ . ونفسُ الأمرِ بالضَّرْبِ في الأرضِ وٱبتغاءِ الفَضْلِ مِن اللهِ يدلُّ على أنَّهُ لم يَأْمُرْ بطلبِ ما قد نَهَى عن طَلَبِهِ وٱبتغاءِ ما أَمَرَ بٱجتنابِه وحَذَّرَ مِنَ التَّصَرُّفِ فيه والانتفاعِ به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ التَّعَلُّقُ بهٰذِهِ الظواهرِ وأمثالِها ، إذا كانَ تعلُّقًا [١٣٣أ] بألفاظٍ وصِيَغٍ ، يَصِحُّ

---

١ وعياله : وعليه ، الأصل . التصحيح بناء على ما أورده في موضع لاحق في الفقرة ذاتها . يُنظَر هنا أعلاه . كذلك يصحّ ضبطه (وعَيْلَتِهِ) .

٢ ولم يكن : ولكان ، الأصل .

التَّسَلُّطُ على تخصيصِهَا بضروبِ الأَدِلَّةِ ، لو ثَبَتَ العمومُ ؛ فكيفَ ولا أَصْلَ للعُمُوم عِندَنا مِن ناحِيَةِ لَفْظِهِ وصُورَتِهِ ؟ وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما تَعَلَّقُوا به .

وقد اسْتَدَلُّوا على أَنَّهُ غَيْرُ رازِقٍ للحرامِ بآيٍ مِنَ القرآنِ ، كلُّها جاريةٌ هٰذا المَجْرَى . ومنها ما هو حُجَّةٌ عليهم ؛ فَمِمَّا تَعَلَّقُوا به في ذٰلكَ قولُه ، تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [٢ البقرة ٣] . قالوا : وفي هٰذِهِ الآيةِ دلالةٌ على أَنَّهُ غَيْرُ رازِقٍ للحرامِ مِن ثلاثةِ أَوْجُهٍ . أحدُها أَنَّهُ مَدَحَ المُنْفِقِينَ مِمَّا رَزَقَهُمُ اللهُ وأَحْسَنَ الثناءَ عليهم به ؛ فلو كانَ غاصِبُ الحرامِ غاصِبًا لرزقِهِ ، لكانَ مَمْدُوحًا بالإنفاقِ منه . وقد أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ على أَنَّهُ مذمومٌ بالإنفاقِ والتَّصَدُّقِ والمُوَاسَاةِ ، وأَنَّهُ مُطالَبٌ بِرَدِّهِ إلى مالِكِهِ ؛ فَعُلِمَ أَنَّ المُنْفِقَ مِنَ الحرامِ مُنْفِقٌ مِمَّا لم يرزقْهُ اللهُ ، تعالى ، لكونِهِ مَذْمُومًا به وكونِ المُنْفِقِ مِمَّا رَزَقَهُ اللهُ مَمْدُوحًا بذٰلكَ .

والوجهُ الثاني أَنَّهُ لمَّا قالَ : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [٢ البقرة ٣] دَلَّ ذٰلكَ على أَنَّ معهم ما يُنْفِقُونَ وليسَ برزقٍ لهم منه ، تعالى ، لأَنَّه لو كانَ كلُّ ما في يَدِ المَرْءِ مِن حلالٍ وحَرَامٍ رزقًا له ، لم يَقُلْ : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [٢ البقرة ٣] ، وكلُّ ما في أَيدِيهم رزقٌ لهم .

يقالُ لهم : لا تَعَلُّقَ لكُم في الآيةِ ؛ فأمَّا مَدْحُهُ للمُنفِقِينَ مِمَّا رَزَقَهُمْ ، فإنَّهُ لم يَمْدَحِ المُنْفِقَ مِن كلِّ رزقٍ رُزِقَهُ ، وإنَّما مَدَحَ المُنْفِقِينَ مِن الرِّزقِ الحلالِ الذي يَدُ المرزوقِ ومُلْكُهُ عليه ، ومشروعٌ التَّصَرُّفُ والإنفاقُ منه . ولَيْسَ يجبُ ، إذا مَدَحَ المُنْفِقِينَ مِن بعضِ الرزقِ ، كونُهُ مادِحًا للمُنْفِقِينَ مِن جميعِهِ . وهو ، تعالى ، لم يُخبِرْ[1] عن ذٰلكَ الرزقِ الذي مَدَحَهُمْ بالإنفاقِ منه ، هل هو حرامٌ أو حلالٌ . اللفظُ يُنْبِئُ عن صفتِهِ ، ولكنَّهُ لَمَّا مَدَحَهُمْ بالإنفاقِ منه وذَمَّ المُنْفِقَ لِمُلْكِ غيرِه وعلمَ أَنَّهُ أَرَادَ المدحَ

---

١ يخبر : سحز ، الأصل .

للمُنْفِقِينَ مِن حلالِ الرِّزْقِ دُونَ حَرَامِهِ ، [١٣٣ب] فالتَّعَلُّقُ بأنَّ عُمُومَ اللَّفْظِ يُوجِبُ مَدْحَهُ كلَّ مُنْفِقٍ مِن دُونِ اللهِ بعيدٌ وعجزٌ مِنَ المُلْتَجِئِ إليهِ ، سِيَّمَا إذا لم يكُن للعُمُوم صيغةٌ ومع القولِ : إنَّهُ إنْ ثَبَتَ ، جازَ وصَحَّ تخصيصُهُ بوُجُوهِ الأَدِلَّةِ ؛ فهٰذا مِمَّا لا شبهةَ لهم في التَّعَلُّقِ به .

وأمَّا تعلُّقهم بأنَّ قولَه : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [٢ البقرة ٣] يدلُّ على أنَّ ما في أيدِيهم ليسَ برزقٍ لهم ، فإنَّهُ بعيدٌ جدًّا ، لأنَّه تَعَلُّقٌ بدليلِ الخطابِ ، ولا أَصْلَ مِنْ قولِنَا وقولِ أكثرِهم ، لأنَّه إذا قِيلَ : فلانٌ يُنْفِقُ مِمَّا رُزِقَ ، فدليلُهُ أنَّهُ لا يُنْفِقُ مِمَّا لم يُرْزَقْ ، كما إذا قِيلَ : فلانٌ يُنْفِقُ مِنَ الوَرِقِ مِنْ مالِهِ ، فدليلُهُ أنَّهُ لا يُنْفِقُ مِنْ غَيْرِ الوَرِقِ مِنْ مالِهِ . وهٰذا أيضًا تَعَلُّقٌ بدليلِ الخطابِ ، إذا عُلِّقَ الحكمُ بالاسمِ العَلَمِ دُونَ الصفةِ وٱعتبار المُخالفةِ فيها ، لأنَّ القولَ «رزقٌ» اسمٌ ليسَ بصفةٍ للرزقِ . وصفتُهُ أن يقالَ : فلانٌ يُنْفِقُ مِنَ الرزقِ الحَلَالِ . ودليلُهُ أنَّهُ لا يُنْفِقُ مِنَ الرزقِ الحرامِ .

وقد دَلَلْنَا في أُصُولِ الفقهِ على إبطالِ القولِ بدليلِ الخطابِ ، إذا عُلِّقَ الحكمُ فيه بصفةٍ ، وأنَّ القولَ بدليلِهِ ، إذا عُلِّقَ بالاسمِ ، أَظْهَرُ بطلانًا وفسادًا ، ونَقَضْنَا ذٰلكَ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه . وأَوْضَحْنَا أنَّ قولَ القائلِ : «أَضْرِبْ زيدًا !» لا يَدُلُّ على نَهْيِهِ عن ضَرْبِ عمرٍو ، وأنَّ قولَهُ : «في الغَنَمِ زكاةٌ» لا يدلُّ على نَفْيِهَا عن البقرِ والإبلِ ، وأنَّ قولَهُ : ﴿وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ [٥ المائدة ٩٥] لا يدلُّ على سقوطِ الجَزَاءِ عن الخاطِئِ ، وقولَهُ : ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا﴾ [٧٩ النازعات ٤٥] لا يدلُّ على أنَّهُ غَيْرُ مُنْذِرٍ لِمَنِ ٱتَّقَاهَا ؛ فلا حاجةَ بنا إلى إعادَةِ ذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

على أنَّهُ لو كانَ ظاهرُ قولِهِ : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [٢ البقرة ٣] دليلٌ على أنَّهُ

قد يكونُ في أيديهم ما ليسَ برزقٍ ، لَوَجَبَ تَرْكُ ذٰلكَ لدليلِ العقلِ والسَّمْعِ الذي ذَكَرْنَاهُمَا في أنَّهُ ، تعالى ، رازقٌ للحلالِ والحرامِ جميعًا .

على أنَّهُ لا بُدَّ مِنَ التَّجَوُّزِ في هٰذِهِ الآيةِ عِندَ [١٣٤أ] بعضِهم ، لأنَّ ما يُنْفِقُونَهُ ويَخرُجُ عن أيديهم بالإنفاقِ بالصدقةِ والمُوَاسَاةِ ، إنْ كانوا قَدِ ٱنْتَفَعُوا به قَبْلَ إنفاقِهِ وإخراجِهِ ، فهو رزقٌ لهم ، وإنفاقُهُ إنفاقٌ مِنَ الرزقِ . وإن تُصُوِّرَ أنَّهم مَلَكُوهُ ولم يَنْتَفِعُوا به على وَجْهٍ وأَخرَجُوهُ في الإنفاقِ في غَيْرِ مَأْكُولٍ ومَشْرُوبٍ ومَلْبُوسٍ ومُنْتَفَعٍ ، فإنَّهُ لا يُوصَفُ بأنَّهُ رزقٌ لَهُم على التحقيقِ مِنْ حيثُ لم يَنْتَفِعُوا به . والأَوْلَى كونُهُ رزقًا لهم ، لأنَّهم قَدِ ٱنْتَفَعُوا بكونِهِ في أيديهم وسرورهم بمُلْكِهِ ، وٱنْتَفَعُوا بإنفاقِهِ في أَغْذِيتِهم ومَصَالِحِهم وٱنْتَفَعُوا بإنفاقِهِ في الصِّلَةِ والمُوَاسَاةِ والصَّدَقَةِ ، لأنَّه مجازٌ ، يُرَادُ به الثوابُ الجزيلُ الذي هو أَجْرَى مِنْ إنفاقِهِ في غيرِهِ ومِنَ التَّمَسُّكِ به وحَبْسِهِ عِندَهم ؛ فَوَجَبَ القولُ بأنَّ الآيةَ مخصوصةٌ في بعضِ الرِّزْقِ دُونَ بعضٍ .

والأَوْلَى أن يكونَ قولُهُ : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [٢ البقرة ٣] تخصيصًا لهم بالمَدْحِ ، وأنَّ مِنَ الناسِ مَنْ يُرْزَقُ ما لا يُنفِقُ مِنهُ ، حَلَالًا كانَ الرزقُ له أو حَرَامًا ، فكأنَّه قالَ : الذي يرزقُهُم قِسْمَينِ : منهم مُنْفِقُونَ منه ومنهم غير مُنفِقِينَ . ومَدَحَ المُنْفِقِينَ دُونَ البُخَلَاءِ به والحابِسِينَ له عن أَنفُسِهم مَعَ الحاجةِ إليهم وعن مُوَاسَاةِ غيرِهم مَعَ فاقَتِهم .

فأمَّا أن يدلَّ ذٰلكَ على أنَّ في يَدِ المُنفِقِ ما هو رزقٌ له مِنَ اللهِ ، تعالى ، وما ليسَ برزقٍ له ، فإنَّه بعيدٌ جدًّا . وهٰذا هو الجوابُ ، إنْ تَعَلَّقُوا بقولِهِ : ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [٨ الأنفال ٢-٣] وأنَّهُ جَعَلَ ذٰلكَ مِنْ

صفاتِ المؤمنينَ . ولو كانَ الحرامُ رزقًا مِنَ اللهِ ، تعالى ، لِمَنْ هو في يَدِهِ ، لَكَانَ مَمْدُوحًا بالإنفاقِ منه ولَكَانَتْ صفتُهُ صفةَ المؤمنِ ، لأنَّه إنَّما مَدَحَ المُنْفِقِينَ مِمَّا رَزَقَهُمْ ومَلَّكَهُمْ إيَّاهُ وجَعَلَ لهم التَّصَرُّفَ فيه دُونَ ما حَظَرَهُ وحَرَّمَهُ عليهم مِنَ الرزقِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ[1] .

[١٣٤ب] وهٰذا أيضًا هو الجوابُ ، إنْ تَعَلَّقُوا في ذٰلكَ بقولِهِ ، تعالى : ﴿وَأَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ﴾ [١٣ الرعد ٢٢] ، وإنَّهُ لو كانَ الحرامُ رزقًا منه ، لَكَانَ أَمْرًا بالإنفاقِ منه ، لأنَّه إنَّما أرادَ : أَنْفِقُوا مِمَّا رزقناكُم وجعلناهُ مُلْكًا لكم وشَرَعْنَا إباحتَكم الإنفاقَ مِنهُ دُونَ ما رزقناكُم وحَظَرْنَا عليكُم التَّصَرُّفَ فيه بإنفاقٍ أو غَيْرِهِ على ما نَزَّلْنَاهُ مِنْ قَبْلُ .

واللهُ ، تعالى ، لا يَصِحُّ أن يَدْعُونَا إلى الإنفاقِ لِمَا جَعَلَهُ مُلْكًا لغيرِنا ومَنَعَنَا مِنَ التَّصَرُّفِ فيه ، لا على وَجْهِ الإيجابِ للإنفاقِ مِنهُ ولا على جهةِ النَّدْبِ إليه ولا على جهةِ الإباحَةِ له ، لأنَّ كُلَّ ضِدٍّ للمَنْعِ مِنَ التَّصَرُّفِ فيه ، وإن كانَ قد رَزَقْنَاهُ إيَّاهُ على تأويلِ ما ذَكَرْنَاهُ في حقيقةِ الرزقِ ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

وقد تَعَلَّقُوا أيضًا في ذٰلكَ بقولِهِ ، تعالى : ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَـٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [١٠ يونس ٥٩] . وذٰلكَ ذَمٌّ مِنهُ ، تعالى ، لِمَن سَوَّى بَيْنَ الحلالِ والحرامِ . ومِثْلُهُ ، زَعَمُوا ، قولُهُ ، تعالى : ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَـٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [٦ الأنعام ١٤٠] . قالوا : فلو كانَ كونُهُ رزقًا ، لا يُنَافِي كونَهُ مُحَرَّمًا ويناقضُهُ ، لَكَانَ تحريمُهُم له كَتَحْلِيلِهِ . وذٰلكَ باطلٌ بِاتِّفَاقٍ .

---

١ من قبل : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

يقالُ لهم : هاتانِ الآيتانِ بأن تَدُلَّا[1] على فسادِ قولِكُمْ أَوْلَى ، لأنَّ اللهَ خَبَّرَ أنَّهُ رَزَقَ قومًا مَلَّكَهُمْ إيَّاهُ وأطْلَقَ وأَحَلَّ لهم التَّصَرُّفَ فيه ، فجَعَلُوا بعضَ ما أُبيحَ لهم مِن ذٰلكَ حلالًا وحَرَّمُوا على أنفُسِهِمْ ما لم يَأْذَنْ لهم بتحريمِهِ ولا شَرَّعَ حَظْرَهُ ، ولامَهُمْ وذَمَّهُمْ بالكذبِ[2] عليه ، تعالى ، في تحريمِ ما لم يُحَرِّمْهُ وفي المناظرةِ معه ، تعالى ، في أنَّ الحرامَ مِن عِندِهِ كالحلالِ ، فيكونُ هٰذا تقييدًا لَهُم على هٰذا القولِ ؛ فَبَطَلَ ما ظَنُّوهُ .

على أنَّ هٰذِهِ الآيةَ تدلُّ[3] على ما نَذْهَبُ نحنُ إليه ، لأنَّه قالَ ، تعالى : ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ﴾ [١٠ يونس ٥٩] ، فَجَعَلَ جميعَ ما خَلَقَهُ وأَنْزَلَهُ مِمَّا يُنْتَفَعُ به رِزْقًا لهم ، ولم يُحَرِّمْ إذ ذاكَ شيئًا منه ، فَحَرَّمُوا هم على أنفسِهم ما لم يُحَرِّمْهُ ، فَذَمَّهُمْ بذٰلكَ [١٣٥أ] وأَخبَرَهُمْ أنَّهُ ليسَ إليهم التحليلُ والتحريمُ ، وإنَّما هو إلى مَن رَزَقَ جميعَ ما يُنْتَفَعُ به ، فمنه ما له تكليفُهُ وتحليلُهُ ، ومنه ما له حَظْرُهُ وتحريمُهُ ، وإن كانَ رازِقًا لجميعِ ذٰلكَ على ما أَخبَرَ ، يريدُ أنَّهُ ممَّا يُنْتَفَعُ به ؛ فصارتِ الآيةُ بأن تدلَّ على ما قُلناهُ أَوْلَى .

وكذٰلكَ حُكْمُ قولِهِ ، تعالى : ﴿وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [٦ الأنعام ١٤٠] ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، لم يَحْظُرْ عليهم ولا مَنَعَهُمْ منه . وكَذَبُوا عليه في تحريمِهِ أو حَرَّمُوهُ على أنفسِهم ، وليسَ لهم التحريمُ ولا التحليلُ .

فأمَّا قولُهم : ولو لم يكُنْ تحريمُ المَغْصُوبِ والمَسْرُوقِ لا يَمْنَعُ مِن كونِهِ رزقًا ومَوْصُوفًا بذٰلكَ على الحقيقةِ ، لَكَانَ تحريمُهم له كتَحْلِيلِهِ ، ولم يَخرُجْ عن كونِهِ رزقًا بتحريمِهم له ، فإنَّهُ قولٌ بعيدٌ عن الصَّوَابِ جدًّا ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ

---

١ تدلا : يدلا ، الأصل .

٢ بالكذب : بالكتب ، الأصل .

٣ تدلّ : يدل ، الأصل .

تحريمَ تَنَاوُلِ الشيءِ والمنعَ مِنهُ لا يُنَافِي ويُحِيلُ كونَهُ رزقًا لِمَنْ حُرِّمَ عليه بغيرِ وَجْهٍ يُغْنِي عن الإطالَةِ بِرَدِّهِ ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ .

وإنَّما عَنَى ، سبحانَهُ وتعالى ، وهو أَعْلَمُ بقولِهِ : ﴿وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [٦ الأنعام ١٤٠] أَنَّهُ رَزَقَهُمْ سَبَبًا ، أَيَاحَهُمُ التَّصَرُّفَ فيه وشَرَعَ ذٰلكَ لهم ، فَحَرَّمُوهُ على أَنفسِهم وحَكَمُوا فيه بِضِدِّ حُكْمِهِ ، فَذَمَّهُمْ بذٰلكَ ، ولَمْ يُرِدْ أَنَّ وَصْفَهم له بأَنَّه حرامٌ يُنَافِي عِندَهُ ، تعالى ، أو عِندَهم أو عِندَ أَهلِ اللغةِ والعقولِ كونَهُ رزقًا . وكيفَ يَتَنَافَى ذٰلكَ ونحنُ فقد بَيَّنَّا أَنَّ كونَهُ حرامًا لا يُنَافِي كونَهُ مُنْتَفَعًا به وغذاءً مُصْلِحًا ومُقِيمًا للأَبْدَانِ والأَرْمَاقِ وأَنَّهُ ليس الرزقُ أَكْثَرُ مِن ذٰلكَ ؟ فَبَطَلَ ما ظَنُّوهُ .

هٰذا على أَنَّ الآيةَ بأن تدلَّ[1] على أَنَّ الحرامَ رزقٌ منه أَوْلَى ، لأَنَّه قالَ : ﴿وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [٦ الأنعام ١٤٠] ؛ فَجَمَعَ ، تعالى ، بَيْنَ كونِهِ رِزْقًا منه وكونِهِ مُحَرَّمًا عِندَهم ، ولم يُخرِجْهُ عن كونِهِ رزقًا لتحريمِهِمْ له ؛ فَصَارَتْ بأن تدلَّ على ما بَيَّنَّاهُ أَوْلَى .

فإن قالوا : إنَّما قالَ ، سبحانَهُ ، ذٰلكَ إخبَارًا عَنهُم أَنَّهم اعْتَقَدُوا أَنَّهُ ليسَ برزقٍ ، لَمَّا اعْتَقَدُوا كونَهُ حرامًا .

قيلَ لهم : **[١٣٥ب]** ما قال اللهُ ، تعالى ، ذٰلكَ ولا خبَّرَ به عَنهُم ، وإنَّما قالَ أَنَّهُ رزقٌ لهم وأَنَّهم حَرَّمُوهُ ، فَجَمَعَ بَيْنَ كونِهِ رزقًا وبَيْنَ تحريمِهِمْ له ؛ فهٰذا بأن يدلَّ على أَنَّهم يعتقدونَ أَنَّ الرزقَ مِنهُ يكونُ حرامًا أَوْلَى . وهو الظاهرُ مِن الكلامِ .

على أَنَّ القومَ ، إن كانوا اعتقدوا أَنَّ كونَهُ حرامًا ، يُخرِجُهُ عن كونِهِ رزقًا ويُنَافِيهِ ، فهم بذٰلكَ مَذْمُومُونَ ومُوَافِقُونَ لكم على بِدْعَتِكُمْ هٰذِهِ ، ولأجلِ ذٰلك ذَمَّهُمُ اللهُ ؛ فلا حُجَّةَ لكم في قولِ مَن شَهِدَ اللهُ على قولِهِ بالبطلانِ وذَمَّهُ به .

---

١ تدل : يدل ، الأصل .

وإن قالوا : إنَّما خبّر ، تعالى ، عن نفسِهِ ، وإنَّهُ ، إذا رَزَقَ الشيءَ ، لم يكُنْ حرامًا ، وإنَّهم ، لَمَّا قالوا : إنَّهُ حرامٌ ، قالوا قولًا ، لو كانَ حقًّا وصوابًا ، لم يكُنْ ما وَصَفُوهُ بذلكَ رِزْقًا منه ، تعالى .

يقالُ لهم : هٰذِهِ شهوةُ المُتَمَنّي ودُونَها ذَهَابُ النفوسِ حَسَرَاتٍ ! فمِنْ أينَ لَكُم ذٰلكَ ؟ بل ما أنكرتُم أن يكونَ إنَّما أرادَ أنَّه قَسَمَ لَهُم رزقًا ، أَذِنَ لهم في تَنَاوُلِهِ والتصَرُّفِ فيه ، فَحَرَّمُوا ذٰلكَ على أَنْفُسِهِم وحَكَّمُوا فيه بِضِدِّ حُكْمِهِ ، ولم يكُن لهم ذٰلكَ ولا أن يقولُوا في دِينِهِ : لِمَ لَمْ يَشْرَعْهُ ؟ هٰذا هو الذي عليه أهلُ العِلْمِ والتفسيرِ دُونَ ما تُوَسْوِسُ به أَنفُسُهم ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

وٱسْتَدَلُّوا على ذٰلكَ بقولِهِ ، تعالى : ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَاءِ مَاءً مُّبَـٰرَكًا﴾ [٥٠ ق ٩] إلى قوله ، عزَّ وجلَّ : ﴿رِّزْقًا لِّلْعِبَادِ﴾ [٥٠ ق ١١] وأنَّهُ قد ذَكَرَ إنزالَهُ الرزقَ للعِبادِ وخَلْقَهُ للعبادِ ، فَأَخبَرَ أنَّهُ إنَّما صارَ رِزْقًا لهم ، لأنَّه يُضِيفُهُ إلى خَلْقِهِ لأجلِهِم ولِيُحِلَّهُ لهم ، فيكون بِتَحْلِيلِهِ وإطلاقِهِ لهم رزقًا للعبادِ . ولو كان رزقًا لهم ، متى خَلَقَهُ مِمَّا يصحُّ الانتفاعُ به مِنَ العِبَادِ وغيرِهم ، لم يكُنْ لتخصيصِهِ بكونِهِ رِزْقًا للعبادِ مَعنًى ؛ فَدَلَّ ذٰلكَ على أنَّ ما حَرَّمَهُ فليسَ هو برزقٍ لمَن حَرِجَ عليه .

يقالُ لهم : إنَّهُ بأن يدلَّ على ما قُلناهُ أَوْلَى ، لأنَّه أَخبَرَ أنَّهُ رزقٌ للعبادِ لكونِهِ مُنْتَفَعًا بِهِ ومُصْلِحًا لأجسامِهِم ، أَحَلَّهُ أو حَرَّمَهُ ، وكيفَ تَصَرَّفَتِ الحالُ فيما يحكُمُ فيه مِن جهةِ الشَّرْعِ ، [١٣٦أ] ولَمْ يَخُصَّ العبادَ بالذِّكْرِ ، لأنَّه رزقٌ لهم فقط ، ولكِن لَمَّا كانَ كَثِيرُهُ ومُعْظَمُهُ مِمَّا يَنْتَفِعُونَ به ، وكانَ أكثر مِمَّا ينتفعُ به مِنَ الحيوانِ ، إنَّما يَصِلُونَ إلى النَّفْعِ به مِن جهةِ العبادِ ومَسْأَلَتِهِم له ، وكانوا هُمُ العقلاءُ المُكَلَّفُونَ المُخاطَبُونَ ، خَصَّهُمْ بالذِّكْرِ وعَرَّفَهُمْ أنَّ مَا أَنْزَلَهُ وخَلَقَهُ رزقًا لهم ولغيرِهم وإن خُصُّوا بالذِّكْرِ لِمَا قُلناهُ . ولم يَقُلْ : إنَّهُ إنَّما صارَ رزقًا مِن جهتِهِ ، لأنَّه أَبَاحَهُ وأَطْلَقَهُ ،

وإنَّهُ إذا حَرَّمَهُ ، لم يكُنْ رزقًا لمَن حرّمَ عليه . هٰذا مِنَ التَّمَنِّي البعيدِ .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ ما خُلِقَ وأُنْزِلَ إنَّما يَصِيرُ رزقًا ، إذا ٱنْتُفِعَ به ، لا إذا مُلِكَ ، وإن لم يُنْتَفَعْ به ، إن تُصُوِّرَ مُلْكٌ لأَحَدٍ مِنَ الخَلْقِ لا ينتفعُ به . ولذٰلكَ لم يكُن مُلْكُ القديمِ ، تعالى ، رزقًا لما لم يكُن منتفعًا به . وكان ما تَقْتَنَاتُهُ وتَرْتَعِيهِ البهائِمُ رزقًا لها لَمَّا ٱنْتَفَعَتْ به ، وإن لم يكُن مُلْكًا لها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما تَوَهَّمُوهُ وسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بالآيةِ .

شبهة لهم أخرى

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على منعِ هٰذِهِ التسميةِ بإجماعِ الأُمَّةِ على أنَّ مِنَ الرزقِ ما يُضَافُ إلى اللهِ ، تعالى ، ومنه ما لا يُضافُ إليه ، فلو كانَ كلُّ مُنْتَفَعٍ به رزقًا لمَنِ ٱنْتَفَعَ به ، حَلَالًا كانَ أو حرامًا ، لم تكُن لإضافةِ بعض ذٰلكَ إلى اللهِ دُونَ بعضٍ وجهًا .

يقالُ لهم : هٰذِهِ الإضافةُ المخصوصةُ هي قولُكم ودينُكم دُونَ قولِ الأُمَّةِ ، لأنَّنا نُضِيفُ جميعَ الرزقِ إلى اللهِ ، تعالى ، ولا نُضيفُ إلى غيرِه منه شيئًا ، ولا نقولُ : إنَّ أَحَدًا يَنْتَفِعُ بما ليسَ برزقٍ له ؛ فزالَ ما قلتُم .

على أنَّهُ إذا كانَ مَعنَى الرزقِ الذي نُضِيفُهُ إليه أنَّهُ النافِعُ لمُتَنَاوِلِهِ الذي جعلَهُ قِوَامًا أو غِذَاءً للأبدانِ والأَرْوَاحِ ، فلا أَحَدَ يَمْنَعُ بعض ما هٰذِهِ سبيلُهُ وصِفَتُهُ إلى اللهِ ، تعالى ، دُونَ بعضٍ حتّى يقالَ أنَّ غيرَهُ خَلَقَهُ كذٰلكَ وجَعَلَهُ غِذَاءً لِمُغْتَذِيهِ ومُصْلِحًا لبدنِهِ . ونحنُ لا نريدُ بإضافةِ الرزقِ إليه أكثر مِن ذٰلكَ ، فكيفَ يَدْخُلُ التخصيصُ [١٣٦ب] في إضافَتِهِ لولا الوَنَى والتَّفْرِيطُ في معرفَةِ ما يجبُ عليهم به ؟

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على أنَّ ما يحرمُ جنسُهُ وتَنَاوُلُهُ ليسَ برزقٍ لِمُتَنَاوِلِهِ ، ومَن هو في يدِهِ ومُنْتَفِعٌ به أو مُتَمَكِّنٌ مِنَ الانتفاعِ به بٱتِّفَاقِ الأُمَّةِ وَوُرُودِ السُّنَّةِ الثابتةِ بأنَّ مَن حَبَسَ عن غيرِهِ مِنَ العقلاءِ أو مِنَ البهائِمِ ما يُتلفُ بحَبْسِهِ ويُسْتَضَرُّ بأنَّه مأثومٌ مذمومٌ بذٰلكَ ، وأنَّهُ مانِعٌ لمَن حَبَسَهُ عِندَ رزقِهِ ، فلو كانَ ما حَبَسَهُ رزقًا لحَابِسِهِ ، لم يَقُلْ : حبسَ عِندَ رِزْقِهِ وقطعه عنه .

وقد وَرَدَتِ السُّنَّةُ بأنَّ المرأةَ التي مَنَعَتِ الهِرَّةَ ما تَقْتَاتُهُ حتّى مَاتَتْ مأثومةٌ وأنَّها في النارِ ، وإنَّما تُوُعِّدَتْ بها لأجلِ مَنْعِهَا مِن تَنَاوُلِ ما هو رزقٌ وحبسه في يدِها وٱنتفاعها به دُونَ الهِرَّةِ التي هو رزقٌ لها .

فيقالُ لهم أيضًا : غباوةٌ منكم متى أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ وَوَرَدَ الخبرُ بأنَّ المانِعَ لغيرِه ما

يقيمهُ ويقوتهُ حتّى يموتَ مانِعًا له رزقًا لم يَصِلْ إليه ولم ينتفعْ به . وهل الخلافُ إلّا في هٰذا ؟ وإنّما يَأْثَمُ عِندَنا وعِندَ كلِّ مَن خَالَفَكُمْ مِنَ الأُمَّةِ بمَنْعِ الحيوانِ ما ليسَ برزقٍ وممَّا هو رزقٌ للمانِعِ له ، إذا انتفعَ به ، لأنَّه مأمورٌ به لا يمنعُهُ ، وإن انْتَفَعَ به ونَبَتَ به لحمُهُ ونَشَزَ عَظْمُهُ[1] ، لا مأمور بأن لا يمنعَهُ ، وإنِ انْتَفَعَ به ونَبَتَ به لحمُهُ ونَشَزَ عظمُه وأَقَامَ رَمَقَهُ وغَذَّا جِسْمَهُ ، وبأن يُعْطِيَهُ مَن يَحتاجُ إليه ويخافُ تَلَفَهُ ، إذا لم يَحْتَجْ هو إليه لِدَفْعِ التَّلَفِ عن نفسِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما أَدَّعُوهُ مِنَ الإجماعِ .

فإنْ عادوا يقولونَ : كيفَ يرزقُهُ شيئًا ويُحرّم عليه إمساكهُ والانتفاع به ويلزمهُ إخراجهُ إلى الغيرِ ؟ فقد مَرَّ مِن جوابِ هٰذا ، ما يُغْنِي عن الإطالَةِ بِرَدِّهِ . وجملتُهُ : إنَّهُ يَجُوزُ ويَصِحُّ ذٰلكَ ، كما يَجُوزُ أن يَحْظُرَ عليه أَكْلَ ما يُقيمُ رمقَهُ ويُغَذِّي بَدَنَهُ ويُصلح جسمهُ ويَدفع المَضَارَّ عنه . وهٰذه صِفَةُ الغَصْبِ الحرامِ .

وكذٰلكَ [١١٣٧] يجوزُ أن يمنعَ ما هو رازِقٌ له ، لأنَّنا لا نريدُ بكونِهِ رازقًا له إلّا كونَ ما رزقَهُ على هٰذِهِ الأحكامِ والصفاتِ ولا نريدُ أنَّهُ مَلَّكَنَا وأَبَاحَ تناوُلَهُ وحكمَ لحُسْنِهِ أو دَلَّ عليه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فلا خِلَافَ إذًا بَيْنَنَا في أنَّهُ مانِعٌ مِمَّا رزقَهُ ، إذا كانَ مَعنَى رزقِهِ ما قُلناهُ دُونَ ما يَظُنُّونَهُ ويَذهبونَ إليه .

وهٰذِهِ جُمَلٌ مُقْنِعَةٌ في الدلالَةِ على أنَّهُ ، تعالى ، رازقٌ للحلالِ والحرامِ ، وأنَّهُ لا رازقَ لجميعِ الخَلْقِ سِوَاهُ ، وأنَّهُ محالٌ أن يأكُلَ المَرْءُ أو يَنْتَفِعَ بشيءٍ ليسَ بِرِزْقٍ له ، ونقض كلّ ما يَقْدَحُونَ به في ذٰلكَ . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ عظمه : لحمه ، الأصل .

فصل

وقد بَيَّنَّا مِن قبلُ أنَّ الرزقَ هو كلُّ مُنتفَعٍ به مِنْ غيرِ تخصيصٍ مِن مأكولٍ ومشروبٍ ومَلْبُوسٍ ومَنْكُوحٍ ومَنْمُولٍ ومِنِ اسْتِخْدَامِ أَمَةٍ وعَبْدٍ وسُكْنَى رَبْعٍ ودارٍ إلى غيرِ ذلكَ من سائرِ ما يُنْتَفَعُ به .

وقد قال فَرِيقٌ مِنَ الناسِ : إنَّ الرزقَ اسمٌ يَخْتَصُّ المأكولَ والمشروبَ . وهٰذا لا حُجَّةَ عليه ، مع أنَّ العِلَّةَ في كَوْنِ الطعامِ والشرابِ رِزْقًا موجودةٌ في كلِّ مُنْتَفَعٍ ، ومع قولِ جميعِ الناسِ : قد رَزَقَ اللهُ فُلَانًا عِلْمًا وعقلًا وحُسْنًا ووَلَدًا نجيبًا وفَرَسًا كريمًا وأَمَةً حَسْنَاءَ ، ورَزَقَهُ محبَّةَ الناسِ وقُبُولَهم له ، وَرَزَقَهُ جَمَالًا ورَأْيًا صَائِبًا إلى غيرِ ذٰلكَ مِمَّا يَتَّفِقُ الكُلُّ على وَصْفِهِ وتَسْمِيَتِهِ بأنَّه رزقٌ مِنَ اللهِ ، تعالى ؛ فلا حُجَّةَ لهم فيما قالوهُ .

وقد تَعَلَّقُوا في ذٰلكَ بقولِه ، تعالى : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾ [٤ النساء ٥] قالوا : فَفَصَلَ ، تعالى ، بَيْنَ الرزقِ منها ، وهي السَّقْيُ والإطْعَامُ وبَيْنَ الكِسْوَةِ لهم منها ، فلو كانَتِ الكِسْوَةُ والثيابُ رزقًا ، لَمَا فَرَّقَ بَيْنَ الرزقِ والكِسْوَةِ . وهٰذا لا تَعَلُّقَ فيه ، لأنَّه إنَّما ذَكَرَ الرزقَ ويريدُ الإطْعَامَ على ما أَدَّعُوهُ ، لأنَّه مُعْظَمُ ما يَرْزُقُهُ وهو الذي يُقِيمُ رَمَقَهُ . ثمَّ قال : وَاكْسُوهُمْ أيضًا ، وإنْ كانَ الانتفاعُ بالرزقِ الذي هو الكِسْوَةُ أَوْلَى في أكثرِ الأوقاتِ مِنَ الانتفاعِ [١٣٧ب] بالأَقْوَاتِ ، ليسَ تخصيصُ الكسوةِ وانْفِرَادُهَا بالذِّكْرِ يُخرجُها عن كونِها رزقًا ، كما لا يجبُ ، إذا قالَ : ﴿فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [٥٥ الرحمن ٦٨] إلَّا أن يكونَ الرُّمَّانُ مِنَ الفاكهةِ . ولا يجبُ إذا قالَ : ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ﴾ [٢ البقرة ٩٨] ، ثمَّ قالَ : ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [٢ البقرة ٩٨] أن لا يكونا مِنَ الملائكةِ لإفْرَادِهِمْ بالذِّكْرِ ، ولا إذا قالَ : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا

مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾ [٣٣ الأحزاب ٧] أن لا يكونا مِنَ النَّبِيّينَ ، وإن لم يجبْ أن لا يكونَ المساكينُ مِن جُمْلَةِ الفقراءِ لأجلِ إفرَادِهِمْ بالذِّكْرِ في قولِهِ ، تعالى : ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾ [٩ التوبة ٦٠] وأن لا يكونَ الإحسانُ عَدْلًا على المُحْسَنِ إليه لأجلِ إفْرَادِهِ بالذِّكْرِ مع ذِكْرِ العدلِ في قولِه : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ﴾ [١٦ النحل ٩٠] في أمثالِ هٰذا مِمَّا يطولُ تَتَبُّعُهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ كُلَّ مُنْتَفَعٍ مِن مأكولٍ ومشروبٍ وما عَداهُما فإنَّهُ رزقٌ لِمَنِ ٱنْتَفَعَ به وسَقَطَ ما قالُوهُ .[1]

١ يُنظر عن هذا الباب كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل (للباقلّانيّ) ٣٧٠-٣٧١ ، كتاب الإرشاد (للجوينيّ) ٣٠٧-٣٠٨ .

باب الكلام في أنّ جميع أرزاق العباد أرزاق لهم من عند الله ، عزّ وجلّ ، ووجوب إضافة سائرها إليه ، تعالى

وقد زَعَمَتِ القدريّةُ أنّ الأرزاقَ على ضَرْبَيْنِ . حلالٌ وحرامٌ ، فالحلالُ رِزْقٌ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومضافٌ إليه ، والحرامُ ليسَ برزقٍ منه .

وقال مُحَصِّلُوهُمْ : الرزقُ لا يكونُ إلّا حلالًا . والحرامُ مالِكٌ له وٱسْتَمْتَعَ به ، وجبَ عِندَهم أن يقالَ : إنّهُ ليسَ برزقٍ له ، فيضافُ إلى رازقٍ رزقهُ ، وإنّما هو غَصْبٌ ورزقٌ لمالِكِهِ ، يجبُ رَدُّهُ إلى مالِكِهِ[1] ، فإنّما أَكَلَ الغَاصِبُ ما ليسَ برزقٍ له مِنَ اللهِ ولا مِن غيرِه .

وإذا قيلَ : فالحرامُ الذي في يَدِ غاصِبٍ والذي أَكَلَهُ رزقٌ على الحقيقةِ ومُسَمًّى بذٰلكَ .

قالوا : أجل . هو رزقٌ لِمَالِكِهِ ولِمَن غَصَبَهُ وأَخَذَ منهُ ، كما أنّهُ مالٌ ومُلْكٌ له وطعامٌ وثوبٌ وعبدٌ له دُونَ غاصِبِهِ .

فأمّا أن يقالَ : إنّهُ رزقٌ لغاصِبِهِ ، فلا .

وقد بَيَّنّا نحنُ مِن قَبْلُ أنّهُ ، تعالى ، رازِقُ الحلالَ والحرامَ على تأويلِ ما وَصَفْنَا ، وأنّ مَعْناها في ذٰلكَ [١٣٨أ] مُتَّفَقٌ عليه بَيْنَنا وبَيْنَهم وإنْ[2] خَالَفُوا في تَسْمِيَتِهِ رزقًا بما يُغْنِي عن إعَادَتِهِ .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، وَجَبَ إضافةُ جميعِ أرزاقِ الخَلْقِ إلى اللهِ ، تعالى ، وكونُها رزقًا مِن عِندِهِ ، وأن لا يُضافَ شيءٌ منها إلى الخَلْقِ على الحقيقةِ ، لا مِن حلالٍ

---

١ مالكه : ردة ، الأصل .

٢ وإن : ان ، الأصل .

ذٰلك . ولا مِن حَرَامِهِ ؛ فهٰذا هٰذا .

وأمّا الرزقُ الحلالُ ، فكلُّهُ أيضًا رزقٌ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومُضافٌ إليه . وسواء وَصَلَ العبدُ إليه عَفْوًا بغيرِ سَعْيٍ ولا كَدٍّ ولا سَبَبٍ مِن قِبَلِهِ ، نحو الرِّكَازِ وما يظهرُ له مِنَ المُبَاحَاتِ مِنَ الثِّمَارِ والمياهِ بغيرِ سَعْيٍ ولا كَدٍّ أو مِن قِبَلِ غيرِهِ مِنَ الخَلْقِ أو كانَ وَاصِلًا إليه بسببٍ منه وسَعْيٍ وكَدٍّ أو بسببٍ مِن غيرِهِ ، نحو ما يصلُ إليهِ بالْهِبَةِ والهديّةِ وما يَجْرِي مَجْرَى ذٰلكَ مِنَ الأُمُورِ التي يَملكُها بأسبابٍ تكونُ كَسْبًا لِلْخَلْقِ ، وإن كانَتْ غيرُها خَلْقًا للهِ ، تعالى ، مجتمِعةً ، كيفَ تَصَرَّفَتْ في حصولِهِ المنتفع به ورزقٌ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومُضافٌ .

وقد قال كثيرٌ مِنَ القدريّةِ : إنَّ هٰذا الحلالَ كَيفَ وَصَلَ إلى المُنْتَفِعِ به ، وإنَّه رزقٌ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومضافٌ إليه ، لا لأنَّه هو الذي خَلَقَهُ خَلْقًا ، يَصِحُّ الانتفاعُ به ، فيجبُ لذٰلكَ كونُهُ رِزْقًا لمَن وَصَلَ إليه .

وقالَ كثيرٌ منهم : إنَّ ما وَصَلَ إليه العبدُ عَفْوًا بغيرِ سببٍ مِنَ الخَلْقِ ، كالذي يَحصلُ له بِطَلَبِهِ لنفسِهِ ومِن جِهَتِهِ أو مِن جِهَةِ اللهِ ، تعالى ، كالميراثِ والرِّكَازِ ، فإنَّه رزقٌ مِنَ اللهِ ، عَزَّ وجَلَّ[1] ، ومضافٌ إليه على الحقيقةِ ، لأنَّه لا سَبَبَ للخَلْقِ فيه .

وأمّا ما يَتَمَلَّكُهُ العبدُ بسببٍ ، يكونُ مِن الخلقِ ، نحو الهِبَةِ والهَدِيَّةِ والصِّلَةِ والصَّدَقَةِ والوَصِيَّةِ وأمثال ذٰلكَ ، فإنَّهُ رزقٌ لمَالِكِهِ مِن قِبَلِ تمليكِهِ له مِنَ الخلقِ ؛ فالسببُ الذي فَعَلُوهُ مِنَ الصدقةِ والهِبَةِ والهَدِيَّةِ والصِّلَةِ . قالوا : لأنَّ الواصِلَ إليه إنَّما مَلَكَهُ وكانَ له الانتفاعُ به والتصَرُّفُ فيه بِسَبَبٍ فَعَلَهُ الواهِبُ [١٣٨ب] والمُوصِي والمُتَصَدِّقُ . ولولا ذٰلكَ ، لَمْ يكُنْ مُلْكًا ولا رزقًا لهم .

قالوا : وكلُّ الناسِ يقولونَ فيمَن وُهِبَ له وتُصدِّقَ عليه وَوُصِّيَ له : هٰذا الرزقُ وَصَلَ

---

١ عزّ وجلّ : إضافة في الهامش .

إلى فُلَانٍ مِن فِعْلِ الواهِبِ ، وإنَّهُ رَزَقَهُ إيَّاهُ ، لأنَّه بِفِعْلِهِ وهِبَتِهِ ، صارَ له التصَرُّفُ فيه والانتفاعُ به . ولا يقالُ في مِثْلِ هٰذا : إنَّهُ رِزْقٌ مِن اللهِ ، تعالى .

فقالَ بعضُهم : يجوزُ أن يقالَ : إنَّهُ رزقٌ منه ، تعالى ، على تأويلِ أنَّهُ خَلَقَهُ خلقًا يُنْتَفَعُ به وأقْدَرَ على هِبَتِهِ وأعَانَ على التَّصَدُّقِ به وَوَفَّقَ ولَطَفَ في الوَصِيَّةِ به لِمَن وَصَلَ إليه ، كما أنَّ الإيمانَ مِنَ اللهِ ، تعالى ، على مَعنَى أنَّ الأَمْرَ به والتوفيقَ له واللُّطْفَ والمَعُونَةَ على فِعْلِهِ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ؛ فتكونُ إضافتُهما ، أعْنِي الرزقَ والإيمانَ ، إليه ، تعالى ، على جِهَةِ المجازِ ، وإلَّا فالإيمانُ على الحقيقةِ مِنَ العبدِ ، لأنَّه فاعِلُهُ .

وكذٰلكَ رزقُ المَوْهُوبِ له والمُتَصَدَّق عليه مِنَ الواهِبِ المُتَصَدِّقِ ، لأنَّه فاعلٌ لِلْهِبَةِ والصَّدَقَةِ ، وما فَعَلَهُ مِن ذٰلكَ بمنزلَةِ خَلْقِهِ ، تعالى ، لِمَا يَصِحُّ الانتفاعُ به ، فيجبُ أن يكونَ العبادُ يَرْزُقُونَ غيرَهم ما يَمْلِكُونَهُ بالأسبابِ التي يفعلُونَها ، ويكونُ هاهنا رَازِقِينَ غَيْرَ اللهِ ، سبحانَهُ .

وهٰذا القولُ منهُم خروجٌ عَنِ الإجماعِ والتوقيفِ اللَّذَيْنِ قَدَّمْنَا ذِكْرَهُمَا . وهو قولُهُ ، تعالى : ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [٣٥ فاطر ٣] وقولُ الأُمَّةِ : لا رَازِقَ إلَّا اللهُ ، وقولُهُ : ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ﴾ [٣٠ الروم ٤٠] ، فَأَضَافَ خَلْقَهُمْ ورِزْقَهُمْ إليه .

وكلُّ الأُمَّةِ مُطْبِقَةٌ على إطلاقِ القولِ بأنَّ الأسبابَ لا تَقْدِرُ على أن يرزقَ نَفْسَهُ ولا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنَ الخَلْقِ على أن يَرْزُقَهُ ما لَم يَرْزُقْهُ اللهُ ولَمْ يَقْسِمْهُ له ؛ فيجبُ أن يكونَ ما قالُوهُ خُرُوجًا عن الإجماعِ .

وقد قالَ بعضُهُمْ ، لَمَّا عَلِمَ أنَّ ركوبَ جَحْدِ ذٰلكَ خروجٌ عن الإجماعِ والتوقيفِ ، يقولُ : إنَّ ما مَلَكَهُ العبدُ بسببٍ مِن جِهَةِ الخلقِ رزقٌ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومِنَ الخَلْقِ

الذينَ[1] مَلَّكُوهُ التصَرُّفَ ، وإنَّما وَجَبَتْ إضافتُهُ ، تعالى ، إليه [١١٣٩أ] وإليهم لأجلِ أنَّهُ خَلَقَهُ خَلْقًا ، يُنْتَفَعُ بِتَمْلِيهِ وتَنَاوُلِهِ . ولولا خلقُهُ كذلكَ ، لم يُؤْثِرْ في كونِهِ رزقًا تمليكُ الخَلْقِ لهُم بالأسبابِ التي يَفعلونَها مِنَ الهِبَاتِ والصدقةِ وغيرِ ذلكَ .

قالوا : وكذلكَ فلو خَلَقَهُ خلقًا ، يُنْتَفَعُ به وقدرَ عليه ملكَ مَن هو في يَدِهِ ولم يَفعلْ مالكُهُ شيئًا ، يَمْلِكُ به الموهوب له الانتفاع والتصَرُّف لَم يكُن رزقًا ، فَوَجَبَ إضافتُهُ إلى اللهِ ، تعالى ، وإلى الوَاهِبِ والمُتَصَدِّقِ . وهٰذا على ما فيه مِنَ الخَطَأ أَقْرَبُ مِن قولِ مَن قالَ : إنَّهُ رِزْقٌ مِنَ العبدِ لغيرِه ، لا شيءٌ للهِ ، تعالى ، فيه .

وهٰذا القولُ والذي قَبْلَهُ باطِلَانِ وخروجٌ عن الإجماعِ لِمَا قُلْنَاهُ ولأجلِ أنَّهُ ، تعالى ، هو الخالِقُ لِمَا يُنْتَفَعُ به والشهوة له ، والذي شَرَعَ تقديرَ ملْكِ التَّصَرُّفِ في الهِبَةِ بهِبَةِ الوَاهِبِ له وتَصَدُّقِه به . ولولا أنَّهُ شَرَعَ ذٰلكَ ، لكانَ وجودُ الهِبَةِ والقولِ : تَصَدَّقْتُ عليكَ بمثابَةِ عَدَمِهِ في أنَّهُ لا يملكُ به شيئًا ، فتقديرُ المُلْكِ وجوازُ التصرُّفِ راجعٌ إلى قولِهِ وحُكْمِهِ ، تعالى ، دُونَ خَلْقِهِ ، ولأنَّه أيضًا عِندَنا خالقٌ لِهِبَةِ الوَاهِبِ ووَصِيَّةِ المُوصِي وتَصَدُّقِ المُتَصَدِّقِ وهديَّةِ المُهْدِي وكلِّ كَسْبٍ للعبدِ ، حَكَمَ اللهُ ، تعالى ، عِندَ وجودِهِ بكونِ الشيءِ الذي في مُلْكِ المُكْتَسِبِ بأنَّه مُلْكٌ لغيرِه .

وقد دَلَلْنَا على ذٰلكَ في كتابِ خلقِ الأعمالِ مِن هٰذا الكتابِ . وأسبابُ المُلْكِ كلِّها مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، وخُلُوِّ المنتفع به مِن قِبَلِهِ ، فهو أَحَقُّ بإضافةِ الرزقِ إليه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالوهُ .

هٰذا على أنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّهُ ليس مَعنَى الرزقِ مِن مَعنَى المُلْكِ في شيءٍ عِندَنا وعِندَ أكثرِ القائِلِينَ بهٰذا القولِ مِنَ القدريَّةِ ، وإنَّما معناهُ أنَّهُ المُنْتَفَعُ به مِن خَلْقِ اللهِ ،

---

١ الذين : الذى ، الأصل .

تعالى ؛ فإذا كانَ نَفْسُ ما يُنتفعُ به مِن خَلْقِهِ وٱلْتِذاذُ أَكْلِهِ مِن خلقِهِ وإقامة رَمَقِهِ به ودفعُ المَضَارِّ عنه عِندَ تناوُلِهِ مِن فعلِهِ ، تعالى ، وَجَبَ أن يكونَ هو الرازقُ ، وإن كانَ يَملكُهُ العبدُ بسببٍ ، يكونُ عِندَهم مِنَ الخلقِ ؛ فمَعنَى الرزقِ أحقى مِن معنَى المُلْكِ .

على أنَّا قد بَيَّنَّا [١٣٩ب] أنَّ المُلْكَ لِمَا في يَدِ الغيرِ ليسَ يَسْتَقِرُّ شيءٌ مِن كَسْبِ المالِكِ ، وإنَّما يَستقرُّ بالسمعِ والشرعِ الجاعِلِ له مُلْكًا عِندَ ما كانَ مِن كَسْبِ العبدِ .

فإن قالوا : هٰذا غيرُ معروفٍ ، لأنَّ الكلَّ يقولُ : مَلَكَ زيدٌ هٰذا المالَ بالهِبَةِ والصدقةِ والوَصِيَّةِ ، وذٰلكَ فعلُ الواهِبِ المُتَصَدِّقِ .

يقالُ لهم : فالذي قالوا هٰذا وأَطْلَقُوهُ هم الذينَ قالوا : إنَّ اللهَ مَلَّكَ الموهوبَ هٰذا وحَكَمَ به لهُ وقَسَمَهُ رزقًا له . والأُمَّةُ كلُّها تقولُ بلسانٍ واحِدٍ : الأرزاقُ كلّها بِيَدِ اللهِ ومِن عِندِ اللهِ ، والأرزاقُ إلى اللهِ ، وليسَ إلى العبادِ منها شيءٌ . ما يقدرُ أَحَدٌ على أنْ يَرْزُقَ نفسَهُ ، ولا يَقْدِرُ خَلْقٌ على أن يَنْفَعَ غيرَهُ ويَضرَّهُ إلى أمثال ذٰلكَ ؛ فيجبُ أن يكونَ ، تعالى ، هو الرازقُ لهُ على الحقيقةِ . وبَطَلَ ما قالوهُ .

على أنَّا قد بَيَّنَّا أنَّ الهِبَةَ والصِّلَةَ وكلَّ كَسْبٍ للعبدِ يَستقرُّ عِندَه مُلْكٌ لغيرِه على بعضِ ما في يَدِهِ خلقٌ للهِ ، سبحانَهُ ، ومِن قِبَلِهِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُهُ مضافًا إليه بكلِّ وَجْهٍ . وسَقَطَ ما قالُوهُ .

فأمَّا سهمُ ذٰلكَ ، فالقولُ بأنَّ الإيمانَ مِنَ اللهِ ، تعالى ، على معنَى أنَّ الأمْرَ به والتوفيقَ له والإقْدَارَ عليهِ واللُّطْفَ في فِعْلِهِ مِن قِبَلِهِ ؛ فقد تكلَّمْنَا عليهم في نَقْضِهِ في خَلْقِ الأعمالِ مِن هٰذا الكتابِ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه .

ويقالُ لمَن قالَ منهُم : إنَّ ما وَصَلَ إلى العبدِ بتمليكِ الواهِبِ وغيرِه مِنَ الأسبابِ

التي يَقعُ بها المُلْكُ ، فإنَّهُ رِزْقُ فاعِلِ تلكَ الأسبابِ دُونَ اللهِ : ما أنكرتُم على هٰذا أن يكونَ الإنسانُ هو الرازقُ لنفسِهِ ما كَدَّ وسَعَى في تحصيلِهِ ومَلَكَهُ بِعَمَلِهِ وتَعَبِهِ ، لأنَّه إنَّما يَمْلِكُ الآخِرَةَ بِعَمَلِهِ ؟ ولولا عَمَلُهُ مِنَ البناءِ وحرثِ الأرضِ وحَمْلِ الثقيلِ والسفرِ الطويلِ ، ما مَلَكَ ما هو عِوَضَ ذٰلكَ وأُجْرتهُ ، كما أنَّهُ لولا هبةُ الواهبِ له ما مَلَكَ الموهوبَ .

وهٰذا يوجبُ أن لا يكونَ للإنسانِ رزقًا مِن قِبَلِهِ ، تعالى ، إلَّا ما جاءَهُ عَفْوًا بغيرِ سَعْيٍ ولا كَدْحٍ وَكَدٍّ ، كالمواريثِ ودَفِينِ الجاهليّةِ ونحو ذٰلكَ ؛ فإن رَامُوا فصلًا في ذٰلكَ ، لَم يَجِدُوهُ ، وإن مَرُّوا عليه ، ازْدَادُوا خُرُوجًا عن الإجماعِ وجَهْرًا [١٤٠أ] بمُخَالَفَةِ الأُمَّةِ . وما نَعْرِفُ فيهِم قائِلًا به ، وإن كانَ قولُهم داعِيًا لهم إلى الذي حَكَيْنَاهُ يوجبُهُ عليهم .

ولو رَكِبَ ذٰلكَ راكِبٌ ، لخَرَجَ بِهِ عن الدِّينِ ولم يُكَلَّم بما تكلَّمَ به المسلِمُونُ ولَوَجَبَ أن نَرُدَّهُ إلى أنَّ الرزقَ هو[1] المُنْتَفَعُ به ، وأنَّ ما يُنْتَفِعُ به خلقٌ له ، تعالى ، ووصولُ النفعِ به ليسَ يحصلُ بالهبَةِ والصدقَةِ ، بل بِتَنَاوُلِ العبدِ له . ولو تناوَلَهُ ظُلْمًا وغَصْبًا بغيرِ سببٍ يحصلُ التمليكُ عِندَهُ ، لكانَ متناوِلًا لِرِزْقِهِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فَوَجَبَ لجميعِ ما قلناهُ كونُ جَمِيعِ الأرزاقِ ، حلالها وحرامها ، وما وَصَلَ العبدُ إليه منها عَفْوًا وما وَصَلَ إليه بِكَدْحِهِ وتَعَبِهِ وعَمَلِهِ وما نالَهُ بسببٍ مِن جِهَةِ غيرِهِ رزقًا مِن اللهِ ، تعالى ، ومُضَافًا إليه دُونَ كلِّ أَحَدٍ مِنَ الخَلْقِ . وبَطَلَ ما يَهْذِي به القدريَّةُ في هٰذا البابِ . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ هو : وهو ، الأصل .

باب القول في أنّ الله ، تعالى ، لا يجب عليه رزق أحد من العباد ولا منع الرزق وأنّ له رزق جميعهم وله حرمانهم من التكليف لهم ومع زواله ومع إضرارهم بمنعه أو فعله ومع عدم الإضرار بهم

اعلمُوا ، وَفَّقَكُمُ اللهُ ، تعالى ، أنَّ كُلَّ مَنْ رَزَقَهُ اللهُ ، تعالى ، مِن مُكَلَّفٍ مِنَ الخَلْقِ وغيرِ مُكَلَّفٍ منهم ، فإنَّهُ غيرُ واجبٍ عليه رزقُهُ ولا حِرْمَانُهُ ، سواء ضَرَّهُ مَنْعُ الرزقِ أو لم يَضُرَّهُ ، وسواء كانَ مُكَلَّفًا ، يَضُرّ به الرزقُ في التكليفِ أو المنعُ مِنَ الرِّزْقِ أو لا يَضُرُّهُ . وإنَّما كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ لِمَا قامَ مِنَ الأدِلَّةِ على أنَّهُ لا يجبُ عليه فِعْلُ شيءٍ ولا الامتناعُ مِن فِعْلِهِ ولا يَقْبُحُ منه إعطاءٌ ولا مَنْعٌ ولا نفعٌ لِخَلْقِهِ ولا إضرارٌ بهم في بابِ دِينِهم أو دُنياهُم ولا يجبُ بناءُ أفعالِهِ في الحُسْنِ والقُبْحِ على أفعالِنا ولا يجبُ عليه فِعْلُ الأصلَحِ في دُنْيَا ولا دِينٍ ولا يجبُ عليه تكليفُ خَلْقِهِ تَعْرِيضًا للثوابِ ولا يلزمُهُ ، إذا كَلَّفَهُم اللطفَ في الطاعةِ والإقدار ، ولا يَقْبُحُ منه مَنْعُ ذٰلكَ ، فإنَّهُ لا مجالَ للفِعْلِ في تحسينِ فعلٍ أو تقبيحِه منه ، تعالى ، أو مِنْ غيرِه ، وإنَّ الحُكْمَ بذٰلكَ موقوفٌ على السَّمْعِ .

وسنَدُلُّ على هٰذا أَجْمَعَ [١٤٠ب] في الكلامِ في التعديلِ والتجويرِ وحُسْنِ التكليفِ والأصلحِ واللطفِ . وسَنَسْتَقْصِي ذٰلكَ بما يُوضِحُ الحقَّ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، كانَ له وحَسُنَ منه رزقُ كُلِّ أَحَدٍ مِن خَلْقِهِ ، وإنْ عَلِمَ أنَّ انتفاعَهُ به عاجِلًا فِي فسادِه ، وجازَ له أيضًا وحَسُنَ منه مَنْعُ كُلِّ أَحَدٍ منهم الرزقَ ، وإنْ عَلِمَ أنَّ مَنْعَهُ مفسدةٌ له في دُنْيَا أو دِينٍ . وكانَ له أيضًا ذٰلكَ وحَسُنَ منه ، إذا تساوَتِ الحالُ عِندَهُ في الرزقِ ومَنْعِهِ في أنَّهُ لا صلاحَ ولا فسادَ في كلِّ واحِدٍ منهما في الدِّينِ . كلُّ هٰذا عَدْلٌ منه وحُسْنٌ في تدبيرِه وحِكْمَتِهِ .

فأمَّا القدريَّةُ ، فقد قَسَمَتِ الرزقَ ومَنْعَهُ ثلاثةَ أقسامٍ ؛ فمِنْهُ رزقٌ لِمَن ليسَ بِمُكَلَّفٍ

مِنَ الأطفالِ والمُنْتَقَصِينَ والبهائمِ . قالوا : وهٰذا الرزقُ بفضلٍ مِنَ اللهِ ، له فِعْلُهُ وله مَنْعُهُ وجِرْمَانُهُ . قالوا : إلَّا أن يكونَ مَنْعُهُ مُضِرًّا بالحَيّ ضَرَرًا مِن قِبَلِهِ ، تعالى ، أو بسببٍ مِن قِبَلِهِ ؛ فإن كانَ المَنْعُ كذٰلكَ ، وَجَبَ عليه أن يرزقَ ذٰلكَ الحيَّ ، ليُزِيلَ بالرزقِ الضَّرَرَ عنه . وإن عَلِمَ ، تعالى ، أنَّ في تَبْقِيَتِهِ ذٰلكَ الضَّرَرَ مصلحةً لبعضِ المُكلَّفِينَ ، وَجَبَ عليه تبقيتُهُ وإدامتُهُ لكونِه لُطْفًا لذٰلكَ المُكَلَّفِ ووَجَبَ عليه مع ذٰلكَ تعويضُ مَن مَنَعَهُ الرزقَ على ذٰلكَ الضررِ الذي لَحِقَهُ ، كما يَحْسُنُ منه الإمراضُ وإيلامُ البهائمِ والأطفالِ ، وإن كانَ إضْرَارًا بهم لاعتبارِ البالِغِينَ ، وَجَبَ عليه مع ذٰلكَ العوضُ على ما يُنْزِلُهُ بهم مِنَ الأَضْرارِ والآلامِ . وهٰذا بناءٌ مِنهُم على وُجُوبِ اللُّطْفِ والأصلحِ في بابِ الدِّينِ . وهٰذا باطِلٌ على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ .

قالوا : والقسمُ الآخرُ مِنْ أقسامِ الرزقِ والحرمانِ هو ما يرزقُهُ أو يحرمُهُ المكلِّفِينَ . قالوا : وهو على ضربَيْنِ ؛ فضربٌ منه قد عَلِمَ ، تعالى ، أنَّهُ لُطْفٌ للمُكَلَّفِ ومصلحةٌ في دِينِهِ ؛ فإذا كانَتْ هٰذِهِ حالهُ ، وَجَبَ على اللهِ ، تعالى ، أن يرزقَ مَنِ الرزقُ لُطْفٌ له ، وإلَّا[1] كان مُسْتَفْسِدًا له بِمَنْعِهِ . وكذٰلكَ سبيلُ منعِ الرزقِ وحرمانِهِ ، إن عَلِمَ أنَّ في مَنْعِهِ مصلحةً في بابِ الدِّينِ ، وَجَبَ مَنْعُهُ لا محالةَ وكان إعطاؤُهُ لُطْفًا في الفسادِ . وذٰلكَ [١٤١أ] محالٌ في صِفَتِهِ ؛ فألمنعُ والعطاءُ في هٰذا سِيَّانِ .

قالوا : والضربُ الآخرُ مِنْ أرزاقِ المُكَلَّفِينَ يَعْلَمُ ، تعالى ، أنَّ فِعْلَهُ يَمنعُهُ في بابِ الدِّينِ ، فإنَّهُ لا مفسدةَ في أحدِهما . وما هٰذِهِ حالُهُ ، فلِلّهِ ، تعالى ، إعطاؤُهُ ، وله مَنْعُهُ وهو برزقِهِ وإعطائِهِ مُتفضّلٌ به على المرزوقِ ومُنعِمٌ بفِعْلِهِ . وكلُّ هٰذا بناءٌ منهم على وُجُوبِ اللُّطْفِ والأَصْلَحِ في بابِ الدِّينِ وما يتعلّقُ بالتكليفِ . وهو أصلٌ باطِلٌ بما نذكرُه مِن بَعْدُ .

---

١ وإلّا : ولا ، الأصل .

وأَقَلُّ ما يجبُ في ذٰلكَ أن يكونَ ، تعالى ، غيرَ مُتَفَضِّلٍ ولا مشكورٍ بالرزقِ الذي يُعْلَمُ كونهُ لُطْفًا للمُكَلَّفِ في بابِ الدِّينِ ، وأَنَّ تركَهُ اسْتِفْسَادًا له ، لأنَّه واجبٌ عليه فِعْلُهُ ، إذا كانَتْ هٰذِهِ حالهُ . وفِعْلُ الواجبِ لا يستحقُّ عليه الحمدُ والشكرُ . وكذٰلكَ يجبُ أن يكونَ غيرَ مُتَفَضِّلٍ ولا مشكورٍ بفعلِ القُدْرَةِ والتمكينِ مِنَ الفعلِ بَعْدَ وُرُودِ التكليفِ له لوُجُوبِ ذٰلكَ عليه عِندَهم وكونِهِ جائزًا ، إن لم يَفْعَلْهُ . وما هٰذِهِ حالُهُ ، لا يكونُ فاعِلًا مُتَفَضِّلًا مستوجِبًا للشكرِ إلى غيرِ ذٰلكَ ممَّا سَنُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ وأَنَّ مُلْتَزِمَهُ ورَاكِبَهُ خارجٌ عن الإسلامِ .

وقولُهم بَعْدَ هٰذا : إنَّما يصيرُ مُتَفَضِّلًا باللُّطْفِ الذي هو الرِّزْقُ والتَّمْكِينُ لأجلِ أنَّ آبتداءَهُ لنا بالتكليفِ تَفَضُّلٌ منه وتعريضٌ لثوابٍ ، لا يجبُ عليه تعريضُنا له ، كلامٌ قد بَيَّنَّا نَقْضَهُ في فَصْلٍ مِن خَلْقِ الأعمالِ . وسنُشْبِعُ القولَ فيه عِندَ بُلُوغِنا إلى القولِ في أحكامِ التكليفِ والقصدِ به ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّهُ يَحْسُنُ منه ، تعالى ، رِزْقُ كلِّ أَحَدٍ مِن خلقِهِ ويَحْسُنُ منه مَنْعُهُ ويَحْسُنُ منه النفعُ له والإضرارُ به مع تَرْكِ العوضِ عليه . وبَطَلَ ما ذَهَبُوا إليه مِنْ هٰذا التنزيلِ لأَقْسَامِ الرزقِ ومَنْعِهِ وصَحَّ ما بَدَأْنا بذِكْرِه . وباللهِ التوفيقُ .

باب الكلام في أنّ جميع أرزاق سائر الحيوان من عند الله ، تعالى ، وخلق له وأنّه ليس منها ما هو فعل للعباد ولا داخل تحت قدرتهم ولا يضاف إليهم على الحقيقة

والذي نقولُه [١٤١ب] وجميعُ سَلَفِ الأُمّةِ وخلفِها قَبْلَ خلقِ القدرة : إنَّ جميعَ أرزاقِ الحيوانِ خلقٌ للهِ ، تعالى ، وإنَّهُ منفردٌ بالقدرَةِ عليه دُونَ سائرِ الخلقِ . والدليلُ على ذٰلكَ أنّا قد بيَّنّا فيما سَلَفَ أنَّ الرِّزْقَ هو الشيءُ الذي يَنْتَفِعُ الحيُّ مِنَ الخلقِ به ، كيفَ تَصَرَّفَتْ حالُهُ مِن غيرِ ضَرَرٍ فيه ، يُوَفّي على الانتفاعِ به أو يُوَازِيهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وكانَتِ الأشياءُ المُنْتَفَعُ بها هي الأجسامُ المُغَذّيَةُ المُصْلِحَةُ لجسمِ الحيّ وألوانُها وطُعُومُها وأَرَائِحُها وحَرُّهَا وبَرْدُهَا وصِفَاتُهَا المدركةُ بالحَوَاسّ الحاصل النفعُ بها عِندَ إدراكِهَا ، وكانَتِ الأَدِلَّةُ قد قَامَتْ بِمَا قَدَّمْنَاهُ على كونِهِ ، تعالى ، مُنْفَرِدًا بالقدرة على خلقِ ذٰلكَ أَجْمَعَ وإيجادِهِ مِنْ حيثُ لا قُدرةَ لأَحَدٍ مِنَ الخلقِ عليه ، وأنَّهُ محالٌ فِعْلُهُمْ لشيءٍ منه ، لا مباشرًا ولا مُتَوَلِّدًا ، لِمَا بَيَّنّاهُ في كتابِ إبطالِ التَّوَلُّدِ مِن قَبْلُ ، وَجَبَ لذٰلكَ كونُهُ منفردًا بالقدرة على جميعِ أرزاقِ الخلقِ مِنْ حيثُ لا قدرةَ لأَحَدٍ مِنَ العبادِ عليه .

فإن قالَ قائلٌ : أليسَ قد يَنْتَفِعُ المَرْءُ بإخراجِ غيرِه له مِنَ الحريقِ ومِنَ الغرقِ[1] ويَدْفَعُ الحيوانَ المُؤْذِي له عنه وتخليصه مِنَ الهَلَكَةِ وينتفعُ بالأصواتِ الحَسَنَةِ التي[2] يَلَذُّ سماعُها وتفرعُ وينتفعُ بالإصْغَاءِ إليها ، وكلّ ذٰلكَ مِن مقدوراتِ العبادِ ؛ فَهَلّا قُلْتُم لأجلِ ذٰلكَ : إنَّ مِنَ الأرزاقِ المُنْتَفَعِ بها ما هو داخلٌ تَحْتَ قُدَرِ العِبَادِ ؟

يقالُ له : أمّا سؤالُكَ عن إخلاصِ المرءِ غيرَه بإخراجِهِ مِنَ الغرقِ والحريقِ ودَفْعِ

---

١ الغرق : الحرق ، الأصل .

٢ التي : الذى ، الأصل .

الحيوانِ المُؤْذِي عنه وحملِهِ مِنَ الشمسِ إلى الظِّلِّ وأمثال ذٰلكَ ، فإنَّهُ تَوَهُّمٌ مِنكَ ، لأنَّ خروجَ الغريقِ والذي في الحريقِ مِنَ الماءِ والنارِ فِعْلٌ للهِ ، سبحانَهُ ، دُونَ فِعْلِ العبدِ ، وإنَّما يَفعلُ اللهُ خروجَهُ مِن ذٰلكَ عِندَ كَسْبٍ مِنَ الغيرِ ، يُوجَدُ في نَفْسِهِ ومحلِّ قدرتِهِ .

وقد أَجْرَى اللهُ ، تعالى ، القدرةَ غالِبًا بفعلِ إخْرَاجِ مَنْ في الماءِ والنارِ عِندَ حركاتِ الغَيْرِ[1] التي تُوصَفُ وتُسَمَّى بأنَّه إخراجٌ له لِمَا بَيَّنَّاهُ في إبطالِ التَّوَلُّدِ مِنِ آستحالةِ [١٤٢أ] فِعْلِ المحدثِ شيئًا في غيرِهِ وغيرِ محَلِّ قُدْرَتِهِ مِمَّا يُغْنِي عن الإطالةِ بِرَدِّهِ .

وكذٰلكَ سبيلُ فِعْلِهِ ، تعالى ، لِنَقْلِ الحَيِّ مِنَ الشمسِ إلى الظِّلِّ ومِنَ الحَرِّ إلى البَرْدِ عِندَ ما يفعلُهُ الموصوف بأنَّه ناقِلُهُ عِندَ حركاتِهِ وآعتماداتِهِ بجَرْيِ العادةِ .

وكذٰلك الحالُ في جميعِ ما يَظُنُّونَ أنَّهُ فعلٌ للعبدِ بغيرِهِ ولغيرِهِ ، إنَّما هو مُخْتَرَعٌ مِن فِعْلِ اللهِ بغيرِ سببٍ ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ هو الرازقُ للخرُوجِ مِنَ المَهَالِكِ والنقلَةِ مِنَ الحَرِّ إلى البَرْدِ عِندَ الحاجَةِ والحَمْلِ مِنْ مكانٍ إلى غيرِهِ . كلُّ هٰذا ممَّا لا صُنْعَ لأَحَدٍ مِنَ الخلقِ فيه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما طالَبَنَا به السائِلُ .

على أنَّهُ لو سُلِّمَ أنَّ ما يُوجَدُ مِنْ هٰذِهِ الأمورِ كَسْبٌ للعبدِ وفِعْلٌ له في غيرِهِ ، لم يجبْ أن يكونَ العبدُ هو الرازقُ غيرَهُ ما آكْتَسَبَهُ فيه لأجلِ أنَّ المنتفعَ به ليسَ يلتذُّ ويَنْتَفِعُ بِكَوْنِ ذٰلكَ الشيءِ كَسْبًا ومَقْدُورًا لغيرِه ، وإنَّما يَنتفعُ بوجودِ هٰذِهِ الأجناسِ وحدوثِها دُونَ آكتِسَابِ العبدِ لها . ولعلَّهُ أن لا يَخطُرَ بِبَالِهِ كَوْنُ العبدِ خالِقًا لِمَا ينتفعُ به وقادِرًا عليه أم لا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ اللهُ ، تعالى ، الخالِقُ لهٰذِهِ الأجناسِ وللشهوةِ لها وللالتذاذِ عِندَ إدْرَاكِهَا ، هو الرازقُ لها دُونَ

---

١ الغير : العقر ، الأصل .

مُكْتَسِبِها الذي لا صُنْعَ له في شيءٍ مِن ذٰلكَ .

وهٰذا هو الجوابُ عن وُجُوبِ كونِهِ رازقًا للأصواتِ الحَسَنَةِ المُلِذَّةِ ، لأنَّ المُنْتَفِعَ بها ليسَ يَنتفعُ باكتسابِ العبدِ لها ، وإنَّما يَنتفعُ بِذَوَاتِهَا وأَجْنَاسِهَا وما هي عليه في أَنْفُسِها . وهي كذٰلكَ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ؛ فيجبُ كونُهُ رازقًا لها دُونَ مُكْتَسِبِها . وبَطَلَ بذٰلكَ ما رَامُوهُ .

فصل

وهٰذا الذي ذَكَرْنَاهُ أحدُ الأدلَّةِ على أنَّ الرزقَ هو ما حَصَلَ آنتفاعُ الحَيّ به دُونَ ما صَحَّ وجازَ حُصُولُ النفعِ به . وذٰلكَ أنَّهُ لا جسمَ مِنَ الأجسامِ مع آخْتِلَافِ صِفَاتِها في طُعُومِها وأَرَائِحِها وألوانِها وحَرِّها وبَرْدِهَا إلَّا ويَصِحُّ جَعْلُهُ مِمَّا يَنتفعُ الحيُّ به ، إذا خُلِقَتْ فيه الشهوةُ له وصارَ لذٰلكَ له قُوتًا وغِذَاءً[1] . وليسَ لها عِندَنا وعِندَ المعتزلَةِ [١٤٢ب] ما يوجبُ قَتْلَ مُتَناوِلِهِ ومَضَرَّتَهُ مِنَ السُّمُومَاتِ وغيرِها ، وإنَّما اللهُ ، تعالى ، يُبْطِلُ الحياةَ ويَخلُقُ الموتَ عِندَ تَنَاوُلِ السّمِّ ؛ فأمَّا أن يكونَ ذٰلكَ موجبًا عن طبيعةٍ ، فباطلٌ[2] ، كما يجبُ وجودُ الشبعِ والريِّ والإسكارِ عِندَ تَنَاوُلِ الطعامِ والشرابِ بِجَرْيِ العادةِ ، لا بإيجابِ طَبْعِ ذٰلكَ ولا لأنَّه فاعِلٌ ، فهٰذِهِ الأُمُورُ بالطبعِ ؛ فكذٰلكَ سبيلُ السّمِّ وكلِّ ضَارٍّ مِنَ الأجسامِ بِجَرْيِ العادةِ عِندَ تناوُلِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فليسَ في الأجسامِ مع آختِلَافِ أعراضِها ما لا يَصِحُّ كونُ الحَيّ مِنَّا مُنْتَفِعًا به ؛ فلو كانَ الرزقُ هو ما يَصِحُّ الانتفاعُ به دُونَ ما حَصَلَ الانتفاعُ به ، لَوَجَبَ أن يكونَ اللهُ رازقًا لَنَا التراب والحَنْظَلَ والحَصَى والسُّمُومَات ، لأنَّها مِمَّا[3] يَصِحُّ آنتفاعُنا بها ، إذا جُعِلَتْ غِذَاءً لنا وخُلِقَتْ فينا الشهوةُ لها ولم يَخلُقْ ، تعالى ، فِينَا عِندَ تَنَاوُلِها موتًا ولا سقمًا ولا ضررًا ؛ فوجبَ لذٰلكَ أن يكونَ الرزقُ ما حَصَلَ النفعُ به . وهٰذِهِ صِفَةُ الغَصْبِ والحرامِ ؛ فيجبُ كونُهُ رزقًا وإن لم يكُنْ مُلْكًا لِغَاصِبِهِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ .

ويجبُ أيضًا مِنْ أَجْلِ ذٰلكَ كونُ القديمِ مُنْفَرِدًا بالقدرة على أرزاقِ العبادِ وأن لا يكونَ شيءٌ منها داخِلًا تَحْتَ قُدَرِ الخلقِ . وعلى هٰذا دلَّ قولُهُ ، تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ

---

١ وغذاءً : وعزا ، الأصل .

٢ فباطل : وباطل ، الأصل .

٣ مما : ما ، الأصل .

هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [٥١ الذاريات ٥٨] . ولو كانَ غيرُه يَرزقُ ، لَم يكُن لقولهِ : ﴿هُوَ ٱلرَّزَّاقُ﴾ [٥١ الذاريات ٥٨] فائدةٌ وغيرُه يَرزُقُ . وكذٰلكَ قولُه : ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم﴾ [٣٥ فاطر ٣] وقولُه ، جَلَّ وعَزَّ : ﴿أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُۥ﴾ [٦٧ الملك ٢١] وقولُه ، تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ﴾ [١٥ الحجر ٢٠] وقولُه ، تعالى : ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [١١ هود ٦] . ولو كانَ آكِلُ الحرامِ وما لا يَمْلِكُ مِن سائرِ الحيوانِ غَيْرَ مرزوقٍ ، لأنَّه غيرُ مالِكٍ ، لكانوا جميعًا يَعيشونَ دَهْرَهُمْ في غيرِ رِزْقِ اللهِ ، تعالى . وذٰلكَ نَقِيضُ قولِهِ : ﴿عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [١١ هود ٦] .

ويدلُّ على ما قلناهُ مِن أنَّهُ رازقٌ للحلَالِ والحرامِ إطْبَاقُ الأُمَّةِ على الرغبةِ إلى اللهِ ، تعالى ، في أن لا يرزقَهُم الحرامَ وأن يرزقَهُم الحلالَ ويُبَارِكَ لهُم فيه ، وقولُ الأُمَّةِ : لا رازقَ إلَّا اللهُ ، وإنَّ أرزاقَ [١٤٣أ] الخلقِ إلى اللهِ ، تعالى ، وبِيَدِ اللهِ ومِن قِبَلِ اللهِ ، ولا حيلَةَ لأَحَدٍ في رِزْقِ نفسِهِ أو أن يرزقَ غيرَه على ما بَيَّنَّا[1] القولَ فيه . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ بيّنّا : بيناه ، الأصل .

سؤال

قالوا : أَلَيْسَ الإنسانُ قد يَصِلُ غيرَه ويُعْطِيهِ الجزيلَ ويفضلُ بالهِبَاتِ ويثني العطاء ؟ فهلّا قُلْتُم : إنَّهُ قد رَزَقَ غيرَهُ ما أعطاهُ إيَّاهُ ، كما أنَّهُ ، تعالى ، رازقٌ لعبادِهِ ما خَلَقَهُ مِمَّا يَنْتَفِعُونَ به مِنَ الأجسامِ والألوانِ والطُّعُومِ والروائحِ وغيرِ ذٰلكَ مِن أعراضِها ؟

يقالُ له : لا يجبُ ما قُلْتَهُ ، لأنَّ ذاتَ الصلةِ الموهوبةِ وكلَّ شيءٍ يتفضَّلُ به العبدُ على غيرِه خَلْقٌ للهِ ، تعالى ، وجميع صفاتِهِ المنتفع بها وبالأجسامِ وصفاتها ينتفعُ العبدُ لا بِهِبَةِ الواهِبِ لها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ كونُها رزقًا مِنَ اللهِ ، تعالى ، الخالقِ لها نافعةً لِمُتَنَاوِلِهَا والمُتَصَرِّفِ فيها دُونَ واهِبِهَا .

فإن قيلَ : لولا هِبَةُ العبدِ وصِلَتُهُ وتمليكُ الغيرِ لها ، لَمَا ٱنْتَفَعَ بها أو لَمَا كانَ له الانتفاعُ بها ، فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ تمليكُ المُتَفَضِّلِ بمالِهِ على الغيرِ هو الرَّازِقُ له ، لأنَّه بِتَمْلِيكِهِ وَهِبَتِهِ وَصَلَ إلى النَّفْعِ بها أو إلى تحليلِ الانتفاعِ بها .

يقالُ له : لا يجبُ ما قُلْتَهُ ، لأنَّ العبدَ قدْ يَنتفعُ بمالِ الغيرِ ، إذا غَصَبَهُ وأَخَذَهُ بغيرِ إذنِهِ ورِضَائِهِ ، فيَشبعُ ويَرْوَى ، إذا كانَ طعامًا وشرابًا ، ويدفعُ به الحَرَّ والبَرْدَ ، إن كانَ وَقْيًا[1]، وينتفعُ به ، إن كانَ دواءً مُشْفِيًا ، ويَلْتَذُّ بهبتِهِ وإنفاقِهِ ، إن كانَ مالًا . وهو إذا ٱنْتَفَعَ به ، وإنْ كانَ غَصْبًا ، رزقًا مِنَ اللهِ ، تعالى ، وإن لم يكُنْ مُلْكًا له وكانَ حرامًا عليه التَّصَرُّفُ والانتفاعُ به على ما بَيَّنَّاهُ ودَلَلْنَا عليه مِن قَبْلُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ قولُكُ : إنّه بٱلهِبَةِ والتَّمْلِيكِ يَصِلُ إلى الرِّزْقِ والانتفاعِ بما ينتفعُ به مِن مُلْكِ الغيرِ .

وأمَّا قولُكَ : إنَّه بٱلهِبَةِ والتَّمْلِيكِ يَحِلُّ له التَّصَرُّفُ ، فإنَّهُ صحيحٌ ، ولكِن لَيْسَ لا يكونُ الشيءُ رزقًا له حتّى يَمْلِكَ التَّصرُّفَ فيه ويَحِلَّ لهُ ، بل قد يُرزقُ ما هٰذِهِ حالُ

---

١ وقيا : قويا ، الأصل .

تَصَرُّفِهِ فيه ويُرزقُ ما لا يَمْلكُهُ ولا يَحِلُّ له التَّصَرُّفُ . وكذٰلكَ لكانَتِ البهائمُ والأطفالُ مرزوقةً ما لا تملكُهُ[١] . ولا يقالُ له : [١٤٣ب] إنَّهُ يَحِلُّ لها التَّصَرُّفُ فيه على ما رتَّبْنَاهُ سالفًا ؛ فَبَطَلَ أن تكونَ جهةُ الانتفاعِ بمالِ الغَيْرِ تمليكَهُ له وبَطَلَ أن تكونَ جهةُ كَوْنِهِ رزقًا له تحليلَ تَصَرُّفِهِ فيه . وهٰذا واضِحٌ في سقوطِ ما ظَنَّهُ المُطالِبُ .

على أنَّهُ لو كانَ جهةُ كونِهِ رِزْقًا للمُتَفَضِّلِ عليه والموهوبِ له صِلَةَ الواهبِ وهِبَتَهُ وتمليكَهُ المتفضّلَ عليه ، لَوَجَبَ أيضًا لا محالةَ أن يكونَ الله ، تعالى ، هو الرازقُ للهِبَةِ والصِّلَةِ الواصلةِ إلى الإنسانِ مِن غيرِهِ لأجلِ أنَّهُ ، تعالى ، هو الخالِقُ لقولِ غيرِهِ وقولِهِ : قد وَهَبْتُ وَوَصَلْتُ ، ولِرَفْعِهِ إلى الغيرِ بيدِهِ وتقبيضِهِ الهِبَةَ وتسليمِهِ وتسليمِ وكيلِهِ وأَمْرِهِ بذٰلكَ ولكلِّ فِعْلٍ ، يقومُ مقامَ القولِ : قد وَهَبْتُ لكَ كذا وكذا ، وتَصَدَّقْتُ به عليكَ ؛ فإذا كانَ نفسُ فِعْلِ ربِّ المالِ والطَّعَامِ والشَّرَابِ مِنَ القولِ وما يَقُومُ مقامَهُ ممَّا يملكُ الموهوبُ له الهِبَةَ خلقٌ للهِ دُونَ العبدِ ومُخترَعٌ مِن قِبَلِهِ ، وَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ هو الرازقُ للهِبَةِ مِنْ حيثُ خَلَقَ الفعلَ الذي به يَمْلِكُ الموهوبُ له هِبَةَ غيرِهِ .

وكذٰلكَ أيضًا فهو ، تعالى ، الحاكمُ بكونِ القولِ : وَهَبْتُ وَتَصَدَّقْتُ ونَحَلْتُ جهةً لمُلْكِ الغيرِ لمالِ الواهبِ . ولو لم يَحكمْ بذٰلكَ ويَشْرَعْهُ ، لم تكُن هٰذِهِ الأفعالُ والأقوالُ المكتسبَةُ للمالِكِ جهةً للمُلْكِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُهُ رازقًا لِمَا وَهَبَهُ[٢] الواهبُ دُونَ واهبِهِ .

فإن قيلَ : فالعبدُ أيضًا مكتسِبٌ للفِعْلِ وَهِبَتِهِ[٣] وما يقومُ مقامَهُ مِنَ الأفعالِ ، فيجبُ

---

١ تملكه : يملكه ، الأصل .

٢ وهبه : وهبته ، الأصل .

٣ وهبته : وهب ، الأصل .

كونُهُ رازقًا مِنْ حيثُ كانَ مكتسبًا له .

يقالُ له : لا يجبُ ما قُلْتَهُ ، لأنَّ التمليكَ يجبُ بوجودِ القولِ والفعلِ مقارنًا لاختيارِ الواهبِ ورضائِهِ . واللهُ ، تعالى ، خالِقُ الرِّضَا بذٰلكَ وإرادتَهُ له ، فيجبُ كونُهُ رازقًا لِمَا وَهَبَهُ العبدُ . يدلُّ على ذٰلكَ أنَّهُ لو قالَ : وَهَبْتُ وتَصَدَّقْتُ مكتسِبًا لقولِ ذٰلكَ ، غَيْرَ أنَّهُ مُكْرَهٌ مُجْبَرٌ ، لم يكُنْ ذٰلكَ هِبَةً وصَدَقَةً منه .

ولَيْسَ كونُ القولِ كَسْبًا جهةً للمُلْكِ به ، وإنَّما يكونُ تمليكًا ، إذا قارَنَ الرِّضَى والاختيارَ . وهو مِن خلقِ اللهِ ، تعالى[1] . ولو لم يخلقْهُ ، لم يُوجَدْ . ولو اكتسبَ القولَ : وَهَبْتُ كذا ، وعَلِمْنَا أنَّهُ [١٤٤أ] قد أرَادَ هٰذا القولَ بإرادةِ ضرورتِهِ غيرِ كسبٍ له ، لَوَجَبَ كونُ الهبةِ نافِذَةً ماضِيَةً . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ أن يكونَ العبدُ رَازِقًا .

على أنَّا قد بَيَّنَّا أنَّهُ هو ، تعالى ، حَكَمَ بأنَّ هٰذا القولَ تمليكٌ للشيءِ . ولو لم يَحْكُمْ بذٰلكَ ، لم يَمْلِكْ به شيئًا ؛ فيجبُ أن يكونَ الرزقُ للهِبَةِ مِنْ حُكْمِ جَعْلِ القولِ «وَهَبْتُ» تمليكًا ، فوَجَبَ بكلِّ حالٍ كونُهُ ، تعالى ، منفرِدًا بالقدرة على أرزاقِ العبادِ وأن تكونَ كلُّها مِن قِبَلِهِ ومضافةً إليه دُونَ كلِّ أَحَدٍ مِنَ الخلقِ .

على أنَّهُ ليسَ بأن يقالَ : إنَّ الواهِبَ رَزَقَ الهبةَ الموهوب له ، لأنَّه عِندَ القدريّةِ خالقٌ للقولِ والفعلِ الذي به يُملَكُ المالُ عليه ، أَوْلَى مِن القولِ بأنَّ اللهَ ، تعالى ، هو الرَّزَّاقُ للهِبَةِ لِخَلْقِهِ الانتفاعَ والالتذاذَ بها وبالتصرُّفِ فيها والشهوة لذٰلكَ والقدرة على تناوُلِهِ ، لأنَّ الإنسانَ لو وَهَبَ لغيرِهِ ما لا يشتهيهِ ولا ينتفعُ به ولا له قدرةٌ على التَّصَرُّفِ فيه والانتفاعِ به ، لم يكُنْ ما وَهَبَهُ له رزقًا له ، وإن مَلَكَهُ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ ، حتّى إذا أَكَلَهُ وَٱلْتَذَّ وانْتَفَعَ به وأُقْدِرَ على تَنَاوُلِهِ وخُلِقَتْ فيه الشهوةُ له ، كانَ

---

١ تعالى : إضافة تحت السطر ، الأصل .

حينئذٍ رازقًا له ولأجلِ أنَّهُ هو ، تعالى ، جَعَلَ الوَاهِبَ على صفةِ مَن يَصِحُّ أن يُمَلِّكَ ويَهَبَ ، وجَعَلَ الموهوبَ له بِصِفَةِ مَن يَصِحُّ أن يَمْلِكَ ما وُهِبَ له ويَنْتَفِعَ به . ولولا جعلتُم كذٰلكَ ، لم يَمْلِكِ الهِبَةَ ؛ فيجب أن يكونَ رِزْقًا مِمَّن جميعُ هٰذِهِ الأسبابُ مِن جهتِهِ دُونَ واهِبِهِ . وبَطَلَ بذٰلكَ ما قالُوهُ .

فإن قيلَ : فما مَعنَى قولِ الناسِ : قد رَزَقَ السُّلْطَانُ جُنْدَهُ ، ورَزَقَ فُلَانٌ فُلَانًا رِزقًا كثيرًا بعطائِهِ وإجزالِهِ ، وفُلَانٌ في رزقِ فُلَانٍ وخزانتِهِ إلى أمثالِ هٰذِهِ الإطلاقات .

قيلَ : مَعنَى ذٰلكَ أنَّهُ اكْتَسَبَ أُمُورًا كانَ عِندَها انتفاعُ العبدِ بما خَلَقَهُ اللهُ ، تعالى ، بأفعالِهِ وتحليلِهِ ، تعالى ، للانتفاعِ ، لا لأنَّه رازقٌ على الحقيقةِ ، كما يقالُ : قد أَحْيَا السُّلْطَانُ جُندَهُ بالرِّزْقِ وأَمَاتَهم بالعطاءِ ، وأَمْرَضَ فُلانٌ فُلانًا بما سَقَاهُ وأَطْعَمَهُ وقَتَلَهُ . وقد أَصَحَّهُ ، إذا عَالَجَهُ وأَبْرَأَهُ . وكما يقالُ : أَشْبَعَهُ وأَرْوَاهُ ، يعني بذٰلكَ أنَّهُ **[١٤٤ب]** اكْتَسَبَ ما كانَ عِندَه القتلُ والحياةُ والموتُ والشبعُ والريُّ مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى الذي لا صُنْعَ للعبدِ فيه .

وكذٰلكَ مَعنَى قولِهم : رَزَقَ فُلَانٌ فُلَانًا ، وهو في رزقِ فُلَانٍ ، ولا مُعْتَبَرَ بالإطلاقاتِ . وإذا دَلَّتِ الأَدِلَّةُ على أنَّ الأَمْرَ في حكمِ الشيءِ بخلافِ مُقْتَضَى الإطلاقِ عليه .

فصل

فأمَّا القدريَّةُ ، فإنَّها لا بدَّ لها مِن القَوْلِ بأنَّ بعضَ الرزقِ الحلالِ مِنَ اللهِ ، تعالى ، وبعضَهُ مِنَ الخلقِ ، وأنَّهُ هو ، تعالى ، وخلقُهُ يَرْزُقُونَ الحلالَ . وهٰذا خروجٌ عن قَوْلِ الأُمَّةِ قَبْلَ خَلْقِهِمْ .

وأعْلَمُوا أنَّهم رُبَّما امْتَنَعُوا مِنْ إطلاقِ ذٰلكَ في الكُتُبِ والمُنَاظَرَةِ ومِن تَلْقِينِهِ المبتدئَ فَزَعًا مِن نِفَارِ الناسِ عنهم ، وإن كانَ هو حقيقةُ قولِهم . وذٰلكَ أنَّهُ ، إذا كانَ الرزقُ هو ما يُنْتَفَعُ به على وَجْهٍ ، يَحِلُّ للمُنْتَفِعِ به أو لا يَحرُمُ عليه ، وكان المعلومُ الذي لا إشكالَ فيه أنَّ العبدَ قد يَنْتَفِعُ بحَمْلِ غيرِه له ونَقْلِهِ مِنَ الشمسِ إلى الظِّلِّ ومِنَ البَرْدِ إلى الحَرِّ ومِنْ إخراجِهِ مِن الغَرَقِ والحريقِ وبدَفْعِ السَّبُعِ وكلِّ مُؤْذٍ[1] مِنَ الحيوانِ عنه وبما يكونُ منه مِنَ الأصواتِ الحَسَنةِ المُلِذَّةِ المنتفع بسماعِها وبهبَةِ الواهِبِ له المالَ وتَفَضُّلِهِ عليه وصِلَتِهِ له وعطاياهُ ، وَجَبَ لذٰلكَ كونُ العبدِ رازقًا لغيرِه جميعَ ذٰلكَ ، لأنَّها أفعالٌ للعبدِ عِندَهم ومخترعةٌ له دُونَ اللهِ ، تعالى ؛ فكما يجبُ كونُهُ رازقًا ، يَخلُقُ ما يَنْتَفِعُ به العِبَادُ ، فكذٰلكَ يجبُ كونُ العِبَادِ رازِقِينَ لِمَا يَخلقونَهُ مِمَّا يَنْتَفِعُ به الغيرُ . هٰذا مِمَّا لا بُدَّ منه ولا مَحِيدَ عنه .

فإن رَكِبُوا ذٰلكَ ومَرُّوا عليه ، وهو حقيقةُ قولِهم ، أَبْدَوْا صَفْحَهُم[2] بِمُفَارَقَةِ الأُمَّةِ والخروجِ عن دِينِها ، وكَلِّمُوا في ذٰلكَ بما ذَكَرْنَاهُ مِنَ القرآنِ والإجماعِ . وقد تَقَدَّمَ منه ما فيه إقناعٌ . وإن قالوا في هٰذا : إنَّ الرزقَ إنَّما يكونُ ويُستعملُ فيما يَصِحُّ ملكُهُ وثبوتُ اليدِ عليه والأصوات وما ذكرتُمُوهُ مِن الأفعالِ والأكوانِ [١٤٥أ] لا يَصِحُّ مُلْكُهَا وثبوتُ يَدٍ عليها ، فلم يَجُزْ وَصْفُهَا بأنَّها رزقٌ مِنْ أَحَدٍ .

---

١ مؤذٍ : موذى ، الأصل .

٢ أبدوا صفحهم : ابدا واصمحم ، الأصل .

يقالُ لهم : لِمَ قُلتُم ذٰلكَ وما الحُجَّةُ عليه ؟ فلا يجدُونَ فيه مُتَعَلَّقًا .

ويقالُ لهم : أَلَسْنَا وإيَّاكُم نقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، قد رَزَقَ العبادَ طُعُومَ الثمارِ وألوانَها وروائِحَها وحَرَّ الأجسامِ وبَرْدَهَا المنتفع بهما وكلَّ عرضٍ مِنْ أعراضِها المنتفع به ، وإن لم يكُنْ مِمَّا يَسْتَقِرُّ عليه مُلْكٌ ولا يَدٌ ؟

فإذا قالوا : أجل . ولا بُدَّ مِن ذٰلكَ . وهو قولُنا وقولُهم .

قيلَ لهم : فكيفَ يسوغُ دَعْوَى القولِ بأنَّ الرزقَ لا يكونُ إلَّا جسمًا ، تَسْتَقِرُّ عليه الأَيدِي والأَمْلَاكُ ؟ وهٰذا بَيِّنٌ في إبطالِ الفصلِ مِنَ الإلزامِ بما قالوهُ .

وإن قالوا : إنَّما لا يجبُ أن يقالَ في هٰذِهِ الأعراضِ : إنَّها رزقٌ ، لأنَّ الرزقَ ما يصحُّ أن يُنتفعَ به ، وفي ضِمْنِ القولِ : إنَّهُ يصحُّ الانتفاعُ به ، أنَّهُ قد يَصِحُّ أيضًا أن يُوجَدَ على وَجْهٍ ، لا ينتفعُ به . وهٰذِهِ الأصواتُ والأكوانُ التي سَأَلْتُمْ عنها لا يَصِحُّ أن يُنْتَفَعَ بها تارَةً ولا يُنتفَعَ بها أُخرَى .

قيلَ لهم : لِمَ قُلتُم هٰذا ؟ وما أنكرتُم مِنْ أنَّهُ لا شيءَ يُنْتَفَعُ به مِن ذٰلكَ إلَّا وقد يَجُوزُ أن يخلقَ غيرَ منتفعٍ به ، إذا لم يخلقِ الشهوةَ له ولم يَتَّصِلْ بِنَفْعٍ لِلْحَيِّ ولم يَحْتَجْ إليه ؟ فإنَّ حَمْلَ مَن لا حاجةَ به إلى الحركةِ والحَمْلُ غَيْرُ نافعٍ له وكذٰلكَ نَقْلُ مَن لا يَحتاجُ إلى بَرْدٍ ولا حَرٍّ إليهما لا نَفْعَ منهُ ويكونُ منتفعًا به عِندَ الحاجةِ وكذٰلكَ لو خَلَقَ فِينَا الكراهةَ والنُّفُورَ مِنَ النَّغَمِ المُلَحَّنِ والأصواتِ المُسْتَحْسَنَةِ المستحلاةِ ، لَمَا كانَ لنا فيها منفعةٌ ، بل كانت مضرَّةً ، إذا[1] خَلَقَ فينا الكراهةَ والنفورَ مِن سماعِهَا ، كما نستَضِرُّ بسماعِ الأصواتِ المُنْكَرَةِ الفَظِيعَةِ مِن نهيقِ الحَمِيرِ وغيرِها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فلا شيءَ مِن هٰذِهِ الأعراضِ إلَّا ويصحُّ أن يُنْتَفَعَ بها تارةً ولا يُنْتَفَعَ بها أُخرَى ؛ فكذٰلكَ روائحُ الأجسامِ وألوانُها ، إذا خُلِقَتْ

---

١ إذا : واذا ، الأصل .

مع الشهوةِ لها ولإدراكِهَا والالتذاذِ بذٰلكَ ، كانت نافعةً ، وإذا خُلِقَتْ في الصفراويِّ كراهةُ الحلاوةِ وشهوةُ الحُمُوضَةِ ، [١٤٥ب] آنتفعَ بهما تارةً ولم ينتفعْ أُخرَى .

وكذٰلكَ القولُ في الألْتِذَاذِ عِندَ إدراكِ الحرارةِ مَرَّةً والنفور منها[1] أُخرَى والالتذاذِ عِندَ إدراكِ السَّوَادِ تارةً والنفور عنه أُخرَى . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أَنَّهُ لا شيءَ منها إلَّا ويَصِحُّ أن يُوجَدَ مُنْتَفَعًا وغَيْرَ مُنْتَفَعٍ به في بعضِ الأحوالِ وجَرَتْ في ذٰلكَ مَجْرَى الأجسامِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ ؛ فيجبُ أن يكونَ الإنسانُ رَازِقًا لغيرِه الصوتَ الحَسَنَ ، إذا فَعَلَهُ وآنتفعَ به الغيرُ ، كما يكونُ مَرْزُوقًا مِنَ اللهِ ، تعالى ، الأجسامَ والأعراضَ التي ينتفعُ بها . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وإن قالوا في مَنْعِ كونِ الواهِبِ والمُتَفَضِّلِ رَازِقًا لغيرِه ما وَهَبَهُ وتَصَدَّقَ به عليه وأفضل : لا يجبُ ذٰلكَ ، لأنَّ نَفْسَ الموهوبِ مِنَ المالِ والنباتِ والطعامِ والشرابِ وأعراضِ ذٰلكَ خلقٌ للهِ ، تعالى ، وإن كانَ العبدُ واهبُهُ ؛ فيجبُ أن يكونَ اللهُ ، تعالى ، هو الرازقُ له دُونَ الوَاهِبِ .

يقالُ لهم : ليس الرِّزْقُ عندكم ما حَصَلَ الانتفاعُ به ، وإنَّما رِزْقُ العَبْدِ عندكم العاقلُ الذي يَصِحُّ أن يَمْلِكَ ما مَلَكَهُ . ولذٰلكَ لم يكُنِ الغَصْبُ والحرامُ رِزْقًا له ، وإنِ آنْتَفَعَ به ، لكونِ التَّصَرُّفِ فيه محظورًا عليه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَتْ حاجةُ ملكِ الموهوبِ له وتحليلُ تصرُّفِهِ فيما يُوهَبُ له ، إنَّما هو هبةُ الواهِبِ وتصدُّقُهُ وصِلَتُهُ . ولولا ذٰلكَ ، ما مَلَكَ ولا حَلَّ له التصرُّفُ في الهبَةِ . ولو تَصَرَّفَ فيها مِن غيرِ تمليكٍ مِنَ العبدِ وآنتفعَ به ، لَكَانَ غَاصِبًا وآكِلًا رِزْقَ غَيْرِه عندكم ، كما أنَّهُ آكِلٌ مالَ غيرِه وطعامَ غيرِه ، عُلِمَ أنَّهُ ليسَ جهةُ كونِهِ رزقًا له أنَّه منتفعٌ به .

وإن كانَ هٰذا قولُنا الذي قد بَيَّنَّا صِحَّتَهُ ووَجَبَ ، إذا كانَ إنَّما يصيرُ الشيءُ عندكم

---

١ منها : منه ، الأصل .

رزقَهُ وملكَهُ ويحلُّ له التصرُّفَ فيه بِهِبَةِ العبدِ وتَصَدُّقِهِ وكانَتِ الهِبَةُ والصَّدَقَةُ خلْقًا للعبدِ دُونَ اللهِ ، تعالى ، أن يكونَ هو الرَّازِقُ لِلْهِبَةِ لخَلْقِهِ ما به يَحِلُّ الانتفاعُ بها وصارَتْ رِزْقًا ومُلْكًا للموهوبِ له . وسَقَطَ [١١٤٦] تعلُّقُكُمْ بخلقِهِ ، تعالى ، للشيءِ مِمَّا يَصِحُّ النفعُ به . ولا مخلصَ مِن ذٰلكَ .

فإن قالوا : قد يجوزُ إضافةُ رزقِ الهِبَةِ إلى اللهِ ، تعالى ، على مَعنَى أنَّهُ حَكَمَ بالتَّمْلِيكِ بالهِبَةِ وجَعَلَ الوَاهِبَ بِصِفَةِ مَن يَصِحُّ أن يُمَلِّكَ ويَهَبَ ما يملكُهُ وجَعَلَ الموهُوبَ له بصفةِ مَن يَصِحُّ أن يَمْلِكَ ويَحِلَّ له القدرةُ على تناوُلِهِ وخلَقَ له الالتذاذَ به ومِنْ حيثُ أَقْدَرَ الواهِبَ على الهِبَةِ ؛ فإذا كانَ جميعُ هٰذِهِ الأسباب حاصلةً بخلقِهِ ومِن قِبَلِهِ ، جازَ أن يقالَ : إنَّهُ قد رَزَقَ الهِبَةَ على تأويلِ أنَّهُ رازِقٌ لهذِهِ الأسبابِ وخالِقٌ لها ، كما نقولُ : إنَّ الإيمانَ مِنَ اللهِ ، تعالى ، وإنَّهُ نعمةٌ منه ، بمَعنَى أنَّ الأَمْرَ به منه والدليلَ على تحصيلِهِ مِن جهَتِهِ والقدرةَ عليه والعونَ مِن قِبَلِهِ والتوفيقَ له واللُّطْفَ في فِعْلِهِ مِن جِهَتِهِ .

فكذٰلكَ يقالُ : إنَّ الهِبَةَ رِزْقٌ مِن جِهَتِهِ على مثلِ ذٰلكَ .

يقالُ له : إذا كانَ العبدُ لا يَمْلِكُ التَّصَرُّفَ في الهِبَةِ ولا يَحِلُّ له الانتفاعُ بها بخلْقِهِ الواهِبِ وجَعْلِهِ على صِفَةِ مَن يَصِحُّ أن يُمَلِّكَ ويَهَبَ ولا بإقدارِهِ على الهِبَةِ ولا بتوفيقِهِ لها وعَوْنِهِ عليها ، ولا يجبُ أنَّ الموهوبَ له على صفةِ مَن يَصِحُّ مُلْكُهُ لِمَا يُوهَبُ له ويَحِلُّ له التصرُّفُ فيه ولا بالقدرةِ على الانتفاعِ بذٰلكَ ولا بِخَلْقِ الشهوةِ له فيه ، لأنَّه أيضًا قد خُلِقَ على صفةٍ ، يَصِحُّ انتفاعُهُ بالحرامِ وتصرُّفُهُ فيه وأُقْدِرَ على ذٰلكَ وخُلِقَتْ فيه الشَّهْوَةُ له ، وليسَ بمرزُوقٍ لِمَا يتناولُهُ حَرَامًا عِندَهم ، وإنَّما يكونُ الموهوبُ له مرزوقًا لِمَا وُهِبَهُ ومالِكًا له وحلالًا له التَّصَرُّفُ فيه بهِبَةِ الوَاهِبِ له دُونَ حُكْمِ اللهِ بالتَّمْلِيكِ بالهِبَةِ ، لأنَّه لو حكمَ بذٰلكَ ولم تُوجَدِ الهبةُ ، لَمَا ملكَ

بالحكمِ ، وإنَّما تُمْلَكُ الهِبَةُ بِفِعْلِ الوَاهِبِ وهِبَتِهِ دُونَ جميعِ هٰذِهِ الأسباب وبها يَحِلُّ له التَّصَرُّفُ فيما يُوهَبُ له ، وَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ الوَاهِبُ هو الرَّازِقُ للهِبَةِ دُونَ اللهِ . ولا مخرجَ لهم مِن ذٰلكَ .

فأمَّا تَشبيهُهم ذٰلكَ بقولِهِم : إنَّ الإيمانَ مِن اللهِ وإنَّهُ نعمةٌ منهُ وإنَّه مِن عِندِ اللهِ على مَعنَى أنَّ الإقْدَارَ عليه [١٤٦ب] والتوفيقَ له واللُّطْفَ فيه مِن قِبَلِهِ ، فقد تَكَلَّمْنَا عليهِم فيه في كتابِ خَلْقِ الأعمالِ مِن هٰذا الكتابِ بما يُغْنِي عن إعَادَتِهِ . وهم مُعْتَرِفُونَ بأنَّ قولَهم : إنَّ الإيمانَ مِنَ اللهِ وإنَّهُ نعمةٌ منه ، مجازٌ وٱتِّسَاعٌ ، وإنَّما الإقْدَارُ والعَوْنُ عليه واللُّطْفُ فيه نعمةٌ مِنهُ ومِن قِبَلِهِ على الحقيقةِ .

فأمَّا الإيمانُ ، فإنَّهُ فِعْلُ العبدِ ومِن جِهَتِهِ ، لا شيءَ للهِ ، تعالى ، فيه عِندَهم . وكذٰلكَ يجبُ أن يكونَ الرِّزْقُ مِنَ اللهِ القدرةَ على التَّصَرُّفِ في الهِبَةِ وجَعْلَ الوَاهِبِ على صِفَةٍ مَن تَصِحُّ هبتُهُ وجَعْلَ المَوْهُوبِ له على صِفَةِ مَن يَصِحُّ قَبْضُهُ وتَمَلُّكُهُ أو القبضُ له وأن تكونَ الشهوةُ لذٰلكَ الشيءِ رزقًا منه .

فأمَّا نفسُ الهبةِ التي تُمْلَكُ ويَحِلُّ التَّصَرُّفُ فيها ، فيجبُ أن تكونَ رزقًا لِمَن فَعَلَ ما به تُمْلَكُ ويحلُّ التَّصَرُّفُ فيها دُونَ خالِقِهَا . ولا مخلصَ لهم مِن ذٰلكَ .

وهٰذا تصريحٌ بأنَّ غَيْرَ اللهِ يَرْزُقُ ، كما أنَّهُ هو ، تعالى ، يَرْزُقُ ، وأنَّ مِنْ أَرْزَاقِ العِبَادِ ما هو غَيْرُ قادِرٍ عليه وما هو إلى العبادِ به ومِن جهتِهِ دُونَ تَفَضُّلِهِ به عليهم . وذٰلكَ خروجٌ عن الإجماعِ .

فصل

فأمَّا مَن قالَ مِن معتزلَةِ البغداذيّينَ : إنَّهُ يفعلُ الطُّعُومَ والرَّوَائِحَ والألوانَ على جهةِ التَّوَلُّدِ ، كما يفعلُ الاعتمادَ والأكوانَ والأصواتَ ، فهو لا شكَّ قائِلٌ بأنَّ العِبَادَ الذّينَ يَخلقونَ هٰذِهِ الأجناسَ على جهةِ التَّوَلُّدِ هم الرازقُونَ لها لكلِّ مُنْتَفِعٍ بها مِنَ الخلقِ دُونَ اللهِ ، تعالى .

وإن عَادُوا يقولونَ : يجوزُ أن يقالَ : إنَّ اللهَ رَزَقَهَا خَلْقَهُ ، بمَعنَى أنَّهُ شَهَّاهَا إليهم أو بمَعنَى أنَّهُ خَلَقَ القدرةَ لِفَاعِلِهَا عليها وعلى أسبابِها وخَلَقَ القدرةَ للمُنْتَفِعِ بها على تَنَاوُلِهَا ، كانَ الكلامُ عليهم في ذٰلكَ كالكلامِ على إخوانِهِم البَصْرِيّينَ .

وقد مَرَّ مِن ذٰلكَ ما فيه إقناعٌ ووَجَبَ إذْعَانُهُمْ قَسْرًا بأنَّ غَيْرَ اللهِ يَرزقُ ، كما يَرزقُ اللهُ ، وأنَّ مِنْ أرزاقِ العِبَادِ ما ليسَ بداخِلٍ تَحْتَ قُدْرتِهِ ، تعالى ، وما هو إلى غيرِهِ ومِن قِبَلِ سِوَاهُ . وهٰذا هو الخروجُ عن الدِّينِ وقولِ كَافَّةِ المُسْلِمِينَ .

[١٤٧] باب القول في جهة كون المالك لما يرزقه من المكلّفين ومن في حكمهم مالكًا له

أَعْلَمُوا ، وَفَّقَكُم اللهُ ، أنَّ جهةَ مُلْكِ المالِكِ مِنَّا لِمَا يرزقُهُ مِمَّا يَتناوَلُهُ ويَنتفِعُ به أو ما ثَبَتَتْ يدُهُ عليه وتَمَلَّكَهُ ، وإن لم يَنتفعْ به ، لا يثبتُ إلَّا مِن جهةِ السمعِ دُونَ قَضِيَّةِ العقلِ . وقد وَرَدَ السمعُ بأنَّ مَن حازَ أَرْضًا وأَحْيَا مَوَاتًا ، فَهِيَ له ، وأنَّ مَنِ اخْتَصَّ بأخذ ماءٍ أو تمرٍ أو بعضِ ما حُكْمُهُ وحُكْمُ غيرِه فيه سِيَّانِ ، وفي جوازِ السبقِ إلى إحرازِهِ ، فإنَّهُ مالِكٌ له بَعْدَ الإحَازَةِ ، وليسَ لأَحَدٍ انتزاعُهُ منه ومشاركتُهُ في التَّصَرُّفِ فيه والانتفاعِ به إلَّا بإذنِهِ وفِعْلٍ مِن قِبَلِهِ ، يملكُ به ذٰلكَ أو بميراثٍ عنه .

فأمَّا إنْ حازَ ذٰلكَ وصارَ في يدِهِ قَبْلَ وُرُودِ السمعِ ، ولم يَرِدْ بذٰلكَ سَمْعٌ بَعْدُ ، فإنَّهُ قد حَصَلَ مُلْكًا له وحُظِرَ على غيرِه بأنَّه لا يَمْلِكُهُ مِن جهةِ العقلِ ولا له عليه يَدٌ ولا غرمٌ على غيرِه في أَخْذِهِ منه ومشاركتِهِ له فيه ، وإن لم نَقُلْ : إنَّ له أَخْذَهُ ومشاركتَهُ ، لأنَّ مَعنَى القولِ : «له ذٰلكَ» ، أنَّ اللهَ قد جَعَلَهُ بالسمعِ له ، ولا سَمْعَ وَرَدَ بذٰلكَ ، وإنَّما هو غَيْرُ محرَّمٍ عليه ؛ فإن أُرِيدَ بالقولِ : «له أَخْذُهُ والمشاركةُ فيه» ، أنَّ ذٰلكَ ليسَ بمحظورٍ ولا حرامٍ عليه ، فالمَعنَى صحيحٌ .

وقد يُمْلَكُ الشيءُ مِن جهةِ السمعِ على الغيرِ بالسمعِ ويُمْلَكُ بالإحَازَةِ ، وتُمْلَكُ الرقابُ بالهِبَةِ والصِّلَةِ والصدقةِ والهديَّةِ وتُمْلَكُ عليه أُجْرَةُ العملِ فيما يُستعملُ فيه الأَجْرُ أو يُمْلَكُ بالميراثِ عن المَيِّتِ وبالوصِيَّةِ منه له ، ويَمْلِكُ العبدُ مَنَافِعَ نَفْسِهِ بالعِتْقِ والمُكَاتَبةِ والتدبيرِ ، وتُمْلَكُ الدِّيَاتُ في الأَنْفُسِ والأَطرافِ والإنسانِ بالقتلِ والجناياتِ ، وتُملكُ قِيَمُ الأُرُوشِ والمتلفاتِ بالجناياتِ مِن مُبَاشِرِ الفعلِ ومِن دَابَّتِهِ وبَهِيمَتِهِ ، إذا وَقَعَ منها على بعضِ الوُجُوهِ ، وتُملكُ عليه النفقاتُ على مَن يجبُ

عليه أن يَمُونَهُ ويُنْفِقَ عليه مِن زوجَةٍ وَوَلَدٍ وقريبٍ ، [١٤٧ب] ذٰلكَ مفروضٌ له ، ويُملكُ عليه الصداقُ بالنكاحِ والدخولِ ، ويُملكُ عليه ما يجبُ للعبدِ بالطلاقِ ، وتُملكُ الأموالُ بالغنيمةِ ، ويُملكُ السَّلْبُ ، إذا جَعَلَ الإمامُ ذٰلكَ للقاتِلِ ، ويَمْلِكُ الفقراءُ الزكواتِ والصدقاتِ بما جَعَلَهُ اللهُ لهم مِن ذٰلكَ ، وقد يَمْلِكُ الطفلُ والمجنونُ ومَن ليسَ بِمُكَلَّفٍ مِن الناسِ بكثيرٍ مِنْ هٰذِهِ الطُّرُقِ ، وهم الَّذِينَ أَرْدْنَاهُمْ بقولِنا «ذكر جهاتِ مُلْكِ المُكَلَّفِينَ ومَن في حكمِهم» ، لأنَّ السمعَ قد وَرَدَ بثبوتِ المُلْكِ لهم بكثيرٍ مِن هٰذِهِ الجهاتِ ؛ فهٰذِهِ الطرقُ وما جَرَى مَجْرَاها تُمَلِّكُ على الغيرِ ما في يَدِهِ ، ويستقرُّ أصلُ المُلْكِ لما يَحُوزُهُ المكلَّفُ .

وغرضُ الكلامِ في هٰذا البابِ الردُّ على مَن قالَ مِنَ القدريّةِ : إنَّ الأشياءَ التي يُنتفعُ بها ولا ضَرَرَ على خالِقِهَا ومالِكِهَا في تناوُلِهَا ولا على مُتَنَاوِلِهَا ولا على غيرِهِ على الإباحَةِ وإن حَصَلَ منها في يَدِ مَنْ حازَ وٱختصَّ به ملكٌ له ، لا يجوزُ ٱنتزاعُهُ منه ولا مشاركتُهُ فيه . وقد بَيَّنَّا فسادَ القولِ في ذٰلكَ في كتابِ الحَظْرِ والإِبَاحَةِ مِن كُتُبِ أصولِ الفقهِ وغيرِها .

وقد قال كثيرٌ مِنَ القدريّةِ : إنَّ هٰذِهِ الأشياءَ على الحظرِ والمنعِ ، إلَّا أن يَرِدَ إِذْنٌ مِنَ المَالِكِ في تَنَاوُلِهَا . وهي عِندَنا على الوقفِ ، لا تكونُ مباحةً ولا محظورةً إلَّا بِسَمْعٍ ، يَرِد بذٰلكَ على ما بَيَّنَّاهُ هناكَ .

فأمَّا ٱختلافُ الناسِ فيما يَقَعُ به التمليكُ مِن مسائِلِ الفروعِ الفقهيّةِ ، فإنَّ طريقَ ذٰلكَ الاجتهادُ وما يؤدِّي إليه ، إذا لم يكُنْ هناكَ نَصٌّ في ثُبُوتِ المُلْكِ أو مَنْعِهِ ، وفَرْضُ كلِّ عالِمٍ القولَ فيه بما يغلبُ في ظَنِّهِ ورَأْيِهِ . وقد يَتَّفِقُ فَرْضُهُم في ذٰلكَ ، فلا يكون خِلَافًا ، وقد تختلفُ فرائِضُهُمْ فيه ، إذا ٱخْتَلَفُوا . وكلٌّ مصيبٌ في ٱجتهادِهِ على ما بَيَّنَّاهُ في كتابِ الاجتهادِ مِن أصولِ الفِقْهِ مِنْ أنَّ كُلَّ مجتهدٍ في

الشَّرْعِيَّاتِ التي لا دليل قاطع على حُكْمِهَا مُصِيبٌ .

وهٰذِهِ جملةٌ تَكْشِفُ عَنِ آختلافِ مَعنَى الرزقِ ومَعنَى المُلْكِ وجهةِ [١٤٨أ] كونِ الشيءِ رزقًا وجهاتِ كونِهِ ملكًا ، وأنَّهُ قد يَمْلِكُ المالِكُ ما لا يرزقُهُ ، إذا لم ينتفعْ به ، ويرزقُ ما يُنتفَعُ به ولا يكونُ مالِكًا له ، بل غاصِبٌ مُتَعَدٍّ بتناوُلِهِ والتَّصَرُّفِ فيه ، وأنَّ جميعَ الأرزاقِ ، ما مُلِكَ منها وما لم يُمْلَكْ وما حلّ وما حرمَ ، أرزاقٌ[1] مِنَ اللهِ ، تعالى ، لخلقِهِ ومِن عندِهِ ، وأنَّهُ هو ، تعالى ، المنفردُ بالقدرة عليها ، وأنَّها مضافٌ جميعُها إليه دُونَ كلِّ أَحَدٍ مِن خَلْقِهِ مِن مُعْطٍ[2] وَوَاهِبٍ ومُرَزِّقٍ ومُؤَدِّي خيلٍ[3] ورِكَابٍ وفاعِلِ كلِّ سببٍ ، يحصلُ عِندَه مُلْكٌ ورِزْقٌ للغيرِ أو لنفسِهِ .

---

١ أرزاق : وارزاق ، الأصل .

٢ معط : معطي ، الأصل .

٣ ومرزِّقٍ ومؤدِّي خيلٍ : ومرزّي ومود وسخيل ، الأصل .

باب القول في أنّ من الرزق ما لا يوصف طلبه بأنّه حسن ولا قبيح ولا محظور ولا مباح ومنه ما يوصف طلبه بأنّه واجب مفروض ومنه ما يحسن طلبه ولا يجب وجهه وجوب الطلب وحسنه وإن لم يجب والردّ على معتقدي تحريم المكاسب

وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ الرزقَ مِنَ اللهِ ، تعالى ، هو ما حَصَلَ ٱنتفاعُ الحَيّ به مِن غيرِ ضَرَرٍ ، يُوَازِيهِ أو يُوَفّي عليه ، عاجلًا أو آجلًا ، مُلْكًا كانَ للمرزوقِ أو غَيْرَ ملكٍ ، حرامًا كانَ أو حلالًا ، لعاقِلٍ كانَ أو لغيرِ عاقِلٍ ، منتفعٌ به قَبْلَ السمعِ أو عِندَ وُرُودِهِ .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، وَجَبَ على أصولِ أهلِ الحَقِّ أن يكونَ طَلَبُ المَرْءِ للرزقِ الذي ينتفعُ به قَبْلَ وُرُودِ السَّمْعِ بإيجابِ ذٰلكَ أو تَحْسِينِهِ والنَّدْبِ إليه أو إبَاحَتِهِ غَيْرَ مَوصُوفٍ بأنَّه مُباحٌ له ولا محظورٌ عليه ولا واجبٌ ولا نَدْبٌ ولا شيءٌ مِنْ هٰذِهِ الأحكامِ مِنْ حيثُ بَيَّنَّا في كتبِ أُصُولِ الفقهِ وما نذكرُهُ مِن بَعْدُ أنَّ جميعَ هٰذِهِ الأحكامِ لا تحصلُ للعاقِلِ مِن جهةِ العقلِ ، بل بِقَضِيَّةِ السمعِ ؛ فوَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ ما يقعُ مِنَ العاقِلِ مِنْ طَلَبِ الأرزاقِ والمنافعِ العائدةِ عليه وعلى مَن يُلْزِمُهُ ويَغُمُّهُ عَدَمُ قُوتِهِ [١٤٨ب] ومنافعِهِ غَيْرَ موصوفٍ بأنَّه واجبٌ ولا نَدْبٌ ولا مُبَاحٌ ولا حَسَنٌ ولا قبيحٌ ولا مُحَرَّمٌ محظورٌ .

وقد زَعَمَ جمهورُ القدريّةِ أنَّ طَلَبَ الرزقِ الدّافِعِ للضَّرَرِ واجبٌ على المَرْءِ مِنْ جهةِ العقلِ وبَنَوْا القولَ بذٰلكَ على القولِ بِوُجُوبِ التَّحَرُّزِ مِنَ المَضَارِّ اللاحقةِ بالإنسانِ ومَن يَغُمُّهُ نُزولُ الضَّرَرِ به ، وأنَّهُ قبيحٌ محظورٌ تركُ التَّحَرُّزِ مِن ذٰلكَ وطلب الرزقِ مع الحاجَةِ إليه وخوفِ الضَّرَرِ بتركِ طلبِهِ وتحصيلِهِ ، وأنَّهُ واجبٌ مِنْ جهةِ العقلِ ، متى خافَ الضَّرَرَ بتركِ طَلَبِ ما ينفعُهُ أن يطلبَهُ ويتسبّبَ ويَتَوَصَّلَ إليه بما يفعلُ قطعًا

بعادةٍ أو غيرِها أنَّهُ يصلُ إليه أو بما يغلبُ على ظَنِّهِ أنَّهُ يَصِلُ به إليه ، وإنْ أَخفَقَ ظَنُّهُ ، فما عليه إلَّا الطلبُ .

ونحنُ نقولُ : إنَّ ذٰلكَ غيرُ واجبٍ عليه ولا حَسَنٌ منه ولا قبيحٌ ولا محظورٌ وممنوعٌ . وزَعَمَ بعضُهم أنَّ ذٰلكَ إنَّما يجبُ عليه بطَلَبِ ما يُخافُ بِفَوْتِهِ التَّلَفُ فقط ، نحو التَّنَفُّسِ في الهواءِ والانتقالِ مِن مكانٍ خَوْفَ الزَّمانَة والمرضِ ، وبما لا يتلفُ به ولا يزعجُ بفعلِهِ ملكًا للهِ ، تعالى . وهٰذا بعضُ أصحابِ الحظرِ منهم . والذي نختارُهُ في ذٰلكَ ما قدَّمنا ذِكْرَهُ .

فإن قيلَ : إنَّ طَلَبَهُ مِنْ جهةِ العقلِ على الإباحَةِ أو النَّدْبِ أو الوُجُوبِ . ومَعنَى ذٰلكَ أنَّهُ غَيْرُ محظورٍ ولا محرَّمٍ عليه في العقلِ طَلَبُهُ ، فذٰلكَ صحيحٌ . والخلافُ في عبارةٍ دُونَ مَعنًى . وإنْ أُرِيدَ به أنَّ العقلَ يوجبُ ويأذنُ أو أنَّهُ إذنٌ مِنَ اللهِ في ذٰلكَ وإباحةٌ وإيجابٌ له ، فذٰلكَ محالٌ ، لأنَّه لا عَمَلَ للعقلِ في ذٰلكَ على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ .

وأمَّا الواجبُ مِن طَلَبِ الرزقِ ، فهو الطلبُ له عِندَ وُرُودِ السمعِ مِنَ اللهِ ، تعالى ، بإيجابِ طلبِ المَرْءِ لنفسِهِ ولِمَن يلزمُهُ مَؤُونَتُهُ ويَخافُ نزولَ الضَّرَرِ به بتركِ طَلَبِ الرزقِ .

وكذٰلكَ فإنَّهُ يجبُ على الإنسانِ [١٤٩أ] طلبُ الرزقِ الذي يَقْضِي به دَيْنَهُ ويُنْفِقُ بالقضاءِ مِنَ المُطالبةِ والإثمِ بتركِ السَّعْيِ فيما يقضِيهِ به وطَلَبُ ما يُكَفِّرُ به مِن رَقَبَةٍ وإطْعَامٍ ، إذا وَجَبَ عليه الكفّاراتُ ، وطلبُ الرزقِ لِمَن يموتُ مِنْ ولدِهِ ومَن يَلْزَمُهُ الإنفاقُ عليه .

وقد ثَبَتَ وجوبُ ذٰلكَ بالسَّمْعِ ومِنْ جهةِ إجماعِ الأُمَّةِ على وجوبِهِ قَبْلَ حدوثِ مُحَرِّمِ المكاسبِ وبما نذكرُهُ مِنْ ظواهِرِ القرآنِ وما نفسدُ به قولَ مُحَرِّمِ المكاسبِ .

وكيف يحرّمُ ذٰلكَ وقد أُبيحَ له أكلُ الميتةِ عِندَ الحاجةِ والضرورةِ وما يَحرُمُ أكلُهُ ، لولا الضرورةُ ؟

وأمّا الطلبُ المندوبُ إليه ، فهو طلبُ ما يظنُّ المرءُ الزيادةَ في منافِعِهِ به ويَرجُو[1] به الاستعانةَ بحصولِهِ على الزيادةِ في القُرْبِ والتَّمَكُّنِ به مِنَ الصدقةِ والمواساةِ وأعمالِ البِرِّ التي لا يجبُ عليه فِعْلُهَا ، ولكنَّهُ مندوبٌ إليها مِن بِنَاءِ الفَنَاطِرِ وسَدِّ الطُّرُقِ وعمارَةِ المساجِدِ وتقويةِ ثُغُورِ المُسْلِمِينَ وأمثالِ ذٰلكَ . والإنسانُ مندوبٌ إلى فِعْلِ هٰذا وفي ضِمْنِ النَّدْبِ إليه النَّدْبُ إلى التَّوَصُّلِ إلى ما يُتَمَكَّنُ به مِن ذٰلكَ ؛ فهٰذا ونَحْوُهُ مِنَ الطلبِ مُرَغَّبٌ فيه ومندوبٌ إليه .

وأمّا المباحُ منه ، فهو الذي يطلبُهُ الإنسانُ مِن حِلِّهِ ، لا لخوفِ ضررٍ بتَرْكِهِ ولا لفِعْلٍ في بابِ ندبٍ النهاية ، ولكن لِيُثْمِرَ مالُهُ والزيادة فيه وفي جاهِهِ وبلوغِ شهوتِهِ وإربِهِ ؛ فالجمعُ والاستكثارُ في هٰذا على الوَجْهِ مباحٌ ، ما لَم يَقْطَعْهُ ذٰلكَ عن شيءٍ مِنْ فرائِضِهِ والقيامِ بِأَمْرٍ يجبُ عليه . وما يُذَمُّ مِنَ الطَّلَبِ إلى هٰذا الحَدِّ في الجمعِ والاسْتِزَادَةِ كانَ محظورًا أو غَيْرَ مُبَاحٍ لكونِهِ قاطِعًا عَنِ الواجبِ .

وأمّا الطَّلَبُ المُحَرَّمُ الممنوعُ ، فهو طَلَبُهُ بالغَصْبِ والسرقةِ والحِيَلِ والخيانةِ وكلِّ وَجْهٍ محظورٍ عليه طَلَبُ الرزقِ به . وليسَ في طَلَبِ الرزقِ ما يَخرجُ [١٤٩ب] عن جميعِ هٰذِهِ الأقسامِ .

---

١ ويرجو : ويرجوا ، الأصل .

فصل في الكلام على القائلين بتحريم المكاسب

ومن أقوى الأدِلَّة على وجوبِ طلبِ الرزقِ عِندَ الحاجةِ إليه وكون بعضِهِ نَدْبًا والبعض مُباحًا أنَّهُ ، متى أَقْدَمْنَا الدليلَ على إبطالِ القولِ بِتَحْرِيمِهَا ، وَجَبَ طَلَبُهَا عِندَ الحاجَةِ ، إذ لا قَوْلَ عن ذٰلكَ . وقدِ آختلفَ القائلونَ بتحريمِ المكاسِبِ وطلبِ الرزقِ في عِلَّةِ تحريمِها ؛ فقالَ قائلونَ منهم : إنَّما حُرِّمَ طلبُها لأجلِ آختِلَاطِ الحلالِ بالحرامِ وتَعذُّرِ الخُلُوصِ إلى غيرِ الحلالِ والفصلِ بَيْنَهُ وبَيْنَ الحرامِ .

وقال آخرونَ منهم : إنَّما حُرِّمَ لأجلِ أنَّ في طَلَبِهَا وتحصِيلِها مُعَاوَنَةً للظَّلَمَةِ وتقويةً لهم وتمكينًا[1] مِنَ الظُّلْمِ والفُجُورِ مِمَّا يحصلُ في أيديهم مِنَ المعاملةِ والتجارةِ معهم وما يَصِلُ إليهم مِنَ العُشُورِ وما يضعونَهُ مِنَ الضَّرَائِبِ وأنواعِ الظُّلْمِ ويَأْخُذُونَ به الأموالَ التي يَسْتَعِينُونَ بها على قبيحِ مُتَصَرَّفَاتِهِم في معاصِي اللهِ ، عَزَّ وجَلَّ .

وقال فريقٌ آخرُ منهم ، يُسَمُّونَ أَنْفُسَهم المُتَوَكِّلَة : إنَّهُ حرامٌ طلبُ الرزقِ وآبتغاؤُهُ على كلِّ وَجْهٍ وحالٍ ، لا لأجلِ شيءٍ مِمَّا قالَهُ إخوانُهم ، لكِن لأجلِ أنَّ في طلبِهِ والسَّعْيِ له ، زَعَمُوا ، إبطالَ التَّوَكُّلِ على اللهِ وتركَ الثقةِ وتَوَعُّدَهُ مِنَ الوفاءِ بضمانِهِ في قولِهِ : ﴿وَفِى ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [٥١ الذاريات ٢٢] وقولِهِ : ﴿إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَآ أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ﴾ [٥١ الذاريات ٢٣] وقولِهِ : ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [١١ هود ٦] وقولِهِ : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ﴾ [٥١ الذاريات ٥٨] في أمثالِ هٰذِهِ الآياتِ التي وَعَدَ فيها بالرِّزْقِ وضَمِنَهُ وأَقْسَمَ عليه ، ولِمَا فيه أيضًا مِنَ الشَّكِّ ، وقولِهِ ، عليه السلامُ : (أَمَا إِنَّكُم لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَغَدَّاكُمْ ولَرَزَقَكُمْ ، كَمَا يُغَذِّي ٱلطَّيْرَ . تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا)[2] . وذٰلكَ ، زَعَمُوا ، أَمْرٌ

---

١ وتمكينًا : وسكن ، الأصل .

٢ بلفظ شبيه رواه الترمذيّ (ت٢٧٩هـ) بإسناده مرفوعًا عن عمر بن الخطّاب ، ﷺ ، في الجامع الصحيح ٤/٤٩٥ (٢٣٤٤) [٣٧-كتاب الزهد ، ٣٣-باب في التوكّل على الله] .

ضَمِنَهُ بطلبِ المطلبِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ تركُ طَلَبِهِ .

فيقالُ للفريقِ الأوّلِ منهم : لِمَ قُلتُم : إنَّ آختِلاطَ الحلالِ [١٥٠أ] بالحرامِ يوجبُ تحريمَ طلبِ المَرْءِ للرزقِ مِنْ وَجْهِهِ ؟ وما أنكرتُم أنَّهُ وإن كانَ حرامًا على مَن هو في يَدِهِ لأخذِهِ[1] له بغيرِ وَجْهِهِ ، فإنَّهُ حلالٌ أَخْذُهُ لِمَن وَصَلَ إليه مِن جهةِ مَن هو في يدِهِ بوَجْهٍ مُحَلَّلٍ مِنْ تجارةٍ أو هِبَةٍ أو صَدَقَةٍ ، متى لم يَعْلَمْ أنَّهُ مِنَ الحرامِ الذي في يَدِهِ أو يغلب ذٰلكَ على ظَنِّهِ ، ومتى قال له مَنْ هو في يدِهِ : إنَّه مِنْ حلالِ مالِهِ دُونَ الحرامِ ؟ فلِمَ زعمتُم أنَّ آختِلاطَ الحلالِ بالحرامِ مُحَرِّمٌ لطلبِ الرزقِ وأَخذِهِ بوجهٍ ما دُونَ فيه ومَنْ هٰذِهِ حالُ مالِهِ في الشَّوْبِ والاختلاطِ ؟ فلا يجدونَ إلى تصحيحِ ذٰلكَ طريقًا .

ثمّ يقالُ لهم : إنَّ أوَّلَ ما يُفْسِدُ قولَكم هٰذا أنَّ آعْتِلَالَكُم يوجبُ تحريمَ طلبِ الرزقِ مِنَ الأموالِ المختلطةِ حلالها بحرامِها . وهٰذا لا يوجبُ عنهم طَلَبَهُ مِنْ جَبَلِ اللُّكَامِ ومواضعِ المباحاتِ التي لم تَسْتَقِرَّ عليها الأَيْدِي والأملاكُ وفي الأرضِ مِن ذٰلكَ بكلِّ إقليمٍ يُرَى كثيرٌ ؛ فما الذي يُحَرِّمُ طلبَ الرزقِ مِن ذٰلكَ ؟ فإن رَامُوا شيئًا يحرِّمُونَ به ، لم يجدُوا ، لأنَّ عِلَّتَهُمْ غيرُ موجودةٍ في هٰذا القبيلِ مِن الرزقِ .

وإن قالوا : نحنُ لا نُحَرِّمُ طَلَبَ الرزقِ مِن ذٰلكَ ، بل نوجبُهُ عِندَ الحاجةِ إليه وخوْفِ الضَّرَرِ .

قيلَ : فإنَّكم[2] إذًا موافِقُونَ لنا في إباحَةِ طَلَبِهِ تارةً ووُجُوبِهِ أُخرَى ، غَيْرَ أنَّكم تخالفُونَ في وَجْهِ الطلبِ . وليسَ آختِلَافُ الوُجُوهِ في ذٰلكَ مِنَ القولِ لتحريمِ المكاسِبِ في شيءٍ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ لأخذه : لاخره ، الأصل .

٢ فإنكم : فاتهم ، الأصل .

وكذلكَ فإنَّ ما ٱعْتَلُّوا به لا يوجبُ تحريمَ طَلَبِ الرزقِ مِنَ الأموالِ التي يُعْلَمُ أنّها حلالٌ وأملاكٌ ، لم يَخْتَلِطْ بها شيءٌ مِنَ الحرامِ . وفي الأرضِ أموالٌ كثيرةٌ وأملاكٌ قديمةٌ ، هٰذِهِ سبيلُها ؛ فما المُحَرِّمُ لِطَلَبِ الرزقِ منها ؟

ويقالُ لهم أيضًا : ما أنكرتُم مِنْ جوازِ طَلَبِ الرزقِ مِنَ الأموالِ المختلطةِ مِمَّن هو في يَدِهِ ؟ لأنَّه إذا كانَ فيها الحلالُ والحرامُ [١٥٠ب] ولَم يَتَمَيَّزْ لنا ذٰلكَ ولَم يكُن لنا إليه ، وَجَبَ تحليلُ الأَخْذِ منه ، إذا قالَ مَن هو في يَدِهِ : إنَّهُ مِنَ الحلالِ ، لأنَّه مُصَدَّقٌ فيما في يدِهِ ، وَجَبَ الرُّجُوعُ في ذٰلكَ إليه . ولا يُمْكِنُ غيرُ ذٰلكَ مِن حيثُ لا دليلَ على غيرِ الحرامِ مِنَ الحلالِ ؛ فَوَجَبَ الرُّجُوعُ إلى قولِهِ وغَلَبَةِ الظَّنِّ بصدقِهِ .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا علمُنا بإباحَةِ أَكْلِ ما يُوجَدُ في الأسواقِ مَذْبُوحًا مع تجويزِ كونِهِ مَيْتَةً وكون ذابحِهِ مجوسيًّا ووَثَنِيًّا ، ومَن لا يَحِلُّ أَكْلُ ذَبيحَتِهِ ، إذا لم يُعلَمْ أنَّهُ مَيْتَةٌ وغيرُ مُذَكًّى مع تجويزِنا أن يكونَ كذٰلكَ . وكذٰلكَ يجبُ إباحَةُ أَخْذِ المالِ مِنَ المُختَلِطِ مالُهُ ، وإن جوّزَ أن يكونَ ما أخذَ مِن جُمْلَةِ الحرامِ .

فإن قِيلَ : الفرقُ بَيْنَهُما أنَّ مَن عَلِمْنَا أنَّ في يَدِهِ حرامٌ وحلالٌ ، فقد تَيَقَّنَّا ٱختِلاطَ الحرامِ بمالِهِ . ونحنُ لا نَعْلَمُ أنَّ في الذَّبائِحِ في أسواقِ المُسْلِمِينِ ميتةٌ وغَيْرُ مُذَكًّى ؛ فلم يجبْ حملُ أحدِهما على الآخرِ .

قيلَ له : نحنُ وإن لم نَعلمْ ذٰلكَ ، فإنَّنا نُجَوِّزُ أن يكونَ فيه ميتةٌ ، وذٰلكَ بمنزِلَةِ تجويزِنا أن يكونَ ما أَخَذْنَاهُ مِنْ قَبيلِ الحرامِ ، لأنَّنا لا نَعلمُ ولا نَظُنُّ أيضًا أنَّ ما أَخَذْنَا مِنَ المُختَلِطِ مالُهُ هو مِن قَبيلِ الحرامِ ، وإنَّما نجوّزُ ذٰلكَ ؛ فالحالُ في التجويزِ سِيَّانِ . ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا الاتِّفَاقُ على إباحَةِ نكاحِ المَرْءِ مِن نسوانٍ

البلدِ وأهلِ الأرضِ الذي[1] يَعلمُ آختلاطَ أُبَّتِهِ وذَوَاتِ مَحَارِمِهِ بهنَّ ، متى لم يَعلمْ أنَّ المنكوحةَ أُمُّهُ أو أُختُهُ مع تجويزِ كونِها أُمًّا وأُختًا له . وكذلكَ سبيلُ إباحةِ أخذِ المختلطِ بالحرامِ ، إذا لم يُعْلَمْ أنَّهُ الحرامُ بِعَيْنِهِ .

ويدلُّ على فسادِ قولِهم أيضًا أنَّهُ ، لو كانَ الأمرُ على ما قالوهُ ، لَوَجَبَ على آعتلالِهم تحريمُ أخذِ المواريثِ التي لا يُؤْمَنُ أن يكونَ فيها الحلالُ والحرامُ ، بل كانَ يجبُ على كلِّ وارثٍ الامتناعُ مِنَ الأخذِ دُونَ الفَحْصِ والبحثِ عن مُلْكِ [١٥١] المُتَوَفَّى وتَتَبُّعِ ذلكَ ، وهل هو حلالٌ خالِصٌ أو مُمْتَزِجٌ بالحرامِ ؟ ولَمَّا أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ على أنَّهُ غيرُ واجبٍ على الوارثِ البحثُ عن حالِ ميراثِهِ عَنِ الغيرِ ، وَجَبَ أيضًا سقوطُ البحثِ عن الذي يُوجَدُ مِنَ المختلطِ مالُهُ ، إذا لم يعرفْ أنَّهُ حرامٌ .

وقد يجوزُ أن يقالَ : إنَّهُ مُسْتَحَبٌّ في الوَرَعِ أن لا يُؤْخَذَ مِنْ مالٍ ، هٰذِهِ حالُهُ ، وإنَّ تركَهُ أفضلَ ، إذا كانَ للطالِبِ عنه مَنْدُوحَةٌ ، وإن لم يكن أَخْذُهُ حرامًا . وقد يَتَوَرَّعُ مَن هٰذا آختيارُهُ عن أخذِ الميراثِ مِن مالِ مَن هٰذِهِ حالُهُ ، كما يَتَوَرَّعُونَ عن طَلَبِهِ .

ويقالُ لهم أيضًا : يجبُ لاعْتِلَالِكُمْ هٰذا تحريمُ كلِّ ما جاءَكُمْ مِنَ الرِّزْقِ مِن غيرِ سَعْيٍ وطَلَبٍ ، إذا كنتُم بمدينةِ السلامِ والبلادِ والأقاليمِ التي يُعْلَمُ آختلاطُ أموالِ أَهْلِهَا وآتِّسَاعُهُ في أيديهم وعدمُ السبيلِ إلى تمييزِ أصحابِ الحلالِ ومعرفةِ أعيانِ أموالِهم الحلالَ ، لأنَّ أَكْلَكُم لِمَا جاءَكُمْ مِن ذٰلكَ عَفْوًا مِن غيرِ طلبٍ أَكْلٌ لِمَا تَتَيَقَّنُونَ[2] وتعلمونَ أنَّهُ مختلِطٌ بالحرامِ ؛ فيجبُ تحريمُ الأكلِ وسَتْرُ العَوْرَةِ في مِثْلِ هٰذِهِ البلادِ وأنْ تَكُفُّوا عن الأكْلِ وآتِّقَاءِ الحَرِّ والبَرْدِ إلى أن تَمُوتُوا ؛ فإنْ زَكِيُوا ذٰلكَ ، صَارُوا إلى تحريمِ الطلبِ وأَكْلِ العَفْوِ المُوَافِي عن غيرِ طَلَبٍ وقالوا بِوُجُوبِ تَرْكِ

---

١ الذي : الدين ، الأصل .

٢ تتيقنون : يتيقنون ، الأصل .

أَكْلِ الأَقْوَاتِ في هٰذِهِ الديارِ إلى أن يَتْلَفَ الناسُ . وهٰذا خِلَافُ قولِهم وخِلَافُ الإجماعِ .

وإن قالوا : حلالٌ أَكْلُهُ ، إذا جاءَ عفوًا عن غيرِ طَلَبٍ مع العلمِ بأنَّه مختلطٌ ومن بَلَدٍ ، فيه الحلالُ والحرامُ .

قيلَ لهم : وكذٰلكَ حلالٌ طَلَبُهُ ، وإن كانَتْ هٰذِهِ حالُهُ ؛ فلا يجدونَ إلى دَفْعِ ذٰلكَ طريقًا .

فصل

فأمّا آعتلالُ الفريقِ الآخرِ لتحريمِ المَكَاسِبِ بأنَّ في الاضطرابِ والاغترابِ والتجارةِ لطلبِ الرزقِ معونةً للظلمةِ بأخذِهِمْ منها الأعشارَ والضرائبَ [١٥١ب] وغَصْبَ ما يأخذونَهُ ظلمًا وغشمًا وهو تقويةٌ لهم على التَّسَلُّطِ والظُّلْمِ ؛ فإنَّهُ أيضًا قولٌ باطِلٌ ، لأنَّ ذٰلكَ لو كانَ كذٰلكَ ، لَقَبُحَ مِنَّا بَذْرُ الجلالِ ونَسْجُهُ وعَمَلُ شيءٍ مِن الآلاتِ التي يحتاجُ الحَيُّ مِنَّا إليها ، لِيَسْتُرَ عَوْرَتَهُ وآتِّقَاء الحَرِّ والبَرْدِ وغيرِ ذٰلكَ مِنَ الآلاتِ التي لا بُدَّ للإنسانِ منها نحو آتِّخاذِ البيوتِ والمَسَاكنِ ، بل يجبُ تحريمُ بناءِ المساجدِ ، لِئَلَّا يَتَّخِذَهَا الظالِمُ مَسْكَنًا ويَنتفعَ بآلَتِهَا ويمنعَ الصلاةَ فيها ، لجوازِ غَصْبِ الظَّلَمَةِ لذٰلكَ وأَخْذِهِ وأَكْلِهِ والاستعانةِ به وإطعامِهِ بهائِمَهم .

ويجبُ أيضًا علينا تحريمُ النكاحِ ، لأنَّه ربَّما خُلِقَ منه الولدُ الذي يكونُ عَوْنًا لهم ومُتَّخِذًا للفُجُورِ عِندَهم والاستعانة به على الظلمِ والتصريفِ في أعمالِهم ، وذٰلكَ عَوْنٌ لهم . ويجبُ أيضًا تحريمُ الجهادِ والسَّبْيِ والاسترقاقِ لجَوَازِ تمكُّنِهم مِن ظُلْمِ أهلِ الثُّغُورِ عِندَ دَفْعِ العَدُوِّ عَنهُم والرجوعِ إلى أَخذِ أموالِهم وتراثِهم . ويجبُ تحريمُ إخراجِ الشيءِ إلى دارِ الإسلامِ لجَوَازِ أَخذِهِمْ له والاستعانة لهم والغصب لهم وفيه أكثرُ العونِ لهم ، فيجبُ تحريمُ الزرعِ والبَذْرِ والنكاحِ والجهادِ وتحريمِ الحَجِّ أيضًا ، إذا آحْتِيجَ فيه إلى مالٍ وإنفاقٍ ، لأنَّه قد يَأْخُذُهُ مَن يُوصِلُهُ إلى الظَّلَمةِ طَوْعًا أو يأخذونَهُ منه ظلمًا ، وتحريمُ كلِّ عبارةٍ للمالِ والإنفاقِ ، مُدْخَلٌ فيها خَوْفُ العَوْنِ لهم .

وهٰذا أَجْمَعُ خلافُ دينِ الأُمَّةِ وما وَرَدَ به الإجماعُ والتَّوقيفُ قَبْلَ خَلْقِ الرَّاكِبِ له . ولا أَحَدَ منهُم يصيرُ إلى تحريمِ ذٰلكَ أَجْمَعَ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : يجبُ على آعتلالِكُمْ هٰذا قُبْحُ رَعْيِ الماشِيَةِ خَوْفَ أَخذِ السبعِ

والذئبِ لها ، لأنَّ ذٰلكَ تعريضٌ[1] للتَّلَفِ والضَّيَاعِ .

فإن قالوا : إذا كانَ النفعُ بالرَّعْيِ[2] وبالباقي مِنَ الماشِيَةِ مُرْبِيَ ومُوفٍ على الضَّرَرِ بِقَدْرِ ما يتلفُ ويأخذُهُ الذئبُ والسبعُ ، حَلَّ وجازَ الرَّعْيُ .

قيلَ لهم : فكذٰلكَ [١٥٢] يجبُ ، إذا كانَ الحاصِلُ مِنَ الربحِ والنفعِ بالسَّعْيِ والتجارةِ[3] مُوفٍ على قَدْرِ الضَّرَرِ بما يأخذُهُ السُّلْطَانُ مِن مالِ التاجرِ غصبًا ، وحَلَّ وجازَ له الاضطرابُ وطلبُ التجارةِ والربحِ ، إذا عُلِمَ حصولُ النفعِ به أو ظُنَّ ذٰلكَ .

ويقالُ لهم : لِمَ قُلتُم : إنَّ غَصْبَ السُّلْطَانِ لبعضِ ما في يَدِ الطَّالِبِ للرِّزْقِ يُحَرِّمُ عليه التجارةَ والطلبَ ، إذا لم يَقْصِدْ بطلبِهِ وتجارتِهِ مَعُونَةَ الظَّلَمَةِ وأن يأْخُذُوهُ ويَسْتَعِينُوا به ، وإنَّما يَقْصِدُ بذٰلكَ تحصيلَ منافِعِهِ ودَفْعَ الضررِ عنه وخَوْفَ نَفَاذِ ما في يدِهِ وحصوله فقرًا وعَالَةً على غيرِهِ ودفع الحاجة له إلى التَّصَدُّقِ ، وإن لم يتصدَّقْ عليه ، وخوفَ هلاكِهِ وهلاكِ عيالِهِ ؛ فلا يجدونَ إلى تصحيحِ هٰذِهِ الدَّعْوَى طريقًا . وذٰلكَ بَيِّنٌ في بطلانِ ما قالُوهُ .

---

١ تعريض : تعرضا ، الأصل .

٢ بالرعي : فالرعى ، الأصل .

٣ والتجارة : والتجار ، الأصل .

فصل

فأمّا آعتلالُ الفرقةِ الثالثةِ في تحريمِ المكاسِبِ بأنَّ في التَّصَرُّفِ وطَلَبِ الرزقِ تَرْكَ التَّوَكُّلِ وشكًّا[1] في خبرِ اللهِ ، تعالى[2]، وضمانِهِ لإعطاءِ الرزقِ ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ ، لأنَّه ليسَ التَّوَكُّلُ تَرْكَ الاحترافِ والاضطرابِ ، وإنَّما هو طلبُ الرزقِ مِن الوَجْهِ والطريقِ الذي أَوْجَبَ اللهُ ، سبحانَهُ[3]، طَلَبَهُ تارةً وأَبَاحَهُ ونَدَبَ إليه أُخرَى ، وتَجَنُّبُ طَلَبِهِ وأخذِه بِوَجْهٍ محرَّمٍ مَنْهِيّ عنه ؛ فإذا طَلَبَ بذٰلكَ الوجهِ ولَم يَعتقدِ الطالبُ أنَّهُ مُعْطًى[4] لا محالةَ أو يمنعُ ، وإنَّما يَطلبُ ويَسعَى لأمرِهِ بذٰلكَ وعِلْمِهِ بأنَّ الغالِبَ المألوفَ في العادَةِ أنَّ الرزقَ لا يَحصلُ إلَّا عن ضَرْبٍ مِنَ الطَّلَبِ والقولِ والفعلِ ، فهو بذٰلكَ طالِبٌ مُتَوَكِّلٌ على اللهِ ، عَزَّ وجَلَّ[5]، إذا قالَ : أنا أحترفُ كما أُمِرْتُ ، والعطاءُ والمنعُ إلى اللهِ ، تعالى . وأنا واثِقٌ بأنَّه لا يَدَعُنِي بِلَا رِزقٍ ، ولي عِندَه مُدَّةٌ في الحياةِ وأَجَلٌ قد ضَرَبَهُ ؛ فأيُّ مُنَافَاةٍ بَيْنَ الطَّلَبِ على هٰذا الوَجْهِ وبَيْنَ تَرْكِ التَّوَكُّلِ على اللهِ ، تعالى ، وقلّةِ الثقةِ بِوَعْدِهِ وضَمَانِهِ ، لولا الجهلُ وآستثقالُ العملِ والطلبِ والإخلادُ إلى النومِ والكسلِ وراحةِ [١٥٢ب] البطالَةِ والتَّطَلُّعُ إلى ما في أَيدِي الناسِ ؟ وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم : أَفَيَجِبُ على المُتَوَكِّلِ عندكم السُّكُوتُ جُمْلَةً[6] وتركُ الإخبارِ بحالِهِ لصديقٍ وقريبٍ ومَن يظنُّ أَنَّهُ ، إذا أَخبَرَهُ بحاجتِهِ وفاقتِهِ ، أعطاهُ ما يَسُدُّها أو بَعْضَهُ أو يجوزُ له الإخبارُ بحالِهِ لِمَنْ يَسْكُنُ إليه مِن صديقٍ وقريبٍ مُلَاطِفٍ ؟

---

١ وشكًّا : وشك ، الأصل .
٢ تعالى : إضافة في الهامش .
٣ سبحانه : إضافة في الهامش .
٤ مُعطًى : معطا ، الأصل .
٥ عزّ وجلّ : إضافة في الهامش .
٦ جملة : حمله ، الأصل .

فإن قالوا : يجبُ عليه السكوتُ إلى أن يَتْلَفَ ، خَرَجُوا عن الإجماعِ والتوقيفِ . وإن قالوا : بل يجبُ الإخبارُ بحالِهِ لمَن ذَكَرتُم والتوصُّلُ بذٰلكَ إلى قُوتِهِ .

قيلَ لهم : فهٰذا ضَرْبٌ مِنَ الطَّلَبِ ، وإن كانَ أَسْهَلَ مِن غيرِه ، فيجبُ أن يكونَ ذٰلكَ تَرْكًا للتَّوَكُّلِ وشَكًّا في خيرِ اللهِ ، تعالى ، وضَمَانِهِ ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، لم يجبْ ما قُلتُموهُ .

ويقالُ لهم : إنَّ طَلَبَكُمْ مِن الغَرِيمِ تقديمُ ما[1] يحضرُ مِنَ الطعامِ ، وإن خُلِقَ مُخترَعًا لكم ، وتَكَلُّفُ إصلاحِهِ وأكلِهِ ورفعِهِ إلى إقامتِكم ، ضربٌ مِنَ الطَّلَبِ . وقد يكونُ الوَلِيُّ زَمِنًا ، لا يَقْدِرُ على القيامِ ؛ فإذا خُلِقَ له طعامٌ مخترعٌ أو حُمِلَ إلى مكانٍ ، لا تنالُهُ يدُهُ ، كانَ قولُه لغيرِه : قَرِّبْه إِلَيَّ ، ضَرْبٌ مِنَ الطَّلَبِ وتركٌ للتَّوَكُّلِ وشَكٌّ في خيرِ اللهِ ، تعالى .

ويقالُ لهم : إنَّ منبتكُم لأكلِ ما تجدونَهُ في منازِلِكُمْ ومساجِدِكُم مِنَ الطعامِ ضربٌ مِن الطلبِ لحصولِ الرزقِ . وكذٰلكَ تَكَلُّفُ عَمَلِ كلِّ شيءٍ منه وضمُّهُ إلى غيرِه وجَعْلُهُ على صفةٍ يُمْكِنُكُمْ أَكْلُهُ وتناوُلُهُ ، إن كانَ يَحتاجُ إلى عَجْنٍ أو طَبْخٍ أو تفطيعٍ وتفصيلٍ أو ضَمِّ بعضِهِ إلى بعضٍ أو غيرِ ذٰلكَ . كلُّ هٰذا طلبٌ لحصُولِ الرزقِ ونقضُ التَّوَكُّلِ . وإذا لم يكُنْ ذٰلكَ عندكم كذٰلكَ ، لم تكُنِ التجارةُ والاحترافُ تَرْكًا للتَّوَكُّلِ وشَكًّا في الخيرِ .

ويقالُ لهم : إنَّ اللهَ ، تعالى ، يَرزقُ الأموالَ والطعامَ والشرابَ والأموالَ الحاضرةَ القريبَ مَأْخذُهَا . وَجَبَ أيضًا الكفُّ عن طَلَبِ الأولادِ والعلومِ ومعرفةِ أحكامِ العباداتِ وإن كانَتْ نافعةً وأُخرَى مِن نفعٍ كثيرٍ مِنَ المَأْكَلِ ، لأنَّ العلومَ [١٥٣أ] والمعارفَ غائبةٌ مُتَعَذِّرَةٌ ، وطلبُها أصعبُ مِن طلبِ طعامٍ وشرابٍ ؛ فيجبُ لموضعِ

---

١ تقديم ما : بعد سهما ، الأصل .

الثقةِ باللهِ والتَّوَكُّلِ عليهِ تَرْكُ طلبِ الأولادِ والعلومِ وسائرِ المنافعِ . وهٰذا أيضًا خروجٌ عن الدِّينِ .

وقد قال جُهَّالُهُمْ والمُتَأَخِّرُونَ منهم : لا يجبُ طَلَبُ شيءٍ مِن ذٰلكَ ، وإنَّ الطَّلَبَ خذلانٌ وحِجَابٌ ، وإنَّ هٰذِهِ العلوم تَقْعُ إِلْهَامًا وبمواريثِ الأعمالِ . وهٰذِهِ جَهَالَةٌ ، تَدْعُو[1] إلى تركِ الدِّينِ والعملِ بالعباداتِ . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ مِن دِينِ الأُمَّةِ قَبْلَ خَلْقِ القائلِ بذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ وَوَجَبَ طَلَبُ كلِّ رزقٍ وأَمْرٍ نافعٍ وصَحَّ ما قُلناهُ .

وممَّا يدلُّ على فسادِ هٰذا القولِ وجميعِ أقاويلِهم وٱعتلالِهم وُرُودُ السمعِ والتوقيفِ على طَلَبِ الرزقِ ومدحِهِ وحُسْنِ الثناءِ على طالِبِهِ في غيرِ موضعٍ مِن كتابِهِ ؛ فلو كانَ طلبُهُ بالتجارةِ وغيرِها عونًا للظَّلَمَةِ ومُؤَدِّيًا إلى أَكْلِ الحلالِ والحرامِ المُخْتَلِطَيْنِ أو إلى تَرْكِ التَّوَكُّلِ والشكِّ في خيرِ اللهِ ، عَزَّ وجَلَّ ، وضَمانِهِ[2] لإعطاءِ الرزقِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ أَمْرُهُ بذٰلكَ والثناءُ به على فاعلِهِ أَمْرًا بمُعَاوَنَةِ الظَّلَمَةِ وأكلِ الحلالِ والحرامِ وتركِ التَّوَكُّلِ عليه والأمر بالشَّكِّ في خيرِه .

وقد ٱتُّفِقَ على أنَّهُ غيرُ آمِرٍ بذٰلكَ ولا مرغِّبٍ فيه ولا مُثْنٍ[3] على فاعلِهِ ومُعْتَقِدِهِ . وقال اللهُ ، تعالى : ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [٧٣ المزّمّل ٢٠] ، والضَّرْبُ السَّفَرُ والابتغاءُ الطَّلَبُ ، فأَخْبَرَ أنَّهُ مِن فضلِهِ ، إذا حَصَلَ لهم ، وأنَّهم طَالِبُونَ لِمَا هو تَفَضُّلٌ منه . وهو لا يَتَفَضَّلُ بِمَا فيه تَرْكُ التَّوَكُّلِ والشَّكُّ في خَيْرِهِ ولا بما يكونُ عَوْنًا للظَّلَمَةِ ولا بما فيه الحلالُ والحرامُ ؛ فثَبَتَ بذٰلكَ بطلانُ ما ذَهَبُوا إليه .

---

١ تدعو : تدعوا ، الأصل .

٢ وضمانه : وضمان ، الأصل .

٣ مثنٍ : مسى ، الأصل .

وقد مَدَحَ اللهُ المُبْتَغِينَ لرزْقِهِ بالضربِ في الأرضِ وما يَجْرِي مَجْرَاهُ في غيرِ موضعٍ مِن كتابِهِ ؛ فلو كانَ ذلكَ حرامًا ، لَمَا أَمَرَ به وأَطْلَقَهُ ومَدَحَ فاعِلَهُ ، فقالَ ، تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [٤ النساء ٢٩] ، فَحَرَّمَ الربوا وأَكْلَ المالِ بالباطلِ ، وأَطْلَقَ [١٥٣ب] أَكْلَهُ بالتجارةِ والتراضي ، ومِن أَعْظَمِ الطَّلَبِ للرزقِ التجارةُ ، فلو كانَ الطَّلَبُ محرَّمًا ، لَمَا قالَ : ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ ، بل كانَ يقولُ : ولا بتجارةٍ منكم . وهٰذا يبيّنُ فسادَ ما قالُوهُ .

وقال اللهُ ، تعالى : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [٦٢ الجمعة ١٠] والابتغاءُ لا يكونُ إلَّا بالطَّلَبِ . وهٰذا أَمْرٌ منه بالطَّلَبِ . وهو لا يأمرُ بشيءٍ مِمَّا أَعْتَلُوا به .

وقال ، تعالى : ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ [٥ المائدة ٩٦] والصيدُ ضَرْبٌ مِن الطَّلَبِ ؛ فكيفَ يكونُ مُحَرَّمًا ؟ وقالَ : ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ [٥ المائدة ٤] ومن أمر بالأكلِ مِمَّا أمسكن علينا . وقد علمَ أنَّ إِرْسَالَ الجَوَارِحِ والمصيرَ إلى الصَّيْدِ المُمْسَكِ وكلَّ ما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ طلبٌ واحترافٌ ؛ فكيفَ يكونُ مُحَرِّمًا له ؟ وكيفَ يكونُ أمرُهُ بذٰلكَ أَمْرًا بِمَعُونَةِ الظَّلَمَة وقد قال ، تعالى : ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ﴾ [٥ المائدة ٢] مبيحًا ؟ وهو لا يبيحُ ترك التَّوَكُّلِ والشَّكِّ في خبرِهِ وضَمَانِهِ .

وقال ، جَلَّ وعَزَّ : ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ [٢٤ النور ٣٢] ، وذٰلكَ أَمْرٌ بالنِّكَاحِ . ولا بُدَّ فيه مِن طلبٍ وفعلِ أسبابٍ ، يُتَوَصَّلُ به إليه .

وقال ، تعالى : ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [٢٤ النور ٣٣] وذٰلكَ أَمْرٌ

بالكتابَةِ على المالِ وهو طلبُ الرزقِ على وجْهِ ، فقالَ ، تعالى : ﴿رَبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّهُۥ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [١٧ الإسراء ٦٦] ، فَأَبَاحَ ٱبتغاءَ الفضلِ بركوبِ البحرِ وهو نهايةُ الطَّلَبِ .

وقال ، سبحانَهُ : ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾ [١٧ الإسراء ٢٦-٢٧] إلى قولِهِ ، تعالى : ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [١٧ الإسراء ٢٩] ، وهذا نصٌّ منهُ على الأمرِ بتقديرِ ما في يَدِهِ ، عليه السلامُ ، وتأديبٌ لأُمَّتِهِ في الإنفاقِ والتَّحَرُّزِ مِنَ التَّبْذِيرِ خوفَ الإمْلَاقِ . وكلُّ ذٰلك طلبٌ وتَسَبُّبٌ إلى تحصيلِ الرِّزْقِ . وهو دَالٌّ على فسادِ قولِهِمْ .

ومِمَّا يدلُّ على ذٰلكَ [١٥٤أ] أنَّهُ ، إن لم يجبْ طلبُ المَرْءِ الرزقَ لموضعِ ضمانِهِ ، تعالى ، التَّكَفُّلَ بالرزقِ ولِرَفْعِ التَّوَكُّلِ في حصولِهِ عليه ، وَجَبَ لذٰلكَ أن لا يطلبَهُ المرءُ لِوَلَدِهِ وأطفالِهِ وبهائِمِهِ ولا لطفلٍ ، قد أَشْفَى على التَّلَفِ لأجلِ أنَّهُ مضمونٌ لهُ ولكلِّ حَيٍّ ، يعقلُ ولا يعقلُ ، الرزقُ ، بطلبِهِ للطفلِ والطائرِ ، تركُ للثقةِ باللهِ ، تعالى ، في ضمانِهِ وشكٌّ في خبرِهِ وعدولٌ عنِ التَّوَكُّلِ عليه في القيامِ بِرِزْقِ الطِّفْلِ الرضيعِ . وهٰذا يوجبُ تركَ الطَّلَبِ لِمَا يُغَذِّيهِ ويَرْوِيهِ ويُقِيمُ رَمَقَهُ أن يَتْلَفَ لموضعِ الثقةِ باللهِ ولزومِ التَّوَكُّلِ عليه في الرزقِ .

وهٰذا أيضا خروجٌ عن قولِ الأُمَّةِ ورَدٌّ للسمعِ والتوقيفِ وما وَرَدَتْ به الأخبارُ المتظاهرةُ مِن أنَّ طَلَبَ الرزقِ للعيالِ كالجهادِ في سبيلِ اللهِ أو أفضلُ مِنَ الجهادِ وذمُّ مَنْ تَرَكَ السعيَ في طَلَبِ الرزقِ لعيلتِهِ ومَن يَمونُ[1] . وهي أكثرُ مِنْ أن تُحْصَى .

ومِن آكَدِ ما يدلُّ على فسادِ قولِهم هٰذا ما رُوِيَ مِن قولِهِ ، عليه السلامُ : (أَمَا أَنَّكُمْ

---

١ يمؤن : يموت ، الأصل .

لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى ٱللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَغَدَّاكُمْ كَمَا يُغَذِّي ٱلطَّيْرَ تَغْدُوا خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا) . وقد عُلِمَ أَنَّهُ ، عليه السلامُ ، مُشَبِّهٌ الغَادِيَ الرَّائِحَ مِنَّا في طَلَبِ الرزقِ مِنْ وَجْهٍ بالطَّائِرِ الذي يَغْدُو[1] ويَرُوحُ في طَلَبِ الرزقِ لنفْسِهِ وفِرَاخِهِ .

وكذٰلكَ يجوزُ أن يكونَ الغَادِي الرائح في طَلَبِ الرِّزْقِ مِن حِلِّهِ وَوَجْهِهِ مُتَوَكِّلًا ، وإنْ كانَ طالبًا وغادِيًا ورَائِحًا ، لأنَّ الطَّلَبَ له لا ينفي التوكّل عليه . ولذا يجبُ أن يُقْارِنَ الطلبَ بأن يَعتقدَ الإنسانُ أَنَّهُ يَطْلُبُ الرِّزْقَ بالقولِ والفعلِ والمسألَةِ والتعرُّضِ للتجارةِ ، ذٰلكَ مِمَّا جَرَتِ العادةُ بحصولِ الرزقِ عِندَ فِعْلِهِ وتكلُّفِهِ ، وأنَّه لا يَنَالُ بالطلبِ شيئًا لم يُقْسَمْ له ، بل لا يَتَوَصَّلُ به إلَّا إلى مقسومٍ له ومُقَدَّرٍ ، وإن كانَ السَّعْيُ والطَّلَبُ مِن أسبابِهِ ، وأن يَقْنَعَ بما رَزَقَهُ اللهُ ، تعالى ، فلا يسخطهُ ويستقلّهُ ؛ فإذا طَلَبَ وهٰذِهِ حالُهُ ، كانَ مُتَوَكِّلًا ، كما أنَّهُ إذا طَلَبَ بالقولِ مِنَ اللهِ الرزقَ **[١٥٤ب]** وسَأَلَهُ إيَّاهُ مُعْتَقِدًا أنَّه لا يُعطَى إلَّا ما قُسِمَ له وقُدِّرَ ، وإن كانَ السُّؤالُ والطَّلَبُ منه ، تعالى ، أحد أسبابِهِ ، كانَ مع السُّؤالِ والطَّلَبِ مُتَوَكِّلًا . وقد قال ، تعالى : ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللهَ مِن فَضْلِهِۦ﴾ ، [٤ النساء ٣٢] ، فَأَمَرَ بالسؤالِ له وهو طلبٌ منه ، وليسَ فيه تركُ التوكّلِ والثقةِ بضمانِهِ . وكلُّ الأُمَّةِ تقولُ بلسانٍ واحِدٍ : اللّٰهُمَّ جَنِّبْنَا الحرامَ ولا ترزقناهُ ! وارْزُقنا الحلالَ وباركْ لنا فيه ! وليسَ هٰذا السؤال بِتَرْكٍ للتَّوَكُّلِ والثقةِ به . وإذا كانَ الطَّلَبُ بسؤالِهِ ليسَ بتركٍ للتَّوَكُّلِ عليه ، كانَ أيضًا طلبُهُ بكلِّ وَجْهٍ ما دُونَ فيه ليسَ بِتَرْكٍ للتَّوَكُّلِ عليه وإذا[2] كان أيضًا طلبهُ ، بَطَلَ ما قالُوهُ مِن كُلِّ وَجْهٍ وثَبَتَ وجوبُ طلبِ الرزقِ تارةً والندبُ إليه أُخرَى وإباحَتُهُ تارةً على حسبِ ما نَزَّلْنَاهُ . وبٱللهِ التوفيقُ .

---

١ يغدو : يغدوا ، الأصل .

٢ وإذا : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

باب الكلام في جهة وجوب طلب العبد الرزق وحسنه ووجوه الفوائد بطلبه

قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أَنَّهُ لا يجبُ على العاقِلِ مِن جهةِ العقلِ طلبُ المنافِعِ والأرزاقِ ودفعُ المضارِّ رَدًّا لِقَوْلِ القدريّةِ في ذٰلكَ ، وأَنَّه ، وإن لم يجبْ ولم يوصَفْ بأَنَّه حَسَنٌ مِن جهةِ العقلِ ، فإنَّه لا يُوصَفُ بأَنَّه مُحَرَّمٌ ومحظورٌ ولا بأَنَّه قبيحٌ ولا بأَنَّه ليسَ للطالِبِ طَلَبُهُ .

وقد مَرَّ مِن بيانِ ذٰلكَ ما يُغْنِي عن رَدِّهِ ، فَوَجَبَ بذٰلكَ أن تكونَ جهةُ وُجُوبِهِ ، إذا وَجَبَ ، لدفْعِ الضَّرَرِ عن نفسِهِ ومَن جَوَّزَ بذٰلكَ أن يكونَ إنَّما يجبُ بالسمعِ على ما رَتَّبْنَاهُ مِن قَبْلُ .

ووُجُوهُ الطَّلَبِ له بخلفٍ ؛ فربَّما كانَ بالحِرَفِ والصنائعِ وربَّما كانَ بالتجارةِ وربَّما كانَ بطلبِ المُبَاحِ والسببِ إليه مِن مواضِعِهِ ومَظانِّهِ وربَّما كانَ بالصيدِ وربَّما كانَ بمسألةِ الغيرِ والتَّصَدُّقِ منه . وإن كانَ مسألةُ هَدِيَّةٍ وصِلَةٍ ، فليسَ بصدقةٍ . وقد يجوزُ أن يَسْأَلَ الهديَّةَ الغنيُّ والفقيرُ والواجِدُ وغيرُ الواجدِ ؛ فأمَّا مسألةُ الصدقةِ وأَخذُ أموالِ الصدقاتِ ، فإنَّها لا تَحِلُّ [١٥٥أ] للواجدِ ، بل لِمَن هو مِنْ أهلِ المَسْكَنَةِ والفقرِ والعَجْزِ على الصفاتِ المخصوصةِ ؛ فأمَّا طلبُ المرءِ مِن غيرِهِ من جهةِ العقلِ ما يكونُ منتفعًا به ولا يصلُ إليه إلَّا بالطَّلَبِ منه لعجزِهِ عن أَخذِهِ منه وانتزاعِهِ مِن يدِهِ ، فإنَّهُ غيرُ محظورٍ ولا قبيحٍ ، سواءٌ كانَ غَنِيًّا أو فقيرًا ، وكيفَ تَصَرَّفَتْ به الحالُ ، وإنَّما يَمنعُ السمعُ مِن تصدُّقِ الغنيِّ وطلبِهِ ؛ فأمَّا العقلُ ، فلا يمنعُ مِن ذٰلكَ ولا يحظرُهُ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ .

وقد يكونُ طلبُهُ بالجهادِ وإحازةِ الغنائمِ وكلِّ وَجْهٍ ، جَرَتِ العادةُ بحصولِ الرزقِ عِندَ مُبَاشَرَتِهِ واكتسابِهِ ، فإنَّهُ يجبُ على العبدِ الطلبُ به ، إذا وَجَبَ طلبُ الرزقِ لنفسِهِ ومَن يمونُ ولقضاءِ دَيْنِهِ وإخراجِ إفادتِهِ ويَحْسُنُ ، إذا ندبَ إليه ويكونُ مباحًا للطالبِ

به ، إذا كانَ الطلبُ مباحًا على ما قُلناهُ مِن أقسامِهِ مِن قَبْلُ .

ويقبحُ مِنَ العبدِ ويَحرُمُ عليه طلبُ الرزقِ والمنافِعِ بوجْهٍ محرَّمٍ محظورٍ مِن غصبٍ وسرقةٍ وغناءٍ ولَهْوٍ وبَيْعِ خمرٍ وخنزيرٍ وزنا ولِوَاطٍ وعملٍ وولاياتٍ ، كحكمٍ أو غيرِه مِنَ الأعمالِ مِنْ قِبَلِ مَن ليسَ له تعليلُ ذٰلكَ والنظرُ فيه مِنَ الأَئِمَّةِ وخلفائِهم ، وبكلِّ وَجْهٍ وَرَدَ السَّمْعُ بتحريمِ الكَسْبِ به ، مِنْ نحوِ كَسْبِ الحَجَّامِ وأَخذِ الأُجْرَةِ على الأَذَانِ وتعليمِ القرآنِ عِندَ مَن رَأَى تحريمَ ذٰلكَ وأمثال هٰذا مِنْ كلِّ ما نُهِيَ عن التَّكَسُّبِ به وأَخذِ الأَجْرِ عليه ؛ فهٰذا جُمْلَةُ طريقِ القولِ في وُجُوبِ طلبِهِ وحُسْنِهِ وقُبْحِهِ وما يَحِلُّ منه ويَحْرُمُ . واللهُ أَعْلَمُ .

فصل

فإن قال قائلٌ : فإذا كُنتُم قد بَيَّنْتُمْ فيما سَلَفَ تَكَفُّلَ القديمِ ، تعالى ، بأرزاقِ الخَلْقِ وضمانِها ، وأنَّه لا بُدَّ أن يكونَ رَازِقًا لكلِّ ذِي أَجَلٍ مِنَ الأحياءِ ، وأنَّهُ لا بُدَّ أن يفعلَ ذٰلكَ ، وأنَّهُ أيضًا عالِمٌ في أَزَلِهِ بأنَّهُ لا بُدَّ أن يَرْزُقَ سائِلَ الرزقِ أو عالِمٌ بأنَّه لا يرزقُهُ ما طَلَبَهُ ، وأنَّهُ كانَ في الأَزَلِ عالِمًا بأنَّه يرزقُهُ ، فإنَّهُ لا بُدَّ أن يَفعلَ ذٰلكَ ، سَأَلَ طالِبُ الرزقِ أو لم يَسْأَلْ ذٰلكَ . وإن كانَ عالِمًا بأنَّه لا يرزقُهُ ، فإنَّهُ محالٌ [١٥٥ب] أن يرزقَهُ ، وإن سَأَلَ ذٰلكَ وطَلَبَهُ ؛ فما وَجْهُ حُسْنِ طَلَبِ الرزقِ منه ، تعالى ، ووَجْهُ حُسْنِ التَّعَبُّدِ بالرغبةِ فيه والطَّلَبِ له ؟

قيلَ له : أوَّلُ ما في هٰذا أنَّهُ ، إذا كانَ لا بُدَّ مِن وقوعِ فعلِ الرزقِ منه ، تعالى ، أو مَنْعِهِ لكونِهِ معلومًا في القِدَمِ ومَقْسُومًا المنع أو العطاء ، فلا بُدَّ أيضًا مِن كونِهِ أنَّه أَمَرَ بأزلِهِ[1] بطلبِ الرزقِ ، لأنَّ أمرَهُ بذٰلكَ مِنْ صفاتِ نفسِهِ لعلمِهِ وقدرتِهِ ، وهو لم يَزَلْ عالِمًا[2] بأنَّه أَمَرَهُ بطلبِ الرزقِ لكلِّ مأمورٍ بذٰلكَ . ولا بُدَّ مِن كَوْنِ ما عَلِمَهُ مِن أمرِهِ بذٰلكَ على ما عَلِمَهُ ، كما لا بُدَّ مِن حصولِ الرزقِ أو مَنْعِهِ ، إذا كانَ المعلومُ أحدَهما . ولا يقالُ عِندَنا : إنَّه متكلِّمٌ وآمِرٌ ونَاهٍ لعلَّةٍ سوى وجودِ كلامِهِ الذي هو أمرُهُ ونَهْيُهُ . ولا يجوزُ تعليلُ حصولِهِ بحصولِ فائدةٍ له ، سبحانَهُ ، أو للمأمورِ أو لغيرِهما ، كما أنَّه لا يجوزُ أن يقالَ : إنَّه لم يَزَلْ عالِمًا قادِرًا لفائدةٍ أو لغيرِه أو لِعِلَّةٍ سوى وجودِهما ، ولأنَّهم قد زَعَمُوا في ما هو لم يَزَلْ موجودًا وكلّ ما يجبُ حصولُه ووجودُه لا يَصِحُّ تعليلُ حصولِهِ لمَعنًى أو لفائدةٍ أو أَمْرٍ ، يكونُ جَالِبًا له ومُقْتَضِيًا لوجودِهِ . هٰذا جوابُ مَن طَالَبَنَا بجوابِ هٰذا السؤالِ مِنَ القدريّةِ .

---

١ بأزله : ازله ، الأصل .

٢ عالما : عالم ، الأصل .

على أنَّهُ سؤالٌ علينا وعليهم في العِلْمِ لا محالةَ ، لأنَّهم لا يُخالِفُونَ في أنَّه لم يَزَلْ عالِمًا بأنَّه يرزقُ السائِلَ أو يمنعُهُ ، ولا بدَّ مِنْ فِعْلِهِ أَحَدَ الأَمْرَيْنِ ؛ فالسؤالُ مُتَوَجِّهٌ مِن هٰذا الوَجْهِ ولأجلِ أنَّهم مُختَصُّونَ أيضًا بالقولِ بأنَّه إن كانَ فِعْلُ الرزقِ للسائِلِ أو مَنْعُهُ هو الأصلحُ في التكليفِ ، فإنَّه لا بدَّ أن يفعلَهُ ، سَأَلَ ذٰلكَ السائِلُ أو لم يسألْهُ . وليسَ لهم المطالَبَةُ بجوازِ ذٰلكَ .

وإن سألَ عن هٰذا مَنْ لا يُقِرُّ بأنَّه ، تعالى ، لم يَزَلْ عالِمًا ، قاصِدًا به القَدْحَ فيما نقولُهُ مِن ذٰلكَ ، فجوابُهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ أنَّ السؤالَ أيضًا معلومٌ كونُهُ ، والأمرُ به في الأَزَلِ معلومٌ حصولُهُ ؛ فإنَّما يَحصلُ الأمرُ به ويقعُ السؤالُ لكونِهِ معلومًا وقوعُهُ ومعلومًا الأمرُ به . وهٰذا مُسْكِتٌ مِنَ الجوابِ .

ويقالُ لهم : ولو عَلَّقَ أَمْرَهُ ، سبحانَهُ ، بطلبِ [١٥٦أ] الرزقِ وكون الطلبِ له مِنَ الطالِبِ لفائِدَةٍ ، لَصَحَّ وأَمْكَنَ القولُ بذٰلكَ ، وهو أنَّ الأَمْرَ بطلبِهِ خُنُوعٌ للهِ وخُشُوعٌ ولُجُوءٌ[1] وانقِطَاعٌ إليه ، سبحانَهُ ، وقَطْعُ الطمعِ مِن الخَلْقِ والتعلّقِ بهم . وذٰلكَ مِن أكثرِ الفوائِدِ[2].

وفيه أيضًا وَجْهٌ آخرُ مِنَ الفائدةِ ، وهو أنَّ التَّعَبُّدَ بذٰلكَ آمتحانٌ بِفِعْلِ قُرْبَةٍ لفاعلِها[3] ثوابٌ عليها ؛ فطالبِ[4] الرزقِ ، إذا قَصَدَ بالطلبِ آمتثالَ موجبِ الأمرِ به وطاعةَ اللهِ ، تعالى ، لفعلِهِ ، كانَ مُثَابًا ؛ فصارَ الأمرُ بطلبِهِ بمثابةِ الأمرِ بسائرِ العباداتِ التي يُعَرَّضُ المكلَّفُ بفعلِها للثوابِ ، إذا كانَ المعلومُ مِن حالِهِ أنَّهُ يفعلُ ذٰلكَ . وهٰذِهِ أيضًا فائدةٌ حاصلةٌ في الطَّلَبِ والأمرِ به .

---

١ ولجوء : ولجا ، الأصل .

٢ الفوائد : الفوايد ، الأصل .

٣ لفاعلها : بفاعلها ، الأصل .

٤ لطالب : بطالب ، الأصل .

وفيه أيضًا مِنَ الفوائِدِ أنَّ المُتَعَبِّدَ بذٰلكَ يجوزُ أن يكونَ ، عَزَّ وجَلَّ ، قد عَلِمَ أنَّ أَحَدَ أسبابِ الرزقِ الطلبُ والسؤالُ له ، وأنَّهُ لو كانَ السَّابِقُ في عِلْمِهِ أنَّهُ لو لم يَسْأَلْ ما رُزِقَهُ ، فيكونُ لاعتقادِهِ ذٰلكَ وجوازِ كونِهِ في المعلومِ في الطَّلَبِ والسؤالِ فائدةٌ ، هي فِعْلُ سببٍ مِن أسبابِ الرزقِ .

وقد يُتَعَبَّدُ ، تعالى ، بطلبِ الرزقِ لكونِه لُطْفًا له في فِعْلِ ما كَلَّفَ مِن العباداتِ ومُسَهِّلًا لدواعِيهِ إلى فعلِها أو لكونِهِ لُطْفًا في تعريضِهِ للعِقَابِ ، إذا علمَ أنَّهُ يَطْغَى ويَفْسُدُ عِندَ مَنْعِهِ[1] الرزقَ مع السؤالِ . وذٰلك حسنٌ منه وعَدْلٌ في حكمتِهِ على ما بَيَّنَّاهُ في بابِ التَّعْديلِ والتَّجْويرِ والأَصْلَحِ والتَّكْليفِ .

ومِن فوائدِ الأمرِ بطَلَبِ الرزقِ أيضًا تجويزُ سائلِهِ إجابةَ سؤالِهِ أنَّهُ إذا سألَ أُجيبَ ، فيتعلَّقُ أَمَلُهُ بذٰلكَ ويَتَعَجَّلُ السرورَ به ، ويصيرُ ذٰلكَ انقطاعًا منه وتأْميلًا له ولإجابةِ الرغبةِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، صَحَّ ما قُلْنَاهُ وبَطَلَ تعاطِي القدحِ في كونِهِ أمرًا بطلبِ الرزقِ مع تَقَدُّمِ علمِهِ بأنَّه يرزقُ السائلَ أو لا يرزقُ وبأنَّه قاسِمٌ لطالِبِهِ أو غيرُ قاسِمٍ له .

وشيءٌ آخرُ أيضًا ، وهو أنَّ الرزقَ مِنَ اللهِ ، عزَّ وجَلَّ ، تفضُّلٌ غَيْرُ واجبٍ ، كيفَ تَصَرَّفَتْ به الحالُ ، إن كانَ لُطْفًا وصلاحًا في التَّكْليفِ **[١٥٦ب]** أو لم يكُنْ كذٰلكَ . وطلبُ التفضُّلِ سائغٌ حَسَنٌ مأمورٌ به ، وإن كانَ المُتَفَضِّلُ به عالِمًا بأنَّه سيفعلُهُ لا محالةَ . وقد قال ، عزَّ وجَلَّ : ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [٤ النساء ٣٢] وقال : ﴿فَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ﴾ [٤٠ غافر ٦٥] وقال : ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [٢٧ النمل ٦٢] وقال : ﴿مَا يَعْبَؤُاْ بِكُمْ رَبِّى لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ﴾ [٢٥ الفرقان ٧٧] في آياتٍ كثيرةٍ ، أَمَرَ فيها بالدُّعَاءِ والرغبةِ فيما هو ، تعالى ، لم يزلْ

---

١ منعه : مدحه ، الأصل .

عالِمًا بأنَّه يفعلُهُ أو لا يفعلُهُ ، ولأنَّ في الدُّعاءِ والرغبةِ إقرارٌ بأنَّه نِعْمَةٌ وتفضُّلٌ مِنَ الرَّازِقِ المرغوبِ إليه ، تعالى . وهٰذا واضِحٌ في جوازِ ما سَأَلُوا عنه .

فصل من القول في ذٰلك

وتُلْزِمُ القدريَّةُ خاصَّةً أن لا يَحْسُنَ مِنَ العبدِ إطلاقُ طلبِ الرزقِ وسؤالِهِ مِنَ اللهِ ، تعالى ، إلَّا بشريطةِ أن يكونَ مصلحةً في التَّكْليفِ أو لا يكون فسادًا في التَّكْليفِ لأجلِ أنَّ الرِّزْقَ عِندَهم على ثلاثةِ أقسامٍ ؛ فَضَرْبٌ منه مصلحةٌ في التَّكْليفِ ، وضَرْبٌ منه مفسدةٌ فيه ، وضَرْبٌ منه لا مصلحةَ ولا مفسدةَ فيه .

وقد زَعَمُوا أنَّ ما كانَ منه مصلحةٌ في التَّكْليفِ ، فلا بدَّ أن يفعلَهُ القديمُ ، تعالى ، ولا محالةَ ، وإلَّا كانَ سَفيهًا بخيلًا مُسْتَفْسِدًا للمُكَلَّفِ وخارِجًا عن الحِكْمَةِ ومِمَّنْ لا يجبُ عبادتُهُ . وما كانَ منه مفسدةٌ في التكليفِ ، وَجَبَ عليه أيضًا ولَزِمَهُ أن لا يفعلَهُ واسْتَحَالَ منه فِعْلُهُ ، لأنَّه مُسْتَفْسِدٌ به ، إذا فَعَلَهُ ، ومؤدٍّ به إلى القبيحِ وتَرْكِ الطاعةِ . وذٰلك سَفَهٌ مستحيلٌ . وما لا يتعلَّقُ فعلُهُ بمصلحةٍ ولا مَفْسَدَةٍ في التَّكْليفِ ، فإنَّ فِعْلَهُ تَفَضُّلٌ منه ، يَحْسُنُ مِنهُ أن يفعلَهُ ويَحسُنُ منه مَنْعُهُ ، لأنَّه مَنَعَ التفضُّلَ . وذٰلكَ ليس بقبيحٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، قَبُحَ مِن العبدِ طلبُ الرزقِ بغيرِ كونِهِ تَفَضُّلًا وكونِه مصلحةً في بابِ التَّكْليفِ أو غير مفسدَةٍ فيه .

وقد عُلِمَ أنَّ الأُمَّةَ قاطِبَةً قَبْلَ خَلْقِ القدريّةِ تُطْلِقُ هٰذِهِ الرغبةَ بغيرِ شَرِيطَةٍ ؛ فلو كانَ مِنَ الرزقِ واجبًا فِعْلُهُ أو واجبًا مَنْعُهُ ، لم يَحْسُنْ طلبُهُ إلَّا بشريطَةِ كونِهِ مِن قَبِيلِ التَّفَضُّلِ ، وأن لا يكونَ فسادًا في التَّكْليفِ . وكلُّ مسلمٍ يَعْلَمُ [١٥٧] أنَّهُ عِندَ الرغبةِ والطَّلَبِ لا يَخطُرُ هٰذا التقييدُ بِبَالِهِ ؛ فعُلِمَ بذٰلكَ أنَّ الرزقَ كلَّهُ تَفَضُّلٌ ، وأنَّهُ حَسَنٌ منه ، عَزَّ وجَلَّ ، مَنْعُهُ ، وإن كانَ في إعطائِهِ مصلحةٌ في التَّكْليفِ ، وأنَّ فِعْلَ اللطفِ غير واجبٍ عليه ، رزقًا كانَ أو غيره . وسَنُشْبِعُ القولَ في ذٰلكَ مِن بعدُ ، إن شاءَ اللهُ ، عَزَّ وجَلَّ[١] .

---

١ عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

وقد رَكِبَ المُتَأَخِّرُونَ منهم عِندَ هٰذِهِ المطالَبَةِ القولَ بأنَّه لا يَحْسُنُ مِنَ المُكَلَّفِ طلبُ الرزقِ إلَّا بِشَرِيطَةٍ مُضْمَرةٍ أو مُظْهَرَةٍ ، وهو أن يقولَ السَّائِلُ ظاهِرًا وفي نفسِهِ : اللَّهُمَّ ٱرْزُقْنِي ، إن كانَ الرزقُ مصلحةً وإن كانَ تَفَضُّلًا غَيْرَ مصلحةٍ ولا فسادٍ في التكليفِ ، وأنَّهُ لا يَحسُنُ منه طلبُ الرزقِ إلَّا بهذِهِ الشريطةِ . ومتى لم يشرطْها ، كانَ مقدِمًا على سؤالِهِ أن يفعلَ ما لا يَأْمَنُ أن يكونَ فسادًا قبيحًا . وذٰلكَ غَيْرُ سَائِغٍ في الرَّغْبَةِ . وهٰذا خِلَافُ الإجماعِ الذي ذكرناهُ .

وقدِ ٱختلفوا في هٰذِهِ الشريطةِ ؛ فقالَ فريقٌ منهم : لا يجبُ ذٰلكَ ، بل يجبُ أن يُشْتَرَطَ فيه إلَّا أن يكونَ فسادًا في التَّكْلِيفِ ، وذٰلكَ مُقْنِعٌ ؛ فأمَّا بشريطةِ أن يكونَ مصلحةً في التكليفِ ، فإنَّهُ غيرُ واجِبٍ ، لأنَّ مِن الرزقِ المنتفَعِ به في الدنيا بما ليسَ بمصلحةٍ في التكليفِ ولا مفسدةٍ ولا يقبُحُ فِعْلُهُ للنفعِ به في الدنيا وإن لم يُنتَفعْ به في بابِ التكليفِ ، إذا لم يكُنْ مع أنَّهُ غَيْرُ مصلحةٍ في التكليفِ فسادًا فيه . وهٰذا أَوْلَى على قولِهِمْ ، فإنَّهُ قد يفعلُ الصلاح في الدنيا ، إذا لم يكُن فسادًا ولا صلاحًا في التكليفِ .

فأمَّا البَغْدَادِيُّونَ منهم القائِلُونَ بِوُجُوبِ فِعْلِ الأَصْلَحِ في بابِ الدنيا والدِّينِ وما يَتَعَلَّقُ بالتكليفِ ، فإنَّه لا يَحْسُنُ على قولِهِمْ طلبُهُ ، لأنَّه إذا كانَ مصلحةً في الدنيا أو في الدِّينِ ، وَجَبَ عليه لا محالةَ فعلُهُ وكانَ سفيهًا بتركِهِ . وإن كانَ مفسدةً في الدِّينِ ، فإنَّهُ أيضًا مُحالٌ فعلُهُ ، لأنَّه ٱسْتِفْسَادٌ للمُكَلَّفِ . وذٰلكَ سَفَهٌ وخروجٌ عن الحِكْمَةِ ؛ فلا فائِدَةَ على قولِهم في الطَّلَبِ له ، لأنَّه لا تَفَضُّلَ فيه ، بل منعُهُ أو إعطاؤُهُ واجبٌ عليه لا محالةَ .

وقد [١٥٧ب] قال البَصْرِيُّونَ أيضًا : إنَّهُ لا يمتنعُ حُسْنُ طَلَبِ الرزقِ وإنْ عَلِمَ طالبُهُ أنَّه مصلحةٌ إلَّا عِندَ الرغبَةِ والطَّلَبِ له ، وأنَّهُ لو فعلَ لا عن مَسْأَلَةٍ وطَلَبٍ ، لم

يَكُنْ مصلحةً . وهٰذا عِندَنا غَيْرُ مُمْتَنِعٍ ، لأنَّه قد يجوزُ أنْ يُعْلَمَ مِن حالِ المَرْءِ أنَّهُ إذا رُزِقَ على وَجْهِ الإجَابَةِ لمسألَتِهِ[1] ، كانَ الرزقُ له على ذٰلكَ الوجْهِ هو المصلحَةُ ، وأنَّه إذا رُزِقَ عن غيرِ طَلَبٍ ، كانَ مفسدةً له ، وأنَّه متى رُزِقَ على وَجْهِ الإجَابَةِ لطالبِهِ ، تَوَفَّرتْ دَوَاعِيهِ على فِعْلِ الطَّاعَةِ والنَّظرِ فيما يجبُ عليه وٱجْتِنَابِ المُحَرَّمَاتِ ، وأنَّ ٱبْتِدَاءَهُ بالرزقِ عن غَيْرِ مسألَةٍ ليس بِلُطْفٍ له في التَّكْلِيفِ .

وكلُّ كلامِهم في هٰذا مَبْنِيٌّ على وُجُوبِ فِعْلِ الأَصْلَحِ في بابِ الدِّينِ ، وقول بعضِهم بِوُجوبِهِ في الدنيا والدِّينِ . ونحنُ نَتَكَلَّمُ عليهم في ذٰلكَ مِن بَعْدُ ، إن شاءَ اللهُ .

وإلى أنْ نبلغَ إلى بَسْطِ الكلامِ عليهم فيه ، يقالُ لهم : إذا حَسُنَ مِنَ العبدِ طَلَبُ الرزقِ بشريطَةِ أن يكونَ مصلحةً في التكليفِ ، وإنْ كانَ اللهُ ، عزَّ وجَلَّ ، لا بدَّ أن يفعلَهُ ، إذا عَلِمَ ذٰلكَ مِن حالِهِ وإن لم يسألْهُ العبدُ فِعْلَهُ ، فما أنكرتُم مِن حُسْنِ سؤالِكُمْ له فِعْلَ الآلامِ فيكم والأَسْقَامِ والزَّمَانَةِ وبُطْلَانَ الحَوَاسِّ بشريطةِ أن يكونَ ذٰلك مصلحةً في التكليفِ ؟ وما الفرقُ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ ؟ وإذا أجمعتِ الأُمَّةُ وأنتُم معهم على أنَّهُ لا يَحْسُنُ مِنَّا طلبُ العَمَى والزَّمَانَةِ والأمراضِ بشريطةِ أن تكونَ مصلحةً في التكليفِ ، وَجَبَ أيضًا أن لا يَحسُنَ مِنَّا طلبُ الرزقِ بشريطَةِ كونِهِ مصلحةً في التكليفِ ، لأنَّ فِعْلَ الآلامِ بكم ، إذا كانَ مصلحةً في التكليفِ ، أَصلحُ مِنْ تركِهَا وفعلِ جاعلِ اللَّذَاتِ بكم . وإذا لم تَحْسُنِ الرغبةُ في ذٰلكَ ، بَطَلَ ما يَبْنُونَ عليه حُسْنَ مسألةِ الرزقِ مِنَ الشَّرْطِ ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، فَارَقُوا الأُمَّةَ وَتَرَكُوا قولَهم .

وقيل لهم : فقولوا : اللّٰهُمَّ أَزْمِنَّا وأَبْطِلْ عقولَنا وحواسَّنا وأَسْقِمْنَا عَوافِيَكَ ونعمَكَ العاجلةَ ! إنْ كانَ مصلحةً لنا . وهٰذا ما لا يَصِيرُونَ إليه .

---

١ لمسألة : لمسامة ، الأصل .

فإن قالوا : لا حاجةَ [١٥٨أ] بنا إلى الرغبةِ في ذٰلكَ ، لأنَّهُ[١] إنْ كانَ ذٰلكَ مصلحةً ، فإنَّه سَيَفْعَلُهُ وإن لم نسألْهُ فِعْلَهُ ؛ فلا معنى للمسألةِ فيه .

قيلَ لهم : والرزقُ ، فإنْ كانَ مصلحةً في التَّكْليفِ ، فإنَّهُ سيفعلُهُ لا محالةَ وإن لم يسألُوهُ ؛ فلا وَجْهَ لِسُؤالِهِمْ .

وإن قالوا : قد وَرَدَ السَّمْعُ بالأمرِ بمسألَةِ فَضْلِ اللهِ ورزقِهِ الذي هو مصلحةٌ في التكليفِ ، ولم يَرِدْ بأن نَسْأَلَهُ الزَّمَانَةَ والمرضَ بهٰذِهِ الشريطَةِ . ولم يَفْصِلِ السَّمْعُ بَيْنَ الأمرِ بالرغبةِ في أَحدِهِما دُونَ الآخرِ إلَّا لِفَضْلٍ معقولٍ ، وهو أنَّهُ قد عُلِمَ طالبُ الرزقِ بهٰذِهِ الشريطةِ بأنَّه[٢] طالِبٌ للمنفعَةِ ومجتهِدٌ في تحصيلِها ومأمورٌ بذٰلكَ ، لأنَّه لُطْفٌ له في فِعْلِ الحَسَنِ وتَرْكِ القبيحِ لأجلِ أنَّهُ معلومٌ أنَّ طَالِبَ النفعِ بالرِّزْقِ وغيرِهِ والمجتهدَ في تحصيلِهِ أَقْرَبُ إلى طَلَبِ النَّفْعِ بحصولِ الثَّوابِ والحذرِ مِنَ العقابِ وٱجْتِنَابِ فِعْلٍ ما يوجبُهُ ويُؤَدِّي إليه ؛ فلذٰلكَ صارَ طلبُ الرزقِ ، وإنْ كانَ مصلحةً في التكليفِ ، حَسَنًا ، والأمرُ به حَسَنٌ وَوَجْهٌ مِن وُجُوهِ الحِكْمَةِ . وليسَ هٰذِهِ حالَ طالِبِ الآلامِ والأَسْقَامِ ، لأنَّ طَالِبَ ذٰلكَ ليسَ مِن شَأْنِهِ التَّحَرُّزُ مِنَ الضَّرَرِ وطلبُ النَّفْعِ بثوابٍ أو غيرِه ؛ فٱفْتَرَقَتِ الحالُ في الأمْرِ بسؤالِ الأمرَيْنِ .

يقالُ لهم : لم قُلْتُم : إنَّ طالِبَ الألَمِ بشريطَةِ كونِهِ مصلحةً في التكليفِ لا يرغبُ في الثوابِ ولا يَحْذَرُ[٣] مِن عقابِ المَعْصِيَةِ ولا يدعُوهُ إلى فِعْلِ الألَمِ به ومسألَتِهِ إلى الرغبةِ في فِعْلِ الطَّاعَةِ وٱجْتِنَابِ المعصيةِ لِقُبْحِهَا ووُجُوبِ[٤] عقابِها ؟ وما أنكرتُم أن يكونَ طالبُ المرضِ والسُّقْمِ ، إنْ كانَ مصلحةً في التكليفِ ، أقربَ إلى فِعْلِ

---

١ لأنه : فانه ، الأصل .

٢ بأنه : - ، الأصل .

٣ يحذر : ينحدر ، الأصل .

٤ ووجوب : وجوب ، الأصل .

الحسنِ واجْتِنَاب القبحِ ؟ لأنَّه إنَّما يطلبُ الألمَ لِدَفْعِ ضَرَرٍ مِنَ عقابِ جهنّمَ واقترافِ المعصيةِ الموجبةِ له ؛ فهو ، إذًا طلبَ الألَمَ ، إنْ كانَ مصلحةً في التكليفِ وخَوْفَ عقابِ المعصيةِ الموجبةِ وتركِ الطاعةِ ، أقربُ إلى تَرْكِ القبيحِ خَوْفَ عقابِهِ مِن طالبِ النفعِ بالرزقِ . والنَّفْعُ أسهلُ مِن طَلَبِ اللُّطْفِ بالمرضِ والسُّقْمِ ؛ فإنَّ طالبَهُ بهٰذا الوجهِ أَحْرَصُ على فِعْلِ الحَسَنِ [١٥٨ب] وتَرْكِ القبيحِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وإن قال منهم قائلٌ : إنَّما لم يَأْمُرْ بِطَلَبِ المرضِ والسقمِ ، إذا كانَ مصلحةً في التكليفِ ، لِعِلْمِهِ بأنَّ طَلَبَ ذٰلكَ بشريطة إنْ كانَ مصلحةً في التكليفِ ليسَ بمصلَحَةٍ ، فلذٰلكَ لم يَأْمُرْ به ويَنْدُبْ إليه .

ثمَّ يقالُ لهم : وكيفَ لا يكونُ طَلَبُ ما هو مصلحةٌ في التكليفِ لطفًا ومصلحةً ؟ وإن كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فما أنكرتُم مِنْ أنَّهُ يَجوزُ أن تقبحَ رغبتُنا إليه في العصمةِ والتوفيقِ والمعونَةِ على ما أَمَرَنَا ، إذا عَلِمَ أنَّ مسألَتَنَا إيَّاهُ ذٰلكَ ورَغْبَتَنَا إليه فيه وفي أن يصلحَنا ويُوَفِّقَنَا مفسدةٌ في التكليفِ ؟

وإذا ثَبَتَ أنَّ أمرَهُ لنا بأن يصلحَنا ويُوَفِّقَنا ويسهِّلَ لنا سبيلَ الرَّشَادِ أَمْرٌ بِمَا هو لُطْفٌ مِن قولِنا ورغبَتِنَا ، لأنَّه سؤالُ مصلحةٍ ، فما أنكرتُم مِن أنَّهُ لا يجوزُ أن تكونَ[1] مسألَتُنا له أن يمرضَنَا ، إن كانَ المرضُ مصلحةً لنا في التكليفِ ، غَيْرَ مَصْلَحَةٍ ، بل تكونُ الرغبةُ في ذٰلكَ مفسدةً ؟ وإذا بَطَلَ هٰذا بأتَّفَاقٍ ، بَطَلَ ما حاولوا به الفصلَ .

---

١ تكون : يكون ، الأصل .

فصل

وإن قالوا : الفرقُ بَيْنَ حُسْنِ طلبِ الرزقِ وبعَثِهِ ، إذا كانَ مصلحةً في التكليفِ ، وبَيْنَ طلبِ الأمراضِ والأسقامِ أنَّ طالِبَ المرضِ لا يَأْمَنُ أن يكونَ طلبُهُ له شيئًا لكونِهِ مصلحةً ، فيكونُ مقدّمًا على فِعْلٍ ، يكونُ مرضُهُ عِندَ إيقاعِهِ مصلحةً له ، فيكونُ بذٰلكَ مُجْتَلِبًا بالطلبِ ضَرَرًا . ولولا طلبُهُ ، لم يَكُنِ الضَّرَرُ لاحِقًا به . وليسَ هٰذِهِ حالَ طلبِ الرزقِ ، لأنَّه طَلَبٌ لِمَنْفَعَةٍ ، فسؤالُهُ ، إنْ كانَ سَبَبًا له ، فإنَّهُ سببٌ لِنَفْعٍ يَجْتَلِبُهُ ؛ فافْتَرَقَ الأَمْرَانِ .

يقالُ لهم : إذا كانَ طالبُ المرضِ إنَّما يطلبُهُ ، إذا كانَ مصلحةً في الدِّينِ ، فهو إذا جَوَّزَ كونَ الطَّلَبِ له سَبَبًا لكونِهِ مصلحةً ، فإنَّهُ لَعَمْرِي طالِبٌ لِضَرَرٍ يَجْتَلِبُ به نَفْعًا عظيمًا وهو الخلودُ في الجَنَّةِ بِفِعْلِ الوَاجِبَاتِ ، ويَبْقَى الضَّرَرُ الذي يَجْتَلِبُهُ بالمسْأَلَةِ ضَرَرًا عَظِيمًا أعظمَ مِمَّا اجْتَلَبَهُ وهو عقابُ جهنَّمَ .

وقد يَحسُنُ مِنَ الإنسانِ اجْتِلَابُ المَضَارِّ الشَّاقَّةِ لِدَفْعِ مَضَارَّ أَعْظَمَ منها ، يَعْلَمُ انْدفاعَها عنه [١٥٩أ] بالضَّرَرِ اليسيرِ أو لظنِّ ذٰلكَ ، كالذي يَحْسُنُ منه العَدْوُ والهربُ مِن السَّبُعِ والسَّعْيُ على الشَّوْكِ طلبًا للسَّلَامَةِ مِن افتراسِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَ طالِبُ المرضِ والسَّقَمِ ، إنْ كانَ لُطْفًا له ومصلحةً فيما كُلِّفَ فِعْلُهُ واجتنابُهُ سيدفعُ بِطَلَبِهِ ونزولِهِ به الخلود في الجَنَّةِ والسلامة مِن الخلودِ في النارِ ، حَسُنَ منه اجْتِلَابُ هٰذا الضررِ ومسألتُهُ لاتِّقَاءِ ما هو أعظمُ ونَيْل الفوزِ العظيمِ ، إلَّا أنَّ السَّائِلَ للمرضِ ، إنْ كانَ لُطْفًا له في فِعْلِ ما كُلِّفَ واجتنابِ ما نُهِيَ عنه ، يجوزُ أن لا يكونَ له عِندَ اللهِ لُطْفٌ[1] سوى إنزالِ المرضِ به عِندَ المسألَةِ ، فَيَحْسُنُ منه طلبُهُ ، لأنَّه طَلَبٌ لِمَا يَجوزُ أن لا يكونَ له لُطْفٌ عِندَ اللهِ ، تعالى ، سِوَاهُ .

---

١ لطف : لطفا ، الأصل .

وطلبُ اللُّطْفِ المُخَلِّصِ مِن عِقَابِ جَهَنَّمَ حَسَنٌ ، مأمورٌ به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ كلُّ ما يَرُومُونَ الفصلَ به ولَزِمَهُمْ حسنُ طَلَبِ الأَلَمِ وزَوَالُ النِّعَمِ وٱبتلاؤُهم[1] بالفقرِ والذُّلِّ والصَّغَارِ ، إذا كانَ ذٰلكَ مصلحةً في التكليفِ . وهٰذا خِلَافُ ما عليه الأُمَّةُ ؛ فبَطَلَ بهٰذا بناءُ القولِ في ذٰلكَ على ما يَذْهَبُونَ إليه ويَبْنُونَ هٰذِهِ الفصولَ عليه مِن وُجُوبِ فِعْلِ الأَصْلَحِ وحُسْنِ سؤالِ الرزقِ ، إنْ كانَ مصلحةً في التكليفِ . وهٰذِهِ جُمَلٌ مِن القولِ في الأرزاقِ وأحكامِها وفصولِ القولِ فيها كافيةٌ . وبٱللهِ التوفيقُ .

---

١ وٱبتلاؤهم : وابتلاهم ، الأصل .

باب الكلام في الأسعار والرخص والغلاء وممّن هما

إن قال قائلٌ : خَبِّرُونَا عن السِّعْرِ ما هو وما مَعنَى رُخْصِهِ وغَلَائِهِ ، لنعرِفَ قَبْلَ إضافَتِهِ وإضافةِ رُخْصِهِ وغَلَائِهِ إلى مَن يُضافُ إليه !

قيلَ له : أمَّا السِّعْرُ ، فهو تقديرُ ثَمَنِ المَبِيعَاتِ الذي هو البدلُ منها على وَجْهِ التَّرَاضِي بذٰلكَ .

وقد يجوزُ أنْ يُحْذَفَ ذِكْرُ التَّرَاضِي وأن يقالَ : هو تقديرُ ثَمَنِ المَبِيعِ أو المتلفِ وما يكونُ تقديرًا واقِعًا عن تَرَاضٍ وغَيْرِ تراضٍ به . وكلُّ شيءٍ قُدِّرَ بدلًا وثَمَنًا لشيءٍ عن تَرَاضٍ بذٰلكَ ، فهو سِعْرٌ له أو كلُّ شيءٍ قُدِّرَ ثَمَنًا لمبيعٍ **[١٥٩ب]** أو متلفٍ ، فهو سعرٌ له .

فإن قيلَ : لِمَ قُلْتُم ذٰلكَ ؟ وما أنكرتُم أن يكونَ السِّعْرُ هو الثَّمَنُ والبَدَلُ نفسُهُ الذي يكونُ ثمنُ المبيعِ به ؟

قيلَ له : الذي يُبْطِلُ هٰذا أنَّهُ لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لكانَ المبيعُ بدرهَمٍ مُعَيَّنٍ ، إذا حَصَلَ ثمنًا له وٱنْفَصَلَ البيعُ هو وَحْدَهُ بِبَيْعِهِ ذٰلكَ المبيعَ ، لأنَّه وَحْدَهُ هو ثمنُهُ والبدلُ منه . ولَمَّا ٱتُّفِقَ على بطلانِ ذٰلكَ وقال الكلُّ : إنَّ ما قيمتُهُ درهمٌ واحِدٌ مُعَيَّنٌ وبَدَلُهُ وثَمَنُهُ عِندَ ٱنفصَالِهِ البيع هو البدلُ المقبوضُ والدِّرْهَمُ المُعَيَّنُ الحاصِلُ البائع للسِّلْعَةِ ، عُلِمَ بذٰلكَ أنَّ السِّعْرَ هو تقديرُ ثَمَنِ المَبِيعِ عن تَرَاضٍ بذٰلكَ دُونَ نَفْسِ الثَّمَنِ المخصوصِ ؛ فهٰذا هو السِّعْرُ ومَعنَى وصفِهِ بأنَّه سِعْرٌ .[1]

---

١ يُنظر كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل (للباقلّانيّ) ٣٧٢-٣٧٣ ، كتاب الإرشاد (للجوينيّ) ٣٠٩ .

فصل

وليسَ السِّعْر المُقَدَّرُ مُقَدَّرًا على سِعْرِ الأَطْعِمَةِ والأَشْرِبَةِ ، بل هو تقديرُ ثمَنِ كُلِّ مَبِيعٍ مِنَ الطَّعامِ والشَّرابِ والسَّرَاحِ والعُرُوضِ والعَقَارِ وغيرِ ذٰلكَ ممَّا يَصِحُّ بَيْعُهُ وتقديرُ ثمنِهِ . ولذٰلكَ يقالُ : سِعْرُ الطَّعامِ كَذَا وَكَذَا بدِرْهَم ، وسِعْرُ المِسْكِ والعُودِ كلّ مِثْقَالٍ وَكلّ أُوقِيَّة بكَذَا وَكَذَا دِرْهَم ، وسعرُ الثيابِ القُلَانِيَّة كَذا وَكَذا ذِرَاعًا بكَذَا ؛ فعُلِمَ بذٰلكَ أنَّ السِّعْرَ المُقَدَّرَ ليسَ بمَقْصُورٍ على أن يكونَ سِعْرًا للطَّعَامِ أو نوعًا مِن المَبِيعَاتِ دُونَ غَيْرِهِ . واللهُ أَعْلَمُ .

فصل

وكذٰلكَ فليسَ السِّعْرُ المُقَدَّرُ ثَمَنًا للمَبِيعِ مَقْصُورًا على تقديرِ ثَمَنٍ هو العَيْنُ والوَرَقُ ، بل هو جَارٍ على ما قُدِّرَ بَدَلًا وثَمَنًا لمَبِيعٍ ، لأنَّ ما يُجعلُ ثمنًا لشيءٍ آخرَ ويُقَدَّرُ منه مقدارًا ما كونُهُ ثمنًا للمَبِيعِ ، فهو ثَمَنٌ وبَدَلٌ لهُ مُقَدَّرٌ ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُهُ سِعْرًا .

فإن قيلَ : فيجبُ على هٰذا ، إذا تُرُوِّجَ[1] بتقديرِ قَفِيزِ طعامٍ بمثقالِ مِسْكٍ أو مَكُّوكٍ سمسمٍ أو ثوبٍ مِن كَذَا في طولِ كَذَا وعَرْضِ كَذَا أو غيرِ ذٰلكَ مِنَ العُرُوضِ أن يكونَ العَرْضُ المُقَدَّرُ ثمنًا لعَرْضٍ آخرَ وسِعْرًا له .

قيلَ : كذٰلكَ نقولُ كما تقولُ : تقديرُ بَدَلِهِ وثمنِهِ بالعَيْنِ والورقِ ثمنًا له ، وإنَّما لا يكونُ ذٰلكَ سِعْرُ الشيءِ [١٦٠أ] في البلادِ التي[2] لا يبيعُ أهلُها العَرْضَ بالعرضِ ولا يَتَبَايَعُونَ إلَّا بالعَيْنِ والوَرَقِ ؛ فأمَّا إذا كانَ السَّائِغُ يَقَعُ عِندَ قومٍ وبِبَلَدِهِمْ بالعَيْنِ وبالوَرَقِ وبالعُرُوضِ ويقدِّرُ أثْمَانًا وأبْدَالًا للمَبِيعَاتِ ، فتقديرها أثمانًا سعرٌ لذٰلكَ الشيءِ الذي يقدَّرُ ثمنًا وبَدَلًا له .

وقد يقالُ : ٱستعمالُ السِّعْرِ في تقديرِ السِّلَعِ أثْمَانًا لغيرِهَا لِقِلَّةِ التَّرَاضِي والاتِّفاقِ على ذٰلكَ وٱستعمالِهِ . وليسَ في قِلَّةِ الاستعمالِ لذٰلكَ إخْرَاجٌ[3] لِتَقْدِيرِهَا بَدَلًا لغيرِها عن أنْ تكونَ ثمنًا له ؛ فَوَجَبَ بذٰلكَ صِحَّةُ ما قُلناهُ في السِّعْرِ .

---

١ تروّج .: بروحى ، الأصل .

٢ التي : الدين ، الأصل .

٣ إخراج : اخراجا ، الأصل .

فصل

فإن قيلَ : وما وجهُ قولِكُم : هو تقديرُ ثَمَنِ المَبيعِ وبَدَلُهُ عن تَرَاضٍ ووَجْهُ حَذْفِ ذِكْرِكُمُ التراضي ، إذا حَذَفْتُمُوهُ ؟

قيلَ : إذا قُلنَا عن تَرَاضٍ ، جَعَلْنَا تقديرَ البدلِ عن الاتِّفَاقِ سِعْرًا ولم نَجْعَلْ قِيَمَ المُتْلَفَاتِ المُقَدَّر سِعْرًا لها ، لأنَّه يوجدُ على جهةِ العَزْمِ والإيجابِ على المتلفِ والزامه[1] ذٰلكَ ، فلا يُوصَفُ تقديرُ قيمةِ المتلفِ على هٰذا القولِ سِعْرًا له . وإذا حَذَفْنَا ذِكْرَ التراضي ، جَعَلْنَا السِّعْرَ تقديرَ بَدَلِ كُلِّ مَبيعٍ وكُلِّ مُتْلَفٍ ، يتغيَّرُ ويوجَدُ ، إذا أُخِذَ عن تَرَاضٍ وغيرِ تَرَاضٍ ، وجَعَلْنَا السِّعْرَ الذي يُخبِرُ السُّلْطَانُ أَرْبَابَ الأَمْتِعَةِ والأَطْعِمَةِ عليه عن غيرِ تَرَاضٍ به سِعْرًا له ، وإن لم يَحصلْ بِرِضَائِهم في الأصلِ ، وإن كانَ التَّبَايعُ يقعُ به بَعْدَ خَبَرِ الظَّالِمِ لهم عن تَرَاضٍ بذٰلكَ ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن يكونَ السِّعْرُ هو تقديرُ ثَمَنِ المبيعِ وبَدَلُهُ ، إن وَقَعَ عن تَرَاضٍ أو غيرِ تَرَاضٍ به . وهٰذا خِلَافٌ في عبارةٍ ، لا تتعلّقُ بمَعنًى .

وأهلُ اللُّغَةِ يقولونَ في تقديرِ ثَمَنِ المَبيعِ : إنَّهُ سعرٌ له ، إنْ حَصَلَ عن تَرَاضٍ أو غيرِ تراضٍ به ، ويقولونَ في تقديرِ ثَمَنِ المتلفِ : إنَّهُ سعرٌ له ؛ فيجبُ وَصْفُ التقديرِ الذي وَصَفْنَاهُ بأنَّه سِعْرٌ . ولو ثَبَتَ أنَّ أهلَ اللُّغَةِ لا يَصِفُونَ تقديرَ قيمةِ المُتْلَفِ وبدله سِعرًا له ، لَوَجَبَ أن لا نُسَمِّيَهُ بذٰلكَ اتِّبَاعًا لِلُّغَةِ ، ولكِن لم يَثْبُتْ ذٰلكَ .

ولا طائِلَ في الخِلَافِ في هٰذا ، لأنَّ العَرْضَ [١٦٠ب] أن يكونَ السِّعْرُ تقديرَ ثَمَنِ الشيءِ ، مُتْلَفًا كانَ أو مَبِيعًا ومأخوذًا ذٰلكَ القدر ، إذا أخذَ عن تراضٍ أو على جهةِ الإِلْزَامِ . ولذٰلكَ يَصِفُونَ التقديرَ الذي يقدِّرُهُ السلطانُ ثمنًا ويأخذُ الناسَ به ويجبرُهم عليه سعرًا .

---

١ والزامه : والزلفه ، الأصل .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، عُلِمَ أنَّهُ لا مُعْتَبَرَ بِمَنْعِ تسميةِ تقديرِ المتلفِ والتقدير الذي يُسَعِّرُهُ السلطانُ ويُجْبِرُ الناسَ عليه سِعرًا وإطلاق ذٰلكَ .

فصل

فإن قيل : فما مَعنَى رُخْصِ سِعْرِ الشيءِ ومَعنَى غلائِهِ ؟

قيلَ له : أمَّا مَعنَى رُخْصِهِ ، فهو ٱنْحِطَاطُ مِقْدَارِ السِّعْرِ عمَّا كانَ عليه وجَرَتْ به العادةُ في ذٰلكَ البلدِ وذٰلكَ الوقتِ . وكذٰلكَ فإنَّ غلاءَ السِّعْرِ إنَّما هو ٱرتفاعُ مقدارِ السِّعْرِ وتَعَاليهِ[1] عمَّا كانَ مُقَدَّرًا به وجَرَتِ العادةُ بكونِهِ سِعْرًا له في ذٰلكَ البلد وذٰلكَ الوقتِ . وهٰذا أيضًا ممَّا لا خلافَ فيه ولا حاجةَ بنا إلى إقامَةِ دليلٍ عليه لكونِهِ مَعْلُومًا مُتَّفَقًا عليه عِندَ الكُلِّ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ والمعاني .

فإن قيلَ : ما وَجْهُ ٱشْتِرَاطِكُمْ تَعَالِيَ تقديرِ البدلِ وٱنحطاطه في الوقتِ والبلدِ ؟

قيلَ : لأجلِ أنَّ الأشياءَ المبيعةَ أثمانًا مقدّرةٌ في أوقاتٍ مخصوصَةٍ ولها تقديرُ أثمانٍ في أوقاتٍ أُخَرَ ، فأثمانُ الصُّوفِ والوَبَرِ وما يُحْتَاجُ إليهِ مِن آلَةِ القُرِّ مُقَدَّرَةٌ في الشتاءِ بمقدارٍ معلومٍ معتادٍ ومُقَدَّرَةٌ في الصيفِ مع الغِنَى[2] عنها وقِلَّةِ الحاجةِ إليها على العادةِ ، بِأَقَلَّ مِن تقديرِ ثمنِها في الشتاءِ ، فلا يقالُ في ثَمَنِهَا في القُرِّ : إنَّه غلاءٌ ، إذا كانَ ذٰلكَ هو المعتادُ مِن تقديرِ ثمنِهَا ، بل[3] إنِ ٱنْحَطَّتْ عمَّا جَرَتْ به العادةُ في ذٰلكَ الوقتِ والزمنِ ، كانَ ٱنحطاطُهَا رُخصًا . وكذٰلكَ فلا يقالُ : إنَّ نقصانَ تقديرِ ثمنِها في القَيْظِ والحَرِّ رُخصًا ، إذا كانَ ذٰلكَ هو العادةُ في تقديرِ أثمانِهَا ؛ فإنِ ٱنْحَطَّتْ عمَّا جَرَتْ به العادةُ في تقديرِ قِيمَتِهَا ، كانَ ذٰلكَ رُخصًا .

وكذٰلكَ سبيلُ قيمةِ كلِّ شيءٍ في وقتِ الحاجةِ إليه والغِنَى[4] ، وٱختلاف أسعارِه في

---

١ وتعاليه : ومعالمه ، الأصل .

٢ الغنى : الغنا ، الأصل .

٣ بل : بلى ، الأصل .

٤ والغنى : والغنا ، الأصل .

الوَقْتَيْنِ المعتاد به [١٦١] لا يُوصَفُ كُلّ واحِدٍ منهما بأنَّه غَلَاءٌ أو رُخصٌ ، إذا كانَ هو المُعْتَادُ والقيمةُ في الوقتِ ، إلَّا أن يَنْحَطَّ عن العادَةِ أو يزيدَ ، فيُوصَفُ تعالِيهِ بأنَّه غلاءٌ وآنحطاطُهُ بأنَّه رُخصٌ .

وكذٰلك فإنَّ أسعارَ المَبِيعاتِ مختلفةٌ في البلادِ ؛ فللتَّمْرِ قيمةٌ معتادةٌ مُقَدَّرَةٌ بالبصرة وهَجَر ، وله قيمةٌ مُقَدَّرَةٌ معتادةٌ بخُراسانَ والجبلِ وبحيثُ يَعِزُّ ويَقِلُّ النخلُ أو لا يكونُ جُمْلَةً ، فلا يجوزُ أن يقالَ : إنَّ سعرَهُ بخراسانَ المعتادَ في تقديرِ قيمتِهِ وبدلِهِ غلاءٌ بالإضافةِ إلى سعرِهِ بهَجَر والبصرة ، ولا أن يقالَ : إنَّ تقديرَ ثمنِهِ بالبصرة رُخصٌ بالإضافةِ إلى تقديرِ ثمنِهِ بخراسانَ وحيثُ لا نخيلَ ، لأنَّ ذٰلكَ سِعْرُهُ بالبصرة ؛ فإنِ آنْحَطَّ تقديرُ قيمتِهِ بالبصرة عن المعتادِ ، كانَ رُخصًا ؛ وإن زَادَتْ أو غَلَتْ ، كانَ غلاءً . وكذٰلكَ سبيلُ تَعَالِي سعرِهِ وآنحطاطِهِ بخراسانَ عمَّا جَرَتْ به العادةُ مِن تقديرِ ثمنِهِ . ولذٰلكَ وَجَبَ آشتراطُ ذكرِ الوَقْتِ والبلدِ في وَصْفِ السِّعْرِ بأنَّه رُخصٌ وغلاءٌ .

فصل القول في أنّ الأسعار كلّها من الله ، عزّ وجلّ

آعلموا ، وَفَّقَكم الله ، تعالى ، أنَّ جميعَ الأسعارِ مِنَ الغلاءِ والرُّخصِ مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، وتدبيرِه ومِن قِبَلِهِ دُونَ كُلِّ أَحَدٍ مِن خَلْقِهِ ، لأنَّه هو ، تعالى ، الذي يَقْذِفُ الرغبةَ في قلوبِ الناسِ في شِرَاءِ الأطعمَةِ والأَمْتِعَةِ والخَوْفَ مِن فَوْتِهَا وعَدَمِهَا وحضورِ الحاجةِ إليها ، فَيَشْتَرُونَهَا عِندَ ذٰلكَ بأكثرَ مِن قيمَتِها التي جَرَتِ العادةُ بكونِها ثمنًا لها ، ويَقْذِفُ الزهدَ في قلوبِهم فيها وقِلَّةَ الإحْفَالِ بها والأمانَ مِن عدمِها وتَزَايُدِ حاجةٍ إليها ، فَتَنْحَطُّ لذٰلكَ أسعارُها ، ويشترونَها بأقَلَّ مِمَّا جَرَتِ العادةُ به مِن أَثْمَانِهَا . وليست تَعْلُو الأسعارُ وتَنْحَطُّ إلَّا بِفِعْلِ هٰذِهِ الرغبةِ والزهدِ في قلوبِ الناسِ والخوفِ مِن القِلَّةِ والعَدَمِ والأَمْنِ مِن ذٰلكَ والطمعِ في كثرةِ الناسِ المُشْتَرِينَ لذٰلكَ المبيعِ ووُرُودهم مِن النواحي لذٰلكَ وقِلَّة [١٦١ب] الطَّمَعِ في ذٰلكَ . وهو ، تعالى ، الطابعُ لَهُم على الحاجةِ إلى ما يشترونَهُ والغِنَى[1] عنه وهو يَقْذِفُ ذٰلكَ في قلوبِ الناسِ .

وليس يَعْلُو[2] السعرُ مِن قِلَّةٍ ولا يَرْخُصُ مِن كثرةٍ ، لأنَّه قد يقلُّ الشيءُ ويخلقُ اللهُ في قلوبِ الناسِ الزُّهْدَ فيه وقِلَّةَ الرغبةِ في شرائِهِ ، فيرخُص على قِلَّتِهِ ويكثرُ ويزيدُ . ويقذِفُ اللهُ في قلوبِهم الرغبةَ فيه والخوفَ مِن عَدَمِهِ وهَلَاكِهِ والطمعَ في كثرةِ المُشْتَرِينَ له وحضورَ الحاجةِ إليه ، فَيَغْلُو لذٰلكَ ويُشْتَرَى بأكثرَ مِن قَدْرِ قِيمَتِهِ المعتادةِ ويرتفعُ سعرُهُ .

وقد يَقِلُّ أهلُ الحاجةِ إلى الشيءِ ويَغْلُو[3] مع ذٰلكَ عِندَ حدوثِ الرغبةِ في شرائِهِ . ويكثرُ أهلُ الحاجةِ إليه ، فيرخص لِفِعْلِهِ ، تعالى ، الزهدَ فيه وقِلَّةَ الإحْفَالِ به في

---

١ والغنى : والغنا ، الأصل .

٢ يغلو : يغلوا ، الأصل .

٣ ويغلو : ويغلوا ، الأصل .

قلوبِ الناسِ ، فيرخص عِندَ ذٰلكَ . وربَّما كَسدَ مع رُخصِهِ حتّى لا يُشْتَرَى جُمْلَةً أو إلّا باليَسِيرِ مِن تقديرِ ثمنِهِ المعتادِ .

فوَجَبَ بذٰلكَ أن يكونَ الغلاءُ والرُّخصُ مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، الخالِقِ للرَّغَائِبِ والزهدِ فيه والطابعِ للخَلْقِ على الحاجةِ إليه تارةً والغِنَى[1] عنه أُخرَى عِندَ المرضِ والأسبابِ التي إذا فَعَلَهَا في الناسِ ، قَلَّتْ[2] حاجتُهم إلى الأغذيةِ ، والفاعِلِ للحَرِّ والبَرْدِ اللَّذَيْنِ إذا فَعَلَهُمَا ، غَلَتْ أسعارُ بعضِ الأمورِ وآنْحَطَّ سعرُ البعضِ منها ، وإنْ كانَ الأصلُ في هٰذا البابِ ما يخلقُهُ فيهم مِنَ الرغبةِ والزُّهْدِ ، لأنَّه يجوزُ أن يُحْدِثَ فيهم الرغبةَ في شِرَاءِ الأطعمةِ مع المرضِ ويخلُقَ الزهدَ فيها مع الصِحَّةِ كما يفعلُ ذٰلكَ مع القِلَّةِ والكثرةِ ومع قِلَّةِ المحتاجِينَ إلى ذٰلكَ الشيءِ ومع كَثْرَتِهم .

وقد يفعلُ أيضًا الزُّهدَ في المَتَاعِ والطعامِ مع حِصَارِ السلطانِ لأهلِ بلدٍ وقَطْعِ المِيرَةِ عنهم والطمعِ في آنصرافِهِ أو غَلَبَتِهِ ، فيرخص لذٰلكَ ما في أيديهم أو لا يَغْلُو[3] . وقد يقذفُ في قلوبِهم الرغبةَ في شرائِهِ وخَوْفَ فَوَاتِهِ وعَدَمِهِ ، فيَغْلُو[4] . وقد لا يخلقُ فيه أحدَ الأمرَيْنِ ، فيقف على سعرِهِ المعتادِ بالبلدِ . وقد يقذفُ أيضًا في قلبِ بعضِ الوُلَاةِ الظَّلَمَةِ [١٦٢أ] الحملَ للناسِ على تسعيرِ الأَمَةِ بأكثرَ مِن قَدْرِ ثَمَنِهَا وفي قلوبِ البعضِ منهم الحملَ والجَبْرَ على تسعيرِها بأرخصَ مِن قَدْرِ قيمتِها أو على تسعيرٍ مُعْتَدِلٍ ، يكونُ فيه مصلحةٌ لأربابِ المتاعِ ومَسَرَّتُهم[5]؛ فيكونُ ،

---

١ والغنى : والغنا ، الأصل .
٢ قلّت : قلة ، الأصل .
٣ يغلو : يغلوا ، الأصل .
٤ فيغلو : فيغلوا ، الأصل .
٥ ومسرتهم : ومسرته ، الأصل .

تعالى ، هو المُدَبِّرُ لذٰلكَ السعرِ مِنْ حيثُ قَذَفَ ذٰلكَ في قلوبِ الوُلَاةِ مِنْ حيثُ لا شيءَ للعبادِ فيه أكثر مِنَ الاتِّفَاقِ على البيعِ والشِّرَاءِ . ذٰلكَ كَسْبٌ لهم وخَلْقٌ للهِ ، تعالى .

وليسَ الاتِّفَاقُ على البيعِ والشراءِ هو السعرُ ، لأنَّهم لو لم يَتَّفِقُوا على ذٰلكَ ولم يَقَعِ البيعُ ، لم يَبْطُلِ السعرُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ القولُ بأنَّ جميعَ الأسعارِ ، الرخيص منها والغالي ، مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، وتدبيرِه ومِنْ قِبَلِهِ .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّ تقديرَ الأثمانِ والأَبْدَالِ والاتفاقَ عليها والتَّرَاضِيَ بها أو جَبْرَ الظالِمِ مِنَ الملوكِ والوُلَاةِ عليها فِعْلٌ للهِ ، تعالى ، عِندَنا وخَلْقٌ للهِ على ما بَيَّنَّاهُ في كتابِ خَلْقِ الأعمالِ مِن هٰذا الكتاب . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ كونُ جميعِ الأسعارِ مِن قِبَلِهِ ، تعالى ، وتدبيرِه بكلِّ وَجْهٍ ، إذا كانَ خالِقُ الرغبةِ والزهدِ والطابعُ على الحاجَةِ والغِنَى[1] في الأوقاتِ المختلفةِ والفاعِلُ لتقديرِ المُقَدِّرِينَ للسِّعْرِ والاتِّفاقِ والجَبْرِ عليه وخالقٌ أيضًا لِمَا يَقَعُ منهم مِنَ البيعِ والشِّرَاءِ وقبضِ الثَّمَنِ وتسليمِ المبيعِ ، فيجبُ على كلِّ وَجْهٍ أن يكونَ السِّعْرُ مِن قِبَلِهِ وتدبيرِه .

وقد زَعَمَ بعضُ القدريّةِ أنَّهُ إذا كانَ البيعُ والشِّرَاءُ فِعْلَ البائعِ والمشتري ، كانَ السِّعْرُ مِن قِبَلِهِمَا . وهٰذا باطِلٌ مِن وُجُوهٍ . أوَّلُها أنَّ البَيْعَ والشراءَ عِندَنا مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى[2] ، وخَلْقِهِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ ؛ فبَطَلَ ما ادَّعَوْهُ .

فإن قالوا : لو كانَ البيعُ والشِّرَاءُ مِن فِعْلِهِ ، لكانَ تاجرًا وبائعًا ومُشْتَرِيًا .

قيلَ لهم : لِمَ قُلْتُم ذٰلكَ ؟ وقد نَقَضْنَا هٰذِهِ النكتةَ في خلقِ الأعمالِ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ في بابِ الاشتقاقِ مِنْ أفعالِهِ ، تعالى .

---

١ والغنى : والغنا ، الأصل .

٢ تعالى : إضافة في الهامش .

ويقالُ لهم أيضًا : ولو خَلَقَ الرغبةَ في شراءِ الأمتعةِ والزهدَ فيها ، لَوَجَبَ أن يكونَ [١٦٢ب] راغبًا زاهدًا . ولو خَلَقَ الشهوةَ لها ، لكانَ مُشْتَهِيًا ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، فَارَقُوا الدِّينَ ؛ وإنْ أَبَوْهُ ، أَبَيْنَا عليهم أن يكونَ تاجرًا أو بائعًا ومشتريًا ، يخلُقُ التجارةَ والبَيْعَ والشِّراءَ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وشيءٌ آخرُ ، وهو أنَّ القائلَ بهٰذا يجبُ عليه أن يقولَ : إنَّ جميعَ الأسعارِ مِن قِبَلِ العِبَادِ ، لا شيءَ للهِ فيها ، إنْ كانَ السِّعْرُ هو البيعُ والشِّرَاءُ ، لأنَّ جميعَ بَيْعِهِم وشِرَائِهِم لِمَا يرخصُ أو يَغْلُو[1] سببٌ مِن قِبَلِ اللهِ أو مِن قِبَلِهِمْ على زَعْمِهِمْ فِعْلُ البائعِ والمشتري ، لا شيءَ للهِ عِندَهم فيه ؛ فيجبُ ، إنْ كانَ السِّعْرُ هو البيعُ والشِّراءُ ، أنْ تكونَ كلُّ الأسعارِ مِن قِبَلِ العبادِ ، لا شيءَ للهِ في تدبيرِها . وهٰذا خِلَافُ الدِّينِ وخروجٌ عن قَوْلِ كافَّةِ المُسْلِمِينَ .

وشيءٌ آخرُ ، وهو أنَّ هٰذا القائلَ قد أَخطَأَ خَطأً عظيمًا في أنَّ السِّعْرَ هو نفسُ البيعِ والشراءِ ، لأنَّ السِّعْرَ هو تقديرُ بَدَلِ المبيعِ وهو حاصِلٌ قَبْلَ البيعِ والشراءِ ، وإنَّما يقعُ ويحصلُ البيعُ والشراءُ بَعْدَ حصولِ السِّعْرِ وتقدُّمِ معرفتِهِ وتقدُّمِ المُتَبَايِعَيْنِ[2] على البيعِ بَعْدَ مَعْرِفَةِ السِّعْرِ وتقدُّمِهِ ؛ فما قالَهُ مِنْ هٰذا غَلَطٌ فاحِشٌ ؛ فَبَطَلَ ما أَدَّعَاهُ .

ويجبُ أيضًا ، إذا كانَ السِّعْرُ هو تقديرُ بَدَلِ المَبِيعِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ وكانَ تقديرُ ذٰلكَ عِندَهم مِن فِعْلِ العبادِ ، كما أنَّ البَيْعَ والشِّرَاءَ مِن فِعْلِ العبادِ ، وَجَبَ أنْ تكونَ جميعُ الأسعارِ المُقَدَّرَةِ المُتَّفَقِ على تقديرِها بَيْنَ العِبَادِ أسعارًا[3] مِن قِبَلِهِمْ ، لا

---

١ يغلو : يغلوا ، الأصل .

٢ المتبايعين : المتبايعان ، الأصل .

٣ أسعارًا : اسعار ، الأصل .

شيءَ للهِ فيها . وهذا أيضًا خروجٌ عن الدِّينِ ؛ فَوَجَبَ بهٰذِهِ الجملةِ كونُ جميعِ الأسعارِ مِن قِبَلِ اللهِ وتدبيرِ الخالِقِ بما يكونُ عِندَهُ ومِن أَجْلِهِ تَعَالِي الأسعارِ وٱنْحِطَاطُهَا .

فصل

ويجبُ ، إذا جُعِلَ السِّعْرُ تقديرَ المقدِّرِينَ بأقوالِهم وقلوبِهم لثَمَنِ المَبِيعِ ، أنْ يقالَ : إنَّهُ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، بمَعنَى أنَّهُ فَعَلَهُ وفَعَلَ الأسبابَ الداعيةَ إليه .

وإذا جُعِلَ ما يقدِّرُ به ثمنُ المبيعِ ولم يحصلْ عينًا قائمةً ، [١٦٣أ] هو الثمنُ ، ولا تقديرَ المُتَّفِقِينَ على ذٰلكَ أن يقالَ : إنَّهُ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، على مَعنَى أنَّهُ يَقْذِفُ في قلوبِ الناسِ مِنَ الرغبةِ والزُّهْدِ ما يُبَلِّغُ تقديرَ الثمنِ إلى حَدٍّ ما ، فيقالُ : السِّعْرُ مِن قِبَلِهِ على مَعنَى أنَّ ما يَقْذِفُهُ في القلوبِ مِنَ الرغبةِ والزُّهْدِ والفُنُوطِ والحِرْصِ على الشِّرَاءِ والتَّرَاخِي في ذٰلكَ والدَّوَاعِي إليه والصوارف عنه مِن فِعْلِهِ وتدبيرِه[١]، إمَّا على مَعنَى الفِعْلِ لها ، إنْ كانَتْ عَيْنًا وإمَّا على مَعنَى الفعلِ للرغبةِ والزُّهدِ والدواعي والحرصِ والفُنُوطِ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ .

---

١ وتدبيره : وتدبره ، الأصل .

فصل

وقد زَعَمَتِ القدريّةُ أنَّ الغلاءَ والرُّخصَ على ضَرْبَيْنِ ؛ فتارةٌ يَكُونَانِ عن أسبابٍ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، فيجبُ أن يكونَ فِعْلًا له ومِن قِبَلِهِ وتدبيرِه ، وتارةً يكونُ عن أسبابٍ مِن العبادِ ، فيجبُ كونُها مِن قِبَلِهِمْ وتَدْبِيرِهم .

قالوا : فأمَّا ما يكونُ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، فنحو الرخصِ الحاصِلِ عِندَ آتِّسَاعِ المتاعِ وكَثْرَتِهِ وآتِّسَاعِ الطعامِ والأوقاتِ وكَثْرَتِهَا ونحو ما يكونُ مِنَ الرخصِ عِندَ ما يكونُ مِنْ إمَاتَةِ الناسِ وإفنائِهم بالوَبَاءِ وقِلَّةِ المحتاجِينَ إلى الأُمْتِعَةِ والأَقْوَاتِ ونحو ما يكونُ عِندَما يَبْتَلِيهم به مِنَ الأمراضِ والأَسْقَامِ الرافعةِ لحاجَتِهم إلى الأطعمةِ وكثيرٍ مِن العُرُوضِ والأمتعةِ .

وكذلكَ إنْ حَصَلَ غلاءُ الأطعمةِ والأَمْتِعَةِ عِندَ تَقْلِيلِهِ ، تعالى ، لها وحوائجَ تَعْرِضُ مِن قِبَلِهِ لها وعِندَ خَلْقِهِ العالَمَ الكثيرَ المحتاجِينَ إليها وعِندَ حَبْسِ الغَيْثِ المُنْبِتِ لها وأمثالِ ذلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ ذلكَ الغلاءُ الحاصِلُ عِندَ هٰذِهِ الأسبابِ مِن قِبَلِهِ وتدبيرِه .

وأمَّا الرخصُ والغلاءُ الحاصِلُ عِندَ أسبابٍ ، تكونُ مِن العِبَادِ ، فنحوَ الغلاءِ الذي يحصلُ بالبلدِ عِندَ حِصَارِ السلطانِ لهم وقَطْعِ المِيرَةِ عنهم وعِندَ حَمْلِهِ الناسَ على الزيادَةِ في السِّعْرِ لِبَيْعِ طعامٍ نفسه بالثمنِ الزائدِ ونحو حَبْسِ الظالِمِ لإخراجِ ما عِندَه مِنَ الطعامِ والمتاعِ ، لِيَقِلَّ [١٦٣ب] ما في أيدِي الناسِ منه وتُمَسَّ الحاجةُ إليه لِقِلَّتِهِ ، فَيَتَعَالَى عِندَ ذلكَ سِعْرُهُ ، ونحو تَرَبُّصِ المُتَرَبِّصِينَ بما في أيدِيهم مِنَ الأطعمةِ والأمتعةِ والامتناعِ مِن بَيْعِها ، لِيَقِلَّ ما في أيدِي الناسِ وتَمَسَّهُم الحاجةُ إليه ، فيَتَعَالَى سعرُهُ وأمثالُ هٰذِهِ الأسبابِ مِنْ أفعالِ العِبَادِ التي يحصلُ بها وعِندَها آرتفاعُ السعرِ .

وأمَّا الرُّخصُ الحاصِلُ مِن قِبَلِ العِبَادِ ، فنحو آتِّفاقِهم على حَطِّ سعرِ المتاعِ والتبايعِ به ، لا لشيءٍ حَدَثَ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، مِن بَأْسٍ أو وَبَاءٍ ومرضٍ وغيرِ ذٰلكَ ونحو الرُّخصِ الحاصِلِ عِندَ تَفْرِقَةِ السلطانِ أو بعضِ الناسِ المتاعَ الكثيرَ وهِبَتَهُ لهم أو بَيْعَهُ لهم[1] وان حاجته[2] بدونِ ثمَنِهِ ، ونحو الرُّخصِ الحاصِلِ لكثرَةِ جَلْبِ الجَلَّابينَ ذٰلكَ الشيءَ إلى البَلَدِ ، ولو لم يَجْلِبُوهُ ، لَبَقِيَ على سعرِهِ المُقَدَّرِ قَبْلَ جَلْبِهِ وأمثال هٰذِهِ الأسبابِ الدَّافِعَةِ منهم التي عِندَها تَرْخُصُ الأشياءُ .

قالوا : فما كانَ مِن غلاءٍ ورُخصٍ عِندَ أفعالِهم بالأسعارِ فِعْلُهُمْ ومِن قِبَلِهِمْ وتدبيرِهم ، وسواء كانَ ما فَعَلُوهُ مِنَ الأسبابِ التي حَصَلَ الغلاءُ والرُّخصُ عِندَها مِن فِعْلِهَا وواجبةٌ عليهم أو حَسَنَةٌ مندوبٌ إليها أو قبيحةٌ ، فإنَّ السِّعْرَ الحاصِلَ عِندَها مِن قِبَلِهِمْ ، لا شيءَ للهِ ، تعالى .

يقالُ لهم : أوَّلُ ما يلزمُكُم على هٰذا القولِ ، إذا قُلتُم معه : إنَّ السعرَ الحاصِلَ عِندَ جميعِ الأسبابِ الواقعةِ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، ومِن قِبَلِ خَلْقِهِ هو تقديرُ العِبَادِ لِبَدَلِ[3] المَبِيعِ وثمنِهِ والتقديرُ لذٰلكَ فِعْلُهم ومِن قِبَلِهِمْ ، لا شيءَ للهِ في تقديرِهم لهُ ، أن تكونَ جميعُ الأسعارِ مِن تدبيرِ العِبَادِ وقِبَلِهِمْ ، لا شيءَ للهِ ، تعالى ، ولا تدبيرَ في شيءٍ منها ، كما أنَّهُ لا تدبيرَ له في تقديرِ بَدَلِ[4] شيءٍ مِن المُثَمَّنَاتِ . وهٰذا خروجٌ عن قولِ الأُمَّةِ ، إنْ صِرْتُمْ إليه .

وإنْ طَالَبْتُمُونَا أنتُم أو غيرُكم بهٰذِهِ المُطَالَبَةِ ، كانَ آنْفِصَالُنَا منها أن نقولَ : إنَّ تقديرَ ثَمَنِ المَبِيعِ مِن [١٦٤أ] فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، وقِبَلِهِ وخَلْقٍ له ، فهو لذٰلكَ

---

١ لهم : عليهم ، الأصل .

٢ وإن حاجته : وان حاجه ، الأصل .

٣ لبدل : لبذل ، الأصل .

٤ بدل : بذل ، الأصل .

مُدَبِّرُ الأسعارِ وهي مِن قِبَلِهِ ، لأنَّها فِعْلُهُ وواقِعَةٌ مِن جهتِهِ . ولا مخرجَ لكُم أنَّكُم ممَّا أَلْزَمْنَاكُمْ .

ويقالُ لهم أيضًا : لَيْسَ[1] التَّسْعِيرُ نَفْسَ قَهْرِ السلطانِ على التَّسْعِيرِ ولا حَبْسُهُ[2] المِيرَةَ وإطلاقَها ، وإنَّما هو التقديرُ لِبَدَلِ المَبِيعِ الذي يحصلُ مقدار الثمنِ عند حبسِ المِيرَةِ وإطلاقِها وعِندَ الجَبْرِ على التسعيرِ ورَفْعِهِ . وذلكَ الارتفاعُ في السعرِ وانخفاضُهُ عِندَ هٰذِهِ الأسبابِ مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى . وليستْ مِن أفعالِ العِبَادِ ؛ فزالَ ما قَالُوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ اللهَ ، عزَّ وجَلَّ ، هو مُلْقِي الرغبةِ والزهدَ في الأمتعةِ عِندَ الأسبابِ التي تكونُ مِن فِعْلِهِ ، تعالى ، ومِنْ فِعْلِ غيرِهِ وعِندَهما يكونُ الغلاءُ والرُّخصُ ما يحصلُ عِندَ اتِّفَاقِ عليه وما يحصلُ عِندَ الجَبْرِ والإكْرَاهِ وقَطْعِ المِيرَةِ وإطلاقِها بما أَوْضَحْنَاهُ ؛ فلِمَ قُلْتُم أنتُم : إنَّ ما يحصلُ مِن تعالي الأسعارِ وانحطاطِها عِندَ الأسبابِ التي ذكرتُمُوهَا مِن قِبَلِ العِبَادِ ولا شيءَ للهِ فيها ؟ وما دليلُكم على ذلكَ ؟

فإن قالوا : لأنَّ سَبَبَ ذٰلكَ مِن فِعْلِ العِبَادِ ؛ فيجبُ كونُهُ سِعْرًا مِن جهتهم[3].

ثمَّ يقالُ لهم : أَتَعْنُونَ بقولِكُمْ : إنَّ تلكَ الأسبابَ مِن قِبَلِهِمْ ، أنَّهم خَلَقُوهَا وأَحْدَثُوهَا أم على مَعنَى أنَّهم اكْتَسَبُوهَا ولم يُحْدِثُوهَا ؟

فإن قالوا : على مَعنَى أنَّهم أَحْدَثُوا أسبابَ الغلاءِ والرُّخصِ وأَوْجَدُوهَا دُونَ اللهِ .

قيلَ لهم : مَن سَلَّمَ لكُم هٰذا ؟ وخطاؤكم عِندَنا في إنكارِ خلقِهِ ، تعالى ، لهٰذِهِ

---

١ ليس : اليس ، الأصل .

٢ حبسه : حنسه ، الأصل .

٣ جهتهم : حهه ، الأصل .

الأسبابِ أعظمُ مِن إنكارِكُمْ كونَ الأسعارِ الحاصلةِ عِندَها مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى[1]، وتدبيرِه ؛ فَدُلُّوا إذًا على نَفْيِ خَلْقِهِ أعمالَ العِبَادِ ، لِيَصِحَّ لكُم هٰذِهِ الشبهةُ ! ولا بُدَّ لهم مِن الانتقالِ إلى الكلامِ في خلقِ الأعمالِ ، مَتَى وَقَفْنَا معهم عِندَ هٰذِهِ المطالبةِ .

وإنْ قالوا : نعني بالقولِ بأنّها مِن قِبَلِ العِبَادِ أنّهم مُكْتَسِبُونَ لهٰذِهِ [١٦٤ب] الأسبابِ غَيْرُ مُحْدِثِينَ لها ، وأنَّ اللهَ ، تعالى ، هو المُحْدِثُ لها ، أَقَرُّوا بالحَقِّ وَتَرَكُوا قولَهم .

وقيلَ لهم : فلِمَ كانَ السعرُ بأن يكونَ مِن قِبَلِ مُكْتَسِبِ هٰذِهِ الأسبابِ أَوْلَى مِن كونِهِ سِعْرًا مِن قِبَلِ خالِقِها والمُحْدِثِ لها ، وله في إيجادِها وآختِرَاعِهَا مِنَ الحَظِّ ما ليسَ لِمُكْتَسِبِهَا ؟ ولا أَقَلَّ على ذٰلكَ أن يكونَ مِن جِهَتِهِمَا وأن يكونَ تعلُّقُهُما بالبارِئِ ، جلَّ وعزَّ ، وإضافَتُها إليه أَخَصّ مِن تعلُّقِها بالعِبادِ لكونِهِ مُحدِثًا لها دُونَهُم . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وليسَ يلزمنا نحنُ مثل هٰذا ، إذا قُلنَا : إنَّ العِبَادَ يَكْتَسِبُونَهَا ويَسْتَحِقُّونَ الذَّمَّ على المُحَرَّمِ عليهم منها ، وأن نقولَ : إنَّ خالِقَهَا يجبُ أن يَسْتَحِقَّ مِن الذَّمِّ عليها أكثرَ ممَّا يَسْتَحِقُّهُ المُكْتَسِبُونَ لأجلِ أنَّ له مِنَ الحَظِّ بِخَلْقِهَا أكثرُ ممَّا لهم فيها ، لأنَّنا نحنُ إنَّما نوجبُ ذَمَّ مَن حُرِّمَ عليه آكتسابُها لكونِهِ مُنْهًى عنه . واللهُ ، سبحانَهُ ، لا نَهْيَ عليه في خَلْقِهَا على ما بَيَّنَّاهُ في كتابِ خَلْقِ الأعمالِ مِن هٰذا الكتابِ .

ثمَّ يقالُ لهم على تسليمِ إحداثِ العِبادِ لهٰذِهِ الأسبابِ وكونه ، تعالى ، غَيْرَ خالِقٍ لها الآن : لِمَ قُلتُم : إنَّ الغلاءَ والرخصَ ، إذا حَصَلَا عِندَ أسبابٍ ، تكونُ مِن فِعْلِ العبادِ ، وَجَبَ كونُها أسعارًا مِن قِبَلِهِمْ ؟ وما أنكرتُم أن تكونَ مِنَ اللهِ ، عزَّ وجَلَّ ، وإنْ حَصَلَتْ عِندَ أسبابٍ ، تكونُ مِن عبادِهِ ؟ لأنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّهُ لو

---

١ تعالى : إضافة في الهامش .

حَدَثَتْ جميعُ الأسبابِ التي ذَكَرُوهَا مِن العِبَادِ ولَم يَقْذِفِ اللهُ ، تعالى ، في قلوبِهِمْ رَغْبَةً فيها ، لم تَرْتَفِعْ أَسْعَارُها ، ولو لَم يخلقِ الزهدَ فيها عِندَ الكثرةِ والإمْدَادِ بالمِيرَةِ ، لَم تَنْحَطَّ أَسعارُها ، ولو لَم يخلقُهُم خِلْقَةً ، يحتاجُونَ إلى ذٰلكَ ويخلق فيهم الشهوةَ له والدواعي إليه ، لم تَتَعَالَ[1] الأسعارُ ؛ فلِمَ وَجَبَ كونُها مِن العبادِ لأجلِ تلكَ الأسبابِ التي لو لَم يَفْعَلْهَا وفَعَلَ العبادُ تلكَ الأسباب ، لم تَرْتَفِعْ وتَنْخَفِضِ الأسعارُ ؟ فلا يجدونَ إلى دَفْعِ ذٰلكَ طريقًا .

[١٦٥] وأقلُّ الواجبِ عليهم بِحَقِّ هٰذا الاعتلالِ أن تكونَ الأسعارُ مِن قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وقِبَلِ عِبَادِهِ ، لأنَّها تَحْدُثُ عِندَ أسبابٍ ، تكونُ مِن اللهِ ، وأسبابٍ ، تكونُ مِن خَلْقِهِ ؛ فلِمَ كانَتْ بالإضافةِ إلى اللهِ ، تعالى ، أَوْلَى مِن الإضافةِ إلى خَلْقِهِ وما فَعَلَهُ مِنَ الرغبةِ والشهوةِ والحاجةِ إلى المَبِيعاتِ أَقْوَى مِنَ الأسبابِ التي مِن قِبَلِ خَلْقِهِ ؟ فلا يجدونَ إلى دَفْعِ ذٰلكَ طريقًا .

فإن قالوا : قد قال المسلِمُونُ قاطِبَةً : إنَّ مَن حَاصَرَ[2] مدينةً وحِصْنًا مِنَ الحصونِ وقَطَعَ المِيرَةَ عَنهُم حتّى غَلَتْ أسعارُهُمْ وعَزَّتِ الأشياءُ عِندَهم ، أنَّهُ أَغْلَى أسعارَهم ، وأنَّه قد أهلَكهم ، وأنَّه مُضِرٌّ بهم ، وأنَّ السلطانَ ، إذا أَجبَرَ الناسَ على التَّسْعِيرِ ، فهو الذي أَغْلَا وأَرْخَصَ أسعارَهم وأَضَرَّ بهم في أموالِهم وسِلَعِهِمْ ؛ فلذٰلكَ يجبُ أن يكونَ هو المُغْلِي والمُرْخِصُ لأسعارِهِمْ .

يقالُ لهم : ولِمَ قُلْتُم : إنَّ الأُمَّةَ تريدُ بقولِها : إنَّ السلطانَ أَهْلَكَهُمْ وأَضَرَّ بهم وأَغْلَى[3] أسعارَهم ، أنَّه فعل بهم هلاكًا وضررًا وسعرًا غاليًا ومنخفضًا ؟ وما أنكرتُم أن يكونَ مَعنَى هٰذا الإطلاقِ أنَّهُ فَعَلَ ما فَعَلَ اللهُ ، سبحانَهُ ، عِندَه جوعهم والإضرار

---

١ تتعالَ : تتعالى ، الأصل .

٢ حاصر : خاص ، الأصل .

٣ وأغلى : وأغلا ، الأصل .

بهم وإيلامهم وتعالي أسعارِهم ؛ فلا يجدُونَ لذٰلكَ مدفعًا .

فإن قالوا : ليسَ هٰذا تأويلُ جميعِ الأُمَّةِ .

قيلَ لهم : ولا تأويلُكم أيضًا في قولِهم : إنَّ السلطانَ وفاعِلِي هٰذِهِ الأسباب أَهْلَكَهم وأَضَرَّ بهم وأَغْلَى[1] أسعارَهم أنَّهم فَعَلُوا في المُحَاصَرِينَ[2] أَلَمًا وضَرَرًا وهلاكًا وأسعارًا . هٰذا هو الباطِلُ الذي يحرمُ القولُ به . وإذا آختلفَ في تأويلِ الإطلاقِ ، وجبَ المصيرُ منه إلى ما تقتضي الأدلَّةُ صِحَّتَهُ . وبَطَلَ التَّعَلُّقُ بظاهِرِهِ .

ويقالُ لهم أيضًا : فيجبُ على آعتلالِكُمْ أن يكونَ المُحَاصِرُ لِبَلَدِ الإسلامِ ، إذا قَطَعَ المِيرَةَ عنهم والكِسْوَةَ وما يَتَّقُونَ به الحَرَّ والبَرْدَ حتّى ماتوا جوعًا وهزلًا وعُرْيًا ، أن [١٦٥ب] يكونَ هو المُمِيتُ لهم والفاعِلُ لمَوْتِهم ، وإذا أَمَدَّهُمْ وأَطْلَقَ المِيرَةَ والكسوةَ لهم ، فأكَلُوا وحيوا ، أن يكونَ هو المُحْيِي لهم .

وَجَبَ على هٰذا أن يكونَ سلطانُ العراقِ ، إذا قَطَعَ المِيرَةَ على أهلِ خراسانَ ، فماتوا بذٰلكَ جميعًا جوعًا ، أن يكونَ هو القاتِلُ المُمِيتُ لهم ، وليسَ لِمَا يماسُّهم ولا ماسَّ شيئًا يماسُّهم ، لأنَّ الأُمَّةَ أيضًا كلَّها تقولُ في مُحَاصِرِ أهلِ البلدِ : قد أماتَهُمْ جوعًا وقتلَهُمْ جوعًا وهزلًا وقَتَلَهُمْ وأَمَاتَهُمْ بالعُرْيِ . ويقولونَ ، إذا أَطْلَقَ المِيرَةَ والثِّيابَ : قد أحياهُم وبَعَثَهُمْ ومَسَكَ أَرْمَاقَهُم ؛ فيجبُ لأجلِ الإطلاقِ ولأجلِ حصولِ الموتِ عِندَ فِعْلِهِ أن يكونَ هو المُمِيتُ والقاتِلُ لهم ، لأنَّ موتَهُمْ كانَ عِندَ فِعْلِهِ وبِسَبَبِهِ ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، تَرَكُوا الدِّينَ وفَارَقُوا الإسلامَ . وإن قالوا : لا يجبُ لهٰذا الإطلاقِ ولا لأجلِ حصولِ الموتِ والألَمِ عِندَ قَطْعِ المِيَرِ أن يكونَ موتُهُم وألَمُهُمْ مِن فِعْلِ المُحَاصِرِ وحابِسِ الطعامِ والمِيَرِ بضربِهِ .

---

١ وأغلى : واعلا ، الأصل .

٢ المحاصرين : المحاضرين ، الأصل .

قيلَ لهم : فكذٰلكَ لا يجبُ أن يكونَ تَعَالِي الأسعارِ مِن قِبَلِهِمْ ، وإنْ حَصَلَ عِندَ أفعالِهم . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم : وَجَبَ أن يكونَ الغلاءُ والرخصُ الحَاصِلَيْنِ عِندَ الحِصَارِ والإجْبَارِ على التَّسْعِيرِ فِعْلَ فاعِلِ الإجبارِ والحصارِ ، لأنَّهما عِندَه يحصلانِ . ولم وَجَبَ أن يكونَ الموتُ والحياةُ اللَّذَانِ[1] يكونانِ عِندَ هٰذِهِ الأسبابِ فِعْلَيْنِ لِفَاعِلَيْهِمَا ؛ فلا يجدُونَ لذٰلكَ مدفعًا . وبٱللهِ التوفيقُ .

---

١ اللذان : اللذَس ، الأصل .

فصل

فإن قالوا : الذي يدلُّ على أنَّ الغلاءَ الحادثَ عِندَ إجبارِ الظَّلَمَةِ على التسعيرِ وقَطْعِ المِيَرِ فِعْلُ الظَّالِمِ الجائرِ بتلكَ الأسبابِ كونُ ما فَعَلَهُ منها محظورًا مُحَرَّمًا وأتّفاقُ الأُمَّةِ على أنَّهُ لا يجبُ الرِّضَا بهذا السعرِ والتسليم له ، بل يجبُ إنكارُهُ على فاعلِهِ ومَنْعُهُ منه ، إذا قدرَ على ذٰلكَ ؛ فيجبُ لذٰلكَ أن لا يكونَ مِنَ اللهِ ، سبحانَهُ ، لأنَّه لا يجوزُ أن يُضَافَ إليه مع قُبْحِهِ ووُجُوبِ [١٦٦أ] المَنْعِ منه وسخطِ العبادِ له وتركِ الرِّضَا به ، لأنَّه لو كانَ مِن فِعْلِهِ وتدبيرِه ، لوجبَ الرِّضَا به والتسليمُ له . ولو جازَ أن يكونَ السعرُ القَبِيحُ الذي يجبُ سخطُهُ وتركُ الرضا[1] به والمنعُ منه مِن فعلِهِ ، عزَّ وجلَّ ، وقِبَلِهِ ، لجَازَ أن تكونَ المعاصي وسائرُ القبائحِ التي يجبُ الرِّضَا بها ويلزمُ المنعُ منها والسخطُ لها مِن فِعْلِهِ ، تعالى . وإذا لم يَجُزْ ذٰلكَ ، عُلِمَ أنَّ هٰذا النوعَ مِنَ الأسعارِ مِنْ فِعْلِ العِبَادِ ، لا شيءَ لله ، تعالى ، فيه .

يقالُ لهم : إن لم يجبْ نَفْيُ هٰذِهِ الأسعار عنه إلَّا لأجلِ قُبْحِهَا وتَرْكِ الرضا[2] بها والسخطِ لها ، وأنَّ كونَها مِن عندِهِ ، وإنْ كانَتْ هٰذِهِ حالها ؛ فَوَجَبَ كونُ جميعِ المعاصي التي يجبُ المنعُ منها وتَرْكُ الرضا[3] بها مِنْ قِبَلِهِ ، وأن يكونَ هو المُحْدِثُ الفاعِلُ على الحقيقةِ لها ؛ فما أنكرتُم مِن ذٰلكَ أَجْمَعَ ؟ فهو عِندَ خُصُومِكُم الحقُّ الذي يجبُ القولُ به وتحريمُ القولِ بِخِلَافِهِ ، بل يجبُ عِندَهم أن لا يعرفَ اللهَ ، تعالى ، وصِدْقَ رُسُلِهِ منكرُ كونِهِ خالِقًا لجميعِ أَفْعَالِ العِبَادِ ومَالِكًا لها وقادِرًا عليها . وقد بَيَّنَّا وجوبَ ذٰلكَ مِن قَبْلُ في كتابِ خَلْقِ الأعمالِ مِنْ هٰذا الكتابِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ أستدلالُكم بما ذَكَرْتُم والأصلُ الذي بَنَيْتُمُوهُ عليه ؛

---

١ الرضا : الرضى ، الأصل .

٢ الرضا : الرضى ، الأصل .

٣ الرضا : الرضى ، الأصل .

فإنَّ مَنْعَ كونِ هٰذِهِ الأرزاقِ منه مبنيًّا على أنَّهُ غيرُ خالِقٍ لأعمالِ العِبَادِ ؛ فَدُلُّوا على هٰذا الأصلِ أوَّلًا ثمَّ تَرَقُّوا إلى الكلامِ في الأرزاقِ ؛ فلا بُدَّ لهم عِندَ ذٰلكَ مِنَ الانتقالِ إلى تصحيحِ ما عليه بَنَوْا وإليه لَجَؤُوا[1].

ثمّ يقالُ لهم : إنْ وَجَبَ أن لا تكونَ الأرزاقُ الحادِثَةُ عِندَ هٰذِهِ الأسبابِ ولا القبائحُ مِنْ مَعَاصِي العبادِ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، لِوُجُوبِ المَنْعِ منها والسخطِ لها وتركِ الرِّضَا[2] بها ، وَجَبَ أيضًا أن لا يكونَ موتُ الأنبياءِ وفناءُ المؤمِنِينَ وبقاءُ الأبالِسَةِ والشياطين وأَئِمَّةُ الكُفْرِ والدُّعَاةُ إليه مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، وقِبَلِهِ ، وأن لا تكونَ الأمراضُ والأَسْقَامُ والبَلَاوِي وذَهَابُ الأسماعِ والأبصارِ وعِقَابُ أهلِ جَهَنَّمَ بالنارِ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، [١٦٦ب] ومِن فِعْلِهِ ، لِوُجُوبِ السخطِ لذٰلكَ أَجْمَعَ وتَرْكِ الرِّضَا به ووجوبِ دَفْعِ أهلِ جَهَنَّمَ العذابَ عن أَنفُسِهِمْ ، لو قدروا على ذٰلكَ ووَجَدُوا إليه سبيلًا ، ولكونِهِمْ سَاخِطِينَ له وممَّن لا يجبُ عليهم الرِّضَا به وبالخُلُودِ فيه ، وبسخطِ سائرِ الأُمَّةِ وكلِّ عاقِلٍ لِذَهَابِ عقلِهِ وحَوَاسِّهِ ونزولِ الزَّمَانَةِ والبَلَاوِي والأمراضِ به ورغبتهم إلى اللهِ ، تعالى ، في إزالَةِ ذٰلكَ عنهم وإبدالهم العافيةَ بها .

وهٰذا إِجْمَاعٌ مِنَ الأُمَّةِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ أَجْمَعَ كونُ العقابِ والأمراضِ والبَلَاوِي وموتُ الأنبياءِ والمؤمِنِينَ وإحياءُ المَرَدَةِ والشياطين مِن قِبَلِ غيرِ اللهِ ، تعالى ، وأَلَّا فإنْ جازَ أن يكونَ مِن قِبَلِهِ وفِعْلِهِ وتدبيرِهِ مع كراهَتِنَا له وبسخطِ العذابِ والمرضِ وجوب إزالتنا له ، لو قَدَرْنَا على ذٰلكَ ، ورفع حياةِ المَرَدَةِ والشياطين وتبقيتنا الأنبياءَ والمؤمِنِينَ ، لو وَجَدْنَا إلى ذٰلكَ سبيلًا .

على أنَّ ذٰلك ليسَ مِن قِبَلِه وتدبيرِه ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، كُفِينَا مَؤُونَة كلامِهِمْ وظَهَرَ

---

١ لجؤوا : لجوا ، الأصل .

٢ الرضا : الرضى ، الأصل .

كفرُهُمْ ، وإنْ أَبَوْهُ ، نَقَضُوا ٱعتلالَهم .

وقد أَشْبَعْنَا الكلامَ عليهم في هٰذا الفصلِ في كتابِ خَلْقِ الأعمالِ بما يُوضِحُ الحَقَّ وأَجَبْنَا عن كلِّ ما يُشَنِّعُونَ به في ذٰلكَ ويَرْومُونَ الانفصالَ بِذِكْرِه بما يُوضِحُ الحَقَّ ، إن شاءَ اللهُ ، تعالى .

ويقالُ لهم : إنْ كانَ وجوبُ سخطِ الشيءِ وتركُ الرِّضَى به والتسليمُ له دليلًا على أنَّهُ ليسَ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، وَجَبَ أن يكونَ وجوبُ الرِّضَى والإيمانُ والطاعاتُ والتسليمُ لها وتركُ السَّخطِ لها والإعَانَةُ عليها والإرشادُ إليها دليلًا على أنَّ ذٰلكَ مِن قِبَلِ اللهِ وفعلِهِ[1] وتدبيرِه ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ عندكم ، لم يكُنْ وجوبُ السخطِ للشيءِ والمنع منه وترك الرِّضَى دليلًا على أنَّهُ ليسَ مِنْ عِندَه ، تعالى .

ويقالُ لهم : ما وجهُ الاستدلالِ لوجُوبِ السخطِ للمعاصِي ومنعِ المكتسبِ له منها وذمّه عليها على أنّها ليستْ مِنَ اللهِ ، سبحانَهُ حتّى يجبَ مِثْلُ ذٰلكَ في التَّسْعِيرِ الحاصِلِ عِندَ فِعْلِ الظَّلَمَة أو أهلِ [١٦٧أ] العَدْلِ ؟ فلا يجدُونَ إلى تصحيحِ ذٰلكَ طريقًا .

وقد بَيَّنَّا الكلامَ في هٰذا مِن قَبْلُ بغيرِ وَجْهٍ ؛ فَبَطَلَ ما ظَنُّوهُ .

ثمّ يقالُ لهم : إنّه ليسَ يَقَعُ الذَّمُّ مِنَ المُسْلِمِينَ للسلطانِ الظَّالِمِ بالتَّسْعِيرِ وقَطْعِ المِيرَةِ على نَفْسِ تَعَالِي الاسعارِ ولا المدحُ له على ٱنخفاضِها عِندَ ما يمدُّ به ويخرجُهُ مِنْ خزائِنِهِ إليهم ، لأنَّ ٱرتفاعَ السعرِ وٱنحطاطَهُ عِندَ هٰذِهِ الأفعالِ والأسبابِ ليسَ بِفِعْلٍ ولا كَسْبٍ للسلطانِ وأهلِ التربُّصِ ، وإنَّما يَذُمُّهُم المسلِمُونَ على نَفْسِ الحِصَارِ والإجبارِ على التَّسْعِيرِ وما يكونُ مِن أَكْسَابِهم التي يكونُ الغلاءُ والرخصُ عِندَها .

---

١ وفعله : وقله ، الأصل .

فأمّا أن يَذُمَّ أَحَدًا على أنْ عَلَا السِّعْرُ أو يَمْدَحَهُ بأنْ رخصَ ، فذٰلكَ محالٌ ، وإنَّما يَذُمُّهُ ويَمْدَحُهُ على فِعْلٍ ما يُؤْمَرُ به ويُنْهَى عنه الذي يَحصلُ عِندَه ٱرتفاعُ السِّعْرِ وٱنخفاضُهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَانَ غَلَطُكُمْ في ظَنِّكُمْ أنَّ السخطَ والذَّمَّ يكونُ لِنَفْسِ السِّعْرِ . وزالَ ما قُلْتُم .

ويقالُ لهم أيضًا : ويجبُ على ٱعْتِلَالِكُمْ هٰذا أن يكونَ تسعيرُ السلطانِ العادِلِ القاصِدِ بالتَّسْعِيرِ لإصْلَاحِ أحوالِ الباعَةِ والمُشْتَرِينَ وتعديلِ السِّعْرِ على ما يُصْلِحُ الرغبةَ ولا يكونُ حيفًا على أربابِ الأموالِ ولا أربابِ الأَمْتِعَةِ ، بل يكونُ سِعْرًا مُصْلِحًا لأحوالِ الفريقَيْنِ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ[1]، وتدبيرِه ، لأنَّه سعرٌ يجبُ الرِّضَا به والتسليمُ له وتركُ سخطِهِ والعونُ للإمامِ عليه ، إذا كانَ مِنْ مصالحِ الرَّعِيَّةِ ، لأنَّه مِن فرائضِ السلطانِ ، إذا كانَتْ هٰذِهِ حالُهُ . وإن لم يَدُلَّ كونُهُ كذٰلكَ ، علمَ أنَّه مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، لم يَدُلَّ أيضًا كونُ المحظورِ على نقيضِ هٰذِهِ الصفاتِ على أنَّه مِن قِبَلِ الظَّالِمِ المُسَعِّرِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ويقالُ لهم : دليلُكم هٰذا ، إنْ صَحَّ ، لا يدلُّ على أنَّ جميعَ الأسعارِ الحادِثَةِ عِندَ أسبابٍ ، تكونُ مِنَ العبادِ مِنْ قِبَلِهِمْ ، وإنَّما يدلُّ على أنَّ المَسْخُوطَ منها الذي يجبُ مَنْعُهُ وتَرْكُ الرِّضَا به ليسَ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى[2]؛ فما الذي يدلُّ على أنَّ المَرْضَ منها والذي يجبُ تسليمُهُ والرِّضَى به ليسَ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ؟

فإن قالوا : أتقولُ : إنَّ التسعيرَ المحمودَ أثرُهُ المُؤَدِّي إلى صَلَاحِ البَيْعِ والمُشْتَرِي [١٦٧ب] مِنَ الأُمَّةِ مِن قِبَلِ اللهِ ، سبحانَهُ ، وإنْ كانَ حاصِلًا عِندَ سببٍ مِنَ العبادِ ؟ وفيهم مَن يقولُ ذٰلكَ .

---

١ عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٢ تعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

قيلَ لهم : فَهَلَّا قُلتُم أيضًا : إنَّ ما يحدثُ مِنَ الغَلَاءِ والأسعارِ التي يجبُ الرِّضَا بها عِندَ أسبابٍ مِنْ أفْعَالِ العبادِ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، وإنْ حَصَلَتْ عِندَ أفعالِهِمْ ؟ وليس[1] آعْتِلَالَكُم بأنَّ ما حَصَلَ مِنَ السعرِ عِندَ أسبابٍ تكونُ منهم ، فهو مِن قِبَلِهِم . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وكذٰلكَ إنْ قالَ قائِلٌ منهم : إنَّ هٰذا السعرَ المحمودَ المُصْلِحَ لأمورِ الرعيّةِ عِندَ إجبارِ السلطانِ عليه سِعْرٌ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومِنَ السلطانِ .

قيلَ لهم : فما أنكَرتُم أيضًا أنْ يكونَ سائرُ الأسعارِ الحاصِلَةِ عِندَ أسبابٍ ، تكونُ مِنَ العبادِ مِنَ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، ومنهم ؟

وكلُّ هٰذا آضْطِرَابٌ وآختِلَاطٌ مِنْ قولِهم ودليلٌ على صِحَّةِ ما نذهَبُ إليه مِنْ أنَّ جميعَ الأسعارِ حاصلةٌ آبْتِدَاءً ، لا عِندَ سببٍ . والحاصلُ منها عِندَ أسبابٍ ، تكونُ منه ، تعالى ، وعِندَ أسبابٍ مِنْ خَلْقِهِ آكتساب عبادِه وعِندَ حصارِ السلطانِ وإطلاقِهِ وإجبارِه على التسعيرِ ورفعِهِ فِعْلُ اللهِ ، تعالى ، ومِن قِبَلِهِ وتدبيرِه .

---

١ وليس : ولس ، الأصل .

فصل من القول في الأسعار

وٱعلموا ، وَفَّقَكُمُ اللهُ ، أنَّ الإجبارَ على التسعيرِ الواقعِ مِنَ السلطانِ والواقعِ عن ٱتِّفَاقٍ وتَرَاضٍ[1] بَيْنَهم الحاصلِ عِندَه تعالي الأسعارِ وٱنحطاطُها على ثلاثةِ أقسامٍ ؛ فَضَرْبٌ منه مُحَرَّمٌ مَحْظُورٌ . وهو الذي يكونُ مِنْ إجبارِ السلطانِ على تسعيرِ المُبَاعِ بِأَقَلَّ مِن ثَمَنِهِ بالشيءِ الكثيرِ المُضِرِّ بأربابِ الأَمْتِعَةِ أو بأكثرَ مِنْ قيمةِ ذٰلكَ ، المضرّ بأربابِ الأموالِ المحتاجينَ إلى شرائِهِ الضَّرَرَ العامَّ المُؤَدِّيَ إلى هَلَاكِ الفقراءِ والأَنْفُسِ والأموالِ والإضرار بها بجواز يَحمِلُ النَاسَ على أنْ يَبِيعُوا الكُرَّ بمثقالٍ واحدٍ أو مائةِ دينارٍ ونحو هٰذا ؛ فهذا وما جَرَى مَجْرَاهُ مِنَ البَيْعِ مُحَرَّمٌ ومَنْهِيٌّ عنه ، وإنْ كانَ ٱرتفاعُ السعرِ عِندَه أو ٱنحطاطُهُ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى .

وضَرْبٌ آخرُ منه مباحٌ ، غَيْرُ واجبٍ ولا محظورٍ فعلُهُ ، وهو ما يَرَى السلطانُ أنَّ تَرْكَ تسعيرِه في المصلحةِ كفِعْلِهِ ، لا ضَرَرَ على الرَّعِيَّةِ في أحدِهما ، [١٦٨أ] فهو مُخَيَّرٌ في فِعْلِ ذٰلكَ ، غَيْرَ أنَّهُ لا يكونُ منه أحدُهما إلَّا لغرضٍ يَجرِي إليه ؛ فإن كانَ مِمَّا يَتَّصِلُ بصلاحِ الرَّعِيَّةِ عِندَه ، وَجَبَ فِعْلُهُ ، وإنْ كانَ مِمَّا يَتَّصِلُ بفسَادِها ، وَجَبَ تَرْكُهُ ، وإنْ تَسَاوَتِ الحالُ عِندَهُ في ذٰلكَ ، كانَ له غَرَضًا في التسعيرِ أو في تركِهِ ، يَتَّصِلُ بِنَفْعِهِ وضرِّهِ اللَّذَيْنِ يَخُصَّانِهِ ، جازَ أن يقالَ : إنَّهُ مخيّرٌ في ذٰلكَ .

ولا يَبْعُدُ أن يقالَ ، وهو الأَوْلَى عِندَنا : إنَّهُ إن لم يَتَّصِلِ التسعيرُ بصلاحِ الرَّعِيَّةِ ، لم يكُنْ له التسعيرُ لِمَا في أيدِي النَاسِ مِنْ أملاكِهِمْ ، لأنَّهم مُسَلَّطُونَ على أملاكِهِمْ وهم أَوْلَى بها منه . ويجوزُ أن يَبِيعُوا بالرَّخِيصِ تارةً وبالغالي أُخرَى ، ما لم يكُنْ في ذٰلكَ ضررًا عامًّا وفسادًا ؛ فليسَ له تسعيرُ ما في أيديهم لِغَرَضٍ ، يَتَّصِلُ بمصلحتِهِ وبلوغِ أَرَبِهِ ، ولكِن مِنَ الضَّرْبِ المُبَاحِ مِنَ التسعيرِ ٱتِّفاقُ أربابِ الأَطْعِمَةِ والأَمْتِعَةِ

---

١ وتراض : وبراضى ، الأصل .

على تسعيرٍ بَيْنَهُمْ عن تَرَاضٍ به ، لا يكونُ مُضِرًّا بأموالِهم ولا مُشْتَرِيَ[1] ما في أيدِيهم ولا مؤدّيًا[2] إلى فسادٍ وهلاكِ الفقراءِ بأن يكونَ تسعيرًا ، يسوغُ الاتِّفَاقُ على مِثْلِهِ ، غَيْرَ مُضِرٍ ضَرَرًا عامًّا ، لأنّهم مُلَّاكٌ لِمَا في أيدِيهِمْ ، وهم أَوْلَى به ومُسَلَّطُونَ عليه ، ولهم بَيْعُهُ بزيادةِ سِعْرٍ غَيْرِ مُضِرٍ الضَّرَرَ المُنْهَى عنه ، وكما يجوزُ لهم أن لا يَبِيعُوا جُمْلَةً ما في أيديهم وأن يَقْتَنُونَهُ ويَخْتَصُّونَ بتبقيتِهِ على أملاكِهِمْ ، فلهم أيضًا أن لا يبيعُوهُ إلَّا بما يُؤْثِرُونَهُ مِمَّا لا يحظرُهُ ويمنعُهُ الشَّرْعُ ؛ فهذا الضَّرْبُ مباحٌ لهم الاتِّفَاقُ عليه ومُبَاحٌ تَرْكُ الاتِّفَاقِ على تسعيرِهِ .

وقد زَعَمَ كثيرٌ منهم أنَّ السِّعْرَ الحاصِلَ عِندَ هٰذا الاتِّفَاقِ مِنْ أربابِ الأمتعةِ وعِندَ حَمْلِ السلطانِ على الأسعارِ المحمودةِ مضافةٌ إلى اللهِ وإلى السلطانِ والرَّعِيَّةِ ، وإنْ كانَتْ حاصلةً عِندَ أسبابٍ مِنْ أفعالِ العبادِ .

فيقالُ لهم : فما أنكرتُم أنْ تكونَ جميعُ الأسعارِ الحاصِلَة عِندَ أفعالِ العبادِ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومنهم ؟ ولا فَصْلَ في ذٰلكَ . وفيه تَرْكُ ما حَكَيْنَاهُ مِن اعتلالِهم .

وإن قالوا : إنَّما قُلْنَا : إنَّ هٰذا السعرَ مِنَ اللهِ ، تعالى ، ومِنَ العبادِ ، لأنَّه هو المؤلِّفُ [١٦٨ب] لهم على تسعيرِهِ والمُوَفِّرُ لِهِمَمِهِم عليه .

قيلَ لهم : وكذٰلكَ هو الجامعُ لهم على تسعيرِ كُلِّ ما يحصلُ بسببٍ منهم والمُؤَلِّفُ لهم عليه ممَّا يُلْقِيهِ في أنفسِهم ويتّجهُ لهم ويجعلُ لهم السبيلَ إليه مِنْ سائرِ الأفعالِ والأسبابِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فأمَّا إذا خَرَجَ ذٰلكَ إلى حَدِّ التَّرَبُّصِ وقَصْدِ الإضرارِ بالتَّوَاطُؤِ على تسعيرِهِ بما يَضُرُّ بالناسِ ويؤدِّي إلى عَطَبِ الضَّعِيفِ وتعاظُمِ الجوعِ ، واتِّفَاقُهُمْ على ذٰلكَ وتربُّصُهُم

---

١ على الإضافة .

٢ ولا مؤدّيًا : ومودى ، الأصل .

محرَّمٌ محظورٌ بالاتِّفاقِ .

وليسَ يمتنعُ أن يُخصَّ هٰذا التحريمُ بالاتِّفاقِ والتَّربُّصِ في تسعيرِ ما يضرُّ بالناسِ التربُّص به وتعالِي سِعْرِهِ دُونَ ما لا يستضرُّونَ به ولا يمسّهم حاجةٌ إليه ، وإنَّما هو شهواتُ الملوكِ إليه والمُتْرَفِينَ وأعراضُهم ، كالاتِّفاقِ أصحابِ الجواهرِ والياقيتِ ومحكمِ البِلَّوْرِ والحريرِ الصِّينِيِّ وأنواعِ الطِّيبِ التي لا يُحتاجُ إليه في الأدويةِ والمعجوناتِ التي يَضرُّ بالناسِ فَقْدُهَا وتَرْكُ العلاجِ بها ، إنْ كانَ فيها ما هٰذِهِ سبيلُهُ ، فلا يكونُ اتِّفَاقُ أربابِ ذٰلكَ على تسعيرِهِ بثقيلِ الأُثْمانِ محظورًا . هٰذا غيرُ مُمْتَنِعٍ ، إلَّا أن يَرِدَ لِحَظْرِهِ شرعٌ . ولا سَمْعَ نعرفُهُ في ذٰلكَ ؛ فيجبُ تنويعُ الأمتعةِ على ما نَزَّلْنَاهُ .

فأمَّا التسعيرُ الواجبُ على السلطانِ وعلى أربابِ الأمتعةِ والطعامِ ، إذا فُقِدَ السلطانُ ، فهو الذي يُقْصَدُ به التعديلُ بَيْنَ أربابِ الأمتعةِ وبَيْنَ المحتاجينِ إليها ويؤدِّي إلى صلاحِ الفريقَيْنِ والامتناعِ مِن تسعيرِهِ بما يُؤَدِّي إلى الإضْرَارِ بالفقراءِ وأهلِ العَدَمِ والحاجةِ وإلى فسادِ أمورِ الناسِ ؛ فإنَّ التسعيرَ ، إذا كانَ كذٰلكَ ومُؤَدِّيًا إلى المصلحةِ ورفعِ الفسادِ والهَيْجِ وٱعتدالِ أحوالِ الكلِّ ، كانَ هو الصلاحُ في تدبيرِ السلطانِ لِرَعِيَّتِهِ وتدبيرِهم لأنفسِهِمْ عِندَ فَقْدِهِ ، لأنَّه مقصودٌ به الصلاحُ وٱستقامةُ الأقوالِ ودفعُ الضَّرَرِ والفسادِ ، ويجبُ لذٰلكَ في تدبيرِ أمورِ الناسِ .

ومَن رُوِيَ عنه[1] إنكارُ التسعيرِ مِنَ العلماءِ ، فإنَّما يُنكِرُ منه ما يُجْبَرُ [١٦٩أ] عليه الناسُ ويُضْطَهَدُونَ إليه ، مِمَّا يُؤَدِّي إلى فسادٍ وإضْرَارٍ ؛ فأمَّا ما يُؤَدِّي إلى مصلحةٍ وتعديلِ أحوالِ الناسِ وصلاحِ الغنيِّ والفقيرِ ، فإنّه واجبٌ في تدبيرِهم ، كما يجبُ عليهم جِهارُ عُذْرِهم وسَدُّ خَلَّتِهم ورفعُ الإضرارِ بهم ، وكلّ أمرٍ يُؤَدِّي إلى هلاكِهم أو

---

١ عنه : + الاموال ، مشطوب في الأصل .

هلاكِ البعضِ منهم ؛ فَمَنْ خالَفَ في ذٰلكَ ، سُئِلَ عن الدليلِ على حَظْرِ ما هٰذِهِ حالُهُ مِنَ التسعيرِ ، فإنّه لا يجدُ إلى حُجَّةٍ في ذٰلكَ سبيلًا .

وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ ٱرتفاعَ الأسعارِ وٱنخفاضَها عِندَ جميعِ ما يكونُ مِنَ العبادِ مِنْ محظورٍ مِنَ الأفعالِ وواجبٍ ومباحٍ ومندوبٍ إليه ، فإنّه مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، وقَبَلِهِ وتدبيرِهِ بما لا يُمْكِنُ دفعُهُ والقدحُ فيه . وهٰذِهِ جملةٌ مِنَ الكلامِ في هٰذا البابِ كافيةٌ . واللهُ أعلمُ بالصوابِ .

باب الكلام في إثبات النبوّات

أَعْلَمُوا ، وَفَّقَكُمُ الله ، تعالى ، أنَّا قد تَكَلَّمْنَا على البراهِمَةِ في إبطالِهم النُّبُوَّةَ في كتابِ التمهيدِ[1]. وأَتْبَعْنَا ذٰلكَ بالكلامِ على اليهودِ والنصارى وٱخْتَصَرْنا هنالكَ . والكلامُ في هٰذِهِ الأبوابِ تعويلًا على بَسْطِ شيخِنا أبي الحسنِ ، نَضَّرَ الله وَجْهَهُ ، وغيرِهِ مِنْ أهلِ الحَقِّ للكلامِ على أهلِ الملكِ . ونحن نقتصرُ في هٰذا الكتابِ على ٱسْتِقْصَاءِ القولِ في صِحَّةِ إرسالِ الله ، تعالى ، الرُّسُلَ إلى عبادِهِ وجوازِ ذٰلكَ ، وأنَّهُ حَسَنٌ منه إرسالُهُمْ ، وأنَّهُ لا يجبُ ذٰلكَ عليه وإنْ حَسُنَ ، وكانَ تعريضًا للثوابِ لمَنِ المعلومُ مِن حالِهِ القبولُ منهم والانتفاعُ بذٰلكَ . ونُبَيِّنُ أنَّ الرسالةَ غيرُ مستحقَّةٍ للمرسلِ وأنَّهُ ليسَ منها شيءٌ ، يقبحُ مِنَ الله ، تعالى ، في بعضِ الأحوالِ وإلى بعضِ العبادِ إلى غيرِ ذٰلكَ ممَّا يَتَّصِلُ بهٰذِهِ الأبوابِ . ثمَّ نُبَيِّنُ بَعْدَ ذٰلكَ أنَّهُ قد وَقَعَ منه ، سبحانَهُ ، الإرسالُ المجوَّزُ في العقلِ[2] وندلُّ على إثباتِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا ، عليه السلامُ ، وصِحَّةِ أعلامِه ونذكرُ جملةً مِنْ أحكامِ المعجزاتِ وشروطِها وما يختصُّ به ووَجْهَ دلالتِها على صِدْقِ الرُّسُلِ بَعْدَ أن نذكرَ إبطالَ [١٦٩ب] عُمَدِ البراهمةِ في إحَالَةِ إرسالِهِ ، تعالى ، الرُّسَلَ وفي ٱدِّعَائِهِمْ لقبحِ ذٰلكَ ، لو صَحَّ وقوعُهُ منه . ثمَّ نُبَيِّنُ مَعنَى وصفِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، بأنَّه رسولٌ ووَصْفِ النبيّ بأنَّه نبيٌّ وجملةَ ما يختصُّ الرُّسُلُ به مِنَ الصِّفَاتِ وما يجوزُ عليهم في صِفَتِهِمْ . وبالله ، عزَّ وجلَّ ، على ذٰلكَ نستعِينُ ومنه نَسْتَمِدُّ العصمةَ والتوفيقَ .

---

١ يُنظر عن هذا الباب كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل (للباقلانيّ) ١٢٦-١٥٦ .

٢ العقل : الفعل ، الأصل .

فصل القول في صحّة إرساله ، تعالى ، الرسل وجواز ذٰلك

إن قال قائلٌ : ما الدليلُ على صِحَّةِ إرْسَالِهِ ، تعالى ، رُسُلًا إلى خَلْقِهِ وجوازِ وقوعِ ذٰلكَ منه ؟ مع علمِكُمْ بما تَدَّعِيهِ البراهمةُ مِن إحالةِ ذٰلكَ ، وأنَّ فيه إيجابَ تناقُضِ الأَدِلَّة ، وأنَّ الرسولَ ، إنْ أَتَى بخلافِ قَضِيَّةِ العقلِ ، كانَ في ذٰلكَ نقضًا للأَدِلَّةِ ، وذٰلكَ مستحيلٌ في صِفَةِ القديمِ ، سبحانَهُ ، وإنْ أَتَى بمُوَافَقَةِ ما في العقلِ ، وَجَبَ أن يكونَ إرسالُهُ عَبَثًا ، والعبثُ مُمْتَنِعٌ أيضًا في صِفَتِهِ ، تعالى ، إلى غيرِ هٰذا مِمَّا يُدَّعَى كونُهُ مُحِيلًا للرسالةِ ، حتّى إذا ثَبَتَ لكُم جوازُ ذٰلكَ ، أَقَمْنَا الدليلَ على حَسْبِهِ وأنَّهُ خارجٌ عن بابِ الشُّبَهِ والعَبَثِ .

يقالُ له : إنَّا لَسْنَا[1] نعني بصحّةِ إرسالِهِ الرُّسُلَ وجوازِ ذٰلكَ منه وجوازِ كلِّ جائزٍ مِنْ أفعالِهِ إلّا أنَّ وقوعَ ذٰلكَ لا يوجبُ مُحَالًا في صفتِهِ ولا في صِفَةِ غيرِه ولا قَلْبَ بعضِ الحقائقِ والأجناسِ وإبطالَ بعضِ الأَدِلَّةِ وإخراجَ الأمورِ عَمَّا هي في ذَوَاتِهَا عليه . ومتى لم يكُنْ في شيءٍ مِن أفعالِهِ أو مِن تعبُّدِهِ لخلقِهِ ما يوجبُ شيئًا مِن ضروبِ المُحَالِ الذي ذكرناهُ وما يَجْرِي مَجْرَاهُ ، وَجَبَ القولُ بِصِحَّتِهِ وجوازِه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ولم يكُنْ في بِعْثَتِهِ ، تعالى ، الرُّسُلَ وتحميلِهم الأداءَ عنه إلى خلقِهِ قَلْبُ القديمِ عن قِدَمِهِ أو المُحْدَثِ عن حدثِهِ أو شيءٌ مِن ضروبِ ما ذكرناهُ مِن المُحالِ ، وَجَبَ القولُ بِصِحَّةِ ذٰلكَ وجوازِه .

ونحنُ نذكرُ مِن بَعْدُ نَقْضَ ما تَدَّعِيهِ البراهمةُ مِنَ الدلالةِ على إحالةِ الإرسالِ في صِفَتِهِ ونكشفُ عن بطلانِهِ بما يوضحُ الحَقَّ . ومتى بَيَّنَّا أنّه لا يوجبُ تناقضَ الأَدِلَّةِ ولا العبثَ ولا شيئًا ممَّا يذكرونَهُ ، [١٧٠أ] فقد وَجَبَ القولُ بِصِحَّةِ ذٰلكَ وجوازِه . وسيأتي نقضُ اعتلالِهم مشروحًا ، إن شاءَ اللهُ ، عزَّ وجلَّ .

---

١ لسنا : لسى ، الأصل .

فأمَّا ما يدلُّ على حُسْنِ إرسالِهِ وفعلِ هٰذا الجائزِ في العقلِ وقوعُهُ ، فأمرٌ قريبٌ على أصولِنا خاصَّةً ، وإنْ كانَ ذٰلكَ مُتَعَذِّرًا مُمْتَنِعًا في كلِّ مرسلٍ على أصولِ القدريّةِ لما نذكرُه ونُبَيِّنُهُ .

والذي يدلُّ على حُسْنِهِ عِندَنا أنَّنا قد بَيَّنَّا في بابِ التعديلِ والتجويرِ وفي غيرِ فَصْلٍ أنَّه ليسَ يعني وصفُ الفعلِ بأنَّه حسنٌ مِنَ اللهِ ، سبحانَهُ ، ومِن كَسْبِ العبدِ أكثر مِن أمرِهِ لنا بتعظيمِ فاعلِهِ ومدحِهِ وحُسْنِ الثناءِ عليه . وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، كانَ اللهُ ، سبحانَهُ ، مُتعبِّدًا لنا بمدحِهِ وتعظيمِهِ وحمدِهِ وشكرِهِ على إرسالِهِ الرُّسُلَ إلى خلقِهِ ، وَجَبَ القضاءُ بِحُسْنِ البِعْثَةِ لا محالةَ .

فأمَّا القدريَّةُ ، فإنَّهم يزعمونَ أنَّ مَعنَى وصفِ الفعلِ بأنَّه حسنٌ مِنَ اللهِ ، سبحانَهُ ، ومِن غيرِه أنَّهُ عارٍ مِن جميعِ وُجُوهِ القُبْحِ مع كونِهِ مفعولًا ، لا لغرضٍ صحيحٍ ؛ فمتى عَرِيَ مِن ذٰلكَ ، وَجَبَ كونُهُ حسنًا ، إذا كانَ فيه غَرَضًا .

وقد عَلِمْنَا أنَّهُ لا وَجْهَ مِن وُجُوهِ القُبْحِ في البعثةِ ؛ فيجبُ لذٰلكَ كونُها حسنةً منه ، وإنَّما أدَّعَى المُلْحِدُونَ والبراهِمَةُ أنَّ في الإرسالِ وُجُوهًا مِن وُجُوهِ القُبْحِ ، لو عَرِيَتْ منه ، لم تكُنْ قبيحةً ؛ فإذا بَيَّنَّا بطلانَ ذٰلكَ على أصولِنا ، وَجَبَ القضاءُ بِحُسْنِ البعثةِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ غَيْرَ مُسْتَمِرٍّ على أوضاعِ القدريّةِ وإذا لم يجبْ عِندَهم القضاءُ بِحُسْنِ الفعلِ ، وإنْ عريَ مِن جميعِ وجوهِ القُبْحِ ، إلَّا بأن يكونَ مع ذٰلكَ مفعولًا لغرضٍ صحيحٍ ، فإنَّ البرهميّ ، إن يسألهم عن الغرضِ في بَعْثَةِ الرُّسُلِ مع تَعَرِّيها مِن وجوهِ القُبْحِ ، فإنْ ثَبَتَ لهم ، وَجَبَ كونُ الإرسالِ حَسَنًا ، وإنْ لم يَتِمَّ في ذٰلكَ غرضٌ صحيحٌ على أوضاعِهم وجاء القضاءُ بِقُبْحِهَا .

وقد قال ٱبنُ الجُبَّائيّ : إنَّ الغَرَضَ في البِعْثَةِ المُحَسِّنَ لها هو تَضَمُّنُها لِبَيَانِ

المَصَالحِ والألطافِ في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ وتَجَنُّبِ القبائحِ فيها ، وإنّهم إنّما يُبْعَثُونَ بتعريفِ حالِ العباداتِ الشَّرْعِيَّةِ التي قد عَلِمَ ، سبحانَهُ ، أنَّ فِعْلَها لُطْفٌ في فِعْلِ [١٧٠ب] الواجباتِ العقليّةِ . وذٰلكَ مِمَّا لا يَتِمُّ ويَكْمُلُ التكليفُ إلّا به . وقالَ لأجلِ هٰذا : إنَّ إرسالَ الرُّسُلِ واجبٌ على اللهِ ، تعالى ، مِنْ حيثُ كانَ لُطْفًا في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ ، وٱستصلاحٌ في بابِ الدِّينِ .

وقال : فإنْ قيلَ مِنْ هٰذِهِ المقالةِ : إنّه يجوزُ أن يَبْعَثَ ، تعالى ، الرُّسُلَ ، وإن لم يكُنْ بعثُهم لُطْفًا ، إذا بُعِثُوا بعباداتٍ شرعيَّةٍ زائدةٍ على التكليفِ العقليّ ومتضمّنةٍ لزيادةِ الثوابِ ، وإنْ عُلِمَ مِن حالِ المُرْسَلِ إليه أنَّهُ يعصي ، فلا يَنتفعُ . قال : ومتى كانَ الرسولُ مبعوثًا لهٰذا الغرضِ فقط ، لم تكُنِ البعثةُ واجبَةً وكانَ الإرسالُ وتركُهُ سِيَّانِ . وإنّما يجبُ ، مَتَى كانَ لُطْفًا . ثمّ رَجَعَ عن هٰذا القولِ إلى المذهبِ الذي حَكَيْنَاهُ عنه أوّلًا .

وكان الجُبَّائيُّ وغيرُه منهم يقولُ : إنّه[1] يجوزُ بِعْثَةُ الرسولِ للزيادةِ[2] في التكليفِ وإن لم تكُنْ لُطْفًا ، وإنّه يجوزُ أيضًا بِعْثَةُ الرُّسُلِ بتأكيدِ ما في العقلِ والتنبيهِ[3] عليه والتحذيرِ مِن مُوَاقَعَةِ القبيحِ فيه فقط ، وإنَّ بَعْثَتَهُمْ[4] على هٰذا الوجهِ حكمةٌ وداخِلٌ في بابِ المصلحةِ .

وكان ٱبنُه يقولُ : إنَّ ذٰلكَ لا يجوزُ ، وإنَّ البعثةَ لهٰذا الوجْهِ مِن التأكيدِ فقط عبثٌ لا تَحْسُنُ ، وإنّه لا يَجوزُ منه ، تعالى ، إظهارُ المعجزاتِ على أَيْدِي الرُّسُلِ لأجلِ هٰذا الوجهِ ، وإنَّه لا يجبُ على المُكَلَّفِينَ النَّظَرُ فيها ، لو ظَهَرَتْ عليهم لأجلِ

---

١ إنّه : ان ، الأصل .

٢ للزيادة : الزياده ، الأصل .

٣ بتأكيد ... والتنبيه : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٤ بعثتهم : بعسمهم ، الأصل .

تأكيدِ الرُّسُلِ لِمَا في العقلِ والتنبيهِ عليه .

وقال الأكثرونَ منهم : بل يجوزُ إيفَادُ الرُّسُلِ للزيادَةِ في التكليفِ والتعريضِ بزيادةِ التكليفِ للزيادةِ في الثوابِ .

وقال آخرونَ : يجوزُ ويَحْسُنُ بعثُهم لتأكيدِ ما في العقلِ والتنبيهِ عليه فقط ، وإنَّ ذٰلكَ بمثابةِ مُتَابَعَةِ نَصْبِ الأَدِلَّةِ العقليّةِ ، وإنْ كانَ الواجِدُ منها كافيًا . وأجازَ هؤلاء بعثَهم في العقلِ ونسخ عبادةٍ ، نَبَتَتْ في شرعِ نهي متقدّم ولا للدعاءِ إلى شريعةٍ أندرست أو هي بقلبها ولا للزيادةِ على شرعٍ تَقَدَّمَ .

وأجاز القائلونَ بهٰذا بِعْثَةَ رسولٍ بَعْدَ رسولٍ بشرعٍ واجدٍ مِن غيرِ زيادَةٍ عليه ولا نقصانٍ منه ، ولا يعتبرُ شيءٌ مِنْ أحكامِهِ بزيادةِ شرطٍ في عبادةٍ أو نقصانِ رُكْنٍ وشَرْطٍ [١٧١] منها ، كما أجازوا بعثَهم بتأكيدِ ما في العقلِ فقط والدعاءِ إليه مِن غيرِ تغييرٍ ولا زيادةٍ ولا نقصانٍ .

وقال قائلونَ : يجوزُ بعثةُ الرسلِ للدعاءِ إلى فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ والنهيِ والزَّجْرِ عن فِعْلِ المُنْكَرِ والقبائحِ العقليّةِ ، وإنَّ إرسالَهم يَجْرِي مَجْرَى الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ ، وإن لم يُعْلَمْ مِنْ جهتِهِمْ شيءٌ ، لا يصحُّ العلمُ به مِن جهةِ العقلِ .

هٰذا جُمْلَةُ ما يقولُهُ المُثْبِتُونَ للرسالةِ في الغرضِ الذي له يَحْسُنُ أو يجبُ بعثةُ الرسلِ .

والذي يجبُ تحصيلُه في هٰذا البابِ المنعُ مِنَ القولِ بأنَّ اللهَ ، تعالى ، يُرْسِلُ الرسلَ لغرضٍ مِنَ الأغراضِ أو لِفِعْلٍ شيءٍ مِنَ الأفعالِ لبعضِ الأغراضِ ، لأنَّ الأغراضَ مقصورةٌ على جَرِّ المنافعِ ودفعِ المَضَارِّ والحاجةِ إلى الأفعالِ إلى اللهِ ، تعالى عن ذٰلكَ ، لِمَا بَيَّنَّاهُ مِن وُجُوبِ قِدَمِهِ وغناهُ .

وإن قيل : إنَّما يُرَادُ بذكرِ القصدِ بالفعلِ والإرسالِ اللطفُ أو التعريضُ للثوابِ أو متابعةُ الأدلّةِ أو النهيُ عن منكرٍ عقليّ وأمرٍ ، يوجبُ فيه ، كانَ المَعنَى صحيحًا واللطفُ ممنوعًا ، لأنَّه قد غَلَبَ في العُرْفِ آستعمالُ[1] ذِكْرِ الغرضِ في المنتفعِ ودافعِ الضررِ . وذٰلكَ محالٌ في صِفَتِهِ ، تعالى .

وقد يجوزُ وَصْفُ الإرادةِ للفعلِ والقصدِ إليه بأنّه غَرَضٌ في الفعلِ ، إذا كانَ إنّما يُرَادُ لاجْتِلَابِ منفعةٍ أو دفعِ مَضَرَّةٍ ؛ فإذا كانَ قصدُ القديمِ ، تعالى ، إلى الفعلِ غَيْرُ مُجْرًى به إلى جَرِّ نَفْعٍ ودفعِ ضَرَرٍ ، لم يَجُزْ أنْ تُوصَفَ إرادتُهُ بأنّها غَرَضٌ له ؛ فهٰذا هٰذا .

ثمّ لو جازَ وصفُ إرادتِهِ بأنّها غرضٌ له في الفعلِ ، لم يَجُزْ أن يقالَ : إنّه مريدٌ لإرسالِ الرُّسُلِ على الحقيقةِ ، لأنَّ الإرسالَ هو قولُهُ ، تعالى : ﴿آذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ [٢٠ طه ٢٤] وخطابه للملكِ بالرسالةِ إلى الأنبياءِ . ومحالٌ كونُهُ مريدًا لكونِهِ آمِرًا ومُرْسِلًا ومُتَكَلِّمًا لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِن قيامِ الدليلِ على نَفْيِ خلقِ كلامِهِ وآستحالةِ الحدوثِ عليه .

وقد يتجوّزُ بالقولِ بأنَّه مريدٌ لإرسالِ الرُّسُلِ ، والمَعنَى بذٰلكَ أنّه مريدٌ لإفْهَامِ الرسلِ وإعلامِهم إرسالَهُ لهُم ومريدٌ [١٧١ب] لتعبيرِ الملائكةِ لهم عن أمرِهِ ونَهْيِهِ لهم الذي علموهُ[2] عِندَ خِطَابِهِ لهم ، ويريدُ إقامةَ الأدِلَّةِ على صِدْقِهِمْ وتبليغهم ما يحملُونَهُ إلى أُمَّتِهِمْ .

فأمَّا أن يريدَ نفسَ أمرِهِ ونهيِهِ وخطابِهِ لمَلَكٍ أو بَشَرٍ ، فذٰلكَ محالٌ ؛ فيجبُ ترتيبُ القولِ في هٰذا الفصلِ على ما قلناهُ .

---

١ استعمال : واسعمال ، الأصل .

٢ علموه : عولسموه ، الأصل .

فصل

ويقولُ : إنَّ الذي يَصِحُّ مِمَّا ذُكِرَ مِنَ القصدِ بِبَلَاغِ الرسلِ وأَدَائِهِم إلى أُمَّتِهِمْ أن يكونَ ذٰلكَ الأَدَاءُ لِمَا حَمَلُوهُ بمثابةِ متابعةِ نَصْبِ الأَدِلَّةِ على الحقائِقِ وإنْ كانَ الواجِدُ منها سادًّا مَسَدَّ جميعِها ، وإنَّ التأكيدَ منهم إنّما هو إخبارُهم عن اللهِ ، عزَّ وجَلَّ ، بحقائقِ الأمورِ العقليّةِ والصفاتِ والأحكامِ التي الأشياءُ في أَنْفُسِهَا عليها ، نحو إخبارِهم الأُمَمَ عن حَدَثِ العالَمِ وحاجتِهِ إلى مُحْدِثٍ قديمٍ ، وأنَّه على ما يجبُ كونُهُ عليه من الصفاتِ ونَفْيِ الشريكِ والصَّاحِبَةِ عنه وأمثال هٰذا ممَّا قد كَشَفَتِ العقولُ بِأَدِلَّتِهَا عن صِحَّتِهِ وثبوتِهِ ، وإنَّما وصفت أَخبارُهُم عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وإخبارُ اللهِ ، سبحانَهُ ، عن ذٰلكَ بأنَّه تأكيدٌ لكونِ العقلِ دالًّا على ذٰلكَ ، لَوِ ٱنْفَرَدَ عن السمعِ .

فأمَّا أمرُ اللهِ ، سبحانَهُ ، وأمرُ الرسلِ عنه بٱعتقادِ حقائقِ الأمورِ على ما هي به والخبر عن وجوبِ ذٰلكَ عليهم وليسَ مِنَ التأكيدِ لِمَا دَلَّ العقلُ عليه ، بل لا يُعلمُ وجوبُ ذٰلكَ بالعقلِ ولا يَصِحُّ أن يُعلمَ وجوبُهُ ويستقرَّ إلَّا مِن جهةِ أَمْرِ اللهِ ، تعالى ، وأمرِ رُسُلِهِ بذٰلكَ ، ولا يصحُّ أن يُعلمَ بالعقلِ وجوبُ شيءٍ مِن ذٰلكَ ، لأنَّه ليسَ بواجبٍ في العقلِ . وكيف يُعْلَمُ بالعقلِ قَبْلَ مجيءِ السمعِ وجوبُ ما ليسَ بواجبٍ ؛ فإذا كنَّا قد بَيَّنَّا أنَّ وجوبَ ذٰلكَ لا يثبتُ إلَّا سَمْعًا ، وأن يَصِحَّ أيضًا أن يُعْلَمَ وجوبُهُ بخبرٍ مِن جهةِ العقلِ قَبْلَ السمعِ ولا بمجَرَّدِ العقلِ وأنَّا نَعلمُ وجوبَ ذٰلكَ بخبرٍ بَعْدَ وُرُودِ السمعِ بِوُجُوبِ هٰذِهِ المعارفِ والاعتقاداتِ والإقدامِ والكفِّ والاجتنابِ .

وهٰذا يكشفُ عن الفصلِ [١٧٢أ] بَيْنَ ما تؤَكِّدُهُ الرسلُ وبَيْنَ ما نأتي به بما ليسَ بتأكيدٍ لشيءٍ ، دَلَّ العقلُ عليه ؛ فيجبُ ، إذا ثَبَتَ هٰذا وعُلِمَ أنَّ الرسلَ قد أَتَتْ بالإخبارِ عن حقائقِ الأمورِ العقليّةِ وأَتَتْ بوجوبِ كثيرٍ مِنَ العلومِ والمعارفِ وتحريمِ

الجهلِ بمعلوماتِها وأَتَتْ أيضًا بوجوبِ شرائعَ وعباداتٍ وتحريمِ أمورٍ ، لا يُوجِبُ العقلُ ذٰلكَ فيها ولا يُحَرِّمُ شيئًا منها ، أن يُعْلَمَ بذٰلكَ فسادُ قولِ مَن زَعَمَ أنَّ القصدَ والغَرَضَ في إرسالِهم التأكيدُ وبما يأتونَ به لِمَا في العقلِ فقط وأنّهم قد أَتَوْا بما ليسَ بتأكيدٍ لشيءٍ وبما لا يَصِحُّ العلمُ به إلّا مِن جهتِهم . ولولا بعثتُهم به ، لَمَا صَحَّ العلمُ به مِن جهةِ العقلِ .

فإن قال قائلٌ : فهل كانَ يجوزُ أن يَبْعَثَ اللهُ ، سبحانَهُ ، الرسلَ ويُظْهِرَ عليهم الأعلامَ ، ليُخْبِرُوا العقلاءَ عن حقائقِ الأمورِ العقليّةِ فقط مِن غيرِ أن يأمرَهم بأن يوجبُوا على العبادِ العلمَ بحقيقةِ ما يُخبِرُونَ عن حقيقتِهِ حتّى لا يأتُوا[1] إلّا بالتَّنْبِيهِ على ذٰلكَ فقط ، فلا يكونُ معهم إلّا التأكيدُ لِمَا في العقلِ ؟

قيل له : أجل ، لَوْ أَرْسَلَهُم[2] بذٰلكَ حَسْبُ وأبانهم بالآياتِ الظاهِرةِ عليهم ؛ وإن لم يُؤَدُّوا عنه عن ذٰلكَ ، لَحَسُنَ ذٰلكَ منه وصَحَّ في حِكْمَتِهِ ولكانَ ذٰلكَ بمثابةِ نَصْبِ أدِلَّةٍ زائدةٍ على حقائقِ الأمورِ .

فإن قيل : فهل كانَ يجبُ على مَن أَخبَرُوهُ بذٰلكَ النظرُ في آياتِهم والعلمُ بصدقِهم ؟

قيل لهم : إنْ أَوْجَبُوا ذٰلكَ عليه عن اللهِ ، تعالى ، لَزِمَهُ ذٰلكَ . وإن لم يُوجِبُوهُ ، كانوا رُسُلًا له ، تعالى ، ومتبايِنِينَ مِمَّن ليس برسولٍ بما يظهرُ عليهم مِنَ الآياتِ ، وإن لم يلزم المُرْسَلَ إليه النظرُ في آياتِهم وفعلُ العلمِ بصدقِهم ، وإن كانوا صادِقِينَ ، كما لم يجبْ على أهلِ العقولِ قَبْلَ بِعْثَةِ الرسلِ العلمُ بحقائقِ الأمورِ وبِحَدَثِ العالَمِ وإثباتِ محدثِهِ وما هو عليه مِن صفاتِهِ ، تعالى ، وإنْ كانَ قد نَصَبَ الأَدِلَّةَ على ذٰلك . وإن لم يكُنْ عابِثًا بنصبِ الدليلِ لِمَن لا يجبُ عليه النظرُ [١٧٢ب] فيه ،

---

١ يأتوا : ناتون ، الأصل .

٢ أرسلهم : ارسلتم ، الأصل .

فكذلكَ لا يجبُ العبثُ والسَّفَهُ بإرسالِ رسولٍ ، يُخبِرُ عن حقائقِ الأمورِ ، وإن لم يوجبُ العلمَ بصدقِهِ والنظرَ في آياتِهِ .

ولا معتبرَ عِندَنا في هٰذا البابِ بما يدَّعِيهِ القدريَّةُ مِن وُجُوبِ قياسِ أفعالِهِ في الحُسْنِ والقُبْحِ على أفعالِنا ولا بقولِهِمْ : وأيُّ غَرَضٍ في إرسالِ نبيّ ، لا يلزمُ تصديقُه والنظرُ في آياتِهِ ؟ كما أنَّهُ لا معتبرَ بقولِهم : وأيُّ غرضٍ في نَصْبِ أَدِلَّةٍ عقليَّةٍ ، إن لم يُوجَبُ النظرُ فيها مِن جهةِ العقلِ ؟ وكما أنَّهُ لا يعتبرُ بقولِ المُلْحِدِينَ : وأيُّ حكمةٍ وغرضٍ للصانِعِ في صنعةِ العالَمِ ، لا لِجَرِّ نفعٍ ولا لِدَفْعِ ضَرَرٍ ولا لمُحَرِّكٍ وباعِثٍ ؟ وأيُّ غرضٍ له ووجهٍ مِن وجوهِ الحكمةِ في ٱبتدائِنا في دارِ المحنَةِ وخلقِ الشهوةِ فينا للقبيحِ والنفورِ مِن الحَسَنِ الواجبِ عِندَهم وخَلْقِ هَوًى مُرْدٍ[1] وشيطانٍ مُغْوٍ[2] وتكليفِنا طاعتَهُ مع القدرة على ٱبتدائِنا في الجَنَّةِ والتسويةِ بَيْنَنا في المنزلَةِ ومع عِلْمِهِ بأنَّ أكثرَ ما يَكْفُرُ ويَعْطبُ ويستضرُّ ولا يَنْتَفِعُ ، ولو ٱبتدأهُ في الجنَّةِ ، لَسَلِمَ مِن ذٰلكَ ؟ وأيُّ غرضٍ له في أن يُوْلِمَ للعوضِ مع القدرة على فعلِهِ مِن غيرِ أَلَمٍ وحُسْنِ التفضُّلِ به ؟ إلى أمثالِ هٰذا ممَّا يُطَالِبُونَ به .

والأمرُ في قبحِهِ أَظْهَرُ مِن إرسالِ الرسلِ على الوجهِ الذي ذكرناهُ ، إنْ كانَ في العقلِ حسنًا وقبيحًا . وأيُّ غرضٍ له وحكمةٍ في تخليدِهِ الكفَّارَ في النارِ مع أنَّهُ غيرُ محتاجٍ إلى عقابِهِم ولا مستصلحٍ به أَحَدًا في التكليفِ ولا هو منتفعٌ به ولا شافٍ به غيظًا ولا دافعٌ به ضررًا ؟ وأيُّ وَجْهٍ يقتضي إدامَةَ العقابِ على تَرْكِ العبدِ للواجبِ مِنَ الطاعةِ التي إنَّما وَجَبَتْ لتعريضِهِ للنفعِ والثوابِ ؟ فإذا لم يَفعلِ العبدُ ذٰلكَ لِنَفْعِ نفسِهِ ، فما وَجْهُ حُسْنِ إدَامَةِ عقابِهِ لأجلِ تَفْوِيتِهِ نفسه النفعَ بفعلِ ما وَجَبَ عليه ؟ إلى أمثالِ هٰذا ممَّا الأمرُ في قُبْحِ جميعِهِ أَظْهَرُ مِن قُبْحِ إرسالِ الرسلِ للإخبارِ

---

١ هوى مُرْدٍ : هوًى مُرْدِى ، الأصل .

٢ مغوٍ : مغوى ، الأصل .

[١٧٣أ] عن حقائقِ الأمورِ مِن غيرِ إيجابٍ للنظرِ في آياتِهم وفَرْضِ العلمِ بصدقِهم . ولا جوابَ لهم عن شيءٍ مِن ذٰلكَ .

وهٰذا الذي بَيَّنَّا جَوَازَهُ مِن جهةِ العقلِ قد أجمعتِ الأُمَّةُ على أنّه لم يكُن ولا يُبعثُ رسولٌ به قطّ ، بل قد أَجْمَعَتْ على أنّه ما بُعِثَ الرسلُ بذٰلكَ ، وأنّه قد بَعَثَهُمْ أيضًا بشرائعَ وعباداتٍ أو دعاءٍ إلى شرائعَ ، كانَتْ قَبْلَ بَعْثَةِ الثاني مِن الرسلِ ، وبالأمرِ للأُمَمِ بوجوبِ معرفةِ اللهِ ، تعالى ، ووَصْفِهِ بصفاتِهِ وإيجابِ التصديقِ لهم والنظرِ في آياتِهم وإلزامِهم عباداتٍ وواجباتٍ ، لم تكُنْ واجبةً في العقلِ ، وتحريمِ أشياءَ عليهم ، لم تكُنْ محرَّمةً في العقلِ ؛ فيجبُ المصيرُ في ذٰلكَ إلى ما أَجْمَعَ المسلمونَ عليه .

فأمَّا القولُ بأنّهم يجوزُ أن يُبْعَثُوا بزيادةِ عباداتٍ لزيادةٍ في الثوابِ ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ ، لأنَّه مبنيٌّ على أنّهم يأتونَ بزيادةِ عبادةٍ على العباداتِ والواجباتِ العقليّةِ ، يستحقُّ فاعلُ ما شرعوهُ مِن ذٰلكَ مِن كَدٍّ وإقْدَامٍ زيادةَ ثوابٍ على قَدْرِ ثوابِ الواجبِ عِندَهم .

وهٰذا باطِلٌ لِمَا قد بَيَّنَّاهُ مِن أنَّ العقولَ لا توجبُ شيئًا ، ولا يصحُّ التَّعَبُّدُ وتقديرُ[1] الفرائضِ مِن جهتِها ؛ فبَطَلَ القولُ بأنّهم يُبْعَثُونَ لزيادَةِ عباداتٍ ، توجبُ المزيدَ في الثَّوابِ .

وأمَّا القولُ بأنّهم إنّما يُبْعَثُونَ بالشرائعِ وتكليفِ الأعمالِ تَعْرِيضًا للمُكَلَّفِينَ لعظيمِ الثوابِ ، فإنّه قولٌ باطِلٌ ، لأنّنا نُجَوِّزُ أن يُرْسِلَ[2] اللهُ الرسلَ إلى مَن في المعلومِ أنَّهُ لا

---

١ وتقدير : وبقدّر ، الأصل .

٢ يرسل : سل ، الأصل .

قابِلَ[1] منهم لِمَا يأْتُونَ به ولا يَنتفعُ ، بل إلى مَن يُعلمُ مِن حالِهم تكذيبُ جميعِهم الرُّسُلَ والردّ عليهم والأَذَى لهم المُؤَدِّي جميعهُ في[2] العذابِ والخلودِ في النارِ . وهٰذا اتّفَاقٌ مِنَّا ومِن القدريّة ، وإنْ كانَ فيهم مَن يقولُ : إنَّ بَعْثَةَ مَن هٰذا هو المعلومُ مِنْ حالِ أُمَّتِهِ غَيْرُ واجبٍ على اللهِ ، تعالى ، وإنَّ بَعْثَتَهُ وتركَها سِيَّانِ ، إلَّا أنَّهُ قد جُوِّزَ مع ذٰلكَ إرسالُهم على هٰذا الوَجْهِ .

وقد بَيَّنَّا نحنُ مِن قَبْلُ أنَّ الإرسالَ [١٧٣ب] إلى أُمَّةٍ ، هٰذا هو المعلومُ مِنْ حالِهم ، ليسَ بنفعٍ لهم ولا تعريضٍ لمصلحةٍ وثوابٍ ، بل هو تعريضٌ للعَطَبِ والهلاكِ .

ولا معتبرَ بقولِهم : إنَّهُ لُطْفٌ لهم ومصلحةٌ ، لو قَبِلُوهُ ، لأنَّ العلمَ بأنّهم لا يَقْبَلُونَ وأنّهم يَهْلِكُونَ ويَعْطَبُونَ دُونَ القبولِ ، يُخْرِجُ الإرسالَ إليهم عن كونِهِ مصلحةً وتعريضًا لمنفعةٍ ويوجبُ كونَهُ تعريضًا للمَضَرَّةِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ وفي غيرِ كتابٍ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ولم نُنْكِرْ أن يكونَ كثيرٌ مِمَّنْ سَلَفَ مِنَ الرُّسُلِ قد بُعِثُوا إلى أُمَمٍ قَبْلَهم ولم يُطِعْهُمْ أَحَدٌ ، عَلِمْنَا بذٰلكَ بطلانَ قولِ مَن زَعَمَ أنَّهُ إنَّما يُرْسِلُ الرسلَ تَعْرِيضًا للنَّفْعِ والمصلحةِ .

ومع هٰذا ، فلا ينكرُ أن يكونَ اللهُ ، سبحانَهُ ، قد أَرَادَ ببلاغِ الرُّسُلِ عنه وأدائِهم إلى الأُمَمِ نَفْعَ مَن في المعلومِ أنَّهُ يُطِيعُ ويَقْبَلُ منهم ، وإن لم يقصدْ نَفْعَ مَن في المعلومِ أنَّهُ يُخالِفُهم ويكذِّبُهم ، فيكونُ بذٰلكَ مُعَرِّضًا للنفعِ بعضَ تلكَ الأُمَّةِ دُونَ بعضٍ . وإنْ عَلِمَ ، تعالى ، أنَّ جميعَ أُمَّةِ المبعوثِ يُطيعُهُ ويتمسَّكُ بِشَرْعِهِ ويعملُ بموجبِهِ ، كانَ قاصدًا بذٰلكَ إلى آستصلاحِ جميعِهم والنفعِ لهم والتعريضِ للثوابِ الجزيلِ ،

---

١ قابل : قايل ، الأصل .

٢ في : وفى ، الأصل .

غَيْرُ أَنَّهُ لا يجبُ أن يقالَ : إنَّهُ لا يُرسِلُ إلَّا لهٰذا الغرضِ والقصدِ إلى ذٰلكَ .

فأمَّا قولُ مَن قالَ منهم : إنَّهُ يُرْسِلُ الرسلَ للأمرِ بالمعروفِ والواجبِ العقليّ والنهيِ عن القبائحِ والمناكيرِ العقليّةِ ، فإنَّهُ قولٌ ظاهِرُ السُّقُوطِ لِمَا قد بَيَّنَّاهُ مِن أنَّهُ لا قبيحَ ولا حَسَنَ في العقلِ ، فلا واجبَ ولا مُحَرَّمَ . ويجبُ أن يُكَلَّمَ هؤلاء في إبطالِ هٰذا الأصلِ ، ليبطلَ ببطلانِه ما بَنَوْهُ عليه .

فأمَّا قولُ مَن قالَ : إنَّهُ يجوزُ أنْ يُبْعَثُوا للتنبيهِ على العقليَّاتِ والتحذيرِ مِنَ القبائحِ فيه ، وأنَّ ذٰلكَ داخِلٌ في بابِ الأصلَحِ ؛ فإنَّهُ إنْ أرادَ أنَّهُ أَصْلَحُ لمَنْ في المعلومِ أنَّهُ يَقْبَلُ ويُطِيعُ ، فذٰلكَ صحيحٌ . وإنْ أراد أنَّهُ ٱسْتِصْلَاحٌ لمَنِ المعلومُ مِنْ حالِهِ أنَّهُ يَكفُرُ ويُكَذِّبُ الرسلَ [١٧٤أ] ولا يَصِلُ بدعوتِهِمْ إلى نَفْعٍ ؛ فذٰلكَ باطِلٌ لِمَا أَخْبَرْنَا به مِن قَبْلُ .

فأمَّا قولُ مَن قال : إنَّ البعثةَ إلى مَن يُعْلَمُ أنَّهُ يُخالِفُ ولا يَقْبَلُ ، وإنْ كانَتْ تعريضًا له للثوابِ ، وإن لم تكُنْ لُطْفًا غير واجبةٍ ، إذا كانَتْ هٰذِهِ حالُها ، فإنَّه صوابٌ عِندَنا ، غَيْرَ أنّها أيضًا غير واجبةٍ عليه ، لو كانَتْ لطفًا وٱستصلاحًا في فِعْلِ واجبٍ عقليّ على ما يَدَّعُونَ أو كانَ بعضُ ما يشرعهُ الرسلُ مصلحةً فيما سِواهُ ممَّا يشرعُهُ ، لأنَّا قد بَيَّنَّا أنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، لا يجبُ عليه فِعْلُ الأَصْلَحِ في دنيا ولا دينٍ ، وأنَّه إذا فَعَلَ ما هو الأصلحُ في ذٰلكَ ، فإنَّهُ مُتَفَضِّلٌ به ؛ فجميعُ الإرسالِ غيرُ واجبٍ على اللهِ ، تعالى ، لا إلى مَن يَنْتَفِعُ بالإرسالِ إليهِ ولا إلى مَن يَسْتَضِرُّ به وعِندَه . ونحنُ نُشْبِعُ هٰذا الفصلَ مِن بَعْدُ .

فأمَّا قولُ الجبَّائيّ أحيانًا وقولُ ٱبنِه : إنَّهُ إنّما يَبْعَثُ الرسلَ لكَوْنِ الإرسالِ لُطْفًا وٱسْتِصْلَاحًا في فِعْلِ الواجبِ العقليّ والكفِّ عن القبيحِ والمنكَرِ العقليّ ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ مِنْ وجوهٍ . أوَّلُها أنَّهُ قولٌ مبنيٌّ أيضًا على ثبوتِ واجباتٍ وقبائحَ في العقلِ .

وقد بَيَّنَّا فسادَ ذٰلكَ ، وأنَّهُ لا واجبَ ولا قبيحَ في العقلِ ؛ فكيفَ تكونُ البعثةُ لُطْفًا في واجبٍ وَكَفِّ عن قبيحٍ ، ما ٱسْتَقَرَّ ولا ثَبَتَ وجوبُهُ وقبحُهُ ؟ ويجبُ أن يُنقلَ الكلامُ معهم إلى تصحيحِ هٰذا الأصلِ ؛ فمتى بُيِّنَ لهم أنَّهُ غيرُ ثابتٍ ، بَطَلَ مِنَّا حُسْنُ الإرسالِ ووُجُوبُهُ مع حُسْنِهِ لكونِهِ لُطْفًا في العقليّاتِ . على أنَّهُ لو ثَبَتَ وجوبُ واجبٍ في العقلِ مِن كَفٍّ وإقْدَامٍ ، لم يجبْ على اللهِ ، تعالى ، فِعْلُ اللُّطْفِ في ذٰلكَ على قولِ مَن لا يوجبُ اللطفَ منهم .

وقد بَيَّنَّا أيضًا القولَ في ذٰلكَ في بابِ القولِ في اللُّطْفِ ، فَأَغْنَى ذٰلكَ عن رَدِّهِ .

فصل

وممَّا يدلُّ على بطلانِ قولِه : إنَّ البعثةَ لطفٌ لِمَنْ أُرْسِلَ إليه أنَّهُ لا يخلو[1] أن تكونَ المصلحةُ للمُكَلَّفِينَ نَفْسَ البعثةِ [١٧٤ب] فقط أو نَفْسَ الأداءِ إلى الأممِ فقط أو نَفْسَ علمِ الأممِ بصدقِ الرسلِ واعتقادِهم لِصِحَّةِ ما جاءُوا به ، وإن لم يعلموا أو أن لا يكونَ اللُّطْفُ والمصلحةُ العمل بما يؤدِّيه إليهم الرُّسُلُ والتمسُّك بما يشرعُونَهُ .

وقد ثَبَتَ مِن قولِنا وقولِهم أنَّ نفسَ البعثةِ للرسُلِ ليسَ هو المصلحةُ ، لأنَّه لو تُصُوِّرَ أنَّهُ قد بُعِثَ الرسولُ ولم يُؤَدِّ عنه ما حُمِّلَ ، لَمْ تَحصلِ المصلحةُ .

وكذلكَ فلا يجوزُ أنْ تكونَ المصلحةُ واللطفُ نَفْسَ الأَدَاءِ إليهم ، وإنْ كذَّبوا وإن لم يَعْلَمُوا صِدْقَهُم .

وكذلك فلا يجوزُ عِندَهم أن يكونَ اللُّطْفُ لهم هو العلمُ بِصِدْقِ الرُّسُلِ واعتقادِ التوحيدِ والنُّبُوَّةِ ، لأنّهم يَزعُمُونَ أنّهم لو عَلِمُوا ذلكَ وتَرَكُوا العملَ بالواجباتِ الشرعيَّةِ وركِبُوا الكبائِرَ ، لكانوا مِن أَهْلِ النارِ وغيرِ مُثَابِينَ بإيمانِهم وعلمِهم باللهِ وبصدقِ رسلِهِ ، وإنْ كنَّا لهم في ذلكَ مُخَالِفِينَ ، وكانوا بإيمانِهم مُثَابِينَ مع ركوبِ المُحَرَّمَاتِ والإِخْلَالِ بما عدا التصديقِ باللهِ ورُسُلِه مِنَ الواجباتِ .

وإنْ كانَ اللُّطْفُ والمصلحةُ لهم إنّما هو التَّمَسُّكُ بشرائِعِهِمْ والعملُ بها وتَرْكُ الخِلَافِ عليها ، فيجبُ لا محالَةَ أن يكونَ مَن لم يَعْمَلْ بذلكَ وتَرَكَ ما أَوْجَبَتْهُ الرسلُ وعَصَى وخالَفَ غيرَ مستصلحٍ ولا ملطوفٍ له ، لأنّه لم يحصلْ له ما هو اللُّطْفُ في فِعْلِ الواجبِ العقليِّ عِندَهم وترك القبائِحِ ، وهو العملُ بالشريعَةِ الدَّاعِي له إلى ذلكَ .

---

١ يخلو : يحلوا ، الأصل .

وهٰذا هو الذي قُلناهُ مِن أنَّهُ يجبُ أن يكونَ مُسْتَصْلِحًا لمَن في المعلومِ قولهُ والعملُ بما جاءَتْ به الرسلُ .

فإن قالوا : إنَّ اللُّطْفَ والمصلحةَ لهم إنّما هو العملُ بما جاءَت به الرُّسُلُ والتَّمَسُّكُ بشرائِعِهِمْ ، وإنّما يكونُ مصلحةً ولطفًا لهم في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ لو فَعَلُوا ذٰلكَ وعَمِلُوا به ، لأنَّ عمَلَهم بالشرعيّاتِ هو اللُّطْفُ والدّاعِي إلى تَرْكِ القبائحِ العقليّةِ والقيامِ [١٧٥أ] بالواجباتِ ، غَيْرُ أنَّهم ، إذا كانَ المعلومُ مِن حالِهِمْ أنّهم يُخالِفُونَ ولا يَقْبَلُونَ ولا يَعْمَلُونَ بما شُرِعَ لهم ، لم يَخْرُجِ العملُ بذٰلكَ عن أن يكونَ مصلحةً لهم لو عَمِلُوهُ . وقد جُعِلَ لهم السبيلُ إلى ذٰلكَ .

وقيلَ لهم : إنّكم إنْ عَمِلْتُمْ بما شُرِعَ لكم ، دَعَاكُمْ ذٰلكَ إلى التَّمَسُّكِ بواجباتِ العقولِ وتركِ القبائحِ . وقد مَكَّنّاكُمْ مِن ذٰلكَ وجَعَلْنا لكم إليه سَبِيلًا . وإن لم تَعْمَلُوا به ، فمِنْ قِبَلِ أَنْفُسِكُم وسُوءِ نظرِكُمْ لما أُتِيتُم .

وإنَّما تُوصَفُ البعثةُ بأنّها لُطْفٌ مِن حيثُ كانَتْ مِنْ أسبابِ اللُّطْفِ وشَرْطًا في تمامِهِ وصِحَّةِ حصولِهِ . وذٰلكَ أنَّهُ لا طريقَ مِن جِهَةِ ضرورةِ العقلِ ودليلِهِ إلى العلمِ بِكَوْنِ الصلواتِ والحجِّ والصيامِ وتَرْكِ شُرْبِ الخمرِ وأَكْلِ لحمِ الخنزيرِ لُطْفًا في فِعْلِ الواجباتِ وتَرْكِ القبائحِ العقليّةِ ، وإنَّما يُعلمُ كونُ ذٰلكَ لُطْفًا بالسَّمْعِ والتوقيفِ .

ولا سبيلَ إلى العلمِ بِصِحَّةِ السَّمْعِ الدَّالِّ على ذٰلكَ ، مع تكليفِ المعرفةِ وكونِها في دارِ المِحْنَةِ إلَّا ببعثةِ الرسلِ وإبانَتِهِمْ بما يُظْهِرُهُ ، سبحانَهُ ، عليهم مِنَ الآياتِ ، وأَمْرِ الأُمَمِ بالنظرِ فيها وفِعْلِ العلمِ باللهِ ، تعالى ، وبِصِدْقِ رسلِهِ ؛ فإذا عرفوا ذٰلكَ ، عَلِمُوا أنَّ العلمَ بما أُمِروا به مِنَ العباداتِ وتحريمِ المحظوراتِ هو المصلحةُ ؛ فإذا لم يَتِمَّ العلمُ بذٰلكَ إلَّا بهٰذِهِ الجُمْلَةِ وكانَ اللطفُ مع التكليفِ واجبًا عليه ، وَجَبَ عليه أيضًا فِعْلُ كلِّ ما لا يَتِمُّ اللطفُ ويَصِحُّ حصولُهُ إلّا به .

يقال لهم : فقد عاد الأمرُ إلى أنَّ اللطفَ إنّما هو العملُ بما يأتي به الرسولُ ؛ فإذا حَصَلَ ، حَصَلَ اللُّطْفُ ، ووَجَبَ مِن ذٰلكَ أنَّهُ ، إذا حَصَلَ مِنَ المبعوثِ إليه الإعراضُ عن النظرِ فيما دَعَتْ إليه الرُّسُلُ وتَرْكُ النظرِ في معجزاتِهم وتضييعُ العلمِ باللهِ ، تعالى ، وبصدقِهِم وتضييع كلّ ما يجبُ عليه فعلُهُ وٱجتنابُه مِنَ الشرائعِ بتضييعِ ما لا يَتِمُّ إلّا به مِنْ فِعْلِ النظرِ والمعرفةِ ، فقد حَصَلَ منه [١٧٥ب] بذٰلكَ المفسدةُ لا محالةَ .

وكذٰلك فإنَّه لو نَظَرَ وعَرَفَ اللهَ ، تعالى ، وصِدْقَ المبعوثِ إليه وتَرَكَ العملَ بالواجباتِ الشرعيّةِ وعَمِلَ بالمحظوراتِ والكبائرِ ، لَوَجَبَ أنْ تكونَ المفسدةُ المؤدّيةُ له عندكم إلى الخلودِ في النارِ حاصِلةً ، وأنْ تكونَ لا فائدةَ لمَنِ المعلومُ هٰذا مِنْ حالِهِ في البعثةِ ، بل تكونُ مفسدةً له مِن حيثُ كانَتْ ممَّا لا تتمُّ المفسدةُ الواقعةُ منهم إلّا به ، لأنَّه إذا وَجَبَ عندكم أن يكونَ العملُ بشرائِعِهم مصلحةً ، إذا وَقَعَ منهم لِمَا يدعو[1] إليه مِنَ التَّمَسُّكِ بالعقليّاتِ ، وَجَبَ لا محالةَ أن يكونَ تَرْكُهُم العملَ بذٰلكَ مفسدةً مِن حيثُ هو مُؤَدٍّ[2] إلى العَطَبِ ودَاعٍ لهم إلى ركوبِ القبائحِ والمحظوراتِ العقليّةِ ، وإن لم يكُنْ تَرْكُ العملِ ممّا أَتَتْ به الرسلُ مفسدةً . وإنْ كانَتْ حالُهُ ما ذَكَرْنَاهُ ، لم يكُنِ العملُ بذلكَ والتَّمَسُّكُ به مصلحةً ولطفًا . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ البعثةَ لطفٌ ومصلحةٌ لِمَنْ في المعلومِ أنَّهُ يَقْبَلُ ويَعْمَلُ بالشرائعِ ، ومفسدةٌ لمَنْ يكفرُ ويَرُدُّ ولم يُؤمِنْ ويُصَدِّق عِندَهم أيضًا ، إذا تَرَكَ العملَ بالواجباتِ الشرعيّةِ وفَعَلَ القتلَ والزنا والسَّرقَ وغيرَ ذٰلكَ مِنَ الكبائرِ .

وكيفَ يجوزُ أن يقالَ : إنَّ العملَ بشرائعِ الرسلِ لُطْفٌ ، إذا فعلوهُ لِمَا يؤدّي إليه ، لو وَقَعَ مِنَ العملِ بالواجباتِ العقليّةِ ؟ ولا يقالُ : إنَّ تَرْكَ العملِ بذٰلكَ مفسدةٌ

---

١ يدعو : يدعوا ، الأصل .

٢ مؤدّ : مودّى ، الأصل .

ولطفٌ في الفسادِ مع العلمِ بأنَّه إذا وَقَعَ أَدَّى إلى ما ذكرناهُ مِن تَرْكِ الواجباتِ العقليَّةِ عِندَهم ؟ هٰذا ما لا يُمْكِنُ الفصلُ منه .

وممَّا يدلُّ أيضًا على أنَّ البعثةَ إلى مَنْ هٰذا المعلومُ مِنْ حالِهِ مفسدةٌ ، وإنْ كانَ مصلحةً لِمَنِ المعلومُ مِن حالِهِ القبولُ ، أنَّهُ لو كانَ القصدُ بالبعثةِ آستصلاحَ كلِّ مُكَلَّفٍ ، لَوَجَبَ أن يضطرَّهم ، سبحانَهُ ، [١٧٦أ] إلى العِلْمِ به وتصديقِ[1] رسلِهِ ، وبأنَّ العملَ بِمَا شَرَعُوهُ لُطْفٌ ومصلحةٌ لهم ، ويُغنِيهم بذٰلكَ عن بعثةِ الرُّسُلِ والنظرِ في آياتِهِمْ ، وسيَّما مع العلمِ بأنَّ أكثرَهُمْ يكفرُونَ ويَعطبُونَ ويُعْرِضُونَ ويُكَذِّبُونَ ولا يَنظرُونَ .

فإن عادوا يقولونَ : إنَّما لم يضطرَّهم إلى ذٰلكَ لِعِلْمِهِ بأنَّ المعرفةَ بهٰذا أَجْمَعَ إنَّما تكونُ لطفًا وداعِيةً إلى فِعْلِ الواجباتِ ، متى كانَتْ مِن فِعْلِ العبدِ ، وأنَّها لا تكونُ كذٰلكَ ، إذا كانَتْ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ؛ فقد كَلَّمْنَاهُمْ على ذٰلكَ في بابِ إيجابِ المعرفةِ وشرائطِ التكليفِ مِن قَبْلُ بما يُغْنِي عن إعَادَتِهِ . وبَيَّنَّا أنَّهُ لا يُمْكِنُ أن يفترقَ حالُ المعرفةِ بذٰلكَ ، وإنْ كانَتْ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، بما يُغْنِي الناظِرَ فيه ، إنْ شاءَ اللهُ ، عزَّ وجلَّ .

فإن قال منهم قائلٌ : لو سُلِّمَ أنَّهُ لا يُمْكِنُ آفتراقُ المَعْرِفَتَيْنِ في هٰذا البابِ ، وإنْ كانَتْ إحداهما مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، والأُخرى مِن فِعْلِ العبدِ ، لكانَ أكبرُ الواجبِ في ذٰلكَ تساوِيَ آضطرارِهِ إلى العلمِ بذٰلكَ وتكليفَهُ العلمَ به ، ولَوَجَبَ ، إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، أن يكونَ ، تعالى ، مُحَيِّرًا بَيْنَ أن يَضطرَّهم إلى العلمِ بذٰلكَ وبَيْنَ أن يُكَلِّفَهُمُ العملَ به ، لأنَّ اللطفَ والاستصلاحَ يَحصلُ بهما على وجهٍ واحِدٍ .

يقالُ لهم : ما قلتُمُوهُ مِن هٰذا باطِلٌ على أوضاعِكم ، لأنَّه إذا كانَ ، لو آضطرَّهُمْ

---

١ وتصديق : وبصدون ، الأصل .

إلى العلمِ بذٰلكَ ، فَحَصَلَ اللطفُ والاستصلاحُ به على وَجْهِ ما يحصلُ بالعلمِ مِن فعلِهِمْ على حَدٍّ سَوَاء ، وَجَبَ لا محالةَ على أُصولِكُم كونُهُ عابثًا بتكليفِهم النظرَ وفِعْلَ المعرفةِ وإظهارَ المعجزاتِ ، لكي يَصِلُوا بذٰلكَ إلى آختيارِ فِعْلِ الواجبِ العقليّ . وهو لو آضطرّهم إلى هٰذِهِ المعرفةِ أو نَهَاهُمْ[1] عن البحثِ والنظرِ ، لَوَصَلُوا بها ، إذا كانَتْ ضرورةً إلى ما يَصِلُونَ بها ، لو كانَتْ كَسْبًا ، وسِيَّما مع العلمِ بأنَّ أكثرَهم لا يَعْقِلُونَ ما كُلِّفُوهُ مِنَ المعرفةِ السَّادَّةِ مَسَدَّا [١٧٦ب] بضرورةٍ ، وأنّهم يكذبونَ ، لأنَّه لا فائدةَ حينئذٍ في تكليفِهِم النظرَ والأعمالَ الشَّاقَّةَ ، لِيَصِلُوا بذٰلكَ إلى ما لو آضطرَّهم إلى المعرفةِ ، لَوَصَلُوا بها إليها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالوهُ .

١ أو نهاهم : وانهاهم ، الأصل .

فصل من ذكر قولهم في أقسام اللطف والأصلح في باب الدين

وقد زَعَمُوا أنَّ اللُّطْفَ هو الدَّاعِيَ إلى فِعْلِ الواجبِ وتَرْكِ القبيحِ أو الإخلالِ به مِنْ غَيْرِ بَدَلٍ به ، وأنَّ اللطفَ في فِعْلِ القبيحِ ما هو يَدْعُو[1] إلى فعلِهِ والإخلالِ بالواجبِ ، وأنَّهُ ينقسمُ ثلاثة أقسامٍ ؛ فَضَرْبٌ منه يكونُ لطفًا ، إذا كانَ مِن فِعْلِ المكَلَّفِ نفسه ، كفعلِهِ المعرفةَ التي إنّما تكونُ لطفًا ، إذا كانَ مِنْ فعلِ غَيْرِ المُكَلَّفِ . وقد يكونُ ذٰلكَ الغيرُ هو اللهُ ، عزَّ وجلَّ ، نحو فعْلِ اللَّذّاتِ والآلامِ وكلِّ مقدورٍ له ، يعلمُ أنَّهُ إذا فَعَلَهُ ، صلحَ العبدُ وآمَنَ عِندَه . وقد يكونُ فِعْلًا ، يَقُومُ بِذَاتِ المُكَلَّفِ ، وصِفَةً مِنْ صفاتِهِ . وقد يكونُ جسمًا منفصلًا عنه أو مرضًا في غيرِه . وقد يكونُ ذٰلكَ الغيرُ الفاعِلُ لِلُّطْفِ[2] بعضَ الأحياءِ منّا ؛ فإنْ كانَ ذٰلكَ الحيُّ لا يفعلُ ما هو لطفٌ لغيرِه إلّا عِندَ لطفٍ ، يَفْعَلُهُ له ، وَجَبَ على القديمِ فِعْلَ ذٰلكَ اللطفِ له حتّى يفعلَ ما يكونُ لطفًا لغيرِه ، وإن لم يكُنْ عِنَد القديمِ لطفًا في محلِّهِ وأتّفق مِنَ العبدِ أن يفعلَهُ بغيرِ لطفٍ ، ثمَّ وجوبه ، وإن لم يَفْعَلْهُ العبدُ ، كانَ ذٰلكَ المُكَلَّفُ مِمَّنْ لا لُطْفَ له عِندَ اللهِ ، تعالى ، لأنَّه غيرُ قادِرٍ على فِعْلِ غيرِه ولا يَصحُّ منه ، تعالى ، أن يفعلَ فِعْلَ غيرِه مِنَ الأحياءِ .

والضربُ الثالثُ أن يكونَ واقعًا على صفةٍ لكونِهِ عليها يكونُ لطفًا ، وسواء كانَ ذٰلكَ مِن فِعْلِ المُكَلَّفِ أو فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، أو فِعْلِ غيرِه . وذٰلكَ نحو الإخبارِ عن عقابِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، لقومٍ ، عصوهُ وخالَفُوهُ ، فإنَّه إذا كانَ هٰذا الخبرُ إنّما يكونُ لطفًا لسامِعِهِ لكونِهِ سامعًا لِمَا هو خبرٌ عن إيقاعِ العقابِ ، فسواء عِندَهم كانَ هٰذا الخبرُ [١٧٧أ] مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، أو مِن فِعْلِ غيرِه ، ونحو تحريكِ بعضِ الأجسامِ إلى مكانٍ مُعَيَّنٍ أو تأليفِهِ أو تفريقِهِ ، فإنَّه إذا كانَ ذٰلكَ هو اللُّطْفُ

---

١ يدعو : ندعوا ، الأصل .

٢ للّطف : لِلُّطف ، الأصل .

في فِعْلِ الطاعَةِ ، فلا فَرْقَ بَيْنَ أن يفعلَ المُكَلَّفُ نفسُهُ كونَ الجسمِ في ذٰلكَ المكانِ أو يفعلَ ذٰلكَ غيرُهُ مِنَ الملائكةِ أو الإنسِ أو يفعلُهُ المُكَلَّفُ نفسُهُ ، لأنَّه إنّما يكونُ لطفًا لكونِهِ كونًا في ذٰلكَ المكانِ فقط ، لا لكونِهِ مِن فِعْلِ فاعِلٍ مخصوصٍ .

وهٰذا القولُ يوجبُ عليهم لا محالةَ أنْ تكونَ معرفةُ اللهِ ، تعالى ، وتوحيدُه وكونُه قادرًا على الثوابِ والعقابِ والذَّمِّ والمدحِ على فِعْلِ الحَسَنِ والقبيحِ ، وأنَّ المَنْعَ والعَجْزَ غَيْرُ جائِزَيْنِ عليه لطفًا لحصولِ المعرفةِ على هٰذا الوجهِ ، وسواء كانَتْ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، أو مِنْ فِعْلِ العبدِ ، لأنّها إنّما تكونُ لطفًا في فعلِ الواجباتِ عِندَهم لكونِها معرفةَ الصانعِ ، وأنّه ، تعالى ، على هٰذِهِ الصفاتِ ؛ فلا فَرْقَ بَيْنَ أنْ تكونَ مِن فعلِهِ ، تعالى ، أو مِن فِعْلِ العبدِ نفسه .

وهٰذا يُبْطِلُ قولَهم : إنَّهُ لا يكونُ لطفًا إلَّا بأَنْ يكونَ مِنْ فعلِ العبدِ ، لأنّها ، لو جَازَتْ هٰذِهِ الدَّعْوَى ، لجازَ لآخرَ أن يَدَّعِيَ أنَّهُ لا شيءَ مِنَ الأفعالِ يَصِحُّ كونُه لطفًا لِوَجْهٍ ووصْفٍ ، يَقَعُ عليه دُونَ آعتبارِ فاعلِه وكونِهِ فاعلًا مخصوصًا . وإذا بَطَلَ هٰذا ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

فصل

ثمّ اللُّطْفُ قد يكونُ لطفًا في إيقاعِ فِعْلٍ وفي تَرْكِ فِعْلٍ وفي الإخلالِ بِفِعْلٍ مِن غَيْرِ فِعْلٍ تركٌ له ، لأنَّ الفعلَ ، كما يَدْعُو[1] إلى إيقاعِ فعلِ غيرِه ، فقد يَدْعُو[2] أيضًا إلى تَرْكِ فعلٍ آخرَ . وقولُ مَن قالَ منهم : إنَّ إيقاعَ الفعلِ أو الإخلالَ به قد يكونُ لطفًا في الإخلالِ به مِنْ غيرِ فِعْلِ تَرْكٍ له .

وهٰذِهِ الجملةُ مستقيمةٌ ، لأنّا نَأْمَنُهَا سِوَى قولِهم : إنَّ فِعْلَ غَيْرِ اللهِ ليسَ بخَلْقٍ للهِ ، تعالى ، ولا مِن مقدوراتِهِ في المعرفَةِ ، وقولِهم : إنَّ اللهَ يفعلُ الخبرَ عن إيقاعِ العقابِ وٱستحقاقِهِ بالمعصيةِ ؛ فإنَّ ذٰلكَ باطِلٌ لقيامِ الدليلِ على أنَّ [١٧٧ب] خبرَهُ قديمٌ غَيْرُ مَحْدَثٍ وقيامه أيضًا على خلقِهِ أعمالَ عِبَادِهِ وكونها مقدورةً لهم . وإنْ عَنَوْا بإخبارِهِ عن إيقاعِ العقابِ وٱستحقاقِهِ العبارةَ عن كلامِهِ بهٰذِهِ الأصواتِ المنطوقةِ وكونها ألفاظًا عربيّةً ، لم يَمْنَعْ كونُ فِعْلِهِ لذٰلكَ لطفًا . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ يدعو : ندعوا ، الأصل .

٢ يدعو : ندعوا ، الأصل .

فصل

قالوا : وجُمْلَةُ اللطفِ الداعِي إلى فِعْلِ الواجبِ أو القبيحِ تَنْقَسِمُ ثلاثةَ أقسامٍ . قسمٌ منها يُخْتَارُ عِندَه فِعْلُ الحسنِ أو القبيحِ لا محالةَ ؛ وهو أَقْوَى الأَلْطَافِ .

والضربُ الثاني يكونُ لطفًا في الفِعْلِ بمَعنَى أنَّهُ أَقْرَبُ أن يَخْتَارَ المُكَلَّفُ الفعلَ عِندَه وأَوْلَى أن يَخْتَارَهُ ، وإن لم يوجبِ ٱختيارَهُ له لا محالةَ .

والضربُ الثالثُ يكونُ لطفًا في الفعلِ بمَعنَى أنَّهُ يُسَهِّلُ على المكلَّفِ فِعْلَ ما أُمِرَ به وٱختياره له ، فيكونُ لطفًا في الواجبِ ويكونُ مُسَهِّلًا لفعلِ القبيحِ والاختيارِ له ، فيكونُ لطفًا في القبيحِ . وليسَ يخرجُ مَنْ هو لطفٌ وٱستصلاحٌ في بابِ الدينِ عن هٰذِهِ الأقسامِ .

وهٰذِهِ الجُمْلَةُ أيضًا صحيحةٌ ، غَيْرَ أنَّهُ لا يجبُ على اللهِ ، تعالى ، فِعْلُ لطفٍ موجبٍ لاقترانِ الفعلِ به ولا مُقَرِّبٍ إليه ولا مُسَهِّلٍ لفعلِهِ وٱختيارِه . وكلُّ ما نفعلُهُ مِنْ ذٰلكَ بفضلٍ وإحسانٍ منه على ما بَيَّنَّا مِن قَبْلُ .

قالوا : وكما أنَّ إيقاعَ الفعلِ قد يَدْعُو[1] إلى إيقاعِ فعلٍ آخرَ أو تركِهِ ، فكذٰلكَ أيضًا الإخلالُ بالفعلِ قد يَدْعُو[2] إلى إخلالٍ بِفِعْلٍ آخرَ أو إلى إيقاعِ فعلٍ آخرَ .

وهٰذا أيضًا ممَّا لا يَمْتَنِعُ عِندَنا ثبوتُهُ في المعلوم . وقد وُجد ذٰلكَ وعُرِفَ مِنْ حالِ الفاعِلِ والمُخِلِّ بالفعلِ .

---

١ يدعو : ندعوا ، الأصل .

٢ يدعو : ندعوا ، الأصل .

فصل آخر

وقدِ آختَلَفُوا في العباداتِ والمُحَرَّماتِ الشرعيّةِ : هل هي كلُّها لطفٌ في الواجباتِ العقليّةِ وتركِ القبائحِ العقليّةِ أو يجوزُ أن يكونَ منها ما هو كذٰلكَ ومنها ما يكونُ لطفًا في فِعْلٍ آخرَ شرعيّ ؟ يَجوزُ أن تكونَ[1] الصلاةُ لطفًا في [١٧٨أ] فعلِ الصيامِ ، لا في فِعْلٍ واجبٍ عقليّ ، وأن يكونَ الصيامُ لطفًا في فعلِ الحَجِّ فقط ، وإنْ[2] كانَ منها ما هو لطفٌ في العقليّاتِ ؟

فقال الجُبَّائيُّ وجماعةٌ منهم : إنَّ جميعَ الشرعيّاتِ لطفٌ في فِعْلِ العقليّاتِ ما خلا النوافل ، فإنَّها لطفٌ في فِعْلِ الفرائضِ الشرعيّةِ ، ولا يجوزُ أن يكونَ بعضُها لطفًا في فِعْلِ بعضٍ .

وقال آبنُ الجُبَّائيّ : بل يجوزُ ذٰلكَ فيها .

وهٰذا الذي قالَهُ هو الصحيحُ ، لأنَّه لا يَمْتَنِعُ أن يكونَ منها ما هو لُطْفٌ في بَدَلِهِ مِنَ الشرعيّاتِ ومنها ما هو لطفٌ في العقليّاتِ . ولا شيءَ يمنعُ مِنْ ذٰلكَ .

ونَظَرْنَا نحنُ في هٰذا البابِ وفي أنَّ النَّوافِلَ فقط مِنَ العباداتِ دَاعٍ[3] إلى فِعْلِ الواجباتِ الشرعيّةِ ، زَائِلٌ عِنَّا لأجلِ أنَّنا لا نُثْبِتُ في العقلِ واجبًا ولا قبيحًا ولا حَسَنًا ؛ فزالَ عِنَّا وجوبُ النظرِ في ذٰلكَ .

ومع ذٰلكَ فإنَّه لا شُبْهَةَ في إبطالِ قَوْلِ مَن زَعَمَ منهُم : إنَّ النوافلَ مِنَ الشرعيّاتِ ألطافٌ في فِعْلِ الواجباتِ الشرعيّةِ دُونَ العقليّةِ ، لأنَّ هٰذا مِمَّا لا حُجَّةَ عليه ولا دليلَ في العقلِ ولا السَّمْعِ يَمْنَعُ مِنْ كونِ سائرِ النوافلِ داعيةً إلى فِعْلِ الواجباتِ

---

١ تكون : يكون ، الأصل .

٢ وإن : مكرّر في الأصل .

٣ داع : داعي ، الأصل .

العقليّةِ ، وأنّه لا شيءَ منها يَدْعُو[١] إلى واجبٍ شرعيّ ، كما أنَّهُ لا دليلَ يَمْنَعُ مِن كَوْنِ جَميعِها داعيًا إلى الواجباتِ الشرعيّةِ ولا شيءَ منها يَدْعُو[٢] إلى واجبٍ عقليّ ؛ فيجبُ تجويزُ الأَمْرَيْنِ فيها .

وليسَ في قولِهِ ، تعالى : ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [٢٩ العنكبوت ٤٥] دليلٌ[٣] على أنَّ الفحشاءَ والمنكرَ الذي تَنْهَى عَنهُما[٤] شَرْعِيَّانِ دُونَ عَقْلِيَّيْنِ ، إذا زَعَمُوا أنَّ في العقلِ فحشاءَ ومُنْكَرًا[٥] مِنَ الفعلِ ، على أنَّهُ لا يمتنعُ أن يَنْهَى عن الفحشاءِ والمنكرِ ، وأن لا يكونا إلَّا شَرْعِيَّيْنِ ، ويَنْهَى أيضًا عمَّا لا يُوصَفُ عِندَهم بأنَّه فحشاءٌ ومُنكَرٌ مِنْ مقبّحاتِ العقولِ التي يَدَّعُونَها وعلى أنَّهُ ، لو سُلِّمَ كَوْنُ الصلاةِ داعيةً إلى تَرْكِ الفحشاءِ والمنكرِ لِمَوْضِعِ إخبارِه ، تعالى ، عن ذلكَ ، لم يجبْ أن يدلَّ خبرُهُ عنه بأنَّه [١٧٨ب] لا عبادةَ ولا شَرْعِيَّةَ إلَّا وهي لا تَنْهَى إلَّا عن فحشاءٍ أو منكرٍ ، بل تكونُ هٰذِهِ حالَ الصلاةِ في معلومِهِ ، وإنْ كانَ المعلومُ مِن حالِ الصلاةِ والحجِّ والزكاةِ أنَّهُ يَدْعُو[٦] إلى ما يَدْعُو[٧] به مِنَ الواجبِ العقليّ وتركِ القبيحِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ هٰذا القولُ .

قالوا : ومِن حَقِّ ما هو لطفٌ للمُكَلَّفِ أن يكونَ عالِمًا بحصولِهِ أو في حكمِ العالِمِ بذٰلكَ ، لأنَّه لا يَجُوزُ أن يَدْعُوَهُ إلى فِعْلِ شيءٍ أو الإخلالِ بشيءٍ ما لا يَعْلَمُهُ المُكَلَّفُ ولا يَصِحُّ أن يَعْلَمَهُ .

---

١ يدعو : ندعوا ، الأصل .
٢ يدعو : ندعوا ، الأصل .
٣ دليل : دليلا ، الأصل .
٤ تنهى عنهما : رى عنها ، الأصل .
٥ ومنكرًا : ومنكر ، الأصل .
٦ يدعو : ندعوا ، الأصل .
٧ يدعو : ندعوا ، الأصل .

ويجبُ ، إذا كانَ اللُّطْفُ ممَّا لا يُعْلَمُ كونُه أصلحَ ولُطْفًا بضرورةِ العقلِ ولا بدليلِه ، أن يَقِفَ العلمُ بكونِهِ كذٰلكَ على وُرُودِ سَمْعٍ وتوقيفٍ على أنَّ فِعْلَ ذٰلكَ الشيءِ ووقوعَهُ على بعضِ الوجوهِ لطفٌ ومصلحةٌ في التكليفِ .

وكذٰلكَ لم يَصِحَّ العلمُ بكونِ الصلاةِ والحجِّ مصلحةً ولطفًا مِن جهةِ العقلِ بضرورةٍ أو دليلٍ . ووَجَبَ وُقُوفُ العلمِ بذٰلكَ على وُرُودِ السَّمْعِ والتوقيفِ عليه .

وقد زَعَمَ أيضًا الموجبُونَ لِلُّطْفِ مِنَ القدريّةِ أنَّهُ ، متى كانَ المعلومُ مِنْ حالِ المُكَلَّفِ أنَّ مَصَالِحَهُ لا تَتِمُّ في جميعِ ما كُلِّفَهُ مِنَ العقليّاتِ إلَّا ببعثةِ الرسلِ إليه وتعبُّدِهِ بالشرعيّاتِ ، وَجَبَ عليه ، تعالى ، ولَزِمَهُ بعثةُ الرسلِ مع التكليفِ العقليّ وفي حالِهِ حتّى لا يَسْبِقَ أحدُ المُكَلَّفِينَ الآخرَ ولا يكونُ تكليفُ العقليّاتِ مُتَقَدِّمًا على البعثةِ وتكليفِ الشرعيّاتِ ، لأنَّ مصلحَتَهُ في العقليّاتِ كلِّها لا تتمُّ إلَّا بالبعثةِ والتَّعَبُّدِ الزائدِ على ما في العقلِ ؛ فلو أَخَّرَ ذٰلكَ عنه ، لكانَ اسْتِفْسَادًا له . وذٰلكَ محالٌ في صفتِهِ ، تعالى .

قالوا : وإنْ كانَتِ البعثةُ والتَّعَبُّدُ الشرعيُّ مصلحةً في بعضِ التكاليفِ العقليّةِ وفي بعضِ الأوقاتِ دُونَ بعضٍ ، وَجَبَتِ البعثةُ عليه ، سبحانَهُ ، في وقتِ تكليفِهِ ذٰلكَ الأمرَ العقليَّ ولأَوْجَبَ تقديمَ[1] البعثةِ إلى مَنْ هٰذِهِ حالُهُ قَبْلَ تكليفِهِ مَا البعثةُ لطفٌ في فعلِهِ . وهٰذا لا يُتَصَوَّرُ مِن قولِهم إلَّا بأن يكونَ مِنَ الأفعالِ العقليّةِ أو اللطف عنها ما يتأَخَّرُ تكليفُ فعلِهِ إلى [١٧٩أ] وقتٍ مخصوصٍ ؛ فأمَّا إنْ كانَ تكليفُ جميعِ العقليّاتِ حاصِلًا في وقتٍ واحِدٍ ، فإنَّهُ يجبُ اقترانُ البعثةِ ، وإنْ كانَتْ مصلحةً في بعضِ العقليّاتِ التي كَلَّفَهَا دُونَ بعضٍ ، لأنَّه يجبُ عليه عِندَهم اللطفُ في بعضِ ما كَلَّفَ فِعْلَهُ ، كما يجبُ عليه فِعْلُ اللطفِ في جميعِهِ ؛ فيجبُ تنزيلُ

---

١ تقديم : لقدم ، الأصل .

هٰذا مِن قولِهم على ما توجبُهُ بِدْعَتُهم .

وهٰذِهِ جُمَلٌ في أحكامِ اللطفِ والبعثةِ وما نقولُه نحنُ وهم فيها وفي التعبُّدِ كافيةٌ . وباللهِ التوفيقُ .

فصل

وكان الجُبَّائيُّ والجمهورُ مِنهُم إنَّما يُوجِبُونَ بعثةَ الرسلِ ، متى كانَ المعلومُ مِنْ حالِ إرسالِهم كونَهُ لطفًا في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ وتَجَنُّبِ القبائحِ لأجلِ أنَّ فِعْلَ اللطفِ واجبٌ عليه . ومتى لم يكُنْ لطفًا لهم ولا لأحَدٍ منهم ، حَسُنَتْ ، وإن لم تكُنْ واجبةً عليه . وكان وَجْهُ حُسْنِهَا كونَها مؤَكِّدَةً لأدِلَّةِ العقلِ فقط . وجَوَّزُوا على هٰذا بعثَتَهُم للدعاءِ إلى العقليّاتِ فقط مِن غَيْرِ زيادةِ تَعَبُّدِ شيءٍ ، يزيدُ على ما في العقلِ وجوبُهُ .

قالوا : ويَحْسُنُ أيضًا أن يُبْعَثُوا بزيادةِ عباداتٍ شرعيّةٍ للزيادةِ في الثوابِ ، غَيْرَ أنَّ ذٰلكَ وإنْ حَسُنَ ، فإنَّه غيرُ واجبٍ .

وهٰذا القولُ ليسَ ببعيدٍ على أصولِهِمْ مع تسليمِ إيجابِ العقلِ لبعضِ الأفعالِ والاجتنابِ لبعضِها ، لأنَّه ، إذا حَسُنَ منه ، تعالى ، نَصْبُ دليلٍ بَعْدَ دليلٍ ومتابعةُ ذٰلكَ في العقليّاتِ ، وإن لم يجبْ ، وكان وَجْهُ حُسْنِ نَصْبِ الدليلِ الثاني كونَهُ مُؤَكِّدًا لموجبِ الدليلِ الأوّلِ ، حَسُنَ أيضًا بعثةُ رسولٍ بتأكيدِ ما في العقلِ فقط .

وكذٰلكَ فإذا حَسُنَ منه ، تعالى ، بعثةُ الرسلِ بِتَحَمُّلِ الإخبارِ عنه ، سبحانَهُ ، بأنَّهُ واجدٌ لا شريكَ له ولا ولدَ ولا صاحبةَ ، وبِنَفْيِ الرؤيةِ له والسِّنَةِ والنَّومِ عنه ، وإنْ كانَتِ العقولُ دَالَّةً على ذٰلكَ ، حَسُنَ منه أيضًا بعثةُ الرسلِ بالإخبارِ عن حقائقِ الأمورِ العقليّةِ فقط حتّى لا يَتَحَمَّلُوا عنه غَيْرَهُ .

وكذٰلكَ فإذا حَسُنَ منه إنزالُ **[١٧٩ب]** الكثيرِ مِنَ القرآنِ الدالِّ كلّ شيءٍ منه على صِدْقِ الرسولِ وثبوتِ نبوَّتِهِ ، وكان وَجْهُ حُسْنِ ذٰلكَ التأكيدَ للدلائلِ على صدقِهِ ، فقد حَسُنَ أيضًا بعثتُهُ بتأكيدِ ما في العقلِ فقط .

وكذٰلكَ فإذا حَسُنَ منه ، تعالى ، متابعةُ إظهارِ الأعلامِ على الرسولِ الواجدِ شيئًا

بَعْدَ شيءٍ لتأكيدِ أمرِهِ والدلالةِ على صِدْقِهِ ، فقد حَسُنَ منه أيضًا بعثةُ رسولٍ بَعْدَ رسولٍ بالدعاءِ إلى شريعةٍ واحدةٍ مِن غَيْرِ زيادَةٍ فيها ولا نقصانٍ منها ولا تجديدِ الدعوةِ إليها بَعْدَ انْدِرَاسِهَا ، ولا ليَدْعُوَ[1] إليها مَن لم يكُنْ وَجَبَتْ عليه مِن قَبْلُ ، بل لتأكيدِ وُجُوبِهَا ولُزُومِ العملِ بها ، جازَ أيضًا وحَسُنَ بعثةُ الرسلِ لتأكيدِ ما في العقلِ فقط ، وإن لم يكُنْ هٰذا الحُسْنُ واجبًا عليه ، كما لم يجبْ متابعةُ إظهارِ الأعلامِ على الرسولِ الوَاحِدِ ومتابعةُ إرسالِ الرسلِ بشريعةٍ واحدةٍ ، وإنْ كانَ ذٰلكَ حَسَنًا مِنْ فِعْلِهِ .

وكانَ أبُو الجُبَّائِيِّ يَمْنَعُ مِن حُسْنِ بعثةِ الرُّسُلِ لهٰذا الغرضِ مِنَ التأكيدِ فقط ويزعمُ أنَّهُ ، متى وَجَبَ حُسْنُ البعثةِ ، وَجَبَتْ لا محالةَ على اللهِ ، تعالى .

قالَ : لأنَّ ما أَوْجَبَ حُسْنَ البعثةِ ، أَوْجَبَ لُزُومَ النظرِ في علمِ الرسولِ المبعوثِ . ويجبُ لذٰلكَ ، متى ثَبَتَ ذٰلكَ ، أن يكونَ ما أَوْجَبَ حُسْنَهَا ، أَوْجَبَ وُجُوبَها لا محالةَ .

قال : والدليلُ على ذٰلكَ أنَّهُ لو كانَ ما يُحَسِّنُ بعثةَ الرسولِ لا يوجبُ على المُرْسَلِ إليه النظرَ في آياتِهِ ، لجازَ وصَحَّ منه ، تعالى ، أن يبعثَ رسولًا إلى أُمَّةٍ ، يَدْعُوهُم إلى العلمِ بثبوتِهِ والتديُّنِ له ، وإن لم يَظْهَرْ عليه عِلْمًا دالًّا على صدقِهِ ، لأنَّ التأكيدَ لِمَا في العقلِ يَحصلُ بقولِ الرسولِ وبعثتِهِ ، وإن لم يجبْ على المبعوثِ إليهم النُّطْقُ فيما يدلُّ على صدقِهِ .

فإن قيلَ : لا يكونُ قولُهُ مُؤَكِّدًا لأدلَّةِ العقلِ إلَّا بأن يُعْلَمَ صدقُهُ وكونُهُ نبيًّا ، فقد وَجَبَ النَّظَرُ في آياتِهِ .

قال : ولا يجوزُ أنْ يوجبَ اللهُ ، سبحانَهُ ، النظرَ في آياتِهِ ، وليستْ له صفةٌ في

---

١ ليدعو ، لندعوا ، الأصل .

العقلِ ، تقتضي وجوبَهُ ، لأنَّ ذٰلكَ بمَعنَى الكذبِ والإخبارِ بأنَّ ما ليسَ بواجبٍ في العقلِ واجبٌ فيه . وذٰلكَ محالٌ [١١٨٠أ] في صفتِهِ ، تعالى وتَقَدَّسَ ، ولا أن يكونَ للنَّظَرِ في آيةِ الرسولِ ، إذا وَجَبَ ، وجهٌ[١] ، يقتضي وجوبَهُ . وليسَ ذٰلكَ إلَّا كونه لطفًا للناظِرِ في الآياتِ ؛ فأمَّا تأكيدُ الأدِلَّة ، فإنَّه غيرُ واجبٍ .

وهٰذا الذي قالَهُ لازمٌ على أصولِهم .

قال : وإنْ قالَ منهُم قائلٌ : ما أنكرتُم مِن حُسْنِ الإرسالِ ، ووُجُوبِ إظهارِ العلمِ على المرسَلِ ، وإن لم يجبْ على المبعوثِ إليهم النظرُ في ذٰلكَ العلم ؟

قيلَ له : إنَّما يَحْسُنُ إظهارُ العلمِ لأجلِ وُجُوبِ النظرِ فيه ، فإن لم يجبْ النظرُ فيه ، لم يَحْسُنْ إظهارُهُ وكانَ فِعْلُهُ عبثًا . وهٰذا أيضًا واجبٌ على أصولِهم ، لأنَّه إنَّما يَظْهَرُ للعلمِ به صدقُ الرسولِ ، فيكونُ إخبارُهُ عن الأمورِ العقليّةِ تأكيدًا للأَدِلَّةِ عليها . ومتى لم يعلمْ صدقه ، لم يكُنْ قولُه دليلًا ولا مُؤَكِّدًا ، لأنَّه إنَّما يقولُ الرسولُ للأُمَّةِ : إنّي رسولُ اللهِ إليكم ومُخْبِرٌ لكم عنه بوجوبِ الواجبِ العقليّ وقُبْحِ القبيحِ ووُجُوبِ أجتنابِهِ ؛ فإن لم يجبْ عليهم النظرُ في أعلامِهِ ، لم يجبْ عليهم العلمُ بصدقِهِ وجازَ لهم الإعْرَاضُ عن قولِهِ وتَرْكُ الإحْفَالِ والاكتراثِ بخبرِه . وكانَتْ بعثتُهُ على هٰذا الوجهِ عبثًا ، لا وَجْهَ في الحكمةِ لها .

فيقالُ له ولِمَنِ اعْتَلَّ بهٰذا مِنْ أَتْبَاعِهِ : إذا جازَ أن يَنْصِبَ دليلًا بَعْدَ دليلٍ على العقليّاتِ ، وإن لم يجبِ النظرُ في الدليلِ الثاني والثالثِ ، وإن كانَ دالًّا ، فلِمَ لا يجوزُ أيضًا أن يُظْهِرَ العلمَ على الرسولِ ، وإن لم يجبِ النَّظَرُ فيه ، وإنْ كانَ دليلًا على صِدْقِهِ ؟

فإن قالوا : ليسَ يجوزُ أن يَنْصِبَ دليلًا عقليًّا لا يجبُ النظرُ فيه ، غَيْرَ أنَّهُ ، إذا

---

١ وجه : وجها ، الأصل .

نَصَبَ دليلَيْنِ ، كانَ المُكَلَّفُ مُخَيَّرًا في النَّظَرِ في أيّهما شاءَ . وإذا نَظَرَ في أَحَدِهِمَا ، سَقَطَ عنه النظرُ في الآخرِ .

قيلَ لهم : فكذٰلكَ يجبُ إذا كانَ قولُ الرسولِ دَالًّا على ما يدلُّ عليه العقلُ ، وَجَبَ كونُ المُكَلَّفِ مُخَيَّرًا في النظرِ في أيّهما شاءَ . وإذا نَظَرَ في أَحَدِهِما ، سَقَطَ عنه النَّظَرُ في الآخرِ .

قيلَ لهم : فكذٰلكَ يجبُ إذا كانَ قولُ الرسولِ دالًّا على ما يدلُّ عليه العقلُ ، وَجَبَ كونُ المُكَلَّفِ مُخَيَّرًا في النظرِ في أيّهما [١٨٠ب] شاءَ . وإذا نَظَرَ في أحدِهما ، سَقَطَ عنه النَّظَرُ في الآخرِ[١] ؛ فإذا نَظَرَ في العقليّ ، سَقَطَ عنه وجوبُ النظرِ في قولِ الرسولِ وصِدْقِهِ وفيما يدلُّ على ذٰلكَ مِنْ آياتِهِ . ولا فَصْلَ في ذٰلكَ .

والأَوْلَى في الجوابِ على أَصْلِ ٱبنِ الجبّائيّ عن هٰذِهِ المطالبةِ أن يقالَ : إنَّهُ إنّما ينصبُ ، تعالى ، دليلًا بعد دليلٍ على العقليّاتِ لوجْهٍ وَجَبَ عليه ذٰلكَ . وقد يكونُ وجهُ وجوبِ نصبِ الثاني مِنَ الأَدِلَّةِ هو علمُهُ ، فإنَّ بعضَ المُكَلَّفِينَ لا ينظرُ في الدليلِ الأوّلِ ولا يقعُ منه النَّظَرُ إلّا في الدليلِ الثاني ولا تَنْسَهِّلُ دواعيهِ إلّا إلى النظرِ فيه دُونَ الأوّلِ ؛ فيكونُ نَصْبُهُ الثاني واجبًا عليه لهٰذا الغرضِ .

وقد يكونُ وجهُ وجوبِ نصبه الدليلَ الثاني علمُهُ بأنَّ المُكَلَّفَ يكونُ أَقْرَبُ إلى فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ وٱجتنابِ القبائحِ عِندَ قضيّتِهِ[٢] والعلمِ به ، وأقربُ إلى فعلِ المعرفةِ بما هو دليلٌ عليهِ ، فيكونُ ذٰلكَ جهةً لوجُوبِ قضيّتِهِ[٣] .

---

١ الاخر : + قيل لهم فكذلك يجب إذا كان قول الرسول دالًا على ما يدل عليه العقل وجب كون المكلّف مخيرا في النظر في ايهما شا : مكرّر في الأصل .

٢ قضيّته : قضيّه ، الأصل .

٣ قضيّته : فصبته ، الأصل .

ويجبُ أن يكونَ هٰذا هو جوابُهم عنِ المطالَبَةِ بوجهِ حُسْنِ إظهارِ علمٍ بعدَ علمٍ على الرسولِ الواجدِ وإنزالِ قرآنٍ بعدَ قرآنٍ . ويكونُ معجزًا دَالًّا على صِدْقِ الرسولِ ، لأنَّه إذا حَسُنَ ذٰلكَ ، وَجَبَ . وكان وجهُ وجوبِهِ أن يعلمَ ، تعالى ، أنَّهُ قد يَقْلِبُ وقوعَ الثاني على الوجهِ الذي لوقوعِهِ عليه يكونُ معجزًا مَن لم يَعْلَمْ وُقُوعَ الأوَّلِ ، إذ لم يَعْلَمِ الوَجْهَ الذي لوقوعِهِ عليه كانَ معجزًا .

وقد يكونُ وَجْهُ وجوبِ نصبِهِ الثاني علمُهُ بأنَّ المكلَّفَ لتصديقِ الرسولِ يكونُ عِندَ النظرِ فيه أَقْرَبَ إلى فِعْلِ العِلْمِ بصدقِهِ وإلى طاعتِهِ والانقيادِ له والتَّمَسُّكِ بشرعِهِ . ومثلُ ذٰلكَ قد يَتَّفِقُ في المعلومِ . وهٰذا يوجبُ ما قالَهُ مِنْ أنَّهُ ، مَتَى حَسُنَ متابعةُ الأدلَّةِ العقليّةِ ومواصلةُ فعلِ الإعلامِ على يدِ الرسولِ ، وَجَبَ ذٰلكَ .

وكذٰلك فَقَدْ يَتَّفِقُ في المعلومِ أنَّ مِنَ المُكَلَّفِينَ مَنْ يُعْرِضُ عَنِ النظرِ في سورةِ البقرةِ ويَثْقُلُ ذٰلكَ عليه ويجبُ عليه النظرُ [١٨١أ] في آلِ عمران ، فيجبُ إنزالُها لذٰلكَ . وهٰذا يسقطُ به اعتماد مخالفتِهِ مِنَ القدريّةِ على حُسْنِ مخالفتِهِ مِنَ القدريّةِ على حُسْنِ متابعَةِ نَصْبِ الأَدِلَّةِ للتأكيدِ فقط .

وهٰذا جوابُهُ عن وُجُوبِ بعثةِ الرسلِ لتأكيدِ ما في العقلِ ، لأنَّه يجبُ ذٰلكَ عليه لِعِلْمِهِ بأنَّ المُكَلَّفِينَ أو بعضَهم لا يَنظرُونَ في العقليّاتِ قَبْلَ بعثتِهِمْ وتنبيههم ، وأنّهم أَقْرَبُ إلى فِعْلِ النظرِ وغيرِهِ مِنَ الواجباتِ عِندَ دَعْوَتِهم . وكذٰلكَ يقولُ في إخطارِهِ الخواطرَ الداعيةَ إلى فعلِ النظرِ ووُجُوبِه ، لأنّها عِندَه بمثابَةِ دعوةِ الرُّسُلِ وداعيةٌ إلى مِثْلِ ما يَدْعُو[١] إليه مِنْ وُجُوبِ النظرِ والتحذيرِ مِن تركِهِ .

---

١ يدعو : ندعوا ، الأصل .

فصل

ويجبُ على أُصُولِهم ، متى وَجَبَ النظرُ في أعلامِ الرسلِ ، لِيُعْلَمَ به تأكيدُ خبرِهم لِمَا في العقلِ ، أن يكونَ ذٰلكَ إنَّما يجبُ عليهم ، لِيَصِلُوا به إلى ما هو مصلحةٌ لهم ونفعٌ يَصِلُونَ إليه ، كما أنَّهُ ، إذا وَجَبَ عليهم النظرُ في العقليّاتِ وفي معرفةِ اللهِ ، تعالى ، كانَ وجهُ وجوبِ ذٰلكَ عليهم تعلُّقَ ذٰلكَ لمَصْلَحتِهم وانتفاعِهم .

قال ابنُ الجُبَّائيّ واتباعُهُ : ولو لم يكُنْ فِعْلُ النظرِ في آياتِ الرُّسُلِ وأدلَّةِ العقلِ مِنْ مصالحِ الناظرِ وما يَؤُولُ إلى نَفْعِهِ ومَصَالِحِهِ ، لم يجبْ عليه النظرُ في ذٰلكَ . ولو وَجَبَ عليهِ فِعْلُ نَظَرٍ ومعرفةٍ وتَمَسُّكٍ بشرعٍ ليسَ لمَصَالِحِهِ ، لم يكُنْ وجوبُ بعضِ ما ليسَ مِنْ مصلحتِهِ أَوْلَى مِنْ بعضٍ ؛ فكانَ يجبُ عليه مِن جهةِ العقلِ فِعْلُ كلِّ ما ليسَ بمتعلِّقٍ بمصلحتِهِ ، لأنَّه ليسَ وجوبُ نقضِ ذٰلكَ أَوْلَى مِنْ وجوبِ بعضٍ .

قالوا : وهٰذا مِمَّا قد عُلِمَ فسادُهُ .

قالوا : ويُبيِّنُ هٰذا أنَّهُ ، لو وَجَبَ على العاقلِ فِعْلُ ما لا يتعلَّقُ به لمَصْلَحتِه ، لجازَ أن يَبْعَثَ اللهُ ، تعالى ، رسولًا ، لِيَدْعُوَ إلى معرفةِ تَصَرُّفِ أهلِ الأسواقِ ومتاجرِهم وقَدْرِ بضائعِهم وإلى العلمِ بِقَدْرِ مثاقيلِ بعضِ الأجسامِ ، وإن لم يكُنْ في عِلْمِهِ بذٰلكَ مصلحةٌ له ، ولَوَجَبَ أيضًا أن يَلْزَمَ مَن لم يُبْعَثْ إليه الرسولُ مِنَ التصديقِ لهُ والنظرِ في آياتِهِ مِثْلُ ما يَلْزَمُ مَنْ هو مبعوثٌ [١٨١ب] إليه . ولَمَّا بَطَلَ هٰذا ، ثَبَتَ بذٰلكَ أنَّهُ لا يَلزمُ المبعوثَ إليه النظرُ في علمِ الرسولِ والتصديقِ له إلَّا لِتَعَلُّقِ ذٰلكَ بمَصْلَحتِهِ .

فيقالُ له : إذا كانَ النَّظَرُ في الأَدِلَّةِ على معرفةِ اللهِ ، تعالى ، وآياتِ رُسُلِهِ وتصديقُهم الذي هو لطفٌ لهم في فِعْلِ معرفتِهِ ، سبحانَهُ ، والواجباتِ العقليّةِ وتجنُّبِ القبائحِ مِمَّا يجبُ على المُكَلَّفِ فِعْلُهُ ويقبحُ مَنْ تركَهُ ويَسْتَحِقُّ الذَّمَّ والعقابَ بأن لا يفعلَهُ ،

فمَا أَنْكَرْتَ مِن وجوبِ المعرفةِ وشكرِ النعمةِ وفعلِ النظرِ المُؤَدِّي إلى ذٰلكَ والنظرِ في آياتِ الرسلِ ووجوبِ تصديقِهم والتمسُّكِ بشرائِعِهم ، إن كانَتْ معَهُم شرائعُ ، تزيدُ على الواجباتِ العقليّةِ ، وإن لم يكُنْ في ذٰلكَ نَفْعٌ[1]ولا مصلحةٌ لهم ، وإنّما يَلْزَمُهُمْ فِعْلُ ذٰلكَ أَجْمَعَ لوجوبِ نقضِهِ في العقلِ ، وكون بعضِهِ دَاعيًا[2]إلى فِعْلِ الواجبِ العقليّ ولطفًا في القيامِ به وٱجتناب القبائحِ العقليّةِ . والواجبُ وما يَدْعُو[3] إليه يجبُ أن يُفْعَلَ لكونِهِ واجبًا فعلُهُ فقط ، لا مِنْ حيثُ هو مصلحةٌ لِفَاعِلِهِ ؛ فلِمَ زَعَمْتَ أنَّ ذٰلكَ لا يجبُ ، متى لم يكُنْ فِعْلُهُ مصلحةً للعاقِلِ ؟ فلا يجدُ في ذٰلكَ متعلّقًا .

ويقالُ له : أنتَ لا تزعمُ أنَّ المنافعَ مِنَ الثوابِ إنّما تُسْتَحَقُّ على فِعْلِ الوَاجِبِ مِنْ حيثُ كانَ واجبًا ، وإنّما تُسْتَحَقُّ مِن حيثُ كانَ الواجبُ شَاقًّا فِعْلُهُ . ولو لم يكُنْ شاقًّا على فاعِلِهِ ، لم يجبْ أن[4]يفعلَهُ ولا أن يفعلَهُ إلَّا لمَصْلَحَتِهِ . ولذٰلكَ وَجَبَ على القديمِ ، سبحانَهُ ، عِندَكَ فِعْلُ الثوابِ والعوضِ ، وإن لم يكُنْ لطفًا له في شيءٍ ولا مصلحةً له ، وإنّما يَحْسُنُ منه فعلُهُ ويجبُ لكونِهِ واجبًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ فِعْلُ المعرفةِ وكلِّ ما هو دَاعٍ إليها ولطفٌ فيها مِن تصديقِ نَبِيّ وتَمَسُّكٍ بشرعِهِ وغَيْرِ ذٰلكَ لوجوبِهِ ، وإن لم يكُنْ مِنْ مصالِحِ فاعِلِهِ وألطافِهِ ، كما يجبُ عليه فعلُهُ ، وإنْ كانَ مِن مصالِحِهِ . ولا مخرجَ من ذٰلكَ .

ولو وَجَبَ الفِعْلُ على العاقِلِ لكونِهِ مِنْ مصالِحِهِ ، لَوَجَبَ عليه فعلُ القبيحِ ، إذا

---

١ نفع : نعفا ، الأصل .

٢ داعيًا : داعٍ ، الأصل .

٣ يدعو : يدعوا ، الأصل .

٤ أن : – ، الاصل .

كانَ له فيه نفعٌ عظيمٌ[1] يُوَفِّي على الذَّمِّ عليه لكونِهِ مصلحةً له . وهٰذا باطِلٌ عِندَهم .

ويقالُ [١٨٢أ] له أيضًا : ما أَنْكَرْتَ مِن وجُوبِ فِعْلِ المعرفةِ وكلِّ ما يَدْعُو[2] إليها مِن تصديقِ نَبِيٍّ وتَمَسُّكٍ بِشَرْعٍ ، إنْ كانَ له ، وإنْ كانَ فِعْلُ ذٰلكَ شاقًّا على المُكَلَّفِ وإن لم يَسْتَحِقَّ على ذٰلكَ ثوابًا ولا نفعًا ولم يكُنْ ذٰلكَ مِنْ مصالِحِهِ ، وإنّما يجبُ فِعْلُ ذٰلكَ عليه لكونِهِ واجبًا فقط ؛ فلِمَ قُلْتَ : إنَّهُ إذا كانَ الواجبُ شاقًّا ، وَجَبَ ٱسْتِحْقاقُ نفعٍ وثوابٍ عليه ؟

وما أَنْكَرْتَ مِنْ أن لا يجبَ ذٰلكَ ، كما لا يجبُ على قاضٍي[3] ما عليه مِن الدَّيْنِ وَرَادِّ الوديعةِ والمُسْلِمِ نَفْسَهُ للقَصَاصِ منه وغرمِ ما جَنَاهُ نفعٌ ولا ثوابٌ ، وإنْ شَقَّ ذٰلكَ عليه وأَلِمَ له لأجلِ أنَّهُ واجبٌ ، وإنْ كانَ شاقًّا . ولا ثوابَ يجبُ على الخروجِ مِنَ الواجبِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ قولُهم : إنَّهُ لا يجبُ على العبدِ فِعْلُ المعرفةِ والشكرِ وتصديقِ الرسلِ والنظرِ في آياتِهم إلَّا للمصلحةِ والنفعِ .

---

١ نفع عظيم : نفعا عظيما ، الأصل .

٢ يدعو : ندعوا ، الأصل .

٣ على الإضافة .

فصل

وإن قال منهم قائلٌ : فَفِعْلُ المعرفةِ والشكرِ وتصديقِ الرسلِ والنظرِ في أعلامِهم ، وإنْ فُعِلَ لوجوبِهِ ، فهو مِن سائغِ فاعلِهِ ومصالِحِهِ لأجلِ أنَّهُ ، لو لم يَفْعَلِ الواجبَ مِن ذٰلكَ ، لا يستحقُّ الذَّمَّ وأَليمَ العقابِ على تركِهِ الواجبَ أو كونِهِ غَيْرَ فاعِلٍ له مِنْ غَيْرِ دخولٍ في تَرْكٍ . ودَفْعُ الضَّرَرِ والعقابِ نفعٌ عظيمٌ ؛ فقد عادَ الأمرُ إلى أنَّ فِعْلَ ذٰلكَ أَجْمَعَ لا يَحْسُنُ إلَّا للمصلحةِ .

يقالُ : إن أُرِيدَ بالمصلحةِ بِفِعْلِ ذٰلكَ والنفع دفعُ الذَّمِّ والعقابِ الوَاجِبَيْنِ بالإخلالِ به ، فذٰلكَ مُسَلَّمٌ لكُم على دعواكُم قُبْحَ تَرْكِهِ وٱستحقاقَ العقابِ . وإنْ أُرِيدَ به ٱستحقاقُ ثوابٍ دائمٍ على فعلِهِ ونفعٌ عظيمٌ ، فهٰذا هو الذي تُخالَفُونَ فيه ؛ فمِنْ أينَ أنَّهُ يجبُ ثوابُهُ على ما ، لو أَخَلَّ به ، لا يَسْتَحِقُّ العقابَ ؟ وهو إنَّما يفعلُهُ لوجوبِهِ عندكم في عقلِهِ ، ولأنَّه يَدفعُ به عن نفسِهِ عظيمَ العقابِ المُسْتَحَقِّ بالإخلالِ به ؛ فمِنْ أين أنَّهُ يجبُ الثوابُ على معرفةِ التوحيدِ والنُّبُوَّةِ وما يَدْعُو[1] إلى ذٰلكَ ويُقَرِّبُ ؟ فلا يجدونَ فيه مُتَعَلَّقًا .

وليسَ لهم أن يقولوا : إنَّ جهةَ ٱستحقاقِ الثوابِ على الواجبِ كونُهُ شاقًّا على فاعلِهِ ، لأنَّ كونَهُ شاقًّا لا يُخرِجُهُ عنِ الوجوبِ ، وإنّما يفعلُ لكونِهِ [١٨٢ب] راجيًا ؛ فلا ثوابَ له عليه ، وإنْ كانَ شاقًّا . واللهُ أَعْلَمُ .

---

١ يدعو : ندعوا ، الأصل .

فصل

وإنْ قال منهم قائلٌ : كيفَ يجوزُ أن تقولوا أن يكونَ وجهُ حُسْنِ بعثةِ الرسلِ والنظرِ في أعلامِهم إنّما هو لتأكيدِ ما يدلُّ على التوحيدِ والصانعِ وصفاتِه ووجوبِ شكرِه وحكمتِه مع أنَّهُ لا يَصِحُّ عِلْمُ المُكَلَّفِ بصدقِ الرُّسُلِ وكونُ ما يَظْهَرُ عليهم معجزًا مِنْ قِبَلِهِ ، تعالى ، إلّا بَعْدَ تَقَدُّمِ معرفتِهِ ومعرفةِ صفاتِهِ وتفرُّدِهِ ، تعالى ، بالقدرة على ما يُصَدِّقُهُم به مِنَ الآياتِ ؟ وإذا وَجَبَ تقدُّمُ هٰذِهِ المعرفةِ ، ٱسْتُغْنِيَ بها عن بعثةِ الرسلِ ، إنْ كانوا إنَّما يُبْعَثُونَ لأجلِ حصولِهَا .

يقالُ لهم : ما أنكرتُم مِنْ أنَّهُ يصحُّ أنْ يُعلمَ ثبوتُ الصانعِ وتوحيدُهُ وحكمتُهُ وما هو عليه مِنْ صفاتِهِ بخبرِ الرسولِ ، وإنْ كانَ قد تَقَدَّمَ علمُهُ بذٰلكَ مِنْ جهةِ العقلِ ، فيحصلُ له بذٰلكَ عِلْمَانِ بِدَلِيلَيْنِ . أحدُهما عقليٌّ وهو المُقَدَّمُ . والآخرُ سَمْعِيٌّ وهو المُتَأَخِّرُ ؛ فما يُحيلُ ذٰلكَ ويَمنعُهُ ؟ ويكونُ هٰذا المَعنَى هو الذي أَرَدْنَاهُ بالتأكيدِ .

فإن قالوا : قد ثَبَتَ أنَّ العالِمَ بالشيءِ بدليلٍ لا يَصِحُّ مع علمِهِ به أن يعلمَهُ بدليلٍ ثانٍ[1]، وأنَّهُ إنّما ينظرُ الناظِرُ في الدليلِ الثاني ، لِيَعْلَمَ كونَه دليلًا عليه ، لا لِيَسْتَدْرِكَ العلمَ به بمدلُولِهِ مع تَقَدُّمِ علمِهِ به .

يقالُ لهم : لم قُلْتُم ذٰلكَ ؟ وما أنكرتُم مِنِ ٱمتناعِ عِلْمِ المضطرِّ والقديمِ ، تعالى ، بما هما عالِمَانِ به ؟ وإنْ صَحَّ ذٰلكَ في المكتسِبِ للعِلْمِ ، لأنَّ القديمَ يحيلُ عليه الاستدلالَ ولأنَّ منكم مَن يقولُ : ليسَ فعلُهُ مِنْ مقدوراتِهِ ، والمضطرُّ إلى العلمِ بالشيءِ لا يَصِحُّ مع كونِهِ عالِمًا به ضرورةً أن يكونَ له عليه دليلًا ، فينظر فيه أو لا ينظر . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما أَدَّعَيْتُمْ .

---

١ ثانٍ : ثانى ، الأصل .

هٰذا على أنَّ مِنكُم مَن يقولُ : يَصِحُّ عِلْمُ المُسْتَدِلِّ على الشيءِ والعالِمِ به بدليلٍ وضرورةٍ أن يعلمَهُ بعلمٍ ثانٍ ، غَيْرَ أنَّهُ لا داعيَ له إلى ذٰلكَ ؛ فإذا كانَ ذٰلكَ مقدورًا له ، فما المانِعُ له مِن فِعْلِهِ ؟ فلا يَقْدِرُونَ على ذِكْرِ مَنْعٍ له مِنْ فِعْلِ ذٰلكَ .

ويقالُ لهم : [١٨٣أ] فما أنكرتُم مِن صِحَّةِ فِعْلِ العاقِلِ عليكم ثانيًا بالنظرِ في آياتِ النبيِّ والعلمِ بصدقِهِ على ما قلناهُ ؟ ويكونُ فعلُ العلمِ الثاني الواقعِ عن قولِ الرسولِ لطفًا له في التَّمَسُّكِ بالعِلْمِ الأوَّلِ الواقعِ له مِنْ جهةِ العقلِ أو في فِعْلِ غَيْرِهِ مِنَ الواجباتِ العقليّةِ ؛ فيحسُنُ فِعْلُهُ لكونِهِ لُطْفًا في التَّمَسُّكِ بالواجبِ ، وإن لم يكُنْ فيه نفعٌ ولا ثوابٌ[1]، بل يجبُ فِعْلُهُ لكونِهِ لُطْفًا في الواجبِ العقليّ فقط .

فإن قالوا : ليسَ يصحُّ ، لو كانَ ما ذكرتُم ، أن يكونَ فِعْلُ الثاني بالتوحيدِ ووجوب الشكرِ لُطْفًا في التَّمَسُّكِ بالعِلْمِ الأوَّلِ أو بغيرِهِ مِنَ الواجِبَاتِ لأجلِ أنَّ العاقِلَ لا يَفْصِلُ بَيْنَ العلمِ الثاني والأوَّلِ ولا يَتَمَيَّزَانِ له ولا يحلُّ نفسَهُ في كونِهِ عالِمًا بالشيءِ بِعِلْمَيْنِ متزايدِ الحالِ على كونِهِ عالِمًا به بعلمٍ واحِدٍ ومَنْ هو ما لطفٌ للمُكَلَّفِ أنْ يكونَ عالِمًا به ؛ فبَطَلَ ما قُلتُم .

يقالُ لهم : هٰذا أيضًا غيرُ مُسَلَّمٍ لكُم مع قولِكُمْ بجوازِ اجتماعِ عِلْمَيْنِ بمعلومٍ واحِدٍ على وَجْهٍ واحِدٍ في زَمَنٍ واحِدٍ ، كما لا نُسَلِّمُ لكُم أنَّ حالَ العالِمِ بالشيءِ ضرورةٌ غَيْرُ زائدةٍ على حالِ العالِمِ بهِ بدليلٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلتُم .

ويقالُ : فيجبُ على هٰذا الأصلِ أن لا يكونَ فِعْلُ العبدِ لمعرفةِ اللهِ ، تعالى ، لُطْفًا له في فِعْلِ الواجباتِ وتَرْكِ القبائِحِ ، كما أنَّ فِعْلَ اللهِ ، تعالى[2]، المعرفةَ فيه ليستْ

---

١ نفع ولا ثواب : نعما ولا ثوابا ، الأصل .

٢ تعالى : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

بِلُطْفٍ له في ذٰلكَ . وقد قُلتُم : إنَّ المعرفَةَ مِنْ فِعْلِنَا لطفٌ[1] ومِثْلَها مِنْ فعلِ اللهِ ، تعالى ، ليسَ بلطفٍ . والعاقلُ لا يَفْصِلُ بَيْنَ كونِهِ عالِمًا بالشيءِ ضرورةً وعالِمًا به بدليلٍ ؛ فقد جعلتُم اللُّطْفَ له ما لا يَتَمَيَّزُ مِمَّا ليسَ بلطفٍ له . وهٰذا نقضُ ما أَصَّلْتُمْ .

فإن قالوا : كلُّ عاقِلٍ يَفْصِلُ بَيْنَ العِلْمَيْنِ ويجدُ في نفسِهِ حاجتَهُ إلى النَّظَرِ فيما يعلمُهُ بدليلٍ وغِناهُ عن ذٰلكَ فيما يَعْلَمُهُ ضرورةً وما لا يُمْكِنُهُ دَفْعُ العلمِ به وٱعتراضُ شبهةٍ فيه .

قيلَ لهم : هٰذا الوجودُ إنّما هو وجودٌ للحاجَةِ إلى النظرِ ، لا لاختِلَافِ العِلْمَيْنِ ومتوهّمًا له ، وإنْ تَعَلَّقَا بِمُتَعَلَّقٍ واحِدٍ على وَجْهٍ واحِدٍ ، وإلَّا فكلُّ عاقِلٍ أيضًا يجدُ **[١٨٣ب]** عِندَ عِلْمِهِ بالحدوثِ والمحدثِ وصفاتِهِ لخبرِ الرسولِ الحاجةَ إلى النظرِ في أَعْلَامِهِ . وكذا القلبُ والفكرُ في الاستدلالِ بها على نُبُوَّتِهِ .

فإن قالوا : هٰذا الوجودُ إنّما هو وجودٌ لألَمِ النَّظَرِ والكُرْبَةِ ، وليسَ بوجودٍ لاختِلَافِ العِلْمَيْنِ .

قيلَ لهم : وكذٰلكَ المُسْتَدِلُّ على معرفتِهِ ، تعالى ، ليسَ يجدُ ٱختلافَ العلمِ به الواقعَ عن نَظَرٍ والعلمِ الذي يقعُ به ضرورةً مع كونِهِمَا مُتَعَلِّقَيْنِ بمتعلَّقٍ واحِدٍ على وَجْهٍ واحِدٍ ، وإنّما يجدُ ألَمَ النَّظَرِ في معرفتِهِ والحاجةَ إليه . وليسَ ذٰلكَ بوُجُودٍ لاختِلَافِ العِلْمَيْنِ .

وقد عُلِمَ أنَّ النظرَ في المعرفةِ لم يُفْرَضْ ويجبْ لِنَفْسِهِ ، وإنّما يجبُ ، لِتَحْصُلَ المعرفةُ بَعْدَهُ ؛ فإذا لم يَفْصِلِ العالِمُ بَيْنَ المَعْرِفَتَيْنِ به ، تعالى ، ٱستحالَ كونُ أحدِهما لُطْفًا له في فِعْلِ الواجِبَاتِ دُونَ الأُخرَى مع ٱستحالةِ عِلْمِهِ بالفصلِ بَيْنَهُمَا .

---

١ لطف : لطفا ، الأصل .

وهٰذا يوجبُ لا محالةَ أنْ تكونَ المعرفةُ مِنْ فعلِهِ لُطفًا وأن يَقبُحَ منه تكليفُ فِعْلِ المعرفةِ ، لتكونَ ، إذا حَصَلَتْ ، ومثلها لطفٌ مِنْ فِعْلِهِ أو أضطرَّ إليها ، وسيَّمَا مع العلمِ بأنَّ كثيرًا مِمَّنْ كُلِّفَهَا لا يفعلُها ويُعرِضُ عن فِعْلِ النظرِ المُوَلِّد لها عِندَهم . وهٰذا ما لا فَصْلَ لهم فيه .

ويقالُ لهم : ما أنكرتُم مِن حُسْنِ إرسالِهِ الرسولَ ، ليَعْلَمَ المُكَلَّفُ أنَّهُ نبيٌّ فقط ، وأنْ يكونَ علمُهُ بأنَّه نبيٌّ لطفًا له مِنْ فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ التي هي عن معرفةِ اللهِ ، تعالى ، وما هو عليه وتَجَنُّبِ القبائحِ العقليّةِ التي هي عَيْنُ الجهلِ به ، سبحانَهُ ؟ ومتى صَحَّ كونُ العِلْمِ بأنَّه نبيٌّ لطفًا في فِعْلِ هٰذِهِ الأمورِ ، حَسُنَ الإرسالُ ووَجَبَ ، وإن لم يُعْلَمْ مِنْ جهةِ النبيّ شيءٌ ، لا يُعلمُ إلَّا مِن جهتِهِ ؛ فما الذي يَدْفَعُ هٰذا ؟

فإن قالوا : لو جازَ هٰذا وصَحَّ ، لَجَازَ أن يُبعثَ الرسولُ ، ليَعْلَمَ المُكَلَّفُونَ أنَّهُ رسولٌ فقط ، وإن لم يُؤَدِّ إليهم شيئًا ، لا يُعْلَمُ إلَّا مِنْ جهتِهِ .

قيلَ لهم : ما أنكرتُم مِن ذٰلكَ وهو الذي نُطَالِبُكُم به ؟

فإن قالوا : لو جازَ هٰذا ، لجازَ أنْ تَظْهَرَ المعجزاتُ على الصَّالِحِينَ ، لِيَعْلَمَ الناسُ أنَّهم أولياءُ صالِحُونَ بأن يعلمَ أنَّ عِلْمَهُمْ بذٰلكَ مِنْ حالِهم لطفٌ في فِعْلِ بعضِ الواجباتِ .

[١٨٤أ] قيلَ لهم : ما أنكرتُم مِن ذٰلكَ ؟ وقد نَقَضْنَا عليهم إحالةَ إظهارِ الأمورِ الخارجةِ للعادَةِ على الصَّالِحِينَ وإن لم يُسَمَّ معجزًا في كتابِ الفرقِ بين معجزاتِ النَّبِيِّينَ وكراماتِ الصَّالِحِينَ وكتابِ تعريف عجزِ القدريّةِ عن تصحيحِ دلائلِ النُّبُوَّةِ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ . ولعلَّنا أن نَذْكُرَ فَصْلًا في ذٰلكَ مِنْ بَعْدُ في أحكامِ المعجزاتِ ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : فهٰذا تجويزُ أن تظهرَ المعجزاتُ على الرسولِ ، لِيُعَرِّفَهُمْ ما يَعْرِفُونَهُ عقلًا ،

بل لِيُعَرِّفَهُمْ حالَ ما يعرفونَهُ اضطرارًا ويُخْبِرَهُمْ عن وجودِ ما يشاهدونَهُ ، متى عَلِمَ ، سبحانَهُ ، أنَّ عِلْمَهم بأنَّه غنيٌّ وأنَّ إخبارَهُ لهم عنِ المشاهداتِ وعَمَّا هم به عالمُونَ لطفٌ لهم في فِعْلِ الواجباتِ أو بَعْضِها .

قيلَ لهم : ما أنكرتُم مِن وُجُوبِ ذٰلكَ بأن يَعْلَمَ كونَهُ لطفًا ومِنْ وجوبِ إرسالِ مَنْ هٰذا المعلومُ مِنْ إرسالِهِ وخَبَرِه ، إذا كانَ فِعْلُ اللطفِ عليه واجبًا عندكم ؟ فلا يجدونَ لذٰلكَ مدفعًا .

فإن قالوا : إنَّ إرسالَ الرسلِ بمِثْلِ هٰذا عَبَثٌ ، لا وَجْهَ له .

قيلَ لهم : لِمَ قُلْتُم ذٰلكَ ؟ وإنّما يكونُ عَبَثًا ، لو لَمْ يكُنْ لُطْفًا في فِعْلِ واجبٍ واجْتِنَابِ قبيحٍ ؛ فأمَّا إذا كانَتْ كذٰلكَ ، فهي حِكْمَةٌ صَوَابٌ .

فصل

ويقالُ لابنِ الجُبَّائيّ وشيعتِهِ مِنهُم : إذا جازَ عندكم أن يَعْصِيَ[1] ويَضِلَّ المُكَلَّفُ عِندَ دُعَاءِ إبليس له إلى ذٰلكَ ، ولولا دُعَاؤُهُ لم يَعْصِ ويَضِلَّ ، ويكونُ ذٰلكَ مِن بابِ تشديدِ المِحْنَةِ ، لا مِن بابِ المَفْسَدَةِ ، فما أَنكَرتُم مِنْ جَوَازِ بعثةِ نبيّ بالدعاءِ إلى فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ والنهيِ عن القبائحِ وإلى فِعْلِ ما قد عُلِمَ بالعقلِ وجوبُ قولِهِ ، إذا عَلِمَ ، سبحانَهُ ، أنَّ المُكَلَّفِينَ يُطِيعُونَ عِندَ دعائِهِ إسماعَ قولِه بفعلِ ما يَدْعُوهُم إليه أو بضروبٍ مِنَ الواجباتِ ، وأنَّه لولا دعاؤُهُ لهم لَمَا أَطَاعُوا ؟ فلا يجدُونَ لذٰلكَ مدفعًا .

فإن قالوا : قد يَصِحُّ لَعَمْرِي أن يُؤمِنُوا ويَصْلُحُوا عِندَ دعاءِ الرسولِ وسماعِهِ ويعلمُ أنَّهُ لولا دعاؤُهُ لهم لَمَا أَطَاعُوا ، غَيْرَ أنَّهُ ، [١٨٤ب] إذا أَرْسَلَهُمْ لهٰذا القَصْدِ والغَرَضِ ، لم يجبْ عليهم أن يَنْظُرُوا في معجزاتِهِ .

وليسَ يَحْسُنُ فِعْلُ المعجزاتِ إلّا لما يجبُ على المُكَلَّفِينَ النَّظَرُ فيها ؛ فإذا لم يجبِ النظرُ فيها ، لم يَحْسُنْ ، ولأجلِ هٰذا لم يَحْسُنْ منه إظهارُ المعجزاتِ على أَيْدِي الصَّالِحِينَ والآمِرِينَ بالمعروفِ والنَّاهِينَ عنِ المنكرِ ، وإنْ عُلِمَ أنَّهُ قد يَصْلُحُ عِندَ دَعْائِهِمْ قومٌ ويُطِيعُونَ[2] ويَعْظُمُ في قلوبِهِمْ إقْرَارُهُم ويَحْدُثُ لهم الخوفُ والحذرُ مِمَّا يُحَذِّرُونَهُمْ منه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلْتُم .

يقالُ لهم : ما أنكرتُم مِن أنَّهُ ، متى عُلِمَ كَوْنُ ظهورِ المعجزاتِ وفِعْلُ ما يخرقُ العاداتِ لطفًا للمُكَلَّفِينَ أو بَعْضِهم في فِعْلِ الواجباتِ ، وَجَبَ فِعْلُ ذٰلكَ ؟ فما الذي يَمْنَعُهُ ؟ غَيْرَ أنَّهُ لا يتابعُ ذٰلكَ متابعةً ، تصيرُ بها الآياتُ معتادةً ، كما لا

---

١ يعصي : يعصى ، الأصل .

٢ ويطيعون : وتطيعوا ، الأصل .

يفعلُ متتابعًا على أيدِي الرُّسُلِ تتابُعًا ، يصيرُ به معتادًا .

ثمّ يقالُ لهم : ما أنكرتُم مِن أن يُظْهِرَ العِلْمَ على الرسولِ للدعاءِ إلى الواجباتِ لِعِلْمِهِ بأنَّ دُعَاءَ مَن يعْلَمُونَهُ نَبِيًّا ورَسُولًا إليهم لطفٌ لهم في فِعْلِ الواجبِ دُونَ دعاءِ مَن ليسَ بِنَبِيٍّ ؟ وأن يُظْهِرَ ما هو مِنْ جنسِ ذٰلكَ على أَيْدِي الصالحِينَ والآمِرِينَ بالمعروفِ والنَّاهِينَ عنِ المُنْكَرِ وإن لم يَكُنْ مُعْجِزًا ، بل على وَجْهِ الكرامةِ للصالِحِينَ والتعظيمِ للآمِرِينَ بالمعروفِ والناهِينَ عنِ المُنْكَرِ ؛ فما المُحيلُ لذٰلكَ ؟ فلا يجدونَ إلى دَفْعِهِ سَبيلًا .

ويقالُ لهم : إنَّ مَحَلَّ الأنبياءِ مِنْ نُفُوسِ المُكَلَّفِينَ أَعْظَمُ وأَقْدَارَهُمْ عِندَهُم أَجَلُّ مِنْ أَقْدَارِ الصالِحِينَ الذينَ لَيْسُوا بأنبياءَ ، فيجوزُ أن يَعْلَمَ ، سبحانَهُ ، أنّهم أَقْرَبُ إلى الطَّاعةِ وأَبْعَدُ عن المعصيةِ عِندَ سَمَاعِ تَنْبِيهِ مَنْ هو نَبِيٌّ ووَعْظِهِ وتَخْوِيفِهِ ، فيُظْهِرُ لذٰلكَ العِلْمَ على يدِهِ ، ويوجبُ عليهم النظرَ فيه ، لِيَعْلَمُوا به كونَه نبيًّا مِنْ قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ . ويَبْطُلُ بذٰلكَ قولُكُم : إنَّ النَّظَرَ في أعلامِهم غَيْرُ واجبٍ . ولا مدفعَ لذٰلكَ .

ويقالُ لهم أيضًا : فَجَوِّزُوا بعثةَ الرسولِ ، لِيَعْرِفَ المُكَلَّفُ ما يَصِحُّ أن يَعْرِفَ عقلًا ويَصِحُّ العلمُ به [١٨٥أ] سَمْعًا ، فيحصلُ في إرسالِهِ غرضٌ ، هو علمُ المُكَلَّفِ مِن جهتِهِ ما كانَ يجوزُ أن يَعْلَمَهُ عقلًا ، نحو أن يخبرَهُ بٱسْتِحَالَةِ رُؤْيَتِهِ بالأبصارِ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ !

فإن قالوا : لا يجوزُ هٰذا ، لأنَّه إذا كانَ في العقلِ ما يُعْلَمُ به إحالةُ رؤيتِهِ ، وإن لم يَحْتَجْ إلى العلمِ بِكَوْنِ أَحَدٍ نَبِيًّا وبإخبارِهِ له عن ذٰلكَ . ثمَّ قيلَ له : ٱنْظُرْ في أعلامِ هٰذا المبعوثِ ، لِتَعْلَمَ أنَّهُ نبيٌّ صادِقٌ ، ثمَّ تَعْلَمَ بخبرِهِ ٱستحالةَ رؤيةِ مُرْسِلِهِ !

كانَ ذٰلكَ تطويلًا عليه وتَبْعيدًا . وكانَ العلمُ بذٰلكَ مِنْ جهةِ[1] دليلِ العقلِ أَحَدَّ وأَقْرَبَ ؛ فلم يَجُزْ إظهارُ العلمِ عليه وتكليفُ العلمِ بِصِدْقِهِ لهٰذا الغرضِ فقط .

يقالُ لهم : ما قُلْتُمُوهُ ساقِطٌ مِن وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنَّهُ يُمْكِنُ أن يكونَ المعلومُ مِنْ حالِ هٰذا المُكَلَّفِ أنَّهُ لا يَنظُرُ مِنْ جهةِ العقلِ في إحالةِ رُؤْيَتِهِ وإنْ خَطَرَ ذٰلكَ بِقَلْبِهِ وهل يَجُوزُ أن يَرَى أو لا ، ولا يَتَوَقَّرُ له دَاعٍ إلى النظرِ فيه ولا يخافُ الخوفَ الشديدَ مِن تَرْكِ النظرِ في ذٰلكَ مع حُطُورِهِ ببالِهِ . ويعلمُ مِن حالِهِ أنَّهُ ، إذا أُخبِرَ عن آستحالةِ رؤيتِهِ مَن قد علمَ أنَّهُ نبيٌّ صادِقٌ ، صَدَّقَهُ في ذٰلكَ وأعتقدَ إحالةَ رؤيتِهِ مِنْ جهةِ خبرِهِ . ولو لم يخبرْهُ بذٰلكَ ، لَمَا آعْتَقَدَهُ ولا نَظَرَ في دليلٍ عليه ؛ فتكونُ بعثةُ الرسولِ إليه هو الأَصْلَحُ واللُّطْفُ في وجوبِ آعتقادِ إحالةِ الرؤيةِ عليه ، تعالى . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

والوجهُ الآخرُ أنَّهُ يَجوزُ بعثةُ الرسولِ لهٰذا الغرضِ فقط ، لِيَعْلَمَ المُكَلَّفُ إحالةَ الرؤيةِ بخبرِهِ ويكونَ مُثَابًا بالنَّظَرِ في آياتِهِ ، فتغلظ مَحَبَّتُهُ بتكليفِ العلمِ بِنُبُوَّتِهِ ، ليعلمَ بخبرِهِ آستحالةَ رؤيةِ مُرْسِلِهِ ، فيكونُ هٰذا مِن بابِ تشديدِ المِحْنَةِ مع ما فيه مِنْ ثوابِ النظرِ في الأعلامِ وفعلِ العلمِ بصدقِ الرسولِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وإن قالوا : العاقلُ ، وإنْ عَلِمَ بخبرِ الرسولِ آستحالةَ الرؤيةِ عليه أو أنَّهُ لا يُرَى ، فإنَّهُ لا يَعْلَمُ عِلَّةَ كونِهِ غَيْرَ مَرْئِيٍّ[2] وعِلَّةَ آستحالةِ رؤيتِهِ ، وإنّما يَعرِفُ الحُكْمَ الذي هو نَفْيُ الرؤيةِ فقط . وإذا نَظَرَ في دليلِ العقلِ على إحالةِ رؤيتِهِ ، [١٨٥ب] عَلِمَ الحكمَ وعِلَّتَهُ ، فلم يجدْ إرسالَ الرسولِ لمعرفةِ الحكمِ مع الجهلِ بعلّتِهِ ، ولأنَّه إذا لم يَعلَمْ عِلَّةَ آستحالةِ رؤيتِهِ ، لم يَعْلَمْ على الحقيقةِ أنَّهُ لا يُرَى ، لأنَّه لا يَعلمُ

---

١ جهة : جهته ، الأصل .

٢ مرئيّ : مرءيّ ، الأصل .

المذهبَ والحكمَ ولا يعرفُ عِلَّتَهُ ؛ فَسَقَطَ ما قُلتُم .

يقالُ لهم : لِمَ زَعَمْتُم أن لا يَعْرِفَ الحكمَ مَن لا يَعرِفُ عِلَّتَهُ ؟ وفيه أعظمُ الخِلَافِ . أَوَلَيْسَ قد جازَ عندكم أن يعرفَ المُتَحَرِّكَ العالِمَ القادِرَ منّا مُتَحَرِّكًا عالِمًا قادِرًا مَن لا يَعرِفُ عِلَّةَ كونِهِ كذٰلكَ ؟ وهم أنتُم ونُفَاةُ الأعراضِ ، وجَعلتُم هٰذا أَصْلًا في أنَّهُ ليس حقيقةُ العالِمِ أنَّ له عِلْمًا لأجلِ أنَّهُ قد يَعْلَمُهُ عالِمًا مَن لا يَعلَمُ له عِلْمًا ؛ فإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فلِمَ لا يجوزُ أيضًا أن يَعْلَمَ أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، لا يجوزُ رُؤْيَتُهُ ويَتَحَقَّقُ ذٰلكَ مَن لا يَعْلَمُ عِلَّةَ اسْتِحَالَتِهَا عليه ؟ فلا يجدُونَ لذٰلكَ مدفعًا .

ويقالُ لهم : ما أنكرتُم مِن أن يكونَ إخبارُ الرسولِ له بأنَّه لا يُرَى باعِثًا[1] له على النظرِ في عِلَّةِ إحالةِ رؤيتِهِ ؟ وأن يَعْلَمَ ، تعالى ، أنَّهُ لو لم يُخْبِرْهُ الرسولُ عن ذٰلكَ ، لَمَا نَظَرَ[2] في عِلَّةِ إحالَتِها لوجهٍ ودليلِ العقلِ . ولا مخرجَ لهم مِنْ ذٰلكَ .

ويقالُ : إذا جازَ أن يَنْصِبَ على الحكمِ العقليّ دليلًا بَعْدَ دليلٍ ويُظْهِرَ على الرسولِ عِلْمًا بَعْدَ عِلْمٍ ، وإن لم يُعلِمْ بالثاني إلَّا ما يُعْلَمُ بالأوَّلِ ، فلِمَ لا يجوزُ أن يُرْسِلَ الرسلَ ، ليُعْلَمَ مِنْ جهتِهم ما يُعْلَمُ بِمُجَرَّدِ العقلِ ، لو لم يَبْعَثِ الرسلَ ؟ فلا يجدونَ لذٰلكَ مدفعًا .

فإن قالوا : لا بدَّ أن يكونَ في الدليلِ الثاني والعلمِ الثاني وجهٌ زائدٌ[3] على القصدِ به إلى أن يعلمَ به ما قد علمَ بغيرِه مِنْ أنَّهُ يعلمُ مِنْ حالِ المُكَلَّفِ أنَّهُ لم يَعلَمِ الدليلَ الأوَّلَ إلَّا وقد عَلِمَ الثانيَ أو أنَّ الشَّبَهَ يَعْرِضُ له في الأوَّلِ ولا يَعْرِضُ له في الثاني أو أنَّهُ أَقْرَبُ إلى العِلْمِ بالمدلولِ عِندَ نَصْبِ الثاني والعلمِ به أو أنَّهُ أَشَدُّ خوفًا مِنْ تَرْكِهِ

---

١ باعثًا : باعث ، الأصل .

٢ نظر : نطو ، الأصل .

٣ وجه زائد : وحها زايدا ، الأصل .

النظرِ فيه ، فينتصب الثاني ويظهر العلم الثاني لبعضِ هٰذِهِ الأعراضِ .

قيلَ لهم : فمِثْلُ هٰذا أَجْمَعَ يجوزُ أن يَحصلَ في بعثةِ الرسولِ للدعاءِ إلى علمٍ ما يُعْلَمُ بالعقلِ ، لأنَّه يجوزُ أن يَشْتَدَّ الخوفُ مِنْ تَرْكِ [١٨٦أ] النظرِ عِندَ دعائِهِ ، ويَجوزُ أن يَعلمَ أنَّهُ أَقْرَبُ إلى النظرِ عِندَ بقائِهِ ومشاهدةِ أعلامِهِ ، ويجوزُ أن يَعْلَمَ أعراضَ الشبهِ له في دليلِ العقلِ وزوالَها عنه في خبرِ الرسولِ . وكلُّ شيءٍ قُلْتُمُوهُ في خبرِ[1] نصبِ الثاني وإظهارِ العلمِ الثاني موجودٌ مثلُهُ في بعثةِ الرسولِ للدعاءِ إلى علمٍ ما في العقلِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فإن قالوا : إذا بُعِثَ الرسولُ بالدُّعاءِ إلى ما في العقلِ ، جازَ أن يقولَ للمُرْسَلِ إليه : واعْلَمْ أنَّ في العقلِ ما يَدُلُّكَ على عِلْمِ ما دعوتُكَ إليه وإلى العلمِ به . وإذا قال له ذٰلكَ ، لم يَخَفْ مِن تَرْكِ النظرِ في علمِهِ . ومتى لم يَخَفْ مِن ذٰلكَ ، لم يَلْزَمْهُ النظرُ في نُبُوَّتِهِ ، وكانَ ذٰلكَ طريقًا إلى إهمالِهِ وإعراضِهِ عنِ النظرِ في أعلامِهِ . وذٰلكَ غَيْرُ جائزٍ في حكمتِهِ .

يقالُ لهم : هٰذا أيضًا باطِلٌ ، لأنَّه يقولُ له : في العقلِ ما يدلُّ على ذٰلكَ ، غَيْرَ أنَّني ، لو لم أُبعَثْ إليكَ بهٰذِهِ الآياتِ ، لَمَا نَظَرْتَ في دليلِ العقلِ ولا عَرَضْتَ له . ويَجْزِي لُطْفٌ لكَ . والمعلومُ مِنْ حالِ المبعوثِ إليه أنَّ هٰذا القولَ مع ظهورِ الآياتِ أَمْرٌ ، يَشْتَدُّ له خوفُهُ ويَعْظُمُ حالُ الرسولِ في نَفْسِهِ عِندَ مشاهَدَةِ الآياتِ وإحياءِ المَوَاتِ وقَلْبِ العَصَا حَيَّاتٍ وفَلْقِ الحَجَرِ وإخراجِ ناقةٍ مِنْ صخرٍ ؛ فمِنْ أينَ أنَّهُ يزولُ خوفُهُ مِنْ تركِ النظرِ مع رؤيةِ هٰذِهِ الأمورِ الخارِقَةِ للعادَةِ والمُزْعِجَةِ لكلِّ عاقلٍ ؟ فبَطَلَ ما ظَنَنْتُمْ .

ثمَّ يقالُ لهم : فهٰذِهِ العلَّةُ قائمةٌ في نصبِ دليلٍ بَعْدَ دليلٍ وإظهارِ عِلْمٍ بَعْدَ عِلْمٍ ،

---

١ خبر : حسر ، الأصل .

لأنَّه يجوزُ أن يقولَ الرسولُ مع إظهارِ العِلْمِ الثاني : وَلَسْتُمْ تعلمونَ بهٰذا الثاني مِن صِدْقِي إلَّا ما تعلمونَهُ بالأوَّلِ ؛ فلا تَخافُونَ عِندَ ذٰلكَ مِنْ تَرْكِ النظرِ فيه . ويصيرُ إظهارُهُ مع فَقْدِ الخوفِ مِنْ تركِ النظرِ فيه عبثًا على أوضاعِكُمْ . ولا جوابَ عن هٰذا .

وكذٰلكَ فإنَّ المُكَلَّفَ ، إذا نَظَرَ في دليلٍ على الحكمِ العقليّ ، فَعَلِمَ مَدْلُولَهُ وتَحَقَّقَهُ ، لم يَخَفْ عِندَ ذٰلكَ مِن تَرْكِ النظرِ في الدليلِ الثاني والثالثِ . ودَعَاهُ العلمُ **[١٨٦ب]** بالحكمِ بالدليلِ الأوَّلِ إلى تَرْكِ النظرِ في الثاني وزوالِ خوفِهِ مِن تَرْكِ ذٰلكَ ؛ فيصيرُ نصبُهُ عبثًا مع زوالِ الخوفِ مِن تَرْكِ النظرِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وإن قالوا : إذا نصبَ للعاملِ دَلِيلَيْنِ وأكثرَ ، وَجَبَ عليه النظرُ على وَجْهِ التخييرِ في النظرِ في أيِّهِمَا شاءَ .

قيلَ : هٰذا لا يعلمُ ، لأنَّه إذا نَظَرَ في الأوَّلِ ، سَقَطَ عنه التخييرُ وزَالَ خوفُهُ مِن تَرْكِ النظرِ في غيرِه وصارَتْ نفسُهُ عبثًا .

ويقالُ لهم أيضًا : فجوِّزُوا بعثةَ الرسلِ الدعاءَ إلى ما في العقلِ وأن يقولوا للأُمَّةِ : أنتُم مُخَيَّرُونَ بَيْنَ النظرِ في أدِلَّةِ العقلِ وبَيْنَ النظرِ في آياتِنا ، لِتَعْلَمُوا بذٰلكَ صِدْقَنَا وتَعْلَمُوا خَبَرَنَا ، ما لو نَظَرْتُمْ فيه مِنْ جهةِ العقلِ ، لَعَلِمْتُمُوهُ ، فيكونُونَ عِندَ ذٰلكَ مُخَيَّرِينَ في النظرِ في أيِّ دليلٍ شَاءُوا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فصل

ويقالُ لابنِ الجُبّائيّ أيضًا : ما أَنْكَرْتَ مِنْ جوازِ إرسالِهِ ، تعالى ، الرُّسُلَ لإخبارِ الأُمَّةِ بعظيمِ الوَعِيدِ على فِعْلِ القبائِحِ ، وأنّه يفعلُ المُسْتَحقَّ مِن ذٰلكَ لا محالةَ .

وهٰذا أمرٌ ، لا يُسْتَفَادُ عِندَنا وعِندَكَ إلّا سمعًا وتَوْقِيفًا ، لأنَّه يجوزُ مِن جهةِ العقلِ غُفْرَانُهُ ، تعالى ، لعقابِ الذُّنُوبِ ، كفرًا كانَتْ وما دُونَ الكفرِ ؛ فإذا أَخبَرَ الرسولُ عن اللهِ ، سبحانَهُ ، أنَّهُ لا يَغفِرُ ذٰلكَ للموافي مُصِرًّا غَيْرَ تائبٍ ، كانَ ذٰلكَ مُسْتَفَادًا مِن جهتِهِ ، وليسَ مِمَّا يُمكِنُ أن يُعْرَفَ عقلًا . وكانَ عِلْمُ المُكَلَّفِ بأنَّهُ سيُعَاقَبُ ، إن وَافَى مُصِرًّا ، أَزْجَرَ له عن فِعْلِ الذنبِ وأَدْعَى[1]له إلى فِعْلِ التوبةِ منه ، إذا أُخبِرَ به والندم عليه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، جَازَتْ بعثتُهُ وإظهارُ المعجزِ عليه وإيجابُ النظرِ فيه لهٰذا الوجهِ ؛ فلا يجدُ مِن ذٰلكَ مخرجًا ، لأنَّه قد صارَتِ البعثةُ لهٰذا الوجهِ داخلةً في بابِ اللُّطْفِ الذي أَوْجَبَ البعثةَ لأجْلِهِ ، كما أَوْجَبَ إرسالَهم بالشرعيّاتِ وإيجابِ الصلواتِ لكونِها لطفًا في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ وتَجَنُّبِ القبائحِ . ولا محيصَ له من ذٰلكَ .

[١٨٧أ] فإن قال : ليسَ يجوزُ مِن أن يُعْلَمَ مِن جُهْدِ الرسولِ إلّا أنَّهُ سيفعلُ به المستحقّ لا محالةَ ، ولا يعلمُ بهٰذا القدرِ أنَّهُ سيُعاقبُ على ذنوبِهِ لا محالةَ ، لأنَّه يجوزُ ، إذا فَعَلَ المعاصي ، أن يَتُوبَ منها ، فيحبط بالتوبةِ عقابها ؛ فلا يكونُ مُعَذَّبًا .

قيلَ له : إنَّما يعلمُ العاقِلُ مِن جهةِ العقلِ أنَّهُ يستحقُّ بالذَّنْبِ مع الإصرارِ عليه العقابَ ، ولا يَعلمُ أنَّهُ سيُعَاقَبُ لا محالةَ وإنْ وافى مُصِرًّا ، بل يجوزُ الغفرانُ له .

فإذا قال النبيُّ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يغفرُهُ مع الإصرارِ ، قَطَعَ على ذٰلكَ ودَعَاهُ

---

١ وأدعى : وادعا ، الأصل .

العلمُ بالقَطْعِ عليه إلى تَجَنُّبِ القبيحِ أو إلى البدارِ إلى التوبةِ منه والإقلاعِ عنه بَعْدَ فِعْلِهِ والعدولِ عن تَسْويفِ نفسه بها والتَّمادِي في فِعْلِهَا . وهٰذِهِ مصلحةٌ عظيمةٌ ومِن أعظَمِ الأَلْطَافِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما حاوَلَ الفَصْلَ به .

ويقالُ له أيضًا : إذا لم يَجُزْ عِندَك أن يُعلَمَ مِن جهةِ العقلِ كونُ الذنبِ فسقًا وكفرًا مُحْبِطًا لثوابِ طاعاتِ فاعلِهِ ، وإنَّما يُعلَمُ ذٰلكَ بالسمعِ على ما قد بَيَّنَّاهُ عنه في بابِ الوعيدِ ، فما أَنْكَرْتَ مِنْ جوازِ بعثةِ الرسولِ وإظهارِ الآياتِ على يدِهِ وإعانةِ النظرِ فيها ؟ ليخبرَ المُكَلَّفِينَ عن كبائرِ ذنوبِهم وأنّها كفرٌ وفسقٌ ، يُحْبِطُ ثوابَ الطَّاعَاتِ ، ليكونَ عليهم بذٰلكَ مستدرَكًا مِن جهةِ السمعِ دُونَ العقلِ ولطْفًا لهم مِن آجتنابِ ذٰلكَ الذنبِ بِعِلْمِهِمْ بِعِظَمِ عقابِهِ ، وأنَّهُ مُحْبِطٌ لثوابِ عَمَلِهِ ، فيكونُ عِندَ ذٰلكَ مُتَجَنِّبًا له لا محالَةَ أو أقربَ إلى تَجَنُّبِهِ .

وهٰذا أيضًا مِن بابِ اللُّطْفِ وممَّا يجبُ ويَحْسُنُ الإرسالُ لأجلِهِ ، كما حَسُنَ ووَجَبَ إرسالُ الرسلِ ، وإلزامُ النظرِ في آياتِهم ، لِيَعْلَمُوا وجوبَ الصَّلَوَاتِ والحَجِّ عليهم ، وأنَّ ذٰلكَ لُطْفٌ[1] لهم ومصلحةٌ في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ . وهٰذا أيضًا ممَّا لا مخرجَ له منه .

ويقالُ له أيضًا : ما أنكرتَ مِن جَوَازِ بعثةِ الرسلِ وحُسنِهِ ووجوبِهِ ، لا لِمَا قُلْتَهُ ، بل لإخبارِهِم عن تفصيلِ ما يُسْتَحَقُّ مِنَ العقابِ وذِكْرِ أنواعِهِ [١٨٧ب] مِن سقيِهِم الصديدَ والغِسْلِينَ وضَرْبِ أَدْمِغَتِهِمْ بمقامع الحديدِ وعين شجرةِ الزَّقُّومِ وأسوادِ الوجوهِ وقوله ، تعالى : ﴿كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مُظْلِمًا﴾ [١٠ يونس ٢٧] ؟ ليفرقَهم بذٰلكَ أهل المعادِ ، وإنْطَاقِ الجَوَارِحِ بالشهادةِ عليهم وإعادةِ جُلُودِهِمْ ، كلَّما نَضَجَتْ ، لِيَذُوقُوا العذابَ ، وأنّه لا يُخَفَّفُ عنهم بحالٍ إلى أمثالِ

---

١ لطف : لطفا ، الأصل .

ذٰلكَ .

ولا أَحَدَ مِنَ العقلاءِ يَدْفَعُ جوازَ كونِ إخبارِ الرُّسُلِ ، عليهم السلامُ ، عن أنَّ تفصيلَ ذٰلكَ أَزْجَرُ للمُكَلَّفِ وأَدْعَى له إلى فِعْلِ الواجبِ وتَرْكِ القُبْحِ والقصدِ إلى هٰذا عِندَ اللهِ أنواعَ العقابِ وضروبَ النَّكَالِ .

وكذٰلكَ فلا أَحَدَ يُنكِرُ أن يكونَ إخبارُ الرسولِ عن تفصيلِ ذِكْرِ مَا أَعَدَّهُ اللهُ ، تعالى ، لأَهْلِ طاعتِهِ مِنْ أنواعِ الثوابِ ووَصْفِ الحُورِ والوِلْدَانِ والقُصُورِ والأَكْوابِ والأنهارِ والنخلِ والرُّمَّانِ ولحمِ طيرٍ ممَّا يَشْتَهُونَ إلى أمثالِ ذٰلكَ أَدْعَى الأمورِ لهم إلى الرغبةِ في الطَّاعَةِ وفِعْلِهَا عِندَ سَمَاعِ تفصيلِ ذٰلكَ لا محالةَ أو كونهم أقربَ إلى فعلِها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ قولُه : إنَّهُ لا يجوزُ بعثةُ الرسلِ إلَّا بشرائعَ مُجَدِّدَةٍ أو دعاءٍ إلى شرائعَ دَارِسَةٍ أو زيادةِ شروطٍ في الواجباتِ التي تَقَدَّمَ شرعُ رسولِ اللهِ بإيجابِها . وفي بعضِ ما نَقَضْنَا به قولَهُ كفايةٌ وبلاغٌ .

فصل

وقد قال الجُبّائيُّ وكثيرٌ منهم : إنَّهُ قد يَحْسُنُ إرسالُ الرُّسُلِ بإيجابِ الفعلِ لأجلِ ضَمَانِ الثوابِ عليه والتَّخَلُّصِ مِنْ عقابِ تَرْكِهِ ، فيجوزُ ، إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بعثةُ الرسلِ بالآياتِ وإيجابِ النظرِ في آياتِهم وفعلِ العلمِ بصدقِهم لأجلِ ضَمَانِ الثوابِ على ذٰلكَ فقط ، ويكونُ هٰذا وجهًا زائدًا[1] على ثوابِ فِعْلِ ما في العقلِ وجوبهُ ، ويصيرُ الغرضُ في البعثةِ التعريضَ بوجوبِ النظرِ في أعلامِهم وفِعْلِ العلمِ بصِدْقِهم زيادةَ الثوابِ على ذٰلكَ ، وإن لم يَتَحَمَّلُوا شريعةً ولم يَدْعُوا إلى فريضةٍ سوى ذٰلكَ ولا نافلةٍ .

وكان ابنُ الجُبّائيّ يُخَطِّئُ أَبَاهُ [١١٨٨أ] وشيوخَهُ في هٰذا القولِ ويزعُمُ أنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، لا يجوزُ في صفتِهِ أن يوجبَ فِعْلًا ، ليستْ له صفةُ الوجوبِ في العقلِ ولحوقٌ مِن العقابِ على تَرْكِهِ . وليستْ له صفةٌ في العقلِ ، تَقْتَضِي إيجابَهُ وقُبْحَ تَرْكِهِ . قالَ : لأنَّه لو أَوْجَبَ ما ليستْ له في العقلِ صِفَةٌ تقتضي الوجوبَ ، لكانَ إنّما يوجبُ ما ليسَ بواجبٍ وقُبْحَ ما ليسَ بقبيحٍ . وذٰلكَ كذبٌ . وهو ممتنعٌ عليه .

قال : ولا يَجوزُ أن يكونَ للفعلِ صفةُ الوُجُوبِ إلّا بأن يكونَ في نفسِهِ على صِفَةٍ في العقلِ ، تقتضي وجوبَهُ ، كوُجُوبِ معرفةِ اللهِ[2] وشُكْرِ نِعَمِهِ وفِعْلِ العدلِ والإنصافِ أو أن يكونَ ممَّا يَدْعُو[3] إلى ذٰلكَ ويكونُ لطفًا فيه ؛ فأمَّا إذا لم تكُنْ هٰذِهِ حالَهُ ، لم يَجُزْ أن يوجبَهُ ولا أن يَضْمَنَ عليه ثوابًا به .

قال : وضمانُ الثوابِ على الفعلِ لا يُدْخِلُهُ في الوجوبِ ، لأنَّه لو ضَمِنَهُ على القبيحِ ،

---

١ وجهًا زائدًا : وجه زايد ، الأصل .

٢ الله : إضافة في الهامش .

٣ يدعو : ندعوا ، الأصل .

لم يَصِرْ واجبًا . ولو أَسْقَطَ الثوابَ على فِعْلِ الواجبِ ، لم يَخْرُجْ عن الوُجُوبِ .

قال : ولذٰلكَ وَجَبَتِ الأفعالُ مِن الغرضِ والثوابِ على اللهِ ، سبحانَهُ ، وإن يَجُزْ أن يكونَ له عليها ثوابٌ[1] ، وقَبُحَ منه فِعْلُ القبائِحِ ، وإن لم يَسْتَحِقَّ بِفِعْلِهَا عقابًا .

فإن قيلَ : لولا ضمانُ الثوابِ على الفعلِ ، لم يكُنْ واجبًا . ولولا آستحقاقُ العقابِ على الفعلِ ، لم يكُنْ مُحَرَّمًا قبيحًا .

قال لهم : بل آستحقاقُ الثوابِ على الفعلِ يَتْبَعُ وجوبَهُ في العقلِ . وآستحقاقُ العقابِ عليه تابعٌ لِقُبْحِهِ . ولولا الحُسْنُ والقُبْحُ ، ما آستحقَّ على الفعلِ ثوابٌ ولا عقابٌ . قال : والثوابُ على الفعلِ ليسَ يستحقُّ به مِنْ حيثُ كانَ واجبًا ، وإنّما يجبُ الثوابُ عليه لإيجابِ اللهِ ، تعالى ، له مع ما فيه مِن مَشَقَّةٍ ، لا لكونِهِ واجبًا .

وقد قلنا نحنُ له مِن قَبْلُ : فما أَنْكَرْتَ أنْ تكونَ نفسُ بعثةِ الرُّسُلِ وإيجابُ النظرِ في أعلامِهم وفِعْلُ العلمِ بصِدْقِهِمْ لُطْفًا لَهُم في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ وتَجَنُّبِ القبائحِ ؛ فإذا كانَ هٰذا هو المعلومُ مِن حالِ إرسالِهم ، صارتْ له [١٨٨ب] صفةٌ ، تقتضي إيجابَه لكونِهِ داعيًا إلى فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ ، كما أنَّهُ إذا علمَ أنَّ الصلاةَ تَنْهَى عن الفحشاءِ والمنكرِ العقليّ ، حَسُنَ إنفاذُ الرسلِ بإيجابِها . ولا مخرجَ له من ذٰلكَ . وقد نَقَضْنَا عليه مِن قَبْلُ ما يُحَاوِلُ به الفَصْلَ منه .

---

١ ثواب : ثوابا ، الأصل .

فصل آخر

ويقالُ لابنِ الجُبّائيّ أيضًا : ما أَنْكَرْتَ مِن جَوَازِ بعثةِ الرسولِ بغيرِ شريعةٍ إلى الأُمَّةِ لكونِ ذٰلكَ مصلحةً له ولِعِلْمِ اللهِ ، تعالى ، بأنّه لا يُطِيعُ ويَفْعَلُ الواجباتِ العقليّةِ ويَتَجَنَّبُ القبائحَ إلَّا بأن يَبْعَثَهُ إلى أُمَّةٍ ويُظْهِرَ عليه الأعلامَ ويُلْزِمَ الأُمَّةَ النظرَ في أعلامِهِ والعلمَ بِنُبُوَّتِهِ ؟ فتكونُ بعثتُهُ واجبةً لكونها لطفًا له ، كما قد يجوزُ أن يبعثَهُ إلى أُمَّةٍ بشرائعَ وعباداتٍ ، لا يَلْزَمُهُ هو شيءٌ منها ، لكونِ إرسالِهِ بها مصلحةً لهم دُونَهُ . ولذٰلكَ جازَ ٱختلافُ فرائضِ المُكَلَّفِينَ في الشَّرْعِيَّاتِ وجازَ أن يَلْزَمَ الأُمَّةَ مِنَ العباداتِ ما لا يَلْزَمُ النبيَّ وأنْ يَلْزَمَهُ ما لا يَلْزَمُ أُمَّتَهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فمَا أَنْكَرْتَ مِنْ جوازِ بعثتِهِ إلى الأُمَّةِ بغيرِ شريعةٍ مُجَدِّدَةٍ ولا دعاءٍ إلى قُبُولِ سُنَّةٍ ولا زيادةِ شَرْطٍ في عباداتٍ ، لَزِمَتْ في شرعِ مَن قَبْلَهُ ؟ بل بوجوبِ النظرِ في آياتِهِ فقط وفِعْلِ العلمِ بصدقِهِ لعلمِهِ بأنَّ ذٰلكَ لطفٌ له ومِن مصالِحِهِ وممَّا لا يُطِيعُ ويصلحُ دُونَ تأهيلِهِ له وبعثتِهِ به ؛ فلا يجدُ إلى ذٰلكَ سَبِيلًا .

فإن قال القائلُ بوجوبِ البعثةِ لهٰذا الوجهِ : قد أَوْجَبَهَا مِنْ حيثُ كانَتْ لُطْفًا . وإن قال : إنَّها لطفٌ للرَّسُولِ ، فهو غير في إيجابِها .

قيلَ له : أجل ، ولكنّهُ مُبْطِلٌ لقولِكَ : إنَّهُ لا يَجُوزُ أن يُبْعَثَ إلَّا بشرعٍ مُجَدِّدٍ أو دعاءٍ إلى شَرْعٍ دَارِسٍ أو تجديدِ شرطٍ في شرعٍ مُتَقَدِّمٍ . ولا مخرجَ لكَ مِن ذٰلكَ .

فصل

وإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم أن يكونَ إرسالُهُ ، تعالى ، للرسُلِ حَسَنًا لأجلِ كونِهِ مستحقًّا واجبًا للرسولِ بأعمالِهِ وطاعاتِهِ وقيامِهِ بالفرائضِ العقليّةِ ؟

يقالُ له : إنَّ القائلَ بهٰذا ليسَ يُخالِفُ مَن [١٨٩أ] قالَ مِن إخوانِهِ القدريّةِ بأنَّ الرسالةَ ، متى حَسُنَتْ منه ، تعالى ، وَجَبَتْ لا محالةَ ، وإنّما يُخالِفُهُمْ[١] في جهةِ الوُجُوبِ ، فأولئكَ يقولونَ : إنَّما يجبُ ، إذا حَسُنَتْ ، لكونِها لطفًا وٱستصلاحًا . وهٰذا يقولُ : إنّها إنّما تجبُ لكونِها مُسْتَحِقَّةً ؛ فقد أَذْعَنَ إذًا بالقولِ بوُجُوبِها ؛ فإنْ كانَتْ مع أنّها مُسْتَحِقَّةٌ لطفًا للرسولِ نفسه أوَّلًا منه أو لبعضِهم ، وجَبَتْ أيضًا لكونِها كذٰلكَ ، فتصيرُ على قولِهِ واجبةً مِن وجهَيْنِ . ومَن يقولُ : إنّها تجبُ لكونِها لطفًا ، لا لأنّها مُسْتَحِقَّةٌ لهما ، يوجبها مِن وَجْهٍ واحدٍ ، فقد سَلَّمَ قولَهم وزاد عليه . فهٰذا هٰذا .

ثمَّ إنَّ هٰذا القولَ باطِلٌ ، لأنَّنا قد دَلَلْنَا فيما قَبْلُ في غيرِ فَصْلٍ على أنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يجوزُ أن يستحقَّ ويجبَ عليه شيءٌ لِخَلْقِهِ بعبادتِهم وطاعَتِهم له ، وأنَّ أوَّلَ نعمةٍ له عليهم يستحقُّ بها العبادةَ ، وأنَّ عبادَتَهُ ، إذا كانَتْ واجبةً عِندَهم له ، تعالى ، بالعقلِ ولا وَجْهَ لاستحقاقِ ثوابٍ عليها ، ولا يُمْكِنُ أن يكونَ جعلُهُ ، تعالى ، لها شَاقَّةً وخَلْقُ النفورِ عنها والكراهةِ لها هو جهةُ ٱستحقاقِ الثوابِ عليها ، لأنّهم مُتَّفِقُونَ على أنَّهُ مستحقٌّ للطاعَةِ والعبادةِ على العاقِلِ مع جَعْلِهِ لهما شَاقَّةً .

والفعلُ المُسْتَحَقُّ على العبدِ لا يجبُ له بفعلِهِ عوضًا ولا ثوابًا مِنْ إرسالٍ أو نعيمٍ أو غيرِ ذٰلكَ مِن ضروبِ المنافعِ ، وإنّما كانَ يجبُ أن يَسْتَحِقَّ بالطَّاعَةِ اللعنةَ أو غير ذٰلكَ ، إذا كانَتْ شَاقَّةً أو كانَتِ المَشَقَّةُ في فِعْلِهَا بخُرُوجِها عن كونِها مستحقَّةً .

---

١ يخالفهم : يحالفكم ، الأصل .

ولَمَّا لم يكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ أن يستحقَّ عليه ، تعالى ، بالطاعةِ شيئًا مِنْ إرسالٍ أو غيرِه .

وممَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ القولِ بٱستحقاقِ البعثةِ أنّهم يزعمونَ أنَّ المستحقَّ بالطَّاعَةِ للهِ ، سبحانَهُ ، إذا كانَتْ شَاقَّةً ، نفعًا ونعيمًا ، يكونُ معه إجلالٌ وتعظيمٌ . ويجبُ مع ذٰلكَ أن يكونَ دائمًا غَيْرَ مَشُوبٍ بتعبٍ وكَدَرٍ وتَنْغِيصٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ **[١٨٩ب]** كذٰلكَ وكانَ في البعثةِ وتحمُّلِ الرسالةِ وتَكَلُّفِ الأَذَى مِنَ الكُلْفَةِ والمَشَقَّةِ أكثرُ مِمَّا في الطاعةِ الذي يَدَّعُونَ ٱستحقاقَ البعثةِ به ، فبَطَلَ أن تكونَ البعثةُ ثوابًا مُسْتَحَقًّا .

فإن قالوا : إنَّهُ لا مَشَقَّةَ على الرسولِ ، عليه السلام ، في بعثةِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، له ، وإنّما المَشَقَّةُ في أدائِها وبلاغِها . وليسَ البلاغُ والأَدَاءُ هو المستحقُّ ، وإنّما المستحقُّ نَفْسُ البعثةِ ؛ فبَطَلَ ما قُلتُم .

يقالُ : إنَّ في نَفْسِ الإرسالِ لهُ أَمْرًا[١] بالأداءِ والبَلاغِ وتكليفًا[٢] لذٰلكَ . وليسَ يجوزُ أن يستحقَّ بالطاعةِ تكليفًا ، فيه تَعَبٌ ومَشَقَّةٌ ، وإنّما يستحقُّ ثوابًا خالِصًا مِن كلِّ شَوْبٍ على ما يَدَّعُونَ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

فإن قالوا : إنَّهُ لا بُدَّ أن يكونَ مع إرسالِ[٣] المبعوثِ إجلالٌ وتعظيمٌ . وذٰلكَ هو الإجلالُ ، هو المُسْتَحَقُّ . يصحُّ لذٰلكَ أن يقالَ : إنَّه المستحقُّ[٤] .

يقالُ لهم : هٰذا باطِلٌ ، لأنَّ التعظيمَ ، إنْ كانَ هو المُسْتَحَقُّ بطاعَاتِ الرَّسُولِ ،

---

١ أمرًا : امر ، الأصل .

٢ وتكليفًا : وتكليف ، الأصل .

٣ إرسال : الارسال ، الأصل .

٤ إنّه المستحق : ان المستحقه ، الأصل .

وليسَتِ البعثةُ مستحقّةً ، ويجبُ صحَّةُ فِعْلِ ذٰلكَ التعظيمِ به وإن لم يَبْعَثْ رسولًا ، لأنَّه هو المُسْتَحَقُّ دُونَ اللعنةِ . وأَحَدٌ منكُم لا يُنكِرُ أن يَقْتَرِنَ باللَّعْنَةِ مِن وجوبِ التعظيمِ للرسولِ والمدحِ له والإجلالِ له ما هو مستحقٌّ بِطَاعَاتِهِ ، ولكِنْ نفسُ البعثةِ غَيْرُ مستحقّةٍ .

هٰذا على أنَّهُ إنْ أُرِيدَ بالتعظيمِ تعظيمُنا ومَدْحُنَا له بذٰلكَ على فعلِنا . وليسَ يجوزُ أن يستحقَّ علينا بالطاعةِ للهِ ، سبحانَهُ ، شيئًا . وإنْ أُرِيدَ بالتعظيمِ تعظيمُ اللهِ له ، فذٰلكَ مِمَّا لا يجبُ أنْ تَقْتَرِنَ به الرسالةُ ، وإلَّا لم يكُنْ بِانْفِرَادِهِ جزاءً وثوابًا ؛ فبَطَلَ ما قُلتُم .

هٰذا على أنَّ التعظيمَ ليسَ هو وَحْدَهُ المستحقُّ بالطاعةِ ولا المدحِ فقط ، كما أنَّهُ ليسَ المُسْتَحَقُّ بالمعصيةِ الذمّ والإهانة فقط ، وإنّما مُسْتَحَقٌ بها عقابٌ ، معه ذَمٌّ وإهانةٌ ، تصيرُ به عقابًا . وكذٰلكَ يجبُ أنْ يُسْتَحَقَّ بالطاعةِ نعيمًا ونفعًا ، وإنّما يكونُ معه إجلالٌ وتعظيمٌ ، يصيرُ بهما ثوابًا .

فأمَّا أنْ تكونَ البعثةُ ثوابًا أو أن يكونَ [١٩٠أ] التعظيمُ المقترِنُ بها مُؤَثِّرًا في جعلِها ثوابًا ، فذٰلكَ محالٌ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالوهُ .

ويدلُّ أيضًا على فسادِ قولِهم باسْتِحْقَاقِ اللَّعْنَةِ ، أنَّ المُسْتَحَقَّ بالطاعةِ يجبُ أن يكونَ ثوابًا دائمًا ومخالِفًا للعوضِ الذي لا يجبُ دوامُهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ لو كانَتِ اللعنةُ مستحقَّةً بالطاعةِ أنْ تكونَ دائمةً غير مُنْقَطِعَةٍ . وهٰذا يوجبُ دوامَ إحياءِ الرسولِ وكونه رسولًا محمّلًا . وأن يكونَ أيضًا رسولًا في الجنةِ ، كما أنَّهُ رسولٌ في الدنيا . وهٰذا جهلٌ ممَّنْ بَلَغَهُ ، وأَمْرٌ مُتَّفَقٌ على فسادِهِ ؛ فَبَانَ بذٰلكَ فسادُ ما قالُوهُ .

وأَحَدُ ما يدلُّ على فسادِ هٰذا القولِ أنَّ البعثةَ مِنَ اللهِ ، جلَّ وعزَّ ، هي أمرُهُ الرسولَ ،

عليه السلامُ ، بالعملِ والأداءِ وقولِه : قد جُعِلْتُ نبيًّا مُرْسَلًا . وأَمْرُهُ بذٰلكَ وقولُه قديمٌ مِنْ صفاتِ نفسِهِ وليسَ بِفِعْلٍ مِنْ أفعالِهِ ، ويكونُ مستحقًّا على ما بَيَّنَّاهُ في باب نَفْيِ خلقِ القرآنِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالوهُ .

ومِمَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ هٰذا القولِ على أُصُولِهِمْ أنّا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّهُ لا يجبُ عِندَ مُحَصِّلِيهم أن يوجبَ اللهُ ، تعالى ، على المُكَلَّفِ ما ليسَ له صِفَةُ الوُجُوبِ في العقلِ ، كَوُجُوبِ الإنصافِ وتَرْكِ الظلمِ وشُكْرِ النعمةِ وقَضَاءِ الدَّيْنِ وَرَدِّ الوديعَةِ أو ما يَدْعُو[1] إلى فعلِ ذٰلكَ في معلومِهِ . ومتى أَوْجَبَ ما ليستْ له صفةُ الوُجُوبِ ، كانَ بذٰلكَ سَفِيهًا عَابِثًا وكان إخبارُهُ عن وجوبِهِ كذٰلكَ وكانَ الإيجابُ له بمثابَةِ الكَذِبِ في الخَبَرِ .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّهُ ليسَ يصيرُ للفعلِ صفةُ الوُجُوبِ بضمانِ الثوابِ عليه وٱستحقاقه ووجوب المدحِ عليه ، وإنّما يستحقُّ به المدح والثواب لكونِهِ واجبًا أو كذبًا . وَكذٰلكَ لا يُسْتَحَقُّ على المُبَاحِ والحرامِ وما ليستْ له صِفَةُ الوُجُوبِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فقالَ قائِلٌ : إنَّ البعثةَ واجبةٌ ، وواجبٌ على المبعوثِ إليه النظرُ في آياتِهِ والتمسُّكُ بما يأمرُهُ به ، **[١٩٠ب]** وَجَبَ أن يُبيِّنَ مِنْ جهةِ العقلِ وَجْهًا للإرسالِ ، يجعلهُ واجبًا ، ووجهًا لِتَمَسُّكِ المبعوثِ إليه بما يأمرُهُ به ، يكون وجهًا لوجوبِهِ ، كما يُظهِرُ القولُ وشكرُ النعمةِ وجهًا ، يقتضي وجوبَ ذٰلكَ . وإذا لم يُمْكِنْهُم ذِكْرُ وجهٍ ، يقتضي وجوبَ الرسالةِ ، كانَ القولُ بأنّها واجبةٌ قولًا باطِلًا .

فإن قالوا : وجهُ وجوبِها في العقلِ كونُها مُسْتَحَقَّةً بالطاعةِ ، فقد أَبْطَلْنَا ذٰلكَ بما يُغْنِي عن إعادَتِهِ .

وإن قالوا : وجهُ حُسْنِ الإرسالِ ووجوبِهِ أنَّهُ لا يمتنعُ كونُهُ لطفًا للرسولِ والمُرْسَلِ إليه

---

١ يدعو : يدعوا ، الأصل .

جميعًا أو كونُهُ مصلحةً ولطفًا لأحدِهما واللطفُ واجبٌ ، صاروا إلى إيجابِ البعثةِ مِنْ حيثُ كانَتْ لطفًا ، فَتَرَكُوا قولَهم ووافَقُوا مَن هَرَبُوا ورَغِبُوا عن قولِهِ منهم .

فأمَّا نحنُ ، فقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ اللُّطْفَ في فِعْلِ الطاعةِ غَيْرُ واجبٍ على اللهِ ، تعالى ، إنْ كانَ بعثةً أو غيرَها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَانَ بِكُلِّ وَجْهٍ أنَّ البعثةَ غَيْرُ مُسْتَحَقَّةٍ على اللهِ ، تعالى ، ولا واجبةٍ به .

ومِمَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ القولِ بِوُجُوبِ البعثةِ لكونِها مستحقَّةً على عملٍ أنَّهُ ، لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَمْتَنِعْ أنْ تكونَ هي جميعُ المستحقِّ بالعملِ ، فلا يكونُ للرسولِ ثوابًا زائدًا على بعثتِهِ ، ولا يكونُ مع ذٰلكَ مُنَعَّمًا نعيمًا دائمًا ولا صائرًا إلى الجَنَّةِ ، لو لم يمتنعْ أن يكونَ نعيمُهُ في الجَنَّةِ هو القليلُ مِمَّا يَسْتَحِقُّهُ بطاعاتِهِ ، وإنّما العظيمُ منه إرسالُهُ في الدنيا . وهٰذا أيضًا باطِلٌ بإجماعٍ .

ويدلُّ على فسادِ ذٰلكَ أيضًا أنَّهُ ، لو كانَتِ البعثةُ مستحقَّةً ، لم يمتنعْ أنْ تشترِكَ أُمَّةٌ عظيمةٌ ، بل جميعُ العقلاءِ في فِعْلِ الطاعاتِ التي يستحقُّ بها البعثة ، وأن يَتَسَاوَى حالُهم في ذٰلكَ حتّى يَسْتَحِقُّوا[1] جميعًا أن يكونوا رُسُلًا مبعوثِينَ ، فلا يكونُ بعضُهم حِينَئِذٍ بالبعثةِ أَوْلَى مِن غيرِه ، فإمَّا أن يُبْعَثَ كلُّ واحِدٍ منهم إلى مَن هو مبعوثٌ إليه ويكون رسولًا إلى مَن هو رسولٌ إليه ، وذٰلكَ نهايةُ الإحالةِ ، أو أن يَمْتَنِعَ ، إذا كانَتِ الحالُ هٰذِهِ إرسالَ أَحَدٍ منهم ، [١٩١] فيؤدّي ذٰلكَ إلى أنَّهُ محالٌ أن يفعلَ المستحقّ . ومِنَ المُحالِ آستحقاقُ ما يستحيلُ أن يفعلَ بِحَالٍ مِنَ الأحوالِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ أنْ تكونَ مستحقَّةً .

ويدلُّ على فسادِ ذٰلكَ أيضًا أنَّهُ ، لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَمْتَنِعْ أن يَتَسَاوَى أهلُ أعصارٍ مُتَتَابِعَةٍ في فِعْلِ طاعاتٍ ، يستحقُّونَ جميعًا بها البعثةَ أو أن يَتَسَاوَى أهلُ

---

١ يستحقّوا : ستحقون ، الأصل .

الأعصارِ المتَّصِلَةِ بخلقٍ عظيمٍ في فِعْلِ طاعاتٍ ، يستحقُّ بها النبوّة ، ولَوَجَبَ ، إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، أنْ يُتَابِعَ ، تعالى ، إظهارَ الآياتِ عليهم دائمًا في كلِّ عصرٍ وكلِّ يومٍ وكلّ ما فَعَلَ منهم فاعِلٌ مِنَ الطاعاتِ ما يُسْتَحَقُّ به البعثةُ وكانَ ذٰلكَ يُؤَدِّي إلى أنْ تصيرَ الآياتُ معتادةً وأنْ تخرجَ لذٰلكَ عن كونِها معجزات ، لأنَّ مِنْ حَقِّ المعجزِ بِاتِّفَاقٍ أن يكونَ أَمْرًا خارقًا للعادةِ ؛ فما أدَّى إلى كونِهِ مُعْتَادًا ، فقد أَدَّى إلى بُطْلَانِ المعجزاتِ وإفسادِ النبوّاتِ . وإذا بطلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ كونُ البعثةِ مستحقّةً وسَقَطَ ما قالُوهُ .

فصل

فإنْ قال قائلٌ : ما أنكرتُم مِن وجوبِ البعثةِ على اللهِ ، تعالى ، لأجلِ ما يجبُ على العقلاءِ المُكَلَّفِينَ مِنْ وجوبِ شُكْرِ النعمةِ عليهم ، وقد يكونُ مرادُ[1] المُنْعِمِ ، تعالى ، الشكرَ له بضروبٍ وأجناسٍ مِنَ الأفعالِ والعباداتِ له ، لا يُعْرَفُ تفضيلُها مِنْ جهةِ العقلِ ؟ فلا بدَّ ، إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، مِن بعثةِ رسولٍ ، يُوقِفُ على أعْيَانِهَا وأجناسِها .

يقالُ له : هٰذا أيضًا باطِلٌ مِنْ وجوهٍ . أحدُها أنّا نُنكِرُ[2] على وُجُوبِ شكرِ المُنْعِمِ مِنْ جهةِ العقلِ . وذٰلكَ باطِلٌ بِمَا قد بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ بِمَا لا وَجْهَ لِرَدِّهِ .

وشيءٌ آخرُ مع تسليمِ ما ادَّعَوْهُ ، وهو أنَّ العاقِلَ يَعْرِفُ بعقلِهِ النعمةَ ، وأنّها حادِثَةٌ مِن مُحْدِثٍ ، وأنَّهُ يجبُ شكرُهُ عليها ، وإنْ قدَرَ ما يجبُ مِنْ شُكْرِهَا أن يكونَ شكرًا لفاعِلِها في الجُمْلَةِ دُونَ التفصيلِ ، كما ذكرناهُ مِن وُجُوبِ شُكْرِ خَافِرِ الآبَارِ وعَامِرِ السُّبُلِ والقَنَاطِرِ على الجُمْلَةِ [١٩١ب] دُونَ التفصيلِ ، ويَعْلَمُ أيضًا أنَّ الشُّكْرَ الواجبَ عليه إنّما هو الاعترافُ بالنعمةِ بقلبِهِ والشكرِ الموجودِ في النفسِ الذي يَلْزَمُ كلَّ ما ذَكَرَ النعمةَ دُونَ النُّطْقِ به الذي قد يَسْقُطُ عن كثيرٍ مِنَ العقلاءِ الخرسِ وعنِ الناطِقِينَ في كثيرٍ مِنَ الأحوالِ .

وهٰذا أَجْمَعُ مِمَّا نعرفُهُ بالعقلِ ونعرفُ وُجُوبَ اجْتِنَابِ كُفْرِ النعمةِ وكلِّ مقبَّحٍ في عقلِهِ ؛ فليسَ يحتاجُ في معرفةِ ذٰلكَ إلى رسولٍ ، يُوقِفُ عليه ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ .

وممَّا يدلُّ على أنَّ ما يُؤَدِّيهِ الرسلُ ، عليهم السلامُ ، مِنَ العباداتِ ليس مِن شُكْرِ النعمةِ في شيءٍ ، وإنّما يجبُ أنْ تَلْزَمَ على أصولِهِمْ لكونِها مصلحةً لطفًا في فِعْلٍ

---

١ مراد : مرادا ، الأصل .

٢ ننكر : منكر ، الأصل .

الواجباتِ العقليّةِ أنَّهُ لو كانَتْ إنّما تجبُ على جهةِ الشُّكْرِ للنعمَةِ ، لم تَختَلِفْ في لزومِها أحوالُ المُكَلَّفِينَ حتّى تَلْزَمَ البعضَ وتَسْقُطَ عنِ البعضِ ، وتزيد وتكثر في حَقِّ مكلَّفٍ ، وتقلّ وتَنْقُص في حَقِّ آخرَ ، ولكانَ يجبُ لُزُومُهَا على طريقةٍ واحدةٍ وحَدٍّ واحِدٍ ، كما يجبُ على جميعِهم الشكرُ للنعمَةِ على وَجْهٍ واحِدٍ . ولَمَّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ أن يكونَ وُجُوبُهَا مِنْ ناحيةِ كونِها شكرًا للنعمَةِ ؛ فإذا كانَتْ إنّما تجبُ لكونِها مصلحةً ولطفًا ، وسَقَطَتْ[1] ، إذا لم تكُنْ كذٰلكَ . ومِنْ أينَ أنَّهُ لا بُدَّ مِنْ كونِها مصلحةً حتّى لا بُدَّ مِن إنْفَاذِ رسولٍ بها مع أنّها قد يجوزُ أن لا تكونَ مصلحةً ؟ فبَطَلَ ما قالوهُ .

ولا وَجْهَ أيضًا لقولِهم : لعلَّ المُنْعِمَ إنّما يُرِيدُ شُكْرَ نِعْمَتِهِ بضروبٍ مِنَ الأفعالِ ، لا تُعْرَفُ عقلًا ، لأجلِ أنَّ شُكْرَ النعمةِ عِندَهم لا يجبُ وُقُوفُ وُجُوبِهِ على إرادةِ المُنْعِمِ لشكرِهِ ، بل يجبُ لكونِهِ شكرًا للنعمةِ[2] إرادةُ المنعمِ ، لو لم يُرِدْهُ . ولو أنَّهُ أنْعَمَ بعظيمِ النِّعَمِ وأَرَادَ يسيرَ الشُّكْرِ عليها ، لم يَسْقُطِ الكثيرُ مِنَ الشُّكْرِ لإسْقَاطِهِ له وكراهتِهِ إيَّاهُ . ولو أَنْعَمَ يسيرَ النعمةِ وأَرَادَ عظيمَ الشُّكْرِ الزائِدِ على قَدْرِهَا ، لم يَصِرْ ذٰلكَ واجبًا بإرادَتِهِ ؛ [١٩٢أ] فعُلِمَ بهٰذا أجمعَ أنَّ وجوبَ شُكْرِ النعمةِ لا يَقِفُ على إرادةِ المُنْعِمِ له ولا يَسْقُطُ بِعَدَمِهَا .

وأيضًا فقد بَيَّنَّا أنَّ الذي يجبُ على أصولِهم مِن شُكْرِ النعمةِ الشكرُ والاعترافُ بالذنبِ فقط ؛ فإنْ أرادَ المُنْعِمُ شكرَهُ بضربٍ مِنَ العباداتِ التي لا تُعْرَفُ عقلًا ، وَجَبَ أنْ يُرْسِلَ رسولًا بذٰلكَ ، يُبَيِّنُهُ على لسانِهِ ؛ فإذا لم يُرْسِلْ به رسولًا ، عَرَفَ العاقلُ أنَّهُ لم يُرِدْ مِنْ شكرِهِ إلَّا الواجبَ في العقلِ مِن شُكْرِ القلبِ والاعترافِ بالنعمةِ . وهٰذا يُبِينُ بُطْلَانَ ما قالُوهُ .

---

١ وسقطت : وسقط ، الأصل .

٢ للنعمة : النعمه ، الأصل .

فصل

وقد زَعَمَ مِنَ القدريّةِ مِمَّنْ يقولُ : إنَّ الأشياءَ في العقلِ على الحَظْرِ إلى أن يَرِدَ بإباحَتِهَا سَمْعٌ أنَّهُ إنَّما وَجَبَ على اللهِ ، سبحانَهُ ، إرسالُ الرُّسُلِ وأن لا يُخلِيَ العاقلَ مِنْ رسولٍ أو مَنْ يُؤَدِّي عنه ، فلا يجوزُ أن يَنْفَكَّ التكليفُ العقليُّ مِنْ تكليفٍ سَمْعِيٍّ لأجلِ أنَّهُ إنَّما يُعْلَمُ مِن جهةِ الرسلِ حُسْنُ الأكلِ والشربِ والتَّصَرُّفِ والانبساطِ في الأرضِ والأفعالِ التي لا قِوَامَ للأجسامِ إلّا بها ؛ فإذا كانَتْ هٰذِهِ الأفعالُ والتَّصَرُّفُ في الأَصْلِ على مُلْكِ اللهِ ، تعالى ، وَجَبَ أن يكونَ على الحَظْرِ والمَنْعِ إلّا قَدْرَ مَا يَرِدُ به السَّمعُ ؛ فوَجَبَ لذٰلكَ أن لا يَنْفَكَّ العقلُ مِنَ السَّمْعِ لحاجةِ العاقِلِ ، ما دامَ حَيًّا ، إلى هٰذِهِ الأفعالِ والتَّصرُّفِ .

فيقالُ : هٰذا الاعتلالُ باطِلٌ مِن وُجُوهٍ . أوّلُها دَعْوَاكَ أنَّ الأشياءَ على الحَظْرِ مِنْ جهةِ العقلِ . وهٰذا باطِلٌ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ وفي غيرِ كتابٍ مِن أُصُولِ الفقهِ أنَّهُ لا عَمَلَ للعقلِ في ذٰلكَ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

ويقالُ : قد قال جمهورُ شيوخِكُم مِنَ القدريّةِ أنَّ الأمرَ في ذٰلكَ بِضِدِّ ما أدَّعَيْتُمْ ، وأنَّ كلَّ ما يَنْتَفِعُ به العاقِلُ مِنَ الأفعالِ وأكلِ الثمارِ وشربِ ماءِ الأنهارِ والبَسْطِ في الأرضِ وكلِّ ما ينتفعُ به متناوِلُهُ مِنْ حيثُ لا ضَرَرَ عليه ولا على غيرِهِ فيه ولا على مالِكِهِ ، **[١٩٢ب]** فإنَّهُ على الإباحَةِ والإطلاقِ وبمثابَةِ ٱلْتِقَاطِ الحَبِّ السَّاقِطِ والنظرِ في مرآةِ العينِ والاستظلالِ بِظِلِّ حائِطِهِ النافعِ المستظلِّ الناظرِ مِنْ غيرِ ضَرَرٍ عليه ، وأنَّ ما هٰذِهِ حالُهُ ، فمعلومٌ كونُهُ مُبَاحًا مُطْلَقًا ، وقُبْحَ المنعُ منه والحظرُ له ، وأنَّ العلمَ بذٰلكَ مِنْ أوائِلِ العقولِ . وإنْ كنَّا قد تَكَلَّمْنَا عليهم في ذٰلكَ بما يُغْنِي عن إعادتِهِ ، وإنَّما يَقْبُحُ الإقدامُ على مُلْكِ الغَيْرِ مِنَّا بغيرِ إذنِهِ ، إذا كانَ في الإقدَامِ عليه والتَّصَرُّفِ فيه والإتلافِ لهُ عليه ضَرَرًا ؛ فأمَّا إذا لم يَكُنْ كذٰلكَ ، فإنَّهُ مباحٌ .

وهٰذا يُبْطِلُ ما قُلْتُمُوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنَّ مخالِفِيكُمْ مِنَ القائِلِينَ بالإباحَةِ يَدَّعُونَ أنَّ اللهَ ، تعالى ، المَلِكُ لِذَوَاتِنَا وَتَصَرُّفِنَا وما نُتْلِفُهُ قد أَذِنَ وأَطْلَقَ ذٰلكَ مِنْ جهةِ العقلِ ، كما يُطْلِقُهُ بالسَّمْعِ ، وأنَّهُ إذا أَعْلَمَنَا أنَّهُ قد خَلَقَ هٰذِهِ الأشياءَ التي يَصِحُّ الانتفاعُ بها ، وأنَّه غيرُ مُسْتَضِرٍّ بإتْلافِهَا والتَّصَرُّفِ فيها ، وأنَّه لا ضَرَرَ على غيرِنَا مِنَ الأحياءِ في ذٰلكَ ، وأنَّنا نَنْتَفِعُ بأفعالِنا وتَصَرُّفِنَا فيها ، فقد أَعْلَمَنَا ذٰلكَ أنَّها مُطْلَقَةٌ مباحةٌ ، كما إذا قال : قد أَلجأكم[1] ذٰلكَ ، علم بقولِهِ ، بل العلمُ بذٰلكَ عقلًا أكثرُ عِندَهم مِنَ العلمِ به قولًا ، يَحْتَمِلُ التأويلَ والحقيقةَ والمجازَ وغَيْرَ ذٰلكَ ؛ فبَطَلَ ما قُلْتُم .

فإن قالوا : ليسَ يمتنعُ أن يكونَ في تَصَرُّفِنَا في ذٰلكَ مفسدةٌ ولطفًا في فِعْلِ القبيحِ ، فلم يَجُزِ الإقدامُ عليه .

يقالُ لهم : إذا عَلِمَ ذٰلكَ ، بَيَّنَهُ على أَلْسِنَةِ الرسلِ ؛ فإذا لم يَبْعَثْ به أَحَدًا ، عُلِمَ أنَّهُ لا مفسدةَ فيه ، وأنَّ فيه نفعًا ، لا ضَرَرَ على أَحَدٍ فيه .

ويقالُ لهم أيضًا : إنَّ الكَفَّ والتَّرْكَ للتَّصَرُّفِ في هٰذِهِ الأفعال لا يكونُ إلَّا بفعلٍ مِنَ الأفعالِ مِنْ سُكُونٍ واعتمادٍ وتَصَرُّفٍ إلى جهةٍ . وكلُّ ذٰلكَ مُلْكٌ للهِ ، تعالى ، ومفعولٌ في مُلْكِهِ ، كما أنَّ الإقدَامَ على الأفعالِ مُلْكٌ له [١٩٣] وتَصَرُّفٌ في مُلْكِهِ ؛ فكيفَ وَجَبَ كونُ الإقدامِ محظورًا ممنوعًا دُونَ الكَفِّ والاجْتِنَابِ وهما فِعْلَانِ ؟ وهٰذا يوجبُ قُبْحَ الكَفِّ عن التَّصَرُّفِ وقُبْحَ الإقدامِ عليه وأن لا يَصِحَّ انْفكاكُ العاقِلِ مِنْ قبيحٍ وأن لا يَسْتَحِقَّ عليه ذَمًّا ولا عقابًا ، إذا لم يَصِحَّ منه الخروج عنه . وإذا بَطَلَ هٰذا ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

وأيضًا فإنَّهُ ، إذا قَبُحَ الكَفُّ وقَبُحَ الإقدامُ لهٰذِهِ العِلَّةِ ، كانَ الأَوْلَى في العقلِ أن

---

١ الجأكم : الجيكم ، الأصل .

يَفعلَ العاقِلُ القبيحَ الذي يَنْتَفِعُ به مِنَ الأكلِ والشُّرْبِ والإقدامِ على ما يحتاجُ إليه وتدعوهُ إليه نَفْسُهُ . وهٰذا يعودُ بِحُسْنِ فِعْلِ أَحَدِ القَبِيحَيْنِ . وذٰلكَ باطِلٌ على أوضاعِهِمْ ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم : أَنتُم تَزْعُمُونَ أنَّ مَعنَى مَلِكٍ مَعنَى قادِرٍ ، وأنَّ الأَعْيَانَ الباقيةَ ليستْ على الحقيقةِ بمُلْكٍ للهِ ، سبحانَهُ ، ولا لغيرِه ، لأنَّه غيرُ مقدورٍ ، وإنّما يَمْلِكُ اللهُ ، سبحانَهُ ، إتباعَ الأفعالِ في هٰذِهِ الأعيانِ بمَعنَى أنَّهُ يَقْدِرُ على ذٰلكَ . والعقلاءُ قَبْلَ السَّمْعِ يَقْدِرُونَ على التَّصَرُّفِ فيها ، كما يَقْدِرُ اللهُ ، تعالى ، على ذٰلكَ ؛ فكيفَ يَصِحُّ أن يقالَ : إنَّ القديمَ مالِكٌ للتَّصَرُّفِ فيها دُونَ الخَلْقِ إلّا مِنْ حيثُ جازَ أن يقالَ : إنَّ الخَلْقَ يَمْلِكُونَ التَّصَرُّفَ في ذٰلكَ ؟ وسَقَطَ ما قالُوهُ .

وأيضًا : فإنَّ العاقِلَ هو المالِكُ لأفعالِهِ التي يَنْفَرِدُ بالقدرة عليها دُونَ رَبِّهِ عِندَهم ؛ فكيفَ يَجوزُ أن يقالَ : إنَّ أفعالَهُ وتصرُّفَهُ مُلْكٌ للهِ تعالى ؟ وهٰذا مُبْطِلٌ لِمَا قالَهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : ما أنكرتم مِنْ صِحَّةِ ثبوتِ التكليفِ العقليّ وأن يَبْعَثَ رَسُولًا بِأَنْ يُلْزِمَ العاقلَ فِعْلَ ما يجبُ في عقلِهِ فِعْلُهُ وٱجتنابَ ما يجبُ ٱجتنابُهُ ويُعْلَمُ بالعقلِ قبحُهُ ، ويكونُ مُلْجَأً إلى قَدْرِ ما يُقيمُ رَمَقَهُ ونَفْسَهُ ويدفعُ عاجلَ الضَّرَرِ عنه ؛ فإذا صارَ مُلْجَأً إلى ذٰلكَ ، لم يَدْخُلْ فعلُهُ له تَحْتَ التكليفِ بأمرٍ ولا نَهْيٍ ، فيكون التكليفُ العقليُّ تامًّا مُبْرَمًا ، وإن لم يَبْعَثْ رسولًا ؛ فلا يجدُونَ [١٩٣ب] لذٰلكَ مدفعًا .

فصل

وقد حكى أنَّ قومًا أَوْجَبُوا بعثةَ الرسلِ ، عليهم السلامُ ، وإحالةَ انفكاكِ التكليفِ العقليّ عِندَهم مِنَ التكليفِ السَّمْعِيّ .

فإن قالوا : إنَّما وَجَبَ لأجلِ أنَّهُ لا بُدَّ مِن ذٰلكَ ، لِيَعْرِفَ العقلاءُ الفَرْقَ بَينَ الأدويةِ والأغذيةِ والسُّمُومِ القاتلَةِ . وقد ثَبَتَ أنَّ العِلْمَ بذٰلكَ لا يُنَالُ ، فَيُدْرَكُ عَقْلًا ، بل لا يُعرَفُ إلَّا سَمْعًا وتَوْقِيفًا ؛ فَوَجَبَ أنَّهُ لا بدَّ مِنْ بعثةِ الرسولِ لِيَبَانِ هٰذا البابِ .

قالوا : وليس رَفْعُ هٰذا بأن يقولَ : إنَّهُ إنّما يُدْرَكُ الفَرْقُ بَينَ ذٰلكَ بالتَّجْرِبَةِ والامتحانِ على أجسامِ غَيْرِ بني آدَمَ مِنَ الحيوانِ للعِلْمِ بآختلافِ طبائعِ الحيوانِ وأغذيتِهِ وأدويتِهِ ، فلا سبيلَ لابنِ آدمَ إلى معرفةِ الحيوانِ الذي طبعُهُ في التسويةِ مِثْلُ طبعِهِ ، ولأنَّه قد يكونُ السُّمُّ القاتِلُ موجبًا ، وقد يكونُ مُهْلِكًا بَعدَ مُدَّةٍ ، وقد تُوَلِّدُ الثمرةُ عِلَلًا باطنةً مِنْ حُمَّى في الكَبِدِ وَوَرَمٍ في الطِّحَالِ وتَقَطُّعٍ في المِعَى[1] ، وتكونُ العِلَّةُ سَبَبًا للموتِ مع طولِ السقمِ وشِدَّةِ الألَمِ ؛ فمِنْ أَيْنَ للإنسانِ أنَّ الثمرةَ لم تُوَلِّدْ شيئًا مِنْ ذٰلكَ وأنَّ المَيِّتَ بَعْدَ أَكْلِهَا بشهرٍ رُبَّما[2] لم يَمُتْ بتناوُلِها ؟ وهٰذا ما لا سبيلَ إليه ؛ فَبَطَلَ التَّوَصُّلُ إلى العِلْمِ بذٰلكَ بالامتحانِ والتَّجْرِبَةِ .

على أنَّهُ قد يحسُنُ منه ، تعالى ، بيانُ ذٰلكَ بالتَّوْقِيفِ عليه مع جوازِ العلمِ به عقلًا ، لِيُزِيلَ بذٰلكَ كُلْفَةَ الامتحانِ والتجربةِ وإتلافَ كثيرٍ مِنَ الحيوانِ وإيلامَهُ لذٰلكَ ، فيجوزُ أنْ تَحْسُنَ الرسالةُ لهٰذا الوجهِ ، وإن لم تجبْ . وإنْ كانَ إتلافُ الحيوانِ بالتَّجْرِبَةِ للسُّمُومَاتِ عليه قبيحًا في العقلِ ، وَجَبَ على اللهِ الإرسالُ والتوقيفُ على ذٰلكَ لإزالَةِ هٰذا القبيحِ . وكلُّ هٰذا يوجبُ حُسْنَ البعثةِ وإيجابَها على وجهٍ .

---

١ المعى : المعا ، الأصل .

٢ ربّما : وربما ، الأصل .

ويقالُ لهم : هٰذا باطِلٌ مِنْ وُجُوهٍ . أوّلُها أنَّهُ أيضًا مبنيٌّ على وجوبِ فِعْلِ الأصلحِ في الحيوانِ[1] العاقلِ منه وغَيْرِ العاقلِ . وهٰذا باطِلٌ . وإذا حَسُنَ [١٩٤أ] مِنَ القديمِ إماتَتُهُ وإتلافُهُ ولم يجبْ تجنيبُهم لذٰلكَ ، لم يجبْ عليه أيضًا ثباتُ السُّمُومِ مِنَ الأغذيةِ والأدويةِ .

فإنْ قالوا : فَلَسْنَا نوجبُ ذٰلكَ ، ولكن نُحَسِّنُهُ .

قيل : ما ننكرُ حُسْنَ بَعْثَتِهِ ، تعالى ، الرسلَ بهٰذا وبغيرِه ، وإنَّما نُنْكِرُ إيجابَ البعثةِ ؛ فإن لم تقولوا بذٰلكَ ، فقد صِرْتُمْ إلى الحَقِّ .

ثمّ يقالُ لهم : إنّما تجبُ البعثةُ لا محالةَ ، لو لم يَصِحَّ أنْ تُوجَدَ الأغذيةُ والأدويةُ والسُّمُومُ القاتلةُ إلّا وهي كذٰلكَ وموجبةٌ للتَّلَفِ وقوامِ الأجسامِ ودفعِ المَضَارِّ وكانَتْ على هٰذِهِ الصفاتِ لِطِبَاعِهَا وأَنْفُسِهَا ، ولم يكُنْ ما يَحْصُلُ عِندَ تناوُلِهَا مِنَ الموتِ والشَّبَعِ والرَّيِّ والسقمِ والمرضِ والاستقلالِ بجَرْيِ العادةِ وَاقِعًا مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى .

فأمَّا وقد قامَ واضِحُ الدَّليلِ بما قد ذَكَرْنَا في النقضِ والتمهيدِ[2] وغيرِهما أنَّ جميعَ ذٰلكَ وجميعَ ما تقولُهُ القدريّةُ أنَّهُ مُتَوَلِّدٌ عَنِ الأسبابِ فِعْلُ اللهِ بجَرْيِ العادةِ ، وأنَّهُ ليسَ بواجبٍ عن سببٍ يولِّدُهُ وطَبْعٍ يوجبُهُ ، فإنَّ تعليقَ وجوبِ التَّكْليفِ بِمَا قالوهُ باطِلٌ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، لو لم يَفْعَلِ الموتَ والسقمَ عِندَ تَنَاوُلِ السمِّ والشبعَ الذي عِندَ تناولِ الطَّعَامِ والشرابِ ، زالَ مع الآلَامِ والمَضَارِّ عِندَ تناولِ الأدويةِ ، لَصَحَّ منه ذٰلكَ .

وليس يَجُوزُ أنْ يَحْتَجَّ بهٰذا في وجوبِ بعثةِ الرُّسُلِ أَحَدٌ مِمَّنْ يُوافِقُ على أنْ ما

---

١ في الحيوان : فالحيوان ، الأصل .

٢ يُنظر عن هذا الباب كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل (للباقلّانيّ) ١٢٦-١٥٦ .

يَحْصُلُ عِندَ تناوُلِ هٰذِهِ الأمورِ ، فإنّما يَحْصُلُ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، بِجَرْيِ العادةِ على ما بَيَّنّاهُ .

ويدلُّ على سقوطِ ما قالوهُ أنَّهُ ، لو جَعَلَ ، تعالى ، شهوةَ المُكَلَّفِ في أَكْلِ جميعِ ذٰلكَ وفي تناوُلِ الأَقْاعِي وسائِرِ السُّمُومِ ، ولم يَفْعَلْ عِندَ ذٰلكَ ضَرَرًا ، لم يَحْتَجْ المُكَلَّفُ إلى فَصْلٍ بَينَ هٰذِهِ الأمورِ ولم تجبِ البعثةُ ولم تَحْسُنْ على ما أَصَّلُوهُ .

ويقالُ لهم : إذا حَسُنَ مِنهُ تَبْقِيَةُ البَهائِمِ والمجانِينَ أحياءً ، لا يَفْصِلُونَ بَينَ هٰذِهِ الأمورِ ، أَوَلَيْسَ قد كَلَّفَ جميعَ العقلاءِ العَقْلِيَّاتِ ، وإنْ كانَ الأكثرونَ منهم عددًا لا يَعرفونَ السُّمُومَاتِ [١٩٤ب] والأدويةِ ، وإنّما يَعرفُ الفلاسفةُ والأطبّاءُ منهم ؟ فما الذي يَمنعُ مِنْ تكليفِهم مع عَدَمِ عِلْمِ جميعِهم بذٰلكَ ؟

ويقالُ لهم : إنَّ هٰذا الاعتلالَ يوجبُ عليكم بعثةَ الرُّسُلِ بتعريفِ أحوالِ الأَرضِينَ والحيطانِ والسقوفِ وأيّامِ الغرقِ والجَبْرِ وأوقاتِ السَّلامَةِ وأحوالِ طبائعِ الحيوانِ الضّارِّ مِنَ النافِعِ ، لأنَّ الإنسانَ قد يَتْلَفُ بالغرقِ والهدمِ والخَسْفِ وبِبَعْضِ حيوانٍ ونظرِهِ على ما نذكُرُ مِنْ أنَّ في الحيوانِ ما يَقْتُلُ ويَتَغَذّى سُمَّهُ بِنَظرِهِ[1] حتّى يأتيَ الرسولُ بتفصيلِ جميعِ ذٰلكَ والتوقيفِ عليه . وإذا لم يجبْ هٰذا أَجْمَعُ عِندَهم ، فقد بَطَلَ ما اعْتَلُّوا به .

ويقالُ لهم : فيجبُ أن يُجَوِّزُوا خَلْقَ كثيرٍ مِنَ العقلاءِ مِنْ سمعٍ ورسولٍ والاقتصارَ بهم على ما في عقولِهم ، إذا سَبَقَ الناس إلى التحذُّرِ والامتحانِ ، وعَرَفُوا بطولِ ذٰلك الفرقَ بَينَ الأغذيةِ والأدويةِ والسمومِ ؛ فإذا حَصَلَ علمُ ذٰلك بتجربةِ مَنْ تَقَدَّمَ ، اسْتَغْنَوْا به عن توقيفٍ وبعثةٍ ولَزِمَهُمْ قَدْرُ ما في عقولِهم .

ولا جوابَ لهم عن ذٰلكَ وهم يُحِيلُونَ بقاءَ العاقِلِ خالِيًا مع سَمْعٍ وتوقيفٍ . يلزمُهم

---

١ بنظره : بنطره ، الأصل .

ما قُلناه لا محالَةَ .

وليس لأَحَدٍ أن يقولَ : إنَّ ذٰلكَ مِمَّا لا يصحُّ العلمُ به بِطُولِ التَّجْرِبةِ والامتحانِ ، لأَنَّنا نعلمُ أنَّهُ قد يَعلَمُ أُمُورًا كثيرةً بطولِ التَّجَارِبِ ، وأنَّه قد حَصَلَ العلمُ بتركيبِ أدويةٍ وأَطْعِمَةٍ وصنائعَ بالتجربَةِ وبالزيادَةِ في أمورٍ والنقصانِ مِنْ أمورٍ وضمِّ أشياءَ إلى أشياءَ ، لِيُحَصِّلَ منها دواءً معروفًا أو طعامًا مخصوصًا ، وأنَّ للمُقَايَسَاتِ في هٰذا مَدْخَلٌ كثيرٌ . وقد ذَكَرَ الأَطِبَّاءُ حالَ أصولِ الأدويةِ وكيفَ وَقَعَتِ التجربةُ والامتحانُ فيها وكيفَ زِيدَ في بعضِها بالمُقَايَسَةِ ونُقِصَ مِنَ البعضِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَكُنْ لأَحَدٍ أن يقولَ : إنَّ التجربةَ لا بُدَّ أنْ تكونَ تفريعًا ومُقَايَسَةً على أَصْلٍ مُتَيَقَّنٍ معلومٍ بِسَمْعٍ وتوقيفٍ ، بل قد يكونُ مسبوقًا إليه بغالِبِ ظَنٍّ ونَوْهُمٍ [١٩٥أ] وأَمَارَةٍ غَلَبَةٍ أو يكونُ قد حَصَلَ قِدَمًا الأصلُ فيه على وَجْهِ الاتِّفَاقِ بأكلِ شيءٍ عِندَ جوعٍ زَالَ وتَعَالُجِ بشيءٍ عِندَ مرضٍ عَرَضَ ، فزالَ بتناوُلِهِ ، وأن يكونَ التَّلَفُ حَصَلَ عِندَ تناوُلِ شيءٍ ، ثمَّ حَدَثَ تَنَاوُلُ أمثالِهِ ، فَحَصَلَ عِندَه مِثْلُ ما حَصَلَ أوَّلًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، صَحَّ أنَّهُ قد تُعْرَفُ هٰذِهِ الأمورُ بِطُولِ التجاربِ على مَرِّ الأوقاتِ وٱستعمالِ الفِكْرِ فيه والمُقَايَسَةِ على مُرُورِ الأزمانِ ؛ فإذا تَمَّ ذٰلكَ دُونَ البعثةِ والتوقيفِ ، سَقَطَ ما قالوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : ومِنْ أينَ لكم أنَّ أحوالَ هٰذِهِ الأشياءِ مُذْ خُلِقَ العالَمُ على ما يُحَدِّدُ بها عليه اليوم وأنَّ العادةَ في التَّلَفِ بالسُّمِّ والاستضرارِ بكثيرٍ مِنَ الأطعمةِ على ما هي عليه في وقتِنا مع جوازِ ٱختلافِ العاداتِ وصِحَّةِ نَقْضِه[١]، سبحانَهُ ، لها وجوازِ أن لا يَبْتَدِئَ فِعْلَ ما قد أَجْرَى به العادةَ عِندَ تناوُلِ هٰذِهِ الأمورِ على ما يفعلهُ اليومَ ، وأنَّ الشيءَ قد يصيرُ عادةً بَعْدُ ، إن لم يَكُنْ كذٰلكَ ؟

---

١ نقضه : نعص العادات ، الأصل .

ولعلَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، قد كانَ سَوَّى بَينَ الأغذيةِ والسُّمُومِ حِينَ ٱبْتَدَأَ خَلْقَ العالَمِ وكان هٰذا هو المعلومُ المُعْتَادُ مِنْ حالِ جميعِ ما يُتَنَاقَلُ مِنْ هٰذِهِ الأطعمةِ ، وأنّها كانَتْ كلَّها نافعةً غَيْرَ مختلفةٍ ، لا ضَارَّ فيها ؛ فلا يحتاجُ الناسُ إذ ذاكَ التوقيفَ على الفرقِ بَينَ ما لا فَرْقَ فيه ولا إلى رسولٍ ، يُوقِفُ على ما يَدفعُ مَضَارَّ شيءٍ ، لا ضَرَرَ فيه ؛ فلا يحتاجُونَ إلى دَفْعِ ذٰلكَ طريقًا . واللهُ أعلمُ .

فصل

وإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم مِنِ آستحالةِ خَلْقِ العقلاءِ مِنْ رسولٍ وسَمْعٍ ، ليُوقِفَهم الرُّسُلُ على النُّطقِ باللُّغاتِ المُخْتَلِفَةِ التي يَتَعَذَّرُ مِنَ العِبَادِ آبتداءُ المُوَاضَعَةِ عليها وعلى دلالَتِها ؟ فإذا كانَ قد بَعَثَ الرسلَ وأَمْكَنَ أن يكونَ مِنَ اللُّطْفِ بعثُهُ الرسلِ والخطاب والإفهام لهم بلغةٍ ، [١٩٥ب] ولم يَصِحَّ تَلَقِّيهم لذلكَ إلَّا بَعدَ كَوْنِهِمْ مُتَخَاطِبِينَ بها ، ومحالٌ منهم تَمَامُ المُوَاضَعَةِ عليها ، وَجَبَ أَنَّهُ لا بُدَّ مِنْ بعثةِ الرُّسُلِ للتوقيفِ على النطقِ باللُّغاتِ . هٰذا مَعَمَا بالناسِ مَن شِدَّةِ الحاجَةِ إلى النُّطْقِ والتَّفاهُمِ به ؛ فإذا تَعَذَّرَ تواضُعُهم عليه ، وَجَبَ بعثةُ الرُّسُلِ بذلكَ . وقد قال اللهُ ، تعالى : ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ ٱلْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [٢ البقرة ٣١] ، فَأَخبَرَ أنَّ العلمَ بذلكَ .

يقالُ لهم : وهٰذا أيضًا مَبْنِيٌّ على وُجُوبِ توقيفِهم على ذٰلكَ لكونِهِ مِن مَصَالِحِهِمْ وإيجابِ إنفاذِ الرُّسُلِ بكونِ ما يُرْسَلُونَ به مصلحةً .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أَنَّهُ لا يجبُ على اللهِ ، تعالى ، فِعْلُ الأَصْلَحِ في دنيا ولا دِينٍ ، وأَنَّ ما يفعلَهُ مِنَ الصَّلَاحِ فيها تَفَضُّلٌ وإنْعَامٌ ، له فِعْلُهُ وله تَرْكُهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما آعْتَلَلْتُم . ولو لم يَتِمَّ بَيْنَهم مُوَاضَعَةٌ على هٰذا ، لكانُوا محتاجِينَ بالنُّطْقِ إلى توقيفٍ على ذٰلكَ وتعليمٍ ؛ فكيفَ وليسَ الأمرُ على ما قُلتُم ؟ بل قد دَلَلْنَا في كتبِ أُصُولِ الفقهِ على صِحَّةِ تمامِ التَّوَاضُعِ مِنَ العقلاءِ الناطِقِينَ الصَّحِيحِي الآلَةِ على التواضُعِ على دلالاتِ الألفاظِ والرُّمُوزِ والإشَارَاتِ والخطوطِ والعقودِ به ، متى دَعَتْهُم الحاجةُ إلى ذٰلكَ ، وأنَّهم إذا كَرَّرُوا الألفاظَ وآسْتَعْمَلُوا معها الإشاراتِ وجَمَعَ اللهُ ، سبحانَهُ ، على ذٰلكَ هِمَمَهُمْ ودَوَاعِيَهم ، أَضْطَرَبَ بعضُهم إلى مرادِ بعضٍ بقولِ رجلٍ مع الإشارة إلى ذٰلكَ ، كما يضطرُّ إلى قَصْدِ المُشِيرِ والرَّامِزِ ، وكما تَمَّتِ المُوَاضَعَةُ بَيْنَ العقلاءِ مِنَ الخرسِ على معاني الإشاراتِ

مِن غيرِ تَوْقِيفٍ لَهُم على ذٰلكَ .

وقد قالَ أكثرُ الناسِ : هٰذا هو الأصلُ في النُّطْقِ باللُّغاتِ ، وأنَّهُ محالٌ أن يُخاطِبَ اللهُ قومًا بلغةٍ على لِسَانِ ملكٍ أو نَبِيٍّ إلَّا وقد تَقَدَّمَتْ لهم المُوَاضَعَةُ على تلكَ اللُّغَةِ والتَّخَاطُبُ بها ، وإنْ كانَ هٰذا عِندَنا غَيْرَ صحيحٍ ، لأنَّه يَجُوزُ أن يَبْدَأَ[1] بالخطابِ ويَضْطَرَّهُم اللهُ ، تعالى ، [١٩٦أ] إلى العلمِ بالمرادِ به . وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ في هٰذا البابِ في أصولِ الفقهِ ، وذَكَرْنَا كلَّ ما يَتَّصِلُ به ويُمكِنُ أن يُقَالَ فيه ، فأَغْنَى ذٰلكَ عنِ الإطالَةِ هاهنا ؛ فبطلَ ما تَعَلَّقُوا به .

ثمَّ يقالُ لهم : فلو سُلِّمَ لكم تَعَذُّرُ المُوَاطَأَةِ على دلالةِ الألفاظِ وتَعَذُّرُ النطقِ بها قَبْلَ بعثةِ الرُّسُلِ ، ما الذي كانَ يَمْنَعُ مِنْ خَلْقِ العقلاءِ غَيْرَ ناطِقِينَ مع كمالِ عقولِهِمْ وبِقُبْحِ القبيحِ منها وتَحْسِينِ الحَسَنِ وإلزامِهم مِن جهةِ العقلِ فِعْلَ الواجبِ وتَجَنُّبَ القبيحِ ، وإن لم يكونوا[2] ناطِقِينَ ؟

وقد قال كثيرٌ مِنَ القدريّةِ : إنَّ الخُرسَ ، إنْ كانوا لا يسمعونَ الخواطِرَ الطَّارِقَةَ للعقلاءِ ، فإنّهم غَيْرُ مُكَلَّفِينَ جُمْلَةً ؛ فيجوزُ أيضًا أن يكونَ العقلاءُ مُكَلَّفِينَ لِفِعْلِ ما في عقولِهِمْ فقط ، وإن لم يكونوا ناطِقِينَ .

ويقالُ لهم : إنْ كانَ اللهُ ، تعالى ، يَعْلَمُ أنَّ البعثةَ في بعضِ الأعصارِ لُطْفٌ للمُكَلَّفِينَ ، أَنْفَذَ إليهم وأسمَعَهُمْ كلامَهم واضْطَرَّهُمْ إلى مرادِهِمْ وإلى النطقِ بمِثْلِ بعد الرسلِ فهم علمهم بمُرادِهِم ، وإن لم يكونوا مِن قَبْلُ ناطِقِينَ ؛ فما الذي يمنعُ مِن ذٰلكَ ؟ وما الذي يمنعُ أيضًا مِنْ أنْ يَضْطَرَّ العقلاءَ ، إذا حلتهم إلى النطقِ بهٰذِهِ اللُّغاتِ ويلجئهم إليه ، فَيُبْطِئُونَ بها والهِمَّةُ صحيحةٌ مُهَيَّأَةٌ لذٰلك ؟ ثمَّ

---

١ يبدأ : يبدو ، الأصل .

٢ يكونوا : يكونا ، الأصل .

يَصْطَفُّ بعضُهم إلى مقاصِدِ بعضٍ ، فَيَتِمُّ لهم النُّطْقُ بها والعلمُ بمعانيها التي يَقْصِدُهَا الناطقُونَ منهم ، فَيَتِمّ لذٰلكَ لهم العلمُ باللُّغةِ والنُّطقِ بها مِن غَيْرِ حاجةٍ إلى رسولٍ ، يُوَقِّفُهُم[1] على ذٰلكَ ؟ فلا يجدونَ إلى دفعِ شيءٍ مِنْ هٰذا طريقًا . وفيه إبطالُ ما أَوْجَبُوا بعثةَ الرسلِ لأجلِهِ .

وهٰذا جملٌ كافيةٌ في بعضِ[2] ما يُعَوِّلُ عليه الموجِبُونَ بعثةَ الرسلِ على اللهِ ، تعالى ؛ فأمَّا القائِلُونَ بحسُنِ ذٰلكَ منه ، وأنَّه غَيْرُ واجِبٍ عليه ، فقائِلُونَ بالحَقِّ . وَجِهَةُ حُسْنِهِ ما قدَّمناهُ . وباللهِ التوفيقُ .

---

١ يوقفهم : توقيفهم ، الأصل .

٢ بعض : + كل ، الأصل .

فصل

[١٩٦ب] ومَنِ ٱدَّعَى مِنَ الرافضةِ أنَّهُ لا بُدَّ في كلِّ زَمَانٍ مِنْ حُجَّةٍ هو نبيٌّ أو إمامٌ ، يقومُ مقامَهُ ، لِيَحفظَ الشَّرْعَ ويُزِيلَ الاختلافَ ويُعْرَفُ الدِّينُ مِنْ جِهَتِهِ ويكونُ وافِرًا مَعْصُومًا . وقد أَبْعَدَ ، لأنَّا ، إذا لم نوجبْ بعثةَ النبيِّ بالشرعيّاتِ التي يجبُ أنْ تُنْقَلَ وتُحْفَظَ ، فكيفَ نُوجبُ وجودَ حافِظٍ لذٰلكَ ؟

وقد بَيَّنَّا أنَّهُ لا يُحتاجُ ، مع كمالِ عقلِ العاقِلِ وعِلْمِهِ بوجوبِ ما يجبُ عقلهُ على قولِهم مِنْ فِعْلِ الحَسَنِ الواجبِ وتَجَنُّبِ القبيحِ إلى نَبِيٍّ ولا في العلمِ بما طريقُ العلمِ به النظرُ والدليلُ إلى نبيّ ، لأنَّ الأدلَّةَ منصوبةٌ والنبيُّ لا يَرُدُّهُمْ ، لو بُعِثَ إلَّا إليها .

ولا يُحتاجُ فيما يُعْلَمُ ضرورةً بِطُرُقِ الضَّرُورَاتِ على آختلافِها ، الواقعِ منها عن دَرْكِ الحَوَاسِّ وتَأَوُّلٍ في العقلِ ومِنْ جهةِ وضْعِ العاداتِ إلى خبرِ نبيّ ولا إمامٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ .

فأمَّا التعبُّدُ بالشرعيّاتِ ، فلا يجبُ لِما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ ، وإنّما يُوجبُ ذٰلكَ أصحابُ اللُّطْفِ ، إذا كانَتْ لطفًا .

وقد بَيَّنَّا أنَّها قد لا تكونُ لُطْفًا في فِعْلِ الواجباتِ ، ولذٰلكَ آخْتَلَفَتْ عِبَادَاتُ المُكَلَّفِينَ فيها ، وكانَ اللُّطْفُ منها لبعضِهم عن لُطْفٍ بغيرِه .

وإذا لم يَتَّفِقْ كونُها لطفًا ، لم يجبِ الإرسالُ بها ولا إقامةُ إمامٍ يَحْفَظُهَا ويدعو[1] إلى الإجماعِ عليها ويُعَرِّف صحيحَ الأَخْبَارِ عنها مِنْ باطِلِهِ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

على أنَّهُ لو وَجَبَ إقامةُ صحَّةٍ بعدَ النبيِّ ، لِحِفْظِ ما يوردُهُ النبيُّ مِنَ العباداتِ ،

---

١ ويدعو : ويدعوا ، الأصل .

لكانَ ذٰلكَ إنَّما يجبُ ، إذا لَزِمَتْ شريعتُهُ أهلَ عصرِه وأعصارٍ بَعْدَهُ ، لا تقومُ الحجَّةُ عليهم إلَّا بالنَّقْلِ والأَدَاءِ[1]عنه .

وقد يجوزُ مِنْ جهةِ العقلِ بعثةُ نبيّ بالشَّرْعِ إلى قومِهِ وأهلِ عَصْرِه فقط دُونَ مَنْ بَعدَهُم ، فلا يحتاجُ في مِثْلِ هٰذِهِ الشريعةِ إلى ناقِلٍ ولا حافِظٍ .

هٰذا على أنَّهُ ، لو كانَ ذٰلكَ آعْتِلَالًا صحيحًا ، لَوَجَبَ أن لا يُقيمَ الحُجَّةَ على أهلِ النبيّ ، عليه السلامُ ، [١٩٧أ] فيما يشرعُهُ لهم إلَّا بلقائِهِ لكُلِّ واحدٍ منهم ومُشَافَهَتِهِ بذٰلكَ ؛ فإن مَرُّوا على هٰذا ، تَرَكُوا قولَهم وخَرَجُوا عن مُقْتَضى العقولِ ، لأنَّه معلومٌ تعذُّرُ لِقَاءِ النبيّ ، عليه السلامُ[2]، لآحَادِ أُمَّتِهِ مِنْ أهلِ الشَّرْقِ والغربِ .

وإن قالوا : قد تقومُ الحُجَّةُ على مَن نَأَى عن دارِ النبيّ ، عليه السلامُ ، بالأخبارِ المتواترةِ عنه .

قيل لهم : فلِمَ لا يجوزُ أن تقومَ الحُجَّةُ على مَن بعد أهلِ عصرِه بالخَبَرِ عنه ، فلا يحتاجُ إلى معصومٍ ؟ وكذٰلكَ السؤالُ عليهم في الإخبارِ عن الإمامِ لمَنْ نأى عن دارِه .

ويقالُ لهم : فمِنْ أينَ يُعْرَفُ النصُّ على الإمامِ ، وأنَّ النبيَّ أَقَامَهُ حُجَّةً ؟

فإن قالوا : بالنَّقْلِ المتواترِ .

قيلَ لهم : فلِمَ لا يجوزُ أن يُعلمَ جميعُ تشريعِ النبيّ بالخبرِ ، كما عُرِفَ النَّصُّ مِنْ شَرْعِهِ بالخَبَرِ ؟ فلا يجدُونَ لذٰلكَ مدفعًا .

فأمَّا الحاجةُ إلى نَبِيّ وإمامٍ في تمييزِ باطلِ الأخبارِ عن صَحِيحِهَا ، فإنَّه أيضًا بعيدٌ ،

---

١ والأداء : والادى ، الأصل .

٢ عليه السلام : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

لأنَّ الخبرَ المتواتِرَ يُوجِبُ علمَ الضرورةِ ولا يُحتاجُ إلى تمييزِه وما يُعلمُ منه بدليلٍ ، فالدليلُ منصوبٌ على صِحَّتِهِ ، يعلمُهُ كلُّ مَنْ يُظَنُّ مِنَ العقلاءِ فيه . وإن كانَ خبرًا عن أمرٍ يوجبُهُ العقلُ ، كانَ تأكيدًا وكانَ دليلُ العقلِ مُغْنِيًا عنه . وإنْ كانَ واردًا بِضِدِّ موجب العقلِ ، كانَ عقلًا دليلًا على تكذيبِهِ . وإنْ كانَ خبرًا واحِدًا فيما يجبُ العلمُ به ، لم يجب قبولُهُ . وإنْ كانَ واردًا في الشرعيّاتِ التي يجوزُ التَّعَبُّدُ بها ، وأن لا يُتَعَبَّدَ بها واختلافِ عباداتِ المُكَلَّفِينَ فيه ، وَجَبَ علينا العملُ بموجبِ الخبرِ دُونَ القَطْعِ عليه ، كما يعملُ بالشهادةِ التي ظاهِرُها العدالةُ .

ولعلَّنا أن نُشبعَ القولَ في دَفْعِ الحاجَةِ إلى وجودِ حجَّةٍ مِنْ نبيّ أو إمامٍ والحاجة إلى مُوقِفٍ على تمييزِ الأخبارِ عِندَ بُلُوغِنَا إلى القولِ في الإمامةِ .

وفي هٰذِهِ الجملةِ كِفَايةٌ في إبطالِ ما قالوهُ ؛ فوَجَبَ بذٰلكَ بطلانُ كلِّ ما يُتَوَصَّلُ به إلى وجوبِ البعثةِ وإمامٍ هو [١٩٧ب] حُجَّةٌ بَعْدَ الرسولِ ، عليه السلامُ[١] ، وإنْ حَسُنَ منه ، تعالى ، وجازَ بعثةُ الرسولَ ، عليه سلامُ اللهِ[٢] ، والنصُّ على الأئمَّةِ ، عليهِم الرِّضْوَانُ[٣] .

---

١ عليه السلام : إضافة فوق السطر من الهامش الأعلى ، الأصل .

٢ عليه سلام الله : إضافة فوق السطر من الهامش الأعلى ، الأصل .

٣ عليهم الرضوان : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

القول في ذكر قول مَن أوجب البعثة بكونها لطفًا في الواجبات وتجنُّب[1] القبائح العقليّة

وقد زَعَمَ هؤلاءِ أنَّ حالَ المُكَلَّفِينَ لا يَخلُو[2] مِنْ ثلاثةِ أقسامٍ . إمَّا أنْ يكونَ المعلومُ مِن حالِهِمْ فِعْلَ جميعِ ما كُلِّفُوهُ وتَجَنُّبَ كلِّ ما أُلْزِمُوا تَجَنُّبَهُ والتمسُّكَ بذلكَ ، تَعَبَّدُوا بشريعةٍ أم لم يَتَعَبَّدُوا بها .

قالوا : ومَن هٰذا هو المعلومُ مِن حالِهِمْ ، فبعثةُ الرسلِ إليهم قبيحةٌ وعيبٌ ، لا وَجْهَ لها ، لأنَّه لا مصلحةَ للمبعوثِ إليهم يَتَعَلَّقُ بإرسالِهِ ، إذ ليسَ ما يشرعُهُ لهم لطفٌ لهم في فِعْلٍ ما وَجَبَ عليهم عقلًا أو بَعْضِهِ .

والقسمُ الثاني أن يكونَ المعلومُ أنّهم لا يعملونَ بشيءٍ ممَّا يُوجَبُ عليهم عقلًا ، وإنْ تَعَبَّدُوا بشريعةٍ وأنَّ حالَهم مع التَّعَبُّدِ بها كحالِهِم ، لو لم يَتَعَبَّدُوا بها في أنَّهُ ليسَ العملُ بها لطفًا في العقليّاتِ ، فسواء عَمِلُوا بالشَّرْعِ أو لم يَعْمَلُوا ، فإنّهم لا يَتَمَسَّكُونَ بالعقليّاتِ .

قالوا : والإرسالُ أيضًا إلى مَنْ هٰذا هو المعلومُ مِنْ حالِهِم أنَّهُ قبيحٌ ، لأنَّه لا لُطْفَ في الإرسالِ إليهم والتَّعَبُّد لهم بالشرعِ .

قالوا : وإن يكون المعلومُ مِنْ حالِ بعضِ المُكَلَّفِينَ أنَّهُ ، إذا تَمَسَّكَ ببعضِ ما شُرِعَ له أو بجميعِهِ ، كانَ ذٰلكَ لطفًا له في فِعْلِ ما كُلِّفَهُ عقلًا أو في فِعْلِ بعضِهِ ، وأنَّهُ يختارُهُ عِندَ ذٰلكَ أو يكونُ أقربَ إلى فِعْلِهِ أو يسهلُ عليه القيامُ بذٰلكَ والخروجُ منه . ولولا ما شُرِعَ لهُ ، لم يَخْتَرِ الواجبَ ولا كانَ إليه أَقْرَبَ ولا عليه أَسْهَلَ ؛ فمَنْ هٰذِهِ حالُهُ ، فالبعثةُ إليه والتَّعَبُّدُ له مصلحةٌ لا محالةَ ، فيجبُ حُسْنُ الإرسالِ إليه ، وأن

---

١ وتجنّب : وتحسر ، الأصل .

٢ يخلو : يحلوا ، الأصل .

يكونَ مَعَ حُسْنِهِ واجبًا أيضًا مِنْ حيثُ أَوْجَبُوا عليه ، تعالى ، فِعْلَ اللُّطْفِ فيما كَلَّفَهُ مِنَ العقليّاتِ . ومَن لم يوجبِ البعثةَ لكونِها [١٩٨أ] لطفًا ، بل لبعضِ ما قَدَّمْنَاهُ مِنْ تأكيدِهِمْ لِمَا في العقولِ على سبيلِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عنِ المُنْكَرِ ولأجلِ الثوابِ والزيادةِ فيه والتعريضِ لذٰلكَ بالنظرِ في آياتِهم والعلمِ بصدقِهم ، فإنَّهُ يُجَوِّزُ الإرسالَ ، وإن لم يَكُنْ لطفًا .

والذي نقولُه : إنَّهُ يَحْسُنُ منه ، تعالى وتَقَدَّسَ[١] ، الإرسالُ إلى جميعِ مَنْ ذَكَرُوا حالَهُ في المعلومِ ، وإنَّه لا يَقْبُحُ منهُ شيءٌ ولا يجبُ عليه الإرسالُ . ولو كانَ لطفًا على التقديرِ وأنَّه لا وَجْهَ لقولِهم : إنْ كانَ الإرسالُ لطفًا في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ أو بعضِها ، وَجَبَ الإرسالُ ، لأنَّه لا واجبَ ولا تَعَبُّدَ في العقلِ على ما أوضحناهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ . وحَسُنَ منه ، تعالى ، الإرسالُ إلى كُلِّ أَحَدٍ على تصاريفِ المعلومِ مِنْ أحوالِهِمْ ، وإن لم يجبْ عليه شيءٌ منها . وفَسَدَ الاعتبارُ بهٰذِهِ الأقسامِ . واللهُ أعلمُ .

---

١ وتقدّس : إضافة في آخر السطر ، الأصل .

باب الكلام في نقض علل البراهمة في إحالة بعثة الرسل وعدم السبيل إلى صدقهم وضروب قدحهم في أعلامهم

أَعْلَمُوا ، أَحْسَنَ اللهُ توفِيقَكُم ، أنَّ معظمَ عِلَلِ البراهِمَةِ وشُبَهِهم في إبطالِ النبوّةِ مبنيَّةٌ على ما يذهبُ إليه القدريّةُ والثَّنَويّةُ في إيجابِ تقبيحِ العقولِ وتحسينِها ، وأنَّ مُثْبِتِي النبوّاتِ قدِ اعترفوا بأنَّ الرسلَ تأتي بِخِلَافِ ما في العقلِ وبأنَّه لا مصلحةَ في إرسالِهم وبأنَّ ما يَدَّعِيَهُ المُوجِبُونَ للبعثةِ لأجلِ المصلحةِ باطِلٌ بما يذكرونَهُ لهم مِنْ نَقِيضِ المصلحةِ في إرسالِهم ويَجعلونَ العُمْدَةَ في ذٰلكَ موافقةَ أكثرِ القدريّةِ لهم على أنَّهُ لا يجوزُ بعثةُ الرسلِ ، عليهم السلام ، [1]للدعاءِ إلى إيجابِ ما يوجبُهُ العقلُ والتأكيدِ له وأنَّ ذٰلكَ عَبْثٌ منه وخُرُوجٌ عنِ الحكمةِ ؛ فبِتَوَرُّكِهِ على القدريّةِ كلامُهم أو بما ألزمُوهُم ما هو أَلْزَمُ لهم ومُنْقَلِبٌ عليهم في التكليفِ العقليّ ، ليكونَ ما يَتَعَلَّقُونَ به يوجبُ عليهم وعلى القدريّةِ بُطْلانَ التكليفِ جُمْلَةً .

والقليلُ مِنْ شُبَهِهِمْ ما لا يَتَعَلَّقُ بهٰذا البابِ مِمَّا يلزمُ [١٩٨ب] القدريّةَ وغيرَهم مِنْ مُثْبِتِي النبوّةِ أن تُجيبَ عنه على ما سَنَذْكُرُهُ ونُبَيِّنُهُ مِنْ بَعْدُ ، إنْ شاءَ اللهُ ، عَزَّ وجَلَّ[2] .

فَمِمَّا اعْتَلُّوا به لإبطالِ ما يجبُ في العقلِ والإخبار عن حقائق ما دَلَّ عليه استِغْنَاء[3] العقلاءِ بعقولِهم عن ذٰلكَ ، إذ كانَ اللهُ قد حَسَّنَ فيها الحَسَنَ وقَبَّحَ فيها القبيحَ ونَصَبَ الأَدِلَّةَ على حقائقِ الأمورِ ، وَجَبَ بذٰلكَ أنَّهُ ، لو صَحَّتِ البعثةُ منه ، تعالى ، لم يَصِحَّ إلّا بأن يوجبَ الرسلُ عنه فِعْلَ ما ليسَ بواجبٍ في العقلِ ولا له صفةُ الوُجُوبِ وبإباحةِ ما هو مُحَرَّمٌ وقبيحٌ في العقلِ ، لأنّهما بإيجابِ صلواتٍ

---

١ عليهم السلام : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٢ إن شاء الله ، عزّ وجلّ : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

٣ لاستغناء : لاسغنى ، الأصل .

وصيامٍ وحَجٍّ وسَعْيٍ وأفعالٍ مُؤْلِمَةٍ شاقَّةٍ ، يَقْبُحُ تكلُّفُها في العقلِ ، وبتحريمِ ما قد تَقَرَّرَ في العقلِ حُسْنُهُ مِنْ مآكِلَ ومشارِبَ ومَنَاكِحَ .

وكلُّ ذٰلكَ مخالَفَةٌ لقضيّةِ العقولِ وما فيها . واللهُ ، سبحانَهُ ، لا يصحُّ أنْ يُقِيمَ دليلًا على صِدْقِ مَنْ يَدْعُو[1] عنه إلى مُخَالَفَةِ ما دَلَّ عليه ونَصَبَهُ عليه ، لأنَّ حالَ دعوةِ الرسلِ مع قضيّةِ العقلِ حالُ الحُكْمِ على الغائبِ مع نقضِ الأحكامِ الثابتةِ في الشاهِدِ ، فلا يجوزُ الحُكْمُ بغائبٍ ، يُبْطِلُهُ ويَنْقُضُهُ الوجودُ والشاهدُ ؛ فكذٰلكَ لا يجوزُ تصديقُ اللهِ الرسلَ مَعَ دعوتِهم إلى خلافِ المعلومِ بقضايا العقولِ .

وهٰذا الكلامُ وكلُّ ما نذكُرُه عنهم مِنْ أمثالِهِ ، وهو جمهورُ شُعَبِهِم ، إنَّما هو كلامٌ على القدريّةِ دُونَ أَهْلِ الحقِّ .

فيقالُ لهم : أمّا نحنُ ، فقد أخبرناكُم أنَّ العقولَ لا تُحَسِّنُ ولا تُقَبِّحُ ولا تَحْظُرُ ، ولو عُلِمَ بها حقائقُ الأشياءِ وخَوَاصُّهَا وأحكامُها التي هي في ذَوَاتِهَا عليها ، نحو العِلْمِ بِقِدَمِ القديمِ وحُدُوثِ المُحْدَثِ ومُخَالَفَةِ العَرَضِ الجوهرَ وخصائصِ الأجناسِ وحاجةِ الحَوَادِثِ إلى مُحْدِثٍ عليمٍ قادرٍ مُرِيدٍ حَكِيمٍ إلى أمثالِ هٰذا . وإذا كُنتُم إنَّما تَبْنُونَ إبطالَ البِعثةِ[2] بهٰذا البِنَاءِ ، وَجَبَ أنْ تَنْقُلُوا الكلامَ إليه وتَدُلُّوا عليه ؛ فَفِيهِ أَعْظَمُ الخِلَافِ .

وقد مَرَّ مِنْ إفسادِ قولِهم وقولِ القدريّةِ والثَّنَوِيَّةِ والبكريّةِ [١٩٩أ] وأهلِ التناسُخِ في بابِ التعديلِ والتجويرِ ما فيه مقنعٌ وبلاغٌ ؛ فَأَغْنَى ذٰلكَ عن إعادتِهِ .

ثمَّ يقالُ لهم : فَبَقِيَ الكلامُ مَعَ مَنْ جَوَّزَ مِنْ سائرِ أهلِ الحقِّ وبعضِ القدريّةِ بعثةَ الرسلِ للدُّعَاءِ إلى ما في العقلِ فقط والتأكيدِ له والتنبيهِ عليه ؛ فما الذي يَمنعُ

---

١ يدعو : يدعوا ، الأصل .

٢ البعثة : المعه ، الأصل .

الإرسالَ لهٰذا حَسْبُ دُونَ كلِّ شيءٍ مِمَّا وَصَفْتُمْ مِنَ الإيجابِ للعباداتِ والتحليلِ والتحريمِ ؟

وقد تَقَصَّيْنَا نَقْضَ كلِّ ما يُعْتَلُّ به في ذٰلكَ مِنْ قَبْلُ في الكلامِ على مُنْكِرِ هٰذا مِنَ القدريّةِ بما يُغْنِي عن إعادتِهِ ؛ فبَطَلَ ما أَصَّلُوهُ . وموافقةُ مَنْ وافَقَهم على ذٰلكَ مِنَ القدريّةِ ليسَ بِحُجَّةٍ في صِحَّةِ قولِهم ؛ فهٰذا هٰذا . وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، كانَتْ هٰذِهِ الدلالةُ إنّما تَنْفِي ، لو صَحَّتْ ، إبطالَ بعضِ البعثةِ ونُبُوَّةِ مَنْ يأتي بإيجابٍ ما لا يوجبُهُ العقلُ وتحريمٍ ما لا يُحَرِّمُهُ ، ولا تُبْطِلُ نُبوَّةَ الدَّاعِي إلى ما فيه فقط . والبراهمةُ تُبْطِلُ بعثةَ الرسلِ ، عليهم السلامُ ، على كلِّ وجهٍ . وهٰذِهِ الدلالةُ تُبْطِلُ بعضَ البعثةِ دُونَ بعضٍ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

فأمَّا القدريَّةُ ، فإنّها تُجيبُ عمَّا قالُوهُ بأنَّه إنّما يَقْبُحُ تَكَلُّفُ العملِ الشَّاقِّ وتَجَنُّبُ ما فيه لَذَّةٌ ونَفْعٌ ، إذا لم يَكُنْ في ذٰلكَ مِنَ النَّفْعِ ما يُوَازِي الضَّرَرَ العاجلَ ويُوفِي على فَوْتِ المنافعِ العاجلةِ ؛ فأمَّا إذا كانَ في الشَّاقِّ المُؤْلِمِ منفعةٌ ، تُوَازِيهِ أو تُوفِي عليه ، وفي الأَمْرِ المُؤْلِمِ الضَّارِّ مِنَ النَّفْعِ ما يُوفِي عليه ، حَسُنَ ذٰلكَ وَوَجَبَ فِعْلُهُ في العقلِ أحيانًا .

قالوا : فزالَ ما قُلتُم .

وهٰذا كلامٌ قد تَقَدَّمَ نَقْضُنَا له على القدريّةِ وبَيَّنَّا أنَّهُ إنَّما يُمْكِنُ البرهميّ أَنْ يَدْفَعَهُ بأَن يقولَ : إنَّما يَحْسُنُ منَّا فِعْلُ الشَّاقِّ وتَجَنُّبُ اللَّذَّاتِ لِنَفْعٍ ، يَصِلُ إليه بذٰلكَ ، إذا لم يُمْكِنْنا الوصولُ إليه إلَّا بِتَكَلُّفِ العملِ وتَجَنُّبِ ما فيه اللَّذَّةُ خَوْفَ عظيمِ ضَرَرِه ؛ فأمَّا إذا أَمْكَنَنَا الوصولُ إلى الندمِ بغيرِ أَلَمٍ وضررٍ ودَفْعُ المرضِ والضَّررِ بغيرِ علاجٍ وأَلَمٍ ، لم يَحْسُنْ مِنَّا فِعْلُ ذٰلكَ .

وهٰذِهِ حالُ القديمِ ، سبحانَهُ وتعالى ، **[١٩٩ب]** في تكليفِنا الشرعيّاتِ وتَجَنُّبِ

ما يَلَذُّ ويَنْفَعُ لِنَفْعٍ ، هو قادِرٌ على إيصالِهِ إلينا مِنْ غَيْرِ[1] إدخالِ ضَرَرٍ ولا تَكْلُّفِ عملٍ . وهٰذا واجبٌ لا محالةَ ؛ فيجبُ قبحُ التكليفِ .

والبرهميُّ ، إذا رَامَ الفَصْلَ مِنْ قولِهم ، فهٰذا نقضُ أَصْلِهِ .

وقيلَ له : فيجبُ أيضًا قبحُ التكليفِ العقليّ وإيجابُ فرائِضَ عقليّةٍ بغرضِ النفعِ وثوابٍ ، هو قادِرٌ على إيصالِهِ والتفضُّلِ بمثلِهِ ؛ فأنتُم والقدريّةُ في هٰذا سِيَّانِ ؛ فيجبُ إبطالُ التكليفِ جُمْلَةً .

وللقدريّ أن يقولَ لهم أيضًا : إنَّما كَلَّفَ على ألسنةِ الرسلِ هٰذِهِ العباداتِ ، لأنّها لُطْفٌ في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ عِندَنا وعندكم التي ، لو لم يَفْعَلْهَا ، لَاسْتَحَقَّ الذَّمَّ والعقابَ ، فيجبُ حُسْنُ التَّعَبُّدِ لها لأجلِ ذٰلكَ ، كما يَحْسُنُ منه ، تعالى ، فِعْلُ المرضِ والسقمِ بالمُكَلَّفِ ، إذا دَخَلَ أَلَمٌ عليه ، متى عَلِمَ كَوْنَ ذٰلكَ لُطْفًا له وٱعتبارَه به وكونَه داعيًا إلى فِعْلِ الواجبِ ؛ فلا فَرْقَ بَيْنَ أن يَخلُقَ فيه أَلَمًا ، إذا كانَ لطفًا له وبَيْنَ أن يُكَلِّفَهُ ما عليه فيه أو في تركِهِ أَلَمٌ وضرٌّ لكونِهِ مصلحةً ولطفًا في فِعْلِ الواجبِ العقليّ . ولا فَصْلَ في ذٰلكَ .

فإنْ قال البرهميُّ : هو قادِرٌ على التَّفَضُّلِ بتلكَ المنافعِ التي تُنالُ بِفِعْلِ ما كُلِّفَ مِنْ غَيرِ تكليفٍ ؛ فلا يَحْسُنُ ذٰلكَ منه .

قيلَ له : فيجبُ لذٰلكَ إبطالُ التكليفِ جملةً وقُبْحُ فِعْلِ المَرَضِ والأَلَمِ ، وإنْ كانَ لطفًا في فِعْلِ الواجبِ العقليّ ، وأن يُسْقِطَ وجوبَهُ ويُزِيلَ المَرَضَ الداعيَ إلى ذٰلكَ ، لأنَّه لا يَحْسُنُ منه النَّفْعُ والتفضُّلُ بمِثْلِ ثوابِ الواجبِ العقليّ ؛ فيجبُ لذٰلكَ سقوطُ التَّكْلِيفَيْنِ جميعًا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

---

١ إلينا من غير : التباس عنه ، الأصل .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أَنَّهُ يجبُ على البراهمَةِ والقدريّةِ ٱستحقاقُ الثوابِ على عملِ الواجباتِ العقليّةِ والشرعيّةِ جميعًا لأجلِ قولِهم بوجوبِ فِعْلِ ذٰلكَ على العاقِلِ ، وإلّا ٱستحقَّ الذَّمَّ والعقابَ . وما يُفْعَلُ على هٰذا الوجهِ ، فهو بمثابةِ العَدْلِ والإنصافِ وقضاءِ الدَّيْنِ وَرَدِّ الوَدِيعَةِ ورَفْعِ الظُّلْمِ والعُدْوَانِ في أَنَّهُ غَيْرُ [٢٠٠أ] مستحقٍّ على شيءٍ منه أَجْرٌ وثَوَابٌ .

وإذا كانَ ذٰلك كذٰلكَ ، بَطَلَ قولُ الفريقَيْنِ : إنَّهُ إنّما حَسُنَ التكليفانِ لأجلِ التعريضِ للثَّوَابِ .

وإذا تأَمَّلَ هٰذا الكلامَ ، عَلِمَ أَنَّهُ جوابٌ لهم عن كلِّ ما يَتَعَلَّقُونَ به مِنْ تَهْجِينِ تكليفِ العباداتِ الشَّاقَّةِ وإدخالِ الآلامِ على الأَنْفُسِ بالجُوعِ والعَطَشِ وحَبْسِهَا عن تَنَاوُلِ ما يلذُّها وعن تعجُّبِهِمْ مِنَ التعبُّدِ بالصلواتِ في أوقاتٍ دُونَ غَيْرِهَا مع تَسَاوِي الأوقاتِ والتَّوَجُّهِ إلى جهاتٍ دُونَ ما عَدَاهَا مع تَسَاوِي الجِهَاتِ وشَدِّ الرِّحَالِ إلى بِقَاعٍ دُونَ ما سِوَاها مع تَسَاوِي سائرها والوقوفِ بعرفاتٍ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ البِقاعِ مع تَمَاثُلِ البِقَاعِ والرميِ[1] بالحَصَى إلى مواضِعَ مخصوصةٍ مع تَسَاوِي الرَّمْيِ والمَرْمِيِّ[2] إليه وغيرِهما مِنَ الأجسامِ والبقاعِ والتَّعَبُّدِ بالتَّجَرُّدِ للحَرِّ والبَرْدِ عِندَ الإحرامِ مع التَّمَكُّنِ مِنَ اللِّبَاسِ والاسْتِتَارِ والركوعِ والسجودِ مع قُبْحِهِمَا والخروجِ بهما عنِ الاعتدالِ إلى أمثالِ هٰذا ممَّا يُكْثِرُونَ به .

والجوابُ عن جميعِ ذٰلكَ يجبُ أن يَقَعَ لهم على حسبِ ما رَتَّبْنَاهُ ، فإنَّهُ مُسْقِطٌ لِمَا يَتَوَهَّمُونَهُ وموجبٌ عليهم إلى أكثرِ ما يُورِدُونَهُ مِن ذٰلكَ إبطالَ التكليفِ العقليّ . وذٰلك بَيِّنٌ عِندَ التَّأَمُّلِ .

---

١ والرمي : والزمنى ، الأصل .

٢ الرمي والمرمي : الرقى والمرقى ، الأصل .

ونحنُ نوفي إلى الجوابِ عن كُلِّ شيءٍ مِن ذٰلكَ بما يُبَيِّنُ أنَّ الأمرَ فيه على ما قُلناهُ .

علّة لهم

قالوا : إنَّ قَولَكُم ببعثةِ الرسولِ يوجبُ آعتقادَ الفَصْلِ بَيْنَ ما لا يَفْصِلُ العقلُ بَيْنَهُ ، وكلّ قولٍ أَوْجَبَ آعتقادَ الفرقِ بَيْنَ ما لا يُفَرِّقُ العقلُ بينهما ، بل يجبُ آسْتِواؤُهُمَا ، فإنَّهُ قولٌ باطِلٌ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وكانَ العقلُ لا يَفْصِلُ بَيْنَ إيقاعِ الصيامِ تفرُّقًا في شهرِ رمضانَ وفي غيرِهِ مِنَ الشهورِ ، ولا يَفْصِلُ بَيْنَ شَدِّ الرِّحَالِ إلى البيتِ الحرامِ وبَيْنَ غيرِهِ ، ولا يُفَرِّقُ بينَ التَّوَجُّهِ إلى الكعبةِ وبيتِ المَقْدِسِ والتَّوَجُّهِ إلى غيرِها ، ولا يَفْصِلُ بَيْنَ السَّعْيِ بَيْنَ[1] الصَّفَا والمَرْوَةِ وبَيْنَ غيرِهما ، ولا يُفَرِّقُ بَيْنَ تقبيلِ الحجرِ [٢٠٠ب] وتقبيلِ غيرِهِ مِنَ الأحجارِ ، ولا يَفْصِلُ بَيْنَ إيقاعِ الصلاةِ والحجِّ في وقتٍ وبَيْنَ إيقاعِهما في غيرِهِ مِنَ الأوقاتِ ، وَجَبَ أن يكونَ ما أَوْجَبَ التَّعَبُّدَ بشيءٍ مِنْ ذٰلكَ مُوجِبًا للتَّعَبُّدِ بمثلِهِ وما مَنَعَ مِنَ التَّعَبُّدِ بمثلِهِ مَانِعًا مِنَ التَّعَبُّدِ به ووَجَبَ ، إنْ كانَ التَّعَبُّدُ ببعضِهِ لطفًا ومصلحةً في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ وتجنُّبِ القبائحِ ، أن يكونَ ذٰلكَ سبيلُ التَّعَبُّدِ لجميعِهِ .

وإذا لم يَكُنْ في التَّعَبُّدِ بِبَعْضِهِ لطفًا ومصلحةً إلَّا أن يكونَ ذٰلكَ في شيءٍ منه ، كما أنَّهُ لَمَّا لم يَكُنْ بَيْنَ القَبِيحَيْنِ والظُّلْمَيْنِ وبَيْنَ الظُّلْمِ والكذبِ والجهلِ وكفرِ النعمةِ فَرْقٌ في القُبْحِ ، لم يَجُزْ إطلاقُ بعضِه دُونَ بعضٍ ولا حَظْرُ شيءٍ منه دُونَ مثلِهِ المُسَاوِي له ؛ فصارَ ما يَدَّعِيهِ الرُّسُلُ مِنَ الفَرْقِ بَيْنَ ذٰلكَ بمثابَةِ دَعْوَى الفرقِ بَيْنَ القبيحَيْنِ والحَسَنَيْنِ المُتَسَاوِيَيْنِ في العقلِ . وما أدَّى إلى ذٰلكَ باطِلٌ بِآتِّفاقٍ . وكلُّ هٰذا الذي كَثَّرُوا به ظاهِرُ البطلانِ على قولِنا وقولِ القدريّةِ .

فأمّا نحنُ ، فلا نقولُ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، يُعَبِّدُ بشيءٍ مِنْ ذٰلكَ لِعِلَّةٍ وغَرَضٍ . ولا نكترِثُ بقولِهم وقولِ القدريّةِ : إنَّ التَّعَبُّدَ ، لا لِغَرَضٍ ، عَبَثٌ قبيحٌ لِمَا قد بَيَّنَّا مِنْ

---

١ بين : وبين ، الأصل .

قَبْلُ في غيرِ فصلٍ .

وأمّا القدريّةُ ، فإنّها تُجيبُ عن ذٰلكَ أَجْمَعَ بأنَّ الفرقَ بَيْنَ الأمرَيْنِ أنَّ الظلمَ والكذبَ وكفرَ المُنْعِمِ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ قبيحٌ كلُّهُ لِمَا هو عِلَّةٌ مِنْ كونِهِ ظلمًا وكذبًا وكفرًا للنعمةِ . ومُحالٌ خروجُهُ عن ذٰلكَ ؛ فلَم يفرقِ[1] العقلُ لأجلِ هٰذا بَيْنَ الظُّلْمَيْنِ والكَذِبَيْنِ وبَيْنَ الظُّلْمِ والكَذِبِ . وكلُّ قبيحٍ ، وَجَبَ قبحُه لوجهٍ ، هو في العقلِ عليه ، لا يَخْتَلِفُ ولا يَتَغَيَّرُ .

وجميعُ ما ذَكَرُوهُ مِنَ الصَّلَوَاتِ والحجِّ والصيامِ والصلواتِ في الأوقاتِ المُتَغَايِرَةِ والوقوفِ بِعَرَفَةَ ورَمْيِ الجِمَارِ وتقبيلِ الحجرِ إلى سائرِ ما ذَكَرُوهُ ليس شيءٌ منه يَحْسُنُ أو يَقْبُحُ ويكونُ لُطفًا في فِعْلِ حَسَنٍ وقَبِيحٍ لِحُسْنِهِ ونَفْسِهِ وكونِهِ حركةً واعْتِمَادًا ومَرْوَلَةً وتَقْبِيلًا وَوُقُوفًا وتَوَجُّهًا ، وإنَّما يجبُ اعتبارُ حُسْنِهِ وقُبْحِهِ بما فيه مِنَ الضَّرَرِ والنَّفْعِ والأَغْرَاضِ المختلِفَةِ ، كما يَحْسُنُ [٢٠١أ] مِنَ الإنسانِ العَدْوُ على الشَّوْكِ هربًا مِنَ الأسدِ ، وإنْ كانَ حافِيًا عُرْيَانًا ، إذا خافَ على نفسِهِ ، وكما يَحْسُنُ منه الجوعُ والعطشُ لِدَفْعِ مرضٍ وضَرَرٍ ويَحْسُنُ منهُ الأكلُ والتَّحَلِّي لدفعِ الضَّرَرِ ، وكما يجبُ عليه القُعُودُ ، إذا أَعْيَا ، والقيامُ والتَّصَرُّفُ ، إذا خافَ الزَّمَانَةَ بطُولِ القعودِ ويَحْسُنُ الانحناءُ والِانْثِنَاءُ حتّى يكونَ كهَيْئَةِ الراكِعِ والسَّاجِدِ لِقَتْلِ حَيَّةٍ وعقربٍ وتَنَاوُلِ طعامٍ وشرابٍ يَحْتَاجُ إليه ويَقْبُحُ ذٰلك منه لغيرِ حاجَةٍ ، وكما يَحْسُنُ مِنَ القديمِ ، جلَّ ثناؤُهُ ، عِندَهم إنزالُ الأمراضِ والأَسْقَامِ بالعَبْدِ ، إذا كانَ مصلحةً له ولطفًا في فِعْلِ الواجبِ ، ويَقْبُحُ ، إذا لم يَكُنْ هٰذِهِ حالَهُ ، ويَحْسُنُ منه الكَدُّ والعملُ لطلبِ النفعِ والأُجْرَةِ ، ويَقْبُحُ ذٰلكَ منه مع عدمِ الانتفاعِ به .

وإن كانَتْ هٰذِهِ الأفعالُ كلُّها متجانسةً ومتساويةً في الصفاتِ الراجعةِ إليها ، وإنَّما

---

١ يفرق : + بين ، الأصل .

يختلفُ الحالُ في حُسْنِهَا وقُبْحِهَا ووُجُوبِ البعضِ بحَسَبِ ما يكونُ فيها أحيانًا مِنَ النَّفْعِ تارةً والضَّرَرِ أُخرَى . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَ اللهُ ، تعالى ، قد عَلِمَ أنَّ في التَّعَبُّدِ بما ذَكَرْوهُ مِنَ العباداتِ دُونَ أَمْثَالِهَا لطفًا في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ وتَرْكِ القبائِحِ ونَيْلِ الفَوْزِ بالجَنَّةِ ودَوَامِ النعيمِ والخَلَاصِ مِنْ جهنَّمَ وطُولِ عَذَابِهَا ، وَجَبَ لكونِ ذٰلكَ مصلحةً ولطفًا وجوبُ التَّعَبُّدِ به دُونَ أمثالِه ، إذا لم يَكُنْ في مثلِهِ مِنَ المصلحةِ واللُّطْفِ مِثْلُ الذي فيه . وهٰذا واضِحٌ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

وإذا سَلَّمَتِ البراهمةُ للقدريّةِ وجوبَ فعلِ المصلحةِ في الدِّينِ على اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، لم يَكُنْ لهم الطَّعْنُ في الرسالةِ بمِثْلِ هٰذا لأجلِ أنَّهُ طَعْنٌ في نفسِ المصلحةِ وإبطالٌ لها ، وذٰلكَ أنَّهُ لا وَقْتَ ، يُصَلَّى فيه ويُصَامُ ويُحَجُّ إلَّا ويُمْكِنُ أن يقالَ : فما الفرقُ بَيْنَهُ وبَيْنَ غيرِه ، ولا عَدَدَ مِنَ الصلاةِ إلَّا وهٰذا السؤالُ مُتَوَجِّهٌ فيه . وهٰذا يوجبُ أن لا يكونَ الاسْتِصْلَاحُ واجبًا أو أن لا يتوقَّمَ أنَّ في فِعْلِ بعضِ ذٰلكَ مصلحةً . وهٰذا خِلَافُ المعقولِ ونقضٌ لِوُجُوبِ [٢٠١ب] الأصلحِ واللطفِ .

وشيءٌ آخرُ ، وهو أنَّهُ لا يَمْتَنِعُ أنْ يَعْلَمَ اللهُ ، تعالى ، أنَّ الجمعَ والضَّمَّ مِنْ هٰذِهِ الأفعالِ مضرَّةٌ ومَفْسَدةٌ ، وأنَّ التفريقَ بَيْنَها وفعلَها في أوقاتٍ دُونَ ما عَدَاهَا هو الأصلحُ واللطفُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم : فهٰذا الكلامُ يَعُمُّهم لازِمٌ لكم في جميعِ ما سيُصْلِحُ اللهُ ، تعالى ، به عبادَهُ مِنَ الأفعالِ باللَّذَاتِ والآلَامِ والصِّحَّةِ والسُّقْمِ والعِيِّ[١] والفقرِ والعَمَى والبصرِ والطُّولِ والقِصَرِ ، لأنَّ فِعْلَ ذٰلكَ بكلِّ أَحَدٍ وفي كلِّ وقتٍ مُتَسَاوٍ[٢] في العقلِ ، فلا وجهَ لفعلِهِ في وقتٍ دُونَ غيرِه وشخصٍ دُونَ غيرِه ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، تَرَكُوا دينَهم

---

١ والعي : والفى ، الأصل .

٢ متساوٍ : مساوى ، الأصل .

ودَفَعُوا الوجودَ . وإنْ قالوا : إنَّما يفعلُ ذٰلكَ في وقتٍ دُونَ غيرِه وشخصٍ دُونَ مَنْ عَدَاهُ مع تَسَاوِي الأوقاتِ والأفعالِ في الجنسِ لِمَا يَعْلَمُهُ ، تعالى ، مِن آجْتِلَابِ المصالحِ في فِعْلِهِ في بعضِ الأوقاتِ دُونَ بعضٍ وبعضِ الأشخاصِ دُونَ بعضٍ ، قيلَ لهم مِثْلُ ذٰلكَ في العباداتِ وسائرِ ما ذَكَرُوهُ ، ولو لم يُوجبْ ذٰلكَ الفرقَ بَيْنَ القَبِيحَيْنِ والحَسَنَيْنِ في العقلِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فأمَّا تشنيعُهُم بأنَّ الركوعَ والسجودَ والهَرْوَلَةَ والتَّجَرُّدَ للإحرامِ تشويهٌ بالنَّفْسِ وذٰلكَ قبيحٌ في العقلِ ، فإنَّه باطِلٌ ، لأنَّ ذٰلكَ لا يكونُ تشويهًا ولا قبيحًا لجنسِهِ ، وإنَّما يكونُ كذٰلكَ ، إذا فُعِلَ مع الغِنَى[1]عنه ؛ فأمَّا إذا آجْتُلِبَ به نفعٌ ودُفِعَ به ضررٌ ، فإنَّهُ لا يكونُ قبيحًا . وكذٰلكَ ما يَحْسُنُ مِنَ الرجلِ والمرأةِ التَّكَشُّفُ وإبْدَاءُ العَوْرَةِ عِندَ الحاجةِ إلى الوَطْءِ[2]والحاجةِ إلى الوِلَادَةِ وحُضُورِ القَوَابِلِ . وحَسُنَ مِنَ الإنسانِ حَلْقُ لِحْيَتِهِ والتشويهُ بِنَفْسِهِ ، إذا سَلِمَ بذٰلكَ مِنْ سلطانٍ جائرٍ ونجا به[3]مِنْ ضررٍ عظيمٍ أو ظَنَّ ذٰلكَ . وحَسُنَ منه إلقاءُ نَفْسِهِ في الماءِ والغرقِ أحيانًا بادِيًا السَّوْءَةَ هربًا مِنْ أَفْعى في فراشِهِ تَنْهَشُهُ ونارٍ تحرقُهُ وسبعٍ يفترسُهُ ، وإن قَبُحَ ذٰلكَ منه ، لا لِغَرَضِ ونَفْعٍ ، وما يدفعُ به الصلاةَ والحجَّ والتجرُّد [٢٠٢أ] للإحرامِ والوقوفِ بِعَرَفَةَ والطوافِ بالبيتِ وتقبيلِ الحجرِ مِنْ عقابِ جَهَنَّمَ وينالُ به مِنْ نعيمِ الجَنَّةِ ، إذا كانَ لطفًا في تركِهِ القبيحَ عِندَ القومِ . وفِعْلُ الواجبِ في العقلِ مُوفًى على جميعِ المنافعِ والمضارِّ الدُّنْيَوِيَّةِ[4]. وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ جميعُ ما يُورِدُونَهُ وكلّ مُلْحِدٍ ومُعَانِدٍ ومُزْرٍ[5]على الرسالةِ والشرعِ مِن هٰذا الجنسِ .

---

١ الغنى : الغنا ، الأصل .

٢ الوطء : الوطى ، الأصل .

٣ ونجا به : ونجاته ، الأصل .

٤ الدنيويّة : الدنياءيّه ، الأصل.

٥ ومُزْرٍ : ومُزْرِى ، الأصل .

علّة أخرى لهم

وقالوا لمُؤَدِّي الرسالةِ والتعبُّدِ بما ذَكَرْنَاهُ لكونِهِ مصلحةً ولطفًا : لو كانَ إنَّما تَعَبَّدَ بذلكَ لكونِهِ مصلحةً ولطفًا ، وإن لم يَتَعَبَّدْ بأمثالِهِ ، لأنَّه لا مصلحةَ فيه ، لوَجَبَ عليه ، تعالى ، ولَزِمَهُ أن يُعَرِّفَنَا وَجْهَ المصلحةِ في التَّعَبُّدِ بالشيءِ دُونَ مِثْلِهِ وفي وقتٍ دُونَ أَمْثَالِهِ ، وأن يَدُلَّنَا على أنَّ المصلحةَ متعلِّقَةٌ بغيرِ ذلكَ الفعلِ في ذلكَ الوقتِ دُونَ مِثْلِهِمَا . وإذا لم يُعْلَمِ الفصلُ بَينَهما بضرورةِ العقلِ ودَرْكِ الحَوَاسِّ ولا بدليلٍ ، ثَبَتَ أنَّهُ لا وَجْهَ لدعوى كَوْنِ بعضِ ذلكَ مصلحةً في معلومِهِ دُونَ بعضٍ .

وهٰذا أيضًا في نهايةِ الفسادِ ، لأنَّه إنّما يجبُ أن يُعَرِّفَنَا كونَ ما يُفِيدُ بأنَّه مصلحةٌ . وقد عَرَّفَنَا ذٰلكَ في الجُمْلَةِ ، لَمَّا أَعْلَمَنَا أنَّهُ لا تَحْسُنُ هٰذِهِ الأفعالُ إلَّا لِمَا فيها مِنَ المصالحِ دُونَ أجناسِها وأجناسِ أوقاتِها وما أَعْلَمَنَاهُ مِنْ ذٰلكَ على الجُمْلَةِ قائِمٌ مقامَ إعلامِنا إيَّاهُ على التفصيلِ في عقلِ كلِّ عاقلٍ .

ويقالُ لهم : فهٰذا لازِمٌ لكم بِعَيْنِهِ في الأفعالِ التي يستصلحُ بها مِنَ المنافعِ في وقتٍ وحَبْسِهَا عَنَّا في وقتٍ آخرَ ومِنْ فعلِ الأمراضِ والمصائبِ والغُمُومِ في وقتٍ دُونَ أَمْثَالِهِ وفي وقتٍ دُونَ غيرِهِ وبِشَخْصٍ دُونَ مَنْ عَدَاهُ ، والألَمُ يكونُ مستصلحًا بشيءٍ ، ونحنُ لا نَعْلَمُ بضرورةِ العقلِ ولا بدليلٍ فيه ولا بدركِ الحَوَاسِّ الفصلَ بَيْنَ ذٰلكَ ، فيجبُ أن يُعِلَّ ويُمْرِضَ ويُصِحَّ في سائرِ الأوقاتِ ويفعلَ ذٰلكَ لجميعِ الناسِ على حَدٍّ سواء ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، تَجَاهَلُوا . وإنْ أَبَوْهُ وقالوا : قد عَلِمْنَا في الجملةِ أنَّهُ غَيْرُ حكيمٍ لا يَفْعَلُ شيئًا [٢٠٢ب] بِحَيٍّ أو مَيِّتٍ إلَّا لمصلحتِهِ أو الاستصلاح بما يفعلُهُ مِنَ المَوَاتِ في وقتٍ دُونَ وقتٍ مِنَ الجمعِ تارَةً والتفريقِ أُخرَى والتسويدِ تارَةً والتبييضِ أُخرَى والحرارةِ والبرودةِ واللِّينِ والصَّلَابةِ[١]، وإعلامنا

---

١ والصلابة : والملامه ، الأصل .

ذٰلكَ في الجملةِ قائِمٌ مقامَ إعلامِهِ على التفصيلِ ، أُجيبُوا بمثلِهِ في التَّعَبُّدِ بِمَا دَعَا إليه الرسلُ ، عليهم السلامُ . ولا جوابَ عنه[1].

فإن قالوا : إنّما لم يجبْ تعريفُنا وجهَ المصلحةِ فيما يفعلُهُ دُونَ مِثْلِهِ ، لأنَّه هو المُتَوَلِّي لِخَلْقِهِ وصُنْعِهِ . وليستْ هٰذِهِ حالُ ما يَتَعَبَّدُنا به ، لأنَّه فِعْلٌ لنا دُونَه ، كانَ رَوْمُ الفصلِ بهٰذا جَهْلًا وبُعْدًا مِنْ قائلِهِ ، لأنَّه لا فَرْقَ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ لأجلِ أنَّهُ إنّما يجبُ أن يُعَرِّفَنَا أنَّهُ لا يفعلُ ولا يتعبَّدُ إلَّا للمصلحةِ وقد عَلِمْنَا ذٰلكَ ؛ فلا فَصْلَ بَيْنَ ما يَفْعَلُهُ بنا وما نَفْعَلُهُ نحنُ بأَنْفُسِنَا ، إذا عَرَّفَنَا في الجُمْلَةِ أنَّهُ لا يفعلُ ويشرّعُ ويتعبّدُ إلَّا للمصلحةِ ؛ فَسَقَطَ ما قالُوهُ .

وليسَ لهم أن يقولوا : إنَّهُ لا يجوزُ أن يَعْرِفَ أنَّ التَّعَبُّدَ بذٰلكَ مَصْلَحَةٌ إلَّا مَنْ عَرَفَ ذٰلكَ على التفصيلِ ، كما لا يجوزُ أن يَعْرِفَ أنَّ القدرةَ والعلمَ والإدراكَ قدرةٌ وعِلْمًا وإدراكًا إلَّا مَنْ عَلِمَ تَعَلُّقَهُ بمدركٍ ومعلومٍ ومَقْدُورٍ ومَخْصُوصٍ ، لأنَّ هٰذِهِ الدَّعْوَى باطِلَةٌ .

وقد يعلمُ أنَّ العلمَ عِلْمٌ في الجُمْلةِ وقدرةٌ في الجُمْلَةِ ، إذا تعلَّقَا بمقدورٍ ومعلومٍ ، وإن لم يُعْرَفْ ذٰلكَ على التفصيلِ ، كما يُعْرَفُ كونُهُ علمًا ، إذا عرَّفَنَا معلومَهُ على التفصيلِ ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

على أنَّهُ ثَبَتَ أنَّهُ لا يَعْلَمُ العلمَ والقدرةَ علمًا وقدرةً إلَّا مَنْ عَلِمَ تَعَلُّقَهُمَا بمعلومٍ ومقدورٍ ومخصوصٍ ، لم يجبْ قياسُ العلمِ بأنَّ الشيءَ مصلحةٌ ولطفًا على ذٰلكَ حتّى لا يَعْلَمَهُ مصلحةً ولطفًا في الجملةِ ، لأنَّه لو كانَ ذٰلك واجبًا ، لم يَصِحَّ أن يَعْلَمَ أنَّ ما ينزلُهُ اللهُ ، تعالى ، بالعِبَادِ مِنَ العَاهَاتِ والأمراضِ والمَلَاذِّ في وقتٍ دُونَ وقتٍ وشخصٍ دُونَ شخصٍ مصلحةٌ دُونَ أن يعرفَ الفَصْلَ بَيْنَهُ وبَيْنَ مِثْلِهِ على

---

١ عنه : - ، الأصل .

التفصيلِ والتعبيرِ ؛ فإن لم يجبْ هٰذا فيما يَسْتَصْلِحُ به ، سبحانَهُ ، مِنَ الأفعالِ ، لم يجبْ قِيَاسًا على ما ذَكَرُوهُ ، لم يجبْ ذٰلكَ [٢٠٣أ] في العِبَادَاتِ . ولا مَخرَجَ مِنْ ذٰلكَ .

علّة لهم أخرى

وقالوا للقائلينَ باللُّطْفِ والأَصْلَحِ : لو كانَ اللهُ ، سبحانَهُ ، إنّما أَوْجَبَ الصلواتِ والصيامَ والحجَّ الواجبَ جميعَهُ لأجلِ كونِهِ مصلحةً ولطفًا ، لوَجَبَ أن يوجبَ أيضًا النوافِلَ مِن ذٰلكَ ، لأنّها مِنْ جنسِ الواجباتِ وعلى صِفَتِهَا ؛ فَلَمّا لم يوجبِ التَّطَوُّعَ بالصلاةِ والصيامِ في غَيْرِ شهرِ رمضانَ والفِعْلَ مِنَ الحجِّ ، بَطَلَ لِجنسِهِ .

وجوابُ هٰذا عِندَ القومِ مِثْلُ ما تَقَدَّمَ ، لأنَّ الواجبَ عِندَهم مِن ذٰلكَ لم يجبْ لِجنسِهِ وما هو عليه مِنَ الصفةِ ولا للوَقْتِ ، وإنّما وَجَبَ لِعِلْمِهِ ، تعالى ، بأنَّه لو لم يوجبْ ذٰلكَ عليه ، لَرَكِبَ القبيحَ وتَرَكَ الواجبَ العقليَّ ، وأنَّهُ ، إذا فَعَلَ صلاةَ الظهرِ والحَجَّ الواجبَ وصيامَ رمضانَ ، دَعَاهُ ذٰلكَ لا محالةَ إلى فِعْلِ الواجبِ . ولو لم يَفْعَلْهُ ، لَدَعَاهُ تَرْكُهُ إلى فِعْلِ الظُّلْمِ والعُدْوَانِ والمُنْكَرِ والبَغْيِ ؛ فما هٰذِهِ حالهُ عِندَه يجبُ أن يوجبَهُ لكونِهِ لطفًا في فِعْلِ الواجبِ .

فأمَّا النوافلُ مِن ذٰلكَ أَجْمَعَ ، فإنّما لم يوجبْهُ لِعِلْمِهِ بأنَّ تركَ التكليفِ[1] له لا يَدْعُوهُ إلى تَرْكِ واجبٍ وركوبِ قبيحٍ عقليّ ، وإنّما تعبّدَ به تعريضًا للزيادَةِ في الثوابِ فقط ، ولم يتعبّدْ للنفلِ[2] بمثلِهِ ، للعِلْمِ بأنَّه ، لو جمعَ عليه ذٰلكَ ، لم يَفْعَلِ الأوَّلَ ولا الثانيَ ؛ فَحَسُنَ التَّعَبُّدُ بالتَّطَوُّعِ به لأجلِ ذٰلكَ دُونَ أَمْثَالِهِ .

قالوا : ولأنّه عَلِمَ أنَّ التَّنَفُّلَ بالصلاةِ مُسَهِّلٌ لِفِعْلِ الواجبِ العقليّ ومُقَرِّبٌ مِنهُ وليسَ بموجبٍ لاختيارِه ، فجازَ التَّعَبُّدُ بالتَّنَفُّلِ ، كما يتعبّدنا بالأمرِ للصبيانِ بالصلاةِ ، لِيَسْهُلَ عليهم فِعْلُها عِندَ البلوغِ ويَأْلَفُوا ذٰلكَ ويُدْمِنُوا عليه . ولذٰلكَ إنّما تعبّدنا بصلاةِ النَّفلِ ، لِيُسَهِّلَ علينا بِفِعْلِهَا فِعْلَ الفَرْضِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يجبْ

---

١ التكليف : المكلف ، الأصل .

٢ للنفل : للنفل ، الأصل .

ما قالُوه .

ولِلْبرهميّ أن يُبْطِلَ هٰذا الانفصالَ عليهم بأن يقولَ لهم : إنَّ مِنْ مذهَبِكُمْ إيجابَ اللُّطْفِ المُسَهِّلِ للواجِبِ والمُقَرِّبِ [٢٠٣ب] منه ، كما يجبُ اللُّطْفُ لا بموجِبِهِ ؛ فإذا لم يوجبِ النَّقْلَ ، أباحَهُمْ تركَهُ . وذٰلكَ إباحةٌ منه لِمَا يُبْعِدُ مِنْ فِعْلِ الواجبِ ويَمْنَعُ مِنْ تسهيلِهِ . وذٰلكَ آسْتِقْسَادٌ في التدبيرِ وعُدُولٌ عَنِ الأَصْلَحِ . وهٰذا واجبٌ على أوضاعِهِمْ .

ويُمْكِنُ القدريّة أنْ تقولَ : إنَّما تَعَبَّدَ بفعلِ النَّقْلِ ولم يَجْعَلْهُ فرضًا لِعِلْمِهِ بأنَّ جَعْلَهُ نَفْلًا هو اللُّطْفُ في فِعْلِ الواجبِ العقليّ أو المقرّب منه ، وأنَّهُ لو أوجَبَهُ وحَرَّمَ تركَهُ ، لم يَكُنْ لُطْفًا أو كانَ إيجابُهُ مفسدةً ومُبْعِدًا مِنْ فِعْلِ الواجبِ . وهٰذا أَقْيَسُ على قولِكم .

علّة أخرى لهم عليهم

قالوا لهم : إذا كانَ إنّما يوجبُ القَرْضَ المُعَيَّنَ لكونِهِ مصلحةً ولطفًا في فِعْلِ الواجبِ ، وَجَبَ عليه إيجابُ الكَفَّارَاتِ الثلاثِ وكلِّ مُتَخَيَّرٍ فيه مِنَ الواجباتِ لكونِ جميعِهِ لطفًا .

وجوابُ هٰذا عِندَهم أنَّهُ إنَّما خَيَّرَ[1] بَيْنَ فِعْلِ أيّ ذٰلكَ مِنَ[2] المكلّفِ لعلمِهِ بأنَّ كلَّ واحِدٍ مِنهُ سَادٌّ[3] مَسَدَّ الآخرِ في كونِهِ مصلحةً ولطفًا . ولم يوجبِ الجمعَ بَيْنَ ذٰلكَ إلّا لِعِلْمِهِ بأنَّ في الجَمْعِ بَيْنَهُ مفسدةً وتثقيلًا للمحنَةِ وأنَّ المُكَلَّفَ ، إنْ جُمِعَ عليه مِن ذٰلكَ ، لم يَفْعَلْ منه شيئًا وكانَ لطفًا في فَسَادِهِ . ولا يَبْعُدُ ٱتِّفَاقُ مِثْلِ ذٰلكَ في المعلومِ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

ومنهم مَنْ يقولُ : إنَّ جميعَ المخيَّرِ فيه واجبٌ مفروضٌ للعِلْمِ بمتعلّقِ المصلحةِ بجميعِهِ على حَدٍّ واحِدٍ ؛ فإذا فُعِلَ الواحدُ منه ، سَقَطَ فَرْضُ الباقي . وهٰذا قولٌ باطِلٌ ، قد بَيَّنَّا وجوهَ فسادِهِ في كُتُبِنا في أصولِ الفقهِ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه .

وأَقْرَبُ ما يُفْسِدُهُ أنَّهُ قد خَيَّرَ بَيْنَ النُّطْقِ والسكوتِ والقيامِ والقعودِ والخروجِ مِنَ الدارِ مِنْ أبوابٍ مُتَغَايِرَةٍ ، يَتَضَادُّ الخروجُ مِن ٱثْنَتَيْنِ منها ؛ فإنْ كانَ جميعُ المخيَّرِ فيه واجبًا ، وَجَبَ أن يكونَ قد أَوْجَبَ على المُكَلَّفِ المُحَالَ المُمْتَنِعَ [٢٠٤أ] مِنْ جَمْعِ[4] الضِّدَّيْنِ ؛ فإذا فَعَلَ أحدَهما ، سَقَطَ عَنهُ الآخرُ . وهٰذا عِندَهم هو الظلمُ بعَيْنِهِ ؛ فبَطَلَ ما قالوهُ .

---

١ خيّر : خيّر ، الأصل .

٢ من : منه ، الأصل .

٣ سادّ : سادًا ، الأصل .

٤ جمع : جميع ، الأصل .

وبقالُ للبراهمةِ أيضًا : فيجبُ ، إذا علمَ أنَّ مصلحةَ العبدِ في إيلامِهِ كهيَ في إلْذاذِهِ وفي تحريكِهِ كَهيَ في تسكينِهِ وفي تَكْتِيفِهِ كَهيَ في تَمْشِيقِهِ وترقِيقِهِ وفي إدراكِهِ للشيءِ كَهيَ في إغْمَائِهِ عنه سواء وكان فِعْلُ الأَصْلَحِ واجبًا عليه ، أن يفعلَ فيه الضِّدَّيْنِ مِنَ الصِّحَّةِ والسقمِ والحركةِ والسُّكُونِ والجمعِ والتفريقِ والآلامِ واللَّذَّاتِ ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ ، إذا كانَ كلُّ شيءٍ منه قائمًا مقامَ غيرِه ، وكان الجمعُ مُحَالًا أو عُلِمَ أنَّ في الجمعِ بَيْنَ فِعْلَيْنِ مختلِفَيْنِ غَيْرِ مُتَضَادَّيْنِ مفسدةً وفي فِعْلِ كلِّ واجدٍ منهما مُنْفَرِدًا عن الآخرِ مصلحةً ، بَطَلَ بذٰلكَ ما قُلتُم . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

علّة لهم أخرى

وقالوا للقائلِينَ باللُّطْفِ : لو كانَ إنَّما أَنْفَذَ الرسلَ وشَرعَ العباداتِ للمصالِحِ ، لوَجَبَ أن يُعْلِمَنَا أنّها مصالِحُ مِنْ جهةِ العقلِ ويَدُلَّنَا على ذٰلكَ وعلى تعيينها وإعْلامها لنا[1] عقلًا عن مجيءِ الرسلِ والنظرِ في أعلامِهم .

قالوا : ومتى قُلْتُم أنَّ ذٰلكَ لا يُعلمُ عقلًا ، أَوْجَبْتُمْ تَعْجِيزًا عن دلالتِها عليه . وذٰلكَ مُحَالٌ في صفتِهِ . وهٰذا أيضًا باطِلٌ ، لأنَّ الجوابَ عن هٰذا عِندَنا وعِندَ القومِ أنَّ ذٰلكَ ممَّا يصلحُ أن يُعْلَمَ بدليلِ العقلِ . ولو صَحَّ ، لجَازَ أن يُعْلِمَنَاهُ عقلًا ، ولكانَ مُخَيَّرًا بَيْنَ أنْ يُعْلِمَنَاهُ عقلًا وبَيْنَ أن يُرْسِلَ به رسولًا ، غَيْرَ أنَّهُ لا يَصِحُّ عِلْمُ ذٰلكَ مِنْ جهةِ العقلِ . ولا يجبُ ، متى لم يَكُنْ قادرًا على أن يَدُلَّنَا عليه مِنْ جهةِ العقلِ ، عَجْزُهُ عن ذٰلكَ ، لأنَّ هٰذا ممَّا لا يصحُّ قيامُ دليلٍ عليه ؛ فلا يجبُ بِنَفْيِ القدرةِ على فِعْلِ المُحَالِ التعجيزُ ؛ فبَطَلَ ما قالوهُ .

وأرادوا بصحّةِ إعْلامِنَا كونَ ذٰلكَ مِنْ جهةِ العقلِ صحّةَ اضطرارِهِ لنا إلى العلمِ به ، فذٰلك صحيحٌ ، غَيْرَ أنَّهُ ، إذا اضطرَّ إليه ، سَقَطَ التكليفُ ، ولأنَّه قد يجوزُ عِندَ القومِ أن يكونَ [٤٠٢ب] إعْلامُنَا لذٰلكَ بضرورةِ العقلِ ليسَ بلطفٍ لنا في إيقاعِهِ وفعلِ الواجباتِ ، وأنَّهُ إذا دَلَّنَا عليه بالسَّمْعِ ، كانَ العلمُ الواقعُ لنا به خبرًا وتَوْقِيفًا هو اللُّطْفُ على نحوِ ما ادَّعَاهُ أصحابُ الأَصْلَحِ مِنْ أنَّهُ كَلَّفَنَا فِعْلَ معرفتِهِ ولم يَضْطَرَّنَا إليها لعِلْمِهِ بأنَّه لُطْفٌ ، إذا وقعتْ مِن فِعْلِنَا دُونَ فِعْلِهِ على ما ذكرناهُ عَنهُم مِنْ قَبْلُ ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

ويقالُ للبرهميّ أيضًا : فإذا صَحَّ أن يَضْطَرَّنَا إلى معرفتِهِ ، تعالى ، والعلمِ بوجوبِ شُكْرِهِ ، فما وَجَبَ تكليفُهُ لنا العلمَ بذٰلكَ بأَدِلَّةِ العقلِ مع العلمِ بأنَّ أَكْثَرَ مَنْ كَلَّفَهُ

---

١ وعلى تعيينها وإعلامها لنا : له وعسنهما واعلامنا انا ، الأصل .

ذٰلكَ يَكْثُرُ ويَعظمُ ، وكان يجبُ أن يَضْطَرَّنَا إلى معرفتِهِ ويُرِيحَنَا به مِنْ نَصْبِ الأدلّةِ والنظرِ فيها .

فإن قالوا : إنَّما فَعَلَ ذٰلك لِعِلْمِهِ بأنَّ المعرفةَ مِنْ عِلْمِهِ ليست بِلُطْفٍ لنا أو أنَّهُ قد عَلِمَ أنّها لُطْفٌ مِنْ فِعْلِهِ وفعل لنا ، فَصَارَ لذٰلكَ مخيّرًا بَيْنَ أنْ يَضْطَرّنا وبَيْنَ أنْ يَدُلَّنا .

قيلَ لهم مِثْلُ ذٰلكَ في جوازِ آضطراره لنا للعلمِ بكونِ الصلاةِ مصلحةً في فعلِ الواجبِ وجوازِ دلالتِنا على ذٰلكَ بالسَّمْعِ أو التخييرِ بَيْنَهما . ولا فَصْلَ في ذٰلكَ .

على أنَّنا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّهُ ، متى عُلِمَ أنَّ آضطرارَهُ لنا إلى المعرفةِ نَابَتْ مَنَابَ أكسابِنا لها بدقيقِ النظرِ والكَدِّ للقلبِ ومع العلمِ بأنَّ أَكْثَرَ مَنْ كُلِّفَهَا يَكْثُرُ ويَعظمُ ، وَجَبَ قُبْحُ تكليفِهِ لنا فِعْلَهَا وكونُهُ عابثًا بذٰلكَ لِمَا أوضحناهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فَبَطَلَ الرّكوبُ لهٰذا .

ويقالُ لهم أيضًا : فإذا صَحَّ أنْ يُعْلِمَنَا كونَ هٰذِهِ العباداتِ مصلحةً مِنْ جهةِ الرُّسُلِ ، وَجَبَ أن يفعلَ .

وإنْ قُلتُم : لا يصحُّ إعلامُهُ لنا ذٰلكَ مِنْ جهةِ الخبرِ ، أَوْجَبْتُم تعجيزَهُ لا محالةَ . وذٰلكَ محالٌ في صفتِهِ .

فإن قالوا : هو وإنْ قَدَرَ على إعلامِنَا ذٰلكَ بالرسالةِ والخبرِ ، فقبيحٌ منهُ هٰذا مع أنَّهُ قد نَصَبَ الأَدِلَّةَ على العلمِ بكونِ هٰذِهِ العباداتِ مصالِحَ[1] .

قيلَ لهم : هٰذِهِ دَعْوَى باطلةٌ ، لأنّنا قد بَيَّنَّا أنَّهُ [٢٠٥أ] لا دليلَ لهم في العقلِ على ذٰلكَ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

---

١ مصالح : مصالحا ، الأصل .

علّة أخرى لهم

قالوا : أوّلُ شيءٍ يُبْطِلُ نبوَّةَ الرسلِ وَكَذِبَهُمْ على اللهِ ، تعالى ، إيجابُهم مِنِ آعتقادِ نُبُوَّتِهِمْ وتصديقِهم وتعظيمِهم ما يُقِرُّونَ أنَّهُ قبيحٌ ومحظورٌ في العقلِ قَبْلَ بعثتِهِمْ . ولا فرقَ بَيْنَ ذٰلكَ وبَيْنَ أن يُوجِبُوا عِندَ إرسالِهِم الظلمَ وكفرَ النعمةِ والكذبَ وكلَّ قبيحٍ ؛ فإذا بَطَلَ هٰذا ، بَطَلَتِ الرسالةُ لإيجابِ موجِبِها ما هو محظورٌ في العقلِ قَبْلَ بعثتِهِ .

وهٰذا ظاهرُ السُّقُوطِ مِنِ آعتلالِهِمْ ، لأنَّه إذا قَبُحَ تصديقُهم وآعتقادُ نُبُوَّتِهم قَبْلَ بعثتِهِم ، لأنّهم لم يكونوا رُسُلًا وأنبياءَ للهِ ، تعالى ، وآعتقادُ كونِ مَنْ ليسَ بنبيٍّ نبيًّا وتصديقُ مَنْ ليسَ بصادِقٍ جهلٌ وكذبٌ ، والجهلُ عندكم قبيحٌ في العقلِ ؛ فإذا نُبِّئَ الرسولُ وبُعِثَ ، صارَ صادقًا وكانَ آعتقادُ نُبُوَّتِهِ والإخبارُ عن صِدْقِهِ علمًا وصدقًا ؛ فليسَ يجبُ قُبْحُ العلمِ والصدقِ ومِنْ حيثُ وَجَبَ قبحُ الكذبِ والجهلِ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

وهٰذا كما يَقْبُحُ في العقلِ الإخبارُ عن كونِ المُتَحَرِّكِ ساكِنًا قَبْلَ سُكُونِهِ والإخبارُ عن كونِهِ كذٰلكَ ، لأنَّ الاعتقادَ لذٰلكَ جهلٌ والخبرَ عنه كَذِبٌ ؛ فإذا سَكَنَ ، حَسُنَ الاعتقادُ والخبرُ عنه ، وكما يَقْبُحُ الأكلُ والشربُ عِندَ الشبعِ والريِّ التامَّيْنِ ويَحْسُنُ ويجبُ عِندَ الجوعِ والظَّمَإِ ، ويَقْبُحُ التعالجُ بِكَرِيهِ الأدويةِ مع الصحّةِ والعافيةِ ويجبُ ذٰلكَ عِندَ المرضِ والحاجةِ ، ولَم يجبْ قياسًا على ذٰلكَ أن يَقْبُحَ العقلُ بَعْدَ حُسْنِهِ ، ويَحْسُنَ الظُّلْمُ والكذبُ وكُفْرُ النعمةِ بَعْدَ قُبْحِهِ . وهٰذا أيضًا واضحٌ في إبطالِ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : أفليسَ قد قَبُحَ عندكم تكذيبُ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ في العقلِ قَبْلَ دعوةِ النُّبُوَّةِ وقَبُحَ آعتقادُ كونِهِ كاذبًا في خبرٍ ، لم يَكُنْ منه ، وأَمْرٍ ، لم يَدَّعِهِ ؟

فإذا قالوا : أجل . ولا بُدَّ مِنْ ذٰلكَ على أَوْضَاعِهِمْ .

قيلَ لهم : فهل وَجَبَ لأجلِ ذٰلكَ أن يَقْبُحَ [٢٠٥ب] تكذيبُهُ وٱعتقادُ كونِهِ كاذبًا عِندَ دَعْوَاهُ النُّبُوَّةَ ؟

فإذا قالوا : لا ، بَطَلَ قولُهم ، وإلَّا فقد لَزِمَهُمْ أن يصيرَ القبيحُ مِن تكذيبِهِ قَبْلَ دَعْوَى الرسالةِ حَسَنًا واجبًا عِندَ ٱدِّعَائِهِ . ولا مَخرَجَ لهم مِنْ ذٰلكَ .

علّة أخرى

وقالوا أيضًا للقائلِينَ بالمصلحةِ : لو وَجَبَتِ البعثةُ لتعريفِ المصالِحِ ، لَوَجَبَ[1]، متى اتُّفِقَ في المعلومِ أنَّ المكلَّفَ لا يصلحُ ، وإنْ كانَ واحِدًا إلَّا بأن يُبْعَثَ أَلْفُ نَبِيّ أو مائةٌ ، أن يُبْعَثَ الكلُّ إليه وأن يُظْهِرَ عليهم المعجزات . وهٰذا يوجبُ إبطالَ الآياتِ والنُّبُوَّةِ ، لأنَّه يجعلُ المعجزاتِ الظاهرةَ على أيديهم كثيرةً معتادةً ، غَيْرَ جاريةٍ ولا ناقضةٍ لعادةٍ ، وما هٰذِهِ سبيلُهُ لا يكونُ معجزًا ؛ فبَطَلَ ، زعموا ، قولُ أصحابِ الأصلحِ .

وهٰذا باطلٌ مِن وُجُوهٍ . أوّلُها أنّا نحنُ لا نوجبُ الإرسالَ على اللهِ ، وإنَّما نُحَسِّنُهُ ، ولا نوجبُهُ ونُحَسِّنُهُ ، لو أَوْجَبْنَاهُ لكونِهِ لطفًا وٱستصلاحًا ؛ فبَطَلَ ما قالَهُ .

والوجهُ الآخرُ[2]أنَّهُ يجوزُ ، إذا اتَّفَقَ ذٰلكَ في المعلومِ ، أن يأمنَ جميعَ الرسلِ بدَعْوَى النبوّةِ[3]، يرسلَهم في قَوْرٍ واحِدٍ ويجعلَ علمَ جميعِهم علمًا واحِدًا أو أعلامًا يسيرةً ، ولا تخرجُ في الكثرة إلى حَدٍّ ، تصيرُ معتادةً . وذٰلكَ يُبْطِلُ ما قالوهُ .

وجوابُ القائلِينَ بالأَصْلَحِ أنَّهُ ، إنِ اتُّفِقَ هٰذا في المعلومِ ، فلا تجبُ هٰذِهِ الرسالةُ وصارَ ذٰلكَ المُكَلَّفُ أو طبقةُ[4]المُكَلَّفِينَ بمثابةِ مَن لا لُطْفَ له لِقُبْحِ هٰذِهِ الرسالةِ عِندَهم وبمثابةِ مَنِ المعلومُ مِنْ حالِهِ أنَّ اللطفَ له في فِعْلِ القديمِ ، سبحانَهُ ، الكذبُ في بعضِ أخبارِهِ أو ظلمُ بعضِ عبادِهِ أو فعلُ بعضِ القبائحِ . ومَنْ هٰذا لُطْفُهُ ، فهو بمثابةِ مَنْ لا لُطْفَ له .

---

١ لوجب : بوجب ، الأصل .

٢ الآخر : – ، الأصل .

٣ النبوّة : الموه ، الأصل .

٤ طبقة : الطبقه ، الأصل .

وكذٰلكَ حالُ مَنْ لُطْفُهُ إرسالُ مائةِ ألفِ نبيّ واحِدًا بَعْدَ واحِدٍ ، مُتَّصِلًا مَعَ الأوقاتِ والساعاتِ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ إيصالَ ظهورِ المعجزاتِ ، فيجبُ قُبْحُ هٰذا اللطفِ ، لأنَّه يؤدّي إلى إبطالِ الرسالةِ والقدحِ [٢٠٦أ][1] في المعجزاتِ وسَدِّ طريقِ الاستصلاحِ بالإرسالِ إلى مَن يعلمُ أنَّ الرسالةَ لُطْفٌ له . وذٰلكَ باطِلٌ .

ولا يَمْتَنِعُ أيضًا أن يُرْسِلَ إليه مائةَ ألْفٍ ويقول للأوَّلِ منهم : خَبِّرِ المكلَّفَ أنَّ كلَّ مُدَّعٍ[2] للنُّبُوَّةِ والرسالةِ إليه ، فإنَّهُ صادِقٌ ومُرْسَلٌ مِن قِبَلِي ، فلا يَحْتَاجُ كلُّ رسولٍ منهم إلى عِلْمٍ مجدّدٍ لتوقيفِ النبيّ الأوّلِ على صدقِهِ . وإذا أَمَرَ بذٰلكَ ، صَرَفَ دَوَاعِيَ كلِّ كَذَّابٍ بضروبِ الصَّوَارِفِ عن دَعْوَى الرسالة إلى ذٰلكَ المُكَلَّفِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ اعتلالُهم .

وقد يُمْكِنُ أن يُرَدَّ[3] على هٰذا بأنْ يقالَ : يجوزُ أن يكونَ في المعلومِ أنَّ المُكَلَّفَ لا يُؤْمِنُ ويَصْلُحُ بدعوةِ أنبياءَ بخبرِ نَبِيّ عن صِدْقِهِم ، بل لا يُؤْمِنُ إلَّا بدعوةِ رُسُلٍ ، تَظْهَرُ عليهم الآياتُ ، ولا يُؤْمِنُ ويَصْلُحُ بدعوةِ أنبياءَ بخبرِ نَبِيّ عن صِدْقِهِم . وذٰلكَ يوجبُ[4] ظهورَ الآياتِ .

وأن يقالَ أيضًا : يجوزُ أن يكونَ اللُّطْفُ لذٰلكَ المُكَلَّفِ في المعلومِ أن يُرْسَلَ إليه ألْفُ نبيّ أو مائةُ ألْفٍ بأعلامٍ مختلِفةٍ ، ولا يكونُ اللطفُ له أن يُوقِعُوا دَعْوَى النُّبُوَّةِ في فَوْرٍ واحِدٍ وأن يَظْهَرَ عليهم علمٌ واحِدٌ ؛ فيجبُ الاعتمادُ مِنْ مذهبِنا على ما قَدَّمْنَاهُ مِنْ قولِهِمْ أنَّ مَنْ هٰذا المعلومُ مِنْ حالِهِ ، فلا لُطْفَ له .

ويقالُ للبراهمةِ أيضًا : إنَّ اعتلالَهم هٰذا إنّما يُبْطِلُ بَعْضَ البعثةِ والرسالةِ التي هٰذا

---

١ الجزء الثاني والعشرون : كتابة في أعلى الهامش ، الأصل .

٢ مدّعٍ : مدّعى ، الأصل .

٣ يرد : يراد ، الأصل .

٤ يوجب : + يكون ، الأصل .

هو المعلومُ مِنْ حَالِهَا ؛ فما الذي يُبْطِلُ إرسالَ الرسولِ الواحِدِ إلى مَن يعلمُ أنَّ إرسالَ الواحِدِ إليه لطفٌ ومصلحةٌ له ؟ وأنتُم تَنْفُونَ جميعَ البعثةِ وتُبْطِلُونَ كلَّ الرسالةِ ؛ فلا يجدونَ لذٰلكَ مدفعًا .

فَعُلِمَ أنَّ دليلَكُمْ هٰذا لا يَقْدَحُ في كلِّ بعثةٍ ، وإنْ قَدَحَ في بعضِها على دَعْوَاهُمْ . وسَقَطَ ما قالوهُ . واللهُ أَعْلَمُ .

علّة لهم أخرى مع القائلين باللطف

قالوا : لو كانَ جهةُ حُسْنِ إرسالِ الرسلِ ووجوبُهُ كونُهم مُعَرِّفِينَ بعلمِ المصالحِ [٢٠٦ب] والعباداتِ ، لَوَجَبَ ، إذا عَلِمَ ، سبحانَهُ ، أنَّ مصلحةَ المُكَلَّفِ لا تَحْصُلُ وتَتِمُّ إلَّا ببعثةِ فاسِقٍ أو كافِرٍ فاجِرٍ إليه بتعريفِ ذٰلكَ ، أنْ يُرْسِلَ الكافرَ الفاجرَ ، وإلَّا وَجَبَ إخلاءُ المكلَّفِ للعقليّاتِ مِنَ اللطفِ . وذٰلك قبيحٌ عندكم .

يقالُ لهم : أمَّا نحنُ ، فلا نُحِيلُ في العقلِ بعثةَ فاسِقٍ ومَنْ قد عَظُمَ ٱستحقاقُهُ للعقابِ إلى الحَدِّ الذي يزعمونَ أنَّ مَنِ ٱسْتَحَقَّهُ كافرٌ ، وإنْ كانَ في ذٰلكَ تَنْفِيرُ البعضِ مِنَ الطاعَةِ ، وليسَ ذٰلكَ بقبيحٍ مِنْ فِعْلِهِ . وإنْ مَنَعْنَا ذٰلكَ ، فإنّما نَمْنَعُهُ بالسَّمْعِ أو الإجماعِ ؛ فزالَ ما قلتُم .

وأمَّا القدريّةُ ، فإنّها تُجِيبُ عن ذلكَ بأنَّ مَن هٰذِهِ حالُهُ لا يَحْسُنُ تكليفُهُ ، لأنَّه ، إنْ كُلِّفَ ، وَجَبَ فعلُ اللطفِ له بإرسالِ الكافرِ الفاجرِ . وذٰلكَ قبيحٌ وٱسْتِفْسَادٌ لغيرِه . وإن لم يُرْسَلْ إليه مَنْ هٰذِهِ حالُهُ ، وهو لطفُهُ ، عَرِيَ التكليفُ مِن فِعْلِ اللطفِ . وذٰلك مُحَالٌ عِندَهم وظلمٌ وبُخْلٌ مع التكليفِ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

وهٰذِهِ الدلالةُ أيضًا إنَّما تُبْطِلُ بَعْضَ البعثةِ دُونَ بعضٍ . والبراهمةُ تُبْطِلُ إرسالَ الكافرِ والمؤمنِ والعَدْلِ والفاسقِ ؛ فبَطَلَ ما قالوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : فمثلُ هٰذا لازِمٌ لكم ، إذا عَلِمَ اللهُ ، سبحانَهُ ، أنَّ لطفَ المكلَّفِ للعقليّاتِ أن يَنْصِبَ له دليلًا ، فيه مَضَرَّةٌ على غيرِه وٱسْتِفْسَادٌ بفعلِهِ لبعضِ المُكَلَّفِينَ ، لأنَّه إمَّا أن يَنْصِبَ له هٰذا الدليلَ ، فيكونُ مستفسدًا به لغيرِه وفاعِلًا للقبيحِ وسوءِ النظرِ ، أو على المُكَلَّفِ مِنْ فِعْلِ ما هو لطفٌ له ، وذٰلكَ قبيحٌ . ولا مَخلَصَ لهم مِن هٰذا .

فإن قالوا : أراد له العقلَ ، لا يتغيّرُ ولا يَنْحَصِرُ ، فيجبُ ، إذا عَلِمَ ذٰلكَ مِنْ حالِ

دليلٍ ، فيه آستفسادٌ ، أن يَنْصِبَ غيرَه .

يقالُ لهم : قد يَتَغَيَّرُ الدليلُ ، فلا يَصِحُّ أن يَنُوبَ مَنَابَهُ في الدلالةِ على متعلّقِهِ غيرُه ويكونُ فيه مفسدة ؛ فيلزمُ ما قُلْنَاهُ وبَطَلَتْ دعواكُم نَفْيَ الحصرِ عَنِ الأدلَّةِ .

ثمّ يقالُ لهم : [٢٠٧أ] لو سُلِّمَ لكم آنتفاءُ الحصرِ عن الأدِلَّةِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ علمُ المُكَلَّفِ بغيرِ كلِّ دليلٍ والنظرُ فيه دُونَ غيرِه مُتَعَيِّنَيْنِ ، وقد يُعْلَمُ مِنْ حالِهِ أنَّهُ لا يَنْظُرُ إلّا في ذٰلكَ الدليلِ ولا يَدْعُوهُ إلى فِعْلِ العلمِ إلّا العلمُ به دُونَ غيرِه وإلّا النظر فيه دُونَ ما عداهُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، كانَ ما قَلْنَاهُ عليكم واجبًا . لا مَخرَجَ لكم منه .

شبهة لهم أخرى مع أصحاب اللطف

وقالوا لهم أيضًا : إذا أَوْجَبْتُمْ بعثةَ الرسلِ لتعريفِ المُكَلَّفِ المَصَالِحَ ، وَجَبَ لا محالةَ على النبيّ أن يَقْطَعَ على أنَّهُ سيَبْقَى حيًّا كامِلًا على صفةِ المكلَّفِينَ إلى حينِ تبليغِ ما حُمِّلَ ، لأنَّه إن لم يَقْطَعْ على ذٰلكَ وجَوَّزَ ٱختزامَهُ أو سَلْبَ عقلِهِ وآلَتِهِ[1] دُونَ ذٰلكَ ، جَوَّزَ مَنْعَ المكلَّفِينَ اللطفَ . وذٰلكَ قبيحٌ .

وهٰذا يوجبُ أنَّهُ لا سبيلَ له إلى ٱستصلاحِ المُرْسَلِ إليه إلَّا بٱستفسادِ الرسولِ ، وذاك أنَّهُ ، إذا عَلِمَ أنَّهُ سَيَبْقَى لا محالةَ إلى حينِ الأداءِ ، أَغْرَاهُ ذٰلكَ بِفِعْلِ المعاصي ، كما أنَّهُ ، لو عَرَفَ الصغائرَ وغيرَه ، لكانَ ذٰلكَ إغراءً بفعلِها . ولو عَرَفَ غُفْرَانَ الكبائرِ ، لصارَ ذٰلكَ إغراءً بها ؛ فوجَبَ لذٰلكَ قُبْحُ البعثةِ .

فيقالُ لهم : ما قُلتُمُوهُ باطِلٌ مِن وُجُوهٍ . أوّلُها أنّنا لا نُقَبِّحُ العلمَ ببعثةِ الرسولِ وتعريفِ الصغائرِ وغفرانِ الكبائرِ . كلُّ هٰذا مِن قولِ القدريّةِ عِندَنا باطِلٌ بما قدَّمناهُ مِن قَبْلُ ، وكلامُكم زائِلٌ عنّا . وقد أَفْسَدْنَا كلَّ شُبْهَةٍ لكم ولإخوانِكم القدريّة في تقبيحِ العقلِ وتحسينِهِ وإيجابِ شيءٍ على اللهِ وقبحِ فعلٍ منه ؛ فزالَ ما قُلتُم .

ثمَّ يقالُ لهم : فيجبُ على هٰذا الأصلِ إحالةُ تكليفِ كلِّ عاقلٍ إيقاعَ فعلٍ في المستقبلِ بِشَرْطِ أن يَبْقَى بلا تكليفِ[2] رَدِّ الوديعةِ على صاحبِها ، إنْ بَقِيَ ، وقضاءِ ما عليه مِنَ الدَّيْنِ ، إنْ بَقِيَ ، وفِعْلِ التوحيدِ والإيمانِ باللهِ ، تعالى ، ووصفِهِ بصفاتِهِ [٢٠٧ب] ودعاءِ الناسِ إليه في المستقبلِ ، إنْ[3] بَقِيَ ، وإنَّما يجبُ ، لأنَّ ذٰلكَ يوجبُ قَطْعَهُ على أنَّهُ يَبْقَى ، لأنَّه لم يُكلِّفْ إلّا فِعْلَ مصلحةٍ ، ولا يجوزُ أن يُقْتَطَعَ

---

١ وآلته : واليه ، الأصل .

٢ تكليف : بكلف ، الأصل .

٣ إن : وان ، الأصل .

عنها ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ ، هم والقدريّةُ ، فقد طَرَدُوا القياسَ ، وفيه الخروجُ عنْ إجماعِ الأُمَّةِ على ما قد بَيَّنَّاهُ في أصولِ الفقهِ . وإنْ أَبَوْا ذٰلكَ وقالوا : إنَّ المُكَلَّفَ مأمورٌ بإيقاعِ الواجباتِ عليه في عقلِهِ في المستقبلِ بشريطَةِ إنْ بَقِيَ .

قيلَ لهم : فَجَوِّزُوا تكليفَ النبيّ البلاغَ إلى مَن يُرْسَلُ إليه بشريطَةِ إنْ بَقِيَ ، فلا يقطعُ على بقائهِ .

فإن قالوا : في تعليقِ تكليفِهِ بهٰذا الشرطِ تجويزُهُ لاخترامِهِ قَبْلَ الأداءِ ، وذٰلكَ يوجبُ اعتقادَ تجويزِ مَنْعِ اللطفِ والمصلحةِ .

قيلَ : وفي تجويزِ النبيّ وكلِّ مُكَلَّفٍ للعقليّاتِ فِعْلَ ما يجبُ في عقلِهِ في المستقبلِ بشريطةِ إنْ بَقِيَ تجويزُهُ لِمَنْعِ اللُّطْفِ والاستفساد بذٰلكَ . ولا جوابَ عن هٰذا .

وإن قال منهم : إنّما جازَ تكليفُ الرسولِ وكلِّ عاقلٍ لإيقاعِ الواجباتِ في المستقبلِ بشريطةِ إنْ بَقِيَ لتجويزِهِ أن لا يكونَ مُكَلَّفًا ، إن لم يَبْقَ ، وأن لا يكونَ الصلاحُ تكليفَهُ لذٰلكَ ، وإنْ عُلِمَ أنَّ شرائطَ التكليفِ ، إنْ حَصَلَتْ له في المستقبلِ وبَقِيَ ، فلا بُدَّ مِنْ تكليفِهِ . وليسَ كذٰلكَ سبيلُ الرسالةِ ، لأنَّه ، إذا أُرْسِلَ بالبلاغِ عن اللهِ ، سبحانَهُ ، فقد علمَ أنَّ البعثةَ بإرسالِهِ تعريفُ المُكَلَّفِ مصالِحَهُ وعباداتِهِ ، وأنَّهُ ، إنْ منعَ مِنَ التَّأْدِيَةِ إليه ، كانَ ممنوعًا مِنَ اللُّطْفِ فيما وَجَبَ عليه عقلًا . وذٰلك محالٌ .

يقالُ لهم : هٰذا باطِلٌ مِن وَجْهَيْنِ . أحدُهما أن يجبَ أيضًا أن يُجَوِّزَ الرسولُ أن يكونَ تبليغُهُ الآيةَ مِنْ مصالِحِهِمْ إنْ بَقِيَ ووُجِدَتْ شرائطُ تكليفِ بلاغِهِ ، ويُجَوِّزَ أن لا يُكَلَّفُوا ما يُؤَدِّيهِ إليهم ، ولا يكونُ ذٰلكَ مِنْ مصالِحِهم ، إن لم تُوجَدْ شرائطُ تكليفِهِ البلاغَ . ولا فَصْلَ في ذٰلكَ .

والوَجْهُ الآخرُ أنَّهُ لا يجبُ [٢٠٨أ] على الرسولِ ، عليه السلامُ[١]، وإنْ جوّزَ آخترامهُ قَبْلَ البلوغِ وزوالِ شرائطِ تكليفِهِ الأداءَ إليهم ، القطعُ على مَنْعِهم اللُّطْفَ ، فلَم يجوّزِ آخترامهُ ومنعهُ مِنَ البَلَاغِ ببعضِ المَوَانِعِ ، وأن يَبْعَثَ اللهُ إليهم غيرَه ، لأنَّه إنّما يجبُ أن يَعْلَمَ أنَّهُ لا بُدَّ مِنْ تبليغِهم وتعريفِهم ذٰلكَ . ولا يجبُ أن يَعْلَمَ أنَّهُ إنْ لم يَكُنْ هو المُبَلِّغُ دُونَ غيرِه ، لم يَحْصُلِ اللُّطْفُ ، بل يجوزُ أن يكونَ بلاغُهُ وبلاغُ غيرِه سِيَّانِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يجبِ القطعُ على بقائِهِ . ولم يجبْ بتجويزِ آختِرَامِهِ وجوبُ مَنْعِهم اللطفَ ؛ فبَطَلَ ما ظَنُّوهُ .

فإن قالوا : فيجبُ على هٰذا أن لا يَعْلَمَ الرسولُ ويَقْطَعَ أنَّهُ مُحَمَّلٌ للرسالةِ .

قيلَ له : هٰذا باطِلٌ ، بل هو يَعْلَمُ ذٰلكَ ، وإنَّما يجوزُ أن يَبْقَى ، لِيُبَلِّغَ ، ويجوزُ أن يُمْنَعَ مِن ذٰلكَ ويُقَامَ غيرُه مقامَهُ ؛ فسَقَطَ ما قُلتُم .

وإن قالوا : يجبُ أن لا يجوزَ منعُهُ وآخترامُهُ دُونَ الأَدَاءِ ، لأنّه إنّما حُمِّلَ وأُرْسِلَ لأن يُبلِّغَ ؛ فإذا جُوِّزَ أن لا يُبلِّغَ ، جُوِّزَ أن لا يُرسَلَ .

يقالُ لهم : هٰذا باطلٌ ، لأنّه إنّما لم يَجُزْ أن يَعْتَقِدَ أنَّهُ قد كُلِّفَ البلاغَ بشريطَةِ بقائِهِ وتمامِ شرائطِ تكليفِهِ الأداءَ .

فأمّا أن يقالَ : إنَّهُ قد كُلِّفَ البلاغَ على كُلِّ حالٍ وتغيُّرِ شرطٍ ، فذٰلكَ محالٌ ؛ فزالَ ما تَوَهَّمْتُمْ .

وأكثرُ القدريّةِ يُوَافِقُ مَنْ قالَ مِنَ البراهِمَةِ : إنَّهُ لا يجوزُ أن يُكَلِّفَ أَحَدٌ إيقاعَ الأفعالِ في المستقبلِ بشرطٍ ؛ فهٰذا الجوابُ باطِلٌ على أصولِهم .

ومَن لم يُجِبْ منهم بهٰذا الجوابِ يقولُ : إنَّهُ لا يَجِبُ أن يكونَ عِلْمُ النبيّ ، عليه

---

١ عليه السلام : إضافة في أعلى السطر ، الأصل .

السلامُ ، بأنّه يبقى أَغْرَى[1]له بفعلِ المعاصِي مِن وُجُوهٍ . أحدُها إنَّهُ يجوزُ أن يَعْلَمَ اللهُ ، تعالى ، مِن حالِهِ أنَّهُ ، إذا عَلِمَ ذٰلكَ ، آسْتَزَادَ طاعةً وآجتهادًا ، وإنّما يكونُ ذٰلكَ إغراءً لمَنْ يَعْلَمُ مِنْ حالِهِ أنَّهُ ، إذا عَلِمَ ذٰلكَ ، زَكِبَ الذنوبَ ، أن يَعْلَمَ اللهُ أَكْثَرَ [٢٠٨ب] المُكَلَّفِينَ مِنَ الرعيَّةِ أنّهم يَتَّفِقُونَ ، إذا عَلِمَ مِن حالِهم أنَّ عِلْمَهم بذٰلكَ لُطْفٌ لهم في الازدِيَادِ مِنَ الطَّاعَةِ أو أنَّ ذٰلكَ لا يعرفُهُ بعضه ، وإن لم يَزْدَدْ به طاعَةً ، ولأَمْكَنَهُمُ الخروجُ مِن ذٰلكَ . وهم يُفَرِّقُونَ في هٰذا بَيْنَ النبيّ والأُمَّةِ . ولو رَكِبُوهُ ، لَمَرُّوا على القياسِ . وبَطَلَ تَعَلُّقُ البراهمةِ بذٰلكَ .

وقالوا أيضًا : لا يجبُ أن يكونَ عِلْمُ النبيّ بأنَّه يَبْقَى مُغْرِيًا له بِفِعْلِ المعصيَةِ والاتِّكَالِ على التوبةِ ، لأنَّه يجوزُ أن لا يَفْعَلَ التوبةَ ، وإنْ رَكِبَ الذنبَ .

وهٰذا أيضًا يوجبُ عليكم تبقيةَ كلِّ مُكَلَّفٍ وإعلامَهُ بذٰلكَ . وإن لم يكن إغْرَاءً له بالمعصيةِ لتجويزِه أن يركبَها ولا يفعل التوبةَ وهم لا يجعلونَ هٰذا التجويزَ في غيرِ النبيّ ، منع للإغراءِ ؛ فكذٰلكَ يجبُ أنْ يكونَ تجويزُ النبيّ لِتَرْكِ التوبةِ . ولا مخرجَ مِنْ ذٰلكَ .

---

[1] أغرى : اغرا ، الأصل .

علّة لهم أخرى

قالوا : وأَحَدُ ما يدلُّ على إبطالِ الرسالةِ أنَّ فيها مُحَابَاةً وتفضيلٌ لأَحَدِ المُسْلِمِينَ على صاحِبِهِ . وذٰلكَ محالٌ في صِفَتِهِ ، لأنَّ الرسولَ مِنْ جنسِ المُرْسَلِ إليه[1] ؛ فإذا أَمَرَ بتعظيمِهِ وإجلالِهِ والانقيادِ له ، كان مُفَضِّلًا لبعضِ الجنسِ[2] على بعضٍ . وهٰذا مُحَابَاةٌ منهُ وفِعْلُ ما يَقْبُحُ .

فيقالُ لهم : ما الذي عَنَيْتُمْ بذكرِ المُحَابَاةِ ؟ أَعَنَيْتُمْ به ، إذا بَعَثَ الرسولَ ومَنَعَ مِنْ إرسالِ غيرِه ، كان ظالِمًا لذٰلكَ الغيرِ ومانِعًا له مِنَ النُّبُوَّةِ ما يستحقُّهُ ؟ أم عَنَيْتَ أنَّهُ مُتَفَضِّلٌ[3] بالإرسالِ على النبيّ وغيرُ مُتَفَضِّلٍ[4] به على غيرِه ؟

فإن قالوا : عَنَيْنَا بذٰلكَ أنَّهُ مَنَعَ غَيْرَ الرسولِ ما وَجَبَ عليه مِنَ الرسالةِ .

قيلَ لهم : قُلتُم ، وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ الرسالَةَ غَيْرُ مستحقَّةٍ عليه ، سبحانَهُ ، لا للرسولِ ولا للرعِيَّةِ ، وإنّما هي تَفَضُّلٌ منه .

وإن قالوا : عَنَيْنَا أنَّهُ يَتَفَضَّلُ بذٰلكَ على الرسولِ ومَنَعَ مِثْلَ ذٰلك التفضُّلِ الرعيَّةَ .

قيلَ لهم ، إن لم يَعْنُوا بالمُحَابَاةِ إلّا ٱختصاصَهُ [٢٠٩أ] بالتَّفَضُّلِ على بعضِ خلقِهِ : فما أنكرتُم مِن حُسْنِ هٰذِهِ المحاباةِ ؟ وإنْ لم يَجُزْ إطلاقُ ٱسمِ المحاباةِ عليه مِن حيثُ يَتَوَهَّمُ بعضُ الجُهَّالِ أنّها مَنْعٌ لمساواةٍ واجبةٍ . وذٰلكَ باطلٌ . ولا وَجْهَ بالعباراتِ .

---

١ إليه : – ، الأصل .

٢ الجنس : الحس ، الأصل .

٣ متفضّل : منفصل ، الأصل .

٤ متفضّل : منفصل ، الأصل .

ويقالُ لهم : ما يفصلُ[1] مَن قالَ : إنَّ الرسالةَ مُسْتَحَقَّةٌ للرسولِ بطاعاتِهِ وليستْ بتفضيلٍ وإنّه لا يجبُ إرسالُ غيرِه ، إذا لم يَكُنْ له مِنَ العملِ ما يَسْتَحقُّ به ذٰلكَ .

وهٰذا الجوابُ عِندَنا غيرُ مرضِيّ ولا صحيحٍ وسَنَتَكَلَّمُ عليه مِن بَعْدِ هٰذا ، إن شاءَ اللهُ ، عزَّ وجلَّ .

ويقالُ لهم : إذا كانَ الإرسالُ عِندَ كثيرٍ مِمَّنْ خالفَكُمْ إنّما يجبُ لكونِه[2] لطفًا ، ويَصِحُّ أنْ يَعْلَمَ ، تعالى ، أنَّ إرْسَالَ رَجُلٍ بِعَيْنِهِ هو اللُّطْفُ دُونَ إرسالِ غيرِه ، لم يجبْ بإرسالِهِ المُحَابَاةُ ، لأنّه ليسَ القصدُ بذٰلكَ إلّا مصلحةَ الغيرِ . ولو كانَتْ تفضيلًا ، لحَسُنَ ذٰلكَ منه ، كما يَحْسُنُ مِنْ أَحَدِنا تفضيلُ أَحَدِ عَبْدَيْهِ وأَمَتَيْهِ بما لا يَحْبُو[3] به الآخرَ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

وٱسْتَدَلَّ بعضُهم على إبطالِ البعثةِ بأنَّ الرسولَ يجبُ أن يكونَ مِنْ جنسِ المُرْسِلِ . وذٰلكَ مستحيلٌ في صِفَتِهِ . وهٰذا باطِلٌ غيرُ واجبٍ . ولو وَجَبَ ما قالُوهُ ، لاستحالَ أن يُوجِدَ شيئًا ويفرضَهُ ويتعبّدَ به عقلًا ، لأنَّ الأمرَ مِنْ جنسِ المأمورِ والمُحْتَجَّ مِن جنسِ المُحْتَجِّ عليه والدّالَّ مِن جنسِ المَدْلُولِ ؛ فإن لم يجبْ ذٰلك ، لم يجبْ[4] ما قالوهُ .

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على إبطالِ الرسالةِ بأنَّ مُدَّعِيَهَا يزعمُ أنّها لا تثبتُ له إلّا بشهادةٍ وبفعلٍ ، يستحيلُ وقوعُهُ مِن نحوِ إحياءِ مَيِّتٍ وكلامِ ذئبٍ وفَلْقِ بحرٍ وإبراءِ أَكْمَهٍ وخلقِ ناقةٍ مِن صخرةٍ وأمثالِ هٰذا ممَّا يَمْتَنِعُ ويَستحيلُ وقوعُهُ .

---

١ يفضل : فصلوا ، الأصل .
٢ لكونه : لكونها ، الأصل .
٣ يحبو : يحبوا ، الأصل .
٤ يجب : يجد ، الأصل .

فيقالُ لهم : ما الذي عَنَيْتُمْ به بٱستحالةِ ذٰلكَ ؟ أَعَنَيْتُمْ ٱستحالتَهُ وٱمتناعَهُ في قدرةِ اللهِ ، تعالى ، أم عَنَيْتُمْ بٱستحالَتِهِ في العادةِ ؟ فإن قالوا : أَرَدْنَا **[٢٠٩ب]** إحالتَهُ في القدرة ، كفروا بذٰلكَ وفارَقوا دينَهم . وليسَ ذٰلكَ مِن قولِ مُحَصِّلٍ منهم . ومَنْ أَحَالَ ذٰلكَ في القدرة ، دَلَلْنَاهُ على صِحَّتِهِ بما تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

على أنَّ هٰذا قولٌ يُحِيلُ إحياءَ النُّطْفَةِ وٱختراعَ الأجسامِ ووجودَ إنسانٍ لا مِنْ نطفةٍ ودجاجةٍ لا مِنْ بيضةٍ وحادِثٍ لا حادِثَ قَبْلَهُ ، لأنَّ ذٰلكَ أَجْمَعَ مِمَّا لم يُوجَدْ ويُعْقَلْ في الشاهِدِ . وهٰذا تعطيلٌ ولُحُوقٌ بالدَّهْرِ .

وإن قالوا : عَنَيْنَا أنَّ ذٰلكَ غَيْرُ جائِزٍ في العادةِ .

قيل لهم : كذا يجبُ أن يكونَ العجزُ ، لأنَّ مِنْ حَقِّهِ وأَحَدَ شروطِهِ كونُهُ خارِقًا للعادَةِ على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعْدُ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

علّة لهم أخرى

وٱستدلُّوا أيضًا على إبطالِ البعثةِ بأنَّ اللهَ قد أَغْنَى بالعقلِ عنها مِن حيثُ حَسَّنَ فيه الحَسَنَ وقَبَّحَ القبيحَ وجَعَلَه[1] طريقًا إلى معرفةِ المصالحِ وكلِّ ما يَحْتَاجُ العاقلُ مِنِ ٱجتلابِ نفعٍ ودَفْعِ ضررٍ ؛ فالرسولُ ، إنْ جاءَ بما فيه ، كانَ مُغْنِيًا عن مَجِيئِهِ ؛ وإنْ جاء بخلافِهِ ، وَجَبَ تكذيبُهُ وردُّ خبرِه .

وهٰذا باطلٌ مِنِ ٱعتلالِهم بوُجُوهٍ . أحدُها أنَّهُ قد أَحَالَ مَنْ قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ مِنَ القدريّةِ وأتباعِها إرسالَهُ بِمَا في العقلِ والدعاء إليه والتأكيد له فقط ، وزَعَمُوا أنَّ ذٰلكَ قبيحٌ وعبثٌ ، لا وَجْهَ له ؛ فزالَ ما قالوهُ ، وإنّما يُبْعَثُ لتعريفِ المصالحِ والعباداتِ التي لا تُعْرَفُ بالعقلِ .

وليسَ ذٰلكَ إرسالًا[2] بما يُناقِضُ ما في العقلِ ، لأنَّ العقلَ يُجَوِّزُ أن يكونَ التَّعَبُّدُ بذلكَ لطفًا داعيًا إلى فِعْلِ الواجبِ العقليّ وتَجَنُّبِ القبيحِ ؛ فإذا بُعِثَ له ، فإنّما جَاءَ ببعضِ مُجَوِّزَاتِ العقلِ ؛ فبطلَ ما قالوهُ .

ومِنَ الناسِ مَن يجوّزُ إرسالَهُ بنفسِ ما في العقلِ ، إذا عُلِمَ أنَّهُ عِندَ دعائِهِ إليه وتنبيهِهِ عليه أَقْرَبُ إلى فعلِ [٢١٠أ] الواجبِ العقليّ أو أنَّهُ مُسَهِّلٌ لِفِعْلِهِ على ما قد دَلَلْنَا عليه مِن قَبْلُ ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

والوجهُ الآخرُ أنَّ ما بالعالَمِ إليه أشدّ حاجة مِنْ معرفةِ الأغذيةِ والأشربةِ والأدويةِ والفرقِ بَينَها وبَيْنَ السُّمُومِ القاتلَةِ لا يدركُهُ العقلاءُ بضرورةِ العقلِ ولا بدليلِهِ ولا يُدْرَكُ بشيءٍ مِنَ الحَوَاسِّ ، وهم إنَّما خُلِقُوا في العالَمِ وهجموا عليه بغتةً ، لا يَعرفونَ مِن ذٰلكَ شيئًا وبهم حاجةٌ إلى الأغذيةِ وتَوَقِّي السمومِ القاتلةِ ؛ فلا بُدَّ مِن رسولٍ ،

---

١ وجعله : وجعلها ، الأصل .

٢ إرسالًا : ارسال ، الأصل .

يُوقِفُ على ذٰلكَ .

ولهٰذا قال كثيرٌ مِنَ الناسِ : إنَّ معرفةَ الأدويةِ والعِلَاجَاتِ وخَوَاصِّ الحشائِشِ والعقاقِيرِ إنّما عُلِمَ في الأشياءِ بِنُصُوصِ الرسُلِ وتوقيفِهم عنِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وإنْ دَخَلَ في ذٰلكَ بَعْدَ التوقيفِ ضَرْبٌ مِنَ القياسِ على المنصوصِ عليه ؛ فبَطَلَ الاستغناءُ بالعقلِ في كلِّ ما يُحتاجُ إليه مِنْ مصالِحِ الدنيا ثمّ الدِّين .

وليسَ يُمْكِنُ أن يقالَ : إنَّ الفرقَ بَينَ هٰذِهِ الخواصِّ إنّما أُدْرِكَ بالتَّجْرِبَةِ والامتحانِ على أجسامِ الناسِ حتّى هَلَكَ وتَلِفَ أكثرُهم ، لأنَّ إطلاقَهُمْ في ذٰلكَ وإحْوَاجَهُم إليه مع القدرة على توقيفِهِم على ذٰلكَ عبثٌ وسوءُ نظرٍ وبمَعنَى الظلمِ عِندَهم . وهم يُنْكِرُونَ ذَبْحَ الحيوانِ وإتلافَهُ ومجيءَ الرسولِ به لِقُبْحِهِ ؛ فيجبُ قُبْحُ تركِهِم والامتحان مع القدرة على توقيفِهم .

ولا يمكنُهم أيضًا أن يقولوا : إنَّ ذٰلكَ إنَّما أُدْرِكَ وعُرِفَ بالتجربةِ على أجسامِ غَيْرِ الناسِ مِنَ الحيوانِ ، لأنَّ ذٰلكَ إطلاقٌ منه ، تعالى ، لإتْلَافِ الحيوانِ الذي لا يَعْقِلُ بالتجربةِ والامتحانِ . وذٰلكَ قبيحٌ وأَقْبَحُ مِنَ الامتحانِ على مَن يَعْقِلُ ويَتَحَرَّزُ ، ولأنَّه لا سبيلَ لابنِ آدَمَ إلى العلمِ بالحيوانِ المُسَاوِي له في طَبْعِهِ حتّى يكونَ غذاؤُهُ ومقيمُ جسمِهِ هو الغذاء لذٰلكَ الحيوان . ونحنُ نجدُ منه ما يعدلُهما ، لو تَغَذَّى به ٱبنُ آدَم ، لَتَلِفَ ، [٢١٠ب] لأنَّ فيه ما يَرْعَى الخِبَاثَ والترابَ والقَتَّ والحَنْظَلَ وحَشَاشًا ، لو رُزِقَهَا ٱبنُ آدمَ ، لَتَلِفَ ، ولأنَّه قد يجوزُ أن يُجَرِّبَ الثمرةَ والحشيشةَ على الحيوانِ ، فلا يكونُ فيها موجبًا ، بل قاتل بَعْدَ يومٍ وشهرٍ وحولٍ ؛ فمِنْ أينَ يَعلمُ ٱبنُ آدمَ أنَّ تَلَفَ الحيوانِ بَعْدَ مُدَّةٍ ليسَ مِن ما بين تلك الثمرة ؟ ولا سبيلَ إلى عِلْمِ ذٰلكَ ، ولأنَّ الثمرةَ قد تُوَلِّدُ وتُثْمِرُ عِندَهم في جسمِ الحيوانِ عِلَلًا وأمراضًا باطنةً مِن حَمٍّ في الكَبِدِ وَوَرَمٍ في الطِّحَالِ وتَقَطُّعٍ في الأمعاءِ وأرياحٍ مُتْلِفَةٍ

وغَيْرِ ذٰلكَ مِنَ الأمراضِ المُوبِقَةِ ؛ فمِنْ أين يَعْلَمُ الإنسانُ أنَّ تلكَ الحشيشةَ لم تولِّدْ شيئًا مِنْ هٰذِهِ الأمراضِ ؟ وليس الحيوانُ الذي لا مِن ذَوِي الأَرْوَاحِ النَّاطِقَةِ والسَّاكِنَةِ لِمَا يألمُ له ويجدُهُ ؛ فَبَانَ بهٰذا أَجْمَعَ أنَّ ما بالناسِ إليه أَمَسّ حاجة غَيْرُ مُدْرَكٍ لضرورةِ العقلِ ولا بدليلِهِ . وهذا بَيِّنٌ في سقوطِ ما قالوهُ .

علّة لهم أخرى

قالوا : ويدلُّ أيضًا على بطلانِ الرسالةِ أنَّهُ لا وَجْهَ مِن قِبَلِهِ يَصِحُّ الرسولُ تَلَقِّي الرسالةِ عنِ الخالِقِ ، جلَّ ذِكرهُ ، وذٰلكَ أنَّهُ غَيْرُ مدركٍ بالإنصاتِ ، فيتلقَّى ذٰلكَ منه بالخطابِ والمواجهةِ له ، وإنّما يَدَّعُونَ أنَّهُ يَعْلَمُ ذٰلكَ بكتابٍ يُلْقَى إليه أو مَلَكٍ يُخاطِبُهُ أو صوتٍ يَسْمَعُهُ ولا يَرَى المتكلِّمَ به ، مثل الذي ٱدَّعَاهُ موسى ، عليه السلامُ ، مِنْ خطابِ اللهِ له وقولِهِ : ﴿إِنِّي أَنَا ٱللَّهُ﴾ [٢٠ طه ١٤] ، ولا سَبِيلَ لموسى إلى العلمِ بأنَّ مُخَاطِبَهُ هو اللهُ ، ربُّ العالمينَ ، بل لا يأمَنُ أن يكونَ المبادِئُ له بعضَ الملائكةِ أو الجِنِّ أو بعضَ الأرواحِ الناطقةِ ، لأنَّه إنّما سَمِعَ مِثْلَ كلامِ غيرِ خالِقِهِ وما هو مِنْ جنسِهِ .

وكذٰلك إذا ٱدَّعَى الرسولُ أنَّ مَلَكًا أدَّى إليه الخطابَ ووجوبَ تَحَمُّلِ الرسالةِ ، لم يَأْمَنْ أن يكونَ ذٰلكَ الشخصُ شخصًا مِنْ أشخاصِ الجِنِّ أو ساحرٍ مِنَ الإنسِ وبعضِ الأرواحِ المُتَخَيَّلَةِ [٢١١أ] له وذوي الحِيَلِ والتخيُّلِ ؛ فلا سَبِيلَ له إلى العلمِ بأنَّه مَلَكٌ مِن عِندِ اللهِ ، تعالى .

قالوا : فأمَّا أمرُ الكتابِ ، فإنّه أَضْعَفُ ، لأنَّه لا يَنْطِقُ عن نفسِهِ ، ولا يدلُّ سُقُوطُهُ إليه على صِحَّتِهِ ولا يَأْمَنُ أن يكونَ ملكًا أو شيطانًا أو إنْسًا ، أَلْقَاهُ إليه ببعضِ الحِيَلِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أنَّهُ لا طَرِيقَ ولا سَبِيلَ للرسولِ إلى العلمِ بإرسالِ اللهِ ، تعالى ، وتحميلِهِ البلاغَ مِنْ فضلِهِ .

فيقالُ لهم : ما قُلتُمُوهُ باطِلٌ ، بل له إلى ذٰلكَ سَبِيلٌ ، لأنَّه إنْ تَوَلَّى ، سبحانَهُ ، خطابَ مَن يُرْسِلُهُ ، صَحَّ منه ، تعالى ، ٱضطرارُهُ إلى العلمِ بذاتِهِ وبأنَّه هو اللهُ المخاطِبُ له وإلى العلمِ بمرادِهِ ومعلومِ المرادِ بها بتواضُعِ أهلِها على معانِيها ، وإن كانَ الكلامُ قديمًا ومُخَالِفًا لجميعِ أجناسِ الخلقِ ومِمَّا لا يُفْهَمُ معناهُ بتواضُعِ أهلِ

لغةٍ على فوائِدِهِ مثله على ما يذهبُ إليه ، وَكلُّ نافٍ لِخَلْقِ كلامِهِ ، سبحانَهُ ؛ فإذا ٱضْطَرَّهُ إلى العلمِ بهٰذِهِ الجُمْلَةِ ، أَسْقَطَ عنه معرفتَهُ وَكُلْفَةَ البلاغِ إلى عبادِهِ وأَيَّدَهُ بِبَاهِرِ الآياتِ وقَاهِرِ المعجزاتِ التي يَصِفُ حالَها مِنْ بَعدُ وَوَجْهَ دلالتِها على صِدْقِ مَن ظَهَرَتْ عليه ؛ فصارَ هٰذا وَجْهًا به يَعْلَمُ الرسولُ كونَهُ رسُولًا للهِ ، سبحانَهُ . وبَطَلَ ما قالوهُ .

ويمكنُ أيضًا أن يُعْلِمَهُ ، تعالى ، عِندَ الخطابِ أنَّهُ مرسلٌ له ، وأنَّه هو ، تعالى ، المتولِّي لخطابِهِ ، وإن لم يضطرَّهُ إلى العلمِ بذاتِهِ وبأنَّ ما يَسْمَعُهُ كلامٌ له وإلى مُرَادِهِ بأن يقدّرَ لخطابِهِ له مِنْ عظيمِ الآياتِ التي قد تَقَدَّمَ عِلْمُ الرسولِ بأنَّ ذٰلكَ مِنَ الخلقِ لا يُقْدَرُ عليها ، ويقولُ له : إنّي أنا اللهُ المُخاطِبُ لَكَ ، وآيةُ ذٰلكَ أنّي أَقْلِبُ الجمادَ حيوانًا وأفلقُ البحرَ وأُخْرِجُ ناقةً مِنْ صخرٍ وأُخْرِجُ يَدَكَ بيضاءَ مِنْ غَيْرِ سوءٍ ، فَيَعْلَمُ المخاطَبُ عِندَ ظهورِ ما يُظْهِرُهُ مِن ذٰلكَ أنَّ المُتَوَلِّيَ لخطابِهِ هو القادِرُ على تلكَ الآياتِ والمُخْتَرِعُ للمعجزاتِ ، لأنَّه لا يجوزُ أن يفعلَ ذٰلكَ عِندَ خِطَابِ غيرِهِ وٱدِّعائِهِ أنَّهُ اللهُ ، ربُّ العالَمِينَ ، لأنَّ ذٰلكَ تصديقٌ [٢١١ب] منه ، لو فَعَلَهُ ، لكاذِبٍ ومُبْطِلٍ لِقُدْرَتِهِ على الدلالةِ على صِدْقِ النبيِّ والفرقِ بَيْنَهُ وبَيْنَ المُتَنَبِّيْ .

وقد دَلَّ الدليلُ على أنَّ ذٰلكَ مِنْ جملةِ المقدوراتِ ودَلَّ أيضًا على أنَّهُ لا دليلَ على صِدْقِ الرسلِ في دعوى النُّبُوَّةِ غير هٰذِهِ الدلالةِ ، وفي إظهارِهِ على الكاذِبِ نقضٌ لها وإفسادٌ لدلالَتِهَا وإيجابُ عَجْزِهِ . وذٰلكَ محالٌ في صِفَتِهِ .

وقد يجوزُ أيضًا أن يَدُلَّهُ عِندَ تَوَلِّي خطابِهِ ، سبحانَهُ ، له بأن يُخْبِرَهُ عِندَ الخطابِ له عن الغيوبِ التي قدِ ٱسْتَسَرَّ الرسولَ بها وٱنْفَرَدَ بِعِلْمِهَا ، فيُخبِرُهُ عن تفصيلِ ما يَنْوِيهِ ويعتقدُهُ وعَمَّا أَكَلَهُ وأَدَّخَرَهُ وعمَّا فَعَلَهُ وكانَ مِنهُ وعَمَّا ٱنْطَوَى عليه ضميرُهُ

وٱعْتَقَدَهُ في نفسِهِ وغَيْرِ ذٰلكَ مِنَ الغيوبِ على وجهٍ وطريقةٍ مِنَ التفصيلِ والتحديدِ لذٰلكَ ، لا يجوزُ ٱتِّفَاقُ الإصَابَةِ فيه لمُنَجِّمٍ ولا كاهنٍ ولا مُخَمِّنٍ ؛ فيَعْلَم عِندَ ذٰلكَ أنَّ المُتَوَلِّيَ خطابَهُ هو اللهُ ، رَبُّ العالَمِينَ ، عَلَّامُ الغيوبِ . وهٰذا يُبْطِلُ ما ظَنُّوهُ .

وكذٰلكَ إن بَعَثَ إليه رسولًا ، يأمرُهُ بالتَّحَمُّلِ والأداءِ بأنَّه لا بُدَّ أن يُظْهِرَ مِنَ المعجزاتِ القاهرةِ مِن نحوِ ما ذَكَرْنَاهُ ما يَعْلَمُ النبيُّ به أنَّهُ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، لأنَّ حالَ المَلَكِ مع الرسولِ كحالِ الرسولِ مَعَ الأُمَّةِ في حاجتِهِ إلى دليلٍ على صِدْقِهِ عنِ اللهِ ، تعالى . ولا دليلَ على ذٰلكَ إلّا المعجزات .

وقد تَقَدَّمَ عِلْمُ الرسولِ بأنَّ أَحَدًا مِنَ الخَلْقِ لا يَقْدِرُ على خَلْقِ شيءٍ مِنْ تلكَ الآياتِ ، فينقطعُ بذٰلكَ عُذْرُهُ ويَتَحَقَّقُ عِندَ ظهورِها أنَّ المُؤَدِّيَ إليه مَلَكٌ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى .

وكذٰلكَ لو أَلْقَى إليه كتابًا ، يُودِعُهُ الأمرَ بالتَّحَمُّلِ والأداءِ عنه ، لوَجَبَ أن يُحْيِيَ الكتابَ ويُنطِقَهُ حتّى يُخبِرَ عن نفسِهِ ومتضمّنِهِ ويقدّرُ سقوطَهُ عليه مِنَ الآياتِ وعظيمِ المعجزاتِ ما يَدُلُّهُ على أنَّ الكتابَ السَّاقِطَ عليه مِنْ عِنْدِهِ . ويَجُوزُ أن يُنْطِقَ الكتابَ بِنُطْقٍ ، يَخْلُقُهُ فيه وإنْ كانَ مَوَاتًا ويكونُ كلامًا للكتابِ ، كما يُنْطِقُ أعضاءَ الذراعِ ويَتَوَلَّى إحداثَ [٢١٢أ] الكلامِ الدَّالِّ على مُرَادِهِ لكلامِهِ القديم ، جلَّ وعزَّ[١] ، على هٰذا الوجهِ أنَّهُ عظيمةٌ وخرقٌ للعادةِ وبمثابَةِ الإخبارِ عنِ الغيوبِ ويقولُ له في الكتابِ : هٰذا كتابٌ مِنِّي إليكَ ؛ فٱمتثِلْ ما فيه ! وآيةُ ذلكَ أنِّي أُنْطِقُهُ وأُظْهِرُ مع سقوطِهِ مِنَ الآياتِ المذكورةِ فيه ما يُعْلَمُ أنَّهُ ليسَ مِنْ مقدوراتِ الخلقِ ؛ فيَعْلَم عِندَ ظهورِ ذٰلكَ أنَّ مُلْقِيَ الكتابِ إليه هو اللهُ ، سبحانَهُ[٢] . وإذا كانَ

١ جلّ وعزّ : إضافة في أعلى السطر، الأصل .

٢ سبحانه : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ قولُهم أنَّهُ لا سبيلَ للرسولِ إلى العلمِ بأنَّ اللهَ مُرْسِلُهُ ؛ فإنْ أَخذُوا في القدحِ في دلالةِ المعجزاتِ ، فَسَنَتَكَلَّمُ في ذٰلكَ ، إن شاءَ اللهُ ، بما يُبْطِلُ ما يَظُنُّوا القَدْحَ به فيها .

وإنْ قالوا : إنَّ المعجزاتِ ليستْ بدلالةٍ على صِدْقِ مُدَّعِي الرسالةِ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، لأنَّه لا سَبِيلَ إلى الفَصْلِ بَينَهما وبَيْنَ السِّحْرِ والكهانةِ والحِيَلِ والشَّعْبَذَةِ[1] وما يُنَالُ بكُتُبِ الطَّلَّسَمَاتِ وخَوَاصِّ جواهِرِ العِلَلِ ، كَخاصِيَّةِ حَجَرِ المغناطيسِ وما جَرَى مَجْرَاهُ .

فقد بَيَّنَّا فيما قَبْلُ الفَصْلَ بَيْنَ تَمَيُّزِ المعجزاتِ مِنْ هٰذِهِ الأمورِ وظهورِ انفصالِها منها . وسَنُتْبِعُ القولَ في الفصلِ بَينَها وبَيْنَ ضروبِ الحِيَلِ بما يُبْطِلُ ما تَوَهَّمُوهُ .

---

١ كالشَّعْوَذَة وزنًا ومعنًى .

علّة أخرى

واسْتَدَلَّ بعضُهم على قُبْحِ إرسالِ اللهِ الرُّسُلَ بأنَّ الحكيمَ لا يجوزُ في صفتِهِ إرسالُ رُسُلِهِ وذَوِي الطهارةِ والقَدْرِ عِندَه إلى مَن يَعْلَمُ أنَّهُ يُكَذِّبُهُ ويَشْتُمُهُ ويَقْتُلُهُ ولا يَنْتَفِعُ بإرسالِهِ إليه . وهٰذِهِ حالُ أكثرِ الأُمَمِ مع رُسُلِهِمْ ؛ فوَجَبَ بذٰلكَ بطلانُ البعثةِ .

فيقالُ لهم : لِمَ زَعَمْتُمْ أنَّ ذٰلكَ عَبَثٌ مِنَ اللهِ ، تعالى . ولِمَ أَوْجَبْتُمْ قياسَ إرسالِهِ وأفعالِهِ على أفعالِ خَلْقِهِ ؟

ويقالُ لهم : إنَّ هٰذِهِ العِلَّةَ ، لو صَحَّتْ ، لأَوْجَبَتْ عليكم فسادَ التكليفِ العقليّ وقبحَهُ ، لأنَّه ، إذا أَمْكَنَ عَقْلَ الحيّ وآلَتَهُ وأَقْدَرَهُ ومَكَّنَهُ وأَوْجَبَ عليه في عقلِهِ النظرَ والمعرفةَ وفِعْلَ الواجباتِ العقليّةِ وتَجَنُّبَ القبائح وشَهَّى إليه القبيحَ ونَفَّرَ طَبْعَهُ عنِ الحَسَنِ مع عِلْمِهِ [٢١٢ب] بأنَّه يُخالِفُ ولا يَقْبَلُ ويَهلكُ ويَعْطَبُ ويَرْكَبُ القبائحَ ويَكْفُرُ بصانِعِهِ ويَجْحَدُ نِعْمَهَ ويَلْحَقُ بالجحيمِ وعذابِ السعيرِ ولا يَصِلُ إلى شيءٍ ممَّا عَرَضَهُ له وأَكْمَلَ عَقْلَهُ وآلَتَهُ لأجلِهِ ، وَجَبَ لذٰلكَ قُبْحُ تكليفِهِ وأن يكونَ ذٰلكَ سوءَ نَظَرٍ له وفسادًا[1] في تدبيرِه ؛ فإنْ مَرُّوا على ذٰلكَ وأَطَاعُوا عليهم ، أَبْطَلُوا التكليفَ جملةً ؛ وإنْ راموا فصلًا ، لم يجدُوهُ .

وإن قالوا : إنَّما يَبْلُغُ العاقِلُ حالةَ التكليفِ وتَكْمُلُ إليه تعريضًا لمنزلةٍ ، لا ينالُها إلّا بالتكليفِ ، ولِيَفْعَلَ ما يجبُ عليه في العقلِ فِعْلُهُ ويَتَجَنَّبَ القبائحَ ؛ فإذا لم يَختَرْ ذٰلكَ ، فمِن قِبَلِ تقصيرِه وسوءِ نَظَرِه لِنَفْسِهِ أَتَى ، لا مِنْ مُكَلِّفِهِ .

قيلَ لهم مِثْلُ ذٰلكَ في بعثةِ الرُّسُلِ والتكليفِ الشَّرْعِيّ ، لأنَّه تعريضٌ للثوابِ ولُطْفٌ له في فِعْلِ الواجباتِ العقليّةِ ؛ وإذا خالَفَ ، فمِن قِبَلِ سُوءِ نَظَرِه لنفسِهِ وتقصيرِه أَتَى . ولا فَرْقَ في ذٰلكَ .

---

١ وفسادًا : وفساد ، الأصل .

ويقالُ لهم أيضًا : لو صَحَّتْ هٰذِهِ الدلالةُ ، لكانَتْ إنّما تُفْسِدُ البعثةَ إلى مَن يُعْلَمُ أنَّهُ يَرُدُّ ويُخالِفُ دُونَ مَنْ يُعْلَمُ مِنْ حالِهِ الاتِّبَاعُ والموافَقَةُ والتَّمَسُّكُ بالشريعةِ دُونَ إبطالِ كلِّ بعثةٍ . وليسَ هٰذا قولُكم ، لأنّكم تُقَبِّحُونَ جميعَ الإرسالِ إلى كلِّ أَحَدٍ مِنْ قابِلٍ وعَاصٍ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلتُم .

فصل

وٱعْلَمُوا ، أحْسَنَ اللهُ توفيقَكم ، أنَّ ما عَدَا الذي ذَكَرْنَاهُ مِنْ عِلَلِهِمْ في القَدْحِ في الرسالةِ ، وإنّما هو ما يعودُ بالطَّعْنِ في المعجزاتِ التي نقولُ فيها : لا شيءَ يَدُلُّ على صِدْقِ الرسلِ على اللهِ ، تعالى ، إلّا المعجزات ، وما يدَّعُونَهُ مِنْ كونِها دلالةً على ذٰلكَ باطِلٌ بِشُبَهٍ وأنواعٍ مِنَ المَطَاعِنِ ، نحنُ نذكرُ جميعَها مِنْ بَعْدُ ونَكْشِفُ عن فَسَادِهَا ؛ فقد بَطَلَتِ الرسالةُ بزَعْمِهم . ويجبُ ، إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، أن نُقَدِّمَ في مَعنَى وصفِ المعجزِ بأنَّه معجزٌ وفي وجهِ دلالَتِهِ على صِدْقِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ ونُبيِّنَ أنَّهُ لا شيءَ يُمْكِنُ أن يُسْتَدَّلَ به عليها مِمَّا لا يَجْرِي مَجْرَى التأكيدِ لها إلّا نفس المعجزِ ، [٢١٣أ] ثمَّ نَذْكُرُ بَعْدَ ذٰلكَ ضُرُوبَ مَطَاعِنِهم في المعجزاتِ على وجهِ السؤالِ والمُطَالَبَةِ ، وإنْ صلحَ أن يكونوا مُسْتَدِلِّينَ ٱبْتِدَاءً بكلِّ شيءٍ منها ؛ فإنْ شاءوا ، ٱبْتَدَأُوا الاستدلالَ بها ؛ وإنْ شاءوا ، أَوْرَدُوا ذٰلكَ على وجهِ السؤالِ والمطالبةِ . ولا بُدَّ في مكالمتِهم وترتيبِ الدلالةِ على صِدْقِ الرسلِ ووَجْهِها مِنْ هٰذا الذي وَصَفْنَاهُ . وباللهِ التوفيقُ .

باب الكلام في معنى وصفِ الشيء بأنّه معجز ووجه دلالته على صدق الرسل ، عليهم السلام

إن قال قائلٌ : خبِّرونا ما مَعْنَى وصفِكُمْ للشيءِ بأنّه مُعْجِزٌ ومُرَادُكُمْ بهٰذِهِ التسمية !

قيلَ له : إنَّ مرادَ المُتَكَلِّمِينَ بهٰذِهِ التسميةِ غَيْرُ ما يُفِيدُهُ وَضْعُ اللغةِ فيها . ومرادُنا بوصفِهِ بذٰلكَ أنَّهُ مِمَّا لا يَدْخُلُ مِثْلُهُ تَحْتَ قُدْرَةِ مَنْ هو معجزٌ فيه وله ، وهو يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ ؛ فقسمٌ منه لا يَدْخُلُ مثلُهُ تَحْتَ قُدْرَةِ مَن هو معجزٌ فيه وله . ولا يجبُ دخولُهُ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ وٱكتسابِهم ، وذٰلكَ نحوَ ٱختراعِ الأجسامِ والألوانِ والحَوَاسِّ وإحياءِ المَوَاتِ وإبْرَاءِ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ المُسْتَحْكِمِ الثابتِ مرضُهُ وما جَرَى مَجرَى ذٰلكَ مِمَّا يَنْفَرِدِ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالقدرة عليه ؛ فهٰذا مِمَّا لا يَقْدِرُ عليه مَنْ هو معجزٌ له وفيه ، أَعْنِي مَنْ تَحَدَّى بمِثْلِهِ ، ولا غيرهُ مِنَ الخَلْقِ لقيامِ واضِحِ الأَدِلَّةِ على أنَّهُ ليسَ مِنْ مقدوراتِ العبادِ .

والقسمُ الآخرُ ما لا يدخُلُ تَحْتَ قدرةِ مَنْ هو معجزٌ لهُ وفيه على الوَجْهِ الذي يفعلُهُ اللهُ ، تعالى ، وإنْ دَخَلَ مثلُهُ في الجنسِ[1] وتَحْتَ قُدَرِ العبادِ بأَنْ يَكْتَسِبُوهُ في أَنْفُسِهِمْ ومَحَالِّ قُدَرِهم ، ولا يَجُوزُ دخولُ مِثْلِهِ في الجنسِ[2] بأَن يَفْعَلُوهُ في غَيرِهم وغَيْرِ مَحَالِّ قُدَرِهم ؛ فإنّ[3] هٰذا مُحالٌ لِمَا قامَ مِنْ واضِحِ الأَدِلَّةِ على إبطالِ القولِ بالتَّوَلُّدِ .

وقد زَعَمَ القائلُونَ بالتَّوَلُّدِ أنَّهُ الذي يجبُ أن لا يَدْخُلَ تَحْتَ قدرةِ المُتَحَدِّي بِمِثْلِهِ على الوَجْهِ الذي يفعلُهُ اللهُ ، عزَّ وجلَّ ، وإنْ جَازَ كونُهُ مقدورًا على ذٰلكَ الوَجْهِ

---

١ الجنس : الحسن ، الأصل .

٢ الجنس : الحس ، الأصل .

٣ فإنّ : من ، الأصل .

[٢١٣ب] لمَن ليسَ بمعجزٍ له ولا يتحدّى بمثلِهِ ، وأنّ مَن ليسَ يَتَحَدَّى بِمِثْلِهِ يَقْدِرُ على فِعْلِ مِثْلِهِ في غَيْرِه ، كما يفعلُهُ اللهُ في ذٰلكَ المَحَلِّ ، وإنِ ٱفْتَرَقَا في الوجهِ . وهٰذا باطِلٌ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ فسادِ القولِ بالتَّوَلُّدِ .

وهٰذا الضَّرْبُ الذي فَصَّلْنَا حالَهُ ، نحوَ الكلامِ المنظومِ بنظمِ القرآنِ في فصاحتِهِ وبلاغتِهِ المُتَجَاوِزَةِ لجميعِ بَلَاغَاتِ العربِ على ما نُبَيِّنهُ مِن بَعْدُ ؛ فَجِنْسُ العباراتِ مِنَ الأصواتِ والحروفِ ومفرداتِ الألفاظِ مقدورٌ لكُلِّ مُمَكَّنٍ مِنهُ مِنَ العِبَادِ بأَن يَفْعَلَهُ في نفسِهِ ، لا في غيرِه . وليسَ بمقدورٍ له عِندَ التَّحَدِّي له بِمِثْلِهِ أن يَفْعَلَهُ على ذٰلكَ الوجهِ مِنَ البلاغَةِ والنظمِ . ولو قَدَرَ عليه ، لوَجَبَ وقوعُهُ مِنهُ على ما قَدَرَ عليه لا محالةَ لما قَدَّمْنَاهُ مِنَ الأَدِلَّةِ على أنَّ الاستطاعَةَ مَعَ الفِعْلِ .

والقدريّةُ تزعمُ أنَّ العبادَ قادِرُونَ على مثلِ القرآنِ في الجزالَةِ وعظيمِ البلاغَةِ وعلى ما هو أَوْجَزُ وأَبْلَغُ وأَحْسَنُ وأَرْصَنُ منه ، غَيْرَ أنّهم مَصْرُوفُونَ عِندَ التَّحَدِّي عن فِعْلِ ذٰلكَ النظمِ بِصُرُوفِ الصَّوَارِفِ الداعِيةِ إلى تَرْكِهِ مع القدرة عليه والتَّمَكُّنِ منه . وهٰذا باطِلٌ مِن قولِهم لِمَا نُبَيِّنُهُ مِنْ بَعْدُ[1] .

وقد قُلْنَا في غَيْرِ هٰذا الكتابِ وكثيرٌ مِنْ أهلِ الحَقِّ وغيرُهم أنَّ فيما هٰذِهِ سبيلُهُ مِمَّا يَدخُلُ تَحْتَ قُدَرِ الخلقِ مِثْلُهُ إنّما هو الإقدارُ للعبدِ عليه ، إذا قَدَرَ على نظمٍ مِثْلِ القرآنِ ومُنِعَ منه الغَيْرُ دُونَ نفسِ الحَمْلِ في القلبِ الداخلِ مِثْلُهُ تَحْتَ قُدَرِ بعضِ العبادِ . وهٰذا هو الصحيحُ ، إذا قيلَ : إنَّ المعجزَ لا يكونُ إلَّا مِنْ فعلِ اللهِ ، تعالى ، لا مِن فعلِ الرسولِ ومقدوراتِهِ .

وإذا قيلَ بالجوابِ الأوّلِ ، جَازَ أن يُجْعَلَ نفسُ صعودِ الشيءِ إلى السماءِ ومشيه على الماءِ والهواءِ أو نفسُ إقدارِه على ذٰلكَ دُونَ غَيْرِه على وَجْهِ خرقِ العادةِ معجزًا ؛

---

١ بعد : قل ، الأصل .

فيجبُ تنزيلُ ذٰلكَ . ومِن هٰذا الجنسِ أيضًا فِعْلُ اللهِ ، تعالى ، الحركاتِ في الجماداتِ والمَيّتِ مِنَ الأجسامِ والنقلةِ مِنْ مكانٍ إلى مكانٍ وجمعِ الأجسامِ المائِعَةِ[1] وتَفَرُّقِهَا آختراعًا فيها ، لا عِندَ [٢١٤أ] حركاتِ العبادِ وآعتماداتِهم بأنَّ تحريكَ المَوَاتِ وجمعَهُ وتفريقَهُ وهبوطَهُ ومُصَاعَدَتَهُ على هٰذا الوجهِ معجزٌ عِندَ التَّحَدّي . وكلُّ حيّ ما ، فإنَّهُ تَصِحُّ قدرتُهُ على مثلِ ذٰلكَ في الجنسِ بأن يَكْتَسِبَهُ في نفسِهِ ، لا على أن يصيرَ الجنسُ جنسًا بقدرتِهِ .

والقدريَّةُ تقولُ بِقُدَرِ العبادِ على إحداثِ هٰذا الجنسِ وإيجادِه ، لا على جَعْلِهِ جنسًا ، لأنَّه جنسٌ لا بفاعِلٍ . وهٰذا أيضًا عِندَنا باطِلٌ ، لأنّهم لا يَقْدِرُونَ على جَعْلِهِ جنسًا ولا على إحداثِهِ وإيجادِهِ .

ويزعمونَ أيضًا أنَّ العبادَ يقدرُونَ على مثلِهِ في الجنسِ بأن يفعلُوهُ في غيرِهم ، كما يفعلُهُ اللهُ ، تعالى ، في ذٰلكَ الغَيْرِ ، غَيْرَ أنّهم لا يقدرُونَ على فِعْلِهِ في الغَيْرِ على الوجهِ الذي يَفْعَلُهُ اللهُ ، تعالى ، فيه ، لأنّه إنّما يَفْعَلُهُ فيه آبتداءً وآختِرَاعًا لغيرِ سببٍ ولا آلَةٍ ولا مُمَاسَّةٍ له ولا لشيءٍ يَمَاسّهُ . ووقوعُهُ على هٰذا الوجهِ عِندَ التحدّي بِمِثْلِهِ معجزٌ مِنْ فِعْلِهِ ، سبحانَهُ . والعبادُ عِندَهم يقدرُونَ على فعلٍ مثلِ تلكَ الحركاتِ والاعتماداتِ والجمعِ والتفريقِ في الجنسِ بالأسبابِ المولّدةِ وبالآلاتِ والذرائعِ . وذٰلك معتادٌ منهم وداخِلٌ في إمكانِهم . وهٰذا عِندَنا مُحَالٌ ، وإنّما يقدرُ العبادُ على آكتسابِ مِثْلِ ذٰلكَ في جنسِهِ في أَنْفُسِهِم . ومُحَالٌ قُدَرَتُهُم على فِعْلِ ذٰلكَ في غيرِهم ، لا على وجهِ الابتداءِ بفعلِهِ للاتِّفَاقِ وقيامِ الدليلِ على أنَّ المحدثَ لا يَصِحُّ أن يَبْتَدِئَ بِقُدْرتِهِ فِعْلًا إلّا في مَحَلِّهَا ولا على سَبِيلِ التَّوَلُّدِ لِقِيامِ الدليلِ[2] على بُطْلَانِ قولِهم به .

---

١ المائعة : المانعه ، الأصل .

٢ الدليل : – ، الأصل .

وكذلكَ فإنَّ قَلْبَ المُدُنِ والزَّلَازِلَ الحادِثةَ فيها عِندَ تَحَدِّي الرسلِ ، عليهم الصلاةُ والسلامُ[١] ، بِمِثْلِ ذلكَ معجزٌ مِنْ فعلِهِ ، سبحانَهُ ، ومِثْلُهُ في الجنسِ مقدورٌ اكتسابُهُ للخَلْقِ في أَنْفُسِهِم ، وليسَ لهم فِعْلُ مِثْلِهِ في المُدَنِ .

١ الصلاة والسلام : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

فصل

وقد زعمتِ القدريّةُ أنَّ قَلْبَ المُدَنِ والزلازلَ الواقعةَ[1] مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، عِندَ التَّحَدِّي معجزٌ عِندَ مَنْ تَحَدَّى بِمِثْلِهِ ، وهو مُتَعَذِّرٌ عليه وممنوعٌ مِنهُ ، وإنْ صَحَّ أن يقدرَ عليه ، وأنَّه غيرُ معجزٍ [٢١٤ب] للملائكةِ وغيرِهم ولا عِندَ الجنِّ ، إنْ كانَ فيهم مَنْ هو قادِرٌ على ذٰلكَ ، فهو لأجلِ ذٰلكَ معجزٌ عِندَ مَنْ ليس بقادِرٍ عليه عِندَ التَّحَدِّي لهُ وغَيْرُ معجزٍ عِندَ مَنْ هو قادِرٌ عليه ومعتادٌ عِندَهُ التَّمَكُّنُ منه ، وإنّما الإعجازُ في ذٰلكَ مَنْعُ التحدِّي به مِنْ فعلِهِ مع صِحَّةِ قدرتِهِ عليه .

وهٰذا الفصلُ أيضًا مِنْ قولِهم باطلٌ ، لأنَّ أَحَدًا مِنَ الخَلْقِ مِنَ الملائكةِ والجنِّ والإنسِ لا يَقْدِرُ على قَلْبِ المُدُنِ وتحريكِ الأرضِ وزَلْزَلَتِهَا ولا[2] على تحريكِ ما صَغُرَ وكَبُرَ مِنَ الأجسامِ التي هي غَيْرُه ولا على جَمْعِ شَيْءٍ منها ولا على تفريقِهِ لفسادِ القولِ بالتَّوَلُّدِ .

فلا يجوزُ على هٰذا أن يقالَ : إنَّ مِنْ معجزاتِ الرسلِ ، عليهم السلامُ[3]، حَمْلَهُم الجبالَ الرَّوَاسِيَ وجَمْعَها وتفريقَها ، لأنّهم على الحقيقةِ لا يَحمِلُونَ الجبالَ ولا يفعلونَ فيها اجتماعًا ولا افْتِرَاقًا ، وإنّما المُعْجِزُ مِن ذٰلكَ فِعْلُ اللهِ ، تعالى ، له عِندَ حركاتِ الشيءِ واعتماداتِهِ وطلبِهِ مِنَ اللهِ ، سبحانَهُ ، فِعْلَ نقلِ الجبالِ ورفعِها على وجهِ خرقِ العادةِ والامتناع مِنْ فِعْلِ ذٰلكَ عِندَ طَلَبِ مُتَنَبِّيٍ أو مُحَاوِلٍ لمعارضةِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، فيه .

فأمَّا أن يقالَ : إنَّ الإعجازَ في ذٰلكَ زيادةُ القُدَرِ للنبيِّ ، عليه السلامُ ، التي

---

١ الواقعة : الواقع ، الأصل .

٢ ولا : ساقط في الأصل .

٣ عليهم السلام : إضافة في طرف السطر ، الأصل .

يَتَمَكَّنُ بها من حَمْلِ الجبالِ ومَنْعُ المُتَنَبِّيءِ ومُحَاوِلِ المعارضةِ مِن فِعْلِ ذٰلكَ ، فإنَّهُ محالٌ ، لأنَّه لا يَصِحُّ إقدارُ نبيّ ولا مَلَكٍ ولا شيطانٍ على فِعْلِ شيءٍ ، في غَيْرِهِ حالٌ مِنَ الأحوالِ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ مِن ذٰلكَ .

ولكن يجوزُ أن يقالَ بَدَلَ قَلْبِهِم المُدَنَ وحَمْلَ الجبالِ : إنَّ مِنْ معجزاتِهم صُعُودَهم إلى السماءِ ومَشْيَهم على الماءِ والهواءِ وإقدارُهم[1]على ذٰلكَ مَعَ أنَّهُ غيرٌ في قَبِيلِهِ ، إن قيلَ : إنَّ المعجزَ يكونُ مِنْ فعلِهِ ، تعالى ، وفِعْلِ بعضِ خلقِهِ .

وإن قيلَ : لا يكونُ إلَّا مِنْ فعلِهِ ومَقْدُورَاتِ عِبَادِهِ ، وَجَبَ أن يكونَ المعجزُ إقدارَهم على الصعودِ إلى السماءِ ومَنْعَ غيرِهم مِنْ ذٰلكَ . وخرقُ العادةِ في هٰذا إقدارُ الرسولِ ، سلامُ اللهِ عليه[2]، عليه ، لا مَنْعَ غيرِه .

---

١ وإقدارهم : واقداراهم ، الأصل .

٢ سلام الله عليه : إضافة تحت السطر ، الأصل .

فهرس الآيات

﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ
ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [٢ البقرة ٣] ..... ٣٦٦×٣ ، ٣٦٧×٢ ، ٣٦٨
﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ [٢ البقرة ٣١] ٥٣١
﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [٢ البقرة ٤٣] ١٧٠
﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ﴾ [٢ البقرة ٩٨] ..... ٣٧٦×٢
﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [٢ البقرة ١٧٩] ..... ٢٠٧ ، ٣٠٦
﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ﴾ [٢ البقرة ١٨٤] ..... ٥٦،٥٧
﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ
ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ﴾ [٢ البقرة ٢٤٣] ٢٠٢
﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا﴾ [٢ البقرة ٢٨٦] ٥٧
﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ [٢ البقرة ٢٨٦] ٥٨
﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [٣ آل عمران ٩٧] ... ٥٧
﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ لَكَانَ
خَيْرًا لَّهُم﴾ [٣ آل عمران ١١٠] ..... ٧٧ ، ٧٨ ، ١١٥ ، ٢٨١ ، ٢٨٤
﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [٣ آل عمران ١٤٥] ١٩٨
﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَـٰهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى
بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ [٣ آل عمران ١٥٤] .. ١٩٨
﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَ'نِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ
كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ وَٱللَّهُ
يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [٣ آل عمران ١٥٦] ..... ٢٢٨ ، ٢٧٩
﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَ'نِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ قُلْ فَٱدْرَءُواْ

عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [٣ آل عمران ١٦٨] ..... ٢×٢٠٠
﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا
بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [٣ آل عمران ١٦٩] ٢٠٠
﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [٣ آل عمران ١٨٥] ٢٧٩
﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ
لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ﴾ [٤ النساء ٥] ٣٧٦
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم
بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [٤ النساء ٢٩] ..... ٢×٤١٨
﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [٤ النساء ٣٢] ..... ٤٢٠ ، ٤٢٥
﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ
وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ○ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ
فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [٤ النساء ٧٧-٧٨] ..... ٢×١٩٨ ، ١٩٨-١٩٩
﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ [٥ المائدة ٢] ٤١٨
﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ [٥ المائدة ٤] ٤١٨
﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ [٥ المائدة ٩٥] ٣٦٧
﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ
قَضَىٰٓ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ [٦ الأنعام ٢] ..... ٢×٢٠٣
﴿وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [٦ الأنعام ٢٨] .. ١٢٧ ، ٢٨١
﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا
بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ [٦ الأنعام ١٢٨] .. ١٩٩
﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا
بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا۟ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [٦ الأنعام ١٤٠] .... ٣٦٩ ، ٣٧٠ ، ٢×٣٧١

﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ
سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [٧ الأعراف ٣٤] ..... ١٩٨ ، ٢٠٣
﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا
عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [٧ الأعراف ٩٦] ..... ٢٨١ ، ٢٨٤
﴿خُذُواْ مَا ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ [٧ الأعراف ١٧١] ٦٥
﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ
يَتَوَكَّلُونَ ○ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [٨ الأنفال ٢-٣] .. ٣٦٨
﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [٨ الأنفال ٦٠] ٥٧
﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ [٩ التوبة ٤٧] ١١٦
﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ [٩ التوبة ٦٠] ٣٧٧
﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ
وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ﴾ [٩ التوبة ٩١] ٦٤
﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ
ٱلْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [٩ التوبة ١١١] ... ٢٠٧-٢٠٨
﴿كَأَنَّمَآ أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مُظْلِمًا﴾ [١٠ يونس ٢٧] ٥١٠
﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا
قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [١٠ يونس ٥٩] . ٣٥٦ ، ٣٦٩ ، ٣٧٠
﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [١١ هود ٦] ... ٢×٣٩١ ، ٤٠٨
﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ﴾ [١١ هود ٢٠] ٥٨
﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ
عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾ [١١ هود ٥٢] ٦٦
﴿وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾ [١٣ الرعد ٢٢] ٣٦٩

﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ [١٥ الحجر ٥] ١٩٩
﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَٰزِقِينَ﴾ [١٥ الحجر ٢٠] ٣٩١
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ [١٦ النحل ٩٠] ٣٧٧
﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ○ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾ [١٧ الإسراء ٢٦-٢٧] ٤١٩
﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا
كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [١٧ الإسراء ٢٩] ٤١٩
﴿ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا۟ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [١٧ الإسراء ٤٨] ٥٨
﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [١٧ الإسراء ٤٨] ٥٨
﴿رَبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ
لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّهُۥ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [١٧ الإسراء ٦٦] ٤١٨-٤١٩
﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَآ
أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ [١٨ الكهف ٨٠] ..... ٢٤١×٢
﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾ [١٨ الكهف ٨٢] ..... ٢٤١ ، ٢٤٢
﴿وَكَانُوا۟ لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ [١٨ الكهف ١٠١] ٥٨
﴿يَٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَٰبَ بِقُوَّةٍ﴾ [١٩ مريم ١٢] ٦٥
﴿يَا لَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا﴾ [١٩ مريم ٢٣] ١١٥
﴿إِنِّىٓ أَنَا ٱللَّهُ﴾ [٢٠ طه ١٤] ٥٧٥
﴿ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [٢٠ طه ٢٤] ٤٦٨
﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [٢١ الأنبياء ٢٢] ٢٨١
﴿وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ﴾ [٢٢ الحج ٧٧] ١٧٠
﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [٢٢ الحج ٧٨] ٦٤

﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ○ لَعَلِّى أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [٢٣ المؤمنون ٩٩ - ١٠٠] ٦٤
﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ [٢٤ النور ٣٢] . ٤١٨
﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [٢٤ النور ٣٣] ٤١٨
﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾ [٢٤ النور ٦١] ٦٤
﴿مَا يَعْبَؤُا۟ بِكُمْ رَبِّى لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ﴾ [٢٥ الفرقان ٧٧] ٤٢٥
﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [٢٧ النمل ٦٢] ٤٢٥
﴿يَـٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [٢٨ القصص ٢٦] . ٦٦
﴿مَنْ إِلَـٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِلَيْلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ﴾ [٢٨ القصص ٧٢] ٣٥٦
﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [٢٩ العنكبوت ٤٥] ٤٨٦
﴿وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَّجَآءَهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ [٢٩ العنكبوت ٥٣] ١٩٩
﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ﴾ [٣٠ الروم ٤٠] ٣٨٠
﴿كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ﴾ [٣٢ السجدة ٧] ٣٢٣
﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾ [٣٣ الأحزاب ٧] ٣٧٧
﴿هَلْ مِنْ خَـٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [٣٥ فاطر ٣] ..... ٣٥٦ ، ٣٨٠ ، ٣٩١
﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ﴾ [٣٥ فاطر ١١] ..... ١٨٨ ، ٢٠٦
﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا۟ يَحْتَسِبُونَ﴾ [٣٩ الزمر ٤٧] ٢٤٨
﴿يَـٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾ [٣٩ الزمر ٥٦] ٦٥
﴿فَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ﴾ [٤٠ غافر ٦٥] ٤٢٥
﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا عَمِلُوا۟﴾ [٤٥ الجاثية ٣٣] ٢٤٨

﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَاءِ مَاءً مُّبَـٰرَكًا﴾ [٥٠ ق ٩] ٣٧٢
﴿رِزْقًا لِّلْعِبَادِ﴾ [٥٠ ق ١١] ٣٧٢
﴿وَفِى ٱلسَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [٥١ الذاريات ٢٢] ٤٠٨
﴿إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ﴾ [٥١ الذاريات ٢٣] ٤٠٨
﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [٥١ الذاريات ٥٨] ... ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٤٠٨
﴿فِيهِمَا فَـٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [٥٥ الرحمٰن ٦٨] ٣٧٦
﴿وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [٦٢ الجمعة ١٠] ٣٦٥
﴿وَأَنفِقُوا۟ مِن مَّا رَزَقْنَـٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ○ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا﴾ [٦٣ المنافقون ١٠-١١] ..... ١٩٩ ، ٢٠٢×٢
﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾ [٦٥ الطلاق ٧] ٥٧
﴿أَمَّنْ هَـٰذَا ٱلَّذِى يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُۥ﴾ [٦٧ الملك ٢١] ٣٩١
﴿إِنِّى لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ○ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ ○ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [٧١ نوح ٢-٤] ..... ٢٠٤×٢ ، ٢٧٣ ، ٢٨٤
﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ
يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [٧٣ المزّمّل ٢٠] ..... ٣٦٥ ، ٤١٧
﴿بَلْ تُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ ○ وَتَذَرُونَ ٱلْـَٔاخِرَةَ﴾ [٧٥ القيامة ٢٠-٢١] ٦٥
﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ○ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ○
فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [٧٩ النازعات ٣٧-٣٩] ٦٥
﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا﴾ [٧٩ النازعات ٤٥] ٣٦٧
﴿سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [١١١ المسد ٣] ٦١

فهرس الأحاديث

(أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَعَزِّ ٱلنَّاسِ ... ٱلَّذِي يَعْفُو ، إِذَا قَدَرَ) ٦٧
(أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى ٱللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ ...) ..... ٤٠٨ ، ٤١٩
(بِرُّ ٱلْوَالِدَيْنِ يَزِيدُ فِي ٱلْعُمْرِ وَصِلَةُ ٱلرَّحِمِ
وَإِنَّ مِنَ ٱلْمَعَاصِي مَا يَمْحَقُ ٱلْعُمْرَ وَيُنْقِصُهُ) ٢٠٩
(يَا رَبِّ ! ظَلَمَنِي وَقَتَلَنِي وَقَطَعَ أَجَلِي) ٢١١

فهرس الأعلام

الرسول / رسول الله / النبيّ ، عليه السلام ..... ٥٧ ، ٦٧ ، ١٥٧ ، ٢٠٤
..... ٢٠٩×٢ ، ٢١١ ، ٢١٩ ، ٤٠٨ ، ٤١٩×٢
..... ٤٢٠ ، ٤٦٣×٢ ، ٥١٦ ، ٥١٧ ، ٥٣٥×٦ ، ٥٦٧ ، ٥٨٥×٢
إبراهيم ، عليه السلام ٢٧٥
آبن الجُبّائيّ ..... ١٠×٢ ، ٢٧×٢ ، ٧٥ ، ٧٧ ، ٩١ ، ١٢٥×٢ ، ١٣٧
..... ١٤٥ ، ١٨٩ ، ٣١٤ ، ٣١٥ ، ٣٢٥ ، ٣٤٣ ، ٣٦٥
..... ٤٨٥ ، ٤٩٠ ، ٤٩٢ ، ٤٩٤ ، ٥٠٣ ، ٥٠٩ ، ٥١٢ ، ٥١٤
آبن خلّاد ٣١٥
آبن الراونديّ ..... ١٥١ ، ١٥٧×٢
آبنه = آبن الجبّائيّ
أبو الحسن الأشعريّ ..... ٦٠ ، ٧٢ ، ٦٩×٢ ، ٩١ ، ١١٧ ، ٢٦٥
..... ٢٦٨×٢ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٤ ، ٤٦٣
أبو لهب ..... ٦٠×٢ ، ٦١×٤
أبو الهذيل العلّاف .. ١٨٨ ، ١٨٩ ، ٢٠٥ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٩×٢ ، ٢٢٠
..... ٢٢٢×٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥×٢ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٥٣ ، ٢٥٧ ، ٢٦٥
البلخيّ ..... ٢٧٥ ، ٢٨٤ ، ٢٩٣ ، ٣١٣ ، ٣١٧ ، ٣٢١ ، ٣٢٣
بنت شعيب ٦٦
الجُبّائيّ ..... ٢٣ ، ٧٥ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٩١ ، ١١٧ ، ١٢٥×٢
..... ١٣٧ ، ١٤٥ ، ١٥٢ ، ١٦٧×٢ ، ١٦٩ ، ١٨٩
..... ٢٦٨×٢ ، ٢٦٩×٢ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٣×٢
..... ٢٧٤ ، ٣١٤ ، ٣٢٣ ، ٤٦٦ ، ٤٧٤ ، ٤٨٥ ، ٤٨٩ ، ٥١٢

الخضر ، عليه السلام ..... ٢٣٩ ، ٢٤١
الشيخ / شيخنا = أبو الحسن الأشعريّ
عبّاد بن سلمان الصيمريّ ..... ١٢٩ ، ١٣١ ، ١٣٢
..... ١٥٢ ، ١٥٧ ، ١٧٠ ، ١٧١
العلّاف = أبو الهُذيل
عليّ الأسواريّ ..... ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٣٠ ، ١٣٢
مصعب بن الزبير ٢١٨
موسى ، عليه السلام ..... ٦٧ ، ٥٧٥
النجّار ..... ٣×٧٠ ، ٧٢ ، ٧٩ ، ٢×٩١ ، ٩٢ ، ١٤٤
نوح ، عليه السلام ..... ٢×٢٠٤ ، ٢٨٤
هود ، عليه السلام ٦٦

فهرس الجماعات

أسلاف المعتزلة ١٨٧
أصحاب الأصلح ..... ٥٥٦ ، ٥٦٠
أصحاب الحديث ٢٣٢
أصحابنا ..... ٣٤ ، ٥٣ ، ٧٣ ، ٧٩ ، ٨٧ ، ١٠٠ ، ١٦٣ ، ٢٣٣
..... ٢٣٩ ، ٢٥٣ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، ٣٠٦ ، ٣٠٨ ، ٣١٤ ، ٣٦٤
الأطبّاء ..... ٥٢٨ ، ٥٢٩
الأمّة ..... ٢×٦٧ ، ١٣٨
١٦٩ ، ٢×١٧٠ ، ٢×١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٨١ ، ٢×١٨٢ ، ٢×١٨٣ ، ٢×١٨٤
٢×١٨٥ ، ٢٢٥ ، ٢×٢٣٢ ، ٢٣٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٣٢٠ ، ٢×٣٢٣
٢×٣٢٤ ، ٣×٣٢٥ ، ٢×٣٢٦ ، ٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٣٤١ ، ٣٥١ ، ٣٥٩ ، ٣٦٢
٣٦٣ ، ٢×٣٦٤ ، ٢×٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣×٣٧٤ ، ٢×٣٧٥ ، ٢×٣٨٠ ، ٣٨٢
٣٨٣ ، ٣٨٧ ، ٢×٣٩١ ، ٢×٣٩٦ ، ٤٠٦ ، ٤١١ ، ٤١٣ ، ٤١٧ ، ٤١٩
٤٢٠ ، ٤٢٧ ، ٢×٤٢٩ ، ٤٣٣ ، ٤٤٢ ، ٤٤٨ ، ٢×٤٥١ ، ٤٥٢ ، ٤٥٤
٢×٤٥٥ ، ٤٥٧ ، ٤٧٢ ، ٤٧٣ ، ٥٠٩ ، ٤×٥١٤ ، ٥٦٦ ، ٥٦٨ ، ٥٧٧
الأنبياء ..... ٣٦٣ ، ٣×٤٥٥ ، ٤٦٨ ، ٥٠٤
أهل الإثبات ..... ١٥ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٢×٢٩٥
أهل التناسُخ ٥٤٠
أهل الحقّ ..... ١٩ ، ٥٣ ، ٥٥ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٧٣ ، ٧٨ ، ٩٩
١٣٦ ، ١٣٨ ، ٢×١٥٠ ، ١٥٥ ، ١٦٦ ، ٣×١٧٢ ، ١٨١ ، ١٨٣ ، ١٨٦
١٨٧ ، ٢١٢ ، ٢٣٢ ، ٢٥٤ ، ٢٨٦ ، ٢٩٥ ، ٣١٤ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢١
٣٤٩ ، ٣٥١ ، ٣٥٣ ، ٣٥٥ ، ٤٠٥ ، ٤٦٣ ، ٢×٥٤٠ ، ٢×٥٤٠ ، ٥٨٣

أهل الحقّ والجمهور ١٣٦
أهل خراسان ٤٥٢
أهل الشرق والغرب ٥٣٥
أهل العربيّة ١١٦
أهل اللغة ..... ٥٧ ، ٢×٧٠ ، ٧٣ ، ٧٧ ، ١٠١ ، ١١٧ ، ١١٩ ، ١٩١
..... ١٩٤ ، ٣١٩ ، ٣٢١ ، ٣٣٢ ، ٣٣٥ ، ٣٧١ ، ٢×٤٣٧ ، ٤٣٩
أهل اللغة والعقل / العقول ..... ١٩٤ ، ٣٧١
أهل اللغة والمعاني ٤٣٩
أهل المعاد ٥١١
أهل الملك ٤٦٣
أهل النار ..... ٣٦٣ ، ٤٧٣
أهل النبيّ ٥٣٥
الأولياء ٢١٩
البراهمة ..... ٢×٤٦٣ ، ٢×٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٢×٥٣٩ ،
..... ٥٤١ ، ٥٤٣ ، ٥٤٧ ، ٥٦٣ ، ٥٦٧ ، ٥٦٨
البكريّة ٥٤٠
الثنويّة ..... ٥٣٩ ، ٥٤٠
الجمهور من القدريّة ١٤٣
الحشويّة ٣١٤
الرسل ..... ٥٧ ، ١٩٠ ، ٢×٢١٨ ، ٤×٢١٩ ، ٢٢٠ ، ٢×٢٢١
٤×٤٦٣ ، ٣×٤٦٤ ، ٢×٤٦٥ ، ٥×٤٦٦ ، ٤×٤٦٧ ، ٣×٤٦٨ ، ٤×٤٦٩
٣×٤٧٠ ، ٤٧١ ، ٤×٤٧٢ ، ٥×٤٧٣ ، ٣×٤٧٤ ، ٤×٤٧٦ ، ٣×٤٧٧

٤×٤٧٨ ، ٤٧٩ ، ٢×٤٨٧ ، ٣×٤٨٩ ، ٣×٤٩٠ ، ٢×٤٩٣ ، ٢×٤٩٤
٤٩٥ ، ٤٩٦ ، ٤٩٧ ، ٣×٤٩٨ ، ٥٠٢ ، ٥٠٤ ، ٢×٥٠٦ ، ٥٠٨ ، ٥٠٩
٢×٥١٠ ، ٢×٥١١ ، ٢×٥١٢ ، ٥١٣ ، ٥٢١ ، ٢×٥٢٣ ، ٥٢٤ ، ٥٢٦
٢×٥٢٧ ، ٥٢٨ ، ٥×٥٣١ ، ٢×٥٣٢ ، ٢×٥٣٣ ، ٥٣٧ ، ٤×٥٣٩
٣×٥٤٠ ، ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٥٤٥ ، ٥٥٠ ، ٢×٥٥٦ ، ٥٥٧ ، ٥٥٨ ، ٥٦٠
٥٦٣ ، ٥٦٥ ، ٥٧٣ ، ٥٧٦ ، ٢×٥٧٩ ، ٢×٥٨١ ، ٥٨٢ ، ٥٨٤ ، ٥٨٥
شيوخنا ..... ٧٢ ، ١٣٠ ، ٢×٣٠٤ ، ٣٤٢
العرب ..... ١١٧ ، ٥٨٣
علماء الأمّة ٢٣٢
فقهاء العراقيّين ١٥٨
الفلاسفة ٥٢٨
القدريّة ..... ١٠ ، ٧٣ ، ٩٩ ، ١١٥ ، ١١٦ ، ١١٧ ، ٢×١٢٢ ، ١٣٦
١٤١ ، ١٤٣ ، ١٥١ ، ١٦٧ ، ١٧٠ ، ٢×١٧١ ، ٢×١٧٤ ، ١٧٦ ١٨٢
١٨٣ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ٢×١٨٩ ، ٢٠٠ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٩ ، ٢٢٢ ، ٢٢٩
٢×٢٣٢ ، ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، ٢×٢٣٧ ، ٢٣٩ ، ٢٤٣ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣
٢٥٥ ، ٢٦٠ ، ٢٦٥ ، ٢٧١ ، ٢٧٩ ، ٢٨٤ ، ٢٨٧ ، ٢×٢٩٥ ، ٣١٠ ، ٣١٣
٣١٤ ، ٢×٣٢٣ ، ٣٤٩ ، ٣٥٥ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، ٣٨١ ، ٣٨٣
٣٨٥ ، ٣٩٤ ، ٣٩٦ ، ٤٠٣ ، ٤٠٥ ، ٤٢١ ٤٢٤ ، ٢×٤٢٧ ، ٤٤٣ ، ٤٤٧
٣×٤٦٥ ، ٤٧١ ، ٤٧٣ ، ٤٧٨ ، ٢×٤٩٣ ، ٥٠١ ، ٥٢٣ ، ٥٣٢ ، ٥×٥٣٩
٣×٥٤٠ ، ٤×٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٥٤٣ ، ٥٤٥ ، ٢×٥٤٦ ، ٥٥٣ ، ٥٦٣
٣×٥٦٥ ، ٥٦٧ ، ٥٧٢ ، ٥٨٣ ، ٥٨٤
المتكلّمون ..... ١٢٩ ، ٥٨٢

مُثْبِتو الأحوال ١٩٢
مُثْبِتو الأعراض ٢٧٢
مُثْبِتو النبوّة / النبوّات ..... ٢×٥٣٩
المجبرة ٣١٤
المعتزلة ..... ٨٨ ، ٢×٩١ ، ٩٨ ، ١٢٤ ، ١٤٠ ، ١٦٩
..... ١٨٧ ، ٢٧٢ ، ٣١٣ ، ٣١٤ ، ٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٢٣ ، ٣٩٠
معتزلة البغداذيّين ٤٠١
الناس ..... ٢٤ ، ٢×٦٧ ، ١٢٩ ، ٢×١٥٠ ، ١٨٦ ، ٢٠٢
٢١٨ ، ٢٣٤ ، ٢٣٩ ، ٢×٢٥٢ ، ٢٧٥ ، ٢٩٦ ، ٢×٣١٢ ، ٣١٣ ، ٣١٥
٣٢٦ ، ٣٣٦ ، ٣٤٣ ، ٢×٣٦١ ، ٢×٣٦٤ ، ٣٦٨ ، ٣×٣٧٦ ، ٣٧٩ ، ٣٩٥
٣٩٦ ، ٢×٤٠٣ ، ٤١٢ ، ٤١٥ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٥×٤٤١ ، ٢×٤٤٢ ، ٤٤٦
٤×٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٥١ ، ٢×٤٥٩ ، ٤٦٠ ، ٦×٤٦١ ، ٥٠١ ، ٥٢٨ ، ٥٢٩
٥٣١ ، ٥٣٢ ، ٥٤٩ ، ٥٦٥ ، ٢×٥٧٢ ، ٢×٥٧٣ ، ٥٧٤
النصارى ٤٦٣
نفاة الأعراض ٥٠٦
النوابت ..... ١٠ ، ١١٧ ، ٣١٥ ، ٣٣٨ ، ٣٥٥
اليهود ٤٦٣

فهرس الكتب

للباقلّانيّ :

كتاب إبانة عجز القدريّة عن تصحيح دلائل النبوّة ٢١٩
كتاب التمهيد ..... ٤٦٣ ، ٥٢٧
كتاب الفرق بين معجزات النبيّين وكرامات الصالحين ٢١٩
كتب أصول الفقه ..... ١٥٠ ، ١٥٨ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ، ٢٤٨ ، ٣٤٣
..... ٣٤٤ ، ٣٦٧ ، ٤٠٣×٢ ، ٤٠٥ ، ٥٢٣ ، ٥٣١ ، ٥٣٢ ، ٥٥٤ ، ٥٦٦
كتاب نقض النقض ..... ١٨٧ ، ٥٢٧

لغيره :

الأصول الخمسة (للجبّائيّ) ..... ١٢٥ ، ٢٦٨
أوائل الأدلّة (للبلخيّ) ٢٧٥
نقض (الأصول الخمسة للجبّائيّ) أبي الحسن الأشعريّ ٢٦٨

فهرس الفصول والأبواب والكتب الداخليّة

في هداية المسترشدين :

Δ باب الاشتقاق من أفعاله ، تعالى ٤٤٣
Δ باب الإعادة والبقاء والفناء ٣٠٤
Δ باب إيجاب المعرفة وشرائط التكليف ٤٧٩
Δ باب الحظر والإباحة ..... ٣٣٩ ، ٣٤٤
Δ باب الدلالة على أنّ الله ، تعالى ، واحد وفي نفي كونه قادرًا على الظلم .. ١٢٦
Δ باب ذكر الأدلّة على توحيد الصانع ١٤٨
Δ باب ذكر الكلام عليهم في حقيقة المنع وضروب الموانع ٢١
Δ باب القول في أحكام المعارف وحَدّ العلم وحقيقته ٩٥
Δ باب القول في اللطف ..... ٢٣٠ ، ٤٧٥
Δ باب نفي خلق القرآن ..... ١٠١ ، ١٧١ ، ٥١٨
Δ باب نفي ثانٍ مع الله ١٢٦
Δ باب الوعيد ٥١٠
Δ فصول القول في دلالة أفعال الله ، تعالى ، على كونه قادرًا ١١
Δ كتاب إبطال التولُّد ..... ٣٥ ، ١٨٧ ، ٢١٢ ، ٢٣٣
..... ٢٦٤ ، ٣٠٦ ، ٣٣٣ ، ٣٨٧ ، ٣٨٨
Δ كتاب الإرادة ..... ٢٥٠ ، ٢٩٠
Δ كتاب خلق الأعمال ..... ٢١٩ ، ٤٤٣ ، ٤٥٤ ، ٤٥٦
Δ كتاب الصفات ..... ١٣ ، ١٨٠ ، ٢٤٩
Δ الكلام في أحكام المعجز ٢١٩
Δ الكلام في الاستطاعة ..... ١٣ ، ١٠١

باب الكلام في الاستطاعة [تتمّة لما تقدّمه حتّى نهايته] ٦-٦٨
باب الكلام في البدل ٦٩-١٨٥
باب الكلام في الآجال ١٨٦-٣١١
باب الكلام في الأرزاق ٣١٢-٤٣٣
باب الكلام في الأسعار ٤٣٤-٤٦٢
باب الكلام في إثبات النبوّات [بداياته فقط] ٤٦٣-٥٨٧
▽ باب التعديل والتجوير ..... ١٤٤ ، ١٧٥ ، ١٧٨ ، ٢٣١ ، ٢٣٦ ، ٢٤١
..... ٢٤٢×٢ ، ٢٦٣ ، ٣٤٠ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥ ، ٣٨٤ ، ٤٢٥ ، ٤٦٥ ، ٥٤٠
▽ باب تقدير فعل ما علم أنّه لا يكون ١٤٩
▽ باب ذكر الحسن والقبيح ..... ١٤٨ ، ٢٣١ ، ٣٤٠ ، ٣٤٤
▽ الكلام في الحسن والقبيح
والآلام والثواب والأعواض والأصلح واللطف والتعديل والتجوير ٣٤٠
▽ الكلام في التعديل والتجوير وحسن التكليف والأصلح واللطف ٣٨٤
▽ الكلام في اللطف وأحكامه ٢٣٠
▽ فصول القول في الأصلح والتكليف ..... ١٧٨ ، ٤٢٥
▽ فصل في أحكام المعجزات ..... ٤٦٣ ، ٥٠١
▽ القول في التوبة والوعيد ١٧٨
▽ القول في الإمامة ٥٣٦

في غير هداية المسترشدين :

كتاب الاجتهاد من أصول الفقه ٤٠٣
كتاب الحظر والإباحة في أصول الفقه ..... ٣٤٣ ، ٤٠٣
كتاب الناسخ والمنسوخ في أصول الفقه ..... ١٨٠ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩
- باب جواز الفعل وقبل وقته ٢٤٩

فهرس الأمكنة

البصرة ..... ٤×٥٠ ، ٣×٥١ ، ٤×٥٣ ، ٥×٤٤٠
بغداذ ..... ٣×٥٠ ، ٣×٥١ ، ٥×٥٣
البيت الحرام ٥٤٥
بيت المقدس ٥٤٥
جبل اللُّكَام ٤٠٩
خراسان ..... ٤×٤٤٠ ، ٤٥٢
الصفا والمروة ٥٤٥
العراق ٤٥٢
عرفات ٥٤٣
عرفة ..... ٥٤٦ ، ٥٤٨
الكعبة ٥٤٥
هجر ..... ٢×٤٤٠
مدينة السلام ٤١١

فهرس الموضوعات

[باب الكلام في الاستطاعة] ٦
فصل ٨
فصل ١٠
فصل ١٩
- سؤال آخر ٢٦
فصل ٢٧
فصل ٢٩
فصل ٣١
فصل ٣٣
- دليل آخر على أنّ الاستطاعة مع الفعل ٣٤
- دليل آخر ٣٨
فصل ٤٣
دليل آخر ٤٨
فصل ٥٠
فصل ٥٣
فصل القول في تكليف ما لا يُطاق ٥٥
فصل في ذكر ما يتعلّقون به من الآي في منع تكليف ما لا يُطاق ٦٤
باب الكلام في البدل وذكر الخلاف فيه ٦٩
فصل ٧٢
فصل ٧٣
فصل ٧٧

فصل ٨٠
فصل ٨٢
فصل ٨٣
فصل ٨٧
فصل ٩٢
فصل ٩٤
فصل ٩٩
باب ذكر ما يوجب الفصل بين جواز البدل
من الموجود في حاله وبين البدل من الماضي ١٠١
فصل ١٠٤
فصل ١٠٧
فصل ١٠٨
ذكر أسولتهم في البدل والجواب عنها ١١١
o شبهة لهم أخرى والجواب عنها ١١٢
- سؤال آخر ١١٣
- سؤال آخر ١١٣
- سؤال آخر ١١٤
فصل ١١٥
فصل ١١٧
باب القول في جواز كون ما علم الله ،
تعالى ، أنَّهُ لا يكون والخلاف في ذلك ١٢٠
فصل ١٢٢

فصل ١٢٣
فصل ١٢٨
باب الكلام في ذكر آختلافهم في كونه ، تعالى ، قادرًا على فعل
ما علم أنّه لا يكون وأخبر أنّه لا يكون وما نختاره في ذٰلك ١٢٩
فصل ذكر آختلافهم في جواب من سأل عمّا علم الله ، تعالى ،
أنّه لا يكون لو كان كيف كانت تكون حال القديم في كونه
عالمًا به أو غير عالمٍ ؟ وهل يصحّ أن يذكر في ذٰلك جواب أم لا ؟ ١٣٦
فصل ١٤٠
فصل ١٤١
فصل ١٤٣
فصل ١٤٥
باب ذكر الدلالة على صحّة تعلّق الأمر بالفعل في حال وجوده
والنهي عنه وصحّة تقدّمه عليه وأقسام الأمر به وذكر آختلاف
الناس في ذٰلك والدلالة على ما نختاره منه وإبطال ما سواه ١٥٠
فصل ١٥٣
فصل ١٥٧
باب ذكر آختلاف القدريّة في جواز تقدّم
الأمر على الوقت بأوقات وهل يجوز ذٰلك أم لا ؟ ١٥٩
فصل ١٦١
فصل ١٦٢
فصل ١٦٣
باب ذكر آختلافهم في بقاء الأمر المتقدّم إلى

وقت الفعل وفي أنّه أمر به إن بقي إلى وقته أم لا ؟ ١٦٦
فصل ١٦٩
فصل ١٧٠
باب الكلام في جواز أمر الله ، تعالى ، بالفعل
في وقت يعلم أنّ المكلّف ممنوع منه ومحال بينه وبينه ١٧٢
فصل ١٧٤
باب القول في جواز أمر الله ، تعالى ، المكلّف بالفعل
في وقت يعلم أنّه يكون مخبرًا ما فيه أو معدومًا وجوده حيًّا ١٧٦
باب القول في أنّه يصحّ علم المكلّف وغيره
من الخلق بأنّه مأمور بالفعل قبل حضور وقته وتقضّيه أم لا ؟ ١٨٣
باب الكلام في الآجال وذكر الخلاف فيها ١٨٦
فصل ١٩١
فصل ١٩٤
فصل ١٩٥
فصل ١٩٦
- سؤال لهم والجواب عنه ٢٠٢
- سؤال ٢٠٦
- سؤال آخر والجواب عنه ٢٠٧
فصل ٢٠٩
فصل من القول في هٰذا الباب ٢١٢
فصل من القول في ذٰلك ٢٢٢
فصل ٢٢٧

فصل ٢٢٨
فصل ٢٣٢
فصل ٢٣٧
فصل ٢٣٩
باب القول في إحالة البداء على الله ، تعالى ٢٤٨
باب ذكر قولهم في ذابح ماشية غيره
ويكون له ذٰلك ويحسن منه ومتى يحرم ذٰلك عليه ٢٥٢
فصل من القول في ذٰلك ٢٥٦
فصل ذكر ٱختلاف القدريّة في هٰذا الباب ٢٥٧
فصل ٢٦٠
فصل ٢٦٢
فصل ٢٦٤
فصل ٢٦٨
فصل من القول في هٰذا الباب ٢٧٨
فصل ٢٨٤
باب آخر من القول في الآجال ٢٨٦
فصل ٢٨٩
فصل ٢٩٣
باب آخر من القول في الآجال والأمر بما لا يراد ٢٩٩
فصل ٣٠٣
فصل ٣٠٤
باب الكلام في الأرزاق وهل هو ، تعالى ، رازق للحرام ؟ والفصل

بين معنى الرزق والملك وجهات ثبوت الأملاك وما يصحّ ثبوت
الملك له وإضافته إليه وغير ذٰلك من فصول القول في هٰذا الباب . ٣١٢
فصل القول في معنى الرزق وحقيقته ٣١٢
فصل ٣٢١
فصل ٣٣٤
فصل ٣٣٥
فصل ٣٣٨
فصل ٣٤٣
فصل في ذكر شبههم في أنّ الله ، تعالى ، ليس برازق الحرام ٣٤٩
ذكر ما عوّلوا عليه في معنى وصف ما قلناه
بأنّه رزق من الله ، تعالى ، وصحّة وصفنا له بذٰلك ٣٥٥
○ شبهة أخرى في منع هذه التسمية ٣٥٨
○ شبهة أخرى ٣٦١
○ شبهة أخرى في منع هذه التسمية ٣٦٣
○ شبهة أخرى في منع هذه التسمية ٣٦٥
○ شبهة لهم أخرى ٣٧٤
فصل ٣٧٦
باب الكلام في أنّ جميع أرزاق العباد أرزاق لهم
من عند الله ، عزّ وجلّ ، ووجوب إضافة سائرها إليه ، تعالى ٣٧٨
باب القول في أنّ الله ، تعالى ، لا يجب عليه رزق أحد من
العباد ولا منع الرزق وأنّ له رزق جميعهم وله حرمانهم من التكليف
لهم ومع زواله ومع إضرارهم بمنعه أو فعله ومع عدم الإضرار بهم ٣٨٤

باب الكلام في أنّ جميع أرزاق سائر الحيوان من عند
الله ، تعالى ، وخلق له وأنّه ليس منها ما هو فعل للعباد
ولا داخل تحت قدرتهم ولا يضاف إليهم على الحقيقة ٣٨٧
فصل ٣٩٠
- سؤال ٣٩٢
فصل ٣٩٦
فصل ٤٠١
باب القول في جهة كون المالك لما
يرزقه من المكلّفين ومن في حكمهم مالكًا له ٤٠٢
باب القول في أنّ من الرزق ما لا يوصف طلبه بأنّه حسن
ولا قبيح ولا محظور ولا مباح ومنه ما يوصف طلبه بأنّه واجب
مفروض ومنه ما يحسن طلبه ولا يجب وجهه وجوب الطلب
وحسنه وإن لم يجب والردّ على معتقدي تحريم المكاسب ٤٠٥
فصل في الكلام على القائلين بتحريم المكاسب ٤٠٨
فصل ٤١٣
فصل ٤١٥
باب الكلام في جهة وجوب طلب
العبد الرزق وحسنه ووجوه الفوائد بطلبه ٤٢١
فصل ٤٢٣
فصل من القول في ذلك ٤٢٧
فصل ٤٣٢
باب الكلام في الأسعار والرخص والغلاء وممّن هما ٤٣٤

فصل ٤٣٥
فصل ٤٣٦
فصل ٤٣٧
فصل ٤٣٩
فصل القول في أنّ الأسعار كلّها من الله ، عزّ وجلّ ٤٤١
فصل ٤٤٦
فصل ٤٤٧
فصل ٤٥٤
فصل من القول في الأسعار ٤٥٩
باب الكلام في إثبات النبوّات ٤٦٣
فصل القول في صحّة إرساله ، تعالى ، الرسل وجواز ذٰلك ٤٦٤
فصل ٤٦٩
فصل ٤٧٦
فصل من ذكر قولهم في أقسام اللطف والأصلح في باب الدين ٤٨١
فصل ٤٨٣
فصل ٤٨٤
فصل آخر ٤٨٥
فصل ٤٨٩
فصل ٤٩٤
فصل ٤٩٧
فصل ٤٩٨
فصل ٥٠٣

فصل ٥٠٩
فصل ٥١٢
فصل آخر ٥١٤
فصل ٥١٥
فصل ٥٢١
فصل ٥٢٣
فصل ٥٢٦
فصل ٥٣١
فصل ٥٣٤
القول في ذكر قول مَن أوجب البعثة
بكونها لطفًا في الواجبات وتجنُّب القبائح العقليّة ٥٣٧
باب الكلام في نقض علل البراهمة في إحالة بعثة
الرسل وعدم السبيل إلى صدقهم وضروب قدحهم في أعلامهم ٥٣٩
» علّة لهم ٥٤٥
» علّة أخرى لهم ٥٤٩
» علّة لهم أخرى ٥٥٢
» علّة أخرى لهم عليهم ٥٥٤
» علّة لهم أخرى ٥٥٦
» علّة أخرى لهم ٥٥٨
» علّة أخرى ٥٦٠
» علّة لهم أخرى مع القائلين باللطف ٥٦٣
○ شبهة لهم أخرى مع أصحاب اللطف ٥٦٥

» علّة لهم أخرى ٥٦٩
» علّة لهم أخرى ٥٧٢
» علّة لهم أخرى ٥٧٥
» علّة أخرى ٥٧٩
فصل ٥٨١
باب الكلام في معنى وصف الشيء بأنّه معجز
ووجه دلالته على صدق الرسل ، عليهم السلام ٥٨٢
فصل ٥٨٥
الفهارس الفنّيّة ٥٨٨
فهرس الآيات ٥٨٨
فهرس الأحاديث ٥٩٥
فهرس الأعلام ٥٩٥
فهرس الجماعات ٥٩٧
فهرس الكتب ٦٠١
فهرس الفصول والأبواب والكتب الداخليّة ٦٠٢
فهرس الأمكنة ٦٠٤

All rights reserved

1st Publishing

2022/1443

MAKTABAT ʿABAQ AL-MISK
FOR PUBLISHING & DISTRIBUTION

AMMAN

JORDAN

Tel.: 00962796054800

Hidāyat al-Mustaršidīn

Compiled by

Al-Imām al-Qāḍī Abū Bakr
Muḥammad b. aṭ-Ṭayyib al-Aš'arī
known as al-Baqillānī
(d. 403/1013)

Edited by
Prof. Dr.
Omar Hamdan
&
Taghrid Hamdan

3. Volume
(Bāb al-kalām fī l-istiṭā'a – Bāb al-kalām fī l-badal –
Bāb al-kalām fī l-āǧāl – Bāb al-kalām fī l-arzāq –
Bāb al-kalām fī l-as'ār – Bāb al-kalām fī iṯbāt an-nubuwwāt)

Maktabat 'Abaq al-Misk
for Publishing & Distribution
Amman

هداية المسترشدين

تصنيف

الإمام القاضي أبي بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر الباقلاني المالكي الأشعري

الشهير بالباقلاني

(ت ٤٠٣هـ / ١٣، ٩١م)

تحقيق

أ.د. عمر يوسف حمد أبو حمدة

تقديم محمد عبد الرحمن مرحبا

المجلد الرابع

كتاب النبوات

هداية المسترشدين

فهرسة دائرة المكتبة الوطنية أثناء النشر
الباقلاني، أبي محمد بن الطيب بن محمد
هداية المسترشدين والرد على أهل البدع والملحدين
أبي محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)؛ تحقيق عمر يوسف
حمدان - عمان: مكتبة عبق المسك، ٢٠٢٢
٥٤٠ ص؛ ١٧×٢٤ سم
ردمك: ٢-١-٩٨٩٠-٩٩٢٣-٩٧٨
الواصفات: (البدع - الالحاد - علم الكلام - الأشاعرة - العقيدة الدينية)
٢٥١,٧ ١٦٧٣/ ٣/ ٢٠٢٢

رقم الإيداع: ١٦٧٣/ ٣/ ٢٠٢٢
ردمك: ٢-١-٩٨٩٠-٩٩٢٣-٩٧٨

ISBN 978-9923-9890-1-2
9 789923 989012

الطبعة الأولى
(١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م)

حقوق الطبع محفوظة

00962796054800
الأردن - عمان - العبدلي
مكتبة مسك للنشر والتوزيع
Miskpublishing@outlook.com
awj.publishing@gmail.com

هداية المسترشدين

تصنيف

الإمام القاضي أبي بكر محمد بن الطيب بن محمد المتكلم الأشعري

الشهير بالباقلاني

﴿ت ٤٠٣هـ / ١٠١٣م﴾

تحقيق

أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمداه

تقرير محمد عبد الرحمن حمداه

المجلد الرابع

كتاب النبوات

بسم الله الرحمن الرحيم

[أ١]

السادس من كتاب النبوات

من هداية المسترشدين والرد على أهل البدع والملحدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريَ

رضي الله عنه وأرضاه

[١ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقي إلّا[1] بالله

[فإن قالَ : لا يمتنعُ][2] مِنْ أن يُعْلَمَ ذلكَ بأن يَقُولَ المُتَأَخِّرُ : هٰذا مُعجِزٌ لِي وللمُتَقَدِّمِ المُدَّعِي للرسالةِ قَبْلِي .

قِيلَ له : إنّه لا طَرِيقَ إلى العلمِ بأنّه مُعجِزٌ له وللمُتَقَدِّمِ مَعَ تجويزِنا كونَهُ مُعجِزًا للمُتَقَدِّمِ ومَعَ عِلْمِنا بأنّه لو لم يَدَّعِهِ المُتَأَخِّرُ ، لَكَانَ مُعجِزًا للمُتَقَدِّمِ ؛ فَبَطَلَ ما قُلْتُم .

على أنّه إذا قالَ مَنْ ظَهَرَ المعجزُ عِندَ دَعْوَتِهِ وخَبَرِه[3]: هٰذا معجزٌ لِي وللمُتَقَدِّمِ قَبْلِي ، لم يَكُنْ لهٰذا القولِ تأثيرٌ في جَعْلِ مُعْجِزَتِهِ الظاهرة عليه معجزًا لِمَنْ كانَ قَبْلَهُ مِنَ الرسلِ ، لأنّه لو قالَ : إنّ فُلانًا الذي كانَ قَبْلِي وادَّعَى الرسالةَ على اللهِ ، سبحانَهُ ، نَبِيٌّ صادِقٌ ، لَثَبَتَ بذٰلكَ صِدْقُهُ ، وإن لم يَقُلْ : إنَّ ما يَظْهَرُ عليه معجزٌ للمُتَقَدِّمِ له ، ولا يجوزُ مَعَ كَوْنِهِ نبيًّا أن يُصَدِّقَ مُتَنَبِّئًا كَذَّابًا على اللهِ ، تعالى ؛ فلا تأثِيرَ لِقَوْلِه : إنّه مُعْجِزٌ لهُ وللمُتَقَدِّمِ .

على أنّ هٰذا باطِلٌ مِنْ وَجْهٍ آخرَ ، وهو أنّه إذا تأَخَّرَ فِعْلُ المعجزِ إلى حِينِ وَفَاةِ مُدَّعِي النبوّة ، لم يَلْزَمِ الناسَ اتِّبَاعُهُ وتعظيمُهُ والقطعُ على طهارةِ سَرِيرَتِهِ في أيّامِ حياتِه ، لأنّه لا حُجَّةَ له في تِلْكَ الأيّامِ ، دَلَّتْ على صِدْقِهِ [وخبَرِه][4]وتميّز له مَن

---

١ إلّا : ألا ، الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ هذه الكلمة شبه منهدمة في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

ليسَ برسولٍ إليهم ، إذ ليسَ معهُ إذْ ذاكَ [دليلٌ على][1]صِدْقِ دَعْوَاهُ . وهٰذا باطلٌ ومحرَّمٌ عَدَا عن كونهِ [لا يُبـ][2]ينُ المقصودَ بعَيْنِهِ ، وإن جُوِّزَ أيضًا [٢أ] تأخيرُ فِعْلِ مُعْجِزٍ لنبيّ ، بُعِثَ أوَّلًا إلى حِينِ يُبعَثُ بَعْدَهُ في عَصْرِهِ وأيَّامِ حياتِهِ نَبِيٌّ آخرُ ، فيقولُ النبيُّ الثاني : هٰذا المعجزُ لي وللمُتَقَدِّمِ نبوّتُهُ قَبْلِي ؛ وتَقَبَّلَ ذٰلكَ المُرْسَلُ قَبْلَهُ وصَدَّقَهُ على ذٰلكَ ولم يَدْفَعْهُ عَنهُ ، وَجَبَ أن يكونَ ذٰلكَ المُعجزُ مُعْجِزًا لَهُما وأن لا تَثْبُتَ نُبُوَّةُ النبيّ الأوّلِ إلَّا بَعدَ حُدُوثِ المُعجزِ الذي هو مُعجزٌ لهما ويُجعَلُ سَكْتُ الأوَّلِ وتَقَبُّلُهُ لذٰلكَ أو تَصْدِيقُهُ له بالقولِ في مَعْنَى وُقُوعِ دَعْوَاهُ للنبوَّةِ في ذٰلكَ الوقتِ ، فيَصِيرَانِ لذٰلكَ بمثابَةِ موسى وهارونَ ، إذا قالا : إنَّنا نَبِيَّانِ ومُعْجِزُنا فَلْقُ البَحْرِ[3] وإخْرَاجُ اليدِ بَيْضَاءَ[4] ؛ فلا يَبْعُدُ على هٰذا الوجهِ أن يكونَ المُعجزُ مُعجزًا لِلِاثْنَيْنِ .

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ إشارة إلى قوله ، تعالى : ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [٢٦ الشعراء ٦٣] .

٤ إشارة إلى عدّة مواضع في القرآن الكريم . منها قوله ، تعالى : ﴿وَٱضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ ءَايَةً أُخْرَىٰ﴾ [٢٠ طه ٢٢] .

فصل

ومِمَّا يُوضِحُ إحالةَ تأخيرِ فِعْلِ المُعْجِزِ عن دَعوَى النبوَّةِ أنَّه قولٌ ، يُوجِبُ خَلْطَ الكراماتِ بالمعجزاتِ ، بل يُوجِبُ على مُثْبِتِ كَرَامَاتِ[١] الصَّالِحِينَ إبطالَها وإنكارَها ، لأنَّه ، مَتَى جُوِّزَ [تأخيرُ][٢] فِعْلِ المعجزِ عن الدَّعْوَى ، لم يُؤْمَنْ أن يكونَ ما ظَهَرَ [مِنهُم][٣] ليسَ هو كرامةً لهم ومعجزَةً ، [بل إنّما هو][٤] [٢ب] مُعْجِزٌ لأَنبِيَاءَ ونبيّ مُتَقَدِّمٍ ، إذا جُوِّزَ تأخيرُ فِعْلِ المعجزاتِ ، فَلَا سَبِيلَ إلى العلمِ بأنَّهُ كرامةٌ للصالِحِينَ . ولا سبيلَ أيضًا إلى العلمِ بأنَّهُ مُعْجِزٌ للنَّبِيِّينَ مَعَ تجويزِ الأمرَيْنِ . وهٰذا يُفْسِدُ القولَ بالمعجزاتِ والكراماتِ جميعًا . وإذا بَطَلَ ذٰلكَ ، صَحَّ ما قُلْنَاهُ .

فإنْ قِيلَ : أَفَلَيْسَ إخبارُ النبيّ عن الغُيُوبِ وعن ما يَحْدُثُ ويكونُ ، إذا قالَ : أُنَبِّئُ أنَّ زيدًا يَجِيءُ في سَنَتِكُمْ هٰذِهِ وأنَّ القمرَ يَنْشَقُّ ودجلةَ تَصِيرُ ذهبًا ، وَحَدَثَ ذٰلكَ على ما أَخْبَرَ به ، فيكونُ ذٰلكَ مُعْجِزًا له ، وإنْ كان مُتَأَخِّرًا عن دَعْوَاهُ الرسالَةَ . وهٰذا يُبطِلُ ما أَصَّلْتُمْ .

يقالُ : عن هٰذا جوابانِ . أحدُهما أنَّنا لم نَمْنَعْ تأخيرَ فعلِ المُعْجِزِ عن دَعْوَى النبوَّةِ مَعَ بقاءِ النبيّ وفي عَصْرِه ، إذا فُعِلَ على وجهٍ ، يُعْلَمُ بوقوعِهِ عليه تعلُّقُهُ بدعواهُ وكونُهُ مفعولًا على وجهِ التصديقِ . وهٰذا الذي سألتُم عَنهُ مِنْ هٰذا الضربِ ، وإنَّما أَجَلْنَا تأخيرَ فِعْلِهِ إلى حِينِ وفاةِ مُدَّعِي الرسالةِ ؛ فَسَقَطَ ما قُلتُم .

والجوابُ الآخرُ أنَّه ليسَ حدوثُ المُخْبَرِ عنه في مثلِ هٰذا المعجز ، وإنَّما المعجزُ هو نفسُ خَبَرِه عن ما يكونُ مِنَ الغيوبِ ، وخبرُهُ مُقْتَرِنٌ بدَعْوَاهُ ، وإنَّما صارَ خبرُهُ

---

١ كرامات : كراماتي ، الأصل .

٢ تأخير : انهدامة في الأصل .

٣ منهم : انهدامة في الأصل .

٤ بل إنّما هو : انهدامة في الأصل .

عن ذٰلكَ مُعجزًا لأجلِ تَقَدُّمِ عِلْمِنا بأنَّ أحدًا مِنَ الخَلْقِ لا يجوزُ أن يُدْرِكَ عِلْمَ الغيوبِ وأنَّ المُتَفَرِّدَ بذٰلكَ هو اللهُ ، عزَّ وجلَّ ، [ولأجلِ][1]أنَّه إنَّما يُخْبِرُ عن غَيْبٍ ، أَطْلَعَهُ اللهُ عليهِ وأَخْبَرَهُ ، وذٰلكَ [تصديقٌ][2]لنُبُوَّتِهِ ؛ فأمَّا المخبَرُ عنه ، فليسَ حدوثُهُ مُعْجِزًا ، يبينُ [ذٰلكَ أنّه][3]مِنْ حقِّ المعجزِ أن يكونَ خارقًا للعادةِ وأن يكونَ [ما أَخبَرَ عنه][4]جاريًا مَجْرَى فِعْلِهِ .

وقد عَلِمْنَا أنَّ النبيَّ ، لو خَبَّرَ [١٣أ] عن حدوثِ أفعالِ أُمَّتِهِ وما يَقَعُ منها في المستقبلِ وما يَقَعُ مِنْ فعلِ اللهِ مِمَّا ليسَ حدوثُهُ بعجيبٍ ولا خارقٍ للعادةِ ، لَكَانَ خبرُهُ عن ذٰلكَ معجزًا ، إذا وَقَعَ المخبَرُ عنهُ منَّا ومِنَ اللهِ ، تعالى ، على ما أَخْبَرَ عنه ، لأنَّ إخبارَهُ بذٰلكَ هو الخارقُ للعادةِ دُونَ حدوثِ المُعْتَادِ مِنْ فِعْلِنَا وفِعْلِهِ ، تعالى . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ أيضًا ما ظَنُّوهُ .

---

١ انهدامة في الأصل ، مقدار كلمة ، قدّرناه ، كما هو مثبتٌ أعلاه .

٢ تصديق : انهدامة في الأصل . من المحتمل أيضًا مكان المنهدم : (تثبيت) .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

فصل

وليسَ يُمْكِنُ أن يقالَ مع تجويزِ حدوثِ الكراماتِ للصالِحِينَ ونقضِ كثيرٍ مِنَ العاداتِ لَهُم مع جوازِ إرسالِ أنبياءَ في زمنٍ واحدٍ أن يُعْلَمَ بقولِ الرسولِ أنَّ العادةَ سَتَنْتَقِضُ وتَنْخَرِقُ في يومِ كَذَا وشهرِ كَذَا بتَظْلِيلِ غَمَامٍ في غَيْرِ وَقْتِهِ أو تَنْبِيعِ ماءٍ[1] وإخراجِ طعامٍ[2] أنَّ ما خَبَّرَ عَنهُ وعن وقوعِهِ مُعْجِزٌ له ، لأنَّه يَجُوزُ أن يُفْعَلَ كرامةً لبعضِ الصالِحِينَ ، لا لِيَكُونَ مُعْجِزًا له أو لرسولٍ غيره ، وسيَّما إذا لم يَقُلْ : إنَّه مُعْجِزٌ لي .

ويُمْكِنُ أن يُخْبِرَ الرسولُ عن حُدُوثِ أُمُورٍ في المستقبلِ بِنَقْضِ العادةِ ويَكُونَ معجزًا لنبيٍّ آخرَ ، يأتي في ذٰلكَ الوقتِ ، فَوَجَبَ أن يكونَ إخبارُ الرسولِ بحدوثِ ذٰلكَ معجزًا ، لأنَّه خبرٌ عن غَيْبٍ ؛ فأمَّا حدوثُ المُخْبَرِ عَنهُ ، فلا يجبُ أن يكونَ معجزًا له بأنْ قد يكونَ كرامةً لِوَلِيٍّ ومعجزًا لنبيٍّ ، يأتي بَعْدَهُ ؛ فيجبُ تنزيلُ ذٰلكَ على ما بَيَّنَّاهُ . وباللهِ التوفيقُ .

---

١ تكرّر ذلك منه ، ﷺ ، في عدّة مواطن . يُنظَر البخاريّ (ت٢٥٦هـ) في صحيحه ١/١/٥٧-٥٨ (١٦٩) [٤-كتاب الوضوء ، ٣٢-باب ٱلتماس الوضوء ، إذا حانتِ الصلاةُ] ومسلم في صحيحه ١٠٠٨-١٠٠٩ (٥٩٤١-٥٩٤٤) [٤٣-كتاب الفضائل ، ٣-باب في معجزات النبيّ ، ﷺ] .

٢ وقع تكثير الطعام منه ، ﷺ ، في مواطن كثيرة . يُنظَر البخاريّ (ت٢٥٦هـ) في صحيحه ٣/٥/٥٥-٥٦ (٤١٠٢) [٦٤-كتاب المغازي ، ٣٠-باب غزوة الخندق] ومسلم (ت٢٦١هـ) في صحيحه ٩٠٨-٩١١ (٥٣١٣-٥٣٢٤) [٣٦-كتاب الأشربة ، ١٩-باب جواز ٱستتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه ويتحقّقه تحقُّقًا تامًّا وٱستحباب الاجتماع على الطعام] .

فصل

واعْلَمُوا ، رحمكم اللهُ ، [٣ب] أنَّه ليسَ يجوزُ أن يكونَ الأمرُ الخارِقُ للعادةِ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، مُعْجِزًا ، إذا فُعِلَ على يدِ مُدَّعِي الرسالةَ الآيات ، يظهرُ مُطَابِقًا لِدَعْوَاهُ وعلى وجهِ الشهادةِ له ، فإنْ فعلَ مِنْ ذٰلكَ شيءٌ يكذِّبهُ أو كانَ فيه وجهٌ يقتضي تكذيبَهُ ومخالفة ما ٱسْتَشْهَدَ به ، لم يَكُنْ مُعْجِزًا .

وهٰذا مِثْلُ أن يقولَ مدَّعي النبوَّةِ : آيَتِي إنطاقُ هٰذا الجماد أو إحياءُ هٰذا الميّت أو إنطاقُ الذئبِ ؛ فإذا نَطَقَ الجمادُ بأنَّهُ مُتَنَبِّئٌ كذَّابٌ ، دَلَّ ذٰلكَ على كَذِبِهِ وكانَ ظهورُهُ مُؤَكِّدًا لكونِهِ كاذبًا . وكذٰلكَ لو نَطَقَ الذئبُ بذٰلكَ أو قالَ الميّتُ ، إذا حَيِيَ : «هٰذا كَذَّابٌ على اللهِ ، تعالى ؛ فٱجْتَنِبُوهُ !» ، لم يَكُنْ شيءٌ مِنْ ذٰلكَ معجزًا ولا دالًّا على صِدْقِهِ ، بل مُؤَكِّدًا للدلالةِ على كَذِبِهِ .

وكذٰلكَ فلو قالَ : آيَتِي أنَّني أَتْفُلُ في هٰذِهِ العينِ والبئرِ المالِحَةِ ، فَتَعْذُب ؛ فَتَفَلَ فيها ، فَغَارَتْ وَذَهَبَ ماؤُها ، لم يَدُلَّ ذٰلكَ على صِدْقِهِ ولا كانَتْ آيةً لهُ ، وإنْ كانَ أَمْرًا خارِقًا للعادَةِ . وإنَّما قُلنَا : إنَّ ظهورَ مِثْلِ هٰذا على الكذَّابِ مُؤَكِّدًا للدلالةِ على كَذِبِهِ لأجلِ أنَّه لو لم يَظْهَرْ جُمْلَةً ولم يفعلْ ما ٱدَّعاهُ آيةً ، لكانَ ذٰلكَ كافِيًا في الدلالةِ على كونِهِ كاذبًا ، إذ لو كانَ صادقًا لَمَيَّزَهُ اللهُ ، تعالى ، وأَيَّدَهُ بالمُعْجِزِ ؛ فإذا لم يَفْعَلْهُ ، عُلِمَ كَذِبُهُ وبقاؤُه على حالِهِ . فإذا قالَ ميّتٌ ، حَيِيَ بَعْدَ موتِهِ : «هو كاذِبٌ ، فٱحْذَرُوهُ !» ، كانَ ذٰلكَ مُؤَكِّدًا لكونِهِ كاذِبًا ؛ فهٰذا هو مَعنَى قَوْلِنَا : إنَّ خَرْقَ العادةِ لا يكونُ مُعْجِزًا حتّى يكونَ مطابِقًا للدَّعْوَى وشاهِدًا لَهَا . وباللهِ نستعينُ .

[١٤] فصل

فإنْ قالَ قائلٌ : إذا أَحَلْتُم تقديمَ فِعْلِ المعجزِ على دَعوَى الرسالةِ على ما بَيَّنْتُمُوهُ[١]، وَجَبَ عَلَيكُم أنْ تُبْطِلُوا كثيرًا مِنْ معجزاتِ الرُّسُلِ المَفْعُولَةِ قَبْلَ بعثتِهِ ودَعوَى الرسالةِ ولجميعِ ما تَظَاهَرَتْ به الرِّوَاياتُ مِنْ إظلالِ الغَمَامِ له ، عليه السلامُ ، قَبْلَ بعثتِهِ ونزولِ الملائكةِ إليهِ وشَقِّهِمْ لِجَوْفِهِ وإخراجِهِمْ نكتةً مِنْ قَلْبِهِ وَوَضْعِ بَدَلٍ لها . ووجَبَ عليكُم أيضًا إبطالُ كَوْنِ نُطْقِ عيسى ، عليه السلامُ ، في المَهْدِ صَبِيًّا مُعْجِزًا له ، لأنَّه لم يكُنْ مَبْعُوثًا في تلكَ الحالِ . وأمثالُ هٰذا في السِيَرِ كثيرٌ للأنبياءِ .

وإذا لم يَجُزْ إبطالُ ذٰلكَ ، بَطَلَ قولُكم بإحالَةِ تقديمِهِ على دَعوَى النبوَّةِ . وكذٰلكَ فقد أَبْطَلْتُم هٰذا الأصلَ بقولِكُمْ : إنَّ إخبارَ الرسولِ عن الغيوبِ معجزًا له ، وإنْ كانَ مُتَأَخِّرًا عن دَعْوَاهُ .

يقالُ له : أمَّا الإخبارُ عن الغيوبِ ، فهو نفسهُ مُعْجِزٌ للرسولِ ، لا حُدُوثُ المُخْبَرِ عنهُ المُتَأَخِّرِ وقوعُهُ بَعْدَ دَعوَى النبوَّةِ وبَعْدَ مَوْتِ الرسولِ على ما بَيَّنَّاهُ . ولا وَجْهَ لإعادتِهِ ؛ فَبَطَلَ التعلُّقُ بذٰلكَ .

وأمَّا ما سَأَلْتَ عنهُ مِنْ تظليلِ الغمامِ وجميعِ ما ذَكَرْتَهُ ، فإنَّهُ لا يَمْنَعُ مِنَ القولِ بإثباتِ الكراماتِ للأَوْلِيَاءِ والصالِحِينَ أن يكونَ إنَّما فُعِلَ كرامةً له ، عليه السلامُ . وكذٰلكَ سبيلُ الشَّقِّ عن قَلْبِهِ . على أنَّ هٰذا مِمَّا لم يَظْهَرْ للناسِ ، فيكون معجزًا ، وإنَّما يُعْلَمُ بخبرِ الصادقِ عنه [٤ب] بَعدَ ثبوتِ نُبُوَّتِهِ وظُهُورِ المُعْجِزِ على يدِهِ . ومِنْ حقِّ المُعْجِزِ أن يكونَ ظاهِرًا مَعْلُومًا وخَارِقًا لِعَادَةِ مَنْ يحتجُّ به عليه .

فأمَّا حَمْلُ مريمَ لعيسى ، عليهما السلامُ ، ونَفْخَةُ جبريلَ ، عليه السلامُ ، في جَيبِها ، فيُمْكِنُ أيضًا أن يكونَ على وجهِ الكرامةِ لها والتعظيمِ به لِشَأْنِهَا . وكذٰلكَ

---

١ بينتموه : يبنتمونه ، الأصل .

وجودُ زَكريَّا عِندَهَا الطعامَ والرزقَ ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا﴾ [٣ آل عمران ٣٧] ، وقولها : ﴿هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [٣ آل عمران ٣٧] في جوابِ قولِهِ : ﴿أَنَّى لَكِ هَٰذَا﴾ [٣ آل عمران ٣٧] . وهٰذا غَيْرُ مُمْتَنِعٍ ، لأنّها مِنْ صُلَحَاءِ النساءِ ونَبِيُّنا ، عليه السلامُ ، مِنْ عُظَمَاءِ الأولِيَاءِ الصالِحِينَ قَبْلَ مَبْعَثِهِ .

وقد قالَ مَنْ أَحَالَ ظُهُورَ مِثْلِ المعجزاتِ على وَجْهِ الكرامةِ للصالِحِينَ : إنَّ تظليلَ الغَمَامِ له ونُطْقَ عيسى وحَبْلَ مريمَ وتَسَاقُطَ الرُّطَبِ عليها وخَلْقَ الأرزاقِ لها لا يُمْكِنُ أن يكونَ إلَّا آيةً لنبيٍّ في ذٰلكَ العصرِ ، إمَّا زكريَّا أو غيره ، وإنَّه قد يَجُوزُ أن لا يَنْقُلَ النبأُ خبرَ ذٰلكَ النبيِّ الذي كانَتْ هٰذِهِ حالُهُ والآياتُ له ، إذا لم نَكُنْ مُتَعَبِّدِينَ بشريعتِهِ .

قالوا : فوَجَبَ القطعُ على أنَّ ذٰلكَ أَجْمَعَ مُعْجِزٌ لنبيٍّ ، وإن لم نَعْرِفْهُ عَيْنًا .

وقالوا : فلا يجبُ أَن نُنْكِرَ على هٰذا الأصلِ أن يكونَ قُسُّ بنُ سَاعِدَةَ الإيَادِيُّ المذكورةُ مَوَاعِظُهُ وخُطَبُهُ ودُعَاؤُهُ إلى اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، نبيًّا للهِ ، وأن يكونَ ما ظَهَرَ في أيَّامِهِ آيةً له .

وكذٰلكَ فلا نُنْكِرُ ثُبُوتَ الخبرِ المَرْوِيِّ عن الرسولِ ، عليه السلامُ ، في ثبوتِ نبوَّةِ خُلَيْدِ بنِ سِنَان العَبْسِيِّ لَمَّا ذُكِرَ لهُ ، عليه السلامُ ، فقالَ : (نَبِيٌّ ضَيَّعَهُ قَوْمُهُ) ؛ فقد زَالَتْ أيضًا المُطَالَبَةُ بما قالُوهُ على هٰذا الجوابِ .

فأمَّا كلامُ عيسى ، عليه السلامُ ، [٥أ] في المَهْدِ ، فالواجبُ أن يقالَ : إنَّه معجزٌ وآيةٌ لهُ وإنَّه كان نبيًّا في ذٰلكَ الوقتِ ومبعوثًا إليهم . وقد نَطَقَ القرآنُ بذٰلكَ في قولِه ، تعالى ، وإخبارِهِ عنهُ أنَّه قالَ : ﴿إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا﴾ [١٩ مريم ٣٠] . وغَيْرُ مُسْتَحِيلٍ في العقلِ إكمالُ عَقْلِ الطفلِ وتكليفُهُ وتبليغُهُ في الفَهْمِ وصِحَّةِ الخيرةِ والتمييزِ مَبْلَغَ البالِغِينَ وأن يَحْمِلَ ، إذا كملتْ إليه ، الرسالةَ

على صِغَرِ مِنْ سِنِّهِ وقُرْبِ وِلَادَتِهِ . ولا يُمْكِنُ القَدْحُ في ذٰلكَ .

وقُبْحَ إرسالُ مَنْ هٰذا قَدْرُ سِنِّهِ وصِغَرُ جسمِهِ وقُرْبُ وِلَادَتِهِ لاسْتِحْقَارِ النفوسِ واستقالِها[1] له لأجلِ أنَّ النفوسَ ليستْ تَسْتَثْقِلُ الأطفالَ لِكَوْنِهم أطفالًا وصِغَرِ أجسامِهِمْ ونُقْصَانِ خَلْقِهِم عن خَلْقِ البالِغِينَ ، وإنَّما تَسْتَحْقِرُ مَنْ هٰذِهِ حالُهُ لزوالِ عقلِهِ وبُطْلَانِ تَمْيِيزِهِ ؛ فإذا أُكْمِلَ عقلُهُ وصَحَّ فهمُهُ وبَلَغَ على صِغَرٍ منهُ مَبْلَغَ أَكْمَلَ العُقَلَاءِ عقلًا ، كانَ ذٰلكَ آيةً لهُ عظيمةً وخَرْقًا للعادةِ ، وكانَ أَعْظَمَ في النفوسِ مِنْ خَرْقِ عاداتٍ كبيرةٍ . ولعلَّهُ قد عَلِمَ ، سبحانَهُ ، أنَّ إرسالَ مَنْ هٰذِهِ حالُهُ أَزْعَجُ للخَوَاطِرِ وأَبْعَثُ على النظرِ ، وأنَّ العالِمَ به أَطْوَعُ لِمَنْ ظَهَرَ ذٰلكَ عليه وأَشَدُّ تَمَسُّكًا بولايَتِهِ وأَنجذابًا إلى طاعتِهِ وتصديقِهِ ؛ فليسَ لأَحَدٍ التعجُّبُ مِنْ هٰذا والإنكارُ له .

فإنْ قِيلَ : وهَلْ زالَ عقلُ عيسى ، عليه السلامُ ، بَعْدَ نُطْقِهِ وإكمالِ عقلِهِ وقوله : ﴿إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ آتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [١٩ مريم ٣٠] ؟

قيلَ له : لا ، بل لم يَزَلْ على هٰذِهِ الحالِ لاتِّفَاقِ **[٥ب]** الأُمَّةِ على أنَّ اللهَ قد حَمَاهُ وحَمَى كلَّ نبيٍّ مِنَ الجنونِ بَعدَ الصحّةِ وذَهَابِ العقلِ بَعدَ كَمَالِهِ وحَطِّ قَدْرِهِ في النفوسِ بِبُطْلَانِ تمييزِهِ وردِّهِ إلى عقلِ الرَّضِيعِ ، بل قد حَمَاهُمْ عن كونِهم على صِفَةِ البَطِيءِ البَلِيدِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ ما قُلناهُ .

وهٰذِهِ جُمْلَةٌ مُقْنِعَةٌ في الدلالةِ على وجوبِ كلِّ شرطٍ شَرَطْنَاهُ في كَوْنِ المُعْجِزِ مُعْجِزًا ، ومُغْنِيَةٌ عمَّا سِوَاها . وباللهِ نستعينُ .

---

١ واستقالها : واستقلالها ، الأصل .

باب الكلام في وجه دلالة المعجزات على صدق الرسل ، عليهم السلام

ٱعْلَمُوا أنَّ العِلْمَ ببعثَةِ الرسُلِ وصِحَّةِ بِعْثَتِهِم فَرْعٌ على العلمِ بثبوتِ دلالةِ المعجزاتِ على صِدْقِ الرسلِ ، مِنْ حيثُ نُقِيمُ الدليلَ مِن بَعدُ على أنَّه لا يُمْكِنُ أن يَدُلَّ على صِدْقِهِمْ شَيْءٌ سِوَى ظهورِ المعجزاتِ عليهم ، وأنَّنا مَتَى لم نَضْطَرَّ إلى العلمِ بصدقِهم على اللهِ ، سبحانَهُ ، وكنَّا مُكَلَّفِينَ للعِلْمِ بذٰلكَ ، فلا سَبِيلَ إلى العلمِ بصحّةِ البعثةِ وأنَّها قد وَقَعَتْ إلَّا بَعدَ العلمِ بِوَجْهِ دلالةِ المعجزاتِ على صِدْقِ الرُّسُلِ . ومتى لم يَثْبُتْ ذٰلكَ ، لم تَصِحَّ البعثةُ . ومتى لم تَصِحَّ ، كان أَبْعَدَ عَنِ الوقوعِ والحصولِ ؛ فيجبُ صَرْفُ [١٦أ] العِنَايَةِ إلى هٰذا البابِ .

وكما يَصِحُّ أَن نَنْظُرَ في وجهِ دلالةِ المعجزِ على صِدْقِ الرُّسُلِ ، إذا بُعِثُوا . وكذٰلكَ قد يَصِحُّ مِنَّا أَنْ نَنْظُرَ في وجهِ كونِها دَالَّةً على التصديقِ على التقديرِ ، لو بُعِثُوا ، وإن لم يُرسِلِ اللهُ ، سبحانَهُ ، أحدًا إلى خَلْقِهِ .

ومِنَ المُحَالِ أن يُعْلَمَ صحّةُ بعثةِ الرُّسُلِ أو حصولُ ذٰلكَ مع جَوَازِهِ ، إن لم يُعْلَمْ وَجْهُ دلالَةِ المعجزِ على صدقِهِمْ ؛ فوَجَبَ لذٰلكَ أن يكونَ العلمُ بِصِحَّةِ البعثةِ ووقوعِها مِمَّا لا يَصِحُّ ثبوتُهُ إلَّا بَعْدَ معرفَةِ وَجْهِ دلالَةِ المعجزِ على صدقِ النبيّ ، ولا يُوجبُ العلم بوَجْهِ دلالتِهِ وقوعَ البعثةِ ، ولا يَصِحُّ العلمُ بالبعثةِ إلَّا بَعْدَ حُصُولِ العلمِ بِوَجْهِ دلالتِهِ .

فإنْ قالَ قائلٌ : فما وَجْهُ دلالةِ المُعْجِزِ على صِدْقِ الرسولِ ؟

قِيلَ : وَجْهُ ذٰلكَ أنَّه ، إذا علمَ أنَّه مِنْ قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، على ما بَيَّنَّاهُ وأنَّه خارِقٌ للعادةِ وأنَّه مفعولٌ عِندَ دَعوَى الرسالةِ والطلبِ أو عِندَ قولٍ ، يَجرِي مَجرَى الطلبِ ، إمَّا مُعَيَّنًا أو غَيْرَ مُعَيَّنٍ مِنَ المعجزاتِ ، وأنَّه مُتَعَلِّقٌ بالدَّعْوَى ومُطَابِقٌ لها ، وأنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، سامِعٌ لدَعْوَاهُ النبوَّةَ عليه وعالِمٌ بها وبمعناها في مُوَاضَعَةِ أهلِ

لغةِ الرسولِ ، ثُمَّ فعل ما يَدَّعِيهِ الرسولُ آيةً له مِنْ فعلِهِ ، تعالى ، علمَ أنَّه قاصِدٌ بذلكَ إلى تصديقِهِ وأنَّ ما يفعلُهُ مِنَ الآياتِ في مثلِ هٰذِهِ الحالِ قائمٌ مقامَ تصديقِهِ له بالقولِ : صَدَقَ . أنا [٦ب] أَرْسَلْتُهُ ، على وَجْهٍ تَفْهَمُ الأُمَّةُ التي يدَّعي فيها النبوَّةَ أنَّه قولٌ صُدِّقَ بهِ مِنْ قِبَلِهِ ، تعالى ، بل التصديقُ له بالفعلِ أَبْعَدُ عَنْ دُخُولِ الشُّبْهَةِ والِاحْتِمَالِ فيه ، لأنَّ التصديقَ له بالقولِ ربّما تجوّز به وٱستُعمِلَ في غيرِ ما وُضِعَ له .

وربَّما قالَ القائلُ عِندَ دَعوَى مُدَّعٍ عليه الرسالةَ : صَدَقَ . أنا أَرْسَلْتُهُ . وعُلِمَ مِنْ حالِهِ أنَّه غَيْرُ مصدِّقٍ لهُ به ، بل قاصِدٌ إلى تكذيبِهِ والهزلِ به في دَعْوَاهُ .

والتصديقُ له بالفعلِ لا يَحْتَمِلُ شيئًا مِنْ ذٰلكَ ، بل هو جارٍ مَجْرَى قولِ مُدَّعِي الرسالةَ على زيدٍ : إنْ كنت رسولَكَ وصاحِبَكَ ، فٱكْتُبْ بذٰلكَ رقْعَةً أَوِ ٱرْكَبْ أَوِ ٱعتمّ أَوْ قُمْ أَوِ ٱقْعُدْ ، وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ مِنَ الأفعالِ الظاهرةِ للحَوَاسِّ التي يُعْلَمُ تصديقُهُ بها ، إذا فَعَلَهَا ؛ فإذا فَعَلَ زيدٌ ذٰلكَ ، قامَ مقامَ قولِهِ : صَدَقَ . هو رَسُولِي وصاحِبِي الذي يعلمُ ضرورةً قصدهُ إلى تصديقِهِ به . هٰذا واجبٌ ، لا محالَةَ .

وليسَ يُمْكِنُ أَنْ تَدُلَّ المعجزاتُ على صِدْقِ الرُّسُلِ إلَّا على هٰذِهِ الطريقةِ ؛ فهيَ لذٰلكَ جاريةٌ مَجْرَى أدلَّةِ الأقوالِ والأخبارِ الدالَّةِ على المُرَادِ بِتَقَدُّمِ المُوَاضَعَةِ على معانِيها ، وإنْ كانَتِ الأفعالُ لا تحتاجُ إلى تقدُّمِ مُوَاضَعَةٍ على دلالَتِها ، إذا فُعِلَتْ عِندَ دَعوَى النبوَّةِ ، لأنَّها في هٰذِهِ الحالِ قائمةٌ مقامَ ما تقدَّمتِ المواضعةُ على معناهُ مِنَ التصديقِ بالقولِ . يُبَيِّنُ ذٰلكَ أنَّ رُكُوبَ زيدٍ وقِيَامَهُ عِندَ جَعْلِ رسولِهِ ذٰلكَ [٧أ] مِنْ فعلِهِ دلالة على تصديقِهِ له قائمٌ مقامَ تصديقِهِ بالقولِ الذي قد تقدَّمتِ المواضعةُ على معناهُ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ دلالةُ المعجزِ على صِدْقِ الرُّسُلِ ووجهُ كونِها دلالةً

على ذٰلكَ . وليسَ يُمْكِنُ أَنْ تَدُلَّ المعجزاتُ إلَّا بهٰذِهِ الطريقةِ الجاريةِ مَجْرَى أَدِلَّةِ المُوَاضَعَةِ على معاني الأقوالِ وما جَرَى مَجْرَاها مِنَ الأفعالِ .

ومِمَّا يَدُلُّ أيضًا على ذٰلكَ ويُوضِحُهُ أنَّه ، لو لم يَدُلَّ المعجزُ دلالةَ المتواضعِ على دلالتِهِ ، لَوَجَبَ أن يَدُلَّ بطريقِ الإيجابِ وجهة نصبِهِ أدلّة العقولِ . وذٰلكَ مُحَالٌ ، لأنَّ كلَّ ما يَدُلُّ بطريقِ الإيجابِ ونصبه العقل ، فإنَّهُ لا يَدُلُّ إلَّا لوَجْهٍ مِنَ التعلُّقِ بَينَ الدليلِ ومدلولِهِ ، ولولاهُ لم يَكُنْ دالًّا عليه ، وذٰلكَ نحوَ دلالةِ الفعلِ على وجودِ فاعلِهِ وصفاتِهِ التي لولا كونُهُ عليها لم يَصِحَّ منه الفعلُ مِنْ نحوِ كونِهِ عالِمًا قادرًا وما تقتضيهِ هٰذِهِ الصفاتُ مِنْ أحكامِهِ ونحو دلالةِ الأحوالِ عِندَ مُثبِتِيها على المعاني التي تجبُ عنها لِتَعَلُّقِهَا بها ، ولو لم يَكُنْ ، لم تَحْصُلِ الأحوالُ ، ونحو دلالةِ سائرِ أجناسِ الأَعْرَاضِ على ٱختلافِها ووجودِ أوَّلٍ لها على حدوثِ الجسمِ بجهةِ الحدوثِ وكونِهِ غَيْرَ سابقٍ لأَوَّلِها ، لا لأمرٍ ، يَرجعُ إلى أجناسِها ، ونحو دلالةِ الشيءِ على ثبوتِ ما هو شرطٌ [٧ب] له ومحتاجٌ إليه ، كدلالَةِ صفاتِ الحيِّ على وجودِ الحياةِ وتضمُّنِ العَرَضِ لمَحَلِّهِ وأمثال ذٰلكَ إلى غيرِ هٰذا مِنْ وجوهِ الأَدِلَّةِ التي قد فَصَّلْنَاهَا وذَكَرْنَا جُمْلَتَهَا في صَدْرِ هٰذا الكتابِ وكَشَفْنَا وَجْهَ تعلُّقِ كُلِّ شيءٍ منها بمدلولِهِ وأنَّه ليسَ يصيرُ كذٰلكَ على التَّحْقِيقِ لِجِنْسِهِ ولا لفاعِلٍ يفعلُهُ دليلًا ، وإنَّما يَدُلُّ بالتَّعَلُّقِ الذي بَيْنَه وبَيْنَ مَدْلُولِهِ بما لا حاجةَ بِنَا إلى إعَادَتِهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ولم تَكُنْ بعثةُ الرُّسُلِ ، عليهم السلامُ ، وصدقُهم متعلّقًا مِن جهةِ العقلِ بشيءٍ مِنْ أفعالِهِ ، سبحانَهُ ، سِوَى ما يحتاجُ إليه النبيُّ في إيقاعِ خَبَرِه وصِدْقِهِ مِنَ القدرة على ذٰلكَ وما جَرَى مَجْرَاهُ ، وذٰلكَ أمرٌ ، تَسْتَوِي فيه جميعُ أفعالِ الرَّسُولِ وخبر الكاذبِ والصادقِ ، فلا يَدُلُّ شيءٌ ممَّا يحتاجُ إليه النبيُّ في إيقاعِ خبرِه على صدقِهِ ، كما لم يَدُلَّ ذٰلكَ على صدقِ المُتَنَبِّيْ . وهٰذا ٱتِّفاقٌ .

وكذلكَ فإنَّنا نُبَيِّنُ وجودَ بعثةِ النبيّ وصدقَهُ على اللهِ ، تعالى ، في دَعوَى الرسالةِ مُتَعَلِّقًا مِنْ جهةِ العقلِ بشيءٍ مِنْ أفعالِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، مِمَّا يخرقُ العادةَ وما لا يخرقُها ، حتّى لا يصحَّ خبرُ النبيّ عن كونِهِ رسولًا للهِ ، تعالى ، وصدقُهُ في خَبَرِهِ دُونَ وجودِ ذلكَ الفعلِ مِنَ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، ولا في أفعالِ اللهِ ، تعالى ، ما يجبُ أن لا يَصِحَّ حُصُولُهُ ووُقُوعُهُ [١٨] منه دُونَ بعثةِ رسولٍ وصدقِهِ في الخبرِ عن إرسالِهِ حتّى لا يَصِحَّ أن يَفْعَلَهُ دُونَ بعثةٍ ووُقوعِ دعواهُ للرسالةِ . هٰذا مُحَالٌ ، لا وَجْهَ له .

وليستْ هٰذِهِ الدَّعْوَى في بعضِ أفعالِهِ ومقدوراتِهِ أَوْلَى منها في جميعِ أفعالِهِ . وذلكَ باطلٌ ؛ فإذا بَطَلَ ذلكَ ، ثَبَتَ أنَّه لا تعلُّقَ لشيءٍ مِنْ أفعالِهِ بوجودِهِ إلَّا صدق النبيّ وبعثه . ولا لِصِدْقِ الرسولِ وبعثتِهِ تَعَلُّقٌ بشيءٍ مِنْ أفعالِهِ ، فلَمْ يجبْ أن يكونَ أحدُهما دليلًا على الآخرِ ووَجَبَ بذٰلكَ أنَّه لا شيءَ يَدُلُّ على الصدقِ في دَعوَى الرسالَةِ إلَّا التَّصْدِيقُ بالقولِ أو ما يَجْرِي مَجْرَاهُ مِنَ الأفعالِ الدَّالَّةِ على وَجْهِ دلالةِ المُوَاضَعَةِ .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ فِعْلَ ما يَخرقُ العادةَ عِندَ دَعوَى الرسولِ للنبوَّةِ وٱلْتِمَاسِهِ الشهادةَ بالمعجزِ قائمٌ مَقَامَ التصديقِ بالقولِ الذي قد تَقَدَّمَتِ المُوَاضَعةُ على مَعْنَاهُ .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا ويُثْبِتُهُ أنَّ أفعالَ الفاعِلِ إنّما تَدُلُّ على ما هو عليه مِنَ الصفاتِ التي تَقْتَضِيهَا أَفْعَالُهُ مِنْ قدرتِهِ وعِلْمِهِ وإرادتِهِ وحياتِهِ ، ولا تَدُلُّ أفعالُ القديمِ ، سبحانَهُ ، على أحوالِ مَن وُجِدَتْ به وصفاته وصدق الرسولِ مِنْ كَسْبِهِ ومقدوراتِهِ وصفة هو في نفسِهِ عليها ، فلا يجوزُ أن يدلَّ عليه ما ليسَ مِن كَسْبِهِ ومقدوراتِهِ .

ولا يُمْكِنُ أيضًا أن يقالَ : إنَّ شيئًا مِنْ أفعالِهِ يدلُّ على صِدْقِ الرسولِ حسبَ الأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عِندَ القدريّةِ .

على أنَّه لا بُدَّ أنْ يفعلَ العوضَ والثوابَ والألْطَافَ والتمكينَ وكلَّ ما يحتاجُ العاقلُ إليه في التكليفِ [٨ب] مِنْ أفعالِهِ ، تعالى ، لأنَّ هٰذا عِندَهُم إنَّما يجبُ في أفعالِهِ المتعلِّقَةِ بِقَصْدِهِ وٱختيارِهِ والعلم بغناه عن القبيحِ ؛ فلا يجوزُ لذٰلكَ ٱختيارُه لتركِ فِعْلِ الواجبِ عليهِ لكونِهِ ظلمًا قبيحًا . وليسَ لشيءٍ مِنْ أفعالِهِ هٰذا التعلُّقُ بصدقِ الرسولِ وبعثتِهِ .

وكلُّ هٰذا يَدُلُّ على أنَّه لا شيءَ مِنْ أفعالِهِ يدلُّ على صِدْقِ الرسولِ متعلّقٌ بَيْنَهما أو وجهٌ يقتضي دلالتَهُ عليه ويُوجبُ أَن لا[1] تكونَ الدلالةُ على ذٰلكَ إلَّا التصديقُ بالقولِ وما يَجْرِي مَجْرَاهُ مِنَ الأفعالِ الواقعةِ مَوْضِعَ المُتَوَاضَعِ على دلالتِهِ .

وقد بَيَّنَّا أنَّه ليسَ لأَحَدٍ أنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ المعجزِ والتصديقِ بالقولِ بأنَّ القولَ صدقٌ ، قد تَقَدَّمَتِ المواضَعَةُ على معناهُ . وليستْ الأفعالُ كذٰلكَ ، لأنَّها ، إذا فُعِلَتْ عِندَ الطَّلَبِ والاقْتِرَانِ بالدَّعْوَى ، حلَّتْ محَلَّ ما تقدَّمَتِ المُوَاضَعَةُ على دلالتِهِ ؛ فَبَطَلَ رَوْمُ الفَرْقِ بَيْنَها بذٰلكَ .

فإنْ قالَ قائلٌ : ما أنكرتُم مِنْ أَن لا يعلمَ بالعجزِ مِنْ أفعالِهِ صدقُ مدَّعي النبوَّةِ ، لأنَّه يُمْكِنُ إيقَافُ فِعْلِهِ عِندَ الدَّعْوَى لِغَرَضٍ غَيْرِ ذٰلكَ ومصلحةٍ تقتضي فِعْلَهُ ، لا للتصديقِ به . ومِثْلُ ذٰلكَ أيضًا قد يجوزُ في فِعْلِ الواحِدِ منَّا ، متى لم يضطرَّ إلى العلمِ بأنَّه مصدّقٌ بالقولِ والفعلِ ، وإنَّما يعلمُ أنَّه مصدّقٌ بهِما ضرورةً عِندَ مشاهدةِ ذاتِهِ والعلمِ بمقاصِدِهِ . وهٰذا غَيْرُ مُسْتَمِرٍّ في القديمِ ، سبحانَهُ ؛ فَبَطَلَ ما [١٩أ] أَصَّلتُمْ .

يقالُ له : ما قُلْتَهُ باطلٌ مِنْ وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّه لو لم يَدُلَّ فعلُهُ على ذٰلكَ مِنْ

---

١ أن لا : لولا ، الأصل .

حالِ الرسولِ ، لأنَّه مِمَّن لا يُعلمُ قَصْدُهُ ٱضطرارًا[1]، لَوَجَبَ أيضًا أَن لا يَدُلَّ قولُهُ : «صَدَقَ . هو رسولي» على ذٰلكَ ، لأنَّه مِمَّن لا يُعْلَمُ قَصْدُهُ ٱضطرارًا .

وإذا دلَّ قولُهُ على التصديقِ والحالُ هٰذِهِ ، وَجَبَ أَنْ يَدُلَّ فعلُهُ أيضًا كدلالةِ قولِهِ والحالُ هٰذِهِ . وللقومِ أَنْ يقولوا : إنَّه قد يَتَّفِقُ وجودُ القولِ صَدَقَ تصديقًا لغيرِ مُدَّعِي الرسالةِ ، لا لِقَصْدِ تصديقِ المُدَّعِي لها ، متى لم يُعلَمْ قصدُهُ ٱضطرارًا .

والوجهُ الآخرُ أنَّه وإن لم يُعلَمْ قصدُهُ ضرورةً ، فقد علمَ أنَّه يصحُّ مِنهُ ، تعالى ، تمييزُ الصادقِ مِنَ الكاذبِ بطريقِ الدَّليلِ ، وأنَّ في مَقْدُورِهِ ما لو خَرَجَ إلى الوجودِ ، لَدَلَّ على صدقِ الرُّسُلِ ، وإلَّا وَجَبَ عَجْزُهُ . وذٰلكَ مُحَالٌ في صِفَتِهِ .

على أنَّنا نعلمُ أنَّه يصحُّ مِنهُ ، تعالى ، ما يجبُ أَنْ يصحَّ مثلُهُ مِنْ غيرِه مِنْ إقَامَةِ بعضِ أفعالِهِ مَقَامَ ما لا يَتَوَاضَعُ الناسُ على دلالتِهِ ، لأنَّه لو شُوهِدَ أو ٱضطررنا إلى العلمِ بذاتِهِ ، صَحَّ منه أَنْ يَعْلَمَ . ويَعْلَمَ قصدَهُ به ضرورةً مَنْ يضطرُّهُ إلى العلمِ بذاتِهِ ، إذا أَتَى بالمطرِ وأَحْيَا الميِّتَ وزَلْزَلَ الأرضَ ، فقد أَمَرَهُ بكَذَا وكَذَا أو نَهَاهُ عنه ؛ فلذٰلكَ يجبُ أَنْ يقبحَ منه جَعْلُ ذٰلكَ دليلًا على إرسالِ مَن يُرْسِلُهُ والتصديقِ له بما يفعلُهُ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكُنَّا نَعْلَمُ [٩ب] وُجُودَهُ ، سبحانَهُ ، ٱكتسابًا وكونَهُ عالِمًا بدَعوَى الرسولِ عليه وبما يَجْعَلُهُ شاهدًا لصدقِهِ مِنْ فعلِهِ وأنَّه يَفْعَلُ ذٰلكَ عِندَ ٱدِّعَائِهِ وطلبِهِ ، وَجَبَ أَنْ يحلَّ ذٰلكَ محلَّ ما تُوُضِعَ عليه ، لو ٱضطررنا إلى ذاتِهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أنَّه لا بُدَّ مِن دلالةِ المعجزِ على صِدْقِ الرسولِ ، وإنْ صَحَّ أن يفعلَ لغيرِ ذٰلكَ مِنِ ٱسْتِصْلَاحٍ أو غيرِه . وبَطَلَ ما قالَهُ السائلُ .

---

١ اضطرارا : اصطرا ، الأصل .

ولا وَجْهَ لِدَفْعِ مَنْ دَفَعَ هٰذِهِ المطالَبَةَ مِنَ القدريّةِ بأنَّه لو كانَ الفعلُ لا يُعلَمُ به تصديقُ المدَّعي ، لأنَّه مِمَّن لا يُعلَمُ قَصْدُهُ ضرورةً ، لم يَعلمْ ذٰلكَ أيضًا بقولِهِ : «صَدَقَ . هو رسولُهُ» ، لأنَّهم يَمُرُّونَ على ذٰلكَ ويقولونَ : إن لم يضطرَّ إلى كونِه مصدّقًا بالقولِ ، جازَ وقوعُ مثل هٰذا القولِ مِنهُ بتصديقِ الغيرِ ولِوَجْهٍ لا نَعرِفُهُ ، وإنِ اتُّفِقَ مقارنتهُ لدعوى الرسالَةِ والمطالبة قائمة .

هٰذا على أنَّه لا يُمْكِنُ القدريّةُ العلمَ بأنَّ الرسولَ صادِقٌ بقولِ اللهِ ، تعالى : «صَدَقَ هو رسولي» ، لأنَّ هٰذا القولَ عِندَهُم لا يكونُ خبرًا عن التصديقِ لهُ إلَّا بأنْ يعلمَ كونه ، تعالى ، مُرِيدًا للإخبارِ عن تصديقِهِ ، وأفعالُهُ عِندَهم لا تَدُلُّ على أنَّه مُرِيدٌ ، وإنَّما يَدَّعُونَ العلمَ بكونِهِ مُرِيدًا مِنْ حيثُ عَلِمُوهُ بزعمِهِمْ آمِرًا وناهِيًا ومُخبِرًا ومُخاطِبًا . والعلمُ بكونِ كلامِهِ خبرًا وخطابًا وتصديقًا مُعَلَّقٌ بالعلمِ بكونِهِ مريدًا ، فَيُعَلِّقُونَ العلمَ بكونِهِ مريدًا بالعلمِ بكونِهِ مصدّقًا مخبرًا . والعلمُ بكونِهِ مخبرًا مصدّقًا بالعلمِ بكونِهِ مريدًا ، [١٠أ] فلا يَعلمونَ لذٰلكَ كونَهُ مخبرًا عن صِدْقِ الرسولِ ولا كونَهُ مريدًا . وسَنُشْبِعُ القولَ في هٰذا مِن بَعْدُ ؛ فَبَطَلَ جَعْلُهُم القولَ أَصْلًا في هٰذا البابِ .

وأيضًا فإنَّ تَقَدُّمَ المواضَعَةِ على دلالةِ الفعلِ «صَدَقَ» لا يَدُلُّ على أنَّ هٰذا القولَ لا يَقَعُ إلَّا مِمَّن يَقصِدُ به التصديقَ ، بل قد يَقَعُ مِنَ المُصَدِّقِ والهَازِلِ والموقِعِ لهُ لغيرِ تصديقِ المدَّعي ، بل لغيرِهِ وعلى وجوهٍ تُخرِجُهُ عن كونِهِ تصديقًا ؛ فتقدُّمُ المواضعةِ على دلالتِهِ لا يُوجبُ كونَهُ واقعًا لا محالَةَ . والمرادُ به ما تَقَدَّمَتِ المُوَاضَعَةُ عليهِ ؛ فلا بُدَّ إذَنْ مِنَ الرجوعِ إلى ما قُلناهُ مِنْ أنَّه لا بُدَّ أن يفعلَ ذٰلكَ لِتَصْدِيقِ الرسولِ ، وإلَّا وَجَبَ أن لا يكونَ في المقدورِ ما لو خَرَجَ إلى الوجودِ ، لَدَلَّ على صدقِ الرسولِ مع العلمِ بِصِحَّةِ ذٰلكَ مِنَّا على جِهَةِ المُوَاضَعَةِ .

ولو جازَتْ هٰذِهِ الدَّعْوَى ، لَجَازَ أَن لا يكونَ في المَقْدُورِ فِعْلُ شيءٍ ، لو خَرَجَ إلى الوُجُودِ ، لَدَلَّ على أمرٍ مِنَ الأمورِ ، لأنَّ الدلالةَ قد دَلَّتْ على أنَّ الأَدِلَّةَ ليستْ تصيرُ أَدِلَّةً بالفعلِ لِذَوَاتِها ، وإنَّما تصيرُ أَدِلَّةً ، إذا وُجِدَتْ لِوَجْهٍ مِنَ التَّعَلُّقِ واجبٍ لَهُمَا . وهٰذا الوَجْهُ الواقِعُ على طريقةِ المُوَاضَعَةِ وجهٌ مِنْ وُجُوهِ الأَدِلَّةِ ؛ فَوَجَبَ القولُ بثبوتِهِ في الإمكانِ والقدرةِ .

وشيءٌ آخرُ يُوجِبُ ثبوتَ دلالةِ المعجزاتِ على صِدْقِ الرسولِ وهو أنَّنا نَعلَمُ ضرورةً قَصْدَ مَنْ صَدَّقَ غيرَهُ [١٠ب] بفعلٍ ، يَجْعَلُهُ شاهِدًا لتصديقِهِ ، وأنَّه مُرِيدٌ لتصديقِهِ به مِنْ قديمٍ ومحدثٍ ، إذا ادَّعى ذٰلكَ عليه .

وهٰذِهِ جُمْلَةٌ نَعْلَمُهَا مِنْ حالِ كلِّ عاقِلٍ لِمَا يستشهدُ به على الصدقِ مِنْ فِعْلِهِ ، وإن لم يمتنعْ أن يعلمَ ذات بعضِهم آستدلالًا ، كما يزعمونَ أنَّهم يعلمونَ قُبْحَ الظُّلْمِ في الجملةِ ضرورةً ، وإن كان العلمُ بكونِ ظلمٍ مِنهُ معين ظلمًا طريقُهُ النظرُ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، صَحَّ ما قُلناهُ وأنَّه لا بُدَّ أَنْ يفعلَ[1] ذٰلكَ لوجهٍ مِنَ المصلَحةِ وغيرِ التصديقِ لِلْمُدَّعِي ، فإنَّهُ لا بُدَّ أيضًا أن يفعلَ للتصديقِ .

فإن قال قائِلٌ مِنَ القدريّةِ والبراهمةِ : آعملوا على أنَّنا قد سَلَّمْنَا لكم أنَّه لا يَجوزُ أَن نضعَ الأفعالَ المُسْتَشْهَدَ بها على الصدقِ مِنْ قديمٍ ولا مُحْدَثٍ إلَّا لتصديقِ المدَّعي ، وأنَّ ذٰلكَ معلومٌ ضرورةً مِنْ قَصْدِ فاعِلِها ؛ فمِنْ أَيْنَ لكم مَعَ ذٰلكَ أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، لا يَجُوزُ أَنْ يصدّقَ بالقولِ والفعلِ كاذبًا عليه في دَعوَى الرسالةِ ؟ وأنتُم لا تَسْتَقْبِحُونَ شيئًا مِنْ أفعالِهِ مِنْ تصديقِ كاذِبٍ أو غيرِ ذٰلكَ مِمَّا يؤمِنُكم مِنْ تصديقِهِ بالقولِ والفعلِ للكذَّابِينَ ، وإنَّما يصحُّ الامتناعُ مِنْ ذٰلكَ على أَصْلِ مَنْ قالَ بِقُبْحِ ذٰلكَ وأحَالَ عليه فِعْلَ القبيحِ .

---

١ يفعل : معل ، الأصل .

يقالَ له : هٰذا الأصلُ باطِلٌ ، لأنَّه يُوجبُ على صاحبِهِ جَميعَ ما أَوْجَبْنَاهُ عليه في بابِ التعديلِ والتجويرِ والقولِ في الحسنِ والقبيحِ مِنْ قُبْحِ الآلامِ للعوضِ وتكليفِ العملِ للثوابِ وإدَامَةِ العقابِ على الأجرامِ المنقطعةِ وقبحِ تَرْكِ [١١أ] قبولِ التوبةِ مِنْ أهلِ النارِ ونَدَمِهِمْ على ما كانَ مِنهُم وقبحِ عقابِ تارِكِ ما عُرِّضَ به لِنَيْلِ الثوابِ ، لأنَّه لم يَنفَعْ نفسَهُ إلى غَيْرِ ذٰلكَ مِمَّا يُوجبُ على قائلِهِ تَرْكَ الإسلامِ . والبراهمةُ جميعًا على ما أَوْضَحْنَاهُ مِنْ قَبْلُ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ التعويلُ على هٰذا .

ونحنُ ، فلم نُنكِرْ تصديقَهَ للكاذبِ بالقولِ والفعلِ لأجلِ قُبْحِ ذٰلكَ في العقلِ ، وإنَّما أَنْكَرْنَا ذٰلكَ ، لأنَّه أمرٌ يُوجبُ أن لَا شيءَ في المقدورِ ، إذا خَرَجَ ، دَلَّ على الفَرْقِ بَيْنَ النبيِّ والمُتَنَبِّيْ . وذٰلكَ مُحَالٌ لِمَا قُلناهُ ؛ فَبَطَلَ ما رَامُوهُ .

وقد أَشْبَعْنَا القولَ في هٰذِهِ المسألةِ في نقضِ نقضِ اللمعِ وكتابِ تعريفِ عجزِ المعتزلةِ عن تصحيحِ دلائلِ النبوَّةِ بما يُغني مُتَأَمِّلَهُ . ونَكْرَهُ الإطالَةَ بِرَدِّهِ ، لأنَّه مُخْرِجٌ لنا عَمَّا إليه قَصَدْنَا .

سؤال آخر

فإن قال قائلٌ منهم : إنَّ جَمْعَكم بَيْنَ التصديقِ بالقولِ والتصديقِ بالفعلِ باطِلٌ لأجلِ أنَّ التصديقَ بالقولِ لا يَصِحُّ ولا يكونُ مفيدًا دُونَ تعلُّقِهِ بالدعوى ، لأنَّه ، متى قالَ : «صَدَقَ . هو رسولي» ، لم يصحَّ دُونَ دَعوَى الرسالةِ ؛ فهو لذٰلكَ متعلِّقٌ بالدعوى . وجَميعُ المعجزاتِ لا تَعَلُّقَ لشيءٍ منها بحصولِ دَعوَى الرسالةِ ؛ فلم يَكُنْ لذٰلكَ دلالةٌ على صِدْقِهَا .

يقالُ له : ما قُلْتَهُ باطِلٌ ، لأنَّ [١١ب] الابتداءَ بِفِعْلِهَا ، وإن لم يَكُنْ له تعلُّقٌ بوجودِ الدعوى ، وأنَّ فعلَها مُقْتَرِنًا بها جارٍ مَجْرَى القولِ : «صَدَقَ» لِمَا قُلنَاهُ مِنْ

قَبْلُ . وإن كانَتْ ، لو فُعِلَتْ منفردةً عَنِ الدعوى ، لم تَدُلَّ على ذٰلكَ ، كما أنَّ قِيَامَ زيدٍ وقُعُودَهُ ، إذا جَعَلَهُ صاحِبُهُ ورسولُهُ دلالةً على صدقِهِ فيما يدَّعِيهِ عليه ، دلالةٌ لا محالةَ على تصديقِهِ له ، إذا وَقَعَ مُقْتَرِنًا بالدعوى . ولو فَعَلَهُ مُنْفَرِدًا عَنِ الدعوى ، لم يَكُنْ دليلًا ، لأنَّه ليسَ يَدُلُّ على التصديقِ به لجنسِهِ ولا لحدوثِهِ ، وإنَّما يَدُلُّ لوقوعِهِ مُقْتَرِنًا بالدعوى على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فَبَطَلَ ما قُلْتُمْ .

سؤال آخر

فإن قالوا : فيجبُ أنْ يَدُلَّ على صِدْقِ المدَّعي كلُّ فِعْلٍ يَقَعُ مِنَ اللهِ مقترنًا بدَعوَى الرسولِ مِمَّا يعلمُ أنَّه مُنْفَرِدٌ به مِمَّا يَدْخُلُ مِثْلُهُ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ في جنسِهِ وما لا يَدْخُلُ مِثْلُهُ في الجنسِ وما يخرقُ العادةَ مِنْ أفعالِهِ وما لا يَخرقُها . وإذا لم يجبْ ذٰلك ، بَطَلَتْ دلالةُ المعجزِ ، لأنَّ العادةَ لا تَغْلِبُ حُكْمَ الأَدِلَّةِ ولا تَنْقُضُها .

يُقالُ له : لو عَلِمْنَا في كلِّ ما يَفْعَلُهُ ، تعالى ، مِمَّا يخرقُ العادةَ وما لا ينقضُها أنَّه إنَّما فَعَلَهُ لتصديقِ الدعوى ، لَوَجَبَ كونُهُ دليلًا على ذٰلكَ ، غَيْرَ أنَّه لا سَبِيلَ لنا إلى العلمِ بذٰلكَ دُونَ أن يكونَ [١١٢] معجزًا ناقِضًا للعادةِ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلَ مِنْ أنَّ ما يَفْعَلُهُ بِجَرَيَانِ العادةِ به وآستمرارِ فِعْلِهِ مَعَ الأوقاتِ لا يُمْكِنُ أن يَدُلَّ على صدقِ الرسولِ إلَّا بأنْ يكونَ معجزًا خارقًا للعادَةِ ، لأنَّنا إنَّما نَعْلَمُ أنَّ زيدًا قاصِدٌ إلى تصديقِ رسولِهِ بقيامِهِ وقعودِهِ ومشاهدةِ ذاتِهِ ضرورةً . وذٰلكَ غَيْرُ مُمْكِنٍ في القديمِ ، سبحانَهُ ؛ فَوَجَبَ أن لا يَدُلَّ على التصديقِ مِنْ فِعْلِهِ إلَّا ما كانَ ناقِضًا للعادةِ .

وأيضًا فإنَّا لو عَلِمْنَا أنَّ جَمِيعَ ما يَفْعَلُهُ إنَّما يَفْعَلُهُ مِنْ أَجْلِ طَلَبِ الرسولِ له وآستشهادِهِ به لعِلْمِنا ضرورةً أنَّه قاصِدٌ به إلى التصديقِ في الجُمْلَةِ على الجوابِ الآخرِ الذي ذَكَرْنَاهُ ، ولٰكن لا سَبِيلَ إلى العلمِ بذٰلكَ دُونَ أنْ يكونَ الفعلُ ناقِضًا للعادةِ ؛ فحِينَئِذٍ يجبُ العلمُ بأنَّهُ مصدِّقٌ للمدَّعي بفعلِهِ إمَّا ضرورةً أَوِ آستدلالًا ؛

فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وأيضًا فقدِ ٱتُّفِقَ على أنَّ زيدًا قد يُصَدِّقُ رسولَهُ وصاحبَهُ بقيامِهِ وقعودِهِ ، إذا جعلَ ذٰلكَ مِنْ فعلِهِ شاهدًا لصدقِهِ ، ثُمَّ لم يجبْ أن تكونَ جميعُ أفعالِ زيدٍ دالَّةً على صدقِ مُدَّعِي رسالتِهِ ، إذا لم يَقُلْ : إنَّ ذٰلكَ شاهدٌ ، ولم يَطْلُبْهُ مِنهُ ؛ فكذٰلكَ سَبِيلُ وُجُودِ دلالةِ المُعْجِزِ دُونَ سائِرِ أفعالِهِ ، تعالى ، التي لم يَسْتَشْهِدِ الرسولُ ويَحْتَجَّ بها ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

سؤال آخر

فإن قيلَ : فهَلْ يجبُ أَنْ يكونَ ما يَطْلُبُهُ الرسولُ مِنَ المعجزِ مُعَيَّنًا وجنسًا مخصوصًا أم لا ؟

قيلَ له : لا يجبُ ذٰلكَ ؛ فإنْ عيَّنَ مِنهُ [١٢ب] شيئًا ، جازَ . وإن قال : اللّٰهُمَّ إنْ كنتُ صادقًا عليكَ في دَعوَى الرسالةِ ، فٱفْعَلْ مِنْ عجيبِ الآياتِ ونقضِ العاداتِ ما يُدَلُّ به على صِدْقِي ! فإذا فَعَلَ مِنْ ذٰلكَ شيئًا ، أيّ ضربٍ وجنسٍ كانَ ، عَلِمَ أنَّه قاصِدٌ بهِ إلى تصديقِهِ ، وإنَّما أوحَى إليه أَنِ ٱطلب لكَ جنسًا مخصوصًا لِمَا هو ، تعالى ، أَعْلَمُ به مِنِ ٱسْتِصْلَاحِ بعضِ الخلقِ بهِ أو غيرِ ذٰلكَ . ولا يجبُ أن يَقْدَحَ في نبوَّتِهِ قولُ قومِهِ لهُ بَعْدَ ذٰلكَ : إنْ كنتَ صادقًا وكانَ هٰذا المُعْجِزُ مفعولًا مِنْ أَجْلِ دَعْوَاكَ ، فٱطْلُبْ غَيْرَهُ وٱلْتَمِسْ سِوَاهُ ، لأنَّ ذٰلكَ ٱفتيات عليه وفِعْلُ مَنْ قَدْ عَزَمَ على قولِ مِثْلِ هٰذا والمطالبةِ عِندَ كُلِّ ما يفعلُ مِنَ الآياتِ وأَن لا ينقطعَ عذرُه بشيءٍ ممَّا يفعلُ منها . وذٰلكَ باطلٌ .

سؤال آخر

وإن هم قالوا : إذا كانَ أيضًا حالُ المعجزِ أنْ يكونَ دالًّا دلالةَ التصديقِ بالقولِ وقد يوجدُ القولُ «صَدَقَ» مُتَجَوِّزًا به وغَيْرَ مقصودٍ به ما وُضِعَ له في الأصلِ ، فَأَجِيزُوا

فعلَ المعجزِ ، لا للتصديقِ !

يُقالُ له : قد دَلَلْنَا في كتبِ أصولِ الفقهِ وغيرِها على أنَّ إطلاقَ كلِّ قولٍ وُضِعَ لإفادةِ مَعْنًى في اللغةِ يُوجِبُ حَمْلَهُ على حكمِ موضوعِهِ وما بُنِيَ لهُ ، متى كان مُتَجَرِّدًا مِمَّا يُوجبُهُ العدولُ به إلى المجازِ وغيرِ ما وُضِعَ له ، وأنَّه لو لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يصحَّ أن يفهمَ بِتَخاطُبِ أهلِ اللغةِ شيئًا . ولَجَوَّزْنَا في مطلقِ كلِّ كلامٍ أنْ يكونَ المرادُ به غَيْرَ ما وُضِعَ له لِتَجْوِيزِنا التجوُّزَ فيهِ .

وهٰذا يُبْطِلُ الاستفادةَ بشيءٍ مِنْ كلامِهم ما وضعوهُ لهُ إلَّا بدلالةٍ وقَرِينَةٍ . وذٰلكَ باطلٌ ومُوجبٌ لجَعْلِ ٱستعمالِ الكلامِ في حقيقةِ ما وُضِعَ له [١٣أ] بمثابَةِ ٱستعمالِهِ فيما يجوزُ به فيهِ في حاجتِهِ إلى القَرِينَةِ في الموضعَيْنِ .

وإذا بطلَ ذٰلكَ ، وَجَبَ حَمْلُ ظاهرِ التصديقِ الواردِ مِنَ الحليمِ العليمِ الذي يقصدُ إفهامَنَا على مُوجبِ موضوعِهِ . وكذٰلكَ يجبُ حَمْلُ فِعْلِ المعجزاتِ على أنَّها إنَّما تُفْعَلُ للتصديقِ ، لأنَّه لا شيءَ معها يُوجبُ أنَّها لم تُفْعَلْ لذٰلكَ ، بل ظهورُها وما وُضِعَ عليه دلالةٌ على أنَّها لم تُفْعَلْ لذٰلكَ ، بل بِظُهُورِهَا وما وضعَ عليه دلالةٌ على أنَّها لم تُفْعَلْ إلَّا للتَّصْدِيقِ .

ولهٰذا ٱفْتَرَقَتِ الحالُ فيما يَظْهَرُ مِنَ الأمورِ والأعاجيبِ الخارقةِ للعادةِ على يَدِ مُدَّعِي النبوَّة وما يظهرُ منها على يَدِ مُدَّعِي الإلاهِيَّةِ ، فيكون مُعْجِزًا لمُدَّعِي النبوَّة ، لِيُجَرِّدها عمَّا يُخرِجُها عن كونِها دلالةً على قِدَمِهِ ومعارضة شيءٍ لها . ولم يجبْ أنْ يكونَ ما ظَهَرَ منها على يَدِ مُدَّعِي الربوبيّة معجزًا دالًّا على صدقِهِ لِمَا في خلقتِهِ مِنَ الدليلِ على كذبِهِ وكونِهِ مصنوعًا مربوبًا ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

فصل

وإن قالوا : ما أنكرتُم مِنْ جوازِ إظهارِ المعجزاتِ عِندَ طَلَبِ الرسولِ لها وٱحتجاجِهِ بها ، لا لِقَصْدِ التصديقِ له بِفِعْلِهَا ، بل لِضَرْبٍ مِنَ الحِكْمَةِ والاسْتِصْلَاحِ ولِعِلْمِهِ بأنَّ خلقًا مِنَ المُكَلَّفِينَ لا يَفْعَلُونَ الواجَبَ العقليَّ وَيَجْتَنِبُونَ القبائحَ إلَّا بفعلِ ذٰلكَ المُعْجِزِ الخارقِ للعادةِ ؟ فيقع عِندَ الطلبِ له والاحتجاجِ لذٰلكَ ، لا لِقَصْدِ التصديقِ بِفِعْلِهِ ؛ فما الذي يدفعُ هٰذا ؟

يُقالُ : قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّنا نَعْلَمُ ضرورةً مِنْ حالِ كلِّ فاعِلٍ ، لما يعلمُ أنَّه يحتجُّ به على صِدْقِ المُدَّعِي أنَّه قاصدٌ به [١٣ب] إلى تصديقِهِ . ولا ينكرُ مع ذٰلكَ أنْ يفعلَهُ للتصديقِ والاستصلاحِ ولِضَرْبٍ مِنَ الحِكْمَةِ ، زائد على فِعْلِ التصديقِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

فصل

ومِمَّا يدلُّ على أنَّه لا بُدَّ أنْ يَفْعَلَهُ عِندَ الدعوى والاستشهادِ به إلَّا لِقَصْدِ التصديقِ أنَّه لو فعلَهُ لا لذلكَ ، لَبَطَلَ أنْ يكونَ في المَقْدُورِ فِعْلُ شيءٍ ، لو خَرَجَ إلى الوُجُودِ ، لَدَلَّ على صِدْقِ النبيِّ والفرقِ بَيْنَه وبَيْنَ مُتَنَبِّيءٍ لم يَبْعَثْهُ .

وقد دَلَلْنَا على صِحَّةِ البعثةِ وجوازِها ، فيجبُ أنْ يكونَ في المقدورِ فِعْلُ ما إذا خَرَجَ إلى الوجودِ ، دَلَّ على صدقِ في مرسلِهِ . ولا شيءَ يُمْكِنُ أنْ يَدُلَّ على ذلكَ إلَّا ظهورُ المعجزاتِ لِمَا نَذْكُرُه مِن بَعْدُ ؛ فَثَبَتَ بذلكَ ما قُلناهُ .

فإن قيلَ : لم لا بُدَّ أنْ يكونَ في المَقْدُورِ فِعْلُ ما لو خَرَجَ إلى الوُجُودِ ، لَدَلَّ على صِدْقِ الرسولِ ؟ وما أنكرتُم مِنْ أنَّه ، إذا صَحَّ فِعْلُ المُعْجِزِ للمصلحةِ ، لَا لِقَصْدِ التصديقِ ، لم يجبِ القَطْعُ على أنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ في المَقْدُورِ فِعْلُ ما إذا وُجِدَ ، دَلَّ على صدقِ مدَّعِي النبوَّةِ ؟

ولَسْنَا نريدُ بِنَفْيِ القدرةِ على ذلكَ نَفْيَ قُدْرَتِهِ ، تعالى ، على فِعْلِ نَقْضِ أجناسِ الحوادِثِ ، لأنَّه قادِرٌ على جميعِ الأجناسِ ، ولكن ليسَ يكونُ المعجزُ دالًّا على الصدقِ لجنسِهِ ولا لحدوثِهِ ، وإنَّما يَدُلُّ ، إذا علمَ أنَّه فُعِلَ لِقَصْدِ التصديقِ بِهِ . وإنَّم [١٤أ] يُعْلَمُ ذلكَ وجُوِّزَ فِعْلُهُ لأَجْلِ المصلحةِ ، لم يجبِ القطعُ على أنَّه يُفعَلُ للدلالةِ على الصدقِ ولا أنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ في المقدورِ ما إذا وَقَعَ وحَدَثَ ، دَلَّ على صِدْقِ الرسولِ المُدَّعِي للرسالَةِ . وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، بَطَلَ ما قُلْتُم .

ثُمَّ يُقالُ لهم : ما قُلْتُمُوهُ باطِلٌ ، وذلكَ أنَّنا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ المعجزاتِ إنَّما يجبُ أن تَدُلَّ على الصدقِ على طريقةِ أَدِلَّةِ المُوَاضَعَةِ ، لا لِجِنْسِهِ[١] ولا لِحُدُوثِهِ ولا لِوَجْهٍ مِنَ التعلُّقِ بَيْنَهُ وبَيْنَ صِدْقِ الرسولِ وبعثتِهِ ، كَتَعَلُّقِ أَدِلَّةِ الفعلِ بِمَدْلُولَاتِها .

---

١ لجنسه : + لنعتي ، مشطوب في الأصل .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ وَعَلِمْنَا أنَّه يصحُّ مِنَ القديمِ أنْ يقولَ لِمَنْ يُخاطِبُهُ ويُعْلِمُهُ أنَّه هو ، تعالى ، المخاطِبُ له : ٱعْلَمْ أنَّ زيدًا ، متى ٱدَّعَى الرسالةَ عَلَيَّ وَجَعَلَ الدليلَ على صدقِهِ في ذٰلكَ تَظْلِيلِي إيَّاهُ بالغمامِ أو إنطاقَ ذئبٍ أو إحياءَ ميِّتٍ وفَعَلْتُ ذٰلكَ عِندَ طلبِهِ له وٱحتجاجِهِ به ، فٱعْلَمْ أنَّه صادِقٌ وأنَّني قد أَرْسَلْتُهُ .

وكانَ لا سَبِيلَ إلى مَنْعِ مِثْلِ هٰذا وإحالتِهِ مِنهُ ، سبحانَهُ ، مِنْ حيثُ أنَّه ، إذا فعلَ ذٰلكَ عِندَ دَعوَى الرسولِ وطلبِهِ مِنْ غَيْرِ أنْ يُوقِفَ ، سبحانَهُ ، بالقولِ على أنَّه للتصديقِ أنْ يكونَ أيضًا مصدّقًا لَدَيْهِ وقاصِدًا إلى الدلالةِ على تصديقِهِ ، لأنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّه لا فَرْقَ بَيْنَ أن يقولَ زيدٌ : إنَّني أقصدُ بِفِعْلِ ما يدَّعِيهِ مدَّعِي الرسالة عليَّ قَصْدًا لتصديقِهِ في كونِ ما يَفْعَلُهُ بَعْدَ هٰذا الإخبارِ والتوقيفِ منه دليلًا على التصديقِ ، وبَيْنَ أنْ يقولَ مدَّعي الرسالةِ عليه : إن كنتَ تعلمُ أنَّني رسولُكَ وصادِقٌ ، فٱكْتُبْ أَوِ ٱركبْ أَوِ ٱفعلْ كذا وكذا في أنَّه ، إذا فعلَ ذٰلكَ ، علمَ قصده إلى التصديقِ له بذٰلكَ . وقام فِعْلُهُ عِندَ هٰذا [١٤ب] القولِ والدعوى عليه مَقَامَ قولِهِ : إنَّني ، إذا فعلت ما يدَّعيهِ دلالة ، فٱعْلَمْ أنَّني إنَّما أَفعَلُهُ للتصديقِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَجُزْ أَنْ يُظْهِرَ المعجزاتِ عِندَ الطلبِ مِنَ الرسولِ لها أو ٱحتجاجِهِ بها لضربٍ مِنَ المصلحةِ والحِكْمَةِ ، لا لِقَصْدِ التصديقِ به ، كما لا يجوزُ أنْ يقولَ : إنَّ ما أفعلُهُ عِندَ طَلَبِ الرسولِ له للتصديقِ له ، ثُمَّ يَفْعَلُهُ لا للتصديقِ له .

إذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَتْ هٰذِهِ الدلالةُ مستقيمةً بطريقةِ المُوَاضَعَةِ وما يقومُ مقامَها وكانَتْ مِمَّا يصحُّ مِنَ القديمِ ، تعالى ، لم يَجُزْ أَنْ يفعلَ ما يبطلُها وما يحيلُ الصحيحَ مِنْ فِعْلِهِ وما يَدُلُّ به . وَبَطَلَ ما قالُوهُ .

هٰذا هو العمدةُ في دَفْعِ هٰذِهِ المطالَبَةِ دُونَ ما تَهْذِي به القدريَّةُ مِنْ قولِهم : لو جازَ

أن يظهرَ المعجزُ عِندَ طلبِ الرسولِ له أو ٱحتجاجِهِ به ، لا لِقَصْدِ تصديقِهِ بفعلِهِ ، لجازَ أيضًا أن يصدِّقَهُ بالقولِ ، لا لِقَصْدِ تصديقِهِ ، لأنَّ للبرهميّ أنْ يُبطِلَ هٰذا بوجهَيْنِ . أحدُهما أن يقولَ : يجوزُ أن يقولَ : «صَدَقَ . هو رسولي» ولا يقصد بذٰلكَ التصديقَ له عِندَ حصولِ هٰذا القولِ مِنهُ عِندَ دعواهُ ، بل إنَّما يُوقِعُهُ لوجهٍ مِنَ المصلحةِ والحكمةِ أو لِكَي يصدِقَ به ملكًا أرسلهُ وصادقًا في قولِهِ غير هٰذا المدَّعِي النبوَّة ، لأنَّنا لا نَعرِفُ قَصْدَهُ ضرورةً وأنَّه مريدٌ بهٰذا القولِ تصديقَ هٰذا المدَّعِي ؛ فإنِ ٱضْطَرَّنَا إلى العلمِ بأنَّه قاصِدٌ به إلى تصديقِهِ ، قطعَ بذٰلكَ لا مِنْ ناحيةِ دليلٍ وقوعِ هٰذا القولِ بهٰذِهِ الصيغةِ على تصديقِهِ الضرورة إلى العلمِ بأنَّ قَصْدَهُ به التصديقُ له .

وكذٰلكَ ، [١١٥أ] لو ٱضْطَرَّنا إلى العلمِ بأنَّ قصدَهُ بِفِعْلِ المُعْجزِ الخارقِ للعادةِ تصديقُ المدَّعِي للرسالةِ ، لَوَجَبَ العلمُ بذٰلكَ والقطعُ عليه مِنْ ناحِيَةِ ٱضطرارِه لنا إلى العلمِ بِقَصْدِهِ إلى ذٰلكَ ، لا لأنَّ حدوثَ المعجزِ ووقوعَهُ وكونَهُ خارِقًا للعادةِ دليلٌ على ذٰلكَ لتجويزِ أنْ يفعلَهُ لِغَيْرِ التصديقِ .

قالوا : فالقولُ والفعلُ في هٰذا عِندَنا سِيَّانِ . وذٰلكَ مُبْطِلٌ لِمَا ٱسْتَشْهَدُوا به ، لأنَّهُ إذا أَمْكَنَ أن لا يقصدَ بالقولِ : «صَدَقَ» التصديقَ له الذي هو الأصلُ عِندَهم ، كانَ إمكانُ ذٰلكَ في الفعلِ الذي هو فَرْعُهُ ومردودٌ إليه أَوْلَى .

والجوابُ الآخرُ أنَّ للبرهميّ أنْ يَفصِلَ بَيْنَ الأمْرَيْنِ ، فيقول : الفرقُ بَيْنَ التصديقِ بالقولِ : «صَدَقَ» والتصديقِ بِفِعْلِ المعجزِ أنَّه إذا قالَ : «صَدَقَ . أنا أَرْسَلْتُهُ» . وهٰذا إقرارٌ ، قد تَقَدَّمَ العلمُ بمعناهُ في مُوَاضَعَةِ أهلِ اللغةِ المخاطَبِينَ به ، وكانَ القائِلُ لهم ذٰلكَ حكيمًا ، لا يُلغزُ ولا يُعَمِّي مرادَهُ ولا يَقْصِدُ التَّوْرِيَةَ ولا الإلباسَ فيه . وَجَبَ حَمْلُهُ على مُوجِبِ موضوعِهِ في اللسانِ ، وإلَّا كانَ المخاطبُ به سَفِيهًا مُلْغِزًا

مُعَمِّيًا لِمُرَادِهِ . وذٰلكَ مُمْتَنِعٌ في صفتِهِ .

وليسَ في فعلِ المُعْجِزِ عِندَ دَعوَى الرسالة والطلبِ دليلٌ على أنَّه فعل لتصديقِهِ ، لأنَّه مِمَّا لم تَتَقَدَّمْ مُوَاضَعَةٌ بَينَنا وبَيْنَ اللهِ ، تعالى ، على أنَّه لا يفعلُ ذٰلكَ إلَّا للتصديقِ ولا نحنُ مُضْطَرُّونَ إلى العلمِ بأنَّهُ فَعَلَهُ لِقَصْدِ التصديقِ . والعقلُ يُجَوِّزُ فعلَهُ لضربٍ مِنَ الحكمةِ والاستصلاحِ وأمرٍ سوى التصديقِ به ؛ **[١٥ب]** فافترقَتْ لذٰلكَ حالُ وجوبِ دلالةِ القولِ : «صَدَقَ» على تصديقِهِ ودلالة المعجزِ على ذٰلكَ . ولا جوابَ لهم عن هٰذا .

ويُقالُ لهم : إنَّ للبرهميّ ولكلِّ مُخَالِفٍ لكم أَنْ يقولَ : مُحَالٌ أَنْ يعلمَ بقولِهِ : «صَدَقَ . هو رسولي» أنَّه تصديقٌ له وخبرٌ عن صدقِهِ على أصولِكُم الفاسدةِ ، خاصَّة لأنَّ هٰذا القولَ وهٰذِهِ الصيغةَ لا تكونُ خطابًا وخبرًا عن التصديقِ للمدَّعِي لجنسِها ونفسِها وصيغَتِها ، وإنَّما تكونُ عِندكم خبرًا وخطابًا ، إذا عَلِمْنَا كونَ القديمِ ، سبحانَهُ ، مُرِيدًا للتصديقِ والإخبارِ . ولا سبيلَ لكم إلى العلمِ بأنَّه ، تعالى ، مريدٌ ، حتّى يعلمَ أنَّ هٰذِهِ الصيغةَ مِنهُ خطابٌ وخبرٌ عن التصديقِ .

فإن قُلْتُم : إنَّما نعلمُ كونَهُ مريدًا لعِلْمِنا بأنَّهُ مُخْبِرٌ ومُصَدِّقٌ بهٰذا القولِ .

قيلَ لهم : هٰذا هو الخبطُ والتخليطُ منكم ، لأنَّكم مُتَّفِقُونَ على أنَّكم لا تعلمونَ كونَ هٰذِهِ الأصواتِ خبرًا عن التصديقِ ، إذا عَلِمْنَاهُ مُرِيدًا لكونِها خبرًا عنه ؛ فإذا عَلَّقْتُمْ عِلْمَكم بكونِهِ خبرًا بالعلمِ بأنَّه مريدٌ للإخبارِ به وعِلْمَكم بأنَّه مريدٌ للإخبارِ به بالعلمِ بأنَّه خبرٌ ، لم يصحَّ أنْ تعلمُوهُ مريدًا مخبرًا ومصدّقًا بالقولِ . وهٰذا أيضًا مِمَّا لا مَخْرَجَ لهم منه ؛ فَبَطَلَ رَدُّ دلالةِ المعجزِ على التصديقِ على دلالةِ هٰذِهِ الصيغةِ والأصواتِ على التصديقِ ، لأنَّها لا تَدُلُّ على ذٰلكَ . ولا يُمْكِنُهُم العلمُ بأنَّها تصديقٌ على أوضاعِهِمْ . وهٰذا واضحٌ ؛ فَزَالَ **[١٦أ]** ما قالُوهُ .

وإن قالَتِ القدريّةُ : لا يجوزُ أنْ يَفْعَلَ المعجزات لضربٍ مِنَ الحكمةِ والاستصلاحِ لا لِقَصْدِ التصديقِ ، لأنَّ في ذٰلكَ فسادًا لكونِها دليلًا على التصديقِ . ولا يجوزُ أنْ يستصلحَ بما يفسدُ الأَدِلَّةَ وينقضها ، كما لا يجوزُ أنْ يستصلحَ بإفسادِ أدلَّةِ العقلِ وما يوجبُ قَلْبَهَا .

يقالُ لَهُم : هٰذِهِ غَفْلَةٌ منكم ؛ فمتى سَلَّمَ البرهميُّ أنَّ المُعْجِزَ دليلٌ على التصديقِ حتّى يكونَ فعلهُ لا له ، بل لِضَرْبٍ مِنَ المصلحةِ اسْتِصْلَاحًا بإفسادِ الدليلِ . وهو إنَّما يُورِدُ هٰذا الكلامَ ، لِيُبْطِلَ كونَ المعجزِ دليلًا . ولو سلمَ أنَّه دليلٌ على الصدقِ ، لم يُورِدْ ما ذَكَرْنَاهُ عنه ولم يَقْدَحْ فيه . وأدلَّةُ العقولِ ثابتةٌ لا تَنْقَلِبُ ، لأنَّها تدلُّ بحصولِها على وجوهٍ ، لا تَحْصُلُ إلَّا وهي لها . وقدِ اتُّفِقَ على ذٰلكَ مِنْ حالِها ، وما ثَبَتَ قَطُّ كَوْنُ المعجزِ دليلًا على التصديقِ ؛ فَزَالَ ما تَوَهَّمْتُم .

ويقالُ لهم : أليسَ لا يصحُّ التكليفُ عندكم إلَّا مع خَلْقِ الشهوةِ للقبيحِ والتنفيرِ عن الحَسَنِ وجعله شاقًّا مع العلمِ بأنَّه ، تعالى ، إذا قَوَّى الشهوةَ للقبيحِ ، كانَتْ داعيةً إلى ركوبِ المُشْتَهَى ونيلِه ، ولكن ليسَ القصدُ بخلقِ الشهوةِ وتَقْوِيَتِها اسْتفسادَ المُكَلَّفِ والبعث على المعصيةِ والإغراء بها ، وإنّما القصدُ بذٰلكَ صحّة التكليفِ وشِدَّة الامتحانِ لِنَيْلِ الثوابِ وكونِ التَّكْلِيفِ لُطْفًا في فعلِ [١٦ب] الواجباتِ العقليَّةِ مع خلقِ الشهوةِ والنفورِ .

فإذا قالوا : أجل ولا بُدَّ مِنْ ذٰلكَ .

قيل : فبِمَ إذًا[1] تدفعونَ قولَ البرهميّ ما أنكرتُم مِنْ جوازِ إظهارِ المعجزِ عِندَ الطلبِ له والاحتجاجِ به ، لا لِقَصْدِ التصديقِ بفعلِهِ ، لكن لتشديدِ المِحْنَةِ ولِيَسْتَوْفِيَ المُكَلَّفُ النظرَ في حالِهِ ويَعْلَمَ أنَّه قد يفعلُ للمصلحةِ ، وإنِ اتَّفقَ مقارنًا للدعوى ،

---

١ فبم ذا : الأصل .

لا لِقَصْدِ التصديقِ لها ، وأن يكونَ ذٰلكَ مِنْ بابِ تشديدِ المِحْنَةِ وبمثابةِ خلقِ الشهوةِ وتقويتِها للقبيحِ للمِحْنَةِ ، لا للبَعْثِ على المعصيةِ .

فإن قالوا : الفرقُ بَيْنَ ذٰلكَ أنَّه ليسَ في خلقِ الشهوةِ للقبيحِ وتقويتِها مَفْسَدَةٌ ، وإنّما يفعلُ للمحنةِ والتعريضِ لثوابٍ ، لا يُنالُ إلّا بتركِ مُشتَهًى وفعلِ شاقٍّ مُسْتَثْقَلٍ على النفسِ ، وفي فعلِ المعجزِ عِندَ الطَّلَبِ له والاحتجاجِ للمصلحةِ مفسدةٌ . واللهُ ، تعالى ، لا يجوزُ أنْ يَسْتَصْلِحَ بما فيه مفسدةٌ ؛ فَزَالَ ما قالَهُ .

يقالُ لهم : أَهُوَ مفسدةٌ في الاستصلاحِ بِفِعْلِ المعجزِ ، وإن وَقَعَ مقارنًا للدعوى والطلبِ له ؟

فإن قالوا : لأنَّه ، إذا فعلَ كذٰلكَ ، لا للتصديقِ ، بل للمصلحةِ ، لَبَطَلَ بذٰلكَ دلالته على صدقِ مُدَّعِي الرسالة . وذٰلكَ مفسدةٌ . وليسَ في تقويةِ الشهوةِ[1] للقبيحِ مفسدةٌ هي إبطالُ دلالةٍ ولا غير ذٰلكَ .

يقالُ لهم : وهٰذِهِ أيضًا غفلةٌ أُخرَى [١٧أ] منكم ؛ فمتى صَحَّ وسلّمَ كَوْنَ المعجزِ دليلًا على صِدْقِ الدعوى مع تجويزِ فعلِهِ للمصلحةِ ؟ وهل يُنازعُ البرهميُّ إلّا في كونِهِ دليلًا ؟ ويمنعُ مِنْ ذٰلكَ أَشَدّ المَنْعِ ، وإنّما كانَ يسوغُ لكم التَّعَلُّقُ بما قُلتُم لو ثَبَتَ كَوْنُ المعجزِ دليلًا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وإنْ هم قالوا : إنَّما يَجُوزُ تغليظُ المِحْنَةِ وتشديدِها في التكليفِ بما يَتَمَيَّزُ معهُ الدليلُ مِنَ الشُّبْهَةِ ويَنْكَشِفُ عِندَ التأمُّلِ . ولا يَجُوزُ تشديدُها بما يَلْتَبِسُ ولا يميّزُ الدليلَ مِنَ الشُّبْهَةِ للعاقِلِ مع طُولِ البحثِ والتَّأَمُّلِ . وإذا أظهرَ المعجزَ لقصدِ المصلحةِ لا للتصديقِ ، ٱلْتَبَسَ دليلُ التصديقِ بما يفعلُ للمصلحةِ لا للتصديقِ وتشديدِ المحنةِ بما يُلْبِسُ ويخلطُ الدليل بالشبهةِ مفسدةٌ وغير جائزٍ في الحكمةِ .

---

١ الشهوة : إضافة في الهامش .

يقالُ لَهُم : وهٰذا أيضًا مثل الأوَّلِ ، لأنَّه كلامٌ مبنيٌّ على أنَّه قد صَحَّ وثَبَتَ كَوْنُ المعجزِ دليلًا على صدقِ الدعوى للرسالةِ . وهٰذِهِ الدعوى باطلةٌ عِندَ البرهميّ ، بل ما ثَبَتَ ذٰلكَ عِندَه قَطّ ولا فُعِلَ مُعْجِزٌ منذُ أوَّلِ الدهرِ وإلى وقتِنا لتصديقِ أَحَدٍ ، وإنّما يُفْعَلُ أبدًا للمصلحةِ وضربٍ مِنَ الحكمةِ ، لا لِقَصْدِ التصديقِ .

فإذا لم يَثْبُتْ لكم بهٰذا القدحِ كونُ المعجزِ دليلًا ، فكيفَ يجوزُ أن يقالَ : إنَّ فِعْلَهُ للمصلحةِ يخلطُ الدليلَ بالشبهةِ ويكون آمتحانًا بما لا يتميّزُ الدليل مِنْ غيرِه ، وهو ما ثَبَتَ قَطّ دليلًا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فَبَانَ أنَّ المعتمدَ في دَفْعِ ما يقولُهُ البرهميُّ مِنْ ذٰلكَ هو [١٧ب] ما قد بَيَّنّاهُ ، دُونَ هٰذِهِ التعاليلِ والترهاتِ .

وإن هم قالوا : لو جازَ أنْ يُظْهِرَ المعجزاتِ عِندَ طَلَبِهَا والاحتجاجِ بها لتشديدِ المِحْنَةِ لا للتصديقِ ، لأَبْطَلَ كونَها دلالةً على صِدْقِ الدعوى . ولجازَ أيضًا أن يَفْعَلَ في الحيّ مِنَّا الحركاتِ والاعتماداتِ كُلَّمَا أَرَادَ وُجُودَ ذٰلكَ وَقَصَدَهُ ، ولا يَفعل شيئًا منهُ عِندَ كراهتِهِ ، حتّى يكونَ ما يوجدُ به عِندَ قَصْدِهِ إليهِ ويمنع عِندَ كراهتِهِ له مِنْ فِعْلِهِ ، تعالى ، وجازَ على وتيرةٍ واحدةٍ ، وأن يفعلَ ذٰلكَ في بعضِ الأحياءِ على وجهِ المصلحةِ ولِضَرْبٍ مِنَ الحكمةِ .

وقد عُلِمَ فسادُ ذٰلكَ ، لأنَّه لو آستصلحَ بفعلِ ذٰلكَ على هٰذا الوجهِ ، لأفسدَ به دليلَ تَعَلُّقِ الفعلِ بالفاعلِ وحدوثَ المحدثِ بالمحدثِ ، إذ لا دليلَ على ذٰلكَ إلَّا وقوعُ التَّصَرُّفِ بحسبِ إرادةِ الحيّ وآمتناعه عِندَ كراهتِهِ ؛ فلمَّا لم يَجُزْ فِعْلُ ذٰلكَ لمصلحةٍ ، لأنَّه إفسادٌ لدلالَةِ تَعَلُّقِ الفعلِ بالفاعلِ ، لم يَجُزْ مثلُهُ في إظهارِ المعجزاتِ عِندَ الطَّلَبِ له للمصلحةِ ، لا لِقَصْدِ التصديقِ به .

يُقالُ لهم : إنَّكم كُنتُم تَجْهَلُونَ قَبْلَ ذِكْرِ هٰذا أمرًا واحدًا . وأنتُم الآنَ تجهلُونَ أمرَيْنِ ،

لأنَّنا نحنُ والبرهميُّ وكلُّ مخالِفٍ لكم في المخلوقِ لا نجعلُ حدوثَ الأفعالِ تابعة لإرادةِ مريدٍ وممتنعة عِندَ كراهتِهِ دليلًا على أنَّها حادثةٌ بمَنْ تَأَتَّتْ عِندَ قَصْدِهِ وٱمتنعتْ عِندَ كراهتِهِ ، بل ذٰلكَ عِندَنا ليسَ بشبهةٍ ، فَضْلًا عن أنْ تكونَ دلالةً ؛ فليسَ في فِعْلِ ذٰلكَ على هٰذا الوجهِ إفسادٌ للدلالَةِ ، كما أنَّه [١٨أ] ليسَ في إظهارِ المعجزِ مقارنًا له إفسادٌ للدلالةِ . وهٰذا مُبْطِلٌ لِمَا قُلتُم ومبنيٌّ عن جهلِكم بكونِ ما قُلتُم غير دليلٍ على كَوْنِ العبدِ محدثًا . ولو كانَ دليلًا عقليًّا دالًّا بطريقِ الصِّحَّةِ والإيجابِ ، لَمَا جازَ أنْ يُتَصَوَّر أنَّ في المقدورِ ما لو فعلَ ، لَبَطَلَ كونُهُ دليلًا ، كما لا يجوزُ أنْ يُتَصَوَّر أنَّ في المقدورِ ما لو فعلَ ، لخَرَجَ الفعلُ عن دلالتِهِ على فاعلٍ وعنِ المحكمِ عن دلالتِهِ على العالِمِ وتعاقب الأعراضِ عن دلالتِهِ على حدوثِ الأجسامِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ توهُّمُهُمْ للأَمْرَيْنِ وزالَ ما قُلتُم .

فإنْ سَلَّمَ البرهميُّ أنَّ حدوثَ التَّصَرُّفِ عِندَ الإرادةِ وٱمتناعِهِ عِندَ الكراهةِ دليلٌ قاطعٌ على حدوثِ التَّصَرُّفِ وتعلّقه بذٰلكَ المريد ، أَحَالَ الاستصلاحَ بفعلٍ مِثْلِ هٰذا لموافَقَتِهِ لكم على كونِهِ دليلًا . ولا يجوزُ الاستصلاحُ بإبطالِ الأَدِلَّةِ وما ثَبَتَ قَطّ عِندَهُ أنَّ ظهورَ المعجزِ مقترنًا بالطَّلَبِ والدعوى دالٌّ على صِدْقِها ؛ فكيفَ تَرُدُّونَ ما يُخَالِفُكُم في كونِهِ دليلًا على ما يُوَافِقُكُم على كونِهِ دليلًا وتَجْعَلُونَ الاستصلاحَ بهما مفسدةً ، لكونِهِ مفسدًا للدَّلِيلِ ، وهو يمنعُ أَشَدّ المَنْعِ أنْ يكونَ المعجزُ دليلًا ؟ ولا جوابَ لهم عن ذٰلكَ . وباللهِ التوفيقُ .

فصل

وقد قالَ بعضُ نَابِتَتِهم ومُتَحَذْلِقِيهم : إنَّ الأَدِلَّةَ على ثلاثةِ أَضْرُبٍ ؛ فَضَرْبٌ منها **[١٨ب]** يدلُّ بطريقِ الصحّةِ والإيجابِ ونصبه العقل . وهٰذا مِمَّا لا ينقلبُ ولا يَتَغَيَّرُ ولا يحتاجُ إلى مُوَاضَعَةٍ على كونهِ دليلًا ، نحو دلالةِ الفعلِ على الفاعِلِ وما يقتضيهِ مِنْ صفاتِهِ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ .

والضربُ الآخرُ يدلُّ على طريقِ المُوَاضَعَةِ ، نحو دلالةِ الكلامِ لسائرِ الأَلْسُنِ واللُّغَاتِ ودلالةِ الخطوطِ والعقودِ والإشاراتِ والرموزِ وما جَرى مَجْرَى ذٰلكَ . وهٰذا مِمَّا يجوزُ تَغَيُّرُهُ وقلبُ دلالتِهِ ، إذا تَغَيَّرَتِ المُوَاضَعَةُ أو ٱبتدأتْ على خِلَافِ ما تقعُ عليهِ المُوَاطَأَةُ والِاتِّفَاقُ .

والضربُ الثالثُ يدلُّ بجهةِ الدَّوَاعِي والأخبارِ . وذٰلكَ نحو عِلْمِنَا بأنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، لا يجوزُ منهُ فِعْلُ القبيحِ ولا أنْ يفعلَ الواجبَ عليه مِنَ الثوابِ والعوضِ والتَّمْكِينِ والآلةِ والألطافِ مع التكليفِ للفعلِ وعِلْمِنَا بأنَّ الواجبَ القضاءُ على أنَّ جميعَ ما يفعلُهُ حسنٌ جميلٌ ، وإن لم تُعرَفْ جهةُ حُسْنِهِ على التفصيلِ ، وأنَّ القبيحَ لا يجوزُ أن يقعَ مِنهُ بحالٍ ، وأنَّه لا يصدّقُ كاذِبًا بقولٍ ولا فعلٍ ولا يُكَذِّبُ صادِقًا ولا يستفسدُ أحدًا ، وإنَّما يدلُّ على هٰذا مِنْ أحكامِ فِعْلِهِ عِلْمُنَا بأنَّهُ غَنِيٌّ عن فعلِ القبيحِ والمنع مِنَ الواجبِ وعالِمٌ بقبحِ القبيحِ والامتناع مِنْ قولِ الواجبِ ، وأنَّ الغنيَّ العالِمَ بقبحِ القبيحِ ووجوبِ الواجبِ لا داعِيَ له **[١٩أ]** إلى فِعْلِ القبيحِ وإلى أنْ لا يفعلَ ما وَجَبَ عليه ، لأنَّنا قد عَلِمْنَا أنَّه لا يَفْعَلُ القبيحَ مع العِلْمِ بوجوبِهِ إلّا محتاجٌ إلى الامتناعِ مِنهُ ومستضرٌّ بفعلِهِ .

قالوا : وإذا ثَبَتَ هٰذا ، وَجَبَ القطعُ مِنْ هٰذِهِ الجهةِ على أنَّه مُحَالٌ تَوَفُّرُ دَاعٍ له على فعلِ إظهارِ المعجزاتِ على الكذَّابِينَ لِعِلْمِهِ بقبحِ ذٰلكَ وغِنَاهُ عَنهُ وأنَّه ٱستفسادٌ

للمُكَلَّفِينَ وتلبيسٌ عليهم وطريقٌ إلى ضَلَالِهم عن الدينِ لأجلِ أنَّها دلالةٌ عن الصدقِ في دعوى النبوَّةِ ؛ فإذا أَظْهَرَهَا على الكاذبِ ، فقد فَعَلَ ما يدلُّ على صِدْقِهِ ودَلَّتْ على الشيءِ على خِلَافِ ما هو به . وذٰلكَ مُحَالٌ في صفتِهِ ؛ فَوَجَبَ بذٰلكَ ٱستحالَةُ إظهارِهِ المعجزاتِ على الكذَّابِينَ .

فيقالُ لهم : إنَّ هٰذِهِ القسمةَ للأَدِلَّةِ إنَّما تصحُّ فِينَا دُونَ القديمِ ، سبحانَهُ ، لأجلِ أنَّ ما يدلُّ بجهةِ الدَّوَاعِي والأخبارِ إنَّما يصحُّ ٱجتلابُهُ للمنافعِ ودَفْعُهُ المَضَارَّ ويسرُّ ويلذُّ ببعضِ الأفعالِ ويألَمُ ويَغْتَمُّ ببعضِها ، فتَدْعُوهُ الدَّواعِي إلى فِعْلِ ما يجتلبُ به نفعًا ويدفعُ به ضررًا وإلى أن لا يَفعلَ ما يَعْلَمُ حُصُولَ الضَّررِ به وفَوْتَ النَّفْعِ بفعلِهِ وسوءَ عاقِبَتِهِ . ومتى لم يَكُنْ في الفعلِ أو في تركِهِ ٱجْتِلَابُ نَفْعٍ ولا دَفْعُ ضَرَرٍ ، لم يَدْعُهُ داعٍ إلى فِعْلِهِ ؛ فإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَتِ المنافِعُ والمَضَارُّ والآلامُ واللَّذَّاتُ مستحيلَةً [١٩ب] على اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، ٱسْتَحَالَ أنْ تُفْعَلَ أو تُتْرَكَ لداعٍ ، يَدْعُوهُ إلى الفعلِ .

ويدلُّ على ٱستحالَةِ هٰذا القسمِ مِنَ الأَدِلَّةِ في أَفْعَالِهِ أنَّ الدَّاعِيَ إلى فِعْلِ الشيءِ يجبُ أن يكونَ داعِيًا إلى فِعْلِ الإرادةِ له والصارِفَ عنه صارِفٌ عن فِعْلِ الإرادةِ . وذٰلكَ لا يَتِمُّ إلَّا فِيمَنْ إرادتُهُ فِعْلٌ مِنْ أفعالِهِ . وليسَ يَقَعُ الفعلُ مِنَ الفاعِلِ له لأجلِ داعِيهِ إليه مِنْ غَيْرِ إرادةٍ له ، بل لا يَقَعُ إلَّا بالإرادةِ لِفِعْلِهِ . ولو وُجِدَتْ الإرادةُ مِنْ غَيْرِ دَاعٍ إليه ، لَوَجَبَ أنْ يَقَعَ . ولو وُجِدَ الدَّاعِي إليه والإرادةُ له مَعْدُومَةٌ ، لم يَجُزْ أنْ يَقَعَ لنفسِ الدَّاعِي .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَتِ الأَدِلَّةُ قد دَلَّتْ عِندَنا على قِدَمِ إرادتِهِ ، سبحانَهُ ، وَجَبَ أنْ تَقَعَ الأفعالُ منه بالإرادةِ ولم يَحْتَجْ إلى داعٍ يَدْعُوهُ إلى فِعْلِ إرادةِ الفعلِ ؛ فَوَجَبَ أنَّه يفعلُ أو يتركُ لإرادتِهِ القديمةِ كذٰلكَ ، لا لأجلِ دَاعٍ ، يَدْعُوهُ إلى الفعلِ ،

وإنّما يَحتاجُ مِنَّا الفاعِلُ أحيانًا إلى الدَّاعِي له إلى الفعلِ ، لأنَّ داعِيَهُ إليه يَدْعُوهُ إلى فِعْلِ الإرادةِ . ولو كانَتِ الإرادةُ لمَقْدُورِهِ موجودةً مِنْ غَيْرِ داعٍ إليها ، لَوَجَبَ أنْ يُفْعَلَ الفعلُ بالإرادةِ مِنْ غَيْرِ داعٍ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكانَتْ إرادتُهُ ، تعالى ، قديمةً غَيْرَ مفعولةٍ ، وَجَبَ أنْ يفعلَ لأجلِ الإرادةِ ، وإن لم يَكُنْ له داعٍ إلى الفعلِ .

وإن قالوا : فالمُرِيدُ أيضًا لا يُرِيدُ فِعْلَ القبيحِ والامتناعَ مِنْ فِعْلِ الواجبِ إلّا لكونهِ مُحتاجًا أو جاهِلًا بقُبْحِ الفعلِ وقبحِ تركِهِ [٢٠أ] والجهل بوجوبهِ . ومتى لم يَكُنْ القديمُ جاهِلًا ولا محتاجًا ، لم يَجُزْ منه آختيارُ فِعْلِ القبيحِ وترك الواجبِ .

قيلَ لهم : وكذٰلكَ الفاعلُ للحَسَنِ الواجبِ لا يصحُّ أنْ يُرِيدَ فِعْلَهُ ويختارَهُ إلّا لِمَا فيه مِنَ النَّفْعِ والسُّرُورِ ودَفْعِ الضَّرَرِ والغمِّ بالذَّمِّ عليه . والله ، سبحانَهُ ، لا يجوزُ عليه النَّفْعُ والضَّرَرُ والغَمُّ والسرورُ ؛ فلَمْ يَجُزْ لأجلِ ذٰلكَ آختيارُه لِفِعْلِ الحَسَنِ لِمَا لأَجْلِهِ لا يختارُ فِعْلَ القبيحِ . وقد تَقَصَّيْنَا هٰذا الفَصْلَ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ .

ثمَّ يقالُ لهم : الآنَ لو سُئِلَ لكم أنَّ مِنْ أفعالِهِ ما يدلُّ بجهةِ الدواعي والاختيارِ ، ما الذي كانَ يُحِيلُ آختيارَهُ لإظهارِ المعجزاتِ عِندَ طلبِ الكاذِبِ لها وآحتجاجه بها ، لا لأجلِ تصديقِهِ به ، لكن لِاتِّفَاقِ وجوبِ فِعْلِهِ عِندَ آدِّعائِهِ لضربٍ مِنَ اللطفِ والمصلحةِ وضَرْبٍ مِنَ الحكمةِ ؟ وقد بَيَّنَّا أنَّه لا سَبِيلَ لكم إلى دَفْعِ ذٰلكَ .

ومتى جازَ فِعْلُهُ لهٰذا الوجهِ ، بَطَلَ قولُكُم أنَّ إظهارَها على الكَذَّابِينَ مفسدةٌ وإضلالٌ عن الدِّينِ وتصديقٌ منه للكاذِبِ والباسُ منه على العِبَادِ ، لأنَّ هٰذا أَجْمَعَ إنَّما بَيَّنْتُمْ وجوبَهُ على ثبوتِ العلمِ بأنَّه لا يفعلُ إلَّا للتصديقِ وأنَّه لا دلالَةَ على الصدقِ غيرها .

ومتى أَبْطَلَ القومُ ذٰلكَ عليكم بما وصَفْنَاهُ ، بَطَلَ جميعُ ما قُلْتُم ووَجَبَ وصَحَّ إظهارُهُ المعجزاتِ عِندَ دَعوَى الكاذِبِ للنبوَّةِ لِضَرْبٍ [٢٠ب] مِنَ المصلحةِ .

ويجبُ أنْ تدلَّ حِكْمَتُهُ وغَنَاؤُهُ وعِلْمُهُ بحُسْنِ الحَسَنِ وقُبْحِ القبيحِ على أنَّه ما فَعَلَ المعجزَ عِندَ دَعوَى النبوَّةِ إلَّا لِوَجْهٍ مِنَ المصلحةِ ٱتَّفَقَتْ عِندَ الاحتجاجِ بالمعجزِ ، ووَجَبَ لذٰلكَ فِعْلُهُ لا للتصديقِ .

وإذا ثَبَتَ هٰذا ، بَطَلَ قولُكُم أنَّ غَنَاءَهُ وعِلْمَهُ بِقُبْحِ القبيحِ يَدُلَّانِ على أنَّه لا يجوزُ ٱختيارُهُ لإظهارِ المعجزِ وخرقِ العادةِ عِندَ دَعوَى الرسالةِ ، لأنَّه إنَّما كانَ لا يجوزُ ذٰلكَ لو ثَبَتَ أنَّه قبيحٌ ؛ فأمَّا ولا سَبِيلَ إلى ذٰلكَ ، فما قُلتُمُوهُ لا محالَةَ ساقِطٌ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنَّما يجبُ أنْ يدلَّ فِعْلُهُ بطريقِ الدَّاعِي والاختيارِ ، متى صَحَّ وجازَ كونُهُ مُرِيدًا مُختَارًا ؛ فأمَّا وقد دَلَلْنَا بغيرِ وَجْهٍ على ٱستحالَةِ العِلْمِ بكونِهِ مريدًا على أوضاعِكُمْ ، فيجبُ أن يكونَ هٰذا الضربُ مِنَ الأَدِلَّةِ مُحَالًا في أفعالِهِ مِنْ حيثُ لم يَصِحَّ كونُهُ مُرِيدًا ولا العلمُ بذٰلكَ مِنْ حالِهِ .

فصل

وقد قَدَحَتِ البراهمةُ في المعجزاتِ بأنَّها لو كانَتْ دلالةً على الصدقِ في دَعوَى النبوَّةِ ، لَوَجَبَ أن تَجْرِيَ مَجْرَى الأَدِلَّةِ العقليّةِ وأن لا توجدَ إلَّا دالَّةً على صدقِ نبيّ .

ولمَّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ [٢١أ] وجازَ وُجُودُ أَمْثَالِها مِنْ خرقِ العاداتِ غير دالّ على نبوَّةِ أحدٍ ، بَطَلَ كونُها دلالةً . وهٰذا باطِلٌ مِنْ وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّا قد بَيَّنَّا أنَّها ليستْ تدلُّ لجنْسِهَا ولكونِها خارقةً للعادَةِ ، وإنَّما تَدُلُّ ، إذا ٱقْتَرَنَتْ بالدعوى ؛ فإذا لم تَقْتَرِنْ بها ، لم تَكُنْ دلالةً .

والوجهُ الآخرُ أنَّ المعجزَ يَجرِي مَجرَى دلالةِ الفعلِ على فاعلِهِ ؛ فلا يُوجَدُ معجزًا إلَّا وهو دالٌّ على صِدْقِ رسولٍ ، وما يُوجَدُ مِنْ كراماتِ الصَّالِحِينَ وعِندَ الكَهَانَةِ والسحرِ وعلى يَدِ مُدَّعي الإلَاهِيَّةِ وما يظهرُ على الكاذِبِ في دَعوَى النبوَّةِ على وجهِ التكذيبِ له بأنْ يَنْطِقَ ميّتٌ أو جَمَادٌ ، فيقول : «هو كاذِبٌ ؛ فَٱلْعَنُوهُ !» ، كلُّ هٰذا ليس بمعجزٍ . ولو كانَ معجزًا ، لَدَلَّ على صدقِ نبيّ ؛ فلم يَجُزْ وجودُ معجزٍ ليسَ بِدَالٍّ مِنْ حيثُ بَيَّنَّا أنَّه ليسَ بمعجزٍ لجنسِهِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وقد طَعَنُوا أيضًا في المعجزاتِ بأنَّ مُثْبِتِيهَا قالوا : يجبُ أن تكونَ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى . ثُمَّ نَقَضُوا ذٰلكَ بقولِهم : إنَّه لا يَدُلُّ دُونَ كونِهِ مقترنًا بدَعوَى النُّبُوَّةِ . وهٰذا يُوجبُ تَعَلُّقَهُ بٱثْنَيْنِ وأن يكونَ للنبيّ فِعْلٌ في الدلالةِ على صدقِهِ .

وهٰذا باطِلٌ ، لأنَّا قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ الدليلَ على الصدقِ هو نفسُ المعجزِ الواقعِ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وإن كانَ مِنْ شرطِهِ أن لَا يَدُلَّ إلَّا بٱقْتِرَانِ الدَّعْوَى ، وأنَّه لا يمتنعُ أنْ يدلَّ الدليلُ مَرَّةً على مدلولِهِ لحصولِهِ على صفةٍ ومَرَّةً لحصولِهِ [٢١ب] على وَصْفَيْنِ وٱقترانِهِ بأمرٍ مِنَ الأمورِ .

ولذٰلكَ كانَ قولُ زَيْدٍ في رسولِهِ : «صَدَقَ . هو رسولي» ، وقيامُهُ وقعودُهُ ، إذا فعلَ ذٰلكَ عِندَ طَلَبِهِ وٱستشهادِهِ به دليلًا على صِدْقِهِ . ولو تَجَرَّدَ مِثْلُهُ عن دَعوَى الرسالةِ ، لم يَكُنْ دليلًا .

ثُمَّ لم يجبْ أن يقالَ : إنَّ رسولَ زَيْدٍ قد دَلَّ على صِدْقِهِ بدَعْوَاهُ ، وإن كانَ فِعْلُ عَمْرٍو لَا يَدُلُّ على ذٰلكَ دُونَ ٱقترانِهِ بالدَّعْوَى ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

فصل

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على إبطالِ دلالةِ المعجزِ بأنَّه لو دَلَّ على صِدْقِ الرسولِ ، لَوَجَبَ أنْ يدلَّ على ذٰلكَ لِكَوْنِ الرسولِ صادِقًا في دَعْوَاهُ .

ولو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ ظهورُ المعجزِ على كلِّ صادِقٍ في خبرِه ودعواهُ . وذٰلكَ باطِلٌ ؛ فَبَطَلَتْ دلالتُهُ .

يقالُ لهم : هٰذا فاسِدٌ مِنْ قولِكم ، لأنَّنا لم نُوجبْ ظهورَ المُعجزِ على النبيِّ لِكَوْنِهِ صادِقًا في خبرِه ، وإنَّما أَوْجَبْنَا ذٰلكَ لكونِهِ مُخبِرًا عن اللهِ ، سبحانَهُ ، بما لا طَرِيقَ إلى العلمِ به إلَّا مِنْ جهتِهِ ولِكَوْنِهِ صادِقًا في دَعْوَى النبوَّةِ والبَلَاغِ عَنِ اللهِ ، لِيُعْرَفَ به صدقُهُ في ذٰلكَ ، فلم يُوجبْ ظهوره عليه لكَوْنِهِ صادِقًا فقط ، فيلزم عليه ظهوره على كلِّ صادِقٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

[٢٢أ] وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على إبطالِ دلالتِهِ بأنَّ مِنهُ ما يَدْخُلُ جنسُهُ تَحْتَ قُدَرِ العِبَادِ ؛ فما المؤمَنُ مِنْ كونِه فِعْلًا للنبيِّ أو غيرِه مِنَ الإنْسِ والملائكةِ ؟

وهٰذا باطِلٌ مِنْ وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّ ما دَخَلَ منه في جنسِهِ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ ، فإنَّهم لا يَقْدِرُونَ على فِعْلِهِ على الوَجْهِ الذي يَقَعُ مِنهُ وتعذَّر مثل الوجهِ عليهم مثل تَعَذُّرِ الجنسِ .

وقد بَيَّنَّا القولَ في ذٰلكَ مِنْ قَبْلُ . ونحنُ نَذْكُرُ مِنهُ جُمْلَةً أُخرَى فيما بَعْدُ ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

والوجهُ الآخرُ أنَّ ما قالُوهُ ، لو صَحَّ ، لم يُفْسِدْ جميعَ المعجزاتِ ، وإنَّما كانَ يكونُ مُبْطِلًا لدلالَةِ ما يَدْخلُ مِثْلُهُ في الجنسِ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ ، ولا يُبطِلُ دلالةَ إحياءِ الميِّتِ وإبراءِ الأكمهِ والأبرصِ وخلقِ ناقةٍ صالحٍ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ ، لأنَّ مِثْلَ

هٰذا في الجنسِ لا يدخلُ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ ، فهم يُبطِلُونَ جميعَ الآياتِ للرسلِ . وهٰذِهِ الدلالة ، لو صَحَّتْ ، لَبَطَلَتْ نُبُوَّةُ البعضِ مِنهُم دُونَ الكلِّ ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

وصلّى اللهُ على سيِّدِنا محمّدٍ النبيِّ وعلى آلِهِ الطاهِرِينَ وسَلَّمَ .

يتلوهُ : وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على إبطالِ دلالةِ المعجزِ .

[٢٢ب] ...[1]

١ ظهر هذه الورقة كلّه بياضٌ في الأصل على أنّه فاصل بين الجزء المنتهي وبين الذي يليه .

[٢٣أ]

السابع

من كتاب النبوّات

من هداية المسترشدين والمقنع في معرفة أصول الدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكرٍ محمّد بن الطيّب[١] الأشعريّ

رحمة[٢] الله عليه

١ الطيّب : - ، الأصل .

٢ رحمة : رحمت ، الأصل .

[٢٣ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على إبطالِ دلالةِ المُعْجِزِ بأنَّه لو دَلَّ على صِدْقِ الرسولِ ، لَوَجَبَ جوازُ ظهورِه على الكافِرِ والفاسِقِ قَبْلَ بعثتِهِ وعلى مَنْ يُصِيبُهُ الكفرُ والفسقُ بَعْدَ نبوَّتِهِ وأن يَدُلَّ مع ذٰلكَ على صدقِهِ ، وإن كانَ كافرًا مِنْ قَبْلُ أو سيكفرُ مِنْ بَعْدُ .

فيُقالُ لهم : هٰذا الذي قُلْتُمُوهُ صحيحٌ جائزٌ مِنْ جهةِ العقلِ ، وإنّما يجبُ مَنْعُهُ ، إنِ ٱمتنعَ مِنْ جهةِ التَّوْقِيفِ والسَّمْعِ على أنَّه ، تعالى ، لا يُرسِلُ مَنْ هٰذِهِ صِفَتُهُ . ولولا ذٰلكَ ، لأَجَزْنَاهُ .

وقد قالَ قومٌ : إنَّ مِنَ الرُّسُلِ والملائكةِ مَنْ كَفَرَ وعَصَى ومُحِيَ مِنْ ديوانِ النبوَّةِ ورَوَوْا في ذٰلكَ آثارًا .

وقد خبّرَ اللهُ ، سبحانَهُ ، عن هاروتَ وماروتَ مِنْ إصَابَةِ الذنبِ . ذَكَرْنَاهُ في بابِ إثباتِ النـ[ـبوّاتِ وأنّ][1] العقلَ لَا يمنعُ ما خالَفَ مِنْ ذٰلكَ .

وليسَ تقدُّمُ الكُفْرِ مِنَ المرسلِ أو وقوعُهُ بَعْدَ بعثتِهِ قادِحًا في مُعجزِه ونبوَّتِهِ ، وإنّما أَنْكَرَ هٰذا كبراءُ مِنَ الأُمَّةِ لكونِهِ عِندَهم مُنَفِّرًا عن طاعةِ الرسولِ والنَّظَرِ في آياتِهِ ومُصَغِّرًا لِقَدْرِه ، لأنَّه يصيرُ في منزلةِ فاسِقٍ خليعٍ ماجِنٍ مُنخرِمٍ ، جَلَسَ بَعْدَ ذٰلكَ للوعظِ والدُّعَاءِ إلى اللهِ في أنَّ ذٰلكَ مُنَفِّرٌ عنه ومُقَلِّلٌ لِقَدْرِه ؛ فأمّا أنْ يقدحَ ذٰلكَ في دلالةِ المعجزِ على صدقِهِ ، فلا طريقَ إليه ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على إبطالِ المعجزِ [٢٤أ] بأنَّهُ لو وَجَبَ ظُهُورُه ، لِيَدُلَّ على صِدْقِ الصادِقِ في دعوى النبوَّةِ ، لَوَجَبَ أيضًا ظهورُهُ على الكاذبِ في دَعوَى الرسالةِ ،

---

١ مطموس بسبب لاصقة في هذا الموضع من الأصل ؛ وهو باب إثبات النبوات وأحكام المعجزات .

لِيَدُلَّ ذٰلكَ[1] على كذبِهِ فيها ؛ فلمَّا لم يجبْ ذٰلكَ ، بَطَلَتْ دلالتُها .

وهٰذا أيضًا ساقِطٌ مِنْ وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّه ليسَ يحتاجُ في الدلالةِ على كونِ مُدَّعِي النبوَّةِ إلى أمرٍ أَكْثَرَ مِنْ عدمِ ظهورِ المعجزاتِ على يدِهِ للعِلْمِ بأنَّهُ ، لو كانَ نبيًّا صادِقًا ، لَوَجَبَ تأييدُهُ بالمعجزاتِ ؛ فعدمُها هو الدليلُ على كذبِهِ وأنَّه باقٍ على ما كانَ عليه ومُسَاوٍ لِمَنْ يَدَّعِي الرسالَةَ إليه ، فلم يَحْتَجْ بَعدَ ذٰلكَ إلى مُعْجِزٍ يَدُلُّ على كذبِهِ .

والوجهُ الآخرُ أنَّنا لا نمنعُ أنْ يظهرَ على الكاذِبِ في دَعوَى النبوَّةِ مِنْ جنسِ المعجزِ ما [يدلُّ على][2] كَذِبِهِ بأن يُنْطِقَ ، تعالى ، مَيِّتًا وذِئْبًا وحَصًى يقولُ : كذّ[ابٌ ، ليس بـ]رسولٍ[3] . هٰذا غَيْرُ مُمْتَنِعٍ عِندَنا ، غَيْرَ أنَّه لا يجبُ فِعْلُهُ ولا [يصحّ ... ...][4] عدمَ المعجزِ دليلٌ على كذبِهِ . ومثلُ هٰذا ، إذا ظَهَرَ لنبيّ وَجْهُ التكذيبِ له ، كانَ عِندَنا مُوَلِّدًا للدليلِ على كذبِهِ وتأكيدًا في إهانتِهِ وتصغيرِ شأنِهِ ورَافِعًا للدليلِ للمِحْنَةِ عن كثيرٍ مِنَ المُكَلَّفِينَ الذينَ ربَّما قصّروا في النظرِ في أنَّ عدمَ المعجزِ على مُدَّعِي الرسالةِ دليلٌ[5] على كذبِهِ ؛ فإنْ كان أحدٌ أَسْرَعَ إلى العلمِ بكذبِهِ ، إذا نَطَقَ المَيِّتُ والجمادُ بتكذيبِهِ ، فذٰلكَ يَجرِي مَجرَى تخفيفِ المِحْنَةِ في الطريقِ إلى العلمِ بكذبِهِ ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على إبطالِ دلالتِهِ **[٢٤ب]** بأنَّهُ لو دَلَّ على ذٰلكَ ، لَوَجَبَ أنْ يَدُلَّ على صدقِ الرسولِ في دَعوَى الرسالةِ فقط ، لا في غَيْرِ ذٰلكَ مِمَّا يُبَلِّغُهُ عن اللهِ ،

---

١ ذلك : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

٥ دليل : دليلا ، الأصل .

عزَّ وجلَّ ، ولَوَجَبَ أنْ يحتاجَ في كلِّ شيءٍ ، يُخبِرُ به عَنِ اللهِ ، سبحانَهُ ، إلى دليلٍ وآيةٍ ، تَكْشِفُ عن صِدْقِهِ . ولمَّا بَطَلَ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما[1] زَعَمُوا دلالتَهُ على الصدقِ .

وهٰذا أيضًا ساقِطٌ مِنْ وُجُوهٍ . أحدُها أنَّه ليسَ يقدحُ في دلالةِ المعجزِ على الصدقِ في النبوَّةِ ، وإنَّما هو إيجابُ ظهورِ مِثلِهِ عِندَ كلِّ خبرٍ ، يخبرُ النبيُّ به عن اللهِ ، سبحانَهُ ؛ فوجُوبُ ظهورِ أمثالِهِ عِندَ كلِّ خبرٍ ليسَ يَقْدَحُ في دلالتِهِ إلى أنْ ينظرَ في وجوبِ فِعْلِ أمثالِهِ عِندَ كلِّ بلاغٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

والوجهُ الثاني أنَّ الرسولَ ، عليه السلامُ ، إنَّما يقولُ : إنَّني مرسلٌ إليكم بجميعِ ما أحكمُ به عَنِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وآيةُ ذٰلكَ أنَّه يُحْيِي الميِّتَ عِندَ تحـ[ـريكِهِ ؛ و]إذا[2] فَعَلَ ذٰلكَ ، كانَ شاهِدًا له على صدقِهِ في كلِّ ما [يخبرُ به عنه][3] ، لأنَّه لم يجعلْ ذٰلكَ دليلًا على صدقِهِ في خبرٍ عنه دُونَ خبرٍ ؛ [فكان][4] يجبُ قَصْرُ دلالتِهِ على الصدقِ في دَعْوَى الرسالَةِ فقط . وهٰذا ظاهرٌ في سُقُوطِ ما قالُوهُ .

والوجهُ الثالثُ أنَّ ما يفعلُهُ اللهُ ، سبحانَهُ ، عِندَ قولِهِ هٰذا بمثابةِ قولِ زيدٍ فِيمَن يَدَّعِي رسالَةَ اللهِ إلى قومٍ ، إذا قالَ : «أنا رسولُهُ إليكم في كلِّ ما أخبرُكم به عَنهُ» في أنَّه إذا قالَ : «صَدَقَ في قولِهِ هٰذا» ، ثُمَّ قال مُدَّعِي ذٰلكَ : «وآيةُ صِدْقِي أنَّ زَيْدًا يَفْعَلُ ما أقولُ لهُ : ٱفْعَلْهُ !» ؛ فإذا فَعَلَ ذٰلكَ ، دَلَّ به على صِدْقِهِ في جميعِ ما يَتَحَمَّلُهُ عَنهُ ، فإنَّهُ قاصدٌ به إلى تصديقِهِ في جَمِيعِ ذٰلكَ .

غَيْرَ أنَّ مُدَّعِيَ الرسالةِ على زيدٍ قَدْ يجوزُ أنْ يَكْذِبَ عليه ، وإنْ صَدَّقَهُ [٢٥] زيدٌ بقولِهِ وفعلِهِ ، ومُدَّعِيَ الرسالةِ على اللهِ ، سبحانَهُ ، لا يجوزُ أنْ يَكْذِبَ عليه ، لأنَّه

---

١ ما : ليس في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ يخبر به عنه : انهدامة في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

لا يَجُوزُ ، إذا عَلِمَ أنَّه يَكْذِبُ عليه ، أن يُصَدِّقَهُ ، تعالى ، بقولٍ ولَا فِعْلٍ لأجلِ ما قدَّمناهُ مِنْ أنَّه لو فَعَلَ ذٰلكَ ، لَبَطَلَ أن يكونَ في المَقْدُورِ ما لو حَدَثَ ، لَدَلَّ على صدقِ النبيّ . وذٰلكَ مُحَالٌ .

وغَيْرُنا مِنَ القدريّةِ يقولُ : إنَّما لا يَجُوزُ أنْ يُصَدّقَ بالقولِ والفعلِ مَنْ يَكْذِبُ عليه في إخبارِهِ ، لأنَّ ذٰلكَ قبيحٌ .

وشيءٌ آخرُ ، وهو أنَّه لو جازَ أنْ يُظْهِرَ عليه المعجزَ مع كذبِهِ في بعضِ ما يُخبِرُ به عَنهُ ، لجازَ أنْ يُظْهِرَهُ عليه وإنْ كَذَبَ في دَعوَى النبوَّةِ ، وإلَّا فَمَا الفَصْلُ ؟

وشيءٌ آخرُ ، وهو أنَّه إنَّما يُظْهِرُ عليه المعجزَ ، لِيُعْلِمَ بذٰلكَ طهارةَ باطنِهِ وعصمتَهُ مِنَ الكَذِبِ على مرسلِهِ ووجوبَ قبولِ كلِّ ما يُؤَدِّيهِ عَنهُ . هٰذا هو القَصْدُ بإرسالِهِ ؛ فإذا جَوَّزَ عليه الكَذِبَ فيما يُؤَدِّيهِ مِمَّا عَدَا قوله : «إنِّي رسولٌ» ، بطلتِ البُغْيَةُ في بعثتِهِ وصارَ بمثابةِ مَنْ عَلِمْنَاهُ صادِقًا في بعضِ أخبارِهِ ولم نَعْلَمْهُ صادِقًا في غيرِه ، واسْتَوَتْ حالُهُ وحالُ الأُمَّةِ . وذٰلكَ باطِلٌ .

ومِمَّا يُبْطِلُ ما قالُوهُ أيضًا هو أنَّه اللهُ ، سبحانَهُ ، لا يَجوزُ أن يُمَيِّزَ الرسولَ ويَدُلَّ على صدقِهِ فيما يُخبِرُ به عَنهُ بما يؤدِّي إلى نقضِ دلالةِ المعجزِ ويَرْفَعَ قدرتَهُ عن الدلالةِ على صدقِهِ أَصْلًا .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم تَجُزْ حاجةُ الرسولِ في كُلِّ خبرٍ ، يُخبِرُ به عن اللهِ ، سبحانَهُ ، وكلِّ عِبَادَةٍ وشَرْعٍ وتحريمٍ وتحليلٍ إلى معجزٍ مُحَدَّدٍ ، لأنَّه لو وَجَبَ ذٰلكَ ، لَوَجَبَ إبطالُ ظهورِ **[٢٥ب]** المعجزاتِ وكَثْرَتِها وخروجِها عن كونِها ناقِضَةً للعادَةِ . وقد بَيَّنَا مِنْ قَبْلُ أنَّ مِنْ حَقِّهِ أَن لا يكونَ كثيرًا مُعْتَادًا .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ . وباللهِ التوفيقُ .

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على إبطالِ دلالتِها بأنَّها لو دَلَّتْ على النبوَّةِ ، لَٱسْتَحَالَ ظهورُها على مَنْ ليسَ بِنَبِيٍّ مِنَ الصالِحِينَ وغيرِهم .

وهٰذا باطِلٌ مِنْ وَجْهَيْنِ . أحدُهما أنَّ كثيرًا مِنْ مُثْبِتِي النُّبُوَّاتِ يُحِيلُ ذٰلكَ على ما قالُوهُ ؛ فلا مُطَالَبةَ لهم عليهم .

والجوابُ الآخرُ أنَّنا لا نُجيزُ ظهورَ المُعجزِ إلَّا على نبيٍّ ومِثْلِهِ وما هو مِنْ جنسِهِ مِنْ كراماتِ الصالِحِينَ . وغَيْرُ ذٰلكَ ليسَ بِمُعجزٍ ، لأنَّه غَيْرُ واقِعٍ مُقْتَرِنًا بدَعوَى النبوَّةِ . وأَحَدُ شُرُوطِهِ ٱقترانُهُ بهٰذِهِ الدعوى على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ . وباللهِ التوفيقُ .

وٱسْتَدَلُّوا أيضًا على إبطالِ دلالتِها بأنَّها لو دَلَّتْ على النبوَّةِ ، إذا كانَتْ خارِقةً للعادةِ ، لَدَلَّتْ على ذٰلكَ ، وإن كانَتْ معتادةً ، لأنَّ ما يَدُلُّ فإنَّما يَدُلُّ بطريقِ الصحَّةِ والإيجابِ ، ولا يجوزُ ٱنقلابُ دلالتِهِ وتغيُّرُ حالِهِ في كونِهِ دليلًا ، كما لم تَتَغَيَّرْ دلالةُ الفعلِ على الفاعِلِ . وكونُهُ غَيْرَ خارِقٍ للعادةِ لا يُخرِجُهُ عن كونِهِ مِثْلَ الخارِقِ لها ؛ فلم يَجُزِ ٱختلافُ دلالتِها لكونِها معتادةً وغَيْرَ معتادةٍ .

وهٰذا باطِلٌ لِمَا قدَّمناهُ مِنْ أنَّها ليستْ تدلُّ دلالةَ الصحَّةِ والإيجابِ ، وإنَّما تدلُّ دلالةَ القولِ وما يدلُّ بالمواطأةِ والوضعِ وإنَّ مِنْ شرطِ دلالتِهِ كونَهُ ناقِضًا للعادةِ ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

ويدلُّ على فسادِهِ أيضًا أنَّه لو جازَ [٢٦أ] ما قالوهُ ، لَوَجَبَ مِثْلُهُ في أفعالِنا ؛ فكانَ لقائِلٍ أنْ يقولَ : لا يجبُ أن يكونَ قيامُ زَيْدٍ وقعودُهُ دلالةً على تصديقِ رسولِهِ ، إذا فَعَلَ ذٰلكَ مع جَعْلِهِ حُجَّةً ، كما أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ دليلًا على ذٰلكَ ، إنْ فَعَلَهُ مع عدمِ الدعوى . وإذا لم يَجُزْ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ مِنْ أنَّ كُلَّ دليلٍ فإنَّه يجبُ أن لا يَتَغَيَّرَ ولا يُوجَدَ أبدًا مِثْلُهُ وما هو مِنْ جنسِهِ إلَّا كانَ دليلًا .

واسْتَدَلُّوا أيضًا على فسادِ دلالتِهِ بأنَّه لو دَلَّ على الصدقِ في دعوى النبوَّةِ ، لم يَجُزْ أنْ يُوَاصِلَ إظهارَه على يَدِ الرَّسُولِ الواحِدِ ، إذا كانَ وَاحِدُهُ والأَوَّلُ مِنهُ يَدُلُّ على الصدقِ ؛ فلَمَّا قُلْتُم أنَّه قد يظهرُ على الواحدِ المعجزاتُ المتتابعةُ ، بَطَلَ ما قُلْتُم .

يقالُ لهم : هٰذا لا يُبطِلُ دلالةَ الأوّلِ والثاني مِنهُ وما بَعْدَهُ على الصدقِ ، وإنَّما يُوجبُ في ظنِّكُم العبثَ بفعلِ الثاني وما بَعْدَهُ . وفي هٰذا نظرٌ . وقد ظَنَنْتُم منه الباطِلَ . وأوَّلُ ما فيه أن تُجيزُوا إرسالَ الرُّسُلِ بآيةٍ واحدةٍ . وأنتُم تمنعونَ ذٰلكَ ، إنْ كانَتْ معه آيةٌ أو آياتٌ ؛ فَزَالَ ما قُلْتُم .

والوجهُ الآخرُ أنَّه يجبُ عليكم بِمِثْلِ قضيَّتِكُمْ هٰذِهِ أن لا ينصبَ اللهُ على توحيدِهِ وحكمتِهِ وما هو عليه مِنْ صفاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ دليلٍ واحدٍ ، لأنَّه مُغْنٍ في الدلالةِ على ذٰلكَ بالأَوَّلِ ، وفِعْلُ ما بَعْدَهُ عبثٌ وخروجٌ عن الحكمةِ ؛ فإن مَرُّوا على ذٰلكَ ، تَرَكُوا دِينَهُمْ ودِينَ كُلِّ مُتَدَيِّنٍ بالتوحيدِ . وإنْ أَبَوْهُ ، نَقَضُوا اعتلالَهم .

وإن قالوا : قد يَجوزُ أنْ يكونَ نَصْبُهُ دَلِيلَيْنِ هو اللُّطْفُ لكُلِّ المُكَلَّفِينَ [٢٦ب] أو بعضِهم وأنْ يَنْظُرَ بعضُهم في أحدِهما ولا ينظرُ في الآخرِ وأنْ يكونَ نظرُهُ في أحدِهما هو اللُّطْفُ له دُونَ نظرِهِ في الآخرِ ويكونَ نظرُ مُكَلَّفٍ آخرَ فيه هو اللُّطْفُ . قيلَ مِثْلُ ذٰلكَ في تَتَابُعِ المعجزاتِ على الرسولِ الواحِدِ وإمكانِ كونِ ذٰلكَ لُطْفًا للرسولِ نفسِهِ أو له ولأُمَّتِهِ أو لبعضِهم وأنْ يكونَ نظرُهُ في أحدِ الآياتِ أَخَفَّ وأَيْسَرَ عليه مِنْ نَظَرِهِ في غيرِهِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

فصل من القول في ذٰلك قد عظمت به الشبهة عليهم

وقد عَوَّلُوا في القَدْحِ في دلالَةِ المعجزِ على أَنْ قالوا : إنَّه لا طريقَ إلى العلمِ بأَنَّ المُدَّعِينَ للرسالةِ لم يَظْفَرُوا بحيلةٍ ولطيفةٍ ، تَمَكَّنُوا بها مِنْ ظهورِ ما ظَهَرَ عليهم . قالوا : لأَنَّ جميعَ مُثْبِتِي دلالةِ المعجزِ مُقِرُّونَ بأَنَّهم لم يَمْتَحِنُوا جَمِيعَ قُوَى الخلقِ ولم يَقِفُوا على نهاياتِها ولم يَعْرِفُوا طبائعَ أجسامِ العالَمِ وخواصِّها وموادِّها وما يُستعانُ بهِ مِنْ ذٰلكَ على الأعاجيبِ مِنَ الأفعالِ .

وكيفَ يُمْكِنُ أَنْ يَدَّعُوا العلمَ بذٰلكَ وهم لم يلقوا جميعَ العالمِ ولم يأتوهُم في مظانِّهم ولا بَحَثُوا عن قَدْرِ قُواهم وتفاضُلِ أماكنِهم ومَبْلَغِ ما عِندَ كلِّ واحدٍ منهم في شرقِ الأرضِ وغربِها وسهلِهَا وجبلِهَا مِنَ اللَّطَائِفِ والحِيَلِ ؟ وإلَّا كانوا جميعًا مُعتَرِفِينَ بذٰلكَ .

فما يَذْكُرُونَ [٢٧أ] أَنْ يكونَ مجيءُ الشجرةِ وحنينُ الجِذْعِ وقَلْبُ العصا حيَّةً وفَلْقُ البحرِ وإطعامُ الخَلْقِ الكثيرِ مِنَ الطعامِ القليلِ وتَسْبِيحُ الحَصَى وجَذْبُ الأرضِ لِقَوَائِمِ سُرَاقَةَ بنِ مالكٍ وكَلَامُ الذِّرَاعِ وأمثالُ ذٰلكَ[1] إنَّما تَمَّ لمورِدِهِ وظَهَرَ ووَقَعَ مِنهُ بدقيقِ حيلةٍ وغامِضِ لطيفةٍ وطرفةٍ بجسمٍ مِنَ الأجسامِ ذي طبيعةٍ وحاسَّةٍ ، إذا وَضَعَهُ على الماءِ ، أَنْشَقَّ ، وإذا قَابَلَ به الجِذْعَ ، حَنَّ ، وإذا أَمَرَّهُ على العصا ، صارَتْ حَيَّةً تَسْعَى ، وإذا غَمَسَهُ في الطعامِ أو في ما يَصُبُّهُ على الطعامِ ، جَذَبَ إليه أمثالَهُ أو أَحَالَ ما يَلِيهِ مِنَ الأرضِ والترابِ والهواءِ طعامًا بتكثيرٍ لذٰلكَ .

هٰذا على أنَّا قد وَجَدْنَا حَجَرَ المغناطيسِ يَجْذِبُ الحديدَ بخاصِّيَّتِهِ وينفردُ بطبيعةٍ

---

١ يُنظر جمّوع (ت١١١٩هـ) : نفائس الدرر من أخبار سيّد البشر ٤/١١٣١-١١٣٤ [حنين الجذع] ، ١١٣٨ [مجيء الشجرة إليه ، ﷺ] ، ١١٣٩ [تسبيح الحصى في كفّه ، ﷺ ؛ إعلام الشاة المسمومة له ، ﷺ ، بأنّها مسمومة] ، ١١٧٠-١١٧١ [معجزاته ، ﷺ ، في تكثير الطعام] .

عن سائِرِ الجواهرِ . ووَجَدْنا كُتُبَ الطِّلَّسْمَاتِ تؤثّرُ آثارًا وتقتلُ حيوانًا ، إذا رُشَّ ماؤُها عليه وتَنْفِي حيوانًا مِنَ البلادِ وتَهربُ به . وعلى كلِّ حالٍ فقد عُلِمَ تفاضُلُ الناسِ في الحِيَلِ وفي العِلْمِ بها وأنَّها تَتِمُّ وتَنْتَظِمُ لقومٍ لِفَضْلِ العِلْمِ بها ومعرفةِ وجوبِها وتَتَعَذَّرُ على آخرِينَ ؛ فمِنهُم مَنْ يَتَّجِهُ له جَذْبُ الثقيلِ مِنَ الأجسامِ بالبلفكِ والقزِّ الدقيقِ الخَفِيِّ ، ومِنْ تحريكِ الأَمْثِلَةِ بالزِّئْبقِ وضُرُوبٍ مِنَ البَخُورَاتِ والأَدْوِيَةِ .

ومِنْ هٰذِهِ الحِيَلِ ما يَظْهَرُ [٢٧ب] ويشتركُ الطالِبُونَ لها في عِلْمِهَا ، ومنها الغامضُ الخَفِيُّ الذي لا يُدرِكُهُ الأكثرُ لِدِقَّتِهِ وخفائِهِ ، وإنْ عَرَفَهُ النَّزْرُ القليلُ مِنَ الناسِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فما للإِتْيَانِ مِنْ أَنْ يكونَ جَمِيعُ ما أَتَتْ به الرُّسُلُ مِنْ قَبِيلِ الحِيَلِ ، سِيَّمَا وجميعُ ما يَدَّعِيهِ المسلمونَ مِنْ آياتِ محمّدٍ ، عليه السلامُ ، مِنْ قَبِيلِ ما يَدخُلُ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ مِثْلُهُ في الجنسِ ، نحو حَنِينِ الجِذْعِ وكَلَامِ ذِئْبٍ[1] وتسبيحِ حَصًى ونَظْمِ أصواتٍ وأمثال هٰذا مِمَّا يَقْدِرُ العبادُ على مِثْلِهِ في الجنسِ ويُتَوَهَّمُ تمامُ مِثْلِهِ بحيلةٍ وعلمٍ وبراعةٍ في البلاغةِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّه لا طريقَ إلى العلمِ بأنَّ ما يَدَّعِيهِ الرُّسُلُ واقعٌ مِن قِبَلِ اللهِ ، سبحانَهُ ، على وجهِ التصديقِ لهم في دَعوَى النبوَّةِ .

فيُقالُ لهم[2]: إنْ لَزِمَ مُثبِتِي النبوَّةِ ما قُلْتُم لأجلِ ما وصَفْتُمْ والشَّكُّ في أنَّ معجزاتِ الرُّسُلِ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، فما أنكرتُم مِنْ أنَّه لا يجبُ علينا وعليكم وعلى كُلِّ عاقلٍ القطعُ على أنَّه وكُلُّ حيوانٍ سَيَمُوتُ لا محالَةَ ؟ ولا على أنَّه لا حِيلَةَ ولا

---

١ يُقابَل البداية والنهاية ٣/٦/١٤٣ [قصّة الذئب وشهادته بالرسالة] .

٢ لهم : إضافة في الهامش الأيمن ، مشار إليها في هذا الموضع من الأصل .

خاصيَّةً وطبيعةً لبعضِ الأجسامِ يَتَوَصَّلُ بها الإنسانُ ، إذا مَسَكَهَا ، يُمْكِنُ بمُمَاسَّتِهِ لها مِنَ الكونِ فَوْقَ فلكِ الشمسِ والقمرِ ، وصَارَ بها إلى فلكِ البروجِ ، وأن لا يَأْمَنَ أنْ يكونَ في العالَمِ حيلةٌ وخاصيَّةٌ ولطيفةٌ ، إذا ظفرَ بها الإنسانُ ودَعَا وٱستَدْعَى بها النجومَ ، أجابَتْهُ وهَبَطَتْ إليه ، وإذا قابَلَ بها الجبالَ وسائِرَ الأجسامِ الثِّقَالِ ، تَزَلْزَلَتْ وٱرْتَفَتْ إلى عالَمِ [١٢٨] الفلكِ ، وأن لا يَأْمَنُوا أَنْ يَظْفَرَ بعضُ الناسِ بجسمٍ ذِي طبيعةٍ ، إذا قَابَلَ به الناسَ ، ٱنْجَذَبُوا إليهِ . ما يُدْرِيكُمْ أيضًا أنَّه ليسَ في قُوَى العالَمِ ودقيقِ الحِيَلِ وخَوَاصِّ الأجسامِ ؟ فإذا ذُرَّ أو طُلِيَ به حجرُ النَّرْدِ ، ٱرْتَقَى ووَقَفَ في الجوِّ بغيرِ عَلَّاقَةٍ ولا دِعَامَةٍ .

وما المُؤَمِّنُ للبرهميّ مِنْ أنْ يكونَ في العالَمِ طبيعةٌ وخاصيَّةٌ لجسمٍ ، إذا أَمْسَكَهُ الحيُّ ، ماتَ ولا محالَةَ . وإذا وُضِعَ على الميِّتِ ، حَيِيَ . ولعلَّ في العالَمِ قوانِينَ للقُوَى وطبيعةً ، إذا أَمْسَكَ الأَكْمَهُ مَنْ هي له ، أَبْصَرَ ، وإذا أُلْصِقَتْ بجسمِ المُقْعَدِ ، مَشَى ، وإذا وُضِعَتْ على الأَبْرَصِ أو بُخِّرَ بها ، بَرَأَ . وما يُدْرِيكُم لعلّ[لَ] في العالَمِ أشياءَ[١] ، إذا وُضِعَتْ على قليلِ الأجسامِ ، عَظُمَ [وكبر ، ول][٢]ذا وُضِعَتْ على الكثيرِ ، تَوَحَّدَ ونَقَلَّلَ مِنْ غيرِ أنْ يَزِيدَ أجزاءَ القليلِ شيءٌ أو يَنْقُصَ مِنْ أجزاءِ الكثيرِ شيءٌ ؛ فإن مَرُّوا على ٱلتزامِ هٰذا أَجْمَعَ ، تَجَاهَلُوا ودَفَعُوا الضروراتِ .

يقالُ لهم : فأَنتُم لعلَّكم أن لا تموتوا وأنْ تَبقوا خالِدِينَ في هٰذِهِ الدارِ . وإنْ جازَ هٰذا ، فلَعَلَّهُ أنْ يستظفرَ جميعَ الحيوان [الذي][٣]قد أَحاطَ به الفلكُ بطبيعةٍ ، إذا أمسكوها ، بقوا أحياءً أَبَدَ الدَّهْرِ . ولعلَّكم تستظفرُونَ بخاصيَّةٍ وحيلةٍ ، إذا عَرَفْتُمُوهَا ، صِرتُم بها فَوْقَ فلكِ البروجِ وحَطَطْتُمْ بها النجومَ إلى العالَمِ السُّفْلِيّ ورفعتُم بها

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ النهدامة في الأصل .

الجبالَ والصخورَ إلى العالمِ العُلْوِيّ ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، سَقَطَتْ مُنَاظَرَتُهم . وإنْ ٱمْتَنَعُوا منه ، [٢٨ب] لم يجدُوا إلى الهربِ سَبِيلًا لِاعترافِهم بِمِثْلِ ما يَعْتَرِفُ مُثْبِتُو النُّبُوَّاتِ مِنْ أنَّهم لا يَقِفُونَ على خَوَاصِّ جواهرِ العالَمِ ووجُوهِ الحِيَلِ ومبلغِ قُوَى البَشَرِ . ولا مَحِيصَ مِنْ ذٰلكَ . وإن لم يلزمْ هٰذا أجمعُ لهٰذا الذي ذَكَرُوهُ ، لم يلزمْ ما قالُوهُ مُثْبِتِي الرسالةِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وإن هم قالوا : لا يلزمُ شيءٌ مِمَّا ذُكِرَ[تُم للا]تِّفَاقِ[1]على أنَّه مُحَالٌ مُمْتَنِعٌ .

قيلَ لهم : ومِنْ أَيْنَ أنَّهُ مُحَالٌ وم[ع ذٰل]ك[2]يعترفُ بأنَّهُ لم يمتحنْ خَوَاصَّ الأجسامِ كلّها وقَدْرَ [قُوَى][3]جميعِ البشرِ ومَبْلَغَ حِيَلِهِم . ومن بعد ، فلا مُعْتَبَرَ بالإجا[بةِ في][4] مِثْلِ هٰذا . وأنتُم ، فلَم تَشُكُّوا في أنَّ آياتِ الرسلِ [من قبيل ...][5]وضع ٱختلاف الناسِ في ذٰلكَ ، وإنّما أَوْجَبْتُمْ أنَّهُ [... ... ...]ل[6]ٱعتراف مُثْبِتِيهَا بجهلِهِمْ بخواصِّ سائِرِ الأجسامِ ووُجُوهِ الحِيَلِ واللَّطَائِفِ وقَدْرِ قُوَى العالَمِ . وهٰذا المُعجزُ وُجُودٌ ثابتٌ فيما ألزَمْنَاكُم ؛ فلا وَجْهَ لِدَفْعِهِ بالتعلُّقِ[7]بٱلاتِّفاقِ [والا]ختلاف[8]؛ فَبَطَلَ ما قُلْتُم .

وإن قالوا : إنَّما يُعْلَمُ سُقُوطُ ما عَارَضْتُمُونا به بأنَّنا قدِ ٱمْتَحَنَّا وٱختَبَرْنَا جميعَ وُجُوهِ الحِيَلِ وقُوَى العالَمِ وطبائعَ الأجسامِ ، فعَلِمْنَا أنَّه لا شيءَ مِنْ ذٰلكَ يُدْرَكُ به ما ألزمتُم .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ قوى : انهدامة في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٥ انهدامة في الأصل .

٦ انهدامة في الأصل .

٧ بالتعلّق : إضافة في الهامش الأيمن ، مشار إليها في هذا الموضع من الأصل .

٨ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

قيلَ لهم مِثْلُهُ فيما طَالَبُوا به .

فإن قالوا : كيفَ يُدَّعَى ذٰلكَ في آياتِ الرُّسُلِ مع الاعترافِ بالقُصُورِ عن معرفةِ جميعِ القُوَى والطبائعِ والخَوَاصّ ؟

قيلَ لهم : فكيفَ يَجوزُ لكم آختبارُ جميعِ الحِيَلِ والطبائعِ مع آعترافِكُمْ [٢٩أ] أنَّكم لم تُحِيطُوا بجميعِ وُجُوهِ الحِيَلِ واللَّطَائِفِ والخواصّ وقُوَى الحيوانِ ؟ وهٰذا ما لا فَصْلَ فيه أبدًا .

فإن قالوا : تركيبُ الحيوانِ عِندَ سائرِ الفلاسفةِ والأطبَّاءِ يُوجبُ مَوْتَهُ لا محالةَ ؛ فَوَجَبَ القضاءُ بما قالُوهُ .

قيلَ لهم : ومِنْ أَيْنَ لهم ذٰلكَ مع آعترافِهم بأنَّهم لم يَمْتَحِنُوا جَمِيعَ قُوَى العالَمِ وخواصِّهِ ووجوهِ الحيلِ ؟ فلا يَجدُونَ إلى تصحيحِ ما قالَهُ الفلاسفةُ سَبِيلًا ولا طَرِيقًا .

ويقالُ لهم : لو كان تركيبُ الحيوانِ يُوجبُ موتَهُ ، لَٱسْتَحَالَ مقارَنَةُ الحياةِ له السِّنِينَ الطوالَ . ولمَّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

فأمَّا آعتمادُهم بطلبِ دوامِ الحياةِ بالحرارةِ الغريزيّةِ ، فإذا آنحَلَّ في [وقتٍ][1] مِنَ الزمانِ منها جزءًا ، ولم يَعُدْ مكانَهُ مِثْلُ ذٰلكَ بآنقطاعِها ، ويَبْسُ الجسمِ موتُهُ ، فإنَّه قولٌ باطلٌ ، لأنَّ الحياةَ لا تحتاجُ إلى حرارةٍ . ولَوِ آحتاجَتْ إليها ، لَصَحَّ حدوثُها أبدًا مع الأوقاتِ على ما قد بَيَّنَّاهُ في أحكامِ المعجزاتِ مِنَ الانتصارِ لنقلِ القرآنِ ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

فإن قالَ قائلٌ منهُم : أتقولونَ لو رَكِبَ راكبٌ منكم جميعَ ما ألزمتُمُ البراهمةَ إجازتَهُ ، ما كانَ يكونُ جوابُكم عنه ؟

---

١ انهدامة في الأصل .

قيلَ له : يكون بذٰلكَ تارِكًا للقولِ بالبرهمةِ وجاحِدًا لِمَا يُعلَمُ ضرورةً حصولُهُ مِنْ موتِ الحيوانِ . وَكَفَى بكلامٍ ، يُؤَدِّي صاحبَهُ إلى جَحْدِ الضَّرُورَاتِ . وإنْ قالوا فيما ألزمناهم مِنْ تجويزِ الطَّفرِ بجسمٍ ذي طبيعةٍ ، إذا أُمْسِكَ أو قُوبِلَ به النجومُ ، آنحَطَّتْ ، وإذا قُوبِلَ به الصخورُ ، آرْتَفَعَتْ . هٰذا باطلٌ ، لأنَّه [٢٩ب] لا مشاكلةَ بَيْنَ الأَرْضِيَّاتِ والسَّمَاوِيَّاتِ ، وإنّما يَجرُّ الشيءُ إلى مِثْلِهِ ويَشْتَاقُ إلى جنسِهِ ويَنْجَذِبُ إلى شَكْلِهِ ؛ فَزَالَ ما قُلْتُم .

يقالُ لهم : هٰذا الأصلُ مِنْ دعواكُم باطِلٌ ؛ فمِنْ أينَ أنَّه ليسَ في الأرضِ شيءٌ يُشَاكِلُ طبعَ العالَمِ العُلْوِيّ ، وإن كانَ محبوسًا في هٰذا العالمِ ؟

وبعد ، فيجبُ أن لا تأمَنُوا أن يكونَ في أجسامِ العالَمِ الأرضيّةِ طبيعةٌ ، إذا أُمْسِكَت ، آنْجَذَبَ الناسُ والجبالُ إليها والشجرُ نَحْوَهَا وحَنَّتِ الأجسامُ إليها ، لأنَّ كُلَّ مَنْ في العالَمِ الأرضيّ السُّفْلِيّ مُتَشَاكِلٌ ؛ فلا يَجِدُونَ [لَدَفْعِ] ذٰلكَ طريقًا .

فإن قالوا : إنَّ جميعَ ما يَدَّعِيهِ الرُّسُلُ [مِنْ قِبَ]ـلِ تأثيرِ الطِّلَّسْمَاتِ وجَذْبِ حجرِ المغناطيسِ للحديدِ ، فيجبُ [...]ره[1] تمامه بطبيعةٍ ما .

قيلَ لهم : وجميعُ ما أَلْزَمْنَاكُم مثل تأثيرِ الطِّلَّسْمَاتِ وجَذْبِ الحجرِ للحديدِ ، فيجبُ آلتزامُكم به . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وإن هم قالوا : بالضرورةِ يُعْلَمُ أنَّه ليسَ [مِنْ أجسامِ] العالمِ وخواصِّ الجواهرِ ووجوهِ الحيلِ ما نُدرِكُ به شيئًا مِمَّا ألزمتم .

قيلَ لهم : وبِمِثْلِ هٰذِهِ الضرورة يُعلمُ أنَّه ليسَ في وُجُوهِ الحِيَلِ وطبائعِ الأجسامِ ما يُنالُ به فُلْكُ البحرِ والمشيُ على الماءِ وطَفْرُ البحارِ وقَلْبُ المدنِ وحنينُ الجِذْعِ وكلامُ الذئبِ وتقليلُ الكثيرِ وتكثيرُ القليلِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

ويقالُ لهم أيضًا : قد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّه لو كانَتْ آياتُ الرسلِ مِمَّا يُنالُ [٣٠أ] ويُدْرَكُ بحيلةٍ ودقيقِ لطيفةٍ وطبيعةِ جسمٍ وخاصيَّةٍ ، وكانَ اللهُ ، تعالى ، قد مَكَّنَهُمْ مِنْ ذٰلكَ وخَالَ بَيْنَ جَمِيعِ العالمِ وبَيْنَ معرفةِ ما عَرَفَهُ الرُّسُلُ منهُ مع الحَرْصِ على معارضَةِ الرسلِ وطُولِ التَّحَدِّي وتَوَفُّرِ الهِمَمِ والدَّوَاعِي على إبطالِ أَمْرِهِم وَكَثْرَةِ الفَحْصِ والبحثِ عن تِلْكَ الحيلةِ وطلبِ تلكَ الطبيعةِ ، لكانَ ذٰلكَ مِنْ فِعْلِهِ ، سبحانَهُ ، آيةً عظيمةً وأمرًا خارقًا للعادةِ ، لأنَّ معرفةَ مِثْلِ هٰذا مِمَّا يجبُ أن تقعَ المشاركةُ فيه مع التَّحَدِّي والطلبِ وطولِ الكَشْفِ والبحثِ عن وُجُوهِ الحِيَلِ والخَوَاصِّ ؛ فإذا وَقَعَتِ المشاركةُ وأُقْرِدَتِ الرسلُ بِعِلْمِ ذٰلكَ و[...][1] ، كانَ ذٰلكَ آيةً عظيمةً وحجَّةً قاهِرةً على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ [قَبْلُ ؛ فَ]بَطَلَ أيضًا ما قُلْتُم أَوْ لأنَّ هٰذا مِمَّا يَتِمُّ بِحِيلَةٍ .

وقد بَيَّنَّا في[2] كتابِ التَّوَلُّدِ مِنْ نقضِ نقضِ اللُّمَعِ وغيرِه آمتناعَ ...][3]لِ الجماد شيئًا بطَبْعِهِ وآمتناعَ كونِ حركةِ الحديدِ وآنجذابِهِ إلى جهةِ الحجرِ وما يحدثُ عِندَ كتب الطِّلَّسْمَاتِ مِنْ فِعْلِ الحجرِ وتأثيرِ الطِّلَّسْمَاتِ وأنَّ ذٰلكَ أَجْمَعَ فِعْلُ اللهِ ، سبحانَهُ ، بالقدرة والاختيارِ دُونَ الكتبِ والحجرِ والطبيعةِ . كُلُّ هٰذا باطلٌ .

وقُلْنَا : إنَّه لا يَمْتَنِعُ أَنْ يكونَ الحجرُ والطِّلَّسْمَاتُ مِنْ معجزاتِ بعضِ الرسلِ ، وإن بقيتْ بَعدَهم وصارَ ذٰلكَ مِنْ فِعْلِهِ ، [٣٠ب] سبحانَهُ ، عادةً حادثةً ، وإنْ كانَ آبتداؤُهُ خرقًا للعادةِ ؛ فَزَالَ ما تَهذِي به الفلاسفةُ والطبائِعِيُّونَ[4] في هٰذا البابِ .

---

١ انهدامة في الأصل ، مقدار كلمة .

٢ في : انهدامة في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين انهدامة في الأصل .

٤ الطبائميّون : الطنامعون ، الأصل .

فصل

ومِمَّا يُبينُ أيضًا أنَّه لا يَجوزُ أن يكونَ ما ظَهَرَ على الرسلِ ، عليهم السلامُ ، مِنْ قَبيلِ الحِيَلِ والمَخارِيقِ بأنَّه في الأصلِ على ضَرْبَيْنِ ؛ فضربٌ منه قد قامَ واضحُ الدليلِ على أنَّه مُحَالٌ دخولُ مِ[ثْلِهِ][1] في الجنسِ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ ، نحو آختراعِ الأجسامِ وخَ[لْقِ][2] الأسماعِ والأبصارِ والألوانِ وإبراءِ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ وإحياءِ الموتى وما جَرَى مَجرَى ذٰلكَ ؛ فهٰذا مِمَّا لا يَتِمُّ للعبادِ فِعْلُهُ بحيلةٍ ، لأنَّه لا يجوزُ أنْ يُنَالَ بالحيلَةِ فعلُ ما لا يَصِحُّ أن يُفْعَلَ ، وأنْ يقدرَ العبدُ بها على ما لا يصحُّ كونُهُ مقدورًا له . ولذٰلكَ لا يَجوزُ أن يَتِمَّ لأحدٍ بحيلةٍ الجَمْعُ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ وجَعْلُ الجسمِ في مكانَيْنِ وقلبُ الجوهرِ عرضًا والعرضِ جوهرًا والقديمِ محدَثًا والمحدَثِ [٣١أ] قديمًا ، وأمثال هٰذا مِنَ الحيلِ لاستحالةِ دخولِهِ تَحْتَ القدرةِ .

فإذا دَلَّ الدليلُ على آستحالَةِ دخولِ الأجناسِ التي يَنفَرِدُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالقدرةِ عليها تَحْتَ قُدَرِ العبادِ ، آستحالَ فِعْلُهُم لذٰلكَ بحِيلَةٍ ، لأنَّه قد جَرَى مَجرَى آستحالَةِ جَمْعِ الضِّدَّيْنِ . وإذا آفْتَرَقَا في أنَّ خلقَ الجسمِ مقدورٌ للهِ ، عزَّ وجلَّ ، وجمعِ الأضدادِ وقلبِ الأجناسِ وما جَرَى مَجرَى ذٰلكَ مِنَ المُحَالِ الذي ليسَ بِمَقْدُورٍ لِقَادِرٍ ما .

والضربُ الآخرُ يَدْخُلُ مِثْلُهُ في الجنسِ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ ، نحو المشيِ على الماءِ والهواءِ وطَفْرِ البحارِ والصعودِ إلى السماءِ وأمثال ذٰلكَ مِمَّا يَقَعُ في محلِّ قُدَرِ الرسلِ . وذٰلكَ ، إذا وُجِدَ بهم ، لم يَخْلُ مِنْ أحدِ أَمْرَيْنِ : إمَّا أن يكونَ ضرورةً لهم ومفعولًا فيهم مِنْ قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وَحدَهُ ، لقيامِ الدليلِ على أنَّه ليسَ في قدرةِ

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

مَلَكٍ ولا بَشَرٍ ولا شيطانٍ أن يَفْعَلَ في غيرِه شيئًا أو أن يكونَ طَفْرُ البحارِ والصعودُ إلى السماءِ مِنْ مقدوراتِ الرسلِ وأشيائهم . وإن كان مِنْ فِعْلِ الله ، عزَّ وجلَّ ، فذٰلكَ مِنْ فِعْلِهِ فيهم عِندَ التَّحَدِّي ودَعوَى الرسالةِ خرقٌ للعادةِ وآيةٌ عظيمةٌ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ . فإنْ كانَ كسبًا لهم ومِنْ مقدوراتِهم ، فإنَّ إقْدَارَهُ لهم على ذٰلكَ عِندَ التَّحَدِّي والطَّلَبِ والاحتجاجِ به آيةٌ عظيمةٌ وخرقٌ للعادةِ ، لأنَّه لم يُجْرِهَا بإقدارِ أَحَدٍ مِنَ البَشَرِ على ذٰلكَ ومَنَعَ غَيْرَهُ مِنَ القدرةِ عليه . والقُدَرُ على [٣١ب] الأفعالِ لا تُنَالُ بحيلةٍ وطبيعةٍ وخاصيَّةٍ ، لأنَّها مِنْ جنسِ ما يَنفَرِدُ اللهُ ، تعالى ، بالقدرةِ عليه ، كما ينفردُ بالقدرةِ على آختراعِ الأجسامِ وخلقِ الحياةِ والإدراكِ ؛ فَبَطَلَ أيضًا تمام الحيلةِ في زيادةِ القُدَرِ ووجودها على الأفعالِ .

فأمَّا ما يُوجَدُ مِنْ حَنِينِ الجِذْعِ وكلامِ الذئبِ وآنقلابِ بحرٍ وسيرِ خيلٍ وزلزلةِ أرضٍ وأمثالِ ذٰلكَ في غَيْرِ مَحَالِّ قُدَرِ الرُّسُلِ ، فهو لا شَكَّ مِنْ أفعالِ اللهِ ، سبحانَهُ ، لا قدرةَ للعبادِ عليهِ لقيامِ الدليلِ على آستحالَةِ فِعْلِ المحدَثِ في غيرِ مَحَلِّ قدرتِهِ . وذٰلكَ مِنْ فِعْلِهِ ، سبحانَهُ ، خرقٌ للعادةِ وآيةٌ عظيمةٌ ، وإنْ كانَ مِثْلُهُ مقدورًا للعبدِ آكتسابُهُ في نفسِهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، آستحالَ أنْ يكونَ شيءٌ مِنْ آياتِ الرسلِ مِمَّا يتمُّ بحيلةٍ ما .

وإنْ قالتِ البراهمةُ : ما نقولُ : إنَّ طَفْرَ الرسولِ البحرَ وصعودَهُ إلى السماءِ ومَشْيَهُ على الماءِ وتسبيحَ الحَصَى وحنينَ الجذعِ مِنْ فِعْلِ الرسلِ ، بل نسلِّمُ أنَّه مِنْ فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، غَيْرَ أنَّه يُحْدِثُهُ عِندَ فِعْلٍ يَفْعَلُهُ الرُّسُلُ وإمساكهم لجسمٍ مِنَ الأجسامِ وعِندَ كلامٍ يَحفظونَهُ ويَتَكَلَّمُونَ به أو بَحُورٍ يَتَبَخَّرُونَ به أو بعض الأسبابِ التي تكون منهم .

قيلَ لهم : هٰذا خِلَافُ قولِكم : إنَّ ذٰلكَ مِنْ أفعالِهم بحيلةٍ وظَفَرٍ بطبيعةٍ . والآنَ فلو كانَ الأمرُ في هٰذا على ما قُلْتُم ، لَوَجَبَ أن يكونَ تمكينُ اللهِ ، سبحانَهُ ، رسلَهُ مِنْ ذٰلكَ الكلامِ والبَخُورِ والرّقاء والجسمِ الذي ، إذا أمسكُوهُ فَعَلَ اللهُ ، سبحانَهُ ، عِندَها هٰذِهِ الأمورَ ومَنَعَهُ جميعَ الناسِ مِنْ ذٰلكَ ومِنَ القدرةِ عليهِ والوصولِ إليه ، والعلمُ بأنَّ الصرفَةَ لهم عن ذٰلكَ آيةٌ عظيمةٌ مِنْ فِعْلِهِ ، [١٣٢أ] سبحانَهُ ، وأمرٌ خارِقٌ للعادَةِ لأجلِ إفرادِهِ الرسولَ بأمرٍ يصحُّ مشاركةُ غيرِه فيه . وذٰلكَ جارٍ مَجرَى إفرادِه له بالتَّصْدِيقِ له بالقولِ ؛ فَمَنْعُ جميعِ الناسِ مِمَّا قالَتْهُ الرُّسُلُ هو الإعجازُ . وهٰذا واضحٌ ؛ فَبَطَلَ جميعُ ما تُورِدُونَهُ والتعلّق بِذِكْرِ الحِيَلِ والقُوَى والطبائعِ ، وزالَتْ هٰذِهِ الشبهةُ بحمدِ اللهِ ومَنِّهِ مِنْ كُلِّ وجهٍ .

فصل

فإن قالوا : فقد قُلْتُم : إنَّ مِنْ معجزاتِ الرُّسُلِ ما يَدْخُلُ مِثْلُهُ في الجنسِ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ ، فَلا تَأْمَنُوا أن يكونَ كثيرٌ مِمَّا ظَهَرَ عليهم مِنْ أفعالِهم ومقدوراتِهم أو مقدوراتِ أمثالِهم مِنَ البَشَرِ وليستْ مِنْ عِندِ اللهِ .

يقالُ لهم : أمَّا مَنْ قالَ مِنَ المُسْلِمِينَ واليهودِ وغيرِهم : إنَّ معجزاتِ الرسلِ لا تكونُ إلَّا مِمَّا يَنفَرِدُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالقدرةِ على جنسِهِ مِنْ نحوِ اختراعِ الأجسامِ وإحياءِ الموتى وإبراءِ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ وما يَجرِي مَجرَى ذٰلكَ ؛ فقد سَقَطَ عنه الكلامُ في هٰذِهِ الشبهةِ .

وأمَّا مَنْ أَجازَ كَوْنَ المعجزِ مِنْ جنسِ ما يَدْخُلُ مِثْلُهُ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ ، فَلَهُ أن يقولَ لكم : هٰذا القدحُ ، لو صَحَّ لكم ، إنَّما هو قدحٌ في نُبُوَّةِ مَنْ مُعْجِزُهُ مِنْ جنسِ مقدوراتِ العبادِ دُونَ مَنْ مُعْجِزُهُ مِمَّا يَنْفَرِدُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالقدرةِ على جنسِهِ وأنتُم تُبْطِلُونَ جميعَ النُّبُوَّاتِ وتَقْدَحُونَ في جميعِ المعجزاتِ ؛ فَمَا ذَكَرْتُمُوهُ غَيْرُ موجبٍ لذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ ما قُلْتُم .

وهٰذا أيضًا باطِلٌ على هٰذا الجوابِ مِنْ وجهٍ آخرَ ، وهو أنَّا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ المُعْجِزَ هو ما يَبْعُدُ فِعْلُهُ على العبادِ إمَّا في جنسِهِ أو في الوجهِ الذي يَقَعُ عليه ، وتعذُّرُ الوجهِ كَتَعَذُّرِ الجنسِ ، فما وُجِدَ مِنْ ذٰلكَ مَحَلّ قُدَرِ الرسلِ وكانَ مِنْ [٣٢ب] أكسابِهم ، فالمُعْجِزُ منهُ كثيرُهُ . والقُدَرُ المتجاوِزَةُ لِمَا جَرَتِ العادةُ بفعلِهم لِمِثْلِهِ ، نحو طَفْرِ البحارِ والصعودِ إلى السماءِ وأمثالِ ذٰلكَ .

وقد بَيَّنَّا أنَّ المعجزَ عِندَ ظهورِ هٰذا منهم على الحقيقةِ هو خَلْقُ القُدَرِ على ذٰلكَ وتواليها ، وأنَّه خَرْقٌ للعادةِ ومِنْ فِعْلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وما وُجِدَ مِنْ ذٰلكَ فيهم ضرورةً غيرَ كَسْبٍ أو في غيرِهم مِنْ نحوِ حنينِ جِذْعٍ وتسبيحِ حصًى ونُطْقِ ذِرَاعٍ وما

جَرَى مَجرَى ذٰلكَ ، فإنَّه واقعٌ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، سبحانَهُ ، على وجهٍ ، يَتَعَذَّرُ على العبادِ فِعْلُ مِثْلِهِ ، لأنَّهم لا يَقْدِرُونَ على تحريكِ الأجسامِ إلَّا بآلَةٍ ومُمَاسَّةٍ لها أو لِمَا مَاسَّها ؛ فأمَّا على غَيْرِ ذٰلكَ الوجهِ ، فمُتَعَذِّرٌ عليهم على تسليمِ القولِ بالتَّوَلُّدِ .

وأمَّا كلامُ الزِّرَاعِ وتسبيحُ الحَصَى ، فإنَّ العبادَ لا يَقدِرُونَ على فِعْلِهِ في الغيرِ ٱبتداءً ولا على وجهِ التَّوَلُّدِ ؛ فمعلومٌ إذًا أنَّ ذٰلكَ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وهو خرقٌ للعادةِ وآيةٌ عظيمةٌ ، إنْ كانَ المتكلِّمُ بذٰلكَ الكلامِ مَنْ خُلِقَ فيهِ على ما نَقُولُ نحنُ أو كانَ اللهُ ، سبحانَهُ ، هو المتكلِّمَ به على ما تَقُولُهُ القدريَّةُ في حقيقةِ المتكلِّمِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن لا يقدحَ كَوْنُ المعجزِ مِمَّا يقدرُ عليهِ في كونِهِ معجزًا ، إذا وَقَعَ مِنهُ ، تعالى ، على وجهٍ ، يَمْتَنِعُ ويَتَعَذَّرُ إيقاعُهُ علينا ، كما يَتَعَذَّرُ علينا فِعْلُ جنسِ ما يَنفَرِدُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالقدرةِ عليه .

فأمَّا قَلْبُ المدنِ وتحريكُ الجبالِ وحملُها ، فمعلومٌ أنَّه ليسَ مِنْ فِعْلِ العبادِ . ولو صَحَّ القولُ بالتَّوَلُّدِ ، لكانَ المُعْجِزُ مِنْ ذٰلكَ خلقَ القُدَرِ الزائدةِ لهم على فعلِ الأسبابِ المولِّدَةِ لِقَلْبِ المُدُنِ وحَمْلِ الجبالِ ومَنْعِ ذٰلكَ الأُمَمَ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

وعلى هٰذا [١٣٣] وَجَبَ أَنْ يكونَ تحريكُ الرسولِ لِيَدِهِ معجزًا له ، إذا قالَ : آيَتِي أَنِّي أُحَرِّكُ يدي ، وليسَ منكم مَنْ يقدرُ على ذٰلكَ ؛ وإنَّما يكونُ المعجزُ في هٰذا خَلْقَ العجزِ والمنعَ لهم مِنْ تحريكِ أيديهم ومنعَهم القدرةَ على ذٰلكَ . وهٰذا خَرْقٌ للعادةِ . وليسَ المعجزُ حركةَ اليدِ ، لأنَّها فِعْلُ الرسولِ ، ولَا القدرةَ على ذٰلكَ ، لأنَّها معتادٌ وجودُها على مثلِهِ ، ولٰكنِ المعجزُ منعُهم عن ذٰلكَ عِندَ التَّحَدِّي على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

فإن قيلَ[1]: على هٰذا فَمَا أنكرتُم أنْ يكونَ كلامُ الذراعِ والحَصَى فعل لهما وأنَّهما قد أُقْدِرَا على ذٰلكَ ، وأنْ يكونَ نَظْمُ القرآنِ مِنْ فِعْلِ بعضِ العبادِ وأنْ يكونَ قد أُقْدِرَ على ذٰلكَ ؟

قيلَ له : لو ثَبَتَ ما قُلْتَهُ ، لكانَ مُعْجِزًا ، لأنَّ إِقْدَارَ الحَصَى[2]والذراعِ – وهما على هَيْئَتِهِمَا على الكلامِ – لا يتمُّ إلَّا بإحيائِهِمَا وخَلْقِ القُدَرِ فيهما على ذٰلكَ . وذٰلكَ خرقٌ للعادَةِ في مثلِهما .

وكذٰلكَ فلو أُقْدِرَ بعضُ العبادِ على نَظْمِ القرآنِ ومُنِعَ جميعُ العربِ والخلقِ عن القدرةِ على مثلِهِ ، لكانَ ذٰلكَ خرقًا للعادةِ ولم يَخرُجْ عن كونِهِ معجزًا ، ولكن قد خَبَّرَ الصادقُ ، عليه السلامُ ، أنَّه كلامُ ربِّ العَالَمِينَ ، نَزَلَ به الرُّوحُ الأمينُ عليه ، على ما نُبيِّنهُ مِن بَعْدُ ؛ فَبَطَلَتْ أيضًا هٰذِهِ الشُّبْهَةُ .

---

١ فإن قيل : إضافة في الهامش الأيمن ، مشار إليها في هذه الموضع من الأصل .

٢ الحصى : الحصا ، الأصل .

فصل

ويُقَالُ لِمَنْ رَامَ القدحَ في معجزاتِ نبيّنا ، عليه السلامُ ، بهٰذا الضربِ مِنَ اليهودِ : [٣٣ب] فيجبُ أن لا يكونَ فَلْقُ البحرِ مِنَ المُعْجزِ في شيءٍ ، لأنَّه مِنْ بابِ الجَمْعِ والتفريقِ . وهُمَا مِنْ جنسِ مَقْدُورَاتِ العبادِ ، كالتحريكِ والتَّسْكِينِ ونَظْمِ الكلامِ وما جَرَى مَجرَى ذٰلكَ ؛ فإنْ مَرُّوا على هٰذا ، تَرَكُوا قولَهم . وإنْ أَبَوْهُ ، نَقَضُوا ما رَامُوهُ .

وإن قالوا : لا يَجبُ ما قُلْتُم لأجلِ أنَّ فَلْقَ البحرِ مِنْ بابِ قَلْبِ الطِّبَاعِ والأجناسِ مِنْ حيثُ عُلِمَ أنَّ طَبْعَ الماءِ وسَجِيَّتَهُ الاتِّصَالُ والاختِلَاطُ مَعَ رَفْعِ الحواجزِ والموانعِ والفواصلِ مِنْ أَبْعَاضِهِ لكونِه مائعًا سَيَّالًا . وقَلْبُ الطباعِ مِمَّا يَنْفَرِدُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالقدرةِ عليه .

يقالُ لهم : ما قُلْتُموهُ باطلٌ مِنْ وُجُوهٍ . أَوَّلُها أنَّه لا طَبْعَ وخاصيَّةَ للماءِ ، لَيْسَا لسائرِ الجواهرِ والأجسامِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

ثُمَّ لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَجُزْ أن يكونَ فَلْقُ البحرِ قالِبًا لِطَبْعِهِ ، لأنَّه مع الانفلاقِ على إمياعِهِ وسَيَلَانِهِ ووُجُوبِ اتِّصَالِ أَبْعَاضِهِ لم يَخْرُجْ عن ذٰلكَ ؛ فكيفَ يُقالُ : إنَّه انْقَلَبَ طبعُهُ ؟ وثبوتُ هٰذِهِ الأحكامِ له معلومٌ بالمشاهدةِ ، وإنْ انْفَلَقَ ، كما أنَّها له ، وإنْ لم يَنْفَلِقْ .

وإن قالوا : أَرَدْنَا بِقَلْبِ طَبْعِهِ عِندَ انقلابِهِ تَفَرُّقَ أجزائِهِ وتباعُدَها وانفصالَها بغيرِ حاجزٍ ولا آلةٍ .

قيلَ لهم : فهٰذا ليسَ بِقَلْبٍ لِطَبْعِهِ . وهو مقدورٌ للخالقِ عِندَ القائلِينَ بالتَّوَلُّدِ ، وإنْ جازَ أنْ يقولوا : إنَّ تَبَايُنَ أَبْعَاضِهِ بغيرِ آلةٍ وفاصلٍ قلبٌ لِطَبْعِهِ ، سَاغَ أنْ يقولَ : إنَّ حنينَ الجذعِ بغيرِ آلةٍ وجاذبٍ ومُمَاسَّةٍ قلبٌ لجنسِهِ وتسبيحَ الحَصَى وكلامَ الذئبِ

[٣٤أ] والذراعِ قلبٌ لجنسِهِمَا . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

ويقالُ لِمَن لم يُنْكِرْ مِنَ المُسْلِمِينَ وغيرِهم أنْ يكونَ المعجزُ مِنْ جنسِ ما يَقدِرُ العبادُ على مثلِهِ : لِمَ قُلْتَ ذٰلكَ ؟ وما دليلُكَ عليه ؟

فإن قال : لأنَّه لا يُؤْمَنُ أنْ يكونَ مِنْ فِعْلِ بعضِ العبادِ ؛ فقد بَيَّنَّا فسادَ ذٰلكَ مِنْ قَبْلُ بغيرِ وجهٍ .

وإن قالوا : لأنَّه ، إذا كانَ مِنْ جنسِ مقدوراتِ العبادِ ، أَوْقَعَ الشُّبهةَ فيه وٱلْتَبَسَتْ حالُهُ بحالِ أفعالِ العبادِ ؛ فَظَنَّ قومٌ أنَّه مِمَّا يُدْرِكُهُ الخلقُ بلطيفةٍ وحيلةٍ . وإذا كانَ مِنْ فِعْلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، كانَ أمرُهُ أَظْهَرَ والشُّبهةُ عنه أَنْفَى . واللهُ ، سبحانَهُ ، لا يجوزُ أن يَعْدِلَ بالمُكَلَّفِينَ عن أوضحِ طريقَيْ إثباتِ النبوَّةِ إلى إخفائِهما وما يقدحُ بالريبِ والشُّبهةِ .

يقالُ له : لِمَ قُلْتَ : إنَّ ذٰلكَ لا يجوزُ ؟ وما أنكرتَ مِنْ جنسِهِ وصِحَّتِهِ ، لأنَّه مِن بابِ تغليظِ المحنةِ ومِثْلِ تقويةِ الشهوةِ للقبيحِ تعريضًا للثوابِ . وليسَ هٰذا مِنْ بابِ ما لا يَتَمَيَّزُ عِندَ النَّظَرِ والبحثِ ، وإنّما يحتاجُ إلى فَصْلِ نَظَرٍ وٱجتهادٍ في رفعِ الشُّبهةِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قُلْتَهُ .

ثمَّ يقالُ لهم : ٱنْفَصِلُوا مِمَّن قالَ : بل يجبُ ، إذا كانَ المعجزُ مِنْ جنسِ مقدورِ البَشَرِ وتَعَذَّرَ على المُتَحَدِّي به مِثْلُهُ أنْ يكونَ أمرُهُ أوضحَ وأظهرَ لأجلِ أنَّه مِمَّا يَدْخُلُ جنسُهُ ومثلُهُ تَحْتَ قُدَرِ العبادِ ، ويصحُّ منهم إيقاعُهُ والقصدُ إليه . ونَعرِفُ مِن أنفسِنا ضرورةً أنَّه مِنْ جنسِ ما يقدرُ عليه ، إذا [٣٤ب] ظَهَرَ على النبيِّ وتَعَذَّرَ علينا مِثْلُهُ .

فأمَّا أنْ يكونَ ذٰلكَ لِسَلْبِ قُدَرِنَا عليهِ ولِخَرْقِ العادةِ على ما نحنُ معتادونَ القدرةَ عليه أو أنْ يكونَ قد نَالَ الرسولُ ذٰلكَ بلطيفةٍ وعلمٍ وشيءٍ ، خَصَّهُ اللهُ ، سبحانَهُ ، به ، ومَنَعَنَا وصَرَفَنَا عن علمِهِ وإدراكِهِ مع طولِ البحثِ والحِرْصِ على المعارضَةِ والعلمِ بصحَّةِ المشارَكةِ له في ذٰلكَ . وهٰذا كُلُّهُ خرقٌ للعادَةِ ودليلٌ على صدقِ المُتَفَرِّدِ به والمخصوصِ بالتَّمَكُّنِ مِنهُ .

وإن هم قالوا : إنَّما أنكَرْنَا أن يكونَ مِنَ المعجزِ ما هو مِنْ جنسِ مَقْدُورِ العبادِ لأجلِ أنَّ قليلَ المُعْجِزِ كَكَثِيرِهِ ، وصغيرَه ككبيرِه في وجوبِ دلالتِهِ على صِدْقِ الرُّسُلِ ؛ فإذا ثَبَتَ ذٰلكَ وكانَ ما يَنفَرِدُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالقدرةِ عليه لا يقدرُ العبادُ على قليلِهِ ولا على كثيرِه ، لاسْتَوَتْ لذٰلكَ حالُ الكثيرِ منه والقليلِ في كونِهِ معجزًا . ولمَّا كُنَّا نقدرُ على يسيرِ الظَّفَرِ وقليلِ الحركةِ وتحريكِ الخفيفِ مِنَ الأجسامِ وحَمْلِ الصغيرِ ، وإنْ لم يَكُنْ ذٰلكَ معجزًا ، لم يَجُزْ أيضًا أن يكونَ كثيرٌ مِنْ ذٰلكَ مِنْ قَفْرِ البحرِ وتحريكِ الجبالِ وحَمْلِ المُدُنِ معجزًا .

فيقالُ لهم : أمَّا تحريكُ الأجسامِ ورفعُ الجبالِ وكلُّ ما يوجدُ في غَيْرِ محلِّ قُدَرِ الرُّسُلِ ، فإنَّهُ فعلٌ للهِ وَحدَهُ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ . وأمَّا طَفْرُ الرسولِ البحارَ وصعودُهُ إلى السماءِ ، فقد بَيَّنَّا أنَّ المعجزَ مِنْ ذٰلكَ الإقْدَارُ على الكثيرِ منه ، لأنَّ زيادةَ القُدَرِ هو خرقُ العادةِ ، لا نفس مقدورِهم معجزٌ ، ولا القدرةُ على اليسيرِ منه ، الذي هو قَفْرُ خطوةٍ [١٣٥] وآنتَيْنِ ، لأنَّ القدرةَ على ذٰلكَ مُعْتَادَةٌ ، وإنَّما المعجزُ زيادةُ القُدَرِ على أمثالِهِ ، الذي لَم تَجْرِ عادةٌ بمِثْلِهِ .

وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أنَّ مِنْ حَقِّ المعجزِ وإنْ كانَ مِمَّا ينفردُ اللهُ ، تعالى ، بالقدرةِ عليه أنْ يكونَ خارقًا للعادةِ ؛ فأمَّا اليسيرُ منه الذي قد أُجْرِيَ العادةَ بِفِعْلِ مِثْلِهِ ، فليسَ مِنَ المعجزِ في شيءٍ . وقد بَيَّنَّا هٰذا مِنْ قَبْلُ بما يُغْنِي عن إعَادَتِهِ .

فصل

وقد زَعَمَ قومٌ عِندَ هٰذِهِ المطالَبَةِ ، لَمَّا خَفِيَ عليهم الجوابُ عنها أنَّ يسيرَ المعجزِ لا يدلُّ على صِدْقِ الرُّسُلِ ، وإنَّما يدلُّ عليه الكثيرُ منه . وقالوا : قد ثَبَتَ أنَّ نَظْمَ مِثلِ كلمةٍ وآيةٍ مِنَ القرآنِ وظُفُرَ الذراعِ والذراعَيْنِ ليسَ بِمُعْجِزٍ ، وأنَّ كثيرَ ذٰلكَ معجزٌ ، فسؤالُكم عنهم زائلٌ .

وهٰذا الجوابُ عِندَنا غَيْرُ مرضيّ ولا صحيحٍ ، بل يسيرُ المعجزِ مِثْلُ كثيرِهِ في الدلالةِ على الصدقِ . وليسَ المعجزُ معجزًا لجنسِهِ ، وإنَّما هو الخارِقُ للعادَةِ ، فَيَسِيرُهُ خارقٌ للعادةِ ككثيرِهِ . والقدرةُ على ما خرقَ العادةَ بفعلٍ معتادٍ له ليسَ بمعجزٍ . والقَدْرُ الزائدُ مِنَ القُدَرِ على المعتادِ هو المُعْجِزُ . وقليلُ الزائدِ وكثيرُهُ سِيَّانِ .

ولذٰلكَ ما لو قالَ النبيُّ ، عليه السلامُ : آيَتِي أنِّي أَصْعَدُ إلى السماءِ ، وليسَ فيكم قادِرٌ على ذٰلكَ وصَعِدَ ، لكانَ آيةً له . ولو قالَ : مُعْجِزِي أنِّي أتحرَّكُ عقدًا أو شِبْرًا مِنْ مَكَانِي ، وليسَ فيكم قادِرٌ على ذٰلكَ وفَعَلَ هٰذا ومُنِعُوهُ ، لكانَ المنعُ مِنْ هٰذا [٣٥ب] اليسيرِ معجزًا ، كما أنَّ المنعَ مِنْ كثيرِهِ معجزٌ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ولو كانَ الأمرُ على ما ذكرُوهُ ، لَوَجَبَ أنْ يكونَ إخراجُ نملةٍ ودُودَةٍ وذَرَّةٍ مِنْ صخرةٍ ليسَ بآيةٍ ، وإنَّما إخراجُ فيلٍ وناقةٍ منها هو الآيةُ . ولَوَجَبَ أيضًا أن يكونَ إحياءُ البَقَّةِ والذَّرَّةِ وصغيرِ الأجسامِ ليسَ بمعجزٍ ، وإنَّما المعجزُ منه إحياءُ الإنسانِ والبعيرِ ، وأنْ يكونَ مَشْيُ الخُطَى[1] اليسيرةِ والمِيلِ والاثنَيْنِ ليسَ بمعجزٍ . وإنَّما المعجزُ مَشْيُ الفَرْسَخِ عليه والفَرْسَخَيْنِ .

وكلُّ هٰذا باطلٌ مِنْ حيثُ اسْتَوَى قليلُ ذٰلكَ وكثيرُهُ في الوجهِ الذي له كانَ معجزًا ؛ وهو كونُه خارقًا للعادةِ عند ما يَتَحَدَّاهُ مِنْ قَبْلُ . وكلُّ هٰذا يُبَيِّنُ أنَّ معجزَ الرسولِ ؛

---

[1] الخطى : الخطو . الأصل .

عليهم السلامُ ، إنْ كان مثلُها في الجنسِ داخلًا تَحْتَ قُدَرِ العبادِ أو غَيْرَ داخِلٍ ، ليسَ مِن جنسِ الحِيَل والمَخَارِيقِ في شيءٍ .

فصل في ذكرِ جملةٍ من الحيلِ ووجوبها

أمّا ما يَصْنَعُهُ المشعبذونَ ، فإنّه أبوابٌ معروفةٌ . لو أرادَ الخلقُ الكثيرُ تَعَلُّمَهُ في بعضِ يومٍ ، لَوَقَفُوا عليه ؛ فمنه [٣٦أ] ضربٌ ، يُسَمُّونَهُ الركَّ والخِفَّةَ مِنْ تخديرِ حيوانٍ بضربٍ مِنَ البنجِ والأدويةِ وما يسقيهِ الحيوانَ أو يطعمُهُ ، ليخدِّرَهُ وتنقطعُ حركاتُهُ ، فيظنُّ مشاهِدُهُ أنَّه قد ماتَ ، ثُمَّ يَنقطعُ خدرُهُ أو يسقيهِ شيئًا ، يُزِيلُ التخديرَ عنه ، فيتحرَّكُ ؛ فيظنُّ مشاهِدُهُ أنَّه مَيِّتٌ حيٌّ . ونحو أن يُظهِرَ عصفورًا مَيِّتًا ويَختَلِسُهُ ويتركُهُ بِخِفَّةٍ ، ويُظهِرُ آخَرَ حَيًّا ؛ فيظنُّ أنَّ الحيَّ هو المَيِّتُ . وكذٰلكَ يعملُ في إظهارِهِ صورةَ حيّةٍ مِنْ خِرَقٍ ، ثُمَّ يُخفِيها ويُطلقُ حَيَّةً مُعَدَّةً لذٰلكَ ؛ فيظنُّ الرائي أنَّها واحدةٌ . ومِنْ ذٰلكَ أن يُخفِيَ دَرَاهِمَ معه ، ثُمَّ يُومِئُ بِكَفِّهِ نحو الجوِّ ، كأنَّه يَلْتَقِطُ منه دراهم ؛ فيظنُّ مشاهِدُ ذٰلكَ أنَّه قد اخْتَطَفَ مِنَ الجَوِّ دراهمَ .

وإنْ كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لاسْتَغْنَى عن الكذْبَةِ والشَّعْبَذَةِ وطلبِ القراريطِ والحَيَّاتِ . وكلُّ عاقلٍ يعلمُ ذٰلكَ .

ومِن ذٰلكَ أنْ يُجرُوا أمثالَ الضفادعِ بالبلفكِ ودقيقِ القزِّ .[1]ومنه أن يُحَرِّكَ بَعْضُ الأَمْثِلَةِ بأن يُجرَى فيها الزئبقُ .[2]وكُلُّ ضربٍ مِمَّا يَعمَلُونَهُ معروفٌ عِندَهم وعِندَ مَنْ أَرَادَ تَعَلُّمَهُ .

فأمّا أبوابُ السحرِ والكَهَانَةِ ، فقد أخْبَرْنا عن حقيقةِ الفَرْقِ بَينَهُ[3]وبَينَ المعجزاتِ .

---

١ عن البلفك والقزّ الدقيق يُنظَر هنا ٥٢ .

٢ عن تحريك بعض الأمثلة بالزئبق يُنظَر هنا ٥٢ . كذلك كتاب البيان (للباقلّانيّ) ٧٤ ، ٧٧ ، ٩٢ [أمثلة الحيّات] .

٣ بينه ، مكرر في الأصل .

وأمَّا جِيَلُ الحَلَّاجِ[1] وآبنِ هليلٍ والجنّابيّ[2] وسليمانَ بنِ الحسنِ[3] القرمطيّين [٣٦ب] والأصفهانيِّ الفاجرِ الذي حملَ إلى الإحساءِ وقَتَلَ منهم الخلقَ وأَباحَ الزِّنا واللُّواطَ وتَزَوَّجَ أختَهُ وزَوَّجَ الولدَ بالأُمِّ إلى غَيْرِ ذٰلكَ ، فإنَّه كلَّهُ مِنْ بابِ الشَّعْبَذَةِ . وأكثرُه إنَّما هو أن يَدْفِنُوا أموالًا في مَوَاضِعَ مِنَ البَرِّ والبلادِ ويُخْفُونَ ذٰلكَ ، ثُمَّ يُوهِمُونَ الناسَ أنَّه قد أُوحِي إليهم بالإخبارِ عن الكنوزِ .[4] وربَّما وافقوا قومًا على معرفةِ أسرارِ الناسِ ومداخلِتهم وإخبارِهم بذٰلكَ ، ثُمَّ يستخبرونَ مَنْ يُوافِقُونَهُ على الإخبارِ ، ثُمَّ يخبرونَ بذٰلكَ ، إلى أمثالِ هٰذا ممَّا قد عُرِفَ وٱنْكَشَفَ .

فأمَّا جِيَلُ الحَلَّاجِ ، فإنَّها أبوابٌ معروفةٌ . والدليلُ على أنَّه أحدُ المُحْتَالِينَ ٱختلافُ ما كان يَدَّعِيهِ ، لأنَّه كانَ مَرَّةً يدَّعِي التَّصَوُّفَ ، وأنَّه وَلِيٌّ مِنْ أولياءِ اللهِ ، ويوافِقُ شخصًا مِنْ أصحابِهِ أن يَتَزَيَّا بزِيِّهِ ويكونَ قريبَ الشَّبَهِ به ويَحضرَ الحرمَ في يومِ عَرَفَةَ ويَتَزَيَّا اللِّبَاسَ في هَيْئَتِهِ ويسترَ بعضَ وجهِهِ ويَغيبَ هو بالعراقِ عن الناسِ ، ثُمَّ يَظْهَر يومَ النَّحْرِ ويأتِيهِ الناسُ ؛ فيُخْبِر الراجعونَ مِنَ الحَرَمِ ويَحْلِفُونَ أنَّهم رَأَوْهُ يومَ عَرَفَةَ هناكَ ، ويتمُّ هٰذا على الجُهَّالِ .

---

١ هو الحسين بن منصور (ت٣٠٩هـ) . عنه يُنظَر النديم (ت٣٨٠هـ) : الفهرست ٦٧٥/٢/١-٦٧٩ [من حيله المذكورة هناك ٦٧٦ «حرّك يومًا يَدَهُ ، فأَنْتَثَرَ على قومٍ مِسْكًا ؛ فحرّك يدَه مَرَّةً أُخرى ، فنَثَرَ دراهمَ ؛ فقال له بعضُ مَن يَفْهَمُ ممّن حَضَرَ : أرى دراهمَ معروفةً ، ولكنّي أومِنُ بك وخُلُقٌ معي ، إن أَعْطَيْتَنِي دِرْهمًا ، عليه ٱسْمُكَ وٱسْمُ أبيكَ ؟ فقال : وكيف وهذا لم يُصْنَع . قال : مَنْ أَحْضَرَ ما ليس بحاضرٍ ، صَنَعَ ما ليس بمَصْنُوعٍ»] ، الذهبيّ (ت٧٤٨هـ) : تاريخ الإسلام ط٢٥٢/٣١-٢٥٣ (٤٢٥) ، الأعلام ٢٦٠/٢ .

٢ هو أبو سعيد الحسن بن بهرام القرمطيّ (ت٣٠١هـ) . عنه يُراجَع تاريخ الإسلام ط١٠/٣١-١١ [مقتل أبي سعيد الجنّابيّ] .

٣ هو أبو طاهر سليمان بن أبي سعيد بن بهرام الجنّابيّ القرمطيّ (ت٣٣٢هـ) . عنه يُنظَر تاريخ الإسلام ط١٣/٣٤-١٧ [سنة ٣٣٢هـ] ، سير أعلام النبلاء ٣٢٠/١٥-٣٢٥ (١٥٩) .

٤ يُقابَل تاريخ الإسلام ط١٤/٣٤ «فٱستجاب لأبي طاهرٍ خلقٌ وأفتتنوا به بسبب أنّه دلّهم على كنوزٍ كان والدُه أطلعه عليها وَحدَهُ ، فوقع لهم أنّه عِلْمُ غَيْبٍ» .

ومِنْ حِيَلِهِ أنَّه كانَ يجلسُ في بيتٍ ، يُسَمِّيهِ بَيْتَ العَظَمَةِ ، يَجلسُ فيهِ على دكّانٍ عالٍ في وَسَطِهِ ويلبسُ الحَريرَ الخفيفَ وقد عَمِلَ في زواياهُ وتَحْتَهُ مواضعَ الرِّيحِ ، فيدخلُ في ثيابِهِ ، فيعظُم ؛ فَيُقَدِّرُ مُشَاهِدُهُ أنَّ جسمَهُ قد تَعَاظَمَ بحُلُولِ اللَّاهُوتِ [١٣٧] فيه ، فيَسْجُدُونَ له .

ومِنْ ذٰلكَ أيضًا أنَّه كانَ يُوهِمُ الجُهَّالَ مِنْ أتباعِهِ أنّه يَطُولُ حتّى يَعْلُوَ على كُلِّ ما يَلِيهِ وأكبرِ منازلِ المِصْرِ الذي يَنْزِلُهُ . وبابُ ذٰلكَ أنْ يَعْمَلَ خَشَبَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ تَعْلُوَا على سِبْرَةِ دارِهِ أو تُساويها ، ويَجعَلَ في رأسِ كلِّ واحدةٍ مِنهُما مكانًا لقدمِهِ على مثالِ النَّعْلِ أو يَشُدّ على رأسِ كلِّ واحدةٍ منهما خشبةً على مِثَالِ النَّعْلِ وما تَتَمَكَّنُ عليه رِجْلُهُ ، ويشدّهما شَدًّا وثيقًا ، ويشدّ قَدَمَيْهِ وبعضَ ساقِهِ إليها ، ويلبس ثيابًا سابِغَةً طِوَالًا ، تَسْتُرُ الخَشَبَ ومواضعَ الشَّدِّ ؛ فيَظُنُّ الجُهَّالُ أنَّه قد عَلَا وطَالَ .

ومنها أنَّه كان أيضًا يُخَدِّرُ بَعْضَ الحيوانِ ببعضِ الأدويةِ والسُّمُومَاتِ ويُنفِذُ مَن يُطعِمُهُ ذٰلكَ ، فيقدِّرُ صاحبُهُ أنَّه قد ماتَ ويقولُ : أنا أُحْيِيهِ لكَ ، ثُمَّ ينقضي خدرُهُ أو يُزِيلُهُ عَنْهُ بشيءٍ ينفخُهُ فيه أو يسقيهِ ، فيُعْتَقَدُ فيه أنَّه قد أَحيَى مَيِّتًا .

ومنها أيضًا أنَّه كان يُخرِجُ فواكِهَ الشتاءِ في الصيفِ وفواكِهَ الصيفِ في الشتاءِ ويَحفظُها ويُعالجُها ، ويُوافقُ على إخراجِها ؛ فَيُظَنُّ أنَّه مخترعٌ لها أو مخلوقةٌ لأجْلِهِ . وطريقُ حِفْظِ هٰذِهِ الأمورِ وما يَصُونُهَا ويُبْقِي ماؤها معروفٌ ، والمواضعةُ على إحضارِها سهلٌ قريبٌ .

ومنها أيضًا أنَّه كانَ يعملُ للسَّمَكِ حَوْضًا في دارٍ يلي بيتًا مِنْ دارٍ يجلسُ فيها ، ويعملُ فتحةً مِنْ بيتٍ مِنْ بيوتِ الدارِ إلى الأُخرَى [١٣٧ب] بطابقٍ وهِنْدَامٍ معروفٍ ثُمَّ يقولُ : ٱدْخُلُوا ذٰلكَ البيتَ ! فانظُرُوا هل تَرَوْنَ فيه شيئًا ! فلا يَرَوْنَ . ثُمَّ يقولُ لرجلٍ قد وافقَهُ على فَتْحِ ذٰلكَ الطابقِ : ٱدْخُلْ ، فَٱخرِجْ مِنهُ سمكةً بأَمْرِي ! فيدخلُ

ويفتحُ ذٰلكَ الطابقَ ويَخرُجُ منه إلى الدارِ الأُخرَى ، فيُخرِجُ منها سمكةً ؛ فيَظُنُّ رائِي ذٰلكَ أنَّه أَخرَجَها مِنَ البيتِ طَرِيَّةً تَضْطَرِبُ ، مُخترَعَةً في الوقتِ أو مُنْقَلِبَةً إليه مِنْ نهرٍ أو دِجْلَة .

فالوجهُ في إفحامِ فاعِلِ هٰذا أنْ نَطْلُبَ مِنهُ أبدًا ضِدَّ ما يقولُ : «إنّي أُخرِجُهُ» وخِلافَه . وإذا رأى رجلًا مِمَّنْ حَضَرَ يطلبُ منهُ شيئًا أن يعلمَ أنَّه عن موافقةٍ ، فيطلب منه نعامةً أو فيلًا أو سفينةً أو حَمْلَ تِبْنٍ أو شوكٍ أو كثيرَ طعامٍ أو شعيرٍ وما جَرَى مَجرَى ذٰلكَ ؛ فإنَّ ذٰلكَ ، إن كانَ مِن فِعْلِ قديمٍ إلهٍ ، فإنَّهُ قادِرٌ على قليلِهِ وكثيرِه وعلى جميعِ الأجناسِ والأصنافِ . ويطلب منه إقامَةَ زَمنٍ وإبراءَ أَكْمَهٍ وإحياءَ قتيلٍ ، مقطوعِ الرأسِ في أمثالِ هٰذا ، لِيَتَبَيَّنَ بذٰلكَ عجزُهُ وضعفُ حِيلَتِهِ فيما يُلْتَمَسُ مِنهُ .

وإذا قال : أنا أُخرِجُ لكم مِنَ الماءِ ماءَ وَرْدٍ ، أن يقالَ : أَخرِجْ منه خَلًّا أو خمرًا عتيقًا أو زئبقًا ودُهْنَ البَلَسَانِ ! فإنَّه لا يلبثُ أن[1] يُفْتَضَحَ ؛ وإنّما كانَ يُوهِمُ إخراجَ ماءِ وَرْدٍ مِنَ النهرِ بأنْ يَسْقِيَ الكوزَ الحديدَ مُدَّةً مِنَ الزمانِ الماوَرْدَ والطيبَ ، ثُمَّ يَغمسهُ بموافقةٍ في الماءِ ، فيُؤَدّي ما يشربُهُ ؛ فيُظَنُّ أنَّ ذٰلكَ ريحُ الماءِ القَرَاحِ وأنَّه تَحَوَّلَ ماءَ وَرْدٍ ؛ فيجبُ أنْ نَطْلُبَ مِنهُ عَقِيبَ ذٰلكَ الخلَّ والاملسحر[2] [١٣٨] واللبنَ الرائِبَ وأمثالَ ذٰلكَ .

ومِنَ ذٰلكَ أنَّه كانَ وغيرُه مِنْ أهلِ الحِيَلِ يُوهِمُ أنَّه يَمْشِي على الماءِ . ووَجْهُ الحِيلَةِ في ذٰلكَ أنْ يَعْرِفُوا مواضِعَ مخصوصةً ، يزيدُ الماءُ ويفيضُ فيها ويكثرُ تارةً ويقلُّ إلى حدٍّ قريبٍ ، فيَمْشِي فيه وَقْتَ قِلَّتِهِ . وقد عَرَفَ ذٰلكَ وأَمْتُحِنَ لهُ قَبْلَ مَشْيِهِ ؛ فيَظُنُّ الناسُ أنَّه على العمقِ الغزيرِ يَمْشِي . وذٰلكَ باطِلٌ .

---

١ يلبث أن : ناسث او ، الأصل .

٢ هكذا في الأصل .

وقد قيلَ : إنَّه يَجوزُ أنْ يكونَ في أنواعِ الخَشَبِ ما يَخِفُّ ؛ فإذا اتُّخِذَ مِنهُ كهيئةِ النَّعْلِ ومُشِيَ عليهِ ، حَمَلَ الماشي عليهِ . وذلكَ مُعْتَادٌ مِنْ صِفَةِ ذلكَ الخشبِ .

ومِنهُ حيلةُ تقدّمِهِ بعَمَلِ الحَلْوَى والطبيخِ الحارِّ وموافقة مَنْ يَحملُهُ مِنْ سَرَبٍ ونافِذَةٍ ومِمَّن يَحْتَالُ في إحضارِهِ إلى بيتٍ ، قد شاهدُوهُ فارِغًا [...][1] مخترع فيه .

ومِنْ ذلكَ أنَّه كانَ يُوهِمُ أنَّه يَطيرُ بأنْ فَعَلَ جَنَاحَيْنِ مِنْ خشبٍ مُهَنْدَمٍ خفيفٍ جدًّا عازِلٍ ، لا آفَةَ فِيهِ ، ويعملُ له ريشًا مِنَ الحريرِ ويستوثِق مِنْ شَدِّهِ ويَرْبِطُ نفسَهُ بهما ربطًا شديدًا ، لا يُخافُ انحلالُهُ ، ويلبسُ قميصًا مِنْ حَرِيرٍ خفيفٍ ويكونُ واسِعًا بحذاءِ الريحِ الداخلةِ فيهِ ، ويَشدُّ الجناحَيْنِ تَحْتَ يَدَيْهِ ويقومُ على موضعٍ عالٍ في يومِ ريحٍ عاصفٍ ، ثُمَّ يَرْمِي نَفْسَهُ ، فتحملُهُ الريحُ بتِلْكَ الآلَةِ ؛ فيَظُنّ الجُهَّالُ أنَّه يَطِيرُ .

ومِن حِيَلِهِ أنَّه كان يَمضِي [٣٨ب] وَحْدَهُ ، فيَدفِنُ الدَّرَاهِمَ ، ثُمَّ يُحْضِرُ أصحابَهُ إلى تلكَ المواضعِ ويقولُ : أَنْبِشُوا ! فتُوجَد ، فيظنُّوا أنَّه مِنْ عِلْمِ الغيبِ .

وقد كانَ الحَلَّاجُ يدَّعي أنَّه يُطْلِعُ الشمسَ مِنْ مغرِبِها . وهٰذا مِنَ الجهلِ العظيمِ الذي قَدِ اعتقدَ خلقٌ عظيمٌ مِنَ الأوائِلِ والمُنَجِّمِينَ أنَّ مُعْتَقِدَهُ ليسَ بعاقِلٍ ولا مُكَلَّفٍ ، وأنَّه مِنْ قَبِيلِ المُحَالِ وغيرِ مقدورٍ لأحَدٍ .

وكان وجهُ الحيلَةِ فيه أنَّه يُوَاطِئُ الرجُلَ مِنْ أصحابِهِ أنْ يأخذَ طُسْتًا كبيرًا مُدَوَّرًا وخامَتَيْنِ كبيرَتَيْنِ مُدَوَّرَتَيْنِ نَقِيَّتَيْنِ صافِيَتَيْنِ ، ويأخذ شمعةً غليظةً كبيرةً ، ويصيّر ذلكَ إلى رأسِ الجَبَلِ الذي مَخْرَجُ الشمسِ مِنْ ورائِهِ ، فيجعل الطُّسْتَ مقابِلًا للقومِ ، ويجعل في وَجْهِهِ إحْدَى الخامَتَيْنِ ، ويجعل الأُخرَى على قَدْرِ نحو الشِّبرِ اليَسيرِ منها ، ويُشْعِل تلكَ الشمعةَ بَيْنَ الخامَتَيْنِ ، فيكثر الضوءُ وتَظهَر حُمْرَةُ الطُّسْتِ ،

---

١ انهدامة في الأصل ، مقدار كلمة .

ويَلْبَث كذٰلكَ ساعةً ، قَدْرَ ما يَعلم رؤيةَ القومِ له ، ثُمَّ يُطْفِئُ الشمعةَ وينحدرُ خَفِيًّا ؛ فَيَتَوَهَّمُ الجُهَّالُ أنَّ الشمسَ طَلَعَتْ مِنْ مغربِها .

وليس شيءٌ مِن فُتُونِ حِيَلِهِ إلَّا وبابُهُ معروفٌ . أَيْنَ هٰذا أجمع مِنْ فَلْقِ البحرِ وإخراجِ ناقةٍ مِنْ صخرةٍ وحنينِ جِذْعٍ وتسبيحِ حصًى وكلامِ[1] ذراعٍ مشويٍّ وإبْرَاءِ أَكْمَهٍ وأَبْرَصٍ وإحياءِ مَيِّتٍ مع طولِ التَّحَدِّي وتَوَفُّرِ الدَّوَاعِي على المعارضةِ وطولِ البحثِ عن وجوهِ الحِيَلِ وبَذْلِ النُّفُوسِ والمخاطرةِ بها والتعريضِ للقتلِ والهَلَاكِ والاسْتِرْقَاقِ للعجزِ عن المعارضةِ ؟ فَبَانَ بذٰلكَ فَرْقُ ما بَيْنَ الحِيَلِ والمعجزاتِ . وباللهِ نستعينُ .

---

١ وكلام : وكلا ، الأصل .

باب [١٣٩] القول في أنّه لا يمكن أن يدلّ على صدق الرسل شيءٌ سوى المعجز

إن قال قائلٌ : قد قُلْتُم : إنّه لَا يَتِمُّ العلمُ بالنبوَّةِ إلَّا مِنْ جهةِ الدَّليلِ دُونَ الضرورة إلَّا بَعْدَ العِلْمِ بالمُعْجِزِ وأحكامِهِ وكونِهِ معجزًا وما إذا حَصَلَ عليه مِنَ الصفاتِ ، كانَ معجزًا . وهٰذا إنَّما يجبُ أنْ يكونَ أصْلًا للكلامِ في النبوَّةِ ، متى لم يَجُزْ أن يدلَّ على صدقِ الرُّسُلِ شيءٌ غير المعجزاتِ ، فأمَّا إنْ جُوِّزَ دلالةُ غيرِه على ذٰلكَ ، جَازَ أنْ يَعْلَمَ ثبوتَ النبوَّةِ مَن لم يَعْرِفِ المعجزَ وأحكامَهُ ووَجْهَ كونِهِ مُعْجِزًا ، لو لم ينظرْ فيه ؛ فَدُلُّوا على أنَّه لا دليلَ على النبوَّةِ سِوَى ذٰلكَ !

يقالُ له : قد حُكِيَ عن قومٍ مِنَ المُتَكَلِّمِينَ أنَّه يَجوزُ أنْ يدلَّ على صدقِ الرُّسُلِ شيءٌ سِوَى المعجزاتِ ؛ فمَنْ قال بهٰذا ، لا يَمتنعُ مِن أنْ يَعلمَ نبوَّةَ الرُّسُلِ مَن لَا يَعرفُ المعجزَ وأحكامَهُ ولا ينظرُ فيه ، إذا عرفهُ بثباتها سوى المعجزِ . ويكون ذٰلكَ بمثابةِ مدلولٍ ، يُعْلَمُ بِدَليلَيْنِ في أنَّه يصحُّ أنْ يَعلمهُ بأَحَدِ الدَّليلَيْنِ مَن لَا يعرفُ الدليلَ الآخرَ ووَجْهَ كونِه دليلًا ولَا يَخطرُ بِبالِهِ ولَا يَنظرُ فيه . هٰذا لا بُدَّ منه على هٰذا الجوابِ .

فأمَّا إذا قيلَ : لا دليلَ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، على نُبُوَّةِ الرُّسُلِ إلَّا معجزٌ أو خبرُ صاحبِ معجزٍ عن نبوَّةِ آخرَ ، يستندُ العلم بصدقِ [١٣٩ب] خبرِه إلى المعجزِ الظاهرِ عليه ، فإنَّهُ لا يُمْكِنُ أنْ يَعرِفَ النبوَّةَ مَن لَا يَعرفُ المعجزَ وأحكامَهُ ؛ فهٰذا الترتيبُ واجبٌ ، لا بُدَّ منه .

وقد أَعْتَلَّ مَنْ قالَ : إنَّه يَجوزُ وجودُ دليلٍ على النبوَّةِ غير المعجزِ ، أنَّه لا يستحيلُ أنْ يَدُلَّ دَلِيلَانِ على مدلولٍ واحدٍ ؛ فلم يَسْتَحِلْ لذٰلكَ أنْ يَدُلَّ على النبوَّةِ دليلانِ : معجزٌ وغير معجزٍ . وهٰذا باطِلٌ ، لأنَّه قولٌ يُوجِبُ أنْ يعتقدَ أنَّ على كُلِّ حكمٍ

عقليّ وشرعيّ أدلّةٌ كثيرةٌ . وهٰذا باطِلٌ .

وما أَنكَرْنا جوازَ قيامِ دليلٍ على مَدْلُولَيْنِ ، وإنّما أَنكَرْنا وجودَ ذٰلكَ في المعجزاتِ ، فيجبُ ٱتِّفاقُ أمرِ الأحكامِ في ذٰلكَ على الحُجَّةِ ؛ فإنْ دَلَّ دليلٌ على أنَّ الحكمَ يُعلم بِدَلِيلَيْنِ وأكثر ، قُضِيَ بذٰلكَ . وإنْ دَلَّ على أنَّه لا يصحُّ أنْ يُعلمَ إلَّا بطريقٍ واحدٍ ، قُضِيَ بذٰلكَ . ولو وَجَبَ ما قالُوهُ ، لَوَجَبَ القضاءُ على أنَّه لَا حكمَ إلَّا وعليه أكثرُ مِن دَلِيلَيْنِ وخمسة ، لأنَّ مِنَ الأحكامِ ما قد عُلِمَ أنَّ عليه أدلّةً كثيرةً . وهٰذا ممَّا قد ٱتُّفِقَ على فسادِهِ ؛ فَيَجِبُ إيقافُ ذٰلكَ على الحُجَّةِ .

ويدلُّ على فسادِ هٰذا الاستدلال أنَّه قد عُلِمَ أنَّه لا دليلَ على التوحيدِ عِندَ أكثرِ الناسِ إلَّا دليلُ التمانعِ . ولا دليلَ على حدثِ الأجسامِ إلَّا قيامُ الأعراضِ الحادِثَةِ بها . ولا دليلَ على أنَّ القادِرَ قادِرٌ - إنْ كانَ طريقُهُ الدليلَ - إلَّا وقوعُ الأفعالِ وتأَتِّيها مِنهُ . ولا دليلَ على كونِ القديمِ مُدْرِكًا إلَّا كونُهُ حيًّا ، لا آفَةَ به ، في أمثالِ هٰذا ممَّا قد عُلِمَ أنَّه لَا دليلَ عليه إلَّا واحدٌ ؛ فَزَالَ ما قالُوهُ .

وٱسْتَدَلُّوا [٤٠أ] أيضًا على ذٰلكَ بأنَّ المعجزَ لا يَجوزُ أنْ يدلَّ على صدقِ الرسولِ بتعلّق بَيْنَه وبَيْنَه حتّى لو لم يَكُنِ الرسولُ مبعوثًا ولم يَكُنْ صادقًا ، لم يَصِحَّ وقوعُ ذٰلكَ الفعلِ مِنَ القديمِ ، أيّ أجناس الأفعالِ كانَ ؛ فَوَجَبَ أنَّه إنَّما يدلُّ بطريقِ المواضَعَةِ والاختيارِ . وقد عُلِمَ أنَّ ما يدلُّ بهٰذِهِ الجهةِ والطريقةِ يصحُّ فيه الاتِّساعُ والكثرةُ ، فيدلّ عليه مرَّةً بالقولِ ومرّةً بالعقدِ ومرَّةً بالخطِّ ومرَّةً بالرمزِ والإشارةِ ومرَّةً بإعرابِ اللَّفظِ مِنْ رفعِهِ ونصبِهِ وخفضِهِ وجَزْمِهِ وتحريكِهِ وتسكينِهِ وإسقاطِ الهَمْزِ مِنهُ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ الاتِّساعُ في الأَدِلَّةِ على صِدْقِ الرُّسُلِ ، إذا كانَتْ إنَّما تدلُّ بطريقِ المُوَاضَعَةِ والإخبارِ .

وهٰذا أيضًا باطِلٌ وفيه نَظَرٌ ، لأنَّ كُلَّ ما يدلُّ بطريقِ التواضعِ والإخبارِ ، فَلَا معتبرَ بجنسِهِ وٱختلافِ أنواعِهِ ، وإنّما يدلُّ جميعُهُ مَعَ ٱختلافِ أصنافِهِ بطريقةٍ واحدةٍ وهي طريقةُ المواضعةِ ؛ فيجبُ أنْ يكونَ ما يدلُّ ممَّا يَجرِي هٰذا المَجرَى إنَّما يدلُّ بطريقةٍ وجِهَةٍ واحدةٍ ولا يصحُّ سِوَاهَا ؛ فإن أُريدَ بكثرةِ الأدِلَّةِ على النبوَّةِ كَثْرَةُ أجناسِ المعجزاتِ وأنواعِها ، فذٰلكَ ما لا يخالِفُ فيه . وإنْ أُرِيدَ به كثرةُ وجوهِ كونِها أدِلَّةً ، فذٰلك باطِلٌ بما ذَكَرْنَاهُ .

[٤٠ب] وقد عُلِمَ وثَبَتَ أنَّه لا شيءَ مِنْ أفعالِهِ ، عزَّ وجلَّ ، يَجرِي مَجرَى أدِلَّةِ الأقوالِ المتواضَعِ على دلالَتِهَا إلَّا ما يقعُ منه على وجهِ خَرْقِ العادةِ مَعَ دَعوَى الرسالةِ دُونَ سائرِ أفعالِهِ الخارِقةِ للعادةِ ؛ فيجبُ أنْ يكونَ هو الفعلُ الخارقُ للعادَةِ عِندَ الطَّلَبِ له مع دَعوَى الرسالة . وإلَّا ، فلا شيءَ مِنْ أفعالِهِ مِنَ الجواهرِ أو أجناسِ الأعراضِ يَتَعَلَّقُ وقوعُهُ وحصولُهُ ببعثةِ الرسولِ وصدقِهِ ، كَتَعَلُّقِ الفعلِ بالفاعلِ حتّى يدلَّ وقوعُهُ على بعثةِ الرسولِ وصدقِهِ ؛ فيجبُ لذٰلك ألَّا يَدُلَّ عليه إلَّا المعجزُ الخارقُ للعادةِ على وَجْهِ ما ذَكَرْنَاهُ .

فأمَّا قولُهم : إنَّه يجبُ ٱتِّبَاعُ القديمِ فيما يدلُّ به مِمَّا يَجْرِي مَجْرَى المُوَاضَعَةِ ، كما يصحُّ ذٰلكَ فينا ، فإنَّهُ قولٌ باطلٌ ، لأَجْلِ أنَّه إنَّما صَحَّ ذٰلكَ مِنَّا لِوُقُوعِ الأفعالِ مِنَّا وتغيُّرِ أحوالِنا وصفاتِنا والعلمِ بما قصدناهُ ضرورةً على دلالةِ ما يضعهُ للدلالةِ عليهِ ، فمرَّةً يتواضعُ على دلالَةِ أكسابِنا مِنَ القيامِ والقعودِ والركوبِ والنزولِ ، ومرَّةً يتواضعُ على تغيُّرِ صفاتِنا الظاهرةِ وإنْ لم تَكُنْ أفعالًا لنا ، لأنَّه يَجوزُ أنْ يواضعَ الرجلُ عَبْدَهُ على أنَّه ، إذا حَرَّكَ يدَهُ ودَخَلَ دارَهُ ، فقد أَمَرَهُ بِكَذا ونَهَاهُ عن كَذَا . ويَجوزُ أنْ يواطئهُ على دلالَةِ حركتِهِ **[٤١أ]** مِن رَعْدَةِ الحُمَّى والفالجِ ، فيقولُ له ، إذا نَفَضَتْهُ الحُمَّى وأَرْعَشَتْهُ الفالجُ ، فَغَطِّنِي أو جَرِّدْنِي ، أو ٱفعل كذا وكذا . فإنَّما صَحَّ مِنَّا الٱتِّسَاعُ في ذٰلكَ ، لِكَوْنِنا ذَوِي أبعاضٍ وجوارح كثيرة ، وتغيُّرُ أحوالنا

وتَجَدُّدِ الصفاتِ لنا ، فيقول القائلُ : إذا حُرِّكَ بِمَشْيٍ أو حرّك لي عضوًا ، فأعلم أنّني قد أَمَرْتُكَ بكذا أو نَهَيْتُكَ عن كذا . وإذا حَرَّكْتُ يَسَارِي أو حُرِّكَتْ لي ، فقد نُهَيْتُكَ عن كذا . أو يقولُ مثل هٰذا في قيامِهِ وقعودِهِ وركوعِهِ وسجودِهِ وجلوسِهِ وٱسْتِلْقَائِهِ وأكلِهِ وشُرْبِهِ وكَسْرِ حاجِبِهِ والرمزِ بعينِهِ وكسرِ جفنِهِ وتحريكِ شفتَيْهِ ، وبتواضع على دلالةِ صفةِ كلِّ عضوٍ مِنْ أعضائِهِ يظهرُ وتغيّره وصفته للخبرِ أو يعلم ذٰلكَ مِنْ حالِهِ ضرورةً .

والقديمُ ، سبحانَهُ ، ليسَ بذِي جوارحَ وآلاتٍ[1] ورموزٍ وإشاراتٍ وعُقُودٍ ، ولا يصحُّ عليه تغيُّرُ الصفاتِ وتَجَدُّدُ الأحكامِ والحالاتِ ؛ فلم يَمْتَنِعْ مِنْ جهتِهِ ، تعالى ، أَدِلَّةُ المُوَاضَعَةِ حسبَ ٱتِّسَاعِها مِنَّا ؛ فسَقَطَ ما عَوَّلُوا عليه .

١ عليه ، مشطوب في الأصل .

فصل

وهٰذا الذي أعْتَرَضُوا به على هٰذا المذهب هو الذي يدلُّ على أنَّه لا شيءَ يصحُّ أنْ يستدلَّ به على صِدْقِ الرُّسُلِ إلَّا المعجزاتُ ، لأنَّه إذا ثَبَتَ أنَّه لا تَعَلُّقَ لشيءٍ مِن أجناسِ أفعالِهِ ، تعالى ، ببعثةِ النَّبِيِّ وصدقِهِ بما وَصَفْنَاهُ ، ثَبَتَ [٤١ب] أنَّه لا تعلُّقَ بَيْنَ صِدْقِهِ وبَيْنَ شيءٍ مِنْ أفعالِهِ ، تعالى ، فيدلّ عليه بطريقِ التعلُّقِ . ووَجَبَ أنَّه إنَّما يصحُّ منهُ ، سبحانَهُ ، أنْ يدلَّ على صِدْقِ الرَّسُولِ بما يَجْرِي مَجْرَى أدلَّةِ المُوَاضَعَةِ والقولِ : صَدَقَ هو رسولي .

وقد بَيَّنَّا أنَّ ذٰلكَ لا يَخْتَصُّ بجنسٍ مِمَّا يُخرقُ به العادةُ دُونَ جنسٍ ، وأنَّه لا يصحُّ أنْ يَدُلَّ كلُّ فِعْلٍ وإنْ لم يَخرق العادةَ ، ولا بما يخرقُها ، إذا لم تَحصلْ دعوى النبوَّة ولم يَكُنْ للفعلِ بها تعلُّقٌ ، ولا بما يظهرُ في مناقضةِ دعوى الرَّسُولِ للصِّدْقِ .

فَثَبَتَ بذٰلكَ أنَّه إنَّما يَدُلُّ عليه بفعلِهِ الخارِقِ للعادةِ بشروطِ ما وَصَفْنَاهُ ، وأنَّه لا معتبرَ بجنسِ ذٰلكَ واختلافِ أنواعِهِ وأصنافِهِ ، إذ كانَ ليسَ يَدُلُّ لجنسِهِ ، بل لوقوعِهِ على وَجْهِ ما ذكرناهُ ؛ فَوَجَبَ أنْ تكونَ دلالةُ جميعِهِ حاصلةً وطريقُهُ واحدةً . هٰذا هو الصحيحُ المُعْتَمَدُ في هٰذا البابِ .

فصل

فإن قال قائلٌ : أفليسَ لو خَبَّرَ نبيٌّ تَثْبُتُ نُبُوَّتُهُ بالمعجزاتِ عن نُبُوَّةِ نبيّ آخرَ ، لَدَلَّ ذٰلكَ على صدقِهِ . وليسَ خَبَرُهُ عن نُبُوَّتِهِ معجزًا للثاني . وذٰلكَ يبطلُ ما قُلتُم .

يقالُ له عن هٰذا جوابانِ . أحدُهما أنّا قُلنا أنَّه لا يُمْكِنُ أنْ يدلَّ[1] اللهُ ، تعالى ، بدليلٍ مِنْ جهتِهِ وقِبَلِهِ سوى المعجزِ . وخبرُ نبيّ عن نبوَّةِ آخر ليسَ بدليلٍ مِنْ قِبَلِهِ ، تعالى ، وإنَّما هو دليلٌ مِنْ جهةِ المُخْبِرِ عن ذٰلكَ . وأنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، هو الخالِقُ لخبرِه ، والنبيُّ مُكْتَسِبٌ له ، غَيْرُ أنَّ النبيَّ هو المخبِرُ بهِ دُونَ اللهِ ، عزَّ وجلَّ . وهو إنَّما يدلُّ بجهةِ كونِهِ خبرًا صدقًا عن النبوَّةِ ، لا مِنْ جهةِ كونِهِ خلقًا للهِ ، عزَّ وجلَّ ؛ فَزَالَ ما طالَبْتَ به .

والقدريَّةُ تزعمُ أنَّ خبرَ النبيّ ، عليه السلامُ ، عن نبوَّةِ آخرَ ، ليسَ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، ولا خلقًا ولا قولًا وخبرًا .

والجوابُ الآخرُ [٤٢أ] أنّا قد قُلْنا مِنْ قَبْلُ إنَّه لا يُمْكِنُ أنْ يدلَّ على صدقِ النبيّ إلَّا المُعْجِزُ أو خبرُ صاحِبِ المعجزِ يَسْتَنِدُ العلم بصدقِهِ وصحَّةِ خبرِه إلى المعجزِ الظاهرِ عليه . ولولا ظهورُهُ عليهِ ، لم يَدُلَّ خبرُهُ عن نبوَّةِ غيرِه على صدقِهِ ؛ فصارَ المعجزُ هو الأصلُ لِصِحَّةِ خبرِه والعلمِ بِصِدْقِهِ . واسْتَنَدَ العلمُ بصدقِهِ في دعوى النبوَّةِ وخبرِه عن نبوَّةِ غيرِه إلى العلمِ المُعْجِزِ الظاهرِ عليه .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ التعلُّقُ بهٰذا الاعتراضِ .

---

١ أنه لا يمكن أن يدل : إضافة في الهامش .

سؤال آخر

فإن قال قائلٌ : إذا كانَ أيضًا دلالةُ المعجزِ على صدقِ الرُّسُلِ كونُهُ قائمًا مقامَ إخبارِهِ ، تعالى ، عن صِدْقِهِمْ ، وَجَبَ أنْ يكونَ خبرُهُ عن صدْقِ الرسولِ قائمًا في الدلالةِ على أنَّه صادِقٌ مقامَ إظهارِ المعجزِ ، وأنْ يعلمَ مخبرُهُ عن صدقِهِ كونهُ صادقًا ، كما يعلمُ ذٰلك بظهورِ المعجزِ عليه . وهٰذا يُبْطِلُ قولَكم أنَّه لا دليلَ مِنْ قِبَلِهِ ، تعالى ، على صِدْقِ الرُّسُلِ سِوَى المعجزِ .

يقالُ له : لا يجبُ ما قلتَهُ مِنْ قِبَلِ أنَّنا لو عَرَفْنَا خبرَهُ ، تعالى ، عن نبوَّةِ مَن يُرسلُهُ في دارِ التكليفِ ، وأنَّه خبرٌ لهُ ، تعالى ، مِنْ غيرِ أنْ يكونَ الخبرُ في نفسِهِ معجزًا أو مُقْتَرِنًا بمعجزٍ دَالٍّ على أنَّه خبرٌ له ، لَوَجَبَ أنْ يُقِيمَ خبرَهُ عن ذٰلكَ مقامَ المعجزِ .

ولهٰذا قلنا : إنَّه لو تَجَلَّى ، سبحانَهُ ، لأنصارِنا وقالَ لنا مِنْ حيثُ نَسْمَعُ كلامَهُ ونعلمُ أنَّه خبرٌ وكلامٌ له : هٰذا رسولي وهو صادِقٌ عليَّ في جميعِ ما يُبَلِّغُهُ عنِّي ، فَٱمْتَثِلُوهُ ! لَعَلِمْنَا بذٰلكَ نبوَّتَهُ وصدقَهُ ، ولَقَامَ ذٰلكَ مقامَ ظهورِ المُعْجِزِ عليه في أنَّنا نكونُ مُسْتَدِلِّينَ بالمعجزِ ، إذا ظَهَرَ [٤٢ب] على صدقِهِ ، وأنَّنا نكونُ عِندَ رؤيتِهِ وسماعِ كلامِهِ مُضْطَرِّينَ إلى العلمِ بقصدِهِ ، وبأنَّ الكلامَ له وبأنَّهُ قاصِدٌ إلى تصديقِهِ . ولَسْنَا نعلمُ أنَّ المعجزَ مِنْ فِعْلِهِ وقِبَلِهِ ، سبحانَهُ ، عِندَ ظهورِهِ إلَّا نَظَرًا وٱسْتِدْلَالًا .

وقد ثَبَتَ أنَّه لا سَبِيلَ لنا مع الكونِ في دارِ التكليفِ والامتحانِ إلى العلمِ بأنَّ إخبارَهُ عن الرسالةِ خبرٌ له ، سبحانَهُ ، إلَّا بأن يكونَ في نَفْسِهِ معجزًا ، إن يقترنَ به معجزٌ .

وإذا ثَبَتَ هٰذا ، لم يَجُزْ أن نكونَ مُسْتَدِلِّينَ على صِدْقِ النبيِّ بخبرِهِ ، تعالى ، عن

مشاهدةِ وسماعِ[1] قولِهِ والعلمِ بذاتِهِ ضرورةٌ ، وأنَّ الكلامَ له وأنَّه خبرٌ عن تصديقِ الرَّسُولِ ، بل نكونُ عِندَ ذٰلكَ مُضْطَرِّينَ إلى العلمِ بكونِهِ تصديقًا ، فليسَ ذٰلكَ مِنهُ دلالة على تصديقِهِ له حسب دلالةِ المعجزِ على أنَّه مصدقٌ ؛ فَبَطَلَ ظنُّ المُطَالِبِ بأنَّ ذٰلكَ دليلٌ ، يقومُ مقامَ المعجزِ .

فإن قيلَ : فإذا أَعْلَمَكُمْ صِدْقَهُ في دارِ التكليفِ وأنَّه مرسلٌ مِنْ قِبَلِهِ بخبرِهِ ، مع تكليفِ معرفتِهِ ، كيفَ يكونُ الخبرُ في نفسِهِ معجزًا ؟ وكيفَ يكونُ مقترنًا به المعجز ؟

قيل : أمَّا كونُهُ معجزًا في نفسِهِ ، فهو بأنْ يُسْمِعَنَا كلامَهُ ، فنعلمُ عِندَ سَمَاعِهِ وُجُودَ الكلامِ ضرورةً ، ونعلمُ أنَّه متعلِّقٌ بمتكَلِّمٍ به ضرورةً ، وإن لم نعلمْ أنَّ المتكلِّمَ به هو اللهُ الخالِقُ العالِمُ ، سبحانَهُ ؛ فإذا أخبرنا بكلامِهِ عن الغيوبِ التي يَسْتَبْئِرُ المخاطبُ بعِلْمِهَا مِمَّا أحالَهُ وأَدَّخَرَهُ [١٤٣] وأنْطَوى عليه وأعتقدَهُ في نفسِهِ ، ولم يَطَّلِعْ عليه أحدٌ مِنَ الخلقِ وتَابَعَ الإخبارَ عن ذٰلكَ على وجهٍ ، لَا يَجوزُ اتِّفَاقُ الإصابةِ في مِثْلِهِ لِمُنَجِّمٍ ولَا مُحَمِّنٍ ، عَلِمَ المُخاطَبُ أنَّ المُتَوَلِّيَ لِخِطَابِهِ هو اللهُ ، تعالى ، ربُّ العالَمِينَ العالِمِ بالغيبِ ، غَيْرَ أنَّه لا بُدَّ مع ذٰلكَ مِنْ أنْ نعلمَ ضرورةً وجودَ الكلامِ وَكَوْنَ المُتَكَلِّمِ مُتَكَلِّمًا به ، ثمّ نعلم بكونِهِ حَصَلَ له عن غَيْبٍ أنَّه خبرٌ للقديمِ عَلَّامِ الغيوبِ ، تعالى .

فإن قيلَ : فإذا كانَ خطابُه عندكم وكلامُهُ ليسَ مِنْ جنسِ كلامِ الخلقِ ، ولَا هو بلغةٍ مِنَ اللغاتِ التي تَقَدَّمَتْ المُوَاضَعَةُ على دلالةِ كلِّ شيءٍ منه ؛ فمِنْ أينَ يَعْلَمُ المخاطَبُ أنَّ ما يَسمعهُ مِنْ كلامِهِ خبرٌ عن النبوَّةِ أو غيرِها ؟ أو أنَّه أمرٌ أو نهيٌ ، وأنَّ المرادَ به كذا وكذا ، وهو لا يعرفُ مثلًا له ن تَقَدَّمَتْ مُوَاضَعَةٌ على معناهُ ؟

---

١ وسماع : سماع ، الأصل .

قيلَ لَهُم : أمَّا مَنْ قالَ بخلقِ القرآنِ ، وأنَّه مِنْ جنسِ كلامِ البَشَرِ ، وأنَّه لا يقعُ مِنهُ إلَّا بلغةٍ قَدْ تَقَدَّمَتْ المُوَاضَعَةُ على معانيها ، فإنَّه لا مُطَالَبَةَ عليهِ في ذٰلكَ .

وأمَّا الجوابُ على أصولِنا ، فهو أنْ نقولَ : إنَّه إنَّما يعلمُ كَوْنَ الخطابِ خبرًا عن النبوَّةِ بأنْ يضطرَّهُ اللهُ ، تعالى ، إلى العلمِ بوجودِ الكلامِ ، وأنَّه لمُتَكَلِّمٍ به ، وأنَّ مُرَادَ ذٰلكَ المُتَكَلِّمِ به الإخبارُ عن ما هو خبرٌ عنه ، وأنَّه مُرِيدٌ به الإخبارَ والأمرَ والنَّهْيَ ، وإن لم يُعلمْ أنَّ ذٰلكَ المخاطب المريد لكونِ الخطابِ خبرًا هو القديمُ ، سبحانَهُ ، فإذا اضْطَرَّهُ إلى أنَّ مرادَهُ به الإخبار عن ما في نفسِهِ مِمَّا قد اسْتَبْشَرَ بعلمِهِ ، عُلِمَ أنَّه خبرُ القديمِ عَلَّام الغيوبِ . وزالَ بذٰلكَ ما قالُوهُ .

[٤٣ب] والقدريَّةُ تقولُ مَعَنَا : إنَّه إذا كانَ خبرًا عن غَيْبٍ ، كانَ معجزًا في نفسِهِ . وإنْ قالتْ مع ذٰلكَ يجبُ أنْ يكونَ بصورةِ كلامٍ ببعضِ اللُّغاتِ ومِنْ جنسِ الحروفِ والأصواتِ التي قد تَقَدَّمَتْ مُوَاضَعَةٌ على معانيها . وتزعمُ أيضًا أنَّه يكونُ في نفسِهِ معجزًا بأنْ يخلقَهُ في مَيِّتٍ وجمادٍ وذِرَاعٍ مَشْوِيَّةٍ وشجرةٍ ، فإذا به[...][1] المُكَلِّفُونَ الذراعِ والشجرةَ[2]، عَلِمُوا أنَّه ليسَ مِنْ فِعْلِ الخلقِ ولا فعل محلّه ، وأنَّه كلامٌ له ، سبحانَهُ ، وأنَّه المُنْفَرِدُ بِفِعْلِهِ ، لأنَّ العبادَ لا يَقْدِرُونَ على فِعْلٍ مثله في الذراعِ والشجرةِ مبتدئينَ بِفِعْلِهِ ولا على وجهِ التَّوَلُّدِ ، فيعلمُ بذٰلكَ أنَّه مِنْ قِبَلِهِ ، وأنَّ فِعْلَهُ على ذٰلكَ الوَجْهِ خرقٌ للعادةِ .

وهٰذا عِندَنا باطِلٌ ، لأنَّه لا يجوزُ أنْ يُخْبِرَ ويَأْمُرَ ويَنْهَى بكلامٍ ، يَفْعَلُهُ في غيرِهِ ، بل ما يَفْعَلُهُ في الذراعِ والشجرةِ كلامٌ لَهُمَا دُونَ الخَلْقِ ، سبحانَهُ ، غَيْرَ أنَّه يكونُ معجزًا إذا فعلَ على هٰذا الوجهِ ، وإن لم يَكُنْ كلامًا ، فيقولُ النبيُّ : هٰذا مُعْجِزِي .

---

١ كلمة غير واضحة في بداية إضافة الهامش .

٢ به المكلّفون الذراع والشجرة : إضافة في هامش الأصل .

ولا يَجوزُ أنْ يقولَ : إنَّه قولٌ وكلامٌ وخبرٌ للهِ ، لأنَّ هٰذا كذبٌ مِنْ قائلِهِ . والرُّسُلُ ، عليهم السلامُ ، مُنَزَّهُونَ عنه .

فأمَّا ٱقترانُ المعجزِ ، فهو أنْ يُسْمِعَ ، تعالى ، كلامَهُ ويَضطرَّهُ إلى العلمِ بوجودِهِ وإلى أنَّه كلامٌ لمُتَكَلِّمٍ به ، وإنْ لم يعرفْهُ المخاطَبُ عَيْنًا ، ويقول له : ٱعْلَمْ أنَّني أنا اللهُ ربّ العالَمِينَ المخاطِبُ لَكَ . وآيةُ ذٰلكَ أنَّني أُحْيي الميِّتَ وأُنْطِقُ الذِّئْبَ وأُبْرِئُ الزَّمِنَ والأَكْمَهَ والأَبْرَصَ ، فإذا ٱقْتَرَنَ هٰذا بخطابِهِ ، عَلِمَ المخاطَبُ أنَّ المُتَوَلِّيَ لِكَلَامِهِ هو اللهُ ، تعالى ، القادِرُ على هٰذِهِ الأجناسِ والمُتَفَرِّدُ بذٰلكَ دُونَ خَلْقِهِ ، غَيْرَ [٤٤أ] أنَّه لا بُدَّ مع هٰذا مِنَ الاضطرارِ إلى العلمِ بوجودِ الكلامِ عِندَ سماعِهِ ، وأنَّه لمُتَكَلِّمٍ به في الجُمْلَةِ ، وأنَّ قَصْدَهُ به الإخبارُ عن ما هو خبرٌ عنه ، وإنْ لم يَعرِفِ المخبِرِ عينًا ، ثُمَّ يستدلُّ بما يقترنُ به مِنْ عظيمِ الآياتِ على أنَّه كلامٌ للمُتَفَرِّدِ بالقدرةِ عليها ، إمَّا في جنسِها أو الوجهِ الذي تُفعلُ عليه على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

وهٰذِهِ جملةٌ في هٰذا البابِ كافيةٌ ، إنْ شاءَ اللهُ . وصَلَّى اللهُ على محمَّدٍ النبيّ وعلى آلِهِ الطَّاهِرِينَ وسَلَّمَ .

يتلوه :

باب الكلامِ في الإبانةِ عن بُطْلَانِ دلالةِ المعجزِ على صِدْقِ الرُّسُلِ ، عليهم السلامُ ، على أُصُولِ القدريّةِ .

وحَسْبُنَا اللهُ ونِعْمَ الوكيلُ . ٱسْتَعَنْتُ بٱللهِ .

[٤٤ب] ...[١]

١ ظهر هذه الورقة كلّه بياضٌ في الأصل على أنّه فاصل بين الجزء المنتهي وبين الذي يليه .

[٤٥أ]

الثامن

من كتاب النبوّات

من هداية المسترشدين

تصنيف الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

رضوان الله عليه

[٤٥ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الكلام في الإبانة عن بطلان دلالة المعجز على صِدْقِ الرسل ، عليهم السلام ، على أصول القدريّة

اَعْلَمُوا ، وَفَّقَكُمُ الله ، أنَّا إذا كُنَّا قد بَيَّنَّا أنَّه لا دليلَ على صِدْقِ الرُّسُلِ إلَّا المعجزات الظاهرة مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، أو خبر صاحبِ معجزةٍ ، وأنَّها إنَّما تَجْرِي مَجْرَى أَدِلَّة المُوَاضَعَةِ ، وثَبَتَ أنَّ ما يَدُلُّ بهٰذِهِ الجهةِ والطريقةِ ، فإنَّهُ لا يَدُلُّ حتّى يُعْلَمَ قَصْدُ المتكلِّمِ والفاعِلِ للمعجزِ القائمِ في دلالتِهِ مقامَ القولِ : صَدَقَ ، لقولِهِ وفعلِهِ إلى التصديقِ بها . ولو لم يُعلَمْ قصدُهُ إلى ذٰلكَ ، لَمْ يُؤْمَنْ أَنْ يكونَ قد فَعَلَهُ لا لذٰلكَ ، بل لغيرِهِ مِنَ الوُجُوهِ ، وإنْ عَلِمْنَا أنَّ فاعلَهُ ليسَ بقاصِدٍ إليهِ ولا مُرِيدٍ له وأنَّه غَيْرُ مُرِيدٍ له ولا لغيرِهِ وأنَّه مُحَالٌ كونُهُ مريدًا وأنَّه طريقٌ إلى العلمِ بأنَّه مريدٌ ، وَجَبَ القولُ بأنَّهُ لم يَفْعَلْهُ للتصديقِ ولا لِغَيْرِ ذٰلكَ ، لأنّ ما جَرَى [٤٦أ] هٰذا المَجْرَى مِنَ الأَدِلَّةِ إنَّما يَدُلُّ بطريقِ الدَّواعِي والقَصْدِ والاختيارِ ، ولصفةٍ تَرْجِعُ إلى حالِ المُتَكَلِّمِ والفاعلِ للمعجزِ ؛ فإذا لم يَثْبُتْ كونُهُ مريدًا على وجهٍ ولشيءٍ ما أو لم يَثْبُتْ كونهُ مريدًا لكونِ قولِه خبرًا وخطابًا وكونِ فعلِه لِمَا يَخرقُ العادةَ تصديقًا لمُدَّعِي الرسالةَ ، لم يَكُنْ قولُهُ صِدقًا ولا فعلُهُ تصديقًا ولا دلالةً على الصدقِ .

ولهٰذا قالوا ، أَعْنِي القدريّة : إنَّه إنَّما يجبُ أَنْ يستدلَّ على أنَّه لا بُدَّ أنْ يفعلَ الواجبَ عليه مِنَ العوضِ في الثوابِ والقدرةِ واللطفِ وإزاحَةِ عِلَلِ المُكَلَّفِ ، وأنَّه لا يفعلُ شيئًا مِنَ القبيحِ لِعِلْمِنَا بما هو عليه مِنَ الصفةِ [...][1] يرجعُ إلى حكمتِهِ وغناهُ ، وهو أنَّه إذا كانَ عالِمًا بِقُبْحِ القبيحِ ووجوبِ الواجبِ ، وأنَّه غنيٌّ عن فِعْلِ القبيحِ مع

---

١ انهدامة في الأصل .

العلمِ بِقُبْحِهِ وبالإخْلَالِ بالواجبِ عليه مع العلمِ بوجوبِهِ ، عَلِمْنَا بذٰلكَ أنَّه لا داعِيَ له إلى فِعْلِ القبيحِ والإخْلَالِ بالواجبِ ، وأنَّه لا يصحُّ مَعَ عَدَمِ داعِيهِ إلى ذٰلكَ أَنْ يُرِيدَ فعلَهُ ، وأنَّ ما صَرَفَهُ عن إرادةِ الفعلِ صارِفٌ لِرَغْبَتِهِ ، وما صَرَفَ عنه صارِفٌ عن إرادتِهِ .

فإذا صَحَّ هٰذا وثَبَتَ مِن قولِهِمْ ودعواهم ، وَجَبَ أيضًا بمثلِهِ أنْ تكونَ دلالَةُ المعجزِ على صِدْقِ الرسلِ مِنْ هٰذا القبيل ، وأنَّه إذا علمَ أنَّ اللُّطْفَ للمُكَلَّفِينَ في إرسالِ رسولٍ إليهم ، وَجَبَ عليه إرسالُهُ ، ودَعَتْهُ الدَّوَاعِي إلى بعثتِهِ وإلى الدلالةِ على صدقِهِ بالمعجزاتِ ، وأنْ يَدُلَّ على ذٰلكَ بالفعلِ دُونَ أَنْ يعلمَ قصدهُ إلى التصديقِ به ودعاهُ أيضًا عِلْمُهُ بِقُبْحِ القبيحِ إلى أن لا يُظْهِرَ المعجزَ [٤٦ب] على الكَذَّابِينَ ، لأنَّه قبيحٌ وإضلالٌ عن الدِّينِ وتلبيسٌ على المُكَلَّفِينَ ومِنْ أَعْظَمِ المفاسِدِ في تدبيرِهِ ؛ فلم يجزْ أن يَتَوَفَّرَ له داعٍ إلى إظهارِها على الكَذَّابِينَ .

وهٰذِهِ الجُمْلَةُ مِنْ قَوْلِهِم تقتضي لا محالَةَ أنَّ المعجزَ إنَّما يَدُلُّ على صدقِ الرسلِ بطريقِ الدَّوَاعِي والاختيارِ والإرادةِ للتصديقِ بها ، ولذٰلكَ أيضًا ، متى لم يُعْلَمْ مِن حالِ زيدٍ بقولِهِ فيمَن يَدَّعِي الرسالة عليه : «صَدَقَ . هو رسولي» قَصْدُهُ بذٰلكَ إلى التصديقِ أنَّه مُصَدِّقٌ له بذٰلكَ ، وكذٰلكَ لو قالَ مُدَّعي الرسالَةَ : «أنا أرسلتُهُ» ، والدليلُ على ذٰلكَ أنَّه يقومُ ، إذا طَلَبْتُ منه القيامَ ، ويَقْعُدُ أو ترك أو فعل ذٰلكَ ولم يَعْلَمْ أنَّه قاصِدٌ بما فَعَلَهُ إلى أنَّه مُصَدِّقٌ بذٰلكَ ، لم يَكُنْ دلالةً على تصديقِهِ . وهٰذِهِ جُمْلَةٌ لا خِلَافَ فيها .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وتَعَذَّرَ على معتزلَةِ البَصْرِيِّينَ العلمُ بكونِه ، تعالى ، مُرِيدًا بما يقصدُ وكانَ قدريَّةُ البغداديِّينَ يعتقدونَ ٱستحالَةَ كونِه مُرِيدًا قاصِدًا على الحقيقةِ ، ٱستحالَ أنْ يكونَ دالًّا بالمعجزِ على التصديقِ . وإذا كانَ كثيرٌ مِنَ البغداديِّينَ

والبصريّينَ يزعمونَ أنَّ ما يُوجَدُ بالأجسامِ مِنَ الحركاتِ والأصواتِ وضروبِ الكلامِ والجمعِ والتفريقِ والحياةِ والموتِ وغيرِ ذٰلكَ مِنْ فِعْلِ الجسمِ بطبعِهِ ، لا شيءَ للهِ فيه ولا صُنْعَ ، آستحالَ أيضًا على قولِهم هٰذا أنْ يَدُلَّ على صِدْقِ الرُّسُلِ بما ليسَ مِنْ فِعْلِهِ ولا مِمَّا قَصَدَ تصديقَ الرسلِ به ؛ فوجَبَ لأجلِ هٰذا آمتناعُ دلالةِ [٤٧أ] المعجزِ على صِدْقِ الرُّسُلِ على أصولِ جميعِهم الباطلةِ . ونحنُ نُبَيِّنُ ذٰلكَ على وجهِ التَّفْصِيلِ مِنْ قَوْلِ كلِّ فَرِيقٍ منهم .

فأمَّا البصريُّونَ منهم ، فقد زَعَمُوا أنَّه ليسَ مِنْ أفعالِ القديمِ ، سبحانَهُ ، ما يدلُّ بحدوثِهِ ويقتضي بكونِهِ فعلًا له كونهُ مريدًا لإيقاعِهِ . قالوا : لأنَّ حدوثَ الفعلِ لَا يدلُّ مِنْ صفاتِ الفاعِلِ إلَّا على كونِهِ قادرًا فقط ؛ فأمَّا أنْ يقتضيَ كونَهُ مريدًا ، فذٰلكَ باطِلٌ عِندَهم . ولذٰلك جازَ على قولِهم وقوعُ الحوادثِ وإحداثُها مِنَ النائمِ والسَّاهِي والمغلوبِ بالآفاتِ مع عَدَمِ القَصْدِ إلى ذٰلكَ ، وإنّما يَتَعَلَّقُ الفعلُ بكونِ فاعلِهِ مريدًا مِنْ حيثُ كانَ خطابًا وخبرًا وأَمْرًا ونَهْيًا وإهَانةً وتعظيمًا وما جَرَى مَجرَى ذٰلكَ ويتعلّقُ بكونِهِ عالِمًا مِنْ حيثُ كانَ مُحْكَمًا مُتَّسِقًا .

فيقالُ لهم : فَدُلُّوا الآنَ على أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، مريدٌ حتّى يصحَّ كونُهُ مريدًا للتصديقِ بالقولِ : «صَدَقَ» وما يقومُ مقامَهُ مِنَ المعجزاتِ الدَّالَّةِ بطريقِ الدَّوَاعِي والاختيارِ .

فإن قالوا : الذي يدلُّ على ذٰلكَ ما ثَبَتَ مِنْ كونِهِ آمِرًا وناهِيًا ومُخْبِرًا ومُخَاطِبًا ومُثْنِيًا ومُعَاقِبًا ومُعَظِّمًا ومُهِينًا مع العلمِ بأنَّ القولَ : «أَفْعَلْ» لَا يصيرُ أمرًا إلَّا بإرادةِ الفعلِ وأنَّ القولَ : «زيدٌ في الدارِ» لا يكونُ خبرًا عن الجُمْلَةِ وعن مخبرٍ مخصوصٍ إلَّا بالإرادةِ لكونِهِ خبرًا عن مخبرٍ مخصوصٍ وأنَّ الفعلَ لا يكونُ ثوابًا وعقابًا إلَّا بالقَصْدِ إلى ذٰلكَ .

فيقالُ لهم : إذا كانَ وَقَعَ جنسُ [٤٧ب] الثوابِ والعقابِ وجنسُ الخبرِ والأمرِ مِنَ الأصواتِ وحَدَثَ ذٰلكَ ، لا يدلُّ بصورتِهِ وجنسِهِ وحدوثِهِ على أنَّ الفاعلَ له مُرِيدٌ ، لأنَّه قد يَقَعُ مِثْلُه وما هو مِنْ جنسِهِ وعلى صِيغَتِهِ وصورتِهِ مِنَ النائمِ والمَغْلُوبِ ؛ فلَسْنَا إذَنْ نعلمُ كونَهُ مريدًا بحدوثِ هٰذِهِ الأصواتِ والأفعالِ ولا تصور بها ، وإنّما يجبُ أن نعلمَ كونَها أمرًا وعقابًا وثوابًا وإهانةً وتعظيمًا ، متى تقدَّمَ علْمُنا بأنَّ فاعلَها مريدٌ لكونِها كذٰلكَ ، فيجبُ لا محالَةَ أنْ يَعْلَمُوهُ مُرِيدًا قَبْلَ أنْ يَعْلَمُوهُ آمِرًا ومُخبِرًا بالأصواتِ التي قد يُوجَدُ وأمثالِها وإنْ لم يَكُنْ آمرًا . وهٰذا ما لا بُدَّ مِنهُ .

فإن قالوا : إنَّما نعلمُهُ مريدًا لِعِلْمِنَا بأنَّ فِعْلَهُ أمرٌ ونهيٌ وخبرٌ وتعظيمٌ .

يقالُ لهم : هٰذا هو التَّخْلِيطُ والتَّلاعبُ بالدِّينِ ، لأنَّكم إنَّما تعلمونَ كَوْنَ القولِ أمرًا وخبرًا ، إذا عَلِمْتُمُوهُ مُرِيدًا ؛ فإذا قُلْتُمْ : لا نَعْلَمُهُ مريدًا حتّى نَعْلَمَهُ أمرًا وخبرًا ، ولا نَعْلَمُهُ أمرًا وخبرًا حتّى نَعْلَمَهُ مُرِيدًا ، اسْتَحَالَ أنْ نَعْلَمَهُ مُرِيدًا ومُخْبِرًا ، لأنَّكم تجعلونَ علمَكم بكونِهِ مريدًا مَشْرُوطًا بِعِلْمِكُم مخبرًا وآمرًا وتجعلونَ عِلْمَكُم بأنّه مجبِرٌ أو آمرٌ[1] مشروطًا بِعِلْمِكُم بأنَّه مُرِيدٌ . وهٰذا جَعْلٌ للشيءِ شرطًا لِمَا هو شرطٌ له وفيه إحالةُ العلمِ بهما جميعًا . ولا مَخْرَجَ لكم مِنْ ذٰلكَ .

وكذٰلكَ قولُهم بَعْدَ هٰذا : إنَّما نَعْلَمُهُ آمِرًا ومُخْبِرًا مِنْ حيثُ عَلِمْنَا أنَّ كلامَهُ أمرٌ وخبرٌ ، كانَ هٰذا تخليطًا مِنهُم ، لأنَّنا إنَّما نعلمُ قولَ الكلامِ أمرًا وخبرًا ، إذا عَلِمْنَا أنَّ المتكلِّمَ به وفاعِلَهُ على قولِهم قاصِدٌ به إلى الإخبارِ [٤٨أ] وإرادة المأمورِ به . ومتى لم نعلمْ ذٰلكَ أوَّلًا ، لم نَعْلَمْهُ آمِرًا ولا أنَّ ما صَدَرَ مِنْ كلامِهِ أمرٌ ولا خبرٌ .

فإن قالوا : ليسَ يلزمُ ما قُلْتُم ، لأنَّ ما تقولُهُ في هٰذا بمثابَةِ ما نقولُهُ نحنُ وأنتُم في أنَّنا نعلمُ بتصرُّفِ العبدِ كونَه قادرًا لوقوعِهِ بحسبِ قصدِهِ ودواعِيهِ وامتناعِه عِندَ

---

١ آمر : امرًا ، الأصل .

كراهتِهِ ؛ فإذا وَجَدْنَا حادثًا ، لا يتعلّقُ بإرادةِ أَحَدٍ مِنَّا ولا بأحوالِهِ وصفاتِهِ ، عَلِمْنَا أنَّه واقعٌ مِنْ قادِرٍ سِوَانَا ، حاصِلٌ على مِثْلِ أَحْوَالِنَا ، فكذلكَ إذا عَلِمْنَا أنَّ الآمِرَ المخاطِبَ منَّا لا يكونُ آمرًا ومخبرًا ومخاطِبًا إلَّا بالإرادةِ والقَصْدِ إلى كونِ كلامِه خِطَابًا وأمرًا وخبرًا وعَلِمْنَا بكونِهِ ، تعالى ، آمِرًا ومخاطِبًا وأنَّ كلامَهُ وخطابَهُ لَا يَتَعَلَّقُ في كونِهِ كذلكَ بإرادةِ أحدٍ منّا ، عَلِمْنَا بذلكَ أنَّه مُتَعَلِّقٌ في كونِه كذلكَ بإرادةِ فاعِلٍ له غيرنا ، وهو اللهُ ، عزَّ وجلَّ .

فيقالُ لهم : وهٰذا أيضًا بُعْدٌ مِنكُم عَنِ التحصيلِ ، لأنَّه إنَّما يجبُ أنْ يعلمَ أنَّ كلامَهُ الذي يَفْعَلُهُ مُتَعَلِّقًا بإرادتِهِ ، إذا لم يَكُنْ مُتَعَلِّقًا بإرادةِ أَحَدٍ مِنَّا ، متى عَلِمْنَا كَوْنَ كلامِهِ خطابًا وخبرًا وأمرًا ؛ فأمَّا ونحنُ نُجَوِّزُ وُقُوعَهُ وحُدُوثَهُ على صفتِهِ وصيغتِهِ غير مرادٍ لفاعلِهِ ولا لغيرِه ، فَمِنْ أَيْنَ نعلمُ أنَّه أَمْرٌ وخبرٌ حتّى نَعْلَمَ أنَّه ، إذا لم يَتَعَلَّقْ كونُهُ كذلكَ بإرادةِ أَحَدٍ مِنَّا ، وَجَبَ أنْ يكونَ مُتَعَلِّقًا بإرادةِ غيرِنا ؟

فإذا كانَ ذٰلكَ [٤٨ب] كذٰلكَ ، بَطَلَ طريقُ العلمِ بأنَّه متعلّقٌ بإرادةِ غيرِنا مِنْ حيثُ لم يَكُنْ مُتَعَلِّقًا بإرادتِنا ، لأنَّه يجوزُ وقوعُهُ غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بإرادَتِنا ولا بإرادةِ فاعلِهِ ولا بإرادةِ مريدٍ أصلًا ، وإنّما يجبُ أنْ نعلمَهُ مُتَعَلِّقًا بإرادةِ غيرِنا ، متى عَلِمْنَاهُ خبرًا وأمرًا . ونحنُ لا نعلمُ ذٰلكَ بحدوثِهِ وجنسِهِ وصيغتِهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ظَهَرَ سقوطُ ما قلتُمُوهُ وقَبُحَ تخليطُكُم فيه .

ويقالُ أيضًا : إنَّ الفعلَ ليسَ يدلُّ على كونِ فاعلِهِ قادرًا ، إنْ كانَ كَسْبًا به أو حادثًا بقدرتِهِ لصفةٍ وحالٍ ، يَرْجِعَانِ إلى فاعلِهِ ، وإنّما يدلُّ على كونِ فاعلِهِ قادرًا لصفةٍ ، تَرجِعُ إليهِ ، يكونُ في ذاتِهِ عليها ، وهي حدوثُه أو كونُه كسبًا ؛ فمتى وَجَدْنَا الفعلَ حادثًا أو مُكْتَسَبًا وعَلِمْنَا أنَّه غَيْرُ متعلّقٍ في حدوثِهِ بنا ، عَلِمْنَا أنَّه لا بُدَّ له مِن محدِثٍ غيرنا .

والكلامُ لا يجبُ أنْ يَدُلَّ بحدوثِهِ وصيغتِهِ على كونِ فاعلِهِ موقعًا له ، لأنَّه قد يحدثُهُ على ذٰلكَ الوجهِ مَنْ ليسَ بِمُرِيدٍ لحدوثِهِ أصلًا ولا لكونِهِ خبرًا وأمرًا ، فلَمْ يجبْ ، متى وَجَدْنَا مِثْلَ ما هو خبرٌ وأمرٌ مِنَّا في جنسِهِ وعلى صيغتِهِ أنْ يعلمَ بذٰلكَ أنَّه أمرٌ وخبرٌ ، وأنَّه إذا لم يتعلَّقْ في كونِه كذٰلكَ بإرادَتِنا ، وجَبَ كونُهُ مُتَعَلِّقًا بإرادةِ غيرِنا ، وإنّما يجبُ أن نعلمَ تعلّقَهُ بإرادةِ غيرِنا ، متى عَلِمْنَاهُ خبرًا وأمرًا ؛ فإذا لم نعلمْ ذٰلكَ ، لم يجب القضاءُ على أنَّه خبرٌ وأمرٌ ولا أنَّه متعلِّقٌ بإرادَتِنا ولا بإرادةِ غيرِنا ، [٤٩أ] لا مِنْ حيثُ حدوثِهِ وصيغتِهِ ولا مِنْ حيثُ كونِهِ أمرًا ، لأنَّنا لا نَعْلَمُهُ أمرًا وخبرًا .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَانَ تَهَافُتُ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم : أَلَسْتُم قد قُلتُم أنَّه ليسَ نعلمُ كونَ الكلامِ الواقع منَّا خطابًا لمخاطبٍ وأمرًا وخبرًا بحدوثِهِ منه وصيغته ، وإنَّما نعلمُهُ كذٰلكَ ، متى عَلِمْنَاهُ مريدًا لكونِه خطابًا وأمرًا وخبرًا . وقد نَعْلَمُ ذٰلكَ مِنْ قَصْدِهِ عِندَ مشاهدةِ ذاتِهِ ضرورةً أو بخبرٍ نبيّ عن أنَّه قَصَدَ به الأمرَ أو خبر أهلِ تواترٍ ٱضْطَرُّوا إلى قَصْدِهِ به إلى الأمرِ وأخبروا غيرَهم بعلمِهم بذٰلكَ . ومتى لم يُعلمْ قصدُهُ إلى كونِهِ مخاطبًا ومخبرًا به مِنْ بعضِ هٰذِهِ الطُّرُقِ ، لم يُعلمْ كونُهُ خبرًا وخطابًا بحدوثِهِ وصيغتِهِ وتعلّقِهِ بقدرتِهِ .

فإذا قالوا : أجل ، ولا بُدَّ مِنْ ذٰلكَ .

قيلَ لهم : فإذا لم نعلمْ بحدوثِ كلامِنا وصيغتِه كونَهُ خبرًا وخطابًا ، فكيفَ يجبُ العلمُ أنَّ مِثْلَهُ وما هو مِنْ جنسِهِ وبصيغتِهِ المقيس عليه والمردود إليه خطابًا وخبرًا بأنَّه مثلُ ما هو خطابٌ وأمرٌ في صيغتِهِ وحدوثِهِ وجنسِهِ ؟ وهو لم يَكُنْ خطابًا لكونِهِ كذٰلكَ حتّى لا يُشْرِكُهُ في هٰذِهِ الصفاتِ إلّا ما كانَ أمرًا وخبرًا متعلّقًا بإرادةِ مريدٍ ، وكأنّكم تجعلونَ الفَرْعَ في هٰذا أَقْوَى مِنْ حالِ أَصْلِهِ ، لأنّ كلامَنا الذي هو الأصلُ

عندكم لا يُعلمُ كونُهُ خطابًا وخبرًا بكونِهِ على هٰذِهِ الصفاتِ ؛ [٤٩ب] فكيفَ يجبُ أن نَعلمَ كونَ ما ماثَلَهُ وشارَكَهُ فيها خبرًا وخطابًا ؟

وهٰذا يكشفُ عن أنَّه لا يصحُّ أن نَعلمَ كونَ كلامِهِ خبرًا وأمرًا بما به عَلِمْنَا كَوْنَ كلامنا بذٰلكَ ، لأنَّنا إنَّما نَعْلَمُهُ كذٰلكَ بَعْدَ العلمِ بكونِ المتكلِّمِ مريدًا ، فكذٰلكَ لا يصحُّ أن نَعلمَ كَوْنَ كَلَامِهِ المُمَاثِلِ لِكَلَامِنَا عِندَهم خبرًا وخطابًا إلَّا بَعْدَ العلمِ بحالِهِ ، تعالى ، وصِفَتِهِ في كونِهِ مريدًا لكونِهِ خطابًا وخبرًا وللمذكورِ ، إذا كانَ فعلًا .

ولا جَوَابَ لهم عن شيءٍ مِنْ ذٰلكَ .

فصل

وإن قالَ مِنهُم قائِلٌ : إنَّما نعلمُ كونَهُ مريدًا لِعِلْمِنَا بكونِ كلامِهِ خطابًا وأمرًا ونهيًا ، وهو لا يكونُ كذلكَ إلَّا بأنْ يكونَ مريدًا لكونِهِ مخاطِبًا وآمِرًا ومخبِرًا به ، وإنّما نعلمُ كونَ خطابِهِ أمرًا ونهيًا وخبرًا لأجلِ أنَّه ، سبحانَهُ ، قد فعلَهُ وأَحْدَثَهُ على الصيغةِ التي تَقَدَّمَ عِلْمُنَا بِمُوَاضَعَةِ أهلِ اللغةِ على دلالَتِهَا على التصديقِ والخبرِ والأمرِ والنَّهْيِ وما تواطؤا على جَعْلِهِ دالًّا عليه ، فإذا عَلِمْنَا تَوَاضُعَ أهلَ اللغةِ على هٰذِهِ الصِّيَغِ والصورِ ووَقَعَ مِنَ اللهِ ، سبحانَهُ ، أمثالُها وعلى صِيغَتِها ، عَلِمْنَا بذلكَ أنَّه مريدٌ بها ما تَوَاضَعَ أهلُ اللغةِ على دلالَتِهَا عليه .

يقالُ لهم : ففي نفسِ هٰذا وَقَعَ الخِلَافُ ، فلِمَ زَعَمْتُمْ أنَّ عِلْمَنَا بتواضعِ أهلِ اللغةِ على دلالَةِ صيغةِ اللفظِ يدلُّ على أنَّه لا يجوزُ أن يفعلَ اللهُ ، سبحانَهُ ، أو يتكلّمَ بمثلِهِ وعلى صفتِهِ إلَّا وهو مخاطِبٌ وآمِرٌ ونَاهٍ به وما الحجَّةُ في ذٰلكَ ؟ فلا يَجدونَ [٥٠أ] فيه متعلّقًا .

ثمَّ يقالُ لَهُم : ما أنكرتُم مِنْ أنْ يتكلَّمَ بِمِثْلِ ما تَوَاضَعَ أهلُ اللغةِ على دلالَتِهِ ، لا لقَصْدِ الدلالَةِ على ذٰلكَ ، وأنَّه ليسَ بِمُرِيدٍ أصلًا ، لا لِمَا أَرَادَهُ أهلُ اللغةِ والمواضعة ولا لغيرِ ذٰلكَ ؟ وما أنكرتُم أنْ يكونَ إنَّما تكلَّمَ به لِعِلْمِهِ ، سبحانَهُ ، بأنَّهُ لُطْفٌ لبعضِ مَنْ سَمِعَهُ مِنَ المُكَلَّفِينَ للفرائِضِ العقليَّةِ ويَسْتَدِلّ به على صانعِهِ وقاصِدٌ بِفِعْلِهِ إلى هٰذِهِ المصلحةِ دُونَ الأمرِ والنَّهْيِ به ؟

فإن قالوا : لو تكلَّمَ بِمِثْلِ ما يتكلَّمُ به أهلُ اللغةِ ، لا لِقَصْدِ ما أرادُوهُ ، لَوَجَبَ كونُهُ عابِثًا سَفِيهًا .

قيلَ لَهُم : لِمَ قُلتُم ذٰلكَ[1]؟ فإنَّ هٰذا ، لو وَجَبَ في صفةِ مَنْ يَصِحُّ كونُهُ مُرِيدًا لِمَا

---

١ ذلك : إضافة في الهامش .

يُرِيدُهُ أهلُ اللغةِ ويريد غير ذٰلكَ ، فأمَّا مَنْ لا دلالَةَ تدلُّ على كونِهِ مريدًا ولا طريقَ إلى ذٰلكَ ، لا مِنْ جهةِ إحداثِهِ الأفعالَ وصِيَغِ الألفاظِ ولا بغيرِ ذٰلكَ مِنَ الطُّرُقِ ، فإنَّهُ لا يجبُ ، متى لم يَكُنْ مُريدًا بما يَفْعَلُهُ مِنَ الكلامِ ما أَرَادَهُ أهلُ اللغةِ بمثابَةِ أن يكونَ سفيهًا ، إذ لا طريقَ ولا سَبِيلَ إلى أنَّه مريدٌ ؛ فَبَطَلَ ما قُلْتُم .

ثمَّ يُقالُ لَهُم : إنَّما يجبُ أنْ يكونَ سفيهًا ، إذا لَمْ يُرِدْ بالخِطَابِ ما أَرَادَهُ أهلُ اللغةِ ولا خبرهُ مِمَّا يَقُومُ مَقَامَهُ ، فأمَّا إذا فَعَلَهُ لِلُطْفٍ وَوَجْهٍ مِنَ الحِكْمَةِ وَلِيَعْتَبِرَ به المُكَلَّفُونَ ، لا لِقَصْدِ الخِطَابِ والأمرِ والنهيِ به ، خَرَجَ بذٰلكَ عن كونِهِ عَبَثًا .

ثمَّ يُقالُ لهم : أَلَسْنَا إنَّما يجبُ أنْ نَحْمِلَ خِطَابَ أهلِ اللغةِ على أنَّه دالٌّ **[٥٠ب]** على ما تَوَاضَعُوا عليه ، لا بِنَفْسِ صورةِ الكلامِ وصِيغَتِهِ ، وإنّما نَعْلَمُ ذٰلكَ بِقَصْدِ المتكلِّمِ به إلى ما يقصدُهُ أهلُ اللغةِ ، فلولا ذٰلكَ لم يجعلْهُ خطابًا وأمرًا ونهيًا . ولذٰلكَ ما لو وَقَعَ مِنْ نائمٍ وسَاهٍ ومَنْ لا قَصْدَ له ، لم يجبْ أنْ نَحْمِلَهُ بنفسِ صورتِهِ وصيغتِهِ على أنَّه دالٌّ على مِثْلِ ما تَوَاضَعَ أهلُ اللغةِ على دلالَتِهِ .

وكذٰلكَ فلو عَلِمْنَا أنَّ المتكلِّمَ به قد قَصَدَ التَّجَوُّزَ به في غَيْرِ ما تُوُضِعَ عليه ، وأنَّه قد تَوَاضَعَ مَنْ يَسْمَعُهُ مِنهُ على أنَّه ، إذا تكلَّمَ به ، فقد أَرَادَ به غَيْرَ ما يريدُهُ أهلُ اللغةِ وعُلِمَ قصدُهُ إلى ذٰلكَ ، لم يجبْ أنْ يَدُلَّ كلامُهُ على ما يَدُلُّ عليه مِثْلُهُ مِمَّا تَوَاضَعَ أهلُ اللغةِ على دلالَتِهِ .

فإذا قالوا : أجل ، ولا بُدَّ مِنَ ذٰلكَ .

قيلَ لَهُم : فقد وَجَبَ أنَّ مِثْلَ ما تَوَاضَعَ أهلُ اللغةِ على دلالَتِهِ لا يجبُ أنْ يكونَ دالًّا إلَّا بأنْ يعلمَ أنَّ المتكلِّمَ به قَدْ أرادَ ما أرادَهُ أهلُ اللغةِ ؛ فإذا لم نعلَمْ كونَ القديمِ ، سبحانَهُ ، مريدًا في الجُمْلَةِ ، ولو عَلِمْنَاهُ مريدًا ، لم نَضْطَرَّ إلى قصدِهِ وإلى أنَّ مرادَهُ به ما يريدُهُ أهلُ اللغةِ بِمِثْلِهِ ؛ فَمِنْ أين أنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ مريدًا به ما

تُوُوضِعَ في الأصلِ على دلالَتِهِ ؟ فَلَا يجدونَ إلى دَفْعِ ذٰلكَ طريقًا .

ثمَّ يُقالُ لهم : إنَّكم قد نَقَضْتُم بهٰذا الكلامِ أصلًا لكم عظيمًا ، لأنَّ مِنْ قولِكُمْ : إنَّ الكلامَ لا يكونُ خطابًا وأمرًا ومقتضيًا لذٰلكَ بصيغتِهِ وصورتِهِ ، [٥١أ] وإنَّما يكونُ كذٰلكَ بِقَصْدِ المُتَكَلِّمِ به إلى كونِهِ مخاطِبًا وآمِرًا ومخبِرًا به ؛ فإذا قُلتُم أنَّ نفسَ الكلامِ الواقعِ مِنَ اللهِ ، سبحانَهُ ، لا يجبُ كونُهُ خطابًا وأمرًا وخبرًا بنفسِ تَوَاضُعِ أهلِ اللغةِ على دلالَةِ مِثْلِهِ ، لم يَحْتَجِ المُتَكَلِّمُ به في كونِهِ مخاطبًا به إلى أَكْثَرَ مِنْ تَوَاضُعِ أهلِ اللغةِ على دلالَةِ مِثْلِهِ وأَغْنَاهُ ذٰلكَ عن قصدِهِ إلى كونِهِ مخاطبًا ومخبرًا به .

ووَجَبَ أيضًا أن تكونَ مواضَعَةُ أهلِ اللغةِ على دلالَةِ مِثْلِهِ مُغْنِيَةً لكلِّ مُتَكَلِّمٍ بِمِثْلِ كلامِهم في الصورةِ والجنسِ في دلالتِهِ على مِثْلِ ما تَوَاضَعُوا عليه إلى قَصْدِهِ إلى ذٰلكَ ، بل يجبُ كونُهُ دالًّا عليه بنفسِ تقدُّمِ المُوَاضَعَةِ . وهٰذا يوجبُ جَعْلَ كلامِ النِّيَامِ والسُّهَاةِ والمبرسمِينَ خطابًا وأمرًا وخبرًا ، إذا وُجِدَ بصيغةِ ما تَواضَعَ أهلُ اللغةِ على دلالتِهِ ؛ وفي الاتِّفَاقَ على بُطْلَانِ هٰذا دليلٌ على فسادِ ما قالُوهُ .

ويقالُ لَهُم أيضًا : إنَّه لا خِلَافَ بَيْنَ أهلِ النَّظَرِ في فسادِ القولِ بأنَّ الدليلَ يَدُلُّ على مدلولِهِ ويدلُّ أيضًا بنفسِهِ على الصفةِ التي لكونِهِ عليها دليلًا على مدلولِهِ . ولذٰلكَ لم يَجُزْ أنْ يُقالَ : إنَّ حدوثَ الفعلِ وكونَه مُحْكَمًا يَدُلُّ على فاعِلِهِ وعلى عِلْمِهِ ويدلُّ أيضًا بنفسِهِ على حدوثِهِ وكونِهِ محكمًا ، بل يجبُ أنْ نَعْلَمَ حدوثَهُ وكونَهُ مُحْكَمًا بطريقٍ غَيْرِ ذاتِهِ ؛ فإذا عُلِمَ كونُه كذٰلكَ ، [٥١ب] إمَّا بضرورةٍ أو دليلٍ ، أَمْكَنَ أَنْ يستدلَّ به على إثباتِ فاعِلِهِ وعلمِهِ .

وكذٰلكَ ، إذا كانَ مِنْ شرطِ كَوْنِ مِثْلِ ما تَوَاضَعَ أهلُ اللغةِ على دلالَتِهِ تَقَدُّمِ المواضعةِ على دلالَةِ مِثْلِهِ وكون المخاطبِ به قاصدًا ومريدًا به ما أرادَهُ أهلُ اللغةِ

بِمِثْلِهِ في أصلِ الوضعِ ، لم يَجُزْ أن يكونَ وجودُ مِثْلِ ما تَوَاضَعَ أهلُ اللغةِ على دلالتِهِ[1]على ما أرادَهُ أهلُ اللغةِ به وعلى أنَّه مقصودٌ به إلى مِثْلِ ما تَوَاضَعَ أهلُ اللغةِ على دلالتِهِ ، لأنَّ مِنْ شرطِ كونِهِ دليلًا على ذٰلكَ أن يكونَ مرادًا به ما أرادَهُ أهلُ اللغةِ ؛ فمُحَالٌ أنْ يدلَّ على أنَّه مرادٌ به ذٰلكَ ، وهٰذِهِ الصفةُ مِنْ شرطِ كونِه دليلًا ، لأنَّه يصيرُ نفسُ الدليلِ دليلًا على المدلولِ وعلى كونِهِ على الصفةِ التي هي مِنْ شرطِ كونِهِ دليلًا التي لا يَتِمُّ كونُهُ دليلًا إلَّا بحصولِهِ عليها . وهٰذا نهايةُ الإحالةِ بأَتَّفَاقٍ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ سُقُوطًا بَيِّنًا ووَجَبَ مِنْ هٰذِهِ الجُمْلَةِ أنَّ نفسَ قولِ اللهِ ، تعالى : «صَدَقَ . هٰذا رسولي ؛ فَامْتَثِلُوا أَمْرَهُ وصَدِّقُوهُ فيما يُبَلِّغُهُ عنّي !» ، لا يجوزُ أن يكونَ خطابًا وخبرًا وأمرًا بنفسِهِ ، وإنّما يكونُ كذٰلكَ ، متى كانَ قاصِدًا به إلى كونِهِ خطابًا وكانَ المعجزُ مردودًا إليه وجارٍ مَجْرَاهُ والقولُ هو الأصلُ له ، كانَ أَبعَدَ عن أَنْ يدلَّ ، إذا وَقَعَ على كونِهِ مريدًا في الجُمْلَةِ أو كونِهِ مريدًا للتصديقِ به ، كما لم يَدُلَّ القولُ على ذٰلكَ . ولا مَحِيصَ لَهُم مِنْ هٰذا .

---

١ على دلالته : إضافة في الهامش الأيمن ؛ مشار إليها في هذا الموضع من الأصل .

شبهة [٥٢أ] لهم في إيجاب كونه مريدًا على أوضاعهم

وإن قالوا : الذي يدلُّ على كونِهِ مريدًا ما يثبتُ مِنْ كَوْنِهِ حكيمًا غَيْرَ سَفِيهٍ وأنَّهُ عالِمٌ بما يقعُ منه وأنَّ جَمِيعَ ما يَفْعَلُهُ يصحُّ ٱنتفاعُه أو الانتفاعُ به ؛ فلو فَعَلَ ما يقعُ منه ، لا لِوَجْهٍ يَقصدُ إليه مِنَ النَّفْعِ به أو ٱنتفاعِهِ مَعَ صِحَّةِ ذٰلكَ فيه ، لَوَجَبَ كونُ فِعْلِهِ غَبِيًّا وسَفِيهًا ، إذا فُعِلَ ، لا لِقَصْدِ أمرٍ به ولا لِغَرَضٍ . وذٰلكَ مُنْتَفٍ عِنهُ .

فيقالُ لهم : إذا كانَ وقوعُ الأفعالِ مِنهُ لا يدلُّ على كونِهِ مريدًا ولا يقتضي ذٰلكَ لِجَوازِ حدوثِ الأفعالِ عندكم مِمَّنْ ليسَ بِمُرِيدٍ وكانَ الفعلُ لا يَخرُجُ عن كونِهِ عَبَثًا وسَفَهًا إلَّا بكونِهِ مُرَادًا به وجهًا مِنْ وُجُوهِ الحكمةِ ، فما أنكرتُم أنْ تكونَ أفعالُهُ عبثًا وسَفَهًا وأن لا يكونَ منها خطابٌ وأمرٌ وخبرٌ ولا ثوابٌ ولا عقابٌ ولا إهانةٌ ولا تعظيمٌ ولا وعدٌ ولا وعيدٌ ولا تكليفٌ ولا تفضّلٌ ولا إحسانٌ وإنعامٌ ؟ وإذا كانَ الفعلُ لا يَحْصُلُ له بعضُ هٰذِهِ الأحكام إلَّا بِقَصْدِ فاعلِهِ إلى كونِهِ كذٰلكَ ، فنحنُ نلزمُكُم ، متى لم يَكُنْ لكم طريقٌ إلى العِلْمِ بكونِ جميعِ هٰذا الذي أَحَلْتُمُوهُ عليه مِنَ السَّفَهِ والعَبَثِ .

ويقالُ لهم أيضًا : ما أَنكَرتُم مِنْ أنَّه إنَّما يجبُ عبثُ الغائِبِ بفعلِهِ وسَفَهُهُ ، إذا فَعَلَهُ غَيْرَ مريدٍ به [٥٢ب] وجهًا مِنْ وجوهِ الحكمةِ ، إذا صَحَّ كونُه مريدًا ؟ فأمَّا إذا لم يَصِحَّ ذٰلكَ فيه ، لم يجبْ بخروجِ فِعْلِهِ عن كونِهِ مرادًا به وجهًا أن يكونَ سفهًا وعبثًا . ولذٰلكَ لم يجبْ كونُ فِعْلِ النَّائِمِ والسَّاهِي والمغلوبِ والبهيمةِ سفهًا وعبثًا ، إذا لم يقصدوا به وجهًا مِنَ الوُجُوهِ ، لامتناعِ كونِهم مُرِيدِينَ لِمَا وَقَعَ مِنهُم وحالهم ما وصفناهُ ؛ فكذٰلكَ ، إذا لم يكُنْ إلى العلمِ بكونِهِ ، تعالى ، مُرِيدًا طريقٌ ولا سَبِيلٌ ، لم يجبْ كَوْنُ أفعالِهِ عبثًا ، متى لم يَقَعْ مرادُهُ له لِوَجْهٍ مِنَ الحكمةِ .

ويقالُ لَهُم أيضًا : فيجبُ كونُ الإراداتِ مِنْ أفعالِهِ ، تعالى ، سَفَهًا وعبثًا ، لأنَّه غَيْرُ مريدٍ لها ولا قاصدٍ إليها ويفعلها إلى وجهٍ مِنَ الحكمةِ ؛ فإن لم يجبْ ذٰلكَ في الإراداتِ ، لم يجبْ مِثْلُهُ في المراداتِ .

فإن قالوا : الإرادةُ تابعةٌ في الحكمِ لِمُرَادِهَا ؛ فإذا كانَ حكمًا وصوابًا ، كانَتْ هي كذٰلكَ .

قيلَ لَهُم : بل المرادُ تابعٌ للإرادةِ ؛ فإذا جازَ أنْ تقعَ الإرادةُ منه لا بإرادةٍ وتكون حكمةً ، صحَّ أيضًا أن يقعَ مرادُها غَيْرَ مرادٍ وإن كانَ حكمةً وصوابًا .

وقد يَصِحُّ أن يقولَ مِنهُم قائلٌ : إنَّه قد ثَبَتَ كونُه حيًّا وكونُ الحيِّ حيًّا ، مُصَحِّحٌ لكونه مريدًا ؛ فإذا لم يَمْتَنِعْ كونُهُ مريدًا لحصولِ ما يصحّحُ كونَهُ كذٰلكَ وقد عَلِمَ ، سبحانَهُ ، أنَّ ما يفعلُهُ يصحُّ أنتفاعُه ، إذا كانَ حيًّا ، أو النَّفْعُ به ، إن كانَ جمادًا أو مَيِّتًا وعرضًا ، وأنَّه لا يخرجُ فِعْلُ ما هٰذِهِ [٥٣أ] حالُهُ عن كونِهِ عبثًا إلَّا بقصدِ فاعلِهِ إلى أنتفاعِهِ أو النفعِ به ، وَجَبَ لذٰلكَ كونُهُ مريدًا لذٰلكَ ، لكي يخرجَ الفعلُ مِن كونِهِ عبثًا مع صِحَّةِ كونِهِ مريدًا ؛ فهٰذِهِ الجملةُ تَدُلُّ على وجوبِ كونِهِ مريدًا .

فيقالُ : غايةُ ما يوجِبُهُ الذي قُلْتَهُ أنْ يَدُلَّ على كونِهِ مريدًا لإيقاعِ أَفْعَالِهِ على وجهٍ ، تخرجُ به عن كونِها عبثًا وسَفَهًا . وهٰذا القَدْرُ لا يُوجبُ كَوْنَ قولِهِ : صَدَقَ هٰذا رسولي إليكم عِندَ دَعْوَى المدَّعِي للرسالَةِ ولا فعله لِمَا يقولُ مدَّعِيها أنَّه يَفْعَلُهُ ، تعالى ، آيةً لهُ وعلمًا على تصديقِهِ على أنَّه قاصِدٌ بها إلى التصديقِ ، لأنَّه ليسَ بَيْنَنا وبَيْنَ القديمِ ، سبحانَهُ ، مواضعة على دلالةِ قولِهِ وفعلِهِ على تصديقِ المدَّعِي ، وإنّما يُعلمُ قَصْدُ المتكلِّمِ منَّا بهٰذا القولِ وفعله لَمَّا يقولُ مُدَّعِي الرسالة عليه أنَّه يفعلُ ذٰلكَ على وَجْهِ الشهادةِ والتصديقِ له ، متى أضطررنا إلى قصدِهِ أو دَلَّنا على ذٰلكَ دليلٌ غير تَقَدُّمِ المواضعةِ مِنْ أهلِ لغتِهِ على دلالَةِ مِثْلِ كَلَامِهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكُنَّا لا نَعْلَمُ قَصْدَ القديمِ ، سبحانَهُ ، ضرورةً إلى تصديقِ مُدَّعِي الرسالة عليه بقولِهِ : «صدق» ولا بما يخرقُ به العادةَ مِنَ الأفعالِ عِندَ الاحتجاجِ به ، لم يجبْ أنْ نَعلمَ أنَّه لم يَفْعَلْهُمَا إلّا لذٰلكَ ، بل إنَّما يلزمُنا ويجبُ علينا على ما أَصَّلْتُمْ أن نعلمَ أنَّه لم يَقُلْ : «صَدَقَ» ، ولا خَرَقَ العادةَ بالقولِ إلَّا لوجْهٍ مِنَ الحِكْمَةِ وتدبيرِ خَلْقِهِ وحسنِ النظرِ لهم . وجوَّزنا مع ذٰلكَ أن يكونَ إنَّما يفعلُ [٥٣ب] ذٰلكَ لكونِهِ لطفًا وٱسْتِصْلَاحًا لبعضِ خلقِهِ ، ولم يعتبرْ بذٰلكَ الفعل والقولَ ويعلم أنَّه يُؤمِنُ عِندَ فِعْلِهِمَا ويصلحُ أو يكونُ أقربَ إلى الآلاتِ والصَّلَاحِ ، ويكون ذٰلكَ تشديدًا لِمِحْنَةِ مَن يَظُنُّ أنَّه إنَّما فُعِلَا للتصديقِ بهما لمُدَّعِي الرسالةِ .

وليسَ الأمرُ كذٰلكَ ، بل إنَّما يَفْعَلُهُما لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ كونِهما لطفًا وٱسْتِصْلَاحًا ؛ فلا يَخرجانِ ، إذا فُعِلَا لذٰلكَ عن كونِهما حكمةً وصوابًا ، وإنْ لم يُفْعَلَا لتصديقِ المُدَّعِي .

وقد قُلنَا في صدرِ هٰذا الكتابِ : إنَّه ، متى لم يثبتْ كونُهُ مريدًا أصلًا أو لم يثبتْ كونُهُ مريدًا للتصديقِ بالقولِ والفعلِ ، لم يَصِحَّ دلالتُهما على صدقِ مُدَّعِي الرسالةَ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَنْفَعْكُم الاعتصامُ مِنْ هٰذا الإلزام بثبوتِ كونِهِ مريدًا في الجملةِ وكَوْنِ فعلِه وقولِهِ حكمةً وصوابًا .

فإنْ قَلَبُوا هٰذا الإلزامَ علينا وقالوا : فأَنتُم مع ثبوتِ قولِكم بكونِهِ مريدًا ، مِنْ أينَ تَأْمَنُوا أنْ يكونَ إنَّما يُريدُ بالقولِ : «صَدَقَ» وبِمَا يَخرقُ به العادةَ عِندَ دَعوَى الرسالةِ اللطفَ والاستصلاحَ أو الإضرارَ ببعضِ خلقِهِ على أصولِكُم بجوازِ ذٰلكَ دُونَ كَوْنِهِ مُرِيدًا للتصديقِ بهما ؟

فجوابُنا عن ذٰلكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ أنَّه لو فَعَلَ ذٰلكَ ، لا للتَّصْدِيقِ ، لم يَكُنْ في قدرتِهِ ما لو خَرَجَ إلى الوُجُودِ كانَ دلالةً على صِدْقِ مُدَّعِي النبوَّة . وقد نَقَضْنَا ذٰلكَ ،

وإنّما ألزمناكم هٰذا الكلامَ لقولِكُمْ : إنَّه إنَّما يَدُلُّ [٥٤أ] المعجزُ بطريقِ الدَّواعي والاختيارِ فقط ، وإنَّ إظهارَهُ عِندَ دَعوَى الكاذِبِ عليهِ تلبيسٌ وإضلالٌ عَنِ الدِّينِ بقصدِنا إفسادَ هٰذِهِ الطريقة . وقد تَوَجَّهَ الكلامُ عليكم ، وليستْ هٰذِهِ طريقةٌ لنا ؛ فَزَالَ وجوبُ قَلْبِ الإلزامِ .

ويقالُ لهم أيضًا : لِمَ زعمتُم أنَّ فعلَهُ لِمَا يَنتفعُ أو يُنتفعُ به لا يكونُ حكمةً وصوابًا غير عبثٍ إلَّا لِقَصْدِ فاعلِهِ إلى نفعِهِ أو النفع به ؟ وما أنكرتُم مِنْ أنْ يكونَ حكمةً وصوابًا ، إذا وَقَعَ مِنْ فاعلِهِ ، مع العِلْمِ بأنَّهُ يَنتفعُ أو يُنتفعُ به ، وإنْ لم يَكُنْ لذٰلكَ مريدًا ؟ وقد قالَ بهٰذا جميعُ إخوانِكم مِنَ قدريّةِ البغداديّينَ في أنَّه لا يحتاجُ في كونِهِ حكمةً وصوابًا إلى شيءٍ أكبرَ مِنْ عِلْمِ فاعلِهِ بحصولِ النَّفْعِ به أو انتفاعِهِ ، إنْ كان حيًّا ؛ فما الحُجَّةُ على أنَّه لا بُدَّ مع العلمِ بذٰلكَ مِنْ إرادةٍ له وقَصْدٍ إليه ؟ فلا يَجدونَ إلى تصحيحِ ذٰلكَ طريقًا .

فإن قالوا : الذي يُبطِلُ هٰذا القولَ أنَّه قد يقعُ مِنَ النائمِ والسَّاهِي ومَنْ لا قَصْدَ له ما يُنْتَفَعُ به ويُسْتَدْفَعُ به الضَّررُ ، وإنْ لم يَكُنْ ذٰلكَ حكمةً وصوابًا مِنْ فاعلِهِ ، إذا لم يَكُنْ له قَصْدٌ إلى ذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ ما قلتُمُوهُ .

يقالُ لهم : إنَّما لم يَكُنْ فِعْلُ مَنْ ذَكَرْتُمُوهُ حكمةً وصوابًا لِكَوْنِ فاعلِهِ غَيْرَ عالِمٍ بحصولِ النَّفْعِ به ، واللهُ ، تعالى ، عالِمٌ بذٰلكَ ؛ فَبَطَلَ ما قُلْتُم .

ولو صَحَّ مِنْ أحدِنا أن يَفعلَ ما يَنفعُ به نَفْسَهُ أو غَيْرَهُ مع عِلْمِهِ بذٰلكَ وعدمِ قصدِهِ إليهِ وإرادةِ [٥٤ب] فِعْلِهِ لهٰذا الوجهِ ، لَوَجَبَ كونُهُ حكمةً وصوابًا مع عدمِ الإرادةِ له ، غَيْرَ أنَّنا قد عَلِمْنَا ضرورةً مِنْ حالِ فاعلِ ذٰلكَ مع العلمِ بحالِهِ قَصْدَهُ إلى النفعِ والانتفاعِ به ؛ فَزَالَ ما قُلْتُم مِنْ إيجابِ حاجةِ الفعلِ في كونِهِ حكمةً إلى القصدِ به الاستصلاحَ والنفعَ .

شبهة لهم أخرى

فإن قالَ قائلٌ مِنهُم : الذي يدلُّ على كونِهِ مريدًا عِلْمُنَا بأنَّه قد فَعَلَ مِنَ الآلامِ والأسقامِ والمَضَارِّ العاجِلَةِ بالأحياءِ ما يجبُ ، متى عريَ مِنَ القصدِ بفعلِهِ إلى فِعْلٍ يَقَعُ يُوازِيهِ أو يوفّى عليه ، أن يكونَ ظلمًا قبيحًا ، لأنَّ الضَّرَرَ ، متى لم يَكُنْ مُسْتَحِقًّا ولا يُرَادُ به نفعٌ عاجلٌ أو آجِلٌ يوفّى عليه ولا مقصودٌ به النفعُ ولا مدفوعٌ به ضررٌ ، هو أعظمُ مِنهُ ، وَجَبَ كونُه ظلمًا .

وقد ثَبَتَ أنَّه لا منافعَ في هٰذِهِ الآلامِ عاجلة وأنَّها غَيْرُ مستحقَّةٍ ، سِيَّما على الأطفالِ والبهائمِ . ولا يجوزُ أن يفعلَها القديمُ ، سبحانَهُ ، لدَفْعِ ضَرَرٍ أعظمَ منها ، لأنَّه قادِرٌ على دَفْعِ الضَّرَرِ بِغَيْرِ ضَرَرٍ ، فَوَجَبَ لا محالةَ أنَّه لا يُخرِجُها عن كونِها ظلمًا قبيحًا إلَّا قَصْدُهُ ، تعالى ، إلى التعويضِ على الآلامِ وتوفيرِ الشَّاقِّ مِن الأعمالِ ؛ فَوَجَبَ لذٰلك كونه مريدًا ، وإلَّا وَجَبَ كونُهُ بِفِعْلِهَا ظالِمًا سفيهًا .

يقالُ له : أوَّلُ ما في هٰذا أنَّا إذا سَلَّمْنَا لكَ كونَهُ مريدًا للثوابِ والتعويضِ [٥٥أ] على الأعمالِ والآلامِ ، لِتَخْرُجَ بذٰلكَ عن كونِها ظلمًا ، لم يثبتْ لكَ مِنْ ذٰلكَ وجوبُ كونِهِ مريدًا لكونِ قولِه : «صَدَقَ» وفعل ما يخرقُ العادةَ عِندَ دَعوَى مُدَّعٍ للنُّبُوَّةِ أنَّه لا بُدَّ أن يكونَ قد فَعَلَ ذٰلك لِقَصْدِ التصديقِ له بهما ، لأنَّه قد يصحُّ أن يَفعلَ ذٰلكَ لكونِهِ لطفًا واستصلاحًا ولِيُغْمَرَ به المُكَلَّفُونَ أو بعضُهم ، فيؤمنوا به ، تعالى ، عِندَ ذٰلكَ ويَفْعَلُونَ الواجِبَ العقليّ ويَمْتَنِعُونَ مِنْ فِعْلِ القبيحِ أو يكونوا أقربَ إلى ذٰلكَ ، ويكون هٰذا اللطفُ والتدبيرُ تشديدًا للمِحْنَةِ على مَنْ يُهْمِلُ النظرَ ويَعْدِلُ عَنِ العلمِ بجوازِ فِعْلِهِ لهٰذا الوَجْهِ وتغيره ويسبقُ إلى اعتقادِ كونِهِ تصديقًا ومعجزًا للرسولِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَتِمَّ بهٰذا العلمِ بكونِهِ مريدًا للتصديقِ بما يُوقِعُهُ مِنَ القولِ والفعلِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

ثُمَّ يقالُ له : لِمَ قُلْتَ : إنَّ هٰذِهِ الآلامَ وتكليفَ العملِ الشَّاقِّ لا يَخْرُجُ عن كونِهِ قبيحًا إلَّا بِقَصْدِ فاعلِهِ إلى الثوابِ والتعويضِ عليهِ وإرادته له ؟ وبأضْطِرارِ نَعْلَمُ هٰذا أم بدليلٍ ؟ وما أنكرتَ مِنْ وجوبِ خروجِهِ عن كونِهِ ظلمًا قبيحًا لِعِلْمِ فاعلِهِ بأنَّه سيُثِيبُ ويُعوِّضُ عليها وأنَّ عِلْمَهُ بذٰلكَ كافٍ في إخراجِهِ عن كونِهِ ظلمًا ؟ وعلى هٰذا القولِ جماعةُ إخوانِكم مِنَ القدريّةِ البغداديّينَ وكلّ مَنْ أَحَالَ كونَهُ مريدًا ؛ فدعواكُم أنَّه لا يُخرِجُهُ عن الظلمِ إلَّا الإرادةُ للثوابِ والعوضِ عليه دعوى ، لا حُجَّةَ عليها . ولا يَجدونَ إلى تصحيحِها سبيلًا .

ويقالُ لمَن قال منهم : إنَّ الألَمَ والضَّرَرَ الواقِعَيْنِ مِنَ البهيمةِ والطفلِ ظُلْمٌ قبيحٌ لِعُرُوِّهما مِنَ النَّفْعِ [٥٥ب] ولِمَا هو في ذاتِهِ عليه مِنَ الصِّفَةِ مِنْ غيرِ آعتبارٍ بحالِ فاعلِهِ : فما أنكرتَ مِنْ كونِهِ حسنًا وعدلًا ، متى عوّضَ عليه وعُلِمَ ذٰلكَ مِنْ حالِ فاعلِهِ ؟ وكانَ فاعلُهُ عالِمًا بأنَّه سَيُعَوِّضُ عليهِ ، وإن لم يَكُنْ مريدًا لِفِعْلِ النَّفْعِ والعِوَضِ ؛ فلا يَجِدُونَ إلى دَفْعِ ذٰلكَ طريقًا .

فإن قال قائلٌ : كونُ الألَمِ حسنًا مِنْ فعلِهِ يُوجِبُ كونَهُ حسنًا عدلًا حِينَ يقعُ منه لصفةٍ تَرْجِعُ إلى نفسِ الفعلِ ووجهٍ هو عليهِ ، والعوضُ عليه في الآخرةِ والنَّفْعُ به يقعُ بَعْدَها مُتَرَاخِيًا عنه وهو مُنفَصِلٌ مِنهُ وليسَ بصفةٍ له ؛ فلم يجبْ أنْ يَحْسُنَ لأَجْلِهِ .

يقالُ له : فكذٰلكَ الإرادةُ للعوضِ عليه ليستْ بصفةٍ له ، بل هي ذاتٌ منفصلةٌ عنه وصفةٌ لفاعلِهِ ، لا له ؛ فيجبُ أَن لا يَحْسُنَ لأَجْلِهَا .

ويقالُ لهم أيضًا : فلا يجبُ حُسْنُ عقابِهِ ، تعالى ، لأهلِ النَّارِ في المَعَادِ لأجلِ

ذنوبٍ ، سَلَفَتْ منهم في هٰذِهِ الدارِ ، لأنَّه يجبُ حُسْنُهُ حِينَ يَقَعُ[1] مِنهُ لصفةٍ ترجعُ إليه ووجهٍ يقعُ عليه ، وتقدُّمُ الإجرامِ منهم ليسَ بصفةٍ ووجهٍ لإتْلَافِهِمْ في النارِ ، بل هو شيءٌ منفصلٌ عنه ومُتَقَدِّمٌ عليه ، فلم يَجُزْ حُسْنُ ذٰلكَ لأجلِ الإجرامِ . وهٰذا تخليطٌ منهم وتركٌ لدِينِهِمْ ، إنْ صاروا إليه .

وقيلَ لهم : فلِمَ ذا يَحْسُنُ منهُ العقابُ حِينَ يقعُ ؟ فلا يَجِدُونَ إلى ذِكْرِ شيءٍ سبيلًا .

فإن قالَ : إنَّه إذا فَعَلَ الألَمَ وهو مريدٌ لتعويضٍ عليه ، قارَنَتِ الإرادةُ لذٰلكَ فِعْلَ الألَمِ في حالةٍ يَصحُّ أنْ يَحْسُنَ لأَجْلِهَا ويكون جهةً لكونِهِ حسنًا **[٥٦أ]** لمُقَارَنَتِهَا له .

يقالُ له : هٰذا باطلٌ ، لأنَّه لو قارَنَهُ هٰذِهِ الإرادةُ ولم يَفعَلِ العوضَ عليه في الآخرةِ ، لم يَحْسُنِ الألمُ لأَجْلِهَا . لو فعلَ العوضَ وإنْ لم يَكُنْ مريدًا لإيقاعِهِ ، لَصَارَ الألمُ حسنًا ؛ فَزَالَ ما قُلْتَهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : فكذٰلكَ ، إذا فَعَلَ الألمَ وهو في تِلْكَ الحالِ عالِمٌ بأنَّه سَيُعَوِّضُ عليه ، كانَ العلمُ بذٰلكَ مقارنًا لوقوعِهِ وجهةً لكونِهِ حسنًا ؛ فقامَ لهٰذِهِ العلّةِ مقامَ الإرادةِ للنَّفْعِ عليهِ . ولا جوابَ عن ذٰلكَ .

وإن هم قالوا : إنَّ قبحَ الضَّرَرِ الواقِعِ مِنَ الطفلِ والبَهِيمَةِ إنَّما لم يَحْتَجْ في كونِهِ ظلمًا قبيحًا إلى القصدِ إلى أنْ ينفعا به لأجلِ أنَّه لا يقعُ عاريًا مِنَ النَّفْعِ إلَّا وهو قبيحٌ ، فلم يَحْتَجْ في كونِهِ قبيحًا ، إذا وَقَعَ كذٰلكَ إلى القَصْدِ إلى أن ينتفعَ به ، لأنَّه لا يقعُ إلَّا قَبِيحًا ؛ فلم يَحْتَجْ إلى شيءٍ ، يصيرُ به قبيحًا ويكونُ جهةً لقبحِهِ زائدًا على عُرُوِّهِ مِنَ النَّفْعِ .

---

١ يقع : + ~~في الحماد~~ ، مشطوب في الأصل .

قيلَ لَهُم : فكذلكَ كلُّ ضَرَرٍ ، يَعْلَمُ فاعلُهُ أنَّه سَيُعَوَّضُ عليه ويُنفعُ به لا محالَةَ لا يَقَعُ إلَّا عَدْلًا حَسَنًا ، فَلَمْ يَحْتَجْ مع فِعْلِ العوضِ عليه إلى قَصْدٍ لإيقاعِ النفعِ به ، لأنَّه لا يقعُ مع العوضِ إلَّا حَسَنًا عَدْلًا . ولا جَوَابَ عن ذلكَ .

فصل

وإن قالَ منهم قائلٌ : الذي يَدُلُّ على أنَّ القديمَ مريدٌ [٥٦ب] أنَّه قد ثَبَتَ كونُهُ حيًّا والحيُّ يصحُّ كونُه مريدًا . وإذا صَحَّ ذٰلكَ فيه ، صَحَّ منه أنْ يَضْطَرَّ جبريلَ ، عليه السلامُ ، ومَنْ يَتَوَلَّى خطابهُ بنفسِهِ مِنَ الملائكةِ والإنسِ إلى العلمِ بذاتِهِ ، ثُمَّ إلى العِلْمِ وإلى سماعِ كلامِهِ وإلى العِلْمِ بأنَّ المرادَ بقولِهِ : ﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [٢ البقرة ٤٣] الأمرُ ، وبقولِهِ : ﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ﴾ [٤١ فصّلت ٤٠] الوعيدُ والتهديدُ ، وأنَّه قد أوجَبَ عليه أَدَاءَ ذٰلكَ عَنهُ ، فيكون عِندَ ذٰلكَ مضطرًّا إلى العلمِ بذاتِهِ ووجودِ كلامِهِ ومرادِهِ بهِ ؛ فإذا عَلِمَ ذٰلكَ المخاطب ، أدَّاهُ عنه وعَلِمَ مرادَهُ وعَلِمْنا نحنُ كونَهُ مريدًا لخبرِ الصادِقِ المُؤَدِّي عنه ، إذا دَلَّتِ المعجزاتُ على صِدْقِهِ .

فيقالُ لهم : إنَّ كونَه حيًّا لا يُوجِبُ كونَهُ مريدًا ، وإنّما يُصَحِّحُ كونَهُ كذٰلكَ ، وكما يُصَحِّحُ كونَهُ مريدًا ، فإنَّه يُصَحِّحُ كونَهُ كارهًا ومَوْصُوفًا بِضِدِّ الإرادةِ ؛ فإذا لم يَكُنْ في أفعالِهِ ما يَدُلُّ بحدوثِهِ وأحكامِهِ على كونِهِ مريدًا ، فَمَا يُدْرِينَا أنَّه مريدٌ ولعلَّهُ أنْ يكونَ كارهًا ؟ فإذا لم يَدُلَّ على كونِهِ مريدًا دليلٌ ، لم يُؤْمَنْ أن لا يكونَ مريدًا وإنْ كانَ حيًّا ؛ فكيفَ يصحُّ أنْ يضطرَّ المخاطبُ إلى العِلْمِ بكونِهِ ، تعالى ، على صِفَةٍ ليسَ هو عليها ؟ ومِن حَقِّ العِلْمِ أنْ يكونَ تابعًا للمعلومِ وأن لا يحصلَ حتّى يحصلَ معلومهُ على ما يتناوَلُهُ .

وكذٰلكَ فإنَّ وقوعَ المنافعِ والمَلَاذِّ والآلامِ [٥٧أ] والمضارِّ لا يُوجِبُ كونَهُ مريدًا للنَّفْعِ بذٰلكَ والإحسانِ ، وإلَّا وَجَبَ كونُهُ ظالِمًا سَفِيهًا ، لأنَّ ذٰلكَ إنَّما يجبُ فِيمَن يَصِحُّ كونُهُ مريدًا لإيقاعِ العوضِ وقصدِ الإحسانِ ، وإن لم يَقْصِدْهُ ويُرِدْهُ ؛ فأمَّا مَن لا يَصِحُّ كونُهُ مريدًا ، فإنَّ ذٰلكَ لا يجبُ فيه ولا يصحُّ أن يضطَرَّ أحدًا إلى كونِهِ

على صفةٍ ليسَ هو في ذاتِهِ عليها ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

ويقالُ لهم أيضًا : إنَّ أَكْثَرَ ما في الذي ذكرتُم وجوبُ العلم بِصِحَّةِ العِلْمِ بكونِهِ مريدًا ، إن كانَ كذلكَ ، وصِحَّةِ ٱضطرارِهِ إلى العلمِ بكونِهِ مريدًا في الجُمْلَةِ . وذلكَ لا يجبُ أن يكونَ مريدًا بالقولِ : «صَدَقَ» عِندَ دَعوَى الرسالةِ عليه وفِعْلِ ما يخرقُ العادةَ للتصديقِ لِمُدَّعِيهَا ، نحو أَنْ يكونَ قد فَعَلَ ذلكَ للمَصْلَحَةِ واللُّطْفِ . ولَسْنَا نَعْلَمُ قَصْدَهُ إلى التصديقِ بِهِمَا ضرورةً ولا بدليلٍ ولا مُوَاضَعَةٍ بَيْنَنا وبَيْنَه ولا تقدُّمِ المُوَاضَعَةِ على مَعنَى مِثْلِ ما يَسْمَعُهُ مِنهُ دليلٌ على أنَّه مريدٌ ما وَضَعَهُ أهلُ اللغةِ لإفادَتِهِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فَزَالَ ما قُلْتُم .

ويقالُ لهم : إنَّا قد أَقَمْنَا الدلالَةَ مِنْ قَبْلُ على ٱستحالةِ كَوْنِ المريدِ مريدًا بإرادةٍ تُوجَدُ بغيرِه أو لا بِمَكَانٍ ، وأنَّه لا يجوزُ أن يكونَ مريدًا إلَّا بما يقومُ به مِنَ الإراداتِ ، إنْ كان ذاتًا واحدةً ، أو بِمَا هو مِنْ جُمْلَتِهِ ، إنْ كانَ جُمْلَةً وكانَ المُرِيدُ هو الجُمْلَةُ .

وإذا كانَ ذلكَ [٥٧ب] كذلكَ وٱسْتَحَالَ عندكم قيامُ الإراداتِ بذاتِ القديمِ ، سبحانَهُ ، ٱسْتَحَالَ كونُهُ مريدًا ، إذ ليسَ بَيْنَهُ وبَيْنَها ، إذا لم يَقُمْ به إلَّا مِثْلُ ما بَيْنَها وبَيْنَ كُلِّ حَيٍّ سِوَاهُ . وكذلكَ سبيلُ العِلْمِ والقدرةِ وكلِّ صفةٍ يُفْتَرَضُ وُجُودُها ، لا في مَحَلٍّ[1] .

وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، ٱسْتَحَالَ كونُهُ مريدًا على قولِكُمْ وٱسْتَحَالَ أيضًا ٱضطرارُهُ لأحدٍ مِنْ خَلْقِهِ إلى كونِهِ مريدًا . وهٰذا أيضًا مُبْطِلٌ لجميعِ ما يَتَعَلَّقُونَ به في التَّوَصُّلِ إلى صِحَّةِ كونِهِ مريدًا .

ثمَّ يقالُ لهم : لو صَحَّ كونُهُ مريدًا وٱضطرار مَنْ يَتَلَقَّى الخطابَ عنه بلا واسِطَةٍ إلى كونِهِ مريدًا ، لم يجبْ على المَلَكِ ولا على مَنْ يؤدّي إليه طاعةُ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ،

---

١ محلّ : إضافة في الهامش الأيمن ، مشار إليها في هذا الموضع بدل (مكان) ، مشطوب في الأصل .

حتّى يعلمَ أنَّه مُنعِمٌ عليه ومُحسِنٌ إليه بما فَعَلَهُ مِنَ اللَّذَاتِ والمنافعِ العاجِلَةِ ، وأنْ يصحَّ أنْ يعلمَ ذٰلكَ حتّى يَتَقَدَّمَ علمُهُ بوجودِهِ وقِدَمِهِ ، وأنَّه غنيٌّ ، لا تجوزُ عليه المنافعُ والمضارُّ ، وأنَّه لم يَفْعَلِ المَلَاذَّ والمنافعَ في الحيّ لِنَفْعِ نفسِهِ ، تعالى ، ولا لِدَفْعِ ضَرَرٍ عنها ولا لشهوَةٍ ووَطَرٍ له في الفعلِ ولا لِنَفْعِ غَيْرِ مَنْ فَعَلَ فيه اللذَّةَ ، وأنَّه إنَّما فَعَلَهَا فيه لِقَصْدِ نفعِهِ بها والإحسانِ إليهِ بِفِعْلِهَا حتّى إذا علمَ ذٰلكَ ، وَجَبَ عليه عِندَهم أنْ يَعْبُدَهُ ويُؤَدِّيَ عَنهُ ويبذلَ له التعبُّدَ والطاعةَ .

[٥٨أ] فإن كانَ المخاطَبُ قد تَقَدَّمَ علمُهُ بذٰلكَ ، فقد عَلِمَ كونَهُ ، تعالى ، مريدًا ، وٱسْتَغْنَى بِتَقَدُّمِ عِلْمِهِ بذٰلكَ عن ٱضطرارِهِ إلى العلمِ بأنَّه مريدٌ . ولو لم يَكُنْ علمَ ذٰلكَ مِنْ حالِهِ ، فٱضْطِرَارُهُ المخاطَبَ إلى العلمِ بكونِهِ مريدًا في الجُمْلَةِ ولما يقصدهُ بالخطابِ لا يُوجِبُ كونَهُ عالِمًا بأنَّه مُنعِمٌ عليه باللَّذَاتِ التي يخلقُها فيه وقاصِدٌ بها نَفْعَهُ . ومتى لم يعلمْ ذٰلكَ ، لم يجبْ عليه طاعتُهُ والأَدَاءُ عَنهُ .

فإن قالوا : فقد يصحُّ أن يضطرَّ المخاطَبَ إلى العلمِ بذاتِهِ وذاتِ كلامِهِ وأنَّه كلامٌ له وإلى العلمِ بمُرَادِهِ وإلى العلمِ بأنَّهُ مُحْسِنٌ إليهِ ومُنعِمٌ عليه بما فَعَلَهُ مِنَ اللَّذَاتِ فيه ؛ فإذا ٱضْطَرَّهُ إلى العلمِ بذٰلكَ ، وَجَبَتْ عليه طاعتُهُ .

يقالُ لهم : فليسَ يصحُّ على هٰذا الأصلِ أَنْ يعلمَ أَحَدٌ أنَّ اللهَ مخاطِبٌ له إلَّا بأَنْ يَعْلَمَ ضرورةً وُجُودِهِ وما هو عليه مِنَ الحِكْمَةِ والصِّفَاتِ ، وأنَّه غنيٌّ غَيْرُ مُحْتَاجٍ ، وأنَّه قاصِدٌ بما يخرقُ به العادةَ وبما سمعهُ مِنْ خطابِهِ قَصْدًا للتصديقِ به ، وأنَّه مُحسِنٌ مُنعِمٌ بما يَفْعَلُهُ مِنْ إلذَاذِ عبادِهِ وإيلامِهم أيضًا . وهٰذا يُوجِبُ أنَّه لا يصحُّ العلمُ بأنَّه مُرِيدٌ إلَّا مَعَ زوالِ المِحْنَةِ والتكليفِ والاضطرارِ إلى هٰذِهِ المعارِفِ . وهٰذا يُبطِلُ المِحْنَةَ والتكليفَ [٥٨ب] ويُغْنِي عن بعثةِ الرسلِ . وذٰلكَ ما لا يصيرونَ إليه ؛ فَبَطَلَ كلُّ ما يَتَعَلَّقُونَ به مِنْ جهةِ العقلِ في كونِهِ مريدًا . وباللهِ التوفيقُ .

فصل

فإن قالَ هٰذا الفريقُ مِنَ القدريّةِ : إنَّما يُعْلَمُ كونُهُ مريدًا بأَدِلَّةِ السَّمْعِ دُونَ قَضِيَّةِ العقلِ ، إذ ليسَ في العقلِ ما يَدُلُّ على أنَّه مريدٌ . والسَّمْعُ الدَّالُّ على ذٰلكَ قولُهُ ، عزَّ وجلَّ : ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [١٦ النحل ٤٠] وقولُه : ﴿وَإِذَا أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ﴾ [١٣ الرعد ١١] وقولُه : ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [٢ البقرة ١٨٥] وقولُه : ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [١١ هود ١٠٧] وقولُه : ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ [٤ النساء ٢٨] في أمثالِ هٰذِهِ الآياتِ التي أَخْبَرَ فيها عن كونِهِ مريدًا .

فيقالُ لهم : إنَّ تَعَلُّقَكُمْ في هٰذا بالسَّمْعِ مِنْ عظيمِ غَفْلَتِكُمْ لأجلِ أنَّ جميعَ هٰذِهِ الآياتِ وما جَرَى مَجْرَاها ليستْ تكونُ خبرًا عن كونِهِ مريدًا لأجناسِها وصِيَغِهَا ، وإنّما تكونُ خبرًا عن ذٰلكَ ، متى علمَ أنَّ المُتَكَلِّمَ بها قاصِدًا مريدًا للإخبارِ بها عن كونِهِ كذٰلكَ . ومتى لم يعلمْ هٰذا مِنْ حالِهِ ، لم يعلمْ كونها خبرًا . وهٰذا يُوجِبُ تقدُّمَ العلمِ بكونِهِ مريدًا على العلمِ بكونِ هٰذِهِ الأقاويلِ خبرًا .

فإن عادوا يقولون : إنَّما نعلمُ كونَهُ مريدًا لِعِلْمِنَا [٥٩أ] بكونِ هٰذِهِ الأقاويلِ خبرًا .

قيلَ لهم : هٰذا باطلٌ ، لأنّكم إنَّما تعلمونَ كونَها خبرًا بَعْدَ عِلْمِكُمْ بكونِهِ مريدًا على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ؛ فَبَطَلَ التعلُّقُ في ذٰلكَ بالسَّمْعِ .

ويقالُ لهم : إذا لم يَكُنْ في العقلِ عندكم دليلٌ على كونِهِ مريدًا ، ٱسْتَحَالَ على أصولِكُمْ وُرُودُ السَّمْعِ بإثباتِهِ مريدًا وإثباتِ إرادةٍ له ، لا يدلُّ العقلُ عليها ، كما قُلْتُم لأهلِ الحَقِّ : إذا لم تَكُنِ العقولُ دالَّةً على إثباتِ اليَدَيْنِ للهِ ، تعالى ، ٱسْتَحَالَ أن يَرِدَ سَمْعٌ بإثباتِ ذٰلكَ . وكُلُّ هٰذا يُبْطِلُ التَّوَصُّلَ إلى كونِهِ مريدًا بما ذكرُوهُ مِنْ جهةِ السَّمْعِ والعقلِ على أصولِهِمْ الباطلةِ .

فصل الكلام على البغداديّين في هٰذا الباب

قال : وجميعُ هٰذا الذي قدَّمْناهُ مِنَ الكلامِ على البصريّينَ لازمٌ للبغدادِيّينَ ، لأنَّهم يَزْعُمُونَ أنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، ليسَ بِمُرِيدٍ . وقد أَوْضَحْنَا أنَّ القولَ «صدق» الذي هو عِندَهم هٰذِهِ الأصواتُ والأفعالُ الخارِقةُ للعادةِ لا يصحُّ أَنْ تَدُلَّ [٥٩ب] على صدقِ مُدَّعِي الرسالةِ إلَّا بأنْ يعلمَ أنَّه قاصِدٌ إلى الدلالَةِ على ذٰلكَ ؛ فإذا لم يَكُنْ عِندَهم مريدًا ، وَجَبَ أن لا يصحّ أَنْ يَدُلَّ على ذٰلكَ بقولِهِ ولا بِفِعْلِهِ .

ويقالُ للبغدادِيّينَ أيضًا : إذا كانَ القديمُ ، سبحانَهُ ، يفعلُ مِثْلَ المعجزِ في جنسِهِ ووجهِهِ وخرقِهِ للعادةِ مع العلمِ بوقوعِهِ مِنهُ ، وإن لم يَكُنْ ذٰلكَ معجزًا ولا دالًّا على الصدقِ ؛ فَبِمَ ذا ينفصلُ المعجزُ مِمَّا ليسَ بمعجزٍ ؟

فإن قالوا : بِكَوْنِ ما يفعلُ عِندَ دَعوَى النبوَّةِ مقترنًا بها .

قيلَ لهم : أَوَلَيْسَ قد يَفعَلُ زيدٌ عِندَ دَعوَى الرسالةِ والتوكيلِ عليه ما يقولُ مُدَّعِي ذٰلكَ أنَّه يفعلُ تصديقًا له ؟ ثُمَّ لا يعلمُ أنَّه مصدّقٌ له بذٰلكَ ، متى لم يعلمْ أنَّه قاصِدٌ به التصديق ، بل لو عَلِمْنَا أنَّه لا يقصدُ به ذٰلكَ أو يقصدُ به غَيْرَ ما قالَهُ ، لم يَكُنْ دليلًا مع العلمِ به وإنْ فعلَ مقترنًا بالدعوى .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، عُلِمَ أنَّه ، متى لم يعلمْ ، تعالى ، مريدًا للدلالةِ على التصديقِ بما يفعلُ ، لم يَكُنْ تصديقًا ولا دالًّا على ذٰلكَ ، وَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : إذا علمَ ، تعالى ، أنَّ مِثْلَ ما يفعلُهُ مِنَ القولِ والفعلِ ، إذا وَقَعَ مِنَّا ، كانَ تصديقًا لمُدَّعِي الرسالةِ ، وَجَبَ أنْ يَدُلَّ مثله مِنْ فِعْلِهِ ، تعالى .

قيلَ لهم : إذا كنَّا قد بَيَّنَّا أنَّ ما يكونُ دالًّا على التصديقِ مِنَ القولِ والفعلِ ، لم يَدُلَّ لجنسِهِ وصُورَتِهِ ولا لِتَقَدُّمِ مُوَاضَعَةِ أهل اللغةِ على دلالتِهِ ، وإنّما يكونُ دليلًا ،

[٦٠أ] إذا عَلِمْنَا قَصْدَ فاعلِهِ إلى التصديقِ به ؛ فَبَطَلَ ما قُلْتُم .

وكما أنَّ هٰذا الأصلَ يُبطِلُ على البغداديّينَ كونَهُ مصدّقًا للرُّسَلِ بالقولِ والفعلِ ، فهو أيضًا عِندَنا وعِندَ إخوانِهم مِنْ قدريّةِ البصريّينَ يُبطِلُ عليهم طريقَ العلمِ بكونِهِ مُنعِمًا ومُحسِنًا ومُثيبًا ومُعاقِبًا ومُستَصْلِحًا بِفِعْلٍ مِنَ الأفعالِ وكونِهِ مُكَلِّفًا ومُخبِرًا وآمِرًا وناهِيًا ومُوعِدًا ومُتَوَعِّدًا ومعظِّمًا ومُهِينًا ، إن كانَ الكلامُ فِعْلًا مِنْ أفعالِهِ ، وهو هٰذِهِ الأصواتُ ، لأنَّها إنَّما تكونُ تكليفًا وخطابًا وأمرًا ونهيًا وخبرًا بالقَصْدِ إلى ذٰلكَ ؛ فَمَنْ لَا قَصْدَ له ، لا يصحُّ كونُهُ عِندَ[1] البَصْرِيّينَ مُكَلِّفًا لشيءٍ ولا آمِرًا به .

وقد بَيَّنَّا في أصولِ الفقهِ ونقضِ النقضِ وغيرِهما بُطْلَانَ قولِ البغداديّينَ أنَّ الأمرَ [والخبرَ][2] بهٰذِهِ الأصواتِ أمرٌ وخَبَرٌ لأنفسِهِمَا وأنَّهما ليسا مِن جنسِ ما هو بصورَتِهِمَا بما يُغْنِي اليَسِيرُ منه ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ عند : على د ، الأصل . محاولة تصحيح من قبل الناسخ .

٢ ما بين الحاصرتين انهدامة في الأصل .

فصل

فإن قالَ قائلٌ مِنَ المُحْتَجِّينَ لهم : يجوزُ أَنْ يَعْلَمَ البغداديُّونَ أنَّ قولَ اللهِ ، تعالى ، أمرٌ ونهيٌ وخبرٌ [٦٠ب] وتكليفٌ وإنْ وُجِدَ مِنْ جِنْسِهِ وصورتِهِ ما ليسَ كذٰلكَ ، بأن يُخْبِرَ النبيُّ ، عليه السلامُ ، عَنهُ بأنَّه قد أَمَرَ وأَخبَرَ بقولِهِ ، وأنْ يَعْلَمُوا ذٰلكَ بصيغةِ القولِ وصورتِهِ .

قيلَ : هٰذا نهايةُ البُعْدِ ، لأنَّه إنَّما يصحُّ أَنْ يَعْلَمَ الرسولُ أنَّ كلامَهُ أمرٌ وخطابٌ وخبرٌ ، متى صَحَّ عِلْمُهُ بأنَّهُ ، تعالى ، مريدٌ قاصِدٌ ؛ فإذا لم يَعْلَمْهُ مريدًا ، لم يَعْلَمْهُ مخاطِبًا وآمِرًا وناهِيًا ؛ فكيفَ تَعلمُ الأُمَّةُ ما لا يصحُّ أَنْ يَعْلَمَهُ ؟ فَزَالَ ما قالُوهُ .

هٰذا على أنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّه ، متى لم يَكُنْ مريدًا ويتقدّم عِلْمُ المكلّفِ بكونِه كذٰلكَ ، لم يصحَّ أن يَعْلَمَ له ، تعالى ، رسولًا ، ولا أنَّ ما يظهرُ عِندَ قولِهِ معجزٌ وتصديقٌ له . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فَسَدَ ما قالُوهُ مِنْ كُلِّ وجهٍ .

فصل الكلام على معمّر والجاحظ وكلّ قائلٍ منهم بفعلِ الطِّبَاعِ في هٰذا الباب

ويجبُ ، رحمكُمُ اللهُ ، بكلِّ ما بَيَّنَّاهُ بُطْلَانُ دلائلِ النبوَّةِ على قولِ مُعَمَّرٍ[١] والجَاحِظِ والنَّظَّامِ ، إذا قالوا : إنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، يفعلُ كثيرًا مِنَ الأعراضِ بإيجابِ خلقهِ الجسمَ ، لأنَّنا إذا كنَّا [٦١أ] قد بَيَّنَّا أنَّ مِنْ حَقِّ المعجزِ أنْ يكونَ واقعًا مِنْ قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، ومرادًا به التصديق ، وأنَّه إنَّما يَدُلُّ به على ذٰلكَ بطريقِ الاختيارِ وعلى وجْهِ دلالةِ المُوَاضَعَةِ .

وكان القائلُ بفعلِ الطِّبَاعِ مِمَّنْ ذَكَرْنَا يَزْعُمُ أنَّ خبرَ الجِذْعِ وكلامَ الذئبِ وتسبيحَ الحَصَى – إنْ أَثْبَتَهُ – وتَغَيُّرَ الجسمِ والهيآتِ والموتَ الحادثَ بَعْدَ الحياةِ والحياةَ بَعْدَ الموتِ والجمعَ والتفريقَ والزلازلَ والأمطارَ وحركاتِ النجومِ والانفصال إلى أمثالِ ذٰلكَ فِعْلُ الجسمِ بِطَبْعِهِ وأنَّه ليسَ بفِعْلٍ للهِ ، سبحانَهُ ، ولا مِنْ قِبَلِهِ ولا موقوفٌ ومقصورٌ على أَحَ[دٍ ، فلَم][٢] يَجُزْ أن يكونَ ما يوجدُ مِنْ فِعْلِ الجسمِ بطبعِهِ دل[يلًا على صـ]دقِ[٣] ومدَّعِي الرسالةِ ، لأنَّه غَيْرُ متعلِّقٍ بها ولا [واقع][٤] بطبعِ الجسمِ مِنْ أجلِهَا ، وإنَّما الطبعُ يوجِبُهُ ، حصلتِ الدعوى للرسالَةِ أو لم تحصلْ .

وقد قال البصريُّونَ والبغداديُّونَ مِنَ القدريَّةِ : إنَّ القائِلِينَ مِنهُم بِفِعْلِ الطِّبَاعِ لا يصحُّ منهم معرفةُ النبوَّةِ .

---

١ هو معمّر بن عبّاد السُّلَميّ (ت٢١٥هـ/٨٣٠م) ، صاحب المعمَّريّة ، من متكلّمي المعتزلة . عنه ذكر المعتزلة (للبلخيّ) ١٣–١٤ ، الفهرست (للنديم) ٥٧٤/٢/١–٥٧٥ ، طبقات المعتزلة (للقاضي عبد الجبّار) ٢٤٥–٢٤٧ [الطبقة السادسة] ، سير أعلام النبلاء ٥٤٦/١٠ ، طبقات المعتزلة (لابن المرتضى) ٥٤–٥٦ [الطبقة السادسة] ، لسان الميزان ١٤/٧ (٨٥٨٠) ، الأعلام ٢٧٢/٧ .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

ونحنُ نقولُ : إنَّه لا يُمْكِنُ أَحَدٌ مِنَ القدريّةِ النَّافِينَ لكونِهِ مُرِيدًا والمُدَّعُونَ لكونِهِ كذٰلكَ مِنهُم ولا للقائلِينَ[1] بِفِعْلِ الطِّبَاعِ معرفة النبوَّةِ وكون المعجزِ معجزًا دالًّا على تصديقِ الرُّسُلِ . ومَن لم يَعْلَمْ ذٰلكَ ، فقد جهلَ النبوّاتِ . والجهلُ بها لا يَقَعُ إلَّا مِنْ كافرٍ باللهِ ؛ فيجبُ إكفارُ جميعِهم بالجهلِ بذٰلكَ .

[٦١ب] وهٰذِهِ جُمْلَةٌ كافِيَةٌ في صِحَّةِ بعثةِ الرُّسُلِ مِنَ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، ووجه الحكمةِ في ذٰلكَ والردّ على البراهمةِ وأحكامِ المعجزاتِ مقنعةٌ . وقد تَكَلَّمْنَا في التمهيدِ[2] بجُمَلٍ على اليهودِ والنصارى والمجوسِ تُغْنِي الناظرَ فيها . وبَسَطَ شيوخُنا الكلامَ عليهم في ذٰلكَ . والذي يجبُ الآنَ آستيفاءُ القولِ في الدلالةِ على صِدْقِ نَبِيِّنا ، صلَّى اللهُ عليه .

---

١ للقائلين : للعاعلن ، الأصل .

٢ هو تمهيد الأوائل وتلخيص الأوائل (ط) . يُنظَر هناك باب الكلام على اليهود في ثبات نبوّة محمّد ، ﷺ ، والردّ على مَن أنكرها وطعن فيها من المجوس والصابئة والنصارى ١٥٦ فصاعدًا .

باب الكلام في ذكر الدلالة على إثبات نبوّة نبيّنا محمّد ، عليه السلام

إن قالَ قائلٌ : إنَّ جميعَ ما قَدَّمْتُمُوهُ إنَّما يدلُّ على جوازِ البعثةِ ولا يدلُّ على وقوعِها . وكذلكَ قولُهم ، فلا يجبُ أن يكونَ ما دلَّ على ثبوتِ نبوَّةٍ في الجُمْلَةِ دلالةً على التعيينِ ؛ فما الدليلُ على ثبوتِ نبوَّةِ نبيّكم محمّدٍ ، صلَّى اللهُ عليه ؟

يقالُ له : الذي يدلُّ على ذلكَ ظهورُ المعجزاتِ التي قد كَشَفْنَا مِنْ قَبْلُ وَجْهَ دلالتها على صِدْقِ مُدَّعِي النبوَّةِ .

ومعجزاتُهُ ، عليه السلامُ ، على ضَرْبَيْنِ . فضربٌ منها معلومٌ ظهورُهُ مِنْ قِبَلِهِ ، عليه السلامُ ، [١٦٢] وعلى يدِهِ ضرورةً وهو القرآنُ . والضربُ الآخرُ مِنْ آياتِهِ معلومٌ بنظرٍ واَسْتِدْلَالٍ ، نحو حنينِ الجِذْعِ وكلامِ الذئبِ ومَجيءِ الشجرةِ وكلامِ الذِّرَاعِ وانْشقاقِ القمرِ ، وغيرِ ذلكَ مِمَّا نذكرُهُ مِنْ بَعْدُ . ونذكرُ الدلالةَ على نبوَّتِهِ وصحَّةِ الخبرِ عنه .

ويجبُ أن نبدأَ بذكرِ الدلالةِ على نبوَّتِهِ بإعجازِ القرآنِ . فنقولُ وباللهِ التوفيقُ : إنَّ الدلالةَ لا تَتِمّ إلَّا بأنْ نعلمَ أنَّه ، عليه السلامُ ، قَدِ ادَّعَى النبوَّةَ وألْزَمَ اتِّبَاعَهُ والعلمَ بصدقِهِ ، وأنَّ القرآنَ قد ظَهَرَ مِنْ جِهَتِهِ ، وأنَّه ، عليه السلامُ ، تَحَدَّى العربَ بأنْ تأتي بِمِثْلِهِ أو مِثْلِ سورةٍ منه ، وأنَّهم لم يأتوا بذلكَ مع طُولِ التَّحَدِّي به ولا عارضُوهُ ، مع العلمِ بِشِدَّةِ حِرْصِهِم وتَوَفُّرِ دَوَاعِيهِمْ وهِمَمِهِمْ على مُعَارَضَتِهِ وفَضِّ جَمْعِهِ ، وعلى أنَّهم إنَّما عَدَلُوا عن معارضَتِهِ ، لِتَعَذُّرِ ذلكَ عليهم وامتناعِهِ ، لا لِوَجْهٍ غيرِ ذلكَ ، وأنَّه إنَّما تَعَذَّرَ عليهم الإتيانُ بِمِثْلِهِ أو بِمِثْلِ سورةٍ منه لأَمْرَيْنِ . أحدُهما ما فيه مِنْ عَجيبِ النَّظْمِ وبَدِيعِهِ الخارجِ عن جميعِ أوزانِ كلامِهِمْ ونُظُومِهِ ، مع أنَّ مفرداتِ كلامِهِ وألفاظِهِ وكلامهم الذي مِمَّا يَنْطِقُونَ ويَتَكَلَّمُونَ به مُتَمَكِّنُونَ مِنَ الإتيانِ به [٦٢ب] نثرًا ونظمًا ، يُخالِفُ النَّظْمَ الذي وَرَدَ عليهِ وتُحُدُّوا به .

والوجهُ الآخرُ ما فيه مِنَ الفصاحةِ والبلاغةِ المُتَجاوِزَةِ لِقَدْرِ ما يَتَأَتَّى لهم ويعتادونَهُ مِنَ الفصاحةِ ، وسواء تَجاوَزَ قدرَ بلاغتِهم بشيءٍ مُتَفاوِتٍ عظيمٍ أو بِقَدْرٍ يَسِيرٍ بَعْدَ أنْ يعلمَ تميّزَهُ مِنَ المزيةِ مِنْ بلاغتِهِمْ ، فإذا دَلَلْنَا على هٰذِهِ الجملةِ ، وصَحَّت الحُجَّةُ وزالت الشبهةُ وأَلْحَقْنَا بذٰلكَ كلَّ ما هو تَوابع كلّ فصلٍ منه وما يدخلُ في بابِهِ مِمَّا تَجِدُونَهُ بَيِّنًا مَشْرُوحًا . إن شاءَ اللهُ .

والدليلُ على صِحَّةِ هٰذا الترتيبِ أنَّه لا يُمْكِنُ إقامةُ الدليلِ بالمعجزِ على نُبُوَّةِ مَنْ يَدَّعِ الرسالةَ . وكذٰلكَ ، فإنّه لا يُمْكِنُ الاستدلالُ على نُبُوَّتِهِ بِمُعْجِزٍ ، لم يُعْلَمْ ثبوتُهُ وظهورُهُ . وهٰذا مِمَّا لا خِلَافَ فيه .

وكذٰلكَ فإنّهُ لا يُمْكِنُ أن يعلمَ أنَّ ما ظَهَرَ معجزٌ لمُدَّعِي الرسالة ، ولَمَّا يَتَحَدَّى بِمِثْلِهِ نَصًّا ونُطْقًا أو بما يقومُ مقامَ النُّطْقِ بذٰلكَ . وصورةُ تَحَدِّيهِ هو نفسُ قولِهِ : الذي يدلُّ على نُبُوَّتي أنَّ اللهَ ، تعالى ، يُؤَيِّدني بما لا يَقْدِرُ عليهِ أحدٌ مِنَ العبادِ في جنسِهِ أو الوجه الذي يقعُ عليه ، بنفسِ هٰذا القول تَحَدّ ، وإنْ لم تظهرْ مُنازعَةٌ له في ذٰلكَ وردٌّ عليه ، لو ظَهَرَ ذٰلكَ مِنْ أُمَّتِهِ أو بعضِها .

وكذٰلك فإنّه لا يعلمُ أنَّ ما تحدّى بِمِثْلِهِ معجزٌ ، متى لم يعلمْ أنَّهم لم يُعَارِضُوهُ ويأتوا بِمِثْلِ ما ٱحْتَجَّ به ، لأنَّهم لو أتوا بِمِثْلِهِ ، لَبَطَلَتْ حُجَّتُهُ .

وكذٰلكَ فإنَّه لا يثبتُ [٦٣أ] بتركِهِمْ لمعارَضَتِهِ كونُهُ معجزًا ، إلَّا بأنْ يعلمَ أنَّهم عَدَلُوا عن ذٰلكَ ، لِتَعَذُّرِ مِثْلِهِ عليهم في حُسْنِ النَّظْمِ وقدرِ البلاغَةِ ، لا لِوَجْهٍ مِنَ التدبيرِ والرأيِ ودخولِ شبهةٍ عليهم أَوْجَبَتْ عدولَهم عن المعارضةِ مع التَّمَكُّنِ مِنْ ذٰلكَ ، لأنَّهم إنْ تَرَكُوا المعارَضَةَ لا لِتَعَذُّرٍ ، بل لخوفٍ أو عارِضٍ أو رأيٍ أو شبهةٍ دَخَلَتْ عليهم ، لم يثبتْ كونُهُ معجزًا ، ولم يُؤْمَنْ أنْ يكونَ مِنْ كلامِهِ أو كلامِ بعضِ أهلِ لغتِهِ ولسانِهِ .

فأمَّا وجوبُ العلمِ بأنَّه إنَّما تَعَذَّرَتْ عليهم معارضته لخروجِ نظمِهِ وبلاغتِهِ عن الحَدِّ والقَدْرِ الذي يَتَمَكَّنونَ منه وقد جَرَتْ عادتُهم بِمِثْلِهِ ، فقد قالَهُ أكثرُ القائلينَ بإعجازِ القرآنِ .

والأَوْلَى عِندَنا أنَّه لو كانَ نظمُ القرآنِ وقدرُ بلاغَتِهِ وفصاحة ألفاظِهِ مِمَّا كانوا قادِرينَ على مِثْلِهِ قَبْلَ التَّحَدِّي لهم ومُعْتَادٌ عِندَهم تَأَتِّي ذٰلكَ لهم وإمكانه ، ثُمَّ مُنِعُوا مِنْ ذٰلكَ برفعِ القدرةِ عليه أو بالصَّرْفَةِ عنه والإِذْهَابِ بمعرفةِ ذٰلكَ عن قلوبِهِمْ مع الحِرْصِ على فِعْلِهِ وعلمهم بذٰلكَ مِنْ قَبْلُ ، لكانَ ذٰلكَ أيضًا آيةً عظيمةً ، لكن قد عُلِمَ بما نذكرُهُ مِن بعدُ أنَّه واردٌ بنظمٍ ما تَكَلَّمَت العربُ قَطّ بِمِثْلِهِ وعلى حَدٍّ مِنَ البلاغةِ ما أَنْتَهَتْ قَطّ إليه بلاغتُهُمْ وعلومُهُمْ ؛ فَبَانَ بهٰذِهِ الجملةِ وجوبُ الترتيبِ الذي ذكرناهُ في هٰذِهِ الدلالةِ .

ونحنُ الآنَ نَدُلُّ على [٦٣ب] كلِّ شيءٍ مِنْ ذٰلكَ يحتاجُ إلى دليلٍ ، لأنَّ منها ما لا يحتاجُ إلى ذٰلكَ لكونِهِ معلومًا ضرورةً .

فمِنْ ذٰلكَ حصولُ العِلْمِ ضرورةً بآيّاتِهِ ، عليه السلامُ ، النبوَّةَ ، والزامِهم طاعتَهُ والانقيادَ لهُ وتَكَلُّفِ الأعمالِ والمَشَاقِّ والعدولِ عن الراحةِ بِتَرْكِ ذٰلكَ واللَّذات وكثيرٍ مِنْ عاداتِهم وطرائِقِهم ومذاهِبِهم . وهٰذا مِمَّا يُعلمُ ضرورةً مِنْ حالِهِ ، كما يُعْلَمُ ضرورةً كونُهُ بمكَّةَ والمدينة ، وما كانَ مِنْ غَزَوَاتِهِ وحروبِهِ المشهورةِ ؛ فهٰذا الفصلُ [لا] يحتاجُ إلى دليلٍ .

وكذٰلكَ فإنَّ ظهورَ القرآنِ عليهِ والعلمَ بأنَّه مِنْ قِبَلِهِ ظَهَرَ ، ومِنْ جِهَتِهِ نُجِّمَ دُونَ كلِّ أَحَدٍ مِنْ شيعَتِهِ ، وكلّ مَنْ عَدَاهُمْ مِنْ مُخَالِفِيهِ مِنْ أهلِ لغتِهِ وغيرِهم ، معلومًا بٱضطرارٍ وبِمِثْلِ الطريقِ الذي منهُ يُعْلَمُ أنَّ فِقَا نَبْكِ مِنْ شِعْرِ ٱمرئِ القَيْسِ ، وأنَّ عَفَت الديار مِنْ قِبَلِ لبيد ، وأنَّ الكتابَ لسيبويه ، وأنَّ المُوَطَّأَ لمالِكٍ ، وبِمِثْلِ كلِّ

طريقٍ نَعْلَمُ به شعرَ كُلِّ شاعِرٍ وخِطَابَةَ كلِّ خطيبٍ وكتابَ كلِّ مُصَنِّفٍ ٱشْتَهَرَ أَمْرُهُ ؛ وزالت الشبهةُ في بابِهِ .

وليسَ في أحدٍ مِمَّنْ قَدَحَ في نبوَّتِهِ مِنْ أهلِ المِلَلِ وغيرِهم مِنَ البراهمةِ والأوائلِ مَنْ يَرُومُ القَدْحَ فيها بإنكارِ ظهورِ القرآنِ [٦٤أ] مِنْ جهتِهِ وإضافتِهِ إلى غيرِه مِنَ العربِ أو العَجَمِ أو مِنْ أهلِ عصرِه ومَنْ قَبْلَهُم أو بَعْدَهُم ؛ فهٰذا أيضًا مِمَّا يُعلمُ ضرورةً ، ولا يحتاجُ إلى دلالةٍ . وباللهِ نستعينُ .

فصل القول في أنّه ، عليه السلام ، قد تحدّى العرب بمثله

فإن قال قائلٌ : فمِنْ أَينَ لكم الآنَ على الترتيبِ الذي وَصَفْتُمْ أنَّه ، عليه السلامُ ، تَحَدَّى قومَهُ وغيرَهم مِنْ أهلِ لغتِهِ أنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ إلى أنْ ينظرَ هل عارضُوهُ فيه أم لا ؟ وما أنكرتُم مِنْ أنَّه لم يَتَحَدَّهُمْ قطُّ بِمِثْلِهِ ؟ فلذٰلكَ لم يَتَعَاطَوْا معارضتَهُ . ولو أنَّه تَحَدَّاهُمْ بذٰلكَ وقَرَعَهُمْ بالعجزِ عَنهُ والقصورِ عن معارضتِهِ ، لم يلبثوا أن[1] يُعَارِضُوهُ ، وإنّما كانَ يتلوهُ عليهم لتعريفِ السيرِ والشرائعِ وما يَتَضَمَّنُهُ مِنَ الآدابِ والأحكامِ ؛ فأمّا أنْ يكونَ أدَّعَاهُ معجزًا له وقَرَعَهُمْ بالعجزِ عن مِثْلِهِ ، فلا أَصْلَ لذٰلكَ .

ومتى لم يصحَّ لكم أنَّه تحدَّى بذٰلكَ ، خَرَجَ عن كونِهِ معجزًا وصارَ بمثابةِ سائرِ أقوالِه وأفعالِه وتصرُّفِهِ الذي لم يَتَحَدَّهُم بِمِثْلِ شيءٍ مِنهُ ؛ فدُلُّوا على تحدِّيهِ بذٰلكَ ، إن كنتُم قادِرِينَ !

يقالُ له : وهٰذا الفصلُ أيضًا قد بَلَغَ في الظهورِ [٦٤ب] والشهرةِ ولُزُومِ العلمِ القلوبَ وبُطْلَانِ[2] ٱلْسُنِ المُخالِفِينَ والمُوَافِقِينَ له بذكرِهِ وبَلَغَ في الشهرة والظهورِ المَبْلَغَ الذي يُعلمُ ضرورةً ويُسْتَغْنَى فيه عن تَعَاطِي الدلالةِ .

وبِمِثْلِ ما به عَلِمْنَا ظهورَهُ بمكَّةَ والمدينةِ ودعوتَهُ إلى نفسِهِ وحُرُوبَهُ الواقِعَةَ بَيْنَهُ وبَيْنَ مُخالِفِيهِ وما شُهِرَ مِنْ مَغَازِيهِ وإيمانَ مَنْ آمَنَ به وٱتَّبَعَهُ مِنْ أصحابِهِ إلى غَيْرِ ذٰلكَ ، فعُلِمَ تحدّيهِ بِمِثْلِ القرآنِ أو سورةٍ مِنْ مِثْلِهِ ، فَجَحْدُ ما عُلِمَ مِنْ تحدّيهِ بمثابةِ جَحْدِ جميعِ ما ذَكَرْنَاهُ مِنْ أحوالِهِ الظاهِرةِ المعلومةِ بطريقِ النَّظَرِ .

ولا وَجْهَ للاحتجاجِ على صِحَّةِ ما يُعْلَمُ وقوعُهُ وحصولُهُ بٱضطرارٍ ، ولأنَّ جاحِدَ

---

١ أن : او ، الأصل .

٢ وبطلان : وابطلان ، الأصل .

المعلومِ مِنْ ذٰلكَ ضرورةً أقربُ إلى أنْ يَجْحَدَ كُلَّ ما نُورِدُهُ ونَحتجُّ به عليه في ذٰلكَ بما يقصرُ عن الضرورة ، كما أنَّ جَحْدَ السُّوفِسْطَائيّ والسُّمَنِيّ[1] لِعِلْمِ المشاهداتِ وما تَوَاتَرَتْ به الأخبارُ يَمْنَعُ مِنْ مناظرتِهِ ، لأنَّنا لا يُمْكِنُنَا أن نَبْلُغَ مناظرةً[2] معه ، وإن انْتَهَيْنَا فيها إلى أَبْعَدِ غايةٍ ، إنْ صَحَّتْ مناظرتُهُ ، إلى شيءٍ يَزِيدُ على الضروراتِ ؛ فإذا حَمَلَ نفسَهُ على جَحْدِهَا ، فهو بأن يَجْحَدَ ما طريقُهُ النَّظَرُ والحُجَّةُ أَقْرَبُ وإليه أَسْرَعُ . ولا وَجْهَ لِمُنَاظَرَةِ مَنْ هٰذِهِ حالُهُ .

فإن قالوا : كيفَ يجوزُ أن يكونَ العلمُ بِتَحَدِّيهِ ، عليه السلامُ ، بِمِثْلِهِ معلومًا[3] ضرورةً مع جَحْدِ مَنْ جَحَدَ [٦٥أ] ذٰلكَ مِنَ المسلمينَ المُقِرِّينَ بنبوَّتِهِ ، كهشامٍ الفُوَطيّ وعبَّادٍ الصيمريّ صاحِبِهِ ومَنْ قالَ بقولِهما ؟ وقد عَلِمْنَا أنَّهما لا يجوزُ أن يَقُولَا أنَّه ادَّعَاهُ دليلًا على نبوَّتِهِ مع قولِهما أنَّ جميعَ الأعراضِ غَيْرُ دَالَّةٍ على شيءٍ مِن حيثُ كانَتْ معلومةً بدليلٍ ، لأنَّ هٰذا مناقضةٌ ظاهِرةٌ وأنَّه لا يجوزُ أن يكونَ تحدِّيهِ بِمِثْلِهِ معلومًا ضرورةً ؛ وهما يجحدانِ ذٰلكَ ، لأنّ العاقِلَ لا يجوزُ مِنهُ حَمْلُ نفسِهِ على جَحْدِ الضروراتِ .

فيقالُ لهم : قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ تحدِّيَهِ واحتجاجَهُ به معلومٌ ضرورةً وأنَّ العلمَ بذٰلكَ كالعلمِ بكونِهِ ، عليه السلامُ ، في العالَمِ وادِّعائه[4] وما كانَ مِنْ حُرُوبِهِ وغَزَوَاتِهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أنْ يكونَ هشامٌ وعَبَّادٌ جاحِدَيْنَ للضرورة ، إنْ صَحَّ عَنهُما جَحْدُ تَحَدِّيهِ بِمِثْلِ القرآنِ .

وليسَ يمتنعُ عِندَنا على الواحِدِ والاثْنَيْنِ ومَنْ جَرَى مَجْرَاهُمَا جَحْدُ الضروراتِ ، وإنِ

---

١ من أتباع السُّمَنِيَّة . يُنظَر الفهرست ٤٢٢/١/٢ . عنها وعن السوفسطائيّة يُنظَر هنا الصفحة التالية ١٢٢ .

٢ مناظرة : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٣ معلومًا : معلوم ، الأصل .

٤ وادعائه : وادعاه ، الأصل .

ٱمتنعَ ذٰلكَ على أهلِ التواترِ ، فهما عِندَنا بمثابةِ جاحِدِ المشاهداتِ والضروراتِ مِنَ السُّوفِسْطَائِيَّةِ[1] والسُّمَنِيَّةِ[2] . ولا يجوزُ أنْ يُوجدَ مِنْ جاحِدِي ذٰلكَ قومٌ هُمْ أَهْلُ تواتُرٍ .

وقد رُوِيَ عن عَبَّادٍ أنَّه جَحَدَ وَقْعَةَ الجَمَلِ بالبصرة وقَتْلَ مَنْ قُتِلَ بها ؛ فإنْ صَحَّ [٦٥ب] هٰذا أيضًا عَنهُ ، فهو جاحِدٌ للضرورة . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلك ، زالَ التعلُّقُ بقولِهما .

هٰذا على أنَّهما وجميعَ الأُمَّةِ لا يُخالفانِ في كونِ القرآنِ معجزًا لرسولِ الله ، صلَّى الله عليه ، وإنِ ٱختلفوا في جهةِ كونِهِ معجزًا على ما سَنُفَصِّلُ ذِكْرَ ٱختلافِهم فيه .

وقد قال عبَّادٌ وهشامٌ : إنَّ المعجزَ في زَمَنِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، جبريلُ المُنَزَّلُ بالقرآنِ وإنَّ الجذعَ والشجرةَ اللذَيْنِ حَنَّا نحو النبيِّ ، عليه السلامُ ، هما المعجزُ .

وهٰذا خِلافٌ في عبارةٍ دُونَ مَعنًى ، لأنَّهما يَعْنِيَانِ أنَّ كونَ جبريلَ منزَّلًا بالقرآنِ معجزٌ وكونَ الشجرةِ جانِيَةً وخارَّةً للأرضِ خَرًّا هو المعجزُ . وهٰذا عِندَ التحقيقِ رجوعٌ إلى أنَّ حركتَها ونظمَ القرآنِ وبلاغتَهُ هو المعجزُ دُونَ نَفْسِ جبريلَ ونَفْسِ الشجرةِ . وكيفَ يكونُ نفسُهُ معجزًا ولو لم يَكُنْ مُجْرٍ له ، لم يَكُنْ معجزًا ؟

فقولُهُ : إنَّ كونَ الجسمِ على صفةٍ هو المعجزُ ، رجوعٌ إلى أنَّ المعجزَ هو الصفةُ ، وإنّما وَرَّطَهُمَا في هٰذا التخليطِ وأَحْبَطَ ظَنَّهُمَا أنَّ الأعراضَ ، لَمَّا عُلِمَتْ بدليلٍ ، لم يَجُزْ أنْ تكونَ دَالَّةً .

وهٰذا قولٌ ، قد بَيَّنَّا بطلانَهُ في غَيْرِ موضعٍ ؛ فَسَقَطَ ما ظَنَّاهُ وصارَ هٰذا الخلافُ مِنهُما خِلَافًا في عبارةٍ دُونَ مَعْنًى .

---

١ عن هٰذه الفرقة ومذهبها يُنظَر الفرق بين الفرق ١٩٨ ، الغنية في الكلام ٢٢١/١ .

٢ عن هٰذه الفرقة وأقوال أصحابها يُراجَع الفهرست (للنديم) ٣٩/١/١ ، ٤٠١/١/٢ ، ٤٢٢ [مذاهب السُّمَنِيَّة] ، ٤٣٤ ، ٤٣٧ ، كتاب التنبيه (للملطيّ) ٧٧ ، الغنية في الكلام (للأنصاريّ) ٢٣٠/١ .

فصل

وممَّا يُبَيِّنُ أيضًا ظهورَ [٦٦أ] تحدّيهِ بمثلِ القرآنِ وكَوْنَ ذٰلك معلومًا باضطرارٍ ما قدَّمنا في كتابِ الانتصار لنقلِ القرآنِ والردّ على مَن نَحَلَهُ الفسادَ بزيادةٍ أو نقصانٍ ، وأنَّ بَيَانَ النبيّ ، عليه السلامُ ، له كان بَيَانًا واحِدًا وظاهِرًا مشهورًا وكلّ آيةٍ مِن آياتِهِ وسورةٍ مِن سورِهِ وكلمةٍ مِن كلماتِهِ لا شَكَّ على مُخالفٍ ولا مُوافقٍ في شيءٍ منه ، وأَوْضَحْنَا ذٰلكَ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه .

فإذا كان ذٰلك كذٰلكَ وكُنَّا بالضرورة نعلمُ كَوْنَ تَبَّت والكوثرِ والعصرِ بَيْنَ جُمْلَةِ القرآنِ الذي أَتَى به ، وَجَبَ أن يعلمَ بمثلِ ذٰلكَ أنَّ قولَهُ : ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] مِن جُمْلَةِ القرآنِ الذي تلاهُ عليهم وكون تلقينِهِ إيَّاهم وتعليمِهِ لكبارِهم وصغارِهم والقاطِنِينَ مَعَهُ والوافِدِينَ عليه .

وكذٰلكَ قولُهُ في الآيةِ : ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ [٢ البقرة ٢٤] يمكنُهم مِن تكذيبِهِ مِن وجهَيْنِ . أحدُهما قولُهُ أنَّهم لا يَقْدِرُونَ على مثلِهِ . والآخرُ قولُهُ : ﴿لَن تَفْعَلُوا۟﴾ ؛ ولو فعلوا ذٰلكَ ، لأَكْذَبُوهُ في هٰذا القولِ .

وكذٰلك قولُهُ : ﴿أَمْ يَقُولُونَ[1] شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ﴾ [٥٢ الطور ٣٠] إلى قولِهِ : ﴿فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ إِن كَانُوا۟ صَٰدِقِينَ﴾ [٥٢ الطور ٣٤] .

وصَلَّى اللهُ على محمّدٍ النبيّ وعلى آلِهِ الطَّاهِرِينَ .

يتلوه : ومن نصوصِ التحدّي بمثلِهِ .

---

١ يقولون : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

[٦٦ب][1]

١ ظهر هذه الورقة كلّه بياضٌ في الأصل على أنّه فاصل بين الجزء المنتهي وبين الذي يليه .

[٦٧أ]

التاسع

من النبوّات

من هداية المسترشدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

كرّم الله وجهه

[٦٧ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

ومن نصوصِ التَّحَدِّي بمثلِهِ قولُهُ ، تعالى : ﴿فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُواْ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [١١ هود ١٣] وقولُهُ : ﴿فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ﴾ [١٠ يونس ٣٨] ؛ وهٰذا نهايةُ التقريعِ والعجزِ والقُصُورِ عن معارضتِهِ وغايةُ التَّحَدِّي بمثلِهِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ في نَصِّ التلاوةِ المعلومةِ مِن ضرورةٍ ، بَطَلَ إنكارُ مَن أَنْكَرَ تحدِّيهِ .

فإن قيل : ما يُعْلَمُ قطعًا أنَّ هٰذِهِ الآياتِ مِن جملةِ ما أَتَى به وتَلَاهُ عليهم وعَلَّمَهُمْ إيَّاهُ .

قيل لهم : فهٰذا حُكْمُ وُجُوبِ الشَّكِّ في ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [١١٢] و﴿تَبَّتْ﴾ [١١١] و﴿كهيعص﴾ [١٩] و﴿الم﴾ [٢] وكلِّ سورةٍ مِنهُ وآيةٍ مِن آياتِهِ وكلمةٍ مِن كلماتِهِ . وهٰذا يُؤَدِّي إلى الشَّكِّ في جميعِهِ . وهو مِمَّا لا يبلغُ إليه ذو نَحِيزَةٍ وتحصيلٍ ؛ فبَطَلَ ما قالوهُ .

فإن قال قائلٌ : فما يُدريكُم ؟ لعلَّ هٰذِهِ الآياتِ نَزَلَتْ في آخرِ عمرِهِ وعِندَ مفارقتِهِ لهم ؛ فلم تَتَّسِعِ المدَّةُ لمعارضَةِ أهلِ المدينةِ له .

يقالُ له : لو كان الأمرُ على ما ذكرتَهُ ، لم يَمْتَنِعْ مِن معارضةِ سورةٍ منه . وهو لم يَقُلْ لهم عِندَ قولِهِ : ﴿فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ﴾ [١٠ يونس ٣٨] مِن طِوَالِهَا ، كالبقرة وآلِ عمرانَ أو الفلقِ وتَبَّت والكوثرِ . وقد عُلِمَ أنّهم لو كانوا [٦٨أ] على معارضَةِ هٰذا القدرِ مِنْهُ قادِرِينَ ، لم يَضِقِ الوقتُ عليهم عن معارضتِهِ . ولو ضَاقَ ذٰلكَ عليهم في

أيّام حياتِهِ ، لو تصوّر أنّه مات ، عليه السلامُ ، عقيبَ هٰذِهِ الآياتِ ، لم يتعذَّرْ عليهم الإتيانُ به بَعْدَهُ .

وإن يَقْدَحُوا بذٰلكَ في قولِهِ : ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] وقولِهِ : ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ﴾ [٢ البقرة ٢٤] وبأن يأتوا بمثلِ الكوثرِ والعصرِ وأن يقولوا : هٰذا تكذيبٌ له في تَمَكُّنِنا من ذٰلكَ ؛ فلَمَّا لم يعرضوا له ، عُلِمَ أنَّه مُمْتَنِعٌ عليهم ومُتعَذِّرٌ مِن أفعالِهم ؛ فبَطَلَ ما قالوهُ .

ويقالُ لهم : إنَّ جميعَ آياتِ التحدّي مَكِّيَّةٌ . وذٰلكَ معلومٌ عِندَ مَنْ عَلِمَ المَكِّيَّ والمدنيَّ وتاريخَ نزولِهما ؛ فسَقَطَ أيضًا ما قالوهُ .

ويدلُّ على أنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ مُتَحَدِّيًا لهم بمَكَّةَ والمدينةِ إمَّا بنصِّ التلاوةِ التي قدَّمنا ذكرُها أو بلفظِهِ .

وقولهُ : إنَّه محالٌ في صفتِهِ بقاؤهُ بمَكَّةَ نحو أربعةَ عَشَرَ سنةً والقرآنُ ينزلُ عليه متتابعًا مُتَّصِلًا وهو غير مُتَحَدٍّ[1] لهم بمثلِهِ ومقرّعٍ بالعجزِ عن ذٰلكَ ، ثُمَّ يوقعُ التحدّي به عِندَ الهجرة ومصيرِه إلى المدينةِ ، لأنَّه قد عُلِمَ مِن دينِهِ أنَّه كان يقولُ : إنَّ جميعَهُ مُعْجِزٌ ، ما نَزَلَ مِنهُ بمَكَّةَ وبالمدينةِ ؛ فلو تَرَكَ التحدّي بمثلِهِ بمَكَّةَ وأَوْقَعَهُ بالمدينةِ مع أنَّه مدَّعٍ للنبوَّةِ طُولَ تلك [٦٨ب] المدَّةِ بمَكَّةَ ، كان آيةً له بالمدينةِ ، لم يَجُزْ أن لا يتعلَّقُوا عليه بذٰلكَ ، ويجعلونَهُ مِن أعظمِ الحُجَّةِ عليه ولا أن لا يقولَ له قائلٌ مِنهُم : إنَّه ما ٱدَّعَيْتَ قطُّ بمكَّةَ أنَّه معجزٌ ولا تَحَدَّيْتَ بمثلِهِ ، والنازلُ عليكَ بمَكَّةَ مِثْلُ النازلِ عليكَ بالمدينةِ أو أكثرُ ؛ فكيفَ صارَ نزولُهُ بالمدينةِ آيةً دُونَ نزولِ ما نَزَلَ مِنهُ بمَكَّةَ ؟ وإذا عُلِمَ مِن حالِكَ أنَّكَ ما ٱحْتَجَجْتَ قطُّ بما نَزَلَ بمَكَّةَ ،

---

١ متحدٍّ : متحدى ، الأصل .

وَجَبَ أنْ يكونَ حُكْمُ ما ظَهَرَ مِنكَ بالمدينةِ حُكْمَهُ ولَكَانَ في ذٰلكَ أعْظَمَ الشبهةِ ، بل فيه حُجَّةٌ عليه ، لأنَّه إن ثَبَتَ أنَّ ما نَزَلَ بمَكَّةَ ليس بمعجزٍ ، فكذٰلك ما نَزَلَ بالمدينةِ .

وفي عدمِ موافقتِهِ على ذٰلكَ والتقريعِ له به أوضحُ دليلٍ على أنَّه كان مُحْتَجًّا به ومُتَحَدِّيًا بمثلِهِ بمَكَّةَ والمدينةِ . وفيه سُقُوطُ ما قالُوهُ .

فإن قيل : يجوزُ أن يقولَ لهم في جوابِ هٰذا : إنِّي لم أتحدَّكُمْ بمثلِهِ بمَكَّةَ لِقِلَّةِ عَدَدِ أنْصَارِي[1] والخوفِ على نَفْسِي وَأَوْقَعْتُ التحدِّيَ بالمدينةِ عِندَ حُصُولِ النُّصْرَةِ والحَامِيَةِ ومَن له دفعٌ ومَنَعَةٌ .

يقالُ لهم : هٰذا باطِلٌ ، لأنَّه قد كان سَفَّهَهُمْ بمَكَّةَ وضَلَّلَهُمْ وسَخَّفَ أحلامَهم ولم يَخَفْ مع ذٰلك سيوفَهم ؛ فإذا لم يَخَفْهُمْ مع تجريدِ دعواهُ لضَلالِهم ، فكيفَ يخافُ مِن تحدِّيهِ بمثلِ القرآنِ والاحتجاجِ به ؟ هٰذا بعيدٌ جدًّا .

على أنَّه لو صَحَّ وسُلِّمَ تركُهُ التحدِّيَ بمَكَّةَ لهٰذِهِ العلّةِ وإيقاعُهُ إيَّاهُ بالمدينةِ ، لَوَجَبَتْ حُجَّتُهُ وثَبَتَ كونُه معجزًا ، لأنَّ المعارضةَ لو كانت ممكنةً لهم ، لعارَضُوهُ وهم بمَكَّةَ وإن كان بالمدينةِ وَرَاسَلُوهُ بذٰلكَ وأَشَاعُوهُ ، بل لو كان في إمكانِهم وطباعِهم التكلُّمُ بمثلِهِ ، لم يقطعْهم الحربُ وإعجالُهُ إيّاهم به عن المعارضةِ التي يَقْدِرُونَ [٦٩أ] عليها ، كما لم يَقْطَعْهُمْ حضورُ المعركةِ وتَزَاحُفُ الصفوفِ وٱلتقاءُ الأقرانِ عن الخطابةِ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ والارتجازِ وقَوْلِ الشعرِ وكلِّ قولٍ ، هو في طَبْعِهم وإمكانِهم .

ولَمَّا لم يعرضوا لذٰلكَ عِندَ السِّلْمِ والهُدْنَةِ ولا عِندَ الحَرْبِ والهَيْجِ ، عُلِمَ قُصُورُهم عن ذٰلكَ وتعذُّرُهُ عليهم وبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ عدد أنصاري : عددى بصارى ، الأصل .

فصل

وإن هم قالوا : إنَّ جميعَ الآياتِ التي فيها التحدِّي بِمِثْلِ القرآنِ قد قالَ ، عليه السلامُ ، أنّها مِنْ كلامِ اللهِ وقولِهِ ، وليستْ بقولٍ له ، وإنَّما هو مُخبِرٌ لها ؛ فكيفَ يجوزُ أنْ يكونَ مُتَحَدِّيًا مع كونهِ حاكِيًا ومُخبِرًا ؟

يقالُ لَهُم : قد عَلِمَ كلُّ عاقِلٍ أنَّه لا فَرْقَ بَينَ تَحدِّيهِ بِمِثْلِهِ بقولِهِ وما هو كلامٌ له وبَيْنَ حكايةِ ذٰلكَ عن اللهِ ، تعالى ، في أنَّه تَحَدٍّ لهم بالأَمْرَيْنِ جميعًا ، بل يجبُ أن يكونَ التحدِّي بنفسِ التنزيلِ أَقْوَى وأظهرَ مِنهُ بقولِهِ ، لأنَّه إنَّما يقولُ لهم : إنَّ هٰذِهِ الآياتِ تَحَدٍّ مِنَ اللهِ لكم بِمِثْلِهَا وإخبارٌ منه بأنّكم لا تَقْدِرُونَ ولا الجنّ وإنْ تَظَاهَرُوا على ذٰلكَ . ولا فَرْقَ بَيْنَ أنْ يقولَ لهم : إنَّ اللهَ مُتَحَدٍّ[1] لكم بهٰذِهِ الآياتِ ، وبَيْنَ أن يَتْلُوَها عليهم ، وإن لم يَقُلْ ذٰلكَ في أنَّه تَحَدٍّ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ متحدٍّ : متحدى ، الأصل .

فصل

وشيءٌ آخرُ ، وهو أنَّه لو سُلِّمَ أنَّ تَحدّيَهُ بالقرآنِ في نفسِ التلاوةِ وبلفظِهِ[١] وقولِهِ ليس مِمَّا يُعْلَمُ بالضرورةِ ، لَوَجَبَ أنْ يُعْلَمَ ذلكَ بواضحِ الأدِلَّةِ ؛ فمِنها أنَّه لو تَرَكَ ، عليه السلامُ ، التحدّيَ ، لم يَكُنْ بُدٌّ مِنْ أن يكونَ إنَّما تَرَكَ ذلكَ لِعِلْمِهِ [٦٩ب] بأنَّه ليسَ بمعجزٍ وأنَّه بمنزلةِ بلاغتِهم ونظمِهم . وهٰذا باطِلٌ ، لأنَّه مِن أفصحِ العربِ وأعرفِهم بِقَدْرِ تَفَاوُتِ البلاغاتِ والوزنِ الخارجِ عن جميعِ أوزانِ كلامِهم .

وإذا كُنَّا نحن قد عَرَفْنَا ذلكَ مِن حالِ القرآنِ ، وأنَّه قد تَعَذَّرَ على أهلِ عصرِهِ ومَن بَعْدَهم وإلى الآنَ مع طُولِ الدَّهْرِ وكثرةِ المِرَاءِ فيه وطُولِ الخَطْبِ ودَعوَى المسلمينَ كونَهُ معجزًا باقِيًا ، وأنَّه لم يُعَارَضْ قطُّ ، ولا وقعتْ مساواةٌ في سورةٍ مِنْ مِثْلِهِ في نظمٍ أو بلاغةٍ ، وأنَّ ذلك لو كان وَوَقَعَ بموجب[٢] نقله وتَوَفُّرُ الدَّوَاعِي على إظهارِهِ ، وَجَبَ لذلكَ أن يُعْلَمَ أنَّه ، عليه السلامُ ، أَعْلَمُ بفضلِ بلاغتِهِ وجزالَةِ نظمِهِ مِن سائرِ أُمَّتِهِ وغيرِهِم ، وأن يكونَ لذلكَ أسرعَ الناسِ إلى التحدّي بمثلِهِ وإظهارِهِ الاحتجاجَ به ، لأنَّه هو المُدَّعِي للنبوَّةِ ونزولِ الوَحْيِ ، وأنَّه الناطِقُ عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وأنَّه مُنَزَّلٌ عليه مِن قِبَلِهِ ؛ فلا يجوزُ مع ذلكَ إهمالُهُ للتحدّي به والحالُ هٰذِهِ . ولا يمكنُ أنْ يكونَ إنَّما تَرَكَ التحدّيَ به لِاعتقادِهِ كونَهُ غَيْرَ مُعجزٍ لِمَا وصفناهُ مِن فضلِ معرفتِهِ بِقَدْرِ البلاغةِ .

وإذا كان ذلك كذلك ، لم يَجُزْ تركُهُ التحدّيَ به لِاعتقادِهِ أنَّه ليس بمعجزٍ ولا تركُهُ له مع العلمِ بأنَّه معجزٌ . وهٰذا واضحٌ في أنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ ، عليه السلامُ ، قد تَحَدَّى بمثلِهِ .

---

١ وبلفظه : وبلطفه ، الأصل .

٢ بموجب : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

فصل

[٧٠أ] ومِمَّا يدلُّ على ذٰلكَ دلالةً ظاهِرةً أنَّه لا يجوزُ بآتِّفاقِ أهلِ العقلِ عليه ولا على شيعتِهِ ومُتَّبِعِيهِ ولا على ذَوِي الأحلامِ والنُّهَى[1] مِن مُخالِفِيهِ أنْ يَبْقَى فيهم بطُولِ تلكَ المدَّةِ بمَكَّةَ والمدينةِ مُدَّعِيًا للنبوَّةِ ، وأنَّ جبريلَ ، عليه السلامُ ، ينزلُ عليه بالوَحْيِ ، وأنَّه لا ينطقُ عن الهَوَى ، وأنَّه وَحْيٌ يُوحَى ويَتْلُو[2] عليهم : ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِ نَفْسِى﴾ [١٠ يونس ١٥] ، وأنَّه مُهَيْمِنٌ على كلِّ كتابٍ ، ويَتْلُو[3] عليهم : ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [١٣ الرعد ٣١] ، وأنَّه : ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ○ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾ [٢٦ الشعراء ١٩٣-١٩٤] و﴿وَمَا أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [٣٤ سبأ ٢٨] وأمثال هٰذِهِ الآياتِ التي فيها تفخيمُ شأنِهِ وشأنِ القرآنِ ويَدْعُوهُمْ مع ذٰلكَ إلى الاعترافِ بنبوَّتِهِ والقطعِ على باطِنِهِ وبذلِ الطاعةِ له والدخولِ تَحْتَ أوامرِهِ ونواهِيهِ وتكلُّفِ الأعمالِ الشاقَّةِ وتَرْكِ الهوى والشهواتِ ومفارقةِ العاداتِ ويتوعَّدُهم على مخالفتِهِ بالنارِ وأليمِ العذابِ وعلى موافقتِهِ بالجَنَّةِ ودوامِ النعيمِ والخلودِ فيها ، ولا يحتجُّ في ذٰلكَ بحُجَّةٍ ولا يُظْهِرُ آيةً ، وإنّما يقولُ لهم : أنا نبيٌّ للهِ ، فٱتَّبِعُونِي ، لأنَّ مُدَّعِي هٰذا مِنَّا ومِنْ غَيْرِنا [٧٠ب] في كُلِّ عَصْرٍ في حُكْمِ البُلْهِ والمُنتَقَصِينَ ومِمَّنْ يُهزَلُ به ويُزْرَى على عقلِهِ ، ولم تَكُنْ هٰذِهِ حالَهُ وصفتَهُ ، عليه السلامُ .

وكذٰلك فإنَّه لا يجوزُ في صفةِ قريشٍ وغيرِهم مِنَ العربِ مع ثاقِبِ أفهامِهم وَجَوْدَةِ قرائِحِهم وأذهانِهم وصِحَّةِ نَحَائِزِهم ووُفُورِ عقولِهم أن لا يقولوا له طُولَ تِلْكَ الأيَّامِ : فَبِأَيِّ شيءٍ مُيِّزْتَ وبِنْتَ مِنَّا ؟ وأيُّ حُجَّةٍ مَعَكَ على ذٰلكَ ؟ وكيفَ يجبُ علينا

---

١ والنهى : والنُّها ، الأصل .

٢ ويتلو : وسلوا ، الأصل .

٣ ويتلو : وسلوا ، الأصل .

آتِّباعُكَ وطاعتُكَ مع مساواتِكَ لنا وكونِكَ غَيْرَ بائنٍ مِنَّا بشيءٍ ، ولا يَجبُ عَلَيْكَ طاعتُنا وآتِّباعُنا وآعتقادُ طاعتِنا ؟ فكيفَ يسوغُ لكَ دَعوَى نزولِ الملائكةِ عَلَيْكَ بالوَحْيِ وحالُكَ في مساواتِنَا هٰذِهِ وإنَّكَ تَنْطِقُ عن اللهِ ، تعالى ، وتُصَلِّي تارةً إلى بيتِ المقدسِ وتارةً تقولُ : نُسِخَ ذٰلكَ إلى الكعبةِ . وتقولُ في كثيرٍ مِنَ الأحكامِ : إنَّني مُتَرَقِّبٌ للوَحْيِ فيها ، وأنَّه قد نَزَلَ عَلَيَّ وأُوحِيَ إليَّ كذا وكذا . ويلزمُنا تصديقُكَ وآلتزامُ شريعتِكَ بغَيْرِ حُجَّةٍ معجزةٍ ولا دلالةٍ إلَّا مِنْ حيثُ جازَ لنا مِثْلُ هٰذا ؟ هٰذا معلومٌ وُجُوبُ قولِهِ والاعتراضِ به مِنْ أمثالِهم ومِن كلِّ عاقلٍ دَونَهم في رُتْبَةِ الفِطْنَةِ والتَّحْصِيلِ .

وقد عُلِمَ أنَّه لم يَكُنْ منه قَوْلُ ذٰلكَ له ؛ فهٰذا يدلُّ على تَعَلُّقِهِ بِحُجَّةٍ ودلالةٍ في ذٰلكَ بشيءٍ إمَّا أنْ يكونَ حُجَّةً أو شبهةً ، يجبُ النظرُ فيها .

وكذٰلكَ فإنَّه لا يجوزُ على مثلِ شِيعَتِهِ وصحابتِهِ ، كالأَئِمَّةِ الأربعةِ والعشرةِ ونُقَبَاءِ المهاجرِينَ والأنصارِ ومَنْ كانَ فيهم الأمراءُ والحُكَّامُ وأصحابُ [١٧١أ] الأخبارِ والرِّوَايَاتِ مع وُفُورِ عقولِهم وصِحَّةِ أحلامِهم وما هم عليه مِنَ الحَمِيَّةِ والأَنَفَةِ ومرارةِ النفوسِ وشِدَّةِ المُنَافَسَاتِ وطَلَبِ الرِّئَاسَاتِ أن يبذلوا له ، عليه السلامُ ، نهايةَ الطاعةِ والخُنُوعِ ويَحْمِلُونَ أَنفُسَهُمْ في نُصْرَتِهِ على بَذْلِ المُهَجِ والنفوسِ وتَلَفِ الأموالِ ومفارقةِ العشائرِ والأوطانِ وقتلِ الآباءِ والإخوانِ والقراباتِ وآلتزامِ شريعتِهِ وَتَكَلُّفِ الأعمالِ والعُدُولِ عن المَيْلِ والشَّهَوَاتِ ولزومِ أكثرِهم للنُّسُكِ وتركِ الدنيا وعزمِ قومٍ منهم على الاختِصَاءِ[١] والرهبانيَّةِ حتّى نَهاهُمْ عن ذٰلكَ وتصديقِهِ في جميعِ الأُمُورِ كُلِّها بغَيْرِ حجَّةٍ ولا دلالةٍ ولا تعلُّقٍ بشيءٍ إمَّا أنْ يكونَ حُجَّةً في نفسِهِ أو شبهةً ، للنظرِ فيها مدخلٌ . ومتى أجازَ مُجيزٌ عليهم هٰذِهِ الطاعةَ والانقيادَ والالتزامَ

---

١ الاختصاء : الاختصى ، الأصل .

بغيرِ وجهٍ ولا شبهةٍ ، فقد وَصَفَهُمْ بغايةِ النَّقْصِ والجهلِ وما تُوجبُ العقولُ ضِدَّهُ وتَقْتَضِيهِ .

ولو قيلَ : إنَّه إنِ ٱتَّفقَ مِنْ مُوَافِقِيهِ ٱتّباعُهُ بغيرِ مُطَالَبَةٍ له بحُجَّةٍ وتَرْكِ مُطَالَبَةِ مُخالِفِيهِ أيضًا بحُجَّةٍ في ذٰلكَ مع وُفُورِ عقولِهم وأحلامِهم ، لَكَانَ ذٰلكَ آيةً عظيمةً وخرقًا لعادةِ العقلاءِ ، لم يَكُنْ ذٰلكَ ببعيدٍ .

هٰذا على أنَّه قد عُلِمَ أنَّ مُسَيْلِمَةَ والأَسْوَدَ العَنْسِيَّ وكُلَّ كَذَّابٍ مُدَّعٍ للنبوَّةِ في زَمَنِهِ ، عليه السلامُ ، وبَعْدَهُ لم يلزمْ ٱعتقاد نُبُوَّتِهِ بنفسِ قولِهِ مِنْ غَيْرِ أنْ يأتِيَ [٧١ب] بضَرْبٍ مِنَ الشبهةِ مِنْ كهانةٍ أو حِيلَةٍ أو أَمْرٍ مِنَ الأمورِ . وإذا لم يَجُزْ مِثْلُ هٰذا على أهلِ الكَذِبِ والمُحَرِّفةِ ، فكيفَ يُمْكِنُ إجازتُهُ عليه ؟

وكيفَ يُمْكِنُ في العقلِ إمساكُ موافِقِيهِ ومخالِفِيهِ وحالهم ما ذَكَرْنَا عَنهُ وتركُ مُطَالَبَتِهِ بحُجَّةٍ ، لولا الجَهْلُ ومُكَابَرَةُ مَنْ يَدَّعِي ذٰلكَ مِنَ اليهودِ أو غيرِهم ؟ وإن كُنَّا لا نَجدُ مُحَصِّلًا مِنهُم يَرْغَبُ في حَمْلِ نفسِهِ على مِثْلِ هٰذا البُهْتِ .

فكُلُّ ما ذَكَرْنَاهُ يدلُّ دلالةً ظاهِرةً على أنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ مُتَحَدِّيًا بِمِثْلِ القرآنِ ومُحْتَجًّا به ومُدَّعِيًا لكونِهِ معجزًا ، وأنَّه لا فَرْقَ بَيْنَ أنْ يقولَ ذٰلكَ أو يُعْلَمُ مِنْ حالِهِ أنَّه مُدَّعٍ للنبوَّةِ والوَحْيِ ووَضْعِ الشرائعِ ونَسْخِ الأحكامِ ، فإنَّ في ضِمْنِ هٰذِهِ الدَّعْوَى عِلْمًا بقصدِهِ إلى تكذيبِ مُخالِفِيهِ ودَعوَى تصحيحِ نبوَّتِهِ ، وأنَّها لا تصحُّ بنفسِ دعواهُ وقولِهِ . ولا بُدَّ مِنْ أَمْرٍ يميزُ به ، إمَّا حُجَّةٌ في نفسِهِ أو شيءٌ يجوزُ أن يكونَ شبهةً إلى أن يقعَ النظرُ فيه .

فكُلُّ هٰذا يَكْشِفُ عن فسادِ قولِ مَنْ بَهَتَ وقالَ : إنَّه لم يَتَحَدَّ بِمِثْلِ القرآنِ ، لأنَّ كُلَّ مُخالفٍ لِلْمِلَّةِ يَجْحَدُ ظُهُورَ ما عَدَاهُ على يَدِهِ وٱحتجاجَهُ به ويقولُ : إنَّ ما رُوِيَ مِنْ ذٰلكَ أخبار آحَادٍ لَا يُوجبُ عِلْمًا ولا يَقُومُ بها حُجَّةٌ .

فليسَ هاهنا على قولِهِمْ وقولِ المسلِمينَ أيضًا أمرٌ أظهرُ مِنَ القرآنِ ولا آحتجَّ بشيءٍ أظهرُ مِن آحتجاجِهِ وكثرةِ التقريعِ بالعجزِ عن ذٰلكَ ؛ فَبَانَ بجميعِ هٰذِهِ [١٧٢أ] الأَدِلَّةِ وُجُودُ تَحَدِّيهِ بالقرآنِ وبطلانُ المُكَابَرَةِ في جَحْدِ ذٰلكَ .

وكَيفَ يُمْكِنُ جَحْدُ تَحَدِّيهِ بِمِثْلِهِ مع ظهورِ ما ظَهَرَ مِنهُم مِنْ قولِهم تارةً : إنّه ﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا﴾ [٢٥ الفرقان ٥] وقولِهم أُخرَى : إنَّه ﴿لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [٣٧ الصافّات ٣٦] وقولِهم : سلمانُ يُلْقِي ذٰلكَ إليه ، حتّى قالَ اللهُ ، سبحانَهُ : ﴿لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ﴾ [١٦ النحل ١٠٣] ، وقالوا : ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾ [٨ الأنفال ٣١] ؛ فهٰذا الاضطرا[ب ...][1] مِنهُم ، إنَّما هو جوابُ تحدِّيهِ لهم . وقوله في نصِّ التَّلَا[وَة : ﴿لَا يَأْتُونَ[2] بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] .

وكَيفَ تَعْلَمُونَ تحدّيَهم بمِثْلِهِ مع قولِ الأُمَيَّةِ[3] بنِ خَلَفٍ [الجُمَحِيّ : لَوْ][4] شِئْنَا ، لَجِئْنَا بمِثْلِهِ . وذٰلكَ ظَنٌّ مِنهُ وتسويفٌ لقومِهِ [وقَ]صْدُهُ إلى إدخالِ الشبهةِ بهٰذا القولِ والوعدِ مع عِلْمِهِ بقُصُورِهِ عن ذٰلكَ .

وقد قال الوليدُ بنُ المُغِيرَةِ عِندَ تَحَدِّيهِ ، عليه السلامُ ، بِمِثْلِهِ : قد سمعتُ شِعْرَ الشعراءِ وخُطَبَ الخُطَبَاءِ ، وليسَ هٰذا مِنهُ . وقد رُوِيَ نحوُ هٰذا القولِ عن لبيدٍ والنضرِ بنِ الحارثِ وغيرِهما مِنَ الفصحاءِ . وقد قالَ ، سبحانَهُ ، تعالى ، مُبَالِغًا في تقريعِهِمْ وحَسْمِ مادّتِهم : إنَّه لو أَنزَلَ فيه أعجميًّا ، لقالوا : أعربيٌّ وعجميٌّ ؟[5] أَيْ

---

١ انهدامة في الأصل مقدار كلمة .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ هكذا معرَّفًا في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

٥ هو قوله ، تعالى ، في سورة فُصِّلَت : ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا۟ لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ءَا۬عْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ﴾ [٤١:٤٤] .

يجبُ أن يَتَحَدَّانا بالعربيّ فقط ولا يخلطُهُ بأعجميّ ، لأنَّه ليسَ مِنْ كلامِنا . وقالَ : ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ﴾ [٣٦ يس ٦٩] . وقالَ : ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [٢٩ العنكبوت ٤٨] .

وببعضِ هٰذا نَعْلَمُ أنّه ، عليه **[٧٢ب]** السلامُ ، مُتَحَدٍّ بمثلِهِ ، وأنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، مُتَحَدٍّ لهم بذٰلكَ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، عُلِمَ ببعضِ ما ذَكَرْنَاهُ حُصُولُ تحدِّيهِ ، عليه السلامُ ، بِمِثْلِهِ ؛ فبَطَلَتْ كُلُّ شبهةٍ يُورِدُونَها للقدحِ في ذٰلكَ . وباللهِ التوفيقُ .

باب القول في باب ذكر الدليل على أنّه ، عليه السلام ، لم يعارض في القرآن ونقض كلّ شبهة تدعى في هٰذا الباب

فإن قال قائِلٌ : ما أنكرتُم أن يكونَ ، عليه السلامُ ، قد عُورِضَ بِمِثْلِ القرآنِ وأُبْطِلَ بذٰلكَ كونُهُ معجزًا ؟

قيلَ : هٰذا باطِلٌ لِمَا قد بَيَّنَّا في كتابِ الأخبارِ مِنْ أصولِ الفقهِ وكتابَيِ الإمامةِ[1] وغيرِهِما وما سَنَذْكُرُ طَرَفًا مِنهُ فيما بَعْدُ . وجملتُهُ أنَّ الخبرَ الذي يجبُ أن يكونَ منقولًا نقلًا ظاهِرًا مُتواتِرًا ، متى لم يُنْقَلْ نَقْلًا[2] شائِعًا ذائِعًا مُتَّصِلًا متواتِرًا ، يُوجبُ عِلْمَ الضرورةِ بصِدْقِ المخبرِ وتقومُ الحُجَّةُ ويزولُ الرَّيْبُ والشبهةُ .

[٧٣أ] ولأجلِ هٰذا وَجَبَ القطعُ على تكذيبِ مَنْ أخبَرَنا بموتِ خليفةٍ وعزلِ وزيرٍ وفِتْنَةٍ عظيمةٍ صَمَّاءَ ، وَقَعَتْ يومَ الجمعةِ ومجتمعِ الناسِ في المسجدِ الجامِعِ ، مَنَعَتِ الإمامَ مِنَ الصلاةِ وقُتِلَ فيها خلقٌ مِنَ الناسِ ، إذا لم يُنْقَلْ ما ذَكَرْهُ نَقْلَ مِثْلِهِ ، وتكذُّبِ مَنْ خبّرنا بِحَصْرِ الناسِ عن حجِّهم ومنعِهم مِنَ السَّعْيِ والوصولِ إلى الحرمِ بفتنةٍ عظيمةٍ صَدَّتْهُمْ عن ذٰلكَ وقُتِلَ فيها أُمَّةٌ مِنَ الحاجِّ ، إذا لم يُنْقَلْ ذٰلكَ نَقْلَ مِثْلِهِ ، وتكذُّبِ مَنْ أَخبَرَنَا عن الرسولِ ، عليه السلامُ ، بنصِّهِ على نبيّ بَعْدَهُ ، وأنَّه خَلَفَهُ بَعْدَ موتِهِ وشَرَعَ شرائِعَ وأدَّعَى هُبُوطَ الملائكةِ عليه بالوَحْيِ وبَقِيَ مُدَّةً كذٰلكَ بَعْدَ النبيّ ، عليه السلامُ ، وفي أيّامِ خلافةِ الخلفاءِ الأربعةِ ، وإن لم يُنْقَلْ ذٰلكَ . هَلَّا تقومُ به الحُجَّةُ ؟

وكذٰلكَ فلو قال قائِلٌ : إنَّه قد كانَ مع النبيّ نبيٌّ آخرُ بشريعةٍ أُخرَى وآياتٍ أُخرَ غير مُتَّبِعٍ لِنَبِيِّنا ، وإنَّ الناسَ كانوا مُخيَّرِينَ في القبولِ بشرعِهِ أو شرعِ محمّدٍ ، عليه

---

١ هما كتاب الإمامة الكبير وكتاب الإمامة الصغير . يُنظَر هنا ٤٣٢ . يُقابَل هداية المسترشدين ٦٣/١ .

٢ نقلا : نعل ، الأصل .

السلامُ ، وأنَّه حاربَ أيضًا قريشًا حربًا طويلًا ، غَيْرَ أنَّه لم يَظْهَرْ نَقْلُ دعوتِهِ لظُهُورِ نقلِ دعوةِ النبيّ ، عليه السلامُ ؛ فَوَجَبَ القطعُ على كذبِهِ لا محالةَ ، لأنَّ ما يَدَّعِيهِ مِنْ ذٰلكَ خلافُ مُوجبِ العادةِ وعكسُ ما في العقولِ .

ولذٰلك قَطَعْنَا بكَذِبِ الشيعةِ في قولِهم : إنَّ النبيَّ ، عليه السلامُ ، نَصَّ على عليّ نصًّا ظاهِرًا جَلِيًّا وقالَ : هٰذا الإمامُ بَعْدِي ؛ فاسْمَعُوا له وأَطِيعُوا ! [٧٣ب] وأَجْلَسَهُ في دَسْتٍ وأَمَرَ الأُمَّةَ بالدخولِ عليه والسلامِ بإمرةِ المؤمنِينَ ، وإن لم يُنْقَلْ مِثْلُ ذٰلكَ نقلًا ، يُعْلَمُ ضرورةً صِدْقُ نَقَلَتِهِ .

ولأَجْلِهِ أيضًا وَجَبَ القَطْعُ على كَذِبِ مَنْ خبّرنا عنه ، عليه السلامُ ، بأنَّه قد كان فَرَضَ خمسَ صلواتٍ أُخرَ وصيامَ شهرٍ آخرَ وحجًّا آخرَ في غَيْرِ شهورِ حَجِّنا هٰذا وأَظْهَرَ ذٰلكَ وأَذَاعَهُ ، وإن لم يُنْقَلْ ذٰلكَ إلينا نَقْلَ مِثْلِهِ .

ولأَجْلِهِ أيضًا قَطَعْنَا على تكذُّبِ مَن قالَ : إنَّ القرآنَ الذي أُنزلَ على النبيّ ووقف الأُمَّة عليه وعلمهم إيَّاهُ كانَ عشرةَ أضعافِ ما في أَيدِينا ، وإنَّه ذَهَبَ ودَرَسَ ووَهَى نَقْلُهُ وإنَّ عِلْمَهُ عِندَ القائِمِ المُنْتَظَرِ وشيعتِهِ .

ولأَجْلِهِ أيضًا قَطَعْنَا على تكذُّبِ مَنْ قالَ : إنَّه كان للنبيّ ، عليه السلامُ ، طبقةٌ مِنْ خَوَاصِّ صحابتِهِ ، لهم مِنَ الهجرةِ والجهادِ والسابِقَةِ أَكْثَرُ مِمَّا لأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليّ والعشرةِ ومَنْ ذُكِرَ مِنَ المُهَاجِرِينَ والأنصارِ . وكانَتْ تَقْدِمَةُ النبيّ ، عليه السلامُ ، لهم أَكْبَرَ وإشهارُهُ لِفَضْلِهم وتقديمِهم أَعْظَمَ ، وإن لم يُنْقَلْ إلينا ذِكْرُهُمْ نَقْلًا ، تقومُ به الحُجَّةُ وتُعْلَمُ صِحَّتُهُ ضرورةً .

ولأَجْلِ ذٰلكَ قَطَعْنَا بِتَكَذُّبِ مَنْ قالَ : إنَّه قد كان للنبيّ ، عليه السلامُ ، أَلْفُ غَزَاةٍ ، كلُّها أعظمُ مِنْ بدرٍ وأُحُدٍ والخندقِ[1] ، وأنَّه قُتِلَ فيها مِنَ المؤمنِينَ والكافِرِينَ أكثرُ مِنَ

---

١ والخندق : والحدق ، الأصل .

المقتولينَ والمُسْتَشْهِدينَ بِبَدْرٍ وأُحُدٍ ، وإن لم يُنْقَلْ ذلكَ إلينا نقلهما .

ولأَجْلِ هٰذا أيضًا وَجَبَ العلمُ بكَذِبِ مَنْ قالَ لنا : إنَّه قد كانَ بَيْنَ عليّ [٧٤أ] وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ مِنَ الحروبِ والوقائعِ العظيمةِ التي قُتِلَ فيها أَكْثَرُ مِنْ قَتْلَى الجَمَلِ وصِفِّينَ والنَّهْرَوانِ ، غَيْرَ أنَّ ذٰلكَ لم يُنْقَلْ نقلًا مُتواتِرًا ، وإنْ نُقِلَ مُنازَعَةُ الأنصارِ للمهاجِرِينَ في الإمامةِ في السقيفةِ .

ولأَجْلِهِ وَجَبَ القطعُ على تَكَذُّبِ مَنْ قالَ لنا : إنَّه قد كانَ بَعْدَ وَقْعَةِ الحلبةِ وقَتْلِ مَنْ قُتِلَ فيها مِنَ الأولياءِ وقائعُ أُخرُ ، كلُّها أعظمُ مِنْ ذلكَ وأفظعُ ، غَيْرَ أنّها لم تُنْقَلْ تلكَ الوقعةُ .

ولأَجْلِهِ وَجَبَ القطعُ على تَكَذُّبِ مَنْ قالَ : إنَّه كانَتْ دولةٌ بَيْنَ الدَّوْلَتَيْنِ الأُمَوِيَّةِ والعبَّاسيَّةِ ، وكانَتْ دولةٌ للأَزْدِ أو لِحِمْيَرَ أو لقبيلةٍ مِنَ العربِ غير أُمَيَّةَ وهاشمٍ ، وأنّهم بَقُوا فيها نَحْوَ سِتِّينَ سَنْبِينَ سنةً يَجْبُونَ الأموالَ ويُوَلُّونَ الوُلَاةَ ويَخطُبُونَ على المنابِرِ ويَبْعَثُونَ البُعُوثَ ، وإنْ وَهَى نَقْلُ ذٰلكَ ولم يَظْهَرْ ظُهُورًا ، تقومُ به الحُجَّةُ ، وإنّما يَعْرِفُ ذٰلكَ الشُّذُوذُ والآحادُ .

وكذٰلكَ فلو قالَ قائِلٌ : إنَّه قد كان بَيْنَ أبي بكرٍ وعُمَرَ خليفةٌ آخرُ ، نَظَرَ وأَمَرَ ونَهَى وقَلَّدَ وعَزَلَ مُدَّةً مِنَ الزمانِ ، غَيْرَ أنَّه لم يَظْهَرْ نَقْلُ تَقْلِيدِهِ ، لوَجَبَ القطعُ على كَذِبِهِ .

وكذٰلك فلو قال قائِلٌ : إنَّ بَيْنَ بغدادَ والبصرةِ وواسطَ مدينةٌ كبيرةٌ عظيمةٌ ، تَجْمَعُ النامَ مثل الذي تجمعُهُ بغدادُ ، غَيْرَ أنَّ نَقْلَ وُجُودِها لم يَظْهَرْ ظُهُورًا ، تقومُ به الحُجَّةُ ، لوَجَبَ القطعُ على تَكَذُّبِهِ .

وإنَّما وَجَبَ القطعُ على كَذِبِ [٧٤ب] كلِّ مُخبِرٍ بِمَا قُلناهُ ونَفْيِ ما خبّرَ عَنهُ لأَجْلِ لُزُومِ العلمِ لقلوبِنا مِنْ جهةِ العادةِ بأنَّ مِثْلَ هٰذِهِ الأمورِ ، إذا كانَ وحَصَلَ ،

وَجَبَ توفُّرِ الهِمَمِ والدَّوَاعِي على نَقْلِ ذٰلكَ وظهورِهِ وٱشتهارِهِ حتّى تَعْلَمَهُ العذراءُ في خِدْرِهَا والناسُ على طبقاتِهم ولوَجَبَ لُزُومُ العلمِ به للقلوبِ ودوامُ ذِكْرِهِ بالأَلْسُنِ ، وأن يُنْقَلَ نَقْلَ مِثْلِهِ ونَظِيرِه . ومتى لم يَكُنْ نَقْلُهُ كذٰلكَ ، عُلِمَ بوضعِ العادةِ كَذِبُ ناقِلِهِ وأنَّه لا أَصْلَ له .

ولهٰذا وَجَبَ القطعُ على كَذِبِ مَنْ قالَ : إنَّه كانَ في عصرِ مالكٍ وأبي حنيفةَ والشافعيّ والمَشْهُورِينَ مِنْ أصحابِهم فقهاءُ ، صَنَّفُوا وأَفْتَوْا وناظَرُوا وشُدَّتْ إليهم الرِّحَالُ ولم يَظْهَرِ الخبرُ عن وُجُودِهم وكونِهم في العالَمِ وظهور الخبرِ عن هٰذِهِ الطبقةِ في أمثالِ هٰذا .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكنَّا إنَّما نَعْلَمُ ٱتِّصالَ الدولِ وٱنقطاعَها بأغيارِها وٱتِّصالَ البلادِ وٱنفصالَها بالمَهَامِهِ[1] والقِفَارِ والبحارِ بهٰذِهِ الطريقةِ ، وبأنَّه لو كانَتْ مُتَّصِلَةً بأمثالِها ، لَوَجَبَ بمستقرِّ العادةِ نَقْلُ ذٰلكَ وظهورُهُ ، وأنَّ مَنْ جَوَّزَ غَيْرَ هٰذا فلَيْسَ بكاملِ العقلِ ولَا مِمَّنْ يَعْرِفُ طُرَقَ الأخبارِ ومُوجَبَ العاداتِ فيها ومِمَّنْ يلزمُهُ الشَّكُّ في كونِ جميعِ ما وصفناهُ . وذٰلك خروجٌ عن العادةِ والمعقولِ وركوبٌ ، يُنْبِئُ عن جَهْلٍ مُقْتَحِمِهِ .

وَجَبَ بهٰذا أجمعَ القطعُ على تَكَذُّبِ مَن قال : إنَّه ، عليه السلامُ ، قد [٧٥أ] عُورِضَ بمثلِ القرآنِ لأجلِ أنَّ ذٰلكَ لو وَقَعَ وكانَ ، لَوَجَبَ توفُّرُ الدَّوَاعِي والهِمَمِ مِن وُجُوهٍ على نَقْلِهِ وذكرِهِ واللَّهْجِ بإذاعتِهِ وقُوَّةِ الدَّواعِي إلى نقلِهِ وإشاعتِهِ حتّى يكونَ نقلُهُ كنقلِ ظهورِ القرآنِ مِن جهةِ النبيّ ، عليه السلامُ ، بل يجبُ أنْ يكونَ نقلُ معارضةِ القرآنِ أَقوَى وأَظْهَرَ وأَشْهَرَ مِن نقلِ القرآنِ لأُمُورٍ . منها عِلْمُ المُؤَالِفِ والمُخالِفِ لِشِدَّةِ عِنَادِ مُخالِفِيهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، مِن العربِ والعجمِ وأهلِ المِلَلِ

---

١ أي البلاد المقفرة ، مفردها المَهْمَهُ . يُنظَر تاج العروس ٣٦/٥٠٥ [مهه] .

المخالِفَةِ لدينِهِ وحِرْصِهم على تكذيبِهِ وقَصْرِ جمعِهِ وتَوْهِينِ أمرِهِ ومُباعَضَتِهِ وغرمتِهِ حتّى أنّنا قد عَلِمْنا أنَّ شِدَّةَ بُغْضِهم له وعنادِهم إيَّاهُ أخرَجَهُمْ إلى إطالَةِ حَرْبِهِ وحَمْلِهم أنفُسَهم على الخَطَرِ العظيمِ الذي أدَّى إلى قتلِ سَادَتِهِمْ وأسْتراقِهم وتَلَفِ مُهَجِهِمْ وأرواحِهِمْ والجلاءِ عن ديارِهم ومفارقةِ أوطانِهم ودعائِهم والصبرِ على مَسِّ الجَرَاحِ وعظيمِ العذابِ .

وقد علم أنّهم إذا كانت هٰذِهِ حالُهم في عنادِهِ ، فإنَّه يجبُ بمستقرِّ العادةِ ، متى وَقَعَتِ المعارضةُ ، أنْ يكونَ حرصُهم وتوفُّرِ هِمَمِهِمْ ودَواعِيهِمْ على ذِكْرِهَا وإظهارِها وإشهارِها بحسبِ حرصِهم على حَرْبِهِ وقَضِّ جمعِهِ ، بل يجبُ أن يكونَ حرصُهم على ذٰلكَ أكبرُ وأعظمُ مِنْ حِرْصِ المسلمِينَ والكافرِينَ على نَقْلِ القرآنِ الناجمِ مِن قِبَلِهِ ، عليه السلامُ ، لأنَّ نَقْلَ مُخالِفِينَا للمعارضةِ هو المُخَلِّصُ لهم مِن كلِّ ما بَاءُوا **[٧٥ب]** به وحَمَلُوا أنفُسَهم عليه في مخالفتِهِ ؛ فَنَقْلُهُ سببٌ لِدَفْعِ ضررٍ عظيمٍ وخلاصٍ من خَطْبٍ جسيمٍ .

فكيف يجوزُ أنْ يَقَعَ منهم الإهمالُ لذٰلكَ حتّى يضعفَ ويَهِي ولا يَجدُ مَن يدَّعِيهِ إلَّا مَن بَهَتَ وكابَرَ مِن جُهَّالِ اليهودِ ومَن جَرَى مَجْرَاهُم مِن مخالِفِيهِ مِن أهلِ عصرِنا ؟ هٰذا هو الممتنعُ المُحالُ في وضعِ العادةِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلكَ ولم يُنْقَلْ ما يُدَّعَى مِن معارضةِ القرآنِ نَقْلَ مِثْلِهِ الذي تقومُ به الحُجَّةُ وينقطعُ به العُذْرُ ويجبُ به العلمُ ، عُلِمَ تَكَذُّبُ مُدَّعِي ذٰلكَ .

فصل

وممَّا يُوجبُ أيضًا تَوَفُّرَ الهِمَمِ على نَقْلِ معارضةِ القرآنِ وإظهارِها ، لو كانَتْ ووقَعَتْ عِلْمُنَا بِشِدَّةِ عِنَايةِ[1] أهلِ الدياناتِ بنقلِ ما يصحّحُ مِنَ الأديانِ الصَّحِيحَةِ ويبطلُ ما خالَفَهَا مِن الأديانِ الفاسدةِ المُحَرَّمِ القولُ بها ، وأنَّ عِنَايَتَهُمْ بذٰلكَ أَشَدُّ مِنْ عنايةِ أهلِ الأَدَبِ وغيرِهم لنقلِ الآدابِ وكلِّ ما لا يَتَعَلَّقُ بالدياناتِ ويُرْجَى به الثوابُ ويُتَّقَى به العقابُ . وهٰذا معلومٌ مِن حالِ أهلِ الدِّيَانَاتِ فيما يَتَعَلَّقُ ببابِ الدِّينِ .

[٧٦أ] وإذا كان ذٰلك كذٰلك وكانَتِ المعارضةُ للقرآنِ ، لو وَقَعَتْ ، لكانَتْ حُجَّةً في تكذيبِهِ ، عليه السلامُ ، ومُوجبةً لكونِ دَعوَى إعجازِ القرآنِ شبهة لا محالةَ . وَجَبَ لأجلِ ذٰلكَ تَوَفُّرُ أهلِ الدياناتِ المخالفةِ لدينِهِ أنْ يُظْهِرُوا نَقْلَ معارضةِ القرآنِ وأنْ تَجْتَمِعَ هِمَمُهُمْ ودَوَاعِيهم على نقلِهِ لإقامةِ الحُجَّةِ عليه وإبطالِ شبهتِهِ في دَعْوَاهُ ، لأنَّ العادةَ موضوعةٌ على أنَّ تَوَفُّرَ هِمَمِ الناسِ على نَقْلِ الحُجَّةِ وما يُبْطِلُ الشبهةَ أَشَدُّ مِن تَوَفُّرِهَا على نَقْلِ الشُّبْهَةِ وما لا حُجَّةَ فيه .

وإذا كان ذٰلك مُسْتَقِرًّا معلومًا ، وَجَبَ أن يكونَ نقلُ معارضةِ القرآنِ ، لو وقعت ، أظهرَ وأشهرَ مِن نقلِ القرآنِ ولا أقلّ مِنْ أَنْ تُنْقَلَ نَقْلَ القرآنِ ؛ فإذا عَلِمْنَا أنّها غَيْرُ منقولةٍ كنقلِهِ ولا فَوْقَ نَقْلِهِ ، وَجَبَ لأجلِ ما ذكرناهُ القطعُ على تَكَذُّبِ المخبرِ عن معارضتِهِ . وهٰذا ما لا مَحِيصَ لهم منه ولا مَخرَجَ .

وقد قال أهلُ العراقِ مِن فقهائِنا : إنَّه يجبُ القطعُ على بُطلانِ كلِّ أخبارِ الآحادِ الواردةِ عن الرسولِ ، عليه السلامُ ، فيما تَعُمُّ البَلْوَى به في بابِ الدِّينِ .

وقالوا : لم يُنْقَلْ ذٰلكَ عن الرسولِ نَقْلَ الصلواتِ وصيامِ رمضانَ وأمثال ذٰلك مِمَّا

---

١ عناية : حشو فوق السطر .

يجبُ كونُهُ ظاهِرًا متواتِرًا ، وَجَبَ القطعُ على بطلانِهِ . وأبطلوا الروايةَ [٧٦ب] في وجوبِ الوضوءِ مِن مَسِّ الذَّكَرِ وأخبارٍ كثيرةٍ في الأحكامِ التي تَعُمُّ البلوى بها لأجلِ أنّها لم تُنْقَلْ نَقْلَ مِثْلِها .

فما ظَنُّكَ بإبطالِ هٰذِهِ الطبقةِ للخبرِ عن معارضةِ القرآنِ ، إذا لم تَرِدْ إلَّا مِن جهةِ الدَّعْوَى ونَقْلِ الآحادِ ؟

هٰذا على أنَّنا إذا قلنا لِكُلِّ مدَّعٍ لهٰذِهِ المعارضةِ : فَاذْكُرْهَا وَاذْكُرْ طرفًا منها وشيئًا نَنْظُرُ فيه ! لم يجدْ إلى ذِكْرِ شيءٍ سبيلًا ورَجَعَ إلى أنْ يقولَ : لَعَلَّهُ قد وَهَى نَقْلُ جميعِها حتّى لا نَعْرِفَ مِن ذٰلك شيئًا أَصْلًا . وهٰذا هو الباطِلُ الخارجُ عن مُوجبِ العادةِ في نَقْلِ ما يجبُ ظُهُورُهُ .

فصل

وممَّا يدلُّ أيضًا على بطلانِ دَعوَى المعارضةِ له أنَّه لو كان ذٰلك كذٰلكَ ، لَوَجَبَ لا محالَةَ أنْ يكونَ تَوَفُّرُ دَوَاعِيهِمْ على نقلِهِ وإظهارِهِ أَشَدَّ مِن تَوَفُّرِهَا على حَرْبِ النبيّ ، عليه السلامُ ، ومطاولتِهِ وحَمْلِهم أَنفُسَهم في ذٰلكَ على عظيمِ الأخطارِ الذي أدَّاهُم إلى الجلاءِ والقتلِ والاسترقاقِ لِعِلْمِهم وعِلْمِ كُلِّ عاقِلٍ أنَّ التَّشَاغُلَ بذٰلكَ معه [٧٧أ] لا يدلُّ على كذبِهِ ولا ينقضُ كونَ القرآنِ معجزًا ولا يقدحُ في نبوَّتِهِ ، وأنَّهم لو غَلَبُوهُ وقتلُوهُ وأَتَوْا على جميعِ شِيعَتِهِ وأَنْصَارِهِ ، لم يَكُن ذٰلك مُخرِجًا للقرآنِ عن كونِهِ معجزًا ، إذا قال لهم : إنّكم لا تَقْدِرُونَ على معارضَتِهِ أو الإتيانِ بسورةٍ مِن مثلِهِ ؛ فإذا لم يأتوا بذٰلكَ ، وإنْ غلبوهُ وقتلوهُ ، لم يَقْدَحْ ذٰلك في قصورِهم عن معارضتِهِ . وقد عَلِمُوا أنَّهم إذا عارضُوهُ وأظهروا المعارضةَ وشَهَّرُوهَا وشَرَعُوا في إذاعَتِها ، بَطَلَتْ حُجَّتُهُ وعُلِمَ بُطلانُ معجزِهِ .[1]

فكان يجبُ ، إذا كان ذٰلك كذٰلكَ وكانَتِ المعارضةُ قد حَصَلَتْ ، أَنْ يكونَ تشاغُلُهم بنقلِها وإظهارِها والنَّشْرِ لها في البلادِ وبعثِ الرسلِ والبُعُوثِ بها وكَتْبِ الكتبِ والتَّحَمُّلِ وال[تَّمَسُّكِ][2] بكُلِّ سَبَبٍ يقتضي ظُهُورَها وشُهْرَتَها أَوْ[لَى][2] مِن تشاغلِهم بحَرْبِهِ وسَبِّهِ وهَجْوِهِ الذي لا يقدحُ شيءٌ مِنهُ في معجزتِهِ ولا في أَمْرِهِ[3]

فلَمَّا لَمْ تَظْهَرْ هٰذِهِ المعارضةُ ولم نَجدْهم نَقَلُوا ذٰلكَ وذكرُوهُ الذِّكْرَ الذي يقتضِيهِ المعلومُ مِن أحوالِهم وتَشَاغَلُوا بِسَبِّهِ وهَجْوِهِ ونَصْبِ الحَرْبِ مَعَهُ ، عُلِمَ أنَّه لو كانَتْ عِندَهم مُعَارَضَةٌ ، تَحُجُّهُ وتُبْطِلُ معجزتَهُ ، لَعَدَلُوا عَنِ الحربِ إلى فعلِها وإظهارِها . وهٰذا أيضًا واضحٌ في أنَّه لا أَصْلَ [٧٧ب] لمعارضةِ القرآنِ .

---

١ يُقابَل كتاب البيان (للباقلّانيّ) ٢٨ .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ يُقابَل كتاب البيان (للباقلّانيّ) ٢٩-٣٠ .

وكذٰلك فقد كان يجبُ بوضعِ العادةِ نقلُ الزنادقةِ والفلاسفةِ والبراهمةِ والمُنَجِّمينَ واليهودِ والنصارى والمجوسِ وكلِّ مخالِفٍ لِمِلَّتنَا أنْ تَتَوَفَّرَ هِمَمُهُمْ ودَواعِيهم على نقلِ معارضةِ القرآنِ وأن تَقِلَّ دواعِيهم إلى نقلِ حربِ قريشٍ له وهَجْوِهم وتلقيبِهم إيَّاه ، لأنَّ نَقْلَ الحربِ لا يَقْدَحُ في آياتِهِ ونَقْلَ المعارضةِ هو الذي يُبطِلُ نُبُوَّتَهُ . ولا يجوزُ في صِفَةِ أعدائِهِ أنْ يَتَوَفَّرُوا على نَقْلِ ما لا يَضُرُّهُ ولا يَقْدَحُ في نبوَّتِهِ وأَن يُهْمِلُوا كُلُّهُمْ نَقْلَ معارَضةِ القرآنِ القادِحةِ في حُجَّتِهِ ؛ فكلُّ هٰذا يَدُلُّ على وُجُوبِ تَكَذُّبِ الخبرِ عن وُقُوعِ معارَضَةِ القرآنِ .

فصل

ومِمَّا يَدُلُّ أَ[يْضًا][1] على بُطلانِ هٰذِهِ الدَّعْوَى أنَّه لو أَمْكَنَ وُقُوعُ المعارضةِ حِينَ وَقَعَتْ خافيةً ، غَيْرَ ظاهرةٍ ، وإن كانَتْ معلومةً عِندَ اليسيرِ والقليلِ مِن مُخالِفِيهِ ومُوَافِقِيهِ ، لَوَجَبَ في مُسْتَقَرِّ العادَةِ تَحَدُّثُ مَنْ عَلِمَهُ به وذِكْرُهُ له وإشاعتُهُ وقُوَّةُ ظهورِهِ مع الأيَّام ، سِيَّمَا وما حَلَتِ الأعصارُ بَعْدَهُ مِن مُوَافِقِينَ [١٧٨] ومُخالِفِينَ له ، هُمْ أهلُ براعةٍ وبلاغةٍ ولُسُنٍ وبصيرةٍ بعلمِ الأوزانِ ومقاديرِ البلاغاتِ ؛ فكان يجبُ ، لو لم تَظْهَرِ المعارَضةُ ، حين وَقَعَتْ ، لأنَّها لم تَقَعْ إذْ ذاك على وَجْهٍ يقتضي ظُهُورَها على القَوْرِ ، أَنْ تظهرَ على التَّرَاخِي ومَعَ الأيَّامِ للعِلَّةِ التي ذكرناها . ولمَّا لم يكن ذٰلك كذٰلك ، بَانَ كَذِبُ مَنِ ادَّعَى المعارضةَ للقرآنِ .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدمٌ في الأصل .

فصل

وممَّا يدلُّ أيضًا على كَذِبِ مُدَّعِي هٰذِهِ الدعوى أنَّه ، لو جازَ أنْ يقالَ : إنَّه قد عُورِضَ في القرآنِ بمثلِهِ ، وإن لم تظهرِ المعارضةُ وتُنْقَلْ كنقلِ القرآنِ ، وإنَّ تجويزَ ذٰلك يُوجبُ الشَّكَّ في كونِ القرآنِ آيةً معجزةً ، لجازَ لنا أيضًا أن نَدَّعِيَ على قائِلِ هٰذا أنَّه قد كان ظهر مِن جهةِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، قرآنٌ آخرُ ، أطولُ مِنْ هٰذا وعشرة أضعافِهِ ، وأنَّه كان فيه مِن بديعِ النَّظْمِ والرَّصْفِ وعظيمِ البلاغةِ ما يَتَجَاوَزُ جزالةَ نظمِ القرآنِ وقَدْرَ بلاغتِهِ ، وأنَّه كان مِمَّا لا يقدرُ أحدٌ مِنَ الفصحاءِ والبُلَغَاءِ على مقابلةِ اليَسِيرِ منه ، وأنَّ النبيَّ تَحَدَّاهُمْ بمثلِ ذٰلك القرآن ، فَعَجِزُوا عن ذٰلك ، كما تَحَدَّاهُمْ [٧٨ب] بمثلِ هٰذا القرآنِ الذي ٱدَّعَوْا وُقُوعَ معارضتِهِ ، فلم يُنْقَلْ ويَظْهَر .

فكذٰلك يَدَّعِي في ذٰلك القرآنِ الثاني أنَّه ظَهَرَ منه وتَحَدَّى العربَ بمثلِهِ ، فلم يَقْدِرُوا على معارضَتِهِ . ولو بَطَلَ ٱحتجاجُهُ بهٰذا القرآنِ لتجويزِ حصولِ هٰذِهِ المعارضة ، لَوَجَبَ تجويزُ ثبوت نبوَّتِهِ لتجويزِنا أن يكونَ معه قرآنٌ لم يُعَارَضْ أَبْلَغُ وأفصحُ وأحسنُ نظمًا مِنْ هٰذا . وذٰلك يُوجبُ تصديقَهُ والقدحَ في معارضةِ القرآنِ الذي يدَّعُونَ معارضَتَهُ ، لأنَّا يُمْكِنُنا أن نقولَ : لَعَلَّهُ لم يَتَحَدَّ بمعارضةِ هٰذا ، وإنَّما تَحَدَّى بمعارضَةِ ذٰلكَ القرآنِ الآخرِ .

وكُلُّ هٰذا جَهْلٌ وخبطٌ مِمَّنْ بَلَغَهُ ؛ فَوَجَبَ القطعُ على كَذِبِ مُدَّعِي المعارضةِ للقرآنِ .

فصل

وممَّا يدلُّ أيضًا على تَوَفُّرِ هِمَمِ أتْبَاعِ مُسَيْلِمَةَ ومَن يقدحُ بثبوتِ نبوَّتِهِ في نبوَّة نَبِيِّنَا ، عليه السلامُ ، على نقلِ السَّخِيفِ الرَّكيكِ مِن كلامِ مُسَيْلِمَةَ الذي ادَّعَى أنَّه قرآنٌ ، حتّى ظَهَرَ نَقْلُ ذٰلكَ وشُهِرَ ، نحو قولِهِ : «يا ضِفْدَعُ بِنْتُ ضِفْدَعَيْنِ ! نِقِّي كَمْ تَنِقِّينَ ! لا الماءَ تُكَدِّرِينَ ، ولا الشَّرابَ تَمْنَعِينَ . أَعْلَاكِ في الماءِ ، وأَسْفَلُكِ في الطِّينِ»[١].

وقوله أيضًا : «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ [١٧٩] بالحُبْلَى ، أَلَمْ يَخلُقْ في بَطْنِها وَلَدًا يَسْعَى ، بَيْنَ الصِّفَاقِ[٢] والحَشَا»[٣].

وقوله أيضًا : «والطاحناتِ طَحْنًا ، والزارعاتِ زَرْعًا ، فالخابزاتِ خبزًا ، فاللاقماتِ لُقْمًا ، فالآكلاتِ أَكْلًا ، إهالةً وَسَمْنًا ، لقد فُضِّلْتُمُ الوَبَرَ[٤] ، وما سَبَقَكُمْ أهلُ المَدَرِ ؛ فما لكم لا تَعْقِلُونَ»[٥] إلى أمثالِ هٰذا مِمَّا لا محصولَ ولا فائدةَ فيه وما يجبُ أن يُهْزَلَ بقائِلِهِ .

فلو كان القرآنُ قد عُورِضَ بمثلِهِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ تَوَفُّرُ الهِمَمِ والدَّوَاعِي على نقلِهِ أَشَدَّ منها على نقلِ كلامِ مُسَيْلِمَةَ ، لأنَّه نَقْلٌ بحُجَّةٍ وإبطالُ شُبْهَةٍ وليس في نَقْلِ كلامِ مُسَيْلِمَةَ حُجَّةٌ ولا إبطالُ لِشُبْهَةٍ .

---

١ كذلك إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ١٥٧ «كان يقول : يا ضِفْدَع بنت ضِفْدَعَيْنِ ! نِقِّي ما تَنِقِّينَ ! أَعْلَاكِ في الماء ، وأَسْفَلُكِ في الطِّينِ . لا الشَّارِبَ تَمْنَعِينَ ، ولا الماءَ تُكَدِّرِينَ . لنا نصفُ الأرضِ ولقريشٍ نصفها ، ولكنّ قريشًا قومٌ يعتدون» . نظيره كتاب تمهيد الأوائل ١٨٢ . تكرّر ذكره في موضع لاحق . يُنظَر هنا ٣٧٨ .

٢ الصفاق : السقاقين ، الأصل .

٣ يُقابَل إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ١٥٧ . يُنظَر أيضًا هنا ٣٧٨ ، ٣٨٠ .

٤ الوبر : على أهل الوبر ، تاريخ الرسل والملوك (للطبريّ) ٢٨٤/٣ وإعجاز القرآن (للباقلّانيّ) البداية والنهاية ٣٢٦/٦/٣ .

٥ يُقابَل كتاب تمهيد الأوائل ١٨٢ ، إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ١٥٧ . كذلك يُقابَل تاريخ الرسل والملوك ٢٨٤/٣ [سنة ١١هـ] ، البداية والنهاية ٣٢٦/٦/٣ .

فإن قيل : إنَّما ظَهَرَ نقلُ كلامِ مُسَيْلِمَةَ ، لأنَّه لا حُجَّةَ فيه ولا فائدةَ ولا يُخافُ بنقلِهِ قدحٌ في نبوَّةٍ ولا إبطالٌ لِمِلَّةٍ ، وفي نقلِ معارضةِ[1] القرآنِ ذٰلكَ ، فَوَقَعَ الجزعُ مِن نقلِهِ .

قيل : قد بَيَّنَّا وُجُوبَ تَوَفُّرِ الدَّوَاعِي على نقلِ ما يَجْرِي مَجرَى الحُجَّةِ في بابِ الدِّيَاناتِ ، وأنَّ الحدثَ ، إنْ حَصَلَ في وقت ومجلس من ذكره ، لم يَجُزْ أن يستمرَّ كتمانُهُ ، بل يجبُ أن يَظْهَرَ ويَقْوَى على الأيَّامِ وأن يَتَحَدَّثَ العالِمُونَ به ، ولو كانوا في السجونِ والقيودِ والكُبُولِ ، لأنَّ هٰذِهِ هي العادةُ في ظهورِ ذٰلك [٧٩ب] والتحدُّثِ به ، وإن وَقَعَتِ التقيَّةُ والخوفُ في بعضِ الأوقاتِ عن ذِكْرِهِ ؛ فَبَطَلَ ما يُعَلِّلُونَ به أَنفُسَهم .

---

١ معارضة : معارضه معارصه ، مكرّر في الأصل .

فصل

وممَّا يدلُّ على بطلانِ هٰذِهِ الدعوى أيضًا أنَّه لو كانَتِ المعارضةُ للقرآنِ قد وقعت وَوَهَنَ نقلُها ودَثَرَ ذِكْرُها ودَرَسَ أَثَرُهَا حتّى لا يُذكرَ ولا يُعرفَ شيءٌ منها بآنصرافِ الهِمَمِ والدَّوَاعِي عن نقلِها ، لكانَ ذٰلك خرقًا للعادةِ وبمثابةِ إظهارِه ، تعالى ، للمعجزاتِ على الكَذَّابِينَ ، لأنَّ صَرْفَ الهِمَمِ عن فِعْلِ معارضةِ القرآنِ خرقٌ للعادةِ وبمثابةِ آبتداءِ خرقِ العاداتِ على الكذَّابينَ ، لأنَّه إذا ظهرت لنا وتأدَّى إلينا ظهورُ القرآنِ مِنْ جهةِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، وأنَّه تحدَّاهم بمثلِهِ ووقعتِ المعارضةُ ولم تُنْقَلْ ، وَجَبَ علينا أن نعتقدَ كونَ القرآنِ معجزًا ، إذا عَلِمْنَا التَّحَدِّيَ به ولم نَعْلَمْ معارضتَهُ . وذٰلك يُوجبُ علينا تصديقَ الكاذِبِ ؛ فهو بمَعنَى آبتداءِ خرقِ العاداتِ على الكذّابينَ في دَعْوَاهُمُ النبوَّةَ .

ولَمَّا لم يَجُزْ ذٰلك لِمَا قدَّمناهُ مِن الأدلَّةِ ، لم يَجُزْ خرقُهُ ، تعالى ، العادةَ بِصَرْفِ الهِمَمِ عن نقلِ معارضةِ [١٨٠أ] القرآنِ . ولو جازَتْ هٰذِهِ الدعوى لِيهوديّ أو نصرانيّ أو مجوسيّ ومثبتِ لنبوَّةِ أحدٍ ومنكرٍ لنبوَّة نبيّنا ، لجازَ لقائلٍ أن يقولَ لهم : إنَّ زرادشت وموسى وعيسى قد عُورِضُوا في كُلِّ شيءٍ آدَّعَوْهُ معجزًا مِن قَلْبِ العصا وفلقِ البحرِ وإحياءِ الموتى وإقامةِ الزَّمِنِ ، ولكن لم يَظْهَرْ نَقْلُ ذٰلكَ . وهٰذا يُوجبُ القَدْحَ في نبوَّةِ كُلِّ نبيّ وإفسادَ دِينِ كُلِّ مِلِّيّ .

وإذا لم يَجُزْ[١] هٰذا عِندَهم ، لم يَجُزِ آعتقادُ تجويزِ معارضةِ القرآنِ ، وإن لم يُنْقَلْ ، والقطع على وقوعِ ذٰلك . ولا جوابَ على هٰذا .

---

١ يجز : + ذلك ، مشطوب في الأصل .

شبهة أخرى

فإن قال قائِلٌ مِن مخالِفِي المِلَّةِ : ما أنكرتُم أنْ يكونَ ، عليه السلامُ ، قد عُورِضَ في القرآنِ وإنْ لم يجبْ نقلُ ذلك وظهورُهُ لِعِلَّةٍ مِن العِلَلِ ، وإنْ لم يلزمْنا العلمُ بعَيْنِها والتمييزُ لها ، وإن لم يَجُزْ ذلكَ قَبْلَ ذلكَ في انقطاعِ الخبرِ عن البلدانِ والوقائعِ وما جَرَى مَجرَى ذلك مِمَّا ذَكَرُوهُ[١] لأجلِ أنَّه لا عِلَّةَ تَدْعُو[٢] إلى تَرْكِ نقلِ وجودِ البلدانِ والإمساكِ عن ذِكْرِهَا ، وفي نقلِ معارضةِ [٨٠ب] القرآنِ إبطالٌ لرئاسةٍ ودفعُ دَعوَى نبوَّةٍ ودفعُ منافعَ عظيمةٍ وحصولُ مضارٍّ مخوّفةٍ ، وذلك مِمَّا يَتَعَلَّقُ برغبةٍ ورهبةٍ . والدَّواعِي مقصورةٌ على تَرْكِ فِعْلٍ ما يُخافُ وجِيَاطَةِ الرئاساتِ ونَصْبِ الغَوَائِلِ[٣] والحَبَائِلِ[٤] للمُنَافِسِ فيها والمُحَاوِلِ لإبطالِها ؛ فافترقتِ الحالُ في نَقْلِ المعارضةِ ونقلِ البلدانِ .

يقال له : ما قُلتَهُ مِنْ هٰذا باطِلٌ مِن وُجُوهٍ . أوَّلُها أنَّا قد دَلَلْنَا فيما قَبْلُ أنَّه لو كانَتِ المعارضةُ واقعةً منهم ، لوَجَبَ في مستقرِّ العادةِ والحالُ بَيْنَهُ وبَيْنَهم ما وَصَفْنَاهُ ظهورُ ذلك ونقلُهُ والعلمُ به ضرورةً منذ علمَ أنَّ ما يحصل العلمُ به اضْطِرَارًا لا يُمْكِنُ الشَّكُّ به وإدخالُ لُبْسٍ وشبهةٍ في حُصُولِهِ .

وإذا كنَّا لا نعرفُ ضرورةً وقوعَ المعارضةِ مع أنَّها لو وقعت ، لوَجَبَ العلمُ بها ضرورةً ، بَطَلَ ما قالَهُ السائِلُ وصارَ في إلزامِهِ ذلك بمثابةِ مَن أرادَ تشكيكَنا في غَزَاةِ بدرٍ وأُحُدٍ والجَمَلِ وصِفِّينَ وما كان مِنْ غلبةِ عليّ ، عليه السلامُ ، لأهلِ البصرة وانصرافِهِ مِن صِفِّينَ . وقال : لَعَلَّ الأمْرَ بالعَكْسِ مِن كُلِّ ما نُقِلَ في هٰذِهِ الحروبِ ،

---

١ مما ذكروه : إضافة في الهامش .

٢ تدعو : تدعوا ، الأصل .

٣ بمعنى الدواهي ، مفردها الغائِلَةُ . يُنظر تاج العروس ١٣٠/٣٠ [غول] .

٤ مفردها الحِبَالة بمعنى المِصْيَدَة .

لأنَّه مِن بابِ ما يتعَلَّقُ به الأعراضُ والدَّواعِي والتعصُّبُ وحبُّ الرجالِ والقدحُ في الدياناتِ وإبطالُ رئاساتٍ ومنافعَ ومَضَارَّ .

فإذا لم يَجُزْ أن يكونَ في شبهةٍ ، تُوجبُ تشكيكَنا فيما كان منها ولا مِنَ الأسبابِ التي تُوجبُ انقطاعَ الخبرِ عن الظاهرِ المُسْتَفِيضِ [١٨١أ] وَتَرْكَ نَقْلِ ما يجبُ بمستقرِّ العادةِ فِعْلُهُ وظُهُورُهُ ، بَطَلَ ما قالُوهُ بُطْلَانًا بَيِّنًا .

فصل

وممَّا يدلُّ على فسادِ هٰذِهِ المطالبةِ أنَّه إنَّما كان يجوزُ تَرْكُ نَقْلِ المعارضةِ مع أنَّها متعلّقةٌ بما ذكرُوهُ ، لو لم يقارنْها من طولِ التَّحَدِّي مِن النبيّ ، عليه السلامُ ، وتقريعِهِ لهم بالمعجزِ وإلزامِهم تصديقَهُ في النبوَّةِ وٱعتقادِ تعظيمِه على ظاهرِهِ وباطنِهِ وٱلتزامِ الفرائضِ وبَذْلِ الخُنُوعِ والطاعةِ له وتعويلِهِ في وُجُوبِ ذٰلك أجمعَ له دُونَهم على ظهورِ القرآنِ عليه وعجزِهم عن معارضتِهِ .

ومعلومٌ بمستقرِّ العادةِ ٱستحالَةُ إطباقِهم على تركِ المعارضةِ مع القدرة على ذٰلك . وهم مع ذٰلك بالصِّفَةِ التي ذكرناها عنهم مِن شِدَّةِ الحَمِيَّةِ والأَنَفَةِ ومرارةِ الأنفسِ وغلظِ الأكبادِ وشِدَّةِ المُنَازَعَاتِ والمنافساتِ في الرئاسةِ وٱعتقادِ أكثرِهم أنَّ النبيَّ ، عليه السلامُ ، ليس مِن أعظمِهِمْ شأنًا وأنَّه يتيمُ أبي طالبٍ ، ومع ما كان يفعلُهُ عند الغلبةِ لهم مِن القتلِ والاسترقاقِ لهم ، فبعضُ هٰذِهِ الأحوال يقتضي البِدَارَ إلى المعارضةِ وٱجتماعَ الهِمَمِ والدَّوَاعِي على إظهارِها وإشهارِها ودوامِ الذِّكْرِ لها والتحدُّثِ بها والتقريعِ بالكذبِ ، لأنَّه قال لهم لَنْ يأتوا بمثلِهِ ، وإنَّكم إنْ أتيتم [٨١ب] بذٰلك ، كنتُ كاذبًا وأنتم صادِقِينَ ، فأمكَنَهم مِن كَذِبِهِ ، حاشَاهُ مِن ذٰلك مِن وجهَيْنِ . وإذا لم تُنْقَلِ المعارضةُ واليسيرُ مِنْ هٰذِهِ الأسبابِ يقتضي في وضعِ العادةِ ظُهُورَها وحُصُولَ علمِ الاضطرارِ بها وغَلَبَةَ[1] نَقْلِها على كِتْمَانِها ، عُلِمَ بذٰلك كَذِبُ مُدَّعِي وُقُوعِها .

وشيءٌ آخرُ وهو أنَّ العِلَلَ الداعيةَ إلى كِتْمَانِ الأَمْرِ الظَّاهِرِ الشَّائِعِ والامتناعِ مِن فِعْلِهِ لا بُدَّ والحالُ ما وَصَفْنَاهُ مِن أنْ تكونَ معلومةً ، ولا بُدَّ أن يكونَ ذٰلك لِتَوَاطُؤٍ[2] ، يَقَعُ بينَ أهلِ الكِتْمَانِ لأغراضٍ مُتَفَرِّقَةٍ أو غرضٍ واحدٍ ، ولا بُدَّ أنْ يظهرَ ذٰلكَ عليهم وأنْ

---

١ وغلبة : عليه ، الأصل .

٢ لتواطؤ : لتواطى ، الأصل .

يَتَحَدَّثُوا به ، إذا كانوا أَهْلَ تواتُرٍ ، نعلمُ صدقَهم ضرورةً ، إذا نقلوا عن مشاهدةٍ على ما بيَّنَّاهُ في الكلامِ على الأخبارِ ، أو أن يكونَ الطيُّ والكتمانُ واقِعًا مِن أهلِ التَّوَاتُرِ عن قهرِ سُلْطَانٍ وغلبةِ قاهِرٍ جَبَّارٍ وإكراهِ ظاهِرٍ .

ولا بُدَّ في مستقرِّ العادةِ مِنْ أن تَخْتَلِفَ الدَّوَاعِي عند ذٰلك في كتمانِ ما يحمِلُونَ على كتمانِهِ ، فيكون منهم الكاتِمُ ومنهم المُتَحَدِّثُ والمظهرُ لهُ . وهٰذا هو العادةُ ، وإنِ ٱخْتُمِلَتِ المَكَارِهُ في ذٰلكَ . على أنَّه لو صَحَّ ٱجتماعُ الكُلِّ على الكتمانِ لموضِعِ الخوفِ والتَّقِيَّةِ ، لم يتمَّ ذٰلكَ منهم إلَّا في مجلسِ الخوفِ وساعةِ الإرهابِ .

ثُمَّ لا بُدَّ مِن تَحَدِّيهم بذٰلكَ ولو حَصَلُوا في السجونِ وتَحْتَ القبورِ ولَعْنِ مَن حَمَلَهُمْ على ذٰلكَ وذِكْرِ عُذْرِهم في الكِتْمَانِ والاستغفارِ منه وإظهارِ التعجُّبِ [١٨٢] مِن قهرِهم واللهجِ بِذِكْرِ ذٰلكَ ، بل ربَّما كان الإكراهُ مِن أقوى الأسبابِ المعرِّضةِ لِذِكْرِ ما حُمِلُوا على كِتْمَانِهِ . وهٰذا هو الظاهِرُ الغالِبُ مِن أحوالِ الناسِ وحِرْصِهم على ما يُمْنَعُونَ مِنهُ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، لم يحصلْ خبرٌ عن هٰذِهِ المعارضةِ ولا حُدِّثَتْ به ولا نُقِلَ نقلًا تقومُ به الحُجَّةُ ، لا قَبْلَ الهجرة ولا بَعْدَها ولا حِينَ غلبةِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، وكونِهِ بمكَّةَ وفي دارِ الكفرِ ولا حِينَ حُصُولِ الهجرةِ والنُّصْرَةِ ، بطلَ ما ظَنَّهُ السَّائِلُ .

هٰذا على أنَّ مُخالِفِيهِ لم تَكُن لهم رغبةٌ عِندَهُ في كتمانِ معارضتِهِ ولا رهبةٌ منه ، لا قَبْلَ الهجرة ولا بَعْدَها ، ولم تزل الحربُ منصوبةً بَيْنَهُ وبَيْنَهم بَعْدَ الهجرة . وكيف يكونُ منه حَمْلٌ لهم على الكتمانِ ؟ وكُلُّ هٰذا يُبْطِلُ ما قالُوهُ .

فإن قيل : ما أنكرتُم أن يكونَ الدَّاعِي إلى تَرْكِ فِعْلِ معارضتِهِ شدَّةَ الخوفِ مِنْ أنصارِهِ مِنَ المهاجِرِينَ والأنصارِ ؟

يقالُ لهم : هٰذا باطِلٌ . وأوَّلُ شيءٍ يدلُّ على فسادِهِ أنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلك ، لَمَنَعَ الخوفُ منهم مِن شَتْمِهِ وسَبِّهِ وهَجْوِهِ المشهورِ وإظهارِ تكذيبِهِ ونِسْبَتِهِ مَرَّةً إلى الافتراءِ ومَرَّةً إلى السِّحْرِ ومَرَّةً إلى الجنونِ إلى غيرِ ذٰلك ؛ فإذا لم يَمْنَعِ الخوفُ مِنْ هٰذا أجمعَ ، لم يَمْنَعْ مِن إظهارِ الحُجَّةِ على تكذيبِهِ .

ويدلّ على فسادِ [٨٢ب] ذٰلك أيضًا أنَّ قريشًا ومُخالِفِيهِ مِنَ اليهودِ والنصارى كانت أكبرَ عددًا مِن مُتَّبِعِيهِ قَبْلَ الهجرة وبَعْدَها ؛ فأمَّا قَبْلَ الهجرة ، فلا شَكَّ في ذٰلك ؛ فإن كانَتِ المعارضةُ وقعتْ قَبْلَ الهجرة وحُصُولِ النصرة ، وَجَبَ أن تكونَ شائِعَةً ذائِعَةً ؛ فلو حَدَثَ لهم خوفٌ مِنْ أصحابِهِ بَعْدَ الهجرة وفتحِ مَكَّةَ ، ما وَقَعَ يَوْمَ وَقَعَ قَبْلَ الخوفِ ظاهِرًا مُعْلَنًا لأَجْلِ أنَّ الخوفَ إنَّما يمنعُ إظهارَ ما لم يَقَعْ ولم يَنْتَشِرْ ويَظْهَرْ ؛ فأمَّا إذا حَصَلَ الخوفُ بَعْدَ الظهورِ والانتشارِ ، لم يَمْنَعْ مِن فِعْلِ ما وَقَعَ ظاهِرًا مع عدمِ الخوفِ ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

وأيضًا ، فإنَّ الخوفَ والتقيّةَ لا يمنعانِ مِن إيقاعِ النقلِ والعلمِ بالأمرِ الظاهرِ ، وإنّما يمنعانِ مِن إظهارِ النقلِ والمُجَاهَرَةِ به ؛ فأمَّا أن يمنعَ مِن التحدُّثِ بالشيءِ والذكرِ لهُ والعلمِ به والتحدّثِ بَيْنَهم بما يعلمُونَهُ مِن ذٰلك لقومٍ هُمْ أَهْلُ تواتُرٍ ، بل[1] لا بُدَّ أن يتحدَّثُوا بذٰلكَ الأَمْرِ ولو كانوا في المطامِيرِ وتَحْتَ العذابِ الأليمِ حتّى يظهرَ ذٰلك عنهم على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلِ هٰذا ، إن تمَّ وقوعُ تركِ الإظهارِ مِن جماعتِهم تقيَّةً وخوفًا ؛ فكيف وأكثرُ المُثْبِتِينَ للتواتُرِ يمنعونَ تمامَ ذٰلكَ بَيْنَهم بعظيمِ الحملِ والإكراهِ ؟ ويقولونَ : إنَّه لا بُدَّ مِنْ أن يكونَ تختلفُ الدَّواعِي والهِمَمُ وأن يخافَ قومٌ ويكتُمُوا ، ويَنْشُرُهُ آخرُونَ ويُظْهِرُوهُ [٨٣أ] ويَذكروهُ ، وسيّما إنْ كان شيئًا يَتَعَلَّقُ بالملكِ والدياناتِ وطلبِ التنافُسِ والرئاساتِ ، بل ربّما كان التخويفُ والإكراهُ

---

١ بل : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

وحملُ الجبابرة على الكِتْمَانِ مِن أقوى البواعِثِ والأسبابِ الداعيةِ إلى إظهارِ ما يُخوّفُونَ مِن إظهارِه والإعراضِ بذكرِه على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ .

ويقال : إنَّ المعارَضةَ لو وقعت ، لَوَجَبَ أن تكونَ سببًا لزوالِ خوفِ مُخالِفِيهِ وفَكِّ الأغلالِ والكلفِ عن أعناقِهم ، لأنَّه بالقرآنِ كان يحتجُّ عليهم ؛ فلو عارَضُوهُ ، لأَبْطَلُوا حُجَّتَهُ ولَوَجَبَ في مستقرِّ العادةِ أنْ يزولَ بظهورِ ذٰلكَ خوفُهم وتَقْوَى مُنَّتُهُمْ ويشتدَّ أَمْرُهم وتظهرَ حُجَّتُهُمْ ، ولا أقلَّ مِنَ أن يكونَ ظهورُ المعارضةِ مُلْقِيًا للخلافِ والفُرْقَةِ عليه وحَلِّ العزائمِ والثباتِ عن نُصْرَتِهِ وأن يقولَ خلقٌ منهم : هٰذِهِ معارَضةٌ صحيحةٌ ، لأنَّ اللسانَ لسانُهم واللغةَ لغتُهم ، ويقول آخرُونَ ، إنْ شَكُّوا في المساواةِ : هو قريبٌ منه ، ويقول آخرُونَ : بل هو أفصحُ وأبلغُ ، ويتوقَّف فيه آخرونَ وتختلِف آراءُ شيعتِهِ وأعتقاداتُهم ؛ فإنَّهم إنَّما كانوا يَقْصِدُونَ التديُّنَ ، لا العصبيَّةَ والمَيْلَ الذي لا يجوزُ أن يُقْتَلَ فيه ولأجلِهِ الآباءُ والأولادُ والقراباتُ وتُبْذَلَ فيه الدماءُ والأموالُ والانتقالُ عن الأوطانِ ومفارقةُ العشائرِ وركوبُ عظيمِ الأخطارِ .

[٨٣ب] وكلُّ ذٰلك يُوجبُ أَن يكونَ الخوفُ مِن اتِّبَاعِهِ يُوجبُ إظهارَ معارَضتِهِ ، ليزولَ هٰذا الخوفُ وليزولَ أيضًا عنهم الكلفُ والعباداتُ وما يأخذُهم به مِن فرائِضِ الدِّينِ الشَّاقَّةِ والعدول بهم عن العادةِ المألوفةِ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل ما قالوه .

ويقالُ لكلِّ معارِضٍ بهٰذا مِنَ اليهودِ والنصارى والمجوسِ وكلِّ مثبتٍ لنبوَّةٍ ومعجزةٍ : لعلَّ جميعَ آياتِ مَن تثبتُ نبوَّتُهُ قد قُوبِلَتْ وعُورِضَتْ ، وإنَّما مَنَعَ الخوفُ مِن أَتْبَاعِهِ مِن نقلِ ذٰلك ؛ فلا يجدُ في ذٰلك فَصْلًا . وكلُّ شيءٍ يحاوِلُ به الخروجَ مِن ذٰلك ، فهو جوابُنا فيما سَأَلَ عَنهُ .

وبعد ، فكيف لم يَبعثْ مُخالِفِيهِ الرجاءُ بإظهارِ المعارضةِ لانكشافِ شبهتِهِ لموافِقِيهِ وعلمهم بوقوعِ معارضتِهِ وانفضاضهم لأجلِ ذٰلك عنه وخذلانهم له مع علمِهِمْ بأنَّهم أهلُ ديانةٍ ودعوةٍ إلى دينِهِ وإلى طَلَبِ الحقِّ . ويجبُ أن يكونَ الطَّمَعُ لزوالِ أَمْرِهِ وتَفَرُّقِ الناسِ عنه بإظهارِ المعارضةِ أَقوَى مِنَ الخوفِ في إظهارِها ، بل لا خوفَ عليهم في ذٰلك ؛ فزال ما قالوه .

هٰذا على أنَّه قد بَيَّنَّا مِن قبلُ أنَّ اللهَ ، تعالى ، لا يجوزُ أن يَجْمَعَ الهِمَمَ والدَّواعِيَ على نقلِ الشبهةِ ويلطفَ في ذٰلكَ ويسهّلَ سبيلَهُ ويصرفَها عن نقلِ الحُجَّةِ التي هي معارَضةُ القرآنِ والكاشفُ [١٨٤أ] عن كونِهِ شبهةً ، لأنَّ ذٰلك بمَعنَى ٱبتدائِهِ إظهارَ المعجزاتِ على الكذَّابِينَ . وذٰلك مُحَالٌ ؛ فبَطَلَ ما قالوه مِن كلِّ وجهٍ .

فإن قال قائِلٌ : أَفَلَيْسَ قد حَكَى اللهُ ، تعالى ، عن أبي حُذَيْفَةَ ٱبنِ المُغِيرَةِ[1] أنَّه قال له ، عليه السلامُ : ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ۝ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَٰرَ خِلَٰلَهَا تَفْجِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٩٠-٩١] إلى قولِهِ : ﴿أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ﴾ [١٧ الإسراء ٩٣] ؟[2] وهٰذا في نهايةِ البلاغةِ والفصاحةِ ؛ وهو أكبرُ مِن قَدْرِ تَبَّتْ والكوثرِ وأمثالِهما ؛ فهٰذِهِ معارَضةٌ ظاهرةٌ .

يقالُ لهم : إنَّ أبا حذيفةَ لم يَطْلُبْ ما ذَكَرَهُ اللهُ ، سبحانَهُ ، عنه بلفظِ التلاوةِ ، وإنّما عَبَّرَ اللهُ ، سبحانَهُ ، عنه بالعبارة التي هي معجزٌ وأخبرَ عن طلبِهِ . ولعلَّهُ أنْ

---

١ هو عبد الله بن أبي أُميّة بن المغيرة ، أخو أمّ سلمة ، زوج النبيّ ، ﷺ . كان شديد الخلاف على المسلمين . ثمّ أسلم وشهد فَتْحَ مكّة وحُنينًا وقُتل يَوْمَ الطائفِ مسلمًا . عنه جمهرة النسب (لابن الكلبيّ) ١/١٢٠ ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (لابن عبد البرّ) ٣/٨٦٨-٨٦٩ (١٤٧٤) .

٢ الاستيعاب ٣/٨٦٨-٨٦٩ (١٤٧٤) . يُنظر أيضًا تفسير مقاتل بن سليمان ٢/٢٧٢ ، زاد المسير (لابن الجوزيّ) ٥/٦٠-٦١ .

يكونَ طَلَبَ ذٰلك بأضعفِ عبارةٍ وأزكّ نظمٍ وأخفّهِ . وقد يعبّرُ اللهُ ، تعالى ، عن أهلِ كلّ لغةٍ وعن النملَةِ والهدهدِ وعن فرعونَ وعن العَيّ والألْكَنِ والمُقْحَمِ باللّفْظِ الجَزْلِ الفصيحِ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل ما تَوَهَّمُوهُ .

ولو كان ما ذَكَرَهُ اللهُ ، تعالى ، هو حكايةُ لفظِ أبي حذيفةَ حَرْفًا بحرفٍ على ترتيبِهِ ، لم يَخْفَ ذٰلكَ على القومِ ولقالوا : هٰذِهِ معارَضةٌ وتكذيبٌ لقولِكَ : [٨٤ب] لن يأتوا بمثلِهِ ، وقولِكَ : ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] . ولم يكن ذٰلك مِمَّا يَخفَى عليهم ويذهبُ موضع الحُجَّةِ به ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

شبهة أخرى

فإن قالوا : ما أنكرتُم مِن أنَّه إنَّما يجب ٱستئنافُ معارضةِ مجتمعةٍ مُتَجَدِّدَةٍ ، لأنَّه لم يَرِدْ ما وَرَدَ وظَهَرَ مِنهُ مِنَ القرآنِ على وجهٍ ، يُوجبُ جَمْعَ معارضةٍ له وإيرادَ ذٰلك جملةً بقدرِ سورةٍ وآيةٍ ، لأنَّه لم يَكُن ما يُورِدُهُ مُبايِنًا لكلامِهم وقدرِ بلاغتِهم ولا خارِجًا عن ما يعرفونَهُ مِنَ النُّظُومِ ، وإنّما كان ما يقعُ مِنهُ على مديدِ الأَيّامِ بمَكَّةَ والمدينةِ ما يقعُ منهم في كُلِّ وقتٍ مِثْلُهُ ؛ فإنِ ٱختَصَرَ ، ٱختصروا . وإنْ أَطالَ ، أَطالُوا . وكُلَّما أَوْرَدَ مِنهُ كلمةً وقدرًا مِنَ النَّظْمِ ، أَوْرَدُوا مِثْلَهُ ؛ فلَمْ يَحْتَجْ مَعَ ذٰلك أجمعَ إلى جَمْعِ معارضةٍ له مستأنفةٍ .

ومتى جازَ أنْ تكون هٰذِهِ حالَهُ وحالَهُمْ في مساواةِ الألفاظِ والنَّظْمِ ، لم يَجُزْ أن يقولَ قائِلٌ : إنَّ الحُجَّةَ على نبوَّتِهِ أنَّهم لم يعارِضُوهُ ، لأنَّ هٰذا القولَ منه بمنزلَةِ مَن قال : إنَّ معجزَهُ أنّهم لم يعارضُوهُ في مَشْيِهِ وحَدِيثِهِ وأَكْلِهِ وشُرْبِهِ ونَوْمِهِ وقُعُودِهِ وكلِّ فعلٍ له ، كانوا أبدًا يُوقِعُونَ مِثلَهُ على مَرِّ الأوقاتِ . وقد عُلِمَ لَغْوُ مَنِ ٱدَّعَى كونَ هٰذِهِ الأفعالِ مُعجزًا والحاجةَ [٨٥أ] إلى إيقاعِ معارضةٍ لها . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطلَ ما قُلتُمُوهُ .

يقالُ لهم : ما قُلتُمُوهُ مِن هٰذا ساقِطٌ مِن وجوهٍ . أحدُها أنَّه إنْ كان الأمرُ عِندَه وعِندَهم في مساواتِهِمْ له في جميعِ ما أَوْرَدُوهُ مِنْ آيِ القرآنِ وسُوَرِهِ وبلاغتِهِ ، وهو مع ذٰلك يَدَّعِيهِ آيةً له وحُجَّةً لنبوَّتِهِ ، فقد وَجَبَ القضاءُ على ٱختلالِهِ وٱختلالِ عقولِ مخالِفِيهِ وموافقِيهِ ، لأنَّه لا شُبْهَةَ علينا في ضعفِ عَقْلِ مَن قال لِمِثْلِ قريشٍ : آياتي أنّني أقومُ [و]أَقْعُدُ[1] وأتحرَّكُ وأسكنُ وآكلُ وأشربُ وأَقِ[لِفُ وأَمْشِي و]أَعْلَمُ[2]

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

وتعلمونَ تساوِيَنَا فيه ؛ فَمُدَّعِي هٰذا [مَخبُولٌ][1] في عقلِهِ ومُجيبُهُ لأجلِهِ بمثابتِهِ [مشاركٌ][2] له على ذٰلك ومسوّغُه الاحتجاج به في [مَن حالُه][3] وحالُ موافقِيهِ ومخالِفِيهِ واحِدٌ ، لا [بَتَّهِمُهُمْ][4] بالنَّقْصِ وضعفِ العقلِ عاقِلٌ .

وقد كان يَجبُ أنْ يقولوا جميعًا أو بَعْضُهم : كَيفَ تُطَالِبُنَا بمعارضَةِ ما نحنُ مُورِدُونَ لمِثْلِهِ في كُلِّ وقتٍ ، ولم يَكُن ذٰلك بخافٍ على مُتَّبِعِيهِ ، كما لا يَخفَى على مخالِفِيهِ . وهٰذا جهلٌ مِمَّنْ بَلَغَ إليه .

وشيءٌ آخرُ

وهو أنَّه قد كان يَجبُ عليهم ، لَمَّا جَمَعَ القرآنَ وأَطَالَ فيه الكلامَ والأقاصيصَ وتَحَدَّاهُمْ [٨٥ب] بمِثْلِهِ أو بعَشْرِ سورٍ مثلِهِ أو سورةٍ مثلِهِ أو مِن مثلِهِ ، أنْ يَتَكَلَّفُوا معارضَتَهُ بمجموعٍ طويلٍ مثله . وإنْ كانوا قد عارضُوهُ مع ظهورِ كلِّ كلمةٍ وحرفٍ منه ، لأنَّه إذا قال ذٰلك وتَحَدَّى به ، وتَرَكُوا تجريدَ معارضتِهِ له ، أُلْبِسَ ذٰلك على الناسِ وظُنَّ بهم العجزُ عنه مع كونِهم قادِرِينَ عليه . هٰذا أيضًا يُوجبُ تَوَفُّرَ دَوَاعِيهِمْ على معارضَتِهِ مُجْتَمِعًا ، كما عارَضُوهُ مُتَفَرِّقًا . ولمَّا لم يَقَعْ ذٰلكَ منهم ، بَطَلَ ما قالوه .

ولو اتَّفَقَ لجميعِهِم استئقالُ معارَضةِ جميعِ ذٰلك أو مُعَارَضَ[ةِ عَشْرِ][5] سورٍ مِن مِثْلِهِ ، لم يَجُزْ أنْ يُتَّفَقَ مِن جميعِهم أس[تئقالُ المُعَا][6]رَضَةِ ، أستئقالُ معارضةِ سورةٍ [مثلِهِ

---

١ انهدامة في الأصل .
٢ انهدامة في الأصل .
٣ انهدامة في الأصل .
٤ ما بين الحاصرتين شبه منهدم في الأصل .
٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٦ انهدامة في الأصل .

أو مِن مثلِهِ][1]أو قِصَارِها وهو قد تَحَدَّاهُمْ بذٰلكَ ، كما [تَحَدَّاهُمْ][2]بمثلِ جميعهِ . وفي إعراضِهِمْ عن ذٰلك دليلٌ على عَجْ[زِهم][3].

١ انهدامة في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

فصل

وممَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ هٰذا القولِ ما نذكرُهُ وندلُّ عليه مِن فضلِ بلاغَةِ القرآنِ على جميعِ بلاغاتِهم ومفارقةِ نظمِهِ لجميعِ نُظُومِ كلامِهم وأوزانِهِ وظهور ذٰلك فيه لِكُلِّ ذِي معرفةٍ بقدرِ البلاغَةِ وضروبِ النُّظُومِ ؛ فإذا لم [٨٦أ] يمكن جحدُ ذٰلك ، بطل ما قالوه . وهٰذِهِ جملةٌ كافيةٌ في الدلالةِ على أنّهم لم يُعَارِضُوهُ .

فأمَّا قولُ مَن قال منهم : إنّهم إنّما لم يعارضُوهُ ، لخوفِ دخولِ الشبهةِ على مُتَّبِعِيهِ وأعتقادِهم أنَّه غَيْرُ عروضٍ لِمَا أَوْرَدُوهُ أو لأنَّهم رأوا الحربَ أَنْجَعَ وأَحْسَمَ لمَادَّتِهِ أو لأنَّه أعجلَهم عن ذٰلك بنصبِ حَرْبِهِمْ أو لأنَّه خَلَطَ به ألفاظًا أعجميَّةً غَيْرَ عربيَّةٍ ولم يَتَحَدَّهُمْ بلسانٍ واحِدٍ أو لأنَّ القادِرَ على معارضَتِهِ منهم تَعَصَّبَ له وأرادَ إقامَةَ سوقِهِ وكان مُتَعَصِّبًا له ومُوَاظِبًا على طَلَبِ تأمُّرِهِ ورئاستِهِ أو لغيرِ ذٰلك ، فهو إقرارٌ مِنهُم بأنَّ المعارضةَ لم تقعْ . وإنَّما كلامُنا في هٰذا الفصلِ على مَن يقولُ أنَّها وقعتْ ، وإن لم تَظْهَرْ وتُنْقَلْ نَقْلَ مِثْلِها . ونحن نَتَكَلَّمُ على المُتَعَلِّقِ في تركِ المعارضةِ بهٰذِهِ الضروبِ ونُبَيِّنُ أنَّهم إنَّما تَرَكُوهَا لعدمِ قدرتِهم عليها ، إن شاءَ اللهُ . وباللهِ التوفيقُ .

يتلوهُ :

بابُ الكلامِ على مَن زَعَمَ أنَّ المعارضةَ لم تقعْ مع القدرة عليها لِعِلَلٍ وشُبَهٍ دَعَتْهُمْ إلى ذٰلكَ .

وصَلَّى اللهُ على محمّدٍ النبيِّ وعلى آلِهِ الطَّاهِرِينَ وسَلَّمَ . وهو حَسْبُنَا ونِعْمَ الوَكيلُ .

[٨٦ب] ...[١]

١ ظهر هذه الورقة كلّه بياضٌ في الأصل على أنّه فاصل بين الجزء المنتهي وبين الذي يليه .

[١٨٧أ]

العاشر

من النبوّات

من هداية المسترشدين والمقنع في معرفة أصول الدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

نضّر الله وجهه

[٨٧ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الكلام على من زعم أنّ المعارضة لم تقع منهم مع القدرة عليها لعلّةٍ وشبهةٍ دعتهم إلى ذلك الاعتراض عليها

فإن قال قائلٌ مِن هٰذِهِ الفرقةِ : ما أنكرتُم أنّهم لم يعارِضُوهُ مع القدرة على ذٰلكَ لأجلِ أنَّ دواعِيَهم لم تتوفّرْ على معارضَتِهِ ، وإنّما يقعُ الفعلُ مِنَ القادِرِ عليه أو مِمَّن يصحُّ أنْ يُقْدِرَ عليهِ ، إذا أرَادَهُ ، متى دَعَتْهُ الدَّوَاعِي إلى إيقاعِهِ ؛ فأمَّا إذا [عُدِمَتْ] ، لم يجبْ ما قُلتُم .

يقالُ له : إنَّ جميعَ ما ذكرناهُ [مِن حالِ][1] النبيّ ، عليه السلامُ ، في دعواهُ النبوَّةَ وطُولِ تَحَ[دِّيهِ][2] بمثلِ سورةٍ مِن القرآنِ قَبْلَ الهجرة وبَعْدَها وفي أيّامِ ضعفِ [س][3]لطانِهِ وقُوَّتِهِ وقَبْلَ أمرِهِ بقتالِ المشركينَ وبَعْدَهُ ودوامِ تقريعِهم بالعجزِ عنه وإلزامِهم لظهورِ حُجَّتِهِ به مفارقةَ العاداتِ وتَحَمُّلَ المفترضاتِ الشَّاقَّةِ وإيجابَ الحدودِ العظيمةِ عليه بالقتلِ والقطعِ والجَلْدِ في بعضِ الأفعالِ التي لَا يَرَوْنَ فيها وجوبَ شيءٍ مِن عقوبةٍ أو غيرِه .

ودعاؤُهُ إلى القَطْعِ العُصْمَ مَعَهُمْ بٱختلافِ الدِّينَيْنِ وإبطالِ المناكحةِ والموارثةِ مع تَوَعُّدِهِ [٨٨أ] على ما يلزمُهم ٱجتنابُهُ تعظيمَ العقابِ في فعلِهِ ووَعْدِهم على ٱمتثالِ أوامرِهِ بالجَنَّةِ وجزيلِ الثوابِ وأَخذِهِ لهم بأَنْ يكونوا تبعًا له بعد أنْ كانوا قادةً مَتْبُوعِينَ ومأْمُورِينَ بعد أنْ كانوا آمِرِينَ ورَعِيَّةً بعد أن كانوا سَلَاطِينَ ، وحَظْرُهُ عليهم المقامَ في

---

١ ما بين الحاصرين منهدم في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

دارِ الكفرِ ومطالبةُ مَن آمَنَ منهم بالهجرة عن دارِه ومفارقةُ عشيرتِهِ ووطنِهِ إلى غيرِ ذلك مِمَّا شَرَعَهُ وأتَى به مِنَ الأمورِ العظيمةِ الشَّاقَّةِ .

ومَعَ المعلوم مِنْ حالِهِ[مْ] وما كانوا عليه مِن شِدَّةِ الحَمِيَّةِ وعظيمِ الأَنَفَةِ وتشوُّفِهم على طلبِ الرئاساتِ والمنافساتِ و[البعدِ عَ]نِ[١]حتمالِ الذُّلِّ والعارِ وطلبِ التَّخَلُّصِ مِن [آبتذالِ][٢] المُهَجِ والأموالِ وما كانوا عليه من [قُوَّةِ][٣] البلاغةِ وعظيمِ التقدُّمِ في الفصاحـ[ـةِ والبيانِ][٤] وسهولةِ ضروبِ الكلامِ عليهم ولَضْوِ[هِمْ وشِدَّةِ آ][٥]نطلاقِ ألسنتِهم في أيَّامِ الحربِ ووقتِ السِّلْمِ ومع زوالِ التَّحَدِّي به ومَعَ وقوعِهِ ، وأنَّهم عند التَّحَدِّي والتقريعِ لهم بالعجزِ عَنهُ أسرعُ إلى إيقاعِ المعارضةِ وأقوى دَوَاعٍ إليها إلى غيرِ ذلك مِن جميعِ ما قدَّمنا ذِكْرَهُ ، أمورٌ يُعْلَمُ بها ضرورةً وجوبُ تَوَفُّرِ هِمَمِهِمْ ودَوَاعِيهِمْ إلى معارضتِهِ ، وأنَّ ذلك أَحَقُّ وأَوْلَى عِندَهم [٨٨ب] وعندَ كُلِّ عاقلٍ مِن الإعراضِ عنها والاشتغالِ بالحربِ والسَّبِّ له والهجوِ ونسبتِهِ إلى السِّحْرِ وإلى الجنونِ أخرى وإلى قولِ الشعرِ ، وأنَّه تلقَّطُهُ مِن أساطِيرِ الأَوَّلِينَ إلى غيرِ ذلك مِمَّا لا يَقْدَحُ في حُجَّتِهِ ولا يشعثُ نبوَّتَهُ . وإذا كان ذلك كذلك ، بَطَلَ ما قالوهُ .

فإن قال قائِلٌ : ما أنكرتُم أن يكونَ إنَّما عَدَلُوا عن معارضتِهِ إلى الحربِ ، لأنَّهم لم يعلموا أنَّهم إذا عارضُوهُ ، أَبْطَلُوا حُجَّتَهُ ورأوا أنّ الحربَ أَنْجعُ في أمرِهِ ؟

قيل له : هذا باطِلٌ ، لأنَّ إبطالَ المعارضةِ للحُجَّةِ أمرٌ ، يُعلمُ ضرورةً ويَعلمُهُ أهلُ النقصِ مِن الأطفالِ والنساءِ ، وهو مُرَكَّبٌ في الطِّبَاعِ . وكلُّ عاقلٍ يَعْلَمُ أنَّه إذا

---

١ انهدامة في الأصل .
٢ انهدامة في الأصل .
٣ انهدامة في الأصل .
٤ انهدامة في الأصل .
٥ انهدامة في الأصل .

تحدَّى بخطبةٍ أو شعرٍ أو رسالةٍ أو حُجَّةٍ وصياغةٍ وقُرِعَ بالعجزِ عن ذٰلك وأَتَى بمثلِهِ ، فقد فَلَحَ وأَبْطَلَ [مُتَحَدِّ][1]يَهِ ؛ فهٰذا مِمَّا لا يدخلُ به شبهةٌ على عاقلٍ [...][2].

فإن قالوا : ما أنكرتُم أن يكونوا إنَّما تَرَكُوا مُ[عَارضتَهُ خوفَ][3]دخولِ شبهةٍ على مُتَّبِعِيهِ في أنَّ ذٰلكَ معارضة له ؟

[قيل لهم : هٰذا قولٌ باطِلٌ][4]مِن وجوهٍ . أوَّلُها أنَّ اللِّسَانَ واحِدٌ وموا[ضعَ القدرة][5] في معرفةِ اللِّسَانِ وتساوِي الكلامِ ومبا[ينته وتفا]وته[6]في النظمِ والبلاغةِ وحسنِ الفصاحةِ سواء ؛ فلَوْ عُورِضَ ، لم يَخْفَ ذٰلكَ على موافِقِيهِ ولكانَ آكَدَ الأمورِ في تفريقِ جَمْعِهِ ووجوبِ الإعراضِ عنه .

وعلى أنَّه كان يَجبُ أنْ يكونَ تأميلُ معرفةِ موافِقِيهِ لكونِهِ معارضًا لما أَتَى به داعيًا إلى إيقاعِ المعارضةِ لا محالَةَ . وذٰلك أَقوَى مِن داعِي الترْكِ لها . هٰذا ، إن كان عِلْمُهُمْ بِتَسَاوِي الكلامِ [٨٩أ] وقَدْرِ البلاغةِ والنظمِ كَسْبِيًّا ؛ فكيفَ وليس الأمرُ كذٰلك ؟ لأنَّهم أهلُ اللِّسَانِ ومَطْبُوعُونَ على معرفتِهِ بعِلْمِهِمْ بِتَسَاوِي الكلامِ وتفاوتِهِ عِلْمَ اضطرارٍ ، لا شبهةَ عليهم فيه ، كما يعلمُ تَسَاوِي كُلِّ نَظْمَيْنِ وخُطْبَتَيْنِ ورِسَالَتَيْنِ مِمَّنْ هو مِن أهلِ العِلْمِ بذٰلكَ اللسانِ ضرورةً ؛ فبطلَ بذٰلكَ خوفُ دخولِ الشبهةِ فيه .

---

١ انهدامة في الأصل ، مقدار كلمتين .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

٥ انهدامة في الأصل .

٦ انهدامة في الأصل .

وعلى أنَّه قد كان يجبُ أن يُعَارِضُوهُ وإنْ خافوا دخولَ الشبهةِ حتّى يكونوا قد جَمَعُوا بَيْنَ الحربِ والمعارضةِ ؛ فَلَعَلَّهُ [أن يكونَ ال]راجعُ[1] عِندَ سَمَاعِ المعارضةِ أَكْثَرَ مِنَ الراجعِ لُحُوقًا [بنَصْبِ][2] الحَرْبِ ، لا يقطعُهم عن التَّكَلُّمِ بما يَجدُونَ أنفُسَهم [مُتَمَكِّنَةً][3] منه ، كما لا يَمْنَعُهم مِنَ الخطابةِ وقولِ الشِّعْرِ وال[رجزِ وغيرِ][4] ذٰلك مِن ضروبِ ما وسعهم التَّكَلُّمُ به ، فيط[لقون ألسنتهم][5] ، وإنَّنا إنَّما نَحتاجُ إلى إيقاعِ الحربِ والإقد[امِ على قتالِهِ والإخ]طَارِ[6] به ، إن لم يمكنِ المعارضة التي هي [أيسرُ وأسهلُ][7] عليهم ؛ فإذا قدروا على ذٰلك ، آستغنوا بها [عن الحربِ][8] وركوبِ الغررِ والخطرِ في الإقدامِ عليه . وكلُّ هٰذا يُبِينُ بُطلانَ ما قالُوهُ . وباللهِ التوفيقُ .

---

١ انهدامة في الأصل .
٢ انهدامة في الأصل .
٣ انهدامة في الأصل .
٤ انهدامة في الأصل .
٥ انهدامة في الأصل .
٦ انهدامة في الأصل .
٧ انهدامة في الأصل .
٨ انهدامة في الأصل .

فصل

وممَّا يدلُّ على بُطلانِ هٰذا القولِ أيضًا وفسادِهِ [٨٩ب] ما قدَّمناهُ مِن قولِ الوليدِ بنِ المغيرةِ الظاهِرِ عِندَ أجتماعِهِمْ إليه وَطَلَبِهِمْ منه معارضَةَ القرآنِ وكان مِن رؤسائِهِمْ وفصحائِهِمْ ، وقولِهِ لَهُم : سمعتُ خُطَبَ الخُطَبَاءِ وشعرَ الشعراءِ ، وليس هٰذا منه . ثُمَّ إنَّهُ فَكَّرَ وَأَوْهَمَهُمْ بأنَّه مُتَطَلِّبٌ للحِيلَةِ في معارضتِهِ ؛ فلَمَّا عَجَزَ عن ذٰلك وعَظُمَ في نفسِه وثَقُلَ عليه وضاقَ خَطْبُهُ وأنقطعتْ حِيلَتُهُ ، قالَ لَهُم : ﴿فَقَالَ إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ﴾ [٧٤ المدّثّر ٢٤] ، ونَسَبَهُ إلى الأمرِ الغامِضِ الذي يَعترِفُ ويَعترِفُونَ بأنَّهم لا عِلْمَ لَهُم به وأنَّه [...]ى[١] . قالَ اللهُ ، عزَّ وجلَّ ، عِندَ قولِهِ ذٰلكَ : ﴿ثُمَّ نَظَرَ ○ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ○ ثُمَّ أَدْبَرَ وَٱسْتَكْبَرَ ○ فَقَالَ إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ﴾ [٧٤ المدّثّر ٢١-٢٤] .

[وجاء عَن][٢]أُمَيَّةَ بنِ خلفٍ الجُمَحِيِّ أنَّه قال : لو شِئْنَا ، لَقُلْنَا مِثْلَ هٰذا . [وهٰذِهِ][٣] دَعوَى كَذِبٍ ، يمكنُ كُلَّ مُتحدٍّ ومُقرٍ بالعجزِ أن [يجدَ ... ...][٤]من نفسِهِ عجزه وقصوره عن ذٰلك وإن أشتهر[ر عنده أمر][٥]ه . ولو قَدَرَ عليه ، لأَتَى به . ولَعَلَّهُ أَرَادَ أنَّه قَ[ادِرٌ على مِثْلِ][٦]مفرداتِ ألفاظِ القرآنِ ومثلِ كلمةٍ وٱثنتَيْنِ وما [نقص عن][٧]سورةٍ أو أنْ يكونَ قَصْدُهُ التَّمْوِيهَ عليهم بأنَّهُ يَقْدِرُ أنْ يُخبِرَ عَنْ أقاصِيصِ الأَوَّلِينَ وأخبارِ الماضِينَ .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل مقدار كلمة .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٧ انهدامة في الأصل .

والنبيُّ لم يَتَحَدَّهُمْ بهٰذا وَحْدَهُ ، وإنّما تَحَدَّاهُمْ بِقَدْرِ بلاغتِهِ في مثلِ ذٰلكَ النظمِ المخالِفِ لجميعِ نظومِ كلامِهم . ولذٰلك قال : ﴿فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُواْ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [١١ هود ١٣] ، فَعُلِمَ بذٰلكَ بطلانُ دَعوَى أُمَيَّةَ بنِ خلفٍ وتَمْويهُهُ مِن كُلِّ وَجْهٍ .

فأمّا النَّضْرُ بنُ الحارِثِ ، [١٩٠أ] فإنَّهُ شُهِرَ عنه هَرَبُهُ إلى فارِس ، لِيَطْلُبَ دَعْمَ أحبارِ الفُرْسِ وكَتبِهم وسِيَرِهم ، لِيَنْقُلَ مِنهَا ما يُعارِضُ القرآنَ ، لِيُوهِمَ بذٰلك أنَّ النبيَّ ، عليه السلامُ ، إنَّما تَحَدَّاهُمْ بالإخبارِ عن الغيوبِ الماضيةِ .

وقد عُلِمَ تَمْوِيهُهُ بذٰلكَ وأنَّه تَحَدَّى الإنْسَ والجنَّ جميعًا بسورةٍ مِن مِثلِهِ ، ولو كان كذبًا مفتعلًا ؛ فكلُّ هٰذا الخوضِ منهم يَكْشِفُ عن بُطلانِ قولِهم : إنَّهم [عدلوا][1] عن المعارضةِ إلى الحَرْبِ مع القدرة عليها [...][2].

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم مِن أنْ يكونَ [إعراضُهم عن المعارضةِ][3] لالتباسِ الحالِ عليهم فيما تحدَّاهُمْ به ؟ [فهل كان تحدّا][4]هُم بنَظْمِهِ أم ببلاغَتِهِ أم بما تَضَمَّنَهُ [من الإخبار][5]عن الغيوبِ التي ادَّعَاهَا ؟ فلذٰلكَ لم يشتغلوا[ا بالمعارضةِ][6]وعَدَلُوا عنها إلى حربِهِ .

---

١ انهدامة في الأصل .
٢ انهدامة في الأصل .
٣ انهدامة في الأصل .
٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٥ انهدامة في الأصل .
٦ انهدامة في الأصل .

قيلَ لهم : إنَّ قولَهُ ، تعالى ، [في نصِّ الـ]تلاوةِ[١] : ﴿فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ﴾ [١١ هود ١٣] أو ﴿بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ﴾ [١٠ يونس ٣٨] [يَحْوِي][٢]ما فيه إخبارٌ عن غيبٍ وفيه ما ليس كذٰلكَ ؛ وهو ، كثيرٌ ومعظمُهُ ، أوضحُ دليلٍ على أنَّه تحدَّاهُم بالبلاغةِ والنَّظْمِ أو بأَحَدِهما .

وكان يَجبُ لو كانوا على ذٰلكَ قادِرِينَ أنْ يَتَعَرَّضُوا له وأن يُعارِضُوهُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ يَقدِرُونَ عليه ويُبَالِغُونَ ويَجتَهِدُونَ في ذٰلكَ مِنْ جهةِ البلاغةِ والنَّظْمِ .

على أنَّ ما قدَّمناهُ مِنْ قولِ الوليدِ وغيرِه وأنَّه[٣]ليسَ مِنَ الخُطَبِ والشِّعْرِ في شيءٍ **[٩٠ب]** دليلٌ على أنَّهم قد عَلِمُوا أنَّهم مُتَحَدّونَ بالبلاغَةِ والنَّظْمِ ، وإن كان فيما تَضَمَّنَهُ مِنَ الإخبارِ عن الغيوبِ آيةٌ وإعجازٌ ، لا مِنْ ناحيةِ نَظْمِهِ وبلاغتِهِ . وهٰذا بَيِّنٌ في سقوطِ ما قالُوهُ .

وعلى أنَّه قد كانَ الاشتغالُ بمُعَارَضَتِهِ مِنْ كلِّ وجهٍ يَقْدِرُونَ عليه أو مِنْ بعضِها ، لو أَمْكَنَهُمْ ذٰلكَ ، أَظْهَرَ وأَبْيَنَ في إبطالِ أَمْرِهِ وإدْحَاضِ حُجَّتِهِ مِن اشتغالِهم بالشَّتْمِ له والهَجْوِ والحربِ التي لو قُتِلَ ، عليه السلامُ ، فيها ، لم تُبْطِلْ حُجَّتَهُ . وفي إعراضِهم عن ذٰلكَ دليلٌ على قُصُورِ[هم][٤] .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ وأنّه : + لم يعارضه أحد من موافقيه ، مشطوب في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

شبهة أخرى لهم ؟

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم مِنْ أن [يكونَ][١]، عليه السلامُ ، أو بعضُهم قد كانوا قادِرِينَ على معارضـ[ـةِ القرآنِ بم]ـا[٢]هو أفْصَحُ وأبْلَغُ منه وأنّهم قد عارَضُوهُ ولكنّهم [كَتَمُوهُ تَعَصُّبًا]*له وطَلَبًا لرئاستِهِ وواطَؤُوهُ على كِتْمَانِهِ أو [تركوهُ][٤]وعَدَلُوا عن ذٰلكَ مع القدرة عليه إقامةً لنبوَّتِهِ [... والانتفا]ع[٥]به وطلب الولاياتِ مِنْ قِبَلِهِ ؛ فمِنْ أينَ أنَّه لم يَكُنْ [أَحَدٌ مُتَّبِ]عِيهِ[٦]قادِرًا[٧]على ذٰلكَ ؟

يقالُ لهم : ما قلتُمُوهُ باطِلٌ مِنْ وجوهٍ . أوَّلُها أنَّه لو كانَ في قدرةِ مُتَّبِعِيهِ معارضته ، لوَجَبَ أن يكونَ في وُسْعِ مُخالِفِيهِ ، لأنَّ اللغةَ واحِدَةٌ والطَّبْعَ والبلدَ والمَنْشَأ[٨]واحدٌ ؛ فلا يجوزُ أنْ يَسْتَبِدَّ بالتَّمَكُّنِ مِنْ ذٰلكَ مُوافِقُوهُ[٩]دُونَ مُخالِفِيهِ . وبإزاءِ هٰذِهِ الدعوى دَعوَى [١٩١] مَنِ ادَّعَى أنَّ مُخالِفِيهِ ، لَمَّا عَجَزُوا عن ذٰلكَ ، دَلَّ على أنَّ هٰذا حالُ مُوَافِقِيهِ ؛ فهٰذا هو الصحيحُ مع ما ذكرناهُ مِنْ أحوالِهِمْ .

فأمَّا ما يدلُّ على أنَّه لم يُعَارِضْهُ أحدٌ مِنْ مُوَافِقِيهِ ، وإن واطَؤُوهُ[١٠]على كتمانِهِ ، فهو أنَّ ذٰلكَ مِمَّا يجبُ ظهورُهُ والتحدُّثُ به على مَرِّ الأوقاتِ ، وإنِ آستمرَّ كِتْمَانُهُ

---

١ انهدامة في الأصل .
٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٣ انهدامة في الأصل .
٤ انهدامة في الأصل .
٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٧ قادرًا : قادر ، الأصل .
٨ والمنشأ : والمنشى ، الأصل .
٩ موافقوه : موافصه ، الأصل .
١٠ واطؤوه : واطوه ، الأصل .

الوقتَ اليَسِيرَ ، لأنَّ الطِّبَاعَ مَجْبُولَةٌ على التَّحَدُّثِ بِمِثْلِ ذٰلكَ والإظهارِ له مع الأيَّامِ ؛ فلمَّا لم يَظْهَرْ ذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

هٰذا على أنَّ مُتَّبِعِيهِ كانوا أوَّلًا على عداوتِهِ[١] ومخالفتِهِ ، ثُمَّ آمنوا . ثُمَّ إنَّ فرقةً مِنَ الذينَ آمَنُوا قد كانوا معه على عَتَبٍ وقِلَّةٍ[٢] رِضًا لأَجْلِ تقصيرِ [...][٣] وتقليدٍ وولاياتٍ وغيرِ ذٰلكَ مِنْ أسبابِ الـ[ـدنيا وكانوا][٤] مُظْهِرِينَ للإيمانِ أهل غلٍّ وعَدَاوَةٍ ونفا[ـقٍ مع الإساءةِ][٥] إليه وطلبٍ لما يغضُّ منه ويَغُرُّهُ ويُوجبُ التـ[ـنافي ؛ فلا يجو]زُ[٦] اجتماعُ هؤلاءِ مَعَ اختلافِ أحوالِهم على كتمانِ [المعارضةِ ، إذا][٧] وقعت مِنَ الواحدِ مِنهُم ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : إ[نَّه إنَّ]ما كان يجبُ ، لو كان جميعُ موافقِيهِ أو قومٌ مِنهُم بهم تثَبُّتٌ وأثرٌ ، قد تواطؤوا على ذٰلكَ ، وإنْ وَقَعَ منهم ؛ فأمَّا إنْ كانوا واحدًا أو اثْنَيْنِ ومَن جرى مجراهما في القِلَّةِ التي يجوزُ على مثلِهِم استمرارُ الكتمانِ منهم وتركُ الإظهارِ والتَّحَدُّثِ به ، فإنَّ ما قُلتُمُوهُ غَيْرُ واجبٍ .

وقد عُلِمَ أنَّ بعضَ العربِ وبعضَ قريشٍ أفصحُ مِن بعضٍ وأنَّ فيهم **[٩١ب]** مَن كان يُضْرَبُ المثلُ بِقَدْرِ فصاحَتِهِ وبلاغتِهِ وأنَّهم القليلُ منهم ؛ فإذا توهَّمْنَا أنَّ فصحاءَ قريشٍ ، لو جازَ أنْ يكونَ أفصحُهُمْ وأهلُ التقدُّمِ منهم مائةٌ وأنْ يكونَ أفصحُ المائةِ عشرةٌ وأفصحُ العشرةِ واحِدًا أو اثْنَيْنِ مُتَسَاوِيَيْنِ ، كما قِيلَ : إنَّ أَشْعَرَ الشعراءِ امرؤُ

---

١ عداوته : الأصل .

٢ قلّة : إضافة في الهامش الأيسر ، مُشارٌ إليها في الموضع من الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٧ انهدامة في الأصل .

القيسِ وأخطبَ الخطباءِ زيادٌ والحَجّاجُ وفلانٌ وفلانٌ ، وأهلُ التقدُّمِ مِن كلِّ ضَرْبٍ مِنَ الكلامِ هُمْ أبدًا قليلٌ مِن كثيرٍ ؛ فإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يُؤْمَنْ أن يكونَ القادِرُ على معارضتِهِ مِن فُصَحَائِهِم الواجِدَ والاثنَيْنِ مِن أصحابِهِ وأنْ يكونوا تَرَكُوا المعارَضةَ تَعَصُّبًا ومَيْلًا وطَلَبًا لأغراضِ الدنيا وجرْيًا على الرئاساتِ والولاياتِ أو لإشفاءِ غيظٍ وجنا[يةٍ على مُخا][لِفِيهِ][1]، تدعوهُ إلى تَرْكِ معارضتِهِ ؛ فما الأمارةُ [على ذلكَ][2]؟

يقالُ لهم : ما قُلتُمُوهُ مِن هٰذا أيضًا باطِلٌ مِن وجوهٍ . أوَّلُها [تساوِي][3]العددِ القليلِ والكثيرِ في كثيرٍ مِنَ الأبوابِ [والأحوالِ][4]؛ ولا يجوزُ في مستقرِّ العادةِ على [الواحد أو الاثنَيْنِ][5]أو مَن يَجرِي مَجرَاهُ في القِلَّةِ أنْ يدخلَ تَحْتَ الذلِّ [والطاعةِ][6]ويتحمَّل العباداتِ ويكون تبعًا ورعيَّةً مع كونهِ مِنْ أهلِ الذَّكاءِ والفِطْنَةِ وشِدَّةِ الأَنَفَةِ والحَمِيَّةِ ، إذا فزِعَ ووُبِّخَ بالعجزِ والقصورِ عن أمْرٍ ، يَجدُ نفسَهُ قادِرَةً عليه أن يُمْسِكَ عن ذٰلكَ ويَحْتَمِلَ ذُلَّ التَّحَدِّي والتقريعِ . هٰذا ليس مِمَّا يجوزُ أنْ يَتَّفِقَ وقوعُهُ مِن قِلَّةٍ ولا كَثْرَةٍ ؛ فَوَجَبَ أنَّه لو كان [١٩٢أ] فيهم قادِرٌ على المعارضةِ أنْ يَتَسَرَّعَ إليها .

ويَدُلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّه لو كان فيهم واجِدٌ قادِرٌ على ذٰلكَ أو عَدَدٌ قليلٌ ، لَكَانَ ما يقدرُ عليه مِنَ المعارضَةِ أمرًا ، يتقدَّمُ به على سائِرِ أهلِ عصرِهِ وأبناءِ جنسِهِ وعلى جميعِ مَن تَقَدَّمَ مِن كافَّةِ البُلَغَاءِ والفُصَحَاءِ وأهلِ الـ[خطابةِ والشعرِ][7]وضروبِ النَّظْمِ .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٢ انهدامة في الأصل .
٣ انهدامة في الأصل .
٤ انهدامة في الأصل .
٥ انهدامة في الأصل .
٦ انهدامة في الأصل .
٧ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

ويكونُ به مُبْطِلًا للتَّحَدِّ[ي وينالُ صِيتًا][1]عظيمًا وذكرًا باقِيًا على الأعـ[ـصار ويحوز خلال][2]فضلٍ . ومثلُ هٰذا لا يجوزُ تركُهُ [مِن قِبَلِ أحدٍ][3]بالانصرافِ عنه ، بل الدَّاعي إلى فِعْلِهِ [أَوْلَى مِمّا هو][4]داعٍ إلى تَرْكِهِ وخلافِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، [فلا يحتجُّ][5]في تركِ ذٰلكَ بذكرِ القِلَّةِ . ولأجلِ هٰذا بعَيْـ[ـنِهِ وجب أن يكون][6]القليل مِنَ العقلاءِ مِنَ الناسِ وكثيرهم وجميـ[ـعهم سواءً][7]مع حُصُولِ خلالِ الفضلِ والنُّبْلِ فيهم في أمورٍ [...][8]سوءاتهم وإبداءِ عوراتِهم وتسويدِ وجوهِهم [والتشـ][9]ويه بأنفسِهم ، متى كانت حالُهم في كمالِ العقلِ والفضلِ ما وَصَفْنَاهُ .

وهٰذا أحد ما يدلُّ على وجوبِ اسْتواءِ أحوالِ القليلِ والكثيرِ مِنَ الناسِ في أمورٍ كثيرةٍ ومنها ما وَصَفْنَاهُ ، فَسَقَطَ ما قالوهُ .

هٰذا على أنَّ دَعوَى السائِلِ أنَّ الفصيحَ مِن مُتَّبِعِيهِ كان قليلًا مِن كثيرٍ باطِلٌ ، بل قد كان فيهم مِن الفُصَحَاءِ والشعراءِ وأهلِ الخطابةِ والإرْتِجَازِ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ والتفيهقِ والتشادُقِ [٩٢ب] وتشقيقِ العباراتِ وغريبِ الألفاظِ ما لا يُحْصَى كثرةً ؛ وكيف وَجَبَ القطعُ على أنَّه ليس فيهم مَنْ هٰذِهِ حالُهُ في البلاغةِ إلَّا الواحِدُ ومَن جَرَى مَجْرَاهُ ، ليلقَى السائِلُونَ به كلامًا باطِلًا ، وأحوالُ الكثرة[10]في مُتَّبِعِيهِ ظاهرةٌ معلومةٌ

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٣ انهدامة في الأصل .
٤ انهدامة في الأصل .
٥ انهدامة في الأصل .
٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٧ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٨ انهدامة في الأصل .
٩ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
١٠ الكثرة : الكره ، الأصل .

في [الشعر][١] وحُسْنِ البلاغةِ والفصاحةِ ؟ وكيف يجبُ حصولُهُ [ووقوعُهُ][٢] موجودٌ في موافقِيهِ دُونَ مُخالفِيهِ [مثل عَمْرِو بنِ هِشَامٍ][٣] والنَّضْرِ بنِ الحارثِ والوليدِ بنِ المُغِيرَةِ وأُمَيَّةَ بنِ [خلفٍ الجُمَحِيّ][٤] وأمثال هؤلاءِ مِنَ المعروفينَ بالبلاغةِ ؟ فكُلُّ هٰذا [يدلُّ على بُطْلَانِ][٥] ما قالُوهُ .

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

٥ انهدامة في الأصل .

فصل

[ومِمّا يُثْبِتُ [إعجا]زَهُ[1] أيضًا اتِّفاقُ الكُلِّ وحُصُولُ العلمِ [بأنّ أَهْلَ عَصْرِ][2] النبيّ ، عليه السلامُ ، وإنْ بَلَغُوا كلَّ غايةٍ ونهايةٍ في البلاغةِ واللُّسنِ ، فإنَّه لا يجوزُ أن يَزِيدُوا فِيهما[3] على ما تَقَدَّمَ مِنِ الشعراءِ والخطباءِ[4] ، بل المُتَقَدِّمُونَ عليهم[5] في ذٰلكَ مِمَّنْ كانَ قَبْلَهُم وخطبهم وأشعارهم تَشْهَدُ بذٰلكَ .

ولو كانَ في قُدْرَةِ أَحَدٍ مِنْ مُتَّبِعِيهِ أو مُخالِفِيهِ مِنْ أهلِ عَصْرِهِ مُعارَضَةُ مِثْلِ القرآنِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ مِنْ طَبْعِهِ التَّكلُّمُ به . ولو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَكانَ في طَبْعِ **[١٩٣]** مَنْ هو أَبْلَغُ وأَفْصَحُ مِنهُ التَّكَلُّمُ به ، لأنَّ اللِّسَانَ خِلْقَةٌ وطِبَاعٌ ولأنَّ أهلَ عصرِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، عن مَنْ تَقَدَّمَهُم أَصِحَّاءُ اللسانِ وعن ألسِنَتِهِمْ نَطَقُوا .

فلَمَّا عُلِمَ أنَّه ليسَ مِنْ نَمَطِ كلامِ واحدٍ مِمَّنْ تَقَدَّمَ ولا موجودٍ في شيءٍ مِنْ خِطَابِهم ، عُلِمَ أنَّ مَنْ تَأَخَّرَ وقَصُرَ عن رُتَبِهم أَبْعَدُ عَنِ التَّكلُّمِ بِمِثْلِهِ . فهٰذا أيضًا دليلٌ قاطِعٌ على بُطْلَانِ ما يَدَّعُونَ .

فلا يجوزُ أن [يَقْدِرَ أَحَدٌ][6] مِمَّنْ تَقَدَّمَ ومَنْ عَاصَرَ الرسولَ التَّكلُّمَ بم[ثلِهِ ...][7] في شيءٍ مِنْ كلامِهِمْ بحال ك[ونه يقاربه أو يناس]به[8] ولا تَجْرِي به الأَلْسُنُ ولأنّ ه[ٰذا

---

١ ما بين الحاصرتين في الموضعين منهدم في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ فيهما : فمها ، الأصل .

٤ والخطباء : والحطا ، الأصل .

٥ عليهم : عليهم علهم ، مكرّر في الأصل ، حيث الأوّل منهما مشطوب .

٦ انهدامة في الأصل .

٧ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٨ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

ليسَ في][1]مستقرّ العادةِ ؛ فإذا لم يُوجَ[دْ في كلامِهم][2]أو في كلامِ أهلِ عصرِ النبيّ ، [عليه السلامُ ، شيءٌ][3]مِنْ ذٰلكَ أو ما يُقَارِبُهُ ويُنَاسِبُهُ ، عُلِمَ [بُطْلَانُ ذٰلكَ][4].

ويدلُّ على فسادِ هٰذِهِ الدَّعْوَى أيضًا أنَّه ، لو أُمْكِنَ ونُصُوْرَ قدرةُ الواحِدِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ ومَنْ جَرَى مَجْرَاهُم على الإتيانِ بِمِثْلِ القرآنِ ، لَوَجَبَ مع تَحَدِّيهِ ، عليه السلامُ ، أن يُوَفِّرَ اللهُ ، سبحانَهُ ، هِمَّةَ ذٰلكَ الواحِدِ ودَوَاعيه وأنْ يَخلُقَ لهُ مِنَ الأسبابِ والألْطَافِ الداعيةِ **[٩٣ب]** إلى التَّكَلُّمِ بما يَقْدِرُ عليه مِنْ ذٰلكَ ما يُبْطِلُ به دَعوَى النبيّ ، صلَّى اللهُ عليه ، لإعجازِ القرآنِ وأن تَفْسُدَ هٰذِهِ الشبهةُ ، إنْ كانَ الأمرُ على ما قالُوهُ . وإلَّا وَجَبَ قَطْعُنَا نحنُ وكُلُّ مَنْ عَدَا ذٰلكَ الواحد مِنْ أهلِ عصرِه على عَجْزِ الخَلْقِ عن مُعَارَضَتِهِ وكونِهِ معجزًا ، وإنْ لم يَكُنْ كذٰلكَ ، وإلَّا صارَ هٰذا بمثابةِ ٱبتدائِهِ ، تعالى ، إظهارَ المعجزاتِ على الكذَّابِينَ . وذٰلكَ باطِلٌ بِمَا قَدَّمْنَاهُ ؛ فَمَا أَدَّى إليه باطلٌ . وسَقَطَ بذٰلكَ ما قالُوهُ .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

[فصل

ومِمَّا يدلُّ على بُطْلَانِ ما قالُوهُ] أنَّه إنَّما كانَ يجبُ تجويزُ قَ[دْرة البليغ منهم][1] على مُعَارَضَتِهِ وانفراده بالقدرة على [ذلك][2]، لو كانَ إنَّما تَحَدَّاهُمْ بالإتيانِ بِمِثْلِ جميعِ الـ[قرآن ...][3]عِندَ عجزِهِمْ عن معارضةِ جميعِهِ إلى أن [يقولَ] : ﴿فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَيَٰتٍ﴾ [١١ هود ١٣] ، ثُمَّ يقول : ﴿فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ﴾ [١٠ يونس ٣٨] ؛ فأمَّا إذا طَالَبَهُم بِمِثْلِ سورةٍ منه ، ولم يَقُلْ مِنْ طِوَالِهَا ، كالبقرةِ وآلِ عمرانَ ولا مِنْ قِصَارِهَا ، كالفَلَقِ والنَّاسِ ، وَجَبَ ، لو كانَ فيهم بَلِيغٌ مُتَقَدِّمٌ يَقْدِرُ على معارضَةِ جميعِهِ ، أنْ يَصِحَّ ويَتَأَتَّى مِمَّنْ هو دُونَهُ في البلاغةِ ومِنَ المُتَوَسِّطِ فيها ومِنْ دُونِ المُتَوَسِّطِ أيضًا أن يَأْتِيَ **[١٩٤]** بِمِثْلِ سورةٍ منه ، كما يَصِحُّ ذلكَ ويَتَأَتَّى مِنَ المُتَقَدِّمِ البليغِ . وذاكَ أنَّه معلومٌ مِنْ حالِ المُتَوَسِّطِ مِنَ الشعراءِ والخُطَبَاءِ والمُتَرَسِّلِينَ ومَنْ هو دُونَ المُتَوَسِّطِ وأنَّه قد تَسَاوَى البَلِيغُ الفَصِيحُ المُتَقَدِّمُ في كثيرٍ مِنْ كَلَامِهِ ويزيدُ عليه أيضًا في كثيرٍ [...][4]وإن كانَ جَيِّدُ المُتَقَدِّمِ أَكْثَرَ وفصاحتُهُ [أبلغُ وهو عل]ى[5]ذلكَ أقدرُ . ولذلكَ في كثيرٍ مِنْ [شعرِهم وشعرِ][6]المُتَأَخِّرِينَ مِنَ البلاغةِ والفصاحةِ وجـ[زالةِ الألفاظِ][7]ما يَزِيدَ على شِعْرِ مَن تَقَدَّمَ . ولو كانَ [... ... م]ن[8]شعرِ المُتَقَدِّمِينَ وخطبِهم هو [...][9]وجب امتناع

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٦ انهدامة في الأصل .

٧ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٨ انهدامة في الأصل .

٩ انهدامة في الأصل .

مُسَاوَاةِ المُتَوَسِّطِ لل[متقدّم في قدرٍ][1]شيءٍ من بلاغتِهِ ، لاستحالَ [أن يكونَ في كلامِ][2]المُتَوَسِّطِينَ ما يُساوي كلامَ المُ[تَقَدِّمِينَ ...][3]. والوجود بِخِلَافِ هٰذا ؛ فَثَبَتَ ما قُلناهُ .

وإذا ثَبَتَ [هٰذا][4]، وَجَبَ أَنْ يَتَأَتَّى مِنْ باقي مُتَّبِعِيهِ ومُخالِفِيهِ ما هو بِقَدْرِ سورةٍ مِنَ القرآنِ ، وإنْ كانوا دُونَ المُتَنَاهِي البليغِ في الطبقةِ ، لأنَّ هٰذا هو مُوجبُ العادةِ ومُقْتَضى اللِّسَانِ والفصاحةِ في تَعَذُّرِ مِثْلِ سورةٍ منه على كُلِّ فصيحٍ بليغٍ وشاعرٍ مُفَلِّقٍ وخطيبٍ مِسْقَعٍ ومُتَرَسِّلٍ مُتَقَدِّمٍ على كلِّ مُتَنَاوٍ [٩٤ب] ومُتَوَسِّطٍ منهم أوضح دليلٍ على فسادِ ما قالُوهُ ، لأنَّ نهايةَ آنفرادِ الواحدِ البليغ بالقدرةِ على مِثْلِ جَمِيعِهِ ؛ فأمَّا ما دُونَ ذٰلكَ ، فلا بُدَّ أنْ يُوجَدَ في كلامِ الكُلِّ مِنْ مُتَوَسِّطِيهم .

هٰذا على أنَّه ، لو لم يَقْدِرِ المُتَوَسِّطُ على مِثْلِ بلاغةِ القرآنِ ، لَكَانَ لا بُدَّ أن يَقْدِرَ لِكَوْنِهِ مُتَوَسِّطًا على ما يُقَارِبُ ويُنَاسِبُ بلاغةَ [أهلِ عصرِه ؛ فلو أَتَى][5]بذٰلكَ ، لَكَانَ بمثابةِ مَنْ يأتي بِمِثْلِهِ سواء . وذٰلكَ [... ...][6]وقوع المعارضةِ . وفي تَعَذُّرِ مِثْلِهِ [إبطالُ ذٰلكَ ودليلٌ][7]على فَسَادِ ما قالُوهُ .

ويدلُّ على فسادِ ذٰلكَ أيضًا أنَّه ، لو لم [تقع المعارضة به][8]لأَجْلِ المُوَاطَأَةِ على

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٢ انهدامة في الأصل .
٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٤ انهدامة في الأصل .
٥ انهدامة في الأصل .
٦ انهدامة في الأصل .
٧ انهدامة في الأصل .
٨ انهدامة في الأصل .

تَرْكِ [التحدّي والـ][1]عُدُولِ عنه في عَصْرِ الرسولِ ، عـ[ـليه السلامُ ، لأتوا بمثل]ـه[2]أو ما يُقَارِبُهُ بَعْدَ عَصْرِهِ ، لأنَّ أَهْلَ [البلاغاتِ والشعراءَ وا][3]لخطباءَ وأهلَ الرسائلِ والسَّجعِ والارْتِجَازِ مَوْ[جُودُونَ في كُلِّ][4]عَصْرٍ وفيهم مَنْ تُضْرَبُ به الأمثالُ في البلاغةِ [والبيانِ][5]يَصِحُّ مِنْ بليغِهم ومُتَوَسِّطِهِمْ مِثْلُ سورةٍ مِنْ مِثْلِهِ أو ما يُقَارِبُهُ ، لأنَّ الاتِّفَاقَ والمُوَاطَأَةَ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ ، عليه السلامُ ، قد بَطَلَتْ وزَالَتْ . وأهلُ العِنَادِ لهُ مِنْ أهلِ البَلَاغَاتِ في كُلِّ عَصْرٍ كَثِيرٌ . وكانَ يجبُ أن يَأْتُوا بِمِثْلِ سورةٍ مِثْلِهِ أو ما يُقَارِبُ ذٰلكَ مِنهُم ؛ فلَمَّا تَعَذَّرَ هٰذا على أَهْلِ عَصْرِهِ ومَنْ بَعْدَهُم ، دَلَّ ذٰلكَ على فسادِ قولِهم . وباللهِ التوفيقُ .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٥ انهدامة في الأصل .

[٩٥أ] فصل

ومِمَّا يَدُلُّ أيضًا على بُطْلَانِ هٰذِهِ الشُّبْهَةِ أنَّه ، لو أَمْكَنَ أن لا يقط[عَ عَ]لَى[١] تَعَذُّرِ مِثْلِ القرآنِ على أهلِ عصرِ الرسولِ ، عليه السلا[مُ ، و]مَنْ[٢] بَعدَهُمْ لأجلِ دَعوَى المُخَالِفِ تجويزَ كَوْنِ قادِرٍ عليه ، [فعا]رَضه[٣]، فأنْكَتَمَ ذٰلكَ عليه وانْطَوَى عِلْمُهُ أو تَرَكَ م[عارَضَ]تَهُ[٤] اختيارًا لبعضِ الأغراضِ ، لَوَجَبَ لِمِثْلِ ه[ذا الخبرِ][٥] أن لا يقطعَ على بلاغَةِ أَحَدٍ في عصرِه وا[... وفي شعرِه][٦] وخِطَابَتِهِ ولُسنِهِ على سائِرِ أهلِ [عصرِه دُونَ][٧] مَنْ يَتَجَاوَزُهُ ويَفُوقُهُ في ذٰلكَ .

وقد أوردَ [...][٨] بلاغته وتُؤُوطِئَ على كِتْمَانِ ذٰلكَ وطَيِّهِ أو لع[...][٩] وفوقه في الفصاحةِ والبلاغةِ ، لم يوردْ ما في طَبْعِهِ وَوُسْعِهِ مِنْ ذٰلكَ مع العلمِ بِتَحَدِّي الشعراءِ والبلغاءِ وصَوْلِهِمْ وتَبَجُّحِهم ببلاغَتِهم وبِكَوْنِ الغرضِ في تَرْكِ معارضَتِهم ومُقَابَلَتِهم ليسَ هو أنَّه لم يَكُنْ ذٰلكَ مُمْكِنًا مِمَّنْ قِيلَ : إنَّه دُونَهم في البلاغةِ ، ولٰكِن أَمْسَكُوا عَنهُ لبعضِ الدَّوَاعِي وأسبابِ الدنيا . **[٩٥ب]** وهٰذا مستمرٌّ في كلِّ صَنْعَةٍ وأَمْرٍ عجيبٍ ، حتَّى لا يُمْكِنُنا أَنْ نَقْطَعَ على أنَّ أحدًا أفصحُ وأبلغُ أهلِ زمانِهِ وأشعرُهم وأخطبُهم وأعلمُهم وأفقهُهم مع طولِ البَحْثِ والتَّحَدِّي وطلبِ التقدُّمِ

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٤ انهدامة في الأصل .
٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٧ انهدامة في الأصل .
٨ انهدامة في الأصل .
٩ انهدامة في الأصل .

والرئاسةِ والمنافسةِ بفصاحَتِهِ وخطابتِهِ .

وفي العلمِ بفسادِ ذٰلكَ وٱمتناعِ إبطالِ هٰذِهِ الطريقة إلى العلمِ ببلاغَةِ البُلَغَاءِ وعِلْمِ العلماءِ دليلٌ على فسادِ ما قالُوهُ .

على أنَّ القولَ مصحّ[حٌ لِ]مَا[١]قالُوهُ . وتجويزهُ يُوجبُ بُطْلانَ طريقِ العلمِ بالفصلِ بَيْنَ مَنْ يَتَأَتَّى مِ[نهُ الـ]فعلُ[٢]ومَنْ يَسْتَحِيلُ مِنهُ ، بل لا ندري لَعَلَّ كُلَّ مَنْ يعترفُ [عن]تعذّرِ الفعلِ منه ليسَ على ما يقولُهُ ، بل لَعَلَّهُ مِمَّنْ يصحُّ ويَتَأَتَّى منه [وي]كتمُ[٤]ذٰلكَ . ولعلَّ كُلَّ مَنْ نَجدُهُ ونَرَاهُ مِنَ الـ[خاصّةِ ...][٥]كه أفصح مِنْ يَعْرُبَ ومَعَدٍّ وسَحْبَانَ وَائِلٍ ، وإن كانَ [كتمانُهُ لبعضِ][٦]أغراضِ الدنيا ، بل لَعَلَّ كلَّ مَنْ نَرَاهُ مِنَ العامَّةِ [...][٧]أعلم بدقائِقِ أبوابِ الكلامِ والفقهِ مِنْ سائرِ عـ[لـماءِ الهـ]نـدِ[٨] والبراهمةِ ومُتَكَلِّمِي اليهودِ والنصارى . ولَعَلَّهُم أن يكونوا أَفْقَهَ مِنْ مالكٍ والشافعيّ وأبي حنيفةَ وهم يَكْتُمُونَ ذٰلكَ أو قد ظَهَرَ ووَقَعَ ما يزيدُ على علمِ كلِّ مَنْ تَقَدَّمَ ، غَيْرَ أنَّه دُرِسَ وكُتِمَ وطُوِيَ وتُوُوطِئَ على طَيِّهِ وكتمانِهِ لبعضِ الأغراضِ الخافِيَةِ علينا .

وهٰذا يُبطِلُ طريقَ ثِقَتِنَا بِتَقَدُّمِ أحدٍ في علمٍ أو بلاغةٍ أو صناعةٍ على مَنْ دُونَه [٩٦أ] وأهل عصرِهِ . وفي الاتِّفاقِ على فسادِ ذٰلكَ دليلٌ على بُطْلَانِ ما سَأَلُوا عنه .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٣ انهدامة في الأصل .
٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٦ انهدامة في الأصل .
٧ انهدامة في الأصل .
٨ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

ويُقالُ لِمَنْ طَالَبَ بذٰلكَ مِنَ اليهودِ والنصارى جميعًا وكلِّ مُدَّعٍ للنبوَّةِ : فلَعَلَّ موسى وعيسى قد عُورِضَا في آياتِهِمَا وتُوُوطِئَ على كِتْمَانِ ذٰلكَ ، فلم يَظْهَرْ وكانَ المُعَارِضُ لَهُمَا قليلًا مِنْ كثيرٍ ، يجوزُ عليهم الكِتْمَانُ والتَّواطُؤُ[1] أو لَعَلَّهُ قد كانَ في عَصْرِهِمَا مَنْ يَقْدِرُ على مُعَارضَتِهما ، فلَم يَفْعَلْ ذٰلكَ مُوَاطَأَةً لَهُمَا وإقامة دولةٍ وسوقٍ لهما ؛ فلا يَجدُونَ في ذٰلكَ فَصْلًا ولا مِنهُ مَخرَجًا .

١ والتواطو : والتواطى ، الأصل .

فصل

وجُمْلَةُ الذي به بَيَّنَّا كَذِبَ ما طَالَبُوا هو الجوابُ عن قولِ مَن [قالَ : ما] أنكرتُم ، إذا كانَ أهلُ الفصاحةِ والبلاغةِ أبدًا قليلًا مِنْ كثيرٍ ، أنْ يكونَ الفصحاءُ مِنْ أهلِ زمانِهِ عددًا يسيرًا وأنْ يكونَ هو ، عليه السلامُ ، أفصحُهم وأشدُّهم تقدُّمًا في الفصاحةِ والبلاغةِ وأنْ يكونَ إنَّمَا أَتَى بالقرآنِ لِفَضْلٍ لُسُنِهِ وبلاغَتِهِ ، لأنَّه كانَ يجبُ أن يأتِيَ بمِثْلِ سورةٍ مِنهُ مَنْ هو مُتَوَسِّطٌ في البلاغةِ ومَنْ هو دُونَ المُتَوَسِّطِ وأنْ يَقَعَ في كلامِهِ مِثْلُ سورةٍ [٩٦ب] وما هو أفصحُ وأبلغُ مِنْ سورةٍ ، كما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

ومِمَّا يدلُّ على بُطْلَانِ ذلكَ أنَّه قد عُرِفَ نَمَطُ كلامِهِ ، عليه السلامُ ، وأنَّه مِنْ كلامِ غيرِهِ مِنْ أهلِ عصرِهِ وعُرِفَتْ مَزِيَّةُ القرآنِ وفضلُ بلاغتِهِ على بلاغةِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، في سائرِ ما كانَ يتكلَّمُ به ، كما عُرِفَ فَضْلُ بلاغةِ القرآنِ على بلاغةِ سائرِ أهلِ عصرِهِ ، وأنَّ ما كانَ يَظْهَرُ مِنهُ ومِنهُم مِنَ الكلامِ عادةٌ لهم ، وأنَّ مَنْ له عادةٌ وطريقةٌ في الكلامِ لا يَتَأَتَّى مِنهُ مُفَارَقَتُها في كُلِّ حالٍ وكُلِّ ما يأتي به مِنَ الكلامِ ، وأنَّه لا بُدَّ أنْ يُوجَدَ في كلامِهِ الذي لم يَتَعَمَّلْ لِنَظْمِهِ وإيرادِهِ والتَّنَاهِي فيه مِثْلُ ما يَتَعَمَّلُ لهُ وما يُقَارِبُهُ ، بل رُبَّما وَقَعَ منه في حالِ الارتجالِ وتَرْكِ التَّعَمُّلِ والفكرِ والرَّوِيَّةِ [ما هو أبلغُ][1] وأفْصَحُ مِمَّا يَتَعَمَّلُ لبلاغته ولا بُدَّ أيضًا أن يقعَ فج[وة بين ما لم][2] يتعمَّلْ بعملِهِ ولم يَلْحَقْ في البلاغةِ والفص[احةِ وبين][3] مثل كثيرٍ مِمَّا يتعمَّلُ ؛ فلَمَّا لم يُوجَدْ في منثورِ [كلامِ][4] رسولِ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، ومُرْتَجَلِهِ وفي

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

كلامِ أهلِ عصرِه ما [هو][1] مِثْلُ سورةٍ مِنَ القرآنِ أو ما يُقارِبُ نَظْمَهَ وبلاغتَهُ ، عُلِمَ أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ القرآنُ مِنْ كَلَامِهِ وأن يكونَ أَدْرَكَ هٰذِهِ البلاغةَ بِفَضْلِ عِلْمِهِ وَتَعَلُّمِهِ .

ويدلُّ على ذٰلكَ أيضًا أنَّه قد عُلِمَ مِنْ أحوالِ الناسِ أنَّ المُعْتَادَ لطريقةٍ في الكلامِ وفصاحتِهِ فيه ، متى أرادَ العدولَ عنها وإيرادَ الضعيفِ الخفيفِ مِنَ الكلامِ ، صَعُبَ ذٰلكَ [١٩٧أ] عليه وتَعَسَّرَ وتَعَذَّرَ ، وإنِ ٱجْتَهَدَ في ذٰلكَ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَجُزْ أنْ يُقَالَ : إنَّه ، عليه السلامُ ، أَتَى بالقرآنِ لكونِهِ مُتَعَمِّلًا لِإِيرَادِهِ بُرْهَةً مِنَ الزمانِ ، لأنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَكَانَ لا بُدَّ أن يُوجَدَ في المُرْتَجَلِ مِنْ كلامِهِ مِثْلُ البعضِ مِنهُ وما يُقارِبُ الكثيرَ منه . هٰذِهِ هي العادةُ في طرائقِ الكلامِ .

ولَمَّا لم يُوجَدْ في كلامِهِ ، عليه السلامُ ، [مِثْلُ][2] البعضِ منه ولا ما يُقارِبُهُ ، كما لم يُوجَدْ في [كلامِ][3] غيرِه ، عُلِمَ أنَّه ليسَ مِنْ كلامِهِ ولا مِنْ كلامِ [أَحَدٍ مِنَ ال][4]بلغاءِ مِنْ أهلِ عصرِه وبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

فصل

ومِمَّا يَدُلُّ عَلَى[١] بُطْلَانِ قولِ مَنْ قالَ وزَعَمَ أنَّ القرآنَ مِنْ كلامِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، وأنَّه إنَّما تَأتَّى له ، لأنَّه تَعَمَّلَ لهُ وفَكَّرَ في نظمِهِ وبلاغتِهِ برهةً مِنْ عُمرِه ، ثُمَّ تَحَدَّاهُم بِمِثْلِهِ وأعْجَلَهُمْ بالحربِ ، فَشَغَلَهُمْ عن الفكرة فيه والتعمُّلِ لهُ أنَّا قد بَيَّنَّا أنَّه لم يَتَحَدَّهُمْ بِمِثْلِ جميعِ القرآنِ ، فيحتاجونَ إلى إطالةِ الفِكْرِ ، وإنّما تحدَّاهُمْ أخيرًا بسورةٍ مِنْ مِثْلِهِ . وذلكَ مِمَّا لا يُحْتَاجُ فيه إلى تَعَمُّلٍ مِنَ البليغِ والفصيحِ [٩٧ب] الذي طبعُهُ إيرادُ مِثْلِهِ ، وأنَّه يَتَّفِقُ مِمَّنْ دُونَهُ في الطبقةِ ، مثل كثيرٍ مِمَّا يَتَعَمَّلُ لهُ الفصيحُ البليغُ وما يَزِيدُ عليه أيضًا على ما بَيَّنَّاهُ وقُلنَا أنَّهم ، لو أتَوْا بِمَا يُقَارِبُهُ ، لَكَانَ بمثابَةِ أن يأتوا بِمِثْلِهِ .

ويدلُّ على فسادِ ذلكَ أيضًا أنَّه كانَ يَتَحَدَّاهُمْ بِمِثْلِ القرآنِ منذُ بُعِثَ إلى حينِ وفاتِهِ بمَكَّةَ ثُمَّ بالمدينةِ طُوالَ تِلْكَ الأعوامِ وفي بعضِها مُهْلَةٌ طويلةٌ للفِكْرِ [والرَّوِيَّةِ][٢] وقدروا على مثلِهِ بإجماعِ الفكرِ والرَّوِيَّةِ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

أمَّا قولُهم : إنَّه أعْجَلَهُمْ عن ذلكَ بالحربِ ، فإنَّه باطِلٌ [مِنْ وُجُوهٍ . أحدُها][٣] أنَّه قد كان بمَكَّةَ بِضْعَ عشرةَ سنةً مقهورًا [مستضعًا ، لا][٤] أنْصَارَ له ولا حِزْبَ ؛ فكانَ يجبُ أنْ يُعَارِضُوهُ إذ ذاكَ [قَبْلَ][٥] أمْرِهِ ، عليه السلامُ ، بالجهادِ . كانَ القتالُ منهُ في الأ[قلِّ مِنَ الأ]وقاتِ[٦] ، وأكثرُها لا قِتَالَ فيهِ ، بل متاركة عن هدنةٍ أو بغيرِ هدنةٍ .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٥ انهدامة في الأصل .

٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

وعلى أنَّ الحربَ ، إذا وقعتْ ، فليسَ يشتغلُ جميعُ مخالِفِيهِ بها . وكانَ يجبُ أن يستعملوا الفكرَ والرَّوِيَّةَ في أيَّامِ وَضْعِ الحربِ أَوْزارَها وأن يُفَكِّرَ في إيرادِ مِثْلِهِ مَن لم يَحْضُرْهَا مِنْ أهلِ الشِّرْكِ وسائِرِ المُخالِفِينَ له ، لأنَّه لا حَرْبَ تَشْغَلُهُ عن ذٰلكَ ، فيكونوا قد جَمَعُوا بَيْنَ الحربِ والمعارضَةِ .

على أنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ الحربَ لا تَقطعُ أهلَ كُلِّ لغةٍ عنِ التَّكَلُّمِ بما في طِبَاعِهم النطقُ به . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ .

[١٩٨] هٰذا على أنَّ ٱبْتِدَاءَ أكثرِ الحروبِ كانَ مِنَ المشرِكِينَ ولم يَكُنْ منه ؛ فقد كان يجبُ أنْ يُشْغِلُوا أنفُسَهم بالفكرِ في معارضتِهِ القادِحةِ في نُبُوَّتِهِ دُونَ مُنَابذَتِهِ بحربٍ ، لا تَقْدَحُ في صِدْقِهِ ، ولو قَهَرُوهُ وغَلَبُوهُ . وعلى أنَّه قد عُلِمَ أنَّ الإهاجَةَ بالحربِ وإضْرَامَها مُبَادَأَةً[١] تُغَيِّرُ طِبَاعَ أكبرِ البُلَغَاءِ وتُنْطِقُ ألسنتَهم بما لا يَنْتَطِقُونَ فيه عِندَ السِّلْمِ ولا يَنْتَهُونَ إليه إلَّا مَعَ الهَيْجِ ونصبةِ الحربِ ، فكانَ يجبُ أن تَقَعَ المعارضةُ مِمَّنْ هٰذِهِ حالُهُ مع الحربِ ويكون إليها أَقْرَبَ .

وقد بَيَّنَّا أيضًا أنَّ الحربَ لم تقطعْهم عن قولِ الشعرِ والارتجازِ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ والخطابةِ والمُهَاجَاةِ له ، عليه السلامُ . وكذٰلكَ يجبُ أن لا تَقْطَعَهُم عن إيرادِ [مثلِ][٢] القرآنِ ، لو كانَ ذٰلكَ في وُسْعِهم ؛ فلَمَّا لم يَقَعْ ذٰلكَ منهم في الحربِ والسلمِ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ مبادأة : مبادَاته الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

فصل

ف[إنْ] عادوا يقولُونَ : قد كانتِ المعارضةُ في وُسْعِهم ، غَيْرَ أنَّ خوفَ مُتَّبِعِيهِ وشِيعتِهِ مَنَعَ القومَ مِنْ معارَضتِهِ .

قِيلَ لهم : وكانَ يجبُ أن يَمْنَعَهم ذٰلكَ مِنَ[١] التصريحِ بتكذيبِهِ وبأنَّه ساحِرٌ ومُعَلِّمٌ مجنونٌ **[٩٨ب]** وشاعرٌ ومِنْ سَبِّهِ وَثَلْبِهِ ومِنْ هَجْوِهِ ، بل كانَ يجبُ أَنْ يَمْنَعَهم خوفُ مُتَّبِعِيهِ مِنْ نَصْبِ الحربِ معه ؛ فإذا لم يَمْنَعْهُمُ الخوفُ مِنْ ذٰلكَ أَجْمَعَ ، وَجَبَ أن لّا يمنعَهم مِنَ المعارضةِ المُزِيلَةِ لحُجَّتِهِ .

هٰذا على أنَّه كانَ لا خوفَ عليهم قَبْلَ هِجْرَتِهِ وتَجَمُّعِ الأنصارِ له ، بل كانَ إذ ذاكَ مغلوبًا مقهورًا ومُسْتَضْعَفًا ، فكانَ يجبُ أنْ يُعَارِضُوهُ إذ ذاك لزوالِ الخوفِ منه أو مِنْ أَتْبَاعِهِ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ هٰذا القولِ . وكانَ يجبُ أيضًا أن تَحْصُلَ المعارضةُ أيَّامَ البَيْلَمِ وزوالِ الخوفِ وأن تَحْصُلَ مِمَّنْ نَأَى عنه وأَمِنَ [...][٢] . وكلُّ ذٰلكَ يُبطِلُ ما قالُوهُ .

ويَدُلُّ على فسادِهِ أيضًا أنَّ المعلومَ مِنْ حالِ رسولِ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، أنَّه كانَ يَدْعُو إلى الخُنُوعِ والخضوعِ والاستكانَةِ ويَأْخُذُ أصحابَهُ [بِوُدِّ][٣] ويأمرُ بتركِ الدنيا ويُدِيمُ الدعاءَ إلى الآخرة ، ودَ[لِيـ]لُ[٤]طريقِهِ الرِّفْقُ والمُوَادَعَةُ ، ويُجَادِلُ بالتي هي أَحْسَنُ آمِرًا للهِ ، تعالى ، ويَخفِضُ جَنَاحَهُ لِمَنِ اتَّبَعَهُ ويَتَعَطَّفُ و[يدعو][٥]مَنْ خالَفَهُ

---

١ من : مس ، مكرّر في الأصل .

٢ كلمة غير مقروءة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

ويَتَلَطَّفُ كُلَّ التَّلَطُّفِ في دعائِهِ إلى اللهِ ، تعالى ؛ فإنَّه أَقْ[ـا]مَ[١] الحُجَّةَ وأَظْهَرَ المعجزةَ وأَزَاحَ العِلَّةَ ، وَلَمَّا يَقَعِ القبولُ . حِينَئِذٍ نَصَبَ الحَرْبَ معهم بَعدَ الإنذارِ والإعذارِ إليهم ، فلم يَكُنْ يَبْدَأُ بإعْجَالِهم وشَغْلِهِمْ بالحربِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن يعارِضُوهُ حِينَ دُعَائِهِ وٱستعمالِ الرِّفْقِ والأُناةِ معهم ؛ فهٰذا أيضًا يَدُلُّ على بُطْلَانِ قولِهم : إنَّه أَعْجَلَهُمْ وشَغَلَهُمْ بالحَرْبِ .

[٩٩] فصل

فإن قال قائلٌ : إنَّه ، عليه السلامُ ، لَمَّا أَظْهَرَ مَزِيَّةً ورتبةً في البلاغةِ ، أَحَبُّوا هُمْ أَنْ يُظْهِرُوا رتبةً ومزيَّةً في الحربِ والغلبةِ والقهرِ ، فَعَدَلُوا عن المعارضةِ .

قيلَ له : هٰذا باطِلٌ ، لأنّه ، عليه السلامُ ، لم يَتَحَدَّهُمْ بالقهرِ لهم وأنّه أَقْوَى منهم وأَمْثَلُ قُدْرَةً وعِزَّةً ، وإنّما تَحَدَّاهُمْ بِمِثْلِ القرآنِ . وقد عَلِمُوا أنَّهم إذا غَلَبُوهُ وقَهَرُوهُ وظَهَرَتْ قُوَّتُهم وسلطانُهم عليه ، لم تَبْطُلْ معجزتُهُ ولم تَزُلْ شُبْهَتُهُ عِندَهم ؛ فكيفَ يجوزُ عليهم مع وَفَارَةِ عقولِهم وأحلامِهم أَنْ يَعْدِلُوا عن ما تُحُدُّوا بالإتيانِ به [إلى ما لم][٢] يُتَحَدَّوْا به ، بل لو ٱعْتَرَفَ لهم بفَضْلِ القُوَّةِ وال[غَ]لَبَةِ[٣] ، [لَبَطَ]لَ[٤] كونُ القرآنِ معجزًا ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

فصل

ومِمَّا يدلُّ على بُطْلَانِ قولِهم ، إذا جازَ مِنْ قولِ الكلِّ ، تقدُّمُ الواحِدِ على جميعِ أهلِ عصرِهِ في الصَّنْعَةِ والعِلْمِ ، وكانَ النبيُّ ، عليه السلامُ ، مِنْ أفصحِ العربِ . وقد رَوَيْتُمْ عَنهُ أنَّه قالَ : (أَنَا أَفْصَحُ ٱلْعَرَبِ وَلَا فَخْرَ) ؛ فما أنكرتُم أن يكونَ القرآنُ مِنْ كلامِهِ ونظمِهِ ، وأنَّه إنَّما أَمْكَنَهُ ذٰلكَ وتَأَتَّى له بفضلِ بلاغتِهِ وبراعتِهِ ولُسْنِهِ وفصاحتِهِ ، وأن يكونَ القومُ قد [٩٩ب] عَلِمُوا تَقَدُّمَهُ في اللُّسنِ والبلاغةِ عليهم ، وأنَّه لتقدُّمِهِ في ذٰلكَ يتأتَّى له ما يَتعذَّرُ عليهم ، وأنَّه[١] لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أنَّه لا بُدَّ أن يَتَأَتَّى لهم سورةٌ منه وما يُقَارِبُهُ ويُنَاسِبُهُ حتَّى يَجْرِيَ مَجْرَى القرآنِ على ما بَيَّنَّاهُ ؟ وكُلُّ وَجْهٍ قدَّمناهُ في ذٰلكَ دليلٌ على فسادِ هٰذا القولِ .

ويَدُلُّ أيضًا على فسادِهِ أنَّه لو كانَ الأمرُ على ما طَالَبَ به السائِلُونَ عن ذٰلكَ ، لوَجَبَ على أهلِ عصرِهِ عِندَ تَحَدِّيهِ لهم بِمِثْلِهِ أن يَعْتَرِفُوا ويُذْعِنُوا بأنَّه أَشَدُّ[هُمْ تَقَدُّمًا][٢] في البلاغةِ وأفصحُ الكُلِّ منهم ، وأنَّهم يَعْرِفُو[نَ قَدْرَ][٣] بلاغتِهِ والتفاوُتَ بَيْنَ كلامِهِ وكلامِهم ، ويُمْكِنُهُ مَعَهُ الإتيانُ بِمِثْلِ القرآنِ ، ولوَجَبَ تَوَقُّرُ دواعِيهم وهِمَمِهم على الاعترافِ له بذٰلكَ ؛ فإنَّ الاعترافَ له به يَقْدَحُ في كونِ القرآنِ معجزًا ، لأنَّه إنَّما يكونُ معجزًا ، إذا خَرَقَ عادةَ جميعِهم وإذا كانَ فيهم مَنِ التَّكَلُّمُ بِمِثْلِهِ مِنْ طَبْعِهِ ومَنْ يَتَأَتَّى له بِفَضْلِ بلاغتِهِ ، فَمَا خَرَجَ عن عادةِ بعضِهم .

فلَمَّا لم يَقَعْ منهم الاعترافُ له بذٰلكَ مع كونِهِ أَيْسَرَ وأَسْهَلَ مِنْ نَصْبِ الحربِ وركوبِ الأخطارِ العظامِ مِنْ مُجَارَحَتِهِ والأمرُ الذي لا يقدحُ في مُعْجِزِهِ وصِحَّةِ نُبُوَّتِهِ ، عُلِمَ أنَّهم قد عَلِمُوا أنَّ حالَهُ في الكلامِ كحالِهم ونَمَطَ كلامِهِ [١٠٠أ] ونِجَارَهُ مِن

---

١ وأنه : أنَّه ، الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

نَمَطِ كلامِهم وكونَهُ مِنْ أفصحِ العربِ لا يُوجبُ أن يَأْتِيَ بنظمٍ وبلاغةٍ ، لا يقعُ مثلُهما وما يُقارِبُهما ومِثْلُ اليَسيرِ منهما مِنْ أَحَدٍ مِنَ العربِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبلُ ، بل يجبُ أن يُوجَدَ في كلامِ المُتَوَسِّطِ مِنهُم ومَنْ دُونَ طَبَقَتِهِ كثيرٌ مِمَّا يُساوِي كلامَ أفصحِهم وما يكون زائدًا عليه على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبلُ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ولم يقرعْهُ أحدٌ منهم بأنَّه أفصحُهم وأنَّ القرآنَ مِنْ كلامِهِ ، لأنَّه أَشَدُّهم تَقَدُّمًا في البلاغةِ ، عُلِمَ بُطْلَانُ ما قالُوهُ .

فإن قي[لَ : ما أن]كرتُم[1] مِنْ أن يكونوا قد عَلِمُوا وتَحَقَّقُوا كونَهُ مِنْ [أفصحِهم و]أشدِّهم[2] تقدُّمًا في البلاغةِ وأنَّه لفَضْلِ تَقَدُّمِهِ و[شِدَّةِ ذٰلكَ][3] تأتَّى له القرآنُ وأنَّهم لم يعترفوا له بذٰلكَ منافسةً له وأَنَفَةً وكراهةً أن يُنْسَبَ إلى فضلٍ عليهم في البيانِ وعِلْمِ اللِّسَانِ ؟

يقالُ لهم : هٰذا إنَّما يجوزُ ويصحُّ ، إذا لم يَعْرِضْ ما يَمْنَعُ مِنَ المنافسةِ وتَرْكِ هٰذِهِ الحَمِيَّةِ والأَنَفَةِ وما يهونُ ذٰلكَ في جنبِهِ ويصغرُ بالإضافةِ إليه . وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبلُ عظيمَ ما كانوا عليه مِنَ التَّوَفُّرِ على الغَضِّ منه والتكذيبِ له وتفريقِ الناسِ مِنْ حولِهِ وإبطالِ أَمْرِهِ وتَطَلُّبِ كلِّ ما يَعرُّهُ ويَحطُّ مِنْ قَدْرِه ، وأنَّهم بَلَغُوا في ذٰلكَ الغايةَ القُصْوَى ، وأنَّ النبيَّ ، صَلَّى اللهُ عليه ، [١٠٠ب] مع ذٰلكَ يَتَحَدَّاهم ويَقْرَعُهم بالعجزِ عن مِثْلِهِ ويقولُ لهم أنَّه مِنْ كلامِ رَبِّهِ ، تعالى ، ويَتْلُو عليهم : ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ○ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ○ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾ [٢٦ الشعراء ١٩٢-١٩٤] وقولَهُ ، تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [١٥ الحجر ٩] وقولَهُ ، تعالى : ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

قَالُوا إِنَّمَا أَنتَ مُفْتَرٍ﴾ [١٦ النحل ١٠١] في أمثالِ هٰذِهِ الآياتِ ، وأنَّه كانَ مع ذٰلكَ يَجْعَلُهُ آيةً لنبوَّتِهِ ويُطالبُهم بطاعتِهِ وٱلتزامِ العباداتِ الشَّاقَّةِ [والصد]قاتِ[1] والزَّكواتِ في أموالِهم وبَذْلِ أنفسِهم وأموالِهم في الجهادِ ويدعو إلى قتلِهم وقتالِهم وأسـ[تذلالِ][2]مَنْ أُسِرَ على مخالفتِهِ وتَمَلُّكِ أرضِهم وديارِهم مِنْ بَعْدِهم ويتوعَّدُهم بالثوابِ والعقابِ ؛ فإذا عَلِمُوا أنَّ المُخَلِّصَ لهم مِنْ جميعِ ذٰلكَ والمُزيلَ له عن رقابِهم أن يعترفوا له بفضلِ البلاغةِ والفصاحةِ ، وأنَّ مِثْلَ ما أَوْرَدَهُ معتادٌ مِن بلاغتِهِ ، وأنَّ ذٰلك مُخرجٌ للقرآنِ عن كونِهِ معجزًا ، وَجَبَ لذٰلك في مستقرِّ العادةِ في كلِّ عاقلٍ تَرْكُهُ المنافسةَ والأَنَفَةَ المُخَلِّصَةَ له مِنْ جميعِ هٰذِهِ الأمورِ العظامِ ، لأنَّ ما يَلْحَقُهُمْ مِنَ المذلَّةِ بالانقيادِ والاعترافِ بالمعجزِ والنبوَّةِ والجَلَاءِ عن الديارِ وتَحَمُّلِ ما نَالَهُمْ أعظمُ مِمَّا يَلحقُهم عِندَ كُلِّ عاقلٍ مِنَ الاعترافِ له بأنّه أَبْلَغُهم وأفصحُهم .

فلَمَّا لم يَقَعْ منهم [١٠١أ] الاعترافُ له بفضلِ البلاغةِ والتقدُّمِ على سائرِهِمْ في الفصاحةِ ، بَطَلَ ما قالُوهُ ووَجَبَ أن يكونوا إنَّما عَدَلُوا عن المعارضةِ لِتَعَذُّرِهَا عليهم وعِلْمِهِمْ بأنَّها خارقةٌ للعادةِ لسائرِهم وأنَّها ليست مِنْ كلامِهِ ، عليه السلامُ ، ولا كلامِ أحدٍ مِنْ مُتَّبِعِيهِ ومخالفيهِ . وبَطَلَ ما قالُوهُ .

وإن قال منهم قائلٌ : ما أنكرتُم أن يكونَ المانعُ لهم مِنَ الاعترافِ بفضـ[لِ بلا]غتِهِ[3] وفصاحتِهِ هو أنَّهم لو ٱعترفوا له بذٰلكَ ، [لَأُخرِجَ][4]القرآنُ عن كونِهِ معجزًا ولأُخرِجَ هو[5]عن كونِهِ نبيًّا [لهم ، لأنّ]هم[6]قد عَلِمُوا أنَّ بلاغةَ القرآنِ ونَظْمَةَ خارجٌ عن العادةِ

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

٥ هو : حشو فوق السطر ، الأصل .

٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

وخارقٌ لها . والشيءُ ، إذا خَرَجَ عن عادةِ المُتَحَدِّيْنَ ، كان معجزًا لا محالةَ ؛ فلو آعترفوا له بفضلِ البلاغَةِ وأنَّ القرآنَ لفضلِ بلاغَتِهِ خارجٌ عن العادةِ ، لم يبطلْ بذٰلكَ كونُهُ معجزًا دالًّا على النبوَّةِ ؛ فلذٰلكَ لم يَقَعْ مِنهُمُ الاعترافُ له بفضلِ البلاغةِ .

يقالُ له : هٰذا يُوجبُ أنّهم قد عَرَفُوا لا محالةَ أنَّ القرآنَ مُعجزٌ وأنَّه قَدِ آختُصَّ ، عليه السلامُ ، في الإتيانِ به بأَمْرٍ خارقٍ للعادةِ . وهٰذا هو الذي يَدُلُّ على أنَّه ليس مِن كلامِهِ وأنَّ اللهَ ، سبحانه ، جَعَلَهُ آيةً له ، لأنَّ فضلَ البلاغةِ [١٠١ب] لا يَتَأتّى به ما يخرقُ العادةَ ، وإنَّما يقعُ به المُتَقَارِبُ وما لا يخرجُ عن نمطِ كلامِ أهلِ تلك العادةِ .

ووَجَبَ مِن هٰذِهِ الجملةِ أنّهم إنِ آعترفوا أنَّه أَتَى به لفضلِ بلاغتِهِ ، فليس بمعجزٍ له ، وإنِ آعترفوا بأنَّه أَمْرٌ خارقٌ للعادةِ ، فقد آعترفوا أنَّ اللهَ ، تعالى ، صَدَّقَهُ وخَرَقَ بذٰلك عادتَهم ، وإنّما وَقَعَ الاعترافُ منهم بأنَّ بلاغةَ القرآنِ ونَظْمَهُ خارقٌ للعادةِ ، لا بأنَّه وَقَعَ بفضلِ البلاغةِ . وإذا وَقَعَ الاعترافُ على هٰذا الوَجْهِ ، كان مُسَلَّمًا لكونِهِ معجزًا لا محالةَ .

فصل

[فإن قي]ل[١]: إذا جاز أن يبلغَ الإ[نسانُ بالا]جتهادِ[٢] في طلبِ العلومِ وٱكتسابِها وبذلِ وسعِهِ فيها مبلغًا عظيمًا ، يزيدُ فيه على جميعِ أهلِ عصرِه مِن أهلِ ذٰلك العلمِ ، فما أنكرتُم مِن جوازِ مثلِ ذٰلك ومِن صِحَّةِ التقدُّمِ في البلاغةِ واللسنِ والنَّظْمِ التقدُّمَ البَيِّنَ العظيمَ بالاجتهادِ في معرفةِ اللُّغَةِ وتصاريفِ الكلامِ وضروبِ البلاغةِ ؟ ومتى جوَّزتُم ذٰلك ، عادَ الأمرُ إلى تجويزِ كونِ القرآنِ مِن كلامِهِ ، عليه السلامُ ، ومُبَايِنًا له بفضلِ علمٍ باللسانِ وبلاغةٍ وشدّةِ ٱجتهادٍ في تحصيلِ ذٰلك .

يقالُ له : لا يجبُ ما قُلتَهُ مِن وُجُوهٍ . أحدُها أنَّ البلاغةَ والفصاحةَ مِنَ الكلامِ ليست تُنالُ بطلبٍ وٱكتسابٍ ، وإنّما هي خِلْقَةٌ وطباعٌ وضرورةٌ ، يَبْتَدِئُهَا اللهُ ، تعالى ، في الفصيحِ البليغِ . ولذٰلكَ ما لو ٱجْتَهَدَ الواحدُ مِنَّا أن يكونَ [١٠٢أ] في الفصاحةِ والبلاغةِ في رُتْبَةِ سَحْبَانِ وائلٍ ويَعْرُبَ ومَن دُونَهما مِن بُلَغاءِ العربِ وفصحائِهم ، لم يجدْ إلى ذٰلك سبيلًا . ولذٰلك كان النساءُ والأطفالُ مِنَ العربِ أفصحَ مِن كبيرِي الرجالِ ، إذا كان طبعًا وخِلْقَةً له . ولهٰذا ما لا نجدُ عاقلًا يتعرّضُ لأن يكونَ في فصاحةِ الفصحاءِ منهم ، وإنّما يصيرُ فصيحًا بالاحتذاءِ لكلامِهم وتعلُّمِ ألفاظِهم ، وإن كان أعجميًّا لا يَعرِفُ في الأصلِ ألفاظَ العربِ ولا الصوابَ واللَّحْنَ ، ولكن يصيرُ بالاحتذاءِ والتعلُّمِ بمثابةِ المجلوِّ مِنَ المَطْبُوعِينَ على الفصاحةِ ؛ فَبَانَ أنّها خِلْقَةٌ وضرورةٌ .

وعلى أنَّه لو كان فضلُ البلاغةِ يُدْرَكُ ويُنَالُ بالاكتسابِ والاجتهادِ ، لَوَجَبَ لا محالَةَ أن يُوجَدَ في كلامِ مَنْ هُ[وَ دُونَهُ][٣] ما يُسَاوِي بلاغتَهُ . وقد يَزِيدُ عليها على ما [بَيَّنَّاهُ

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

مِن قَبْ[لُ][1] وشَرَحْنَاهُ في طَرَ[ائِفِ][2] البلغاءِ والشعراءِ والخطباءِ والمُتَرَسِّلِينَ .

وقد عُلِمَ تعذُّرُ قَدْرِ سورةٍ [مِثْلِهِ مِن جَمِي[عِ][3] مَن دُونَهُ مِنَ البلغاءِ ، وذٰلك خَرْقٌ للعادةِ . والتقدُّمُ في البَ[لاغ]ةِ لا يجوزُ أن يَنْتَهِيَ إلى حَدٍّ ، يخرقُ العادةَ ، بل ذٰلك لا يكونُ مع التَّحَدِّي إلَّا للدليلِ على النبوَّةِ على ما أَوْضَحْنَاهُ مِن قَبْلُ .

وممَّا يبطلُ ذٰلك أيضًا أنَّا قد بَيَّنَّا مِن قَبلُ أنَّ إمكانَ التكلُّمِ بالبلاغةِ ليس مِمَّا يُنَالُ بٱكتسابٍ ، وإنّما يحصلُ لأهلِ ذٰلك اللسانِ ضرورةً [١٠٢ب] ومِن بَعْدِ أهل المواضعة على النطقِ به ، إنَّما يأخذُ الكلامَ عنهم ويتعلَّمُهُ منهم ويَقْفُو أثرَهم ويَحْكِي ألفاظَهم ؛ فهُمُ المبتدِئونَ للتكلُّمِ باللِّسَانِ ، ومَنْ بَعْدَهم حَاكٍ عنهم ومُحْتَذٍ لألفاظِهم . ومحالٌ زيادةُ المُحْتَذِي الحاكِي على المُبتدِئِ . وكيف يكونُ ذٰلك وهو عَنهُ يأخذُ ؟ وقد عُلِمَ أنَّ الرسولَ ، عليه السلامُ ، أَخَذَ عن مَّن نَشَأَ معه ولُقِّنَ عنه اللغةَ والنطقَ بها ، فلا يجوزُ أن تزيدَ بلاغتُه على بلاغةِ مَن أَخَذَ عنه .

على أنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّه لو أَمْكَنَ أن يزيدَ على المتقدِّمِ ، لم يَجُزْ أن يزيدَ عليه إلَّا بقدرِ زيادةِ بلاغةِ الخطيبِ والشاعرِ على الشاعرِ ؛ وهو قدرٌ يسيرٌ ، لا يخرجُ عن العادةِ ولا يخرقُها . والمقاربُ للشيءِ بمثابتِهِ وجارٍ مَجْرَاهُ ؛ فأمَّا أن يزيدَ بما يكونُ نَقْضًا للعادةِ ، فذٰلك محالٌ .

وكذٰلك القولُ في التقدُّمِ في كلِّ صنعةٍ وعلمٍ ، لأنَّه إنَّما يكونُ بقدرٍ يسيرٍ ، لا يَنقُضُ مِثْلُهُ العادةَ . ونعني بذٰلكَ أنَّ مِثْلَ تلك المزيّةِ والعادةِ معتادٌ التقدُّمُ بمِثْلِها في الشعرِ والخطابةِ والترسُّلِ وكلِّ صنعةٍ ؛ فأمَّا أن يحصلَ بالتقدُّمِ في الكلامِ وغيرِهِ ما ينقضُ العادةَ ، فذٰلك محالٌ .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

وهٰذِهِ سبيلُ التقدُّمِ في العلومِ ، لأنَّه إنَّما ينالُ منه بالاجتهادِ والآدابِ وكثرةِ التعلُّمِ والدرسِ والتحفُّظِ وقَدْرِ ما جرتِ العادةُ بالتَّقَدُّمِ بمثلِهِ . ولا يجوزُ أن يُنالَ بذٰلك ما يخرقُ [١٠٣أ] العادةَ . وكلُّ مُتَقَدِّمٍ في علمٍ بكثرةِ التعلُّمِ والدَّرْسِ والطلبِ ، تَمَكَّنَ غيرُهُ مِن طُلّابِهِ ، إذا بَذَلَ مِثْلَ اجتهادِهِ ، أن يَنَالَ به تِلْكَ المنزلةَ ، وربَّما زاد وتَقَدَّمَ على المُبَرِّزِ المتقدِّمِ . وهٰذا أمرٌ موجودٌ معلومٌ ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

هٰذا على أنَّ العلومَ إنَّما تزيدُ بكثرةِ الاستدلالِ والحفظِ والطَّلَبِ وباكتسابِ كلِّ علمٍ منها مِن بابِهِ وطريقِهِ . وكلَّما زَادَ الاكتسابُ في التفكُّرِ والنظرِ والطَلَبِ ، زَادَ علمُهُ .

وليس كذٰلك التكلُّ[مُ بـ]اللُّغةِ[١]، لأنَّه نَقْلٌ وتَلْقِينٌ واحتذاءٌ على لفظِ مَن تقدَّمَ [على] [٢]وَجْهِ الحكايةِ والتعلُّمِ ؛ فلا يجوزُ أنْ يَزِيدَ الثانِي فيه عل[ى الأَ]وَّلِ [٣]والمتأخِّرُ على المتقدِّمِ ، بل لو تَمَكَّنَ المتعلِّمُ والحا[كي] [٤]لأمم من سلف مِن مثلِ القرآنِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ المتقدِّمُ لل[متأخِّ]رِ [٥]مِن ذٰلك أقربَ وأن يُوجَدَ في كلامِهم مِثْلُ القرآنِ وما يقارِبُهُ . ولم يَجُزْ في مستقرِّ العادةِ أَن لَّا يَقَعَ في كلامِهِ[مْ مِ]ثْلُهُ [٦]ولا مناسبٌ له في طولِهِ أو قَدْرِ سورةٍ منه . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل ما قالوه .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٢ انهدامة في الأصل .
٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

شبهة لهم أخرى

وإن هم قالوا : ما أنكرتُم مِن أنَّ مخالِفِيهِ ، عليه السلامُ ، قد كانوا قادِرِينَ على معارضةِ القرآنِ والإتيانِ بمثلِهِ أو ما يقارِبُهُ [١٠٣ب] وأنَّهم خافوا ، متى عارضُوهُ ، وُقُوعَ الشبهةِ في ذٰلك وشِدَّةَ الاختلافِ فيه وٱلتباسَ حالِهِ وأن يقولَ قائِلُونَ : إنَّه مِثْلُهُ وعَرُوضٌ له ، ويقولَ آخرُونَ : ليس بمثلٍ له ، وتَحْصَل الشبهةُ لِمَن قيل له : ليس هو عروضًا ، فيحتاجُ في ذٰلك إلى نظرٍ وتأمُّلٍ لطيفٍ ، وتبقى الشبهةُ على مُتَّبِعِيهِ ، فيحتاجون عند ذٰلك إلى الحربِ ؟ فلَمَّا عَلِمُوا أنَّ الأمرَ ، وإن أَتَوْا بالمعارضةِ ، يَؤُولُ إلى الحاجةِ إلى الحربِ ، أخبروا بذٰلك ورَأَوْا أنَّه أَحْسَمُ للمَادَّةِ وأَقْطَعُ للشُّبْهَةِ .

يُقالُ[١] لهم : هٰذا باطِلٌ مِن وُجُوهٍ . أوَّلُها أنَّنا قد قُلْنَا مِن قَبلُ أنَّ العَرَبَ ثُمَّاضِلُ الكَلامَ في قدرِ الفصاحةِ والبلاغةِ ما [تتاو]له[٢] أهل البلاغةِ واللسانِ ومَن له دُرْبَةٌ وعادةٌ وتكَ[رار التَ]كلُّم[٣] باللغةِ ضرورةً مِن غيرِ نظرٍ وٱستدلالٍ .

[وأدلُّ][٤] ما يدلُّ على ذٰلك أنَّه لو كان ذٰلك معلومًا بطريقِ الـ[نَّظَ]رِ[٥] والاستدلالِ ، لجازَ أن يَذْهَبَ على البلغاءِ والفصحاءِ مِن أهلِ اللُّغَةِ العلمُ بفضلِ أَحَدِ الكلامَيْنِ الفصيحَيْنِ على الآخرِ وأن لَا يُفَرِّقُوا بَيْنَ شِعْرِ امْرِئِ القيسِ وشعرِ أَرَذَلِ الناسِ شِعْرًا ولا بَيْنَ خِطَابَةِ زِيَادٍ والحَجَّاجِ وخطابةِ أَعْبَى الخطباءِ وأَلْكَنِهم ، إذا عَدَلُوا عن طريقِ النظرِ في ذٰلك وقَصَّرُوا فيه .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٤ انهدامة في الأصل .
٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

ولَمَّا عُلِمَ بُطلانُ ذٰلك وأنَّنا نحنُ ومَن جَرَى مجرانا ، وإن قصرنا عن البلاغةِ باللِّسَانِ ، فإنَّنا نفرِّقُ بَيْنَ سَمَاعِ البليغِ الفصيحِ مِنَ الكلامِ وبَيْنَ ما قصر عنه [١٠٤] مِنْ غيرِ نظرٍ ورَوِيَّةٍ ، وَجَبَ أن يكونَ أربابُ اللِّسَانِ ومَنْ عادتُهم ودربتُهم التكلُّمُ به وضروب التصرُّفِ فيه أقربَ إلى العلمِ بذٰلك ضرورةً مِنْ غيرِ نظرٍ .

فصل

ولسنا نعني بقولِنا : إنَّ ذٰلك معلومٌ لأهلِ العلمِ باللِّسانِ ضرورةً ، أنَّ ذٰلك معلومٌ بكمالِ العقلِ وجارٍ مَجْرَى العلمِ بأنَّ الضِّدَّيْنِ لا يجتمعانِ وأنَّ العشرةَ أكثرُ من الخمسةِ وأنَّ الموجودَ لا [يُعْلَمُ][1] من قِدَمٍ أو حدثٍ وما يَجرِي مَجرَى ذٰلك مِمَّا يُعْلَمُ بِأَوَّلٍ في[2] العقلِ ، وإنّما نعني به أنَّ أهلَ العلمِ بالبلاغةِ والفصاحةِ ومقادِيرِ الكلامِ وبفضلِ بعضِهِ على بعضٍ والناشِئُونَ على التَّكَلُّمِ باللُّغَةِ والتَّصَرُّفِ في ضُروبِ الكلامِ بها يعرفونَ ذٰلك ضرورةً ، إذا كانَتْ هٰذِهِ حالهم . ولا يجبُ أن يضطرَّ إلى عِلْمِ ذٰلك مَن ليسَ مِن أهلِ العلمِ بهٰذا اللسانِ .

وليس يمتنعُ أنْ يكونَ مِن العلوم الضروريّةِ ما لا يحصلُ العلمُ به بمُجَرَّدِ كمالِ العقلِ فقط دون حصولِ أسبابٍ أُخَرَ ، يقعُ عِندَها العلمُ بذٰلك الشيءِ ؛ فلهٰذا لم يجبْ العلمُ بالمدركِ مع عدمِ الإدراكِ له ، وإن كان العقلُ ثابتًا ، بل إنَّما يقعُ للعاقلِ العلمُ به عِندَ الإدراكِ له . وكذٰلكَ العلمُ بترتيبِ آيِ القرآنِ وحفظِهِ والعلمُ بالشعرِ وكُلُّ محفوظٍ والعلمُ بالصنائِعِ عند الممارسَةِ والتعلُّمِ ، وإنَّ أكثرَ الناسِ يقولُ : إنَّ ذٰلك علمٌ ضروريٌّ ، غَيْرَ أنَّه لا يحصلُ بكمالِ العقلِ دون الاختلافِ إلى أهلِ العلمِ والممارسةِ وتعاطِي [١٠٤ب] الصنعةِ .

فأمَّا الحفظُ للقرآنِ والشعرِ وما جَرَى مَجْرَاهما ، فالظاهرُ مِن أمرِهِ أنَّه يحصلُ عِندَ تَكَرُّرِ الدَّرْسِ والسَّمَاعِ ضرورةً للحافِظِ ؛ فلذٰلك ما يحصلُ العلمُ به للأطفالِ والنساءِ والعامَّةِ والمستضعفِينَ ومَن ليس مِن أهلِ النَّظَرِ والنُّجُبِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، وَجَبَ أن يكونَ العلمُ بمقادِيرِ البلاغةِ وتساوِيها أو تفاوُتِها

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ في : حشو فوق السطر .

أو تقارُبِها بما يحصلُ لأهلِ العلمِ باللسانِ والعادةِ والدُّرْبَةِ للتكلُّمِ به وضروب التصرُّفِ فيه اضطرارًا .

وإذا ثبتت هٰذِهِ الجملةُ وعُلِمَ أنَّ أهلَ عصرِ رسولِ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، مِن مُتَّبِعِيهِ ومخالِفِيهِ مِنْ أَعْلَمِ الناسِ بأعاريضِ الكلامِ وأوزانِهِ والبليغِ منه والخفيفِ السخيفِ والمتوسِّطِ وما يُقَارِبُ البليغَ ويَتَشَبَّهُ به ولا يُبَايِنُهُ المباينةَ الظاهرةَ ، وَجَبَ لأَجْلِ كونِهم كذٰلك أن يعلموا أنَّ مَنْ أَتَى بما يكونُ عَرُوضًا للقرآنِ ، فقد أَتَى بمثلِهِ مِنْ حيْثُ لا يشتبهُ ذٰلك عليهم ولا يحتاجُونَ فيه إلى دليلٍ .

فلا وَجْهَ ، إذا كان ذٰلك كذٰلك ، لقولِ مَن قال : إنَّما عَدَلُوا عن المعارضةِ له خوفَ دخولِ الشبهةِ وأن يقولَ قائِلٌ : إنَّه مشبهٌ لهُ ، ويَعْتَقِدَ ذٰلك ، ويظنَّ آخرُ أنّه غيرُ مشبهٍ له ، لأنَّ هٰذا إنَّما يشتبهُ ويلتبسُ فيما يعلمُ بنظرٍ وٱستدلالٍ وعلى مَن ليس مِن أهلِ العلمِ بتصاريفِ الكلامِ والبليغِ منه وما ليس ببليغٍ ؛ فأمَّا على أهلِ العلمِ بذٰلكَ وضروبِ النظومِ والأعاريضِ ، فإنَّه لا يجوزُ ٱشتباهُ ذٰلكَ عليهم . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما قالوه .

[١٠٥أ] وعلى هٰذا ما وَجَبَ أن يَعْرِفَ نُقَّادُ الشعرِ وَكلامِ الخطباءِ مِنْ أهلِ العلمِ باللِّسَانِ الفَصْلَ بَيْنَ بليغِ الشعرِ وجَيِّدِهِ وبَيْنَ رَدِيئِهِ والفَرْقَ بَيْنَ الخطيبِ المِصْقَعِ وبَيْنَ مَن دُونَهُ ، وإن لم يَعْرِفْ ذٰلك مَن ليس مِنْ أهلِ العلمِ بهٰذا الشأنِ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، ثَبَتَ ما قلناه .

فإن قال قائِلٌ : فيجبُ أن لّا تلزمَ حُجَّةُ النبيِّ ، عليه السلامُ ، إلَّا البلغاءَ والفصحاءَ مِن أهلِ عصرِهِ المُتَكَلِّمِينَ بلسانِهِ وأهلِ الدُّرْبَةِ والعادةِ بالنُّطْقِ به والنَّشْوءِ عليه والمعرفة بأعاريضِ الكلامِ ونظومِهِ ، ليعلمَ بفضلِ بلاغةِ القرآنِ على جميعِ بلاغاتِ أهلِ اللسانِ ، وأن لا تلزمَنا نحن وكلَّ مَن لم يبلغْ دَرَجَتَهُمْ في علمِ اللِّسَانِ .

يقال له : لا يجبُ ما قُلتَهُ ، لأنَّ لنا إلى العلمِ بذٰلكَ ولكلِّ أعجميّ لا يُفْصِحُ باللِّسَانِ العربيّ طريقَيْنِ . أحدُهما ضرورةٌ والآخرُ اكتسابيٌّ . فأمَّا الضروريُّ منهما ، فهو بأنْ يُجْرِهِ جماعةٌ مِنْ أهلِ اللِّسَانِ والعلمِ بضروبِ التصرُّفِ فيه ، يكونون أهلَ تَوَاتُرٍ ، يقعُ بخبرِهم العلمُ ضرورةً ، إذا كانوا مضطرِّينَ إلى العلمِ بما أخبروا عنه .

فأمَّا خبرُ مَنْ هٰذِهِ حالُهُ ، وليس مِن أهلِ العلمِ بقدرِ البلاغاتِ أنَّ القرآنَ قد تَجَاوَزَ بلاغةَ جميعِ العربِ وخَرَجَ عن عادتِهم فيها وهم يعلمونَ ذٰلك ضرورةً ، حصل للمخبِرِينَ بذٰلك علمُ الاضطرارِ بتجاوُزِ بلاغةِ القرآنِ لكلِّ البلاغاتِ مِن خبرِ أهلِ التواترِ بذٰلك ، فيكون أهلُ اللُّغَةِ يعلمونَ ذٰلك ضرورةً لِمَا هُمْ عليه مِنَ العلمِ والدُّرْبَةِ ومعرفةِ الأوزانِ [١٠٥ب] والبلاغاتِ ويَعْرِفُ ذٰلك ضرورةً مَنْ أخبروهُ به مِن ناحيةِ إخبارِهم .

وكذٰلك سَبِيلُ العِلْمِ بكلِّ ما يُخبِرُ عنه أهلُ التواترِ مِمَّا هُمْ إلى العلمِ به مُضْطَرُّونَ على ما بَيَّنَّاهُ في كتابِ الأخبارِ وما سنَذْكُرُهُ مِن بَعْدُ .

وأمَّا طريقُ اكتسابِهم العلمَ بذٰلكَ ، فهو أن يعلموا طولَ تَحَدِّي الرسولِ لقومِهِ الذين هم النهايةُ في البلاغةِ بأنْ يأتوا بمثلِهِ ، ونعرف أحوالَهم التي ذكرناها في الحرصِ والتوفُّرِ على إبطالِ أمرِهِ ، وما هم عليه مِن الحَمِيَّةِ والأَنَفَةِ والفرارِ مِن العارِ ، وما حَمَلَهُم الرسولُ عليه مِن اتِّباعِهِ ، وكونِهم رعيَّة والانقيادِ والطاعةِ له والقطع على ظاهرِهِ وباطنِهِ ، وأنَّه رسولُ اللهِ إليهم ، وتحميلِهم العباداتِ الشاقَّةِ ومفارقةِ العاداتِ ، إلى غير ذٰلك ممَّا ذكرناهُ .

فيعلم عند العلمِ بذٰلكَ والنظرِ أنَّ القومَ ، لو قدروا على معارضتِهِ أو بعضهم أو الإتيان بما يقارِبُهُ ويدخلُ في عادتِهِمْ مِثْلُهُ ، لَتَسَارَعُوا إليه ولكانَ أسهلَ عليهم وأيسرَ مِن نصبِ الحربِ والتغريرِ بالنفوسِ والأموالِ والحصولِ في الاسترقاقِ والجلاءِ

عن الديارِ ، فيعرض بذٰلك عدم قدرتهم على التكلُّم بمثلِ القرآنِ في بلاغتِهِ ونظمِهِ ، كما يَعلمُ مَن ليسَ بساحِرٍ ولا طبيبٍ عَجْزَ السحرةِ والأَطِبَّاءِ عن إحياءِ الموتى وإبراءِ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ وقلبِ العَصَا[1] حَيَّةً أنَّ ذٰلك أمرٌ خارِقٌ للعادَةِ وممَّا لا يُدْرَكُ بِتَطَبُّبٍ وسحرٍ وحكمةٍ ، كما يَعْلَمُ ذٰلك الأَطِبَّاءُ والسحرةُ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل ما قالوه .

وباللهِ نستعينُ .

١ العصا : العصى ، الأصل .

[١٠٦أ] فصل

فإن قال قائلٌ : فإذا علمتُم أنتم وكلّ مَن قصرَ عن رتبةِ قريشٍ وأهلِ عصرِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، في البلاغةِ ضرورة تجاوُزَ بلاغةِ القرآنِ لجميعِ بلاغاتِ أهلِ اللغةِ عند إخبارِهم لكم بذٰلك ، وَجَبَ أن يكونوا عارِفِينَ بقدرِ بلاغَتِهِ التي بها فَارَقَ بلاغات العربِ على التفصيلِ . وإذا وَجَبَ ذٰلك ، وَجَبَ أن يكونوا في العلمِ بذٰلكَ على جهةِ التفصيلِ بمثابةِ البُلَغَاءِ والفصحاءِ مِن أهلِ عصرِ الرسولِ ، وفي طبقتِهم في العلمِ بِتَسَاوِي البلاغاتِ وتفاوُتِها وتقارُبِها .

وإذا لم يجز ذٰلك وكنتم معترفينَ بقصورِهم عن تلك الرتبةِ ، بطل أن تكونوا مُضْطَرِّينَ إلى العلمِ بِتَجَاوُزِ بلاغةِ القرآنِ لجميعِ البلاغاتِ مِن ناحيةِ إخبارِهم بذٰلكَ .

يقالُ له : لا يجبُ ما قُلتَهُ ، لأنَّه إنَّما يحصلُ لنا العلمُ بتجاوُزِ بلاغةِ القرآنِ لبلاغاتِ العربِ بخبرِهِمْ عن ذٰلك على وَجْهِ الجُملةِ دون التفصيلِ وعلى الوجهِ الذي يحصلُ لمَن ليس بعالِمٍ بالشعرِ والخطابَةِ والترسُّلِ العلمُ بمزيةِ شعرِ ٱمرِئِ القيسِ وطبقتِهِ على شعرِ المُحْدَثِينَ والمُتَوَسِّطِينَ ، وإن لم يَكُن مِن نُقَّادِ الشعرِ ومعرفةِ نظمِهِ ومعانِيهِ ، وإنّما يحصلُ لمَن ليس مِن أهلِ العلمِ بذٰلكَ العلمُ بِفَضْلِ شعرِ ٱمرِئِ القيسِ على شعرِ مَن دونه على وجهِ الجملةِ دون التفصيلِ ، وكما يعلمُ كلُّ أحدٍ بالخبرِ المتواترِ المتقدِّمِ في كلِّ علمٍ وصنعةٍ أعلم الجماعة ، وإن لم [١٠٦ب] تكن[1] معلوماتُه ومعلوماتُ مَن هو أعلمُ منه على وجهِ التفصيلِ ، وإنَّما يعلمُ ذٰلك على وجهِ الجملةِ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل ما توهَّمُوهُ .

وصلَّى اللهُ على محمَّدٍ النبيِّ وعلى آلِهِ الطاهِرِينَ وسَلَّمَ .

يتلوه : فصل وإن قال قائلٌ : فإذا علمتُم ضرورةً بخبرِ أهلِ التواترِ .

---

١ تكن : ليس في الأصل .

[١٠٧أ]

الحادي عشر

من النبوّات

من هداية المسترشدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

رحمة[1] الله عليه

١ رحمة : رحمت ، الأصل .

[١٠٧ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

فصل

فإن قال قائلٌ : فإذا علمتُم ضرورةً بخبرِ أهلِ التواترِ مِن البُلَغَاءِ الفصحاءِ تجاوُز بلاغةِ القرآنِ لسائرِ البلاغاتِ ، وَجَبَ أن تكونوا عالِمِينَ ضرورةً بنبوَّةِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، وكونِ القرآنِ معجزًا له . ولو كان ذٰلك كذٰلك ، لَوَجَبَ ٱشتراكُ العقلاءِ كلّهم في العلمِ بذٰلك . وهٰذا باطلٌ بٱتّفاقٍ ؛ فبطل ما قلتُم .

يقالُ له : لا يجبُ ما قلتَهُ ، لأنّنا نعلم نحن ضرورةً تجاوُز بلاغةِ القرآنِ لسائرِ البلاغاتِ ، وخروجه في ذٰلك عن حَدِّ المعتادِ مِن بلاغاتِهم بخبرِ أهلِ العلمِ بهٰذا الشأنِ . ويعلمِ البُلَغَاءُ المخبرونَ لنا عن ذٰلكَ تجاوُزَ بلاغته بما ذكرناهُ مِن نشوئهم وبِدُرْبَتِهِمْ وفَضْلِ عَلْمِهِمْ بضروبِ الكلامِ والأوزانِ ومقاديرِ البلاغاتِ .

فأمَّا العلمُ بأنَّ فضلَ بلاغةِ القرآنِ إلى حَدٍّ يخرجُ به عن المعتادِ معجزٌ لا يظهرهُ اللهُ ويُمَكِّن منه أو يخلق العلمَ به والقدرةَ على وجهِ خرقِ العادةِ إلّا للدلالَةِ على صدقِ الرسولِ في دعوى النبوَّة ، فمعلومٌ بدقيقِ النَّظَرِ الذي قدَّمنا ذِكْرَهُ . فإنَّ إخراجَ اليَدِ بيضاء وفلقَ البحرِ وإبراءَ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ ، إذا وُجِدَ وفُعِلَ معلومٌ ضرورةً ، وأنَّه آيةٌ معجزةٌ ودلالةٌ على صدقِ الرسولِ معلومٌ بنظرٍ وٱستدلالٍ . فإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل ما قالوه .

وممَّا يدلُّ أيضًا على بُطلانِ قولِهم أنَّهم إنَّما عَدَلُوا عن معارضةِ القرآنِ مع القدرةِ على ذٰلك ، لخوفِ بقاء الشبهةِ في كونِهِ غير مساوٍ [١٠٨أ] له ، أنَّه لو جازَ أن تدخل عليهم الشبهةُ في ذٰلك ، لَوَجَبَ أن لا تدخل عليهم الشبهةُ فيه إلّا بأنْ يكون طريقُ علمِهم بتفاضُلِ الكلامِ والبلاغاتِ ضرورةً . وقد بَيَّنَّا فَسَادَ ذٰلكَ .

على أنَّه ، لو لم يكن العلمُ بذٰلكَ ضرورةً ، لم يجز أنْ تدخل عليهم الشبهةُ في كونِ معارضةِ القرآنِ عروضًا له إلَّا وهي إذا فعلت مفارقة لنظمِ القرآنِ وبلاغتِهِ ، لأنّها كانت مباينةً له المباينة الظاهرة المتفاوتة ، لم يجز أنْ يشكَّ مُتَّبِعُوهُ ولَا مخالِفُوهُ في أنَّها ليست بعروضٍ له . كما لا يخفى عليهم الفرقُ ما بين كلِّ كلامينِ متفاوتينِ في البلاغةِ والفصاحةِ ، والفرقُ بين كلامِ المفحمِ العيِّ ، وبين كلامِ البليغِ الفصيحِ المُتَشَادِقِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، فقد وَجَبَ مِن هٰذِهِ الجملةِ أنَّه قد كان في قدرتِهم ما لو فَعَلُوهُ ، لكان مقاربًا لبلاغَةِ القرآنِ ونظمِهِ ولمقاربتِهِ له وشبهه به تقعُ الشبهةُ . ومتى كان في إمكانِهم ، وَجَبَ أن يُسَارِعُوا إليه ويَعْدِلُوا عن إجابةِ بعضِهم له وحربِ البعضِ له ، لأَجْلِ أنَّ تقاربَ القرآنِ في البلاغةِ بمثابةِ القرآنِ ، لأنَّه يُخرج القرآنَ عن حَدِّ ما يخرق العادةَ في البلاغةِ ويُدخلهُ في جملةِ المعتادِ ، كما أنَّ تجاوزَ شعرِ الشاعرِ لشعرِ مَن يُقاربهُ بالقَدْرِ اليسيرِ لا يَجعله خارجًا عن المعتادِ على ما قد شرحناهُ وبَيَّنَّاهُ مِن قبلُ .

وهٰذا يوجب لا محالةَ أنَّه قد كان في وُسْعِهِمْ ما لو أتوا به ، لأبطلوا حجَّتَهُ [١٠٨ب] وَبَيَّنُوا به أنَّ ما جاء به ليس بمتقاربٍ ولا خارقٍ للعادَةِ . وتعلُّقُهم عليه بذٰلكَ وإبطالُ شبهتِهِ به أَيْسَر وأسهل مِن نَصْبِ الحربِ معه ، والتشاغلِ بذٰلك الذي لَا حُجَّةَ عليهِ فيهِ ، غَلَبُوهُ أو غَلَبَهُمْ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، وعُلِمَ أنّهم لم يتعاطوا شيئًا يعارضونهُ به أو بعضه ، عُلِمَ أنّهم إنَّما عَدَلُوا عن ذٰلك لِعِلْمِهِمْ بأنَّه خارقٌ للعادَةِ ، وأنَّه ليس في وُسْعِهِمْ وإمكانِهم الإتيانُ بمثلِهِ ولا بما يقاربهُ ، ويوجب وقوع الشَّكِّ في أنَّه عروضٌ له . وبطل ما قالوه بطلانًا بَيِّنًا .

وممَّا يَدُلُّ أيضًا على كونِ القرآنِ معجزًا وخروجِ نظمِهِ وبلاغتِهِ عن المعتادِ مِن بلاغاتِهِمْ وأنَّه لا يخلو[1] حالُهُ مِن ثلاثةِ أقسامٍ : إمَّا أن يكونَ مِثْلَ بلاغتِهم والمعتادِ مِن كلامِهم ومساوِيًا له أو أن يكونَ مقاربًا لكلامِهِمْ وغَيْرَ مُبايِنٍ له المباينةَ الخارِقةَ للعادَةِ أو أن يكونَ مُبايِنًا لضروبِ بلاغاتِهم المباينةَ الظاهرةَ البَيِّنَةَ الشديدةَ الخارِقةَ لعادتِهم ؛ فإن كان مُبايِنًا لكلامِهم المباينةَ الظاهرةَ الشديدةَ الخارِجةَ عَنِ العادةِ ، ٱستحالَ في صِفَةِ مُتَّبِعِيهِ ومخالِفِيهِ أن لا يعلموا ذٰلك .

وسواءٌ كان طريقُ علمِهم الاضطرارُ أو الاستدلالُ ، فإنَّ ذٰلك غيرُ خافٍ عليهم ، لأنَّه مِن المُحَالِ أن لّا يَخفَى علينا نحن وعَلَى مَنْ هو دُونَهم في العلمِ باللِّسَانِ وضروبِ الكلامِ الفرقُ بَينَ الكلامَيْنِ المتقارِبَيْنِ في [١٠٩أ] البلاغةِ ويَخفَى ذٰلك عليهم مع أنَّهم الأَئِمَّةُ والقُدْوَةُ في هٰذا البابِ . ولو جاز ذٰلك عليهم ، لجازَ أن لّا يَفْصِلُوا بَينَ شيءٍ مِن الكلامِ وبَينَ غيرِه . وهٰذا جهلٌ ، لا يبلغُهُ عارِفٌ بأحوالِهم .

على أنَّه ، إنْ كان القرآنُ مُتَجاوِزًا في بلاغَتِهِ لسائِرِ بلاغاتِهم بهٰذا القَدْرِ العظيمِ الخارِجِ عن عادتِهم ، فقد ثَبَتَ أنَّه معجزٌ ، خارِقٌ للعادَةِ ، وأنَّهم لأجلِ علمِهِمْ بذٰلك آمَنَ مَن آمَنَ منهم به وٱسْتَجَابَ له ، عليه السلامُ ، ولأجلِهِ أيضًا حارَبَ مَن حارَبَهُ وعَدَلَ عَنِ التَّشَاغُلِ بِتَعَاطِي معارضةٍ لِمَا ليس في وُسْعِهِ وما هو خارِقٌ للعادَةِ ولأجلِهِ مَوَّهَ بعضُهم ورَحَلَ إلى فارِسَ ، لِيُوهِمَهم أنَّه يَدْرُسُ الكُتُبَ والأخبارَ ، فيتمكَّن مَعَ معرفةِ القصصِ مِن نَظْمِ مِثْلِهِ والإتيانِ بمِثْلِ بلاغتِهِ . وهٰذا هو الذي نقولهُ ونذهبُ إليه . ومن هٰذِهِ الجملةِ يثبتُ كونُهُ معجزًا .

وكذٰلك لو كان القرآنُ مُساوِيًا لبلاغتِهم والمعتادِ مِن كلامِهم ، وَجَبَ أيضًا أن لا يَخفَى ذٰلك على مُتَّبِعِيهِ ومخالِفِيهِ وأن لا يَعْدِلُوا عن الاحتجاجِ عليهِ بمساواتِهِ

---

١ يخلو : يخلوا ، الأصل .

لكلامِهِمْ إلى الحربِ وجميعِ ما ذكرناهُ وأن لا يَتَعَذَّرَ عليهم الإتيانُ بمثلِهِ ، إذا كان مُسَاوِيًا لكلامِهِمْ ومِن نمطِهِ ونِجَارِه .

كما أنَّه لو تَحَدَّاهُمْ بكلامٍ هو شعرٌ وخطابةٌ وسَجْعٌ ، لَتَسَرَّعُوا إلى معارضَتِهِ ولقالوا : قد سَبَقْنَا إلى مثلِ هٰذا ونحنُ نورِد أمثالَه ، ولكانَ هٰذا أسهلَ وأيسرَ عليهم مِن نَصْبِ الحربِ معه ؛ فعلم بذٰلك [١٠٩ب] أنَّه ليس بِمُسَاوٍ لبلاغَتِهِمْ . وإن كان مقارِبًا لكلامِهِمْ وبلاغَتِهِمْ وغَيْرَ مُفارِقٍ له بقدرٍ مِن البلاغةِ ناقِضٍ لعادتِهم ، وَجَبَ لذٰلك خروجُهُ عن كونِهِ معجزًا أو أن يكونَ بمثابَةِ ما يَدْخُلُ تَحْتَ قُدَرِهِمْ ويَعْتَادُونَ النطقَ بمثلِهِ .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ ما قَارَبَ كلامَهم ولم يُبَايِنْهُ بما تَجْرِي العادةُ كان بمثابةِ ما يساوِي كلامَهم وخرج بذٰلك عن كونِهِ معجزًا . وكان يجبُ ، إذا كان ذٰلك كذٰلك ، أن يحتجُّوا عليه بأنَّ ما أَتَى به ليس بخارقٍ للعادةِ ولا بخارجٍ عن قُدَرِ بلاغَتِهِمْ ، ولكان ذٰلك أَسْهَلَ وأَيْسَرَ مِنَ الحربِ له والتَّعَرُّضِ لتلكَ الأمورِ الخطرة العظيمةِ ؛ فلمَّا عَدَلُوا عن قولِ ذٰلك وذكرِه إلى الحربِ ، عُلِمَ أنَّه لا يجوزُ أن يكونَ مقارِبًا لبلاغاتِهم وجاريًا مَجْرَاهَا .

دليل على أنّه يجوز أن يكون حدّ بلاغة القرآن وبلاغة أبلغ المتكلّمين باللسان قدرًا متقاربًا ملتبسًا

إنَّ ذٰلك ، إن كان كذٰلك ، لم تُلْزِمْ حُجَّتُهُ جميعَ العربِ وأهلِ العصرِ ، لأنّه كان لا بُدَّ أنْ يَخفَى ذٰلك على بعضِهم ويظنّ أنّه مِثْلُ بلاغتِهم ، ويظنّ البعضُ أنَّ في بلاغَتِهم ما هو أبلغُ مِنَ القرآنِ ، وأن تَلْتَبِسَ الحالُ في ذٰلك ولا تقوم له الحُجَّةُ على الجميعِ . ولأنّه كان يكونُ بمثابةِ تقدُّمِ أشعرِ الشعراءِ على مَنْ دُونَهُ في أنَّ ذٰلك لا يَصِيرُ معجزًا ، إذا كان تقدُّمُه بِقَدْرٍ يسيرٍ ، لأنَّ التقدُّمَ في الصنعةِ بالقَدْرِ اليسيرِ ليس معجزًا ولا خرقًا للعادةِ ، وإنّما يكون خرقُها بالأمرِ الظاهرِ العظيمِ . ولا بُدَّ مِن وُقُوعِ الخلافِ فيما [١١٠أ] يَتَقَارَبُ ولا يَتَفَاوَتُ ، كخلافِ جَرِيرٍ والفَرَزْدَقِ لأبي تَمَّامٍ والبُحْتَرِيّ وزيادٍ والحَجَّاجِ . وهم لا يَختَلِفُونَ في جريرٍ وٱمْرِئِ القَيْسِ ولبيدٍ وفي الأمرِ الظاهرِ المتفاوتِ ؛ فلو كان قَدْرُ فضلِ بلاغةِ القرآنِ قدرًا قريبًا يسيرًا ، لقالوا له ذٰلك ، ولبطلت حُجَّتُهُ . وذٰلك فاسِدٌ .

وهٰذا الذي ذكرناهُ هو الجوابُ لِمَن قال لنا : ما أنكرتُم مِنْ أنّهم إنّما لم يَتَعَاطَوْا معارضَةَ القرآنِ وعَدَلُوا [إلى الحربِ][1]، لأنّهم كانوا شَاكِّينَ في أنّه مثلُ كلامِهم [ليس مقاربًا له][2]أو مُباينًا له المُبَايَنَةَ الخارِقةَ لعادتِهم ، [لمنعهم شكُّهم][3] في ذٰلك عن تعاطي المعارضةِ وعَدَ[لُوا لأجه إلى][4]الحرب ، لأنّهم إنَّما يَتَعَاطَوْنَ معارضةَ ما [قد حصل لهم][5]علمُه بحالِهِ وتميّزه من غيرِه . فإذا ٱلتبـ[س أمرُه ، لم

---

١ ما بين الحاصرتين شبه منهدم في الأصل .

٢ ليس مقاربًا له : انهدامة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٥ انهدامة في الأصل .

تَكُنِ[١] المعارضةُ ، وذلك أنّنا إذا كنّا قد بيّنّا [أنّ طريقَ][٢] العلمِ بتساوِي الكلامَيْنِ البَلِيغَيْنِ أو تفاوُتِهما [أو تقا]رُبِهما[٣] الضرورةُ دُونَ النظرِ والاستدلالِ [عند][٤] ٱلتباسِ الحالِ عليهم في ذلك .

على أنّه لا يجوزُ أنَّ م[ا ٱل]تبسَ[٥] عليهم الحالُ فيه مَعَ ظُهُورِ مُسَاواتِه لكلامِهم ولا مَعَ ظُهُورِ مُبَايَنَتِهِ له وتفاوُتِ ما بينه وبينه ، وإنّما يجوزُ ذلكَ ، إذا كان مقارِبًا له المقاربةَ إلى تلبيسِ الحالِ معها .

وهٰذا يُوجِبُ أنّه ليس بخارجٍ عن عادتِهم في البلاغةِ ، بل هو بمثابتِهِ وموجبٌ لإبطالِ حُجَّتِهِ ، وتوفُّرِ دَوَاعِيهم على الاحتجاجِ عليه بذلك [١١٠ب] على ما بَيَّنّاهُ ؛ فبطل ما قالوه .

ويَدُلُّ على أنّهم لم يكونوا شَاكِّينَ في حالِ القرآنِ وتجاوُزِ بلاغتِهِ لجميعِ البلاغاتِ أنّه لو كان ذلك كذلك ، لَوَجَبَ لأوليائِهِ ومُتَّبِعِيهِ مثلُ هٰذا الشَّكِّ ، لأنَّ لسانَهم واحدٌ وطريقَ معرفَتِهم بمقادِيرِ بلاغةِ الكلامِ طريقٌ واحِدٌ مُتَسَاوٍ . ولو شَكَّ أولياؤُهُ في ذلك ، كَشَكِّ مُخَالِفِيهِ ، [لَمَا ٱتبع]وه[٦] وصاروا رعيَّةً وتَبَعًا بعد أن كانوا [قادةً] ورُؤَسَاء ، ولَمَا قُتِلُوا في ٱتِّبَاعِهِ ونصرتِهِ [وفارقوا] الأُخْوَةَ والأولادَ ، ولا تَحَمَّلُوا [ثقالَ العباداتِ][٧] وصيامَ الهَواجِرِ وغيرَ ذلك مِن [الأمور الشاقّة][٨] والامتناعَ مِنَ الشهواتِ

---

١ انهدامة في الأصل .
٢ انهدامة في الأصل .
٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٤ مكانه انهدامة في الأصل .
٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٦ انهدامة في الأصل .
٧ انهدامة في الأصل .
٨ انهدامة في الأصل .

والـ[لَّذَّاتِ ، لَوَجَ]ـبَ[1]أن يقولوا له والمُخالِفونَ له : نحن مُ[نكِرُونَ ما][2]تَدَّعيهِ مِنْ خُرُوجِ بلاغةِ القرآنِ إلى حَدِّ خَرْقِ عادَتِنا ونمطِ كلامِنا . ولا يجبُ أن يتّبعَهُ أحدٌ بشيءٍ يشكُّ في أنّه معجزٌ ، ولا يَدْرِي لعلَّهُ ليس كذٰلك .

ولَوَجَبَ أنْ يقولوا له أيضًا : إنَّ حالَنَا وحالَكَ في العِلْمِ باللِّسَانِ والفصلِ بين الكَلَامَيْنِ البَلِيغَيْنِ ومعرفةِ أفضلِهما متساويةٌ . ومتى عَلِمْنَا مِن أنفسِنَا أنَّنا شاكُّونَ في تجاوُزِ بلاغتِهِ لبلاغَتِنا ، وَجَبَ أن تكونَ أنتَ أيضًا شاكًّا في ذٰلك كَشَكِّنا ، كما يجبُ مساواتُك لنا في العلمِ بِتَسَاوِي المُتَسَاوِي في البلاغةِ وتقارُبِ [١١١أ] المتقارِبينِ . وإذا كُنتَ شَاكًّا في ذٰلك ، لم يَجُزْ لكَ الاحتجاجُ به ودعوى لكونِهِ خارِقًا للعادَةِ ، ولم يَجُزْ لنا قبولُ ذٰلك مِنكَ وتصديقُكَ عليه ، ولكان هٰذا مِن أعظمِ الحُجَجِ عليه وأبطلِها لأمرِهِ . وفي عُدُولِهم عن ذٰلك أوضحُ دليلٍ على أنّه لا شَكَّ عليهم في حالِهِ .

فأمَّا مثلُ مَن لَعَلَّهُ أن يقولَ : إنَّهم عَدَلُوا عن المعارضةِ إلى [شرّ الأ]مور[3]لجهلِهم بما ٱدَّعاهُ مِن تجاوُزِ بلاغتِهِ لسائِرِ البلاغاتِ ، فإنّه قد أعظمَ الثلبَ والسَّبَّ ، [لأنّه من باب][4]الجهل بالضروراتِ .

وعلى أنَّ هٰذِهِ الد[عوى ... ها][5]مِن دَعوَى الشَّكِّ بمثابةِ دَعوَى مَنِ ٱدَّعَى [في كلِّ معلومٍ][6]بالفرقِ بَينَ سائرِ ضروبِ الكلامِ والبلاغاتِ [وبَينَ الشكِّ][7]في ذٰلك . وإذا

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٤ انهدامة في الأصل .

٥ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٦ انهدامة في الأصل .

٧ انهدامة في الأصل .

لم يَجُزِ ٱعتقادُ ذٰلكَ فيهم ، [لم يَجُزِ ٱدّعاؤُ]ه[1]، لأنَّه لا يجوزُ جهلُهم بذٰلك أو شكُّهم فيه [إلّا مع][2]نقضِ العقلِ وفسادِ طريقِ العلمِ بالضَّرُورَاتِ ، وذلك مُنْتَفٍ عنهم وهو على مدّعيهِ عليهم أَجْوَزُ وبه أَلْيَقُ وأَلْصَقُ . ولو جاز أن يُدَّعَى عليهم الجهلُ والشكُّ بما طريقُ معرفتِه الضروراتُ ومعرفةُ العاداتِ ، لجازَ أنْ يُدَّعَى مثلُ ذٰلك على جميعِ العقلاءِ في جميعِ المعلوماتِ التي طريقُ العلمِ بها الضروراتُ ، حتَّى يكونَ خلقٌ منهم يلتبسُ عليهم ويَجْهَلُوا ويَشُكُّوا في كثيرٍ مِنَ الضروراتِ ؛ **[١١١ب]** فإذا بطل ذٰلك ، بطل ما قالوه .

وأيضًا ، فإنّه لا بُدَّ أن يكونَ للعلمِ بفضلِ بلاغةِ القرآنِ وفصاحتِهِ أو مساواتِه لكلامِهم أو قربِهِ مِنهُ طريقٌ ، ولا بُدَّ مِن أن يكونَ ذٰلك معلومًا . وليس يجوزُ أن يكونَ العالِمُونَ به قومًا غَيْرَ العربِ والمُكْتَسِبِينَ للعلمِ بلغتِهم والآخِذِينَ عنهم ، لأنَّ مَن عَدَا هؤلاء هُمُ العُجَّزُ الذين لا يَتَكَلَّمُونَ باللسانِ العربيّ . وذٰلك باطِلٌ بٱتِّفاقٍ .

ولا يجوزُ أيضًا أن يكونُ العالِمُونَ بذٰلك العامّةَ وأهلَ اللَّكْنِ والعيّ ومَن لا عِلْمَ له ببلاغةِ الكلامِ ونظمِهِ ، بل يجبُ بٱتِّفاقٍ أن يكونَ العالِمُونَ بذٰلك هم أهلُ العلمِ بالعربيَّةِ ومقاديرِ البلاغاتِ والنُّظُومِ والأوزانِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك وقد عُلِمَ أنَّ أهلَ عصرِ النبيّ ، عليه السلامُ ، أعلمُ باللسانِ وضروبِ الخطابِ ومقاديرِ الفصاحةِ والبلاغةِ مِن[3] سائرِ مَن بَعدَهم ، وَجَبَ أن يكونوا أعلمَ بذٰلك مِنّا ومِن سائرِ مَن بَعدَهم مِن أهلِ الأعصارِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطلت دَعوَى شكِّهم في بلاغةِ القرآنِ وجهلِهم بتجاوُزِ قَدْرِ

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ من : من من ، مكرّر في الأصل .

بلاغتِهِ لسائرِ البلاغاتِ .

وكيف يجوزُ أن يكونَ مَن بَعدَهم مِنَّا ومَن قَبلَنا وبَعدَنا يفصلُ بَينَ البَلِيغَيْنِ الفَصِيحَيْنِ مِن الكلامِ ويَخفَى ذٰلك عليهم وهُمُ الأصلُ والعمادُ في هٰذا البابِ ؟ **[١١٢أ]** فكلُّ هٰذا يُبطِلُ ما يُدَّعَى مِن شكِّهم في ذٰلكَ وجهلِهم به .

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم من أنَّه لا طريقَ للعِلْمِ بالفصلِ بَينَ بلاغةِ القرآنِ وبلاغةِ ما قصر عنه ؟ وكذٰلك ، فلا طريقَ للعلمِ بالفصلِ بَينَ كلِّ بَلِيغَيْنِ وفَصِيحَيْنِ مِن الكلامِ ، لا مِن جهةِ الاضطرارِ ولا مِن طريقِ الاكتسابِ ، وأن يكونَ الفصلُ بَينَ كلِّ فَصِيحَيْنِ إنَّما طريقُهُ غالبُ الظَّنِّ دون العلمِ ؛ فلِمَ قُلتُم : إنَّه لا بُدَّ أنْ يكونَ ذٰلك معلومًا ؟

قيل له : إنَّ هٰذِهِ الدعوى بمثابَةِ دَعوَى مَنِ ٱدَّعَى في كلِّ معلومٍ أنَّه مُتَوَهَّمٌ ومظنونٌ وبمنزلَةِ دعوى السُّوفِسْطَائيِّ كونَهُ ظانًّا للمحسوساتِ ، بيد أنّنا نجدُ مِن أنفسِنا العلمَ بالفرقِ بين بلاغَةِ الفصيحِ المنطقِ وبين الخطيبِ المِسْقَعِ[1] والشاعرِ المُفَلَّقِ والمُتَرَسِّلِ المُتَفَيْهِقِ الطَّلِقِ وبين كلامِ مَن دُونَهم . ونعلمُ ذٰلك ، كما نعلمُ الفرقَ بين القريبِ والبعيدِ والمتحرِّكِ والساكنِ والأسودِ والأبيضِ ؛ فدَعوَى كونِ ذٰلك مظنونًا غَيْرَ معلومٍ بمنزلَةِ دَعوَى مَنِ ٱدَّعى ذٰلك في كلِّ معلومٍ . وإذا لم يَجُزْ ذٰلك ، لم يَجُزْ ما قالوه .

على أنَّه لو كان الأمرُ على ما ٱدَّعاهُ المُطَالِبُ ، لم يَجُزْ أن يكونَ هٰذا الظَّنُّ موقوفًا على العُجَّزِ ومَن لا يفصحُ باللغةِ ولا يعرفُ ضروبَ الكلامِ بها وعلى أهلِ العيِّ واللُّكْنَةِ ومَنْ هو في **[١١٢ب]** طبقةِ العامَّةِ الجُفَاةِ ، بل يجبُ أن لا يقعَ ويحصلَ هٰذا الظَّنُّ إلَّا عن أَمَارَةٍ ، تُؤَدِّي إليه . ومتى حَصَلَ مِن غيرِ أَمَارَةٍ ، ٱستوت فيه حالُ العامَّةِ وخواصِّ أهلِ العلمِ باللِّسَانِ . وهٰذا باطِلٌ بٱتِّفَاقٍ .

وإذا كان إنَّما يجبُ كونُه موقوفًا على أهلِ العلمِ بهٰذا الشأنِ ، وَجَبَ أن يكونَ أَحَقُّ

---

١ المسقع : هكذا بالسين في الأصل ؛ وهي لغةٌ في المِصْقَع بالصاد .

مَن حَصَلَ له الظَّنُّ لذٰلك وأَوْلاهم به أهلَ عصرِ النبيّ ، عليه السلامُ ، لكونِهم أعلمَ الناسِ باللغةِ وضروبِ الكلامِ . ولو ظَنُّوا ذٰلك وقَوِيَ الأمرُ عِندَهم فيه ، لزالَ عنهم الشَّكُّ في بلاغةِ القرآنِ ، لأنَّ الشَّكَّ وا[لصَّرْ]فَ[1] مضادٌّ لِغَلَبَةِ الظَّنِّ بحصولِ الشيءِ ، كما أنَّ العلمَ بحصولِهِ مضادٌّ للشَّكِّ فيه .

وهٰذا يُوجِبُ كونَ أهلِ عصرِ النبيّ ، عليه السلامُ ، غَيْرَ شَاكِّينَ في بلاغةِ القرآنِ الخارِقةِ للعادةِ أو في مساواتِهِ لكلامِهم أو تفاوتِ ما بَيْنَه وبَيْنَه . وذٰلك مُسْقِطٌ لما قالوه .

فإن قال قائلٌ : إذا كانت حالُ القرآنِ في تجاوُزِ بلاغتِهِ لسائرِ بلاغاتِ العربِ قد يَلْتَبِسُ عليكم وعلى كثيرٍ مِن الناسِ ، متى لم يَتَأَمَّلْ قَدْرَ بلاغتِهِ ومع كلِّ كلمةٍ منه في حَقِّها ومطابقتِها للمعنى ويُعْمِلِ النَّظَرَ في ذٰلك .

وكيف يجوزُ أن يَدَّعُوا أنَّ العلمَ بِتَجَاوُزِ قَدْرِ بلاغتِهِ لسائرِ البلاغاتِ معلومٌ بٱضطرارٍ ؟ وما أنكرتُم ، إذا كانت هٰذِهِ حالُكم في الحاجةِ إلى تَأَمُّلِ حالِ القرآنِ وجوازِ دخولِ الشبهةِ في ذٰلك على مَن لم يَنْظُرْ [١١٣أ] وٱعتقاد خلقٍ مِن الناسِ أنَّ الأسجاعَ أحسنُ منه وأبلغُ وأنَّ الشعرَ والخطابةَ أحسنُ وأفصحُ وأبلغُ مِنهُ ؟ وإنَّما يعلمُ بطلانُ القولِ بذٰلكَ بنظرٍ وتأمُّلٍ ؛ فما أنكرتُم أن تكونَ هٰذِهِ حالُ العربِ مِن أهلِ عصرِ النبيّ ، عليه السلامُ ؟ ولا وَجْهَ لِدَفْعِكُمْ شَكَّ بعضِهم في ذٰلك وجَهْلَ البعضِ به .

يقالُ له : نحن لم نَدَّعِ أنَّ طريقَ علمِ كلِّ أحدٍ بفضلِ بلاغتِهِ الضرورةُ ، وإنّما أدَّعينا ذٰلك على العربِ العارِبَةِ وأهلِ عصرِ النبيّ ، عليه السلامُ ، الذين هُمُ الغايةُ والنهايةُ في علمِ اللِّسَانِ وضروبِ الكلامِ ومقاديرِ البلاغاتِ في التَّسَاوِي والتَّقَارُبِ لأجلِ تَقَدُّمِهم ، ولأنَّ الكلامَ بضروبِ البلاغاتِ عادةٌ لهم مستمرّةٌ ودَيْدَنٌ معروفٌ ، فقد

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

تقدَّمَ علمُهم بذٰلكَ وٱعتيادُهم له بطولِ التجربةِ والدُّرْبَةِ في معرفةِ مقاديرِ البلاغةِ . ولكونِهم كذٰلكَ لم يكونوا محتاجينَ عِندَ سماعِهِ وتَلَقِّيهِ عن الرسولِ إلى ٱستئنافِ عادةٍ وتجربةٍ وتأمُّلٍ مُتَجَدِّدَيْنِ . وإن كنَّا نحن وكلُّ مَن قصرَ عن حالِهم في العلمِ بهٰذا اللسانِ نحتاجُ إلى نظرٍ وتأمُّلٍ وتجربةٍ .

وهٰذا كما لا يحتاجُ العالِمُ المُبَرِّزُ بنظمِ الشعرِ ومعانِيهِ وصحيحِهِ وسقيمِهِ وجزلِهِ وخفيفِهِ وقويِّهِ وضعيفِهِ ، إذا سمع الجزلَ والضعيفَ ، إلى ٱستئنافِ تجربةٍ ونظرٍ في ذٰلكَ لتقدُّمِ [١١٣ب] علمِهِ ودُرْبَتِهِ وعادتِهِ في معرفةِ ذٰلك ، وإنِ ٱحتاجَ في تفاريعِ ومعرفةِ هٰذِهِ الأمورِ مِن حالِهِ إلى نظرٍ وتجربةٍ وفضلِ تأمُّلٍ ممَّن لم يتقدَّمْ له معرفةٌ بذٰلكَ ونقدُ الشعرِ ومعرفةُ ضُرُوبِهِ . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، سقط هٰذا السؤالُ .

ومع هٰذا ، فلسنا نُنكِرُ أن يكونَ مِن أهلِ عصرِ الرسولِ والتقدُّمِ في البلاغةِ مَن تَوَهَّمَ وظَنَّ أنَّه يَقدِرُ أن يأتيَ بمثلِ القرآنِ ، إن تَعَمَّلَ لذٰلك وقَصَدَ إليه ، ويكون فَضْلُ عِلْمِهِ وبلاغتِهِ تُخَيِّلُ له ذٰلكَ ؛ فلمَّا رَامَ مِثْلَهُ أو ما يُقَارِبُهُ ، تعذَّرَ ذٰلكَ عليه وأعوزَهُ ؛ فَعَلِمَ عِندَ تَعَذُّرِهِ عليه كونَهُ خارِقًا للعادةِ وأنَّه غَيْرُ مُتَمَكِّنٍ مِن مثلِهِ أو ما يُقارِبُهُ ، وإن كان قَبلَ محاولتِهِ لذٰلك عالِمًا بتجاوُزِ بلاغتِهِ لسائرِ البلاغاتِ ، غير أنَّه ظَنَّ أنَّه سَيَتَأَتَّى له مِثْلُهُ ، ثُمَّ تَعَذَّرَ ذٰلك عليه .

وفي الجملةِ ، فإنَّنا لا نَدَّعِي أنَّ العلمَ بفضلِ بلاغةِ القرآنِ ضرورةٌ ، تقعُ عن دَرْكِ الحواسِّ ، وكما تُدْرَكُ الأصواتُ والألوانُ وغيرُهما مِن المحسوساتِ ، وإنّما تقعُ ضرورةً لِمَنِ اللِّسَانُ طَبْعُهُ ونَشْؤُهُ ومَن سَبَقَ عِلْمُهُ بقدرِ بلاغاتِ البلغاءِ وتفاوتِ ما بَيْنَ الكلامَيْنِ . وأعلمُ الناسِ بذٰلك أهلُ عصرِ الرَّسُولِ الذين سلموا البلاغةَ وأَعْرَضُوا عنها إلى الحربِ وما ذكرناهُ مِن أحوالِهم .

فأمَّا ٱعتقادُ مَن يعتقدُ مِنَ الخطباءِ ومَن يَقْرِضُ الشعرَ ويَميلُ إليه ويَلَذُّ سَمَاعَهُ

ويَتَدَرَّبُ بقولِهِ وإنشادِهِ وبالخطابةِ والسَّجْعِ مِن أهلِ [١١٤أ] عصرِنا الذينَ[١] يكتسِبُونَ العلمَ بما تَكَلَّمَتْ به العربُ وتبعًا لجوز ذٰلك وبنقصِ منزلتِهم عن رتبةِ أهلِ عصرِ الرسولِ ومَن قَبلَهم في البلاغةِ والعلمِ باللِّسَانِ أنَّ الشِعْرَ والخطابةَ أبلغُ وأفصحُ مِن القرآنِ ، فإنَّه إنَّما يَتَوَهَّمُ ذٰلك لِأَلْفِهِ الشعرَ ومَيْلِهِ إليهِ وشهوتِهِ لقولِهِ وسماعِهِ ، فيتيح له ذٰلك الشبهة ويشوبُ طريقَ العلمِ الهَوَى ، فيقطع عن صحيحِ النظرِ [والتأمّلِ][٢].

وإلَّا فقد اتَّفَقَ الكلُّ مِن أهلِ العلمِ بهٰذا اللِّسَانِ [على أنَّ][٣]بَيْنَ الكلامِ ما هو أفصحُ وأبْلَغُ مِن كثيرٍ مِنَ الأشعارِ الموزونةِ المُقَفَّاةِ ومِنَ الخُطَبِ المنظومةِ والأ[سْجَا]ع[٤] المعتمدةِ المقصودةِ التي إنَّما تركَّبُ معانيها على ألفاظِها . ومِن حَقِّ الألفاظِ ، مُقَفَّاةً كانت أو مسجوعةً ، أن تكونَ تبعًا للمعاني .

وإنّما يَعرِفُ هٰذا أهلُ العلمِ بهٰذا الشأنِ عِندَ التأمُّلِ والخُلُوِّ مِن الهَوَى والشهوةِ . وكلُّ مَن تأمَّلَ كلماتِ القرآنِ وألفاظِهِ التي لعلّنا أن نَذكُرَ جملةً منها مِن بَعدُ وعَرَفَ حالَ الصحابةِ وقَدْرَ بلاغتِهِمْ وطولَ التَّحَدّي بمثلِ سورةٍ منه لهم وعُدُولَهم عَنِ التَّعَرُّضِ لذٰلك إلى ما خرجوا إليه في إعجازِ القرآنِ ، عَلِمَ فضلَ بلاغةِ القرآنِ على جميعِ البلاغاتِ . وهٰذا واضحٌ في سُقُوطِ ما قالوه ورَامُوا القَدْحَ به[٥]. وباللهِ التوفيقُ .

---

١ الذين : اللذين ، الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ انهدامة في الأصل .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٥ عُلِمَ ... القدح به : إضافة في هامش الأصل .

باب ذكر الدلالة على تجاوز بلاغة [١١٤ب] القرآن وفصاحته لسائر البلاغات المعتادة من كلام أهل اللسان

فإن قال قائلٌ : فما الدليلُ في الجملةِ في بابِ ما يَدَّعُونَه مِن تجاوُزِ فصاحةِ القرآنِ وبلاغتِهِ لسائرِ البلاغاتِ مع مخالفةِ مَن يُنكِرُ ذٰلك مِمَّن يُخا[لِفُونَ][1]عنه مِنْ أهلِ المِلَّةِ وغيرِهم ؟

قيل له : ما نَعرِفُ [مِنْ أ]هْلِ[2]المِلَّةِ مَن يُنكِرُ كونَ القرآنِ معجزًا ، وإن ٱختلفتْ في جهةِ كونِهِ معجزًا الاختلافَ الذي سنذكرُه مِن بَعدُ .

على أنَّه لو وَجَبَ أنَّ منهم قائلٌ بذٰلك ، لكانَتِ الحُجَّةُ عليه وعلى مخالِفِ المِلَّةِ مُتَوجِّهَةً . والذي يَدُلُّ على ذٰلك ما قدَّمْنَاهُ من العلمِ بتقدُّمِ أهلِ عصرِ الرسولِ على سائرِ أهلِ الفصاحةِ والبلاغةِ ومفارقتِهم في ذٰلك لِمَن بَعدَهم ، وأنَّ منهم الشعراءَ والخطباءَ وأهلَ السجعِ والنظمِ والنثرِ وضروبِ التصرُّفِ في الكلامِ وطولِ تحدِّيهِ ، عليه السلامُ ، لهم ولِلْجِنِّ معهم بأن يأتوا بمثلِهِ أو عشرِ سورٍ مثله مفتريات أو بسورةٍ مِن مثلِهِ وما هم عليه من الحَمِيَّةِ والأَنَفَةِ وعِزَّةِ الأنفسِ ؛ **[١١٥أ]** فلو لم تَتَجَاوَزْ بلاغةُ القرآنِ قَدْرَ بلاغتِهم وكانت مِنَ المُعْتادِ من بلاغاتِهم أو قريبًا منها ، لَسَارَعُوا إلى معارضَتِه وإبطالِ حُجَّتِهِ ؛ فَعُدُولُهُمْ عن ذٰلك مع حرصِهِم على تكذيبِهِ وإبطالِ حُجَّتِهِ وتَوَفُّرِ دواعِيهِمْ على ذٰلك بما ذكرناهُ مِن الأَدِلَّة أوضحُ دليلٍ على تعذُّرِ المعارضةِ عليهم ، ولن تَتَعَذَّرَ إلَّا لخروجِها عن عادَتِهم [وتَجَاوُزِ قُ]دَرِهم[3]وعلمِهم بذٰلك .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

وكذٰلك ، فإنَّ فَضْلَ بلاغتِهِ وخروجِهِ عن عادتِهم دليلٌ على تَعَذُّرِ المعارضةِ لهم ؛ ففضلُ بلاغَتِهِ هو الذي دَلَّ على تَعَذُّرِهِ عليهم لخروجِهِ عن عادتِهم وتعذُّرُهُ عليهم دَالٌّ على تجاوُزِهِ لِقَدْرِ بلاغتِهم . وكُلُّ[1] واحِدٍ مِنَ الأمرَيْنِ دَليلٌ على الآخَرِ ، إذا تُؤُمِّلَ[2] .

ويَدُلُّ على ذٰلك أيضًا ما ذكرناهُ عنهم مِنْ تَشَتُّتِ آرائِهم وٱعتقاداتِهم فيه وقولُ بعضِهم : إنَّه شعرٌ وخطابةٌ ، وقولُ آخرِينَ منهم : إنَّه ليس مِن ذٰلك في شيءٍ ، وقولُ آخرِينَ : إنَّه إنَّما تمَكَّنَ مِن ذٰلك لأجلِ تَلْقِينِ سلمانَ له القصصَ وأخذه ذٰلك عن أهلِ العلمِ . ولو كان مِن نِجَارٍ بلاغتِهم أو مقارِبًا لها ، لَمَا ٱختلفوا فيه هٰذا الاختلافَ .

ويَدُلُّ على ذٰلك تكرارُهُ ، عزَّ وجلَّ ، قِصَّةَ موسى ونوحٍ ولوطٍ وإبراهيمَ وغيرِهم مِنَ الرُّسُلِ ، عليهم السلامُ ، بالألفاظِ المختلفةِ والإطالةُ فيه مرَّةً والاختصارُ أُخرَى **[١١٥ب]** وتغييرُ اللَّفْظِ وٱختلافُ النَّظْمِ .

وإنَّما جَعَلَ العبارةَ عن كلامِهِ ، تعالى ، كذٰلك وتحَدَّاهُمْ بمثلِهِ بالألفاظِ المختلفةِ ، لِئَلَّا يقولوا : لو أَوْرَدَهُ بلفظٍ ونَمَطٍ واجِدٍ ليس لهٰذِهِ القصَّةِ في لغتِنا عبارةٌ ولفظٌ غير هٰذا الذي سبقت إليه ؛ فإن حاولنا غَيْرَهُ ، ٱستحالَ . ومطالَبَتُنا بذٰلك مطالبةٌ بمحالٍ ، إذ ليس في اللغةِ عبارةٌ عن تِلْكَ المعاني غير ما سبقت إليه . وإن أتينا بها بِعَيْنِهَا ، قلت : هٰذِهِ حكايةٌ وٱحتذاءٌ على ما يُرادُ به . فجَعَلَ ، سبحانه ، العبارةَ عن هٰذِهِ القصصِ متكرِّرةً مختلِفةً ، ليُزِيلَ بذٰلكَ هٰذِهِ الشبهةَ ولِعِلْمِهِمْ أنَّ هٰذا التصرُّفَ في ذِكرِ القصصِ بالألفاظِ المختلِفةِ والتوسُّعِ والانبساطِ وعظيمِ التصرُّفِ في ذٰلك ليس مِن نمطِ كلامِهم ولا مِمَّا جَرَتْ لهم به عادةٌ ؛ فثَبَتَ الإعجازُ فيه .

---

١ وكلّ : + هذا ، مشطوب في الأصل .

٢ تؤمّل : ناهل ، الأصل .

ولذلك أيضًا آستعملَ فيه الإطالةَ والاختصارَ والحقيقةَ والمجازَ والكنايةَ والصريحَ وما يعقلُ مِن كُنْهِ معناهُ المقصودِ به وسائرِ ضروبِ كلامِهم . ولأَجْلِهِ لم يُدخِلْ فيه شيئًا بغيرِ لغةِ العربِ ، لِئَلَّا يقولوا ، لو آستعملَ فيه طريقةً واحدةً : إنّه ليس هٰذِهِ طريقتنا وَحدَها في الكلامِ ، فكان يجبُ أن يَتَحَدَّانا بكلامٍ ، يُدخِلُ فيه أنواعَ كلامِنا وسائرَ ضروبِه وأقسامِه حتّى يَبِينَ فضلُ [١١١٦أ] بلاغةِ ما يأتي به على ضروبِ كلامِنا .

وكذلك ، فلو أدخلَ فيه شيئًا بغيرِ لغتِهم ، لقالوا : أعربيٌّ وعجميٌّ ! إنّنا لا نقدرُ أن نُعارِضَكَ بِلِسَانَيْنِ ، أحدُهما ليس مِن كلامِنا ؛ فَأَلَا جَعَلْهُ عربيًّا كُلَّهُ ! على حَدِّ ما قد بَيَّنَّاهُ وفَصَّلْنَاهُ في إبطالِ القراءةِ بالفارسيّةِ مِن كتابِ الانتصارِ لنقلِ القرآنِ ، وَأَشْبَعْنَا القولَ في ذٰلكَ بما يُغنِي عَنِ الإطالَةِ به هاهنا .

فكلُّ ما ذَكرناهُ دليلٌ على تجاوُزِ القرآنِ لجميعِ بلاغاتِهم وما جَرَتْ به عادتُهم .

سؤال لهم

فإن قال قائلٌ : إذا قُلتُم : «إنَّ القرآنَ عربيٌّ وإنَّه بلغةِ القومِ ولسانِهم» ، فكيف يجوزُ أن تقولوا : إنَّه ليس في إمكانِهم الإتيانُ بمثلِه ؟ وإذا [لم يكن][1] ذٰلك في وُسْعِهِمْ ، فيجبُ أن لا يكونَ القرآنُ نازلًا بلغتِهم . والمناقضةُ من قولِكم ظاهرةٌ .

يقالُ له : ليس الأمرُ على ما تُورِدُهُ ، لأنّنا لا نعني بقولِنا : «إنَّ القرآنَ عربيٌّ وإنَّه نَزَلَ بلسانِ العربِ» أنَّ بلاغَتَهُ ونَظْمَهُ الخارِجَيْنِ عن عادتِهم وقدرِ بلاغتِهم والمفارِقَ لسائرِ أوزانِ كلامِهم مِمَّا تَكَلَّمَتْ به قطّ العربُ أو بما يقارِبُه لأجلِ ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ ، وإنّما المرادُ بقولِنا : «إنَّه عربيٌّ» أنَّ مفرداتِ ألفاظِهِ عربيّةٌ وأنَّ أهلَ اللِّسَانِ قد سبقوا

---

١ شبه منهدم في الأصل .

إلى التكلُّمِ بها والتواضعِ على معانيها . فأمَّا نَظْمُ[1] تلك الكلماتِ على نمطِ نَظْمِ القرآنِ وضَمُّ لفظةٍ إلى أخرى ، إذا ضُمَّتْ إليها ، كانت **[١١٦ب]** لَفْقَ المعنى وطبقَهُ ، غَيْرَ زائدةٍ عليهِ ولا ناقصة عنه وموصلة إلى العلمِ بالمقصودِ بالكلامِ في أحسنِ معرضٍ وأحلاهُ في القلوبِ والأسماعِ . ولو بُدِّلَتِ الكلمةُ بغيرِها ، لم يَكُن لها ذلك الموقعُ مِنَ النفوسِ والأسماعِ على ما نُبَيِّنُهُ مِن بَعدُ في مَعْنَى وَصْفِ الكلامِ بأنَّه بليغٌ وأنَّه في نهايةِ البلاغةِ والحُسْنِ الخارجِ عن عادتِهم ؛ فليس ذلك ممَّا تَكَلَّمُوا به . وإذا كان ذلك كذلك ، بطل هٰذا الاعتراضُ .

ولو كان هٰذا لازمًا ومُخْرِجًا للقرآنِ عن أن يكون له مزيةٌ وفضيلةٌ في النظمِ والبلاغةِ ، لَوَجَبَ أن لا يكونَ لسَحْبَانِ وائلٍ[2] ويَعْرُبَ وقَحْطَانَ[3] ومَعَدِّ بنِ عَدْنَانَ[4] والشاعرِ المُفَلَّقِ والخطيبِ المِصْقَعِ والمُتَرَسِّلِ المُتَفَيْهِقِ في كلامِهم فضيلةٌ على باقلٍ[5] وعلى الـ[عَيِّ منهم][6] وأسخف وأخفّ العامّةِ كلامًا ، لأنَّ جميعَ ما يَسْتَبِدُّ عليه الشعرُ والخطابةُ والسجعُ وسائرُ البلاغاتِ مِن الحروفِ الدائرة في كلامِ الناسِ والألفاظِ التي ينطقُ بها العامَّةُ وتَدُورُ في كلامِ الطَّغَامِ وأهلِ العِيِّ والأسواقِ . وفي العلمِ والاتِّفاقِ على جهلِ مُعْتَقِدِ هٰذا ودَفْعِهِ للضروراتِ دليلٌ على سقوطِ ما قالوه .

---

١ نظم : إضافة في الهامش .

٢ من خطباء العرب وبلغائها . يُضرَب به المثلُ في البلاغة ، فيقال : أبلغ من سحبان وائل . يُنظَر سوائر الأمثال على أفعل (للأصفهانيّ) ٧٤-٧٥ (٤٠) .

٣ كذا في الأصل ، أي الابن والوالد على حدةٍ . لعلّه سهو ، إذا كان المراد (يعرب بن قحطان) .

٤ من أحفاد إسماعيل ، عليه السلام . عنه جمهرة النسب (لابن الكلبيّ) ١/١-٢ ، الأعلام ٧/٢٦٥-٢٦٦ .

٥ يُضرَب به المثلُ في العِيّ ، فيقال : أعيَا من باقِل . يُنظَر سوائر الأمثال على أفعل ٢٧٣ (٤٢٣) .

٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

فإن قالوا : ليس البلاغةُ في نفسِ الكلماتِ والحروفِ ، وإنّما هي في السَّجْعِ والنَّظْمِ دون الكلامِ وسلامةِ القَوَافِي .

قيل لهم : وكذلك الإعجازُ في القرآنِ إنّما هو لِمَا هو عليه [١١٧أ] مِنَ البلاغةِ والنظمِ الخارِجَيْنِ عن عادتِهم ، وإنْ كانت نفسُ الكلماتِ دائرةً مستعملةً في كلامِ الناسِ .

وعلى أنَّ هٰذا الإلزامَ يُبطِلُ فضيلةَ كلِّ صانعٍ متقدِّمٍ ، إنْ كانَتِ الصنعةُ هي الحركاتُ والاعتماداتُ المباشرةُ في محلِّ القدرةِ ، وما يوجدُ عند المخالفِ مِن التصويرِ والتخطيطِ ومُتَوَلِّدًا عن الأسبابِ ، لأنَّ إحكامَ الصنعةِ لا يخرجُ عن جنسِ الحركاتِ والاعتماداتِ أو تأليفِ المصنوعاتِ . وذلك أجمعُ في قدرةِ مَن ليس بصانعٍ ولا عالِمٍ بالكتابةِ وغيرِه .

فإن مَرُّوا على هٰذا ، تَجَاهَلُوا . وإن قالوا : ترتيبُ هٰذِهِ الأفعالِ وتتابُعُها على وجهِ لكونِها عليه ، تكونُ محكمةً ومفارقةً لِمَا لا إحكامَ فيه ، هو الذي به تحصلُ المباينةُ والفضيلةُ ، قيل لهم مِثْلَ ذٰلك في نظمِ القرآنِ وبلاغتِهِ . ولا جوابَ عن ذٰلك .

فصل

وهٰذا الكلامُ الذي بَيَّنَّاهُ هو جوابُ مَن قال لنا : خَبِّرُونا عن ماذا تَعَذَّرَ على العربِ عند التَّحَدِّي بمثلِ القرآنِ ؟ أَعَنْ إبرازِ نفسِ الأحرفِ أم عن نَظْمِ الأحرفِ والكلماتِ أم عن الحكايةِ لَمَّا تُحُدُّوا بالإتيانِ بمثلِهِ ؟ فإن قلتُم : عن نفسِ الكلماتِ والأحرفِ ، أَخَلْتُمْ ، لأنّهم قادِرُونَ عليها ومُتَكَلِّمُونَ بها . وإن قلتُم : عن نفسِ النظمِ والتأليفِ والضَّمِّ ، فذٰلكَ أيضًا[1] باطِلٌ ، لأنَّ التأليفَ والنظمَ في قُدَرِهِمْ . وإن قلتُم : عن [١١٧ب] نفسِ الحكايةِ للقرآنِ ، أَخَلْتُمْ ، لأنَّهم قد يَحفظونهُ ويَحكونهُ .

فلا معنى لقولِكم أنّهم عجزوا عن معارضتِهِ ، لأنَّنا إنَّما نعني بذٰلك عدمَ قُدَرِهِمْ على إيرادِ الكلماتِ متتابعة على وجهٍ تكون بوقوعِها عليهِ منظومة نَظْمَ القرآنِ الخارجِ عن جميعِ ما تعرفهُ العربُ مِنَ النُّظُومِ والأوزانِ ، وعن ضَمِّ الكلمةِ إلى أخرى تكون بِضَمِّهَا إليها دون غيرِها ممَّا معناها[2] في نهايةِ البلاغةِ والحُسْنِ والرَّوْنَقِ والطَّلَاوَةِ المؤثِّرَةِ في النَّفْسِ والأسماعِ . وهم غير قادِرِينَ عندنا على ذٰلك ، وإن قدروا على نفسِ الكلماتِ والحروفِ وعلى النَّظْمِ على وجهٍ يُفارق نَظْمَ القرآنِ وعلى إيرادِها غير منظومةٍ ولا مُقَفَّاةٍ موزونة وَزْنَ الشعرِ .

ولا نعني بذٰلك أنّهم لا يقدرونَ على حكايتِهِ والإتيانِ بمثلِهِ على وجهِ الاحْتِذَاءِ والحِفْظِ ، لأنَّ ذٰلكَ ممكنٌ مُتَأَتٍّ مِن الطفلِ والمعجزِ الأَلْكَنِ والأعجميِّ الذي لا يعرف العربيَّةَ أصلًا ، وإنّما يَتَأَتَّى لهم ذٰلك على وَجْهِ الحفظِ والاحتذاءِ والتَّلَقِينِ والفرقُ بين علمِ المبتدئ بنظمِ الشعرِ وغيره ، وبين علمِ المُحْتَذِي الحافظِ معلومٌ

---

١ أيضًا ، إضافة في الهامش .

٢ معناها ، مكرّر في الأصل .

بالضرورةِ . وكذٰلك ، فإنّنا لا نعني أنّهم لا يقدِرُونَ على نفسِ الكلماتِ ونظمِها نظمًا يُخَالِفُ نظمَ القرآنِ ؛ فزالَ ما تَوَهَّمُوهُ .

فلو كانتْ هٰذِهِ المُطَالَبَةُ لازمةً ومبطلةً لفضيلةِ القرآنِ على سائرِ الكلامِ ، لكانتْ بعينِها [١١٨أ] مبطلةً لفضيلَةِ الشاعرِ المتقدّمِ والخطيبِ المصقعِ ومخرجةً لكلاهِما عن أن يكونَ له فضيلة على كلامِ العامّةِ وأهلِ العيّ . ولبطل قولنا : إنَّه لا قدرةَ للعاميّ على قولِ الشعرِ والخطابةِ والسَّجْعِ ، لأنَّ لقائِلٍ أن يقولَ : أعنيتُم بذٰلك أنَّ العاميَّ لا يَقدِرُ على نفسِ الكلماتِ ؟ أم أنَّه لا يَقدِرُ على تأليفِها ؟ أم أنَّه لا يَقدِرُ على حكايةِ الشِّعرِ والخطابةِ ؟ وأيّ ذٰلكَ قلتُم ، كنتُم فيه مُحِيلِينَ .

فإن لم يُبْطِلْ هٰذا بلاغةَ الخطباءِ والشعراءِ وفضيلةَ كلامِهم على كلامِ أهلِ العيّ واللّكنِ ، فقد بَطَلَ الإلزامُ وزَالَ الاعتراضُ . فإن عادَ المُطَالِبُ بذٰلك يقولُ : إنّما لا يَقدِرُ العامّةُ على نظمِهِ آبتداءً على وجهٍ ، يكونُ سَجْعًا وخطابةً وشِعْرًا ، وإن قدرت على نفسِ الأحرفِ والكلماتِ وعلى تأليفِهِ على وجهٍ لكونِهِ عليه يكونُ خطابًا وشعرًا بليغًا ، قيلَ لهم مثل ذٰلكَ فيما طالَبُوا به .

فصل

قال ، رضي اللهُ عنه : وآعلموا ، وفَّقَكُمْ الله ، أنّنا لا نقولُ : إنَّ العربَ عجزتْ عن مِثْلِ نظمِ القرآنِ ، ولَكِنَّا نقولُ : هم كانوا غيرَ قادِرِينَ عليه . والفرقُ بَيْنَ القولَيْنِ أنَّ العجزَ عِندَنا لا يكونُ عجزًا إلَّا عن موجودٍ على ما بَيَّنَّاهُ في بابِ الاستطاعةِ مِنْ هٰذا الكتابِ وغيرِه ؛ فلو عجزوا على هٰذا الأصلِ عن مبدأ نظمِ القرآنِ ، [١١٨ب] وَجَبَ مِثْلُ ذٰلكَ النظم منهم . وقد عُلِمَ بُطلانُ ذٰلكَ .

وإذا قلنا : إنَّهم غَيْرُ قادِرِينَ عليه ، وَجَبَ تعذُّرُ وقوعِ ما لا يقدرونَ عليه ، لعدمِ القدرةِ عليه ، وإن لم يَكُنْ مَنْ عُدِمَتْ قدرتُهُ عليه عاجزًا على هٰذا الوجهِ ، قُلْنَا : إنَّ الكافِرَ غير قادِرٍ على الإيمانِ ، وإن لم يَكُنْ عاجزًا عنه ، وإنَّ القادِرَ مِنَّا لا يَقدِرُ على الأجسامِ والألوانِ ، وإن لم يَكُنْ عاجزًا عنها .

فليسَ كلُّ مَنْ نَفَيْنَا قدرتَهُ على الشيءِ ، وَجَبَ وصفُهُ بالعجزِ عنه ؛ فوجهُ الإعجازِ في القرآنِ رَفْعُ قُدَرِهِمْ على الإتيانِ بمثلِهِ في بلاغتِهِ ونظمِهِ مع طولِ التَّحَدِّي بذٰلكَ وكونِ مفردات ألفاظِهِ مِنْ كلامِهِمْ وما تَوَاضَعُوا على ما معناهُ ودلالتِهِ وجَرَتْ ألسنتُهُمْ به .

ويبيّنُ هٰذا الذي قُلناهُ حكمَ الكلِّ بآفتراقِ مراتِبِ الناسِ مِنْ أهلِ النَّظْمِ والنثرِ والخطابةِ والسَّجْعِ في قَدْرِ الفصاحةِ وكون بعضِها أفصح وأبلغ مِنْ بعضٍ ، وكون سائرهم بلغاء دُونَ العامَّةِ والسُّوقَةِ ، وإن كانوا جميعًا والعامَّة معهم مشتركِينَ في التكلُّمِ بمفرداتِ الألفاظِ .

فَثَبَتَ بذٰلكَ أنَّ ما تختلفُ منازلُهم به غير الذي هم فيه مُتَّفِقُونَ ومشتركونَ مِن التكلُّمِ بمفرداتِ الألفاظِ العربيّةِ . وسَقَطَ ما قالُوهُ .

وليسَ لأحَدٍ أيضًا أن يقول لنا : فإذا قدروا عندكم على نظمِ مفرداتِ ألفاظِ القرآنِ

على وجهٍ يكونُ لكونِهِ عليه يكونُ حكايةً وسجعًا وشعرًا ورجزًا وطويلًا وقصيرًا ومزدوجًا [١١٩أ] وغيرِ ذٰلك مِنَ النُّظُومِ ؛ فما أنكرتُم أن يكونوا قادِرِينَ بتلكَ القدرةِ على نظمِهِ وتأليفِهِ على وجهٍ ، يكونُ بوقوعِهِ عليه كنظمِ القرآنِ سواء ، لأنّ القدرةَ على التكلُّمِ بضربٍ مِنَ النَّظْمِ قدرة على جميعِ النُّظُومِ والأوزانِ والنثرِ والحكايةِ وغيرِ ذٰلكَ ، لأنّ هٰذا الإلزام باطِلٌ على أصولِنا مِنْ حيثُ كانت القدرةُ عندنا على كُلِّ فعلٍ ، مِنْ نظمِ كلامٍ أو غيرِهِ ، غيرَ القدرةِ على غيرِهِ مِنَ الأفعالِ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ في أحكامِ الاستطاعَةِ ، وإن كانتْ هٰذِهِ المطالبةُ لازمةً للقدرةِ ، لقولِهِمْ : إنَّ القدرةَ على ضربٍ مِنَ التصرُّفِ في الكلامِ قدرةٌ على جميعِ التصرُّفِ فيه .

فصل

وأَعْلَمُوا ، رحمكم الله ، أنَّ القدريّةَ قد رَكِبَتِ القول بهٰذا . وزَعَمَتْ أنَّ العربَ ، بل العجمَ والغَنَمَ وأغبياءَ العامّةِ يَقدِرُونَ على نَظْمٍ مِثْلِ القرآنِ في بلاغتِهِ وفصاحتِهِ ووَزْنِهِ وعلى ما هو أفصح وأبلغ منه وأحسن وأَجْزَل ، لأجلِ قولِهم أنَّ القدرةَ على ضربٍ مِنَ الأفعالِ ووَجْهٍ مِن التَّصَرُّفِ في الكلامِ قدرةٌ على جميعِ ضروبِ التَّصَرُّفِ فيه وعلى سائِرِ ما يَصِحُّ كونُهُ مقدورًا للمحدثِ ، إلَّا مَنْ قالَ منهم : إنَّ قُدَرَ الجوارحِ ليستْ [١١٩ب] بِقُدَرٍ على أفعالِ القلوبِ ، وهم الأَقَلُّونَ .

وأكثرُهم يقولُ : إنَّ قُدَرَ الجوارحِ قُدَرٌ على الاعتقاداتِ والعلومِ والإراداتِ والنَّظَرِ وجميعِ أفعالِ القلوبِ ، غَيْرَ أنَّه يَتَعَذَّرُ فِعْلُ ذٰلكَ بها في الجوارحِ ، لِعَدَمِ البِنْيَةِ فيها التي تحتاجُ هٰذِهِ الصفات إليها . وكذٰلكَ قُدَرُ القلوبِ بقدرتِها على الاعتماداتِ والحركاتِ ، غَيْرَ أنَّه لا آلَةَ هناكَ تُمَكِّنُ تحريكَ القلبِ وتسكينه والاعتماد به ، ولِفَقْدِ الآلَةِ لا يقعُ بها ذٰلكَ .

قالوا : فليسَ وجهُ الإعجازِ في القرآنِ عَدَمُ القدرةِ على نظمٍ مِثْلِهِ وما هو أحسن منه ، إذا كانَ الكلامُ يحتملُ مِنَ البلاغةِ ما يَتَجاوز قَدْرَ بلاغةِ القرآنِ .

قالوا : وإنَّما وجهُ الإعجازِ فيه عدم عِلْمِ العربِ ومَنْ تحدَّى النظمَ [...][1] وبلاغته وتأليفه وضمّه على وجهٍ ، إذا [نُظِمَ] عليه ، كانَ في مثلِ نَظْمِ القرآنِ وبلاغتِهِ .

قالوا : لأنَّ مِنَ الأفعالِ ما يصحّ فعلُهُ بالقدرةِ فقط مبتدأً به في مَحَلِّهِ ، ومنها ما يحتاجُ إلى آلَةٍ في إيقاعِهِ وعِلْمٍ به وعدم إصدارٍ له وغَيْرِ ذٰلكَ مِمَّا قد شَرَحنَاهُ وتَقَصَّيْنَاهُ ونقضه في نقضِ النقضِ على الهَمَذَانيّ[2] .

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ هو القاضي عبد الجبّار بن أحمد بن عبد الجبّار الأسدابادي (ت٤١٥هـ/١٠٢٥م) ، شيخ المعتزلة في عصره .

فإذا كانَ ذٰلكَ عِندَهم كذٰلكَ ، وكنّا نعلمُ زَعَمُوا أنَّ كلَّ ضربٍ مِنْ ضروبِ نظمِ الكلامِ يحتاجُ إلى علمٍ مخصوصٍ بذٰلكَ النظمِ ، ويحتاجُ فَضْلُ الفصاحةِ والبلاغةِ [١٢٠أ] فيه إلى فَضْلِ علمٍ بالنظمِ والبلاغةِ ، كما يحتاجُ الكاتِبُ والصَّانِعُ إلى علمٍ بتأليفِ الصنعةِ ، ويحتاجُ في الحذقِ والتَّقَدُّمِ فيها إلى فَضْلِ علمٍ ، يزيدُ به على الدُّونِ والمُتَوَسِّطِ منها ، فكذٰلكَ نظمُ كَمِثْلِ القرآنِ يحتاجُ إلى فَضْلِ عِلْمٍ بالبلاغةِ والتأليفِ له على وجهٍ ، إذا وَقَعَ عليه ، صارَ مثل نظمِ القرآنِ وفي بلاغتِه ؛ فلمّا لم يُخلَقْ لهم العلمُ بذٰلكَ ضرورةً وصُرِفُوا أيضًا عن اكتسابِ العلمِ بذٰلكَ وتوفُّرِ الهِمَمِ والدَّواعِي على تحصيلِهِ بضروبِ الصَّوارِفِ بأنْ جُعِلَتْ هِمَّةُ بعضِهم في نَظْمِ الشعرِ وآخرَ في الخطابةِ وآخرَ في السَّجْعِ وآخرَ في التَّرَسُّلِ وآخرَ في الطَّعْنِ بالرُّمْحِ وضربِ السيفِ وآخرَ في القَنْصِ وحبِّ الصيدِ وآخرَ في الحربِ والصنائعِ ، كانتْ هٰذِهِ الصَّرفةُ عن فِعْلِ ما في قُدَرِهم فعلُهُ ، ويصحّ منهم وقوعُهُ إنْ عَلِمُوهُ آيةً معجزةً .

وحُكِيَ أنَّ النَّظَّامَ مِنهُم قال : ما أَعْلَمُ أنَّ العربَ لم تَتَكَلَّمْ بِمِثْلِ القرآنِ قَبْلَ التَّحَدِّي به ، بل لعلَّها أن يكونَ الكلامُ بِمِثْلِهِ عادةً لهم ، غَيْرَ أنَّها نُهِضَتْ عِندَ التَّحَدِّي بذٰلكَ أو عُدِمُوا العلمَ به وصُرِفُوا عنه ، وأنَّه يجوزُ أن يَعْلَمُوا ذٰلكَ أيضًا بَعْدَ انقضاءِ التَّحَدِّي ومَوْتِ النبيّ ، عليه السلامُ .

وقد بَيَّنَّا نحنُ مِنْ قَبْلُ بُطلانَ هٰذا القول ، وقول جميعهم في أنَّ القدرةَ على ضروبِ التَّصَرُّفِ قدرة على جميعِ [١٢٠ب] ضروبِهِ ؛ فلا مُعْتَبَرَ عِندَنا بهٰذا القولِ .

وقد بَيَّنَّا أيضًا في الكلامِ في الاستطاعةِ أنَّه لو كانَ مِنَ الأفعالِ ما لا يصحُّ وقوعُهُ مِنَ القادِرِ عليه بنفسِ القدرةِ ، بل يحتاجُ إلى علمٍ وآلَةٍ وغَيْرِ ذٰلكَ مِمَّا يذكرونَهُ ، لَوَجَبَ لا محالَةَ استحالة وقوعِ الفعلِ على هٰذا القولِ مِنْ أكثرِ القادِرِينَ ، إذا عدموا مِنَ العِلْمِ والآلَةِ ما لا يصحُّ وقوعُ المقدورِ دُونَ حصولِهِ ، وإذا وُجِدَ في محلِّ

مقدورِهم ضِدّه وحَصَلَ المنعُ منه ، وبَيَّنَّا أنَّ هٰذا يُوجبُ ٱلْتِبَاسَ حالَ القادِرِ الذي يستحيلُ مِنهُ فِعْلُ ما يقدرُ عليه ، وبَيْنَ العَاجِزِ بحالِ المَيِّتِ والعاجِزِ اللَّذَيْنِ يستحيلُ وقوعُ الفعلِ منهما ، ويُفْسِدُ طريقَ العلمِ بالفَصْلِ بَيْنَ القادِرِ ومَنْ ليسَ بقادِرٍ ، وأنَّه أيضًا قولٌ يُوجبُ جَوَازَ مُقَارَنَةِ العجزِ عنِ الفعلِ للقدرةِ عليه ، وإنِ ٱستحالَ وقوعُ الفعلِ مع العجزِ ، وأنَّه يجبُ مساواةُ حالِ العجزِ وحالِ المنعِ لكلِّ سببٍ يُحِيلُ وُقُوعَ الفعلِ .

وأوضحنا أيضًا أنَّه مذهبٌ يُبْطِلُ قولَهم أنَّ حقيقةَ القادِرِ ومعناهُ مَنْ يصحُّ منه فعلُ مقدورِهِ ، إذا قالوا مع ذٰلكَ : إنَّ أكثرَ القادِرِينَ على الفعلِ يستحيلُ منهم وقوعُهُ ، كما يستحيلُ مِمَّنْ ليسَ بقادِرٍ عليه ، وأنَّه لا يَعصِمُ أيضًا مِنْ هٰذا الإلزامِ قولُهُمْ : حقيقةُ القادِرِ أنَّه الذي يصحُّ منه الفعلُ مع زوالِ المانِعِ منه ، لأنَّ عَدَمَ العلمِ به والآلَةِ فيه عِندَهم ليسَ بممنوعٍ في الحقيقةِ مِنَ الفعلِ ، لأنَّ المَنْعَ الحقيقيَّ [١٢١أ] هو ضِدّ مقدورِ القادِرِ . وعدمُ العلمِ والآلَةِ ليسَ بضدٍّ لمقدورِه .

على أنَّ هٰذا قولٌ لا يَأْمَنُ قائلُهُ أن يكونَ العاجزُ قادِرًا على الفعلِ ، وكذٰلكَ العرضُ والمَيِّتُ ، غَيْرَ أنَّه إنَّما يستحيلُ منه الفعلُ لِضَرْبٍ مِنَ المَنْعِ وما جَرَى مَجرَى المنعِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فَسَدَ القولُ بأنَّ مِنَ القادِرِينَ مِنَّا ومِنْ غَيْرِنا مَنْ لا يصحُّ منه الفعلُ بوجهٍ يحيلُهُ وفَسَدَ بذٰلكَ قولهم أنَّ كلَّ مُتَكَلِّمٍ ناطقٍ قادرٍ على التَّصَرُّفِ في جميعِ ضروبِ الكلامِ والبلاغاتِ ، غَيْرَ أنَّ ذٰلكَ مُتَعَذِّرٌ مِنهُم لِفَقْدِ العلمِ بذٰلكَ .

وقد بَيَّنَّا أيضًا فسادَ دعواهُمْ أنَّ القديمَ ، سبحانَهُ ، لم يَزَلْ قادِرًا على أن يكونَ لم يَزَلْ فاعلًا وأن يكونَ الفعلُ في القدمِ واقعًا وإنِ ٱستحالَ ، وأنَّ الكائنَ ببغدادَ قادِرٌ على فعلِ الكونِ بالبصرةِ وإنِ ٱستحالَ منه فعلُ الكونِ بالبصرةِ وهو ببغدادَ ، وأنَّ

القادِرَ على الفعلِ يَقْدِرُ بقدرتِهِ تلكَ على أن يَفْعَلَ بها في الثالثِ والرابعِ والعاشرِ وإنِ آستحالَ أن يَفْعَلَ بها[1] [١٢١ب] في الثالثِ ما مِنْ حَقِّهِ أن يَقَعَ بها في العاشرِ ، وأنَّ المُقَيَّدَ المربوطَ قادِرٌ على البَطْشِ والمَشْيِ ، وإنْ تَعَذَّرَ ذٰلكَ عليه . كلُّ هٰذِهِ عِندَنا دعاوٍ باطلة وموجبة لفسادِ طريقِ العلمِ بالفصلِ بَيْنَ القادِرِ ومَنْ ليسَ بقادِرٍ ، وما أدَّى إلى ذٰلكَ ، فباطلٌ بآتِّفاقٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

على أنَّ هٰذا قولٌ يبطلُ كونَ القرآنِ معجزًا على أوضاعِهِمْ الفاسدةِ ، لأنَّ الصِّرْفَةَ عِندَهم عن الإتيانِ بِمِثْلِهِ ، وإذا لم يَكُنْ رفعُ القدرةِ على ذٰلكَ ، وإنَّما هي صِرْفَةٌ عن العلمِ به . وهم أيضًا قادِرُونَ على فِعْلِ العلمِ بذٰلكَ وٱكتسابِهِ والتوصُّلِ إليه وتَعَرُّفِ الطريقةِ فيه ، كما أنَّ مَنْ ليسَ بشاعرٍ ولا خطيبٍ مِنْ أهلِ اللغةِ والمُتَكَلِّمِينَ بها يصحُّ منهُ قولُ الشعرِ ونظمُهُ إذا فَكَّرَ في ذٰلك وأَخَذَ نفسَه به وبطريقٍ يَعْرِفُ نظمَهُ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فما تُنكرُ القدريّةُ أن لا يكونَ آنصرافُ أهلِ اللغةِ عن معارضَتِهِ وفِعْلِ مِثْلِهِ مع قدرتِهم على ذٰلكَ هو لأجلِ أنَّ اللهَ ، تعالى ، صَرَفَهُمْ عن فعلِ العِلْمِ بذٰلكَ والتَّوَصُّلِ إليه والبحثِ عن طريقِهِ وإطالةِ الفِكْرِ فيه ، بل هم آنصرفوا عن ذٰلكَ ، لِضَجَرِهِمْ بالفِكْرِ فيه وثِقَلِ ذٰلكَ عليهم [١٢٢أ] وٱعتقادِهِمْ طُولَ المُدَّةِ التي يُحتاجُ إليها في الفِكْرِ فيه والتَّعَمُّلِ له والتَّوَصُّلِ والتَّسَبُّبِ إلى معرفتِهِ ، ورَأَوْا أنَّ مُنَاجَزَتَهُ بالحربِ أَنْجَعُ وأَحْسَمُ للمادَّةِ وأُقْصَرُ الأَزْمِنَةِ في إبطالِ أَمْرِهِ ، فيكونونَ هم المعترضينَ والمنصرفينَ عن ذٰلكَ بغيرِ شيءٍ ولا سببٍ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى ، صَرَفَهُمْ به عن فِعْلِ ما يَقْدِرُونَ عليهِ مِنْ معارضَةِ القرآنِ وقَصَدَ بفعلِ تلكَ الصِّرْفَةِ فيهم تصديقَ الرُّسُلِ وجعل ما أَتَى به معجزًا .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما يَهْذُونَ به مِنْ أنَّ الصِّرْفَةَ مِنْ قِبَلِهِ ، تعالى ، هي

---

١ بها : مكرر في الأصل .

المقتضيةُ لِقَصْدِهِ جعل القرآنِ معجزًا وتصديق الرسولِ به .

وليسَ لهم أن يقولوا : لا بُدَّ أنْ يكونَ في قدرتِهِ فِعْلُ ما ينصرفونَ به عن فعلِ المعارضةِ التي يَقْدِرُونَ عليها ، لأجلِ أنَّ الصَّارِفَ عن الفعلِ والدَّاعِيِ إليه ليسَ يكونُ صادقًا وداعيًا لجنسِهِ ، وإنّما يكونُ كذلكَ لاتِّفَاقِ كونِهِ في المعلومِ داعيًا وصارفًا . وكما قالوا : إنَّه ليسَ في المقدورِ فِعْلُ لُطْفٍ يُؤْمِنُ الكفّارُ عِندَه ، وإن قدرَ على جميعِ أجناسِ الأفعالِ والتي ليسَ فيها ما قدِ اتَّفِقَ كونه لطفًا في فعلِ الإيمانِ . وكما قالوا : إنَّه ليسَ في العقلِ ما يقتضي كونَهُ قادرًا على فِعْلِ لُطْفٍ في الكفرِ والفسادِ يختارُ ذلكَ عِندَه ، وإنّما عُلِمَ ذلكَ بالسَّمْعِ والإجماعِ . وقوله : [١٢٢ب] ﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [٤٢ الشورى ٢٧] ، وقوله : ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ [٤٣ الزخرف ٣٣] ، وأمثال ذلكَ مِنَ الأخبارِ دُونَ قضيَّةِ العقلِ .

فما يُنكرونَ أيضًا أن لا يكونَ في قدرتِهِ فِعْلُ صارفٍ لهم عن ما يقدرونَ عليه مِنْ مُعَارَضَةِ القرآنِ ، إذ ليسَ هو صارفًا لجنسِهِ ، وإن لم يُوجبْ ذلكَ رَفْعَ قدرتِهِ على إحداثِ بعضِ الأجناسِ .

وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، لم يَكُنْ لهم طريقٌ إلى العلمِ بأنَّه هو ، تعالى ، الصارفُ لهم عن فِعْلِ ما يَقدرونَ عليه مِنْ ذلكَ ، حتّى تكونَ تلكَ الصِّرْفَة دلالةً مِنْ قِبَلِهِ ، تعالى ، وشهادةً بصدْقِ الرسولِ أو جاريةً مَجرَى الشهادةِ له بذلكَ دُونَ أن يكونوا هم المنصرفِينَ بصوارفَ مِنْ أفعالِهم وأختياراتِهم .

فإن قالوا : لا بُدَّ أنْ يكونَ ، تعالى ، قادرًا على أنْ يخلقَ فيهم جنسَ الإرادةِ للانصرافِ عن معارضةِ القرآنِ وجنسَ الدَّواعِي إلى تَرْكِهِ ذلكَ ونفس الإرادةِ

للانصرافِ عن فِعْلِ العِلْمِ بنظمِهِ ونفس الدَّوَاعِي إلى تَرْكِ فِعْلِ العلمِ بنظمِهِ وطريق بلاغته ؛ فَوَجَبَ بذٰلكَ صِحَّةَ ما قُلناهُ .

يقالُ لهم : إذا ٱضطررتُم إلى إرادةِ فعلِ ما يصرفُ عن العلمِ بِمِثْلِ نظمِ القرآنِ وبلاغتِهِ إلى الدَّاعِي للانصِرَافِ عن فِعْلِ العلمِ بذٰلكَ ، لم تَكُن ٱختياراتُهم وإراداتُهم مطلقةً في تَرْكِ الشيءِ وفِعْلِهِ ، [١٢٣أ] وخَرَجُوا بذٰلكَ عن كونِهم على صفةِ المُكَلَّفِينَ .

على أنَّه لو لم يُخْرِجْهُم ٱضطرارُهُ ، تعالى ، لهم إرادة فِعْلِ ما يَصْرِفُ عن العلمِ بنظمِ القرآنِ والدَّاعِي إلى ذٰلكَ ، لم يَكُنْ في أيدِيهم دليلٌ على أنَّه ، تعالى ، قد ٱضْطَرَّهُمْ إلى فِعْلِ إرادةٍ للصارِفِ عن فِعْلِ العلمِ بنظمِ مِثْلِ القرآنِ وبلاغتِهِ والدَّاعِي إلى ذٰلكَ وجعلِ هٰذِهِ الإرادة والدَّاعِي دليلًا على إعجازِ القرآنِ ، لأنَّهم قادِرُونَ على أنْ يفعلوا مِنَ الإرادةِ والدَّاعِي إلى فِعْلِ ما يَصْرِفُهم عن العلمِ بذٰلكَ ، فيكونُ ما يَقَعُ مِنهُم مِنَ الإرادةِ لذٰلكَ والدَّاعِي إليه مِنْ جنسِ ما يفعلُهُ فيهم ويضطرُّهم إليه ؛ فمِنْ أينَ لهم أنَّه هو ، تعالى ، الفاعِلُ للإرادَةِ لذٰلك الدَّاعِي ، والدَّاعِي إليه دُونَهم ؟ فلا يَجِدُونَ في ذٰلكَ مُتَعَلَّقًا .

ومِمَّا يدلُّ على بُطلانِ قولِهم أنَّه يضطرُّهم إلى الإرادةِ لِفِعْلِ ما يَصْرِفُ عن فِعْلِ مِثْلِ القرآنِ والدَّاعِي إلى ذٰلكَ أنَّ العلمَ بنظمِ القرآنِ حسنٌ ، لو حَصَلَ مِن فِعْلِهِمْ ، وفعلُ ما يَصرفُ عن الحسنِ قبيحٌ على أوضاعِهم . وكذٰلكَ فِعْلُ الإرادَةِ [١٢٣ب] لما يَصرفُ عن الحسنِ[1] قبيحٌ وبمثابةِ فِعْلِ الكراهةِ عن فِعْلِ الحسنِ والنَّهي عنه . واللهُ ، سبحانَهُ ، لا يصحُّ عِندَهم أن يَفْعَلَ القبيحَ ؛ فٱسْتَحَالَ على هٰذا أن يَفْعَلَ الصارِفَ عن فِعْلِ الحسنِ والدَّاعِي إليه .

---

١ الحسن : + لو حصل : مشطوب في الأصل .

ولو جاز لقائلٍ أن يقولَ : إنَّ فِعْلَ الإرادةِ للصَّارفِ عن ذٰلكَ والدَّاعِي إليهِ ليسَ بقبيحٍ ، لجازَ لآخرَ أن يقولَ : إنَّ فِعْلَ الكراهةِ لكلِّ حَسَنٍ والنهي عنه ليسَ بقبيحٍ وإرادة القبيحِ وفعل الدَّاعِي إليه والأمر به ليسَ بقبيحٍ .

وإذا فَسَدَ ذٰلكَ عِندَهم ، وَجَبَ لا محالةَ أن يكونَ فِعْلُ الإرادةِ والدَّاعِي إلى الانصرافِ عن فِعْلِ الانصرافِ عن فِعْلِ العلمِ بنظمٍ مِثْلِ القرآنِ قَبِيحَيْنِ لكونِ العلمِ بذٰلكَ حسنًا وفضلِه مُتَّفَقًا عليها .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فَسَدَ عليهم القولُ بأنَّ جهةَ كونِ القرآنِ معجزًا فِعْلُ اللهِ ، سبحانَهُ ، فيهم الصَّرْفَةَ عنه ، ووَجَبَ أنْ تكونَ جهةُ كونِهِ مُعْجِزًا رَفْعَهُ ، تعالى ، قُدْرتِهم على ذٰلكَ ومنعهم منها على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ .

فصل

فإن قال مِنَ القدريّةِ قائِلٌ : فأنتُم ، إذا زَعَمْتُم أنَّ القدرةَ على الفعلِ موجبةٌ له وأنَّ العبدَ لا يُحدِثُ الكلامَ ولا غَيْرَه مِنَ الأفعالِ ، وإنّما يَكْتَسِبُ ذٰلكَ ، متى أُقْدِرَ عليه ؛ فما الذي يؤمّنُكم مِنْ أن تكونَ العبارةُ مِنْ كلامِ اللهِ ، تعالى ، الذي يذهبونَ إلى قِدَمِهِ مِنْ كلامِ الرسولِ ، صَلَّى اللهُ عليه ، وكَسْبٌ له بأنْ خُلِقَ فيه وأُقْدِرَ عليه وأن لا يَصِحَّ تحدّي العربِ بالإتيانِ بِمِثْلِهِ ، إذا لم يُخْلَقْ فيهم ولم يكونوا قادِرِينَ [١٢٤أ] عليه ، وأن يكونَ حالُ النبيّ وحالُهم سواء وأن لا يكونوا محجُوجِينَ بِتَعَذُّرِ مِثْلِ القرآنِ عليهم لأجلِ أنَّه لم يَخلقْ ذٰلكَ فيهم ولا أَقْدَرَهُمْ عليه ؟

يقالُ له : هٰذا بُعْدٌ منكم وما قُلتُمُوهُ غَيْرُ لازِمٍ ، لأنَّ جهةَ كونِ القرآنِ معجزًا كونُهُ خارِقًا لعادتِهم ، لأنّها لم تَجْرِ بخلقِ مِثْلِهِ فيهم وإقْدَارِهِمْ عليه ؛ فإذا خَلَقَهُ في بعضِهِمْ وأَقْدَرَهُ عليه دُونَهم ، كانَ ذٰلكَ آيةً له عظيمةً لتخصيصِهِ له بما مَنَعَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ . وإذا أَوْجَدَهُ هو ، تعالى ، وأَنْزَلَهُ على نَبِيِّهِ ، عليه السلامُ ، كانَ أيضًا ظُهُورُهُ مِنْ قِبَلِهِ مُحْتَذِيًا لما لَقَّنَهُ جبريلُ وٱبْتَدَأَ ، سبحانَهُ ، به آية ، لكونِهِ خارِقًا في البلاغةِ لعادتِهم . ولولا أنَّ الرسولَ ، عليه السلامُ ، قد أَخْبَرَ عن اللهِ ، سبحانَهُ ، بأنَّهُ أَنْزَلَهُ عليه وأنَّه ليسَ مِنْ قِبَلِهِ ، وقوله ، تعالى : ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ○ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾ [٢٦ الشعراء ١٩٣-١٩٤] وقوله : ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [١٧ الإسراء ١٠٦] وقوله : ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ○ ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ﴾ [٥٣ النجم ٥-٦] وقوله : ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [٧٥ القيامة ١٦] وقوله : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [١٥ الحجر ٩] وقوله : ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] ، فكيفَ يجوزُ مع هٰذا أنْ يكونَ مِنْ كلامِ النبيّ أو غيرِه مِنَ الإنسِ ؟ في أمثالِ هٰذِهِ الأخبارِ .

ولولاها لأَجَزْنَا خَلْقَ مثل هٰذِهِ العبارة في النبيّ وإقداره عليها ومنعهم مِنَ القدرةِ على مثلِهِ ، ولم يَخرُجْ بذٰلك عن كونِهِ [١٢٤ب] آيةً له ، لأَجْلِ أنّهم غَيْرُ قادِرِينَ على مِثْلِهِ . ولو كانَ ما قالُوهُ وَاجِبًا ، لَوَجَبَ أن يكونَ إحياءُ الموتى وخَلْقُ الأجسامِ عِندَ آدِّعاءِ الرَّسُولِ ذٰلكَ آيةً له وتحدِّيهِ به ليسَ بِمُعْجِزٍ ، لأنَّه ليسَ مِنْ مَقْدُورَاتِ العبادِ ولا مِمَّا يَصِحُّ كونُهُ مَقْدُورًا لهم ، ولكانَ يجبُ أن يقولوا : إنَّما لا نفعلُ ذٰلكَ ، لأنَّنا غير قادِرِينَ عليه ، وإنَّه مِنْ فعلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ . وهٰذا بُعْدٌ وغباوةٌ مِنَ المُعْتَرِضِ به .

وكذٰلكَ فقد كانَ يجبُ على هٰذا أن لا يكونَ حَمْلُ النبيّ الجبالَ الرَّوَاسِيَ وطفرُ البحارِ والصعودُ إلى السماءِ آيةً له ، لأنَّه إنَّما آكْتَسَبَ ذٰلكَ بأنْ خُلِقَ فيه وأُقْدِرَ عليهِ .

فإذا قالَ لهم : آئْتُوا بِمِثْلِهِ ! قالوا : لا يصحُّ التَّحَدِّي بذٰلكَ ، لأنَّنا لم نُقْدَرْ عليه ولم يُخْلَقْ فينا .

وهٰذا باطِلٌ بآتِّفاقٍ ، لأنَّه وإن لم يُخْلَقْ فيهم ولم يُقْدَرُوا عليه أو لم يُقْدَرُوا عليه فقط على أصولِهم دُونَ ذِكْرِ خلقه ، فإنَّه لا يُخْرِج فعلَ النبيّ له عن كونِهِ معجزًا ، لكونِهِ خارقًا للعادةِ ، وإن كانَ إنَّما يفعلُهُ بزيادةِ قُدْرَةٍ لم يُخْلَقْ فيهم مثلُها . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَانَ سقوطُ هٰذا الاعتراض بغيرِ طريقٍ .

فصل

وٱعلمُوا ، وَفَّقكم اللهُ ، أنَّ الوَاجِبَ مع القولِ بأنَّ المعجزَ لا بُدَّ أن يكونَ شهادةً مِن قِبَلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، بصدقِ الرسولِ مِنَ القولِ بأنَّه لو خُصَّ النبيُّ ، عليه السلامُ ، بالقدرةِ على التكلُّمِ بِمِثْلِ القرآنِ ومُنِعُوا مِنْ ذٰلكَ أن يُقالَ : إنَّ نفسَ القرآنِ خارقٌ للعادَةِ ، وإن كانَ مِنْ كَسْبِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، لأنَّه لم تَجْرِ العادةُ [١٢٥أ] بإيجادِ مِثْلِ هٰذِهِ العباراتِ في نَظْمِهَا وبَلَاغَتِهَا ، ووَجَبَ أن يُقالَ : إنَّ الإعجازَ أيضًا إقدارُهُ على ذٰلكَ ، لأنَّه لم تَجْرِ عادةٌ بالإقدارِ على ٱكتسابِ مِثْلِهِ ٱبتداءً .

فإن قيلَ : فيجبُ على هٰذا أن يقولوا : إنَّه لو أُقْدِرَ النبيُّ ، صلَّى الله عليه ، على طفرِ البحارِ والصعودِ إلى السماءِ أن يكونَ نفسُ طفرِهِ وصعودِه إلى السماءِ مُعْجِزًا ، وأنَّ نفسَ إقدارِهِ على ذٰلكَ على وجْهِ خَرْقِ العادةِ مُعْجِزٌ .

قيلَ له : لا يَمْتَنِعُ القولُ بذٰلكَ ، وإنّما لا يجوزُ أن يكونَ تحريكُ النبيِّ لِيَدِهِ ومشيه المعتاد منه ومِنْ غيرِه معجزًا ، إذا أُقْدِرَ عليهِ ومُنِعُوا منه ، لأنَّ إقدارَهُ عليه مُعْتَادٌ ، وإنّما مَنْعَهُم منه هو الخارِقُ للعادَةِ ؛ فأمَّا خلقُ الصعودِ إلى السماءِ وطفر البحرِ ، فإنَّه نفسهُ خرقٌ للعادَةِ ، وإن كانَ كسبًا للنبيِّ ، عليه السلامُ . ومتابعةُ خَلْقِ القُدَرِ على ٱكتسابِ ذٰلكَ خرقٌ للعادةِ .

ومتى قيلَ : إنَّ الإعجازَ في مِثْلِ هٰذا منعهم مِنَ القدرةِ على مِثْلِ القرآنِ ، خَرَجَ نفسُ القرآنِ عن كونِهِ معجزًا وصارَ الإعجازُ منعهم مِنْ ذٰلكَ ؛ فيجبُ ترتيبُ الجوابِ عن هٰذا الفصلِ على كلِّ واحدٍ مِنَ القولَيْنِ ، لِئَلَّا يَخْتَلِطَ القولُ في ذٰلكَ .

ويقالُ أيضًا للقدريّةِ القائِلِينَ بأنَّ معارضَةَ القرآنِ بِمِثْلِهِ وما هو أشرف[1] مِنْ لَفْظِهِ وأحسن معنًى ونَظْمًا كانتْ مسكتةً للعربِ ، وإنّما صُرِفُوا عن ذٰلكَ : ما أنكرتُم أن

---

١ أشرف : حشو فوق السطر ، الأصل .

يكونوا إنَّما لم يُعَارِضُوهُ ، لأنّهم أنصرفوا عنه بصوارف مِنْ أفعالِهم وآختياراتِهم ، لا لشيءٍ [١٢٥ب] فَعَلَهُ اللهُ ، عزَّ وجلَّ ، فيهم على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ؟ فلا يجدونَ مِنْ ذٰلكَ مَخرَجًا .

فإن قالوا : إنَّما صَرَفَهُمُ اللهُ بَعْدَ عن معارضَتِهِ بخلقِ الشهوةِ فيهم لِقَوْلِ الشعرِ والخطابةِ والنثرِ وللحربِ والصيدِ والمتاجرِ والصنائعِ والحِرَفِ ، وغَلَبَةُ الشهوةِ للشيءِ تدعو[1] إلى فِعْلِهِ وتَصْرِفُ عن فِعْلِ ضِدِّهِ وتركِهِ .

قيلَ لهم : إنَّ الشهوةَ للشيءِ ، وإن دَعَتْ إلى فِعْلِهِ ، فإنَّها غير موجبةٍ لإيقاعِهِ ولا لِفِعْلِهِ بدلًا مِنْ تركِهِ ، بل الدَّواعِي والإرادات مع الشهوةِ للشيءِ مطلقة فيه وفي تركِهِ . ولذٰلكَ يَنْصَرِفُ مُشْتَهِي الطعامَ والشرابَ عن الأكلِ والشربِ ، إذا لم يَكُنْ مُكْرَهًا وكانتْ دَوَاعِيهِ وإراداتُهِ مطلقةً ، وأن يَخْتَارَ تركَ ما تدعو[2] الدواعي إليه .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَكُنْ فِعْلُ الشهوةِ لَتَرْكِ المعارضةِ موجبةً لجنسِها تَرْكَ المعارضةِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فما أنكرتُم أن لا يكونَ ما خُلِقَ فيهم مِنَ الشهواتِ لِضِدِّ المعارضةِ وتركِها موجبًا لانصرافِهِمْ عنها ؟ بل ما أنكرتُم أن يكونوا ، إنَّما آنْصَرَفُوا مِنْ تِلْقَاءِ نفوسِهِمْ لغيرِ صَارِفٍ ومُسَبِّبٍ مِنْ قِبَلِهِ ، تعالى ؟

ومتى لم يَكُنْ مع هٰذا القولِ أن يكونَ قد فَعَلَ فيهم معنى صَرَفَهُمْ وقَصَدَ بفعلِهِ إلى كونِ القرآنِ معجزًا ، بَطَلَ كونُهُ حجَّةً للرسولِ ، ولم يَأْمَنْ قائلُ ذٰلكَ أن يكونوا إنَّما آنْصَرَفُوا عن المعارضةِ مع إمكانِها ، لا لشيءٍ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، تعالى . ولا خَلَاصَ من ذٰلكَ .

---

١ تدعو : ندعوا ، الأصل .

٢ تدعو : ندعوا ، الأصل .

[١٢٦أ] يقالُ لهم أيضًا : كيفَ يجوزُ أن يُقالَ : إنَّ اللهَ ، تعالى ، صَرَفَهُمْ بشهواتٍ ودَوَاعٍ وإراداتٍ عن معارضةِ القرآنِ مع قولِ كافَّةِ الأُمَّةِ : إنَّ دَوَاعِيَهُم كانتْ متوفِّرةً على معارضَتِهِ وتكذيبِهِ وإبطالِ أَمْرِه مع طُولِ التَّحَدِّي والتَّقْريعِ ؟ وأنَّهم كانوا يَتَطَلَّبُونَ ويَتَوَصَّلُونَ بكلِّ مُمْكِنٍ إلى فَضِّ جَمْعِهِ وإخمادِ أَمْرِه ، وأنَّهم كانوا أَشَدَّ الناسِ حِرْصًا على معارضَتِهِ ، لو كانتْ مُمْكِنَةً ومُتَأَتِّيَةً لهم .

الكلُّ مِنَ الأُمَّةِ يَسْتَدِلُّ بهٰذِهِ النكتةِ على أنَّهم ، إنَّما انْصَرَفُوا عن المعارضةِ وعَدَلُوا عنها إلى الحربِ وغَيْرِ ذٰلكَ لإيَاسِهِمْ مِنَ القدرةِ على ذٰلكَ والتَّمَكُّنِ منه ، وأنَّه مُمْتَنِعٌ ومُتَعَذِّرٌ عليهم . ولولا عِلْمُهُمْ بذٰلكَ مِنْ حالِ القرآنِ ، ما انْصَرَفُوا عن المعارضةِ ولا عَدَلُوا عنها إلى حربٍ أو غيرِه مع عِلْمِهِمْ بأنّها أوضح الأمورِ في كَسْرِ حُجَّتِهِ وإبطالِ أمرِه ؛ فكيفَ يكونُ الحريصُ على الشيءِ والمُتَوَفِّر الدَّوَاعِي على فِعْلِهِ لِيَتَخَلَّصَ به مِنَ الذُّلِّ والقَهْرِ والغَلَبَةِ والعارِ والتَّعَبُّدِ وتَحَمُّلِ فِعْلِ التكليفِ[1] والعباداتِ وكونه رَعِيَّةً تَبَعًا وهو رَاعٍ مَتْبُوعٍ منصرف الهِمَّةِ وحاله هٰذِهِ عن المعارضةِ مع التَّمَكُّنِ منها ؟

وإنَّما يقالُ : إنَّه مُنْصَرِفٌ عنها ، لا على مَعْنَى انْصِرَافِ الإنسانِ عن النُّطْقِ إلى السكوتِ وعنِ القيامِ إلى القعودِ وعنِ الحركةِ إلى السكونِ ، مع صِحَّةِ ذٰلكَ منه وعِلْمِهِ [١٢٦ب] بأنَّهُ مِمَّا في وُسْعِهِ ، إذا رَامَهُ وما قد جَرَتِ العادةُ بتمكينِه منه ، إذا حاوله ، لأنّ العربَ لم يَكُنْ في وُسْعِهَا معارضةَ القرآنِ بِمِثْلِهِ أو بما يُقَارِبُهُ .

وإنَّما يقالُ : انْصرفَتْ عنه بِمَعْنَى أنَّها لم تَتَعَرَّضْ له ولم تُحاوِلْهُ وتَرُومهُ عِلْمًا منها بِتَعَذُّرِه عليها . كما يقالُ فيمَنْ لا يُمْكِنُهُ الإنفاقُ والاتِّسَاعُ والتَّمَتُّعُ باللَّذَاتِ : هو مُنْصَرِفٌ عن ذٰلكَ . يُرادُ أنَّه مِمَّن لا يَقدرُ على ذٰلكَ ولا يَرُومُهُ للعجزِ عنه ،

---

١ التكليف : الكلف ، الأصل .

وكما[1] يقالُ في المعضوبِ والزَّمِنِ ومَن لا يُطيقُ الصيامَ : إنَّه مُنْصَرِفٌ عن الحَجِّ والصيامِ . نَعْنِي بذٰلكَ أنَّه غَيْرُ قاصِدٍ إليه ولا محاوِلٍ له ، عِلمًا منه بامْتناعِهِ عليه وتَعَذُّرِهِ منه .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَجُزْ على التحقيقِ أن يقالَ : إنَّ قريشًا انْصَرَفَتْ عن معارضةِ القرآنِ انصرافَ مَن لو حاولَهُ ، لَعَلِمَ أنَّه في إمْكَانِهِ ومِمَّا جَرَتْ عادتُهُ بالقدرةِ على مِثْلِهِ ، وإنّما يُرادُ أنَّهم لم يَرُومُوا ذٰلكَ ولم يَتَعَرَّضُوا له لِعَدَمِ القدرةِ عليه . وهٰذا مُبْطِلٌ لِمَا قالُوهُ .

---

١ وكما : وكمال ، الأصل .

فصل

ويقالُ لهم : إذا جازَ أن يَنْصَرِفَ المُنْصَرِفُ عن فِعْلِ الشيءِ لاختيارِه الانصرافَ عنه مع القدرةِ عليه لو رَامَهُ وجريان عادتِهِ بِفِعْلِ مِثْلِهِ والتَّمَكُّنِ منه وجازَ أن يَنْصَرِفَ عنه تارةً لكونِهِ عالِمًا بِتَعَذُّرِه عليهِ وٱمتناعِهِ منه ، وأنَّه مِمَّا لم تَجْرِ له عادةٌ بالتَّمَكُّنِ مِنْ مِثْلِهِ ؛ فمِنْ أين لكم أنَّهم ٱنصَرَفُوا عن المعارضَةِ ٱنصرافَ غير قادِرٍ عليها [١٢٧أ] ومُتَمَكِّنٍ منها دُونَ أن يكونَ ٱنصراف مَنْ يَعْلَمُ تَعَذُّرَ ذٰلكَ عليه وكونه ممتنعًا منه ؟

فإن قالوا : إنَّما قُلنا هٰذا لأجلِ أنَّ القدرةَ على طريقةٍ مِنَ النُّطْقِ والكلامِ قدرة على طريقةٍ وعلى ضروبِ النُّطْقِ ؛ فقد مَرَّ مِنْ بعضِ هٰذا القول وذِكْرِ الخلافِ فيه ما يُغْنِي عن رَدِّهِ .

ويقالُ لهم : فقد كان يجبُ على قولِكُمْ هٰذا أن يُسارِعُوا إلى ما يَقدرونَ عليه مِنَ المعارضاتِ له ، مع عِلْمِهِمْ بأنَّهم إن عارَضُوهُ ، أَبْطَلُوا معجزتَهُ وكذَّبُوهُ في تلاوةِ قولِهِ : ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] ، لأنّ العادةَ موضوعةٌ على أنَّ العالِمَ بكونِهِ قادرًا على معارضةِ مُتَحَدِّيهِ بِمِثْلِ ما يَتَحَدَّى به ويقرع بِتَعَذُّرِه والعجز عنه ، لا بُدَّ أن تَتَوَفَّرَ هِمَّتُهُ ودَوَاعِيهِ على فِعْلِ ما يقدرُ عليه مِنْ ذٰلكَ ويَنْصَرِف إلى المبادرةِ إليه لِيُزِيلَ عن نفسِهِ العارَ والتقريعَ بالعجزِ . هٰذا معلومٌ لضرورةِ العادةِ .

فإذا قُلتُم : إنَّهم عالِمُونَ بأنَّ معارضَتَهُ مُبْطِلَةٌ لِحُجَّتِهِ ، وأنَّهم مع ذٰلكَ مُنْصَرِفُونَ عن فعلِها ، صرتُم بذٰلكَ إلى القولِ بنقضِ هٰذِهِ العادةِ المستقرَّةِ ، لا لِيَدُلّ ، سبحانَهُ ، بها على صِدْقِ نبيّ ولا على شيءٍ له بذٰلكَ تعلُّقٌ . ولا وجهَ لتصديقِكم على دعوى نقضِ هٰذِهِ العادة ولا دليلَ عليه . وإذا صِرْتُمْ في هٰذِهِ الدعوى إلى مخالَفَةِ المعلومِ بضروراتِ العقولِ والعاداتِ ، وَجَبَ إبطالُ قولِكم وَرَدّ دعواكُم .

هٰذا على أنَّنا قد بَيَّنَّا أنَّ الأمرَ بالضِّدِّ مِنْ هٰذا القولِ وأنَّ دَوَاعِيَ العربِ كانتْ مُتَوَفِّرَةً على [١٢٧ب] معارَضةِ القرآنِ وهِمَمَهُم منصرفة إلى ذٰلكَ ، ولكنّهم عَدَلُوا عن رَوْمِ ذٰلكَ لِعِلْمِهِمْ بتعذُّرِه عليهم . وهٰذا القولُ هو الأَوْلَى ، لأنَّه مُوَافِقٌ للمعلومِ بضروراتِ العادةِ والعقولِ . وسَقَطَ بذٰلكَ ما قالُوهُ .

فصل

وٱعلموا ، أَحْسَنَ اللهُ توفيقَكُمْ ، أنَّه لَمَّا ضاقَ الكلامُ عليهم في هٰذا البابِ وفي التعويلِ على الصَّرْفَةِ ، قالَ بعضُ مُتَأَخِّريهِم : إنَّ الأمرَ في ذٰلكَ على ما قُلناهُ مِنْ أنَّ العربَ إنَّما أَنْصَرَفَتْ عن معارضةِ القرآنِ لِعِلْمِها بِتَعَذُّرِ ذٰلكَ عليها ، وأنَّه ليسَ في إمكانِها فِعْلُ مِثْلِهِ في قَدْرِ بلاغتِهِ . ولو قدروا على ذٰلكَ ، لَسَارَعُوا إليه على ما بَيَّنَّاهُ .

وهٰذا الإذعانُ منهم ، وإن كانَ موافقًا لِجُمْلَةِ قولِ المسلمينَ في إعجازِ القرآنِ وكونه خارقًا لعادةِ العربِ بِفَضْلٍ بلاغتِهِ ، فإنَّهُ ناقضٌ لأصولِهِمْ والقول بأنَّ القادرَ على الكلامِ بالعربيّةِ يَقْدِرُ بنفسِ تلكَ القدرةِ على الكلامِ بالفارسيّةِ ، وإنّما يَتَعَذَّرُ ذٰلكَ عليه لِفَقْدِ عِلْمِهِ بترتيبِهِ وبطريقِ التكلُّمِ به ، وأنَّ القادرَ على النثرِ يَقْدِرُ أنْ يجعلَهُ بتلكَ القدرةِ شعرًا وخطابةً ونظمًا ، وإنَّما يَتَعَذَّرُ عليه جعلهُ كذٰلكَ لِفَقْدِ العلمِ به .

ولا بُدَّ عِندَهم مع مذهبِهِمْ في أحكامِ القدرةِ مِنْ أن يكونَ القادِرُ على اللَّفْظِ [١٢٨أ] السخيفِ الضعيفِ قادرًا على الجَزْلِ الشريفِ بدلًا منه بتلكَ القدرةِ . والقادرُ على التكلُّمِ بما يَدُلُّ على معنى حسنٍ ، قادِرٌ بها على ما لا يدلُّ على ذٰلكَ ، بل على القبيحِ مِنَ المَعْنَى ، وإنّما لا يأتي بالشريفِ المنتظمِ لحُسْنِ المَعْنَى ، لأجلِ فَقْدِ عِلْمِهِ بطريقةِ البلاغةِ وإيرادِ الكلامِ على وجهٍ ، إذا أَوْقَعَهُ عليهِ ، كان بليغًا مُسْتَحْسَنًا .

وإنَّما خالَفَتْ هٰذِهِ الفرقةُ الثانية أَسْلَافَهُم مِنْ شيوخِ القدريّةِ في هٰذا الإطلاقِ خوفًا مِنَ السيفِ وإظهار مخالفَةِ الأُمَّةِ وموافقة [مُخَالِفِي] الرسولِ ، عليه السلامُ ، في قولِهم : إنَّ العربَ [آمتنعوا] عن معارضةِ القرآنِ مع القدرةِ على ذٰلكَ والتمكُّنِ منه

[...][1] عَدَلُوا عنها لِشُبَهٍ وأسبابٍ دَعَتْهُمْ إلى تركِ المعارضةِ مع القدرةِ عليها .

وهٰذه هي النكتةُ التي بها فَارَقَ المسلمين مَنْ خالَفَهُمْ مِنْ سائرِ الكفَّارِ في قولِهم أنَّ القرآنَ ليسَ بمعجزٍ ، وأنَّ العربَ لم تَنْصَرِفْ عن معارضَتِهِ عجزًا عن ذٰلكَ وعِلْمًا بتعذّرِهِ عليها ، فالقائلُ بهٰذا مُخالِفٌ للأُمَّةِ ، وهو حقيقةُ دينِ القدريّةِ .

وكلُّ مَنْ خالَفَهُمْ مِنَ الأُمَّةِ قائلٌ بأنَّهم إنَّما عَدَلُوا عن المعارضةِ لِعِلْمِهِمْ بِتَعَذُّرِهَا عليهم . وإلَّا ، فالمسلمونَ وكلُّ مُخالِفٍ للمِلَّةِ مُتَّفِقُونَ على أنَّ قريشًا انصرفتْ عن تعاطي معارضةِ القرآنِ ، غَيْرَ أنَّ مُخالِفِي المِلَّة يزعمونَ أنَّهم انصرفوا عن ذٰلكَ لأسبابٍ ودَوَاعٍ أَوْجَبَتْ ذٰلكَ مع قدرتِهم [١٢٨ب] على مِثْلِهِ وما يزيدُ على قَدْرِ بلاغتِهِ .

والمسلمونُ يقولونَ : لا بل إنَّما صَرَفَهُمْ عن ذٰلكَ عِلْمُهُم بِخَرْقِهِ لعادتِهم ، وأنَّه ليسَ مثله أو ما يُقَارِبُهُ في قدرتِهم ، فيجبُ ضَبْطُ هٰذا والعلمُ[2] بأنَّ القائلَ بالصَّرْفَةِ مع القدرةِ على مِثْلِهِ خارجٌ عن دينِ الأُمَّةِ .

يتلوه :

فصل ومِمَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ مذهبِ القائلِ بذٰلكَ مِنَ القدريّةِ وغيرِهم مِنْ مُخالِفِي المِلّة .

والحمدُ للهِ حَقَّ حمدِهِ . وصلواتُهُ على رسولِهِ محمَّدٍ وعلى آلِهِ الطاهِرِينَ ؛ وهو حَسْبُنَا ونِعْمَ الوكيلُ .

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ والعلم : إضافة في هامش الأصل .

[أ١٢٩]

الثاني عشر

من كتاب النبوّات

من هداية المسترشدين والمقنع في معرفة أصول الدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

رضي الله عنه

[١٢٩ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

فصل

وممَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ مذهبِ القائلِ بذٰلك مِن القدريّةِ وغيرِهم من مخالِفِي المِلَّة أنَّه قولٌ يُوجِبُ أحدَ أمرَيْنِ باطِلَيْنِ باتِّفاقٍ ، لأنَّهم إذا قالوا : إنَّهم عَدَلُوا عن معارَضةِ القرآنِ مع العلمِ بالقدرةِ عليه وتحدِّي الرسولِ به وقولِه : إنَّكم لا تقدِرُونَ على الإتيانِ بمثلِهِ . إن أتيتم بذٰلك ، فَلَحُتُمْ وكنتُ محجوجًا ، لأنَّهم لو لم يعلموا أنَّهم ، إن عارضُوهُ ، كَذَّبُوهُ وأبْطَلُوا معجزتَهُ ، أَخْرَجُوهُمْ بذٰلك عن كمالِ العقلِ ، لأنَّ هٰذا القولَ معلومٌ بكمالِهِ وممَّا تَعلمُهُ العامَّةُ والنساءُ والصبيانُ ، بل كنتم مِنَ المنتقصِينَ على [...][1] وإلَّا ، فمضيفُ الجهلِ بذٰلك إلى العربِ مُخْرِجٌ لهم [عن كمالِ][2] العقلِ .

وقوله : إنَّ دواعِيَهُمْ انصرفتْ عن معارَضَتِهِ مع سَمَاعِ تَحَدِّيهِ والقدرةِ على ذٰلك مُضِيفٌ إليهم مِنَ النقصِ والجهلِ أمرًا عظيمًا ، وهم لا شَكَّ أعقلُ مِمَّن ينسبُ ذٰلك إليهم وهم أقربُ إلى ضعفِ النَّحِيزَةِ والعقلِ . وقد عُلِمَ أنَّهم قومٌ ، له خَصِمُونَ ، وأهلُ عقولٍ وافرةٍ وأحلامٍ صادقةٍ ؛ فبطل هٰذا القولُ .

على أنَّ مُدَّعِيَ انصرافِ هِمَمِهِمْ عن المعارَضةِ مع طُولِ التحدِّي والتمكُّنِ من ذٰلك مُدَّعٍ لأمرٍ ، يخرقُ العادةَ في العقلاءِ . وذٰلك باطِلٌ على ما بَيَّنَّاهُ أو أن يقولَ القائلُ بأنَّهم انصرفوا [١٣٢أ] عن المعارَضةِ مع التمكُّنِ منها والقدرةِ عليها وأَعْرَضُوا عن ذٰلك مع توفُّرِ دواعِيهم على معارَضتِهِ وحرصِهم عليها .

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

وهٰذا أيضًا في غايةِ الإحالَةِ ، لأنَّه قولٌ يُوجِبُ ٱجتماعَ الدَّواعِي المتناقضةِ ووجودَ الدواعي إلى فِعْلِ الشيءِ والداعي إلى تركِهِ والحرص على فعلِهِ والإعراض عنه . وهٰذا غاية الإحالة .

فإذا لم يَجُزْ ذٰلك ، بطل قولُ كلِّ مَن قال : إنَّهم أعرضوا عن المعارَضةِ للقرآنِ مع القدرةِ على ذٰلك والتَّمَكُّنِ منه . وهٰذا واضحٌ ، لا إشكالَ فيه . وبالله التوفيق .

فصل

فإن قال قائلٌ مِنَ القدريّةِ : ما أنكرتُم أن تكونَ آيةُ التَّحَدّي وقولُهُ ، تعالى : ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] دَالَّةً على أنَّهم يُعْرِضُونَ عن ذٰلك ويَنْصَرِفُونَ في المعارَضَةِ مع القدرةِ عليها ، لأنَّه لا يجوزُ في حكمِ اللِّسَانِ أن يُقَالَ في الجماعةِ الممنوعةِ مِن فِعْلِ الشيءِ والعجزةِ عنه : إنَّهم لا يأتُونَ بما هُم ممنوعُونَ منه وعجزه عنه ولو كان بعضُهم لبعضٍ ظهيرًا ، لأنّ المظاهرةَ معاونةٌ على الفعلِ المقصودِ ، والعَجَزَةُ عن الفعلِ والممنوعونَ منه لا يصحُّ منهم معاونةٌ ومظاهرةٌ عليه ، وإنّما يُقالُ ذٰلك في القادِرِينَ على الفعلِ الذي [١٣٢ب] يتعذَّرُ منهم مع التعاونِ عليهِ لِفَقْدِ علمٍ به أو سببٍ ، يحتاجونَ إليهِ في فعلِهِ مع القدرةِ عليهِ ؛ فهٰذِهِ الآيةُ دَالَّةٌ على أنَّهم انْصَرَفُوا عن المعارَضةِ مع القدرةِ عليها لِفَقْدِ العِلْمِ بطريقةِ بلاغةِ القرآنِ .

يُقالُ لهم : تعلُّقُكم بهٰذا باطلٌ مِن وجوهٍ . أوَّلُها أنَّه يُوجِبُ وَصْفَ القديمِ ، سبحانَهُ ، لهم بالبَلَهِ والنَّقْصِ المُخْرِجِ عن كمالِ العقلِ من حيث بَيَّنَّا أنَّ كمالَ العقلِ لا يقتضي الانصرافَ عن ذٰلك مع القدرةِ عليهِ ، بل يقتضي تَوَفُّرَ الهِمَّةِ على فِعْلِهِ والدَّوَاعِي إليه . وليس يجوزُ أن ينسبَهم اللهُ ، تعالى ، إلى الجنونِ مِن قولِنا وقولِكم ولا أنْ ينقضَ بهٰذِهِ الآيةِ قولَه : ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [٤٣ الزخرف ٥٨] ؛ فبطلَ ما تَوَهَّمْتُمْ .

والجوابُ الآخرُ أنَّه إنْ كان ظاهرُ الكلامِ يقتضي ما وصفتُم ، وأنَّ ذٰلك لا يطلقُ إلَّا في القادِرِ أو مَن هو في حكمِ القادِرِ وممَّن يصحُّ منه الفعلُ ، إذا رَامَهُ ، دون العاجِزِ والممنوعِ ، وَجَبَ الانصرافُ عن هٰذا الظاهرِ لجميعِ ما ذكرناهُ مِن الأَدِلَّةِ

على أنَّهم غيرُ قادِرِينَ على ذٰلك . فكأنَّهُ قال ، تعالى : إنَّ الجنَّ والإنسَ لا تقدرُ على معارضَةِ القرآنِ وإن تَظَاهَرُوا على ذٰلك لكونِهم غيرَ قادِرِينَ عليه . وأراد بقوله : ﴿وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] في إعمالِ الرأيِ والتَّشَبُّثِ إلى ذٰلك والتَّحَيُّلِ فيه وظَنِّهِمْ أنَّهم [١٣٣أ] سيقدرُونَ على ذٰلك ، وإن لم تكن هٰذِهِ حالُهم ؛ فأرادَ المظاهرةَ في المشورةِ والرأيِ .

ولسنا ننكرُ أن يظنَّ جماعةٌ مِن الإنسِ والجنِّ عند سماعِ القرآنِ مِمَّن لم يتقدَّمْ لهم علمٌ بالبلاغةِ ومراتِبِها وتفاوتِها ودِرْبَةٌ بذٰلكَ وتَحَقُّقَ له أنَّهم إنْ رَامُوا نظمَ مِثْلِ القرآنِ وفي قَدْرِ بلاغتِهِ ، تأتَّى ذٰلك ، فيتشاوَرُونَ عند ذٰلك ويَرْتَؤُونَ ويقولُونَ : يجبُ أنْ نَتَعَمَّلَ لمثلِهِ ونرومَهُ . فإذا شَرَعُوا فيه ، عَلِمُوا تَعَذُّرَ ذٰلكَ منهم وآمْتِنَاعَهُ عليهم ؛ فيكون هٰذا هو المقصودُ بِذِكْرِ المُظَاهَرَةِ والتعاوُنِ دون ما قالوه .

على أنَّا لا نسلِّمُ أنَّه لا يجوزُ أن يُقَالَ في العَجَزَةِ عن الشيءِ والممنوعُونَ منه أنَّهم لا يأتُونَ به وإنْ تظاهَرُوا ، بل ذٰلك مستعملٌ فيمَن يَتَأَتَّى منه الشيءُ ومَن لا يَتَأَتَّى منه . وإذا لم نسلِّمْ ما قالوه ، فقد بطلَ أيضًا التعلُّقُ بالآيةِ . ولا حُجَّةَ معهم في ذٰلك عن أهلِ اللغةِ[1] ؛ فزال ما قالوه .

---

١ اللغة : إضافة في الهامش ، مشارٌ إليها في هذا الوضع من الأصل .

فصل

وممَّا يدلُّ على بطلانِ هٰذا القولِ ما ذكرناهُ مِن اعترافِ مَن اعترفَ منهم بفضلِ بلاغةِ القرآنِ وقولِهِ : قد سمعتُ الشعرَ والخطابةَ وليس [١٣٣ب] هو منه في شيءٍ ، وإسلامِ مَن أَسْلَمَ لعلمِهِ بتعذُّرِهِ عليه وعلى أمثالِهِ مِن أهلِ اللُّغَةِ وعُدُولِ البعضِ منهم إلى الحربِ ؛ فكلُّ هٰذا يدلُّ على ما قلناه .

ولو كان في قدرةُ المتكلِّمِ بضربٍ مِن ضروبِ الكلامِ التكلُّمُ به على جميعِ طرائِقِهِ ، لَبَطَلَتْ فضيلةُ الخطيبِ والشاعرِ والبليغِ على الأَلْكَنِ والعامّيّ .

وفي العلمِ ببطلانِ ذٰلك دليلٌ على صِحَّةِ تأَتّي البلاغةِ مِن بعضِهم وهو البليغُ الفصيحُ منهم وتعذُّرِها على مَن دونه . ولو كانوا جميعًا قادرِينَ على ذٰلك ، لا يَبْنُونَ منازلَ الناسِ في القدرةِ على التكلُّمِ بكلِّ نوعٍ وضربٍ وطريقةٍ مِنَ الكلامِ . وهٰذا مِمَّا قد بَيَّنَّا بطلانَهُ بغيرِ وجهٍ وما يُعْلَمُ خلافُهُ ؛ فسقط ما قالوه .

سؤال

فإن قال قائلٌ منهم : إنَّا وإن قُلْنَا : إنَّهم عَدَلُوا عن المعارَضةِ للقرآنِ مع القدرةِ عليها وعِلْمِهِمْ بأنَّهم لو عارضُوهُ ، لأَبْطَلُوا حُجَّتَهُ ، لأنَّ الله ، تعالى ، صَرَفَ هِمَمَهُمْ وهٰذِهِ حالُهم عن المعارَضةِ وخَرَقَ بذٰلك العادةَ في الصِّرْفَةِ لهم عنها ، ليدلَّ بذٰلك على صدقِ الرسولِ ، لأنَّ هٰذِهِ الصِّرْفَةَ قد دَخَلَتْ في بابِ ما يَخرقُ العادةَ .

يقالُ : إذا قيلَ : إنَّ كمالَ العقلِ يُوجِبُ توفُّرَ الدَّوَاعِي على فِعْلِ ذٰلك ، وَجَبَ أن تكونَ الصرفةُ لهم عنه مخرجةً لهم عن كمالِ العقلِ . وذٰلك باطلٌ .

على أنَّه قد قيل : إنَّه لو ثَبَتَ [١٣٤أ] أنَّهم انصرفوا عن معارضةِ القرآنِ مع القدرةِ عليه ، لكانَتِ الصرفةُ لهم عن ذٰلك دليلًا على النبوَّةِ مِن حيث صَرَفَهُمْ وشَغَلَهُمْ عن

فِعْلِ ما جَرَتِ العادةُ بفعلِهم به ، فيكون ذٰلك آيةً له . وفي هٰذا نظرٌ ، لأنَّه لا سبيلَ إلى العلمِ بأنَّ الصرفةَ عن ذٰلك مِن جِهَتِهِ ، بل لعلَّها مِن قِبَلِهِمْ لِشُبَهٍ وعَوَارِضَ وأسبابٍ ؛ فلا سبيلَ لتحقيقِ ذٰلك على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ .

وفي الجملةِ فقد عُلِمَ أنَّ قريشًا لم يكونوا مُنْصَرِفِي الهممِ عن معارَضَةِ القرآنِ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ بغيرِ وَجْهٍ ، بل كانَتْ دواعِيهم إلى فعلِ ذٰلك قائمةً ومتوفّرةً ؛ فوجَبَ أنَّهم إنَّما عَدَلُوا عنها للعلمِ بأنَّها ليس في قُدَرِهِمْ وإياسِهم وٱنقطاعِ آمالِهم مِنَ التمكُّنِ منها ؛ فبطل ما قالوه . وباللهِ التوفيقُ .

فصل

وٱعْلَمُوا ، أَحْسَنَ اللهُ توفيقَكم ، أنَّه قد كَثُرَ ٱضطرابُ القدريّةِ عند هٰذِهِ المطالبةِ .

يقالُ لهم في معنى الصِّرْفَةِ وإعلامهم[1] وإقرارهم بأنَّ القولَ بها ، مُخْرِجٌ للقرآنِ عن كونِهِ معجزًا ؛ فقال فريقٌ منهم : إنَّ الصِّرْفَةَ عن معارضةِ ما قَدَّمْنا ذِكْرَهُ [١٣٤ب] مِن الشغلِ لهم عن ذٰلك بِصَرْفِ دواعِيهم إلى المعارضةِ وخَلْقِ الدَّواعِي والشهواتِ لِفِعْلِ تركِها والاهتمامِ بالقَواطِعِ عنها مِن ضروبِ الكلامِ والمتاجرِ والحروبِ والقَنْصِ وحبِّ الصيدِ وأمثالِ ذٰلك . وقد بَيَّنَّا فسادَ القولِ بهٰذا فيما سَلَفَ بغيرِ وجهٍ .

وإنَّ أوَّلَ[2] ما فيه أنَّه قولٌ مخالِفٌ لقولِ جميعِ الأُمَّةِ في قولِها : إنَّ دَوَاعِيَ العربِ كانت متوفِّرةً على معارضَتِهِ وإنَّه ، متى لم يثبتْ كونُهم كذٰلك ، لم يصحَّ كونُ القرآنِ معجزًا ، لأنَّه إنَّما يبينُ تعذُّرُهُ عليهم ، متى توفَّرَتْ دواعِيهم على معارضَتِهِ ورَامُوا ذٰلك وحرصوا عليه ، فٱمْتَنَعَ وتَعَذَّرَ عليهم . فأمَّا إنْ لم يَتَبَيَّنْ ذٰلك مِن حالِهم ، لم يكن القرآنُ معجزًا على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ . وقد نَقَّصْنَا ذٰلك أيضًا بغيرِ وَجْهٍ سَلَفَ يُغْنِي عن إعادَتِهِ .

وقال فريقٌ منهم ، لَمَّا عَلِمُوا فسادَ القولِ بذٰلكَ وٱنتقاضَهُ : لسنا نقولُ : إنَّ الصِّرْفَةَ لهم عن معارضَتِهِ صرفةٌ لِدَوَاعِيهِمْ إليها عن ذٰلك وحرصهم عليه ، بل الأمرُ في ذٰلك على ما قالَتْهُ الأُمَّةُ مِن حرصِهِمْ على المعارضَةِ وتوفُّرِ دواعِيهم إليها وظهورِ ذٰلك منهم وثبوتِ العلمِ به مِن أحوالِهِمْ ؛ فلا يجوزُ القولُ بخلافِهِ ، وإنَّما نعني بالصِّرْفَةِ عن معارضَتِهِ الصرفةَ عن العلمِ بنظمٍ مثلِهِ في بلاغتِهِ . قالوا : ولا نعني بذٰلك أنَّه شَغَلَهُمْ وصَرَفَهُمْ عن فِعْلِ العلمِ بذٰلكَ وٱقتطعهم عنه ، لأنَّ القولَ بهٰذا فاسِدٌ على ما

---

١ وإعلامهم : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٢ أول : الاول ، الأصل .

وصفتُم ، وإنّما نعني [١٣٥أ] بذلك أنَّه صَرَفَهُمْ عن العِلْمِ بنظمِ القرآنِ وبلاغتِهِ بأن لم يضطرَّهم إلى العلمِ بذلكَ لأجلِ أنَّ عِلْمَ كلِّ بليغٍ مِن العربِ بالبلاغةِ التي يُنْتَهَى إليها في قولِ الشعرِ أو الخطابةِ والسَّجْعِ أو التَّرَسُّلِ إنَّما تحصلُ للبليغِ ضرورةً ، لا كسبًا ؛ فيجوزُ أن يقالَ : إنَّه صُرِفَ عن العِلْمِ بآكتسابِ ذلك بضروبِ الشَّوَاغِلِ والصوارفِ .

فإذا كان العِلْمُ بكلِّ ضربٍ مِن ضروبِ البلاغةِ ضَرُورِيًّا ، وكانَتْ بلاغةُ القرآنِ مِنْ أحسنِ البلاغاتِ ومِن أعْلَى رُتَبِهَا وخارقةً لعادتِهم ، مَنَعَهُم الله ، سبحانَهُ ، عِندَ التحدّي بمثلِهِ العلمَ بذلكَ ولم يضطرَّهم إليه ولم يَكُنْ قد أَجرَى العادةَ بمنعِ العلمِ بضربٍ مِن ضروبِ البلاغاتِ عِندَ تحدّي بعضِهم لبعضٍ فيها ، كان مَنْعُهُمْ مِنَ العِلْمِ بذلكَ مع طُولِ التَّحَدّي به ورَفْعُهُ مِن قلوبِهم خرقًا للعادةِ ؛ فهذا هو الصرفةُ والأمرُ الخارقُ للعادةِ . فأمَّا قُدْرَهُمْ على فعلِ ذلك ، فَمُتَأَتِّيَةٌ ، وإن أُفْقِدُوا العلمَ به .

فيقالُ لهم : هذا أيضًا باطلٌ مِن قولِكم ، لأنَّه ليس العلمُ بالبلاغةِ والنظمِ مِمَّا يقعُ ضرورةً لأهلِ اللغةِ والبُلَغَاءِ والفصحاءِ ، وإنّما يعلمونَ ذلك ويَنْتَهُونَ إلى كلِّ طبقةٍ ورتبةٍ منه بطريقةِ التدريجِ فيه والتعلُّمِ والتَّرَقِّي مِن منزلةٍ إلى منزلةٍ بالفكرِ والتَّأَمُّلِ لطريقةِ الكلامِ والتدرُّبِ به وأَخْذِ المَرْءِ منهم نفسَهُ بالكشفِ [١٣٥ب] عن تلك الطُّرُقِ والتوصُّلِ بِلُطْفِ فكرِهِ وصِحَّةِ فهمِهِ ونَحِيزَتِهِ إلى معرفةِ الطريقةِ في الكلامِ . ولهذا نجدُ مَن ليس بشاعرٍ منهم ولا خطيبٍ في آبتداءِ أمرِهِ والتكلُّمِ بِنَثْرِ الكلامِ لا عِلْمَ له بالشعرِ والخطابةِ ؛ فإذا تَأَمَّلَ وتَصَفَّحَ وقَرَأَ وتَدَرَّبَ وتَدَرَّجَ وأَخَذَ نفسَهُ بطريقةِ الشعرِ ، عَرَفَ ذلك ، فصارَ بعد الكَدِّ والتعبِ شاعرًا . وربَّما تَنَاهَى في ذلك وربّما بَلَغَ منزلةَ التوسُّطِ دون النهايةِ وربّما لم يتأتَّ له ذلك .

وكلُّ هذا يَدُلُّ على أنَّ العِلْمَ بالنَّظْمِ والبلاغةِ ممَّا يقعُ آكتسابًا وعن تَطَلُّبٍ له وفكرٍ

في طرائقِهِ وتوصّل إليه . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطلت دَعْوَاهُمْ أنَّ العِلْمَ بالبلاغةِ والنظومِ إنَّما يقعُ لأهلِها ضرورةً وأنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، سَلَبَ أهلَ عصرِ النبيّ ، عليه السلامُ ، العلمَ الضروريَّ وجَعَلَ سلبَهم إيَّاهُ نقضًا للعادَةِ .

وليس هٰذا القولُ بنقضٍ لقولِنا : إنَّ العِلْمَ بِقَدْرِ تفاوُتِ ما بين البلاغاتِ لأهلِ العلمِ بهٰذا الشأنِ يقعُ ضرورةً ، لأنّ بلوغَ درجةِ البلغاءِ في البلاغةِ غيرُ العلمِ بالفرقِ بين البلاغتَيْنِ ، لأنّ العلمَ بتلك البلاغةِ التي يَنْتَهُونَ إليها تقعُ لأهلِ اللسانِ اكتسابًا وعن تأمُّلٍ وتَدَرُّبٍ وتفكُّرٍ وتَدَرُّجٍ إليها على ما قلناهُ وعِلْمَ هٰذِهِ الطبقةِ مِنَ البُلَغاءِ بالفرقِ بين البلاغتَيْنِ يقعُ اضطرارًا ؛ فهما عِلْمَانِ غَيْرَانِ .

فإن قالوا : الذي يدلُّ على أنَّ العلمَ بِضُرُوبِ البلاغاتِ [١٣٦أ] يقعُ ضرورةً لأهلِها عِلْمُنا بتفاوُتِ علومِهم بذٰلكَ وتفاوُتِ منازِلِهم فيه ، وأنَّ منهم مَن يبلغُ عند تعاطِي ذٰلك النهايةَ فيه ومنهم المتوسِّطُ ومنهم البَلِيدُ المقصِّرُ ومنهم المُسْتَدْرِكُ لذٰلكَ في الوقتِ اليسيرِ ومنهم العالِمُ به في الدَّهْرِ الطويلِ ؛ فَدَلَّ ذٰلك على أنَّهم مُلْهَمُونَ ومضطرُّونَ إلى العلمِ بذٰلك ، لأنَّهم لو كانوا يعلمونَ ذٰلك نظرًا ، لكانوا إذا نَظَرُوا كلُّهم وطَلَبُوا العلمَ به ، وَقَعَ لهم على طريقةٍ واحدةٍ غيرِ مختلفةٍ ولا متفاوتةٍ ، ولأنَّ طريقَ العلمِ بالشيءِ تُوجِبُ ، إذا سُلِكَ ، وقوعَهُ على وجهٍ واحدٍ .

قيل لهم : لم قُلْتُم : إنَّ هٰذا الذي ذكرتُموهُ دليلٌ على أنَّهم مُضْطَرُّونَ ؟ وما أنكرتُم أن يكونوا[١] مُسْتَدِلِّينَ على معرفةِ طرقِ البلاغاتِ ومُكْتَسِبُونَ للعلمِ بها ؟ فلا يجدونَ في ذٰلك فصلًا .

ويقالُ لهم : إنَّ هٰذا الاعتلالَ يُوجِبُ أن يكونَ جميعُ العلومِ الكَسْبِيَّةِ النظريَّةِ ضروريَّةً لأَجْلِ أنّها لو كانت مكتسبةً ، لم يقعِ التفاوُتُ فيها حتّى يعلمَ البعضُ ، إذا

---

١ يكونوا : يكونون ، الأصل .

نَظَرَ ، ولا يعلم البعضُ ويكون بعضُ الناظرينَ أقربَ إلى فِعْلِ العلمِ بالمَنْظُورِ فيه وأسرعَ . ولم يَجُزْ أن يَعلمَ البعضُ ، إذا نَظَرَ ، ولا يُعلم البعضُ ؛ فجميعُ الذي ذكرتُموهُ في تفاوُتِ العلومِ وأوقاتِها بالبلاغاتِ وحصولِها لبعضِ الطالبِينَ لها دون بعضٍ موجودٌ حاصلٌ في جميعِ علومِ النظرِ والاستدلالِ ؛ فيجبُ [١٣٦ب] أن تكونَ كلُّها ضروريّةً . وإذا بطل هٰذا بآتّفاقٍ ، بطل ما قُلتُموهُ .

فأمّا قولكم : لو كان العلمُ بذٰلك يقعُ عن نظرٍ ، لاسْتَوَتْ أحوالُ الطالبِينَ لِعِلْمِ البلاغاتِ ، إذا نظروا ، فهو كذٰلك . وإنّما يجبُ آستواءُ أحوالِهم في العِلْمِ ، إذا آستوت أحوالُهم في النَّظَرِ وترتيبِ ذٰلك على حَقِّهِ وواجبِهِ وآستيفائِهِ وآنتفاءِ الفتورِ عنهم والتقصيرِ والاستبعادِ والقطعِ دون البلوغِ غايته وترتيبه على غيرِ حَقِّهِ .

فأمّا إذا آختلفت أحوالُهم في النظرِ ، آختلفت في آستدراكِ العُلُومِ ، كما أنَّه إذا آختلفت أحوالُ الناظرينَ في الأدِلَّةِ العقليّةِ والتحفُّقِ لمعرفَتِها وطرقِها وترتيبِ النَّظَرِ فيها على واجبِهِ ، آختلفت أحوالُهم في العلومِ ، فعلم البعضُ ولم يعلمِ البعضُ ، وعَلِمَ النَّفَرُ منهم ذٰلك في اليومِ والآخَرُ في الشهرِ والحَوْلِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، لم يجبِ آستواءُ أحوالِ البُلَغَاءِ في بلوغِ النهاياتِ في البلاغةِ مع آختلافِ أحوالِهم في كَدِّ أنفسِهم في النظرِ وفي الاستقبالِ وفي الشواغلِ والعوارضِ وغيرِ ذٰلك من الأسبابِ ؛ فبطل ما قالوه .

وإن قالوا : ما ننكرُ أن لا يحصلَ العلمُ بالبلاغةِ والتَّرَقّي إليها وإلى النهايةِ فيها إلّا عن تَدَرُّجٍ وتَأَمُّلٍ بطريقةِ الكلامِ وفِكْرٍ فيه وأخْذِ النفسِ بِتَطَلُّبِ طرقِ ذٰلك ، غيرَ أنَّ هٰذِهِ أسبابٌ ، يفعلُ اللهُ ، سبحانَهُ ، العلمَ عندها ضرورةً بجَرْيِ العادةِ ، لا أنَّه واقعٌ عن ذٰلك الفكرِ والتأمُّلِ [١٣٧أ] والتَّدَرُّجِ والتَّدَرُّبِ والكَدِّ ، كما يُفعلُ العلمُ بمُوجِبِ الخبرِ المتواترِ عند طَلَبِ الخبرِ وسماعِهِ والإصغاءِ إليه ، وكما يُفعلُ العلمُ

بالمُدْرِكِ عند الإدراكِ .

يقالُ لهم : إن سَاغَتْ لكم هٰذِهِ الدعوى بغيرِ حُجَّةٍ ، فما أنكرتُم ممَّن قال أنَّ العلمَ بالتوحيدِ والنبوَّةِ وجميعِ القضايا العقليَّةِ إنَّما تقعُ عند التأمُّلِ والنظرِ وطولِ الرَّوِيَّةِ والفكرِ ضرورةٌ مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، بِجَرْيِ العادةِ مِن غيرِ أن يكونَ واقعًا عن النظرِ بِتَضَمُّنِ النَّظَرِ له ولا بأنْ يكون مُتَوَلِّدًا له على ما تَدَّعُونَ ؟ وأن يكونَ سبيلُهُ سبيلَ العلمِ الحاصلِ بمُخْبِرِ الخبرِ المتواترِ وللعلمِ بالمدركاتِ عند الإدراكِ ؛ فإن مَرُّوا على ذٰلك ، تركوا قولَهم . وإن أبوهُ ، لم يجدوا فصلًا . ولا محيصَ من ذٰلك .

وهٰذا يكشفُ عن فسادِ دعواهم كونَ العلمِ بطُرُقِ البلاغاتِ ضرورةً ، وما بنوهُ عليهِ من الانفصالِ مِن المطالبةِ لهم بخروجِ القرآنِ عن كونِهِ معجزًا .

ويقال لهم أيضًا : إذا كان العلمُ بطُرُقِ البلاغاتِ يقعُ للمُتَكَلِّمِينَ باللِّسَانِ ضرورةً مِن غيرِ سماعِ خبرٍ ولا إدراكٍ لتلك الطرق ببعضِ الحواسِّ ، وَجَبَ أن يكونَ ذٰلك مِن كمالِ العقلِ وبمنزلَةِ العلمِ بأنَّ العشرةَ أكثر مِن الواحِدِ ، وأنَّ الضِّدَّيْنِ لا يجتمعانِ ، وأنَّ الموجودَ لا ينفكّ مِن قِدَمٍ أو حَدَثٍ ، ويجب [١٣٧ب] أن يكونَ مَن ليس بعالِمٍ بالبلاغَةِ ، فليس بكامِلِ العقلِ . ولمَّا لم يكن ذٰلك كذٰلك ، عُلِمَ أنَّ العلمَ بذٰلك واقعٌ عن نظرٍ واكتسابٍ .

ويقال لهم : إذا جازَ أنْ يكونَ ما يقعُ مِن العلومِ عند التعلُّمِ والتدرُّجِ وإطالَةِ الفكرِ وأسبابٍ مِن اكتسابِ العبادِ يقعُ ضرورةً مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، بِجَرْيِ العادةِ ، فما أنكرتُم أن تكونَ هٰذِهِ سبيلُ كلِّ علمٍ يقعُ عند النظرِ وكلّ سببٍ يكونُ مِن العبدِ حتّى تكون العلومُ كلّها ضروريَّةً إلهاميَّةً ؟ وهٰذا ما لا مخرجَ لهم منه ؛ فبطلَ ما قالوه .

وثَبَتَ ببطلانِ ذٰلك أنَّه لا وجهَ على قولِهم لكونِ القرآنِ معجزًا لقولِهم : إنَّه مقدورٌ للعبادِ ، ثُمَّ مثله في بلاغَتِهِ ومقدورٌ لهم فِعْلُ العلمِ بذٰلكَ ، وأنَّه على قولِ هٰذا

الفريق منهم لم يَصْرِفِ العربَ عن معارضتِهِ بشواغل وصَرَفَ هِمَمَهُمْ ودَوَاعِيهِمْ إلى تَرْكِ المعارضةِ . وهٰذا واضحٌ في وجوبِ خروجِ القرآنِ عن كونِهِ معجزًا على أوضاعِهم الباطلةِ .

ويقال لهم جميعًا ، مع آختلافِهم الذي ذكرناهُ في معنى الصَّرْفَةِ وإيقافهم على أنَّهم يَقدرونَ على معارضةِ القرآنِ بمثلِهِ وما هو أوجزِ وأفصح وأحسن منه : إذا كان المعجزُ هو الأمرُ الخارقُ للعادةِ [١٣٨أ] وكان ما خَرَقَ اللهُ ، تعالى ، به العادةَ إنَّما هو صرفهم وشغلهم بضروبِ الشواغلِ والصَّوَارِفِ عن معارضَتِهِ أو بمنعهم مِن الاضطرارِ إلى العلمِ بطريقةِ نظمِهِ وبلاغتِهِ وخلق لا يكون نفسُ القرآنِ هو المعجزُ للرسولِ ، عليه السلامُ ، وإنَّما المعجزُ شيءٌ غيره ومنفصلٌ عنه أو في حكمِ المنفصلِ منه . فالمنفصلُ عنه هو الشواغلُ والصَّوَارِفُ وصرفُ الدَّواعي إلى معارضَتِهِ ، لأنَّه بذٰلك خَرَقَ عادَتَهم على قولِ مَن قال ذٰلك منكم . والذي هو في حكمِ المنفصلِ منه أنَّه لم يضطرّهم إلى العلمِ ببلاغَتِهِ ونظمِهِ على قولِ مَن قال منكم : إنَّ العلمَ بالبلاغاتِ ضرورةٌ لا آستدلالٌ .

وهٰذا يوجبُ على القولينِ أن يكونَ نفسُ القرآنِ ليس بمعجزٍ ، كما أنَّ حركةَ يدِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، ونطقَهُ إذا قال : آيتي أنَّني أتكلَّمُ وأحرِّكُ يدي ، وليس فيكم مَن يَقْدِرُ على ذٰلك أو مَن يتأتَّى منه ، إمَّا لِقِدَمِ القدرةِ أو لتشاغُلِ منه عنه وصارفٍ وغير ذٰلك ، إنَّما هو رَفْعُ قدرِهم على النطقِ والحركةِ أو صرفهم على ذٰلك بصرفِ الدواعي والهممِ وضروبِ الشواغلِ والقواطعِ ، لا نفس نُطْقِ النبيِّ وحركة يدِهِ ، لأنَّ رَفْعَ قدرهم على ذٰلك وصرفهم هو الخارقُ للعادةِ ، دون نطقِ النبيِّ وتحريكِ يده [١٣٨ب] المعتاد منه .

وإذا أجمعَ المسلمونَ على كونِ القرآنِ معجزًا ، وإنِ آختلفوا في جهةِ إعجازِهِ ،

وكان القولُ بالصَّرْفَةِ يُخرجهُ عن كونِهِ معجزًا ، بطلَ ما قلتُموهُ بطلانًا ظاهرًا .

فإن قالوا : فمثل هٰذا لازمٌ لكم ، لأنّكم تزعمونَ أنَّ جهةَ إعجازِ القرآنِ رَفْعُ قدرِهم على مثلِه ورَفْعُ قدرِهم في حكمِ المنفصلِ عن القرآنِ .

يقالُ لهم : لا يجب ما قلتُم ، لأنّنا نقولُ : إنَّ رَفْعَ إقدارِهِمْ على مثلِهِ معجزٌ ، وأنَّه في نفسِهِ معجزٌ مِن حيث كان في النظمِ والفصاحةِ والبلاغةِ بحيث لم نجد لهم عادةً بالتكلُّمِ بمثلِهِ . ويجب أن يكونَ هٰذا الإلزام لهم الذي ذكرناهُ مُتَوَجِّهًا على مَن قالَ : إنَّ العربَ قد كانت تتكلَّم بمثلِ بلاغةِ القرآنِ ، ولا ندري هل تكلَّمَتْ مثله أم لا ؟ غير أنَّ ذٰلك جائزٌ بينهم ، لأنَّه إذا كان ذٰلك معتادًا منهم أو يجوزُ كونُه معتادًا ، لم يكن ورودُهُ مِن جهةِ النبيِّ خرقًا لعادتِهم .

وفيما قدَّمناهُ مِن نقضِ قولِهم قبل هٰذا الفصل بلاغٌ وإقناعٌ . وهٰذِهِ جملةٌ كافيةٌ مِن القولِ في نقضِ قولِهم بالصرفةِ . وبالله التوفيق .

ثمَّ رَجَعَ بنا الكلامُ إلى ذكرِ ما نقوله في جهةِ إعجازِ القرآنِ ببديعِ نظمِهِ وقَدْرِ بلاغتِهِ .

باب ذكر خلاف الناس في هٰذا الباب

[١٣٩أ] قد اتَّفقَتِ الأُمَّةُ بغيرِ اختلافٍ بينها في كونِ القرآنِ معجزًا ، واخْتَلَفُوا في جهةِ كونِهِ كذٰلكَ ، ومِن أيِّ ناحيةٍ صار معجزًا ؟

فقلنا نحن والجمهورُ مِن الناسِ : إنَّ جهةَ كونِهِ معجزًا ما هو عليه مِن بديعِ النظمِ وعجيبِ التأليفِ والرَّصْفِ المُشْتَمِلِ على المعاني الصحيحةِ المعلومةِ الخارجِ عن جميعِ أوزانِ كلامِهم ونظومِهم التي كثرت عادتهم بالتكلُّمِ بها ، وما هو عليه مع ذٰلك من البلاغةِ وشرفِ اللفظِ على ما نُبيِّنه مِن بعد في بابِ معنى البلاغةِ ، فهو لذٰلك معجزٌ مِن جهةِ نظمِهِ وجهةِ بلاغتِهِ .

وقد قال بعضُ القدريَّةِ : إنَّ جهةَ إعجازِهِ ما هو عليه مِن النظمِ المشتملِ على هٰذِهِ المعاني الصحيحة ، ولم يعتبر بذكرِ البلاغةِ وشرفِ اللَّفظِ .

وقال بعضهم : بل الإعجازُ فيه ما هو عليه مِن البلاغةِ والجزالَةِ ، وإن قَصَّرُوا في تفسيرِ معنى البلاغةِ ولم يحدّوها بشيءٍ يتميَّزُ به .

فالذي نقوله : إنَّه معجزٌ مِن جهةِ نظمِهِ وجهةِ بلاغتِهِ . ونحن نتكلَّمُ على كلٍّ واحدٍ مِن الفريقينِ .

وقال النَّظَّامُ ومَن قال بقولِهِ مِن القدريَّةِ : إنَّ جهةَ إعجازِهِ إنَّما هو المَنْعُ مِن معارضتِهِ والصِّرفةُ عنها عند التحدّي بمثلِهِ ، فالمنعُ والصرفةُ هما المعجزُ ، دون ذات القرآنِ ، لأنَّه معتادٌ عندهم التكلُّمُ بمثلِهِ . ولعلَّهم أن يكونوا قد تكلَّموا بما **[١٣٩ب]** هو أفصح وأبلغ منه .

وقال بعضهم : إنَّه إنّما صارَ معجزًا لِعُرُوِّهِ مع طولِهِ مِن التناقضِ والاختلافِ وبهٰذِهِ الجهةِ خَرَقَ العادةَ ، لأنَّ المعلومَ مِن عادةِ الخَلْقِ متى طَالَ كلامُ الواحِدِ إلى مثلِ

حدٌّ القرآنِ دخولِ التناقضِ والاختلافِ فيه ، وما يدلّ على السَّهْوِ عن بعضِه والجهل بنقضِ بعضه لبعضٍ ، فَخُلُوُّ القرآنِ من ذٰلكَ مع طولِهِ وكثرةِ آدابِهِ وقصصِهِ وأحكامِهِ ونواهيهِ وأوامرِه وضربِ الأمثالِ فيه والمواعظِ وغير ذٰلك خَرْقٌ للعادةِ .

وقال بعضهم : إنَّما صارَ معجزًا مِن جهةِ مطابقَةِ أخبارِهِ في القضايا العقليَّةِ والأمورِ المعلومةِ لِمَا هي عليه في أنفسِها وقضايا العقولِ .

وحكى قومٌ مِن القدريَّةِ عن بعضِ أهلِ الحقِّ أنَّه إنَّما صارَ معجزًا مِن حيثُ كان قديمًا ، والعربُ لا تَقْدِرُ على الإتيانِ بمثلِ كلامٍ قديمٍ .

وأنَّ بعضَ أهلِ الحقِّ قال : إنَّما صار معجزًا لكونِهِ حكايةً عن كلامِ اللهِ القديم . وهذان القولانِ غير ثابِتَيْنِ عن أحدٍ مِن أهلِ الحقِّ النَّافِينَ لخلقِ القرآنِ . ثُمَّ لو ثَبَتَ ، لم يجب القولُ به لِمَا نذكرُهُ من بعد .

وقال بعضهم : إنَّما جهةُ كونِ القرآنِ معجزًا تضمّنه الاخبارَ عن الغيوبِ ممَّا كان ويكون .

وقد نقول : إنَّه معجزٌ مِن هٰذا الوجهِ على تفسيرِ ما نثبته ونذكره مِن بعد وما يرجع إليه معنى هٰذا القول . هٰذا جملةُ ما قاله الناسُ في هٰذا البابِ .

[١٤٠أ] ونحن نُفْسِدُ جميعَ ما خالَفَ قولنا ، ثُمَّ نرجعُ ، فَنُبَيِّن نحن معنى البلاغةِ ، وأنَّ نظمَ القرآنِ مخالفٌ لجميعِ نُظُومِ كلامِ العربِ والأوزانِ .

فأمَّا قولُ مَن قال : إنَّ جهةَ إعجازِهِ ما هو عليه مِن رتبةِ البلاغةِ المتجاوزةِ لبلاغاتِ العربِ ، دون ما هو عليه مِن النَّظْمِ ، فإنَّه قولٌ باطلٌ ، لأنَّه جامعٌ لعظيمِ البلاغةِ وعجيبِ النظمِ المفارقِ لسائرِ النظومِ ، فهو لذٰلك خارقٌ للعادةِ مِن الوَجْهَيْنِ .

فإذ قال قائلٌ : بلاغتُهُ هي الخارقةُ للعادةِ دون نظمِهِ ، أَحَالَ وكان بمثابَةِ مَن قال :

بل نظمُهُ هو الخارقُ للعادَةِ دون بلاغتِهِ . هٰذا على أنَّ الناسَ تقول لسببِ البلاغة التي فيه خارقة للعادَةِ ، لأنَّها راجعةٌ إلى شرفِ اللَّفْظِ وجزالتِهِ وحُسْنِهِ . وكلُّ لفظةٍ بليغةٍ قد سبقت إلى التكلُّمِ بها والتواضعِ على معناها وهم المبتدئون بالنظمِ بها ، دون الآخِذ لها عنهم . فكيف يقال : إنَّ بلاغةَ اللَّفْظِ خارقٌ للعادةِ ؟ فيجب على هٰذا أن يكونَ النظمُ البديعُ الخارجُ عن أوزانِ كلامِ العربِ هو الخارقُ للعادةِ ، دون البلاغةِ . وظاهرُ هٰذا القول أَوْلَى ، ولكن ليست جزالةُ اللفظَةِ وشرفُها فقط ، ولكن ضمّها إلى أخرى وإفرادها على وجهٍ يكونُ ، إنْ وَقَعَ في النفسِ لو أُورِدَتْ على غيرِهِ وضُمَّتْ سوى ما قرنت به على ما نبيِّنه من بعد .

[١٤٠ب] وإذا تكافأ القولانِ ، وَجَبَ أن تكون جهةُ إعجازِهِ فضل بلاغتِهِ على سائرِ البلاغاتِ ونظمه على وجهٍ وطريقةٍ تُخالِفُ سائرَ النظومِ والأوزانِ ، ومثل الذي قد جاء به في قولِ مَن قال : إنَّ الإعجازَ في بلاغتِهِ دون نظمِهِ قادحٌ في قولِ مَن قال : بل هو في نظمِهِ دون بلاغتِهِ ؛ فلا وَجْهَ للقولينِ جميعًا .

وقد بَيَّنَّا مِن قبل أنَّه لا يجوزُ أن تكونَ جهةُ الإعجازِ فيه مفرداتُ ألفاظِهِ الدائرة في سائرِ ضروبِ الكلامِ وعلى لسانِ العيِّ المُعْجِمِ والفصيحِ المُفَوَّهِ ، ولأنّهم معتادونَ للنطقِ بكلِّ كلمةٍ منه على وجهِ الإيرادِ لها في النظمِ والنثرِ ؛ فبطل هٰذا الوجهُ .

ولا يجوزُ أن يكونَ الإعجازُ فيه معانيه الصحيحة التي آشْتَمَلَ القرآنُ عليها ، لأنَّ المعاني يشتركُ في إيرادِها والتعبيرِ عنها العَجمُ والفصيحُ والأَلْكَنُ وكلّ ذي عقلٍ سليمٍ .

ولا يجوزُ أن تكونَ جهةُ الإعجازِ فيه كونه منظومًا مُؤَلَّفًا فقط ، لأنَّ النظمَ والتأليفَ جارٍ على الألسنةِ قبل البعثةِ ، وذٰلك عادةٌ لهم ، فيجب لأجلِ ذٰلك أن تكونَ جهةُ الإعجازِ فيه تظهرُ على وجهٍ يُفارقُ جميعَ الأوزانِ والنظومِ ، وقدر ما فيه من البلاغةِ

الرائقةِ الرائعةِ المؤثِّرة في النفوسِ والأسماعِ على ما نشرحه فيما بعد مِن ضروبِ البلاغاتِ في فصولِهِ ومقاطع كلماتِهِ وتشبيهاتِهِ وضربِهِ الأمثالَ إلى غيرِ ذلك من ضروبِ البلاغاتِ .

[١٤١أ] فصل

وممَّا يدلُّ على أنَّ التَّحَدِّي إنَّما وَقَعَ بطلبِ النظمِ المشتملِ على البلاغةِ دون نفسِ الألفاظِ الفصيحةِ البليغةِ علمْنا بأنَّ الشاعرَ والخطيبَ إذا تحدَّثا بمثلِ الشعرِ والخطابةِ ، فليس يتحدَّثانِ بنفسِ الألفاظِ الفصيحةِ ، حتَّى لو أتَى بها المُتَحَدِّي مفردات وغير منظومةٍ نَظْمَ الشعرِ والخطابةِ ، لم يَعدُّوهُ معارضًا للشاعرِ مِن حيث لم يأتِ بالألفاظِ الشريفةِ البليغةِ بوزنِ الشعرِ وطريقةِ الخطابةِ ، وإنّما يكون معارضًا إذا أتى بالبلاغةِ شعرًا أو خطابةً .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، عُلِمَ أيضًا أنَّ النبيَّ ، عليه السلامُ ، لم يَتَحَدَّ بالبلاغَةِ عارية مِن النظمِ البليغِ البديعِ الذي هو نظمُ القرآنِ . فلو أنَّهم أتوا بالألفاظِ البليغةِ الفصيحةِ على غيرِ وزنِ القرآنِ ، لم يكونوا معارضينَ له ، كما لا يُعَارِضُ الشاعرُ في شعرِهِ بأن يُؤْتَى بالألفاظِ البليغةِ عاريةً مِن الوزنِ وصِحَّةِ الرَّوِيِّ والقافيةِ . فهٰذا يدلُّ على أنَّه مُتَحَدِّيًا [١٤١ب] بالبلاغةِ على نظامٍ مخصوصٍ هو نظمُ القرآنِ . وذٰلك هو الذي تَعَذَّرَ وٱمْتَنَعَ عليهم . وهٰذا القدحُ داخِلٌ على مَن قال : إنَّ البلاغَةَ هي جَزَالَةُ اللَّفْظِ وحُسْنه فقط .

فأمَّا إذا قيل : إنَّه ٱستعمالُ لفظٍ لمعنى مكانَ لفظٍ عنه يسدُّ في الكشفِ عن المعنى مسدّه ، إلَّا أنَّه لا يحلُّ في الشرفِ في النفوسِ والأسماعِ محلَّ البليغِ أو أنَّه ضَمُّ لفظةٍ إلى لفظةٍ أخرى يكونانِ بالضَّمِّ بلاغةً رائعةً على ما سنبيِّنه من بعد ؛ فإنَّه لا يدخلُ عليه هٰذا الكلامُ .

ويجبُ على هٰذا القولِ أن يكونَ القومُ[١] أتَوْا بمثلِ نظمِهِ مشتملًا على مثلِ معانِيهِ بغيرِ بلاغةٍ مثل بلاغةِ القرآنِ أن يكونوا قد عارضُوهُ من هٰذا الوجهِ لمساواتِهم له في

---

١ القوم : + او : مشطوب في الأصل .

النظمِ . ولو أنّهم أتوا بالبلاغةِ عارية مِن النظمِ وسَاوُوهُ فيها ، لن يكونوا قد عارضُوهُ إذا كان مُتَحَدِّيًا بكلِّ واحدٍ مِن الأمرينِ .

وهٰذا القول ليس ببعيدٍ ، إذا قيل : نظمُه وبلاغتُه معجزٌ ، وقد تحدَّى بكلِّ واحدٍ مِن الأمرينِ . وإن قيل : إنّما تحدَّى بهما جميعًا ، وأنْ يوردَ على طريقةٍ مِن البلاغةِ في رتبةِ بلاغتِهِ ومنظومًا مع ذٰلك مثل نظمِهِ ، لم يجز أن يكونَ مَن أتى بأحَدِ الأمرينِ معارضًا له ، كما أنَّه إذا تحدّى الشاعرُ بمثلِ شعرِهِ في بلاغةِ ألفاظِهِ وعلى وزنِهِ ورَوِيِّهِ وجَمَعَ في تحدِّيهِ [١٤٢أ] بين الأمرينِ ، لم يكن مَن أتى بمثلِ أحدهما معارضًا . وهٰذا واضحٌ ؛ فيجبُ ترتيبُ القولِ في ذٰلك على ما نزَّلْنَاهُ .

وليس لأحدٍ أن يقولَ : إن كان إنّما تحدَّاهم بنظمٍ خارجٍ عن جميعِ أوزانِهم ، فيجبُ لو أتَى بعضُهم بكلامٍ وألفاظٍ عربيَّةٍ منظومةٍ نظمًا يُخَالِفُ جميعَ نظومِ كلامِ العربِ وأوزانِهِ أن يكون ذٰلك معارضًا للنبيِّ ، صلَّى الله عليه ، وإن كان ما أَتَى به المعارضُ رَكِيكًا وخفيفًا سخيفًا ، لأنَّ النبيَّ ، عليه السلامُ ، لم يَتَحَدَّ بنظمٍ خارجٍ عن جميعِ نظومِهم غير مخصوص معنى ، وإنّما تحدَّاهم أن يأتوا بمثلِ نظمٍ يكونُ كنظمِ القرآنِ مشتملًا على المعاني والبلاغاتِ التي يشتملُ عليها القرآنُ . فإذا أتى في معارضَتِهِ بنظمٍ مخالفٍ لنظمِ القرآنِ وكان مع ذٰلك ركيكًا خفيفًا ضعيفًا ، لم تكن معارضةٌ للقرآنِ ، لأنَّه ليس على نظمِهِ ولا على بلاغتِهِ ، بل لو أنَّ سابقًا سَبَقَ إلى نظمِ كلامٍ بليغٍ مشتملٍ على معانٍ صحيحةٍ ، غير أنَّه مخالفٌ لنظمِ القرآنِ ، لم يكن معارضًا له ، لأنَّه إنَّما تحدَّى بمثلِ نظمِهِ ، لا بنظمٍ يخالفه ، وإن كان خارجًا عن جميعِ النظومِ والأوزانِ .

فإذا كان ذٰلك كذٰلك ، فالآتي بنظمٍ سخيفٍ ركيكٍ خفيفٍ يُخَالِفُ نظمَ القرآنِ وجميعَ الأوزانِ أبعد عن أن [١٤٢ب] يكون معارضًا للقرآنِ .

وهٰذا بيّنٌ في إبطالِ قولِ مَن قَدَحَ بهٰذا في أنَّ نظمَ القرآنِ معجزٌ .

فصل

وقد بَيَّنَّا قبل هٰذا بطلانَ قولِ مَن قال : إنَّ جهةَ الإعجازِ فيه الصَّرفةُ عن معارضتِهِ ، إن جُعِلَتِ الصَّرفةُ صرفُ الدَّواعِي والقطع بالتشاغُلِ عنها أعني المعارضة ، وإن جُعِلَتِ الصَّرفةُ رفعُ العلمِ الضروريّ بنظمِهِ ، وأشبعنا القولَ في نقضِ مذاهِبِهم فيها بما يغني عن الإطالَةِ بِرَدِّهِ .

فصل

فأمَّا ما يدلُّ على فسادِ قولِ مَن قال : إنَّ جهةَ الإعجازِ في القرآنِ عُرُوُّهُ مِن التناقضِ والاختلافِ ، وٱستدلاله على ذٰلك بقولِه ، تعالى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [٤ النساء ٨٢] ، وقوله : إنَّ العادةَ لم تَجْرِ بسلامةِ المُطِيلِ في كلامِهِ وضروبِ خطابِهِ ، وفي المُضِيفِ للكتابِ الطويلِ البالغ في الطُّولِ إلى حَدِّ طولِ القرآنِ مِن التناقضِ والاختلافِ ، حتَّى لا يوجد فيه [١٤٣أ] ما قَلَّ مِن ذٰلك ولا ما كَثُرَ ، وإنِ ٱسْتَعْمَلَ نهايَةَ التحدِّي والتجوُّزِ وأَطَالَ التهذيبَ والتَّتَبُّعَ .

فصار مجيءُ القرآنِ مع طولِهِ وكثرةِ أحكامِهِ وقصصِهِ وأمثالِهِ وتشبيهاتِهِ وفواصلِهِ ومقاطعِ الكلامِ فيه مع سلامتِهِ مِن التناقضِ والاختلافِ دليلًا على أنَّه كلامُ للهِ ، عزَّ وجلَّ .

ولذٰلك قال ، سبحانه : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [٤ النساء ٨٢] ، فأحالَ ، سبحانه ، هٰذِهِ الآية في التحدِّي بإيرادِ مثله في طولِهِ عاريًا سليمًا مِن التناقضِ والاختلافِ محالَ التَّحَدِّي بقوله : ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] ، فهو أنَّا لا يمكنُنا مِن جهةِ العقلِ أن نَدَّعِيَ أنَّا قد

تَتَبَّعْنَا كلامَ كلِّ مبطلٍ مُتَبَسِّطٍ في الكلامِ ، نثرًا كان أو نظمًا ، فلم نجده خاليًا مِن التناقضِ والاختلافِ مِن كلامِ العربِ والعجمِ وأهلِ النثرِ والنظمِ . فإذا لم يمكن معرفةُ آستقرار هٰذِهِ العادة في كلامِ المبطلِ في كلامِهِ وتصنيفِهِ ، لم يمكن أن يَعلمَ مِن جهةِ العقلِ أنَّ عُرُوَّ القرآنِ مِن التناقضِ والاختلافِ دليلٌ على أنَّه ليس مِن كلامِ الخلقِ ، بل مِن كلامِ مَن هو عالِمٌ بكلِّ معلومٍ ، ومَن لا [١٤٣ب] يجوزُ عليه الغَلَطُ والسهوُ والتناقضُ والإغفالُ ، لما لا يأمنُ مِن جهةِ العقلِ أن يكونَ في الخلقِ مبطلٌ قد سَلِمَ كلامُهُ مِن الإطالَةِ من قليلِ التناقضِ والاختلافِ وكثيرِه .

فلم يَجُزْ أن يُعلمَ بالعقلِ أنَّ خُلُوَّ الكلامِ مع طولِهِ مِن التناقضِ والاختلافِ دليلٌ على أنَّه كلامٌ لخالِقٍ غير مخلوقٍ . ومع أنَّنا لا نعلم ذٰلك عقلًا ، فإنَّنا قد عَلِمْنَا مِن جهةِ السمعِ الذي هو قوله ، عزَّ وجلَّ : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [٤ النساء ٨٢] .

فيعلم بعد العلمِ بأنَّ هٰذا القرآن خبرٌ مِن عندِ اللهِ أنَّ الأمرَ على ما أخبر ، سبحانه ، لامتناعِ الحلفِ والكذبِ في صِفَتِهِ .

وكذٰلك صنعنا أيضًا في آيةِ التَّحَدِّي وقوله : ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] ، لأنَّنا لم نَعلَمْ تَعذُّرَ الإتيانِ بمثلِهِ على الإنسِ والجنِّ بهٰذا القولِ ، وإنّما عَلِمْنَا ذٰلك بدليلِ العقلِ وإعراضِ القومِ عن تعاطِي المعارضةِ مع طولِ التَّحَدِّي والتقريعِ ؛ فَعَلِمْنَا بذٰلكَ [١٤٤أ] أنَّه مِنْ عِندِ اللهِ ، تعالى ، وأنَّ قولَه : ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ حقٌّ وصِدْقٌ مطابقٌ لِمَا عَلِمْنَاهُ بدليلِ العقلِ والتَّأمُّلِ مِن تَعَذُّرِ مِثْلِهِ على العربِ .

ولو أنَّ مُقْتَصِرًا آقْتَصَرَ على أنَّ الإنسَ لا تأتي بمثلِهِ ، ولا يمكنها ذٰلك على هٰذِهِ

الآيةِ ، لقيلَ له : بل الإنسُ والجنُّ يَقدرونَ على ذٰلك ؛ فما الدليلُ على صدقِ هٰذا القول ؟

فَعُلِمَ بذٰلك أنَّ هٰذا الخبر مِن اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، مؤكِّدٌ لِمَا عَلِمْنَاهُ مِن جهةِ العقلِ ، وأنَّه تَحدَّى بنفسِ القرآنِ . وليس نفسُ التَّحدِّي حجَّةً ، وإنّما الحجَّةُ العلمُ بِتَعذُّرِ مثلِ المتحدِّي .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل التعلُّقُ في إعجازِ القرآنِ بهٰذا .

فإن قيل : أفتعلمون بقوله : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [٤ النساء ٨٢] أنَّ عادةَ المُطِيلِينَ في التصنيفِ والكلامِ امتناع خُلُوِّ كلامهم من التناقضِ والاختلافِ .

قيل : أَجَلْ نَعلم أنَّ هٰذا هو العادةُ في كلامِ الخَلْقِ بهٰذا الخبرِ ، لا باختيارِ أحوالِ جميعِ المُطِيلِينَ ، وعلمُنا بذٰلك عقلًا ، غير أنَّه لا يعلم بهٰذا الخبرِ أنَّ هٰذِهِ عادة الخلْقِ في الإطالةِ إلَّا بعد العلمِ بأنَّ القرآنَ معجزٌ ، وأنَّه واردٌ مِن قِبَلِ اللهِ ، تعالى ؛ فَصَحَّ بذٰلك ما قلناهُ .

وإنَّما نعرفُ مِن جهةِ العقلِ قِلَّةَ الاختلافِ والتناقضِ في كلامِ بعضِ [١٤٤ب] المُطِيلِينَ وكثرتُهُ وتتابعهُ في كلامِ بعضِهم على قَدْرِ أفهامِهم وٱجتماعِ علومِهم وشِدَّةِ تحرِّيهم وتحذّرهم وٱعتمادِ التهذيبِ والتثقيفِ لما يُوردونهُ ، فأمَّا أن يُعلمَ مِن جهةِ العقلِ أنَّه لا مطيل إلَّا وكلامه منسوبٌ بما قَلَّ أو كَثُرَ مِن الاختلافِ والتناقضِ ، فإنَّه بعيدٌ ، بل في الناسِ مَن يَدَّعِي في كثيرٍ مِن العلماءِ أنَّ جميعَ كلامِهِ وكتبِهِ ، وإن طَالَتْ سليمة مِن كلِّ تناقضٍ وٱختلافٍ ؛ فَعُلِمَ أنَّه لا يمكنُ الرجوعُ في معرفةِ هٰذِهِ العادة في كلامِ الخلقِ وٱستقرارها مِن جهةِ العقلِ .

وأيضًا ، فإنَّه يجوزُ أن يقولَ قائلٌ : إنَّه إنَّما أرادَ ، تعالى ، بقوله : ﴿لَوَجَدُوا۟ فِيهِ

﴿ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [٤ النساء ٨٢] آختلافَ النظمِ والبلاغةِ التي قيل : إنَّه كان يجبُ مع طولِهِ أنْ يوجَدَ فيه الجزلُ الرَّصِينُ والخفيفُ السخيفُ والحسنُ المُسْتَحْلَى والغَثُّ الضعيفُ ، كما يوجَدُ من ذٰلك في كلامِ المُطِيلِ في شعرِهِ وخُطَبِهِ المكثر في كلامِهِ ، فيكونُ إنَّما نَفَى عنه آختلافَ النَّظْمِ وتفاوت البلاغةِ . وذٰلك يوجبُ الرجوعَ إلى أنَّ الإعجازَ فيه نظمُهُ وبلاغتُهُ .

فإذا آحتملَ أن يُحْمَلَ على هٰذا التأويلِ ، بطلَ التعلُّقُ بالآيةِ . والواجبُ عندنا أنَّه قد يعني ، سبحانه ، الاختلافَ في الأَمْرَيْنِ جميعًا ، في النظمِ والبلاغةِ والجزالةِ وفي التناقضِ والتنافي .

[١٤٥أ] ويقال للقائلِ بهٰذا القولِ في إعجازِهِ : أفتقولونَ مع ذٰلك أنَّه خارقٌ لعادةِ العربِ في نظمِهِ وفصاحتِهِ وبلاغتِهِ ، كما أنَّه خارقٌ لعادةِ اليسرِ في عُرُوِّهِ وسلامتِهِ مِن التناقضِ والاختلافِ ؟

فإن قالوا : أجل ، فقد أثبتوهُ معجزًا مِن حيث قلنا وزادوا وجهًا ثالثًا فيه وهو عُرُوُّهُ مِنَ التناقضِ والفسادِ عند النظرِ والتَّتَبُّعِ على ما وصفناهُ . وإنْ قالوا : لا ، بَيَّنَّا لهم بجميعِ ما سَلَفَ أنَّه خارقٌ لعادةِ العربِ في نظمِهِ وبلاغتِهِ . فإذا أسرتهم الحجَّة في ذٰلك ، وَجَبَ القولُ بأنَّه معجزٌ مِن جهةِ نظمِهِ ومِن جهةِ بلاغتِهِ ومِن جهةِ نَفْيِ التناقضِ والاختلافِ عنه . ولا جوابَ عن ذٰلك .

فإنْ ثَبَتَ أنَّه معجزٌ مِن حيث قالوهُ ، لم يمنعْ ذٰلك كونه أيضًا معجزًا مِن حيث قلنا ، بل فيه تسليمٌ لِمَا قلناهُ وزيادة وجهٍ آخر في إعجازِهِ ، فما نصرنا سلامة هٰذا الوجه إذا صَحَّ .

وقد ذكرنا في كتابِ الانتصارِ لصحَّةِ نقلِ القرآنِ جميعَ مَطَاعِنِ المُلْحِدَةِ وكلّ مَن خَالَفَ المِلَّةَ على القرآنِ ، وَكَشَفْنَا عن فسادِ توهُّمِهم وتمويهِهم ودعواهم لتناقضِ

آياتٍ منه وآختلافها ، وما طَعَنُوا به مِن كثرةِ التكرارِ ، وما قالُوهُ من أنَّه قد ذُكِرَ فيه أشياءُ لا يعرفها أهلُ اللغةِ ، مِن نحو قوله : ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [٨٠ عبس ٣١] . وقولهم : إنَّ فيه ما ليس مِن لغةِ العربِ . وقولهم : إنَّ فيه كلماتٌ ملحونةٌ ، لا تجوزُ في الإعرابِ ، [١٤٥ب] وأبطلنا أيضًا قَدْحَهُمْ فيه بكونِهِ مثبتًا على غيرِ تاريخٍ نزولِهِ ، وأنَّه قد قُدِّمَ منه ما يجب تأخيرُهُ ، وأُخِّرَ ما يجب تقديمُهُ .

وأفسدنا أيضًا قدحَهُمْ فيه بإنزالِ بعضِهِ متشابهًا ، مع الإخبارِ بإلحادِ قومِهِ فيه وآتِّباعِ المتشابهِ منه ، وأَبْطَلْنَا أيضًا قولَ مَن قال : إنَّ فيه تحريفًا وتغييرًا وتبديلًا وزيادةً ونقصانًا ، وأنَّه إنَّما أَثْبَتَهُ السلفُ بأخبارِ الآحادِ وشهادَةِ الاثنينِ ومَن جرى مجراهما ، وأنَّ الدَّاجِنَ والغنمَ أَكَلَ كثيرًا منه ، فضاعَ ودَثَرَ .

وأبطلنا أيضًا قولَ مَن قال : إنَّه ليس فيه ما يدلُّ على شيء بظاهرِهِ ، وأنَّ علمَ ذٰلك يجبُ أخذُهُ عن الرسولِ والإمامِ ، ولا يسوغُ أن يفسّرَه سواهما ، وما تقوله الباطنيَّةُ وتهذي به وتُمَوِّهُ في هٰذا الباب .

وأعترضنا أيضًا على قولِ مَن زَعَمَ أنَّ القرآنَ يجبُ الإيمانُ به والتسليمُ لِصِحَّتِهِ دون معرفةِ معناه وتأويله ، وأبْطَلْنَا أيضًا طعنَهم على القرآنِ بآختلافِ خطوطِ المصاحفِ وآختلافِ القراءاتِ وذِكْرِ الشَّواذِّ ، وبَيَّنَّا ما يثبتُ مِن ذٰلك وما يجبُ إبطاله ، وذَكَرْنَا قدحَهم فيه بما رُوِيَ مِن قولِهِ ، عليه السلامُ : تلك الغرانيقُ العُلَا وإنَّ شفاعتهنَّ لَتُرْتَجَى إلى غيرِ ذٰلك مِن وجوهِ أعتراضاتِهم على صِحَّةِ القرآنِ ، وأوردناهُ في ذٰلك الكتاب وطرفًا منه في أصولِ الفقهِ بما يُغْنِي يسيرُهُ الناظر فيه . إن شاء الله .

وإنَّما لم يذكر ذٰلك هاهنا ، لأنَّه ليس مِن غَرَضِنَا في وضعِ الكتابِ . فليس لأحدٍ ، إذا كان ذٰلك [١٤٦أ] كذٰلك أن يَدَّعِي وجودَ إحالةٍ وتناقضٍ وآختلافٍ في

القرآنِ .

باب الكلام على من قال : إنّ جهة إعجاز القرآن ما تضمّنه ودلّ عليه من صحّة المعلومات والأحكام التي إذا أُعمل النظر فيها صحّت وسلمت كلّها على السبر والامتحان

أَعْلَمُوا ، رحمكم الله ، أنَّ هٰذا الذي قالوه مِن أوضحِ الأدِلَّةِ على عظيمِ مزيةِ القرآنِ ، وأنَّه مِن كلامِ عليمٍ حكيمٍ لا يجوزُ عليه الشَّكُّ والجهلُ بشيءٍ مِن المعلوماتِ ولا الغلط في ذكرِ أَدِلَّتِهَا وطرقِها ، وأنَّه عريٌّ سليمٌ مِن كلِّ خطأ وتخليطٍ ، فأمَّا أن يكونَ لذٰلك معجزًا خارقًا للعادةِ ، فبعيدٌ .

وأحد [١٤٦ب] ما يدلُّ على ذٰلك أنَّ هٰذِهِ سبيلُ كلامِ النبيّ ، عليه السلامُ ، وجميع رُسُلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، في الإخبارِ عن حقائقِ الأمورِ والتنبيهِ على طُرُقِهَا والحثِّ على النظرِ فيها والإخبار عن الأحكامِ الشرعيَّةِ ، ثُمَّ لم يجب متى سَبَرْنَا كلامَ النبيِّ وأخبارَهُ وتنبيهاته وذكره طرقَ الأدِلَّةِ على القضايا العقليَّةِ والشرعيَّةِ ، فوجدناهُ كلّه صحيحًا سليمًا مستمرًّا على طريقةِ النظرِ وموافقًا للأدلَّةِ أن يكونَ ذٰلك معجزًا له ، وإنَّما يدلُّ ذٰلك [على بلاغتِهِ][1]وحكمتِهِ .

ولذٰلك ما لو كان القرآنُ مِن كلامِ رسولِ [اللهِ ، صَلَّى][2]اللهُ عليه ، وادَّعى ذٰلك قولًا له على التقديرِ ، وكان قدرُ بلاغتِهِ ونظمِهِ وفصاحتِهِ ممَّا قد جَرَتْ عادةُ قومِهِ بالتكلُّمِ بمثلِهِ ، لم يَكُن معجزًا ، فدلَّ ذٰلك على أنَّ الإعجازَ منه ما خُرِقَ به العادةُ ، وإنَّما خُرِقَتْ بِقَدْرِ فصاحتِهِ وبلاغتِهِ وما هو عليه مِن النظمِ . فأمَّا تَضَمُّنُهُ الإخبارَ عن الغيوبِ ، فإنَّما معجزُ الرسولِ منه عِلْمُهُ بالغيبِ على التفصيلِ الذي لم تَجْرِ عادةُ العبادِ بِعِلْمِهِ والإصابة في مثلِهِ على ما نذكرُه مِن بَعدُ ؛ فَثَبَتَ أنَّ الإعجازَ فيه مِن

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

حيث قلناهُ دون جميع ما ذكرُوهُ .

فإن قالوا : إنَّ سلامَةَ القرآنِ فيما تضمَّنَهُ ذكر الأدِلَّةِ والأمثالِ والتشبيهاتِ على السَّبْرِ والامتحانِ خرقٌ للعادةِ ، [١٤٧أ] لأنَّه لا يجوزُ فيها سلامةُ مثلِهِ مع طولِهِ وكثرةِ ما تضمَّنَهُ ذلك مِن الخطأِ والغلطِ ، فصارت سلامتُهُ من ذلك خرقٌ للعادةِ .

قيل له : ما نعرفُ أنَّ هٰذِهِ العادةَ غيرُ ثابتةٍ في كلامِ أحدٍ مِن الحكماءِ ، فبطلَ ما قُلتُم ، ولأنَّها دعوى ، تَبْطُلُ بكلامِ الأنبياءِ ، عليهم السلامُ ، وإنّما يدلُّ ذٰلك على علمِ المتكلِّمِ به وزوالِ الجهلِ والنقصِ عنه ؛ فزال ما قُلتُم .

وإذا تَدَبَّرَ العقلاءُ قولَه ، تعالى : ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [٢١ الأنبياء ٢٢] وقولَه : ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [٢٣ المؤمنون ٩١] وقولَه : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [٣٠ الروم ٢٧] وقولَه : ﴿قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [٣٦ يس ٧٩] وقولَه : ﴿أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [٣٦ يس ٨١] وقولَه : ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [٣ آل عمران ١٩٠] وقولَه : ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾ إلى قولِه : ﴿يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ﴾ [١٣ الرعد ٤] وقوله : ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾ الآية [٦ الأنعام ٧٦] وأمثال هٰذا ممَّا نَبَّهَ فيه ، تعالى ، على الأدِلَّةِ على صِحَّةِ ما تضمَّنَهُ القرآنُ مِن ذٰلك ونَبَّهَ ودَلَّ عليه ، [١٤٧ب] وأنَّهُ مِن كلامِ عليمٍ حكيمٍ ، لا يجوزُ عليه الجهلُ بشيءٍ مِن حقائقِ الأمورِ . وهٰذا أحد ما يدلُّ على فَضْلِ القرآنِ على كلامِ الخلقِ ، وإن لم يَكُن معجزًا مِن هٰذِهِ الجهةِ ، وإنّما كان كذٰلك من حيثُ ذكرناهُ .

باب إبطال قول من حكى أنّ جهة كون القرآن معجزًا كونه قديمًا

أَعْلَمُوا ، وفَّقَكُم الله ، أنَّ القدريّةَ لَمَّا ٱسْتَدَلَّتْ على خلقِ كلامِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، بأنَّ الرسولَ ، عليه السلامُ ، تَحَدَّى العربَ بأن تَأْتِيَ بمثلِهِ ، دَلَّ ذٰلك على أنَّه مقدورٌ للهِ ومخلوقٌ وأنَّ له مثلًا يقدرُ ، سبحانَهُ ، عليه .

قالوا : لأنّهم ، لو قالوا له : ليس هٰذا من كلامِ اللهِ ولا مِمَّا أنزلَهُ عليك ، وإنّما هو مِن كلامِ بعضِ البُلَغَاءِ الذين قد ٱنتهوا في حدِّ البلاغَةِ إلى الغايةِ القُصْوَى ، وإلَّا فإنْ كان مِن كلامِ رَبِّكَ ، فٱسألهُ[1] أن يُنْزِلَ عليكَ مِثْلَهُ وأمثالَهُ ، فكان لا يَخلُو[2] عِندَ ذٰلك مِن أن يكونَ ، تعالى ، قادرًا على مثلِهِ أو غَيْرَ قادرٍ ؛ فإن كان على ذٰلك قادرًا ، وجَبَ أنَّ للقرآنِ مثلًا مقدورًا وأن يكونَ لذٰلك مُحْدَثًا مَخلُوقًا ، لأنَّ ما له مِثْلٌ [١٤٨] مخلوقٌ لا يكونُ إلَّا مخلوقًا . وإن كان القديمُ ، تعالى ، لا يقدرُ على مثلِهِ ، لو طالبُوهُ بهٰذِهِ المطالبة ، وجَبَ أن يصيرَ محجوجًا وأنْ يقعَ الشَّكُّ واللَّبْسُ فيما ٱدَّعَاهُ مِنْ أنَّه مِنْ عِندِ اللهِ .

فقال لهم شيخُنا أبو الحسنِ ، نَضَّرَ الله وَجْهَهُ ، وغيرُه : إنَّ رسولَ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، لَمَّا تَلَى عليهم كلامَ اللهِ ، سمعُوهُ مَثْلُوًّا وسمِعُوا التلاوةَ له وأخبرَهم أنَّ المَتْلُوَّ[3] مِن كلامِهِ لا مِثْلَ له ؛ فقالوا : بل له مِثْلٌ ، وهو مِن قولِ البَشَرِ وأساطِيرِ الأوَّلِينَ وإفْكٌ أتَى به إلى أمثالِ ذٰلك ؛ فلَمَّا ٱدَّعوا هٰذا الباطلَ ، قال لهم : فأتوا بمثلِهِ ، إن كان له مِثْلٌ ، كما تَدَّعُونَ وكان مِن قِبَلِ البَشَرِ وسِحْرًا يُؤثَرُ ؛ فتحدَّاهم بمثلِهِ لاعتقادِهم أنَّ له مثلًا .

---

١ فاسأله : فسئله ، الأصل .

٢ يخلو : يخلوا ، الأصل .

٣ المتلو : المتلوا ، الأصل .

فأمَّا هو ، فقد قال ، عليه السلامُ : إنَّه لا مِثْلَ لكلامِ اللهِ ، تعالى ، المقروءِ المَتْلُوِّ .

قال : وهٰذا جارٍ مَجرَى تحدّيهِ الكفَّارَ بإقامَةِ البرهانِ على كفرِهِمْ لَمَّا ادَّعوا أنَّه حقٌّ وصدقٌ ، فقال : ﴿هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [٢ البقرة ١١١] ؛ فلو قالوا له : ما نقدرُ نحن على إقامةِ برهانٍ على الكفرِ ، فأَقِمْ أنتَ عليه برهانًا ، إن كنتَ على ذٰلك قادرًا ، وإلَّا فقدِ ٱسْتَوَتْ حالُنا وحالُكَ في أنَّه لا قدرةَ لنا على إقامةِ برهانٍ على الكفرِ ، لم يَكُن ، تعالى ، ورسولُهُ ، عليه السلامُ ، [١٤٨ب] بذٰلك مُحْجُوجِينَ ، لأنّهما أخبرا بأنَّ الكفرَ باطِلٌ . ومُحالٌ قيامُ برهانٍ عليه ، وإنّما تحدَّاهُم لِدَعْوَاهُمْ أنَّه حقٌّ وصِدْقٌ .

وعلى هٰذا وَرَدَ قولُهُ : ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُونِ﴾ [٧٧ المرسلات ٣٩] وقولُه : ﴿أَيْنَ شُرَكَاءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [٢٨ القصص ٧٤/٦٢] ؛ فلو قالوا : ما نقدرُ على إكَادَتِكَ والإتيانِ بشريكٍ لَكَ ، فَكَذِّبْ نَفْسَكَ وَأْتِ لها بشريكٍ[1] ، إن كُنتَ على ذٰلك قادرًا ، لم يَكُن بذٰلك محجوجًا ، لأنَّه قد أخبَرَ بٱستحالَةِ الكيدِ والشريكِ عليه .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطل التعلُّقُ في خلقِهِ بوقوعِ التَّحَدِّي بمثلِهِ .

---

١ بشريك : سريك ، الأصل .

فصل

وَاعْلَمُوا أنَّه لا يجوزُ أن يقولَ قائلٌ : إنَّ اللهَ ، سبحانه ، تَحَدَّاهُمْ بمثلِ كلامِهِ القديم ، دون أن يقولَ أنّهم قد سمعوا ذلك الكلام القديم عند التلاوةِ له ، وأنّهم أدركوا التلاوةَ والمَتْلُوَّ جميعًا وتحدُّوا بمثلِهِمَا . فأمَّا إذا لم يَقُلْ أنّهم سمعوا المعبِّرَ عنه ، وأنّهم سمعوا العبارةَ ، آستحالَ القولُ بأنّهم تحدُّوا بمثلِ شيءٍ لم يسمعوهُ . والأَوْلَى عندنا أنّهم إنّما سمعوا العبارةَ دون المعبِّرِ .

وأحد ما يدلُّ على ذلك قيامُ الدليلِ على مخالَفَةِ كلامه القديم لسائرِ أجناسِ الأصواتِ ، وأنَّه مع ذلك مدركٌ بحاسَّةِ السمعِ . فلو سمع كلام الله القديمِ مع العبارةِ عنه ، لوجَبَ أن يَعْلَمَ السَّامِعُونَ لهما أنّهم قد أدركوا شيئينِ مختلفينِ ، كما يفرّقُ السامعُ بين العربيَّةِ والأعجميَّةِ [١٤٩أ] وصوتِ العودِ ونَقْرِ الطابةِ[١] وكلّ مسموعينِ مختلفينِ ومدركينِ على صِفَتَيْنِ مختلفتينِ .

وإنّما يَلْتَبِسُ على المدركِ الصوتانِ ، فيظنُّ أنَّهما صوتٌ واحِدٌ إذا كانا مِثْلَيْنِ مشتبهي الصورة . فأمَّا إذا كانا مختلفينِ ، فلا شبهةَ على المدركِ لهما في أنَّه مدركٌ لشيئينِ مختلفينِ . وكذلك القولُ في كلِّ مدركينِ مختلفينِ بحاسَّةٍ مِن الحواسِّ .

وإذا كان ذلك كذلك ، ثَبَتَ أنَّ العربَ ، إنَّما أَدْرَكَت العبارةَ عن كلامِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وبمثلِها وفي بلاغَتِها وفصاحَتِهَا ونظمِها تُحُدُّوا دون ما حكي عبارة عنه ، وإنّما جَعَلَ اللهُ ، سبحانه ، العبارةَ عنه بهذِهِ الصفةِ مِن البلاغةِ والنَّظْمِ ليكونَ آيةً للرسولِ ، عليه السلامُ . ولو جَعَلَهُ أبلغ وأفصح من ذلك ، لجازَ وصَحَّ على ما نُبَيِّنُهُ من بعد . هذا هو الذي يجبُ الاعتمادُ عليه .

---

١ الطابة : الطابت ، الأصل .

ولا يجوزُ على التَّحْقِيقِ أن يُقالَ : إنَّ العبارةَ عن كلامِهِ ، تعالى ، حكايةٌ له . وإن قيلَ ذٰلك ، فعلى طريقِ المجازِ ونعني به أنَّه عبارةٌ عنه وتلاوةٌ له ، وإنّما امتنَعَ كونُ العبارةِ عنه حكايةً له ، لأجلِ أنَّ الحكايةَ في وضعِ اللُّغَةِ يجبُ أن تكونَ مثل المحكيِّ أو مقاربًا له . فلذٰلك يقالُ : حكيتُ خطَّ فلانٍ ومشيتَهُ وركبتَهُ ، إذا فعلتُ مثل ذٰلك أو ما يقاربهُ .

فإذا ثَبَتَ أنَّه لا مثلَ لكلامِهِ ، تعالى ، من المخلوقاتِ **[١٤٩ب]** على ما بَيَّنَّاهُ في بابِ نَفْيِ خلقِ القرآن ، بطل كونُ العبارةِ حكايةً له ؛ فيجبُ تنزيلُ ذٰلك على ما قلناه .

باب الكلام على من يحكى عنه من أهل الحقّ أو غيرهم أنّ جهة إعجاز القرآن كونه عبارة عن كلام الله ، تعالى

فأمَّا القولُ بأنَّه إنَّما يكونُ معجزًا من حيثُ كان عبارةً عن الكلامِ القديمِ ، فإنَّه قولٌ باطِلٌ مِن وجوهٍ . أحدها أنَّه كان يجبُ أن تكونَ العبارةُ عنه على وجهِ الاحتذاءِ والحفظِ معجزًا . لأنَّها وإن كانت كذلك ، فهي عبارة عنه ، كما أنَّ العبارةَ المُبتَدَأة عنه عبارةٌ عنه ؛ فلمَّا اتَّفقَ على أنَّ العبارةَ على وجهِ الاحتذاءِ والحكايةِ ليس بمعجزٍ ، بطلَ أن تكونَ العبارةُ عنه على سبيلِ الابتداءِ معجزًا من حيث كانت عبارة عنه ، وإنّما يكونُ معجزًا لِمَا تَضَمَّنَهُ مِن قَدْرِ الفصاحةِ والنظمِ .

فإن قالوا : إنَّما تكونُ العبارةُ عنه معجزًا إذا كانت بِقَدْرِ سورةٍ في براعَتِها وبلاغَتِها ونَظْمِها على وجهٍ [١٣١ب] الابتداءِ بذلك دون الحفظِ والحكايةِ ، نَقَضُوا قولَهم وعادوا إلى أنَّ جهةَ الإعجازِ ما هو عليه مِن النظمِ والبلاغةِ ، لا لكونِهِ عبارةً عن كلامِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ .

فصل

وممَّا يدلُّ أيضًا على فسادِ هٰذا القول علمُنا بأنَّه ، تعالى ، لو جَعَلَ العبارَةَ عنه تبدأ وتقدّرُ من البلاغةِ قد جرت عادةُ العربِ بالتكلُّمِ بمثلِهِ ، لم يكن معجزًا ، وإن كان عبارةً عن كلامِهِ .

وكذٰلك لو جَعَلَ العبارةَ عن كلامِهِ بِنَظْمِ الشعرِ الذي في قُدَرِهِمْ مثله ، لم يكن معجزًا ، وإن كان عبارةً عن كلامهِ حتّى إذا جَعَلَهُ بصفةِ ما ذكرناهُ ، صار لذٰلك معجزًا .

ويدلُّ على ذٰلك أيضًا أنَّ التوراةَ والإنجيلَ وكلَّ كتابٍ أَنْزَلَهُ اللهُ ، تعالى ، عبارة عن كلامِهِ ، كما أنَّ العربيَّ عبارة عن كلامِهِ ، وإن لم تكن العبرانيَّةُ والسريانيَّةُ والنبطيَّةُ معجزًا لكونِهِ عبارة عن كلامِهِ ، فَوَجَبَ أن يكونَ المعجزُ ممَّا هو عبارة عن كلامِهِ ما آختصَّ بما ذكرناهُ من البلاغةِ والنظمِ لاختصاصِهِ بذٰلك ، لا لكونِهِ عبارةً عن الكلامِ القديمِ .

يتلوه : ويدلُّ على بطلانِ هٰذا القول . وصلَّى الله على محمَّد النبيّ وعلى آله وسلَّم .

[١٣٠ب] ...[١]

١ ظهر هذه الورقة كلّه بياضٌ في الأصل على أنّه فاصل بين الجزء المنتهي وبين الذي يليه .

[١٣١أ]

الثالث عشر

من كتاب النبوّات

من هداية المسترشدين والمقنع في معرفة أصول الدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

رضوان الله عليه

[١٣١ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

ويدلُّ على بطلانِ هٰذا القول أيضًا أنَّه يجبُ أن يكونَ الحرفُ والحرفانِ والكلمةُ والكلمتانِ وما قصرَ عن قَدْرِ سورةٍ مِن القرآنِ معجزًا لكونِه عبارةً عن كلامِ اللهِ ، فلمَّا [...][1]ما يقدرون عليه ممَّا قصرَ عن قَدْرِ سورةٍ [...][2]وعن كلامِ اللهِ ، سبحانه ، كما أنَّ السورةَ [...][3]قصرَ عنها ، وهو مع ذٰلك ليس بمعجزٍ [...][4]معجزًا من حيثُ كان عبارةً عن الكلامِ [...][5]إنَّما يكونُ معجزًا لاختصاصِهِ بال[...][6]البلاغة والفصاحة ، وإلَّا وَجَبَ أن [...][7]بقليلِ النَّزْرِ من العبارةِ عنه والطويلِ [الكثيرِ .

كلُّ] هٰذا يوضحُ أنَّه لا يجوزُ أن تكونَ العبارةُ كلامَ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، معجزًا مِن حيثُ كانت عبارةً عنه ، وإنّما يكونُ معجزًا من حيثُ وصفناهُ وبَيَّنَّاهُ .

---

١ انهدامة في الأصل .
٢ انهدامة في الأصل .
٣ انهدامة في الأصل .
٤ انهدامة في الأصل .
٥ انهدامة في الأصل .
٦ انهدامة في الأصل .
٧ انهدامة في الأصل .

باب الكلام في أنّ القرآن معجز من حيث آشتمل على الأخبار عن الغيوب

[١٥٠أ] آعْلَمُوا ، وفَّقكم اللهُ ، أنَّه لا خِلَافَ بين الأُمَّةِ في أنَّ إخبارَ البشرِ عن الغيبِ الذي لا يجوزُ آتِّفَاقُ الإصابَةِ في مثلِهِ مِن جهةِ الظَّنِّ والتخمينِ أنَّه معجزةٌ لمَن خَبَّرَ بذٰلك . وسواء كان الإخبارُ عنه مِن كلامِهِ أو مِن كلامِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وسواء كان فيه مِنَ البلاغةِ والنظمِ البديعِ ما في القرآنِ أو لم يكن كذٰلك ، بل بكلامٍ قد جَرَتِ العادةُ بالتكلُّمِ بمثلِهِ ، لأنَّ الإعجازَ مِن ذٰلك إنَّما هو عِلْمُ النبيِّ ، صَلَّى اللهُ عليه ، بما يُخبِرُ به دون نفسِ الخبرِ ، إن كان مِن قولِهِ أو قولِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ .

والدليلُ على وجوبِ كونِ العلمِ بذٰلك معجزًا هو أنَّ ما يُخبِرُ عنه المخلوقُ على ضربَيْنِ . ضربٌ منه خبرٌ عن علمٍ ويقينٍ وضربٌ آخرُ يقعُ الخبرُ عنه عن ظَنٍّ [وتخمينٍ][1] وعلمٍ بمستقرِّ العادةِ أنَّه لا يجوزُ آتِّفَاقُ الصِّدْقِ [فيه][2]، فيَمْنَع ما يُخبِرُ عنه الظانُّ والمُخَمِّنُ ، وأنَّه لا يجوزُ أيضًا أن يقعَ [عِلْمُ][3]الخبرِ عن الأمورِ الغائبةِ على وَجْهِ التفصيلِ ، فيَتَّفِق لهم الإصابةُ فيه ، وإنّما يُصِيبُ المُخَمِّنُ والحادِسُ في القليلِ مِن أخبارِهِ ويُخطِئُ في الكثيرِ منها . وما يتَّفِقُ له الإصابةُ فيه لا يتناوَلُ المخبرَ على جهةِ التفصيلِ وقدر ما يَعْلَمُهُ الناسُ مِنَ الأمورِ المستقبليّةِ التي تكونُ إنَّما هو ما جَرَتْ به العادةُ وعُلِمَ آستمرارُهُ على وتيرةٍ واحدةٍ ، نحو العلمِ بخروجِ الزَّرْعِ عِندَ البَذْرِ وتعاقُبِ الليلِ والنهارِ ومجيءِ الحَرِّ والبردِ في زمانِهما وخُرُوجِ الثمارِ في أوَانِهَا **[١٥٠ب]** وطلوعِ الشمسِ مِن مشرقِها وغروبِها في مغربِها وأمثالِ ذٰلك ممَّا قد جَرَتِ العادةُ به وآستمرَّتْ .

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

فأمَّا أن يَعْلَمُوا حدوثَ الأمورِ المستقبلةِ التي لم تَجْرِ عادةٌ بحدوثِها ، فإنَّهُ مُحالٌ ، وإنّما يَعْلَمُ الناسُ حدوثَ ما يَحْدُثُ مِن أكثرِ ما ذكرناهُ على جهةِ الجُمْلَةِ دون التفصيلِ . فأمَّا أن يَعْلَمُوا قَدْرَ ما تُربِعُهُ الأرضُ وعددَ ما يَحْمِلُهُ الشجرُ والنخلُ وتفصيلَ مقاديرِ ما يَحْدُثُ مِنَ الحَرِّ والبردِ وأيِّ يومٍ يَنْقُصُ وأيِّ يومٍ يَزِيدُ إلى أمثالِ هٰذا من التفصيلِ ، فإنَّه مُحالٌ أَتَّفَاقُ الإصابةِ فيه على جهةِ التَّخْمِينِ في مستقرِّ العادَةِ . وهٰذِهِ حالُ إصابةِ الأطبّاءِ والمُنَجِّمِينَ والكهنةِ .

فأمَّا المُنَجِّمُونَ ، فخَطَأُهُمْ أكثرُ [وقوعًا مِ]نهُم[1] ، وإنّما يُصِيبُونَ الكثيرَ من الكُسُوفَاتِ وتسييرِ النجومِ وَتَنَقُّلِ الكواكبِ في المَسَارِ . وذٰلك أمرٌ معتادٌ ، يَجرِي مَجرَى عِلْمِ مَن ليس بمنجِّمٍ بطلوعِ الشمسِ وغروبِها .

فأمَّا أحكامُهم بالموتِ والحياةِ والصِّحَّةِ والسُّقْمِ والرُّخْصِ والغلاءِ والهيجِ والسكونِ وإراقةِ الدماءِ وسكونِ الدهماءِ والفقرِ والغنى وأمثالِ ذٰلك ، فالخطأُ فيه أبدًا أكثرُ وصوابُهم فيه أَقَلُّ .

وإن حَكَمُوا عند مقابلةِ بَيْنَ كوكَبَيْنِ أو تربيعِ كوكبٍ وتسديدِهِ[2] ونظرِهِ وكونِ الوتدِ تَحتَ الأرضِ وفَوْقَها[3] وأمثال هٰذا ، فإنّما يحكمُونَ بحدوثِ أمرٍ على جهةِ الجُمْلَةِ دون التفصيلِ ، وربَّما كانَتِ الجملةُ وكثيرٌ ما لا يكونُ ، وربَّما حكموا بشروطٍ [١٥١أ] يشرطُونَها ، لا يعلمُونَ أنّها تحصلُ أم لا ؟

وقد بَيَّنَّا جميعَ هٰذا وتَقَصَّيْنَا الكلامَ فيه عليهم في جميعِ الأبوابِ المتعلِّقةِ بصنعتِهم في كتابِ دقائقِ الكلامِ والردِّ على مَن خالَفَ الحقَّ مِنَ الأوائِلِ ومُنْتَحِلِي الإسلامِ

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ وتسديسه : وتسدده ، الأصل .

٣ وفوقها : وفوقه ، الأصل .

بما يُغْنِي يسيرُهُ النَّظَرَ فيه ، إن شاء الله .

فأمَّا الأطباءُ ، فكُلُّهم مُجْمِعُونَ على أنَّهم يُعَالِجُونَ ويَصِفُونَ على وجهِ التَّحْمِينِ والعملِ على العاداتِ في كثيرٍ مِن ذلك . وكلُّهم يقولُونَ : إنَّ الطِّبَّ إنَّما هو مقابلةُ الضِّدِّ بِضِدِّهِ . وهٰذا قدرٌ ، يَعْلَمُهُ كلُّ أَحَدٍ بِجَرْيِ العادةِ .

فإذا قيل لهم : تعلمُونَ كَمِّيَّةَ ما عَرَضَ مِنَ الحُمَّى والبرودةِ حِينَ تُقَابِلُونَهُ بمثلِهِ وما يَرْفَعُهُ ويُزِيلُهُ .

قالوا : إنَّما نُقَدِّرُ ذٰلك ظنًّا وتخمينًا .

فأمَّا خبرُ الكاهِنِ ، فإنَّه أيضًا إنَّما يُخبِرُ عن الجُمْلَةِ ويُخَمِّنُ في أكثرِ ما يُخْبِرُ به وما يُصِيبُ فيه بِذِكْرِهِ على وجهِ الجملةِ دون التفصيلِ . ولا بُدَّ أن يَجعلَ اللهُ ، سبحانَهُ ، آيةً تُبَيِّنُهُ مِن جهةِ الخبرِ إخبار له عن غيوبٍ على جهةِ التَّفْصِيلِ الذي لا يجوزُ إصابةُ طبيبٍ ولا كاهِنٍ ولا مخمِّنٍ ومُنَجِّمٍ في مثلِهِ ، نحو أن يقولَ : يدركُ الزرع وَقْتَ كذا ويربِعُ كذا وكذا قفيزًا وحبَّةً ، وهٰذِهِ النخلةُ تَحمِلُ في العامِ المقبلِ كذا وكذا بُسْرَةً ، ويُحْدِثُ اللهُ ، تعالى ، في يومِ كذا وكذا بَرْدًا شديدًا زائدًا مفرطًا ، يموتُ منه كذا وكذا نفسًا ، ويَحْدُثُ يَوْمَ كذا في وَقْتِ [١٥١ب] كذا حَرٌّ مُتْلِفٌ ، يموتُ منه كذا وكذا أمرأةً وكذا وكذا رجلًا ، ويخبرُ بما يُضمِرُهُ الإنسانُ وما أَكَلَهُ وأَدَّخَرَهُ وما ينطوي عليه ضميرُهُ على وجهِ التفصيلِ ، ويخبرهُ بما يُخبِئُهُ[1] ويكتمُهُ بتفصيلِ أجناسِهِ وعددِهِ وموضعِهِ ووقتِ خَبْئِهِ وحين إخراجِهِ له ورَدِّهِ إلى أمثالِ هٰذا من التفصيلِ الذي لا يجوزُ في مستقرِّ العادةِ إصابةُ حادِسٍ فيه .

وإنَّما صارَ إخبارُ الرسلِ ، عليهم السلامُ ، عن هٰذِهِ الغيوبِ آيةً معجزةً لهم لأجلِ عِلْمِنَا بِاستحالَةِ إدراكِ الخَلْقِ لِعِلْمِ ذٰلك ، لأنَّه ليس مِمَّا يُعْلَمُ ضرورةً ، فيشتركُ

---

١ يخبّئه : يخباه ، الأصل .

الناسُ في عِلْمِهِ ، ولا هو مِمَّا عليه دليلٌ ، تُنَالُ معرفتُهُ بالنظرِ في دليلِهِ ، ولم تَجْرِ العادةُ بالإصابةِ في مثلِهِ على وجهِ التَّخْمِينِ ، فيعلم بذلك أنَّ النبيَّ المُخْبِرَ عن هٰذِهِ الأمورِ إنَّما يُخبِرُ بها عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وأنَّه قد أَعْلَمَهُ ذلك وأَطْلَعَهُ عليه بالوَحْيِ ، وأنَّه لا يجوزُ أن يعلمَهُ إلَّا علّامُ الغيوبِ ومَنْ أَطْلَعَهُ عليه . ولذلك قال ، تعالى : ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ○ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [٧٢ الجنّ ٢٦-٢٧] وقال : ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [٣١ لقمان ٣٤] وقال : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ﴾ [٣١ لقمان ٣٤] في أمثالِ هٰذِهِ الآياتِ والأخبارِ .

فإذا أَخبرَ الرسولُ عن نَبَأٍ في بُطُونِ الحوامِلِ وعن ما يَكْتَسِبُهُ الناسُ وما يكونُ مِنَ الجماعاتِ والآحادِ وما يحدثُ من تفصيلِ البِدَعِ والاختلافِ [١٥٢أ] والاتِّفاقِ ، عُلِمَ بذلك أنَّه إنَّما يُخبِرُ عن اللهِ ، تعالى ، عَلَّامِ الغيوبِ ، وأنَّه لم يُطْلِعْهُ على ذلك ويأْمُرْهُ بالإخبارِ عنه إلَّا لِيَجْعَلَ ذلك آيةً وأَمْرًا مِن جهتِهِ خارقًا للعادةِ . وهٰذا واضِحٌ في دلالَةِ الإخبارِ عن الغيوبِ على صِدْقِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، وثبوتِ نبوَّتِهِ .

وقد عُلِمَ أنَّه ، عليه السلامُ ، لم يُعْرَفْ بِصُحْبَةِ المُنَجِّمِينَ والكهنةِ ومداخلةِ الأطبّاءِ ودرسِ الكُتُبِ ولقاءِ الأَحْبَارِ والرهبانِ ، فيكون بتلبيسِهِ بذلك وآستكثارِهِ منه ملقيًا للشبهةِ في أمرِهِ . ولذلك قال ، سبحانَهُ : ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [٢٩ العنكبوت ٤٨] وقال : ﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا﴾ [١١ هود ٤٩] وقال : ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ [٢٨ القصص ٤٦] في أمثالِ هٰذِهِ الآياتِ ؛ فإخبارُهُ عن الغيوبِ على هٰذا الوجْهِ مِن التفصيلِ والإصابةِ فيها خرقٌ للعادَةِ وأوضحُ دلالةً على أنَّه مُخبِرٌ عن الوَحْيِ النازِلِ عليه ؛ فثَبَتَ بذلك ما قلناه .

فصل

فإن قال قائلٌ : فلِمَ لا يجوزُ أن يكونَ قد اتَّفَقَتِ الإصابةُ في جميعِ ما أَخبَرَ عنه مِن الماضي والمستقبلِ ؟ وإن أخبرَ عن ظنٍّ وتخمينٍ ، فمِنْ أينَ أنَّه لا بُدَّ أن يكونَ ذٰلك عن وحيٍ ؟

قيل له : قد بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ ، وأنَّ ذٰلك ممَّا يمتنعُ في العادةِ ، وإن كانَ في المُمْكِنِ مِن جهةِ العقلِ اتِّفَاقُ الإصابةِ في ذٰلكَ ، غيرَ أنَّه ممَّا لم تَجْرِ عادةٌ به ، فيجبُ مَنْعُهُ ، كما يجبُ مَنْعُ كلِّ ما لم تَجْرِ به العادةُ .

على أنَّه لو اتَّفَقَ له الإصابةُ [١٥٢ب] في كلِّ ما يُخبِرُ عنه عن ظنٍّ وتخمينٍ ، وإن كانت أخبارًا كثيرةً مُتَّصِلَةً عن الأمورِ على جهةِ التفصيلِ ، لَوَجَبَ أن تكونَ إصابَتُهُ فيها مِن جهةِ الظنِّ خرقًا للعادةِ أيضًا وأمرًا عجيبًا ، قد خُصَّ وأُفْرِدَ به ، لأنَّ العادةَ لم تَجْرِ بالإصابةِ في ذٰلكَ عن تخمينٍ ، ولكن قد أخبَرَ ، صَلَّى الله عليه ، أنَّه إنَّما يُخبِرُ بذٰلكَ عن الوحيِ والتوقيفِ ؛ فوَجَبَ القولُ بذٰلكَ .

فإن قيل : ومن أين يُعْلَمُ أنَّ الإصابةَ في مثلِ ذٰلكَ لم تَجْرِ به عادةٌ ؟ وما أنكرتُم مِن اتِّفاقِ ذٰلك لكثيرٍ مِن الناسِ ، وإن لم يَظْهَرْ ذٰلك ويُعْلَمْ ؟ لأنكم لم تَسْتَقْرُوا[1] أحوالَ الناسِ المُخْبِرِينَ ممَّن مضى ومِنَ الموجودينَ ؛ فلعلَّ كثيرًا مِن الناسِ قد اتَّفَقَ لهم مِثْلُ هٰذا .

قيل له : هٰذا باطِلٌ مِن وجهَيْنِ . أحدُهما أنَّ ذٰلك لو كان كذٰلك ، لَوَجَبَ أن يعلنَ ويظهرَ وتحصلَ الأخبارُ عنه والحديثُ به ، لأنَّه ممَّا يكثرُ التعجُّبُ منه وتَدْعُو الدَّوَاعِي إليه وتَتَوَفَّرُ على ذكرِهِ واللَّهْجِ بالإخبارِ عنه ، لأنَّه قد عُلِمَ بالعادةِ تَوَفُّرُ الدَّوَاعِي على إصابةِ مُنَجِّمٍ في حكمِهِ وطبيبٍ في صفتِهِ وكاهنٍ يُخبِرُ بخبرٍ أو أثنينِ

---

١ تستقرئوا : سبروا ، الأصل .

على جهةِ الجملةِ ، وأنَّ ذٰلك ممَّا لا ينكتمُ ، فيجبُ أن يكونَ توفُّرُ الدَّوَاعِي على الحديثِ بالأخبارِ الكثيرةِ عن الغيوبِ على جهةِ التَّفْصِيلِ أَشَدَّ تَوَفُّرًا وأقربَ إلى الظهورِ والانتشارِ والحديثِ به . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بَطَلَ ما قالوه .

ويَدُلُّ على آمتناعِ آتِّفَاقِ ذٰلك أنَّه قد عُلِمَ أنَّ العلمَ بذٰلكَ لا يحصلُ ضرورةً لاشتراكِ الناسِ في الضروراتِ ، ولا عليه دليلٌ يُوصِلُ النظرُ فيه إلى العلمِ به ، فلَمْ [١٥٣أ] يَجُزْ إدراكُ الخَلْقِ لِعِلْمِ ذٰلك ؛ فما قلناهُ مِن الجوابِ أَوْلَى ، لأنَّ السائِلَ ليس يُطالِبُ بأن يكونَ المُصِيبُ في ذٰلك عالِمًا بما أَخبَرَ عنه ، وإنَّما يلزمُ آتِّفاق الإصابةِ له فيه مِن جهةِ الظَّنِّ والتَّخْمِينِ . وذٰلك أمرٌ لَا يَمْتَنِعُ وقوعُهُ مِن جهةِ العقلِ ، وإنَّما يَمْتَنِعُ بالعادةِ مِن وقوعِهِ ؛ فلو كان ممَّا قد وَقَعَ وآتَّفَقَ ، لَوَجَبَ ظهورُه والحديثُ به وإضافتُهُ إلى المُصِيبِ فيه ، ولم يَجُزْ في مُسْتَقَرِّ العادةِ تركُ نَقْلِ ذٰلك وآنصرافُ الهِمَمِ عنه ؛ فصار ما قلناهُ وقَدَّمناهُ أَوْلَى .

فصل من الكلام في هٰذا الباب يجب الوقوف عليه

فإن قال قائلٌ : فَخَبِّرُونَا ما المعجزُ في الإخبارِ عن الغيوبِ ! أهو عندكم نفسُ الخبرِ عن الأمورِ على وجهِ التفصيلِ أو كونُ الخبرِ صِدْقًا أو وقوعُ المُخبَرِ عنه ؟

ولا يمكنكم أن تقولوا : إنَّ نفسَ الخبرِ عن ذٰلكَ المعجزِ هو نفسُ الخبرِ ممَّا يَدْخُلُ تحتَ قُدَرِ العبادِ مِثْلُهُ ويَقْدِرُ كلُّ ناطِقٍ أن يُخبِرَ بمثلِهِ .

ولا يمكنكم أن تقولوا : إنَّ كونَهُ صدقًا هو المعجزُ ، لأنَّ كونه صدقًا رجوعٌ إلى نفسِ الخبرِ أو إلى أمرٍ ، لا ينفصلُ عنه . وكيف يكونُ ذٰلك كذٰلكَ وسامِعُهُ لا يعلمُهُ صِدْقًا حينَ سماعِهِ ، ولا يمكنُهُ أن يَسْتَدِلَّ به على النبوَّةِ دون تأمُّلِ حالِ المُخبِرِ عنه في وقوعِهِ وتمامِهِ ؟ [١٥٣ب] فلو كان كونُه صدقًا هو المعجزُ ، لم يمكن مَنْ سَمِعَهُ أن يَسْتَدِلَّ به ، لأنَّه لا يعلمُ بنفسِهِ ولا بكونِهِ صدقًا أنَّه صدقٌ ؛ فبطلَ هٰذا الوجه .

ولا يسوغُ لكم أن تقولوا : إنَّ المعجزَ هو وقوعُ المُخبَرِ عنه ، لأنَّ ذٰلك المُخبَرَ عنه قد يكونُ أكثرُه مِن أفعالِ العبادِ ومقدوراتِهم وممَّا قد جَرَتْ عادتُهم بوقوعِ مثلِهِ وما هو من مقدوراتِ العبادِ وما هو معتادٌ ، لا يصحُّ كونُهُ معجزًا ، ولأنَّ المُخبَرَ عنه قد يكـ[ـونُ مُتَقَـ]ـدِّمًا[١] وقوعُهُ على دَعوَى النبوَّةِ بالدَّهْرِ الطويلِ ويكونُ [مُتَأَخِّرًا عَنْ]ـهَا[٢] أيضًا بالدَّهْرِ الطويلِ . وما هٰذِهِ حالُهُ لا يُعلَمُ [تَعَلُّقُهُ بدَعْ]ـوَى[٣] النبوَّة . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بطلَ كونُ الإخبارِ عن [الغيوبِ خارقًا للعا]دَةِ[٤].

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .
٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

يقال لهم : ليس المعجزُ في الإخبارِ عن الغيوبِ شيئًا ممّا ذكرتمُوهُ ، وإنّما المعجزُ مِن ذٰلك هو خرقُ العادةِ بعلمِ النبيّ بالغيبِ وأطّلاعِهِ عليه على وجهٍ ، يخرقُ بكونِهِ عليه وعالِمًا به العادةَ . وعِلْمُهُ بذٰلك غيرُ جميعِ ما قُلتُم وتوهّمتُم .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبلُ أنَّ العادةَ لم تَجْرِ بحصولِ العلمِ بذٰلك لأَحَدٍ مِن الخلقِ ، لا عن ضرورةٍ ولا عن دليلٍ ، لأنَّه لا دليلَ على ذٰلك . وبَيَّنَّا أنَّه لا يجوزُ في مستقرِّ العادةِ أن تحصلَ الإصابةُ فيه من جهةِ التَّخْمِينِ ؛ فلو اتَّفَقَتْ له في ذٰلك الإصابةُ ، لكانَ ذٰلك خرقًا للعادةِ .

فأمَّا قولُ مَن قال : إنَّ الإعجازَ في ذٰلك قدرةُ النبيّ ، صَلَّى الله عليه ، على الصدقِ في الإخبارِ عن الغيوبِ ، فإنَّه بعيدٌ ، لأنَّ مِثْلَ ذٰلك الخبرِ مقدورٌ للعبادِ ، وكون الخبرِ صِدْقًا ليس برجوعٍ إلى شيءٍ ينفصلُ عنه ، بل كونه صدقًا مِن جهةِ أنَّه خبرٌ عن العلمِ بوقوعِ ما هو خبرٌ عنه ، [١٥٤أ] إنَّما يرجعُ عند التحصيلِ إلى علمِهِ بوقوعِ ذٰلك وأطّلاعِهِ عليه . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، ثَبَتَ ما قلناه وبَطَلَ ما توهَّمُوهُ .

وإذا جَعَلْنا عِلْمَهُ ، عليه السلامُ ، بوقوعِ ما أَخبَرَ عنه من الغيوبِ هو المعجزُ ، فليس ذٰلك العلمُ مُتَقَدِّمًا على دعوى النبوَّةِ ولا متأخِّرًا عنها ، بل هو مقارِبٌ لها ومتعلِّقٌ بها ؛ فَبَطَلَ أيضًا تعلُّقُهم بذكرِ التقدُّمِ والتأخُّرِ .

فصل

وأعلموا ، أَحْسَنَ اللهُ توفيقَكُمْ ، أنَّ إخبارَ النبيّ ، عليه السلامُ ، عن الغيوبِ على ضربَيْنِ . خبرٌ عن غيبٍ واقعٍ حاصلٍ ، نحو الإخبارِ عن ما حَدَّثَ المرءُ به نفسَهُ وعن ما أَكَلَهُ وأَدَّخَرَهُ وأَضْمَرَهُ ، ونحو هٰذا ممَّا كانت هٰذِهِ حالهُ ، كان دلالةً في حالِ وقوعِهِ على النبوَّةِ من حيث دَلَّ على عِلْمِ النبيّ بالواقعِ الحاصِلِ .

وكذٰلك سبيلُ الخبرِ عن ما تقدَّمَ وقوعُهُ وحَصَلَ على التفصيلِ مع العلمِ بأنَّه لا يَعْلَمُ ذٰلك إلَّا بدراسَتِهِ الكتبَ ومداخَلَةِ أهلِ السِّيَرِ والكهنةِ وأصحابِ الأخبارِ ؛ فإذا عَلِمَ ذٰلك مَن ليس مِنْ أهلِ هٰذا الشأنِ ولا مِمَّنْ داخَلَهُمْ وعُرِفَ بعشرتِهم والأخذِ عنهم ، كان عِلْمُهُ بذٰلك خارقًا للعادةِ .

والضربُ الآخرُ خبرٌ عن غيبٍ مستقبلٍ ، يَحْدُثُ فيما بَعدُ ؛ فهٰذا الخبرُ إنَّما يصيرُ معجزًا ودالًّا على علمِ النبيّ بما أخبرَ عنه عِندَ حدوثِ المُخبَرِ عنه وحصولِهِ ؛ فيجبُ ترتيبُ ذٰلك على ما نَزَّلناهُ .

باب ذكر ما ورد من الأخبار عن الغيوب في نصّ القرآن المنزّل عليه ، صَلَّى الله عليه ، وما أخبر عنه بكلامه ، عليه السلام

[١٥٤ب] فمِمَّا وَرَدَ مِن ذٰلك في القرآنِ قولُهُ ، عزَّ وجلَّ : ﴿فَتَمَنَّوُاْ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ○ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [٢ البقرة ٩٤-٩٥] ، فلَمْ يقعْ منهم التَّمَنِّي لذٰلك على ما أخبَرَ عِلْمًا مِنهُ بأنَّهم إنْ تمنّوهُ ، ماتوا .

ومنه قولُهُ ، تعالى : ﴿الٓمٓ ○ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ○ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ○ فِى بِضْعِ سِنِينَ﴾ [٣٠ الروم ١-٤] . وكان على ما أخبَرَ وانْهَزَمَ الرُّومُ ، ثُمَّ ما كان من غَلَبَةِ الرُّومِ لفارِسَ بَعدَ ذٰلك أمرٌ معلومٌ عِندَ أهْلِ السيرةِ .

ومنه قولُهُ : ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ﴾ [٢ البقرة ٢٤] وقولُهُ : ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] ، فكان مِن عجزِهم على ذٰلك ما أخبَرَ عنه .

ومن ذٰلك قولُهُ ، تعالى : ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [٤٨ الفتح ٢٧] ، فَدَخلُوهُ على ما أخبَرَ بَعدَ أن رُوِيَ أنَّ قومًا ارتابوا وقالوا : أليس[1] وَعَدَنَا اللهُ دخولَهُ ؟ فقال أبو بكرٍ : ما قال في عامِنا هذا سيكونُ بَعدَ ذٰلك ؛ فكان ما أخبَرَ وزالَ الشكُّ والريبُ فيه .

ومن قوله ، تعالى : ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [٩ التوبة ٣٣] ، فَأَظْهَرَهُ ، تعالى ، على سائرِ الأديانِ وأَذَلَّ به الملوكَ والجَبَابِرَةَ ومُلِكَتْ ديارُهُمْ وأُزِيلَتْ مَمَالِكُهُمْ وَخَنَعَ كثيرٌ منهم للحقِّ واسْتَجَابَ .

---

١ اليس : الليس ، الأصل .

ومنه قولُهُ ، تعالى : ﴿سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ ... ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ [١٥٥أ] قُل لَّن تَتَّبِعُونَا﴾ إلى قوله : ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَـٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِن تُطِيعُواْ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِن تَتَوَلَّوْاْ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [٤٨ الفتح ١٥-١٦] ، فدعاهم أبو بكرٍ إلى قتالِ أهلِ الرِّدَّة . وقيل : دعاهم عمرُ إلى قتالِ فارِسَ . وأراد بقولِهِ : ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾ [٤٨:١٥] وهو قولُهُ ، سبحانَهُ : ﴿قُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَـٰتِلُواْ مَعِىَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْخَـٰلِفِينَ﴾ [٩ التوبة ٨٣] ؛ وهٰذا إخبارٌ عن التفصيلِ عجيبٌ .

ومن ذٰلك قولُهُ ، تعالى : ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [٨ الأنفال ٧] ، فكان[١] ذٰلك على ما خبَّرَ عنه ، تعالى . ولمَّا أرسلَ رسولُ اللهِ في طَلَبِ العِيرِ ، قال [له العبّاسُ][٢] ، رضي اللهُ عنه : إنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ إحْدَى الطائفتَيْنِ وقَدْ أعْطَاكَ ما وَعَدَكَ ؛ فَ[لَا][٣] تَبْعَثْ في طلبِ العِيرِ ![٤]

ومن ذٰلك قوله ، تعالى : ﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَـٰذِهِ وَكَفَّ أَيْدِىَ ٱلنَّاسِ عَنكُمْ وَلِتَكُونَ ءَايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [٤٨ الفتح ٢٠] ، فكان الأمرُ في ذٰلك[٥] على ما أخبرَ عنه ، و[حصل][٦] لهم من الغنيمةِ وهزيمةِ المشركينَ ما ذَكَرَهُ ، ثُمَّ

---

١ ذلك : + هذا ، مشطوب في الأصل .

٢ شبه منهدم في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٤ يُقابَل الجامع الصحيح للترمذيّ) ٥/٢٥١ (٣٠٨٠) [٤٨-كتاب التفسير ، ٨-باب «ومن سورة الأنفال»] . كذلك تفسير ابن أبي حاتم ٥/١٦٦٠ (٨٨١٣) ، الدرّ المنثور في التفسير المأثور (للسيوطيّ) ٣٠٨/٣ .

٥ في ذلك : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

قال : ﴿وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا﴾ [٤٨ الفتح ٢١] ، وحصول ذلك على ما قاله .

ومن ذلك أيضًا قولُهُ ، عزَّ وجلَّ : ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [٥٤ القمر ٤٥] . وكان من هزيمَتِهم وظهورِ الرسولِ والمسلمِينَ عليهم ما أخبَرَ عنه ، تعالى ، في أمثالِ هٰذا ، مِمَّا لعلَّهُ لو تُتُبِّعَ ، لَكَثُرَ .

فأمَّا إخبارُهُ عن قصَّةِ نوحٍ وإبراهيمَ ولوطٍ وموسى وهارونَ وداودَ **[١٥٥ب]** وسليمانَ وعيسى وإلياسَ وما كان مِن آياتِهم وتَشاجُرِ قومِهِمْ وما نَزَلَ بهم مِنَ الخَسْفِ والرَّجْفِ والمسخِ على وجهِ التفصيلِ الذي لا يعرفُهُ إلَّا أهلُ السيرةِ والأخبارِ مع قوله : ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ﴾ [٢٩ العنكبوت ٤٨] وقوله : ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ [٢٨ القصص ٤٦] و﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا﴾ [١١ هود ٤٩] إلى أمثالِ هٰذا ، ممَّا كَثُرَ فيه القولُ بأنَّه قد أُوحِيَ إليه ما لم يَكُن يَعْلَمُهُ ولا قَوْمُهُ ، وذلك يَجري مَجرَى الإخبارِ عن الضمائرِ وما يقعُ في المستقبلِ ومجيئُهُ مِن قِبَلِهِ آيةٌ عظيمةٌ وأَمْرٌ يخرقُ العادةَ .

فصل

[...][1] التي [أخبر عن]ها[2] الرسول ، عليه السلامُ ، فكثيرة ، منها إخبارُهُ عن خروجِ الخوارجِ ومروقِهِمْ عن الدِّينِ وعن صفاتِهم وقراءتِهم القرآنَ لا يَبْلُغُ تراقيهم ، وأنَّهم يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ ، كما يَمْرُقُ[3] السَّهمُ مِنَ الرميَّةِ ، وأنَّ مِن علاماتِهم أنَّ فيهم رجلًا مجذَع[4] اليدِ وهو ذو اليَدَيَّةِ . فَوُجِدَ ذٰلك على ما قال ، عليه السلامُ ، وظَهَرَ الحديثُ عنه .[5]

ومنه قوله : (بَدَأَ ٱلْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ)[6] . يُرِيدُ به الضعفَ [١٥٦أ] وقِلَّةَ الأماناتِ وجَوْرَ السلطانِ وسُوءَ الإمْرَةِ . وذٰلك موجودٌ ظاهرٌ .

ومنه إخبارُهُ عن فتنٍ كَقِطَعِ الليلِ وقولُهُ : (ٱلْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ ٱلْقَائِمِ . وَٱلْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ ٱلسَّاعِي)[7] . وكانت الفتنُ في الجملِ وصِفِّينَ وحَرُورَاء والنهروان على ما ذَكَرَ وحَبَّرَ .

ومنه إخبارُهُ عن الفتنةِ بقتلِ عثمانَ وقولُهُ : (هٰذَا يَوْمَئِذٍ وَأَصْحَابُهُ عَلَى ٱلْحَقِّ) ودخول عثمانَ عليه وعليه قناعٌ وقولُهُ : (سَيَدْعُونَكَ إِلَى ٱلْخَلْعِ ؛ فَلَا تَخلَعْ قَمِيصًا ،

---

١ انهدامة في الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٣ الدين كما يمرق : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٤ مجذع : + عد ، مشطوب في الأصل .

٥ يُظَر نفائس الدرر ٤/١١٩٤ .

٦ تتمّته : (غريبًا ؛ فطوبى للغرباء !) ، كما في صحيح مسلم ٧٤-٧٥ [٢٣٢-(١٤٥)] [١-كتاب الإيمان ، ٦٥-باب بيان أنّ الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا وأنّه يأرزُ بين المسجدين] .

٧ صحيح مسلم ١٢٤٨-١٢٤٩ [١٠/١٢/١٣-(٢٨٨٦-٢٨٨٧)] [٥٢-كتاب الفتن ، ٣-باب نزول الفتن كمواقع القَطْر] .

كَسَاكَ أُمُّهُ إِيَّاهُ !) ونحو هٰذا اللفظِ .[١]

وما رُوِي من نَبْحِ كلابِ الحَوْأَبِ[٢] لعائشةَ ، رضوانُ اللهِ عليها ،[٣] وذٰلك لا[...][٤] والمعصية في مسيرِها ، لو صَحَّ الخبرُ[٥][... .]هم[٦] .

ومنه إخبارُهُ عن قتلِ عَمَّارٍ ، رحمةُ اللهِ عليه ، وقولُ[هُ له][٧] : (تَقْتُلُكَ ٱلْفِئَةُ ٱلْبَاغِيَةُ)[٨] . وكان ذٰلك على ما [أَخبَرَ][٩] . وإنّما أراد بالباغيةِ النَّفَرَ الذين ولو[ا قَ]تْلَهُ[١٠] وتَنَازَعُوا سَلْبَهُ ، حتّى قال بعضُهم : إنَّما يَتَنَازَعُونَ في النارِ . ولقد سمعتُ رسولَ اللهِ ، صَلَّى الله عليه ، يقول : (تَقْتُلُكَ ٱلْفِئَةُ ٱلْبَاغِيَةُ) . وليس جميعُ أهلِ الشامِ فَتَلُوهُ .

ومنه إخبارُهُ ، عليه السلامُ ، عن أصابةِ قَوْمِهِ وأُمَّتِهِ كنوزَ كِسْرَى ؛[١١] فأصابوها وأنفقوها في سبيلِ الله ، تعالى ، كما أخبرهم .

---

١ يُنظَر نفائس الدرر ١١٩١/٤ .

٢ الحوأب : الحور ، الأصل . هو موضع قريب من البصرة ، يقع على طريق القادم من مكّة إلى البصرة . يُراجَع معجم البلدان (لياقوت الحمويّ) ٣١٤/٢ .

٣ يُنظَر معجم البلدان (لياقوت الحمويّ) ٣١٤/٢ نفائس الدرر ١١٨٨/٤ .

٤ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٥ المقصودة بهذا الخبر في قول سيف بن عمر التميميّ (ت٢٠٠هـ) هي أمّ زِمْل سَلَمَى بنت مالك بن حذيفة بن بدر الفزاريّة . للمزيد عن ذلك يُراجَع معجم البلدان ٣١٤/٢ .

٦ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٧ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٨ صحيح مسلم ١٢٦٢ [٧٢-(٢٩١٦)] [٥٢-كتاب الفتن ، ١٨-باب لا تقوم الساعةُ حتّى يمرَّ الرجلُ بقبرِ الرجلِ ، فيتمنَّى أن يكونَ مكانَ الميّتِ من البلاءِ] . كذلك نفائس الدرر ١١٨٩/٤ .

٩ انهدامة في الأصل .

١٠ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

١١ يُنظَر نفائس الدرر ١١٣/٤-١١٨٤ .

ومنه إخبارُه بأنَّه [١٥٦ب][1] سيكونُ بَعدَهُ أَثَرَةٌ وأمراءُ السوءِ و(يَفْشُو[2] ٱلْكَذِبُ حَتَّى إِنَّ ٱلرَّجُلَ يَشْهَدُ وَمَا ٱسْتُشْهِدَ وَيَحْلِفُ وَمَا ٱسْتُحْلِفَ ؛ فَمَنْ سَرَّهُ بُحْبُوحَةُ ٱلْجَنَّةِ ، فَلْيَلْزَمِ ٱلْجَمَاعَةَ ! فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِن وَرَائِهِمْ)[3]. وهٰذا ظاهرٌ موجودٌ .

ولو تُتُبِّعَ هٰذا أيضًا في أخبارِه ، لوُجِدَ الكثيرُ منه . وقد تَقَصَّيْنَا الكلامَ في الأَسْوِلَةِ[4] على هٰذِهِ الآياتِ والأَخبارِ وما يتّصلُ بها في كتابِ الانتصارِ لنقلِ القرآنِ بما يُغْنِي متأمِّلَهُ . وفيما ذكرناهُ بلاغٌ وإقناعٌ .

---

١ إخباره بأنّه : اخبارهم بانه [١٥٦ب] اخبارهم بانه ، مكرّر مع ضمير الجمع (هم) في الأصل . لقد جاء ذلك في موقع التعقيبة ، لكنّ الناسخ لم يستعمل البتّة تعقيبات في نسخِه هذه النسخة .

٢ ويفشو : ويفشوا ، الأصل .

٣ يُقابَل النهاية في غريب الحديث والأثر (لابن الأثير) ٩٩/١ [بحيح] .

٤ جمع السُّوال بضمّ السين وكسرها ، لغة في (السُّؤَال) الذي جمعه (الأَسْئِلَة) بالهمز . يُراجَع تاج العروس (للزبيديّ) ٢٤١/٢٩ [سول] .

باب أعتراض المحتجّين على إعجاز القرآن بآختلاف المسلمين في جهة إعجازه والجواب عن ذٰلك

[١٥٧أ] فإن قال قائلٌ : كيف يصحُّ لكم القولُ بأنَّ القرآنَ معجزٌ مع ما وَصَفْتُمُوهُ مِن آختلافِ الأُمَّةِ في جهةِ كونهِ معجزًا ورَدِّ بعضِهم على بعضٍ ومناقضةِ بعضِهم بعضًا ؟ وما أنكرتُم ، إذا كان ذٰلك كذٰلك ، أن يكونَ هٰذا الخلافُ مُخرِجًا للقرآنِ عن كونِهِ معجزًا ؟

يقالُ له : لا يجبُ ما قُلتَهُ ، لأنّ المسلمِينَ مع آختلافِ مذاهِبِهِمْ في ذٰلك مُتَّفِقُونَ على أنَّ القرآنَ معجزٌ . والكلُّ منهم قد آسْتَدَلَّ به على صدقِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، وثبوتِ نبوَّتِهِ . وإنّما صار معجزًا له مِن حيث بَيَّنًا ووَصَفْنَا مِن فضلِ بلاغتِهِ وبديعِ نَظْمِهِ وتَعَذُّرِ المعارضةِ له [بمثلِهِ][1] أو ما يقاربُهُ مع طُولِ التَّحَدّي والتقريعِ وما وصفناهُ مِن أحوالِ مُخالِفِيهِ .

وليس يجبُ ، وإن وَقَعَ الخلافُ في ذٰلك ، أن يخرجَ عن كونِهِ دليلًا لأجلِ أنَّ فيهم مَن لم يَعلَمْ كونَهُ دالًّا مِن هٰذِهِ الجهةِ ، بل أُشْكِلَ ذٰلك عليه وآلْتُبِسَ ، وإنّما يجبُ أن يُوصِلَ صحيحُ النظرِ في الدليلِ إلى العلمِ بمدلولِهِ ، وإن لم يسبقْ علمُ الناظرِ فيه بأنَّه دليلٌ ومِن أيّ وجهٍ يدلُّ ولم يعلم أنَّ الوجهَ الذي بينه تعلّق بمدلولِهِ هو جهةُ **[١٥٧ب]** كونِهِ دليلًا . ولذٰلك صَحَّ أن يَنْظُرَ ويَسْتَدِلَّ ويَقِيسَ مَن يَظُنُّ ويَتَوَهَّمُ أنَّه غيرُ قايسٍ ولا مُسْتَدِلٍّ ويَصِلُ مع ذٰلك بنظرِهِ إلى العلمِ بالمنظورِ فيه ، وإن آعتقدَ أنَّه لم يَقِسْ ولم يَنْظُرْ لشبهةٍ تدخلُ عليه في ذٰلك ، غَيْرَ أنَّ هٰذا لا يمنعُهُ مِن أن يكونَ ناظِرًا ومُسْتَدِلًّا وواصِلًا إلى العلمِ بالمدلولِ عليه .

---

١ انهدامة في الأصل .

ولأجلِ هٰذا آختلفَ الناسُ في الدليلِ ما هو ؛ فقال قائِلُونَ : الدليلُ هو عِلْمُكَ بالدليلِ ، وليس العلمُ بالدليلِ هو الدليلُ ، لأنَّه يثبتُ مع عدمِ العلمِ به جملةً وعدمِ العلمِ بأنَّه دليلٌ .

وقال بعضُهم : الدليلُ هو نظرُنا في الشيءِ ، يُوصِلُ النظرُ فيه إلى العلمِ . وهٰذا أيضًا خطأٌ ، لأنَّ الدليلَ هو المتعلّقُ بمدلولِهِ مِنَ الوجهِ الذي حَصَلَ عليه ، نَظَرَ في ذٰلك ناظِرٌ وعَلِمَهُ أو لَمْ يَنْظُرْ فيه ولم يَعْلَمْهُ .

وقال بعضُهم : إنَّ الدليلَ هو الدَّالُّ نفسه الذاكرُ للطريقِ المُوصِلُ إلى العِلْمِ ، لأنَّه هو المُرْشِدُ ومِن قِبَلِهِ يُعلمُ المدلولُ عليه .

وهٰذا ظاهرُ البُطْلَانِ ، لأنَّ الرجلَ ، لو ذكر ما ليس بدليلٍ في نفسِهِ وما لا يمكنُ أن يوصلَ بالنظرِ فيه إلى علمِ ما هو دليلٌ عليه ، لم يمكن تنكُّره شيئًا .

وقال المُحَصِّلُونَ لعلمِ هٰذا البابِ : إنَّ الدليلَ هو الأمرُ الذي يتعلَّقُ بمدلولِهِ ويتمُّ عليه ويُوصَلُ بالنظرِ فيه إلى علمِ ما هو متعلّقٌ به . ولم يكن هٰذا الاختلافُ الواقعُ بينهم فيما الدليلُ بمانِعٍ لهم جميعًا من العلمِ بالمدلولِ عليه ، إذا نَظَرُوا في الدليلِ ، وإن آلْتَبَسِتِ [١٥٨أ] الحالُ على بعضِهم في الدليلِ ما هو . وإنّما كان ذٰلك كذٰلك لأجلِ أنَّ الدَّليلَ إنَّما يدلُّ بطريقِ الصِّحَّةِ والإيجابِ ، كما أنَّ العلمَ إنَّما يتعلَّقُ بالمعلومِ على ما هو به ؛ فإذا نَظَرَ الناظرُ في الدليلِ النظرَ الصحيحَ ، أدَّاهُ إلى العلمِ بمدلولِهِ ، وإن شَكَّ في الوجهِ الذي منه صار دليلًا . ولو كان الشَّكُّ في جهةِ كونِهِ دليلًا يمنعُ عند النظرِ مِن العلمِ بمدلولِهِ ، لَوَجَبَ أن يكونَ الشَّكُّ في ذٰلك يمنعُ مِنَ الاستدلالِ بالدليلِ وبالـ[نظرِ][1]فيه . ولمَّا لم يَكُنْ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالوه .

---

١ ما بين الحاصرتين متقدم في الأصل .

وما ٱختلافهم في ذٰلكَ إلَّا بمثابةِ ٱختلافِ الناسِ في العلمِ بأنَّ القادِ[رَ قـ]ـادِرٌ[1] والعالِمَ عالِمٌ ، وهل متعلّقُ هٰذا العلمِ نفسُ العالِمِ [التي][2]حَصَلَ عليها أو معنى منفصل عنها ؟ وٱختلا[فهم في][3]متعلّقِ العلمِ لا يخرجُهم عن كونِهم عُلَمَاءَ بأنَّ العالِمَ عالِمٌ ومَن ظَهَرَتْ مِنهُ الأفعالُ المحكمةُ بأنَّه عالِمٌ قادِرٌ وإن ٱخْتَلَفُوا في معلومِ العِلْمِ ومتعلّقِهِ ما هو . وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، بَطَلَ ما ظَنُّوا القدحَ به في إعجازِ القرآنِ .

ثمَّ لو قال قائِلٌ : إنَّ العالِمَ مِنَ المسلمِينَ بِكَوْنِ القرآنِ معجزًا[4]هو مَنْ عَلِمَ قَدْرَ فصاحتِهِ وبلاغتِهِ وخُرُوجَ نَظْمِهِ عن جميعِ أوزانِ كلامِهم ووقوع التَّحَدِّي به والتقريع بالعجزِ عنه [١٥٨ب] وتعذُّر معارَضَتِهِ وخِلَاف مَن خَالَفَ في ذٰلكَ إنَّما يُؤَدِّي إلى الجهلِ بكونِهِ معجزًا ولا يُخْرِجُ القرآنَ عن كونِه معجزًا وحاصِلًا على وجهٍ ، يَخرقُ العادةَ . وليس جَهْلُ بعضِ المسلمِينَ وغيرِهم بجهَةِ كونِهِ معجزًا بمانِعٍ مِن كونِهِ كذٰلكَ . وإذا كان هٰذا هٰكذا ، بطلَ ما ظَنُّوهُ وثَبَتَ كونُ القرآنِ معجزًا ، ٱتُّفِقَ على جهةِ كونِه كذٰلكَ أو ٱخْتُلِفَ فيها .

---

١ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٢ انهدامة في الأصل .

٣ ما بين الحاصرتين منهدم في الأصل .

٤ معجزًا : + من المسلمين ، الأصل .

فصل

وممَّا يدلُّ على أنَّ جهةَ الإعجازِ في القرآنِ ما هو عليه مِن بديعِ نَظْمِهِ وتَجَاوُزِ بلاغتِهِ بقدرِ بلاغَةِ أهلِ اللِّسَانِ الذينَ تحدُّوا بمثلِهِ وأنَّ التَّحَدِّي لهم بذلكَ وَقَعَ وتَعَذَّرَ الإتيانُ بمِثْلِهِ اتِّفاقَ المسلمين وأهل كلِّ مِلَّةٍ تُخَالِفُ مِلَّةَ الإسلامِ على أنَّ الرسولَ لم يدَّعِ الرسالَةَ بغيرِ شيءٍ يدَّعِيهِ ويَدَّعِي التَّمَيُّزَ به منهم ، وأنَّه لا يجوزُ مِثْلُ هذا عليه مع كَمَالِهِ ولا على قريشٍ تسويغه ذلكَ ، وهم بأَمْرِهِمْ بأعتقادِ نُبُوَّتِهِ وطهارةِ سريرتِهِ وصدقِهِ على اللهِ ، [١٥٩أ] تعالى ، وبتَعَبُّدِهِ لهم بِفِعْلِ التكليفِ[١] والعباداتِ الشَّاقَّةِ والوعد لهم عليها بالجنَّةِ وعلى تُرُوكِهَا بالخلُودِ في النارِ وأليمِ العذابِ وتعاجل قتالهم وقتلهم والجلاء عن ديارِهِمْ وأسترقاقهم والأَخْذ لهم بالهجرةِ ومُفَارَقَةِ الأوطانِ والعاداتِ والشهواتِ ومُفَارَقَةِ الأزواجِ والأحبابِ وقتل الأهلِ والعشيرةِ على مخالَفَةِ ما يَدْعُوهُمْ إليه ويَأْمُرُهُمْ به ويَأْخُذُهُمْ به بغيرِ حُجَّةٍ يدَّعِيها ، ولا تسوغُ دعوى مثله قوم عقلاء في دونِ أحلامِ قريشٍ وَوَفَارَةِ عقولِها .

وأهلُ المِلَلِ يُنكِرونَ أن يكونَ له مُعْجِزٌ سوى القرآنِ من نحوِ كلامِ الذئبِ وحَنِينِ الجِذْعِ وتسبيحِ الحَصَى وجَعْلِ قليل الطعامِ كثيرًا وآنشقاقِ القمرِ وأمثال ذلكَ .

ومِنْ مُنْتَحِلِي الإسلام القائلينَ بالقرآنِ معجزًا للرسولِ ، عليه السلامُ ، مَنْ يُنْكِرُ أن يكونَ له مُعْجِزٌ غير القرآنِ ، وإن كانَ مخطئًا[٢] في ذلكَ ، لِمَا نُبَيِّنُهُ مِنْ بَعْدُ .

وإذا كان ذلك كذلك ، فأظهرُ شيءٍ مِنْ آياتِهِ ومعجزاتِهِ على قولِ الكلِّ القرآنُ . وقد بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ ظهورَ تحدِّيه بمثلِهِ وبمثلِ عشرِ سُوَرٍ مثله مفتريات وبمثلِ سورةٍ مِن مِثْلِهِ ، وأنَّه ، عليه السلامُ ، أدَّعَى القرآنَ معجزًا لكونِهِ على صفةٍ تَرْجِعُ إليه وأمرٍ

---

١ التكليف : الكلف ، الأصل .

٢ مخطئًا : مخطى ، الأصل .

هو في نفسِهِ عليه ، لا يشتركُ فيه كلامه وكلام غيرِهِ ممَّا ليس بمُعْجِزٍ ، لأنّه لو كان [١٥٩ب] ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم يَكُن القرآنُ معجزًا ، ولكانَ المعجزُ هو المعنى المذكور فيه الذي يُمْكِنُ ذِكْرُهُ في كلامِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، وكلامِ غيرِهِ من النَّظْمِ والنَّثْرِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكُنَّا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّه لا يَجُوزُ أن يكونَ التَّحَدِّي وَقَعَ بمِثْلِ مفرداتِ ألفاظِهِ العربيّة ولا بمِثْلِ صحَّةِ معانيهِ التي يُعَبَّرُ عنها بكلِّ لِسَانٍ وتَهِيجُ في نفسِ كلِّ عاقلٍ مِنَ الناسِ ويُعَبَّرُ عنها بالنَّظْمِ تارةً وبالنَّثْرِ أخرى ، لأنَّه لا أعجوبةَ ولا إعجازَ في ذٰلكَ ، ولا بكلامٍ في مِثْلِ طُولِهِ سليمًا مِنَ المُنَاقَضَةِ والإحالَةِ ودُخُولِ السَّهْوِ والغَلَطِ فيه ، لأنَّ ذٰلكَ مُمْكِنٌ لِمَنْ أَطَالَ في كلامِهِ وتَحَرَّزَ مِنْ هٰذِهِ الأمورِ على ما بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ ، ولا أنْ يكونَ التَّحَدِّي وَقَعَ بكونِهِ خبرًا عن الغيبِ ، لأنَّ دعوى الإخبارِ عن الغيبِ تَصِحُّ وتَتَأَتَّى في كلامِ الرسولِ ، ولا يختصُّ بذٰلكَ القرآنُ . ولو أخبرتُم بكلامِهِ عن كلِّ غَيْبٍ ، وَرَدَ القرآنُ بالإخبارِ عنه ، صَحَّ خبرُهُ عن ذٰلكَ وكان معجزًا ، وإن لم يَكُن على نَظْمِ القرآنِ ؛ فَبَطَلَ هٰذا الوجهُ بما قلناهُ مِن ذٰلكَ وما قَدَّمْناهُ مِنْ قَبْلُ في هٰذا البابِ على مَن قال : إنَّ جهةَ إعجازِهِ كونه خبرًا عن غَيْبٍ عن ربِّهِ[1] .

وكيف يكونُ ذٰلكَ جهةَ الإعجازِ فيه وهو ، سبحانَهُ ، يقولُ لهم في نصِّ تِلَاوَتِهِ : ﴿فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُواْ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [١١ هود ١٣] ؛ فكيف يَتَحَدَّى بالخبرِ عن الغيبِ على وجهٍ ، يَصِحُّ ويكونُ صدقًا ، مَن يقولُ لهم : ٱئْتُوا بمِثْلِهِ كَذِبًا ومفترًى ؛ [١٦٠أ] فإن قُلتُم ذٰلكَ ، فَلَحِقْتُمْ ؛ فهٰذا ظاهرُ السقوطِ .

---

١ ربه : رده ، الأصل .

وقد بَيَّنَّا أيضًا أنَّه لا يجوزُ أن تكونَ جهةُ إعجازِهِ كون القرآنِ قديمًا ، ولا أنَّه عبارة عن كلامٍ قديمٍ .

فإذا بطلت كلُّ هٰذِهِ الوجوه ، ثَبَتَ بذٰلك أنَّ جهةَ كونِهِ معجزًا ما هو عليه مِن بديعِ نظمِهِ وتجاوُزِ بلاغتِهِ لِقَدْرِ جميعِ بلاغاتِ العربِ . وهٰذِهِ دلالةٌ قاطِعَةٌ على صِحَّةِ ما قلناهُ ، وإن عانَدَ في ذٰلك معانِدٌ أو ٱلْتَبَسَتِ الحالُ في جهةِ كونِه معجزًا على جاهلٍ بذٰلكَ لتقصيرِه في ذٰلكَ وترتيبِهِ على واجبِهِ .

فصل

وممَّا يدلُّ على صِحَّةِ ما قلناهُ أنَّه لا يجوزُ بأتِّفاقٍ أنْ يَدَّعِي ، عليه السلامُ ، كونَ القرآنِ معجزًا له ودالًّا على صِدْقِهِ مِن وجهٍ لا يُثبتهُ ولا يَكشفهُ ، وأنَّه لا يجوزُ على العربِ وقريشٍ ومُجَاوِرِيهَا مع طولِ تحدِّيهِ لهم بمِثْلِهِ أن لا يقولوا أو الجمهور منهم : بأيِّ شيءٍ تطالبنا أن نأتي به ؟ وما مرادُكَ بقولِكَ : ٱئتوا بمثلِهِ ؟ أتريدُ مثله في مفرداتِ ألفاظِهِ أو في أنَّه أصوات مسموعةٌ أو بمثلِ معانيهِ الدائرة في سائرِ كلامِ الناسِ [١٦٠ب] أو بمثلِهِ في سلامتِهِ مِنَ المُنَاقَضَةِ والغَلَطِ ، وكونِهِ خبرًا عن بعضِ الأمورِ على خِلَافِ ما هو به ؟ أم تُطالِب بِمِثْلِهِ في كونِهِ منظومًا أو مثل نَظْمِهِ المخصوص الذي هو عليه وبلاغته ؟ هٰذا ما لا يَجُوزُ إيهامهم له ولا إغفالهم للمطالبةِ له بذكرِ ما يَتَحَدَّاهُمْ به منهُ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن لا بُدَّ أن يكونَ قد بَيَّنَ الوجهَ الذي منه صارَ معجزًا له ، وأنَّه هو المُتَعَذِّرُ عليهم دون غيرِهِ وأن يكونَ ذٰلكَ ظاهرًا معلومًا قد قامَتْ به الحجَّةُ بينَهم وعَرَفُوهُ مِن دعواهُ ، لأنَّه لا يجوزُ أن يَدَّعِي كونَ القرآنِ معجزًا بكلِّ وجهٍ هو عليه ، ولا أن لا يُبَيِّنَ الوجْهَ الذي يَدَّعي كونه معجزًا مِنْ جهتِهِ ، كما أنَّه لا يجوزُ أن يَدَّعِي في الجملةِ معجزًا ثُمَّ لا يُبَيِّنهُ ؛ فكذٰلكَ لا يجوزُ أن يَدَّعِي الإعجازَ في شيءٍ مِنْ وَجْهٍ مُجْمَلٍ لا يُبَيِّنهُ . وهٰذا معلومٌ مِن حالِهِ وحالِهم وحالِ كلِّ العقلاءِ بأوَّلٍ في العقلِ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، وَجَبَ أن يكونَ الوجهُ الذي أدَّعَى كونه معجزًا مِنْ جِهَتِهِ ظاهرًا فيهم وبينهم ، وإن ٱختلفَ الناسُ فيه مِن بعد عصرِهِم لأمرٍ يَعْرِضُ في النقلِ أو لشبهةٍ عارِضَةٍ عنهُ ، مِن نحو ما قدَّمناهُ عن المُخْتَلِفِينَ في جهةِ كونِهِ معجزًا ووَجَبَ أن يكونَ ذٰلكَ الوجهُ الذي ظَهَرَ فيهم وعلمَ أنَّه كان يَدَّعِيهِ معجزًا مِنْ جهتِهِ هو بديعُ نَظْمِهِ المفارق لجميعِ أوْزَانِ كلامِهم ، وما هو عليه مِنَ البلاغةِ المُتَجَاوِزَةِ [١٦١أ] لسائرِ بلاغاتِهم بدلالَةِ فسادِ كلِّ ما عدا ذٰلكَ مِنَ الوُجُوهِ ، لأنَّه لا يجوزُ أن ينسبَ

إليه وإليهم ثبوت كونه معجزًا مِنْ جهةٍ هو مُتَأَتٍّ لهم مثلهُ وتشاركهُ فيه سائر ضروبِ الكلامِ ؛ فَثَبَتَ بذٰلكَ ما قُلناهُ .

وإن كان الواجِبُ أن يكونَ الوجهُ الذي ادَّعى كونَه معجزًا منه ظاهرٌ منقولٌ نَقْلًا مُتَوَاتِرًا في جميعِ الأعصارِ ، فلا وجهَ يُمْكِنُ أن يَدَّعِيَ ذٰلكَ فيه إلَّا ما عليه القرآنُ مِنْ بديعِ النظمِ وعظيمِ البلاغةِ . وهٰذا هو الظاهرُ الموجودُ مِن حالِهِ ، والذي فَارَقَ به لسائرِ الكلامِ ؛ فَثَبَتَ بذٰلكَ أنَّه هو جهةُ الإعجازِ ، وإن تَوَهَّمَ قومٌ مع وُجُودِ هٰذا النقلِ في الجُمْلَةِ أو جِهَةِ الإعجازِ فيه غير ذٰلكَ .

وقد بَيَّنَّا أنَّ الاختلافَ[1] في الدليلِ وفي جهةِ كونِهِ دليلًا لا يُخْرِجُهُ عن كونِهِ دليلًا ولا يُخْرِجُ الوَجْهَ الذي مِن ناحِيَتِهِ دَلَّ على أنَّه هو الوجهُ الذي منه صارَ دليلًا . وهٰذا يُبْطِلُ قدحَهم في كَوْنِ القرآنِ معجزًا بٱختلافِ الناسِ في جهةِ كونِهِ كذٰلكَ .

فإن قيلَ : أفليس قد رُوِيَ أنَّ الوليدَ بنَ المغيرةِ أو النضرَ بنَ الحارثِ رَحَلَ إلى فارِسَ لِيَطَّلِبَ الكتبَ ويسألَ عن أخبارِ الرُّسُلِ والسِّيَرِ ، لِيَتَمَكَّنَ بذٰلكَ مِنْ معارَضَةِ القرآنِ ؟ وهٰذا يدلُّ على أنَّه لم يَتَحَدَّهُمْ بالنظمِ ، وإنّما تحدَّاهُمْ أن يأتُوا بالأخبارِ عن الغيوبِ وعن سِيَرِ الرُّسُلِ وما سَلَفَ مِن القصصِ [١٦١ب] والأخبارِ السالِفَةِ التي لا يعلمُها إلَّا أهلُ الكتبِ والأخبارِ ونَقَلَةُ الآثارِ والسِّيَرِ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

قيل : هٰذا ساقطٌ مِنْ وُجُوهٍ . أحدُها أنَّا لا نَعْلَمُ رَحِيلَ أحدٍ مِنْ قريشٍ إلى فارِسَ لِيَطَّلِبَ هٰذِهِ الأخبار ، وإنّما هٰذا الخبرُ مِنْ أخبارِ الآحَادِ التي لا سبيلَ إلى العلمِ بِصِحَّتِهِ ؛ فزالَ ما قُلتُم .

ثمَّ لو عُلِمَ رحيلُ رَجُلٍ منهم إلى فارِسَ بخبرٍ تقومُ به الحُجَّةُ علينا ، لم يُعلمْ أنَّه رَحَلَ لِطَلَبِ عِلْمِ هٰذا البابِ . وقد يَرحلُ لغيرِ ذٰلكَ مِنَ الأمورِ والأعراضِ ؛ فبَطَلَ ما قُلتُم .

---

١ الاختلاف : اختلاف في الأصل وال التعريف إضافة من الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

وقد يجوزُ أيضًا لو عُلِمَ رحيلُه إلى فارِسَ أن يكونَ إنَّما رَحَلَ إليها ظنًّا منه أنَّ بها غريبًا ، قد عَرَفَ هٰذِهِ الأخبارَ ونَظَمَهَا وسَبَقَ إلى التكلُّمِ بما أتَى به النبيُّ ، عليه السلامُ ، فخرجَ للبحثِ عن ذٰلكَ وظَنَّ أنَّه لا يكونُ هٰذا إلَّا مِن كلامٍ عربيٍّ ، قد عَرَفَ السِّيرَةَ وحَصَلَتْ له هٰذِهِ البلاغةُ ، وأنَّها وَقَعَتْ إلى محمّدٍ ، عليه السلامُ ، فخَرَجَ للقَدْحِ في القرآنِ مِن هٰذا الطريقِ دُونَ أن يَطْلُبَ عِلْمَ السيرة . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ وفَسَدَ ما ٱدَّعُوهُ .

فصل

ويُوضِحُ فسادُ هٰذا وبطلانَهُ أنَّنا قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّه ، عليه السلامُ ، إنَّما ادَّعى كونَ القرآنِ معجزًا [١٦٢أ] لشيءٍ ، يرجعُ إلى صفةِ القرآنِ ويَتَمَيَّزُ به عن سائرِ الكلامِ مِن كلامِ العربِ وكلامِ غيره ، فلو قَصَرَ التحدّي على الإخبارِ عن سِيَرِ الأوَّلِينَ ، لاقْتَصَرَ على إخبارِهم عن ذٰلكَ بكلامٍ نثرًا ، ولكانَ بذٰلكَ مطالِبًا لهم بالإخبارِ عن السِّيَرِ ولم يكن لقولِه : ﴿فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ﴾ [١١ هود ١٣] مَعْنًى وهو يريدُ الإخبار عن السِّيَرِ أنَّهم لو أَخْبَرُوهُ عنها بكلامِهِمْ نثرًا ونظمًا ، لكانوا قد أتوا بمِثْلِ خَبَرِه ؛ فَبَانَ بذٰلكَ فسادُ ما قالوهُ .

ولأنَّه لو طالَبَهُمْ بالإخبارِ عن ما سَلَفَ مِنَ الأمورِ ، لجازَ أن يقولوا له : ما سَلَفَ منها هو الذي سَبَقْتَ بالإخبارِ عنه ، فإنْ أخبرناك عنها ، قلتَ : هٰذا عنّي أَخَذْتُمُوهُ وأنا السابقُ إليه ، وإن أردتَ الإخبارَ عن غيرِها ، فلا غَيْرَ لها نُخْبِرُكَ عنه ؛ فيكون ذٰلكَ قدحًا في حُجَّتِهِ . ومثل هٰذا لا يَذْهَبُ على مَن هو دونَهم .

وكان يجوزُ لهم أيضًا أن يقولوا له : ما نعلمُ أنَّ ما أَخْبَرْتَ عنهُ على ما ذَكَرْتَهُ ، ولا أنَّ مَنْ يُصَدِّقُكَ على ذٰلكَ مِنْ أهلِ السِّيَرِ والنَّقْلِ صادِقُونَ في تصديقِهم لكَ ؛ فيكون هٰذا أيضًا قدحًا في حُجَّتِهِ .

ويجبُ أيضًا على هٰذا الجوابِ أن يقالُ : إنَّ قولَهُ : ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ [٢٨ القصص ٤٦] و﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلْغَرْبِىِّ إِذْ قَضَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَى ٱلْأَمْرَ﴾ [٢٨ القصص ٤٤] وقولَهُ : ﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ [١٦٢ب] مِن قَبْلِ هَٰذَا﴾ [١١ هود ٤٩] لم يَرِدْ على وَجْهِ التَّحَدّي لهم بالإخبارِ عن الأمورِ السالِفَةِ والسِّيَرِ ، وإنّما وَرَدَ إذكارًا[1] له وَحدَهُ ، عليه

---

١ إذكارًا : اذكار ، الأصل .

السلامُ ، وإعلامًا بأنَّه يُوحَى إليكَ عِلْمُ ذٰلك ، وإن كنتَ عالِمًا بأنَّكَ لم تَكُنْ عالِمًا به ولا طَلَبْتَهُ ولا عَرَفْتَهُ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الخَلْقِ تقويةً لنفسِهِ وعلمه بِتَلَقِّي الوحي عن رُسُلِ اللهِ إليه . وهٰذا بَيِّنٌ في بطلانِ ما تَوَهَّمُوهُ .

فإن قيل : فقد كانت قريشٌ تقولُ : فلان اليهوديّ ، وفلان الفارسيّ يُعَلِّمُكَ وعنه تَأْخُذُ ؛ فقد نَسَبُوهُ إلى تَعَلُّمِ ذٰلكَ .

قيل : لو ثبت هٰذا ، لم يَقْدَحْ في كونِ القرآنِ معجزًا لصِفَةٍ ترجعُ إليهِ يُفارِقُ بها سائرَ الكلامِ على ما بَيَّنَّاهُ من قَبْلُ . وقد أَجَابَ اللهُ ، عزَّ وجلَّ ، عن نسبتِهم له إلى العلمِ مِن سلمان بقولِه : ﴿لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ﴾ [١٦ النحل ١٠٣] ؛ فأمَّا نسبتُهم له إلى التعلُّمِ مِن يهوديّ ، فباطلٌ مِن أخبارِ الآحَادِ . ويدلُّ على ذٰلكَ حِرْصُ اليهودِ على محاربتِهِ مع قريشٍ ؛ فكان يجبُ ، لو كانَ الأَمرُ على ما قالوهُ ، أنْ يَقصِدَ اليهودُ وقريشٌ ذٰلكَ الرجلَ ، فَتَتَعَرَّفَ منه ما يتعرَّفهُ وتَبذِل له وتأخذ ذٰلكَ عنهُ بالرغبةِ أو التَّحدّي والرهبةِ أو يأتي عمى نفسِهِ ، إذا كان هو السببُ في سوقِهِ وتوركِ الشبهة له على مخالِفِيهِ . ولم يَكُن يَتَعَذَّرُ عليهم سَدُّ هٰذا البابِ عليه مِن [١٦٣أ] جهةِ ذٰلكَ اليهوديّ .

وبعد ، فما وجهُ تعصُّبِ اليهوديّ له وقصد ظهوره بما يُلْقِيهِ إليه على سائرِ اليهودِ وغيرِهم مِن أهلِ المِلَلِ حتَّى يَقْتُلَ مُوَافِقِيهِ على دينِهِ ويخرِّبَ حصونَهم ويَسْبِيَ ذراريَهم ويَسْتَبِيحَ حُرَمَهُمْ . كلُّ هٰذا بعيدٌ ومِنْ أماني النفوسِ والأباطيلِ التي يُلْجِئُ إلى التعلُّقِ بها ضِيقُ الطَّعْنِ والمخرج مِن لُزُومِ الحجَّةِ ؛ فَبَانَ بهٰذِهِ الجملةِ أنَّ اختلافَ الناسِ في جهةِ إعجازِ القرآنِ وجميع ما ذكرُوهُ في هٰذا البابِ لا يقدحُ في كونِهِ معجزًا دالًّا على صدقِهِ . وباللهِ التوفيقُ وعليه نَتَوَكَّلُ .

باب الكلام في الإخبار عن رتبة القرآن وقدر بلاغته وهل يجب أن تكون محدودةً ومعلومةً على جهة التفصيل أم لا ؟

[١٦٣ب] فإن قال قائلٌ مِن المخالِفِينَ لِلْمِلَّةِ : قدِ ٱدَّعَيْتُمْ تَجاوُزَ بلاغةِ القرآنِ وقدر فصاحتِهِ لسائرِ ما جَرَتْ به العادةُ مِن بلاغاتِ العربِ ، فما الدليلُ على ذٰلك ؟ وهل تعرِفُونَ قَدْرَ ما ٱنْفَصَلَ به وزادَ مِن البلاغةِ ، حتّى تعلموا بذٰلك أنَّه خارقٌ للعادةِ ؟ وأنَّ قَدْرَ ما ٱنتهى إليهِ في البلاغةِ قَدْرٌ خَرَقَ به عادةَ العربِ ؟ ومتى تَعَذَّرَ ذٰلك عليهم ، بطلَ كونُ القرآنِ معجزًا . وكذٰلك يجب أن يثبتوا مفارقَةَ نظمِهِ لسائرِ نظومِ كلامِهم ، وأنَّه لا شيءَ فيه بوزنِ الشعرِ ، لِيَتَبَيَّنَ بذٰلكَ كونه معجزًا .

يقال له : أمَّا ما يدلُّ على تجاوُزِ قَدْرِ بلاغتِهِ لسائرِ بلاغاتِ العربِ ، فهو ما قدَّمناهُ مِن طولِ تحدّيهم بمثلِ سورةٍ منه وتقريعهم بالعجزِ عن ذٰلك مع تقدُّمِهم في الفصاحةِ وما هم عليه مِن عِزَّةِ النفوسِ والفرارِ مِن العارِ وما دعاهم إليه مِن الطاعَةِ والاتّباعِ وما ثبتَ مِن ٱستقرارِ العادةِ بتوفُّرِ الدَّوَاعِي على المسارعَةِ إلى المعارضةِ عند القدرةِ عليها .

فإذا عَلِمْنَا هٰذه الجملة وعَلِمْنَا عدولَ العربِ عن المعارضةِ إلى الحربِ والهَجْوِ ونسبته إلى التَّكَذُّبِ وتَطَلُّبِ العِلَلِ التي لا تقدحُ في حجَّتِهِ ، عَلِمْنَا بذٰلك تجاوُزَ قَدْرَ بلاغتِهِ لسائرِ بلاغاتِهم وخروجَ نظمِهِ عن جميعِ أوزانِ كلامِهم ، وأنَّهم لو قدروا على ذٰلك ، لعارضُوهُ .

ولو كان مِن بعضِ أوزانِ كلامِهم ، لوافَقُوهُ ولقالوا ذٰلك له . ولو تَوَهَّمَ[1] تَعَذُّرَ ذٰلك **[١٦٤أ]** عليهم لقُصُورِهم في البلاغةِ عن رُتْبَةِ مَن كان قَبلَهم ، لاحْتَجُّوا عليه بكلامِ مَن سَلَفَ مِن بُلَغَائِهِمْ ولقالوا له : مثل هٰذا قد سبقكَ إليهِ مَن كان مثلُكَ في

---

١ توهّم : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

الفصاحةِ والبلاغةِ . ولَوَجَبَ ظهورُ ذٰلك ، لو كان ، وٱنتشارُه .

وفي إعراضِهم عن هٰذا أوضحُ دليلٍ على تجاوُزِ بلاغةِ القرآنِ لِمَا جَرَتْ به عادتُهم وعادةُ مَن كانَ قَبْلَهُم . وهٰذِهِ دلالةٌ مقنعةٌ في هٰذا البابِ إلى أن نَبْلُغَ إلى ذِكْرِ وجوهِ بلاغتِهِ ، إن شاءَ اللهُ .

فصل

فإن قيلَ : فيجبُ أن تعرفوا قَدْرَ ما فَارَقَ وتجاوَزَ به مِنَ البلاغةِ ، لِتَعْلَمُوا بعلمِكم بذٰلكَ القدرِ أنَّه مُتَجاوِزٌ لِبَلاغَاتِ العربِ .

يقالُ له : لا يجبُ هٰذا بِاتِّفاقٍ ، وإنَّما يجبُ أن يعلمَ أنَّه متجاوِزٌ لِقَدْرِ بلاغتِهم وخارقٌ للعادَةِ ، وإن لم يجبْ معرفةُ ذٰلكَ القَدْرِ مِنَ التجاوُزِ على التفصيلِ ، كما يجبُ ، لو يعلمُ أنَّ عَدَدَ أهلِ التواتُرِ عددٌ يتجاوزُونَ عِدَّةَ مَن لا يَقَعُ العِلْمُ بِخَبَرِهِ ضرورةً ، وإن لم يُعرَفْ ذٰلكَ القَدْرُ على التفصيلِ ، وكما يعلمُ أنَّ إحكامَ الفعلِ يَدُلُّ على أنَّ فاعِلَهُ عالِمٌ وأنَّه مُفَارِقٌ للمشيجِ وما لا يَدُلُّ على ذٰلكَ مِن حالِ فاعِلِهِ ، وإن لم يُعْلَمْ قَدْرُ تِلكَ[1] المفارَقةِ على التفصيلِ والتحديدِ ، وكما يعلمُ أنَّ أبلغَ البَلِيغَيْنِ وأشعرَ الشاعِرَيْنِ عِندَ سماعِ كلامِهما أَبْلَغُ مِنَ الآخَرِ ، وإن لم يجبْ معرفةُ قَدْرِ ما أفترقا فيه على التعيينِ والتحديدِ الذي يمكنُ نَعْتُهُ [١٦٤ب] ووَصْفُهُ .

وممَّا يُبيِنُ هٰذا ويُوضحُهُ حصولُ عِلْمِ كلِّ عاقِلٍ ، تَكَلَّمَ باللِّسَانِ وكانَ مِن أهلِ العلمِ بطريقةِ التكلُّمِ باللُّغَةِ ، بأنَّ بعضَ أهلِ اللُّغَةِ أَبْلَغُ وأَفْصَحُ مِن بعضٍ وأنَّهم لا بُدَّ مع كونِهم كذٰلكَ مِن أن يَفْتَرِقُوا فيما به صارَ بَعْضُهُم أَفْصَحَ وأَبْلَغَ مِن بعضٍ وفي القدرةِ على ذٰلكَ والعلمِ به وأنَّهم لا يجوزُ أن يَفْتَرِقُوا في هٰذا البابِ لأجلِ ما هُمْ مُشْتَرِكُونَ ومُتَسَاوُونَ فيه ، وإن لم يُمكِنِ العلمُ بِقَدْرِ علومِهم باللسانِ وطريقةِ الكلامِ وتحديدِ كلِّ شيءٍ منها ومعرفةِ القدرِ الذي يُجاوِزُ به عِلْمَ غيرِه ولا معرفةِ القَدْرِ الزائِدِ على التحديدِ وكَمِّ جزءٍ هِيَ ، وإن عُلِمَ تجاوُزُ بعضِهم لبعضٍ في البلاغةِ ؛ فصارَ العلمُ بهٰذِهِ الجملةِ لا يَفْتَقِرُ إلى العلمِ بالتحديدِ والتفصيلِ .

---

١ تلك : + البلاغة ، مشطوب في الأصل .

وكذلكَ فقد عُلِمَ أنَّ كلَّ حاذِقٍ في شِعْرِهِ وصَنْعَتِهِ وخِطَابَتِهِ وسائرِ أفعالِهِ المُحْكَمَةِ قد تَجَاوَزَ قَدْرُ علمِهِ وقدرتِهِ على ذلكَ الحذق عِلْمَ مَن قصرَ عن مَنْزِلَتِهِ ورُتْبَتِهِ ، وإن لم يُمْكِنْ أن يعلمَ قَدْرَ ذلكَ العلم والقدرة الزائِدَيْنِ على جهةِ التفصيلِ في أمثالِ هٰذا ممَّا يَطُولُ تَتَبُّعُهُ ويُعْلَمُ على الجملةِ دُونَ التفصيلِ .

وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، بَطَلَتْ مُطَالَبَتُهُمْ بوجوبِ معرفَتِنَا لقَدْرِ بلاغةِ القرآنِ الزائدة الخارقة للعادَةِ ، كما بَطَلَتْ مُطَالَبَةُ مَن طَالَبَنَا وإيَّاهُم بوجوبِ معرفةِ قَدْرِ العلومِ والقُدَرِ الزائدة على [١٦٥أ] فِعْلِ ذلكَ القدر مِن البلاغةِ . وهٰذا واضحٌ لا إشكالَ فيه .

فصل من القول في ذٰلك

فإن قال قائلٌ : فهَلْ تقولونَ بَيْنَ أن تكونَ بلاغةُ القرآنِ وفصاحتُهُ مُتَجَاوِزَةً لِقَدْرِ ما جَرَتْ عادةُ العربِ بالكثيرِ العظيمِ مِن البلاغةِ أو بالقَدْرِ اليَسيرِ الذي لا يَتَأَتَّى منهم مثله وإنْ قَلَّ .

قيلَ له : الذي يجبُ أن يقالَ في هٰذا : إنَّه يجبُ أن يكونَ قَدْرُ التَّجَاوُزِ ما جَرَتْ به عادتُهم ، وأن يكونَ بَيِّنًا ولا يكونُ قدرًا يَلْتَبِسُ مثلُهُ بما جَرَتْ عادتُهم بالتكلُّمِ بمِثْلِهِ ، فإنَّه إذا لم يَتَجَاوَزْ إلَّا بهٰذا القدرِ ، ٱلْتَبَسَتْ حالُهُ ووَقَعَ الشَّكُّ فيه على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ . وهٰذا هو الذي أَرَدْنَاهُ بقولِنا فيما سَلَفَ : إنَّه لو كانَ مُتَجَاوِزًا لِقَدْرِ بلاغتِهِمْ بما يُقَارِبُ ويَشْتَبِهُ ، لجَرَى مَجْرَى ما جَرَتْ به عادتُهم وأُزِيلَتِ[1] الحجَّةُ به ؛ فوجَبَ بذٰلكَ أن يَتَجَاوَزَ قَدْرَ بلاغتِهم بأمرٍ بَيِّنٍ يَظْهَرُ فيه تَجَاوُزُهُ لِمَا جَرَتْ به عادتُهم ويزولُ معه الإشكالُ والالْتِبَاسُ .

ثُمَّ لا فَرْقَ بعدَ ذٰلكَ بَيْنَ أن تكونَ تلكَ الزيادة قليلةً أو كثيرةً ، لأجلِ أنَّ الكثيرَ مِن الزيادةِ إنَّما يكونُ بها معجزًا لكونِهِ بحصولِهِ عليها خارقًا للعادةِ . فإذا كانَ القليلُ منها أيضًا خارقًا للعادةِ ، ٱسْتَوَى في ذٰلكَ حُكْمُ قليلِ ما يخرقُ العادةَ وكثيرِه .

يَدُلُّ عليه [١٦٥ب] أنَّه لا فَرْقَ بَيْنَ أن يكونَ مُعْجِزُ النبيِّ ، عليه السلامُ ، طَفْرَ جدولٍ ودجلة الذي لم تَجْرِ عادَتُهُم بالتَّمَكُّنِ من ذٰلكَ وبَيْنَ أن يكونَ معجزُهُ طَفْرَ البحرِ وبَيْنَ أن يكونَ مُعْجِزُهُ الصعودَ في جهةِ السماءِ مِائَةَ ذِرَاعٍ ، لم تَجْرِ عادتُهم بالقُدْرَةِ على مِثْلِهِ وبَيْنَ صُعُودِهِ الفَرْسَخَ والاثْنَيْنِ وبُلُوغِهِ إلى السماءِ وأَغْيَابِها ، لأَنَّ ذٰلكَ أَجْمَعَ خارقٌ للعادةِ .

---

١ وأزيلت : وأزالت ، الأصل .

ولهٰذا أيضًا ما وَجَبَ أن يكونَ لا فَرْقَ بَيْنَ إحْيَاءِ فيلٍ وإنسانٍ عِندَ دعوةِ النبيّ وبَيْنَ إحياءِ نملةٍ وبعوضةٍ ، لأنَّ كِلَيْهِمَا خارقٌ للعادةِ .

ولأجلِ هٰذا صَحَّ أن يُقَالَ : إنَّ الكلامَ يحتملُ مِن البلاغةِ قدرًا ، يَتَجَاوَزُ بلاغةَ القرآنِ ، لو جَعَلَهُ ، سبحانَهُ ، كذٰلكَ ، غَيْرَ أنَّه وإن لم يَبْلُغْ تلك الغاية ، فإنَّهُ معجزٌ لكونِه خارقًا للعادةِ .

وكذٰلكَ فلو جَعَلَهُ ، سبحانَهُ ، في أَقْصَى نهايةِ البلاغةِ التي لا مَزِيدَ عليها ولا بلاغة تُجَاوِزُها ، لكانَ معجزًا ، إذا كان الكلامُ يَبْلُغُ إلى حَدِّ في البلاغةِ لا يُمْكِنُ أن يكونَ ما هو أَبْلَغُ منه على خِلَافٍ في ذٰلكَ ؛ فإذا اقتصَرَ فيه على دُونَ الغايةِ القُصْوَى في البلاغةِ ، لم يُخرِجْهُ عن كونِهِ معجزًا .

وكذٰلكَ يجبُ أن يكونَ قَلِيلُ ما يخرقُ العادةَ وكثيرُهُ مِنَ البلاغةِ آيةً معجزةً عِندَ التَّحَدِّي والتقريعِ وتعذُّرِ الإتيانِ بِمِثْلِ ذٰلكَ القليلِ .

فإن قيلَ : فهل تَزْعُمُونَ أنَّ الكلامَ ينتهي في البلاغةِ إلى حَدٍّ ، لا يُمْكِنُ وُجُودُ ما هو أَبْلَغُ منه ؟

قيلَ له : لا يمتنعُ ذٰلكَ ، [١٦٦] لأنَّه إذا وَرَدَ اللَّفْظُ الشريفُ الرَّائِقُ الذي قد عُلِمَ أنَّه لا لُطْفَ يُعَبَّرُ به عن ذٰلكَ المَعنَى أشرف وأحسن منه وأوقع في النفوسِ والأسماعِ مُطَابِقًا للمَعنَى ، غير زائدٍ عليه بفضلٍ ، لا بعيد ولا ناقص عنه نقصانًا يضرُّ بالمعنى أو يجعله مُشْكِلًا مُلْتَبِسًا ، يحتاجُ إلى نظرٍ وتفسيرٍ ، وَجَبَ أن يُقَالَ : إنَّه قد بَلَغَ في البلاغةِ والفصاحةِ إلى حَدِّ النهايةِ التي لا يُتَوَهَّمُ ثبوتُ زائدٍ عليها .

فإن جُعِلَ معجزُ النبيّ هٰذا الحدّ منها ، وقد بَلَغَ به أَقْصَى غايةٍ ، تُخرَقُ بها عادةُ البلغاءِ ، وإن اقْتُصِرَ على دُونِ ذٰلكَ ممَّا يخرقُ به عادَتَهم ، كانَ ذٰلكَ أيضًا معجزًا وعِلْمًا قاهِرًا .

فإن قال قائلٌ : فيجبُ على هٰذا ، لو تَحَدَّى النبيُّ بِحَمْلِ ثقيلٍ مِنَ الأجسامِ أثقل ممَّا يُقْدِرُ القومُ على حَمْلِهِ بالشيءِ اليَسِيرِ ، أن يكونَ ذٰلكَ معجزًا له وأن يكونَ بمنزلَةِ تَحَدِّيه بِحَمْلِ الجبالِ الرَّواسِي .

قيلَ له : أجل ، كذٰلكَ نقولُ . لو عُرِفَتْ عادةُ أهلِ القُوَى في حَمْلِ الثَّقِيلِ وأنَّها تنتهي إلى قَدْرٍ معلومٍ لا يجاوِزُه ، لَوَجَبَ أن يكونَ رفعُ اللهِ ، سبحانَهُ ، للجسمِ الزائِدِ في الثِّقْلِ باليَسِيرِ خارِقًا لعادتِهِمْ وأنْ يستوِيَ في ذٰلكَ القليلُ والكثيرُ . ولكن المعلومُ أنَّ هٰذا لا يَتَمَيَّزُ ولا يَنْضَبِطُ لاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الناسِ وقَدْرِ قُوَاهُمْ ، وأنَّ الدَّوَاعِي لا تَدْعُوا جميعَ مَن كَثُرَتْ قُوَاهُ وٱستطاعَ أن يَحْمِلَ الثقيلَ إلى إظهارِ ذٰلكَ والحديثِ به ، كما يعلمُ [١٦٦ب] تَوفُّرها على إظهارِ القدرةِ على البلاغةِ والفصاحةِ والتَّبَجُّحِ بها والافتخارِ والمنافسةِ فيها ، بل معلومٌ أنَّ في كثيرٍ مِن أهلِ العلمِ والمُرُوَّاتِ وذَوِي الأخطارِ والآدابِ مِنَ القُدَرِ أَكْثَرَ ممَّا في أصحابِ العلاجِ ورفعِ الأعمدةِ وشَيْلِ الثقيلِ ، غَيْرَ أنَّهم لا يُظْهِرُونَ ذٰلكَ ولا دَاعِيَ لهم إلى التَّمَدُّحِ والافتخارِ به ، بل يَرَوْنَ ذٰلكَ عارًا ومُسْتَقْبَحًا .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لم تَكُنِ العادةُ في تَفَاضُلِ قُوَى الناسِ في هٰذا البابِ معلومةً ولا ظاهرةً . وليستْ هٰذِهِ حالُ التفاضلِ في البلاغاتِ ؛ فٱفترقتِ الحالُ في ذٰلك لِمَا قُلناهُ .

سؤال والجواب عنه

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم أن يكونَ الرسولُ ، عليه السلامُ ، إنَّما تحدَّى العربَ أن تأتيَ ببلاغَةٍ ونَظْمٍ خارجٍ عن جميعِ نُظُومِ كلامِهم المعروفةِ ومُشْتَمِلًا على مثلِ معاني القرآنِ ، وإن لم يَكُنْ على نَظْمِ القرآنِ ونِجَارِه ، وأرادَ بقولِه : فأتوا بمثلِه ، أي بنظمٍ خارجٍ عن جميعِ أَوْزَانِ كلامِهم ، وإن كان مخالِفًا [١٦٧أ] لِنَظْمِ القرآنِ .

يقالُ لهم : عن هٰذا ثلاثةُ أجوبةٍ . أحدُها أنَّ مَن يقولُ : إنَّ الكلامَ وأعاريضَه لا يحتملُ مِنَ البلاغةِ والنَّظْمِ والتأليفِ أكثرَ مِن بلاغتِهم ونظومِهم . ونظم القرآنِ ، فإنَّه قد بَلَغَ في البلاغةِ والنَّظْمِ الرُّتْبَةَ التي لا مَزِيدَ عليها ، فإنَّه يَحتملُ تحدِّيهم بنظمٍ ، ليسَ في إمْكَانِهم ولا إمْكَانِه ولا يَصِحُّ دخولُهُ تَحتَ قدرةِ قادِرٍ ؛ فلا مُطَالَبَةَ على قائلِ هٰذا ، وإن كنَّا لا نَرَى هٰذا الجوابَ ، لأنَّنا ، وإن قُلْنَا : إنَّ البلاغةَ تنتهي إلى حَدٍّ ، لا مَزِيدَ عليه ، فإنَّه لا يُمْكِنُنَا ذٰلكَ في النَّظْمِ والتأليفِ ، بل لا دليلَ على أنَّه لا تحتملُ كلماتُ القرآنِ مِنَ النَّظْمِ إلَّا بِقَدْرِ نظمِ القرآنِ وما سَبَقَ إليهِ أهلُ اللُّغَةِ مِن النُّظُومِ والأوزانِ ؛ فلا وَجْهَ للقولِ بذٰلكَ .

والجوابُ الآخرُ أنَّ ظاهرَ قولِهِ : ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [٢ البقرة ٢٣] وقولِه : ﴿لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] يَقْتَضِي المُمَاثَلَةَ في نَظْمِهِ ، لأنَّه إذا لم يَرِدْ مِثْلُ مفرداتِ الكلامِ الدَّائِرِ في سائِرِ كلامِهم ، ولا مِثْلُ المعاني التي اشتملَ عليها ، لأنَّها في وُسْعِ كُلِّ أَحَدٍ مِنْ أهلِ اللِّسَانِ وغيرِهم التعبير[1] عنها . ولا يجوزُ أن يَتَحَدَّاهُمْ بمِثْلِ ما لم يَسْمَعُوهُ ولم[2] يحصلِ القرآنُ عليه مِن النَّظْمِ . وكانَتِ المطالبةُ [١٦٧ب] لهم بمِثْلِ ما لم يَسْمَعُوهُ ولم يعرفُوهُ محالًا ؛ فثَبَتَ مِن جهةِ الظَّاهِرِ

---

١ التعبير : والتعبير ، الأصل .

٢ ولم : ولم ولم ، مكرّر في الأصل .

وبهٰذا الاعتبارِ أنَّه تَحَدَّاهُمْ بمِثْلِهِ في نظمِهِ ونِجَارِهِ وطريقتِهِ دُونَ ما خالَفَهُ .

والجوابُ الثالثُ أنّه لو كان الأمرُ على ما أدَّعُوهُ ، لم يخرجِ القرآنُ عن كونِهِ معجزًا ، لأنّهم لم يأتوا بمثلِهِ ولا أتوا أيضًا بنظمٍ آخرَ ، يَجْرِي مجراهُ في مخالفَتِهِ لسائِرِ النُّظُومِ والأوزانِ المُعْتَادِ في لغتِهم وتكلُّمِهِمْ ؛ فعلى كلِّ حالٍ ما أتَوْا بما تحدَّاهم به ، فيجبُ لذٰلكَ كونُ القرآنِ معجزًا لكونِهِ خارقًا للعادةِ وتعذُّرِ مِثْلِهِ عليهم في كونِهِ خارقًا للعادةِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ القَدْحُ في إعجازِ القرآنِ بهٰذا السؤالِ .

وأيضًا فإنّنا نَعْلَمُ بالنقلِ المُتَواتِرِ أنَّ الرسولَ ، عليه السلامُ ، ما تَحَدَّاهُمْ بمِثْلِهِ في نَظْمِهِ وبلاغتِهِ دُونَ نظمٍ يُخالِفُهُ . وهٰذا منقولٌ معلومٌ مِن قَصْدِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، بالتَّحَدِّي ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

على أنّنا قد بَيَّنَّا أنَّ الكلامَيْنِ ، متى ٱخْتَلَفَ وَزْنُهُمَا وطَرِيقُهُمَا ، وإنِ ٱتَّفَقَ مَعْنَاهُمَا ، لم يَجُزْ أن يُقَالَ على التَّحْقِيقِ : إنّهما مِثْلانِ . وكذٰلكَ لم يَجُزْ أن يُقَالَ : إنَّ الشعرَ كالخُطَبِ والمَقْصُورِ والمُزْدَوِجِ مثل الطويلِ التامِّ ، وإن ٱتَّفَقَ مَعنَى ذٰلكَ ، إذا ٱختلفتْ نظومُهُ وتبايَنَتْ أَوْزَانُهُ . وكذٰلكَ لا يجوزُ أن يُقَالَ : إنَّ ما يُخالِفُ نظمُهُ نظمَ القرآنِ [١٦٨أ] مَثَلٌ له . وإن قِيلَ ذٰلكَ ، فعلى وجهِ المَجَازِ والاتِّسَاعِ . وهٰذا واضحٌ في سقوطِ ما قالُوهُ .

سؤال آخر والجواب عنه

فإن قيل : ما أنكرتُم أن لا يوصَفَ الكلامُ بأنَّه عربيٌّ دُونَ أن يكونَ على وزنٍ وطريقةٍ مِن طرائقِ كلامِهم ؛ فإذا قُلتُم : إنَّ القرآنَ مفارِقٌ بنظمِهِ لسائرِ ما يعرفُهُ العربُ مِنَ النظومِ والأوزانِ ، خَرَجَ بذٰلكَ عن كونِه عربيًّا ، فكأنَّه إذًا إنَّما تَحَدَّاهُمْ بما ليسَ بعربيّ مِنَ الكلامِ . وذٰلكَ باطِلٌ ، غَيْرُ لازمٍ لهم .

يُقَالُ له : إنَّ اللهَ ، عزَّ وجلَّ ، ورسولَهُ ، عليه السلامُ ، أَعْلَمُ بما تَوَاضَعَ عليه أهلُ اللغةِ ؛ فإذا ثَبَتَ صِدْقُ النبيّ ، عليه السلامُ ، على اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وثبوتُ نبوَّتِهِ ، وأخبرَ ، سبحانَهُ ، ورسولُهُ ، عليه السلامُ ، أنَّ القرآنَ عربيٌّ ويُسمَّى بهٰذِهِ التسميَةِ ، وَجَبَ القطعُ على أنَّ وَصْفَ الكلامِ بأنَّه عربيٌّ إنَّما يُفِيدُ أنَّ مفرداتِ ألفاظِهِ وَكلماتِهِ عربيَّةٌ ، وإنِ اختلفَتْ نُظُومُهُ وأَوْزَانُهُ . ولذٰلكَ كانَ كلُّ نظمٍ منه عربيًّا ، وإنْ خالَفَ غَيْرَهُ ؛ فَعُلِمَ بذٰلكَ أنَّهم لم يَضَعُوا قولَهم عربيٌّ لنظمٍ مِن النُّظُومِ مخصوصٍ ، وإنَّما أَفَادُوا بذٰلكَ أنَّ مفرداتِ ألفاظِهِ عربيَّةٌ . على أنَّه لو سُلِّمَ للمطالبِ بهٰذا ما رَامَهُ ، لكانَ أكثرَ ما فيه أن يكونَ تسميتُهُ ، تعالى ، وتسميَةُ رسولِهِ له عربيٌّ مَجَازًا واتِّسَاعًا وعلى مَعنَى أنَّ مفرداتِ ألفاظِهِ عربيَّةٌ ، ولم يَخْرُجْ بذٰلكَ عن كونِهِ [١٦٨ب] معجزًا خارقًا للعادَةِ ، ومِنْ أن يكونوا غير قادِرِينَ على معارضتِهِ والإتيانِ بمثلِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

يتلوه :

سؤالٌ لهم آخرُ والجوابُ عنه .

وصلواتُهُ على محمَّدٍ النبيّ وعلى آلِهِ وسَلَّمَ .

[١٦٩أ]

الرابع عشر

من كتاب النبوّات

من هداية المسترشدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

رضوان الله عليه

[١٦٩ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال لهم[1] آخر والجواب عنه

فإن قال قائلٌ : إذا كان اللهُ ، تعالى ، ورسولُه ، عليه السلامُ ، إنَّما تَحَدَّيَا العربَ بأَنْ تأتِيَ بمثلِهِ مُجْتَمِعِينَ ومُتَفَرِّقِينَ ، ولم يُلْزِمَا كلَّ واحِدٍ منهم أن يأتِيَ وَحدَهُ بمِثْلِ جميعِهِ . ولذلكَ قالَ : ﴿وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] ، يعني مُعَالِيًا مُعِينًا ، وَجَبَ لذلكَ خروجُ القرآنِ عن كونِهِ معجزًا لأجلِ أنَّ كلَّ واحدٍ منهم يَقْدِرُ على مِثْلِ الكلمةِ والكلمتَيْنِ والآيةِ والآيتَيْنِ ؛ فلَوْ أَتَى الواحدُ منهم بمِثْلِ ذلكَ وأَتَى آخرُ بمِثْلِ ما يقدرُ عليه مِن ذلكَ ثُمَّ ضَمَّ بَعْضَهُ إلى بعضٍ ، وَجَبَ كونُهُ معجزًا أو مُسَاوَاتُهُ للقرآنِ .

يُقَالُ لهم : لا يجبُ ما قُلْتُمُوهُ مِن وجوهٍ ، لأنَّنا نحنُ لم نُنكِرْ جوازَ إقدارِ اللهِ ، سبحانَهُ ، لجميعِهِم وآحادِهِم على نظمٍ ، يَجْرِي مَجْرَى نظمِ القرآنِ ، لأنَّ ذلكَ ممَّا يصحُّ دخولُهُ تَحتَ قُدَرِ العِبَادِ ، وإنَّما أنكَرْنَا كونَهم قادِرِينَ على ذلكَ .

وقد قامَ واضِحُ الدليلِ الذي قَدَّمْنَاهُ في بابِ الاستطاعةِ مِنْ هذا الكتابِ على أنَّ القدرةَ مَعَ الفعلِ وأنَّه مُحَالٌ كونُ المُحْدِثِ قادرًا على ما ليسَ بفاعِلٍ له لِمَنْعٍ منه أو غيرِ ذلكَ .

إذا ثبتَ هذا ، عَلِمْنَا أنَّهم غَيْرُ قادِرِينَ مجتمعِينَ ولا مُتَفَرِّقِينَ على نظمٍ مثلِ القرآنِ ، وإن حرصوا على ذلكَ وتَظَاهَرُوا وأَطَالُوا الفكرَ والرَّوِيَّةَ ، لأنَّ اللهَ ، تعالى ، قد رَفَعَ قُدَرَهُمْ مُجْتَمِعِينَ [١٧٠أ] ومُتَفَرِّقِينَ على تأليفِ مِثْلِهِ وإيرَادِهِ على ذلكَ الحَدِّ مِنَ

---

١ لهم : - ، الأصل . التصحيح ممّا تقدّم ذكره في آخر السوال السابق .

البلاغةِ ، وأنّهم لِفَقْدِ قُدَرِهِمْ على ذٰلكَ عَدَلُوا عَنِ المعارضةِ إلى الحربِ والمُهَاجَاةِ والسَّبِّ وبَطَلَتِ الحِيلُ والختلُ ونسبته إلى الشعرِ والجنونِ وغيرِ ذٰلكَ مِمَّا لا يَقْدَحُ في آيَتِهِ ، عليه السلامُ ، ولأنّهم قد عَلِمُوا أنَّ ذٰلكَ لا يُنَالُ بالطَّلَبِ وٱكتسابِ العلمِ به ، وإنّما التكلُّمُ بالبلاغةِ خِلْقَةٌ وأَمْرٌ ، يَبْتَدِئُ اللهُ ، سبحانَهُ ، القدرةَ على فِعْلِهِ مِن غيرِ ٱكتسابٍ للعلمِ وتَطَلُّبِهِ .

فإن قيلَ : فهٰذا مِثْلُ قولِ القدريَّةِ بالصَّرْفَةِ عن فعلِ مِثْلِهِ .

قيلَ : مَعَاذَ اللهِ ، لأنَّ القدريّةَ تَدَّعِي الصرفَةَ للعربِ عن ما هم قادِرونَ عليه ومُتَمَكِّنُونَ منه ؛ فمِنهُم مَن يقولُ : قد كانوا يَتَكَلَّمُونَ بمثلِهِ ، وإنَّما صُرِفُوا عنه وَقْتَ التَّحَدِّي . ومِنهُم مَن يقولُ : قد كانَ في قُدَرِهِمُ الإتيانُ بمثلِهِ ، ولكنّهم صُرِفُوا عن تَكَلُّفِ ذٰلكَ بِصَرْفِ الدَّوَاعِي والشواغِلِ عنه . ومِنهُم مَن يقولُ : صُرِفُوا عنه بِرَفْعِ العلمِ الضَّرُورِيِّ عن قُلُوبِهِمْ بِقَدْرِ بَلَاغَتِهِ ونَظْمِهِ لاعتقادِهم أنَّ العلمَ بذٰلك يَقَعُ للبُلَغَاءِ وأهلِ الفصاحَةِ ضرورةً ، لا ٱكْتِسَابًا .

وقد بَيَّنَّا فسادَ جميعِ هٰذِهِ الأقاويل مِن قَبْلُ بما يُغْنِي الناظِرَ فيه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ٱفْتَرَقَ قولُنا وقولُهم .

ولو قالوا بالصَّرْفَةِ وأرادوا بها رَفْعَ قُدَرِهِمْ على التكلُّمِ بمثلِهِ ، وإن صَحَّ إقدارُهم على ذٰلك ، لكانوا مُصِيبِينَ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ وثَبَتَ الفرقُ بَيْنَ القولَيْنِ .

فإن قيلَ : فما مَعنَى قولِهِ : ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] وكلُّ واحِدٍ منهم كانَ يَقْدِرُ أَنْ يأتِيَ بمثْلِ كلمةٍ منه وكلِّ حرفٍ .

قيلَ : [١٧٠ب] أرادَ بذٰلكَ أنَّهم لا يَأْتُونَ بمثْلِ قَدْرِ بلاغتِهِ ونظمِهِ الخارجِ عن جميعِ أوزانِ كلامِهم ، ولم يُرِدْ بمثْلِ مفرداتِ الألفاظِ الدائرةِ في جميعِ صُرُوبِ

الكلامِ . وهٰذا كما يَتَحَدَّى الشاعرُ المُفَلَّقُ والخطيبُ المِصْقَعُ جماعاتِ الناسِ بمِثْلِ شِعْرِهِ وخِطَابَتِهِ ويقولُ : إنَّكُم لن تَقْدِرُوا على مِثْلِهِمَا مُجْتَمِعِينَ ولا مُتَفَرِّقِينَ ، وإن تمالَيْتُم وتَظَاهَرْتُم . وهو يَعنِي بذٰلكَ أنَّكُم لا تَقْدِرُونَ على مِثْلِهِمَا في الفصاحةِ والنَّظْمِ . ولا يَعنِي مفرداتِ الكلامِ ونفس الحروفِ . وهٰذا ظاهرٌ ، لا إشكالَ فيه .

ويُقَالُ للسائِلِ عَنِ السؤالِ الأوَّلِ : لو لم يحصلْ للقرآنِ فضيلةٌ ومزيةٌ في النظمِ والبلاغةِ ، ولم يكُنْ بما هو عليه منهُما خارقًا للعادةِ لقدرَةِ كلِّ واحِدٍ مِن العربِ على مِثْلِ الكلمةِ والحرفِ منه والكلمَتَيْنِ ، لم يكُنْ للشاعرِ المُتَقَدِّمِ فضيلةٌ على مَن ليسَ بشاعِرٍ ، ولم يَحْسُنْ منه أن يقولَ لأُمَّةٍ مِنَ الناسِ لَيْسُوا شعراء : إنَّكُم لا تَقْدِرُونَ على مِثْلِ هٰذا الشعرِ ولا تُحْسِنُونَهُ ولا تستطيعونَ مُعَارَضَتَهُ لأجلِ أنَّ كلَّ واحِدٍ منهُم يَقْدِرُ على مِثْلِ كلِّ لفظةٍ وحرفٍ وكلمةٍ منه .

ولمَّا لَمْ يَقُلْ هٰذا أحدٌ ولم تَكُنْ قدرتُهم على ذٰلكَ بمُوجِبَةٍ لكونِهم شُعَرَاءَ وخُطَبَاءَ ومخرجٌ للشعرِ عن فضيلتِهِ ، بَطَلَ ما قالُوهُ بُطْلَانًا ظاهِرًا .

سؤال آخر والجواب عنه

[١٧١أ] فإن قيلَ : ما أنكرتُم أن لا يكونَ إعْرَاضُ العربِ عن مُعَارَضَةِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، للعجزِ عن ذٰلكَ وتعذُّره ، وإنّما هو لإيثارِ تَرْكِهِ والإعراض عنه ، كما أنَّهم قد أعْرَضُوا عن النظرِ في التوحيدِ وصِحَّةِ الدِّينِ ووجوبِ تركِ عبادَةِ الأصنامِ وتحصيلِ العلمِ بما يجبُ عليهم ممَّا لهم فيه أعظم الحَظِّ ، لأجلِ اختيارِهِمْ تَرْكَ النظرِ والعلم بذٰلكَ ، لا لأنَّهم غيرُ قادِرِينَ عليه ؛ فما المانعُ من هٰذا ؟

يقالُ لهم : عن هٰذا جوابانِ . أحدُهما أنَّ جميعَ العربِ وكلَّ تاركٍ للعلمِ بالشيءِ والنظرِ فيه غيرُ قادِرٍ عليه ، وإن كانَ ممَّا لو رَامَهُ لَتَأَتَّى له بِجَرْيِ العادةِ . والعربُ كانَتْ تَرُومُ المُعَارَضَةَ ، فَيَتَعَذَّرُ ذٰلكَ عليها مع شِدَّةِ الحِرْصِ وتَوَفُّرِ الدَّوَاعِي وطُولِ التَّحَدِّي والتقريع لهم بالعجزِ عن ذٰلكَ ، فَهُمْ لذٰلكَ مَمْنُوعُونَ عن مِثْلِهِ . وحالُهم في تركِ العلمِ والنظرِ ، كحالِهم في تَرْكِ المعارضةِ في أنّهم غيرُ قادِرِينَ على الأَمْرَيْنِ ، غيرُ أنّهم لو رَامُوا فِعْلَ النظرِ والعلمِ ، لَتَأَتَّى لهم بِجَرْيِ العادةِ . ولم تَكُنْ هٰذِهِ حالُهم في تَأَتِّي مثل القرآنِ لهم وقدرتهم عليه لو رامُوهُ .

والجوابُ الآخرُ أنَّ العادةَ جاريةٌ بَيْنَ الناسِ بِتَرْكِ التَّعَبِ وإيثارِ الراحةِ وٱستقْبالِ النظرِ وغيرِ ذٰلكَ . ولو كانوا قادِرِينَ على فِعْلِ العِلْمِ والنَّظَرِ عِندَ بعضِ الناسِ أو مِمَّن لو رَامُوا ذٰلكَ ، لأُقْدِرُوا عليه . وليستْ هٰذِهِ هي العادةُ في تركِهِمْ مُعَارَضَةَ ما يُتَحَدَّوْنَ بمثْلِهِ مع وجودِ قُدْرَتِهِمْ عليه وعلمِهم [١٧١ب] بالتَّمَكُّنِ منه ، لو رَامُوهُ ، بل في طِبَاعِ كلِّ أَحَدٍ مِن الملوكِ والسُّوقَةِ والعامَّةِ والخاصَّةِ والنساءِ والرجالِ وطبقاتِ الناسِ المُسَارَعَةُ إلى الإتيانِ بما يُقْرَعُ بالعجزِ ويُتَحَدَّى بمثلِهِ وزوال الشبهةِ عنهم في الفَلَحِ بذٰلكَ ، إذا فعلُوهُ .

فأمَّا أنْ يَقَعَ الإعْرَاضُ منهم مَعَ القدرةِ عليهِ أو العلمِ بأنَّهم ، إنْ رامُوهُ ، قدروا عليه ،

فإنَّه باطِلٌ محالٌ . ولذٰلكَ جَوَّزْنَا ٱجتماعَ جماعةٍ على الكِتْمَانِ والافْتِعَالِ لِرَغْبَةٍ ورَهْبَةٍ تَظْهَرُ عليهِم . ولم يَجُزْ في مُسْتَقَرِّ العادةِ تَرْكُهُمْ لِمُعَارَضَةِ ما يَقْدِرُونَ على معارضَتِهِ ، لأنَّ العادةَ في هٰذا مُفْتَرِقَةٌ .

وليسَ يجوزُ أن يُقَالَ : تَرَكُوا معارضَتَهُ تَقِيَّةً ورَهْبَةً ، لأنَّه قد كانَ حالُهُ دَهْرًا طويلًا مقهورًا مغلوبًا . ولمَّا أُمِرَ بالجهادِ ، كانوا أيضًا في غيرِ تَقِيَّةٍ معه ، بل في مُسَاجَلَةٍ ومحارَبَةٍ ؛ فأيُّ شيءٍ مَنَعَهُمْ مِنَ المعارضَةِ ، لو قدروا عليها ؟ وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قيلَ : ما أنكرتُم مِن أنَّه إذا ظَهَرَ القرآنُ مِن جهةِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، جَوَّزَتِ العربُ أن يكونَ مِن قِبَلِهِ وممَّا قدرَ عليه ، وجَوَّزَتْ أيضًا أن يكونَ مِن كلامِ غيرِهِ مِنَ البُلَغَاءِ . ومتى جُوِّزَتْ قُدْرَةُ غَيْرِهِ على مثلِهِ ولَم يُأْمَنْ أن يكونَ مِنَ البُلَغَاءِ مَنْ قد أَتَى أو يأتي بمِثْلِهِ ، وذٰلكَ يُخرِجُهُ عن كونِه معجزًا .

يقالُ لهم : بل ذٰلكَ يُوجِبُ كونَهُ مُعْجِزًا . وسواء ٱدَّعَاهُ الرسولُ كلامًا له خُصَّ بالعلمِ به والقدرةِ عليه دونَهم أو عبارةً عن كلامِ اللهِ أنزلَهُ عليه ، فإنَّهم [١٧٢أ] إذا رُفِعَتْ قُدَرُهُمْ على مثلِهِ مع طولِ التَّحَدِّي والتقريعِ ، عُلِمَ أنَّه ليسَ في قُدَرِهِمْ ذٰلكَ وعُلِمَ أنَّه لَم يَأْتِ أَحَدٌ بمثلِهِ .

وأيضًا ، فإنَّهُ لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ ظهورُه ونَقْلُهُ في مُسْتَقَرِّ العادةِ وتوفُّرِ الدَّوَاعِي والهِمَمِ[1] على ذٰلكَ على ما قدَّمْنَا القولَ فيه . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

وقد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّ دخولَ مثلِ المعجزِ في الجنسِ تحتَ قُدَرِ بعضِ العبادِ لا يُخْرِجُهُ عن كونِه معجزًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

---

١ والهمم : إضافة في الهامش .

سؤال من معتمداتهم والجواب عنه

فإن قالوا : إذا زَعَمْتُمْ أنَّ القرآنَ لا يثبتُ ويصحُّ كونُه معجزًا إلَّا بمخالفةِ مَن خالَفَ الرسولَ وحَرْبِ مَنْ حارَبَهُ وكُفْرِ مَن كَفَرَ وَعَدَلَ إلى عِصْيَانِهِ وحَرْبِهِ . وهٰذا يُوجِبُ خروجَ القرآنِ عن كونِه معجزًا وحُجَّةً وآيةً للرسولِ ، عليه السلامُ ، لأنَّه عِندَهم مبعوثٌ إلى الناسِ كافَّةً . ويجبُ أن يكونَ دليلُ ثبوتِهِ صحيحًا دالًّا بطريقِ الوُجُوبِ والصحَّةِ وأن يكونَ دليلًا ، كيفَ تصرَّفَتْ به الحالُ ، إنْ وافقَهُ الكلُّ أو خالفَهُ الكلُّ أو اتَّبَعَهُ البعضُ وخالَفَهُ البعضُ .

وهٰذا الذي قلتُمُوهُ يُوجِبُ أنَّه لو اتَّبَعَهُ الكلُّ ، فلم يَكُنْ له مخالِفٌ ومحارِبٌ ، أن لا يكونَ دليلُهُ ثابتًا ولا يكون القرآنُ معجزًا .

وبعد ، فكيفَ **[١٧٢ب]** تكونُ جهةُ كونِ القرآنِ مُعْجِزًا كُفْرَ مَن كَفَرَ بالرسولِ وخالَفَهُ ؟ وليسَ ذٰلكَ بِرَاجِعٍ إلى نَفْسِ القرآنِ ولا صفة هو عليها مِن نظمِهِ وبلاغتِهِ ولا كونه صِدقًا ولا كونه خبرًا عن غَيْبٍ ولا كونه عبارةً عن كلامِ اللهِ ، تعالى ، ولا غير ذٰلكَ ممَّا قِيلَ : إنَّه معجزٌ لحُصُولِهِ عليه ، وكُفْرُ مَنْ خالَفَ الرسولَ فِعْلٌ لهم ومعتادٌ منهم ومُتَكَرِّرٌ وقوعُهُ . وما هٰذِهِ حالُهُ ، لا يجوزُ أن يكونَ معجزًا .

يقالُ لهم : قد أَبْعَدْتُمْ فيما تَوَهَّمْتُمُوهُ مَن ذٰلكَ . وذاكَ أنَّنا لا نقولُ : إنَّ القرآنَ لا يَتِمُّ كونُهُ معجزًا إلَّا بخِلَافِ مَنْ خَالَفَ الرسولَ وحربهم وعصيانِهم ، لأنَّ ذٰلكَ فِعْلُهُمْ ومِن مقدوراتِهم ، وإنّما جهةُ إعْجَازِهِ كونُهُ خارِقًا للعادَةِ في نظمِهِ وقدرِ بلاغتِهِ .

ونحنُ نَسْتَدِلُّ على ذٰلكَ مِن حالِهِ بإجابَةِ مَنْ أجابَ الرسولَ مِن فُصَحَائِهِمْ ، وأنَّهم لو كانوا قادِرِينَ على مثلِهِ ، لَمَا آثَقَادُوا وصاروا رَعِيَّةً وَتَبَعًا وتَحَمَّلُوا ثِقَلَ العباداتِ والجهاد بأموالِهم وأنفسِهم لأجلِ الاحتجاجِ عليهِم بِعَجْزِهِمْ عن أَمْرٍ ، يَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ قادِرَةً عليه عالِمَةً مع العلمِ بما ذكرناهُ مِن أحوالِهم .

ونستدلُّ أيضًا على خَرْقِهِ للعادَةِ وتَعَذُّرِ مثلِهِ على العربِ قاطِبَةً بتعذُّرِ ذٰلكَ على مُخالِفِيهِ ونَصْبِهم الحربَ معه وركوبِ الأَهْوَالِ والأَخْطَارِ في فَضِّ جَمْعِهِ وإبطالِ أَمْرِهِ ، وأنَّهم لو قدروا على معارضَتِهِ ، لسَارَعُوا إليها وكانَ أَسْهَلَ وأَيْسَرَ عليهم ؛ فليسَ حربُهم وعِصْيَانُهُمْ هو الخارقُ للعادَةِ ، لكِن ذٰلكَ [١٧٣أ] يَدُلُّ على تعذُّرِ مثلِ القرآنِ عليهم وكونِهِ خارقًا لعادتِهم . وقد نَسْتَدِلُّ على ذٰلكَ بإخبارِ الكافرِينَ والمؤمنِينَ بتعذُّرِ ذٰلكَ عليهم مع حِرْصِهِمْ على المعارضةِ وبتركِهم لها .

فهٰذِهِ الأمورُ أَدِلَّةٌ على كونِهِ خارقًا للعادَةِ . وكونُهُ على هٰذِهِ الصفةِ هو الذي له صارَ مُعْجِزًا دُونَ حَرْبِ الرسولِ وعِصْيَانِهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ وعُلِمَ أنَّه لو ٱسْتَجَابَ جميعُهم ، لكانَ ذٰلكَ آكَدَ وأَظْهَرَ في الاعترافِ بقُصُورِهِمْ عن مُعَارَضَتِهِ وتَعَذُّرِ مِثْلِهِ عليهم ؛ فكيفَ يُظَنُّ خروجُهُ عن كونِهِ معجزًا ، لو ٱسْتَجَابَ الكُلُّ ، لَوْلَا النقصُ والغَفْلَةُ ، لٰكِنَّ ٱستجابَةُ الكلِّ له تَكْشِفُ عن خَرْقِهِ لِعَادَتِهِمْ وتَعَذُّرِهِ على سائِرِهِمْ ؛ فصارَ لذٰلكَ آكَدَ في الدلالةِ على حالِ القرآنِ .

وما هٰذِهِ المُطَالَبَةُ إلَّا بمثابةِ مَن قالَ : إذا كانَ وُقُوعُ الفعلِ المُحْكَمِ يَدُلُّ على قُدْرَةِ مَنْ وَقَعَ منه وعِلْمِهِ لِعِلْمِنَا بِتَعَذُّرِ وُقُوعِهِ مِن غَيْرِهِ مِنَ الأحياءِ المُرِيدِينَ لإيقاعِهِ ، فليسَ الدليلُ إذن على عِلْمِ الفاعِلِ وقُدْرَتِه وقوعَ الفعلِ منه ، وإنَّما هو تَعَذُّرُه على الجاهِلِ العاجِزِ . وهٰذا مُحَالٌ بٱتِّفَاقٍ .

وإنَّما يَتَبَيَّنُ عِلْمُ العاجِزِ الجاهِلِ بأنَّ مَن تأتَّى مِنهُ قد فارَقَ مَن تَعَذَّرَ عليه بكونِهِ عالِمًا قادرًا ، وبٱختصَاصِهِ بِصِفَتَيْنِ ، تخالِفَانِ صِفَةَ العاجِزِ والجاهِلِ . وليسَ الدليلُ على عِلْمِهِ وقُدْرَتِهِ [١٧٣ب] تَعَذُّرَ الفعلِ مِن غَيْرِهِ ولا جَهْلَهُ به وعَجْزَهُ عنه ، وإن تبيَّنَ بذٰلكَ مُفَارَقَتُهُ لحالِ مَن تأتَّى مِنهُ الفعلُ . وهٰذا واضحٌ في إبطالِ ما قالُوهُ .

ثمَّ يُقَالُ لهم : لو سُلِّمَ لكُم أنَّه لو اتَّفَقَ الكلُّ على موافقةِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، واتِّبَاعِهِ وتَرْكِ حَرْبِهِ ومُخَالَفَتِهِ ، لخَرَجَ بذٰلكَ القرآنُ عن كونِهِ معجزًا ، إذا قدّرَ أنَّه لا يصيرُ معجزًا إلَّا بالمُخَالَفَةِ ، وأنَّه مِن هٰذِهِ الناحيةِ يَتِمُّ كونُهُ معجزًا ، لَوَجَبَ أن يَدُلَّ اللهُ ، سبحانَهُ ، على نُبُوَّتِهِ بدليلٍ آخرَ غيرِ القرآنِ ، فإنَّه يقدرُ مِنَ الآياتِ على ما لا نهايةَ له ، ولم يَسُدَّ بذٰلكَ طَرِيقَةَ معرفةِ نبوَّتِهِ ؛ فكيفَ وقد أَوْضَحْنا أنَّه ليسَ يكونُ معجزًا لوقوعِ الحربِ والمُخَالَفَةِ ، وإنّما يكونُ كذٰلكَ لصفاتٍ ، تَرْجِعُ إليه ، هو حاصِلٌ عليها وإلى العِلْمِ بها سَبِيلٌ وطريقٌ ، وافَقَ الكلُّ أو خَالَفُوا أو وَافَقَ البعضُ وخَالَفَ البعضُ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما ظَنُّوهُ .

وقد بَيَّنَّا أيضًا مِن قَبْلُ الخِلَافَ بمِثْلِ هٰذا ونحوِهِ عن قولِهم ، لو عَارَضُوهُ .

وآختلفتِ العربُ ؛ فقالَ بَعْضُهم : هو عُرُوضٌ له . وقال آخَرُونَ : ليسَ بعَرُوضٍ له إلى مَن كان يجبُ الرجوعُ منهم في تعرُّفِ ذٰلكَ ، لأنَّه ليسَ المُعْتَبَرُ في هٰذا بالدَّعَاوِي ، وإنّما المُعْتَبَرُ بأَنْ نَعْلَمَ بالدليلِ الذي وَصَفْنَاهُ تعذُّره عليهم وكونه خارقًا لِعَادَتِهِمْ والطريقُ إليه معلومٌ ، آخْتَلَفُوا أو آتَّفَقُوا ؛ فزالَ ما يَهْذُونَ به مِن ذٰلكَ .

[١٧٤أ] فصل في ذكر مطاعنهم في إعجاز القرآن والجواب عنها

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم مِن أنَّه لا سبيلَ لكُم إلى كونِ القرآنِ معجزًا ، لأنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، إنَّما تَحَدَّى الإنسَ والجنَّ بالإتْيانِ بمِثْلِهِ في قولِه : ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] ، فيجبُ أن لا يُعْلَمَ كونُه مُعْجِزًا حتَّى يُعْلَمَ تعذُّرُ مثلِهِ على الجنِّ والإنسِ . وإذا لم يَكُنْ لكُم سبيلٌ إلى أن تَعْلَمُوا تَعَذُّرَهُ على الجنِّ مِن جهةِ العقلِ ، وإنَّما تعلمونَ تَعَذُّرَهُ عليهم بخبرِ الرسولِ والقرآنِ . وأنتُم لا تعلمونَ كونَ الرسولِ رسولًا وكونَ القرآنِ الذي فيه الجَمْعُ بينَ التَّحَدِّي بمِثْلِ القرآنِ بَينَ الجنِّ والإنسِ إلَّا بَعدَ معرفةِ صِدْقِ الرسولِ وثُبُوتِ نبوَّتِهِ ، ولا تعذّر ذٰلكَ على الجنِّ ووجَبَ أن لا تَعْلَمُوا كونَه معجزًا ؛ فهٰذا يُوجِبُ بُطْلَانَ كونِ القرآنِ معجزًا .

يقالُ لهم : هٰذا باطلٌ ، لأنَّه إنَّما يجبُ أن نعلمَ كونَهُ معجزًا بِتَعَذُّرِهِ على الإنسِ وكونَهُ خارِقًا لعادتِهم ، لأنَّه مِن حيثُ كانَ خارِقًا للعادةِ **[١٧٤ب]** يثبتُ كونُهُ معجزًا ، وإنَّما يجبُ اعتبارُ عادةِ مَن تُعرفُ ذواتُهم ووجودُهم ، ثُمَّ تُعرفُ بَعدَ ذٰلكَ عاداتُهم وما يَتَعَذَّرُ عليهم ممَّا هو مُتَأَتٍّ لهم ومعتادٌ منهم .

وقد عُلِمَ أنَّ العلمَ بعادةِ أهلِ العاداتِ فرعٌ للعِلْمِ بوجودِهم ، لأنَّه علمٌ بطرائِقِهِمْ وصفاتِهم وما يتأتَّى منهم ويكونُ معتادًا مِن أفعالِهم وما يَتَعَذَّرُ عليهم في العادةِ . وذٰلكَ لا يُمْكِنَ العلمُ به إلا بعدَ معرفَتِهِمْ والعلمِ بهم .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ وكُنَّا لا نعرفُ بضرورةِ العقلِ ولا بدليلٍ وُجُودَ الجنِّ ، وإنَّما نعرفُ ذٰلكَ بخبَرِ اللهِ ، تعالى ، وخَبَرِ رسولِهِ ، وَجَبَ أن لا يَضُرَّ بكَوْنِ القرآنِ معجزًا أن لا يُعلَمَ وجودُ الجنِّ وتَعَذُّرُ مِثْلِ القرآنِ عليهم ، لأنَّ اللهَ ، سبحانَهُ ، لَوْ لَم يُخبِرْنا عَنْ وُجُودِ الجنِّ والملائكةِ في كتابِهِ وعلى لِسَانِ رسولِهِ ، لَمَا عَلِمْنَا وجودَهم .

وإذا ثَبَتَ ذٰلكَ ، وَجَبَ ، إذا تَحَدَّى الإنسَ بمِثْلِهِ وَعَلِمَ تَعَذُّرَ ذٰلكَ عليهم مَعَمَا وَصَفْنَاهُ مِن أحوالِهم ، أن يَثْبُتَ بذٰلكَ كونُهُ معجزًا خارقًا لِعَادَتِهم وثبتَ به صِدْقُ الرسولِ ؛ فإذا أخبرَ بعدَ ذٰلكَ عن وُجُودِ الجنِّ وعن تَعَذُّرِ ذٰلكَ عليهِم ، عَلِمْنَا أنَّه صادِقٌ في ذٰلكَ بخَبَرِهِ .

وإنَّما أرادَ اللهُ ، تعالى ، أن يُعْلِمَنَا أنَّه قد جَعَلَ العبارةَ عن كلامِهِ على وَجْهٍ مِن البلاغةِ والنَّظْمِ ، لا يُقْدِرُ على مثلِهِ الإنسُ والجنُّ ، وإن كانَ هو عالِمًا بهم وبِقَدْرِ قواهُمْ ونحنُ لا نَعْلَمُهُم ، لا لأنَّهُ [١٧٥أ] لو لم يَذْكُرْهُمْ ويُخْبِرْ عنهُم وعن تَعَذُّرِ ذٰلكَ عليهم ، لم يُعْلَمْ بِتَعَذُّرِ ذٰلكَ على الإنسِ كونُهُ معجزًا . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ مِن أنَّ العلمَ بأنَّه مُعْجِزٌ ، محتاجٌ إلى العلمِ بوجودِ الجنِّ وبِتَعَذُّرِهِ عليهم .

ولهٰذا ما وجَبَ أن يقالَ : إنَّه لو جَعَلَ آيةَ النبيِّ ، عليه السلامُ ، قَفْزَ البحارِ والصعودَ إلى السماءِ وحَمْلَ الجبالِ الرَّواسِي ، لكانَ ذٰلكَ حُجَّةً له وخارِقًا للعادةِ ، وإن جوَّزنا أن يكونَ ذٰلكَ في قُدَرِ خَلْقٍ آخرَ مِنَ الجنِّ والملائكةِ ، وإن لم نَعْرِفْهُم .

فإذا قالوا لَنَا بعدَ قَفْزِ النبيِّ البحرَ وصُعُودِه إلى السماءِ : قل لئن أجتمعتِ الجنُّ والملائكةُ والإنسُ على فِعْلِ ذٰلكَ ، لم يقدروا عليه ، لم يَكُنْ بِقَادِحٍ في كونِهِ معجزًا ، لأنَّنا إنَّما نعرفُ الملائكةَ والجنَّ بخَبَرِهِ عنهُم به والعلم بِصِدْقِهِ وتَعَذُّرِ معارضةِ الإنسِ له . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

على أنَّه لا يجوزُ أن يُظَنَّ أنَّ القرآنَ مِن بلاغةِ الجنِّ ونَظْمِهِم ، لأنَّه لو كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، لَوَجَبَ أن يُوَقِّرَ اللهُ ، سبحانَهُ ، دواعِيَهُم على إلْقَاءِ أَمْثَالِهِ على أَلْسِنَةِ الإنسِ وحديثهم به حتّى يَظْهَرَ ذٰلكَ على يَدِ جماعةٍ مِنَ الإنسِ ، إذا أَدَّعَاهُ معجزًا له مَنْ هو كاذِبٌ عليه ، أو لوجَبَ أنْ يَمْنَعَ الجِنِّيَّ مِن إلقائِهِ إلى الإنْسِيِّ أو أنْ

يُنْسِيَهُ الإنسيَّ ، كلَّما أَلْقَاهُ إليه الجنيُّ ، ويُذْهِبَ بحفظِ ذٰلكَ عَن قلبِهِ ، أو لَوَجَبَ أن يقدرَ كثيرٌ [١٧٥ب] مِنَ الإنسِ على مِثْلِهِ وتوفُّر دَوَاعِيهم على معارضَتِهِ ، لِيُبْطِلَ بذٰلكَ دَعوَى الكاذبِ في أنَّه مُنْزَلٌ عليه أو مُقْدَرٌ بالقدرةِ عليه والعلمِ به حتَّى تُبطَلَ بذٰلكَ الشبهةُ ، وإلَّا صارَ تَرْكُهُ إفسادَ ذٰلكَ بمثابَةِ آبتدائِهِ إظهارَ المعجزاتِ على يَدِ الكَذَّابِينَ . وذٰلكَ مُحَالٌ لِمَا قدَّمنا القولَ فيه .

وقد نَقَضْنَا الكلامَ في هٰذا الفصلِ في كتابِ الانتصارِ لِنَقْلِ القرآنِ بما يُغْنِي عَنِ الإطالةِ ؛ فلذٰلكَ آقْتَصَرْنَا هاهنا على هٰذِهِ الجُمْلَةِ . وباللهِ نستعينُ .

فصل

وقد بيَّنَّا مِن قبلُ كيفَ طريقُ عِلْمِ العَجَمِ بكونِ القرآنِ معجزًا وخارقًا لعادةِ العربِ ، وأنّهم يَعْلَمُونَ ذٰلكَ تارةً بإخبارِ العربِ لهُم بذٰلكَ أو خبرِ مَن هو مِن أهلِ التواترِ منهم ، وإن لم يكونوا سائرهم ، وتارةً بالاستدلالِ على ذٰلكَ بِعِلْمِهِمْ مِن جهةِ الخَبَرِ لِتَحَدِّي الرسولِ لهم وتَقْرِيعِهِ إيَّاهُم بالعجزِ عن ذٰلكَ وما هُمْ عليه مِن العِلْمِ باللِّسانِ والتقدُّمِ في البَيَانِ وعِزَّةِ الأَنْفُسِ والأَنَفَةِ مِن العارِ وعدولهم مع ذٰلكَ إلى الحربِ وركوبِ الهَوْلِ الذي أدَّاهُمْ إلى القتلِ والجَلَاءِ والاسْتِرْقَاقِ ، وبما يُخْبِرُونَ به من الجلَّةِ العظماء الفصحاء مِن الصحابةِ للرسولِ وشِدَّةِ الانْقِيَادِ والاتِّباعِ له والخُنُوعِ لطاعَتِهِ وتحمُّلِ ثِقَلِ العباداتِ ومُفَارَقَةِ الأَحِبَّاء[1] والرضا بكونِهم رَعِيَّةً بعدَ أن كانوا رُعَاةً مُتَّبَعِينَ وسَادَةً مُطَاعِينَ إلى غيرِ ذٰلكَ ممَّا ذكرناهُ . [١١٧٦أ] فإذا عَلِمَ[2] ذٰلكَ ، عَلِمُوا كونَ القرآنِ معجزًا خارقًا لعادةِ العربِ ، وأنَّه آيةٌ للرسولِ ، عليه السلامُ .

سؤال آخر

فإن قال قائِلٌ : فَلِمَ جَعَلَ اللهُ ، سبحانَهُ ، آياتَ موسى وعيسى وصالحٍ ولوط مِنَ الخَسْفِ والرَّجْفِ والمَسْخِ وفَلْقِ البحرِ وقَلْبِ العصا حيَّةً وإحياءِ الميِّتِ وإبْرَاءِ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ أَخْرَقَ للعادةِ وأعظم شأنًا في كونِ ذٰلكَ معجزًا مِن نظمِ القرآنِ وبلاغَتِهِ التي إنَّما يَقِفُ على قَدْرِ فضلِهِ ومُبَايَنَتِهِ لسائرِ ضروبِ الكلامِ خاصَّةُ الناسِ وأهلُ العلمِ بهٰذا الشأنِ مع كونِ النبيِّ ، صلَّى الله عليه ، أفضل الأنبياء ؟

قيلَ له : ليسَ هٰذا ممَّا يَقْدَحُ في كونِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، أفضل الأنبياء ولا في

---

١ الأحياء : العبادات ، الأصل .

٢ علم : علموا ، الأصل .

كونِ القرآنِ معجزًا . ولا يجبُ الافتياتُ على اللهِ ، سبحانَهُ ، فيما يدلُّ به على صدقِ الرسولِ ، وأن يَتَخَيَّرَ عليه نهاية ما يخرقُ العادة وأعظم الأمورِ التي يشتركُ في عِلْمِهَا والاستعظامِ لها الخاصَّةُ والعامَّةُ .

ولعلَّهُ أن يكونَ جَعَلَ ذٰلكَ آيةَ رسولِهِ تغليظًا للمِحْنَةِ لِعَظِيمِ المَثُوبَةِ إذا بالَغَ الإنسانُ ودَقَّقَ في النظرِ ، فَعَلِمَ كونَ القرآنِ معجزًا خارقًا للعادَةِ . وإن كانَ الطريقُ إليه أغمضَ وألطفَ مِنَ الطريقِ إلى العلمِ بخروجِ الناقةِ مِن الصخرةِ وقَلْبِ العَصَا حيَّةً وفلقِ البحرِ وإبراءِ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ .

على أنَّه لا يَبْعُدُ أن يقالَ : إنَّما اقتصرَ بالعربِ على ذٰلكَ [١٧٦ب] لوُفُورِ عقولِهم وصحَّةِ أَحْلَامِهِمْ وَجَوْدَةِ قَرَائِحِهِمْ وأَذْهَانِهِمْ ، وأنَّ مِثْلَهُمْ لا يحتاجُ إلى الأمرِ العظيمِ الذي مثله يكفي منه اليَسِيرُ .

وإنَّما صارتْ آياتُ مَن تقدَّمَ مِن الرُّسُلِ ما ذَكَرْنَا لضعفِ آرائهم ونَقْصِهِمْ وتَرْكِهِم استعمالَ عقولِهم فيما وَجَبَ عليهم . وقومُ موسى عَبَدُوا فِرْعَوْنَ سِنِينَ ، وكانَ يقولُ : أنا ربُّكُمُ الأعلى . وقَوْمُ عيسى اعْتَقَدُوا أنَّ ربَّهم حَالٌّ في جَسَدِهِ ، وأنَّه يُصَافِحُهم ويَخْتَلِطُ بهم ، وأنَّ اللاهُوتَ انْقَلَبَتْ طَبِيعَتُهُ إلى طَبِيعَةِ النَّاسُوتِ ، فصارَ إنسانًا .

وهٰذِهِ العقولُ الضعيفةُ لا يَعْمَلُ فيها قدر ما يَعملُ في عقولِ قريشٍ مع ما هم عليه مِن صِحَّةِ التَّجَائِزِ والأَفْهَامِ والحجاجِ يومَ الخِصَامِ ، وما وَصَفَهُم اللهُ ، سبحانه ، به مِن كونِهم لُدًّا خُصِمِينَ . ولو ادَّعى مُدَّعٍ منهُم الرُّبُوبِيَّةَ أو اعْتَقَدَ أنَّ الإلٰهَ حَلَّ جسَدَهُ ودبَّرَ على يدِهِ ، لَلَحِقَهُ منهم أمرٌ عظيمٌ ، ولكانَ مِن مثلِهم به وهزلِهم بقولِه ما يَرْدَعُ أمثالَهُ عن ذٰلكَ .

فهٰذِهِ أيضًا أحد العِلَلِ في اختلافِ الآياتِ ، وإن كانتْ كلّها مجتمعة في أنَّها

خارقةً للعادَةِ ، وإن كانَ بعضُها أعظمَ في النفوسِ وأَوْقَعَ[1] من بعضٍ .

على أنَّه قد قيلَ : إنَّ تحدِّي الأُمَمَ بما يَدخلُ مثله تحتَ قُدَرِ البشرِ أعظمُ في الإعجازِ ممَّا لا يَدخلُ جنسُهُ تحتَ قُدَرِهم ، لأنَّهم حينئذٍ يعلمونَ أنَّهم ممنوعونَ [١٧٧أ] مِن فِعْلِ مثله مع آعتبارِه أو أنَّ المتحدِّي به مخصوصٌ مِن بينِهم بما قد أُفْرِدَ به ليكونَ ذٰلك آيةً له .

وقد شرحنا هٰذا الفصلَ مِن قَبلُ بما يُغنِي عن إعادتِهِ . وباللهِ التوفيقُ .

---

١ وأوقع : إضافة فوق السطر .

باب الكلام في الإخبار عن وجوه بلاغة القرآن ومفارقة نظمه لجميع النظوم والأوزان

فإن قال قائلٌ : خبِّرونا أوَّلًا عن مَعنَى البلاغةِ في الكلامِ ! وما هي ؟ ثُمَّ بيِّنوا مزيةَ القرآنِ وتَجاوُزَ بلاغتِهِ لسائرِ بَلاغاتِ العربِ ! لِيَتِمَّ لكم ما تعتقدونهُ في بلاغتِهِ وخرقِهِ عادةَ العربِ بما هو عليه من ذٰلكَ .

يقالُ لهم : قد بَيَّنَّا فيما سَلَفَ أنَّه لا يحتاجُ في العلمِ بكونِ القرآنِ معجزًا خارقًا للعادةِ إلى العلمِ بقدرِ بلاغتِهِ على التفصيلِ والتحديدِ وأَوْضَحْنَا ذٰلكَ بغيرِ وجهٍ ، وأنَّه يكفي في عِلْمِنَا بِتَجَاوُزِ بلاغتِهِ لسائرِ البلاغاتِ إعْرَاضُ العربِ مَعَ ما وَصَفْنَاهُ مِن أَحْوَالِهِم عن[1] [١٧٧ب] تَعَاطِي مُعَارَضَتِهِ ، فَأَغْنَى عن رَدِّهِ ، وإنّما نذكرُ ما نذكرُهُ الآنَ على سَبِيلِ التأكيدِ والكَشْفِ عن وُجُوهِ بَلَاغَتِهِ مِن غيرِ حاجةٍ إلى العلمِ بتفصيلِ ذٰلكَ .

فإن قيلَ : ما مَعنَى البلاغة في الكلامِ ؟

قيل لهم : قد ٱخْتَلَفَتْ عِبَاراتُ الناسِ عن ذٰلكَ ومعانيهم أيضًا فيه . والذي نَخْتَارُهُ منه القولُ بأنَّ البلاغةَ هي التعبيرُ عن المَعنَى الصحيحِ بما هو أفقه وطبقة من اللَّفْظِ الشريفِ الرَّائِقِ الذي له عظيم المَوْقِعِ مِنَ النُّفُوسِ والأَسْمَاعِ ، فإنَّ للتعبيرِ عن المَعنَى بشريفِ اللَّفْظِ مِن حُسْنِ المَوْقِعِ في القلوبِ والأَسْمَاعِ ما ليسَ له بالتعبيرِ عنه بلفظٍ ليسَ له مِنَ الشَّرَفِ والحُسْنِ مثل حُسْنِهِ وشرفِهِ . فإذا جُمِعَ في اللفظِ مِن حُسْنِ المَعنَى وشَرَفِ اللفظِ ، كانَ بليغًا . فإن عُبِّرَ عنه بما هو أشرف مِن ذٰلكَ ، كانَ أحسن وأبلغ . وليس كلُّ كلمةٍ ضُمَّتْ إلى كلمةٍ تكونانِ بالضَّمِّ عبارةً عن المَعنَى ، تَحلُّ في البلاغةِ مَحَلَّ ضَمِّها إلى أُخْرَى هي أشرف منها ؛ فإذا ضُمَّتْ

---

١ عن : مكرّر في الأصل .

إلى ما هو أشرف لفظٍ ، يُعَبِّرُ به عن ذٰلكَ المَعنَى ، كانَ الكلامُ في نهايةِ البلاغةِ . وإنِ اقْتُصِرَ في التعبيرِ على ما هو دُونَ ذٰلكَ اللفظ والشرفِ والحُسْنِ ، كانَ دونَ النهايةِ في البلاغةِ . وهٰذا معلومٌ مِن حالِ الكلامِ وتَفَاضُلِ الناسِ فيه .

[١٧٨أ] وقد يُعَبِّرُ عن هٰذا المَعنَى بأن يقولَ : إنَّ البلاغةَ في الكلامِ هو التعبيرُ عن المَعنَى بما هو لفظُهُ وطبقُهُ مِن غيرِ أن يكونَ فاضلًا عنه ولا مُقْصِرًا ولا مشترِكًا بينَهُما ولا خَفِيًّا مُضْمَرًا ، بل عَرِيًّا مِن فُضُولِ الكلامِ ومشتركاتِ الألفاظِ مع تصحيحِ أقسامِ الخِطَابِ وٱختيارِ شَرِيفِ الألفاظِ ، وأن يكونَ ، إذا ٱمْتَدَّ وطَالَ مع المضيِّ فيه ، جاريًا على سَنَنِهِ ، غَيْرَ مُجَانِبٍ لِمَا عَقَدَ المتكلِّمُ عليهِ أوَّلَ كلامه ولا مُنْبَتِرٍ منه .

وزاد بعضُهم في ذٰلكَ أن يكونَ إفْهَامًا لكلِّ قومٍ بِقَدْرِ طَاقَتِهِمْ وحمل عليهم في البيانِ بِقَدْرِ مَنَازِلِهِمْ ، طَالَ الكلامُ أَمْ قصرَ ، بعد أن تكونَ صِفَتُهُ ما ذَكَرْنَاهُ .

وهٰذا كُلُّه يَؤُولُ إلى ما بَدَأْنَا بذكرِهِ في مَعنَى البلاغةِ ولا يَجِبُ أن يُضافَ إلى ذٰلكَ أن يكونَ إفهامًا لكلِّ قومٍ بِقَدْرِ طَاقَتِهِمْ ، فإنَّه قد لا يُمْكِنُ إفهامُ السُّوقَةِ والرِّعَاعِ والجُفَاةِ والأَجْلَافِ المَعنَى باللفظِ الشريفِ ، بل لا يَفهمُونَهُ أصلًا ولا يَعرفونَ المَعنَى إلَّا باللَّفْظِ الخفيفِ وكلامِ السُّوقَةِ والعامَّةِ ؛ فإذا أَفْهَمَهُمُ المتكلِّمُ ذٰلكَ بما يَجرِي هٰذا المَجْرَى مِنَ اللَّفْظِ ، لم يكُنْ [١٧٨ب] به بليغًا ولا بأنَّ ما قالَهُ بلاغة ، بل يجبُ أن يكونَ ذٰلكَ دليلًا على حكمتِهِ وعِلْمِهِ بما يحتاجُ إليه طَبَقَاتُ الناسِ مِن الكلامِ في إفْهَامِهِمْ وٱتِّسَاعِ علمِهِ بالعباراتِ عن المَعنَى ، شريفها وضعيفها وبليغها ، وما دونَ البلاغةِ منها وعلى تمكُّنِهِ مِن التصرُّفِ في ضروبِ البليغِ منه وغيرِ البليغِ . هٰذا ما لا بُدَّ منه ؛ فلم يكُنْ لِضَمِّ ما قالَهُ إلى مَعنَى البلاغة وَجْهٌ ، وإنّما يجبُ أيضًا أن يُشْتَرَطَ فيها جَرْيُ الكلامِ على سَنَنِهِ ، غير مجانبةٍ لِمَا عَقَدَ عليهِ أوَّلَ الكلامِ وفي الكلمةِ والاثنَتَيْنِ ؛ فلا يحتاجُ في ذكرِ حَدِّ البلاغةِ إلى ذكرِ الآلَةِ ،

لأنَّها قد تكونُ إطالةً وتكونُ إيجازًا وٱختصارًا وعبارةً عن مَعْنًى ، لا يحتملُ الإطالةَ ، بل تُعَدُّ الإطالةُ فيه عِيًّ وفخرٌ ؛ فلم يجبْ أيضًا ذكرُ ذٰلكَ .

والمرادُ بذكرِ تصحيحِ أقسامِ الكلامِ أن لا يُخْلَطَ كلُّ شيءٍ منه بغيرِهِ ويُعَبَّرَ عن المَعنَى الواحدِ بكلامٍ مُتَفَاوِتٍ ، مختلفِ النظمِ والأوزانِ حتّى يَخْفَى لذٰلكَ سَمَاعُهُ ويَلْتَبِسَ مَعْنَاهُ ويكونَ غيرَ مُتَشَاكِلٍ ولا مُتَنَاسِبٍ ولا مُعْتَدِلِ الوَزْنِ وقدرِ العبارةِ عن كلِّ شيءٍ منه ، إن كانَ كلامًا طويلًا ، لأنَّ الكلامَ ، إذا وَرَدَ كذٰلكَ ، بطلتْ بَهْجَتُهُ وجَفَا [١٧٩أ] سماعُهُ وٱختلفتْ أَقْسَامُهُ ، وربَّما ٱلْتَبَسَ معناهُ وعَسُرَ الوصولُ إليه إلَّا بفكرةٍ ورَوِيَّةٍ .

ومَعنَى قولِنا : مع تخيُّرِ الألفاظِ أن لَّا يُعَبِّرَ عن المَعنَى باللفظِ الجَافِي الخفيفِ وله لفظٌ نَبِيهٌ شريفٌ .

ومَعنَى قولِنا : وأن يكونَ لفقَ المَعنَى وطِبْقَهُ ، فهو أن يكونَ عاريًا عن فضولِ الكلامِ والألفاظِ التي لا يحتاجُ إليها ولا ناقص عمَّا يحتاجُ إليهِ ولا يُزادُ فيه أو يُنقصُ منه ما يجعلُ المَعنَى مُلْتَبِسًا . ولو عُبِّرَ عنه بِغَيْرِه ، لكانَ جَلِيًّا وَاضِحًا .

وقد عبَّرَ قومٌ عن مَعنَى البلاغةِ بأنَّها الإيجازُ في غير عَجْزٍ والإطنابُ في غيرِ خطلٍ[1] . وقالوا : مَعنَى الإيجازِ حذفُ فضولِ الألفاظِ وتقريبُ الوصولِ إلى المُرَادِ .

وقال بعضُهم : البلاغةُ إفهامُ الحاجةِ مِن غَيْرِ إعادةٍ ولا حُبْسَةٍ ولا ٱسْتِعَانَةٍ . فأمَّا الحُبْسَةُ والإعادةُ ، فمعروفانِ ، إذا قلتَ : ٱسمع ، ٱسمعْ ! أفهم ، أفهمْ ! وتجعل التوقُّفَ وما يَجرِي مَجرَى التَّتَبُّعِ مِن الكلامِ . والاسْتِعَانَةُ في الكلامِ هي الإعادةُ . وقولك : حَصِّلْ ، حَصِّلْ ! وٱنظر ، ٱنظرْ ! وما يَجرِي مَجرَى ذٰلكَ .

---

١ خطل : خطا ، الأصل .

وقال آخرونَ : لا يكونُ الكلامُ بليغًا حتّى يُسابِقَ معناهُ لفظَهُ ولا يَسْبِقُ إلى سَمْعِكَ منه ما لا [١٧٩ب] يَسْبِقُ إلى قلبِكَ .

وقال آخرونَ : مَعنَى البلاغةِ في الكلامِ أن يكونَ اللَّفْظُ مُحِيطًا بمَعْنَاكَ ومُخْبِرًا عن مَغْزَاكَ ، ولا تستعينُ عليه بالتَّذَكُّرِ والفكرةِ .

وقال آخرونَ : البلاغةُ في الكلامِ هي أن يكونَ القولُ سليمًا مِن التَّكَلُّفِ ، بعيدًا[١] مِن الصنعةِ ، بَرِيئًا مِن التعقُّدِ ، غنيًّا عن التأويلِ . قال القائلُ بهذا : وهذا هو تأويلُ قولِ الأَصْمَعِيِّ : البليغُ مَن كَشَفَ عن المَعنَى وأَغْنَاكَ عن التفسيرِ . وفي هذا نظرٌ ، لأنَّه قد يكشفُ عن المَعنَى ويُغنِي عن التفسيرِ مَن يَسْتَعْمِلُ خفيفَ اللفظِ وعامِيَّهُ ويَعْدِلُ عن شريفِهِ ، فلا يكونُ ما أَتَى به بلاغةً ، وإنْ أَفْهَمَ المَعنَى وأَغْنَى عن التفسيرِ بأن يكونَ لفظًا مُتَخَيَّرًا شريفًا . والعربُ تقولُ في إصابةِ المَعنَى بالكلامِ الشريفِ المُوجَزِ : فُلَانٌ يَفُلُّ الحَزَّ ويُصِيبُ المِفْصَلَ . وقيلَ : إنَّهم أَخَذُوا ذٰلكَ مِن صِفَةِ الجَزَّارِ الحاذِقِ الذي يَفْصِلُ بالضربةِ السهلَةِ والحَزِّ اليَسِيرِ بَيْنَ العَظْمَيْنِ ، واستشهدوا على ذٰلكَ بِقَوْلِ لَبِيدِ بنِ رَبِيعَةَ :[٢]

يَا هَرِمَ يَا ٱبْنَ ٱلْأَكْرَمِينَ مَنصِبًا ○○ إِنَّكَ قَدْ أُتِيتَ حُكْمًا مُعْجِبَا

فَطَبِّقِ ٱلْمَفْصِلَ وَٱغْنَمْ طَيِّبَا

إذا حَكَمَ بَيْنَ الخصومِ بكلمةٍ فَصْلٍ ، تفرقُ بَيْنَ الحقِّ والباطلِ ، كما يفصلُ الجَزَّارُ الحاذِقُ بَيْنَ العَظْمَيْنِ .

وقد ذكر أنَّه [١٨٠أ] قيلَ لليونانيّ : ما البلاغةُ ؟ قال : تصحيحُ الأقسامِ وٱختيارُ الكلامِ .

---

١ بعيدا : بعيد ، الأصل .

٢ يُنظَر البيان والتبيين ١٠٩/١ .

وقيلَ للفارسيّ : ما البلاغةُ ؟ قال : معرفةُ الفَصْلِ من الوصلِ .

وقيلَ للروميّ : ما البلاغةُ ؟ قال : حُسْنُ الاقتصارِ عِندَ البَدِيهَةِ والغَرَارَةُ يومَ الإطَالَةِ .

وقيلَ للهنديّ : ما البلاغةُ ؟ قال : وُضُوحُ الدَّلَالَةِ وانْتِهَازُ الفرصةِ .[١]

وجميعُ الذي حَكَيْنَاهُ عن الناسِ في مَعنَى البلاغةِ إنَّما هو عبارةٌ عمَّا ذكرناهُ ، وإن كان في ألفاظِ بعضِهم ما هو زيادةٌ على الحاجةِ في الحدِّ وما لا يصحُّ أن يكونَ من حَدِّ البلاغةِ . وكثيرٌ مِنَ الناسِ لا ينظرُ في حَدِّ الحدِّ للمُتَكَلِّمِينَ ولا يُحَرِّرُهُ تحريرَ المقرِّرِ لأحكامِ الدِّينِ وما يحتاجُ إليه ، فربَّما يَسْمَحُ بالزيادةِ والنقصانِ في الحَدِّ . وما قدَّمناهُ أَوْلَى ما قِيلَ في مَعنَى البلاغةِ .

وقال بعضُ مَن تكلَّمَ في هٰذا البابِ[٢]: يجبُ أن يكونَ البليغُ مِنَ المتكلِّمِينَ في ثَلاثِ مَنَازِلَ ؛ فأوَّلُها أن يكونَ لَفْظُكَ رَشِيقًا عَذْبًا ومحلَّاً[٣] سَهْلًا ومَعْنَاكَ ظاهرًا مكشوفًا وقريبًا معروفًا ، إمَّا عندَ الخاصَّةِ ، إن كُنتَ للخاصَّةِ قَصَدْتَ ، وإمَّا للعامَّةِ ، إن كُنتَ للعامَّةِ أَرَدْتَ .[٤]

قال[٥]: والمَعنَى ليسَ يَشْرُفُ بأن يكونَ مِن معاني الخاصَّةِ وكذٰلكَ ليسَ يَتَّضِعُ بأن يكونَ مِن معاني العامَّةِ ، وإنّما [١٨٠ب] مَدَارُ الشرفِ على الصوابِ وإحْرَازِ المنفعةِ مَعَ مُوَافَقَةِ[٦] الحالِ وما يجبُ لكلِّ مَقَامٍ مِن المقالِ واللفظ العامِّيّ والخاصِّيّ ؛

---

١ يُنظَر البيان والتبيين ٨٨/١ .

٢ هو بشر بن المعتمر (ت٢١٠هـ) ، صاحب البشريّة ، من معتزلة بغداد .

٣ محلًّا : فخماً ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٦/١ .

٤ يُنظَر البيان والتبيين ١٣٦/١ .

٥ هو بشر بن المعتمر .

٦ مع موافقة : ومع ووافقه ، الأصل . المثبت أعلاه من البيان والتبيين ١٣٦/١ .

فإن أَمْكَنَكَ أن تَبْلُغَ[١] بيانَ لِسَانِكَ وبلاغةَ قلبكِ[٢] ولُطْفَ مُدَاخَلَتِكَ[٣] وَاقتدارَكَ في[٤] نفسِكِ على[٥] أن تُفْهِمَ العامَّةَ معانِيَ الخاصَّةِ وتَكْسُوَها الألفاظَ المتوسِّطةَ[٦] التي لا تَلْطُفُ على[٧] الدَّهْمَاءِ ولا تَجْفُو على[٨] الأَكْفَاءِ ؛ فأنتَ البليغُ التامُّ .[٩]

وهٰذا الكلامُ كلُّه حَسَنٌ وصَوَابٌ ، ولكن ليسَ هو مِن حَدِّ البلاغةِ في شيءٍ ، وإنّما هو إخبارٌ عن حُكْمِ المتكلِّمِ وإجْزَارِه الحَظَّ والنفعَ بالكلامِ ومعرفته لكلّ مقامٍ وما يَصْلُحُ له مِنَ الألفاظِ . وقد لا يصلحُ لكثيرٍ مِن المَقَامَاتِ آستعمالُ البلاغةِ والتَّبْسِيطُ في الفصاحةِ ، بل ربَّما كانَ ذٰلكَ مُضِرًّا وعن الخطأ قاطِعًا . وكانَ ما يضادُّ البلاغةَ فيه أَجْدَى وأَنفَعَ للمتكلِّمِ وأَوْصَلَ له بمرادِهِ . وذٰلكَ أمرٌ معلومٌ ، يُغْنِي عن الدلالةِ عليه .

وقال بعضُهم[١٠] في مَعْنَى البلاغةِ مِثلَ الذي قدَّمناهُ ؛ فقالَ : وينبغي للمتكلِّمِ أن يَعْرِفَ أَقْدَارَ المعاني ويُوَازِنَ بينَها وبينَ أَقْدَارِ المُسْتَمِعِينَ وبينَ أَقْدَارِ الحالاتِ ، فيجعل لكلِّ طبقةٍ مِن ذٰلكَ كلامًا ولكلِّ حالةٍ من ذٰلكَ مَقَامًا ، حتَّى يَقْسِمَ أَقْدَارَ الألفاظِ[١١] على أَقْدَارِ المعاني ويَقْسِم أقدارَ المعاني على أقدارِ المقاماتِ وأقدارَ

---

١ تبلغ : + من ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٦/١ .
٢ قلبك : قلمك ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٦/١ .
٣ مداخلتك : مَدَاخلك ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٦/١ .
٤ في : على ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٦/١ .
٥ على : إلى ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٦/١ .
٦ المتوسّطة : الواسطة ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٦/١ .
٧ على : عن ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٦/١ .
٨ على : عن ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٦/١ .
٩ البيان والتبيين ١٣٦/١ .
١٠ هو بشر بن المعتمر .
١١ الألفاظ : الكلام ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٣٩/١ .

المُسْتَمِعِينَ على[1] تلك الحالات .[2]

وهٰذا يطولُ في حَدِّ البلاغةِ ولكثيرٍ من صفاتِ المتكلِّمِ الدَّرِيِّ الحكيمِ المُتَحَرِّزِ مِن الضَّرَرِ . وقد يكونُ ذٰلكَ منه [١٨١أ] لغيرِ البليغِ الشريفِ من الكلامِ ، إذا لم يكُنْ ذٰلكَ المقامُ مِمَّا يَصْلُحُ له .

ولا خلافَ في أنَّ البليغَ يكونُ مُطِيلًا مرَّةً ومُقَصِّرًا أُخْرَى وعلى قَدْرِ ما يحتاجُ إليه مِنَ الكلامِ في القَصْدِ والإخبارِ عن المَعنَى . وربَّما كان المدُّ في الكلامِ والتفخيمُ له وتَشْقِيقُ العبارةِ أَبْلَغَ في الوصولِ إلى القَصْدِ وأَحْسَنَ مَوْقِعًا في القلبِ والنفسِ وكانَتِ الحاجةُ إليه أَمَسَّ ؛ فلا تُعَدُّ هٰذِهِ الإطالةُ عَيًّا ولا لَكنًا ؛ فيجبُ ، إذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، أن يُوَفِّيَ كُلَّ مقامٍ حقَّهُ ، فيُطِيل ، إذا كانتِ الإطالةُ أَبلَغَ فيما يَقْصِدُ له ، ويَقْتَصِرُ في موضعِ الاقتصارِ .

ولذٰلكَ ما قالَ الكلُّ بفضلِ البلاغةِ وحُسْنِهَا في الإطالةِ وبَسْطِ القولِ في صلاحِ ذاتِ البَيْنِ وإطفاءِ الثائرةِ والدعاءِ إلى العَفْوِ والمُوَادَعَةِ والصَّفْحِ والمُوَاهَبَةِ وفي الحَمَالَةِ وعلى منبرِ الجماعةِ والخطابةِ في تَحَمُّلِ جَرِيرَةٍ وإصلاحِ بَينَ العشيرةِ وفي الدعاءِ إلى اللهِ ، تعالى ، وإطالةِ الموعظةِ وٱقْتِصَاصِ سِيَرِ الأَوَّلِينَ والانتقامِ مِن المُذْنِبِينَ والعَفْوِ عن التَّوَّابِينَ والمستغفرِينَ ووصفِ الجنَّةِ والنارِ والثوابِ والعقابِ ووصفِ حُجَجِ اللهِ والبراهين ووُجُوهِ القَدْحِ في شُبَهِ المُلْحِدِينَ .

[١٨١ب] وإنَّما تُكْرَهُ الإطالةُ ، متى أَخْرَجَتْ إلى تكلُّفِ الإسْهَابِ وخطلِ التزيُّدِ وفُضُولِ القولِ المُضِرِّ بالقائلِ والمُسْتَمِعِ . ولا تُؤْثَرُ لِمَنْ يُخَافُ عليه السَّقَطَاتُ والعُجْبُ بكلامِهِ وَلَيُّ أَشْدَاقِهِ والتورُّطُ في التقصيرِ والجهلِ بفرطِ آستحسانِهِ لألفاظِهِ

---

١ على : + أقدار ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١/١٣٩ .

٢ يُنظَر البيان والتبيين ١/١٣٨-١٣٩ .

ممَّن قَلَّ عِلْمُهُ بمواقعِ الكلامِ وآختيارِ شريفِ الألفاظِ . فأمَّا مَن خِيفَتْ عليه هٰذِهِ الأسبابُ عِندَ الإطالةِ ، فيجبُ أن يتجنَّبَ الإطالةَ .

وهي غَيْرُ مخوفةٍ على أربابِ الكلامِ والمعرفةِ بهٰذا الشأنِ وأهلِ التوقِّي والمحاسبةِ لأنفسِهم على يَسِيرِ الغَلَطِ والزَّلَلِ . ومَنْ قد تَدَرَّبَ بالبَيَانِ والاتِّسَاعِ في المَقَالِ والتَّشَادُقِ والإطالَةِ مع سُكُونِ الحَابِرِ وضَبْطِ النفسِ وَوُفُورِ الفَهْمِ والاستقامَةِ مع الدِّيَانَةِ وحُسْنِ الفَهْمِ والمُسْكَةِ ، فإنَّه بعيدٌ عن العِيِّ وخوفِ السقطاتِ وفضولِ الكلامِ .

وقد قِيلَ لبعضِ مَن يمدحُ الإطالةَ في غيرِ خطلٍ ولا تَزَيُّدٍ ولا تكلُّفٍ : فإنْ مَلَّ المُسْتَمِعُ الإطالَةَ التي ذَكَرْتَ أنّها صوابٌ وحقٌّ ذٰلِكَ الموقفِ وموجبُ الحالِ ؟ فقال مُجِيبًا : إذا أَعْطَيْتَ كُلَّ مقامٍ حَقَّهُ وقُمْتَ بالذي يجبُ مِن سِيَاسَةِ الكلامِ وأَرْضَيْتَ مَن يَعرِفُ حُدُودَ المنطقِ ، فلا تَهْتَمَّ بما فَاتَكَ مِن رِضَا الحاسِدِ والعدوِّ ، فإنَّهما لا يُرضِيهما شيءٌ . فأمَّا الجاهلُ ، فَلَسْتَ مِنهُ وليسَ مِنْكَ . [١٨٢] ورِضَا جميعِ الناسِ لا يُنَالُ .[1]

وهٰذا لَعَمْرِي على ما قال ، لأنَّ الكُلَّ مُتَّفِقُونَ على حُسْنِ الإطالةِ في مَوْضِعِها ، وإن مَلَّهَا مَن لا عِلْمَ له ، كما يُسْتَحْسَنُ الإيجازُ ، وإنِ آتَّضَعَ عِندَ مَن لا فَهْمَ له ولا عِلْمَ بمواقِعِ الكلامِ .

وقد قال داودُ بنُ حَرِيزٍ[2] يَمْدَحُ الإطالةَ والإيجازَ جميعًا :

يَرْمُونَ بِٱلْخُطَبِ ٱلطِّوَالِ وَنَارَةً ... وَحْيَ ٱلْمَلَاحِظِ خِيفَةَ الرُّقَبَاءِ

---

١ يُقابَل البيان والتبيين ١/١١٦ .

٢ داود بن حريز : داود س حرير ، الأصل .

فَمَدَحَ الإطالَةَ والإيجازَ ، إذا وُضِعَا في حقِّهما وأُصِيبَ مَوْضِعُهُمَا .[١]

وأَفْضَلُ ما ٱسْتُعْمِلَتْ فيه البلاغةُ تقريرُ حُجَّةِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وتخفيفُ المَؤُونَةِ على المستمعينَ وتزيينُ المعاني في قلوبِ المُرِيدِينَ رغبةً في سرعةِ ٱستجابَتِهم ونَفْيِ الشُّبَهِ والشَّوَاغِلِ عن قلوبِهم بالموعظةِ الحسنةِ على الكتابِ والسُّنَّةِ .[٢]

فإن قال قائلٌ : كيف يَسُوغُ ٱسْتِحْسَانُ الإطالَةِ والقولُ بأنَّها بلاغةٌ ممدوحةٌ مع ما ظَهَرَ عن الرسولِ ، صلَّى اللهُ عليه ، والصحابةِ ، رضوانُ اللهِ عليهم ، وكافَّةِ العربِ من كراهِيَةِ الهَذَرِ والسَّلَاطَةِ باللسانِ والإكثارِ والإسْهَابِ ؟ لِمَا في ذٰلكَ مِنَ التكلُّفِ والمُبَاهَاةِ والمحاذيةِ[٣] والمُلَاحَاةِ وٱتِّبَاعِ الهَوَى وطَلَبِ المنافسةِ والمِرَاءِ والتَّشَادُقِ والتَّفَيْهِقِ ، وكلُّ ذٰلكَ مذمومٌ ، والإطَالَةُ مَبْدَأُهُ [١٨٢ب] وأوّلُ أسبابِهِ والدَّواعِي إليه والمُوَرِّطُ فيه .

وقد قالوا : مَقْتَلُ المَرْءِ بَيْنَ لَحْيَيْهِ . وقالوا : إنَّما يُهْلِكُ فضولُ الكلامِ وفضولُ المالِ . وقالوا : ليسَ شيءٌ أَحَقُّ بسَجْنٍ من لِسَانٍ . وقالوا : إنَّما أَهْلَكَ الناسَ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ . وقالوا : اللسانُ سَبُعٌ عَقُورٌ .

ورُوِيَ أنَّ أبا بكرٍ الصدّيقَ ، صلواتُ اللهِ عليه ، أَخَذَ طَرَفَ لسانِهِ وقال : هٰذا أَوْرَدَنِي المَوَارِدَ .

---

١ يُقابَل البيان والتبيين ١٥٥/١ [هناك «قول أبي دؤاد بن حَرِيز الإيادِيّ» ، بينما كنيته مضبوطة بشكل مغاير في موضعَيْنِ متقدّمَيْنِ في البيان والتبيين ٤٢/١ «لأبي دُوَاد بنِ حَرِيز الإيادِيّ» ، ٤٣/١ «أبي دُوَاد بن حَرِيز الإيادِيّ»] . البيت مذكور في الكشّاف (للزمخشريّ) ٢٠٧/١ [بالتعويل مباشرةً على الجاحظ] والإتقان في علوم القرآن (للسيوطيّ) ١٥٨٤/٥ [النوع السادس والخمسون في الإيجاز والإطناب] [بالتعويل على الكشّاف] .

٢ يُقابَل البيان والتبيين ١١٤/١ .

٣ المحاذية : الحادثه ، الأصل .

ورُوي عن النبيّ ، صلّى الله عليه ، أنّه قال : (وَهَلْ يَكُبُّ ٱلنَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ[1] إِلَّا حَصَائِدُ ٱلْسِنَتِهِمْ)[2]، وأنّ رَجُلًا تَكَلَّمَ عِندَ النبيّ ، عليه السلامُ ، فَخَطِلَ في كلامِهِ ، فقال ، صلواتُ اللهِ عليه : (مَا أُعْطِيَ ٱلْعَبْدُ شَرًّا[3] مِن طَلَاقَةِ لِسَانِهِ)[4]. ورُوِيَ عَنهُ ، عليه السلامُ ، أنّه قال : (شُعْبَتَانِ مِن شُعَبِ ٱلنِّفَاقِ : ٱلْبَذَاءُ وٱلْبَيَانُ . وشُعْبَتَانِ مِن شُعَبِ ٱلْإِيمَانِ : ٱلْحَيَاءُ وٱلْعِيُّ) .[5]

ورُوِيَ أنَّ عمرَ بنَ الخطّابِ ، رضوانُ اللهِ عليه ، كان يُجْلِسُ الأحنفَ بنَ قيسٍ على بابِهِ ، إذا شخص إليه ، فيقالُ له : بالبصرة حاجةٌ إليه ؛ فيقولُ : إنّي سمعتُ رسولَ اللهِ ، صلواتُ اللهِ عليه ، يقولُ : (أَتَقُّوا كُلَّ مُنَافِقٍ ، عَلِيمِ ٱللِّسَانِ !) ، وإنّي أَرَاهُ عَلِيمَ اللسانِ ؛[6] فكيفَ يجوزُ مع ذٰلكَ مَدْحُ الإطَالَةِ والطَّلَاقَةِ ؟

فالجوابُ عن هٰذا وباللهِ التوفيقُ أنَّ النبيَّ ، صلّى اللهُ عليه ، وكلَّ مَن ذُكِرَ عنه ذَمُّ الإكثارِ والطلاقةِ إنّما ذَمُّوا ذٰلكَ ، إذا وَقَعَ فيه تَكَلُّفُ الإسْهَابِ والتَّزَايُدُ الفاضِلِ وتَجَاوُزُ المِقْدَارِ [١٨٣أ] حتّى يخرجَ إلى الخَطَلِ وفُضُولِ المُضِرِّ . وللبلاغةِ حَدٌّ ومِقْدَارٌ ، وللإكْثَارِ والتَّجَاوُزِ حَدٌّ ومِقْدَارٌ ؛ فالعِيُّ مذمومٌ والخَطَلُ مذمومٌ . والإطَالَةُ في حَقِّهَا ممدوحةٌ ، كما أنّها في غيرِ موضِعِها مذمومةٌ .

---

١ متاخرهم : + في نار جهنّم ، كما في مطبوع البيان والتبيين ١٩٤/١ ، ٢٥٦ .

٢ البيان والتبيين ١٩٤/١ ، ٢٥٦ .

٣ شرًّا : شر ، الأصل .

٤ البيان والتبيين ١٩٤/١ [هناك «طلاقة اللسان»] .

٥ البيان والتبيين ٢٠٢/١ .

٦ يُقابَل البيان والتبيين ٢٥٤/١-٢٥٥ «إنّ عمرَ بنَ الخطّابِ ، رحمه الله ، لم يَقُلْ للأحنفِ بنِ قيسٍ بَعدَ أنْ أحتبسه حَوْلًا مُجَرِّبًا ، ليستكثرَ منه ولبالغَ في تصفُّح حالِهِ والتفقر عن شأنه : إنّ رسولَ الله ، ﷺ ، قد كان حَوّنَا كلَّ منافقٍ عليم ، وقد خِفْتُ أن تكون منهم إلّا لما كان [٢٥٥] راعَه مِن حُسنِ منطقِهِ ومَالَ إليه لما رأى من رِقّتِهِ وقلّةِ تكلُّفِهِ» .

ولم يُرِدْ ، عليه السلامُ ، بهٰذا الذمِّ والنَّهْيِ أربابَ الكلامِ المَطْبُوعِينَ على صوابِ المَقَالِ والوَاضِعِينَ له في حَقِّهِ ، ولم يُرِدْ أيضًا أهلَ التحصيلِ والمطالبةِ لأنفسِهم بالواجبِ والمحاسبةِ لها الذينَ يَتَكَلَّمُونَ للهِ ومِنْ أَجْلِهِ ويُريدونَ وَجْهَهُ ويَنْصُرُونَ دِينَهُ ويَدْعُونَ إلى سبيلِهِ .

والعِيبُ الذي عَنَاهُ الرسولُ ، عليه السلامُ ، بالمدحِ والثناءِ إنَّما هو تَرْكُ فُضُولِ القولِ والخَوْضِ فيما يُؤَدِّي إلى قَدْحِ الشبهاتِ وإبطالِ الحقوقِ ، ولم يُرِدْ به تركَ التَّفَقُّهِ والإطْنَابِ فيما يجبُ بيانُهُ والدعاءُ إليه وترتيبُهُ بكُلِّ مُمْكِنٍ مِنَ القولِ .

وكيفَ يريدُ ذٰلكَ وهو ، عليه السلامُ ، يقولُ : (أَنَا أَفْصَحُ ٱلْعَرَبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ ٱلْكَلِمِ وَٱخْتُصِرَ لِيَ ٱلْأَمْرُ ٱخْتِصَارًا) وخُطَبُهُ ، عليه السلامُ ، وإطْنَابُه فيها مشهورةٌ ؟ وكذٰلك الصحابةُ مِن بَعْدِهِ وما سَبَقَ وسبقُوا إليهِ مِنَ الألفاظِ العربيَّةِ الفصيحةِ المُنْتَخَيَّرَةِ .

ولو ذمَّ النبيُّ ، عليه السلامُ ، هٰذِهِ الفرقةَ مِن أهلِ الفصاحةِ ، لَوَجَبَ **[١٨٣ب]** أن يكونَ هو والأئمَّةُ مِن بَعدِهِ والفصحاءُ مِن نسابة وزيادٍ والحجّاجِ وعمرِو بن سعيدٍ وكلُّ شاعرٍ مُجيدٍ وخطيبٍ فصيحٍ مذمومِينَ باللسنِ والفصاحةِ ، لأنّه ، عليه السلامُ ،[1] ومَن ذكرناهُ بَعدَهُ أفصحُ العربِ وأبلغُهم وأطولُهم في الكلامِ عَنَانًا وأكثرُهم بَيَانًا وعربيًّا وتَصَرُّفًا . ولمَّا بَطَلَ هٰذا ، عُلِمَ أنَّ التأويلَ في ذٰلكَ ما قُلناهُ .

وكيفَ يَذُمُّ اللهُ ، سبحانَهُ ، ورسولُهُ ، عليه السلامُ ، البلاغةَ وهو يقولُ في مُحْكَمِ كتابِهِ في قصَّةِ داودَ ، عليه السلامُ : ﴿وَآتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ [٣٨ ص ٢٠] ويقولُ : ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ ۝ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ﴾ [٥٥ الرحمن ٣-٤] ويقولُ : ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [١٦ النحل ٤٤] وقالَ : ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ [٣ آل

---

١ السلام : حشو فوق السطر ، الأصل .

عمران ١٣٨] .

وقال ، عليه السلامُ ، وقد ذُكِرَ شُعَيْبٌ النبيُّ ، فقالَ : (ذَاكَ خَطِيبُ ٱلْأَنبِيَاءِ) .[١]

وقالَ ، صلّى اللهُ عليه : (إِنَّ مِنَ ٱلشِّعْرِ لَحِكْمَةً . وَإِنَّ مِنَ ٱلْبَيَانِ لَسِحْرًا) .[٢]

وقالَ أهلُ اللغةِ : البَيَانُ بَصَرٌ والعِيُّ عَمًى[٣]، كما أنَّ الجَهْلَ بَصَرٌ والعِيُّ عَمًى[٤]. والبيانُ مِن نتاجِ العلمِ . وقالوا : اللسانُ تُرْجُمانُ العلمِ . وقالوا : ليس لعَيِيٍّ مُرُوَّةٌ ولا لمَنْقُوصِ البَيَانِ بَهَاءٌ . وقالوا : البَيَانُ عِمَادُ العلمِ . وقالوا : حياةُ العلمِ البَيَانُ .[٥]

وقال ، سبحانَهُ : ﴿ن وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ [٦٨ القلم ١] ، فأَقْسَمَ بالبَيَانِ مِن الخطِّ والخِطَابِ . وقال لنبيِّهِ ، عليه السلامُ : ﴿ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [٩٦ العلق ٣-٥] .

وكذلكَ قالوا : القَلَمُ[٦] أَحَدُ اللِّسَانَيْنِ .[٧]وقالوا : اللسانُ مقصورٌ على القريبِ والحاضرِ والقَلَمُ[٨] مُطْلَقٌ في الشاهدِ والغائبِ .[٩][١٨٤أ] ولو تُتَبِّعَ مَدْحُ اللهِ ورسولِهِ والصَّالِحينَ

---

١ تفسير الطبريّ ٦/٦ (١٤٨٧٧) [٧ سورة الأعراف ٩١] ، تفسير آبن أبي حاتم ١٥٢٢/٥ (٨٧٢٦) [٧ سورة الأعراف ٨٦] .

٢ أخرجه الإمام البخاريّ (ت٢٥٦هـ) في صحيحه من حديث عبد الله بن عمر ، رضي الله عنهما ، ١٦٧/٦/٣ (٥١٤٦) [٦٧- كتاب النكاح ، ٤٨- باب الخُطْبَةِ] ، ٣٩/٧/٤ (٥٧٦٧) [٧٦- كتاب الخطب ، ٥١- باب (إِنَّ مِنَ ٱلْبَيَانِ سِحْرًا)] .

٣ عمى : عما ، الأصل .

٤ عمى : عما ، الأصل .

٥ يُقابَل البيان والتبيين ٧٧/١ . كذلك يُقابَل العقد الفريد (لابن عبد ربّه) ٣/٢ .

٦ القلم : العلم ، الأصل .

٧ البيان والتبيين ٧٩/١ .

٨ والقلم : والعلم ، الأصل .

٩ البيان والتبيين ٨٠/١ .

من عِبَادِه وقَادَةِ دِينه للبلاغةِ والبَيَانِ ، لطَالَ ولخَرَجْنَا به عن غرضِ الكتابِ . وفي هٰذِهِ الجُمْلَةِ إقناعٌ في مَعْنَى البلاغةِ وفضلِ الفصاحةِ .

وقد ذَكَرْنَا في كتبِ أصولِ الفقهِ الكلامَ في أقسامِ البيانِ وما هو وجميعَ أنحائِهِ ومراتبِهِ وما به يقعُ وأنواعَ الكلامِ ومراتِبَ الخطابِ والمُفِيدَ منه والمُبْهَمَ[1] الذي لا يُفِيدُ ولا يُسْتَعْمَلُ وما يُفِيدُ بِنَصِّهِ وصَرِيحِهِ وما يُفِيدُ منه بلَحْنِهِ ومَفْهُومِهِ وما يُقَالُ : «إنَّه دليلُ الخطابِ» وخِلَافَ الناسِ فيه وما هو مُستَقِلٌّ منه بنفسِه مِن كُلِّ وجهٍ وما يستقلُّ مِن وجهٍ ولا يستقلُّ مِن وجهٍ والمجازَ الذي لا يستقلُّ بنفسِهِ في الكَشْفِ عن المرادِ ، بل يَحْتَاجُ إلى دليلٍ ، يَكْشِفُ عَنِ القصدِ به ، وما يصحُّ دخولُ المَجَازِ فيه مِنَ الأسماءِ وما لا يَصِحُّ ذٰلكَ فيه وضُرُوبَ المَجَازِ ومَعنَى الحقيقةِ في الكلامِ وحَدَّ المَجَازِ وما هو مَجَازٌ[2] بالحذفِ والزيادةِ والنقصانِ إلى غيرِ ذٰلكَ مِن أحكامِهِ وذكر العُمُومِ والخُصُوصِ والمُجْمَلِ والمُفَسَّرِ والمُقَيَّدِ والمُطْلَقِ والمُحْكَمِ والمُتَشَابِهِ والظاهر والمَكْنِيِّ والمشترك مَن الأسماءِ وما بُنِيَ لأمرٍ واحِدٍ وما هو أعمُّ العامِّ مِن الأسماءِ وأَخَصُّ الخاصِّ وما بينَهما وأحكام القَرَائِنِ والاسْتِثْنَاءَات[3] والشروطِ وألفاظِ ذٰلكَ والحروف [١٨٤ب] المفيدة للمعاني وطريق إفادةِ الكلامِ والعلم بمُرَادِ المُخَاطِبِينَ وأهل التكلُّمِ باللغةِ وهل يجوزُ أن يحصلَ عن توقيفٍ ومُوَاضَعَةٍ وهَلْ للقياسِ مَدْخَلٌ في اللغةِ أمْ لا وطريق معرفةِ مرادِ اللهِ ومرادِ رسولِهِ ، عليه السلامُ ، بالكلامِ إلى غيرِ ذٰلكَ مِن أحكامِ الخطابِ وأقسامِ البَيَانِ وجواز تأخيرِه إلى وقتِ الحاجةِ وغيرِ ذٰلكَ .

---

١ والمبهم : والمنهم ، الأصل .

٢ مجاز : إضافة فوق السطر ، الأصل .

٣ والاستثناءات : والاستنيات ، الأصل .

وبَيَّنَّا القولَ في هٰذِهِ الأبوابِ بيانًا ، يُغني يَسِيرِهِ المُتَأمِّلَ ؛ فأغْنَى ذٰلكَ عَنِ الإطالَةِ به هاهنا . وكلُّ الذي ذكرناهُ في فضلِ بلاغةِ ألفاظِ القرآنِ المُتَجاوِزَةِ لجميعِ بلاغاتِ فصحاءِ العربِ إنَّما ذكرناهُ تَطَوُّعًا مِن غيرِ حاجةٍ إليه ، متى قُلْنَا : إنَّ الإعجازَ في القرآنِ الذي طُولِبَتِ العربُ بمِثْلِهِ إنَّما هو نَظْمُهُ الخارجُ عَن جميعِ نُظُومِ كلامِهم وأجزائِه مُشْتَمِلًا على مثلِ تِلْكَ المعانِي .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ نَظْمَهُ مُفَارِقٌ لِنَظْمِ الخُطَبِ والرسائلِ والأَسْجَاعِ ومُبَايِنٌ لجميعِ أوزانِ الشعرِ وبَحْرِه ومزدوجِهِ وطويلِهِ وأنَّه ليسَ بمُقَفًّى ولا مَوْزُونٍ وَزْنَ الشعرِ ولا وَارِدٍ على رَوِيٍّ واحِدٍ . وذٰلكَ محسوسٌ ومعلومٌ ، لا مِرَاءَ فيه ؛ فهو لذٰلكَ مُفَارِقٌ لجميعِ نُظُومِ كلامِهم وأوزانِهِ .

فإذا قُلْنَا : إنَّ التَّحَدِّيَ بمثلِ نظمِهِ وَقَعَ دُونَ بلاغةِ ألفاظِهِ ، لم يُحْتَجْ إلى ذكرِ فضلِ بلاغتِهِ على بلاغتِهِمْ . [١٨٥أ] وجازَ أن يقولَ قائِلٌ : إنَّ الألفاظَ ومفرداتِ الكلامِ دائِرٌ في سائرِ كلامِ العربِ وأنَّهم هُمُ السَّابِقُونَ إلى التكلُّمِ بها والناسُ بَعدَهم تَبَعٌ لهم فيها ؛ فإنَّ الكلمةَ البليغةَ حالُها في البلاغةِ ، إذا وَقَعَتْ في القرآنِ وكانَتْ فيه كحالِها ، إذا وَقَعَتْ في الشعرِ والخطابةِ والتَّرَسُّلِ والسَّجعِ والنثرِ ، غيرِ مختلفةِ البلاغةِ لاختلافِ ما وقعتْ فيه .

فإذا أُجِيبَ بهٰذا ، جاز أن يُقَالَ : إنَّ بلاغةَ ألفاظِ القرآنِ كبلاغةِ ألفاظِ غيرِه مِن أقسامِ الكلامِ . وإنَّما الإعجازُ فيه عجيبُ نظمِهِ ورَصْفِهِ الخارجِ عن جميعِ أوزانِ كلامِ العربِ ونظومِهِ ؛ فعلى هٰذا يكونُ الكلامُ على ذِكْرِ فَضْلِ بلاغتِهِ تكلُّفٌ وتَطَوُّعٌ .

ويجبُ أن يكونَ هٰذا الذي قُلْنَاهُ مُفْسِدًا لقولِ مَن قال مِنَ القدريّةِ وغيرِهم : إنَّ الإعجازَ إنَّما هو في بلاغتِهِ دُونَ نَظْمِهِ ، إذا كانَتِ البلاغةُ دائرةً مُسْتَعْمَلَةً في سائرِ أقسامِ كلامِهم . وذٰلكَ دليلٌ على أنَّ الإعجازَ فيه هو النَّظْمُ دُونَ البلاغةِ .

وقد قُلْنا مِن قَبْلُ : إنَّه لا يمتنعُ أن يُقَالُ : إنَّ الإعجازَ فيه نظمُهُ وبلاغتُهُ جميعًا . ويجبُ على هٰذا الجوابِ أن تُجْعَلَ بلاغةُ ألفاظِهِ أمرًا زائدًا على نفسِ اللَّفْظَةِ التي يستعملُها أهلُ اللغةِ في سائرِ أقسامِ كلامِهم ، بل نقولُ : إنَّها ضَمُّ لفظةٍ **[١٨٥ب]** إلى قَرِينَةٍ لها ومُنَاسِبَةٍ لمَخرَجِها ، لا تَنْبُوَانِ في النَّفَسِ والسَّمْعِ ؛ فإنَّ اللفظةَ ، إذا قُرِنَتْ إلى مثلِها في الشرفِ والجَزَالَةِ وكانت مُنَاسِبَةً وقريبةَ المخرجِ من مَخْرَجِهَا ، كان لهما بالضَّمِّ والاجتماعِ ما لا يكونُ لكلِّ واحدةٍ منها ، إذا أُفرِدَتْ عن نَظِيرٍ لها وقُرِنَتْ بغيرِ شَكْلِهَا وممَّا يَجْفُو ويَنْبُو[١] ضَمُّهَا إليه . وهٰذا أيضًا معلومٌ ومحسوسٌ مِن حالِ الألفاظِ الشريفةِ ، إذا ضُمَّ بعضُها إلى بعضٍ .

---

١ ويجفو وينبو : ويجفوا وينبوا ، الأصل .

فصل

فإن قال قائِلٌ : أفليسَ قد يوجَدُ في كثيرٍ مِن كلامِ العربِ بلاغةٌ ، هٰذِهِ حالُها ؟ بل قد قال خلقٌ مِن أهلِ عَصْرِنا : إنَّ في بلاغاتِهم وبلاغةِ مَنْ تقدَّمَهُم مِنَ العربِ ما هو أبلغُ مِن ألفاظِ القرآنِ ؛ فكَيفَ تكونُ البلاغةُ معجِزًا والحالُ هٰذِهِ ؟

قيلَ : إنَّا لا نُنكِرُ أن يُوجَدَ في بعضِ كلامِهِم بلاغةٌ ، تُشْبِهُ بَعْضَ بلاغةِ القرآنِ ، غيرَ أنَّ ذٰلكَ إنَّما يَقَعُ قليلًا يَسِيرًا ، كما أنَّه لا يَمْتَنِعُ أن يُوجَدَ في بعضِ شِعْرِ المُخَضْرَمِينَ والمُحْدَثِينَ بيتٌ وبَيْتَانِ يُسَاوِي شِعْرَ مَنْ تقدَّمَ مِنَ الشعراءِ ، كَامْرِئِ القَيْسِ والنَّابِغَةِ وطَرَفَةَ وتلكَ الطبقة ، وإن كنَّا نَعْلَمُ أنَّ المُحْدَثِينَ مَعَ بَذْلِ نهايةِ ما عِندَهم مِنَ الاجتهادِ لا يُمْكِنُ والعادةُ على ما هِيَ عليه أن يأتوا بمِثلِ «قِفَا نَبْكِ» و«أَلَا هُبِّي» وأمثالِهما .

وكذٰلكَ [١٨٦أ] قد يُمْكِنُ العربيَّ الفصيحَ مِن أهلِ هٰذا العصرِ ومَن قَبْلَهُ أن يأتِيَ بكلماتٍ بليغةٍ مُسْتَحْسَنَةٍ وإن كانَتْ نزرةً يسيرةً . ولا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِن أفصحِ الفصحاءِ أن يأتِيَ ببلاغةٍ في كلامٍ بطولِ سورةِ البقرةِ وآلِ عمرانَ ، بل لا يقدرُ أن يأتِيَ ببلاغةٍ في قدرِ سورةٍ مِن قِصَارِ سورِ القرآنِ أو آيةٍ ، تَبْلُغُ قَدْرَ ما هو قَدْرُ سورةٍ منه . والنبيُّ ، عليه السلامُ ، لَمْ يَقُلْ لهم : إنَّكم تَعْجَزُونَ عن بلاغةِ ما قَدْرُهُ أقلُّ مِن قَدْرِ سورةٍ ونَظْمِ ما قَدْرُهُ أَقَلُّ مِن قَدْرِ سورةٍ ، وإنَّما قالَ : إنَّكُم لا تَقْدِرُونَ على قَدْرِ سورةٍ في بلاغتِها مَعَ طولِها ونَظْمِهَا ؛ فكانَ الأمرُ على ما قالَ ، عليه السلامُ .

وكذٰلكَ فإنَّنا لا ندَّعي أنَّ العربَ والفصحاءَ مِن أهلِ اللغةِ أَقَرُّوا له بأنَّهم لا يَقْدِرُونَ على الإتيانِ بفصاحةٍ ونظمٍ فيما هو أقلُّ مِن قَدْرِ سورةٍ ، وإنَّما اعْتَرَفُوا بالعجزِ عن فصاحةٍ ، يأتُونَ بها في قَدْرِ سورةٍ وقَدْرِ القرآنِ بطولِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما اعْتَرَضُوا به .

فصل

فإن قال قائلٌ : قد كرَّرتُم في غيرِ فَصْلٍ القولَ بأنَّ بلاغةَ الألفاظِ الواقعةِ في القرآنِ وغيرِه من الكلامِ مَعنًى غير نظمِ الكلامِ ورَصْفِهِ ووَزْنِهِ وإيرَادِهِ على قافيةٍ وَرَوِيٍّ واحدٍ ، إن كانَ شعرًا ؛ فما الدليلُ على ما تَدَّعُونَه من ذٰلكَ ؟

قيلَ له : مِن أَبْيَنِ ما يدلُّ عليه أنَّنا نعلمُ أنَّ العلمَ بالبلاغةِ والفصاحةِ [١٨٦ب] في الكلامِ غَيْرُ العلمِ بِنَظْمِ الكلامِ ورَصْفِهِ وتعديلِ أَقْسَامِهِ حتَّى يَصِيرَ شِعْرًا مُقَفًّى[١] موزونًا هو أنَّا نَجِدُ مِنَ البُلَغاءِ الفصحاءِ مَن يَعْلَمُ الألفاظَ الفصيحةَ البليغةَ وكَيفَ تكونُ بلاغةً ، إذا أَوْرَدَهَا ، وإنْ كانَ مع ذٰلكَ ممَّا لا يُحْسِنُ نَظْمَ تلكَ الكلماتِ وجَعْلَهَا شعرًا مَوْزُونًا ، وأنَّ مِنَ البلغاءِ مَنْ يَقْرِظُ الشعرَ ويقولُهُ ، غَيْرَ أنَّنا نَعْلَمُ أنَّ فيهم مَن يتعذَّرُ عليه النَّظمُ ولا يَتَأَتَّى لَهُمْ .

وكذٰلك فإنَّنا قد نجدُ في الشعراءِ مَنْ يُقَفِّي الشعرَ ويَزِنُهُ وينظمُهُ على رَوِيٍّ مستقيمٍ ، وإن لم يكُنْ له عِلْمٌ بِبَلِيغِ الكلامِ وجَزَالَةِ الألفاظِ ، وإن لَمْ يَمْتَنِعْ أن يكونَ مِنَ الشعراءِ مَنْ قد جَمَعَ العلمَ بالنظمِ والبلاغةِ جميعًا . ولا شُبْهَةَ على كلِّ ذي علمٍ بهٰذا الشأنِ ، وأنَّه قد يكونُ في الشعراءِ وأهلِ النَّظْمِ مَنْ ليسَ بِبَلِيغٍ ولا متخيِّرٍ ومستحسنٍ الألفاظَ الواقعةَ في شِعْرِهِ ، ومَن لا يَعرِفُ فَضْلَ البليغِ مِنَ الكلامِ على غيرِهِ ، وأنَّ في البُلَغَاءِ الفُصَحَاءِ مَنْ يَنْثُرُ البلاغةَ نَثْرًا ويأتي بالفصاحةِ العجيبةِ في كلامِهِ ومُسَاجَلَتِهِ ومُنَاظَرَتِهِ على وجهٍ ، يَرُوقُ في الأَسْمَاعِ وتشهدُ له النفوسُ بِفَضْلِ بلاغتِهِ وفصاحَتِهِ ، وإنْ كانَ مِمَّن لا يُحسِنُ قولَ الشعرِ[٢] ولا يُمْكِنُهُ نَظْمُ بَيْتٍ ولو اجتهدَ في ذٰلكَ .

---

١ مقفى : مقفا ، الأصل .

٢ الشعر : إضافة في الهامش الأيمن ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

ولهٰذا كانَ النبيُّ ، عليه السلامُ ، مِنْ أَفْصَحِ العربِ وأَبْلَغِهَا كَلَامًا ، وإن كانَ الشعرُ ممَّا يَتَعَذَّرُ عليه ، بل تَتَعَذَّرُ حكايتُهُ ورِوَايتُهُ على كثيرٍ مِنَ الناسِ ، وأنَّه كان ، عليه السلامُ ، [١٨٧أ] إذا حاوَلَ إِنْشَادَ الشعرِ ، قَدَّمَ وأَخَّرَ وأَوْرَدَهُ بغيرِ النظمِ ، نحو ما رُوِيَ عنه مِنْ أنَّه قالَ : وَيَأْتِيكَ مَن لَمْ تُزَوِّدِ بالأَخْبَارِ ، مَكَانَ قولِ الشاعرِ : وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَن لَمْ تُزَوِّدِ ، في أمثالٍ مِمَّا رُوِيَ عنه ، عليه السلامُ .

وقال قال اللهُ ، سبحانَهُ : ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [٣٦ يس ٦٩] . وهو يقولُ : (أَنَا أَفْصَحُ ٱلْعَرَبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ ٱلْكَلِمِ وَٱخْتُصِرَ لِيَ ٱلْأَمْرُ ٱخْتِصَارًا) .

وإنَّما ذَكَرْنَا النبيَّ ، عليه السلامُ ، في هٰذا الكلامِ وما وَرَدَ مِنَ القرآنِ في أنَّه غَيْرُ عالِمٍ بالشعرِ مُتَآنِسِينَ بذٰلكَ ، فإنَّه دِينُ جميعِ المسلمينَ ، وإلَّا فَفِيمَا قد بَيَّنَّاهُ كفايةٌ مِن ثبوتِ العلمِ بأنَّ في الشعرِ البليغَ وغيرَ البليغِ وفي البُلَغاءِ الفصحاءِ الشاعرَ ومَن ليسَ بشاعرٍ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ثَبَتَ أنَّ البلاغةَ في الكلامِ سُرْعَةُ النظمِ والرَّصْفِ له ووَزْنُهُ وتعديلُ أقسامِهِ وتَصْرِيفُهُ وتَقْفِيَتُهُ .

وكذٰلكَ فقد نَجِدُ في الخُطَبَاءِ البليغَ والخطيبَ المِصْقَعَ المَشْهُودَ له بِفَضْلِ البلاغةِ والفصاحةِ في الخطابةِ ، وإن كانَ نَظْمُ الشعرِ مُتَعَذِّرًا عليه ، كما أنَّ في الخطباءِ مَن يَتَأَتَّى له نَظْمُ الشعرِ . وكلُّ هٰذا يَدُلُّ على أنَّ البلاغةَ أمرٌ زائدٌ على النَّظْمِ ؛ فثَبَتَ ما قُلْنَاهُ .

وقد نجدُ البُلَغَاءَ يتفاوَتُونَ في قَدْرِ البلاغةِ ، فيكونُ مَن هو أَبْلَغُ البُلَغَاءِ وأَفْصَحُ الفُصَحَاءِ [١٨٧ب] وفيهم المُتَوَسِّطُ في الطبقةِ وفيهم مَن هو دُونَهُمَا .

فيجوزُ على هٰذا أن يقولَ قائِلٌ : ما أنكرتُم أَنْ تكونَ بلاغةُ القرآنِ لاحِقَةً ببلاغَةِ أَبْلَغِ بُلَغَاءِ العربِ وأَفْصَحِهِمْ وغَيْرَ مُتَجَاوِزَةٍ لذٰلكَ ؟

وهٰذا باطِلٌ بما بَيَّنَّاهُ مِن تجاوُزِ قَدْرِ بلاغةِ القرآنِ لبلاغَةِ أفصحِ العربِ وأبلغِهم بِقَدْرٍ يُجَاوِزُ بلاغةَ أبلغِهم لبلاغةِ أَدْوَنِهم طبقةً في البلاغةِ .

فهٰذا التفاوُتُ الذي بَيْنَ بلاغةِ القرآنِ وبَيْنَ بلاغةِ أَبْلَغِ الفصحاءِ ، صارَتْ بلاغةُ القرآنِ آيةً للنبيِّ ، عليه السلامُ ، حتَّى قالَتِ الأُمَّةُ : إنَّ الإعجازَ فيه بلاغتُهُ دُونَ نظمِهِ ، وإن كنَّا قد أَبْطَلْنَا هٰذا القولَ . وذاك أنَّ أَبْلَغَ بُلَغاءِ العربِ لا يَقْدِرُ أَن يأتيَ ببلاغةٍ في كلامٍ بِقَدْرِ سورةِ البقرةِ وأمثالِها ولا يَقْدِرُ البلاغةَ التي في جميعِ القرآنِ بطولِهِ ولا يَقْدِرُ بلاغةَ سورةٍ منه ؛ فلذٰلكَ كانَتْ بلاغتُهُ مُتَجَاوِزَةً لبلاغةِ أَبْلَغِهِمْ وأَفْصَحِهِمْ .

ومتى حُقِّقَ هٰذا الكلامُ ، لم يَمْتَنِعْ أن يقولَ قائِلٌ : إنَّ بلاغتَه آيةٌ للرسولِ ، عليه السلامُ ، وأنَّ نظمَهُ أيضًا المُفَارِقَ لجميعِ نُظُومِهِمْ آيةٌ له ، وأنَّه مُتَحَدٍّ بالأَمْرَيْنِ .

فإن قالَ مع هٰذا : إنَّه جَمَعَ في التَّحَدِّي بينَ النَّظْمِ والبلاغةِ ، لم يجبْ ، لو عَارَضُوهُ في البلاغةِ دُونَ النَّظْمِ أو في النَّظْمِ دُونَ البلاغةِ ، أن يكونوا مُعَارِضِينَ له ، لأنَّه تَحَدَّى بالجَمْعِ بَيْنَهما ؛ فالآتِي بأَحَدِهِما مُقَصِّرٌ عن الجَمْعِ بينَ ما تُحُدِّيَ به .

وإن قيلَ : إنَّ كلَّ واحدٍ منهما آيةٌ بنفسِهِ ، وَجَبَ أن يُقَالَ : إنَّه ليسَ في قُدْرَةِ أَبْلَغِهِمْ أَن [١١٨٨] يأتيَ بمثلِ بلاغةِ القرآنِ مفردةً عن النظومِ ولا أَن يأتيَ بمِثْلِ نَظْمِ القرآنِ مُفْرَدًا عَنِ البلاغةِ .

ولا مُعْتَبَرَ بقولِ مَن قالَ : إنَّ العربَ كانَتْ تَقْدِرُ على النظمِ ، وإنّما عجزتْ عن البلاغةِ ، لأنَّ ذٰلكَ باطِلٌ ، لأنَّها لم تقدرْ قَطُّ على نظمٍ مِثْلِ نَظْمِ القرآنِ الخارجِ عن جميعِ النُّظُومِ والأَوْزَانِ ، وربَّما كانَتْ تَنْظُمُ الخُطَبَ والأشعارَ والأَسْجَاعَ ؛ فأمَّا نَظْمُ القرآنِ ، فلم تَقْدِرْ عليه قطّ ولا عَرَفَتْهُ .

وكذلكَ فلا وَجْهَ لِقَوْلِ مَن قالَ : إنَّ البلاغةَ كانَتْ موجودةً ظاهرةً عِندَهم وفي كلامِهم ، وإنّما عجزوا عن النظمِ دُونَ البلاغةِ ، لأنَّهم لم يقدروا قَطُّ على بلاغةٍ يُؤَدُّونها في مِثْلِ كلامٍ بِطُولِ القرآنِ وطُولِ سورةٍ منه ، وإن قدروا على البلاغةِ في الألفاظِ النَّزِرَةِ اليَسِيرَةِ القاصِرَةِ عن قَدْرِ بلاغةِ ألفاظِ سورةٍ مِنَ القرآنِ .

وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ ، بَطَلَ القَوْلَانِ جميعًا ووَجَبَ القولُ بأنَّ القرآنَ مُشتمِلٌ على آيَتَيْنِ تِنْتَيْنِ : البلاغةُ والنظمُ ، وأنَّه إذا لم يجمعْ في التَّحَدِّي بالإتيانِ بهما ، كانَ المُعَارِضُ لإحْدَاهُمَا مُعَارِضًا للقرآنِ ، ولكن أنَّى لأَحَدٍ بذلكَ وقد جَعَلَهُ اللهُ ، سبحانَهُ ، على حَدٍّ مِنَ البلاغةِ والنظمِ ، لا يَقْدِرُ أحدٌ مِنَ الفُصَحَاءِ على الإتيانِ بمثلِهِمَا ولا بمثلِ إحْدَاهُمَا ؛ فيجبُ تنزيلُ ذلكَ على ما بَيَّنَّاهُ .

يتلوه :

فصل

فإن قال قائلٌ : قد ادَّعيتُم تَفَاوُتَ الناسِ في قَدْرِ البلاغةِ .

وصَلَّى اللهُ على محمّدٍ النبيّ وعلى آلِه الطاهِرِينَ وسَلَّمَ .

[١٨٨ب] ...[١]

١ ظهر هذه الورقة كلّه بياضٌ في الأصل على أنّه فاصل بين الجزء المنتهي وبين الذي يليه .

[١٨٩أ]

الخامس عشر

من النبوّات

من هداية المسترشدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

رحمة[1] الله عليه

---

١ رحمة : رحمت ، الأصل .

[١٨٩ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

فإن قال قائلٌ : قد ٱدَّعيتُم تَفَاوُتَ الناسِ في قَدْرِ البلاغةِ وقُلتُم : إنَّ قَدْرَ ما بَينَ بلاغَةِ القرآنِ وما بَينَ بلاغةِ أبلغِ البُلَغاءِ أمرٌ ظاهِرٌ معلومٌ ، وإنَّه كَقَدْرِ ما بَينَ بلاغةِ أبلغِ العربِ وبَينَ بلاغةِ أَدْوَنِهم وأَقَلِّهم بلاغةً وفصاحةً ؛ فخبِّرونا عن تحديدِ تَفَاوُتِ قَدْرِ البلاغاتِ وقَدْرِ تجاوُزِ بلاغةِ القرآنِ لسائِرِهَا ! لِكَيْ يَصِحَّ ما قُلتُم .

قيلَ له : قد بَيَّنَّا في جوابِ هٰذا ما يُغْنِي عن رَدِّهِ وبَيَّنَّا أنَّه لا يجبُ أن لا يَعْلَمَ فَضْلَ بلاغَةِ كلامِ بعضِ المتكلِّمِ على بلاغةِ مَن هو دُونَه إلَّا مَن عَرَفَ قَدْرَ فضلِ البلاغةِ على التحديدِ والتفصيلِ ووجهٍ ، يُمكنُهُ التعبيرُ عنه بعَيْنِهِ والتمييزُ له باللَّفْظِ والصِّفَةِ بَينَه وبَينَ غيرِه .

وكذٰلكَ القولُ بتَفَاضُلِ نَظْمِ الشعرِ والعلم بطَبْعِ كلِّ شاعرٍ وسَجِيَّتِهِ والفرق بَينَ شعرِه وشعرِ مَنْ هو دُونَ طَبَقَتِهِ أو متقارب له أمرٌ معلومٌ عِندَ الشعراءِ وأهلِ البلاغةِ واللُّسُنِ ، وإن لم يَنْحَصِرْ ذٰلكَ لهم بِحَدٍّ ، يَتَمَيَّزُ ، وقَدْرٍ معلومٍ على التحديدِ والتفصيلِ ، يمكنُ نَعْتُهُ وإيرادُ نعتٍ ولفظٍ له . ولذٰلكَ يُفَرِّقُ العلماءُ بالشعرِ بَينَ شعرِ الشاعرِ وبَينَ شعرِ غَيْرِه الذي يُخْلَطُ به ويَعرِفُونَ مُبَايَنَتَهُ له ، وأنَّه ليسَ مِن شعرِ مَنْ نَحَلَهُ إليه ، وإن لَمْ يَعْرِفْ ذٰلكَ مَن ليسَ بعالِمٍ بالشعرِ ولا عارفٍ بِطَبْعِ ذٰلكَ الشاعرِ والنظر فيه والقراءة له والتدبُّر والتَّأَمُّل له .

[١٩٠أ] كذٰلكَ العلمُ[1] بتَفَاوُتِ ما بَينَ بلاغةِ البُلَغاء والخطباءِ وأهلِ السَّجْعِ والترسُّلِ غير مَنْ هو مِنْ أهلِ العلم بالصَّنْعَةِ . وكذٰلكَ العلومُ بتَفَاضُلِ خطوطِ الكَتَبَةِ

---

١ العلم : كالعلم ، الأصل .

وتفاوتها معلومٌ ، وربَّما لَطُفَ ذٰلكَ وأَشْكَلَ حتّى يحتاجَ إلى تأمُّلٍ وجمعٍ بَينَ الخطَّينِ . وكذٰلكَ القولُ في سائرِ الصَّنَائعِ وفي العلمِ بِتَفَاضُلِهَا ، وإن لم يَكُنْ في ذٰلكَ حدودٌ محدودةٌ وأمورٌ ، لها عبارات مخصوصة ، تَخُصُّها وتُنْبِئُ عليها .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَ ما قالُوهُ وكانَتِ الحُجَّةُ في تجاوُزِ بلاغةِ القرآنِ لسائرِ بَلَاغَاتِ أهلِ اللسانِ بِتَسْلِيمِ أهلِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، لذٰلكَ مع طُولِ التَّحَدِّي بمثلِهِ ومثلِ سورةٍ منه ؛ وهُمُ القُدْوَةُ والحُجَّةُ في هٰذا البابِ .

وقد ذَكَرْنَا مِن خَوْضِهِمْ في ذٰلكَ وَدَهْشَتِهِمْ في نظمِهِ وبلاغتِهِ ما يَدُلُّ اليَسِيرُ منه على تسليمِهِم لِفَضْلِ نَظْمِهِ وبَلَاغَتِهِ ، وأنَّه لا مُعْتَبَرَ بدَعوَى مَن يَدَّعِي مِمَّنْ بَعدَهُم أنَّ في كلامِ البُلَغَاءِ ما هو بِنَظْمِ القرآنِ وبَلَاغَتِهِ . والخَلَفُ مِن مُدَّعِي ذٰلكَ مَحْجُوجٌ بتسليمِ السَّلَفِ .

فصل

فإن قال قائلٌ : فإذا كان أهلُ البلاغةِ مِن أهلِ عصرِه ، عليه السلامُ ، عددًا يسيرًا ، كالوليدِ بنِ المُغِيرَةِ والنَّضْرِ بنِ الحارِثِ ولَبِيدِ وكَعْبِ بنِ زُهَيرٍ وحَسَّان بنِ ثابِتٍ ومَن جَرَى مَجْرَاهم في قِلَّةِ العددِ وجَوَازِ التَّوَاطُئِ على الباطِلِ وكِتْمَانِ ما هُمْ به عالِمُونَ ، فما أنكرتُم مِنْ أنّهم تَوَاطَؤُوا على التسليم له مع العلمِ بأنَّ في كلامِهم مِثْلَهُ وأنّهم يَقْدِرُونَ على ذلكَ ، لو تَعَاطوهُ ورامُوهُ ؟

قيلَ لهم : إنَّ هؤلاءِ النَّفَرَ ، إن [١٩٠ب] كانوا مَشْهُورِينَ فيهم بالبلاغَةِ ، فما نقولُ : إنَّ بَيْنَهُم وبَيْنَ غَيرِهِم مِن بُلَغَاءِ العربِ وأهلِ عَصْرِهم من أبي بَكْرٍ وعُمَرَ وعثمانَ وعليٍّ والعشرةِ وفُصَحَاءِ المهاجِرِينَ والأنصارِ وفُصَحَاءِ الكُفَّارِ ، مثل عُتْبَةَ ورَبِيعةَ وشَيْبَةَ وأبي لَهَبٍ وأبي جهلِ بنِ هشامٍ والعَاصِ بنِ وائلٍ السَّهْمِيِّ وأمثالهم ، مِن اللغاتِ في قَدْرِ البلاغةِ ما كانوا لا يَعرِفونَ مَعَهُ الفرقَ بَيْنَ بلاغةِ القرآنِ ونَظْمِهِ وبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ البَلَاغَاتِ والنُّظُومِ ، حتَّى يَحْتَاجُوا في العلمِ بذلكَ إلى إعلامِ هؤلاءِ النَّفَرِ لهم ذلكَ ، بل قد كانَ في كثيرٍ مِن كلامِ هؤلاءِ ما هو أبلغُ وأَجْزَلُ مِن كلامِ الوليدِ والنَّضْرِ وأمثالِهما ؛ فبَطَلَ ما قُلتُم .

ولأنَّ مِنْ هؤلاءِ البُلَغَاءِ مَنْ أَسْلَمَ بَعدَ القتالِ وشِدَّةِ العِنَادِ وأَذْعَنَ ، وفيهم مَنْ أَقَامَ على كُفْرِه ونَصَبَ العِنَادَ والحربَ معهُ وهَجَاهُ ، وعُلِمَ مِن حالِه ضرورةً شِدَّةُ تَأَلِّيهِ عليه وحِرْصُهُ على إبطالِ أَمْرِه وتَفْرِيقِ جَمْعِهِ وما غَصَّ منه ، وقد قَتَلَ ، عليه السلامُ ، لهم الآباءَ والأبناءَ والإخوانَ والعشيرةَ . ومُحَالٌ في مستقرِّ العادةِ إِذْعَانُ مَنْ هٰذِهِ حالُهُ بحُجَّتِهِ وإظهارُ العَجْزِ عن مُعَارَضَتِهِ مَعَ إمكانِ ذلكَ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

والحُجَّةُ على مَن دُونَ هٰذِهِ الطبقةِ مِنَ البُلَغَاءِ تسليمُ هٰذِهِ الطبقة لبلاغتِهِ والقصورُ عن معارضتِهِ ، لأنّهم إذا عجزوا عن ذلكَ ، فمَن دُونَهم في البلاغةِ عنه أضعفُ

وأَعْجَزُ .

وهٰذا الذي قُلناهُ هو الجوابُ عن مَّن قالَ لنا : إذا كانَتِ الفصاحةُ في أهلِ عصرِ النبيّ ، عليه السلامُ ، قَدِ ٱنْتَهَتْ إلى هؤلاءِ النَّفَرِ [١٩١أ] الأربعةِ أو الخمسةِ وبتسليمِ لِفَضْلِ بلاغةِ القرآنِ ونَظْمِهِ وشهادتِهم بذٰلكَ ، قامَتِ الحُجَّةُ على باقي الناسِ مِمَّنْ قصرَ عن طبقتِهم في البلاغةِ والعِلْمِ بأقسامِ الكلامِ ومواقعِ البلاغةِ والنَّظْمِ ؛ فما تقولونَ ، لو شَهِدَ هؤلاءِ النَّفَرُ أنَّ كلامَ بعضِ البُلَغاءِ مِثْلُ القرآنِ وعَرُوضٌ له وعلى وَزْنِهِ ؟ أو قالوا : بل هو مِثْلُ كلامِ سائرِ البُلَغاءِ وأهلِ النَّظْمِ ، لا تَفَاوُتَ بَيْنَه وبَيْنَه . كيفَ كانَتْ تقومُ الحُجَّةُ ببلاغةِ القرآنِ مَعَ ٱلْتباسِ الحالِ ووُقُوعِ هٰذِهِ الشهادةِ ؟ لأنَّنا لا نقولُ : إنَّ بَيْنَ هٰذِهِ الطبقةِ وبَيْنَ مؤمنِي قريشٍ وكفَّارِهم ومؤمنِي الأنصارِ وكفَّارِهِمْ مِنَ التفاوُتِ مِقْدَارَ ما يقصرُ كلُّ مَن دُونَهم عن معرفةِ فضلِ بلاغةِ القرآنِ وما هو دُونَ بلاغتِهِ على غيرِهِ مِنَ البلاغاتِ ، بل الكلُّ كانوا أهلَ براعةٍ ولُسُنٍ وخطابةٍ ورَجَزٍ ونَثْرٍ ونَظْمٍ وأَرْتِجَازٍ وضربِ الأمثالِ وتَصَرُّفٍ في ضروبِ البلاغاتِ . ولَعَلَّهُ لم يَكُن بَيْنَهم وبَيْنَ هٰذِهِ الطبقةِ في البلاغةِ إلَّا قَدْرٌ خَفِيٌّ يَسِيرٌ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، فلو شَهِدَ هؤلاءِ النَّفَرُ لِشِعْرِ ٱمْرِئِ القَيْسِ وغيرِهِ وبلاغةِ الوليدِ بنِ المُغِيرَةِ أو غيرِهِ أنَّها مِثْلُ القرآنِ ، لَمْ يلبثْ أن[١] يَعْلَمَ مؤمنُوا العربِ وكُفَّارُهم وقريشٌ ومُجَاوِرُوهُمْ مِنْ هُذَيْلٍ وغَيْرِهَا كَذِبَ مُدَّعِي ذٰلكَ والشاهد به ، لأنَّ اللسانَ لِسَانُهُم والطَّبْعَ والنُّشُوءَ [١٩١ب] واحِدٌ والدارَ دارُهم ؛ فَتَفَاوُتُ البلاغاتِ لذٰلكَ غَيْرُ خافِيةٍ عليهم ؛ فبطلَ بذٰلك ظَنُّ مَن توهَّمَ أنَّ العلمَ بِتَفَاضُلِ البلاغاتِ والنُّظُومِ مقصورٌ على هٰذِهِ الفرقةِ اليسيرةِ . وسَقَطَ الاعتراضُ بما قالُوهُ .

---

١ يلبث أن : لبثوا او ، الأصل .

على أنَّه لو سُلِّمَ أنَّ عِلْمَ ذٰلك مقصورٌ على هٰذِهِ الفرقةِ وأنَّ جميعَ ما عَدَاهُم لا يعرفُ الفَرْقَ بَينَ مَقَادِيرِ البلاغاتِ والنُّظُومِ ، لم يَجُزْ مِنَ اللهِ ، سبحانَهُ ، إذا أَرَادَ جَعْلَ القرآنِ آيةً لنبيِّهِ ، عليه السلامُ ، أن يُقْدِرَ هٰذِهِ الفرقةَ على النُّطْقِ بهٰذِهِ الشهادةِ الباطلةِ ولا أن يُوَفِّرَ لهم داعيًا إلى ذٰلك . ولهٰذا لم يَقَعْ منهم ما سألوا عنه ، لأنَّه لو وَقَعَتْ منهم هٰذِهِ الشهادةُ ، لالْتَبَسَتِ الحالُ في إعجازِ القرآنِ وزالَتِ الحُجَّةُ بإعْجَازِهِ ولم يَعْلَمِ الباقونَ مُفَارَقَةَ بلاغةِ القرآنِ ونظمِهِ لِغَيْرِهِ مِنَ البلاغاتِ .

فإذا أرادَ حِرَاسَةَ هٰذِهِ الآيةَ مِنْ هٰذِهِ الشبهةِ ، لتقومَ بها الحُجَّةُ ، مَنَعَ هؤلاءِ النَّفَرَ القدرةَ على النطقِ بهٰذِهِ الشهادةِ ، لِتَتِمَّ الحُجَّةُ وينقطعَ العُذْرُ . ويكفي على أصولِ أهلِ الحَقِّ في أن لا يقعَ النطقُ منهم بذٰلك رَفْعُ القدرةِ عليه ، وإنْ أَقْدَرَهُمْ على النطقِ بغيرِهِ .

ولَسْنَا نقولُ : إنَّ القدرةَ على ضربٍ مِنَ النُّطْقِ قدرةٌ على غيرِهِ ، حتَّى إذا رُفِعَتْ قدرتُهم على الشهادةِ بالباطِلِ والزُّورِ ، رُفِعَتْ على الشهادةِ بالحَقِّ . ولو قُلْنَا بقولِ القدريّةِ في ذٰلكَ ، لَجَازَ أن يُقَالَ : إنَّهم إن كانوا قادِرِينَ على الشهادةِ بأنَّ القرآنَ كغيرِهِ مِن ضروبِ [١٩٢أ] البلاغاتِ والنُّظُومِ ، فإنَّ اللهَ ، تعالى ، يَصْرِفُهم عن ذٰلكَ ويَمنعُهم منه بضروبِ الشَّوَاغِلِ والصَّوَارِفِ ، وإن عَلِمَ أنَّ ذٰلكَ لا بُدَّ أن يَقَعَ منهم بأن يَعْلَمَ أنَّه ليسَ في مَقْدُورِهِ عِندَهُم ما يَصْرِفُهم به عن هٰذِهِ الشهادةِ ، لَوَجَبَ أن يَجْعَلَ حُجَّةَ النبيِّ ، عليه السلامُ ، غَيْرَ بلاغةِ القرآنِ ، إذا وَقَعَ فيها عِندَه هٰذِهِ الشكوكُ والالتباسُ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، سَقَطَتْ هٰذِهِ المعارضةُ من كلِّ وجهٍ وطريقٍ . وباللهِ التوفيقُ .

سؤال آخر والجواب عنه

فإن قال قائلٌ : ما أنكرتُم أن يكونَ في فُصَحَاءِ العربِ وبُلَغَائِهِمْ مِنْ أهلِ عصرِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، مَنْ كانَ يَقْدِرُ على مِثْلِ نَظْمِ القرآنِ وبلاغتِهِ ومَنْ لو رَامَ ذٰلكَ ، لَتَأَتَّى له مثله وما هو أبلغ منه ، وأنَّهُم مع تمكينِهم مِن ذٰلكَ ، أَعْرَضُوا عنه ولم يَتَعاطوا ذٰلكَ لغرضٍ مِن الأغراضِ وشَاغِلٍ وصَارِفٍ مِن الصَّوَارِفِ ، فمِن أين أنَّه لا أَحَدَ منهُم يَقْدِرُ على ذٰلكَ ؟

يُقَالُ للسائلِ عن هٰذا : إن كانَ مِلِّيًّا أو مُلْحِدًا غير مِلِّيٍّ ، لو سَاغَتْ هٰذه الدَّعْوَى وجَوَّزْنَا ما قُلْتَهُ ، لم يَأْمَنْ أن يكونَ في عصرِ موسى وعيسى وصالحٍ وهود مَن كان يَقْدِرُ [١٩٢ب] على فَلْقِ البحرِ وقَلْبِ العصا ثعبانًا وإخراجِ يدِهِ بيضاء وعلى إحياءِ الموتى وإقامةِ الزَّمِنِ وإبْرَاءِ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ ، ومَن لو رَامَ ذٰلكَ لم يَتَعَذَّرْ عليه ، غيرَ أنَّهم كانوا يُعْرِضُونَ عن ذٰلكَ ويَعْدِلُونَ عن تَعَاطِيهِ لإيثارِهِمْ كِتْمَانَ أمرِهِمْ وخُمُول ذِكْرِهِمْ أو لِدَاعٍ وغَرَضٍ بَعَثَهُمْ على ذٰلكَ لا نَقِفُ عليه ؛ فإن مَرُّوا على ذٰلكَ ، أَبْطَلُوا جميعَ آياتِ الرُّسُلِ ولم يكُنْ ما قالوه قَدْحًا في نبوَّةِ نَبِيِّنَا ، عليه السلامُ ، وَحْدَه . وإن رَامُوا مِن ذٰلكَ فصلًا ، لم يَجِدُوهُ .

وإن قالَ مُلْحِدٌ أو بَرْهَمِيٌّ : يُبْطِلُ النبوّاتِ جُمْلَةً ما أنكرتُم مِن جوازِ ذٰلكَ في جميعِ آياتِ الرُّسُلِ وكلُّما قَرَعُوا أُمَمَهُمْ بالعجزِ عنه .

قيلَ لهم : إن أَجَزْنَا ذٰلكَ ، وَجَبَ أن نقولَ : إنَّه لا أَمْرَ مِنَ الأمورِ العظيمةِ الخارقةِ للعادةِ إلَّا وفي العِبَادِ مَن يَجُوزُ كونُهُ قادرًا عليه وعلى ما هو أَبْلَغُ منه ، ولم يُمْكِنْ مع تجويزِ ذٰلكَ أن نقولَ : إنَّ مِنَ الحوادثِ والأفعالِ شيئًا ، لا يَقْدِرُ العبادُ عليه ولا على مثلٍ له . ولم يَأْمَنْ لذٰلكَ أن يكونَ مِنَ الخَلْقِ مَن يَقْدِرُ على قَلْبِ المُدُنِ وفَلْقِ البحارِ وشُرْبِ جميعِ ماءِ دِجْلَةَ والفُرَاتِ وسائرِ الأنهارِ وعلى زَلْزَلَةِ الأرضِ وقَلْعِ

الجبالِ وٱلْتِقَاطِ النجومِ وتَسْيِيرِ الشمسِ والقمرِ والكواكبِ وحَبْسِهَا عن ذٰلكَ ، إذا شاء ، بل لا يَأْمَن أن يكونَ منهم مَن يَقْدِرُ على إحياءِ الموتى وخَلْقِ مِثْلِ العالَمِ ، وإن لم يظهرْ ذٰلكَ [١٩٣أ] عليهم لغَرَضٍ مِنَ الأَغْرَاضِ ودَاعٍ مِنَ الدَّواعِي لا نعرفهُ ؛ فإن زَامُوا فَضْلًا من ذٰلكَ ، لم يجدوهُ بحَالٍ . وإن مَرُّوا عليه ، خَفَّتْ مَؤُونَتُهُمْ وقَبُحَتْ مناظرَتُهُمْ . ولا أَحَدَ يقولُ : إنَّه لا شيءَ من ذٰلكَ إلَّا وفي العبادِ مَنْ هو قادِرٌ عليهِ وعلى مِثْلِهِ . وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، بَطَلَ ما قالُوهُ .

سؤال آخر والجواب عنه

وإن قالَ قائلٌ : ما أنكرتُم السببَ الداعيَ لمخالفتِهِ ، عليه السلامُ ، إلى تَرْكِ معارضَتِهِ مع قدرتِهم على ذٰلكَ وتَمَكُّنِهِمْ منه أنّهم رَأَوْا أنَّ ٱسْتِئْصَالَهُ بالحربِ والغَلَبَةِ أَقْرَبُ في كَشْفِ أَمْرِهِ وتكذيبِهِ وإبطالِ دَعْواهُ وقولِهِ مِن تكلُّفِ معارضةٍ ، ربّما أَشْكَلَ أَمْرُهَا وَوَقَعَ الخلافُ فيها ؛ فعَدَلُوا لذٰلكَ إلى مُنَاجَزَتِهِ والتكذيبِ له بما لا شُبْهَةَ فيه ، وذٰلكَ أنّه كان كثيرًا ما يُخبِرُهم بأنّه سيغلبُهم ويُنصَرُ عليهم ويَظهرُ ويقوَى دينُهُ وَيَمْلِكُ أرضَهم وديارَهم ويَدْخُلُ وأصحابه مَكَّةَ والمسجدَ الحرامَ آمِنِينَ ، وأنّه سَيَهْزِمُ **[١٩٣ب]** جَمْعَهُمْ يَوْمَ اللقاءِ ويُوَلُّونَ الدُّبُرَ ، وأنّه إن يكُنْ مِنْ أصحابِهِ مائةٌ ، يَغْلِبُوا مائتَيْنِ ، وإنْ يكونوا ألفًا ، يَغْلِبُوا ٱلْفَيْنِ ،[1] ويَتْلُو عليهم قولَهُ ، تعالى : ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَاءَ ٱللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [٤٨ الفتح ٢٧] وقولَه : ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [٥٤ القمر ٤٥] وقولَه : ﴿وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا﴾ [٤٨ الفتح ٣] وقولَه : ﴿هُوَ ٱلَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [٩ التوبة ٣٣] في أمثالِ هٰذِهِ الآياتِ التي أَخْبَرَهُمْ فيها بالظَّفَرِ والاستظهارِ عليهم ، فَقَصَدُوا قِتَالَهُ ، لِيَعْلَمَ بِغَلَبَتِهِمْ له بُطْلَانَ قَوْلِهِ وزَوَالَ حُجَّتِهِ . وذٰلكَ أَقْرَبُ مِن تَكَلُّفِ مُعَارَضَتِهِ بمِثْلِ القرآنِ ؛ فَوَجَبَ أنّه لا حُجَّةَ في تركِهِمْ لمُعَارَضَتِهِ مَعَ طُولِ التَّحَدِّي والتقريعِ بالعجزِ عن مِثْلِهِ .

يقالُ له : ما قُلْتَهُ باطِلٌ ، ظاهِرُ السُّقُوطِ مِن قِبَلِ أنّا نعلمُ جميعًا أنَّ القومَ لُدٌّ ، خَصِمُونَ وذَوِي نَجَائِزَ سليمةٍ وأَفْهَامٍ صحيحةٍ وعقولٍ رَاجِحَةٍ وأحلامٍ وَافِرَةٍ ، وأنَّ مِثْلَهم ومَن دُونَهم في هٰذِهِ الصفاتِ لا يجوزُ أن يَعْدِلَ عن إبطالِ قولِ خَصْمِهِ

---

١ إشارة إلى قوله ، تعالى : ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ﴾ [٨ الأنفال ٦٦] .

باليَسِيرِ الخفيفِ المُتَيَقَّنِ زوالُ الحجَّةِ به إلى محاولَةِ إبطالِهِ بالصعبِ الشديدِ الشاقِّ الذي ليسَ بمعلومٍ ولا مُتَيَقَّنٍ الظَّفَرُ به وإبطالُ الحُجَّةِ بحُصُولِهِ[1]. هٰذا معلومٌ مِن حالِ كلِّ ذي عقلٍ ورَأْيٍ سليمٍ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، وكانَ مَنْ خالَفَهُ ونَصَبَ الحَرْبَ معه غَيْرُ مُتَيَقِّنٍ للظَّفَرِ ولا عالِمٍ بذٰلكَ ، [١٩٤أ] بل مُجَوِّزٍ أن يكونَ الظَّفَرُ لهم وليسَ في محاربَتِهِمْ له زوالُ حُجَّتِهِ ، لأنَّه لم يَقُلْ لهم : إنّني أَظْفَرُ بكم وأستظهرُ عليكم بغيرِ حربٍ ، وإنّكم لا تَقْدِرُونَ على حَرْبي وقتالي ، فلا شَكَّ أنَّ حربَهم له ليسَ بتكذيبٍ له ولا مُبْطِلٍ لِحُجَّتِهِ ، وإنّما المُبْطِلُ لها غَلَبَتُهُمْ له وظفرُهم به . وذٰلكَ ما لا سَبِيلَ لهم إلى عِلْمِهِ ، وإن ظَنُّوهُ وَجَوَّزُوهُ .

وقد عَلِمُوا مع ظَنِّهِمْ لذٰلكَ والطمعِ فيه أنَّه[2] في حربِهم له مَعَ عَدَمِ العلمِ بِغَلَبَتِهم رُكوبُ خَطَرٍ عظيمٍ وتَغْرِيرٌ بالأنفسِ ، وربَّما كانَ ما ظَنُّوهُ مِنَ الظَّفَرِ به ، وربَّما كانَتِ الغَلَبَةُ له . وقد عَلِمُوا يَقِينًا أنّهم لو عارضُوهُ في سورةٍ مِن القرآنِ مَعَ قولِهِ : ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ﴾ [٢ البقرة ٢٤] ، لكانوا قد فَلَحُوا عليه وَكَشَفُوا أَمْرَهُ وأَزَالُوا تَعَلُّقَهُ ؛ فلا يجوزُ مع ما وَصَفْنَاهُ مِن كَمَالِ عقولِهم وأَحْلَامِهِمْ أن يَعْدِلُوا عن إبطالِ أَمْرِهِ بمُعَارَضَةِ سورةٍ منه مَعَ وُجُودِهِمْ أَنْفُسَهُمْ قادِرَةً على ذٰلكَ ومُتَمَكِّنَةً منهُ ومَعَ طلاقَةِ أَلْسِنَتِهِمْ وسهولةِ الكلامِ عليهم وكونِهِ طَبْعًا لهم وتَيَقُّنِهِمْ لزوالِ حُجَّتِهِ ، لو فعلوا ذٰلكَ ، وأن يَعْدِلُوا إلى تكلُّفِ الحربِ والتغْرِيرِ بالأَنْفُسِ ومُقَارَعَةِ الحُتُوفِ والأَخْرَانِ والصبرِ على أَلَمِ الجِرَاحِ وما يَؤُولُ إلى هَلَاكِ الأَنْفُسِ والأموالِ والجَلَاءِ عن الديارِ والتَّمَلُّكِ والاسْتِرْقَاقِ . هٰذا ما لا يَخْتَارُهُ ويُقْدِمُ عليه جُهَّالُ الناسِ . ولا يَجوزُ [١٩٤ب] العَقْلَةُ فيه على العددِ القليلِ مِنْ أهلِ التَّحْصِيلِ ؛ فكَيفَ بعَدَدِ كُفَّارٍ

---

١ بحصوله : مكرر في الأصل .

٢ أنّه : ان ، الأصل .

قريشٍ وأهلِ العقولِ والأَحْلَامِ وكلِّ عاقلٍ عَلِمَ أنَّه يصلُ إلى حاجتِهِ ويَنَالُ بُغْيَتَهُ ويُدْرِكُ غَرَضَهُ بأمرَيْنِ معلومَيْنِ على حَدٍّ سواءٍ ويعلمُ أنَّ أحدَهما أَخَفُّ عليه مِنَ الآخرِ بالشيءِ الظاهرِ الكثيرِ ، فإنَّه لا يَعْدِلُ في تحصيلِ غَرَضِهِ إلى الأَصْعَبِ الشَّاقِّ ويَترُكُ التَّوَصُّلَ عليه بالسَّهْلِ الخفيفِ .

هٰذا ، إذا ٱسْتَوَيَا في العلمِ بحصولِ الغَرَضِ بكلِّ واحدٍ منهما على الوجهِ الواجِدِ ؛ فأمَّا إذا كانَ التفاوُتُ بَيْنَهم في الكُلْفَةِ والمشقَّةِ بَيِّنًا ظاهرًا وقَدْرُ التفاوُتِ بَيْنَهما غَيْرَ ملتبسٍ ولا مُشْكِلٍ مُتَقارِبٍ ، كان التوصُّلُ إلى الغَرَضِ بالأمرِ الأسهلِ مُتَيَقَّنًا معلومًا . والتوصُّلُ إليه بالأصعبِ الأشَقِّ مُظْنُونٌ مُتَوَهَّمٌ ومُجَوَّزٌ في تَكَلُّفِهِ عَطَبُ النُّفُوسِ والتَّغْرِيرُ بالأهلِ والمالِ والجَلَاءُ عن الديارِ ومُفَارَقَةُ الأَوْطَانِ ؛ فلا يجوزُ على عاقلٍ رَكوبُهُ للتَّوَصُّلِ به إلى غرضِهِ مع أنَّه على غررٍ من الوصولِ إليه والعُدولِ عن الأَسْهَلِ الذي لا كُلْفَةَ فيه الذي يَعلمُ قطعًا وتَيَقُّنًا حصولَ غرضِهِ به والظَّفَرَ بِخَصْمِهِ وإبطالَ أمرِهِ وزوالَ حجَّتِهِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، ظَهَرَ بُطْلَانُ ما قالُوهُ وفَسَادُ ما تَوَهَّمُوهُ . والذي يَجِبُ أن نَذْكُرَ جُمْلَةً مِنهُ وُجُوهُ بلاغةِ القرآنِ وضُرُوبُ فَصَاحَتِهِ . وباللهِ نستعينُ ؛ وعليه التُّكْلَانُ .

[١٩٥أ] باب ذكر جملة من ذٰلك

قد ذَكَرْنَا مِن قَبلُ مَعْنَى البلاغةِ . وذٰلكَ يكشفُ عن مَعنَى البلاغةِ في الإيجازِ وفي الإطالةِ جميعًا . فأمَّا البلاغةُ في الإيجازِ ، فهي العبارةُ المُسَاوِيَةُ لغيرِها في قِلَّةِ الألفاظِ والاختصارِ وإفادةِ المَعنَى الواحدِ مع جَزَالَةِ اللَّفْظِ وحُسْنِ التأليفِ والنَّظْمِ الرائقِ الرائعِ . فإذا ٱسْتَوَتِ العباراتُ عن المَعنَى في القَدْرِ وكانَ لإحْدَاهُمَا مِنَ الحَلَاوَةِ والطَّلَاوَةِ وحُسْنِ الموقعِ في القلوبِ والأَسْمَاعِ ما ليسَ للأُخرَى ، كانَتْ هي البلاغةُ واللُّسنُ والقدرةُ على التصرُّفِ في الكلامِ . وقد شُبِّهَتِ الإطَالَةُ بِسُلُوكِ الطريقِ الشَّاقِّ والبعيدِ الطويلِ ، والاختصارُ بِسُلُوكِ الطريقِ السَّهْلِ القريبِ المُوصِلِ إلى نفسِ ما يُوصِلُ إليه البعيدُ . وهٰذا لَعَمْرِي مَثَلٌ صحيحٌ .

وقد قال بعضُهم : إنَّ الإيجازَ تهذيبُ الألفاظِ . وقال بعضُهم : تصفيةُ الألفاظِ . وذٰلكَ راجعٌ إلى حَذْفِ الإطالةِ والإكثارِ في غيرِ مَوْضِعِهِ أو ٱستعمالِ جَيِّدِ الكلامِ ورَصِينِهِ بِحُسْنِ تأليفٍ ونظامٍ مَكَانَ ٱستعمالِ خَفِيفِهِ ومُشْتَرَكِهِ . والأَوْلَى أَوْلَى ، لأنَّه يجبُ أن يَرجِعَ إلى حَذْفِ **[١٩٥ب]** زوائدِ الألفاظِ . وقد يكونُ الكلامُ الخفيفُ الرَّكِيكُ أَحْضَرَ حُرُوجًا من البليغِ الجَزْلِ ، وإن لم يكُنْ بليغًا على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ .

فأمَّا الطويلُ ، فعلى ضربَيْنِ ؛ فضربٌ منه مُسْتَغَثٌّ ، مُتَعَسَّفٌ ، مُتَنَافِرٌ ، مُسْتَقْبَحُ التأليفِ . وهٰذا هو العِيُّ واللُّكْنَةُ ، وصاحبُهُ به مَعِيبٌ . ومِن أهلِ اللُّغَةِ مَن لا يُسَمِّي الكلامَ طويلًا ، إذا كانت هٰذِهِ حالُهُ .

والضربُ الثاني منه كلامٌ مُلْتَئِمٌ ، جَزْلٌ ، رَصِينٌ ، حسنُ التأليفِ والموقعِ في النفوسِ والأسماعِ ، مُتَفَاوِتُ المخارجِ ، عظيمُ الخَطَرِ في يومِ الخطابةِ والمجتمعِ ووصفِ الوقائعِ والحروبِ والنصرِ والخِذْلَانِ والدماءِ والحَمَالَاتِ والمَحْتِدِ والأنسابِ والدعاءِ إلى نصرِ الجارِ وحمايةِ البيعةِ والذِّمَارِ والمُوَاهَبَةِ وسكونِ الدَّهْمَاءِ ، وكلّ كلامٍ حَسُنَ

وطَالَ في وصفِ معنًى من هٰذِهِ المعاني وأَفَادَ بِإِطَالَتِهِ تفصيلَ المَعنَى وتفخيمَهُ على وجهٍ ، لا يَحصلُ له أبدًا بقليلِ الكلامِ ونَزْرِ الألفاظِ ، وإن كانَتْ بليغةً ، فإنَّه بلاغةٌ وفصاحةٌ . ويُسَمَّى إسْهَابًا وإطْنَابًا مِنْ حيثُ عَادَ بتفصيلِ المَعنَى وتعظيمِهِ .

ومَن تَأَمَّلَ حالَ القرآنِ وألفاظَهُ ومواضِعَ الفصولِ منه وما أنطَوَى عليه مِن ضروبِ الكلامِ الدائرِ بَيْنَ أهلِ اللغةِ مِنَ الفَوَاصِلِ في الكلامِ وقُرْبِ مخارجِ الألفاظِ وحُسْنِ الترتيبِ والتأليفِ وما فيه مِنَ الحذفِ والاختصارِ والتَّحَرُّزِ والاسْتِعَارَةِ والتَّجَانُسِ والتَّضْمِينِ والتصريفِ [١١٩٦أ] والتَمْثِيلَاتِ والتشبيهاتِ وغيرِ ذٰلكَ مِنَ التَّجَوُّزِ بالحذفِ ، نحو قولِهِ ، عزَّ وجلَّ : ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾ [١٢ يوسف ٨٢] يعني أَهْلَ القريَةِ وأصحابَ العِيرِ ، فحَذَفَ «أَهْلَ» و«أصحابَ» في حُسْنِ تأليفٍ ونظامٍ ، وهو أبلغُ مَعْنًى وأَحْسَنُ أَلْفَاظًا مِن قولِهم : سَلِ الدِّيَارَ وسَائِلِ الأطلالَ والرَّبْعَ وما جَرَى مَجرَى ذٰلكَ مِن ألفاظِهم المقصودِ بها هٰذا المَعنَى ، ونحو قولِهِ ، تعالى ، في حَذْفِ الجوابِ بَيْنَهُ والقصد إليه : ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [١٣ الرعد ٣١] ، يريدُ لكانَ هٰذا القرآن .[١]

وأمثالُ هٰذا وكلُّ ما وَرَدَ مِن الكلامِ العربيِّ في هٰذا المَعنَى دُونَ بلاغةِ القرآنِ ، لأنَّه قد عُلِمَ أنَّ حَذْفَ الجوابِ رُبَّما كان أبلغَ مِن ذكرِهِ بكلامٍ مُحْتَمِلٍ ، تَتَصَرَّفُ فيه الظُّنُونُ . ولذٰلكَ صارَ قولُ القائلِ : لو رأيتَ الخليفةَ جالسًا في دِيبِيتِهِ ، ولو رأيتَ زيدًا في مُسَاجَلَتِهِ ومُنَاظَرَتِهِ ، ولو رأيتَ عَلِيًّا بَيْنَ الصَّفَّيْنِ ، فحَذْفُ الجوابِ أبلغُ من قولِهم : لو رأيتَ عليًّا ، لرأيتَ شُجَاعًا وفارِسًا[٢] بَطَلًا ،[٣] إلَّا أنَّ هٰذا الكلامَ المحذوفَ

---

١ يُقابَل الذكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ٧٦ .

٢ فارسًا : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٣ يُقابَل الذكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ٧٧ .

جوابُهُ في ألفاظِهِ لا يَحِلُّ في النفوسِ مَحَلَّ قولِهِ : ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَى﴾ [١٣ الرعد ٣١] لِمَا قد جُمِعَ فيهِ مِن عظيمِ هٰذِهِ الأمورِ مِن تَسْيِيرِ الجبالِ به وتَقْطِيعِ الأرضِ وٱستجابةِ الموتى له .

[١٩٦ب] وكلُّ عاقلٍ يَعْرِفُ فَضْلَ نَظْمِ هٰذا الكلامِ وشَرَفَ هٰذِهِ الألفاظِ والمعاني وفخامَةَ الأمرِ فيه . وكذٰلك حالُ الاستعاراتِ التي في القرآنِ في أنَّها أحسنُ وأبلغُ مِن جميعِ ٱستعاراتِ العربِ ، لأنَّ الأَصْلَ في الاستعارةِ نَقْلُ الكلامِ عمَّا وُضِعَ له إلى غيرِه ؛ فإذا نُقِلَ نَقْلًا مفيدًا ، مُسْتَحْسَنًا باللَّفْظِ الشريفِ الجَزْلِ ، فتلك البلاغةُ .

ومن قولِهِ : ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَاءُ حَمَلْنَٰكُمْ فِى ٱلْجَارِيَةِ﴾ [٦٩ الحاقّة ١١] يريدُ بقولِهِ : ﴿طَغَا﴾ عَلَا ، وهو أبلغُ مِن قولِهم : عَلَا الماءُ ، لأنَّ طغيانَهُ يُفِيدُ عُلُوًّا مُضِرًّا ، قاهرًا ، يَعُوزُ إيقافُهُ وتَلَافِي الأَمْرِ فيه . وقد لا يكونُ عُلُوُّهُ طغيانًا ، إذا لم يَكُنْ كذٰلكَ .

ومن قولِهِ ، تعالى : ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [١٥ الحجر ٩٤] يعني بَلِّغْ تبليغًا ، يكونُ له مِنَ التأثيرِ والموقعِ مِنَ البيانِ في النفسِ تأثيرُ[1]، يَصْدَعُ الزجاجةَ وكُلَّ مُتَكَسِّرٍ أو فيه الكسرُ ونقضُ شكلِهِ وبِنْيَتِهِ . ومثلُ هٰذا قولُهُ ، تعالى : ﴿سَمِعُوا۟ لَهَا شَهِيقًا﴾ [٦٧ الملك ٧] و﴿سَمِعُوا۟ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾ [٢٥ الفرقان ١٢] وقولُه : ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ [٢٥ الفرقان ٢٣] وقولُه : ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ [٧ الأعراف ١٥٤] ونحوه مِنَ الاستعاراتِ ونَقْلِ اللَّفظِ عمَّا وُضِعَ له إلى غيرِه المتخيَّرِ الشريفِ .

ومِن ذٰلكَ التشبيهاتُ التي في القرآنِ وشَرَفُ ألفاظِها والبلاغةُ التي فيها ، لأنَّها متجاوِزةٌ لسائرِ تشبيهاتِهم ، أعني ألفاظَها وبلاغتَها . والتشبيهُ إمَّا أن يكونَ تشبيهًا

---

١ تأثير : ناسرا ، الأصل .

[١٩٧أ] لذاتِ الشيءِ بذاتِ غيرِه الذي هو مِن جنسِهِ ، وإمَّا أن يكونَ تشبيهًا بَيْنَ مختلفَيْنِ في مَعْنًى ، يجمعُهما ، وحقيقةٍ ، يشترَكانِ فيها ؛ فالأوَّلُ نحو تشبيهِ البياضِ وكلِّ متجانِسَيِ الذاتَيْنِ ، والثاني نحو تشبيهِ الجهلِ بِعَمَى الأبصارِ وأعمالِ الكافِرِينَ بالرَّمادِ والسَّرَابِ ، وتشبيهِ الشِّدَّةِ بالموتِ وما جَرَى مَجرَى هٰذا .

وكلُّ ما في القرآنِ مِن ذٰلك أَحْسَنُ وأَجْزَلُ مِن سائرِ ما تَمَّ في تشبيهاتِ العربِ ؛ فمِنهُ قولُهُ ، تعالى : ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ ۖ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا۟ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ [١٤ إبراهيم ١٨] وقولُهُ : ﴿أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ﴾ [٢٤ النور ٣٩] . ومنه قولُهُ : ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ﴾ [١٣ الرعد ١٤] . ومنه قولُهُ : ﴿كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ [١٨ الكهف ٤٥] . ومنه قولُهُ : ﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [٤٨ الفتح ٢٩] وقولُهُ : ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ﴾ [٣ آل عمران ١١٧] إلى أمثالِ [١٩٧ب] هٰذا ممَّا يطولُ تَتَبُّعُهُ وَاقتصاصُهُ ؛ فمُتَأَمِّلُ هٰذِهِ التشبيهاتِ عالِمٌ بحُسْنِها وتَجَاوُزِ بلاغةِ ألفاظِها[1] لجميعِ تشبيهاتِهم وبلاغاتِهم . وكذٰلكَ حالُ التجانُسِ الذي في القرآنِ أبلغُ وأحسنُ مِن جميعِ ما يَجري في كلامِهم .

وجميعُ التجانُسِ الجاري في لغتِهم على ضربَيْنِ : مُنَاسَبَةٌ ومُزَاوَجَةٌ ؛ فالمناسبةُ تُستعمَلُ في جميعِ المعاني ؛ فكلُّ مَن جَانَسَ بَيْنَ لفظَيْنِ وكلمتَيْنِ ، ترجعانِ إلى

---

١ ألفاظها : إضافة في الهامش .

معنًى واحدٍ ، فقد أَتَى مِنَ الكلامِ ما يُسَمَّى مجانسة وهو مناسبةٌ في المَعنَى .[١]

ومِن ذٰلكَ قولُهُ ، تعالى : ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [٢ البقرة ٢٧٦] . والربا في الجاهليّةِ والتفاضُلُ المحرَّمُ في الجنسِ في الشرعِ أصلٌ ، معناهُ واحدٌ وهو الزيادةُ ، غَيْرَ أنَّ زيادةَ الرِّبَا المحرَّمِ مذمومةٌ وزيادةَ الصدقةِ حسنةٌ ممدوحةٌ .[١]

ومنه قولُهُ ، تعالى : ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ [٩ التوبة ١٢٧] ، فَجَانَسَ ، عزَّ وجلَّ ، بَينَ انصرافِ قلوبِهم عَنِ الذكرِ وبَينَ انصرافِهِمْ عَنِ الحقِّ والاتِّباعِ . والأصلُ واحدٌ ؛ وهو الذَّهَابُ عن الشيءِ .[١]

ومن ذٰلكَ قولُهُ ، تعالى : ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [٢٤ النور ٣٧] ، فَجَانَسَ بَينَ تَقَلُّبِ القلوبِ بالخَوَاطِرِ والأفكارِ والهمومِ والأحزانِ وبَينَ تَقَلُّبِ الأبصارِ في المُدْرَكَاتِ . والأصلُ في ذٰلكَ واحدٌ ؛ وهو التصرُّفُ [١٩٨أ] وتغيُّرُ الحالاتِ .[١]

---

١ يُقابَل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ١٠٠ .

فصل

فأمّا المجانسةُ التي تُسَمَّى عِندَهم مُزَاوَجَةً ، فإنَّما تقعُ في الجزاءِ . وأهلُ اللغةِ يقولونَ : الجزاءُ بالجزاءِ ، والأوَّلُ ليسَ بجَزَاءٍ ، ويقولونَ : كما تُدِينُ تُدَانُ ، والأوَّلُ ليسَ بِدَيْنٍ والثاني دَيْنٌ ، لأنّه جَزَاءٌ .[1] ومنه قولُه : ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [١ الفاتحة ٤] ، يريدُ يومَ الجَزَاءِ والحِسَابِ . وهٰذا التجانُسُ يَدْخُلُ في بابِ الاستعارةِ ، وهو مختلفُ المَعنَى مع اشْتِبَاهِ لَفْظِهِ . وهو في الثاني حقيقةٌ وفي الأوَّلِ مجازٌ واتِّسَاعٌ .

ومنه قولُهُ ، تعالى : ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [٤٢ الشورى ٤٠] والأوَّلُ سَبَبُهُ والثاني جَزَاءٌ ، ليسَ بسببِهِ ، وقولُهُ : ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [٢ البقرة ١٥] يريد أنَّه يُجازِيهم على اسْتِهْزَائِهِمْ ، وقولُهُ : ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ [٨ الأنفال ٣٠] وقولُهُ : ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [٤ النساء ١٤٢] يَعنِي بذٰلكَ أَجْمَعَ الجَزَاءَ[2]على خداعِهم ومكرِهِمْ واستهزائِهِمْ .[3] وحقيقةُ المكرِ إنَّما هو الحِيَلُ والاحتيالُ . وذٰلكَ محالٌ في صِفَتِهِ . وكذٰلكَ الهَزْلُ والاستهزاءُ مُمْتَنِعٌ عليه ، تعالى .

ومن ذٰلك قوله ، تعالى : ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [٢ البقرة ١٩٤] يريدُ فَجَازُوهُ باعتدائِهِ وعلى قدرِهِ . وذٰلكَ عَدْلٌ منهم . وموضعُ الأمرِ مِن هٰذا بالعدلِ قوله : ﴿بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ ، لأنَّه أَمَرَنَا بالمساواةِ والمعادلةِ . ولو قَال : اعتدى مِن غيرِ ذكرِ المُمَاثَلَةِ ، لم يَكُنْ فيه بَيَانُ الأمرِ بالعدلِ في الجزاءِ .[4]

---

١ يُقابِل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ٩٩ .

٢ الجزاء : + والاخبار : مشطوب في الأصل .

٣ يُقابِل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ٩٩ ، إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٢٧١ .

٤ يُقابِل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ٩٩ ، إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٢٧١ .

وليسَ هٰذا في البلاغةِ جاريًا مَجرَى قولِ عَمْرِو بنِ كُلْثُومٍ[1]، حيثُ يقولُ :

أَلَا لَا يَـــجْهَلْنْ أَحَـــدٌ عَلَيْنَـــا فَنَجْهَـلَ فَـوْقَ جَهْـلِ ٱلْـجَاهِلِينَا

لأنَّه ليسَ مِن نَمَطِ بلاغةِ القرآنِ ونَظْمِهِ في شيءٍ ، ولا فيه إخبارٌ عن العدلِ في الجَزَاءِ ، وإنّما هو إخبارٌ عن إيقاعِ الجزاءِ على الجهلِ بالتجاهلِ مِن غَيْرِ ذِكْرِ العدلِ .

ومِن بلاغاتِ القرآنِ أيضًا التضْمِينُ الذي في كتابِ اللهِ ، تعالى ، ومواضعه التي فيها ٱستعملَ ومَعنَى التضمينِ في الكلامِ . وهو في الأصلِ على ضَرْبَيْنِ . تضمينٌ[2] تُوجِبُهُ وتقتضيهِ بِنْيَةُ اللفظِ ، وتضمينٌ يقتضيهِ ويُوجِبُهُ مَعْنَى الكلامِ دُونَ صورتِهِ وصِيغَتِهِ ؛[3] فالأوَّلُ مثل محدثٌ ومحسوسٌ ومعلومٌ ومقدورٌ ومضروبٌ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ . وهٰذا ممَّا يقتضي تعلّقه بِغَيْرِه ، لأنَّه لا بُدَّ للمعلوم والمقدورِ مِن تعلُّقِهِ بعالِمٍ وقادِرٍ ومِن تعلُّقِ المضروبِ والمذكورِ بضارِبٍ وذاكِرٍ ، فهٰذا متعلِّقٌ مِن لفظِهِ وصيغتِهِ .

وأمَّا التضمينُ بمَعنَى الكلامِ دُونَ صِيغَتِهِ ، فنحو الأسماءِ المشتقَّةِ المتعلِّقةِ بالمَعنَى الذي لا بُدَّ للمذكورِ منه والمشتقّ ، نحو عالِمٍ وضارِبٍ [١٩٩أ] وقاتِلٍ . ولا بُدَّ للقاتِلِ من مقتولٍ وللضارِبِ مِن مَضْرُوبٍ . وضاربٌ وقاتلٌ مُشْتَقَّانِ من القتلِ والضربِ المتعلِّقَيْنِ بالمقتولِ والمضروبِ . والمتعلِّقُ بما يتضمَّنهُ ، فنحو قبلُ وبعدُ

---

١ التغلبيّ ، شاعر جاهليّ . عنه طبقات فحول الشعراء (للجمحيّ) ١٥١/١ (١٨٨) ، الشعر والشعراء (لابن قتيبة) ١٣٧-١٣٩ ، الأعلام ٨٤/٥ . أمّا بيته المذكور في المعنَ أعلاه ، فوارد في العقد الفريد ٣١٣/٥ ، النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ١٠٠ ، إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٢٧١ . كذلك هو وارد في شرح القصائد المشهورات الموسومة بالمعلّقات (للنحّاس) ١٢٥/٢/١ (٩٣) ، الدرّ المصون (للسمين الحلبيّ) ١٥٠/١ (٢٠١) ، ٤٩٨/٨ (٣٤٩٥) .

٢ تضمين : - ، الأصل .

٣ يُقابَل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ١٠٤ ، إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٢٧٢-٢٧٣ .

وأوّلٌ وآخرٌ وظاهرٌ وباطنٌ وفوق وتحت وغيرٌ وخِلافٌ وما جَرَى مَجْرَى ذٰلكَ .

وقد ذَكَرْنَا في غيرِ هٰذا الكتابِ حالَ كلّما يتضمّنُ ويتعلّقُ مِن الألفاظِ والأسماءِ وأقسامَ تلكَ الأمور وما هو منها صفةٌ وما يَجْرِي مَجْرَى الصفةِ إلى غيرِ ذٰلكَ بما يُغْنِي عن الإطالةِ .

ومِنَ التضمينِ الذي في الكتابِ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [١ الفاتحة ١] ، لأنَّه أَرَادَ : بسمِ اللهِ ٱبْتَدِئُ وأَسْتَعِيذُ وأَسْتَفْتِحُ ، فَحَذَفَهُ وضَمَّنَهُ الكلام إيجازًا وٱختصارًا .[1] وكذٰلكَ قوله : ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ﴾ [٦ الأنعام ٩٣] يريدُ يقولونَ : أَخْرِجُوا أنفسَكُمْ . وقوله : ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هٰذَا بَٰطِلًا﴾ [٣ آل عمران ١٩١] يريدُ يقولونَ : ربَّنا . وقد يُوصَفُ هٰذا بأنَّه مضمّنٌ مِن القولِ ومحذوفٌ . والتضمينُ في كتابِ اللهِ ، تعالى ، كثيرٌ أَنْ يُتَتَبَّعَ .

ومِن بلاغاتِ القرآنِ ٱستعمالُ التصريفِ فيهِ ، وذٰلكَ نحو مَعنَى تصريفِ العرضِ في طرفٍ مِن اللَّفظِ . والعرضُ هو المَعنَى الذي يَظهرُ ويَعرضُ ويَقربُ زوالُهُ وبطلانُهُ ، لأنَّه قد صرفَ في الإعْراضِ **[١٩٩ب]** والاعتراضِ والمعرضِ والتعريضِ والاستعراضِ والمعارضةِ والعروضِ .

وكلُّ ذٰلكَ يرجعُ إلى مَعنَى الظهورِ مِن قولِهم : أَعْتَرَضَتِ الجاريةُ ، إذا ظَهَرَتْ . وعَرَضَ الشخصُ ، إذا ظَهَرَ . ومنه التعريضُ للنَّفْعِ . ومنه ٱعتراضُ الجاريةِ الذي هو ظُهُورُهَا . ومنه المعارضةُ ، لأنَّها مقابَلَةٌ تَظْهَرُ معها المُسَاوَاةُ . ومنه الإعراضُ عن الأمرِ ، وهو وُجُودُ ما يَصُدُّ ويَقْطَعُ عنهُ .

وقد ذَكَرَ اللهُ ، سبحانه ، منه غير شيءٍ . فمِنْ ذٰلكَ قولُه : ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا

---

١ يُقابَل النكت في إعجاز القرآن (للرّمّانيّ) ١٠٣ ، إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٢٧٣ .

وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ﴾ [٨ الأنفال ٦٧] ، فسمَّى الأموالَ أعراضًا لمَّا كان آخرها إلى الزوالِ والبطلانِ . ومنه قولُه ، تعالى ، حكايةً عن الكفَّارِ : ﴿قَالُواْ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [٤٦ الأحقاف ٢٤] يعنونَ سحابٌ قريب الزَّوَالِ لا ضررَ فيه ، ولَمَّا لم يعلموا أنَّه عذابٌ مُقِيمٌ . وقوله : ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [٤ النساء ٦٣ وغيرها] . وقوله : ﴿إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِٱلْعَشِيِّ ٱلصَّٰفِنَٰتُ الجِيَادُ﴾ [٣٨ ص ٣١] في أمثالِ هٰذا مِمَّا لعلَّهُ يَكْثُرُ ، إذا تُتُبِّعَ . ولفظُهُ أَشْرَفُ وأَحْسَنُ مَوْقِعًا من جميعِ تصريفاتِهم وأبلغ .

ومِن بلاغاتِ القرآنِ ما فيه مِن ضروبِ البلاغاتِ باللَّفْظِ الجَزلِ الشريفِ . وأصلُ المبالغةِ أنَّه كلامٌ دالٌّ على كثرةِ المعنى وقُوَّتِهِ وفضلِهِ ومزيتِهِ على غيرِه ،[1]ولها في اللغةِ أَبْنِيَةٌ مختلفةٌ ، نحو فَعَّالٍ ومِفْعَالٍ[٢٠٠أ] ومُتَفَعِّلٍ وفَعْلَانٍ[2]وفَعَلَانٍ[3]. ومِن ذٰلك قولُه : ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ﴾ [٢٠ طه ٨٢] وقولُهُ : ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [٢ البقرة ٥٤/٣٧] وقولُهُ : ﴿عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [٥ المائدة ١٠٩] وعَدَلَ بذٰلكَ عن غافرٍ وتائبٍ وعالِمٍ لِمَا في ذٰلكَ مِن المبالغةِ والتكثيرِ التي ليستْ في القولِ : عالمٌ وتائبٌ وغافرٌ . وكذٰلكَ قولُه : غَفُورٌ وشَكُورٌ ووَدُودٌ . وممَّا وَرَدَ على تقديرِ فَعِيلٍ : رحيمٌ وعليمٌ وقديرٌ وسميعٌ ونحو ذٰلكَ .[5]وهٰذا كثيرٌ في القرآنِ بأجزلِ لفظٍ وأشرفِهِ .

والثاني من المبالغةِ مبالغةٌ بالصفةِ والاسمِ العامَّيْنِ في موضعِ الخاصِّ ، إذا أُريدَ به تكثيرُ ذٰلكَ الخاصِّ وتعظيمُ عددِهِ ، نحو قولهِ ، تعالى : ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [٦

---

١ يُقابِل إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٢٧٣ «أمّا المبالغة ، فهي الدلالةُ على كثرة المعنى» .

٢ نحو مِدْعَسٍ بمعنى الطريق الذي يكثر عليه المرورُ أو مِطْعَنٍ بمعنى كثير الطعن للعدوّ .

٣ وفعلان : وفعِلّات ، الأصل . مثال عليه قوله : ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ [١ الفاتحة ١] .

٤ كقوله : ﴿لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ﴾ [٢٩ العنكبوت ٦٤] .

٥ يُقابِل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ١٠٤ .

الأنعام ١٠٢][1] و﴿تُدَبِّرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [٤٦ الأحقاف ٢٥] و﴿يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [٢٨ القصص ٥٧] و﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٣ آل عمران ٢٩] .

وكلُّ ذٰلكَ مخصوصٌ ، وإنّما أتَى فيه بلفظِ العُمُومِ عِندَ مَن قالَ به وأَنْبَتَهُ أو بما يستعملُ في العامِّ كثيرًا غالبًا لِتَكْثِيرِ تلكَ الأشياءِ المذكورة المخصوصةِ . ومِن ذٰلكَ قولُ العربِ : «لقيتُ كلَّ شِدَّةٍ» و«رأيتُ كلَّ الناسِ» و«جاءني كلُّ مَن أحْبَبْتُ» و«لقيتُ كلَّ من عَرَفْتُ» . وذٰلك كُلُّهُ واردٌ على جهةِ المبالغةِ والتكثيرِ دُونَ العمومِ والاسْتِغْرَاقِ .

ومِنَ المبالغةِ حَذْفُ الأَجْوِبَةِ . [٢٠٠ب] ومنه قولُهُ : ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ﴾ الآية [١٣ الرعد ٣١] وقولُهُ : ﴿وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ﴾ [٢ البقرة ١٦٥] و﴿ص وَٱلْقُرْآنِ ذِى ٱلذِّكْرِ﴾ [٣٨ ص ١] وقولُهُ : ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى ٱلنَّارِ﴾ [٦ الأنعام ٢٧] يريدُ صاد والقرآن لقد جاءَ الحقُّ أو اقْتربَ أو صَحَّ ونحو ذٰلكَ . وكذٰلكَ أرادَ بقوله : ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى ٱلنَّارِ﴾ لرأيتَ أمرًا هائلًا عظيمًا . ومِن ذٰلكَ عليمٌ وحليمٌ وأَعْلَمُ وأَحْلَمُ وهي أَلِفُ مبالغةٍ . ومنه قولُهُ : ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حديثًا﴾ [٤ النساء ٨٧] و﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾ [٤ النساء ١٢٢] وقولُهُ : ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ [٢٣ المؤمنون ١٤] .[2] وأمثالُ هٰذا في القرآنِ كثيرٌ .

ومِن ضُرُوبِ المبالغةِ أيضًا إلْحَاقُ الجائزِ بالمُحَالِ الممتنعِ على سبيلِ المبالغةِ في تبعيدِ كونِهِ مع كونِهِ مقدورًا ، وذٰلكَ كقولِه ، تعالى : ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ

---

١ يُقابِل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ١٠٤ «المبالغةُ بالصيغة العامّة في موضع الخاصّة ، كقوله ، تعالى : ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾» ، إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٢٧٤ «من ذلك أن يبالغ باللفظةِ التي هي صفةٌ عامّةٌ ، كقوله : ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾» .

٢ يُقابِل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ١٠٥-١٠٦ .

﴿ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [٧ الأعراف ٤٠] على التبعيدِ لذٰلكَ .[١] ودخولُ الجَنَّةِ مُمْكِنٌ ، وَوُلُوجُ الجَمَلِ في سمِّ الخِيَاطِ مُحَالٌ . وعلى هٰذا وَرَدَ قولُ الخَنْسَاءِ[٢]:

وَلَنْ أُصَالِحَ قَوْمًا كُنْتَ حَرْبَهُمُ حَتَّى تَعُودَ بَيَاضًا حُلْكَةُ ٱلْقَارِ

على وجهِ المبالغةِ في تبعيدِ صُلْحِ مَن كان لأخيها حربًا . ومنه قولُ الآخرِ[٣]:

إِذَا شَابَ ٱلْغُرَابُ أَتَيْتُ أَهْلِي وَصَارَ ٱلْقَارُ كَٱللَّبَنِ ٱلْحَلِيبِ

على وجهِ تَبْعِيدِ عَوْدِهِ إلى أَهْلِهِ . وشَيْبُ الغُرَابِ وابْيِضَاضُ القَارِ مُحَالٌ في العادةِ ، لا في المَقْدُورِ . ووُلُوجُ الجَمَلِ في سَمِّ الخِيَاطِ على وجهِ مُحَالٍ .

ومن ضُرُوبِ المبالغةِ أيضًا [٢٠١] إخراجُ الكلامِ مَخْرَجَ الشَّكِّ للتَّظَاهُرِ والاقترانِ في الحجَّةِ . ومنه قولُه : ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [٣٤ سبأ ٢٤] ؛ وهو جارٍ مَجرَى قولِهم : إمَّا أن أكونَ أنا الناقصُ العاجزُ أو أنتَ . ومنه قولُهُ : ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ﴾ [٤٣ الزخرف ٨١] . وهٰذا خارجٌ مَخرَجَ التَّشَكُّكِ ، وإنَّما القصدُ به المبالغةُ في تكذيبِ قائلِ ذٰلكَ . ومنه قولُهُ ، تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [٣٠ الروم ٢٧] ، يعني وهو هَيِّنٌ عليه ، ولكِن صَدَرَ على مثلِ التسليمِ لِمَا سَبَقَ في عقولِ الخَلْقِ واعتقاداتِهم مِن أن يَبْدَأَ خَلْقَ الشيءِ لا مِن شيءٍ ولا على مِثَالٍ أشقّ وأصعب عليهم من إعادتِهِ على مِثَالٍ ، قد رُئِيَ وشُوهِدَ وعُرِفَ ؛ وهو يَتَعَالَى عن ذٰلكَ . ثُمَّ

---

١ يُقابَل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ١٠٥ .

٢ هي تُماضر بنت عمرو السُّلَميّة (ت٢٤هـ) ، من أشهر شواعر العرب . عنها طبقات فحول الشعراء (للجمحيّ) ٢٠٣/١ (٢٦٩) ، ٢١٠ (٢٨٢) ، الشعر والشعراء (لابن قتيبة) ٢١٣-٢١٥ ، الأعلام ٨٦/٢ . أمّا بيتها المذكور أعلاه ، فوارد في كتاب الأضداد (لأبي حاتم السجستانيّ) ٩١-٩٢ .

٣ بيته المذكور أعلاه وارد في النكت والعيون (للماورديّ) ٢٢٣/٢ [٧ الأعراف ٤٠] ، الدرّ المصون (للسمين الحلبيّ) ٣٢٠/٥ [٧ الأعراف ٤٠] .

عقّبه بقولهِ ، تعالى : ﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَى﴾ [٣٠ الروم ٢٧] أي أجلّ عن أن يكونَ شيءٌ عليه أهون مِن شيءٍ .[١]

وقد قيلَ : إنَّه واردٌ على وجهِ المبالغةِ حقيقةً ، وإنّما أرادَ أنَّ إعادةَ المخلوقِ أَهْوَنُ عليه من ٱبتدائِهِ نُطْفَةً ثُمَّ عَلَقَةً ثُمَّ مُضْغَةً ثُمَّ طفلًا ونقلهُ مِن الأَصْلابِ إلى ظُلْمَةِ الأرحامِ ونقلهُ خلقًا بعدَ ذٰلكَ ، لأنَّه يقالُ له يومَ القيامةِ : كُنْ إنسانًا كاملًا ! فيعودُ كذٰلكَ مِن غيرِ ٱنتقالٍ مِن حالٍ إلى حالٍ .

ومِن المُبَالَغَاتِ [٢٠١ب] أيضًا إخراجُ الكلامِ مَخرَجَ الأعظمِ الأكثرِ ؛ وهو[٢] قولُهُ ، تعالى : ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [٢ البقرة ٢١٠] وقولُهُ : ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [٨٩ الفجر ٢٢] وقولُهُ : ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ﴾ [١٦ النحل ٢٦][٣] يريدُ أنَّه جاءَهُم ، تعالى ، بعظيمِ بأسِهِ وسُلْطَانِهِ وأليمِ عَذَابِهِ . ومثلُهُ مِن كلامِهم : جاءَهُم المَلِكُ بنفسِهِ وجاءَهُم بجندِهِ وخَيْلِهِ ورَجْلِهِ ، أي جاءَهُم في عظيمِ مِنَ الأمرِ .[٤] وألفاظُ القرآنِ في كلِّ ذٰلكَ أَفْخَمُ وأَعْظَمُ وأَشْرَفُ وأَبْلَغُ .

ومِنَ المبالغةِ التي في القرآنِ التلاؤُمُ الذي فيه ، لأنَّه أبلغُ وأحسنُ وأشدُّ تناسُبًا من جميعِ المتناسبِ مِن كلامِ العربِ مَنْظُومِهِ ومَنْثُورِهِ . وذاكَ أنَّ التلاؤُمَ في الكلامِ إنَّما هو تعديلُ الحروفِ في التأليفِ[٥] وجَعْلُها مُتَنَاسِبَةً مُتَشَاكِلَةً أو مُتَقَارِبَةً المخارجِ غير

---

١ يُقابَل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ١٠٥ .

٢ هو : إضافة فوق السطر .

٣ يُقابَل إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٢٧٤ .

٤ يُقابَل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ١٠٤–١٠٥ .

٥ يُقابَل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ٩٤ «التلاؤم نقيضُ التنافُر ؛ والتلاؤمُ تعديل الحروف في التأليفِ» ، إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٢٦٩ «أمّا التلاؤم ، فهو تعديل الحروف في التأليفِ ؛ وهو نقيضُ التنافُر» .

مُتَبَايِنَةٍ تَبَايُنًا ، يُوجِبُ الاسْتِثْقَالَ وتَنَافُرَ الألفاظِ . وكذٰلكَ الفواصِلُ التي في القرآنِ يَعْرِفُ كلُّ مَتَأَمِّلٍ لها موقعَ البلاغةِ فيها المتجاوِزةِ لجميعِ ما تَكَلَّمَتْ به العربُ مِن ذٰلكَ ، لأنّ الفواصِلَ حروفٌ متشاكِلَةٌ ، واقعةٌ في مَقَاطِعِ الكلامِ في حُسْنِ صورةٍ وشَرَفِ لفظٍ وتأليفِ للحروفِ المُتَنَاسِبَةِ التي تَحْسُنُ دِيبَاجَةُ الكلامِ معها . ولو ضُمَّتْ إلى غيرِها ، لم يَكُنْ ذٰلكَ حَالُهَا .

وفائدةُ ٱستعمالِ الفواصِلِ في الكلامِ دلالَتُها على مواضعِ المقاطِعِ فيه وترتيبُها [٢٠٢] وتحسينُها له بالتَّشَاكُلِ والتَّنَاسُبِ في السَّجْعِ والخُطَبِ والرسائلِ ، ولا تَخْتَصُّ بالدخولِ في نوعٍ مِن الكلامِ دُونَ غَيْرِه ، ولا تُعَدُّ تكرارًا ، إذا أَفَادَ كلُّ فصلٍ منها غَيْرَ الذي يُفِيدُهُ الآخرُ .

فأمَّا فواصلُ السَّجْعِ من الكلامِ ، فإنّها عَيْبٌ فيه . ولذٰلكَ ضَعُفَ حالُ السَّجعِ وٱسْتُثْقِلَ أكثرُهُ وقصرتْ حالُهُ عن حالِ غيرِه مِن الكلامِ ذوات الفواصلِ المختلفةِ المعاني ، وذٰلكَ لأنَّ الفواصِلَ بلاغةٌ ، لأنّها تابعةٌ للمعاني . ويجيءُ كلُّ فصلٍ منها لإفَادَةِ المَعنَى الذي يقتضيهِ الكلامُ . وجعلتْ تبعًا لفوائدِ الكلامِ ، لا لشيءٍ سوى ذٰلكَ ، فهي لأجلِ هٰذا في نقيضِ فواصِلِ الأَسْجَاعِ ، لأنّ فواصِلَهُ ومعانِيَهُ تابعةٌ له . وليسَ يُستَعْمَلُ ويُورَدُ إلّا لتكرارِ المَعنَى تابعًا له . وهٰذا خلافُ الواجبِ ، لأنّ مِنْ حَقِّ الصوابِ جَعْلَ الألفاظِ تابعةً للمعاني ، لأنّها إنّما وُضِعَتْ ، لِتُفِيدَ المعانِيَ ، لا لتكونَ المعاني تابعةً لها .

وقد قيلَ : إنَّ وَصْفَ السَّجْعِ بأنَّه سَجْعٌ أُخِذَ مِن سَجْعِ الحمامةِ ، لأنَّه ليسَ فيه إلَّا الحروفُ المُتَشَاكِلَةُ ، كما أنَّه ليسَ في سَجْعِ الحمامَةِ أكثرُ مِنَ الأصواتِ المُتَشَاكِلَة .[1] وليسَ هٰذا حالُ فواصِلِ القرآنِ ، إذا تَأَمَّلْتَ .

---

١ يُقابَل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ٩٨ .

والفواصلُ على ضربَيْنِ . أحدُهما فواصلُ بالحروفِ المتناسبةِ والمتشاكلةِ والآخرُ بالحروفِ المتقاربةِ والمتجانسِ منها ،[١] نحو قولِهِ ، تعالى : ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا ○ وَٱلْقَمَرِ إِذَا [٢٠٢ب] تَلَىٰهَا ○ وَٱلنَّهَارِ إِذَا جَلَّىٰهَا ○ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰهَا ○ وَٱلسَّمَاءِ وَمَا بَنَىٰهَا﴾ [٩١ الشمس ١-٥] إلى آخرِها . ومنه قولُهُ : ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ○ وَإِذَا ٱلنُّجُومُ ٱنكَدَرَتْ ○ وَإِذَا ٱلْجِبَالُ سُيِّرَتْ﴾ [٨١ التكوير ١-٣] وقولُهُ : ﴿وَٱلطُّورِ ○ وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ ○ فِى رَقٍّ مَّنشُورٍ ○ وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ﴾ [٥٢ الطور ١-٤] . وأمثالُهُ في القرآنِ كثيرٌ .

والفواصلُ بالحروفِ المتقاربةِ المخارجِ ، نحو قولِهِ : ﴿ق وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ○ بَلْ عَجِبُوٓاْ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ فَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا شَىْءٌ عَجِيبٌ﴾ [٥٠ ق ١-٢] . وإنّما قيلَ : إنَّ هٰذا متقاربُ الحروفِ لقُرْبِ مخرجِ الدالِ مِن الذالِ ومخرجِ التاءِ مِن مخرجِ الثاءِ ، وإن لم يَكُن تقارُبًا شديدًا . وتناسبُ الحرفينِ في السماعِ ، كالفَصْلِ بالميمِ والنونِ ، نحو قولِهِ : ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ○ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [١ الفاتحة ٣-٤] . وأمثالُ هٰذا أيضًا في القرآنِ كثيرٌ ، واردٌ باللفظِ الجزلِ الشريفِ المؤلَّفِ مع ما يَجري في الجزالَةِ والحُسْنِ مَجْرَاهُ . وذٰلك بَيِّنٌ عِندَ التَّأَمُّلِ .

---

١ يُقابَل النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ٩٨ .

فصل

فإن قال قائلٌ : فيجبُ لأجلِ هٰذا أن يقولوا : إنَّ كلامَ مُسَيْلِمَةَ آيةٌ معجزةٌ ، لِتَشَاكُلِ مقاطعِهِ وفواصِلِهِ ، نحو قولِهِ : «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِٱلْحُبْلَى ، أَخْرَجَ مِنهَا ولدًا يَسْعَى – وقيل : أَخْرَجَ مِن بَطْنِها نَسَمَةً تَسْعَى – مِن بَيْنِ صِفَاقٍ[1] وحَشا ، وشَرَاسِيفَ[2] وأَحْشَا[3]»[4]، وما رُوِيَ مِن قولِهِ أو قولِ غيرِهِ : «ٱلفيلُ ، وما أدراكَ ما ٱلفيلُ ، له [٢٠٣أ] ذَنَبٌ وتيلٌ ومِشْفَرٌ طَويلٌ ، وإنّ ذٰلك مِن خَلْقِ رَبّنا لَقَليلٌ»[5]، وقوله : «يا ضِفْدَعُ[6] بنت ضِفْدَعَيْنِ ! نِقِّي[7] كَمْ تَنِقِّينَ ، لَا ٱلْمَاءَ تُكَدِّرِينَ ، وَلَا ٱلشَّارِبَ تَمْنَعِينَ»[8].

---

١ صفاق : سفاق ، الأصل ؛ وهي جلدة رقيقة تحت الجلد الأعلى وفوق اللحم .

٢ واحدها شُرْسُوف ؛ وهي أطراف الأضلاع المشرفة على البطن . وقيل : هي غضاريفُ معلّقةٌ بالبطن .

٣ هو أَحْشَاءٌ ، جمع حَشًا . أهملت الهمزة لأجل السجع .

٤ يُقابَل بيان إعجاز القرآن (للخطّابيّ) ٥٥ «كما حُكي عن بعضِهم من قولِهِ : ألم تَرَ إلى ربّك كيف فعل بالحبلى ، أخرج منها نسمةً تسعى ، بَيْنَ شَرَاسِيفَ وحَشًى» [اللفظ الأخير يُكتَب هكذا ، أي بالألف المقصورة ، كما يُكتَبُ أيضًا بالألف (حَشَا)] ، ٥٧ «قولُ صاحبِ ألم تَرَ إلى ربّك كيف فعل بالحبلى» ، ٦٩ «قال : ألم تَرَ إلى ربّك كيف فعل بالحبلى» .

٥ يُقابَل بيان إعجاز القرآن (للخطّابيّ) ٥٥ «وكما قال آخرُ منهم : الفيلُ وما الفيلُ وما أدراكَ ما الفيل ، له مشفرٌ طويلٌ ، وذنبٌ أثيلٌ ، وما ذاكَ مِن خَلْقِ ربّنا بقليلٍ» ، ٥٧ «قول الآخرِ : الفيلُ وما الفيلُ وما أدراكَ ما الفيلُ» ، ٦٦ «الفيلُ ، ما الفيلُ ، وما أدراكَ ما الفيلُ» .

٦ على وزن دِرْهَم أو ضَفْدَع أو ضُفْدَع أو ضِفْدِع ، كما في تاج العروس ٢١/٤١٥-٤١٦ [ضفدع] .

٧ هو من النَّقِيق ، صوت الضفدع .

٨ يُقابَل تاريخ الرسل والملوك (للطبريّ) ٣/٢٨٤ [سنة ١١هـ] «كان يقول : يَا ضِفْدَعُ ابنة ضِفْدَع ، نِقِّي مَا تَنِقِّينَ ، أَعْلَاكِ فِي ٱلْمَاءِ وَأَسْفَلُكِ فِي ٱلطِّينِ ، لَا ٱلشَّارِبَ تَمْنَعِينَ ، وَلَا ٱلْمَاءَ تُكَدِّرِينَ» ، النكت في إعجاز القرآن (للرمّانيّ) ٩٨ «منه ما يُحكَى عن مسيلمة الكذّاب : يَا ضِفْدَعُ ! نِقِّي مَا تَنِقِّينَ ! لَا ٱلْمَاءَ تُكَدِّرِينَ ، وَلَا ٱلنَّهْرَ تُفَارِقِينَ» ، بيان إعجاز القرآن (للخطّابيّ) ٥٥ «نحو ما حُكي عن مسيلمة من قولِهِ : يَا ضِفْدَعُ ! نِقِّي كَمْ تَنِقِّينَ ، لَا ٱلْمَاءَ تُكَدِّرِينَ ، وَلَا ٱلْوَارِدَ تُنَفِّرِينَ» و ٥٦ «قال : يَا ضِفْدَعُ ! نِقِّي ! فإنّكِ نعم ما تُنِقِّينَ ، لا وَارِدًا تُنَفِّرِينَ ، ولا ماءً تُكَدِّرِينَ» ، بصائر ذوي التمييز (للفيروزابادي) ١/٧٥-٧٦ «يَا ضِفْدَعُ ! نِقِّي ، نِقِّي ! إِلَى كَمْ تَنِقِّينَ ! لَا ٱلْمَاءَ تُكَدِّرِينَ ، [٧٦] وَلَا ٱلطِّينَ تُفَارِقِينَ ، وَلَا ٱلْعُذُوبَةَ تَمْنَعِينَ» .

يقالُ له : هٰذا جهلٌ وحُمْقٌ مِن قائلِهِ ومُتَوَهِّمِ كونِهِ معارضةً للقرآنِ . وأوَّلُ ما في ذٰلك أنَّ كُلَّ سامِعٍ لكلامِ مُسَيْلِمَةَ يُفَرِّقُ بَينَه وبَينَ رَوْنَقِ القرآنِ وحُسْنِ دياجيهِ وعجيبِ معانيهِ وشريفِ ألفاظِه وعظيمِ موقعِهِ مِن الأسماعِ والقلوبِ . ولمَّا لم يَقْدِرْ أَحَدٌ مِن البُلَغَاءِ والفُصَحَاءِ للتَّعَرُّضِ للسُّوَرِ الطِّوَالِ ، كالبقرةِ وآلِ عمرانَ وأمثالِهما ، تَعَرَّضُوا لِقِصَارِ السُّوَرِ ، ليُوهِمُوا الجُهَّالَ ومَن لا عِلْمَ له بهٰذا الشأنِ وما يُورِدُونَهُ مِن سَخِيفِ السَّجْعِ وتَرْكِيكِهِ عروضًا للقرآنِ . وقد ظهرتِ الروايةُ أنَّه لَمَّا ذُكِرَ لأبي بكرٍ الصدِّيقِ ، رضوانُ اللهِ عليه ، كلامُ مُسَيْلِمَةَ : «يا ضِفْدَعُ بنت ضِفْدَعَيْنِ ! نِقِّي كَمْ تَنِقِّينَ» ، قال : هٰذا لم يَخرُجْ مِنْ إِلٍّ[1] . يعني من ذي عقلٍ .[2]

ومن أَدَلِّ وأوضحِ ما يدلُّ على ذٰلك العلمُ بأنَّ أهلَ عصرِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، من أهلِ مَكَّةَ من قريشٍ وحُزَاعَةَ وهُذَيْلٍ وفصحائهم وأئمَّةِ البلاغةِ وأهلِ الفُدْرَةِ على النثرِ والنَّظْمِ والخُطَبِ كان أقلُّ مَن فيهم أبلغَ وأفصحَ من مُسيلمةَ وأَعرفَ بمواقعِ الكلامِ وصوابِ [٢٠٣ب] القولِ وضروبِ الأوزانِ وإيرادِ الأَسْجَاعِ وآستعمالِ الفواصِلِ في الكلامِ مِن مسيلمةَ وأقدرَ على مثلِ ما أَوْرَدَهُ وما هو أشبه منه مع المعلومِ بجودةِ طباعِها وصِحَّةِ قرائحِها وأفهامِها ودرايةِ أَلْسُنِهَا ولُصُوقِ الكلامِ بها ؛ فلو كانت عالمةً بأنَّ مِثْلَ كلامِ مُسيلمةَ هٰذا عروضٌ للقرآنِ ، كانت أَلْسِنَتُهُمْ بأمثالِهِ وما هو

---

١ هناك تفسيرات عديدة لمعنى الإلّ ، ذكرها ابن الأثير الجزريّ (ت٦٠٦هـ) حين ذكر هذه الرواية في النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٣/١ «في حديث الصدّيق ، لمَّا عُرض عليه كلامُ مسيلمةَ ، قال : إنَّ هٰذا لم يَخرُجْ من إِلٍّ ، أي من رُبُوبيّةٍ . والإلُّ بالكسر هو اللهُ ، تعالى ؛ وقيل : الإلُّ هو الأصلُ الجيّد ، أي لم يجئ من الأصلِ الذي جاء منه القرآنُ ؛ وقيل : الإلُّ النَّسَبُ والقرابةُ ؛ فيكون المعنى : إنَّ هٰذا كلامٌ ، غيرُ صادرٍ عن مُناسَبَةِ الحقِّ والإذْلَاءِ» إلخ .

٢ بصائر ذوي التمييز (للفيروزابادي) ٧٥/١-٧٦ «يُحكَى أنّ جماعةً من أهلِ اليمامةِ قدِموا على الصدّيقِ ، رضي الله عنه ، فسألهم عن مُسيلمةَ وعمّا بدَتْ به أنّه من الوحي النازلِ عليه ، فقرؤوا عليه منه هذِهِ السورةَ : "يا ضِفْدَعُ ! نِقِّي ، نِقِّي ! إِلَى كَمْ تَنِقِّينَ ! لَا الْمَاءَ تُكَدِّرِينَ ، [٧٦] وَلَا الشَّارِبَ تَمْنَعِينَ" ؛ فقال الصدّيقُ ، رضي اللهُ عنه : واللهِ ، إنّ هٰذا الكلامَ لم يَخرُجْ مِن إِلٍّ» .

أشبه منه أَجْرَى وعليه أَقْدَرَ . وفي تركِهِم التعرُّضَ لمثلِ هٰذا دليلٌ على عِلْمِهِمْ بسقوطِ كلامِ مُسيلمةَ ورِكَّتِهِ وأنَّه بمثابَةِ ما يهزلُ بصاحِبِهِ .

هٰذا على أنَّ مُسيلمةَ لم يَدَّعِ قَطُّ هٰذا الكلامَ معجزًا ، وإنّما كان يَدَّعِي أنَّه مِن بلاغتِهِ وقبَلِهِ . ولو ادَّعَاهُ معجزًا ، لَظَهَرَ بذٰلك الخبرُ ولم يَلْبَثْ أن يُعارِضَهُ العامَّةُ والأوغادُ وأقلُّ الناسِ تَصَرُّفًا في الكلامِ .

ولَم نقلْ نحنُ : إنَّ البلاغةَ مقصورةٌ على تجانُسِ المقاطِعِ وتشاكُلِ الفواصِلِ ، بل قلنا : إنَّ هٰذا من البلاغةِ ، إذا تلاءَمَتِ[1] الألفاظُ ذواتُ الفواصِلِ وشَرُفَتِ المعاني وحَسُنَتْ ، وسَلِمَتْ مِن التكرارِ والاختلافِ وخَرَجَتْ عن التلاؤمِ[2]، وكانَتْ مَعَ ذٰلك واردةً على حُسْنِ نَظْمٍ وتأليفٍ .

وأسجاعُ مُسيلمةَ عاريةٌ مِن ذٰلك كُلِّهِ والعيوبُ فيها ظاهرةٌ والركاكةُ في ألفاظِها مدركةٌ ؛ فمِنَ العُيُوبِ التي[3] فيها قوله : «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ [٢٠٤أ] رَبُّكَ بِالْحُبْلَى» . وهٰذا كلامٌ ، فيه تعظيمٌ شديدٌ ، يجبُ أن يأتِيَ بَعدَهُ أمرٌ عجيبٌ ، فضَادَّ[4] ذٰلك ، وهو قوله : «أَخْرَجَ مِنهَا ولَدًا يَسْعَى» . وقد عُلِمَ أنَّه لا عَجَبَ في خروجِ الولدِ من الحُبْلَى ، بل ذٰلك أمرٌ معتادٌ . وهٰذا أيضًا من مقدوراتِ العبادِ ، ممَّا يعتقدُ الأكثرونَ مِن الناسِ أنَّهم يُخرِجُونَ النسمةَ مِن الحُبْلَى ، كما يُخرِجُها اللهُ ، عزَّ وجلَّ ؛ فلا عَجَبَ في ذٰلك . ولو قال : أَلَم نَجْعَلْها مَوْضِعًا ومَعْدِنًا للولدِ ، لَكَانَ أَوْلَى ، لأنّ ذٰلك مِمَّا يَنْفَرِدُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالقدرة عليه دُونَ خلقِهِ .

---

١ تلاءمت : تلاامت ، الأصل .

٢ التلاؤم : التلاام ، الأصل .

٣ التي : إضافة فوق السطر .

٤ فضادّ : فضد ، الأصل .

وكذٰلك قولُه : «أَخرَجَ مِنهَا نَسْمَةً تَسْعَى» كلامٌ ، لا معنى له إلّا طلبُ السَّجْعِ ، لأنّ الحُبْلَى إنّما تحبلُ بما يَسْعَى . وكذٰلك النسمةُ لا بُدَّ أن تكونَ ممَّا يَسْعَى ؛ فأيُّ فائدةٍ في ذٰلك ؟

فإن قيل : قد تكون النسمةُ حيّةً وميّتةً وساعيةً وزَمِنَةً .

قيل : فكأنّه أراد أن يعلمَ بذٰلك ما هو معلومٌ ؛ فأيُّ فائدةٍ في قولِه : إنَّ الحُبْلَى تَلِدُ مرَّةً ميّتًا ومرَّةً حيًّا ومرَّةً صحيحًا ومرَّةً زَمِنًا ؟ هٰذا في نهايةِ الغَثَاثَةِ .

فإن قيل : أراد بقولِه : «تَسْعَى» التصرُّفَ والاحترافَ وٱختلافَ المنافِعِ .

قيل : هٰذا خطأٌ ، لأنّه قد لا يكونُ كذٰلك ، ولأنّه قد يكونُ تركُ التصرُّفِ هو النفعُ ، والشروعُ فيه هو العَطَبُ . وما عدا هٰذا مِن كلامِهِ أسخف وأَزرَكُ من هٰذا .

وقد حُفِظَ مِن أسجاعِ طبقاتِ الناسِ المُسْتَحْسَنَةِ ومِن كلامِهِمْ ذوات الفواصِلِ ما هو أحسنُ وأشبهُ بالبلاغةِ مِن كلامِ مُسَيْلِمَةَ . [٢٠٤ب] وقد كان المختارُ بنُ أبي عُبيدٍ الثقفيُّ[١]، الداعِي إلى محمّدِ بنِ الحَنَفِيَّةِ ، الكذّابُ عليه في دَعوَى النبوَّةِ ، تارةً يسجعُ أسجاعًا ، هي أمثلُ مِن كلامِ مُسَيْلِمَةَ ، وما ٱدَّعاهُ قطّ ولا ٱدّعت له معجزًا . وكان ، إذا تكلَّمَ بشيءٍ مِن ذٰلك ، قال الناسُ : قد أَقْبَلَ أبو إسحاق ؛ فَيَسْجَعُ .[٢]

---

١ صاحب المختارية (ت٦٧هـ) . عنه الكامل في اللغة والأدب (للمبرّد) ١٩٣/٣-١٩٧ ، ثمار القلوب في المضاف والمنسوب (للثعالبيّ) ٩٠-٩٢ (١٣٣) ، الملل والنحل (للشهرستانيّ) ١٥٦/١/١-١٥٨ ، تاريخ الإسلام ط٢٢٦/٧-٢٢٧ (٩٦) ، الأعلام ١٩٢/٧ .

٢ يُقابَل الكامل في اللغة والأدب ١٩٣/٣ «إنّ المختارَ كان يَدَّعي أن يُلْهَمُ ضربًا من السجاعةِ لأمورٍ تكونُ ، ثمّ يحتالُ ، فيُوقعها ؛ فيقول الناسُ : هذا من عند الله ، عزّ وجلّ ؛ فمن ذلك قولُه ذات يوم : لَتُنْزَلُنَّ من السماءِ ، نارٌ دَهْمَاءُ ، فَلَتُحْرِقُنَّ دارَ أسماءَ ؛ فذُكِرَ ذلك لأسماءَ بنتِ خارجةَ ؛ فقال : أَقَدْ سَجَعَ بي أبو إسحاقُ ؟ هو واللهِ مُحْرِقٌ دارِي ؛ فتركه والدار وهَرَبَ من الكوفة» . كذلك ثمار القلوب ١٩١ . يُراجَع أيضًا أنساب الأشراف ١٨٣/٢/٤-١٨٤ .

ومِن أَسْجَاعِهِ المشهورة قولُهُ : أَمَا ومُنشِئ[1] السحابِ ، شديدِ العقابِ ، سريعِ المآبِ ، منزلِ الكتابِ ، العزيزِ الوهَّابِ ، القديرِ الغلّابِ ، لأَنبُشَنَّ قَبْرَ كَثِيرِ بنِ شِهَابٍ[2]، المُفْتَرِي الكذّابِ ، المَعِيبِ المعتابِ ، المَخْزِيّ[3] المُرْتَابِ ، ثُمَّ لأَبْعَثَنَّ الأحزاب ، إلى دورِ الأعراب ، ولأُورِثَنَّ دورَهم وقصورَهم ، وحجالَهم وأموالَهم ، المؤمنينَ المُصَدِّقِينَ الصادقينَ ، السامعِينَ الوادِعِينَ المُطِيعِينَ ، الذين رَضُوا وارْتَضوا وأَجَابُوا ، إِذْ دُعُوا .[4]

ومِن قِيلِهِ أيضًا قولُه : أَمَا والذي جَعَلَني بَصِيرًا ، وبَعَثَني نَذِيرًا ، ونَوَّرَ قَلْبِي تَنْوِيرًا ، لَأَحْرِقَنَّ بالمِصْرِ دُورًا ، ولَأَنبُشَنَّ بها قُبُورًا ، ولَأَقْتُلَنَّ بها جَبَّارًا كَفُورًا .[5]

وقال أيضًا : أَمَا ورَبِّ العالَمِينَ ، وحُرْمَةِ طُورِ سِنِينَ ، لَأَقْتُلَنَّ الشاعِرَ الهَجِينَ[6]، أَعْشَى بني الناعطين[7]، وشُوَيْعِر الحَنْظَلِين ، آبن الأَمَةِ مِن جَلُولاءَ وحَانِقِين[8]، الذي مَنَنْتُ عليه فَكَفَر ، وتابَعَني وغَدَر ، وغَدًا يُلْقَى وَيُنْحَر[9]، ثُمَّ لا يُكَفَّنُ ولا يُقْبَر ، ثُمَّ

---

١ ومنشئ ، وممشى ، كما في مطبوع الفرق بين الفرق (للبغداديّ) ٤٧ .

٢ الحارثيّ المذحجيّ ، من أشياع بني أمّيّة بالكوفة . ذهب بكتاب زياد بن أبيه إلى معاوية بن أبي سفيان بشأن حُجْر بن عديّ ، شخص معه سبعون رجلًا للشهادة على حُجر وأصحابه . يُراجَع نسب معدّ واليمن الكبير (لابن الكلبيّ) ٥٣٠/٢ ، تاريخ الطبريّ ٢٧٠/٥-٢٧١ .

٣ المخزيّ : المجرم ، كما في مطبوع الفرق بين الفرق ٤٨ .

٤ يُقابَل كتاب جمل من أنساب الأشراف (للبلاذريّ) ٤٠٣/٦ ، الفتوح (لابن أعثم) ٢٦٥/٣ ، الفرق بين الفرق ٤٧-٤٨ .

٥ يُقابَل كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٣/٦ ، الفتوح (لابن أعثم) ٢٦٦/٣ ، الفرق بين الفرق ٤٨ .

٦ الهجين : المَهِين ، كما في مطبوع الفرق بين الفرق ٤٨ .

٧ أعشى بني الناعطين : كذا في الأصل ؛ أعشى الناعطين ، كما في كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٣/٦ ؛ أعسى الباغضين ، كم في الفتوح (لابن أعثم) ٢٦٥/٣ .

٨ وخانقين : خانقين ، كما في كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٣/٦ .

٩ وينحر : ينحر ، كما في كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٣/٦ .

يَصِيرُ إلى سَقَر ، لا تُبْقِي ولا تَذَر ، فيها العذابُ الأكْبَر ، ثُمَّ لا يَمُوتُ فيها ولا يُنْشَر .[١]

ومن قِيلِهِ أيضًا قولُهُ : وَيْلٌ لابنِ هَمَّامٍ[٢] اللَّعِينِ ، أخو[٣] الأسدِيِّينِ[٤] ، وسُوَيْدُ التغلبيِّينَ ، أولياءِ الكافِرِينَ ، وإخْوَانِ [٢٠٥أ] الشياطِينِ ، الذين قَرَّفُوا عَلَيَّ[٥] الأباطِيلَ ، وتَقَوَّلُوا عَلَيَّ الأقاوِيلَ ، فَسَمَّوْني كذَّابًا وأنا الصادِقُ الأمِينُ ، وسَمَّوْني كاهنًا وأنا المُجِيبُ[٦] المُبِينُ .[٧]

وقال إذ ذاك أيضًا : أَمَا ورَبِّ القَلَمِ ، لَتَدِينَنَّ لِيَ الأُمَمُ ، مِنَ العربِ والعَجَمِ ، ثُمَّ لأَتَّخِذَنَّ مِن بَنِي تَمِيمٍ خَدَم .[٨]

وقال : أَمَا والسميعِ العليمِ ، الرحمٰنِ الرحيمِ ، العزيزِ الحكيمِ ، ربِّ العرشِ العظيمِ ، لأعركنَّ عُمَان[٩] عَرْكَ الأديمِ ، ولأتَّخِذَنَّ خَدَمًا مِن بَنِي تميمٍ .[١٠]

---

١ يُقابَل كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٣/٦ ، الفتوح (لابن أعثم) ٢٦٥/٣ ، الفرق بين الفرق ٤٨ .

٢ هو الشاعر عبد الله بن همّام السلوليّ . عنه أنساب الأشراف ١٦٦/٢/٤-١٦٧ ، تاريخ الطبريّ ٣٥/٦-٣٨ [سنة ٦٦هـ] .

٣ أخو : كذا في الأصل ؛ وأخي ، كما في مطبوع أنساب الأشراف ١٧٦/٢/٤ / كتاب جمل من أنساب الاشراف ٤٠٣/٦ .

٤ الأسديّين : الاسدّس ، الأصل .

٥ قرّفوا عليّ : اجتمعوا على ، كما في الفتوح (لابن أعثم) ٢٦٥/٣ .

٦ المجيب : المحسب ، الأصل / كتاب جمل من أنساب الاشراف ٤٠٣/٦ ؛ النجيب ، كما في مطبوع أنساب الأشراف ١٧٦/٢/٤ .

٧ يُقابَل كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٣/٦ ، الفتوح (لابن أعثم) ٢٦٥/٣ .

٨ يُقابَل أنساب الأشراف ١٧٦/٢/٤ [هناك «لتُتْخِذَنّ من تميم خدَم»] ، كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٤/٦ .

٩ عمان : عثمن ، الأصل .

١٠ يُقابَل أنساب الأشراف ١٧٧/٢/٤ ، كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٤/٦ ، الفرق بين الفرق (للبغداديّ) ٤٧ .

وقال أيضًا : أمّا ورَبِّ الجبالِ الصُّمِّ ، الشَّوامِخِ الشُّمِّ ، الذي نَزَّلَ الفرقانَ وشَرَعَ الأَدْيانَ ، وحَبَّبَ إلينا الإيمانَ ، وكَرَّهَ إلينا العِصْيانَ ، لأَقْتُلَنَّ أَزْدَ[1] عُمانَ ، ولأَسْبِيَنَّ الجُودَ الجِسانَ ، بكلِّ زائلٍ وباترٍ يَمان ، مِن مَذْحِجٍ وهَمْدَانَ ، وكُلَيْبٍ وسَهْوَانَ ، ومن نَهْدٍ[2] وحَوْلانَ ، ولأُبِيرَنَّ عَبْسًا وذُبْيانَ ، وقَيْسَ عَيْلانَ ، وعامرًا وزَهْوَانَ[3] ، وتَغْلِبًا ونَبْهانَ ، وتَمِيمًا[4] أولياءَ الشيطانِ ، حاشا النجيب ظَبْيَان[5] .[6]

وكان أيضًا كَتَبَ إلى مالكِ بنِ مِسْمَعٍ وزيادِ بنِ عمرٍو العتكيّ : سلامٌ عليكما ! أمّا بَعْدُ ، فأَسْمَعَا وأَطِيعَا ! وآتِيكُمَا مِنَ الدنيا ما شِئْتُمَا ، وأَضْمَنُ لكما الجَنَّةَ ، إذا تُوُفِّيتُمَا . والسلامُ عليكما ؛ فلمّا قَرَأَا[7] كتابَهُ ، ضَحِكَ مالكٌ . وقال زيادٌ : لقد أكثرَ أخو ثَقِيفٍ وأكبرَ ، أَعْطَاكَ دُنْيَا وآخِرَةً ! فقال مالكٌ وضَحِكَ : إنَّا لا نُقَاتِلُ بِنَسِيئَةٍ . مَنْ عَجَّلَ الدراهمَ ، كُنَّا مَعَهُ .[8]

وكتب [٢٠٥ب] أيضًا إلى بعضِ عُمَّالِ نواحِيهِ التي تَغَلَّبَ عليها : إنَّ العالِمَ ليس كالجاهِلِ والحقَّ ليس كالباطِلِ . وإنّي أُخْبِرُكَ خَبَرَ مَن لم يَكْذِبْ ، ولم يُخَالِفْ ولم يَرْتَبْ . وإنَّا المؤمنون المُثَابُونَ الغالِبُونَ . وإنَّكَ لَصَاحِبُ الخيلِ التي تجرُّ

---

١ أزد : اسد ، الأصل .

٢ نهد : نتد ، الأصل .

٣ وزهوان : كذا في الأصل ؛ وقَرَّان ، كما في مطبوع الفرق بين الفرق ٤٧ .

٤ وتميمًا : وتميم ، الأصل .

٥ هو ظبيان بن عمارة التميميّ . جاء في الكامل في اللغة والأدب (للمبرّد) ١٩٣/٣ «فكان ظبيانُ النجيبُ يقولُ : لم أَزَلْ في عُمُرِ المختارِ أتقلّبُ آبِنًا» . مثله ثمار القلوب ٩١ «فكان ظبيان يقولُ : لم أَزَلْ في عصرِ المختارِ أتقلّبُ آبِنًا» .

٦ يُقابَل أنساب الأشراف ١٧٦/٢/٤ ، كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٤/٦ ، ثمار القلوب ٤٦-٤٧ ، الفرق بين الفرق ٤٦-٤٧ .

٧ قرأا : مرلا ، الأصل . هو إملاء صحيح ، كما هو صحيح تقييدُه (قرأ) بالألف الممدودة .

٨ يُقابَل أنساب الأشراف ١٩٠/٢/٤ ، كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤١٧/٦-٤١٨ .

جعابها ، وتضغرُ أذنابُها ، حتّى تُوردَها مَنَابتَ الزيتون ، غائرةً عُيُونُها ، لاحِقَةً[١] بُطُونُها .[٢]

ومِن قِبلِهِ أيضًا : أمَا وَرَبِّ البحارِ ، والنخلِ والأشجارِ ، والمَهَامِهِ القِفَارِ ، والملائكةِ الأبرارِ ، والمُصْطَفَيْنَ الأخيارِ ، لأُقْتُلَنَّ كلَّ جَبَّارٍ ، بكلِّ لَدْنٍ خطَّارٍ ، ومُهَنَّدٍ بَتَّارٍ ، في جُمُوعٍ من الأنصارِ ، ليسوا بِمِيلٍ ولا أَغْمَارٍ ، ولا بِعُزْلٍ أشْرَارٍ ، حتّى إذا قمتُ بعمودِ الدِّين ، وَرَأَبْتُ صَدْعَ المسلمينَ ، وأَشْفَيْتُ غَلِيلَ صُدُورِ المؤمنينَ ، وأَدْرَكْتُ ثَأْرَ أولادِ النَّبِيِّينَ ، لم يَعْظُمْ عَلَيَّ زوالُ الدنيا ، ولا أَحفلُ بالموتِ ، إذا أتَى .[٣]

ولَمَّا عَمِلَ على قتلِ عُمَرَ بنِ سَعْدِ بن أبي وقَّاصٍ ، قال لجُلَسَائِهِ : لأقتلنَّ غدًا رجلًا عظيمَ القَدَمَيْنِ ، غائِرَ العَيْنَيْنِ ، مُشْرِفَ الحاجِبَيْنِ . يُسَرُّ بقَتْلِهِ المؤمنونَ والملائكةُ المُقَرَّبُونَ . فَبَلَغَ عمرَ ، قال : قد سَجَعَ أبو إسحاقَ . وأَخَذَ في أُهْبَةِ الهربِ منه .[٤]

وبَلَغَهُ أنَّه ٱرْتَابَ به قَوْمٌ وأكذبُوهُ في أنَّه صاحِبُ محمّدِ بنِ الحَنَفِيَّةِ ، رضوانُ الله عليه ، فقامَ بالكوفةِ ، فقالَ : إنَّ نَفَرًا منكم ٱرتابوا وتَحَيَّرُوا وخابُوا ؛ فإن هم أصابوا ، أَقْبَلُوا وتابوا . وإن هم رهبوا وهابوا ، ٱعترضوا . [١٢٠٦] وإن خافوا ، فقد خسروا وخابوا .

فكلُّ هذِهِ الأسجاعِ أشبهُ وأَجْزَلُ لفظًا مِن ألفاظِ مسيلمةَ . وكلُّ مَن تَعَمَّلَ لامتثالها وَجَدَ تَأَتِّيَ ذلك له . وما ٱستجازَ المختارُ دَعوَى كونِ ذلك معجزًا ولا حُفِظَ عليه

---

١ لاحقة : + بظهورها ، مشطوب في الأصل .

٢ يُقابل الطبريّ ٣٩/٦ [سنة ٦٦هـ] .

٣ يُقابل أنساب الأشراف ١٥١/٢/٤ ، كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٤/٦ ، تاريخ الطبريّ ٥٨١/٥-٥٨٢ ، الفتوح (لابن أعثم) ٢٤١/٦-٢٤٢ ، البداية والنهاية ٢٥٠/٨/٤ .

٤ يُقابل أنساب الأشراف ١٧٨/٢/٤ ، كتاب جمل من أنساب الأشراف ٤٠٦/٦ ، تاريخ الطبريّ ٦٠/٦ [سنة ٦٦هـ] ، البداية والنهاية ٢٧٣/٨/٤ .

ولا على أحدٍ مِن شِيعَتِهِ أنَّه قال : إنَّ ذٰلك معارَضةٌ للقرآنِ ، عِلْمًا مِنهُ بِتَأَتِّي ذٰلك لكلِّ مَن رَامَهُ ، وأنَّ أَهْلَ عصرِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، كانوا أقدرَ على ذٰلك وأسرعَ إليه ، لو كانوا يعتقدونَ فيه وفي أمثالِه أنَّه عروضٌ للقرآنِ ، وإنّما بَسَطْنَا ذِكْرَ ما رُوِيَ عن المختارِ مِن هٰذِهِ الأسجاعِ ، لِيُعْلَمَ به سُخْفُ كلامِ مسيلمةَ وأشباهِهِ ؛ فَبَانَ سقوطُ الاعتراضِ بكلامِهِ . ولولا قَصْدُ مسيلمةَ والمختارِ وأمثالِهما إلى إدخالِ شبهةٍ على مَن ليس مِن أهلِ العلمِ باللُّغَةِ وطريقِ التكلُّمِ بها وقدرِ البلاغةِ فيها ، لم يتعرَّضُوا لتشبيهِ كلامِهم بقِصَارِ السُّوَرِ ، بل كان يَجِبُ أن يتعرَّضُوا لمعارضَةِ مثلِ النساءِ والمائدةِ والأنعامِ وأمثالِهما مِن السُّوَرِ الطِّوَالِ ، ليظهرَ منهم ما يكونُ أوضحَ وأَدَلَّ للعامَّةِ على جهلِهم وبُعْدِهِم عن القدرةِ على مثلِ ذٰلك ؛ فإنَّ الأسجاعَ واسعةٌ ، مُتَبَايِنَةٌ ، كثيرةٌ ، ولكن ليست مِن نظمِ القرآنِ في شيءٍ .

ومِن الأسجاعِ المُسْتَحْسَنَةِ [٢٠٦ب] المَرْوِيُّ عَنِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، وهو قولُه : (يَقُولُ العَبْدُ : مَالِي ، مَالِي . وَمَا لَهُ مِن مَالِهِ إِلَّا مَا أَكَلَ فَأَفْنَى أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَى أَوْ أَعْطَى[1] فَأَمْضَى) .[2]

ومنها المَرْوِيُّ عن أبي بكرٍ الصدِّيقِ في وَصِيَّتِهِ لعائشةَ ، رضي اللهُ عنهما ، عِندَ وفاتِهِ وقوله : إذا أنا متُّ ، فَكَفِّنِيني في مُلَاءَتَيَّ هاتَيْنِ ! فإنَّ الحَيَّ أَحْوَجُ إلى الجديدِ . وإنّما هُمَا لِلْمُهْلَةِ والصَّدِيدِ .[3]

---

١ أو أعطى : واعطى ، الأصل .

٢ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ١٢٨٢ (٧٤٢٢) [٥٣-كتاب الزهد] .

٣ يُقابَل الطبقات الكبرى ٣/٢٠١ ، ٢٠٦ ، ٢٠٤-٢٠٦ ، تاريخ الطبريّ ٣/٤٢١ .

ورُوِيَ أَنَّه لَمَّا مَدَحَ عتبةُ بنُ مِرْدَاسٍ عبدَ اللهِ بنَ عبَّاسٍ ، قال : لا أُعْطِي مَن يَعْصِي الرحمٰنَ ويُطِيعُ الشيطانَ ويَقُولُ البُهتانَ .[١]

ورُوِيَ عن بعضِ العُبَّادِ أنَّه نَظَرَ إلى بعضِ أبوابِ الملوكِ ، فقالَ : بابٌ حَدِيدٌ ومَوْتٌ عَتِيدٌ وسَفَرٌ بَعِيدٌ .[٢]

ومن حُسْنِ الأَسْجَاعِ وشريفِهِ ما جَرَى بَينَ عبدِ المُطَّلِبِ وسَيْفِ بنِ ذِي يَزَنَ ، لَمَّا دَخَلَ عليه مَعَ وفدِ قريشٍ وٱستأذَنَهُ في الكلامِ ؛ فقالَ عبدُ المُطَّلِبِ : أيُّها المَلِكُ ! إنَّ اللهَ قد أحلَّكَ مَحَلًّا رفيعًا ، صَعْبًا منيعًا ، شامِخًا بَاذِخًا ، وأَنْبَتَكَ مَنْبتًا ، طابَتْ أُرُومَتُهُ ، وعَزَّتْ جُرْثُومَتُهُ ، ونَبَتَ أَصْلُهُ ، وَبَسَقَ فَرْعُهُ ، في أَكْرَمِ مَعْدِنٍ ، وأَطْيَبِ مَوْطِنٍ ؛ فأَنتَ بَيْتُ العِزِّ ورأسُ العربِ الذي له تُنْقَادُ ، وذِرْوَتُها الذي به تُسَادُ وعمودُها الذي عليه العِمَادُ ، ومعقِلُها الذي يَلْجَأُ[٣] إليهِ العبادُ . سَلَفُكَ لنا خيرُ سَلَفٍ ، فأَنتَ لنا مِنهُ خيرُ خَلَفٍ ؛ فلَن يَجْمَلَ ذِكْرُ مَنْ أنتَ سَلَفُهُ ، ولَن يَهْلِكَ ذِكْرُ مَنْ أنتَ خَلَفُهُ . نحنُ ، أيُّها المَلِكُ ، أهلُ حرمِ اللهِ وسَدَنَةُ [٢٠٧] بَيْتِهِ . أَشْخَصَنَا إليكَ الذي أَبْهَجَنَا ، لِيَكْشِفَ بكَ الذي قَدَحَنَا ؛ فنحنُ وفدُ التهنئةِ ، لَا وفدُ المَرْزِئَةِ .

قال سيفُ بنُ ذِي يَزَنَ : وأَيُّهُمْ أنتَ ؟ أيُّها المُتَكَلِّمُ ! قال : أنا عبدُ المُطَّلِبِ بنُ هاشِمِ بنِ عبدِ منافٍ . قال : أبنُ أُخْتِنَا ؟ قال : نعم ؛ فقال : مَرْحَبًا وأهلًا ، ونَاقَةً ورحلًا ، ومستناخًا سهلًا ، ومَلِكًا رِبَحْلًا[٤] ، يُعطِي عطاءَ جَزْلًا . قد سَمِعَ المَلِكُ مَقَالَتَكُمْ ، وعَرَفَ قَرَابَتَكُمْ ، وقَبِلَ وَسِيلَتَكُمْ ؛ فأَنتُم أهلُ الليلِ والنهارِ ، ولكم الكرامةُ ، ما أَقَمْتُمْ ، والحباءُ ، إذا ظَعَنْتُمْ .

---

١ البيان والتبيين ١/٢٨٤ .

٢ البيان والتبيين ١/٢٨٦ .

٣ يلجأ : يلجئ ، الأصل .

٤ ربحلًا : وبحلا ، الأصل .

ثمَّ أَرْسَلَ إلى عبدِ المُطَّلِبِ بَعدَ انْصرافِ القومِ ، فأدناهُ وأَحْلَى مَجْلِسَهُ ، ثُمَّ قال : يا عَبْدَ المُطَّلِبِ ! إنّي مُفَوِّضٌ إليكَ مِن سِرِّ عِلْمِي أمرًا . لو أنَّ غَيْرَكَ يكونُ ، لَمْ أَبُحْ به ، ولكن وَجَدْتُكَ مَعْدِنَهُ ، فَأَطْلَعْتُكَ طَلِيعَهُ ؛ فَلْيَكُن عِندَكَ مَصُونًا حتّى يَأْذَنَ اللهُ فيهِ ؛ فإنَّ اللهَ بالغٌ أَمْرَهُ . إنّي أَجِدُ في الكتابِ المَكْنُونِ ، والعلمِ المخزونِ الذي آخترناهُ لأنفسِنا ، وآحْتَجَبْنَاهُ دونَ غيرِنا ، خبرًا عظيمًا ، وخطرًا جسيمًا . شرفُ الحياةِ ، وفضيلةُ الوفاةِ ، للناسِ عامَّةً ، ولَكَ خاصَّةً ، ولِرَهْطِكَ[1] كافَّةً ؛ فقال عبدُ المُطَّلِبِ : أيُّها المَلِكُ ! مِثْلُكَ سَرَّ وبَرَّ ؛ فَمَا ذاكَ ؟ فَذَاكَ أهلُ الوَبَرِ ، زُمَرًا بعد زُمَرٍ . قال : إذا وُلِدَ بِتِهامَةَ ، غلامٌ بَيْنَ كَتِفَيْهِ شَامَةٌ ، ولكم به الزعامةُ ، إلى يَوْمِ القيامَةِ . قال عبدُ المُطَّلِبِ : عَزَّ جَدُّكَ ، وطالَ عُمْرُكَ ، ودامَ مُلْكُكَ ! فَهَلِ المَلِكُ مُخبِرِي بإِفْصَاحٍ ؟ فَقَدْ أَوْضَحَ لي بَعْضَ الإيضاحِ . [٢٠٧ب] قال : هٰذا حِينُهُ الذي يُولَدُ فِيهِ أو قد وُلِدَ . آسمُهُ محمَّدٌ . يَمُوتُ أَبُوهُ وأُمُّهُ ، ويَكْفُلُهُ جَدُّهُ وعَمُّهُ . وقد ولدناهُ[2] مِرَارًا . واللهُ باعِثُهُ جِهَارًا ، وجاعِلٌ له أَنصَارًا . يُعَزُّ بهم أولياؤُهُ ، ويُذَلُّ بهم أعداؤُهُ ، ويَضرِبُ به الناسَ عن عُرُضٍ ، ويستبيحُ به كَرَائِمَ الأرضِ . يَعبُدُ الرحمٰنَ ، ويَدْحَرُ الشيطانَ ، ويُخْمِدُ النيرانَ ، ويَكْسِرُ الأوثانَ . قولُهُ فَصْلٌ ، وحُكْمُهُ عَدْلٌ . يأمُرُ بالمعروفِ ويَفْعَلُهُ ، ويَنْهَى عَنِ المنكرِ ويُبْطِلُهُ ؛ فخَرَّ عبدُ المُطَّلِبِ ساجدًا .

فقال له سيفٌ : أَرْفَعْ رَأْسَكَ ! ثَلِجَ صَدْرُكَ ، وعَلَا كَعْبُكَ ؛ فَهَلْ أَحْسَسْتَ مِن أَمْرِهِ شيئًا ؟ قال : نعم ، أَصْلَحَ اللهُ المَلِكَ . كان لي ٱبنٌ ، وكُنتُ به مُعْجَبًا ، وعليه رفيقًا ؛ فَزَوَّجْتُهُ كريمةً مِن كَرَائِمِ قَوْمِي ، آمنة بنت وَهْبِ بنِ عبدِ منافٍ ، فجاءَتْ بغلامٍ ، سمَّيْتُهُ محمَّدًا . مات أبوهُ وأُمُّهُ ، وكفلتُهُ أنا وعَمُّهُ .

---

١ ولرهطك : ولرهك ، الأصل .

٢ ولدناه : وجدناه ، مطبوع العقد الفريد ٢٤٤/١ .

قال سيفٌ : والبيتِ ذِي الحُجُبِ[١]، والعلاماتِ على النُّصُبِ[٢]، يا عَبْدَ المُطَّلِبِ ، لأَنتَ جدُّه غير الكَذِبِ ؛ فَٱحْتَفِظْ بِٱبْنِكَ ! وٱحْذَرْ عليه اليهودَ ! فإنَّهم له أعداءٌ . ولن يَجْعَلَ اللهُ لهم إليه سبيلًا . وَٱطْوِ ما ذَكَرْتُ لَكَ دُونَ هؤلاءِ الرَّهْطِ ! فإنّي لستُ آمَنُ أَنْ تَدْخُلَهُم النفاسةُ ، بأن تكونَ لَكَ الرئاسةُ ؛ فَيَبْغُونَ لَكَ الغَوائِلَ ، ويَنْصِبُونَ لكَ الحَبَائِلَ ، وهم فاعِلُونَ وأبناؤهم . ولولا أنَّ الموتَ مُجْتَاحِي قَبلَ مبعثِهِ ، لَسِرْتُ إليه بخيلٍ ورَجْلٍ ، حتّى أُصَيِّرَ بدارِ يَثْرِبَ مَمْلَكَتِي ؛ فإنّي أجدُ في الكتابِ الناطِقِ [١٢٠٨] والعلمِ السَّابِقِ أنَّ يَثْرِبَ ٱستحكامَ أمرِه ، وأهلَ نصرتِه ، وموضعَ قبرِه . ولولا أنْ أَفِيه الآفاتِ ، وأَحْذَر عليه العاهاتِ ، لأوطأتُ أسنانَ العربِ كَعْبَهُ[٣]، ولأَعْلَنتُ على حداثَةِ سِنِّهِ ذِكْرَهُ ، ولكنّي سَأَصْرِفُ إِلَيْكَ ذٰلك عن غيرِ تقصيرٍ مِمَّنْ مَعَكَ .[٤]

وكلُّ هٰذا السَّجْعِ فيهما داخِلٌ في نهايةِ البلاغةِ وغايةِ البراعَةِ والفصاحةِ . وسَجْعُ مُسَيْلَمَةَ بَعِيدٌ مِنهُ جدًّا ، وإنّما ٱقْتَصَصْنَا الخبرَ ، لأنَّ معظمَهُ سجعٌ بلفظٍ مُسْتَحْسَنٍ شريفٍ .

وقيل لصَعْصَعَةَ بنِ صوحان العَبْدِيّ : مِنْ أينَ أَقْبَلْتَ ؟ قال : مِنَ الفَجِّ العَمِيقِ . قالوا : وأَينَ تريدُ ؟ قال : البَيْتَ العَتِيقَ . قالوا : فهَلْ كان مِن مَطَرٍ ؟ قال : نعم ، حتّى عَفَّى الأَثَرَ وأَنْضَرَ الشَّجَرَ ودَهْدَهَ[٥] الحَجَرَ .[٦]

---

١ الحجب : الطُّنُب ، مطبوع العقد الفريد ٢٤٤/١ .

٢ على النصب : على النُّصُب ، مطبوع هواتف الجنان ٦٨ ؛ والنُّصب ، مطبوع العقد الفريد ٢٤٣/١ .

٣ لأوطأتُ أسنانَ العربِ كعبَه : وأوطأتُ أقدامَ العربِ عَقِبَه ، مطبوع العقد الفريد ٢٤٤/١ .

٤ هواتف الجنان (للخرائطيّ) ٦٦-٦٩ . كذلك العقد الفريد ٢٤٢/١-٢٤٤ ، البداية والنهاية ٣٢٨/٢/١-٣٣٠ [نقلًا من هواتف الجنان] .

٥ دهده بمعنى دحرج .

٦ البيان والتبيين ٢٨٥/١ .

وسُئِلَ عونُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مسعودٍ عن نَصِيبِين ، فقال : كثيرةُ العقاربِ ، قليلةُ الأقاربِ .[1] يعني أنَّه لا قَرِيبَ بها .

وسُئِلَ أعرابيٌّ عن رجلٍ ، فقال : صَغِيرُ القَدْرِ ، قَصِيرُ الشِّبْرِ ، ضَيِّقُ الصَّدْرِ ، لَئِيمُ النَّجْرِ ، عَظِيمُ الكِبْرِ .[2]

وصلَّى اللهُ على سيِّدِ المُرْسَلِينَ وإمامِ المُتَّقِينَ ورسولِ ربِّ العالَمِينَ ، محمَّدٍ الأمينِ ، وعلى آلِهِ الطاهِرِينَ .

يتلوه :

وسَأَلَ بعضُ الأُمَرَاءِ رجلًا قَدِمَ عليه .

---

١ البيان والتبيين ٢٨٥/١ .

٢ البيان والتبيين ٢٨٥/١ .

[٢٠٨ب] ...[١]

١ ظهر هذه الورقة كأنّه بياضٌ في الأصل على أنّه فاصل بين الجزء المنتهي وبين الذي يليه .

[١٢٠٩أ]

السادس عشر

من كتاب النبوّات

من هداية المسترشدين

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

رحمة[1] الله عليه ورضوانه

١ رحمة : رحمت ، الأصل .

[٢٠٩ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

وسَأَلَ بعضُ الأُمَرَاءِ رجلًا ، قَدِمَ عليه مِن ناحيةِ السِّنْدِ ، عَنِ البلادِ ؛ فقال : ماؤُها وَشَلٌ وَلِصُّها بَطَلٌ وتَمْرُها دَقَلٌ . إنْ كَثُرَ بها الجندُ ، جاعُوا ، وإن قَلُّوا ، ضاعُوا .[١]

وقيلَ لآخَرَ وقد صَلَّى ركعتَيْنِ وأَطَالَ فيهما الجَزَعَ مِنَ الموتِ وقد كان أُمِرَ بقَتْلِهِ ، فقال : إن أَجْزَعْ ، فقد أَرَى كَفَنًا منشورًا وسيفًا مشهورًا وقبرًا محفورًا .[٢]

ومِنَ الأسجاعِ البليغةِ المُسْتَجَادَةِ قَوْلُ أيُّوبَ بنِ القِرِّيَّةِ[٣] وكلامِ الحَجَّاجِ وَمَا جَرَى بَيْنَهما عِندَ تصديرِ أيُّوبَ لبعضِ عُمَّالِ الحَجَّاجِ كِتَابًا ، وَرَدَ عليه مِنَ الحجَّاجِ ، لم يَقِفْ عليه العاملُ ولا أَهْلُ مجلسِهِ . وحَضَرَ أيُّوبُ ، فَعَرَفَهُ وبَذَلَ للعامِلِ الجوابَ عنهُ ؛ فلمَّا وَصَلَ الكتابُ إلى الحجَّاجِ ، أَمَرَ عَامِلَهُ بتصريحِ مَصْدَرِهِ إليه ؛ فلمَّا دخل أيُّوبُ عليه ، قال له الحَجَّاجُ : ما اسمُكَ ؟ قال : اسمِي أيُّوبُ . قال : اسمُ نبيٍّ كريمٍ . وأَظُنُّكَ أُمِّيًّا ، تُحَاوِلُ البلاغةَ ويستصعبُ عَلَيْكَ المقالةُ . أصاحبُ الرسالةِ أنتَ التي صَدَّرْتَهَا على ظَنِّ مدرجِها ؟ قال : لِيَأْذَنَ الأميرُ ، أَصْلَحَهُ اللهُ ، في الكلامِ ! قال : تَكَلَّمْ ! قال : أَصْلَحَكَ اللهُ ! خَرَجْتُ على عَرَضٍ مِن جهدٍ ومَخْمَصَةٍ موبسةٍ ، حتّى حَلَلْتُ بحَضرَةِ مَن كَتَبْتَ إليه ؛ فَمَاجُوا عِندَ قُدُومِ الكتابِ ، في تراجعٍ في الارتيابِ . وتِلْكَ مِنهُم هَمْهَمَةٌ يَتَنَازَعُونَهَا . دَوِيٌّ على حضر وَكَآبَةٍ

---

١ البيان والتبيين ١/٢٨٥ .

٢ البيان والتبيين ١/٢٨٦ .

٣ هو أيّوب بن يزيد بن قيس النَّمَريّ (ت٨٨٤هـ) . كان أعرابيًّا أمّيًّا . صحب الحجاج ووفد على عبد الملك بن مروان . كان يُضرَب به المثلُ في الفصاحة والبيان . عنه تاريخ مدينة دمشق (لابن عساكر) ١٠/١٤٠-١٤١ (٨٧١) ، وفيات الأعيان (لابن خلّكان) ١/٢٥١-٢٥٥ (١٠٦) ، تاريخ الإسلام ط٩/٤٣-٤٤ (٧) ، سير أعلام النبلاء ٤/١٩٧ (٨٠) و ٤/٣٤٦ (١١٩) ، البداية والنهاية ٥/٥٢/٩ و ٥٤.

مَنْ نَظَر . يَتَرَدَّدُونَ في أوَّلِها وَيَتَحَيَّرُونَ في آخِرِها . لا يَعْرِفُونَ لها علمًا ولَا يُبْرِزُونَ لها قلمًا . آسْتَيْأَسُوا بحَوْفِكَ ، ووثقتْ بِرَوْقِكَ . حاوَلْتُ مِنْ رَدَّهِ رَجَاءَ لِقَاءِ الأميرِ ، أَصْلَحَهُ اللهُ . [٢١٠أ] قال : فما حاجَتُكَ ، إذ لَقِيتَ ؟ قال : نَفَائِحُكَ مِن فَضْلِ عَوَائِدِكَ وَآرْتِيَاحِ شَمَائِلِكَ . قال الحَجَّاجُ : أَصَبْتَ وأَحْصَبْتَ ؛ فَآرْبَعْ لِوَعْدِكَ وتَمَكَّثْ في غَضَارَةٍ مِنْ عَيْشِكَ ! فَأَنْتَ إليهِ ذواجدة ، وهي عليكَ مُتَهَدِّلَة . وإيَّاكَ والبغي لقولِكَ والتصدير لِغَيْرِكَ ! وإنْ يَسْتَنْطِقكَ مُنَافِقٌ أو جاحِدٌ فاسِقٌ ، فَيُسْقِطكَ باطِلًا ويجتريكَ حائِلًا ، فتكون جائرتُكَ التي يُحِيطُ بها دَمُكَ ؛ فالتقدُّمُ قَبلَ التندُّمِ ! وَوَصَلَهُ وَأَجَازَهُ .

ثمَّ إنَّه وَفَدَ على عَبْدِ المَلِكِ بنِ مَرْوَانَ ؛ فسألَهُ عَبْدُ المَلِكِ عَنِ الحَجَّاجِ أَوَّلَ قُدْمَةٍ قَدِمَهَا عليه ؛ فقال : أَصْلَحَ اللهُ ، أميرَ المؤمنينِ ! ذاكَ سهم المتجبّر ، ونصر المتجبّرِ ؛ وسَمَا بالإنذارِ ، ورَامَ بأهلِ الطاعةِ المقالَ . طَرَقَ الأمورَ على طَرَائِقَ ، وصفها على حقائقَ ، وأَثْبَتَهَا في وَثَائِقَ ؛ فمَن زاغ من طاع أو زاغ من باغ أو عتا في جحودٍ وتطلّع للجنودِ ، عَرَّفَهُ سبيلَهُ وحَرَمَهُ نَيْلَهُ ، فَأَوْرَدَهُ البَلَا وأَفْقَدَهُ الملا ؛ فآسْتَقَرَّتِ الأمورُ على مَرَاتِبِهَا ، والأبطالُ على أَمَاكِنِهَا ؛ فالدِّينُ منصورٌ ، والحقُّ مظهورٌ . لم يَبْقَ إلَّا الشكرُ للهِ على صَنَائِعِهِ ، والعَدْلُ على شُكْرِ نِعَمِهِ .

فقال عبدُ الملكِ : هل سَمِعْتُم بمثلِهِ خطيبًا أو قائِلًا مُصِيبًا ؟

ثُمَّ قالَ له : أَينَ تكونُ ؟ فقالَ : إنَّما أنا نصبُ بريدٍ ، وتهديدٌ للجنودِ ، وقائمٌ على عُودٍ . أبثُّ نُعْمَاكَ ، [٢١٠ب] وأَصِفُ هُدَاكَ ، وأَشْتُمُ أَعْدَاءَكَ ، وأُحِبُّ أَوْلِيَاءَكَ ، في الفَضْلِ مِن بلاغَتِي ، والحقِّ مِن مَقَالَتِي .

ثُمَّ سألَهُ عن الأرضِ ، كيف تَرَكَهَا[1] وَرَاءَهُ ؟ فقالَ : قد عَفَا الأثرُ ، وَآبْتَلَّ المدَرُ ،

---

١ تركها : ترها ، الأصل .

وَأَرْقَطَ الشجرُ ، وأُمْطِرَتِ الأرضُ عامًا شامًا طبقًا دقًا متدافقًا . أَسْقَى من أروى ، وأَحْلَا مِن كلا تساطر ، ورباب وجِهَام وغمام ، تَمُرُّ بها رياحُها وتستهلُّ سحابها في قاصِفِ الرعدِ وأَنْهمَارٍ مِن بَعدِ سَاطِعِ السماءِ ، متدافع الماءِ ، فتِلْكَ أمطارُنا بمَحَلَّةِ قرارِنا . لَمْ يَبْقَ إلَّا الشُّكْرُ للهِ فيها والحمدُ لَهُ عليها .

وبعضُ هٰذِهِ البلاغة والأسجاعِ لم يَكُن في قُدْرَةِ مسيلمةَ . وليس في هؤلاءِ مُدَّعٍ للنبوَّةِ وكونُ ما يُوردُهُ آيةً معجزةً .

وخَطَبَ يزيدُ بنُ المُهَلَّبِ ، فقال : إنّي أسمعُ قَوْلَ الرَّعَاعِ[١]: قد جاء مَسْلَمَةُ[٢]، قد جاء العبَّاسُ[٣]، وجاءَ أهلُ الشامِ . وما أهلُ الشامِ ! وإنَّما مَسْلَمَةُ جَرَادَةٌ صَفْرَاءُ ، وإنّما العبّاسُ نسطوسُ بنُ نسطوس . أَتَاكُمْ في برابرة وصَقَالِبَة وجرامقةٍ ، أقباطِ أنباطٍ وأخلاطٍ . أَقْبَلَ إليكُم الفلّاحُونَ[٤]والأَوْبَاشُ . واللهِ ما لَقُوا قَطُّ كحدِّكُمْ وحدِيدِكُم وعَدِيدِكُم . أَعيرُونِي سَوَاعِدَكُمْ ساعةً ، تَصْفِقُونَ بها خَرَاطِيمَهُمْ ! فإنَّما هي غَدْوَةٌ أو رَوْحَةٌ ، حتّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَنَا ؛ وهو خيرُ الحاكِمِينَ .[٥]

وقد كان ذِكْرُ اليسيرِ مِنْ هٰذِهِ الأسجاعِ يُجْزِئُ في ذِكْرِ معرفةِ بلاغةِ أهلِها وكونِ سائرِهم أمثل فيها من مُسَيْلِمَةَ وأَضْرَابِهِ ، وإنّما بَسَطْنَا ذٰلكَ ، لِئَلَّا يُظَنَّ أنَّ القادِرَ على هٰذا الضربِ مِنَ البلاغةِ في السَّجْعِ قليلٌ ، وأنَّ ما أَوْرَدَهُ مسيلمةُ نادِرٌ عجيبٌ

---

١ يعني رَعَاع الناس ، أي سِفْلَتهم وسُقّاطهم .

٢ هو مسلمة بن عبد الملك . عنه المعارف ٣٥٩ [هناك «أمّا مسلمة ، فكان يُكنَى أبا سعيد ويُلَقَّبُ الجَرادةَ الصفراءَ لصفرةٍ ، كانت تَعْلُوهُ . وكان شجاعًا . وافتتح فتوحًا كثيرة بالروم ، منها طُوانة . وولي العراقَ أشهرًا . وله عقب كثير»] .

٣ هو العبّاس بن الوليد بن عبد الملك . عنه المعارف ٣٥٩ [هناك «العبّاس بن الوليد ، فارس بني مروان . وكانت أمُّهُ نصرانيّةً»] .

٤ الفلّاحون : الملاحون ، الأصل .

٥ البيان والتبيين ١/٢٩٢-٢٩٣ .

ومُسَيْطِرٌ وغريبٌ ، ولِيُعْلَمَ أنَّه ليس مِنَ البلاغةِ في شيءٍ [٢١١أ] ولَا مِن مُسْتَحْسَنِ الأَسْجَاعِ ولا فصول كلامِهِ من فَوَاصِلِ الكلامِ التي تكونُ بلاغةً ومستحسنةً شريفةً ، بل هي بِضِدِّ ذٰلكَ ونقيضه ؛ فهٰذا هو العُذْرُ في الإكثارِ مِن ذِكْرِ ذٰلكَ .

ومَن تَأَمَّلَ ، رَحِمَكُم اللهُ ، ما انْطَوَى عليه القرآنُ مِن ضروبِ البلاغاتِ بالألفاظِ الشريفةِ والمعاني المُسْتَحْسَنَةِ الصحيحةِ ، عَرَفَ عِندَ سَمَاعِهِ قَبْلَ تَأَمُّلِهِ فضيلةَ القرآنِ وشَرَفَ ألفاظِهِ ومعانِيهِ ؛ فمِن ذٰلكَ قولُهُ ، تعالى : ﴿وَقِيلَ يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِي مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ ٱلْمَآءُ وَقُضِيَ ٱلْأَمْرُ وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِيِّ﴾ [هود ٤٤] وقولُهُ : ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ حَمَلْنَٰكُمْ فِي ٱلْجَارِيَةِ﴾ [الحاقة ١١] ؛ فأَيْنَ هٰذا[1] مِن كلامٍ مسيلمةَ ؟ وأَينَ كلامُهُ مِن قولِهِ ، تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة ١] ؟

وقد رُوِيَ أنَّ الوليدَ بنَ المُغِيرَةِ ، لَمَّا سَمِعَ ذٰلكَ ، حَرَّكَ رَأْسَهُ تَعَجُّبًا وقال : بيتٌ واحِدٌ ، جَمَعَ فيه الأمرَ والنَّهْيَ والخبرَ والاستخبارَ والحَظْرَ والإباحَةَ والترغيبَ والترهيبَ والنداءَ والجوابَ ! أَشْهَدُ أنَّ هٰذا ما خَرَجَ مِن فَلَقِ بَشَرٍ . ثُمَّ ٱسْتَرْجَعَ ، ﴿فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ۝ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾ [المدثر ٢٤-٢٥] .[2]

وهٰذا الاستعظامُ مِنهُ ومِنْ أمثالِهِ مِن فُصَحَائِهِم الذينَ قدَّمْنَا ذِكْرَهُمْ عظيمٌ ؛ وهُمُ الأَئِمَّةُ القدوةُ في [٢١١ب] هٰذا البابِ دُونَ مسيلمةَ والمختارِ بنِ أبي عُبَيْدٍ ومَن جَرَى مَجْرَاهُمَا .

---

١ فأين هذا : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٢ يُقابَل السيرة النبويّة (لابن هشام) ١/١/٢١٦-٢١٧ ، تفسير الطبريّ ١٢/٣٠٨-٣١٠ .

وأينَ الكلامُ مِنْ هٰذِهِ الطبقةِ مِن قولِهِ ، تعالى : ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [٢٨ القصص ٧] ؟ فَجَمَعَ هٰذا القدرُ مِنَ الكلامِ أمرًا وخبرًا بالوَحْيِ إليها وخبرًا عن إرسالِهِ وحتمٌ لها على إلقائِهِ ونَفْيِ الخوفِ عنها في ذٰلكَ ووَعْدٍ لها بِرَدِّهِ إليها .

وأينَ كلامُهم مِن قولِهِ ، تعالى : ﴿فَلَمَّا اسْتَيْأَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا﴾ [١٢ يوسف ٨٠] وما تحتَ هٰذا القولِ مِنَ المعاني الكثيرةِ في شَرَفِ اللَّفْظِ وقولِهِ ، عزَّ وجلَّ : ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [٧ الأعراف ١٩٩] وما جمع في هٰذا الكلامِ مِنَ الأمرِ والنَّهْيِ والأدبِ ؟

ومِن أينَ يُتَوَهَّمُ قدرةُ العربِ على مثلِ قولِهِ : ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ○ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [٩ التوبة ١٢٠-١٢١] ؟ والمُتَأمِّلُ لِشَرَفِ هٰذِهِ الألفاظِ والمعاني يَعْلَمُ أنَّه ليس مِن نَمَطِ بلاغتِهم في شيءٍ .

وكذٰلكَ حالُ قولِهِ : ﴿وَأَصْحَابُ [١٢١٢] الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ ○ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ○ وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ ○ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ○ وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ ○ وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ○ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ﴾ [٥٦ الواقعة ٢٧-٣٣] ؛ فخبَّرَ عن دوامِها وزوالِ الموانعِ منها بالمرضِ والهلاكِ لها أو غير ذٰلكَ مِن الفَنَاءِ ومَا يَجْرِي مَجْرَى المَنْعِ .

وكذٰلكَ وَصْفُهُ للخَمْرِ التي وَعَدَ[1] بها في قولِهِ : ﴿لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ﴾ [٥٦ الواقعة ١٩] ، وأنَّها وإنْ جَمَعَتْ تِلْكَ اللذّاتِ ، فإنَّها لا تُسْكِرُ ولا تَصُرُّ ولا تُزِيلُ العقلَ .

وكلُّ القرآنِ ، إذا تَأَمَّلَ[2]، يُوجَدُ على هٰذِهِ القصَّةِ مِن جزالَةِ اللفظِ وشرفِهِ وحُسْنِ التأليفِ وبديعِهِ مَعَ الِاشْتِمَالِ على صحيحِ المعاني المُسْتَحْسَنَةِ ؛ فالمُنْصِفُ لنفسِهِ يَعْلَمُ فضيلةَ القرآنِ بِقَدْرِ بلاغتِهِ وعجيبِ نَظْمِهِ وطَلَاوَةِ القَصَصِ الذي فيه في الكهفِ والقَصَصِ ويوسفَ وهودٍ وأمثالِ هٰذِهِ السُّوَرِ التي قد ذُكِرَ فيها قَصَصُ الرُّسُلِ وسِيَرُ قومِهم وغيرِ ذٰلكَ بالألفاظِ المختلفةِ ؛ فأمَّا مَن يستعملُ البُهْتَ والتجاهُلَ في دعواهُ مساواةَ بلاغةِ القرآنِ ونظمِهِ لسائرِ الكلامِ ، فلا يُنْتَفَعُ بكلامِهِ ، وهو كَمَنِ ادَّعى تساوِيَ جميعِ المتكلِّمِينَ بالألفاظِ العربيَّةِ في رُتْبَةِ البلاغةِ وتساوِيَ النَّظْمِ . وهٰذا حَدٌّ مِنَ الجهلِ عظيمٌ ، لا وَجْهَ لمُكَالَمَةِ راكِبِهِ . وباللهِ نَسْتَعِينُ .

---

١ وعد : إضافة من الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٢ إذا تأمّل : ادا تامل ، كذا في الأصل . هذا على تقدير : إذا تأمّل المتأمّلُ في القرآن .

[٢١٢ب] باب الكلام في الدلالة على مفارقة نظم القرآن لنظم الشعر وسائر النظوم المعتادة والأوزان

قد قلنا في بيانِ بلاغَةِ كلماتِ القرآنِ وتَجَاوُزِه لسائرِ البلاغاتِ قولًا بَيِّنًا .

فإنْ قالَ قائلٌ مِن مخالِفِي المِلَّةِ : ما أنكرتُم أن يكونَ القرآنُ شِعْرًا وبوزنِ الشِّعْرِ ، وأنّ تكونَ آياتُهُ بمثابَةِ أَبْيَاتِ القصيدةِ الطِّوَالِ مِنَ الأبياتِ والقِصَارِ ، وأنْ تكونَ سُوَرُهُ بمنزلَةِ القصائدِ مِن الشعرِ ، طِوَالِها وقِصَارِها ، وأنّ تكونَ الشبهةُ إنَّما دَخَلَتْ على مَن لَمْ يتأمَّلْ ذٰلكَ ، لِمَا وَجَدُوهُ عليهِ مِن شريفِ النَّظْمِ والألفاظِ ، فتوهَّمُوا لذٰلكَ أنَّه شيءٌ يُخالِفُ الشعرَ وسائِرَ النُّظُومِ ، وأنْ يكونَ أحدُ الأدِلَّةِ القويَّةِ على ذٰلكَ وجودَنا في القرآنِ ما هو شِعْرٌ مُتَّزِنٌ مِن حيثُ لا يُمْكِنُ دفعُ ذٰلكَ ، وإنّما حُولِفَ بَيْنَ أسماءِ أبياتِهِ وقصائدِهِ ، فسُمِّيَ البيتُ منهُ آيةً والقصيدةُ سورةً .

وقد تُتُبِّعَ ، فَوُجِدَ كَثِيرٌ مِنهُ بوزنِ الشعرِ ؛ فمِن ذٰلكَ - زَعَمُوا - قولُهُ ، سبحانَهُ : ﴿وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَـٰتٍ﴾ [٣٤ سبأ ١٣] .

قالوا : وهو بوزنِ قولِ الشاعرِ[١] :

[٢١٣أ] رَهِينٌ ○○ مُولَعٌ بِٱلْفَيْيَاتِ

وبمثابةِ قولِ الآخرِ :

سَاكِنُ ٱلرِّيحِ نَطُوفُ ٱلْ ○○ مُزْنِ مُنْحَلُّ ٱلْعَزَالِي[٢]

---

١ من قول امرئ القيس . تمام صدره : أمْرُؤُ القَيْسِ رَهِينٌ . يُنظر الفوائد المشوّق إلى علوم القرآن وعلم البيان (لابن قيم الجَوْزِيّة) ٢١٩ .

٢ العزالي : المزال ، الأصل ؛ وهو جمعُ عَزْلاء ، مصبّ الماء من الراوية والقربة . يقال للسحابة ، إذا أنهمر المطر منها : حلّت عزاليها . هذا البيت وارد في إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٥١-٥٢ .

قالوا : ومِنهُ أيضًا قولُهُ ، تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا﴾ [٢ البقرة ١١] ، وهو على وزنِ قولِ الشاعرِ[١]:

مُقْفِرَاتٌ دَارِسَاتٌ ○○ مِثْلُ آيَاتِ ٱلزَّبُورِ

قالوا : ومِن هٰذا قولُهُ ، تعالى : ﴿وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَٰلُهَا وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا﴾ [٧٦ الإنسان ١٤] ؛ وهو بوزنِ قولِ الشاعرِ[٢]:

ٱلْقَلْبُ مِنْهَا مُسْتَرِيحٌ سَالِمٌ ○○ وَٱلْقَلْبُ مِنِّي جَاهِدٌ مَجْهُودُ

قالوا : وقد ضَمَّنَهُ أبو نُوَاس ، فقالَ[٣]:

وَفِتْيَةٍ فِي مَجْلِسٍ وُجُوهُهُمْ ○○ رَيْحَانُهُمْ قَدْ عَدِمُوا ٱلتَّقْبِيلَا

دَانِيَةٌ عَلَيْهِمِ ظِلَالُهَا ○○ وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلَا

قالوا : ومن ذٰلك أيضًا قولُهُ ، تعالى : ﴿وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِۦ﴾ [٣٥ فاطر ١٨] .

قالوا : وهو مُقَفًّى ، مُتَّزِنٌ على وزنِ قولِ الشاعرِ[٤]:

اسْلَمِي أُمَّ خَالِدٍ ○○ رُبَّ سَاعٍ لِقَاعِدِ

---

١ من بحر الرَّمَل . هو وارد في العقد الفريد ٢٧٣/٦ .

٢ من بحر الرجز . هو وارد في العقد الفريد ٢٧٠/٦ .

٣ من بحر الرجز . كلاهما وارد في إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٥٢ .

٤ مجزوء الخفيف . هو قول يزيد بن معاوية لزوجته من أبياتٍ ، كما في تمثال الأمثال (للشيبيّ) ٤٤٠/٢ . كذلك المستقصى في أمثال العرب (للزمخشريّ) ٩٥/٢ . عجزه مضربٌ للمثَل ، كما في المستقصى ٩٥/٢ (٣٣٤) ، تمثال الأمثال ٤٣٩/٢-٤٤٠ (٢٥٧) .

وقد ضَمَّنَهُ أيضًا بعضُ الشعراءِ شِعْرًا ، فقالَ[١]:

كُلّ يَوْمٍ بِشَمْسِهِ ○○ وَغَدٌ مِثْلُ أَمْسِهِ

مَن تَزَكّى فَإِنَّما يَتَزَكّى لِنَفْسِهِ

قالوا : ومِن ذٰلكَ قولُهُ ، تعالى : ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ [٤٣ الزخرف ١٣] ؛ وهو على وزنِ قولِ الشاعرِ :

قَـدْ قُلْـتُ إِذْ صِـرْتُ عَلَـى ظَهْـرِهِ كَقَـوْلِ قَـوْمٍ رَحَلُـوا ظَـاعِنِين

وَتَضَمَّنَهُ هٰذا الشاعرُ مُتَمَثِّلًا بالبيتِ الأوَّلِ ، فقالَ[٢]:

سُـبْحَانَ ٱلَّـذِي سَخَّـرَ هَـٰذَا لَـنَا حَقًّـا وَمَـا كُنَّـا لَـهُ مُقْرِنِينَـا

قالوا : ومِن هٰذا أيضًا قولُهُ : ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ○ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [٦٥ الطلاق ٢-٣] ؛ وهو مُتَّزِنٌ ، غيرُ مُشْكِلٍ .

قالوا : ومنهُ قولُهُ ، تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَنذَرَهُم بَطْشَتَنَا فَتَمَارَوْا۟ بِٱلنُّذُرِ﴾ [٥٤ القمر ٣٦] ؛ وهو مُتَّزِنٌ بِاتِّفَاقٍ .

ومنه قولُهُ أيضًا ، عَزَّ وجَلَّ : [٢١٣ب] ﴿وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ [٩ التوبة ١٤] .

قالوا : وهو مَوْزُونٌ حسبَ تَسْمِيَةِ أَهْلِ العَرُوضِ الوافر ، نحو قولِ الشاعرِ[٣]:

---

١ من بحر الخفيف . هو وارد دون المقطع الأخير في إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٥٢ .

٢ قوله وارد في إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٥٣ [هناك «من» بدل «الذي» ، «مُقْرِنِينَ» مكان «مقرنينا»] .

٣ من قول أمرئ القيس . البيت وارد في العقد الفريد ٢٩٠/٦ ، إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٥٢ [هناك «عِصِيّ» غير معرَّفٍ] ، لسان العرب ١٦٦/١٠ [سوق] . أمّا في ديوان أمرئ القيس ١٣٦ (٢٢) ، فالعجز واحد ، كما هو أعلاه في المتن ، بينما صدرُه مغايرٌ تمامًا ، كالتالي : أَلا إن لا تَكُنْ إِبِلٌ فَمِعْزَى .

لَـــنَا غَـــنَمٌ نُسَـــوِّقُهَا غِـــزَارٌ كَـــأَنَّ قُـــرُونَ جِلَّتِهَـــا ٱلْعِصِـــيُّ

قالوا : ومن ذٰلكَ قولُهُ ، تعالى : ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ○ فَٱلْحَٰمِلَٰتِ وِقْرًا ○ فَٱلْجَٰرِيَٰتِ يُسْرًا﴾ [٥١ الذاريات ١-٣] .

ومِثْلُهُ - زَعَمُوا - قولُهُ ، تعالى : ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرْقًا ○ وَٱلنَّٰشِطَٰتِ نَشْطًا ○ وَٱلسَّٰبِحَٰتِ سَبْحًا ○ فَٱلسَّٰبِقَٰتِ سَبْقًا ○ فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا﴾ [٧٩ النازعات ١-٥] .

قالوا : وكذٰلكَ قولُهُ : ﴿أَرَأَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ○ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ﴾ [١٠٧ الماعون ١-٢] .

قالوا : وهو في قَدْرِ بيتٍ ، يُسَوِّيهِ أصحابُ العَرُوضِ الخفيفَ ، مثل قولِ الشاعرِ[1]:

وَقُـــؤَادِي كَعَهْـــدِهِ بِسُـــلَيْمَى بِـــهَوًى لَـــمْ يَـــحُلْ وَلَـــمْ يَتَغَـــيَّرْ

قالوا : وقد ضَمَّنَهُ أبو نُوَاس ، فقالَ :

وَقَـــرَا مُعْلِنًـــا لِـــيَصْدَعَ قَلْـــبِـــي وَٱلْـــهَوَى يَصْـــدَعُ ٱلْفُـــؤَادَ ٱلسَّـــقِيمَا
أَرَأَيْـــتَ ٱلَّـــذِي يُكَـــذِّبُ بِٱلـــدِّي نِ فَـــذَاكَ ٱلَّـــذِي يَـــدُعُّ ٱلْيَـــتِيمَا[2]

قالوا : ولو تُتُبِّعَ ذٰلك في كتابِ اللهِ ، لَطَالَ وَكَثُرَ . ولو لم يُوجَدْ فيهِ إلَّا ما هو بوزنِ بيتٍ واحِدٍ ، لبطلَ قولُهُ ، عليه السلامُ : إنَّه ليس بشعرٍ وما تَلَاهُ مِن قولِهِ : ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥ﴾ [٣٦ يس ٦٩] .

---

١ هو في إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٥٣ . كذلك هو وارد في العقد الفريد ٣٠٠/٦ ومفتاح العلوم (للسكّاكيّ) ٥٥٦ [فيهما «لم يزل» مكان «لم يحل»] . كلاهما من بحر الخفيف .

٢ ذكرهما دون نسبةٍ في كتاب تمهيد الأوائل (للباقلّانيّ) ١٨٢ ومع نسبتهما إليه في إعجاز القرآن له ٥٢ .

قالوا : إنَّه قَدِ ٱشْتُهِرَ قولُه ، عليه السلامُ : (مَا أَنتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ ، وَفِي سَبِيلِ ٱللهِ مَا لَقِيتِ)[1] . وهٰذا شعرٌ مُتَزِنٌ .

وكذٰلك قولُهُ : (أَنَا ٱلنَّبِيُّ لَا كَذِب ، أَنَا ٱبْنُ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِب)[2].

وقد قالوا لهُ ، لَمَّا سَمِعُوا هٰذا ونَحْوَهُ ، ومَا ذَكَرَ بهِ جُنْدَب ، ضارِب الساحِرِ : يا رسولَ اللهِ ! ما سَمِعْنَا مُرْتَجِزًا أَحْسَنَ مِنكَ الليلةَ ؛ [٢١٤أ] فمَن جُنْدَب والخير الخير .[3]

وقد رُوِيَ عَنهُ أنَّه قال مُتَمَثِّلًا[4]:

سَتُبْدِي لَكَ ٱلْأَيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا ... وَيَأْتِيكَ بِٱلْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ

وهٰذا نقيضُ قولِهِ : ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ﴾ [٣٦ يس ٦٩] .

فيُقَالُ لهم : إنَّ جميعَ ما قلتُمُوهُ باطِلٌ ، غيرُ لازمٍ مِن وجوهٍ . وأوَّلُ ما يَجِبُ أَنْ يُقَالَ في ذٰلكَ : إنَّه قد عُلِمَ أنَّه ، صلَّى اللهُ عليه ، أَطَالَ تحدِّيَ العربِ مُجْتَمِعِينَ

---

١ أخرجه الإمام البخاريّ (ت٢٥٦هـ) في صحيحه ٢٦٩/٣/٢ (٢٨٠٢) [٥٦-كتاب الجهاد والسير ، ٩-باب مَن يُنكَبُ أو يُطعنُ في سبيلِ اللهِ] . كذلك يُنظَر البيان والتبيين ٢٨٨/١ ، لسان العرب ٣٥١/٥ [رجز] «المشطورُ كقولِهِ في روايةٍ جُندب : إنّه ، ﷺ ، دَمِيَتْ إِصبَعُهُ ، فقال : (هل أنتِ إلّا إصْبَعٌ دَمِيت ؟ وَفِي سَبِيلِ ٱللهِ مَا لَقِيتِ)» .

٢ أخرجه الإمام البخاريّ (ت٢٥٦هـ) في صحيحه ٣٠٧/٣/٢ (٢٩٣٠) [٥٦-كتاب الجهاد والسير ، ٩٧-باب من صفّ أصحابَه عند الهزيمة ونَزَلَ عن دابَّتِهِ واستنصرَ] . يُنظَر الطبقات الكبرى ١٥١/٢ [غزوة حنين] ، لسان العرب ٣٥٠/٥ و ٣٥١ [رجز] .

٣ هو جُندَب الخير بن عبد الله الأزديّ ؛ وهو قاتلُ الساحرِ عند الأكثر . والحديث الذي رواه (حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بالسَّيْفِ) مختلفٌ فيه ؛ فمنهم من رفعه ومنهم من وقفه عليه . يُنظَر الجامع الصحيح (للترمذيّ) ٤٩/٤-٥٠ (١٤٦٠) [١٥-كتاب الحدود ، ٢٧-باب ما جاء في حدّ الساحرِ] ، أسد الغابة ٥٦٨/١-٥٦٩ (٨٠٦) .

٤ البيت لطَرَفَة بن العَبْد البكريّ من أصحاب المعلّقات ، وارد في شرح القصائد المشهورات (للنحّاس) ٩٤/١/١ (١٠١) .

ومُفْتَرِقِينَ وفيهم الشعراءُ والبُلَغاءُ وأهلُ اللُّسَنِ والفصاحةِ وقرعهُم بالعجزِ عنه وقال لهم في نَفْسِ القرآنِ : إنَّهُ ليس بشعرٍ ، ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [٣٦ يس ٦٩] ؛ فلو كان القرآنُ كلُّهُ شعرًا ومِنهُ ما هو شِعْرٌ ، لقالوا له : إنَّه شِعْرٌ ، وفيه ما هو شِعْرٌ ، وإنَّه مِن بحرِ كذا أو وزنِ كذا ، ومثل قولِ فلانٍ ، ومِن زِحافِ قولِ فلانٍ على الرَّوِيِّ الفُلانِيِّ ، ولكانوا أَسْرَعَ الناسِ إلى ذٰلكَ وأَعْلَمَ بهٰذا الذي قالُوهُ مِن مُوردِهِ والمتعلّقِ بهِ ولَتَنَبَّهَ بذٰلكَ العاقلُ وعرفَ الجاهِلُ وزالَتِ الشبهةُ وحَصَلَ التكذيبُ والمعارضةُ . وكانَتْ هٰذِهِ المدافعةُ له بهٰذا الذي ذكرتُم أسهلَ عليهم وأيسرَ مِمَّا خَرَجُوا إليه من المُهَاجَاةِ والمسابَّةِ ونصبِ الحربِ وما ذكرناهُ مِنَ الأخطارِ التي رَكِبُوهَا . وفي إعراضِ أربابِ اللُّسُنِ والبلاغةِ عن تَتَبُّعِهِ ومدافعتِهِ بما قُلْتُم أَوْضَحُ دليلٍ على سُقُوطِ ما تَوَهَّمْتُمْ .

وهٰذا الذي وصفناهُ مِن أحوالِهم يَدُلُّ على أنَّ أهلَ اللغةِ لَا يَعْتَقِدُونَ أنَّ ما هو بوزنِ بيتٍ واحدٍ مِن الكلامِ ، لا ثانِيَ له ، ليس بشِعْرٍ ولَا مِن الشعرِ في شيءٍ ، وسيَّما إذا وَقَعَ في [٢١٤ب] كلامِ مَن لا[1] يَقْصِدُ به قولَ الشعرِ وطلبَ القافيةِ والوزنِ على أيِّ وزنٍ قدرَ ومِنْ أَيِّ بحرٍ كان . وفيهم مَن يقولُ : إنَّ الرَّجَزَ ليس بشِعْرٍ جُمْلَةً .[2] ولولا أنَّ قريشًا وجوارَها وفصحاءَ العربِ قد اعتقدتْ ذٰلكَ ، لَمَا أَغْفَلَتِ التعلُّقَ بما قالُوهُ .

وليس يجوزُ لعاقلٍ أن يقولَ : إنَّ مَن بَعدَهم اسْتدرَكَ عِلْمَ ما أوردُوهُ وذَهَبَ عليهم علمُهُ وهم أربابُ اللِّسَانِ وكلُّ مَن بَعدَهم عيالٌ عليهم فيه وأَخَذَ عنهم ، ولا أن يُقَالَ : إنَّها عَرَفَتْ ذٰلك وأَضْرَبَتْ عن الاحْتِجَاجِ به ، وحالُها مَعَهُ ، عليه السلامُ ، الحالُ

---

١ لا : + قصد ، مشطوب في الأصل .

٢ يُقابَل إعجاز القرآن (للباقلّانيّ) ٥٤ «منهم من قال : إنّ الرجزَ ليس بشعرٍ أصلًا ، لا سيّما غذا كان مشطورًا أو منهوكًا . وكذلك ما يقاربه في قلّة الأجزاء» .

التي وَصَفْنَاهَا .

ولا يجوزُ أيضًا أن يَدَّعِيَ مُدَّعٍ أنَّ قريشًا قد قالوا له[1] ذلك ونكتوهُ وأغْلَمُوهُ أنَّ ما أَتَى به شِعْرٌ ، غَيْرَ أنَّ ذٰلكَ لم يُنْقَلْ ويَظْهَرْ ظُهُورَ مِثْلِهِ لِمَا قدَّمناهُ في إبطالِ قَوْلِ مَن زَعَمَ أنَّهم قد عارضُوهُ ، غَيْرَ أنَّه وَهَى الخبرُ عَنهُ ودَثَرَ ودَرَسَ ، حتّى صارَ لا يُعْلَمُ . كُلُّ هٰذا باطِلٌ بِمَا أَوْضَحْنَاهُ مِن قَبْلُ .

فإن قالوا : أفليسَ قد رويتُم مِن قَبْلُ أنَّ الوليدَ بنَ المُغِيرةِ قال عِندَ سَمَاعِ قولِهِ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾ [٥ المائدة ١] وحَرَّكَ رَأْسَهُ تَعَجُّبًا : بيتٌ واحِدٌ ، فيه الأمرُ والنَّهْيُ والخبرُ والاستخبارُ والحَظْرُ والإبَاحَةُ والترغيبُ والترهيبُ والنداءُ . أَشْهَدُ أنَّ هٰذا ما خَرَجَ مِن فَلَكِ بَشَرٍ ؛ فهٰذا تصريحٌ منه بأنَّ هٰذِهِ الآيةَ بَيْتُ شِعْرٍ .

يُقَالُ لهم : لو عُلِمَ ضرورةً أو بدليلٍ أنَّ هٰذِهِ اللفظةَ في الخبرِ ، وهي قولُهُ : بَيْتٌ واحدٌ ، جَمَعَ فيه كذا وكذا ، لَوَجَبَ تَأَوُّلُهُ على ما يَصِحُّ .

---

١ له : إضافة فوق السطر ، الأصل .

وفي الجملةِ ، فإنَّ أَحَدًا لَمْ يَقُلْ : إنَّ هٰذِهِ الآيةَ مُتَّزِنَةٌ وَزْنَ شيءٍ مِنَ الشعرِ ؛ فإنْ صَحَّتْ هٰذِهِ اللفظةُ ، فلا يَبْعُدُ أن يكونَ قال ذٰلكَ [٢١٥أ] قَبْلَ تأمُّلِ الكلامِ ، ثُمَّ عَلِمَتْ قريشٌ جميعًا أنَّه ليس بشِعْرٍ . وقد يُقَدِّرُ الإنسانُ على البديهةِ وفي أوَّلِ وَهْلَةٍ أنَّ ما سَمِعَهُ شِعْرٌ مُتَّزِنٌ ، ثُمَّ يَعْلَمُ أنَّه ليسَ كذٰلكَ . ولهٰذا لم يُقِرَّ الوليدُ بنُ المغيرةِ ويُصَمِّمَ على أنَّ هٰذِهِ الآيةَ شِعْرٌ ، وَلَا قالَهُ مَعَهُ أحدٌ مِنَ العربِ في عصرِهِ ولا بعده .

ومُمْكِنٌ أنْ يكونَ قالَ : بيتٌ واحدٌ ، جَمَعَ فيه كذا وكذا ، قصدًا للتَّمْوِيهِ على الضعفاءِ وتوهيمِهِم أنَّه شِعْرٌ . وهٰذا قَصْدُهُ[1] ، إن صَحَّتِ اللَّفْظَةُ . يَدُلُّ على ذٰلكَ قولُه : «ما خَرَجَ مِن فَكِّ بشرٍ» . والشعرُ خارجٌ وأمثالُهُ مِن فَكِّ بَشَرٍ ؛ فإن ثَبَتَتِ اللفظةُ[2] ، فإنَّما نَسَبَ الآيةَ إلى أنَّها بَيْتٌ عِنَادًا وتمويهًا وتَحَامُلًا على الرسولِ ، السلامُ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وإن هم قالوا : فقد حَكَى اللهُ ، سبحانَهُ[3] ، عنهم أنَّهم قالوا : شاعِرٌ مجنونٌ .

قيل : هٰذا إنَّما هو حكايةٌ عن الوليدِ وواحدٍ وأثنَيْنِ ، قصدوا التمويةَ بقولِهِمْ للناسِ : إنَّه شِعْرٌ ، وإن لم يَحْكِ اللهُ ، تعالى ، ذٰلكَ عن الدهماءِ والسوادِ الأعظمِ ومَن لا يجوزُ عليه الكَذِبُ ولا الجهلُ وما بين الشعر وما ليس مِنهُ في شيءٍ مِنَ القرآنِ ؛ فزالَ التعلُّقُ بالآيةِ .

وقوله ، تعالى : ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ﴾ [٣٦ يس ٦٩] إنَّما أَرَادَ أنَّه لم يُعَلِّمْهُ ابتداءً قولَ الشعرِ ، ولم يَنْفِ عَنهُ حِفْظَ المَقُولِ مِنهُ على جهةِ الحكايةِ ، إن ثَبَتَ عنه

---

١ قصده : قصد ، الأصل .

٢ اللفظة : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٣ الله سبحانه : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

بطريقٍ ، يُوجِبُ العلمَ أنَّه أرْتَجَزَ بما رُوِيَ عَنهُ ؛ فأمَّا مَن قالَ : إنَّ الرَّجَزَ كُلَّهُ ليس بشِعْرٍ ، فَقَدْ أَسْقَطَ عن نفسِهِ الكلامَ .

وقد قيل : إنَّ الرسولَ ، عليه السلامُ ، لَمَّا تَمَثَّلَ ، قال :

سَتُبْدِي لَكَ ٱلْأَيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ مَن لَمْ تُـزَوِّدِ[1] بِٱلْأَخْبَارِ[2]

فرَوَاهُ الراوِي على [٢١٥ب] أصْلِ ما رُوِيَ . وكان القَصْدُ روايةَ تَمَثُّلِهِ بالبيتِ ، لا ذِكْرَ الصفةِ التي تَكَلَّمَ بها ، عليه السلامُ .

وإن قال منهم قائلٌ : فقد رُوِيَ أنَّ زوجةَ عبدِ اللهِ بنِ رَوَاحَةَ[3] ، لَمَّا أتَّهَمَتْهُ بالجنابةِ ، ٱسْتَقْرَأَتْهُ لاعتقادِها تحريمَ القراءةِ على الجُنُبِ ، وأنَّه لذٰلكَ لم يَمْتَنِعْ مِنَ القراءةِ ، فقال :

شَـهِدتُّ بِأَنَّ وَعْـدَ اللهِ حَـقٌّ وَأَنَّ النَّـارَ مَثْـوَى الْكَافِرِينَـا
وَأَنَّ الْعَـرْشَ فَـوْقَ الـمَاءِ طَـافٍ وَفَـوْقَ الْعَـرْشِ رَبُّ الْعَالَـمِينَا
وَتَـحْمِلُهُ تَـمَانِيَةٌ شِـدَادٌ مَلَائِكَـةُ الْإِلَـهِ مُسَـوَّمِينَا

فصَدَّقَتْهُ في أنَّه ليس بِجُنُبٍ ، وَٱعْتَقَدَتْ أنَّ ذٰلكَ قُرْآنٌ مُنزلٌ .[4]

وهٰذا يَدُلُّ على ٱحتلاطِ القرآنِ بوَزْنِ الشعرِ وَٱلْتِبَاسِهِ به ، لأنَّ زَوْجَةَ عبدِ اللهِ ٱمرأةٌ عربيّةٌ مطبوعةٌ ، ولَعَلَّها كانَتْ شاعِرَةً ؛ وهي زوجةُ شاعرٍ مُفَلَّقٍ ، لأنَّ عبدَ اللهِ أحدُ

---

١ من لم تزود : إضافة في الهامش .

٢ لسان العرب ٥/٣٥٠ [رجز] .

٣ الأنصاريّ الخزرجيّ ، أحد النقباء والشعراء . عنه الاستيعاب ٣/٨٩٨-٩٠١ (١٥٣٠) ، سير أعلام النبلاء ١/٢٣٠-٢٤٠ (٣٧) .

٤ يُنظَر كتاب العيال (لابن أبي الدنيا) ٣٢٧ (٥٧٢) ، الاستيعاب ٣/٩٠٠-٩٠١ [هناك (غِلاظ) مكان (شداد)] ، سير أعلام النبلاء ١/٢٣٨ .

الشعراءِ . وقد دَرَجَتْ ونَشَأَتْ[1] في بيتِ أدبٍ وبراعَةٍ . وفي نساءِ العربِ مَنْ هي أشعرُ وأَنْفَذُ للشعرِ مِن كثيرٍ مِن بُلَغَاءِ الرجالِ ، كالخنساءِ بنتِ عمرٍو وعاتكةَ بنتِ زيدِ بنِ عمرِو بن نُفَيْلٍ وغيرِهما مِن شعراءِ النساءِ المذكوراتِ ؛ فإذا جاز ٱلتباسُ الشعرِ بالقرآنِ على مِثْلِها ، جازَ على الرجالِ ، وثَبَتَ ٱختلاطُ القرآنِ بوَزْنِ الشعرِ .

فيُقَالُ لهم : عن هٰذا أجوبةٌ عِدَّةٌ ؛ فمنها أنَّه لا يجوزُ الاعتراضُ على القرآنِ بمثلِ هٰذا ؛ وهو مِن أخبارِ الآحَادِ . ومَا يُذْكَرُ ويُؤْثَرُ في السِّيَرِ وُرُودُ ما لا يُقْطَعُ عليهِ مِن الأخبارِ ، وإنّما يَجِبُ أنْ يُعْتَرَضَ على القرآنِ بشيءٍ ، قد حَلَّ العلمُ بهِ والاعْتِرَاضُ بوزنِهِ مَحَلَّ العلمِ [٢١٦أ] بظهورِ القرآنِ . وهٰذا خبرٌ ، لا يُعْلَمُ صِحَّتُهُ بضرورةٍ ولا دليلٍ ؛ فسقطَ التعلُّقُ به .

والجوابُ الآخرُ أنَّ هٰذِهِ المرأةَ ، إذا كانت مِنَ الفصاحةِ ومعرفةِ الشعرِ بحيثُ ذَكَرْنَاهُ المطالبونَ بما ذَكَرْنَاهُ لكونِها عربيَّةً مطبوعةً وناشئةً في بيتِ أدبٍ وشعرٍ ، وَجَبَ أن لا يَخْفَى عليها أنَّ ما قالَهُ عبدُ اللهِ بنُ رَوَاحَةَ شِعْرٌ مُقَفًّى مَوْزُونٌ ؛ فإذا لم تَعْلَمْهُ شعرًا ، بَانَ أنَّه ليس حالُها في معرفةِ الشعرِ مِن غيرِه حالَ مَنْ عَظَّمَ السائِلَ وَفَخَّمَ شَأْنَهُ . ولعلَّها كانَتْ مِنَ الحياءِ والخَفَرِ والحَصْرِ وقلَّةِ الكلامِ والانبساطِ والعلمِ بمواقِعِ الكلامِ وٱختلافِ الأوزانِ والسلامةِ في هٰذا البابِ ، بحيث لا يجوزُ أنْ يُحْتَجَّ بٱلتباسِ الأمرِ في ذٰلكَ عليها ؛ فإن كانَتْ هٰذِهِ حالُهُ مِن الرجالِ في الحَصْرِ وقلَّةِ الكلامِ والعلمِ بمواقِعِ الخطابِ ، لم يَجُزْ أن يُحتجَّ به في مثلِ ذٰلكَ ؛ فكيفَ بالنساءِ الضِّعَافِ الآلَةِ والعقولِ ؟

وبعد ، فلعلَّها قد عَرَفَتْ أنَّ ما أَوْرَدَهُ الرجلُ شِعْرٌ ، غَيْرَ أنّها لم تُرِدْ مُنَاوَأَتَهُ وإثَارَتَهُ ومُجَاهَرَتَهُ بالتكذيبِ لضَرْبٍ مِنَ الرأيِ والتدبيرِ ؛ فبَانَ أنَّه لا حُجَّةَ في قولِ مُلْحِدٍ ،

---

١ ونشأت : ونشست ، الأصل .

عَظَّمَ شَأْنَها ورَأَى الاحتجاجَ بإعْذَارِها لزوجِها . وكفى بالمرءِ ضعفًا ، إذا احتاجَ في القَدْحِ في القرآنِ إلى مِثْلِ هٰذِهِ الزَّمَّاتِ .

وهٰذا هو أيضًا الجوابُ عمَّا يَجْرِي مَجْرَى ذٰلكَ ممَّا يُرْوَى مِنِ اختلاطِ الشعرِ عِندَ قومٍ مِنَ الأعرابِ بالقرآنِ ؛ فإنَّه قد رُوِيَ مِن ذاكَ أشياءُ ، منها أنَّ بَدَوِيًّا صَلَّى خَلْفَ حضريٍّ ، فَقَرَأَ بالحَمْدِ و﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ [٢١٦ب] فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ [١٠٥ الفيل ١] ؛ فلمّا رَجَعَ البدويُّ إلى مُهَيْئِهِ[١] ، أَصَفَّ البادية خَلْفَهُ وتَقَدَّمَ ، فقالَ :

أَلَا مَـن مهلـكُ ٱلْفِيـلِ ... وَمَـن سَـارَ مَـعَ ٱلْفِيـلِ
بِطَـيْرٍ صَـبَّهُ ٱللهُ ... عَلَـيْهِم مِـن أَبَابِيـلِ
تَـرْمِيهِم بِـحَنَادِيل ... تَـرَى مِـن طِـينِ سِـجِّيلِ
فَأَضْحَى ٱلْقَوْمُ فِي ٱلْقَاعِ ... كَعَفْـصٍ ثَـمَّ مَـأْكُولِ

فأعتقدَ[٢] القومُ أنَّه قرآنٌ .[٣]

وهٰذِهِ باديةٌ عمياءُ وبعيدةٌ عن علمِ البلاغةِ . وكثيرٌ ما يخلطونَ بالعامَّةِ والحاضِرَة ، فيصيرونَ كالأنباطِ ، ويفسد كلامهم وطباعهم ، ويَخْرُجُونَ عن حَدِّ أهلِ البلاغةِ .

وفي الجملةِ فإنَّنا لا نعلمُ صِحَّةَ شيءٍ مِن هٰذِهِ النوادِرِ والأخبارِ التي تُوضَعُ للتمرينِ والنُّزْهَةِ ، وأكثرُها كَذِبٌ مَوْضُوعٌ وقولٌ مَدْخُولٌ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

فإن قيل : فعلى كلِّ حالٍ ما الجوابُ عمَّا ذكرناهُ مِن كونِ كثيرٍ مِنْ آيِ القرآنِ موزونًا بوزنِ الشعرِ ، فَيَجِبُ لذٰلكَ أن يكونَ شِعْرًا أو مِنهُ ما هو شعرٌ ؟

---

١ مهيئه : مهاه ، الأصل .

٢ فاعتقد : فاعمدوا ، الأصل .

٣ يُقابَل أعلام النبوّة (للماوردي) ٥٦ .

قيل لهم : الجوابُ أنَّ قريشًا وجميعَ فصحاءِ العربِ وأهلَ العلمِ بهٰذا الشأنِ ما اعتقدوا قَطُّ أنَّ البيتَ الواحِدَ وما هو بوزنِهِ شِعْرٌ ، وإنْ كانَ بعضُ شِعْرٍ وفيه بعضُ حدودِ الشعرِ ، بل كانوا كُلُّهم يَعْلَمُونَ أنَّ الشعرَ الكاملَ الذي يُوصَفُ قائِلُهُ بأنَّه شاعرٌ لا يكونُ أَقَلَّ مِن بَيْتَيْنِ فصاعدًا . وهٰذا قولُ أكثرِ أهلِ عصرِنا مِنَ الإسلامِيِّينَ وأهلِ العلمِ بهٰذا البابِ .

وإذا كانَ ذٰلكَ كذٰلكَ ، كانَ هٰذا هو الأمرُ المانِعَ لقريشٍ مِن أن تقولَ للرسولِ : هٰذا شعرٌ ، وفيما أَوْرَدْتَهُ شعرٌ كثيرٌ ، لا الجهلِ بكونِهِ شعرًا ، وأنَّه مُتَزِّنٌ وَزْنَ الشعرِ . وكثيرٌ ممَّا ذكرُوهُ ليس على وَزْنِ الشعرِ لِمَا نذكرهُ [٢١٧أ] مِن بَعْدُ .

فإنْ قيلَ : ما أَنْكَرْتُم أنْ يكونَ البيتُ الواحِدُ وما هو بوزنِهِ شعرًا ومَوْصُوفًا بذٰلكَ ؟

يقالُ لهم : أمَّا المُسْلِمُ ، فيجبُ أنْ يَعْلَمَ فسادَ ذٰلكَ بِقَوْلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، وقَوْلِ الرسولِ ، عليه السلامُ ، وقَوْلِ الأُمَّةِ : إنَّ القرآنَ ليس بِشِعْرٍ ولا منه ما هُوَ شِعْرٌ . وأمَّا غيرُ المُسْلِمِ ، فالذي يَدُلُّ على فسادِ قولِهِ ما ذكرناهُ مِنَ أنَّ الشعرَ هو الكلامُ المَوْزُونُ على صِفَةٍ والمُقَفَّى على رَوِيٍّ وقَافِيَةٍ غيرِ مختلفةٍ والمَقْصُورِ على عَدَدٍ وقَدْرٍ لا يَقَعُ ويتَّفِقُ مثلُه إلَّا مِن شاعرٍ قاصِدٍ إلى تأليفِهِ ونظمِهِ وتكلّفِهِ . ولا يَجُوزُ حُصُولُ مثلِهِ مِنَ الشاعرِ المُفَلَّقِ والعامّيِّ الأَلْكَنِ .

والذي يدلُّ على ذٰلكَ ويُبَيِّنُهُ اتِّفاقُ جميعِ أهلِ اللُّغَةِ قاطِبَةً على أنَّ قائلَ الشعرِ شاعرٌ ، كما أنَّ المتكلِّمَ بالخطبةِ خطيبٌ ، وإجْمَاعُهم بَعدَ ذٰلكَ على أنَّ العامَّةَ والغنمَ الطغامَ ليسوا شعراءَ ، وإنِ اتَّفَقَ كلامُهم ومُحَاوَرَاتُهم ورقاعُهم ما هو مُتَّزِنٌ وَزْنَ بيتٍ مِنَ الشعرِ ، لأنَّ العامَّةَ وأهلَ العيِّ واللَّكْنَة يقولونَ : «أَضْرِمِ النَّارَ وجِئْنِي بالحِسَابِ !» ، وهٰذا مُتَّزِنٌ . ويقولونَ : «آسقني في الكُوزِ ماءً ، يا غُلامُ !» ،

---

١ أوردته : اودته ، الأصل .

وهٰذا مُتَّزِنٌ وَزْنَ الشعرِ . ويقولُ : «أَغْلِقِ البابَ وأَحْضِرِ الطَّعَامَ[1]!» في أمثالِ هٰذا مِمَّا ، لو تُتُبِّعَ ، لَكَثُرَ . وهم مُتَّفِقُونَ على أنَّ هٰذا لا يُعَدُّ عندَهم شعرًا ، ولا يُوصَفُ المتكلِّمُ بأنَّه شاعرٌ .

فهٰذا يدلُّ على أنَّ ما هو بوزنِ بيتٍ واحِدٍ ليس بشعرٍ ، وما هو بوزنِ بيتينِ مِن الرَّجَزِ أيضًا فليس بشعرٍ ، لأنّ مِثْلَ ذٰلكَ يكثرُ في كلامِ جميعِ [٢١٧ب] الناسِ ؛ فلو كان ذٰلكَ شعرًا ، لَكانَ الناسُ كلُّهم شعراءَ وكان قولُهم شعرًا . وهٰذا باطلٌ بالاتِّفاقِ ؛ فبطلَ ما قالوهُ .

وليس في جميعِ ما ذكرُوهُ مِن قولِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، ما هو مُتَّزِنٌ وَزْنَ بَيْتَيْنِ ، ليسا بِرَجَزٍ ؛ فزالَ ما قالوهُ وتوهَّمُوهُ .

وممَّا يدلُّ على ذٰلكَ أيضًا وجودنا بالاتِّفاقِ أهلَ اللُّغَةِ ومعرفةِ الأوزانِ كثيرًا مِنَ الأنسابِ بوزنِ الشعرِ ، إذا نُطِقَ بها ، وإن لم تَكُنْ شعرًا ولم يكن المتكلِّمُ بها شاعرًا ؛ فمنها هٰذا النسبُ ، وهو عليّ بن إسحاق بن يحيى بن خالد بن موسى بن كثير بن العلاء بن صاعد ، وهو مُتَّزِنٌ كما تَرَوْنَ . ومنه أيضًا هٰذا النسبُ الآخرُ ، وهو عياذ بن عمرو بن الحليس بن جابر بن زيد بن منظور بن زيد بن وارث ؛[2] فلو نَطَقَ ناطِقٌ بهٰذِهِ الأنسابِ ، لم يكن قائلًا للشعرِ ولم يُوصَفْ بأنَّه شاعرٌ .

فإن قالوا : إنَّما لا يُوصَفُ بأنّه شعرٌ ، إذا وَقَعَ مِن غيرِ عالِمٍ بوزنِ الشعرِ ؛ فأمَّا إذا وَقَعَ من عالِمٍ به ، كان شعرًا وكان قائلُهُ شاعرًا .

---

١ وأحضر الطعام : واحصرى الطعام ، الأصل ؛ واتئنى بالطعام ، مطبوع إعجاز القرآن (للباقلانيّ) ٥٤ .

٢ هو بيت لابن دُريد (ت٣٢١هـ) ، جمع فيه ثمانية أسماء . يُقابَل ربيع الأبرار ونصوص الأخبار (للزمخشريّ) ٤٨١/٢ (١٣٥) «عياذ بن عمرو بن الحليس بن عامر ٥٥ بن زيد بن مذكور بن سعد بن حارث» . كذلك يُقابَل ذيل مرآة الزمان (لليونينيّ) ٢١٢/١ «عياذ بن عمرو بن الحليس بن صالح بن ٥٥ زيد بن منظور بن زيد بن وارث» .

قيل : هٰذا باطِلٌ بٱتِّفاقٍ ، لأنَّه قد يتكلَّمُ بهٰذِهِ الأنساب ويقولُ القائلُ : «ٱسْقِنِي في الكُوزِ مَاءً ، يا غُلَام !» العالِمُ بوزنِ الشعرِ ، وإن لم يكن هٰذا القولُ منه شعرًا ، كما لا يكونُ شعرًا مِمَّنْ لا يَعْلَمُ . وإذا كان ذٰلكَ كذٰلكَ ، بطلَ ما قالوهُ .

فإن قيل : فيجبُ لو أَجْرَى اللهُ ، سبحانَه ، العادةَ بٱتِّفاقِ قَدْرِ بَيْتَيْنِ وثلاثةٍ ليست بِرَجَزٍ مِنَ العامَّةِ والجُهَّالِ وأهلِ العَجْزِ واللَّكْنَةِ ، حتَّى يَشْتَرِكَ في إيرادِ ذٰلكَ الشعراءُ البُلَغاءُ ومَن ليس بشاعرٍ ، لكان يجبُ القضاءُ على أنَّ[1] ذٰلكَ شعرٌ .

قيلَ : لا ، لأنَّهم مُتَّفِقُونَ على أنَّ الشعرَ [٢١٨أ] ما يَخْتَصُّ بالقدرة على نَظْمِهِ وٱبتدائِهِ الشعراءُ وأهلُ العِلْمِ بهٰذا الشأنِ .

وإنَّما قالوا : إنَّ ما زَادَ على قدرِ البيتِ شعرٌ ، للعِلْمِ بأنَّه لا يَقَعُ اليوم والعادة على ما هي عليه إلَّا مِن شاعرٍ صانِعٍ مُتَكَلِّفٍ .

فإن قيل : فيجبُ على كلِّ حالٍ أن يَجْعَلُوا قولَه : ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ۝ فَٱلْحَٰمِلَٰتِ وِقْرًا ۝ فَٱلْجَٰرِيَٰتِ يُسْرًا﴾ [٥١ الذاريات ١-٣] وقوله : ﴿وِقْرًا﴾ و﴿يُسْرًا﴾ موزونٌ على قافيةٍ واحدةٍ ، وإن كان قولُه : ﴿يُسْرًا﴾ و﴿ذَرْوًا﴾ ليس على هٰذِهِ القافيةِ ، لأنَّ حرفَ الرَّوِيِّ في ﴿ذَرْوًا﴾ الواوُ ؛ فكذٰلكَ قولُه ، تعالى : ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ۝ فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا﴾ [١٠٠ العاديات ١-٢] يجبُ أن يكونَ شعرًا ، لأنَّه مُتَّزِنٌ على قافيةٍ واحدةٍ .

يُقالُ لهم : لا يجبُ ما قُلتُم لأجلِ ما قدَّمْنَا القولَ فيه ، لأنَّه على وَزْنِ بَيْتَيْنِ مِنَ الرَّجَزِ الذي أربعةُ أبياتٍ منه تقومُ مقامَ بَيْتَيْنِ مِنَ الشعرِ الوافِي التامّ ، فلَمْ يَكُنْ شعرًا يدلُّ على ذٰلكَ ، إذْ مثلُهُ قد يَقَعُ ويَتَّفِقُ كثيرًا في كلامِ العامَّةِ والجُهَّالِ ومَن ليس بشاعرٍ ولا مقارِبٍ لِمَنْزِلَةِ أَقَلِّ الشعراءِ رُتْبَةً ، لأنَّه قد يقولُ القائلُ منهم في نَسَقٍ

---

١ أن : إضافة في الهامش ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

واحِدٍ : «آسْقِنِي في الكُوزِ ماءً ، يا غُلَام ! وأَسْرِجِ البَغْلَ وجِئْنِي بالطَّعَامِ !» ويقولُ القائلُ منهم : «وخالقِ الأَنَام ، وبَيْتِهِ الحَرَام ، والرُّكنِ والمَقَام ، لَأَفْعَلَنَّ كذا وكذا» .

وكذلكَ فلو قال قائلٌ منهم : أَنْزِلِ الأطرافَ ! وخالِطِ الأَشْرَافَ ! واتَّقِ الأَجْلَافَ ! لم يَكُن أحدٌ منهم بذلكَ شاعرًا ولا قولُهُ شِعْرًا .

وكذلكَ لو قال قائلٌ : وَحَقِّ ذا الشريفِ ، ووَجْهِهِ الظَّرِيف ، وجسمِهِ النحيف ، [٢١٨ب] ودينه الخفيف أو السخيف[1] ، لم يُعَدَّ بذلكَ شاعرًا .

وهٰذا سبيلُ قولِهِ : ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ○ فَٱلْحَٰمِلَٰتِ وِقْرًا﴾ [٥١ الذاريات ١-٢] وأمثاله ؛ فزالَ ما قالُوهُ .

فإن قالوا : فما أنكرتُم مِن أنْ يكونَ قولُه ، تعالى : ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرْقًا ○ وَٱلنَّٰشِطَٰتِ نَشْطًا ○ وَٱلسَّٰبِحَٰتِ سَبْحًا ○ فَٱلسَّٰبِقَٰتِ سَبْقًا ○ فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا﴾ [٧٩ النازعات ١-٥] شعرًا ؟ لأنَّه مُتَزِنٌ وزنَ الشعرِ ، وهو طويلٌ ، يزيدُ على قَدْرِ بَيْتَيْنِ وثلاثةٍ .

يقالُ لهم : لا يجبُ ما قُلتُم ، لأنَّه قد يَتَّفِقُ مثلُ هٰذا في كلامِ العامَّةِ ومَن ليسَ بشاعِرٍ . لا أَعْنِي في بلاغةِ أَلْفَاظِ القرآنِ وجَزَالَتِهَا ، ولٰكن في هٰذا القَدْرِ مِن النَّظْمِ والوزنِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ ؛ فبطلَ ما قالُوهُ .

وأيضًا ، فإنَّ جميعَ أهلِ العلمِ بهٰذا الشَّأْنِ يقولونَ : إنَّ الشعرَ ما وَرَدَ على قافيةٍ واحدةٍ مُتَّفِقَةٍ ، غيرِ مختلفةٍ . وهٰذِهِ الآياتُ مختلفةُ المقاطِعِ والفواصِلِ ومواضِعِ حُرُوفِ الرَّوِيِّ ، لو قُدِّرَتْ شِعْرًا . وٱختلافُ الرَّوِيِّ ، إذا وَقَعَ في بيتٍ مِن قصيدةٍ ، يُخَالِفُ وَزْنُهُ وَزْنَهَا وتَخْتَلِفُ القافيةُ فيه ، يُسَمَّى به الإِكْفَاء[2] . وهُمْ مَعَ ذٰلكَ

---

١ أو السخيف : إضافة وفق السطر في الهامش الأعلى ، مُشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

٢ الإِكْفَاء هو أن يخالف الشاعر بين القوافي .

مُجْمِعُونَ على أنَّه لا يَجُوزُ للشاعِرِ وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يُقَفِّيَ[1] جميعَ أبياتِ القصيدةِ أو أربعةً أو خمسةً منها ، فيُورِد ذٰلكَ بروِيٍّ وقَوافٍ مختلفةٍ .

وهٰذِهِ حالُ قولِهِ : ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرْقًا﴾ [٧٩ النازعات ١] إلى آخِرِ ما ذَكَر ، تعالى .

وليس تَوَهُّمُ مَن ظَنَّ أنَّ قافِيَةَ الرَّوِيِّ في هٰذِهِ الآيَاتِ هو الأَلِفُ بِصَحِيحٍ ، وَلَا على ما نَبَّهْنَا ، لأنَّ الألفَ التي في قولِه : ﴿غَرْقًا﴾ و﴿نَشْطًا﴾ و﴿سَبْحًا﴾ و﴿سَبْقًا﴾ و﴿أَمْرًا﴾ هو ألفُ وَصْلٍ ، وليس بحرفِ أَصْلٍ ، لأنَّهم قالوا : إنَّه حَدَثَ عن حركةِ الإعرابِ . والحَادِثُ عن حركةِ الإعرابِ [٢١٩أ] ليس بأَصْلِيٍّ ، وَلَا يَجُوزُ أن يكونَ رَوِيًّا في الشعرِ ؛ فبطلَ بذٰلكَ ما قالوهُ وبأنَّ الرَّوِيَّ في ﴿غَرْقًا﴾ القافُ وفي ﴿نَشْطًا﴾ الطاءُ وفي ﴿سَبْحًا﴾ الحاءُ وفي ﴿سَبْقًا﴾ القافُ . وهٰذا مختلفٌ ، غيرُ متَّفِقٍ ؛ فكَيفَ يكونُ مع ذٰلكَ شعرًا ؟

فإن قيلَ : ما أَنْكَرْتُمْ مِن صِحَّةِ كونِ مثلِ ذٰلكَ مع آختلافِ حرفِ الرَّوِيِّ شِعْرًا ؟ لأنَّه قد جاء في شِعْرِ العربِ ما هو مُتَّزِنٌ ، وإنِ آخْتَلَفَتْ قَوَافِيهِ وحروفُ الرَّوِيِّ فيه ، نحو ما رُوِيَ مِن شعرِ القائِلِ[2] :

رَأَى مِـن رَفِيقَيْـهِ جَفَـاءً بِنَفْسِـهِ ... إِذَا قَـامَ يَبْتَـاعُ ٱلْقِـلَاصَ دَمِـيمُ

فَقَـالَ لِـخِلَّيْهِ[3] فَٱرْحَلَا ٱلْعَيْشَ إِنَّنِي ... بِـمَهْلَكَةٍ وَٱلْعَاقِبَـاتُ تَـدُورُ

فَبَيْنَـاهُ يَشْـرِي رَحْلَـهُ قَـالَ قَائِـلٌ ... لِـمَنْ جَـمَلٌ رِخْـوُ ٱلْـمِلَاطِ نَـجِيبُ

فهٰذا شعرٌ ، قَدِ آخْتَلَفَتْ مَواضِعُ الرَّوِيِّ منه ؛ فزال بذٰلكَ ما قُلْتُم .

---

١ يقفي : يكفي ، الأصل .

٢ يُنظَر لسان العرب ٤٣٥/٣ [هدبد] ، خزانة الأدب (لعبد القادر البغداديّ) ٢٥٧/٥-٢٦٠ (٣٨٠) [منسوب إلى العُجَير السَّلوليّ] .

٣ لخلّيه : احلا ، الأصل .

يقالُ لهم : ما أَحَد يَعْرِفُ هٰذا الشعرَ وَلَا قَابَلَهُ ، وَلَا يُسْتَحْسَنُ وَصْفُهُ بأنَّه شِعْرٌ . وَلَعَلَّ قائِلَهُ كان مِنَ الأَغْثَامِ المحتضرةِ[1] وَمِمَّنْ يَتَعَاطَى ما يَظُنُّهُ شِعْرًا ، وليس مِنهُ في شيءٍ إلّا البيت الأخير ، فقد ذَكَرَهُ سِيبَوَيْهِ في كتابِهِ وَحْدَهُ دُونَ البَيْتَيْنِ الأَوَّلَيْنِ .[2] ولعلَّ للبيتِ تمامًا قافيةً مثل قافيتِهِ . ولَسْنَا نَدْفَعُ ذٰلكَ ، وإنّما نَدْفَعُ أن يكونَ البيتُ الذي ذَكَرَهُ سِيبَوَيْهِ مَعَ مَا تَقَدَّمَهُ مِن البَيْتَيْنِ بصفةٍ واحدةٍ مِنَ الشعرِ .

ولو كان هٰذا الذي ذكرتُمُوهُ حُجَّةً في أَنَّ ﴿ٱلنَّٰزِعَٰتِ[3] غَرْقًا﴾ [٧٩ النازعات ١] شِعْرًا ، لَجَازَ لأَجْلِهِ بِعَيْنِهِ أن يقولَ كلُّ شاعرٍ شِعْرًا بقوافٍ مختلفةٍ ، وإنْ بَلَغَتْ قَصيدتُهُ أَلْفَ بيتٍ . كُلُّ بَيْتٍ منها **[٢١٩ب]** على قافيةٍ وَرَوِيٍّ مُخْتَلِفٍ . وأهلُ العلمِ بهٰذا الشَّأْنِ لا يَخْتَلِفُونَ في أنَّ ما هٰذِهِ سبيلُهُ مِنَ الكلامِ ليس بشِعْرٍ ولا مِنهُ في شيءٍ ؛ فَبَطَلَ ما قالُوهُ .

وهٰذِهِ جملةٌ ، تُوضِحُ عن مُفَارَقَةِ نَظْمِ القرآنِ لسائِرِ النُّظُومِ والأوزانِ والأَسْجَاعِ التي تُجْعَلُ مَعَانِيهَا تابعةً لألفاظِها ، وأنَّه مِمَّا لم تَنْطِقِ العربُ قَطُّ بمِثْلِهِ ، وأنَّه خارِقٌ للعادَةِ ببلاغتِهِ ونَظْمِهِ ، وَوُجُوبُ كَوْنِهِ آيَةً معجزةً للرسولِ ، عليه السلامُ ، دلالةٌ على نُبُوَّتِهِ .

---

١ المتحضرة : المحتضره ، الأصل .

٢ يُنظَر كتاب سيبويه ١/٣٢ ، الحاشية الثالثة هناك .

٣ حذف الواو ، واو القسم ، هنا من باب الجواز حين الاقتباس ؛ وهذا شاهد لذلك .

باب الكلام في إثبات ما عدا القرآن من معجزات الرسول ، عليه السّلام

فإنْ قيلَ : فهل له ، عليه السلامُ ، مُعْجِزٌ ثابتٌ غير القرآنِ ؟

قيلَ لهم : أجل ، ولَوْ لم يَثْبُتْ لهُ آيةٌ سوى القرآنِ ، لكانَ ذٰلكَ كافيًا في الدلالةِ على ثُبُوتِ نبوَّتِهِ ، لأنَّه لا يجبُ تَكَرُّرُ المعجزاتِ وكثرتُها ، وإن جازَ فِعْلُهُ ، تعالى ، لذٰلكَ على وَجْهِ التأكيدِ أو الاسْتِصْلَاحِ به لبعضِ خَلْقِهِ ؛ فأمَّا وجوبُ ذٰلكَ ، فَبَاطِلٌ ، لأنَّ الكثيرَ منه بِمَعْنَى الواحدِ في كونِهِ دلالةً وقاطعًا [٢٢٠أ] للعُذْرِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ .

فَثَبَتَ بهٰذا أنَّ إقامَةَ الحُجَّةِ على ثبوتِ معجزٍ له غير القرآنِ مِمَّا لا يحتاجُ إليه في ثُبُوتِ نُبُوَّتِهِ ، غيرَ أنَّ اللهَ ، تعالى ، قد أَكَّدَ أَمْرَهُ وَعَظَّمَ شَأْنَهُ بإظهارِ آياتٍ لهُ غير القرآنِ .

فمِن ذٰلكَ ما قَدَّمْنَاهُ مِنْ إخبَارِهِ عنِ الغُيُوبِ التي ذَكَرْنَا نُطْقَ القرآنِ بها . وَمَا وَرَدَ مِن ذٰلكَ شَبِيهٌ مِنْ نَحْوِ قولِهِ ، تعالى : ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ [٤٨ الفتح ٢٧] وقولِهِ : ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [٥٤ القمر ٤٥] وقولِهِ : ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [٨ الأنفال ٧] وقولِهِ : ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [٩ التوبة ٣٣ ، ٦١ الصفّ ٩] وقولِهِ : ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ آمَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [٢٤ النور ٥٥] وقولِهِ : ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] وقولِهِ : ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ﴾ [٢ البقرة ٢٤] وقولِهِ : ﴿فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [٢ البقرة ٩٤] وقولِهِ : ﴿الم ○ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ○ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ﴾ [٣٠ الروم ١-٣] وغيرِ ذٰلكَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الإخبَارِ عَنِ الغُيُوبِ التي

تَضَمَّنَهَا القرآنُ ، وَمَا حُفِظَ عَلَيْهِ مِنَ الإخبارِ عَنِ الغيوبِ بقولِهِ في إخبارِهِ عَن فِتَنٍ كَقِطَعِ اللَّيْلِ تكونُ بَعدَهُ وعَن زَمَنِ السوءِ وعَن فَشْوِ الكَذِبِ وَقِلَّةِ الأماناتِ[١] وعَن قَتْلِ عثمانَ وبلاءٍ يُصِيبُهُ[٢] والمُطَالَبَةِ بِخَلْعِهِ وأَمْرِهِ بالامْتِنَاعِ من ذٰلكَ وإخبَارِهِ عَنْ خُرُوجِ الخَوَارِجِ وصِفَتِهِمْ وَكَوْنِ ذِي الثُّدَيَّةِ[٣] المُحْدَجِ[٤] فِيهِم وعَن صِفَاتِهِم وتَهَجُّدِهِمْ وأنَّهم قُرَّاءُ القرآنِ ،[٥] وقولِهِ لِعَلِيّ ، رُضْوَانُ اللهِ عليه : [٢٢٠ب] إنَّهُ سَيُدْعَى إلى مِثْلِهَا ، يعني قِصَّةَ سَهْلِ بنِ عَمْرٍو[٦]، وقولِهِ عِندَ أَمْرِهِ بِكَتْبِ العَهْدِ وقد قالَ اكْتُبْ : (هٰذَا مَا عَاهَدَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ أَهْلَ مَكَّةَ) ، فقالوا : لو نَعْلَمُ أَنَّكَ رسولُ اللهِ ، ما قَاتَلْنَاكَ[٧]، وقال معاويةُ لعليّ عِندَ التحكيمِ وقَدْ قالَ لِكَاتِبِهِ اكْتُبْ : هٰذا ما صَالَحَ عَلَيْهِ عليٌّ ، أميرُ المؤمنينَ ، معاويةَ وأهلَ الشامِ : لو نَعْلَمُ أَنَّكَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ ، ما قَاتَلْنَاكَ ،[٨] وإخبارِهِ عن قَتْلِ مَن قُتِلَ بجَيْشِ مُؤْتَةَ وهو خطيبٌ على المنبرِ ، فقالَ : (قُتِلَ جَعْفَرٌ وَقُتِلَ فُلانٌ ، وَأَخَذَ ٱلرَّايَةَ فُلانٌ)[٩]- وهٰذِهِ قِصَّةٌ مشهورةٌ ، وإخبارِهِ لهم عن إزالَةِ مُلْكِ

---

١ يُنظَر نفائس الدرر ١١٨٢/٤ .

٢ يُنظَر نفائس الدرر ١١٩١/٤ «وإخباره ، ﷺ ، بقتلِ عثمانَ مظلومًا وبشّره بالجنّة على بلوى تُصيبُهُ» .

٣ ذي الثدية : ذى الثديه ، الأصل ؛ وهو بالثاء صحيح التقييد على ما تتابعت عليه الأحاديث ، كما أنّه يُعرَف بذي اليَدَيّة ، لأنّ يَدَهُ كانت قَصيرةً بِمِقْدَارِ الثَّدْيِ ؛ وهو حُرْقُوصُ بنُ زُهَيْرٍ ، كبير الخوارج المقتول بالنَّهْرَوَانِ . يُنظَر تاج العروس ٥٠٧/٥ [خدج] ، ٢٦٧/٣٧ [ثدي] .

٤ المخدج : المجذع ، الأصل ؛ وهو مُحْدَجُ اليد ، أي ناقِصُها . يُنظَر تاج العروس ٥٠٧/٥ [خدج] .

٥ يُنظَر صحيح البخاريّ ٢١٦/٤/٢ (٣٦١٠) [٥٦-كتاب المناقب ، ٢٥-باب علامات النبوّة في الإسلام] ، صحيح مسلم ٤٢٩-٤٣٥ (١٠٦٣-١٠٦٧) [١٢-كتاب الزكاة ، ٤٧-باب ذكر الخوارج وصفاتهم / ٤٨-باب التحريض على قتل الخوارج / ٤٩-باب الخوارج شرّ الخلق والخليقة] ، نفائس الدرر ١١٩٤/٤ .

٦ هو الذي مثّل قريشًا في أمر الهدنة ، هدنة الحديبية . أمّا عليّ بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، فكان كاتب صحيفة الصلح وممّن أشهدهم رسولُ الله ، ﷺ ، عليه . يُنظَر السيرة النبويّة ٢٤٧/٣/٢-٢٤٩ .

٧ يُقابَل السيرة النبويّة ٢٤٧/٣/٢-٢٤٨ .

٨ يُنظَر نفائس الدرر ١١٩١/٤ «وإخباره ، ﷺ ، بأنّ معاويةَ يلي أمرَ أمّتِه بعده ، ﷺ ، وبأنّه لا يغلب» .

٩ يُنظَر نفائس الدرر ١١٨٥/٤ .

الفُرْسِ[1] ولِبْسِ مَن يَلْبَسُ[2] مِنهُم سِوَارَيْ كِسْرَى وأَخْذِهِمْ للكُنُوزِ إلى غيرِ ذٰلكَ ، مِمَّا لو تُتُبِّعَ ، لَكَثُرَ .

وقد بَيَّنَّا مِن قَبْلُ أنَّ الإصَابَةَ في مثلِ هٰذا أَجْمَعَ وما هُوَ أقلُّ وأكثرُ مِنهُ لا يَجُوزُ أنْ يَتَّفِقَ في العادَةِ لمُنَجِّمٍ ولا كاهِنٍ ولا مُخَبِّرٍ ، وأَوْضَحْنَا ذٰلكَ بغيرِ وجهٍ ، وأنَّه لا يجوزُ أن يَعْلَمَ ذٰلكَ على التفصيلِ إلَّا عَلَّامُ الغُيُوبِ ، تعالى ، ومَنْ أَطْلَعَهُ على ذٰلكَ وجَعَلَهُ آيةً لِنُبُوَّتِهِ .

وقد أَشْبَعْنَا هٰذا الفصلَ مِنْ قَبْلُ بما يُغْنِي عن رَدِّهِ ؛ فَثَبَتَتْ بذٰلكَ نُبُوَّتُهُ وخرقُهُ للعادَةِ في عِلْمِهِ بما أَخبَرَ عنه دُونَهم ؛ فإنِ اعترضَ على قولِهِ : ﴿فَتَمَنَّوُاْ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[3] [٢ البقرة ٩٤] وأنّهم لو تمنَّوْهُ بألسِنَتِهِمْ ، لقالَ لهم : إنّما أردتُ تَمَنِّيَ القَلْبِ ، كان هٰذا باطِلًا ، لأنَّهُ يَتَحَدَّاهُمْ بإيقاعِ[4] ما لا سَبِيلَ [١٢٢١أ] إلى العلمِ بوُقُوعِهِ ، وإنّما تَحَدَّاهُمْ بأن يقولوا : (اللّٰهُمَّ أَمِتْنَا) الذي يُسْمَعُ ويُعْلَمُ حُصُولُهُ دُونَ تَمَنِّي القلبِ الذي لا سَبِيلَ إلى عِلْمِهِ .

وكذٰلكَ حكمُ دلالةِ قولِهِ[5] في دعاءِ نَصَارَى نَجْرَانَ إلى المُبَاهَلَةِ في قولِهِ : ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [٣ آل عمران ٦١] وامْتِنَاعهم مِن ذٰلكَ عِلْمًا منهم بنزولِ العذابِ بهِمْ ، إنْ بَاهَلُوا ، ونَهْيِ رُهْبَانِهِمْ عن ذٰلكَ .

---

١ يُنظَر صحيح البخاريّ ٣٠/٤/٢ (٣٠٢٧) [٥٦-كتاب الجهاد والسير ، ١٥٧-باب الحرب خدعة] . كذلك نفائس الدرر ١١٨٣/٤ و ١١٩٥ .

٢ هو الصحابيّ سُرَاقة بن مالك بن جُعْشُم الكنانيّ (ت٢٤هـ) . يُنظَر الاستيعاب ٥٨١/٢ ، نفائس الدرر ١١٨٤/٤ .

٣ صادقين : + الموت : مشطوب في الأصل .

٤ بإيقاع : بماع ، الأصل .

٥ قوله : + اللهم : مشطوب في الأصل .

فإن قالوا : إنَّما امْتَنَعَتِ اليهودُ والنصارَى مِنَ المُبَاهَلَةِ وَتَمَنِّي الموتِ ، لأنَّهم قد وَجَدُوا في كِتَابَيْهِمَا المَنْعَ مِن ذٰلكَ ، وأنَّهم ، إنْ فَعَلُوهُ ، مَاتُوا ونَزَلَ بهمُ العذابُ .

قيل لهم : فهٰذا أكثرُ في نُبُوتِ نَبُوَّتِهِ ، لأنَّ خبرَهُ حِينَئِذٍ يكونُ مُوَافِقًا لِخَبَرِ اللهِ ، تعالى ، في التوراةِ والإنجيلِ . وذٰلكَ أَظْهَرُ في ثبوتِ نبوَّتِهِ .

وإن قالوا : إنَّما لم يتمنّوا الموتَ ويُوقِعُوا المُبَاهَلَةَ ، لأنَّهما عَبَثٌ وسُخْفٌ مُخَالِفٌ للحِكْمَةِ .

قيل : هٰذا باطِلٌ ، لأنَّه إذا كانَ في فِعْلِهِمَا إبطالُ دَعْوَى كاذبٍ في النبوَّةِ بِزَالَةِ الشُّبْهَةِ ويُخْلَصُ بذٰلكَ مِنهَا ومِنْ حربِهِ وركوبِ الغررِ والأهوالِ في إبطالِ أَمْرِهِ ، كان فِعْلُ ذٰلكَ وتَكَلُّفُهُ حكمةً وصوابًا وواجبًا ، إمَّا عَقْلًا على ما يقولُهُ بَعْضُهم أو سَمْعًا ؛ فكيفَ يكونُ ذٰلكَ سُخْفًا وعَبَثًا ؟ وهٰذا باطِلٌ .

فإن قالوا : إنَّما امْتَنَعُوا من ذٰلكَ خوفَ [٢٢١ب] أَتِّفَاقِ مَوْتِ جميعِهم عِندَ التحدّي والتَّمَنِّي ونُزُولِ العذابِ بهم ؛ فكانَ ذٰلكَ تغريرٌ ، يُوجِبُ الِامْتِنَاعَ مِنهُ .

قيل : هٰذا باطِلٌ ، لأنَّ العادةَ لم تَجْرِ بمَوْتِ جميعِ عدد مثل اليهودِ في وقتٍ واحدٍ وعِندَ كلمةٍ واحدةٍ ، بل ذٰلكَ مُحَالٌ مُمْتَنِعٌ في العادةِ ؛ فالخوفُ من ذٰلكَ باطِلٌ والامْتِنَاعُ مِنهُ لهٰذا الخَوْفِ محالٌ ، وإنّما امْتَنَعُوا مِنهُ لِعِلْمِهِمْ بأنَّه نبيٌّ صادِقٌ وأنَّ العادةَ ستُخْرَقُ عِندَ قولِهِ أو شَكِّهم في ذٰلكَ للتَّقْصِيرِ في النَّظَرِ .

على أنَّه لا يجوزُ في مُسْتَقَرِّ العادةِ أَنْ يَعْدِلُوا عن إيقَاعِ تَمَنِّي الموتِ والمُبَاهَلَةِ خَوْفَ أَتِّفَاقِ ذٰلكَ مَعَ نَفْيِهِمْ أنَّهم إنْ أَوْقَعُوا ذٰلكَ ، فلم يَنْزِلِ العذابُ ولم يَمُوتُوا ، أَبْطَلُوا حُجَّتَهُ وأَزَالُوا شُبْهَتَهُ ، فَيَعْدِلُونَ عَنْ إبطالِ أمرٍ ، يَعْلَمُونَ زوالَهُ قطعًا ، خَوْفَ أَمْرٍ ، يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ ويَجُوزُ أن لَا يَقَعَ ، بل العادةُ توجبُ تَوَفُّرَ الدَّواعِي على تَمَنِّي الموتِ وإيقاعِ المُبَاهَلَةِ لإبطالِ أَمْرِه ، وإنْ جَوَّزَ مُجَوِّزٌ مِنهُمُ أَتِّفَاقَ مَوْتِهِ عِندَ

التَّحَدِّي والتَّمَنِّي ؛ فأمَّا تَجَوُّزُ ٱتِّفاقِ موتِ جميعِهم عَقِيبَ التَّحَدِّي ، فإنَّما هو تجويزٌ لِصِدْقِهِ وخَرْقِ العادةِ على يدِهِ . وليس هٰذا رأيُ مَن يَعْتَقِدُ أنَّه كاذِبٌ قطعًا ؛ فبَطَلَ ما قالُوهُ .

ومثلُ هٰذا أيضًا قولُهُ ، تعالى : ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ آلَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ﴾ [٣ آل عمران ١٢٤] وأَخْبَرَ أنَّ الملائكةَ قاتَلَتْ مَعَهُ يَوْمَ بدرٍ[١] .[٢]

[٢٢٢أ] وتَظَاهَرَتِ الأَخْبَارُ بأنَّهم رَأَوْا قومًا ، لا يَعْرِفُونَهُمْ ، يُقاتِلُونَ يَوْمَ بدرٍ في زِيٍّ وسِيمَا ، لا تُعْرَفُ .

وقال كثيرٌ منهم : نزلوا في زيِّ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ ، عليهم عَمَائِمُ[٣] صُفرٌ ، وإنَّهم كانوا يَرَوْنَ الرُّؤُوسَ تَنْدُرُ عن كَوَاهِلِهَا ، ولا يَرَوْنَ ضَرْبًا لها ، ومَوْتًى ، مِنهُم أَبُو جَهْلٍ ، أَدَّى به ضربُ كضَرْبِ السَّيَاطِ ، لا يَعْرِفُونَ البَتَّةَ ضارِبَهُ[٤] . وتظاهَرَتْ بذٰلكَ الأخبارُ بحضرة الجماعاتِ ، وٱستمرَّ النقلُ فيه إلى وَقْتِنا هٰذا .

ولا وجهَ لقولِ الوَرَّاقِ وٱبنِ الرَّاوَنْدِيِّ المُلْحِدَيْنِ بأنَّه إن كانَتِ الملائكةُ قاتَلَتْ معه يَوْمَ بدرٍ ، فأَينَ كانوا يَوْمَ أُحُدٍ وحُنَيْنٍ ؟ وهُمَا يَوْمَا هزيمةٍ وفشلٍ ، لأنَّ هٰذا[٥] مطالبةٌ بمتابعةِ المعجزاتِ . وقد بَيَّنَّا أنَّ ذٰلك لا يجبُ .

وأيضًا ، فإنَّه لا يجبُ ، إذا قاتَلَتْ معهم يَوْمَ بدرٍ وهم قِلَّةٌ ، أن يُقاتِلُوا معهم يَوْمَ أُحُدٍ وحُنَيْنٍ وهُمْ كَثْرَةٌ ، ولا يجبُ أن تنصرَهم في كُلِّ موطِنٍ ، وأن لَا يُمْتَحَنَ صَبْرُهُمْ وتَغْلُظَ مِحْنَتُهُمْ ، لِيَعْلَمَ أهلُ النظرِ أنَّه لا يجبُ في حكمةِ اللهِ ، تعالى ، أن

---

١ بدر : مدر و ، حيث واو زائدة في الأصل .

٢ يُنظَر السيرة النبويّة ١/٢/٢٠٧-٢٠٨ .

٣ عمائم : عمام ، الأصل .

٤ ضاربه : وضاربه ، الأصل .

٥ هٰذا : + كلمة مشطوبة في الأصل .

ينصرَهم بالملائكةِ في كلِّ موطِنٍ ، كما لا يجبُ أن يُغيبَهُمْ ويُصِحَّهم ويُديمَ النِّعَمَ عليهم أبدًا ، ولا يُخالِفَ بَينَهم فيها في الأوقاتِ والأحوالِ[1] على ما سَنُبَيِّنُ كلَّ ما يَظُنُّ المُلْحِدُونَ أنَّ ما تَضَمَّنَهُ القرآنُ بإمدادِهم بالملائكةِ وقتالهم معهم [٢٢٢ب] مُحَالٌ وجَعْلَهم ذٰلك مِن المَطَاعِنِ في القرآنِ جَهْلٌ وبُعْدٌ عن التحصيلِ ؛ فهٰذِهِ الأخبارُ عن الغيوبِ وما يَتَّصِلُ بها أَحَدُ الأدلّةِ على نبوَّتِهِ ، عليه السلامُ .

ومن معجزاتِهِ ، عليه السلامُ ، ما تظاهرتِ الأخبارُ بظهورِهِ عليه مِنَ الأمورِ الخارِقةِ للعادَةِ التي لا يجوزُ أن تتمَّ بحيلَةٍ ولا يمكنُ أن تكونَ إلَّا مِن فِعْلِ اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، لِقَصْدِ تصديقِهِ وكشفِ قناعِهِ ؛ فمِن ذٰلك حَنِينُ الجِذْعِ وكلامُ الذئبِ ومَجيءُ الشجرةِ وتسبيحُ الحَصَى في كَفِّهِ وكلامُ الذراعِ المشويَّةِ وإطعامُهُ في غيرِ موطِنٍ مِن قليلِ الطَّعَامِ الكثيرَ ونبعُ الماءِ مِن بَينِ أصابعِهِ ، حتّى يَسْقِيَ الجمعَ العظيمَ وتزوَّدُوا ورووا ، وآنشقاقُ القمرِ وكثرةُ أنقضاضِ الكواكبِ وأمثالُ هٰذا ممَّا قد جُمِعَ وصُنِّفَ ونَقَلَهُ الخَلَفُ عن السَّلَفِ فِعْلًا ظاهرًا شائعًا ، يعرفُهُ أهلُ السيرةِ ونَقَلَةُ الأخبارِ ، وإنْ ذَهَبَ عِلْمُ ذٰلك على العامَّةِ[2] ، كما يَعْرِفُ أهلُ السيرةِ وحَمَلَةُ الآثارِ حَرْبَ البَسُوسِ ودَاحِسٍ والغَبْرَاءِ وأُحُدٍ والخَنْدَقِ والجَمَلِ وصِفِّينَ ووَقَائعَ الفُرْسِ والعربِ وما ظَهَرَ مِنَ المَمَالِكِ والدولِ ، وإن لم يَعْرِفْ ذٰلك مَن ليس مِنْ أهلِ الأخبارِ .

وإنَّما ذَكَرْنَا هٰذا الفصلَ ، لِنُبْطِلَ به قولَ مَن يَعترِضُ على صِحَّةِ ظهورِ هٰذِهِ الآياتِ بجهلِ مَن يَجْهَلُ ذٰلك مِمَّن ليس مِن أهلِ النَّقْلِ . ونحنُ نذكرُ مِن بَعْدُ كُلَّ قِصَّةٍ مِن قِصَصِ هٰذِهِ [٢٢٣أ] المعجزاتِ على التفصيلِ وأينَ كانَتْ وكَيفَ نُقِلَتْ .

---

١ والأحوال : والاحواب ، الأصل .

٢ العامّة : + ومن اهل السيره ، الأصل . كما يبدو أنّه سهو في النقل .

وقد زَعَمَ بعضُ المتكلِّمينَ مِن المُنْتَسِبينَ إلى الأُمَّةِ أنَّه لا شيءَ يُمْكِنُ التعلُّقُ به في إثباتِ نبوَّةِ نَبِيِّنا ، عليه السلامُ ، سوى القرآنِ المعلومِ ظهورُهُ اضطرارًا ؛ فأمَّا ما عدا ذٰلك ، فإنَّه لا يَصِحُّ ، لأنَّه غيرُ ثابتٍ ولا معلومٍ ، وإن كان منقولًا نقلًا ، لم تَقُمْ به الحُجَّةُ .

وهٰذا القدحُ منهم في معجزاتِهِ ، عليه السلامُ ، بل هٰذِهِ المعجزاتُ عِندَ أهلِ الحَقِّ وجميعِ سَلَفِ الأُمَّةِ ثابتةٌ معلومةٌ ومعلومٌ صِحَّتُها على ما نُبَيِّنُهُ فيما بَعدُ ، إن شاءَ اللهُ .

فإن قال قائلٌ : وما الدليلُ على صِحَّةِ ما نُقِلَ مِن هٰذِهِ المعجزاتِ وصِدْقِ رُوَاتِها ؟

قيلَ له : في هٰذا طريقانِ . أحدُهما أن يقالَ : إنَّنا نعلمُ في الجملةِ بنقلِ أهلِ السيرةِ نقلًا مُتَّصِلًا مستمرًّا لهٰذِهِ الأعاجيبِ عِلْمَ اضطرارٍ أنَّه قد ظَهَرَ على النبيِّ ، عليه السلامُ ، أمورٌ خارقةٌ للعادةِ ، وإن لم نَعْلَمْ ضرورةً عَيْنَ كلِّ منها ، بل يحصلُ لنا مِن مجموعِ النَّقْلِ لذٰلك على تغايُرِهِ واختلافِهِ أنَّه قد ظَهَرَ منه ، عليه السلامُ ، أمورٌ عجيبةٌ خارقةٌ للعادةِ ، وأنَّه كان يجعلُها دلالةً على نبوَّتِهِ ؛ فأمَّا دعواهُ لكلِّ عجيبةٍ ، تظهرُ عليه أنَّها آيةٌ لنبوَّتِهِ ، فأمْرٌ لا إشكالَ فيه .

[٢٢٣ب] وكذٰلك فلا إشكالَ علينا مِن مجموعِ ما نقلوهُ أنَّه قد ظَهَرَتْ عليه أمورٌ ، خَرَقَتِ العادةَ . وهٰذا كما نعلمُ في الجملةِ سَخاءَ حاتمٍ وفَصَاحَةَ سَحْبَان وائلٍ وعِيَّ بَاقِلٍ وشجاعةَ عَلِيٍّ وعنترةَ وخطابةَ زيادٍ والحجَّاجِ وفِقْهَ الفقهاءِ وأدبَ الأدباءِ بالأخبارِ الواردةِ عنهم بذٰلكَ مِنَ الجهاتِ المختلفةِ بالأفعالِ والأقوالِ المختلفةِ المتعلِّقةِ بذٰلك البابِ ، وإن لم يُعْلَمْ عَيْنُ كلِّ قولٍ وفعلٍ[1] وحرفٍ ، ذُكِرَ عنهم ، ولكن يَحصلُ لنا مِن مجموعِ ذٰلك العلمُ بِسَخاءِ الأَجْوَادِ وبُخْلِ البخلاءِ وعلمِ

---

١ وفعل : + ~~بذلك من الجهات~~ ، مشطوب في الأصل .

العلماءِ . وكذٰلك سبيلُ علمِنا بظهورِ أمورٍ عجيبةٍ على النبيّ ، عليه السلامُ ، من جملةِ هٰذِهِ الأخبارِ ، وإن لم نَضْطَرَّ إلى العلمِ بصحَّةِ عَيْنٍ كلِّ خبرٍ منها .

وهٰذِهِ الجملةُ تَكْفِي في العلمِ بظهورِ ما يَدُلُّ على نُبُوَّتِهِ في الجملةِ ، وإن لم نَعْرِفْ عَيْنَ كلٍّ منها ضَرُورَةً .

فصل

ومن هٰذِهِ الآياتِ ما يُعْلَمُ ضرورةً عليه بتواترِ النَّقْلِ ، وإن كان فيها ما يُعْلَمُ بدليلٍ ؛ فمِن هٰذِهِ الآياتِ ما ظَهَرَ وٱنْتَشَرَ الحديثُ [٢٢٤أ] به عن النبيِّ ، عليه السلامُ ، أنَّه سَقَى مِن الماءِ القليلِ الخَلْقَ الكثيرَ ، وأنَّه لَمَّا عُدِمُوا الماءَ في بعضِ مغازِيهِ وَضَعَ يدَهُ في الميضاءِ والماءُ يَنْبُعُ ويَفُورُ مِن بينِ أصابعِهِ ، حتّى شَرِبَ أهلُ الغزاةِ وروَوا وتَزَوَّدُوا وٱسْتَبْعُوا الوضوءَ منه على ما ذُكِرَ في بعضِ الأخبارِ . وهٰذا يحلُّ مَحَلَّ التواترِ ، لأنَّه نُقِلَ وٱدُّعِيَ في جمعٍ عظيمٍ ، لا يجوزُ إمساكُ مثلِهم عن رَدِّ الكذبِ ، بل قد قيلَ : إنَّ نقلَ هٰذا تواترٌ ظاهرٌ وممَّا يُعلمُ ضرورةً كونُهُ ، لأنَّه وَقَعَ في غزاةٍ ومَجْمَعٍ عظيمٍ . ومثل ذٰلك لا يدخلُ إلَّا تحتَ قدرةِ القديمِ ، تعالى ، لأنَّ ذٰلك الماء الكثير لو كان مِن فِعْلِ النبيِّ أو غيرِه ، لوجَبَ أن يتمَّ خلقُ الأجسامِ ببعضِ الحِيَلِ والأسبابِ . وذٰلك محالٌ لِمَا ذكرناهُ مِن قبلُ .

وإن لم يكن خلقُ جوهرِ الماءِ مِن فِعْلِهِ ، فيجبُ أن تكونَ رطوبتُهُ ونَدَاوَتُهُ وما به يصيرُ ماءً مائعًا مِن فعلِهِ أو فعلِ بعضِ البَشَرِ . وذٰلك محالٌ ، لأنَّه من جنسِ ما ينفردُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالقدرة عليه . وكذٰلك إن كان ظهورُ ذٰلك الماءِ إنَّما تمَّ بٱجتماعِهِ وٱنتقالِهِ مِن مواضعِ الميضأةِ ، وجَبَ أن يكونَ آيةً عظيمةً ، لأنَّ نَقْلَهُ على ذٰلك الوجهِ ممَّا لم تَجْرِ به عادةٌ . ومِن المُحَالِ أن يُقالَ : إنَّما نَبَعَ مِن عينٍ كانت هناك ، لمشاهدةِ الناسِ الماءَ في الميضأةِ ومِن بينِ أصابعِهِ ، عليه السلامُ . [٢٢٤ب] ولا يمكنُ أيضًا أن يُقالَ : إنَّه إنَّما تمَّ ذٰلك له بحيلَةٍ ولطيفةٍ وخاصيَّةِ جسمٍ ، إذا كان في يَدِهِ أو معهُ ٱجتمعَ الماءُ إلى حيث يده ، لأنَّه لو أَمْكَنَ دَعوَى ذٰلك ، لأَمْكَنَ دَعوَى مِثْلِهِ في إحياءِ الميِّتِ وإبراءِ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ وتعليقِ الحِبَالِ في الجوِّ وفي ٱختراعِ الأجسامِ وفي ٱستدعاءِ النُّجُومِ إليه بلطيفةٍ وخاصيَّةٍ . وهٰذا باطلٌ بما بيَّنَّاهُ مِن قبلُ في أحكامِ المعجزاتِ .

على أنَّه لو تمَّ له إيجادُ خرمِ الماءِ أو فعلُ رطوبةٍ في الأجسامِ تصيرُ بها ماءً مائعًا أو نقلُ المياهِ مِن حيثُ لا يُرَى آنتقالُها إلى الإناءِ ، وكان اللهُ ، سبحانَهُ ، قد مَكَّنَهُ مِن هٰذِهِ اللطيفةِ والخاصيَّةِ ومَنَعَهَا جميعَ الخلقِ ، لكانَ ذٰلك مِن فِعْلِهِ خرقًا للعادةِ ودليلًا على صدقِهِ وتخصيصِهِ بأمرٍ دَالٍّ على نبوَّتِهِ ومتعلِّقٍ على أبناءِ جنسِهِ ؛ فيجبُ كونُ ذٰلك معجزًا على كلِّ حالٍ .

ومن آياتِهِ ، عليه السلامُ ، أنَّه شُهِرَ عنه وظَهَرَ وآتَّصَلَ النقلُ به أنَّه أَطْعَمَ مِن قليلِ الطعامِ الجموعَ الكثيرةَ في غيرِ مجتمعٍ وفي دارٍ غيرِ واسِعةٍ مِنَ الأنصارِ ، فكان الناسُ يأكلونَ ، والطعامُ إمَّا أن يَبْقَى بحالِهِ أو يزيدَ . وهٰذِهِ أيضًا معجزةٌ عظيمةٌ ، لأنَّ آجتماعَ [٢٢٥أ] الطعامِ محالٌ في قُدَرِ العبادِ وفِعْلُ ما به تصيرُ الأجسامُ طعامًا وغذاءً مأكولًا ليس في قُدَرِ العبادِ . ونَقْلُ طعامٍ إلى الإناءِ الذي نأكلُ منه آيةٌ عجيبةٌ . ولو كان أيضًا مختصًّا بطبيعةٍ ولطيفةٍ تجذبُ الطعامَ إلى الإناءِ الذي يُدْخِلُ يَدَهُ فيه ويصيرُ إليه ، لكانَ ذٰلك ممَّا قد خُصَّ به وخُرِقَتِ العادةُ بإظهارِهِ عليه وإفرادِه بما به يَتَأَتَّى له ذٰلك ؛ فوجَبَ أيضًا مِن كلِّ وجهٍ كونُ ذٰلك معجزًا .

ومِن معجزاتِهِ أيضًا مجيءُ الشجرةِ إليه وعَوْدُهَا إلى مكانِها ، لمَّا قال لها : أَقْبِلِي ! فَأَقْبَلَتْ تَخُدُّ[1] الأرضَ خَدًّا[2] ، ثمَّ عادَتْ إلى مكانِها .[3] وهٰذِهِ أيضًا معجزةٌ عظيمةٌ ، لأنَّه ، عليه السلامُ ، وغيرَه مِنَ البشرِ لا يصحُّ أن يفعلَ عِندَنا في غيرِهِ مبتدئًا بفعلِهِ ولا مُتَوَلِّدًا .

على أنَّه لو صَحَّ القولُ بالتَّوَلُّدِ ، لم يَجُزْ أن يكونَ ، عليه السلامُ ، هو الجاذِبُ المحرِّكُ لها بسببٍ وَلَّدَ ذٰلك ، لأنَّ المحرِّكَ لغيرِه لا يصحُّ أن يفعلَ فيه الحركةَ

---

١ تخد : تخذ ، الأصل .

٢ خدا : خذا ، الأصل .

٣ كتاب كتاب دلائل النبوّة (لأبي نُعيم الأصبهانيّ) ١٣٨–١٣٩ ، نفائس الدرر ٤/١١٣٨ .

والاعتمادَ إلّا بأنْ يماسَّهُ أو يماسَّ ما يماسُّهُ . وقد عَلِمَ كلُّ مَنْ حَضَرَ[1] ذٰلك المشهدَ أنَّه لم يماسَّ الشجرةَ ولا مَاسَّ ما ماسَّها ؛ فٱستحالَ أن يكونَ مجيئُها مِن فعلِهِ .

فإن قيل : ما أنكرتُم مِن صِحَّةِ فعلِهِ لذٰلك فيها من غيرِ مُمَاسَّةٍ لِمَا مَاسَّهَا بزيادةِ قُدَرٍ فُعِلَتْ فيه ليست في غيرِه ؟

قيل لهم : إنْ صَحَّ ذٰلك ، فقد خُرِقَتِ العادةُ بِخَلْقِ زيادةِ القُدَرِ له ومنعِ غيرِه منها على وجهٍ يَخرِقُ العادةَ ، فهو بمثابَةِ مَن أقدرَهُ على طفرِ البحرِ [٢٢٥ب] والصعودِ إلى فلكِ الشمسِ والقمرِ ومنعهم ذٰلك .

على أنَّ هٰذا محالٌ مِن مُدَّعِيهِ ، لأنَّه إن أَمْكَنَ تحريكُ ما قَرُبَ منه مِنَ الأجسامِ الثابتةِ الضاربةِ في الأرضِ مِن غيرِ مماسَّةٍ ما يماسُّها بزيادةِ قدرٍ تُخلَقُ ، لأمكنَ أيضًا مَن في الأرضِ تحريكُ الشمسِ والقمرِ والكواكبِ الثابتةِ وتسييرُ الأفلاكِ بزيادةِ القُدَرِ . وإن أَمْكَنَ دعوى ذٰلك ، أَمْكَنَ ٱختراعُ الأجسامِ وإحياءُ الميّتِ وخلقُ الحواسّ والإدراكاتِ وجميعِ أجناسِ الأعراضِ بزيادةِ القُدَرِ . وذٰلك محالٌ بما بَيَّنَّاهُ من قبلُ ؛ فبطلت هٰذِهِ الدعوى مِن كلِّ وجهٍ .

وإن قالوا : ما أنكرتُم مِنْ أنْ يكونَ إنَّما حَرَّكَ الشجرةَ بآلَةٍ وجاذِبٍ جَذَبَهَا به نَحْوَهُ .

قيل : هٰذا باطلٌ ، لأنَّ الآلَةَ التي تُجْذَبُ بها الأشجارُ ينبغي أن تكونَ ظاهرةً للحواسِّ في مستقرِّ العادةِ . وقد عُلِمَ أنَّه لم يكن هناك آلَةٌ مرئيَّةٌ ؛ فإن كانت ممَّا يجب أن يُرَى في العادةِ وما هو ألطفُ منها وَمَنَعَ اللهُ ، سبحانَهُ ، الحاضِرِينَ مِن رؤيتِها ، فذٰلك أيضًا أمرٌ خُصَّ به وخُرِقَتِ العادةُ برفعِ الإدراكاتِ له مِنَ الأبصارِ وخَلْقِ ما يضادُّها ؛ فقد عاد الأمرُ إلى أنَّه معجزٌ وعلى أنّها جاءت إليه تَخُدُّ الأرضَ

---

١ حضر : حضرر ، الأصل .

خدًّا وعادت إلى مكانِها . وذلك ممَّا لا يتمُّ بآلَةٍ واحدةٍ والجسمُ في مكانٍ واحِدٍ دون أن يتغيَّرَ حالُهُ ؛ فزال ما قالوه .

فإن قيل : ما أنكرتُم من أن يكونَ ، عليه السلامُ ، إنَّما جَذَبَهَا بآلَةٍ لطيفةٍ دقيقةٍ تَخفَى عن الأبصارِ ، كالبلفكِ ورقيقِ القَزِّ .

قيل له : وهٰذا أيضًا باطلٌ ، [٢٢٦أ] لأنَّ القزَّ لا يصحُّ في مستقرِّ العادةِ أن تُجْذَبَ به الأشجارُ الثابتةُ الضاربةُ[1] في الأرضِ ، بل لا بُدَّ مِن أن ينقطعَ القزُّ ، وما هو أغلظُ مِنهُ بالشيءِ الكثيرِ ، إذا جُذِبَ به الأجسامُ العِظَامُ ؛ فبطلَ ما قالُوهُ .

على أنَّه إنْ كان اللهُ ، سبحانَهُ ، قد مَنَعَ مِنِ انقطاعِ القزِّ ، وما هو في دِقَّةِ الشعرِ ، وما هو أدَقُّ منه عِندَ جَذْبِ الرسولِ به الأشجارَ ، فذٰلكَ أيضًا آيةٌ عظيمةٌ وخرقٌ للعادةِ مِن فِعْلِ اللهِ ، تعالى ، يوجبُ كونَ ذٰلك معجزًا .

على أنَّ هٰذا باطلٌ مِن وجهٍ آخرَ ، وهو أنَّه قد عُلِمَ أنَّ الإنسانَ لا يمكنُهُ أن يمدَّ ويجذِبَ بالآلَةِ ، دقيقةً كانت أو غليظةً ظاهرةً ، إلَّا ما يمكنُهُ تحريكُهُ بيدِهِ ، لو رَامَ ذٰلك . فأمَّا أن يَجْذِبَ به ما لا يمكنُهُ في العادةِ حملُ مثلِهِ أو تحريكُهُ ، فإنَّه محالٌ . ولذٰلك ما لو رَامَ الإنسانُ تحريكَ حجرِ البزرِ بخشبةٍ وعمودٍ أو حبلٍ وبما دَقَّ وجَلَّ ، لم يمكنهُ ، لأنَّه لا يقدرُ على حَمْلِ مثلِهِ أو تحريكه بيدِهِ بغيرِ آلَةٍ ، وإن كان قد يحتاجُ في رفعِ الثقيلِ مِن القُدَرِ إلى أكبرَ ممَّا[2] يحتاجُ إليه في تحريكِهِ ، إنْ صَحَّ وثَبَتَ القولُ بالتولُّدِ .

وإذا كان ذٰلك كذٰلك ، ثَبَتَ أنَّ مجيءَ الشجرةِ إليه وعَوْدَهَا إلى مكانِها ليس ممَّا يتمُّ لبشرٍ بحيلَةٍ .

---

١ الضاربة : وبصاربه ، الأصل .

٢ ممّا : ما ، الأصل .

وعلى أنّنا قد قلنا : إنَّ ذٰلك ، لو كان ممّا يتمُّ بحيلةٍ وخاصيَّةٍ ولطيفةٍ ، قد أُظْهِرَ الرسولُ عليه [٢٢٦ب] بها ومُكِّنَ منها ، فَأُفْرِدَ بها ومُنِعَ مَن يَتَحَدَّاهُ منها ، لكانَ ذٰلك خرقًا للعادةِ وتخصيصًا بآيةٍ عظيمةٍ ؛ فَثَبَتَ كونُ ذٰلك معجزًا مِن كلِّ وجهٍ .

على أنّنا قد قلنا : إنَّه إنْ أَمْكَنَ أن يُدَّعى أنَّ ذٰلك ممّا يتمُّ بالظفرِ بحيلَةٍ وخاصيَّةٍ وأَمْكَنَ أن يُدَّعَى إحياءُ الميّتِ واختراعُ الأجسامِ وجَذْبُ النجومِ ورَدُّها إلى أماكِنِها بطبيعةٍ ولطيفةٍ وأَمْكَنَ أن يُدَّعَى ذٰلك في إحياءِ الموتى وإبراءِ الأَكْمَهِ والأَبْرَصِ وإمساكِ طبيعةٍ ، إذا أمسكت ، طَفَرَ المرءُ بها البحارَ وصَعِدَ على مُتُونِ السَّحَابِ . والراكبُ لذٰلك ليس يجوزُ أن يُكَلِّمَ في النبوَّاتِ وأحكامِ المعجزاتِ ، وإنّما يجبُ أن يُكَلِّمَ فيما ينفردُ به الصانِعُ ، تعالى ، وما تصحُّ قُدَرُ الخلقِ عليه وما يتَّصِلُ بذٰلك .

فإن قالوا : لا بُدَّ مِن فرقٍ بَيْنَ ما يتمُّ بحيلةٍ وبَيْنَ ما لا يتمُّ ذٰلك فيه . وكلُّ ما عارضتُم به ممّا لا يتمُّ بحيلةٍ وطبيعةٍ ولطيفةٍ .

قيل لهم : ومن أين عَلِمْتُمْ ذٰلك ؟

قالوا : لأنّنا قد بحثنا وفَتَّشْنَا عن وجوهِ الحِيَلِ ، فلم نَعْرِفْ وجهًا يتمُّ به ما سألتَ عنه .

قيل لهم : فقد عرفتُم وجهَ الحيلةِ في مجيءِ الشجرةِ وعودِها وإطعامِ الكثيرِ وإسقائِهم من الطعامِ والماءِ القليلِ وأمثال ذٰلك من كلامِ الذئبِ وحنينِ الجذعِ وما نذكرُهُ من بَعدُ .

فإن قالوا : أجل .

قيل لهم : اذْكُرُوهُ ! لِنُرِيَكُمْ مثلَهُ في إحياءِ الموتى وفَلْقِ البحرِ وقَلْبِ الجمادِ حيوانًا

وجَذْبِ الشمسِ والقمرِ وإطْفَاءِ نُورَيْهِمَا ورَفْعِهِمَا وحَطِّهِمَا ؛ فإن راموا شيئًا ، لم يقدروا عليه .

[٢٢٧أ] وهٰذا يدلُّ على أنَّ الفرقَ بَيْنَ ما يتمُّ بالأسبابِ والحِيَلِ يجبُ أن يكونَ ما يتمُّ بذٰلك معروفًا ومعرضًا وجه الحيلةِ فيه . وما لم يعرفْ ذٰلك مِن حالِهِ هو ممّا ينفردُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بفعلِهِ والقدرة عليه . ولا جوابَ عن ذٰلك .

على أنَّه لو كان هٰذا ممّا يتمُّ بالحِيَلِ ومُنِعَ القومُ مِن معرفتِهِ ، كان منعُهُمْ فيه معجزًا ، وإن كانوا قبلَ التَّحَدِّي به يعرفونَ الوجهَ في تمامِهِ ، ثُمَّ مُنِعُوا من العلمِ بذٰلك وأُنسُوهُ ، كان ذٰلك خرقًا للعادةِ وآيةً عظيمةً . وإن كانوا قد عرفوا الوجهَ في تمامِ ذٰلك وتَأَتِّيهِ ، ثُمَّ جُمِعَتْ هِمَمُهُمْ على تركِ معارضتِهِ ، فذٰلك أيضًا أمرٌ عجيبٌ وخارقٌ للعادةِ ، لأنَّها خارقةٌ بجَمْعِ الهِمَمِ والدَّوَاعي على فِعْلٍ ما يقدرونَ عليه من المعارضَةِ ، فالصَّرْفَةُ لهم عن ذٰلك خرقٌ للعادةِ مع العلمِ به والقدرةِ عليه ، وإن كانوا أيضًا صُرِفُوا عن تَكَلُّفِ ما يقدرونَ عليه من ذٰلك مع القدرة عليه ، وخُلِقَ فيهم الزهدُ في معارضتِهِ والرغبةُ عنها ، فذٰلك أيضًا خرقٌ للعادةِ ؛ فيجبُ كونُ كلِّ ما ظَهَرَ عليه من ذٰلك معجزًا ، كيف تصرَّفت الحالُ .

ومن معجزاتِهِ ، عليه السلامُ ، ما ظَهَرَ وشهرَ [٢٢٧ب] من أنَّه كان يخطبُ على جذعٍ ؛ فلمَّا عَمِلَ المنبرَ وٱنتقلَ إليه ، حَنَّ إليه الجذعُ حنينَ الناقةِ ، فٱلتزمَهُ ، عليه السلامُ ، فَسَكَنَ حنينُهُ ، وكان جذعًا مُلْقًى يابِسًا .[1] وقد عُلِمَ أنَّ ذٰلك ممّا لا يتمُّ بحيلةٍ ، فيجبُ أن يكونَ مِن قِبَلِهِ ، تعالى ، للدلالةِ على صدقِهِ .

---

١ الطبقات الكبرى ١/٢٥١-٢٥٣ ، كتاب دلائل النبوّة ١٤٢-١٤٣ [ذكر حنين الجذع] ، نفائس الدرر ٤/١١٣١-١١٣٣ .

ومن آياتِهِ ، عليه السلامُ ، ما رُوِيَ وظَهَرَ من ٱنشقاقِ القمرِ عِندَ مناظرة قريشٍ له .[1]

ولا وَجْهَ لقولِ مَن قال : لو كان ذٰلك صحيحًا ، لرَوَاهُ البادِي والحاضِرُ والبَرُّ والفاجِرُ والمؤمنُ والكافرُ لأجلِ أنَّه آيةٌ سماويَّةٌ ، يراها الناسُ أجمعونَ . وكان يجبُ إطْبَاقُهُمْ على حصولِهِ ، وإنِ ٱختلفَ في أنَّه معجزٌ أو لا أو أنَّه معجزٌ لِمَن ٱدَّعاهُ آيةً له . وإن كانت آيةً سماويَّةً ، فإنَّما تحدثُ بالليلِ والناسُ نيامٌ ، واليقظانُ منهم قليلٌ ، والمستيقظُ قد لا يتأمّلُ القمرَ وقتَ ٱنشقاقِهِ ولا يخطرُ له ذٰلك ببالٍ ، وإنّما يَتَأَمَّلُهُ مَن قالَ لهُ الرسولُ : آيَتِي [٢٢٨أ] أنكم تَرَوْنَ القمرَ مُنْشَقًّا في هٰذِهِ الساعةِ ؛ فيتأمّلُونَهُ ويَصْرِفُونَ أبصارَهم نَحْوَهُ ويعتمدونَ ذٰلك . وليست هٰذِهِ حالُ مَن يُخبرُ بهٰذا ويُومِئُ بِتَأَمُّلِهِ ؛ فبطلَ ما قالوه .

وقد يكون ٱنشقاقُهُ في قَدْرِ طَرْفِ العينِ ثُمَّ يعودُ ، فلا يتأمَّلُ ذٰلك الناسُ . وقد يُرَى ٱنشقاقُهُ ، إذا بَانَتْ شَظِيَّةٌ منه ، يُقَدَّرُ أنَّ ذٰلك كوكبٌ ٱنْفَصَلَ مِن تَحْتِ القمرِ ، وأنَّه ليس من جُمْلَتِهِ .

وقد يظنُّ أيضًا ظانُّونَ أنَّ ذٰلك القدرَ المنشقَّ منه سحابٌ سترَهُ ، ثُمَّ ٱنكشَفَ عنه . ومثلُ هٰذا يقعُ فيه الشبهةُ والظنونُ . ويجوزُ أيضًا أن يكونَ إنَّما رأى ٱنشقاقَهُ مَن قال له الرسولُ أنَّ ذٰلك آيةٌ له . وحَجْبُ أبصارِ باقي الناسِ ومنعهم له مِن رؤيتِهِ خرقٌ للعادَةِ ، فيحصلُ ٱنشقاقُهُ آيةً مِن وجهَيْنِ . أحدهما كونُه منشقًّا ، ولم تجرِ بذٰلك عادةٌ . والوجهُ الآخرُ مَنْعُ أكثرِ أبصارِ الناسِ مِن رؤيتِهِ ، ولم تَجْرِ بذٰلك عادةٌ ، فيصيرُ لذٰلك معجزًا مِن وجهَيْنِ . وهٰذا غيرُ ممتنعٍ ؛ فزال ما قالوه .

ومَن أَنْكَرَ ذٰلك مِن شيوخِ القدريّةِ ، كالجاحِظِ والنَّظَّامِ ومَن قال بقولِهِما ، وأَقْدَمَ على تكذيبِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ وغيرِهِ مِن رِوَايَتِهِم ٱنشقاقَ القمرِ ، كان ظهورُ النقلِ

---

١ كتاب دلائل النبوّة ٩٥-٩٦ ، نفائس الدرر ١١٢٩/٤ .

بذٰلك يُكَذِّبُهُ ، وكان القرآنُ أيضًا حُجَّةً عليه ، لأنَّ الله [٢٢٨ب] ، سبحانَهُ ، يقولُ : ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ○ وَإِن يَرَوْاْ آيَةً يُعْرِضُواْ وَيَقُولُواْ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ [٥٤ القمر ١-٢] ، يعني بذٰلك قَوْلَ مَن قال مِن قريشٍ : إنَّ محمّدًا سَحَرَ أبصارَنا ، فَخُيِّلَ إلينا أنَّ القمرَ قَدِ ٱنْشَقَّ ، فقال : ﴿وَإِن يَرَوْاْ آيَةً﴾ ، يعني ٱنشقاقَهُ ﴿يُعْرِضُواْ وَيَقُولُواْ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ ، فَنَصُّ القرآنِ يُكَذِّبُ الرادَّ لانشقاقِهِ .

ولا وجهَ لتأويلِ مَن تأوَّلَ ذٰلك منهم على أنَّه أرادَ بقولِهِ : ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ التقريبَ لانشقاقِهِ وأنَّه سينشقُّ ، لأنَّه لو كان ذٰلك كذٰلك ، لم يستعملْ فيه لفظَ الخبرِ عن وقوعِ الانشقاقِ ، بل كان يجبُ أن يقالَ : ٱقتربتِ الساعةُ وٱنشقاقُ القمرِ ، حتَّى يكونَ خبرًا عن ٱقترابِ ٱنشقاقِهِ . هٰذا هو موجبُ اللسانِ ، لأنَّه لا يجوزُ أن يقولَ القائلُ : ٱقتربت عافيةُ زيدٍ ونَهَضَ وقامَ ، وهو يريدُ نهوضَهُ وقيامَهُ ، وإنّما يجبُ أن يقالَ : ٱقتربت عافيتُهُ ونهوضُهُ وقيامُهُ ؛ فلمَّا قال اللهُ ، سبحانَهُ : ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ ، كان ذٰلك خبرًا عن وقوعِ الانشقاقِ وبطلَ تأويلُهم .

وممَّا يدلُّ على بُطلانِ هٰذا التأويلِ أنَّه لو كان المرادُ بقولِهِ : ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ الخبرَ عن ٱقترابِ ٱنشقاقِهِ ، لوجَبَ أن يكونَ مِن آياتِ الساعةِ ٱنشقاقُ القمرِ ، ولوجَبَ أن يُوقَفَ ، عليه السلامُ ، عليه ، وأن يُنْقَلَ ذٰلك ويُعْلَمَ مِن أخبارِهِ ، كما عُلِمَ أنَّ خروجَ الدَّابَّةِ والدُّخانَ [٢٢٩أ] وطلوعَ الشمسِ مِن مغربِها مِن آياتِ الساعةِ . ولمَّا لم يَقُلْ ذٰلك مسلمٌ ولا رَوَاهُ أحدٌ عنه ولا عُدَّ مِن أماراتِ القيامةِ ، عُلِمَ بُطلانُ تأويلِهم ، وأنَّه قد ٱنشقَّ على عهدِ رسولِ اللهِ ، صلّى الله عليه . وكيف يجوزُ أن يريدَ بقولِهِ : ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ أنَّه سينشقُّ ، ويقولُ مع ذٰلك : ﴿وَإِن يَرَوْاْ آيَةً يُعْرِضُواْ وَيَقُولُواْ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ وهم لم يروا ذٰلك ولا كان ؟ ومِن حَقِّ المرئيِّ أن لا يكونَ إلَّا موجودًا . وكلُّ هٰذا يُبْطِلُ ما قالوه .

فإن قيل : فَلِمَ لم يُنْقَل ٱنشقاقُهُ نقلًا ظاهرًا ، يجتمعُ عليه أهلُ المِلَلِ المختلفةِ ؟

قيل : لِمَا ذكرناهُ مِنْ أنَّه لم يَرَهُ إلَّا قليلٌ في لَحْظِ البصرِ ، ثُمَّ عاد إلى حالِهِ ، ولكونِ أكثرِ العالَمِ نيامًا ولإعراضِ مَن أعْرَضَ عن تأمُّلِهِ وظَنِّ مَن توهَّمَ أنَّ ما بانَ منه كوكبٌ ٱنْفَصَلَ مِن تحتِهِ أو سحابةٌ سَتَرَتْ شيئًا منه ، ثُمَّ ٱنكَشَفَ .

ويمكنُ أيضًا أن يكونَ إنَّما لم يتشاغَلْ أكثرُ المسلمينَ بنقلِهِ لِنُطْقِ القرآنِ بحصولِهِ وذكرِهِ . وليس كذٰلك ما عَدَاهُ مِنَ الآياتِ المنقولةِ ، لأنَّها غيرُ مذكورةٍ في القرآنِ ، فٱعتمدَ على إخبارِ اللهِ ، سبحانَهُ ، على ٱنشقاقِهِ وٱنْصَرَفَتْ لأجلِ ذٰلك أكثرُ دَوَاعِي الناسِ عن نقلِهِ . وقد تقصَّيْنَا القولَ في ذٰلك في كتابَيِ الإمامةِ[1] بما يُغْنِي متأمِّلَهُ . وباللهِ نستعينُ وعليه نتوكَّلُ .

---

١ هما كتاب الإمامة الكبير وكتاب الإمامة الصغير .

[٢٢٩ب] ومن معجزاتِهِ ، صلّى الله عليه ، تسبيحُ الحَصَى في يَدِهِ ،[1] لأنَّ ذٰلك مِمّا لا يَتَهَيَّأُ ويَتِمُّ لمخلوقٍ بحيلةٍ ، لأنَّ الواجِدَ منَّا لا يقدرُ أن يَفْعَلَ الكلامَ في الحَصَى[2] مباشرًا مبتدأً بفعلِهِ ولا على وجهِ التولُّدِ لبطلانِ القولِ بالتولُّدِ ، ولأنَّ مَن يقولُ مِن القدريّةِ : إنَّ الكلامَ يحتاجُ إلى بِنْيَةٍ مخصوصةٍ كبِنْيَةِ القمرِ ، يزعمُ أنَّ الكلامَ لا يصحُّ أن يفعلَهُ المحدثُ إلّا في بِنْيَةٍ كبِنْيَةِ القمرِ . وقد عُلِمَ أنَّ الحَصَى والذراعَ لا بِنْيَةَ فيهما كهٰذهِ البِنْيَةِ .

وقال بعضُهم : القديمُ وَحْدَهُ هو القادرُ على أن يَفعلَ الكلامَ في الميّتِ والجمادِ ، وإن لم يكن له بِنْيَةٌ كبِنْيَةِ القمرِ ، لكونِهِ قادِرًا بنفسِه ولغيرِ ذٰلك . فأمّا المحدَثُ ، فلا يَتَأَتّى ذٰلك منه ولا يَصِحُّ ، ولكن يجبُ على قولِهم ، إذا خُلِقَ التسبيحُ في الحَصَى أن يكونَ هو ، تعالى ، المسبّحَ به ، لا الحَصَى ، لأنَّ المتكلِّمَ بالكلامِ عِندَهم والمسبّحَ به ، إنْ كان تسبيحًا ، هو فاعلُ الكلامِ ، لا مَنْ فعلَ فيه ؛ فقد أَبْطَلُوا بقولِهم : «إنَّ الحَصَى سبّحَ» مذهبَهم ، وإنّما يجبُ أن يكونَ اللهُ ، سبحانَهُ ، هو المسبّحُ . وذٰلك خلافُ [٢٣٠أ] دينِ المسلِمينَ ، لأنّ الكلَّ يقولُ : الحَصَى هو الذي يُسَبِّحُ دُونَ اللهِ ، تعالى ، وإنْ كان الحَصَى ، لمّا وُجِدَ به التسبيحُ ، بُنِيَ بِنْيَةَ حيٍّ وخُلِقَ فيه الكلامُ على قولِ مَن قال منهم : إنَّ الكلامَ يحتاجُ إلى بِنْيَةٍ مِن فعلِ مُحْدَثٍ كان أو مِن فعلِ قديمٍ ؛ فيجبُ أن يكونَ خرقُ العادةِ والإعجازُ إنَّما هو في قَلْبِ بِنْيَةِ الحَصَى إلى بِنْيَةِ القمرِ ، ولم تَجْرِ بذٰلك عادةٌ .

وإن كان الحَصَى هو المسبِّحُ والذراعُ هو المتكلِّمُ بما وُجِدَ به مِنَ الكلامِ ، وَجَبَ أن يكونا حَيَّيْنِ قادِرَيْنِ ، وأن لا يكونَ وقوعُ الكلامِ مِنَ الحيِّ القادِرِ المبنيِّ بِنْيَةَ

---

١ نفائس الدرر ١١٣٩/٤ «منها تسبيحُ الحصى في كفِّه ، ﷺ . أخرجه البزّارُ والطبرانيُّ في الأوسط وآبنُ أبي عاصمٍ من حديثِ أبي ذَرٍّ» .

٢ الحصى : الحصا ، الأصل . كذلك هو في المواضع التالية ، ممّا يغني التنبيه عليه في محلّه .

القمرِ أعجوبةً ولا خارقًا للعادةِ ، وإنّما يجبُ أن يكونَ إحياؤُهُما وقلبُ بِنْيَتِهِمَا هو الخارِقُ للعادةِ . فلا بُدَّ على كلِّ حالٍ مِن أن يَتَعَلَّقَ نُطْقُ الحَصَى والذراعِ بِخَرْقِ العادةِ وأمرٍ يوجبُ كونَهُ معجزةً . وقد تظاهرتِ الأخبارُ بكلامِ الذراعِ المسمومةِ وأنَّه سَمِعَ منها : لا تَأْكُلْنِي ! فإنِّي مسمومةٌ .[1] ونُطْقُهَا خرقٌ للعادَةِ ، وإن كان كلامُها كَسْبًا لها ، فإنَّها أُحْيِيَتْ وأُقْدِرَتْ ، وإن كان ضرورةً فيها وغيرَ كسبٍ لها . والحيلَةُ لا تَتِمُّ في ذٰلك .

يتلوهُ :

ومِن معجزاتِهِ ، عليه السلامُ .

وصلواتُهُ على محمَّدٍ النبيِّ وعلى آلِهِ وسَلَّمَ .

---

١ يُنظَر سنن أبي داود ٤/١٧١-١٧٤ (٤٥٠٨-٤٥١٤) [كتاب الدِّيَات ، باب فيمن سقى رجلًا أو أطعمه ، فمات ، أيقاد منه؟] . كذلك نفائس الدرر ٤/١١٣٩ «منها إعلامُ الشاةِ المسمومةِ له ، ﷺ ، بأنّها مسمومةٌ» .

[٢٣٠ب] ...[١]

١ ظهر هذه الورقة كلّه بياض في الأصل على أنّه فاصل بين الجزء المنتهي وبين الذي يليه .

[١٢٣١]

السابع عشر

من النبوّات

من هداية المسترشدين والمقنع في معرفةِ أصولِ الدينِ

تصنيف القاضي الجليل

أبي بكر محمّد بن الطيّب الأشعريّ

رضوان الله عليه

وصلّى الله على محمّد وعلى آله وسلّم

[٢٣١ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

ومِن معجزاتِهِ ، عليه السلامُ ، آنقضاضُ الكواكبِ في أيّامِهِ . وإذا رُوِيَ أنَّ ذٰلكَ كَثُرَ وزَادَ على قَدْرِ ما جَرَتْ به العادةُ ، صارت كثرتُهُ خرقًا للعادةِ ولَحِقَ بالآياتِ .

ومن معجزاتِهِ ، عليه السلامُ ، خبرُ آستسقائِهِ[1]، لَمَّا أَجْدَبَتِ المدينةُ ؛ فلمَّا آسْتَسْقَى ، آتَّصَلَ المطرُ آتِّصالًا ، خِيفَ منه على المنازلِ ، فَشُكِيَ ذٰلكَ إليه ؛ فقال : (حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا)[2]؛ فآنْقَطَعَ المطرُ عنها ودَامَ حوالَيْهَا ، بحيثُ ينتفعُ به الزَّرْعُ ، حتَّى رُوِيَ أنَّه صارَتِ الشمسُ عليها دُونَ ما حَوْلَها كالإكليلِ عِندَ آنقطاعِ المطرِ عنها . وهٰذا ممّا لا يطمعُ فيه بحيلةٍ وشعبذةٍ .

ومِن معجزاتِهِ ، عليه السلامُ ، خبرُ المعراجِ وصعودِهِ إلى السماءِ على البُرَاقِ .[3]وقولُ القدريّةِ ومَن وافقها : إنَّه لم يكن أُسْرِيَ إلى السماءِ ، ولكن إلى بيتِ المقدسِ لقوله : ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِى أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [١٧ الإسراء ١] وإنَّه بيت المقدسِ ، ليس بمانعٍ مِن أَنْ يكونَ أُسْرِيَ به إليه وأُسْرِيَ به مِن بيتِ المقدسِ إلى السماءِ ؛ فَكَلَّمَهُ اللهُ وأَدْخَلَهُ الجنَّةَ وأَرَاهُ النَّارَ . وقد تَظَاهَرَتْ بذٰلكَ الأخبارُ ، وعَمِلَ فيه أهلُ السِّيَرِ كُتُبًا معروفةً وما ذكره [٢٣٢أ] فيها ، وذٰلك خرقٌ للعادةِ وآيةٌ عظيمةٌ . وقد خبَّرَهُمْ عن بيتِ المقدسِ وأشياءَ كثيرةٍ هناك ، قد رَأَوْهَا وشاهَدُوها ؛ فسواء كان الإسراءُ إلى السماءِ وإلى بيتِ المقدسِ أو إلى بيتِ

---

١ استسقائه : استقا ، الأصل .

٢ رواه الإمام البخاريّ (ت٢٥٦هـ) في صحيحه ١/١/٢٥٢-٢٥٣ (٩٣٣) [١١-كتاب الجمعة ، ٣٥-باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة] . كذلك الطبقات الكبرى ١/١٧٦-١٧٧ ، كتاب دلائل النبوّة ١٥٩-١٦٠ .

٣ السيرة النبويّة (لابن هشام) ١/٢/٢٩-٣٨ ، الطبقات الكبرى ١/٢١٣-٢١٦ .

المقدسِ فقط .

والصحيحُ مِن الرواياتِ الإسراءُ به إلى السماءِ . وعلى ذٰلكَ دلَّ قولُهُ : ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَى﴾ [٥٣ النجم ١٨] وقولُهُ : ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى ○ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَى ○ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَى﴾ [٥٣ النجم ١٣-١٥] ، وليس هي عِندَ بيتِ المقدسِ ، وقولُهُ : ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [٥٣ النجم ١١] وقولُهُ : ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُ عَلَى مَا يَرَى﴾ [٥٣ النجم ١٢] وما أخبرَ به ، عليه السلامُ ، مِنْ خطابِ اللهِ ، تعالى ، له وقوله : (فِيمَا يَخْتَصِمُ ٱلْمَلَأُ ٱلْأَعْلَى ؟)[1] وما وَصَفَهُ مِن حالِ الجنَّةِ والنارِ . وموضعُ الاحتجاجِ بذٰلكَ على مَنْ خالَفَ المِلَّةَ وَرَدَّ القرآنَ إخبارُهُ عن صِفَةِ بيتِ المقدسِ وأشياءَ قد رَأَوْهَا وعرفوها ، ولم يكن عالِمًا بذٰلكَ ولا رائيًا له .

ومن آياتِهِ ، عليه السلامُ ، كلامُ الذئبِ لرجُلٍ مِن أَسْلَمَ ، كان يَهُشُّ على غنمٍ له بذي الحُلَيْفَةِ ، وقولُ الذئبِ : «أنتَ تعجبُ مِن كلامِي وقد تَرَكْتَ ما هو أعجبُ من ذٰلك . هٰذا الذي بَيْنَ الحَرَّتَيْنِ والنخلاتِ يُحَدِّثُ عمَّا خَلَا وما هو آتٍ ، وأنتَ هاهنا تتبعُ غنمَكَ» ؛ فأَخْبَرَ الرجلُ بذٰلكَ رسولَ اللهِ ، صلَّى الله عليه ، في دارِ أبي أيُّوبَ الأنصاريّ ؛ وأَمَرَهُ بأن يُخبِرَ به الناسَ **[٢٣٢ب]** جميعًا . وآمَنَ به وحَسُنَ إسلامُهُ .[2]

ومِن معجزاتِهِ ، عليه السلامُ ، ٱبتلاعُ الأرضِ لقوائِمِ فَرَسِ سُراقَةَ بنِ مالكٍ[3] وسؤالُهُ

---

١ مقطع من حديث ، رواه بكماله الإمام الترمذيّ بإسناده عن ٱبن عبّاس ، رضي الله عنهما ، مرفوعًا في الجامع الصحيح ٥/٣٤٢-٣٤٤ (٣٢٣٣-٣٢٣٥) [٤٨-كتاب التفسير ، ٣٩-باب «ومن سورة ص»] .

٢ رواه أبو نُعيم الأصبهانيّ في كتاب دلائل النبوّة ١٣٢-١٣٣ [كلام الذئب] .

٣ هو الصحابيّ أبو سفيان سراقة بن مالك بن جُعْشُم الكنانيّ المدلجيّ . عنه الاستيعاب ٢/٥٨١-٥٨٢ (٩١٦) ، أسد الغابة ٢/٤١٢-٤١٤ (١٩٥٥) ، الإصابة ٣/٣٥-٣٦ (٣١٢٢) .

النبيَّ ، عليه السلامُ ، إطلاقَها ، وقد أتْبَعَهُ ، ليقتلَهُ ؛ فدعا اللهَ ، فأطلَقَ قوائمَهُ .[1]

وتَتَبُّعُ ما رُوِيَ مِن آياتِهِ وأعاجيبِهِ وإخبارِهِ عن الغيوبِ للوفودِ وغيرِهم مِمَّنْ أَسْلَمَ على يدِهِ وهاجَرَ إليه يَكْثُرُ ويَطُولُ . ونحن نذكرُ ما ظَهَرَ وشهرَ مِنَ الرواياتِ بحضرة الجماعاتِ الكثيرةِ وٱتِّصالِ الرواياتِ بذٰلك في الأعصارِ وندلُّ على ثبوتِها بما يكشفُ الحقَّ ، إن شاءَ اللهُ .

وقد رَوَى يعقوبُ بنُ عبيدِ اللهِ[2] بنِ المغيرة بنِ الأَخْنَسِ بن شريقٍ ، قال : إنَّ أوَّلَ العربِ فزع لِرَمْيِ النجومِ ثقيفٌ ؛ فأَتَوْا عمرَو بنَ أميَّةَ العلاجيَّ[3]، فقالوا له : ألم تَرَ لِمَا حَدَثَ ؟ قال : بلى ؛ فٱنظروا ! فإن كان معالِمُ النجومِ التي يُهْتَدَى بها ويُعْرَفُ بها أَنْوَاءُ الصيفِ والشتاءِ ٱنتثرت[4]، فهو طيُّ الدنيا وذهابُ هٰذا الخلقِ الذي فيها . وإن كانت نجومًا غيرها ، فأمرٌ أَرَادَ اللهُ بهٰذا الخلقِ ونبيٌّ يُبْعَثُ في العربِ ؛ فقد تُحُدِّثَ بذاكَ .[5]

ورُوِيَ عن عطاءِ بنِ السَّائِبِ عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ ، قال : لَمَّا [٢٣٣أ] بُعِثَ محمَّدٌ ، صلَّى اللهُ عليه ، أُدْحِرَ الجنُّ ورُمُوا بالشهبِ ، وكانوا قَبْلَ ذٰلك يستمعونَ لكلِّ قبيلٍ مِن الجنِّ لمقعدٍ يسمعونَ فيه ؛ فأوَّلُ مَن فزعَ أهلُ الطائفِ ، فجعلوا يَذْبَحُونَ لآلِهَتِهِمْ مَن كان له إبلٌ أو غنمٌ ، حتّى كادت أموالُهم تذهبُ ، ثُمَّ تناهوا وقال بعضُهم : ألَا ترونَ معالِمَ السماءِ ، كما هي ، لم يَذْهَبْ منها شيءٌ ؟ وقال إبليسُ :

---

١ رواه الإمام البخاريّ (ت٢٥٦هـ) في صحيحه ٣٠٩/٤/٢-٣١١ (٢٩٠٦) و ٣١٢ (٢٩٠٨) [٦٣-كتاب مناقب الأنصار ، ٤٥-باب هجرة النبيّ ، ﷺ ، وأصحابه إلى المدينة] . كذلك أسد الغابة ٤١٣/٢ ، نفائس الدرر ١١٤٧/٤ .

٢ عبيد الله : كذا في الأصل ، بينما هو في الطبقات الكبرى (لابن سعد) «عتبة» .

٣ عنه يُنظَر تاريخ الطبريّ ٩٧/٣ .

٤ آنتثرت : - ، الأصل . والإضافة المثبتة من الطبقات الكبرى .

٥ الطبقات الكبرى ١٦٣/١ .

هٰذا أمرٌ حَدَثَ في الأرضِ . أتتوني مِن كلِّ أرضٍ بتربةٍ ! وكان يُؤْتَى بالتربةِ ، فيشمّها ، ثُمَّ يُلقيها ، حتّى أُتِيَ بتربةِ ثُهَامَةَ ، فشمَّها وقال : هاهنا الحدثُ .[1]

ورَوَى الناسُ أنَّه لَمَّا انْقَصَمَ انقضاضُ النجومِ والكواكبِ والرميُ بها ونُجِرَ للسُّوَاعِ بقرةٌ ، فَسُمِعَ مِن جوفِها صَوْتٌ[2]: العجبُ ، كلُّ العجبِ ، خروجُ نبيٍّ بَيْنَ الأَخَاشِبِ ، يُحَرِّمُ الزنا والذبائحَ للأصنامِ ، وحُرِسَتِ السماءُ ورُمِينَا بالشُّهُبِ . قال رجلٌ مِنْ هذيلٍ قد رَوَى هٰذِهِ القصَّة : فتفرَّقنا ، وقَدِمْتُ مكَّةَ ، فلقيتُ أبا بكرٍ الصدِّيقَ ، رضوانُ اللهِ عليه ، فقلتُ : يا أبا بكرٍ ! أَخَرَجَ بمَكَّةَ مَن يَدْعُو[3]إلى اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، يُقالُ له أحمد ؟ قال : وما ذاك ؟ فأخبرتُهُ . قال : نعم . هٰذا رسولُ اللهِ ؛ فقلتُ : أنتظرُ ما يَصْنَعُ قومُنا ؛ فيا لَيْتَنَا أَسْلَمْنَا يومَئِذٍ ! ثُمَّ أَسْلَمْنَا بَعْدُ .[4]

فأمَّا خبرُ شاةِ أمِّ مَعْبَدٍ ، فرَوَى الشعبيُّ عن شيخٍ من بني جُمَحٍ ، قال : لَمَّا أَتَى النبيُّ ، عليه السلامُ ، أمَّ مَعْبَدٍ ، قال : (هِل مِن قِرًى) ؟ قالت : لا ؛ فانْتَبَذَ هو وأبو بكرٍ . ورَاحَ أبنُها بشويهاتٍ ، فقال لأمِّهِ : ما هٰذا **[٢٣٣ب]** السوادُ الذي أرى منتبذًا ؟ قالت : قومٌ طَلَبُوا القِرَى ؛ فقلتُ : ما عِندَنا قِرًى ؛ فأتاهم أبنُها ، فاعْتَذَرَ وقالَ : إنَّها امرأةٌ ضعيفةٌ وعندَنا ما تحتاجُونَ إليه ؛ فقال رسولُ اللهِ : (انطَلِقْ ، فأْتِنِي بشاةٍ مِن غنمِكَ !) ؛ فَجَابَ بِعَنَاقٍ ؛ فقالت أمُّهُ : أين تذهبُ ؟ قال : سألاني شاةً . قالت : يصنعانِ بها ماذا ؟ قال : ما أَحَبَّا ؛ فمَسَحَ النبيُّ ، صلّى الله عليه ، ضَرْعَهَا ، فجَعَلَتْ تحلبُ ، حتّى مَلأَ أقعبًا وتركها أَحْفَلَ ما كانت .

---

١ الطبقات الكبرى ١/١٦٧ ، كتاب دلائل النبوّة ٧٣ [في المصدرين بالإسناد الموصول إلى عطاء بن السائب عن سعيد بن جُبير عن ابن عبّاس] .

٢ صوت : صَوْف ، الأصل .

٣ يدعو : يدعوا ، الأصل .

٤ الطبقات الكبرى ١/١٦٧-١٦٨ .

وقال : (انطَلِقْ به[1] إلَى أُمِّكَ وَأْتِنِي بِشَاةٍ أُخرَى مِنْ غَنَمِكَ) ! فأتَى أُمَّهُ بالقَعْبِ . فقالت : أنَّى لكَ هٰذا ؟ قال : هٰذا مِن لبنِ الفلانيَّةِ . قالت : وكيف ولم تَقْرِ[2] سَلًا قَطُّ ؟ أظنُّ هٰذا واللَّاتِ والعُزَّى الذي كان بمكَّةَ ، وشَرِبَتْ منه . ثُمَّ جاء بِعَنَاقٍ أخرى ، فَحَلَبَهَا ، حتّى مَلأَ القَعْبَ وتَرَكَهَا أَحْفَلَ ما كانت ، فَشَرِبَ ، ثُمَّ قال : (جِئْنِي بأُخرَى) ! فأتاهُ بها . فَحَلَبَ وسَقَى أبا بكرٍ ، ثُمَّ قال : (جِئْنِي بأُخرَى) ! فأتاهُ بها . فحلبها ، ثُمَّ شَرِبَ وتَرَكَهَا أَحْفَلَ ما كانت .[3]

وأمَّا قصَّةُ سُرَاقَةَ بنِ مالكٍ ، فقد رواهُ غيرُ واحدٍ . منهم الزهريُّ عن عبدِ الرحمنِ ابن أخي سُرَاقَةَ عن عمِّهِ سُرَاقَةَ ، قال : خرجتُ أطلبُ النبيَّ ، صلَّى اللهُ عليه ، فأخذتُ سلاحي وخرجتُ أَخُطُّ بِرُمْحِي مِن دبرِ حجرتي ومعي قِدَاحِي التي[4] أَسْتَقْسِمُ بها وركبتُ ، حتّى إذا رأيتهم ، نزلتُ فاسْتَقْسَمْتُ بالقِداحِ ، فخرجَ ما أَكْرَهُ ، فركبتُ ورجوتُ أن أَرُدَّهُ على قريشٍ ، فأخذ مِائَتَيْ بعيرٍ ، [٢٣٤أ] جعلوها لي فيه ، فَعَثَرَ بي فرسي ، فسقطتُ ، فقلتُ : ما هٰذا ؟ فاسْتَقْسَمْتُ بالقداحِ ، فخَرَجَ ما أكرهُ ، فعصيتُ الأزلامَ وخرجتُ مُتَّبِعًا لهم ؛ فلمَّا كنتُ قريبًا منه ، عَثَرَني فرسي ودخلتْ يداهُ في الأرضِ ، وثَارَ مِن قوائمِ فرسِي غبارٌ ساطِعٌ ، يعني الدخانَ ؛ فلمَّا رأيتُ ذٰلك ، لم أشكَّ أنَّكَ ظاهِرٌ ، وناديتُ بالأمانِ .

وفي رواياتٍ أُخَرَ أنَّ سُرَاقَةَ قال : أَدْعُ ربَّكَ أنْ يُخرِجَ لي فَرَسِي ! فإنَّ لكَ عليَّ أن أَرْجِعَ ، فإنِّي أعلمُ أنَّكَ لستَ تفعلُ هٰذا .

---

١ به : – ، الأصل . المثبت المضاف من الطبقات الكبرى ١/١٨٦ .

٢ تقر : تقرا ، الأصل .

٣ الطبقات الكبرى ١/١٨٥-١٨٦ .

٤ التي : الذي ، الأصل .

ورَوَى أبو معشرٍ عن زيدِ بنِ أَسْلَمَ وغيرِه أنَّ سُرَاقَةَ بنَ مالكٍ ركِبَ في طلبِ النبيّ ، عليه السلامُ ، بعدما أَسْتَسْقَمَ بالأزلامِ ، فكان يخرجُ : لا تَخْرُجْ ! ثلاث مرّاتٍ . فركِبَ ، فَلَحِقَهُمْ . فدعا النبيُّ ، عليه السلامُ ، أن تَرْسَخَ قوائمُ فرسِهِ ؛ فقال : يا محمّد ! أَدْعُ اللهَ أن يُطْلِقَ قوائِمَ فرسي ، فأردّ عنك ! فقال النبيُّ ، عليه السلامُ : (اَللّٰهُمَّ ، إِنْ كَانَ صَادِقًا ، فَأَطْلِقْ لَهُ فَرَسَهُ !) ؛ فخرجتْ قوائمُهُ .[1]

وأمّا قصةُ مجيءِ الشجرة إليه ،[2] فرواياتُها ظاهرةٌ ؛ فمِمَّنْ رَوَى ذٰلك عطاءٌ ، قال : رُكَانَةُ بنُ عبدِ يزيدَ[3] حاصه لعبدِ اللهِ[4] بن المُطَّلِبِ ، فَقَدِمَ مِن غَيْبَةٍ له وقَدْ أَعْلَى النبيُّ ، عليه السلامُ ، بالدُّعَاءِ ؛ فقيلَ له : إنَّ ٱبنَ أخيكَ محمَّدًا يزعمُ أنَّه نبيٌّ ويعيبُ آلهتَكَ ويشتمُ آباءَكَ ؛ فأتاه مُسَلِّمًا ، ثُمَّ قال : يا ٱبنَ أخي ! بلغني أنَّكَ تزعُمُ أنَّكَ نبيٌّ ؟ قال : (أَجَل ، أنا نَبِيُّ اللهِ ، أنا أَدْعُوكَ إِلَى اللهِ ، تَعَالَى) . قال : إنَّكَ لأنتَ الصادِقُ عندي ، ولكن لا أستطيعُ تكذيبَ [٢٣٤ب] قومِكَ ؛ فكيف لي أن أَعْلَمَ أنَّ ما تقولُ الحقُّ ؟ قال : (أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ أَحْسَنُ قُرَيْشٍ صِراعًا وَأَشَدُّهَا بَطْشًا) ؟ قال : بلى . قال : (أَرَأَيْتَ ، إِنْ صَارَعْتُكَ ، فَصَرَعْتُكَ ، أَتُؤْمِنُ بِمَا أَقُولُ ؟) . قال : نعم . فَصَرَعَهُ النبيُّ ، عليه السلامُ ، مرارًا . ثُمَّ قال له رسولُ اللهِ ، عليه السلامُ ، : (أَلَيْسَ قَدْ رَأَيْتَ ؟) . قال : بلى . قال : فَأَرِنَا آيةً أخرى ! قال : (هَلُمِّي ، يا شَجَرَةُ ! فَأَخْبِرِيهِ أَنِّي رَسُولُ اللهِ !) . قال : فأقبلتِ الشجرةُ ، حتّى صارَتْ بَينَ يَدَيْهِ ، فَشَهِدَتْ بالرسالةِ وسَجَدَتْ . فقال رُكَانَةُ : أَرْدُدْهَا ، يا محمّد ! فواللهِ ما أَرْدَدْتُ منكَ إِلَّا بُعْدًا . ثُمَّ ٱنصرفَ ، فَلَقِيَ قريشًا ؛ فقالوا : عُدْ إليه ! فقال : لستُ بعائدٍ

---

١ يُنظَر أيضًا هنا ٤/٤٢٥ .

٢ الطبقات الكبرى ١/١٨٨ .

٣ هو رُكانة بن عبد يزيد بن هاشم المطّلب القرشيّ المطّلبيّ . عنه جمهرة النسب (لابن الكلبيّ) ١/٦٤ ، أسد الغابة ٢/٢٩٣-٢٩٤ (١٧٠٨) ، الإصابة ٢/٤١٣-٤١٤ (٢٦٩٥) ، نفائس الدرر ٥/١٥٣٦-١٥٣٧ .

٤ حاصه لعبد الله : كذا في الأصل ؛ وهو قلق .

ولا عارِضٍ لكم ولا له .[١]

وأمَّا قصَّةُ حنينِ الجذعِ إليه ،[٢]فمشهورةٌ . ومِمَّنْ رَوَاهَا عبدُ الأعلى بنُ ميمون بنِ مهرانَ عن أبيهِ ، قال : قال عبدُ اللهِ بنُ عبّاسٍ : كان رسولُ اللهِ ، صلّى الله عليه ، يخطبُ إلى خشبةٍ ، كانت في المسجدِ ؛ فلمَّا صُنِعَ المنبرُ ، فصَعِدَهُ رسولُ اللهُ ، حَنَّتِ الخشبةُ إليه ؛ فَنَزَلَ رسولُ اللهِ ، صلَّى الله عليه ، فاْحْتَضَنَهَا ؛ فَسَكَنَتْ .[٣]

ورَوَى أيضًا الصَّلْتُ بنُ دِينَارٍ عن أبي نَضْرَةَ عن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ ، قال : كان رسولُ اللهِ ، صلَّى الله عليه ، يخطبُ إلى جذعٍ في المسجدِ ، يقومُ إلى جنبِهِ ؛ فقال تميمٌ[٤]الداريُّ : لو اتَّخذْنَا لك منبرًا ، فَعَلَوْتَهُ ؟ قال : اْفْعَلُوا ! فقالَتِ امرأةٌ مِنَ الأنصارِ لابنٍ لها نَجَّارٌ ؛ فَصَنَعَ ثلاثَ عَتَبَاتٍ ؛ فلمَّا رَقَاهُ ، حَنَّ الجذعُ وجاءَ لِيَهْوِيَ إلى المنبرِ ؛ فَنَزَلَ رسولُ اللهِ ، فاْحْتَضَنَهُ ، حتَّى سَكَنَ .

وأمَّا [٢٣٥أ] قِصَّةُ تسبيحِ الحَصَى في يدِهِ ،[٥]فإنَّ أبا مالكٍ رَوَى عَنِ ابنِ عبّاسٍ أنَّ ملوكَ حَضْرَمَوْتَ قَدِمُوا وجَرَى بَيْنَهم وبَيْنَه خُطْبٌ ، عَدَلْنَا عن ذكرِهِ ، وقالوا له : إنَّا حَبَّأْنا لكَ خبيئًا ؛ فما هو ؟ قال : (إنَّمَا يُقَالُ هَذَا لِلْكَاهِنِ) . قالوا : فكيف نعلمُ أنَّكَ رسولُ اللهِ ؟ فتناولَ قبضةً مِنْ حَصًى ، فقال : (هَذَا يَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ) . فقال الحَصَى : أشهدُ أنَّكَ رسولُ اللهِ ، وسَبَّحَ في يَدِهِ ؛ فأسلمَ القومُ .[٦]والخبرُ

---

١ يُقابَل السيرة النبوية ٢٥/٢/١ [أمر ركانة المطّلبيّ ومصارعته للنبيّ ، ﷺ] ، كتاب دلائل النبوّة ١٤٠-١٤١ [ذكر خبر ركانة] ، أسد الغابة ٢٩٣/٢-٢٩٤ ، الإصابة ٤١٣/٢-٤١٤ ، نفائس الدرر ١٥٣٦/٥-١٥٣٧ .

٢ يُنظر أيضًا هنا ٤٢٩/٤ .

٣ الطبقات الكبرى ١٨٨/١ .

٤ تميم : يمين ، الأصل .

٥ يُنظر هنا ٤٣٣/٤ .

٦ الدرّ المنثور ٥٠٩/٥ [سورة الصافّات] [بالتعويل على أبي نُعيم الأصبهانيّ في كتاب دلائل النبوّة وعلى البَيْلَقيّ في الطُّبُوريّات عن ابن عبّاس ، رضي الله عنهما] .

طويلٌ . وهٰذا هو القَصْدُ منه .

فأمَّا قصَّةُ نَبْعِ الماءِ مِن بَيْنِ أصابعِهِ ، فقد رواهُ غيرُ واحِدٍ . منهم سليمانُ بنُ المغيرة[1] عن ثابتٍ البُنَانيِّ[2] عن عبدِ اللهِ بن رَبَاحٍ[3] عن أبي قَتَادَةَ[4] ، قال : كُنَّا مع رسولِ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، في سَفَرٍ . فقال : (إنَّكُمْ سَتَسِيرُونَ اللَّيْلَةَ ، إنْ شَاءَ اللهُ ، حَتَّى تُصْبِحُوا عَلَى المَاءِ) ؛ فجَدَدْنا في السَّيْرِ ؛ فنعسَ رسولُ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، على راحلَتِهِ . قال : فدعمته ثَلَاثَ مرَّاتٍ ؛ فاسْتَيْقَظَ ، فقال : (يا أبا قَتَادَةَ ! ما زال هٰذا مكانك) ؟ قلت : نعم . قال : (حَفِظَكَ اللهُ ، يا أبا قَتَادَةَ ، كما حَفِظْتَنِي . أنظُرْ هل تَرَى أحدًا) ؟ قلتُ : نعم ، راعِيًا ، حتّى كنَّا سبعةً ؛ فقال : (اعْدِلْ ! اعْدِلْ ! يا أبا قَتَادَةَ) ! فَعَدَلْنَا ، فأَنَخْنَا رَواحِلَنَا . وتَوَسَّدَ كلُّ واحدٍ منَّا ذِرَاعَ راحلتِهِ ؛ فنِمْنَا ، فما أيْقَظَنَا إلَّا حَرُّ الشمسِ ؛ فكَانَ أوَّلَ مَنِ اسْتيقظَ رسولُ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، ثُمَّ صَاحَ ، فقال : (مَعَكَ وضوءٌ) ؟ قلتُ : معي في ميضأةٍ ، فأتيتُهُ بها ، فتوضَّأَ . وفضلتْ في الميضأةِ [٢٣٥ب] فُضْلةٌ ؛ فقال : (احتفظْ بها ، يا أبا قَتَادَةَ ! فسيكون لها شَأْنٌ) ، فأذَّنَ رسولُ اللهِ ، ثُمَّ صَلَّيْنَا وركِبنا رواحِلَنا حتّى حَمِيَ النهارُ ، فانتهينا إلى الناسِ وقد جهدوا عطشًا ، فابْتَدَرُوا إلى النبيِّ يقولونَ : الماء ، الماء ! فدَعَا النبيُّ ، عليه السلامُ ، بِقَدَحٍ ، ثُمَّ قال لي : (هَلُمَّ الميضأةَ) ! فأَتَيْتُهُ بها ؛

---

١ أبو سعيد القَيْسيّ البصريّ (ت١٦٥هـ) . عنه تهذيب الكمال ١٢/٦٩-٧٣ (٢٥٦٧) .
روايتُه عن ثابت البنانيّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٢/٧٠ ، ٤/٣٤٥ .

٢ هو أبو محمّد ثابت بن أسلم البصريّ . عنه تهذيب الكمال ٤/٣٤٢-٣٤٩ (٨١١) .
روايتُه عن عبد الله بن رَبَاح الأنصاريّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ٤/٣٤٣ ، ١٤/٤٨٧ .

٣ أبو خالد الأنصاريّ المدنيّ . سكن البصرة . قُتل في ولاية ابن زياد . عنه تهذيب الكمال ١٤/٤٨٧-٤٨٨ (٣٢٥٧) .
روايتُه عن الصحابيّ أبي قتادة الأنصاريّ منصوص عليها ، كما في تهذيب الكمال ١٤/٤٨٧ .

٤ الأنصاريّ (ت٤٠هـ) ، فارس رسول الله ، ﷺ . كان يُعرف بذلك . مختلف في اسمه وفي وقت وفاته . عنه الاستيعاب ٤/١٧٣١-١٧٣٢ (٣١٣٠) .

فدعا فيها وقال : (ٱسْكُبْ) ! فسَكَبْتُ . وٱبْتَدَرَ الناسُ الماءَ ؛ فقال رسولُ اللهِ ، عليه السلامُ : (كُلُّكُمْ سَيَشْرَبُ ، إن شاءَ اللهُ) ؛ فكُنتُ أَسْكُبُ ورسولُ اللهِ يَسْقِي ، حتَّى شَرِبَ الناسُ أجمعونَ . ثُمَّ قال لي : (ٱشْرَبْ ، يا أبا قَتَادَةَ) ! فقلتُ : لا ، بل أنتَ ٱشْرَبْ . قال : (فَإِنَّ سَاقِيَ القومِ آخِرُهم شُرْبًا ؛ فَٱشْرَبْ) ! فشَرِبْتُ وشَرِبَ رسولُ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه . ثُمَّ ٱنتهينا إلى الماءِ ونَحْنُ رِوَاءٌ .[1]

ورَوَى مَسْلَمَةُ بنُ مُحَارِبٍ عن إسماعيلَ بنِ مسلمٍ عن زيادِ بنِ الحارِثِ الصُّدَائِيِّ[2]، قال : كُنتُ مع رسولِ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، في سفرٍ ، فنزل منزلًا ثُمَّ سَارَ ، فسِرْتُ معه ، فقدمهُ الناسُ ؛ فلمَّا كان أوَّلُ وَقْتِ الفجرِ ، أَمَرَنِي ؛ فأَذَّنْتُ . ثُمَّ نزلَ وقالَ : (يا أخا صُدَاءٍ[3]! أَمَعَكَ وضوءٌ ؟) . قلتُ : لا ، إلَّا قليلٌ لا يَكْفِيكَ . قال : (ٱجْعَلْهُ في إِنَاءٍ !) ؛ فجعلتُهُ في إناءٍ ؛ فَوَضَعَ النبيُّ ، صلَّى اللهُ عليه ، أصابعَهُ في الإناءِ ؛ فرأيتُ بَيْنَ أصابعِهِ عَيْنًا تَفُورُ ؛ فقال : (نَادِ مَنْ أَرَادَ مَاءً !) ؛ فجاءَ الناسُ ؛ فنادَيْتُ ؛ فَأَقْبَلَ مَنْ أَرَادَ ، فأَخَذَ حاجتَهُ . وجاءَ بلالٌ يُقِيمُ ، فقال رسولُ اللهِ : (إِنَّ أَخا صُدَاءٍ[4] أَذَّنَ . وَإِنَّمَا يُقِيمُ مَنْ أَذَّنَ .) ؛ فأقمنا ، وصلَّى بنا . وقال له رجلٌ : يا رسولَ اللهِ ! إنَّ لنا بئرًا ، إذا كان الشتاءُ ، أَجْمَعْنَا عليها ، فَوَسِعَتْنَا . وإذا كان القَيْظُ ، قَلَّ ماؤُها ، فتفرَّقْنَا على المياهِ [٢٣٦أ] حولنا ، وقد صار مَن حَوْلَنا عدوًّا لنا في بِئْرِنا ؛ فَأَخَذَ رسولُ اللهِ سبعَ حَصَيَاتٍ ، ففركهنَّ بيدِهِ ودعا فيهنَّ ، ثُمَّ قال : (ٱنطَلِقْ بِهَؤُلَاءِ ٱلْحَصَيَاتِ ! فَأَلْقِ فِي ٱلْبِئْرِ وَاحِدَةً وَاحِدَةً وَٱذْكُرِ ٱسْمَ اللهِ !) ؛ ففعلتُ[5]؛ فما كان

---

١ يُقابَل كتاب دلائل النبوّة ١٤٤-١٤٥ .

٢ من صُدَاءٍ ، قبيلة من اليمن . نزل مصر . عنه معرفة الصحابة ٢/٣٦٤-٣٦٦ (٣٠٥٦) ؛ أسد الغابة في معرفة الصحابة ٢/٣٣٢-٣٣٣ (١٧٩٣) .

٣ صداء : صُدًا ، الأصل .

٤ صداء : صدًا ، الأصل .

٥ ففعلت : ففعل ، الأصل .

أحدٌ بَعدَ ذٰلك يستطيعُ أن يَنظُرَ إلى قَعْرِ تِلْكَ البئرِ مِن كثرة الماءِ .[١]

ورَوَى مُجَالِدٌ عن أبي إسحاقَ عن الزهريّ عن عروةَ بنِ الزبيرِ ، قال : نَزَلَ رسولُ اللهِ ، صلَّى الله عليه ، على الحُديبيةِ ، فإذا بِئْرُها نازحٌ ؛ فَشَكَا الناسُ ذٰلك إلى رسولِ اللهِ ، عليه السلامُ ؛ فأخرجَ سَهْمًا من كِنانَتِهِ ، فَدَفَعَهُ إلى البراءِ بنِ عازبٍ ، فنَزَلَ البئرَ ، فَغَرَزَ السَّهمَ ؛ فأَقْبَلَ الماءُ مِن عُيُونِ البئرِ ؛ فآستقوا حتّى مَلَؤُوا ما كان مَعَهُم وسقوا ركابَهم .[٢]

ورَوَى الحسنُ بنُ زيادٍ عن ثابتٍ البُنَانيّ عن أنسِ بنِ مالكٍ ، قال : أَذَّنَ بلالٌ بصلاةِ العصرِ ؛ فقامَ مَن كان قريبًا مِن منزلِهِ ، فَتَوَضَّأَ ، ونامَ لا وضوءَ لهم ؛ فدَعَا رسولُ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، بقدحٍ ، فيه ماءٌ ، فوضَعَ كَفَّهُ في الماءِ وفرجَ أصابعَهُ ، ثُمَّ دعا الناسَ ، فتوضَّؤُوا مِن بَينِ أصابعِهِ حتّى فَرَغُوا . قال : فقُلْتُ لأنسِ بنِ مالكٍ : كم كُنتُم ؟ فقال : ما بَينَ الثمانِينَ إلى المِائَةِ .[٣]

---

١ يُقابَل سنن أبي داود ١/١٣٩ (٥١٤) [كتاب الصلاة] ، معرفة الصحابة (لأبي نعيم) ٢/٣٦٩-٣٧٠ (٣٠٥٤) ، كتاب دلائل النبوّة (للبيهقيّ) ٤/١٢٦-١٢٧ .

٢ يُقابَل السيرة النبويّة ٢/٣/٢٤٢-٢٣٤ ، نفائس الدرر ٤/١١٣٥.

٣ يُقابَل الطبقات الكبرى (لابن سعد) ١/١٧٨-١٧٩ .

فأمّا إطعامُهُ مِنَ القليلِ الخَلْقَ الكثيرَ ، [٢٣٦ب] فالرواياتُ به متظاهرةٌ كثيرةٌ ؛ فرَوَى أبو صالحٍ عَنِ ٱبْنِ عبَّاسٍ ، قال : أقامَ رسولُ اللهِ ، عليه السلامُ ، بِتَبُوك ، فَنَفِدَتْ أَزْوَادُهم ، ثُمَّ أَمَرَنَا لأَنْطَاعٍ ، فبُسِطَتْ . وقال : مَن كان عِندَه فضلٌ مِن زادٍ ، فليأتِنا به ! فكان الرجلُ يأتي بالمُدِّ مِن الدقيقِ والسَّوِيقِ والقِلَّةِ من الخبزِ ، فيضع كلَّ صنفٍ على حِدَتِهِ ، وكان ذٰلك قليلًا . ثُمَّ تَوَضَّأَ رسولُ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، وصلَّى ، ودَعَا بالبركةِ فيه ، فكَثُرَ حتّى قام على الأَنْطَاعِ . ثُمَّ قِيلَ للناسِ : هَلُمَّ ! وأَقْبَلَ الناسُ ، فحَمَلُوا مِن كلِّ شيءٍ حتّى مَلَؤُوا كُلَّ جِرَابٍ ومِزْوَدٍ ووعاءٍ ؛ فقال النبيُّ ، عليه السلامُ : (أَشْهَدُ أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وأَنِّي رسولُ اللهِ ، وإِنَّهُ لَا يَقُولُهَا بحقيقةٍ مِن قَلْبِهِ إِلَّا وَقَاهُ اللهُ النَّارَ) .[1]

ورَوَى نافعٌ[2] عن سالِمٍ[3] عن عليّ ، رضوانُ اللهِ عليه ، قال : أَمَرَ رسولُ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، خديجةَ وهو بمَكَّةَ ، فاتَّخَذَتْ له طعامًا . ثُمَّ قال : (ٱدْعُ لِي بَنِي عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ) ! فدَعَوْتُ أربعينَ رجلًا ؛ فقال لعليّ : (هَلُمَّ طَعَامَكَ) ! قال عليٌّ : فأتيتُهم بثريدةٍ ، إن كان الرجلُ لَيَأْكُلُ منها ، فأَكَلُوا منها جميعًا حتّى أَمْسَكُوا . ثُمَّ قال : (ٱسْقِهِمْ) ! فأتيتُهم بإناءٍ ، هو رِيُّ أحدِهم ، فشربوا جميعًا حتّى صَدَرُوا ؛ فقال أبو لهبٍ : لهٰذا ما[4] سَحَرَتْكُمْ محمَّدٌ ؛ فتفرَّقوا ولم يَدْعُهُمْ ؛ فلَبِثُوا أيَّامًا . ثُمَّ صَنَعَ لهم مِثْلَهُ . ثُمَّ أمرني ، فجمعتُهم ، فطعموا . ثُمَّ قال لهم : (مَن يُؤَازِرُنِي[5] عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَيُجِيبُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَلَهُ ٱلْجَنَّةُ) ؟ فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ! أنا ،

---

١ يُقابَل كتاب دلائل النبوّة ١٤٨-١٤٩ .

٢ أبو عبد الله المدنيّ ، مولى عبد الله بن عمر بن الخطّاب القرشيّ العَدَويّ . عنه تهذيب الكمال ٢٩/٢٩٨-٣٠٦ (٦٣٧٣) ، ٣٢/٢٢٢ .

٣ هو سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفانيّ . عنه تهذيب الكمال ٢٠/٤٧٤ .

٤ لهذا ما : كذا في الأصل ؛ لقد ، كما في الطبقات الكبرى (لابن سعد) ١/١٨٧ .

٥ يؤازرني : يؤازرلي ، الأصل .

وإنّي لَأَخْدَثُهُمْ سِنًّا وأَحْمَشُهُمْ ساقًا ، [٢٣٧أ] وسَكَتَ القومُ . ثُمَّ قالوا : يا أبا طالبٍ ! ألا تَرى ابْنَكَ ؟ قال : دَعُوهُ ! فلَن يَأْلُوَهُ ابْنُ عَمِّهِ إلَّا خيرًا .[١]

ورَوَى الحسنُ عن أنسِ بنِ مالكٍ قال : قَدِمَ رسولُ اللهِ ، صلَّى اللهُ عليه ، ومَعَهُ صَفِيَّةُ ، فأراد أن يَصْنَعَ لأصحابِهِ طعامًا ولم يَكُن عِندَه أَدَمٌ ؛ فأرسلني إلى أبي بكرٍ وقال : أَقرِأْ عليه السلام وقُلْ له : إن كان عِندَكَ أَدَمٌ ، فابْعَثْهُ إلينا ؛ فأتيتُ أبا بكرٍ ، فأعطاني رَكْوَةً ، فيها سمنٌ قد أُكِلَ بعضُهُ ؛ فلمَّا رآهُ رسولُ اللهِ ، قال : (اَللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهَا !) ؛ فلولا أنّي قَبَضْتُ على الركوةِ ، لَوَقَعَتْ مِن ثقلِها وما كان بها قَبلَ ذلك مِن ثِقَلٍ ؛ فلمَّا وضعتُها ، قال : (اَللَّهُمَّ بَارِكْ فِيمَنْ بَعَثَ بِهَا وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا !) . ثُمَّ أرسلني إلى عُمَرَ ، فوجدتُهُ يأكلُ تمرًا وسمنًا ، فدفعهُ إليَّ وقال : ما عِندَنا غيرُهُ وسعدٌ بَعَثَ به إلينا . يقولُ ذلك عمرُ . قال أنسٌ : فأتيتُ سَعْدًا ولم يأمُرْني النبيُّ ، عليه السلامُ ، فقلتُ : إن كان عِندَكَ أَدَمٌ ، فإنَّ رسولَ اللهِ يحتاجُ إليه ؟ فقال لي : كان عِندَنا شيءٌ ، فآثَرْنَا بِهِ عُمَرَ ؛ فجئتُ بالسَّمْنِ ، فَوَضَعْتُهُ بَينَ يَدَيْهِ ؛ فدعا بالبركةِ فيه وفِيمَن بَعَثَ بِهِ ، ثُمَّ قُمتُ النبيُّ ، عليه السلامُ ، خبزًا في ثلاثِ قِصَاعٍ ، ثُمَّ قال : (يا ابْنَ مَالِكٍ ! خُذِ ٱلركوةَ وَصُبَّ عَلَيْهَا طَعَامًا رُوَيْدًا رُوَيْدًا !) ؛ ففعلتُ حتّى أوسعَهُ رسولُ اللهِ عليه سَمْنًا . وكان طعامُهُ ثلاثةَ أمدادٍ في كلِّ قصعةٍ ؛ فقال لي : (ٱنطَلِقْ ! فَٱدْعُ ٱلْبَدْرِيِّينَ !) ؛ فدَعَوْتُهم . [٢٣٧ب] وقال : (لِيَقُمْ إِلَى كُلِّ قَصْعَةٍ عَشَرَة) ؛ فكانوا يأكلونَ عشرةٌ عشرةٌ ، وأنا أسقيهم اللبنَ . كُلَّما شَرِبَ منهم رجلٌ ، بَقِيَ في الإناءِ شيءٌ ، فأشربهُ ، فشربتُ فَضْلَ شرابِ قريبٍ ثلاثِمِائةٍ مِن أهلِ بدرٍ . ثُمَّ قال لي : (يا ابْنَ مَالِكٍ ! ٱنطَلِقْ ! فَٱدْعُ سَائِرَ أَصْحَابِي ثَلَاثِينَ ثلاثينَ) !

---

١ الطبقات الكبرى (لابن سعد) ١/١٨٧ . يُقابَل كتاب دلائل النبوّة ١٥١-١٥٢ ، الدرّ المنثور ٥/١٨١-١٨٢ [تفسير الآية ٢٦:٢١٤] .

فدعوتُهم ، فأكلوا عن آخِرِهِمْ ، وإنَّهم لَبَشَرٌ كثيرٌ[١]. قال : (أَسْقِنِي ، يا ابْنَ مَالِكٍ ، فَضَلَاتِ ٱلْقَدَحِ !) ؛ فسقيتُهُ ؛ فشربَ وفضلَ مِن شرابِهِ شيءٌ قليلٌ في أسفلِ القدحِ ؛ فأردتُ أن أشربَهُ وأنا قائمٌ ؛ فقال : (ٱجْلِسْ ! فَإِنَّكَ لَا تطيقُ أَنْ تَشْرَبَهُ كُلَّهُ !) ؛ فجلستُ ، فشربتُ حتّى رويتُ . وخَرَجَ الناسُ وقد بَقِيَتْ في الصَّحْفَةِ التي كانَتْ بَيْنَ يَدَيَّ النبيِّ ، عليه السلامُ ، النصفُ وفي الأخرى مثلُها وفي الأخرى شَيْءٌ قليلٌ ؛ فكان النبيُّ ، عليه السلامُ ، يأخذُ اللُّقْمَةَ ، فيضعها في يَدِي ، ثُمَّ يقولُ : (كُلْ ، يا ابْنَ مَالِكٍ ! فَأَنتَ لَا تَأْكُلُ أَكلَةً في ٱلدُّنْيَا ٱلَذَّ مِنهَا .) ؛ فواللهِ ما أكلتُ بعدَها أَشْهَى منها . ثُمَّ قال : (ٱنطَلِقْ بِبَقِيَّةِ هَذَا ٱلطَّعَامِ ! فَٱقْسِمْهَا في أَهْلِي !) ؛ فقَسَمْتُهُ ؛ فأَكَلُوا وأَطْعَمُوا الفقراءَ .

ورَوَى أيُّوبُ السختيانيُّ عن أبي العالية عن أبي هُريرةَ ، قال : كنَّا مع رسولِ اللهِ ، صلّى اللهُ عليه ، في غزوةٍ ونحن ثلاثةُ آلافٍ ، فقال لي : (هَلْ تَعْلَمُ عِندَ أَهْلِكَ طَعَامًا ؟) . قلت : لا ، إلَّا تمرات في أسفلِ مِزْوَدِي[٢]. قال : (جِئْنِي بهنَّ !) ؛ فأتيتُهُ بإحدَى عشرةَ تمرةً ؛ فَبَسَطَ [٢٣٨أ] ردائَهُ ثُمَّ صَفَّ عليه التمرَ . كلَّما وَضَعَ تمرةً ، قال : (بِسْمِ ٱللهِ وَبَرَكَةِ ٱللهِ) ، حتّى صَفَّهُنَّ ، ثُمَّ قال : (نَادِ بِٱلْغَدَاءِ !) ؛ ففعلتُ ؛ فأكلوا جميعًا ، وإنَّ التمرَ ليسقطُ مِنَ الزِّقَاءِ . ثُمَّ قال لي حِينَ أَكَلُوا جميعًا : (أَقْبِضْ تَمْرَكَ إِلَى مِزْوَدِكَ !) ؛ فَمَلَأْتُ مِزْوَدِي ، فَجَهَّزْتُ واللهِ منه سِتِّينَ وِسْقًا في سبيلِ اللهِ ، ثُمَّ لم يَزَلْ عِندِي أَدَّخِرُهُ .

فإن قيل : ليس يجوزُ أن يثبتَ في مثلِ هذا تواترٌ وعلمُ جماعةٍ به ، تقومُ الحجَّةُ بمثلِهم ، لأجلِ أنَّ مُشَاهِدَهُ إمَّا أن يكونَ قريبًا منه أو بعيدًا ؛ فإن كان بعيدًا منه ، جازَ أن تَدْخُلَ فيه الحِيلَةُ والشبهةُ والإلْبَاسُ . وإن كان قريبًا ، لم يَجُزْ أن يُحدِثَ

---

١ لبشر كثير : لبشرا كثيرا ، الأصل .

٢ مزودي : مرودي ، الأصل .

بفاعلِ ذٰلك إلَّا عددٌ يسيرٌ ، لا يَثْبُتُ بمثلِهم التواترُ .

قيل له : إنَّ ما قُلتَهُ يوجبُ رَفْعَ الثقةِ بكلِّ أمرٍ وشهادةٍ مِن أحدٍ ، حتّى لا يصحّ أن يعلمَ الجمعُ والآحادُ أنَّ أَحَدًا قَبَضَ مالًا مِن أحدٍ أو ضربَهُ وجَنَى عليه ، ولا أنَّه فَعَلَ فِعْلًا يظهرُ للحسِّ ، وإن لم يَقَعْ مُتَكَرِّرًا منه ، ولا أن تقومَ بذٰلك حُجَّةٌ ؛ فإنَّ الرائيَ أنَّه أَكَلَ وشَرِبَ وقَبَضَ ودَفَعَ وقَاتَلَ وقُتِلَ إمَّا أن يكونَ بعيدًا أو قريبًا ؛ فإن كان بعيدًا ، دخلتْ فيه الشبهةُ وتمَّتِ الحيلةُ . وإنْ كان قريبًا ، لم يكن مُشَاهِدُ ذٰلك والمحيطُ بفاعلِهِ مِمَّنْ يثبتُ به [٢٣٨ب] التواترُ ، فيجبُ الشَّكُّ في ذٰلك . وهٰذا جَهْلٌ مِمَّنْ يَلْغَهُ ؛ فبطلَ ما قالوه .

فأمَّا قِصَّةُ دعائِهِ على مُضَرَ وٱستسقائِهِ وقولِهِ : (حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا) المشهورةُ ، فرَوَى ٱبنُ أبي لَيْلَى وغيرُه يرفعُونَهُ ، قال : دعا رسولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عليه ، على مُضَرَ ، فقال : (اَللّٰهُمَّ اُشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ! وَٱجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ !) ؛ فأصابَتْهُم سِنِينَ ؛ فأتاهُ رجلٌ ، فقال : يا رسولَ اللهِ ! ما جِئْتُكَ حتّى ما حَطَرَ لنا فَحْلٌ ، وما يَتَرَوَّدُ لنا رَاعٍ ؛ فَرَفَعَ رسولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عليه ، يدَهُ ، فقال : (اَللّٰهُمَّ إنِّي سَأَلْتُكَ ، فَأَعْطَيْتَنِي وَدَعَوْتُكَ ، فَأَجَبْتَنِي ! اَللّٰهُمَّ ٱسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مُرْوِيًا مَرِيئًا طَبَقًا ، عَاجِلًا غَيْرَ رَايِثٍ ، نافعًا غَيْرَ ضَارٍّ !) ؛ فما قُمْنَا حتَّى مُطِرْنَا وسالَتِ الأوديةُ ومَلُؤَ[1] كلُّ شيءٍ ، فدامَتْ علينا جمعةً ؛ فأتى رجلٌ ، فقال : يا رسولَ اللهِ ! غَرِقْنَا وٱنقطعَتْ سبلُنا وأسواقُنا ؛ فقال رسولُ اللهِ : (حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا) ! فٱنحازَ السحابُ عن المدينةِ ، فصار فيما حَوْلَها ؛ فَمُطِرُوا شهرًا .

---

١ وملؤ : وملا ، الأصل .

فصل

فأمَّا إخبارُهُ ، عليه السلامُ ، عن مصارعِ أهلِ جيشِ مُؤْتَةَ ثمّ الفتح بعد ذٰلك ، فأمرٌ ظاهِرٌ مشهورٌ ورواهُ غيرُ واحدٍ . منهم [٢٣٩أ] أبو الزبيرِ ومحمّدُ بنُ كَعْبٍ[١] ويزيدُ بنُ رومانَ[٢] وغيرُهم . قالوا : بَعَثَ رسولُ اللهِ ، عليه السلامُ ، زيدَ بنَ حارثةَ إلى مُؤْتَةَ ، فَبَيْنَا رسولُ اللهِ في المسجدِ ، إذ قال : (أَخَذَ ٱلرَّايَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا) ، ثمّ صَمَتَ ، وتغيَّرتْ وجوهُ الأنصارِ وظَنُّوا أنّه كان في عبدِ اللهِ[٣] ما يكرهونَ . ثمّ قال : (فَأَخَذَهَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا) ، ثمّ صَمَتَ ، ثمّ قال : (وَلَقَدْ رُفِعُوا عَلَى سُرُرٍ ؛ وَفِي سَرِيرِ عَبْدِ ٱللهِ إِزْوِرَارٌ عَنْ سَرِيرِ صَاحِبِهِ[٤]. ثُمَّ أَخَذَ ٱلرَّايَةَ سَيْفٌ مِن سُيُوفِ ٱللهِ ؛ فَفَتَحَ ٱللهُ عَلَى يَدَيْهِ) .[٥]

فأمَّا الرواياتُ لرُؤْيَةِ الناسِ يَوْمَ بَدْرٍ الملائكةَ ، فظاهرٌ كثيرٌ ، مُتَّصِلٌ النَّقْلِ ؛ فروَى مُجَالِدٌ عَنِ ٱبْنِ إسحاقَ[٦] عن عبدِ اللهِ[٧] وسعيدِ[٨] عن[٩] عِكْرِمَةَ[١٠] عَنِ ٱبْنِ عبّاسٍ ، قال :

---

١ القُرَظيّ المدنيّ . عنه تهذيب الكمال ٢٦/٣٤٠-٣٤٨ (٥٥٧٣) .

٢ أبو رَوْح المدنيّ (ت١٣٠هـ) . عنه تهذيب الكمال ٣٢/١٢٢-١٢٣ (٦٩٨٦) .

٣ هو عبد الله بن رَوَاحَة ؛ وهو الشهيدُ الثالث .

٤ عن سرير صاحبه : كذا في الأصل ؛ عن سريريّ صاحبَيْهِ ، كما في السيرة النبوية ٢/٤/٢ ١٨ على التثنية وهو الأصوب .

٥ يُنظر السيرة النبويّة ٢/٤/٢ ١٣ و ١٨ ، صحيح البخاريّ ٣/٥/١٠٢-١٠٣ (٤٢٦١-٤٢٦٢) [٦٤-كتاب المغازي ، ٤٥-باب غزوة مؤتة من أرض الشام] . كذلك نفائس الدرر ٤/١١٨٥ .

٦ هو محمّد بن إسحاق بن يسار المدنيّ ، صاحب السيرة . عنه تهذيب الكمال ٢٤/٤٠٥-٤٢٩ (٥٠٥٧) ، ١٠/٥٤٧ ، ١٤/٣٥١ «محمّد بن إسحاق بن يسار» .

٧ هو عبد الله بن أبي بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم الأنصاريّ المدنيّ (ت١٣٠ أو ١٣٥هـ) . عنه السيرة النبويّة ١/٢/٢٠٧ ، تهذيب الكمال ١٤/٣٤٩-٣٥٢ (٣١٩٠) ، ٢٤/٤٠٧-٤٠٨ .

٨ هو سعيد بن عُبيد الله بن السبّاق ، أبو السبّاق الثقفيّ المدنيّ . عنه تهذيب الكمال ١٠/٥٤٦-٥٤٨ (٢٣٢٢) ، ٢٠/٢٦٦ ، ٢٤/٤٠٧ «سعيد بن عُبيد السبّاق» .

٩ عن : س ، الأصل .

١٠ مولى ٱبن عبّاس . عنه تهذيب الكمال ٢٠/٢٦٤-٢٩٢ (٤٠٠٩) .

جاء رجلٌ مِن بني غفارٍ إلى النبيّ ، عليه السلامُ ، بِبَدْرٍ ، فقال : خرجتُ أنا وابنُ عَمّ لي إلى بدرٍ ، لنَنظُرَ على مَن تكونُ الدَّبْرَةُ ، فأقبلَتْ سحابةٌ ، فَسَمِعْتُ فيها حَمْحَمَةَ الخيلِ وقائِلًا[1] يقولُ : أَقْدُمْ ، حَيْزُوم[2]! فقال النبيُّ : (ذاك جبريلُ ، صلَّى الله عليه) .[3]

ورَوَى عَمْرُو بنُ راشِدٍ عن عِكْرِمَةَ عَنِ ٱبْنِ عبّاسٍ ، قال : قَدِمَ أبو سفيانَ ٱبنُ الحارثِ[4] مِن بدرٍ ، فَلَقِيَهُ أبو لهبٍ ، [٢٣٩ب] فقال : ما الخبرُ ؟ قال : لَقِينَا القومَ ، فمَنَحْنَاهُمْ أَعْنَاقَنَا . واللهِ لقد رأيتُ رِجَالًا بِيضًا على خَيْلٍ بُلْقٍ بَيْنَ السماءِ والأرضِ .[5]

ورَوَى عبدُ اللهِ بنُ أبي بكرٍ ، قال : قال أبو أُسَيْدٍ الأنصاريُّ[6] : لو كُنتُ بِبَدْرٍ ومعي بَصَرِي ، لَأَرَيْتُكُمْ الشِّعْبَ الذي خَرَجَتْ مِنهُ الملائكةُ يَوْمَ بَدْرٍ .[7]

ورَوَى يزيدُ بنُ رُومَانَ وغيرُه ، قالوا : قال أبو داودَ المازنيُّ : ٱتَّبَعْتُ رَجُلًا مِنَ المشركينَ يومَ بدرٍ ، فَسَقَطَ رأسُهُ ، وما رأيتُ أحدًا ضَرَبَهُ .[8]

ورَوَى سليمانُ بنُ أَرْقَم عن الزهريّ ، قال : كانت سِيمَا الملائكةِ يَوْمَ بَدْرٍ عمائِمَ

---

١ وقائلا : وقلائلا ، الأصل .

٢ هو فرس جبريل ، عليه السلام .

٣ السيرة النبويّة ٢٠٧/٢/١ . كذلك كتاب دلائل النبوّة ١٦٩-١٧٠ .

٤ الحارث : الحرب ، الأصل .
للتعريف : هو أبو سفيان المغيرة بن الحارث بن عبد المطّلب .

٥ يُقابَل السيرة النبويّة ٢١٨/٢/١ ، كتاب دلائل النبوّة ١٧٠ [فيهما (أكتافنا) بدل (أعناقنا)] .

٦ هو مالك بن ربيعة الأنصاريّ الساعديّ . شهد بدرًا وأُحدًا وما بعدها وكان معه رايةُ بني ساعدة يوم الفتح . يُنظَر السيرة النبويّة ٢٠٧/٢/١ ، الإصابة ٥٣٥/٥-٥٣٦ (٧٦٤٤) .

٧ السيرة النبويّة ٢٠٧/٢/١ . كذلك نفائس الدرر ٥٠١/٢ .

٨ كتاب دلائل النبوّة ١٧٠ .

بِيض ، قد أرسلوها في ظهورِهِمْ ، ويَوْمَ حُنَيْنٍ عمائمَ حُمر .[١]

ورَوَى الزهريُّ ، قال : قال بعضُ مَن أُسِرَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : رأيتُ مِثْلَ الذَّرِّ أَقْبَلَ مِنَ السماءِ[٢]، حتّى وَقَعَ بيننا وبينَ المسلمينَ ، فولَّيْنَاهُمْ ظهورنا .

ورَوَى خَبَّابُ بنُ موسى عن جعفرِ بنِ محمَّدٍ عن أبيهِ ، رضي اللهُ عنهما ، قال : قال عليُّ بنُ أبي طالبٍ ، صلواتُ اللهِ عليه : إنّي لأَسْقِي يَوْمَ بدرٍ ، إذ جاءَتْ ريحٌ لم أَرَ مِثْلَها ، ثُمَّ جاءَتْ ريحٌ لم أَرَ مثلَها إلَّا ما قَبلَها ، ثُمَّ جاءَتْ ريحٌ ثالثةٌ لم أَرَ مثلَها إلَّا ما قَبلَها ؛ فكانَتِ الأُولَى جبريلَ في أَلْفٍ ، والثانيةُ ميكائيلَ في أَلْفٍ ، فنزلوا عن يمينِ النبيّ ، عليه السلامُ ، ومعه أبو بكرٍ ، والثالثةُ إسرافيلَ في أَلْفٍ ، فنزلوا عن يسارِ النبيّ ، عليه السلامُ ، وأنا في المَيْمَنَة .[٣]

ولو تَتَبَّعْنَا المَرْوِيَّ مِن آياتِه ، لَكَثُرَ . وفيما ذكرناهُ مقنعٌ .

وقد تَرَكْنَا شَكوَى البعيرِ إليه[٤]وإخباره ، عليه السلامُ ، [٢٤٠أ] عمَّا خَبَّأَهُ العباسُ عِندَ أمِّ الفَضْلِ زَوْجَتِهِ°وعن إظلالِ السَّحَابِ له في سفرِه ، يدورُ حيث جَلَسَ ، فيظلّهُ . وكثيرٌ مِن أمثالِ ذلك مِن الرواياتِ له ظاهرةٌ .

---

١ السيرة النبوّية ٢٠٧/٢/١ [هناك (على) بدل (في)] . كذلك هو مرويّ عن آبن عبّاس ، كما في كتاب دلائل النبوّة ١٧٠ [هناك (إلى) بدل (في) ثم (خضر) مكان (حمر)] ، نفائس الدرر ٤٩٧/٢ [هناك (من) بدل (في) ثم (خضر) مكان (حمر)] .

٢ وبوم حنين ... أقبل من السماء : إضافة في هامش الأصل .

٣ المستدرك على الصحيحين (للحاكم) ٢٣٦/٢-٢٣٧ (٤٤٨٦) [٣٥-كتاب معرفة الصحابة] .

٤ يُنظَر نفائس الدرر ١١٨٤/٤ .

٥ يُنظَر كتاب دلائل النبوّة ١٧١-١٧٢ ، نفائس الدرر ١١٤١/٤-١١٤٢ .

فصل

فأمّا المَرْوِيُّ في البشارةِ وفي صفاتِهِ وما ذُكِرَ مِن كثرةِ الهتفِ وإخبارِ الكَهَنَةِ والرهبانِ وأهلِ الكتبِ عن صفتِهِ ، فكثيرٌ جدًّا . ونَذكُرُ مِنْه طرفًا .

وقد رَوَى سلمةُ بنُ يزيدَ عن رجلٍ مِن خَثْعَم ، قال : كانَتْ خَثْعَم لا يُحَرِّمُونَ حرامًا ؛ فَبَيْنَا هُمْ عِندَ وَثَنٍ[1] لَهُمْ يَتَحَاكَمُونَ إليه ، إذا هاتفٌ يهتفُ ويقولُ :

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ذَوُو ٱلْأَجْسَامِ ... مَا أَنْتُمُ وَطَائِشُ ٱلْأَحْلَامِ

وَمُسْنِدُ ٱلْحُكْمِ إِلَى ٱلْأَصْنَامِ ... هَـٰذَا[2] نَبِيٌّ سَيِّدُ ٱلْأَنَامِ

أَعْدَلُ ذِي حُكْمٍ مِنَ ٱلْحُكَّامِ[3] ... يَصْدَعُ بِٱلنُّورِ وَبِٱلْإِسْلَامِ

مُسْتَخْفِيًا[4] بِٱلْبَلَدِ ٱلْحَرَامِ

قال الخَثْعَميُّ : فلمَّا ظَهَرَتْ دعوةُ الرسولِ ، أَتَيْتُهُ ، فأسلمتُ على يدِه .[5]

ورُوِيَ عن يعقوبَ بنِ زيدِ بنِ طَلْحَةَ التَّيْمِيِّ[6] ، قال : قال [٢٤٠ب] رَجُلٌ لعُمَرَ بنِ الخَطَّابِ : خَرَجْنَا إلى الشامِ ، فنَزَلْنَا قَفْرًا مِنَ الأرضِ ونحنُ أربعةٌ ، فأَصَبْنَا ظبيةً ، فأخذناها ؛ فلمَّا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ ما شاءَ اللهُ ، إذا هاتفٌ يهتفُ ويقولُ :

---

١ وثن : دمر ، الأصل ؛ وهو مصحَّفٌ .

٢ الأصنام : الاحكام ، كتاب دلائل النبوّة ٣٣ ؛ والأخير مصحَّفٌ .

٣ ذي حكم : في الحكم ، كتاب دلائل النبوّة ٣٣ | الحكّام : الاحكام ، البداية والنهاية ٣٤٣/٢/١ .

٤ مستخفيًا بالبلد : كذا في الأصل ؛ مستعلن في البلد ، كتاب دلائل النبوّة ٣٤ ؛ مُسْتَقِلًّا في البَلَدِ/مستعلنا في البلد ، هواتف الجنان (للخرائطيّ) ٤٢/البداية والنهاية ٣٤٣/٢/١ .

٥ يُقابَل هواتف الجنان (للخرائطيّ) ٤١-٤٢ ، كتاب دلائل النبوّة ٣٣-٣٤ ، البداية والنهاية ٣٤٣/٢/١ .

٦ أبو يوسف المدنيّ ، قاضي المدينة . مات في ولاية أبي جعفر . عنه تهذيب الكمال ٣٢٣/٣٢-٣٢٤ (٧٠٨٧) .

يَـأَيُّهَا ٱلرَّكْـبُ ٱلسُّـرَاعُ ٱلْأَرْبَعَـهْ خَلُّـوا سَـبِيلَ ٱلنَّـافِرِ ٱلْـمُرَوَّعَهْ
خَلُّوا عَنِ ٱلْعَضْبَا فَفِي ٱلْوَادِي سَعَهْ فِيهَـا لِأَيْنَـامٍ صِـغَارٍ مَنْفَعَـهْ

قال : فَخَلَّيْنَاهَا ومَضَيْنَا ؛ فلمَّا رَجَعْنَا ، نَزَلْنَا ذٰلك الوادِيَ ، إذا هاتِفٌ يقولُ :

أَلَا لَا تَعْجَلَـنْ وَخُـذْهَا عَـنْ ثِقَـهْ فَـإِنَّ شَـرَّ ٱلسَّـيْرِ سَـيْرُ ٱلْـحَفْحَفَهْ
قَـدْ لَاحَ نَـجْمٌ بَـيِّنٌ فِـي مَشْـرِقِهْ ذَاكَ رَسُـولٌ فَفَلَـحَ مَـنْ صَـدَّقَهْ

ٱللَّهُ أَعْلَى أَمْرَهُ وَحَقَّقَهْ

قال : فَقَدِمْنَا مَكَّةَ والنبيُّ ، عليه السلامُ ، يَدْعُو[1].[2]

ورَوَى الناسُ ، منهم عبدُ اللهِ بنُ المباركِ وغيرُه ، قالوا : لمَّا كانَتِ الليلةُ التي وُلِدَ النبيُّ ، صلَّى اللهُ عليه ، فيها ، تَنَكَّسَ إيوانُ كِسْرَى ، فسَقَطَتْ منه بضع عشر شُرْفَةً[3] ، وأَتَتْهُ كُتُبُ وُلَاتِهِ : كتابُ صاحِبِ أصبهانَ بِغَيْضِ بُحَيْرَةِ سَاوَة وكتابُ[4] صاحِبِ العربِ بِغَيْضِ وادِي السَّمَاوَة وكتابُ صاحِبِ فارِسَ بخُمُودِ نارٍ ، لم تَخْمُدْ قَبلَ ذٰلك بألفِ عامٍ ، فَقَصَّ ذٰلك على المُوبِذِ[5] ؛ فقال الموبذُ : وأنا ، أيُّها المَلِكُ ، فقد رَأَيْتُ في هٰذِهِ الليلةِ التي حَدَثَتْ فيها هٰذِهِ الأحداثُ كأَنَّ إبِلًا صِعَابًا ، تقودُ[6] خَيْلًا عِرَابًا ، قد

---

١ يدعو : يدعوا ، الأصل .

٢ يُقابَل أعلام النبوّة (للماوردي) ١٣٧-١٣٨ ، تلقيح العقول في فضائل الرسول ﷺ (للتميمي) ١٥٨/١-١٥٠ .

٣ نفائس الدرر ١٤٠/١ .

٤ وكتاب : وكاب ، الأصل .

٥ الموبذ : كذا هنا في الأصل وفي الموضع التالي له في المتن أعلاه ، بينما هو في الموضع الثالث والأخير (الموبذان) ، كما في متن الصفحة التالية ؛ الموبذان ، كما في ثلاثة مواضع في كتاب دلائل النبوّة ٤١ و ٤٢ وكذلك في ثلاثة مواضع في لسان العرب ٤٨٣/٢ ؛ موبذان ، كذا في موضعين آخرين في كتاب دلائل النبوّة ٤١ .

٦ تقود : +ها ، إضافة فوق دال (تقود) ، الأصل .

قَطَعَتِ الوادِيَ وأنتشرَتْ في البلادِ . قال : وكيف ترى ؟ [٢٤١أ] قال : أَمْرٌ يَحْدُثُ ، يكونُ بناحيةِ العربِ . وكَتَبَ إلى النُّعْمَانِ بنِ المُنذِرِ أَنْ وَجِّهْ إليَّ رجلًا عالِمًا ، لأسألَهُ عمَّا في نَفْسِي ! فوَجَّهَ إليه النعمانُ عَبْدَ المَسِيحِ بنَ حَيَّانَ[١] بنِ نُقَيْلَةَ الغَسَّانيَّ[٢]؛ فلمَّا أتاهُ ، قال : هل تَدْرِي لِمَ بَعَثْتُ إليكَ ؟ قال : لا عِلْمَ لي ؛ فَذَكَر له الحالَ ؛ فقال : عِلْمُ ذٰلك عِندَ خالٍ لي ، يَنْزِلُ الشَّامَ ، يُقالُ له سَطِيحٌ ؛ فقال له : سِرْ على راحِلَتِكَ حتّى تَأْتِيَهُ ، فَسَلْهُ عمَّا سألتُكَ عنه وتأتيني بتفسيرِهِ ! قال : فَرَحَلَ عَبْدُ المَسِيحِ إلى الشَّامِ ، فَأَنَاخَ بسَطِيحٍ وهو لَمَائِتٌ[٣]، فقَعَدَ عِندَ رأسِهِ ؛ فَرَفَعَ سَطِيح رأسَهُ ، فقالَ : عبدُ المسيحِ على جَمَلٍ يَسِيحُ ، وَافَى إلى سَطِيحٍ ، وقد أَشْفَى على الضَّرِيحِ ! رسولُ مَلِكِ بني ساسانَ ، لِارْتِجَاسِ الإيوَانِ ، وخُمُودِ النيرانِ ، ورُؤْيَا المُوبِذَانِ . رَأَى كَأَنَّ إِبِلًا صِعَابًا ، تقودُ[٤] خَيْلًا عِرَابًا ، قد قَطَعَتِ الوادِيَ وأَنْتَشَرَتْ في البلادِ . يا عَبْدَ المَسِيحِ ! إذا كَثُرَتِ التلاوةُ ، وغَاضَتْ بُحَيْرَةُ سَاوَةَ ، وغَاضَ[٥]وادِي السَّمَاوَةِ ، وظَهَرَ صاحبُ الهِرَاوةِ ؛ فليست الشامُ لسَطِيحٍ شامًا . يا عبدَ المسيحِ ! يَمْلِكُ منهم مُلُوكٌ ومَلِكَاتٌ ، على عَدَدِ الشرفاتِ ؛ فكان ما هو آتٍ آتٍ ؛ فَقُضِيَ سَطِيحٌ . ونَهَضَ عَبْدُ المَسِيحِ ، فَوَضَعَ رِجْلَهُ في غرزِ الرِّكَابِ وأَنشَأَ يقولُ :

---

١ حيّان : حبان ، الأصل .

٢ الغساني : العادى ، الأصل .

للتعريف : جاء أسمُه (عبد المسيح بن حيّان بن نفيلة) ، كما في كتاب دلائل النبوّة ٤٢ ، بينما هو (عبد المسيح بن عمرو بن نُفَيلة الغسّانيّ) ، كما في لسان العرب ٤٨٣/٢ [سطح] ، بينما الصواب (عبد المسيح بن عمرو بن حيّان بن نفيلة الغسّانيّ) ، كما في البداية والنهاية ٢٦٨/٢/١ ، بل الأصوب (عبد المسيح بن عمرو بن قيس بن حيّان بن نفيلة الغسّانيّ) ، كما في ترجمته في البداية والنهاية ٢٧١/٢/١ .

٣ لمائت به : لمامه ، الأصل .

٤ تقود : تقودها ، الأصل .

٥ وغاض : وقاض ، الأصل .

شَمِّرْ فَإِنَّكَ مَاضِي ٱلْأَمْرِ شِمِّيرُ ... لَا يُفْزِعَنَّكَ تَفْرِيقٌ وَتَحْذِيرُ[1]

إِنْ يُمْسِ مُلْكُ بَنِي سَاسَانَ أَفْرَطَهُمْ ... فَإِنَّ ذَا ٱلدَّهْرَ أَطْوَارٌ دَهَارِيرُ[2]

فَرُبَّمَا أَضْحَوْا يَوْمًا بِمَنْزِلَةٍ ... يَهَابُ صَوْلَهُمُ ٱلْأُسْدُ ٱلْمَهَاصِيرُ[3]

[٢٤١] مِنْهُمْ أَخُو ٱلْمَرْجِ بَهْرَامُ وَإِخْوَتُهُ ... وَٱلْهُرْمُزَانُ وَسَابُورٌ وَشَابُورُ[4]

وَرُبَّ قَوْمٍ لَهُمْ صُحْبَانُ ذِي أُدُنٍ ... بَدَتْ تَلْهُو ٱلْهَوَى فِيهِ ٱلْمَزَاهِيرُ[5]

أَمَا وَمَنْ أَوْخَدَتْ[6] أَيْدِي ٱلْمَطِيِّ لَهُ ... وَمُدرِجِ ٱلذَّرِ أَنَّ ٱلْمَالَ مَحْظُورُ

وَٱلنَّاسُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ فَمَنْ عَلِمُوا ... أَنْ قَدْ أَقَلَّ فَمَحْقُورٌ[7] وَمَهْجُورُ

وَهُمْ بَنُو ٱلْأُمِّ[8] إِنْ رَأَوْا نَشَبًا[9] ... فَذَاكَ بِٱلْغَيْبِ مَحْفُوظٌ وَمَنْصُورُ

---

١ ماضي الأمر : ماضى الهم ، كتاب دلائل النبوّة ٤٢ ؛ ما عُمِّرْتَ ، لسان العرب ٤٨٤/٢ ؛ ماضي العزم ، البداية والنهاية ٢٦٩/٢/١ | تفريق : تشريد ، كتاب دلائل النبوّة ٤٢ | وتحذير : وتعوير ، كتاب دلائل النبوّة ٤٢ ؛ وتغيير ، لسان العرب ٤٨٤/٢ ، البداية والنهاية ٢٦٩/٢/١ .

٢ دهارير : الدهارير ، الأصل . العشبت (دهارير) ، كما في لسان العرب ٤٨٤/٢ ، البداية والنهاية ٢٦٩/٢/١ .

٣ فربما أضحوا يومًا : فربما ربما أضحوا ، كتاب دلائل النبوّة ٤٢ ، لسان العرب ٤٨٤/٢ ، البداية والنهاية ٢٦٩/٢/١ | يهاب : يخاف ، البداية والنهاية ٢٦٩/٢/١ ؛ تخاف ، لسان العرب ٤٨٤/٢ | الأسد المهاصير : أَسْدٌ مَهَاصِيرُ ، لسان العرب ٤٨٤/٢ .

٤ المرج : الصرح ، كتاب دلائل النبوّة ٤٢ ، لسان العرب ٤٨٤/٢ ، البداية والنهاية ٢٦٩/٢/١ | وسابور وشابور : وشابور وشابور ، كتاب دلائل النبوّة ٤٢ ؛ وسابورٌ وسَابُورُ ، لسان العرب ٤٨٤/٢ ؛ وشابورٌ وسابور ، البداية والنهاية ٢٦٩/٢/١ .

٥ قوم : نوم ، الأصل | صحبان : صحبان ، الأصل | أذن : ارب ، الأصل | بدت : سدت ، الأصل | المزاهير : المزامير ، البداية والنهاية ٢٦٩/٢/١ .

٦ أوخدت : اوخقت ، الأصل .

٧ فمحقور : فمحور ، الأصل .

٨ الأم : اللام ، الأصل .

٩ إن رأوا نشبًا : ان راوسا ، الأصل | اما ان رأوا شعبا ، كتاب دلائل النبوّة ٤٢ ؛ لمَّا أَنْ رَأَوْا نَشَباً ، لسان العرب ٤٨٤/٢ ؛ إما إن رأوا نَشَباً ، البداية والنهاية ٢٦٩/٢/١ .

وَٱلْـخَيْرُ وَٱلشَّـرُّ مَقْـرُونَانِ فِـي قَـرَنٍ فَٱلْـخَيْرُ مُتَّبَـعٌ وَٱلشَّـرُّ مَـحْذُورُ

ثمَّ أَتَى كسرى ، فَأَخْبَرَهُ بما قالَ سَطِيحٌ ؛[1] فزال مُلْكُهُمْ وعَبَرَتْ خَيْلُ عُمَرَ ، رضوانُ اللهِ عليه ، وآبتزُّوا أمرَهم ومَلَكُوا ديارَهم .

وليس لأحدٍ أن يَعْتَرِضَ لِمَا ذَكَرَهُ سطيحٌ وأَخْبَرَ به ويقولَ : هو بمثابَةِ خبرِ الأنبياءِ عن الغيوبِ ، لأنَّه لا بُدَّ أن يكونَ قد أخبرَ بذلكَ على تفصيلِهِ نبيٌّ ، وذَكَرَ القصَّةَ وبَشَّرَ بمُلْكِ العربِ وزوالِ مُلْكِ الفرسِ ، وأنَّ السائلَ عنه رجلٌ يُعرفُ بعبدِ المسيحِ ، ويكون قد قرأ ذلك سطيح وعرفهُ أو كتب به إليه وأخبرهُ . ولا بُدَّ مِن هذا وأمثاله .

وقد قيل : إنَّ الجنَّ نَقَلَتْ إليه الرؤيةَ . ولو أدَّعى بذلك النبوَّةَ ، لَنَقَلَتْ ذلك إلى عددٍ كثيرٍ مِن أمثالِهِ أو لمَنَعَ اللهُ ، سبحانه ، الجنَّ مِن نقلِهِ ، ومَنَعَ سطيحًا مِن ذكرِهِ وأَبْطَلَ ذلك بضروبٍ مِن دعواهُ . والنبيُّ محروسٌ مِن ذلك .

وقد ذَكَرْنَا مِن قبلُ خبرَ سواد بنِ قاربٍ وشعرَهُ وإخبارَهُ لِمَا رأى . وتَتَبُّعُ هٰذِهِ القصص وأمثالها يَطولُ .

فإن قال قائلٌ : وما الدليلُ على صِحَّةِ هٰذِهِ المعجزات التي ذكرتُموها وصِحَّةِ النقلِ [٢٤٢أ] لها وصِدْقِ رواتها ؟

قيل له : قد بَيَّنَّا مِن قبلُ أنَّنا ، وإن لم نَدَّعِ العلمَ بعينِ كلِّ خبرٍ منها وكون المخبرِ عنه ضرورةً ، فإنَّنا نعلمُ بجملَةِ ما رُوِيَ منها مِن الجهاتِ والطُّرُقِ المختلفةِ أنَّ رسولَ الله ، صلَّى الله عليه ، أتى بأمورٍ عجيبةٍ خارقةٍ للعادَةِ . وأنَّنا بهٰذِهِ الطريقةِ نعلمُ وكلّ أحدٍ سَمِعَ الأخبارَ عِلْمَ العلماءِ وشجاعةَ الشجعانِ وجُودَ الأَجْوَادِ ، وإن لم

---

١ يُقابَل كتاب دلائل النبوّة ٤١-٤٢ . كذلك يُقابَل لسان العرب ٢/٤٨٣-٤٨٤ (سطح) ، البداية والنهاية ١/٢/٢٦٨-٢٦٩ .

يضطرّ إلى العلمِ بِعَيْنِ كلِّ شيءٍ يُرْوَى عنهم ، وإنّما يعلمُ بمجموعِ ذٰلك أنَّ فلانًا شجاعٌ وفلانًا عالِمٌ . فكذٰلك يجبُ أن يعلمَ مِن جهةِ هٰذِهِ الأخبارِ عن الأعاجيبِ المذكورةِ عنه ، عليه السلامُ ، أنَّه قد أَتَى بأمورٍ عظيمةٍ خارقةٍ للعادةِ . وهٰذا واضحٌ ، لا إشكالَ فيه .

والوجهُ الآخرُ أنَّنا نعلمُ عَيْنَ كلِّ خبرٍ منها بدلالَةٍ ظاهرةٍ . وهو روايةُ المَحْكِيِّ به عن ذٰلك الأمرِ وإسنادُه له إلى غزواتٍ معروفَةٍ ومَشَاهِدَ ومساجدَ وخطبٍ على منابرَ ، قد شَهِدَتْهَا الصحابةُ . والعادةُ موضوعةٌ على أنَّه لا يجوزُ على أمثالِهم الإمساكُ عن إنكارِ كَذِبٍ مَن يدَّعي عليهم ويُضَافُ إلى حضورِهم مشاهدتُهم وسماعُهم ، كما أنَّه ممتنعٌ فيها وصفُهم لكذبٍ واقتعالُ باطلٍ ، لا أصلَ له ، وكتمانُ ما هم به عالمُونَ وإليه مضطرُّونَ .

وقد ذكرنا مِن قَبلُ كلَّ غَزَاةٍ ومشهدٍ ومسجدٍ ومنبرٍ ووليمةٍ أخبر بكونِ ذٰلك فيها وأهلها يَسمعونَ الروايةَ [٢٤٢ب] ويبلغهم ، فلا يُنكرُ ذٰلك منكرٌ ولا يردّهُ رَادٌّ . فَوَجَبَ العلمُ بأن يُسْكِتَهُمْ عن الرَّدِّ مع فضلِ دينِهم وأماناتِهم ولطفِ[1] نفوسِهم وَوُفُورِ عقولِهم وحديثهم بتحريمِ الكذبِ ، وسيماءُ الرسولِ وعلمُهُ أوضح الأدِلَّةِ على صِدْقِ رواةِ هٰذِهِ المعجزات ؛ فثبت بذٰلك صحَّتُها والعلم بظهورِها .

ونحن إنْ شاء اللهُ نذكرُ مِن بعدُ عندَ بلوغِنا إلى القولِ في الإمامةِ جملةً مِن الكلامِ في الأخبارِ وأقسامِها وطرقِها ، يَتَبَيَّنُ الواقِفُ عليها جملةَ ما يحتاجُ إلى علمِهِ مِن الكلامِ في الأخبارِ يَعلمُ بها صِحَّةَ أعلامِ الرسلِ ، عليهم السلامُ .

وفي الناسِ مَن يدَّعِي العلمَ بكثيرٍ منها ضرورةً ، كخبرِ المِيضأةِ وإطعامِ الكثيرِ مِن القليلِ وحنينِ الجِذْعِ ومجيءِ الشجرةِ ، وإخباره عن قَتْلَى أهلِ جيشِ مُؤْتَةَ .

---

١ ولطف : وطلف ، الأصل .

ونقولُ : إنَّ هٰذِهِ الأنباء ظَهَرَتْ وشُهِرَتْ في الصحابةِ وأكثروا ذِكْرَهَا وٱتَّصَلَ نقلها ، ولم يكن بينَهم فيها تنازعٌ . قالوا : وما هٰذِهِ سبيلُ الخبرِ عنه ، فمعلومٌ ثبوتُهُ ضرورةً .

وفي بعضِ ما ذكرناهُ كفاية في الدليلِ على ثبوتِ هٰذِهِ الآياتِ .

فأمَّا إخبارُهُ عن الغيوبِ ، فقد بَيَّنَّاهُ بما يُغني عن إعادتِهِ . فوجَبَ أن تكونَ معجزاتُهُ ثلاثة أمورٍ : القرآنُ وهٰذِهِ الأعاجيب وإخباره عن الغيوبِ .

ولو لم يكن للنبيّ ، عليه السلامُ ، آيةٌ سوى ما ظَهَرَ مِن أخلاقِهِ وسيرتِهِ ، وما هيَّأَهُ اللهُ ، سبحانه ، له وأَتَاحَهُ ويَسَّرَهُ لهُ مِن بَسْطِ سلطانِهِ وعُلُوِّ كلمتِهِ وٱنتشارِ دعوتِهِ وكثرةِ الأممِ الداخلةِ [٢٤٣أ] في شريعتِهِ وقَتْلِ أهلِ الحِجَى[1] والأحلامِ الآباءِ والأولادِ في طاعتِهِ ولنصرتِهِ ومفارقتِهم الدنيا والعادات وإبطالهم المناكِحَ والعقودَ التي كانت بينَهم ، وقطعهم العصمةَ وإنفاق الأموال والصبر على الذّلِّ وألَمِ الجراحِ في آتِّباعِهِ ، وكونهم رعيَّةً بعد أن كانوا قدوةً وأئمَّةً ، وبزوالِ المَمَالِكِ في إقامتِهِ بدعوتِهِ وٱقتسام صحابتِهِ والأئمَّة مِن بعدِه البلادَ وتموّلهم الأموالَ إلى غيرِ ذٰلك ممَّا بَشَّرَ به ، فإنَّ هٰذا أجمع قد ٱتَّفَقَ لهُ مِن غيرِ آيةٍ أَتَى بها ولا حُجَّةٍ أَظْهَرَهَا ولا أمرًا وَجَبَ الانقيادُ له ، فذٰلك أيضًا آيةٌ معجزةٌ عجيبةٌ وأمرٌ خارقٌ للعادَةِ .

وهٰذِهِ جُمَلٌ كافيةٌ في الدلالةِ على جوازِ إرسالِ اللهِ ، تعالى ، الرُّسُلَ إلى خَلْقِهِ وحسن ذٰلك منه وصحَّة معجزاتهم ، وكون نبيّنا ، عليه السلامُ ، نبيًّا مبعوثًا صادقًا .

وقد بَيَّنَّا في كتابِ الفرقِ بَيْنَ معجزاتِ النبيّينَ وكراماتِ الصالحينَ مَعنَى وَصْفِ النبيّ أنَّه نبيٌّ ، وأنَّ مِن الناسِ مَن قالَ : إنَّه مشتقٌّ ومأخوذٌ مِن الإنباءِ عن الأشياءِ والإخبارِ عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ .

---

١ الحجى : الحجا ، الأصل .

ومنهم من قال : بل ذٰلك يفيدُ عُلُوَّ مكانِهِ ومنزلتِهِ . ومنه قيلَ :

مكان ٱلنَّبِيِّ مِنَ ٱلْكَاثِبِ[1]

يُرَادُ الموضع المرتفع منه . ولو كان من الإنباءِ ، لوجَبَ أن يُقالَ : منبيٌّ . وبيّنا هناك جميعَ الصفاتِ التي يجبُ آختصاصُ الرسلِ بها ومفارقتُهم لأُمَمِهِمْ فيها ، وأنَّ ما عداها هم والأُمَمُ مشتركونَ فيها .

وقلنا : إنَّه لا بُدَّ أن يختصَّ الرسلُ بما [٢٤٣ب] يبين به مِن الكَذَّابِينَ ، ومِمَّن دونهم مِن أُمَمِهِمُ المؤمنينَ ، فإنَّ مِن صفاتِهم كونهم معصومينَ مِن الكذبِ والخطأ والسَّهْوِ والاعتمادِ للباطِلِ فيما طريقُهُ البلاغُ عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ . وذٰلك مُتَّفَقٌ عليه عند جميعِ مُثْبِتِي النبوَّاتِ .

ومِن صفاتِ النبيِّ أن يكونَ مؤمن الباطنِ والظاهرِ ومقطوعًا على ظاهرِه وطهارةِ سريرتِهِ وإيمانِهِ ، وأن تكون مُوَالَاتُهُ واجبةً على باطنِهِ وظاهرِهِ . ويجب أن يكون مع ذٰلك أفضل أهلَ عصرِهِ ممَّن ليس نبيّ من المؤمنينَ . وإن كان معه في العصرِ نبيٌّ غيره ، جاز أن يكونَ مثله في الفضلِ وجازَ كونُهُ أفضل منه وكونه دونه في الفضلِ . ولأجلِ هٰذا صَحَّ تفضيلُ بعضِ الأنبياء على بعضٍ .

ويجوزُ أيضًا في حكمةِ اللهِ ، سبحانه ، أن يَبْتَدِئَ ، فيبعثَ فاضلًا دونَ غيرِه في الفضلِ . فإذا بَعَثَهُ وتَحَمَّلَ الرسالَةَ ، لَقُطِعَ على أنَّه أفضل ممَّن كان بإرسالُهُ أفضل منه لموضعِ عِظَمِ تَحَمُّلِ الرسالةِ . ولو حَصَلَ توقيفٌ أو إجماعٌ على أنَّه لا يجوزُ أن يَبْعَثَ اللهُ نبيًّا وفي العصرِ مَن هو أفضل منه ، لوجَبَ القولُ بذٰلك خبرًا وسمعًا ، وإن كان العقلُ يُجَوِّزُ خلافه . ولو كان القصدُ بالإرسالِ اللطفَ للمُكَلَّفِينَ والاستصلاحَ ، لم يَمْتَنِعْ أن يعلمَ اللهُ أنَّ أهلَ عصرٍ مِن الأعصارِ أطوع للمَفْضُولِ

---

١ لأوس بن حجر . صدره : لَأَصْنَعُ رَتْمًا دُقَّ حَصَّى .

منهم للفاضلِ وأسرع إلى قبولِ قولِهِ ، فكان ذٰلك مقتضيًا لإرسالِ المَفْضُولِ .

وليس من صفاتِهِ أن يكونَ قبلَ بعثتِهِ مُتَمَسِّكًا بشريعةِ نبيٍّ قبله ، لأنَّ ذٰلك [٢٤٤أ] يوجِبُ إحالةَ آبتداءِ إرسالِ نبيٍّ يشرَعُ ، إذا لم يكن مُتَّبِعًا لشرعِ نبيٍّ قبله . وذٰلك باطلٌ .

وقد بَيَّنَّا أنَّ مِن حَقِّهِ أن يقارنَ دعواهُ النبوَّةَ المعجز المعلوم تعلّقه بدعواه أو خبر نبيٍّ يُخبرُ عن صدقِهِ . ويجبُ أن يكونَ عارفًا وعالِمًا بمَن يبعثُ إليهم ، ليقصدَهم إن كان منعوا إلى جيلٍ دون جيلٍ أو عالِمًا بأنَّه مبعوثٌ إلى الكافَّةِ ، إن بعثَ إليهم ، غير أنَّه يجبُ أن يكونَ عارفًا بهم على الجملةِ دون التفصيلِ .

ويجب أن يكونَ مِن صفتِهِ أنَّ المعلومَ مِن حالِهِ أنَّه سيؤدّي ما كُلِّفَ أداؤُهُ ونفي الأمر عليه به ، سواء لَحِقَهُ في ذٰلك أذًى وضَيْمٌ من القتلِ فما دونه أو لم يَلْحَقْهُ شيءٌ من ذٰلك .

وأنَّه يجوزُ أن يؤمرَ بالأداءِ بشريطةِ بقائِهِ وبقاءِ الأمرِ عليه بذٰلك ، وبشريطةِ الأمانِ من تكذيبِهِ ، فأمَّا بقاؤُهُ بعد دعوةِ النبوَّةِ إلى حينِ ظهورِ المعجزِ عليه ودلالته على صدقِهِ ، فَلَا بُدَّ منه ، لأنَّه إذا لم يَبْقَ إلى ذٰلك الوقتِ ، لم تثبت نبوَّتُهُ ، ولم يكن رسولًا بشيءٍ أصلًا . فأمَّا إذا ثَبَتَتْ نبوَّتُهُ بالآياتِ ، جازَ أن يُوحَى إليه : أن بَلِّغْ أُمَّتَكَ كذا وكذا إن بَقَّيْتُكَ وبَقِيَ[1] الأمرُ عليك ولم آقْتَطِعْكَ عن ذٰلك . ويجوزُ عندَنا آقتطاعُهُ ، سواء كان في بلاغِهِ صلاحُ جميعِ أُمَّتِهِ أو لبعضِها أو لا مصلحةَ لهم ، ولا أحد منهم فيه ، إذا علمَ [٢٤٤ب] مِن حالِهم أنَّهم يُخالِفُونَ ولا يَقْبَلُونَ .

ومِن صفتِهِ أن يكونَ مُنَزَّهًا عن الكفرِ باللهِ وإصابَةِ الفُجُورِ وكلّ مسقطٍ سخيفٍ مِن الذنوبِ بعد إرسالِهِ . فأمَّا لحوقُ ذٰلك له قبلَ الرسالةِ والنبوَّةِ ، فإنَّه غير واجِبٍ .

---

١ وبقي : وبقيت ، الأصل .

اللّٰهمَّ إلَّا أن يمنعَ مِن ذٰلك سمعٌ وتوقيفٌ ، فيصارُ إلى ذٰلك سَمْعًا لا عقلًا . ولا وَجْهَ لقولِ مَنِ اعتلَّ في نَفْيِ ذٰلك عنهم قبلَ النبوَّةِ ، فإنَّه مُنَفِّرٌ عن طاعتِهم ، وإن بُعِثُوا بعدَه بآيتينِ مُبَيِّنَتَيْنِ ، لأنَّه لا يمنعُ أن يُنْفَذَ الرسولُ على وجهٍ وصِفَةٍ ، يَنْفُرُ عنه لأجلِها بعضُ أُمَّتِهِ ، لأنَّ أصلَ الإرسالِ والاستصلاحِ به غيرِ واجبٍ .

فأمَّا ما عدا هٰذِهِ الصفاتِ ، فإنَّه لا يجبُ مفارقتُهم للأممِ فيها . وليس مِن حَقِّهِمْ العصمةُ لهم فيما سوى البلاغ عنه وامتناع وقوعِ الذنوبِ منهم بعد الإرسالِ ولا منع السَّهْوِ والغلطِ فيما ليس طريقُهُ البلاغُ عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ ، ولا منع المزاحِ في صفتِهم الذي لا يُوجِبُ السخفَ والاحتقارَ وثَلْمَ الدينِ .

ويجوزُ أن يخاطبَهم بالمجملِ والمُحْتَمَلِ مِن الخطابِ ويوجِبُ بيانَ ذٰلك عنهم إلى وقتِ تكليفِهِ أداءَهُ إلى أُمَمِهِمْ . ويجوزُ أيضًا أن يُخاطِبُوا هم الأممَ بالمُجْمَلِ والمُحْتَمَلِ والعامِّ الذي يُرادُ به الخاصّ ، ويؤخِّرُوا بيانَ ذٰلك إلى وقتِ الحاجةِ إلى التفصيلِ . ويَجُوزُ عليهم التوريةُ والمعاريضُ فيما ليس طريقُهُ الأداءُ والبلاغُ عن اللهِ ، عزَّ وجلَّ . ويجوزُ إرسالُ الرسولِ وإن لم يكن [١٢٤٥] عالِمًا بكلِّ لغةٍ ، وإن أرسلَ إلى الكافَّةِ مِن أهلِ لغتِهِ وغيرِهم ، وأن يُتَرْجَمَ عنه لِمَنْ ليس مِن أهلِ لغتِهِ . ويجوزُ تعبُّدُ الأنبياءِ بالاجتهادِ في الأحكامِ ، كما يجوزُ تعبُّدُ أُمَمِهِمْ بذٰلك .

فالخطأُ في الاجتهادِ عليهم وعلى أُمَمِهِمْ محالٌ لِمَا ذكرناهُ في أصولِ الفقهِ مِن أنَّ كلَّ مجتهدٍ في الشرعيَّاتِ مصيبٌ ، ومِمَّن يقولُ أنَّ الحقَّ في واحدٍ ، ويُجَوِّزُ تَعَبُّدَهُمْ بالاجتهادِ مَن يُجَوِّزُ الخطأَ عليهم فيه ، غير أنَّه يزعمُ أنَّه لا يقرُّ عليه ، ولا بُدَّ من نزولِ الوحيِ بتعبُّدِهِ .

ويجوزُ إرسالُ نبيٍّ بشريعةِ مَن قبلَهُ والدعاءُ إليها فقط مِن غيرِ زيادةٍ فيها ولا نسخِ شيءٍ منها من أَصْلِ عبادةٍ أو نقصانِ شرطٍ أو زيادتِهِ على ما بَيَّنَّاهُ مِن قَبلُ . ويجوزُ

أن يُبْعَثَ بنسخِ سُنَّتِهِ بحكمِ الكتابِ والكتاب بحكمِ سُنَّتِهِ .

وليس مِن صفتِهِ أن يكونَ عالِمًا بالغيبِ ولا بالصنائعِ والحِرَفِ ومصالحِ الدنيا . وليس من صفتِهِ ٱمتناعُ سؤالِهِ ورغبتِهِ إلى اللهِ ، سبحانه ، فيما يأذنُ له في سؤالِهِ إيَّاهُ ، بل يجوزُ إرسالُهُ عن إذنٍ منه ، ويجوزُ أن يُجَابَ إلى ما سَأَلَ ، ويجوزُ مَنْعُهُ من ذٰلك . وليس في منعِهِ قدحٌ في معجزاتِهِ ولا حَطٌّ لمَنْزِلَتِهِ .

ولا يجوزُ في صفةِ الرسولِ أن يَسْأَلَ اللهَ ، سبحانه ، المُحَالَ في صفتِهِ والأمرَ الدَّالَّ على نَقْضِهِ وقدَمِهِ ، لا لنفسِهِ ولا لأُمَّتِهِ . ولذٰلك ٱسْتَدْلَلْنا على جوازِ رؤيةِ اللهِ ، سبحانه ، بالأبصارِ بسؤالِ موسى ، عليه السلامُ ، ذٰلك .

وليس مِن حَقِّهِ أن لا بُدَّ [٢٤٥ب] أن يُخالِفَ أُمَّتَهُ في العباداتِ التي يشرعها لهم ، وأن يكونَ مُتَعَبِّدًا بخلافِ عباداتِهم ، ولا مِن حَقِّهِ مساواتُهُ لهم فيها ، ولَا مِن حَقِّهِ أن يخالِفَهم في البعضِ ويساويهم في البعضِ ، بل يجوزُ مساواتُهُ لهم في جميعِها ، ويجوزُ مخالَفَتُهُ لهم في سائرِها ، ويجوزُ أن يُسَوِّيَ بينَه وبينَهم في بعضِها ويُخالِفَ بينَه وبينَهم في البعضِ ، ما خَلَا العلم باللهِ ، وما يجوزُ عليه ويستحيلُ في صفتِهِ ، فإنَّ دينَه ودينَ الأُمَّةِ ودينَ كلِّ شيءٍ في ذٰلك سواء غير مختلفٍ .

ويجوز بعثةُ النبيِّ إلى قومٍ دونَ غيرِهِمْ ، ويجوزُ بعثتهُ إلى الناسِ كافَّة ، ويجوزُ أن يُبْعَثَ النبيّ ، ويوكَلَ إليه أن يُشَرِّعَ لأُمَّتِهِ سائر العباداتِ التي يغلبُ على ظَنِّهِ أنَّها مصلحةٌ لهم . ويجوزُ أيضًا أن يُوكلَ ذٰلك إليه مِن غيرِ أن يشترطَ فيه عليه ظنّه لكونِهِ مصلحةً ، ويجوزُ أن يُؤمَرَ النبيُّ بأن يَأْمُرَ الأُمَّةَ بأنْ تَرْجِعَ إلى رجلٍ منهم في جميعِ ما يَرْوِي به ويُخبر به عنه ، إذا علمَ مِن حالِهِ أنَّه لا يؤدِّي عنه إلَّا الحَقَّ والصدقَ . ويجوزُ أن يبعثَ بالأمرِ بالعملِ بأخبارِ الآحَادِ عنه ، مع جوازِ الكذبِ

عليهم في ذٰلك والسَّهْو والغلط فيه على ما قد بَيَّنَّاهُ في القولِ في أخبارِ الآحادِ .

وقد كَشَفْنَا عن جميعِ هٰذِهِ الفصولِ ودَلَلْنَا على الحقِّ منها وفَصَّلْنَا القولَ في ذٰلك في كتابِ الفرقِ بَينَ معجزاتِ النَّبِيِّينَ وكراماتِ الصالحينَ ، [٢٤٦أ] وذَكَرْنَا في كُتُبِنَا في أصولِ الفقهِ فصولًا مِن القولِ في ذٰلك . وبَيَّنَّا هناكَ أقسامَ أفعالِ الرسولِ وما يدخلُ منها تحتَ التكليفِ وما لا يدخلُ تحتَهُ ، وأقسامَ ما يتناولهُ التكليفُ منها وما يقعُ موقعَ البيانِ وما لا يقعُ موقعهُ . وهل هو على الوجوبِ أو الوقفِ أو الندبِ بما يُغْنِي اليسيرُ منه للمُسْتَبْصِرِ في دينِهِ والناصحِ لنفسِهِ . وكَرِهْنَا الإطالَة بذكرِهِ هاهنا ، لأنَّه ليس ممَّا قَصَدْنَا له ، وإن كان مُتَّصِلًا بالكلامِ في النُّبُوَّاتِ . وباللهِ التوفيقُ .

فصل

فأمَّا القولُ في وُجُوبِ بعثةِ كلِّ نبيّ إلى كافَّةِ الناسِ ، فقد بَيَّنَّا مِن قَبلُ أنَّه غيرُ واجبٍ بعثةُ الرسلِ جملةً ؛ فكيف يجبُ مع ذٰلك البعثةُ إلى الكافَّةِ ؟ وكلُّ دليلٍ ذكرناهُ في هٰذا البابِ ، فهو دليلٌ على جوازِ إرسالِ الرسلِ إلى فريقٍ مِن الناسِ دون فريقٍ ؛ فلا يَجِبُ القولُ ببعثةِ نبيّ إلى كافَّةِ البشرِ إلَّا مِن جهةِ السمعِ والتوقيفِ . [٢٤٦ب] فأمَّا أن يَجِبَ ذٰلك أو يَجِبَ لكونِ النبيّ نبيًّا مرسَلًا ، فذٰلك باطلٌ .

فإن قال قائلٌ : فما تقولونَ في نَبِيِّكُمْ ، صلَّى اللهُ عليه ، أهو مبعوثٌ إلى كافَّةِ الناسِ وكلِّ أُمَّةٍ أو إلى قومٍ دون قومٍ ؟

قيلَ له : بل يَجِبُ القولُ والقطعُ على أنَّه ، عليه السلامُ ، مُرْسَلٌ إلى جميعِ البَشَرِ وإلى الجنِّ أيضًا على ما وَرَدَتْ به الأخبارُ . والدليلُ على ذٰلك تواترُ النَّقْلِ[1] واتِّصاله عنه ، عليه السلامُ ، بأنَّه قد عُلِمَ مِن دينِهِ ضرورةً أنَّه كان يُخْبِرُ أنَّه مبعوثٌ إلى سائرِ الناسِ مِن العربِ والعَجَمِ وكلِّ أُمَّةٍ ، وأنَّ ذٰلك دِينُهُ الذي دعا إليه ، كما يُعْلَمُ ضرورةً أدِّعاؤُهُ للنبوَّةِ وإيجابُه الحجَّ والصيامَ والصلاةَ وتحريمَ الميتةَ والدمِ والخمرَ ونكاحَ الأُمَّهاتِ والبناتِ وتحريمَ الرِّبا والسرق وإيجابُه تصديقَ كلِّ نبيّ قَبلَهُ ، وأنَّ جميعَ سُوَرِ القرآنِ مِن عندِ اللهِ إلى غيرِ ذٰلك ممَّا يُعْلَمُ تديُّنُهُ به ودعاؤُهُ إليه ضرورةً .

وممَّ يبيِّنُ أنَّ ذٰلك معلومٌ مِن دينِهِ ضرورةً اتِّفاقُ جميعِ الأُمَّةِ أنَّه كان يَدْعُو[2] كلَّ أحَدٍ إلى شريعتِهِ مِن يهوديّ ونصرانيّ ومجوسيّ وبرهميّ وزنديقٍ [٢٤٧أ] وعابدِ وَثَنٍ ونارٍ وغيرِهما[3] مِن ضروبِ الحيوانِ ويُكَفِّرُ كلَّ مُتَمَسِّكٍ بشريعةٍ ، كانَتْ قَبْلَهُ مِن

---

١ من القريب : مشطوب في الأصل .

٢ يدعو : يدعوا ، الأصل .

٣ وغيرهما : + كما يدعوا ، مشطوب في الأصل .

موسى وعيسى ، عليهما السلامُ ، وغيرِهما ، كما يَدْعُو إلى ذٰلك عَبَدَةُ الأوثانِ ؛ فلو كان مبعوثًا إلى فريقٍ دون فريقٍ ، لم يحكمْ بالكفرِ على كلِّ مخالِفٍ لشريعتِهِ ومقيمٍ على خِلَافِه ، وإنْ تَمَسَّكَ بشرعٍ قبله . ومعلومٌ مِن دينِهِ ضرورةً إكفارُهُ لكلِّ أُمَّةٍ على آختلافِ أديانِهم ، إذا لم يلتزموا دينَهُ وآتِّبَاعَه . وذٰلك يوجِبُ أن يكونَ مبعوثًا إلى سائرِهم . ولو سَاغَ لِمُدَّعٍ[1] أنْ يَدَّعِيَ أنَّه لم يُكَفِّرْ بعضَ مخالفيهِ ، لسَاغَ القولُ بذٰلك في كلِّ مخالِفٍ . وهٰذا ممَّا يُعْلَمُ بطلانُه ضرورةً ، وبِدينُ الرسولُ وأُمَّتُهُ بخلافِهِ .

هٰذا على أنَّ القولَ ببعثتِهِ إلى جميعِ الخلقِ منصوصٌ عليه في نَصِّ الكتابِ . ولا يجوزُ إخبارُهم في الكتابِ المُنَزَّلِ عليهِ بشيءٍ وتَدَيُّنُهُ بتركِهِ والدعاءُ إلى خلافِهِ . مِن ذٰلك قولُ اللهِ ، عزَّ وجلَّ : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [٧ الأعراف ١٥٨] وقولُهُ : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [٣٤ سبأ ٢٨] . وقال في كتابِهِ : ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ﴾ [٢ البقرة ١٨٥] . وقال : ﴿وَهُدًى لِّلنَّاسِ[2]﴾ [٦ الأنعام ٩١] و﴿رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [٢١ الأنبياء ١٠٧] . وأمثالُ هٰذِهِ الآياتِ في القرآنِ كثيرٌ . [١٠ يونس ٥٧]

فأمَّا المرويُّ عنه ، عليه السلامُ ، **[٢٤٧ب]** في ذٰلك ، فظاهرٌ كثيرٌ ، نحو قولِهِ ، عليه السلامُ : (بُعِثْتُ إِلَى ٱلنَّاسِ كَافَّةً حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللهُ ؛ فَإِذَا قَالُوهَا ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا)[3]، وقال : (بُعِثْتُ إِلَى ٱلْأَحْمَرِ وَٱلْأَسْوَدِ)[4]،

---

١ لمدع : لمدعى ، الأصل .

٢ للناس : - ، الأصل .

٣ يُقابَل المسند (لابن حنبل) ٢١٦/١ (١١٧) ، ٢٦٩ (٢٣٩) ، ٣٠٧ (٣٣٥) ، صحيح مسلم ٣٢-٣٣ (٢٠-٢٢) [١-كتاب الإيمان ، ٨-باب الأمر ...] .

٤ جزء من حديث . يُنظَر مسند الدارميّ ١٦٠٣/٣ (٢٥١٠) [١٧-ومن كتاب البَيْع ، ٢٩-باب الغنيمة لا تحِلُّ لأحدٍ قَبْلَنَا] . يُقابَل صحيح مسلم ٢١٢ (٥٢١) [٥-كتاب المساجد ومواضع الصلاة] .

وقال : (أمَا أنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا ، لَمَا وَسِعَهُ إلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي)[1]. ورُوِيَ عَنهُ ، عليه السلامُ ، أنَّه قال : (شريعتي نافعةٌ رافعةٌ) ، يريدُ أنَّها رافعةٌ لشريعةِ كلِّ مَن تَقَدَّمَ . وبذلك كان يُبْعَثُ أمراؤُهُ وسُعَاتُهُ وحكّامُهُ إلى سائرِ البلادِ وإلى كلِّ أُمَّةٍ مِن غيرِ تخصيصٍ ، وبأمرهم بالدعوةِ لهم ثُمَّ إجْرَاءُ أحكامِ شريعتِهِ عليهم . وهٰذا ممَّا يُعلمُ أيضًا إجماعُ الأُمَّةِ عليه ضرورةً . وجميع ما ذكرناهُ مِن آيِ القرآنِ والأخبارِ يكشفُ عن صِحَّةِ ما قلناهُ مِن أنَّه مبعوثٌ إلى الكافَّةِ .

والمعتمدُ في ذٰلك ما ذكرناهُ مِن العلمِ بذٰلك مِن دينِهِ ضرورةً وإجماعِ الأُمَّةِ عليه . ولسنا نعني بإجماعِ الأُمَّةِ مَن يُبْدِي صفحتَهُ ويُظهرُ الخروجَ عن دينِ الرسولِ مِمَّن ينتسبُ إلى العلوِّ والتفويضِ والسمعلةِ ومَن يقولُ بثبوتِ أنبياءَ بعد نبيِّنا ، عليه السلامُ ، وأنَّ الوحيَ كان ينزلُ على أهلِ البيتِ ومَن يقولُ بالأوَّلِ والثاني والأساس والناطق ومتلاحد يَهْزَأُ بالإسلامِ ، وإن كانَ يُظْهِرُهُ ويَنْتَمِي إلى أهلِهِ ، وإنّما الأُمَّةُ هم المتمسّكُونَ بدينِ الرسولِ ، عليه السلامُ . [٢٤٨أ] والقولُ بإتيانِ نبيّ بعد محمَّدٍ ونزولِ الملائكةِ بالوَحيِ عليه وجوازِ تغييرِ الشريعةِ ، إذا غيَّرها الإمامُ ، وأنَّ ذٰلك موكولٌ إليه ، أُخْرِجَ عن دينِ الرسولِ مِن القولِ بتَحْليلِ الخمرِ وإسقاطِ العباداتِ وإتاحةِ نكاحِ الأُمَّهَاتِ والأخواتِ ، فالقائلُ بكلِّ هٰذا خارجٌ عن الأُمَّةِ وغير مُعْتَدٍّ بموافقتِهِ أو مخالفتِهِ . وقد عُلم مِن دينِ الأُمَّةِ إطباقُها على أنَّه مبعوثٌ إلى جميعِ الخلقِ ؛ فثبتَ ما قلناهُ بالتوقيفِ الذي وصفناهُ والضرورةِ وظواهرِ القرآنِ والنبيِّينَ والآثارِ .

ولولا هٰذا التوقيفُ والإجماعُ ، لجوَّزنا كونَهُ مبعوثًا إلى بعضِ الأُمَمِ دُونَ بعضٍ ، وأنْ يكونَ المرادُ بقولِه : ﴿إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [٧ الأعراف ١٥٨] و﴿هُدًى

---

١ جزء من حديث . يُنظر المسند (لابن حنبل) ١٢/٨٥-٨٦ (١٥٠٩٤) .

لِّلنَّاسِ﴾ [٢ البقرة ١٨٥] و﴿رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [٢١ الأنبياء ١٠٧] و﴿كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [٣٤ سبأ ٢٨] و(بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً) ، وأمثال ذٰلك مقصودٌ بِهِ البعضُ دُونَ الكُلِّ ، لكَوْنِ الكلامِ مُحْتَمِلًا للعُمُومِ والخُصُوصِ ، ولٰكن مَنَعَ مِن ذٰلك الضرورةُ التي ذكرناها والتوقيفُ والإجماعُ .

وكذٰلك ، فلو أنَّنا لم نَعْلَمْ مِن دِينِه ضرورةً وقطعه على أنَّه خاتمُ النبيِّينَ ، وأنَّه لا نبيَّ بَعْدَهُ مِن كُلِّ جيلٍ وأُمَّةٍ إلى أن يَرِثَ اللهُ الأرضَ ومَنْ عليها وتديّنه بإكفارِ مشبتِ نبوَّةِ نَبِيٍّ لمُدَّعِي ذٰلك مِن بَعْدِهِ ، لجوَّزنا أنْ يكونَ قولُهُ ، تعالى : ﴿خَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [٣٣ الأحزاب ٤٠] ، وقوله[1] ، [٢٤٨ب] عليه السلامُ : (لَا نَبِيَّ بَعْدِي) مرادٌ به مِنَ العربِ دُونَ العجمِ ومِنْ قريشٍ دُونَ غيرِهم وإلى مدَّةٍ كذا دُونَ ما بَعْدَهَا ، ولٰكنِ العلمُ الضروريُّ ، فإنَّه أرادَ نَفْيَ ذٰلك على التأبيدِ في كُلِّ زمانٍ ومِن كُلِّ أُمَّةٍ وجيلٍ ، أَوْجَبَ القضاءَ على ما قلناهُ ؛ فيجبُ تنزيلُ القولِ بحسبِ ما رَتَّبْنَاهُ .

وقد بَيَّنَّا في صدرِ هٰذا الكتابِ حالَ دعوةِ الرسولِ وجوازَ انقطاعِها ومَنِ الذي تلزمُهُ الدعوة ، وأنَّ طريقَ ذٰلك التَّلَقِّي عن الرسولِ والمشاهدةُ له وسماعُ توقيفِهِ ودعوتِهِ ومشاهدةُ آياتِهِ والخبرُ عن ذٰلك الذي يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ[2] . وَذَكَرْنَا خلافَ الناسِ في جوازِ وجودِ مَن لَمْ تبلغْهُ الدعوةُ . وقلنا : إنَّ ذٰلك غَيْرُ ممتنعٍ مِن جهةِ العقلِ ، إن وَرَدَ توقيفٌ وسمعٌ بأنَّه لا أَحَدَ بَعدَ النبيِّ ، عليه السلامُ ، وظهورِ دعوتِهِ وانتشارِها إلَّا وقد بَلَغَهُ الخبرُ عنه وعن دعوتِهِ وآياتِهِ وشريعتِهِ ، وَجَبَ القطعُ على أنَّه لم يَبْقَ على الأرضِ مُكَلَّفٌ إلَّا وهو مِن أُمَّتِهِ ، وأَوْجَبَ عَلَيْهِ ٱلْتِزَامَ شَرِيعَتِهِ .

---

١ وقوله : + تعالى : مشطوب في الأصل .

٢ يحتجّ بمثله : بحح مله ، الأصل .

وإن لم يَكُنْ في ذٰلك إجماعٌ ولا توقيفٌ ، لَمْ يَمْتَنِعْ أَنْ يكونَ بعضُ مَن هُوَ في أطرافِ الأرضِ ومِن وراءِ السَّدِّ ويأجوج ومأجوج ومَن جَرَى مَجرَاهم لم تبلغْهُمُ النبوَّةُ ولم تلزمْهُمُ الحُجَّةُ ، ولا يجب أيضًا عليهم تكليفٌ مِن جهةِ العقلِ على ما تقولُهُ القدريَّةُ ومَنْ وافقها على ما بيَّنَّاهُ مِن قَبْلُ . ولا بُدَّ أن يكونَ المرادُ بقولِهِ : [٢٤٩] ﴿إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [٧ الأعراف ١٥٨] و(بُعِثْتُ إِلَى كَافَّةِ ٱلنَّاسِ) و﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ [٢ البقرة ١٨٥] و﴿رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [٢١ الأنبياء ١٠٧] ، وأمثال ذٰلك مُقَيَّدٌ[1] ومَشْرُوطٌ بالناسِ ، إذا بُلِّغَتِ الدعوةُ وقامَتْ عليهم بها الحُجَّةُ .

فأمَّا أَنْ يُرادَ بذٰلك ناسٌ وعالمونَ لم تَبْلُغْهُمُ الدعوةُ ، فباطلٌ ، كما أنَّه مشروطٌ بالناسِ ، إذا كانوا غَيْرَ بالغِينَ وعلى الصفاتِ التي يكونُ عليها المُكَلَّفُونَ ، وإن لم يكُنْ ذٰلك مذكورًا في الظاهرِ ، فإنَّه مشروطٌ ومُقَيَّدٌ به ؛ فإذا لم يمتنعْ مِن جهةِ العقلِ وجودُ مَن لَمْ تَبْلُغْهُ الدعوةُ ، لم يمتنعْ أن لا تلزمَهُمُ الحُجَّةُ ، ووجَبَ أن لا يقطعَ على لزومِها لسائرِ العالَمِينَ إلَّا بسمعٍ وتوقيفٍ على وجهِ[2] ما ذكرناهُ .

وليس لأَحَدٍ أَنْ يقولَ : إنَّ إظهارَهُ البعثةَ والدعوةَ للناسِ أجمعينَ ونطقَ القرآنِ بذٰلك يدلُّ على أنَّه لا أَحَدَ مِن البالِغِينَ إلَّا وقد اتَّصَلَتْ به الدعوةُ ، لأنَّ إظهارَه لذٰلك مشروطٌ ببلوغِ دعوتِهِ قيامَ الحُجَّةِ بخبرِهِ . هٰذا ما لا بُدَّ مِنهُ ، كما أنَّه مشروطٌ بكمالِ العقلِ وٱجتماعِ شرائطِ التكليفِ . ومِن أكبرِ شرائطِهِ بلوغُ الخبرِ المُكَلَّفَ ؛ فلا حُجَّةَ فيما قالُوهُ .

فإن قِيلَ : إنَّما وَجَبَ بلوغُ الدَّعوةِ إلى كُلِّ مُكَلَّفٍ مِن حيثُ كانَتِ الشريعةُ والعملُ بها لطفًا في فِعْلِ الواجباتِ العقليَّةِ ، واللطفُ واجبٌ .

---

١ مقيّد : مفيد ، الأصل .

٢ وجه : إضافة في الهامش الأيمن ، مشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

قيل له : اللُّطْفُ عِندَنا [٢٤٩ب] غَيْرُ واجبٍ . وليس في العقلِ عِندَنا واجبٌ ولا تكليفٌ . ولو كان فيه تكليفٌ ، لم يَمْتَنِعِ انقطاعُ الدعوةِ عَمَّنِ المعلومُ مِن حالِهِ أن يفعلَ الواجباتِ العقليَّةَ ، وإن لم تَبْلُغْهُ الدعوةُ على ما بَيَّنَّاهُ في صَدْرِ هٰذا الكتابِ وسَقَطَ ما قالُوهُ .

فأمَّا ما رُوِيَ مِن نزولِ عيسى ، عليه السلامُ ، وصَلَاتِهِ خَلْفَ المَهْدِيِّ ودعائِهِ إلى شريعةِ النبيِّ ، عليه السلامُ ، والعملِ بها ، فإنَّها إذا ثَبَتَتْ ، وَجَبَ القَطْعُ على ذٰلك وعلى أنَّه لا بُدَّ أن يظهرَ بآيةٍ ، يُعْلَمُ بها أنّه عيسى بنُ مريمَ . ولو وَقَفَ النبيُّ على صفاتٍ له محصورةٍ ، لا يُشْرِكُهُ فيها غيرُهُ وثَبَتَ ذٰلك عَنهُ ، لَمْ يَحْتَجْ في العِلْمِ بأنَّه عيسى إلى آيةٍ .

فأمَّا القطعُ على أنَّه إذا ظَهَرَ دعاؤُهُ إلى شريعةِ محمّدٍ ، عليه السلامُ ، وبَسَطَ العَدْلَ ومَنَعَ الظلمَ ، وَجَبَ القَطْعُ على أنَّهُ يَصِيرُ حِينَئِذٍ مِن أُمَّةِ محمّدٍ ، عليه السلامُ ، مَعْنًى بَيِّنٌ ، لأنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يأْمُرَهُ اللهُ ، سبحانَهُ ، بالدعاءِ إلى ذٰلك ويكون ما يلزمُهُ مِنَ الواجباتِ يلزمُهُ بأمرٍ مِن اللهِ ، سبحانَهُ ، وهو مخصوصٌ به ، وأنْ يأْمُرَ أُمَّةَ محمّدٍ بأفعالٍ لا يلزمهُ مثلها .

وليس يمتنعُ أيضًا أن يجعلَهُ اللهُ ، سبحانَهُ ، تبعًا للنبيِّ ، عليه السلامُ ، إذا أنزلَهُ ، وأَن يَتَعَبَّدَهُ بشريعةِ محمّدٍ ، عليه السلامُ ، وتركِ ما كان عليه . كلُّ هٰذا جائزٌ .

وإنَّما يجبُ القطعُ على بعضِهِ بسمعٍ وتوقيفٍ ؛ [٢٥٠أ] فإذا لم يصحَّ فيه سمعٌ ، وُقِفَ على الجوازِ والإمكانِ . وكذٰلك القولُ في القطعِ على أنَّ يأجوجَ ومأجوجَ مِنْ أُمَّةِ محمّدٍ ، صَلَّى اللهُ عليه ، أَمْرٌ ، سَبِيلُهُ التوقيفُ ؛ فإن ثَبَتَ خبرٌ أو إجماعٌ على بلوغِ الدعوةِ إليهم قِيَامَ الحُجَّةِ بها عليهم ، قُطِعَ على أنَّهُم مِنَ الأُمَّةِ ولُزُومِ الدينِ

والشرعِ لهم ؛ وَإِنْ لَمْ يَقُمْ على ذٰلك[1] دَلِيلٌ ، وُقِفَ على الجَوَازِ على حسبِ مَا نَزَّلْنَاهُ .

وهٰذِهِ جُمَلٌ كافِيَةٌ ، مُقْنِعَةٌ في فُصُولِ القولِ في النُّبُوَّةِ وصِفَاتِ الرُّسُلِ ، عليهم السلامُ ، ومَنْ يلزمُهُمْ دَعْوَتُهُمْ .

وباللهِ التوفيقُ وعليه نَتَوَكَّلُ .

وصلَّى اللهُ على سيِّدِنا محمَّدٍ النبيِّ وعلى آلِهِ الطاهِرِينَ وسَلَّمَ .

يَتْلُوهُ :

بابُ الكلامِ في الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ .

---

١ ذلك : إضافة في الهامش الأيمن ، مشارٌ إليها في هذا الموضع من الأصل .

[٢٥٠ب]

بسم الله الرحمن الرحيم

نَسَخَ[١] جَمِيعَهُ وقابَلَ عَلَيْهِ بخَطِّ[يدِهِ] ومِنْهِ محمّدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمّدٍ العَدَوِيُّ بمدينةِ صُورَ [...][٢] في سنةِ سَبْعٍ وخمسينَ وسنةِ ثُمَانٍ وخمسينَ . وكانَتْ مقابلتُهُ في صَفَرٍ مِنْ سَنَةِ ٱثنَتَيْنِ وسِتِّينَ وأربعِمائَةٍ .

نَفَعَ[٣]اللهُ بهِ وجَعَلَهُ لوَجْهِهِ[٤] خالِصًا وَأَعَانَهُ على حِفْظِ[هِ] بِحَوْلِهِ وقُوَّتِهِ وَكَرَمِهِ وَجُودِهِ وَإِحْسَانِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ .

---

١ نسخ : + الله ، الأصل .

٢ ما بين الحاصرتين غير ظاهر ، مقدار كلمتين .

٣ نفع : نعمه ، الأصل .

٤ لوجهه : لوحه ، الأصل .

وحَسْبِيَ اللهُ وَحْدَهُ .

عليه تَوَكَّلْتُ وبهِ ٱسْتَعَنْتُ .

وصلواتُهُ على سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وأَهْلِهِ وسَلَّمَ .

فهرس الآيات

﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ○ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [١ الفاتحة ٣-٤] ٣٧٧
﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [١ الفاتحة ٤] ٣٦٩
﴿الم﴾ [٢ البقرة ١] ١٢٦
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟﴾ [٢ البقرة ١١] ٤٠٠
﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ [٢ البقرة ٢٣] ٣١٤
﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ
أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ [٢ البقرة ٢٤] ..... ١٢٣ ، ١٢٧ ، ٢٩٠ ، ٣٦٢ ، ٤١٦
﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [٢ البقرة ٥٤/٣٧] ٣٧٢
﴿أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [٢ البقرة ٤٣] ١٠٧
﴿فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ○
وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [٢ البقرة ٩٤-٩٥] ... ٢٩٠ ، ٤١٦ ، ٤١٨
﴿هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [٢ البقرة ١١١] ٢٧٣
﴿وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ﴾ [٢ البقرة ١٦٥] ٣٧٣
﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ﴾ [٢ البقرة ١٨٥] ..... ١١٠ ، ٤٦٧ ، ٤٦٩ ، ٤٧٠
﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [٢ البقرة ١٨٥] ١١٠
﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ
بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [٢ البقرة ١٩٤] ..... ٢×٣٦٩
﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾ [٢ البقرة ٢١٠] ٣٧٥
﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [٢ البقرة ٢٧٦] ٢٦٨
﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٣ آل عمران ٢٩] ٣٧٣
﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا﴾ [٣ آل عمران ٣٧] ١٣

﴿أَنَّى لَكِ هَٰذَا﴾ [٣ آل عمران ٣٧] ١٣
﴿هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [٣ آل عمران ٣٧] ١٣
﴿فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ
ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [٣ آل عمران ٦١] ٤١٨
﴿كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ
أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ﴾ [٣ آل عمران ١١٧] ٣٦٧
﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم
بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ﴾ [٣ آل عمران ١٢٤] ٤٢٠
﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ [٣ آل عمران ١٣٨] ٣٤٢
﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ
وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [٣ آل عمران ١٩٠] ٢٧١
﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى
خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾ [٣ آل عمران ١٩١] .. ٣٧١
﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ [٤ النساء ٢٨] ١١٠
﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [٤ النساء ٦٣] ٣٧٢
﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ
لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [٤ النساء ٨٢] .... ٢٦٤×٢ ، ٢٦٥ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧
﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ [٤ النساء ٨٧] ٣٧٣
﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾ [٤ النساء ١٢٢] ٣٧٣
﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [٤ النساء ١٤٢] ٣٦٩
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم
بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ

وَأَنتُمْ حُرُمٌ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [٥ المائدة ١] ..... ٣٩٦ ، ٤٠٥
﴿عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [٥ المائدة ١٠٩] ٣٧٢
﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ [٦ الأنعام ٢٧] ..... ٢×٣٧٣
﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾ الآية [٦ الأنعام ٧٦] ٢٧١
﴿وَهُدًى لِلنَّاسِ﴾ [٦ الأنعام ٩١] ٤٦٧
﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ﴾ [٦ الأنعام ٩٣] ٣٧١
﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [٦ الأنعام ١٠٢] ٣٧٢
﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ
ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [٧ الأعراف ٤٠] ٣٧٣-٣٧٤
﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ [٧ الأعراف ١٥٤] ٣٦٦
﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ
جَمِيعًا﴾ [٧ الأعراف ١٥٨] ..... ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٤٧٠
﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [٧ الأعراف ١٩٩] ٣٩٧
﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ
وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [٨ الأنفال ٧] ..... ٢٩١ ، ٤١٦
﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ [٨ الأنفال ٣٠] ٣٦٩
﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾ [٨ الأنفال ٣١] ١٣٤
﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ﴾ [٨ الأنفال ٦٧] ٣٧١-٣٧٢
﴿وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ [٩ التوبة ١٤] ٤٠١
﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ
عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [٩ التوبة ٣٣] ..... ٢٩٠ ، ٣٦١ ، ٤١٦
﴿قُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا

﴿إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْخَٰلِفِينَ﴾ [٩ التوبة ٨٣] ٢٩١
﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ○ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [٩ التوبة ١٢٠-١٢١] ٣٩٧
﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ [٩ التوبة ١٢٧] ٣٦٨
﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآئِ نَفْسِى﴾ [١٠ يونس ١٥] ١٣١
﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ﴾ [١٠ يونس ٣٨] ..... ١٢٦×٢ ، ١٧٠ ، ١٧٨
﴿فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [١١ هود ١٣] ..... ١٢٦ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧٨ ، ٣٠٠ ، ٣٠٥
﴿وَقِيلَ يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقْلِعِى وَغِيضَ ٱلْمَآءُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِىِّ﴾ [١١ هود ٤٤] ٣٩٦
﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا﴾ [١١ هود ٤٩] ..... ٢٨٤ ، ٢٩٢ ، ٣٠٥
﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [١١ هود ١٠٧] ١١٠
﴿فَلَمَّا ٱسْتَيْـَٔسُوا۟ مِنْهُ خَلَصُوا۟ نَجِيًّا﴾ [١٢ يوسف ٨٠] ٣٩٧
﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾ [١٢ يوسف ٨٢] ٣٦٥
﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾ إلى قوله : ﴿يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ﴾ [١٣ الرعد ٤] ٢٧١

﴿وَإِذَا أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥ﴾ [١٣ الرعد ١١] ١١٠
﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ
إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ﴾ [١٣ الرعد ١٤] ٣٦٧
﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ
ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [١٣ الرعد ٣١] ..... ١٣١ ، ٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣٧٣
﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ
فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا۟ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ [١٤ إبراهيم ١٨] ٣٦٧
﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [١٥ الحجر ٩] ..... ١٩١ ، ٢٣٣
﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [١٥ الحجر ٩٤] ٣٦٦
﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ﴾ [١٦ النحل ٢٦] ٣٧٥
﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَا أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [١٦ النحل ٤٠] ... ١١٠
﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [١٦ النحل ٤٤] ٣٤٢
﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ
بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ﴾ [١٦ النحل ١٠١] ١٩٢
﴿لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ﴾ [١٦ النحل ١٠٣] ..... ١٣٤ ، ٣٠٦
﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ
ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [١٧ الإسراء ١] ٤٣٧
﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا
ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٨٨] .. ١٢٣
..... ١٢٧ ، ١٣٤ ، ١٥٧ ، ٢٣٣ ، ٢٣٩ ، ٢٤٦ ، ٢٤٧
..... ٢٦٤ ، ٢×٢٦٥٠ ، ٢٩٠ ، ٣١٤ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢٦ ، ٤١٦
﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ○ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ

مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَٰرَ خِلَٰلَهَا تَفْجِيرًا﴾ [١٧ الإسراء ٩٠-٩١] .. ١٥٦
﴿أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ﴾ [١٧ الإسراء ٩٣] ... ١٥٦
﴿كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ [١٨ الكهف ٤٥] ... ٣٦٧
﴿كهيعص﴾ [١٩ مريم ١] ١٢٦
﴿إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىَٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا﴾ [١٩ مريم ٣٠] ..... ١٣ ، ١٤
﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ﴾ [٢٠ طه ٨٢] ٣٧٢
﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [٢١ الأنبياء ٢٢] ٢٧١
﴿رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [٢١ الأنبياء ١٠٧] ..... ٤٦٧ ، ٤٦٩ ، ٤٧٠
﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ [٢٣ المؤمنون ١٤] ٣٧٣
﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [٢٣ المؤمنون ٩١] ٢٧١
﴿أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ﴾ [٢٤ النور ٣٩] .. ٣٦٧
﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [٢٤ النور ٥٥] ٤١٦
﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا﴾ [٢٥ الفرقان ٥] ١٣٤
﴿سَمِعُوا۟ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾ [٢٥ الفرقان ١٢] ٣٦٦
﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ [٢٥ الفرقان ٢٣] ... ٣٦٦
﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ○ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ○ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾ [٢٦ الشعراء ١٩٢-١٩٤] ..... ١٣١ ، ١٩١
﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ○

عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾ [٢٦ الشعراء ١٩٣-١٩٤] ٢٣٣
﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى
وَلَا تَحْزَنِى إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [٢٨ القصص ٧] ٣٩٧
﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلْغَرْبِىِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى ٱلْأَمْرَ﴾ [٢٨ القصص ٤٤] .. ٣٠٥
﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ [٢٨ القصص ٤٦] . ٢٨٤ ، ٢٩٢ ، ٣٠٥
﴿يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [٢٨ القصص ٥٧] ٣٧٣
﴿أَيْنَ شُرَكَآئِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [٢٨ القصص ٦٢/٧٤] ٢٧٣
﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ
بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [٢٩ العنكبوت ٤٨] .... ١٣٥ ، ٢٨٤ ، ٢٩٢
﴿الم ○ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ فِى أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ
غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ○ فِى بِضْعِ سِنِينَ﴾ [٣٠ الروم ١-٤] ..... ٢٩٠ ، ٤١٦
﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [٣٠ الروم ٢٧] ٢٧١ ، ٣٧٤٠
﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَى﴾ [٣٠ الروم ٢٧] ٣٧٥
﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ
وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ﴾ [٣١ لقمان ٣٤] ٢٨٤
﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا
وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [٣١ لقمان ٣٤] ٢٨٤
﴿خَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [٣٣ الأحزاب ٤٠] ٤٦٩
﴿وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ﴾ [٣٤ سبأ ١٣] ٣٩٩
﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [٣٤ سبأ ٢٤] ٣٧٤
﴿وَمَا أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [٣٤ سبأ ٢٨] ..... ١٣١ ، ٤٦٧ ، ٤٦٩
﴿وَمَن تَزَكَّى فَإِنَّمَا يَتَزَكَّى لِنَفْسِهِۦ﴾ [٣٥ فاطر ١٨] ٤٠٠

﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ﴾ [٣٦ يس ٦٩] ..... ١٣٥ ، ٣٤٩ ، ٤٠٢ ، ٤٠٣ ، ٤٠٤ ، ٤٠٦
﴿قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [٣٦ يس ٧٩] ٢٧١
أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [٣٦ يس ٨١] ٢٧١
﴿لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [٣٧ الصافّات ٣٦] ١٣٤
﴿ص وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ﴾ [٣٨ ص ١] ٣٧٣
﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ [٣٨ ص ٢٠] ٣٤٢
﴿إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِٱلْعَشِىِّ ٱلصَّٰفِنَٰتُ ٱلْجِيَادُ﴾ [٣٨ ص ٣١] ٣٧٢
﴿ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ﴾ [٤١ فصّلت ٤٠] ١٠٧
﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [٤٢ الشورى ٢٧] ٢٣٠
﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [٤٢ الشورى ٤٠] ٣٦٩
﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ [٤٣ الزخرف ١٣] ٤٠١
﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ [٤٣ الزخرف ٣٣] ٢٣٠
﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [٤٣ الزخرف ٥٨] ٢٤٦
﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ﴾ [٤٣ الزخرف ٨١] ٣٧٤
﴿قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [٤٦ الأحقاف ٢٤] ٣٧٢
﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَىْءٍۭ﴾ [٤٦ الأحقاف ٢٥] ٣٧٣٨
﴿وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا﴾ [٤٨ الفتح ٣] ٣٦١
﴿سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ ... ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا .... سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ

أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِن تُطِيعُواْ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِن تَتَوَلَّوْاْ كَمَا
تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [٤٨ الفتح ١٥-١٦] ٢٩١
﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ
هَٰذِهِۦ وَكَفَّ أَيْدِيَ ٱلنَّاسِ عَنكُمْ وَلِتَكُونَ ءَايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [٤٨ الفتح ٢٠] ٢٩١
﴿وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُواْ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا﴾ [٤٨ الفتح ٢١] ٢٩٢
﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَاءَ
ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [٤٨ الفتح ٢٧] ... ٢٩٠ ، ٣٦١ ، ٤١٦
﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ
عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [٤٨ الفتح ٢٩] ٣٦٧
﴿ق وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ○ بَلْ عَجِبُوٓاْ أَن جَاءَهُم
مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ فَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا شَىْءٌ عَجِيبٌ﴾ [٥٠ ق ١-٢] ٣٧٧
﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ○ فَٱلْحَٰمِلَٰتِ وِقْرًا ○
فَٱلْجَٰرِيَٰتِ يُسْرًا﴾ [٥١ الذاريات ١-٣] ..... ٤٠٢ ، ٤١٢ ، ٤١٣
﴿وَٱلطُّورِ ○ وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ ○
فِى رَقٍّ مَّنشُورٍ ○ وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ﴾ [٥٢ الطور ١-٤] ٣٧٧
﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ﴾ [٥٢ الطور ٣٠] ١٢٣
﴿فَلْيَأْتُواْ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ إِن كَانُواْ صَٰدِقِينَ﴾ [٥٢ الطور ٣٤] ١٢٣
﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ○ ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ﴾ [٥٣ النجم ٥-٦] ٢٣٣
﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ [٥٣ النجم ١١] ٤٣٨
﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ﴾ [٥٣ النجم ١٢] ٤٣٨
﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ○
عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ○ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [٥٣ النجم ١٣-١٥] ٤٣٨

﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰ﴾ [٥٣ النجم ١٨] ٤٣٨
﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ○
وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ [٥٤ القمر ١-٢] ٤٣١
﴿وَلَقَدْ أَنذَرَهُم بَطْشَتَنَا فَتَمَارَوْا۟ بِٱلنُّذُرِ﴾ [٥٤ القمر ٣٦] ٤٠١
﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [٥٤ القمر ٤٥] ..... ٢٩٢ ، ٣٦١ ، ٤١٦
﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ ○ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ﴾ [٥٥ الرحمن ٣-٤] ٣٤٢
﴿لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ﴾ [٥٦ الواقعة ١٩] ٣٩٨
﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ مَا أَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ ○ فِى سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ○
وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ ○ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ○ وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ ○ وَفَٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ○
لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ﴾ [٥٦ الواقعة ٢٧-٣٣] ٣٩٧
﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ○
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [٦٥ الطلاق ٢-٣] ٤٠١
﴿سَمِعُوا۟ لَهَا شَهِيقًا﴾ [٦٧ الملك ٧] ٣٦٦
﴿ن وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ [٦٨ القلم ١] ٣٤٣
﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ حَمَلْنَٰكُمْ فِى ٱلْجَارِيَةِ﴾ [٦٩ الحاقّة ١١] .... ٣٦٦ ، ٣٩٦
﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ○
إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [٧٢ الجنّ ٢٦-٢٧] ٢٨٤
﴿ثُمَّ نَظَرَ ○ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ○ ثُمَّ أَدْبَرَ وَٱسْتَكْبَرَ ○
فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ﴾ [٧٤ المدّثّر ٢١-٢٤] ١٦٨
﴿فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ﴾ [٧٤ المدّثّر ٢٤] ١٦٨
﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [٧٥ القيامة ١٦] ٢٣٣
﴿وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَٰلُهَا وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا﴾ [٧٦ الإنسان ١٤] ٤٠٠

﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُونِ﴾ [٧٧ المرسلات ٣٩] ٢٧٣
﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرْقًا ○ وَٱلنَّٰشِطَٰتِ نَشْطًا ○
وَٱلسَّٰبِحَٰتِ سَبْحًا ○ فَٱلسَّٰبِقَٰتِ سَبْقًا ○
فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا﴾ [٧٩ النازعات ١-٥] ..... ٤٠٢ ، ٤١٣ ، ٤١٤ ، ٤١٥
﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [٨٠ عبس ٣١] ٢٦٨
﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ○
وَإِذَا ٱلنُّجُومُ ٱنكَدَرَتْ ○ وَإِذَا ٱلْجِبَالُ سُيِّرَتْ﴾ [٨١ التكوير ١-٣] ٣٧٧
﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [٨٩ الفجر ٢٢] ٣٧٥
﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا ○ وَٱلْقَمَرِ إِذَا تَلَىٰهَا ○ وَٱلنَّهَارِ إِذَا جَلَّىٰهَا ○
وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰهَا ○ وَٱلسَّمَاءِ وَمَا بَنَىٰهَا﴾ [٩١ الشمس ١-٥] ٣٧٧
﴿ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ○ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ○
عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [٩٦ العلق ٣-٥] ٣٤٣
﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ○ فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا﴾ [١٠٠ العاديات ١-٢] ٤١٢
﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ [١٠٥ الفيل ١] ٤٠٩
﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ○
فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ﴾ [١٠٧ الماعون ١-٢] ٤٠٢
﴿تَبَّتْ﴾ [١١١ المسد ١] ١٢٦
﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [١١٢ الإخلاص ١] ١٢٦

فهرس الأحاديث

(اتَّقُوا كُلَّ مُنَافِقٍ ، عَلِيمِ ٱللِّسَانِ !) ٣٤١
(اجْعَلْهُ في إِنَاءٍ !) ٤٤٥
(أَجَل ، أَنَا نَبِيُّ اللهِ ، أنا أَدْعُوكَ إِلَى اللهِ ، تَعَالَى) ٤٤٢
(اجْلِسْ ! فَإِنَّكَ لَا تطيقُ أَنْ تَشْرَبَهُ كُلَّهُ !) ٤٤٩
(احتفظْ بها ، يَا أَبَا قَتَادَةَ ! فَسَيَكُونُ لَهَا شَأْنٌ) ٤٤٤
(أَخَذَ ٱلرَّايَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا) ٤٥١
(ادْعُ لِي بَنِي عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ) ٤٤٧
(أَرَأَيْتَ ، إِنْ صَارَعْتُكَ ، فَصَرَعْتُكَ ، أَتُؤْمِنُ بِمَا أَقُولُ ؟) ٤٤٢
(اسْكُبْ) ٤٤٥
(اسْقِنِي ، يَا ٱبْنَ مَالِكٍ ، فَضَلَاتِ ٱلْقَدَحِ !) ٤٤٩
(اسْقِهِمْ) ٤٤٧
(اشْرَبْ ، يا أبا قَتَادَةَ) ٤٤٥
(أَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا ٱللهُ وأَنِّي رسولُ ٱللهِ ؛
وإِنَّهُ لَا يَقُولُهَا بحقيقةٍ مِن قَلْبِهِ إِلَّا وَقَاهُ ٱللهُ النَّارَ) ٤٤٧
(اعْدِلْ ! اعْدِلْ ! يا أبا قَتَادَةَ) ٤٤٤
(اقْبِضْ تَمْرَكَ إِلَى مِزْوَدِكَ !) ٤٤٩
(أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ أَحْسَنُ قُرَيْشٍ صِراعًا وَأَشَدُّهَا بَطْشًا) ٤٤٢
(أَلَيْسَ قَدْ رَأَيْتَ ؟) ٤٤٢
(أَمَا أَنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا ، لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي) ٤٦٨
(أَنَا أَفْصَحُ ٱلْعَرَبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ ٱلْكَلِمِ وَٱخْتُصِرَ لِيَ ٱلْأَمْرُ ٱخْتِصَارًا) ٣٤٢

(أَنَا أَفْصَحُ ٱلْعَرَبِ وَلَا فَخْرَ) ١٩٠
(أَنَا ٱلنَّبِيُّ لَا كَذِب ، أَنَا ٱبْنُ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِب) ٤٠٣
(أَنطَلِقُ بِبَقِيَّةِ هَٰذَا ٱلطَّعَامِ ! فَأَقْسِمُهَا فِي أَهْلِي !) ٤٤٩
(أَنطَلِقُ بِهِ إِلَى أُمِّكَ وَأْتِنِي بِشَاةٍ أُخْرَى مِنْ غَنَمِكَ) ٤٤١
(أَنطَلِقُ بِهَٰؤُلَاءِ ٱلْحَصَيَاتِ ! فَأَلْقِ فِي ٱلْبِئْرِ وَاحِدَةً وَاحِدَةً وَٱذْكُرِ ٱسْمَ ٱللهِ !) . ٤٤٥
(أَنطَلِقْ ، فَأْتِنِي بشاةٍ مِن غنمِكَ !) ٤٤٠
(أَنطَلِقْ ! فَٱدْعُ ٱلْبَدْرِيِّينَ !) ٤٤٨
(إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ أَذَّنَ . وَإِنَّمَا يُقِيمُ مَنْ أَذَّنَ .) ٤٤٥
(إِنَّكُمْ سَتَسِيرُونَ ٱللَّيْلَةَ ، إِنْ شَاءَ ٱللهُ ، حَتَّى تُصْبِحُوا عَلَى ٱلْمَاءِ) ٤٤٤
(إِنَّمَا يُقَالُ هَٰذَا لِلْكَاهِنِ) ٤٤٣
(إِنَّ مِنَ ٱلشِّعْرِ لَحِكْمَةً . وَإِنَّ مِنَ ٱلْبَيَانِ لَسِحْرًا) ٣٤٣
(بَدَأَ ٱلْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ) ٢٩٣
(بُعِثْتُ إِلَى ٱلْأَحْمَرِ وَٱلْأَسْوَدِ) ٤٦٧
(بُعِثْتُ إِلَى ٱلنَّاسِ كَافَّةً حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللهُ ؛
فَإِذَا قَالُوهَا ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا) ..... ٤٦٧ ، ٤٦٩
(بِسْمِ ٱللهِ وَبَرَكَةِ ٱللهِ) ٤٤٩
(تَقْتُلُكَ ٱلْفِئَةُ ٱلْبَاغِيَةُ) ..... ٢٩٤×٢
(جِئْنِي بِأُخْرَى) ..... ٤٤١×٢
(جِئْنِي بِهِنَّ !) ٤٤٩
(حَتَّى إِنَّ ٱلرَّجُلَ يَشْهَدُ وَمَا ٱسْتُشْهِدَ وَيَحْلِفُ وَمَا ٱسْتُحْلِفَ ؛ فَمَنْ سَرَّهُ
بُحْبُوحَةُ ٱلْجَنَّةِ ، فَلْيَلْزَمِ ٱلْجَمَاعَةَ ! فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِن وَرَائِهِمْ) ٢٩٥
(حَفِظَكَ ٱللهُ ، يا أبا قَتَادَةَ ، كما حَفِظْتَنِي . أَنظُرْ هل تَرَى أحدًا) ٤٤٤

(حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا) ..... ٤٣٧ ، ٤٥٠×٢
(ذَاكَ جِبْرِيلُ ، صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ) ٤٥٢
(ذَاكَ خَطِيبُ ٱلْأَنبِيَاءِ) ٣٤٣
(سَيَدْعُونَكَ إِلَى ٱلْخَلْعِ ؛ فَلَا تَخلَعْ قَمِيصًا ، كَسَاكَ ٱللهُ إِيَّاهُ !) ٢٩٣-٢٩٤
(شَرِيعَتِي نَافِعَةٌ رَافِعَةٌ) ٤٦٨
(شُعْبَتَانِ مِن شُعَبِ ٱلنِّفَاقِ : ٱلْبَذَاءُ وَٱلْبَيَانُ .
وشُعْبَتَانِ مِن شُعَبِ ٱلْإِيمَانِ : ٱلْحَيَاءُ وَٱلْعِيُّ) ٣٤١
(فَأَخَذَهَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا) ٤٥١
(فَإِنَّ سَاقِيَ القومِ آخِرُهم شُرْبًا ؛ فَٱشْرَبْ) ٤٤٥
(فِيمَا يَخْتَصِمُ ٱلْمَلَأُ ٱلْأَعْلَى ؟) ٤٣٨
(ٱلْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ ٱلْقَائِمِ . وَٱلْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ ٱلسَّاعِي) ٢٩٣
(قُتِلَ جَعْفَرٌ وَقُتِلَ فُلَانٌ ، وَأَخَذَ ٱلرَّايَةَ فُلَانٌ) ٤١٧
(كُلُّكُمْ سَيَشْرَبُ ، إِنْ شَاءَ ٱللهُ) ٤٤٥
(كُلْ ، يَا ٱبْنَ مَالِكٍ ! فَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ أَكْلَةً فِي ٱلدُّنْيَا أَلَذَّ مِنهَا .) ٤٤٩
(لَا نَبِيَّ بَعْدِي) ٤٦٩
(ٱللَّهُمَّ ٱشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ! وَٱجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ !) ٤٥٠
(ٱللَّهُمَّ أَمِّنَّا) ٤١٧
(ٱللَّهُمَّ ، إِنْ كَانَ صَادِقًا ، فَأَطْلِقْ لَهُ فَرَسَهُ !) ٤٤٢
(ٱللَّهُمَّ إِنِّي سَأَلْتُكَ ، فَأَعْطَيْتَنِي وَدَعَوْتُكَ ، فَأَجَبْتَنِي ! ٱللَّهُمَّ
ٱسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مُرْوِيًا مَرِيئًا طَبَقًا ، عَاجِلًا غَيْرَ رَايِثٍ ، نافعًا غَيْرَ ضَارٍّ !) ... ٤٥٠
(ٱللَّهُمَّ بَارِكْ فِيمَنْ بَعَثَ بِهَا وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا !) ٤٤٨
(ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهَا !) ٤٤٨

(لِيَقُمْ إِلَى كُلِّ قَصْعَةٍ عَشْرَة) ٤٤٨
(مَا أُعْطِيَ ٱلْعَبْدُ شَرًّا مِن طَلَاقَةِ لِسَانِهِ) ٣٤١
(مَا أَنتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ ، وَفِي سَبِيلِ ٱللهِ مَا لَقِيتِ) ٤٠٣
(مَعَكَ وضوءٌ) ٤٤٤
(مَن يُؤَازِرُنِي عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَيُجِيبُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَلَهُ ٱلْجَنَّةُ) ٤٤٧
(نَادِ بِٱلْغَدَاءِ !) ٤٤٩
(نَادِ مَنْ أَرَادَ مَاءً !) ٤٤٥
(نَبِيٌّ ضَيَّعَهُ قَوْمُهُ) ١٣
(هَذَا مَا عَاهَدَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ ٱللهِ أَهْلَ مَكَّةَ) ٤١٧
(هَذَا يَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ ٱللهِ) ٤٤٣
(هَذَا يَوْمَئِذٍ وَأَصْحَابُهُ عَلَى ٱلْحَقِّ) ٢٩٣
(هَلْ تَعْلَمُ عِندَ أَهْلِكَ طَعَامًا ؟) ٤٤٩
(هَلُمَّ طَعَامَكَ) ٤٤٧
(هَلُمَّ ٱلْمِيضَأَةَ) ٤٤٤
(هِلْ مِنْ قِرًى) ٤٤٠
(هَلُمِّي ، يا شَجَرَةُ ! فَأَخْبِرِيهِ أَنِّي رَسُولُ ٱللهِ !) ٤٤٢
(وَلَقَدْ رُفِعُوا عَلَى سُرُرٍ ؛ وَفِي سَرِيرِ عَبْدِ ٱللهِ إِزْوِرَارٌ عَنْ سَرِيرِ
صَاحِبِهِ . ثُمَّ أَخَذَ ٱلرَّايَةَ سَيْفٌ مِن سُيُوفِ ٱللهِ ؛ فَفَتَحَ ٱللهُ عَلَى يَدَيْهِ) ٤٥١
(وَهَلْ يَكُبُّ ٱلنَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ) ٣٤١
(يَا أَبَا قَتَادَةَ ! مَا زَالَ هَذَا مَكَانَكَ) ٤٤٤
(يَا ٱبْنَ مَالِكٍ ! ٱنطَلِقْ ! فَادْعُ سَائِرَ أَصْحَابِي ثَلَاثِينَ ثَلَاثِينَ) ٤٤٨
(يَا ٱبْنَ مَالِكٍ ! خُذِ ٱلرَّكْوَةَ وَصُبَّ عَلَيْهَا طَعَامًا رُوَيْدًا رُوَيْدًا !) ٤٤٨

(يَا أَحَا صُدَاءٍ ! أَمَعَكَ وُضُوءٌ ؟) ٤٤٥
(يَقُولُ ٱلْعَبْدُ : مَالِي ، مَالِي .
وَمَا لَهُ مِن مَالِهِ إِلَّا مَا أَكَلَ فَأَفْنَى أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَى أَوْ أَعْطَى فَأَمْضَى) ٣٨٦

فهرس الأشعار

ٱلرُّقَبَاءِ ٣٣٩
مُعْجِبَا ٣٣٥
طَيِّبَا ٣٣٥
نَجِيبُ ٤١٤
ٱلْحَلِيبِ ٣٧٤
ٱلْكَاثِبِ ٤٦١
بِٱلْفَتَيَاتِ ٣٩٩
مَجْهُودُ ٤٠٠
تُزَوَّدِ ٤٠٣
لِقَاعِدِ ٤٠٠
وَتَحْذِيرُ ٤٥٧
تَدُورُ ٤١٤
دَهَارِيرُ ٤٥٧
وَشَابُورُ ٤٥٧
مَحْذُورُ ٤٥٧
مَحْظُورُ ٤٥٧
ٱلْمَزَاهِيرُ ٤٥٧
وَمَنْصُورُ ٤٥٧
ٱلْمَهَاصِيرُ ٤٥٧
وَمَهْجُورُ ٤٥٧
بِٱلْأَخْبَارِ ٤٠٧

ٱلزَّبُورِ ٤٠٠
ٱلْقَارِ ٣٧٤
يَتَغَيَّرْ ٤٠٢
ٱلتَّقِيلَا ٤٠٠
تَذْلِيلَا ٤٠٠
أَبَابِيلَ ٤٠٩
سِجِّيلٍ ٤٠٩
ٱلْفِيلِ ٤٠٩
مَأْكُولٍ ٤٠٩
ٱلسَّقِيمَا ٤٠٢
ٱلْيَتِيمَا ٤٠٢
دَمِيمُ ٤١٤
ٱلْأَحْلَامِ ٤٥٤
وَبِٱلْإِسْلَامِ ٤٥٤
ٱلْأَنَامِ ٤٥٤
ٱلْحَرَامِ ٤٥٤
ٱلْجَاهِلِينَا ٣٧٠
ظَاعِنِينَ ٤٠١
ٱلْعَالَمِينَا ٤٠٧
ٱلْكَافِرِينَا ٤٠٧
مُسَوَّمِينَا ٤٠٧
مُقْرِنِينَا ٤٠١

أَمْسِهِ ٤٠١
لِنَفْسِهِ ٤٠١
ٱلْحَفْحَفَةْ ٤٥٥
وَحَفَّفَهْ ٤٥٥
صَدَّقَهْ ٤٥٥
ٱلْمُرَوَّعَهْ ٤٥٥
مَنْفَعَهْ ٤٥٥
ٱلْعَزَالِي ٣٩٩
ٱلْعِصِيُّ ٤٠٢

فهرس الأعلام

محمّد / رسول الله / النبيّ ، ﷺ ..... ٣×١٣ ، ٤٣ ، ٥٣ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٨ ، ٥×١١٦ ، ١١٨ ، ١٢١ ، ٣×١٢٢ ، ١٢٣ ، ٣×١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ٤×١٣٦ ، ٥×١٣٧ ، ٢×١٣٩ ، ١٤٠ ، ٢×١٤١ ، ١٤٣ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٦١ ، ١٦٤ ، ١٧١ ، ٣×١٧٦ ، ١٨٠ ، ١٨١ ، ٢×١٨٤ ، ٢×١٨٥ ، ٢×١٨٦ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٧ ، ٢×٢٠٠ ، ٢٠٣ ، ٢٠٥ ، ٢١٢ ، ٢×٢١٤ ، ٢١٧ ، ٢١٩ ، ٣×٢٣٣ ، ٤×٢٣٥ ، ٢٤٢ ، ٢٥٢ ، ٢٥٥ ، ٢×٢٦٢ ، ٢٦٨ ، ٢×٢٧٠ ، ٢×٢٧٢ ، ٢×٢٧٣ ، ٢٧٤ ، ٢٧٧ ، ٢×٢٨٤ ، ٢×٢٨٨ ، ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢×٢٩٣ ، ٢×٢٩٤ ، ٢٩٦ ، ٢×٢٩٩ ، ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٢×٣٠٥ ، ٣١١ ، ٣١٤ ، ٢×٣١٥ ، ٤×٣١٦ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢١ ، ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٥ ، ٣٢٧ ، ٢×٣٢٩ ، ٤×٣٤١ ، ٦×٣٤٢ ، ٣×٣٤٣ ، ٣×٣٤٩ ، ٣٥١ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، ٣٥٨ ، ٢×٣٥٩ ، ٣٦١ ، ٢×٣٨٨ ، ٣٩٠ ، ٤٠٢ ، ٣×٤٠٣ ، ٤٠٤ ، ٢×٤٠٧ ، ٤١٥ ، ٢×٤١٦ ، ٢×٤١٧ ، ٤٢١ ، ٤×٤٢٢ ، ٤٢٣ ، ٤٢٤ ، ٣×٤٢٥ ، ٤٢٩ ، ٢×٤٣٠ ، ٤٣٣ ، ٤٣٤ ، ٣×٤٣٧ ، ٤×٤٣٨ ، ٢×٤٣٩ ، ٤٣١ ، ٤×٤٤٠ ، ٤٤١ ، ٩×٤٤٢ ، ٨×٤٤٣ ، ٥×٤٤٤ ، ٨×٤٤٥ ، ٣×٤٤٦ ، ٦×٤٤٧ ، ٥×٤٤٨ ، ٣×٤٤٩ ، ٤×٤٥٠ ، ٢×٤٥١ ، ٢×٤٥٢ ، ٣×٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٢×٤٥٥ ، ٤٥٨ ، ٤٦٠ ، ٣×٤٦٦ ، ٢×٤٦٧ ، ٣×٤٦٨ ، ٢×٤٦٩ ، ٦×٤٧١ ، ٤٧٢

إبراهيم ، عليه السلام ..... ٢١٨ ، ٢٩٢

آبن أبي ليلى ٤٥٠

آبن إسحاق [محمّد بن إسحاق بن يسار المدنيّ] ٤٥١
آبن الرَّاوَنْدِيّ ٤٢٠
آبن مالكٍ = أنس بن مالكٍ
آبن همّام ٣٨٣
آبن هليلٍ ٧١
أبو إسحاق ٤٤٦
أبو إسحاق = المختار بن أبي عبيد الثقفيّ
أبو أُسَيْد الأنصاريّ ٤٥٢
أبو أيّوب الأنصاريّ ٤٣٨
أبو بكر الصدّيق ..... ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٣٤٠ ، ٣٧٩ ، ٣٨٦
..... ٤٤٠×٢ ، ٤٤١ ، ٤٤٨ ، ٤٥٣
أبو تمّام ٢٠٩
أبو جهل بن هشامٍ ..... ٣٥٦ ، ٤٢٠
أبو حذيفة بن المغيرة ..... ١٥٦×٢ ، ١٥٧
أبو الحسن الأشعريّ ٢٧٢
أبو حنيفة ..... ١٣٩ ، ١٨٢
أبو داود المازنيّ ٤٥٢
أبو الزبير ٤٥١
أبو سعيد الخدريّ ٤٤٣
أبو سفيان آبن الحارث ٤٥٢
أبو صالحٍ ٤٤٧
أبو طالب ..... ١٥٢ ، ٤٤٨

أبو العالية ٤٤٩
أبو قتادة ..... ٤٤٤×٥ ، ٤٤٥
أبو لهبٍ ..... ٣٥٦ ، ٤٤٧ ، ٤٥٢
أبو مالكٍ ٤٤٣
أبو معشرٍ [المدنيّ] ٤٤٢
أبو نضرة ٤٤٣
أبو نُوَاس ..... ٤٠٠ ، ٤٠٢
أبو هريرة ٤٤٩
أبيه = عليّ بن الحسين بن علي بن أبي طالبٍ
الأحنف بن قيسٍ ٣٤١
إسرافيل ٤٥٣
إسماعيل بن مسلمٍ ٤٤٥
الأسود العَنْسِيّ ١٣٣
الأصفهانيّ ٧١
الأصمعيّ ٣٣٥
إلياس ، عليه السلام ٢٩٢
امرؤ القَيْس ..... ١١٨ ، ١٩٧ ، ٢٠٣×٢ ، ٢٠٩ ، ٣٤٧ ، ٣٥٧
آمنة بنت وهب بن عبد مناف ٣٨٨
أمّ الفضل زوجة العبّاس ٤٥٣
أمّ مَعْبَدٍ ..... ٤٤٠×٢
أُمَيَّة ١٣٨
أُمَيَّة بن خلفٍ الجُمَحِي ..... ١٣٤ ، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٥

أنس بن مالكٍ ..... ٤٤٦×٢ ، ٤٤٨
أيّوب بن القريّة ..... ٣٩٣×٥
أيّوب السختيانيّ ٤٤٩
بَاقِل [الإياديّ] ٤٢٢
البحتريّ ٢٠٩
البراء بن عازب ٤٤٦
بلال [بن أبي رباحٍ] ٤٤٦
تميم الداريّ ٤٤٣
ثابت البُنَانيّ ..... ٤٤٤ ، ٤٤٦
الجاحظ ..... ١١٤×٢ ، ٤٣٠
جبريل ، عليه السلام .. ١٢ ، ١٠٧ ، ١٢٢×٣ ، ١٣١ ، ٢٣٣ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣
جرير [الشاعر] ..... ٢٠٩×٢
جعفر بن أبي طالبٍ ٤٥١
جعفر بن محمّد ٤٥٣
الجنّابيّ القرمطيّ ٧١
جُنْدُب ..... ٤٠٣×٢
حاتم [الطائيّ] ٤٢٢
الحجّاج ١٧٣ ، ١٩٧ ، ٢٠٩ ، ٣٣٠ ، ٣٤٢ ، ٣٩٣×٥ ، ٣٩٤×٢ ، ٤٢٢
حسّان بن ثابت ٣٥٦
الحسن ٤٤٨
الحسن بن زيادٍ ٤٤٦
الحَلَّاج ..... ٧١×٢ ، ٧٤

خبّاب بن موسى ٤٥٣
الخثعميّ / رجل من خثعم ..... ٤٥٤×٢
خديجة ٤٤٧
خُلَيْد بن سِنَان العبسيّ ١٣
الخنساء بنت عمرٍو ..... ٣٧٤ ، ٤٠٨
داود ، عليه السلام ..... ٢٩٢ ، ٣٤٢
دواد بن حريز ٣٣٩
ذو اليُدَيَّة / الثُدَيَّة ..... ٢٩٣ ، ٤١٧
ربيعة ٣٥٦
رُكَانَةُ بن عبد يزيد ..... ٤٤٢×٢
الزبير بن العوَّام ٤٢٠
زرادشت ١٤٩
زَكريّا ، عليه السلام ..... ١٣×٢
الزهريّ ..... ٤٤١ ، ٤٤٦ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣
زياد [بن أبيه] ..... ١٧٣ ، ١٩٧ ، ٢٠٩ ، ٣٤٢ ، ٤٢٢
زياد بن الحارث الصُّدَائيّ ٤٤٥
زياد بن عمرو العتكيّ ..... ٣٨٤×٢
زيد بن أَسْلَمَ ٤٤٢
زيد بن حارثة ..... ٤٥١×٢
سالم [بن أبي الجعد] ٤٤٧
سَحْبَان وائلٍ ..... ١٨٢ ، ١٩٤ ، ٢٢٠ ، ٤٢٢
سُرَاقَة بن مالكٍ ..... ٥٢ ، ٤٣٨ ، ٤٤١×٣ ، ٤٤٢

سطيح ..... ٤٥٦×٦ ، ٤٥٨×٤
سعد بن أبي وقّاص ..... ٣٨٥ ، ٤٤٨×٢
سعيد بن جبيرٍ ٤٣٩
سعيد [بن عبيد الله بن السبّاق] ٤٥١
سلمان [الفارسيّ] ..... ١٣٤ ، ٢١٨ ، ٣٠٦
سلمة بن يزيد ٤٥٤
سليمان بن أرقم ٤٥٢
سليمان ، عليه السلام ٢٩٢
سليمان بن الحسن القرمطيّ ٧١
سليمان بن المغيرة ٤٤٤
السمنيّ ١٢١
سهل بن عمرٍو ٤١٧
السوفسطائيّ ..... ١٢١ ، ٢١٣
سيبويه ..... ١١٨ ، ٤١٥×٢
سيف بن ذي يَزَن ..... ٣٨٧×٢ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩
الشافعيّ ..... ١٣٩ ، ١٨٢
الشعبيّ ٤٤٠
شعيب ، عليه السلام ٣٤٣
شيبة [بن ربيعة] ٣٥٦
صالح ، عليه السلام ..... ٤٢ ، ٣٢٩ ، ٣٥٩
صَعْصَعَة بن صوحان العبديّ ٣٨٩
صفيّة ٤٤٨

الصَّلْت بن دينارٍ ٤٤٣
طَرَفَة [بن العبد] ٣٤٧
عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نُفَيْلٍ ٤٠٨
العاص بن وائلٍ السهميّ ٣٥٦
عائشة ، رضوان الله عليها ..... ٢٩٤ ، ٣٨٦
عبّاد الصيمريّ ..... ١٢١×٢ ، ١٢١×٢
العبّاس [بن عبد المطّلب] ٢٩١
العبّاس [بن الفضل] ٤٥٣
العبّاس [بن الوليد بن عبد الملك] ..... ٣٩٥×٢
عبد الأعلى بن ميمون بن مهران ٤٤٣
عبد الرحمن ابن أخي سُرَاقَةَ بن مالكٍ ٤٤١
عبد المطّلب بن هاشم بن عبد مناف ..... ٣٨٧×٢ ، ٣٨٨×٤ ، ٣٨٩ ، ٤٤٧
عبد الملك بن مروان ..... ٣٩٣×٢
عبد الله بن أبي بكرٍ ..... ٤٥١ ، ٤٥٢
عبد الله بن رباحٍ ٤٤٤
عبد الله بن رَوَاحَةَ ..... ٤٠٧×٣ ، ٤٠٨
عبد الله بن عبّاسٍ ..... ٣٨٧ ، ٤٤٣×٢ ، ٤٤٧ ، ٤٥١ ، ٤٥٢
عبد الله بن المبارك ٤٥٥
عبد الله بن المطّلب ٤٤٢
عبد المسيح بن حسّان بن بُقَيْلَةَ الغسّاني ..... ٤٥٦×٦ ، ٤٥٨
عتبة [بن ربيعة] ٣٥٦
عتبة بن مِرْدَاس ٣٨٧

عثمان بن عفّان ..... ١٣٧ ، ١٣٨ ، ٢×٢٩٣ ، ٣٥٦ ، ٤١٧
عروة بن الزبير ٤٤٦
عطاء بن السَّائِبِ ..... ٤٣٩ ، ٤٤٢
عكرمة ..... ٤٥١ ، ٤٥٢
عليّ بن إسحاق بن يحيى بن خالد بن موسى بن كثير بن العلاء بن صاعد ٤٤١
عليّ بن أبي طالبٍ ..... ٢×١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٥٠ ، ٣٥٦ ، ٢×٣٦٥
..... ٣×٤١٧ ، ٤٢٢ ، ٣×٤٤٧ ، ٤٥٣
عليّ بن الحسين بن علي بن أبي طالبٍ ٤٥٣
عمّار [بن ياسر] ٢٩٤
عمر بن الخطّاب ..... ١٣٧ ، ٢×١٣٨ ، ٢٩١ ، ٣٤١
..... ٣٥٦ ، ٣×٤٤٨ ، ٤٥٤ ، ٤٥٨
عمر بن سعد بن أبي وقّاصٍ ..... ٢×٣٨٥
عمرو بن أميَّةَ العلاجيّ ٤٣٩
عمرو بن راشِدٍ ٤٥٢
عمرو بن سعيد ٣٤٢
عمرو بن كلثوم ٣٧٠
عمرو بن هشام ١٧٥
عنترة [بن شدّاد] ٤٢٢
عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعودٍ ٣٩٠
عياذ بن عمرو بن الحليس بن جابر بن زيد بن منظور بن زيد بن وارث ٤١١
عيسى ، عليه السلام ..... ٢×١٢ ، ٢×١٣ ، ١٤ ، ١٤٩ ، ١٨٣
..... ٢٩٣ ، ٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٣٥٩ ، ٣٦٧ ، ٣×٣٧١

الفرزدق ٢٠٩
فرعون ..... ١٥٧ ، ٣٣٠
قحطان ٢٢٠
قسّ بن ساعِدَة الإيَادِيّ ١٣
كثير بن شهاب ٣٨٢
كسرى ..... ٢٩٤ ، ٤١٨ ، ٤٥٥ ، ٤٥٨
كعب بن زهير ٣٥٦
لَبِيد بن ربيعة ..... ١١٨ ، ١٣٤ ، ٢٠٩ ، ٣٣٥ ، ٣٥٦
لوط ، عليه السلام ..... ٢١٨ ، ٢٩٢ ، ٣٢٩
مأجوج ..... ٤٧٠ ، ٤٧١
ماروت ٤٦
مالك بن أنس ..... ١١٨ ، ١٣٩ ، ١٨٢
مالك بن مسمع ..... ٢×٣٦٧
مجالد ..... ٤٤٦ ، ٤٥١
محمّد بن الحنفيّة ..... ٣٨١ ، ٣٨٥
محمّد بن كعب ٤٥١
المختار بن أبي عبيد الثقفيّ ..... ٢×٣٨١ ، ٢×٣٨٥ ، ٢×٣٨٦ ، ٣٩٦
مريم ، عليها السلام ..... ١٢ ، ١٣
مسلمة [بن عبد الملك] ..... ٢×٣٩٥
مسلمة بن مُحَارِب ٤٤٥
مسيلمة ..... ١٣٣ ، ٤×١٤٧ ، ١٤٨ ، ٣٧٨ ، ٥×٣٧٩ ، ٣×٣٨٠
..... ٢×٣٨١ ، ٣٨٥ ، ٢×٣٨٦ ، ٣٨٩ ، ٣×٣٩٥ ، ٢×٣٩٦

معاوية [بن أبي سفيان] ..... ٢×٤١٧
معدّ بن عدنان ..... ١٨٢ ، ٢٢٠
معمّر ..... ٢×١١٤
المهديّ ٤٧١
المُوبذ / الموبذان ..... ٢×٤٥٥ ، ٤٥٦
موسى ، عليه السلام ..... ٧ ، ١٤٩ ، ١٨٣ ، ٢١٨ ، ٢٩٢
..... ٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٣٥٩ ، ٤٦٤ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨
النابغة ٣٤٧
نافع ٤٤٧
النضر بن الحارث ..... ١٣٤ ، ١٦٩ ، ١٧٥ ، ٣٠٣ ، ٢×٣٥٦
النظّام ..... ١١٤ ، ٢٢٧ ، ٢٥٧ ، ٤٣٠
النعمان بن المنذر ..... ٢×٤٥٦
نوح ، عليه السلام ..... ٢١٨ ، ٢٩٢
هاروت ٤٦
هارون ، عليه السلام ..... ٧ ، ٢٩٢
هشام القُوطيّ ..... ٢×١٢١ ، ١٢٢
الهَمَذَانيّ ٢٢٦
هود ، عليه السلام ٣٥٩
الوَرَّاق ٤٢٠
الوليد بن المغيرة ..... ١٣٤ ، ١٦٨ ، ١٧٠ ، ١٧٥ ، ٣٠٣
..... ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، ٣٩٦ ، ٤٠٥ ، ٢×٤٠٦
يأجوج ..... ٤٧٠ ، ٤٧١

يزيد بن رومان ..... ٤٥١ ، ٤٥٢
يزيد بن المُهَلَّب ٣٩٥
يَعْرُب ..... ١٨٢ ، ١٩٤ ، ٢٢٠
يعقوب بن زيد بن طلحة التيميّ ٤٥٤
يعقوب بن عبيد الله بن المغيرة بن الأَخْنَس بن شريق ٤٣٩

فهرس الجماعات

الأحبار ٢٨٤
أحبار الفرس ١٦٩
أزد عُمان ٣٨٤
أسلم [قبيلة] ٤٣٨
أصحاب الأخبار / والرايات ..... ١٣٢ ، ٢٨٩
الأطباء ..... ٥٦ ، ٢×٢٠٢ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤
الأعراب ..... ٣٨٢ ، ٤٠٩
أقباط ٣٩٥
الأمّة ..... ١٤ ، ١٦ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ١١٤ ، ١٢٢ ، ٢×١٣٧ ، ٢×٢٣٧ ، ٢٤١ ، ٢×٢٤٢ ، ٢×٢٥٠ ، ٢٥٧ ، ٢٨١ ، ٢٩٦ ، ٣٥٠ ، ٤١٠ ، ٢×٤٢٢ ، ٢×٤٦٤ ، ٤٦٦ ، ٦×٤٦٨ ، ٤٧١
أنباط ..... ٣٩٥ ، ٤٠٩
الأنبياء / الرسل ..... ٦ ، ٨ ، ١٠ ، ٢×١٢ ، ٦×١٥ ، ٢×١٦ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٤٣ ، ٤٦ ، ٥١ ، ٣×٥٣ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥×٥٨ ، ٢×٥٩ ، ٥×٦٠ ، ٦١ ، ٣×٦٢ ، ٢×٦٧ ، ٢×٦٨ ، ٥×٧٦ ، ٧٧ ، ٨٠ ، ٢×٨٢ ، ٢×٨٥ ، ٢×٨٨ ، ٢×٨٩ ، ٣×٩٠ ، ١٠٩ ، ١١٢ ، ١١٤ ، ١١٥ ، ١٤٣ ، ٢١٨ ، ٢٢٩ ٢٧٠ ٢٧١ ، ٢٨٣ ، ٢×٣٠٣ ، ٣٠٦ ، ٢×٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٣٤٣ ، ٢×٣٥٩ ، ٣٩٨ ، ٤٥٨ ، ٤٥٩ ، ٤٦٠ ، ٣×٤٦١ ، ٤٦٣ ، ٢×٤٦٦ ، ٤٦٨ ، ٤٧٢
الأنصار ..... ١٣٢ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٥٣ ، ١٨٨ ، ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، ٣٨٥ ، ٤٢٥ ، ٤٤٣ ، ٤٥١

أهل الأدب / الأدباء ..... ١٤١ ، ٤٢٢
أهل بدر ٤٤٨
أهل البصرة ١٥٠
أهل البلاغة واللسان / واللُّسُن ..... ١٩٧ ، ٣٥٤ ، ٣٥٦ ، ٤٠٩
أهل التواتر .. ١٢٢ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ٢×٢٠١ ، ٢٠٣ ، ٢٠٥ ، ٣٠٩ ، ٣٢٩
أهل جيش مُؤْتَةَ ..... ٤٥١ ، ٤٥٩
أهل الحقّ ..... ١١٠ ، ٣×٢٥٨ ، ٢٧٦ ، ٣٥٨ ، ٤٢٢
أهل الخطابة والارتجاز ١٧٤
أهل الديانات ..... ٣×١٤١
أهل الرِّدَّة ٢٩١
أهل السَّجْع ..... ٢١٧ ، ٣٥٤
أهل السِّيَر / والنقل ..... ٢٨٩ ، ٣٠٥
أهل السيرة / ونقلة الأخبار / وحملة الآثار ... ٢٨٩٠ ، ٢٩٢ ، ٢×٤٢١ ، ٤٢٢
أهل الشام ..... ٢٩٤ ، ٢×٣٩٥ ، ٤١٧
أهل الطائف ٤٣٩
أهل العراق ١٤١
أهل العقل ١٣١
أهل العلم ..... ١٦٦ ، ٤×١٩٩ ، ٥×٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٣ ، ٢٠٥
..... ٢١٢ ، ٢×٢١٣ ، ، ٢×٢١٦ ، ٢١٨ ، ٢٥٢ ، ٣٠٩
..... ٢×٣١٣ ، ٣٢٩ ، ٣٥٤ ، ٣٨٦ ، ٢×٤١٠ ، ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤١٥
أهل العيّ / العيّ والأسواق ..... ٢١٣ ، ٢٢٠
أهل الفصاحة ..... ١٨٤ ، ٢١٧ ، ٣١٩ ، ٣٤٢

أهل اللكن والعيّ / العيّ واللكنة / العجز واللكنة .. ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢٢٣ ، ٤١٠
أهل الكتب ..... ٣٠٣ ، ٤٥٤
أهل اللسان ..... ١٦٦ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢١٧
..... ٢١٩ ، ٢٥٢ ، ٢٩٩ ، ٣١٤ ، ٣٥٥
أهل اللغة .. ٢٦ ، ٣٠ ، ٩٥×٧ ، ٩٦×١١ ، ٩٧×٦ ، ٩٨×٤ ، ١٠٨ ، ١١١
..... ٢٠١ ، ٢٠٣ ، ٢٢٩×٢ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ ، ٢٥١ ، ٢٦٨ ، ٣٠٩ ، ٣١٤
.. ٣١٦ ، ٣٤٣ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ ، ٣٦٩ ، ٤٠٤ ، ٤١٠ ، ٤١١
أهل المدينة ١٢٦
أهل مكّة ٣٧٩
أهل الملّة ..... ٢١٧×٢
أهل المِلَلِ ..... ١٣٩ ، ٢٩٩ ، ٤٢٣
أهل النظر ..... ٩٧ ، ١٩٩ ، ٤٢٠
أهل النظم والنثر والخطابة والسجع ..... ٢٢٤ ، ٣٤٨ ، ٣٥٧
أهل النقل ٤٢١
الباطنيّة ٢٦٨
البرابرة ٣٩٥
البراهمة ..... ٢٢ ، ٢٣ ، ٤٠ ، ٥٦×٢ ، ٦٠
..... ١١٥ ، ١١٩ ، ١٤٤ ، ١٨٢
بنو تميم ..... ٣٨٣×٢ ، ٣٨٤
بنو جُمَح ٤٤٠
بنو ساسان ..... ٤٥٦ ، ٤٥٧
بنو غفّار ٤٥٢

تغلب ٣٨٣
ثقيف ..... ٣٨٤ ، ٤٣٩
جرامقة ٣٩٥
جلولاء ٣٨٢
خانقين ٣٨٢
خثعم ..... ٢×٤٥٤
الخطباء ..... ١٣٤ ، ١٦٨ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ، ١٧٨ ، ١٨٠ ، ١٩٥
..... ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ، ٢٢٠ ، ٢٢٣ ، ٣٢٠ ، ٢×٣٤٩ ، ٣٥٤
خزاعة ٣٧٩
الخوارج ..... ٢٩٣ ، ٤١٧
خولان ٣٨٤
دُبَيّان ٣٨٤
الرهبان ..... ٢٨٤ ، ٤٥٤
الروم ..... ٢×٢٩٠
الزنادقة ١٤٢
زهوان ٣٨٤
السحرة ..... ١١٦ ، ٢×٢٠٢
السلف ..... ٢٦٨ ، ٣٥٥ ، ٤٢١
السمنية ١٢٢
سهوان ٣٨٤
الشعراء ..... ١٣٤ ، ١٦٨ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٦ ، ١٧٨ ، ١٨٠
..... ١٨١ ، ١٩٥ ، ٢٠٩ ، ٢١٧ ، ٢٢٣ ، ٢×٣٢٠، ٣٤٧

..... ٣×٣٤٨ ، ٣٥٤ ، ٤٠١ ، ٤٠٧ ، ٢×٤٠٨ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٢×٤١٢
شيوخ القدريّة ..... ٢٤١ ، ٤٣٠
الصالحين ..... ٢×٨ ، ٢×١٠ ، ١٢ ، ٢×١٣
..... ٤٠ ، ٢×٥٠ ، ٣٤٣ ، ٤٦٠ ، ٤٦٥
الصحابة ..... ٢١٦ ، ٣٢٩ ، ٣٤٠ ، ٣٤٢ ، ٤٥٩ ، ٤٦٠
الصقالبة ٣٩٥
الطبائعيّون ٥٨
ظبيان ٣٨٤
عامر ٣٨٤
عبس ٣٨٤
العجم ... ١١٩ ، ١٣٩ ، ٢٢٦ ، ٢٥٩ ، ٢٦٥ ، ٣٢٩ ، ٣٨٣ ، ٤٦٦ ، ٤٦٩
العرب .... ٦٤ ، ١١٦ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٨ ، ١٣٩
.... ١٤٦ ، ١٧٢ ، ٢×١٩٠ ، ٢×١٩١ ، ٣×١٩٤ ، ٢٠١ ، ٢×٢٠٣ ، ٢٠٩
... ٢١٢ ، ٣×٢١٤ ، ٢١٦ ، ٣×٢١٩ ، ٢×٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ٢×٢٢٦ ، ٢٢٧
..... ٢٣٣ ، ٢٣٧ ، ٢٤٠ ، ٣×٢٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٤ ، ٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٢٥٥
..... ٢٥٦ ، ٣×٢٥٨ ، ٢٥٩ ، ٢٦٢ ، ٢×٢٦٥ ، ٢×٢٦٧ ، ٢٦٨ ، ٢٧٢
..... ٢٧٤ ، ٢٧٧ ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ، ٣٠٥ ، ٤×٣٠٧ ، ٣٠٩ ، ٣١١ ، ٣١٤
... ٣١٦ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢٠ ، ٣×٣٢١ ، ٣٢٢ ، ٣٢٤ ، ٣٢٥ ، ٣×٣٢٩
... ٣٣٠ ، ٣×٣٣٢ ، ٣٣٥ ، ٣٤٠ ، ٢×٣٤٢ ، ٤×٣٤٥ ، ٣×٣٤٧ ، ٣×٣٤٩
..... ٣×٣٥٠ ، ٣٥٤ ، ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، ٣٥٩ ، ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٣٧٣ ، ٣٧٥
... ٣٧٦ ، ٣٨٣ ، ٣٨٧ ، ٣٨٩ ، ٣٩٧ ، ٤٠٣ ، ٤٠٤ ، ٤٠٦ ، ٤٠٨ ، ٤١٠
..... ٤١٤ ، ٤١٥ ، ٤٢١ ، ٢×٤٣٩ ، ٤٥٥ ، ٤٥٦ ، ٤٥٨ ، ٤٦٦ ، ٤٦٩

العرب العاربة ٢١٤
عَيْلان ٣٨٤
الفرس ..... ١٦٩، ٣٢٩، ٤١٨، ٤٢١، ٤٥٨
الفقهاء ..... ١٣٩، ٤٢٢
الفلّاحون ٣٩٥
الفلاسفة ..... ٥٦×٢، ٥٨، ١٤٤
القدريّة ..... ١٨، ٢١×٢، ٢٢، ٢٩، ٣٢، ٤٩، ٦٣
..... ٨١، ٨٤، ٨٥، ٨٨، ١٠٤، ١١٠، ١١٤×٢، ٢٢٦
..... ٢٢٩، ٢٣٣، ٢٣٥، ٢٤١، ٢٤٢×٢، ٢٤٤، ٢٤٦، ٢٥٧×٢٥٠×٢
..... ٢٥٨، ٢٧٢، ٣١٩×٢، ٣٤٥، ٣٥٨، ٤٣٠، ٤٣٣، ٤٣٧، ٤٣٨
قدريّة البصريّين ١١٢
قدريّة البغداديّين ..... ٨٩، ١٠٢، ١٠٤
قريش ..... ١٣١، ١٣٧، ١٤٤، ١٥٤، ١٥٨، ١٧٢×٢
..... ٢٠٣، ٢٣٨، ٢٤٢، ٢٤٩، ٢٩٩×٢، ٣٠٢، ٣٠٣
..... ٣٠٦×٣، ٣٣٠، ٣٥٧×٢، ٣٦٣، ٣٧٩، ٣٨٧، ٤٠٤
..... ٤٠٥، ٤٠٦، ٤١٠×٢، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٤١، ٤٤٢×٢، ٤٦٩
قيس ٣٨٤
كُلَيْب ٣٨٤
الكهنة ..... ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٨٩، ٤٥٤
مُتَكَلِّمو اليهود والنصارى ١٨٢
مُثْبِتو الرسالة ٥٥
مُثْبِتو النبوّة / النبوّات ..... ٥٠، ٥٣، ٤٦١

المجوس ..... ١١٥ ، ١٤٤ ، ١٥٥
مَذْحِج ٣٨٤
المسلمون ..... ٥٣ ، ٦٢ ، ٦٦ ، ١٢١ ، ١٣٠ ، ١٣٤
..... ١٤٠ ، ٢٤١ ، ٢٤٢×٣ ، ٢٥٥ ، ٢٩٢ ، ٢٩٦×٢
..... ٢٩٨×٢ ، ٢٩٩ ، ٣٤٩ ، ٣٨٥ ، ٤٣٢ ، ٤٣٣ ، ٤٥٣
المشعبذون ٧٠
مضر ..... ٤٥٠×٣
المعتزلة ٢٣
معتزلة البصريّين ٩٨
ملوك حضرموت ٤٤٣
المنجّمون ..... ٧٤ ، ١٤٤ ، ٢٨٢×٢
المهاجرون ..... ١٣٢ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٥٣ ، ٣٥٦
نَبْهَان ٣٨٤
النصارى ..... ١١٥ ، ١٤٤ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٨٢ ، ١٨٣ ، ٤١٩
نصارى نجران ٤١٨
نهد ٣٨٤
هاشم ١٣٨
هذيل ..... ٣٥٧ ، ٣٧٩ ، ٤٤٠
همدان ٣٨٤
اليهود ..... ٦٢ ، ٦٥ ، ١١٥ ، ١٣٣ ، ١٤٠ ، ١٤٤
..... ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٨٢ ، ١٨٣ ، ٣٠٦×٣ ، ٣٨٩ ، ٤١٩

فهرس الكتب

للباقلّانيّ :

أصول الفقه ..... ٢٦ ، ١١٢ ، ١٣٦ ، ٢٦٨ ، ٣٤٤ ، ٤٦٣ ، ٤٦٥

التمهيد ١١٥

كتاب الانتصار لنقل القرآن ..... ٥٦ ، ١٢٣ ، ٢١٩ ، ٢٦٧ ، ٢٩٥ ، ٣٢٨

كتاب تعريف عجز المعتزلة عن تصحيح دلائل النبوّة ٢٣

كتاب دقائق الكلام والردّ على من خالف الحقّ من الأوائل ومنتحلي الإسلام . ٢٧٣

كتابَا الإمامة ..... ١٣٦ ، ٤٣٢

كتاب الفرق بين معجزات النبيّين وكرامات الصالحين ..... ٤٦٠ ، ٤٦٥

نقض نقض اللمع ..... ٢٣ ، ٥٨ ، ١١٢ ، ٢٢٦

لغيره :

الكتاب لسيبويه ..... ١١٨ ، ٢×٤١٥

الموطّأ لمالكٍ ١١٨

فهرس الفصول والأبواب والكتب الداخليّة

في هداية المسترشدين :

Δ أحكام المعجزات ٤٢٤
= باب إثبات النبوّات ٤٦
Δ أحكام الاستطاعة ٢٢٥
= باب الاستطاعة ..... ٢٢٤ ، ٣١٨
= الكلام في الاستطاعة..... ٢٢٧
Δ باب التعديل والتجوير ٢٣
Δ القول في الحسن والقبيح ٢٣
Δ كتاب الأخبار ٢٠١

في غير هداية المستردشين :

أحكام المعجزات من الانتصار لنقل القرآن ٥٦
باب الاستطاعة ٢٢٤
كتاب الأخبار من أصول الفقه ١٣٦
كتاب التولُّد من نقض نقض اللُّمَع ٥٨

فهرس الأمكنة

الإحساء ٧١
أصبهان ٤٥٥
بحيرة ساوة ..... ٤٥٥ ، ٤٥٦
البصرة ..... ١٢٢ ، ١٣٨ ، ١٥٠ ، ٢×٢٢٨ ، ٣٤١
بغداد ..... ٢×١٣٨ ، ٢×٢٢٨
بيت المقدس ..... ١٣٢ ، ٣×٤٣٧ ، ٤٣٧–٤٣٨ ، ٢×٤٣٨
تبوك ٤٤٧
الحديبية ٤٤٣
حضرموت ٤٤٣
ذو الحُلَيْفَة ٤٣٨
السند ٣٩٣
الشام ..... ٢٩٤ ، ٢×٣٩٥ ، ٤١٧ ، ٤٥٤ ، ٣×٤٥٦
الطائف ٤٣٩
العراق ..... ٧١ ، ١٤١
عرفة ..... ٢×٧١
عُمان ..... ٣٨٣ ، ٣٨٤
فارس ..... ١٦٩ ، ٢٠٧ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٣×٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٤٥٥
الكوفة ٣٨٥
المدينة ..... ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٢٦ ، ٦×١٢٧
..... ٦×١٢٨ ، ١٣١ ، ١٥٨ ، ١٨٦ ، ٤٣٧ ، ٤٥٠
مكّة ..... ١١٨ ، ١٢٠ ، ٩×١٢٨ ، ٦×١٢٩ ، ١٣١ ، ١٥٣ ، ١٥٤

..... ١٥٨ ، ٢×١٨٦ ، ٣٦١ ، ٣٧٩ ، ٢×٤٤٠ ، ٤٤١ ، ٤٤٧ ، ٤٥٥
نَصِيبِين ٣٩٠
وادي سماوة ..... ٤٥٥ ، ٤٥٦
واسط ١٣٨
يثرب ٣٨٩

فهرس الوقائع

أُحُد ..... ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٥٠ ، ٢×٤٢٠ ، ٤٢١
بدر ..... ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٥٠ ، ٤٢٠
..... ٤٤٨ ، ٤٥١ ، ٧×٤٥٢ ، ٤٥٣
الجمل ..... ١٢٢ ، ١٣٨ ، ١٥٠ ، ٢٩٣ ، ٤٢١
حرب البسوس ٣٩٩
حروراء ٢٨٤
حنين ..... ٣×٣٩٨ ، ٢×٤٢٤ ، ٤٢٩
الخندق ..... ١٣٥ ، ٣٩٩
داحس والغبراء ٣٩٩
صفّين ..... ١٣٨ ، ٢×١٥٠ ، ٢٩٣ ، ٤٢١
مؤتة ..... ٤١٧ ، ٢×٤٥١ ، ٤٥٩
النهروان ..... ١٣٦ ، ٢٩٣
وقعة الحلية ١٣٦

ثبت المصادر والمراجع

- القرآن الكريم : مصحف المدينة النبويّة [على قراءة أبي بكر عاصم بن أبي النجود بهدلة الكوفيّ (ت١٢٧هـ/٧٤٥م) برواية أبي عمر حفص بن سليمان بن المغيرة الأسديّ (٩٠-١٨٠/٧٠٩-٧٩٦)] . المدينة المنوّرة : مُجَمَّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، ١٤١١/[١٩٩٠] ، ٦٠٤ص/«ن»ص .
- الآجُرِّيّ ، أبو بكر محمّد بن الحسين بن عبد الله (ت٣٦٠هـ/٩٧٠م) : كتاب الشريعة . دراسة وتحقيق : عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي . الرياض : دار الوطن ، ط١ ، ١٤١٨/١٩٩٧ ، ٦ج/٦مج .
- ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمّد بن عُبيد البغداديّ (٢٠٨-٢٨١هـ/ ٨٢٣-٨٩٤م) : كتاب العيال . قدّم له وحقّقه وعلّق عليه : نجم عبد الرحمن خلف . المنصورة : دار الوفاء ، ط١ ، ١٤١٧/١٩٩٧ ، ٤٦١ص .
- ابن الأثير ، أبو الحسن عزّ الدين عليّ بن محمّد الجزريّ (٥٥٥-٦٣٠هـ/ ١١٦٠-١٢٣٣م) : أسد الغابة في معرفة الصحابة . تحقيق وتعليق : عليّ محمّد معوّض ، عادل أحمد عبد الموجود . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤١٥/١٩٩٤ ، ٧ج/٧مج .
- ابن أَعْثَم ، أبو محمّد أحمد بن محمّد بن عليّ بن أعثم الكوفيّ (ت نحو ٣١٤هـ/٩٢٦م) : الفتوح . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤٠٦/١٩٨٦ ، ٤مج .
- ابن تَغْري بِرْدِي ، أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهريّ الحنفيّ (٨١٣-٨٧٤هـ/١٤١٠-١٤٧٠م) : النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤١٣/١٩٩٢ ، ١٥ج/ ١٥مج .

- ابن الجوزيّ ، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن عليّ بن عبد الله الحنبليّ (٥٠٨-٥٩٧هـ/١١١٤-١٢٠١م) : زاد المسير في علم التفسير . حقّقه وكتب هوامشه : محمّد بن عبد الرحمن عبد الله . خرّج أحاديثه : أبو هاجر السعيد بن بسيوني زغلول . بيروت : دار الفكر ، ط١ ، ١٤٠٧/ ١٩٨٧ ، ٨ج/٨مج .
- --: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم . دراسة وتحقيق : محمّد عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤١٢/١٩٩٢ ، ١٨مج ؛ مجلّد الفهارس . إعداد : إبراهيم شمس الدين . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ١٤١٣/١٩٩٣ ، ٥٠٧ص .
- ابن حجر العسقلانيّ ، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن عليّ بن حجر (٧٧٣-٨٥٢/ ١٣٧٢-١٤٤٩) : الإصابة في تمييز الصحابة . دراسة وتحقيق وتعليق : عادل أحمد عبد الموجود ، عليّ محمّد معوّض . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط٣ ، ١٤٢٦/٢٠٠٥ ، ٩ج/٩مج .
- --: تهذيب التهذيب . حيدرآباد : مطبعة مجلس دائرة المعارف النظاميّة ، ١٣٢٦/[١٩٠٨] ، ١٢ج/١٢مج .
- --: لسان الميزان . بيروت : دار إحياء التراث العربيّ / مؤسّسة التاريخ العربيّ ، ط٢ ، ١٤٢٢/ ٢٠٠١ ، ١١ج/١١مج .
- ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمّد بن حنبل الشيبانيّ (١٦٤-٢٤١هـ/ ٧٨٠-٨٥٥م) : المسند . شرحه وصنع فهارسه : حمزة أحمد الزين ، أحمد محمّد شاكر . القاهرة : دار الحديث ، ط١ ، ١٤١٦/١٩٩٥ ، ٢٠ج/٢٠مج .
- ابن خَلِّكان ، أبو العبّاس شمس الدين أحمد بن محمّد بن إبراهيم الإربليّ (٦٠٨-٦٨١هـ/١٢١١-١٢٨٢م) : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان . حقّقه : إحسان عبّاس . بيروت : دار صادر ، ٧مج .

- ابن سعد ، أبو عبد الله محمّد بن سعد بن مَنِيع الزهريّ (١٦٨-٢٣٠هـ/٧٨٤-٨٤٥م) : الطبقات الكبرى . بيروت : دار صادر/دار بيروت ، ١٣٧٧-١٣٨٨/١٩٥٧-١٩٦٨ ، ٨مج ومجلّد فهارس .
- ابن عبد البرّ ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمّد النمريّ القرطبيّ (٣٦٨-٤٦٣هـ/٩٧٨-١٠٧١م) : الاستيعاب في معرفة الأصحاب . تحقيق : عليّ محمّد البجاوي . القاهرة : مكتبة نهضة مصر ومطبعتها ، [د. س.] ، ٤ق/٤مج .
- ابن عَبْدِ رَبِّهِ ، أبو عمر أحمد بن محمّد بن عبد ربّه الأديب (٢٤٦-٣٢٨هـ/٨٦٠-٩٤٠م) : العقد الفريد . بتحقيق : محمّد سعيد العريان . القاهرة : المكتبة التجاريّة الكبرى ، ط٢ ، ١٣٧٢/١٩٥٣ ، ٩ج .
- آبن عساكر ، أبو القاسم ثقة الدين عليّ بن الحسن بن هبة الله (٤٩٩-٥٧١هـ/١١٠٥-١١٧٦م) : تاريخ مدينة دمشق . دراسة وتحقيق : عمرو بن غرامة العَمْرويّ . بيروت : دار الفكر ، ١٤١٥-١٤٢١/١٩٩٥-٢٠٠٠ ، ٧٩ج/٧٩مج .
- --: تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام الحسن الأشعريّ . عني بنشره : حسام الدين القدسي . القاهرة : ١٣٩٩/١٩٧٩ ، ٤٥٦ص .
- ابن العماد الحنبليّ ، أبو الفلاح شهاب الدين عبد الحيّ بن أحمد بن محمّد العكريّ الدمشقيّ (١٠٣٢-١٠٨٩هـ/١٦٢٣-١٦٧٩م) : شذرات الذهب في أخبار من ذهب . أشرف على تحقيقه وخرّج أحاديث : عبد القادر الأرناؤوط . حقّقه وعلّق عليه : محمود الأرناؤوط . دمشق / بيروت : دار ابن كثير ، ط١ ، ١٤٠٦-١٤١٤/١٩٨٦-١٩٩٣ ، ١٠مج ومجلّد الفهارس ، ط١ ، ١٤١٦/١٩٩٥ ، ٨١٨ص .
- ابن فَرْحُون ، برهان الدين إبراهيم بن عليّ بن محمّد اليعمريّ (ت٧٩٩هـ/١٣٩٧م) : الدِّيبَاج المُذَهَّب في معرفة أعيان علماءِ المَذْهَب . تحقيق : عليّ عمر . القاهرة :

مكتبة الثقافة الدينيّة ، ط١ ، ١٤٢٣/٢٠٠٣ ، ٢مج .

- ابن قُتيبة ، أبو محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوريّ (٢١٣-٢٧٦هـ/٨٢٨-٨٨٩م) : المعارف . حقّقه وقدّم له : ثروت عكاشة . القاهرة : دار المعارف ، ط٢ ، ١٣٨٨/١٩٦٩ ، ذ/٨١٧ص .
- ابن قيّم الجوزيّة ، أبو عبد الله شمس الدين محمّد بن أبي بكر بن أيّوب الزُّرْعيّ الدمشقيّ (٦٩١-٧٥١هـ/١٢٩٢-١٣٥٠م) : الفوائد المشوّق إلى علوم القرآن وعلم البيان . بيروت : دار الكتب العلميّة ، [د. س.] ، [٢٦٧]ص .
- ابن الكلبيّ ، أبو المنذر هشام بن محمّد بن السائب (ت٢٠٤هـ/٨١٩م) : جمهرة النسب . محمود فردوس العظم . دمشق : دار اليقظة العربيّة ، ١٤٠٦/ ١٩٨٦ ، ٣ج/٣مج .
- --: نسب معدّ واليمن الكبير . تحقيق : ناجي حسن . بيروت : عالم الكتب/مكتبة النهضة العربيّة ، ط١ ، ١٤٠٨/١٩٨٨ ، ٢ج/٢مج .
- ابن كثير الدمشقيّ ، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير (٧٠١-٧٧٤هـ/١٣٠٢-١٣٧٣م) : البداية والنهاية . بيروت / الرياض : مكتبة المعارف / مكتبة النصر ، ط١ ، [١٣٨٦-١٣٨٧]/١٩٦٦-١٩٦٧ ، ١٤ج/٧مج .
- ابن المرتضى ، المهدي لدين الدين أحمد بن يحيى بن المرتضى الحسنيّ (٧٧٥-٨٤٠هـ/١٣٧٣-١٤٣٧م) : طبقات المعتزلة . عُنيت بتحقيقه : سُوسَنّه ديفلد-فِلْزَر . فيسبادن : فرانزشتاينر ، ١٣٨٠/١٩٦١ ، (يز)/[١٩٢]ص . [النشرات الإسلاميّة : ٢١] .
- أبن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمّد بن مكرّم بن عليّ الرويفعيّ الأفريقيّ (٦٣٠-٧١١هـ/١٢٣٢-١٣١١م) : لسان العرب . نسّقه وعلّق عليه ووضع فهارسه : علي شيري . بيروت : دار إحياء التراث العربيّ ، ط١٣ ، ١٤١٣/١٩٩٣ ، ١٨مج .

- ابن هشام ، أبو محمّد عبد الملك بن هشام بن أيّوب الحميريّ المَعَافِريّ (ت٢١٣هـ/ ٨٢٨م) : السيرة النبويّة . حقّقها وضبطها وشرحها : مصطفى السقّا ، إبراهيم الأبياري ، عبد الحفيظ شلبي . بيروت : دار الخير ، ط١ ، ١٤١٢/١٩٩٢ ، ٤ ج/٢مج .
- أبو داود ، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستانيّ (٢٠٢-٢٧٥هـ/٨١٧- ٨٨٩م) : سنن أبي داود . القاهرة : دار الحديث ، ١٤٠٨/١٩٨٨ ، ٤ج/٤مج .
- أبو المظفَّر الإسفرايينيّ ، طاهر بن محمّد الشافعيّ (ت٤٧١هـ/١٠٧٨م) : التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين . تحقيق : كمال يوسف الحوت . بيروت : عالم الكتب ، ١٤٠٣/١٩٨٣ ، ٢٢٧ص .
- أبو نُعيم الأصبهانيّ ، أحمد بن عبد الله بن أحمد الشافعيّ (٣٣٦-٤٣٠هـ/٩٤٨- ١٠٣٨م) : كتاب دلائل النبوّة . حيدرآباد : مطبعة مجلس دائرة المعارف النظاميّة ، ١٣٢٠/[١٩٠٢] ، ٤/٢٣٣ص .
- --: معرفة الصحابة . تحقيق : محمّد حسن محمّد حسن إسماعيل ، مسعد عبد الحميد السعدني . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤٢٢/٢٠٠٢ ، ٥مج .
- إسماعيل باشا البغداديّ ، إسماعيل بن محمّد أمين بن مير سليم البابانيّ (١٢٥٥-١٣٣٩هـ/١٨٣٩-١٩٢٠م) : هديّة العارفين : أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين . عُني بتصحيحه : Kilisli Rifat Bilge [مج١] ، Avni Aktuç [مج٢] ، İbnülemin Mahmud Kemal İnal [مج١-٢] . إستانبول : مطبعة وكالة المعارف ، مج١: ١٩٥١، مج٢: ١٩٥٥ .
- الألبانيّ ، محمّد ناصر الدين (١٣٣٣-١٤٢٠هـ/١٩١٤-١٩٩٩م) : صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) . بيروت : المكتب الإسلاميّ ، ط٣ ،

١٩٨٨/١٤٠٨ ، ٢مج .

- --: ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) . بيروت : المكتب الإسلاميّ ، ١٩٨٨/١٤٠٨ ، [٩٤٤]ص .
- إمام الحرمين الجوينيّ ، أبو المعالي ركن الدين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الشافعيّ (٤١٩-٤٧٨هـ/١٠٢٨-١٠٨٥م) : الشامل في أصول الدين . وضع حواشيه : عبد الله محمود عمر . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤٢٠/ ١٩٩٩ ، ٤٤٠ص .
- --: كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد . تحقيق : أسعد تميم . بيروت : مؤسّسة الكتب الثقافيّة ، ط١ ، ١٤٠٥/١٩٨٥ ، ٣٨٩ص .
- امرؤ القيس بن حُجر بن الحارث الكنديّ (ح١٣٠-٨٠ق هـ/ح٤٩٧-٥٤٥م) : ديوان امرئ القيس . تحقيق : محمّد أبو الفضل إبراهيم . القاهرة : دار المعارف ، ط٥ ، ١٣٧٧/١٩٥٨ ، ٥٤١ص .
- الباقلّانيّ ، القاضي أبو بكر محمّد بن الطيّب بن محمّد (ت٤٠٣هـ/١٠١٣م) : إعجاز القرآن . تحقيق : السيّد أحمد صقر . القاهرة : دار المعارف ، ط١ ، ١٣٧٤/ ١٩٥٤ ، ٣٩٣/٩٥ص .
- --: كتاب البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر والنارنجات . عني بتصحيحه ونشره : رتشرد يوسف مكارثي اليسوعيّ . بيروت : الكتبة الشرقيّة ، [١٣٧٨]/١٩٥٨ ، ٢٧/١٨٠/٣٦ص . [منشورات جامعة الحكمة في بغداد . سلسلة علم الكلام : ٢]
- --: كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل . بيروت : مؤسّسة الكتب الثقافيّة ، ط٢ ، ١٤٣٧/٢٠١٦ ، ٥٦٨ص .
- البخاريّ ، أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفيّ (١٩٤-٢٥٦هـ/

٨١٠-٨٧٠م) : صحيح البخاريّ . بيروت : دار الفكر ، ١٤١٤/١٩٩٤ ، ٨ج/ ٤مج ومجلّد الفهارس .

- بدوي ، عبد الرحمن (١٣٣٥-١٤٢٣هـ/١٩١٧-٢٠٠٢م) : مذاهب الإسلاميّين . بيروت : دار العلم للملايين ، ط١ ، ١٩٩٦ ، ١٢٥٨ص .
- البغداديّ ، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمّد الأسفراينيّ (ت٤٢٩هـ/ ١٠٣٧م) : الفَرْق بين الفِرَق . تحقيق : محمّد محيي الدين عبد الحميد . صيدا/بيروت : المكتبة العصريّة ، ١٤١٦/١٩٩٥ ، ٣٦٦/٨/[١٦]ص .
- البلاذريّ ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت٢٧٩هـ/٨٩٢م) : أنساب الأشراف . تحقيق : عبد العزيز الدوري ، عصام عقلة . بيروت/برلين : المعهد الألمانيّ للأبحاث الشرقيّة/الكتاب العربيّ ، ط١ ، ١٤٢٢/٢٠٠١ ، القسم الرابع/الجزء الثاني ، ٧٠١ص .
- --: كتاب جمل في أنساب الأشراف . حقّقه وقدّم له : سُهيل زكّار ، رياض زركلي . بيروت : دار الفكر ، ط١ ، ١٤١٧/١٩٩٦ ، ١٣ج/١٣مج .
- البلخيّ ، أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبيّ (٢٧٣-٣١٩هـ/٨٨٦-٩٣١م) : فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة . أكتشفها وحقّقها : فؤاد سيّد . أعدّها للنشر : أيمن فؤاد سيّد . بيروت : المعهد الألمانيّ للأبحاث الشرقيّة ، ط١ ، ١٤٣٩/٢٠١٧ ، ص٣-٨١ (ذكر المعتزلة من كتاب المقالات) . [النشرات الإسلاميّة : ٥٥] .
- البيهقيّ ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليّ (٣٨٤-٤٥٨هـ/٩٩٤-١٠٦٦م) : دلائل النبوّة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة . وثّق أصوله وخرّج حديثه وعلّق عليه : عبد المعطي قلعجي . بيروت/القاهرة : دار الكتب العلميّة/دار الريّان للتراث ، ط١ ، ١٤٠٨/١٩٨٨ ، ٧س/٧مج .

- الترمذيّ ، أبو عيسى محمّد بن عيسى بن سورة (٢٠٩-٢٧٩هـ/٨٢٤-٨٩٢م) . الجامع الصحيح . تحقيق : أحمد محمّد شاكر ، محمّد فؤاد عبد الباقي ، كمال يوسف الحوت . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤٠٨/١٩٨٧ ، ٥ج/٥مج .
- التميميّ ، أبو عبد الله محمّد بن محمّد بن محمّد البصريّ (ق٦هـ/١٢م) : تلقيح العقول في فضائل الرسول ﷺ . تحقيق وتخريج : طارق طاطمي . الرباط : مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث - الرابطة المحمّديّة للعلماء ، ط١ ، ١٤٣٣/ ٢٠١٢ ، ٢مج .
- الثعالبيّ ، أبو منصور عبد الملك بن محمّد بن إسماعيل النيسابوريّ (٣٥٠-٤٢٩هـ/٩٦١-١٠٣٨م) : ثمار القلوب في المضاف والمنسوب . تحقيق : محمّد أبو الفضل إبراهيم . القاهرة : دار المعارف ، ١٣٨٤/١٩٦٥ ، [٨١٧]ص .
- الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر (١٦٣-٢٥٥هـ/٧٨٠-٨٦٩م) : البيان والتبيين . تحقيق وشرح : عبد السلام محمّد هارون . بيروت : دار الجيل ، ١٤١٠/١٩٩٠ ، ٤ج/٤مج .
- جَمُّوع ، أبو سرحان مسعود بن محمّد بن عليّ السجلماسيّ الفاسيّ (ت١١١٩هـ/ ١٧٠٧م) : نفائس الدرر من أخبار سيّد البشر . تحقيق : الحسن الخبية ، عبد اللطيف علوان ، عبد الحميد تدارني . الرباط : مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث - الرابطة المحمّديّة للعلماء ، ط١ ، ١٤١٣/٢٠١٠ ، ٦مج .
- الحاكم ، أبو عبد الله محمّد بن عبد الله بن حمدويه النيسابوريّ (٣٢١-٤٠٥هـ/ ٩٣٣-١٠١٤م) : المستدرك على الصحيحين . القاهرة : دار التأصيل ، ط١ ، ١٤٣٥/٢٠١٤ ، ٩مج .
- الخرائطيّ ، أبو بكر محمّد بن جعفر بن محمّد السامرّيّ (٢٤٠-٣٢٧هـ/٨٥٤-٩٣٩م) : هواتف الجنان . عُني بتحقيقه : إبراهيم صالح . دمشق : دار البشائر ،

ط١ ، ١٤٢١/٢٠٠١ ، ١٠٧ص .

- الخطّابيّ ، أبو سليمان حمد بن محمّد بن إبراهيم البستيّ (٣١٩-٣٨٨هـ/٩٣١-٩٩٨م) : بيان إعجاز القرآن . القاهرة : دار المعارف ، ط١ ، ١٣٧٦/١٩٥٦ ، ص١٩-٧٢ . [منشور ضمن (ثلاث رسائل في إعجاز القرآن) . حقّقها وعلّق عليها : محمّد خلف الله أحمد ، محمّد زغلول سلام] .
- الخطيب البغداديّ ، أبو بكر أحمد بن عليّ بن ثابت (٣٩٢-٤٦٣هـ/١٠٠٢-١٠٧٢م) : تاريخ بغداد . بيروت : دار الكتب العلميّة ، [د. س.] ، ١٤مج ومجلّد الفهارس .
- الدارقطنيّ ، أبو الحسن عليّ بن عمر بن أحمد الشافعيّ (٣٠٦-٣٨٥هـ/٩١٩-٩٩٥م) : كتاب الرؤية . قدّم له وحقّقه وعلّق عليه وخرّج أحاديثه : إبراهيم محمّد العلي ، أحمد فخري الرفاعي . الزرقاء : مكتبة المنار ، ط١ ، ١٤١١/١٩٩٠ ، ٤١٣ص .
- الدارميّ ، أبو محمّد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل (١٨١-٢٥٥هـ/٧٩٧-٨٦٩م) : مسند الدارميّ المعروف بسنن الدارميّ . تحقيق : حسين سليم أسد الداراني . الرياض/بيروت : دار المغني/دار ابن حزم ، ط١ ، ١٤٢١/٢٠٠٠ ، ٤ج/٤مج .
- الذهبيّ ، أبو عبد الله شمس الدين محمّد بن أحمد بن عثمان (٦٧٣-٧٤٨هـ/١٢٧٤-١٣٤٨م) : تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام . تحقيق : عمر عبد السلام تدمري . بيروت : دار الكتاب العربيّ ، ط١ ، ١٤٠٧-١٤٢١/١٩٨٧-٢٠٠٠ (حتّى طبقة ٧٠) ، ٥٢مج .
- --: سِيَر أعلام النبلاء . حقّقه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه : شعيب الأرنؤوط [وآخرون] . بيروت : مؤسّسة الرسالة ، ط١ ، ١٤٠١-١٤٠٩/١٩٨١-١٩٨٨ ،

٢٥مج .

- --: العِبَر في خَبَر مَن غَبَر . حقّقه وضبطه على مخطوطتين : أبو هاجر محمّد السعيد بن بسيوني زغلول . بيروت : دار الكتب العلميّة ، [١٤٠٥/١٩٨٥] ، ٤ج/٤مج .
- الرّمّانيّ ، أبو الحسن عليّ بن عيسى بن عليّ (٢٩٦-٣٨٦هـ/٩٠٨-٩٩٤م) : النكت في إعجاز القرآن . القاهرة : دار المعارف ، ط١ ، ١٣٧٦/١٩٥٦ ، ص٧٣-١١٣ . [منشور ضمن (ثلاث رسائل في إعجاز القرآن) . حقّقها وعلّق عليها : محمّد خلف الله أحمد ، محمّد زغلول سلام] .
- الزِّرِكليّ ، خير الدين بن محمود بن عليّ (١٣١٠-١٣٩٦هـ/١٨٩٣-١٩٧٦م) : الأعلام : قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين . بيروت : دار العلم للملايين ، ط٩ ، [١٤١١]/١٩٩٠ ، ٨مج .
- الزمخشريّ ، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمّد الخوارزميّ (٤٦٧-٥٣٨هـ/١٠٧٥-١١٤٤م) : ربيع الأبرار ونصوص الأخبار . تحقيق : عبد الأمير مهنا . بيروت : مؤسّسة الأعلميّ للمطبوعات ، ط١ ، ١٤١٢/١٩٩٢ ، ٥ج .
- --: المُستقصى في أمثال العرب . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط٣ ، ١٤٠٧/١٩٨٧ ، ٢ج/٢مج .
- السكّاكيّ ، أبو يعقوب سراج الدين يوسف بن أبي بكر بن محمّد الخوارزميّ (٥٥٥-٦٢٦هـ/١١٦٠-١٢٢٩م) : مفتاح العلوم . ضبطه وكتب هوامشه وعلّق عليه : نعيم زرزور . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط٢ ، ١٤٠٧/١٩٨٧ ، ٦٢١ص .
- السكونيّ ، أبو عليّ عمر بن محمّد بن حمد المغربيّ المالكيّ (ت٧١٧هـ/١٣١٧م) : التمييز لما أودعه الزمخشريّ من الاعتزال في تفسير الكتاب العزيز .

تحقيق : السيّد يوسف أحمد . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤٢٦/ ٢٠٠٥ ، ٣ج .

- --: عيون المناظرات . تحقيق : سَعْد غراب . تونس : كلّيّة الآداب والعلوم الإنسانيّة – الجامعة التونسيّة ، ١٩٧٦ .
- --: المختار من كتاب لحن العامّة والخاصّة في المعتقدات . بيروت : شركة دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١ ، ١٤٢٦/٢٠٠٥ ، ٧٢ص .
- سيبويه ، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر البصريّ (١٤٨-١٨٠هـ/٧٦٥-٧٩٦م) : كتاب سيبويه . تحقيق وشرح : عبد السلام محمّد هارون . بيروت : دار الجيل ، ط١ ، ١٤١١/١٩٩١ ، ٥ج/٥مج .
- السيوطيّ ، أبو بكر جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمّد الخضيريّ (٨٤٩-٩١١هـ/١٤٤٥-١٥٠٥م) : الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير . بيروت : دار الفكر ، ط١ ، ١٤٠١/١٩٨١ ، ٢مج .
- --: الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤١١/١٩٩٠ ، ٦ج/٦مج .
- شبّوح ، إبراهيم : سجلّ قديم لمكتبة جامع القيروان . مجلّة معهد المخطوطات العربيّة ٢/٢ (١٣٧٥/١٩٥٦) ٣٣٩-٣٧٢ .
- الشريف المرتضى ، أبو القاسم عليّ بن الحسين بن موسى (٣٥٥-٤٣٦هـ/٩٦٦-١٠٤٤م) : رسائل الشريف المرتضى (المجموعة الأولى) . تحقيق : السيّد أحمد الحسيني . الكاظميّة – العراق : مكتبة الشريف المرتضى العامّة ، ط١ ، ١٣٨٦/[١٩٦٦] ، ١٥٠ص .
- الشَّهْرَسْتَانيّ ، أبو الفتح محمّد بن عبد الكريم بن أحمد (٤٧٩-٥٤٨هـ/١٠٨٦-١١٥٣م) : الملل والنحل . تحقيق : محمّد بن فريد . القاهرة : المكتبة التوفيقيّة ،

[د. س.] ، ٢ج/١مج .

- الشَّيْبيّ ، أبو المحاسن جمال الدين محمّد بن عليّ بن محمّد العبدريّ (٧٧٩-٨٣٨هـ/١٣٧٨-١٤٣٣م) : تمثال الأمثال . حقّقه وقدّم له : أسعد ذبيان . بيروت : دار المسيرة ، ط١ ، ١٤٠٢/١٩٨٢ ، ٢مج .
- الطبرانيّ ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيّوب اللخميّ الشاميّ (٢٦٠-٣٦٠هـ/٨٧٣-٩٧١م) : المعجم الكبير . حقّقه وخرّج أحاديثه : حمدي عبد المجيد السلفي . القاهرة : مكتبة ابن تيميّة ، ط٢ ، ١٤٠٤/١٩٨٣ ، ٢٥ج .
- الطبريّ ، أبو جعفر محمّد بن جرير بن يزيد (٢٢٤-٣١٠هـ/٨٣٩-٩٢٣م) : تاريخ الطبريّ [= تاريخ الرسل والملوك] . تحقيق : محمّد أبو الفضل إبراهيم . القاهرة : دار المعارف ، ١٣٨٠-١٣٨٩/١٩٦٠-١٩٦٩ ، ١١ج .
- --: تفسير الطبريّ المسمّى جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤١٢/١٩٩٢ ، ١٢مج .
- عبد الحميد ، بسّام : "محاولة بيبليوغرافيّة في آثار أبي بكر الباقلّانيّ (-١٠١٣/٤٠٣)" . المشرق ٦٧ (١٩٩٣) ٤٦١-٤٩٠ .
- --: "محاولة بيبليوغرافيّة في آثار أبي بكر الباقلّانيّ (- ١٠١٣/٤٠٣) (تتمّة مقال العدد السابق)" . المشرق ٦٨ (١٩٩٤) ١٥٣-١٧٤ .
- عبد القادر البغداديّ ، عبد القادر بن عمر بن بايزيد البغداديّ (١٠٣٠-١٠٩٣هـ/١٦٢٠-١٦٨٢م) : خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب . تحقيق وشرح : عبد السلام محمّد هارون . القاهرة/الرياض : مكتبة الخانجي/دار الرفاعي ، ط٢ ، ١٤٠٤/١٩٨٤ ، ١٣ج/١٣مج .
- عبد الله ، محمّد رمضان : الباقلّانيّ وآراؤه الكلاميّة . بغداد : مطبعة الأمّة ، [١٤٠٤]/١٩٨٦ ، ٦٣٩ص .

- فهرس دار الكتب المصريّة [= فهرس الكتب العربيّة الموجودة بالدار لغاية سنة ١٩٢١] . القاهرة : مطبعة دار الكتب المصريّة ، ج١: ١٣٤٢/١٩٢٤ ، ٥٧٣ص .
- فهرس الكتب الموجودة بالمكتبة الأزهريّة . [القاهرة] : مطبعة الأزهر ، ١٣٦٦-١٣٩٨/١٩٤٧-١٩٧٨ ، ٨ج .
- القاضي عبد الجبار ، قاضي القضاة أبو الحسين عبد الجبّار بن أحمد بن عبد الجبّار الهَمَذانيّ الأسدابادِيّ (ت٤١٥هـ/١٠٢٥م) : فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة . أكتشفها وحقّقها : فؤاد سيّد . أعدّها للنشر : أيمن فؤاد سيّد . بيروت : المعهد الألمانيّ للأبحاث الشرقيّة ، ط١ ، ١٤٣٩/٢٠١٧ ، ص٨٥-٣٦٨ (فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين) . [النشرات الإسلاميّة : ٥٥] .
- القاضي عياض ، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبيّ السبتيّ (٤٧٦-٥٤٤هـ/١٠٨٣-١١٤٩م) : ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك . تحقيق : محمّد تاويت الطنجي [وغيره] . الرباط : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة ، ط٢ ، ١٤٠٣/١٩٨٣ ، ٨ج .
- كحّالة ، عمر رضا (١٣٢٣-١٤٠٨هـ/١٩٠٥-١٩٨٧م) : معجم المؤلّفين : تراجم مصنّفي الكتب العربيّة . دمشق : مطبعة الترقّي ، ١٩٥٧ ، ١٥ج/١٥مج .
- اللالكائيّ ، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبريّ الرازيّ (ت٤١٨هـ/١٠٢٧م) : شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة من الكتاب والسنّة وإجماع الصحابة والتابعين ومَن بعدَهم . خرّج أحاديثه وعلّق عليه : نشأت كمال المصري . الإسكندريّة/صنعاء : دار البصيرة/دار صنعاء ، [١٤٢٢/٢٠٠١] ، ٢مج .
- اللَّبْليّ ، أبو جعفر أحمد بن يوسف بن يعقوب الفِهْريّ (ت٦٩١هـ/١٢٩٢م) : فهرست اللبليّ . تحقيق : ياسين يوسف عيّاش وعواد عبد ربّه أبو زينة . بيروت :

دار الغرب الإسلاميّ ، ١٤٠٨/١٩٨٨ ، ١٦٢ص .

- الماورديّ ، أبو الحسن عليّ بن محمّد بن حبيب البصريّ (٣٦٤-٤٥٠هـ/٩٧٤-١٠٥٨م) : أعلام النبوّة . بيروت : دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤٠٦/١٩٨٦ ، ٢١٠ص .
- المبرّد ، أبو العبّاس محمّد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزديّ (٢١٠-٢٨٦هـ/٨٢٦-٨٩٩م) : الكامل في اللغة والأدب . عارضه بأصوله وعلّق عليه : محمّد أبو الفضل إبراهيم . مدينة نصر - القاهرة : دار الفكر العربيّ ، ط٣ ، ١٤١٧/١٩٩٧ ، ٤ج/٤مج .
- مخلوف ، محمّد بن محمّد (١٢٨٠-١٣٦٠هـ/١٨٦٣-١٩٤١م) : شجرة النور الزّكيّة في طبقات المالكيّة . المطبعة السلفيّة ومكتبتها ، ١٣٤٩/[١٩٣٠] ، ٥٥٩ص .
- مُرْتَضى الزَّبيديّ ، أبو الفيض محمّد بن محمّد الحسينيّ (١١٤٥-١٢٠٥هـ/١٧٣٢-١٧٩٠م) : تاج العروس من جواهر القاموس . تحقيق : عبد الستّار أحمد فراج [وغيره] . الكويت : وزارة الإرشاد والأنباء ، ١٣٨٥-١٤٢٢/١٩٦٥-٢٠٠١ ، ٤٠مج .
- المزّيّ ، أبو الحجّاج جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (٦٥٤-٧٤٢/١٢٥٦-١٣٤١) : تهذيب الكمال في أسماء الرجال . حقّقه وضبط نصّه وعلّق عليه : بشّار عوّاد معروف . بيروت : مؤسّسة الرسالة ، ط١ ، ١٤١٣/١٩٩٢ ، ٣٥مج .
- مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجّاج القشيريّ النيسابوريّ (٢٠٤-٢٦١هـ/٨٢٠-٨٧٥م) : صحيح مسلم . الرياض : دار السلام ، ط٢ ، ١٤٢١/٢٠٠٠ ، ١٤٨٨ص .

- الملطيّ ، أبو الحسين محمّد بن أحمد بن عبد الرحمن العسقلانيّ (ت٣٧٧هـ/ ٩٨٧م) : كتاب التنبيه والردّ على أهل الأهواء والبدع . عُني بتصحيحه : س. ديدرينغ . بيروت : المعهد الألمانيّ للأبحاث الشرقيّة ، ١٤٣٠/٢٠٠٩ ، ١٦٧ص .
- مقاتل بن سليمان بن بشر ، أبو الحسن الأزديّ البلخيّ (ت١٥٠هـ/٧٦٧م) : تفسير مقاتل بن سليمان . تحقيق : أحمد فريد . بيروت دار الكتب العلميّة ، ط١ ، ١٤٢٤/٢٠٠٣ ، ٣ج/٣مج .
- النحّاس ، أبو جعفر ، أحمد بن محمّد بن إسماعيل المراديّ (ت٣٣٨هـ/٩٥٠م) : شرح القصائد المشهورات الموسومة بالمعلّقات . بيروت : دار الكتب العلميّة ، [د. س.] ، ٢ج/١مج .
- النديم ، أبو الفرج محمّد بن أبي يعقوب إسحاق بن محمّد (ت٣٨٠هـ/٩٩٠م) : الفهرست . قابله على أصوله : أيمن فؤاد سيّد . لندن : مؤسّسة الفرقان للتراث الإسلاميّ ، ١٤٣٠/٢٠٠٩ ، ٢مج .
- اليونينيّ ، أبو الفتح قطب الدين موسى بن محمّد بن أحمد البعلبكيّ (٦٤٠-٧٢٦هـ/١٢٤٢-١٣٢٦م) : ذيل مرآة الزمان . حيدرآباد : مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانيّة ، ط١ ، ١٣٧٤/١٩٥٤ ، ٣ج .

- Ansari, Hassan & Melvin-Koushki, Tr. Matthew: „al-Bāqillānī, Abū Bakr", in *Encyclopaedia Islamica*, 2013.
- Bouman, Johan: *Le conflit autour du Coran et la solution d'al-Bāqillānī*. Amsterdam, 1959.
- Chaumont, E.: „Bāqillānī, theologien ash'arite et juriste malikite, contre les legistes a propos de l'ijtihad et de l'accord unanime de la communaute", in *Studia Islamica* 79 (1994) 79-102.
- Gimaret, Daniel: „Un extrait de la Hidāya d'Abū Bakr al-Bāqillānī: Le *Kitāb at-tawallud*, réfutation de la thése mu'tazilite de la génération des actes", in *Bulletin d'études orientales* 58 (2009) 259-313.

- Gölcük, Şerafeddin: „Bâkıllânî", in *TDV İslâm Ansiklopedisi* 4 (1991) 531-535.
- G. E. von Grunebaum: *A tenth-century document of Arab literary theory and criticism. The sections on poetry of al-Bâqillânî's I'jâz al-Qur'ân*. Chicago, 1950.
- Ibish, Y.: „Life and works of al-Bāqillānī", in *Islamic Studies* 4/3 (1965) 225–236.
- McCarthy, R. J.: „*al-Bāḳillānī*", in *EI₂* 1 (1960) 958–959.
- McDermott, M. J.: „A debate between al-Mufīd and al-Bāqillānī", in *Recherches d'islamologie: Recueil d'articles offert à Georges C. Anawati et Louis Gardet par leurs collègues et amis*. Peeters, Louvain, 1977, S. 237–246.
- Monnot, G.: „La réponse de Bāqillānī aux dualistes", in *Recherches d'islamologie: Recueil d'articles offert à Georges C. Anawati et Louis Gardet par leurs collègues et amis*. Peeters, Louvain, 1977, S. 247–260.
- Paret, Rudi: „Der Standpunkt al-Bāqillānī's in der Lehre vom Koran", in Rudi Paret (Hrsg.): *Der Koran*. Darmstadt, 1975, S. 417–425.
- Schmidtke, Sabine: „Early Aš'arite theology: Abū Bakr al-Bāqillānī (d. 403/1013) and his *Hidāyat al-mustaršidīn*", in *Bulletin d'Etudes Orientales* 60 (2011) 39-72.
- Sezgin, Fuat: *Geschichte des arabischen Schrifttums*. Leiden: Brill, 1967, Bd. 1.
- Thiele, Jan: „Abū Bakr al-Bāqillānī", in H. Lagerlund (Ed.): *Encyclopedia of Medieval Philosophy*. Dortrecht: Springer, 2019, p. 1-6.
- Watt, W. Montgomery & Marmura, Michael: *Der Islam II. Politische Entwicklungen und theologische Konzepte*. Stuttgart [u. a.], 1985, S. 395–399.

فهرس الموضوعات

السادس من كتاب النبوّات من هداية المسترشدين ٥
فصل ٨
فصل ١٠
فصل ١١
فصل ١٢
باب الكلام في وجه دلالة المعجزات على صدق الرسل ، عليهم السلام ١٥
- سؤال آخر ٢٣
- سؤال آخر ٢٤
- سؤال آخر ٢٥
- سؤال آخر ٢٥
فصل ٢٧
فصل ٢٨
فصل ٣٦
فصل ٤٠
فصل ٤٢
السابع من كتاب النبوّات من هداية المسترشدين ٤٥
فصل من القول في ذلك قد عظمت به الشبهة عليهم ٥٢
فصل ٥٩
فصل ٦٢
فصل ٦٥
فصل ٦٨

فصل في ذكر جملةٍ من الحيل ووجوبها ٧٠
باب القول في أنّه لا يمكن أن يدلّ على صدق الرسل شيء سوى المعجز ... ٧٦
فصل ٨٠
فصل ٨١
- سؤال آخر ٨٢
الثامن من كتاب النبوّات من هداية المسترشدين ٨٧
باب الكلام في الإبانة عن بطلان دلالة المعجز
على صِدْقِ الرسلِ ، عليهم السلام ، على أصول القدريّة ٨٨
فصل ٩٥
○ شبهة لهم في إيجاب كونه مريدًا على أوضاعهم ٩٩
○ شبهة لهم أخرى ١٠٣
فصل ١٠٧
فصل ١١٠
فصل الكلام على البغداديّين في هذا الباب ١١١
فصل ١١٣
فصل الكلام على معمّر والجاحظ وكلّ قائلٍ منهم بفعلِ الطِّبَاع في هذا الباب ... ١١٤
باب الكلام في ذكر الدلالة على إثبات نبوّة نبيّنا محمّد ، عليه السلام ١١٦
فصل القول في أنّه ، عليه السلام ، قد تحدّى العرب بمثله ١٢٠
فصل ١٢٣
التاسع من النبوّات من هداية المسترشدين ١٢٥
فصل ١٢٩
فصل ١٣٠

فصل ١٣١
باب القول في باب ذكر الدليل على أنّه ، عليه السلام ،
لم يعارض في القرآن ونقض كلّ شبهة تدعى في هٰذا الباب ١٣٦
فصل ١٤١
فصل : وممّا يدلّ أيضًا على بطلان دعوى المعارضة له ١٤٣
فصل ١٤٥
فصل ١٤٦
فصل ١٤٧
فصل ١٤٩
○ شبهة أخرى ١٥٠
فصل ١٥٢
○ شبهة أخرى ١٥٨
شيء آخر ١٥٩
فصل ١٦١
العاشر من النبوّات من هداية المسترشدين والمقنع في معرفة أصول الدين ... ١٦٣
باب الكلام على من زعم أنّ المعارضة لم تقع منهم
مع القدرة عليها لعلّةٍ وشبهةٍ دعتهم إلى ذٰلك الاعتراض عليها ١٦٤
فصل ١٦٨
○ شبهة أخرى لهم ١٧١
فصل ١٧٦
فصل ١٧٨
فصل ١٨١

فصل ١٧٨
فصل ١٨١
فصل ١٨٤
فصل ١٨٦
فصل ١٨٨
فصل ١٩٠
فصل ١٩٤
○ شبهة لهم أخرى ١٩٧
فصل ١٩٩
فصل ٢٠٣
الحادي عشر من النبوّات من هداية المسترشدين ٢٠٤
فصل ٢٠٥
دليل على أنّه يجوز أن يكون حدّ بلاغة القرآن
وبلاغة أبلغ المتكلّمين باللسان قدرًا متقاربًا ملتبسًا ٢٠٩
باب ذكر الدلالة على تجاوز بلاغة القرآن
وفصاحته لسائر البلاغات المعتادة من كلام أهل اللسان ٢١٧
- سؤال لهم ٢١٩
فصل ٢٢٢
فصل ٢٢٤
فصل ٢٢٦
فصل ٢٣٣
فصل ٢٣٥

فصل ٢٣٩
فصل ٢٤١
الثاني عشر
من كتاب النبوّات من هداية المسترشدين والمقنع في معرفة أصول الدين ٢٤٣
فصل ٢٤٤
فصل ٢٤٦
فصل ٢٤٨
سؤال ٢٤٨
فصل ٢٥٠
باب ذكر خلاف الناس في هذا الباب ٢٥٧
فصل ٢٦١
فصل ٢٦٤
فصل ٢٦٤
باب الكلام على من قال : إنّ جهة إعجاز القرآن
ما تضمّنه ودلّ عليه من صحّة المعلومات والأحكام
التي إذا أُعمل النظر فيها صحّت وسلمت كلّها على السبر والامتحان ... ٢٧٠
باب إبطال قول من حكى أنّ جهة كون القرآن معجزًا كونه قديمًا ٢٧٢
فصل ٢٧٤
باب الكلام على من يحكى عنه من أهل الحقّ
أو غيرهم أنّ جهة إعجاز القرآن كونه عبارة عن كلام الله ، تعالى ٢٧٦
فصل ٢٧٧
الثالث عشر

من كتاب النبوّات من هداية المسترشدين والمقنع في معرفة أصول الدين ٢٧٩
باب الكلام في أنّ القرآن معجز من حيث أشتمل على الأخبار عن الغيوب ... ٢٨١
فصل من الكلام في هٰذا الباب يجب الوقوف عليه ٢٨٧
فصل ٢٨٩
باب ذكر ما ورد من الأخبار عن الغيوب في نصّ القرآن
المنزّل عليه ، صلّى الله عليه ، وما أخبر عنه بكلامه ، عليه السلام ٢٩٠
فصل ٢٩٣
باب أعتراض المحتجّين على إعجاز القرآن
بأختلاف المسلمين في جهة إعجازه والجواب عن ذٰلك ٢٩٦
فصل ٢٩٩
فصل ٣٠٢
فصل ٣٠٥
باب الكلام في الإخبار عن رتبة القرآن وقدر بلاغته
وهل يجب أن تكون محدودةً ومعلومةً على جهة التفصيل أم لا ؟ ٣٠٧
فصل ٣٠٩
فصل من القول في ذٰلك ٣١١
– سؤال والجواب عنه ٣١٤
– سؤال آخر والجواب عنه ٣١٦
الرابع عشر من كتاب النبوّات من هداية المسترشدين ٣١٧
– سؤال لهم آخر والجواب عنه ٣١٨
– سؤال آخر والجواب عنه ٣٢١
– سؤال من معتمداتهم والجواب عنه ٣٢٣

فصل في ذكر مطاعنهم في إعجاز القرآن والجواب عنها ٣٢٦
فصل ٣٢٩
- سؤال آخر ٣٢٩
باب الكلام في الإخبار
عن وجوه بلاغة القرآن ومفارقة نظمه لجميع النظوم والأوزان ٣٣٢
فصل ٣٤٧
فصل ٣٤٨
الخامس عشر من النبوّات من هداية المسترشدين ٣٥٣
فصل ٣٥٦
- سؤال آخر والجواب عنه ٣٥٩
- سؤال آخر والجواب عنه ٣٦١
باب ذكر جملة من ذلك ٣٦٤
فصل ٣٦٩
فصل ٣٧٨
السادس عشر من كتاب النبوّات من هداية المسترشدين ٣٩٢
باب الكلام في الدلالة
على مفارقة نظم القرآن لنظم الشعر وسائر النظوم المعتادة والأوزان ٣٩٩
باب الكلام في إثبات ما عدا القرآن من معجزات الرسول ، عليه السلام ... ٥١٦
فصل ٤٢٤
ومن معجزاته ، صلّى الله عليه ، تسبيح الحصى في يده ٤٣٣
السابع عشر من النبوّات من هداية المسترشدين ٤٣٦
فصل ٤٥١

فصل ٤٥٤
فصل ٤٦٦
الفهارس الفنّيّة ٤٧٥
فهرس الآيات ٤٧٥
فهرس الأحاديث ٤٨٦
فهرس الأشعار ٤٩١
فهرس الأعلام ٤٩٤
فهرس الجماعات ٥٠٥
فهرس الكتب ٥١٢
فهرس الفصول والأبواب والكتب الداخليّة ٥١٣
فهرس الأمكنة ٥١٤
فهرس الوقائع ٥١٦
ثبت المصادر والمراجع ٥١٧

All rights reserved
1st Publishing
2022/1443

MAKTABAT ʿABAQ AL-MISK
FOR PUBLISHING & DISTRIBUTION
AMMAN
JORDAN

Tel.: 00962796054800

Hidāyat al-Mustaršidīn

Compiled by

Al-Imām al-Qāḍī Abū Bakr
Muḥammad b. aṭ-Ṭayyib al-Aš'arī
known as al-Baqillānī
(d. 403/1013)

Edited by
Prof. Dr.
Omar Hamdan
&
Taghrid Hamdan

4. Volume
(*Kitāb an-nubuwwāt*)

Maktabat 'Abaq al-Misk
for Publishing & Distribution
Amman